

صَحِيحُ مُسْلِمٍ  
مَرَاتِبُ أَيْمِ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

تَحْقِيقُهُ

مُحَمَّدُ فَوَّازُ عَبْدِ الْبَاقِي

دَارُ الرِّحَاءِ وَالنُّزُلِ الْعَرَبِيِّ  
بِبَيْرُوتِ - لُبْنَانِ

لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَئِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / ١٦٤ ]

# صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْمَجْتَاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو تانئ كتائبن؁ هأ أصح الكتب المصنفة)

وقف على طبعه؁ وبحثق نصوصه؁ وتصحيحه وترقيبه؁  
ومعد كته وآبواه وأحاده . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي؁ مع زبادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد فؤاد عبد الباقي

قَلْبُ

لأهفاء التراث العربى

صحيح مسلم  
الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج  
القشيري النيسابوري  
٢٠٦ - ٢٦١ م



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَئِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / الآية ١٦٤ ]

# صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْمَجْتَاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

«لأن أهل الحديث يكتبون، مائتي سنة،  
الحديث، فدارهم على هذا السند»

«صنفت هذا للسند الصحيح من  
بلاغات ألف حديث مسومة»  
«مسلم بن الحجاج»

## الجزء الأول

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيبه ،  
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد بن عبد الباق

## دار

الرحميا والشراب العربي

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين . والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله وخاتم النبيين . وبعد . فهذا هو الكتاب الثالث من أصول السنة الثمانية ، التي خار الله لنا أن نخرجها معدودة الكتب والأبواب والأحاديث ، بالأرقام المطابقة التي وضعها مؤلف أصل كتاب « مفتاح كنوز السنة » . وواضعو « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » . بالنسخ الأصلية التي اعتمدها في عملهم .

أخرجنا عام ١٩٥١م موطاً للإمام مالك رضي الله عنه . وأخرجنا عام ١٩٥٣م سنن الإمام ابن ماجه . وها نحن أولاء نترجمها بثالث . هو هذا الكتاب . صحيح الإمام مسلم بن الحجاج رضي الله تعالى عنه . وقد اتخذ واضعو الكتابين ، أساساً لعملهما ، نسخة صحيح مسلم التي عليها شرح الإمام النووي المطبوعة عام ١٢٨٣ هـ جرية بالمطبعة الكستلية .

وقد نشرها العلامة الشيخ حسن المدوني . ووقف على تصحيحها كل من الشيخ محمد السملوطي ، والشيخ نصر أبو الوفا الهورثي ، والشيخ زين المرصفي ، والشيخ محمود محمود العالم .

وقد يبدلُ « مفتاح كنوز السنة » على الحديث هنا ، بذكر رقم الكتاب ومعه رقم الحديث . ويبدلُ « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي » على الحديث هنا ؛ بذكر اسم الكتاب ومعه رقم الحديث . وزدت أنا من عندي شيئين : أحدهما عد أبواب كل كتاب ووضع رقم مسلسل لها . والثاني وضع رقم هام مسلسل لأحاديث الصحيح الأصلية ، دون الطرق المتعددة لكل حديث . وهو الرقم الموضوع بين قوسين . وبه يستدل على عدد أحاديث صحيح مسلم بالدقة لا بالتقريب أو التخمين . وقد اعتمدت في تحقيق النص على هذا الشرح المطبوع بالمطبعة الكستلية المذكورة . وعليه ، المطبوع بهامش شرح القسطلاني على البخاري ، طبعة بولاق عام ١٣٠٤ هـ .

وعلى النسخة المصححة آتم وأدق تصحيح ، والمقيّدة بالشكل الكامل ، المطبوعة بدار الطباعة العامرة ، بالأستانة ، عام ١٣٢٩ هـ .

وهذه النسخة لم يأل القائمون على طبعها جهداً في تصحيحها ومراجعة النسخ المخطوطة التي كانت

تحت أيديهم . وقد تضافر على تصحيحها كل من : العلامة النحرير الحاج محمد ذهني أفندي ، والشيخ إسماعيل بن عبد الحميد الحافظ الطرابلسي ، والعلامة أبي نعمة الله الحاج محمد شكري بن حسن الأقروي . بعد تصحيح مُصَحِّحِي المطبعة المذكورة : أحمد رفعت بن عثمان حلمي القره حصارى ، والحاج محمد عزت بن الحاج عثمان الزعفرانبوليوى ، رضى الله عنهم أجمعين .

وقد عُلقت على المتن خلاصة وزبدة شرح الإمام النووى ، مع زيادات من أئمة اللغة . وطبعة الاستانة هذه هي التي اعتمدها في تجزئة الكتاب . وهي تقع في ثمانية أجزاء . جعلت كل جزءين منها جزءاً واحداً . فيصدر الكتاب ، إن شاء الله تعالى ، في أربعة أجزاء .

وقد خصصت الجزء الخامس لهذه الفهارس :

أولاً - مفتاح الصحيح . وهو عبارة عن جميع الأحاديث القولية النبوية الشريفة التي تضمنها الصحيح ، مرتبة ترتيباً ألفياً بائياً على حسب أوائل كلماتها . ومدلول على موضع كل حديث بذكر رقم الصفحة .  
ثانياً - فهرس ألفى بائى بأسماء الصحابة الذين روى الإمام مسلم أحاديثهم في صحيحه ، ومع كل صحابي أرقام أحاديثه التي رواها .

ثالثاً - سرد أرقام الأحاديث التي اتفق فيها الإمام مسلم في صحيحه مع الإمام البخارى في صحيحه ، وذكر الرقم المسلسل لحديث البخارى الذي اتفق فيه مع مسلم ، مأخوذاً من طبعة صحيح البخارى ، التي سنقدمها ، إن شاء الله ، للقراء ، عقب إخراج صحيح مسلم منها في كل طريق كل حديث .

رابعاً - سرد أرقام الأحاديث التي انفرد بها الإمام مسلم في صحيحه .

خامساً - الفهرس العام لموضوعات الكتاب ، بذكر أسماء الكتب مع أرقامها ثم سرد الأبواب التي تحت كل كتاب بأرقامها أيضاً ... الخ .

ويتبع ذلك ترجمة مستوفاة للإمام مسلم ، والكلام على صحيحه ودرجته بين كتب الحديث .

\*\*\*

وسبحان الله ، والحمد لله ، ولا إله إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم .

(خادم الكتاب والسنة)

٢٢ من شهر ربيع الأول عام ١٣٧٤ هـ  
جزيرة الروضة في : الموافق ١٩ من شهر نوفمبر عام ١٩٥٤ م

محمد قواديب الباقى



هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لِنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ  
(٦٢ سورة الجمعة / الآية ٢)

## مقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَالْمَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ . وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ . وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالْمُرْسَلِينَ . أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّكَ ، يَزُحْمُكَ اللَّهُ بِتَوْفِيقِ خَالِقِكَ ، ذَكَرْتَ أَنَّكَ هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ <sup>(١)</sup> عَنْ  
تَعْرِفِ جُمْلَةَ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ <sup>(٢)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ . وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ  
وَالْمِقَابِ ، وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ صُنُوفِ الْأَشْيَاءِ . بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا تُقْبَلَتْ ، وَتَدَاوَلَهَا  
أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ . فَأَرَدْتُ ، أَرْشِدَكَ اللَّهُ ، أَنْ تَوْقِفَ <sup>(٣)</sup> عَلَى جُمْلَتِهَا مُؤَلِّفَةَ <sup>(٤)</sup> مُعْصَاةٍ <sup>(٥)</sup> . وَسَأَلْتِي  
أَنْ أَلْخَصَهَا <sup>(٦)</sup> لَكَ فِي التَّأْيِيفِ بِلَا تَكَرَّرٍ يَكْتُرُ . فَإِنَّ ذَلِكَ ، زَعَمْتُ <sup>(٧)</sup> ، مِمَّا يَشْتَكُّ عَمَّالَهُ قَصَدَتْ .  
مِنْ التَّفْهَمِ فِيهَا ، وَالِاسْتِنْبَاطِ مِنْهَا . وَلِلَّذِي <sup>(٨)</sup> سَأَلْتِ ، أَكْرَمَكَ اللَّهُ ، حِينَئِذٍ رَجَعْتُ إِلَى تَدْبِيرِهِ ، وَمَا

- (١) (الفحص) شدة الطلب والبحث عن الشيء . يقال : فحصت عن الشيء وتفحصت وانفحصت بمعنى واحد .
- (٢) (المأثورة) أى النقولة المذكورة . يقال : أثرت الحديث إذا نقلته عن غيرك .
- (٣) (توقف) ضبطناه بفتح الواو وتشديد القاف . ولو قرئ بإسكان الواو وتخفيف القاف لكان صحيحا .
- (٤) (مؤلفة) أى مجموعة . (٥) (معصاة) أى مجتمعة كلها . (٦) (الخصها) أى أئبها .
- (٧) (زعمت) أى قلت . وقد كثر الزعم بمعنى القول . وفي الحديث عن النبي ﷺ : زعم جبريل . وفي حديث ضمام  
ابن ثعلبة رضى الله عنه: زعم رسولك . وقد أكثر سيبويه في كتابه المشهور من قوله : زعم الخليل كذا . في أشياء يرتضيها  
سيبويه . فمضى زعم ، في كل هذا ، قال . (٨) (وللذى الخ) هو بكسر اللام . وهو خبر عاقبة .

تَوَكُّلٌ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَاقِبَةٌ مَحْمُودَةٌ، وَمَنْفَعَةٌ مَوْجُودَةٌ. وَظَنَنْتُ، حِينَ سَأَلْتَنِي تَجَسُّمٌ<sup>(١)</sup> ذَلِكَ، أَنْ لَوْ عَزِمَ<sup>(٢)</sup> لِي عَلَيْهِ، وَقُضِيَ لِي تَمَامُهُ، كَانَ أَوَّلَ مَنْ يُصِيبُهُ نَفْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً، قَبْلَ غَيْرِي وَمِنَ النَّاسِ. لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ. يَطُولُ بِذِكْرِهَا الْوَصْفُ. إِلَّا أَنْ جُمِلَتْ ذَلِكَ، أَنْ ضَبَطَ الْقَلِيلَ مِنْ هَذَا الشَّانِ وَإِتْقَانَهُ، أَيْسُرَ عَلَى الْمَرْءِ مِنْ مُعَالَجَةِ الْكَثِيرِ مِنْهُ. وَلَا سِيَّيَمَا عِنْدَ مَنْ لَا تَمَيُّزَ عِنْدَهُ مِنَ الْعَوَامِّ. إِلَّا بِأَنْ يُوقَفَهُ<sup>(٣)</sup> عَلَى التَّمْيِيزِ غَيْرُهُ. فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ فِي هَذَا كَذَا وَصَفْنَا. فَالْقَصْدُ مِنْهُ إِلَى الصَّحِيحِ الْقَلِيلِ، أَوْلَى بِهِمْ مِنْ أَزْدِيَادِ السَّقِيمِ. وَإِنَّمَا يُرْجَى بَعْضُ النِّفْعَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ هَذَا الشَّانِ، وَجَمْعُ الْمَكْرَرَاتِ مِنْهُ، لِخَاصَّةٍ مِنَ النَّاسِ. مِمَّنْ رَزِقَ فِيهِ بَعْضُ التِّيَقُّظِ، وَالْمَعْرِفَةِ بِأَسْبَابِهِ وَعِلَلِهِ. فَذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، يَهْجُمُ<sup>(٤)</sup> بِنَاءٍ أَوْ تَى مِنْ ذَلِكَ عَلَى الْإِنَائِدَةِ فِي الْإِسْتِكْنَارِ مِنْ جَمْعِهِ. فَأَمَّا عَوَامُّ النَّاسِ الَّذِينَ هُمْ بِخِلَافِ مَعَانِي الْخَاصِّ، وَمِنْ أَهْلِ التِّيَقُّظِ وَالْمَعْرِفَةِ، فَلَا مَعْنَى لَهُمْ فِي طَلَبِ الْكَثِيرِ، وَقَدْ عَجَزُوا<sup>(٥)</sup> عَنْ مَعْرِفَةِ الْقَلِيلِ.

ثُمَّ إِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مُبْتَدِئُونَ فِي تَخْرِيجِ مَسْأَلَتِ وَتَأْلِيفِهِ، عَلَى شَرِيحَةٍ<sup>(٦)</sup> سَوْفَ أَذْكَرُهَا لَكَ. وَهُوَ إِنَّا نَعْمِدُ إِلَى جُمْلَةٍ مَا أَسْنَدَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَقَسِمُهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ. وَثَلَاثَ طَبَقَاتٍ<sup>(٧)</sup> مِنَ النَّاسِ. عَلَى غَيْرِ تَكَرُّارٍ. إِلَّا أَنْ يَأْتِيَ مَوْضِعٌ لَا يُسْتَفْنَى فِيهِ عَنْ تَرَدَادِ حَدِيثٍ فِيهِ زِيَادَةٌ مَعْنَى، أَوْ إِسْنَادٌ<sup>(٨)</sup> يَقَعُ إِلَى جَنْبِ إِسْنَادٍ، لِعِلْمَةٍ تَسْكُونُ هُنَاكَ. لِأَنَّ الْأَمْعَى الرَّائِدَ فِي الْحَدِيثِ، الْمَحْتَاجُ<sup>(٩)</sup>

(١) تجسم أي تكلفه والتزام مشقته. (٢) عزم) قيل معناه لو سهّل لي سبيل العزم، أو خلق في قدرة

عليه. وقيل: العزم هنا بمعنى الإرادة فإن القصد والعزم والإرادة والنية متقاربات، فيقام بعضها مقام بعض.

(٣) يوقفه) هو بتشديد القاف. ولا يصح أن يقرأ هنا بتخفيف القاف. (٤) يهجم) هو بفتح الياء وكسر الجيم.

هكذا ضبطناه. وهكذا هو في نسخ بلادنا وأصولها. وذكر القاضي عياض رحمه الله أنه روى كذا. وروى يهجم. قال:

ومعنى يهجم يقع عليها ويبلغ إليها وينال بغيره منها. قال ابن دريد: انهجم الجباء إذا وقع. (٥) (عجزوا) المعجز

في كلام العرب أن لا تقدر على ما تريد. (٦) (على شريحة) قال أهل اللغة: الشرط والشريطة لثان بمعنى واحد. وجمع

الشرط شروط، وجمع الشريطة شرائط. (٧) (طبقات) الطبقة هم القوم المتشابهون من أهل المصر.

(٨) (أو إسناد) هو مرفوع معطوف على قوله موضع. (٩) (المحتاج) هو بالنصب، صفة للمعنى.

إِلَيْهِ ، يَقُومُ مَقَامَ حَدِيثِ تَامٍّ . فَلَا بُدَّ مِنْ إِعَادَةِ الْحَدِيثِ الَّذِي فِيهِ مَا وَصَفْنَا مِنَ الزِّيَادَةِ . أَوْ أَنْ يُفْصَلَ ذَلِكَ الْمَعْنَى مِنْ جُمْلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى اخْتِصَارِهِ<sup>(١)</sup> إِذَا أُمِكنَ . وَلَكِنْ تَفْصِيلُهُ رُبَّمَا عَسَرَ مِنْ جُمْلَتِهِ . فَأِعَادَتُهُ بَيِّنَتُهُ ، إِذَا ضَاقَ ذَلِكَ ، أَسْلَمٌ .

فَأَمَّا مَا وَجَدْنَا بَدَأَ مِنْ إِعَادَتِهِ بِجُمْلَتِهِ ، مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ مِنَّا إِلَيْهِ ، فَلَا تَتَوَلَّى فِعْلُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى . فَأَمَّا الْقِسْمُ الْأَوَّلُ ، فَإِنَّا نَتَوَخَّى<sup>(٢)</sup> أَنْ تُقَدَّمَ الْأَخْبَارُ الَّتِي هِيَ أَسْلَمٌ مِنَ الْعُيُوبِ مِنْ غَيْرِهَا وَأَتَقَى<sup>(٣)</sup> . مِنْ أَنْ يَكُونَ نَاقِلُهَا أَهْلَ اسْتِقَامَةٍ فِي الْحَدِيثِ ، وَإِقَانٍ لِمَا تَقُولُوا . لَمْ يُوجَدْ فِي رِوَايَتِهِمْ اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ . وَلَا تَخْلِيطٌ فَاحِشٌ . كَمَا وَدَّ عُنُرٌ<sup>(٤)</sup> فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ . وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ .

فَإِذَا نَحْنُ تَقَصِينَا<sup>(٥)</sup> أَخْبَارَ هَذَا الصَّنْفِ مِنَ النَّاسِ ، أَتَبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَقَعُ فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مِنْ لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحِفْظِ وَالْإِقْتِنَانِ . كَالصَّنْفِ الْمُقَدَّمِ قَبْلَهُمْ . عَلَى أَنَّهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ ، فَإِنَّ إِسْمَ السِّتْرِ<sup>(٦)</sup> وَالصَّدَقِ وَتَعَاطَى الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ<sup>(٧)</sup> . كَمَطَّاءِ بْنِ السَّائِبِ ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي زَيْيَادٍ ، وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ ، وَأَضْرَابِهِمْ<sup>(٨)</sup> ، مِنْ مُحَالِ الْأَنْبَارِ وَقَالَ الْأَخْبَارُ .

- (١) (اختصاره) الاختصار هو إيجاز اللفظ مع استيفاء المعنى . وقيل رد الكلام الكثير إلى قليل فيه معنى الكثير .
- وسمى اختصاراً لاجتماعه . (٢) (توخى) معناه تقصد . يقال توخى وتآخى وتجرى وقصد بمعنى واحد .
- (٣) (واتقى) معطوف على قوله أسلم . وهناتم الكلام . ثم ابتداء بيان كونها أسلم واتقى فقال : من أن يكون ناقلاً للحج .
- (٤) (عثر) أى اطلبع . من قول الله تعالى : فإن عثر على أنهما استحقا إنعاما .
- (٥) (تقصينا) معناه أتينا بها كلها . يقال : اقتص الحديث ، وقصه ، وقص الرؤيا ؛ أى بذلك الشيء بكلامه .
- (٦) (الستر) هو بفتح السين ، مصدر سترت الشيء . أستره سترًا . ويوجد في أكثر الروايات والأصول مضبوطاً بكسر السين . ويمكن تصحيح هذا على أن الستر يكون بمعنى الستور . كالذبح بمعنى الذبوح ونظائره .
- (٧) (يشملهم) أى يضمهم . وهو بفتح الميم على اللفظة الفصيحة . ويموز ضمها في لغة .
- (٨) (وأضربهم) معناه أشباههم . وهو جمع ضرب . قال أهل اللغة : الضرب ، على وزن الكريمة ، والضرب . وهما عبارة عن الشكل والنثل . وجمع الضرب أضراب ، وجمع الضرب ضرباء . ككريمة وكرماء .

فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسِّيَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَعْرُوفِينَ، فَغَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَابِهِمْ مِمَّنْ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِي الرَّوَايَةِ يَفْضُلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْبَةِ . لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ رَفِيعَةٌ وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ .

أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ<sup>(١)</sup> هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ ، عَطَاءً وَزَيْدَ وَكَيْثًا ، بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُتَمِيمِ وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِاسْتِقَامَةِ فِيهِ ، وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لَهُمْ . لَا يُدَاوُونَهُمْ لِأَشْكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ . لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلِ . وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ . وَأَنْتَهُمْ لَمْ يَعْرِفُوا مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءٍ وَزَيْدٍ وَكَيْثٍ .

وَفِي مِثْلِ مَجْرَى هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ الْأَثَرَانِ ، كَابْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ ، مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَمِيلَةَ وَأَشْمَثَ الْحُمْرَانِيَّ وَمُهَاجِرًا الْحَسَنَ وَابْنَ سِيرِينَ . كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَيْهَا . إِلَّا أَنَّ الْبُونَ<sup>(٢)</sup> بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النَّقْلِ . وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْمَثٌ غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنْ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا مِنَ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَإِنَّمَا مِثْلُنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ ، لِيَكُونَ تَمْثِيلُهُمْ سَمَةً<sup>(٣)</sup> يَصْدُرُ<sup>(٤)</sup> عَنْ فَهْمٍ مِنْ غَيْرِي<sup>(٥)</sup> عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ . فَلَا يُفْضَرُ بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ . وَلَا يُرْفَعُ مُبْضَعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ . وَيُمْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقَّهُ . وَيُنزَلُ مَنْزِلَتُهُ .

وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْزِلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ . مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ .

فَعَلَى نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ ، نُوَلِّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (وازنت) معناه قابلت . قال القاضي عياض : وروى وازبت بالياء أَيْضًا ، وهو بمعنى وازنت .

(٢) (البون) معناه الفرق . أى هاجمباعدان . (٣) (ليكون تمثيلهم سمّة) السمة العلامة .

(٤) (يصدر) أى يرجع . يقال : صدر عن الماء والبلاد والحج ، إذا انصرف عنه بعد قضاء وطره . فمضى يصدر عن

فهمها ، ينصرف عنها بعد فهمها وقضاء حاجته منها . (٥) (غيري) أى خفي .

فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُتَهَمُونَ . أَوْ عِنْدَ أَكْثَرِ مِنْهُمْ . فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِتَخْرِيجِ حَدِيثِهِمْ . كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسُورٍ أَبِي جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ ، وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ ، وَعَبْدِ الْقُدُوسِ الشَّامِيِّ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سَمِيدِ الْمَصْلُوبِ ، وَغِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ ، وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ أَتَاهُمْ بِيَوْضَعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوَلَّيْدِ<sup>(١)</sup> الْأَخْبَارِ .

وَكَذَلِكَ ، مَنْ الْغَالِبُ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ أَوِ الْغَلَطُ ، أَمْسَكْنَا أَيْضًا عَنْ حَدِيثِهِمْ .

وَعَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْمُحَدِّثِ ، إِذَا مَا عُرِضَتْ رَوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رَوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا ، خَالَفَتْ رَوَايَتَهُ رَوَايَتَهُمْ . أَوْ لَمْ تَكُنْ<sup>(٢)</sup> تَوَافِقُهَا . فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ ، كَانَ مَهْجُورَ الْحَدِيثِ ، غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ .

فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَرَّرٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ ، وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمِنْهَالِ أَبُو الْعَطُوفِ ، وَعَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ ، وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ صُهَيْبَانَ . وَمَنْ نَحَا نَحْوَهُمْ فِي رَوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ . فَلَسْنَا نَعْرِجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ . وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ .

لِأَنَّ حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ ، وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذْهَبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ الْمُحَدِّثُ مِنَ الْحَدِيثِ ، أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثَّقَاتَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَرَاوِئِهِ . وَأَمَنَّ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمُوَافَقَةِ لَهُمْ . فَإِذَا وَجِدَ كَذَلِكَ ، ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ ، قُبِلَتْ زِيَادَتُهُ .

فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَمْعِدُ لِمِثْلِ الزُّهْرِيِّ فِي جَلَالَتِهِ وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحِفَّاظِ الْمُتَقِينِ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ ، أَوْ لِمِثْلِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، وَحَدِيثَهُمَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مَبْسُوطٌ مُشْتَرَكٌ . قَدْ تَقَلَّ أَصْحَابُهُمَا عَنْهُمَا حَدِيثُهُمَا عَلَى الْإِتِّفَاقِ مِنْهُمْ فِي أَكْثَرِهِ . فَيُرَوَى عَنْهُمَا أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا الْمَدَدَ مِنَ الْحَدِيثِ ، مِمَّا لَا يَتَرَفُّهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِمَا ، وَلَيْسَ يَمُنُّ قَدْ شَارَكَهُمْ فِي الصَّحِيحِ مِمَّا عِنْدَهُمْ ، فَتَعَيَّرُ جَانِزِ قَبُولِ حَدِيثِ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ النَّاسِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) (وتوليد الأخبار) معناه إنشاؤها وزيادتها . (٢) (لم تسكد توافقها) معناه لا توافقها إلا في قليل . قال أهل

اللغة : كاد موضوعه المقاربة . فإن لم يقدمها نفي كانت المقاربة الفعل ، ولم يفعل . كقوله تعالى : يكاد البرق يخطف أبصارهم . وإن تقدمها نفي كانت للفعل بعد بقاء . وإن شئت المقاربة عدم الفعل . كقوله تعالى : فذبحوها وما كادوا يفعلون .

قَدْ شَرَحْنَا مِنْ مَذْهَبِ الْحَدِيثِ وَأَهْلِهِ بَعْضَ مَا تَوَجَّهَ بِهِ <sup>(١)</sup> مِنْ أَرَادَ سَبِيلَ الْقَوْمِ <sup>(٢)</sup>. وَوَفَّقَ لَهَا <sup>(٣)</sup>.  
وَسَمَّرِيدُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، شَرْحًا وَإِضَاحًا فِي مَوَاضِعَ مِنَ الْكِتَابِ. عِنْدَ ذِكْرِ الْأَخْبَارِ الْمَعْلَلَةِ.  
إِذَا أَتَيْنَا عَلَيْهَا فِي الْأَمَاكِينِ الَّتِي يَلِيقُ بِهَا الشَّرْحُ وَالْإِضَاحُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

وَبَعْدُ، يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلَوْلَا الَّذِي رَأَيْنَا مِنْ سُوءِ صَنِيعِ كَثِيرٍ مِمَّنْ نَصَبَ نَفْسَهُ مُحَدِّثًا، فِيمَا يَلْزِمُهُمْ  
مِنْ طَرَجِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالرُّوَايَاتِ الْمُنْكَرَةِ، وَتَرْكِهِمُ الْإِقْتِصَارَ عَلَى الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ  
الْمَشْهُورَةِ، بِمَا تَقَلُّهُ الثَّقَاتُ الْمَعْرُوفُونَ بِالصِّدْقِ وَالْأَمَانَةِ. بَعْدَ مَعْرِقَتِهِمْ وَإِقْرَارِهِمْ بِالسُّتْهِمْ، أَنَّ  
كَثِيرًا مِمَّا يَقْدِفُونَ بِهِ <sup>(٤)</sup> إِلَى الْأَغْيَاءِ <sup>(٥)</sup> مِنَ النَّاسِ هُوَ مُسْتَنْكَرٌ، وَمَنْقُولٌ عَنِ قَوْمٍ غَيْرِ مَرْضِيينَ،  
مِمَّنْ ذَمَّ الرُّوَايَةَ عَنْهُمْ أُمَّةُ أَهْلِ الْحَدِيثِ. مِثْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ،  
وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، وَغَيْرِهِمْ مِنَ الْأُمَّةِ - لَدَا سَهْلَ عَلَيْنَا الْإِتِّصَابُ  
إِمَّا سَأَلْتَ مِنَ التَّمْيِيزِ وَالتَّخْصِيلِ.

وَلَكِنْ مِنْ أَجْلِ مَا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ نَشْرِ الْقَوْمِ الْأَخْبَارِ الْمُنْكَرَةِ، بِالْأَسَانِيدِ الضَّعِيفَةِ الْمَجْهُولَةِ،  
وَقَدْفِهِمْ بِهَا إِلَى الْعَوَامِّ الَّذِينَ لَا يَمْرُقُونَ عُيُوبَهَا، خَفَّ عَلَى قُلُوبِنَا إِجَابَتُكَ إِلَى مَا سَأَلْتَ.



(١) باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكرابين، والتعذر من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واعلم، وفقك الله تعالى، أَنَّ الْوَأَجِبَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ عَرَفَ التَّمْيِيزَ بَيْنَ صَحِيحِ الرُّوَايَاتِ وَسَقِيمِهَا.  
وَتَقَاتِ النَّاقِلِينَ لَهَا، مِنْ الْمُتَهِمِينَ. أَنَّ لَا يَزُورِي مِنْهَا إِلَّا مَا عَرَفَ صِحَّةَ مَخَارِجِهِ. وَالسَّتَارَةَ <sup>(٦)</sup> فِي نَاقِلِيهِ.  
وَأَنَّ يَتَّقِيَ مِنْهَا <sup>(٧)</sup> مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ أَهْلِ التُّهْمِ وَالْمَعَانِدِينَ. مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ.

(١) (بتوجه به) يقصد طريقهم ويسلك مذهبهم. (٢) (سبيل القوم) السبيل الطريق. وما يؤثقان وبذكران.  
(٣) (ووفق لها) التوفيق خلق قدرة الطاعة. (٤) (يقذفون به) أى يلغونه إليهم. (٥) (الأغبياء) هم  
الغفلة والجهال والذين لا فطنة لهم. (٦) (والستارة) ما يستتر به، وكذلك السترة. وهى هنا إشارة إلى الصيانة.  
(٧) (وأن يتق منها) ضبطناه ببناء الثناة فوق، بعد الثناة تحت، وبالقاف. من الاتقاء وهو الاجتناب. وفى بعض  
الأصول وأن ينفى بالنون والفاء، وهو صحيح أيضاً. وهو بمعنى الأول.

وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الَّذِي قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ - قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِينَ . وَقَالَ جَلَّ تَبَاوُهُ: مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ . وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ . فَذَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيِ - أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ مَقْبُولٍ ، وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ . وَالخَبْرُ ، وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ ، فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذْ كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرَ مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ . كَمَا أَنَّ شَهَادَتَهُ مَرْدُودَةٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ . وَذَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى نَبِيِّ رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْأَخْبَارِ . كَنَحْوِ دَلَالَةِ الْفَرَسِ عَلَى نَبِيِّ خَبَرَ الْفَاسِقِ . وَهُوَ الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ<sup>(١)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »<sup>(٣)</sup> .

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، عَنِ الْمُخَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ



## (٢) باب تليظ الكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

١ - (١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ إِسْحَارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جَرَّاشٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَخْطُبُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ » .



(١) (وهو الأثر المشهور) هذا جار على المذهب المختار الذي قاله المحدثون وغيرهم ، واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف . وهو أن الأثر يطلق على الروى مطلقا . سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابته .  
(٢) (يرى) ضبطناه يرى بضم الياء . وذكر بعض الأئمة جواز فتح الياء من يرى وهو ظاهر حسن . فأما من ضم الياء فمعناه يظن . وأما من فتحها فظاهره ، ومعناه وهو يعلم .  
(٣) (فهو أحد الكاذبين) قال القاضي عياض : الرواية فيه عندنا الكاذبين على الجمع . ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه المستخرج على صحيح مسلم ، في حديث سمرة ، الكاذبين ، بفتح الياء وكسر النون على التنبيه .

٢ - (٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل ، يني ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ؛ أنه قال : إنه ليؤمنني أن أحدكم حديثنا كثيرا . أن رسول الله ﷺ قال « من تمم علي كذبا فليتبوأ مقعده من النار » .

\*\*\*

٣ - (٣) وحدثنا محمد بن عبيد النبري . حدثنا أبو عوانة ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

\*\*\*

٤ - (٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن غير . حدثنا أبي حدثنا سميد بن عبيد . حدثنا علي بن ربيعة ؛ قال : أتيت المسجد . والمنيرة أمير الكوفة . قال فقال المنيرة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد . فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

وحدثني علي بن حنبل السعدي . حدثنا علي بن مسهر . أخبرنا محمد بن قيس الأسدي ، عن علي بن ربيعة الأسدي<sup>(١)</sup> ، عن المنيرة بن شعبة ، عن النبي ﷺ بمثله ولم يذكر « إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد » .

•••

(٣) باب النهي عن الريب بكل ما سمع

٥ - (٥) وحدثنا عبيد الله بن معاذ النبري . حدثنا أبي . حدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . قال : حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع » .

وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن حفص . حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ بمثل ذلك .

(١) ( فليتبوأ مقعده من النار ) قال العلماء : مناه فليزل . وقيل : فليخذ منزله من النار . قال الخطابي : أصله من مياه الإبل ، وهي أعطائها . (٢) ( قوله ربيعة الأسدي ) كذا في النسخ التي بأيدينا . والصواب فيه سكن السين . انظر مستدركات الزبيدي : ق . و ل ب .

وحدثنا يحيى بن يحيى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ التَّمِيمِيِّ ؛ قَالَ . قَالَ  
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ : بِحَسَبِ (١) الْمَرْءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .  
وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ :  
قَالَ لِي مَالِكٌ : اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا ، وَهُوَ يُحَدِّثُ  
بِكُلِّ مَا سَمِعَ .

حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ  
أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بِحَسَبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكُذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ .  
وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ مَهْدِيٍّ يَقُولُ : لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى  
بِهِ حَتَّى يُمَسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ .

وحدثنا يحيى بن يحيى . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي إِبْرَاهِيمُ  
ابْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ (٢) يَعْلَمُ الْقُرْآنَ . فَأَقْرَأَ عَلَيَّ سُورَةَ . وَفَسَّرَ حَتَّى أَنْظَرَ فِيمَا عَلِمْتُ .  
قَالَ فَعَمَلْتُ . فَقَالَ لِي : احْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ . إِيَّاكَ وَالشَّنَاعَةَ فِي الْحَدِيثِ (٣) . فَإِنَّهُ فَلَمَّا حَمَاهَا أَحَدٌ  
إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ . وَكَذَّبَ فِي حَدِيثِهِ .

وحدثني أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا  
لَا تَبْلَغُهُمْ عُقُولُهُمْ ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ .



(١) ( بحسب ) معناه يكفيه ذلك من الكذب ، فإنه قد استكثر منه . (٢) ( كافت ) معناه ولعت به ولازمته .  
قال ابن فارس وغيره من أهل اللغة : الكلف الإبلاغ بالشيء . وقال أبو القاسم الخنصري : الكلف الإبلاغ بالشيء  
مع شغل قلب ومشقة . (٣) ( إياك والشناعة في الحديث ) قال أهل اللغة : الشناعة القبح . وقد شنع الشيء أى قبح .  
فهو أشنع وشنيع . وشنعت بالشيء ، وشنمته أى أنكرته . ومعنى كلامه أنه حذره أن يحدث بالأحاديث المنكرة التي  
يشنع على صاحبها وينكر ، ويقبح حال صاحبها فيكذب أو يستتراب في روايته فتسقط منزلته ، وبذل في نفسه .

(٤) باب النهي عن الرواية عن الضعفاء والروابط في تحملها

٦ - (٦) وحدثني محمد بن عبد الله بن محمد بن زهير بن حرب . قال : حدثنا عبد الله بن يزيد . قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب . قال : حدثني أبو هانئ ، عن أبي عثمان مسلم بن يسار ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال « سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنْاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَابَاكُمْ وَإِيَابَهُمْ » .

\*\*\*

٧ - (٧) وحدثني حرمة بن يحيى بن عبد الله بن حرمة بن عمران التميمي . قال : حدثنا ابن وهب . قال : حدثني أبو شريح ؛ أنه سمع شراحيل بن يزيد يقول : أخبرني مسلم بن يسار ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ . يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ . فَإِيَابَاكُمْ وَإِيَابَهُمْ . لَا يُضِلُّوْكُمْ وَلَا يَفْتِنُوْكُمْ » .

وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن عامر ابن عبدة : قال : قال عبد الله : إن الشيطان ليتمثل في صورة الرجل . فيأتي القوم فيحدثهم بالحديث من الكذب . فيتفرقون . فيقول الرجل منهم : سمعت رجلاً أعراف وجهه ، ولا أدري ما أسأله ، يحدث .

وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص<sup>(١)</sup> ؛ قال : إن في البحر شياطين مسجونة أو نقها سليمان . يوشك<sup>(٢)</sup> أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا .

وحدثني محمد بن عباد وسعيد بن عمرو الأشعري جميعاً ، عن ابن عينة . قال سعيد : أخبرنا سفيان عن هشام بن حجير ، عن طاوس ؛ قال : جاء هذا إلى ابن عباس (يعني بشير بن كعب) فجعل يحدثه . فقال له ابن عباس : عد لي حديث كذا وكذا . فعاد له . ثم حدثه . فقال له : عد لي حديث كذا وكذا .

(١) (العاص) أكثر ما يأتي في كتب الحديث والفقهاء بحدف الياء ، وهي لغة . والفصحح الصحيح العاصي بثبات الياء .

(٢) (يوشك) معناه يقرب . ويستعمل أيضاً ما ضا فيقال : أوشك كذا أي قرب .

فَعَادَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ : مَا أَذْرِي ، أَعَرَفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَأَنْكَرْتَ هَذَا ؟ أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا نَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ <sup>(١)</sup> وَالذَّلُولَ ، تَرَ كُنَّا الْحَدِيثَ عَنْهُ .

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ . وَالْحَدِيثُ يُحْفَظُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا إِذْ رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ ، فَهِيَاهُ <sup>(٢)</sup> .

وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، بِعَنِي الْعَمَدِيُّ . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَعَمَلَ بِحَدِيثٍ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَعَمَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذُنُ <sup>(٣)</sup> لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! مَالِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ؟ أَحَدَّثْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْمَعُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا . وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا . فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ .

حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُثَنَّبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخْفِيَ عَنِّي <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : وَلَدٌ نَاصِحٌ . أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ اخْتِيَارًا وَأُخْفِي عَنْهُ <sup>(٥)</sup> . قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ . فَعَمَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ . وَيُرِّبُهُ الشَّيْءَ فَيَقُولُ : وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلًّا .

(١) (الصعب والذلول) أصل الصعب والذلول في الإبل . فالصعب العسر المرغوب عنه ، والذلول السهل الطيب المحبوب المرغوب فيه . فالذي سلك الناس كل سلك ، مما يحمد ويذم . (٢) (فهيهات) أي بغدت استقامتكم . أوبعد أن تتق بمحدثكم . وهيهات موضوعة لاستبعاد الشيء واليأس منه . (٣) (لا يأذن) أي لا يستمع ولا يصغي ، ومنه سميت الأذن . (٤) (ويخفي عني ... وأخفي عنه) قال القاضي عياض رحمه الله : ضبطنا هذين الحرفين وهما (ويخفي عني وأخفي عنه) بالحاء المهملة فهما عن جميع شيوخنا . إلا عن أبي محمد الحشني فإني قرأتهما عليه بالحاء المعجمة . قال : وكان أبو بحر يحكي لنا عن شيخه القاضي أبي الوليد الكناني أن سوا به بالمعجمة .

حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ قَالَ : أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ بَكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَحَافَهُ . إِلَّا قَدَرَ (١) . وَأَشَارَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِذِرَاعِهِ .

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ قَالَ : لَمَّا أُحْدِثُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَيَّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ، يَمْنَى ابْنَ عِيَّاشٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ : لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ (٢) عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ ، إِلَّا مِنْ (٣) أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ .



(٥) باب بيانه أنه الإسناد من الذين . وأنه الرواية لا تكون إلا عن الثقات . وأنه مرجع الرواية بما هو فيهم جائز ،

بل واجب . وأنه ليس من الفية المحترمة ، بل من الذب عن الشريعة المكرمة

حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّسِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ وَهَشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . وَحَدَّثَنَا فَضَيْلٌ ، عَنْ هِشَامٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ . فَانظَرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ .

= قال القاضي عياض رحمه الله : ويظهر لي أن رواية الجماعة هي الصواب . وأن معنى أحقني أقص . من إحقاف الشوارب وهو جزؤها . أي أمسك عني من حديثك ولا تمسك علي . أو يكون الإحقاف الإلحاح أو الاستقصاء ، ويكون عني بمعنى علي . أي استقصى ما يتحدثني . هذا كلام القاضي عياض رحمه الله .

وذكر صاحب مطالع الأنوار قول القاضي ، ثم قال : وفي هذا نظر . قال : وعندى أنه بمعنى المبالغة في البر به والنصيحة له . من قوله تعالى : وكان بي حفيًا . أي أباغ له وأستقصى في النصيحة له والاختيار فيما أتى إليه من صحيح الآثار وقال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح : ما بالغاه المجمة . أي يكتم عنى أشياء ولا يكتبها ، إذا كان عليه فيها مقال من الشيع المختلفة وأهل الفتن . فإنه إذا كتبها ظهرت . وإذا ظهرت خوافت فيها . وحصل فيها قال وقيل . مع أنها ليست مما يلزم بيانها لابن أبي مليكة . وإن لزم فهو ممكن بالشافعية دون السكانية . قال : وقوله : ولد ناصح ، مشعر بذلك .

(١) (إلا قدر) قدر منصوب غير منون . معناه محافه إلا قدر ذراع .

(٢) (يصدق) ضبط على وجهين : أحدهما بفتح الياء وإسكان الصاد وضم الدال . والثاني بضم الياء وفتح الصاد والدال المشددة . (٣) (إلا من) يجوز في من وجهان : أحدهما أنها لبيان الجنس ، والثاني أنها زائدة .

حدثنا أبو جعفر محمد بن الصباح . حدثنا إسماعيل بن زكرياء ، عن حاصم الأخول ، عن ابن سيرين ؛ قال : أمّ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ . فَلَمَّا وَقَمَتِ الْفِتْنَةُ ، قَالُوا : سَمِعُوا نَا رَجَالَكُمْ . فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السَّنَةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ . وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ .

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عيسى ، وهو ابن يونس . حدثنا الأوزاعي ، عن سليمان ابن موسى ؛ قال : لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ : حَدِّثْنِي فُلَانَ كَيْتَ وَكَيْتَ <sup>(١)</sup> . قَالَ : إِنْ كَانَ صَاحِبِكَ مَلِيًّا <sup>(٢)</sup> تُخَذُ عَنْهُ .

وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا مروان ، يعني ابن محمد الدمشقي . حدثنا سعيد ابن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ؛ قَالَ قُلْتُ لَطَاوُسٍ : إِنْ فُلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا وَكَذَا : قَالَ : إِنْ كَانَ صَاحِبِكَ مَلِيًّا تُخَذُ عَنْهُ .

حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا الأضمعي ، عن ابن أبي الزناد ، عن أبيه ؛ قَالَ : أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةَ كَاهِمٍ مَأْمُونٍ . مَا يُؤْخَذُ عَنْهُمْ الْحَدِيثُ . يُقَالُ : لَيْسَ مِنْ أَهْلِهِ .

حدثنا محمد بن أبي عمير المكي . حدثنا سفيان . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ . وَاللَّفْظُ لَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَفِيَانَ بْنَ عَيْنَةَ ، عَنْ مِسْعَرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ : لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا التَّقَاتُ <sup>(٣)</sup> .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاذ . من أهل مرو . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَانَ بْنَ عَثْمَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ : الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ . وَلَوْ لَا الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ .

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : يَنْتَنَّا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَامِ <sup>(٤)</sup> . يَعْنِي الْإِسْنَادَ .

(١) ( كَيْتَ وَكَيْتَ ) هما بفتح التاء وكسرهما . لفتان قلهما الجوهري في صحاحه عن أبي عبيدة .

(٢) ( مليا ) يعني ثقة ضابطا متقنا يوثق بدينه ومعرفة ، يعتمد عليه كما يعتمد على المثل بالمال ثقة بذمته .

(٣) ( لا يحدث عن رسول الله ﷺ إلا التقات ) منناه لا يقبل إلا من التقات .

(٤) ( بيننا وبين القوم القوام ) معنى هذا الكلام : إن جاء بإسناد صحيح قبلنا حديثه ، وإلا تركناه . فجعل الحديث

كالحيوان لا يقوم بنير إسناد . كما لا يقوم الحيوان بنير قوائم .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ إِزْرَاهِيمَ بْنَ عَبْدِ الطَّالِقَانِيِّ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ « إِنَّ مِنَ الْبِرِّ بَعْدَ الْبِرِّ ، أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ ، وَتُصَوِّمَ لهُمَا مَعَ صَوْمِكَ » قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ عَمَّنْ هَذَا ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : هَذَا مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ . فَقَالَ : ثِقَةٌ . عَمَّنْ ؟ قَالَ قُلْتُ : عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ . قَالَ : ثِقَةٌ . عَمَّنْ ؟ قَالَ قُلْتُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مَقَاوِزٌ <sup>(١)</sup> ، تَنْقَطِعُ فِيهَا أَعْنَاقُ الْمَطِيِّ ، وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيحٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤْسِ النَّاسِ : دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَسِبُ السَّلْفَ .

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بَهِيَّةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَيُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . فَقَالَ يُحْيَى الْقَاسِمِ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ ، عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ ، فَلَا يُوجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ . وَلَا فِرَاجٌ . أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ . فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ : وَعَمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامِي هُدًى . ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ : أَوْبِحْ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ . أَوْ أَخْذَ عَنِ غَيْرِ ثِقَةٍ . قَالَ فَسَكَتَ فَمَا أَجَابَهُ .

وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ : أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بَهِيَّةَ أَنَّ أَبْنَاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْرٍ سَأَلُوهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ . فَقَالَ لَهُ يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْظَمُ أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ ، وَأَنْتَ ابْنُ إِمَامِي الْهُدَى . يَعْنِي عُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ . تُسْأَلُ عَنْ أَمْرٍ لَيْسَ عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ . فَقَالَ : أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، وَاللَّهِ ، وَعِنْدَ اللَّهِ ، وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ ، أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ . أَوْ أَخْبَرَ عَنِ غَيْرِ ثِقَةٍ . قَالَ وَشَهِدَهُمَا أَبُو عَقِيلٍ يُحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ ذَلِكَ .

(١) (مقاويز) جمع مفازة . وهي الأرض القفر البعيدة عن العمارة وعن الماء ، التي يخاف الملاك فيها .

(٢) (ليس في الصدقة اختلاف) معناه أن هذا الحديث لا يحتاج به . ولكن من أراد برّ والدبه فليصدق عنهما .

فإن الصدقة تصل إلى الميت وينتفع بها ، بلا خلاف بين المسلمين .

وحدثنا عمرو بن علي، أبو حفص، قال: سمعت يحيى بن سعيد، قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة، عن الرجل لا يكون بنتاً في الحديث، فيأبى الرجل فيسألني عنه، قالوا: أخبر عنه أنه ليس ببنت.

وحدثنا عبيد الله بن سعيد، قال سمعت النضر يقول: سئل ابن عون عن حديث إسمير وهو قائم على أسكفة الباب<sup>(١)</sup>. فقال: إن شهراً تزكوه. إن شهراً تزكوه<sup>(٢)</sup>. قال مسلم رحمه الله: يقول: أخذته السنة الناس. تكلموا فيه.

وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا شعبة، قال: قال شعبة: وقد لقيت شهراً فلم أعتد به. وحدثني محمد بن عبد الله بن قزادة، من أهل مرو، قال: أخبرني علي بن حسين بن واقد، قال: قال عبد الله بن المبارك: قلت لسفيان الثوري: إن عبادة بن كثير من تعرف حاله، وإذا حدث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟ قال سفيان: بلى. قال عبد الله: فكنت، إذا كنت في مجلس ذكر فيه عبادة، أئنتت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه. وقال محمد: حدثنا عبد الله بن عثمان، قال، قال أبي، قال عبد الله بن المبارك: اتهمت إلى شعبة فقال: هذا عبادة بن كثير فأخذروه.

وحدثني الفضل بن سهل، قال: سألت معلى الرازي عن محمد بن سعيد، الذي روى عنه عبادة فأخبرني عن عيسى بن يونس، قال: كنت على بابي وسفيان عنده، فلما خرج سأله عنه، فأخبرني أنه كذاب.

وحدثني محمد بن أبي عتاب، قال: حدثني عفان، عن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن أبيه، قال: لم تر الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث.

(١) (أسكفة الباب) هي العتبة السفلى التي توطأ.

(٢) (تزكوه) معناه طمنوا فيه وتكلموا بجرحه. فكأنه يقول: طمنوه بالنيزك، وهو رمح قصير.

قَالَ ابْنُ أَبِي عَتَّابٍ: فَلَقِيتُ اَنَا مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ. فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ: لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: يَقُولُ: يَجْرِي الْكُذْبُ عَلَى لِسَانِهِمْ وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكُذْبَ.

حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ. قَالَ: أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. فَعَمَلْتُ يُمْلِي عَلِيٌّ: حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ. حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ. فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ<sup>(١)</sup> فَقَامَ فَظَهَرَ فِي الْكَرْسَةِ<sup>(٢)</sup> فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي أَبَانٌ، عَنْ أَنَسٍ، وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ، فَتَرَكْتُهُ وَقُمْتُ. قَالَ: وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَلْرَائِيَّ يَقُولُ: رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ، حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ هِشَامٌ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ: إِنَّهُمْ يَقُولُونَ: هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ. فَقَالَ: إِنَّمَا ابْتُلِيَ مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. كَانَ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدٍ. ثُمَّ ادَّعَى، بَعْدُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَادَ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ جَبَلَةَ يَقُولُ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْمُبَارَكِ: مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو «يَوْمَ الْفِطْرِ يَوْمَ الْجَوَائِزِ» قَالَ: سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ. انْظُرْ مَا وَصَّعَتْ فِي يَدِكَ مِنْهُ.

قَالَ: ابْنُ قَهْرَازَادَ. وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ: رَأَيْتُ رُوحَ بْنَ غَطِيفٍ، صَاحِبَ الدَّمِ قَدَرَ الدَّرْهَمِ<sup>(٣)</sup>، وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا. فَجَعَلْتُ أَسْتَحْيِي مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْنِي جَالِسًا مَعَهُ. كُرَّةَ حَدِيثِهِ<sup>(٤)</sup>.

(١) (أخذه البول) فغناه ضغطة وأزعجه واحتاج إلى إخراجه.

(٢) (الكراسة) قال أبو جعفر النحاس في كتاب «صناعة الكتاب»: الكراسة معناه الكتابة المضموم بعضها إلى بعض. والورق الذي قد ألصق بعضه إلى بعض. مشتق من قولهم: رسم مكرس، إذا ألصقت الریح التراب به. وقال أفضى القضاة الماوردي: أصل الكراسية العلم، ومنه قيل للصحيفة يكون فيها علم مكتوب: كراسة.

(٣) (صاحب الدم قدر الدرهم) يريد وصفه وتمريفه بالحديث الذي رواه روح هذا عن الزهري، عن أبي سلمة،

عن أبي هريرة يرفعه «تعاد الصلاة من قدر الدرهم» يعني من الدم. (٤) (كره حديثه) أي كراهية له.

حدثني ابن قهزاذ . قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ ؛ قَالَ : بَقِيَّةُ صَدُوقِ  
اللسان . وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ<sup>(١)</sup> .

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ  
الهمداني ، وَكَانَ كَذَابًا .

حدثنا أبو عامر ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ مُفَضَّلٍ ، عَنْ مُعِينَةَ ؛ قَالَ :  
سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ ، وَهُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ .

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ قَالَ : قَالَ عَلْقَمَةُ : قَرَأْتُ الْقُرْآنَ  
فِي سِتِّينَ . فَقَالَ الْحَارِثُ : الْقُرْآنُ هَيْئُ . الْوَحْيُ أَشَدُّ .

وحدثني حجاجُ بْنُ الشَّاعِرِ : حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ، يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْقُرْآنَ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ . وَالْوَحْيُ فِي سِتِّينَ . أَوْ قَالَ : الْوَحْيُ فِي  
ثَلَاثِ سِنِينَ . وَالْقُرْآنُ فِي سِتِّينَ .

وحدثني حجاجُ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ، وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ وَالْمُعِينَةَ ، عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّ الْحَارِثَ أَنَّهُمْ .

وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ حَمْرَةَ الزِّيَّاتِ . قَالَ : سَمِعَ مَرَّةَ الْهَمْدَانِيَّ  
مِنَ الْحَارِثِ شَيْئًا . فَقَالَ لَهُ : ائْتِدْ بِالْبَابِ . قَالَ ، فَدَخَلَ مَرَّةً وَأَخَذَ سَيْفَهُ . قَالَ ، وَأَحْسَنَ الْحَارِثُ  
بِالشَّرِّ ، فَذَهَبَ .

وحدثني عبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ  
ابْنِ عَوْنٍ ؛ قَالَ : قَالَ لَنَا إِبْرَاهِيمُ : إِيَّاكُمْ وَالْمُعِينَةَ بْنَ سَعِيدٍ ، وَأَبَا عَبْدِ الرَّحِيمِ . فَإِنَّهُمَا كَذَابَانِ .

(١) (ولكنه يأخذ عن أقبل وأدبر) يعني عن الثقات والضعفاء .

حدثنا أبو كامل الجحدري، حدثنا حماد، وهو ابن زيد، قال: حدثنا حاصم، قال: كنا نأتي أبا عبد الرحمن السلمي ونحن غلمة أيفاع، فكان يقول لنا: لا تجالسوا القصاص غير أبي الأحوص، وإيناكم وشقيقا، قال وكان شقيق هذا يرى رأى الخوارج، وليس بأبي وإليل.

حدثنا أبو غسان، محمد بن عمرو الرازي، قال: سمعت جريرا يقول: لقيت جابر بن يزيد الجمعي، فلم أكتب عنه، كان يؤمن بالرجمة<sup>(١)</sup>.

حدثنا الحسن الخلواني، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا مسمر، قال: حدثنا جابر بن زيد، قبل أن يحدث ما أحدث.

وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال: كان الناس يجمعون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر، فلما أظهر ما أظهر اتهمه الناس في حديثه، وتركه بعض الناس، فقيل له: وما أظهر؟ قال: الإيمان بالرجمة.

وحدثنا حسن الخلواني، حدثنا أبو يحيى الجماني، حدثنا قبيصة وأخوه؛ أنهما سمي الجراح بن مليح يقول: سمعت جابرا يقول: عندي سبعون ألف حديث عن أبي جعفر، عن النبي ﷺ، كلها، وحدثني حجاج بن الشاعر، حدثنا أحمد بن يونس، قال، سمعت زهيراً يقول: قال جابر: أو سمعت جابرا يقول: إن عندي لخمسين ألف حديث، ما حدثت منها بشيء، قال ثم حدث يوماً بحديث فقال: هذا من الخمسين ألفاً.

وحدثني إبراهيم بن خالد الشكري، قال سمعت أبا الوائد يقول: سمعت سلام بن أبي مطيع يقول: سمعت جابرا الجمعي يقول: عندي خمسون ألف حديث عن النبي ﷺ.

وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، قال: سمعت رجلاً سأل جابرا عن قوله

(١) (كان يؤمن بالرجمة) معنى إيمانه بالرجمة هو ما تقوله الرافضة وتمتدده بزعمها الباطل أن عليا كرم الله وجهه في السحاب، فلا يخرج، يعنى مع من يخرج من ولده حتى ينادى من السماء أن اخرجوا معه.

عَزَّ وَجَلَّ : فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ . فَقَالَ جَابِرٌ : لَمْ يَجِبْ تَأْوِيلُ هَذِهِ . قَالَ سُفْيَانُ : وَكَذَبَ قُلْنَا لِسُفْيَانَ : وَمَا أَرَادَ بِهِذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ الرَّاغِصَةَ تَقُولُ : إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّحَابِ . فَلَا تَخْرُجُ مَعَهُ مِنْ خَرَجٍ مِنْ وَلَدِهِ ، حَتَّى يُبَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ . يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُبَادِي أَخْرُجُوا مَعَ فُلَانٍ . يَقُولُ جَابِرٌ : فَذَا تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ . وَكَذَبَ . كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ . حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يُحَدِّثُ بِنَحْوِ مِنْ ثَلَاثِينَ أَلْفَ حَدِيثٍ : مَا اسْتَحِيلُ أَنْ أَذْكَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، وَأَنْ لِي كَذَا وَكَذَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَسَمِعْتُ أَبَا عَسَّانَ ، مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو الرَّازِيَّ . قَالَ : سَأَلْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ . قُلْتُ : الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ لَقِيْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . شَيْخٌ طَوِيلٌ السُّكُوتِ . يُبَصِّرُ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ .  
**حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي .** قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ . عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : ذَكَرَ أَيُّوبُ رَجُلًا يَوْمًا . فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ يُسْتَقِيمُ اللِّسَانَ . وَذَكَرَ آخَرَ فَقَالَ : هُوَ يَزِيدُ فِي الرَّقْمِ .  
**حدثني حجاج بن الشاعر .** حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ أَيُّوبُ : إِنَّ لِي جَارًا . ثُمَّ ذَكَرَ مِنْ فَضْلِهِ . وَلَوْ شَهِدَ عِنْدِي عَلَى تَمْرَتَيْنِ مَا رَأَيْتُ شَهَادَتَهُ جَائِزَةً .

**حدثني محمد بن رافع .** وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ مَعْمَرٌ : مَا رَأَيْتُ أَيُّوبَ اغْتَابَ أَحَدًا قَطُّ إِلَّا عَبْدَ الْكَرِيمِ . بَعْضُ أَبِي أُمِيَّةٍ . فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ . كَانَ غَيْرَ ثِقَةٍ . لَقَدْ سَأَلَنِي عَنْ حَدِيثٍ لِعِكرِمَةَ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ عِكرِمَةَ .

**حدثني الفضل بن سهل .** قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى . لِحَبْلِ يَقُولُ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِتَقَادَةَ . فَقَالَ : كَذَبَ . مَا سَمِعَ مِنْهُمْ <sup>(١)</sup> . إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا . يَتَكَلَّفُ النَّاسَ <sup>(٢)</sup> . زَمَنَ طَاعُونَِ الْجَارِفِ <sup>(٣)</sup> .

(١) ( ما سمع منهم ) يعني البراء وزيدا وغيرهما ممن زعم أنه روى عنهم . فإنه زعم أنه رأى ثمانية عشر بدريا .

(٢) ( يتكلف الناس ) معناه يسألهم في كفه أو بكفه . (٣) ( طاعون الجارف ) سمي بذلك لكثرة من مات فيه

من الناس . وسمي الموت جارفا لاجترافه الناس . وسمي السبل جارفا لاجترافه ما على وجه الأرض . والجرف العرف من =

وحدثني حسن بن علي الخلواني قال حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا همام . قال : دخل أبو داود الأعمى على قتادة . فلما قام قالوا : إن هذا يزعم أنه لقي ثمانية عشر بدرياً . فقال قتادة : هذا كان سائلاً قبل الجارف . لا يمرض في شيء من هذا<sup>(١)</sup> . ولا يتكلم فيه . فوالله ما حدثنا الحسن عن بدرى مشافهة . ولا حدثنا سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة ، إلا عن سعد بن مالك .

حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير ، عن ربيعة ؛ أن أبا جعفر الهاشمي المدني كان يضع أحاديث . كلام حق<sup>(٢)</sup> . وليست من أحاديث النبي ﷺ . وكان يزويها عن النبي ﷺ .

حدثنا الحسن الخلواني . قال : حدثنا نعيم بن حماد . قال أبو إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان . وحدثنا محمد بن يحيى . قال حدثنا نعيم بن حماد . حدثنا أبو داود الطيالسي ، عن شعبة ، عن يونس بن عبيد ؛ قال : كان عمرو بن عبيد يكذب في الحديث .

حدثني عمرو بن علي ، أبو حفص . قال سمعت معاذ بن معاذ يقول : قلت لعوف بن أبي جميلة : إن عمرو بن عبيد حدثنا عن الحسن ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من حمل علينا السلاح فليس منا »<sup>(٣)</sup> قال : كذب ، والله ! عمرو . ولكنه أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث .<sup>(٤)</sup>

= فوق الأرض وكسح ما عليها . وأما الطاعون فوباء معروف . وهو شر وورم مؤلم جدا يخرج مع لب ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة . ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(١) ( لا يمرض في شيء من هذا ) أي لا يعتنى بالحديث . (٢) ( كلام حق ) بنصب كلام ، وهو بدل من أحاديث .

ومعناه كلام صحيح المعنى وحكمة من الحكم ولكنه كذب . فنسبه إلى النبي ﷺ وليس هو من كلامه ﷺ .

(٣) ( من حمل علينا السلاح فليس منا ) صحيح مروى من طرق . وقد ذكرها مسلم رحمه الله بعد هذا . ومعناه عند

أهل العلم أنه ليس ممن اهتدى بهدبنا واتقدي بملنا وعملنا وحسن طريقتنا . كما يقول الرجل لولده ، إذا لم يرض فعله : لست مني .

ومراد مسلم رحمه الله بإدخال هذا الحديث هنا بيان أن عوفاً جرح عمرو بن عبيد وقال : كذاب . وإنما كذبه ، مع أن

الحديث صحيح لكونه نسبة إلى الحسن . وكان عوف من كبار أصحاب الحسن والمارفين بأحاديثه . فقال كذب في نسبه

إلى الحسن . فلم يرو الحسن هذا ، أو لم يسمه هذا من الحسن .

(٤) ( أراد أن يحوزها إلى قوله الخبيث ) معناه كذب بهذه الرواية ليعضد بها مذهبه الباطل الردي ، وهو الاعتزال .

فإنهم يزعمون أن ارتكاب الماصي يخرج صاحبه عن الإيمان ويخلده في النار . ولا يسمونه كافراً ، بل فاسقاً مخلداً في النار .

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ . فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ . فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ . قَالَ حَمَّادٌ : فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ بَكَرْنَا إِلَى السُّوقِ . فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ . قَالَ حَمَّادٌ : سَمَّاهُ ، يَعْنِي عَمْرًا . قَالَ : نَعَمْ . يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ يَجِئُنَا بِأَشْيَاءَ غَرَابٍ . قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ : إِنَّمَا نَفَرُوا أَوْ تَفَرَّقُوا<sup>(١)</sup> . مِنْ تِلْكَ الْغَرَابِ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ ، يَعْنِي حَمَّادًا . قَالَ قِيلَ لِأَيُّوبَ : إِنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : لَا يُجِلُّهُ السَّكَرَانُ مِنَ النَّبِيذِ . فَقَالَ : كَذَبَ . أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : يُجِلُّهُ السَّكَرَانُ مِنَ النَّبِيذِ .

وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطِيعٍ يَقُولُ : بَلَغَ أَيُّوبَ أَنِّي آتَى عَمْرًا . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْمَنُهُ عَلَى دِينِهِ ، كَيْفَ تَأْمَنُهُ عَلَى الْحَدِيثِ ؟

وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ<sup>(٢)</sup> .

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ . فَكَتَبَ إِلَيَّ : لَا تَسْكَتْ عَنْهُ شَيْئًا . وَمَرَّقْ كِتَابِي .

وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَفَانَ قَالَ : حَدَّثْتُ حَمَّادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ نَابِتٍ . فَقَالَ : كَذَبَ . وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ ، فَقَالَ : كَذَبَ .

وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ غِيلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . قَالَ قَالَ لِي شُعْبَةُ : آتَيْتُ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ قَتَلَ لَهُ : لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمَّارَةَ . فَإِنَّهُ يَكْذِبُ . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قُلْتُ لِشُعْبَةَ : وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟

(١) ( نفر أو تفرق ) شك من الراوي في إحداهما . معناه إما نهرب أو نخاف من هذه الغرائب .

(٢) ( يحدث ) بمعنى قبل أن يصير معتزلاً قدرياً .

فَقَالَ: حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا. قَالَ قُلْتُ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ: أَصَلَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ؟ فَقَالَ: لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ: عَنْ مِقْسَمِ بْنِ أَبِي عُبَّاسٍ؛ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ. قُلْتُ لِلْحَكَمِ: مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزُّنَا؟ قَالَ: يُصَلَّى عَلَيْهِمْ. قُلْتُ: مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى؟ قَالَ: يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ. فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِيِّ عَنْ عَلِيٍّ.

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ يُرِيدُ بْنُ هُرُونَ، وَدَكَرَ زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ، فَقَالَ: حَلَفْتُ أَلَّا أُرْوِيَ عَنْهُ شَيْئًا. وَلَا عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْدُوجٍ. وَقَالَ: لَقِيتُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ. فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَدِيثِ حَدَّثَنِي بِهِ عَنْ بَكْرِ الْمَرْزَبِيِّ. ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنْ مُورِقٍ. ثُمَّ عُدْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ الْحَسَنِ. وَكَانَ يَنْسِبُهُمَا إِلَى الْكُذِبِ.

قَالَ الْخُلَوَانِيُّ: سَمِعْتُ عَبْدَ الصَّمَدِ، وَدَكَرْتُ عَنْهُ زِيَادَ بْنَ مَيْمُونٍ، فَسَبَّهُ إِلَى الْكُذِبِ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ. قَالَ قُلْتُ لِأَبِي دَاوُدَ الطَّيَالِسِيِّ: قَدَأْ كَثُرَتْ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ. فَمَا لَكَ لَمْ تَسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَ الْعَطَّارَةِ<sup>(١)</sup> الَّذِي رَوَى لَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ؟ قَالَ لِي: اسْكُتْ. فَأَنَا لَقِيتُ زِيَادَ ابْنَ مَيْمُونٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ<sup>(٢)</sup>. فَسَأَلْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَرَوِيهَا عَنْ أَنَسٍ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ رَجُلًا يُذْنِبُ فَيَتُوبُ أَلَيْسَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ؟ قَالَ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: مَا سَمِعْتُ مِنْ أَنَسٍ، مِنْ ذَا قَلِيلٍ وَلَا كَثِيرًا. إِنْ كَانَ لَا يَعْلَمُ النَّاسُ فَأَتَمًّا لَا تَعْلَمَانِ<sup>(٣)</sup> أَتَى لَمْ أَلْقَ أَنَسًا.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَبَلْنَا، بَعْدَ، أَنَّهُ يَرْوَى. فَأَتَيْنَاهُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: أَتُوبُ. ثُمَّ كَانَ، بَعْدَ، يُحَدِّثُ. فَتَرَ كُنَاهُ.

(١) (حديث العطاراة) قال القاضي عياض رحمه الله: هو حديث رواه زياد بن ميمون هذا عن أنس أن امرأة يقال لها الحولاء، عطاراة كانت بالدينية. فدخلت على عائشة رضي الله عنها وذكرت خبرها مع زوجها وأن النبي ﷺ ذكر لها فضل الزوج. وهو حديث طويل غير صحيح. (٢) (وعبد الرحمن بن مهدي) مرفوع ومطوف على الضمير في قوله لقيت. (٣) (فأنا لا تعلمان) هكذا وقع في الأصول. ومعناه فأنا تعلمان. فيجوز أن تكون لا زائدة. معناه فأنا لا تعلمان؟ ويكون استفهام تقرير، وحذف همزة الاستفهام.

حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ شَبَابَةَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: كَانَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ يُحَدِّثُنَا فَيَقُولُ: سُؤِيدُ ابْنُ عَقَلَةَ. قَالَ شَبَابَةُ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ الْقُدُّوسِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَّخَذَ الرَّوْحُ عَرْضًا. قَالَ فَقِيلَ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: بِعَنِي تَتَّخَذُ كَوْهًا فِي حَائِطٍ لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ الرَّوْحُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَسَمِعْتُ عُبيدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ حَمَّادَ بنَ زَيْدٍ يَقُولُ لِرَجُلٍ، بَعْدَ مَا جَلَسَ مَهْدِيُّ بنُ هِلَالٍ بِأَيَّامٍ: مَا هَذِهِ الْعَيْنُ الْمَالِحَةُ<sup>(٣)</sup> الَّتِي نَبَعَتْ قَبْلَكُمْ؟ قَالَ: نَعَمْ. يَا أَبَا إِسْمَاعِيلَ.

وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَفَّانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَوَانَةَ قَالَ: مَا بَلَغَنِي عَنِ الْحَسَنِ حَدِيثٌ<sup>(٤)</sup>، إِلَّا أَتَيْتُ بِهِ أَبَانَ بنَ أَبِي عِيَّاشٍ، فَقَرَأَهُ عَلَيَّ.

وَحَدَّثَنَا سُؤِيدُ بنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ مُسَهَّرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَا، وَحَمْرَةَ الرِّيَّاتُ مِنْ أَبَانَ بنِ أَبِي عِيَّاشٍ نَحْوًا مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ.

قَالَ عَلِيُّ: فَلَقِيتُ حَمْرَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ فِي الْمَنَامِ. فَقَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ. فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئًا يسيرًا. خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ قَالَ لِي أَبُو إِسْحَقَ الْفَزَارِيُّ: أَكْتُبْ عَنِّي يَقِيَّةَ مَارُوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ. وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ مَارُوَى عَنِ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ. وَلَا تَكْتُبْ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بنِ عِيَّاشٍ مَارُوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ، وَلَا عَنِّي غَيْرِهِمْ.

(١) (سمعت شباة الخ) المراد بهذا المذكور بيان تصحيف عبد القدوس وغبائه واختلال ضبطه وحصول الوهم في إسناده ومثته. فأما الإسناد فإنه قال: سويد بن عقلة. وهو تصحيف ظاهر وخطأ بين. وإنما هو عقلة. وأما المتن، فقال: الروح، وعرضا. وهو تصحيف قبيح وخطأ صريح. وسوايه الروح، وعرضا. ومعناه نهي أن يتخذ الحيوان الذي فيه الروح عرضا، أي هدفا للرمي. فيرمي إليه بالنشاب وشبهه. (٢) (الروح) أي النسيم

(٣) (العين اللالحة) كناية عن ضعفه وجرحه.

(٤) (ما بلغني عن الحسن حديث) معنى هذا الكلام أنه كان يحدث عن الحسن بكل ما يسأل عنه، وهو كاذب في ذلك.

وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . قال : سمعتُ بعضَ أصحابِ عبدِ الله قال : قال ابنُ المبارك : نعم الرجلُ بقيقه . لولا أنه كان يكنى الأسمى ويسمى الكنى <sup>(١)</sup> . كانَ دهرًا يُحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي . فنظرنا فإذا هو عبدُ القدوس .

وحدثني أحمدُ بنُ يوسفَ الأزدي . قال سمعتُ عبدَ الرزاقِ يقول : ما رأيتُ ابنَ المباركِ يُفصِحُ بقوله : كذابٌ إلا لعبدِ القدوس . فأني سمعتهُ يقولُ له : كذابٌ .

وحدثني عبدُ الله بنُ عبدِ الرحمنِ الدارمي . قال : سمعتُ أبا نعيمٍ . وذَكَرَ المعلّى بنَ عوفانَ . فقال : قال : حدثنا أبو وائلٍ قال : خرجَ علينا ابنُ مسعودٍ بصفين . فقال أبو نعيمٍ : أترأه يُعثَ بعدَ الموتِ؟ <sup>(٢)</sup> .

حدثني عمرو بنُ عليٍّ وحسنُ الخلواني ، كلاهما عن عَفان بنِ مسلمٍ . قال : كُنَّا عندَ إسماعيلِ بنِ عليّةٍ . فحدثَ رجلٌ عن رجلٍ . فقلتُ إن هذا ليسَ بِثبتٍ . قال فقال الرجلُ : اغتبتُهُ . قال إسماعيلُ : ما غتبتُهُ . ولكنَّهُ حَكَمَ : أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ .

وحدثنا أبو جعفرِ الدارمي . حدثنا بشر بنُ عمرَ . قال : سألتُ مالكَ بنَ أنسٍ ، عن مُحَمَّدِ بنِ عبدِ الرحمنِ الذي روى عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ ؟ فقال : ليسَ بِثِقَةٍ . وسألتُهُ عن صالحِ مولى التوأمةِ ؟ فقال : ليسَ بِثِقَةٍ . وسألتُهُ عن أبي الخويرِثِ ؟ فقال : ليسَ بِثِقَةٍ . وسألتُهُ عن شعبةِ الذي روى عنه ابنُ أبي ذئبٍ ؟ فقال : ليسَ بِثِقَةٍ . وسألتُهُ عن حرامِ بنِ عثمانٍ ؟ فقال : ليسَ بِثِقَةٍ . وسألتُ مالكًا عن هؤلاء الخمسةِ ؟ فقال : ليسوا بِثِقَةٍ في حديثهم . وسألتُهُ عن رجلٍ آخرَ نسيتُ اسمه ؟ فقال : هل رأيتُهُ في كُتبي ؟ قلتُ : لا . قال : لو كانَ ثقةً لرأيتُهُ في كُتبي .

(١) ( كان يكنى الأسمى ويسمى الكنى ) معناه أنه إذا روى عن إنسان معروف باسمه كناه ولم يسمه . وإذا روى

عن مدروف بكنيته معناه ولم يكنه . وهذا نوع من التدليس ، وهو قبيح مذموم .

(٢) ( أترأه ) معناه أنظنه .

وحدثني الفضل بن سهل . قال حدثني يحيى بن معين . حدثنا حجاج . حدثنا ابن أبي ذئب عن  
شريحيل بن سعد ، وكان متهما .

وحدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد . قال : سمعت أبا إسحق الطائفي يقول : سمعت ابن المبارك  
يقول : لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرز ، لاخترت أن ألقاه ثم أدخل الجنة .  
فلما رأيته ، كانت بكرة أحب إلي منه .

وحدثني الفضل بن سهل . حدثنا وليد بن صالح . قال قال عبيد الله بن عمرو : قال زيد ، يعني  
ابن أبي أئيسة : لا تأخذوا عن أخي .

حدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . قال : حدثني عبد السلام الوابصي . قال : حدثني عبد الله بن  
جعفر الرقي ، عن عبيد الله بن عمرو : قال : كان يحيى بن أبي أئيسة كذابا .

حدثني أحمد بن إبراهيم . قال : حدثني سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد : قال : ذكر فرقد  
عند أيوب . فقال : إن فرقدا ليس صاحب حديث .

وحدثني عبد الرحمن بن بشر العبدي . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ذكر عنده محمد  
ابن عبد الله بن عبيد بن عمير الأبي ، فضعفه جدا<sup>(١)</sup> . فقيل ليحيى : أضف من يعقوب بن عطاء ؟  
قال : نعم . ثم قال : ما كنت أرى أن أحدا يروى عن محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير .

حدثني بشر بن الحكم . قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان ، ضعف حكيم بن جبير وعبد الأعلى .  
وضعف يحيى بن موسى بن دينار . قال : حديثه ربح . وضعف موسى بن دهقان ، وعيسى بن أبي عيسى  
المدني . قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : إذا قدمت على جرير فاكتب  
علمه كله إلا حديث ثلاثة . لا تكتب حديث عبيدة بن مقلب . والسري بن إسماعيل .  
ومحمد بن سالم .

(١) ( جدا ) هو بكسر الجيم . وهو مصدر جد مجذ جدا . ومعناه تضعيفا بلينا .

قَالَ مُسْلِمٌ: وَأَشْبَاهُ مَاذَكَرْنَا مِنْ كَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي مُتَمَيِّنِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ وَإِخْبَارِهِمْ عَنْ مَعَايِبِهِمْ كَثِيرٌ. يَطُولُ الْكِتَابُ بِذِكْرِهِ، عَلَى اسْتِقْصَائِهِ. وَفِي مَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً. لِمَنْ تَفَهَّمَ وَعَقَلَ مَذْهَبَ الْقَوْمِ. فِيمَا قَالُوا مِنْ ذَلِكَ وَيَتَّبَعُوا.

وَإِنَّمَا أَلْزَمُوا أَهْلَهُمُ الْكَشْفَ عَنْ مَعَايِبِ رِوَاةِ الْحَدِيثِ. وَنَاقِلِي الْأَخْبَارِ. وَأَقْتَنُوا بِذَلِكَ حِينَ سُئِلُوا، لِمَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْخَطَرِ. إِذَا الْأَخْبَارُ فِي أَمْرِ الدِّينِ إِنَّمَا تَأْتِي بِتَحْلِيلٍ، أَوْ تَحْرِيمٍ، أَوْ أَمْرٍ، أَوْ نَهْيٍ، أَوْ تَرْغِيبٍ، أَوْ تَرْهِيْبٍ. فَإِذَا كَانَ الرَّاوي لَهَا لَيْسَ بِمَعْدِنٍ لِلصُّدُقِ وَالْأَمَانَةِ. ثُمَّ أَقْدَمَ عَلَى الرِّوَايَةِ عَنْهُ مَنْ قَدْ عَرَفَهُ وَلَمْ يُبَيِّنْ مَا فِيهِ لِعَلِيهِ، مِنْ جَهْلِ مَعْرِفَتِهِ، كَانَ آثِمًا بِفِعْلِهِ ذَلِكَ. غَاشًّا لِعَوَامِّ الْمُسْلِمِينَ. إِذْ لَا يُؤْمِنُ عَلَى بَعْضِ مَنْ سَمِعَ تِلْكَ الْأَخْبَارَ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا، أَوْ يَسْتَعْمِلَ بِمَضْمَنُهَا. وَلَعَلَّهَا أَوْ أَكْثَرَهَا أَكْذِيبٌ. لَا أَصْلَ لَهَا. مَعَ أَنَّ الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ مِنْ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ. وَأَهْلِ الْقِنَاعَةِ<sup>(١)</sup> أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى تَقَلُّبِ مَنْ لَيْسَ بِثِقَةٍ. وَلَا مَقْنَعٍ<sup>(٢)</sup>

وَلَا أَحْسِبُ كَثِيرًا يَمُنُّ بِرَجْحٍ مِنَ النَّاسِ عَلَى مَا وَصَفْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ الضَّعَافِ وَالْأَسَانِيدِ الْمَجْهُولَةِ، وَيَتَّقِدُّ بِرِوَايَتِهَا بِمَدِّ مَعْرِفَتِهِ بِهَا فِيهَا، مِنَ التَّوَهُُّنِ وَالضَّمْفِ - إِلَّا أَنَّ الَّذِي يَجْعَلُهُ عَلَى رِوَايَتِهَا، وَالْإِعْتِدَادِ بِهَا، إِرَادَةَ التَّكْثُرِ بِذَلِكَ عِنْدَ الْعَوَامِّ، وَإِلَّا يُقَالُ: مَا أَكْثَرَ مَا جَمَعَ فُلَانٌ مِنَ الْحَدِيثِ، وَالْفَ مِنْ الْعَدَدِ.

وَمَنْ ذَهَبَ فِي الْعِلْمِ هَذَا الْمَذْهَبَ. وَسَلَكَ هَذَا الطَّرِيقَ فَلَا نَصِيبَ لَهُ فِيهِ. وَكَانَ بِأَنْ يُسَمَّى جَاهِلًا، أَوْ لِيٍّ مِنْ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى عِلْمٍ.

وَقَدْ تَكَلَّمْتُ بِبَعْضِ مُنْتَجَلِي الْحَدِيثِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا فِي تَصْحِيحِ الْأَسَانِيدِ وَتَسْقِيمِهَا بِقَوْلِي، لَوْ ضَرَبْنَا<sup>(٣)</sup> عَنْ حِكَايَتِهِ وَذَكَرَ فَسَادِهِ صَفْحًا - لَكَانَ رَأْيَا مَتِينًا، وَمَذْهَبًا صَحِيحًا.

(١) (أهل القناعة) أي الذين يفتق بحديثهم لكمال حفظهم وإتقانهم وعدالتهم. (٢) (مقنع) مثل جعفر. أي يُقنع به. ويستعمل بلفظ واحد مطلقاً. (٣) (لو ضربنا الخ) أي لو أعرضنا عن ذلك إعراضاً. فصفحة مصدر من غير لفظه. وفي التزويل الجليل: أفضر بكم الذكر صفحا.

إِذَا الْإِعْرَاضُ عَنِ الْقَوْلِ الْمُطْرَحِ، أُخْرِجَ لِإِمَاتِهِ وَإِخْمَالِ ذِكْرِ قَائِلِهِ<sup>(١)</sup> وَأَجْدَرُ أَنْ لَا يَكُونَ ذَلِكَ تَنْبِيْهَا لِلْجُهَالِ عَلَيْهِ. غَيْرَ أَنَّا لَمَّا تَخَوَّفْنَا مِنْ شُرُورِ الْعَوَاقِبِ وَاعْتِرَازِ الْجَهْلَةِ بِمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، وَإِسْرَاعِهِمْ إِلَى اعْتِقَادِ خَطَا الْمُخْطِئِينَ، وَالْأَقْوَالِ السَّاقِطَةِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، رَأَيْنَا الْكَشْفَ عَنِ فَسَادِ قَوْلِهِ، وَرَدَّ مَقَالَتِهِ بِقَدْرِ مَا يَلِيْقُ بِهَا مِنَ الرَّدِّ - أَجْدَى<sup>(٢)</sup> عَلَى الْأَنَامِ، وَأَعْمَدَ لِلْمَأَقِبَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَزَعَمَ الْقَائِلُ الَّذِي افْتَحْنَا الْكَلَامَ عَلَى الْحِكَايَةِ عَنْ قَوْلِهِ، وَالْإِخْبَارِ عَنْ سُوءِ رَوِيَّتِهِ<sup>(٣)</sup>، أَنَّ كُلَّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ فِيهِ فُلَانٌ عَنْ فُلَانٍ، وَقَدْ أَحَاطَ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَى الرَّاوي عَنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُهُ بِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ نَجِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الرَّوَايَاتِ أَنَّهُمَا التَّقِيَا قَطُّ، أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ - أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ جَاءَ هَذَا النِّجْيُ، حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدْ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرِهِمَا مَرَّةً فَصَاعِدًا. أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ بَيْنَهُمَا. أَوْ يَرِدَ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا، وَتَلَاقِيهِمَا، مَرَّةً مِنْ دَهْرِهِمَا. فَمَا فَوَقَّهَا. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ، وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ صَحِيحَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهِ مَرَّةً، وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا - لَمْ يَكُنْ فِي قَلْبِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَوَى عَنْهُ ذَلِكَ، وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا، حُجَّةٌ. وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا. حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ. قَلَّ أَوْ كَثُرَ. فِي رِوَايَةٍ مِثْلِ مَا وَرَدَ.

### (٦) باب صحة الاستصحاب بالحديث المعنعن

وَهَذَا الْقَوْلُ، يَرْحُمُكَ اللَّهُ، فِي الطَّيْنِ فِي الْأَسَانِيدِ، قَوْلُ الْمُخْتَرَعِ. مُسْتَحَدَّثٌ غَيْرُ مَسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ. وَلَا مُسَاعِدٌ لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْإِخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا، وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ، وَالسَّمَاعُ

(١) (وإخمال ذكر قائله) أى إسقاطه. وإخمال الساقط. (٢) (أجدى على الأنام) معناه أنفع للناس.

(٣) (رويته) أى فكره.

مِنْهُ ، لِكُونِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَضْرٍ وَاحِدٍ ، وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا ، وَلَا تَشَافَهُمَا بِكَلَامٍ ؛ فَالرُّوَايَةُ ثَابِتَةٌ . وَالْحُجَّةُ بِهَا لِأَزِمَةٍ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ ، أَنَّ هَذَا الرَّاويَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا . فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهِمٌ عَلَى الْإِمْتِكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا ، فَالرُّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا ، حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا .

فَيُقَالُ لِخُبْرِي هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ ، أَوْ لِلذَّابِّ عَنْهُ : قَدْ أَعْطَيْتَ فِي جُمْلَةٍ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، عَنِ الْوَاحِدِ الثَّقَةِ ، حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ . ثُمَّ أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ ، فَقُلْتَ : حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدْ كَانَا التَّقِيًّا مَرَّةً فَصَاعِدًا ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا . فَهَلْ تَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ ؟ وَإِلَّا فَهَلُمُ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ .

فَإِنْ أَدْعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَا زَعَمَ مِنْ إِدْخَالِ الشَّرْطِ فِي تَثْبِيهِ الْخَبَرِ ، طَوْلِبَ بِهِ ، وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِيجَادِهِ سَبِيلًا . وَإِنْ هُوَ أَدْعَى فِيمَا زَعَمَ دَلِيلًا يَحْتَجُّ بِهِ قِيلَ لَهُ : وَمَا ذَلِكَ الدَّلِيلُ ؟ فَإِنْ قَالَ : قُلْتُهُ لِأَنِّي وَجَدْتُ رُوَاةَ الْأَخْبَارِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَرْوِي أَحَدُهُمْ عَنِ الْآخَرِ الْحَدِيثَ وَلَمَّا يُكَايِنُهُ ، وَلَا سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا قَطُّ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ اسْتَجَاؤُوا رِوَايَةَ الْحَدِيثِ بَيْنَهُمْ هَكَذَا عَلَى الْإِزْسَالِ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ ، وَالْمُرْسَلُ مِنَ الرُّوَايَاتِ فِي أَصْلِ قَوْلِنَا وَقَوْلِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ لَيْسَ حُجَّةً - اِحْتَجَّتْ لِيَا وَصَفْتُ مِنَ الْعِلْمَةِ ، إِلَى الْبَحْثِ عَنِ سَمَاعِ رَاوِي كُلِّ خَبَرٍ عَنْ رَاوِيهِ . فَإِذَا أَنَا هَجَمْتُ عَلَى سَمَاعِهِ مِنْهُ لِأَذَى شَيْءٍ ، ثَبَتَ عَنْهُ عِنْدِي بِذَلِكَ جَمِيعٌ مَا يَرْوِي عَنْهُ بَعْدُ . فَإِنْ عَرَبَ عَنِّي <sup>(١)</sup> مَعْرِفَةُ ذَلِكَ ، أَوْ قَفْتُ <sup>(٢)</sup> الْخَبَرَ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي مَوْضِعَ حُجَّةٍ لِإِمْتِكَانِ الْإِزْسَالِ فِيهِ .

فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنْ كَانَتْ الْعِلْمَةُ فِي تَضْعِيفِكَ الْخَبَرَ وَتَرْكِكَ الْإِحْتِجَاجَ بِهِ لِإِمْتِكَانِ الْإِزْسَالِ فِيهِ ، لَزِمَكَ أَنْ لَا تُثَبِّتَ إِسْنَادًا مُعْتَمَدًا حَتَّى تَرَى فِيهِ السَّمَاعَ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ ؟

(١) (فإن عذب عنى) يقال : عذب الشيء عنى يذرب . والغم أشهر وأكبر ، ومعناه ذهب .

(٢) (أوقفت) كذا هو في الأصول أوقفت . وهى لنة قلبية . والغصبيح المشهور وقفت ، بغير الف .

وَذَلِكَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْوَارِدَ عَلَيْنَا بِإِسْنَادِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ ، فَيَبِينُ نَعْلَمُ أَنَّ هِشَامًا قَدْ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ ، وَأَنَّ أَبَاهُ قَدْ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ . كَمَا نَعْلَمُ أَنَّ عَائِشَةَ قَدْ سَمِعَتْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَدْ يَجُوزُ ، إِذَا لَمْ يَقُلْ هِشَامٌ ، فِي رِوَايَةِ يَرَوِيهَا عَنْ أَبِيهِ : سَمِعْتُ أَوْ أَخْبَرَنِي ، أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِيهِ فِي تِلْكَ الرِّوَايَةِ إِنْسَانٌ آخَرٌ ، أَخْبَرَهُ بِهَا عَنْ أَبِيهِ ، وَلَمْ يَسْمَعْهَا هُوَ مِنْ أَبِيهِ ، لَمَّا أَحَبَّ أَنْ يَرَوِيهَا مُرْسَلًا . وَلَا يُسْنِدُهَا إِلَى مَنْ سَمِعَهَا مِنْهُ .

وَكَمَا يُمَكِّنُ ذَلِكَ فِي هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، فَهُوَ أَيْضًا يُمَكِّنُ فِي أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

وَكَذَلِكَ كُلُّ إِسْنَادٍ لِحَدِيثٍ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ سَمَاعٍ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ فِي الْجُمْلَةِ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ قَدْ سَمِعَ مِنْ صَاحِبِهِ سَمَاعًا كَثِيرًا ، بَخَّازٍ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَنْ يَنْزِلَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَةِ فَيَسْمَعُ مِنْ غَيْرِهِ عَنْهُ بَعْضَ أَحَادِيثِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ عَنْهُ أَحْيَانًا ، وَلَا يُسَمِّيَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ . وَيَنْشَطُ أَحْيَانًا فَيُسَمِّيَ الرَّجُلَ الَّذِي حَمَلَ عَنْهُ الْحَدِيثَ وَيَتْرَكَ الْإِرْسَالَ .

وَمَا قُلْنَا مِنْ هَذَا مَوْجُودٌ فِي الْحَدِيثِ مُسْتَفِيزٌ ، مِنْ فِعْلِ ثِقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ ، وَأُمَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ .

وَسَنَذَكُرُ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدًا يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِنْهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَمِنْ ذَلِكَ ، أَنَّ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ وَابْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكِيمًا وَابْنَ عُمَيْرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ

ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحَلِّهِ وَلِحِرْمِهِ (١)

بِأَطِيبٍ مَا أَجِدُ .

فَرَوَى هَذِهِ الرِّوَايَةَ بِمَعْنَاهَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْمَطَّارُ وَحَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ

وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى هِشَامٌ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَسَفَ يَدُنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجِلُهُ

وَأَنَا حَائِضٌ .

(١) (الحلحله والحرمه) يقال حرمه . لثتان . ومعناه لإحرامه .

فَرَوَاهَا بِمَنْبَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عُرْوَةَ ، عَنِ عُمَرَ ، عَنِ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
 وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ أَبِي حَسَّانَ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ عَائِشَةَ ؛ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُقْبَلُ  
 وَهُوَ صَائِمٌ .

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقَبْلَةِ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
 عَبْدِ الْغَزِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .  
 وَرَوَى ابْنُ عَيْنَةَ وَعِيزَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ  
 وَنَهَاَنَا عَنِ لُحُومِ الْحُمُرِ .

فَرَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
 وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرِّوَايَاتِ كَثِيرٌ . يَكْتُرُ تَعْدَاؤُهُ . وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ .  
 فَإِذَا كَانَتِ الْعِلَّةُ عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ ، فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوَهِينِهِ ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ  
 الرَّاويَ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا ، إِنْ كَانَ الْإِرْسَالُ فِيهِ ، لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِحْتِجَاجِ فِي قِيَادِ (١) قَوْلِهِ  
 بِرِوَايَةٍ مِنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ . إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ . لِمَا يَتَنَا مِنْ قَبْلُ  
 عَنِ الْأَثْمَةِ الَّذِينَ تَقَلُّوا الْأَخْبَارَ ، أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ تَارَاتُ يُرْسَلُونَ فِيهَا الْحَدِيثُ إِزْسَالًا . وَلَا يَذْكُرُونَ  
 مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ . وَتَارَاتُ يَنْشَطُونَ فِيهَا فَيُسْنِدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا . فَيُخْبِرُونَ بِالنُّزُولِ فِيهِ  
 إِنْ نَزَلُوا . وَبِالصُّعُودِ إِنْ صَعِدُوا . كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ .

وَمَا عَلِمْنَا أَحَدًا مِنْ أَثْمَةِ السَّلَفِ ، مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّدُ سَمْعَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا ، مِثْلَ أَيُّوبَ  
 السَّخْتِيَانِيِّ وَابْنَ عَوْنٍ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ  
 وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ ، فَتَشُوا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ . كَمَا ادَّعَاهُ الَّذِي وَصَفْنَا قَوْلَهُ  
 مِنْ قَبْلُ .

(١) ( قِيَادِ ) أَي مَقْنُضَاءِ .

وَإِنَّمَا كَانَ تَقَدُّدٌ مِّنْ تَقَدُّدٍ مِنْهُمْ سَمَاعَ رَوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ - إِذَا كَانَ الرَّاوي مِمَّنْ عُرِفَ  
بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشُهِرَ بِهِ . حَيْثُ يُدْرِكُ يَبْحَثُونَ عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ . وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ . كُنِيَ  
تَنَزَّاحَ عَنْهُمْ عَالَةُ التَّدْلِيسِ .

فَمَنْ ابْتَنَى <sup>(١)</sup> ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدَاسٍ ، عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مِنْ حَسَكَيْنَا قَوْلُهُ ، فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ  
مِمَّنْ سَمِينًا ، وَلَمْ نَسْمَعْ ، مِنْ الْأُمَّةِ .

فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْأَنْصَارِيَّ ، وَقَدْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ رَوَى عَنْ حُدَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ  
الْأَنْصَارِيَّ وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ <sup>(٢)</sup> مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا ذِكْرُ السَّمَاعِ  
مِنْهُمَا . وَلَا حَفَظْنَا فِي شَيْءٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ شَافَهُ حُدَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ .  
وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ إِيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بَعِينَهَا .

وَلَمْ نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى ، وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا ، أَنَّهُ طَمَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبْرَيْنِ ، اللَّذَيْنِ  
رَوَاهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حُدَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ ، بِضَعْفٍ فِيهِمَا . بَلْ هُمَا وَمَا أَشْبَهَهُمَا ، عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا  
مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ، مِنْ صِحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيهَا . يَرَوْنَ اسْتِعْمَالَ مَا نُقِلَ بِهَا ، وَالِاحْتِجَاجَ بِمَا آتَتْ  
مِنْ سُنَنِ وَأَنْبَارٍ .

وَهِيَ فِي زِعْمٍ مِّنْ حَسَكَيْنَا قَوْلُهُ ، مِنْ قَبْلِ ، وَاهِيَةٌ <sup>(٣)</sup> مُهْمَلَةٌ . حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاوي عَمَّنْ رَوَى .  
وَلَوْ ذَهَبْنَا نَعْمَدُ الْأَخْبَارِ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَرِينُ بَرُغْمَ هَذَا الْقَائِلِ ، وَنُحْصِيهَا - لَعَجَزْنَا عَنْ  
تَقْصِي ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا .

(١) (فَا ابْتَنَى) هَكَذَا وَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأَسْوَالِ . عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَعَلَهُ . وَفِي بَعْضِهَا فَا ابْتَنَى . وَفِي بَعْضِ الْأَسْوَالِ

الْمَحْفُوقَةِ فَمَنْ ابْتَنَى . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ وَجْهُ .

(٢) (وَعَنْ كُلِّ وَاحِدٍ) فَكَذَا هُوَ فِي الْأَسْوَالِ . وَعَنْ . بِالْوَاوِ . وَالرَّوْجُ حَذْفُهَا . فَإِيَّاهَا تَنْبِيْرُ الْمَعْنَى .

(٣) (واهيئة) لَوْ قَالَ : ضَعِيفَةٌ ، بِدَلِّ وَاهِيَةٌ لَكَانَ أَحْسَنَ . فَإِنَّ هَذَا الْقَائِلَ لَا يَدْعَى أَنَّهَا وَاهِيَةٌ ، شَدِيدَةُ الضَّعْفِ ،

مُتَنَاهِيَةٌ فِيهِ ، كَمَا هُوَ مَعْنَى وَاهِيَةٌ . بَلْ يَقْتَضِرُ عَلَى أَنَّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَقُومُ بِهَا الْحُجَّةُ .

لَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِمَا سَكَنَّا عَنْهُ مِنْهَا.

وهذا أبو عثمان التهدي وأبو رافع الصائغ، ومهما من أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله ﷺ من البدرين هلم جراً<sup>(١)</sup>. وتلا عنهم الأخبار حتى نزل إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما<sup>(٢)</sup>. قد أسند كل واحد منهما عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ حديثاً. ولم نسمع في رواية يمينها أهماً عانياً أياً أو سمعاً منه شيئاً.

وأسند أبو عمرو الشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي ﷺ رجلاً. وأبو عمير عبد الله بن سحبرة. كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ، خبرين. وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة، زوج النبي ﷺ، عن النبي ﷺ حديثاً. وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي ﷺ.

وأسند قيس بن أبي حازم، وقد أدرك زمن النبي ﷺ عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ، ثلاثة أخبار.

وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى، وقد حفظ عن عمر بن الخطاب، وصحب علياً، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، حديثاً.

(١) (هلم جراً) قال القاضي عياض: ليس هذا موضع استعمال هلم جراً. لأنها إنما تستعمل فيما اتصل إلى زمان التكلم بها. وإنما أراد معلم فمن بعدهم من الصحابة. وقال ابن الأباري: معنى هلم جراً؛ سيروا وتمهلوا في سيركم وثبتوا. وهو من الجر. وهو ترك النعم في سيرها. فيستعمل فيما دووم عليه من الأعمال. قال ابن الأباري: فاتصب جراً على المصدر، أي جروا جراً. أو على الحال أو على التمييز.

(٢) (وذويهما) فيه إضافة ذى إلى غير الأجناس. والمعروف عند أهل العربية أنها لا تستعمل إلا مضافة إلى الأجناس. كذى مال. وقد جاء في الحديث، وغيره من كلام العرب، إضافة أحرف منها إلى المفردات. كما في الحديث «وتصل ذارحك» وكقولهم: ذو برن وذو نواس وأشباهها. قالوا: هذا كله مقدر فيه الانفصال. فتقدر ذى رحك الذي له مملك رحم.

وَأَسْنَدَ رَبِيعُ بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثَيْنِ . وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا . وَقَدْ سَمِعَ رَبِيعٌ مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَوَى عَنْهُ .

وَأَسْنَدَ نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُرَاعِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ الثُّعْمَانُ بْنُ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَأَسْنَدَ عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْبِيُّ ، عَنْ تَعِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، حَدِيثًا .

وَأَسْنَدَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَحَادِيثَ .

فَكُلُّ هَؤُلَاءِ التَّابِعِينَ الَّذِينَ نَصَبْنَا رِوَايَتَهُمْ عَنِ الصَّحَابَةِ الَّذِينَ سَمِعْنَاهُمْ ، لَمْ يُحْفَظْ عَنْهُمْ سَمَاعٌ عَلِمْنَاهُ مِنْهُمْ فِي رِوَايَةِ بَعْضِهَا وَلَا أَنَّهُمْ لَقَوْهُمْ فِي نَفْسِ خَيْرٍ بَعِيْنِهِ .

وَهِيَ أَسَانِيدُ عِنْدَ دَوَى الْمَعْرِفَةِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ مِنْ صِحَاحِ الْأَسَانِيدِ . لَا نَعْلَمُهُمْ وَهَمُّوا مِنْهَا شَيْئًا قَطُّ . وَلَا التَّمَسُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ .

إِذِ السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ . لِكُونِهِمْ جَمِيعًا كَانُوا فِي الْمَضَرِّ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ .

وَكَانَ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي أَحَدْتُهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْتَنَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ ، بِالْمَلَّةِ الَّتِي وَصَفَ أَقْلٌ مِنْ أَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُدَارَ ذِكْرُهُ .

إِذْ كَانَ قَوْلًا مُخَدَّمًا وَكَلَامًا خَلْفًا<sup>(١)</sup> لَمْ يَقُلْهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفَ ، وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفَ . فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ بِأَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا . إِذْ كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلِهَا الْقَدْرُ الَّذِي وَصَفْنَاهُ . وَاللَّهُ الْمُسْتَأْنَى عَلَى دَفْعِ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ . وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ<sup>(٢)</sup> .

.....

(٢) (التكلمان) أي الانكسال .

(١) (خلفا) هو الساقط الفاسد .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١ - كتاب الإيمان

(١) باب بيان الإيمان والاسلام والاصحاح ووجوب الإيمان بآيات قدر الله سبحانه وتعالى .

وبيان الدليل على البرى ممن لا يؤمن بالقدر، وإعلاظ القول في حقه

قال أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري رحمه الله: بعون الله نبئتني . وإياه نستكفي . وما توفيقنا إلا بالله جل جلاله .

١ - (٨) حدثني أبو خيثمة زهير بن حرب . حدثنا وكيع ، عن كهس ، عن عبد الله بن يزيد ، عن يحيى بن يعمر . وحدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي . وهذا حديثه : حدثنا أبي . حدثنا كهس ، عن ابن يزيد ، عن يحيى بن يعمر ؛ قال : كان أول من قال في القدر <sup>(١)</sup> بالبصرة معبد الجهمي . فأنطلقت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمين بن قفلنا : لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر . فوقف لنا <sup>(٢)</sup> عبد الله بن عمر بن الخطاب داخل المسجد . فاكنتفته أنا وصاحبي <sup>(٣)</sup> . أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله . فظننت أن صاحبي سيكمل الكلام إلى . فقلت :

(١) (أول من قال بالقدر) معناه أول من قال بنفي القدر فابتدع وخالف الصواب الذي عليه أصل الحق . ويقال

القدر والقدر ، لثان مشهورتان .

واعلم أن مذهب أهل الحق إثبات القدر . ومعناه أن الله تبارك وتعالى قدر الأشياء في القدم ، وعلم سبحانه أنها ستقع في أوقات معلومة عنده سبحانه وتعالى وعلى صفات مخصوصة . فهي تقع على حسب ما قدرها سبحانه وتعالى .

(٢) (فوقف لنا) معناه جعل وفقا لنا . وهو من الواقعة التي هي كالاتحاد . يقال أنا لثيفاق الهلال وميفاقه ،

أي حين أهل ، لاقبله ولا بعده . وهي لفظة تدل على صدق الاجتماع والاتمام .

(٣) (فاكنتفته أنا وصاحبي) يعني صرنا في ناحيته . وكنتفا الطائر : جناحه .

أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَكَ نَاسٌ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ الْعِلْمَ<sup>(١)</sup>. وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ<sup>(٢)</sup>. وَأَنَّهُمْ  
 تَزَاهَمُونَ أَنْ لَا قَدَرَ. وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفٌ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنِّي بَرِيٌّ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ  
 بُرَاءَةٌ مِنِّي. وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ  
 حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ. ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ  
 يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ. شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ. لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ. وَلَا يُعْرِفُهُ  
 مِنَّا أَحَدٌ. حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ. وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى نَحْيَيْهِ<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ:  
 يَا مُحَمَّدُ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ. وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ. وَتَصُومَ رَمَضَانَ. وَتَحُجَّ الْبَيْتَ، إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ  
 سَبِيلًا» قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ فَمَجَّئْنَا لَهُ<sup>(٥)</sup>. يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ. قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ. قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ  
 بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» قَالَ: صَدَقْتَ.  
 قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ. قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ<sup>(٦)</sup>. فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ».  
 قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ. قَالَ: «مَا الْمَسْتُورُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ» قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا<sup>(٧)</sup>.

(١) (ويتقفرون العلم) ومعناه يظنونونه ويتبعونه. وقيل معناه يجمعونه.

(٢) (وذكر من شأنهم) هذا الكلام من كلام بعض الرواة الذين دون يحيى بن يعمر. يعني وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء، ووصفهم بالفضيلة في العلم والاجتهاد في تحصيله والاعتناء به.

(٣) (وإن الأمر أنف) أي مستأنف، لم يسبق به قدر ولا علم من الله تعالى. وإنما يعلمه بعد وقوعه.

(٤) (ووضع كفيه على نحديه) معناه أن الرجل الداخل وضع كفيه على نحديه نفسه. وجلس على هيئة التعلّم.

(٥) (فمجيئنا له يسأله ويصدق) سبب تعجبهم أن هذا خلاف عادة السائل الجاهل. وإنما هذا كلام خبير بالسؤال عنه، ولم يكن في ذلك الوقت من يعلم هذا غير النبي ﷺ.

(٦) (الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه الخ) قال القاضي عياض رحمه الله: هذا الحديث قد اشتمل على شرح جميع وظائف العبادات الظاهرة والباطنة، من عقود الإيمان وأعمال الجوارح وإخلاص السرائر والتحفظ من آفات الأعمال.

في إن علوم الشريعة كلها راجعة إليه ومتشعبة منه.

(٧) (أمارتها) الأمانة والأمر. بينات الهاء وحذفها هي العلامة.

قَالَ « أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا<sup>(١)</sup> . وَأَنْ تَرَى الْخِفَاءَةَ الْمَرْأَةَ ، الْمَالَةَ ، رِعَاءَ الشَّاءِ ، يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ<sup>(٢)</sup> » .  
قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقَ . فَلَبِثْتُ<sup>(٣)</sup> مَلِيًّا<sup>(٤)</sup> . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا مَعْمَرُ أَتَذَرِي مِنَ السَّائِلِ<sup>(٥)</sup> ؟ » قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ .  
قَالَ « فَإِنَّهُ جَبْرِيْلُ . أَنَا كُمْ بُلْمَلُكُمْ دِينَكُمْ » .

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْمُبَرِّثِيِّ ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا  
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ مَطَرِ الرَّزَاقِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَكَلَّمَ مَعْبُدٌ  
بِمَا تَكَلَّمَ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدَرِ ، أَنْكَرْنَا ذَلِكَ . قَالَ فَحَجَبْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيُّ حِجَّةً<sup>(٥)</sup> .  
وَسَافَرُوا الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَتَقْصَانِ أُخْرَفِ .

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُيَافٍ . حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ ، وَحُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : لَقِينَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ . فَذَكَرْنَا  
الْقَدَرَ وَمَا يَقُولُونَ فِيهِ . فَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، وَفِيهِ شَيْءٌ  
مِنْ زِيَادَةٍ ، وَقَدْ قَصَصْنَا مِنْهُ شَيْئًا .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَحْيَى  
ابْنِ يَعْمَرَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(١) (ربتها) في الرواية الأخرى ربهها ، على التذكير ، وفي الأخرى بملها . وقال : يعني السراري . ومعنى ربهها وربتها ،  
سيدها ومالكها وسيدتها ومالكها .

(٢) (المالاة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان) أما المالاة فهم الفقراء . والمائل الفقير . والديلة الفقر . وعال الرجل  
يميل هيلة ، أى اقتصر . والرعاء ويقال فيهم : رعاة ، ومعناه أن أهل البادية وأشباههم من أهل الحاجة والفاقة يتسبط لهم  
الدينا حتى يتباهون في البنيان .

(٣) (لبثت مليا) هكذا ضبطناه من غير ناه . وفي كثير من الأصول المحققة لبثت ، بزيادة ناه التثنية . وكلاهما صحيح .

(٤) (مليا) أى وقتا طويلا .

(٥) (حجبة) هى بكسر الحاء وفتحها لتنان . فالكسر هو المسموع من العرب . والفتح هو القياس .

٥ - (٩) وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، جميعاً عن ابنِ عليّة قال زهير: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بَارِزًا<sup>(١)</sup> لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَلِقَائِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَيْتِ الْآخِرِ» قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا. وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ. وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ. فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ. وَلَكِنْ سَأَحَدُثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا<sup>(٢)</sup>. إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبَّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. وَإِذَا كَانَتِ الْمَرْأَةُ الْخُفَاءَ رُبَّ مَسَّ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. وَإِذَا نَطَّوَلِ رِعَاءُ الْبَنِيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا. فِي خَمْسٍ لَا يَمْلَعُنَّ إِلَّا اللَّهَ» ثُمَّ تَلَا ﷻ: إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَىْ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنْ اللَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ. [٢١ - سورة لقمان، آية ٣٤]

قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رُدُّوْا عَلَيَّ الرَّجُلَ» فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَذَا جِبْرِيْلُ. جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِيْنَهُمْ».

\*\*\*

٦ - (١٠) حديثنا محمد بن عبد الله بن عمير. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ «إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ بَعْلَمَهَا» يَعْنِي السَّرَارِيَّ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) (بارزا) أى ظهر. ومنه قوله تعالى: وترى الأرض بارزة [الكهف، ٤٧] وقوله: وبرزوا لله جميعا [إبراهيم، ٢١]  
 (٢) (أشراطها) واحده اشراط. والأشراط العلامات. وقيل مقدماتها. وقيل سنن أمورها قبل تمامها. وكله مقارن.  
 (٣) (البهم) الصغار من أولاد النعم، الضأن والمزج جيمًا. وقيل أولاد الضأن خاصة، واقتصر عليه الجوهرى فى صحاحه. وواحدة بهمة. وهى تقع على الذكر والمؤنث.  
 (٤) (السراى) هو بتشديد الباء، ويجوز بتخفيفها. لغتان معروفتان. الواحدة سرية، بالتشديد لاغير. والسرية الجارية المتخذة للوطء، مأخوذة من السر وهو النكاح.

٧ - (١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ عُمَارَةَ ( وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ ) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَلُونِي » فَجَاءَهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ . جَاءَهُ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْلَامُ ؟ قَالَ « لَا تَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِيمَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكِتَابِهِ ، وَلِقَائِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِحْسَانُ ؟ قَالَ « أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ . فَلْيَنْتَهِزْ إِنْ لَا تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى هَوْمُ السَّاعَةِ ؟ قَالَ « مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . وَسَأَحَدُكَ عَنْ أَسْرَاطِهَا . إِذَا رَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَهْبًا فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ الْخُفَاءَةَ الْعُرَاةَ الصَّمَّ الْبِكْمَ <sup>(١)</sup> مُلُوكَ الْأَرْضِ فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا . وَإِذَا رَأَيْتَ رِجَالَ النَّبِيِّينَ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبَنِيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَسْرَاطِهَا . فِي خَمْسٍ مِنَ النَّبِيِّينَ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ . [ سورة هُود ، آية ٣٤ ]

قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُدُّوهُ عَلَيَّ » فَالْتَمِسَ فَلَمْ يَجِدْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا جَبْرِيلُ أَرَادَ أَنْ تَعْلَمُوا <sup>(٢)</sup> . إِذْ لَمْ تَسْأَلُوا » .

(٢) باب بيانه الصلوات التي هي أمد أركان الإسلام

٨ - (١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ( فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ ) ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى

(١) الصم البكم ( المراد بهم الجملة السفلى الرعاع . كما قال سبحانه وتعالى : صم بكم عمى . [ البقرة : ١٨ ] أى لا لم

يتفهموا بجموارهم هذه فكأنهم عدموها . هذا هو الصحيح في معنى الحديث .

(٢) تعلموا ( ضبطناه على وجهين : تعلموا ، أى تعلموا . والثاني تعلموا . وهما صحيحان .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ . نَأْتِرُ الرَّأْسِ <sup>(١)</sup> . نَسْمَعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا تَفْقَهُ مَا يَقُولُ <sup>(٢)</sup> . حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَحْسُ صَلَوَاتِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ « لَا » . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ . وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ « فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِمْ ؟ فَقَالَ « لَا » . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّكَاةَ . فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ « لَا » . إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ « قَالَ ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ . نَحْوُ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْلَحَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » أَوْ « دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَأَبِيهِ ، إِنْ صَدَقَ » .

\*  
\*  
\*

### (٣) باب السؤال عن أركان الإسلام

١٠ - (١٢) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّادِي . حَدَّثَنَا هَانِئُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : نُهَيْتَا أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَحْيِيَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ . الْعَاقِلُ <sup>(١)</sup> . فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ . نَجَاءَ رَجُلٍ مِنْ

- (١) (نأثر) هو يرفع نأثر، صفة لرجل . وقيل يجوز نصبه على الحال . ومعنى نأثر الرأس ، قائم شعره منتفشه .  
 (٢) (نسمع دوى صوته ولا تفقه ما يقول) روى نسمع وتفقه ، بالنون المفتوحة فيهما . وروى يُسمع ويُفقه . والأول هو الأشهر الأكثر الأعراف . وأما دوى صوته فهو بُمّده في الهواء . ومعناه شدة صوت لا يفهم .  
 (٣) (أفلق إن صدق) قيل : هذا الفلاح راجع إلى قوله : لا أنقص خاصة . والأظهر أنه عائد إلى المجموع . بمعنى أنه إذا لم يزد ولم ينقص كان مفلحاً . لأنه أتى بما عليه . ومن أتى بما عليه فهو مفلح . وليس في هذا أنه إذا أتى بزيادة لا يكون مفلحاً . لأن هذا مما يعرف بالضرورة فإنه إذا أفلق بالواجب ، فلا إن يفلق بالواجب والتدوب أولى .  
 (٤) (العاقل) نكونه أعرف بكيفية السؤال وأدابه والمهم منه . وحسن المراجعة . فإن هذه أسباب عظم الانتفاع بالجواب . ولأن أهل البادية من الأعراب . ويفلق فيهم الجهل والجفاء . والبادية والبدو بمعنى . وهو ماعدا الحاضرة العمران . والنسبة إليها بدوى . والبدوة الإقامة بالبادية . وهي بكسر الباء عند جمهور أهل اللغة .

أهلِ الْبَادِيَةِ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَتَانَا رَسُولُكَ . فَرَزَعَمُ <sup>(١)</sup> لَنَا أَنْكَ تَزَعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « صَدَقَ »  
 قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ <sup>(٢)</sup> قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ ؟ قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ  
 الْجِبَالَ ، وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ . قَالَ « اللَّهُ » قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ .  
 اللَّهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ »  
 قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا .  
 قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا  
 صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا . قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ . اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ :  
 وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ « صَدَقَ » قَالَ : ثُمَّ وُلِيَ . قَالَ : وَاللَّهِ  
 لَعَنَتِكَ بِالْحَقِّ ! لَا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهِنَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَنْ يَصَدَّقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ؛  
 قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَهَيْتَنَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

\* \*

(٤) باب يانه الإجماع الذي يدخل به الجنة وأنه من نعمك بما أتر به دخل الجنة

١٢ - (١٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا مُوسَى

(١) (زعم رسولك) قوله زعم وتزعم مع تصديق رسول الله ﷺ إياه ، دليل على أن زعم ليس مخصوصا بالكذب والقول المشكوك فيه . بل يكون أيضا في القول المحقق والصدق الذي لا شك فيه .

(٢) (فمن خلق السماء الخ) هذه جملة تدل على أنواع من العلم . قال صاحب التحرير : هذا من حسن سؤال هذا الرجل وملاحظة سياقته وترتيبه . فإنه سأل أولا عن صانع الخلق من هو ؟ ثم أقم عليه به أن يصدق في كونه رسولا للصانع . ثم لما وقف على رسالته وعلمها أقسم عليه بحق مرسله . وهذا ترتيب يفترق إلى عقل رصين . ثم إن هذه الأيمان جرت للتأكيد وتقرير الأمر . لا للافقاره إليها . كما أقسم الله تعالى على أشياء كثيرة .

ابن طلحة . قال : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ؛ أَنَّ أَدْرَايِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ . فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا<sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْ يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرُّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ . ثُمَّ قَالَ « لَقَدْ وَفَّقَ أَوْ لَقَدْ هَدَى<sup>(٢)</sup> » قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ فَأَعَادَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ الرَّحِمَ<sup>(٣)</sup> . دَعِ النَّاقَةَ<sup>(٤)</sup> . »

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ ؛ قَالَا : حَدَّثَنَا بَهْرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، وَأَبُوهُ عُثْمَانُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ : ذَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَذُنُّنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ . وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَتَصِلُ ذَارِحِمَكَ » فَلَمَّا أَذْبَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمَرَ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ « إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ » .

\*\*\*

- (١) (فأخذ بخيطام ناقته أو بزمامها) هما بكسر الخاء والزاي . قال المروزي في التريدين : قال الأزهرى : الخيطام هو الذى يخيط به البعير . وهو أن يؤخذ حبل من ليف أو شعر أو كتان فيجمل في أحد طرفيه حلقة يسلك فيها الطرف الآخر ، حتى يصير كالحلقة . ثم يقلد البعير ، ثم يثنى على خطمه . فإذا ضفر من الأدم فهو جرير . فأما الذى يجمل في الأنف ديقافوه الزمام . هذا كلام المروزي عن الأزهرى . وقال صاحب الطالع : الزمام للإبل مانسده رؤوسها من حبل وسيروبحوه ، لتقاد .
- (٢) (لقد وفق هذا) قال أصحابنا المتكلمون : التوفيق خلق قدرة الطاعة . والحذلان خلق قدرة العصية .
- (٣) (وتصل الرحم) أى تحسن إلى أقاربك ذوى رحمك بما تيسر على سبيل خالك وحلمهم . من إفاق أو سلام أو زيارة ، أو طاعتهم أو غير ذلك .
- (٤) (دع الناقة) إنما قاله لأنه كان ممسكا بخيطامها أو زمامها لئتمكن من سؤاله بلا مشقة . فلما حصل جوابه قال : دعها .

١٥ - (١٤) وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا عفان . حدثنا وهيب . حدثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله ! ذلني على عمل إذا عماتهُ دخلت الجنة ، قال « تعبد الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة المكتوبة . وتؤدى الزكاة المفروضة . وتصوم رمضان » قال : والذي نفسي بيده ! لا أزيد على هذا شيئاً أبداً ، ولا أتقص منه . فلما ولى ، قال النبي ﷺ « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة ، فلي نظر إلى هذا » .

\*\*\*

١٦ - (١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . واللفظ لأبي كريب . قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : أتى النبي ﷺ الثعمان بن قوئل . فقال : يا رسول الله ! أرايت إذا صليت المكتوبة . وحرمت الحرام . وأحلت الحلال (١) . أأدخل الجنة ؟ فقال النبي ﷺ « نعم » .

\*\*\*

١٧ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر ، والقاسم بن زكرياء . قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، وأبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : قال الثعمان بن قوئل : يا رسول الله ! بمثله . وزاد فيه : ولم أزد على ذلك شيئاً .

\*\*\*

١٨ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال : أرايت إذا صليت الصلوات المكتوبات وصمت رمضان . وأحلت الحلال وحرمت الحرام . ولم أزد على ذلك شيئاً . أأدخل الجنة ؟ قال « نعم » قال : والله ! لا أزيد على ذلك شيئاً .

•••

(١) ( وحرمت الحرام وأحلت الحلال ) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : الظاهر أنه أراد به أمرين :

أن يعتقه حراماً ، وأن لا يفعله . بخلاف تحليل الحلال ، فإنه يكفي فيه مجرد اعتقاده حلالاً .

(٥) باب يباه أركان الإسلام ودعائم العقائم

١٩ - (١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ( يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الْأَحْمَرِ ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ . عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَالْحُجِّ » فَقَالَ رَجُلٌ : الْحُجُّ وَصِيَامِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : لَا . صِيَامِ رَمَضَانَ وَالْحُجِّ . هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَرَ الْمَسْكَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ السُّلَمِيُّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحُجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ( وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ) ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَحُجِّ الْبَيْتِ . وَصَوْمِ رَمَضَانَ » .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : أَلَا تَنْزُرُونَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ . شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَإِقَامِ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وَصِيَامِ رَمَضَانَ . وَحُجِّ الْبَيْتِ » .

..

(٦) باب الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وشرايع الدين ،

والدعاء إليه ، والسؤال عنه ، وحفظه ، وتبليغه من لم يبلغه

٢٣ - (١٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ عَبَّادٍ ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ :  
قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ <sup>(١)</sup> عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا ، هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ <sup>(٢)</sup> ، وَقَدْ  
حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ . فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ <sup>(٣)</sup> . فَمَرَّ نَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ ،  
وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا . قَالَ « أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ . وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ . الْإِيمَانُ بِاللَّهِ (مُتَمِّمٌ فَسَّرَهَا لَهُمْ  
فَقَالَ) شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَإِقَامُ الصَّلَاةِ . وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ . وَأَنْ تُؤَدُّوا حُمْسَ  
مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الذُّبَابِ <sup>(٤)</sup> . وَالْحَنْتَمِ <sup>(٥)</sup> . وَالنَّقِيرِ <sup>(٦)</sup> . وَالنَّمَةِ <sup>(٧)</sup> » زَادَ خَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ

(١) (قدم وفد عبد القيس) قال صاحب التحرير : الوفد الجماعة المختارة من القوم ، ليتقدموهم في نقي العظماء والمصير  
إليهم في المهمات . واحدهم وافد .

(٢) (إنا هذا الحي) فالحى منصوب على التخصيص . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : الذى تختاره نصب  
الحى على التخصيص . ويكون الخبر في قولهم من ربعة . وأما معنى الحى ، فقال صاحب الطالع : الحى اسم لمنزل القبيلة .  
ثم سميت القبيلة به ، لأن بعضهم يحبى ببعض .

(٣) (فلا نخلص إليك إلا في شهر الحرام) معنى نخلص نصل . ومعنى كلامهم إنا لا نقدر على الوصول إليك ، خوفا  
من أعدائنا الكفار إلا في الشهر الحرام . فإنهم لا يتعرضون لنا ، كما كانت عادة العرب من تعظيم الأشهر الحرام وامتناعهم  
من القتال فيها . وشهر الحرام المراد به جنس الأشهر الحرم . وهى أربعة أشهر كما نص عليه القرآن العزيز . وهى ذوالقعدة  
وذوالحجة والحرم ورجب . وسمى الشهر شهرا لشهرته وظهوره .

(٤) (الذباب) هو القرع اليابس ، أى الوعاء منه .

(٥) (الحنتم) الواحدة حنتمة . وقد اختلف فيه . فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضر . والثانى أنها الجرار  
كلها . والثالث أنها جرار يؤتى بها من مصر مُقَبَّرَاتِ الأجواف . والرابع جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الحجر من  
مصر . والخامس أفواها في جنوبها يجلب فيها الحجر من الطائف . وكان ناس يتبتدون فيها بضاهون به الحجر . والسادس  
جرار كانت تعمل من طين وشمر وأدم .

(٦) (النقير) جذع ينقر وسطه .

(٧) (النقير) هو الزفت ، وهو المطلق بالقار وهو الزفت . وقيل : الزفت نوع من القار . والصحيح الأول . وأما  
معنى النهى عن هذه الأربع فهو أنه نهى عن الابتداء فيها ، وهو أن يجعل في الماء حبات من ثمر أو زبيب أو نحوها ليحلو  
ويشرب . وإنما خصت هذه بالنهى لأنه يسرع إليها الإسكار فيها . فيصير حراما نجسا .

« تَمَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » وَعَقْدَ وَاحِدَةً .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . وَ الْفَضْلُ بْنُ مُقَارِبَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عُثْمَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ : قَالَ : كُنْتُ أُتْرَجِمُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَ بَيْنَ النَّاسِ <sup>(١)</sup> . فَاتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَبِيذِ الْجُرْمِ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ : إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنِ الْوَفْدُ؟ أَوْ مَنْ الْقَوْمُ؟ » قَالُوا : رَيْمَةٌ . قَالَ « مَرَّحَبًا بِالْقَوْمِ <sup>(٣)</sup> . أَوْ بِالْوَفْدِ . غَيْرَ خَزَائِمًا وَلَا التَّدَائِمِي <sup>(٤)</sup> » . قَالَ : فَقَالُوا :

(١) ( كنت أترجم بين يدي ابن عباس وبين الناس ) كذا هو في الأصول . وتقديره : بين يدي ابن عباس ، بينه وبين الناس . لحذف انطفة بينه لدلالة الكلام عليها . ويجوز أن يكون المراد : بين ابن عباس وبين الناس . وأما معنى الترجمة فهو التعبير عن لغة بلغة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله تعالى : وعندى أنه كان يبلغ كلام ابن عباس إلى من خفي عليه من الناس . إما من زحام منع من سماعه فأفهمهم . وإما لاختصار منع من فهمه فأفهمهم ، أو نحو ذلك . قال : وإخلاقه لفظ الناس بضم بهذا : قال : وليست الترجمة مخصوصة بتفسير لغة بلغة أخرى ، فقد أطلقوا على قولهم : باب كذا اسم الترجمة . لكونه يعبر عما يذكره بده . هذا كلام الشيخ . والظاهر أن معناه أنه يفهمهم عنه ويفهمه عنهم .

(٢) ( نبيذ الجرمة ) الجر اسم جمع . الواحدة جرمة . ويجمع أيضا على جرار . وهو هذا الفخار المدروف .

(٣) ( مرحبا بالقوم ) منصوب على المصدر . استعملته العرب وأكثر منه . تريد به البرّ وحسن اللقاء . ومعناه صادفت رحبا وسعة .

(٤) ( غير خزايا ولا التدايمي ) هكذا هو في الأصول . التدايمي بالألف واللام . وخرزايا بخذفها . والرواية فيه بنسب الزاء في غير على الحال . وأما الخزايا فجمع خزيان . كهيران وحبيري . وسكران وسكاري . والخزيان المستحي . وقيل التذليل المهان . وأما التدايمي ، قيل إنه جمع ندمان بمعنى نادم . وهي لغة في نادم . حكاهما القزاز صاحب جامع اللغة ، والجوهري في صحاحه . وعلى هذا هو على يابه . وقيل هو جمع نادم اتباعا للخزايا . وكان الأصل نادمين . فاقع لخزايا تحسينا للكلام .

وهذا الاتباع كثير في كلام العرب ، وهو من فصيحته . ومنه قول النبي ﷺ « ارجمن مأزورات ، غير مأجورات » . وأما معناه فلقصود أنهم يكن منكم تأخر عن الإسلام ولا عناد . ولا أصابكم إسا روا لاسباه . ولا ما شبه ذلك مما تستحبون بسية أو تذنون أو تهاونون أو تندمون .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ<sup>(١)</sup>. وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيَّ مِنْ كُفَّارٍ مُضْرٍ. وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ. فَمَرْنَا بِأَمْرِ فَصَلٍ<sup>(٢)</sup> نَخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ. قَالَ: فَأَمْرُهُمْ بِأَرْبَعٍ. وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. قَالَ: أَمْرُهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدِّهِ. وَقَالَ «هَلْ تَذَرُونَ مَا الْإِيمَانُ بِاللَّهِ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَإِقَامُ الصَّلَاةِ. وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ. وَصَوْمُ رَمَضَانَ. وَأَنْ تُؤَدُّوا مُحْسِنًا مِنَ الْعَمَلِ» وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزْفَتِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ. قَالَ شُعْبَةُ: وَرُبَّمَا قَالَ: النَّقِيرِ. وَقَالَ «احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مَنْ وَرَائِكُمْ». وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ «مَنْ وَرَاءَكُمْ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ النَّقِيرِ.

\*\*\*

٢٥ - (٠) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلْهُمِيُّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. قَالَ جَيْمًا: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ. نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ. وَقَالَ «أَنْهَاكُمْ عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَزْفَتِ» وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَشْجِ، أَشْجَ عَبْدِ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

٢٦ - (١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ سَعِيدٌ: وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا؛ أَنَّ أَنَسًا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّا حَيٌّ مِنْ رَيْبَةٍ. وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضْرٌ. وَلَا تَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَمِ.

(١) (من شقة بعيدة) الشقة بضم الشين وكسرهما، لنتان مشهورتان. أشهرهما وافصحهما الضم. وهي التي جاء بها القرآن العزيز. والشقة السفر البعيد. وسُميت شقة لأنها تشق على الإنسان. وقيل: هي المسافة. وقيل: النابتة التي يخرج الإنسان إليها. فلي القول الأول، يكون قولهم: بعيدة، مبالغة في بعدها.

(٢) (بأمر فصل) قال الخطابي وغيره: هو البين الواضح الذي ينفصل به الراد ولا يشكل.

(٣) (الحلم والأناة) أما الحلم فهو العقل. وأما الأناة فهي الثبوت وترك المجلة.

فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَأْمُرُ بِهِ مِنْ وَرَاءِنَا، وَتَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ، إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا. وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ. وَآتُوا الزَّكَاةَ. وَصُومُوا رَمَضَانَ. وَأَعْطُوا الْخُمْسَ مِنَ النَّعَائِمِ. وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ. عَنِ الذُّبَابِ. وَالْحَنْتَمِ. وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا عَلِمْتُكَ بِالنَّقِيرِ؟ قَالَ «لِي. جِدْعٌ تَنْقُرُونَهُ. فَتَذِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ»<sup>(١)</sup> (قَالَ سَعِيدٌ: أَوْ قَالَ «مِنَ التَّمْرِ») ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. حَتَّى إِذَا سَكَنَ غَلِيظُهُ شَرِبْتُمُوهُ. حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ (أَوْ إِنْ أَحَدَهُمْ) لِيَضْرِبُ ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ»<sup>(٢)</sup>. قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ. قَالَ وَكُنْتُ أَخْبَأُ أَحْيَاءَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: فَتَشْرِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «فِي أَسْقِيَةِ الْأَدَمِ، الَّتِي يُبَلِّغُ عَلَيْهَا أَفْوَاهُهَا»<sup>(٣)</sup> قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَرْضْنَا كَثِيرَةَ الْجُرْدَانِ<sup>(٤)</sup>. وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْأَدَمِ. فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْدَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْدَانَ. وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجُرْدَانَ» قَالَ: وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأَسْحَجِ عَبْدِ الْقَيْسِ «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ. الْحِلْمُ وَالْإِنَاءَةُ».

\*\*\*

٢٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي غَيْرٌ وَاحِدٌ لَقِيَ ذَلِكَ الْوَفْدَ. وَذَكَرَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. بَخِلَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ «وَتَذِفُونَ»<sup>(٥)</sup> فِيهِ مِنَ الْقُطَيْمَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ وَلَمْ يَقُلْ (قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ).

\*\*\*

- (١) (تذفون فيه من القطيماء) تذفون: معناه تنقون فيه وترمون. والقطيماء نوع من التمر صغار يقال له شهريز.
- (٢) (ليضرب ابن عمه بالسيف) معناه إذا شرب هذا الشراب سكر فلم يبق له عقل، وهاج به الشر، فيضرب ابن عمه الذي هو عنده من أحب أجيابه.
- (٣) (أسقيه الأدم التي يبلغ على أفواهها) الأدم جمع أديم. وهو الجلد الذي تم دباغته. ومعنى يبلغ على أفواهها، يلف الخيط على أفواهها ويربط به.
- (٤) (الجردان) جمع جرد. كصرد وصردان. والجرذ نوع من الفار. كذا قاله الجوهري وغيره. وقال الزبيدي في مختصر العين: هو الذكر من الفار.
- (٥) (وتذفون) من ذاف يذيف، كباغ يبيع. ومعناه تخلطون.

٢٨ - (...) **حدثني** محمد بن بكار البصري . حدثنا أبو حاصم ، عن ابن جريج . ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال : أخبرني أبو قرعة ؛ أن أبا نصره أخبره ، وحسنا أخبرهما ؛ أن أبا سعيد الخدري أخبره ؛ أن وفد عبد القيس لما أتوا نبي الله ﷺ قالوا : يا نبي الله ! جعلنا الله فداءك (١) . ماذا يصلح لنا من الأثمة ؟ فقال « لا تشربوا في النقيير » قالوا : يا نبي الله ! جعلنا الله فداءك . أو تدرى ما النقيير ؟ قال « نعم . الجذع ينقر وسطه . ولا في الدباء ولا في الخنمة وعلىكم بالموكي » (٢) .



(٧) باب الرعاء الى الشهداءين وسرايع الاسلام

٢٩ - (١٩) **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب وإسحق بن إبراهيم ، جميعاً عن وكيع . قال أبو بكر : حدثنا وكيع عن زكرياء بن إسحق . قال : حدثني يحيى بن عبد الله بن صفي عن أبي معبد ، عن ابن عباس ، عن معاذ بن جبل . قال أبو بكر : ربما قال وكيع : عن ابن عباس ؛ أن معاذاً قال : بعتني رسول الله ﷺ . قال « إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب . فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله . فإن هم أطاعوا لذلك . فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة . فإن هم أطاعوا لذلك . فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقراتهم . فإن هم أطاعوا لذلك . فإياك وكرائم أموالهم » (٣) . واتي دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب » (٤) .



(١) ( جعلنا الله فداءك ) ومعناه بغيرك المكروه .

(٢) ( عليكم بالموكي ) معناه الذي يوك أي يربط فوه بالوكاء ، وهو الخبط الذي يربط به .

(٣) ( وكرائم أموالهم ) الكرائم جمع كريمة . قال صاحب المطالع : هي جامعة السكال الممكن في حقها ، من غزارة

لبن وجمال صورة أو كثرة لحم أو صوف .

(٤) ( فإنه ليس بينها وبين الله حجاب ) أي أنها مسموعة لا ترد .

٣٠ - (...) **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ . **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . **حَدَّثَنَا** زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ . **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا » يَتْلُو حَدِيثَ وَكَيْدٍ .

\*\*\*

٣١ - (...) **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطِمَ الْعَيْشِيُّ . **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . **حَدَّثَنَا** رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَبِيٍّ ، عَنْ أَبِي مُعْبَدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ « إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ . فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ . فَإِذَا فَعَلُوا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَاءِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَاءِهِمْ . فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا ، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَاهِمَ أَمْوَالِهِمْ » .

\* \*

(٨) باب الأمر بقفال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله . وبقبوا الصلاة وبؤنوا الزكاة ،

وبؤنوا بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه من فعل ذلك عصم نفسه وما له

الرجوع فيها ، وولدت سربرته الى الله تعالى . وبقال من منع الزكاة أو غيرها

من صفوق الإسلام ، والهنمام الإسلام بشعار الإسلام

٣٢ - (٢٠) **حَدَّثَنَا** قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . **حَدَّثَنَا** لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : لَمَّا تَوَقَّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مِنْ كَفَرَتِ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ هُرَيْرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . فَدَنَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

فَقَدَّ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ ،<sup>(١)</sup> . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مِنْ فَرَقٍ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ . فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ . وَاللَّهُ ! لَوْ مَنْعُونِي عَقْلًا<sup>(٢)</sup> كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتَهُمْ عَلَى مَنْعِهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ . فَمَرَرْتُ أَنَّهُ الْخَقُّ .

\*\*\*

٣٣ - (٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَمَّ حُدُّ بْنُ عَيْسَى . قَالَ : أَحْمَدُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) ، عَنِ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطَمَ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيُؤْمِنُوا بِي وَبِمَا جِئْتُ بِهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ » . يَثَلُ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ .

(١) (وحسابه على الله) معناه أى فيها يستسرون به ويخفونه ، دون ما يخفون به فى الظاهر من الأحكام الواجبة .

(٢) (عقلا) قد اختلف العلماء قديما وحديثا فيها . فذهب جماعة منهم إلى أن المراد بالمقال زكاة عام . وهو معروف فى اللغة بذلك . وذهب كثير من المحققين إلى أن المراد بالمقال الجبل الذى يعقل به البعير .

ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعَنِي ابْنِ مَهْدِيٍّ) قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَإِذَا قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » . ثُمَّ قَرَأَ : إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ <sup>(١)</sup> . [٨٨ / الناشية / آية ٢٢ ، ٢١]

\*\*\*

٣٦ - (٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْعَبَّاحِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٧ - (٢٣) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعَنِي ابْنِ الْفَزَارِيِّ) ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، حَرَّمَ مَالُهُ وَدَمُهُ . وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ . ع وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\* \*

(١) (إنما أنت مذكر، لست عليهم بمصير) مدهاه إنما أنت واعظ . والمصير: المسلط . وقيل: الجبار . وقيل: الرب .

(٩) باب الدليل على صحة إسلام من مضره الموت ، ما لم يسرع في النزع ، وهو الفرغرة .

ونسخ جواز الاستنفار للمشركين . والدليل على أنه من مات على الشرك ،

فسهر في أصحاب الجحيم . ولا ينقذه من ذلك شيء من الوسائل

٣٩ - (٢٤) وحدثني حرمة بن يحيى التميمي . أخبرنا عبد الله بن وهب . قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني سميد بن المسيب ، عن أبيه ؛ قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة (١) . جاءه رسول الله ﷺ . فوجد عنده أبا جهل ، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة . فقال رسول الله ﷺ : « يَا عَمَّ ! قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . كَلِمَةٌ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ » . فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية : يَا أَبَا طَالِبِ ! أَرْتَعِبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرُضُّهَا عَلَيْهِ ، وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ ، حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَانُوا عَلَيْهِمْ : هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَأَبِي أَنْ يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَمَا وَاللَّهِ ! لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنْهَ عَنْكَ » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ . [١/البقرة/١١٣] . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ . [٢٨/النصص/آية ٥٦]

\*\*\*

٤٠ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالوا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . حدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد . قالوا : حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سميد) قال : حدثني أبي عن صالح . كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد . مثله . غير أن حديث صالح انتهى عند قوله : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : وَيَمُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةَ . وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ . فَلَمْ يَزَلْ بِهِ .

\*\*\*

(١) ( لا حضرت أبا طالب الوفاة ) المراد قرب وفاته و حضرت دلالتها ، وذلك قبل العاينة والنزع . ولو كان في حال العاينة والنزع لما نفعه الإيمان .

٤١ - (٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَمْرِهِ ، عِنْدَ الْمَوْتِ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَأَبَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ . الْآيَةُ . [٢٨/الفصل/آية ٥٦]

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَعَمْرِهِ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ : لَوْلَا أَنْ تَمِيرَنِي قُرَيْشٌ . يَقُولُونَ : إِنَّمَا حَمَلُهُ ، عَلَى ذَلِكَ ، الْجَزْعُ . لَأَفْرَزْتُ بِهَا عَيْنَكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ . [٢٨/الفصل/آية ٥٦]

\* \*

(١٠) باب الدليل على أنه من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا

٤٣ - (٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ ، عَنْ الْوَلِيدِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُحْرَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَهُ سَوَاءً .

\*\*\*

٤٤ - (٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ . قَالَ فَذَفِدَتْ أَرْوَادُ الْقَوْمِ . قَالَ حَتَّى هَمَّ بِنَحْرِ بَعْضِ حَمَائِلِهِمْ <sup>(١)</sup> . قَالَ

(١) (حائلهم) جمع حمولة . وهي الإبل التي تحمل .

فَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَرْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا. قَالَ فَقَعَلَ. قَالَ بِنَجَاءِ ذُو الْبُرِّ بَيْرِهِ. وَذُو النَّحْرِ بَيْتَمَرِهِ. قَالَ (وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَاةِ بِنَوَاهٍ) قُلْتُ: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالذُّوَى؟ قَالَ: كَانُوا يَمْصُونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا. حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ أَرْوَادَهُمْ<sup>(١)</sup>. قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْنِي رَسُولُ اللَّهِ. لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ، غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

\*\*\*

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، جَمِيعًا عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (شَاكَّ الْأَعْمَشُ) قَالَ: لَمَّا كَانَ غَزْوَةُ تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَدْنَيْتَ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاضِحَنَا؟<sup>(٢)</sup> فَأَكَلْنَا وَادَّهَمْنَا<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «افْعَلُوا» قَالَ بِنَجَاءِ مُحَمَّدٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ فَعَلْتُ قَلَّ الظُّهْرُ<sup>(٤)</sup>. وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ. ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ. لَمَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَعَمْ» قَالَ فَدَعَا بِنَطِيعٍ<sup>(٦)</sup> فَبَسَطَهُ. ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ. قَالَ

(١) (أزودتهم) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح: الأزودة جمع زاد. وهي لا تملأ. وإنما تملأ بها أوعيتها. قال: ووجهه عندي أن يكون المراد حتى ملأ القوم أوعية أزودتهم، فحذف المضاف، وأقيم المضاف إليه مقامه. قال القاضي عياض: ويحتمل أنهم صموا الأوعية أزوادا باسم ما فيها، كإني نظارته.

(٢) (نواضحنا) النواضح من الإبل، التي يستقي عليها. قال أبو عبيد: الذكر منها ناضح، والأنثى ناضحة.

(٣) (واددنا) قال صاحب التحرير: قوله واددنا ليس مقصوده ما هو المعروف من الادداهن. وإنما معناه اتخذنا

دهنا من شحومها.

(٤) (الظهر) المراد بالظهر هنا الدواب. سميت ظهرا لكونها يركب على ظهرها. أو لكونها يستظهر بها ويستعان

على السفر.

(٥) (لملَّ الله أن يجعل في ذلك) فيه محذوف تقديره: يجعل في ذلك بركة أو خيرا، أو نحو ذلك. فحذف المفعول

به لأنه فضلة. وأصل البركة كثرة الخير وثبوته.

(٦) (بنطع) هو بساط متخذ من أديم. وكانت الأنطاغ تبسط بين أيدي الملوك والأمراء حين أرادوا قتل أحد

صبرا ليصان المجلس من الدم.

تَجَمَّلَ الرَّجُلُ بِيَحْيَى بِكَفِّ ذُرْقٍ . قَالَ وَيَحْيَى الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ . قَالَ وَيَحْيَى الْآخَرُ بِكِسْرَةٍ . حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَاتِ . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ » قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ . حَتَّى مَا تَرَ كُوا فِي الْعَسْكَرِ وَعَاهُ إِلَّا مَلَأُوهُ . قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . وَفَضِلَتْ فَضْلَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ ، غَيْرَ شَاكٍّ ، فَيُخَجَّبَ عَنِ الْجَنَّةِ » .

\*\*\*

٤٦ - (٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنِ ابْنِ جَابِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعْمِرُ بْنُ هَانِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ . حَدَّثَنَا عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ أُمَّتِهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ ، وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ مُعْمِرِ بْنِ هَانِيٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ هَمَلٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ » .

\*\*\*

٤٧ - (٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ ، عَنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَبَكَيْتُ . فَقَالَ : مَهَلًا<sup>(١)</sup> . لِمَ تَبْكِي ؟ قَوْلَ اللَّهِ لَيْثٌ اسْتَشْهِدْتُ لِأَشْهَدَنَّ لَكَ . وَلَيْثٌ شَفَعْتُ لِأَشْفَعَنَّ لَكَ .

(١) (مهلاً) معناه أنظرني . قال الجوهري : يقال مهلاً بارجل ، بالسكون . وكذلك للأنبياء والجمع والمؤنث . وهي مؤنثة بمعنى أمهل . فإذا قيل لك : مهلاً . قلت : لا مهل والله . ولا تقل : لا مهلاً . وقول : مامهل ، والله ، بمنية عنك شيئاً .

وَأَبْنِ اسْتَطَمْتُ لَأَنْفَعَتِكَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ! مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ . إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا . وَسَوْفَ أَحَدْتُكُمْ يَوْمَ الْيَوْمِ ، وَقَدْ أَحْبَطَ بِنَفْسِي <sup>(١)</sup> . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ » .

\*\*\*

٤٨ - (٣٠) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِذْفَ النَّبِيِّ ﷺ <sup>(٢)</sup> . لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةُ الرَّحْلِ <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » ثُمَّ سَارَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ! » قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ . قَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يَعْبُدَهُمْ » .

\*\*\*

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامٌ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ رِذْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُمَيْرٌ . قَالَ : فَقَالَ « يَا مُعَاذُ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ

(١) (وقد أحبط بنفسي) معناه قربت من الموت وأبست من النجاة والحياة .

(٢) (كنت رذف النبي ﷺ) الرذف والرذيف هو الراكب خلف الراكب .

(٣) (مؤخرة الرحل) هو العود الذي يكون خلف الراكب .

(٤) (لبيك رسول الله وسعديك) الأظهر أن معنى لبيك إجابة لك بعد إجابة للتأكيد . وقيل : معناه قربا منك

وطاعة لك . ومعنى سعديك أي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة .

لَا يُعَذِّبُ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا» قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ « لَا تُبَشِّرُهُمْ . فَيَتَّكِلُوا » .

\*\*\*

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍَ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مُعَاذُ ! أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ ؟ » قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قَالَ « أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ » .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَجَبْتُهُ . فَقَالَ « هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى النَّاسِ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٥٢ - (٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَازِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) . مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فِي نَفَرٍ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا (٢) . فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا . وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا (٣) . وَفَزَعْنَا (٤) . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ . تَخَرَّجْتُ أَبْتَعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى آتَيْتُ حَانِطًا (٥) لِلْأَنْصَارِ

(١) (كنا قعودا حول رسول الله ﷺ) قال أهل اللغة . يقال : قعدنا حوله وحوليه وحواله وحواله أي على جوانبه .

(٢) (أظهرنا) قال أهل اللغة : يقال : نحن بين أظهركم وظهركم وظهرانكم ، أي بينكم .

(٣) (وخشينا أن يقطع دوننا) أي يصاب بمكروه من عدو .

(٤) (وفزعنا) الفزع يكون بمعنى الروع وبمعنى الهبوب للشيء . والاهتمام به . وبمعنى الإغانة . فتصح هذه التمام

الثلاثة . أي ذعرنا لاحتباس النبي ﷺ .

(٥) (حانطا) أي بستانا . وسمى بذلك لأنه حانط لاسقف له .

لَبْنِي النَّجَّارِ . فَذُرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا . فَلَمْ أَجِدْ . فَإِذَا رَيْسٌ يُدْخِلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجَةٍ (وَالرَّيْسُ الْجَدُولُ) <sup>(١)</sup> فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يُحْتَفَزُ التَّمْلَبُ <sup>(٢)</sup> . فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ » <sup>(٣)</sup> فَقُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا . فَقُمْتُ فَأَبْطَأْتُ عَلَيْنَا . نَحْشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا . فَفَزَعْنَا . فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ . فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ . فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يُحْتَفَزُ التَّمْلَبُ . وَهُوَ لَاءِ النَّاسِ وَرَأَى . فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » (وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ) قَالَ « أَذْهَبَ بِنَعْلِي هَاتَيْنِ . فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . مُسْتَدِينًا بِهَا قَلْبُهُ . بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ » فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا هَاتَانِ التَّمْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! فَقُلْتُ : هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بَعَثَنِي بِهِمَا . مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَدِينًا بِهَا قَلْبُهُ ، بَشْرُهُ بِالْجَنَّةِ . فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ . فَخَرَزْتُ لِاسْتَيْ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : ازْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ . فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَجْهَشْتُ <sup>(٥)</sup> « بُكَاءً » <sup>(٦)</sup> . وَرَكِبْنِي عُمَرُ <sup>(٧)</sup> . فَإِذَا هُوَ عَلَى أُنْرِي . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ » قُلْتُ : لَقِيتُ عُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي بَعَثَنِي بِهِ . فَضَرَبَ بَيْنَ ثَدْيَيْ ضَرْبَةً . فَخَرَزْتُ لِاسْتَيْ . قَالَ : ازْجِعْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عُمَرُ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبِي أَنْتَ وَأمِّي <sup>(٨)</sup> . أَبَعَثْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِنَعْلَيْكَ ، مَنْ لَقِيَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَدِينًا بِهَا قَلْبُهُ ، بَشْرُهُ

(١) (الجدول) النهر الصغير.

(٢) (احتفزت كما يحتفز التملب) معناه تضامتم ليسعني الدخول.

(٣) (أبو هريرة) معناه: أنت أبو هريرة؟

(٤) (لاستي) هو اسم من أسماء الدبر. والمستحب في مثل هذا، الكناية عن قببح الأسماء، واستعمال المجاز والألفاظ

التي تحصل النرض، ولا يكون في صورتها ما يستجيب من التصريح بحقيقة لفظه.

(٥) (أجهشت) قال أهل اللغة: يقال: جهشت جهشا وجهوشا. وأجهشت إجهاشا. قال القاضي عياض، رحمه

الله: هو أن يفزع الإنسان إلى غيره وهو متغير الوجه منهى للبكاء، ولما ليك بعد.

(٦) (بكاء) منصوب على المفعول له.

(٧) (وركبتني عمر) فمعناه تبعني ومنى خلق في الحال بلا مهلة.

(٨) (بأبي أنت وأمّي) معناه أنت مفدى، أو أفديك بأبي وأمّي.

بِالْحُجَّةِ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : فَلَا تَقْمَل . فَأِنِّي أَخْشَى أَنْ يَكْفَلَ النَّاسُ عَلَيْهَا . تَخْلَمُهُمْ يَمْعَلُونَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَخْلَمُهُمْ » .

\*\*\*

٥٣ - (٣٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَدِيْفُهُ عَلَى الرَّحْلِ ، قَالَ « يَا مُعَاذُ ، قَالَ : لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَمْعَيْكَ . قَالَ « يَا مُعَاذُ ! » قَالَ : لَيْتَكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَمْعَيْكَ قَالَ « يَا مُعَاذُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ فَيَسْتَبِشِرُوا؟ قَالَ « إِذَا يَتَكَلَّمُوا » فَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ ، تَأْتِمًا (١) .

\*\*\*

٥٤ - (٣٣) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُعَيْرَةِ) قَالَ : حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَلَقِيْتُ عِثْبَانَ . فَقُلْتُ : حَدِيثُ بَلَنِي عَنْكَ . قَالَ : أَصَابَنِي فِي بَصْرِي بَعْضُ الشَّيْءِ . فَبِعِثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَنْزِلِي . فَأَتَيْتُهُ وَمَنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَدَخَلَ وَهُوَ يُصَلِّي فِي مَنْزِلِي . وَأَصْحَابُهُ يَتَحَدَّثُونَ بَيْنَهُمْ . ثُمَّ أَسْتَدُوا عَظْمَ ذَلِكَ وَكَبَرَهُ (٢) إِلَى مَالِكِ بْنِ دُخَشْمٍ . قَالُوا : وَدُّوا أَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ فَهَلَكَ . وَوَدُّوا أَنَّهُ أَصَابَهُ شَرٌّ . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ . وَقَالَ « أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ » قَالُوا : إِنَّهُ يَقُولُ ذَلِكَ . وَمَا هُوَ

(١) (تأتمًا) قال أهل اللغة . تأتم الرجل إذا فعل فملا يخرج به من الإنم . ومعنى تأتم معاذ أنه كان يحفظ علما يخاف فوائده وذهابه بموته . فخشى أن يكون ممن كتم علما ، ومن لم يعقل أمر رسول الله ﷺ في تبليغ سنته . فيكون آتما ، فاحتاط .  
(٢) (ثم أستدوا عظم ذلك وكبره) عظم أي عظمه . ومعنى ذلك أنهم تحدثوا ، ذلك الشأن الناقلين وأفالمهم القبيحة وما يلقون منهم ، ونسبوا معظم ذلك إلى مالك .

فِي قَلْبِهِ . قَالَ « لَا يَشْهَدُ أَحَدٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ ، أَوْ تَطَعَمَهُ » . قَالَ أَنَسٌ : فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : أَكْتَبُهُ . فَكَتَبَهُ .

\*\*\*

٥٥ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا هُزَيْلٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عِتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ عَمِيَ . فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : تَمَالَ فُحْطُ لِي مَسْجِدًا<sup>(١)</sup> . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَجَاءَ قَوْمُهُ . وَنَعِمَتْ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشِمِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُهَيَّبِ .

•••

(١١) باب الرجل على أنه من رضى بالله ربا وبالله رسولا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ،

فهو مؤمن ، وإبه ارتكب المعاصي الكبائر

٥٦ - (٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْبَحٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيِّ ، وَبِشْرِ بْنِ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ( وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ ) الدَّرَّاورِدِيُّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الْعَبَّاسِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ ، مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا<sup>(٢)</sup> » وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا .

•••

(١) (نخط لى مسجدا) أى أعلم لى على موضع لآخذ مسجدا ، أى موضعا ، أجل صلاتى فيه متبركا بآثارك .

(٢) (من رضى) قال صاحب التحرير رحمه الله : معنى رضيت بالشئ ، قننت به واكتفيت به . ولم أطلب معه غيره .

فمضى الحديث لم يطلب غير الله تعالى ، ولم يسم فى غير طريق الإسلام ، ولم يسلك إلا ما يوافق شريعة محمد ﷺ .

(١٢) باب يابعد عدد شعب الإمامة وأفضلها وأولها، وفضيلة الحياء، وكونه من الإيمان

٥٧ - (٣٥) **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً <sup>(١)</sup> . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ <sup>(٢)</sup> .**

\*\*\*

٥٨ - (...) **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً . فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَأَدْنَاهَا إِمَامَةُ الْأَدَى <sup>(٣)</sup> عَنِ الطَّرِيقِ . وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ .**

\*\*\*

٥٩ - (٣٦) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَمُظُّ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ « الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ .**

(...) **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ: مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَمُظُّ أَخَاهُ .**

\*\*\*

(١) (الإيمان بضع وسبعون شعبة) قال القاضي عياض رحمه الله: البضع والبضعة، بكسر الباء، فهما وفتحها، هذا في العدد. وأما بضعة اللحم فبالفتح لا غير. والبضع في العدد ما بين الثلاث والعشر. وقيل: من ثلاث إلى تسع. وأما الشعبة فهي القطة من الشيء. فمضى الحديث بضع وسبعون خصلة.

(٢) (والحياء شعبة من الإيمان) قال الإمام الواحدى رحمه الله: قال أهل اللغة: الاستحياء من الحياة. واستحيى الرجل من قوة الحياة فيه لشدة علمه بمواقع النيب. قال: فالحياء من قوة الحياء ولطفه وقوة الحياة.

(٣) (إمامة الأذى) أى تنجيته وإيماده. والمراد بالأذى كل ما يؤذى من حجر أو مدر أو شوك أو غيره.

(٤) (يمظ أخاه في الحياء) أى ينهأ عنه ويقبح له فعله ويرجزه عن كثرة. فهما النبي ﷺ عن ذلك.

٦٠ - (٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ : أَنَّ مِنْهُ وَفَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ . فَقَالَ عِمْرَانُ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَدَّثُنِي عَنْ صُحُفِكَ .

\*\*\*

٦١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ ؛ (وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ) أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ مِنَّا . وَفِينَا بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » ، قَالَ أَوْ قَالَ « الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » فَقَالَ بَشِيرُ ابْنُ كَعْبٍ : إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ أَوْ الْحِكْمَةِ أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ لِلَّهِ . وَمِنْهُ ضَمْفٌ . قَالَ فَمَضَى عِمْرَانُ حَتَّى امْحَرَّتَا عَيْنَاهُ<sup>(١)</sup> . وَقَالَ أَلَا أَرَأَيْتَ أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُعَارِضُ فِيهِ ؟ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ الْحَدِيثَ . قَالَ فَأَعَادَ بَشِيرُ . فَمَضَى عِمْرَانُ . قَالَ ، فَمَا زِلْنَا نَقُولُ فِيهِ : إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نَجِيدٍ ! إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ<sup>(٢)</sup> .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّصْرُ . حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَةَ الْمَدَوِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ حُبَيْرَ بْنَ الرَّيِّعِ الْمَدَوِيَّ يَقُولُ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

•••

(١) (حتى امحرتا عيناه) كذا هو في الأصول . وهو صحيح جارٍ على لغة : أكلوني البرائح . ومثله : وأسروا النجوى الذين ظلموا . ومثله : يتماقبون فيكم ملائكة .  
(٢) (إنه منا ، إنه لا بأس به) معناه ليس هو ممن بهم بئفاق أو زندقة أو بدعة أو غيرها مما يخالف به أهل الاستقامة .

## (١٣) جامع أوصاف الإسلام

٦٢ - (٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ؛ قَالَ: قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا، لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ (وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ غَيْرُكَ) قَالَ « قُلْ<sup>(١)</sup> آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِمَّ ». \*

\*\*\*

## (١٤) باب بيانه نفاضل الإسلام، وأى أموره أفضل

٦٣ - (٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ « تَطْعِمُ الطَّعَامَ. وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ ». \*

\*\*\*

٦٤ - (٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحِ الْمِصْرِيِّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ<sup>(٢)</sup> الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ». \*

\*\*\*

٦٥ - (٤١) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ. قَالَ عَبْدُ: أَنْبَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ». \*

\*\*\*

(١) قل آمنت بالله فاستقم (قال القاضي عياض رحمه الله: هذا من جوامع كلمه ﷺ. وهو مطابق لقوله تعالى: إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا. أي وحدوا الله وآمنوا به. ثم استقاموا فلم يحيدوا عن التوحيد، والترموا طاعته سبحانه وتعالى إلى أن توفوا على ذلك).

(٢) (من سلم المسلمون من لسانه ويده) معناه من لم يؤذ مسلماً بقول ولا فعل. وخص اليد بالذكر لأن معظم الأفعال بها.

٦٦ - (٤٢) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَمَوِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » .  
وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\* \* \*

(١٥) باب يابه فضال من انصف بهن وجه مملوۃ الایمان

٦٧ - (٤٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَهُمْ <sup>(١)</sup> حَلَاوَةُ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَمُودَ <sup>(٢)</sup> فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْتَدَفَ فِي النَّارِ » .

\* \* \*

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ . مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ . وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا . وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ <sup>(٣)</sup> فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ » .

\* \* \*

(١) (وجد بين حلاوة الإيمان) قال العلماء، رحمهم الله : معنى حلاوة الإيمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضى الله عز وجل ورسوله ﷺ وإيثار ذلك على عرض الدنيا . ومحبة المبدربه سبحانه وتعالى، بفعل طاعته وترك مخالفته . وكذلك محبة رسول الله ﷺ .

(٢) (يمود ، أو يرجع في الكفر) فمعناه يسير . وقد جاء الدود والرجوع بمعنى الصيرورة .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَنبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمَيْلٍ . أَنبَأَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مِنْ أَنْ يَرْجِعَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » .

\* \* \*

(١٦) باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الأهل والولد والوالد والناس أجمعين .

وإطراق عدم الإيمان على من لم يحبه هذه العبارة

٦٩ - (٤٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ) حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

\* \* \*

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ (١) إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » .

\* \* \*

(١٧) باب الدليل على أنه من فصال الإيمان أنه يجب لأخيه المسلم ما يجب لنفسه من الخير

٧١ - (٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُؤْمِنُ (٢) أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ (أَوْ قَالَ لِجَارِهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

\* \* \*

(١) (أحب إليه من ولده الخ) قال ابن بطال والقاضي عياض وغيرها ، رحمة الله عليهم في المحبة ثلاثة أقسام محبة لإجلال وإعظام كحبة الوالد ، ومحبة شفقة ورحمة كحبة الولد ، ومحبة مشاكلة واستحسان كحبة سائر الناس . فجمع ﷺ أصناف المحبة في محبته .

(٢) (لا يؤمن أحدكم) قال العلماء رحمهم الله : معناه لا يؤمن الإيمان التام . وإلا فإصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ (أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ) مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » .

\*\*\*

(١٨) باب يباد نحر يم ابزاز الجار

٧٣ - (٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقِهِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(١٩) باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت

إلا عن الخير، وكونه ذلك كله من الإجماع

٧٤ - (٤٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَنبَأَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ » .

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » .

\*\*\*

(١) - (بوائقه) البوائق جمع بائقة . وهي العائلة والداهية والفتك .

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَیُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ » .

\*\*\*

٧٧ - (٤٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ ، جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، قَالَ ابْنُ مُثَمَّرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْأَخْرَاعِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ . وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ »

\*\*\*

(٢٠) باب يانه كونه النهى عن المنكر من الإيمانه . وأنه الإيمانه بزهر وينقص .

وأنه الأمر بالعرف ، والنهى عن المنكر وامبانه

٧٨ - (٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ . وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ ، يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، مَرْوَانُ . فَتَقَامُ إِلَيْهِ رَجُلٌ . فَقَالَ : الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . فَقَالَ : قَدْ تَرَكَ مَا هُنَالِكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ . وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ » .

\*\*\*

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . فِي قِصَّةِ مَرْوَانَ ، وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ .

\*\*\*

٨٠ - (٥٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا :

حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنِ الْحَارِثِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ . يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ . ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلَفُ <sup>(١)</sup> مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ . يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ . وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ . فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ . »

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ . فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَتَرَلَّ بِقِنَاةٍ <sup>(٢)</sup> . فَاسْتَبَيَّنِي إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَمُودُهُ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ .

قَالَ صَالِحٌ : وَقَدْ تَحَدَّثَ بِنَحْوِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْفَضِيلِ الْخَطْمِيُّ . عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ ابْنِ مَحْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ <sup>(٣)</sup> وَيَسْتَنْوُونَ بِسُنَّتِهِ » مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(١) (تم إنها تخلف) الضمير في إنها هو الذي يسميه النحويون ضمير اتعصه والشأن . ومعنى تخلف تحدث . وأما الخلوف فهو جمع خلف وهو الخالف بشرًا . وأما بفتح اللام فهو الخالف بحجر . هذا هو الأشهر .

(٢) (تَرَلَّ بقناة) هكذا هو في بعض الأصول المحققة . وهو غير مصروف للمعلمية والتأنيث . وقناة واد من أودية المدينة ، عليه مال من أموالها .

(٣) (يهتدون بهديه) أي بطريقته وسمته .

(٤) (واجتماع ابن عمر معه) هذا مما أنكره الحريري في كتابه درة النواصح ، فقال : لا يقبل اجتماع فلان مع فلان وإنما يقال اجتمع فلان وفلان . وقد خالفه الجوهرى فقال في صحاحه : جاعمه على كذا أى اجتمع معه .

(٢١) باب تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورمحواه أهل اليمن فيه

٨١ - (٥١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا نَجِيْبُ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسًا يَرْوِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : أَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ « أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هُنَا <sup>(١)</sup> . وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ <sup>(٢)</sup> . عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ . حَيْثُ يُطْلَعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ . فِي رَيْبَةٍ وَمُضَرٍ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٨٢ - (٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَرْقُ أَقْنِدَةَ . الْإِيمَانُ يَمَانٌ <sup>(٤)</sup> . وَالْفَقْهُ <sup>(٥)</sup> يَمَانٌ . وَالْحِكْمَةُ <sup>(٦)</sup> يَمَانِيَّةٌ » .

\*\*\*

- (١) (ألا إن الإيمان هنا) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله ، راداً على من صرف نسبة الإيمان إلى اليمن عن ظاهره : ولو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بالفاظه كما جمها مسلم وغيره ، وتأملوها ، لساروا إلى غير ما ذكروه ، ولما تركوا الظاهر ، ولتقضوا بأن المراد اليمن وأهل اليمن . على ما هو مفهوم من إطلاق ذلك . ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضى بكمال إيمانهم ورتب عليه « الإيمان يمان » فكان ذلك إشارة للإيمان إلى من آناه من أهل اليمن .
- (٢) (الفدادين) جمع فداد . وهذا قول أهل الحديث والأسمعيّ وجمهور أهل اللغة . وهو من الفديد وهو الصوت الشديد . فهم الذين تماوا أصواتهم في إبلهم وخيلهم وحروثهم ، ونحو ذلك .
- (٣) (حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر) قوله : ربيعة ومضر ، بدل من الفدادين . وأما قرنا الشيطان فجانباً رأسه . وقيل هما جمعا اللذان يفرهما بإضلال الناسن . وقيل شيعتاه من الكفار .
- (٤) (الإيمان يمان) يمان ويمانية هو بتخفيف الياء عند جماهير أهل العربية . لأن الألف الزائدة فيه عوض من ياء النسب المشددة ، فلا يجمع بينهما .
- (٥) (والفقه) الفقه هنا عبارة عن الفهم في الدين . واصطلاح بمد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية ، بالاستدلال على أعيانها .
- (٦) (والحكمة) الحكمة عبارة عن العلم المتصف بالأحكام الشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى ، المسحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به . والصدّة عن اتباع الهوى والباطل .

٨٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ج وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٨٤- (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . هُمْ أَضْعَفُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفئِدَةً <sup>(١)</sup> . الْفَتْهُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ » .

\*\*\*

٨٥- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ . وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ <sup>(٢)</sup> فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، الْفَدَّادِينَ ، أَهْلِ الْوَبْرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعَمِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٨٦- (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْإِيمَانُ يَمَانٍ . وَالْكَفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعَمِ . وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبْرِ » .

\*\*\*

٨٧- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ . وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعَمِ » .

\*\*\*

(١) (أضعف قلوباً وأرق أفئدة) المشهور أن الفؤاد هو القلب . فعلى هذا يكون كسر لفظ القلب بلفظين . وهو أولى من تكريره بلفظ واحد . وأما وصفها باللين والرقة والضعف فمعناه أنها ذات خشية واستكانة ، سرية الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير ، سالمة من الفاظ الشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين .

(٢) (الفخر والخيلاء) الفخر هو الانتخار وعدة المآثر تقدمة تعظيماً . والخيلاء : الكبر واحتقار الناس .

(٣) (والسكينة في أهل النعم) فالسكينة الطمأنينة والسكون ، على خلاف ما ذكره من صفة الفدادين .

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَهُ . وَزَادَ « الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ » .

\*\*\*

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « جَاءَ أَهْلَ الْيَمَنِ . مُمْ أَرْقُ أَفِيدَةً وَأَضْمَفُ قُلُوبًا . الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ . السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعْمِ . وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبْرِ . قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ » .

\*\*\*

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ . مُمْ أَلَيْنُ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفِيدَةً . الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ . رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ » .

\*\*\*

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي يَشْرُبُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ « وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ . وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاءِ » .

\*\*\*

٩٢ - (٥٣) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَلِظَ الْقُلُوبِ ، وَالْجَفَاءُ ، فِي الْبَشْرِقِ . وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَارِ » .

\*\*

(١) (مطلع) موضع الطلوع . أما مطلع ، بفتح اللام ، فهو مصدر مثل الطلوع .

(٢٢) باب يباه أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون . وأنه محبة المؤمن من الإبرار .

وأن إفضاء السلام سبب لحصولها

٩٣ - (٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا . وَلَا تُؤْمِنُوا <sup>(١)</sup> حَتَّى تَحَابُّوا . أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْ بِهِ مَا يَحَابُّكُمْ ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . أَنبَأَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ .

\*\*\*

(٢٣) باب يباه أنه الدين النصيحة

٩٥ - (٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَكِّيِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : إِنْ تَمَرًا حَدَّثَنَا عَنِ الْقَمْقَاعِ ، عَنْ أَبِيكَ . قَالَ : وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا . قَالَ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ أَبِي . كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الدِّينُ النَّصِيحَةُ <sup>(٣)</sup> » فُنُنَّا : لِمَنْ ؟ قَالَ « لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَاطَتِهِمْ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) (ولا تؤمنوا) بحذف النون من آخره . وهي لغة معروفة صحيحة . وأما معنى الحديث فقوله ﷺ « ولا تؤمنوا حتى تحابوا » معناه لا يكمل إيمانكم ولا يصلح حالكم في الإيمان إلا بالتحاب .  
 (٢) (أفشوا السلام بينكم) فيه الحث العظيم على إفضاء السلام وبذله للمسلمين كلهم ، من عرفت ومن لم تعرف .  
 (٣) (الدين النصيحة) قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمه الله : النصيحة كلمة جامعة . معناها حيازة الحظ للمنصوح له . ومعنى الحديث : عماد الدين وقوامه النصيحة . كقوله « الحج عرفة » أي عماده ومعظمه عرفة .  
 (٤) (لله ولكتابه ولرسوله ولأمة المسلمين وعامتهم) أما النصيحة لله تعالى فمعناها منصرف إلى الإيمان به ونفى الشريك عنه . وحققة هذه الإضافة راجعة إلى البعد في نصحه نفسه . فأنه سبحانه وتعالى غني عن نصح الناس . وأما النصيحة لكتابه سبحانه وتعالى فالإيمان بأنه كلام الله تعالى وتنزيله . لا يشبهه شيء من كلام الخلق ، والعمل بمحكمه =

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ . سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٩٧ - (٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

\*\*\*

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنْمِرٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ . سَمِعَ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

\*\*\*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَعْقُوبُ النَّوْزِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . فَلَقَنِي « فِيمَا اسْتَطَعْتَ » وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ : حَدَّثَنَا سَيَّارٌ .

\*\*\*

= وإتسليم لتشابهه . وأما النصيحة لرسول الله ﷺ فتصديقه على الرسالة والإيمان بجميع ما جاء به . وأما النصيحة لأئمة المسلمين فماوتهم على الحق وطاعتهم فيه وأمرهم به . والمراد بأئمة المسلمين الخلفاء وغيرهم ممن يقوم بأمر المسلمين من أصحاب النوايا . وأما نصيحة عامة المسلمين ، وهم من عدا ولاية الأمور ، فإنشادهم لمصلحتهم في آخرتهم ودنياهم .

(٢٤) باب بيان نفعه الإيمانه بالعاصي، ونفعه عن المنبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله

١٠٠ - (٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ . أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولَانِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزِنِي الزَّانِي حِينَ يَزِينِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ <sup>(١)</sup> . وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ هُوَ لِأَنَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . ثُمَّ يَقُولُ : وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُنَّ « وَلَا يَنْتَهَبُ نُهْبَةً <sup>(٢)</sup> ذَاتَ شَرَفٍ <sup>(٣)</sup> ، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ ، حِينَ يَنْتَهَبُهَا ، وَهُوَ مُؤْمِنٌ » .

\*\*\*

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزِنِي الزَّانِي » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . يَذْكُرُ مَعَ ذِكْرِ النُّهْبَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا . إِلَّا النَّهْبَةَ .

\*\*\*

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ (١) ( لَا يَزِنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ .. الخ ) هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه . فالقول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان .

(٢) ( نهبة ) النهبة : هي ما ينهبه .

(٣) ( ذات شرف ) معناه ذات قدر عظيم . وقيل ذات استشراف يستشرف الناس لها ، ناظرين إليها ، رافعين أبصارهم .

أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَذَكَرَ التَّهَبَةُ . وَلَمْ يَقُلْ : ذَاتَ شَرَفٍ .

\*\*\*

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ابْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، وَحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنْبِهِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ مِثْلَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ ابْنِ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا « يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ » وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ « يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنَهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَنْتَهِيهَا مُؤْمِنٌ » وَزَادَ « وَلَا يَغْلُ (١) أَحَدُكُمْ حِينَ يَغْلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . فَإِيَّاكُمْ إِيَّاكُمْ (٢) » .

\*\*\*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ . وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ (٣) » .

\*\*\*

١٠٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ ذَكْوَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَفَعَهُ ، قَالَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ .

\*\*

(١) (ولا يغل) هو من التناول ، وهو الحيانة ، بفتح الباء وضم النين وتشديد اللام .

(٢) (فإياكم إياكم) فهكذا هو في الروايات : إياكم إياكم . مرتين . ومعناه احذروا احذروا .

(٣) (والتوبة معروضة بعد) قد أجمع العلماء على قبول التوبة ما لم يفرغ . وللتوبة ثلاثة أركان : أن يقطع عن

المعصية ، ويتدم على فعلها ، ويعزم أن لا يعود إليها .

## باب بيانه فصال المنافق

١٠٦ - (٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ» (١) «كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا» (٢). وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنَ نِفَاقٍ. حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا هَاهُ غَدَرَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ» (٣) «غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ».

\*\*\*

١٠٧ - (٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَهْلٍ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتُّمِنَ خَانَ».

\*\*\*

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، مَوْلَى الْحَرْقَةِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثَةٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ. وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ. وَإِذَا اتُّمِنَ خَانَ».

\*\*\*

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ أَبُو زَكِيَّةٍ. قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ. وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ».

\*\*\*

(٢٨) (أربع من كن فيه) الذي قاله المحققون والأكثر، وهو الصحيح المختار أن معناه: إن هذه الخصال خصال نفاق. وساحبها شبيهة بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلقة بأخلاقهم. لا أنه منافق في الإسلام، فيظهره وهو يطن الكفر.

(٢٩) (كان منافقاً خالصاً) معناه شديد الشبه بالمنافقين بسبب هذه الخصال.

(٣٠) (وإذا خصم فجر) أي مال عن الحق وقال الباطل والكذب. قال أهل اللغة: وأسل الفجور الليل عن القصد.

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَارُ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَلَاءِ . ذَكَرَ فِيهِ « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

\*\*

(٢٦) باب بيانه مال إيمانه من قال لأخيه المسلم: بالاف

١١١ - (٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا كَفَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ <sup>(١)</sup> فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرٌ . فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ . وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ » .

\*\*

(٢٧) باب بيانه مال إيمانه من رغب عن أخيه وهو يعلم

١١٢ - (٦١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ ، عَنِ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمْرُوتَ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِنَعِيرِ أَبِيهِ <sup>(٢)</sup> وَهُوَ يَعْلَمُهُ ، إِلَّا كَفَرَ . وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ

(١) (إذا كفر الرجل أخاه) أدرج أن ذلك يؤول به إلى الكفر . وذلك أن العاصي ، كما قلوا ، يرد الكفر ويخاف على الكافر منها أن يكون عاقبة شؤمها المصير إلى الكفر . ووجه آخر معناه: فقد رجع إليه تكفيره. فليس الراجع حقيقة الكفر ، بل التكفير .

(٢) (ليس من رجل ادعى لنعير أبيه) فيه تأويلان . أحدهما: أنه في حق المستحل . والثاني: كفر النعمة والإحسان =

فَلَيْسَ مِنَّا. وَلَيَتَبَوُّا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ. وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوَّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>».

\*\*\*

١١٣ - (٦٢) حَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ. فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ قَبُوهُ كُفْرًا».

\*\*\*

١١٤ - (٦٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ. أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ. قَالَ: لَمَّا ادَّعَى زِيَادٌ، لَقِيتُ<sup>(٢)</sup> أَبَا بَكْرَةَ فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ؟ إِنِّي سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: سَمِعَ أَذْنَائِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ «مَنْ ادَّعَى أَبَا فِي الْإِسْلَامِ غَيْرَ أَبِيهِ، يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ» فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ، عَنْ حَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ سَعْدِ وَأَبِي بَكْرَةَ، كِلَاهُمَا يَقُولُ: سَمِعْتُهُ أَذْنَائِي. وَوَعَاهُ قَلْبِي<sup>(٣)</sup>. مُحَمَّدًا<sup>(٤)</sup> ﷺ. يَقُولُ «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ، فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

\*\*

== وحق الله تعالى وحق أبيه. وليس المراد الكفر الذي يخرج من ملة الإسلام. والتعبير بالرجل جرى مجرى الغالب. وإلا فالرأه كذلك.

(١) (حار عليه) باء ورجع وحار بمعنى واحد.

(٢) (لقيت أبا بكره قلت له) معنى هذا الكلام الإنكار على أبي بكره. وذلك أن زيادا هذا المذكور هو المروث بن زياد بن أبي سفيان. ويقال فيه زياد بن أبيه. ويقال: زياد بن أمه. وهو أخو أبي بكره لأمه. وكان يعرف زياد بن عبيد الثقفي. ثم ادعاه معاوية بن أبي سفيان وألحقه بأبيه أبي سفيان، وصار من جملة أصحابه، بعد أن كان من أصحاب علي رضي الله عنه.

(٣) (ووعاه قلبي) أي حفظه.

(٤) (محمدًا ﷺ) نصب محمدًا على البدل من الضمير في سمعته أذنائي.

(٢٨) باب يراه قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر

١١٦ - (٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنِ الرَّيَّانِ ، وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ .  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْبُهَيْمِيِّ .  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَابُ الْمُسْلِمِ فَسُوقٌ <sup>(١)</sup> . وَقِتَالُهُ كُفْرٌ <sup>(٢)</sup> » قَالَ زَيْدٌ : فَتَلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ :  
أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرَوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ .  
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زَيْدٍ لِأَبِي وَائِلٍ .

\*\*\*

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ  
مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَمَلِهِ .

\*\*\*

(٢٩) باب يراه معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا تزعموا بعدي كفارا

بضرب بعضهم رقاب بعض »

١١٨ - (٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَحُمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . وَالْأَفْطُلُ لَهُ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيِّ  
ابْنِ مُدْرِكٍ ، سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ <sup>(٣)</sup> .  
(١) (سباب المسلم فسوق) السب في الآفة: الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يسيئه . والنسق في الآفة: الخروج .  
والمراد به، في الشرع، الخروج عن الطاعة . وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام بإجماع الأمة . وقاعله فاسق .  
(٢) (وقتاله كفر) الظاهر من قتاله القاتلة العروفة . قال القاضي : ويجوز أن يكون المراد الشارّة والمدافعة .  
(٣) (حجة الوداع) سميت بذلك لأن النبي ﷺ ودّع الناس فيها . وعلمهم ، في خطبته فيها ، أمر دينهم .  
وأوصاهم بتبليغ الشرع فيها إلى من غاب عنها . يجوز فيها الكسر مائة ، والفتح قياسا .

« اسْتَنْصِتِ<sup>(١)</sup> النَّاسَ » ثُمَّ قَالَ « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا<sup>(٢)</sup> يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

\*\*\*

١١٩ - (٦٦) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادِ الْبَاهِلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ « وَيَحْكُمُ<sup>(٣)</sup> (أَوْ قَالَ . وَيَلْكُمُ<sup>(٣)</sup>) لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدٍ .

\*\*

### (٣٠) باب إظهار اسم الكفر على الطعن في النسب والنباهة

١٢١ - (٦٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْدٍ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ مَهْمَا بِهِمْ كُفْرٌ . الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْعَيْتِ » .

\*\*

(١) استنصت) معناه : مرهم بالإنصات ليسمعوا هذه الأمور المهمة والقواعد التي سأقربها لكم وأحملكوها .

(٢) كفاراً) أظهر الأقوال أنه فعل كفضل الكفار . وهو اختيار القاضي عياض رحمه الله .

(٣) ويحك أو قال ويلكم) قال القاضي : هما كلمتان استعملتهما العرب بمعنى التمجيد والتوجيع . قال سيبويه :

ويل كلمة لمن وقع فيهلكة . ويحك ترحم . وحكى عنه : ويحك زجر لمن أشرف على الهلكة .

## (٣١) باب نسبة العبد إلى الله

١٢٢ - (٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ مَنْصُورٌ : قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هُنَا بِالْبَصْرَةِ .

\*\*\*

١٢٣ - (٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٢٤ - (٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُنِيرَةَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ » .

\*\*\*

## (٣٢) باب يباه كفر من قال مطرنا بالنوء

١٢٥ - (٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِ <sup>(٢)</sup> فِي إِثْرِ السَّمَاءِ <sup>(٣)</sup> كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ . فَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطْرْنَا فَضَّلَ اللَّهُ

(١) (الذمة) معناها لادمة له . قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : الذمة هنا يجوز أن تكون هي الذمة الفسرة بالذمام ، وهي الحرمه . ويجوز أن يكون من قبيل ما جاء في قوله : له ذمة الله تعالى وذمة رسوله ﷺ . أي ضمانه وأمانته ورعايته .

(٢) (بالحدية) في القاموس : الحدبية كدوبية . وقد تمدد : بقر قرب مكة حرمها الله تعالى . أو لشجرة حدباء كانت هناك .

(٣) (في إثر السماء) هو إثر وأثر لثمان مشهورتان . أي بعد الطر . والسماء : الطر .

وَرَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكِبِ . وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِبَنُوهِ <sup>(١)</sup> كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكِبِ .

\*\*\*

١٢٦ - (٧٢) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . قَالَ الْمُرَادِيُّ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ قَالَ : مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ . يَقُولُونَ : الْكُوكِبُ وَالْكَوْكِيبُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ النَّاسِ بِهَا كَافِرِينَ . يُنَزِّلُ اللَّهُ النِّعْتَ . فَيَقُولُونَ : الْكَوْكِيبُ كَذَا وَكَذَا » ، وَفِي حَدِيثِ الْمُرَادِيِّ « بِكَوْكِيبٍ كَذَا وَكَذَا » .

\*\*\*

١٢٧ - (٧٣) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عُمَارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ . قَالُوا : هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَقَدْ صَدَقَ تَوَهُ كَذَا وَكَذَا » قَالَ : فَتَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ، حَتَّى بَلَغَ : وَتَجْمَعُونَ <sup>(٢)</sup> رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُسَكِّدُونَ [ الواقعة آية ٧٥ - ٨٢ ] .

\*\*

(١) (بنوه) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله : النوء في أصله ليس هو نفس الكوكب ، فإنه مصدر ناء النجم بنوء أي سقط وغاب . وقيل : أي نهض وطلع .

(٢) (وتجمعون رزقكم أنكم تسكدون) قال الشيخ أبو عمرو رحمه الله : ليس مراده أن جميع هذا نزل في قولهم =

(٣٣) باب الربيل على أنه حب الأنصار وعلى رضى الله عنهم من البراءة وعلاماته .

وبعضهم من علامات النفاق

١٢٨ - (٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « آيَةُ الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ <sup>(١)</sup> . وَآيَةُ الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « حُبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ <sup>(١)</sup> . وَبُغْضُهُمْ آيَةُ النِّفَاقِ » .

\*\*\*

١٢٩ - (٧٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الْأَنْصَارِ « لَا يُحِبُّهُمْ <sup>(١)</sup> إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا الْمُنَافِقُونَ . مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ . وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » .

قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لِمَدَى : سَمِعْتَهُ مِنَ الْبَرَاءِ ؟ قَالَ : إِيَّايَ حَدَّثَ .

\*\*\*

= في الأنواء . وإعما النازل في ذلك قوله تعالى « وتعملون رزقكم أنكم تكذبون » . وأما تفسير الآية فقيل : يعملون رزقكم أي شكركم . وقيل : يعملون شكر رزقكم . وقال الحسن : أي يعملون حظكم . وأما مواقع النجوم ، فقال الأكثرون : المراد نجوم السماء ومواقعها ومغارها .

(١) آية المنافق بغض الأنصار . الخ (الآية هي العلامة . ومعنى هذه الأحاديث أن من عرف مرتبة الأنصار ، وما كان منهم في نصرة دين الإسلام والسعي في إظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم في مهمات دين الإسلام حق القيام ، وحبهم النبي ﷺ ، وحبهم إياهم ، وبذلهم أموالهم وأنفسهم بين يديه ، وقتلهم ومعاداتهم سائر الناس إيثارا للإسلام . وعرف من على بن أبي طالب رضى الله عنه ، قربه من رسول الله ﷺ ، وحب النبي ﷺ له ، وما كان منه في نصرة الإسلام وسوايقه فيه ، ثم أحب الأنصار وعنا لهذا - كان ذلك من دلائل صحة إيمانه وصدقه في إسلامه لسروره بظهور الإسلام ، والقيام بما رضى الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ . ومن أبغضهم كان بغض ذلك . واستدل به على نفاقه وفساد سريرته .

١٣٠ - (٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يُغْنِي الْأَنْصَارُ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ».

\*\*\*

(٧٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُغْنِي الْأَنْصَارُ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» .

\*\*\*

١٣١ - (٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ زُرِّ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ<sup>(١)</sup> ؛ إِنَّهُ لَمَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ﷺ إِلَى «أَنْ لَا يُجْبِنِي إِلَّا الْمُؤْمِنُ ، وَلَا يُغْنِيَنِي إِلَّا الْمُتَّقِي» .

\*\*

(٣٤) باب يياه نضاهه ابرجمه بقص الطاعات ويياه بطروى لفظ الكفر على غير الكفر بالله ،

### كفر العزم والفقرو

١٣٢ - (٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْبِضْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ<sup>(٢)</sup> لَصَدَقْنَ وَأَكْثَرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ . فَأَتَى رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ ، جَزَلَةٌ<sup>(٣)</sup> : وَمَا لَنَا<sup>(٤)</sup> يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) (فلق الحبة وبرأ النسمة) فلنق الحبة أى شقها بالنبات . وبرأ النسمة أى خلق الإنسان ، وقيل : النفس .

(٢) (يا معشر النساء) قال أهل اللغة : المعشر هم الجماعة الذين أمرهم واحد ، أى مشتركون . وهو اسم يتناولهم .

ووجه مباشر .

(٣) (جزلة) ذات عقل ورأى . قال ابن دريد : الجزالة العقل والوقار .

(٤) (وما لنا) منصوب إما على الحكاية وإما على الحال .

أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ . قَالَ « تَكْتَبِرُونَ النَّعْنَ . وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ <sup>(١)</sup> . وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَافِصَاتِ عَقْلِ وَدِينِ  
أَغْلَبَ لِدَيْ لُبٍ <sup>(٢)</sup> مِنْكُمْ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا تَقْصَانُ الْعَقْلِ وَالذِّينِ ؟ قَالَ « أَمَّا تَقْصَانُ الْعَقْلِ  
فَشَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ تَعْدِلُ شَهَادَةَ رَجُلٍ . فَهَذَا تَقْصَانُ الْعَقْلِ . وَتَمَكُّتُ اللَّيَالِي مَا نَسَلَى . وَتُقْطِرُ فِي رَمَضَانَ .  
فَهَذَا تَقْصَانُ الدِّينِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنْ ابْنِ النَّهَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(٨٠) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ  
النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ )  
عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

(٣٥) باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة

١٣٣ - (٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ <sup>(٣)</sup> فَسَجَدَ ،  
اغْتَرَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي . يَقُولُ : يَا وَيْلَهُ <sup>(٤)</sup> . ( وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلِي ) . أَمْرَ ابْنِ آدَمَ بِالسُّجُودِ  
فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ . وَأَمْرَتُ بِالسُّجُودِ فَأَيَّتُ فَلَ النَّارُ » .

\*\*\*

(١) (العشير) هو في الأصل الماشر مطلقاً . والمراد هنا الزوج .

(٢) (لُب) اللب هو العقل . والمراد كمال العقل .

(٣) (إذا قرأ ابن آدم السجدة) معناه آية السجدة .

(٤) (يا ويله) هو من آداب الكلام . وهو أنه إذا عرَّض في الحكاية عن النبي ما فيه لادو ، وانقضت الحكاية

رجوع الضمير إلى التكلم ، صرف الحاكي الضمير عن نفسه تصاوياً عن صورة إضافة الموه إلى نفسه .

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَمَصَّيْتُ فُلَى النَّارِ » .

\*\*\*

١٣٤ - (٨٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ » .

\*\*

(٣٦) باب بيانه كونه الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال

١٣٥ - (٨٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي زُرَّاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « إِيمَانُ بِاللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ « حَجٌّ مَبْرُورٌ <sup>(٢)</sup> » . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ « إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (بين الشرك والكفر ترك الصلاة) معناه إن الذي يمنع من كفره كونه لم يترك الصلاة . فإذا تركها لم يبق بينه وبين الشرك حائل ، بل دخل فيه .

(٢) (حج مبرور) هو الذي لا يخالطه شيء من اللأثم . ومنه برت يمينه إذا سلم من الحنث . وبرت يبعه إذا سلم من الخداع . وقيل : المبرور المتقبل .

١٣٦ - (٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ .  
ع وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ (وَاللَّهُ ظُلُّهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي مُرَاوِجِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ،  
وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » قَالَ قُلْتُ : أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا <sup>(١)</sup> ، وَأَكْثَرُهَا مَنَّمَا » قَالَ  
قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ « مُعِينٌ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ <sup>(٢)</sup> » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ  
إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ « تَكْفُ شَرِّكَ عَنِ النَّاسِ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ)  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاوِجِ ،  
عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَتُعِينُ الصَّانِعَ أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ » .

\*\*\*

١٣٧ - (٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الْوَلِيدِ  
ابْنِ الْمَيْزَارِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِيَّاسِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ لَوْ قَتِمَا » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « بَرُّ الْوَالِدَيْنِ <sup>(٣)</sup> » قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟  
قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » فَمَا تَرَكْتُ اسْتِزِيدُهُ إِلَّا إِِرْعَاءً عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْقَرَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ ،  
عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْمَيْزَارِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَيُّ

(١) (أنفسها عند أهلها) معناه أرففها وأجودها . قال الأصمعي : مال نفيس أي مرغوب فيه .

(٢) (تصنع لأخرق) الأخرق هو الذي ليس بصانع . يقال رجل أخرق وامرأة خرقاء ، إن لاسنمة له .

(٣) (بر الوالدين) بر الوالدين هو الإحسان إليهما ، وفعل الجليل معهما ، وفعل ما يسرهما . ويدخل فيه الإحسان  
إلى سديقهما ؛ كما جاء في الصحيح « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه » .

(٤) (فما تركت استزيدته إلا إِرْعَاءً عليه) كذا هو في الأصول : تركت استزيدته من غير لفظ أن بينهما . وهو صحيح .

وهي مرادة . وإِرْعَاءُ ، معناه إبقاء عليه ورققاً به .

الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال « الصلاة على مَوَاقِيَتِهَا » قلتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « بِرِ الْوَالِدَيْنِ »  
قلتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ».

\*\*\*

١٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أ. . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ الْعَمِيرِ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ (وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ) قَالَ: سَأَلْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ « الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا » قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « ثُمَّ بِرُّ  
الْوَالِدَيْنِ » قلتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « ثُمَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَزَادَ:  
وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَا سَمَّاهُ لَنَا.

\*\*\*

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَمَنِ بْنِ عُمَيْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبِي عَمْرٍو  
الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ (أَوْ الْعَمَلِ) الصَّلَاةُ لَوْ قَتَمَهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ».

\*\*

(٣٧) باب كونه الشرك أفتح الذنوب ويأبه أعظمها بعده

١٤١ - (٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ.  
وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:  
سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ » قَالَ قُلْتُ لَهُ:  
إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ. قَالَ قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ <sup>(١)</sup> » قَالَ قُلْتُ:  
ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ <sup>(٢)</sup> ».

\*\*\*

(١) (مخافة أن يطعم معك) أى يأكل - وهو معنى قوله تعالى « ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق » أى فقر .

(٢) (أن تزاني حليلة جارك) هى زوجته . سميت بذلك لكونها تحمل له . وقيل : لكونها تحمل معه . ومعنى  
زواني أى تزني بها برضاها . وذلك يتضمن الزنى وإفسادها على زوجها واسمالة قلبها إلى الزانى ، وذلك أفحش . وهو مع =

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحَبِيلٍ ، قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ « أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَافَةً أَنْ يَصْغَمَ مَعَكَ » قَالَ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ « أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا <sup>(١)</sup> [ الفرقان ، آية ٦٨ ] .

\* \*

## باب بيان الكبائر وأكبرها (٣٨)

١٤٣ - (٨٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ (ثَلَاثًا) الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ . وَشَهَادَةُ الزُّورِ <sup>(٢)</sup> ، (أَوْ قَوْلُ الزُّورِ) » وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَّكِنًا جَلَسَ . فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ .

\* \* \*

١٤٤ - (٨٨) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْكِبَائِرِ قَالَ « الشَّرْكَ بِاللَّهِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ <sup>(٣)</sup> . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَقَوْلُ الزُّورِ » .

\* \* \*

= امرأة الجار أشد قبحا وأعظم جرما . لأن الجار يتوقع من جاره الذب عنه وعن حرمة . ويأمن بوائقه ويطمئن إليه . وقد أمر بأكرامه والإحسان إليه . فإذا قابل هذا كله بالزنا بامرأته وإفسادها عليه مع تمكنه منها على وجه لا يتمكن غيره منه ، كان في غاية من التبع .

(١) (يلق أثاما) قبل معناه جزاء إنعم . وهو قول الخليل وسيبويه وأبي عمرو الشيباني والفراء والزجاج وأبي علي الفارسي . وقيل : معناه عقوبة . قاله يونس وأبو عبيدة . وقيل : معناه جزاء .

(٢) (الزور) أصله تحمين الشيء ووسفه بخلاف صفته ، حتى يحيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به . فهو تمويه الباطل بما يوم أنه حق .

(٣) (وعقوق الوالدين) مأخوذ من العق ، وهو القطع . يقال : عقى والده بعمه عقاً وعقوقاً ، إذا قطعه ولم يصل =

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِبَارَ ( أَوْ سُئِلَ عَنِ الْكِبَارِ ) فَقَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَقَتْلُ النَّفْسِ . وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ » وَقَالَ « أَلَا أُنبئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَارِ ؟ » قَالَ « قَوْلُ الزُّورِ ( أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ ) » قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ .

\*\*\*

١٤٥ - (٨٩) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبَقَاتِ <sup>(١)</sup> » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ « الشُّرْكُ بِاللَّهِ . وَالسَّحَرُ . وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ . وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ . وَأَكْلُ الرِّبَا . وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ . وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٤٦ - (٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْأَعْدَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنْ الْكِبَارِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ <sup>(٣)</sup> » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَلْ يَشْتَمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ . وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ ، جَمِيعًا ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .

= رحمه . وجمع الماق عققة ، وعقق وهو الذي شق عصا الطاعة لوالده . وقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله في فتاويه : العقوق المحرم كل فعل يتأذى به الوالد ، أو نحوه ، تأذياً ليس بالهين . مع كونه ليس من الأفعال الواجبة . قال : ربما قيل : طاعة الوالدين واجبة في كل ما ليس بمعصية . ومخالفة أمرها في ذلك عقوق .

(١) (المؤبقات) هي المهلكات يقال : وبق الرجل يبيق ووُبق يوبق إذا هلك . وأوبق غيره إذا أهلكه .  
(٢) (المحصنات الغافلات المؤمنات) المحصنات بكسر الصاد وفتحها . قراءتان في السبع . والمراد بالمحصنات هنا الغائف . وبالغافلات ، الغافلات عن الفواحش وما قذفن به . وقد ورد الإحصان في الشرع على خمسة أقسام : العفة والإسلام والنكاح والتزويج والحرية .

(٣) (من الكبار شتم الرجل والديه) فيه دليل على أن من تسبب في شيء جاز أن ينسب إليه ذلك الشيء . وإنما جعل هذا عقوقاً لكونه يحصل منه ما يتأذى منه الوالد تأذياً ليس بالهين .

عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، كِلَاهُمَا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\* \* \*

## باب تحريم الكبر وبيان

١٤٧ - (٩١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ فَضِيلِ الْفُقَيْمِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ » قَالَ رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبَهُ حَسَنًا وَنَعْمَلُهُ حَسَنَةً . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ . الْكِبَرُ بَطَرٌ الْحَقُّ <sup>(١)</sup> وَغَمَطُ النَّاسِ <sup>(٢)</sup> » .

\* \* \*

١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ . قَالَ مِنْجَابُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرِيَاءٍ » .

\* \* \*

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ تَغْلِبَ ، عَنْ فَضِيلِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ »

\* \* \*

(١) (بطر الحق) هو دفعه وإنكاره ترفعا وتجييرا .

(٢) (غمط الناس) معناه احتقارهم . يقال في الفعل منه غمطه ينمطه وغمطه ينمطه .

(٤٠) باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن مات مشركاً دخل النار

١٥٠ - (٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . (قَالَ وَكَيْعٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ مُنْذِرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » وَقُلْتُ أَنَا : وَمَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ .

\*\*\*

١٥١ - (٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْمُوجِبَاتُ ؟ فَقَالَ « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ » .

\*\*\*

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ التَّمِيمِيُّ ، سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ » . قَالَ أَبُو أَيُّوبَ : قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : عَنْ جَابِرٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٥٣ - (٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَخْذَبِ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

\*\*\*

(١) (الوجبتان) معناه المحصلة الواجبة للجنة والمحصلة الواجبة للنار .

١٥٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ؛ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَمْرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ حَدَّثَهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ نَائِمٌ. عَلَيْهِ ثَوْبٌ أَيْضٌ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ. ثُمَّ أَتَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقَظَ. جَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ « مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ « وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » ثَلَاثًا. ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ « عَلَى رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ <sup>(١)</sup> » قَالَ، فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ: وَإِنْ رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ.

\*\*

(٤١) باب تحريم قتل الظفر بدمائه قال: لا يله الله

١٥٥ - (٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ (وَاللَّفْظُ مُتَقَارِبٌ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْبِيِّ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحِيَارِ، عَنِ الْقِمْدَادِ ابْنِ الْأَسْوَدِ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ. فَقَاتَلَنِي. فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا. ثُمَّ لَازَمَنِي بِشَجَرَةٍ <sup>(٢)</sup>، فَقَالَ: أَسَلَمْتُ لِلَّهِ. أَفَأَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَعْدَ أَنْ قَاتَلْتَهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ » قَالَ فَتَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ قَدْ قَطَعَ يَدِي. ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا. أَفَأَقْتُلُهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْتُلْهُ. فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ. وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ ».

\*\*\*

(١) (على رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ. وَإِنْ رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ) مأخوذ من الرِّغَامِ، وهو التراب. فعني أرغم الله أنفه، أي الصقه بالرغام وأذله. فعني قوله ﷺ « على رِغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ » أي على ذل منه لوقوعه مخالفا لما يريد. وقيل: منناه على كراهة منه. وإنما قال له ﷺ ذلك لاستبعاده العفو عن الزاني السارق المنتهك للحرمة، واستمطامه ذلك، وتصوّر أبي ذر بصورة الكاره المانع، وإن لم يكن ممانا. وكان ذلك من أبي ذر لشدة نفرتة من معصية الله تعالى وأهلها.

(٢) (لاذمني بشجرة) أي اعتمص مني.

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيِّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فَبَيْنَ حَدِيثَيْهِمَا قَالَ: أَسَلْتُ اللَّهَ. كَمَا قَالَ اللَّيْثُ فِي حَدِيثِهِ. وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَبَيْنَ حَدِيثِهِ: فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لِأَقْتُلَهُ<sup>(١)</sup> قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

\*\*\*

١٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، ثُمَّ الْجَنْدُعِيُّ: أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الْخَلِيفِ أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْمِقْدَادَ بْنَ عَمْرٍو ابْنَ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ، وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ، وَكَانَ يَمُنُّ شَهْدًا بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

\*\*\*

١٥٨ - (٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي ظَلِيمَانَ، عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. وَهَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ. فَصَبَحْنَا الْحُرَقَاتِ<sup>(٢)</sup> مِنْ جَهَنَّمَ. فَأَدْرَكْتُ رَجُلًا. فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَطَعَمْتَهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ. فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ؟» قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ. قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَن قَلْبِهِ<sup>(٣)</sup> حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا؟» فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَحَنَّنْتُ أَنْ أُسَلِّمَتْ يَوْمَئِذٍ. قَالَ فَقَالَ سَعْدُ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ يَعْنِي أُسَامَةَ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ:

(١) (فلما أهويت) يقال: أهويت أى ملت.

(٢) (فصبحنا الحرقات) أى أتينام صباحا. والحرقات موضع ببلاد جهنمة. والتسمية به كالتسمية بمرقات وأذرع.

وفى رائه الضم والفتح. والحاء مضمومة فى الوجهين.

(٣) (أفلا شققت عن قلبه) منناه إنما كلفت بالعمل بالظاهر وما ينطق به اللسان. وأما القلب فليس لك طريق إلى

معرفة ما فيه. فأفكر عليه امتناعه من العمل بما ظهر باللسان. وقيل: أفلا شققت عن قلبه لتنظر هل قلها القلب واعتقدها، وكانت فيه أم لم تكن فيه، بل جرت على اللسان بحسب.

أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ: وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ؟ فَذَلِكُمْ سَمْدٌ: فَذَلِكَ قَاتَلْنَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ. وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ فِتْنَةٌ. [٨/٧٧٤٧/آية ٢٩٦]

\*\*\*

١٥٩ - (...): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدَّورِيُّ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ. حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ يُحَدِّثُ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ. فَصَبَحْنَا الْقَوْمَ فَهَرَمْنَاهُمْ. وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ. فَلَمَّا غَشِيَتْهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ. وَطَعَنَتْهُ بَرْمُحِي حَتَّى قَتَلَتْهُ. قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا. بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا أَسَامَةُ! أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ » قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا كَانَ مُتَمَوِّدًا<sup>(١)</sup>. قَالَ: « أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ » قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَخَبَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلْتُهُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

\*\*\*

١٦٠ - (٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ؛ أَنَّ خَالِدًا الْأَنْبِجَ، ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ، حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ؛ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيَّ بَعَثَ إِلَى عَسْمَسِ بْنِ سَلَامَةَ، زَمَنَ فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: اجْمَعْ لِي نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ. فَبِعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرٌ. فَقَالَ: تَحَدَّثُوا بِنَا كَمَا كُنْتُمْ تَحَدَّثُونَ بِهِ. حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ. فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسْرٌ<sup>(٢)</sup> ابْرُنُسٍ<sup>(٣)</sup> عَنْ رَأْسِهِ. فَقَالَ: إِنِّي أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أَخْبِرْكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ. وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ قَتْلَهُ. وَإِنْ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفَلْتَهُ. قَالَ وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَتَلَهُ. فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ. حَتَّى أَخْبَرَهُ

(١) (إنما كان متموِّدًا) أى ممتصا.

(٢) (حسر) كف.

(٣) (البرنس) قال أهل اللغة: هو كل ثوب رأسه ملتمص به. دراعة كانت أوجية، أو غيرها.

خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ . فَدَعَاهُ . فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعُ <sup>(١)</sup> فِي الْمُسْلِمِينَ . وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا . وَسَمِيَ لَهُ نَقْرًا . وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَلَمْتَهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ قَالَ « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اسْتَغْفِرُنِي . قَالَ « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ « كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » .

\*\*

(٤٢) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم « من حمل علينا السلاح فليس منا »

١٦١ - (٩٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) .  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ ، كُلُّهُمُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٦٢ - (٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ ( وَهُوَ ابْنُ الْمُقَدَّامِ )  
حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَلَّ عَلَيْنَا السَّيْفَ  
فَلَيْسَ مِنَّا » .

\*\*\*

١٦٣ - (١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالُوا :  
حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا  
السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا » .

\*\*

(١) (أوجع في المسلمين) أى أوقع بهم وآلمهم .

(٢) (من حمل علينا السلاح) أى من حمل السلاح على المسلمين بغير حق ولا تأويل ، ولم يستحله فهو عاص . ولا

يكفر بذلك . فإن استحله كفر .

(٤٣) باب قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم «من غشنا فليس منا»

١٦٤ - (١٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) .

ع وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ مُحَمَّدُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ ، كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا . وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

\*\*\*

(١٠٢) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ :

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْأَعْلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةٍ طَعَامٍ (١) فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا . فَتَلَّتْ أَصَابَهُ بِلَلَا . فَقَالَ « مَا هَذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ ؟ » قَالَ : أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ (٢) . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَفَلَا جَمَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ كَمَا يَرَاهُ النَّاسُ ؟ مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » .

\*\*

(٤٤) باب تحريم ضرب الخدود وسن الجيوب والدعاء برعوى الجاهلية

١٦٥ - (١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ بِنَا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ . أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ . أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ (٣) » .

هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى . وَأَمَّا ابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو بَكْرٍ فَقَالَا « وَشَقَّ وَدَعَا » بِغَيْرِ الْفِ .

\*\*\*

(١) (صُبْرَةٌ طَعَامٌ) قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الصُبْرَةُ السُّكُومَةُ الْمَجْمُوعَةُ مِنَ الطَّعَامِ ، سَمِيَتْ صُبْرَةً لِإِفْرَاقِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ .

وَمِنْهُ قِيلَ لِلْحَبَابِ فَوْقَ السَّحَابِ : صَبِيرٌ .

(٢) (أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ) أَيِ الطَّرِّ .

(٣) (أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) قَالَ الْقَاضِي : هِيَ النِّيَاحَةُ وَنَدْبَةُ الْمَيْتِ وَالدَّعَاءُ بِالْوَيْلِ وَشَبْهِهِ . وَالرَّادُ بِالْجَاهِلِيَّةِ

مَا كَانَ فِي الْفِتْرَِةِ قَبْلَ الْإِسْلَامِ .

١٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : « وَشَقَّ وَدَعَا » .

\*\*\*

١٦٧ - (١٠٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ : أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيَّرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى . قَالَ : وَجَعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَمَشَى عَلَيْهِ . وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَنَا بَرِيٌّ مِمَّا بَرِيَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيٌّ مِنْ الصَّالِقَةِ (١) وَالْحَالِقَةِ (٢) وَالشَّاقَةِ (٣) .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أُنْغِي عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَاتِ امْرَأَتَهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بِرَنَةٍ (٤) . قَالَ : ثُمَّ أَفَاقَ . قَالَ : أَلَمْ تَعْلَمْ (وَكُنَّ يُحَدِّثُهَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَنَا بَرِيٌّ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَّقَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ امْرَأَةٍ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْرَزٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

(١) (الصالقة) بالصاد والسين لثتان . وهي التي ترفع صوتها عند المصيبة .

(٢) (والحالقة) هي التي تحلق شعرها عند المصيبة .

(٣) (والشاقعة) هي التي تشق ثوبها عند المصيبة .

(٤) (تصيح برنة) قال صاحب المطالع : الرنة صوت مع البكاء فيه ترجيع كالقلقلة والقلقلة . يقال : أرنت فهي مؤرنة .

بن مُعْمِرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَّاضِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ «لَيْسَ مِنَّا» وَلَمْ يَقُلْ «بَرِيٌّ».

\* \* \*

(٤٥) باب بيانه غلط تحريم التسمية

١٦٨ - (١٠٥) وَحَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَمُومُ الْحَدِيثَ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ نَمَامٌ» (١).

\* \* \*

١٦٩ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ. فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ الْقَوْمُ: هَذَا يَمُنُّ يَنْقُلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ. قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا. فَقَالَ حُدَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ» (١).

\* \* \*

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. وَاللَّفْظُ لَهُ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُدَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ. فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْنَا. فَقِيلَ لِحُدَيْفَةَ: إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ، إِزَادَةَ أَنْ يُسَمِّعَهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ».

\* \* \*

(١) (لا يدخل الجنة نمام، وفي أخرى قنات) فالقنات هو النمام قال الجوهري وغيره: يقال تم الحديث ينمه وينمه نما، والرجل نمام. وقتته يقتته قنأ. قال العلماء: النيمة نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم.

(٤٦) باب يباه غلظ نحرهم إسبال الإزار والمن بالعطية وتقبس اللفظ بالخلف . ويباه التملؤنة

الذين لا يكلمهم الله بوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم

١٧١ - (١٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى ، وَ ابْنُ بَشَّارٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ <sup>(١)</sup> ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ <sup>(٢)</sup> ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ <sup>(٣)</sup> » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا . مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الْمُسْبِلُ <sup>(٤)</sup> وَالْمَنَّانُ وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ » .

\*\*\*

(...) وَ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا

سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ ، عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ . وَالْمُنْفِقُ سَلِمَتْهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ . وَالْمُسْبِلُ إِزَارُهُ » .

وَ حَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » .

\*\*\*

١٧٢ - (١٠٧) وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(١) (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم) معناه الإعراض عنهم .

(٢) (ولا يزكهم) لا يطهرهم من دنس ذنوبهم .

(٣) (ولهم عذاب أليم) أى مؤلم . قال الواحدى : هو العذاب الذى يخصص إلى قلوبهم ووجهه .

(٤) (المسبيل) هو المرعى إزاره ، الجارّ طرفه خيلاء .

وَلَا يُزَكِّيهِمْ (قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ : وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ) وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانَ . وَمَلِكٌ كَذَّابٌ . وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٧٣ - (١٠٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَلَاثٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فِضْلِ مَاءٍ بِالْقَلَادَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسَلْمَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا بِكَذِّهَا وَكَذًّا فَصَدَّقَهُ ، وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يَبَاهِمُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسَلْمَةٍ » .

\*\*\*

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّائِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ أَرَاهُ مَرْفُوعًا . قَالَ « تَلَاثَةٌ لَا يَكْلُمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَاقْتَطَعَهُ » وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

\*\*

(٤٧) باب غلظت محرم قتل الإنسان نفسه وإله من قتل نفسه بشئ وعذب به في النار

وَأَمَّا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ سَلِمَتْ

١٧٥ - (١٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بَخْدِيدَةٍ فَخَدِيدَتُهُ

(١) (وعائل) المائل : هو الفقير .

فِي يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ<sup>(١)</sup> فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ شَرِبَ سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَحَسَّاهُ<sup>(٢)</sup> فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا. وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ<sup>(٣)</sup> خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا.»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ . ع وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ ذَكَوَانَ .

\*\*\*

١٧٦ - (١١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ . عَنْ أَبِي سَلَامٍ الدَّمَشْقِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ أَبَا فَلَابَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْبِسْمِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو فَلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ . وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنِينَ كَقَتْلِهِ . وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عَذَبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ<sup>(٤)</sup> لِيَتَكْتَرَّ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَّةً . وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ فَاجِرَةٍ<sup>(٥)</sup> . »

\*\*\*

(١) (يتوجأ بها في بطنه) معناه يطنن .

(٢) (ومن شرب سمًا فهو يتحساه) السم بضم السين وفتحها وكسرهما ثلاث لغات . أفصحهن الثالثة . وجمعه سمم .

ومعنى يتحساه يشربه في تمهل ، ويتجرعه .

(٣) (يتردى في نار جهنم) أى ينزل . وأما جهنم فهو اسم لنار الآخرة . وهى عجمية لانصرف للمعجمة والتمريف .

وقال آخرون : هى عربية لم تصرف للتأنيث والعلمية . وسميت بذلك لبعدها قمرها .

(٤) (ومن ادعى دعوى كاذبة) هذه هى اللغة الفصيحة . يقال : دعوى باطل وباطلة . وكاذب وكاذبة . حكاهما

صاحب المحكم . والتأنيث أفصح .

(٥) (ومن حلف على يمين صبر فاجرة) قال انقاضي عياض رحمه الله : لم يأت فى الحديث هنا الخبر عن هذا الحالف =

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ .  
 كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ  
 الْأَنْصَارِيِّ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنِ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ،  
 عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَمَدِّدًا فَهُوَ كَمَا قَالَ .  
 وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عَذَّبَهُ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » . هَذَا حَدِيثُ سُفْيَانَ . وَأَمَّا شُعْبَةُ فَحَدِيثُهُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةِ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ . وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ  
 ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٧٨ - (١١١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ :  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُنَيْنًا <sup>(١)</sup> . فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يُدْعَى بِالْإِسْلَامِ « هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » فَلَمَّا حَضَرْنَا الْقِتَالَ  
 قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَنِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ الَّذِي قُلْتَ لَهُ آتِفًا « إِنَّهُ مِنْ  
 أَهْلِ النَّارِ <sup>(٢)</sup> » فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا . وَقَدِمَات . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِلَى النَّارِ » فَكَادَ بَعْضُ  
 الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ : إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ . وَلَكِنَّهُ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا ! فَلَمَّا كَانَ  
 مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ ! أَشْهَدُ أَنِّي

= إلان يهطفه على قوله قبله «ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكفر بها لم يزد بها الله إلا فنة» أى وكذلك من حلف على يمين  
 سبر فهو مثله . ويمين الصبر هى التى أزم بها الحالف عند حاكمه محو . وأصل الصبر هو الحبس والإمساك . ومعنى الفجور  
 فى اليمين هو الكذب .

(١) (حنينا) كذا وقع فى الأصول . قال القاضى عياض رحمه الله : صوابه خير .

(٢) (الرجل الذى قلت له آتفا إنه من أهل النار) أى قلت فى شأنه وفى سببه . قال الفراء وابن السجرى وغيرهما  
 من أهل العربية : اللام قد تأتى بمعنى فى ومنه قول الله عز وجل : ونضع بالوزن القسط ليوم القيامة . أى فيه . وقوله  
 آتفا أى قريبا .

عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» ثُمَّ أَمَرَ بِرَجُلَيْنِ يَدْعُوهُمَا فِي النَّاسِ «إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا تَقِيًّا مُسْلِمًا . وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ» .

\*\*\*

١٧٩ - (١١٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) ، حَيْثُ مِنَ الْعَرَبِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اتَّقَى هُوَ وَالْمَشْرِكُونَ فَاقْتُلُوا . فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ . وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ . وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةً<sup>(١)</sup> إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ . فَقَالُوا : مَا أَجْزَأَنَا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا صَاحِبُهُ<sup>(٣)</sup> أَبَدًا . قَالَ فَخَرَجَ مَعَهُ . كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ . وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ . قَالَ فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ<sup>(٤)</sup> . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَتَمَّهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ «وَمَا ذَاكَ؟» قَالَ : الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنَّكَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَقُلْتُ : أَنَا لَكُمْ بِهِ . فَخَرَجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى جَرِحَ جُرْحًا شَدِيدًا . فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ . فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ . ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ» .

\*\*\*

- (١) (لا يدع لهم شاذة) الشاذ والشاذة: الخارج والمخارجة عن الجماعة. قال القاضي عياض رحمه الله: أنت الحكمة على معنى النسمة. أو تشبيه الخارج بشاذة النعم. ومعناه أنه لا يدع أحدا، على طريق المبالغة. قال ابن الأعرابي: يقال فلان لا يدع شاذة ولا فادة، إذا كان شجاعا. لا يبقاه أحد إلا قتله.
- (٢) (ما أجزأنا اليوم أحد ما أجزأ فلان) معناه ما أغنى وكنى أحد غناه وكفايته.
- (٣) (أنا صاحبه) كذا في الأصول. ومعناه أنا أصحبه في حفية، والازمه لأنظر السبب الذي به يعبر من أهل النار.
- (٤) (ذبابه) ذباب السيف هو طرفه الأسفل. وأما طرفه الأعلى فتهبسه.

١٨٠- (١١٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ ( وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ قَالَ : سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ يَقُولُ : « إِنَّ رَجُلًا مَنَّ كَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا أَذَتْهُ انْتَزَعَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ <sup>(٢)</sup> . فَكَأَهَا <sup>(٣)</sup> . فَلَمْ يَرَقَا الدَّمَ <sup>(٤)</sup> حَتَّى آتَتْ . قَالَ رَبُّكُمْ : قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » . ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ : إِي وَاللَّهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي هَذَا الْمَسْجِدِ .

\*\*\*  
١٨١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فَمَا لَسِينَا . وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ جُنْدَبٌ كَذَبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجَ بِرَجُلٍ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ <sup>(٥)</sup> » فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*

(٤٨) باب غلظ نحرهم الغلول وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون

١٨٢- (١١٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَمَّاكُ الْحَنْظَلِيُّ ، أَبُو زُمَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَمَّرُ بْنُ الْأَخْطَابِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفْرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فُلَانٌ شَهِيدٌ . حَتَّى مَرُوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ . فِي بُرْدَةٍ <sup>(٦)</sup> عَلَّهَا <sup>(٧)</sup> . أَوْ عَبَاءَةٍ »

(١) (خرجت به قرحة) القرحة واحدة القروح وهي جيات تخرج في بدن الإنسان .

(٢) (كينانته) الكنانة هي جمبة النشاب . سميت كنانة لأنها تكن السهام أي تسترها .

(٣) (فكأها) أي قشرها وخرقها وفتحها .

(٤) (لم يرقا الدم) أي لم ينقطع . يقال : رقا الدم والدمع يرقا رقوا ، مثل ركع ركع ركوعا ، إذا سكن وانقطع .

(٥) (خراج) هو القرحة .

(٦) (في بردة) البردة : كساء مخطط . وهي الشملة والنمرة . وقال أبو عبيد : هو كساء أسود فيه صور . وجمه بُرْدٌ .

وقوله : في بردة أي من أجلها وبسببها .

(٧) (علها) قال أبو عبيد : الغلول هو الحيانة في الذنوب خاصة . وقال غيره : هي الحيانة في كل شيء . ويقال منه : غل يغلول .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ »  
قَالَ فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ « أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ » .

١٨٣ - (١١٥) . حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ  
الدَّوَلِيِّ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْغَيْثِ ، مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَذَا  
حَدِيثُهُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ( يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا  
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وِرْقًا . غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ .  
ثُمَّ أُطْلِقْنَا إِلَى الْوَادِي . وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدُهُ لَهُ ، وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ . يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدٍ  
مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ . فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُ رَحْلَهُ <sup>(١)</sup> . فَرُمِيَ بِسَهْمٍ . فَكَانَ فِيهِ  
حَتْفُهُ <sup>(٢)</sup> . فَقُلْنَا : هَيْئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !  
إِنَّ السَّمْلَةَ <sup>(٣)</sup> لَتَلْتَهُبُ عَلَيْهِ نَارًا ، أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ . لَمْ تُصَبِّهَا الْمَقَاسِمُ » قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ .  
فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ <sup>(٤)</sup> أَوْ شِرَاكَيْنِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَصَبْتُ <sup>(٥)</sup> يَوْمَ خَيْبَرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ » .

\* \*

(٤٩) باب الرجل على أنه قاتل نفسه لا يكفر

١٨٤ - (١١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ . قَالَ  
أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

(١) (يحمل رحله) الرجل هو مركب الرجل على البعير .

(٢) (فكان فيه حتفه) أي موته . وجمعه حتوف . ومات حتف أنه أي من غير قتل ولا ضرب .

(٣) (السملة) كساء صفيير يؤثر به .

(٤) (شراك) الشراك هو السير المروف الذي يكون في انمط على ظهر القدم .

(٥) (أصبت يوم خيبر) فيه حذف المفعول . أي أصبت هذا .

جابر؛ أَنَّ الطَّفِيلَ بْنَ عَمْرٍو الدَّوسِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حَصِينٍ<sup>(١)</sup> وَمَنْعَةٍ<sup>(٢)</sup>؟ (قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ. لِذَلِكَ ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ. فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. هَاجَرَ إِلَيْهِ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو. وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ. فَاجْتَوَا الْمَدِينَةَ<sup>(٣)</sup>. فَمَرِضَ، فَجَزِعَ، فَأَخَذَ مَشَاقِصَ<sup>(٤)</sup> لَهُ، فَتَمَطَّعَ بِهَا بِرَاجِمِهِ<sup>(٥)</sup>، فَشَخِبَتْ يَدَاهُ<sup>(٦)</sup> حَتَّى مَاتَ. فَرَأَاهُ الطَّفِيلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ. فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةً. وَرَأَاهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ. فَقَالَ لَهُ: مَا صَنَعَ بِكَ رَبُّكَ؟ فَقَالَ: غَفَّرَ لِي جِبْرَتِي إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَالِي أَرَأَيْكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ؟ قَالَ قِيلَ لِي: لَنْ تُصَلِّحَ مِنْكَ مَا أَفْسَدْتَ. فَقَصَّهَا الطَّفِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ! وَارِثِيهِ فَأَغْفِرْ».

\* \*

(٥٠) باب في الريح التي تكوّن فرب القيامه نفص من في قلبه شيء من الإيمان

١٨٥ - (١١٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْقَرَوِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ، أَلْتَيْنِ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ (قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ: مِثْقَالُ حَبَّةٍ. وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: مِثْقَالُ ذَرَّةٍ) مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ».

\* \*

- (١) (هل لك في حصن حصين) قال ابن حجر: يعني أرض دوس.
- (٢) (ومنعة) بفتح النون وإسكانها، وهي العزة والإمتناع. وقيل: منعة جمع مانع كقطعة وظالم أي جماعة يمتنعوك ممن يقصدك بكمروه.
- (٣) (فاجتوا المدينة) معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من سقم. قال أبو عبيد الجوهري وغيرهما: اجتويت البلد إذا كرهت إقام به، وإن كنت في نعمة. قال الخطابي: وأصله من الحوى، وهو داء يصيب الجوف.
- (٤) (مشاقص) جمع مشقة. قال الخليل وابن فارس وغيرهما: هو سهم فيه نصل عريض. وقال آخرون: سهم طويل، ليس بالبريض. وقال الجوهري: المشقص ما طال وعرض. وهذا هو الظاهر هنا لقوله: فقطع بها راجمه. ولا يحصل ذلك إلا بالبريض.
- (٥) (براجمه) البراجم مفاصل الأصابع، واحدها برجة.
- (٦) (فشخبت يداه) أي سال دماها، وقيل: سال بقوة.

## (٥١) باب الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن

١٨٦ - (١١٨) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا <sup>(١)</sup> كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ . يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْنِي كَافِرًا . أَوْ يُمْنِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا . يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا » .

\* \*

## (٥٢) باب مخافة المؤمن أنه يحبط عمده

١٨٧ - (١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ <sup>(٢)</sup> / الخجرات / آية ٢ ] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ وَقَالَ : أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . وَاحْتَبَسَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ « يَا أَبَا عَمْرٍو ! مَا شَأْنُ ثَابِتٍ ؟ أَشْتَكِي <sup>(٣)</sup> ؟ » قَالَ سَعْدُ : إِنَّهُ لَجَارِي . وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى . قَالَ فَأَتَاهُ سَعْدُ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ ثَابِتٌ : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

\* \* \*

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . بَنَحُوا حَدِيثَ حَمَّادٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ .

(١) (بادرا بالأعمال فتننا) معنى الحديث الحث على المبادرة إلى الأعمال الصالحة قبل تمذرها والاشتغال عنها بما يحدث من الفتن الشاغلة للتفكير التراكم كثيرا كظلام الليل المظلم ، لا القمر .

(٢) (أشكتي) الهمزة للاستفهام أي : أمرض . فالشكوى هنا المرض . وهمزة التوسل ساقطة كما في قوله تعالى :

أسطق البنات على البنين .

وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرَةَ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُصَيْرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ [١٩١/المعراج/٤٦٤] وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ ابْنَ مَعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هُرَيْمٌ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُفْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ (١) . وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ . وَزَادَ : فَكُنَّا نَرَاهُ يَمْسِي بَيْنَ أَظْهُرِ نَارِجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

\*\*

### (٥٣) باب هل يرافقه بأعمال الجاهلية؟

١٨٩ - (١٢٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُوْأَخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ « أَمَّا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُوْأَخِذُ بِهَا . وَمَنْ أَسَاءَ أَخِذَ بِعَمَلِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ » .

\*\*\*

١٩٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَاللَّفْظُ لَهُ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُوْأَخِذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ « مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُوْأَخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ أَخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ » .

\*\*\*

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(١) (واقصص الحديث) أى وروى الحديث على وجهه .

## (٥٤) باب كونه الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والمهج

١٩٢- (١٢١) حدثنا محمد بن المنني العنزي وأبو معن الرقاشي وإسحاق بن منصور. كلهم عن أبي عاصم. واللفظ لابن المنني. حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) قال: أخبرنا حيوة بن شريح. قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن ابن شماسه المهري، قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سبابة الموت<sup>(١)</sup> فبكي طويلاً وحوّل وجهه إلى الجدار. فجعل ابنه يقول: يا أبتاه أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا؟ أما بشرك رسول الله ﷺ بكذا؟ قال فأقبل بوجهه فقال: إن أفضل ما نعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. إني قد كنت على أطباق ثلاث<sup>(٢)</sup>. لقد رأيتني وما أحد أشدّ بغضاً لرسول الله ﷺ مني. ولا أحبّ إليّ أن أكون قد استمكنت منه فقتلته. فلو مت على تلك الحال لكنت من أهل النار. فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فقلت: ابسط يمينك فلأبأيمك. فبسط يمينه. قال فقبضت يدي. قال «مالك يا عمرو؟» قال قلت: أردت أن أشرط. قال «تشرط بماذا<sup>(٣)</sup>؟» قلت: أن يفر لي. قال «أما علمت أن الإسلام يهدم ما كان قبله<sup>(٤)</sup>؟ وأن الهجرة تهديم ما كان قبلها؟ وأن الحج يهدم ما كان قبله؟» وما كان أحد أحبّ إليّ من رسول الله ﷺ ولا أجلّ في عيني منه. وما كنت أطيق أن أملاً عيني منه إجلالاً له. ولو سئلت أن أصفه ما أطقت. لاني لم أكن أملاً عيني منه. ولو مت على تلك الحال لرجوت أن أكون من أهل الجنة. ثمّ ولينا أشياء ما أدري ما حال فيها. فإذا أنا مت، فلا تصحبنّي نائمة ولا نار. فإذا دفنتموني فشنوا على التراب شناً<sup>(٥)</sup>.

(١) (في سبابة الموت) أي حال حضور الموت.

(٢) (كنت على أطباق ثلاث) أي على أحوال ثلاث. قال الله تعالى: لتركبن طبقاً عن طبق. فلهذا أت ثلاثاً

إرادة لمعنى أطباق.

(٣) (تشرط بماذا) هكذا ضبطناه بما، بإثبات الباء. فيجوز أن تكون زائدة للتوكيد كما في نظارها. ويجوز أن

تكون دخلت على معنى تشرط وهي تحتاط. أي تحتاط بماذا.

(٤) (إن الإسلام يهدم ما قبله) أي يسقطه ويحور أثره.

(٥) (فشنوا على التراب) ضبطناه بالسين المهملة وبالهمزة. وكذا قال القاضي إنه بالمعجمة والمهملة. قال: وهو

الصب. وقيل بالهملة، الصب في سهولة. وبالهمزة التفريق.

ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِى قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ<sup>(١)</sup>. وَيُقَسَّمُ لَحْمُهَا. حَتَّى اسْتَأْنِسَ بِكُمْ. وَأَنْظُرَ مَاذَا أَرَا جِعُ بِهِ رُسُلَ رَبِّى.

\*\*\*

١٩٣ - (١٢٢) حَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ (وَاللَّفْظُ لِإِبْرَاهِيمَ). قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِى يَعْلى بْنُ مُسْلِمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ ابْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشَّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْتَرُوا. وَزَنُوا فَأَكْتَرُوا. ثُمَّ أَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ. فَقَالُوا: إِنَّ الَّذِى تَقُولُ وَتَدْعُو لِحَسَنِ. وَلَوْ تُخْبِرُنَا<sup>(٢)</sup> أَنْ لِمَا عَمَلْنَا كَفَّارَةً! فَزَلَّ: وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا<sup>(٣)</sup> [٢/الفرقان/١٨٤]؛ وَزَلَّ: يَا عِبَادِى الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ [٢٩/الزمر/٥٣]

\*\*\*

(٥٥) باب بيانه حكم عمل الظافر إذا أسلم بصره

١٩٤ - (١٢٣) حَدَّثَنِى حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِى يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِى عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ<sup>(٤)</sup> بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا سَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ<sup>(٥)</sup>». وَالتَّحَنَّنُ التَّعَبُّدُ.

\*\*\*

- (١) (جزور) الجزور هي الناقة التي تنحر.
- (٢) (ولو تخبرنا) جواب لو، لأسألنا. وحذفها كثير في القرآن العزيز وكلام العرب. كقولهم نسألي: ولو ترى إذ الظالمون. وأشابهه.
- (٣) (أثامًا) قيل: معناه عقوبة. وقيل: هو واد في جهنم. وقيل: بئر فيها. وقيل: جزاء. أي بئمه.
- (٤) (أتحنن) قال أهل اللغة: أصل التحنن أن يفعل فعلا يخرج به من الحنت، وهو الإثم. وكذا تأثم ونحرج وتمجد. أى فعل فعلا يخرج به عن الإثم والمرح والموجود.
- (٥) (أسلمت على ما أسلمت من خير) قال ابن بطال وغيره من المحققين: إن الحديث على ظاهره وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يناب على ما فعله من الخير في حال الكفر.

١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ الْخُلَوَانِيُّ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي) يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِتَاقَةٍ أَوْ صِلَةٍ رَحِمٍ . أَفِيهَا أَجْرٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا أَسَلَّمْتَ مِنْ خَيْرٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَشْيَاءُ كُنْتُ أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ . (قَالَ هِشَامُ: يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا<sup>(١)</sup>) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَسَلَّمْتَ عَلَى مَا أَسَلَّمْتَ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ » قُلْتُ : فَوَاللَّهِ ! لَا أَدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٩٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَغْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقِيَّةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ أَغْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقِيَّةٍ . وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ خَوْفَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*

### (٥٦) باب صرور المؤمن وإفهامه

١٩٧ - (١٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَمَّا تَرَلَّتِ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ يُظَلِّمُ [ ١ / الأناج / آية ٨٧ ] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالُوا : أَيُّنَا لَا يُظَلِّمُ نَفْسَهُ ؟ فَقَالَ

(١) (أتبرر بها) أي أطلب بها البر والإحسان إلى الناس ، والتعرب إلى الله تعالى .

(٢) (أغتنق في الجاهلية مائة رقية وحمل على مائة بعير) معناه تصدق بها .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ . إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ : يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » [٢١/إيمان/آية ١٣] .

\*\*\*

١٩٨ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْبَسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) ع وَحَدَّثَنَا مِجْنَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : حَدَّثَنِيهِ أَوْلَا أَبِي ، عَنْ أَبِي ابْنِ تَمْلِبٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

\*\*

(٥٧) باب يارده انه سبحانه وتعالى لم يكلف بر ما بطاى

١٩٩ - (١٢٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ ، وَأُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْعَيْشِيُّ ، (وَاللَّفْظُ لِأُمِّيَّةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : لِي مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوُهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَنْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [٢/البقرة/آية ٢٨٤] قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ . فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ . الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالْجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ . وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ . وَلَا نَطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ بَيْنَ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ . فَلَمَّا أَقْرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا : آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ [٢/البقرة/آية ٢٨٥] فَلَمَّا قَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا كَسَبَتْ

رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : نَعَمْ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ (قَالَ : نَعَمْ) وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (قَالَ : نَعَمْ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

\*\*\*

٢٠٠ - (١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ. (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا) وَكَيْعُ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ [٢/البقرة/ آية ٢٨٤] قَالَ ، دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا » قَالَ ، فَأَتَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تَوَاضِعْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا (قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ) [٢/البقرة/ آية ٢٨٦].

\*\*\*

(٥٨) باب تجاوز الله عن مديت النفس والخواطر بالقلب إذا لم تنفر

٢٠١ - (١٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا<sup>(١)</sup> مَا لَمْ يَتَكَلَّمُوا أَوْ يَعْمَلُوا بِهِ » .

\*\*\*

٢٠٢ - (٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا :

(١) قال النووي : ضبط العلماء أنفسها بالنصب والرفع . وها ظاهران . إلا أن النصب أظهر وأشهر . قال القاضي عياض : أنفسها بالنصب . ويدل عليه قوله : إن أحدنا يحدث نفسه . قال : قال الطحاوي : وأهل اللغة يقولون أنفسها بالرفع . يريدون بغير اختيارها . قال تعالى : ونعلم ما توسوس به نفسه . والله أعلم .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَجَاوِزُ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا مَا لَمْ نَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ » .

\*\*\*

وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَهَيْشَامٌ . ع وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ .  
أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(٥٩) باب إذا همّ العبد بحسنه كتب وإذا همّ بسئله لم يكتب

٢٠٣ - (١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّهُ فِطْرُ  
لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ  
الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي بِسَيِّئَةٍ  
فَلَا تَكْتُبُوهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا سَيِّئَةً . وَإِذَا هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلَهَا فَاتَّكَبُوهَا حَسَنَةً . فَإِنْ  
عَمِلَهَا فَاتَّكَبُوهَا عَشْرًا » .

\*\*\*

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ،  
عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا هَمَّ عَبْدِي  
بِحَسَنَةٍ وَلَمْ يَمْعَلَهَا كَتَبْتُهَا لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضَعْفٍ . وَإِذَا هَمَّ  
بِسَيِّئَةٍ وَلَمْ يَمْعَلَهَا لَمْ أَكْتُبْهَا عَلَيْهِ . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُهَا سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

\*\*\*

٢٠٥ - (١٢٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛  
قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَحَدَّثَ عَبْدِي بِأَنْ يَمْعَلَ حَسَنَةً فَأَنَا أَكْتُبُهَا لَهُ حَسَنَةً مَا لَمْ يَمْعَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا  
فَأَنَا أَكْتُبُهَا بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا . وَإِذَا تَحَدَّثَ بِأَنْ يَمْعَلَ سَيِّئَةً فَأَنَا أَغْفِرُهَا لَهُ مَا لَمْ يَمْعَلْ . فَإِذَا عَمِلَهَا فَأَنَا  
أَكْتُبُهَا لَهُ بِمِثْلِهَا » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : رَبِّ ! ذَاكَ عَبْدُكَ يُزِيدُ أَنْ يَمْلَأَ سِنَّةً (وَهُوَ أَبْصَرُ بِهِ) فَقَالَ : ازْبُوهُ . فَإِنْ عَمِلَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ بِمِثْلِهَا . وَإِنْ تَرَكَهَا فَاكْتُبُوهَا لَهُ حَسَنَةً . إِنَّمَا تَرَكَهَا مِنْ جَرَأَى <sup>(١)</sup> » .

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَحْسَنَ أَحَدُكُمْ إِسْلَامَهُ فَكُلَّ حَسَنَةٍ يَمْعَلُهَا تُكْتَبُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَكُلَّ سَيِّئَةٍ يَمْعَلُهَا تُكْتَبُ بِمِثْلِهَا حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ » .

\*\*\*

٢٠٦ - (١٣٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَمْرِيُّ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا ، لَمْ تُكْتَبْ . وَإِنْ عَمِلَهَا ، كُتِبَتْ » .

\*\*\*

٢٠٧ - (١٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ الْجُعْدِ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءَ الْعُطَارِدِيُّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا يَرَوِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ . ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ . فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ . وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَمْعَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً . وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا ، كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً » .

\*\*\*

٢٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ الْجُعْدِ أَبِي عُثْمَانَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَزَادَ « وَمَحَاهَا اللَّهُ . وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ إِلَّا هَالِكٌ » <sup>(٢)</sup> .

\*\*

(١) (من جرأى) بالمد والقصر ، لغتان . معناه من أجلى .

(٢) (ولا يهلك على الله إلا هالك) قال القاسمي عياض رحمه الله : معناه من حتم هلاكه ، وسدت عليه أبواب الهدى ، =

(٦٠) باب بيانه الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وميرها

٢٠٩ - (١٣٢) حدثني زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلُوهُ : إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاطَمُ<sup>(١)</sup> أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ . قَالَ « وَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ شُعْبَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

٢١١ - (١٣٣) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَثَّامٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَمْسِ ، عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوَسْوَسَةِ . قَالَ « تِلْكَ حُمْضُ الْإِيمَانِ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٢١٢ - (١٣٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يُنْسَأُونَ حَتَّى يُقَالَ : هَذَا ، خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فليقل : آمَنْتُ بِاللَّهِ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

= مع سعة رحمة الله تعالى وكرمه . وجمله البيئة حسنة إذا لم يعملها . وإذا عملها واحدة . والحسنة ، إذا لم يعملها ، واحدة . وإذا عملها عشراً إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة . فمن حرم هذه السمة ، وفاته هذا الفضل ، وكثرت سيئاته حتى غابت ، مع أنها أفراد ، حسناته ، مع أنها متضاعفة . فهو المالك المحروم . والله أعلم .

(١) (إنا نجد في أنفسنا ما يتعاطم) أى يجد أحدنا التكلم به عظيم ، لاستحجانه في حقه سبحانه وتعالى .  
(٢) (ذاك صريح الإيمان) معناه : استعظامكم الكلام به هو صريح الإيمان . فإن استعظام هذا وشدة الخوف منه ، ومن النطق به ، فضلا عن اعتقاده ، إنما يكون لمن استكمل الإيمان استكمالاً محققاً ، وانفتحت عنه الريبة والشكوك .

(٣) (حمض الإيمان) معناه : سبب الوسوسة حمض الإيمان . أو الوسوسة علامة حمض الإيمان .

(٤) (فليقل آمنت بالله) معناه الإعراض عن هذا الخاطر الباطل والالتجاء إلى الله تعالى في إذهابه . قال الإمام =

٢١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَيْدِ الْمَوْدَّبِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ؟ فَيَقُولُ : اللَّهُ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « وَرَسُولِهِ » .

\*\*\*

٢١٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلَيْسَتْ عِندَ اللَّهِ وَلَيْتَهُ (١) » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْرُ ابْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَنِي الْعَبْدِ الشَّيْطَانِ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا؟ » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ .

\*\*\*

٢١٥ . (١٣٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ يُسْأَلُونَكُمْ عَنِ الْعِلْمِ ، حَتَّى يَقُولُوا (٢) : هَذَا اللَّهُ خَلَقَنَا . فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ » .

= المازرى رحمه الله . ظاهر الحديث أنه ﷺ أمرهم أن يدفعوا الخواطر بالإعراض عنها والرد لها من غير استدلال ، ولا نظر في إبطالها . قال : والذي يقال في هذا المعنى : إن الخواطر على قسمين . فأما التي ليست بمستقرة ولا اجتلبتها شبهة طرأت ، فهي التي تدفع بالإعراض عنها . وعلى هذا يحمل الحديث . وعلى مثلها ينطلق اسم الوسوسة . فكأنه لما كان أمرا طاريا بغير أصل دُفع بغير نظر في دليل . إذ لأصله ينظر فيه . وأما الخواطر المستقرة التي أوجبتها الشبهة ، فإنها لا تدفع إلا بالاستدلال والنظر في إبطالها . والله أعلم .

(١) ( فليست عند الله وليته ) معناه إذا عرض له هذا الوسواس ، فيلجأ إلى الله تعالى في دفع شره ، ويعرض عن الفكر في ذلك . ولعلم أن هذا الخاطر من وسوسة الشيطان . وهو إنما يسمى بالفساد والإغراء . فليعرض عن الإساءة إلى وسوسته ، وليبادر إلى قطعها ، بالاشتغال بغيرها . والله أعلم .

(٢) ( حتى يقولوا ) هو في بعض الأصول ، يقولوا ، بغير نون . وفي بعضها ، يقولون : بالنون . وكلاهما صحيح . =

قَالَ، وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. قَدْ سَأَلَنِي اثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ. أَوْ قَالَ: سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّلَاثِي.

وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «لَا يَزَالُ النَّاسُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْأِسْنَادِ. وَلَكِنْ قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى. حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟» قَالَ، فَبَدَأْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ. فَقَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! هَذَا اللَّهُ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟ قَالَ، فَأَخَذَ حَصَى يَكْفُهُ فَرَمَاهُمْ. ثُمَّ قَالَ: قَوْمُوا. قَوْمُوا. صَدَقَ خَلِيلِي.

\*\*\*

٢١٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَسَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ أَلَيْسَ كُمْ النَّاسُ عَنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ. فَمَنْ خَلَقَهُ؟».

\*\*\*

٢١٧ - (١٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ الْخَضْرِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ: مَا كَذَبًا؟ مَا كَذَبًا؟<sup>(١)</sup> حَتَّى يَقُولُوا: هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ. فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟».

\*\*\*

= وإثبات النون مع الناصب لغة قليلة: ذكرها جماعة من محقق النحويين. وجاءت متكررة في الأحاديث الصحيحة، كما سترها في مواضعها، إن شاء الله تعالى، والله أعلم.

(١) (ما كذا. ما كذا) كناية عن كثرة السؤال، وقيل وقال. أي ما شأنه. ومن خلقه.

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ ابْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ زَائِدَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ « قَالَ قَالَ اللَّهُ إِنَّ أُمَّتَكَ » .

\* \*

(٦١) باب وعبد من افطع من مسلم بميم فامرة بالنار

٢١٨ - (١٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ ، وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى الْحَرَقَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلَمِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكٍ » .

\* \* \*

٢١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ الْحَارِثِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\* \* \*

٢٢٠ - (١٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ (وَالْفِظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٌ <sup>(١)</sup> يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَابٌ » قَالَ ، فَدَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ :

(١) (وإن قضيا من أراك) على أنه خبر كان المحذوفة . أو أنه مفعول لفعل محذوف ، تقديره : وإن اقتطع قضيا .

(٢) (من حلف على يمين صبر) هو بإضافة يمين إلى صبر . ويمين الصبر هي التي يجبس الحالف نفسه عليها . وتسمى

هذه ، اليمين النعوس .

مَا يَحْدُثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالُوا: كَذَا وَكَذَا. قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فِي نَزَلَتْ. كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ. فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ «هَلْ لَكَ يَنْتَهُ؟» فَقُلْتُ: لَا. قَالَ «فَيَمِينُهُ» قُلْتُ: إِذْنٌ يَخْلِفُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، عِنْدَ ذَلِكَ «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا، يَتَّقِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» فَتَزَلَّتْ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/ الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

\*\*\*

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ. فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» (١).

\*\*\*

٢٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ أَعْيَنَ، سَيِّمًا شَقِيقَ بْنِ سَلَمَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا [٣/ آل عمران/ الآية ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

\*\*\*

٢٢٣ - (١٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، وَأَبُو عَاصِمٍ الْحَنْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي. فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أزرعها ليس له فيها حق. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ «أَلَا يَنْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ «فَلَاكَ يَمِينُهُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ

(١) (شاهدك أو يمينه) معناه: لك ما يشهد به شاهدك، أو يمينه.

فَأَجْرٌ لَا يُبَالَى عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ . وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ » فَأَنْطَلَقَ لِيُحْلِفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا أَذْبَرَ « أَمَا لَنْ حَلَفَ عَلَى مَا لِي لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا ، لِيَلْقَيْنَ اللَّهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ » .

\*\*\*

٢٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ وَاثِلِ بْنِ حُجْرٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي أَرْضٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : إِنَّ هَذَا أَنْتَزَى عَلَى أَرْضِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فِي الْجَاهِلِيَّةِ <sup>(١)</sup> . (وَهُوَ امْرُؤُ الْقَيْسِ بْنِ عَابِسِ الْكِنْدِيِّ . وَخَصَمَهُ رَيْبَعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ « يَبْتَئُكَ » قَالَ : لَيْسَ لِي يَبْتِئُهُ . قَالَ « يَمِينُهُ » قَالَ : إِذَنْ يَذْهَبُ بِهَا . قَالَ « لَيْسَ لَكَ إِلَّا ذَلِكَ » قَالَ ، فَلَمَّا قَامَ لِيُحْلِفَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنِ انْقَطَعَ أَرْضًا ظَالِمًا ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ : رَيْبَعَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ .

\*\*\*

(٦٢) باب الدليل على أنه من قصر أفند مال غيره بغيره من لاه القاصد مهر الدم في حق،

وابه قتل لاه في النار، وأنه من قتل دونه ماله فهو شهيد

٢٢٥ - (١٤٠) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ « فَلَا تُعْطِهِ مَالًا » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ « قَاتَلَهُ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ « هُوَ فِي النَّارِ » .

\*\*\*

٢٢٦ - (١٤١) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخَلْوَانِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَالْقَاطِمُ بْنُ مُتْقَارِبَةَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) انترى على أرضى فى الجاهلية (مناة : غلب عليها واستولى . والجاهلية ما قبل النبوة، لكثرة جهلهم .

سُلَيْمَانَ الْأَخْوَالَ؛ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَبَيْنَ عَنَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ مَا كَانَ . تَبَسَّرُوا لِلْقِتَالِ <sup>(١)</sup> . فَرَكِبَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ <sup>(٢)</sup> إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَوَعَّظَهُ خَالِدٌ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » . وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(٦٣) باب استحقاق الوالي ، الفاسق لرعيه ، النار

٢٢٧ - (١٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : عَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> ابْنَ زِيَادٍ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ الدَّرَزِيَّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . قَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتَ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً <sup>(٤)</sup> ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

٢٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ؛ قَالَ : دَخَلَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا لَمْ أَكُنْ حَدَّثْتُكَ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً ، يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لَهَا ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » قَالَ : أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ ، أَوْلَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍ <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١) (تبسروا للقتال) معناه : تأهبوا وتجهزوا .

(٢) (خالد بن العاص) الفصيح في العاصي ، إثبات الباء . ويجوز حذفها . وهو الذي يستعمله معظم المحدثين أو كلهم .

(٣) (عاد عبید الله) أي زاره في مرض موته . وكان عبید الله ، إذ ذاك ، أمير البصرة لماوية .

(٤) (يسترعیه الله رعيه) یعنی يفوتض إليه رعایه رعيه . وهي بمعنى الرعيه . وقوله يموت ، خبر ما . وغش الراعي

الرعيه تضييمه ما يجب عليه في حقهم .

(٥) (لأحدك) في محل النصب على أنه خبر لم أكن . كما في قوله تعالى : ما كانوا يؤمنوا .

٢٢٩ - (...) وحدثني القاسم بن زكرياء . حدثنا حسين ، يعني الجمعي ، عن زائدة ، عن هشام ؛ قال : قال الحسن : كنا عند معقل بن يسار نؤدّه . فجاء عبيد الله بن زياد . فقال له معقل : إني سأحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ . ثم ذكر بعني حديثهما .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو غسان المسمعي ، ومحمد بن المنثري ، وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا ، وقال الآخرون : حدثنا) معاذ بن هشام . قال : حدثني أبي عن قتادة ، عن أبي المليح ؛ أن عبيد الله ابن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه . فقال له معقل : إني محدثك بحديث لولا أنني في الموت لم أحدثك به . سمعت رسول الله ﷺ يقول « ما من أمير يلي أمر المسلمين ، ثم لا يجهد لهم وينسج إلا لم يدخل معهم الجنة » .

\*\*

(٦٤) باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفن على القلوب

٢٣٠ - (١٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن حذيفة ؛ قال : حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر . حدثنا « أن الأمانة <sup>(١)</sup> نزلت في جذر قلوب الرجال <sup>(٢)</sup> . ثم نزل القرآن . فعملوا من القرآن وعلموا من السنة » . ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال « ينأم الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه . فيظل أثرها مثل الوكت <sup>(٣)</sup> . ثم ينأم النومة فتقبض الأمانة من قلبه .

- (١) (الأمانة) الظاهر أن المراد بها التكليف الذي كلف الله تعالى به عباده ، والعهد الذي أخذه عليهم . وقال صاحب التحرير : الأمانة في الحديث هي الأمانة المذكورة في قوله تعالى : إنا عرضنا الأمانة ، وهي عين الإيمان . فإذا استمكنت الأمانة من قلب العبد قام حينئذ بأداء التكليف ، واغتم ما يرد عليه منها ، وجد في إقامتها . والله أعلم .
- (٢) (جذر قلوب الرجال) الجذر ، بفتح الجيم وكسرها ، لغتان . قال القاضي عياض رحمه الله : مذهب الأسمي في هذا الحديث فتح الجيم . وأبو عمرو يكسرها . قال في العائني : الجذر ، بالفتح والكسر ، الأصل .
- (٣) (الوكت) هو الأثر اليسير . كذا قاله الهروي . وقال غيره : هو سواد يسير . وقيل : هو لون يحدث بخالف اللون الذي كان قبله .

فَيُظَلُّ أَثَرُهَا مِثْلَ الْعَجَلِ<sup>(١)</sup> . كَجَمْرِ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ . فَفَقِطَ<sup>(٢)</sup> قَتْرَاهُ مُنْتَبِرًا<sup>(٣)</sup> . وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ .  
 ثُمَّ أَخَذَ حَصَى فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ . فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ . لَا يَكَادُ أَحَدٌ يُودَى الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ :  
 إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا . حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجَلَدُهُ ! مَا أَظْرَفُهُ ! مَا أَعْقَلُهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ  
 حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . »

وَلَقَدْ آتَى عَلَى زَمَانَ<sup>(٤)</sup> وَمَا أَبَالِي أَيْكُمْ بِأَيْمَتُ . لَيْتَن كَانَ مُسْلِمًا لَيَرِدَنَّهُ عَلَى دِينِهِ . وَلَيْتَن كَانَ  
 نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرِدَنَّهُ عَلَى سَاعِيهِ . وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ لِأَبَايِعٍ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا .

\*\*\*

وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ .  
 جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(١) (المجل) باسكان الجيم وفتحها : لنتان حكاهما صاحب التحرير . والشهور الإسكان . يقال : مجلت يده تمجّل مجلًا .  
 ومجّلت تمجّل مجلًا ، لنتان مشهورتان . وأجملها غيرها ، قال أهل اللغة والنريب : المجل هو التنفط الذي يصير في اليد  
 من العمل بفأس أو نحوها ويصير كاتمة فيه ماء قليل .

(٢) (فقط) يقال : نفطت يده نطقًا ، من باب نطب ، ونفطًا إذا صار بين الجلد واللحم ماء . وتد كبير الفعل المسند  
 إلى الرجل ، وكذا تد كبير قوله : قتراه منتبِرًا . مع أن الرجل مؤنثة ، باعتبار معنى المعضو .

(٣) (ومنتبرًا) مرتقما . وأصل هذه اللفظة الارتفاع . ومنه المنبر لارتفاعه وارتفاع الخطيب عليه .  
 قال صاحب التحرير : معنى الحديث أن الأمانة تزول عن القلوب شيئًا فشيئًا . فإذا زال أول جزء منها زال نورها وخلفتها  
 ظلمة كالوكت . وهو اعتراض لون مخالف للون الذي قبله . فإذا زال شيء آخر صار كالمجمل وهو أثر محكم لا يكاد يزول إلا  
 بعد مدة . وهذه الظلمة فوق التي قبلها . ثم شبه زوال ذلك النور بمدوقه في القاب وخروجه بمداستقراره فيه ، واعتقاب  
 الظلمة إياه ، بجمر يدخرجه على رجله حتى يؤثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط .

(٤) (ولقد آتى على زمان) معنى البايعة هنا البيعة والشراء للمروfan . ومراده أني كنت أعلم أن الأمانة لم ترتفع ،  
 وأن في الناس وفاء باليهود . فكنت أقدم على مبايعة من اتفق غير باحث عن حاله ، وثوقا بالناس وأمانتهم . فإنه إن  
 كان مسلمانا فدينه وأمانته تمنعه من الحيانة وتحمّله على أداء الأمانة . وإن كان كافرا فساعيه ، وهو الرأى عليه ، كان يقوم أيضا بالأمانة  
 في ولايته ، فيستخرج حقي منه . وأما اليوم فقد ذهب الأمانة ، فابقي لي وثوق بن أبيايه ، ولا بالساعي في أدائهما  
 الأمانة . فما أبايع إلا فلانا وفلانا ، يعني أفرادا من الناس ، أعرفهم وأثق بهم .

(٦٥) باب يله أنه موسوم برا فريبا وسجود فريبا، وإبرأرز بين المسجين

٢٣١ - (١٤٤) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبو خالد ، يمين سليمان بن حيان ، عن سميد بن طارق ، عن ربي ، عن حذيفة ؛ قال : كنا عند عمر . فقال : أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن ؟ فقال قوم : نحن سمعناه . فقال : لمosكم تمنون فتنة الرجل (١) في أهله وجاره ؟ قالوا : أجل . قال : تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة . ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر الفتن التي تموج موج البحر (٢) ؟ قال حذيفة : فأسكت القوم (٣) . فقلت : أنا . قال : أنت ، لله أبوك (٤) ! قال حذيفة : سمعت رسول الله ﷺ يقول « تمرض الفتن (٥) على القلوب كالحصير عودا عودا (٦) . فأى قلب أشربها (٧) نكت فيه نكتة (٨) سوداء . وأى قلب أنكرها (٩) نكت فيه نكتة بيضاء .

(١) (فتنة الرجل) قال أهل اللغة : أسل الفتنة في كلام العرب الابتلاء والامتحان والاختبار . قال القاضي : ثم سارت في عرف الكلام ، لكل أمر كشفه الاختبار عن سوء . قال أبو زيد : فإن الرجل يفتن فتونا إذا وقع في الفتنة وتحول من حال حسنة إلى سبئة . وفتنة الرجل في أهله وماله وولده ضروب من فرط محبته لهم ، وشحه عليهم ، وشغله بهم عن كثير من الخير . كما قال تعالى : إنما أموالكم وأولادكم فتنة . أو لتفريطه بما يلزم من القيام بمقوقم ، وتأديبهم وتعليمهم ، فإنه راع لهم ومستول عن رعيتهم . وكذلك فتنة الرجل في جاره من هذا . فهذه كلها فن تقتضى المحاسبة . ومنها ذنوب يرجى تكفيرها بالحسنات ، كما قال تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات .

(٢) (التي تموج موج البحر) أى تضطرب ويدفع بعضها بعضا . وشبهها بموج البحر لشدة عظيمها وكثرة شيوعها . (٣) (فأسكت القوم) قال جمهور أهل اللغة : سكك وأسكت لفتان بمعنى صمت . وقال الأصمعي : صمت ، صمت وأسكت ، أطرق . وإنما سكك القوم لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة . وإنما حفظوا النوع الأول .

(٤) (هه أبوك) كلمة مدح تعناد العرب الثناء بها . فإن الإضافة إلى العظيم تشرىف . ولهذا يقال : بيت الله وناقة الله . قال صاحب التحرير : فإذا وُجد من الولد ما يحمده ، قيل له : لله أبوك حيث أتى بمثلك .

(٥) (تمرض الفتن) أى تلتصق بمرض القلوب ، أى جانبها ، كما يلتصق الحصير بجنب النائم ويؤثر فيه شدة التصاقها به .

(٦) (عودا عودا) قال النووي : هذان الحرفان مما اختلف في ضبطه على ثلاثة أوجه : أظهرها وأشهرها عودا عودا . والثاني عودا عودا . والثالث عودا عودا . ولم يذكر صاحب التحرير غير الأول . وأما القاضي عياض فذكر هذه الأوجه

الثلاثة عن أئمتهم واختار الأول أيضا .

(٧) (فأى قلب أشربها) أى دخلت فيه دخولا تاما وأزمتها وحلت منه محل الشراب . ومنه قوله تعالى : وأشربوا

في قلوبهم العجل ، أى حب العجل . ومنه قولهم : ثوب مشرب بمحمة ، أى خالطته المحمة مخالطة لا انفكاك لها .

(٨) (نكت فيه نكتة) أى تقط نقطة . قال ابن دريد وغيره : كل نقطة في شيء بخلاف لونه فهو نكتة .

(٩) (أنكرها) ردّها .

حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ، عَلَى أَيْضٍ مِثْلِ الصَّفَا<sup>(١)</sup>. فَلَا تَصْرُهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ. وَالْآخِرُ  
 أَسْوَدُ مَرَبَادًا<sup>(٢)</sup>، كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا<sup>(٣)</sup> لَا يَعْرِفُ مَمْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا. إِلَّا مَا شَرِبَ مِنْ هَوَاءِهِ. .  
 قَالَ حَدِيثُهُ: وَحَدَّثْتُهُ: أَنْ يَبْنِكَ وَبَيْنَهَا<sup>(٤)</sup> بَابًا مُتَمَلِّقًا يُوشِكُ<sup>(٥)</sup> أَنْ يُكْسَرَ. قَالَ عُمَرُ: أَكْسَرَ<sup>(٦)</sup>،  
 لَا أَبَالَكَ<sup>(٧)</sup>! فَلَوْ أَنَّهُ فُضِّحَ لَعَلَّهُ كَانَ يُمَادُّ. قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. وَحَدَّثْتُهُ: أَنْ ذَلِكَ أَلْبَابَ رَجُلٍ  
 يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ. حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلِيَّطِ<sup>(٨)</sup>.

(١) (مثل الصفا) قال القاضي عياض رحمه الله: ليس تشبيهه بالصفا بياناً لبياضه. لكن صفة أخرى، لشدة على  
 عقد الإيمان وسلامته من الخلل. وأن الفتن لم تلتصق به ولم تؤثر فيه. كالصفا، وهو الحجر الأملس الذي لا يملق به شيء.  
 (٢) (مربادا) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه: كذا هو في أصول روايتنا، وأصول بلادنا. وهو منصوب  
 على الحال. وذكر القاضي عياض خلافاً في ضبطه، وإن منهم من ضبطه كما ذكرنا، ومنهم من رواه مرْبِدًا. قال القاضي:  
 وهذه رواية أكثر شيوختنا. وأصله أن لا يهزم، ويكون مرْبِدَةً مثل مسودّة ومجمر. وكذا ذكره أبو عبيد والهروى،  
 وصححه بعض شيوختنا عن أبي مروان بن سراج لأنه من اربد، إلا على لغة من قال: اجمار، بهمزة بعد ميم لالتقاء  
 السّاكنين. فيقال: ارباد ومرْبِدَةٌ. والدال مشددة على القولين، وسيأتى تفسيره.

(٣) (مجخيا) معناه مائلا. كذا قاله الهروى وغيره. وفسره الراوى في الكتاب بقوله: منكوسا. وهو قريب من  
 معنى المائل. قال القاضي عياض: قال لى ابن سراج: ليس قوله كالكوز مجخيا تشبيها لما تقدم من سواده بل هو وصف  
 آخر من أوصافه، بأنه قَلْبٌ وَنُكْسٍ حتى لا يملق به خير ولا حكمة. ومثله بالكوز المجخى، وبيته بقوله. لا يعرف  
 معروفا ولا ينكر منكرا.

(٤) (إن بينك وبينها) معناه أن تلك الفتن لا يخرج شيء منها في حياتك.

(٥) (يوشك) أى يقرب.

(٦) (أكسرا) أى أبكسر كسرا. فإن الكسور لا يمكن إعادته بخلاف المفتوح. ولأن الكسر لا يكون غالبا

إلا عن إكراه وغلبة وخلاف عادة.

(٧) (لأبالك) قال صاحب التحرير: هذه كلمة تذكرها العرب للحث على الشيء. ومعناها إن الإنسان إذا كان له أب،

وحزبه أمر، ووقع في شدة، عاونه أبوه ورفع عنه بعض الكّل، فلا يحتاج من الجد والاهتمام إلى ما يحتاج إليه حالة الانفراد  
 وعدم الأب المماون. فإذا قيل: لا أبالك، فمعناه: جدّ في هذا الأمر وشتر وتأهب وتأهب من ليس له معاوان. والله أعلم.

(٨) (ليس بالأعاليط) جمع أغلوطة، وهى التى يقال لها. فمعناه: حدثه حديثا صدقا محققا، ليس هو من صحف

الكتّابيين، ولا من اجتهاد ذى الرأى، بل من حديث النبي ﷺ.

والحاصل أن الحائل بين الفتن والإسلام عمر رضى الله عنه، وهو الباب. فما دام حيا لا تدخل الفتن. فإذا مات دخلت

الفتن. وكذا كان. والله أعلم.

قَالَ أَبُو خَالِدٍ: فَقُلْتُ لِسَعْدٍ: يَا أَبَا مَالِكٍ! مَا أَسْوَدُ مِنْ بَادَا؟ قَالَ: شِدَّةُ الْبَيَاضِ<sup>(١)</sup> فِي سَوَادٍ. قَالَ، قُلْتُ: فَمَا الْكُوزُ مُجْحِيًّا؟ قَالَ: مِنْ كُوسًا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ. حَدَّثَنَا مَرْوَانُ الْفَزَارِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ رَبِيعٍ؛ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ حُدَيْفَةُ مِنْ عِنْدِ مُرَّةٍ، جَلَسَ فَحَدَّثَنَا. فَقَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْسَ<sup>(٢)</sup> لَمَّا جَلَسْتُ إِلَيْهِ سَأَلَ أَصْحَابَهُ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ تَفْسِيرَ أَبِي مَالِكٍ لِقَوْلِهِ «مُرْبَادًا مُجْحِيًّا».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَعُقَيْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ النَّعَمِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ: مَنْ يُحَدِّثُنَا، أَوْ قَالَ: أَيُّكُمْ يُحَدِّثُنَا (وَفِيهِمْ حُدَيْفَةُ) مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتَنِ؟ قَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ كَنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ حُدَيْفَةُ: حَدَّثْتُهُ حَدِيثَنَا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ. وَقَالَ: يَعْنِي أَنَّهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٢٣٢ - (١٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ. جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيَّ. قَالَ ابْنُ عِبَادٍ:

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ، بِسُنَنِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا<sup>(٣)</sup> وَسَيَّوَدُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا. فَطُوبَى<sup>(٤)</sup> لِلْغُرَبَاءِ».

\*\*\*

(١) شدة البياض (قال القاضي عياض: كان بعض شيوخنا يقول: إنه تصحيف. وهو قول القاضي أبي الوليد الكنتاني. قال: أرى أن سوابه شبه البياض في سواد. وذلك أن شدة البياض في سواد لا يسمى ربة. وإنما يقال لها: بلق، إذا كان في الجسم. وحرور إذا كان في العين. والربة إنما هو شيء من بياض يسير يخالط السواد كلون أكثر النعام. ومنه قيل للنعامة: ربة. فسوابه شبه البياض، لاشدة البياض.

(٢) (إن أمير المؤمنين أمس) المراد بقوله: أمس، الزمان الماضي، لا أمس يومه، وهو اليوم الذي يلي يوم تحديته. لأن مراده لما قدم حذيفة الكوفة، في انصرافه من المدينة من عند عمر رضي الله عنهما.

(٣) (بدأ الإسلام غريباً) قال الإمام النووي: رضي الله تعالى عنه: كنا ضبطناه: بدأ بالهمز، من الابتداء.

(٤) (طوبى) طوبى، فطوبى، من الطيب. قاله الفراء. قال: وإنما جاءت الرواية لضمة الطاء. أما معناها فاختلاف

(١٤٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ. وَهُوَ يَأْرُزُ<sup>(١)</sup> بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا ».

\*\*\*

٢٣٣ - (١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا فِي حَدِيثِنَا عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَنْصَلِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرُزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا ».

\*\*

## باب زهاب الإيمانه آخر الرممان

٢٣٤ - (١٤٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَفَّانٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لَا يُقَالَ فِي الْأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ ».

\*\*\*

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ عَلَى أَحَدٍ يَقُولُ: اللَّهُ، اللَّهُ ».

\*\*

## باب الانسداد بالإيمانه للتحائف

٢٣٥ - (١٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَالْأَقْفُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيبٍ، عَنْ حَدِيثِنَا: قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَحْصُوا<sup>(٢)</sup> لِي كَيْفَ يَلْفِظُ الْإِسْلَامَ<sup>(٣)</sup> » قَالَ، فَقُنَّا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ! أَلْتَحَافُ

= المفسرون في معنى قوله تعالى: طوبى لهم وحسن مآب. فروى عن ابن عباس أن معناه فرح وقررة عين. وقال عكرمة: نعم ما لهم. وقال الضحاك: غبطة لهم. وقال قتادة: حسنى لهم.

(١) (يارز) أى ينفضم ويجتمع.

(٢) (أحصوا) معناه: عدوا.

(٣) (يافظ الإسلام) مفعول يلفظ بإسقاط حرف الجر. أى يلفظ بالإسلام، ومعناه: كم عدد من يتألفظ =

عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى السَّمَاءِ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ «إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ . لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا» قَالَ ، فَابْتُلِينَا . حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا .

\* \*

(٦٨) باب تألف قلب من يخاف على إيمانه لضعفه ، والنهي عن الفطع بإرغامه من غير دليل فاطع

٢٣٦ - (١٥٠) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛

قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطِ فُلَانًا فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أَوْ مُسْلِمٌ» أَقُولُهَا ثَلَاثًا . وَيُرَدِّدُهَا عَلَى ثَلَاثًا «أَوْ مُسْلِمٌ» ثُمَّ قَالَ «إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَافَةَ أَنْ يَكْبَهُ<sup>(٢)</sup> اللَّهُ فِي النَّارِ» .

\* \* \*

٢٣٧ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ

عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا<sup>(٣)</sup> . وَسَعَدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ سَعَدٌ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ . وَهُوَ أَجْمَعُهُمْ إِلَيَّ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ ، فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ . فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» قَالَ ، فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا عَامَلْتُ مِنْهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكٌ عَنْ فُلَانٍ ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوْ مُسْلِمًا» . إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشِيَةَ أَنْ يُكْبَفَ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ» .

\* \* \*

= بكلمة الإسلام . وكلم هنا تفسيرية ، ومفسرها محذوف ، وتقديره : كم شخصاً بلغف بالإسلام .

(١) ( ما بين السماء إلى السماء ) قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : كذا وقع في مسلم وهو مشكل من جهة العربية . وله وجه . وهو أن يكون مائة في الومضين منصوباً على التمييز ، على قول بعض أهل العربية . وقيل : إن مائة في الومضين مجرورة على أن تكون الألف واللام زائدتين ، فلا اعتداد بدخولها .

(٢) ( يكبه الله ) يقال : أكب الرجل وكبه الله : وهذا بناء غريب . فإن المادة أن يكون الفعل اللازم بغير همزة فيعدي بالهمزة ، وهنا عكسه ، والضمير في يكبه يعود على المعطى . أى تألف قلبه بالإعطاء ، مخافة من كفره إذا لم يعط .

(٣) ( أعطى رهطاً ) أى جماعة . وأصله الجماعة دون العشرة .

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ. يَمْتَلِحُ حَدِيثُ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ. وَزَادَ: فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَسَارَرْتُهُ. فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ هَذَا. فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَضْرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي. ثُمَّ قَالَ « أَفْتَالًا؟ أَيُّ سَعْدٍ! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ ». .

\*\*

#### (٦٩) باب زيادة طمأنينة القلب بظواهر الأورد

٢٣٨ - (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ ﷺ<sup>(١)</sup> إِذْ قَالَ: رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخَيِّبُ الْمُؤْتَمِرِينَ؟ قَالَ: أَوَلَمْ تُؤْمِنْ؟ قَالَ: بَلَى. وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ». قَالَ « وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا. لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ<sup>(٢)</sup>. وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ لَبْثِ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ ». .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي بِهِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءِ الضَّبْعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمْتَلِحُ

(١) (نحن أحق بالشك من إبراهيم) اختلف العلماء في معنى نحن أحق بالشك من إبراهيم على أقوال كثيرة.

أحسنها وأصحها ما قاله الإمام أبو إبراهيم الرزقي، صاحب الشافعي وجماعات من العلماء معناه: إن الشك مستحيل في حق إبراهيم. فإن الشك في إحياء الموتى لو كان متطرقاً إلى الأنبياء لكانت أنا أحق به من إبراهيم، وقد علمتم أني لم أشك فاعلموا أن إبراهيم عليه السلام لم يشك.

(٢) (ركن شديد) هو الله سبحانه وتعالى.

حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ « وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى جَاذَهَا<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . كَرَوَايَةَ مَالِكٍ بِإِسْنَادِهِ . وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى أَنْجَزَهَا<sup>(٢)</sup> .

\*\*

(٧٠) باب وهو باب الإجماع برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ونسخ الملل بجملة

٢٣٩ - (١٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أُعْطِيَ مِنْ آيَاتِ مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ . وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحْيًا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٢٤٠ - (١٥٣) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَنَّهُ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » .

\*\*\*

٢٤١ - (١٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ : يَا أَبَا عَمْرُو ! إِنْ مَنَّ قِبَلْنَا مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ يَقُولُونَ ، فِي الرَّجُلِ ، إِذَا أَعْتَقَ أُمَّتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا : فَبَوَّ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ . فَقَالَ الشَّعْبِيُّ : حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ

(١) (جازها) فرغ منها .

(٢) (أنجزها) أتمها .

الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَّنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ وَصَدَّقَهُ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ تَمَالَى وَحَقَّ سَيِّدِهِ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَفَذَّاهَا فَأَحْسَنَ غَدَاءَهَا . ثُمَّ أَدْبَاهَا فَأَحْسَنَ أَدْبَاهَا . ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ . ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَّاسَانِيِّ : خُذْ هَذَا الْحَدِيثَ بِتَبَيُّرِ شَيْءٍ . فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِيمَا دُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(٧١) باب نزول عيسى بن مريم ما كما بشر به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم

٢٤٢ - (١٥٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَيُوشِكُنَّ<sup>(١)</sup> أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ حَكَمًا<sup>(٢)</sup> مُنْقَسَطًا<sup>(٣)</sup> . فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ<sup>(٤)</sup> ، وَيَقْتُلُ الْخَلْزِيرَ ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ<sup>(٥)</sup> ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

\*\*\*

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ

(١) لَيُوشِكُنَّ (لَيُوشِكُنَّ) لَيُقْرَبَنَّ .

(٢) (حَكَمًا) أَي حَاكِمًا بِهَذِهِ الشَّرِيْعَةِ ، لِأَنزَلِ نَبِيًّا بِرِسَالَةٍ مُسْتَقَلَّةٍ وَشَرِيْعَةٍ نَاسِخَةٍ ، بِلِهْوَ حَاكِمٍ مِنْ حُكَّامِ هَذِهِ الْأُمَّةِ .

(٣) (مُنْقَسَطًا) الْمُنْقَسَطُ الْمَعْدُلُ . يُقَالُ : أَقْسَطُ إِقْسَاطًا فَهُوَ مُقْسَطٌ ، إِذَا عَدَلَ . وَالْمُنْقَسَطُ الْمَعْدُلُ . وَقَسَطٌ يَقْسُطُ قَسْطًا

فَهُوَ قَاسِطٌ إِذَا جَارَ .

(٤) (فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ) مَعْنَاهُ يَكْسِرُهُ حَقِيقَةً ، وَيَبْطُلُ مَا زَعَمَهُ النَّصَارَى مِنْ تَعْظِيمِهِ .

(٥) (وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ) أَي لَا يَقْبَلُهَا وَلَا يَقْبَلُ مِنَ الْكُفَّارِ إِلَّا الْإِسْلَامَ . وَمَنْ بَدَلَ الْجِزْيَةَ مِنْهُمْ لَمْ يَكْفِ عَنْهَا . بَلْ لَا يَقْبَلُ

إِلَّا الْإِسْلَامَ أَوْ الْقَتْلَ .

الْخُلَوَانِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الرَّهْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ « إِمَامًا مُقْسِطًا وَحَكِيمًا عَدْلًا » . وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ « حَكِيمًا عَدْلًا » وَلَمْ يَذْكُرْ « إِمَامًا مُقْسِطًا » . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ « حَكِيمًا مُقْسِطًا » كَمَا قَالَ اللَّيْثُ . وَفِي حَدِيثِهِ، مِنْ الزِّيَادَةِ « وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ (١) : افْرُوا إِنْ شِئْتُمْ : وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا الْيَوْمَ مِنْ بِي قَبْلِ مَوْتِهِ [١/النساء/آية ١٠٩ الآية .]

\*\*\*

٢٤٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكِيمًا عَدْلًا . فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ . وَلْيَقْتُلَنَّ الْخِزِيرَ . وَلْيَضَعَنَّ الْجِزْيَةَ . وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصَ (٢) » فَلَا يُسْمَعُ عَلَيْهَا . وَلْتَذْهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالتَّبَاعُضُ وَالتَّحَاسُدُ . وَلْيَدْعُونَ (وَلْيَدْعُونَ) إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ » .

\*\*\*

٢٤٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ نُحَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ : قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ ، وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ ؟ » .

\*\*\*

٢٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ ؟ » .

\*\*\*

(١) (ثم يقول أبو هريرة) فيه دلالة ظاهرة على أن مذهب أبي هريرة في الآية أن الضمير في موته يعود على عيسى عليه السلام . ومعناها : وما من أهل الكتاب أحد يكون في زمن عيسى عليه السلام إلا آمن به ، وعلم أنه عبد الله وابن أمته . وهذا مذهب جماعة من المفسرين .

(٢) (ولتترك القلاص) القلاص جمع قنوص . وهي من الإبل كالفتاة من النساء والحدث من الرجال . ومعناه : أن يزهد فيها ولا يرغب في اقتنائها لكثرة الأموال . وإنما ذكرت القلاص لكونها أشرف الإبل ، التي هي أنفس الأموال عند العرب .

٢٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟ » فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذَنْبٍ : إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « وَإِنَّمَاكُمْ مِنْكُمْ » قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ : تَدْرِي مَا أَمَّاكُمْ مِنْكُمْ؟ قُلْتُ : تُخْبِرُنِي . قَالَ : فَأَمَّاكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

\*\*\*

٢٤٧ - (١٥٦) حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ ، وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا : حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . قَالَ ، فَيَنْزِلُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ﷺ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ : تَعَالَى صَلِّ لَنَا . فَيَقُولُ : لَا . إِنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءٌ . تَكْرَمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ » .

\*\*

(٧٢) باب بيانه الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمانه

٢٤٨ - (١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمُونُ ابْنُ جَعْفَرٍ) ، عَنِ الْعَلَاءِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا <sup>(١)</sup> . فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا آمَنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » [١٠٨٠/١٠٨١/١٠٨٢] .

\*\*\*

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَابْنُ نُمَيْرٍ ، وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ

(١) (حتى تطلع الشمس من مغربها) قال القاسمي عياض رحمه الله . هذا الحديث على ظاهره عند أهل الحديث

والفقه والتكلمين من أهل السنة .

النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنِيهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

٢٤٩ - (١٥٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ. جَمِيعًا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا، لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا. وَالذَّبَّالُ. وَدَابَّةُ الْأَرْضِ».

\*\*\*

٢٥٠ - (١٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ التَّمِيمِيِّ (سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ، يَوْمًا «أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «إِنَّ هَذِهِ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. فَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَقِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ. فَتَخِرُّ سَاجِدَةً. وَلَا تَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ لَهَا: ارْتَقِي. ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ. فَتَرْجِعُ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا. ثُمَّ تَجْرِي لَا يَسْتَنْكِرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ، تَحْتَ الْعَرْشِ. فَيُقَالَ لَهَا: ارْتَقِي. أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِكَ. فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ؟ ذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا» [٦/الأحكام/آية ١٥٨].

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَانَ الْوَأَسِطِيُّ . أَخْبَرَ نَاحِلَةَ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ يُونُسَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ؛ يَوْمًا « أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ ؟ » يَعْتَلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَأْوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ . فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ ؟ » قَالَ ، قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ . فَيُؤْذَنُ لَهَا . وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ . فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا » .

قَالَ ، ثُمَّ قرأ في قراءة عبد الله : وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّ لَهَا .

\*\*\*

٢٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَمَيْدَةَ الْأَشْجَحِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ) أَخْبَرَ نَاحِلَةَ الْأَشْجَحِيُّ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ؛ [٣٦/س/٣٨] قَالَ « مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ » .

\*\*

(٧٣) باب بره الوصي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٥٢ - (١٦٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ . أَخْبَرَ نَاحِلَةَ وَهَبٌ : قَالَ : أَخْبَرَ نِي يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ أَوَّلُ مَا بَدَأَنِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ . فَكَانَ لَا يَرِي

رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ<sup>(٢)</sup>. فَكَانَ يَخْلُو بِنَارِ حِرَاءَ<sup>(٣)</sup> يَتَحَنَّنُ<sup>(٤)</sup> فِيهِ. (وَهُوَ التَّعَبُّدُ) اللَّيَالِي أُولَاتِ الْمَدَدِ<sup>(٥)</sup>. قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ. وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ. ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا. حَتَّى فِجَتْهُ الْحُقُ<sup>(٦)</sup> وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءَ. فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ « مَا أَنَا بِقَارِي<sup>(٧)</sup> » قَالَ، فَأَخَذَنِي فَمَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ<sup>(٨)</sup>. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. قَالَ قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي. قَالَ فَأَخَذَنِي فَطَنَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: اقْرَأْ. فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِي. فَأَخَذَنِي فَطَنَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجُهْدَ. ثُمَّ أَرْسَلَنِي<sup>(٩)</sup> فَقَالَ: اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ<sup>(١٠)</sup>.

(١) (فلق الصبح) قال أهل اللغة: فلق الصبح وقرئ الصبح هو ضياؤه. وإنما يقال هذا في الشيء الواضح البين.

(٢) (ثم حبب إليه الخلاء) الخلاء هو الخلوة. قال أبو سليمان الخطابي رحمه الله: حببت العزلة إليه ﷺ لأن معها فراغ القلب، وهي معينة على التفكير، وبها يتقطع عن مألوقات البشر ويتخشع قلبه.

(٣) (فكان يخلو بنار حراء) أما النار فهو الكهف والنقب في الجبل. وجمه غيران. وأما حراء فهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال، عن يسار الذهاب من مكة إلى منى. وهو مصروف ومذكور. هذا هو الصحيح. وقال القاضي: فيه لفتان التذكير والتأنيث. والتذكير أكثر. فمن ذكره صرفه. ومن أنثه لم يصرفه. أراد البقعة أو الجهة التي فيها الجبل.

(٤) (يتحنن) التحنن قسره بالتعبد. وهو تفسير صحيح. وأصل الحنن الإيثار. فمعنى يتحنن يتجنب الحنن. فكأنه بعبادته يمنع نفسه من الحنن. ومثل يتحنن يتحرج ويتأثم. أي يتجنب الحرج والإيثار.

(٥) (الليالي أولات المدد) فتعلق يتحنن، لا بالتعبد. ومعناه يتحنن الليالي. ولو جعل متعلقا بالتعبد فسد المعنى. فإن التحنن لا يشترط فيه الليالي، بل يطلق على القليل والكثير. وهذا التفسير اعترض بين كلام عائشة رضي الله عنها. وأما كلامها: فيتحنن فيه الليالي أولات المدد.

(٦) (حتى فجته الحق) أي جاءه الوحي بفته. فإنه ﷺ لم يسكن متوقفا للوحي. يقال: فجته وفجأه، لفتان مشهورتان حكاهما الجوهري وغيره.

(٧) (ما أنا بقاري) معناه: لا أحسن القراءة. فما نافية. هذا هو الصواب.

(٨) (فطنني حتى بلغ مني الجهد) أما غطني فمعناه عصرتني وضممني. يقال: غطه وغته وضمطه وعصره وخنقه وغمره، كله بمعنى واحد. وأما الجهد، فيجوز فتح الجهم وضمها، لفتان. وهو الناية والمشقة. ويجوز نصب الدال ورفعها. فملى النصب. بلغ جبريل مني الجهد. وعلى الرفع: بلغ الجهد مني مبلغه وغايته.

(٩) (أرسلني) أي أطلقني.

(١٠) (اقرا باسم ربك الذي خلق) هذا دليل صريح في أن أول ما نزل من القرآن: اقرا. وهذا هو الصواب الذي

تخلبه الجماهير من السلف والخلف.

خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ. اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ. الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ. عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ [١٦١/العلق/١-٥].  
 فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْجُفُ بُوَادِرِهِ<sup>(١)</sup> حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ «زَمَلُونِي<sup>(٢)</sup> زَمَلُونِي» فَرَمَلُوهُ  
 حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ قَالَ لَخَدِيجَةَ «أَيُّ خَدِيجَةَ! مَالِي» وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ. قَالَ «لَقَدْ خَشِيتُ  
 عَلَى نَفْسِي» قَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: كَلَّا<sup>(٤)</sup>. أَبَشِرْ: فَوَاللَّهِ! لَا يُخْزِيكَ<sup>(٥)</sup> اللَّهُ أَبَدًا. وَاللَّهِ! إِنَّكَ لِتَصِلَ الرَّحِمَ<sup>(٦)</sup>،  
 وَتَصُدُقَ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلَ الْكَلَّ<sup>(٧)</sup>، وَتَكْسِبَ الْمَدْمُومَ<sup>(٨)</sup>، وَتَقْرَى الضَّمِيفَ<sup>(٩)</sup>، وَتُعِينَ عَلَى نَوَائِبِ  
 الْحَقِّ<sup>(١٠)</sup>. فَأَنْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ. وَهُوَ ابْنُ عَمِّ

- (١) (ترجف بوادره) معنى ترجف ترعد وتضطرب. وأصله شدة الحركة. والبوادر جمع بادرة وهي اللحمة التي  
 بين التكب والعتق، تضطرب عند فزع الإنسان.  
 (٢) (زملوني) أي غطوني بالثياب ولغوني بها.  
 (٣) (الروع) هو الفزع.  
 (٤) (كلا) هي هنا كلمة نفي وإيماد. وهذا أحد معانيها. وقد تأتي كلا بمعنى حقا. وبمعنى ألا، التي للتنبيه.  
 يستفتح بها الكلام. وقد جاءت في القرآن العزيز على أقسام.  
 (٥) (لا يخزيك) الخزي هو الفضيحة والمهوان.  
 (٦) (لتصل الرحم) صلة الرحم هي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول. فتارة تكون بالمال  
 وتارة تكون بالخدمة وتارة بالزيارة والسلام، وغير ذلك.  
 (٧) (وتحمل الكلل) الكلل أصله الثقل. ومنه قوله تعالى: وهو كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ. ويدخل في حمل الكلل الإنفاق  
 على الضميف واليتيم والميال، وغير ذلك، وهو من السكالل، وهو الإعياء.  
 (٨) (وتكسب المدموم) قال أبو العباس ثعلب وأبو سليمان الخطابي وجاعات من أهل اللثة: يقال كسبت الرجل  
 مالا، وأكسبته مالا، لنتان. أفصحهما، باتفاقهم، كسبته بحذف الألف. وأما معنى تكسب المدموم، فمن رواه بالضم  
 فمعناه تكسب غيرك المال المدموم، أي تعطيه إياه تبرعا. فحذف أحد الفعولين. وقيل معناه: تعطى الناس مالا يجذونه  
 عند غيرك من نفائس الفوائد ومكارم الأخلاق. وأما رواية الفتح فقبل معناها كعنى الضم.  
 (٩) (وتقرى الضميف) قال أهل اللثة: يقال: قرأت الضميف أقره قرأه وقرأه. ويقال للطعام الذي يضيفه به  
 قرأه. ويقال لفاعله: قارئ، مثل قضى فهو قاض.  
 (١٠) (وتعين على نوائب الحق) النوائب جمع نائبة، وهي الحادثة. وإنما قالت: نوائب الحق، لأن النائبة قد تكون  
 في الخير وقد تكون في الشر. قال لبيد:

نوائب من خير وشر كلاهما فلا الخير ممدود ولا الشر لازب

قال العلماء: رضى الله عنهم: معنى كلام خديجة رضى الله عنها: إنك لا يصيبك مكروه لما جعل الله فيك من مكارم  
 الأخلاق وكرم الشاغل.

خَدِيجَةَ، أَخِي أَيَّهَا . وَكَانَ امْرَأً تَنْصَرَفِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(١)</sup> . وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ . وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ . فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ : أَيُّ عَمٍّ ! اسْمِعْ مِنِّي ابْنَ أَخِيكَ . قَالَ وَرَقَةُ بْنُ نَوْفَلٍ : يَا ابْنَ أَخِي ! مَاذَا تَرَى ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَاهُ . فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ : هَذَا النَّامُوسُ<sup>(٢)</sup> الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى ﷺ . يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدْعًا<sup>(٣)</sup> . يَا لَيْتَنِي أَكُونَ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْ مُخْرِجِي هُمْ<sup>(٤)</sup> ؟ » قَالَ وَرَقَةُ : نَعَمْ . لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ . وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَئِذٍ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : أَوَّلُ مَا بُدِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَوَاللَّهِ لَا يُخْرِجُكَ اللَّهُ أَبَدًا . وَقَالَ : قَالَتْ خَدِيجَةُ : أَيُّ ابْنِ عَمٍّ ! اسْمِعْ مِنِّي ابْنَ أَخِيكَ .

\*\*\*

٢٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِيلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ : فَرَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فُؤَادَهُ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا .

(١) (نصر في الجاهلية) معناه صار نصرانيا . والجاهلية ما قبل رسالته ﷺ . سموا بذلك لما كانوا عليه من فاحش الجهالة .

(٢) (هذا الناموس) هو جبريل ﷺ . قال أهل اللغة وغريب الحديث : الناموس في اللغة صاحب سر الخبير . والناموس صاحب سر السر . يقال نَمَسْتُ السِّرَ أَنْمَسُهُ أَي كَتَمْتَهُ .

(٣) (يا ليتني فيها جدعا) (الليتني فيها جدعا) الضمير يعود إلى أيام النبوة ومدتها . وجدعا بمعنى شابا قويا ، حتى أبلغ في نصرك . والأصل في الجدع للدواب . وهو هنا استعارة . ونصب على الحال كما قاله القاضى : وخبر ليت قوله فيها . وهذا هو الصحيح الذى اختاره أهل التحقيق والمعرفة وغيرهم ممن يعتمد عليه .

(٤) (أو مخرجي هم) هو مثل قوله تعالى : بمصرحى . وهو جمع مخرج . فالباء الأولى ياء الجمع ، والثانية ضمير المتكلم . وفتحت للتخفيف الملا يجتمع الكسرة والياء ان بعد كسرتين .

(٥) (نصرا مؤزرا) أى قويا بالنا .

مِنْ قَوْلِهِ: «أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةُ». وَتَابَعُ يُونُسَ عَلَى قَوْلِهِ: «فَوَاللَّهِ! لَا يُحْزِنُكَ اللَّهُ أَبَدًا». وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ: «أَيُّ ابْنِ عَمٍّ! اسْمِعْ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ».

\*\*\*

٢٥٥ - (١٦١) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) كَانَ يُحَدِّثُ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ قَتْرَةَ الْوَحْيِ <sup>(١)</sup> «قَالَ فِي حَدِيثِهِ» «فَبَيْنَا أَنَا وَأَمْنِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ. فَرَفَعْتُ رَأْسِي. فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي جَاءَ نِيَّ بَحْرَاءَ جَالِسًا <sup>(٢)</sup> عَلَيَّ كُرْسِيًّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَجِئْتُ <sup>(٣)</sup> مِنْهُ فَرَقًا. فَرَجَمْتُ فَقُلْتُ: زَمَلُونِي زَمَلُونِي. فَذَرُونِي. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ. وَرِيَابَكَ فَطَهِّرْ. وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ» [٧/الذُر/آ:١-٥]. وَهِيَ الْأَوْتَانُ قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْوَحْيُ.

\*\*\*

٢٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «ثُمَّ قَتَرَ الْوَحْيُ عَنِّي قَتْرَةً. فَبَيْنَا أَنَا وَأَمْنِي» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَجِئْتُ <sup>(٣)</sup> مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ <sup>(٤)</sup> إِلَى الْأَرْضِ» قَالَ، وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَالرُّجْزُ الْأَوْتَانُ. قَالَ: ثُمَّ حَمَى الْوَحْيُ، بَعْدُ، وَتَابَعَ <sup>(٥)</sup>.

\*\*\*

(١) (عن قتر الوحي) بمعنى احتباسه وعدم تناوبه وتواليه في النزول.

(٢) (جالسا) هكذا هو في الأصول، جالسا، منصوب على الحال.

(٣) (جئنت) أي فرغت وورعت، وكذا جئت. قال الخليل والكسائي: جئت وجئت فهو مجثوث ومجثوث.

أي مذعور فزع.

(٤) (هويت) هوى إلى الأرض وأهوى إليها، لنتان. أي سقط.

(٥) (ثم حمى الوحي وتتابع) هما بمعنى. فأكد أحدهما بالآخر. ومعنى حمى: كثر نزوله وازداد، من قولهم:

حميت النار والشمس. أي قويت حرارتها.

وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ  
يُونُسَ وَقَالَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ! قَوْلِهِ وَالرِّجْزَ فَاهْجُرْ . قَبْلَ أَنْ تَقْرَأَ الصَّلَاةَ .  
( وَهِيَ الْأَوْتَانُ ) وَقَالَ « فَجِئْتُ مِنْهُ » كَمَا قَالَ عُقَيْلٌ .

\*\*\*

٢٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ  
يَحْيَى يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأْ . فَقَالَ :  
سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ : أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ ؟ قَالَ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ<sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ : أَوْ اقْرَأْ ؟ قَالَ جَابِرٌ :  
أَحَدُنْكُمْ مَا حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « جَاوَزْتُ بَحْرَاءَ شَهْرًا . فَلَمَّا فَضَيْتُ جَوَارِي<sup>(٢)</sup> نَزَلَتْ  
فَأَسْتَبْطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي<sup>(٣)</sup> . فَتَوَدَيْتُ . فَنَظَرْتُ أُمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي . فَلَمْ أَرِ أَحَدًا .  
ثُمَّ تَوَدَيْتُ . فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرِ أَحَدًا . ثُمَّ تَوَدَيْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ<sup>(٤)</sup> فِي الْهَوَاءِ ( يَعْنِي  
جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ) فَأَخَذَتْنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ<sup>(٥)</sup> . فَأَنْتَيْتُ خَدِيجَةَ فَقُلْتُ : ذَرُونِي . فَذَرُّونِي . فَصَبُّوا  
عَلَيَّ مَاءً . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ »  
[ ٧٤ / الدرر / آية ١ - ٤ ]

\*\*\*

(١) قوله إن أول ما أنزل قوله تعالى : يا أيها المدثر ( ضعيف . بل باطل . والصواب إن أول ما أنزل على الإطلاق :  
اتوا باسم ربك الذي خلق . كما صرح به في حديث عائشة رضي الله عنها . وأما : يا أيها المدثر ، فكان نزولها بعد فترة  
الوحي كما صرح به في رواية الزهري عن أبي سلمة عن جابر . والدلالة صريحة فيه في مواضع : منها قوله : وهو يحدث عن  
فترة الوحي إلى أن قال : فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله ﷺ : فإذا الملك الذي جاءني بحراء . ثم قال : فَأَنْزَلَ  
اللَّهُ تَعَالَى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . ومنها قوله : ثم تابع الوحي . يعني بعد فترة . فالصواب أن أول ما أنزل : اقْرَأْ . وإن أول ما أنزل  
بعد فترة الوحي : يا أيها المدثر .

وأما قول من قال من المفسرين : أول ما أنزل الفاتحة . فبطلانه أظهر من أن يذكر .

(٢) ( فلما قضيت جوارى ) أى مجاورتي واعتكافي .

(٣) ( فاستبطنت الوادي ) أى صرت في باطنه .

(٤) ( فإذا هو على العرش ) المراد بالعرش الكرسي . قال أهل اللغة : العرش هو السرير . وقيل : سرير الملك .

قال الله تعالى : ولها عرش عظيم .

(٥) ( فأخذتني رجفة شديدة ) قال القاضي : ورواه السمرقندي وجفة . وهما صيحتان متقاربان . ومعناها الاضطراب

قال الله تعالى : قلوب يومئذ واجفة . وقال تعالى : يوم ترجف الأرض والجبال .

٢٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » .

\*\*\*

(٧٤) باب الإسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السماوات، وفرض الصلوات

٢٥٩ - (١٦٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَيْتُ بِالْبَرَّاقِ <sup>(١)</sup> (وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْجَمَارِ وَدُونَ الْبَيْتِ . يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ ) قَالَ ، فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ <sup>(٢)</sup> . قَالَ ، فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ <sup>(٣)</sup> الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ . قَالَ ، ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجْتُ . فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ . فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ . فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ : اخْتَرْتِ الْفِطْرَةَ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ عَرَجَ <sup>(٥)</sup> بِنَا إِلَى السَّمَاءِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ . فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِابْنَتِي الْخَلَاءِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا . فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ .

(١) (أتيت بالبراق) قال أهل اللغة: البراق اسم الدابة التي ركبها ﷺ ليلة الإسراء.

(٢) (بيت المقدس) قال أبو علي الفارسي: لا يخلو إما أن يكون مصدرا أو مكانا. فإن كان مصدرا كان كقوله تعالى: إليه مرجعكم، ونحوه من المصادر. وإن كان مكانا فمعناه بيت المكان الذي جعل فيه الطهارة. أو بيت مكان الطهارة. وتطهيره إخلاؤه من الأصنام وإيماده منها.

(٣) (فربطته بالحلقة) قال صاحب التحرير: المراد حلقة باب مسجد بيت المقدس.

(٤) (اخترت الفطرة) فسروا الفطرة هنا بالإسلام والاستقامة. ومعناه، والله أعلم، اخترت علامة الإسلام والاستقامة. وجعل اللبن سائنا للشاربين، سليم العاقبة. وأما الخمر فإنها أم الحباثت وجالبة لأنواع من الشر في الحال والمآل.

(٥) (ثم عرج) أي صعد.

فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ . فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيْلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا يُوْسُفُ ﷺ . إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيْلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيْسَ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا [١٠ / مريم / آية ٥٧] . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيْلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيْلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ . فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيْلُ . فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيْلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ . قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ . فَفُتِحَ لَنَا . فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ ، مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ . وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَمُودُونَ إِلَيْهِ . ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السُّدْرَةِ الْمُنْتَهَى <sup>(١)</sup> . وَإِذَا وَرَقَهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ . وَإِذَا تَمَرُّهَا كَأَلْقَالِ <sup>(٢)</sup> . قَالَ ، فَلَمَّا عَشِيهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا عَشَى تَعَيَّرَتْ . فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَمَهَا مِنْ حُسْنِبَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى . فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . فَتَزَلْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ . فَقَالَ : مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ . فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ . فَأِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ . قَالَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ :

(١) (إلى السدرة المنتهى) هكذا وقع في الأصول، السدرة، بالألف واللام. وفي الروايات بدمها، سدرة المنتهى

قال ابن عباس والمفسرون وغيرهم: سميت سدرة المنتهى لأن علم الملائكة ينتهي إليها، ولم يجاوزها أحد إلا رسول الله ﷺ. وحكى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه: أنها سميت بذلك لكونها ينتهي إليها ما يبسط من فوقها وما يصعد من تحتها من أمر الله تعالى.

(٢) (كالقلال) جمع قلة. والقلة جرة كبيرة تسع قريتين أو أكثر.

يَا رَبِّ! خَفَّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي . فَحَطَّ عَنِّي حَمْسًا . فَرَجَمْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ : حَطَّ عَنِّي حَمْسًا . قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . قَالَ ، فَلَمْ أَرْزُلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّنِي خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ . فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً . وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبْتُ لَهُ حَسَنَةً . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُ لَهُ عَشْرًا . وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا . فَإِنْ عَمِلَهَا كَتَبْتُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً . قَالَ : فَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَقُلْتُ : قَدْ رَجَمْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ .

\*\*\*

٢٦٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْمَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيْتٌ فَأَنْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْزَمَ . فَفُتِحَ عَنِّي صَدْرِي <sup>(١)</sup> . ثُمَّ غَسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أَنْزَلْتُ <sup>(٢)</sup> . »

\*\*\*

٢٦١ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ . فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَن قَلْبِهِ . « فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ . فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً . فَقَالَ : هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ . ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ لَامَهُ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ . وَجَاءَ الْغُلَمَانُ يُسْمَعُونَ إِلَى أُمِّهِ (يَعْنِي ظِلْرَةَ <sup>(٤)</sup>) فَقَالُوا : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَقِمٌ الْاَوْنِ <sup>(٥)</sup> . قَالَ أَنَسُ : وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ ذَلِكَ الدِّخِيظُ <sup>(٦)</sup> فِي صَدْرِهِ . »

\*\*\*

(١) (فشرح صدري) أي شق .

(٢) (ثم أنزلت) قال ابن سراج : أنزلت في اللغة ، بمعنى نزلت .

(٣) (ثم لأمه) على وزن ضربه . ومعناه جمه وضم بعضه إلى بعض .

(٤) (ظلره) هي الرضعة . ويقال أيضا لزوج الرضعة : ظلره .

(٥) (منتقم اللون) أي منتقم اللون . قال أهل اللغة : انتقم لونه فهو ممتقم . وانتقم فهو منتقم . وابتضع فهو مبتضع .

فيه ثلاث لئان ، والقاف مفتوحة فيهن . ومعناه : تغير من حزن أو فزع .

(٦) (الدخيط) هي الإبرة .

٢٦٢ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَحْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ لَيْلَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُفَيْبَةِ ؛ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَهَرًا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ . وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ . وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَآخَرَ . وَزَادَ وَتَقَصَّ .

\*\*\*

٢٦٣ - (١٦٣) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فُرِحَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ . فَتَزَلَّ جِبْرِيلُ ﷺ . فَفَرَّجَ صَدْرِي . ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ . ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي . ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَّجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ . فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِخَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا جِبْرِيلُ . قَالَ : هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ . قَالَ : فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَفَتَحَ قَالَ ، فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ <sup>(١)</sup> . وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ . قَالَ ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ صَحْكٌ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكى . قَالَ فَقَالَ : مَرَحِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ . قَالَتْ : يَا جِبْرِيلُ ! مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ﷺ . وَهَذِهِ الْأَسْوَدُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ <sup>(٢)</sup> . فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ . وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ صَحْكٌ . وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكى . قَالَتْ ثُمَّ عَرَّجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّلَاثِيَّةَ . فَقَالَ لِخَازِنِهَا : افْتَحْ . قَالَ فَقَالَ لَهَا خَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ خَازِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَفَتَحَ .

فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ آدَمَ وَإِدْرِيسَ وَعِيسَى وَمُوسَى وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . وَلَمْ يُنَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ . غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) (أسودة) جمع سواد . كقذال وأقذلة ، وسنام وأسنمة ، وزمان وأزمنة . ونجم الأسود على أسود . وقال

أهل اللغة : السواد الشخص . وقيل : السواد الجماعات .

(٢) (نسم بنيه) (الواحدة نسمة) . قال الخطابي وغيره : هي نفس الإنسان . والمراد أرواح بني آدم .

فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا . وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . قَالَ فَلَمَّا مَرَّ جَبْرِيْلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ ثُمَّ مَرَّ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . قَالَ ثُمَّ مَرَزْتُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . قَالَ ثُمَّ مَرَزْتُ بِعِيسَى . فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ . قَالَ : ثُمَّ مَرَزْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : مَرَحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى <sup>(١)</sup> أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ <sup>(٢)</sup> » . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ أُمَّتِي حَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : مَاذَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ حَمْسِينَ صَلَاةً . قَالَ لِي مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَرَا جِعَ رَبُّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جِعْتُ رَبِّي فَوَضَعَ شَطْرَهَا . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : رَا جِعَ رَبُّكَ . فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ . قَالَ فَرَا جِعْتُ رَبِّي . فَقَالَ : هِيَ حَمْسٌ وَهِيَ حَمْسُونَ . لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى . فَقَالَ : رَا جِعَ رَبُّكَ . فَقُلْتُ : قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . قَالَ ثُمَّ انْطَلَقَ بِي جَبْرِيْلُ حَتَّى نَأْتَى سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى . فَمَشَيْهَا أَلْوَانًا لَا أَذْرِي مَا هِيَ . قَالَ : ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ <sup>(٣)</sup> الْوُؤُلُوْ . وَإِذَا تُرَاهِمَا الْمِسْكُ » .

\*\*\*

٢٦٤ - (١٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ

(١) (ظهرت لمستوى) ظهرت : علوت . والمستوى ، قال الخطابي : أراد به الصعد . وقيل : السكان .

(٢) (صريف الأقلام) تصويتها حال الكتابة . قال الخطابي : هو صوت ماتكته اللامكة من أفضية الله تعالى

ووخيه وما يسخونه من اللوح المحفوظ .

(٣) (جنابد) هي القباب . واحدها جُنْبُدَةٌ .

ابن مالك . (لعله قال) عن مالك بن صعفمة (رجل من قومه) قال : قال نبي الله ﷺ « بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلا يقول : أحد الثلاثة بين الرجلين . فأتيت فأنطقت بي . فأتيت بطست من ذهب فيها من ماء زمزم . فشرح صدري إلى كذا وكذا . (قال قتادة : فقلت للذي معي : ما يعني ؟ قال : إلى أسفل بطنه) فاستخرج قلبي . فمسل بماء زمزم . ثم أعيد مكانه . ثم حشي إيماناً وحكمة . ثم أتيت بدابة أبيض يشاء له البراق . فوق الحمار ودون البغل . يقع خطوه عند أقصى طرفه . فحملت عليه . ثم انطلقنا حتى أتينا السماء الدنيا . فاستفتح جبريل ﷺ . فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد ﷺ . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : نعم . قال : ففتح لنا . وقال : مرحباً به . ولنعم المجيء جاء<sup>(١)</sup> . قال : فأتينا على آدم ﷺ . وساق الحديث بقصته . وذكر أنه أتى في السماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السلام . وفي الثالثة يوسف . وفي الرابعة إدريس . وفي الخامسة هرون صلى الله عليهم وسلم قال : ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السادسة . فأتيت على موسى عليه السلام فسلمت عليه . فقال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . فلما جاوزته بكى . فنودي : ما يسئلك ؟ قال : رب ! هذا غلام بعثته بعدي . يدخل من أمته الجنة أكثر مما يدخل من أمتي . قال : ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة . فأتيت على إبراهيم . وقال في الحديث : وحدث نبي الله ﷺ أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظهران ونهران باطنان « فقلت : يا جبريل ! ما هذه الأنهار ؟ قال : أمّا النهران الباطنان فنهران في الجنة . وأمّا الظهران فالنيل والفرات . ثم رفع لي البيت المعمور . فقلت : يا جبريل ! ما هذا ؟ قال : هذا البيت المعمور . يدخله كل يوم سبعون ألف ملك . إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم<sup>(٢)</sup> . ثم أتيت بإنا من أحد هما حمر والأخر لبن . فمرصاً على .

(١) (ولنعم المجيء جاء) قيل : فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة . والمعنى : نعم المجيء الذي جاء .

(٢) (آخر ما عليهم) قال صاحب المطالع الأنوار : روينا آخر ما عليهم ، برفع الراء ونصبها : فالنصب على الظرف

والرفع على تقدير : ذلك آخر ما عليهم من دخول . قال : والرفع أوجه .

فَاخْتَرْتُ اللَّبْنَ . قَقِيلٌ : أَصَبْتُ . أَصَابَ اللَّهُ بِكَ<sup>(١)</sup> . أَمْتُكَ عَلَى الْفِطْرَةِ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ فَرِصَتْ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً » ثُمَّ ذَكَرَ فِصْنَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ .

\*\*\*

٢٦٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « فَاذْكُرْ نَحْوَهُ . وَزَادَ فِيهِ « فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . فَشَقُّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى مِرَاقِ الْبَطْنِ<sup>(٣)</sup> . فَغَسَلَ بِهَا زَمْرَمَ . ثُمَّ مَلَأْتُ حِكْمَةً وَإِيمَانًا » .

\*\*\*

٢٦٦ - (١٦٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طَوَالَ<sup>(٤)</sup> . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ<sup>(٥)</sup> » . وَقَالَ « عَيْسَى جَمْدُ<sup>(٦)</sup> مَرْبُوعٌ<sup>(٧)</sup> » وَذَكَرَ مَالِكًا خَارِنَ جَهَّمَ وَذَكَرَ الدَّجَالَ .

\*\*\*

٢٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ (ابْنُ عَبَّاسٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . رَجُلٌ آدَمُ طَوَالَ<sup>(٤)</sup> جَمْدُ<sup>(٦)</sup> . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ<sup>(٥)</sup> .

(١) (أصبت أصاب الله بك) أي أصبت الفطرة . ومعنى أصاب الله بك أي أراد بك الفطرة والخير والفضل . وقد جاء أصاب بمعنى أراد . قال الله تعالى : فسخرنا له الريح نجرى بأمره رخاء حيث أصاب . أي حيث أراد .

(٢) (أمتك على الفطرة) معناه إنهم أتباعك ، وقد أصبت الفطرة ، فهم يكونون عليها .

(٣) (إلى مِرَاقِ الْبَطْنِ) هو ما سفل من البطن ورق من جلده . قال الجوهري : لا واحد له .

(٤) (طوال) معناه طويل . وماه لنتان .

(٥) (شَنْوَةَ) قبيلة معروفة . قال الجوهري الشنوة التفرز وهو التباعد من الأديان . ومنه أزد شنوءة وهم حتى

من اليمن .

(٦) (جمد) قال العلماء : المراد بالجمد هنا جمود الجسم وهو اجتماعه واكتنازه ، وليس المراد جمودة الشمر .

(٧) (مربوع) قال أهل اللغة : هو الرجل بين الرجلين في القامة ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير الخفي .

وَرَأَيْتُ عَيْسَى بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ . إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ . سَبَطَ الرَّأْسِ <sup>(١)</sup> . وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالذَّجَالَ . فِي آيَاتِ آرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ . فَلَا تَكُنْ فِي مَرِيَّةٍ مِنْ لِقَائِهِ [ ٣٢ / السجدة / آية ٢٣ ] .  
قَالَ : كَانَ قَتَادَةَ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَدَ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ .

\*\*\*

٢٦٨ - (١٦٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْرَقِ فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : هَذَا وَادِي الْأَزْرَقِ . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَابِطًا مِنَ الثَّنِيَّةِ وَلَهُ جُورٌ <sup>(٢)</sup> إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ » ثُمَّ أَتَى عَلَى ثَنِيَّةٍ هَرَشَى <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : ثَنِيَّةُ هَرَشَى . قَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَمْدَةٍ <sup>(٤)</sup> عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . خِطَامُ نَاقَتِهِ خَلْبَةٌ <sup>(٥)</sup> . وَهُوَ يَلْبِي » .

قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ : قَالَ هُشَيْمٌ : يَعْنِي لِيْفَا .

\*\*\*

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَمَرَرْنَا بِوَادٍ . فَقَالَ « أَيُّ وَادٍ هَذَا ؟ » فَقَالُوا : وَادِي الْأَزْرَقِ . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ( فَذَكَرَ مِنْ لَوْنِهِ وَسَعْرِهِ شَيْئًا لَمْ يَحْفَظْهُ دَاوُدُ ) وَأَصِمًا إصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ . لَهُ جُورٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ . مَارًا بِهَذَا الْوَادِي » قَالَ « ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا

- (١) (سبط الرأس) بفتح الباء وكسرها ، لنتان مشهورتان . ويجوز إسكان الباء مع كسر السين وفتحها ، على التخفيف قال أهل اللغة : الشعر السبط هو المسترسل ليس فيه تكسر . ويقال في الفحل منه : سبط شعره يسبط سبطاً .
- (٢) (وله جور) الجوار رفع الصوت .
- (٣) (هرشى) جبل قرب الجحفة .
- (٤) (على ناقة حمراء جمدة) أى مكتنزة اللحم .
- (٥) (خطام ناقته خلبة) الخطام هو الجبل الذى يقاد به البعير ، يجعل على خطمه . وخلبة بإسكان اللام وضمها ، هو الليف .

عَلَى ثَنِيَّةٍ . فَقَالَ « أَيُّ ثَنِيَّةٍ هَذِهِ ؟ » قَالُوا : هَرَشَى أَوْ لَيْفَتٌ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُوسُفَ عَلَى نَاقَةِ حَمْرَاءَ . عَلَيْهِ جَبَّةٌ صُوفٍ . خِطَامٌ نَاقَتِهِ لَيْفٌ خُلْبِيَّةٌ <sup>(٢)</sup> . مَارًا بِهَذَا الْوَادِي مُلَيًّا » .

\*\*\*

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرُوا الدَّجَالَ . فَقَالَ <sup>(٣)</sup> : إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمْ أَسْمَعُهُ قَالًا ذَلِكَ . وَلَكِنَّهُ قَالَ « أَمَّا إِبْرَاهِيمُ ، فَانظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ . وَأَمَّا مُوسَى ، فَارْجُلُ آدَمَ جَمَدٌ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٌ بِخُلْبِيَّةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا أَحْدَرَ <sup>(٤)</sup> فِي الْوَادِي يُلَبِّي » .

\*\*\*

٢٧١ - (١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ . فَإِذَا مُوسَى ضَرَبُ <sup>(٥)</sup> مِنَ الرِّجَالِ . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . وَرَأَيْتُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ . وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ ( يَعْنِي نَفْسَهُ ) وَرَأَيْتُ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دَحِيهَةً . ( وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ ) دَحِيهَةٌ ابْنُ خَلِيفَةَ » .

\*\*\*

(١) ( لفت ) قال ابن الأثير : ثنية لفت هي بين مكة والمدينة . واختلف في ضبط الفاء فسكنت وفتحت . ومهم من كسر اللام مع السكون .  
(٢) ( ليف خلبية ) روى بقنوين ليف وروى بإضافته إلى خلبة . فمن نون جمل خلية بدلاً أو عطف بيان .  
(٣) ( فقال ) أي قائل من الحاضرين .  
(٤) ( إذا أحدر ) كذا هو في الأصول كلها ، إذا ، بالألف بعد الدال . وهو صحيح . إذ لا فرق بين إذا و إذ هنا ، لأنه وصف حاله حين أحداره فيما مضى .

(٥) ( ضرب ) قال القاضي عياض : هو الرجل بين الرجلين ، في كثرة اللحم وقلته . قال النووي : قال أهل اللغة : الضرب هو الرجل الخفيف اللحم . كذا قاله ابن السكيت في الإصلاح ، وصاحب الجمل والزيدي والجوهري وآخرون لا يمحسون .

٢٧٢ - (١٦٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حِينَ أُسْرِيَ بِي لَقِيتُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (فَنَمَّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رَجُلٌ (حَسْبَتْهُ قَالَ) مُضْطَرَبٌ <sup>(١)</sup> . رَجُلُ الرَّأْسِ <sup>(٢)</sup> . كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَ . قَالَ ، وَلَقِيتُ عَيْسَى (فَنَمَّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ) فَإِذَا رُبْعَةٌ أَمْحَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ <sup>(٣)</sup> » (يَعْنِي حَمَامًا) قَالَ ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ . وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِي بِهِ . قَالَ ، فَأُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْرٌ . فَقِيلَ لِي : خُذْ أُيْهُمَا شَيْئًا . فَأَخَذْتُ اللَّابَنَ فَشَمَرْتُهُ . فَقَالَ : هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ . أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ » .

\*\*

### (٧٥) باب ذكر المسج بن مريم والمسج الرجال

٢٧٣ - (١٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي لَيْلَةً عِنْدَ الْكَمْبَةِ <sup>(١)</sup> . قَرَأْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنْ آدَمِ الرَّجَالِ <sup>(٢)</sup> . لَهُ لَمَّةٌ <sup>(٣)</sup> كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ مِنَ اللَّمَمِ . قَدْ رَجَلَهَا <sup>(٤)</sup> فَعِنِّي تَقَطَّرُ مَاءٌ <sup>(٥)</sup> . مُتَّكِنًا

(١) (مضطرب) هو مفضل من الضرب . صرح به ابن الأثير في النهاية .

(٢) (رجل الرأس) أي رجل الشعر . وسيأتي معناه قريباً .

(٣) (فإذا رُبِعَةً أَمْحَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ) أما الرُبْعَةُ فيقال : رجل رُبْعَةٌ ومرنوع أي بين الطويل والقصير . وأما الدِيْمَاسُ فقال الجوهري في صحاحه في هذا الحديث : قوله خرج من دِيْمَاسٍ ، يعني في نضارته وكثرة ماء وجهه كأنه خرج من كَنْ . لأنه قال في وصفه : كأن رأسه يقطر ماءً .

(٤) (عند الكمبة) سميت كمة لارتفاعها وتربها . وكل بيت مربع عند العرب فهو كمة . وقيل : سميت كمة لاستدارتها وعلوها . ومنه كعب الرجل . ومنه كعب تدي المرأة ، إذا علا واستدار .

(٥) (آدم كأحسن ما أنت رآه من آدم الرجال) الأدم جمع آدم . كحمر وأحمر ، وزنا ومعنى .

(٦) (له لمة) وجهها لم ، كقربة وقرب . قال الجوهري : ويجمع على لِمَامٍ . وهو الشعر المتدلى الذي جاوز شحمة الأذنين . فإذا بلغ المنكبين فهو جَمَّةٌ .

(٧) (قد رجَلَهَا) معناه سرحها بمشط ، مع ماء أو غيره .

(٨) (فَعِنِّي تَقَطَّرُ مَاءٌ) قال القاضى عياض : يحتمل أن يسكون على ظاهره . أي يقطر بالماء الذي رجَلَهَا به لقرب =

عَلَى رَجُلَيْنِ (أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ<sup>(١)</sup>) يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ  
ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعِدٍ قَطَطٍ<sup>(٢)</sup> . أَعُورِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى . كَأَنَّهَا عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ<sup>(٣)</sup> . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟  
قِيلَ : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ ..

\*\*\*

٢٧٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَاضٍ) عَنْ مُوسَى  
(وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ) عَنْ نَافِعِ هَالٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا ، بَيْنَ ظَهْرِي النَّاسَ ،  
الْمَسِيحُ الدَّجَالُ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعُورَ . إِلَّا إِنْ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ أَعُورٌ عَيْنِ الْيُمْنَى<sup>(٤)</sup> .  
كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ » قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكُمَيْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ  
آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ . تَضْرِبُ لِمَتُهُ بَيْنَ مَنْكِبَيْهِ . رَجُلٌ الشَّعْرُ . يَقَطُرُ رَأْسُهُ مَاءً .  
وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ . وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ  
ابْنُ مَرْيَمَ . وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا جَعِدًا قَطَطًا . أَعُورَ عَيْنِ الْيُمْنَى . كَأَشْبَهَ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنِ .  
وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكِبَيْ رَجُلَيْنِ . يَطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ . »

\*\*\*

= ترجمه . وإلى هذا نحو القاضي الباجي . قال القاضي عياض : ومعناه عندي أن يكون ذلك عبارة عن نضارته وحسنه ؛  
واستعارة لجماله .

(١) (على عواتق رجلين) جمع عاتق . قال أهل اللغة : هو ما بين المنكب والعنق . وفيه لفتان التذكير والتأنيث ،  
والتذكير أفصح وأشهر .

(٢) (جمد قَطَطٌ) قال المروزي : الجمعد في صفات الرجال ، يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان ذما فله معنيان .  
أحدهما القصير المتردد ، والآخر البخيل . يقال : رجل اليدين وجمد الأصابع أي بخيل . وإذا كان مدحا فله أيضا معنيان .  
أحدهما أن يكون معناه شديد الخلق والآخر يكون شعره جمدا غير سبط . فيكون مدحا لأن السبوط أكثرها في شعور  
العجم . وقال : الجمعد في صفة الدجال ذم . وفي صفة عيسى عليه السلام مدح . أما القَطَطُ فقد قال القاضي عياض : رويته  
بفتح الطاء الأولى وبكسرهما . وهو شديد الجمودة .

(٣) (طافية) معناها ناتئة تتوجه العنق من بين أحواتها . أريد بها جحوظ عينه الواحدة .

(٤) (أعور عين اليمنى) كذا بالإضافة على ظاهره ، عند الكوفيين . ويقدر فيه محذوف عند البصريين . فالتقدير

أعور عين صفحة وجهه اليمنى .

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ عِنْدَ الْكَعْبَةِ رَجُلًا آدَمَ سَبَطَ الرَّأْسِ . وَاضْعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ . يَسْكُبُ رَأْسُهُ (أَوْ يَقْطُرُ رَأْسُهُ) . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ ، أَوِ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ (لَا نَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَ ) وَرَأَيْتُ وَرَاءَهُ رَجُلًا أَحْمَرَ . جَعَدَ الرَّأْسِ . أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى . أَشْبَهُهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنَ قَطَنِ . فَسَأَلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ » .

\*\*\*

٢٧٦ - (١٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا كَذَّبَ بَنِي قُرَيْشٍ . قُمْتُ فِي الْحَجْرِ فَجَلَا اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ <sup>(١)</sup> . فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

\*\*\*

٢٧٧ - (١٧١) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ . فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ . بَيْنَ رَجُلَيْنِ . يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً <sup>(٢)</sup> (أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً <sup>(٣)</sup>) قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ . ثُمَّ ذَهَبَتْ التَّفْتِ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرٌ . جَسِيمٌ . جَعَدَ الرَّأْسِ . أَعْوَرَ الْعَيْنِ . كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْنَةٌ طَافِيَةٌ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الدَّجَالُ . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنَ قَطَنِ » .

\*\*\*

٢٧٨ - (١٧٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْثَرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ :

(١) جلا الله لي بيت المقدس) روى بتشديد اللام وتخفيفها . وما ظاهران . ومعناه كشف وأظهر .

(٢) ينطف رأسه ماء) يقال : نطف ينطف ، معناه يقطر ويسيل .

(٣) يهراق) معناه ينصب . والهراق في هراق بدل من همزة أراق . يقال : هراقه ، والأصل هرقه وزان دحرجه .

ولهذا تفتح الماء من المضارع .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ . وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ . فَسَأَلْتَنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ  
الْمَقْدِسِ لَمْ أَتَيْتَهَا»<sup>(١)</sup> . فَكُرِبَتْ كُرْبَةً مَا كُرِبَتْ مِثْلَهُ قَطُ<sup>(٢)</sup> . قَالَ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ . مَا يَسْأَلُونِي  
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ . وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي فَأِذَا رَجُلٌ ضَرَبُ  
جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . وَإِذَا عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةَ  
ابْنَ مَسْعُودٍ التَّقِيَّ . وَإِذَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي . أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ (بِئْسَى نَفْسُهُ)  
فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَتَمَّتْهُمْ . فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ .  
فَأَلْتَفْتُ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ .

\*\*

## باب في ذكر سريرة النبي

٢٧٩ - (١٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ .  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ . وَالْفَاظُ مِنْهُمُ مُتَّفَارِقَةٌ . قَالَ ابْنُ عُثْمَانَ :  
حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ ، عَنْ مَرْثَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَمَّا  
أَسْرَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَيْتُهُ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى . وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ . إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُعْرَجُ بِهِ  
مِنَ الْأَرْضِ . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا . فَيُقْبَضُ مِنْهَا . إِذْ يَنْشَى السِّدْرَةَ  
مَا يَنْشَى [٥٣/النجم/١٦٤١] . قَالَ : فَرَأَسْتُ مِنْ ذَهَبٍ<sup>(٣)</sup> . قَالَ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا : أَعْطَى  
الصَّلَوَاتِ الْخُمْسَ . وَأَعْطَى خَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . وَغَفَرَ ، لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا ، الْمُتَّحِمَاتِ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

- (١) (لم أتيتها) أي لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي بأمر منها .
- (٢) (فكربت كربة ما كربت مثله قط) الضمير في مثله يعود على معنى الكربة ، وهو الكرب أو النعم أو المم  
أو الشيء . قال الجوهرى : الكربة النعم الذى يأخذ بالنفس . وكذلك الكرب . وكربه النعم إذا اشتد عليه .
- (٣) (فراش من ذهب) الفراش دويبة ذات جناحين تهافت في ضوء السراج . واحدها فراشة .
- (٤) (المتحيمات) معناه القلوب العظام الكبار التي تهلك أصحابها وتوردهم النار وتتحممهم إياها . والمتحيم: الرقوع  
في المهلك . ومعنى الكلام : من مات من هذه الأمة غير مشرك بالله غفر له المتحيمات .

٢٨٠ - (١٧٤) وحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادٌ (وَهُوَ ابْنُ الْعَوَامِ) حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى [٥٣/النجم/ الآية ٩] قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْمُودٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

\*\*\*

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زُرِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/ الآية ١١] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

\*\*\*

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ . سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٨] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ ، لَهُ سِتْمَانَةَ جَنَاحٍ .

\*\*\*

(٧٧) باب معنى قول الله عز وجل : ولقد رآه نزلة أخرى ،

وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الإسراء ؟

٢٨٣ - (١٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَى جِبْرِيلَ .

\*\*\*

٢٨٤ - (١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : رَأَاهُ بِقَلْبِهِ .

\*\*\*

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَصَنِ أَبِي جَهْمَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى [٥٣/النجم/ الآية ١١] وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٣/النجم/ الآية ١٣] قَالَ : رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ .

\*\*\*

٢٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا أَبُو جَهْمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٢٨٧ - (١٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ دَاوُدَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ مَسْرُوقٍ؛ قَالَ: كُنْتُ مُتَّكِئًا عِنْدَ مَائِشَةَ . فَقَالَتْ: يَا أَبَا مَائِشَةَ! ثَلَاثٌ مِنْ تَكَلُّمٍ وَوَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ<sup>(١)</sup>. قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. قَالَ وَكُنْتُ مُتَّكِئًا فَجَلَسْتُ. فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْظِرِيْنِي<sup>(٢)</sup> وَلَا تَعْجَلِيْنِي. أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَقَدْ رَأَاهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ [٨١/التكوير/الآية ٢٣] وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى [٥٢/الحج/الآية ١٣] فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيْلُ. لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ مَا تَبَيَّنَ الْمَرْتَبَتَيْنِ. رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ. سَادَا عَظْمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup>» فَقَالَتْ: أَوْلَمْ نَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ [٦/الأنعام/آية ١٠٢] أَوْلَمْ نَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِلَاذِيهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ [٤٢/النور/الآية ٥١] قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ [٥/الأنعام/الآية ٦٧] قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدِّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ. وَاللَّهُ يَقُولُ: قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ [٢٧/البقر/الآية ٦٥].

\*\*\*

- (١) (أعظم على الله الفرية) هي الكذب. يقال: فرى الشيء يفره فرياً، وافتراه يفتريه افتراءً، إذا اختلقه. وجمع الفرية فري.
- (٢) (أنظريني) من الإنظار وهو التأخير والإمهال.
- (٣) (سادا عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض) هكذا هو في الأصول: ما بين السماء إلى الأرض، وهو صحيح. وأما عظم خلقه فضبط على وجهين: أحدهما عظم بضم العين وسكون الظاء. والثاني عظم بكسر العين وفتح الظاء. وكلاهما صحيح.

٢٨٨ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الوهاب . حدثنا داود ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن عبيدة . وزاد : قالت : ولو كان محمد ﷺ كاتباً شيئاً مما أنزل عليه لكم هذه الآية : وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنعمت عليه أمسك عليك زوجك واتق الله وتخني في نفسك ما الله مبديه وتختي الناس والله أحق أن تخشاه [٢٣/أحزاب/٢٧٤].

\*\*\*

٢٨٩ - (...) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن الشعبي ، عن مسروق ؛ قال : سألت عائشة : هل رأى محمد ﷺ ربه ؟ فقالت : سبحان الله ! لقد قف شعري <sup>(١)</sup> لما قلت . وساق الحديث بقية . وحديث داود أتم وأطول .

\*\*\*

٢٩٠ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبو أسامة . حدثنا زكرياء عن ابن أشوع ، عن عامر ، عن مسروق ؛ قال قلت لعائشة : فأين قوله : ثم دنا فتدلى <sup>(٢)</sup> فكان قاب قوسين أو أدنى <sup>(٣)</sup> فأوحى

(١) (سبحان الله لقد قف شعري) قولها : سبحان الله! معناه التمجيد من جهل مثل هذا . وكأنها تقول : كيف يخفى عليك مثل هذا . ولقظة سبحان الله لإرادة التمجيد كثيرة في الحديث وكلام العرب . كقوله ﷺ : سبحان الله! تطهرى بها . وسبحان الله! السلم لا ينحس . وقول الصحابة : سبحان الله! يا رسول الله . ومن ذكره من النحويين أنها من ألفاظ التمجيد أبو بكر بن السراج وغيره . وكذلك يقولون في التمجيد : لا إله إلا الله . أما قولها : قف شعري فمعناه قف شعري من الفزع لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال . قال ابن الأعرابي : تقول العرب عند إنكار الشيء : قف شعري واقشعر جلدي واتخامت نفسي . وقال النضر بن شميل : القفة كهيمة القشعريرة وأصله التقبض والاجتماع لأن الجلد يتقبض عند الفزع والاستهوال فيقوم الشعر لذلك . وبذلك سميت القفة التي هي الزنبيل ، لاجتماعها ولما يجتمع فيها .

(٢) (ثم دنا فتدلى) قال الإمام أبو الحسن الواحدى : معنى التدلى الامتداد إلى جهة السفلى ، هكذا هو في الأصل ثم استعمل في القرب من الملوك . هذا قول الفراء . وقال صاحب النظم : هذا على التقديم والتأخير لأن المعنى ثم تدلى فدنا . لأن التدلى سبب الدنو . قال ابن الأعرابي : تدلى إذا قرب بعد علو . قال الكلبي : المعنى دنا جبريل من محمد ﷺ بقرب منه . وقال الحسن وقتادة : ثم دنا جبريل ، بعد استوائه في الأفق الأعلى ، من الأرض فنزل إلى النبي ﷺ .

(٣) (فكان قاب قوسين أو أدنى) القاب ما بين القبضة والسية . ولكل قوس قبان . والقاب في اللغة أيضا : القدر . وهذا هو المراد بالآية عند جميع المفسرين . والمراد القوس التي يرمى عنها ، وهى القوس العربية . وخصت بالذكر على مادتهم . وذهب جماعة إلى أن المراد بالقوس الذراع . وعلى هذا معنى القوس ما يقاس به الشيء ، أى بذراع .

إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى [٥٣/الجم/الآية ٩-١١] قَالَتْ : إِنَّمَا ذَلِكَ جَبْرِيْلُ ﷺ . كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ .  
وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ .

\* \*

(٧٨) باب في قوله عليه السلام: نور أنى أراه، وفي قوله: رأيت نوراً

٢٩١ - (١٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ ؟ قَالَ « نُوْرٌ أَنْى  
أَرَاهُ <sup>(١)</sup> » .

\* \* \*

٢٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ  
الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ :  
لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ  
رَبَّكَ ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ : قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ « رَأَيْتُ نُورًا <sup>(٢)</sup> » .

\* \*

(٧٩) باب في قوله عليه السلام: به الله لا ينام، وفي قوله: مجابهة النور

لو كلف لأمر من سمحت وجهه ما انتهى إليه بصره من خلق

٢٩٣ - (١٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ .

- (١) (نور أنى أراه) هكذا رواه جميع الرواة في جميع الأصول والروايات . ومعناه : حجاب النور فكيف أراه ؟  
قال الإمام أبو عبد الله المازري رحمه الله ؟ الضمير في أراه عائدة على الله سبحانه وتعالى . ومعناه : أن النور منتهى من الرؤية  
كما جرت العادة بإغشاء الأنوار الأبصار ، ومنعها من إدراك ما حالت بين الرأى وبينه .
- (٢) (رأيت نوراً) معناه رأيت النور ، فحسب . ولم أر غيره .

فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ <sup>(١)</sup> . يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ <sup>(٢)</sup> . يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ . وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ <sup>(٣)</sup> . حِجَابُهُ النُّورُ . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ : النَّارُ) لَوْ كَشَفَهُ لَأَحْرَقَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ <sup>(٤)</sup> » . (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا) .

\*\*\*

٢٩٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مِنْ خَلْقِهِ » وَقَالَ : حِجَابُهُ النُّورُ .

\*\*\*

٢٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ . يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ . وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ . وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ » .

\*\*\*

- (١) (لا ينام ولا ينبغي له أن ينام) معناه أنه سبحانه وتعالى لا ينام وأنه يستحيل في حقه النوم . فإن النوم انتهاز وغلبة على العقل يسقط به الإحساس . والله تعالى منزّه عن ذلك وهو مستحيل في حقه جل وعلا .
- (٢) (يخفف القسط ويرفعه) قال ابن قتيبة : القسط الميزان . وسمى قسطاً لأن القسط العدل والميزان يقع العدل . والمراد أن الله تعالى يخفف الميزان ويرفعه ، بما يوزن من أعمال العباد المرتفعة ، ويوزن من أوزانهم النازلة .
- (٣) (يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل) (معناه ، والله أعلم ، يرفع إليه عمل الليل قبل عمل النهار الذي بعده . وعمل النهار قبل عمل الليل الذي بعده .
- (٤) (حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه) السبحات جمع سبحة . قال صاحب العين والهروى وجميع الشارحين للحديث من اللغويين والمحدثين : معنى سبحات وجهه نوره وجلاله وبهاؤه . أما الحجاب فأصله في اللغة النع والستر . وحقبة الحجاب إنما تكون للأجسام المحدودة ، والله تعالى منزّه عن الجسم والحد . والمراد هنا المانع من رؤيته . وسمى ذلك المانع نوراً أو ناراً لأنهما يمنعان من الإدراك في المادة لشماعهما . والمراد بالوجه الذات . والمراد بما انتهى إليه بصره من خلقه جميع المخلوقات . لأن بصره سبحانه وتعالى محيط بجميع الكائنات . ولفظة من لبيان الجنس ، لا للتبويض . والتقدير : لو أزال المانع من رؤيته ، وهو الحجاب المسمى نوراً أو ناراً ، وتبجلي خلقه ، لأحرق جلال ذاته جميع مخلوقاته .

## (٨٠) باب إنبات رؤية المؤمنين في الآخرة ربهم سبحانه وتعالى

٢٩٦ - (١٨٠) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، وَأَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ . وَاللَّهُ ظُلَّ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « جَنَّاتٍ مِنْ فِضَّةٍ . آيَاتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آيَاتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا . وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِداءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ . فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ <sup>(١)</sup> . »

\*\*\*

٢٩٧ - (١٨١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ؟ قَالَ فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ . »

\*\*\*

٢٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ تَلَاهُ ذَلِكَ الْآيَةَ : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ [١٠٠/بونس/الآية ٢٦].

\*\*

## (٨١) باب معرفة طريق الرؤية

٢٩٩ - (١٨٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه في جنة عدن) قال العلماء : كان النبي ﷺ يخاطب العرب بما يفهمونه ، ويقرب الكلام إلى أفهامهم ، ويستعمل الاستمارة وغيرها من أنواع المجاز ليقرب مقنازلها . فمعبّر ﷺ عن زوال المسانع ورفعها عن الأبصار بإزالة الرداء . وقوله : في جنة عدن ، أي الناظرون في جنة عدن . فهي ظرف للناظر .

هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ (١)؟ » قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « هَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟ » قَالُوا: لَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ (٢). » يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَمْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ. فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَمْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ. وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَمْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ. وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَمْبُدُ الطَّوَاغِيتَ (٣) الطَّوَاغِيتَ. وَتَبَقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ. هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبَّنَا. فَإِذَا جَاءَ رَبَّنَا عَرَفْنَاهُ. فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ. فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبَّنَا. فَيَتَّبِعُونَهُ. وَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ (٤). فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ (٥). وَلَا يَتَّكِلُكُمْ

(١) (هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر . وفي الرواية الأخرى هل تضامون) وروى تضارون بتشديد الراء وتخفيفها ، والتاء مضمومة فيهما . ومعنى الشدد هل تضارون غيركم في حالة الرؤية بزجة أو مخالفة في الرؤية أو غيرها لخفائه ، كأنفعلون أول ليلة من الشهر . ومعنى الخفف هل يلحقكم في رؤيته ضير ، وهو الضرر . وروى أيضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها . فن شددها فتح التاء ، ومن خففها ضم التاء . ومعنى الشدد هل تضامون وتلطفون في التوصل إلى رؤيته . ومعنى الخفف هل يلحقكم ضيم ، وهو المشقة والتعب . ومعناه لا يشبهه عليكم وترتابون فيه فيعارض بمضكم بعضا في رؤيته .

(٢) (فإنكم ترونه كذلك) معناه تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح وزوال الشك والمشقة والاختلاف .

(٣) (الطاغوت) هو جمع طاغوت . قال الليث وأبو عبيدة والكسائي وجمهير أهل اللغة : الطاغوت كل ما عبد من دون الله تعالى . قال الواحدي : الطاغوت يكون واحدا وجمعا . ويؤنث ويذكر . قال الله تعالى : يريدون أن يتحدا كورا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، فهذا في الواحد . وقال تعالى في الجمع : والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم . وقال في المؤنث : والذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها . قال في المصباح : وهو في تقدير فعلوت بفتح العين . لكن قدمت اللام موضع العين . واللام واو محركة مفتوح ما قبلها قلبت ألفا . فبقى في تقدير فعلوت ، وهو من الطغيان . قاله الزجاجي .

(٤) (ويضرب الصراط بين ظهري جهنم) معناه يمد الصراط عليها .

(٥) (فأكون أنا وأمتي أول من يجيز) معناه يكون أول من يمضي عليه ويقطعه . يقال : أجزت الوادي وجزته ،

لغتان بمعنى واحد . وقال الأصمعي : أجزته قطمته ، وجزته مشيت فيه .

يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ . وَدَعَوَى الرُّسُلُ يَوْمَئِذٍ : اللَّهُمَّ ! سَلِّمْ ، سَلِّمْ . وَفِي جَهَنَّمَ كَلَابِبُ مِثْلِ شَوْكِ السَّمْدَانِ <sup>(١)</sup> . هَلْ رَأَيْتُمُ السَّمْدَانَ ؟ « قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّمْدَانِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ مَا قَدَرُ عَظْمِهَا إِلَّا اللَّهُ . تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ . فَمِنْهُمْ الْمُؤْمِنُ بَقِيَ بِعَمَلِهِ <sup>(٢)</sup> . وَمِنْهُمْ الْمُجَازَى حَتَّى يُنَجَّى . حَتَّى إِذَا فَرَغَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ ، وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ بِرَحْمَتِهِ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، أَمَرَ الْمَلَائِكَةَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، يَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَهُ ، يَمَنْ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَيَعْرِفُونَهُمْ فِي النَّارِ . يَعْرِفُونَهُمْ بِأَمْرِ السُّجُودِ . تَأْكُلُ النَّارُ مِنْ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ . فَيُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا <sup>(٣)</sup> . فَيَصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءَ الْحَيَاةِ . فَيَنْبُتُونَ مِنْهُ <sup>(٤)</sup> كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ . وَيَبْقَى رَجُلٌ مُقْبِلٌ بَوَجْهِهِ عَلَى النَّارِ . وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ . فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوَاهَا <sup>(٦)</sup> . فَيَدْعُو اللَّهَ

(١) (وفي جهنم كلابب مثل شوك السمدان) أما الكلابب فجمع كلوب ، وهي حديدية مطوَّفة الرأس ، يعلق فيها اللحم ، وترسل في التنور . قال صاحب المطالع : هي خشبة في رأسها عقافة حديد ، وقد تكون حديدًا كلها ، ويقال لها أيضًا : كلاب . وأما السمدان فهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك من كل الجوانب .

(٢) (بقى بعمله) ذكر القاضي أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها المؤمن بقى والثاني الموثق والثالث الموثق يعني بعمله . قال القاضي : هذا أجملها ، وكذا قال صاحب المطالع : هذا الثالث هو الصواب . قال : وفي بقى ، على الوجه الأول ضبطان أحدهما بإباء الوحدة والثاني بإبواء الثنائة . قال النووي : والوجود في معظم الأصول ببلادنا هو الوجه الأول .

(٣) (قد امتحشوا) معناه : احترقوا .

(٤) (فينبتون منه) معناه ينبتون بسببه .

(٥) (كما تنبت الحبة في حمل السيل) الحبة هي بذر البقول والمشب ، تنبت في البرارى وجوانب السيول . وجمعها حَبَبٌ . وحمل السيل مجاء به السيل من طين أو غثاء ، ومعناه محمول السيل . والمراد التشبيه في سرعة النبات وحسنه وطراوته .

(٦) (قشبنى ريحها وأحرقنى ذكاؤها) قشبنى معناه ستنى وآذانى وأهلكنى . كذا قاله الجماهير من أهل اللغة والتريب . وقال الداردي : معناه غير جلدى وصورتى . وأما ذكاؤها فمعناه لهبها واشتمها وشدة وهجها . والأنهر في اللغة ذكاها مقصور . وذكر جماعات أن الد والقصر لفتان .

مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُوهُ . ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : هَلْ عَسَيْتَ <sup>(١)</sup> إِنْ فَعَلْتَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !  
 يَقُولُ : لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ . وَيُعْطِي رَبُّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ .  
 فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ . ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ .  
 يَقُولُ اللَّهُ لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ لِأَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطَيْتَكَ . وَبِكَ يَا ابْنَ آدَمَ !  
 مَا أَعْدَرَكَ ! يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! وَيَدْعُو اللَّهُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ : قَهْلَ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطَيْتَكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ !  
 يَقُولُ : لَا . وَعَزَّيْكَ ! فَيُعْطِي رَبُّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عُهُودٍ وَمَوَائِقٍ . فَيَقْدُمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا قَامَ  
 عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَهَقَتْ <sup>(٢)</sup> لَهُ الْجَنَّةُ . فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالسُّرُورِ . فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ .  
 ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ . يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ : أَلَيْسَ قَدْ أُعْطِيتَ عُهُودَكَ وَمَوَائِقَكَ  
 أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ . وَبِكَ يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا أَعْدَرَكَ ! يَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! لَا أَكُونُ أَشَقِي خَلْقِكَ .  
 فَلَا يَزَالُ يَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ . فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ مِنْهُ ، قَالَ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِذَا  
 دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ : تَمَنَّى . فَيَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَتَمَنَّى . حَتَّى إِنْ اللَّهُ لَيُذَكِّرُهُ مِنْ كَذَا وَكَذَا <sup>(٣)</sup> ، حَتَّى إِذَا  
 انْتَهَمَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ .

قَالَ عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ : وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا . حَتَّى إِذَا  
 حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ اللَّهُ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ : وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ مَعَهُ .  
 يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ : ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : أَشْهَدُ أَنِّي

(١) (هل عسيت) لنتان : بفتح السين وكسرها قال في الكشف عند قوله تعالى ( ٢٤٦/٢ ) هل عسيت إن كتب  
 عليكم القتال أن لا تقاتلوا ) : وخبر عسيت أن لا تقاتلوا . والشرط فاصل بينهما . والمعنى هل قاربتم أن لا تقاتلوا ، يعني هل  
 الأمر كما أتوقفه أنكم لا تقاتلون : أراد أن يقول : عسيت أن لا تقاتلوا ، بمعنى أتوقع حينئذ عن القتال ، فأدخل هل  
 مستفهما عما هو متوقع عنده ومظنون . وأراد بالاستفهام التقرير وتثبيت أن المتوقع كان ، وأنه سائب في توقفه .

(٢) (انفهمت) منناه انفتحت وانسعت .

(٣) (ليذكره من كذا وكذا) معناه يقول له : تمن من الشيء الفلاني ، ومن الشيء الآخر . يسعى له أجناس

حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ : ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ .  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ .

\*\*\*

٣٠٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ  
الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَطَاءُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا ؛ أَنَّ النَّاسَ  
قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمَثَلٍ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ  
ابْنِ سَعْدٍ .

\*\*\*

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ :  
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا ؛ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَدْنَى  
مَعْمَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّ . فَيَتَمَنَّى وَيَتَمَنَّى . فَيَقُولُ لَهُ : هَلْ تَمَنَّيْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ .  
فَيَقُولُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » .

\*\*\*

٣٠٢ - (١٨٣) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ  
عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى  
رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ » . قَالَ « هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ بِالظَّهِيرَةِ صَحْوًا  
لَيْسَ مَعَهَا سَحَابٌ ؟ وَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ صَحْوًا لَيْسَ فِيهَا سَحَابٌ ؟ » قَالُوا : لَا .  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ  
أَحَدِهِمَا <sup>(١)</sup> . إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أُذُنٌ مُوَدَّنٌ لِيَتَّبِعَ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . فَلَا يَبْقَى أَحَدٌ ، كَانَ يَعْبُدُ  
غَيْرَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ مِنَ الْأَصْنَامِ وَالْأَنْصَابِ ، إِلَّا يَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ

(١) (ماتضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما) معناه لانضارون أصلا كما

لانضارون في رؤيتهما أصلا .

مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ . وَغَيْرِ أَهْلِ الْكِتَابِ <sup>(١)</sup> . فَيُدْعَى الْيَهُودُ فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ عَزْرَبَ بْنَ اللَّهِ . فَيُقَالُ : كَذَبْتُمْ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَمَاذَا تَبْعُونَ ؟ قَالُوا : عَطِشْنَا . يَا رَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . فَيُسَارُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى النَّارِ كَأَنَّهَا سَرَابٌ <sup>(٢)</sup> يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَنْسَاقُطُونَ فِي النَّارِ . ثُمَّ يُدْعَى النَّصَارَى . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ بْنَ اللَّهِ . فَيُقَالُ لَهُمْ : كَذَبْتُمْ . مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ صَاحِبَةٍ وَلَا وَلَدٍ . فَيُقَالُ لَهُمْ : مَاذَا تَبْعُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : عَطِشْنَا . يَا رَبَّنَا ! فَاسْقِنَا . قَالَ فَيُسَارُ إِلَيْهِمْ : أَلَا تَرِدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ <sup>(٣)</sup> يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا . فَيَنْسَاقُطُونَ فِي النَّارِ . حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ بَرٍّ وَفَاجِرٍ ، أَتَاهُمْ رَبُّ الْعَالَمِينَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فِي أَدْنَى صُورَةٍ مِنَ اللَّيْلِ رَأَوْهُ فِيهَا . قَالَ : فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ تَتَّبِعُ كُلُّ أُمَّةٍ مَا كَانَتْ تَعْبُدُ . قَالُوا : يَا رَبَّنَا ! فَارْقِنَا النَّاسَ فِي الدُّنْيَا أَفْقَرًا مَا كُنَّا إِلَيْهِمْ <sup>(٤)</sup> وَلَمْ نُصَاحِبْهُمْ . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعْمُذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . لَأَنْشُرُكَ بِاللَّهِ شَيْئًا (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا) حَتَّى إِنْ بَعْضُهُمْ لِيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ <sup>(٥)</sup> . فَيَقُولُ : هَلْ يَنْتَظِرُكُمْ وَيَبْنِي آيَةً فَتَعْرِفُونَهُ بِهَا ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ . فَيُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ <sup>(٦)</sup> . فَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِهِ إِلَّا أَدْنَى اللَّهِ لَهُ بِالْجُودِ . وَلَا يَبْقَى مِنْ كَانَ يَسْجُدُ اتِّقَاءَ وَرِيَاءَ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ

(١) (وغير أهل الكتاب) معناه بقاياهم . جمع غار .

(٢) (كأنها سراب) السراب ما يترادى للناس في الأرض القفر والقاع المستوى وسط النهار في الحر الشديد لأمما

مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاء لم يجده شيئاً .

(٣) (يحطم بعضها بعضاً) معناه لشدة اتقادها وتلاطم أمواج لها . والحطم الكسر والإهلاك . والحطمة اسم من

أسماء النار لكونها تحطم ما يليق فيها .

(٤) (فارقتنا الناس في الدنيا أفقر ما كنا إليهم) معنى قولهم : التضرع إلى الله تعالى في كشف هذه الشدة عنهم ، وأنهم

لزموا طاعته سبحانه وتعالى ، وفارقوا في الدنيا الناس الذين زاغوا عن طاعته سبحانه من قراباتهم وغيرهم ممن كانوا

يحتاجون في معاشهم ومصالح دنياهم إلى معاشرتهم للاتفاق بهم .

(٥) (ليكاد أن ينقلب) هكذا هو في الأصول بإثبات أن . وإثباتها مع كاد لفة . كما أن حذفها مع عسى لفة . ومعنى

ينقلب : أي يرجع عن الصواب للامتحان الشديد الذي جرى .

(٦) (فيكشف عن ساق) ضبط يكشف بفتح الياء وضمها . وهما صحيجان . وفسر ابن عباس وجهور أهل اللغة

وغريب الحديث الساق هنا بالشدة . أي يكشف عن شدة وأمر مهول .

ظَهْرُهُ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ<sup>(١)</sup>. كُلَّمَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَفَاهُ. ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُءُوسَهُمْ، وَقَدْ تَحَوَّلَ فِي صُورَتِهِ  
الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ. فَقَالَ: أَنَا رَبُّكُمْ. فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا. ثُمَّ يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ. وَتَحِلُّ  
الشَّفَاعَةُ<sup>(٢)</sup>. وَيَقُولُونَ: اللَّهُمَّ! سَلِّمْ سَلِّمْ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ « دَحْضٌ مَزَلَّةٌ<sup>(٣)</sup> »  
فِيهِ خَطَايِيفٌ وَكَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ<sup>(٤)</sup>. تَكُونُ بِنَجْدٍ فِيهَا شَوْبِنَكَةٌ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ. فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ  
كَطَرْفِ النَّيْلِ وَكَالْبُرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ وَالرَّكَابِ<sup>(٥)</sup>. فَتَنَاجٍ مُسَلِّمٌ. وَتَخْدُوشٌ  
مُرْسَلٌ. وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ<sup>(٦)</sup>. حَتَّى إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْكُمْ  
مِنْ أَحَدٍ بِأَشَدَّ مَنَاشِدَةً لِلَّهِ، فِي اسْتِقْصَاءِ الْحَقِّ<sup>(٧)</sup>، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ فِي النَّارِ.  
يَقُولُونَ: رَبَّنَا! كَانُوا يَصُومُونَ مَعَنَا وَيُصَلُّونَ وَيُحْجُونَ. فَيُقَالُ لَهُمْ: أَخْرَجُوا مِنْ عِرْقَمِ. فَتَحْرَمُ  
صُورُهُمْ عَلَى النَّارِ. فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا قَدْ أَخَذَتِ النَّارُ إِلَى نِصْفِ سَاقِيهِ وَإِلَى رُكْبَتَيْهِ. ثُمَّ يَقُولُونَ:  
رَبَّنَا! مَا بَقِيَ فِيهَا أَحَدٌ مِمَّنْ أَمَرْنَا بِهِ. فَيَقُولُ: ارْجِعُوا. فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ<sup>(٨)</sup>

(١) (طبقة واحدة) قال المروى وغيره: الطبقة تقار الظهر، أى صار قفاره واحدة كالصفحة، فلا يقدر على

السجود لله تعالى.

(٢) (ثم يضرب الجسر على جهنم وتحمل الشفاعة) الجسر، بفتح الجيم وكسرها، لنتان مشهورتان. وهو الصراط.

ومعنى تحمل الشفاعة: بكسر الحاء وقيل بضمها: أى تقع ويؤذن فيها.

(٣) (دحض مزلة) الدحض والزلزلة بمعنى واحد. وهو الموضع الذي تزل فيه الأقدام ولا تستقر. ومنه: دحضت

الشمس أى مالت. وحجة داحضة أى لا ثبات لها.

(٤) (فيها خطاطيف وكلاليب وحسك) أما الخطاطيف فجمع خطاف، بضم الخاء فى الفرد. والكلاليب بمناء.

وقد قدم بيانها. وأما الحسك فهو شوك صلب من حديد.

(٥) (وكأجاويد الخيل والركاب) من إضافة الصفة إلى الموصوف. قال فى النهاية: الأجاويد جمع أجواد، وهو جمع

جواد، وهو الجيد الجرى من المولى. والركاب أى الإبل، واحدها راحلة من غير لفظها. فهو عطف على الخيل. والخيل

جمع القرمس من غير لفظه.

(٦) (فتنائج مسلّم وتخدوش مرسل ومكدوس فى نار جهنم) معناه أنهم ثلاثة أقسام: قسم يسلم فلا يناله شئ أصلاً.

وقسم يخذش ثم يرسل فيخلص. وقسم يكرس ويلقى فيسقط فى جهنم. قال فى النهاية: وتكسد الإنسان إذا دفع من

ورائه فسقط. ويرى بالشين المعجمة، من الكدش وهو السوق الشديد. والكدش: الطرد والجرح أيضاً.

(٧) (فى استقصاء الحق) أى تحصيله من خصمه والتمددى عليه.

(٨) (من خير) قال القاضى عياض رحمه الله: قيل: معنى الخير هنا اليقين. قال: والصحيح إن معناه شئ زائد =

فَأَخْرَجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَدَرْنَا فِيهَا أَحَدًا مِمَّنْ أَمَرْنَا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرَجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَدَرْنَا فِيهَا مِمَّنْ أَمَرْنَا أَحَدًا . ثُمَّ يَقُولُ : ارْجِعُوا . فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ فَأَخْرَجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ خَلْقًا كَثِيرًا . ثُمَّ يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! لِمَ نَدَرْنَا فِيهَا خَيْرًا<sup>(١)</sup> .

وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُولُ : إِنْ لَمْ تُصَدِّقُونِي بِهَذَا الْحَدِيثِ فَأَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً بِيَضَاعِفِهَا وَيُوتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا [ ٤ / النسا / الآية ٤٠ ] « فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ . وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ . فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ<sup>(٢)</sup> فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ . قَدْ عَادُوا حَمًّا<sup>(٣)</sup> . فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهْرٍ فِي أَفْوَاهِ الْجَنَّةِ<sup>(٤)</sup> يُقَالُ لَهُ نَهْرُ الْحَيَاةِ . فَيُخْرِجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَبَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ<sup>(٥)</sup> . أَلَّا تَرَوْنَهَا تَكُونُ إِلَى الْحَجَرِ أَوْ إِلَى الشَّجَرِ . مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أَصْيْفَرُ وَأَخْيَضَرُ . وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ أَيْبَضُ<sup>(٦)</sup> ؟ »

= على مجرد الإيمان . لأن مجرد الإيمان ، الذي هو التصديق ، لا يتجزأ . وإنما يكون هذا التجزؤ لشيء زائد عليه من عمل صالح أو ذكر خفي ، أو عمل من أعمال القلب من شفقة على مسكين أو خوف من الله تعالى ، ونية صادقة .

(١) (لم ندر فيها خيرا) هكذا هو خير بإسكان الياء أى صاحب خير .

(٢) (فيقبض قبضة من النار) معناه يجمع جماعة .

(٣) (قد عادوا حمما) معنى عادوا صاروا . وليس يلزم في عاد أن يصير إلى حالة كان عليها قبل ذلك . بل معناه صاروا . أما اللحم فهو اللحم ، واحده حممة ، كطعمة .

(٤) (في أفواه الجنة) الأفواه جمع فوهة . وهو جمع سمع من العرب على غير قياس . وأفواه الأزقة والأنهار أوائلها . قال صاحب المطالع : كأن المراد في الحديث مفتتح من مسالك قصور الجنة ومنازلها .

(٥) (الحبة في حمل السيل) الحبة ، بالكسر ، بزور البقول وحب الرياحين . وقيل : هو بنت صغير نبت في الحشيش . وحمل السيل هو ما يجيئ به السيل من طين أو غثاء وغيره . فعيل بمعنى مفعول . فإذا انفقت فيه حبة واستقرت على شط مجرى السيل فإنها تنبت في يوم وليلة . فشبه بها سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليهم بعد إحراق النار لها .

(٦) (ما يكون إلى الشمس أصيغر وأخضر . وما يكون منها إلى الظل يكون أبيض) أما يكون في الموضعين الأولين فتامة . ليس لها خير . معناها ما يقع . وأصغر وأخضر مرفوعان . وأما يكون أبيض فيكون فيه ناقصة ، وأبيض منصوب وهو خبرها .

قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرَعَى بِالْبَادِيَةِ. قَالَ «فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ»<sup>(١)</sup>. يُعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ. هُوَ لَاءُ عِتْقَاءِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِمَعْرِعَةِ عَمَلِهِمْ وَلَا خَيْرَ قَدَمُوهُ. ثُمَّ يَقُولُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَمَا رَأَيْتُمُوهُ فَهُوَ لَكُمْ. فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا! أَعْطَيْنَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ. فَيَقُولُ: لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا. فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا! أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: رِضَايَ. فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا.

قَالَ مُسْلِمٌ: قَرَأْتُ عَلَى عِيسَى بْنِ حَمَادٍ زُعْبَةَ الْبَصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ: أَحَدَّثْتَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ؛ أَنْكَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ لِعِيسَى بْنِ حَمَادٍ: أَخْبَرَكَمُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْزَى رَبَّنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ؟» قُلْنَا: لَا. وَسَمِعْتُ الْحَدِيثَ حَتَّى انْقَضَى آخِرُهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ. وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: بِمَعْرِعَةِ عَمَلِهِمْ وَلَا قَدَمَ قَدَمُوهُ «فَيُقَالُ لَهُمْ: لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ مَعَهُ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ الْجِسْرَ أَدْقُ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ.  
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ «فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْطَيْنَا مَا لَمْ نَعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ».  
فَأَقَرَّ بِهِ عِيسَى بْنُ حَمَادٍ.

\*\*\*

٣٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، بِإِسْنَادِهِمَا، نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ. وَقَدْ زَادَ وَقَصَّ شَيْئًا.

\*\*

(١) (فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتم) الخواتم جمع خاتم، بفتح التاء وكسرها. قال صاحب التحرير: المراد بالخواتم هنا أشياء من ذهب أو غير ذلك تعلق في أعناقهم، علامة يُعرفون بها. قال: معناه تشبيه صفاهم وتلاهم باللؤلؤ.

(٢) (هؤلاء عتقاء الله) أي يقولون: هؤلاء عتقاء الله.

## باب إثبات النفاذ وإخراج المرمرين من النار

٣٠٤ - (١٨٤) وحدثني هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب ؛ قال : أخبرني مالك بن أنس عن عمرو بن يحيى بن عماره ؛ قال : حدثني أبي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال « يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ . يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ . وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ . ثُمَّ يَقُولُ : انظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ . فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا حَمَامًا قَدِ امْتَحَشُوا<sup>(١)</sup> . فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاءِ<sup>(٢)</sup> . فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّبِيلِ . أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً<sup>(٣)</sup> . » .

\*\*\*

٣٠٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا وهيب . ح وحدثنا حجاج ابن الشاعر . حدثنا عمرو بن عون . أخبرنا خالد ، كلاهما عن عمرو بن يحيى ، بهذا الإسناد . وقال : فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاءُ . وَلَمْ يَشْكَأ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : كَمَا تَنْبُتُ النَّثَاءُ<sup>(٤)</sup> فِي جَانِبِ السَّبِيلِ . وَفِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حِمَّةٍ<sup>(٥)</sup> أَوْ حِمْلَةٍ السَّبِيلِ .

\*\*\*

٣٠٦ - (١٨٥) وحدثني نصر بن علي الجهضمي . حدثنا بشر (يعني ابن المفضل) عن أبي مسلمة ، عن أبي نصره ، عن أبي سعيد ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « أَمَا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا ، فَإِنَّهُمْ لَا يُمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يُحْيَوْنَ . وَلَكِنْ نَأْسُ أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ (أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ) فَأَمَاتَتْهُمْ إِمَاتَةً . »

(١) امتحشوا) احترقوا .

(٢) الحياة) الحيا هو الطر . سمى حيا لأنه تحيا به الأرض . وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون وتحدث فيهم النضارة ، كما يحدث ذلك الطر في الأرض .

(٣) ملتوية) أى ملفوفة مجتمعة . وقيل : منحنية .

(٤) النثاء) هو كل ماجاء به السيل . وقيل : المراد ما احتمله السيل من البرور .

(٥) في حمة أو حملة السيل) أما الحمة فهي الطين الأسود الذي يكون في أطراف النهر . وأما الثاني فهي واحدة

الحليل ، بمعنى المحمول ، وهو النثاء الذي يحتمله السيل .

حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحَمًا، أَدْنِ بِالشَّفَاعَةِ. فَنَجَى بِهِمْ صَبَّارٌ صَبَّارٌ<sup>(١)</sup>. فَبِثُوا عَلَى<sup>(٢)</sup> أَنهَارِ الْجَنَّةِ. ثُمَّ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفِيضُوا عَلَيهِمْ. فَيَنْبُتُونَ نَبَاتَ الْجَنَّةِ تَكُونُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: كَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ.

\*\*\*  
٣٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ. إِلَى قَوْلِهِ: فِي حِمْلِ السَّيْلِ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

\*\*

## باب أمر أهل النار خروجا

٣٠٨ - (١٨٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ؛ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا، وَآخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ. رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا<sup>(٤)</sup>. فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنهَا مَلَأَى. فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنهَا مَلَأَى. فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! وَجَدْتُهَا مَلَأَى. فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا. أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا. قَالَ فَيَقُولُ: أَسْخَرُ بِي (أَوْ أَتَضَحَّكُ بِي) وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟» قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِهُهُ<sup>(٥)</sup>. قَالَ فَكَانَ يُقَالُ: ذَلِكَ أَذَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنَزَلَةٌ.

\*\*\*

(١) (صَبَّارٌ ضَائِرٌ) مَنْصُوبٌ عَلَى الْحَالِ. وَهُوَ جَمْعُ صَبَّارَةٍ بِفَتْحِ الصَّادِ وَكسرها، أَشهرها الكسر. وَيُقَالُ فِيهَا أَيْضًا: إِضْبَارَةٌ. قَالَ أَهْلُ الْفَنَاءِ: الصَّبَّارُ جَمَاعَاتٌ فِي تَفْرِقَةٍ.

(٢) (فَبِثُوا) مَعْنَاهُ قُرُّوا.

(٣) (حَبْوًا) قَالَ أَهْلُ الْفَنَاءِ: الْحَبْوُ الشَّىءُ عَلَى الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ. وَرَبَّمَا قَالُوا: عَلَى الْيَدَيْنِ وَهِيَ مَقْدَمَتُهُ.

(٤) (تَوَاجِهُهُ) قَالَ أَبُو الْبِيَّاسِ ثَلَبٌ وَجَاهِرُ الْمَلَاءِ مِنْ أَهْلِ الْفَنَاءِ وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ وَغَيْرُهُمُ: الْمُرَادُ بِالتَّوَجُّهِ هُنَا الْأَنْبِيَاءُ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ هُنَا الضَّوْاحِكُ. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهَا الْأَسْرَاسُ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْهُرُ فِي إِطْلَاقِ التَّوَجُّهِ فِي الْفَنَاءِ.

٣٠٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . والله ظلي لأبي كريب . قولا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إني لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار . رجل يخرج منها زحفا<sup>(١)</sup> . فيقال له : انطلق فدخل الجنة . قال فيذهب فيدخل الجنة . فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيقال له : أتذكر الزمان الذي كنت فيه ؟ فيقول : نعم . فيقال له : نعم . فيمتحن . فيقال له : لك الذي تمنيت وعشرة أضفاف الدنيا . قال فيقول : أتسنخري وأنت الملك ؟ » قال فلقد رأيت رسول الله ﷺ صجك حتى بدت نواجذه<sup>(٢)</sup> :

\*\*\*

٣١٠ - (١٨٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا حماد بن سلمة .

حدثنا ثابت عن أنس ، عن ابن مسعود ؛ أن رسول الله ﷺ قال : آخر من يدخل الجنة رجل . فهو يمشي مرة ويكبو<sup>(٣)</sup> مرة . وتسفمه<sup>(٤)</sup> النار مرة . فإذا ما جاوزها انفتحت إليها . فقال : تبارك الذي تجاني منك . لقد أعطاني الله شيئا ما أعطاه أحدا من الأولين والآخرين . فترفع له شجرة . فيقول : أي رب ! أذنبي من هذه الشجرة فلاستظل بظلها وأشرب من مائها . فيقول الله عز وجل : يا ابن آدم ! لم علي إن أعطيتكها سأتني غيرها . فيقول : لا . يا رب ! ويأهده أن لا يسأله غيرها . ورثه يمدد . لأنه يرى ما لا صبر له عليه<sup>(٥)</sup> . فيذنيه منها . فيستظل بظلها ويشرب من مائها . ثم ترفع له شجرة هي أحسن من الأولى . فيقول : أي رب ! أذنبي من هذه لأشرب من مائها وأستظل بظلها . لا أسألك

(١) زحفا) قال ابن دريد وغيره : هو الشئ على الاست مع إفراشه بصدده .

(٢) حتى بدت نواجذه) قال أبو العباس ثعلب وجاهر النعمان من أهل اللغة وغرب الحديث وغيرهم : المراد بالنواجذ هنا الأنياب . وقيل : المراد هنا الضواحك . وقيل : المراد بها الأضراس . وهذا هو الأشهر في إطلاق النواجذ في اللغة .

(٣) يكبو) ممناه يسقط على وجهه .

(٤) تسفمه) ممناه تضرب وجهه وتسوده وتؤثر فيه أثرا .

(٥) (ملا صبر له عليه) كذا هو في الأصول في الرنين الأولين . وأما الثالثة فوقع في أكثر الأصول : ملا صبر

له عليها . وفي بعضها : عليه . وكلاهما صحيح . ومعنى عليها أي نعمة لا صبر له عليها ، أي عنها .

غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيَقُولُ : لَمَلِي إِنْ أَدْنَيْتَكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ . لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا . ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْنَيْتَنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا . لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا ؟ قَالَ : بَلَى . يَا رَبِّ ! هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا . وَرَبُّهُ يَمْدُرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ . فَيُدْنِيهِ مِنْهَا . فَإِذَا أَذْنَاهُ مِنْهَا ، فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَدْخِلْنِيهَا . فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيئِي <sup>(١)</sup> مِنْكَ ؟ أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا وَمِثْلَهَا مَعَهَا ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ! أَلَسْتَهْزِي مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ .

فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكُ ؟ فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ ؟ قَالَ : هَكَذَا ضَحِكُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « مِنْ ضِحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ : أَلَسْتَهْزِي مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ؟ فَيَقُولُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِي مِنكَ ، وَكَفَيْتَنِي عَلَى مَا أَشَاءُ قَادِرٌ » .

\*\*

## باب أُدْنِي أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْزِلَةً فِيهَا (٨٤)

٣١١ - (١٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ رَجُلٌ نَصَرَ اللَّهَ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ . وَمِثْلُهَا شَجَرَةٌ ذَاتُ ظِلٍّ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! قَدَّمَنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونُ فِي ظِلِّهَا » . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَقُولُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَا يَصْرِيئِي مِنْكَ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ فِيهِ « وَيُذَكِّرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا . فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ : هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ » قَالَ « ثُمَّ يَدْخُلُ بَيْتَهُ فَتَدْخُلُ

(١) (ما يصريني منك) معناه ما يقطع مسناتك مني . قال أهل اللغة : الصرني هو القطع . فإن السائل متى انقطع

من السئول ، انقطع السئول منه . والمعنى أي شيء يرضيك ويقطع السؤال بيني وبينك .

عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ<sup>(١)</sup> مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ. فَقَوْلَانِ: اِحْتَدَّ لَنَا وَأَحْيَانَا لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُعْطِيَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٣١٢ - (١٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسَمِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ قَالَ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، رَوَايَةً إِنْ شَاءَ اللَّهُ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يُخْبِرُ عَنِ الْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَى الْمُنْبَرِ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ أَحْكَمٍ. وَاللَّفْظُ لَهُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ أَبِي أَيُّوبٍ. سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْمُعْبِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمُنْبَرِ. قَالَ سُفْيَانُ: رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا (أَرَاهُ ابْنَ أَيُّوبٍ) قَالَ «سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ: مَا أَذْنِي أَهْلَ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: هُوَ رَجُلٌ يُحْيِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَقَالُ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ. فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! كَيْفَ؟ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَانَهُمْ<sup>(٣)</sup>؟ فَيَقَالُ لَهُ: أَرْضِي أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكِ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا؟ فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ. فَقَالَ فِي الْخَلَامِسَةِ: رَضِيتُ، رَبِّ! فَيَقُولُ: هَذَا لَكَ وَعَشْرَةُ أَمْثَالِهِ. وَلَكَ مَا اشْتَهَيْتَ نَفْسُكَ وَلَذَّتْ عَيْنُكَ. فَيَقُولُ: رَضِيتُ، رَبِّ! قَالَ: رَبِّ! فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةٌ؟ قَالَ: أَوْلَيْتُكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ<sup>(٤)</sup> غَرَسْتُ<sup>(٥)</sup> كِرَامَتَهُمْ بِيَدِي. وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا. فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ<sup>(٦)</sup>» قَالَ وَمِصْدَاقُهُ<sup>(٧)</sup> فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ [٢٢/لجدة/آية ١٧] الْآيَةَ.

\*\*\*

- (١) (زوجتاه) هكذا ثبت في الروايات والأصول: زوجتاه، ثنية زوجة، وهي لغة صحيحة معروفة.
- (٢) (وأخذوا أخذانهم) قال القاضي: هو ما أخذوه من كرامة مولايم، وحصوله.
- (٣) (أردت) معناه اخترت واصطفت.
- (٤) (غرست) معناه اصطفتهم وتوليتهم فلا يتطرق إلى كرامتهم تغيير.
- (٥) (لم يخاطر على قلب بشر) هنا حذف اختصر للعلم به. تقديره: ولم يخاطر على قلب بشر ما أكرمهم به وأعدده لهم.
- (٦) (مصدقاه) معناه دليله وما يصدقه.

٣١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَيْمَرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَنِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا حَظًّا . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٣١٤ - (١٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمَرْوَرِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لِأَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ . وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا . رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُقَالُ : أَعْرَضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَارْقُمُوا عَنْهُ كِبَارَهَا . فَمُعْرَضٌ عَلَيْهِ صِغَارُ ذُنُوبِهِ . فَيُقَالُ : عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ، كَذَا وَكَذَا . فَيُقَالُ : لَمْ يَسْتَطِيعْ أَنْ يُنْكَرَ . وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ . فَيُقَالُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ حَسَنَةً . فَيَقُولُ : رَبِّ ! قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهْنَأَ » . فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَحِيحًا حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

\*\*\*

٣١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . مَعِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . مَعِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ؛ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٣١٦ - (١٩١) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ؛ كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحٍ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ الْوُرُودِ . فَقَالَ : نَجِيٌّ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ كَذَا وَكَذَا أَنْظِرْ أَيُّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ (١) . قَالَ

(١) (يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أي ذلك فوق الناس) هكذا وقع هذا اللفظ في جميع الأصول من صحيح مسلم . واتفق المتقدمون والمتأخرون على أنه تصحيف وتغيير واختلاط في اللفظ . قال الحافظ عبد الحق في كتابه الجمع بين الصحيحين : هذا الذي وقع في كتاب مسلم تحليط من أحد الناسخين أو كيف كان . وقال القاضي عياض : هذه صورة الحديث في جميع النسخ ، وفيه تغيير كثير وتصحيف . قال : ووصابه : نجى يوم القيامة على قوم . هكذا رواه بعض أهل الحديث . وفي كتاب ابن أبي خيثمة من طريق كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة على تل ، وأمتي على تل . وذكر الطبري في التفسير ، من حديث ابن عمر : فيرقى هو ، يعني محمداً ﷺ ، وأمتي على قوم فوق الناس . وذكر من حديث كعب بن مالك : يحشر الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتي على تل . قال القاضي : فهذا كله يبين ما تغير من الحديث . =

فَدَعَى الْأُمَّمُ بِأَوْتَانِهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ . الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ . ثُمَّ يَا تَيْنَا رَبَّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ : مَنْ تَنْظُرُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : نَنْظُرُ رَبَّنَا . فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : حَتَّى نَنْظُرَ إِلَيْكَ . فَيَجَلِي لَهُمْ يَضْحَكُ . قَالَ فَيَنْطَلِقُ بِهِمْ وَيَتَّبِعُونَهُ . وَيُعْطَى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ، مُنَافِقٌ أَوْ مُؤْمِنٌ ، نُورًا . ثُمَّ يَتَّبِعُونَهُ . وَعَلَى جَسْرِ جَهَنَّمَ كَلَالِيبٌ وَحَسَكٌ . تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ يَطْفَأُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ . ثُمَّ يَنْجُو الْمُؤْمِنُونَ . فَتَنْجُو أَوَّلَ زُرْقَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَصْوَابِ نُجْمٍ فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ كَذَلِكَ . ثُمَّ تَحِلُّ الشَّمَاعَةُ . وَيَشْفَعُونَ حَتَّى يُخْرَجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْ الْخَيْرِ مَا يَرِنُ شِعِيرَةٌ . فَيُجْمَلُونَ بِفِنَاءِ الْجَنَّةِ . وَيَحْمَلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَنْبَتُوا نَبَاتَ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ . وَيَذْهَبُ حَرَّاهُ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى يُجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةٌ أَمْثَالَهَا مَعَهَا .

\*\*\*

٣١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ صَمْرُو ، سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِأَذْنِهِ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

٣١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ : أَسَمِعْتَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّمَاعَةِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٣١٩ - (...) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا فَيْسُ بْنُ سُلَيْمٍ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ الْفَقِيرُ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ قَوْمًا يُخْرَجُونَ مِنَ النَّارِ يَحْتَرِقُونَ فِيهَا ، إِلَّا دَارَاتٍ<sup>(٢)</sup> وَجُوهِهِمْ ، حَتَّى يَدْخُلُونَ<sup>(٣)</sup> الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

= وأنه كان أظلم هذا الحرف على الراوي ، أو أمحى فمبر عنه بكذا وكذا . وفسره بقوله : أي فوق الناس . وكتب عليه : انظر . تنبيها . فجمع النقلة الكل ونسقوه على أنه من متن الحديث كما تراه .

(١) (حراة) ممناه أثر النار . والضمير في حراة يعود على المخرج من النار .

(٢) (دارات) جمع دارة ، وهي ما يحيط بالوجه من جوانبه . وممنه أن النار لا تأكل كل دارة الوجه لكونها محل السجود .

(٣) (حتى يدخلون) هكذا هرف الأصول ، حتى يدخلون بالنون ، وهو صحيح . وهي لغة سبق بيانها .

٣٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ (يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ) قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ الْقَيْسِيُّ ؛ قَالَ : كُنْتُ قَدْ شَفَعَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ <sup>(١)</sup> . فَخَرَجْنَا فِي عِصَابَةِ ذَوِي عَدَدٍ زَيْدٌ أَنْ نَحْجَّ . ثُمَّ نَخْرُجُ عَلَى النَّاسِ <sup>(٢)</sup> . قَالَ فَمَرَرْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا جَابِرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ . جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ . عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَوْتَمِيِّينَ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ! مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُونَ ؟ وَاللَّهِ يَقُولُ : إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ <sup>(٣)</sup> [٣/آن عمران/ الآية ١١٠] ، وَكَلِمًا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا [٣٢/الحدود/ الآية ٢٠] . فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ ؟ قَالَ فَقَالَ : أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ (يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ ؟) قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ ﷺ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ . قَالَ ثُمَّ نَعْتِ وَضَعِ الصَّرَاطِ وَمَرَّ النَّاسِ عَلَيْهِ . قَالَ وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ . قَالَ غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ زَعَمَ <sup>(٤)</sup> أَنْ قَوْمًا يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا . قَالَ يَعْنِي فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ السَّمَامِ <sup>(٥)</sup> . قَالَ : فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَنْتَسِلُونَ فِيهِ . فَيَخْرُجُونَ كَأَنَّهُمْ الْقِرَاطِيسُ <sup>(٥)</sup> . فَرَجَعْنَا قُلْنَا

(١) (رأى من رأى الخوارج) وهو أنهم يرون أن أصحاب الكبائر يخادون في النار، ولا يخرج منها من دخلها.

(٢) (ثم نخرج على الناس) أي مظهرين مذهب الخوارج وتدعو إليه ونحث عليه.

(٣) (زعم) زعم هنا بمعنى قال.

(٤) (عيدان السمام) هو جمع سمس، وهو هذا السمس المعروف الذي يستخرج منه الشيرج. وفي النهاية: معناه،

والله أعلم، أن السمام جمع سمس. وعيدانه نراه، إذا قامت وتركت في الشمس ليؤخذ جها، دقافا سوداء كأنها محترقة.

فشيبه بها هؤلاء. قال: وطالما تطابت هذه اللفظة وسألت عنها فلم أجدها فيها شافيا. قال: وما أشبه أن تكون اللفظة

محترقة، وربما كانت عيدان السمام، وهو خشب أسود كالأبنوس اه. وأما القاضي عياض فقال: لا يعرف معنى السمام

هنا. قال: ولعل صوابه عيدان السمام، وهو أشبه، وهو عود أسود، وقيل: هو الأبنوس. قال النووي: والختار أنه

السمس.

(٥) (كأنهم القراطيس) القراطيس جمع قراطس، بكسر القاف وضمها، لنتان. وهو الصحيفة التي يكتب فيها

شبههم بالقراطيس لشدة بياضهم، بعد اغتسلهم وزوال ما كان عليهم من السواد.

وَيُحْكُمُ! أَتُرَوْنَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ<sup>(١)</sup> عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَرَجَعْنَا. فَلَا وَاللَّهِ! مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ<sup>(٢)</sup>. أَوْ كَمَا قَالَ<sup>(٣)</sup> أَبُو نُعَيْمٍ.

\*\*\*

٣٢١ - (١٩٢) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيَعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ. فَيَلْتَفِتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ! إِذَا أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدَّنِي فِيهَا. فَيُنْجِيهِ اللَّهُ مِنْهَا».

\*\*\*

٣٢٢ - (١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَبْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ لِدَلِكِ<sup>(٤)</sup> (وَقَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: فَيَلْهَمُونَ لِدَلِكِ) فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا! قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ ﷺ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ. خَلَقَكَ اللَّهُ يَدَيْهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ. وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ. اسْتَفْعَ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَا كُمْ<sup>(٥)</sup>. فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ. فَيَسْتَجِي رَبَّهُ مِنْهَا. وَلَكِنْ آتُوا نُوحًا. أَوَّلَ رَسُولٍ بَعَثَهُ اللَّهُ. قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا ﷺ. فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَا كُمْ. فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ

(١) (أُتِرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ) يعني بالشَّيْخِ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَهُوَ اسْتَفْهَامُ إِسْكَارٍ وَجَدَّ. أَيْ لَا يُظَنُّ بِهِ الْكُذْبُ بِلَا شَكٍّ.

(٢) (فَرَجَعْنَا. فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنَّا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ) مَعْنَاهُ رَجَعْنَا مِنْ حِجَّتِنَا وَلَمْ تَعْرِضْ لِرَأْيِ الْخَوَارِجِ بَلْ كَفَفْنَا عَنْهُ وَتَبْنَا مِنْهُ. إِلَّا رَجُلًا مَنَا. فَإِنَّهُ لَمْ يُوَافِقْنَا فِي الْإِسْكَافِ عَنْهُ.

(٣) (أَوْ كَمَا قَالَ) هَذَا أَدَبٌ مَعْرُوفٌ مِنْ آدَابِ الرَّوَاةِ. وَهُوَ أَنَّهُ يَبْنِي لِلرَّوَاةِ إِذَا رَوَى بِالْمَعْنَى، أَنْ يَقُولَ، عَقِبْ رِوَايَتَهُ: أَوْ كَمَا قَالَ. احْتِيَاظًا وَخَوْفًا مِنْ تَنْمِيرٍ حَصَلَ.

(٤) (فَيَهْتَمُونَ وَفِي رِوَايَةِ فَيْلَهُمُونَ) مَعْنَى اللَّفْظَيْنِ مَقَارِبٌ. فَمَعْنَى الْأُولَى أَنَّهُمْ يَهْتَمُونَ بِسُؤَالِ الشَّفَاعَةِ وَزُورِ الْكَرْبِ الَّتِي هِيَ فِيهِ. وَمَعْنَى الثَّانِيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَلْهَمُهُمْ سُؤَالَ ذَلِكَ. وَالْإِلْهَامُ أَنْ يُلْقَى اللَّهُ تَعَالَى فِي النَّفْسِ أَمْرًا يَحْمِلُ عَلَى فِعْلِ الشَّيْءِ أَوْ تَرْكِهِ.

(٥) (لَسْتُ هُنَا كُمْ) مَعْنَاهُ لَسْتُ أَهْلًا لِذَلِكَ.

الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اثْنُوا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا <sup>(١)</sup> . فَيَأْتُونَ  
 إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اثْنُوا  
 مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ . قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ .  
 وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا . وَلَكِنْ اثْنُوا عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَأْتُونَ عِيسَى  
 رُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ . فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَا كُمْ . وَلَكِنْ اثْنُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . عَبْدًا قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ  
 ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَيَأْتُونِي . فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي . فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ  
 وَقَعْتُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ . فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . قُلْ تَسْمَعُ . سَلْ نِعْمَةً . اشْفَعْ اشْفَعْ .  
 فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَمْلَمْنِيهِ رَبِّي . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمْ  
 الْجَنَّةَ . ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا . فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يُقَالُ : ارْفَعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّدُ ! قُلْ تَسْمَعُ .  
 سَلْ نِعْمَةً . اشْفَعْ اشْفَعْ . فَأَرْفَعُ رَأْسِي . فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَمْلَمْنِيهِ . ثُمَّ أَشْفَعُ . فَيَحْدُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ  
 مِنَ النَّارِ ، وَأَدْخِلُهُمْ الْجَنَّةَ . ( قَالَ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ ) فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ  
 فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ » ( قَالَ ابْنُ عُيَيْنٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ قَتَادَةُ : أَيْ وَجَبَ  
 عَلَيْهِ الْخُلُودُ ) .

\*\*\*

٣٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ،  
 عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيَهْتَمُونَ بِذَلِكَ  
 ( أَوْ يَلْهَمُونَ ذَلِكَ ) » بِمَثَلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ آتِيهِ الرَّابِعَةَ ( أَوْ أَعُودُ الرَّابِعَةَ )  
 فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا بَقِيَ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ » .

\*\*\*

٣٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ

(١) ( خليلا ) قال ابن الأبنباري : الخليل معناه الحب الكامل المحبة ، والمحبوب الوفى بمقابلة المحبة . اللذان ليس في

حبهما نقص ولا خلل .

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لَدَيْكَ» بِنَثْلِ حَدِيثِهِمَا. وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ «فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ. أَيْ وَجِبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ».

\*\*\*

٣٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَهَشَامُ صَاحِبُ النَّسْتَوَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ السَّمْعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بَرَّةً. ثُمَّ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً (١)».

زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ زَيْدٌ: فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ. فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ. إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَعَلَ، مَكَانَ الذَّرَّةِ، ذُرَّةً. قَالَ زَيْدٌ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو إِسْطَاطِمٍ.

\*\*\*

٣٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَنْزِيُّ. قَالَ: انْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَشَفَعْنَا بِثَابِتٍ. فَتَنَبَّأَنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي الشُّحَى. فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ. وَأَجْلَسَ ثَابِتًا مَعَهُ عَلَى سَرِيرِهِ. فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا حَمْرَةَ! إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَاجَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ. فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ: اشْفَعْ لَدُنِّيكَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ. فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَإِنَّهُ كَلِيمُ اللَّهِ. فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ لَهَا. وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ يَا عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) (ما يزن ذرة) المراد بالذرة الواحدة من الذر. وهو الحيوان المعروف الصغير من النمل. ومعنى يزن أى يعدل.

فَأَنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ . فَيُؤْتِي عَيْسَى . فَيَقُولُ : لَيْسَتْ لَهَا . وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ . فَأَوْتَى  
فَأَقُولُ : أَنَا لَهَا . فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي . فَيُؤْذَنُ لِي . فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأُحْمَدُهُ بِحَامِدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ  
الآن . يُبَلِّغُنِيهِ اللَّهُ . ثُمَّ أَخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْزُقْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ . وَسَلْ نَعْمَةً .  
وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ بُرَّةٍ  
أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْهَا . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَامِدِ ثُمَّ أَخِرُهُ  
لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْزُقْ رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ . وَسَلْ نَعْمَةً . وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ :  
أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْهَا .  
فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ . ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي فَأُحْمَدُهُ بِتِلْكَ الْحَامِدِ . ثُمَّ أَخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْزُقْ  
رَأْسَكَ . وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ . وَسَلْ نَعْمَةً . وَأَشْفَعْ تُشْفَعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! أُمَّتِي . أُمَّتِي . فَيُقَالُ لِي : انْطَلِقْ . فَمَنْ  
كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى أَدْنَى مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَتْهُ مِنَ النَّارِ . فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ .  
هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ أَنبَأَنَا بِهِ . فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا كُنَّا بِظَهْرِ الْجَبَانِ (١) قُلْنَا : لَوْ مَلْنَا  
إِلَى الْحَسَنِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ ، وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ . قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ . فَقُلْنَا :  
يَا أَبَا سَعِيدٍ ! جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمْرَةَ . فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدَّثْتَنَا فِي الشَّفَاعَةِ . قَالَ : هِيَ (٢) !  
فَحَدَّثْتَنَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هِيَ ! قُلْنَا : مَا زَادَنَا . قَالَ : قَدْ حَدَّثْتَنَا بِهِ مِنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ (٣)  
وَلَقَدْ تَرَكَ شَيْئًا مَا أَدْرِي أُنْسِيَ الشَّيْخُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يُحَدِّثَكُمْ فَتَتَكَلَّمُوا . قُلْنَا لَهُ : حَدَّثْنَا . فَضَحِكَ  
وَقَالَ : خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ نَجَلٍ . مَا ذَكَرْتُ لَكُمْ هَذَا إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُحَدِّثَكُمْ مَوْهُ . « ثُمَّ أَرْجِعْ

(١) (الجبان) قال أهل اللغة : الجبان والجبانة هما الصحراء . ويسمى بهما القار . لأنها تكون في الصحراء .  
وهو من تسمية الشيء باسم موطنه . وقوله : بظهر الجبان أى بظاهرها وأعلاها المرتفع منها .  
(٢) (هيه) قال أهل اللغة : يقال في استعادة الحديث : إيه . ويقال : هيه ، بالهاء ، بدل الهمزة . قال الجوهري :  
إيه اسم سمى به الفعل لأن معناه الأمر . تقول للرجل إذا استردته من حديث أو عمل : إيه . قال ابن السكيت : فإن وصلت  
نونت فقلت إيه حديثا . قال ابن السري : إذا قلت : إيه فإنما تأمره بأن يزيدك من الحديث الممود بينكما ، كأنك  
قلت : هات الحديث . وإن قلت إيه ، بالتونين ، كأنك قلت : هات حديثاً ما . لأن التونين تنكير .  
(٣) (جميع) معناه مجتمع القوة والحفظ .

إِلَى رَبِّي فِي الرَّابِعَةِ فَأَمَدَهُ بِنَيْكِ الْحَامِدِ . ثُمَّ أَخْرَجَهُ لَهُ سَاجِدًا . فَيُقَالُ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! ارْفَعْ رَأْسَكَ . وَفِي يُسْمَعُ لَكَ . وَسَلَّ نَعَطٌ . وَاشْفَعُ تَشْفَعُ . فَأَقُولُ : يَا رَبُّ ! انْذِنْ لِي فِيمَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ : لَيْسَ ذَلِكَ لَكَ ( أَوْ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ إِلَيْكَ ) وَلَكِنْ ، وَعِزَّتِي ! وَكِبْرِيَاءِي ! وَعَظَمَتِي ! وَجِبْرِيَاءِي <sup>(١)</sup> ! لِأَخْرِجَنَّ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ .

قَالَ فَاتَّهَدْتُ عَلَى الْحَسَنِ أَنَّهُ حَدَّثَنَا بِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، أَرَاهُ قَالَ قَبْلَ عِشْرِينَ سَنَةً ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ جَمِيعٌ .

\*\*\*

٣٢٧ - (١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمْنِرٍ ( وَاتَّفَقَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ ، إِلَّا مَا يَزِيدُ أَحَدُهُمَا مِنَ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ . فَرَفِعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ . فَتَنَسَّ <sup>(٢)</sup> مِنْهَا نَهْسَةً فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَهَلْ تَدْرُونَ بِمِ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ <sup>(٣)</sup> . فَيُسَمِّعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ <sup>(٤)</sup> . وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَسْمَعُ النَّاسُ مِنَ النَّعْمِ وَالْكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ . وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ . فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : انْتُوا آدَمَ . فَيَأْتُونَ آدَمَ . فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ ! أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ . خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَتَفَخَّ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ . اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ . أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى

(١) (وجبرياني) أي عظمتي وسلطاني وقهرى .

(٢) (فتنسس) بمعنى أخذ بأطراف أسنانه .

(٣) (في صعيد واحد) الصعيد هو الأرض الواسعة المستوية .

(٤) (وينفذهم البصر) قال الكسائي : يقال نفذني بصره إذا بانني وجاوزني . قال ويقال : أنفذت القوم إذا

خرقهم ومشيت في وسطهم . فإن جزتهم حتى تخافهم قلت نفذتهم بغير ألف . ومعناه : ينفذهم بصر الرحمن تبارك وتعالى حتى يأتي عليهم كلهم . وقال صاحب الطالع : معناه أنه يحيط بهم الناظر ، لا يخفى عليه منهم شيء لا استواء الأرض . أي ليس فيها ما يستتر به أحد عن الناظرين .

مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَنْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ. وَلَنْ يَنْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَمَصَّيْتُهُ. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ. فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ! أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى الْأَرْضِ. وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَنْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَنْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَنْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَنْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى. فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ. فَضَلَّكَ اللَّهُ، بِرِسَالَاتِهِ وَبِتَكْلِيمِهِ، عَلَى النَّاسِ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَنْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَنْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَإِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ، وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ. فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَنْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَنْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا. نَفْسِي. نَفْسِي. اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي. اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ! أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ. وَغَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ. أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا؟ فَأَنْطَلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقْعُ سَاجِدًا لِرَبِّي. ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي مِنْ حَمِيدِهِ وَحُسْنِ الشَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي. ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! ارْفَعْ رَأْسَكَ. سَلْ نِعْمَةً. اشفَعْ تُشْفَعُ. فَارْفَعْ رَأْسِي فَأَقُولُ: يَا رَبِّ! أُمَّتِي. أُمَّتِي. فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ! أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ، مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ، مِنَ الْبَابِ

الْإِيمَانِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ . وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ <sup>(١)</sup> فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَبْوَابِ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !  
 إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ <sup>(٢)</sup> لَكُمْ بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرٍ <sup>(٣)</sup> . أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٣٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي ذُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَمِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : وَضَعَتْ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسَمَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ وَلَحْمٍ . فَتَنَاوَلَ الذَّرَاعَ . وَكَانَتْ  
 أَحَبَّ الشَّأِءِ إِلَيْهِ . فَهَسَّ نَهْسَةً فَقَالَ « أُنَاسِئِدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ثُمَّ نَهَسَ أُخْرَى فَقَالَ « أَنَا سَيِّدُ  
 النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَلَمَّا رَأَى أَصْحَابَهُ لَا يَسْأَلُونَهُ قَالَ « أَلَا تَقُولُونَ كَيْفَهُ <sup>(٥)</sup> ؟ » قَالُوا : كَيْفَهُ <sup>(٥)</sup> ؟  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ إِرْبَ الْعَالَمِينَ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ .  
 وَزَادَ فِي قِصَّةِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ . وَذَكَرَ قَوْلَهُ فِي الْكُوكَبِ : هَذَا رَبِّي . وَقَوْلَهُ لِأَلِهَتِهِمْ : بَلْ فَعَلَهُ  
 كَبِيرُهُمْ هَذَا . وَقَوْلَهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنَّ مَا بَيْنَ الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ  
 الْجَنَّةِ إِلَى عِضَادَتِي الْبَابِ <sup>(٦)</sup> لَكُمْ بَيْنَ مَكَّةَ وَهَجْرٍ أَوْ هَجْرٍ وَمَكَّةَ » .  
 قَالَ : لَا أَذْرِي أَىِّ ذَلِكَ قَالَ .

\*\*\*

٣٢٩ - (١٩٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ خَلِيفَةَ الْبَجَلِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ  
 الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (شركاء الناس) يعني أنهم لا ينعون من سائر الأبواب .

(٢) (إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة) المصراعان جانبوا الباب .

(٣) (هجر) هجر مدينة عظيمة هي قاعدة بلاد البحرين . قال الجوهري في صحاحه : هجر اسم بلد مذكر مصروف والنسبة إليه هاجري . قال النووي : وهجر هذه غير هجر المذكورة في حديث « إذا بلغ الماء قلتين بقلال هجر » تلك قرية من قرى المدينة كانت القلال تصنع بها . وهي غير مصروفة .

(٤) (وبصرى) بصري مدينة معروفة بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٥) (كيفه) هذه الهاء هي هاء السكت . تلحق في الوقف . أما قول الصحابة : كيفه بإسناد الله فإنهم قصدوا

إتباع لفظ النبي ﷺ الذي حثهم عليه .

(٦) (عضادتي الباب) قال الجوهري : عضادتا الباب هما خشبتهما من جانبيه .

« يَجْمَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ . فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تَزُلْفَ <sup>(١)</sup> لَهُمُ الْجَنَّةُ . فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : وَهَلْ أَخْرَجَكُم مِّنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَيِّكُمْ آدَمُ ! لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالَ فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِّنْ وَرَاءِ وَرَاءِ <sup>(٢)</sup> . ائْتُوا إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكَلِيمًا . فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَقُولُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ . فَيَقُولُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَيَقُومُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ . وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ <sup>(٣)</sup> . فَتَقُومَانِ جَنَّتِي الصَّرَاطِ <sup>(٤)</sup> يَمِينًا وَشِمَالًا . فَيَبْرُؤُ أَوْلَئِكَمْ كَالْبَرْقِ » قَالَ قُلْتُ : يَا بَنِيَّ أَنْتَ وَأُمِّي ! أَيُّ شَيْءٍ كَرَّرَ الْبَرْقُ ؟ قَالَ « أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمْرُؤُ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَرَّرَ الرِّيحُ . ثُمَّ كَرَّرَ الصَّيْرُ وَشَدَّ الرَّجَالِ <sup>(٥)</sup> . تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ <sup>(٦)</sup> . وَنَبِيَّكُمْ فَأَمَّ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ ! سَلِّمْ سَلِّمْ . حَتَّى تَعْبُرَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ . حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا . قَالَ وَفِي حَاقِي الصَّرَاطِ <sup>(٧)</sup> كَلَالِيبٌ مُّعَلَّقَةٌ . مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ . فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ وَمَكْدُوسٌ <sup>(٨)</sup> فِي النَّارِ » .  
وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! إِنْ فَعَرَّ جَهَنَّمَ لَسَبُّونَ خَرِيفًا .

\* \*

(١) (تزلف) أى تقرب . كما قال الله تعالى : وأزلفت الجنة للمتقين ، أى قربت .

(٢) (من وراء وراء) قال الإمام النووي : قد أفادت هذا الحرف الشيخ الإمام أبو عبد الله محمد بن أمية أدام الله

معه عليه وقال : الفتح صحيح . وتكون الكلمة مؤكدة كشدرد مدرد وشمرر بقرر وسقطوا بين بين . فركبهما وبناهما على الفتح .

(٣) (وترسل الأمانة والرحم) إرسال الأمانة والرحم لعظم أمرها وكثير موقعهما . فتصوران شخصيتين على الصفة

التي يريدها الله تعالى .

(٤) (جنبتى الصراط) معناها جانباه ، ناحيته اليمنى واليسرى .

(٥) (وشد الرجال) الشد هو المدد والبالتج والجرى .

(٦) (تجري بهم أعمالهم) هو تفسير لقوله عليه السلام : فببر أولكم كالبرق ثم كبر الريح إلى آخره .

(٧) (حاقى الصراط) ها جانباه .

(٨) (ومكدوس) قال فى النهاية : أى مدقوع . وتكدرس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط .

(٨٥) باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم «أنا أول الناس يسع في الجنة، وأنا أكثر الأنبياء تبعاً»

٣٣٠ - (١٩٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أنا أول الناس يسفَعُ في الجنة . وأنا أكثر الأنبياء تبعاً» .

\*\*\*

٣٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة . وأنا أول من يفرعُ باب الجنة» .

\*\*\*

٣٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «أنا أول شفيع في الجنة . لم يصدق نبي من الأنبياء ما صدقت . وإن من الأنبياء نبياً ما يصدقُه من أمته إلا رجل واحد» .

\*\*\*

٣٣٣ - (١٩٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَبِرِ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «آبِي بَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَاسْتَفْتِحْ . فَيَقُولُ الْخَازِنُ : مَنْ أَنْتَ ؟ فَأَقُولُ : مُحَمَّدٌ . فَيَقُولُ : بِكَ أَمْرٌ لَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ» .

\*\*\*

(٨٦) باب اختيار النبي صلى الله عليه وسلم دعوة المذموم

٣٣٤ - (١٩٨) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ<sup>(١)</sup> يَدْعُوهَا . فَأَرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

\*\*\*

(١) (لكل نبي دعوة) معناها أن كل نبي له دعوة متفينة الإجابة ، وهو على يقين من إيجابها . وأما باقي دعواتهم فهم على طمع من إيجابها . وبعضها يجب وبعضها لا يجب .

٣٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ . وَأَرَدْتُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ <sup>(١)</sup> ، أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٣٣٦ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ ، مِثْلَ ذَلِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ الثَّقَفِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكَعْبِ الْأَخْبَارِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا . فَأَنَا أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . فَقَالَ كَعْبُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٣٣٨ - (١٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ . فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَهِيَ نَائِلَةٌ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا » .

\*\*\*

٣٣٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يُدْعُو بِهَا . فَيُسْتَجَابُ لَهُ فِيَوْمِ نَائِلَهَا . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(١) (إن شاء الله) هو على حجة التبرك والامتثال لقول الله تعالى : ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غدا إلا

أن يشاء الله .

٣٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ فَاسْتَجِيبَ لَهُ . وَإِنِّي أُرِيدُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْ أُوخَّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٣٤١ - (٢٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَانَا . وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَمْنُونُ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاهَا لِأُمَّتِهِ . وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٣٤٢ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٣٤٣ - (...) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ قَالَ : قَالَ « أُعْطِيَ » فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٣٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : فَذَكَرْنَا حَدِيثَ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ .

\*\*\*

٣٤٥ - (٢٠١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدَّ دَعَا بِهَا فِي أُمَّتِهِ . وَخَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*

(٨٧) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لرؤسهم وبطانه شفقت عليهم

٣٤٦ - (٢٠٢) حدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي . أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني عمرو ابن الحارث ؛ أن بكر بن سوادة حدثه عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أن النبي ﷺ تلا قول الله عز وجل في إبراهيم : رَبِّ إِنِّي أَصْلَنْتُ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي [١٤/ إبراهيم/ الآية ٣٦] . وقال عيسى<sup>(١)</sup> عليه السلام : إِن تَعَذَّبْتُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَنْفَرْتُمْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/ التوبة/ الآية ١١٨] . فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَقَالَ «اللَّهُمَّ ! أُمَّتِي أُمَّتِي» . فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا جَبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ ، وَرَبِّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلِّمْ مَا يُسَبِّحُكَ ؟ فَأَنَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَسَأَلَهُ . فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَالَ . وَهُوَ أَعْلَمُ . فَقَالَ اللَّهُ : يَا جَبْرِيلُ ! اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَتْرُضِيكَ<sup>(٢)</sup> فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُهُكَ .

\* \*

(٨٨) باب بيانه أنه من مات على الكفر فمرو في النار ولا تناله شفاعة ولا تنفع قرابة المقربين

٣٤٧ - (٢٠٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عفان . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رجلاً قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ « فِي النَّارِ » فَلَمَّا قَفَى<sup>(٣)</sup> دَعَاهُ فَقَالَ « إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ » .

\* \*

(١) (وقال عيسى) قال القاضي عياض : قال بعضهم : قال هو اسم للقول ، لانمل . يقال : قال قولاً وقالوا وقيلوا . كأنه قال : وتلا قول عيسى .

(٢) (إنا سترضيك) هذا موافق لقول الله عز وجل : ولسوف يعطيك ربك فترضى .

(٣) (فلما قفى) قال في النهاية : أى ذهب مولياً . وكأنه من القفا . أى أعطاه قفاه وظهره .

(٨٩) باب في قوله تعالى : وأنذر عشيرتک الأقرین

٣٤٨ - (٢٠٤) حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب . قالوا : حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ قال : لما أنزلت هذه الآية : وأنذر عشيرتک الأقرین [٢٦/السرء/الآية ٢١٤] دعا رسول الله ﷺ قرينها . فاجتمعوا . فمَّ وخص . فقال « يا بني كعب بن لؤي ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا بني مرة بن كعب ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا بني عبد شمس ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا بني عبد مناف ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا بني هاشم ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا بني عبد المطلب ! أتقذوا أنفسكم من النار . يا فاطمة ! أتقذى نفسك من النار . فإني لا أملك لكم<sup>(١)</sup> من الله شيئا . غير أن لكم زحاما سألها بيلها<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٣٤٩ - (...) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير ، بهذا الإسناد . وحديث جرير أتم وأشبع .

\*\*\*

٣٥٠ - (٢٠٥) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا وكيع ويونس بن بكير . قالوا : حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة ؛ قالت : لما نزلت : وأنذر عشيرتک الأقرین [٢٦/السرء/الآية ٢١٤] قام رسول الله ﷺ على الصفا فقال « يا فاطمة بنت محمد ! يا صفيّة بنت عبد المطلب ! يا بني عبد المطلب ! لا أملك لكم من الله شيئا . سلوني من مالي ما شئتم » .

\*\*\*

٣٥١ - (٢٠٦) وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ قال : أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ حين

(١) (إني لا أملك لكم) معناه لا تتكلموا على قرابتي ، فإني لا أقدر على دفع مكروه يريده الله تعالى بكم .

(٢) (سألها بيلها) بفتح الباء الثانية وكسرهما . وهما وجهان مشهوران . ذكرهما جماعات من العلماء . والبلا . والمعنى الحديث سألها . شبهت قطيعة الرحم بالحرارة ، ووصلها بإطفاء الحرارة ببرودة . ومنه : بلوا أرحامكم . أي صلواها .

أَنْزَلَ عَلَيْهِ: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشمراء/ الآية ٢١٤] «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ. لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أَغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ! لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ! سَلِّبِي بِمَا شِئْتِ. لَا أَغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا.»

\*\*\*

٣٥٢ - (...) (وحدثني عمرو الناقد . حدثنا معاوية بن عمرو . حدثنا زائدة . حدثنا عبد الله بن ذكوان عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، نحو هذا .

\*\*\*

٣٥٣ - (٢٠٧) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا التيمي عن أبي عثمان ، عن قبيصة بن المخارق ، وزهير بن عمرو ؛ قالوا: لما نزلت: وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [٢٦/الشمراء/ الآية ٢١٤] قَالَ انْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَى رَضْمَةٍ (١) مِنْ جَبَلٍ . فَمَلَأَ أَعْلَاهَا حَجَرًا (٢) . ثُمَّ نَادَى « يَا بَنِي عَبْدِ مَنَاظَاهُ! إِنِّي نَذِيرٌ . إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْمَدْوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْتَابًا (٣) أَهْلُهُ . فَخَشِيَ أَنْ يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ (٤) : يَا صَبَاحَاهُ (٥) .»

\*\*\*

٣٥٤ - (...) (وحدثنا محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المتمر عن أبيه . حدثنا أبو عثمان عن زهير ابن عمرو وقبيصة بن مخارق ، عن النبي ﷺ ، بنحوه .

\*\*\*

٣٥٥ - (٢٠٨) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن الأعمش ، عن عمرو

(١) رضة ( رضة ) قال صاحب المين : الرضة حجارة مجتمعة ليست بثابتة في الأرض كأنها منشورة .

(٢) (فملا أعلاها حجرا) أي فرق في أرفعها .

(٣) (رتاباً) على وزن يقرأ : معناه يحفظهم ويتطلع لهم . ويقال لفاعل ذلك : ربيته . وهو المين والطليمة الذي ينظر

للقوم للابدهم المدو . ولا يكون في الغالب إلا على جبل أو شرف أو شيء مرتفع لينظر إلى بعد .

(٤) (يهتف) معناه يصرخ ويصرخ .

(٥) (يا صباحاه) كلمة يتنادونها عند وقوع أمر عظيم ، فيقولونها ليجتمعوا ويتأهبوا له .

ابن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: لما نزلت هذه الآية: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ [النساء/الآية ٢١٤] وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ»<sup>(١)</sup>. خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا. فَهَتَفَ «يَا صَبَاحَاهُ!» فَقَالُوا: مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتَفُ؟ قَالُوا: مُحَمَّدٌ. فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ «يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي فُلَانٍ! يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ!» فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ<sup>(٢)</sup> هَذَا الْجَبَلِ أَكْتُمُ مُصَدِّقِي؟» قَالُوا: مَا جَرَّ بِنَا عَلَيْكَ كَذِبًا. قَالَ «فَأِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ».

قَالَ فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبَّ لَكَ! أَمَا جَعَلْنَا إِلَّا لَهَذَا؟ ثُمَّ قَامَ. فَتَرَلَّتْ هَذِهِ السُّورَةُ: تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ<sup>(٣)</sup> وَقَد تَّبَّ<sup>(٤)</sup>. [١١١/السد/الآية ١]

كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ<sup>(٥)</sup> إِلَى آخِرِ السُّورَةِ.

\*\*\*  
٣٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّفَا فَقَالَ «يَا صَبَاحَاهُ!» بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ. وَلَمْ يَذْكُرْ نَزُولَ الْآيَةِ: «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ».

\*\*\*

(٩٠) باب شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه

٣٥٧ - (٢٠٩) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّبِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ،

(١) (ورَهطك منهم المخلصين) قال الإمام النووي: الظاهر أن هذا كان قرآنا أنزل ثم نسخت تلاوته. ولم تقع هذه الزيادة في روايات البخاري.

(٢) (سفتح) سفتح الجبل هو أسفله، وقيل: عرضه.

(٣) (تبت يدا أبي لهب) قال الراغب: التبت والتباب الاستمرار في الخسران. وتبت يدا أبي لهب أي استمرت في

خسرانه.

(٤) (تب) قال النووي: معنى تب خسر.

(٥) (كذا قرأ الأعمش) معناه أن الأعمش زاد لفظه قد بخلاف القراءة المشهورة.

عَنِ النَّبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؛ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ قَعَمْتُ أَبَاطِلِي بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحْمُوطُكَ<sup>(١)</sup> وَيَنْضَبُ لَكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَارٍ. وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ<sup>(٣)</sup> الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

\*\*\*

٣٥٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبَّاسَ يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَبَا طَالِبٍ كَانَ يَحْمُوطُكَ وَيَنْضَرُكَ. قَبْلَ قَعْمِهِ ذَلِكَ؟ قَالَ «نَعَمْ. وَجَدْتُهُ فِي غَمْرَاتِ<sup>(٤)</sup> مِنَ النَّارِ فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ».

\*\*\*

٣٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي النَّبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. مَعِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي عَوَّانَةَ.

\*\*\*

٣٦٠ - (٢١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ عَنْهُ أَبُو طَالِبٍ. فَقَالَ «لَمَّا نَفَعَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، يَبْلُغُ كَعْبِيهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ».

\*\*\*

### (٩١) باب أهول أهل النار عزابا

٣٦١ - (٢١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

- (١) (يحوطك) قال أهل اللغة: يقال: حاطه يحوطه حرطا وحياطة. إذا صانه وحفظه وذبح عنه وتوفر على مصالحه.
- (٢) (ضحضاح) الضحضاح مارق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين، واستعير في النار.
- (٣) (الدرك) قال أهل اللغة: في الدرك لنتان فصيحتان مشهورتان. فتح الزاء وإسكانها. وقرئ بهما في القراءات السبع. وقال أبو حاتم: جمع الدرك، بالفتح أدراك. كجمل وأجمال وفرس وأفراس. وجمع الدرك، بالإسكان، أدرك، كفلس وأفلس. أما معناه فقال جميع أهل اللغة والمعاني والتعريب وجاهير المفسرين: الدرك الأسفل قعر جهنم، وأقصى أسفلها. قالوا: ولجهنم أدراك، فكل طبقة من أطباقها تسمى دركا.
- (٤) (غمرات) واحدها غمرة. وهي العظم من الشيء.

« إِنَّ أَدْنَىٰ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا ، يَنْتَعِلُ بِنَعْلَيْنِ مِنْ نَارٍ ، يَغْلِي دِمَاعُهُ مِنْ حَرَارَةِ نَعْلَيْهِ » .

\*\*\*

٣٦٢ - (٢١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ

عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ . وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ » .

\*\*\*

٣٦٣ - (٢١٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يَقُولُ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يُخْطَبُ وَهُوَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَرَجُلٍ تُوَضَّعُ فِي أَحْصَى<sup>(١)</sup> قَدَمَيْهِ جَمْرَتَانِ ، يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ » .

\*\*\*

٣٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،

عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَاكَانِ<sup>(٢)</sup> مِنْ نَارٍ . يَغْلِي<sup>(٣)</sup> مِنْهُمَا دِمَاعُهُ . كَمَا يَغْلِي الرِّجْلُ<sup>(٤)</sup> مَا يَرَى أَنْ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا . وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » .

\*\*\*

(٩٢) باب الدليل على أنه من مات على الكفر لا ينفعه عمل

٣٦٥ - (٢١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،

عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْنُ جُدَعَانَ . كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ . وَيُطْعِمُ الْمَسْكِينِ . فَبَلَّ ذَاكَ نَافِعُهُ ؟ قَالَ « لَا يَنْفَعُهُ . إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا : رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ » .

\*\*\*

(١) (أخص) هو التجافي من الرجل عن الأرض .

(٢) (شراكان) الشراك أحدسيور النمل ، وهو الذي يكون على وجهها وعلى ظهر القدم .

(٣) (ينلي) النليان هو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة اتقادها ، يقال : غلت القدر تغلي غليا وغليا نأ . وأغليتها أنا .

(٤) (الرجل) قدر معروف . سواء كان من حديد أو نحاس أو حجارة أو خزف .

(٩٣) باب موادة المؤمنين ومفاطعة غيرهم والبراءة منهم

٣٦٦ - (٢١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ ، يَقُولُ « أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي (يَعْنِي فَلَانًا<sup>(١)</sup>) لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ . إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحِ الْمُؤْمِنِينَ » .

\*\*\*

(٩٤) باب الربيل على دفول طوائف من السلمين الجنبه بغير حساب ولا عذاب

٣٦٧ - (٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُمَحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ، يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ آخَرُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشُهُ » .

\*\*\*

٣٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ زِيَادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، يَبْتَلِي حَدِيثَ الرَّبِيعِ .

\*\*\*

٣٦٩ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُمُرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا . تُضَى وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَامَ عَكَاشُهُ بْنُ مِحْصَنِ الْأَسَدِيِّ ، يَرْفَعُ نَجْمَةً<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ

(١) (يعني فلانا) هي من بعض الرواة . خشي أن يسميه فيترتب عليه مفسدة وفتنة . إما في حق نفسه وإما في حقه وحق غيره . فكسبني عنه . والنرض إنما هو قوله ﷺ : « إنما وليي الله وصالح المؤمنين » ومعناه : إنما وليي من كان صالحا ، وإن بعد نسبه مني . وليس وليي من كان غير صالح وإن كان نسبه قريبا .

(٢) (نجمة) كساء فيه خطوط بيض وسود وحر . كأنها أخذت من جلد النمر ، لاشتراكها في اللون ، وهي من

آزر العرب .

اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

\*\*\*

٣٧٠ - (٢١٧) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، زُمْرَةٌ <sup>(١)</sup> وَاحِدَةٌ مِنْهُمْ ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ » .

\*\*\*

٣٧١ - (٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عِمْرَانُ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِمَنْزِلِ حِسَابٍ » قَالُوا : وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتُمُونَ <sup>(٢)</sup> وَلَا يَسْتَرْقُونَ <sup>(٣)</sup> . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ . قَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » .

\*\*\*

٣٧٢ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ مَهْرٍ أَبُو حُسَيْنَةَ النَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِمَنْزِلِ حِسَابٍ » قَالُوا : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ . وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَلَا يَكْتُمُونَ . وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » .

\*\*\*

٣٧٣ - (٢١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَزِيزِ ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا ، أَوْ سَبْعِمِائَةَ أَلْفٍ (لَا يَدْرِي أَبُو حَازِمٍ

(١) (زمره) الزمرة الجماعة في تفرقة . بعضها في أثر بعض .

(٢) (لا يكتون) الاكتواء استعمال الكى في البدن . وهو إحراق الجلد بمديدة عماء .

(٣) (ولا يسترقون) الاسترقاء طلب الرقية .

أَيُّهَا قَالَ) مُتَمَّا سَكُونٌ . أَخَذُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . لَا يَدْخُلُ أَوْلَاهُمْ حَتَّى يَدْخُلَ آخِرُهُمْ . وَجُوهُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ .

\*\*\*

٣٧٤ - (٢٢٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَ<sup>(١)</sup> الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : أَنَا . ثُمَّ قُلْتُ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ . وَلَكِنِّي لُدِغْتُ<sup>(٢)</sup> . قَالَ : فَمَاذَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : اسْتَرَقَيْتُ . قَالَ : فَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : حَدِيثُ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ . فَقَالَ : وَمَا حَدَّثَكُمُ الشَّعْبِيُّ ؟ قُلْتُ : حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَا رُقِيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنِ<sup>(٣)</sup> أَوْ حِمَّةٍ<sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : قَدْ أَحْسَنَ مَنْ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ . وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ . فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْيِطُ<sup>(٥)</sup> . وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ . وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ . إِذْ رُفِعَ لِي سِوَادُ عَظِيمٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي . فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ . وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفُقِ . فَظَنَنْتُ . فَإِذَا سِوَادُ عَظِيمٍ . فَقِيلَ لِي : انظُرْ إِلَى الْأَفُقِ الْآخِرِ . فَإِذَا سِوَادُ عَظِيمٍ . فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ . وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَخَاضَ<sup>(٦)</sup> النَّاسُ فِي أَوْلِيائِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

(١) انقض ( انقض ) ، منناه سقط . وأما البارحة فهي أقرب ليلة مضت . قال ثعلب : يقال قبل الزوال رأيت الليلة . وبعد الزوال : رأيت البارحة . وهي مشتقة من برح أى زال .

(٢) لدغت ( لدغت ) قال أهل اللغة : يقال ؛ لدغته المقرب وذات السموم ، إذا أصابته بسهما . وذلك بأن تأبره بشوكتها .

(٣) ( عين ) العين هي إصابة العائن غيره بعينه . والعين حق .

(٤) ( حمة ) هي سم المقرب وشبهها . وقيل : فوعة السم ، وهي حدته وحرارته . والمراد : أودى حمة كالمقرب وشبهها . أى لا رقية إلا من لدغ ذى حمة .

(٥) ( الرهيط ) تصغير الرهط . وهي الجماعة دون المشرة .

(٦) ( فخاض ) أى تكلموا وتناظروا .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَمَلَهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَمَلَهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ  
وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ. وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا الَّذِي تَخُوضُونَ فِيهِ؟ »  
فَوَخَّيَرُوهُ. فَقَالَ « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ. وَلَا يَسْتَرْقُونَ. وَلَا يَتَطَيَّرُونَ. وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ  
عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصِنٍ. فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ:  
ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. فَقَالَ « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ ».

\*\*\*

٣٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
جُبَيْرٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ » ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ، نَحْوَ  
حَدِيثِ هُشَيْمٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ.

\*\*

(٩٥) باب كونه هذه الأمة نصف أهل الجنة

٣٧٦ - (٢٢١) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا.  
ثُمَّ قَالَ « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ فَكَبَّرْنَا. ثُمَّ قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا  
شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ. مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا كَشَعْرَةَ بَيْضَاءٍ فِي ثَوْرِ أَسْوَدَ.  
أَوْ كَشَعْرَةَ سَوْدَاءٍ فِي ثَوْرِ أَيْبَضَ ».

\*\*\*

٣٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فِي قُبَّةٍ. نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ رَجُلًا. فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » قَالَ قُلْنَا: نَعَمْ.  
فَقَالَ « أَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ » فَقُلْنَا: نَعَمْ. فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَرْجُو  
أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ. وَذَلِكَ أَنَّ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ. وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشَّرْكِ

إِلَّا كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالشَّمْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ .

\*\*\*

٣٧٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ ( وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى قَبِيَّةِ آدَمَ . فَقَالَ « أَلَا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ<sup>(١)</sup> ! أَتُحِبُّونَ أَنْتُمْ رُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَتُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . مَا أَنْتُمْ فِي سِوَاكُمْ مِنْ الْأُمَّمِ إِلَّا كَالشَّمْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ . أَوْ كَالشَّمْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . »

\*\*\*

(٩٦) باب قوله « يقول الله لا رم أضرج بعت النار من كل ألف تسع مائة وتسع وتسعين »

٣٧٩ - (٢٢٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْبَسْبِيُّ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا آدَمُ ! فَيَقُولُ : لَيْتَكَ ! وَسَعْدَيْكَ ! وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ! قَالَ يَقُولُ : أَخْرِجْ بَعْتَ النَّارِ<sup>(٢)</sup> . قَالَ : وَمَا بَعْتُ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تَسْعِمِائَةَ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ . قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّمِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَلْيٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ » قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ « أَبَشِّرُوا . فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ<sup>(٣)</sup> أَلْفًا . وَمِنْكُمْ رَجُلٌ » قَالَ ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ » فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا . ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ !

(١) (هل بلغت؟ اللهم! اشهد!) (معناه أن التبليغ واجب على، وقد بلغت، فاشهد لي به .

(٢) (بعت النار) البعث هنا بمعنى اليموت الوجه إليها . ومعناه ميز أهل النار من غيرهم .

(٣) (يا جوج ومأجوج) هما غير مهموزين عند جمهور القراء وأهل اللغة . وقرا عاصم بالهمز فيهما . وأصله من أجبج

النار وهو صوتها وشررها . شبهوا به لكثرةهم وشدهم واضطرابهم بعضهم في بعض .

إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . إِنَّ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ . أَوْ كَالرَّقْمَةِ<sup>(١)</sup> فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

\*\*\*

٣٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : مَا أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ ، وَلَمْ يَذْكُرَا : أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْحِمَارِ .

(١) (كازرقة) قال أهل اللغة : الرقمتان في الحمار هما الأثران في باطن عضديه . وقيل: هي الدائرة في ذراعيه . وقيل:

هي الهمة الناشئة في ذراع الدابة من داخل .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢ - كتاب الطهارة

#### (١) باب فضل الوضوء

١ - (٢٢٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ . وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأَانِ ( أَوْ تَمَلَأُ ) مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَالصَّلَاةُ نُورٌ <sup>(١)</sup> . وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ <sup>(٢)</sup> . وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ <sup>(٣)</sup> . وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ <sup>(٤)</sup> كُلُّ النَّاسِ يَفْعُدُوهُ <sup>(٥)</sup> . فَبَايَعُ نَفْسَهُ . فَمَتَّقَهَا أَوْ مَوْبُؤَهَا » .

\* \*

(١) ( الطهور ) قال جمهور أهل اللغة : يقال : الوضوء ، والظهور ، بضم أولهما ، إذا أريد به الفعل الذي هو المصدر . ويقال : الوضوء والظهور ، بفتح أولهما ، إذا أريد به الماء الذي يتطهر به .

(٢) ( شطر ) أصل الشطر النصف .

(٣) ( الصلاة نور ) فمعناه أنها تمنع من الماصي وتنعى عن الفحشاء والنكر وتهدى إلى الصواب . كما أن النور يستضاء به .

(٤) ( والصدقة برهان ) قال صاحب التحرير : معناه يفزع إليها كما يفزع إلى البراهين . كأن المبد إذا سئل يوم القيامة عن مصرف ماله كانت صدقاته براهين في جواب هذا السؤال ، فيقول : تصدقتُ به .

(٥) ( والصبر ضياء ) فمعناه الصبر المحبوب في الشرع ، وهو الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته ، والصبر أيضا على النائبات وأنواع المكروه في الدنيا . والمراد أن الصبر محمود ، ولا يزال صاحبه مستضيئا مهتديا مستمرا على الصواب .

(٦) ( والقرآن حجة لك أو عليك ) معناه ظاهر . أى تنتفع به إن تولوته وعملت به . وإلا فهو حجة عليك .

(٧) ( كل الناس يفتدونه ) فمعناه كل إنسان يفتد نفسه : فمنهم من يبيعه لله بطاعته فيمتقها من العذاب . ومنهم من يبيعه للشيطان والهوى باتباعها فيؤيقها ، أى يهلكها .

## (٢) باب وموب الطهارة للصلاة

(٢٢٤) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِسَمِيدٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ حَامِرٍ يَمُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَقَالَ : أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي ، يَا ابْنَ عُمَرَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَقْبَلُ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهُورٍ . وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ <sup>(١)</sup> » وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَوَكَيْعٌ : عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢ - (٢٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْبَلُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ ، إِذَا أَحْدَثَ ، حَتَّى يَتَوَضَّأَ » .

\*\*

## (٣) باب صفه الوضوء وكالاه

٣ - (٢٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ التَّجِيبِيِّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ : أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ . فَتَوَضَّأَ . فَفَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ

(١) (غلول) الغلول الخيانة . وأصله السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة .

(٢) (وكنيت على البصرة) فعناه إنك لست بسلام من الغلول فقد كنت واليا على البصرة ، وتماقت بك تبعات من حقوق الله تعالى وحقوق العباد . ولا يقبل الدعاء لمن هذه صفته . كما لا تقبل الصلاة والصدقة إلا من متصون . والظاهر ، والله أعلم ، أن ابن عمر قصد زجر ابن عامر وحثه على التوبة وتجرئته على الإفلاخ عن المخالفات . ولم يرد القطع حقيقة بأن الدعاء للفاسق لا ينفع . فلم يزل النبي ﷺ والسلف والخلف يدعون للكفار وأصحاب المااضي بالهداية والتوبة .

مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْإِعْرَاقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ ، لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ<sup>(٢)</sup> ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ عُلَمَاؤُنَا يَقُولُونَ : هَذَا الْوُضُوءُ أَسْبَغُ مَا يَتَوَضَّأُ بِهِ أَحَدٌ لِلصَّلَاةِ .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَفْرَغَ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَغَسَلَ يَدَيْهِ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَيَدَيْهِ إِلَى الْإِعْرَاقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسِهِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا . ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

\*\*\*

#### (٤) باب فضل الوضوء والصلاة عقب

٥ - (٢٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُمْرَانَ ، مَوْلَى عُثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَهُوَ بِفِنَاءِ<sup>(٣)</sup> الْمَسْجِدِ . فَجَاءَهُ الْمُؤَدَّدُ عِنْدَ الْعَصْرِ .

(١) (واستنثر) قال جمهور أهل اللغة والفقهاء والمحدثون : الاستنثار هو إخراج الماء من الأنف بعد الاستنشاق وهو مأخوذ من الثرة ، وهو طرف الأنف .

(٢) (لا يحدث فيها نفسه) المراد لا يحدث بشيء من أمور الدنيا وما لا يتعلق بالصلاة . ولو عرض له حدث فأعرض عنه بمجرد عروضة عُفِيَ عن ذلك . وحصلت له هذه الفضيلة إن شاء الله تعالى . لأن هذا ليس من فعله ، وقد عفى لهذه الأمة عن الخواطر التي تعرض ولا تستقر .

(٣) (فناء) أي بين يدي المسجد وفي جواره .

فَدَعَا بِوُضُوئِهِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا . لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ . فَيُصَلِّيَ صَلَاةً . إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا يَنْتَهُ وَيَبِينُ الصَّلَاةَ الَّتِي تَلِيهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ « فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ ثُمَّ يُصَلِّيُ الْمَكْتُوبَةَ » .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . قَالَ : ابْنُ شِهَابٍ : وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ عَنْ حُرَّانٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا تَوَضَّعْتُ قَالَ : وَاللَّهِ ! لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا . وَاللَّهِ ! لَوْ لَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وُضُوئَهُ . ثُمَّ يُصَلِّيَ الصَّلَاةَ . إِلَّا غَفَرَ لَهُ مَا يَنْتَهُ وَيَبِينُ الصَّلَاةَ الَّتِي تَلِيهَا » . قَالَ عُرْوَةُ : الْآيَةُ : إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ، إِلَى قَوْلِهِ : اللَّاعِنُونَ [ ٢ / البقرة / الآية ١٥٩ ] .

\*\*\*

٧ - (٢٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ . قَالَ عَبْدُ : حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُمَانَ . فَدَعَا بِطَهْوَرٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ . فَيُحْسِنُ وُضُوئَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا . إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ . مَا لَمْ يُوْتِ كَبِيرَةٌ <sup>(١)</sup> . وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (مالم يؤت كبيرة) أى مالم يعلماها . فهو على حد قوله تعالى : ثم سئلوا الفتنة لآتوها . كأن الفاعل يعطيها من نفسه . قال النووي : منناه أن الذنوب كلها تنفر إلا الكبائر ، فإنها إنما تكفرها التوبة أو الرحمة .  
(٢) (وذلك الدهر كله) أى التكفير بسبب الصلاة مستمر في جميع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان . فاتصاف الدهر على الظرفية .

٨ - (٢٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّيْبِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ الدَّرَّاورِدِيُّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ بِوُضوءٍ . فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ : إِنْ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ . لَا أَذْرِي مَا هِيَ ؟ إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضوئِي هَذَا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَشَيْئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ أَتَيْتُ عُثْمَانَ فَتَوَضَّأَ .

\*\*\*

٩ - (٢٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ (١) . فَقَالَ : أَلَا أَرَيْكُمْ وَضوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا . وَزَادَ قُتَيْبَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ . قَالَ : وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٠ - (٢٣١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ النَّوَّاسِ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ جَابِعِ بْنِ شَدَّادٍ ، أَبِي صَخْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَبَانَ . قَالَ : كُنْتُ أَضَعُ لِعُثْمَانَ طَهُورَهُ . فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُظْفَةً (٢) . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ أَنْصِرَافِنَا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ ( قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهَا الْمَصْرَ ) فَقَالَ « مَا أَذْرِي . أَحَدْتُكُمْ بِشَيْءٍ أَوْ أَسْكَتُ ؟ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ خَيْرًا (٣) فَحَدِّثْنَا . وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ

(١) (بالقاعد) قيل : هي دكاكين عند دار عثمان بن عفان . وقيل : درج . وقيل : موضع بقرب المسجد اتخذهُ للعمود فيه لقضاء حوائج الناس والوضوء ونحو ذلك .

(٢) (نظفة) النظفة الماء القليل . ومراده : لم يكن يمر عليه يوم إلا اغتسل فيه .

(٣) (إن كان خيرا الخ) يحتمل أن يكون معناه : إن كان بشارة لنا وسببا لنشاطنا وترغيبا في الأعمال أو تحذيرا وتنفيرا من الماصي والمخالفات فحدثنا به لنحرص على عمل الخير والإعراض عن الشر . وإن كان حديثنا لا يتعلق بالأعمال ولا ترغيب فيه ولا ترهيب ، فله ورسوله أعلم .

قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ ، قَيِّمُهُ الطُّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَيُصَلِّيَ هَذِهِ الصَّلَاةَ الْخَمْسَ ، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا يَنْهَى » .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ حُرَّانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ . فِي إِمَارَةِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَتَمَّ الوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى . فَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا يَنْهَى » .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ : فِي إِمَارَةِ بَشِيرٍ . وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ .

\*\*\*

١٢ - (٢٣٢) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ حُرَّانَ مَوْلَى عُمَانَ ؛ قَالَ : تَوَضَّأَ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ يَوْمًا وَضُوءًا حَسَنًا . ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَنْهَزُهُ <sup>(١)</sup> إِلَّا الصَّلَاةَ . غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمَا عَنْ حُرَّانَ مَوْلَى عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَاسْتَبَغَ الوُضُوءَ . ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ . فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ . أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ . أَوْ فِي الْمَسْجِدِ . غُفِرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبُهُ » .

\*\*

(١) (لا ينهزه) معناه لا يدفعه وينهضه ويحركه إلا الصلاة .

(٢) (ما خلا من ذنبه) أي ما مضى من ذنبه .

(٥) باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجنبت الكبائر

١٤ - (٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، مَوْلَى الْحَرْقَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الصَّلَاةُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ . مَا لَمْ تُغْتَسَبِ الْكِبَائِرُ » (١) .

\*\*\*  
١٥ - (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ » .

\*\*\*  
١٦ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ . وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ . وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ . مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ . إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَائِرَ » .

\*\*\*

(٦) باب الذكر المنجب غضب الوضوء

١٧ - (٢٣٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَيْمَةَ ، يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْأَنْطَلَوَانِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ ؛ قَالَ : كَانَتْ عَلَيْنَا رِعَايَةُ الْإِبْلِ (٢) . فَجَاءَتْ نَوْبِي . فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ . فَأَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْمَأُ يَحْدُثُ النَّاسَ . فَأَدْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ

(١) ( ما لم تغتسب الكبائر ) أي ، ما لم تقصد .

(٢) ( كانت علينا رعاية الإبل ) معنى هذا الكلام أنهم كانوا يتناوبون رعي إبلهم . فيجتمع الجماعة . وبعضهم إبلهم بعضهم إلى بعض فيراها كل يوم واحد منهم ، ليكون أرفق بهم . وينصرف الباقون في مصالحهم . والرعاية هي الرعي . ومعنى رويها بشي : أي رددتها إلى مراحلها في آخر النهار ، وتفترقت من أمرها ، ثم جئت إلى مجلس رسول الله ﷺ .

فِيحْسِنُ وُضُوئَهُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ . مُقْبِلًا عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ . إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ « قَالَ : قُلْتُ : مَا أَجُودَ هَذِهِ <sup>(١)</sup> ! فَإِذَا قَالَ : بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ : الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ . فَتَنْظَرُتُ فَإِذَا عَمْرُ . قَالَ : إِنْ قَدْ رَأَيْتَكَ جَنَّتْ آفَنًا <sup>(٢)</sup> . قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ تَوَضَّأَ فَيَبْلُغُ <sup>(٣)</sup> (أَوْ قُسِبِعُ) التَّوَضُّؤُ ثُمَّ يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، إِلَّا فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ التَّمَايَةَ ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رِبِيْعَةَ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ بْنِ مَالِكِ الْخَضْرَمِيِّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجَنْجَنِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . »

\*\*

### (٧) باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - (٢٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ السَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَنْصَارِيِّ (وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ) قَالَ : قِيلَ لَهُ : تَوَضَّأَ لَنَا وَضُوهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا بِإِنَاءٍ . فَأَكْفَأَ <sup>(١)</sup> مِنْهَا <sup>(٢)</sup> عَلَى يَدَيْهِ . فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا . فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ . فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ

(١) (مَا أَجُودَ هَذِهِ) يَعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَةُ أَوْ الْفَائِدَةُ أَوْ الْبَشَارَةُ أَوْ الْعِبَادَةُ . وَجُودَتِهَا مِنْ جِهَاتٍ : مِنْهَا أَنَّهَا سَهْلَةٌ مَتَبَسِّرَةٌ يَفْتَرُ عَلَيْهَا كُلُّ أَحَدٍ بِلَا مَشْقَةٍ . وَمِنْهَا أَنْ أُجْرَاهَا عَظِيمٌ .

(٢) (آفَنًا) أَيْ قَرِيبًا .

(٣) (فَيَبْلُغُ أَوْ يَسْبِغُ) مَا يَعْنِي وَاحِدًا . أَيْ يَتِمُّهُ وَيَكْمُلُهُ فَيُوصِلُهُ مَوَاضِعَهُ عَلَى الْوَجْهِ السَّنُونِ .

(٤) (أَكْفَأَ) أَيْ أَمَالَ وَسَبَّ .

(٥) (مِنْهَا) أَيْ مِنَ النَّظَرَةِ أَوْ الْأَدَاوَةِ .

بِرَأْسِهِ . فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَذْبَرَ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ وُضُوهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ (هُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنْ عَمْرٍو ابْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَعْبَيْنِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : مَضْمُضٌ وَاسْتَنْتَرُ ثَلَاثًا . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ : بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ . ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَزُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ يَحْيَى ، بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَمَضْمُضٌ وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْتَرَ مِنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ . وَقَالَ أَيْضًا : فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِ <sup>(١)</sup> وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً . قَالَ هَزُّ : أَمَلَى عَلَى وَهَيْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ . وَقَالَ وَهَيْبٌ : أَمَلَى عَلَى عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ .

\*\*\*

١٩ - (٢٣٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَكْرَزِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَضْمُضٌ ثُمَّ اسْتَنْتَرَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا . وَيَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا . وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدِهِ <sup>(٢)</sup> . وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا .

قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ .

\*\*

(١) (فأقبل به) أى بالمسح .

(٢) (بماء غير فضل يده) معناه أن مسح الرأس بماء جديد ، لا ببقية ماء يديه .

## (٨) باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار

٢٠ - (٢٣٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يُلْغَمُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ (١) قَالَ: «إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ (٢) فَلْيَسْتَجْمِرْ وَتَرًا. وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً، ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ (٣)».

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِيهِ (٤) مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَنْتَثِرْ (٥)».

\*\*\*

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ. وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ (٥)».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ. ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ يَقُولَانِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٢٣ - (٢٣٨) حَدَّثَنِي بَشَرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ،

(١) (يلغم به النبي ﷺ) أي يرفقه إليه.

(٢) (إذا استجمر أحدكم) الاستجمار مسح محل البول والناظط بالجوار، وهي الأحجار الصغيرة. قال العلماء: يقال: الاستطابة والاستجمار والاستنجا، لتطهير محل البول والناظط. فأما الاستجمار فمختص بالمسح بالأحجار. وأما الاستطابة والاستنجا فيكونان بالماء، ويكونان بالأحجار.

(٣) (لينتثر) الانتثار هو إخراج الماء بعد الاستنشاق مع مافي الأنف من مخاط وشبهه.

(٤) (بمنخريه) بفتح الميم وكسر الحاء، وبكسرهما جميعا. لغتان معروفتان. قال الفيومي: والنخر مثال مسجد، خرق الأنف. وأصله موضع النخير، وهو الصوت من الأنف.

(٥) (فايوتر) الإيتار جعل العدد وترا، أي فردا.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَلْيَسْتَنْزِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خِيَاشِيمِهِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٢٤ - (٢٣٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اسْتَجَمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُورِزْ » .

\*\*

### (٩) باب وجوب غسل الرجلين بكما لهما

٢٥ - (٢٤٠) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ حُرْمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَالِمِ مَوْلَى شَدَّادٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ . فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَتَوَضَّأَ عِنْدَهَا . فَقَالَتْ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! أَسْبِغِ الوُضُوءَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « وَبِئْسَ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حُرْمَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَّوَةُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ ابْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَوْ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي سَالِمُ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ . قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي جَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . فَمَرَرْنَا عَلَى بَابِ حُجْرَةِ عَائِشَةَ . فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (خياشيمه) قال العلماء : الخيشوم أعلا الأنف . وقيل : هو الأنف كله . وقيل : هي عظام رفاق لينة في أقصى الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل : غير ذلك . وهو اختلاف متقارب المعنى .  
(٢) (وبئس للأعقاب من النار) قال ابن الأثير : الويل الحزن والهلاك والشقة من المذاب . والأعقاب جمع عقب ، مؤخر القدم ، وهي أنفى . والسكون للتخفيف جاز ، وخص المقب بالمذاب لأنه المعنو الذي لم يتقبل . وقيل : أراد صاحب المقب ، فحذف المضاف .

(...) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ . حَدَّثَنِي نَعِيمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى شَدَادِ بْنِ الْهَادِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَنَا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَذَكَرَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلِهِ .

\*\*\*

٢٦ - (٢٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : رَجَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَاءِ الطَّرِيقِ . تَعَجَّلَ قَوْمٌ عِنْدَ الْعَصْرِ . فَتَوَضَّأُوا وَهُمْ عَجَالٌ (١) . فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ . وَأَعْقَابُهُمْ تَلَوُّحٌ لَمْ يَمَسَّهَا الْمَاءُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ . أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَلِ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ « أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ » وَفِي حَدِيثِهِ ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ .

\*\*\*

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ . فَأَذْرَكْنَا . وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ . فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا . فَتَأَدَى « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

\*\*\*

٢٨ - (٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقْبِيهِ فَقَالَ « وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ » .

\*\*\*

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ،

(١) عجال جمع عجلان . وهو الستمجل . كمنضبان وغضاب .

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ مِنَ الْمِطْهَرَةِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ.  
فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ « وَيَدِلُّ لِلْعَرَاقِيبِ مِنَ النَّارِ<sup>(٢)</sup> ».

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ « وَيَدِلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ».

\*\*

### (١٠) باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة

٣١ - (٢٤٣) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَيْنٍ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْنِ، عَنْ جَابِرٍ. أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ؛ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظِفْرِ عُنُقِهِ عَلَى قَدَمِهِ. فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ » فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى.

\*\*

### (١١) باب خروج الخطاب مع ماء الوضوء

٣٢ - (٢٤٤) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. وَاللَّفْظُ لَهُ.  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ (أَوِ الْمُؤْمِنُ) فَمَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ  
نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ  
بِطَشْتِهَا يَدَاهُ<sup>(٣)</sup> مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ<sup>(٤)</sup>  
مَعَ الْمَاءِ (أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ) حَتَّى يَخْرُجَ تَقِيًّا مِنَ الذَّنُوبِ ».

\*\*\*

(١) (الطهارة) قال العلماء: الطهارة كل إناء يتطهر به، وهي بكسر الهمزة وفتحها، لغتان مشهورتان. من كسر  
جملها آلة، ومن فتحها جعلها موضعاً للتطهر.

(٢) (العراقيب) جمع عرقوب، بفتح العين في المفرد، وفتحها في الجمع. وهو العصبة التي فوق العقب.

(٣) (بطشتها يدها) معناه اكتسبتها.

(٤) (مشتها رجليه) فيه نزع الحافض. أي مشت لها أو فيها، رجليه.

٣٣ - (٢٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ حُمْرَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ . حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ » .

\* \* \*

(١٢) باب استحباب إطالة الغرة والتعميل في الوضوء

٣٤ - (٢٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ دِينَارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ نُسَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَبِّرِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَاهُ رِيْرَةَ يَتَوَضَّأُ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ . ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْمَضِدِ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْمَضِدِ . ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتُمْ الْفَرُّ الْمُحْجَلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . مِنْ إِسْبَاحِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِجْهُ » .

\* \* \*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ نُسَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ رِيْرَةَ يَتَوَضَّأُ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمَنْكِبَيْنِ . ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ إِلَى السَّاقَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحْجَلِينَ مِنْ أَمْرِ الْوُضُوءِ . فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ » .

\* \* \*

(١) (أشرع في المضد وأشرع في الساق) معناه أدخل النسل فيها .

(٢) (أنتم الفر المحجلون يوم القيامة من آثار الوضوء) قال أهل اللغة : الغرة : بياض في جهة الفرس . والتحجيل

بياض في يديه ورجليه . قال العلماء : سمى النور الذي يكون على مواضع الوضوء ، يوم القيامة ، غرة وتحجيلا ، تشبيها بفرسة الفرس .

٣٦ - (٢٤٧) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانٌ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ حَوْضِي أَبَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ <sup>(١)</sup> . لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ النَّجَاحِ . وَأَحْلَى مِنَ الْمَسَلِ بِاللَّبَنِ <sup>(٢)</sup> . وَلَا يَنْتُهُ <sup>(٣)</sup> أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ . وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيْمَا <sup>(٤)</sup> لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أُنْتَرِ الوُضُوءِ » .

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لَوَاصِلٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرِدُونَ عَلَيَّ مِنَ الْخَوْضِ . وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ <sup>(٥)</sup> . كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ » قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَلَتَعْرِفُنَا ؟ قَالَ « نَعَمْ . لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ . تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أُنْتَرِ الوُضُوءِ . وَلِيُصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي . فَيَجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ : وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ ؟ » .

\*\*\*

٣٨ - (٢٤٨) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ حَوْضِي لِأَبَدٍ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ . وَالَّذِي

(١) (إن حوضي أبعد من أيلة من عدن) أي بُد ما بين طرفي حوضي أزيد من بعد أيلة من عدن . وهما بلدان ساحليتان في بحر القلزم . أحدهما ، وهو أيلة ، في شمال بلاد العرب . والآخر ، وهو عدن ، في جنوبها . هو آخر بلاد اليمن مما يلي بحر الهند ، يصرف بالتدبير ولا يصرف بالتأنيث .

(٢) (وأحلى من المسل باللبن) أي المخلوط به .

(٣) (ولانتته) اللام لكهن في لهو . للابتداء . والآية جمع إنا . قال في المصباح : الإنا والآية كالوعاء والأوعية

وزنا ومعنى . والأواني جمع الجمع .

(٤) (لكم سيماء) السيماء العلامة . مقصورة ومدودة ، لفتان . ويقال : السيماء بياء بعد الميم .

(٥) (وأنا أذود الناس عنه) بمعنى أطرد وأصنع .

تَفْسِي بِيَدِهِ! إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرَّجَالُ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيبَةَ عَنْ حَوْضِهِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ «نَعَمْ. تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آتَارِ الْوُضُوءِ. لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ».

\*\*\*

٣٩ - (٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْحُ بْنُ يُوسُفَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَاحِقُونَ. وَدِدْتُ أَنَا قَدَرًا إِنَّا إِخْوَانُنَا» قَالُوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ «أَنْتُمْ أَصْحَابِي. وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ. بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٌ دُهْمٌ بِهِمْ<sup>(١)</sup>. أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ. وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ<sup>(٢)</sup>. أَلَا لِيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالَّ. أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمُّ<sup>(٣)</sup>! فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدِ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا<sup>(٤)</sup>».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ. ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنَا مَنْ مَنُ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبَرَةِ فَقَالَ «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ. وَإِنَّا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِكُمْ لَاحِقُونَ» بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ «فَلْيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي».

\*\*

(١) (بين ظهري خيل دهم بهم) قيل: الظهر متحتم. وفي الحديث «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غني» والمراد نفس الغني. والمعنى بين أفراس. وقوله: دهم بهم، أي سود لم يحاط لونها لون آخر.

(٢) (وأنا فرطهم على الحوض) أي متقدمهم إليه. قال ابن الأثير: يقال: فرط يفرط، فهو فرط وفرط. إذا تقدم وسبق القوم، ليرتاد لهم الماء، ويهيئ لهم الدلاء والأرشية.

(٣) (ألا هلم) معناه: تمالؤا. قال أهل اللغة: في هلم لنتان. أفصحهما هلم للرجل والرجلين والمرأة والجماعة، من الصنفين بصيغة واحدة، وبهذه اللفظة جاء القرآن في قوله تعالى: هلم شهداءكم. والقائلين لإخوانهم هلم إلينا. واللغة الثانية هلم يارجل. وهلموا يارجلان. وهلموا يارجال. وللرأة هلمى. وللرأتان هلمتا. وللنسوة هلمن.

(٤) (سحقا سحقا) معناه: بعدابعدا. والمسكان السحيق البعيد. ونصب على تقدير أزمهم الله سحقا أو سحقهم سحقا.

## باب (١٣) تلغ الحلية متى يبلغ الوضوء

٤٠ - (٢٥٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا خَلْفٌ (يَسْنِي ابْنَ خَلِيفَةَ) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَمِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . فَكَانَ يُمِدُّ يَدَهُ حَتَّى تَبْلُغَ إِنْطَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ ؟ فَقَالَ : يَا بَنِي فَرُوحَ ! أَنْتُمْ هَهُنَا ؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ . سَمِعْتُُ خَلِيلِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ <sup>(١)</sup> مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءَ » .

\*\*

## باب (١٤) فصل إسباغ الوضوء على المظرة

٤١ - (٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الذِّكْرَاءِ <sup>(٢)</sup> . وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ . وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . فَذَلِكَ الرَّبَاطُ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرَّبَاطِ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ اثْنَتَيْنِ « فَذَلِكَ الرَّبَاطُ . فَذَلِكَ الرَّبَاطُ » .

\*\*

(١) (تلغ الحلية) أراد بها التور يوم القيامة .

(٢) (إسباغ الوضوء على الذكراء) المكارة جمع مكره . وهو ما يكرهه الإنسان ويشق عليه . والسكره ، بالضم والفتح ، المشقة . والمعنى أن يتوضأ مع البرد الشديد والثلل التي يتأذى معها بمس الماء .

(٣) (فذلك الرباط) أي الرباط المرغَّب فيه . وأصل الرباط الحبس على الشيء . كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .

## (١٥) باب السواك

٤٢ - (٢٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَنَعْمَانُ بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَوْلَا أَنْ أُشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ (وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ ، عَلَى أُمَّي) لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَاكِ (١) عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

\*\*\*

٤٣ - (٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ يَسَعْرِ ، عَنِ الْقَدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ . قُلْتُ : يَا أُمَّي كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ؟ قَالَتْ : بِالسَّوَاكِ .

\*\*\*

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ النَّعْبَدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْقَدَامِ ابْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَبْدَأُ بِالسَّوَاكِ .

\*\*\*

٤٥ - (٢٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَرِيرِ الْعَمَلِيِّ) عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَطَرَفُ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ .

\*\*\*

٤٦ - (٢٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِتَهَجَّدَ (٢) . يَشُوصُ فَاهُ (٣) بِالسَّوَاكِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ . يَشُوصُ . وَلَمْ يَقُولُوا : لِتَهَجَّدَ .

\*\*\*

(١) (بالسواك) قال أهل اللغة : السواك ، بكسر السين ، يطبق على الفعل وعلى العود الذي يتسوك به . يقال : سأك منه يسوكه سوكا . فإن قات : استاك لم يذكر الفم . وجمع السواك سواك . بضمين ، ككتاب وكتب .  
(٢) (ليتهدج) يقال : هجد الرجل إذا نام . وتهجد إذا خرج من الهجود ، وهو النوم ، بالصلاة . فالتهجد هو الصلاة في الليل .

(٣) (يشوص فاه) الشوص ذلك الأسنان بالسواك عرسا .

٤٧- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ . وَحَصِينُ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَاكِ .

\*\*\*

٤٨- (٢٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ . ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ : إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، حَتَّىٰ بَلَغَ ، فَقَبَّحَ عَذَابَ النَّارِ [٣/٢٤٤ عمران / الآيات ١٩٠، ١٩١] ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ . ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَتَلَا هَذِهِ الْآيَةَ . ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

\*\*

## باب فضائل الفطرة (١٦)

٤٩- (٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْفِطْرَةُ <sup>(١)</sup> تَمْسُ (أَوْ تَمْسُ مِنَ الْفِطْرَةِ) الْخِثَانُ <sup>(٢)</sup> ، وَالْإِسْتِحْدَادُ <sup>(٣)</sup> ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ <sup>(٤)</sup> ، وَتَنْتُفُ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ » .

\*\*\*

- (١) (الفطرة) قال أبو ساهان الخطابي : ذهب أكثر العلماء إلى أنها السنة . قالوا : ومعناه أنها من سنن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم . وقيل : هي الدين .
- (٢) (الختان) هو في الذكر قطع جميع الجلدة التي تغطي الحشفة ، حتى تنكشف جميع الحشفة ، وفي الأنثى قطع أذن جزء من الجلدة التي في أعلا الفرج .
- (٣) (والاستحداد) هو حلق العانة . سمي استحدادا لاستعمال الحديدة ، وهي الموسى . والمراد بالعانة الشعر الذي فوق ذكر الرجل وحواليه . وكذلك الشعر الذي حوالى فرج المرأة .
- (٤) (وتقليم الأظفار) هو تقميل من القلم ، وهو القطع .

٥٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الْإِخْتِتَانُ <sup>(١)</sup> ، وَالِاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفِ الْإِبِطِ » .

\*\*\*

٥١ - (٢٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : وَقَّتْ لَنَا فِي قِصِّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ ، وَتَنْفِ الْإِبِطِ ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ ، أَنْ لَا تَبْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً .

\*\*\*

٥٢ - (٢٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُغَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَحْفُوا الشَّوَارِبَ <sup>(٢)</sup> وَأَعْفُوا اللَّحَى <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ .

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ . أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى » .

\*\*\*

٥٥ - (٢٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَمْقُوبَ ، مَوْلَى الْحَرَقَةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُزُوا الشَّوَارِبَ وَأَرْخُوا اللَّحَى . خَالِفُوا الْمُجُوسَ » .

\*\*\*

(١) (الاختتان) هو ختن الرجل أو الصبي نفسه .

(٢) (أحفوا الشوارب) معناها : أحفوا ما طال على الشفتين .

(٣) (وأعفوا اللحى) إعفاء، معناها توفيرها . وهو معنى أوفوا اللحى ، في الرواية الأخرى .

٥٦ - (٢٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَالِكِ ، وَاسْتِنْسَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ ، وَعَسَلُ الْبُرَاجِمِ <sup>(١)</sup> ، وَتَنْفُ الْإِبِطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ <sup>(٢)</sup> . » .  
 قَالَ زَكَرِيَاءُ : قَالَ مُصْعَبٌ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ . إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمَضْمَنَةَ .  
 زَادَ قُتَيْبَةُ : قَالَ وَكَيْعٌ : انْتِقَاصُ الْمَاءِ يَعْنِي الْإِسْتِنْجَاءَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُوهُ : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ .

\*\*

## باب الاستنابة (١٧)

٥٧ - (٢٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ سَلْمَانَ ؛ قَالَ : قِيلَ لَهُ : قَدْ عَلَّمَكُمُ نَبِيَّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ . حَتَّى الْخِرَاءَةَ <sup>(٣)</sup> . قَالَ ، فَقَالَ : أَجَلٌ <sup>(٤)</sup> . لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِنَائِطٍ <sup>(٥)</sup> أَوْ بَوْلٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِسَ بِالْيَمِينِ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِسَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ . أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِسَ بِرَجِيعٍ <sup>(٦)</sup> أَوْ بِمَظْمٍ .

\*\*\*

(١) (البراجم) جمع بُرْجَمَة ، وهي عقد الأصابع ومفاصلها كلها .

(٢) (وانتقاص الماء) يعني الاستنجاء .

(٣) (الخِرَاءَة) اسم لهيئة الحدث . وأما نفس الحدث فيحذف التاء وبالد ، مع فتح الخاء وكسرهما .

(٤) (أجل) معناها نعم .

(٥) (لنائط) أصل اللنائط الطين من الأرض . ثم صار عبارة عن الخارج المعروف من دير الآدي .

(٦) (رجيع) قال في الصباح : الرجيع الروث والمذرة . فعيل بمعنى فاعل . لأنه يرجع عن حاله الأولى ، بمد أن

كان طاماً أو علفاً .

(...) **حدثنا محمد بن المنقذ** . **حدثنا عبد الرحمن** . **حدثنا سفيان بن الأعمش** ومنصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان؛ قال: قال لنا المشركون: إني أرى صاحبكم يعلمكم . حتى يعلمكم المرأة . فقال: أجل . إنه نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه . أو يستقبل القبلة . ونهى عن الروث والمظالم . وقال « لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار » .

\*\*\*

٥٨ - (٢٦٣) **حدثنا زهير بن حرب** . **حدثنا روح بن عبادة** . **حدثنا زكرياء بن إسحاق** . **حدثنا أبو الزبير**؛ أنه سمع جابراً يقول: نهى رسول الله ﷺ أن يتمسح بعظم أو يبرر .

\*\*\*

٥٩ - (٢٦٤) **حدثنا زهير بن حرب** وابن نمير . **قالا** : **حدثنا سفيان بن عيينة** . **ح** قال: وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال: قلت لسفيان بن عيينة: سمعت الزهري يذكر عن عطاء بن زيد اللبي، عن أبي أيوب؛ أن النبي ﷺ قال « إذا أتيتم الفائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ، بيول ولا غائط . ولكن شرقوا أو غربوا » .

قال أبو أيوب: فقدمنا الشام . فوجدنا مراحض<sup>(١)</sup> قد مئنت قبل القبلة . فنحرف عنها<sup>(٢)</sup> ونستغفر الله؟ قال: نعم<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٦٠ - (٢٦٥) **حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش** . **حدثنا عمر بن عبد الوهاب** . **حدثنا يزيد** (يعني ابن زريع) **حدثنا روح عن سهيل** ، عن القمقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ؛ قال « إذا جلس أحدكم على حاجته ، فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها » .

\*\*\*

٦١ - (٢٦٦) **حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب** . **حدثنا سليمان بن بلال** (يعني ابن بلال) عن يحيى

(١) (مراحض) جمع مراحض . وهو البيت المتخذ لقضاء حاجة الإنسان . أي للتموط . وجاء في الصباح : موضع

الرحض وهو الغسل . وكفى به عن المستراح لأنه موضع غسل النجس .

(٢) (فنحرف عنها) معناه منحرف على اجتنابها بالليل عنها ، بحسب قدرتنا .

(٣) (نعم) هو جواب لقوله أولاً : قلت لسفيان بن عيينة سمعت الزهري الخ .

ابن سعيد، عن محمد بن يحيى، عن عمه واسع بن حبان؛ قال: كنت أصلي في المسجد. وعبد الله بن عمر مسند ظهره إلى القبلة. فلما قضيت صلاتي انصرفت إليه من شق. فقال عبد الله: يقول ناس: إذا قدمت للحاجة تكون لك، فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبد الله: ولقد رقيت<sup>(١)</sup> على ظهر بيت. فرأيت رسول الله ﷺ قاعدا على لبنتين<sup>(٢)</sup> مستقبل بيت المقدس، لحاجته.

\*\*\*

٦٢ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن بشر العبدي. حدثنا عبيد الله بن عمر عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمه واسع بن حبان، عن ابن عمر؛ قال: رقيت على بيت أختي حفصة. فرأيت رسول الله ﷺ قاعدا لحاجته، مستقبل الشام، مستدبر القبلة.

\*\*

(١٨) باب النهي عن الاستنجار باليمين

٦٣ - (٢٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن همام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ «لا يمسن أحدكم ذكره بيمينه وهو يبول. ولا يمسح من الخلاء بيمينه. ولا يتنفس في الإناء».

\*\*\*

٦٤ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا وكيع عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمسن ذكره بيمينه».

\*\*\*

٦٥ - (...) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا الثقفى عن أيوب، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبي قتادة؛ أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء. وأن يمسن ذكره بيمينه. وأن يستطيب بيمينه.

\*\*

(١) رقيت (منناه صعدت).

(٢) لبنتين (الابنة ما يعمل من الطين ويبنى به).

## باب التيمن في الطهور وغيره

٦٦ - (٢٦٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ <sup>(١)</sup> فِي طَهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ . وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ . وَفِي انْتِمَالِهِ إِذَا انْتَمَلَ .

\*\*\*

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ . فِي نَعْلَيْهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَطَهُورِهِ .

\*\*

## باب النهي عن التغلي في الطرود والظلول

٦٨ - (٢٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا اللَّعَّانِينَ <sup>(٢)</sup> » قَالُوا : وَمَا اللَّعَّانَانِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ <sup>(٣)</sup> أَوْ فِي ظِلِّهِمْ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*

- (١) التيمن هو الابتداء في الأفعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الأيمن .
- (٢) اللعَّانين قال الإمام أبو سليمان الخطابي : المراد باللعَّانين ، الأمرين الجالبين للنعن ، الحامئيين الناس عليه ، والداعيين إليه . وذلك أن من فعاهما شتم ولعن . يعني عادة الناس لعنه . فلما صار سببا لذلك أضيف اللعن إليهما .
- (٣) (الذي يتخلى في طريق الناس) معناه يتفوط في موضع يمر به الناس .
- (٤) (في ظلهم) قال الخطابي وغيره من العلماء : المراد بالظليل هنا مستظل الناس الذي آخذوه مقبلا ومناخا ينزلونه قعدون فيه . وليس كل ظل محرم القعود تحته .

## (٢١) باب الاستنجاء بالماء من التبرز

٦٩ - (٢٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا <sup>(١)</sup> . وَتَبِعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِيضَاءٌ <sup>(٢)</sup> . هُوَ أَصْفَرُنَا . فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ <sup>(٣)</sup> . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ . فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ .

\*\*\*

٧٠ - (٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعُندَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ . فَأَجْمَلُ أَنَا ، وَغُلَامٌ نَحْوِي ، إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ . وَعَنْزَةٌ <sup>(٤)</sup> . فَيَسْتَنْجَى بِالْمَاءِ .

\*\*\*

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بَنِي أَبِي عَلِيٍّ) حَدَّثَنَا يَرْوُحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَبَرَّزُ <sup>(٥)</sup> لِحَاجَتِهِ . فَأَتَيْهِ بِالْمَاءِ . فَيَتَمَسَّلُ بِهِ <sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

## (٢٢) باب المسح على الخفين

٧٢ - (٢٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكِيعٌ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ :

(١) حَائِطًا ( الحائط هو البستان .

(٢) مِيضَاءٌ) هو الإِنَاء الذي يتوضأ به كالركوة والإبريق وشبههما .

(٣) سِدْرَةٌ) السدرة شجرة النبق .

(٤) عَنْزَةٌ) عصا طويلة في أسفلها زج ، ويقال رمح صغير .

(٥) يَتَبَرَّزُ) معناه يأتي البراز . وهو المكان الواسع الطاهر من الأرض ليخلو لحاجته ، ويستتر ويبرد عن

أعين الناظرين .

(٦) فَيَتَمَسَّلُ بِهِ) معناه يستنجى به ويفسل محل الاستنجاء .

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ؛ قَالَ : قَالَ جَرِيرٌ . ثُمَّ تَوَضَّأَ . وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ . فَقِيلَ : تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفِيهِ .  
قَالَ الْأَعْمَشُ : قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانَ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ تَزْوُلِ الْمَائِدَةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيسَى وَسَفِيَّانَ : قَالَ : فَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ يُعْجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ . لِأَنَّ إِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ تَزْوُلِ الْمَائِدَةِ .

\*\*\*

٧٣ - (٢٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَانْتَهَى إِلَى سُبَّاطَةِ قَوْمٍ (١) . فَبَالَ قَائِمًا . فَتَنَحَّيْتُ . فَقَالَ « اذْهَبْ » . فَذَنُوتُ حَتَّى قُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ . فَتَوَضَّأَ ، فَسَحَّ عَلَى خَفِيهِ .

\*\*\*

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ؛ قَالَ : كَانَ أَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ . وَيَبُولُ فِي فَارُورَةٍ وَيَقُولُ : إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ جِلْدَ أَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَصَهُ بِالْمَقَارِيضِ . فَقَالَ حُدَيْفَةُ : لَوَدِدْتُ أَنَّ صَاحِبَكُمْ لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمَاشَى . فَأَتَى سُبَّاطَةَ خَلْفَ حَائِطٍ . فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ . فَبَالَ . فَانْتَبَذَتْ مِنْهُ . فَأَشَارَ إِلَيَّ بِحِثِّ . فَقُمْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ حَتَّى فَرَغَ .

\*\*\*

٧٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ مِنَ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ أَبِيهِ (١) ( سُبَّاطَةُ قَوْمٍ ) السَّبَّاطَةُ هِيَ مَلَقِي الْقَهْمَةِ وَالتَّرَابِ وَنَحْوَهَا ، تَكُونُ بَفَنَاءِ الدُّورِ ، مَرَقًا لِأَهْلِهَا . قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَبِكُونِ ذَلِكَ فِي الْغَالِبِ سَهْلًا مِثْلًا يَخْدُ فِيهِ الْبَوْلُ ، وَلَا يَرْتَدُّ عَلَى الْبَائِلِ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَابْتِغَاءُهَا إِلَى الْقَوْمِ بِإِضَافَةٍ تَخْصِيصٌ لِامْلِكِ ، لِأَنَّهَا كَانَتْ مَوَاتِنًا مَبَاحَةً .

الْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ. فَاتَّبَعَهُ الْمُعِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ (١) فِيهَا مَاءٌ. فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ. فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحٍ (مَكَانَ حِينَ، حَتَّى).

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. قَالَ: سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ.

\*\*\*

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْأَسْوَدِ ابْنِ هِلَالٍ، عَنِ الْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. إِذْ نَزَلَ قَفْضِي حَاجَتُهُ. ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِي. فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ.

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَقَالَ: «يَا مُعِيرَةُ! خُذِ الْإِدَاوَةَ» فَأَخَذْتُهَا. ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ. فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي. فَقَفْضِي حَاجَتُهُ. ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيْقُهُ الْكُمَيْنِ. فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُمِّهَا فَضَافَتْ عَلَيْهِ. فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا. فَصَبَّتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضَوَّاهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى.

\*\*\*

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ. قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنِ الْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْفِضِي حَاجَتَهُ. فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ. فَصَبَّتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ. ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ. ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَضَافَتْ الْجَبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ. فَمَسَلَهُمَا. وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. ثُمَّ صَلَّى بِنَا.

\*\*\*

(١) (إِدَاوَةٌ) الإِدَاوَةُ هِيَ وَالرَّكُوتَةُ وَالطَّاهِرَةُ وَالْبِيضَاءُ بِمَعْنَى مَتَّارٍ. وَهِيَ إِذَا نَاءَ الْوَضُوءِ.

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمَعْمَرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ . فَقَالَ لِي « أَمَّا كَ مَا؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَتَزَلَّ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ . ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . فَغَسَلَ وَجْهَهُ . وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا . حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ . فَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ . وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ . ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفِّيهِ <sup>(١)</sup> فَقَالَ « دَعِيهِمَا . فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَيْنِ » وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

\*\*\*

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَعْمَرِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ وَضَأَ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٢)</sup> . فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفِّيهِ . فَقَالَ لَهُ <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَيْنِ » .

\*\*

### (٢٣) باب المسح على الناصبة والعمامة

٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنَى ابْنِ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ . حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَزِيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَعْمَرِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَخَلَّفَتْ مَعَهُ . فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ « أَمَّا كَ مَا؟ » فَأَنَيْتُهُ بِمِطْرَةٍ . فَغَسَلَ كَفِّيهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ يُخْسِرُ عَنْ ذِرَاعِيهِ <sup>(٤)</sup> فَضَاقَ كُمُ الْجُبَّةِ . فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ . وَأَلَقَى الْجُبَّةَ عَلَى مَنْكِبِيهِ . وَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ . وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفِّيهِ . ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ . فَانْتَهَيْتُمَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا فِي الصَّلَاةِ . يُصَلِّي بِهِنَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً . فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ

(١) ثم أهويت لأنزع خفيه ( أي أملت يدي وانحيت لأنزع خفيه حتى يتمكن من غسل رجله .

(٢) وضأ النبي ﷺ ( أي صب الماء على يدي النبي عليه الصلاة والسلام ، لوضوئه .

(٣) فقال له ( أي فحدثت بالمعيرة مايدل على نزع الخف ، من قول أو فعل .

(٤) ثم ذهب يحسر عن ذراعيه ( أي شرع في كشف كفيه عن ذراعيه ليفسلهما .

ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ<sup>(١)</sup> . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ . فَصَلَّى بِهِمْ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدِمَتْ . فَرَكَعْنَا الرَّكْعَةَ الَّتِي سَبَقْتَنَا .

\*\*\*

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمُعِيرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ ، وَمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، وَعَلَى عِمَامَتِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بَكْرِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ الْمُعِيرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنِ ابْنِ الْمُعِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ بَكْرٌ : وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمُعِيرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ . فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ . وَعَلَى الْعِمَامَةِ . وَعَلَى الْخُفَيْنِ .

\*\*\*

٨٤ - (٢٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَثَبِ بْنِ عُجْرَةَ ، عَنْ بِلَالٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْحِمَارِ<sup>(٢)</sup> .

وَفِي حَدِيثِ عِيسَى : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ . حَدَّثَنِي بِلَالٌ . وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مُسْهِرٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (ذهب يتأخر) أى شرع في التأخير عن موضعه ليتقدم النبي ﷺ .

(٢) (والحمار) يعنى بالحمار العمامة . لأنها تسمى الرأس ، أى تغطيه .

## (٢٤) باب الترفيت في المسح على الخفين

٨٥ - (٢٧٦) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الثَّلَاحِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: عَلَيْكَ يَا ابْنَ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ. فَإِنَّهُ كَانَ يَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ. وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمَقِيمِ.

قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَتَى عَلَيْهِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَخْيَمَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ؛ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ. فَقَالَتْ: أَنْتِ عَلِيًّا. فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي. فَأَتَيْتُ عَلِيًّا. فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

## (٢٥) باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

٨٦ - (٢٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ. وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بِوَضُوءٍ وَاحِدٍ. وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ. قَالَ «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».

\*\*\*

(٢٦) باب كراهة غمس التوضي، وغيره بره المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا

٨٧ - (٢٧٨) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي وحميد بن عمر البكر اوى. قال: حدثنا بشر بن المفضل عن خالد، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال: «إذا استنقظ أحدكم من تومئه، فلا يغمس يده في الإناء حتى يفسلها ثلاثا. فإنه لا يدرى أين باتت يده».

\*\*\*

(...) حدثنا أبو كريب وأبو سعيد الأشج. قال: حدثنا وكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلاهما عن الأعمش، عن أبي رزين وأبي صالح، عن أبي هريرة. في حديث أبي معاوية. قال: قال رسول الله ﷺ. وفي حديث وكيع قال: يرفعه. بمثله.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن أبي سلمة. ح وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، كلاهما عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، بمثله.

\*\*\*

٨٨ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب قال: حدثنا الحسن بن أعين. حدثنا معقل عن أبي الزبير، عن جابر، عن أبي هريرة؛ أنه أخبره أن النبي ﷺ قال: «إذا استنقظ أحدكم فليفرغ على يده ثلاث مرات قبل أن يدخل يده في إنائه. فإنه لا يدرى فيم باتت يده».

\*\*\*

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المنيرة (بمعنى الحزامي) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ح وحدثنا نصر بن علي. حدثنا عبد الأعلى عن هشام، عن محمد، عن أبي هريرة. ح وحدثني أبو كريب. حدثنا خالد (بمعنى ابن مخلد) عن محمد بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة. ح وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. ح وحدثني محمد بن حاتم. حدثنا محمد بن بكر. ح وحدثنا الحلواني وابن رافع. قال: حدثنا عبد الرزاق. قال: جميعا: أخبرنا ابن جريج. أخبرني زياد؛ أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره؛

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . كُلُّهُمْ يَقُولُ : حَتَّى يَفْسِلَهَا .  
وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : ثَلَاثًا . إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ ، وَابْنِ الْمُسَيَّبِ ، وَأَبِي سَلَمَةَ ، وَعَبْدِ اللَّهِ  
ابْنَ شَقِيقٍ ، وَأَبِي صَالِحٍ ، وَأَبِي رَزِينٍ . فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرَ الثَّلَاثِ .

\*\*\*

## باب مكم ولوغ الكلب

٨٩ - (٢٧٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ  
وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَلَغَ <sup>(١)</sup> الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْرِقْهُ .  
ثُمَّ لْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .  
وَلَمْ يَقُلْ : فَلْيَغْرِقْهُ .

\*\*\*

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

\*\*\*

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طَهِّرُوا إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ ،  
أَنْ يَفْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . أَوْ لَاهُنَّ بِالْتَرَابِ » .

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :  
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« طَهِّرُوا إِيَّاهُ أَحَدِكُمْ ، إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ ، أَنْ يَفْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ » .

\*\*\*

(١) (ولغ) قال أهل اللغة: يقال: ولغ الكلب في الإياء. يلغ ولوغًا، إذا شرب بطرف لسانه. قال أبو زيد:  
يقال: ولغ الكلب بشرابنا وفي شرابنا ومن شرابنا.

٩٣ - (٢٨٠) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ مُطَرِّفَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ الْمُغَفَّلِ ؛ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بِالْهَمِّ وَبِالْ كِلَابِ ؟ » ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ النِّعَمِ . وَقَالَ « إِذَا وَانَعَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ . وَعَفِّرُوهُ <sup>(١)</sup> التَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَمَنِيُّ ابْنُ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ النِّعَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ . وَلَيْسَ ذَكَرَ الزَّرْعَ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرُ يَحْيَى <sup>(٢)</sup>

\*\*

(٢٨) باب النهي عن البول في الماء الراكد

٩٤ - (٢٨١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ .

\*\*\*

٩٥ - (٢٨٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ » .

\*\*\*

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبِيلَنَّ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ مِنْهُ » .

\*\*

(١) (وعفروه) قال في المصباح : العفر ، بفتح العين ، وجه الأرض ويطلق على التراب . وعفرت الإناء ، عفرا ، من باب ضرب ، دلكته بالعفر . وعفرت ، بالتثنية ، مبالغة .

(٢) قال النووي : هكذا هو في الأصول . وهو صحيح . معناه : لم يذكر هذه الرواية إلا يحيى .

## (٢٩) باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد

٩٧ - (٢٨٣) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَخْبَدُ بْنُ عَيْسَى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ هَرُونَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ بْنِ الْأَشَجِّ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَغْتَسِلُ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ » فَقَالَ : كَيْفَ يَفْعَلُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : يَتَنَاوَلُهُ تَنَاوُلًا .

\* \* \*

(٣٠) باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ،

وأنه الأَرْضُ تطهر بالماء من غير ما جاز إلى مفرها

٩٨ - (٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ( وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا <sup>(١)</sup> بَالَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعُوهُ وَلَا تَزْرُمُوهُ » <sup>(٢)</sup> . قَالَ فَلَمَّا فَرَغَ دَمَا بِدَلْوٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ مَاءٍ ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

\* \* \*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنِ الدَّرَّازِيِّ . قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ فِي الْمَسْجِدِ . فَبَالَ فِيهَا . فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعُوهُ » فَلَمَّا فَرَغَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِدُنُوبٍ <sup>(٤)</sup> فَصَبَّ عَلَى بَوْلِهِ .

\* \* \*

١٠٠ - (٢٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْبَلِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ .

(١) (أعرابيا) الأعرابي هو الذي يسكن البادية .

(٢) (لا تزرموه) منناه لا تقطعوا . والإزرام القطع .

(٣) (بدلو) الدلو فيها لتتان : التذكير والتأنيث .

(٤) (بدنوب) الدنوب الدلو المملوءة ماء .

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ( وَهُوَ عَمُّ إِسْحَاقَ ) قَالَ : يَدْنِمَانَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ . فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَهْ مَهْ (١) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُزْرِمُوهُ . دَعُوهُ » فَتَرَكَوهُ حَتَّى بَالَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ « إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِمَنْ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا انْقَدِرِ . إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالصَّلَاةِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ » ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ ، فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَسَنَّهُ (٢) عَلَيْهِ .

\* \*

## باب مكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله

١٠١ - (٢٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَبْرِكُ (٣) عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ (٤) . فَأَتَى بِسَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ . فَدَعَا بِمَاءٍ . فَاتَّبَعَهُ بِوَلَدِهِ وَأَمَّ يَغْسِلُهُ .

\* \* \*

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِسَبِيٍّ يَرْضَعُ (٥) فَبَالَ فِي حَجْرِهِ (٦) . فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ .

\* \* \*

- (١) (مه مه) هي كلمة زجر . قال العلماء : هو اسم مبنى على السكون . معناه اسكت . قال صاحب الطالع : هي كلمة زجر . قيل : أسأها ما هنا ثم حذف تخفيفا . قال : وتقال مكررة مه مه . وتقال فردة مه مه .
- (٢) (فسنه) يروي بالشين المعجمة وبالمهله . وهو في أكثر الأصول والروايات بالمعجمة . ومعناه صبه . وفرق بعض العلماء بينهما . فقال : هو بالمهله السب في سهولة . وبالمعجمة التفريق في صبه .
- (٣) (فبرك عليهم) أي يدعو لهم ويمسح عليهم . وأصل البركة ثبوت الخير وكثرته .
- (٤) (فيحنكهم) قال أهل اللغة : التحنك أن يعض الثمر أو نحوه ثم يبدلك به حنك العنبر . وفيه لغتان مشهورتان : حنكته وحنكته بالتخفيف والتشديد . والرواية هنا فيحنكهم بالتشديد ، وهي أشهر اللغتين .
- (٥) (يرضع) أي رضيع ، وهو الذي لم يظلم .
- (٦) (حجره) حجر الإنسان ، بالفتح ، وقد يكسر ، حنكته .

١٠٣ - (٢٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَاءٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . فَوَضَعَتْهُ فِي حِجْرِهِ . فَقَالَ . قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَتَمْرُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ .

\*\*\*

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَأَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ أُخْتُ عِكَاشَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ (قَالَ : أَخْبَرْتَنِي ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِابْنِ لَهَاءٍ لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَخْبَرْتَنِي ؛ أَنَّ ابْنَهَا ذَلِكَ بَالَ فِي حِجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَنَضَحَهُ عَلَيْهِ عَلَى تَوْبِهِ . وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسَلًا .

\*\*

(٣٢) . باب حكم المنى

١٠٥ - (٢٨٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَعَشَرَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ . فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ تَوْبَهُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّمَا كَانَ يُجْزِئُكَ ، إِنْ رَأَيْتَهُ ، أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ . فَإِنْ لَمْ تَرَ ، نَضَحْتَ حَوْلَهُ . وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرُكًا . فَيُصَلِّي فِيهِ .

\*\*\*

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَهَمَّامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ . قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (نضح) النضح من بابي ضرب ونفع ، هو البلب بالماء والرش .

١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنَى ابْنِ زَيْدٍ) عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ  
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُنْيِرَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحَدَبِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي ابْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
ابْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُنْيِرَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ،  
فِي حَتِّ<sup>(١)</sup> النَّبِيِّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ .  
بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

١٠٨ - (٢٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ:  
سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَّارٍ عَنِ النَّبِيِّ يُصِيبُ تَوْبَ الرَّجُلِ . أَيْغَسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ التَّوْبَ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ النَّبِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ . وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَى أَمْرِ النَّسْلِ فِيهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِعْنَى ابْنِ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .  
أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ  
فَحَدِيثُهُ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْسِلُ النَّبِيَّ . وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَبِ  
حَدِيثِهِمَا قَالَتْ : كُنْتُ أُغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٠٩ - (٢٩٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوْاسٍ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ  
عَرَفَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الْخَوْلَانِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ . فَاخْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي . فَمَسَّتْهُمَا  
فِي الْمَاءِ . فَرَأَتْنِي جَارِيَةً لِعَائِشَةَ . فَأَخْبَرَتْهَا . فَبِعَمَّتْ إِلَيَّ عَائِشَةُ فَقَالَتْ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِشَوْبِكَ ؟

(١) حَتِّ (حت) هو الحت بطرف حجر أو عود .

قَالَ قُلْتُ: رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّائِمُ فِي مَنَامِهِ. قَالَتْ: هَلْ رَأَيْتَ فِيهَا شَيْئًا؟ قُلْتُ: لَا. قَالَتْ: فَلَوْ رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ. لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لِأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَا بَسًا يَظْفُرِي.

\*\*\*

(٣٣) باب نجاسة الدم وكيفية غسله

١١٠ - (٢٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي فَأَيْمَةٌ عَنْ أَسْمَاءَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ امْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِحْدَانَا يُصِيبُ تَوْبَهُمَا مِنْ دَمِ الْحَيْضَةِ (١) . كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ « تَحْتَهُ . ثُمَّ تَقْرُسُهُ بِالْمَاءِ . ثُمَّ تَنْضِجُهُ (٢) . ثُمَّ تُصَلِّي فِيهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، هَذَا الْإِسْنَادُ . مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

\*\*\*

(٣٤) باب الدبل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه

١١١ - (٢٩٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ). حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ بْنِ . فَقَالَ « أَمَا إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ . وَمَا يُعَذَّبَانِ

(١) (الحيضة) بفتح الحاء ، أى الحيض .

(٢) (تحتة ثم تقرسه بالماء ثم تنضجه) معنى تحتة تقرسه وتحمكه وتنضجه . ومعنى تقرسه بالدلك بأطراف الأصابع

والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره . ومعنى تنضجه تغسله .

في كبير<sup>(١)</sup> . أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمِشِي بِالنَّمِيمَةِ<sup>(٢)</sup> . وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ<sup>(٣)</sup> مِنْ بَوْلِهِ « قَالَ  
فَدَعَا بِعَسِيبٍ<sup>(٤)</sup> رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاِثْنَيْنِ<sup>(٥)</sup> . ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا ، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا . ثُمَّ قَالَ « لَمَّا هُوَ  
أَنْ يُخْتَفَى عَنْهُمَا . مَا لَمْ يَبْسَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ  
الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَانَ الْآخَرُ لَا يَسْتَتِرُهُ عَنِ الْبَوْلِ (أَوْ مِنْ الْبَوْلِ) » .

- 
- (١) (وما يمدبان في كبير) قد ذكر العلماء فيه تأويلين : أحدهما أنه ليس بكبير في زعمهما . والثاني أنه ليس بكبير  
تركه عليهما . وحكي القاضي عياض رحمه الله تعالى تأويلا ثالثا ، أى ليس بأكبر الكبار .  
(٢) بالنميمة ( حقيقتها نقل كلام الناس بمضمهم إلى بعض على خيمة الإفساد .  
(٣) لا يستتر ) روى ثلاث روايات : يستتر ويستتره ويستبرى . وكلها صحيحة . ومناها لا يتجنبه ويتحرز منه .  
(٤) بعسيب ) هو الجريد والعصن من النخل . ويقال له : المشكال .  
(٥) باثنين ) هذه الباء زائدة للتوكيد . واثنين منصوب على الحال . وزيادة الباء في الحال صحيحة معروفة .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣ - كتاب الحيض

#### (١) باب مباشرة الحائض فوق الإزار

١ - (٢٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا<sup>(١)</sup>، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَأْتِرُ<sup>(٢)</sup> بِإِزَارٍ، ثُمَّ يَبَاشِرُهَا.

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ. م وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ إِحْدَانَا، إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرٍ حَيْضَتِهَا<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ يَبَاشِرُهَا. قَالَتْ: وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ<sup>(٤)</sup> كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ.

\*\*\*

(١) (كانن إحدانا) هكذا وقع في الأصول في الرواية كان إحدانا من غير تاء في كان وهو صحيح. فقد حكى سيويه في كتابه في «باب ماجرى من الأسماء التي هي من الأفعال وما أشبهها من الصفات مجرى الفعل» قال: وقال بعض العرب: قال امرأة.

(٢) (فتأتر) معناه تشد إزارا تستمر مرتها وما تحنها إلى الركبة فما تحنها.

(٣) (في فور حيضتها) معناه معظمها ووقت كثرتها. والحَيْضَةُ، بفتح الحاء، أي الحيض وأصله في اللغة العبلان. وحاض الوادى إذا سال. قال الأزهرى والمروى وغيرها من الأئمة: الحيض جريان دم المرأة في أوقات معلومة يرخيه رحم المرأة بعد بلوغها. والاستحاضة جريان الدم في غير أوانه. قال أهل اللغة: يقال: حاضت المرأة تحيض حيضا ومحيضا ومحاضا، فهي حائض. بلا هاء. هذه هي اللغة الفصيحة للشهورة.

(٤) (وأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ) أ كثر الروايات فيه، بكسر الهمزة مع إسكان الزاء. ومعناه عضوه الذى يستمتع به، أى الفرج. ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه حاجته، وهى شهوة الجماع. والمقصود أملككم لنفسه، فيأمن مع هذه الباشرة الوقوع فى المحرم، وهو مباشرة فرج الحائض.

٣ - (٢٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْإِزَارِ ، وَهُنَّ حَيْضٌ .

\*\*\*

(٢) باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف وامر

٤ - (٢٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ نَجْمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَجْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ ، وَيَبْنِي وَيَبْنِي تَوْبٌ .

\*\*\*

٥ - (٢٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ : يَبْنِي أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَمِيلَةِ (١) . إِذْ حِضْتُ . فَانْسَلَّتْ (٢) . فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي (٣) . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْفَسْتِ (٤) ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَانِي فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحَمِيلَةِ . قَالَتْ : وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَسَّلَانِ ، فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ، مِنَ الْجَنَابَةِ .

\*\*\*

- (١) (الحميلة) قال أهل اللغة : الحميلة والحمل ، بحذف الهاء ، هي القطيفة ، وكل ثوب له خل من أى شيء كان .  
 وقيل : هي الأسود من الثياب .  
 (٢) (انسلت) أى ذهبت في خفية .  
 (٣) (ثياب حيصتي) الحميضة ، هي حالة الحيض . أى أخذت الثياب المدة لزمان الحيض . قال القاضي عياض : ويحتمل فتح الحاء هنا أيضا . أى الثياب التي ألبسها في حال حيصتي . فإن الحميضة ، بالفتح ، هي الحيض .  
 (٤) (أنفست) هذا هو المعروف في الرواية ، وهو الصحيح المشهور في اللغة أن نفست معناه حانت . وأما في الولادة فيقال : نفست . وأصل ذلك كله خروج الدم ، والدم يسمى نفسا .

(٣) باب موار غسل الحائض رأس زوجها وزمبيد وطهارة سورها والانتظار في صمغها وفرادة الفرائد فيه

٦ - (٢٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا اعْتَكَفَ<sup>(١)</sup>، يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأَرْجِلُهُ<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ. وَالْمَرِيضُ فِيهِ. فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَةٌ. وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدْخُلُ عَلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجِلُهُ. وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ. إِذَا كَانَ مُتَكَيِّفًا. وَقَالَ ابْنُ رُمْجٍ: إِذَا كَانُوا مُتَكَيِّفِينَ.

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ. وَهُوَ مُجَاوِرٌ. فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامٍ. أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي. فَأَرْجِلُ رَأْسَهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أُغْسِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.

\*\*\*

١١ - (٢٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى): أَخْبَرَنَا.

(١) (اعتكف) أسل الاعتكاف، في اللغة، الحبس. وهو في الشرع حبس النفس في المسجد خاصة مع النية.

(٢) (أرجله) ترجيل الشعر تبريمه.

وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَاوِلِيَنِ الْحُمْرَةَ <sup>(١)</sup> مِنَ الْمَسْجِدِ <sup>(٢)</sup> » قَالَتْ فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « إِنْ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ وَائِنِ أَبِي غَنِيَّةَ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْوِلَهُ الْحُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « تَنَاوَلِيهَا. فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » .

\*\*\*

١٣ - (٢٩٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ! نَاوِلِيَنِ التُّوبَةَ » فَقَالَتْ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ « إِنْ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ » فَنَآوَلْتَهُ .

\*\*\*

١٤ - (٣٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْرَرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ. ثُمَّ أَنْوَلْتُهُ

(١) (الحُمْرَةُ) قال المروى وغيره: هذه هي السجادة، وهي ما يضع عليه الرجل جزء وجهه في سجوده من حصير أو نسيجة من خوص. وقال الخطابي: هي السجادة يسجد عليها المصل. وسميت حمرة لأنها تخمر الوجه، أي تغطيه. وأصل التخمير التغطية. ومنه خمار المرأة. والجر، لأنها تغطي العقل.

(٢) (من المسجد) قال القاضي عياض رضي الله عنه: منناه أن النبي ﷺ قال لما ذلك من المسجد أي وهو في المسجد، لتناوله إياها من خارج المسجد. لأنه ﷺ كان في المسجد متكففاً، وكانت عائشة في حجرتها وهي حائض.

(٣) (أن حيفتكَ ليست في يدك) الحيضة، بفتح الحاء، وهو المشهورة في الرواية، وهو الصحيح. وقال الإمام أبو ساجان الخطابي: المحدثون يقولونها بفتح الحاء، وهو خطأ، وصوابها بالكسر. أي الحالة والمهينة. وأنكر القاضي عياض هذا على الخطابي. وقال: الصواب هنا ما قاله المحدثون، من الفتح. لأن المراد الدم، وهو الحيض، بالفتح. بلا شك.

النَّبِيِّ ﷺ . فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي . فَيَشْرَبُ . وَأَتَمَّرَقُ الْمَرْقَ<sup>(١)</sup> وَأَنَا حَائِضٌ . ثُمَّ أَتَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ .  
فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي .  
وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ : فَيَشْرَبُ .

\*\*\*

١٥ - (٣٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ . فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

\*\*\*

١٦ - (٣٠٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ .  
حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا ، إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ ، لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ  
فِي الْبُيُوتِ<sup>(٢)</sup> . فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ<sup>(٣)</sup>  
قُلْ هُوَ أذى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ<sup>(٤)</sup> إِلَى آخِرِ الْآيَةِ [٢/ البقرة: الآية ٢٢٢] فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ » فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا : مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا  
إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ . فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُ : كَذَا وَكَذَا .  
فَلَا نُجَامِعُهُنَّ ؟ فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا<sup>(٥)</sup> . فَخَرَجَا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً  
مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَرْسَلَ فِي آتَارِهِمَا . فَسَقَاهُمَا . فَمَرَقَا أَنْ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا<sup>(٦)</sup> .

\*\*

(١) (أتمرق المرق) هو العظم الذي عليه بقية من لحم . هذا هو الأشهر في مناه . وقال أبو عبيد : هو القدر من اللحم .  
وقال الخليل : هو العظم بلا لحم وجمعه عُرَاق ، بضم العين : ويقال : عرقت العظم وتمرقت واعترقته ، إذا أخذت عنه اللحم  
بأسنانك .

(٢) (ولم يجامعوهن في البيوت) أى لم يخالطوهن ولم يساكنوهن في بيت واحد .

(٣) (الحيض) الحيض الأول المراد به الدم . والثاني قد اختلف فيه : قيل : إنه الحيض ونفس الدم . وقال بعض

العلماء : هو الفرج . وقال الآخرون : هو زمن الحيض .

(٤) (قد وجد عليهما) أى غضب عليهما . ولم يجد عليهما أى لم يفضب .

## (٤) باب المذي

١٧ - (٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَشِيمٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَى (وَيْكُنَى أَبُو يَعْلَى) عَنِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : كُنْتُ رَجُلًا مَذَاءً<sup>(١)</sup> وَكُنْتُ  
أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ . لِمَكَانِ ابْنَتِهِ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ . فَسَأَلَهُ فَقَالَ « يَنْسَلُ ذِكْرَهُ .  
وَيَتَوَصَّأُ » .

\*\*\*  
١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .  
أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ : سَمِعْتُ مُنْذِرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَحَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ  
عَنِ الْمَذَى مِنْ أَجْلِ قَاطِمَةَ . فَأَمَرْتُ الْمُقَدَّادَ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « مِنْهُ الْوُضُوءُ » .

\*\*\*  
١٩ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي  
مُحَرَّمَةُ بْنُ مُبَكِّيرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَرْسَلْنَا  
الْمُقَدَّادَ بْنَ الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذَى يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ . كَيْفَ يَفْعَلُ بِهِ ؟ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَصَّأُ وَانْضَحَ فَرَجَكَ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (مذاء) أى كثير المذي . وفي المذي لغات : مَذَى ، وَمَذِي ، وَمَذِي ، بكسر الدال وتخفيف الياء . فلا وليان مشهورتان . أولاهما أفضحهما وأشهرهما . والثالثة حكاها أبو عمر الزاهد عن ابن الأعرابي . ويقال : مَذَى وَمَذَى وَمَذَى . والمَذَى ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند شهوة ، لا شهوة ودفق ، ولا يعقبه فتور . وربما لا يحس بخروجه . ويكون ذلك للرجل والمرأة . وهو في النساء أكثر منه في الرجال .

(٢) (وانضح فرجك) معناه اغسله . فإن انضح يكون غسلًا ويكون رشًا . وقد جاء في الرواية الأخرى « ينسل ذكره » فيتمين حمل النضح عليه .

(٥) باب غسل الوجه والبرين إذا استنظف من النوم

٢٠ - (٣٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ .

\*\*\*

(٦) باب جواز نوم جنب ، واستحباب الوضوء لو غسل الفرج

إذا أراد أنه يأكل أو يشرب أو ينام أو يجمع

٢١ - (٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ ، وَهُوَ جُنْبٌ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ، قَبْلَ أَنْ يَنَامَ .

\*\*\*

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ وَوَكَيْعٌ وَعُثْمَانُ بْنُ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَانَ جُنْبًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنَا الْحَكَمُ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ .

\*\*\*

٢٣ - (٣٠٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُثَنَّى . وَاللَّفْظُ لهُمَا ( قَالَ ابْنُ مُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ) قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْرَفُدُّ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنْبٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا تَوَضَّأَ » .

\*\*\*

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن عمر استفتى النبي ﷺ فقال : هل ينام أحدنا وهو جنب ؟ قال « نعم . ليتوضأ ثم ليم . حتى يغتسل إذا شاء » .

\*\*\*

٢٥ - (...) وحدثني يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ؛ قال : ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه نسيه جنابة من الليل . فقال له رسول الله ﷺ « تووضأ . وغسل ذكرك . ثم تم » .

\*\*\*

٢٦ - (٣٠٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، قال : سألت عائشة عن وتر رسول الله ﷺ . فذكر الحديث . قلت : كيف كان يصنع في الجنابة ؟ أكان يغتسل قبل أن ينام أم ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت : كل ذلك قد كان يفعل . ربما اغتسل فنام . وربما توضأ فنام . قلت : الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . عن وحده تيه هرثون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . جميعا عن معاوية بن صالح ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٢٧ - (٣٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . عن وحده تيه أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة . عن وحده تيه عمرو الناقد وابن عمير . قالا : حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . كلهم عن عاصم ، عن أبي التوكلي ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أتى أحدكم أهله ، ثم أراد أن يمود ، فليتوضأ » ، زاد أبو بكر في حديثه : يتنهما وضوءا . وقال : ثم أراد أن يمود .

\*\*\*

٢٨ - (٣٠٩) وحدثنا الحسن بن أحمد بن أبي شبيب الحراني . حدثنا مسكين ( يعني ابن بكير الخدء ) عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان يطوف على نسائه يغتسل واحد .

\*\*\*

(٧) باب وجوب الفسل على المرأة بمخروج المني منها

٢٩ - (٣١٠) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . قال : قال إسحاق بن أبي طلحة : حدثني أنس بن مالك ؛ قال : جاءت أم سليم (وهي جدة إسحاق) إلى رسول الله ﷺ . فقالت له ، وعائشة عنده : يا رسول الله ! المرأة ترى ما يرى الرجل في المنام . فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه . فقالت عائشة : يا أم سليم ! فضحت النساء<sup>(١)</sup> . تربت يمينك<sup>(٢)</sup> . فقال لعائشة « بل أنت . فتربت يمينك . نعم . فلتغتسل . يا أم سليم ! إذا رأيت ذلك » .

\*\*\*

٣٠ - (٣١١) حدثنا عباس بن الوليد . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا سعيد عن قتادة ؛ أن أنس ابن مالك حدثهم ؛ أن أم سليم حدثت ؛ أنها سألت نبي الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل . فقال رسول الله ﷺ « إذا رأيت ذلك المرأة فلتغتسل » فقالت أم سليم : واستحييت من ذلك . قالت : وهل يكون هذا ؟ فقال نبي الله ﷺ « نعم . فمن أين يكون الشبه<sup>(٣)</sup> . إن ماء الرجل غليظ أبيض . وماء المرأة رقيق أصفر . فمن أيهما علا ، أو سبق ، يكون منه الشبه » .

\*\*\*

٣١ - (٣١٢) حدثنا داود بن رشيد . حدثنا صالح بن عمر . حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أنس ابن مالك ؛ قال : سألت امرأة رسول الله ﷺ : عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل في منامه ؟ فقال « إذا كان منها ما يكون من الرجل<sup>(٤)</sup> ، فلتغتسل » .

\*\*\*

(١) (فضحت النساء) معناه حكيت عنهن أمرا يستحي من وصفهن به ويكتمنه . وذلك أن نزول المني منهن يدل

على شدة شهوتهن للرجال .

(٢) (تربت يمينك) الأصح الأقوى الذي عليه المحققون في معناه أنها كلمة أصلها : افتقرت . ولكن العرب اعتادت استعمالها غير قاصدة حقيقة معناها الأصلي . فيذكرون : تربت يداك ، وقاله الله ما أشجبه ! ولا أم لك ولا أب لك ، وشكته أمه ، وويل أمه ، وما أشبه هذا من أفاظهم . يقولونها عند إنكار الشيء أو الزجر عنه أو الذم عليه أو استعظامه أو الحث عليه أو الإعجاب به . وأما قوله لعائشة : « بل أنت فتربت يمينك » فمعناه أنت أحق أن يقال لك هذا . فإنها فعلت ما يجب عليها من السؤال عن دينها فلم تستحق الإنكار . واستحقت أنت الإنكار لأنك مالا إنكار فيه . (٣) (فمن أين يكون الشبه) معناه أن تولد متولد من ماء الرجل وماء المرأة . فأيهما غلب كان الشبه له . وإذا كان

للمرأة مني فإنزاله وخروجه منها يمكن .

(٤) (إذا كان منها ما يكون من الرجل) معناه إذا خرج منها المني فلتغتسل .

٣٢ - (٣١٣) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمَّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ (١) فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ » فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ « تَرَبَّتْ يَدَاكِ . فِيمَ يُشَبِّهَا وَلَدَهَا » .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب قالوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ . وَزَادَ : قَالَتْ قُلْتُ : فَضَحَّتِ النِّسَاءُ .

\*\*\*

(٣١٤) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ (أُمَّ بِنِي أَبِي طَلْحَةَ) دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ . غَيْرَ أَنَّ فِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهَا : أَفَ لَكَ (٢) ! أَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ ؟

\*\*\*

٣٣ - (...) حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي وسهل بن عثمان وأبو كريب . وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ (قَالَ سَهْلٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ مُسَافِعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : هَلْ نَتَمَسَّلُ الْمَرْأَةُ إِذَا احْتَلَمَتْ وَأَبْصَرَتِ الْمَاءَ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ » فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : تَرَبَّتْ يَدَاكِ . وَأَلْتِ (٣) . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعِيهَا . وَهَلْ يَكُونُ الشَّبَهُ إِلَّا مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ . إِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ الْمَاءَ الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدُ أَوْ الْوَالَةَ . وَإِذَا عَلَا مَاءُ الرَّجُلِ الْمَاءَ أَشْبَهَ أُمَّامَهُ » .

•••

(١) (إن الله لا يستحي من الحق) قال العلماء : معناه لا يمتنع من بيان الحق ، وضرب التل بالبعوضة وشبهها . وقيل : معناه إن الله لا يأمر بالحياء في الحق ولا يبيعه .

(٢) (أف لك) معناه استحقارها ولما تكلمت به . وهي كلمة تستعمل في الاحتقار والاستقذار والإنكار . قال الباجي : والمراد بها هنا الإنكار . وأصل الأف وسخ الأظفار .

(٣) (وألت) هكذا الرواية فيه . ومعناه أسابها الألة ، وهي الحربة . وأمله ألت . كرذت أصله رذت . ولا يجوز فك هذا الإدغام إلا مع الخطاب .

(٨) باب بيان صفة منى الرجل والمرأة وأنه الولد مخلوق من مائهما

٣٤ - (٣١٥) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ ( وَهُوَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ ( يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ ) عَنْ زَيْدِ ( يَعْنِي أَخَاهُ ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو اسْمَاءَ الرَّحْبِيُّ ؛ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ قَالَ : كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ حَبْرٌ <sup>(١)</sup> مِنْ أَجْبَارِ الْيَهُودِ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ! فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَأَدِّ بَصْرَعٍ مِنْهَا . فَقَالَ : لِمَ تَدْفَعُنِي ؟ قُلْتُ : أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي » فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : جِئْتُ أَسْأَلُكَ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ ؟ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ » قَالَ : « أَسْمَعُ بِأُذُنِي . فَفَنَكْتُ <sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمُودٍ مَعَهُ . فَقَالَ « سَلْ » فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجَحِيمِ <sup>(٣)</sup> » قَالَ : « فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً <sup>(٤)</sup> ؟ » قَالَ « فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ » قَالَ الْيَهُودِيُّ : فَمَا تُخَفِّفُهُمْ <sup>(٥)</sup> حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ؟ قَالَ « زِيَادَةُ كَيْدِ النَّوْنِ <sup>(٦)</sup> » قَالَ : فَمَا غَدَاؤُهُمْ <sup>(٧)</sup> عَلَى إِثْرِهَا ؟ قَالَ « يُنْحَرُ لَهُمْ نَوْرٌ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا » قَالَ : فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ « مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسِيلًا <sup>(٨)</sup> » قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لَا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ . إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ « يَنْفَعُكَ إِنْ حَدَّثْتُكَ ؟ » قَالَ : « أَسْمَعُ بِأُذُنِي . قَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ ؟ قَالَ « مَاءُ الرَّجُلِ أَيْضُ

(١) (حبر) قال في المصباح : الحبر ، بالكسر ، العالم . والجمع أجبار . مثل حمل وأحمال . والحبر ، بالفتح ، لغة فيه . وجمه حبور ، مثل فليس وفلوس . واقتصر ثلث على الفتح ، وبمضمه أنكر الكسر .

(٢) (فنكت) معناه يخط بالعود في الأرض ويؤثر به فيها . وهذا يفعله المفكر .

(٣) (الجحيم) بفتح الجيم وكسرهما ، لفتان مشهورتان ، والمراد به هنا الصراط .

(٤) (إجازة) الإجازة هنا بمعنى الجواز والعبور .

(٥) (تحفهم) يأسكان الماء وفتحها ، لفتان . وهي ما يهدي إلى الرجل ويخص به ويلاطف .

(٦) (النون) النون هو الحوت . وجمه نينان .

(٧) (غداؤهم) روى على وجهين : غداؤهم وغداؤهم . قال القاضي عياض : هذا الثاني هو الصحيح ، وهو رواية أكثرين .

(٨) (سلسيلا) قال جماعة من أهل اللغة والفسرين : السلسيل اسم للعين . وقال مجاهد وغيره : هي شديدة الجري

وقيل هي السلسلة اللينة .

وَمَلَأَ الْمَرْأَةَ أَصْفَرًا. فَإِذَا اجْتَمَعَا، فَمَلَأَ مِثِّي الرَّجُلِ مِثِّي الْمَرْأَةِ، أَذْكَرًا<sup>(١)</sup> يَأْذِنُ اللَّهُ. وَإِذَا عَلَا مِثِّي الْمَرْأَةُ مِثِّي الرَّجُلِ، آتَانَا<sup>(٢)</sup> يَأْذِنُ اللَّهُ « قَالَ الْيَهُودِيُّ: لَقَدْ صَدَقْتَ. وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ. ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ. وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ. حَتَّى آتَانِي اللَّهُ بِهِ ».

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ بْنُ سَلَامٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ: زَائِدَةٌ كَبِدِ النَّوْنِ<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ: أَذْكَرٌ وَأَنْتَ. وَلَمْ يَقُلْ: أَذْكَرًا وَأَنَا.

\*\*\*  
 (٩) باب صفة غسل الجنابة

٣٥ - (٣١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ. ثُمَّ يُفْرَغُ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ. فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ. ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ يَأْخُذُ الْمَاءَ. فَيُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي أُصُولِ الشَّعْرِ. حَتَّى إِذَا رَأَى أَنْ قَدِ اسْتَبْرَأَ<sup>(٤)</sup>، حَفَنَ<sup>(٥)</sup> عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ. ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ. ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ غَسْلُ الرَّجُلَيْنِ.

\*\*\*

(١) (أذكرا) أى كان الولد ذكرا.

(٢) (آتانا) أى كان الولد أنثى، وقد روى آتانا.

(٣) (زائدة كبد النون) الزيادة والزائدة شئ واحد. وهو طرف الكبد، وهو أطيبها.

(٤) (استبرا) أى أوصل البلبل إلى جميعه.

(٥) (حفن) أخذلاء بيديه جيما. وملء الكفين، من أى شئ كان، يسمى حفنة، على زنة سجدة. ويجمع على حَفَنَاتٍ كحجرات.

٣٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ . فَبَدَأَ فَمَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الرَّجْلَيْنِ .

\*\*\*

(...) وحدثناه عمرو الناقد . حدثنا معاوية بن عمرو . حدثنا زائدة عن هشام . قال : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، بَدَأَ فَمَسَلَ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِهِ لِلصَّلَاةِ .

\*\*\*

٣٧ - (٣١٧) وحدثني علي بن حنبل السعدي . حدثني عيسى بن يونس . حدثنا الأعمش عن سالم ابن أبي الجعد ، عن حكرب ، عن ابن عباس ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ : أَذْنَبْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَسْلَهُ (١) مِنَ الْجَنَابَةِ . فَمَسَلَ كَفَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ ، وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ . ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ . فَذَكَرَهَا ذَلِكَ كَمَا شَدِيدًا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوئَهُ لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِلْءِ كَفَيْهِ . ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ . ثُمَّ تَنَحَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ . فَمَسَلَ رِجْلَيْهِ . ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمُنْدِيلِ فَرَدَّهُ .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن الصباح ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب ، والأشعث ، وإسحاق . كلهم عن وكيع . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَرِيمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِنِمَا إِفْرَاعُ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ عَلَى الرَّأْسِ . وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَصَفُ الْوُضُوءِ كُلِّهِ . يَذْكُرُ الْمَضْمَنَةَ وَالْإِسْتِنْشَاقَ فِيهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمُنْدِيلِ :

\*\*\*

٣٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش ، عن سالم ،

(١) (غسله) بضم النين ، هو الماء الذي ينسل به .

عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِمَنْدِيلٍ فَلَمَّ يَمْسَهُ. وَجَمَلَ يَقُولُ « بِالْمَاءِ هَكَذَا » يَمْنِي يَنْفُضُهُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٣٩ - (٣١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ<sup>(٢)</sup> . فَأَخَذَ بِكَفِّهِ . بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ الْأَيْسَرِ . ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ . فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ .

\*\*\*

(١٠) باب الفرر السج من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في ماء واحدة ، وغسل أمرهما بفضل الآخر

٤٠ - (٣١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ . هُوَ الْفَرَقُ<sup>(٣)</sup> . مِنَ الْجَنَابَةِ .

\*\*\*

٤١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدَحِ<sup>(٤)</sup> . وَهُوَ الْفَرَقُ . وَكُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ .

وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ .

قَالَ قُتَيْبَةُ : قَالَ سُفْيَانُ : وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةٌ أَسْعُ .

\*\*\*

(١) (وجمل يقول بالماء هكذا يعني ينفذه) فيه إطلاق القول على الفعل . ونقض الشيء تحريكه ليزول عنه الغبار .

(٢) (الحلاب) (الحلاب) إناء يجلب فيه . ويقال له : الحلب أيضا ، بكسر الميم . قال الخطابي : هو إناء يسع قدر

حابة ناقة .

(٣) (الفرق) هو ثلاثة أسع .

(٤) (في القدح) هكذا هو في الأصول . وفي القدح . وهو صحيح . ومعناه من القدح .

٤٢ - (٣٢٠) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّبَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، أَنَا وَأَخُوهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ قَدَرِ الصَّاعِ . فَأَغْتَسَلْتُ . وَيَدْنَا وَيَدْنَاهَا سِتْرٌ . وَأَفْرَغَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا . قَالَ : وَكَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤْسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*  
٤٣ - (٣٢١) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَمْرَمَةُ بْنُ مُبَكَّرٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ بَدَأَ بِيَمِينِهِ . فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَمَسَلَهَا . ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ ، عَلَى الْأَذَى الَّذِي بِهِ ، بِيَمِينِهِ . وَغَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ . حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَنَحْنُ جُنْبَانٍ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (وَكَانَتْ تَحْتَ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ) ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ . يَسْعُ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ <sup>(٣)</sup> . أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ .

\*\*\*  
٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أُغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . تَمْتَلِفُ أَيْدِينَا فِيهِ . مِنَ الْجَنَابَةِ .

\*\*\*

(١) (يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤْسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ) أَي يَأْخُذْنَ مِنْ شَعْرِ رُؤْسِهِنَّ وَيَحْفَفْنَ مِنْ شَعْرِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرَةِ . وَهِيَ مِنَ الشَّعْرِ مَا كَانَ إِلَى الْأَذْنَيْنِ ، وَلَا يَجَاوِزُهُمَا .

(٢) (وَنَحْنُ جُنْبَانٍ) هَذَا جَارٌ عَلَى إِحْدَى اللَّامَتَيْنِ فِي الْجَنْبِ أَنَّهُ يَثْنُ وَيَجْمَعُ . فَيُقَالُ : جَنْبٌ وَجُنْبَانٌ وَجُنْبُونَ وَأَجْنَابٌ ، وَاللُّغَةُ الْأُخْرَى : رَجُلٌ جَنْبٌ وَرَجُلَانِ جَنْبٌ وَرَجَالٌ جَنْبٌ وَنِسَاءٌ جَنْبٌ . بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا . وَهَذِهِ اللَّغَةُ أَفْصَحُ وَأَشْهُرُ . وَأَصْلُ الْجَنَابَةِ فِي اللَّامَةِ : الْبَعْدُ . وَتَطْلُقُ عَلَى الَّذِي وَجِبَ عَلَيْهِ غَسْلُ جَمْعٍ أَوْ خُرُوجٍ مِنْهُ . لِأَنَّهُ يَجْتَنِبُ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ وَالْمَسْجِدَ وَيَتْبَاعِدُ مِنْهَا .

(٣) (أَمْدَادٍ) جَمْعُ مُدٍّ . وَهُوَ مِكْيَالٌ أَصْفَرٌ مِنَ الصَّاعِ . وَالذِّكْرُ فِي كِتَابِ الْفَهْمِ أَنَّ الصَّاعَ ثَمَانِيَةُ أَرْطَالٍ وَالذَّرْطَلَانِ .

٤٦ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن عاصم الأحمول، عن معاذة، عن عائشة؛ قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء، بيني وبينه، واحد. فيأدرني حتى أقول: دع لي، دع لي. قالت: وهما جنبان.

\*\*\*  
٤٧ - (٣٢٢) وحدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة. جميعاً عن ابن عيينة. قال قتيبة: حدثنا سفيان عن عمرو، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس؛ قال: أخبرني ميمونة؛ أنها كانت تغتسل، هي والنبي ﷺ، في إناء واحد.

\*\*\*  
٤٨ - (٣٢٣) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج. أخبرني عمرو بن دينار. قال: أكبر علمي، والذي يخطر<sup>(١)</sup> على بالي<sup>(٢)</sup>؛ أن أبا الشعثاء أخبرني؛ أن ابن عباس أخبره؛ أن رسول الله ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.

\*\*\*  
٤٩ - (٣٢٤) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا معاذ بن هشام. قال: حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير. حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أن زينب بنت أم سلمة حدثته؛ أن أم سلمة حدثتها قالت: كانت هي ورسول الله ﷺ يغتسلان في الإناء الواحد من الجنابة.

\*\*\*  
٥٠ - (٣٢٥) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قال: حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر؛ قال: سمعت أنسا يقول: كان رسول الله ﷺ يغتسل بمس مكك<sup>(٣)</sup>. ويتوضأ بمكوك<sup>(٤)</sup>. وقال ابن المثنى: بمس مكك<sup>(٥)</sup>.

(١) (بخطر) بضم الطاء وكسر هاء. لنتان، الكسر أشهرها. معناه يمر ويحمر.

(٢) (بالي) (بال) : القلب والذهن.

(٣) (مكا كيك) هر جمع مكوك، كتونر. وهو مكبال. قال الزنوي: ولعل المراد بالمكوك هنا الماء، كما قال في الرواية الأخرى: يتوضأ بالماء ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد.

(٤) (مكا كي) (مكا كي) يعني أنه قال بدل مكا كيك، مكا كي. بإبدال الكاف الأخيرة باء، وإدغامها في باء مفاعيل. كالتصدي.

وفي المصباح: ومنه ابن الأباري، وقال: لا يقال في جمع المكوك مكا كي. بل السكا كي جمع المكاء، وهو طائر.

وَقَالَ ابْنُ مَعَاذٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ جَبْرِ.

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ وَسْمِرٍ، عَنْ ابْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ وَيَتَمَسَّلُ بِالصَّاعِ. إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ.

\*\*\*

٥٢ - (٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ. كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ. قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا بَشْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ الصَّاعَ، مِنْ الْمَاءِ، مِنَ الْجَنَابَةِ. وَيُوضِئُهُ الْمُدَّ.

\*\*\*

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ، عَنْ سَفِينَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَاحِبُ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ، أَوْ قَالَ: وَيُطَهِّرُهُ الْمُدَّ. وَقَالَ (٢): وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا (٣) وَمَا كُنْتُ أَتَقُّ بِحَدِيثِهِ.

\*\*\*

(١١) باب استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره منهن

٥٤ - (٣٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: تَمَارَوْا (٤) فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَمَا أَنَا، فَإِنِّي أَغْسِلُ رَأْسِي كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَا أَنَا، فَإِنِّي أَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ» (٥).

\*\*\*

- (١) (صاحب) هو بخفض صاحب، صفة لعقينة.
- (٢) (وقال) القائل هو أبو ريحانة.
- (٣) (قد كبر) هو سفينة.
- (٤) (تماروا) أي تنازعوا في النسل. أي في مقدار ماء النسل.
- (٥) (أكف) جمع كف. والمراد به الحفنة.

٥٥ - (...) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن أبي إسحاق ، عن سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم ، عن النبي ﷺ ؛ أنه ذكر عنده النسل من الجنابة . فقال «أما أنا ، فأفرغ على رأسي ثلاثاً» .

\*\*\*

٥٦ - (٣٢٨) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وإسماعيل بن سالم . قالا : أخبرنا هشيم عن أبي بشر ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن وفد تقيف سألوا النبي ﷺ فقالوا : إن أرضنا أرض باردة . فكيف بالنسل ؟ فقال «أما أنا ، فأفرغ على رأسي ثلاثاً» .

قال ابن سالم في روايته : حدثنا هشيم . أخبرنا أبو بشر . وقال : إن وفد تقيف قالوا : يا رسول الله !

\*\*\*

٥٧ - (٣٢٩) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني التقي) حدثنا جعفر عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا اغتسل من جنابة ، صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء . فقال له الحسن بن محمد : إن شعري كثير . قال جابر : فقلت له : يا ابن أخي ! كان شعرك رسول الله ﷺ أكثر من شعرك وأطيب .

\*\*

### (١٢) باب حكم ضمائر المفرد

٥٨ - (٣٣٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمير . كلهم عن ابن عيينة . قال إسحاق : أخبرنا سفيان عن أيوب بن موسى ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبد الله بن رافع ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ؛ قالت : قلت : يا رسول الله ! إنني امرأة أشد ضفر<sup>(١)</sup> رأسي . فأقضه لغسل الجنابة ؟ قال «لا . إنما يكفيك أن تحني<sup>(٢)</sup> على رأسك ثلاث حثيات .

(١) ضفر ( ) أي أحكم فتل شعري . ويموز فيه ، في غير الرواية ، ضم الضاد والفاء ، فيكون جمع ضفيرة ، كسفن جمع سفينة . والصفيرة ، هنا ، الحصلة من الشعر المنسوج بعضه على بعض . يقال : ضفرت الشعر ضفرا ، من باب ضرب إذا جماعته ضفائر ، كل ضفيرة على حدة ، بثلاث طاقات فافوقها .

(٢) ( تحني ) يقال : حثيت وحثوت ، بالياء والواو ، لغتان مشهورتان . أصله تحنين كترمين . سقط نونه نصبا . وأصل الحنو أو الحنى صب التراب . والمراد هنا ثلاث غرفات ، على التشبيه .

مُتْمُ تَفِيضِينَ<sup>(١)</sup> عَلَيْكَ الْمَاءُ فَتَطْهَرِينَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَأَتَقَشُّهُ لِلْحَيْضَةِ وَالْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَ « لَا » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنَى ابْنِ زُرَيْعٍ) عَنْ رَوْحِ ابْنِ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَفَأَحْلُهُ فَأَغْسِلُهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَيْضَةَ .

\*\*\*

٥٩ - (٣٣١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : بَلَغَ عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَتَّقِضْنَ رُؤُسَهُنَّ . فَقَالَتْ : يَا عَجَّابُ لِمَنْ عَمْرٍو هَذَا ! يَأْمُرُ النِّسَاءَ ، إِذَا اغْتَسَلْنَ ، أَنْ يَتَّقِضْنَ رُؤُسَهُنَّ . أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلِقْنَ رُؤُسَهُنَّ ! لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ . وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ .

\*\*\*

(١٣) باب استحباب استعمال الفضة من الحيض فرصة من مسك في موضع الرمم

٦٠ - (٣٣٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْسُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : سَأَلْتُ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ : كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنَ حَيْضَتِهَا ؟ قَالَ : فَذَكَرَتْ أَنَّهَا عَلِمَتْ كَيْفَ تَغْتَسِلُ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ<sup>(٢)</sup> فَتَطْهَرُ بِهَا .

(١) (تفويضين) أي تمسين . والقياس حذف النون عطفًا على نعمي . فالوجه أن يكون التقدير : أنت تفويضين .

فيكون من باب عطف الجمل .

(٢) (فرصة من مسك) مثال سدره . قطعة قطن أو خرقة تستعملها المرأة في مسح دم الحيض . والمعنى تأخذ فرصة

مطية من مسك .

قَالَتْ: كَيْفَ أَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ « نَطَهَّرِي بِهَا . سُبْحَانَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ! » وَاسْتَتَرَ ( وَأَشَارَ لَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يَدِهِ عَلَى وَجْهِهِ ) قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ . وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِّ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : فَقُلْتُ : تَتَّبِعِي بِهَا أَثَارَ الدَّمِّ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ النَّدَائِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ أَعْتَسِلُ عِنْدَ الطَّهْرِ ؟ فَقَالَ « خُذِي فِرْصَةَ مُمَسَّكَةً فَتَوَضَّئِي بِهَا » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

٦١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَهْجَرِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ صَفِيَّةَ تُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِ الْمَجِيضِ ؛ فَقَالَ « تَأْخُذُ إِحْدَا كُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا <sup>(٣)</sup> فَتَطَهَّرُ . فَتُحَسِّنُ الطَّهْوَرَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ ذَلِكَ شَدِيدًا . حَتَّى تَبْلُغَ شَوْثَ رَأْسِهَا <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ . ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةَ مُمَسَّكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا » فَقَالَتْ أَسْمَاءُ : وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا ؟ فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! نَطَهَّرِينَ بِهَا » فَقَالَتْ عَائِشَةُ ( كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ <sup>(٥)</sup> ) تَتَّبِعِينَ أَثَرَ الدَّمِّ . وَسَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجُنَابَةِ ؛ فَقَالَ « تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ ، فَتُحَسِّنُ الطَّهْوَرَ . أَوْ تُبْلِغُ الطَّهْوَرَ . ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْلُكُهُ . حَتَّى تَبْلُغَ شَوْثَ رَأْسِهَا . ثُمَّ تُقَيِّضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ » . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ ! لَمْ يَكُنْ يَنْعَمُنَ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَفَقَّهْنَ فِي الدِّينِ .

\*\*\*

(١) ( سبحان الله ) يراد بها التعجب . ومعنى التعجب هنا : كيف يخفى مثل هذا الظاهر الذي لا يحتاج الإنسان ، في فهمه ، إلى فكر .

(٢) ( تتبى بها آثار الدم ) قال جمهور العلماء : يعنى به الفرج .

(٣) ( وسدرتها ) السدرة شجر النبق . والراد هنا ورقها الذي ينتفع به في النسل .

(٤) ( شوثون رأسها ) معناه أصول شعر رأسها . وأصول الشوثون الخطوط التي في عظم الجمجمة ، وهو مجتمع شعب عظامها . الواحد منها شأن . وفي النهاية : هي عظامه وطرائقه ومواصل قبائله .

(٥) ( كأنها تخفى ذلك ) معناه قالت لها كلاما خفيا تسمعه مخاطبة ، لا يسمعه الحاضرون . وهذه الجملة مدرجة أدخلها

الراوى بين الحكاية والحكى . وهو قولها : تتبعين أثر الدم .

(...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَقَالَ : قَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! تَطَهَّرِي بِهَا » وَاسْتَرَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : قَالَتْ : دَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ شَكَلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَمْسُلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْخَيْضِ ؛ وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ .

\*\*

### (١٤) باب السخاض وغسلها وصلاتها

٦٢ - (٣٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ قَاضِيَةَ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ (١) فَلَا أَطْهُرُ . أَفَادَعُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنَّمَا ذَلِكَ عَرَقٌ (٢) وَلَيْسَ بِالْخَيْضَةِ (٣) . فَإِذَا أَقْبَلْتَ الْخَيْضَةَ فَدَعِي الصَّلَاةَ . وَإِذَا أَدْبَرْتَ (٤) فَأَغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلِّي » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَإِسْنَادِهِ . وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ جَرِيرٍ : جَاءَتْ قَاضِيَةَ

(١) (أستحاض) الاستحاضة جريان الدم من فرج المرأة في غير أوانه . وأنه يخرج من عرق يقال له : العاذل .

(٢) (عرق) هذا العرق هو السمي بالماذل .

(٣) (بالحيضة) يجوز فيها الوجهان : أحدهما مذهب الخطابي ، كسر الحاء ، أى الحالة . والثاني ، وهو الأظهر ، فتح الحاء ، أى الحيض .

(٤) (أدبرت) المراد بالإدبار انقطاع الحيض .

بُنْتُ أَبِي حَيْشِ بْنِ عَبْدِ الطَّلِبِ<sup>(١)</sup> بْنِ أَسَدٍ . وَهِيَ امْرَأَةٌ مِنَّا . قَالَ : وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفٌ ، تَرَكَنَا ذِكْرَهُ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٦٣ - (٣٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : اسْتَمْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : إِنِّي اسْتَحَاضُ . فَقَالَ « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ فَأَغْتَسِلِي . ثُمَّ صَلِّي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . قَالَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ : لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ . وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ فَعَلْتَهُ هِيَ . وَقَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنَةُ جَحْشٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ أُمَّ حَبِيبَةَ .

\*\*\*

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ تَمْرٍ وَبْنِ الْخَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ (خَتْنَةُ<sup>(٣)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) ، وَتَحْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ) اسْتَحِضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . فَاسْتَمْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ . وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ . فَأَغْتَسِلِي وَصَلِّي » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي بَرَكَيْنِ<sup>(٤)</sup> فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . حَتَّى تَمَلُّوا<sup>(٥)</sup> مِحْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ .

(١) (عبد المطاب) كذا وقع في الأصول . واتفق العلماء على أنه وهم . والنسواب : فاطمة بنت أبي حبيش بن المطاب بمحذوف لفظة عبد .

(٢) (تركنا ذكره) الزيادة المتروكة في حديث حماد هي قوله : وتوضئ . بعد قوله : اغسلي عنك الدم . أسقطها مسلم لانهفراد حماد به .

(٣) (ختنه) معناه قريبة زوج النبي ﷺ . قال أهل اللغة : الأختان جمع ختن ، وهم أقارب زوجة الرجل . والأحباء أقارب زوج المرأة . والأصهار يعم الجميع .

(٤) (مركن) هو الإجابة التي تنسل فيها الثياب .

(٥) (حتى تملوا حمة الدم الماء) معناه أنها كانت تنسل في المرحن فتجلس فيه ، وتصب عليها الماء ، فيختلط الماء المتساقط عنها بالدم فيحمر الماء .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ الْخَارِثِ بْنَ هِشَامٍ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ هَذَا . لَوْ سَمِعْتَ بِهَذِهِ الْفُتْيَا . وَاللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لَتَبْكِي . لِأَنَّهَا كَانَتْ لَا تُصَلَّى .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍانَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَعْفَرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَتْ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ . يَمِثِلُ حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ الْخَارِثِ إِلَى قَوْلِهِ : تَمَلُّوْا حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ ابْنَةَ جَعْفَرٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ . يَنْجُو حَدِيثَهُمْ .

\*\*\*

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ عِرَاكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنْ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الدَّمِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . رَأَيْتُ مِنْ كُنْهَاءِ مَلَآنَ دَمًا . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ . ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِّي » .

\*\*\*

٦٦ - (...) حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرٍ بْنِ مُضَرَ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَيْمَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَعْفَرٍ . الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الدَّمِ . وَقَالَ لَهَا « امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ . ثُمَّ اغْتَسَلِي » فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ .

\*\*\*

## (١٥) باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دور الصلاة

٦٧ - (٣٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مُعَاذَةَ .  
 ح وَحَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ  
 أَيَّامَ حَيْضِهَا ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ . أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ <sup>(١)</sup> ؟ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
 ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقِضَاءِ .

\*\*\*

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ . قَالَ : سَمِعْتُ  
 مُعَاذَةَ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ قَدْ كُنَّ نِسَاءَ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحِيضْنَ . أَفَأَمْرُهُنَّ أَنْ يَحْزِينَ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ : تَعْنِي يَقْضِينَ .

\*\*\*

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ مُعَاذَةَ ؛  
 قَالَتْ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟  
 قُلْتُ : لَسْتُ بِحْرُورِيَّةٍ . وَلَكِنِّي أَسْأَلُ . قَالَتْ : كَانَ يُصَيِّنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقِضَاءِ الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ  
 بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ .

\*\*\*

## (١٦) باب نسر الفئسلب وثوبه

٧٠ - (٣٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى  
 أُمِّ هَانِيَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ : ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 عَامَ الْفَتْحِ . فَوَجَدْتُهُ يُغْتَسِلُ . وَفَاطِمَةَ ابْنَتَهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ .

\*\*\*

(١) (أحرورية أنت) نسبة إلى حروراء . وهي قرية بقر الكوفة . قال السمعاني : هو موضع على ميلين من  
 الكوفة . كان أول اجتماع الخوارج به . قال الهروي : تماقدوا في هذه القرية ففسبوا إليها . فمعى قول عائشة رضى الله عنها :  
 إن طائفة من الخوارج يجوبون على الحائض قضاء الصلاة الفائتة في زمن الحيض . وهو خلاف إجماع المسلمين . وهذا  
 الاستفهام الذى استفهمته عائشة هو استفهام إنكارى . أى هذه طريقة الحرورية ، وبذست الطريقة .

٧١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ ، أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ . فَأَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى غُسْلِهِ . فَسَتَرَتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ . ثُمَّ أَخَذَتْ ثَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ الضُّحَى (١) .

\*\*\*

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَسَتَرَتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالتَحَفَ بِهِ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ سَجَدَاتٍ (٢) . وَذَلِكَ ضَحَى .

\*\*\*

٧٣ - (٣٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِي . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاءً وَسَتَرْتُهُ فَاغْتَسَلَ .

\*\*\*

## باب تحريم النظر إلى العورات

٧٤ - (٣٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الصَّحَّاحِ بْنِ عَثْمَانَ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ . وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ . وَلَا يُفْضَى الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . وَلَا تُفْضَى الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ» .

\*\*\*

(١) ( سبحة الضحى ) أى نافلته ، وهى صلاة الضحى . سميت بذلك للتسبيح الذى فيها .

(٢) ( ثمان سجديات ) المراد ثمان ركعات . وسميت الركعة سجدة لاشتغالها عليها . وهذا من باب تسمية الشيء بجزئته .

(...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ ( مَكَانَ عَوْرَةٍ ) عُرْيَةُ الرَّجُلِ <sup>(١)</sup> وَعُرْيَةُ الْمَرْأَةِ .

\*\*

## باب موزان الاغتسال عرباننا في الخلوة

٧٥ - (٣٣٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَنْتَسِلُونَ عَرَاءَةً . يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءَةِ بَعْضٍ <sup>(٢)</sup> . وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْتَسِلُ وَحْدَهُ . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَنْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرٌ <sup>(٣)</sup> . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَنْتَسِلُ فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَفَرَّ الْحَجَرُ بِتَوْبِهِ . قَالَ فَجَبَّحَ <sup>(٤)</sup> مُوسَى بِأَمْرِهِ يَقُولُ : تَوْبِي حَجَرُ ! حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءَةِ مُوسَى . قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يُؤَسِّى مِنْ بَأْسٍ . فَقَامَ الْحَجَرُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ تَوْبَهُ فَطَفِقَ <sup>(٥)</sup> بِالْحَجَرِ ضَرْبًا . »

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ <sup>(٦)</sup> سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ . ضَرَبَ مُوسَى بِالْحَجَرِ .

\*\*

## باب الاعتناء بحفظ العورة

٧٦ - (٣٤٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ بَكْرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . وَاللَّفْظُ لِهَمَّا .

(١) عرية الرجل ( قال النووي : ضبطنا هذه على ثلاثة أوجه : عرية وعربية وعربية . وكلها صحيحة . قال أهل

اللغة : عرية الرجل هي متجرده . والثالثة على التصغير .

(٢) (سوءة) (سوءة) هي العورة . سميت بذلك لأنه يسوء صاحبها كشفها .

(٣) (آدر) قال أهل اللغة : هو عظيم الخسيتين .

(٤) (فجج) (فجج) معناه جرى أشد الجرى .

(٥) (فطفق) (فطفق) بكسر الفاء وفتحها ، لنتان . معناه جعل وأقبل وصار ملازمًا لذلك .

(٦) (ندب) (ندب) أي أثر .

قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ( أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا بُنِيَتِ الْكَعْبَةُ ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ وَعَبَّاسٌ يَنْقُلَانِ حِجَارَةً . فَقَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : اجْعَلْ إِزَارَكَ عَلَى عَاتِقِكَ ، مِنَ الْحِجَارَةِ <sup>(١)</sup> . ففَعَلَ . فَخَرَّ <sup>(٢)</sup> إِلَى الْأَرْضِ . وَصَحَّتْ عَيْنَاهُ إِلَى السَّمَاءِ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ « إِزَارِي ، إِزَارِي » فَشَدَّ عَلَيْهِ إِزَارَهُ .

قَالَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَلَى رَقَبَتِكَ . وَلَمْ يَقُلْ : عَلَى عَاتِقِكَ .

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ . وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ . فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ ، تَمَّهُ : يَا ابْنَ أَخِي ! لَوْ حَلَّتْ إِزَارُكَ ، فَجَمَلْتَهُ عَلَى مَنْكِبِكَ ، دُونَ الْحِجَارَةِ . قَالَ فَحَلَّهُ . فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . فَسَقَطَ مَشْيًا عَلَيْهِ . قَالَ فَمَا رَوَى بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ عُرْيَانًا .

\*\*\*

٧٨ - (٣٤١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ بْنِ عَبَّادِ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ الْمَسُورِ بْنِ تَحْرَمَةَ ؛ قَالَ : أَقْبَلْتُ بِحَجَرٍ ، أَثْمَلُهُ ، ثَقِيلٍ . وَعَلَى إِزَارِ خَفِيفٍ . قَالَ فَأَنْحَلَّ إِزَارِي وَمَعِيَ الْحَجَرُ . لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَضْمَهُ حَتَّى بَلَغْتُ بِهِ إِلَى مَوْضِعِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ارْجِعْ إِلَى تَوْبِكَ فَخُذْهُ . وَلَا تَمْشُوا عُرَاةً » .

\*\*\*

(٢٠) باب ما يستتر به لفضاء الحاجز

٧٩ - (٣٤٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ ( وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ،

(١) (اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة) معناه ليقبك الحجارة ، أو من أجل الحجارة . والعائق ما بين النسك

إلى العنق .

(٢) (نخر) أى سقط .

(٣) (طمحت عيناه إلى السماء) أى ارتفعت .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَمْفَرٍ ؛ قَالَ : أَرَدْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسْرَ إِلَى حَدِيثِنَا لَا أَحَدٌ مَعَهُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ . وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِجَاحَتِهِ ، هَدَفَ أَوْ حَائِشَ نَخْلٍ <sup>(١)</sup> .  
قَالَ ابْنُ أَسْمَاءَ فِي حَدِيثِهِ : يَمْنَى حَائِطَ نَخْلٍ .

\*\*\*

باب (٢١) إنما الماء من الماء

٨٠ - (٣٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ (عَنْ شَرِيكَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ إِلَى قُبَاءَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَنِي سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَابِ عِتْبَانَ . فَصَرَخَ بِهِ . فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْجَلْنَا الرَّجُلَ <sup>(٢)</sup> » فَقَالَ عِتْبَانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ امْرَأَتِهِ وَلَمْ يُبَيِّنْ <sup>(٣)</sup> . مَاذَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ » .

\*\*\*

٨٢ - (٣٤٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ ابْنُ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسَخُ حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا . كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا .

\*\*\*

٨٣ - (٣٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ ذِ كْوَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛

(١) (هـ) ، أو حائش نخل (الهدف ما ارتفع من الأرض . وحائش النخل بستان النخل .

(٢) (اعجلنا الرجل) أى حملناه على أن يعجل من فوق امرأته .

(٣) (لم يبين) أى لم يبرز . يقال : أمنى الرجل إبناءً إذا أنزل ، أى أراق منيه .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ. فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ. فَقَالَ « لَمَلْنَا أَعْجَلْنَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَفْحَطْتَ <sup>(١)</sup> . فَلَا غُسْلَ عَلَيْكَ . وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ » . وَقَالَ ابْنُ بَسَّارٍ : إِذَا أَعْجَلْتَ أَوْ أَفْحَطْتَ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٨٤ - (٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمَرْأَةِ مِمَّ يُكْسِلُ <sup>(٣)</sup> ؟ فَقَالَ « يَنْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمَرْأَةِ . ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي » .

\*\*\*

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ النَّبِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ( بِمَعْنَى بَقَوْلِهِ : النَّبِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ، أَبُو أَيُّوبَ <sup>(٣)</sup> ) عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ « يَنْسِلُ ذِكْرَهُ وَيَتَوَضَّأُ » .

\*\*\*

٨٦ - (٣٤٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهْمِدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَّارٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ . قَالَ قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يُمِنْ ؟ قَالَ عُثْمَانُ : « يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ . وَيَنْسِلُ ذِكْرَهُ » . قَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) ( أفحطت ) في الأولى بفتح الهمة والهاء . وفي الثانية بضم الهمة وكسر الهمزة . والروايتان صحيحتان . ومعنى الإهتاط هنا عدم إزاله المني . وهو استنارة من قحوط الطير ، وهو المحباسة . وقحوط الأرض وهو عدم إخراجها للنبات .  
(٢) ( يكسل ) يقال : أ كسل الرجل في جماعه إذا ضعف عن الإزاله .  
(٣) ( المني عن المني ، أبو أيوب ) هكذا هو في الأصول ، أبو أيوب ، بالواو . وهو صحيح . والمني المتمد عليه ، الركون إليه .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنِ الْحُسَيْنِ . قَالَ يَحْيَى :  
وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(٢٢) : باب نسخ « الماء من الماء » . ووجه الفسل بالفاء الختالين

٨٧ - (٣٤٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو غَسَّانَ الْمَسْمَعِيُّ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .  
قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . وَمَطَرُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِ الْأَرْبَعِ <sup>(١)</sup> مُتَّجِهًا <sup>(٢)</sup> . فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ النَّسْلُ » .  
وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ » .  
قَالَ زُهَيْرٌ مِنْ بَيْنِهِمْ « بَيْنَ أَشْعُمَا الْأَرْبَعِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى .  
حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كَلَّاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ  
« ثُمَّ اجْتَهَدَ » وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنْ لَمْ يُنْزَلْ » .

\*\*\*

٨٨ - (٣٤٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ .  
حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْأَعْلَى ( وَهَذَا حَدِيثُهُ ) حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ . قَالَ ( وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ )  
عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : اِخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ : لَا يَجِبُ النَّسْلُ

(١) (شعبها الأربع) : اختلف العلماء في المراد بالشعب الأربع . فقيل : هي البدان والرجلان . وقيل : الرجلان  
والفخذان . وقيل : الرجلان والشفران . واختار القاضي عياض أن المراد شعب الفرج الأربع . والشعب النواحي واحداً وشعبة  
شعبة . وأما من قال : أشعبها ، فهو جمع شعب .

(٢) (جهدها) : حفزها : كذا قال الخطابي . وقال غيره : بلغ مشقتها . يقال : جهده وأجهدهت بلغت مشقته .  
قال القاضي عياض : الأولى أن يكون جهدها بمعنى بلغ جهده في العمل فيها . والجهد الطاقاة . وهو إشارة إلى الحركة  
وتمكن صورة العمل . وهو نحو قول من قال : حفزها . أي كدّها بحركته ، وإلا فأى مشقة بلغ بها في ذلك ؟

إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ . وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجَبَ النُّسْلُ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَنَا أَشْفِيكُمْ مِنْ ذَلِكَ . فَقُمْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى حَائِشَةَ . فَأَذِنَ لِي . فَقُلْتُ لَهَا : يَا أُمَّاهُ ! (أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ!) إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ . وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ . فَقَالَتْ : لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَنِي عَمَّا كُنْتَ سَأَلْتَهُ عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ . فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ . قُلْتُ : فَمَا يُوجِبُ النُّسْلُ؟ قَالَتْ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ <sup>(١)</sup> . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَبَهَا الْأَرْبَعِ ، وَمَسَّ الْخِتَانَ الْخِتَانُ <sup>(٢)</sup> ، فَقَدْ وَجَبَ النُّسْلُ » .

\*\*\*

٨٩ - (٣٥٠) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْوَفٍ ، وَهَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزَّيْبِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : إِنْ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُنْكَسِلُ . هَلْ عَلَيْهِمَا النُّسْلُ؟ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَفْصَلُ ذَلِكَ . أَنَا وَهَذِهِ . ثُمَّ نَفَسِلُ » .

\*\*\*

باب الوضوء مما مسّت النار

٩٠ - (٣٥١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّ خَارِجَةَ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارَ » .

\*\*\*

(٣٥٢) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : إِنَّمَا اتَّوَضَّأَ مِنْ أَمْوَارٍ أَفْطٍ <sup>(٣)</sup> أَوْ كَلَّتْهَا . لِأَنِّي سَمِعْتُ

(١) (على الخبير سقطت) معناه صادفت خبيراً بحقيقة ما سألت عنه ، عارفاً بحقيقته وجليه . حاذقاً فيه .

(٢) (ومس الختان الختان) قال العلماء : معناه غيبت ذكرك في فرجها . وليس المراد حقيقة المس . وذلك أن ختان

المرأة أعلى الفرج ، ولا يحسه الذكر في الجماع . والمراد بالماسة المحاذاة .

(٣) (أموار أفط) الأموار جمع نور . وهو القطعة من الأفظ . والأفظ يتخذ من اللبن الخبيض ، يطبخ ثم يترك حتى يحصل =

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

\*\*\*

(٣٥٣) قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، وَأَنَا أَحَدُهُ هَذَا الْحَدِيثَ : أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ؟ فَقَالَتْ عُرْوَةُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَوَضَّأُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » .

\*\*

### (٢٤) باب نسخ الوضوء مما مسّت النار

٩١ - (٣٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . ع وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عَرَقًا<sup>(١)</sup> (أَوْ لَحْمًا) ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً .

\*\*\*

٩٢ - (٣٥٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةِ الضَّمْرِيِّ ، عَنِ أَبِيهِ : أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْتَرُ<sup>(٢)</sup> مِنْ كَتِفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

\*\*\*

= والخبيض هو اللبن المستخرج زبده بوضع الماء فيه وبمحرّكه . والمصل عصارَة الأظف ، وهو ماؤه الذي يعصر منه حين يطبخ . وقال ابن الأثير : الأنوار جمع نور وهي قطعة من الأظف ، وهو لبن جامد مستحجر .

(١) عرقا ( العرق هو العظم عابه قليل من اللحم .

(٢) يختر ( أي يقطع بالسكين . وفي السكين لفتان . التذكير والتأنيث . يقال : سكين جيد وحيدة . وسكين سكين .

لتسكينها حركة التدبوح .

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا . فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَامَ وَطَرَحَ السَّكِينَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ .

\*\*\*

(٣٥٦) قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَكَلَ عِنْدَهَا كَتِفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ .

\*\*\*

(...) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيْمَةَ عَنْ يَمْقُوبِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

\*\*\*

٩٤ - (٣٥٧) قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ قَالَ : أَشْهَدُ لَكُنْتُ<sup>(١)</sup> أَشْوَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَطْنَ الشَّاةِ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ .

\*\*\*

٩٥ - (٣٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا . ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمْضَ وَقَالَ « إِنَّ لَهُ دَسْمًا<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِإِسْنَادِ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (أشهد لكنت) لعل فيه حذف أن مع اسمها . أي أشهد أني لكنت .

(٢) (بطن الشاة) البطن الكبد وما معها من حشوها . وفي الكلام حذف ، تقديره : أشوى بطن الشاة بيا كل

منه ثم يصلى ولا يتوضأ .

(٣) (دسما) قال في الصباح : الدم الدمك من لحم وشحم .

٩٦ - (٣٥٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَأَتَى بِهَدِيَّةِ خُبْزٍ وَلَحْمٍ . فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ . ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ . وَمَا مَسَّ مَاءً .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ حَلْحَلَةَ . وَفِيهِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ : صَلَّى . وَلَمْ يَقُلْ : بِالنَّاسِ .

\*\*

(٢٥) باب الوضوء من لحوم الإبل

٩٧ - (٣٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي نُورٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَأَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ النَّمَمِ ؟ قَالَ « إِنْ شِئْتَ ، فَتَوَضَّأْ . وَإِنْ شِئْتَ ، فَلَا تَوَضَّأْ » قَالَ : أَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « نَعَمْ . فَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ » قَالَ : أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ<sup>(١)</sup> النَّمَمِ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ<sup>(٢)</sup> الْإِبِلِ ؟ قَالَ « لَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَاكِ . عَنْ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ . عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، وَأَشْمَتَ ابْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ . كُلُّهُمُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي نُورٍ . عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ .

\*\*

(١) (مرابض) جمع مَرَبِضٍ ، موضع البروض . وهو لغم بمنزلة الانطجاع للإنسان ، والبروك للإبل ، والجنوم للطير .

(٢٦) باب الدليل على أنه من نفي الطهارة ثم شك في الحدث فد أنه يصلى بطهارته تلك

٩٨ - (٣٦١) وحدثني عمرو الناقد وزهير بن حرب . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . جميعاً عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سعيد وعبد بن عمير ، عن عمه ؛ شكى إلى النبي ﷺ : الرجل ، يُحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ . قَالَ « لَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا ، أَوْ يُجِدَ رِيحًا » .

قال أبو بكر وزهير بن حرب في روايتهما : هو عبد الله بن زيد .

\*\*\*

٩٩ - (٣٦٢) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ فِي بَطْنِهِ شَيْئًا فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ . أَخْرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ أَمْ لَا . فَلَا يَخْرُجَنَّ مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يُجِدَ رِيحًا » .

\*\*\*

(٢٧) باب طهارة جلود الميتة بالرباغ

١٠٠ - (٣٦٣) وحدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وعمرو الناقد ، وابن أبي عمير . جميعاً عن ابن عيينة . قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال : نُصَدِّقُ عَلَى وِلَادَةِ لَيْمُونَةَ بِشَاةٍ . فَمَاتَتْ . فَمَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « هَلَّا أَخَذْتُمْ إِيَّاهَا <sup>(١)</sup> ، فَدَبَقْتُمُوهُ ، فَانْتَفَعْتُمْ بِهِ ؟ » فَقَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ . فَقَالَ « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا <sup>(٢)</sup> » . قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا : عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

\*\*\*

١٠١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرملة . قالا : حدثنا ابن وهب : أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ شَاةَ مَيْتَةٍ ، أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ

(١) (إهابها) اختلف أهل اللغة في الإهاب . فقبل : هو الجلد مطلقاً . وقيل هو الجلد قبل الدباغ ، فأما بعده فلا يسمى إهاباً . وجمه أهب وأهب . لنتان .

(٢) (إنما حرم أكلها) رويناه على وجهين : حرم ، وحرم .

لِإِيمُونَةٍ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَا انْتَفَعْتُمْ بِحِدِّهَا؟ » قَالُوا « إِنِّهَا مَيْتَةٌ » فَقَالَ « إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلَهَا ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَمْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. بِنَحْوِ رِوَايَةِ يُوسُفَ.

\*\*\*

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الزُّهْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ مَطْرُوحَةٍ. أُعْطِيَتْهَا مَوْلَاةٌ لِمَيْمُونَةَ، مِنَ الصَّدَقَةِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَا أَخَذُوا إِهَابَهَا فَدَبَعُوهُ فَانْتَفَعُوا بِهِ؟ ».

\*\*\*

١٠٣ - (٣٦٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ. أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ مَسْعُودٍ حِينَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ مَيْمُونَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ دَاجِنَةَ<sup>(١)</sup> كَانَتْ لِبَعْضِ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمَاتَتْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ؟ ».

\*\*\*

١٠٤ - (٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ. فَقَالَ « أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا؟ ».

\*\*\*

١٠٥ - (٣٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ؛ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ وَعْلَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دُبِعَ الْإِهَابُ فَقَدَّ طَهَّرَ ».

\*\*\*

(١) (داجنة) قال أهل اللغة: داجن البيوت ما ألفها من الطير والشاء وغيرها. وقد جن في بيته إذا لزمه. والمراد بالداجنة، هنا، الشاة.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَيْمًا عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَلِّهِ . يَعْنِي حَدِيثَ بَحْيِيِّ بْنِ بَحْيٍ .

\*\*\*

١٠٦ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ : أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّيِّعِ) أَخْبَرَنَا بَحْيِيُّ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ . قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيَّ ابْنَ وَعَلَةَ السَّبَّائِيَّ فَرَوًا<sup>(١)</sup> . فَمَسَّتُهُ . فَقَالَ : مَالِكٌ تَمَسَّهُ ؟ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . وَمَعَنَا الْبُرْبُرُ وَالْمَجُوسُ . نُؤْتَى بِالْكَبْشِ قَدْ ذَبْحُوهُ . وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ . وَيَأْتُونَا بِالسَّمَاءِ<sup>(٢)</sup> يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « دِبَاعُهُ طَهُورُهُ » .

\*\*\*

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الرَّيِّعِ . أَخْبَرَنَا بَحْيِيُّ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْبَعَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ . حَدَّثَهُ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ وَعَلَةَ السَّبَّائِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ . فَيَأْتِينَا الْمَجُوسُ بِالْأَسْقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَكُ . فَقَالَ : اشْرَبْ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِذَا تَرَاهُ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « دِبَاعُهُ طَهُورُهُ » .

\*\*

(١) (فروا) هكذا هو في النسخ فروا وهو الصحيح المشهور في اللغة . وجمع الفرو فراء ككعب وكباب . وفيه لغة

قليلة إنه يقال فروة ، بالماء ، كما يقولها العامة ، حكاه ابن فارس في الجمل . والفرو شيء كالجبة يظن من جلود بعض الحيوانات كالأرانب والسمور .

(٢) (بالسقاء) هو واحد الأسقية . وهو وعاء من جلد السخلة يكون للماء والبن .

## (٢٨) باب التيمم

١٠٨ - (٣٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ <sup>(١)</sup> (أَوْ بِيَدَاتِ الْجَيْشِ) انْقَطَعَ عِقْدٌ <sup>(٢)</sup> لِي . فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَسُّهِ . وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا : أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ . وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى نَخْدِي قَدْ نَامَ . فَقَالَ : حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ . وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ . قَالَتْ فَمَا تَبْنِي أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . وَجَعَلَ يَطْمُنُ يَدَيْهِ فِي خَاصِرَتِي . فَلَا يَنْمُسِنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَخْدِي . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمُمِ <sup>(٣)</sup> فَتَيَّمَمُوا . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ (وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ) : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ . فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ .

\*\*\*

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ إِسْرَافِيلَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أُسْمَاءَ فِلَادَةً . فَهَلَكَتْ <sup>(٤)</sup> . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا . فَأَدْرَكَهُمْ الصَّلَاةُ فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضوءٍ . فَلَمَّا آتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكَرُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ . فَتَزَلَّتْ آيَةُ التَّيْمُمِ . فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَوَاللَّهِ ! مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا . وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَتَةً .

\*\*\*

(١) (بالبيداء أو بيدات الجيش) موضعان بين المدينة وخيبر . والشك من الراوى .

(٢) (عقد) المقعد كل ما يعمد ويملق في العنق ، ويسمى أيضا فلادة .

(٣) (التيمم) التيمم ، في الامة ، هو القصد . قال الأزهري : التيمم ، في كلام العرب ، القصد . يقال : تيممت فلانا

ويعمته وتأممته وأمته ، أى قصدته .

(٤) (هالكت) معناه ضاعت .

١١٠ - (٣٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُثَيْمٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ؛ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَتَيَّمُّ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ يَهْدِيهِ الْآيَةُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ. فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا<sup>(١)</sup> [١١٠/٥/١١٠]. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، لَأَوْشَكَ، إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ، أَنْ يَتَيَّمُوا بِالصَّعِيدِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ فَأَجْنَبْتُ. فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ. فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ. ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا» ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً. ثُمَّ مَسَحَ الشَّمَالَ عَلَى الْيَمِينِ، وَظَاهِرَ كَفَيْهِ، وَوَجْهَهُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَوْلَمْ تَرُ عَمْرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟

\*\*\*

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو مُوسَى لِعَبْدِ اللَّهِ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا» وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ. فَفَضَّصَ يَدَيْهِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ.

\*\*\*

١١٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ) عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً. فَقَالَ: لَا تُصَلِّ. فَقَالَ عَمَّارٌ: أَمَا تَذَكَّرُ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ<sup>(٢)</sup> فَأَجْنَبْنَا. فَلَمْ نَجِدْ مَاءً. فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ. وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ وَصَلَّيْتُ.

(١) (صعيدا طيبا) اختلف في الصعيد. فالأكثر على أنه، هنا، التراب. وقال الآخرون: هو جميع ما مسد على وجه الأرض. وأما الطيب، فالأكثر على أنه الطاهر، وقيل: الحلال.

(٢) (سرية) قال ابن الأثير: السرية طائفة من الجيش، يبلغ أقصاها أربعمائة، تمت إلى المدوة، وجمها السرايا. سموا بذلك لأنهم يكونون خلاصة المسكر وخيارهم، من الشيء السري النفيس.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ الْأَرْضَ . ثُمَّ تَنْفُخَ . ثُمَّ تَمْسَحَ بِهِمَا وَجْهَكَ وَكَفَيْكَ » وَقَالَ عُمَرُ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا عَمَّارُ<sup>(١)</sup> ! قَالَ : إِنْ شِئْتَ لَمْ أَحْدِثْ بِهِ .  
 قَالَ الْحَكَمُ : وَحَدَّثَنِيهِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى عَنْ أَبِيهِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ذَرٍّ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرَ الْحَكَمُ . فَقَالَ عُمَرُ : نُؤَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتُ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ : سَمِعْتُ ذَرًّا عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْرَى . قَالَ : قَالَ الْحَكَمُ : وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبْرَى عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى عُمَرَ فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَ عَمَّارُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ شِئْتَ ، لِمَا جَعَلَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ حَقِّكَ ، لَا أَحْدِثُ بِهِ أَحَدًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَدَّثَنِي سَلَمَةُ عَنْ ذَرٍّ .

\*\*\*

١١٤ - (٣٦٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجَهْمِ<sup>(٣)</sup> بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ . فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ : أَقْبَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَرٍّ جَمَلٍ<sup>(٤)</sup> . فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ . حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَبَدْيَهُ . ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ .

\*\*\*

١١٥ - (٣٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ .

\*\*

- (١) (اتق الله يا عمار) أي فباثروه . وثبت . فملكك نسيت أو اشبهه عليك . فإني كنت معك ولا أندك كرشيناً من هذا
- (٢) (نوليك ما توليت) أي نكل إليك ما نكلت ، ونرد إليك ما ولّيت نفسك ورضيت لها به .
- (٣) (أبي الجهم) هكذا هو في مسلم . وهو غلط . وصوابه ما وقع في صحيح البخاري وغيره : أبو الجهميم .
- (٤) (من نحو بر جمل) أي من جانب ذلك الموضع . وبر جمل موضع بقرب المدينة .

(٢٩) باب الدليل على أنه المسلم لا نجس

(٣٧١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) قَالَ : مُهِمَّدٌ حَدَّثَنَا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ مُهِمَّدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ لَقِيَهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَأَسْأَلُ فَذَهَبَ فَأَغْتَسَلَ . فَتَفَقَّدهُ النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ « أَيْنَ كُنْتَ ؟ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ . فَكَرِهْتَ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسَلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنْ الْمُؤْمِنِينَ لَا يَنْجُسُ » (١) .

\*\*\*

١١٦ - (٣٧٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ وَاصِلٍ ، عَنْ أَبِي وَإِثْلٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهِ وَهُوَ جُنُبٌ . فَحَادَعَهُ فَأَغْتَسَلَ . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : كُنْتُ جُنُبًا قَالَ « إِنْ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ » .

\*\*\*

(٣٠) باب ذكر الله تعالى في مال الجنابة وغيرها

١١٧ - (٣٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ ، بِنِ الْبُهَيْ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ .

\*\*\*

(٣١) باب جواز أكل الممرت الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأنه الوضوء ليس على الفور

١١٨ - (٣٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ (١) (لا ينجس) بضم الجيم وفتحها ، لغتان . وفي ماضيه لغتان . نجس ونجس . فمن كسرها في الماضي فتحها في المضارع . ومن ضمها في الماضي ضمها في المضارع أيضا . وهذا قياس مطرد معروف عند أهل العربية ، إلا أحرفا مستثناة من الكسورة .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ . فَأَتَى بِطَعَامٍ . فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ فَقَالَ « أُرِيدُ أَنْ أُصَلِّيَ فَأَتَوْضَأُ؟ » .

\*\*\*

١١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ . وَأَتَى بِطَعَامٍ . فَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَوَضَأُ؟ فَقَالَ « لِمَ؟ أَأُصَلِّيُ فَأَتَوْضَأُ؟ » .

\*\*\*

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، مَوْلَى آلِ السَّائِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْغَائِطِ . فَلَمَّا جَاءَ ، قَدَّمَ لَهُ طَعَامًا . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَوَضَأُ؟ قَالَ « لِمَ؟ أَلِلصَّلَاةِ؟ » .

\*\*\*

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ . فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فَأَكَلَ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً . قَالَ : وَزَادَنِي عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : إِنَّكَ لَمْ تَوَضَأُ؟ قَالَ « مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوْضَأُ » وَرَعَّمَ عَمْرٍو ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ .

\*\*\*

(٣٢) باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء

١٢٢ - (٣٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ ( فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ )<sup>(١)</sup> . وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنِيفَ ( قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخُبَائِثِ » .

\*\*\*

(١) ( الخلاء ) الخلاء والكنيف والمرحاض ، كلها موضع قضاء الحاجة .  
 (٢) ( الخبث والخبائث ) الخبث ، بضم الباء وإسكانها ، وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث . قال الخطابي : الخبث جماعة الخبث . والخبائث جمع الخبيثة . قال : يريد ذكران الشياطين وبأنهم .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ » .

\*\*\*

(٣٣) باب الدبل على أنه نوم الجالس لا يقضى الوضوء

١٢٣ - (٣٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْجِي<sup>(١)</sup> لِرَجُلٍ (وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ: وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُنَاجِي الرَّجُلَ) فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ .

\*\*\*

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ؛ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا . فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ . ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ .

\*\*\*

١٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْخَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنَامُونَ . ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ . قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ؟ قَالَ: إِي . وَاللَّهِ!

\*\*\*

١٢٦ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الْعِشَاءِ . فَقَالَ رَجُلٌ: لِي حَاجَةٌ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِيهِ . حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ ، (أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ) ثُمَّ صَلَّوْا .

(١) (نجي) معناه مساره . والناجاة التحديث سرا . يقال: رجيل نجى ، ورجلان نجى ، ورجال نجى بلفظ واحد

(٢) (حتى نام القوم) يعني جالسين!

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤ - كتاب الصلاة

#### (١) باب براء الأذنة<sup>(١)</sup>

١ - (٣٧٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، ع. وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَحْتَمِمُونَ<sup>(٢)</sup>، فَيَتَحَيَّنُونَ<sup>(٣)</sup> الصَّلَاةِ<sup>(٤)</sup>، وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَافُوسًا<sup>(٥)</sup> مِثْلَ نَافُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَرَنَّا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ لَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ! قُمْ، فَتَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

\* \*

(١) (الأذان) قال أهل اللغة: الأذان الإعلام. قال الله تعالى: وأذان من الله ورسوله. وقال تعالى: فأذن مؤذن. ويقال: الأذان والتأذين والأذنين.

(٢) (فَيَتَحَيَّنُونَ) قال القاموس عياض رحمه الله تعالى: معنى يتحَيَّنُونَ يقدرُونَ حَيْبَهَا لِيَأْتُوا إِلَيْهَا فِيهِ. وَالْحَيْنُ الْوَقْتُ مِنَ الزَّمَانِ.

(٣) (الصَّلَاةِ) اختلف العلماء في أصل الصلاة. فقيل هي الدعاء لاشتمالها عليه. وهذا قول جماهير أهل العربية والعقهاء وغيرهم. وقيل: لأنها تانية لشهادة التوحيد. ككلامنا من السابق في خيل الحلبية. وقيل: هي من الصلواتين وهما عرفان مع الردف. وقيل: هما عظمان يتحنيان في الركوع والسجود. قالوا: ولهذا كتبت الصلوة بالواو في المسحف. وقيل: هي من الرحمة. وقيل: أصلها الإقبال على الشيء، وقيل: غير ذلك.

(٤) (نَافُوسًا) قال أهل اللغة: هو الذي يضرب به النصارى لأوقات صلواتهم. ووجهه نواويس. والنفس ضرب الناقوس.

## (٢) باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة

٢ - (٣٧٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . جَمِيعًا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ<sup>(١)</sup> الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

زَادَ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ أَيُّوبَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِقَامَةَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : ذَكَرُوا أَنْ يُمْلِعُوا<sup>(٣)</sup> وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَبْرِفُونَهُ . فَذَكَرُوا أَنْ يُنُورُوا<sup>(٤)</sup> نَارًا أَوْ يَضْرِبُوا نَافُوسًا . فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

\*\*\*  
٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ ذَكَرُوا أَنْ يُمْلِعُوا . يَمْلِئُ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَنْ يُورُوا نَارًا<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*  
٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَمِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : أَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ .

\*\*\*

(١) (يشفع الأذان ويوتر الإقامة) يشفع الأذان معناه يأتي به معني. ويوتر الإقامة معناه يأتي بها وترا ولا يفنيها، بخلاف الأذان.

(٢) (إلا الإقامة) معناه إلا لفظ الإقامة. وهي قوله: فقد قامت الصلاة. فإنه لا يوترها بل يفنيها.

(٣) (يملعوا) أي يجملوا له علامة يعرف بها.

(٤) (ينوروا) أي يظهروا نورها.

(٥) (يوروا نارا) أي يوقدوا ويشملوا. يقال: أورت النار، أي أشعلتها.

## (٣) باب صفه الأذان

٦ - (٣٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِزَاهِيمَ . قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ طَائِرِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْبِرٍ ، عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ يَمُودُ فَيَقُولُ « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ <sup>(١)</sup> (مَرَّتَيْنِ) حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ <sup>(٢)</sup> (مَرَّتَيْنِ) زَادَ إِسْحَاقُ « اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . »

\* \* \*

## (٤) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

٧ - (٣٨٠) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى .  
(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ ، مِثْلَهُ .

\* \* \*

## (٥) باب جواز أذان الأعمى إذا طهره بصبر

٨ - (٣٨١) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (بِعْنِي ابْنُ غَخْلِدٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ يُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَعْمَى .

\* \* \*

(١) (حتى على الصلاة) معناه نعالوا إلى الصلاة وأقبلوا إليها . وفتحت الياء لسكونها وسكون الياء السابقة للدغمة .  
(٢) (حتى على الفلاح) معنى حتى على الفلاح : هلم إلى الفوز والنجاة . وقيل : إلى البقاء . أى أقبلوا على سبب البقاء في الجنة . ويقال لـ (حتى على) : الحيلة . قال الإمام أبو منصور الأزهري : قال الخليل بن أحمد ، رحمهما الله : الحاء والعين لا يأتلفان في كلمة أصلية الحروف لقرب مخرجيهما . إلا أن يؤلف فعل من كلمتين . مثل حتى على ، فيقال منه : حَيْمَلٌ .

(٣٨١) (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(٦) باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان

٩ - (٣٨٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُغَيِّرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ . وَكَانَ يَسْتَمِعُ الْأَذَانَ . فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ . وَإِلَّا أَغَارَ . فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى الْفِطْرَةِ » ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ » فَنظَرُوا فَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى <sup>(١)</sup> .

\*\*

(٧) باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم

ثم يسأل الله له الوسيلة

١٠ - (٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمُ النَّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » .

\*\*\*

١١ - (٣٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ حَيَّوَةَ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَغَيْرِهِمَا ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ النَّاصِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ . ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ . فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ

(١) (معزى) في الصباح : المزمع اسم جنس لا واحده من لفظه . وهى ذوات الشعر من الغنم . الواحدة شاة . وتهتج العين وتسكن . وجمع الساكن أممز وممير . مثل عبد وأعبد وعبيد ، والميمزى ألها للإلحاق لا للتأنيث . ولهذا ينون في النسكرة . ويصغر على مميير . ولو كانت الألف للتأنيث لم تحذف . والذكر ماعز ، والأنثى ماعزة .

صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا. ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ<sup>(١)</sup>. فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِلْعَبْدِ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ. وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ<sup>(٢)</sup>. فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ<sup>(٣)</sup> لَهُ الشَّفَاعَةُ.»

\*\*\*

١٢ - (٣٨٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جُهَيْشٍ النَّقْفِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسَافٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ مُعَرِّ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا قَرَأَ الْمُؤَدِّنُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ. ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ. قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مِنْ قَلْبِهِ - دَخَلَ الْجَنَّةَ.»

\*\*\*

(١) (الوسيلة) قد فرسها رسول الله ﷺ بأنها منزلة في الجنة. قال أهل اللغة: الوسيلة المنزلة عند الملك.  
 (٢) (أنا هو) خبر كان. وقع موقع إياه. هذا على تقدير أن يكون أنا كيدا للضمير المستتر في أكون ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ. وهو خبره: والجملة خبر أكون.  
 (٣) (حلت) أي وجبت. وقيل: نالته.  
 (٤) (حي على الفلاح) معنى حي على كذا، أي تمالوا إليه. والفلاح الفوز والنجاة وإصابة الخير. قالوا: وليس في كلام العرب كلمة أجمع للخير من لفظة الفلاح. فمعنى حي على الفلاح أي تمالوا إلى سبب الفوز والبقاء في الجنة والخلود في النعيم. والفلاح والفلاح، تطلقهما العرب، أيضا، على البقاء.  
 (٥) (لا حول ولا قوة إلا بالله) يجوز فيه خمسة أوجه لأهل العربية مشهورة: أحدها لا حول ولا قوة. والثاني فتح الأول ونصب الثاني منونا. والثالث رفعها منونين. والرابع فتح الأول ورفع الثاني منونا. والخامس عكسه. قال الهروي: قال أبو الهيثم: الحول الحركة. أي لاجركة ولا استطاعة إلا بمشيئة الله. وكذا قال ثعلب وآخرون. ويقال، في التعبير عن قولهم (لا حول ولا قوة إلا بالله) الحوقلة. كذا قاله الأزهري - والأكثر من الحاء والواو من الحول. والقياف من القوة. واللام من اسم الله تعالى. ومثل الحوقلة الجملة. في حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على كذا. والبسملة في بسم الله. والحمدلة في الحمد لله. والهيلة في لا إله إلا الله. والسيحطة في سبحان الله.

١٣ - (٣٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ .  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ،  
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ  
 دِينًا . غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » .

قَالَ ابْنُ رُمْجٍ فِي رِوَايَتِهِ « مَنْ قَالَ ، حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةَ قَوْلَهُ ؛ وَأَنَا .

\*\*\*

(٨) باب فضل الأذانه وهرب الشيطان عند سماعه

١٤ - (٣٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْجِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمِّهِ ؛ قَالَ :  
 كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 ﷺ يَقُولُ « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا <sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَيْسَى  
 ابْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٥ - (٣٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ :  
 أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
 يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ، ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ » .  
 قَالَ سُلَيْمَانُ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ ؟ فَقَالَ : هِيَ مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةَ وَمِثْلَيْ مِيلًا .

\*\*\*

(١) ( أطول الناس أعناقاً ) جمع عنق . واختاف السلف والخلف في معناه . فقيل : معناه أكثر الناس تشوقاً إلى  
 رحمة الله تعالى . لأن التشوق يطيل عنقه إلى ما يتطلع إليه . فمعناه كثرة ما يروونه من الثواب . وقال النضر بن شميل :  
 إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالاً : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٦ - (٣٨٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) ،  
(قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ <sup>(١)</sup> لَهُ ضُرَاطٌ . حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ .  
فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ . فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ . فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسٌ .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ أَحْمِيدَ بْنُ يَكَانَ الْأَوْسَطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ سُهَيْلٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَدَّنُ أُذُنَ الشَّيْطَانِ وَلَهُ حُصَاصٌ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنِي أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ .  
قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ . قَالَ وَمَعِيَ غُلَامٌ لَنَا (أَوْ صَاحِبٌ لَنَا) فَتَادَاهُ مُتَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ .  
قَالَ وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِيَ عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ : لَوْ شِعْرْتُ أَنَّكَ تَلْقَى هَذَا  
لَمْ أُرْسِلِكَ . وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتًا فَتَادِ بِالصَّلَاةِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛  
أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ ، إِذَا نُوذِيَ بِالصَّلَاةِ ، وَلَّى وَلَهُ حُصَاصٌ » .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ .  
فَإِذَا قُضِيَ التَّأَذِينَ أَقْبَلَ . حَتَّى إِذَا نُوبَ <sup>(٣)</sup> بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ . حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّنْوِيبُ أَقْبَلَ . حَتَّى يَخْطُرُ <sup>(٤)</sup>

(١) (أحال) ذهب هاربا .

(٢) (حصاص) أي ضراط . وقيل : الحصاص شدة المدو .

(٣) (نُوب) المراد بالتنويب الإقامة . وأصله من نوب إذا رجع . ومقيم الصلاة راجع إلى الدعاء إليها . فإذن الأذان

دعاء إلى الصلاة . والإقامة دعاء إليها .

(٤) (يخطر) هو بضم الطاء وكسرهما . حكاه القاضي عياض في المشرق . قال : والكسر هو الوجه . ومعناه =

بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ لَهُ : اذْكَرْ كَذَا وَاذْكَرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ مِنْ قَبْلُ . حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . »

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي <sup>(١)</sup> كَيْفَ صَلَّى . »

\*\*

(٩) باب استحباب رفع اليدين عند التكبير مع تكبيرة الإحرام والركوع، وفي الرفع من الركوع،

وأمر لا يفعله إذا رفع من السجود

٢١ - (٣٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُثَيْمٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِثَ مَنْ كَبَّيْهِ . وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ . وَلَا يَرَفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ .

\*\*\*

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ ، رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ كَبَّرَ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَمَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكْعَةِ فَعَمَلَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَلَا يَجْعَلُهُ حِينَ يَرَفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ حَمَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازٍ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

= يوسوس . وهو من قولهم: خطر الفحل بذنبيه إذا حرّكه فضرّب فخذه . وأما بالضم فن السلوك والروور . أى يدنو منه فيمر بينه وبين قلبه فيشغله عما هو فيه .

(١) (إن يدري) إن بمعنى ما .

بهذا الإسناد. كما قال ابن جريج: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا خذو منكبيه. ثم كبر.

\*\*\*

٢٤ - (٣٩١) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد، عن أبي قلابة؛ أنه رأى مالك بن الحويرث، إذا صلى كبر. ثم رفع يديه. وإذا أراد أن يرمع رفع يديه. وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه. وحدث: أن رسول الله ﷺ كان يفعل هكذا.

\*\*\*

٢٥ - (...) حدثني أبو كامل الجحدري. حدثنا أبو عوانة عن قتادة، عن نصر بن عاصم، عن مالك بن الحويرث: أن رسول الله ﷺ كان إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه. وإذا ركع رفع يديه حتى يحاذي بهما أذنيه. وإذا رفع رأسه من الركوع، فقال «سمع الله لمن حمده»، فعل مثل ذلك.

\*\*\*

٢٦ - (...) وحدثناه محمد بن المثنى. حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد، عن قتادة، بهذا الإسناد؛ أنه رأى نبي الله ﷺ. وقال: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

\*\*\*

(١٠) باب إنبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة، إلا رفع من الركوع

فيقول فب: سمع الله لمن حمده

٢٧ - (٣٩٢) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أن أبا هريرة كان يعلل لهم فيكبر كلما خفض ورفع. فلما انصرف قال: والله! إنني لأشبهكم صلاة برسول الله ﷺ.

\*\*\*

٢٨ - (...) حدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة

يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ . ثُمَّ يَقُولُ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ . ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ . ثُمَّ يَفْعَلُ وَمِثْلَ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا . وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَثْنَى <sup>(١)</sup> بَعْدَ الْجُلُوسِ .

ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْخَارِثِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ ، حِينَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرَّانًا عَلَى الْمَدِينَةِ ، إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ التَّسْكُوتُوبَةَ كَبَّرَ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . وَفِي حَدِيثِهِ : فَإِذَا أَقْضَاهَا وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ قَالَ : وَالَّذِي تَفْسَى بِيَدِهِ ! إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا التَّكْبِيرُ ؟ قَالَ : إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنَى ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ . وَيُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

\*\*\*

(١) (من المثنى) أى من الشفع ، من الركعتين :

٣٣ - (٣٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيْلَانَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . قَالَ : صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ . وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ . فَلَمَّا انصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَخَذَ عِمْرَانُ يَدِي ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ صَلَّى بِنَا هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ . أَوْ قَالَ : قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ .

\*\*

(١١) باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة

ولما أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها

٣٤ - (٣٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . يُلَاقُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّيِّعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْتَرِئْ<sup>(١)</sup> بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّيِّعِ ، الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ مِنْ بَنِيهِمْ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

\*\*\*

(١) (يقترئ) يقال: قرأت أم القرآن وبأم القرآن. واقترأته وبه. يتمدى بنفسه وبالباء. وأم القرآن اسم الفاتحة. وسُميت أم القرآن لأنها فاتحة، كما سُميت مكة أم القرى لأنها أصلها.

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : فَصَاعِدًا .

\*\*\*

٣٨ - (٣٩٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخُزَيْمِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ خِدَاجٌ <sup>(١)</sup> » ثَلَاثًا ، غَيْرُ تَمَامٍ . فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ . فَقَالَ : اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ <sup>(٢)</sup> . وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : حَمَدِي عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي . وَإِذَا قَالَ مَالِكٌ يَوْمَ الدِّينِ . قَالَ : مَجْدِي عَبْدِي ( وَقَالَ مَرَّةً : فَوَضَّحْتُ لِي عَبْدِي ) فَإِذَا قَالَ : إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ . قَالَ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . فَإِذَا قَالَ : أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ . قَالَ : هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ . »

قَالَ سُفْيَانُ : حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ . دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ . فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنْهُ .

\*\*\*

٣٩ - ( . ) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) ( خداج ) قال الخليل بن أحمد والأصمعي وأبو حاتم الجسستاني والهروي وآخرون : الخداج النقصان . يقال : خدجت الناقة إذا أقت ولدها قبل أوان النتاج ، وإن كان تام الخلفة . وأخدجته إذا ولدته ناقصا ، وإن كان لتام الولادة . ومنه قول لذي الديدن : مخدج اليد ، أي ناقصها . قالوا : فقوله ﷺ « خداج » أي ذات خداج . وقال جماعة من أهل اللغة : خدجت وأخدجت ، إذا ولدت لغير تمام .

(٢) ( قسمت الصلاة بيني وبين عبدتي نصفين ) قال العلماء : المراد بالصلاة هنا الفاتحة . سميت بذلك لأنها لا تصح

إلا بها .

٤٠ - (...) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَعْلَاءُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ أَبَا السَّائِبِ ، مَوْلَى ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً فَلَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي لِنِصْفَيْنِ . فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي » .

\*\*\*

٤١ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَعْرِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُوَيْسٍ . أَخْبَرَنِي أَعْلَاءُ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ أَبِي وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ ، وَكَانَا جَلِيسَيَّ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَهِيَ خِدَاجٌ » يَقُولُهَا ثَلَاثًا . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٤٢ - (٣٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةٍ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمَا أَعْلَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَنَاهُ لَكُمْ . وَمَا أَخْفَاهُ أَخْفَيْنَاهُ لَكُمْ .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ يَقْرَأُ . فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ لَمْ أَزِدْ عَلَى أَمِّ الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ : إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ . وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأَتْ عَنْكَ .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْجٍ) عَنْ حَبِيبِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فِي كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ . فَمَا أَسْمَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ . وَمَا أَخْفَى مِنَّا أَخْفَيْنَاهُ مِنْكُمْ . وَمَنْ قَرَأَ بِأَمِّ الْكِتَابِ فَقَدْ أَجْزَأَتْ عَنْهُ . وَمَنْ زَادَ فَهُوَ أَفْضَلُ .

\*\*\*

٤٥ - (٣٩٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ . فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّلَامَ . قَالَ « اِرْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » فَارْجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا كَانَ صَلَّى . ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ » ثُمَّ قَالَ « اِرْجِعْ فَصَلِّ . فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّيْلِ بِمَعْنِكَ بِالْحَقِّ ! مَا أَحْسَنَ غَيْرَ هَذَا . عَلَّمَنِي . قَالَ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ . ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ رَاكِعًا . ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَمْتَدِلَ فَأَمَّا . ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ سَاجِدًا . ثُمَّ ارْزُقْ حَتَّى تَطْمِئِنَّ جَالِسًا . ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا » .

\*\*\*

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ : وَسَاقَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ . وَزَادَ فِيهِ « إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الوُضُوءَ . ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ » .

\*\*

(١٢) باب نهى المأموم عن جهره بالفراة خلف إمامه

٤٧ - (٣٩٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ (أَوْ الْعَصْرِ) فَقَالَ أَيُّكُمْ قَرَأَ خَلْفِي بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ؟ « فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِنِهَا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(٨) (خالجنيها) أي نازعنيها .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ زُرَّارَةَ بْنَ أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . فَجَعَلَ رَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ « أَيُّكُمْ قَرَأَ » أَوْ « أَيُّكُمْ الْقَارِئُ » فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا . فَقَالَ « قَدْ ظَنَنْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا » .

\*\*\*

٤٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ . وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا » .

\*\*\*

#### (١٣) باب مجز من قال لا بجزر بالبسمة

٥٠ - (٣٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ .

\*\*\*

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَانَ يَجْهَرُ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ . تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ . وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ .

وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . فِي أَوَّلِ قِرَاءَتِهِ ، وَلَا فِي آخِرِهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَذْكُرُ ذَلِكَ .

\* \* \*

(١٤) باب مجز من قال: البسملة آية من أول كل سورة، سوى براءة

٥٣ - (٤٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلَيْلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّهُ ظُهُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَا <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا <sup>(٢)</sup> ، إِذْ أَغْنَى إِعْفَاءَهُ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مَتَبَسِّمًا . فَقُلْنَا : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَاتُ <sup>(٤)</sup> سُورَةِ » . فَقَرَأَ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . إِنَّا أَنْعَمْنَاكَ الْكَوْثَرُ . فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ . إِنَّ شَأْنَكَ <sup>(٥)</sup> هُوَ الْأَبْتَرُ <sup>(٦)</sup> » . ثُمَّ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ » فَقُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ . عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ . هُوَ حَوْضٌ تُرَدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ . آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ . فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ . فَأَقُولُ : رَبِّ ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : مَا تَدْرِي مَا أَحَدْتِ بَعْدَكَ . »

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ : بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ . وَقَالَ « مَا أَحَدْتِ بَعْدَكَ » .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ

(١) (بيننا) قال الجوهري: بيننا فعلى. أشبهت الفتحة فصارت ألفا. وأصله بين قال: وبيننا، بمعنى زبدت فيه ما. تقول: بيننا نحن نرقيه أانا. أى أانا بين أوقات رقيتنا إياه. ثم حذف المضاف الذى هو أوقات. قال: وكان الأصمى يحفص ما بعد بينا إذا صلح فى موضعه بين. وغيره يرفع ما بعد بينا وبيننا، على الابتداء والخبر.

(٢) (بين أظهرنا) أى بيننا.

(٣) (أغنى إعفاءه) أى نام نومة.

(٤) آتفا أى قريبا.

(٥) (شأنك) الشانى البفض.

(٦) (الأبتر) الأبتر هو المنقطع العقب، وقيل: المنقطع عن كل خير.

(٧) (يختلج) أى يتزعج ويقتطع.

ابن مالك يقول: أغنى رسول الله ﷺ إنفائة. بنحو حديث ابن مسهر. غير أنه قال «نهر وعذنيه ربّي عز وجل في الجنة. عليه حوض» ولم يذكر «آيته عدد النجوم».

\*\*\*

(١٥) باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الإحرام تحت صدره فوق سترته،

ووضعها في السجود على الأرض من منكبها

٥٤ - (٤٠١) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا همام. حدثنا محمد بن جحادة. حدثني عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل، ومولى لهم؛ أنهما حدثاه عن أبيه، وائل بن حجر؛ أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة. كبر (وصف همام حبال أذنيه<sup>(١)</sup>) ثم التحف بثوبه. ثم وضع يده اليمنى على اليسرى. فلما أراد أن يزكع أخرج يديه من الثوب. ثم رفعهما. ثم كبر فركع. فلما قال «سمع الله لمن حمده» رفع يديه. فلما سجد، سجد بين كفيه.

\*\*\*

(١٦) باب التشره في الصلاة

٥٥ - (٤٠٢) حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم (قال إسحق: أخبرنا). وقال الآخرون: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي وائل، عن عبد الله؛ قال: كنا نقول في الصلاة خلف رسول الله ﷺ: السلام على الله. السلام على فلان. فقال لنا رسول الله ﷺ، ذات يوم: «إن الله هو السلام. فإذا عمد أحدكم في الصلاة فليقل: التحيات لله والصلوات<sup>(٢)</sup> والطيبات<sup>(٣)</sup>».

(١) (وصف همام حبال أذنيه) مدخل بين التماطين. أدخله عفان بن مسلم يحكي عن همام أنه بين صفة الرفع برفع يديه إلى قبالة أذنيه وحدثها.

(٢) (التحيات) التحيات جمع تحية وهي اللك والبقاء. وقيل: العظمة. وقيل: الحياة. وإما قيل: التحيات، بالجمع، لأن ملك الرب كان كل واحد منهم تحية أصحابه بتحية مخصوصة. فقيل: جميع تحياتهم لله تعالى. وهو المستحق لتلك حقيقة.

(٣) (والصلوات) هي الصلوات المروفة. وقيل الدعوات والتضرع. وقيل: الرحمة. أي الله التفضل بها.

(٤) (والطيبات) أي الكلمات الطيبات. ومعنى الحديث أن التحيات وما بعدها مستحقة لله تعالى ولا تصلح حقيقها لغيره.

السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ ، فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ .»

\*\*\*

٥٦- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ » .

\*\*\*

٥٧- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ « ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ (أَوْ مَا أَحَبَّ) » .

\*\*\*

٥٨- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ . يَمِثُلُ حَدِيثِ مَنْصُورٍ . وَقَالَ « ثُمَّ يَتَخَيَّرُ ، بَعْدُ ، مِنَ الدُّعَاءِ » .

\*\*\*

٥٩- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَجْبَرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ . كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ .. كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . وَاقْتَصَّ (١) التَّشَهُدَ بِمِثْلِ مَا اقْتَصَوْا .

\*\*\*

٦٠- (٤٠٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُوَيْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . فَكَانَ يَقُولُ « التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ (٢) الصَّلَوَاتُ

(١) (واقص) هو من قصصت الخبر قصا ، من باب قتل ، أى حدثت به على وجهه . كما في المصباح .

(٢) (المباركات) البركة كثرة الخير ، وقيل : التمام . تقديره والمباركات والصلوات والطيبات . حذف الواو

اختصارا . وهو جائز معروف في اللغة .

الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ .  
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .  
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمَيْحٍ : كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ .

\*\*\*

٦١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدمَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمِيدٍ .  
حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشْبِيهَ كَمَا يُعَلِّمُنَا  
السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ .

\*\*\*

٦٢ - (٤٠٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَمِيلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ  
الْأُمَوِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَمِيلٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ حِطَّانِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ الرَّفَائِيِّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً . فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ التَّمَدُّدِ قَالَ رَجُلٌ مِنْ  
الْقَوْمِ : أَقْرَبَتِ الصَّلَاةُ بِالْبُرِّ وَالزَّكَاةِ (١) ؛ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ انْصَرَفَ فَقَالَ : أَيُّكُمْ  
الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : فَأَرَمَ الْقَوْمَ (٢) . ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا ؟ فَأَرَمَ الْقَوْمَ . فَقَالَ :  
لَمَلِكٌ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا ؟ قَالَ : مَا قُلْتَهَا . وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا (٣) . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا قُلْتَهَا .  
وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
خَطَبَنَا قَبْلَ أَنْ نَأْسُتَنَا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا . فَقَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ . ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَحَدُكُمْ .  
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : نَحْمِدُكَ اللَّهُمَّ وَنُحْمَدُكَ . فَقُولُوا : آمِينَ . يُجِيبُكُمْ (٤) اللَّهُ .  
فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرُكِعُ قَبْلَكُمْ وَيَرَفَعُ قَبْلَكُمْ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أقرت الصلاة بالبر والزكاة) قالوا : معناه قرنت بها ، وأقرت معهما ، وصار الجمع مأثوراً به .

(٢) (أرَمَ القوم) أى سكتوا ولم يجيبوا .

(٣) (ولقد رهبت أن تبكعني بها) أى قد خفت أن تستقبلني بما أكره . قال ابن الأثير : البكع نحو التقرير .

وفسره النووي بالتبكيك والتوبيخ ، والمعاني مقاربة .

(٤) (يجيبكم) أى يستجيب دعاءكم . وهذا حث عظيم على التأمين ، فيتأكد الاهتمام به .

« فَتِلْكَ تِلْكَ <sup>(١)</sup> . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ . فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . وَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا . فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَتِلْكَ تِلْكَ . وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ . السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ . السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ . أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ . كُلُّهُ هُوَ لَعْنَةُ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، مِنْ الزِّيَادَةِ « وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ <sup>(٢)</sup> : قَالَ أَبُو بَكْرٍ <sup>(٣)</sup> بِنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . فَقَالَ مُسْلِمٌ : تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ <sup>(٤)</sup> ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : فَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالَ : هُوَ صَحِيحٌ ؛ يَعْْنِي : وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا . فَقَالَ : هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ . فَقَالَ : لِمَ لَمْ تَضَعَهُ هَهُنَا ؟ قَالَ : لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي ، صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا . إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ .

\*\*\*

- (١) (فتلك تلك) أى أن اللحظة التي سبقكم الإمام بها في تقدمه إلى الركوع تنجز لكم بتأخيركم في الركوع بعد رفته لحظة . فتلك اللحظة بتلك اللحظة . وصار قدر ركوعكم كقدر ركوعه .
- (٢) (قال أبو إسحاق) هو أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، راوى الكتاب عنه .
- (٣) (قال أبو بكر في هذا الحديث) بنى طعن فيه وقدح في صحته .
- (٤) (أتريد أحفظ من سليمان) يعنى أن سليمان كامل الحفظ والصبط ، فلا تضر مخالفة غيره .

٦٤- (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَىٰ عَلَىٰ لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . »

\*\*\*

(١٧) باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الشهر

٦٥- (٤٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىَ التَّمِيمِيُّ . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَبِّرِ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَىٰ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ) أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ لَهُ بِشِيرُ ابْنِ سَعْدٍ: أَمَرْنَا اللَّهَ تَعَالَىٰ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّىٰ تَمَنَيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُولُوا: اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ . فِي الْمَالِ بْنِ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٦٦- (٤٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْتِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْأَمْتِيِّ) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ . قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى: قَالَ: لَقِيتُنِي كَتَبُ بْنُ مُجْرَةَ فَقَالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْنَا: قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ . فَكَيْفَ نُصَلِّيُ عَلَيْكَ؟ قَالَ « قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . »

\*\*\*

٦٧- (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً .

\*\*\*

(١) ( كما قد علمتم ) معناه قد أمركم الله تعالى بالصلاة والسلام على . فأما الصلاة فهذه صفتها . وأما السلام فكأن علمتم في التشهد . وهو قولهم : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته .

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، وَعَنْ مِسْعَرٍ ، وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ ، كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ » وَلَمْ يَقُلِ : اللَّهُمَّ .

\*\*\*

٦٩ - (٤٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نَصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ . كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ . إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » .

\*\*\*

٧٠ - (٤٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا » .

\*\*

### (١٨) باب التسبوع والتخمير والتأبين

٧١ - (٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِنَّهُ مَنْ وافقَ قَوْلَهُ قَوْلُ الْمَلَائِكَةِ . غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ .

\*\*\*

٧٢ - (١٠): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا. فَإِنَّهُ مَنْ وَاَفَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « آمِينَ ».

\*\*\*

٧٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَبْتَلِي حَدِيثَ مَالِكٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ.

\*\*\*

٧٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ: آمِينَ. وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ. فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَبْتَلِيهِ.

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: غَيْرِ الْمُغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ. فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ. فَوَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

\*\*\*

## باب استحمام المأموم بالإمام

٧٧ - (٤١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ <sup>(١)</sup> شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَمُودُهُ . فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ . فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُودًا . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُودًا . أَجْمَعُونَ » .

\*\*\*

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا تَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ . فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

٧٩ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا . وَزَادَ « فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

\*\*\*

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَفِيهِ « إِذَا صَلَّى قَاعِدًا ، فَصَلُّوا قِيَامًا » .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ . فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ . وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ وَمَالِكٍ .

\*\*\*

(١) (جحش) أى خدش .

٨٢ - (١٢)؛ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : اشْتَكَى<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُعَوِّدُونَهُ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا . فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ : أَنْ اجْلِسُوا . فَجَلَسُوا . فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمِئِذٍ بِهِ . فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا . وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا » .

\*\*\*

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٨٤ - (١٣)؛ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ . وَهُوَ قَاعِدٌ . وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا . فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا . فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا . فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ : « إِنْ كِدْتُمْ<sup>(٢)</sup> أَنَا لَتَفْعَلُونَ فَعَلَ فَارِسَ وَالرُّومَ . يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ . فَلَا تَفْعَلُوا . انْتُمُوا بِأَعْتَابِكُمْ . إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا » .

\*\*\*

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَالِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ . فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ . لِيَسْمَعَنَا . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*\*

٨٦ - (١٤)؛ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي الْحَرَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيَوْمِئِذٍ بِهِ . فَلَا تَخْتَلَفُوا عَلَيْهِ .

(١) (اشتكى) أي مرض .

(٢) (إن كدتم) إن هذه مخففة . ولهذا دخلت اللام في خبرها ، وهو كاد مع اسمه وخبره . فرقا بينها وبين إن التافية .

فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا. وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا. أَجْمَعُونَ.»

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(٢٠) باب النهي عن مباررة الإمام بالتكبير وغيره

٨٧ - (٤١٥). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا . يَقُولُ « لَا تَبَادِرُوا الْإِمَامَ . إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا قَالَ : وَلَا الضَّالِّينَ ، فَقُولُوا : آمِينَ . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ .»

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعَنِّي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا : آمِينَ » وَزَادَ « وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ » .

\*\*\*

٨٨ - (٤١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ

ابْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . عَنْ يَعْنَى (وَهُوَ ابْنُ عَطَاءٍ) سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ . فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قَعُودًا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . فَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .»

\*\*\*

٨٩ - (٤١٧) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِيمَانُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ . فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا . وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا . وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . وَإِذَا صَلَّى قَاعًا فَصَلُّوا قِيَامًا . وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُمُودًا . أَجْمَعُونَ » .



(٢١) باب استحباب الإيماء إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يعلى بالناس ،

وأنه من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لرزق القيام إذا قدر عليه ،

ونسخ القعود خلف القاعد في من من قدر على القيام

٩٠ - (٤١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي حَائِشَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى حَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا : أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ <sup>(١)</sup> » ففعلنا . فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ <sup>(٢)</sup> فَأَغْمَى عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَمُّوا لِي مَاءَ فِي الْمِخْضَبِ » ففعلنا . فَاغْتَسَلَ . ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَغْمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَفَاقَ . فَقَالَ « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » قُلْنَا : لَا . وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَتْ وَالنَّاسُ مُكْرَفٌ <sup>(٤)</sup> فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْمَشَاءِ الْآخِرَةِ . قَالَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنْ يُصَلِّيَ

(١) (المخضب) إماء نحو الركن التي ينسل فيه .

(٢) (يتوآء) أى يقوم وينهض .

(٣) (أغمى عليه) أى أصابه الإغماء ، وهو النشى .

(٤) (مكوف) أى مجتمعون منتظرون لخروج النبي ﷺ . وأصل الامتكان التزوم والمحبس . والمكوف كالقعود .

بكون مصدرا وبكون جمعا . وهو ههنا جمع الماكف .

بِالنَّاسِ . فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَانَ رَجُلًا رَافِعًا : يَا عُمَرُ ! صَلِّ بِالنَّاسِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ . قَالَتْ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْيَوْمَ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ . أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ ، لِصَلَاةِ الظُّهْرِ . وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ . وَقَالَ لَهُمَا « أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ » فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ . وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا أَعْرَضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : هَاتِ (١) . فَمَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَمَّمْتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . قَالَ قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ : أَوَّلُ مَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَاسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ (٢) فِي بَيْتِهَا . وَأَذِنَ لَهُ . قَالَتْ فَخَرَجَ وَيَدُّهُ عَلَى الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ . وَيَدُّهُ عَلَى رَجُلٍ آخَرَ . وَهُوَ يَخْطُ بِرِجْلَيْهِ فِي الْأَرْضِ (٣) . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةُ ؟ (٤) هُوَ عَلِيٌّ .

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (هات) أى أعط .

(٢) (أن يمرض) أى يخدم في مرضه . فإن التمريض هو حسن القيام على المريض .

(٣) (يخط برجليه) أى لا يستطيع أن يرفعهما ويضعهما ويمتد عليهما .

(٤) (لم تسم عائشة) أى لم تذكر اسمها ولم ترد ذكره . وكانت رضى الله عنها واجدة عليه لما بلغها من قوله ، حين استشاره النبي ﷺ

في حديث الإنك : النساء .. وهاها كـ .

قَالَتْ: لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَاسْتَدَّ بِهِ وَجْمُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي. فَأَذِنَ لَهُ. فَخَرَجَ  
بَيْنَ رَجُلَيْنِ. تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ. بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ.  
قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي قَالَتْ عَائِشَةُ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ  
الْآخَرُ الَّذِي لَمْ نَسْمَعْ عَائِشَةَ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ عَلِيٌّ.

\*\*\*

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ.  
قَالَ: قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ:  
لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ. وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَبْقَ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ  
النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا. وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا نَشَاءَ النَّاسُ بِهِ.  
فَارَدْتُ أَنْ يَمْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

\*\*\*

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ  
ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتِي، قَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ:  
يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ. إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ. فَلَوْ أَمَرْتَ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ! قَالَتْ:  
وَاللَّهِ! مَا بِي إِلَّا كِرَاهِيَةٌ أَنْ يَنْشَاءَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ فَرَاجَعْتُهُ  
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. فَقَالَ «لِيُصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ. فَإِنَّكَ نَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
(وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ:  
لَمَّا تَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ:

(١) (فإنك ن صواحب يوسف) أي في التظاهر على ما تروى، وكثرة إلحاحك في طلب ما تروى وتعلم إليه .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ<sup>(١)</sup>. وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ. فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ! فَقَالَ «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ<sup>(٢)</sup>. وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ. فَلَوْ أَمَرْتُ عُمَرَ! فَقَالَتْ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ كُنَّ لَأَنْتِ صَوَابٌ يُوسُفَ. مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً. فَقَامَ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ<sup>(٣)</sup>. وَرَجُلَاهُ تَحُطَّانِ فِي الْأَرْضِ. قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَةً. ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ. فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَ مَكَانَكَ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ عَنْ بَسَارِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا. وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا. يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ. وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ.

\*\*\*  
٩٦ - (...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثَيْهِمَا: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ: فَأَتَى بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَجْلَسَ إِلَى جَنْبِهِ. وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ. وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ التَّكْبِيرَ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى: فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ. وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ.

\*\*\*  
٩٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ. فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ. قَالَ عُرْوَةُ: فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً. فَخَرَجَ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمُ النَّاسِ. فَلَمَّا رَأَاهُ

(١) (أسيف)، أى حزين. وقيل: سريع الحزن والبكاء.

(٢) (زهدي بين رجابين) أى يمشى بينهما، منسكنا عليهما، يتأبل إليهما.

أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ كَمَا أَنْتَ . فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَهْلُ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ .

\*\*\*

٩٨ - (٤١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ أَبِي رَاهِمٍ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ . وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ . كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ . فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ . كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُسْحَفٌ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا . قَالَ فَبِهِتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ . مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَكَّصَ <sup>(٢)</sup> أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَسْلَ الصَّفَّ . وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارَجَ لِلصَّلَاةِ . فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ أَنَّ أَتَوْا حَلَاتِكُمْ . قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَخَى السِّتْرَ . قَالَ فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ .

\*\*\*

٩٩ -- (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كَشَفَ السِّتْرَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . وَحَدَّثَنِي صَالِحٌ أَيْمٌ وَأَشْبَعٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ . بَنَحُو حَدِيثَهُمَا .

\*\*\*

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : لَمَّا خَرَجَ إِلَيْنَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مَلَامًا <sup>(٣)</sup> . فَأَقِيمَتِ

(١) (كأن وجهه ورقة مسح) عبارة عن الجمال البارع وحسن بشرة وشفاء الوجه واستنارته .

(٢) (ونكص) أى رجع إلى ورائه فهوى .

(٣) (ملامًا) أى ثلاثة أيام . جرى اللفظ على التانيث لعدم المعز . كما في قوله تعالى: يتربصن بأربعين شهرًا وعشرا .

الصَّلَاةَ . فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ (١) فَرَفَعَهُ . فَلَمَّا وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ (٢) ﷺ ، مَا نَظَرْنَا مَا نَظَرًا قَطُّ كَانَ أَعْجَبَ إِلَيْنَا مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَضَحَ لَنَا . قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ . وَأَرْخَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْحِجَابَ . فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ .

\*\*\*

١٠١ - (٤٢٠) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ . فَقَالَ « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَفِيقٌ . مَتَى يُقِمُّ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . فَقَالَ « مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَإِنْ كُنَّ صَوَابِحُ يُوسُفَ » . قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

(٢٢) باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

١٠٢ - (٤٢١) : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ . فَجَاءَتِ الصَّلَاةَ . فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ : أَنْصَلِي بِالنَّاسِ فَأَقِيمِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ . فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ . فَصَفَّقَ النَّاسُ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ . فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَّمَّتْ فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ امْكُثْ مَكَانَكَ . فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ . ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ . وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تَتَّبِعَ إِذْ أَمَرْتُكَ » قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي حَفَاةٍ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ) أَي فَأَخَذَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ . فِيهِ إِطْلَاقُ الْقَوْلِ عَلَى الْفِعْلِ .

(٢) (وَضَحَ لَنَا وَجْهَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ) أَي بَانَ وَظَهَرَ .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لِي رَأَيْتُمْ أَكْثَرْتُمْ التَّصْفِيحَ؟ مَنْ نَابَهُ <sup>(١)</sup> شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسِّحْ . فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُّفَّتَ إِلَيْهِ . وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ <sup>(٢)</sup> لِلنِّسَاءِ » .

\*\*\*

١٠٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثَيْهَا : فَرَقَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَرَجَعَ انْفَهَرَى وَرَأَاهُ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ .

\*\*\*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَيْعٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي تَمْرٍ وَبَنِي عَوْفٍ ، بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمْ . وَزَادَ : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَرَقَ الصُّوفَ . حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ الْمَقْدَمِ . وَفِيهِ : أَنْ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ انْفَهَرَى .

\*\*\*

١٠٥ - (٢٧٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ زِيَادٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ عَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَبُوكَ <sup>(٣)</sup> . قَالَ الْمُغِيرَةُ فَتَبَرَزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ النَّاطِطِ <sup>(٤)</sup> . فَحَمَلَتْ مَعَهُ إِدَاوَةَ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَخَذَتْ أَهْرِيْقُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ . وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ .

(١) (من نابه) أى أصابه شيء يحتاج فيه إلى إعلام الغير .

(٢) (التصفيح) في النهاية : التصفيح والتصفيق واحد . وهو من ضرب صفحة الكف على صفحة الكف الآخرة . وقال النووي : التصفيح أن تضرب المرأة بطن كفها الأيمن على ظهر كفها الأيسر . ولا تضرب بطن كف على بطن كف ، على وجه اللب واللبور . فإن فمات هكذا على جهة اللب بطلت صلاتها ، لمنافاته الصلاة .

(٣) (تبوك) في القاموس : وتبوك أرض بين الشام والدينة .

(٤) (فتبرز قبل الناطط) أى خرج وذهب إلى جانب الناطط . وهو المكان المنخفض من الأرض يقضى فيه الحاجة .

وأصل التبرز الخروج إلى البراز وهو ، بالفتح ، اسم لافضاء .

ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ<sup>(١)</sup> جَبْتَهُ عَنْ ذِرَاعِيهِ فَضَاقَ كَمَا جَبْتَهُ . فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجَبْتِ . حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعِيهِ مِنْ أَسْفَلِ الْجَبْتِ . وَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفِيهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ .  
 قَالَ الْمُنِيرَةُ : فَأَقْبَلْتُ مَعَهُ حَتَّى نَجِدُ النَّاسَ<sup>(٢)</sup> قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ . فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ . فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ . فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتِمُّ صَلَاتَهُ . فَأَفْرَعَ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(٣)</sup> . فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ « أَحْسَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « قَدْ أَصَبْتُمْ » يَنْبِطُهُمْ<sup>(٤)</sup> أَنْ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُنَوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ الْمُنِيرَةِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ . قَالَ الْمُنِيرَةُ : فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعُهُ » .

\*\*

### (٢٣) باب نسيح الرجل ونهيق المرأة إذا ناهى في الصلاة

١٠٦ - (٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّنْفِيحُ لِلنِّسَاءِ » .

(١) (ثم ذهب يخرج) معنى الذهاب في أمثال هذه المواضع هو الشروع .

(٢) (حتى نجد الناس) بالرفع لعدم معنى الاستقبال لأن زمن الإقبال ، وهو التذم ، هو زمن الوجدان . فهو مثل

قولنا : مرض فلان حتى لا يرجوه . لأن زمن عدم الرجاء هو المرض .

(٣) (فأفرع ذلك المسلمين) أى أوقعهم في الفزع سبقهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالصلاة .

(٤) (ينبطهم) قال في النهاية : روى بالتشديد ، أى يحملهم على النبط ويحمل هذا الفعل عنهم مما ينبط عليه .

وإن روى بالنسخة ، فيكون قد غبطهم فقدمهم وسبقهم إلى الصلاة .

زَادَ حَرَمَلَةَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَقَدْ رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُشِيرُونَ .

\*\*\*

١٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِشَلِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِشَلِهِ . وَزَادَ « فِي الصَّلَاةِ » .

\*\*

(٢٤) باب الأُسر : تحسين الصلاة وإتمامها والخسوع فيها

١٠٨ - (٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا . ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ « يَا فُلَانُ ! أَلَا تَحْسِنُ صَلَاتَكَ ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُحَلَّى إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ . إِنِّي وَاللَّهِ لَأُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي <sup>(١)</sup> كَمَا أُبْصِرُ مِنْ بَيْنَ يَدَيَّ » .

\*\*\*

١٠٩ - (٤٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ قِبَلِي هَهُنَا ؟ فَوَاللَّهِ ! مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ . إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي » .

\*\*\*

١١٠ - (٤٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « أَوْفِيئُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ !

(١) (لأبصر من ورائي) قال العلماء . معناه أن الله تعالى خافئ له ﷺ إدراكه في قفاه يبصر به من ورائه . وقد انحرفت المادة له ﷺ بأكثر من هذا . وليس يمنع من هذا عقل ولا شرع بل ورد الشرع بظاهره . فوجب القول به . قال القاضي : قال أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ، وجمهور العلماء : هذه الرؤية رؤبة بالعين حقيقة .

إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي . (وَرُبَّمَا قَالَ : مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي ) إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ .

\*\*\*

١١١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاذُ (بِعَنِّي ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي ، إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ » .

\*\*

(٢٥) باب محرم سبع الإمام بر كوع أو سجود ونحوها

١١٢ - (٤٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ) عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّجِهِ ، فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي إِمَامُكُمْ . فَلَا تَسْبُقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ . وَلَا بِالْإِقْيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ <sup>(١)</sup> . فَإِنِّي أَرَاكُمْ أُمَامِي وَمِنْ خَلْفِي » ثُمَّ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالُوا : وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ « رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ » .

\*\*\*

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ ابْنِ فَضِيلٍ ، جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ » .

\*\*\*

١١٤ - (٤٢٧) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّسِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « أَمَا يَخْفَى عَلَى الَّذِينَ يَرْفَعُونَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حَمَارٍ ؟ »

\*\*\*

(١) (بالانصراف) المراد بالانصراف السلام .

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَأْمَنُ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يُحَوِّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ حِمَارٍ ».

\*\*\*

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ. حَيْمًا عَنْ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ. ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ. كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الرَّيِّسِ بْنِ مُسْلِمٍ « أَنْ يَحْمَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حِمَارٍ ».

\* \* \*

(٢٦) باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١١٧ - (٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيَّبِ، عَنِ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَنْتَهِيَنَّ<sup>(١)</sup> أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ. أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup> ».

\*\*\*

١١٨ - (٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَيْمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لِيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ، عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ، إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لَتُخَطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ<sup>(٣)</sup> ».

\* \* \*

(١) لينتهي أي عن رفع الأبصار إلى السماء، في الصلاة.

(٢) (أولا ترجع إليهم) يعني أبصارهم فيبقون بلا أبصار.

(٣) (لتخطفن أبصارهم) الخطف هو السلب والأخذ بسرعة. قال تعالى: يكاد البرق يخطف أبصار.

(٢٧) باب الأمر بالسكود في الصلاة، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام،

وإنعام الصفوف الأول والنراص فيها والأمر بالاجتماع

١١٩ - (٣٠) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرَةَ ؛ قال : خرج علينا رسول الله ﷺ . فقال « مالي أراكم رافعي أيديكم كأنها أذنان خيل شمس<sup>(١)</sup> ؟ اسكنوا في الصلاة » قال ثم خرج علينا قرآنا حلقاً<sup>(٢)</sup> . فقال « مالي أراكم عزين<sup>(٣)</sup> ؟ » قال ثم خرج علينا فقال « ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها ؟ » فقلنا : يا رسول الله ! وكيف تصف الملائكة عند ربها ؟ قال « يثيئون الصفوف الأولى . ويترأصون في الصف » .

\*\*\*

(...) وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح . وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى ابن يونس . قالا جميعاً : حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

١٢٠ - (٣١) : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ . قال : حدثنا وكيع عن مسعر . ح . وحدثنا أبو كريب (واللفظ له) قال : أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر . حدثني عبيد الله بن القبطية عن جابر ابن سمرَةَ ؛ قال : كنا إذا صلينا مع رسول الله ﷺ ، قلنا : السلام عليكم ورحمة الله . السلام عليكم ورحمة الله . وأشار بيده إلى الجانبين . فقال رسول الله ﷺ « علام تؤمنون بأيديكم كأنها أذنان خيل شمس ؛ إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه . ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله » .

\*\*\*

١٢١ - (...) وحدثنا القاسم بن زكرياء . حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل ، عن فزات

- (١) (شمس) جمع شمس . مثل رسول ورسول . وهي التي لا تستقر بل تضرب وتتحرك بأذناها وأرجلها .
- (٢) (حلقاً) جمع الحلقة ، بسكون اللام ، على غير قياس . وقال النووي : بكسر الحاء ، وفتحها ، لغتان . جمع حلقة ، بإسكان اللام .
- (٣) (عزين) أي جماعات في تفرقة . جمع عزاة . وأصلها عزوة . تحذف الواو وجمعت جمع السلامة على غير قياس .

(يَعْنِي الْقَزَازَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا، قُلْنَا بِأَيْدِنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «مَا شَأْنُكُمْ؟ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُؤْمِئْ بِيَدِهِ».

\*\*\*

(٢٨) باب نسبة الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها، والازدحام على الصف الأول

والما بقية إليها، وتفرجهم أولى الفضل وتفرجهم من الإجماع

١٢٢ - (٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ النَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ «اسْتَوُوا وَلَا تَحْتَلِفُوا». فَتَحْتَلِفُ قُلُوبُكُمْ. لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: فَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَشَدُّ اخْتِلَافًا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. ع قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ع قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيِّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ زُرْدَانَ. قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ». ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ (ثَلَاثًا) وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ<sup>(٢)</sup>».

\*\*\*

(١) (الأحلام والنهي) أي ذوو الأبواب والمقول. قال ابن الأثير: واحد الأحلام حلم، بالكسر، بمعنى الأناة والتثبت في الأمور. وذلك من شعار العقلاء. والنهي جمع نهية، وهي العقل. وسمى العقل نهية لأنه ينتهي إلى ما أمر به، ولا يتجاوز.

(٢) (هيشات الأسواق) أي اختلاطها والمنازعة والحصومات وارتفاع الأصوات واللفظ وانقش التي فيها.

١٢٤ - (٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » .

\*\*\*

١٢٥ - (٤٣٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَسْمُوا الصُّفُوفَ . فَإِنِّي أَرَأَيْتُمْ خَلْفَ ظَهْرِي » .

\*\*\*

١٢٦ - (٤٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ « أَقِيمُوا الصَّفِّ فِي الصَّلَاةِ . فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ » .

\*\*\*

١٢٧ - (٤٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَتُسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا . حَتَّى كَأَنَّهَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْبُرُ . فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ . فَقَالَ « عِبَادَ اللَّهِ ! لَتُسَوَّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ » .

\*\*\*

(١) (أو ليخالفن الله بين وجوهكم) قال النووي : قيل : معناه يمسحها ويحولها عن صورتها . لقوله ﷺ « يجعل الله صورته صورة حمار » وقيل : يغير صفاتها . والأظهر ، والله أعلم ، أن معناه يوقع بينكم المداوة والبغضاء واختلاف القلوب .  
(٢) (القداح) القداح هي خشب السهام حين تنحت وتبرى . واحدها قِدْحٌ معناه يبالغ في تسويتها حتى تصير كأنها تقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها .

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٢٩ - (٣٧) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ <sup>(١)</sup> وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> لَاسْتَهَمُوا . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ <sup>(٣)</sup> ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ <sup>(٤)</sup> وَالسَّبِيحِ ، لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوًّا <sup>(٥)</sup> » .

\*\*\*

١٣٠ - (٣٨) : حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا . فَقَالَ لَهُمْ « تَقَدَّمُوا فَانْتُمُوا بِي . وَلِيَأْتِمَّ بِكُمْ مِنْ بَعْدِكُمْ <sup>(٦)</sup> . لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللَّهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا فِي مَوْخَرِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (النداء) هو الأذان .

(٢) (يستهموا عليه) الاستهم هو الاقتراع . ومعناه أنهم لو علموا فضيلة الأذان وقدرها وعظيم جزائه ، ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به ، لضيق الوقت ، عن أذان بعد أذان ، أو كونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد ، لاقترعوا في تحصيله . ولو يعلمون ما في الصف الأول من الفضيلة ، نحو ما سبق ، وجاؤا إليه دفعة واحدة ، وضاق عنهم ، ثم لم يسمح بعضهم لبعض به ، لاقترعوا عليه .

(٣) (التهجير) التهجير هو التذكير إلى الصلاة ، أى صلاة كانت .

(٤) (العتمة) هى العشاء .

(٥) (حبوا) فى النهاية : الحبو أن يمشى على يديه وركبتيه أو استه . وحبوا البعير إذا برك ثم زحف من الإعياء . وحبوا الصبي إذا زحف على استه .

(٦) (وليأتيم بكم من بعدكم) أى يفتدوا بى مستدلين على أفعالى بأفعالكم .

١٣١ - (٤٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ خِلَاسٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ : « لَوْ تَمَلَّكُونَ (أَوْ يَمَلَّكُونَ) مَا فِي الصَّفِّ الْمُتَقَدِّمِ ، لَكَانَتْ قُرْعَةٌ . »  
وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ « الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةٌ » .

\*\*\*

١٣٢ - (٤٤٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا . وَشَرُّهَا آخِرُهَا . وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ (١) آخِرُهَا . وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(٢٩) باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أنه لا يرفعن رؤوسهن من السجود متى يرفع الرجال

١٣٣ - (٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَرْزَمِ (٢) فِي أَعْنَاقِهِمْ ، مِثْلَ الصَّبْيَانِ ، مِنْ ضَيْقِ الْأَزْرِ ، خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ قَائِلٌ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ .

\*\*\*

(٣٠) باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يرتب عليهن فتنه ، وأنها لا تخرج مطيئة

١٣٤ - (٤٤٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « إِذَا اسْتَأْذَنْتِ

(١) ( وخير صفوف النساء ) قال النووي : المراد بالحديث صفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال . أما إذا صلين

متميزات ، لامع الرجال ، فهن كالرجال . خير صفوفهن أولها ، وشَرُّها آخِرُها .

(٢) ( عاقدي أزرهم ) الأزر جمع إزار . مثل كتب في جمع كتاب . قال القاضي عياض : فمضوا ذلك لضيق الأزر ،

وخوف الانكشاف . ولهذا أمر النساء أن لا يرفعن قبلهن لئلا تقع أبصارهن على ما ينكشف من الرجال . وكان هذا في بدء الإسلام لضيق الحال .

أَحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلَا يَمْتَعَهَا .

\*\*\*

١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ إِلَيْهَا » .

قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ . قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا . مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ . وَقَالَ : أَخْبِرْكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ !

\*\*\*

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » .

\*\*\*

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا اسْتَأْذَنَكُمْ نِسَاؤُكُمْ إِلَى الْمَسَاجِدِ فَأَذِنُوا لَهُنَّ » .

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ مِنَ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِاللَّيْلِ » فَقَالَ ابْنُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ : لَا نَدْعُهُنَّ يَخْرُجْنَ فَيَتَّخِذْنَهُ دَعْلًا<sup>(١)</sup> .

قَالَ فَرَبْرَه<sup>(٢)</sup> ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ : لَا نَدْعُهُنَّ !

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ عُمَرَ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْذِنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ » فَقَالَ ابْنُ لَهُ ،

(١) (دغلا) الدغل هو الفساد والحداع والريبة .

(٢) (فربره) أي نهره .

يُقَالُ لَهُ وَاقِدٌ : إِذَنْ يَتَّخِذُهُ دَغَلًا .

قَالَ فَضْرَبَ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَتَقُولُ : لَا !

\*\*\*

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي أَيُّوبَ) حَدَّثَنَا كَنْبُ بْنُ عَلْقَمَةَ عَنْ بِلَالِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمْنَعُوا النِّسَاءَ حُطُوظَهُنَّ مِنَ الْمَسَاجِدِ . إِذَا اسْتَأْذَنُوكُمْ<sup>(١)</sup> » فَقَالَ بِلَالٌ : وَاللَّهِ ! لَنَمْنَعَنَّ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَتَقُولُ أَنْتَ : لَنَمْنَعَنَّ !

\*\*\*

١٤١ - (٤٤٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ التَّقِيَّةَ كَانَتْ تَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا شَهِدْتَ<sup>(٢)</sup> إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ ، فَلَا تَطِيبِي نِكَالَ اللَّيْلَةِ » .

\*\*\*

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَجَلَانَ . حَدَّثَنِي مُبَكِّرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا شَهِدْتَ<sup>(٣)</sup> إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلَا تَمْسَسِي طَيْبًا » .

\*\*\*

١٤٣ - (٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَرُودَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورًا<sup>(٤)</sup> ، فَلَا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ<sup>(٥)</sup> » .

\*\*\*

(١) (إذا استأذنونكم) هكذا وقع في أكثر الأصول: استأذنونكم. وفي بعضها: استأذنكم. وهذا ظاهر. والأول

صحيح أيضا. وعمول معاملة الذكور لطلبن الخروج إلى مجلس الذكور.

(٢) (إذا شهدت) معناه إذا أرادت شهودها. أما من شهدتها ثم عادت إلى بيتها، فلا تمنع من التطيب بعد ذلك.

(٣) (أصابت بخورا) أي استعملت ما يتبخر به. والمراد به ريحه.

(٤) (فلا تشهد معنا العشاء الآخرة) أي لا تحضر صلاتها مع الرجال.

١٤٤ - (٤٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَمْنَى ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى مَا أَحَدَتْ النِّسَاءُ <sup>(١)</sup> لَمَنْعَهُنَّ الْمَسْجِدَ . كَمَا مَنَعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ . قَالَ فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ : أَلْنِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَنَعْنَ الْمَسْجِدَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ .

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَمْنَى التَّقْفِي) ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْمَرِيُّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(٣١) باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والإسرار إذا خاف من الجهر فصره

١٤٥ - (٤٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا بِهَا [١٧/١٠١-١١٠] قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارِبًا بِمَكَّةَ . فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ . فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبَّوْا الْقُرْآنَ ، وَمَنْ أَنْزَلَهُ ، وَمَنْ جَاءَ بِهِ . فَقَالَ اللَّهُ تَمَالَى لِنَبِيِّ ﷺ : وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ فَسَمِعَ الْمُشْرِكُونَ قِرَاءَتَكَ . وَلَا تَخَافُوهَا عَنْ أَصْحَابِكُمْ أَسْمِعْتُمُ الْقُرْآنَ . وَلَا تَجْهَرُوا ذَلِكَ الْجَهْرَ . وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا . يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ .

\*\*\*

١٤٦ - (٤٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا بِهَا قَالَتْ : أَنْزَلَ هَذَا فِي الْعُمَاءِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَمْنَى ابْنِ زَيْدٍ) ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (أحدث النساء) يعني من الزينة والطيب وحسن الثياب .

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .



باب الاستماع للقراءة

١٤٧ - (٤٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ [٧٥/القباب/الآية ١٦-١٩] قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ ، كَانَ مِمَّا يُحْرَكُ بِهِ لِسَانُهُ وَشَفْتَيْهِ<sup>(١)</sup> . فَيَسْتَدُّ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> . فَكَانَ ذَلِكَ يُعْرَفُ مِنْهُ<sup>(٣)</sup> . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ<sup>(٤)</sup> لَتَعَجَّلَ بِهِ<sup>(٥)</sup> أَخْذَهُ . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ<sup>(٦)</sup> . إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ نَجْمَعَهُ فِي صَدْرِكَ . وَقُرْآنَهُ فَتَقْرَأَهُ . فَإِذَا قَرَأْتَهُ<sup>(٧)</sup> فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ . قَالَ : أَنْزَلْنَاهُ فَاسْتَمِعْ لَهُ . إِنَّ عَلَيْنَا يَأْتِيهِ . أَنْ نُبَيِّنَهُ بِلِسَانِكَ . فَكَانَ إِذَا آتَاهُ جِبْرِيلُ أُطْرَقَ . فَإِذَا ذَهَبَ قَرَأَهُ كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ .



١٤٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لَتَعَجَّلَ بِهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً . كَانَ يُحْرَكُ شَفْتَيْهِ . فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحْرَكُهُمَا .

- (١) (كان مما يحرك به لسانه وشفتيه) معناه : كان كثيرا ما يفعل ذلك . وقيل معناه : هذا شأنه ودأبه .
- (٢) (فيستد ذلك عليه) وفي الرواية الأخرى : يعالج من التنزيل شدة . سبب الشدة هيبه الملك وما جاء به ، ونقل الوحي . قال الله تعالى : إنا سنلقي عليك قولا ثقبلا . والمعالجة المحاولة للشيء والمشقة في تحصيله .
- (٣) (فكان ذلك يعرف منه) يعني يعرفه من رآه ، لا يظهر على وجهه وبدنه من أثره .
- (٤) (لا تحرك به لسانك) أي لا تحرك بالقرآن لسانك قبل أن يتم وحيه .
- (٥) (لتعجل به) لتأخذه على عجل مخافة أن ينفلت منك .
- (٦) (قرآنه) أي قرأته .
- (٧) (فإذا قرأناه) أي قرأه جبريل عليه السلام . ففيه إضافة ما يكون عن أمر الله تعالى ، إليه .

فَقَالَ سَمِيعٌ: أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا. فَحَرَكْتُ شَفْتَيْهِ. فَاتْرَلَّ اللَّهُ تَعَالَى: لَا تُحْرَكُ بِهِ لِسَانُكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. قَالَ جَمَعَهُ فِي صَدْرِكَ ثُمَّ تَقْرَأُهُ. فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ. قَالَ فَاسْتَمِعْ وَأَنْصِتْ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ. قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ. فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ، قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا أَقْرَأَهُ.

\*\*

### (٣٣) باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الخبز

١٤٩ - (٤٤٩): حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَمِيعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْخَبْزِ وَمَا رَأَاهُمْ . انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ<sup>(٢)</sup> . وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ . فَرَجَمَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ . فَقَالُوا : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ . وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ . قَالُوا : مَا ذَاكَ إِلَّا مِنْ شَيْءٍ حَدَثَ . فَأَضْرِبُوا مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا<sup>(٣)</sup> . فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ . فَانْطَلَقُوا يُضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَعَارِبَهَا<sup>(٣)</sup> . فَمَرَّ النَّفْرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَهَا مَمَةً ( وَهُوَ بِنَخْلٍ )<sup>(٤)</sup> ، عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ . وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا

(١) ( فاستمع وأنصت ) الاستماع الإسماع له ، والإنصات السكوت . فقد يستمع ولا ينصت . فلهذا جمع بينهما . كما قال تعالى : فاستمعوا له وأنصتوا . قال الأزهرى : يقال أنصت ونصت وانصتت . ثلاث لغات . أفصحهن : أنصت . وبها جاء القرآن العزيز .

(٢) ( سوق عكاظ ) هو موضع بقرب مكة كانت تقام به في الجاهلية سوق بقميون فيه أياما . قال النووي : تصرف ولا تصرف . والسوق تؤنث وتذكر . وفي القاموس : وعكاظ كغراب ، سوق بصحراء بين نخلة والطائف ، كانت تقوم هلال ذي القعدة ، وتستمر عشرين يوماً يجتمع قبائل العرب فيتماكظون ، أى يتفاخرون ويتناشدون . قال النووي : قيل سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم .

(٣) ( فأضربوا مشارق الأرض ومعاربها ) الضرب في الأرض الذهب فيها . وهو ضربها بالأرجل . وقال النووي : معناه سبوا فيها كلها .

(٤) ( وهو بنخل ) هكذا وقع في صحيح مسلم : بنخل . وصوابه بنخلة ، بالهاء . وهو موضع معروف هناك . كذا جاء سوابه في صحيح البخارى .

الْقُرْآنَ اسْتَمَمُوا لَهُ. وَقَالُوا: هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَيْرِ السَّمَاءِ. فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ فَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا! إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَأَمَّا بِهٖ . وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ: قُلْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ [٧٢/البقره/١٠٤].

\*\*\*

١٥٠ - (٤٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ، عَنْ حَامِرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ: هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ: أَنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ. فَقُلْتُ: هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ قَالَ: لَا. وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ. فَفَقَدْنَا. فَاتَّسَمْنَا فِي الْأُودِيَةِ وَالشَّمَابِ<sup>(١)</sup>. فَقُلْنَا: اسْتَطِيرَ أَوْ اغْتِيلَ<sup>(٢)</sup>. قَالَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءَ مِنْ قِبَلِ حِرَاءَ. قَالَ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ. فَقَالَ «أَتَانِي دَاعِيَ الْجِنِّ. فَذَهَبْتُ مَعَهُ. فَفَرَأْتُ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ» قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ. وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. فَقَالَ «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ، أَوْ فَرَمًا يَكُونُ لَحْمًا. وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفَ لِدَوَابِّكُمْ».

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامٌ لِإِخْوَانِكُمْ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، إِلَى قَوْلِهِ: وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ.

\*\*\*

(...) قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَسَأَلُوهُ الزَّادَ. وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْجَزِيرَةِ. إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ. مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ.

\*\*\*

- (١) (الأودية والشماب) في الصباح: الأودية جمع الوادي. وهو كل منفرج بين جبال يكون منفذا للسيل. والشماب، جمع شِمْب، بالكسر، وهو الطريق، وقيل: الطريق في الجبل.
- (٢) (استطير أو اغتيل) معنى استطير طارت به الجن. ومعنى اغتيل، قتل سرا. والغيلة، بالكسر هي القتل خفية.

١٥١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن داود ، عن الشعبي ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ . إلى قوله : وآثار إبراهيم . ولم يذكر ما بعده .

\*\*\*

١٥٢ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن خالد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله . قال : لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ . ووددت أني كنت معه .

\*\*\*

١٥٣ - (...) حدثنا سعيد بن محمد الجري وعبيد الله بن سعيد . قالا : حدثنا أبو أسامة عن مسعر ، عن معن ؛ قال : سمعت أبي قال : سألت مسروقاً : من آذن<sup>(١)</sup> النبي ﷺ بالجن ليلة استمعوا القرآن ؟ فقال : حدثني أبوك (يعني ابن مسعود) أنه آذنته بهم شجرة .

\*\*\*

### (٣٤) باب القراءة في الظهر والعصر

١٥٤ - (٥١) : وحدثنا محمد بن المثنى العنبري . حدثنا ابن أبي عدي عن أحجاج (يعني الصواف) عن يحيى (وهو ابن أبي كثير) عن عبد الله بن أبي قتادة وأبي سلمة ، عن أبي قتادة ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يصلي بنا . فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأولىين بفاتحة الكتاب وسورتين . ويسمعنا الآية أحياناً . وكان يؤول الركعة الأولى من الظهر . ويقصر الثانية . وكذلك في الصبح .

\*\*\*

١٥٥ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هريرة . أخبرنا همام وأبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأولىين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة . ويسمعنا الآية أحياناً . ويقرأ في الركعتين الأخرين بفاتحة الكتاب .

\*\*\*

(١) (من آذن) أي من أغمه بحضور الجن . فالإيدان ، كالتأذين ، هو الإعلام بالشيء . والثاني مخصوص ، في الاستعمال ، بإعلام وقت الصلاة .

١٥٦ - (٤٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نَحْزُرُ<sup>(١)</sup> قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْمَصْرِ . فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ آيَةِ التَّنْزِيلِ - السَّجْدَةِ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الْأَخْرَيْنِ قَدْرَ النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ . وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَصْرِ عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأَخْرَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ . وَفِي الْأَخْرَيْنِ مِنَ الْمَصْرِ عَلَى النُّصْفِ مِنْ ذَلِكَ .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : آيَةَ التَّنْزِيلِ . وَقَالَ : قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً .

\*\*\*

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّجَّحِيِّ ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً . وَفِي الْأَخْرَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةً . أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ . وَفِي الْمَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةِ آيَةً . وَفِي الْأَخْرَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ .

\*\*\*

١٥٨ - (٤٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكَوْا سَمْعًا إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ<sup>(٢)</sup> . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ . فَذَكَرَ لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ . فَقَالَ : إِنِّي لِأَصِلُ بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا أَخْرَمُ عَنْهَا<sup>(٣)</sup> . إِنِّي لِأَزْكَدُ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ<sup>(٤)</sup> وَأُحْذِفُ فِي الْأَخْرَيْنِ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ . أَبَا إِسْحَاقَ !

\*\*\*

- (١) (نحزر) أى نخمن مقدار طول قيامه في الصلوتين .
- (٢) (فذكروا في صلاته) يعنى عابوا منها . أى أنه لا يحسن الصلاة .
- (٣) (ما أخرم) أى ما أقتض .
- (٤) (أزكدهم في الأولين) يعنى أطولها وأدومها وأمدما . من قولهم : ركعت السفن والريح واللاء ، إذا سكن ومكث .
- (٥) (وأحذف في الآخرين) يعنى أنقصهما عن الأولين ، لأنه يخل بالقراءة ويحذفها كلها .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، هَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ . قَالَ عُمَرُ لِسَعِيدٍ : قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ . قَالَ : أَمَا أَنَا قَامُدِي فِي الْأَوْلِيِّينَ وَأَحْذَفِي فِي الْأَخْرَبِيِّينَ . وَمَا أَلُو<sup>(١)</sup> مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ . أَوْ ذَلِكَ ظَنِّي بِكَ .

\*\*\*

١٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : فَقَالَ : نَعَلَّمَنِي الْأَعْرَابُ بِالصَّلَاةِ ؟

\*\*\*

١٦١ - (٥٥٤) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (بِعْنِي ابْنُ مُسْلِمٍ) عَنْ سَعِيدِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْوَزِيرِ) عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ . فَيَذْهَبُ النَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . مِمَّا يَطْوُلُهَا<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَيْبَعَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَزَعَةُ . قَالَ : أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَهُوَ مَكْتُورٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ . قُلْتُ : أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : مَا لَكَ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ<sup>(٤)</sup> . فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ : كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ . فَيَنْطَلِقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ . فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى .

\*\*\*

(١) (وما ألو) أى لا أقصر فى ذلك . ومنه قوله تعالى : لا يألونكم خبالا . أى لا يقصرون فى إفسادكم .

(٢) (مما يطولها) أى من أجل تطويله بإها .

(٣) (مكتور عليه) أى عنده ناس كثيرون للاستفادة منه .

(٤) (مالك فى ذلك من خير) معناه أنك لا تستطيع الإيمان بمتلها ، لطولها وكال خشوعها . وإن تكلفت ذلك شق عليك ولم تحصله ، فتكون قد علمت السنة وتركها .

## باب الفراءة في الصبح (٣٥)

١٦٣ - (٤٥٥) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح قَالَ :  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ( وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ  
 ابْنَ عَبَّادٍ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُفْيَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ <sup>(١)</sup> وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيْبِ  
 الْعَابِدِيُّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ . فَاسْتَمَعَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ .  
 حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ . أَوْ ذِكْرُ عِيسَى ( مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ ) أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ  
 سَعْلَةً . فَرَكَعَ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ .  
 وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ : فَحَدَفَ ، فَرَكَعَ .  
 وَفِي حَدِيثِهِ : وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ الْعَاصِ .

\*\*\*

١٦٤ - (٤٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . قَالَ :  
 حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيحٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ : وَاللَّيْلِ إِذَا  
 عَسَسَ <sup>(٢)</sup> [٨١/التكوير/الآية ١٧] .

\*\*\*

١٦٥ - (٤٥٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ  
 عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَرَأَ : قَ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ [٥٠/ذ/الآية ١]  
 حَتَّى قَرَأَ : وَالنَّخْلَ بِاسِقَاتٍ <sup>(٣)</sup> [٥٠/ذ/الآية ١٠] قَالَ فَجَعَلْتُ أُرَدُّهَا . وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ .

\*\*\*

(١) (وعبد الله بن عمرو بن العاص) قال الحفاظ : قوله : ابن العاص ، غلط . والصواب حذفه . وليس هذا عبد الله  
 ابن عمرو بن العاص الصحابي . بل هو عبد الله بن عمرو الحجازي ، وكذا ذكره البخاري في تاريخه ، وابن أبي حاتم ،  
 وخالق من الحفاظ المتقدمين والمتأخرين .

(٢) (عسس) في المفردات : أى أقبل وأدير . وذلك في مبدأ الليل ومنهائه . فالعسمة والعساس رقة الظلام ،  
 وذلك في طرفة الليل .

(٣) (باسقات) في المفردات : أى طويلات . والباسق هو الذهاب طولاً من جهة الارتفاع . ومنه : بسق فلان على  
 قرانه إذا علام .

١٦٦ - (...) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** . **حدثنا شريك** وابن عيينة . **ح** و**حدثني زهير** ابن حرب . **حدثنا ابن عيينة** عن زياد بن علاقة ، عن قطبة بن مالك . **سمع النبي ﷺ يقرأ في الفجر** : **والتخل بأسقام لها طلع نضيد<sup>(١)</sup>** .

١٦٧ - (...) **حدثنا محمد بن بشار** . **حدثنا محمد بن جعفر** . **حدثنا شعبة** عن زياد بن علاقة ، عن عمه ؛ **أنه صلى مع النبي ﷺ الصبح** . **فقرأ في أول ركعة** : **والتخل بأسقام لها طلع نضيد** . **وربما قال** : **ق** .

١٦٨ - (٤٥٨) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** . **حدثنا حسين بن علي** عن زائدة . **حدثنا سمالك بن حرب** عن جابر بن سمرة ؛ **قال** : **إن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر بق** **والقرآن العجيد** . **وكان صلواته** **سداً تخفيفاً** .

١٦٩ - (...) **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** **ومحمد بن رافع** (واللفظ لابن رافع) **قالا** : **حدثنا يحيى بن آدم** . **حدثنا زهير** عن سمالك . **قال** : **سألت جابر بن سمرة** عن صلاة النبي ﷺ ؛ **فقال** : **كان يُحَفِّفُ الصَّلَاةَ** . **وَلَا يُصَلِّيُ صَلَاةَ هَوْلَاءَ** .

**قال** **وأبناي أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الفجر بق** **والقرآن** ، **ونحوها** .

١٧٠ - (٤٥٩) **وحدثنا محمد بن المنثري** . **حدثنا عبد الرحمن بن مهدي** . **حدثنا شعبة** عن سمالك ، عن جابر بن سمرة ؛ **قال** : **كان النبي ﷺ يقرأ في الظهر بالليل إذا ينشى<sup>(٢)</sup>** [١/٩٧/١٠١] . **وفي العصر** ، **نحو ذلك** . **وفي الصبح** ، **أطول من ذلك** .

(١) (طلع نضيد) في القاموس : الطلع من التخل شيء يخرج كأنه نملان مطبقان ، والحل بينهما منضود . والطرف مدود . أو ما يبدو من ثمرته في أول ظهورها . وقشره يسمى الكعري ، وما في داخله ، الإفريض ، لبيانه . ونضيد ، قال في المصباح : نضدته نضداً ، من باب ضرب ، جملت بفضه على بعض . والنضيد فصيل بمعنى مفعول . وقال في الكشاف : إما أن يراد كثرة الطلع وتراكمه ، أو كثرة ما فيه من الثمر .

(٢) (ينشى) في المصباح : وغشى الليل ، من باب تعب ، وأغشى ، بالأنف ، أعظم .

١٧١ - (٤٦٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر بسبع اسم ربك الأعلى [٨٧/١ ص ١٠٦]. وفي الصبح ، بأطول من ذلك .

\*\*\*

١٧٢ - (٤٦١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون عن التيمي ، عن أبي المنهال ، عن أبي بزة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في صلاة العداة من الستين إلى المائة .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن خالد الخذاء ، عن أبي المنهال ، عن أبي بزة الأسلمي ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ في الفجر ما بين الستين إلى المائة آية .

\*\*\*

١٧٣ - (٤٦٢) حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ؛ قال : إن أم الفضل بنت الحارث سمعته وهو يقرأ : والمرسلات عرفاً [٧٧/١ ص ١٦٤]. فقالت : يا بُنيّ ! لقد ذكرتني بقرائك هذه السورة . إنها لا خير ما سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بها في المغرب .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قال : حدثنا سفيان . ح قال وحدثني حرمة ابن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . ح قال وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قال : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . ح قال وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد . حدثنا أبي عن صالح . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد في حديث صالح : ثم ما صلى بعد . حتى قبضه الله عز وجل .

\*\*\*

١٧٤ - (٤٦٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ؛ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقرأ بالطور ، في المغرب .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\* \* \*

## باب الفراءة في العشاء

١٧٥ - (٤٦٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبَّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَخْتَلِفُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ . فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ : وَالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ [١٠/٩٠/العين/١٦٤] .

\* \* \*

١٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . فَقَرَأَ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ .

\* \* \*

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مِسْرَمٌ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالتَّيْنِ وَالزَّيْتُونِ . فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ .

\* \* \*

١٧٨ - (٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَأْتِي فِيَوْمَ قَوْمَهُ . فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ . فَانْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ . ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ . فَقَالُوا لَهُ : أَنْتَ قَوْمُ يَا فُلَانُ ؟ قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! وَلَا تَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا خَيْرَ لَهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاصِحَ . نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ . وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ . ثُمَّ أَتَى فَانْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مُعَاذٍ . فَقَالَ « يَا مُعَاذُ ! أَتَانَتْ أَنْتَ ؟ »<sup>(١)</sup> أَفَرَأَى بِكَذَا . وَأَفَرَأَ بِكَذَا .

(١) (أخنان أنت) أي منفر عن الدين وصاد عنه .

قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو: إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ « أَفْرَأُ وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَالضُّحَى . وَاللَّيْلِ إِذَا يَمْشَى . وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » . فَقَالَ عَمْرٍو: نَحْوُ هَذَا .

\*\*\*

١٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ . فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ . فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا . فَصَلَّى . فَأَخْبَرَ مُعَاذَ عَنْهُ . فَقَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ . فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أَنْتَ رِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَانًا يَا مُعَاذُ؟ إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ فَأَفْرَأُ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا . وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى . وَأَفْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ . وَاللَّيْلِ إِذَا يَمْشَى » .

\*\*\*

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ .

\*\*\*

١٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ: كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِشَاءَ . ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّيَ بِهِمْ .

\*\*

### (٣٧) باب أمر الأئمة بخفيف الصلاة في عمام

١٨٢ - (٤٦٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ . فَمَا يُطِيلُ بِنَا . فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّقِينَ . فَأَيْكُمْ أَمْ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ . فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ وَوَكَيْعٌ. قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ.

\*\*\*

١٨٣ - (٤٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَابِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَمَّ أَحَدُكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالْمَرِيضَ. فَإِذَا صَلَّى وَحَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ ».

\*\*\*

١٨٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِذَا قَامَ وَحَدَهُ فَلْيُصَلِّ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ ».

\*\*\*

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةَ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْإِيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنِي الْإِيْثُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ (بَدَلَ السَّقِيمِ): الْكَبِيرَ.

\*\*\*

١٨٦ - (٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُمَانَ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ. حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ الثَّنَئِيُّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « أُمَّ قَوْمِكَ » قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا<sup>(١)</sup>. قَالَ « اذْنُهُ » فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي

(١) (إني أجد في نفسي شيئاً) قيل: يحتمل أنه أراد الخوف من حصول شيء من الكبر والإعجاب له، بتقديمه على الناس. ويحتمل أنه أراد الوسوسة في الصلاة، فإنه كان موسوساً، ولا يصح للإمامة الموسوس.

بَيْنَ نَذْرِي. ثُمَّ قَالَ « تَحَوَّلَ » فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفَيْ. ثُمَّ قَالَ « أُمَّ قَوْمِكَ. فَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ. فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ. وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ. وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ. وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَحَدَهُ، فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ ».

\*\*\*

١٨٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ قَالَ: حَدَّثَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْمَاصِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَدٌ<sup>(١)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَمَمْتَ قَوْمًا فَأَخِفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ ».

\*\*\*

١٨٨ - (٤٦٩) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ الرَّهْرَانِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيُتِمُّهُ.

\*\*\*

١٨٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِنْ أَخْفِ النَّاسِ صَلَاةً، فِي تَمَامٍ.

\*\*\*

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرُونُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ (عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي نَعْرِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخْفَ صَلَاةً، وَلَا أَمَمْتُ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ).

\*\*\*

١٩١ - (٤٧٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ نَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ أَنَسٌ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ، وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ.

\*\*\*

(١) (مهد) في الصباح: المهدي الوصي. يقال: مهد إليه يمهده، من باب تعبه، إذا أوصاه.

١٩٢ - (...) وحدثنا محمد بن منهل الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ قال: قال رسول الله ﷺ «إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها. فأسمع بكاء الصبي. فأخفف. من شدته وجد<sup>(١)</sup> أمه به». .

\* \* \*

(٣٨) باب اعتدال أطراف الصلاة وتخفيفها في تمام

١٩٣ - (٥٧١): وحدثنا حامد بن عمر البكر اوى وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري. كلاهما عن أبي عوانة. قال حامد: حدثنا أبو عوانة عن هلال بن أبي حميد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب؛ قال: رمقت<sup>(٢)</sup> الصلاة مع محمد ﷺ. فوجدت قيامه فركعته، فأعدته بعد ركوعه، فسجدته، فجلسته بين السجدتين، فسجدته، فجلسته ما بين التسليم والإنصاف، قريباً من السواء<sup>(٣)</sup>.

\* \* \*

١٩٤ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري. حدثنا أبي. حدثنا شعبة عن الحكم. قال: غلب على الكوفة رجل (قد سماه) زمن ابن الأشعث. فأمر أبا عبيدة بن عبد الله أن يصلي بالناس فكان يصلي. فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدير ما أقول: اللهم! ربنا لك الحمد. ويل للسموات وويل للأرض. وويل ما شئت من شيء بعد. أهل الثناء والله جد<sup>(٤)</sup>. لا مانع لما أعطيت. ولا معطي لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد<sup>(٥)</sup>.

(١) وجد) توجد بطن على الحزن وعلى الحب أيضا. وكلاهما سانه هنا. والحزن أظهر. أي من حزنها واشتغال قلبها به.

(٢) رمقت) أي أظمت النظر إليها.

(٣) قريبا من السواء) أي من التساوي والتماثل. واتصافه على أنه مفعول ثان لوجدت. ومعناه: كان أفعال

صلاته كلها متقاربة. وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه. وكذا السجود والقومة والجلوس. بل المراد أن صلته كانت معتدلة. فكان إذا أطال القراءة، أطال بقية الأركان. وإذا خففها خفف بقية الأركان.

(٤) (أهل الثناء والمدح) منصوب على المدح أو على التداء.

(٥) (ولا ينفع ذا الجد منك الجد) أي لا ينفع ذا النسي عندك غناه. وإنما ينفعه العمل بطاعتك. ومنك، معناه

عندك، قاله الجوهري.

قَالَ الْحَكَمُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. فَقَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَسُجُودُهُ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرِو بْنِ مِرَّةٍ فَقَالَ: قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، فَلَمْ تَكُنْ صَلَاتُهُ هَكَذَا.

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ؛ أَنَّ مَطَرَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ، أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ.

\*\*\*  
١٩٥ - (٤٧٢) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا.

قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يُصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَهُ. كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا. حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَتَ. حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ.

\*\*\*  
١٩٦ - (٤٧٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ النَّبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بِهِزٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْجَزَ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي تَمَامٍ. كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتْقَارِبَةً. وَكَانَتْ صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتْقَارِبَةً. فَلَمَّا كَانَ مُهْرَبُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» قَامَ. حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ. ثُمَّ يَسْجُدُ. وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ. حَتَّى يَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ<sup>(١)</sup>.



(١) (أوهم) أي أسقط ما بعده. من أوهمت في الكلام والكتاب، إذا أسقطت منه شيئاً. أو مناه أوقع في وجه

الناس، أي في ذهنهم، أنه تركه.

## (٣٩) باب مناقب الرسول صلى الله عليه وسلم والعمل بعده

١٩٧ - (٤٧٤) حدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو إسحاق . ع قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ ( وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ ) أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَرَأْ أَحَدًا يَحْنِي (١) ظَهْرَهُ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ . ثُمَّ يَخِرُّ (٢) مِنْ وِرَاءَهُ سُجَّدًا .

\*\*\*

١٩٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ ( وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ ) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ يَحْنِ أَحَدًا مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا . ثُمَّ يَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ .

\*\*\*

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ ، عَلَى الْمِنْبَرِ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا . وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » لَمْ تَرَلْ قِيَامًا حَتَّى تَرَاهُ قَدْ وَصَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ، ثُمَّ تَتَبِعَهُ .

\*\*\*

٢٠٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُثَيْمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ وَعِيسَى عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى تَرَاهُ قَدْ سَجَدَ .

فَقَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَدَّثَنَا الْكُوْفِيُّونَ : أَبَانُ وَعِيسَى قَالَ : حَتَّى تَرَاهُ يَسْجُدُ .

\*\*\*

(١) (يحنى) أى يثنيه للركوع . يقال : حنى يحنى وحنى يحنو ، من حنيت العمود أحنيه حنيا ، وحنوته أحنوه حنوا .  
أى ثبته . ويقال للرجل ، إذا انحى من الكبر : حناه الدهر ، فهو يحنى وحنو ، كما فى الصباح .  
(٢) (يخر) معنى الخرور هو السقوط ، ويرادفه انقوع .

٢٠١ - (٤٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ بْنِ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ الْأَشْجَمِيُّ أَبُو أَحْمَدَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ سَرِيحٍ ، مَوْلَى آلِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ الْفَجْرَ . فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ : فَلَا أُقْسِمُ بِالْخَنَسِ . الْجَوَارِ الْكُنَسِ <sup>(١)</sup> [٨١/التكوير/آية ١٠ و ١١] . وَكَانَ لَا يَخْفِي رَجُلٌ مِّنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَسْتَمَّ <sup>(٢)</sup> سَاجِدًا .

\*\*

(٤٠) : باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٢٠٢ - (٤٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَفَعَ ظَهْرَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . اللَّهُمَّ ارَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

\*\*\*

٢٠٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِلءُ الْأَرْضِ <sup>(٣)</sup> . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » .

\*\*\*

٢٠٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حِزَّاءَ بْنِ زَاهِرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاءِ وَمِلءُ الْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْ نِيَّيَ بِالنَّجَاحِ » .

(١) (فلا أقسم بالخنس . الجوار الكنس) في الفردات : الخنس أي الكواكب التي تخنس بالنهار أي ترجع في مجراها . وفي الصباح : وخنست الرجل خنسا ، من باب ضرب ، أخرته أو قبضته وزويته . فأنخنس . مثل كسرته فانكسر . ويستعمل لازما أيضا . فيقال خنس هو . وفي الكشاف : الجوارى السيارة . والكنس الغيب . من كنس الوحش ، إذا دخل كنفه . وكناس الظلي بيته .

(٢) (يستتم) في الصباح : واستتمه مثل أتمه . أي حتى يسجد سجودا تاما .

(٣) (ملء السموات والأرض) قال العلماء : معناه حمدا لو كان أجساما لملأ السموات والأرض .

وَالْبَرْدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ . اللَّهُمَّ ! طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسَخِ . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

فِي رِوَايَةِ مَعَاذٍ « كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ » . وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ « مِنَ الدَّنَسِ » .

\*\*\*

٢٠٥ - (٧٧) : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الزُّكُوعِ قَالَ « رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ <sup>(١)</sup> . أَحَقُّ مَا قَالِ الْعَبْدُ <sup>(٢)</sup> . وَكُلْنَا لَكَ عَبْدٌ » . اللَّهُمَّ ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ .

\*\*\*

٢٠٦ - (٧٨) : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الزُّكُوعِ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ . مِلءُ السَّمَاوَاتِ وَمِثْلُ الْأَرْضِ ، وَمَا بَيْنَهُمَا . وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ . أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ . لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ . وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ . وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجُدُّ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَى قَوْلِهِ « وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

(١) (أهل الثناء والمجد) أهل منصوب على النداء . والثناء الوصف الجليل والمدح . والمجد العظمة ونهاية الشرف .

(٢) (أحق ما قال العبد) مبتدأ . خبره : اللهم لا مانع الخ ، وقوله : وكلنا لك عبد ، جملة حالبة وقعت معترضة بين

المبتدأ والخبر .

(٤١) باب النهى عن قراءة القرآنه فى الركوع والسجود

٢٠٧ - (٤٧٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتَارَةَ<sup>(١)</sup>، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ. فَقَالَ «أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ. أَوْ تَرَى لَهُ. أَلَا وَإِنِّي نُهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا. فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ عَزَّ وَجَلَّ. وَأَمَّا السُّجُودُ فَعَلَّجَتْهُوا فِي الدُّعَاءِ. فَتَقَمَّنْ<sup>(٢)</sup> أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ».

\*\*\*

٢٠٨ - (...) قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السُّتْرَ. وَرَأَسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَّغْتَ؟» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا. يَرَاهَا الْمُبْدِيُّ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ» ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

\*\*\*

٢٠٩ - (٤٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

\*\*\*

٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (بَعْنَى ابْنِ كَثِيرٍ).

(١) (الستارة) هى السترة الذى يكون على باب البيت والدار .

(٢) (تقمن) يفتح اليم وكسرهما . لغتان مشهورتان . فن فتح فهو عنده مصدر لا يثنى ولا يجمع . ومن كسر فهو

وصف يثنى ويجمع . وممناه حقيق وجدير .

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ.

\*\*\*

٢١١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ . وَلَا أَقُولُ : نَهَاكُمْ .

\*\*\*

٢١٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِرٍ الْعَقَدِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : نَهَانِي جِبِّي (١) ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا .

\*\*\*

٢١٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . ع وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ . ع قَالَ : وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ . ع قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ . ع وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ع قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ) أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ( وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو ) ع قَالَ : وَحَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ ( إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنَ عَجْلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ قَالُوا : نَهَانِي عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي رِوَايَتِهِمُ النَّعْيَ عَنْهَا فِي السُّجُودِ . كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَالِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ .

\*\*\*

(١) جبي أي عمري .

٢١٤ - (٤٨١) وحدثني عمرو بن عليّ. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن أبي بكر بن حفص، عن عبد الله بن حنين، عن ابن عباس؛ أنه قال: نهيت أن أقرأ وأنا راكع. لا يذكر في الإسناد علياً.

\*\*\*

(٤٢) باب ما يقال في الركوع والسجود

٢١٥ - (٤٨٢) وحدثنا هرث بن ميمون بن معروف وعمرو بن سواد. قالوا: حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزيرة، عن سمي مولى أبي بكر؛ أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «أقرب»<sup>(١)</sup> ما يكون المبدؤ من ربه وهو ساجد. فأكثرُوا الدعاء».

\*\*\*

٢١٦ - (٤٨٣) وحدثني أبو الطاهر ويونس بن عبد الأعلى. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزيرة، عن سمي مولى أبي بكر، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول في سجوده «اللهم! اغفر لي ذنبي كله. دقه وجله»<sup>(٢)</sup>. وأوله وآخره. وعلايته وسره».

\*\*\*

٢١٧ - (٤٨٤) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. قال زهير: حدثنا جرير عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة. قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده «سبحانك اللهم! ربنا وبحمدك. اللهم! اغفر لي» يتأول القرآن<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(١) (أقرب) مبتدأ حذف خبره وجوبا لسد الخال مسدده. وهن قوله: وهو ساجد. فهو مثل قولهم: أخطب ما يكون الأمير قائما. إلا أن الخال هناك مفردة، وههنا جملة مقرونة بالواو. أي أقرب ما يكون الإنسان من رحمة ربه حاصل في حال كونه ساجدا.

(٢) (دقه وجله) أي صغيره وكبيره. وفسرهما النووي بالتقليل والكثير. قال: وفيه توكيد الدعاء وتكثير ألفاظه، وإن أغنى بعضها عن بعض.

(٣) (يتأول القرآن) أي يفعل ما أمر به فيه. أي في قوله عز وجل: فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان توابا. جملة وقعت حالا عن ضمير يقول. أي يقول متأولا القرآن. أي مبينا ما هو المراد من قوله: فسبح بحمد ربك واستغفره، =

٢١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

قَالَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا هَذِهِ الْكَلِمَاتُ الَّتِي أَرَاكَ أَحَدْتَهَا تَقُولُهَا ؟ قَالَ « جُمِلْتُ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتَهَا قُلْتَهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » إِلَى آخِرِ السُّورَةِ .

\*\*\*

٢١٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ، يُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا دَعَا . أَوْ قَالَ فِيهَا « سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي » .

\*\*\*

٢٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمَثِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ حَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قَالَتْ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَاكَ تُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ؟ فَقَالَ « خَبَّرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَامَةً فِي أُمَّتِي . فَإِذَا رَأَيْتَهَا أَكْثَرْتَ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ . فَقَدْ رَأَيْتَهَا . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . فَتَحَّ مَكَّةَ . وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا » .

\*\*\*

٢٢١ - (٤٨٥) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءَ : كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرُّكُوعِ ؟ قَالَ : أَمَّا سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

= آتيا بمقتضاه . قال النووي : قال أهل اللغة العربية وغيرهم : التسييح التنزيه . وقوله : سبحان الله ، منصوب على المصدر . يقال : سبحت الله تسييحاً وسبحاناً . فسبحان الله معناه براءة وتنزيها له من كل نقص وصفة للمحدث . قالوا : وقوله : وبحمدك ، أي وبحمدك سبحتك . ومعناه بتوفيقك لي وهدايتك وفضلك علي ، سبحتك لا بحمولى وقوتي .

فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : افْتَقَدْتُ<sup>(١)</sup> النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ . فَتَحَسَّسْتُ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ رَجَعْتُ . فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ . لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » فَقُلْتُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! إِنِّي لِنِي شَأْنٍ<sup>(٣)</sup> وَإِنَّكَ لِنِي آخِرٍ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٢٢٢ - (٤٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفِرَاشِ . فَالْتَمَسْتُهُ . فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ<sup>(٥)</sup> . وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ<sup>(٦)</sup> . وَبِعِمَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ . لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ<sup>(٧)</sup> . أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ<sup>(٨)</sup> » .

\*\*\*

(١) (افتقدت) أى لم أجده . وهو افتعلت من فقدت الشيء أفقده ، من باب ضرب ، إذا غاب عنك . وقال النورى : افتقدت وفقدت هما لثتان بمعنى .

(٢) (فتحسست) أى تطلبتة .

(٣) (إنى لنى شأن) تعنى أمر العبرة .

(٤) (وإنك لنى شأن آخر) تعنى من نبت ممتة الدنيا والإقبال على الله عز وجل .

(٥) (المسجد) أى فى السجود : فهو مصدر ميمي . أو فى الموضع الذى كان يصلى فيه ، فى حجرته ، وفى نسخة بكسر الجيم .

(٦) (أعوذ برضاك من سخطك) قال النورى : قال الإمام أبو سليمان الخطابى رحمه الله تعالى : فى هذا معنى لطيف . وذلك أنه استماذ بالله تعالى وسأله أن يجره برضاه من سخطه ، وبعمافاته من عقوبته . والرضاء والسخط ضدان متقابلان . وكذلك المافاة والعقوبة . فلما صار إلى ذكر مالا ضد له ، وهو الله سبحانه وتعالى ، استماذ به منه ، لاغير . ومعناه الاستمغار من التقصير فى بلوغ الواجب من حق عبادته والثناء عليه .

(٧) (لا أحصى ثناء عليك) أى لا أطيقه ولا آتى عليه . وقيل : لا أحيط به . وقال مالك ، رحمه الله تعالى : معناه لا أحصى نعمتك وإحسانك والثناء بها عليك ، وإن اجتهدت فى الثناء عليك .

(٨) (أنت كما أثنت على نفسك) اعتراف بالمعجز عن تفصيل الثناء . وأنه لا يقدر على بلوغ حقيقته . ورد للثناء إلى الجملة دون التفصيل والإحصاء والتميين . فوكل ذلك إلى الله سبحانه وتعالى ، المحيط بكل شيء جملة وتفصيلا . وكان أنه لانهائية لصفاته ، لانهائية للثناء عليه . لأن الثناء تابع للمشى عليه . وكل ثناء أثنى به عليه ، وإن كثر وطال وبولغ فيه ، فقد رآه الله أعظم . مع أنه متمال عن القدر ، وسلطانه أعز ، وصفاته أكبر وأكبر ، وفضله وإحسانه أوسع وأسبغ .

٢٢٣- (٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ أَنَّ حَائِشَةَ نَبَاتَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ <sup>(١)</sup> . رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » .

٢٢٤- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ؛ قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَحَدَّثَنِي هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ ، عَنْ حَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

(٤٣) : باب فضل السجود والحث عليه

٢٢٥- (٤٨٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسَبِّحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ : حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْمَعِطِيُّ . حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ . قَالَ : لَقِيتُ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَدْخِلُنِي اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ . أَوْ قَالَ قُلْتُ : يَا حَبِّبَ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ . فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ . ثُمَّ سَأَلْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ . فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً . وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ » . قَالَ مَعْدَانُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي ثَوْبَانُ .

٢٢٦- (٤٨٩) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هِجْلُ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَّتِهِ . فَقَالَ لِي « سَلْ » فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .

(١) (سبوح قدوس) بضم السين والقاف ، ويفتحهما . والضم أنصح . قال ثعلب : كل اسم على قول فهو مفتوح الأول ، إلا السبوح والقدوس ، فإن الضم فيهما أكثر . والمراد بالسبوح القدوس ، المسبح المقدس . فسكانه قال : مسبح =

(٤٤) باب أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وغض الرأس في الصلاة

٢٢٧ - (٤٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني (قال يحيى: أخبرنا . وقال

أبو الربيع: حدثنا حماد بن زيد) عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس؛ قال: أمر النبي ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ . وَنَهَى أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ .

هَذَا حَدِيثٌ يَحْيَى .

وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : عَلَى سَبْعَةٍ أَعْظَمَ . وَنَهَى أَنْ يَكْفَ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ . الْكُفَّيْنِ وَالرَّكْبَتَيْنِ

وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ .

\*\*\*

٢٢٨ - (...) حدثنا محمد بن بشار. حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار،

عن طاووس، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قَالَ « أُمرتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ . وَلَا أَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا » .

\*\*\*

٢٢٩ - (...) حدثنا عمرو الناقد. حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس؛

أمر النبي ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَنَهَى أَنْ يَكْفِيَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ .

\*\*\*

٢٣٠ - (...) حدثنا محمد بن حاتم. حدثنا بهز. حدثنا وهيب. حدثنا عبد الله بن طاووس عن

طاووس، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قَالَ « أُمرتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ . الْجَبْهَةَ (وَأَشَارَ يَدَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ) وَالْيَدَيْنِ وَالرَّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ . وَلَا نَكْفِيَ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ » .

\*\*\*

= مقدس رب الملائكة والروح. ومعنى سبوح البراء من النقائص والشريك وكل مالا يليق بالإلهية. وقدوس المطهر من كل ما يليق بالخالق.

(١) يكف (في النهاية): يحتمل أن يكون بمعنى المنع. أي لا أمنعها من الاسترسال حال السجود ليقعا على الأرض.

ويحتمل أن يكون بمعنى الجمع أي لا يجمعها ويضمها.

(٢) يكفت (قال النووي): الكفت الجمع؛ ضم. ومنه قوله تعالى: ألم نجعل الأرض كفاتا، أي تجمع الناس

في حياتهم وموتهم.

٢٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ . وَلَا أَكْفِتَ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ . الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ ، وَالْيَدَيْنِ وَالرِّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ » .

\*\*\*

(٤٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ ( وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةٌ أَطْرَافٍ : وَجْهُهُ وَكَفَاهُ وَرِكْبَتَاهُ وَقَدَمَاهُ » .

\*\*\*

٢٣٢ - (٤٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَازِنِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ مُبَكِّرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي . وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ <sup>(١)</sup> مِنْ وَرَائِهِ . فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ . فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَالِكٌ وَرَأْسِي؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مِثْلُ هَذَا مِثْلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ » .

\*\*\*

(٤٥) باب الاعتدال في السجود، ووضع الكفين على الأرض، ورفع المرفعين عن الجنبين،

ورفع البطن عن الفخذين في السجود

٢٣٣ - (٤٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ . وَلَا يَبْسُطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيَهُ انْبِسَاطَ <sup>(٢)</sup> الْكَلْبِ » .

\*\*\*

(١) (معقوص) في النهاية: أراد أنه إذا كان شعره منشورا سقط على الأرض عند السجود فيعطى صاحبه ثواب السجود به . وإذا كان معقوصا صار في معنى مالم يسجد . وشبهه بالكتوف ، وهو الشدود اليدين ، لأنهما لا يقمان على الأرض في السجود .

(٢) (ولا يبسط انبساط) قال النووي: هذان اللفظان صحيحان . وتقديره ولا يبسط ذراعيه فينبسط انبساط الكلب . وكذا اللفظ الآخر : ولا يتبسط ذراعيه انبساط الكلب . ومثله قول الله تعالى : والله أنتكم من الأرض نباتا وقوله : فتقبلها ربها بقبول حسن وأنتها نباتا حسنا . ومعنى يتبسط يتخذها بساطا .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْثَلِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ « وَلَا يَتَبَسَّطُ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ »

\*\*\*

٢٣٤ - (٩٤) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفِّكَ وَارْفَعْ مِرْفَقَيْكَ » .

\*\*

(٩٦) باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختم به . وصف الركوع والاعتدال منه ، والسجود والاعتدال منه .  
والشهر بعد كل ركعتين من الرباعية . وصف الجلوس بين السجرتين ، وفي الشهر الأول

٢٣٥ - (٩٥) : حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(١)</sup> ابْنِ بَجِينَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا صَلَّى فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٢)</sup> ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطِيهِ .

\*\*\*

٢٣٦ - (...) : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَّادٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ وَاللَيْثُ ابْنُ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ الْخَارِثِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، يُجَنِّحُ<sup>(٣)</sup> فِي سُجُودِهِ ، حَتَّى يُرَى وَصَحُّ إِبْطِيهِ .

وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ، فَرَجَّ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطِيهِ ، حَتَّى إِذَا لَأَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

\*\*\*

(١) (مالك) الصواب فيه أن ينون مالك . ويكتب ابن الأَلف . لأن ابن بجنة ليس صفة لالك بل صفة لعد الله .  
فالك أو ههنا أمه . وبجنة أمه .

رج بين يديه ) يعني بين يديه وجنبه . ومعنى فرج وسع وفرق .

(٣) (يجنح) قال النووي : التفريج والتجنح والتخوية بمعنى واحد . ومعناه كاه ، بأعدم رقبته وعضديه عن جنبه .

٢٣٧ - (٤٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ عَمِّهِ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، لَوْ شَاءَتْ بِهِمَةٌ <sup>(١)</sup> أَنْ تَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ لَمَرَّتْ .

\*\*\*

٢٣٨ - (٤٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ خَوَى يَدَيْهِ (يَعْنِي جَنَحَ) حَتَّى يَرَى وَضْعَ إِنْطِئِهِ مِنْ وَرَائِهِ . وَإِذَا قَدَّمَ أَطْمَانَ عَلَى نَحْوِهِ الْيُسْرَى .

\*\*\*

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعُ) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ، جَافَى حَتَّى يَرَى مِنْ خَلْفِهِ وَضْعَ إِنْطِئِهِ . قَالَ وَكَيْعُ : يَعْنِي يَبَاضَهُمَا .

\*\*\*

٢٤٠ - (٤٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَعْمَرَ) عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمِ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ . وَالْقِرَاءَةَ ، بِالحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبَهُ <sup>(٢)</sup> وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا . وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ

(١) (بهمة) قال أبو عبيد وغيره من أهل اللغة . البهمة واحدة البهم ، وهي أولاد النعم من الذكور والإناث . وجمع البهم بهام ، بكسر الباء .

(٢) (لم يشخص رأسه ولم يصوبه) الإشخاص هو الرفع . ولم يصوبه أى خفضه خفضاً بليماً ، بل يمدل فيه بين

الإشخاص والتصويب .

مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا . وَكَانَ يَقُولُ ، فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ ، التَّحِيَّةَ . وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ  
الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيَمْنَى . وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبَةِ الشَّيْطَانِ <sup>(١)</sup> . وَيَنْهَى أَنْ يَفْتَرِشَ الرَّجُلُ ذِرَاعَيْهِ  
أَفْتِرَاشَ السَّبْعِ . وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ .  
وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ مُنَمِّرٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ : وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقْبِ الشَّيْطَانِ .

\*\*\*

## باب ستره المصلي (٤٧)

٢٤١ - (٤٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى) :  
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ (عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤَخَّرَةِ <sup>(٢)</sup> الرَّحْلِ فَلْيُصَلِّ . وَلَا يُبَالِ مِنْ مَرَّةٍ وَرَاءَ ذَلِكَ » .

\*\*\*

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَمِّرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ : إِسْحَاقُ) : أَخْبَرَنَا  
وَقَالَ ابْنُ مُنَمِّرٍ : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُيَيْدٍ الطَّنَافِسِيُّ (عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛  
قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي وَالذَّوَابُ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ  
تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ . ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .  
وَقَالَ ابْنُ مُنَمِّرٍ « فَلَا يَضُرُّهُ مِنْ مَرَّةٍ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

\*\*\*

٢٤٣ - (٥٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ  
عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ سِتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ  
« مِثْلُ مُؤَخَّرَةِ الرَّحْلِ » .

\*\*\*

(١) (عقبة الشيطان) وفي الرواية الأخرى: عقب. ونسره أبو عبدة وغيره بالإقراء المذهبي عنه، وهو أن يلمس بالارض  
وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض، كما يفرش السكب وغيره من السباع .  
(٢) (مؤخرة) هي لعة قليلة في آخرة الرجل . وهي الخشبة التي يستند إليها الراكب .

٢٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ مَائِثَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّلَ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، عَنْ سُرْتَرَةِ الْمُصَلِّيِّ ؟ فَقَالَ « كَمُوْخِرَةِ الرَّحْلِ » .

٢٤٥ - (٥٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَتَوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا . وَالنَّاسُ وَرَاءَهُ . وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ . فَيَنْتَهَمُ (١) ابْتِخَاذَهَا الْأَمْرَاءَ .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرْكُزُ (٢) (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَفْرِزُ (٣) ) الْمَتْرَةَ (٤) وَيُصَلِّيُ إِلَيْهَا .

زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَهِيَ الْحَرْبَةُ .

٢٤٧ - (٥٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْرُضُ (٥) رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّيُ إِلَيْهَا .

٢٤٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ إِلَى رَاحِلَتِهِ (٥) .

(١) (فن تم) أى من أجل ذلك اتخذ الحربة الأمراء . وهو الرمح العريض النصل ، يخرج بها بين أيديهم في العيد ونحوه . وهذه الجملة من كلام نافع .

(٢) (يركز ويفرز) كلاهما بمعنى . وهو إثبات الشيء بالأرض .

(٣) (المترة) كمنصف الرمح . لكن سنانها في أسفلها . بخلاف الرمح ، فإنه في أعلاه .

(٤) (يبرض) يفتح الياء وكسر الراء . وروى بضم الياء وتشديد الراء . معناه يجعلها معترضة بينه وبين القبلة .

(٥) (راجلته) الراحلة الناقة التي تصلح لأن ترحل . وقيل : الراحلة المركب من الإبل ، ذكرها كان أو أنثى .

وَقَالَ ابْنُ مُخَيْرٍ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٢٤٩ - (٥٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ . وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ<sup>(٢)</sup> . فِي قَبِيَّةَ لَهُ حُمْرَاءُ مِنْ أَدَمٍ . قَالَ فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ . فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ<sup>(٣)</sup> . قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ . قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ . قَالَ فَجَمَلْتُ أَتَتَّبِعُ فَأَهْ هُنَا وَهَهُنَا ( يَقُولُ : يَمِينًا وَشِمَالًا ) يَقُولُ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ . قَالَ ثُمَّ رُكِرَتْ لَهُ عَنزَةٌ . فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . لَا يُمْنَعُ . ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

٢٥٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي قَبِيَّةِ حُمْرَاءَ مِنْ أَدَمٍ . وَرَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ وَضُوءًا . فَرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ . فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ . وَمَنْ لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ . ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالًا أَخْرَجَ عَنزَةً فَرَكَّرَهَا . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُلَّةٍ حُمْرَاءَ مُشْمَرًا<sup>(٤)</sup> . فَصَلَّى إِلَى الْعَنزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ . وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذُّوَابَ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْ الْعَنزَةِ .

\*\*\*

- (١) (بعير) البعير من الإبل ، بمنزلة الإنسان من الناس . يقع على الذكر والأنثى . والجل بمنزلة الرجل يختص بالذكر . والناقة بمنزلة المرأة تختص بالأنثى . والبكر والبكرة مثل الفتى والفتاة . والقלוص كالجارية .  
 (٢) (الأبطح) هو الموضع الدروف على باب مكة ، ويقال له : البطحاء . وهي في اللغة مسيل واسع فيه دقان الحصى .  
 (٣) (فمن نائل وناضح) معناه فهم من ينال منه شيئاً ، ومنهم من ينضح عليه غيره شيئاً مما ناله ، ويرش عليه بلالاً مما حصل له .  
 (٤) (مشمرًا) يعني رافعها إلى أنصاف ساقيه ونحو ذلك ، كما جاء في الرواية السابقة : كأنني أنظر إلى بياض ساقيه .  
 وقيل : مشمرًا أي مسرعًا .

٢٥١ - (...) حدثنی إسحاقُ بن منصورٍ وعبدُ بن حمیدٍ . قالا : أخبرنا جعفرُ بن عونٍ . أخبرنا أبو عُمیس . قالَ وحَدَّثني القاسمُ بنُ زكرياءَ . حَدَّثنا حسينُ بنُ عليٍّ عن زائدةٍ . قالَ : حَدَّثنا مالكُ ابنُ مغولٍ . كَلَاهما عن عَونِ بنِ أبي جُحيفةَ ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، بنحوِ حَدِيثِ سُفيانَ وعُمَرَ ابنِ أبي زائدةٍ . يَزِيدُ بَعْضُهُم عَلَى بَعْضٍ . وَفِي حَدِيثِ مالِكَ بنِ مغولٍ : فَلَمَّا كَانَ بِالْهَاجِرَةِ (١) خَرَجَ بِلالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ .

\*\*\*

٢٥٢ - (...) حَدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثنا شُعْبَةُ عنِ الْحَكَمِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ . فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ . وَالْمَصْرَ رَكَعَتَيْنِ . وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ . قَالَ شُعْبَةُ : وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي جُحَيْفَةَ : وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ .

\*\*\*

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثني زُهَيْرُ بنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بنُ حَامٍ . قالا : حَدَّثنا ابنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثنا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْحَكَمِ : فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ .

\*\*\*

٢٥٤ - (٥٠) حَدَّثنا يَحْيَى بنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مالِكَ عن ابنِ شِهَابٍ ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : أَقْبَلْتُ رَأْيَا عَلَى أَنانٍ (٢) . وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الْإِحْتِلَامَ (٣) . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِثْنِي . فَعَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ . فَزَلْتُ . فَأَرْسَلْتُ الْأَنانَ تَرْتَعًا (٤) . وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ . فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدًا .

\*\*\*

٢٥٥ - (...) حَدَّثنا حَرَمَةُ بنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عن ابنِ شِهَابٍ .

(١) (الهاجرة) والمخبر والهجير : نصف النهار عند اشتداد الحر .

(٢) (أنان) قول أهل اللغة : الأنان هي الأبنى من جنس الحجر .

(٣) (ناهزت الاحتلام) أي قاربت البنوغ .

(٤) (ترتع) أي ترعى . بقل : رتمت الماشية رتمًا - من باب نفع - وتروعا، إذا رعت كيف شاءت .

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرٌ عَلَى حِمَارٍ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنِيٍّ (١)، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. يُصَلِّي بِالنَّاسِ. قَالَ فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ. ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ. فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ (٢).

\*\*\*

٢٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو النَّائِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ.

\*\*\*

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ. وَقَالَ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ.

\*\*

#### (٤٨) باب منع المار بين برى المصلي

٢٥٨ - (٥٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ. وَلْيَدْرَأْهُ» (٣) مَا اسْتَطَاعَ. فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ. فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ (٤).

\*\*\*

٢٥٩ - (...) حَدَّثَنَا شَيْدَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ (بِعْنِي حُمَيْدًا) قَالَ: يَنْمَأْنَا أَنَا وَصَاحِبٌ لِي تَنْدَاكُرُ حَدِيثًا. إِذْ قَالَ أَبُو صَالِحِ السَّمَّانِ: أَنَا أَحَدُكُمْ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَرَأَيْتُ مِنْهُ. قَالَ: يَنْمَأْنَا أَنَا مَعَ أَبِي سَعِيدٍ يُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ. إِذْ جَاءَ رَجُلٌ سَابُّ

(١) (بمعى) فيها لفتان: الصرف وعدمه. ولهذا يكتب بالألف والياء. والأجود صرفها وكتابها بالألف. سميت منى لما بمعنى بها من الدماء، أى ربات. ومنه قوله تعالى: من منى بمعى.

(٢) (فصف مع الناس) فى المصباح: صفت القوم فاصطفوا. وقد يستعمل لازما أيضا، فيقال: صفتهم فصفواهم.

(٣) (فليدرأه) أى فليدفمه، إما بالإشارة أو بوضع اليد على محره، كما دل عليه حديث أبى سعيد الآتى.

(٤) (فإنما هو شيطان) قال القاضى: قيل: معناه إنما جملة على مروره وامتناعه من الرجوع الشيطان. وقيل: معناه يفعل.

فعل الشيطان لأن الشيطان بعيد من الخير وقبول السنة. وقيل: المراد بالشيطان القرين، كما جاء فى الحديث الآخر: فإن معه القرين.

مِنْ بَنِي أَبِي مُبَيْطٍ . أَرَادَ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ . فَظَنَّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاعًا<sup>(١)</sup> إِلَّا بَيْنَ يَدَيْ أَبِي سَعِيدٍ . فَمَادَ . فَدَفَعَ فِي نَحْرِهِ أَشَدَّ مِنَ الدَّفْعَةِ الْأُولَى . فَمَثَلَ<sup>(٢)</sup> قَائِمًا . فَقَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup> . ثُمَّ رَاحَ النَّاسَ ، فَخَرَجَ . فَدَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ . فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ . قَالَ وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ عَلَى مَرْوَانَ . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانَ : مَالِكٌ وَلِابْنِ أَخِيكَ ؟ جَاءَ بِشَكْوِكَ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ بَسْرُهُ مِنَ النَّاسِ ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلْيَنْدُبْ فِي نَحْرِهِ . فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ » .

\*\*\*  
٢٦٠ - (٥٠٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أَبِي فَدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ . فَإِنْ مَعَهُ الْقَرِينُ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا صَدَقَةُ ابْنُ يَسَارٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
٢٦١ - (٥٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ . يَسْأَلُهُ : مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي ؟ قَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ<sup>(٥)</sup> بَيْنَ يَدَيْ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

(١) (مَسَاعًا) أَي طَرِيقًا يَمَكُنُهُ الرُّوْرُ مِنْهَا .

(٢) (فَمَثَلَ) هُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ ، وَبِفَتْحِ التَّاءِ وَضَمِّهَا ، لَتَقَاتَلَ حَكَاهَا صَاحِبُ الطَّلَاعِ وَغَيْرُهُ . الْفَتْحُ أَشْبَهُ . وَمَعْنَاهُ انْتَصَبَ وَالْمُضَارِعُ يَمْتَلُ ، بِضَمِّ التَّاءِ لِأَخْبَرٍ . وَمَعْنَاهُ الْحَدِيثُ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَمْتَلَّ لَهُ النَّاسُ قِيَامًا » .

(٣) (فَقَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ) أَي بَلَغَ مِنْهُ مَا أَرَادَهُ مِنَ الشَّمِّ .

(٤) (الْقَرِينُ) فِي الْهَيَاةِ : قَرِينُ الْإِنْسَانِ هُوَ مُصَاحِبُهُ مِنَ الْمَلَأَنَةِ وَالشَّيْطَانِ . قَرِينُهُ مِنَ الْمَلَأَنَةِ بِأَمْرِهِ بِالْخَيْرِ وَيَحْتَمِلُهُ عَلَيْهِ . وَقَرِينُهُ مِنَ الشَّيْطَانِ بِأَمْرِهِ بِالشَّرِّ وَيَحْتَمِلُهُ عَلَيْهِ .

(٥) (لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ) مَعْنَاهُ لَوْ يَعْلَمُ مَاذَا عَلَيْهِ مِنَ الْإِنِّمِ لِأَخْتَارِ الْوُقُوفِ أَرْبَعِينَ عَلَى ارْتِكَابِ ذَلِكَ الْإِنِّمِ .

قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَذْرِي. قَالَ: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً؟

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَرْسَلَ إِلَى أَبِي جُهَيْمِ الْأَنْصَارِيِّ : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ؟ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*

(٤٩) باب رنو المصلي من السرة

٢٦٢ - (٥٠٨) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ قَالَ : كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى<sup>(١)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْجِدَارِ<sup>(٢)</sup> مَمْرٌ الشَّاةِ .

\*\*\*

٢٦٣ - (٥٠٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ) عَنْ سَلَمَةَ (وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ)؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى<sup>(٣)</sup> مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ<sup>(٤)</sup> يُسَبِّحُ فِيهِ<sup>(٥)</sup> . وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى ذَلِكَ الْمَكَانَ . وَكَانَ بَيْنَ الْمِنْبَرِ وَالْقِبْلَةَ قَدْرُ مَمْرٍ الشَّاةِ .

\*\*\*

٢٦٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ . قَالَ: زَيْدٌ أَخْبَرَنَا، قَالَ: كَانَ سَلَمَةُ يَتَحَرَّى

(١) (مصلى) يعنى بالمصلى موضع السجود أى المكان الذى يهبط فيه . والمراد به مقامه ﷺ فى صلاته . ويتناول ذلك موضع القدم وهوضع السجود .

(٢) (الجدار) المراد به جدار المسجد النبوى مما يلي القبلة .

(٣) (يتحرى) أى يبحث ويختار .

(٤) (مكان المصحف) هو المكان الذى وضع فيه صندوق المصحف فى المسجد النبوى الشريف . وذلك المصحف

هو الذى سمى إماما من عهد عثمان رضى الله تعالى عنه . وكان فى ذلك المكان اسطوانة ته ف باسطوانة المهاجرين . وكانت متوسطة فى الروضة المكرمة .

(٥) (يسبح فيه) التسبيح بيم صلاة النفل . وتسمى صلاة الضحى بالسبحة .

الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأَسْطُوَانَةِ<sup>(١)</sup> الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ. فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْكَ تَنْحَرِي الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسْطُوَانَةِ. قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْحَرِي الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

\* \* \*

## (٥٠) باب قدر ماستر المصل

٢٦٥ - (٥١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُهِدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّجُلِ. فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّجُلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْجَمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». قُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ؟ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ «الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ»<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَيْضًا. أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَلْمَانَ بْنَ أَبِي الدِّيَالِ. ح قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جَمَادٍ الْمُعْتَمِرِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ طَاصِمِ الْأَحْوَلِ. كُلُّهُ هُوَ لِأَخِي عَنْ مُهِدِ بْنِ هِلَالٍ. بِإِسْنَادِ يُونُسَ. كُنْخُو حَدِيثَهُ.

\* \* \*

٢٦٦ - (٥١١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّخْرُوعِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ:

(١) (عند الأسطوانة) هي المعروفة بأسطوانة المهاجرين. ذكر الحافظ السقلاقي: أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها. وروى عن الصديقة أنها كانت تقول: لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام. وإنها أسرتها إلى ابن الزبير فكان يكثر الصلاة عندها.

(٢) (الكلب الأسود شيطان) سمي شيطانا لكونه أعقر الكلاب وأخبثها وأقلها نفما وأكثرها ناسا.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ . وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُؤَخِّرَةِ الرَّحْلِ » .

\*\*\*

(٥١) باب الاعتراض بين برى الصلى

٢٦٧ - (٥١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ .

\*\*\*

٢٦٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، كُلِّهَا . وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَقْضَى فَأَوْتِرْتُ .

\*\*\*

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ فَقُلْنَا : الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ . فَقَالَتْ : إِنَّ الْمَرْأَةَ لَدَابَّةٌ سَوَاءٌ ! لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْتَرِضَةً ، كَاعْتِرَاضِ الْجِنَازَةِ ، وَهُوَ يُصَلِّي .

\*\*\*

٢٧٠ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَسْجُ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ . وَذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ . الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ شَبَّهْتُمُونَا بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ . وَاللَّهُ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ . بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ مُضْطَجِعَةٌ . فَتَبَدُّوْا لِي الْحَاجَةُ . فَأُكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ فَأُوذِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ (١) .

\*\*\*

(١) (رجليه) أي رجل السرير .

٢٧١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : عَدَلْتُمُونَا بِالْكِلَابِ وَالْحُمْرِ . لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ . فَبَجِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ . فَيُصَلِّي . فَأُكْرَهُ أَنْ أَسْنَحَهُ <sup>(١)</sup> . فَأَنْسَلُ مِنْ قَبْلِ رِجْلِي السَّرِيرِ . حَتَّى أَنْسَلَ مِنْ لِحَافِي .

\*\*\*

٢٧٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرِجَالِي فِي قِبْلَتِهِ . فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي . وَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا . قَالَتْ ، وَالْبَيْوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ .

\*\*\*

٢٧٣ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ .

\*\*\*

٢٧٤ - (٥١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . وَأَنَا حَائِضٌ . وَعَلَى مِرْطٍ <sup>(٢)</sup> . وَعَدَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ .

\*\*\*

### (٥٢) باب الصلاة في ثوب واحد وصفه لرسول

٢٧٥ - (٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟ فَقَالَ « أَوْ لِكُلِّكُمْ تَوْبَانِ <sup>(٣)</sup> ؟ » .

\*\*\*

- (١) (أسنحه) أى أظهر له وأعرض . يقال : سنح لى كذا أى عرض . ومنه السائح ، من الطير ، ضد البارج .  
 (٢) (مرط) المرط من أكسية النساء . والجمع مروط . قال ابن الأثير : ويكون من صوف ، وربما كان من خز أو غيره .  
 (٣) (أو لكلكم ثوبان) لفظ الحديث استخبار . ومثناه إخبار عن الحال التى كان السائل وغيره عليها من جنس =

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَيُّصَلِّي أَحَدُنَا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ؟ فَقَالَ « أَوْ كَلِّكُمْ يَحِدُ تَوْبَتَيْنِ؟ » .

\*\*\*

٢٧٧ - (٥١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ » .

\*\*\*

٢٧٨ - (٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ <sup>(١)</sup> ، فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَضْمًا طَرْفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مُتَوَشِّحًا . وَلَمْ يَقُلْ : مُشْتَمِلًا .

\*\*\*

٢٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي تَوْبٍ ، قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرْفِيهِ .

\*\*\*

= الثياب . وفي ضمنه جواب للسائل . والاستفهام فيه للإنكار . يعني ليس لك ثوبان ، وكذلك ليس لكل منكم ثوبان . (٢) (مشتملا به) المشتمل والتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد . قال ابن السكيت : التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى . ويأخذ طرفه الذي ألقاه على الأيسر من تحت يده اليمنى . ثم يعقدها على صدره .

٢٨٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ . مُلْتَحِفًا ، مُخَالِفًا بَيْنَ طَرَفَيْهِ .

زَادَ عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ ، قَالَ : عَلَى مَنْكِبَيْهِ .

\*\*\*

٢٨١ - (٥١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

\*\*\*

٢٨٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢٨٣ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ ، وَعِنْدَهُ نِيَابَةٌ . وَقَالَ جَابِرٌ : إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ .

\*\*\*

٢٨٤ - (٥١٩) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّائِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنِي عِيسَى ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : فَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ . قَالَ : وَرَأَيْتَهُ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُتَوَشِّحًا بِهِ .

\*\*\*

٢٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ شَعْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ : وَأَضَاعَا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ . وَرِوَايَةُ أَبِي بَكْرٍ وَسُؤَيْدٍ : مُتَوَشِّحًا بِهِ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١ - (٥٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . قَالَ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو رُفَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلُ؟ <sup>(١)</sup> قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ سَنَةً . وَأَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ فَبِهِوَ مَسْجِدًا . »

وَفِي حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ « ثُمَّ حَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ . فَإِنَّهُ مَسْجِدٌ . »

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زَيْدِ التَّمِيمِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ ، عَلَى أَبِي ، الْقُرْآنَ فِي السُّدَّةِ <sup>(٢)</sup> . فَإِذَا قَرَأْتُ السُّجْدَةَ سَجَدَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَتِ ! أَلَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ : إِنْ سَمِعْتَ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وَضِعَ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ « الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى » قُلْتُ : كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ سَنَةً . ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ . فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ » .

\*\*\*

٣ - (٥٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ زَيْدِ الْفَقِيرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُعْطِيََتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي . كَانَ كُلُّ نَبِيٍّ يُعْتَمَدُ إِلَى

(١) (أول) بضم اللام ، وهي ضمة بناء ، تقطع عن الإضافة . مثل قبل وبعد . والتقدير أول كل شيء .

(٢) (السُّدَّة) واحدة السدد ، وهي المواضع التي تطل حول المسجد ، وليست منه ، وليس للسُّدَّة حكم المسجد إذا

كانت خارجه عنه . وقال الأئمة في شرحه على مسلم : هي فناء الجامع .

قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى كُلِّ أَعْمَرَ وَأَسْوَدَ . وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ ، وَلَمْ تُحَلَّ لِأَخِي قَبْلِي . وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَيِّبَةً طَهُورًا وَمَسْجِدًا . فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ . وَنُصِرْتُ بِالرُّغَبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ . وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ .»

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . حَدَّثَنَا زَيْدُ الْفَقِيرِ . أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*  
٤ - (٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رِبْعِيِّ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَضَلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثِ جُمُعَاتٍ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ . وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا . وَجُعِلَتْ تُرْبَتُهَا لَنَا طَهُورًا ، إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ » . وَذَكَرَ خَصْلَةً أُخْرَى .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَعْلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رِبْعِيُّ ابْنُ حِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
٥ - (٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَعْلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فَضَلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتِّ : أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ <sup>(١)</sup> . وَنُصِرْتُ بِالرُّغَبِ . وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ . وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا . وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً . وَخْتِمَ بِي النَّبِيُّونَ » .

\*\*\*  
٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ . وَنُصِرْتُ

(١) (أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ) وفي الرواية الأخرى : بعثت بجوامع الكلم . قال المروزي : يعني به القرآن . جمع الله تعالى في الألفاظ اليسيرة منه ، المعاني الكثيرة . وكلامه ﷺ كان بالجوامع ، قليل اللفظ كثير المعاني .

بالرُعب . وَيِنَّمَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ <sup>(١)</sup> فَوُضِعَتْ بَيْنَ يَدَيْ .  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَلُونَهَا <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ  
ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ  
حَدِيثِ يُونُسَ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى  
بْنِ هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « نَصَرْتُ بِالرُّعْبِ عَلَى الْعَدُوِّ .  
وَأُوتَيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ . وَيِنَّمَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ بِمِفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ . » .

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا  
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَصَرْتُ  
بِالرُّعْبِ وَأُوتَيْتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ » .

\*\*\*

(١) (بمفاتيح خزائن الأرض) أراد ما فتح على أمته من خزائن كسرى وقيصر .

(٢) (تنتقلونها) أي تستخرجون ما فيها .

## (١) باب ابتداء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم

٩ - (٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَ نَاعِبُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَعِيِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . فَتَزَلَّ فِي عُلُوِّ (١) الْمَدِينَةِ . فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ . فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ (٢) . فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ (٣) . قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى رِجْلَيْهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ ، وَمَلَأُ بْنُ النَّجَّارِ حَوْلَهُ . حَتَّى آتَى بِنَاءَ أَبِي أَيُّوبَ (٤) . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ . وَيُصَلِّي فِي مَرَايِضِ النَّعْمِ (٥) . ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ (٦) بِالْمَسْجِدِ . قَالَ فَارْسَلْ إِلَى مَلَأِ بْنِ النَّجَّارِ فَجَاؤًا . فَقَالَ « يَا بَنِي النَّجَّارِ ! تَأْمِنُونِي بِمَآئِطِكُمْ هَذَا (٧) » . قَالُوا : لَا . وَاللَّهِ ! لَا نَطْلُبُ مَنَّهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ (٨) . قَالَ أَنَسُ : فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ : كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَقُبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرِبٌ (٩) . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ . وَبِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَتُنِشَتْ . وَبِالْخَرِبِ فَسُوِّتْ .

(١) (علو) هم بضم العين وكسرها ، لنتان مشهورتان ، خلاف السفلى .

(٢) (ملا بن النجار) هم أخواله ، عليه الصلاة والسلام . ومعنى الملا الأشراف .

(٣) (متقلدين بسيفهم) أى جاءلين نجا . سيفهم على مناكبهم ، خوفا من اليهود ، وليروه ما أعدوه لنصرته ،

عليه الصلاة والسلام .

(٤) (حتى أتى ببناء أبي أيوب) أى طرح رحله ببناء أبي أيوب ، أى بساحة داره . وأبو أيوب من أكابر الأنصار .

اسمه خالد بن زيد .

(٥) (مرايض النعم) أى فى مأويها ، جمع مريض ، وزان مجلس . قال أهل اللغة : هى مباركها ومواضع مبيتها

ووضعا أجسادها على الأرض .

(٦) (أمر) قال النووي : ضبطناه ، أمر ، بفتح الهمزة والميم ، وأمر بضم الهمزة وكسر الميم ، وكلاهما صحيح .

(٧) (تأمنوني بمائطكم هذا) فى النهاية : أى قرروا مىئته ، وبمعنونه باليمن . يقال : تأمنت الرجل فى البيع

أثامته ، إذا قائلته فىئته وسامته على بيعة واشترائه .

(٨) (لا نطلب منه إلا إلى الله) قال النووي : هذا الحديث كذا هو مشهور فى الصحيحين وغيرهما . وذكر محمد

ابن سعد فى الطبقات عن الراقدى ، أن النبى ﷺ اشتراه منهم بمشرة دنانير ، دفعها عنه أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

(٩) (وخرى) قال النووي : هكذا ضبطناه بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء . قال القاضى : رويناه هكذا . ورويناه

بكسر الخاء وفتح الراء ، وكلاهما صحيح . هو ماخرى من البناء .

قَالَ فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبَلَهُ . وَجَعَلُوا عِضَادَتِيهِ <sup>(١)</sup> حِجَارَةً . قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ <sup>(٢)</sup> ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ . وَهُمْ يَقُولُونَ :

اللَّهُمَّ ! إِنَّهُ لَأَخَيْرُ الْأَخْيَرِ الْآخِرَةِ فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ مُعَاذِ المَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ ، قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَ الْمَسْجِدَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(٢) باب تحويل الفضة من الفرس إلى الكعبة

١١ - (٥٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ <sup>(٣)</sup> سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا . حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ : وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ [البقرة/١٤٤] فَتَزَلَّتْ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ . فَاذْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَعَرَّ بَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَحَدَّثَهُمْ . فَوَلُّوا وُجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بنُ خَلَّادٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا . ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

\*\*\*

(١) (عضادتيه) المعادة جانب الباب .

(٢) (يرتجزون) أي ينشدون الأراجيز تنشيطاً لنفوسهم، ليسهل عليهم العمل .

(٣) (القدس) قال النووي : فيه لفظان مشهورتان : إحداهما فتح الميم وإسكان الفاف ، والثانية ضم الميم وفتح القاف

(مع تشديد الدال مفتوحة ومكسورة كما في التاموس) ويقال فيه أيضا : إيلباء والباء . وأصل القدس والتعديس من التطهير .

١٣ - (٥٢٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءَ<sup>(١)</sup> إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ . وَقَدْ أَمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا<sup>(٢)</sup> . وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ . فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ . إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ . يَثَلُّ حَدِيثَ مَالِكٍ .

\*\*\*

١٥ - (٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ . فَتَرَلَّتْ : قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ [٢/البقرة/١٤٤] فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ وَهُمْ زُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ . وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً . فَنَادَى : أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلَتْ . فَمَأَلَوْا كَمَا هُمْ نَحْوَ الْقِبْلَةِ .

\*\*

(٣) باب النهي عن بناء الساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد

١٦ - (٥٢٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا<sup>(٣)</sup> بِالْحَبَشَةِ ، فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (بقباء) موضع بقرب مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ، من جهة الجنوب نحو ميلين . يقصر ويمد . ويصرف ولا يصرَف . قاله في المصباح .

(٢) (فاستقبلوها) روى بكسر الباء وفتحها . والكسر أسح وأشهر ، وهو الذي يقتضيه تمام الكلام بعده .

(٣) (رأيناها) أى رأيناها مع من مهمما من المهاجرات إليها .

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَوْلَيْكَ <sup>(١)</sup> ، إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ ، فَمَاتَ ، بَنَوْنَا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ . أَوْلَيْكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهُمْ تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ . فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةَ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : ذَكَرَنَ <sup>(٢)</sup> أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَنِيسَةَ رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبْشَةِ . يُقَالُ لَهَا مَارِيَةٌ . مِثْلَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

١٩ - (٥٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ « لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » . قَالَتْ : فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرَزَ قَبْرُهُ . غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ <sup>(٣)</sup> أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : وَلَوْلَا ذَلِكَ . لَمْ يَذْكُرْ : قَالَتْ .

\*\*\*

٢٠ - (٥٣٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

\*\*\*

(١) (أولئك) إشارة إلى أهل الحبشة . والخطاب للمؤث التي ذكرت تلك الكنيسة .

(٢) (ذكرن) قال النووي : هكذا ضبطناه ذكرن بالنون . وفي بعض الأصول ذكرت بالياء . والأول أشهر وهو جازع على تلك اللغة القليلة ، لغة أكلوني البراغيث . ومنها : يتماقون فيكم ملائكة .

(٣) (خشى) قال النووي : ضبطناه خشي ، بضم الخاء . وفتحها ، وهما صحیحان .

٢١- (...) وحدثني قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَنْ اللَّهُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » .

\*\*\*  
٢٢- (٥٣١) وحدثني هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ هُرُونُ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا : لَمَّا نَزَلَ ﴿١﴾ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، طَفِقَ ﴿٢﴾ يَطْرُحُ حَمِيصَةً ﴿٣﴾ لَهُ عَلَى وَجْهِهِ . فَإِذَا انْقَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ . فَقَالَ ، وَهُوَ كَذَلِكَ « لَمَنْةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى . اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ » يُحَدِّثُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا .

\*\*\*  
٢٣- (٥٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ) ( قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي جُنْدُبٌ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِمَحَسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ « إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ » ﴿١﴾ . فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا ، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ

(١) (نزل) قال النووي: هكذا ضبطناه نزل بضم النون وكسر الراء: وفي أكثر الأصول نزلت بفتح الحروف الثلاثة وبناء التانيث الساكنة. أي لما حضرت النبية والرواة. وأما الأول فعناه نزل ملك الموت والملائكة الكرام.  
(٢) (طفق) يقال: طفق، بكسر الفاء وفتحها، أي جعل. والكسر أضعف وأشهر، وبه جاء القرآن. يقال: طفق بفل كذا، كقولك أخذ بفل كذا. ويستعمل في الإيجاب دون النفي.

(٣) (حميصة) الحميصة: كساء له أعلام.  
(٤) (أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل) معنى أبرأ، أي امتنع من هذا وأنكره. والخليل هو المنقطع إليه. وقيل المختص بشيء دون غيره. قيل هو مشتق من الخلة (بفتح الخاء) وهي الحاجة. وقيل: من الخلة (بضم الخاء) وهي نخل الورد في القلب.

خَلِيلًا . أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَمَسَاجِدَ . أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ . إِنِّي أَنهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ .»



(٤) باب فضل بناء المساجد والحث عليها

٢٤ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ<sup>(١)</sup> : إِنْ كُنْتُمْ قَدْ أَكْرَهْتُمْ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ تَعَالَى (قَالَ بُكَيْرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : يَبْتَنِي بِهِ وَجَهَ اللَّهُ) بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » .

وَقَالَ ابْنُ عَيْسَى فِي رِوَايَتِهِ « مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ » .



٢٥ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ مَحَلَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ . فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى هَيْبَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .



(٥) باب الترتيب إلى وضع الأبرى على الركب في الركوع ، ونسخ التليس

٢٦ - (٥٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ ، أَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ . قَالَا : أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي دَارِهِ . فَقَالَ : أَصَلَى هُوَذَا خَلْفَكُمْ ؟ فَقُلْنَا : لَا . قَالَ : فَقَوْمُوا فَصَلُّوا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِأَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ . قَالَ وَدَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ . فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا

(١) (حين بنى مسجد الرسول ﷺ) أى حين زاد فيه . فإنه كان مبنيًا .

فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ . قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَصَمْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبِنَا . قَالَ فَضَرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَنَ بَيْنَ كَفَيْهِ . ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخِذَيْهِ . قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ : إِنَّهُ سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَسْرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مِيقَاتِهَا . وَيُخَنَّقُونَهَا<sup>(١)</sup> إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى<sup>(٢)</sup> . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَصَلُّوا الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا . وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةَ<sup>(٣)</sup> . وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمِيعًا . وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَلْيَرْتُمِكُمْ أَحَدُكُمْ . وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُغْرِشْ ذِرَاعِيهِ عَلَى فَخِذَيْهِ . وَليُطَبِّنْ بَيْنَ كَفَيْهِ<sup>(٤)</sup> . فَلَمَّا كُنَّا أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَرَاهُمْ .

\*\*\*  
 ٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَجَرِيرٍ : فَلَمَّا كُنَّا أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ رَاكِعٌ .

\*\*\*  
 ٢٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَصَلَّى مِنْ خَلْفِكُمْ ؟  
 (١) (يُخَنَّقُونَهَا) مَعْنَاهُ يَضِيقُونَ وَقَتَهَا وَيُؤَخَّرُونَ آدَاءَهَا . يُقَالُ : هَمِي خِنَاقٌ مِنْ كَذَا ، أَي فِي ضِيقٍ . وَالْمُخَنَّقُ الْمَضِيقُ .  
 (٢) (شَرْقِ الْمَوْتَى) قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : فِيهِ مَعْنِيَانِ : أَحَدُهُمَا أَنْ الشَّمْسُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ، وَهُوَ آخِرُ النَّهَارِ ، إِنَّمَا تَبْقَى سَاعَةٌ ثُمَّ تَنْتَبِهُ . وَالثَّانِي مِنْ قَوْلِهِمْ : شَرْقِ الْبَيْتِ بَرِيقُهُ ؛ إِذَا لَمْ يَبْقَ بَعْدَهُ إِلَّا سِيرَانٌ ثُمَّ يَمُوتُ .  
 (٣) (سُبْحَةٌ) السَّبْحَةُ هِيَ النَّافِلَةُ .  
 (٤) (وَلِيُطَبِّنَا) قَالَ النَّوَوِيُّ : هَكَذَا ضَبَطَنَاهُ . وَكَذَا هُوَ فِي أُسُولِ بِلَادِنَا . وَمَعْنَاهُ يَنْتَطِفُ . وَقَالَ الْقَاضِي عِيَاضُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى : رَوَى وَلِيُطَبِّنَا ، كَمَا ذَكَرْنَاهُ . وَرَوَى وَلِيُجِنِّ . قَالَ : وَهَذَا رِوَايَةٌ أَكْثَرُ شَيْوَعًا ، وَكَلَامًا صَحِيحًا . وَمَعْنَاهُ الْإِنْطِافُ وَالْإِنْخِنَاءُ فِي الرُّكُوعِ . قَالَ : وَرَوَاهُ بَعْضُ شَيْوَعِنَا بِضَمِّ النَّونِ . وَهُوَ صَحِيحٌ فِي الْمَعْنَى أَيْضًا . يُقَالُ : حَنَيْتُ الْمَوَدَّ وَحَنَوْتُهُ ، إِذَا عَطَفْتَهُ . وَأَسَلُ الرُّكُوعَ فِي الْإِنْسَةِ الْمَخْضُوعِ وَالْقَلَّةِ . وَسَمِيَ الرُّكُوعَ الشَّرْعِيُّ رُكُوعًا لِمَا فِيهِ مِنْ سُورَةِ الْقَلَّةِ وَالْمَخْضُوعِ وَالِاسْتِسْلَامِ .  
 (٥) (وَلِيُطَبِّنَ بَيْنَ كَفَيْهِ) التَّطْبِيقُ هُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْهِ وَيَجْمَعُهَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ . وَهُوَ خِلَافُ السَّنَةِ .

قَالَ: نَمَّ. فَقَامَ يَنْهَمَا. وَجَمَلَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ رَكَعْنَا. فَوَضَعْنَا أَيْدِنَا عَلَى رُكْبَتِنَا. فَضَرَبَ أَيْدِنَا. ثُمَّ صَبَّحَ بَيْنَ يَدَيْهِ. ثُمَّ جَمَعَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: هَكَذَا فَعَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٢٩- (٥٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَقَالَ لِي أَبِي: اضْرِبْ بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ. قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَضَرَبَ يَدَيَّ وَقَالَ: إِنَّا نُهِنَا عَنْ هَذَا. وَأَمْرُنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرَّكْبِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كَلَامُهُمَا عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَى قَوْلِهِ: فَنُهِنَا عَنْهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

\*\*\*

٣٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدٍ؛ قَالَ: رَكَعْتُ فَقُلْتُ يَدَيَّ هَكَذَا (بِعَنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَأَوْضَعَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ) فَقَالَ أَبِي: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمْرُنَا بِالرَّكْبِ.

\*\*\*

٣١- (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي. فَلَمَّا رَكَعْتُ شَبَّكَتُ أَصَابِعِي وَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْ. فَضَرَبَ يَدَيَّ. فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا. ثُمَّ أَمْرُنَا أَنْ نَرْفَعَ إِلَى الرَّكْبِ.

\*\*\*

(٦) باب مواضع الرفع على العقبين

٣٢- (٥٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ. قَالَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ جَمِيعًا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ

طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْمَاءِ<sup>(١)</sup> عَلَى الْقَدَمَيْنِ . فَقَالَ: هِيَ السُّنَّةُ . فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجُلِ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ ﷺ .

•••

(٧) باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما ظهر من إقامته

٣٣ - (٥٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي سَيْنَةَ (وَتَقَارَبًا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ ؛ قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَسْتَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ . فَقُلْتُ: يَرْحَمَكَ اللَّهُ! فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ<sup>(٢)</sup> . فَقُلْتُ: وَاتَّكَلْ أُمِّيَاءَ<sup>(٣)</sup>! مَا شَأْنُكُمْ<sup>(٤)</sup>؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ جَمَلًا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْعَادِهِمْ . فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ<sup>(٥)</sup> بَصَمْتُونِي<sup>(٦)</sup> . لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي! مَا رَأَيْتُ مُمَلَّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ . فَوَاقِهِ! مَا كَهْرَنِي<sup>(٧)</sup> وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي . قَالَ «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ»

(١) (الإقماء) إن الإقماء نوعان. أحدهما أن يلمس ركبته بالأرض وينصب ساقه، ويضع يديه على الأرض كإقماء الكلب. هكذا فسره أبو عبيدة معمر بن النخعي وصاحبه أبو عبيد القاسم بن سلام وآخرون من أهل اللغة. وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي. والنوع الثاني أن يجعل ألبته على عقبه بين السجدين. وهذا هو مراد ابن عباس بقوله: سنة نبيكم ﷺ .

(٢) (فرماني القوم بأبصارهم) أي نظروا إلى حديدا كما يرى بالسهم، زجرا بالبصر من غير كلام.

(٣) (واتكلم أميَاء) بضم الراء وإسكان الكاف، وبفتحهما جيما، لنتان كالْبُخْلِ والبُخْلِ . حكاهما الجوهري وغيره. وهو فقدان المرأة ولها. وامرأة تنكلي وناكل. وتنكلت أمه. وأتكله الله تعالى أمه. أي وأقصد أمي إياي فإن هلكت ذ (وا) كلمة تختص في النداء بالندبة. وتنكلم أميَاء مندوب. ولكونه مضافا منصوب، وهو مضاف إلى أم السكورة اليم لإضافته إلى ياء التكلم الملحق بآخره الألف والماء. وهذه الألف تلحق المندوب لأجل مد الصوت به إظهارا لشدة الحزن. والماء التي بعدها هي هاء السكت ولا تكونان إلا في الآخر.

(٤) (ما شأنكم) أي ما حالكم وأمركم.

(٥) (رأيتهم) أي علمتهم.

(٦) (بصمتوني) أي بسكتوني، غضبت وتميرت.

(٧) (كهرنني) قالوا: القهر والكهر والنهر، متقاربة. أي ما قهرني ولا نهرنني.

من كلام الناس . إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ .

أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَمِدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ <sup>(١)</sup> . وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ . وَإِنَّ مِنَّا رَجُلًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ . قَالَ « فَلَا تَأْتِهِمْ » قَالَ : وَمِنَّا رَجُلَانِ يَتَطَيَّرُونَ . قَالَ « ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ <sup>(٢)</sup> . فَلَا يَصُدُّهُمْ » (قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ : فَلَا يَصُدُّكُمْ ) قَالَ قُلْتُ : وَمِنَّا رَجُلَانِ يَخْطُونَ . قَالَ « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ <sup>(٣)</sup> . فَمَنْ وَاقَفَ خَطَّهُ فَذَلِكَ » قَالَ : وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ <sup>(٤)</sup> . فَاطْلَمْتُ ذَاتَ يَوْمٍ إِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِيَا . وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ . آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ <sup>(٥)</sup> . لِكَيْ سَكَّهَا صَكَّةً <sup>(٦)</sup> . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا أَعْتَقُهَا ؟ قَالَ « ائْتِنِي بِهَا » فَأَتَيْتُهَا بِهَا . فَقَالَ لَهَا « أَيْنَ اللَّهُ ؟ » قَالَتْ : فِي السَّمَاءِ . قَالَ « مَنْ أَنَا ؟ » قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ « أَعْتَقُهَا . فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٣٤ - (٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَابْنُ عُثْمِيرٍ ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَأَلْفَاطُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ . فَيَرُدُّ عَلَيْنَا . فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ ، سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتَرُدُّ عَلَيْنَا . فَقَالَ « إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا » .

\*\*\*

- (١) (بجاهلية) قال الملاء : الجاهلية ما قبل ورود الشرع . سموا جاهلية لكثرة جهالاتهم وفسادهم .  
 (٢) (ذلك شيء يجدونه في صدورهم) قال الملاء : معناه أن الطيرة شيء يجدونه في نفوسكم ضرورة . ولا عتب عليكم في ذلك . لكن لا تمتنعوا بسببه من التصرف في أموركم .

(٣) (يخط) إشارة إلى علم الرمل .

(٤) (قبل أحد الجوانية) الجوانية بقرب أحد . موضع في شمال المدينة .

(٥) (آسف كما يأسفون) أي أغضب كما يفضيئون . والأسف الحزن والغضب .

(٦) (سككتها صكة) أي ضربتها بيدي مبسوطة .

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ مُخَيَّرٍ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورِ السُّلَوِيِّ . حَدَّثَنَا هَرَيْمُ بْنُ سَفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٣٥ - (٥٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنِ الْخَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ ،  
عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ ؛ قَالَ : كُنَّا تَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ . يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ  
إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ . حَتَّى تَزَلَّتْ : وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتَتَيْنِ<sup>(١)</sup> [٢/البقرة/ الآية ٢٣٨] فَأَمْرًا نَابِ الشُّكُوتِ ، وَنَهْيًا  
عَنِ الْكَلَامِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيَّرٍ وَوَكَيْعٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٣٦ - (٥٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيثُ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَنِي لِحَاجَةٍ . ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ . (قَالَ  
قُتَيْبَةُ : يَصَلِّي) فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَأَشَارَ إِلَيَّ . فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي فَقَالَ « إِنَّكَ سَلَّمْتَ أَنْفًا وَأَنَا أَصَلِّي » وَهُوَ  
مُوجَّهٌ<sup>(٢)</sup> حِينَئِذٍ قِبَلَ الْمَشْرِقِ .

\*\*\*

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أُرْسَلَنِي  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ . فَكَلَّمْتُهُ . فَقَالَ لِي  
بِيَدِهِ هَكَذَا (وَأَوْمَأُ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ) ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا (فَأَوْمَأُ زُهَيْرٌ أَيْضًا بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ)  
وَأَنَا أَسْمَعُهُ يَقْرَأُ ، يُؤمئ برأسه . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ « مَا فَعَلْتَ فِي الَّذِي أُرْسَلْتُكَ لَهُ ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ  
أَكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي » .

(١) (قاتين) قال الراجز : القنوت لزوم الطاعة مع الخضوع . وقال الراجز في الكشاف : أي ذا كبرين لله في قيامكم . وانقوت أن تذكر الله قائما . وقال ابن فارس في المقاييس : وسمى السكوت، في الصلاة والإقبال عليها، قنوتا .

(٢) (موجه) أي موجه وجهه وراحته .

قَالَ زُهَيْرٌ: وَأَبُو الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ . فَقَالَ يَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ . فَقَالَ يَدِهِ إِلَى غَيْرِ الْكَعْبَةِ .

\*\*\*  
 ٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ . فَرَجَمْتُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ . وَوَجَّهَهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَسَلِّي » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ مَنصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرٌ ابْنُ شَيْطَانٍ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادٍ .

\*\*\*

(٨) باب مبراز لمن الشطاه في أثناء الصلاة، والتعويض منه، ومبراز العمل القليل في الصلاة

٣٩ - (٥٤١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ . قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عَفْرِيَّتَا<sup>(١)</sup> مِنَ الْجَنِّ جَمَلٌ يَفْتِكُ<sup>(٢)</sup> عَلَى الْبَارِحَةِ . لِيَقْطَعَ عَلَى الصَّلَاةِ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَكَّنِي مِنْهُ فَذَعَّتهُ<sup>(٣)</sup> . فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . حَتَّى نَصْبِحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمُونَ (أَوْ كُلُّكُمْ) ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي . فَرَدَّ اللَّهُ حَاسِنًا » .

وَقَالَ ابْنُ مَنصُورٍ: شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (بِنِ عَفْرِيَّتَا) العفريت العاق المارد من الجن.

(٢) (يَفْتِكُ) الفتك هو الأخذ في غفلة وخديعة .

(٣) (فَذَعَّتهُ) أي خففته .

حَدَّثَنَا شِبَابَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْلَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ : فَدَعْتُهُ . وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : فَدَعْتُهُ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٤٠ - (٥٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ . يَقُولُ : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ « أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ » ثُمَّ قَالَ « أَلَمْ تَكْ بِلَعْنَةِ اللَّهِ » ، ثَلَاثًا . وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا . فَلَمَّا فَرَّغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ . وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ . قَالَ « إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ ، إِبْلِيسَ ، جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ . فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قُلْتُ : أَلَمْ تَكْ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ . فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ . وَاللَّهِ ! لَوْ لَا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ لِأَصْبَحَ مُوثِقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

\*\*\*

(٩) باب مواضع حمل الصياد في الصورة

٤١ - (٥٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ حَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ حَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَالْأَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّيِّسِ ، فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ؛ قَالَ يَحْيَى : قَالَ مَالِكٌ : نَعَمْ .

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَابْنِ عَجْلَانَ . سَمِعَا عَلِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : رَأَيْتُ

(١) ( فدعته ) أي دفعته دفعا شديدا . والدعت والدع : الدفع الشديد .

النَّبِيِّ ﷺ يَوْمُ النَّاسِ وَأَمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْنَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى عَاتِقِهِ . فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا . وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ أَعَادَهَا .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ نَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ ابْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأَمَامَةُ بِنْتُ أَبِي الْمَاصِ عَلَى عُنُقِهِ . فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ سَعِيدِ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ الزُّرْقِيِّ . سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : يَنبَأُ نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسٌ . خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَنْحُو حَدِيثَهُمْ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّهُ أُمَّ النَّاسِ فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ .

\*\*\*

### (١٠) باب مواضع الخطوة والخطوتين في الصلاة

٤٤ - (٥٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ قَرَأَ جَاؤَا إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَدْ تَمَارَوْا فِي الْمَنْبَرِ (١) . مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ أَيِّ عُوْدٍ هُوَ . وَمَنْ عَمَلَهُ . وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبَّاسِ ! فَحَدَّثَنَا . قَالَ : أُرْسِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ . قَالَ أَبُو حَازِمٍ : إِنَّهُ لِيَسْمِيهَا يَوْمَئِذٍ (٢) « انظري غلامك النجار . يعمَلُ لي أَعْوَادًا أَكَلَّمُ النَّاسَ عَلَيْهَا » . فَعَمِلَ هَذِهِ الثَّلَاثَ دَرَجَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَوَضِعَتْ هَذَا الْمَوْضِعَ . فَهِيَ مِنْ طَرَفِ الْغَابَةِ (٣) .

(١) (تماروا في المنبر) أي اختلفوا وتنازعوا . قال أهل اللغة : منبر مشتق من المنبر ، وهو الارتفاع .

(٢) (طرفاء الغابة) في القاموس : الطرفاء شجر . وهي أربعة أصناف . منها الأثل . الواحدة طرفاءة . والغابة

غبيضة ذات شجر كثير ، من عوال المدينة .

وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيْهِ فَكَبَّرَ وَكَبَّرَ النَّاسُ وَرَأَاهُ . وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . ثُمَّ رَفَعَ قَفْزَالَ الْقَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ . ثُمَّ عَادَ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ آخِرِ صَلَاتِهِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُوا بِي . وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي » .

\*\*\*

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِي الْقُرَشِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ قَالَ : أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلُوهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ النَّبِيِّ ﷺ ؟ وَسَأَفُوا الْحَدِيثَ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

\*\*

## (١١) باب كراهة الاختصار في الصلاة

٤٦ - (٥٤٥) وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ وَأَبُو أَسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُصَلَّى الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا<sup>(١)</sup> . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

## (١٢) باب كراهة مسح الحصى ونسوة التراب في الصلاة

٤٧ - (٥٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَيْقِبٍ ؛ قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْحَ فِي الْمَسْجِدِ . يَعْنِي الْحَصَى<sup>(٢)</sup> . قَالَ « إِنْ كُنْتَ لَا بَدَّ فَاعِلًا ، فَوَاحِدَةً<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (مختصرًا) المختصر هو الذي يصل على يده على خاصرته . وقال الهروي : قيل : هو أن يأخذ بيده عصا ليتوكأ عليها ، والنصحج الأول .  
 (٢) (الحصى) جمع حصة : الحجارة الصغار . قال النووي : اتفق العلماء على كراهة المسح ، لأنه ينافي التواضع ، ولأنه يشغل الصل .  
 (٣) (إن كنت لا بد فاعلا فواحدة) معناه لانفعل . وإن فعلت فافعل واحدة لانزود .

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعْتِقِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ « وَاحِدَةٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْثَدَةَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِيهِ : حَدَّثَنِي مُعْتِقُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . ح .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي مُعْتِقُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ ، قَالَ « إِنْ كُنْتَ فَأَعْلًا ، فَوَاحِدَةٌ » .

\*\*

(١٣) باب النهي عن البصان في السجود ، في الصلاة وغيرها

٥٠ - (٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ؛ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَدَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بَصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ . فَحَكَّهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قَبْلَ وَجْهِهِ (١) . فَإِنَّ اللَّهَ قَبَلَ وَجْهِهِ (٢) إِذَا صَلَّى » .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْتَمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْتَمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ) ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَأَى نُحَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ . إِلَّا الضَّحَّاكُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : نُحَامَةً فِي الْقِبْلَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

(١) قبل وجهه ( أي الجمجمة التي عظمها .

(٢) فإن الله قبل وجهه) أي إن قبله الله مقابله وجهه ، فلا يقابل هذه الجمجمة بالبراق ، لأن في لقائه استخفافا لها ، عادة .

٥٢ - (٥٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ. ثُمَّ نَهَى أَنْ يَبْزُقَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ. وَلَكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً. بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

\*\*\*

(٥٤٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَانِئَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى بُصَافًا<sup>(١)</sup> فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ أَوْ مُخَاطًا أَوْ نُخَامَةً. فَحَكَّهَا.

\*\*\*

٥٣ - (٥٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَلِيَّةَ. قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ. فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ « مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَنْتَنِعُ أَمَامَهُ؟ أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَنْتَنِعَ فِي وَجْهِهِ؟ فَإِذَا تَنَنَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْتَنِعْ عَنِ يَسَارِهِ. تَحْتَ قَدَمِهِ. فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقُلْ هَكَذَا » وَوَصَفَ الْقَاسِمُ، فَتَقَلَّ فِي تَوْبِهِ، ثُمَّ مَسَحَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ

(١) (رأى بصافا... الخ) قال النووي: قال أهل اللغة: الحاط من الأنف. والبصاق والبزاق من الفم. والنخامة

وهي النخاعة من الرأس أيضا ومن الصدر. ويقال: تنخم وتنخم.

مهران، عن أبي رافع، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، نحو حديث ابن علية. وزاد في حديث هُشيم: قال أبو هريرة: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرُدُّ تَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ.

\*\*\*

٥٤ - (٥٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ. فَلَا يَزُوقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ. وَلَكِنْ عَن شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ.

\*\*\*

٥٥ - (٥٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبِرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةٌ. وَكَفَّارَةٌ لَهَا دَفْنُهَا ».

\*\*\*

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَأَلْتُ قَتَادَةَ عَنِ التَّفْلِ فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ حَظِيئَةٌ. وَكَفَّارَةٌ لَهَا دَفْنُهَا ».

\*\*\*

٥٧ - (٥٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءِ الضَّبْعِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ. حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي. حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا. فَوَجَدْتُ فِي حَسَنِهَا أَعْمَالَهَا الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ. وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ ».

\*\*\*

٥٨ - (٥٥٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُبَرِّقِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَأَيْتُهُ تَنْحَعُ. فَدَلَّكَهَا بِبَعْضِهِ.

\*\*\*

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ يَزِيدَ

ابن عبد الله بن الشخير، عن أبيه؛ أنه صلى مع النبي ﷺ؛ قال، فتَنَحَّحَ فَدَلَّكَهَا بِنَمْلِهِ الْيُسْرَى.

\*\*\*

(١٤) باب جواز الصلوة في النملين

٦٠ - (٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّمْلَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ أَبُو مَسَلَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا . بِمِثْلِهِ :

\*\*\*

(١٥) باب كراهة الصلوة في نوب له أعلام

٦١ - (٥٥٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي تَحِيصَةِ لَهَا أَعْلَامٌ . وَقَالَ « شَمَلْتَنِي أَعْلَامُ هَذِهِ . فَادْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ وَانْتَوِنِي بِأَنْبِجَانِيهِ » .

\*\*\*

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي تَحِيصَةِ (١) ذَاتِ أَعْلَامٍ . فَنَظَرَ إِلَى عِلْمِهَا . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ « اذْهَبُوا بِهَذِهِ التَّحِيصَةِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ بْنِ حَذِيفَةَ . وَانْتَوِنِي بِأَنْبِجَانِيهِ (٢) . فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آتِيفًا فِي صَلَاتِي » .

\*\*\*

(١) (تحيصة) كساء مربع من صوف .

(٢) (بأنبجانيه) قال القاضي عياض : رويناه بفتح الهمزة وكسرهما ، وبتفتح الباء وكسرهما أيضا ، في غير مسلم . وبالوجهين ذكرها تملب . قال : ورويناه بتشديد الباء في آخره وبخفيفها معا ، في غير مسلم . قال ابن الأثير في النهاية : يقال : كساء أنبجاني منسوب إلى منبج ، المدينة المروفة . وهي مكسورة الباء ففتحت في النسب ، وأبدلت الميم همزة . وقيل : إنها منسوبة إلى موضع اسم أنبجان ، وهو أشبه . وهو كساء يتخذ من الصوف وله ثمل ولا علم له . وهي من أدون الثياب النظيفة .

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَتْ لَهُ خِمِصَةٌ لَهَا عِلْمٌ . فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ . فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ . وَأَخَذَ كِسَاءً لَهُ أَنْبِجَانِيًا .

\*\*\*

(١٦) باب كراهة الصلاة بمحضرة الطعام الذي يبرد أكله في الحال ، وكراهة الصلاة مع مرافعة الأضغين

٦٤ - (٥٥٧) أَخْبَرَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُرِبَ الْمَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تَصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ . وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ » .

\*\*\*

٦٥ - (٥٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَحَفْصٌ وَوَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ .

\*\*\*

٦٦ - (٥٥٩) حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ . وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَسْبُوعِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٦٧ - (٥٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَلْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ ؛ قَالَ : تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدِيثًا . وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً <sup>(١)</sup> . وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ . فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أُخِي هَذَا ؟ أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ ابْنِ أُتَيْتَ <sup>(٢)</sup> . هَذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَّبْتِكَ أُمُّكَ . قَالَ فَمَضَى الْقَاسِمُ وَأَضَبَ <sup>(٣)</sup> عَلَيْهَا . فَلَمَّا رَأَى مَا يَدَّ عَائِشَةَ قَدَأْتِي بِهَا فَاَمَ . قَالَتْ : ابْنُ ؟ قَالَ : أَصَلَّى . قَالَتْ : اجْلِسْ . قَالَ : إِنِّي أَصَلَّى . قَالَتْ : اجْلِسْ عُذْرُ <sup>(٤)</sup> ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا هُوَ يُدْفِعُهُ الْأَخْبَثَانِ <sup>(٥)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَزْرَةَ الْقَاصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ .

\*\*

(١٧) باب نهى من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها

٦٨ - (٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، فِي غَزْوَةِ خَيْبَرَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (يَعْنِي الثُّومَ) فَلَا يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ » . قَالَ زُهَيْرٌ : فِي غَزْوَةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْبَرَ .

\*\*\*

(١) (لحانة) أى كثير اللحن فى كلامه .

(٢) (من ابن أوتيت) من ابن دهييت .

(٣) (وأضب) أى حقد .

(٤) (اجلس غدر) قل أهل الائمة : النذر ترك الوفاء . ويقال لمن غدر : غادر وغدر . وأكتر ما يستعمل فى النداء بالشم . وإنما قلت له : غدر ، لأنه مأمور باحترامها ، لأنها أم المؤمنين وعمته وأكبر منه وناصحة له ومؤدبة . فكان حقها أن يحتملها ولا يفض عليها .

(٥) (الأخبثان) هما البول والناائط .

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُنْذِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا . حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا » بِمَعْنَى الثُّومِ .

\*\*\*

٧٠ - (٥٦٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِّي ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ عَنِ الثُّومِ ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبْنَا . وَلَا يُصَلِّيَ <sup>(١)</sup> مَعَنَا » .

\*\*\*

٧١ - (٥٦٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ (فَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . وَلَا يُؤْذِنَانَا بِرِيحِ الثُّومِ » .

\*\*\*

٧٢ - (٥٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ . فَقَلَبْنَا الْحَاجَةَ فَأَكَلْنَا مِنْهَا . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُتَنَتَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ » .

\*\*\*

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ (وَفِي رِوَايَةٍ حَرْمَلَةُ وَرَعَمٌ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَرِلْنَا أَوْ لِيَعْتَرِلْ مَسْجِدَنَا . وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ » . وَإِنَّهُ أَيْ يَقْدِرُ <sup>(١)</sup>

(١) (ولا يصلي) بإثبات الياء ، على الخبر الذي يرد به النهي .

(٢) (يقدر) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم كلها ، بقدر . ووقع في صحيح البخاري وسنن أبي داود وغيرهما من الكتب المعتبرة : أتى بيدر . قال العلماء : هذا هو الصواب . وفسر الرواة وأهل اللغة والغريب البدر بالطبق . قالوا : متى بدرًا لاستدارته كاستدارة البدر . والبدر هو الطبق يتخذ من الخوص ، وهو ورق النخل .

فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُبُولٍ . فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا . فَسَأَلَ فَأَخْبَرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ . فَقَالَ « قَرُبُوهَا » إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ . فَلَمَّا رَأَاهُ كَرِهَ أَكْلَهَا ، قَالَ « كُلْ . فَإِنِّي أَنَا جِي مِنْ لَا تُنَاجِي » .

\*\*\*

٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ ، الْبَقْلَةِ ، الثُّومِ ( وَقَالَ مَرَّةً : مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاتَ ) فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَى بِمَا يَتَأَذَى مِنْهُ بَنُو آدَمَ » .

\*\*\*

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ جَمِيعًا : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ ( يُرِيدُ الثُّومَ ) فَلَا يَفْتَنَّا فِي مَسْجِدِنَا » وَلَمْ يَذْكُرِ الْبَصَلَ وَالْكُرَّاتَ .

\*\*\*

٧٦ - (٥٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ قَالَ : لَمْ نَعُدْ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ . فَوَقَعْنَا ، أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ . الثُّومِ . وَالنَّاسُ جِيَاعٌ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا . ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرِّيحَ . فَقَالَ « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَيْبَتِيَّةِ <sup>(١)</sup> شَيْئًا فَلَا يَقْرَبْنَا فِي الْمَسْجِدِ » فَقَالَ النَّاسُ : حُرِّمَتْ . حُرِّمَتْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ ، النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لِي . وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا » .

\*\*\*

٧٧ - (٥٦٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنِ ابْنِ خَبَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى زَّرَاعَةٍ <sup>(٢)</sup> بَصَلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ . فَتَزَلَّ نَاسٌ مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ . وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ . فَرُحْنَا إِلَيْهِ . فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ . وَأَخْرَأَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا .

\*\*\*

(١) (الخبينة) قال أهل اللغة: الخبيث في كلام العرب: المكروه من قول أوفمل أو مال أو طمام أو شراب أو شخص.

(٢) (زرعة) الأرض المزروعة .

٧٨ - (٥٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مُعَدَّانِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ . قَالَ : لَئِن رَأَيْتُ كَأَنَّ دَيْكًا تَقَرَّنِي ثَلَاثَ تَقَرَّاتٍ . وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورًا أَجَلِي . وَإِنَّ أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي <sup>(١)</sup> أَنْ أَسْتَخْلِفَ . وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ ، وَلَا خِلَافَتَهُ ، وَلَا الَّذِي بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ . فَإِنِ عَجَلَ بِي أَمْرٌ . فَالْخِلَافَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السَّنَةِ <sup>(٢)</sup> . الَّذِينَ تُوْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ . وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعَمُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ . أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ . فَإِنِ فَعَلُوا ذَلِكَ فَأَوْلِيكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ ، الْكُفْرَةُ الضَّلَالُ . ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بَدْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكِلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكِلَالَةِ . وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَمَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي . فَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ <sup>(٣)</sup> الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنِ اعْشِ أَنْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ . يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أُمَّرَاءِ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ ، وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ ﷺ ، وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَنْهَمُ ، وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ . ثُمَّ إِنَّكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَيْبَتَيْنِ . هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَيْعِ . فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيَمِثْهُمَا طَبْخًا <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

- (١) (وإن أقواما يأمروني) معناه : إن استخلفت حسن . لأنه استخلف من هو خير مني . يعني أبا بكر . وإن تركت الاستخلاف لحسن ، فإن النبي ﷺ لم يستخلف .
- (٢) (فالخلافه شورى بين هؤلاء السنة) معنى شورى ينشاورون فيه ويتفقون على واحد من هؤلاء السنة : عثمان وعلي وطلحة والزبير وسمد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف . ولم يدخل سعيد بن زيد معهم ، وإن كان من المشرة ، لأنه من أقاربه . فتورع عن إدخاله ، كما تورع عن إدخال ابنه عبد الله رضى الله عنهم .
- (٣) (ألا تكفيك آية الصيف) معناه الآية التي نزلت في الصيف . وهي قوله تعالى : يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله ، إلى آخرها .
- (٤) (فمن أكلهما فليمثهما طبخا) معناه من أراد أكلهما فليمت رأتحتهما بالطبخ . وإماتة كل شيء كسر قوته وحدته .

(...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . قَالَ :** وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ شَبَّابَةَ بْنِ سَوَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(١٨) باب النهي عن نشر الفضة في المسجد وما يقوله من سمع الناشر

٧٩ - (٥٦٨) **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « **مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَةً<sup>(١)</sup> فِي الْمَسْجِدِ ، فَلْيَقُلْ : لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ . فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنِ لِهَذَا .**

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةَ . قَالَ :** سَمِعْتُ أَبَا الْأَسْوَدِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : **مِثْلِهِ .**

\*\*\*

٨٠ - (٥٦٩) **وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « **لَا وَجَدْتَ . إِنَّمَا بُنِيَتِ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ<sup>(٢)</sup> .****

\*\*\*

٨١ - (...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَبِي سِنَانٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا صَلَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ<sup>(٣)</sup> ؟**

(١) ( ينشد ضالة ) يقال : نشدت الضالة إذا طلبتها . وأنشدتها إذا عرفتها . والضالة هي الضائعة من كل ما يقتنى من الحيوان وغيره . يقال : ضل الشيء ، إذا ضاع . قال ابن الأثير : الضالة فاعلة صارت من الصفات الغالبة . تقع على الذكر والأنثى والانتين والجمع . وتجمع على ضوال . وقد تطلق الضالة على الماني . ومنه الحديث « الحكمة ضالة المؤمن » أي لا يزال يتطلبها كما يتطلب الرجل ضالته .

(٢) ( إنما بنيت المساجد لما بنيت له ) معناه لذكر الله تعالى والصلاة والبهيم والمذاكرة في الخير ، ومحوها .

(٣) ( من دعا إلى الجمل الأحمر ) أي من وجد ضالتي ، وهو الجمل الأحمر ، فدعاني إليه .

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا وَجَدْتُ . إِنَّمَا بُنِيَتْ الْمَسَاجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ بَعْدَمَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ مِنْ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ شَيْبَةُ بْنُ لَعْمَاءَ ، أَبُو لَعْمَاءَ . رَوَى عَنْهُ مِسْعَرٌ وَهَشِيمٌ وَجَرِيرٌ وَغَيْرُهُمْ ، مِنَ الْكُوفِيِّينَ .

\*\*

### (١٩) باب السجود في الصلاة والسجود

٨٢ - (٣٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّيَ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> . حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ( وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ ) . قَالَ : وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ . لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ . فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ . فَإِذَا تَوَبَّ بِهَا أَذْبَرَ . فَإِذَا قُضِيَ التَّوْبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ . يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا . لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ . حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ <sup>(٢)</sup> يَدْرِي كَمْ صَلَّى . فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ » .

\*\*\*

(١) (فلس عليه) أي خلط عليه صلاته ، وهو تشبه عليه ، وشككها فيها .

(٢) (إن) (إن هنا نافية ، بمعنى ما .

٨٤- (...) حدثني حرمة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو عن عبد ربه بن سعيد ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن الشيطان إذا توب بالصلاة ولئى وله ضراط » . فذكر نحوه . وزاد « فهناه ومناه »<sup>(١)</sup> . وذكره من حاجاته ما لم يكن يذكره .

\*\*\*

٨٥- (٥٧٠) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بجمينة ؛ قال : صلى لنا رسول الله ﷺ ركعتين من بعض الصلوات . ثم قام فلم يجلس . فقام الناس معه . فلما قضى صلاته ونظرنا تسليمه<sup>(٢)</sup> كبر . فسجد سجدتين وهو جالس . قبل التسليم . ثم سلم .

\*\*\*

٨٦- (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح قال : وحدثنا ابن ربه . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن الأعرج ، عن عبد الله بن بجمينة الأسدي ، حليف بني عبد المطلب<sup>(٣)</sup> ؛ أن رسول الله ﷺ قام في صلاة الظهر وعليه جلوس<sup>(٤)</sup> . فلما أتم صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس . قبل أن يسلم . وسجدتهما الناس معه . فكان ما ندى من الجلوس .

\*\*\*

٨٧- (...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن مالك<sup>(٥)</sup> ابن بجمينة الأزدي ؛ أن رسول الله ﷺ قام في الشفع الذي يريد أن يجلس في صلاته . فمضى في صلاته . فلما كان في آخر الصلاة سجد قبل أن يسلم . ثم سلم .

\*\*\*

- (١) (فهناه ومناه) الأول من التهنة ، حفف لأجل قرينه وهو من التنية . أى فذكره الهان والأمانى . قال ابن الأثير : المراد به ما يمرض للانسان في صلاته من أحاديث النفس وتسويل الشيطان .
- (٢) (ونظرنا تسليمه) أى انتظرناه .
- (٣) (حليف بنى عبد المطلب) قال النووي : هكذا هو فى نسخ صحيح البخارى ومسلم . والذي ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ : حليف بنى المطلب . وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف .
- (٤) (وعليه جلوس) أى قام إلى الثالثة والحال أن عليه قعدة سها عنها .
- (٥) (مالك) الصواب فى هذا أن ينون مالك ويكتب ابن بجمينة بالألف . لأن عبد الله هو ابن مالك ، وابن بجمينة . فمالك أبوه وبجمينة أمه . وهى زوجة مالك . فمالك أبو عبد الله ، وبجمينة أم عبد الله .

٨٨ - (٥٧١) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا موسى بن داود . حدثنا سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى ؟ ثلاثاً أم أربعاً ؟ فليطرح الشك وليبن على ما استيقن . ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم . فإن كان صلى خمساً ، شفعت له صلاته . وإن كان صلى إنعاماً لأربع ، كانتا ترغيباً للشيطان » (١) .

\*\*\*

(...) حدثني أحمد بن عبد الرحمن بن وهب . حدثني عمي عبد الله . حدثني داود بن قيس عن زيد بن أسلم ، بهذا الإسناد . وفي معناه قال « يسجد سجدتين قبل السلام » كما قال سليمان بن بلال .

\*\*\*

٨٩ - (٥٧٢) وحدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، وإسحق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير . قال عثمان : حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ؛ قال : قال عبد الله : صلى رسول الله ﷺ ( قال إبراهيم : زاد أو نقص ) فلما سلم قيل له : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟ قال « وما ذاك ؟ » قالوا : صليت كذا وكذا . قال فتنى رجله ، واستقبل القبلة ، فسجد سجدتين ، ثم سلم . ثم أقبل علينا بوجهه فقال « إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به . ولكن إنما أنا بشر أنسى كما تنسون . فإذا نسيت فذكروني . وإذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب . فليم عليه . ثم يسجد سجدتين » .

\*\*\*

٩٠ - (...) حدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر . ح قال وحدهني محمد بن حاتم . حدثنا وكيع . كلاهما عن مسعر ، عن منصور ، بهذا الإسناد .

وفي رواية ابن بشر « فليتنظر أخرى ذلك للصواب » . وفي رواية وكيع « فليتحر الصواب » (٢) .

\*\*\*

(١) ( كانتا ترغيباً للشيطان ) أى إغاظة له وإدلالاً . مأخوذ من الرغام وهو التراب . ومنه : أرغم الله أنفه . والمعنى أن الشيطان لبس عليه صلاته ، وتمرض لإفسادها ونقصها ، فجدل الله تعالى للمصلى طريقاً إلى جبر صلاته وتدارك ما لبسه عليه ، وإرغام الشيطان وردده خاسئاً مبعداً عن مراده ، وكلت صلاة ابن آدم .

(٢) ( فليتحر الصواب ) التحرى هو القصد . ومنه قوله تعالى : تحروا رشداً . فمضى الحديث : فليقتصد بالصواب فليعمل به .

(...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا يحيى بن حسان. حدثنا وهيب بن خالد. حدثنا منصور بهذا الإسناد. وقال منصور: «فليُنظرُ أخرى ذلك للصواب».

\*\*\*

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عبيد بن سعيد الأموي. حدثنا سفيان عن منصور. بهذا الإسناد. وقال «فليتحرَّ الصواب».

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن منصور، بهذا الإسناد. وقال «فليتحرَّ أقرب ذلك إلى الصواب».

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا فضيل بن عياض عن منصور، بهذا الإسناد. وقال «فليتحرَّ الذي يرى أنه الصواب».

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور، بإسناد هؤلاء. وقال «فليتحرَّ الصواب».

\*\*\*

٩١ - (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي. حدثنا أبي. حدثنا شعبه عن الحكم، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله؛ أن النبي ﷺ صلى الظهر خمسا. فلما سلم قيل له: أزيد في الصلاة؟ قال «وما ذلك؟» قالوا: صليت خمسا. فسجد سجدتين.

\*\*\*

٩٢ - (...) وحدثنا ابن نمير. حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن علقمة؛ أنه صلى بهم خمسا.

\*\*\*

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة (واللفظ له) حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم ابن سويد؛ قال: صلى بنا علقمة الظهر خمسا. فلما سلم قال القوم: يا أبا شبل! قد صليت خمسا. قال: كلا. ما فعلت. قالوا: بلى! قال: وكنت في ناحية القوم. وأنا غلام. فقلت: بلى! قد صليت خمسا.

قَالَ لِي: وَأَنْتَ أَيْضًا، يَا عَوْرُ! تَقُولُ ذَلِكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ فَانْقَلَبَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمْسًا. فَلَمَّا انْقَلَبَ تَوَشَّوْشَ<sup>(١)</sup> الْقَوْمُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ زِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «لَا» قَالُوا: فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ حَمْسًا. فَانْقَلَبَ<sup>(٢)</sup> ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» وَزَادَ ابْنُ عُثَيْمٍ فِي حَدِيثِهِ «فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ».

\*\*\*

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ التَّهَشُبِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَمْسًا. فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالُوا: صَنَيْتَ حَمْسًا. قَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أَذْكَرُ كَمَا تَذْكَرُونَ. وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ». ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ.

\*\*\*

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرَادَ أَبُو تَقِصٍّ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ: وَالْوَهْمُ مِثِّي) قَبِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ. أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ. فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ. وَهُوَ جَالِسٌ». ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

\*\*\*

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ. حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ، بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلامِ.

\*\*\*

- (١) (توشوش) ضبطناه بالشين المعجمة. وقال القاضى: روى بالمعجمة وبالمهمله. وكلامها صحيح. ومعناه تحركوا. ومنه وسواس الحلى، بالمهمله، وهو تحركه. ووسوسة الشيطان. قال أهل اللغة: التوشوشة، بالمعجمة، صوت في اختلاط. قال الأصمعي: ويقال: رجل وشواش، أى خفيف.
- (٢) (فانقلب) قال في الصحاح: قلبه عن وجهه فانقلب، أى مره فانصرف. وهو قلب لفت. ولعل المراد هنا الانقلاب نحو القبلة، كما نبهني عنه لفظ التحول، في الرواية الآتية.

٩٦ - (...) وحديث القاسم بن زكرياء . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبِيٍّ الْجُمَيْيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأِمَّا زَادٌ أَوْ تَقَصَّ . ( قَالَ إِبْرَاهِيمُ : وَإَيْمُ اللَّهِ ! مَا جَاءَ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ قِبَلِي ) قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ ؟ فَقَالَ « لَا » قَالَ فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي صَنَعَ . فَقَالَ « إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ تَقَصَّ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ » قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ .

\*\*\*

٩٧ - (٥٧٣) حديث عمرو الناقد وزهير بن حرب . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ (١) . إِمَّا الظُّهْرَ وَإِمَّا الْمَصْرَ . فَسَلَّمَ فِي رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ أَتَى جِذْعًا (٢) فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَدَّ إِلَيْهَا مَغْضِبًا . وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . فَيَأْبَأ أَنْ يَتَكَلَّمَ . وَخَرَجَ سَرْعَانَ النَّاسِ (٣) . قُصِرَتِ الصَّلَاةُ (٤) . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتُ ؟ فَنظَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَنَا وَشِمَالًا . فَقَالَ « مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » قَالُوا : صَدَقَ . لَمْ تُصَلِّ إِلَّا رَكَعَتَيْنِ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَسَلَّمْ . ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ . ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ . قَالَ وَأَخْبِرْتُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : وَسَلَّمْ .

\*\*\*

٩٨ - (...) حديث أبو الربيع الزهراني . حَدَّثَنَا حَمَادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

- (١) (العشي) قال الأزهرى : العشي عند العرب ما بين زوال الشمس وغروبها .
- (٢) (أتى جذعاً) هكذا هو في الأصول : فاستند إليها . والجذع مذكر ولكنه أنه على إرادة المشبهة . وكذا جاء في رواية البخارى وغيره : خشبة .
- (٣) (وخرج سرعان الناس) وخرج سرعان الناس قصرت الصلاة (بمعنى يقولون : قصرت الصلاة . والسرعان ، بفتح السين والراء ، هذا هو الصواب الذى قاله الجمهور من أهل الحديث والأمة . وكذا ضبطه المتقنون . والسرعان المرعون إلى الخروج . وضبطه الأصلى في البخارى بضم السين وإسكان الراء . ويكون جمع سريع . كقفيز وقفزان . وكثيب وكثبان .
- (٤) (قصرت الصلاة) بضم القاف وكسر الصاد . وروى بفتح القاف وضم الصاد ، وكلامه صحيح . ولكن الأول أشهر وأصح .
- (٥) (ذو اليدين) لطول كان في يديه . وهو معنى قوله : بسيط اليدين .

٩٩- (...) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** عَنْ **مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ** ، عَنْ **دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ** ، عَنْ **أَبِي سُوَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ** ؛ أَنَّهُ قَالَ : **سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ** : **صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْمَصْرِ . فَسَلَّمَ فِي رَكَتَيْنِ . فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ** : **أَفْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْ نَسِيتَ ؟** فَقَالَ **رَسُولُ اللَّهِ ﷺ** : **« كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ »** (١) . فَقَالَ : **قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ** : **« أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ »** فَقَالُوا : **نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . وَهُوَ جَالِسٌ . بَعْدَ التَّلَامُ .**

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ** . **حَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازِ** . **حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى** . **حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ** . **حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ** : **أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكَتَيْنِ مِنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ . ثُمَّ سَلَّمَ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . فَقَالَ** : **يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟** وَسَأَقَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

١٠٠- (...) **وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ** . **أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى** عَنْ **شَيْبَانَ** ، عَنْ **يَحْيَى** ، عَنْ **أَبِي سَلَمَةَ** ، عَنْ **أَبِي هُرَيْرَةَ** ؛ قَالَ : **بَيْنَا أَنَا أُوْصَلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ الرِّكَتَيْنِ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ** (٢) .

\*\*\*

١٠١- (٥٧٤) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** . **جَمِيعًا** عَنْ **ابْنِ عُثَيْبَةَ** . قَالَ **زُهَيْرٌ** : **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** عَنْ **خَالِدٍ** ، عَنْ **أَبِي قِلَابَةَ** ، عَنْ **أَبِي الْمُهَاجِرِ** ، عَنْ **عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** ؛ أَنَّ **رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخُرْبَاقُ .**

(١) (كل ذلك لم يكن) فيه تأويلان : أحدهما قاله جماعة من أصحابنا في كتب المذهب: أن معناه لم يكن المجموع . فلا ينفى وجود أحدهما . والثاني ، وهو الصواب ، معناه لم يكن لذلك ولا ذاء ، في ظني : بل ظني أني أكلت الصلاة أربما . وبدل على صحة هذا التأويل ، وأنه لا يجوز غيره ، أنه جاء في روايات البخاري في هذا الحديث : أن النبي ﷺ قال :  
لم تقصر ولم أنس « فنفى الأمرين .

(٢) (واقصص الحديث) أي رواه على وجهه .

وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طُولٌ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ. وَخَرَجَ غَضْبَانَ يَمْجُرُ رِدَاةً<sup>(١)</sup> حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّاسِ. فَقَالَ «أَصَدَقَ هَذَا؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَصَلَّى رَكْعَةً. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

\*\*\*

١٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ، وَهُوَ الْهَذَاهُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْهَلْبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُسَيْنِ: قَالَ: سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ، مِنْ الْعَصْرِ. ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ الْحُجْرَةَ. فَتَقَامَ رَجُلٌ بَسِيطُ الْيَدَيْنِ. فَقَالَ: أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَخَرَجَ مُمَضَّبًا. فَصَلَّى الرَّكْعَةَ الَّتِي كَانَ تَرَكَ. ثُمَّ سَلَّمَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ. ثُمَّ سَلَّمَ.

\*\*

## باب سجود التلوة (٢٠)

١٠٣ - (٥٧٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِي. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ. فَيَقْرَأُ سُورَةً فِيهَا سَجْدَةٌ. فَيَسْجُدُ. وَنَسْجُدُ مَعَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ بَعْضُنَا مَوْضِعًا لِمَكَانِ جَبْهَتِهِ.

\*\*\*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رُبَّمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ. فَيَعْمُرُ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ بِنَا. حَتَّى ازْدَحَمْنَا عِنْدَهُ. حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُنَا مَكَانًا لَيَسْجُدَ فِيهِ. فِي غَيْرِ صَلَاةٍ.

\*\*\*

١٠٥ - (٥٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَرَأَ: وَالنَّجْمِ. فَسَجَدَ فِيهَا. وَسَجَدَ مِنْ كَانَ مَعَهُ<sup>(٢)</sup>. غَيْرَ أَنْ شَيْخًا أَخَذَ كِفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تَرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ، بَعْدُ، قُتِلَ كَافِرًا.

\*\*\*

(١) (يمجر رداة) يعني لكثرة اشتغاله بشأن الصلاة، خرج يجر رداة ولم يتمهل ليلبسه.  
(٢) (وسجد من كان معه) فمعناه من كان حاضرا قراءته من المسلمين والشركين والجن والإنس، قاله ابن عباس =

١٠٦ - (٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ بَسَّارٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَنِ الْقِرَاءَةِ مَعَ الْإِمَامِ ؛ فَقَالَ: لَا قِرَاءَةَ مَعَ الْإِمَامِ فِي شَيْءٍ . وَزَعَمَ<sup>(١)</sup> أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَى . فَلَمْ يَسْجُدْ .

\*\*\*

١٠٧ - (٥٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ ، مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ لَهُمْ: إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . فَسَجَدَ فِيهَا . فَلَمَّا انصَرَفَ أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي: إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . وَاقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ،

= وغيره حتى شاع أن أهل مكة أسلموا . قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : وكان سبب سجودهم ، فيما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، أنها أول سجدة نزلت . قال القاضي رضي الله عنه : وأما ما يرويه الأخباريون والمفسرون: أن سبب ذلك ماجرى على لسان رسول الله ﷺ من الثناء على آلهة الشركين ، في سورة النجم ، فباطل . لا يصح فيه شيء . لا من جهة النقل ولا من جهة العقل . لأن مدح إله غير الله تعالى كفر . ولا يصح نسبة ذلك إلى رسول الله ﷺ . ولا أن يقوله الشيطان على لسانه ، ولا يصح تسليط الشيطان على ذلك .

(١) (وزعم) للراد بلزعم ، هنا ، القول الحقن .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، وَمَوْلَى ابْنِي مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. وَاقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ.

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْهُ.

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَتَمَةِ<sup>(١)</sup>. فَقَرَأَ: إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. فَسَجَدَ فِيهَا. فَقُلْتُ لَهُ: مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ؟ فَقَالَ: سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ. فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُهَا.

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ. حَدَّثَنَا عِدَى بْنُ يُوْسُفَ. قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ). قَالَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ. حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ. كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَقُولُوا: خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ. فَقُلْتُ: تَسْجُدُ فِيهَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ. رَأَيْتُ خَلِيلِي ﷺ يَسْجُدُ فِيهَا. فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ. قَالَ شُعْبَةُ: قُلْتُ: النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

(١) (العتمة) في الصباح: العتمة من الليل بعد غيبوبة الشفق إلى آخر الثلث الأول. وعتمة الليل ظلام أوله عند سقوط نور الشفق. وفي النهاية: قال الأزهرى: أرباب النعم في البداية يرجعون الإبل ثم يبيخونها في مراح حتى يُعتموا. أى يدخلوا في عتمة الليل، وهي ظلمته. وكانت الأعراب يسمون صلاة العشاء صلاة العتمة، تسمية بالوقت. فقال ﷺ: «لا يظلمكم الأعراب عن اسم صلاتكم العشاء. فإن اسمها في كتاب الله العشاء، وإنما يُعتم بحلاب الإبل» بنهاهم عن الاقتداء بهم ويستحب لهم التمسك بالاسم الناطق به لسان الشريعة.

(٢١) باب صفة الجلوس في الصلاة، وكيفية وضع اليدين على الفخذين

١١٢ - (٥٧٩) حدثنا محمد بن معمر بن ربيعي القيسي. حدثنا أبو هشام المخزومي عن عبد الواحد (وهو ابن زياد) حدثنا عثمان بن حكيم. حدثني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا قعد في الصلاة، جعل قدمه اليسرى بين يديه وساقه. وقرش قدمه اليمنى. ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى. ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى. وأشار بإصبعه.

\*\*\*

١١٣ - (...) حدثنا قتيبة. حدثنا ليث عن ابن عجلان. ح قال: وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال: حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه؛ قال: كان رسول الله ﷺ، إذا قعد يدعو<sup>(١)</sup>، وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى. ويده اليسرى على فخذه اليسرى. وأشار بإصبعه السبابة. ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى. ويلقم كفه اليسرى ركبته.

\*\*\*

١١٤ - (٥٨٠) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا. وقال ابن رافع: حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ، كان إذا جلس في الصلاة، وضع يديه على ركبتيه. ورفع إصبعه اليمنى التي تلي الإبهام، فدعا بها. ويده اليسرى على ركبته اليسرى، بأسطها عليهما.

\*\*\*

١١٥ - (...) وحدثنا عبد بن حميد. حدثنا يونس بن محمد. حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ، كان إذا قعد في التمشيد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى. ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى. وعقد ثلاثة وخمسين. وأشار بالسبابة.

\*\*\*

١١٦ - (٠) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن مسلم بن أبي مرزيم، عن علي بن عبد الرحمن المماوي؛ أنه قال: رأيت عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالخصى في الصلاة. فلما انصرف

(١) (إذا قعد يدعو) أي يتشهد.

نَهَانِي . فَقَالَ : اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ . فَقُلْتُ : وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ ، وَصَّعَ كَفَّهُ الْيَمْنَى عَلَى نِجْدِهِ الْيَمْنَى . وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلِّهَا . وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ . وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى نِجْدِهِ الْيُسْرَى .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيُّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ مَعْمَرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ : قَالَ سُفْيَانُ : فَكَانَ يَخِي بَنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ ، ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ .

\*\*\*

(٢٢) باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها ، وكيفيته

١١٧ - (٥٨١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ؛ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَتَيْنِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَنَّى عَلِقَهَا (١) ؟ قَالَ الْحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ .

\*\*\*

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ شُعْبَةُ (رَفَعَهُ مَرَّةً) : أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَتَيْنِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَنَّى عَلِقَهَا ؟

\*\*\*

١١٩ - (٥٨٢) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ . حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدِّهِ (٢) .

\*\*\*

(١) (أنى علقها) أى من أين حصل على هذه السنة وظفر بها ؟ فكأنه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم .

(٢) (بياض خده) أى صفحة وجهه .

(٢٣) باب الذكر بعد الصلاة

١٢٠ - (٥٨٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو . قَالَ : أَخْبَرَنِي ، بَدَأَ ، أَبُو مَعْبُدٍ ( ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدُ ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ .

\*\*\*

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ .

قَالَ عَمْرُو : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ . وَقَالَ : لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهَذَا . قَالَ عَمْرُو : وَقَدْ أَخْبَرَ نِيهِ قَبْلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتِ بِالدُّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ ، كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَنَّهُ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ ، إِذَا انْصَرَفُوا ، بِذَلِكَ ، إِذَا سَمِعْتُهُ .

\*\*\*

(٢٤) باب استحباب التعمود من عذاب الفبر

١٢٣ - (٥٨٤) حَدَّثَنَا هَرُونَُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( قَالَ هَرُونَُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ . وَهِيَ تَقُولُ : هَلْ شَعَرْتِ أَنَّكُمْ تَفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ؟ قَالَتْ : فَارْتَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَبِنَا لِيَالِي . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ شَعَرْتِ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تَفْتَنُونَ (١) فِي الْقُبُورِ ؟ » قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ

(١) تفتنون (أى تمتحنون .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدُ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

\*\*\*

١٢٤ - (٥٨٥) وَحَدَّثَنِي هُرَيْرٌ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ (قَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا.

وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

\*\*\*

١٢٥ - (٥٨٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ:

حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. قَالَتْ: فَكَذَّبْتُهُمَا. وَلَمْ أَنْعِمْ<sup>(١)</sup> أَنْ أُصَدِّقَهُمَا. فَخَرَجَتَا. وَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجُزِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ. فَنَعَمْتَا أَنْ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ. فَقَالَ «صَدَقْتَا. إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ» قَالَتْ: فَمَا رَأَيْتُهُ، بَعْدُ، فِي صَلَاةٍ، إِلَّا يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

\*\*\*

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ،

عَنْ عَائِشَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. وَفِيهِ: قَالَتْ: وَمَا صَلَّى صَلَاةً، بَعْدَ ذَلِكَ، إِلَّا سَمِعْتُهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

\*\*\*

(٢٥) باب ما يستأذ منه في الصلاة

١٢٧ - (٥٨٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ، فِي صَلَاتِهِ، مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) (لم أنعم) أى لم تطب نفسى أن أصدقهما. ومنه قولهم فى التعديق: نعم.

(٢) (فتنة الدجال) أى محنته. وأصل الفتنة الامتحان والاختبار. استمرت لكشف ما بكرة. والدجال، قائل، من

الدجل. وهو التنطية. سمى به لأنه يظلى الحق يباطله.

١٢٨ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ. يَقُولُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ <sup>(١)</sup>. وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ».

\*\*\*

١٢٩ - (٥٨٩) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ « اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ. وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. اللَّهُمَّ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ <sup>(٢)</sup> » قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا لَسْتَعِذُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ <sup>(٣)</sup>، حَدَّثَ فَكَذَّبَ. وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ».

\*\*\*

١٣٠ - (٥٨٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشْهِيدِ الْآخِرِ. فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ. وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ. وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ».

وَحَدَّثَنِيهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا هَقْلُ بْنُ زِيَادٍ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) جَمِيعًا عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ « إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشْهِيدِ » وَلَمْ يَذْكُرِ « الْآخِرَ ».

\*\*\*

(١) (فتنة المحيا والمات) مَقْمَلٌ مِنَ الْحَيَاةِ وَالْمَوْتِ. وَفِتْنَةُ الْحَيَاةِ مَا يَبْرُضُ لِلْمَرْءِ مَدَّةَ حَيَاتِهِ مِنَ الْاِفْتِنَانِ بِالْدُنْيَا وَشَهَوَاتِهَا. وَفِتْنَةُ الْمَاتِ مَا يَفْتَنُ بِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ.

(٢) (المأتم والمغرم) معناه من الإنم والنرم، وهو الدين. أي من الأمر الذي يوجب الإنم.

(٣) (إذا غرم) أي لزمه دين، والمراد امتدنان، واتخذ ذلك دأبه وعادته.

١٣١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ النَّارِ . وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » .

\*\*\*

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ : قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بَدِيْلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَعَذَابِ جَهَنَّمَ . وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ .

\*\*\*

١٣٤ - (٥٩٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ . كَمَا يُعَلِّمُهُمُ الشُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ . يَقُولُ « قُولُوا : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ : بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ : أَدْعَوْتُ بِهَا فِي صَلَاتِكَ ؛ فَقَالَ : لَا . قَالَ : أَعِدُّ صَلَاتَكَ . لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةٍ أَوْ أَرْبَعَةٍ . أَوْ كَمَا قَالَ .

\*\*\*

(٢٦) باب استحباب الذكر بعد الصلاة ، وبيانه صفه

١٣٥ - (٥٩١) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ (اسْمُهُ شَدَّادُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اسْتَغْفَرَ ثَلَاثًا . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ »<sup>(١)</sup> . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ<sup>(٢)</sup> .  
قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : كَيْفَ الْإِسْتِغْفَارُ ؟ قَالَ : تَقُولُ : اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، اسْتَغْفِرُ اللَّهَ .

\*\*\*

١٣٦ - (٥٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْتِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا سَلَّمَ ، لَمْ يَقْعُدْ . إِلَّا مَقْدَارَ مَا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ . تَبَارَكَتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ مُمْتِرٍ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمْتِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (بِعْنِي الْأَحْمَرُ) عَنْ عَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ . وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

\*\*\*

١٣٧ - (٥٩٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ

(١) (أنت السلام ومنك السلام) السلام اسم من أسماء الله تعالى. على معنى أنه المالك السلم المباد من المهلاك. ومنك السلام أى ويرجى منك السلامة.

(٢) (تباركت يا ذا الجلال والإكرام) أى تعاليت يا ذا العظمة والكرامة.

إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ، قَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ وَرَادِ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا: قَالَ فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ. وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ.

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ؛ أَنَّ وَرَادًا مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادٌ) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، حِينَ سَلَّمَ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا. إِلَّا قَوْلَهُ «هُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ.

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا يَشْرُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ). قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي أَزْهَرُ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ وَرَادٍ، كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ.

\*\*\*  
١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ عُمَيْرٍ. سَمِعَا وَرَادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ: كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُغِيرَةِ: اكَتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. اللَّهُمَّ! لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ. وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ. وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ».

\*\*\*  
١٣٩ - (٥٩٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ؛ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، حِينَ يُسَلِّمُ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ. لَهُ الْمُلْكُ

وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ . لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ . وَلَهُ الشُّكْرُ الْحَسَنُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ » .  
وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ بِهِنَّ <sup>(١)</sup> دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

\*\*\*

١٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، مَوْلَى لَهُمْ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يَهْلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُعْمِرٍ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ بِهِنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا النِّبْرِ . وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، إِذَا سَلَّمَ ، فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ أَوْ الصَّلَوَاتِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

\*\*\*

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَالِمٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ ، فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ ، بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٤٢ - (٥٩٥) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ ابْنِ مَخْلَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ ( وَهَذَا حَدِيثُ قَتَيْبَةَ ) أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ <sup>(٢)</sup> بِالدرَجَاتِ الْعُلَى <sup>(٣)</sup>

(١) يهلب بهنّ) أي يرفع صوته بتلك الكلمات .

(٢) (الدُّنُور) واحدها دُور ، وهو المال الكثير .

(٣) (بالدرجات العلى) جمع العلى ، تأنيث الأعلى . ككبرى وكبرى . قيل : الباء للتعدية أي أذهبها وأزالها .

وقيل : للمصاحبة ، فيكون المعنى استصحبوها معهم ولم يتركوا لنا شيئاً .

وَالنَّيْمِ الْمُقِيمِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ « وَمَا ذَلِكَ؟ » قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي<sup>(٢)</sup>. وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ. وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَصَدَّقُ. وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تُذَكِّرُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ؟ وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ » قَالُوا: بَلَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ، ذُبُرٌ<sup>(٣)</sup> كُلُّ صَلَاةٍ، ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً ».

قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا. فَفَعَلُوا مِثْلَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ».

وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ: قَالَ سُمِّيَ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ. فَقَالَ: وَهَمَّتْ. إِنَّمَا قَالَ « تُسَبِّحُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةَ وَثَلَاثِينَ.

قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ رَجَاءَ بَنِ حَيَوَةَ. فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بِنْتُ بَسْطَامَ الْمَيْسَرِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا رُوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالذَّرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّيْمِ الْمُقِيمِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ. إِلَّا أَنَّهُ أَدْرَجَ، فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ: ثُمَّ رَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: يَقُولُ سُهَيْلٌ: إِحْدَى عَشْرَةَ إِحْدَى عَشْرَةَ. فَجَمِيعُ ذَلِكَ كِتَابُهُ ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ.

\*\*\*

(١) (والنَّيْمِ الْمُقِيمِ) أى الدائم. وهو نعيم الآخرة وعيش الجنة.

(٢) (يصلون كما نصلي) ما كافة تصحح دخول الجار على الفعل وتقيد تشبيه الجملة بالجملة. كقولك يكتب زيد كما

يكتب عمرو. أو مصدرية كما في قوله تعالى: بما رحبت. أى صلاتهم مثل صلاتنا وصومهم مثل صومنا.

(٣) (ذُبُرٌ) هو بضم الدال. هذا هو المشهور في اللغة. وقال أبو عمر الطرزي في كتابه اليوانيت: ذبر كل شيء،

بفتح الدال، آخر أوقاته، من الصلاة وغيرها. وقال: هذا هو المروف في اللغة. وأما الجارحة فبالضم.

١٤٤ - (٥٩٦) وحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَكَمَ بْنَ عَتِيبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ <sup>(١)</sup> لَا يَنْجِبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ . ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً . وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً » .

\*\*\*

١٤٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا حَمْرَةُ الزِّيَّاتُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « مُعَقَّبَاتٌ لَا يَنْجِبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً . وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً . وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً . فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ قَيْسٍ الْمَلَانِيُّ عَنِ الْحَكَمِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٤٦ - (٥٩٧) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يِيَّانِ الْوَاسِطِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عُيَيْبَةَ الْمَذْحِجِيِّ (قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو عُيَيْبَةَ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَحَمَدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . قَتَلَكَ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ . وَقَالَ ، تَمَامَ الْمِائَةِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ - غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (معقبات) قال المروزي : قال سمرة : معناه تسبيحات تفعل أعقاب الصلوات . وقال أبو الهيثم : سميت معقبات لأنها تفعل مرة بعد أخرى . وقوله تعالى : له معقبات من بين يديه ومن خلفه ، أي ملائكة يعقب بعضهم بعضا . والمعقب ، بكسر القاف ، ما جاء عقب ما قبله . وهي مبتدأ . وجملة لا ينجب قائلهن الخ صفة . وقوله ثلاث وثلاثون خيره .
- (٢) (وإن كانت مثل زبد البحر) أي في الكثرة والمظمة مثل زبد البحر ، وهو ما يملو على وجهه عندهيجهانة وتموجه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(٢٧) باب ما يقال بين تكبيرة الإيماء والقراءة

١٤٧ - (٥٩٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ ، سَكَتَ هُنَيْئَةً <sup>(١)</sup> قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! أَرَأَيْتَ <sup>(٢)</sup> سَكَوتَكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ، مَا تَقُولُ ؟ قَالَ « أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ <sup>(٣)</sup> بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! تَقْنِي مِنِّي خَطَايَايَ كَمَا تَقْنِي الثَّوْبَ الْأَيْضُ مِنَ الدَّنَسِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالتَّالِحِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ . م وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ مُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

١٤٨ - (٥٩٩) قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانٍ وَيُونُسَ الْمُؤَدَّبِ وَغَيْرِهِمَا . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُمَارَةُ بْنُ الْقَمْقَاعِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ اسْتَفْتَحَ الْقِرَاءَةَ بِ« الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » . وَلَمْ يُسْكُتْ .

\*\*\*

١٤٩ - (٦٠٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ . أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتُ بْنُ جَمِيلٍ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ .

(١) (هنية) هي تصغير هنة . أصلها هنوة . فلما صغرت صارت هنية . فاجتمعت واو وياء . وسبقت إحداهما بالسكون . فوجب قلب الواو ياء . فاجتمعت ياءان . فأدغمت إحداهما في الأخرى فصارت هنية . أى قليلا من الزمان .

(٢) (أرأيت) أى أخبرني .

(٣) (كما باعدت) محل الكاف نصب على أنه صفة لموصوف محذوف . أى مباعدة مثل مباعدة ما بين الشرق والغرب .

(٤) (وقد حفزه النفس) أى ضغفه لسرعته ، ليدرك الصلاة . وفسر ابن الأثير الحفز بالحث والإعجال .

فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ « أَيُّكُمْ أَلْتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَاتِ ؟ » فَأَرَمَ الْقَوْمَ <sup>(١)</sup>. فَقَالَ « أَيُّكُمْ أَلْتَكَلَّمُ بِهَا ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَا » فَقَالَ رَجُلٌ : جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفْسُ فَقُلْتُهَا . فَقَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا . أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا » .

\*\*\*

١٥٠ - (٦٠١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ : قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا . وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ النَّاقِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « عَجِبْتُ لَهَا . فَتَحَّتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ » .

قَالَ ابْنُ عُمرَ : فَمَا تَرَكَتَهُنَّ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ .

\*\*\*

(٢٨) باب استحباب إتيان الصلوة بوفاء وسكينة ، والنهي عن إتيانها سعيًا

١٥١ - (٦٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ ( يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَمِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتَوْهَا تَسْمُونَ <sup>(٢)</sup> . وَأَتَوْهَا تَمْشُونَ . وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ <sup>(٣)</sup> . فَمَا

(١) (أَرَمَ الْقَوْمَ) أَي سَكَتُوا .

(٢) (تَسْمُونَ) يُقَالُ : سَمَيْتُ فِي كَذَا وَإِلَى كَذَا ، إِذَا ذَهَبَ إِلَيْهِ وَعَمِلَ فِيهِ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَمَالَى : وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى . وَالرَّادُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَمَالَى : فَاسْمَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ، الذَّهَابُ .

(٣) (وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَالْحِكْمَةُ فِي إِتْيَانِهَا بِسَكِينَةٍ وَالنَّهْيُ عَنِ السَّعْيِ ، أَنْ الذَّاهِبَ إِلَى صَلَاةٍ عَامِدٌ فِي تَحْصِيلِهَا وَمَتَوَسِّلٌ إِلَيْهَا . فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَتَأَدِّبًا بِأَدَابِهَا وَعَلَى أَكْلِ الْأَحْوَالِ .

أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا. وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا.»

\*\*\*

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تُوِبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ . وَأَتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا . وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا . فَإِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا كَانَ يَمِيدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ . »

\*\*\*

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا نُوِدِيَ بِالصَّلَاةِ فَأَتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ . وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ . فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُوا . »

\*\*\*

١٥٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ (بِعْنِي ابْنُ عِيَاضٍ) عَنْ هِشَامِ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تُوِبَ بِالصَّلَاةِ (١) فَلَا يَسْعَ إِلَيْهَا أَحَدُكُمْ . وَالْكَنْ لَيْتَمَسِ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ (٢) . صَلِّ مَا أَدْرَكْتَ وَأَقْضِ مَا سَبَقَكَ (٣) . »

\*\*\*

١٥٥ - (٦٠٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ الصُّورِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ

(١) (إذا توب بالصلاة) معناه أقيمت . وصحبت الإقامة تنويها لأنها دعاء إلى الصلاة بعد الدعاء بالأذان . من قولهم :

تاب إذا رجع .

(٢) (السكينة والوقار) قيل : هما بمعنى . وجمع بينهما تأكيداً . والظاهر أن بينهما فرقا . وأن السكينة التأتى في الحركات واجتناب العبث ، ومحو ذلك . والوقار ، في الهيئة وغيض البصر وخفض الصوت والإقبال على طريقته بغير التفات ، ومحو ذلك

(٣) (واقض ما سبقك) المراد بالقضاء الفعل . لا القضاء المصطلح عليه عند الفقهاء . ومنه قوله تعالى : قضاهم

سبع سموات ، وقوله تعالى : فإذا قضيت مناسككم ، وقوله تعالى : فإذا قضيت الصلاة . ويقال : قضيت حتى فلان . ومعنى الجميع ، الفعل .

ابن سلام عن يحيى بن أبي كثير . أخبرني عبد الله بن أبي قتادة ؛ أن أباه أخبره ؛ قال : بينما نحن نصلّي مع رسول الله ﷺ . فسمع جلبة<sup>(١)</sup> . فقال « ما شأنكم ؟ » قالوا : استعجلنا إلى الصلاة . قال « فلا تفعلوا . إذا أتيتم الصلاة فمليكم السكينة . فما أذركم فصلوا ، وما سبقكم فأتموا » .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاوية بن هشام . حدثنا شيبان ، بهذا الإسناد .

\*\*

(٢٩) باب من يقوم الناس للصلاة

١٥٦ - (٦٠٤) وحدثني محمد بن حاتم وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد عن حجاج الصواف . حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وعبد الله بن أبي قتادة ، عن أبي قتادة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني » . وقال ابن حاتم « إذا أقيمت أو نودي » .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شيبان بن عيينة عن معمر . قال أبو بكر : وحدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان . ح قال وحدثنا إسحق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس وعبد الرزاق عن معمر . وقال إسحق : أخبرنا الوليد بن مسلم عن شيبان . كلهم عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . وزاد إسحق في روايته حديث معمر وشيبان « حتى تروني قد خرجت » .

\*\*\*

١٥٧ - (٦٠٥) حدثنا هرون بن معروف وحرمة بن يحيى . قالوا : حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف . سمع أبا هريرة يقول : أقيمت الصلاة . فقمنا فمددنا الصوف . قبل أن يخرج إلينا رسول الله ﷺ . فأتى رسول الله ﷺ .

(١) (جلبة) أى أصواتنا . لحركتهم وكلامهم واستعجالهم .

حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ . ذَكَرَ<sup>(١)</sup> فَأَنْصَرَفَ . وَقَالَ لَنَا « مَكَانَكُمْ » فَلَمْ تَزَلْ قِيَامًا  
تَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا . وَقَدْ اغْتَسَلَ . يَنْطِفُ<sup>(٢)</sup> رَأْسُهُ مَاءً . فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا .

\*\*\*

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو (بِعْنِي الْأَوْزَاعِيُّ) حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ . وَصَفَ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ . وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَمَّامَ مَقَامَهُ . فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ ، أَنَّ « مَكَانَكُمْ » فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ الْمَاءَ . فَصَلَّى بِهِمْ .

\*\*\*

١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ تَقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ . قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ ﷺ مَقَامَهُ .

\*\*\*

١٦٠ - (١٠٦) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا دَحَضَتْ<sup>(٣)</sup> . فَلَا يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ . فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ .

\*\*

(٣٠) باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة

١٦١ - (١٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

\*\*\*

- (١) ( ذكر ) أى تذكر شيئاً . وهو لزوم الاغتسال .
- (٢) ( ينطف ) بكسر الطاء وضمها لثتان مشهورتان . أى يقطر .
- (٣) ( إذا دحضت ) أى زالت الشمس . فهو كقولهم تعالى : حتى توارت .

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . جَمِيعًا عَنْ عُبيدِ اللَّهِ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ « مَعَ الْإِمَامِ » . وَفِي حَدِيثِ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ « فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا » .

\*\*\*

١٦٣ - (٦٠٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ بَسَارٍ . وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . وَعَنِ الْأَعْرَجِ . حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ . وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْمَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الْمَصْرَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ .

\*\*\*

١٦٤ - (٦٠٩) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَالسِّيَاقُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْمَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ ، فَقَدْ أَدْرَكَهَا » وَالسَّجْدَةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ .

\*\*\*



١٦٨ - (٦١١) قَالَ عُرْوَةُ: وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا<sup>(١)</sup>. قَبِيلَ أَنْ تَظْهَرَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ لَمِيحَةَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةً فِي حُجْرَتِي. لَمْ يَبْيَأِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَمْ يَظْهَرَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدُ.

\*\*\*

١٦٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا<sup>(٣)</sup>. لَمْ يَظْهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُجْرَتِهَا.

\*\*\*

١٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيُ الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَاقِعَةً فِي حُجْرَتِي.

\*\*\*

١٧١ - (٦١٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْإِسْمَعِيلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ. ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَحْضُرَ الْعَصْرُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَضُمَّرَ الشَّمْسُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ. فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ».

\*\*\*

(١) (في حجرتها) كانت الحجرة ضيقة العرصة، قصيرة الجدار. بحيث يكون طول جدارها أقل من مساحة العرصة بشئ يسير. فإذا صار طول الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس، بعد، في أواخر العرصة لم يقع النور في الجدار الشرقي.

(٢) (قبل أن تظهر) معناه قبل أن تخرج الشمس من الحجرة فينسط النور فيها.

(٣) (والشمس في حجرتها) لم يظهر النور في حجرتها) وهذا الظهور غير ذلك الظهور. والمراد بظهور الشمس خروجها من الحجرة. وبظهور النور انبساطه في الحجرة. قال ابن حجر: وليس بين الروایتين اختلاف. لأن انبساط النور لا يكون إلا بعد خروج الشمس.

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّعْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، وَاسْتُئْتِمِرَ بِحَبِيبِ بْنِ مَالِكٍ الْأَزْدِيِّ وَيُقَالُ: الْمَرَاغِيُّ. وَالْمَرَاغِيُّ حَتَّى مِنَ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْمَصْرُ. وَوَقْتُ الْمَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ»<sup>(١)</sup>. وَوَقْتُ الْمِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ. ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمَا: قَالَ شُعْبَةُ: رَفَعَهُ مَرَّةً. وَلَمْ يَرْفَعَهُ مَرَّتَيْنِ.

\*\*\*

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «وَقْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ. وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ الْمَصْرُ. وَوَقْتُ الْمَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ. مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ. فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ. فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ) عَنِ الْحَجَّاجِ (وَهُوَ ابْنُ حَجَّاجٍ) عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْمَاصِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ وَقْتِ الصَّلَوَاتِ؛ فَقَالَ «وَقْتُ صَلَاةِ الْفَجْرِ مَا لَمْ يَطْلُعِ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ. مَا لَمْ يَحْضُرِ الْمَصْرُ».

(١) (نور الشفق) أي توارنه وانتشاره.

(٢) (بين قرني شيطان) قيل: المراد بقرنه أمته وشيعته. وقيل: قرنه جانب رأسه. وهذا ظاهر الحديث فهو أولى. وممناه أنه بدنى رأسه إلى الشمس في هذا الوقت ليكون الساجدون للشمس من الكفار في هذا الوقت، كالساجدين له. وحينئذ يكون له ولشيعته تسلط وتمكن من أن يلبسوا على الصلي صلاته. فكرهت الصلاة في هذا الوقت لهذا المعنى، كما كرهت في ماوى الشيطان.

وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ. وَيَسْقُطُ قَرْنُهَا الْأَوَّلُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ. مَا لَمْ يَسْقُطِ الشَّفَقُ. وَوَقْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ.»

\*\*\*

١٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى <sup>(١)</sup> التَّمِيمِيُّ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : لَا يُسْتَطَاعُ الْعِلْمُ بِرَاحَةِ الْجَسْمِ .

\*\*\*

١٧٦ - (٦١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَزْرَقِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ لَهُ « صَلِّ مَعَنَا هَذَيْنِ » ( يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ ) فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِرَبْلَاءَ فَأَذَّنَ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الظُّهْرَ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعَصْرَ . وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ بِيضَاءِ تَقِيَّةٍ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ . ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ <sup>(٢)</sup> . فَأَبْرَدَ بِهَا . فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا <sup>(٣)</sup> . وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفَعَةٌ . أَخْرَجَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ . وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يُغِيبَ الشَّفَقُ . وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ . وَصَلَّى الْفَجْرَ فَاسْفَرَ بِهَا <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ قَالَ « أَيُّ السَّائِلِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ . »

\*\*\*

- (١) (حدثنا يحيى بن يحيى) قال الإمام النووي : جرت عادة الفضلاء بالسؤال عن إدخال مسلم هذه الحكاية عن يحيى . مع أنه لا يذكر في كتابه إلا حديث النبي ﷺ محضاً . مع أن هذه الحكاية لاتتملق بأحاديث مواقيت الصلاة . فكيف أدخلها بينها؟ وحكي القاضي عياض رحمه الله تعالى ، عن بعض الأئمة قال : سببه أن مسلماً رحمه الله تعالى أعجبه حسن سياق هذه الطرق التي ذكرها لحديث عبد الله بن عمرو ، وكثرة فوائدها وتلخيص مقاصدها ، وما اشتملت عليه من الفوائد في الأحكام وغيرها . ولا نعلم أحداً شاركه فيها . فلما رأى ذلك أراد أن يبينه من رغب في تحصيل الرتبة التي ينال بها معرفة مثل هذا ، فقال : طريقه أن يكثر اشتغاله وإتباعه جسمه في الاعتناء بتحصيل العلم . هذا شرح ما حكاه القاضي .
- (٢) (أمره فأبرد بالظهر) أي أمره بالإبراد . فأبرد بها . والإبراد هو الدخول في البرد . والباء للتعدي أي أدخلها فيه .
- (٣) (فأنعم أن يبرد بها) أي بالغ في الإبراد بها .
- (٤) (فأسفر بها) أي أدخلها في وقت إسفار الصبح ، أي انكشافه وإناءته .

١٧٧ - (...) وحديث إبراهيم بن محمد بن عزة السائي . حدثنا حري بن عمارة . حدثنا شعبه عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رجلاً أتى النبي ﷺ . فسأله عن مواقيت الصلاة ؛ فقال « اشهد معنا الصلاة » فأمر بلالاً فأذن بِنَسْ . فسلى الصبح . حين طلع الفجر . ثم أمره بالظهر . حين زالت الشمس عن بطن السماء . ثم أمره بالمغرب . حين وقع الشفق . ثم أمره بالغد ، فنور بالصبح . ثم أمره بالظهر فأبرد . ثم أمره بالمغرب والشمس بيضاء تقيّة لم تخاطبها صفرة . ثم أمره بالمغرب قبل أن يقع الشفق . ثم أمره بالعشاء عند ذهاب ثلث الليل أو بعينه ( شك حري ) . فلما أصبح قال « أين السائل ؟ ما بين ما رأيت وقت » .

\*\*\*

١٧٨ - (٦١٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي . حدثنا بدر بن عثمان . حدثنا أبو بكر بن أبي موسى عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه أتاه سائل يسأله عن مواقيت الصلاة ؛ فلم يرده عليه شيئاً . قال فأقام الفجر حين انشق الفجر . والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً . ثم أمره فأقام بالظهر . حين زالت الشمس . والقائل يقول قد انصف النهار . وهو كان أعلم منهم . ثم أمره فأقام بالمغرب والشمس مرتفعة . ثم أمره فأقام بالمغرب حين وقعت الشمس . ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق . ثم أحر الفجر من الغد حتى انصرف منها . والقائل يقول قد طلعت الشمس أو كادت . ثم أحر الظهر حتى كان قريباً من وقت العصر بالأمس . ثم أحر العصر حتى انصرف منها . والقائل يقول قد احمرت الشمس . ثم أحر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق . ثم أحر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول . ثم أصبح فدعا السائل فقال « الوقت بين هذين » .

\*\*\*

- (١) ( بنس ) أى فى ظلام . قال ابن الأثير : الغلس ظلمة آخر الليل إذا اختلطت بغضوه الصباح .
- (٢) ( وجبت الشمس ) أى غابت . كقولهم سقطت ووقعت . ذكره الراغب . وذكر ابن الأثير أن أصل الوجوب السقوط والوقوع . ومنه قوله تعالى : فإذا وجبت جنوبها .
- (٣) ( فنور بالصبح ) أى أسفر . من النور ، وهو الإضاءة .

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ بَدْرِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ سَأَلَهُ أَيْ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ؟ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْزِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ . فِي الْيَوْمِ الثَّانِي .

\*\*\*

(٣٢) باب استحباب الإبرار بالظهر في شدة الحر من بعضى إلى جماعه وبناله الحر في طريقه

١٨٠ - (٦١٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ <sup>(١)</sup> . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ <sup>(٢)</sup> مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ نُحَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ ، سِوَاهُ .

\*\*\*

١٨١ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (قَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَسَلْمَانَ الْأَعْرَجِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْيَوْمَ الْحَارُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرِدُوا <sup>(١)</sup> عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

(١) (فأبردوا بالصلاة) قال ابن حجر : أى أخروها إلى أن يبرد الوقت . وفي الرواية الأخرى : أبردوا عن الصلاة . قال النووي : هو بمعنى أبردوا بالصلاة ، وعن تطلق بمعنى الباء . كما يقال : رميت عن القوس ، أى بها .  
(٢) (فإن شدة الحر من فيح جهنم) يعنى أن شدة حر الشمس في الصيف كشدة حر جهنم . أى فيه مشقة مثله . فاحذروها .

(٣) (فيح جهنم) أى سطوع حرها وانتشاره ، وغلبانها .

قَالَ عَمْرُو: وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،  
بِنَحْوِ ذَلِكَ.

\*\*\*

١٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ هَذَا الْحَرَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ » .

\*\*\*

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا  
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبْرِدُوا عَنِ  
الْحَرِّ فِي الصَّلَاةِ <sup>(١)</sup> . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

١٨٤ - (٦١٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُهَاجِرًا  
أَبَا الْجَسَنِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : أَدْنُ مَوْذَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظُّهْرِ .  
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْرِدْ أَبْرِدْ » . أَوْ قَالَ « انْتَظِرْ انْتَظِرْ » وَقَالَ « إِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ . فَإِذَا  
اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ » .  
قَالَ أَبُو ذَرٍّ : حَتَّى رَأَيْنَا فِيءَ التَّلْوْلِ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٨٥ - (٦١٧) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ .  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا . فَقَالَتْ : يَا رَبِّ ! أَكَلْتُ بَعْضَ بَعْضًا . فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ :

(أبردوا عن الحر في الصلاة) أي أخرجوها إلى البرد، واطلبوا البرد لها .

(٢) (فيء التلؤل) التلؤل جمع تل . وهو ما اجتمع على الأرض من رمل أو تراب أو نحوها، كالروابي والتي لا يكون  
إلا بعد الزوال . وأما الظل فيطلق على ما قبل الزوال وبعده . هذا قول أهل اللغة . ومعنى قوله : رأينا فيء التلؤل ، أنه  
آخر تأخيرها كثيرا حتى صار للتلؤل فيء . والتلؤل منبسطة غير منتعبة . ولا يبصر لها فيء ، في العادة ، إلا بعد زوال  
الشمس بكثير .

نَفْسٍ فِي الشَّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ . وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهِرِ (١) .

\*\*\*

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا مَعْنُ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » . وَذَكَرَ : « أَنَّ النَّارَ اشْتَكَّتْ إِلَى رَبِّهَا . فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشَّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ » .

\*\*\*

١٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ النَّهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ قَالَ « قَالَتِ النَّارُ : رَبِّ ! أَكَلْتُ بَعْضِي بَعْضًا . فَأَذِنَ لِي أَنْتَفَسَ . فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشَّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ . فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهِرٍ فَمِنْ نَفْسٍ جَهَنَّمَ . وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُورٍ (٢) فَمِنْ نَفْسٍ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

(٣٣) باب استجاب نعيم الظفر في أول الوقت في غير شدة الحر

١٨٨ - (٦١٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُحْيَى الْقَطَّانِ وَابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَلِّي الظُّهْرَ إِذَا دَحَضَتِ الشَّمْسُ (٣) .

\*\*\*

(١) (الزهمري) شدة البرد .

(٢) (أو حرور) شدة الحر .

(٣) (دحضت الشمس) أي زالت .

١٨٩ - (٦١٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامٌ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ خُبَّابٍ ؛ قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ <sup>(١)</sup> . فَلَمْ يُشْكِنَا <sup>(٢)</sup> .

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ (قَالَ عَوْنٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَمِيدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ خُبَّابٍ ؛ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَوْنَا إِلَيْهِ حَرَّ الرَّمْضَاءِ <sup>(٣)</sup> . فَلَمْ يُشْكِنَا . قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ : أَلَيْ فِي الظُّهْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَلَيْ تَعَجِّلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٩١ - (٦٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ غَالِبِ الْقَطَّانِ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ . فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُعْكَنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ ، بَسَطَ قَوْبَهُ ، فَسَجَدَ عَلَيْهِ .

(٣٤) باب استحباب التبكير بالعصر

١٩٢ - (٦٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي العَصْرَ وَالشَّمْسُ مَرْتَفَعَةٌ حِيَةً <sup>(٤)</sup> ، فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى العَوَالِي <sup>(٥)</sup> ، فَيَأْتِي العَوَالِي وَالشَّمْسُ مَرْتَفَعَةٌ .

(١) (الصلاة في الرمضاء) أى شكونا مشقة إقامة صلاة الظهر في أول وقتها، لأجل ما يصيب أقدامنا من الرمضاء، وهى الرمل الذى اشتدت حرارته .

(٢) (لم يشكنا) أى لم يزل شكوانا . فالهمزة للسلب .

(٣) (حر الرمضاء) يعنى ما يصيب أقدامهم من حر الشمس فيها ، بتبكير الصلاة .

(٤) (والشمس مرتفعة حية) قال الخطابى: حياتها صفاء لونها قبل أن تصفر أو تتغير . وهو مثل قوله : بيبضاء ثقبه .

وقال هو أيضا وغيره : حياتها وجود حرها .

(٥) (العوالى) عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها . وأما ما كان من جهة تهامها فيقال لها :

السافلة . ويبدأ بمض العوالى من المدينة أربعة أميال ، وأبداها ثمانية أميال . وأقربها ميلان وبعضها ثلاثة أميال .

وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةَ: قِيَابِي الْعَوَالِي.

(...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سُمَيْدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَصْرَ، بِمِثْلِهِ، سِوَاهُ.

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي الْمَصْرَ. ثُمَّ يَذْهَبُ النَّاهِبُ إِلَى قِبَاةٍ. فَيَأْتِيهِمُ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

١٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كُنَّا نَصَلِّي الْمَصْرَ ثُمَّ يُخْرِجُ الْإِنْسَانُ إِلَى بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ<sup>(١)</sup>. فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْمَصْرَ.

١٩٥ - (٦٢٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ. حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ. وَدَارُهُ يَجْنِبُ الْمَسْجِدَ. فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ: أَصَلَّيْتُمُ الْمَصْرَ؟ فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ. قَالَ: فَصَلُّوا الْمَصْرَ. فَقَمْنَا فَصَلَّيْنَا. فَلَمَّا انْصَرَفْنَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تِلْكَ صَلَاةُ الْمَنَافِقِ. يَجْلِسُ يُرْفَبُ الشَّمْسُ. حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ. قَامَ فَتَقَرَّهَا<sup>(٢)</sup> أَرْبَعًا. لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا. »

١٩٦ - (٦٢٣) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّزِيزِ الظُّهْرَ. ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْمَصْرَ. فَقُلْتُ: يَا أَعْمَى! مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: الْمَصْرُ. وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نَصَلِّي مَعَهُ.

(١) (إلى بني عمرو بن عوف) قال العلماء: منازل بني عمرو بن عوف على ميلين من المدينة.

(٢) (فتقرها) المراد بالتقر سرعة الحركات كتقر الطائر

١٩٧ - (٦٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَآمِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الرَّادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (وَالْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) (قَالَ عَمْرُو: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَضْرَ. فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نَنْحَرَ جَزُورًا لَنَا. وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نَحْضُرَهَا. قَالَ «نَعَمْ» فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْنَا مَعَهُ. فَوَجَدْنَا الْجَزُورَ لَمْ تُنْحَرَ. فَتُحِرَّتْ. ثُمَّ قَطَعَتْ. ثُمَّ طَبِخَ مِنْهَا. ثُمَّ أَكَلْنَا. قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ. وَقَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

\*\*\*

١٩٨ - (٦٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَهْرَانَ الرَّازِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَضْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ نَنْحَرُ الْجَزُورَ. فَتُقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ. ثُمَّ تُطْبَخُ. فَتَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا. قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ.

\*\*\*

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشْقِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا نَنْحَرُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ الْمَضْرِ. وَلَمْ يَقُلْ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ.

\*\*\*

(٣٥) باب التغلظ في نفوت صلاة العصر

٢٠٠ - (٦٢٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الَّذِي تَفَوَّتَهُ صَلَاةُ الْمَضْرِ كَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) (وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ) رَوَى بِنَسْبِ الْأَمِينِ وَرَفَعَهُمَا. وَالنَّصْبُ هُوَ الصَّحْبُ الشَّهِيرُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَهْرُ، عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ ثَانٍ. وَمَنْ رَفَعَ فَعَلَى مَالٍ بِسْمِ فَاعِلِهِ. وَمَعْنَاهُ انْتَرَعَ مِنْهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ. وَهَذَا تَفْسِيرُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. وَأَمَّا عَلَى رِوَايَةِ النَّصْبِ، فَقَالَ الْحَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ: مَعْنَاهُ نَقَصَ هُوَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَسَلْبَهُ، فَبَقِيَ بِلَا أَهْلٍ وَلَا مَالٍ. فَابْتَدَأَ مَنْ تَفَوَّتَهَا كَمَا يُحَذَّرُ مِنْ ذَهَابِ أَهْلِهِ وَمَالِهِ. وَقَالَ أَبُو عَمْرِو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: مَعْنَاهُ عِنْدَ أَهْلِ اللَّانَةِ وَالْفَقْهَةِ أَنَّهُ كَالَّذِي يَصَابُ بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ إِصَابَةً يَطْلُبُ بِهَا وَتَرَاهُ. وَالْوَتْرُ الْجَنَابَةُ الَّتِي يَطْلُبُ ثَارَهَا. فَيَجْتَمِعُ عَلَيْهِ غَمَانٌ: غَمُ الْمَصِيبَةِ وَغَمُ مَقَاسَاةِ طَلَبِ الثَّارِ.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن النافذ. قالا: حدثنا سفيان بن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

قال عمرو: يبلغ به. وقال أبو بكر: رفته.

\*\*\*

٢٠١ - (٠) وحدثني هرون بن سعيد الأيلي (واللفظ له) قال: حدثنا ابن وهب. أخبرني

عمرو بن الحارث عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال «من فاتته المصرة فكأنما وتر أهله وماله».

\*\*\*

٢٠٢ - (٦٢٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن محمد، عن

عبيدة، عن علي؛ قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ﷺ «ملا الله قبورهم ويومهم ناراً. كما حبسونا وشعلونا عن الصلاة الوسطى. حتى غابت الشمس».

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقيمي. حدثنا يحيى بن سعيد. ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم.

أخبرنا المعتمر بن سليمان. جميعاً عن هشام، بهذا الإسناد.

\*\*\*

(٣٦) باب الدليل من قول الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

٢٠٣ - (...) وحدثنا محمد بن المنبهي ومحمد بن بشار. قال ابن المنبهي: حدثنا محمد بن جعفر.

حدثنا شعبة. قال: سمعت قتادة يحدث عن أبي حسان، عن عبيدة، عن علي؛ قال: قال رسول الله ﷺ، يوم الأحزاب «شعلونا عن صلاة الوسطى حتى آتت الشمس»<sup>(١)</sup>. ملا الله قبورهم ناراً. أو يومهم أو بطونهم «شك شعبة في البيوت والبطن».

\*\*\*

(١) (آتت الشمس) قال الحرابي: معناه رجعت إلى مكانها بالليل. أي غربت. من قولهم: آتت بذا رجعت. وقال

غيره: معناه سارت للغروب، والتأويب سير النهار.

(...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا ابن أبي عدي عن سعيده ، عن قتادة ، بهذا الإسناد . وقال :  
يوتهم وقبورهم ( ولم يشك ) .

\*\*\*

٢٠٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا وكيع عن شعبة ،  
عن الحكم ، عن يحيى بن الجزار ، عن علي . ح وحدثناه عميد الله بن معاذ ( واللفظ له ) قال : حدثنا  
أبي . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن يحيى ، سمع عليا يقول : قال رسول الله ﷺ ، يوم الأحزاب ،  
وهو قاعد على فريضة من فرض الخندق (١) « شغلونا عن الصلاة الوسطى . حتى غربت الشمس . ملائكة  
قبورهم ويوتهم ( أو قال قبورهم وبطونهم ) نارا » .

\*\*\*

٢٠٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . قالوا : حدثنا  
أبو معاوية عن الأعمش ، عن مسلم بن صبيح ، عن شتير بن شكل ، عن علي ؛ قال : قال رسول الله ﷺ ،  
يوم الأحزاب « شغلونا عن الصلاة الوسطى (٢) صلاة العصر (٣) . ملائكة يوتهم وقبورهم نارا »  
ثم صلاها بين العشاءين ، بين المغرب والعشاء .

\*\*\*

٢٠٦ - (٦٢٨) وحدثنا عون بن سلام الكوفي . أخبرنا محمد بن طلحة الياحي عن زبيد ، عن  
مرة ، عن عبد الله ؛ قال : حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر . حتى انحدرت الشمس  
أو انصرفت . فقال رسول الله ﷺ « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر . ملائكة أجوافهم  
وقبورهم نارا » أو قال « حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا » .

\*\*\*

٢٠٧ - (٦٢٩) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . قال : قرأت على مالك عن زيد بن أسلم ، عن  
القعقاع بن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة ؛ أنه قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا .

(١) فريضة من فرض الخندق ( هي المدخل من مداخله ، والنفذ إليه .

(٢) عن الصلاة الوسطى ( أي الفضلى .

(٣) صلاة العصر ( بدل أو عطف بيان .

وَقَالَتْ: إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى [البقرة/٢٣٨] فَلَمَّا بَلَغْتَهَا أَذِنْتَهَا. فَأَمَلْتُ عَلَى: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَالصَّلَاةِ الْعَصْرِ. وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَاتِنِينَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٢٠٨ - (٦٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَحْنَطِي. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: قَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْعَصْرِ. فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ. فَنَزَلَتْ: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى. فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ: هِيَ إِذَنْ صَلَاةُ الْعَصْرِ. فَقَالَ الْبَرَاءُ: قَدْ أَخْبَرْتِكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قَالَ مُسْلِمٌ: وَرَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنِ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ. قَالَ: قَرَأْنَاهَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ زَمَانًا. يَبْتُلُ حَدِيثَ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ.

\*\*\*

٢٠٩ - (٦٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو عَسَانَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، جَمَلَ نَسْبُ كِفَارِ قَرَيْشٍ. وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ إِمَّا كِدْتُ أَنْ أَصِلِيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَوَاللَّهِ! إِنْ صَلَّيْتُمَا<sup>(١)</sup>» فَتَرَلْنَا إِلَى بَطْحَانَ<sup>(٢)</sup>. فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَوَضَّأْنَا. فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، يَبْتُلُهُ.

\*\*\*

(١) (فوالله! إن سابيتها) معناه ما سابيتها. وإنما حلف النبي ﷺ تطيبيا لقاب عمر رضي الله عنه. فإنه شق عليه تأخير العصر إلى قرب من المغرب. فأخبره النبي ﷺ أنه لم يصابها بعد. ليكون لعمربه أسوة، ولا يشق عليه ما جرى، وتطيب نفسه.  
(٢) (بطحان) هو بضم الباء وسكون الطاء، هـ. هو عند جميع المخدثين في رواياتهم وفي ضبطهم وتقييدهم. وقال أهل اللغة: هو بفتح الباء، وكسر الطاء. ولم يميزوا غير هذا. وهو واد بالمدنية.

## (٣٧) باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما

٢١٠ - (٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ <sup>(١)</sup> بِاللَّيْلِ . وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ . وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ . ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ . فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ .

\*\*\*

٢١١ - (٦٣٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ . كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ . لَا تَضَامُونَ <sup>(٢)</sup> فِي رُؤْيَيْهِ . فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ <sup>(٣)</sup> أَنْ لَا تَقْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ . ثُمَّ قَرَأَ جَرِيرٌ : وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا [ ٢٠ / ٤٠ / آية ١٣ ]

\*\*\*

- (٥) ( يتعاقبون فيكم ملائكة ) فيه دليل لمن قال من النحويين : يجوز إظهار ضمير الجمع والنثنية في الفعل إذا تقدم عليه حل الأختص ومن وافقه قول الله تعالى : وأمرُوا النجوى الذين ظلموا . وقال سيبويه وأكثر النحويين : لا يجوز إظهار الضمير مع تقدم الفعل . ويتأولون كل هذا . ويجعلون الاسم بعده بدلاً من الضمير . ولا يرفعونه بالفعل . كأنه لما قيل : وأسرُوا النجوى ، قيل : من هم ؟ قيل : الذين ظلموا . وكذا يتعاقبون ونظائره . ومعنى يتعاقبون تأتي طائفة بعد طائفة . ومنه تعقب الجيوش . وهو أن يذهب إلى ثغر قوم ، ويجي آخرون .
- (٢) ( لاتضامون ) يجوز ضم التاء وفتحها . وهو بتشديد الهم من الضم . أى لا ينضم بعضكم إلى بعض ولا يقول : أرنيه . بل كل ينفرد برؤيته . وردى بتخفيف الهم من الضم ، وهو الظلم . يعنى لا ينالكم ظلم بأن يرى بعضكم دون بعض ، بل تستوون كالكم في رؤيته تعالى .
- (٣) ( فإن استطعتم ) جزاء هذا الشرط ساقط هنا . تقديره : فافعلوا .

٢١٢ - (...) ( وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أَسَامَةَ وَوَكَيْعٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَمَا إِنَّكُمْ سَتَعْرَضُونَ عَلَى رَبِّكُمْ فَتَرَوْنَهُ كَمَا تَرَوْنَ هَذَا الْقَمَرَ » وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ . وَلَمْ يَقُلْ : جَرِيرٌ .

\*\*\*

٢١٣ - (٦٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ وَمِسْعَرٍ وَالْبَخْتَرِيُّ بْنُ الْمُخْتَارِ . سَمِعُوهُ مِنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ الرَّجُلُ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُهُ أَذْنًا يَوْمَ عَاثِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ .

\*\*\*

٢١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مُبَكَّرٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُنْمِرٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَلِجُ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا » وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ . فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . أَشْهَدُ بِهِ عَلَيْهِ . قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ . لَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُهُ ، بِأَنَّكَ كَانِ الَّذِي سَمِعْتَهُ مِنْهُ .

\*\*\*

٢١٥ - (٦٣٥) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ (١) دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . فَأَلَّا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَنَسَبًا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : ابْنُ أَبِي مُوسَى .

\*\*\*

(١) (من صلي البردين) أي من صلي صلاة الفجر والعصر . لأنهما في بردى النهار ، أي طرفيه ، حين يطيب الهواء وتذهب سيرة الحر . وقال في الفائق : هما الغداة والعشي ، لطيب الهواء وبرده فيهما .

(٣٨) باب ياء أنه أول وقت المغرب عند غروب الشمس

٢١٦ - (٦٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ (١) .

\*\*\*

٢١٧ - (٦٣٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيُصِرُّ مَوَاقِعَ نَبَلِهِ (٢) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدَّمَشَقِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

(٣٩) باب وقت العشاء وتأخيرها

٢١٨ - (٦٣٨) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : أَعْتَمَ (٣) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ . وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ . فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : نَامَ النِّسَاءُ وَالصَّبِيَّانُ (٤) . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ « مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ » وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوَ الْإِسْلَامُ فِي النَّاسِ . زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَمَا كَانَ لَكُمْ

(١) (إذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب) اللفظان بمعنى . وأحدهما تفسير للآخر .

(٢) (وإنه ليصير مواقع نبله) معناه أنه يبكر بها في أول وقتها بمجرد غروب الشمس حتى تنصرف ويرمي أحدها

النبيل عن قوسه، ويصير موقعه، لبقاء الضوء .

(٣) (اعتَم) أي أخرها حتى اشتدت عتمة الليل، وهي ظلمته .

(٤) (نام النساء والصبيان) أي من ينتظر الصلاة منهم في المسجد .

أَنْ تَتَزَوُّوا<sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الصَّلَاةِ « وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الزُّهْرِيِّ : وَذَكَرَ لِي ، وَمَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

٢١٩ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . ح قَالَ  
وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .  
قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ) قَالُوا جَمِيعًا : عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي الْمُعْبِرَةُ بْنُ  
حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ .  
حَتَّى ذَهَبَ عَامَهُ اللَّيْلُ . وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى . فَقَالَ « إِنَّهُ لَوْ فَتَمَّهَا . لَوْلَا أَنْ أَسْقَى  
عَلَى أُمَّتِي » وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ « لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي » .

\*\*\*

٢٢٠ - (٦٣٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ :  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : مَكُنَّا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَتَنَظَّرُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْمَشَاءِ الْآخِرَةِ . فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثَلَاثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ . فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ ؛  
شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ . فَقَالَ حِينَ خَرَجَ « إِنَّكُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ .  
وَلَوْلَا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَلَّى .

\*\*\*

٢٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ .  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا . حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا .  
ثُمَّ رَقَدْنَا . ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اللَّيْلَةَ ،  
يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرِكُمْ » .

\*\*\*

(١) (أن تزروا) أي لالتحوا عليه .

(٢) (وحسبى نام أهل المسجد) هنا محمول على نوم لا ينفص الوضوء . وهو نوم المجلس ممسكنا مقعد .

٢٢٢ - (٦٤٠) وحدثني أبو بكر بن نافع العبدي . حدثنا بهز بن أسيد العمي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ؛ أنهم سألوا أنسا عن خاتم رسول الله ﷺ . فقال : أخر رسول الله ﷺ العشاء ذات ليلة إلى شطر الليل . أو كاد يذهب شطر الليل . ثم جاء فقال « إن الناس قد صلوا وناموا . وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة » . قال أنس : كأنني أنظر إلى ويص خاتمه<sup>(١)</sup> من فضة . ورفع إصبه اليسرى بالخنصر<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٢٢٣ - ( . ) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو زيد سعيد بن الربيع . حدثنا قرّة بن خالد عن قتادة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : نظرنا<sup>(٣)</sup> رسول الله ﷺ ليلة . حتى كان قريب من نصف الليل . ثم جاء فصلى . ثم أقبل علينا بوجهه . فكأنما أنظر إلى ويص خاتمه ، في يده ، من فضة .

\*\*\*

( . . ) وحدثني عبد الله بن الصباح المطّار . حدثنا عميد الله بن عبد المجيد الحنفي . حدثنا قرّة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر : ثم أقبل علينا بوجهه .

\*\*\*

٢٢٤ - (٦٤١) وحدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب . قالوا : حدثنا أبو أسامة عن يزيد ، عن أبي بردة عن أبي موسى ؛ قال : كنت أنا وأصحابي ، الذين قدموا معي في السفينة ، نزولا في بقيع بطحان<sup>(٤)</sup> . ورسول الله ﷺ بالمدينة . فكان يتناوب<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ عند صلاة العشاء ، كل ليلة ، تقرّ منهم . قال أبو موسى : فوافقنا رسول الله ﷺ أنا وأصحابي . وله بعض الشغل في أمره . حتى

(١) ويص خاتمه أي بريقه ولما نه . والحاتم بكسر التاء وفتحها . ويقال : حاتم وخيتام . أربع لغات .

(٢) بالخنصر فيه محذوف تقديره : مشيرا بالخنصر . أي أن الحاتم كان في خنصر اليد اليسرى . وهذا الذي رفع

إصبه هو أنس رضي الله تعالى عنه .

(٣) نظرنا أي انتظرنا .

(٤) نزولا في بقيع بطحان نزولا منصوب على أنه خبر كان . أي كنا نازلين في بقيع بطحان . والبقيع من الأرض المكان التسع . قال ابن الأثير : ولا يسمى بهيما إلا وفيه شجر أو أصولها . وبتحان موضع بمينة ، واد بالمدينة .

(٥) يتناوب (تفاعل من التوبة . وفعله قوله : نفر . أي باتبه كل ليلة عدة رجال مناوبين ، غير مجتمعين .

أَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّىٰ ابْهَارَ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ بِهِمْ. فَلَمَّا قَضَىٰ صَلَاتَهُ قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ «عَلَىٰ رِسْلِكُمْ»<sup>(٢)</sup>. أَعْلِمُكُمْ، وَأَبْشِرُوا، أَنْ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ، غَيْرُكُمْ» أَوْ قَالَ «مَاصِلِي، هَذِهِ السَّاعَةَ، أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» (لَا نَدْرِي أَيَّ الْكَلِمَتَيْنِ قَالَ) قَالَ أَبُو مُوسَى: فَرَجَعْنَا فَرِحِينَ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٢٢٥ - (٦٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءَ: أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعِشَاءَ، الَّتِي يَقُولُهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، إِمَامًا وَخِلْوًا<sup>(٣)</sup>؟ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَعْتَمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةِ الْعِشَاءِ. قَالَ حَتَّى رَقَدَ نَاسٌ وَاسْتَيْقَظُوا. وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا. فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةُ. فَقَالَ عَطَاءُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الْآنَ. يَفْطُرُ رَأْسَهُ مَاءً. وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ. قَالَ «لَوْ لَأَنَّ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ أَنْ يُصَلُّوَهَا كَذَلِكَ».

قَالَ فَاسْتَنْبَتُ عَطَاءَ كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ كَمَا أَنْبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ. فَبَدَّدَ لِي عَطَاءَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدٍ. ثُمَّ وَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ. ثُمَّ حَبَّهَا<sup>(٤)</sup>. يُعْرِئُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامُهُ طَرَفَ الْأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ. ثُمَّ عَلَى الصَّدْغِ وَنَاحِيَةِ اللَّحْيَةِ، لَا يُقَصِّرُ وَلَا يُبْطِشُ<sup>(٥)</sup> بِشَيْءٍ. إِلَّا كَذَلِكَ. قُلْتُ لِعَطَاءَ: كَيْفَ ذَكَرَ لَكَ أَخْرَافَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَتَيْهِ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ عَطَاءُ: أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا، إِمَامًا وَخِلْوًا، مُؤَخَّرَةً. كَمَا صَلَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَتَيْهِ. فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خِلْوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجُمُعَةِ، وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ. فَصَلِّهَا وَسَطًا. لَا مُعْجَلَةً وَلَا مُؤَخَّرَةً.

\*\*\*

- (١) (ابهار الليل) انتصف . وبهرة كل شيء . وسطه .
- (٢) (على رسلكم) أمر بالرفق والتأني . أي تأنوا . وهي تكسر الراء وتفتحها . لغتان . الكسر أفصح وأشهر .
- (٣) (وخلوا) أي منفردا .
- (٤) (ثم حبها) هكذا هو في أسول رواياتنا . قال التائبي : وضبطها بعضهم : قلبها . وفي البخاري : ضمها . قال : والأول هو الصواب .
- (٥) (لا يقصر ولا يبطنش) لا يقصر ، من التقصير ، ومعناه لا يبطن . وقال النووي : هكذا هو في صحيح مسلم وفي بعض نسخ البخاري . وفي بعضها : ولا بعصر ، بالعين ، وكه صحيح . ولا يبطنش أي لا يستعجل .

٢٣٦ - (٦٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ) عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَشَاءِ الْآخِرَةَ.

\*\*\*  
٢٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ . وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَتَمَةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا . وَكَانَ يُخْفِ الصَّلَاةَ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ: يُخْفَفُ .

\*\*\*  
٢٢٨ - (٦٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ »<sup>(١)</sup> عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ . أَلَا إِنَّهَا الْمَشَاءُ . وَهُمْ يُتَمَوْنَ بِالْإِبِلِ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
٢٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمُ الْمَشَاءِ . فَإِنَّهَا ، فِي كِتَابِ اللَّهِ ، الْمَشَاءُ . وَإِنَّهَا تُعْتَمُ بِجِلَابِ<sup>(٣)</sup> الْإِبِلِ » .

(٤٠) باب استحباب التكبير بالصبح في أول وقتها ، وهو الغلبس . ويأيه قدر الفراءة فيها

٢٣٠ - (٦٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ<sup>(٤)</sup>

- (١) (لا تغلبنكم الأعراب) معناه أن الأعراب يسمونها العتمة لكونهم يتمنون بجلاب الإبل ، أي يؤخرونه إلى شدة الظلام . وإنما اسمها في كتاب الله المشاء . في قول الله تعالى : ومن بعد صلاة المشاء . فينبغي اسم أن تسموها المشاء .
- (٢) (وهم يتمنون بالإبل) أي يدخلون في العتمة ، وهي ظلمة الليل . بالإبل أي بسبب الإبل وحلبها .
- (٣) (بجلاب) الجلاب مصدر ، مثل الحلب والاحتلاب . وهو استخراج مافي الفرع من اللبن .
- (٤) (نساء المؤمنات) صورته صورة إضافة الشيء إلى نفسه . واختلف في تأويله وتقديره . قيل : تقديره نساء =

كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ <sup>(١)</sup> بِمُرُوطِهِنَّ <sup>(٢)</sup> . لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ .

٢٣١ ( ... ) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ نِسَاءُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ الْفَجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يَعْرِفَنَّ . مِنْ تَعْلِيسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّلَاةِ <sup>(٣)</sup> .

٢٣٢ - ( ... ) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيْدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : إِنْ كَانَ <sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ . فَيَنْصَرِفَ النِّسَاءُ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ . مَا يَعْرِفَنَّ مِنَ النَّاسِ . وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَتِهِ : مُتَلَفَعَاتٍ .

٢٣٣ - ( ٦٤٦ ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو . ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ <sup>(٥)</sup> الْحِجَاجُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(٦)</sup> . فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِأَهْلِ جَرَّةٍ <sup>(٧)</sup> . وَالْمَصْرَ ، وَالشَّمْسُ تَقِيَّةٌ . وَالْمَغْرِبَ ، إِذَا وَجَبَتْ <sup>(٨)</sup> . وَالنِّسَاءُ ، أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهُمَا = الْأُنْثَى الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : نِسَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ الْمُؤْمِنَاتِ . وَقِيلَ : إِنْ نِسَاءُ هُنَا بِمَعْنَى الْفَاعِلَاتِ . أَيْ فَاعِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ . كَمَا يُقَالُ : رَجَالُ الْقَوْمِ ، أَيْ فَاعِلَاتُهُمْ وَمَقْدُومُهُمْ .

( ١ ) ( متلفعات ) أى متجللات متلفعات .

( ٢ ) ( مرطوطين ) أى بأكسيتهن . واحدها مرط ، بكسر الهمزة .

( ٣ ) ( من تعليس رسول الله ﷺ بالصلاة ) أى من أجل إقامتها في غلص . وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر .

( ٤ ) ( إن كان ) إن هذه مخففة . فاللام في قوله : ليصلي الصبح ، فارقة .

( ٥ ) ( لما قدم ) جواب لما محذوف . تقديره : كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها .

( ٦ ) ( فسألنا جابر بن عبد الله ) أى عن أوقات الصلوات .

( ٧ ) ( بالهاجرة ) هى شدة الحر نصف النهار ، عقب الزوال . قيل : سميت هاجرة ، من الهجرة . وهو الترك . لأن

الناس يتركون التصرف حينئذ لشدة الحر . ويقولون .

( ٨ ) ( وجبت ) أى غابت الشمس . والوجوب السقوط . وحذف ذكر الشمس لعلها كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب .

وَأَحْيَانًا يُجَلُّ. كَانَ إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا بِجَلِّ. وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ ابْتَطَأُوا آخَرَ. وَالصَّبْحَ، كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِهَا بِلَيْسِ.

\*\*\*

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَمْعَانَ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ الْحَجَّاجُ يُؤَخِّرُ الصَّلَوَاتِ. فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ. بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ.

\*\*\*

٢٣٥ - (٦٤٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَمَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ قُلْتُ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ؟ قَالَ فَقَالَ: كَأَنَّمَا أَسْمَعُكَ السَّاعَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: كَانَ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا (قَالَ يَمْنَى الْمَشَاءِ) إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَلَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ، بَعْدَ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ. وَالْمَصْرَ، يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ. قَالَ: وَالْمَغْرِبَ، لَا أُدْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ. قَالَ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ، بَعْدَ، فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ: وَكَانَ يُصَلِّي الصَّبْحَ فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُ فَيَعْرِفُهُ. قَالَ: وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسُّتَيْنِ إِلَى الْمِائَةِ.

\*\*\*

٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَمَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِ صَلَاةِ الْمَشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ. وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا. قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ لَقَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ: أَوْ ثَلَاثَ اللَّيْلِ.

\*\*\*

٢٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ عَمْرٍو الْكَلْبِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سَيَّارِ ابْنِ سَلَمَةَ أَبِي الْمُنْهَالِ؛ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْمَشَاءَ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ. وَيُكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا. وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمِائَةِ إِلَى السُّتَيْنِ. وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضَنَا وَجْهَ بَعْضٍ.

\*\*\*

(٤١) باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها الخار ، وما يفعله المأموم إذا أضرها الإمام

٢٣٨ - (٦٤٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا كَانَتْ عَلَيْكَ أُمْرَاءُ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ، أَوْ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ <sup>(١)</sup> عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . فَإِنْ أَدْرَكَتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّ . فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ » . وَلَمْ يَذْكُرْ خَلْفٌ : عَنْ وَقْتِهَا .

\*\*\*

٢٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي أُمْرَاءُ يُمَيِّتُونَ الصَّلَاةَ . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . فَإِنْ صَلَّيْتَ لَوْ قَتَلُوا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ . وَإِلَّا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٢٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ . وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجْدَعَ الْأَطْرَافِ <sup>(٣)</sup> . وَأَنْ أَصَلِّيَ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلُوا . « فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ . وَإِلَّا كَانَتْ لَكَ نَافِلَةٌ » .

\*\*\*

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَالِقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ <sup>(٤)</sup> « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا ؟ » قَالَ : قَالَ : مَا تَأْمُرُ ؟

(١) (أو يميتون الصلاة) معنى يميتون الصلاة ، يؤخرونها فيجعلونها كاليت الذي خرجت روحه .

(٢) (أحرزت صلاتك) أي حصلتها وصنيتها واحتطت لها .

(٣) (مجدع الأطراف) أي مقطع الأطراف . والمجدع أردأ البيد لخسته وقلة قيمته ومنفعته ، ونفرة

الناس منه .

(٤) (وضرب بيدي) أي للتنبيه وجمع الذهن على ما يقوله له .

قَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ أَذْهَبْ لِحَاجَتِكَ . فَإِنْ أَقِيَمْتَ الصَّلَاةَ وَأَنْتَ فِي السَّجْدِ ، فَصَلِّ » .

\*\*\*

٢٤٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ : أَخَّرَ ابْنُ زَيْادٍ الصَّلَاةَ . فَجَاءَ نِي عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ . فَالْتَقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا . فَجَلَسَ عَلَيْهِ . فَذَكَرْتُ لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زَيْادٍ . فَغَضَّ عَلَى شَفْتَيْهِ وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ . وَقَالَ : إِنْ سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ كَمَا ضَرَبْتُ بِغَدَاكَ . وَقَالَ : إِنْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي . فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ كَمَا ضَرَبْتُ بِغَدَاكَ وَقَالَ « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . فَإِنْ أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ مَعَهُمْ فَصَلِّ . وَلَا تَقُلْ : إِنْ قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أَسْلَى » .

\*\*\*

٢٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ » أَوْ قَالَ « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا . فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا . ثُمَّ إِنْ أَقِيَمْتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ مَعَهُمْ . فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ » .

\*\*\*

٢٤٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ ( وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ قَالَ قُلْتُ لِمَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ : نُصَلِّي يَوْمَ الْجُمُعَةِ خَلْفَ أُمَّرَاءَ ، فَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ . قَالَ فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي . وَقَالَ : سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ . فَضَرَبَ بِيَدَيْهِ . وَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا وَاجْتَمَعُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةٌ » . قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذُكِرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ بِيَدَيْهِ ذَرًّا .

\*\*\*

(٤٢) باب فضل صلاة الجماعة، وبيان التشديد في التخلف عنها

٢٤٥ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَيْرِيَّةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .

\*\*\*

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجُمُعَةِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » قَالَ « وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ : وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا [١٧/الإسراء/الآية ٧٨] .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا » .

\*\*\*  
 ٢٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَزْمٍ ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَجِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ تَمُدُّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى<sup>(١)</sup> » .

\*\*\*  
 ٢٤٨ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخَوَارِ ؛ أَنَّهُ يَتَنَا هُوَ جَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ، إِذْ مَرَّ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، حَتَّى<sup>(٢)</sup> زَيْدُ بْنُ زَبَانَ ، مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ . فَدَعَا نَافِعٌ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيَهَا وَحْدَهُ » .

\*\*\*  
 ٢٤٩ - (٦٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْجُمُعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » .

\*\*\*

(١) (الفدى) أى الفرد ، بمعنى المنفرد الذى ترك الجماعة .  
 (٢) (حتى) (الحنن) زوج بنت الرجل أو أخته ، أو نحوها .

٢٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحْدَهُ سَبْعًا وَعَشْرِينَ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ أَبِيهِ « بَضْعًا وَعَشْرِينَ <sup>(١)</sup> » وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ « سَبْعًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيِكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَضْعًا وَعَشْرِينَ » .

\*\*\*  
 ٢٥١ - (٦٥١) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ نَاسَا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أَحَالَفَ إِلَى رِجَالٍ <sup>(٢)</sup> يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا . فَأَمَرَهُمْ فَيَحْرِقُوا عَلَيْهِمْ ، بِحُزْمِ الْحَطَبِ ، يُؤْتَمُّونَ . وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهَدَهَا » يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ .

\*\*\*  
 ٢٥٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ . وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهَا

(١) (بضعًا وعشرين) البضع بكسر الباء ، وقيل بفتحها ، وهو ما بين الثلاث إلى التسع . وقيل : ما بين الواحد إلى العشرة . وفي الصباح : إنه يستوى فيه الذكر والمؤنث . ويستعمل أيضا من ثلاثة عشر إلى تسعة عشر . لكن ثبت الماء في البضع مع الذكر ويحذف مع المؤنث . ولا يستعمل فيما زاد على العشرين . وأجازه بعض المشايخ . فيقول : بضعه وعشرون رجلا وبضع وعشرون امرأة . وعلى هذا معنى البضع والبضعة في العدد ، قطعة مهمة غير معدودة .

(٢) (أخالف إلى رجال) أى أذهب إليهم .

لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا. وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ. ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ، إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأَحْرِقَ عَلَيْهِمْ يَوْمَهُمْ بِالنَّارِ».

\*\*\*

٢٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ؛ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ فِتْيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ . ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ تُحْرَقُ يَوْمُوتُ عَلَى مَنْ فِيهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٢٥٤ - (٦٥٢) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ . سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ، لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ . ثُمَّ أَحْرِقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ ، عَنِ الْجُمُعَةِ ، يَوْمَهُمْ » .

\*\*\*

(٤٣) باب يجب إتيانه المسجد على من سمع النداء

٢٥٥ - (٦٥٣) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَهْدِينِي إِلَى الْمَسْجِدِ . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخَّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ . فَرَخَّصَ لَهُ . فَلَمَّا وُلِيَ دَعَاهُ فَقَالَ « هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ » فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَأَجِبْ » .

\*\*\*

(٤٤) باب صلوة الجماعة من سنن الرهري

٢٥٦ - (٦٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُتَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ . أَوْ مَرِيضٌ . إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لِيَمْسِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ . وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى <sup>(١)</sup> . وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ .

\*\*\*

٢٥٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعَمِيْسِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَعِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَوَلاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ . فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى . وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ . وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحَسِّنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَمْعُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً . وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً . وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ . وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُتَافِقٌ ، مَعْلُومُ النِّفَاقِ . وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ <sup>(٢)</sup> حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ .

\*\*

(٤٥) باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

٢٥٨ - (٦٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، عَنْ أَبِي الشَّعْمَاءِ : قَالَ : كُنَّا مُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ

(١) (سنن الهدى) روى بضم السين وفتحها . وها بمعنى متقارب . أى طرائق الهدى والصواب .

(٢) (يهادى بين رجلين) أى يمسكه رجلان من جانبيه بمضديه ، يعتمد عليهما .

يَمْشِي . فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَةَ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى  
أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

\*\*\*

٢٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ ،  
عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُجَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ  
خَارِجًا ، بَعْدَ الْأَذَانِ ، فَقَالَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

\*\*\*

(٤٦) باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

٢٦٠ - (٦٥٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَغِيرَةُ بْنُ سُلَيْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ أَنْوَادٍ  
(وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ  
الْمَسْجِدَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقَعَدَ وَحْدَهُ . فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ « مَنْ صَلَّى الْمِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى  
اللَّيْلَ كُلَّهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ :  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَهْلِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٦١ - (٦٥٧) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلْهُضِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ يَسْنَانَ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ  
أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ  
فِي ذِمَّةِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> . فَلَا يَطْلُبُنَّكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكُهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

٢٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ سِيرِينَ ،  
قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْقَسْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ .

(١) (في ذمة الله) قيل: الذمة هنا الضمان. وقيل: هي الأمان.

فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ . فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ (١) . ثُمَّ يَكْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ (٢) فِي نَارِ جَهَنَّمَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمُونَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ « فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

(٤٧) باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر

٢٦٣ - (٣٣) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يُحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ، مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصْرِي . وَأَنَا أَصْلِي لِقَوِي . وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ . وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ . فَأُصَلِّي لَهُمْ . وَدِدْتُ أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلِّي . فَأَتَخَذَهُ مُصَلِّي . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَأَفْعَلُ . إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . قَالَ عِتْبَانُ : فَعَمَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ . فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَذِنَتْ لَهُ . فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ . ثُمَّ قَالَ « أَيْنَ مُجِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ » قَالَ فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ . فَقُمْنَا وَرَأَاهُ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ . قَالَ وَحَبَسْنَا عَلَى خَزِيرٍ (٣) صَنَعْنَاهُ لَهُ . قَالَ فَتَأَبَّ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ (٤) حَوْلَنَا . حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ

(١) ( فإنه من يطلبه من ذمته بشيء يدركه ) فإنه الضمير فيه للشأن . من يطلبه الضمير المستكن فيه لله ، والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمواخذة بما فرط في حقه والقيام بمعهده ، يدركه الله . إذ لا يفوت منه هارب .  
(٢) ( يكبه على وجهه ) يقال : كبه إذا صرعه . فأكب هو على وجهه . وهذا من النوادر . لأن ثلاثيته متممة ورباعيته لازم .

(٣) ( خزير ) ويقال : خزيرة . قال ابن قتيبة : الخزيرة لحم يقطع صفاراً ثم يصب عليه ماء كثير ، فإذا نضج ذرَّ عليه دقيق . فإن لم يكن فيها لحم ، فهي عسيدة .

(٤) ( فتأب رجال من أهل الدار ) أي اجتمعوا . والمراد بالدار ، هنا ، الحلة .

رَجُلٌ ذُو عَدَدٍ . فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ .  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ »<sup>(١)</sup> . أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ؟  
قَالَ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُنَافِقِينَ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، يَتَنَبَّئِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ » .  
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ ، وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ ، وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ<sup>(٢)</sup> ،  
عَنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ .

\*\*\*

٢٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَيِّعٍ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَلَ  
الحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشَنِ أَوْ الدُّخَيْشَنِ ؟ وَزَادَ  
فِي الحَدِيثِ : قَالَ مُحَمَّدٌ : فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الحَدِيثَ نَفْرًا ، فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ : مَا أَظُنُّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَا قُلْتَ . قَالَ فَحَلَفْتُ ، إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عِتْبَانَ ، أَنْ أَسْأَلَهُ . قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَوَجَدْتُهُ  
شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ . وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِيهِ . فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الحَدِيثِ . فَحَدَّثَنِيهِ  
كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ .  
قَالَ الزُّهْرِيُّ : ثُمَّ تَزَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَائِضُ وَأُمُورٌ تُرَى<sup>(٣)</sup> أَنْ الأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا . فَمَنْ اسْتَطَاعَ  
أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ .

\*\*\*

٢٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي  
الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّيِّعِ . قَالَ : إِنِّي لَأَعْقِلُ حِجَّةً مَجْهًا<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا .

(١) (لا تقل له ذلك) أي لا تقل في حقه ذلك . وقد جاءت اللام بمعنى في ، في مواضع كثيرة نحو هذا .

(٢) (سرائهم) أي ساداتهم .

(٣) (رَى) ضبطناه نرى بفتح النون وضمها .

(٤) (حجة مجها) قال العلماء : الحج طرح الماء من الفم بالتزريق .

قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَدَّثَنِي عَتَبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ بَصْرِي قَدَسَاءٌ. وَسَأَقُ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ. وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَشِيشَةٍ<sup>(١)</sup> صَنَعْنَاهَا لَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ، مِنْ زِيَادَةِ يُوسُفَ وَمَعْمَرٍ.

\*\*\*

(٤٨): باب مراز الجماعة في النافذ، والصلاة على مصبر وضمرة ونوب وغيرها من الظاهرات

٢٦٦ - (٦٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ جَدَّتَهُ مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ. فَأَكَلَ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ: «قَوْمُوا فَاصَلُّوا لَكُمْ» قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَكُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبَسَ<sup>(٢)</sup>. فَفَضَحْتُهُ بِمَاءٍ. فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمَ<sup>(٣)</sup> وَرَأَاهُ. وَالْعَجُوزُ<sup>(٤)</sup> مِنْ وِرَائِنَا. فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ انصَرَفَ.

\*\*\*

٢٦٧ - (٦٥٩) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّيِّعِ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ. قَالَ شَيْبَانُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا. فَرُبَّمَا نَحَضَّرُ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي يَتِيمَانَا. فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيَكْسُ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ يَنْضَحُ. ثُمَّ يَوْمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَتَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا. وَكَانَ بَسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ.

\*\*\*

٢٦٨ - (٦٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هَانِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ نَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ؛ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا. وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي. فَقَالَ «قَوْمُوا فَاصَلُّوا بِكُمْ» (١) (جشيشة) هي أن تطحن الحنطة طحنا جليلا ثم تجمل في القدور، وبلقي عليها لحم أو تمر. وقد يقال لها:

دشيشة.

(٢) (مالبس) إن لبس كل شيء بحسبه. واللبس هنا معناه الافتراش.

(٣) (واليقيم) اليقيم اسمه ضمير بن سعد الحميري.

(٤) (والعجوز) هي أم أنس، أم سليم.

(فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ<sup>(١)</sup>) فَصَلَّى بِنَا . فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ : أَيْنَ جَمَلُ أَنْسَامِنَهُ ؟ قَالَ : جَمَلُهُ عَلَى يَمِينِهِ . ثُمَّ دَعَانَا ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خُوبِدْمُكَ . ادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ . وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ » .

\*\*\*

٢٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ . سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُدْتُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ وَبِأُمَّهِ أَوْ خَالَتِهِ . قَالَ : فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٢٧٠ - (٥١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ . وَرُبَّمَا أَصَابَنِي نَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ . وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى مَخْرَجِ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٢٧١ - (٦٦١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَيْدِيُّ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ .

\*\*\*

(١) (في غير وقت صلاة) أي في غير وقت فريضة .

(٢) (على مخرجة) هي المخرجة هي السجادة الصغيرة .

(٤٩) باب فضل صلاة الجماعة وانظار الصلاة

٢٧٢ - (٦٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ <sup>(١)</sup> ، بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً . وَذَلِكَ أَنْ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ . لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ <sup>(٢)</sup> . لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ . فَلَمْ يَخْطُ خَطْوَةً <sup>(٣)</sup> إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ . وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ . فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ . وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! تَبَّ عَلَيْهِ . مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ . مَا لَمْ يُحَدِّثْ فِيهِ . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّازُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرِّيَّانِ . قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

\*\*\*

٢٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ . تَقُولُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ . مَا لَمْ يُحَدِّثْ . وَأَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ . »

\*\*\*

٢٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ . يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحَدِّثَ » قُلْتُ : مَا يُحَدِّثُ ؟ قَالَ : يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ .

\*\*\*

(١) (صلاته في بيته وصلاته في سوقه) المراد صلاته في بيته وسوقه منفردا .

(٢) (لا ينهزه إلا الصلاة) أي لانهاضه وتقبيله .

(٣) (خطوة) بالضم ما بين القدمين ، وبالفتح المرة الواحدة .

٢٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تُحْبِسُهُ . لَا يَنْعَمُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ » .

\*\*\*

٢٧٦ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَحَدُكُمْ مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، فِي صَلَاةٍ ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ . تَدْعُو لَهُ الْمَلَائِكَةُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لَهُ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِنَحْوِ هَذَا .

\*\*\*

(٥٠) باب فضل كثرة الخطأ إلى المساجد

٢٧٧ - (٦٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ أَجْرًا فِي الصَّلَاةِ أْبَعَدُهُمْ إِلَيْهَا مَمْتَنِي ، فَأْبَعَدُهُمْ . وَالَّذِي يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنَ الَّذِي يُصَلِّيَهَا ثُمَّ يَتَأَمُّ » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْإِمَامِ فِي جَمَاعَةٍ » .

\*\*\*

٢٧٨ - (٦٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنٍ كَنْبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ ، لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ . وَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ (١) صَلَاةٌ . قَالَ فَقِيلَ لَهُ : أَوْ قُلْتَ لَهُ : لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ . قَالَ : مَا يَسْرُنِي أَنْ مَتْرَبِي

(١) لا تحطئه ( أى لانفوته جماعة في صلاة .

إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ . إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ . وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُتَمِيمُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَنْبٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَبْتُهُ أَقْصَى بَيْتِ فِي الْمَدِينَةِ . فَكَانَ لَا تُحْطِئُهُ الصَّلَاةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَتَوَجَّعْنَا لَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا فُلَانُ ! لَوْ أَنَّكَ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا يَفِيكَ مِنَ الرَّمْضَاءِ وَيَفِيكَ مِنْ هَوَامِّ الْأَرْضِ ! قَالَ : أَمْ وَاللَّهِ ! مَا أَحِبُّ أَنْ يَبْتِيَ<sup>(١)</sup> مُطْنَبُ بَيْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ فَحَمَلْتُ بِهِ حِمْلًا<sup>(٢)</sup> حَتَّى أَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ فَدَعَاهُ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . وَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ يَرْجُو فِي آتِرِهِ الْأَجْرَ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ لَكَ مَا أَحْسَبْتَ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنُ أَزْهَرَ الْوَاسِطِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمُ عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*  
 ٢٧٩ - (٦٦٤) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ . ثَمَّ أَبُو الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ . فَأَرَدْنَا أَنْ نَبِيعَ يَبُوتَنَا فَتَقَرَّبَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَتَمَّانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنْ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ دَرَجَةٌ » .

\*\*\*  
 (١) (ما أحب أن يبتني .. الخ) أى ما أحب أنه مشدود بالأطناب ، وهى الجبال ، إلى بيت النبي ﷺ . بل أحب أن يكون بعيدا منه ، لتكثير نوابي وخطاى إليه .  
 (٢) (فحملت به حملا) قال القاضى : معناه أنه عظم على وتقل واستغلمته اشاعة لفظه وهمى ذلك . وليس المراد الحمل على الظهر .  
 (٣) (في آترة الأجر) أى في معناه .

٢٨٠ - (٦٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ . فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُمْ « إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ . فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارُكُمْ . تَكْتَبُ آثَارُكُمْ <sup>(١)</sup> . دِيَارُكُمْ . تَكْتَبُ آثَارُكُمْ » .

\*\*\*

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَّحُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ . قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « يَا بَنِي سَلَمَةَ ! دِيَارُكُمْ . تَكْتَبُ آثَارُكُمْ » . فَقَالُوا : مَا كَانَ يَسْرُنَا أَنَّا كُنَّا نَحْوَنَّا .

\*\*\*

(٥١) باب المسى إلى الصلاة نعى به الخطايا ورتفع به الدرجات

٢٨٢ - (٦٦٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ( يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَمِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ يُؤْتِ اللَّهُ ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ ، كَانَتْ خَطْوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » .

\*\*\*

٢٨٣ - (٦٦٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَ قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا بَكْرٌ ( يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ ) كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا

(١) (دياركم . تكتب آثاركم) معناه الزموا دياركم . فإنكم إذا لزمتموها كتبت آثاركم وخطاكم الكثيرة إلى

بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ . هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ <sup>(١)</sup> شَيْءٌ ؟ « قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ . قَالَ « فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ . يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا . »

\*\*\*

٢٨٤ - (٦٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ( وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ غَدِرٍ <sup>(٢)</sup> عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ <sup>(٣)</sup> . يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ . » قَالَ : قَالَ أَحْسَنُ : وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ ؟

\*\*\*

٢٨٥ - (٦٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْرَفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ . أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا <sup>(٤)</sup> . كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ . »

\*\*\*

(٥٢) باب فضل الجاهوس في صلاته بعد الصبح، وفضل المساجد

٢٨٦ - (٦٧٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سَمَّاكُ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ : أَمْ كُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ السَّبْحَ أَوْ الْعِدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ . فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ .

\*\*\*

(١) من درنه) الدرر : الوسخ

(٢) غمر) الغمر هو الكثير .

(٣) على باب أحدكم) إشارة إلى مبهولته وقرب تناوله .

(٤) نزلا) النزول ما يهبها للضيف عند قدومه .

٢٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكَرِيَّا . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنًا (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا : حَسَنًا .

\*\*\*

٢٨٨ - (٦٧١) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . (حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي ذُؤَابٍ ، فِي رِوَايَةِ هَرُونَ) (وَفِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ ، حَدَّثَنِي الْخَارِثُ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا . وَأَبْفَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَأُهَا » .

\*\*\*

(٥٣) باب من أمن بالله ما؟

٢٨٩ - (٦٧٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً فَلْيُؤْمِمُوا أَحَدَهُمْ . وَأَحْتَمِهِم بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي . كُلُّهُمَ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . جَمِيعًا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (حسنا) أى طلوعا حسنا ، أى مرتفعة :

٢٩٠ - (٦٧٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْجَرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ ، عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمَّحٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ . فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً . فَأَعْلَمَهُمْ بِالسَّنَةِ . فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً . فَأَقْدَمَهُمْ هِجْرَةَ . فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً . فَأَقْدَمَهُمْ سِلْمًا <sup>(١)</sup> . وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ <sup>(٢)</sup> . وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ <sup>(٣)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ » قَالَ الْأَشْجِيُّ فِي رِوَايَتِهِ (مَكَانَ سِلْمًا) سِنًا .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

٢٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ ضَمَّحٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ . قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَوْمَ الْقَوْمِ أَفْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمَهُمْ قِرَاءَةً . فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ . فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا . وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ . وَلَا تَجْلِسَ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ، فِي بَيْتِهِ ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ . أَوْ بِإِذْنِهِ » .

\*\*\*  
 ٢٩٢ - (٦٧٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ؛ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابٌ مُتَقَارِبُونَ <sup>(١)</sup> . فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً .

(١) (سِلْمًا) أَي إِسْلَامًا .

(٢) (وَلَا يُؤْمِنَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ) مَعْنَاهُ أَنْ صَاحِبَ الْبَيْتِ وَالْمَجْلِسِ وَإِمَامَ الْمَجْلِسِ أَحَقُّ مِنْ غَيْرِهِ . وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الْغَيْرُ أَقْبَهُ وَأَفْرَأَ وَأَوْرَعُ وَأَفْضَلُ مِنْهُ . وَصَاحِبُ الْمَسْكَانِ أَحَقُّ . فَبِزْنِ شَاءَ تَقَدَّمَ وَإِنْ شَاءَ قَدَّمَ مِنْ بِيَدِهِ . وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ الَّذِي يَقْدَمُهُ مَفْضُولًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى بَاقِي الْحَاضِرِينَ . لِأَنَّهُ سُلْطَانُهُ فَيَتَصَرَّفُ فِيهِ كَيْفَ يَشَاءُ .

(٣) (تَكْرِمَتِهِ) قَالَ الْعَدَاءُ : التَّكْرِمَةُ الْفِرَاشُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَبْسُطُ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ وَيُجْعَلُ بِهِ .

(٤) (شَبَابٌ مُتَقَارِبُونَ) جَمْعُ شَابٍ . وَمَعْنَاهُ مُتَقَارِبُونَ فِي السِّنِّ .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجِيمًا رَقِيقًا. فَظَنَّ أَنَا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا. فَسَأَلْنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا. فَأَخْبَرَنَا بِهِ. فَقَالَ « ارْجِعُوا إِلَىٰ أَهْلِكُمْ. فَأَقِيمُوا فِيهِمْ. وَعَلِّمُوهُمْ. وَمُرُوهُمْ. فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدَكُمْ. ثُمَّ لِيَوْمَئِذٍ أَكْبَرُكُمْ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ. قَالَ: قَالَ لِي أَبُو فَلَابَةَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ ابْنُ الْحُوَيْرِثِ أَبُو سُلَيْمَانَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَاسٍ. وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ. وَاقْتَصَا جَمِيعًا الْحَدِيثَ. بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

\*\*\*

٢٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي فَلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ؛ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي. فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِفْقَالَ (١) مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا. ثُمَّ أَقِيمَا وَلِيَوْمَئِذٍ أَكْبَرُكُمْ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ (بِعْنِي ابْنُ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ: قَالَ الْحَذَاءُ: وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ.

\*\*\*

(٥٤) باب استحباب الفوت في جميع الصلوة، إذا نزلت بالسلمين نازك

٢٩٤ - (٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: حِينَ يَفْرُغُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ، وَيُكَبِّرُ، وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ يَقُولُ، وَهُوَ قَائِمٌ « اللَّهُمَّ! أَنْجِ

(١) (الإفقال) يقال فيه: قفل الجيش، إذا رجعوا. وأقفلهم الأمير، إذا أذن لهم في الرجوع. فكانه قال: فمنا أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع.

الْوَلِيدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنِ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْمَةَ . وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ  
وَطَأَتَكَ <sup>(١)</sup> عَلَى مُضَرَ . واجملها عليهم كسني يوسف <sup>(٢)</sup> . اللَّهُمَّ ! العن ليحيان ورغلا وذكوان وعصية .  
عصت الله ورسوله « ثُمَّ بَلَّغْنَا أَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ لَمَّا أَنْزَلَ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ  
أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ [٣/٢٣ آل عمران/١٢٨٤] .

\*\*\*

(...) وحده شاه أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى قَوْلِهِ « واجملها عليهم كسني يوسف » ولم  
يذكر ما بعده .

\*\*\*

٢٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِرَّانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ يَحْيَى  
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَتَلَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ ، فِي صَلَاةٍ ، شَهْرًا .  
إِذَا قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » يَقُولُ فِي قُتُوبِهِ « اللَّهُمَّ ! أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ .  
اللَّهُمَّ ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْمَةَ . اللَّهُمَّ ! نَجِّ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ ! اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ .  
اللَّهُمَّ ! اجملها عليهم سنين كسني يوسف » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ الدُّعَاءَ بَعْدُ . فَقُلْتُ : أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَرَكَ  
الدُّعَاءَ لَهُمْ . قَالَ فَقِيلَ : وَمَا تَرَاهُمْ قَدْ قَدِمُوا <sup>(٣)</sup> ؟

\*\*\*

(...) وحده زهير بن حرب . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛  
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَيْنَمَا هُوَ يُصَلِّي الْمَشَاءَ إِذْ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ قَالَ

(١) (وطأتك) أى بأسك .

(٢) (كسني يوسف) أى اجملها سنين شدادا ذوات فحط وغلاء . والسنة ، كما ذكره أهل اللغة ، الجذب . يقال :  
أخذتهم السنة إذا أجدبوا وأقحطوا : قال ابن الأثير : وهى من الأسهاء الغالبة . نحو الدابة ، فى الفرس . والمال فى الإبل .  
وقد خصوها بقلب لامها ناء فى : أسنتوا ، إذا أجدبوا .

(٣) (وما تراهم قد قدموا) معناه ماتوا .

قَبِلَ أَنْ يَسْجُدَ «اللَّهُمَّ! نَجِّ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ» ثُمَّ ذَكَرَ بِثَبَلِ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ إِلَى قَوْلِهِ «كَسَنِي يُونُسَ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ.

\*\*\*  
 ٢٩٦ - (٦٧٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَأَقْرَبَنَّ بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الظُّهْرِ . وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةِ . وَصَلَاةِ الصُّبْحِ . وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ . وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ .

\*\*\*  
 ٢٩٧ - (٦٧٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ (١) . ثَلَاثِينَ صَبَاحًا . يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكَوَانَ وَلِحْيَانَ وَعُصَيْبَةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . قَالَ أَنَسٌ : أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الَّذِينَ قَتَلُوا بَيْتَ مَعُونَةَ قُرْآنًا قَرَأْنَاهُ حَتَّى نُسِيخَ بَعْدُ : أَنْ يَأْتُوا قَوْمَنَا . أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا . فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ .

\*\*\*  
 ٢٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ : هَلْ قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ ؛ قَالَ : نَعَمْ . بَعْدَ الزُّكُوعِ بِسِيرًا .

\*\*\*  
 ٢٩٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي جَحْلَزٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ الزُّكُوعِ . فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ . يَدْعُو عَلَى رِغْلِ وَذَكَوَانَ . وَيَقُولُ «عُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ» .

\*\*\*  
 ٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا أَنَسٌ

(١) (بئر معونة) في أرض بني سليم ، فيما بين مكة والدينية .

ابن سيرين عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهراً، بعد الزكوع في صلاة الفجر. يدعو على بني عصىة.

\*\*\*

٣٠١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالا: حدثنا أبو معاوية عن عاصم، عن أنس؛ قال: سأنته عن القنوت، قبل الزكوع أو بعد الزكوع؟ فقال: قبل الزكوع. قال قلت: فإن ناساً يزعمون أن رسول الله ﷺ قنت بعد الزكوع. فقال: إنما قنت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على أناس قتلوا أناساً من أصحابه. يقال لهم القراء.

\*\*\*

٣٠٢ - (...) حدثنا ابن أبي عمير. حدثنا سفيان عن عاصم. قال: سمعت أنسا يقول: ما رأيت رسول الله ﷺ وجد على سرية ما وجد على السبعين<sup>(١)</sup> الذين أصيبوا يوم بدر معونة. كانوا يدعون القراء. فمكث شهراً يدعو على قتلهم.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو كريب. حدثنا حفص وابن فضال. ح. وحدثنا ابن أبي عمير. حدثنا مروان. كلهم عن عاصم، عن أنس، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. يزيد بعضهم على بعض.

\*\*\*

٣٠٣ - (...) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ قنت شهراً. يلتمن رجلاً وذكوان. وعصىة عصوا الله ورسوله.

\*\*\*

(...) وحدثنا عمرو الناقد. حدثنا الأسود بن عامر. أخبرنا شعبة عن موسى بن أنس، عن أنس، عن النبي ﷺ، بنحوه.

\*\*\*

٣٠٤ - (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا عبد الرحمن. حدثنا هشام عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قنت شهراً. يدعو على أحياء من أحياء العرب<sup>(٢)</sup>. ثم تركه.

\*\*\*

(١) (وجد على سرية ما وجد على السبعين) أى ما حزن على سرية كحزنه عليهم. والسرية قطعة من الجيش.

(٢) (على أحياء من أحياء العرب) أى على قبائل من قبائل العرب. والحى القبيلة من العرب، والجمع أحياء.

٣٠٥ - (٦٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ  
فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ .

\*\*\*

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَنَّتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ .

\*\*\*

٣٠٧ - (٦٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْجِ الْمِصْرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْفَارِسِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي صَلَاةٍ : اللَّهُمَّ ! الْمَنِّ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ . وَعُصَيْبَةَ عَصَاؤِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ .  
غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ .

\*\*\*

٣٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ :  
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ ( وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو ) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَّافٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ  
خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءَ : رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ .  
وَعُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . اللَّهُمَّ ! الْمَنِّ بَنِي لِحْيَانَ . وَالْمَنِّ رِعْلًا وَذَكَوَانَ » ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا . قَالَ  
خُفَّافُ : فَجُعِلَتْ لِمَنَةِ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ  
ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْتَعِمِ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءَ ، بِمِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ : فَجُعِلَتْ لِمَنَةِ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ  
ذَلِكَ .

\*\*\*

(٥٥) باب قضاء الصلوة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها

٣٠٩ - (٦٨٠) حَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ<sup>(١)</sup>. سَارَ لَيْلَهُ. حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكُرَى عَرَسَ<sup>(٢)</sup>. وَقَالَ لِبِلَالٍ « اكْلًا لَنَا اللَّيْلَ<sup>(٣)</sup> » فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قُدِّرَ لَهُ. وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ. فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَدَ بِلَالٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ مُوَاجِهَ الْفَجْرِ<sup>(٤)</sup>. فَفَلَبَتِ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَى رَاحِلَتِهِ. فَلَمْ يَسْتَنْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَهُمْ اسْتَيْقَظًا. فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّ بِلَالٍ! » فَقَالَ بِلَالٌ: أَخَذَ بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ (يَأْبَى أَنْتَ وَأُمِّي! يَا رَسُولَ اللَّهِ!) بِنَفْسِكَ. قَالَ « ائْتَادُوا<sup>(٥)</sup> » فَاتَّادُوا وَرَاحِلَتُهُمْ شَيْئًا. ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ. فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ. فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ « مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا. فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: أَوْفِيَ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي » [٢٠/٤٠/١٤].

قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرؤها: لِلذِّكْرِى.

\*\*\*

٣١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى. قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَسْتَنْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ. فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ » قَالَ فَعَمَلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ. ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

(١) (قفل من غزوة خيبر) أى رجوع. والقفل الرجوع. ويقال: غزوة وغزاة.

(٢) (أدركة الكرى عرس) الكرى النعاس. وقيل: النوم. يقال منه: كرى، كرضى، بكرى كرى، فهو كرى وامرأة كرىة. والتعريس نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة. هكذا قاله الخليل والجمهور. وقال أبو زيد: هو النزول أى وقت كان من ليل أو نهار.

(٣) (اكلًا لنا الليل) أى ارقبه واحفظه واحرسه. ومصدره الكلاء.

(٤) (مواجه الفجر) أى مستقبه.

(٥) (اتقادوا) أى قودوا وراحلتمكم لأنفسكم آخذين بمقاودها.

(وَقَالَ يَعْقُوبُ : ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ) . ثُمَّ أُيِّمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْغَدَاةَ .

\*\*\*

٣١١ - (٦٨١) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْتَكُمْ . وَتَأْتُونَ الْمَاءَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، غَدًا » . فَانطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ <sup>(١)</sup> . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : فَبَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ حَتَّى إِهَارَ اللَّيْلُ <sup>(٢)</sup> وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَنَمَسَ <sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَمَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ <sup>(٤)</sup> . مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ <sup>(٥)</sup> مَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ . حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ السَّحْرِ مَالٌ مِثْلَةٌ . هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . حَتَّى كَادَ يَنْجِفِلُ <sup>(٦)</sup> . فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ « مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرِكَ مِنِّي ؟ » قُلْتُ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مُنْذُ اللَّيْلَةِ . قَالَ « حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ <sup>(٧)</sup> » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَانَا نَخْفَى عَلَى النَّاسِ ؟ » ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ؟ » قُلْتُ : هَذَا رَاكِبٌ . هَذَا رَاكِبٌ آخَرُ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ <sup>(٨)</sup> . قَالَ فَمَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّرِيقِ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتِنَا » . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ . قَالَ فَقَمْنَا فَرِعِينَ . ثُمَّ قَالَ « اِرْكَبُوا » فَارْكَبْنَا . فَسَرْنَا . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . ثُمَّ دَعَا بِمِضَاةٍ <sup>(٩)</sup> كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ

(١) (لا يلو على أحد) أي لا يطف.

(٢) (إهارة الليل) أي اتصف.

(٣) (نمست) النعاس مقدمة النوم.

(٤) (دعمته) أي أقت ميلة من النوم، وصرت تحته. كالدعامة للبناء فوقه.

(٥) (تهوّر الليل) أي ذهب أكثره. مأخوذ من تهوّر البناء، وهو انهاده.

(٦) (ينجفل) أي يسقط.

(٧) (بما حفظت به نبيه) أي بسبب حفظك نبيه.

(٨) (سبعة ركب) هو جمع راكب. كما صاحب وصحب، ونظاره.

(٩) (بمضاة) هي الإباء الذي يتوسأ به، كالركوة.

مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءًا دُونَ وَضُوءٍ<sup>(١)</sup> . قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ « اخْضَبْ عَلَيْنَا مِيضًا تَكَ . فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ » ثُمَّ أَذَّنَ بِإِلَاقَةِ الصَّلَاةِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ حَلَّى الْغَدَاةَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبْنَا مَعَهُ . قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ<sup>(٢)</sup> : مَا كَفَّارَةٌ مَا صَنَعْنَا بِتَقْرِيْبِنَا فِي صَلَاتِنَا ؟ ثُمَّ قَالَ « أَمَا لَكُمْ فِي أُسْوَةٍ<sup>(٣)</sup> ؟ » ثُمَّ قَالَ « أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَقْرِيْبٌ<sup>(٤)</sup> . إِنَّمَا التَّقْرِيْبُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْآخَرَى . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَلْيُصَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا . فَإِذَا كَانَ الْغَدُ فَلْيُصَلِّهَا عِنْدَ وَقْتِهَا » ثُمَّ قَالَ « مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا ؟ » قَالَ : ثُمَّ قَالَ<sup>(٥)</sup> « أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا بَنِيهِمْ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَكُمْ . لَمْ يَكُنْ لِيُخَلِّفْكُمْ . وَقَالَ النَّاسُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ . فَإِنْ يُطِيعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا » .

قَالَ فَانْتَهَيْنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ وَحَمِيَ كُلُّ شَيْءٍ . وَهُمْ يَقُولُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكْنَا . عَطَشْنَا . فَقَالَ « لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ<sup>(٦)</sup> » ثُمَّ قَالَ « أَطْلِقُوا لِي عُبْرِي<sup>(٧)</sup> » قَالَ وَدَعَا بِالْبِيضَاءِ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْبُؤُا بِوَقْتَادَةَ يَسْتَقِيمُهُمْ . فَلَمْ يَمُدُّ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْبِيضَاءِ تَكَابَوْا عَلَيْهَا<sup>(٨)</sup> . فَقَالَ

(١) (وضوء دون وضوء) أى وضوء أخفياً .

(٢) (يهمس إلى بعض) أى يكلمه بصوت خفى .

(٣) (أسوة) الأسوة كالقدوة والقدوة ، هى الحالة التى يكون الإنسان عليها فى اتباع غيره . إن حسناً وإن قبيحاً . وإن ساراً وإن ضاراً . ولهذا قال تعالى : لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة . فوصفها بالحسنة . كذا قال الراغب .

(٤) (ليس فى النوم تقريب) أى تقصير فى فوات الصلاة . لانعدام الاختيار من اننام .

(٥) (مازرون الناس صنعوا) قال ثم قال .. الخ ( قال النووى : معنى هذا الكلام أنه ﷺ لما صلى بهم الصبح ، بعد ارتفاع الشمس ، وقد سبهم الناس . وانقطع النبي ﷺ وهؤلاء الطائفة اليسيرة منهم . قال : ما تظنون الناس يقولون فينا؟ فسكت القوم . فقال النبي ﷺ : أما أبو بكر وعمر فيقولان للناس : إن النبي ﷺ وراءكم . ولا تطيب أنفسه أن يخافكم وراءه ويتقدم بين أيديكم . فيبغض لكم أن تنتظروه حتى يلحقكم . وقال باقى الناس : إنه سبقكم فالحقوه . فإن أطاعوا أبا بكر وعمر رشدوا ، فإيهما على الصواب .

(٦) (لاهلك عليكم) أى لا هلاك .

(٧) (أطلقوا لى عمري) أى أتيتونى به . والنمر القدرح الصغير .

(٨) ( فلم يمد أن رأى الناس ماء فى البيضة تكابوا عليها ) أى لم يتجاوز رؤيتهم الماء فى البيضة تكابهم ، أى تراجمهم عليها ، مكبا بعضهم على بعض .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَحْسِنُوا الْمَلَأَ » (١) . كُلُّكُمْ سَيَرَوِي » قَالَ فَفَعَلُوا . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُبُّ وَأَسْفِيهِمْ . حَتَّى مَا بَقِيَ غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي « اشْرَبْ » فَقُلْتُ : لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنَّ سَائِقِ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا » قَالَ فَشَرِبْتُ . وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَأَتَى النَّاسُ الْمَاءَ جَامِينَ رَوَاهُ (٢) .

قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رِبَاعٍ : إِنِّي لِأَحَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ (٣) . إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : انْظُرْ أَيُّهَا الْفَتَى كَيْفَ تَحَدَّثُ . فَإِنِّي أَحَدُ الرَّكْبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ . قَالَ قُلْتُ : فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ : بَلَى أَنْتَ ؟ قُلْتُ : مِنْ الْأَنْصَارِ . قَالَ : حَدَّثْتُ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ . قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ . فَقَالَ عِمْرَانُ : لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتُهُ (٤) .

\*\*\*

٣١٢ - (٦٨٢) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ زَرِيرٍ الْمُطَارِدِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْمُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ لَهُ . فَأَدْلَجْنَا (٥) لَيْلَتَنَا . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ عَرَسْنَا . فَمَلَبْنَا أَعْيُنَنَا حَتَّى بَرَعَتِ الشَّمْسُ (٦) . قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا أَبُو بَكْرٍ . وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ

(١) ( أحسنوا الملاء ) الملاء الخلق والعشرة . يقال : ما أحسن ملاء فلان أى خلقه وعشرته . وما أحسن ملاء بنى فلان أى عشرتهم وأخلاقهم . ذكره الجوهري وغيره . وأنشد الجوهري :

تَنَادَوْا يَا لَبُيْثَةَ إِذْ رَأَوْنَا      فَقَلْنَا : أَحْسِنَى مَلَأَ جُهَيْنَا

(٢) ( جامين رواء ) أى مستريحين قد رءوا من الماء . والرواء ضد المطاش جمع ريان ورياناً ، مثل عطشان وعطشى .

(٣) ( فى مسجد الجامع ) هو من باب إضافة الوصوف إلى صفته . فعند الكوفيين يجوز ذلك بغير تقدير . وعند البصريين لا يجوز إلا بتقدير . ويتأولون ماجاء بهذا بحسب موطنه . والتقدير هنا : مسجد الكان الجامع . وفى قول الله تعالى : وما كنت بجانب الثرى ، أى المكان الثرى . وقوله تعالى : ولداد الآخرة ، أى الحياة الآخرة .

(٤) ( حفظته ) ضبطناه ، حفظته بضم التاء وفتحها . وكلاهما حسن .

(٥) ( فادلجنا ) الإدلاج هو سير الليل كله . أما الإدلاج فعناه السير آخر الليل . هذا هو الأشهر فى اللغة . وقيل : هما

لثتان بمعنى .

(٦) ( برغت الشمس ) البروغ هو أول طلوع الشمس .

حَتَّى يَسْتَقِظَ . ثُمَّ اسْتَقِظَ عُمَرُ . فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْكَبِيرِ .  
 حَتَّى اسْتَقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَزَغَتْ قَالَ « ارْتَجِلُوا » فَسَارَ بِنَا .  
 حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْغَدَاةَ . فَأَعْتَزَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا . فَلَمَّا انْصَرَفَ  
 قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا فُلَانُ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا ؟ » قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَابَنِي جَنَابَةٌ . فَأَمَرَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَمِيمَ بِالصَّمِيدِ . فَصَلَّى . ثُمَّ عَجَّلَنِي ، فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ ، نَطَلَبُ الْمَاءِ . وَقَدْ عَطَشْنَا  
 عَطَشًا شَدِيدًا . فَيِنَّمَا نَحْنُ نَسِيرٌ إِذَا نَحْنُ بِامْرَأَةٍ سَادِلَةٍ<sup>(١)</sup> رَجُلَيْهَا بَيْنَ مَرَاتَيْنِ<sup>(٢)</sup> . فَقُلْنَا لَهَا : أَيْنَ الْمَاءُ ؟  
 قَالَتْ : أَيَاهَا . أَيَاهَا<sup>(٣)</sup> . لَا مَاءَ لَكُمْ . قُلْنَا : فَكَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟ قَالَتْ : مَسِيرَةٌ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ .  
 قُلْنَا : انْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : وَمَا رَسُولُ اللَّهِ ؟ قُلْنَا : نَحْنُ نَحْنُ . قُلْنَا : انْطَلِقِي  
 بِنَا . فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَخْبَرْنَا . وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُوتَمَةٌ<sup>(٤)</sup> . لَهَا  
 صِبْيَانٌ أَيَاتِمٌ . فَأَمَرَ بِرَأْوِيئِهَا<sup>(٥)</sup> . فَأَنْخَتَ . فَجَحَّ فِي الْعِزْلَاوِينَ الْعِليَاوِينَ<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ بَمَثَ بِرَأْوِيئِهَا . فَفَرَّ بِنَا .  
 وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطَّاشٌ . حَتَّى رَوَيْنَا . وَمَلَأْنَا كُلَّ قَرْيَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةَ . وَغَسَلْنَا صَاحِبِنَا<sup>(٨)</sup> . غَيْرَ أَنَا  
 لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا . وَهِيَ تَكَادُ تَنْضَرِّجُ مِنَ الْمَاءِ<sup>(٩)</sup> (بمعنى المَرَاتَيْنِ) ثُمَّ قَالَ « هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ »

(١) (سائلة) أى مرسلة ، مدلية .

(٢) (مراتين) المرادة أكبر من القرية . والمرادتان حمل بعير . سميت مرادة لأنه يزداد فيها من جلد آخر من غيرها .

(٣) (أياهأياه) هكذا هو في الأصول . وهو بمعنى هيهات هيهات . ومعناه البعد عن المطلوب واليأس منه . كما

قالت بعده : لا ماء لكم . أى ليس لكم ماء حاضر ولا قريب .

(٤) (فلم نملكها من أمرها شيئاً) أى لم نختها وشأنها حتى نملك أمرها .

(٥) (موتمة) أى ذات أيتام . توفي زوجها وترك أولادا صغاراً .

(٦) (برأويتها) الراوية عند العرب هى الجل الذى يحمل الماء . وأهل العرف قد يستعملونه فى المرادة ، استعارة .

والأصل البعير .

(٧) (فجح فى العزلاوين العلياوين) المبح زرق الماء بالغم . والعزلاء : البلد ، هو الشعب الأسفل للمزادة الذى يفرغ منه الماء .

ويطلق أيضاً على فيها الأعلى . وتنتهيا عزلاوان . والجمع العزالي بكسر اللام .

(٨) (وغسلنا صاحبنا) بمعنى الجنب . أى أعطيناه ما ينتسل به .

(٩) (تنضرج من الماء) أى تنشق . وروى تنضرج ، وهو بمفناه . والأول هو المشهور .

فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسْرٍ <sup>(١)</sup> وَتَمْرٍ . وَصَرَ لَهَا صُرَّةً <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ لَهَا « اذْهَبِي فَأَطْعِمِي هَذَا عِيَالَكِ . وَاعْلَمِي أَنَا لَمْ نَزُرْ <sup>(٣)</sup> مِنْ مَائِكَ » فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ . أَوْ إِنَّهُ لَنَبِيٌّ كَمَا زَعَمَ . كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْبٌ وَذَيْبٌ <sup>(٤)</sup> . فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصَّرْمَ <sup>(٥)</sup> بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ . فَأَسْلَمَتْ وَأَسْلَمُوا .

\*\*\*

(... ) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي حِمْلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ الْأَحْصَنِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَسَرِينَا لَيْلَةً . حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ ، فُبَيْلَ الصُّبْحِ ، وَقَمْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَخْلَى مِنْهَا . فَمَا أَيَقْظَنَّا إِلَّا أَحْرَهُ الشَّمْسُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زَرِيرٍ . وَزَادَ وَتَقَصَّ : وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ . وَكَانَ أَجُوفَ جَلِيدًا <sup>(٦)</sup> . فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ . حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِشِدَّةِ صَوْتِهِ ، بِالتَّكْبِيرِ . فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكُوا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا ضَيْرَ <sup>(٧)</sup> . ارْتَجِلُوا » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

٣١٣ - ( ٦٨٣ ) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَدَادَةَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَمَرَّ سَبَلِيلٍ ، اضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ . وَإِذَا عَرَسَ فُبَيْلَ الصُّبْحِ ، نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ .

\*\*\*

(١) (كسر) جمع كسرة ، وهي القطعة من الشيء المكسور .

(٢) (وصر لها صرة) أي شد ما جمعه لها في لفافة .

(٣) (لم نزرأ) أي لم ننقص من مائك شيئاً .

(٤) (ذيت وذيت) قال أهل اللغة : هو بمعنى كبت وكبت . وكذا وكذا .

(٥) (الصرم) أبيات مجتمعة .

(٦) (وكان أجوف جليدا) أي رفيع الصوت ، يخرج صوته من جوفه . والجليد القوي .

(٧) (لاضير) أي لا ضرر عليكم في هذا النوم وتأخير الصلاة به . والضير والضر والضرر بمعنى .

٣١٤ - (٦٨٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا . لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ » .  
قَالَ قَتَادَةُ : وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ » .

\*\*\*

٣١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا ، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا » .

\*\*\*

٣١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا ، فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا . فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

#### (١) باب صلاة المسافرين وقصرها

١ - (٦٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ، فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ. فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ.

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى! قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ، حِينَ فَرَضَهَا، رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَمَمَهَا فِي الْحَضَرِ. فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى.

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فُرِضَتْ «رَكَعَتَيْنِ». فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تَمُّ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ: إِنَّهَا تَأْوَلَتْ كَمَا تَأْوَلُ عُثْمَانُ.

\*\*\*

٤ - (٦٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ، عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ؛ قَالَ: قُلْتُ لِمُرِّ بْنِ الْأَخْطَابِ: لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [البقرة/١٠١]. فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ! فَقَالَ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ. فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ «صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ. فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ».

\*\*\*

(١) (أول ما فرضت) ينصب أول على أنه بدل من الصلاة أو ظرف. وقولها: رَكَعَتَيْنِ، حال ساد مسد الخبر.

(...) وحدثنا محمد بن أبي بكر المقتدي، حدثنا يحيى عن ابن جريج، قال: حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمير عن عبد الله بن أبيه، عن يعلى بن أمية؛ قال: قلت لعمر بن الخطاب، بمثل حديث ابن إدريس.

\*\*\*

٥- (٦٨٧) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الريح وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو عوانة) عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربما، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

\*\*\*

٦- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن النافذ، جميعا عن القاسم بن مالك، قال عمرو: حدثنا قاسم بن مالك المزني، حدثنا أيوب بن عازد الطائي عن بكير بن الأحنس، عن مجاهد، عن ابن عباس؛ قال: إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ﷺ، على المسافر ركعتين، وعلى المقيم أربما، وفي الخوف ركعة.

\*\*\*

٧- (٦٨٨) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار، قالوا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبه، قال: سمعت قتادة يحدث عن موسى بن سلمة الهذلي؛ قال: سألت ابن عباس: كيف أصلي إذا كنت بمكة، إذا لم أصل مع الإمام؛ فقال: ركعتين. سنة أبي القاسم ﷺ.

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن منهل الضرير، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، وحدثنا محمد بن المنثري، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبي، جميعا عن قتادة، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

٨- (٦٨٩) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب، حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه؛ قال: صحبت ابن عمر في طريق مكة، قال فصل لنا الظهر ركعتين، ثم أقبل وأقبلنا معه، حتى جاء رحله<sup>(١)</sup>. وجلس وجلسنا معه، فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى<sup>(٢)</sup>. فرأى ناسيا قياما.

(١) (رحله) أي منزله.

(٢) (نحو حيث صلى) أي إلى جهة المكان الذي صلى فيه.

قَالَ: مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟ قُلْتُ: يُسَبِّحُونَ. قَالَ: لَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ<sup>(١)</sup> صَلَاتِي. يَا ابْنَ أَخِي! إِنِّي صَحَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَصَحَيْتُ عُمَرَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. ثُمَّ صَحَيْتُ عُثْمَانَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ رَكَعَتَيْنِ حَتَّى قَبَضَهُ اللَّهُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ [الأحزاب/ الآية ٢١].

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ؛ قَالَ: مَرِضْتُ مَرَضًا. فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ يَعُودُنِي. قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنِ السُّبْحَةِ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ. فَمَا رَأَيْتُهُ يُسَبِّحُ. وَلَوْ كُنْتُ مُسَبِّحًا لَأَتَمَمْتُ. وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ [الأحزاب/ الآية ٢١].

\*\*\*

١٠ - (٦٩٠) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَبِعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا. وَصَلَّى الْمَعْرَ بِدَى الْحَلِيفَةِ<sup>(٢)</sup> رَكَعَتَيْنِ.

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ. سَمِعَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا. وَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَعْرَ بِدَى الْحَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ.

\*\*\*

(١) (لو كنت مسبحاً لاتممت) معناه: لو اخترت التفضل لكان إتمام فريضتي أربعاً أحب إلي. ولكن لا أرى واحداً منهما. بل السنة القصر وترك التفضل. ومراده النافلة الزائدة مع الفرائض. كسنة الظهر والمصر وغيرهما من المكتوبات.

(٢) (بدى الحليفة ركعتين) ذو الحليفة، وإن لم يكن على مسافة السفر من المدينة، إلا أنه ما كان غاية سفره فإنه كان مسافراً إلى مكة. وذلك حين صافر في حجة الوداع، فأدركته المصر هناك، فصلّاها ركعتين.

١٢ - (٦٩١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ :  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَزِيدَ الْهَنْدَانِيُّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنْ قَصْرِ  
 الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ ، مَسِيرَةَ ثَلَاثَةِ أَمْيَالٍ أَوْ ثَلَاثَةِ فَرَاسِخَ ، (شُعْبَةُ الشَّكُّ)  
 صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

١٣ - (٦٩٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ قُسَيْرٍ ؛  
 قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ شُرْحِبِيلِ بْنِ السَّمْطِ إِلَى قَرْيَةٍ ، عَلَى رَأْسِ سَبْعَةِ عَشَرَ أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .  
 فَقُلْتُ لَهُ . فَقَالَ : رَأَيْتُمْ مَعْرَ صَلَّى بِإِذَى الْخَلِيفَةِ رَكَعَتَيْنِ . فَقُلْتُ لَهُ . فَقَالَ : إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُمْ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ .

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
 وَقَالَ : عَنْ ابْنِ السَّمْطِ . وَلَمْ يُسَمِّ شُرْحِبِيلَ . وَقَالَ : إِنَّهُ أَتَى أَرْضًا يُقَالُ لَهَا دَوْمَيْنٌ مِنْ حِمصَ . عَلَى رَأْسِ  
 ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا .

\*\*\*

١٥ - (٦٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسِ  
 ابْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ . حَتَّى رَجَعَ .  
 قُلْتُ : كَمْ أَقَامَ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو رَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى  
 ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ .  
 قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : خَرَجْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحَجِّ . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ،  
عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَجَّ.

\*\*\*

(٢) باب قصر الصلاة بمنى

١٦ - (٦٩٤) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)  
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمَسَافِرِ، بِمِثْلِي<sup>(١)</sup>  
وغيره، رَكْعَتَيْنِ. وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَكْعَتَيْنِ، صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ أُمَّتُهَا أَرْبَعًا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ  
ابْنِ مُهِيدٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: بِمِثْلِي.  
وَلَمْ يَقُلْ: وَغَيْرِهِ.

\*\*\*

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ  
ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِي رَكْعَتَيْنِ. وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ. وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ. وَعُثْمَانُ  
صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ. ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى، بَعْدَهُ، أَرْبَعًا.  
فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا. وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا  
أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ كُلُّهُمْ عَنِ عُمَيْدِ اللَّهِ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

(١) (بمضي) قال النووي: قوله بمنى أو غيره، هكذا في الأصول وغيره. وهو صحيح. لأن منى تذكر وتؤنث بحسب  
القصد. إن قصد الموضع فذكر. أو البقعة فتؤنث. وإذا ذكر صرف وكتب بالألف. وإذا أنث لم يصرف وكتب بالياء،  
والختار تذكره وتؤنثه. وسعى منى لما بمضى به من الدماء. أي براق.

١٨ - (...) وحدثنا عبيد الله بن مَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِيَمِينِي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ . وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثَمَانِي سِنِينَ . أَوْ قَالَ سِتِّ سِنِينَ . قَالَ حَفْصُ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ يَأْتِي بِرَأْسِهِ . فَقُلْتُ : أَيَّ عَمٍّ لَوْ صَلَّيْتُ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ ! قَالَ : لَوْ صَلَّيْتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ .

\*\*\*

(...) وحدثناه يحيى بن حبيب . حَدَّثَنَا خَالِدُ (بِعْنَى ابْنِ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُمَيْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ : بِيَمِينِي . وَلَكِنْ قَالَ : صَلَّى فِي السَّفَرِ .

\*\*\*

١٩ - (١٩٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : صَلَّى ابْنُ عُثْمَانَ بِيَمِينِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَاسْتَرْجَعَ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ . وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِيَمِينِي رَكَعَتَيْنِ . فَلَيْتَ حَطَى مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ ، وَرَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَابْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى . كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٢٠ - (١٩٦) وحدثنا يحيى بن يحيى وفتيبة (قال يحيى : أَخْبَرَنَا) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ (عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَمِينِي ، آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ ، رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

(١) (فاسترجع) أى قال . إنا لله وإنا إليه راجعون ، لإيابه الإتمام .

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . حَدَّثَنِي حَارِثَةُ ابْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَنَى ، وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ .

(قَالَ مُسْلِمٌ) : حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ ، هُوَ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، لِأُمِّهِ .

\*\*\*

### (٣) باب الصلاة في الرمال في المطر

٢٢ - (٦٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ . فَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ (١) . ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ ، يَقُولُ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ . فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدَّنَ ، إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ مَطَرٍ ، فِي السَّفَرِ ، أَنْ يَقُولَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ .

\*\*\*

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضُجْنَانَ (٢) . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ ، وَقَالَ : أَلَا صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ . وَلَمْ يُعِدْ ، ثَانِيَةً : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ .

\*\*\*

٢٥ - (٦٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا

(١) (الرحال) يعني الدور والمنازل والسكن . وهي جمع رحل . يقال لنزل الإنسان ومسكنه : رحله . وانتهينا إلى رحالنا أي منازلنا .

(٢) (بضجنان) جبل ، على بريد من مكة .

أحمد بن يونس قال: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْبَرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَمَطَرْنَا . فَقَالَ « لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رَحْلِهِ » .

\*\*\*

٢٦ - (٦٩٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ : إِذَا قُلْتَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَلَا تَقُلْ : حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ . قُلْ : صَلُّوا فِي يَوْمِ يَوْمِكُمْ . قَالَ فَكَانَ النَّاسُ اسْتَنْكَرُوا ذَلِكَ . فَقَالَ : أَلَمْ جَبُونَ مِنْ ذَا ؟ قَدْ فَعَلَ دَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ <sup>(١)</sup> . وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ <sup>(٢)</sup> ، فَمَشُوا فِي الطَّيْنِ وَالذَّخْصِ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ <sup>(١)</sup> . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ . وَقَالَ : قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي . يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ . وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الْقَتَكِيُّ (هُوَ الزَّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ : يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ .

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ : أَذَّنَ مُؤَدِّئُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْبَةَ . وَقَالَ : وَكَرِهْتُ أَنْ تَمَشُوا فِي الذَّخْصِ وَالزَّلْلِ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(١) (عزيمة) أى واجبة متحتمة : فلو قال المؤذن : حتى على الصلاة - لكافتم المجرى إليها ولحقتم المشقة .

(٢) (أخرجكم) من الحج ، وهو المشقة . هكذا ضبطناه . وكذا نقله القاضى عياض عن رواياتهم .

(٣) (الذخص) قال النووي: الذخص والزلل والزلق والرذغ ، كله بمعنى واحد ، وفى النهاية : الذخص هو الزلق . والزلل هو الزلق . والرذغة ، بسكون الدال وفتحها ، طين ووحل كثير . وتجمع على رذغ ورذغ . وأما الزلق ، فقد قال فى المقاييس : الزاى واللام والقاف أصل واحد ، يدل على تزلج الشيء عن مقامه . من ذلك الزلق .

٢٩ - (...) وحده شاه عبد بن حميد . حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة . ح . وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كذلهما عن عاصم الأخول . عن عبد الله بن الحارث : أن ابن عباس أمر مؤذنه ، في حديث معمر ، في يوم الجمعة في يوم مطير ، بنحو حديثهم . وذكر في حديث معمر : فعله من هو خير مني . يعني النبي ﷺ .

\*\*\*

٣٠ - (...) وحده شاه عبد بن حميد . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي . حدثنا وهيب . حدثنا أيوب عن عبد الله بن الحارث (قال وهيب : لم يسمعه منه ) قال : أمر ابن عباس مؤذنه في يوم الجمعة ، في يوم مطير ، بنحو حديثهم .

\*\*\*

(٤) باب جواز صلاة النافلة على الرابة في السفر ثم نوجرت

٣١ - (٧٠٠) وحده شاه محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصل سبحة (١) . حينما توجهت به ذقته (٢) .

\*\*\*

٣٢ - (...) وحده شاه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خديج الأحمر عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن النبي ﷺ كان يصل على راحلته حيث توجهت به .

\*\*\*

٣٣ - (...) وحده شاه عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن أبي سليمان ؛ قال : حدثنا سعيد بن جبيرة عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يصل ، وهو مقبل من مكة إلى المدينة ، على راحلته حيث كان وجهه . قال : وفيه نزلت : فإني نزلوا قم وجه الله (٢/ البقرة/ ١١٥) .

\*\*\*

٣٤ - (...) وحده شاه أبو كريب . أخبرنا ابن المبارك وابن أبي زائدة . ح . وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . كلهم عن عبد الملك ، بهذا الإسناد ، نحوه . وفي حديث ابن مبارك وابن أبي زائدة :

(١) (يصل سبحة) أي يتنفل . والسبحة النافلة .

(٢) (حينما توجهت به نافته) يعني في جهة مقصده .

ثُمَّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ: فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَ اللَّهِ. وَقَالَ: فِي هَذَا نَزَلَتْ.

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَّارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ<sup>(١)</sup>، وَهُوَ مُوجَّهٌ<sup>(٢)</sup> إِلَى خَيْبَرَ.

\*\*\*

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَّارٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أُسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ. قَالَ سَعِيدٌ: فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ. فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: خَشِيتُ الْفَجْرَ فَتَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ! قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ.

\*\*\*

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ. وَيُوتِرُ عَلَيْهَا. غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

\*\*\*

(١) (يصل على حمار) قال الدارقطني وغيره: هذا غلط من عمرو بن يحيى المازني. قالوا: وإنما المعروف في صلاة النبي ﷺ على راحته أو على البعير. والصواب أن الصلاة على الحمار من فعل أنس، كما ذكره مسلم بعد هذا.

(٢) (وهو موجه) أي متوجه. ويقال: قاصد. ويقال: مقابل.

٤٠ - (٧٠١) وحدثنا عمرو بن سوادٍ ومحمد بن سفيان قالا: أخبرنا أبو وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة . أخبره ؛ أن أباه أخبره ؛ أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي الشبحة بالليل ، في السفر ، على ظهر راحلته ، حيث توجهت .

\*\*\*  
٤١ - (٧٠٢) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عفان بن مسلم . حدثنا مهام . حدثنا أنس بن سيرين ؛ قال : تلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام<sup>(١)</sup> . فتلقيناه بعين التمر . فرأيتُهُ يصلي على حمارٍ ووجهه ذلك الجانب . (وأومأ مهام عن يسار القبلة) فقلتُ له : رأيتك تصلي لعير القبلة . قال : لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعلهُ ، لم أفعله .

\*\*\*

(٥) باب مواز الجمع بين الصلوتين في السفر

٤٢ - (٧٠٣) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأتُ على مالكٍ عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ إذا نحل به السير<sup>(٢)</sup> ، جمع بين المغرب والعشاء .

\*\*\*

٤٣ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى عن عبيد الله . قال : أخبرني نافع ؛ أن ابن عمر كان إذا جدَّ به السير ، جمع بين المغرب والعشاء ، بعد أن يميب الشفق . ويقول : إن رسول الله ﷺ كان إذا جدَّ به السير ، جمع بين المغرب والعشاء .

\*\*\*

٤٤ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبه وعمرو الناقد . كلهم عن ابن عيينة . قال عمرو : حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه : رأيتُ رسول الله ﷺ يجمع بين المغرب والعشاء ، إذا جدَّ به السير .

\*\*\*

(١) (حين قدم الشام) هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وكذا نقله القاضي عياض عن جميع الروايات لصحيح مسلم . قال وقيل : إنه هم . وصوابه قدم من الشام . كجاء في صحيح البخاري ، لأنهم خرجوا من البصرة لقائه حين قدم من الشام .  
(٢) (إذا عجل به السير) أي إذا أعجله السير . ونسبة الفعل إلى السير مجاز . ومثله قوله : إذا جد به السير .

٤٥ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: أخبرني سالم بن عبد الله؛ أن أباه قال: رأيت رسول الله ﷺ، إذا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَيَبْنَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ.

\*\*\*

٤٦ - (٧٠٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِبَعَ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup>، أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ. ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا. فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ، صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وحدثني عمرو الناقد. حدثنا شهاب بن سوار المدائني. حدثنا ليث بن سعد عن عقيل ابن خالد، عن الزهري، عن أنس؛ قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ، أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ. ثُمَّ يَجْمَعُ بَيْنَهُمَا.

\*\*\*

٤٨ - (...) وحدثني أبو الطاهر وعمرو بن سواد. قالا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي جَابِرُ ابْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: إِذَا عَجِلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ<sup>(٢)</sup>، يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ. فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا. وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ، حِينَ يَنْسِبُ الشَّفَقُ.

\*\*\*

### (٦) باب الجمع بين الصلوتين في الحضر

٤٩ - (٧٠٥) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس؛ قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ.

\*\*\*

(١) (قبل أن تزيغ الشمس) أى تميل إلى جهة الغرب. والزيغ الميل عن الاستقامة.

(٢) (إذا عجل عليه السفر) هكذا هو في الأصول. عجل عليه. وهو بمعنى: عجل به، في الروايات الباقية.

٥٠ - (...) وحدثنا أحمد بن يونس وعون بن سلام . جميعاً عن زهير . قال ابن يونس : حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن سميذ بن جبير ، عن ابن عباس ؛ قال : صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً بالمدينة . في غير خوف ولا سفر .  
قال أبو الزبير : فسألت سميذاً : لم فعل ذلك ؟ فقال : سألت ابن عباس كما سألتني . فقال : أراد أن لا يخرج أحداً من أمته<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٥١ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا قره . حدثنا أبو الزبير . حدثنا سميذ بن جبير . حدثنا ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاة في سفرة سافرهما ، في غزوة تبوك . فجمع بين الظهر والعصر . والمغرب والعشاء . قال سميذ : فقلت لابن عباس : ما حملهُ على ذلك ؟ قال : أراد أن لا يخرج أمته .

\*\*\*

٥٢ - (٧٠٦) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن أبي الطفيل عامر عن معاذ . قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك . فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً . والمغرب والعشاء جميعاً .

\*\*\*

٥٣ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا قره بن خالد . حدثنا أبو الزبير . حدثنا عامر بن وإثله أبو الطفيل . حدثنا معاذ بن جبل قال : جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر . وبين المغرب والعشاء . قال فقلت : ما حملهُ على ذلك ؟ قال فقال : أراد أن لا يخرج أمته .

\*\*\*

٥٤ - (٧٠٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالوا : حدثنا أبو معاوية . حدثنا أبو كريب وأبو سميذ الأشج (واللفظ لأبي كريب) قالوا : حدثنا وكيع . كلاهما عن الأعمش ، عن

(١) ( أن لا يخرج أحداً من أمته ) أي أن لا يوقع أحداً في الحرج ، وهو الضيق .

حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ، بِالْمَدِينَةِ. فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ.

(فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ) قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ قَمَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنِيَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ، قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ.

\*\*\*

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ،

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا. وَسَبْعًا جَمِيعًا.

قُلْتُ: يَا أَبَا الشَّامَةِ! أَظُنُّهُ آخِرَ الظُّهْرِ وَجَحَلَ الْعَصْرِ. وَآخِرَ الْمَغْرِبِ وَجَحَلَ الْعِشَاءِ. قَالَ: وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ.

\*\*\*

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ

ابْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا، وَثَمَانِيًا. الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ. وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

\*\*\*

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْحَرِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شَقِيقٍ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ النُّجُومُ. وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ:

الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. قَالَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، لَا يُفْتَرُ<sup>(١)</sup> وَلَا يَنْتَهِي: الصَّلَاةُ. الصَّلَاةُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

أَنْعَلْمَنِي بِالسُّنَّةِ؟ لَا أُمَّ لَكَ<sup>(٢)</sup>! ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ: فَحَاكَ فِي صَدْرِي<sup>(٣)</sup> مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ. فَأَتَيْتُ أَبَاهُ رِزَّةً، فَسَأَلْتُهُ، فَصَدَّقَ قَوْلَهُ.

\*\*\*

(١) (لا يفتر) أي لا يتصر في عمله ولا ينمط عنه.

(٢) (لا أم لك) قال ابن الأثير: هو ذم وسب. أي أنت لقيط لا تعرف لك أم. وقيل: قد بقع مدحا بمعنى الترمج.

منه. وفيه بُمد.

(٣) (حَاكَ فِي صَدْرِي) أي وقع في نفسي نوع شك وتمجج واستبعاد. يقال: حَاكَ يَحْكُ، وَحَاكَ يَحْكُ، وَاحْتَاكَ.

٥٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا وكيع . حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق الثقفي ؛ قال : قال رجل لابن عباس : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : الصلاة . فسكت . ثم قال : لا أم لك ! أتعلمنا بالصلاة ؟ وكنا نجتمع بين الصلاتين على عهد رسول الله ﷺ .

\*\*\*

(٧) باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

٥٩ - (٧٠٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش ، عن عمارة ، عن الأسود ، عن عبد الله ؛ قال : لا يعملن أحدكم للشيطان من نفسه جزءا ، لا يرى إلا أن حقا عليه <sup>(١)</sup> ، أن لا ينصرف إلا عن يمينه . أكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله .

\*\*\*

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير بن عيسى بن يونس . ح وحدثنا علي بن خنصر . أخبرنا عيسى . جميعا عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٦٠ - (٧٠٨) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن السدي . قال : سألت أنسا : كيف انصرف إذا صليت ؟ عن يميني أو عن يساري ؟ قال : أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه .

\*\*\*

٦١ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن السدي ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه .

\*\*\*

(٨) باب استحباب يمين الإمام

٦٢ - (٧٠٩) وحدثنا أبو كريب . أخبرنا ابن أبي زائدة عن مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن ابن البراء ، عن البراء ؛ قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ ، أحببنا أن نكون عن يمينه ، يقبل علينا بوجهه .

(١) (إلا أن حقا عليه) المعنى لا يتقدم إلا وجوب الانصراف عن يمينه .

قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « رَبِّ! قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ (أَوْ تَجْمَعُ) عِبَادَكَ » .

(...) وحدثنا أبو كريب وزهير بن حرب . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَلَمْ يَذْكُرْ : يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ .

\*\*\*

(٩) باب كراهة الشروع في نافذة بعد شروع المؤذنه

٦٣ - (٧١٠) وحدثني أحمد بن حنبل . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٦٤ - (...) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » .

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد بن حميد . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وحدثنا حسن الخلواني . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . قَالَ حَمَّادٌ : ثُمَّ لَقِيتُ عَمْرًا فَحَدَّثَنِي بِهِ . وَلَمْ يَرْفَعَهُ .

\*\*\*

٦٥ - (٧١١) حدثنا عبد الله بن مسلمة القمني . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بُحَيْنَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي . وَقَدْ أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ . فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا تَقُولُ (١) : مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟

(١) (أحطنا نقول) هكذا هو في الأصول ، أحطنا نقول . وهو صحيح . وفيه محذوف تقديره : أحطنا به . أي

استدرنا بجوانبه واجتمعنا على رأسه قائلين : ماذا قال لك ؟

قَالَ : قَالَ لِي « يُوْشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .  
 قَالَ الْقَعْنَبِيُّ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَالِكِ ابْنِ بُوَيْبِنَةَ عَنْ أَبِيهِ .  
 ( قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُسْلِمٌ ) وَقَوْلُهُ : عَنْ أَبِيهِ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، خَطَأً .

\*\*\*

٦٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَاصِمٍ ،  
 عَنْ ابْنِ بُوَيْبِنَةَ ؛ قَالَ : أُيِّمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ . فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي ، وَالْمَوْذَنُ يُقِيمُ . فَقَالَ  
 « أَنْصَلِي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

\*\*\*

٦٧- (٧١٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَالِبٍ الْجُحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ  
 الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ  
 عَنْ عَاصِمٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَاصِمِ  
 الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ ؛ قَالَ : دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَلَاةِ الْقَدَاةِ . فَصَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ فِي جَانِبِ الْمَسْجِدِ . ثُمَّ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ « يَا فُلَانُ !  
 بَأَى الصَّلَاتَيْنِ اعْتَدَدْتَ ؟ أَبِصَلَاتِكَ وَحَدِّكَ ، أَمْ بِصَلَاتِكَ مَعَنَا ؟ » .

\*\*

(١٠) باب ما يقول إذا دخل المسجد

٦٨- (٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،  
 عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ (أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ  
 الْمَسْجِدَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ . وَإِذَا خَرَجَ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ » .  
 ( قَالَ مُسْلِمٌ ) سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى يَقُولُ : كَتَبْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ كِتَابِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .  
 قَالَ : بَلَّغَنِي أَنْ يَحْيَى الْجَمَّالِيُّ يَقُولُ : وَأَبِي أُسَيْدٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ. حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

\*\*

(١١) باب استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكرهه الجلوس قبل صلاتهما ،

وأمرها مشروعة في جميع الأوقات

٦٩ - (٧١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزَّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ».

\*\*\*

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمِ بْنِ خَلْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ. قَالَ فَجَلَسْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تَجْلِسَ؟ » قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُكَ جَالِسًا وَالنَّاسُ جُلُوسٌ. قَالَ « فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى يَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ ».

\*\*\*

٧١ - (٧١٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَوَاسِ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو عَاصِمٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَبِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كَانَ لِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دَيْنٌ. فَقَضَانِي وَزَادَنِي. وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ الْمَسْجِدَ. فَقَالَ لِي « صَلِّ رَكَعَتَيْنِ ».

\*\*

(١٢) باب استحباب الركعتين في السفر لمن فرم من سفر أول فرور

٧٢ - (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبه عن حارث . سمع جابر بن عبد الله يقول : اشترى مني رسول الله ﷺ بعيراً . فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد ، فأصلي ركعتين .

\*\*\*

٧٣ - (...) وحدثني محمد بن المنثري . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقي) حدثنا عبيد الله عن وهب ابن كيسان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : خرجت مع رسول الله ﷺ في غزاة . فأبطأ بي جملي وأعيا . ثم قدم رسول الله ﷺ قبلي . وقدمت بالقداءة . فحنت المسجد فوجدته على باب المسجد . قال « الآن حين قدمت <sup>(١)</sup> » ؛ قلت : نعم . قال « فدع جملك . وادخل فصل ركعتين » قال فدخلت فصليت . ثم رجعت .

\*\*\*

٧٤ - (٧١٦) حدثنا محمد بن المنثري . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) . ح وحدثني محمود بن غيلان . حدثنا عبد الرزاق . قالاً جميعاً : أخبرنا ابن جريج . أخبرني ابن شهاب ؛ أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب أخبره عن أبيه ، عبد الله بن كعب ، وعن عمه عبيد الله بن كعب ، عن كعب بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ كان لا يقدم من سفر إلا نهاراً ، في الضحى . فإذا قدم ، بدأ بالمسجد . فصلى فيه ركعتين . ثم جلس فيه .

\*\*\*

(١٣) باب استحباب صلاة الضحى ، وأنه أقلها ركعاً وأكثرها عماداً ركعات وأوسطها أربع ركعات أوسط ،

والحث على المحافظة عليها

٧٥ - (٧١٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يزيد بن زريع عن سميد الجري ، عن عبد الله بن شقيق ؛ قال : قلت لعمامة : هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى ؟ قالت : لا . إلا أن يحيى من منفيه <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(١) ( الآن حين قدمت ) لفظه حين موحاه . ويجوز فيها البناء والإعراب .

(٢) ( من منفيه ) أي من سفره .

٧٦ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا كهس بن الحسن التيمي عن عبد الله بن شقيق . قال : قلت لعائشة : أكان النبي ﷺ يُصلي الضحى ؟ قالت : لا . إلا أن يجيء من مفيه .

\*\*\*

٧٧ - (٧١٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أنها قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ يُصلي سبحة الضحى قط . وإني لأسبجها . وإن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل ، وهو يحب أن يعمل به ، خشية أن يعمل به الناس ، فيعرض عليهم .

\*\*\*

٧٨ - (٧١٩) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا يزيد (يعني الرثك) حدثني معاوية ؛ أنها سألت عائشة رضي الله عنها : كم كان رسول الله ﷺ يُصلي صلاة الضحى ؟ قالت : أربع ركعات . ويزيد ما شاء .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يزيد ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال يزيد : ما شاء الله .

\*\*\*

٧٩ - (...) وحدثني يحيى بن حبيب الجارني . حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد . حدثنا قتادة ؛ أن معاوية العدوية حدثتهم عن عائشة . قالت : كان رسول الله ﷺ يُصلي الضحى أربعاً . ويزيد ما شاء الله .

\*\*\*

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن بشار . جميعاً عن معاوية بن هشام . قال : حدثني أبي عن قتادة ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٨٠ - (٣٢٦) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يُصلي الضحى إلا أم هانئ . فإنها حدثت ؛ أن النبي ﷺ دخل بيته يوم فتح مكة . فصلّى ثماني ركعات . ما رأيتُهُ صلى صلاة قط أخف منها . غير أنه كان يتم الزكوع والسجود . ولم يذكر ابن بشار ، في حديثه ، قوله : قط .

\*\*\*

٨١ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي. قالوا: أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب. قال: حدثني ابن عبد الله بن الحارث؛ أن أباه عبد الله بن الحارث بن نوفل قال: سألت وحرصت على أن أجد أحدا من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبح سبحه الضحى. فلم أجد أحدا يحدثني ذلك. غير أن أم هانئ بنت أبي طالب، أخبرتني؛ أن رسول الله ﷺ أتى، بعد ما ارتفع النهار، يوم الفتح. فأتي بثوب فستر عليه. فاعتسل. ثم قام فرجع ثماني ركعات. لا أدرى أقيامه فيها أطول أم ركوعه أم سجوده. كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أره سبحا قبل ولا بعد. قال المرادي: عن يونس. ولم يقل: أخبرني.

\*\*\*

٨٢ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن أبي النضر؛ أن أبا مرة مولى أم هانئ بنت أبي طالب، أخبره؛ أنه سمع أم هانئ بنت أبي طالب تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح. فوجدته يفتسل. وفاطمة ابنته تستر بثوب. قالت فسلمت فقال «من هذه؟» قلت: أم هانئ بنت أبي طالب. قال «مرحبا بأم هانئ» فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات. ملتحفا في ثوب واحد. فلما انصرف قلت: يا رسول الله! زعم ابن أمي علي بن أبي طالب أنه قاتل رجلا أجزته، فلان ابن هبيرة. فقال رسول الله ﷺ «قد أجزنا من أجزت يا أم هانئ» قالت أم هانئ: وذلك صحتي.

\*\*\*

٨٣ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا معلى بن أسد. حدثنا وهيب بن خالد عن جعفر ابن محمد، عن أبيه، عن أبي مرة مولى عقيل، عن أم هانئ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في بيتها عام الفتح ثماني ركعات. في ثوب واحد قد خالف بين طرفيه.

\*\*\*

٨٤ - (٧٢٠) حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي. حدثنا مهدي (وهو ابن ميمون) حدثنا واصل مولى أبي عيينة عن يحيى بن عقيل، عن يحيى بن يعمر، عن أبي الأسود الدؤلي، عن أبي ذر،

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَاةٍ<sup>(١)</sup> مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ. وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ. وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ. وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ. وَيُجْزَى<sup>(٢)</sup>، مِنْ ذَلِكَ، رَكَعَتَانِ يَرَى كَهْمَا مِنْ الضَّحَى».

\*\*\*

٨٥ - (٧٢١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَبُو عُمَرَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثِ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتَيْ الضَّحَى . وَأَنْ أُوْتِرَ قَبْلَ أَنْ أُرْقَدَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبَّاسِ الْجَرِيرِيِّ وَأَبِي شَدْرِ الضَّبِيِّ . قَالَ : سَمِعْنَا أَبَا عُمَرَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِثَلَاثِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا مُتَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانِجِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو رَافِعٍ الصَّائِغُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ بِثَلَاثِ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*

٨٦ - (٧٢٢) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ الضَّحَّاكِ ابْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلَاثِ . لَنْ أَدْعَهُنَّ مَا عَشْتُ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ . وَصَلَاةِ الضَّحَى . وَبِأَنْ لَا أَنْامَ حَتَّى أُوْتَرَ .

\*\*\*

(١) (على كل سلاية) قال النووي : أصله عظام الأصابع وسائر الكف . ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله .

(٢) (ويجزى) ضبطناه ويجزى بفتح أوله وضمه . فالضم من الإجزاء . والفتح من جزى يجزى . أي كفى ، ومنه قوله تعالى : لا تجزى نفس .

(١٤) باب استحباب ركعتي سنة الفجر، والحفت عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما.

ويانه ما يستحب أنه يقرأ فبهما

٨٧ - (٧٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ حَفْصَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ، إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ، رَكَعَ رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةَ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ. كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، كَمَا قَالَ مَالِكٌ.

\*\*\*

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ، لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ، إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

\*\*\*

٩٠ - (٧٢٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ، وَيُخَفِّفُهُمَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مُسَهِّرٍ). ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ وَأَبُو كُرَيْبٌ وَابْنُ مُنِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ.

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

\*\*\*  
٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ ، مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ .

\*\*\*  
٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ :  
أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ ثُمَدْتُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ . فَيُخَفِّفُ حَتَّى إِذَا قَوْلُ : هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ !

\*\*\*  
٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ .  
سَمِعَ عُمَرَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ .  
أَقُولُ : هَلْ يقرأ فِيهِمَا بِأَتْحَةِ الْكِتَابِ !

\*\*\*  
٩٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ  
عَنْ عُبيدِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَشَدَّ مَعَاهَدَةً (١) مِنْهُ ،  
عَلَى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ .

\*\*\*  
٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . قَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ :  
حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عُبيدِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ،  
فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ ، أَسْرَعَ مِنْهُ إِلَى الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ .

\*\*\*  
٩٦ - (٧٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبيدِ الْعَبْرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ،  
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

(١) (معاودة) أي عافضة .

٩٧ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا مَعْتَمِرٌ . قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي شَأْنِ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ « لهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا » .

\*\*\*

٩٨ - (٧٢٦) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ (هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ : قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ .

\*\*\*

٩٩ - (٧٢٧) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ (يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ : فِي الْأُولَى مِنْهُمَا : قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا [٢/البقرة: ١٣٦] . الْآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ . وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا : آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ [٣/آل عمران: الآية ٥٢] .

\*\*\*

١٠٠ - (...) وحدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ : قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا . وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ : تَمَّالُوا إِلَى كَلِمَةٍ سِوَاهُ يَتَنَّبَأُ وَيَتَنَكَّمُ [٣/آل عمران: الآية ٦٤] .

\*\*\*

(...) وحدثني عَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ .

\*\*\*

(١٥) باب فضل السنن الراتبه قبل الفرائض وبعدهن ، وبيانه عددهن

١٠١ - (٧٢٨) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْسَةَ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ ،

فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، بِمَحْدِيثِ يُنَسَّرُ<sup>(١)</sup> إِلَيْهِ . قَالَ : سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، مُبْنِي لَهُ مِنْ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
وَقَالَ عَنبَسَةَ : فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَنبَسَةَ .

وَقَالَ النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ : مَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ .

\*\*\*

١٠٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضِلِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ

سَالِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ سَجْدَةً<sup>(٢)</sup> ، تَطَوُّعًا ، مُبْنِي لَهُ مِنْ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ » .

\*\*\*

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ ،

عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَنبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا ، غَيْرَ فَرِيضَةٍ ،

إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ . أَوْ إِلَّا مُبْنِي لَهُ مِنْ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ » .

قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : فَمَا بَرَحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ .

وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ : مَا بَرَحْتُ أُصَلِّيهِنَّ بَعْدُ . وَقَالَ النُّعْمَانُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

قَالَ : النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَنبَسَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ؛ قَالَتْ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ صَافٍ فَاسْتَبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (يُنَسَّرُ) أَي يَسْرَبُهُ ، مِنَ السَّرْوِ . لِأَنَّهُ مِنَ الْبَشَارَةِ مَعَ سَهْوَتِهِ . وَكَانَ عَنبَسَةَ حَافِظًا عَلَيْهِ . كَمَا ذَكَرَهُ فِي

آخِرِ الْحَدِيثِ . وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ بِضَمِّ أَوَّلِهِ ، عَلَى مَا لَمْ يَسْمَعْ فَاعِلَهُ ، وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا .

(٢) (سَجْدَةٌ) أَي رَكْعَةٌ .

١٠٤ - (٧٢٩) وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قال: حدثنا يحيى (وهو ابن سعيد) عن عبيد الله . قال: أخبرني نافع عن ابن عمر . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شينة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : صليتُ مع رسول الله ﷺ قبل الظهر سجدةً تين . وبعدها سجدةً تين . وبعده المغرب سجدةً تين . وبعده العشاء سجدةً تين . وبعده الجمعة سجدةً تين . فأما المغرب والعشاء والجمعة . فصليتُ مع النبي ﷺ في بيته .

\* \* \*

(١٦) باب مواز النافذ قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً

١٠٥ - (٧٣٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم بن خالد ، عن عبد الله بن شقيق . قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ، عن تطوعه ؟ فقالت : كان يصلي في بيته قبل الظهر أربعاً . ثم يخرج فيصلي بالناس . ثم يدخل فيصلي ركعتين . وكان يصلي بالناس المغرب . ثم يدخل فيصلي بركعتين . ويصلي بالناس العشاء . ويدخل بيته فيصلي ركعتين . وكان يصلي من الليل تسع ركعات . فيهن الوتر . وكان يصلي ليلًا طويلًا قائماً . وليلًا طويلًا قاعداً . وكان إذا قرأ وهو قائم ، ركع وسجد وهو قائم . وإذا قرأ قاعداً ، ركع وسجد وهو قاعد . وكان إذا طلع الفجر ، صلى ركعتين

\* \* \*

١٠٦/١٠٧ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حماد عن بديل وأيوب ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي ليلًا طويلًا . فإذا صلى قائماً ، ركع قائماً . وإذا صلى قاعداً ، ركع قاعداً .

\* \* \*

١٠٨ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن بديل ، عن عبد الله بن شقيق . قال: كنتُ شاكيًا بفارس . فكنتُ أصلي قاعداً . فسألتُ عن ذلك عائشة ؟ فقالت : كان رسول الله ﷺ يصلي ليلًا طويلًا قائماً . فذكر الحديث .

\* \* \*

١٠٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد ، عن عبد الله بن شقيق القفيلي ؛ قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل ؛ فقالت : كان يصلي ليلًا طويلًا قائمًا . و ليلًا طويلًا قاعداً . وكان إذا قرأ قائمًا ، ركع قائمًا . وإذا قرأ قاعداً ، ركع قاعداً .

\*\*\*  
١١٠ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق القفيلي ؛ قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ؛ فقالت : كان رسول الله ﷺ يكثر الصلاة قائمًا وقاعداً . فإذا افتتح الصلاة قائمًا ، ركع قائمًا . وإذا افتتح الصلاة قاعداً ، ركع قاعداً .

\*\*\*  
١١١ - (٧٣١) وحدثني أبو الربيع الزهراني . أخبرنا حماد (بني ابن زيد) . قال وحدثنا حسن بن الربيع . حدثنا مهدي بن ميمون . قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . قال وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . جميعاً عن هشام بن عروة . قال وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له) قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن عروة . قال : أخبرني أبي عن عائشة . قالت : ما رأيت رسول الله ﷺ يقرأ في شيء من صلاة الليل جالساً . حتى إذا كبر قرأ جالساً . حتى إذا بقي عليه من السورة ثلاثون أو أربعون آية ، قام فقرأهن . ثم ركع .

\*\*\*  
١١٢ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد وأبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي جالساً . فيقرأ وهو جالس . فإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية . قام فقرأ وهو قائم . ثم ركع . ثم سجد . ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك .

\*\*\*  
١١٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . قال أبو بكر : حدثنا إسماعيل ابن علية عن الوليد بن أبي هشام ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة . قالت : كان

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً .

\*\*\*

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِمَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، قَامَ فَرَكَعَ .

\*\*\*

١١٥ - (٧٣٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَقِيقٍ ؛ قَالَ : قُلْتُ لِمَائِشَةَ : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ النَّاسُ (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِمَائِشَةَ . فذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ طَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ ، حَتَّى كَانَ كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ .

\*\*\*

١١٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدٍ . قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنِي الصَّحَّاحُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَلَّ ، كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ جَالِسًا

\*\*\*

(١) (بعد ما حطمه الناس) قال النووي: قال الراوى فى تفسيره : حطم فلانا أهله ، إذا كبر فيهم . كأنه لما حمله من أمورهم وأتقاهم والاعتناء بمصالحهم ، صبروه شيخا محطوما . والحطم كسر الشيء اليابس .

(٢) (لما بدن الخ) قال القاضى عياض رحمه الله : قال أبو عبيد فى تفسير هذا الحديث : بدن الرجل ، بفتح الدال المشددة ، تبدينا ، إذا أسن . قال أبو عبيد : ومن رواه ، بدن بضم الدال المخففة ، فليس له معنى هنا . لأن معناه أكثر =

١١٨ - (٧٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ، عَنِ حَنْصَلَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا. حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَقَاتِهِ بِعَامٍ. فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا. وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْتَلُّهَا. حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالََا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. قَالََا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا: بِعَامٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ.

\*\*\*

١١٩ - (٧٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ سِمَاكٍ؛ قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ، حَتَّى صَلَّى قَاعِدًا.

\*\*\*

١٢٠ - (٧٣٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ قَالَ: حَدَّثْتُ<sup>(١)</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا نِصْفُ الصَّلَاةِ» قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِسًا. فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ. فَقَالَ: مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو؟ قُلْتُ: حَدَّثْتُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ قُلْتَ «صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِدًا عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ» وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا! قَالَ «أَجَلٌ. وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ».

\*\*\*

= لحمه . وهو خلاف صفته ﷺ . يقال : بدن بدن بدانة . وأنكر أبو عبيد الضم . قال القاضي : روايتنا في مسلم من جمهور بدن بالضم . وعن العذري : بالتشديد ، وأراه إصلاحا . قل : ولا ينكر اللفظان في حقه ﷺ . فقد قالت عائشة رضي الله عنها ، في صحيح مسلم ، بهذه بقرب : فلما أسن رسول الله ﷺ وأخذ اللحم ، أوتر بسبع . وفي حديث آخر : ولحم . وفي آخر : أسن . وكثر لحمه . وقول ابن أبي هالة في وصفه : بادن مناسك . هذا كلام القاضي . ثم عقب عليه النووي بقوله : والذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا ، بالتشديد .  
(١) حدثت أي حدثني ناس .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبَةَ ومحمد بن المنثري وابن بشار . جميعاً عن محمد بن جعفر ، عن شعبة . ح وحدثنا ابن المنثري . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا سفيان . كلاًهما عن منصور ، بهذا الإسناد . وفي رواية شعبة : عن أبي يحيى الأعرج .

\*\*\*

(١٧) با . صلاة الليل وعدد ركعات النبي صلى الله عليه وسلم في الليل ، وأنه الوتر ركعة ،

وأنه الركعة صلاة صحيح

١٢١ - (٧٣٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي بالليل إحدى عشرة ركعة . يؤت منها بواحدة . فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن . حتى يأتيه المؤذن فيصلي ركعتين خفيفتين .

\*\*\*

١٢٢ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى . حدثنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي ﷺ ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء (وهي التي يدعو الناس العتمة) إلى الفجر ، إحدى عشرة ركعة . يسلم بين كل ركعتين . ويوتر بواحدة . فإذا سكت المؤذن من صلاة الفجر ، وتبين له الفجر ، وجاءه المؤذن ، قام فركع ركعتين خفيفتين . ثم اضطجع على شقه الأيمن . حتى يأتيه المؤذن للإقامة .

\*\*\*

(...) وحدثني حرمة . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . وساق حرمة الحديث بمثله . غير أنه لم يذكر : وتبين له الفجر ، وجاءه المؤذن ولم يذكر الإقامة . وسائر الحديث ، بمثل حديث عمرو ، سواء .

\*\*\*

١٢٣ - (٧٣٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وأبو كريب . قالا : حدثنا عبد الله بن نمير . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة . قالت : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة . يؤت من ذلك بحمسة . لا يجلس في شيء إلا في آخرها .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . ح وحدثناه أبو كريب . حدثنا وكيع وأبو أسامة . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

١٢٤ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك بن مالك ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته ؛ أن رسول الله ﷺ كان يصلي ثلاث عشرة ركعة ، بركعتي الفجر .

\*\*\*

١٢٥ - (٧٣٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سأل عائشة : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟ قالت : ما كان رسول الله ﷺ يزيد في رمضان ، ولا في غيره ، على إحدى عشرة ركعة . يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن . ثم يصلي أربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن <sup>(١)</sup> . ثم يصلي ثلاثا . فقالت عائشة : فقلت : يا رسول الله ! أتنام قبل أن توتر ؟ فقال « يا عائشة ! إن عيني تنامان ولا ينام قلبي » <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٢٦ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي . حدثنا هشام عن يحيى عن أبي سلمة ؛ قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله ﷺ ؛ فقالت : كان يصلي ثلاث عشرة ركعة . يصلي ثمان ركعات ثم يوتر . ثم يصلي ركعتين وهو جالس . فإذا أراد أن يركع قام فركع . ثم يصلي ركعتين بين النداء والإقامة ، من صلاة الصبح .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا حسين بن محمد . حدثنا شيبان عن يحيى . قال : سمعت أبا سلمة . ح وحدثني يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية (يعني ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير .

(١) ( فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ) معناه من في نهاية من كمال الحسن والطول ، ستة فنيات بظهور حسنهن وطولهن عن السؤال عنه والوصف .

(٢) ( إن عيني تنامان ولا ينام قلبي ) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : هذا من خصائص الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا: نِسْعَ رَكَعَاتٍ فَأَمَّا . يُؤْتَرُ مِنْهُنَّ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ . سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَيُّ أُمَّةٍ! أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كَانَتْ صَلَاتُهُ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً بِاللَّيْلِ. مِنْهَا رَكَعَتَا الْفَجْرِ.

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ. وَيُؤْتَرُ بِسُجْدَةٍ. وَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ. فَتِلْكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً.

\*\*\*

١٢٩ - (٧٣٩) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ: سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ عَمَّا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَيُحْيِي آخِرَهُ. ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ. ثُمَّ يَنَامُ. فَإِذَا كَانَ عِنْدَ النَّدَاءِ الْأَوَّلِ (قَالَتْ) وَتَبَّ . (وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: قَامَ) فَأَقَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. (وَلَا وَاللَّهِ! مَا قَالَتْ: اغْتَسَلَ. وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُنُبًا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ.

\*\*\*

١٣٠ - (٧٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ. حَتَّى يَكُونَ آخِرُ صَلَاتِهِ الْوَتْرُ.

\*\*\*

(١) (منهن) كذا في بعض الأصول: منهن. وفي بعضها: فيهن. وكلاهما صحيح.

١٣١ - (٧٤١) حَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَقَالَتْ : كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ . قَالَ قُلْتُ : أَيُّ حِينَ كَانَ يُصَلِّي ؟ فَقَالَتْ : كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ <sup>(١)</sup> ، قَامَ فَصَلَّى .

\*\*\*

١٣٢ - (٧٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا أَلْفَى <sup>(٢)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ السَّحْرَ الْأَعْلَى <sup>(٣)</sup> فِي بَيْتِي ، أَوْ عِنْدِي ، إِلَّا نَأَمَّا .

\*\*\*

١٣٣ - (٧٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى رَكَعَتَيْ الْفَجْرِ ، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَنْقِظَةً ، حَدَّثَنِي . وَإِلَّا اضْطَجَعَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

١٣٤ - (٧٤٤) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ . فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ « قَوْمِي ، فَأَوْتِرِي . يَا عَائِشَةُ ! » .

\*\*\*

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَإِذَا بَقِيَ الْوَتْرُ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ .

\*\*\*

(١) (الصارخ) قال النووي : الصارخ هنا هو الديك ، باتفاق العلماء . قالوا : وصلى بذلك لكثرة صياحه .

(٢) (ما ألقى) أي ما وجد .

(٣) (السحر الأعلى) هو من آخر الليل ، ما قبل الصبح . يقال : لقيته بأعلى السحرجين . وهو ذم للفقير . أسند

إليه مجازاً .

١٣٦ - (٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبٍ (وَأَسْمُهُ وَأَقْدَمُ، وَلَقَبُهُ وَقَدَانُ). ع. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ. كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup> قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ. فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ.

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. حَدَّثَنَا حَسَّانُ (فَأَصْبَى كِرْمَانَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُلُّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ.

\*\*\*

(١٨) باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض

١٣٩ - (٧٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمَعْرِيُّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَفْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ. فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَارًا لَهُ بِهَا. فَيَجْمَعُهُ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ<sup>(٣)</sup>. وَيُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ. فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ. فَتَهَوَّءُ عَنْ ذَلِكَ. وَأَخْبَرُوهُ؛ أَنَّ رَهْطًا سَبَّوْهُ أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ. فَتَنَاهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ «أَلَيْسَ لَكُمْ فِي إِسْوَةِ؟» فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ امْرَأَتَهُ. وَقَدْ كَانَ طَلَقَهَا. وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا<sup>(٤)</sup>. فَأَتَى ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى

(١) (من كل الليل) أى من كل أجزاء الليل. من أوله وأوسطه وآخره.

(٢) (فانتهى وتره إلى السحر) ممناه كان آخر أمره الإبتار في السحر. والمراد به آخر الليل.

(٣) (الكرع) اسم للخيل.

(٤) (رجعتها) بفتح الراء وكسرها. والفتح أفصح عند الأكرين. وقال الأزهرى: الكسر أفصح.

أَعْلَمَ أَهْلَ الْأَرْضِ بَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَنْ؟ قَالَ: عَائِشَةُ. فَأَتَاهَا فَسَأَلَهَا. ثُمَّ أَنْبِئَنِي فَأَخْبِرَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ<sup>(١)</sup>. فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهَا. فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ. فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: مَا أَنَا بِقَارِبِهَا<sup>(٣)</sup>. لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْعَتَيْنِ<sup>(٤)</sup> شَيْئًا فَأَبَتْ فِيهِمَا إِلَّا مُضِيًّا<sup>(٥)</sup>. قَالَ فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ. فَجَاءَ. فَأَنْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ. فَسَأَدْنَا عَلَيْهَا. فَأَذْنَتْ لَنَا. فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَحْكِيمُ؟ (فَعَرَفْتُهُ) فَقَالَ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: مَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَتْ: مَنْ هِشَامٌ؟ قَالَ: ابْنُ عَامِرٍ. فَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ. وَقَالَتْ خَيْرًا. (فَالَ قَتَادَةُ وَكَانَ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئَنِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ الْقُرْآنَ<sup>(٦)</sup>. قَالَ فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ، وَلَا أَسْأَلُ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَمُوتَ. ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ: أَنْبِئَنِي عَنْ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: أَلَسْتَ تَقْرَأُ: يَا أَيُّهَا الْمُرْمَلُ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَتْ: فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اقْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ. فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَأَحْبَابُهُ حَوْلًا. وَأَمْسَكَ اللَّهُ حَامَتَهَا<sup>(٧)</sup> اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ. حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ، فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ، التَّخْفِيفَ. فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ قَرِيبَتِهِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ! أَنْبِئَنِي عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَتْ: كُنَّا نَمُدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهْرُورَهُ. فَيَعْتَمُهُ اللَّهُ<sup>(٨)</sup> مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ. فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُسَلِّيُ تِسْعَ رَكَعَاتٍ. لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ.

(١) (بردها عليك) أى بجوابها لك .

(٢) (استلحقته إليها) أى ضلقت منه مرافقته إياى فى الذهاب إليها .

(٣) (ما أنا بقاربها) يعنى لا أريد قربها .

(٤) (الشيعتين) الشيعتان الفرقتان . والمراد تلك الحروب التى جرت . يريد شيعة على وأصحاب الجبل .

(٥) (أبَتْ فيها إلا مضياً) أى ذممت من غير المضى ، وهو الذهاب ، مصدر مضى بمعنى : قال تعالى : فسا

استطاعوا مضياً .

(٦) (فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأدب بأدابه والاعتبار بأمثاله

وقصمه وتدبره وحسن تلاوته .

(٧) (وأمسك الله حاتمها) تعنى أنها متأخرة النزول عما فيها . وهى قوله تعالى : إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من

ثانى الليل . الآية .

(٨) (فيبعثه الله) أى يوقظه . لأن النوم أخو الموت .

فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ . ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّيُ التَّاسِعَةَ . ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ . ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا . ثُمَّ يُصَلِّيُ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ . فِتْلِكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يَا بُنَيَّ . فَلَمَّا سَرَّ<sup>(١)</sup> نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَأَخَذَهُ اللَّحْمَ<sup>(٢)</sup> ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ . وَصَنَعَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ مِثْلَ صَنِيعِهِ الْأَوَّلِ . فِتْلِكَ نِسْعٌ ، يَا بُنَيَّ . وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلَاةَ أَحَبِّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا . وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ وَجِعٌ عَنِ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ نِتْنِي عَشْرَةَ رَكْعَةً . وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ . وَلَا صَلَّى لَيْلَةً إِلَى الصُّبْحِ . وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ . قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا . فَقَالَ : صَدَقْتَ . لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَأْتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي بِهِ . قَالَ قُلْتُ : لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup> مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْثَمِيِّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَنْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ . فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوَتْرِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ فِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرٌ . أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ . وَافْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سَعِيدٍ . وَفِيهِ : قَالَتْ : مَنْ هِشَامٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ . قَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،

(١) (فلما سرَّ) هكذا هو في معظم الأصول سنِّ . وفي بعضها ، أسنِّ . وهذا هو المشهور في اللغة .  
 (٢) (وأخذه اللحم) وفي بعض النسخ : وأخذ اللحم . وهما متقاربان . والظاهر أن معناه كثير لحمه .  
 (٣) (لو علمت أنك لا تدخل عليها ...) قال القاضي عياض : هو على طريق التنبه في ترك الدخول عليها ، ومكافأته على ذلك بأن يجرمه الفائدة حتى يضطر إلى الدخول عليها .

يَوْمَ أُحُدٍ . وَفِيهِ : فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أُمِّ الْوَيْلِ : أَمَا إِنِّي لَوَعَلْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَنْبَأْتُكَ بِحَدِيثِهَا .

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى ( وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَتَيْتُهُ (٤) . وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ . وَمَا حَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا إِلَّا رَمَضَانَ .

١٤٢ - (٧:٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، وَعَبِيدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » .

(١٩) باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال

١٤٣ - (٧:٨) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى . فَقَالَ : أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا

(٤) (أنته) أى جمعه تابنا غير متروك .

أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ <sup>(١)</sup> حِينَ تَرْمَضُ <sup>(٢)</sup> » .  
الفِصَالُ .

\*\*\*

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ :  
حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَهْلِ قُبَاءَ وَهُمْ يُصَلُّونَ . فَقَالَ  
« صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ إِذَا رَمِضَتِ الْفِصَالُ » .

\*\*\*

(٢٠) باب صلاة الليل متى متى ، والوتر ركعة من آخره

١٤٥ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ  
ابْنِ عُمرَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى .  
فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ ، صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً . تُؤْتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى » .

\*\*\*

١٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ  
(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ . ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ ؛ فَقَالَ « مَثْنَى مَثْنَى . فَإِذَا خَشِيتِ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ  
بِرَكْعَةٍ » .

\*\*\*

١٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ  
حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ بْنِ

(١) (الأوابين) الأبواب المطيع . وقيل : الراجع إلى الطاعة .

(٢) (ترمض) يقال : رمض يرمض ، كعلم يعلم . والرمضاء : الرمل الذي اشتدت حرارته بالشمس . أى حين تحترق

أخفاف الفصال ، وهى الصنار من أولاد الإبل ، جمع فصيل . وذلك من شدة حر الرمل

الخطاب؛ أنه قال: قام رجل فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال رسول الله ﷺ «صلاة الليل مثنى مثنى. فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة».

\*\*\*

١٤٨ - (...) وحدثني أبو الربيع الزهراني. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل عن عبد الله بن شقيق، عن عبد الله بن عمر؛ أن رجلاً سأل النبي ﷺ. وأنا بينه وبين السائل. فقال: يا رسول الله! كيف صلاة الليل؟ قال «مثنى مثنى. فإذا خشيت الصبح فصل ركعة. واجعل آخر صلاتك وترًا» ثم سأله رجل، على رأس الحول، وأنا بذلك المكان من رسول الله ﷺ. فلا أدري، هو ذلك الرجل أو رجل آخر. فقال له مثل ذلك.

\*\*\*

(...) وحدثني أبو كامل. حدثنا حماد. حدثنا أيوب وبديل وعمران بن حدير، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر. ح وحدثنا محمد بن عبيد التبري. حدثنا حماد. حدثنا أيوب والزبير بن الخريت، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر؛ قال: سألت رجل النبي ﷺ. فذكرنا بمثله. وليس في حديثهما: ثم سأله رجل على رأس الحول، وما بعده.

\*\*\*

١٤٩ - (٧٥٠) وحدثنا هرثون بن معروف وسريج بن يونس وأبو كريب. جميعاً عن أبي زائدة. قال هرثون: حدثنا ابن أبي زائدة. أخبرني عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال «بادروا الصبح بالوتر<sup>(١)</sup>».

\*\*\*

١٥٠ - (٧٥١) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح وحدثنا ابن رُمج. أخبرنا الليث عن نافع؛ أن ابن عمر قال: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وترًا. فإن رسول الله ﷺ كان يأمُر بذلك.

\*\*\*

١٥١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا أبو أسامة. ح وحدثنا ابن نمير. حدثنا

(١) (بادروا الصبح بالوتر) أي سابقوه به وتعجلوا، بأن تومروه قبل دخول وقته.

أَبِي ع. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « اجْمَعُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَا » .

\*\*\*

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ آخِرَ صَلَاتِهِ وَتَرَا قَبْلَ الصُّبْحِ . كَذَلِكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُهُمْ .

\*\*\*

١٥٣ - (٧٥٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي النَّبَّاحِ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

\*\*\*

١٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

\*\*\*

١٥٥ - (٧٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْوِتْرِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » . وَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَكْعَةٌ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ » .

\*\*\*

١٥٦ - (٧٤٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَجُلًا نَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَوْتِرُ صَلَاةَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْنَى مَثْنَى . فَإِنْ أَحْسَأَ أَنْ يُصْبِحَ ، سَجَدَ سَجْدَةً ، فَأَوْتِرَتْ لَهُ مَا صَلَّى » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . وَلَمْ يَقُلْ : ابْنِ عُمَرَ .

\*\*\*

١٥٧ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ الْأَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةُ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ . قَالَ : إِنَّكَ لَصَخْمٌ <sup>(١)</sup> . أَلَا تَدْعُنِي أَسْتَقْرِئُ لَكَ الْحَدِيثَ <sup>(٢)</sup> ؟ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي . وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ . وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . كَانَ الْأَذَانَ بِأَذْنِيهِ <sup>(٣)</sup> . قَالَ خَلْفٌ : أَرَأَيْتَ الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ . وَلَمْ يَذْكُرْ صَلَاةَ .

\*\*\*

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ، بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ . وَفِيهِ : فَقَالَ : بِهِ بَهَةٌ . إِنَّكَ لَصَخْمٌ .

\*\*\*

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْنِي مِثْنِي . فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يَدْرِكُكَ فَأَوْزِرْ بِوَاحِدَةٍ . فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا مِثْنِي مِثْنِي ؟ قَالَ : أَنْ يَسْلَمَ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

١٦٠ - (٧٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَوْزِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » .

\*\*\*

(١) (إنك لصخم) إشارة إلى النباوة والبلادة وقلة الأدب . قالوا : لأن هذا الوصف يكون للصخم غالبا . وإنما قال ذلك لأنه قطع عليه الكلام وعاجله قبل تمام حديثه .  
 (٢) (ألا تدعني أستقري لك الحديث) أي ألا تتركني أن أذكره على نسقه . قال النووي : هو بالهمزة ، من القراءة ومعناه أذكره وآتي به على وجهه بكامله . وقال الأبي : وقد يسكون غير مهموز . ومعناه أفسد إلى ماطلبت ، من قولهم : قروت إليه قروا ، أي قصدت نحوه .  
 (٣) (كان الأذان بأذنيه) قال القاضي : المراد بالأذان هنا الإمامة . وهو إشارة إلى شدة تخفيفها بالنسبة إلى باقي صلاته ﷺ .

١٦١ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرني عبيد الله عن شيبان ، عن يحيى . قال : أخبرني أبو نصر العوفي ؛ أن أبا سعيد أخبرهم ؛ أنهم سألوا النبي ﷺ عن الوتر ؟ فقال « أوتروا قبل الصبح » .

\*\*\*

(٢١) باب من غاف أنه لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله

١٦٢ - (٧٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله . ومن طمع أن يقوم آخره فليوتر آخر الليل . فإن صلاة آخر الليل مشهودة<sup>(١)</sup> . وذلك أفضل » . وقال أبو معاوية : محضورة .

\*\*\*

١٦٣ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ قال : سمعت النبي ﷺ يقول « أيكم خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر . ثم ليرقد . ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره . فإن قراءة آخر الليل محضورة . وذلك أفضل » .

\*\*\*

(٢٢) باب أفضل الصلاة طول القنوت

١٦٤ - (٧٥٦) حدثنا عبد بن حميد . أخبرنا أبو حاتم . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير عن جابر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « أفضل الصلاة طول القنوت<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٦٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال : حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : سئل رسول الله ﷺ أي الصلاة أفضل ؛ قال « طول القنوت » . قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش .

\*\*\*

(١) مشهودة أي محضورة ، تحضرها ملائكة الرحمة .

(٢) (أفضل الصلاة طول القنوت) قال الإمام النووي : المراد بالقنوت ، هنا ، القيام . بانفاق العلماء ، فيها علمت .

## باب في الليل ساعة سحابة فيها الرعاء

١٦٦ - (٧٥٧) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ؛ قال : سمعت النبي ﷺ يقول « إن في الليل ساعة ، لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيراً من أمر الدنيا والآخرة ، إلا أعطاه إياه ، وذلك كل ليلة » .

\*\*\*

١٦٧ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن من الليل ساعة ، لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيراً ، إلا أعطاه إياه » .

\*\*

## باب الرغبة في الرعاء والذكر في آخر الليل والدرجاة فيه

١٦٨ - (٧٥٨) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي عبد الله الأغر . وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا<sup>(١)</sup> . حين يبقى ثلث الليل الآخر<sup>(٢)</sup> . فيقول : من يدعوني فأستجيب له ! ومن يسألني فأعطيه ! ومن يستغفرني فأغفر له ! » .

\*\*\*

(١) ( ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا ) قال الإمام النووي : هذا الحديث من أحاديث الصفات . وفيه مذهبان مشهوران للعلماء : أحدهما ، وهو مذهب جمهور السلف وبعض التكمليين أنه يؤمن بأنها حق على ما يابن بالله تعالى . وأن ظاهرها المتعارف في حقنا غير مراد . ولا يتكلم في تأويلها . مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن صفات المخلوق وعن الانتقال والحركات وسائر سمات الخلق . والثاني مذهب أكثر التكمليين وجماعات من السلف ، أنها تتأول على ما يلبق بها بحسب مواضعها . فملى هذا تأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما تأويل مالك بن أنس رضى الله عنه ، وغيره . معناه تنزل رحمة وأمره أو ملائكته . كما يقال : فعل السلطان كذا ، إذا فعله أتباعه بأمره . والثاني أنه على الاستمارة ، ومعناه الأفعال . علم الداعين بالإجابة والالطف .

(٢) ( حين يبقى ثلث الليل الآخر ، وفي الرواية الثانية : حين يمضي ثلث الليل الأول ، وفي رواية : إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ) قال القاضي عياض : الصحيح رواية حين يبقى ثلث الليل الآخر . كذا قاله شيوخ الحديث ، وهو الذى =

١٦٩ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهل ابن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة . حين يمضي ثلث الليل الأول . فيقول : أنا الملك . أنا الملك . من ذا الذي يدعوني فأستجيب له ! من ذا الذي يسألني فأعطيه ! من ذا الذي يستغفرني فأغفر له ! فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر » .

\*\*\*

١٧٠ - (...) حدثنا إسحاق بن منصور . أخبرنا أبو المغيرة . حدثنا الأوزاعي . حدثنا يحيى . حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا مضى شطر الليل ، أو ثلثه ، ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا . فيقول : هل من سائل يعطى ! هل من داع يستجاب له ! هل من مستغفر يعفر له ! حتى ينفجر الصبح » .

\*\*\*

١٧١ - (...) حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا محاضر أبو المورع . حدثنا سعد بن سعيد . قال : أخبرني ابن مرجانة . قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ينزل الله في السماء الدنيا ليشطر الليل ، أو ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ! أو يسألني فأعطيه ! ثم يقول : من يقرض غير عديم<sup>(١)</sup> ولا ظلوم ! » .  
(قال مسلم) ابن مرجانة هو سعيد بن عبد الله . ومرجانة أمه .

\*\*\*

(...) حدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . قال : أخبرني سليمان بن بلال عن سعد ابن سعيد ، بهذا الإسناد . وزاد « ثم يبسط يديه تبارك وتعالى يقول : من يقرض غير عدوم<sup>(١)</sup> ولا ظلوم ! » .

\*\*\*

= تظاهرت عليه الأخبار بلفظه ومعناه . قال : ويحتمل أن يكون النزول بالمعنى المراد بعد الثلث الأول . وقوله : من يدعوني ، بعد الثلث الأخير . هذا كلام القاضي . قال الإمام النووي . ويحتمل أن يكون النبي ﷺ أعلم بأحد الأمرين في وقت فأخبر به . ثم أعلم بالآخر في وقت آخر فأعلم به . وسمع أبو هريرة الخبرين فقلعهما جميعا . وسمع أبو سعيد الخدري خبر الثلث الأول فقط فأخبر به مع أبي هريرة ، كما ذكره مسلم في الرواية الأخيرة . وهذا ظاهر .

(١) ( غير عديم ، وفي الرواية الثانية عديم ) قال أهل اللغة : يقال : أعدم الرجل ، إذا افتقر ، فهو معدوم وعديم .

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنَيْ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَعْرَجِ أَبِي مُسْلِمٍ. يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ يُبْهِلُ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ! هَلْ مِنْ تَائِبٍ! هَلْ مِنْ سَائِلٍ! هَلْ مِنْ دَاعٍ! حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ».

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَثَمٌ وَأَكْثَرُ.

\*\*\*

(٢٥) باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

١٧٣ - (٧٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا<sup>(١)</sup>، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

\*\*\*

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ<sup>(٢)</sup>. فَيَقُولُ «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ. وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُحَمَّدٍ عَلَى ذَلِكَ.

\*\*\*

١٧٥ - (٧٦٠) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ

(١) (إيمانا واحتسابا) معنى إيمانا، تصديقا بأنه حق، معتقدا بفضيلته. ومعنى احتسابا أن يريد به الله تعالى وحده. لا يقصد رؤية الناس ولا غير ذلك بما يخالف الإخلاص. والمراد بقيام رمضان، صلاة التراويح. وانفق العلماء على استحبابها.  
 (٢) (بعزيمة) معناه لا يأمرهم أمر إيجاب وتحتيم بل أمر نداء وترغيب.

أبي كثير . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ . وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

\*\*\*

١٧٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُؤَافِقُهَا (أَرَاهُ قَالَ) إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ » .

\*\*\*

١٧٧ - (٧٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ . ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ . فَكَثُرَ النَّاسُ . ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ . فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْنَا » . قَالَ : وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

\*\*\*

١٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ . فَصَلَّى رِجَالَ بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ . فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي اللَّيْلَةِ الثَّانِيَةِ . فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ . فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَذْكُرُونَ ذَلِكَ . فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ . فَخَرَجَ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ . فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدَ عَنْ أَهْلِهِ (١) . فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ : الصَّلَاةُ ! فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ . فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ تَشَهَّدَ ، فَقَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَى شَأْنِكُمُ اللَّيْلَةَ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرُضَ عَلَيْنَا صَلَاةَ اللَّيْلِ . فَتَعَجَزُوا عَنْهَا » (٢) .

\*\*\*

(١) (عجز المسجد عن أهله) أى امتلأ حتى ضاق عنهم وكاد لا يسعهم . قال فى الأساس : ومن الستمار ثوب عاجز ، و جاؤا بجيش تميز الأرض عنه .

(٢) (فتعجزوا عنها) أى تشق عليكم ، فتتركوها مع القدرة عليها .

١٧٩ - (٧٦٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُهُ عَنْ زُرِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ يَقُولُ ( وَقِيلَ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ) فَقَالَ أَبِي : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! إِنَّهَا آتِي رَمَضَانَ (مُخْلِفٌ مَا يَسْتَنِي<sup>(١)</sup>) وَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ . هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . وَأَمَرَتْهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيَاضًا لَا شِعَاعَ لَهَا<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يَحَدِّثُ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . قَالَ : قَالَ أَبِي ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُهَا . وَأَكْثَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْخُرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ ، وَمَا بَعْدَهُ .

\*\*

### (٢٦) باب الدعاء في صلاة الليل وقيام

١٨١ - (٧٦٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعْنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَتُّ لَيْلَةَ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَأَتَى حَاجَتَهُ<sup>(٣)</sup> . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ . فَأَتَى الْقِرْبَةَ

(١) (مخلف ما يستني) يعني أن أبا قال ذلك خالفاً بالله على جزم ، من غير أن يقول في بيته : إن شاء الله .

(٢) (لاشعاع لها) شعاع الشمس ما يرى من ضوءها امتداً كالرمح ، بعيد الضلوع . فكان الشمس يومئذ ، انقلبة

ور تلك الليلة على ضوءها ، تطلع غير ناشرة أشعتها في نظر العيون .

(٣) (فأتى حاجته) أي محل قضائها ، فقضاها .

فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا<sup>(١)</sup>. ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ. وَلَمْ يُكْثِرْ. وَقَدْ أَبْلَغَ. ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَتَّبِعُهُ لَهُ. فَتَوَضَّأْتُ. فَقَامَ فَصَلَّى. فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ. فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي عَنْ يَمِينِهِ<sup>(٢)</sup>. فَتَنَامَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً. ثُمَّ اضْطَجَعَ. فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ. وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ. فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ. فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَكَانَ فِي دُعَائِهِ «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي بَصَرِي نُورًا، وَفِي سَمْعِي نُورًا، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا، وَفَوْقِي نُورًا، وَتَحْتِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَخَلْفِي نُورًا، وَعَظْمِي نُورًا».

قَالَ كُرَيْبٌ: وَسَبْعًا فِي التَّابُوتِ<sup>(٣)</sup>. فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ<sup>(٤)</sup> فَحَدَّثَنِي بِهِنَّ. فَذَكَرَ عَصِي وَنَحْيَى وَدَمِي وَشَعْرَى وَبَشْرَى. وَذَكَرَ خَصَلَتَيْنِ.

\*\*\*

١٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. وَهِيَ خَالَتُهُ. قَالَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ<sup>(٥)</sup>. وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا. فَتَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ. أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ. أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ. اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ<sup>(٦)</sup>

(١) ( فأطلق شناقها ) الشناق هو الخيط الذي تربط به في الوتد . قاله أبو عبيدة وأبو عبيد وغيرهما . وقيل : الوكاه .

(٢) ( عن يمينه ) عن ، هنا ، بمعنى الجانب . أى أدارني عن جانب يساره إلى جانب يمينه .

(٣) ( وسبعا في التابوت ) أى سبع كلمات نسبتها . قالوا : والمراد بالتابوت الأضلاع وما تحويه من القلب وغيره .

تشبيها بالتابوت الذي كالمصندوق يحوز فيه المتاع . أى وسبعا في قلبي ولكن نسبتها .

(٤) ( فلقيت بعض ولد العباس ) القائل هو سلمة بن كهيل .

(٥) ( عرض الوسادة ) هكذا ضبطناه عرض ، بفتح العين . وهكذا نقله القاضي عياض عن رواية الأكرمين . قال :

ورواه الداودي بالضم ، وهو الجانب . والصحيح الفتح . والمراد بالوسادة الوسادة المروفة التي تكون تحت الرؤوس .

ونقل القاضي عن الباسي والأسبلي وغيرهما أن الوسادة هنا الفراش ، لقوله : اضطجع في طولها . وهذا ضيف أوباطل .

(٦) ( يمسح النوم ) أى أثر النوم .

عَنْ وَجْهِهِ يَدِهِ . ثُمَّ قَرَأَ الْقُرْآنَ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَمْلَقَةٍ (١) . فَتَوَضَّأَ مِنْهَا . فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي . وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلِبُهَا . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ أَوْتَرَ . ثُمَّ اضْطَجَعَ . حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

\*\*\*

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَرَادِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ ، عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : ثُمَّ عَمِدَ إِلَى شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ (٢) . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ . وَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ وَلَمْ يَهْرُقْ (٣) مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا . ثُمَّ حَرَكَنِي فَقُمْتُ . وَسَأَرْتُ الْحَدِيثَ نَحْوُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

١٨٤ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ قَالَ : نَمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ . فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى . فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَفَخَّ . وَكَانَ إِذَا نَامَ تَفَخَّ . ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى . وَلَمْ يَتَوَضَّأَ . قَالَ عَمْرُو : فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ .

\*\*\*

(١) (شَنْ مَمْلَقَةٍ) إِنَّمَا أَتَاهَا عَلَى إِرَادَةِ الْقُرْبَةِ . وَفِي رِوَايَةِ بَعْدَ هَذِهِ : شَنْ مَعْنَى . عَلَى إِرَادَةِ السَّقَاءِ وَالْوَعَاءِ . قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الشَّنُّ الْقُرْبَةُ الْخَاطِقُ ، وَجَمْعُهَا شَنَانٌ .  
 (٢) (شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ) قَالُوا : هُوَ السَّقَاءُ الْخَاطِقُ . وَهُوَ بِمَعْنَى الرِّوَايَةِ الْأُولَى ، شَنْ مَمْلَقَةٍ . وَقِيلَ : الْأَشْجَابُ الْأَعْرَادُ الَّتِي تَلْقَى عَلَيْهَا الْقُرْبَةُ .  
 (٣) (وَلَمْ يَهْرُقْ) أَي لَمْ يَهْرُقْ .

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ . فَقُلْتُ لَهَا : إِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقِطِينِي . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ . فَأَخَذَ يَبْدِي . فَجَعَلَنِي مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . فَجَعَلْتُ إِذَا أَغْفَيْتُ يَاخُذُ بِشَحْمَةِ أُذُنِي . قَالَ : فَصَلِّيْ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ احْتَبِي<sup>(١)</sup> . حَتَّى إِذَا لَسَمْتُ نَفْسَهُ ، رَاقِدًا . فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

\*\*\*

١٨٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ . فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُمَلَّقٍ<sup>(٢)</sup> . وَضُوءًا خَفِيفًا ( قَالَ وَصَفَ وَضُوءَهُ وَجَعَلَ يُخَفِّفُهُ لِقَلَّةِ ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ فَصَنَمْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ . فَأَخْلَفَنِي<sup>(٣)</sup> . جَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَصَلَّى . ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ . ثُمَّ أَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ . فَخَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

قَالَ سُفْيَانُ : وَهَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً . لِأَنَّهُ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ .

\*\*\*

١٨٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ( وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَثُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ . فَبَقِيتُ<sup>(٤)</sup> كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (ثم احتبي) الاحتباء هو أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما به مع ظهره . وقد يكون الاحتباء باليدن عوض الثوب . وفي الحديث : الاحتباء حيطان العرب . أى ليس في البرارى حيطان . فإذا أرادوا أن يستندوا احتبوا . لأن الاحتباء يمنعهم من السقوط ، ويصير لهم ذلك كالجدار . كذا في النهاية .

(٢) (من شن معلق) التذكير هنا على الأصل على إرادة السقاء والرعاء . والتأنيث على إرادة القرية . قال أهل اللغة : الشن القرية الخلق ، والجمع شنان . وقال ابن الأثير : الأسمية الحلة أشد تبريدا للهاء من الجدد .

(٣) (فأخلفني) أى فأدارني من خلفه .

(٤) (فبقيت) أى رقيت ونظرت . يقال : بقيت وبقوت ، بمعنى رقيت ورمقت .

قَالَ فَقَامَ فَبَالَ . ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ . ثُمَّ نَامَ . ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِنَاقَهَا . ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَفْنَةِ أَوْ الْقَضَمَةَ . فَأَكْبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا حَسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَامَ بَصَلَى . فَنَحْتُ فَنَحْتُ إِلَى جَنْبِهِ . فَنَحْتُ عَنْ يَسَارِهِ . قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . فَتَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً . ثُمَّ نَامَ حَتَّى تَفَخَّخَ . وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِتَفَخُّخِهِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . فَصَلَّى . فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا . وَأَمَامِي نُورًا ، وَخَلْفِي نُورًا ، وَفَوْقِي نُورًا ، وَتَحْتِي نُورًا ، وَاجْعَلْ لِي نُورًا ، أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ سَلَمَةُ : فَلَقِيتُ كُرَيْبًا فَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ عِنْدَ خَالَاتِي مَيْمُونَةَ . فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُندَرٍ . وَقَالَ « وَاجْعَلْنِي نُورًا » وَلَمْ يَشْكُ .

\*\*\*

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَدَأْتُ عِنْدَ خَالَاتِي مَيْمُونَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَجَلَّ شِنَاقَهَا . فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ . ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ . ثُمَّ قَامَ فَوَمَّءَ أُخْرَى . فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَجَلَّ شِنَاقَهَا . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ . وَقَالَ « أَعْظِمْ لِي نُورًا » وَلَمْ يَذْكُرْ : وَاجْعَلْنِي نُورًا .

\*\*\*

١٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجْرِيِّ ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ ؛ أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْقِرْبَةِ فَمَسَّكَ مِنْهَا . فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكْثِرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يُقَصِّرْ

(١) (وضوءا حسنا بين الوضوءين) يعني لم يسرف ولم يفتقر ، وكان بين ذلك قواما .

فِي الْوُضُوءِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : قَالَ : وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَتَهُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً .  
 قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنِيهَا كُرَيْبٌ . فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثَلَاثِي عَشْرَةَ . وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :  
 « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَمِنْ فَوْقِي نُورًا ،  
 وَمِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ شِمَالِي نُورًا ، وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا ، وَمِنْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ  
 فِي نَفْسِي نُورًا ، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا » .

\*\*\*

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرَ .  
 أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَعْمٍ عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَقَدْتُ فِي بَيْتٍ مِثْمُونَةٌ لَيْلَةٌ كَانَ  
 النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا . لَأَنْظُرَ كَيْفَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ . قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً .  
 ثُمَّ رَقَدَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَنْ<sup>(١)</sup>

\*\*\*

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،  
 عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ  
 رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَنْقِظَ . فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَهُوَ يَقُولُ « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 رِخْلًا لَيْلِي وَالنَّهَارِ لَا يَأْتِي لِأُولَى الْأَلْبَابِ » [٢/٣ آد عمران/١٩٠:٤٦] فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ  
 لِسُورَةَ . ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ . فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ . ثُمَّ انصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ .  
 ثُمَّ قَمَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . سِتَّ رَكَعَاتٍ . كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَاتِ . ثُمَّ أَوْتَرَ  
 بِثَلَاثٍ . فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَعَرَّجَ إِلَى الصَّلَاةِ . وَهُوَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ،  
 وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْقِي نُورًا ، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ  
 فَوْقِي نُورًا ، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا . اللَّهُمَّ ! أَعْظِمْ لِي نُورًا » .

\*\*\*

(١) (واسنق) الاستنجان استعمال السواك. لأن من استعمله يُبرِّه على أسنانه .

١٩٢ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاة عن ابن عباس ؛ قال : بث ذات ليلة عند خالتي ميمونة . فقام النبي ﷺ يُصلي متطوعاً من الليل . فقام النبي ﷺ إلى القرية فتوضأ . فقام فصلى . فقامت ، لما رأيته صنع ذلك ، فتوضأت من القرية . ثم قمت إلى شقه الأيسر . فأخذ بيدي من وراء ظهره ، يمدلني كذلك من وراء ظهره (١) إلى الشق الأيمن . قلت : أفي التطوع كان ذلك ؟ قال : نعم .

١٩٣ - (...) وحدثني هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع . قالوا : حدثنا وهب بن جبر . أخبرني أبي . قال : سمعت قيس بن سعد يحدث عن عطاة ، عن ابن عباس ؛ قال : بعثني العباس إلى النبي ﷺ ، وهو في بيت خالتي ميمونة . فبث معه تلك الليلة . فقام يصلي من الليل . فقامت عن يساره . فتناولني من خلف ظهره . فجعلني على يمينه .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك عن عطاة ، عن ابن عباس ؛ قال : بث عند خالتي ميمونة . نحو حديث ابن جريج وقيس بن سعد .

١٩٤ - (٧٦٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المنذر وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي حمزة . قال : سمعت ابن عباس يقول : كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة .

١٩٥ - (٧٦٥) وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن أبيه ؛ أن عبد الله بن قيس بن مخزوم أخبره عن زيد بن خالد الجهني ؛ أنه قال : لأرمقن (٢) صلاة رسول الله ﷺ

(١) (يمدلي كذلك من وراء ظهره) أي يصرفني . يعني كما أنه أخذني بيدي من وراء ظهره ، كذلك صرفني من شقه الأيسر إلى شقه الأيمن من وراء ظهره .

(٢) (لأرمقن) يقال : رمقه بعينه رمقا ، من باب قتل ، إذا أطال النظر إليه . أي لأطيل النظر إلى صلاته ﷺ ، حتى أرى كم صلى وكيف صلى .

اللييلة . فصلى ركعتين خفيفتين . ثم صلى ركعتين طويلتين . طويلتين . ثم صلى ركعتين .  
وهما دون اللتين قبلهما . ثم صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثم صلى ركعتين . وهما دون  
اللتين قبلهما . ثم صلى ركعتين . وهما دون اللتين قبلهما . ثم أوتر . فذلك ثلاث عشرة ركعة .

\*\*\*

١٩٦ - (٧٦٦) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثني محمد بن جعفر المدائني أبو جعفر . حدثنا  
وزقاه عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : كنت مع رسول الله ﷺ في سفر . فاتجهنا  
إلى مشرعة<sup>(١)</sup> . فقال « ألا تشرع<sup>(٢)</sup> ؟ يا جابر ! » قلت : بلى . قال فنزل رسول الله ﷺ وأشرعت .  
قال ثم ذهب ليحاجته . ووصمت له وضوءا . قال فجاء فتوصأ . ثم قام فصلى في ثوب واحد خالف بين  
طرفيه . فقامت خلفه . فأخذ بأذني فجعلني عن يمينه .

\*\*\*

١٩٧ - (٧٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . جميعا عن هشيم . قال أبو بكر :  
حدثنا هشيم . أخبرنا أبو حرة عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ؛ قالت : كان رسول الله ﷺ ،  
إذا قام من الليل ليصلي ، افتتح صلاته بركعتين خفيفتين .

\*\*\*

١٩٨ - (٧٦٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن محمد ، عن  
أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ؛ قال « إذا قام أحدكم من الليل ، فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين » .

\*\*\*

١٩٩ - (٧٦٩) حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك بن أنس ، عن أبي الزبير ، عن طاووس ، عن  
ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول ، إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل « اللهم ! لك الحمد .

(١) (مشرعة) (المشرعة والشريعة هي الطريق إلى عبور الماء من حافة نهر أو بحر وغيره .

(٢) (ألا تشرع) بضم التاء ، وروى بفتحها . والشهور في الروايات الضم . قال أهل اللغة : شرعت في النهر

وأشرعت نافتي فيه . وقوله : ألا تشرع ؟ معناه ألا تشرع ناقك أو نفسك .

أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ<sup>(١)</sup> . وَكَالْحَمْدُ . أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ<sup>(٢)</sup> . وَكَالْحَمْدُ . أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . وَمَنْ فِيهِنَّ<sup>(٣)</sup> . أَنْتَ الْحَقُّ<sup>(٤)</sup> . وَوَعْدُكَ الْحَقُّ . وَقَوْلُكَ الْحَقُّ . وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ . وَالْجَنَّةُ حَقٌّ . وَالنَّارُ حَقٌّ . وَالسَّاعَةُ حَقٌّ . اللَّهُمَّ ! لَكَ أَسَلْتُ<sup>(٥)</sup> . وَبِكَ آمَنْتُ . وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ . وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ . وَبِكَ خَاصَمْتُ . وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ . فَاعْفِرْ لِي . مَا قَدَّمْتُ وَآخَرْتُ . وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ . أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . » .

\*\*\*

(١) (أنت نور السموات والأرض) قال العلماء : معناه منورها . وقال أبو عبيد : معناه بنورك يهتدى أهل السموات والأرض . قال الخطابي ، في تفسير اسمه سبحانه وتعالى ، النور : ومعناه الذي ينوره يبصر ذو العاية ، وهدايته يرشد ذو العنوية . قال : ومنه : الله نور السموات والأرض ، أى منه نورها . قال : ويحتمل أن يكون معناه ذو النور . ولا يصح أن يكون النور صفة ذات الله تعالى . وإنما هو صفة فعل أى هو خالقه . وقال غيره : معنى نور السموات والأرض ، مدير شمسها وقمرها ونجومها .

(٢) (أنت قيام السموات والأرض) وفي الرواية الثانية : قيم . قال العلماء : من صفاته القيام والقيم ، كما صرح به هذا الحديث . والقيوم ، بنص القرآن . وقائم ، ومنه قوله تعالى : أفن هو قائم على كل نفس . قال الهروي : ويقال : قوام . قال ابن عباس : القيوم الذى لا يزول . وقال غيره : هو القائم على كل شيء . ومعناه مدير أمر خلقه . وهما سائغان في تفسير الآية والحديث .

(٣) (أنت رب السموات الأرض ومن فيهن) قال العلماء : لارب ثلاث معان في اللغة : السيد الطاع ، والمصلح والمالك . قال بعضهم : إذا كان بمعنى السيد الطاع فشرط الربوب أن يكون ممن يمثل . وإليه أشار الخطابي بقوله : لا يصح أن يقال : سيد الجبال والشجر . قال القاضي عياض : هذا الشرط فاسد . بل الجميع مطيع له سبحانه وتعالى . قال الله تعالى : قالتا أئتنا طائفتين .

(٤) (أنت الحق) قال العلماء : الحق في أسمائه سبحانه وتعالى معناه التحقق وجوده . وكل شيء صح وجوده وتحقق فهو حق . ومنه : الحافة . أى الكائنة حقا بغير شك . ومنه قوله ﷺ في هذا الحديث : ووعدك الحق وقولك الحق ولقائك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق . أى كله متحقق لا شك فيه . وقيل : معناه خبرك حق وصدق . وقيل : أنت صاحب الحق . وقيل : محقق الحق . وقيل : الإله الحق ، دون ما يقوله المجدون . كما قال تعالى : ذلك بأن الله هو الحق وأن ما يدعون من دونه هو الباطل . وقيل في قوله : ووعدك الحق ، أى صدق . ومعنى لقائك حق أى البعث . (٥) (اللهم ! لك أسلنت ... الخ) معنى أسلنت استسلمت وانقدت لأمرك ونهيك . وبك آمنت أى صدقت بك وبكل ما أخبرت وأمرت ونهيت . وإليك أنبت أى أطعت ورجعت إلى عبادتك . أى أقبلت عليها . وقيل معناه : رجعت إليك في تدبيرى أى فوضت إليك . وبك خاسمت أى بما أعطيتنى من البراهين والقوة خاسمت من عاندك وكفر بك وقتته بالحجة والسيف . وإليك حاكمت أى كل من جحد الحق حاكمته إليك . وجعلتكم الحاكمة بيني وبينه . لا تحرك مما كانت تحاكم إليه الجاهلية وغيرهم ، من صنم وكاهن ونار وشيطان وغيرها . فلا أرضى إلا بحكمكم ولا أعتد غيره .

(...) **حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ مُخَيَّرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ** . قَالُوا : **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** . **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : **حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ** . أَخْبَرَنَا **ابْنُ جُرَيْجٍ** . كِلَاهُمَا عَنْ **سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ** ، عَنْ **طَاوُسٍ** ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** ، عَنِ **النَّبِيِّ ﷺ** . **أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ** فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ **مَالِكٍ** . لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ . قَالَ : **ابْنُ جُرَيْجٍ** ، **مَكَانَ قِيَامٍ** ، **قِيمٌ** . وَقَالَ : **وَمَا أَسْرَرْتُ** . **وَأَمَّا حَدِيثُ ابْنِ عِيْنَةَ** فَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ . وَيُخَالِفُ **مَالِكًا** وَ**ابْنَ جُرَيْجٍ** فِي **أَحْرَفٍ** .

\*\*\*

(...) وَ**حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ** . **حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ** ( وَهُوَ **ابْنُ مَيْمُونٍ** ) **حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَصِيرُ** عَنْ **قَيْسِ ابْنِ سَعْدٍ** ، عَنْ **طَاوُسٍ** ، عَنْ **ابْنِ عَبَّاسٍ** ، عَنِ **النَّبِيِّ ﷺ** ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ( وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنَ الْأَعْلَاطِيمِ ) .

\*\*\*

٢٠٠ - (٧٧٠) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ** . قَالُوا : **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يُونُسَ** . **حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ** . **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ** . **حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ** . قَالَ : **سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ** : **بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ؟** **قَالَتْ** : **كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ « اللَّهُمَّ ! رَبِّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَائِيلَ . فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ . عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ . أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ . اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ »<sup>(١)</sup> إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ .**

\*\*\*

٢٠١ - (٧٧١) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ** . **حَدَّثَنَا يُونُسُ الْمَاجِشُونُ** . **حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ** ، عَنْ **عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ** ، عَنْ **عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ** ، عَنْ **رَسُولِ اللَّهِ ﷺ** ؛ **أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ « وَجْهَتُ وَجْهِي<sup>(٢)</sup> لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا<sup>(٣)</sup> » وَمَا أَنَا مِنَ**

(١) (اهدني لما اختلف فيه من الحق يا ذنك) معناه ثبتني عليه . كقولها تعالى : اهدنا الصراط المستقيم .

(٢) (وجهت وجهي) أى قصدت بعبادتي للذي فطر السموات والأرض . أى ابتداء خلقها .

(٣) (حنيفاً) قال الأكثرون : معناه ما تلا إلى الدين الحق وهو الإسلام . وأصل الحنف الميل . ويكون في الخير والشر .

وينصرف إلى ما تقتضيه القرينة : وقيل : المراد بالحنيف ، هنا ، المستقيم . قاله الأزهرى وآخرون . وقال أبو عبيد : الحنيف عند العرب من كان على دين إبراهيم ﷺ : وانتصب حنيفاً على الحال . أى وجهت وجهي في حال حنيفيتي .

المُشْرِكِينَ<sup>(١)</sup> . إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي<sup>(٢)</sup> وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي<sup>(٣)</sup> لِلَّهِ<sup>(٤)</sup> رَبِّ الْعَالَمِينَ<sup>(٥)</sup> لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ  
أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ . اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ . أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ . ظَلَمْتُ نَفْسِي  
وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَاعْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا . إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . وَاهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ<sup>(٦)</sup> .  
لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ . وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا . لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ . لَبَّيْكَ<sup>(٧)</sup> !  
وَسَمْعَدِيكَ<sup>(٨)</sup> ! وَالْحَمْدُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ . وَالشُّرُكُ لَيْسَ إِلَيْكَ . أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ<sup>(٩)</sup> . تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ .  
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » . وَإِذَا رَكَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ رَكَعْتُ . وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلْتُ .  
خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي . وَنُحْيِي وَعَظْمِي وَعَاصِي » . وَإِذَا رَفَعَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ  
وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ » . وَإِذَا سَجَدَ قَالَ « اللَّهُمَّ ! لَكَ سَجَدْتُ .  
وَبِكَ آمَنْتُ . وَلَكَ أَسَلْتُ . سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ . تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ  
(١) (وما أنا من المشركين) بيان للحنيف وإيضاح لعنايه : والشرك يطلق على كل كان من عابد وثن وصم ويهودى

ونصراني ومجوسى ومرتد وزنديق وغيرهم .

(٢) (إن صلاتي ونسكي) قال أهل اللغة : النسك العبادة . وأصله من النسك ، وهى الفضة المذابة المصفاة من كل

خط . والنسك ، أيضا ، ما يقرب به إلى الله تعالى .

(٣) (ومحياي ومماتي) أى حياتي وموتى . ويجوز فتح الباء فيهما وإسكانهما . والأكثر على فتح ياء محياي

واسكان مماتي .

(٤) (لله) قال العلماء : هذه لام الإضافة . ولها معنيان : الملك والاختصاص . وكلاهما مراد هنا .

(٥) (رب العالمين) فى معنى رب أربعة أقوال . حكاهما الماوردى وغيره : المالك والسيد والمدبر والرب . فإن وصف

الله تعالى برب ، لأنه مالك أو سيد ، فهو من صفات الذات . وإن وصف به لأنه مدبر خلقه ومربهم فهو من صفات فعله .  
ومتى دخاته الألف واللام ، فقبل الرب ، اختص بالله تعالى . وإذا حذفنا جاز إطلاقه على غيره ، فيقال : رب المال ورب  
الدار ونحو ذلك . والعالمون جمع عالم . وليس للعالم واحد من لفظه .

(٦) (واهدي لأحسن الأخلاق) أى أرشدني لصوابها ، ووفقني للتخلق به .

(٧) (لبيك) قال العلماء : معناه أنا مقبى على طاعتك إقامة بعد إقامة . يقال : لب بالمكان لباً ، وألبّ بالبابا ، إذا

أقام به . وأصل لبيك لبين . فحذفت النون للإضافة .

(٨) (وسمعديك) قال الأزهرى وغيره : معناه مساعدة لأمرك بعد مساعدة . ومتابعة لدينك بعد متابعة .

(٩) (أنا بك وإليك) أى التجأى وانتهى إليك ، وتوفيقى بك .

الْخَالِقِينَ « ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّسْلِيمِ » اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ . وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . وَمَا أَسْرَفْتُ . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ<sup>(١)</sup> .  
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ .

\*\*\*

٢٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَمِّهِ الْمَاجِشُونِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ « وَجَّهْتُ وَجْهِي » وَقَالَ « وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ » وَقَالَ : وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لَيْنَ حَمْدِهِ . رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » وَقَالَ « وَصَوْرُهُ فَأَحْسَنَ صُورَهُ » وَقَالَ : وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ : بَيْنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّسْلِيمِ .

\*\*

(٢٧) باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل

٢٠٣ - (٧٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ كَلْبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَمْعَانَ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ ، عَنِ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ خَدِيفَةَ ؛ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَانْتَحَتِ الْبَقْرَةَ . فَقُلْتُ<sup>(٢)</sup> : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ . ثُمَّ مَضَى ! فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ<sup>(٣)</sup> . فَمَضَى ! فَقُلْتُ : يَرْكَعُ بِهَا . ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا . ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا .

(١) (أنت المقدم وأنت المؤخر) معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها . وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك .

(٢) (قلت) أي في نفسي ، بمعنى ظننت أنه يركع عند مائة آية .

(٣) (قلت يصلي بها في ركعة) معناه ظننت أنه يسلم بها ، فيقسمها ركعتين . وأراد بالركعة الصلاة بكاملها . وهي ركعتان : ولا بد من هذا التأويل لينظم الكلام بعبده ، وعلى هذا قوله : ثم مضى ، معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة . فحينئذ قلت : يركع الركعة الأولى بها ، فجاوز وافتتح النساء .

يَقْرَأُ مُتْرَسَلًا . إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ . وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ . وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ . ثُمَّ رَكَعَ فَجَمَلَ يَقُولُ «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ . ثُمَّ قَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا . قَرِيبًا ثَمَّا رَكَعَ . ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . (قَالَ) وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : فَقَالَ «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» . رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ .

\*\*\*

٢٠٤ - (٧٧٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأُطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ . قَالَ قِيلَ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(٢٨) باب ماروي فبمن نام الليل أجمع متى أصبح

٢٠٥ - (٧٧٤) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ . قَالَ «ذَلِكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أُذُنِهِ»<sup>(١)</sup> . أَوْ قَالَ «فِي أُذُنِهِ» .

\*\*\*

٢٠٦ - (٧٧٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ؛

(١) (بال الشيطان في أذنيه) اختفوا في معناه . فقال ابن قتيبة : معناه أفسده . وقال المهلب والطحاوي وآخرون : هو استمارة وإشارة إلى إقياده للشيطان ونحوه فيه ، وعقده على قافية رأسه : عليك ليل طويل . وإذلاله له ، وقيل : معناه استخف به واحقره واستعمل عليه . يقال : لمن استخف بإنسان وخدعه : بال في أذنه . وأسل ذلك في دابة تفعل ذلك بالأسد ، إذلاله له . وقال الحرابي : معناه ظهر عليه وسخر منه . قال القاضي عياض : ولا يبعد أن يكون على ظاهره . قال : وخص الأذن لأنها حاسة الانتباه .

أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ (١). فَقَالَ « أَلَا تَصَلُونَ (٢) ؟ »  
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ . فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا . فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ  
قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ . ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُذْبِرٌ (٣) يَضْرِبُ بِنَفْسِهِ وَيَقُولُ « وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا » .

\*\*\*

٢٠٧ - (٧٧٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ « يَمُقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ (٤)  
ثَلَاثَ عُقَدٍ إِذَا نَامَ . بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا (٥) . فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ، فَذَكَرَ اللَّهَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ .  
وَإِذَا تَوَضَّأَ ، انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ . فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقْدُ . فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ . وَإِلَّا أَصْبَحَ  
خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ » .

\*\*\*

(٢٩) باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجرورها في المسجد

٢٠٨ - (٧٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ (٦) . وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا » .

\*\*\*

(١) طرقه وفاقمة) أى أتاهما في الليل .

(٢) (ألا تصلون) هكذا هو في الأصول . تصلون . وجمع الاثنين صحيح .

(٣) (ثم سمعته وهو مذبر الخ) المختار في معناه أنه تعجب من سرعة جوابه وعدم موافقته لى على الاعتذار بهذا .  
ولهذا ضرب فخذه . وقيل : قاله سائما لعدرها ، وإنه لاعتب عليهما .

(٤) (قافية رأس أحدكم) القافية آخر الرأس . وقافية كل شيء آخره . ومنه قافية الشعر .

(٥) (عليك ليلا طويلا) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا ، بصحيح مسلم . وكذا نقله القاضى عن رواية الأكرين :  
عليك ليلا طويلا ، بالنصب على الإغراء . ورواه بعضهم : عليك ليل طويل ، بالرفع . أى بقى عليك ليل طويل . واختلف  
العلماء في هذه المقدم . فقيل : هو عقد حقيقى بمعنى عقد السحر للإنسان ومنمه من القيام . قال الله تعالى : ومن شر  
النفاثات في المقدم . فملى هذا هو قول بقوله يؤثر في تثبيط النائم كتأثير السحر . وقيل : يحتمل أن يكون فعلا يفعله كفعل  
النفاثات في المقدم . وقيل : هو من عقد القلب وتصميمه . فكأنه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليك ليلا طويلا ،  
فتأخر عن القيام . وقيل : هو مجاز كنى به عن تثبيط الشيطان عن قيام الليل .

(٦) (اجعلوا من صلواتكم في بيوتكم) معناه : صلوا فيها ولا تجعلوها كالبور مهجورة من الصلاة . والمراد به  
صلاة النافلة . أى صلوا النوافل في بيوتكم .

٢٠٩ - (...) وحدثنا ابن المنني . حدثنا عبد الوهاب . أخبرنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا » .

٢١٠ - (٧٧٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده ، فليجعل لبيته نصيبا من صلاته . فإن الله جاعل في بيته من صلاته خيرا » .

٢١١ - (٧٧٩) حدثنا عبد الله بن براء الأشعري ومحمد بن القلاء . قالا : حدثنا أبو أسامة عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال « مثل البيت الذي يذكر الله فيه ، والبيت الذي لا يذكر الله فيه ، مثل الحلى والميت » .

٢١٢ - (٧٨٠) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (وهو ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تجملوا بيوتكم مقابر . إن الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه سورة البقرة » .

٢١٣ - (٧٨١) وحدثنا محمد بن المنني . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا عبد الله بن سعيد . حدثنا سالم أبو النضر ، مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ، عن زيد بن ثابت . قال : احتجر رسول الله ﷺ حجارة محصفة أو حصير<sup>(١)</sup> . فخرج رسول الله ﷺ ليصلي فيها . قال فتبّع إليه رجال<sup>(٢)</sup> وجاءوا يصلون بصلاته . قال ثم جاؤا ليلة فحضرُوا . وأبأ رسول الله ﷺ عنهم . قال فلم يخرج إليهم .

(١) (احتجر رسول الله ﷺ حجارة محصفة أو حصير) الحجيرة تصغير حجرة . والحصفة أو الحصير بمعنى . ومعنى احتجر حجرة أى حوط موضعا من المسجد بحصير ، ليستريح ليلتي فيه ، ولا يمر بين يديه مارا ، ولا يهوش بغيره ، ويتوفر خشوعه وفراغ قلبه .

(٢) (فتبّع إليه رجال) هكذا ضبطناه ، وكذا هو في النسخ . وأصل التبّع الطلب . ومعناه ، هنا ، طلبوا موضعه واجتمعوا إليه .

فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ<sup>(١)</sup> . فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُغَضِبًا . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا زَالَ بِكُمْ صَيْعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ عَلَيْكُمْ . فَعَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي يُوتِرِكُمْ . فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ . إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ » .

\*\*\*  
 ٢١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلًا . حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَزَادَ فِيهِ « وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمُ بِهِ » .



(٣٠) باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره

٢١٥ - (٧٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَصِيرٌ . وَكَانَ يُحْجَرُهُ<sup>(٢)</sup> مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ . فَجَمَلَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ . وَيَسْطُهُ بِالنَّهَارِ . فَتَابُوا<sup>(٣)</sup> ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ<sup>(٤)</sup> . فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا<sup>(٥)</sup> . وَإِنَّ أَحَبَّ

(١) (وحصبوا الباب) أى رموه بالحصباء ، وهى الحصى الصغار ، تنسبها له .

(٢) (يحجره) كذا ضبطناه يُحْجَرُهُ ، أى يتخذها حجرة ، كما فى الرواية الأخرى .

(٣) (فتابوا) أى اجتمعوا . وقيل : رجعوا للصلاة .

(٤) (ما تطيقون) أى تطيقون الدوام عليه ، بلا ضرر .

(٥) (فإن الله لا يمل حتى تملوا) وفى الرواية الأخرى : لا يسأم حتى تسأموا . وهما بمعنى . قال العلماء : اللل والسامة بالمعنى المتعارف فى حقنا ، محال فى حق الله تعالى . فيجب تأويل الحديث . قال المحققون : منناه لا ياملكم معاملة المال ، فيقطع عنكم ثوابه وجزاءه وبسط فضله ورحمته ، حتى تقاطعوا عملكم . وقيل : منناه لا يمل إذا ملتم . وقاله ابن قتيبة وغيره . وحكاه الخطابى وغيره . وأنشدها فيه شعرا . قالوا : ومثاله قولهم فى البلخ : فلان لا يقطع حتى تنقطع خصومه . منناه لا يقطع إذا انقطع خصومه . ولو كان منناه ينقطع إذا انقطع خصومه لم يكن له فضل على غيره .

الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ مَا دُوومَ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> وَإِنْ قَلَّ<sup>(٢)</sup> . وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَتَبَتُوهُ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٢١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ ؟ قَالَ « أَدُوومُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

\*\*\*

٢١٧ - (٧٨٣) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَ قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ هَلْ كَانَ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ ؟ قَالَتْ : لَا . كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً<sup>(١)</sup> . وَأَيْسَرُ مَا كَانَتْ رُسُلُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَطِيعُ ؟

\*\*\*

٢١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَدُوومُهَا وَإِنْ قَلَّ » . قَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ .

\*\*\*

(٣١) باب أمر من نفس في صلاته، أو استعجم عليه القراءة أو الذكر بأنه برقر أو يفعد مني يذهب عنه ذلك

٢١٩ - (٧٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . ج وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .

(١) (مادووم عليه) هكذا ضبطناه دووم عليه . وكذا هو في معظم النسخ ، دووم ، بواوين . وفيه الحث على المداومة على العمل . وإن قليله الدائم خير من كثير ينقطع . وإنما كان القليل الدائم خيرا من الكثير النقطع لأن بدوام القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى ، ويشمر القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير النقطع أضمافا كثيرة .

(٢) (أتبتوه) أي لازموه ودلوموا عليه .

(٣) (ديمة) أي يدوم عليه ولا يقطعه . وأصله الواو ، لأنه من الدوام . انقلبت ياء للكسرة قبلها . قال أهل اللغة :

الديمة الطر الدائم في سكون . شبه به عمله في دوامه مع الاقتصاد .

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّجِدَ. وَحَبِلَ مَمْدُودٌ بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ. فَقَالَ « مَا هَذَا؟ » قَالُوا: لَزَيْتَب. نُصَلِّي. فَإِذَا كَسَلْت أَوْ قَتَرْت أَمْسَكْتَ بِهِ. فَقَالَ « حُلُوهُ. لِيُصَلَّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ »<sup>(١)</sup>. فَإِذَا كَسَلِ أَوْ قَتَرَ قَمَدًا. وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ « فَلْيَقْمَدْ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِثْلَهُ.

\*\*\*

٢٢٠ - (٧٨٥) وَحَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتَ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْمُزَيِّ مَرَّتْ بِهَا. وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: هَذِهِ الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ. وَزَعَمُوا أَنَّهَا لَا تَنَامُ اللَّيْلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنَامُ اللَّيْلَ »<sup>(٢)</sup> خُذُوا مِنْ التَّحَلِّ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا ».

\*\*\*

٢٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ؛ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ. فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ؟ » قُلْتُ: امْرَأَةٌ. لَا تَنَامُ. نُصَلِّي. قَالَ « عَلَيْكُمْ مِنَ التَّحَلِّ مَا تُطِيقُونَ. فَوَاللَّهِ! لَا يَمَلُ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ.

\*\*\*

٢٢٢ - (٧٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (نشاطه) أي معة نشاطه.

(٢) (لاتنام الليل) أراد ﷺ بقوله: لاتنام الليل، الإنكار عليها وكراهة فعلها وتشديدها على نفسها.

قَالَ « إِذَا نَسَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ . فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا حَلَّىٰ وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَفِرُّ<sup>(١)</sup> فَيَسُبُّ نَفْسَهُ . » .

\*\*\*

٢٢٣ - (٧٨٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ، فَاسْتَمَجَمَ الْقُرْآنُ<sup>(٢)</sup> عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَضْطَجِعْ » .

\*\*\*

(٣٢) باب فضائل القرآن وما يتعلق به

(٣٣) باب الأمر بغيره القرآن ، وكرهه قول نبي كذا ، ومواز قول أنسبها

٢٢٤ - (٧٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ . فَقَالَ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذَّكَرَنِي كَذَا وَكَذَا . آيَةٌ كُنْتُ أَسْقِطُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا . » .

\*\*\*

٢٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْمَعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « رَحِمَهُ اللَّهُ . لَقَدْ أَذَّكَرَنِي آيَةٌ كُنْتُ أُنْسِيهَا . » .

\*\*\*

٢٢٦ - (٧٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ<sup>(٣)</sup> . إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا<sup>(٤)</sup> . وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ<sup>(٥)</sup> . » .

\*\*\*

(١) (يستفر) قال القاضي : معنى يستفر ، هنا ، يدعو .

(٢) (فاستمجم القرآن) أى استفاق ولم ينطق به لسانه ، لئلا يناس .

(٣) (الإبل المعقلة) أى مع الإبل المعقلة . أى المشدودة بمقال ، أى حبل .

(٤) (إن عاهد عليها أمسكها) أى احتفظ بها ولازمها . أمسكها أى استمر إمساكها لها .

(٥) (وإن أطلقها ذهب) أى انقلبت . وخمس المثل بالإبل لأنها أشد الحيوان الأهلّ ثمورا .

٢٢٧ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدٌ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُتِبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّسَيْئِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ ( يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ ) جَمِيعًا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ « وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ قَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذِكْرَهُ . وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ » .

\*\*\*

٢٢٨ - (٧٩٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بِسْمِ اللَّهِ لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ . بَلْ هُوَ نَسِيَ . اسْتَذْكُرُوا الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًا مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعْمِ بِعُقْلِهِ (١) » .

\*\*\*

٢٢٩ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ . وَرَبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ . فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًا مِنْ صُدُورِ الرَّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عُقْلِهِ . قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ . بَلْ هُوَ نَسِيَ » .

\*\*\*

٢٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي عَبْدَةُ ابْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بِسْمِ اللَّهِ

(١) (أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم بعقلها) قال أهل اللغة: التفصي الانفصال . وهو بمعنى الرواية الأخرى: أشد تفصلا . والنعم أصلها الإبل والبقر والنعم . والمراد هنا الإبل خاصة ، لأنها التي تُعقل . والمقل بضم العين والقاف ، ويجوز إسكان القاف ، جمع عقال . ككتاب وكتب . والنعم تذكر وتؤنث . ووقع في هذه الرواية بعقلها . وفي الرواية الثانية من عقله وفي الثالثة في عقلها . وكله صحيح . والمراد برواية الباء ، من . كافي قوله تعالى : عينا يشرب بها عباد الله.

لِلرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ . بَلْ هُوَ لِنَسِيٍّ .

٢٣١ - (٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « نَاهِدُوا هَذَا الْقُرْآنَ <sup>(١)</sup> . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَهَوَّ أَشَدُّ تَقَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا » وَلَفِظُ الْحَدِيثِ لِابْنِ بَرَادٍ .

(٣٤) باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن

٢٣٢ - (٧٩٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ <sup>(٢)</sup> يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

(٣) ... وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ « كَمَا يَأْذِنُ لِنَبِيِّ يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ » .

٢٣٣ - (...) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ ، مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ ، يَتَعَنَّى بِالْقُرْآنِ <sup>(٣)</sup> ، يَجْهَرُ بِهِ » .

(١) (ناهدوا هذا القرآن) أي جددوا عهده بملازمة تلاوته لثلاث نسوه .

(٢) (ما أذن الله لشيءٍ ما أذن لنبي) ما الأولى نافية والثانية مصدرية ، أي ما استمع لشيءٍ كاستماعه لنبي . قال العلماء : معنى أذن في اللغة الاستماع . ومنه قوله تعالى : وأذنت لربها وحقت . ولا يجوز أن تحمل هنا على الاستماع بمعنى الإسماء . فإنه يستحيل على الله تعالى ، بل هو مجاز . ومعناه الكناية عن تهريبه القاري وإجزال ثوابه .

(٣) (يتعنى بالقرآن) معناه عند الشافعي وأصحابه وأكثر العلماء من الطوائف وأصحاب الفتوى ، يحسن صوته به . وقال الشافعي وموافقوه : معناه تحزين القراءة وترقيقها . واستدلوا بالحديث الآخر : زينوا القرآن بأصواتكم . قال المروزي : معنى يتعنى به ، يجهر به .

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيَوَةُ ابْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سِوَاهُ . وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعَ .

\*\*\*

٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هَقِيلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أذنَ اللهُ لِشَيْءٍ كَأَذْنِهِ <sup>(١)</sup> لِنَبِيِّ ، يَتَمَتَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَهْمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ « كَأَذْنِهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٢٣٥ - (٧٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ مِعْوَلٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ، أَوْ الْأَشْعَرِيَّ أُعْطِيَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي مُوسَى « لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ <sup>(٤)</sup> لِقِرَاءَتِكَ الْبَارِحَةَ ! لَقَدْ أَوْتَيْتَ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

\*\*\*

(١) (كأذنه) هو بفتح الهمزة والذال ، وهو مصدر أذن يأذن كفرح يفرح فرحا .

(٢) (كأذنه) قال القاضي رحمه الله : هو على هذه الرواية بمعنى الحث على ذلك والأمر به .

(٣) (أعطى مزمارة من مزامير آل داود) شبه حسن الصوت وحلاوة نغمته بصوت الزمار . وداود هو النبي عليه السلام . وإليه انتهى في حسن الصوت بالقراءة . وآل في قوله : آل داود ، مقحمة . قيل : معناه ههنا الشخص .

كذا في النهاية . وقال النووي : قال العلماء : المراد بالمزمارة هنا الصوت الحسن . وأصل الزمر الفناء .

(٤) (لو رأيتني وأنا أستمع) الواو فيه للحال . وجواب لو محذوف . أى لأعجبك ذلك .

(٣٥) باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

٢٣٧- (٧٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ الْمُرَزِيَّ يَقُولُ : قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ عَادَ الْفَتْحِ ، فِي مَسِيرِ لَهُ ، سُورَةَ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَرَجَّعَ فِي قِرَاءَتِهِ <sup>(١)</sup> .

قَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَى النَّاسِ . لَعَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ .

\*\*\*

٢٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، عَلَى فَاَتِهِ ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ . قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مُغْفَلٍ وَرَجَّعَ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مُغْفَلٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٢٣٩- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ . وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْخَارِثِ قَالَ : عَلَى رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ .

\*\*\*

(٣٦) باب نزول السكينة لقراءة القرآن

٢٤٠- (٧٩٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ . وَعِنْدَهُ قَرَسٌ مُرَبُوطٌ بِشَطْنَيْنِ <sup>(٢)</sup> . فَتَمَشَّتْهُ سَحَابَةٌ . فَجَمَلَتْ تَدْوِيرُ وَتَدْوِيرُ .

(١) ( فرجع في قراءته ) قال القاضي : أجمع العلماء على استحباب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها . قال أبو عبيد : والأحاديث الواردة في ذلك محمولة على التحزين والتشويق . قال : واختلفوا في القراءة بالألحان . فكرهها مالك والجمهور لخروجها عما جاء القرآن له من الخشوع والتفهم . وأباحها أبو حنيفة وجماعة من السلف . والترجيع ترديد الصوت في الحلق . وقد حكى عبد الله بن منفل ترجيبه عليه السلام بمد الصوت في القراءة . نحو آ آ آ . قال ابن الأثير : وهذا إنما حصل منه ، والله أعلم ، يوم الفتح . لأنه كان راكبا ، فحدث الترجيع في صوته .

(٢) ( بشطنين ) هما ثنية شطن . وهو الجبل الطويل المضطرب . وإنما ربطه بشطنين لقوته وشدهته .

وَجَمَلَ فَرَسَهُ يَنْفِرُ مِنْهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « تِلْكَ السَّكِينَةُ <sup>(١)</sup> . تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

\*\*\*

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ . وَفِي الدَّارِ دَابَّةٌ . فَجَمَلَتْ تَنْفِرُ . فَظَنَرَ فَإِذَا صَبَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ . قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَقْرَأُ ! فُلَانُ ! فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ . أَوْ تَنَزَّلَتْ لِلْقُرْآنِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ ، فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا : تَنْفِرُ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٢٤٢ - (٧٩٦) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَّابٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ ، يَنْمَأْهُوَ ، لَيْلَةً ، يَقْرَأُ فِي مِرْبَدَى <sup>(٣)</sup> . إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ <sup>(٤)</sup> . فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى ! فَقَرَأَ . ثُمَّ جَالَتْ أَيْضًا . قَالَ أُسَيْدٌ : فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ بِحِجْيِي <sup>(٥)</sup> . فَقَمْتُ إِلَيْهَا . فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ <sup>(٦)</sup> فَوْقَ رَأْسِي . فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرْجِ . عَرَجَتْ فِي الْجَوْحِيِّ مَا أَرَاهَا . قَالَ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدَى . إِذْ جَالَتْ

(١) ( تلك السكينة ) هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب . وقال النووي : قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء . المختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى ، فيه طمأنينة ورحمة ، ومعه اللاتسكة .

(٢) ( تنفر ) أي تذب .

(٣) ( مربد ) هو الموضع الذي يبس فيه التمر . كالبيدر ، للحنطة ونحوها .

(٤) ( جالت فرسه ) أي وثبت . وقال هنا : جالت . فأنت الفرس . وفي الرواية السابقة : وعنده فرس مربوط .

فذكره . وهما صحيجان . والفرس يقع على الذكر والأنثى

(٥) ( فخشيت أن تطأ بحجتي ) أراد ابنه . وكان قريباً من الفرس . أي خفت أن تدوس الفرس ولدي بحجتي .

(٦) ( الظلة ) هي ما بقى من الشمس . كسحاب ، أو سقف بيت .

فَرَسِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِقْرَأْ. ابْنُ حُضَيْرٍ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِقْرَأْ. ابْنُ حُضَيْرٍ! » قَالَ: فَقَرَأْتُ. ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِقْرَأْ. ابْنُ حُضَيْرٍ! » قَالَ فَانصرفتُ. وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا. خَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ. فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ. فِيهَا أَمْثَالُ الشَّرْجِ. عَرَجَتْ فِي الْجَوْحِيِّ مَا أَرَاهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْمَعُ لَكَ. وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ. مَا تَسْتَرُ مِنْهُمْ ».

\*\*

## باب فضيلة حافظ القرآن

٢٤٣ - (٧٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأُرْجَةِ <sup>(١)</sup>. رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ. وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ التَّمْرَةِ. لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرِّيحَانَةِ. رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ. وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الخَنْزَلَةِ. لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: (بَدَلَ الْمُنَافِقِ) الْفَاجِرِ.

\*\*

## باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتنفع به

٢٤٤ - (٧٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ ابْنُ عُبَيْدٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (الأرجة) هي نمر جامع لطيب الطعم والرائحة وحنن اللون. يشبه البطيخ.

« الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ <sup>(١)</sup> مَعَ السَّفَرَةِ <sup>(٢)</sup> الْكِرَامِ الْبَرَّةِ . وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَمَعُ فِيهِ <sup>(٣)</sup> ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ ، لَهُ أَجْرَانِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ سَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ » .

\*\*\*

(٣٩) باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والخير فيه ، وإبه طاه الفارى أفضل من الفروء عليه

٢٤٥ - (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيٍّ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : اللَّهُ سَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ سَمَّانِي لِي » قَالَ فَجَعَلَ أَبُو يَنْبِكِي .

\*\*\*

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ؛ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا » قَالَ : وَسَمَّانِي لَكَ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَكَى .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَمْنِي ابْنُ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِيٍّ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (الماهر بالقرآن) هو الحاذق الكامل الحفظ . الذي لا يتوقف ولا يشق عليه القراءة ، لجودة حفظه وإتقانه .  
(٢) (مع السفرة الكرام البررة) السفرة جمع سافر ، ككتبة وكتاب . والسافر الرسول . والسفرة الرسل لأنهم يسفرون إلى الناس برسالات الله . وقيل : السفرة الكتب . والبررة الطيبون . من البر . وهو الطاعة .  
(٣) (ويشتمع فيه) هو الذي يتردد في تلاوته ، لضمف حفظه . فله أجران : أجر بالقراءة ، وأجر بشتمته في تلاوته ومشتمته .

(٤٠) باب فضل استماع القراءة، وطلب القراءة من حافظه للاستماع، والبطء عند القراءة والتدبر

٢٤٧ - (٨٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . جميعاً عن حفص . قال أبو بكر :  
 حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 « أَقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ » قَالَ فقلتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْرَأْ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أَسْتَعِي أَن أَسْمَعَهُ  
 مِنْ غَيْرِي » فَقَرَأْتُ النَّسَاءَ . حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ  
 شَهِيدًا [النساء/ الآية ٤١] رَفَعْتُ رَأْسِي . أَوْ عَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي . فَرَأَيْتُ دُمُوعَهُ تَسِيلُ .

\*\*\*

(...) حدثنا هناد بن السري ومينجأ بن الحارث التميمي . جميعاً عن علي بن مسير ، عن الأعمش ،  
 بهذا الإسناد . وزاد هناد في روايته : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، « أَقْرَأْ عَلَيَّ » .

\*\*\*

٢٤٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنِي  
 مِسْعَرٌ . وَقَالَ أَبُو كَرَيْبٍ : عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ مَسْعُودٍ « أَقْرَأْ عَلَيَّ » قَالَ : أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ قَالَ « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » قَالَ  
 فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ . إِلَى قَوْلِهِ : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ  
 شَهِيدًا . فَبَكَى .

قَالَ مِسْعَرٌ : فَحَدَّثَنِي مَعْنُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ « شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ » (شك مِسْعَرٌ) .

\*\*\*

٢٤٩ - (٨٠١) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ،  
 عن عبد الله . قَالَ : كُنْتُ بِحِمَاصٍ . فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ : أَقْرَأْ عَلَيْنَا . فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ .  
 قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : وَاللَّهِ ! مَا هَكَذَا أَنْزَلَتْ . قَالَ قلتُ : وَيْحَكَ . وَاللَّهِ ! لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

فَيَذِمُّنَا أَنَّا أَكَلْنَا مِنْهُ إِذْ وَجَدْتُمْ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ . قَالَ فَقُلْتُ : أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ<sup>(١)</sup> ؟ لَا تَبْرَحُ حَتَّى أَجْلِدَكَ . قَالَ فَجَلَدْتُهُ الْخَدَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : فَقَالَ لِي « أَحْسَنْتَ » .

\*\*

#### (٤١) باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتلخم

٢٥٠ - (٨٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ<sup>(٢)</sup> عِظَامِ سِمَانٍ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ « فَثَلَاثُ آيَاتٍ يَقْرَأُ بِهِنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ . خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامِ سِمَانٍ » .

\*\*\*

٢٥١ - (٨٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصَّفَةِ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « أَيُّكُمْ يُجِبُّ أَنْ يَدْعُو<sup>(٤)</sup> كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ<sup>(٥)</sup> أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ<sup>(٦)</sup> فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ<sup>(٧)</sup> ،

(١) (وتكذب بالكتاب) معناه تنسك بعضه جاهلا . وليس المراد التكذيب الحقيقي . فإنه لو كذب حقيقة لكفر وصار مرتدا يجب قتله . وقد أجموعا على أن من جحد حرفا مجمعا عليه من القرآن فهو كافر . مجرى عليه أحكام المرتدين .  
(٢) (خلفات) الخلفات الحوامل من الإبل إلى أن يمضى عليها نصف أمدها . ثم هي عشر . والواحدة خلفه وعشراء .  
(٣) (الصفة) أي في موضع مظلل من المسجد الشريف كان فقراء المهاجرين يأوون إليه . وهم السمون بأصحاب الصفة . وكانوا أضياف الإسلام .

(٤) (يدعو) أي يذهب في الغدوة وهي أول النهار .

(٥) (بطحان) اسم موضع بقرب المدينة .

(٦) (العقيق) واد بالمدينة .

(٧) (كوماوين) الكوما من الإبل المظيمة السنام .

فِي غَيْرِ إِيْمٍ وَلَا قَطْعِ رَجْمٍ؟ « قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! نُحِبُّ ذَلِكَ. قَالَ « أَفَلَا يَمْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى السَّجْدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرَ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ. وَثَلَاثَ خَيْرَ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ. وَأَرْبَعُ خَيْرَ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ. وَمِنْ أَغْدَادِهِنَّ مِنَ الْإِبِلِ؟ » .

\*\*\*

(٤٢) باب فضل قراءة القرآنة وسورة البقرة

٢٥٢ - (٨٠٤) حَدَّثَنِي أَحْسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ (وَهُوَ الرَّيِّعُ بْنُ نَافِعٍ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اقْرَأُوا الْقُرْآنَ . فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيحًا لِأَصْحَابِهِ . اقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ <sup>(١)</sup> : الْبَقْرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ . فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ . أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ <sup>(٢)</sup> . تَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا <sup>(٣)</sup> . اقْرَأُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ . فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ . وَتَرْكُهَا حَسْرَةٌ . وَلَا يَسْتَطِيعُهَا <sup>(٤)</sup> الْبَطْلَةُ » .  
قَالَ مُعَاوِيَةُ : بَلَّغَنِي أَنَّ الْبَطْلَةَ السَّحْرَةُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَكَأَنَّهُمَا » فِي كِلَيْهِمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ مُعَاوِيَةَ : بَلَّغَنِي .

\*\*\*

- (١) (الزهرآوين) سميتا الزهرآوين لنورها وهدايتهما وعظيم أجرهما .
- (٢) (كأنهما غمآمتان أو كأنهما غيابتان) قال أهل اللغة : النمامة والذبابة كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه : سحابة وغبرة وغيرها . قال العلماء : المراد أن نوابهما يأتي كغمامتين .
- (٣) (كأنهما فرقان من طير صواف) وفي الرواية الأخرى : كأنهما حزقان من طير صواف . الفِرْقَانُ والحِرْقَانُ ، معناها واحد . وهما قطيمان وجماعتان . يقال في الواحد : فرق وحزق وحزبقة . وقوله : من طير صواف . جمع صافة ، وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء .
- (٤) (تحاججان عن أصحابهما) أي تدافعان الجحيم والزبانية . وهو كناية عن المبالغة في الشفاعة .
- (٥) (ولا يستطيعها) أي لا يقدر على تحصيلها .

٢٥٣ - (٨٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّوَّاسَ ابْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يُؤْتَى بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ . تَقَدَّمُهُ <sup>(١)</sup> سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَالْإِمْرَانِ » وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَمْثَالٍ . مَا لَسَيْتُمْ بَعْدُ . قَالَ « كَانَتْهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ ظِلَّتَانِ سَوْدَاوَانِ . بَيْنَهُمَا شَرْقٌ <sup>(٢)</sup> . أَوْ كَانَتْهُمَا حِرْزَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ . يُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا » .

\* \* \*

(٤٣) باب فضل الفاتحة وفوائدهم سورة البقرة ، والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة

٢٥٤ - (٨٠٦) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جَوَاسٍ الْحَنْظَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . سَمِعَ تَقِيضًا <sup>(٣)</sup> مِنْ فَوْقِهِ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ . فَقَالَ : هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فَتُفْتَحُ الْيَوْمَ . لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَتَزَلُ مِنْهُ مَلَائِكَةٌ . فَقَالَ : هَذَا مَلَائِكَةٌ نَزَلَتْ إِلَى الْأَرْضِ . لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ . فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أَوْ تِلْكَمَا لَمْ يُؤْتِهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ . فَانْحَرِ الْكِتَابَ وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ . لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ .

\* \* \*

٢٥٥ - (٨٠٧) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ قَالَ : لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ . فَقُلْتُ : حَدِيثُ بَلْفَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ

(١) (تقدمه) أى تقدمه .

(٢) (شرق) هو بفتح الراء وإسكانها . أى ضياء ونور . ومن حكي فتح الراء وإسكانها القاضى وآخرون . والأشهر ،

في الرواية والالفة ، الإسكان .

(٣) (تقيضا) أى صوتا كصوت الباب إذا فتح .

فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ . فَقَالَ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْآيَاتُ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ ، كَفَتَاهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الثَّوْنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٢٥٦ - (٨٠٨) وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فِي لَيْلَةٍ ، كَفَتَاهُ » . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ ، وَهُوَ يُطُوفُ بِالْبَيْتِ . فَسَأَلْتُهُ . فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

#### (٤٤) باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي

٢٥٧ - (٨٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ النَّطْفَائِيِّ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ اليمَمَرِيِّ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » .

\*\*\*

(١) (كفتاه) أي دفعنا عنه الشر والكره .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ شُعْبَةُ : مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ . وَقَالَ هَمَّامٌ : مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ . كَمَا قَالَ هِشَامٌ .

\*\*\*

٢٥٨ - (٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاجٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَكَّ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَكَّ أَعْظَمُ ؟ » قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ . قَالَ : فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ « وَاللَّهِ ! لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ » (١) أَبَا الْمُنْذِرِ .

\*\*\*

(٤٥) باب فضل قراءة قل هو الله أمر

٢٥٩ - (٨١١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَيْمَنْ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالُوا : وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، يَمْدُلُ (٢) ثَلَاثَ الْقُرْآنِ » .

\*\*\*

٢٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمُطَّارِ . جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ . فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ » (٣) .

\*\*\*

(١) (لهنك العلم) أى ليكن العلم هنيئاً لك .

(٢) (يمدّل) أى تبارى .

(٣) (يُجْعَلُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ) قَالَ الْمَازِرِيُّ : قِيلَ : مَعْنَاهُ أَنَّ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَنْحَاءٍ : فَصَصَ وَأَحْكَامٌ وَصِفَاتٌ لِلَّهِ تَعَالَى . وَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مَتَّحِضَةٌ لِلصِّفَاتِ . فَهِيَ ثَلَاثُ وَجُزْءٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ .

٢٦١ - (١١٢) وحدثني محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم جميعاً عن يحيى قال ابن حاتم: حدثنا يحيى بن سعيد. حدثنا يزيد بن كيسان. حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «احشُدوا»<sup>(١)</sup>. فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن. فحشد من حشد. ثم خرج نبي الله ﷺ قراً: قل هو الله أحد. ثم دخل. فقال بعضنا لبعض: إني أرى هذا خبر جاءه من السماء. فذلك الذي أدخله. ثم خرج نبي الله ﷺ فقال «إني قلت لكم: سأقرأ عليكم ثلث القرآن. ألا إنها تمديد ثلث القرآن».

\*\*\*

٢٦٢ - (...) وحدثنا واصل بن عبد الأعلى. حدثنا ابن فضال عن بشير أبي إسحاق، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ فقال «اقرأ عليكم ثلث القرآن» فقرأ قل هو الله أحد. الله الصمد. حتى ختمها.

\*\*\*

٢٦٣ - (١١٣) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب. حدثنا عمي عبد الله بن وهب. حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال: أن أبا الرجال محمد بن عبد الرحمن؛ حدثه عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، وكانت في حجر عائشة، زوج النبي ﷺ، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً على سرية. وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بر (قل هو الله أحد). فلما رجعوا ذكر ذلك لرسول الله ﷺ. فقال «سألوه. لأي شيء يصنع ذلك». فسألوه. فقال: لأنها صفة الرحمن. فأنا أحب أن أقرأ بها. فقال رسول الله ﷺ «أخبروه أن الله يحبها».

\*\*

(١) (احشُدوا) أي اجتمعوا. وفي الصباح: حشدت القوم حشداً من باب قتل. وفي لغة من باب ضرب: إذا جمعهم. وحشدوا هم. يستعمل لازماً ومتعبداً. وقال ابن الأنباري: أي اجتمعوا واستحضروا الناس.

(٤٦) باب فضل قراءة المعوذتين

٣٦٤ - (٨١٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن بيان ، عن قيس بن أبي حازم ، عن عتبة بن عامر . قال : قال رسول الله ﷺ « ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط ؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس » .

٣٦٥ - (...) وحدثني محمد بن عبد الله بن محمد . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل عن قيس ، عن عتبة بن عامر . قال : قال رسول الله ﷺ « أنزل أو أنزلت على آيات لم ير (١) مثلهن قط : المعوذتين (٢) » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو أسامة . كلاهما عن إسماعيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وفي رواية أبي أسامة عن عتبة بن عامر الجهني ، وكان من رُفقاء أصحاب محمد ﷺ .

(٤٧) باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه ، وفضل من تعلم حكمته من فقه أو غيره فعمل بها وعلّمها

٣٦٦ - (٨١٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عينة . قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا الزهري عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . قال « لاحسد إلا في اثنتين (٣) : رجل آتاه الله القرآن . فهو يقوم به آناء الليل . وآتاه النهار (٤) . ورجل آتاه الله مالا . فهو ينفقه آناء الليل وآتاه النهار » .

(١) (لم ير) ضبطناه نر ، بالنون المفتوحة وبالياء الضمومة . وكلاهما صحيح .

(٢) (المعوذتين) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . وهو منصوب بفعل محذوف . أى أعنى المعوذتين ، وهو بكسر الواو .

(٣) (لاحسد إلا في اثنتين) قال العلماء : الحسد قيمان : حقيقى ومجازى . فالحقيقى تمنى زوال النعمة عن صاحبها . وهذا حرام بإجماع الأمة مع النصوص الصحيحة . وأما المجازى فهو النبطة . وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره ، من غير زوالها عن صاحبها . فإن كانت من أمور الدنيا كانت مباحة ، وإن كانت طاعة فهي مستحبة . والمراد بالحديث : لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الحصلتين ، وما في معناها .

(٤) (آناء الليل وآتاه النهار) أى ساعاته . واحده الآن .

٢٦٧ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ . فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا . فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ » .

\*\*\*  
٢٦٨ - (٨١٦) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن إسماعيل ، عن قيس . قال : قال عبد الله بن مسعود . ح وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي ومحمد بن بشر . قالوا : حدثنا إسماعيل عن قيس . قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : قال رسول الله ﷺ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ <sup>(١)</sup> فِي الْحَقِّ . وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً ، فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » .

\*\*\*  
٢٦٩ - (٨١٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثني أبي عن ابن شهاب ، عن عامر بن وائلة ؛ أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بمسنان . وكان عمر يستعمله على مكة . فقال : من استعملت على أهل الوادي ؟ فقال : ابن أبرى . قال : ومن ابن أبرى ؟ قال : مولى من موالينا . قال : فاستخلفت عليهم مولى ؟ قال : إنه قارى لي كتاب الله عز وجل . وإنه عالم بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم ﷺ قد قال « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين » .

\*\*\*  
(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وأبو بكر بن إسحاق . قالوا : أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . قال : حدثني عامر بن وائلة الأبيي ؛ أن نافع بن عبد الحارث الخزاعي لقي عمر بن الخطاب بمسنان . بمثل حديث إبراهيم بن سعد عن الزهري .

\*\*\*

(١) . (على هلكته) أى إنفاقه فى الطاعات .

(٤٨) باب بيانه أنه الفراءة على سبعة أحرف . وبيانه معناه

٢٧٠ - (٨١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَمَّرَ بْنَ الْحَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أُقْرُوهُمَا . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُقْرَأَ نَبِيهَا . فَكِدْتُ أَنْ أُجْعَلَ عَلَيْهِ (١) . ثُمَّ أَهْلَيْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ . ثُمَّ لَبَيْتُهُ (٢) بِرِدَائِهِ . فَبَشَّتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أُقْرَأُ نَبِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُرْسِلْهُ . اقْرَأْ » فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ » . ثُمَّ قَالَ لِي « اقْرَأْ » فَقَرَأْتُ . فَقَالَ « هَكَذَا أَنْزَلْتُ . إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ (٣) . فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ » .

\*\*\*

- (١) (فكدت أن أعجل عليه) أي قاربت أن أخاصمه بالمجلة في أثناء القراءة .  
 (٢) (ثم لبيتته) معناه أخذت بمجامع ردايته في عنقه وجردته به . مأخوذ من الآية . لأنه يقبض عليها .  
 (٣) (أُنزل على سبعة أحرف) قال العلماء : سبب إنزاله على سبعة التخفيف والتسهيل . ولذلك قال النبي ﷺ : «مَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي» كما صرح به في الرواية الأخرى . واختلاف العلماء في المراد بسبعة أحرف . قال القاضي عياض : هو توسعة وتسهيل لم يقصده الحصر . قال : وقال الآخرون : هو حصر للمد في سبعة . ثم قيل : هي سبعة في المعاني كالوعد والوعيد والمحكم والمتشابه والحلال والحرام والقصص والأمثال والأمر والنهي . ثم اختلف هؤلاء في تعيين السبعة . وقال آخرون : هي في أداء التلاوة وكيفية النطق بكلماتها من إدغام وإظهار وتفتيح وترقيق وإمالة ومد . لأن العرب كانت مختلفة اللغات في هذه الوجوه . ففسر الله تعالى عليهم ليقرأ كل إنسان بما يوافق لنته ويسهل على لسانه . وقال آخرون : هي الألفاظ والحروف . وإليه أشار ابن شهاب بما رواه مسلم عنه في الكتاب . ثم اختلف هؤلاء . فقيل : سبع قراءات وأوجه . وقال أبو عبيد : سبع لغات للعرب غيرها ومعدها . وهي أفصح اللغات وأعلاها . وقيل : بل السبعة كلها لضر وحدها : وهي متفرقة في القرآن غير مجتمعة في كلمة واحدة . وقيل : بل هي مجتمعة في بعض الكلمات . وقال القاضي أبو بكر ابن الباقلائي : الصحيح أن هذه الأحرف السبعة ظهرت واستفاضت عن رسول الله ﷺ . وضبطها عنه الأئمة . وأثبتها عثمان والجماعة في المصحف وأخبروا بصحتها . وإنما حذفوا منها ما لم يثبت متواترا . وأن هذه الأحرف تختلف معانيها تارة وألفاظها أخرى . وليست متضاربة ولا متنافية . وذكر الطحاوي أن القراءة بالأحرف السبعة كانت في أول الأمر خاصة للضرورة لاختلاف لغة العرب ، ومشقة أخذ جميع الطوائف بلغة . فلما كثرت الناس والكتب وارتفعت الضرورة عادت إلى قراءة واحدة .

٢٧١ - (...) وحديث حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى أخبراه ؛ أنهما سمعا عمر ابن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ . وساق الحديث . يئله . وزاد : فكذت أساوره<sup>(١)</sup> في الصلاة . فتصبرت<sup>(٢)</sup> حتى سلم .

\*\*\*

(...) حدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالا : أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . كرواية يونس بإسناده .

\*\*\*

٢٧٢ - (٨١٩) وحديث حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن ابن عباس حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « اقرأني جبريل عليه السلام على حرف . فراجعته . فلم أزل أستريده فزيدني . حتى انتهى إلى سبعة أحرف » . قال ابن شهاب : بلغني أن تلك السبعة الأحرف إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا ، لا يختلف في حلال ولا حرام .

\*\*\*

(...) وحديث عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

٢٧٣ - (٨٢٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن حمير . حدثنا أبي . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن جده ، عن أبي بن كعب ؛ قال : كنت في المسجد . فدخل رجل يئلى . فقرأ قراءة أنكرتها عليه . ثم دخل آخر . فقرأ قراءة سوى قراءة صاحبه . فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله ﷺ . فقلت : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه . ودخل آخر فقرأ سوى قراءة صاحبه . فأمرهما رسول الله ﷺ فقرأ . فحسن النبي ﷺ شأنهما . فسقط

(١) (فكذت أساوره) أى أعاجله وأوابه .

(٢) (تصبرت) أى تكلفت الصبر حتى سلم ، أى فرغ من صلاة .

فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ . وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فَعَدَّ غَشِيَنِي ضَرَبَ فِي صَدْرِي . فَفَضَّتْ عِرْقًا <sup>(٢)</sup> . وَكَأَنَّمَا أَنْظَرُنِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا . فَقَالَ لِي « يَا أَبِي ! أُرْسِلْ إِلَيَّ : أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي . فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ : أَقْرَأْهُ عَلَى حَرْفَيْنِ . فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ : أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي . فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ : أَقْرَأْهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ . فَلَمْ يَكُلْ رَدَّةً رَدَدْتُهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلُهَا <sup>(٣)</sup> . فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِأُمَّتِي . وَأَخْرَجْتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَى الْخَلْقِ كُلِّهِمْ . حَتَّى إِبْرَاهِيمَ ﷺ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى . أَخْبَرَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى . فَقَرَأَ قِرَاءَةً . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنَيَّرٍ .

\*\*\*

٢٧٤ - (٨٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَصْنَادِ بَنِي غِفَارٍ <sup>(٤)</sup> . قَالَ فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

(١) ( فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية ) معناه وسوس لي الشيطان تكذيباً للنبوة فشد ما كنت عليه في الجاهلية . لأنه في الجاهلية كان غافلاً أو متشككاً . فوسوس لي الشيطان الجرم بالتكذيب . قال القاضي عياض : معنى قوله : سقط في نفسي ، أنه اعترته حيرة ودعشة . قال : وقوله : ولا إذ كنت في الجاهلية ، معناه أن الشيطان نزع في نفسه تكذيباً لم يمتدده . قال : وهذه الخواطر إذا لم يستمر عليها ، لا يؤاخذ بها . قال المازري : معنى هذا أنه وقع في نفس أبي بن كعب نزعة من الشيطان غير مستقرة ثم زالت في الحال ، حين ضربه النبي ﷺ بيده في صدره ففاض عرقاً .

(٢) ( ضرب في صدري ففضت عرقاً ) قال القاضي : ضربه ﷺ في صدره تهيئة له حين رآه قد غشيه ذلك الخاطر المذموم قال : ويقال : فضت عرقاً وفضت . بالضاد المعجمة والصاد المهملة . قال وروايتنا هنا بالمعجمة . قال النووي : وكذا هو في معظم أصول بلادنا . وفي بعضها بالمهملة .

(٣) ( مسألة تسألونها ) معناه مسألة حجابة قطعاً . وأما باقي الدعوات فموجودة ، ليست قطعية الإجابة .

(٤) ( أصناد بني غفار ) الإضاعة هي الماء المستنقع كالغدير . وجمعها أصناد كخصاة وحصا . وإضاء بكسر الهمزة والواو ،

كأكمة وإكام .

قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ. فَقَالَ «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقَالَ «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَافٍ. فَقَالَ «أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ. وَإِنَّ أُمَّتِي لَا تُطِيقُ ذَلِكَ». ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَافٍ. فَأَيْمًا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ، فَقَدَّأَ صَابُوا.

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

(٤٩) باب تنزيل الفراءة وابتساب الرهد، وهو الإفراط في السرعة. وابلما سورتين فأكثر في ركعة

٢٧٥ - (٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ تَهْيِكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: يَا أَيُّهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ! كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ. أَلِفًا نَجِدُهُ أَمْ يَاءً: مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ<sup>(١)</sup> أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ<sup>(٢)</sup>? قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَكُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي لِأَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: هَذَا كَهَذَا الشَّمْرِ<sup>(٣)</sup>? إِنْ أَقْوَامًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ<sup>(٤)</sup>. وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَحَ فِيهِ، نَقَعَ. إِنْ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الزُّكُوعُ وَالسُّجُودُ. إِنِّي لِأَعْلَمُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا. ثُمَّ قَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عَلَقَمَةَ فِي إِثْرِهِ. ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: قَدْ أَخْبَرْتَنِي بِهَا.

(١) (آسن) آلسن من الماء هو التنخير الطعم واللون.

(٢) (ياسن) قال في التماموس: اليسن، محرّكة، أسن البئر. وقد بين كدفرح.

(٣) (هذا كهذا الشعر) نسبة على المصدر. أي أنهذا القرآن هذا، فتسرّع فيه كما تسرع في قراءة الشعر. قال النووي: المهذبة الإسراع والإفراط في المجلة. وقال النووي: قوله كهذا الشعر، معناه في حفظه وروايته لاقى إنشاده وترنمه. لأنه يرتل في الإنشاد والترنم، في العادة.

(٤) (لا يجاوز تراقيهم) أي لا يجاوز القرآن تراقيهم ليصل إلى قلوبهم. فليس حظهم منه إلا مروره على ألسنتهم. والترافي جمع بَدْقُوة، وهي العظم الذي بين نقرة النحر والماتق، وهما ترقوتان من الجانبين.

قال ابن عمير في روايته: جاء رجل من بني يميالة إلى عبد الله. ولم يقل: نهيك بن سنان.

\*\*\*

٢٧٦ - (...) وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي وائل. قال: جاء رجل إلى عبد الله، يقال له نهيك بن سنان. بمثل حديث وكيع. غير أنه قال: فجاء علقمة ليدخل عليه. فقلنا له: سله عن النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بها في ركعة. فدخل عليه فسأله. ثم خرج علينا فقال: عشرون سورة من المفصل. في تأليف عبد الله.

\*\*\*

٢٧٧ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش في هذا الإسناد، بنحو حديثهما. وقال: إني لأعرف النظائر التي كان يقرأ بهن رسول الله ﷺ. اثنتي عشرة ركعة. عشرين سورة في عشر ركعات.

\*\*\*

٢٧٨ - (...) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا مهدي بن ميمون. حدثنا واصل الأحدب عن أبي وائل. قال: غدونا على عبد الله بن مسعود يوماً بعد ما صلينا الغداة. فسلمنا بالباب. فأذن لنا. قال فمكثنا بالباب هنية. قال فخرجت الجارية فقالت: ألا تدخلون؟ فدخلنا. فإذا هو جالس يسبح. فقال: ما منعكم أن تدخلوا وقد أذن لكم؟ فقلنا: لا. إلا أننا ضننا أن بعض أهل البيت تأثم. قال ظننتم بال ابن أم عبد؟ غفلة؟ قال: ثم أقبل يسبح حتى أظن أن الشمس قد طلعت. فقال: يا جارية! انظري. هل طلعت؟ قال فنظرت فإذا هي لم تطلع. فأقبل يسبح. حتى إذا ظن أن الشمس قد طلعت قال: يا جارية! انظري. هل طلعت؟ فنظرت فإذا هي قد طلعت. فتنا: الحمد لله الذي أقالنا يوماً هذا. (فقال مهدي وأحسبه قال) ولم يهلكنا بذنوبنا. قال فقال رجل من القوم: قرأت المفصل البارحة كله. قال فقال عبد الله: هذا كهذا الشعر؟ إنا لقد سمعنا القرآن. وإني لأحفظ القرآن التي كان يقرأهن رسول الله ﷺ. ثم أتت عشر من المفصل<sup>(١)</sup>. وسورتين من آل حم.

\*\*\*

(١) (ابن أم عبد) يعني نفسه: فإن أم عبد الهذلية أمه. والنبي ﷺ وغيره كانوا يقولون لابن مسعود: ابن أم عبد.

(٢) (ثمانية عشر من المفصل) هكذا هو في الأصول المشهورة ثمانية عشر. وفي نادر منها، ثمان عشرة. والأول

صحيح أيضاً على تقدير ثمانية عشر نظراً.

٢٧٩ - (...) حدّثنا عبد بن حميد . حدّثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة ، عن منصور ، عن شقيق . قال : جاء رجل من بني بجيلة ، يُقال له نهبك بن سنان ، إلى عبد الله . فقال : إني أتيت المفضل في ركعة . فقال عبد الله : هذا كهذ الشعر ؟ لقد علمت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرأ بهن . سورتين في ركعة .

\*\*\*

(...) حدّثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى : حدّثنا محمد بن جعفر . حدّثنا شعبة عن عمرو بن مرة ؛ أنه سمع أبا وائل يحدث ؛ أنّ رجلاً جاء إلى ابن مسعود فقال : إني قرأت المفضل الليلة كله في ركعة . فقال عبد الله : هذا كهذ الشعر ؟ فقال عبد الله : لقد عرفت النظائر التي كان رسول الله ﷺ يقرن بينهما . قال فدكر عشرين سورة من المفضل . سورتين سورتين في كل ركعة .

\*\*

(٥٠) باب ما ينقل بالقرارات

٢٨٠ - (٨٢٣) حدّثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدّثنا زهير . حدّثنا أبو إسحق . قال : رأيت رجلاً سأل الأسود بن يزيد ، وهو يعلم القرآن في المسجد . فقال : كيف تقرأ هذه الآية ؟ فهل من مدكر<sup>(١)</sup> ؟ أذالاً أم ذالاً ؟ قال : بل ذالاً . سمعت عبد الله بن مسعود يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « مدكر » ذالاً .

\*\*\*

٢٨١ - (...) و حدّثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قال ابن المثنى : حدّثنا محمد بن جعفر . حدّثنا شعبة عن أبي إسحق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ ؛ أنه كان يقرأ هذا الحرف « فهل من مدكر » .

\*\*\*

٢٨٢ - (٨٢٤) و حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . (واللفظ لأبي بكر) قال : حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة . قال : قدمنا الشام . فأتانا أبو الدرداء فقال : أفبكم

(١) (مدكر) أصله مذكر . فأبدلت التاء دالا مهمله ثم أدمت المعجمة في المهمله ، فصار النطق بدال مهمله .

أَحَدٌ يَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. أَنَا. قَالَ: فَكَيْفَ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ؟ وَاللَّيْلُ إِذَا بَنَى! قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ: وَاللَّيْلُ إِذَا بَنَى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى! قَالَ: وَأَنَا وَاللَّهِ! هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُوهَا. وَلَكِنْ هُوَ لَا يُرِيدُونَ أَنْ أَقْرَأَ: وَمَا خَلَقَ. فَلَا أَتَابِعُهُمْ.

\*\*\*

٢٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُبِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: أَتَى عَلْقَمَةَ الشَّامِ. فَدَخَلَ مَسْجِدًا فَصَلَّى فِيهِ. ثُمَّ قَامَ إِلَى حَلْقَةٍ فَجَلَسَ فِيهَا. قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَمَرَفَتْ فِيهِ تَحْوِشُ الْقَوْمِ<sup>(١)</sup> وَهَيْئَتِهِمْ. قَالَ: فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي. ثُمَّ قَالَ: أَتَحْفَظُ كَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقْرَأُ؟ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٢٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ؛ قَالَ: لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي: بِمَنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ. قَالَ: مِنْ أَيِّهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ. قَالَ: هَلْ تَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَقْرَأْ: وَاللَّيْلُ إِذَا بَنَى! قَالَ فَقَرَأْتُ: وَاللَّيْلُ إِذَا بَنَى وَالنَّهَارُ إِذَا بَجَلَى وَالذِّكْرُ وَالْأُنْثَى! قَالَ فَضَحِكَ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُوهَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى. حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ حَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ. قَالَ: أَتَيْتُ الشَّامَ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

\*\*\*

(٥١) باب الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها

٢٨٥ - (٨٢٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْمَصْرِ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ. وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

\*\*\*

٢٨٦ - (٨٢٦) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ. قَالَ دَاوُدُ: حَدَّثَنَا

(١) (تحوش القوم) أي اقباضهم. قال القاضي: ويحتمل أن يريد الفطنة والذكاء. يقال: رجل حوشى الفؤاد أي حديده.

هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ ، حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . وَبَعْدَ الْعَصْرِ ، حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ .

\*\*\*

٢٨٧ - (...) (وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . م وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ السِّمَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . م وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهْشَامٍ : بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢٨٨ - (٨٢٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ ؛ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ أَخَذَرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

\*\*\*

٢٨٩ - (٨٢٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيَصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا » .

\*\*\*

٢٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَا . جَمِيعًا : حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ ؛ قَالَ : قَالَ

(١) (حتى تشرق الشمس) ضبطناه بضم التاء وكسر الراء. وهكذا أشار إليه القاضي عياض رحمه الله في شرح مسلم. وضبطناه أيضا بفتح التاء وضم الراء. وهو الذي ضبطه أكثر رواة بلادنا. وهو الذي ذكره القاضي عياض رحمه الله في المشرق. قال أهل اللغة: يقال: تشرق الشمس تشرق، أي طلعت. على وزن طلعت وتطلع وغربت تغرب. ويقال: أشرقت تشرق، أي ارتفعت وأضامت. ومنه قوله تعالى: وأشرقت الأرض بنور ربها، أي أضامت. فمن فتح التاء هنا احتج بأن باقي الروايات قبل هذه الرواية وبعدها: حتى تطلع الشمس. فوجب حمل هذه على مواضعها. ومن قال بضم التاء احتج له القاضي بالأحاديث الأخرى في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس والنهي عن الصلاة إذا بدا حاجب الشمس حتى تبرز. قال: وهذا كله يبين أن المراد بالطلوع في الروايات الأخرى ارتفاعها وإشراقها وإضامتها. لا بمجرد ظهور قروصها. وهذا الذي قاله القاضي صحيح متمين لا عدول عنه للجمع بين الروايات.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْرُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَإِنَّمَا تَطْلُعُ بَقَرَتِي شَيْطَانٍ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢٩١ - (٨٢٩) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وبيع . ح . وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي وابن بشر . قالوا جميعاً : حدثنا هشام عن أبيه ، عن ابن عمر ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ <sup>(٢)</sup> . وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ » .

\*\*\*

٢٩٢ - (٨٣٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن خير بن نعيم الحضرمي ، عن ابن هبيرة ، عن أبي يعجب الجبشاني ، عن أبي بصرة الغفاري ؛ قال : صلى بنا رسول الله ﷺ بالمخمس <sup>(٣)</sup> . فقال « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَيَّ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا . فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ . وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ » ( وَالشَّاهِدُ النُّجْمُ ) .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي عن ابن إسحاق . قال : حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي ، عن عبد الله بن هبيرة السبائي ، ( وَكَانَ ثِقَةً ) عن أبي يعجب الجبشاني ، عن أبي بصرة الغفاري ؛ قال : صلى بنا رسول الله ﷺ بالمخمس . بمثله .

\*\*\*

٢٩٣ - (٨٣١) وحدثنا يحيى بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب عن موسى بن علي ، عن أبيه ؛ قال : سمعتُ عقبه بن عامر الجبني يقول : ثلاثُ ساعاتٍ كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلِّيَ فيهنَّ .

(١) (فإنها تطلع بقرتي شيطان) هكذا هو في الأصول ، بقرتي شيطان ، في حديث ابن عمر . وفي حديث عمرو ابن عيسى ، بين قرتي شيطان . قيل : المراد بقرتي الشيطان حزبه وأتباعه . وقيل : قوته وغلبته وانتشار فساد . وقيل : القرآن ناجيتا الرأس ، وإنه على ظاهره وهذا هو الأقوى . وسمى شيطاناً لتمرده وعتوه . وكل ما رد عات شيطان . والأظهر أنه مشتق من شطن إذا بدم . لبعده من الخير والرحمة . وقيل : مشتق من شاط إذا هلك واحترق .

(٢) (إذا بدأ حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز) لفظة بدأ ، هنا ، غير مهموزة . معناه ظهر . وحاجبها طرفها . وتبرز أي حتى تصير الشمس بارزة ظاهرة . والمراد ترتفع .

(٣) (بالمخمس) قال النووي : هو موضع معروف .

أَوْ أَنْ تَقْبُرَ فِيهِمْ مَوَاتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَارِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ . وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ <sup>(١)</sup> حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ . وَحِينَ تَضَيَّفُ <sup>(٢)</sup> الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ .

\*\*\*

(٥٢) باب إسلام عمرو بن عبس

٢٩٤ - (٨٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ المَعْمَرِيِّ . حَدَّثَنَا النُّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو عَمَّارٍ ، وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ( قَالَ عِكْرِمَةُ : وَلَقِيَ شَدَّادُ أَبَا أَمَامَةَ وَوَائِلَةَ . وَصَحِبَ أَنَسًا إِلَى الشَّامِ . وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَضْلًا وَخَيْرًا ) عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السَّلْمِيُّ : كُنْتُ ، وَأَنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ ، أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ . وَأَنَّهُمْ لَيَسُوا عَلَى شَيْءٍ . وَهُمْ يَمْبُدُونَ الْأَوْثَانَ . فَسَمِعْتُ بَرَجُلًا بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا . فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي . فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا ، جُرَاءٌ <sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ قَوْمُهُ . فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ . فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ <sup>(٤)</sup> ؟ قَالَ « أَنَا نَبِيٌّ » فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي اللَّهُ » فَقُلْتُ : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ « أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قُلْتُ لَهُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ « حُرٌّ وَعَبْدٌ » ( قَالَ وَمَعَهُ يَوْمئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِّنْ أَمَنَ بِهِ ) فَقُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ . قَالَ « إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَئِذٍ هَذَا . أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ . فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي . وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المَدِينَةَ . وَكُنْتُ فِي أَهْلِي . فَجَعَلْتُ أُخْبِرُ الْأَخْبَارَ <sup>(٥)</sup>

(١) ( حين يقوم قائم الظهر ) الظهره حال استواء الشمس . ومعناه حين لا يبقى للقيام في الظهره ظل في الشرق ولا في الغرب .

(٢) ( تَضَيَّفُ ) أى تَمِيلُ .

(٣) ( جُرَاءٌ ) هكذا هو في جميع الأصول جرءاء بالجميم المضمومة جمع جرى ، من الجرءاء وهى الإقدام والتسائط . وذكره الحميدى في الجمع بين الصحيجين ، حراء ، بالحاء المهملة المكسورة . ومعناه غضاب ، ذوو غم ، قد عمل صبرهم به حتى أتر في أجسامهم . من قولهم حرى جسمه يجرى كضرب يضرب ، إذا نقص من أم أو غيره . والصحيح أنه بالجميم . (٤) ( مَانَتْ ) هكذا هو في الأصول ، مانتت . وإنما قال : ما أنت ، ولم يقل : من أنت ، لأنه سأنه عن صفته لا عن ذاته . والصفات مما لا يقل .

(٥) ( أُخْبِرُ الْأَخْبَارَ ) أى أسألها .

وَأَسْأَلَ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ . حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَرْمِينٍ أَهْلِ يَثْرِبَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . فَقُلْتُ : مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ <sup>(١)</sup> . وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ . فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنْعِرْ فِينِي ؟ قَالَ « نَعَمْ . أَنْتَ الَّذِي لَقِينِي بِمَكَّةَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلَى . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ . أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ « صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ . فَإِنهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ . ثُمَّ صَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ <sup>(٢)</sup> مُحْضُورَةٌ <sup>(٣)</sup> . حَتَّى يَسْتَقِلَّ الظِّلُّ بِالرَّمْحِ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسَجَّرُ جَهَنَّمُ <sup>(٥)</sup> . فَإِذَا أَقْبَلَ النَّوْءُ فَصَلِّ . فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مُحْضُورَةٌ . حَتَّى تَصَلِيَ الْعَصْرَ . ثُمَّ أَقْصِرْ عَنِ الصَّلَاةِ . حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ . فَإِنهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ » . قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! فَأَلَوْضُوءٌ ؟ حَدَّثَنِي عَنْهُ . قَالَ « مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرِّبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّمُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَبِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ <sup>(٦)</sup> . ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ . ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أَنْامِلِهِ

(١) (سراع) أى يسارعون في دخول دينه . وهن قدوم عمر إلى المدينة ، على ما ذكر في أسد الغابة ، بمد مضى بدر وأحد والخذق ، بل بمد خير . وقبل الفتح ، كما في الإصابة .

(٢) (مشهودة) يشهدها الملائكة .

(٣) (محضورة) يحضرها أهل الطاعات .

(٤) (حتى يستقل الظل بالرمح) أى يقوم ، مقابله في جهة الشمال . ليس مائلا إلى المغرب ولا إلى الشرق . وهذه حالة الاستواء . ويخصيص الرمح بالذكر لأن العرب أهل بادية . وإذا أرادوا أن يعلموا نصف النهار ركزوا رماحهم في الأرض ثم نظروا إلى ظلها .

(٥) (فإن حينئذ تسجر جهنم) اسم ان محذوف ، وهو ضمير الشأن . ومعنى تسجر جهنم يوقد عليها إيقادا بليغا . واختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربي أم عجمي ؟ فقيل : عربي . مشتق من الجهومة . وهى كراهة النظر . وقيل : من قولهم يبرجهم أى عميقة . فعلى هذا المنصرف ، للعلمية والتأنيث . وقال الأكثرون : هى عجيبة معربة . وامتنع صرفها للعلمية والحجة .

(٦) (خياشيمه) جمع خيشوم ، وهو أقصى الأنف . وقيل : الخياشيم عظام رقاق في أصل الأنف ، بينه وبين الدماغ . وقيل : غير ذلك .

مَعَ الْمَاءِ . فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَمَّنَى عَلَيْهِ ، وَجَعَدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ ، إِلَّا أَنْصَرَفَ مِنْ خُطْبَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ، فَحَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ! انْظُرْ مَا تَقُولُ . فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ عَمْرُو . يَا أَبَا أَمَامَةَ ! لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي ، وَرَقَّ عَظْمِي ، وَأَقْتَرَبَ أَجْلِي ، وَمَا بِي حَاجَةٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ . لَوْ لَمْ أَتَمِّمْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ( حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا . وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ .

\*\*\*

(٥٣) باب لا تعمروا بصرهتكم طلوع الشمس ولا غروبها

٢٩٥ - (٨٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَهِيَ مَعَهُ . إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُدْجَرَى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا .

\*\*\*

٢٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : لَمْ يَدْعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّاكِعِينَ بَعْدَ الْعَصْرِ . قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْرُوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا . فَتُصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ » .

\*\*\*

(٥٤) باب معرفة الركعتين للذي بعلمهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر

٢٩٧ - (٨٣٤) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ( وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ) عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَزْهَرَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالُوا : اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّمْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . وَقُلْ : إِنَّا أَخْبَرْنَا أَنَّكَ تُصَلِّيَهُمَا . وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُمَا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَكُنْتُ أُضْرِبُ مَعَ عَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَلَيْهَا (١) . قَالَ كُرَيْبٌ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُمَا

(١) (وكنيت أضرب مع عمرو بن الخطاب الناس عليها) هكذا وقع في بعض الأصول: أضرب الناس عليها. وفي بعض =

مَا أَرْسَلُونِي بِهِ . فَقَالَتْ : سَلْ أُمَّ سَلَمَةَ . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِمْ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا . فَرَدُّونِي إِلَيَّ أُمَّ سَلَمَةَ ، بِمِثْلِ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ . فَقَالَتْ أُمَّ سَلَمَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْهَا . ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا . أَمَا حِينَ صَلَّاهُمَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ . ثُمَّ دَخَلَ وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَصَلَّاهُمَا . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ : قَوْمِي يَجْنِبُهُ فَقُولِي لَهُ : تَقُولُ أُمَّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَسَمَمَكَ تَنْهَى عَنْ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ . وَأَرَأَيْكَ يُصَلِّيهِمَا ؟ فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ . قَالَ فَقَعَلَتِ الْجَارِيَةُ . فَأَشَارَ بِيَدِهِ . فَاسْتَأْخَرَتْ عَنْهُ . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ « يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ <sup>(١)</sup> ! سَأَلْتِ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ . إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ . فَسَعَلُونِي عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ . فَمَا هَاتَانِ » .

\*\*\*

٢٩٨ - (٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ . ثُمَّ إِنَّهُ شَغِلَ عَنْهُمَا أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ . ثُمَّ أَثْبَتَهُمَا . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَثْبَتَهَا . ( قَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : تَمَنَّى دَاوَمَ عَلَيْهَا ) .

\*\*\*

٢٩٩ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ .

\*\*\*

٣٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : صَلَّاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي قَطُّ ، سِرًّا وَلَا عَلَانِيَةً . رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

\*\*\*

٣٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

= اصرف الناس عنها . وكلاهما صحيح . ولا منافاة بينهما . فكان يضربهم عليها في وقت ويصرفهم عنها في وقت من غير ضرب . أو يصرفهم مع الضرب .

(١) (يا بنت أبي أمية) مخاطب أم المؤمنين أم سلمة . واسمها هند . وهي بنت أبي أمية حذيفة بن اليزيد الخزومية .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ . قَالَا : نَشَهُدُ عَلَى حَائِشَةَ أَنَّمَا قَالَتْ : مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِي . تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ .

\*\*\*

(٥٥) باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب

٣٠٢ - (٨٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ فُضَيْلٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلْفُلٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ عُمَرُ يُضْرِبُ الْأَيْدِيَّ عَلَى صَلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ . وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ . قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ . فَقُلْتُ لَهُ : أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى صَلَّاهُمَا ؟ قَالَ : كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا . فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا .

\*\*\*

٣٠٣ - (٨٣٧) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ . فَإِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِي (١) . فَبَرَكُوا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ . حَتَّى إِذَا الرَّجُلُ الْعَرِيبُ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتُ ، مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا .

\*\*\*

(٥٦) باب بين كل أذانين صلاة

٣٠٤ - (٨٣٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْفَلٍ الْمَرْزِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ (٢) صَلَاةٌ » قَالَهَا مَلَأْنَا . قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْفَلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : فِي الرَّابِعَةِ « لِمَنْ شَاءَ » .

\*\*\*

(١) (ابتدروا السواري) أي تسارعوا إليها . والسواري جمع السارية وهي الأسطوانة . أي يقف كل أحد خاف أسطوانة ، لتلايق المرور بين يديه في صلاته فردا .

(٢) (بين كل أذانين) أي بين الأذان والإقامة ، فهو من باب التثنية . قال الحافظ : ولا يصح حمله على ظاهره ، لأن الصلاة بين الأذانين مفروضة . والخبر ناطق بالتخيير ، لقوله : لمن شاء .

(٥٧) باب صلاة الخوف

٣٠٥ - (١٣٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . يَأْخُذُ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً . وَالطَّائِفَةُ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْمَدُونِ . ثُمَّ انْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ . مُقْبِلِينَ عَلَى الْمَدِينَةِ . وَجَاءَ أَوْلَادُكَ . ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ قَضَى هَوْلَاءُ رَكْعَةً . وَهَوْلَاءُ رَكْعَةً .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ : صَلَّيْتُهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

\*\*\*

٣٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ . فَقَامَتِ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ يَأْزَاهُمُ الْمَدِينَةَ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُمْ رَكْعَةً ثُمَّ ذَهَبُوا . وَجَاءَ الْآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً . قَالَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَإِذَا كَانَ خَوْفٌ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَلِّ رَاكِبًا ، أَوْ قَائِمًا ، تَوْبًا لِإِيمَانِكَ .

\*\*\*

٣٠٧ - (١٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَفْنَا صَفَيْنِ : صَفٌّ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمَدِينَةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَكَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَبَّرْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَكَعَ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ فِي نَحْرِ الْمَدِينَةِ (١) . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ ، وَقَامَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ بِالسُّجُودِ . وَقَامُوا . ثُمَّ تَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ . وَتَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمَقْدَمُ . ثُمَّ رَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَرَفَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ الَّذِي كَانَ مُوَخَّرًا فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى . وَقَامَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ فِي نُحُورِ الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ السُّجُودَ وَالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ . انْحَدَرَ الصَّفُّ الْمُوَخَّرُ

(١) (في نحر المدونة) أي في مقابلته . ومحر كل شيء أوله .

بِالسُّجُودِ . فَسَجَدُوا . ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَلَّمْنَا جَمِيعًا . قَالَ جَابِرٌ : كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ <sup>(١)</sup> هَؤُلَاءِ بِأَمْرِهِمْ .

\*\*\*

٣٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمًا مِنْ جُهَيْنَةَ . فَقَاتَلُونَا قِتَالًا شَدِيدًا . فَلَمَّا صَلَّيْنَا الظُّهْرَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ مِلْنَا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً <sup>(٢)</sup> لَأَقْتَطَعْنَاكُمْ <sup>(٣)</sup> . فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ وَقَالُوا : إِنَّهُ سَتَأْتِيهِمْ صَلَاةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنَ الْأَوْلَادِ . فَلَمَّا حَضَرَتِ الْمَعْرُ ، قَالَ صَفَانَا صَفَيْنِ . وَالْمُشْرِكُونَ يَبِينْنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . قَالَ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي . ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي . فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ . فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَبَّرْنَا . وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا . ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ . وَقَامَ الثَّانِي . فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ، ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ : كَمَا يُصَلِّي أُمْرَاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ .

\*\*\*

٣٠٩ - (٨٤١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخُوفِ . فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَيْنِ . فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ قَامَ . فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً . ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ . فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً . ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً . ثُمَّ سَلَّمَ .

\*\*\*

٣١٠ - (٨٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ خَوَاتٍ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ <sup>(٤)</sup> ، صَلَاةَ الْخُوفِ ؛ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ <sup>(٥)</sup> .

(١) (حرسكم) الحرس خدم السلطان المرتبون لحفظه وحراسته . وهو جمع حارس . ويقال في واحده أيضا: حرسى .

(٢) (لو ملنا عليهم ميلة) أى لو حملنا عليهم حملة .

(٣) (لاقتطعناهم) أى لأصنناهم منفردين واستأصناهم .

(٤) (يوم ذات الرقاع) هى غزوة معروفة . كانت سنة خمس من الهجرة بأرض غطفان من نجد . سميت ذات الرقاع

لأن أقدام المسلمين نقتبت من الحفاء . فلففوا عليها الحرق . وهذا هو الصحيح في سبب تسميتها .

(٥) (صفت معه) هكذا هو في أكثر النسخ . وفي بعضها : سات معه . وهما صحيحان :

وَطَائِفَةٌ وَجَاهُ الْمَدْوِ<sup>(١)</sup> . فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً . ثُمَّ ثَبَّتَ قَائِمًا وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ . ثُمَّ انصَرَفُوا فَصَلُّوا  
وَجَاهُ الْمَدْوِ . وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ . ثُمَّ ثَبَّتَ جَالِسًا . وَأَتَمَّوْا لِأَنْفُسِهِمْ .  
ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ .

\*\*\*

٣١١ - ( ٨٤٣ ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : أَمَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بَدَاتِ الرَّقَاءِ  
قَالَ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ<sup>(٢)</sup> تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِ  
وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ . فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَطَهُ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
أَتَحَافِنِي ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَمَنْ يَمْنُكَ مِنِّي ؟ قَالَ « اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ » . قَالَ قَهْدَدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ  
ﷺ . فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَقَهُ . قَالَ فَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ . فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ تَأَخَّرُوا . وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ  
لِأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ . قَالَ فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ . وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ .

\*\*\*

٣١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى ( يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ ) حَدَّثَنَا  
مُعَاوِيَةَ ( وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ .  
أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْخَوْفِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ  
ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ . وَصَلَّى بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ .

انتهى الجزء الأول . ويتبعه ، إن شاء الله تعالى ، الجزء الثاني .

وأوله : ٧ - كتاب الجمعة ، حديث ( ٨٤٤ )

- ( ١ ) ( طائفة وجاه المدو ) هو بكسر الواو وضمها . يقال : وجاهه ووجاهه وتجاهه أى قبالته . والطائفة الفرقة  
والقطعة من الشيء . تقع على القليل والكثير .  
( ٢ ) ( شجرة ظليلة ) أى ذات ظل .  
( ٣ ) ( فاخرطه ) أى سلّه .



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / الآية ١٦٤ ]

# صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ،  
الحديث ، فدارهم على هذا المسند »

« صنفت هذا المسند الصحيح من  
ثلاثمائة ألف حديث مسبوقة »  
« مسلم بن الحجاج »

## الجزء الثاني

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،  
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي ، مع زيادات من أئمة الفقه

(خادم الكتاب والسنة)

بمؤلفه **عبد الباقى**

ولرؤ

التراب العربي

بيروت - لبنان

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ  
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ [١٢ / - ورثة الجمعة / الآية ٢].

صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج  
القشيري النيسابوري  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٧ - كتاب الجمعة

١ - (٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ .  
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَرَادَ  
أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ <sup>(١)</sup> ، فَلْيَغْتَسِلْ » .

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى  
الْمِنْبَرِ « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيَغْتَسِلْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ  
وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ ، عَنْ ابْنِ مُمَرَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (الجمعة) يقال بضم اليم وإسكانها وفتحها . حكاهن الفراء والواحدى وغيرهما . ووجهوا الفتح بأنها تجمع الناس  
ويكثرون فيها . كما يقال : همزة ولززة . لكثرة الهمز والهمز ونحو ذلك . سميت جمعة لاجتماع الناس فيها . وكان يوم الجمعة في  
الجاهلية ، يسمى الروبة .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٣ - (٨٤٥) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَوْمَ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَأَدَّاهُ عُمَرُ : أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي شَغِلْتُ الْيَوْمَ . فَلَمْ أَقْلِبْ إِلَى أَهْلِي <sup>(١)</sup> حَتَّى سَمِعْتُ النِّدَاءَ . فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ . قَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا <sup>(٢)</sup> ! وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالغُسْلِ !

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : يَوْمَ يَخْطُبُ النَّاسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ . فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَأَخَّرُونَ بَعْدَ النِّدَاءِ ! فَقَالَ عُثْمَانُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ النِّدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ . ثُمَّ أَقْبَلْتُ . فَقَالَ عُمَرُ : وَالْوُضُوءُ أَيْضًا أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ » .

\*\*

(١) باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال . وبيان ما أسروا به

٥ - (٨٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْغُسْلُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَاجِبٌ <sup>(٣)</sup> عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

\*\*\*

(١) (لم أقلب إلى أهل) الانقلاب هو الرجوع . قال تعالى : وينقلب إلى أهله مسرورا .  
 (٢) (الوضوء أيضا) هو منسوب . أى وتوضأت الوضوء أيضا فقط .. قاله الأزهري وغيره .  
 (٣) (واجب) أى متأكد فى حقه . كما يقول الرجل لصاحبه : حقاك واجب على . أى متأكد . لا أن المراد الواجب التحتم المانق عليه .

٦ - (٨٤٧) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ<sup>(١)</sup> مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي<sup>(٢)</sup>. فَيَأْتُونَ فِي الْعَبَاءِ<sup>(٣)</sup>. وَيُصِيبُهُمُ الْعُبَارُ. فَتَخْرُجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ. وَهُوَ عِنْدِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ أَهْلَ عَمَلٍ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاةٌ<sup>(٤)</sup>. فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ تَقَلُّ<sup>(٥)</sup>. فَقِيلَ لَهُمْ: لَوْ اغْتَسَلْتُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

\*\*

### (٢) باب الطيب والوراك يوم الجمعة

٧ - (٨٤٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ، حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ النُّسَكْدِرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ<sup>(١)</sup>. وَسِوَاكَ. وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ».

إِلَّا أَنْ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ. وَقَالَ فِي الطَّيِّبِ: وَلَوْ مِنْ طَيِّبِ الْمَرْأَةِ.

\*\*\*

(١) ينتابون الجمعة) أى يأتونها.

(٢) العوالي) هى القرى التى حول المدينة.

(٣) العباء) هو جمع عباءة، بالمد، وهباية، بزيادة باء. لنتان مشهورتان.

(٤) كفاة) جمع كاف. كفضاة جمع قاض. وهم الخدم الذين يكفونهم العمل.

(٥) تقل) أى رائحة كريهة.

(٦) غسل يوم الجمعة على كل محتلم) هكذا وقع فى جميع الأصول. وليس فيه ذكر واجب.

٨ - (٨٤٨) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْمُطَّلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . قَالَ طَاوُسٌ : فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : وَيَسُّ طَيْبًا أَوْ دُهْنًا ، إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ ؟ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ خَلْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٩ - (٨٤٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ ، يَغْتَسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ » .

\*\*\*

١٠ - (٨٥٠) وَحَدَّثَنَا ثُنَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ <sup>(١)</sup> ، ثُمَّ رَاحَ <sup>(٢)</sup> . فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَدَنَهُ <sup>(٣)</sup> . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً <sup>(٤)</sup> . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ <sup>(٥)</sup> . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً . وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَيْضَةً . فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » .

\*\*\*

(١) (غسل الجنابة) معناه غسلًا كغسل الجنابة في الصفات . هذا هو الشهور في تفسيره .

(٢) (ثم راح) المراد بالرواح الذهاب في أول النهار . وقال الأزهري : لغة العرب الرواح الذهاب . سواء كان أول النهار أو آخره . أو في الليل . وهذا هو الصواب الذي يقتضيه الحديث .

(٣) (قرب بدنة) معنى قرب تصدق . وأما البدنة فقال جمهور أهل اللغة وجماعة من الفقهاء : يقع على الواحدة من الإبل والبقر والغنم . سميت بذلك لعظم بدنها . وخصها جماعة بالإبل . والمراد هنا الإبل بالاتفاق لتصرح الأحاديث بذلك . والبدنة والبقر يقمان على الذكر والأنثى باتفاقهم . والماء فيها للوحدة . كقمحة وشميرة ونحوها من أفراد الجنس .

(٤) (بقرة) سميت بقرة لأنها تبقر الأرض أي تشقها بالحراثة . والبقر الشق . ومنه قولهم : بقر بطنه .

(٥) (كباشا أقرن) وصفه بالأقرن لأنه أكل وأحسن سورة . لأن قرنه ينتفع به . والكباش الأقرن هو ذوات القرن .

## (٣) باب في الإِنصَاتِ بِوَسْمِ الْجُمُعَةِ فِي الْخُطْبَةِ

١١ - (٨٥١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . قَالَ ابْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَمَوْتَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . وَعَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ . بِالسَّنَادَيْنِ جَمِيعًا . فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلُهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ : إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَارِظٍ .

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ ، فَقَدْ لَمَيْتَ » . قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : هِيَ لَمَةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هُوَ فَقَدْ لَمَوْتَ .

\*\*

## (٤) باب في الساعة التي في يوم الجمعة

١٣ - (٨٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ ابْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ

(١) (قد لمت) قال أهل اللغة : يقال : لنا يلفو كفزوا ينفزو . ويقال : لني يلني كمي يمي . لنتان . الأولى أفصح . وظاهر القرآن يقتضي هذه الثانية التي هي لنة أبي هريرة . قال الله تعالى : وقال الذين كفروا لاسمعوا لهننا القرآن والندوا فيه . وهذا من لني يلني . ولو كان من الأول لقال : والنوا بضم النين . ومعنى قد لمت أي قلت اللغو . وهو الكلام اللني الساطع الباطل المرود .

« فِيهِ سَاعَةٌ . لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .  
زَادُ تَتْبِيبَةٌ فِي رِوَايَتِهِ : وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَامٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللَّهَ خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَقَالَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا ، مُرْهَدُهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَلْقَمَةَ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ لَسَاعَةٌ . لَا يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » قَالَ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَلَمْ يَقُلْ : وَهِيَ سَاعَةٌ خَفِيفَةٌ .

\*\*\*

١٦ - (٨٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ خُرْمَةَ بْنِ بُكَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَمَّادُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا خُرْمَةُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » .

\*\*\*

## (٥) باب فضل يوم الجمعة

١٧ - (٨٥٤) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فِيهِ خُلِقَ آدَمُ . وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا . » .

\*\*\*

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعَنِي الْجَزَائِي) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ . وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ . » .

\*\*

## (٦) باب هداية هذه الأمانة ليوم الجمعة

١٩ - (٨٥٥) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . بَيِّنٌ أَنْ<sup>(١)</sup> كُلُّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا . وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ . ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا . هَذَا نَأْتِيهِ اللَّهُ لَهُ . فَالْآنَ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ . الْيَهُودُ غَدًا . وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ . » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَابْنِ طَاوُسٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَنَحْنُ

(١) (بيدأن) قال أبو عبيد : لفظة بيد تكون بمعنى غير وبمعنى على وبمعنى من أجل . وكله صحيح هنا .

(٢) (وابن طاوس) عطف على أبي الزناد .

أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ . يَبْدَأُ نَبِيُّهُمْ أَوْ تَوَاتُرَ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْ تَبَيُّهُنَا مِنْ بَعْدِهِمْ . فَاخْتَلَفُوا فَهَدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ . فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ . هَدَانَا اللَّهُ لَهُ (قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ) فَالْيَوْمَ لَنَا . وَغَدًا لِلْيَهُودِ . وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يَبْدَأُ نَبِيُّهُمْ أَوْ تَوَاتُرَ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْ تَبَيُّهُنَا مِنْ بَعْدِهِمْ . وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ . فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ . فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ . فَالْيَهُودُ غَدًا . وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ . »

\*\*\*

٢٢ - (٨٥٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ . قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا . فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ . وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ . فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا . فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ . فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ . وَكَذَلِكَ هُمْ تَبَعٌ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ . نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا . وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . الْمَقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ . » وَفِي رِوَايَةٍ وَأَصِلُ : الْمَقْضَى بَيْنَهُمْ .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ . حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَصَلَ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فَضِيلٍ .

\*\*

## (٧) باب فضل التهجير برم الجمعة

٢٤ - (٨٥٠) وحدثني أبو الطاهر وحرمة وعمرو بن سواد العمري (قال أبو الطاهر: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا ابن وهب). أخبرني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو عبد الله الأغر؛ أنه سيع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ وَالْأَوَّلَ. فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ. وَمَثَلُ الْمُهْجِرِ (١) كَمَثَلِ الَّذِي يَهْدِي الْبَدَنَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي بَقْرَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْكَبِشَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الدَّجَاجَةَ. ثُمَّ كَالَّذِي يَهْدِي الْبَيْضَةَ.»

(...) حدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد عن سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثله.

٢٥ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَكٌ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ وَالْأَوَّلَ (مَثَلُ الْجَزُورِ ثُمَّ نَزَلَهُمْ (٢) حَتَّى صَغَرَ إِلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَتِ الصُّحُفَ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ.»

## (٨) باب فضل من اسلم وأنصت في الخطبة

٢٦ - (٨٥٧) حدثنا أمية بن إسحاق. حدثنا يزيد (يعني ابن زريع). حدثنا روح عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال «مَنْ اغْتَسَلَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ. ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ. ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفُضِّلَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.»

(١) (ومثل المهجر) قال الخليل بن أحمد وغيره من أهل اللغة وغيرهم: التهجير التكبير. ومنه الحديث: لو يعلمون ماق التهجير لاستبقوا إليه. أي التكبير إلى كل صلاة. هكذا فسروه.

(٢) (نزلهم) أي ذكر منازلهم في السبق والفضيلة.

٢٧ - (...) وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ. ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ<sup>(١)</sup>. غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ. وَزِيَادَةٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ. وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَعْنَا».

\*\*\*

### باب صلاة الجمعة من تزول الشمس

٢٨ - (٨٥٨) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ تَرَجَّعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا<sup>(٢)</sup>. قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لِجَعْفَرٍ: فِي أَيِّ سَاعَةٍ تَلِكُ؟ قَالَ: زَوَالُ الشَّمْسِ.

\*\*\*

٢٩ - (...) وحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ. قَالَا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ: مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ؟ قَالَ: كَانَ يُصَلِّي. ثُمَّ نَذَبُ إِلَى جِهَانَا فَنُرِيحُهَا. زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ: حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، يَمْنَى النَّوَاضِحَ.

\*\*\*

٣٠ - (٨٥٩) وحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ؛ قَالَ: مَا كُنَّا نَقِيلُ وَلَا نَتَغَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ. (زَادَ ابْنُ حُجْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

- (١) (استمع وأنصت) هما شيئان متمايزان. وقد يجتمعان. فلا سماع إلاصفاء. والإنصات السكوت.  
(٢) (نريح نواضحنا) هو جمع ناضح. وهو البعير الذي يستقي به. سمي بذلك لأنه يفضح الماء أي يصبه. ومعنى نريح أي نريجها من العمل وتعب السقي فنخلها منه.

٣١ - (٨٦٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم . قالا : أخبرنا وكيع عن يعلی بن الحارث المحاربي ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ؛ قال : كنا نجتمع<sup>(١)</sup> مع رسول الله ﷺ إذا زالت الشمس . ثم ترجع<sup>(٢)</sup> نتبع<sup>(٣)</sup> النبي .

\*\*\*  
٣٢ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا هشام بن عبيد الملك . حدثنا يعلی بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ؛ قال : كنا نصلی مع رسول الله ﷺ الجمعة . فنرجع<sup>(١)</sup> وما نجد للحيطان فيا نستظل<sup>(٢)</sup> به .

\*\*\*

(١٠) باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فبرها من الجلسة

٣٣ - (٨٦١) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل الجحدری . جميعا عن خالد . قال أبو كامل : حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ قال : كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائما . ثم يجلس . ثم يقوم . قال : كما يفعلون اليوم .

\*\*\*

٣٤ - (٨٦٢) وحدثنا يحيى بن يحيى وحسن بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا أبو الأحوص) عن سماك ، عن جابر بن سمرة ؛ قال : كانت للنبي ﷺ خطبتان يجلس بينهما . يقرأ القرآن ويذكر الناس .

\*\*\*

٣٥ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن سماك . قال : أنبأني جابر بن سمرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يخطب قائما . ثم يجلس . ثم يقوم فيخطب قائما . فمن نبأك أنه كان يخطب جالسا فقد كذب ، فقد والله أصليت<sup>(٣)</sup> معه أكثر من التي صلاة .

\*\*\*

(١) (تجمع) أى نصل الجمعة .

(٢) (تتبع النبي) أى تتطلب مواقع الظل .

(٣) (قد والله صليت) أى فو الله قد صليت . فإن من المعلوم أن قد مختصة بالفعل . وهى منه كالجزم . فلا تفصل

منه بشيء . اللهم إلا بالقسم . نص عليه ابن هشام فى المنى .

(١١) باب في قوله تعالى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْرًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا

٣٦ - (٨٦٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ <sup>(١)</sup> فَأَنْقَلَبَ النَّاسُ إِلَيْهَا <sup>(٢)</sup> . حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْرًا انفَضُوا <sup>(٣)</sup> إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا . [ ٦٢ / الجمعة / الآية ١١ ] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ . وَلَمْ يَقُلْ : قَائِمًا .

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ أَلَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَدِمَتْ سُوقَةٌ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا . فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . أَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْرًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَدِمَتْ عِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَأَبْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا . فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَهُمَرٌ . قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْرًا انفَضُوا إِلَيْهَا .

\*\*\*

(١) (عير من الشام) العير الإبل تحمل الميرة . ثم غلب على كل قافلة . والميرة الطعام . أعنى الذخيرة .

(٢) (فانقلب الناس إليها) أى انصرفوا .

(٣) (انفضوا) أى تفرقوا متوجهين إليها .

(٤) (سوقة) هو تصغير سوق . والمراد العير المذكورة في الرواية الأولى . وهى الإبل التى تحمل الطعام أو التجارة .

لاسمى ميرا إلا هكنا . وسميت سوقا لأن البضائع تساق إليها .

٣٩ - (١٦٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَجْرَةَ ؛ قَالَ : دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . فَقَالَ : انظُرُوا إِلَى هَذَا الْحَيْثِ يَخْطُبُ قَاعِدًا . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا .

\* \* \*

## (١٢) باب التفليط في ترك الجمعة

٤٠ - (١٦٥) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ (يَعْنِي أَخَاهُ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِينَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى أَعْوَادِ مَنَبَرِهِ « لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وُدِّهِمْ <sup>(١)</sup> الْجُمُعَاتِ . أَوْ لَيَخْتَمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ » .

\* \* \*

## (١٣) باب تخفيف الصلاة والخطبة

٤١ - (١٦٦) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا <sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَوَاتِ . فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا . وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا .  
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ : زَكَرِيَاءُ عَنْ سِمَاكٍ .

\* \* \*

(١) ودعهم (الجمعات أى تركهم .

(٢) (أو ليختمن الله على قلوبهم) معنى الختم الطبع والتنطية . قالوا فى قوله تعالى : ختم الله على قلوبهم . أى طبع .

(٣) (فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا) أى بين الطول الظاهر والتخفيف المالحق .

٤٣ - (١٦٧) وحدثني محمد بن المنثري . حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : كان رسول الله ﷺ إذا خطب أحرمت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه<sup>(١)</sup> . حتى كأنه مُنذر جنس ، يقول : صَبَحَكُمْ وَمَسَّكُمْ . ويقول « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ<sup>(٢)</sup> » وَيَقْرُنُ<sup>(٣)</sup> بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَابَةِ<sup>(٤)</sup> وَالْوَسْطَى . وَيَقُولُ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ . وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ<sup>(٥)</sup> . وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا . وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ<sup>(٦)</sup> » . ثُمَّ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ<sup>(٧)</sup> . مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ . وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَلِيَ وَعَلَى<sup>(٨)</sup> » .

\*\*\*

٤٤ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان بن بلال . حدثني جعفر ابن محمد عن أبيه ؛ قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كانت خطبة النبي ﷺ يوم الجمعة . يحمد الله

(١) واشتد غضبه ( قال النووي ) : ولعل اشتداد غضبه كان عند إذاره أمرا عظيما ، وتحذيره خطبا جسيما .

(٢) ( بعثت أنا والساعة كهاتين ) روى بنصها ورفها . والشهور نصبها على المفعول ممة . قال القاضي : يحتمل أنه تمثيل لقاربتها . وأنه ليس بينهما أصبع أخرى . كما أنه لا يبي بينه وبين الساعة .

(٣) ( ويقرن ) هو بضم الراء على المشهور الفصح . وحكى كسرهما .

(٤) ( السبابة ) سميت بذلك لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب .

(٥) ( وخير الهدى هدى محمد ) هو بضم الهاء وفتح الدال فيهما . وفتح الهاء وإسكان الدال أيضا . ضبطناه بالوجهين . وكذا ذكره جماعة بالوجهين . وقال القاضي عياض : رويناه في مسلم بالضم وفي غيره بالفتح . وبالفتح ذكره الهروي . وفسره الهروي ، على رواية الفتح ، بالطريق ، أي أحسن الطرق طريق محمد . يقال : فلان حسن الهدى ، أي الطريقة والمذهب . ومنه : اهدوا بهدى عمار . وأما على رواية الضم فمعناه الدلالة والإرشاد . قال العلماء : لفظ الهدى له معنيان : أحدهما بمعنى الدلالة والإرشاد ، وهو الذي يضاف إلى الرسل والقرآن والعباد . وقال الله تعالى : وإنا كنا لنهدى إلى صراط مستقيم . إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم . وهدى للمتقين . ومنه قوله تعالى : وأما نوح فهدينا نوحا إسماعيل . ومنه قوله تعالى : إنا هديناه السبيل . وهدينا النجدين . والثاني بمعنى اللطف والتوفيق والمعصمة والتأييد وهو الذي تفرد الله به . ومنه قوله تعالى : إنا كنا لنهدى من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء .

(٦) ( وكل بدعة ضلالة ) هذا عام مخصوص . والمراد غالب البدع . قال أهل اللغة : هي كل شئ عمل على غير مثال سابق .

(٧) ( أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ) هو موافق لقول الله تعالى : النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . أي أحق .

(٨) ( ومن ترك ديننا أو ضياعا فإلى وعلى ) قال أهل اللغة : الضياع ، بفتح الضاد ، العيال . قال ابن قتيبة : أصله مصدر

ضاع يضيع ضياعا . المراد من ترك أطفالا وعيالا ذوى ضياع . فأوقع المصدر موضع الاسم .

وَيُنْبِئِي عَلَيْهِ . ثُمَّ يَقُولُ عَلَىٰ لِأثرِ ذَلِكَ ، وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ . ثُمَّ سَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ جَمْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ . يَمْحَدُ اللَّهُ وَيُنْبِئِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ يَقُولُ « مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ » . ثُمَّ سَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ .

\*\*\*

٤٦ - (٨٦٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى ( وَهُوَ أَبُو هَمَّامٍ ) حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ . وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنْوَةَ . وَكَانَ يَرَقِي (١) مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ (٢) . فَسَمِعَ سُفْهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُونٌ . فَقَالَ : لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَىٰ يَدَيَّ . قَالَ فَلَقِيَهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي أَرَقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ . وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَىٰ يَدَيَّ مَنْ شَاءَ . فَهَلْ لَكَ (٣) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ . وَمَنْ يُضِلِّهِ فَلَا هَادِيَ لَهُ . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . أَمَا بَعْدُ » . قَالَ فَقَالَ : أَعِدُّ عَلَىٰ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ فَقَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ . فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ . وَلَقَدْ بَلَغَنَّا نَاعُوسَ الْبَحْرِ (٤) . قَالَ فَقَالَ : هَاتِ يَدَكَ أَبَايَمِكَ عَلَىٰ الْإِسْلَامِ . قَالَ فَبَايَعَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَعَلَىٰ قَوْمِكَ » قَالَ : وَعَلَىٰ

(١) يرقى ( يرقى ) من الرقية وهي العوذة التي يرقى بها صاحب الآفة .

(٢) ( من هذه الرياح ) المراد بالريح ، هنا ، الجنون ومس الجن .

(٣) ( فهل لك ) أى فهل لك رغبة في رقيتي ، وهل تميل إليها .

(٤) ( ناعوس البحر ) ضبطناه بوجهين : أشهرها ناعوس . هذا هو الوجود في أكثر نسخ بلادنا . والثاني قاموس .

وهذا الثاني هو المشهور في روايات الحديث في غير صحيح مسلم . وقال القاضي عياض : أكثر نسخ صحيح مسلم وقع فيها ناعوس . قال أبو عبيد : قاموس البحر وسطه . وقال ابن دريد : لجنه . وقال صاحب كتاب العين : قرره الأقبس .

قَوْمِي . قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ . فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْجَيْشِ : هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً . فَقَالَ : رُدُّوهَا . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ ضَيَّادٌ .

\*\*\*

٤٧ - (٨٦٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ . قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ : خَطَبْنَا حَمَارًا . فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ . فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا : يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ . فَلَوْ كُنْتَ تَنَفَّسْتَ<sup>(١)</sup> أَفَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ ، وَقَصَرَ خُطْبَتِهِ ، مِثْنَةٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ فِقْهِهِ . فَاطِيلُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصَرُوا الْخُطْبَةَ . وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٤٨ - (٨٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمْتِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَامٍ : أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ . وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بئسَ الخَطِيبُ أَنْتَ . قُلْ : وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ » . قَالَ ابْنُ مُنْتَمِرٍ : فَقَدْ غَوَى<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٤٩ - (٨٧١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ . جَمِيعًا عَنْ

(١) (فلو كنت تنفست) أى أطلت قليلا .

(٢) (مِثْنَةٌ) أى علامة . قال الأزهرى والأكثرون : الميم فيها زائدة . وهى مفعلة . قال المروى : قال الأزهرى : غلط أبو عبيد فى جملة الميم أصلية . وقال القاضى عياض : قال شيخنا ابن سراج : هى أصلية .

(٣) (إن من البيان سحرا) قال أبو عبيد : هو من الفهم وذكاء القلب . قال القاضى : فيه تأويلان : أحدهما أنه ذم لأنه إمالة للقلوب وصرفها بمقاطع الكلام إليه ، حتى تكسب من الإيم به كما يكتب بالسحر . وأدخله مالك فى الوطأ فى (باب ما يكره من الكلام) وهو مذهبه فى تأويل الحديث . والثانى أنه مدح . لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان . وشبهه بالسحر ليل القلوب إليه . وأصل السحر الصرف . فالبيان يصرق القلوب ويحيلها إلى ما تدعو إليه . هنا كلام القاضى . وهذا التأويل الثانى هو الصحيح المختار .

(٤) (قد غوى) هكذا وقع فى النسخ غوى بكسر الواو . قال القاضى : وقع فى روايتى مسلم بفتح الواو وكسرها . والصواب الفتح . لأنه من النوى وهو الإهمالك فى الشر .

ابْنِ عِينَةَ . قَالَ قَتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ عَطَاءَ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَمْلَى ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ : وَنَادُوا يَا مَالِكُ .

\*\*\*

٥٠ - (٨٧٢) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ ؛ قَالَتْ : أَخَذْتُ (ق) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا . يَثْبُلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

\*\*\*

٥١ - (٨٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ ، عَنْ بِنْتِ لِحَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ؛ قَالَتْ : مَا حَفِظْتُ (ق) إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ . قَالَتْ : وَكَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ بْنِ زُرَّارَةَ ، عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ؛ قَالَتْ : لَقَدْ كَانَ تَنْوَرُنَا وَتَنْوَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاحِدًا . سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَبَعْضُ سَنَةٍ . وَمَا أَخَذْتُ (ق) وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدَ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَقْرَؤُهَا كُلُّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ . إِذَا خَطَبَ النَّاسَ .

\*\*\*

٥٣ - (٨٧٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ رُوَيْبَةَ . قَالَ : رَأَى بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ . فَقَالَ : قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ . لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ يَدِيهِ<sup>(٢)</sup> هَكَذَا . وَأَشَارَ بِأَصْبِعِهِ الْمُسَبَّحَةِ .

\*\*\*

(١) (وكان تنورنا وتنور رسول الله ﷺ واحدا) إشارة إلى حفظها ومعرفتها بأحوال النبي ﷺ وقربها من منزله.

(٢) (على أن يقول يديه) أي يشير بيده . فهو من إطلاق القول على الفعل .

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة عن حصين بن عبد الرحمن ؛ قال : رأيت بشر ابن مروان ، يوم الجمعة ، يرفع يديه . فقال عماره بن ربيعة . فذكر نحوه .

\* \* \*

#### (١٤) باب النجعة والرمام بخطب

٥٤ - (٨٧٥) وحدثنا أبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . قال : حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : بينا النبي ﷺ يخطب يوم الجمعة ، إذ جاء رجل . فقال له النبي ﷺ « أصليت ؟ يا فلان ! » قال : لا . قال « ثم فاركع » .

\* \* \*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ويعقوب الدورقي عن ابن علية ، عن أيوب ، عن عمرو ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . كما قال حماد . ولم يذكر الركتين .

\* \* \*

٥٥ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحق بن إبراهيم . قال قتيبة : حدثنا . وقال إسحق : أخبرنا سفيان عن عمرو ، سمع جابر بن عبد الله يقول : دخل رجل المسجد ، ورسول الله ﷺ يخطب ، يوم الجمعة . فقال « أصليت ؟ » قال : لا . قال « ثم فصل الركتين » . وفي رواية قتيبة قال « صل ركتين » .

\* \* \*

٥٦ - (...) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمرو بن دينار ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : جاء رجل والنبي ﷺ على المنبر ، يوم الجمعة ، يخطب . فقال له « أركت ركتين ؟ » قال : لا . فقال « اركع » .

\* \* \*

٥٧ - (...) وحدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد (وهو ابن جعفر) حدثنا شعبة عن عمرو ؛ قال : سمعت جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ خطب فقال « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة ، وقد خرج الإمام ، فليصل ركتين » .

\* \* \*

٥٨ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح . وحدثنا محمد بن رُمج . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أنه قال « جاء سئلك العطفاني يوم الجمعة . ورسول الله ﷺ فأعد على المنبر . فقدم سئلك قبل أن يصلي . فقال له النبي ﷺ « أركعت ركعتين ؟ » قال : لا . قال « ثم فاز كهُمَا » .

\*\*\*

٥٩ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . كلاهما عن عيسى بن يونس . قال ابن خشرم : أخبرنا عيسى عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : جاء سئلك العطفاني يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس . فقال له « يا سئلك ! ثم فاز كع ركعتين . وتجاوز فيهما » . ثم قال « إذا جاء أحدكم ، يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فليركع ركعتين ، وليتجاوز فيهما » .

\*\*

### (١٥) باب مريد التعليم في الخطبة

٦٠ - (٨٧٦) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا سليمان بن المغيرة . حدثنا حميد بن هلال . قال : قال أبو رفاعه : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب . قال فقلت : يا رسول الله ! رجل غريب . جاء يسأل عن دينه . لا يدري ما دينه . قال فأقبل على رسول الله ﷺ . وترك خطبته حتى انتهى إلى . فأتى بكرسي ، حسبت قوائمه حديثاً . قال فقدم عليه رسول الله ﷺ . وجعل يلمني بما علمه الله . ثم أتى خطبته فاتم آخرها .

\*\*

### (١٦) باب ما يقرأ في صلاة الجمعة

٦١ - (٨٧٧) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا سليمان بن وهب بن بلال (وهو ابن بلال) عن جعفر ، عن أبيه ، عن ابن أبي رافع ؛ قال : استخلف مروان أبا هريرة على المدينة . وخرج إلى مكة . فصلينا لنا أبو هريرة الجمعة . فقرأ بعد سورة الجمعة في الركعة الآخرة : إذا جاءك المنافقون . قال فأدرت

أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ أَنْصَرَ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ قَرَأْتَ سُورَتَيْنِ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ .  
فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَامٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . ح وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنَى الدَّرَاوَرْدِيِّ) . كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ .  
قَالَ : اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَامٍ : فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ ، فِي السُّجْدَةِ  
الْأُولَى . وَفِي الْآخِرَةِ : إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ .  
وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

\*\*\*

٦٢ - (٨٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ  
يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ مَوْلَى الثُّعْمَانَ  
ابْنَ بَشِيرٍ ، عَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ ، فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الْجُمُعَةِ ، بِسَجِّحِ اسْمِ  
رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْفَاشِيَةِ .

قَالَ : وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنتَشِرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : كَتَبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ : يَسْأَلُهُ : أَيُّ شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ : هَلْ أَتَاكَ .

\*\*\*

## باب ما يقرأ في يوم الجمعة

٦٤ - (٨٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : آيَةَ تَنْزِيلِ السَّجْدَةِ ، وَهَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ ، فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ ، سُورَةَ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلُوفٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . فِي الصَّلَاةَيْنِ كِلْتَيْهِمَا . كَمَا قَالَ سُفْيَانٌ .

٦٥ - (٨٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ : آيَةَ تَنْزِيلِ ، وَهَلْ أَتَى .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، بِالْآيَةِ تَنْزِيلِ ، فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى . وَفِي الثَّانِيَةِ : هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا .

\*\*\*

## (١٨) باب انصهرة بعد الجمعة

٦٧ - (٨٨١) وحدثنا يحيى بن يحيى! أخبرنا خالد بن عبد الله عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ قال: قال رسول الله ﷺ « إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل بعدها أربعاً » .

\*\*\*

٦٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد . قالوا : حدثنا عبد الله بن إدريس عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « إذا صليتم بعد الجمعة فصلوا أربعاً » زاد عمرو في روايته : قال ابن إدريس : قال سهيل ( قال سهيل ) فإن عجل بك شيئا فصل ركعتين في المسجد ، وركعتين إذا رجعت .

\*\*\*

٦٩ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير . ح وحدثنا عمرو الناقد وأبو كريب . قالوا : حدثنا وكيع عن سفيان . كلاهما عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً » . وليس في حديث جرير « منكم » .

\*\*\*

٧٠ - (٨٨٢) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمج . قالوا : أخبرنا الليث . ح وحدثنا قتيبة . حدثنا ليث عن نافع ، عن عبد الله ؛ أنه كان ، إذا صلى الجمعة ، انصرف فسجد سجدةً ثنتين في بيته . ثم قال : كان رسول الله ﷺ يصنع ذلك .

\*\*\*

٧١ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى! قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه وصف تطوع صلاة رسول الله ﷺ . قال : فكان لا يصل بعد الجمعة حتى ينصرف . فيصل ركعتين في بيته . قال يحيى : أظنني قرأت فيصلي أو ألبته (١) .

\*\*\*

(١) قال يحيى : أظنني قرأت : فيصلي . أو ألبته (معناه أظن أني قرأت على مالك في روايتي عنه : فيصلي . أو أجزم بذلك . يعني أن لفظة : فيصلي ، هو متردد في قراءته إياها . بين الظن واليقين . وكان رحمه الله تعالى ، مع علمه وحفظه ، كثير التشكك في الألفاظ لورعه وتقاه . حتى كان يسمى : الشكاك . أفاده القاضي عياض .

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكَعَتَيْنِ

\*\*\*

٧٣ - (٨٨٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي الْخُوَارِ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ . فَقَالَ : نَعَمْ . صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي . فَصَلَّيْتُ . فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا تَمُدُّ لِمَا فَعَلْتَ . إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصَلِّهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ نَا بَدَلِكَ . أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءَ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، ابْنِ أُخْتِ نَمِرٍ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا سَلَّمَ قُمْتُ فِي مَقَامِي . وَلَمْ يَذْكُرِ : الْإِمَامَ .

(١) (المقصورة) هي الحجرة المبنية في المسجد . أحدها معاوية بعد ما ضربه الخارجي .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٨ - كتاب صلاة العيدين

١ - (٨٨٤) وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد . جميعا عن عبد الرزاق . قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس . قال : شهدت صلاة الفطر مع نبي الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان . فكلهم يصلها قبل الخطبة . ثم يخطب . قال فتزل نبي الله ﷺ كأنى أنظر إليه حين يجلس<sup>(١)</sup> الرجال بيده . ثم أقبل يشقهم . حتى جاء النساء ومعه بلال . فقال : يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائمنك على أن لا يئسرن بالله شيئا [١٧٠/المتنعة/الآية ١٧٠] فتلا هذه الآية حتى فرغ منها . ثم قال ، حين فرغ منها « أنتن على ذلك ؟ » فقالت امرأة واحدة ، لم يجبه غيرها منهن : نعم . يا نبي الله ! لا يدري حينئذ من هي<sup>(٢)</sup> . قال « فتصدقن » فبسط بلال ثوبه . ثم قال : هلم ! فدى لكن أبي وأمى افجملن يلقين الفتح<sup>(٣)</sup> والخواتم<sup>(٤)</sup> في ثوب بلال .

\*\*\*

٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا أيوب . قال : سمعت عطاء . قال : سمعت ابن عباس يقول : أشهد على رسول الله ﷺ صلى قبل الخطبة . قال ثم خطب . فرأى أنه لم يسمع النساء . فأتاهن . فذكرهن . ووعظهن . وأمرهن بالصدقة . وبلال قائل بثوبه<sup>(٥)</sup> . فجملت المرأة ثلثي الخاتم والخرص<sup>(٦)</sup> والشيء .

\*\*\*

(١) (يجلس) أى يأمرهم بالجلوس .

(٢) (لا يدري حينئذ من هي) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم حينئذ . وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ قال هو وغيره : هو تصحيف وصوابه : لا يدري حسن من هي . وهو حسن بن مسلم راويه عن طاوس عن ابن عباس .

(٣) (الفتح) واحدها فتحة ، كقصة وقصب . واختلف في تفسيرها . ففى صحيح البخارى عن عبد الرزاق قال : هي الخواتم العظام . وقال الأسمى : هي خواتم لافصوص لها . وتجمع أيضا على فتحات وأفتاخ .

(٤) (والخواتم) جمع خاتم . وفيه أربع لغات : فتح التاء ، وكسرهما ، وخاتام ، وخيتام .

(٥) (وبلال قائل بثوبه) أى مشير به إلى الطلب . أو فاتحا ثوبه للأخذ فيه .

(٦) (والخرص) حلقة الذهب والفضة . أو حلقة الترت . أو الحلقة الصغيرة من الحل .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّحِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي يَمْقُوبُ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٣ - (٨٨٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ يَوْمَ الْفِطْرِ ، فَصَلَّى . فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ . فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ . وَأَتَى النِّسَاءَ . فَذَكَرَهُنَّ . وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ . وَبِلَالٌ بِأَسْطُ ثَوْبِهِ . يُبْلِقِينَ النِّسَاءَ صَدَقَةً <sup>(١)</sup> . قُلْتُ لِعَطَاءَ : زَكَاةُ يَوْمِ الْفِطْرِ ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنْ صَدَقَةٌ يَتَصَدَّقْنَ بِهَا حِينَئِذٍ . تُتْلَى الْمَرْأَةُ فَتَنْخَأُ وَيُبْلِقِينَ وَيُبْلِقِينَ <sup>(٢)</sup> .

قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَحَقًّا <sup>(٣)</sup> عَلَى الْإِمَامِ الْآنَ أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ حِينَ يَفْرُغُ فَيَذَكُرُهُنَّ ؟ قَالَ : إِي . لَعَمْرِي ! إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ . وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ يَوْمَ الْعِيدِ . فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ . يَنْمِرُ أَذَانٍ وَلَا إِفَامَةَ . ثُمَّ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلَالٍ . فَأَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ . وَحَثَّ عَلَى طَاعَتِهِ . وَوَعَّظَ النَّاسَ . وَذَكَرَهُمْ . ثُمَّ مَضَى . حَتَّى أَتَى النِّسَاءَ . فَوَعَّظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ . فَقَالَ « تَصَدَّقْنَ . فَإِنَّ أَكْثَرَ كُنْ حَطَبٌ جَهَنَّمَ » فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سِطَةِ النِّسَاءِ <sup>(٤)</sup> سَفْمَاءُ الْخُدَيْيَّةِ <sup>(٥)</sup> . فَقَالَتْ : لِمَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) ( يبلقين النساء صدقة ) هكذا في النسخ : يلقين . وهو جائز .

(٢) ( يبلقين و يلقين ) هكذا هو في النسخ . مكرر . وهو صحيح . ومعناه : و يلقين كذا و يلقين كذا .

(٣) ( أحقا ) معناه : أرى حقا ؟

(٤) ( من سطة النساء ) هكذا هو في النسخ : سطة . وفي بعض النسخ . واسطة النساء . قال القاضي : معناه من

خيارهن . والوسط المدلل والخيار .

(٥) ( سفماء الخديئة ) السفمة ، وزان غرفة ، سواد مشرب بحمرة . وسفع الشيء من باب تعب ، إذا كان لونه كذلك .

فأذكر أسفع ، والأثني سفماء .

قَالَ «لَا تَكُنْ تَكْفُرَنَ الشُّكَاةَ»<sup>(١)</sup> . وَتَكْفُرَنَ الْعَشِيرَ<sup>(٢)</sup> . قَالَ : فَعْمَلَنَ يَتَصَدَّقَنَ مِنْ حُلِيِّنَ .  
يُبَلِّغِينَ فِي تَوْبِ بِلَالٍ مِنْ أَقْرَاطِهِنَّ<sup>(٣)</sup> وَخَوَاتِمِهِنَّ .

\*\*\*

٥ - (٨٨٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَا : لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الْأَضْحَى .  
ثُمَّ سَأَلْتُهُ بَعْدَ حِينَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَخْبَرَنِي . قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ لَا أَذَانَ لِلصَّلَاةِ  
يَوْمَ الْفِطْرِ . حِينَ يُخْرِجُ الْإِمَامُ وَلَا بَعْدَ مَا يُخْرِجُ . وَلَا إِقَامَةً . وَلَا نِدَاءً . وَلَا شَيْءً . لَا نِدَاءً يَوْمَئِذٍ  
وَلَا إِقَامَةً .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ؛ أَنَّ  
ابْنَ عَبَّاسٍ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ أَوَّلَ مَا بُوِيعَ لَهُ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَدُّنُ لِلصَّلَاةِ يَوْمَ الْفِطْرِ . فَلَا تُؤَدُّنُ لَهَا .  
قَالَ فَلَمْ يُؤَدُّنْ لَهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ يَوْمَهُ . وَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مَعَ ذَلِكَ : إِنَّمَا الْخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ . وَإِنَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ  
يُفْعَلُ . قَالَ : فَصَلَّى ابْنُ الزُّبَيْرِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

\*\*\*

٧ - (٨٨٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
(قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ) عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ :  
صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعِيدَيْنِ . غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ . بِنَغِيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ .

\*\*\*

(٤) (الشكاة) أى الشكوى .

(٥) (وتكفرون المشير) قال أهل اللغة : المشير الماشر والمخالط . وحمله الأكثرون ، هنا ، على الزوج . وقال  
آخرون : هو كل مخالط . قال الخليل : يقال : هو المشير ، والشعير ، على القلب . ومعنى الحديث أنهم يتحدثون الإحسان  
لضعف عقولهم وقلة معرفتهم .

(٦) (أقراطهن) هو جمع قرط . قال ابن دريد : معلق من شحمة الأذن فهو قرط . سواء كان من ذهب أو خرز .  
وأما الخرص فهو الحلقة الصغيرة من الحلي . قال القاضي : قيل : الصواب قرطهن . بحذف الألف . وهو المروف في جمع  
قرط . تخرج وخرجة . ويقال في جمعه قراط . كرمح ورماح . قال القاضي : لا يبعد صحة أقرطة . ويكون جمع جمع . أى جمع  
قراط . لاسيا وقد صح في الحديث .

٨ - (٨٨٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَمُعَمَّرٌ، كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ .

\*\*\*

٩ - (٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ . فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ . فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ . فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ ، ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ . أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ ذَلِكَ ، أَمَرَهُمْ بِهَا . وَكَانَ يَقُولُ « تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا » وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءَ . ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ . فَخَرَجَتْ مُخَاصِرًا مَرْوَانَ <sup>(١)</sup> . حَتَّى أَتَيْنَا الْمُصَلَّى . فَإِذَا كَثِيرٌ بِنُ الصَّلْتِ قَدْ بَنَى مِنْبَرًا مِنْ طِينٍ وَلِينٍ . فَإِذَا مَرْوَانُ يُنَازِعُنِي يَدُهُ . كَأَنَّهُ يُجْرِي نَحْوَ الْمَنْبَرِ . وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ . فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ قُلْتُ : أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ <sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ : لَا . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! قَدْ تَرِكَ مَا تَمَلَّمُ . قُلْتُ : كَلَّا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَأْتُونَ بِي خَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ ( ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ انْصَرَفَ ) .

\*\*\*

(١) باب ذكر إبامة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة، مفارقات للرجال

١٠ - (٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ) أَنْ نُخْرِجَ ، فِي الْعِيدَيْنِ ، الْمَوَاتِقَ <sup>(٣)</sup> وَذَوَاتِ الْخُدُورِ <sup>(٤)</sup> . وَأَمَرَ الْحَيْضَ <sup>(٥)</sup>

(١) (مخاصرا مروان) قال الإمام النووي: أي مماشيا له يده في يدي . هكذا فسروه .

(٢) (أين الابتداء بالصلاة) هكذا ضبطناه على الأكثر . وفي بعض الأصول: ألا نبدا؟ . بألا التي هي للاستفتاح .

وكلاهما صحيح . والأول أجود في هذا الوطن لأنه ساقه للإنكار عليه .

(٣) (المواتق) قال أهل اللغة: المواتق جمع عاتق . وهي الجارية البالغة . وقال ابن دريد: هي التي قاربت البلوغ .

وقال ابن السكيت: هي ما بين أن تبلغ إلى أن تعنس، ما لم تزوج . والتعنيس طول المقام في بيت أبيها بلا زوج حتى تطعن

في السن .

(٤) (الخدور) الخدور البيوت . وقيل: الخدر ستر يكون في ناحية البيت .

(٥) (الحيض) جمع حائض . مثل راكم وركم .

أَنْ يَمْتَرْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ .

١١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ صَالِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : كُنَّا نَوْمُرُ بِالْمَرْجِ فِي الْمَيْدِينَ . وَالْمُحْبَاةُ وَالْبَكْرُ . قَالَتْ : الْحَيْضُ يُخْرِجُنَا فَيَكُونُ خَلْفَ النَّاسِ . يُكَبِّرُونَ مَعَ النَّاسِ .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَمَرَ نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ نُخْرِجَنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى . الْمَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْأُخْدُورِ . فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَمْتَرْنَ الصَّلَاةَ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ <sup>(١)</sup> . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَحَدُنَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ <sup>(٢)</sup> . قَالَ : « لِيَلْبَسَهَا أُخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا » <sup>(٣)</sup> .

(٢) باب ترك الصورة، قبل العبد وبصرها، في المصلی

١٣ - (٨٨٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ . فَصَلَّى رَاكِعَتَيْنِ . لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا . ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ . فَجَعَلَتِ الرَّأَةُ تُتَلِّقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي مِخَابَهَا <sup>(٤)</sup> .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (ويشهدن الخير ودعوة المسلمين) أى يحضرن مجالس الخير كسماع العلم . ويحضرن دعوة المسلمين ، أى دعاهم

كاستسقامهم .

(٢) (جلباب) قال النضر بن شميل : هو ثوب أقصر وأعرض من الخمار . وهى القنمة . تغطي به المرأة رأسها . وقيل : هو ثوب واسع دون الرداء تغطي به صدرها وظهرها . وقيل : هو كاللادة واللحفة . وقيل : هو الإزار . وقيل : الخمار .

(٣) (لتلبسها أختها من جلبابها) قال النووي : الصحيح أن معناه لتلبسها جلبابا لا محتاج إليه . عارية .

(٤) (مخابها) هو قلادة من طيب ممجون على هيئة الخرز ، يكون من مسك أو قرنفل أو غيرها من الطيب . ليس فيه شيء من الجوهر . وجهه سخب . ككتاب وكتب .

## (٣) باب ما يقرأ به في صلاة العبرين

١٤ - (١٨٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ <sup>(١)</sup> سَأَلَ أَبَا وَقْدِ اللَّيْثِيِّ : مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفَطْرِ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِتِ ، وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ، وَأَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ .

\* \* \*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي وَقْدِ اللَّيْثِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ الْمَيْدِ ؟ فَقُلْتُ : بِأَقْرَبَتْ السَّاعَةُ ، وَتِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ .

\* \* \*

## (٤) باب الرخصة في اللعب، الذي لا معصية فيه، في أيام العيد

١٦ - (١٨٩٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ <sup>(٢)</sup> مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ . تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ ، يَوْمَ بُعَاثٍ <sup>(٣)</sup> . قَالَتْ : وَلَيْسَتَا بِمُعْنِيَتَيْنِ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) (عن عبيد الله أن عمر بن الخطاب) هكذا هو في جميع النسخ . فالرواية الأولى مرسله لأن عبيد الله لم يذكر كعمرو . ولكن الحديث صحيح بلا شك ، متصل من الرواية الثانية . فإنه أدرك أبا واقد بلا شك وصححه بلا خلاف . فلا عتب على مسلم حينئذ في روايته ، فإنه صحيح متصل .

(٢) (جارتان) الجارية هي فتية النساء . أي شابتين . سميت بها لخففتها . ثم توسعوا حتى سمو كل أمة جارية، وإن كانت غير شابة . والمراد هنا معناها الأصلي .

(٣) (تقاوت به الأنصار يوم بعث) وتقاوت معناه بما خاطب بعضهم بمضا في الحرب من الأسمار . وبعث اسم حصن للأوس ، يصرف ولا يصرف ، وترك صرفه هو الأثمر . ويوم بعث يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار : الأوس والخزرج في الجاهلية ، حرب . وكان الظهور فيه للأوس . ويطلق اليوم ويراد به الرقعة .

(٤) (وليستا بمعنيتين) معناه ليس النماء عادة لهما . ولاهما معروفتان به . قال القاضي : إنما كان غناؤهما بما هو من أسمار الحرب والمفاخرة بالشجاعة والظهور والنبلة . وهذا لا يهيج الجوارى على شر . ولا إنشادها لذلك ، من النماء المختلف فيه . وإنما هو رفع الصوت بالإنشاد . ولهذا قالت : وليستا بمعنيتين . أي ليستا بمن ينفي عبادة المغنيات . من التشويق والمهوى، والتعريض بالفواحش، والتشبيب بأهل الجلال، وما يحرك النفوس ويبت المهوى والنزل . كما قيل : الفناء =

أَبِزْمُورِ الشَّيْطَانِ<sup>(١)</sup> فِي يَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا . وَهَذَا عِيدُنَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ : جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُفٍّ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا . وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي<sup>(٣)</sup> . تُغَنِّيَانِ وَتَضْرِبَانِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسَجَّى بِثَوْبِهِ<sup>(٤)</sup> . فَاتَّهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ . فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْهُ . وَقَالَ « دَعِمُا يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ » وَقَالَتْ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ ، وَهُمْ يَلْعَبُونَ . وَأَنَا جَارِيَةٌ . فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَةِ الْحَدِيثَةِ السَّنِّ<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

=رقية الزنا . وليستا أيضا من اشهر وعرف بإحسان الغناء الذي فيه تعطيط وتكسير وعمل بحرك الساكن ويصوت الكامن . ولا ممن أخذ ذلك صنعة وكسبا . والعرب تسمى الإنشاد غناء . وليس هو من الغناء المختلف فيه . بل هو مباح . وقد استجازت الصحابة غناء العرب الذي هو مجرد الإنشاد والترنم . وأجازوا الهداء . فملوه بحضرة النبي ﷺ . وفي هذا كله إباحة مثل هذا وما في مناه . وهذا ومثله ليس مجرام . ولا يجرح الشاهد .

(١) (أبزمور الشيطان) هو بضم الميم الأولى وفتحها . والضم أشهر . ولم يذكر القاضى غيره . ويقال أيضا: مزمار . وأصله صوت بصغير . والزمير الصوت الحسن ، ويطلق على الغناء أيضا .

(٢) (دُفٍّ) هو بضم الدال وفتحها . والضم أفصح وأشهر . قال في المنجد : الدف آلة طرب . وجمعه دفوف .

(٣) (في أيام مني) هي أيام عيد الأضحى . أضيف إلى المكان بحسب الزمان . قال النووي : يعني الثلاثة بعد يوم النحر ، وهي أيام التشريق .

(٤) (مسجى بثوبه) أى مغطى به .

(٥) (فاقدروا قدر الجارية العربية الحديثة السن) قال النووي : مناه أنها تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللعب حبا بليغا . وتحرص على إدامته ما أمكنها . ولا تمل ذلك إلا بعد زمن طويل . وقولها : فاقدروا . هو بضم الدال وكسرهما .

لنتان حكاها الجوهري وغيره . وهو من التقدير . أى قدروا رغبها في ذلك إلى أن تنتهي . أى قيسوا قياس أمرها في حداتها حرصها على اللهو . ومع ذلك كانت هي التي تمل وتنصرف عن النظر إليه . والنبي ﷺ لا يمسح شيء من الضجر والإعياء رقابها . وقولها : العربية ، معناها المشبهة للعب ، المحبة له .

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي . وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِمَجْرَاهِمٍ . فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ . لِكَيْ أَنْظَرَ إِلَى لَعِبِهِمْ . ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي . حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ . فَأَقْدِرُ الْجَارِيَةَ الْحَدِيثَةَ السَّنَّ ، حَرِيصَةً عَلَى اللُّهُوِّ .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ( وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُمْنِيَانِ بِنَاءُ بُمَاتٍ <sup>(١)</sup> . فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ . وَحَوْلَ وَجْهِهِ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي . وَقَالَ : مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « دَعِمَا » فَلَمَّا غَفَلَ <sup>(٢)</sup> غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا . وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ <sup>(٣)</sup> يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ <sup>(٤)</sup> وَالْحِرَابِ . فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَإِنَّمَا قَالَ « تَشْتَهَيْنِ تَنْظُرِينَ ؟ » فَقُلْتُ : نَمْ . فَأَقَامَنِي وَرَأَاهُ . خَدَى عَلَى خَدِّهِ . وَهُوَ يَقُولُ « دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفَدَةَ <sup>(٥)</sup> » حَتَّى إِذَا مَلَّتْ قَالَ « حَسْبُكَ <sup>(٦)</sup> ؟ » قُلْتُ : نَمْ . قَالَ « فَادْهَبِي » .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَ حَبَشٌ يَزِفُونُ <sup>(٧)</sup> فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ . فَوَضَعْتُ رَأْسِي . عَلَى مَنْكِبِهِ . فَجَعَلْتُ

(١) (بناء بيات) أى بناء أشما رقت في تلك الحرب .

(٢) (فلما غفل) تعنى أباهما .

(٣) (وكان يوم عيد) أى وكان اليوم يوم عيد .

(٤) (بالدرق) جمع درقة . الترس من جلود ، ليس فيه خشب ولا عقب .

(٥) (دونكم يا بني أرفدة) هو يفتح الهمزة وإسكان الراء . ويقال يفتح الفاء وكسرهما . وجهان حكاهما القاضي عياض

وغيره . الكسر أشهر . وهو لقب للحبشة . ولفظة دونكم من ألفاظ الإغراء . وحذف النوى به . تقديره : عليكم بهذا اللعب اتنى أنتم فيه .

(٦) (حسبك) هو استفهام . بدليل قولها : قلت نعم . تقديره أحسبك ؟ أى هل يكفيك هذا القدر ؟

(٧) (يزفنون) معناه يرقصون . وحمله العلماء على التوثب بسلاحهم ولعبهم بمجراهم على قريب من هيئة الرقص .

لأن معظم الروايات إنما فيها لعبهم بمجراهم . فيتأول هذه اللفظة على موازنة سائر الروايات .

أَنْظِرُوا لِي لِمِمْبِهِمْ . حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرَا : فِي الْمَسْجِدِ .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعُقَيْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَالِمٍ (وَاللَّفْظُ لِعُقَيْبَةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو حَالِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ . أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ ، لِلْمَأْيِنِ : وَدِدْتُ أَنْ أَرَاهُمْ . قَالَتْ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقُمْتُ عَلَى الْبَابِ أَنْظِرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَمَاتِقِهِ . وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ عَطَاءٌ : فَرَسٌ أَوْ حَبَشٌ <sup>(١)</sup> . قَالَ : وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ <sup>(٢)</sup> : بَلْ حَبَشٌ .

\*\*\*

٢٢ - (١٩٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : بَيْنَمَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحُرَابِهِمْ . إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَأَهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَحْصِبُهُمْ بِهَا <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعْنَهُمْ . يَا عُمَرُ ! » .

(١) (قال عطاء : فرس أو حبش ؟) هكذا هو في كل النسخ ، ومعناه أن عطاء شك ، هل قال : هم فرس أم حبش ، بمعنى هل هم من الفرس أم من الحبشة ؟ وأما ابن عتيق فجزم بأنهم حبش . وهو الصواب .

(٢) (وقال لي ابن عتيق) قال القاضي عياض . هكذا هو عند شيوخنا ، وعند الباجي : وقال لي ابن عمير . قال : وفي نسخة أخرى . قال لي ابن أبي عتيق . قال صاحب المشرق والمطالع : الصحيح ابن عمير ، وهو عبيد بن عمير ، المذكور في السند ، والصواب .

(٣) (فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها) أهوى أي مديده نحوها . وأمالها إليها ليأخذها . والحصباء هي الحصا الصغار . ويحصبهم أي يرميهم بها .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٩ - كتاب صلاة الاستسقاء

١ - (٨٩٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى. وَحَوْلَ رِوَايِهِ<sup>(١)</sup> حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ. قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى. فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَقَلَبَ رِوَايَهُ. وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ.

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقَى. وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو، اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَحَوْلَ رِوَايِهِ.

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقَى. فَجَمَلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ. يَدْعُو اللَّهَ. وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. وَحَوْلَ رِوَايِهِ. ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ.



(١) (وحول رواه) قال النووي: قال أصحابنا: إن التحويل شرع تفاوتاً بتغير الحال، من التحط إلى نزول النيب والخصب، ومن ضيق الحال إلى شحته.

(٢) (عمه) المراد بعمه عبد الله بن زيد بن حاصم المازني، التكرار في الروايات السابقة.

## (١) باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء

٥ - (٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي مُبَكَّرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ . حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ . حَتَّى يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ . غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ الْأَعْلَى قَالَ : يَرَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ أَوْ بَيَاضَ إِبْطِيهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٦ - (٨٩٦) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى . فَأَشَارَ بِظَهْرِهِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ .

\*\*\*

## (٢) باب الدعاء في الاستسقاء

٨ - (٨٩٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . مِنْ بَابِ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ<sup>(١)</sup> . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُخْطَبُ . فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ<sup>(٢)</sup> وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ<sup>(٣)</sup> . فَادْعُ اللَّهُ يُفِثْنَا<sup>(٤)</sup> .

(١) (من باب كان نحو دار القضاء) أى فى جهتها ، وهى دار كانت لسيدنا عمر . سميت دار القضاء لكونها بيعت بعد وفاته فى قضاء دينه . وقال القاضى عياض : سميت دار القضاء لأنها بيعت فى قضاء دين عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، الذى كتبه على نفسه . وأوصى ابنه عبد الله أن يباع فيه ماله ، فإن عجز ماله استعان بينى عدى ثم بقريش ، فباع ابنه داره هذه لمعاوية ، وماله بالمعابة ، وقضى دينه .

(٢) (هلكت الأموال) المراد بالأموال ، هنا ، الموائى . خصوصاً الإبل . وهلاكها من قلة الأقوات ، بسبب عدم المطر والنبات .

(٣) (واقطعت السبل) أى الطرق فلم تسلكها الإبل ، إما لخوف الملاك . أو الضعف بسبب قلة الكلأ أو عدمه .

(٤) (فادع الله يفثنا وقوله ﷺ) : اللهم ! أغثنا (هكذا هو فى جميع النسخ أغثنا ، بالألف . ويفثنا ، بضم الياء . =

قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا . اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا . اللَّهُمَّ ! اغْنِنَا » . قَالَ أَنَسٌ :  
 وَلَا وَاللَّهِ ! مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ <sup>(١)</sup> . وَمَا يَبْنُو وَبَيْنَ سَلْعٍ <sup>(٢)</sup> مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ . قَالَ  
 فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ <sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ . ثُمَّ أَمْطَرَتْ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَلَا وَاللَّهِ !  
 مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا <sup>(٥)</sup> . قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الثَّقِيلَةِ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ  
 يَخْطُبُ . فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ <sup>(٦)</sup> . فَادْعُ اللَّهَ يُسْكِنَهَا  
 عَنَّا . قَالَ : فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَوْلْنَا <sup>(٧)</sup> وَلَا عَلَيْنَا . اللَّهُمَّ ! عَلَى الْأَكَامِ <sup>(٨)</sup>

= من أغاث يغيث ، رباعى . والمشهور في كتب اللغة أنه إنما يقال في المطر : غاث الله الناس والأرض ، يغيثهم بفتح الياء .  
 أى أنزل المطر . قال القاضى عياض : قال مبهم : هذا المذكور في الحديث من الإغاثمة ، بمعنى العونة ، وليس من طلب  
 الغيث . إنما يقال في طلب الغيث : اللهم غثنا . قال القاضى : ويحتمل أن يكون من طلب الغيث . أى هب لنا غيثا . أو ارزقنا  
 غيثا . كما يقال : سقاء الله وأسقاء ، أى جعل له سقيا ، على لغة من فرق بينهما .

(١) (ولا قرعة) هى القطعة من السحاب ، وجماعتها قرع . كقصة وقصب . قال أبو عبيد : وأكثر ما يكون ذلك

في الخريف .

(٢) (سَلْع) هو جبل بقرب المدينة . أى ليس بيننا وبينه من حائل يمنعنا من رؤية سبب المطر ، فنحن مشاهدون  
 له وللسماء . وقال الإمام النووي : ومراده بهذا ، الإخبار عن معجزة رسول الله ﷺ ، وعظيم كرامته على ربه سبحانه  
 وتعالى ، بإنزال المطر سبعة أيام متوالية ، متصلا ، بسؤاله . من غير تقديم سحاب ولا قرع ولا سبب آخر ، لا ظاهر  
 ولا باطن .

(٣) (مثل الترس) الترس هو ما يتقى به السيف . ووجه الشبه الاستدارة والكثافة . لا التقدر .

(٤) (أمطرت) هكذا هو في النسخ . وكذا جاء في البخارى . أمطرت ، بالألف ، وهو صحيح . وهو دليل للمذهب

المختار الذى عليه الأكثرون والمحققون من أهل اللغة .

(٥) (سبتا) أى قطعة من الزمان . وأصل السبت القطع .

(٦) (هلكت الأموال وانقطع السبل) هلاك الأموال وانقطاع السبل هذه المرة ، من كثرة الأمطار . لتعذر

الرعى والسلوك .

(٧) (حولنا) وفي بعض النسخ : حولينا . وهما صحيحان .

(٨) (الأكام) قال في المصباح : الأكمة تل والجمع أكَم وأكَمَات ، مثل قصبه وقصب وقصبات . وجمع الأكَم إكَام

مثل جبل وجبال وجمع الإكَام أكَم مثل كتاب وكتب . وجمع الأكَم أكَام . مثل عنق وأعناق . وقال النووي : قال

أهل اللغة : الإكَام ، بكسر الهمزة ، جمع أكمة . ويقال في جمعها : أكَام . ويقال : أكَم وأكَم . وهى دون الجبل وأعلى

من الراية . وقيل : دون الراية .

وَالظَّرَابِ<sup>(١)</sup>، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ « فَانْقَلَمَتْ<sup>(٢)</sup> . وَخَرَجْنَا نَمَشِي فِي الشَّمْسِ .  
قَالَ شَرِيكَ : فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ<sup>(٣)</sup> عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ . وَفِيهِ قَالَ « اللَّهُمَّ احوالنا ولا علينا<sup>(٤)</sup> » قَالَ : فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا تَقَرَّبَتْ<sup>(٥)</sup> . حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجَوَابَةِ<sup>(٦)</sup> . وَسَالَ وَادِي قَنَاءَ<sup>(٧)</sup> شَهْرًا . وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا أَخْبَرَ بِجُودٍ<sup>(٨)</sup> .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَمَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا . وَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَحَطَ الْمَطَرُ<sup>(٩)</sup> ، وَاحْمَرَ الشَّجَرُ<sup>(١٠)</sup> ، وَهَلَكَتِ الْبِهائمُ .

(١) (الظراب) واحدها ظرب ، وهي الروابي الصغار .

(٢) (انقلمت) ولفظ البخاري : فاقلمت . وهو لنة القرآن . أي فأمسكت السحابة الماطرة من المدينة الطاهرة .

وفي نسخة النروي : فاقطعت . قال : هكذا هو في بعض النسخ المتمددة . وفي أكثرها : فاقلمت . وما بمعنى .

(٣) (أصابت الناس سنة) أي قحط .

(٤) (اللهم احوالنا ولا علينا) أي أنزل المطر على الجهات المحيطة بنا ، ولا تنزلنا علينا ، قال الجوهري : يقال قدموا حوته

وحواه وحوليه وحوائيه ، بفتح اللام . ولا يقال : حوايه . بكسرهما .

(٥) (تقرجت) أي تقطع السحاب وزال عنها .

(٦) (الجوية) الجوبة هي الفجوة . ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها ، وهي خالية منه .

(٧) (وادي قنأة) قنأة اسم لواد من أودية المدينة . وعليه زروع لهم . فأضافه ، هنا ، إلى نفسه .

(٨) (أخبر بجود) الجود هو المطر الشديد .

(٩) (قحط المطر) أي أمسك .

(١٠) (واحمر الشجر) كناية عن ييبس ورقها وظهور هودها .

وَسَاقَ الْحَدِيثِ . وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى : فَتَّقَشَّمْتُ <sup>(١)</sup> عَنِ الْمَدِينَةِ . فَجَمَلَتْ مُنْطَرُ حَوَالِيهَا .  
وَمَا مُنْطَرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةٌ . فَظَنَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لَنِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ،  
بَنَحْوِهِ . وَزَادَ : قَالَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ . وَمَكُنَّا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ <sup>(٣)</sup> أَنْ  
يَأْتِيَ أَهْلَهُ .

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ حَفْصَ  
ابْنَ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَهُوَ عَلَى النَّبْرِ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَزَادَ : فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَرَّقُ كَأَنَّهُ الْمَلَأُ  
حِينَ تَطْوَى <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

١٣ - (٨٩٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ .  
قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَطَرٌ . قَالَ : فَحَسَرَ <sup>(٥)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَوْبَهُ . حَتَّى  
أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ قَالَ « لِأَنَّهُ حَدِيثَ عَهْدٍ بِرَبِّهِ <sup>(٦)</sup> تَعَالَى » .

\*\*\*

(١) (نقشمت) أى انكشفت . وقال النووي : زالت .

(٢) (الإكليل) قال أهل اللغة : هى المصابة . وتطلق على كل محيط بالشيء . ويسمى التاج إكليلاً لإحاطته بالرأس .

(٣) (تهمه نفسه) ضبطناه بوجهين : فتح التاء مع ضم الهاء . وضم التاء مع كسر الهاء . يقال : همه الشيء وأهمه .

أى أهم له .

(٤) (يتمرق كأنه الملاء حين تطوى) الواحدة ملاءة . وهى الربطة كاللحفة . التى تلتحف بها المرأة . ومعناه تشبيه

انقطاع السحاب وتجليه ، بالملاءة المنشورة إذا طويت .

(٥) (فحسر) أى كشف بعض بدنه .

(٦) (حديث عهد بربه) أى بتكوير بربه إياه . ومعناه أن المطر رحمة ، وهى قرية المهدي بمخلف الله تعالى لها ، فيتبرك بها .

(٣) باب العوزة عند رؤية الريح والغيم ، والفرح بالمر

١٤ - (٨٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرِ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ وَالغَيْمِ ، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ ، سُرِّيَ بِهِ ، وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلْطَ عَلَى أُمَّتِي » . وَيَقُولُ ، إِذَا رَأَى الْمَطَرَ « رَحْمَةٌ » .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ (١) قَالَ « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » قَالَتْ : وَإِذَا تَحَيَّلَتِ (٢) السَّمَاءُ ، تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ . فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ (٣) . فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ « لَعَلَّهُ ، يَا عَائِشَةُ ! كَمَا قَالَ قَوْمٌ حَادٍ : فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطِّرٌ نَا (٤) » [٤٦/١١٤٦/١٦٤٤٤٤] .

\*\*\*

١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ . مَعِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَجِيمًا (٥) صَاحِكًا .

(١) (عصفت الريح) أى اشتد هبوبها .

(٢) (تحيلت) قال أبو عبيد وغيره: تحيلت من الخيلة بفتح الميم . وهى سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها ماطرة . ويقال : أخالت إذا تميمت .

(٣) (سرى عنه) أى انكشف عنه الغيم . قال ابن الأثير : وقد تكرر ذكر هذه اللفظة فى الحديث ، وخاصة فى ذكر نزول الوحي عليه . وكلها بمعنى الكشف والإزالة . يقال : سررت الثوب ، وسرته إذا خلته . والتشديد فيه للبالة .

(٤) (هذا عارض ممطرنا) أى سحاب عرض فى أفق السماء يأتينا بالمر .

(٥) (مستجمما) المستجمع المجد فى الشيء ، القاصد له .

حَتَّىٰ أَرَىٰ مِنْهُ لَهَوَاتِهِ <sup>(١)</sup>. إِنَّمَا كَانَ يَتَّبِعُ. قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَىٰ غَيْمًا أَوْ رِيحًا، عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَىٰ النَّاسَ، إِذَا رَأَوْا النِّعَمَ، فَرِحُوا. رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ. وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ، عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ؟ قَالَتْ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ! مَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ. قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ. وَقَدْ رَأَىٰ قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرٌ نَا ».



(٤) باب في ربح الصبا والربور

١٧ - (٩٠٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « نَصِرْتُ بِالصَّبَا <sup>(٢)</sup> . وَأُهْلِكْتُ قَادٌ بِالذُّبُورِ <sup>(٣)</sup> » .



(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْجَعْفَرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

(١) لهواته (لهوات جمع لهاة . وهي اللحمية الحمراء المعلقة في أعلى الحنك . قاله الأصمعي .

(٢) نصرت بالصبا ( الصبا ربح . ومهها المستوى أن تهب من مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار .

(٣) بالذبور (الرياح التي تقابل الصبا . وقال النووي . هي الرياح الغربية .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٠ - كتاب الكسوف

#### (١) باب صلاة الكسوف

١ - (٩٠١) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup> فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي. فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ جِدًّا. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ جِدًّا. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ. فَأَطَالَ الْقِيَامَ. وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الزُّكُوعَ. وَهُوَ دُونَ الزُّكُوعِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ سَجَدَ. ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَحَطَبَ النَّاسُ حَمْدَ اللَّهِ وَأَمْنَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا. وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَعْيَرُ مِنْ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> أَنْ يَزِيَّ عَبْدُهُ أَوْ تَزِيَّ أُمَّتُهُ. يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ! وَاللَّهِ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ<sup>(٣)</sup> لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا. أَلَا هَلْ بَلَغْتُ؟». وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ».

\*\*\*

(١) (خسفت الشمس) يقال: كسفت الشمس والقمر، وكسفا. وانكسفا وخسفا وخسفا بمعنى. وجمهور أهل اللغة وغيرهم على أن الخسوف والكسوف يكونان لذهاب ضوءهما كله، ويكونان لذهاب بعضه.  
(٥) (إن من أحد أعير من الله) إن نافية، بمعنى ما. ومن استفراعية. وأحد في محل الرفع. ومعناه ليس أحد أمنع من الماعى من الله تعالى، ولا أشد كراهة لها منه سبحانه وتعالى.

(٣) (لو تعلمون ما أعلم الخ) معناه لو تعلمون من عظم انتقام الله تعالى من أهل الجرائم. وشدة عقابه، وأحوال القيامة وما بعدها، كما علمت. وترون النار كما رأيت في مقامى هذا وفي غيره - لبكيتم كثيرا وقلل ضحككم. لفسركم فيما علمتموه.

٢ - (...) **حدّثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ :  
 ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ » وَزَادَ أَيْضًا : ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَّغْتُ » .

\*\*\*

٣ - (...) **حدّثني حرّملة بن يحيى** . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ  
 الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَقَامَ وَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسَ وَرَأَاهُ . فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةَ طَوِيلَةً . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ  
 رُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا ! وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ قَامَ فَأَقْرَأَ قِرَاءَةَ طَوِيلَةً .  
 هِيَ آدَتِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى . ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا . هُوَ آدَتِي مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ قَالَ  
 « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ . رَبَّنَا ! وَلَكَ الْحَمْدُ » ثُمَّ سَجَدَ ( وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ : ثُمَّ سَجَدَ ) ثُمَّ فَعَلَ  
 فِي الرُّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ . وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ  
 قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ . ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ . فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
 آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمَا فَافْزِعُوا لِلصَّلَاةِ » . وَقَالَ أَيْضًا  
 « فَصَلُّوا حَتَّى يُخْرِجَ اللَّهُ عَنْكُمْ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُمْ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُمْ .  
 حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخْذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَمَلْتُ أَدْعُمُ<sup>(١)</sup> . ( وَقَالَ الْمُرَادِيُّ : أَتَقَدَّمُ )  
 وَلَقَدْ رَأَيْتُمْ جَهَنَّمَ يُحْطَمُ<sup>(٢)</sup> بِمَضْهَا بِمَضْهَا ، حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ . وَرَأَيْتُمْ فِيهَا ابْنَ لُحْيٍ . وَهُوَ الَّذِي  
 سَيَّبَ السَّوَابِ<sup>(٣)</sup> » . وَانْتَهَى حَدِيثُ أَبِي الطَّاهِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ « فَافْزِعُوا لِلصَّلَاةِ » . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

(١) (أدعم) ضبطناه بضم الميمزة وفتح القاف وكسر الهمزة المشددة . ومعناه أقدم نفسى أو رجلى . وكنا صرح

القاضى عياض بضبطه .

(٢) (يحطم) أى يكسر .

(٣) (وهو الذى سيب السوائب) تسيب الدواب إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت . والسوائب جمع سائبة . وهى

التي نهى الله سبحانه عنها فى قوله : ماجمل الله من بحيرة ولا سائبة . فالبحيرة هى النافقة التى يمنع درها للطواغيت . فلا  
 يحملها أحد من الناس . والسائبة التى كانوا يسيبونها لأهلهم . فلا يحمل عليها شئ .

٤ - (...) وحدثنا محمد بن مهران الرازي . حدثنا الوليد بن مسلم . قال : قال الأوزاعي أبو عمرو وغيره : سمعت ابن شهاب الزهري يُخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ . فبنت مُنادياً « الصلاة جامعة <sup>(١)</sup> » فاجتمعوا . وتقدم فكبر . وصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّدت .

\*\*\*

٥ - (...) وحدثنا محمد بن مهران . حدثنا الوليد بن مسلم . أخبرنا عبد الرحمن بن نمر ؛ أنه سمع ابن شهاب يُخبر عن عروة ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ جهر في صلاة الحُسوف بقراءته . فصلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّدت .

\*\*\*

(٩٠٢) قال الزهري ؛ وأخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه صلى أربع ركعات . في ركعتين . وأربع سجّدت .

\*\*\*

(...) وحدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري . قال : كان كثير بن عباس يُحدث ؛ أن ابن عباس كان يُحدث عن صلاة رسول الله ﷺ يوم كسفت الشمس . بمثل ما حدثت عروة عن عائشة .

\*\*\*

٦ - (٩٠١) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال : سمعت قطاة يقول : سمعت عبيد بن عمير يقول : حدثني من أصدق حسنة يريد عائشة ( أن الشمس انكسفت على عهد رسول الله ﷺ . فقام قياماً شديداً . يقوم قائماً ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ثم يقوم ثم يركع . ركعتين في ثلاث ركعات وأربع سجّدت . فأنصرف وقد تجلّت الشمس . وكان إذا ركع قال « الله أكبر » ثم يركع . وإذا رفع رأسه قال « سمع الله لمن حمده » فقام فحمد الله

(١) ( الصلاة جامعة ) لفظة جامعة منصوبة على الحال . والصلاة منصوبة أيضا على الإفراء . أى احضروا الصلاة .

ويصح الرفع فهما على الابتداء والخبر . أى الصلاة تجمع الناس في المسجد الجامع .

وَأَتَتْهُ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا، فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجِلِيَا ».

\*\*\*

٧- (...) وحديثي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ). حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ صَلَّى سِتِّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

\*\*

### (٢) باب ذكر عذاب القبر في صورة الكسوف

٨- (٩٠٣) وحديثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِمَنْبَى ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى، عَنْ حَمْرَةَ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا<sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يُمَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ؟ قَالَتْ حَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَائِذَا بِاللَّهِ<sup>(٢)</sup>». ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ عَدَاةٍ مَرَّ كَبًّا. فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَرَّجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرِي الْحَجَرِ<sup>(٣)</sup> فِي الْمَسْجِدِ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَرَكَبِهِ. حَتَّى اتَّعَى إِلَى الْمُصَلَّاءِ<sup>(٤)</sup> الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ. فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ. فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ. فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ. ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا. وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرَّكُوعِ. ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. فَقَالَ «إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُفْتَنُونَ<sup>(٥)</sup> فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَالِ».

(١) (تسألها) تمني: فلما أعطتها السيدة عائشة ما سألته دعت لها. وقالت في دعائها: أعاذك الله، أي أجارك من عذاب القبر.

(٢) (عائذا بالله) هو من الصفات القائمة مقام المصدر. وناصبه محذوف. أي أعود مما إذا به.

(٣) (بين ظهري الحجر) أي بينها. والحجر جمع حجرة. تمني بيوت الأزواج الطاهرات. فكلمة ظهري موصولة،

وهي تنبية ظهر.

(٤) (مصلا) تمني موقفه من المسجد.

(٥) (تفتنون) أي تمتنون.

قَالَتْ عَمْرَةُ: فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ ذَلِكَ، يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . جَمِيمًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

(٣) باب ما عرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار

٩ - (٩٠٤) وَحَدَّثَنِي بَقِيَّةُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ النَّسْتَوِيِّ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّى جَعَلُوا يَجْرُونَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ . ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ . فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّهُ عَرِضَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ تَوَلَّجُونَهُ . فَعَرَضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ . حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ<sup>(١)</sup> (أَوْ قَالَ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا) فَصَصَّرْتُ يَدِي عَنْهُ . وَعَرَضْتُ عَلَى النَّارِ . فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا<sup>(٢)</sup> . رَبَطْتَهَا فَلَمْ تَطْعَمِهَا . وَلَمْ تَدْعِهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> . وَرَأَيْتُ أَبَا مُعَاوَةَ عَمْرُو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قُصْبَهُ<sup>(٤)</sup> فِي النَّارِ . وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ . وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا . فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ » .

(١) (لو تناولت منها قطفًا لأخذته) معنى تناولت، مددت يدي لأخذه . والتطف المنقود . وهو فعل بمعنى مفعول .

كالتدريج بمعنى الذبوح .

(٢) (في هرة لها) أي بسبب هرة لها .

(٣) (خشاش الأرض) هي هوامها وحشراتنا . وقيل: صنار الطير . وحكى القاضي فتح الخلاء وكسرهما وضمها .

والفتح هو المشهور .

(٤) (يجر قصبه) القصب هي الأمعاء .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو عَسَانَ الدِّسَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .  
إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً » . وَلَمْ يَقُلْ « مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » .

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنُ مُنْمِرٍ . (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ :  
انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّاسُ :  
إِنَّمَا انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ . فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ . بَدَأَ  
فَكَبَّرَ . ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ . ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ  
الْأُولَى . ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَرَأَ قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ . ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا  
مِمَّا قَامَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ . ثُمَّ انْحَدَرَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ  
رَكَعَاتٍ . لَيْسَ فِيهَا رَكْعَةٌ إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلُ مِنَ الَّتِي بَعْدَهَا . وَرُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ . ثُمَّ تَأَخَّرَ  
وَتَأَخَّرَتِ الصُّنُوفُ خَلْفَهُ . حَتَّى اتَّمَعْنَا . (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَتَّى اتَّعَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ النَّاسُ  
مَعَهُ . حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ . فَانْصَرَفَ حِينَ انْصَرَفَ ، وَقَدْ أَضَتْ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا  
الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . وَإِنَهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :  
لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ . مَا مِنْ شَيْءٍ تُوْعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي  
هَذِهِ . لَقَدْ جِئْتُ بِالنَّارِ . وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ خِيفَةً أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا<sup>(٢)</sup> . وَحَتَّى رَأَيْتُ  
فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ يَجْرُ قُصْبَهُ فِي النَّارِ . كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجِنِهِ<sup>(٣)</sup> . فَإِنْ فَطِنَ لَهُ قَالَ : إِنَّمَا تَمَلَّقَ  
بِمِحْجِنِي . وَإِنْ غَفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ . وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتَهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا . وَلَمْ تَدْعَهَا

(١) (وقد أضت الشمس) ومنناه رجعت إلى حالها الأول قبل الكسوف . وهو من أض يبيض ، إذا رجع . ومنه

قولهم : أبيض . وهو مصدر منه .

(٢) (مخافة أن يصيبني من لفتحها) أي من ضرب لهما . ومنه قوله تعالى : تلعف وجوههم النار . أي يضربها

لها . والفتح دون اللفح . قال الله تعالى : ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك . أي أدنى شيء منه .

(٣) (بمحجنه) المحجن عما معلقة الطرف .

تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا . ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ . وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي . وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ . ثُمَّ بَدَأَ أَنْ لَا أَفْعَلَ . فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعِدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ .

\*\*\*

١١ - (٩٠٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ . فَقُلْتُ : آيَةٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا . حَتَّى تَجَلَّيَ النَّشِيُّ<sup>(١)</sup> . فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي . فَجَمَلْتُ أَصْبَ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى وَجْهِهِ مِنْ الْمَاءِ . قَالَتْ : فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا . حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . وَإِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الثُّبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ : مَا عَلَيْكَ بِهَذَا الرَّجُلِ<sup>(٢)</sup> ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ . (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : هُوَ مُحَمَّدٌ ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى . فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا . ثَلَاثَ مَرَارٍ . فَيَقَالُ لَهُ : نَمْ . قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ . قَمْ صَالِحًا . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُنَافِقَةُ (لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ : لَا أَدْرِي . سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ . »

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ . وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي . فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ النَّاسِ ؟

(٢) (تجللني النشي) وروى أيضا النشي . وهو بمعنى النشوة . وهو معروف يحصل بطول القيام في الحر ، وفي غير ذلك من الأحوال . أى علاني مرض قريب من الإغماء لطول تعب الوقوف .

(٣) (ما عليك بهذا الرجل) إنما يقول له اللسان السائلان . ما عليك بهذا الرجل . ولا يقول : رسول الله . امتحانا له وإغرابا عليه . ثلاثي منهنما أكرام النبي ﷺ ورفع مرتبته . فيمظمه هو تقليدا لها ، لا اعتقادا . ولهذا يقول المؤمن : هو رسول الله . ويقول المنافق : لا أدري . فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة .

وَأَقْصَى الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْذِرٍ عَنْ هِشَامٍ .

\*\*\*

١٣ - (...) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ . قَالَ : لَا تَقُلْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ . وَلَكِنْ قُلْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ .

\*\*\*

١٤ - (٩٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : فَرَزَ <sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا . (قَالَتْ تَمَنَّى يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ) فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ <sup>(٢)</sup> . فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا . لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا آتَى لَمْ يَشْمَرْ <sup>(٣)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ - مَا حَدَّثَتْ أَنَّهُ رَكَعَ ، مِنْ طُولِ الْقِيَامِ .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : قِيَامًا طَوِيلًا . يَقُومُ ثُمَّ يَرُكَعُ . وَزَادَ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ <sup>(٤)</sup> إِلَى الْمَرْأَةِ أَسَنَّ مِنِّي . وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسَنَّمُ مِنِّي .

\*\*\*

١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فَفَرَزَ ، فَأَخْطَأَ بِدِرْعٍ ، حَتَّى

(١) (ففرز) قال القاضي : يحتمل أن يكون معناه الفرز الذي هو الخوف ، بمعنى أن تكون الساعة . ويحتمل أن يكون معناه الفرز الذي هو المبادرة إلى الشيء .

(٢) (فأخذ درعا حتى أدرك بردائه) معناه أنه لشدة سرعته واهتمامه بذلك أراد أن يأخذ رداءه فأخذ درع أهل البيت سهواً، ولم يعلم ذلك لاشتغال قلبه بأمر الكسوف . فلما علم أهل البيت أنه ترك رداءه لحقه به . والدرع هنا درع المرأة وهو قبضها . وهو مذكور .

(٣) (لو أن إنساناً أتى لم يشمر) قوله : لم يشمر صفة لإنسان . أى لو أتى إنسان غير عالم بركوع النبي ﷺ ورآه في قيامه بعد ركوعه، ماظن أنه ركع من أجل طول قيامه . فجواب لو هو قولها ما حدث .

(٤) (جعلت أنظر) بوضعه قولها في الرواية الثانية: حتى رأيتني أريد . قولها رأيتني معناه علمت من نفسي أني أريد الخ . وهنا من خصائص أفعال القلوب .

أَدْرَكَ بَرْدَانِهِ بَعْدَ ذَلِكَ . قَالَتْ : فَفَضَيْتُ حَاجَتِي ثُمَّ جِئْتُ وَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا ، فَقُمْتُ مَعَهُ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِسَ . ثُمَّ أَلْتَفَتُ إِلَى الْمَرْأَةِ الضَّمِيغَةِ ، فَأَقُولُ هَذِهِ أَضَعْفُ مِنِّي ، فَأَقُومُ . فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرَّكُوعَ . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ . حَتَّى لَوْ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ - خِيَلْ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَمْ يَرَكَعَ .

\*\*\*

١٧ - (٩٠٧) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ . فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَدَرُ نَحْوِ (١) سُورَةِ الْبَقَرَةِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، وَهُوَ دُونَ الرَّكُوعِ الْأَوَّلِ . ثُمَّ سَجَدَ . ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدِ انْجَلَّتِ الشَّمْسُ . فَقَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُكَ تَنَاقَوْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا . ثُمَّ رَأَيْتُكَ كَفَفْتَ (٢) . فَقَالَ « إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ . فَتَنَاقَوْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا . وَلَوْ أَخَذْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا . وَرَأَيْتُ النَّارَ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ . وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » قَالُوا : يَمُّ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « بِكُفْرِهِنَّ » قِيلَ : أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ « بِكُفْرِ الْمَشِيرِ (٣) . وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ . لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ، قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ » .

\*\*\*

(١) (قدر نحو) هكذا هو في النسخ : قدر نحو . وهو صحيح . ولو اقتصر على أحد اللفظين لكان صحيحا .

(٢) (كففت) أى توقفت . أو كففت يدك . يتمدى ولا يتمدى .

(٣) (بكفر المشير) هكذا ضبطناه : بكفر بالباء الواحدة الجارة . وفيه جواز إطلاق الكفر على كفران الحقوق ،

وإن لم يكن ذلك الشخص كافرا بالله تعالى . والمشير الماشر . كالزوج وغيره .

(...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا إسحاق (يعني ابن عيسى) . أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم ، في هذا الإسناد ، بثبته . غير أنه قال : ثم رأيتك تكفمت<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(٤) باب ذكر من قال إنه ركع عمده ركعات في أربع سجرات

١٨ - (٩٠٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا إسماعيل بن علية عن سفيان ، عن حبيب ، عن طاوس ، عن ابن عباس . قال : صلى رسول الله ﷺ ، حين كسفت الشمس ، ثمان ركعات ، في أربع سجرات . وعن علي ، مثل ذلك .

١٩ - (٩٠٩) وحدثنا محمد بن المنثري وأبو بكر بن خلاد . كلاهما عن يحيى القطان . قال ابن المنثري : حدثنا يحيى عن سفيان . قال : حدثنا حبيب عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ ؛ أنه صلى في كسوف . قرأ ثم ركع . ثم سجد . قال : والأخرى مثلها .

\*\*\*

(٥) باب ذكر النداء بصلاة الكسوف «الصلاة جامعة»

٢٠ - (٩١٠) حدثني محمد بن رافع . حدثنا أبو النضر . حدثنا أبو معاوية (وهو شيبان النخعي) عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(٢)</sup> . حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا يحيى بن حسان . حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير . قال : أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن عن خبر عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ أنه قال : لما انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ، نودي بـ (الصلاة جامعة) . فركع رسول الله ﷺ ركعتين في سجدة . ثم قام

(١) (تكفمت) أي توقفت وأحجمت . قال المروى وغيره : يقال : تكفمت الرجل وتكافى وكف كموعا ،

إذا أحجم وجبن .

(٢) (عمرو بن العاص) هو معتل الدين لامتل اللام ، كما يعلم من القاموس ، ومن شرح الشفا للملا على .

فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ<sup>(١)</sup>. ثُمَّ جَلَّى عَنِ الشَّمْسِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ، وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ، كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.

\*\*\*

٢١ - (٩١١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا<sup>(٢)</sup> عِبَادَهُ. وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا<sup>(٣)</sup> شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ. حَتَّىٰ يَكْشِفَ مَا بِكُمْ».

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ. فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقومُوا فَصَلُّوا».

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْذِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَمَرْوَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَوَكِيعٍ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ. فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتِ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ.

\*\*\*

٢٤ - (٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْأَشْعَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَامَ فَرَعًا يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ. حَتَّىٰ أَتَى الْمَسْجِدَ. فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ. مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ. ثُمَّ قَالَ «إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنَّ

(١) (فركع ركعتين في سجدة) أى ركوعين في ركعة. والمراد بالسجدة ركعة.

(٢) (يخوف الله بهما) أى يخسفهما.

(٣) (منها) أى من تلك الآيات المخوفة.

اللَّهُ يُرْسِلُهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا<sup>(١)</sup> إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ .  
وَيِ رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ . وَقَالَ « يُخَوِّفُ عِبَادَهُ » .

\*\*\*

٢٥ - (٩١٣) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ  
عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : يَنْمَأُ أَنَا أَرْمِي بِأَسْمِي فِي حَيَاةِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبِّذُهَا<sup>(٢)</sup> . وَقُلْتُ : لِأَنْظُرَنَّ إِلَى مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
فِي انْكَسَافِ الشَّمْسِ ، الْيَوْمَ . فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ، يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيُحْمَدُ وَيَهْلُلُ . حَتَّى جَلَى  
عَنِ الشَّمْسِ . فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ،  
عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : كُنْتُ أَرْتَمِي<sup>(٣)</sup>  
بِأَسْمِي لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ . فَنَبِّذْتُهَا . وَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لِأَنْظُرَنَّ  
إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ . قَالَ : فَأَنْتَهُتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ . رَافِعٌ يَدَيْهِ .  
فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُحْمَدُ وَيَهْلُلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو . حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا<sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَلَمَّا حُسِرَ عَنْهَا ، قَرَأَ سُورَتَيْنِ  
وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ ،

(١) ( فافزعوا ) أى التجهؤا من عذابه .

(٢) ( فنبذتها ) أى فالتقت سهاى من يدى وطرحتها . قال الراغب : النبذ إلقاء الشيء وطرحه لقله الاعتداد به .

(٣) ( أرتمى ) أى أرمى . كما قاله فى الرواية الأولى . يقال : أرمى وأرتمى وأرتمى ، كما قاله فى الرواية الأخيرة .

والارتماء كالترامى بمعنى الرماة . قال ابن الأثير : يقال رميت بالسهم رميا وارتيمت ارتماء وارتيمت تراميا وراميت مرامة ،  
إذا رميت بالسهم عن القسى . وقيل : خرجت أرتمى إذا رميت القنص .

(٤) ( حسر عنها ) أى كشف . وهو بمعنى قوله فى الرواية الأولى : جلى عنها .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : يَنْمَأُ أَنَا أَنْتَرَمِي <sup>(١)</sup> بِأَسْنَمِهِ لِي عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثَيْهِمَا .

\*\*\*

٢٨ - (٩١٤) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا » .

\*\*\*

٢٩ - (٩١٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُصَنَّبٌ ( وَهُوَ ابْنُ الْمُقَدَّامِ ) حَدَّثَنَا زَائِدَةٌ . حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ ( وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ : قَالَ زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ ) سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ . لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ . فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّىٰ يَنْكَشِفَ » .

(١) (أنترمي) يقال : خرج برمي ، إذا خرج برمي في الفرض ، ذكره ابن الأثير .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١١ - كتاب الجنائز<sup>(١)</sup>

#### (١) باب تلقين الموتى : لا إله إلا الله

١ - (٩١٦) وحدثنا أبو كامل الجحدريُّ فضيل بن حسين وعثمان بن أبي شيبة. كلاهما عن بشر. قال أبو كامل: حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا عمارة بن غزيرة. حدثنا يحيى بن عمارة. قال: سمعتُ أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ «لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ<sup>(٢)</sup>: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

\*\*\*

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي). ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد. حدثنا سليمان بن بلال. جميعاً، بهذا الإسناد.

\*\*\*

٢ - (٩١٧) وحدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة. ح وحدثني عمرو الناقد. قالوا جميعاً: حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «لَقِّنُوا مَوْتَكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

\*\*\*

#### (٢) باب ما يقال عند الصبية

٣ - (٩١٨) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. جميعاً عن إسماعيل بن جعفر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل. أخبرني سعد بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح، عن ابن سفيينة، عن أم سلمة؛

(١) (الجنائز) الجنائز مشتقة من جنز، إذا ستر. ذكره ابن فارس وغيره. والمضارع يجنز. والجنائز بكسر الجيم وفتحها، والكسر أفصح. ويقال: بالفتح للميت، وبالكسر للنمش عليه ميت. ويقال عكسه. حكاه صاحب المطالع والجمع جناز، بالفتح لا غير.

(٢) (لقنوا موتاكم) أي ذكروا، من حضره الموت منكم، بكلمة التوحيد، بأن تلفظوا بها عنده.

أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ : مَا أَمَرَهُ اللَّهُ <sup>(١)</sup> : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ . اللَّهُمَّ ! أَجْرِنِي <sup>(٢)</sup> فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي <sup>(٣)</sup> خَيْرًا مِنْهَا - إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .

قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ <sup>(٤)</sup> ؟ أَوَّلُ يَنْتِ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ إِنِّي قُلْتُمَا . فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .  
قَالَتْ : أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ . فَقُلْتُ : إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيُورٌ <sup>(٦)</sup> . فَقَالَ « أَمَا ابْنَتُهَا فَندَعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا . وَادْعُو اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالنَّمِيرَةِ <sup>(٧)</sup> » .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي

- (١) ( ما أمره الله ) أى فى ضمن مدح الصابرين ، بقوله فى سورة البقرة : الذين إذا أصابهم مصيبة الخ . فإن كل خصلة ممدوحة فى الكتاب الكريم تتضمن الأمر بها . كما أن الذمومة فيه تقتضى النهى عنها .
- (٢) ( اللهم أجرني ) كذا بهمة واحدة . وهو أمر من أجره الله ، إذا أصابه . فهمة الوصل المجلوبة لصيغة الأمر أسقطت كما أسقطت فى نحو فأتنا ، كراهة توالى المثلين . وبابه نصر وضرب . فيجوز فى الجيم الضم والكسر ، والأول أكثر . قال النووي : قال القاضى : يقال : أجرنى بالقصر والد ، حكاهما صاحب الأفعال . وقال الأسمى وأكثر أهل اللغة : هو مقصور لا يمد . ومعنى أجره الله أعطاه أجره جزاء صبره وهمه فى مصيبته .
- (٣) ( وأخلف لى ) هو يقطع الهمة وكسر اللام . قال أهل اللغة : يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله : أخلف الله عليك . أى رد عليك مثله . فإن ذهب مالا يتوقع مثله ، بأن ذهب والد أو عم أو أخ لمن لا جد له ولا والد له . قيل له : خلف الله عليك ، بشير ألف . كأن الله خليفة منه عليك .
- (٤) ( أى المسلمين خير من أبى سلمة ) استعظام منها لشأن زوجها ، وتمجب من أن يكون لها خلف خير منه .
- (٥) ( أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ) أى هو أول أهل بيت هاجر مع عماله . فهو أول من هاجر بأهله إلى أرض الحبشة ثم إلى المدينة . وكان أخا النبي ﷺ من الرضاة ، وابن عمته .
- (٦) ( وأنا غيور ) هو قول ، من النيرة . وهى الحمية والأنفة تكون للرجل على امرأته ، ولها عليه . يقال رجل غيور وامرأة غيور ، بلا هاء . لأن فمولا يشترك فيه الذكر والأنثى . قال النووي : يقال : امرأة غيرى وغيرور . ورجل غيور وغيران . وقد جاء فمول فى صفات المؤنث كثيرا . كقولهم : امرأة عروس وهروب وضحك ، لكثرة الضحك . وعقبة كثود . وأرض صعود وهبوط وحدور ، وأشباهاها .
- (٧) ( يذهب بالنميرة ) يقال : أذهب الله الشيء ، وذهب به . كقوله تعالى : ذهب الله بنورهم .

عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ سَفِينَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ :  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ نُصِبَتْهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ . اللَّهُمَّ !  
 أَجِرْني فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لي خَيْرًا مِنْهَا . إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ فِي مُصِيبَتِهِ . وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا » .  
 قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْلَفَ اللَّهُ لي خَيْرًا مِنْهُ .  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*  
 ٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمِيدٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ  
 (بِعْنَى ابْنِ كَثِيرٍ) عَنِ ابْنِ سَفِينَةَ ، مَوْلَى أُمَّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ : سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . وَزَادَ : قَالَتْ : فَلَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ : مَنْ خَيْرٌ  
 مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لي <sup>(١)</sup> فَقُلْتُهَا . قَالَتْ : فَتَزَوَّجْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

### (٣) باب ما يقال عند المريض والميت

٦ - (٩١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
 عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ ، أَوِ الْمَيِّتَ ، فَقُولُوا خَيْرًا .  
 فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقُلْتُ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ . قَالَ « قُولِي : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لي وَلَهُ . وَأَعْفِني <sup>(٢)</sup> مِنْهُ عَفْيًا حَسَنَةً »  
 قَالَتْ : فَقُلْتُ . فَأَعْفَبَنِي اللَّهُ مِنْ هُوَ خَيْرٌ لي مِنْهُ . مُحَمَّدًا ﷺ .

\*\*\*

(١) (ثم عزم الله) أي خلق لي عزيمة . والزمم فقد القلب على إضفاء الأمر . قال تعالى : فإذا عزمت فتوكل على الله .

(٢) (وأعفني) أي بدلي وعوضني منه ، أي في مقابلته ، عفي حسنة . أي بدلا صالحا .

(٤) باب في إغماض الميت والرداء له، إذا حضر

٧ - (٩٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُوئَيْبٍ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ <sup>(١)</sup> . فَأَغْمَضَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ <sup>(٢)</sup> » . فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ . فَقَالَ « لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ . فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » . ثُمَّ قَالَ « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي النَّابِرِينَ <sup>(٣)</sup> . وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ . وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ . وَتَوَزَّ لَهُ فِيهِ » .

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ مُعَاذٍ بْنِ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَاخْلُفْهُ فِي تَرْكَبَتِهِ » وَقَالَ « اللَّهُمَّ أَوْسِعْ لَهُ فِي قَبْرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ « افْسَحْ لَهُ » . وَزَادَ : قَالَ خَالِدُ الْحَدَّاءِ : وَدَعْوَةٌ أُخْرَى سَائِمَةٌ نَسِيْتُهَا .

\*\*\*

(١) (وقد شق بصره) بفتح الشين، ورفع بصره . هكذا ضبطناه وهو المشهور . وضبطه بعضهم : بصره ، بالنصب وهو صحيح أيضا . والشين مفتوحة ، بلا خلاف . قال القاضي : قال صاحب الأفعال : يقال : شق بصر الميت ، وشق الميت بصره ، ومعناه شخص ، كما في الرواية الأخرى . وقال ابن السكيت في الإصلاح ، والجوهري ، حكاية عن ابن السكيت : يقال : شق بصر الميت ، ولا تقل شق الميت بصره ، هو الذي حضره الموت وصار ينظر إلى الشيء لا يرتد إليه طرفه .

(٢) (إن الروح إذا قبض تبعه البصر) معناه : إذا خرج الروح من الجسد ، يتبعه البصر ناظرا أين يذهب . وفي الروح لثتان : التذكير والتأنيث . وهذا الحديث دليل للتذكير . وفيه دليل أن الروح أجسام لطيفة متخللة في البدن ، وتذهب الحياة من الجسد بنهاها .

(٣) (واخلفه في عقبه في النابرين) أي كن خليفة له في ذريته . والمقب مؤخر الرجل : واستعير للولد وولد الولد . وقولهم : لا عقب له ، أي لم يبق له ولد ذكر . والنابرين أي الباقين . كقوله تعالى : إلا امرأته كانت من النابرين .

(٥) باب في شحوص بصر الميت بنبع نفسه

٩ - (٩٢١) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن يعقوب . قال : أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره<sup>(١)</sup> ؟ » قالوا : بلى . قال « فذلك حين يتبع بصره نفسه<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

(٦) باب البكاء على الميت

١٠ - (٩٢٢) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وابن نمير ، وإسحق بن إبراهيم . كلهم عن ابن عيينة . قال ابن نمير . حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح ، عن أبيه ، عن عبيد بن عمير . قال : قالت أم سلمة : لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أرض غريبة<sup>(٣)</sup> . لأبكيته بكاء يتحدث عنه . فكنت قد تهيأت للبكاء عليه . إذ أقبلت امرأة من الصميد<sup>(٤)</sup> تريد أن تسعدني<sup>(٥)</sup> . فاستقبلها رسول الله ﷺ وقال « أتريدن أن تدخلن الشيطان بيتنا أخرجه الله منه ؟ » مرتين . فكففت عن البكاء فلم أبك .

\*\*\*

١١ - (٩٢٣) حدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن قاصم الأحول ، عن أبي عثمان الهدي ، عن أسامة بن زيد . قال : كنا عند النبي ﷺ . فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه . وتُخبره أن صبيها لها ، أو ابناً لها ، في الموت . فقال للرسول « ارجع إليهما . فأخبرها :

(١) (شخص بصره) أي ارتفع ولم يرتد .

(٢) (يتبع بصره نفسه) المراد بالنفس ، هنا ، الروح .

(٣) (غريب وفي أرض غريبة) معناه أنه من أهل مكة ، ومات بالمدينة .

(٤) (من الصميد) المراد بالصميد ، هنا ، عوال المدينة . وأصل الصميد ما كان على وجه الأرض .

(٥) (تسعدني) أي تساعدني في البكاء والنوح .

إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ . وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى <sup>(١)</sup> . فَمَرَّهَا فَلْتَصْبِرْ . وَاتَّحَسِبْ » فَأَدَّ الرَّسُولُ فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ أَقْسَمَتْ لَنَا تَيْنَهُمَا . قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ . وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ . وَانْطَلَقَتْ مَعَهُمْ . فَرُفِعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعَّمُ <sup>(٢)</sup> . كَأَنَّهَا فِي شَيْءٍ . ففَاضَتْ عَيْنَاهُ . فَقَالَ لَهُ سَعْدُ : مَا هَذَا ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « هَذِهِ رَحْمَةٌ . جَمَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ . وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحَمَاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ع . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَادِ أُمَّ وَأَطُولُ .

\*\*\*

١٢ - (٩٢٤) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ <sup>(٣)</sup> . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَةٍ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ « أَقَدَ قَضَى ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَشَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا . فَقَالَ « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ » .

\*\*

(١) (إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى) معناه الحث على الصبر والتسليم لقضاء الله تعالى . وتقديره: إن هذا الذي أخذ منكم كان له لا لكم . فلم يأخذ إلا ما هو له . فينبغي أن لا تجزعوا ، كما لا يجزع من استردت منه ودبته ، أو عارية . وقوله ﷺ : وله ما أعطى ، معناه أن ما وهبه لكم ليس خارجا عن ملكه ، بل هو سبحانه وتعالى يفعل فيه ما يشاء . وقوله ﷺ : وكل شيء عنده بأجل مسمى ، معناه اصبروا ولا تجزعوا . فإن كل من مات فقد انقضى أجله المسمى . فجال تقدمه أو تأخره عنه . فإذا علمت هذا كله ، فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم .

(٢) (ونفسه تقعم) التقعم حكاية حركة الشيء يسمع له صوت . والشن القربة البالية . والمعنى : وروحه تضطرب وتتحرك ، لها صوت وحشرجة كصوت الماء إذا ألقى في القربة البالية .

(٣) (شكوى له) الشكوى ، هنا المرض : يعني مرض سعد بن عبادَةَ مرضا حاصلا له .

(٤) (غشية) هو بفتح العين وكسر الشين وتشديد الياء . قال القاضي : هكذا رواية الأَكْبَرِ . قال : وضبطها =

## باب في عبادة المرضى

١٣ - (٩٢٥) وحدثنا محمد بن المثنى المبرقعي . حدثنا محمد بن جهضم . حدثنا إسماعيل (وهو ابن جعفر) عن عمارة (يعني ابن غزيرة) عن سعيد بن الحارث بن المملى ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه قال : كنا جلوساً مع رسول الله ﷺ . إذ جاءه رجل من الأنصار فسلم عليه . ثم أذبر الأنصاري . فقال رسول الله ﷺ « يا أبا الأنصار ! كيف أخي سعد بن عبادة ؟ » فقال : صالح . فقال رسول الله ﷺ « من يعود منكم ؟ » فقام وأمنأ معه . ونحن بضعة عشر . ما علينا نعال ولا خفاف ولا فلانس ولا قمص . نمشي في تلك السباح<sup>(١)</sup> حتى جئناه . فاستأخر قومه من حوله . حتى دنا رسول الله ﷺ وأصحابه الذين معه .

\*\*\*

## باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى

١٤ - (٩٢٦) حدثنا محمد بن بشار المبرقعي . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبه عن ثابت . قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ « الصبر عند الصدمة الأولى<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٥ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عثمان بن عمر . أخبرنا شعبه عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ أتى على امرأة تبكي على صبي لها . فقال لها « أتقي الله وأصبري » فقالت : وما تبالي بمصيبتي<sup>(٣)</sup> ! فلما ذهب ، قيل لها : إنه رسول الله ﷺ . فأخذها مثل الموت .

بعضهم بإسكان الشين وتخفيف الباء . وفي رواية البخاري : في غاشية . وكله صحيح . وفيه قولان : أحدهما من ينشأ من أهله . والثاني ما ينشأ من كرب الموت .

(١) (السباح) هي جمع سبيخة ككلمة . مخفف سبيخة ، ككلمة . وهي ، كما في النهاية ، الأرض التي تملوها اللوحه ، ولا تسكاد تنبت إلا بعض الشجر .

(٢) (الصبر عند الصدمة الأولى) معناه الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر الجزيل لكثرة المشقة فيه . وأصل الصدم الضرب في شيء صلب . ثم استعمل ، مجازاً ، في كل مكروه حصل بفتنة .

(٣) (وما تبالي بمصيبتي) يقال : باليته وباليت به . أي ماتكثرت .

فَأَتَتْ بَابَهُ . فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ أَعْرِفُكَ . فَقَالَ « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ » أَوْ قَالَ « عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ ، بِقِصَّتِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ .

\*\*

### (٩) باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه

١٦ - (٩٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَرَّ قَالَ : حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ عَلَى عُمَرَ . فَقَالَ : مَهَلًا يَا بُنَيَّةُ ! أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ الْمَيِّتَ يَمْدُبُ بِبَيْكَاةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> ؟ » .

\*\*\*

(١) (إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه) وفي رواية: يبعض بكاء أهله عليه . وفي رواية: يبكاء الحى . وفي رواية: يعذب في قبره بما نوح عليه . وفي رواية: من يبك عليه يعذب . قال الإمام النووي: وهذه الروايات من رواية عمر بن الخطاب وابنه عبد الله رضي الله عنهما . وأنكرت عائشة ونسبتهما إلى النسيان والاشتباه عليهما . وأنكرت أن يكون النبي ﷺ قال ذلك . واحتجت بقوله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . قالت : وإنما قال النبي ﷺ في يهودية : إنها تعذب وهم يبكون عليها . يعني تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها . لا بسبب البكاء .

واختلف العلماء في هذه الأحاديث . فتأولها الجمهور على من وصى بأن يبكى عليه ويناح بعد موته فنفذت وصيته . فهذا يعذب ببكاء أهله عليه ونوحهم . لأنه بسببه ومنسوب إليه . قالوا : فأما من بكى عليه أهله وناحوا من غير وصية منه ، فلا يعذب . لقول الله تعالى : ولا تزر وازرة وزر أخرى . قالوا : وكان من عادة العرب الوصية بذلك . ومنه قول طرفة بن العبد :  
إذا مت فاعبني بما أنا أهله وشقى على الجيب يابنة ممبد

قالوا : فخرج الحديث مطلقا ، حملا على ما كان متنادا لهم .

وقالت طائفة : هو محمول على من أوصى بالبكاء والنوح ، أو لم يوص بتركهما . فن أوصى بهما أو أهمل الوصية =

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : لَمَّا طَعَنَ عُمَرُ أَعْمَى عَلَيْهِ . فَصَبِحَ عَلَيْهِ . فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ : أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ ، جَعَلَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَأَخَاهُ أَفَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟

\*\*\*

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ ،

= بتركهما ، يعذب بهما لتفريطه بإهمال الوصية بتركهما . فأما من وصى بتركهما فلا يعذب بهما ، إذ لا صنع له فيها ، ولا تفريط منه . وحاصل هذا القول إيجاب الوصية بتركهما ، ومن أهملها عذب بهما .

وقالت طائفة : معنى الأحاديث أنهم كانوا ينوحون على الميت ويندبون به بتعميد شمائله ومحاسنه ، في زعمهم . وتلك الشمائل قبائح في الشرع يعذب بها . كما كانوا يقولون : يامرمل النسوان ! ومغرب الممران ! ومفرق الأخدان ! ومخوذك عمالرونة شجاعة وفخرا ، وهو حرام شرعا .

وقالت طائفة : منناه أنه يعذب بسماعه بكاء أهله ويرق لهم . وإلى هذا ذهب محمد بن جرير الطبري وغيره . وقال القاضي عياض : وهو أولى الأقوال . واحتجوا بحديث فيه أن النبي ﷺ زجر امرأة عن البكاء على أبيها . وقال : إن أحدكم إذا بكى استعبر له صويجه . فيا عباد الله ! لا تعذبوا إخوانكم . وقالت عائشة رضی الله عنها : معنى الحديث أن الكافر أو غيره من أصحاب الذنوب يعذب ، في حال بكاء أهله عليه ، بذنبه ، لا ببيكاهم . والصحيح من هذه الأقوال ما قدمناه عن الجمهور . وأجموا . على اختلاف مذاهبهم ، على أن المراد بالبكاء ، هنا ، البكاء بصوت ونباحة ، لا مجرد دمع العين .

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ أَقْبَلَ صُهَيْبٌ مِنْ مَنْزِلِهِ . حَتَّى دَخَلَ عَلَى عُمَرَ . فَقَامَ بِجِيَالِهِ<sup>(١)</sup> يَبْكِي . فَقَالَ عُمَرُ : عَلَامَ تَبْكِي ؟ أَعَلَى تَبْكِي ؟ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ ! لَمَلِكِكَ أَبْنِكِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ يُبْكِي<sup>(٢)</sup> عَلَيَّ يُعَذِّبُ » .

قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُوسَى بْنِ طَلْحَةَ . فَقَالَ : كَأَنِّ فَائِشَةٌ تَقُولُ : إِنَّمَا كَانَ أَوْلِيكَ الْيَهُودَ .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، لَمَّا طُغِنَ ، عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ . فَقَالَ : يَا حَفْصَةُ ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْمَعْوَلُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُ<sup>(٣)</sup> » ؟ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَمَا عَلِمْتَ « أَنَّ الْمَعْوَلَ عَلَيْهِ يُعَذِّبُ » ؟

\*\*\*

٢٢ - (٩٢٨) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ . وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جَنَازَةَ أُمِّ أَبَانَ بْنِتِ عُثْمَانَ . وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . فَجَاءَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُودُهُ قَائِدٌ . فَأَرَاهُ أَخْبَرَهُ بِمَكَانِ ابْنِ عُمَرَ<sup>(٤)</sup> . فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَى الْجَنِيِّ . فَكُنْتُ بَيْنَهُمَا . فإِذَا صَوْتٌ مِنَ الدَّارِ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ (كَأَنَّهُ يَمْرُضُ عَلَى عَمْرٍو أَنْ يَقُومَ فَيَنْهَاهُمُ) : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ أَلَمَيْتَ لِيُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ » قَالَ : فَأَرْسَلَهَا عَبْدُ اللَّهِ مِرْسَلَةً<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١) (بجِيَالِهِ) أى حذاه ، وعندده .

(٢) (من يبكي) هكذا هو في الأصول : يبكي بالياء ، وهو صحيح . ويكون من بمعنى الذى . ويجوز ، على لغة ، أن تكون شرطية وثبتت الياء . ومنه قول الشاعر : ألم يأتبك والبناء تنمى .

(٣) (المعول عليه يذب) قال محققو أهل اللغة : يقال : عول عليه وأهول . لنتان . وهو البكاء بصوت . وقال بعضهم : لا يقال إلا أهول . وهذا الحديث يرد عليه .

(٤) (فأراه أخبره بمكان ابن عمر) أى فأظن قائد ابن عباس أخبره بمكان ابن عمر .

(٥) (فأرسلها عبد الله مرسله) معناه أن ابن عمر أطلق في روايته تمذيب البت بكاء الحى . ولم يقبهه يهودى ، كما قیده فائشة . ولا بوصية كما قیده آخرون . ولا قال : يبعض بكاء أهله ، كما رواه أبوه ممرضى الله عنهما .

(٩٢٧) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنَّا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ (١) ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَازِلٍ فِي شَجَرَةٍ . فَقَالَ لِي : أَذْهَبَ فَأَعْلَمُ لِي مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ . فَذَهَبْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ . فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : إِنَّكَ أَمْرَتَنِي أَنْ أَعْلَمَ لَكَ مِنْ ذَلِكَ . وَإِنَّهُ صُهَيْبٌ . قَالَ : مَرَّةٌ فَلْيَلْحَقْ بِنَا . فَقُلْتُ : إِنْ مَعَهُ أَهْلُهُ . قَالَ : وَإِنْ كَانَ مَعَهُ أَهْلُهُ ( وَرَبَّمَا قَالَ أَيُّوبُ : مَرَّةٌ فَلْيَلْحَقْ بِنَا ) . فَلَمَّا قَدِمْنَا لَمْ يَلْبَسْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ أُصِيبَ . فَجَاءَ صُهَيْبٌ يَقُولُ : وَآخَاهُ ! وَاصْحَابِيَاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَعْلَمْ ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ ( قَالَ أَيُّوبُ : أَوْ قَالَ : أَوْ لَمْ تَعْلَمْ أَوْ لَمْ تَسْمَعْ ) أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ أَلْمَيْتَ لِيَعْدَبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ » .

قَالَ : فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فَأَرْسَلَهَا مِرْسَلَةً . وَأَمَّا عُمَرُ فَقَالَ : يَبْمُضِ .

\*\*\*

(٩٢٩) قَمَمْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَحَدَّثْتَهَا بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ . فَقَالَتْ : لَا . وَاللهِ ! مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَطُّ « إِنْ أَلْمَيْتَ لِيَعْدَبُ بِبُكَاءِ أَحَدٍ » . وَلَكِنَّهُ قَالَ « إِنْ الْكَافِرَ زَيْدُهُ اللهُ يُبْكِيهِ أَهْلُهُ عَدَابًا . وَإِنَّ اللهَ لَهُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى . وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » .

قَالَ أَيُّوبُ : قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ قَوْلَ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ : إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبِينَ وَلَا مُكْذِبِينَ . وَلَكِنْ السَّمْعُ يَخْطِئُ .

\*\*\*

٢٣ - (٩٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : تُوَفِّتِ ابْنَةُ لَيْثِمَانَ بْنِ عَفَّانَ بِمَكَّةَ . قَالَ : جِئْنَا لِشَهَدَا . قَالَ : فَحَضَرَهَا ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ : وَإِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا . قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى أَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْآخَرُ فَجَلَسَ إِلَيَّ جَنِبِي . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِعُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ ، وَهُوَ مُوَاجِهُهُ : أَلَا تَنْهَى عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ أَلْمَيْتَ لِيَعْدَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

(٩٢٧) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بِبَعْضِ ذَلِكَ . ثُمَّ حَدَّثَ فَقَالَ : صَدَرَتْ عَمَّ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ .

(١) (البيداء) (الفازة ، لاسى ، بها . وهنا اسم موضع بين مكة والمدينة .

حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ . فَقَالَ : اذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ هُوَ لِأَيِّ الرَّكْبِ ؟ فَانظَرْتُ فَإِذَا هُوَ صُهَيْبٌ . قَالَ : فَأَخْبَرْتَهُ . فَقَالَ : ادْعُهُ لِي . قَالَ : فَارْجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ . فَقُلْتُ : ارْتَحِلْ فَالْحَقْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ . فَلَمَّا أَنْ أُصِيبَ عُمَرُ ، دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ : وَأَخَاهُ ! وَاصْحَابَاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! أَتَبْكِي عَلَيَّ ؟ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ النَّمِيَّتَ يَمْدَبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

(٩٢٩) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمَايْشَةَ . فَقَالَتْ : يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرَ . لَا وَاللَّهِ ! مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَمْدَبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَحَدِهِ » وَلَكِنْ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » . قَالَ : وَقَالَتْ عَائِشَةُ : حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ : وَلَا تَزُرُّ وَازِرَةٌ وَزَرَ أُخْرَى [٣٥ / فاطر / الآية ١٨] . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عِنْدَ ذَلِكَ : وَاللَّهُ أَضْحَكَ وَأَبْكَى (١) .

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ : فَوَاللَّهِ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ مِنْ شَيْءٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . قَالَ عَمْرُو عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : كُنَّا فِي جَنَازَةِ أُمِّ أَبِي بَانٍ بِنْتِ عُثْمَانَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَنْصُرْ رَفْعَ الْحَدِيثِ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، كَمَا نَصَّهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ . وَحَدِيثُهُمَا أَتَمُّ مِنْ حَدِيثِ عَمْرٍو .

\*\*\*

٢٤ - (٩٣٠) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ النَّمِيَّتَ يَمْدَبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » .

\*\*\*

٢٥ - (٩٣١) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ قَوْلُ ابْنِ عُمَرَ : النَّمِيَّتُ يَمْدَبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ . سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَحْفَظْهُ . إِنَّمَا مَرَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ . وَهُمْ يَبْكُونَ عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَنْتُمْ تَبْكُونَ . وَإِنَّهُ لَيَمْدَبُ » .

\*\*\*

(١) (والله أضحك وأبكى) يعنى أن البقرة لا يملكها ابن آدم ، ولا تسبب له فيها . فكيف يماقب عليها ، فضلا عن البت .

٢٦ - (٩٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : ذَكَرَ عِنْدَ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يَرْفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّ الْمَيِّتَ يَمْدُبُ فِي قَبْرِهِ يُبْكَأُ أَهْلُهُ عَلَيْهِ » . فَقَالَتْ : وَهَلْ (١) .  
 إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ لَيَمْدُبُ بِخَطِيئَتِهِ أَوْ بِذَنْبِهِ . وَإِنْ أَهْلُهُ لَيَبْكُونَ عَلَيْهِ الْآنَ » . وَذَلِكَ  
 مِثْلُ قَوْلِهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ (٢) يَوْمَ بَدْرٍ . وَفِيهِ قَتْلَى بَدْرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ لَهُمْ  
 مَا قَالُوا (٣) « إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَقُولُ » وَقَدْ وَهَلَ . إِنَّمَا قَالَ « إِنَّهُمْ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ حَقٌّ »  
 ثُمَّ قَرَأَتْ : إِنَّكَ لَا تَسْمِعُ الْمَوْتَى [٢٧/البقره/الآية ٨٠] . وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ [٣٠/ناظر/الآية ٢٧] .  
 يَقُولُ : حِينَ تَبَوَّأُوا مَقَاعِدَهُمْ مِنَ النَّارِ (٤) .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
 بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . وَحَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ أُمَّ .

\*\*\*  
 ٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ،  
 عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَائِشَةَ ، وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ  
 يَقُولُ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَيَمْدُبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ . فَقَالَتْ حَائِشَةُ : يَنْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ .  
 وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ . إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَةٍ يُبْكَئُ عَلَيْهَا . فَقَالَ « إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ  
 عَلَيْهَا . وَإِنَّهَا لَتَمْدُبُ فِي قَبْرِهَا » .

\*\*\*  
 ٢٨ - (٩٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبيدِ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ  
 ابْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ . قَالَ : أَوَّلُ مَنْ نَبِحَ عَلَيْهِ بِالْكُوفَةِ قَرِظَةُ بْنُ كَنْبٍ . فَقَالَ الْمُنْبِرَةُ

- (١) (وهَلْ) بفتح الواو ، وفتح الهاء وكسرها . أى غلط ونسى .
- (٢) (القليب) يعنى قليب بدر . وهو حفرة رميت فيها جيف كفار قريش القتولين ببدر . وفسر بالبئر المادية القديمة .
- (٣) (فقال لهم ما قال) هو قوله : هل وجدتم ما وعدتم .
- (٤) (حين تبوؤا مقاعدهم من النار) أى اتخذوا منازل منها ، ونزلوها .

ابن شعبة: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ نَجَّحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ، بِمَا نَجَّحَ عَلَيْهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*

### (١٠) باب التَّشْرِيفِ فِي النَّبَاةِ

٢٩ - (٩٣٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ زَيْدًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْمَرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَرْبَعٌ (١) فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ ، لَا يَتْرُكُونَهَا (٢) : الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ ، وَالطَّمَنُ فِي الْأَنْسَابِ ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ (٣) ، وَالنِّيَاحَةُ » . وَقَالَ « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَّبِقْ قَبْلَ مَوْتِهَا ، تَقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانَ ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ (٤) » .

\*\*\*

٣٠ - (٩٣٥) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : لَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَتَلَ (٥) ابْنُ حَارِثَةَ وَجَمْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ . قَالَتْ :

(١) (أربع) أى خصال أربع كأنه فى أمتى من أمور الجاهلية .

(٢) (لا يتركونها) أى كل الترك . إن تركه طائفة ، يفعلها آخرون .

(٣) (والاستسقاء بالنجوم) يعنى اعتقادهم نزول المطر بسقوط نجم فى المغرب مع الفجر . وطلوع آخر يقابله من

المشرق ، كما كانوا يقولون : مطرنا بنوء كذا .

(٤) (ودرع من جرب) يعنى يسלט على أعضائها الجرب والحكة بحيث ينفط بدنها تنظية الدرع ، وهو القميص .

(٥) (لما جاء رسول الله ﷺ قتل الخ) أى لما جاءهم خبر شهادتهم .

وَأَنَا أَنْظَرُ مِنْ صَاطِرِ الْبَابِ<sup>(١)</sup> (شَقُّ الْبَابِ) فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ نِسَاءَ جَمْفَرٍ<sup>(٢)</sup>. وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ. فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِئْنَهُ. فَأَمَرَهُ الثَّانِيَةَ أَنْ يَذْهَبَ فَيَنْهَاهُنَّ. فَذَهَبَ. ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَقَدْ غَلَبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَتْ فَرَعَمْتُ<sup>(٣)</sup> أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اذْهَبْ فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ»<sup>(٤)</sup> قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ<sup>(٥)</sup>. وَاللَّهِ! مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَمَا تَرَكَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَنَاءِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: وَمَا تَرَكَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَمَلِ<sup>(٧)</sup>.

\*\*\*

٣١ - (٩٣٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ. قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ الْبَيْمَةِ، أَلَّا نُنُوحَ. فَمَا وَقَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ. إِلَّا خَمْسَ<sup>(٨)</sup>: أُمُّ سَلِيمٍ، وَأُمُّ الْعَلَاءِ، وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذٍ، وَأُورِثَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذٍ.

\*\*\*

(١) (صَاطِرُ الْبَابِ شَقُّ الْبَابِ) هَكَذَا هُوَ فِي رَوَايَاتِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: صَاطِرُ الْبَابِ شَقُّ الْبَابِ. وَشَقُّ الْبَابِ تَفْسِيرُ لَصَاطِرٍ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يُقَالُ صَاطِرٌ، وَإِنَّمَا هُوَ صَيْرٌ، بِكسْرِ الصَّادِ وَسُكُونِ الْيَاءِ.

(٢) (إِنَّ نِسَاءَ جَمْفَرٍ) خَبْرٌ إِنْ مَحذُوفٌ بِدَلَالَةِ الْحَالِ. يَعْنِي أَنَّ نِسَاءَ جَمْفَرٍ فَعَلْنَ كَذَا وَكَذَا.

(٣) (قَالَتْ فَرَعَمْتُ) أَي قَالَتْ عَمْرَةَ فَرَعَمْتُ عَائِشَةَ.

(٤) (فَاحْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ) يُقَالُ: حَتَا يَحْتُو، وَحَتَى يَحْتِي لِقَتَانٍ. وَالْمَعْنَى أَرَمَ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ. وَالْأَمْرُ بِذَلِكَ مَبَالِغَةٌ فِي إِنْكَارِ الْبُكَاءِ وَمَنْعِهِنَّ مِنْهُ.

(٥) (أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ) أَي أَلْصَقَكَ بِالرَّغَامِ وَهُوَ التُّرَابُ. أَي أَدْكَكَ اللَّهُ. فَإِنَّكَ آذَيْتَ رَسُولَهُ وَمَا كَفَفْتَهُنَّ عَنِ الْبُكَاءِ.

(٦) (مَا تَفْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) مَعْنَاهُ إِنَّكَ قَاصِرٌ. لِأَنْتُمْ بِمَا أَمَرْتُمْ بِهِ مِنَ الْإِنْكَارِ لِنَفْسِكُمْ وَتَقْصِيرِكُمْ. وَلَا تَخْبِرُ النَّبِيَّ ﷺ بِقُصُورِكُمْ عَنْ ذَلِكَ، حَتَّى يَرْسَلَ غَيْرَكُمْ وَيَسْتَرْخِجَ مِنَ الْعَنَاءِ. وَالْعَنَاءُ الشَّقَّةُ وَالتَّعَبُ.

(٧) (مِنَ الْعَمَلِ) هَكَذَا هُوَ فِي مَعْظَمِ نَسَخِ بِلَادِنَا هُنَا: الْعَمَلِ، أَي التَّعَبِ. وَهُوَ بِمَعْنَى الْعَنَاءِ السَّابِقِ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى.

(٨) (فَمَا وَقَّتْ مِنَّا امْرَأَةٌ إِلَّا خَمْسَ) قَالَ الْقَاضِي: مَعْنَاهُ لَمْ يَفْ مِنْ بَيْنِ مَا يُبَاعِ مَعَ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْوَقْتِ الَّذِي بَإَيْتِ فِيهِ، مِنَ النِّسْوَةِ، إِلَّا خَمْسَ. لِأَنَّهَا لَمْ يَتْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْمَسَلَمَاتِ غَيْرَ خَمْسَ.

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْعَةِ ، أَلَّا تَنْحَنَ . فَمَا وَفَّتْ مِنَّا غَيْرُ خَمْسٍ . مِنْهُنَّ أُمُّ سَلِيمٍ .

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : لَمَّا تَرَكْتَ هَذِهِ الْآيَةَ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ عَلَى أَنْ لَا يُشْرَكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَمْصِدَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ [١٠/المحنة/الآية ١٢] قَالَتْ : كَانَ مِنْهُ النَّيْحَةُ . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا آلُ فُلَانٍ . فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَسْمَعِدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَا بَدْلِي مِنْ أَنْ أَسْمِعَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ آلُ فُلَانٍ » .

\*\*

#### (١١) باب نهى النساء عن اتباع الجنائز

٣٤ - (٩٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : كُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجِنَائِزِ ، وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : نُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ الْجِنَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمْ عَلَيْنَا .

\*\*

#### (١٢) باب في غسل الميت

٣٦ - (٩٣٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَمْسِلُ ابْنَتَهُ . فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَاجْمَلْنَ فِي الْآخِرَةِ <sup>(١)</sup> كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ

(١) (في الآخرة) أى في الغسلة الأخيرة .

فَإِذَا فَرَعْتُمْ فَاذْنِي (١) « فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ . فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ (٢) . فَقَالَ « أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ (٣) » .

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : مَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ (٤) .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . كُلُّهُمَّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : تُوُفِّيتُ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَتْ : أَنَا نَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَنْسِلُ ابْنَتَهُ . وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيتُ ابْنَتَهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ زُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .

\*\*\*

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، بِنَحْوِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ » . فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ . قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ : عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ : اغْسَلْنَاهَا وَتَرَا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا . قَالَ : وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : مَسَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ .

\*\*\*

(١) ( فَاذْنِي ) أى أعلمنى .

(٢) ( حَقْوَهُ ) بفتح الحاء وكسرهما ، لنتان : يعنى إزاره . وأصل الحقو ممتد الإزار . وجمعه أخنٍ رُحْتِي . وسمى به الإزار مجازاً لأنه يشد فيه .

(٣) ( أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ ) أى اجملنه شعاراً لها . وهو الثوب الذى يلى الجسد . سمي شعاراً لأنه يلى شعر الجسد . والحكمة فى إشعارها به تبريكها به .

(٤) ( مسطناها ثلاثة قرون ) أى ثلاث صفائر . جعلنا قرنها صغيرتين وناصيتها صغيرة . والمراد بالقرنين جانباً الرأس ،

ومسطناها أى سرحنا شعرها بالشط .

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَازِمٍ أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلُ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : لَمَّا مَاتَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اغْسِلْنَهَا وَتَرًا . ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا . وَاجْمَلْنَ فِي الْخَامِسَةِ كَافُورًا . أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ . فَإِذَا غَسَلْتُمَهَا فَأَعْلِمْنِي » قَالَتْ : فَأَعْلَمْنَاهُ . فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ وَقَالَ « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » .

\*\*\*

٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . قَالَتْ : أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَفْسِلُ إِحْدَى بَنَاتِهِ . فَقَالَ « اغْسِلْنَهَا وَتَرًا . خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَعَاصِمٍ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَتْ : فَضَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ أَثْلَاطٍ<sup>(٤)</sup> . قَرْنَيْهَا وَنَاصِيَتَهَا .

\*\*\*

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَفْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا « ابْدَأَنَّ بِمِائِمِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ « ابْدَأَنَّ بِمِائِمِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا » .

\*\*

(٤) (ثلاثة أثلاث) أي جللنا شعرها أثلاثًا . وجللنا كل ثلث ضفيرة . فحصلت ثلاث ضفائر : ضفيران منها

قرناها ، وضميرة ناصيتها .

## باب في كفن الميت

٤٤ - (٩٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ. قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. نَبَتْنِي وَجَهَ اللَّهُ. فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ<sup>(١)</sup>. فَمَا مِنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا<sup>(٢)</sup>. مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عَمِيرٍ. قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ. فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ<sup>(٣)</sup>. فَكُنَّا، إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ، خَرَجَتْ رِجْلَاهُ. وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ، خَرَجَ رَأْسُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «صَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ. وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ<sup>(٤)</sup>» وَمِنَّا مَنْ أَيَنْتَ لَهُ نَمْرَةٌ<sup>(٥)</sup>، فَهُوَ يَهْدِيهَا<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. ع وَحَدَّثَنَا مِجْلَبُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*

٤٥ - (٩٤١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ<sup>(٧)</sup>، مِنْ كَرْسُفٍ<sup>(٨)</sup>. لَيْسَ فِيهَا قَيْصٌ

(١) (فوجب أجرنا على الله) معناه وجوب إيجاز وعدٍ بالشرع لا وجوب العقل.

(٢) (لم يأكل من أجره شيئاً) معناه لم توسع عليه الدنيا ولم يجعل له شيء من جزاء عمله.

(٣) (إلا نمرة) النمرة شملة فيها خطوط بيض وسود. أو بريدة من صوف تلبسها الأعراب.

(٤) (الإذخر) هو حشيش معروف طيب الرائحة.

(٥) (ومنا من أينت ثمرته) أى أدركت ونضجت. يقال: ينع الثمر وأينع ينما وينوعا فهو يانع.

(٦) (فهو يهديها) أى يجتنيها. وهذا استعارة لما فتح عليهم من الدنيا.

(٧) (سحولية) بفتح السين وضمها. والفتح أشهر، وهو رواية الأكثرين. قال ابن الأعرابي وغيره: هى ثياب

بيض قبية لاتكون إلا من القطن. وقال آخرون: هى منسوبة إلى سحول مدينة باليمن تحمل منها هذه الثياب.

(٨) (من كرسف) الكرسف القطن.

وَلَا عِمَامَةً<sup>(١)</sup> . أَمَّا الْحَلَّةُ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا ، أَنَهَا اشْتَرَيْتَ لَهُ لِيُكْفَنَ فِيهَا . فَتَرَكْتَ الْحَلَّةَ . وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحْوَلِيَّةٍ . فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . فَقَالَ : لِأَخْبِسْنَهَا حَتَّى أَكْفُنَ فِيهَا نَفْسِي . ثُمَّ قَالَ : لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا . فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِشَمَنِهَا .

\*\*\*

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أُدْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ نَزَعَتْ عَنْهُ . وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ<sup>(٣)</sup> . لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَيْصٌ . فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَلَّةَ فَقَالَ : أَكْفُنُ فِيهَا . ثُمَّ قَالَ : لَمْ يُكْفَنُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُكْفِنُ فِيهَا ! فَتَصَدَّقَ بِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ . مَعَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى .. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ فَصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ .

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزِيزِ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ لَهَا : فِي كَمْ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ .

\*\*

- (١) ( ليس فيها قيص ولا عمامة ) معناه لم يكفن في قيص ولا عمامة ، وإنما كفن في ثلاثة أثواب غيرها ، ولم يكن مع الثلاثة شيء آخر .
- (٢) ( أما الحلة ) قال ابن الأثير : الحلة واحدة الحلال . وهي برود اليمن . ولا تسمى حلة إلا أن تكون ثوبين ( لزار ورداء ) من جنس واحد .
- (٣) ( سحول يمانية ) هكذا هو في جميع الأصول : سحول . أما يمانية فتخفيف الباء على اللغة الفصيحة المشهورة . وسحول بضم السين وفتحها ، والضم أشهر . والسحول جمع سحل وهو ثوب القطن .

## (١٤) باب نسيمة البت

٤٨ - (٩٤٢) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : سَجَّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ مَاتَ بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، سِوَاهُ .

\*\*

## (١٥) باب في تمسين كفن البت

٤٩ - (٩٤٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا . فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قَبِضَ فَكَفَّنَ فِي كَفْنٍ غَيْرِ طَائِلٍ<sup>(٢)</sup> . وَقَبْرٌ لَيْلًا<sup>(٣)</sup> . فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقَبَّرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّىٰ بُصِّلَ عَلَيْهِ . إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ إِلَىٰ ذَلِكَ . وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفْنَهُ » .

\*\*

## (١٦) باب الإسراع بالجنائز

٥٠ - (٩٤٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ

(١) (سجى رسول الله ﷺ حين مات بثوب حبرة) معناه غطى جميع بدنه . وحبرة ضرب من برود اليمن .

(٢) (في كفن غير طائل) أى حقير ، غير كامل الستر .

(٣) (وقبر ليلا) أى دفن .

« أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ . (لَمَلَهُ قَال) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ . وَإِنْ تَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

٥١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ ابْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ . فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ . وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » .

\*\*

### (١٧) باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها

٥٢ - (٩٤٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ وَحَرَمَلَةَ) (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ . وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قَالَ « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » .

انتهى حديث أبي الطاهر . وزاد الأخران : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ : وَكَانَ ابْنُ مُعَمَّرٍ يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ . فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : لَقَدْ صَبَّغْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

إِلَى قَوْلِهِ: الْجَبَلَيْنِ الْمُطَيَّبَيْنِ. وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى: حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا. وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: حَتَّى تُوَضَعَ فِي اللَّحْدِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رِجَالٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ. وَقَالَ « وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ ».

\*\*\*

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بِهِ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً وَلَمْ يَتَّبِعْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ. فَإِنْ تَبِعَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ « أَصْغَرُهُمَا مِثْلُ أَحَدٍ ».

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ. وَمَنْ اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي الْقَبْرِ قِيرَاطَانِ » قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! وَمَا الْقِيرَاطُ؟ قَالَ « مِثْلُ أَحَدٍ ».

\*\*\*

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ). حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عُمَرَ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ » فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: أَكْثَرَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ. فَبَعَثَ إِلَى عَائِشَةَ فَسَأَلَهَا فَصَدَّقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قِرَارِيطِ كَثِيرَةٍ.

\*\*\*

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنِي حَيَوَةُ. حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ حَامِرٍ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. إِذْ طَلَعَ خَبَابٌ صَاحِبُ الْمُتَّصُورَةِ. فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ابْنُ عُمَرَ! أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ؟ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ مِنْ

بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قَيْرَاطَانِ مِنْ أَجْرِ كُلِّ قَيْرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ . وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُحُدٍ ؟ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خَبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ . ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ فَيُخْبِرُهُ مَا قَالَتْ . وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصْبَاءِ<sup>(١)</sup> الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ . حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ . فَقَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ . فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى<sup>(٢)</sup> الَّتِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ قَرَطْنَا فِي قِرَارِيطٍ كَثِيرَةٍ .

\*\*\*

٥٧ - (٩٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى<sup>(١)</sup> (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمَرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جَنَازَةً فَلَهُ قَيْرَاطٌ . فَإِنْ شَهِدَ دَفَنَهَا فَلَهُ قَيْرَاطَانِ . الْقَيْرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَبْدِ عَدِيِّ عَنْ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقَيْرَاطِ ؟ فَقَالَ « مِثْلُ أُحُدٍ » .

\*\*

### (١٨) باب من صلى عليه مائة شعفوا به

٥٨ - (٩٤٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ رَضِيحِ عَائِشَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةَ . كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ . إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ » . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبُ<sup>(٢)</sup> بْنَ الْحَبَابِ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*

(١) (وأخذ ابن عمر قبضة من حصباء المسجد وقال في آخره : فضرب ابن عمر بالحصي) هكنا ضبطناه : الأول حصباء ، والثاني بالحصي جمع حصاة . وهكذا هو في معظم الأصول . والحصباء هو الحصي .

(٢) (فحدثت به شعيب) القائل : فحدثت به الخ هو سلام بن أبي مطيع ، الراوي أولا عن أيوب . هكنا بينه النسائي في روايته .

## باب من صلى عليه أربعون شفعا فيه

٥٩ - (٩٤٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ (قَالَ الْوَلِيدُ: حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ مَاتَ ابْنُ لَهُ بِقُدَيْدٍ أَوْ بِمُسْفَانَ (١) . فَقَالَ : يَا كُرَيْبُ ! انظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ . فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَخْرِجُوهُ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جِنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا ، لَا يَشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعْتُمْ لَهُمْ فِيهِ » .

وَفِي رِوَايَةٍ ابْنِ مَعْرُوفٍ : عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

## باب فبمن بئى عليه خبر أو سر من الموتى

٦٠ - (٩٤٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا خَيْرًا (٢) . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « وَجِبْتَ وَجِبْتَ وَجِبْتَ » وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا (٣) شَرًّا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « وَجِبْتَ وَجِبْتَ وَجِبْتَ » . قَالَ عُمَرُ : فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي ! مَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا خَيْرًا فَقُلْتُ : وَجِبْتَ وَجِبْتَ وَجِبْتَ . وَمَرَّ بِجِنَازَةٍ فَأَثْنِي عَلَيْهَا شَرًّا فَقُلْتُ : وَجِبْتَ وَجِبْتَ وَجِبْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجِبْتَ لَهُ الْجَنَّةُ . وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجِبْتَ لَهُ النَّارُ . أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ . أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ . أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » .

\*\*\*

(١) (بتدبير أو بعسفان) شك من الراوى . وقد يد وعسفان موضعان بين الحرمين .

(٢) (فأثنى عليها خيرا ، فأثنى عليها شرا) هكذا هو في بعض الأصول: خيرا وشرا بالنصب . وهو منصوب بإسقاط

الجار . أى فأثنى بخير وبشر . وفى بعضها مرفوع . ومعنى الإثناء هو الوصف ، يستعمل فى الخير والشر . والاسم الفناء .

قال فى المصباح : يقال : أثنت عليه خيرا وبخير ، وأثنت عليه شرا وبشر . لأنه بمعنى وصفته .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجِنَازَةٍ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ .

\*\*\*

### (٢١) باب ما جاء في مستريح ومستراح منه

٦١ - (٩٥٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ حَلْحَلَةَ ، عَنْ مَعْبَدِ بْنِ كَنْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ . فَقَالَ « مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ « الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا . وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذُّوَابُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ ابْنِ لِكَمْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ « يَسْتَرِيحُ مِنْ أذى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ » .

\*\*\*

### (٢٢) باب في التكبير على الجنائز

٦٢ - (٩٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَمَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى . وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

\*\*\*

(١) (نمى للناس النجاشي) أى أخبرهم بموته . يقال : نمى الميت ينمأ نمياً ، إذا أذاع موته وأخبر به . والنجاشي لقب ملك الحبشة . قال ابن الأثير : الباء مشددة ، وقيل : الصواب مخففة .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْإِثْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ . فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَقَالَ « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُهِدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . كَرِوَايَةً عُقَيْلٍ ، بِالْإِسْنَادِ جَمِيعًا .

\*\*\*

٦٤ - (٩٥٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى الْأَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

\*\*\*

٦٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَاتَ الْيَوْمَ عَبْدُ اللَّهِ صَالِحٌ : أَصْحَمَةٌ » فَقَامَ فَأَمَّنَّا وَصَلَّى عَلَيْهِ .

\*\*\*

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ . فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ » قَالَ : فَقومْنَا فَصَلَّيْنَا صَفَيْنِ .

\*\*\*

٦٧ - (٩٥٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَخَا لَكُمْ قَدْ مَاتَ . فَاقْرَأُوا عَلَيْهِ » يَعْنِي النَّجَاشِي . وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ « إِنَّ أَخَاكُمْ » .

\*\*\*

### (٢٣) باب الصلاة على القبر

٦٨ - (٩٥٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ بَعْدَ مَا دُفِنَ . فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .  
قَالَ الشَّيْبَانِيُّ : فَقُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ : مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : الثَّقَفُ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَسَنِ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنْمِرٍ قَالَ : انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَبْرِ رَطْبٍ <sup>(١)</sup> . فَصَلَّى عَلَيْهِ . وَصَفُّوا خَلْفَهُ . وَكَبَّرَ أَرْبَعًا . قُلْتُ لِعَامِرٍ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : الثَّقَفُ <sup>(٢)</sup> ، مَنْ شَهِدَهُ ، ابْنُ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا .

\*\*\*

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الضَّرِيرِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي صَلَاتِهِ عَلَى الْقَبْرِ . نَحْوُ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ . لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ : وَكَبَّرَ أَرْبَعًا .

\*\*\*

(١) (إلى قبر رطب) أى جديد وتراه رطب بعد، لم تطل مدته فيس .

(٢) (الثقة) أى الموثوق به . وهو فاعل فعل مقدر دل عليه السؤال . أى حدثني الثقة . وما بعده بدل وعطف بيان .

٧٠ - (٩٥٥) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعر السامي . حدثنا غندر . حدثنا شعبه عن حبيب ابن الشهيد ، عن ثابت ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ صلى على قبر .

\*\*\*

٧١ - (٩٥٦) وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل فضيل بن حسين الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالا : حدثنا حماد (وهو ابن زيد) عن ثابت البناني ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ؛ أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد<sup>(١)</sup> (أو شاباً) فققدتها رسول الله ﷺ . فسأل عنها (أو عنه) فقألوا : مات . قال « أفلا كنتم آذنتموني<sup>(٢)</sup> » . قال : فكأنهم صغروا أمرها (أو أمره) . فقال « دلوني على قبره » فدألوه . فصل على عليها . ثم قال « إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها . وإن الله عز وجل ينورها لهم بصلاتي عليهم » .

\*\*\*

٧٢ - (٩٥٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد ابن جعفر . حدثنا شعبه (وقال أبو بكر : عن شعبه) عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال : كان زيد يكبر على جنازة أربماً . وإنه كبر على جنازة خمساً . فسألته فقال : كان رسول الله ﷺ يكبرها .

\*\*

#### (٢٤) باب القيام للجنازة

٧٣ - (٩٥٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب وابن مخير . قالوا : حدثنا سفيان عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عامر بن ربيعة . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا رأيتم الجنازة فقوموا لها ، حتى تخلفكم<sup>(٣)</sup> أو توضع<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) تقم المسجد أي تكسه . والقيام الكفاة . والبقمة الكفاة .

(٢) آذنتموني أي أعلمتموني .

(٣) تخلفكم أي تصيرون ورائها ، فائين فيها .

(٤) أو توضع أي عن أعناق الرجال ، أو توضع في القبر .

٧٤ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رُمج . أخبرنا الليث . ح وحدثني حرملة . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس . جميعا عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد . وفي حديث يونس ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمار بن ربيعة ، عن النبي ﷺ ؛ قال « إذا رأى أحدكم الجنائز ، فإن لم يكن ماشيا معها ، فليقم حتى تخلفه ، أو توضع من قبل أن تخلفه » .

\*\*\*

٧٥ - (...) وحدثني أبو كامل . حدثنا حماد . ح وحدثني يعقوب بن إبراهيم . حدثنا إسماعيل . جميعا عن أيوب . ح وحدثنا ابن المنثي . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله . ح وحدثنا ابن المنثي . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديث الليث بن سعد . غير أن حديث ابن جريج . قال النبي ﷺ « إذا رأى أحدكم الجنائز فليقم حين يراها ، حتى تخلفه إذا كان غير متبعا » .

\*\*\*

٧٦ - (٩٥٩) حدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا اتبعتُم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع » .

\*\*\*

٧٧ - (...) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر . قالا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن هشام الدستوائي . ح وحدثنا محمد بن المنثي (واللفظ له) حدثنا معاذ بن هشام . حدثني أبي عن يحيى ابن أبي كثير . قال : حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إذا رأيتم الجنائز فقوموا . فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع » .

\*\*\*

٧٨ - (٩٦٠) وحدثني سريج بن يونس وعلي بن حجر . قالا : حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن هشام الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله ؛ قال : مرت جنازة . فقام لها رسول الله ﷺ . وقمنا معه . فقلنا : يا رسول الله ! إنها يهودية . فقال

« إِنَّ الْمَوْتَ فَرَعٌ <sup>(١)</sup> . فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا » .

\*\*\*

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِنَازَةٍ ، مَرَّتَ بِهِ ، حَتَّى تَوَارَتْ .

\*\*\*

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَيْضًا ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ ، لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ ، حَتَّى تَوَارَتْ .

\*\*\*

٨١ - (٩٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُندَرُ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

وَإِبْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ؛ أَنَّ قَيْسَ

ابْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ . فَمَرَّتَ بِهِمَا جِنَازَةٌ . فَقَامَا . فَقِيلَ لَهُمَا : إِنَّمَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ <sup>(٢)</sup> .

فَقَالَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ . فَقِيلَ : إِنَّهُ يَهُودِيٌّ . فَقَالَ « أَلَيْسَتْ نَفْسًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو

ابْنِ مُرَّةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِيهِ : فَقَالَا : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَمَرَّتَ عَلَيْنَا جِنَازَةٌ .

\*\*\*

### باب نسخ القيام للجنازة

٨٢ - (٩٦٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ

(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ

نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَتَمَحَّنُ فِي جِنَازَةٍ ، فَأَمَّا . وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ . فَقَالَ لِي : مَا يَقِيمُكَ ؟

فَقُلْتُ : أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ . لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . فَقَالَ نَافِعٌ : فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ

(١) (فزع) مصدر وصف به اللبالة ، أو تقديره : ذو فزع . أى خوف وهول .

(٢) (من أهل الأرض) معناه جنازة كافر من أهل تلك الأرض . وقال القاضي عياض : أى من أهل التمة القرين

بأرضهم على أداء الجزية .

حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَعَدَ.

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُنْتَنَى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي وَاقِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ ، فِي شَأْنِ الْجَنَائِزِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ . وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرٍو قَامَ ، حَتَّى وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ . قَالَ : سَمِعْتُ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ ؛ قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ ، فَقُمْنَا . وَقَعَدَ ، فَقَعَدْنَا . يَعْنِي فِي الْجِنَازَةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْقُدَيْبِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

### (٢٦) باب الرعاء للبيت في الصلوة

٨٥ - (٩٦٣) وَحَدَّثَنِي هَرُورُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ جِنَازَةً . فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ»<sup>(١)</sup> وَأَعْفُ عَنْهُ . وَأَكْرِمْ نَزْلَهُ<sup>(٢)</sup> .

(١) (وعافه) أمر من العافاة . أى خلصه من المكروه .

(٢) (وأكرم نزله) النزل ، بضم الزاى وإسكانها ، ما يمد للنازل من الزاد . أى أحسن نصيبه من الجنة . قال تعالى :

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا .

وَوَسَّعَ مُدْخَلَهُ<sup>(١)</sup> وَاغْسَلَهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلَجِ وَالبَرْدِ . وَتَقَهُ مِنْ اَلْخَطَايَا كَمَا تَقِيَتِ الثُّوبَ الْاَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ .  
وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ . وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ . وَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ وَأَعَدَّهُ مِنْ  
عَذَابِ الْقَبْرِ (أَوْ مِنْ عَذَابِ النَّارِ) . قَالَ : حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتُ .

\*\*\*

(...) قَالَ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ<sup>(٢)</sup> . حَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ،  
بِنَحْوِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ،  
بِالْإِسْنَادِ بَيْنَ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

\*\*\*

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ  
عَنْ أَبِي حَمزَةَ الحِمَصِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ الأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَا :  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ عَنْ أَبِي حَمزَةَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الأَشْجَمِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (وَصَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ) يَقُولُ « اللَّهُمَّ !  
اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ . وَاعْفُ عَنْهُ وَعَافِهِ . وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ . وَوَسَّعْ مُدْخَلَهُ . وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَتَلَجٍ وَبَرْدٍ . وَتَقَهُ  
مِنْ اَلْخَطَايَا كَمَا يُنْتَقَى الثُّوبُ الْاَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ . وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ . وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ .  
وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ . وَفِيهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ » .

قَالَ عَوْفٌ : فَتَمَنَيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ . لِدَعَاؤِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْمَيِّتِ .

\*\*

(١) (ووسع مدخله) أى قبره .

(٢) (وحدثني عبد الرحمن بن جبیر) القائل : وحدثني، هو معاوية بن صالح، الراوي في الإسناد الأول عن حبيب .

(٢٧) باب ابن يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه

٨٧ - (٩٦٤) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا عبد الوارث بن سعيد عن حسين بن ذكوان ؛ قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ؛ قال : صليت خلف النبي ﷺ . وصلى علي أم كعب . ماتت وهي نفساء . فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسطها<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن المبارك ويزيد بن هرون . ح وحدثني علي ابن حجر . أخبرنا ابن المبارك والفضل بن موسى . كلهم عن حسين ، بهذا الإسناد . ولم يذكرُوا : أم كعب .

\*\*\*

٨٨ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري وعقبه بن مكرم العمري . قالا : حدثنا ابن أبي عدي عن حسين ، عن عبد الله بن بريدة ؛ قال : قال سمرة بن جندب : لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً . فكنت أحفظ عنه . فما يمنعني من القول إلا أن ههنا رجالاً هم أسن مني . وقد صليت وراء رسول الله ﷺ على امرأة ماتت في نفاسها . فقام عليها رسول الله ﷺ في الصلاة وسطها . وفي رواية ابن المنثري قال : حدثني عبد الله بن بريدة قال : فقام عليها للصلاة وسطها .

\*\*\*

(٢٨) باب ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف

٨٩ - (٩٦٥) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ ليحيى) (قال أبو بكر : حدثنا . وقال يحيى : أخبرنا وكيع) عن مالك بن مغول ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة . قال : أتى النبي ﷺ بفرس معروزي<sup>(٢)</sup> . فركبه حين انصرف من جنازة ابن الدحداح . ونحن نمشي حوله .

\*\*\*

(١) (وسطها) أي حذاء وسطها . قال النووي : السنة أن يقف الإمام عند عجيذة البتة .

(٢) (فرس معروزي) مناه بفرس عري . قال أهل اللغة : عروريت الفرس إذا ركبه عرُيا ، فهو معروزي .

قالوا : ولم يأت أفعل ممدى إلا قولهم : عروريت الفرس ، واحلويت الشيء .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِ الدَّحْدَاجِ . ثُمَّ أَتَى بِفَرَسٍ عُرِيٍّ (١) . فَمَقَلَهُ رَجُلٌ (٢) . فَرَكِبَهُ (٣) . فَجَمَلَ يَتَوَقَّصُ (٤) بِهِ . وَنَحْنُ نَتَّبِعُهُ . نَسَمَى خَلْفَهُ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « كَمِ مِنْ عَذِقٍ (٥) مُمَلَّقٍ (أَوْ مُدَمَّلٍ) فِي الْجَنَّةِ لِابْنِ الدَّحْدَاجِ ! » أَوْ قَالَ شُعْبَةُ « لِأَبِي الدَّحْدَاجِ ! » .

\*\*

## باب في اللحد ونصب اللبن على الميت

٩٠ - (٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ السُّورِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ هَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ فِيهِ (٥) : الْحَدُّوْا لِي لِحْدًا (٦) . وَانصِبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ (٧) نَصْبًا . كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

## باب معا القطيفة في القبر

٩١ - (٩٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَوَكَيْعٌ . جَمِيْعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ .

(١) ( بفرس عرى ) أى لا سرج عليه ولا جل .

(٢) ( فمقله رجل ) منناه أمسكه له وحبسه .

(٣) ( يتوقص ) أى يتوب .

(٤) ( عذيق ) المنق، هنا، بكسر العين المهملة ، وهو العصن من النخلة . وأما المدق ، بفتحها ، فهو النخلة بكاملها .

وليس مرادا هنا . وقال في النهاية : المدق بكسر العين ، العرجون بما فيه من الشاربخ .

(٥) ( هلك فيه ) أى مات في ذلك المرض . وذكر الموت بلفظ الهلاك فى لغة العرب ، غير مقصور فى موضع النهم ، كما

يشهد له الكتاب المزي .

(٦) ( لحدوا لى لحدًا ) بوصل المهمزة وفتح الحاء . ويجوز بقطع المهمزة وكسر الحاء . يقال : لحد يلحد كذهب يذهب .

والحدُّ يلحد ، إذ حفر اللحد . والاحد ، هو الشق تحت الجانب القبلى من القبر .

(٧) ( اللبن ) هى ما يضرب من الطين ربما للبناء ، واحدها لبنة ككلمة .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : جُعِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ <sup>(١)</sup> .  
( قَالَ مُسْلِمٌ ) أَبُو جَمْرَةَ اسْمُهُ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ . وَأَبُو التَّيَّاحِ <sup>(٢)</sup> اسْمُهُ زَيْدُ بْنُ حَمِيدٍ . مَا تَابَ بِسَرَخْسٍ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

## باب الأمر بتسوية القبر

٩٢ - (٩٦٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ .  
ع وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ( فِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ )  
أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيَّ حَدَّثَهُ . ( وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ ) ؛ أَنَّ نُفَامَةَ بْنَ شُقَيْبٍ حَدَّثَهُ . قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ  
بَارِضِ الرُّومِ . بِرُودِسٍ <sup>(٤)</sup> . فَتَوَفَّى صَاحِبٌ لَنَا . فَأَمَرَ فَضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ بِقَبْرِهِ فَسَوَّى . ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

٩٣ - (٩٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( قَالَ يَحْيَى ) :  
أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ  
أَبِي الْهَيَّاجِ الْأَسَدِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : أَلَا أُبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟  
أَنْ لَا تَدَعَ تَمَثَّالًا إِلَّا طَمَسْتَهُ . وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١) (قطيفة حمراء) هذه القطيفة ألغها شقران ، مولى رسول الله ﷺ . وقال : كرهت أن يلبسها أحد بعد رسول الله ﷺ . والقطيفة: كساء له خمل .

(٢) (وأبو التياح) لا ذكر لأبي التياح هنا . وإنما ذكره مسلم مع أبي جمره ، لاشتراكهما في أشياء قل أن يشترك فيها اثنان من العلماء . فإنهما جميعا ضبيان بصرين تابعتان ماثا بسرخس في سنة واحدة سنة ١٢٨ .

(٣) (سرخس) مدينة معروفة بمخراسان .

(٤) (روديس) هكذا ضبطناه في صحيح مسلم . وكذا نقله القاضي عياض في المشارق عن الأكثرين . وهي جزيرة بأرض الروم .

(٥) (يأمر بتسويتها . وفي الرواية الأخرى : ولا قبرا مشرفا إلا سويته) قال النووي . فيه أن السنة إن القبر لا يرفع عن الأرض رفعا كثيرا ، ولا يسلم . بل يرفع نحو شبر ويسطح .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي حَبِيبٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : وَلَا صُورَةَ إِلَّا طَمَسْتَهَا<sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(٣٢) النهي عن تجصيص القبر والبناء عليه

٩٤ - (٩٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُحْصَصَ الْقَبْرُ . وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ . وَأَنْ يُدْنَى عَلَيْهِ .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\* \* \*

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : نَهَى عَنْ تَقْصِصِ الْقُبُورِ<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

(٣٣) النهي عن الجلوس على القبر والصلوة عليه

٩٦ - (٩٧١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى اجْرَمَةِ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ ( يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ) . ح وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّافِدِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\* \* \*

(١) (ولا صورة إلا طمسها) قال النووي . فيه الأمر بتغيير صور ذوات الأرواح .

(٢) (تقصيص القبور) التقصيص هو التجصيص .

٩٧ - (٩٧٢) وحدثني علي بن حُجْر السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ وَائِلَةَ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا » .

\*\*\*

٩٨ - (...) وحدثنا حسن بن الربيع البجلي . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْأَخْوَلاَنِيِّ ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْتَمِقِ ، عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيِّ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ . وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » .

\*\*

### (٣٤) باب الصلاة على الجنائز في المسجد

٩٩ - (٩٧٣) وحدثني علي بن حُجْر السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) قَالَ عَلِيُّ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ (عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمَزَةَ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَمَرَتْ أَنْ يُمَرَّ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَتُصَلَّى عَلَيْهِ . فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهْلِ ابْنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ .

\*\*\*

١٠٠ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَمُرُوا بِجِنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ . فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ . فَفَعَلُوا . فَوُفِّقَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِمْ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ . أَخْرَجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ (١) . فَبَلَغَهُمْ أَنَّ النَّاسَ حَابُوا ذَلِكَ . وَقَالُوا : مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يَدْخُلُ بِهَا الْمَسْجِدَ . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ . فَقَالَتْ : مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْيَبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ ! حَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمَرَّ بِجِنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ ! وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَهْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ .

\*\*\*

(١) (القاعد) أى كان منها إلى موضع يسمى مقاعد ، بقرب المسجد الشريف . اتخذ للوقوف فيه للحوائج والوضوء .

١٠١ - (...) وحدثني هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قالا: حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاک (يعني ابن عثمان) عن أبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن عائشة ، لما توفي سعد بن أبي وقاص ، قالت : ادخلوا به المسجد حتى أصلي عليه . فأنكر ذلك عليها . فقالت : والله لقد صلى رسول الله ﷺ على ابني بيضاء في المسجد ، سهيل وأخيه . (قال مسلم) : سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء . أمه بيضاء .

\*\*

(٣٥) باب ما يقال عند دفن القبر والرعاء لأهلها

١٠٢ - (٩٧٤) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد (قال يحيى ابن يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن شريك (وهو ابن أبي نمر) عن عطاء ابن يسار ، عن عائشة ؛ أنها قالت : كان رسول الله ﷺ (كأما كان ليلتها من رسول الله ﷺ) يخرج من آخر الليل إلى البقيع<sup>(١)</sup> . فيقول « السلام عليكم دار قوم مؤمنين<sup>(٢)</sup> . وأتاكم ما توعدون غدا . مؤجلون .. وإنا ، إن شاء الله ، بكم لاحقون . اللهم ! اغفر لأهل بقيع العرقد<sup>(٣)</sup> » (ولم يبق قتيبة قوله « وأتاكم »).

\*\*\*

١٠٣ - (...) وحدثني هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن كثير بن المطلب ؛ أنه سمع محمد بن قيس يقول : سمعت عائشة تحدث فقالت : ألا أحدثكم عن النبي ﷺ وعني ! قلنا : بلى . وحدثني من سمع حججا الأور (واللفظ له) قال : (١) (البقيع) مدفن أهل المدينة .

(٢) (السلام عليكم دار قوم مؤمنين) دار منصوب على النداء ، أي بأهل دار ، حذف الضاف وأقام المضاف إليه مقامه . وقيل : منصوب على الاختصاص . قال الخطابي : وفيه أن اسم الدار يقع على القابر . قال : وهو صحيح . فإن الدار في اللغة تقع على الربع السكنون وعلى الخراب غير المأهول .

(٣) (بقيع العرقد) البقيع مدفن أهل المدينة . سمى ببيع العرقد ، لعرقد كان فيه . وهو ماظم من الموسج . وفيه إطلاق لفظ أهل على ساكن المكان من حي وميت .

حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ (رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ حَزْرَمَةَ بْنِ الْمُطَّلِبِ ؛ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ أُمِّي ! قَالَ ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي وَلَدَتْهُ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : قَالَتْ : لِمَا كَانَتْ لَيْسَتِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا عِنْدِي ، انْقَلَبَ فَوَضَعَ رِدَاءَهُ ، وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَبَسَطَ طَرْفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَاضْطَجَعَ . فَلَمْ يَلْبَسْ إِلَّا رِيثَمًا<sup>(١)</sup> ظَنَّ أَنَّ قَدْ رَقَدَتْ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا<sup>(٢)</sup> ، وَانْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَفَتَحَ الْبَابَ فَجَرَحَ . ثُمَّ أَجَافَهُ<sup>(٣)</sup> رُوَيْدًا . فَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي<sup>(٤)</sup> ، وَاخْتَمَرْتُ<sup>(٥)</sup> ، وَتَقَعْتُ إِزَارِي<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ انْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ . حَتَّى جَاءَ الْبَيْعَ فَقَامَ . فَأَطَالَ الْقِيَامَ . ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ انْحَرَفَ فَانْحَرَفْتُ . فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ . فَهَرَوَلْ فَهَرَوَلْتُ . فَأَخْضَرَ فَأَخْضَرْتُ<sup>(٧)</sup> . فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ . فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ اضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ . فَقَالَ « مَا لَكَ ؟ يَا عَائِشُ ! حَشِيًا رَأَيْتَ<sup>(٨)</sup> ! » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا شَيْءَ . قَالَ « لَتُخْبِرَنِي أَوْ لِيُخْبِرَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ « فَأَنْتِ السَّوَادُ<sup>(٩)</sup> الَّتِي رَأَيْتُ أُمَامِي ؟ » قُلْتُ : نَمَّ . فَلَهَدَنِي<sup>(١٠)</sup> فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعْتِي .

(١) (إلا ريثما) معناه إلا قدر ما .

(٢) (أخذ رداءه رويدا) أى قليلا لطيفا لثلا بينهما .

(٣) (ثم أجافه) أى أغلقه . وإنما فعل ذلك ﷺ في خفية لثلا بوقظها ويخرج عنها، فربما لحقتها وحشة في انفرادها

في ظلمة الليل .

(٤) (فجعلت درعي في رأسي) درع المرأة قميصها .

(٥) (واختمرت) أى ألقيت على رأسي الحمار ، وهو ماتستر به المرأة رأسها .

(٦) (وتقعت إزاري) هكذا هو في الأصول: إزاري، بنفرياء في أوله. وكأنه بمعنى لبست إزاري، فلماذا عدى بنفسه.

(٧) (فأخضر فأخضرت) الإحضار المدو. أى فمدا فمدوت ، فهو فوق المرولة .

(٨) (مالك يا عائش حشيا رابية) يجوز في عائش فتح الشين وضمها . وهما وجهان جاريان في كل المرحلت . وحشيا

معناه قد وقع عليك الحشا ، وهو الربو والتهيج الذي يمرض للمسرع في مشيه والمحتد في كلامه، من ارتفاع النفس وتواتره .

يقال : امرأة حشياء وحشية . ورجل حشيان وحشش . قيل : أصله من أصاب الربو حشاه . رابية أى مرتفعة البطن .

(٩) (فأنت السواد) أى الشخص .

(١٠) (فلهدني) قال أهل اللغة : لهده ولهده ، بتخفيف الهاء ، وتشديدها ، أى دفعه .

ثُمَّ قَالَ « أَظَنَنْتِ أَنْ يُحْيِفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولَهُ ؟ » قَالَتْ : مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ يَلْمَهُهُ اللَّهُ . نَعَمْ . قَالَ « فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ . فَنَادَانِي . فَأَخْفَاهُ مِنْكَ . فَأَجَبْتُهُ . فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكَ . وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَضَعْتَ ثِيَابَكَ . وَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَفَدْتِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكَ . وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي . فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي أَهْلَ الْبَقِيعِ فَتَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » . قَالَتْ : قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، بِكُمْ لِلْحَقُونَ » .

\*\*\*

١٠٤ - (٩٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ . فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ ( فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ ) : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ . ( وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ ) : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ ، مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ . وَإِنَّا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لِلْحَقُونَ . أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَاقِبَةَ .

\*\*

(٣٦) باب استناده النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبر أمه

١٠٥ - (٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ ( وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ) قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ ( يَمْنَى ابْنِ كَيْسَانَ ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّيْ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي . وَاسْتَأذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي » .

\*\*\*

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ . فَبَكَى وَأَبْكَى مِنْ حَوْلِهِ . فَقَالَ « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي . وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي . فَزُورُوا الْقُبُورَ . فَإِنَّهَا تُدَكَّرُ الْمَوْتِ » .

\*\*\*

١٠٦ - (٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ مُنْزِرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ (وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مَرْثَدَةَ) عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ، فَزُورُوهَا . وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَى فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ <sup>(١)</sup> إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْفِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .  
 قَالَ ابْنُ مُنْزِرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ .

\*\*\*

(...) وَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ زَيْدِ الْيَأْمِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشُّكُّ مِنْ أَبِي خَيْثَمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ الْخِرَاسَانِيِّ ؛ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

\*\*

## (٣٧) باب ترك الصلوة على الفاتل نعه

١٠٧ - (٩٧٨) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصٍ <sup>(٢)</sup> . فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

(١) (وكنتم نهيتكم عن النبيذ) يعني إلقاء التمر ونحوه في ماء الظروف . إلا في سقاء . أي إلا في قربة . إنعسا استنناها لأن السقاء يبرد الماء ، فلا يشتد ما يقع فيه اشتداد ما في الظروف .  
 (٢) (بمشاقص) المشاقص سهام عراض ، واحدها يشقص .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٢ - كتاب الزكاة<sup>(١)</sup>

١ - (٩٧٩) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ عَمْرُوَ ابْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ . فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِيهَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ <sup>(٢)</sup> . وَلَا فِيهَا دُونَ خَمْسِ دُونِ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (الزكاة) هي في اللغة النماء والتطهير . فالل ينمو بها من حيث لا يرى . وهي مطهرة لمؤديها من الذنوب . وقيل : لينمو أجزؤها عند الله تعالى . وسميت في الشرع زكاة ، لوجود المعنى اللغوي فيها . وقيل : لأنها تزكي صاحبها ونشهد بصحة إيمانه .

(٢) (أوسق) (أوسق) جمع وسق . وفيه لفتان : فتح الواو ، وهو المشهور ، وكسرها . وأصلها في اللغة الحمل . والمراد بالوسق ستون صاعا . كل صاع خمسة أرطال وثلث بالبندادي . وفي رطل بندق أقوال : أشهرها إنه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما وأربعة أسباع درهم . وقيل : مائة وثمانية وعشرون ، بلا أسباع . وقيل : مائة وثلثون . فالأوسق الخمسة ألف وستائة رطل بالبندادي . وأصح الأقوال إن هذا التقدير بالأرطال تقريب .

(٣) (ولا فيما دون خمس ذود) الرواية المشهورة خمس ذود . بإضافة ذود إلى خمس . وروى بقنوين خمس . ويكون ذود بدلامنه قال أهل اللغة : الذود من الثلاثة إلى المشرة ، لا واحد له من لفظه . إنما يقال في الواحد : بعير . وكذلك النفر والرهط والقوم والنساء . وأشبه هذه الألفاظ لا واحد لها من لفظها . قالوا وقوله : خمس ذود كقوله خمسة أبرة وخمسة جمال وخمس نوق وخمس نسوة . قال سيبويه : تقول ثلاث ذود . لأن الذود مؤنث ، وليس باسم كسر عليه مذكرة . قال أبو حاتم السجستاني : تركوا القياس في الجمع فقالوا : خمس ذود لخمس من الإبل وثلاث ذود لثلاث من الإبل وأربع ذود وعشر ذود على غير قياس .

(٤) (ولا فيما دون خمس أواق صدقة) هكذا وقع في الرواية الأولى : أواق ، بالياء . وفي باقي الروايات بعدها : أواق ، بحذف الياء . وكلاهما صحيح قال أهل اللغة : الأوقية ، بضم الميم وتشديد الياء ، وجمعها أواق بتشديد الياء وتخفيفها ، وأواق بحذفها . وأجمع أهل الحديث والفقهاء وأئمة اللغة على أن الأوقية الشرعية أربعون درهما . وهي أوقية الحجاز . قال القاضي عياض : ولا يصح أن تكون الأوقية والدرهم بمحمولة في زمن النبي ﷺ وهو يوجب الزكاة في أعدادها . ويقع بها البياطات والأنسكة . كانت في الأحاديث الصحيحة .

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ابْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ ، يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : وَأَشَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِعِهِ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ <sup>(١)</sup> مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ . حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ . وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ .

\*\*\*

(١) (ولا فيما دون خمسة أوساق) هكذا هو في الأصول : خمسة أوساق . وهو صحيح . جمع وسق ، بكسر الواو ،

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الشَّوْرِبِيُّ وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : (بَدَلَ التَّمْرِ) تَمْرٍ .

٦ - (٩٨٠) حَدَّثَنَا هَرُونَُ بْنُ مَرْوَانَ وَهَرُونَُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ <sup>(١)</sup> صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الْإِبِلِ صَدَقَةٌ . وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ » .

(١) باب ما فيه العشر أو نصف العشر

٧ - (٩٨١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِّحَ ، وَهَرُونَُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « فِيمَا سَقَتِ الْأَنْهَارُ وَالنِّعْمُ الْعُشُورُ <sup>(٢)</sup> . وَفِيمَا سَقَى بِالسَّانِيَةِ <sup>(٣)</sup> نِصْفُ الْعُشْرِ » .

(٢) باب لزكاة على المسلم في عبده وفسه

٨ - (٩٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ

(١) (من الورق) قال أهل اللغة ، يقال ورق وورق بكسر الراء وإسكانها . والمراد به ، هنا ، الفضة كلها . مضروبا وغيره . واختلف أهل اللغة في أصله . فقيل : يطلق ، في الأصل ، على جميع الفضة . وقيل : هو حقيقة للمضروب دراهم ، ولا يطلق على غير الدراهم إلا مجازا .

(٢) (فما سقت الأنهار والنعيم العشور) ضبطناه المشور ، بضم العين ، جمع عشر . والنعيم هو الطر .

(٣) (وفما سقى بالسانية) السانية هو البئر الذي يستقى به الماء من البئر . ويقال له : الناضح . يقال منه : سنا يسنو

سنوا ، إذا استقى به .

فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، (قَالَ عَمْرُو) : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . (وَقَالَ زُهَيْرٌ : يَبْلُغُ بِهِ <sup>(١)</sup>) « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . كُلُّهُمُ عَنْ حُثَيْمِ بْنِ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفَطْرِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*

### (٣) باب في نفريم الزكاة ومنعها

١١ - (٩٨٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ . حَدَّثَنَا وَرْقَانُ بْنُ الزَّيْنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَقِيلَ : مَنْعَ ابْنِ جَمِيلٍ <sup>(٣)</sup> وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسِ عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ <sup>(٤)</sup> » .

(١) (يبلغ به) بمعنى يرفعه إليه ﷺ .

(٢) (إلا صدقة الفطر) بالرفع على البدلية ، وبالنصب على الاستثنائية .

(٣) (منع ابن جميل) أى منع الزكاة وامتنع من دفعها .

(٤) (ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله) يعنى ما ينضب ابن جميل على طالب الصدقة إلا كفران هذه النعمة

وهى أنه كان فقيراً فأغناه الله .

وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا<sup>(١)</sup>. قَدْ احْتَبَسَ<sup>(٢)</sup> أَذْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلَىَّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا<sup>(٣)</sup>. « يَا عُمَرُ! أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُوءُ أَبِيهِ<sup>(٤)</sup>؟ » .

\* \* \*

## (٤) باب زكاة الفطر على المسلمين من النمر والسعير

١٢ - (٩٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ . صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ . ذَكَرَ أَوْ أُنْثَى . مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

\* \* \*

١٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ . صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ .

\* \* \*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ قَالَ : فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى ، صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ؛ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ : فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ .

\* \* \*

- (١) (وأما خالد فإنكم تظلمون خالدًا الخ) قال أهل اللغة: الأعتاد آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها. والواحد عتاد. ويجمع أعتاد وأعتدة. وقيل: إن أعتاد جمع عتد. أما عتاد فجمعه أعتدة. ومعنى الحديث: أنهم طلبوا من خالد زكاة أعتاده. ظنا منهم أنها للتجارة. وأن الزكاة فيها واجبة. فقال لهم: لازكاة لكم على. فقالوا للنبي ﷺ: إن خالدًا منع الزكاة. فقال لهم: إنكم تظلمونه لأنه حبسها ووقفها في سبيل الله، قبل الحول عليها، فلا زكاة فيها.
- (٢) (قد احتبس) يقال: حبسه واحتبسه إذا وقفه. ويقال للوقف: حبيس.
- (٣) (وأما العباس فهي على ومثلها معها) معناه أني نسفت منه زكاة تامين.
- (٤) (أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه) أي مثله ونظيره. يعني أنهما من أصل واحد. يقال لنختين طلعتا من هرق واحد: صنوان. ولأحدهما: صنو. ويكون جمعه على صورة مثناه الرفوع. ويشتمزان بالإعراب.

١٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ . صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعٍ مِنْ شَعِيرٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : جَعَلَ النَّاسُ عِدْلَهُ<sup>(١)</sup> مُدَّيْنٍ مِنْ حِنْطَةٍ .

\*\*\*

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، حُرًّا أَوْ عَبْدًا . أَوْ رَجُلًا أَوْ امْرَأَةً . صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا . صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ .

\*\*\*

١٧ - (٩٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ<sup>(٢)</sup> ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ ، إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ . حُرًّا أَوْ مَمْلُوكٍ . صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ . فَلَمْ نَزَلْ نُخْرِجُهُ حَتَّى قَدِمَ عَلَيْنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ حَاجًّا ، أَوْ مُعْتَمِرًا . فَكَلَّمَ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَكَانَ فِيهَا كَلِمٌ بِهِ النَّاسُ أَنْ قَالَ : إِنِّي أُرَى أَنْ مُدَيْنٍ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ<sup>(٣)</sup> تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أَخْرِجُهُ ، كَمَا كُنْتُ أَخْرِجُهُ أَبَدًا ، مَا عِشْتُ .

\*\*\*

(١) (عِدْلُهُ) أَي مِثْلُهُ وَنَظِيرُهُ . قَالَ فِي الْمَبْصُوحِ : وَعِدْلُ الشَّيْءِ ، بِالْكَسْرِ ، مِثْلُهُ مِنْ جِنْسِهِ أَوْ مَقْدَارُهُ . وَعِدْلُهُ ،

بِالْفَتْحِ ، مَا يَقُومُ مَقَامَهُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ .

(٢) (أَقِطٌ) الْأَقِطُ هُوَ الْكَشْكُ . وَهُوَ اللَّيْنُ الْمُتَحَجَّرُ مِثْلَ اللَّيْنِ .

(٣) (أَنْ مُدَيْنٍ مِنْ سَمَرَاءِ الشَّامِ) الْمَدَائِنُ ثَنِيَّةٌ مَدٌ ، وَهُوَ رُبْعُ الصَّاعِ . فَالْمَدَّانُ نِصْفُهُ . وَالرَّادُ بِالسَّمَرَاءِ الْحِنْطَةُ . أَي

أَنْ نِصْفُ الصَّاعِ مِنْهَا يَمْدُلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . أَي يَسَاوِيهِ فِي الْإِجْزَاءِ .

١٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا ، عَنْ كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ . حُرٌّ وَمَمْلُوكٌ . مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . صَاعًا مِنْ أَقِطٍ . صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ . فَلَمْ تَزَلْ نُخْرِجُهُ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ . فَرَأَى أَنَّ مَدِينَةَ مِنْ بُرْتَمَدِلُ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَمَّا أَنَا فَلَا أَزَالُ أُخْرِجُهُ كَذَلِكَ .

\*\*\*

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصْنَافٍ : الْأَقِطِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالشَّعِيرِ .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي سَرِيحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ ، لَمَّا جَمَلَ نِصْفَ الصَّاعِ مِنَ الْخِنْطَةِ عَدَلَ صَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، أَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو سَعِيدٍ . وَقَالَ : لَا أُخْرِجُ فِيهَا إِلَّا الَّذِي كُنْتُ أُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ زَيْبٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ .

\*\*\*

#### (٥) باب الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة

٢٢ - (٩٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ ، أَنْ تُؤَدَّى ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِإِخْرَاجِ زَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى ، قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ .

\*\*\*

## (٦) باب إثم مانع الزكاة

٢٤ - (٩٨٧) وحدثني سويد بن سعيد . حدثنا حفص (يعني ابن ميسرة الصنعاني) عن زيد بن أسلم ؛ أن أبا صالح ذكوان أخبره ؛ أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدى منها حقها <sup>(١)</sup> ، إلا إذا كان يوم القيامة ، صفحت له صفائح <sup>(٢)</sup> من نار <sup>(٣)</sup> ، فأحجى عليها في نار جهنم . فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره . كلما بردت <sup>(٤)</sup> أعيدت له . في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . حتى ينفى بين العباد . فيرى سبيله <sup>(٥)</sup> . إما إلى الجنة وإما إلى النار . »  
 قيل : يا رسول الله ! فالإبل ؟ قال « ولا صاحب إبل لا يؤدى منها حقها . ومن حقها حلبها <sup>(٦)</sup> يوم وريدها . إلا إذا كان يوم القيامة . بطح لها بقاع قرقر <sup>(٧)</sup> . أو فر ما كانت . لا يفقد منها فصيلا واحدا . تطوؤه بأخفافها وتمضه بآفواها . كلما مر عليه أو لاهأ رد عليه أخراها <sup>(٨)</sup> . في يوم كان مقداره خمسين ألف

(١) (لا يؤدى منها حقها) قد جاء الحديث على وفق التزويل : والذين يكذرون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله . الآية . فاكتمى بيان حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب . لأن الفضة ، مع كونها أقرب مرجع للضمير أكثر تداولاً في الماملات من الذهب . ولذا اكتفى بها .

(٢) (صفحت له صفائح) الصفائح جمع صفيحة . وهي الرقيقة من حديد وغيره . أى جمعت كنوزها الذهبية والفضية كأنتال الأنواع

(٣) (من نار) يعنى كأنها نار . لا أنها نار .

(٤) (كلما بردت) هكذا هو في بعض النسخ : بردت ، بالياء . وفي بعضها : رُدَّت . وذكر القاضي الروائين . وقال : الأولى هي الصواب . قال : والثانية رواية الجمهور .

(٥) (فيري سبيله) ضبطناه بضم الياء وفتحها . ويرفع لام سبيله ، ونصبها . ويكون بُرِي ، بالضم ، من الإراءة . وفيه إشارة إلى أنه مسلوب الاختيار يومئذ ، مقهور لا يقدر أن يذهب حتى يعين له أحد السبيلين .

(٦) (حلبها) هو بفتح اللام ، على اللفظة المشهورة . وحكى إسكانها ، وهو غريب ضعيف ، وإن كان هو القياس .

(٧) (بطح لها بقاع قرقر) بطح ، قال جماعة : معناه ألقى على وجهه . وقال القاضي : ليس من شرط البطح كونه على الوجه ، وإنما هو في اللفظة بمعنى البسط والمد . فقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره . ومنه سميت بطحاء مكة لا نبساطها . والقاع المستوى الواسع من الأرض ، يملؤه ماء السماء فيمسكه . قال المروى : وجمه قيمة وقيمان . مثل جار وجيرة وجيران . والقرقر المستوى أيضا ، من الأرض ، الواسع .

(٨) (كلما مر عليه أولاها رد عليه أخراها) هكذا هو في جميع الأصول ، في هذا الموضع . قال القاضي عياض : قالوا : هو تضيير وتصحيف . وصوابه ما جاء بعده في الحديث الآخر : كلما رد عليه أخراها ، رد عليه أولاها . وبهذا ينتظم الكلام .

سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَالْبَقَرُ وَالنَّمْرُ ؟ قَالَ « وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُودَىٰ مِنْهَا حَقًّا . إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُطْحَمُ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرَ . لَا يَفْقَدُ مِنْهَا شَيْئًا . لَيْسَ فِيهَا عَمَصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ وَلَا عَضْبَاءٌ <sup>(١)</sup> تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا <sup>(٢)</sup> . كَلِمًا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْ لَاهَا رُذٌّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ الْعِبَادِ . فَيُرَىٰ سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَالْخَيْلُ ؟ قَالَ « الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وَزِرٌّ . وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَهِيَ لِرَجُلٍ أُجْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وَزِرٌّ <sup>(٣)</sup> ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْرًا وَنَوَاءً عَلَىٰ أَهْلِ الْإِسْلَامِ <sup>(٤)</sup> . فَهِيَ لَهُ وَزِرٌّ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ . فَرَجُلٌ <sup>(٥)</sup> رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ <sup>(٦)</sup> . ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلَا رِقَابِهَا . فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أُجْرٌ . فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ . فِي مَرْجٍ وَرَوْضَةٍ <sup>(٧)</sup> . فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ . إِلَّا كَتَبَ لَهُ ، عَدَدَ مَا أَكَلَتْ ، حَسَنَاتٌ ، وَكَتَبَ لَهُ ، عَدَدَ أَرْوَامِهَا وَأَبْوَالِهَا ، حَسَنَاتٌ . وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا <sup>(٨)</sup> فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ <sup>(٩)</sup> إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَامِهَا ، حَسَنَاتٍ . وَلَا مَرَّةً بِهَا صَاحِبُهَا عَلَىٰ نَهْرٍ فَشَرِبَتْ .

(١) (ليس فيها عمصاء ولا جلحاء ولا عضباء) قال ابن اللغة : العمصاء ملتوية القرنين . والجلحاء التي لا قرن لها . والعضباء التي انكسر قرنها الداخل .

(٢) (تطوؤه بأظلافها) الأظلاف جمع ظلف . وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس .

(٣) (فأما التي هي له وزر) هكذا هو في أكثر النسخ : التي . ووقع في بعضها : الذي . وهو أوضح وأظهر .

(٤) (ونواء على أهل الإسلام) أي مناوأة ومعاوأة .

(٥) (فرجل) أي تخيل رجل .

(٦) (ربطها في سبيل الله) أي أعدها للجهاد . وأصله من الربط . ومنه الرباط . وهو حبس الرجل نفسه في الثغر ،

وإعداده الأهبة لذلك .

(٧) (في مرج وروضة) قال ابن الأثير : المرج هو الأرض الواسعة ، ذات نبات كثير ، يمرج فيه الدواب ، أي

تسرح . والروضة أخص من المرعى .

(٨) (ولا تقطع طولها) أي جبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه في يد الفرس ، والآخر في وتد أو غيره ، لتدور

فيه وترعى من جوانبها ، ولا تذهب لوجها . قال النووي : ويقال : طيلها ، بالياء . وكذا جاء في الموطأ .

(٩) (فاستنت شرفاً أو شرفين) معنى استنت جرت وعدت . والشرف هو العالى من الأرض . وقيل : المراد هنا

طلقاً أو طلقين . وقال ابن الأثير : الشرف هو الشوط .

مِنْهُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَهَا، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، عَدَدَ مَا شَرَبَتْ، حَسَبَاتٍ. « قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَالْحُمْرُ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ: « مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ<sup>(٢)</sup> شَيْءٌ، إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَائِذَةُ الْجَامِعَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ [الزكاة/ الآية ٨٠، ٧]. »

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِيقِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، إِلَى آخِرِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَا مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا » وَلَمْ يَقُلْ « مِنْهَا حَقَّهَا » وَذَكَرَ فِيهِ « لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا » وَقَالَ « يُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ وَظَهْرُهُ » .

\*\*\*

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ ابْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ صَاحِبٍ كَتَرَ<sup>(٣)</sup> لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا أَهَمِّي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ . فَيَجْمَلُ صَفَاحَ . فَيُكْوَى بِهَا جَنْبَاهُ وَجَبْهَتُهُ . حَتَّى يَخْجَمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا مِنْ صَاحِبٍ إِلَّا لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا يُطْحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . تَسْتَنُّ عَلَيْهِ . كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يَخْجَمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ . وَمَا مِنْ صَاحِبٍ غَنِمَ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا . إِلَّا يُطْحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقَرٍ . كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ . فَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا وَتَنْطِئُهُ بِقُرُونِهَا . لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءٌ وَلَا جَلْحَاءٌ . كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يَخْجَمَ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ . فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . ثُمَّ تَمْدُونُ . ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » .

(١) فالحمر جمع حمار . أى فاحكها .

(٢) ما أنزل على في الحمر الخ) معنى الفاذة القليلة النظير . والجامعة أى العامة ، المتناولة لكل خير ومعروف . ومعنى الحديث : لم ينزل على فيها نص بينها . لكن نزلت هذه الآية العامة .

(٣) (ما من صاحب كثر) قال الإمام أبو جعفر الطبري : الكثر كل شيء مجموع بعضه على بعض ، سواء كان في بطن الأرض أو على ظهرها . زاد صاحب المعين وغيره : وكان مخزونا .

قَالَ سُهَيْلٌ: فَلَا أُدْرِي أَذَكَرَ الْبَقْرَ أَمْ لَا . قَالُوا: فَالْحَيْلُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «الْحَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ: أَنَا أَشْكُ) الْخَيْرُ»<sup>(١)</sup> إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ . وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ . وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ . فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُبْدِئُهَا لَهُ . فَلَا تَنْسِبُ شَيْئًا فِي بَطُونِهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا . وَلَوْ رَعَاهَا فِي مَرْجٍ ، مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَجْرًا . وَلَوْ سَقَاهَا مِنْ نَهْرٍ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُفِيئُهَا فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ . (حَتَّى ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَائِهَا) وَلَوْ اسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَتَبَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ . وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجَمُّلاً . وَلَا يَنْسِي حَقَّ ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا . فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا . وَأَمَّا الَّتِي عَلَيْهِ وَزْرٌ فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبِدْخًا<sup>(٢)</sup> وَرِيَاءَ النَّاسِ . فَذَلِكَ الَّتِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ . قَالُوا: فَالْحُمْرُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِذَةُ: فَمَنْ يَمْلِكُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَمْلِكُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [١٩٩/الزلزلة/الآية ٨، ٧] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،

وَسَأَقِ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا

سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ (بَدَلَ عَقْصَاءَ) «عَضْبَاءَ» وَقَالَ «فِي كَوِيٍّ بِهَا جَنْبُهُ وَظَهْرُهُ» وَلَمْ يَذْكُرْ: جَبِينُهُ

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا

(١) (الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ) يَعْنِي أَنَّ الْخَيْرَ مَلَازِمٌ بِهَا كَأَنَّهُ مَعْقُودٌ فِيهَا .

(٢) (أَشْرًا وَبَطْرًا وَبِدْخًا) قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْأَشْرُ هُوَ الْمَرْحُ وَاللَّعَاجُ . وَأَمَّا الْبَطْرُ فَالطَّنْيَانُ عِنْدَ الْحَقِّ . وَأَمَّا الْبِدْخُ

فَهُوَ مَعْنَى الْأَشْرِ وَالْبَطْرِ . وَقَالَ الرَّائِبِيُّ: الْأَشْرُ شِدَّةُ الْبَطْرِ . وَالْبَطْرُ دَهْشٌ يَمْتَرِي الْإِنْسَانُ مِنْ سُوءِ أَحْتِمَالِ النِّعْمَةِ ، وَقَدْ

الْقِيَامُ بِحَقِّهَا وَصَرَفَهَا إِلَى غَيْرِ وَجْهِهَا . وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: الْبِدْخُ هُوَ الْفَخْرُ وَالتَّعَاوُلُ .

حَدَّثَهُ عَنْ ذِكْوَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا لَمْ يُؤَدِّ الْمَرْءُ حَقَّ اللَّهِ أَوْ الصَّدَقَةَ فِي إِبِلِهِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ .

\*\*\*

٢٧ - (٩٨٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْنِبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا ، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ قَطُّ <sup>(١)</sup> . وَقَمَدَ لَهَا بِقَاعَ قَرْفَرٍ . تَسْتَنْ عَلَيْهِ بِقَوَائِمِهَا وَأَخْفَافِهَا <sup>(٢)</sup> . وَلَا صَاحِبِ بَقَرٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا ، إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ . وَقَمَدَ لَهَا بِقَاعَ قَرْفَرٍ . تَنْطَحُهُ بِقَرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِقَوَائِمِهَا . وَلَا صَاحِبِ غَنَمٍ لَا يَفْعَلُ فِيهَا حَقَّهَا . إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُ مَا كَانَتْ . وَقَمَدَ لَهَا بِقَاعَ قَرْفَرٍ . تَنْطَحُهُ بِقَرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَطْلَافِهَا . لَيْسَ فِيهَا جِمَاءٌ <sup>(٣)</sup> وَلَا مُنْكَسِرٌ قَرْنُهَا . وَلَا صَاحِبِ كَنْزٍ لَا يَفْعَلُ فِيهِ حَقَّهُ . إِلَّا جَاءَ كَنْزُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعٌ <sup>(٤)</sup> . يَنْبَعُهُ فَاتِحًا فَاهُ . فَإِذَا أَنَاهُ فَرَّ مِنْهُ . فَيُنَادِيهِ <sup>(٥)</sup> : خُذْ كَنْزَكَ الَّذِي خَبَأْتَهُ . فَأَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ . فَإِذَا رَأَى أَنَّ لَا بُدَّ مِنْهُ . سَلَكَ يَدَهُ <sup>(٦)</sup> فِي فِيهِ . فَيَقْضِمُهَا قَضْمَ الْفَجَلِ <sup>(٧)</sup> » .

قَالَ أَبُو الزَّيْنِبِ : سَمِعْتُ عُيَيْبَ بْنَ مُخْمِرٍ يَقُولُ هَذَا الْقَوْلَ . ثُمَّ سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِ عُيَيْبِ بْنِ مُخْمِرٍ .

(١) (أكثر ما كانت قط) هكذا هو في الأصول بالباء الثالثة . وفي قط انات حكاها الجوهري . والنصيحة الشهورة قط .

(٢) (تستن عليه بقوائمها وأخفافها) أي ترفع يديها وتطرهما معا على صاحبها .

(٣) (جماء) هي الشاة التي لا قرن لها . كالجاء . مذكرة أجم .

(٤) (شجاعا أقرع) الشجاع الحية الذكر . والأقرع الذي تمقط شعره لكثرة سمه . وقيل : الشجاع الذي يوانب

الرجال والفرس ويقوم على ذنبه . وربما بلغ رأس الفارس . ويكون في الصحارى .

(٥) (فيناديه) أي ينادى الشجاع صاحب الكنز .

(٦) (سلك يده) معنى سلك أدخل .

(٧) (فيقضمها قضم الفجل) يقال : قضميت الدابة شعرها تقضمه ، إذا أكلته

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ مُمَيَّرٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا حَقُّ الْإِبِلِ ؟ قَالَ « حَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ <sup>(١)</sup> . وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا . وَإِعَارَةُ فَحْلِهَا . وَمَنِيعَتُهَا <sup>(٢)</sup> . وَحَمْلُ عَلَيْنِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ ، لَا يُودِّي حَقَّهَا . إِلَّا أُقِيدَ <sup>(٣)</sup> لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعِ قَرَقَرٍ . تَطَوُّهُ ذَاتُ الظُّلْفِ يَطْلِفُهَا . وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا . لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ » . قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ « إِطْرَاقُ فَحْلِهَا <sup>(٤)</sup> . وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا . وَمَنِيعَتُهَا . وَحَلَبُهَا عَلَى الْمَاءِ . وَحَمْلُ عَلَيْنِهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُودِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحَوَّلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَفْرَعٍ . يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُمَا ذَهَبَ . وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ . وَيُقَالُ : هَذَا مَالِكٌ الَّذِي كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ . فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ . أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ . فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ » .

\* \*

باب إرضاء السعاة <sup>(٥)</sup>

٢٩ - (٩٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : جَاءَ نَاسٌ

(١) (حلبها على الماء) أى يوم ورودها . قال النووي : وفي حلبها في ذلك اليوم رفق بالماشية وبالساكنين ، لأنه أهون على الماشية وأرفق بها وأوسع عليها من حلبها في المنازل . وهو أسهل على الساكنين وأمكن في وصولهم إلى موضع الحلب ليواسوا .

(٢) (ومنيعتها) قال أهل اللغة : المنيحة ضربان : أحدهما أن يعطى الآخر شيئاً هبة . وهذا النوع يكون في الحيوان والأرض والأثاث وغير ذلك . الثاني أن يمنحه ناقه أو بقرة أو شاة ينتفع بلبنها ووبرها وصوفها وشعرها زماناً . ثم يردّها . ويقال : منحه بمنحه بفتح النون في المضارع وكسرهما . قال في النهاية : ويقال : المنيحة أيضاً ، بكسر الميم .

(٣) (أقيد) كذا بزيادة الهمزة هنا ، في النسخ . كلها خطأ وطبعها .

(٤) (إطراق فحلها) أى إعارته للضراب .

(٥) (السعاة) جمع الساعي ، وهم الماملون على الصدقات .

مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ <sup>(١)</sup> يَأْتُونَنَا فَيُظْمِرُونَنَا . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ <sup>(٢)</sup> » .

قَالَ جَرِيرٌ : مَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ ، مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَّا وَهُوَ عَنِّي رَاضٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

### (٨) باب تغليظ عفوته من لا يؤدى الزكاة

٣٠ - (٩٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَرْزُوقِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ : فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ « هُمُ الْأَخْسَرُونَ . وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ! » قَالَ لِحَنْتُ حَتَّى جَلَسْتُ . فَلَمْ أَتَقَارَّ <sup>(٣)</sup> أَنْ قُتِّمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِذَاكَ أَبِي وَأُمِّي <sup>(٤)</sup> ، أَمْ مِنْ هُمْ ؟ قَالَ « هُمُ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا . إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا <sup>(٥)</sup> (مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ . مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقْرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ . تَنْطَعُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأُظْلَافِهَا . كُلَّمَا نَفِدَتْ <sup>(٦)</sup> أُخْرَاهَا فَادَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا . حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ » .

\*\*\*

(١) (المصدقين) بتخفيف الصاد . وهم السعاة الماملون على الصدقات .

(٢) (أرضوا مصدقكم) معناه يبذل الواجب وملاطفتهم وترك مشاقهم .

(٣) (لم أتقار) أى لم يمكنني التقرار والتبات .

(٤) (فذاك أبى وأمى) بفتح الفاء فى جميع النسخ . لأنه ماضى خبر بمعنى الدعاء . ويحتمل كسر الفاء والقصر لكثرة

الاستعمال . أى يفديك أبى وأمى وهما أعز الأشياء عندى .

(٥) (إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا) أى إلا من أشار بيده إلى الجوانب فى صرف ماله إلى وجوه الخير . فالقول مجاز

عن الفعل .

(٦) (كلما نفدت) هكذا ضبطناه : نفدت بالذال المهملة . ونفدت بالذال المعجمة وفتح الفاء . وكلاهما صحيح .

(...) وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن المعمرور ، عن أبي ذرٍّ ؛ قال : انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة . فذكر نحو حديث وكيع . غير أنه قال « والذي نفسي بيده ! ما على الأرض رجل يموت . فيدع إبلاً أو بقراً أو غنماً ، لم يؤدز كاتها » .

\*\*\*

٣١ - (٩٩١) حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي . حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد ابن زياد ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ قال « ما يسرني أن لي أحداً ذهباً . تأتي علي مائة وعندي منه دينار . إلا ديناراً أرضه<sup>(١)</sup> لدين علي » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن محمد بن زياد ؛ قال : سمعت أبا هريرة عن النبي ﷺ . بمثله .

\*\*\*

### (٩) باب الترغب في السرقة

٣٢ - (٩٤) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن مخير وأبو كريب . كلهم عن أبي معاوية . قال يحيى : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن أبي ذرٍّ ؛ قال : كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرة المدينة<sup>(٢)</sup> ، عشاء . ونحن ننظر إلى أحد . فقال لي رسول الله ﷺ « يا أبا ذرٍّ ! » قال قلت : لبيك يا رسول الله ! قال « ما أحب أن أحداً ذلك عندي ذهب . أمسى مائة عندي منه دينار . إلا ديناراً أرضه لدين . إلا أن أقول به في عباد الله . هكذا (حسب بين يديه<sup>(٣)</sup>) وهكذا (عن يمينه) وهكذا (عن شماله) » قال : ثم مشينا فقال « يا أبا ذرٍّ ! » قال قلت : لبيك يا رسول الله ! قال « إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة . إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا » مثل ما صنع

(١) (أرضه) بفتح الميم وضم الصاد . أو بضم الميم وكسر الصاد أي أعدّه .

(٢) (في حرة المدينة) هي أرض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة . وهي بين حرتين . وتسميان لابنتين . ويوم

الحرمة وقمة مشهورة في الإسلام .

(٣) (حسب بين يديه) هو من كلام أبي ذر . ومثناه رمي . وقوله : بين يديه وعن يمينه وعن شماله ، من كلامه أيضاً .

فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى . قَالَ : ثُمَّ مَشِينَا . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْكَ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي . قَالَ : سَمِعْتُ لَنْطًا<sup>(١)</sup> وَسَمِعْتُ صَوْتًا . قَالَ فَقُلْتُ : لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عُرِضَ لَهُ<sup>(٢)</sup> . قَالَ : فَهَمَمْتُ أَنْ أَتْبِعُهُ . قَالَ : ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ « لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتَيْكَ » قَالَ : فَأَنْتَظِرُهُ . فَلَمَّا جَاءَ ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ . قَالَ فَقَالَ « ذَلِكَ جِبْرِيلُ . أَتَانِي فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ » .

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْقَزِيرِ ( وَهُوَ ابْنُ رُفَيْعٍ ) عَنْ زَيْدِ ابْنِ وَهْبٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَحْدَهُ . لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ . قَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ الْقَمَرِ . فَالْتَفَتَ فَرَأَانِي . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ . جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! تَعَالَهُ<sup>(٣)</sup> » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « إِنَّ الْمُسْكِرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ خَيْرًا<sup>(٤)</sup> . فَانْفَحَ فِيهِ يَمِينَهُ وَشِمَالَهُ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ ، وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا » قَالَ : فَمَشَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً . فَقَالَ « اجْلِسْ هَهُنَا » قَالَ : فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعٍ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ . فَقَالَ لِي « اجْلِسْ هَهُنَا حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ » قَالَ : فَأَنْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ . فَلَبِثْتُ عَنِّي . فَأَطَالَ اللَّبْثُ<sup>(٥)</sup> . ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ « وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى » قَالَ : فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . مَنْ مُنْكَمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ ؟ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يَرْجِعُ إِلَيْكَ شَيْئًا . قَالَ « ذَلِكَ جِبْرِيلُ . عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ . فَقَالَ : بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ

(١) لَنْطًا ( هو بفتح النين وإسكانها ، لنتان . أى جلبة وصوتنا غير مفهوم .

(٢) (عُرِضَ لَهُ) أى عرض له الجن أو أصابه منهم مس .

(٣) (تَعَالَهُ) كذاهاها السكت .

(٤) (إلا من أعطاه الله خيرا...) الخ) قال النووي : المراد بالخير الأول المال . كقوله تعالى : وإنه لحب الخير ، أى المال .

والمراد بالخير الثانى طاعة الله تعالى . والمراد بيمينه وشماله ما سبق أنه جميع وجوه الكارم والخير . ونفح ، بالحاء المهملة ، أى ضرب يديه فيه بالمطاء . والنفح الرى والضرب .

(٥) (فأطال اللبث) بفتح اللام وضمها ، مثل الكت والكت .

مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ ! وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ :  
وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ .



(١٠) باب في الكسازين للأموال والغلب عليهم

٣٤ - (٩٩٢) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ ،  
عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ . فَبَيْنَا أَنَا فِي حَلْقَةٍ<sup>(١)</sup> فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ<sup>(٢)</sup> إِذْ جَاءَ رَجُلٌ  
أَخْشَنُ الثِّيَابِ<sup>(٣)</sup> . أَخْشَنُ الْجَسَدِ . أَخْشَنُ الْوَجْهِ . فَقَامَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : بَشِّرِ الْكَازِرِينَ<sup>(٥)</sup> بِرِضْفٍ<sup>(٦)</sup>  
يُجْمَعُ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup> فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ عَلَى حَلْمَةِ نَدْيٍ أَحَدِهِمْ . حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَفْسِ كَتْفِيهِ<sup>(٨)</sup> . وَيُوضَعُ  
عَلَى نَفْسِ كَتْفِيهِ . حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حَلْمَةِ نَدْيِيهِ يَتَزَلُّزَلُ<sup>(٩)</sup> . قَالَ : فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُوسَهُمْ . فَمَا رَأَيْتُ  
أَحَدًا مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا<sup>(١٠)</sup> . قَالَ : فَأَذْبَرَ . وَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ هَؤُلَاءِ  
إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ . قَالَ : إِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا . إِنَّ خَلِيلِي أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ .

(١) (بيننا أنا في حلقة) أي بين أوقات فمودى في الحلقة. والحلقة . بإسكان اللام . وحكى الجوهرى لنة رديئة في

فتحها .

(٢) (ملا من قريش) الملا الأشراف . ويقال أيضا للجماعة .

(٣) (أخشن الثياب .. الخ) هو بالخاء والشين المجتمين ، في الألفاظ الثلاثة . وقوله القاضي هكذا عن الجمهور .

وهو من المشونة .

(٤) (قام عليهم) أي فوق .

(٥) (بشر الكازين) هم الذين يكفون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله . والمبالغ في ادخارها يسمى كفازا .

(٦) (برضف) الرضف الحجارة المحماة . الواحدة رضفة ، مثل تمر وتمرة .

(٧) (يجمي عليه) أي يوقد عليه .

(٨) (من نفس كتفيه) النفس هو العظم الرقيق الذي على طرف الكتف . ويقال له أيضا : الناعض .

(٩) (يتزلزل) التزلزل إنما هو للرضف . أي يتحرك من نفس كتفه حتى يخرج من حلة نديه .

(١٠) (رجع إليه شيئا) رجع يتمدى بنفسه في اللفظة الفصحى . قال تعالى : فإن رجعت الله إلى طائفة منهم . ويقال :

ليس لكلامه مرجوع أى جواب . كما في المفردات .

فَقَالَ « أَتَرَىٰ أَحَدًا؟ » فَظَنَرْتُ مَا عَلَىٰ مِنَ الشَّمْسِ<sup>(١)</sup> وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ . فَقُلْتُ : أَرَاهُ .  
فَقَالَ « مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلُهُ ذَهَبًا<sup>(٢)</sup> أَنْفَقَهُ كُلَّهُ . إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَائِيرَ » ثُمَّ هُوَ لِأَنَّ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا .  
لَا يَمْقِلُونَ شَيْئًا . قَالَ قُلْتُ : مَالِكَ وَلَا اخْوَتِكَ مِنْ فَرَيْسٍ ، لَا تَعْتَرِيهِمْ<sup>(٣)</sup> وَتُصِيبُ مِنْهُمْ . قَالَ : لَا .  
وَرَبِّكَ إِلَّا أَسْأَلُهُمْ عَنْ دُنْيَا<sup>(٤)</sup> . وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ . حَتَّىٰ الْحَقَّ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ . حَدَّثَنَا خُلَيْدُ الْمَصْرِيُّ عَنْ الْأَخْفِ  
ابْنِ قَيْسٍ . قَالَ : كُنْتُ فِي قَرْيَةٍ مِنْ فَرَيْسٍ . فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ : بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِكَيْفِي فِي ظُهُورِهِمْ .  
يَخْرُجُ مِنْ جُنُوبِهِمْ . وَبِكَيْفِي مِنْ قَبْلِ أَفْقَاهِمُ<sup>(٥)</sup> يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ . قَالَ : ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ . قَالَ قُلْتُ :  
مَنْ هَذَا؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو ذَرٍّ . قَالَ : فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ قُبَيْلًا<sup>(٦)</sup>؟ قَالَ : مَا قُلْتُ  
إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْمَطَاءِ؟ قَالَ : خَذَهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ  
مَعُونَةٌ . فَإِذَا كَانَ مِمَّا لَدَيْكَ فَدَعَهُ .

\*\*

### (١١) باب الحث على النفقة وتبشير النفس بالآف

٣٦ - (٩٩٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخْمَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ!

(١) (ظنرت ما على من الشمس) بمعنى كم بقي من النهار .

(٢) (ذهباً) تمييز ، رافع لإيهام التولية .

(٣) (لا تعتريه) أى تأتيهم وتطلب منهم . يقال : عروته واعتريته واعتروته ، إذا أنتهت تطلب منه حاجة .

(٤) (لا أسألهم من دنيا) هكذا هو فى الأصول : من دنيا . وفى رواية البخارى : لا أسألهم دنيا . بحذف عن وهو

الأجود . أى لا أسألهم شيئاً من متاعها .

(٥) (من قبل أفقاهم) أى من جهة مؤخر رؤوسهم .

(٦) (قبيل) مصدر قبل ، مبنياً على الضم لاقطاعه عن الإضافة . وهو ظرف لقول . أى ما الذى قلته آنفاً .

أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ<sup>(١)</sup> . وَقَالَ « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى (وَقَالَ ابْنُ مُنِيرٍ مَلَأَنُ<sup>(٢)</sup>) سَحَاءً . لَا يَمِيزُهَا شَيْءٌ مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ »<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ ابْنِ مُنِيرٍ ، أَخِي وَهَبِ بْنِ مُنِيرِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي : أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ » . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى . لَا يَمِيزُهَا سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ »<sup>(٤)</sup> . أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ . فَإِنَّهُ لَمْ يَنْفِضْ مَا فِي يَمِينِهِ » . قَالَ « وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ وَيَبِيدُهُ الْأُخْرَى الْقَبْضُ . يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ »<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١٢) باب فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإنما من ضميرهم أو مبسوط عنهم

٣٨ - (٩٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ :

(١) (أنفق أنفق عليك) هو معنى قوله عز وجل : وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه . فيتضمن الحث على الإنفاق في

وجوه الخير ، والتبشير بالخلاف من فضل الله تعالى .

(٢) (وقال ابن منير ملآن) هكذا وقعت رواية ابن منير بالنون . قالوا : وهو غلط منه وسوابه ملأى .

(٣) (سحاء لا يميزها شيء الليل والنهار) ضبطوا سحاء بوجهين : أحدهما سحاً بالتونين على الصدر . وهذا هو

الأصح الأشهر . والثاني حكاية القاضي : سحاء بالمد على الوصف . ووزنه فملاء صفة لليد . وهذا الثاني هو الذي عليه النسخ الموجودة . والسح : الصب الدائم . والليل والنهار ، في هذه الرواية ، منصوبان على الظرف . ومعنى لا يميزها شيء ينقصها ، يقال : فاض الماء وفاضه الله ، لازم ومتعد .

(٤) (لا يميزها سحاء الليل والنهار) ضبطناه بوجهين : نصب الليل والنهار ورفعهما . النصب على الظرف ، والرفع

على أنه فاعل .

(٥) (ويبده الأخرى القبض يرفع ويخفف) ضبطوه بوجهين : أحدهما الفيض بالغاء والياء والثاني القبض بالثاقف

والباء . وذكر القاضي أنه بالثاقف وهو الموجود لأكثر الرواة . قال : وهو الأشهر والمعروف . قال ومعنى القبض الموت .

وأما الفيض بالغاء فالإحسان والمطاء والرزق الواسع . قال وقد يكون بمعنى القبض ، بالثاقف ، أى الموت . ومعنى يخفف

ويرفع ، قيل : هو عبارة عن تقدير الرزق يقتره على من يشاء ويوسمه على من يشاء . وقد يكونان عن تصرف المقادير بالخلق ،

بالعز والذل .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ . دِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى عِيَالِهِ <sup>(١)</sup> . وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى دَابَّتِهِ <sup>(٢)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَدِينَارًا يُنْفِقُهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .  
 قَالَ أَبُو قَلَابَةَ : وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ . ثُمَّ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ : وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمَ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صَغَارٍ . يُعْفَمُ ، أَوْ يُنْفِقُهُمُ اللَّهُ بِهِ ، وَيُنْفِقُهُمْ .

\*\*\*

٣٩ - (٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُزَاهِمِ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دِينَارًا أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارًا أَنْفَقْتُهُ فِي رَقِيَةٍ <sup>(٣)</sup> . وَدِينَارًا تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ . وَدِينَارًا أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ . أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ » .

\*\*\*

٤٠ - (٩٩٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِيجَرَ الْكِنَانِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ ، عَنْ خَيْشَمَةَ ؛ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . إِذْ جَاءَهُ قَهْرْمَانٌ <sup>(٤)</sup> لَهُ ، فَدَخَلَ . فَقَالَ : أَعْطَيْتَ الرَّفِيقَ قُوَّتَهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَانْطَلِقْ فَأَعْطِهِمْ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُحْبِسَ ، عَمَّنْ يَمْلِكُ ، قُوَّتَهُ <sup>(٥)</sup> » .

\*\*

(١٣) باب الاستبراء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

٤١ - (٩٩٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ <sup>(٦)</sup> . فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (على عياله) أي من يموله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخدام وولد .

(٢) (على دابته) أي التي أعدها للفرز عليها .

(٣) (في رقبة) أي في فك رقبة وإعتاقها .

(٤) (قهرمان) هو الخازن القائم بمواجع الإنسان . وهو بمعنى الوكيل .

(٥) (قوته) مفعول يحبس .

(٦) (عن دبر) أي علق عضه بموته ، قال : أنت حر يوم أموت .

فَقَالَ « أَلَا مَالٌ غَيْرُهُ؟ » فَقَالَ: لَا. فَقَالَ « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟ » فَاشْتَرَاهُ نُسَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَوِيُّ بِشِمَا عِمَانَةَ دِرْهَمٍ. فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ « ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا. فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلَاهُكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِي ذِي قَرَابَتِكَ. فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَقُولُ: فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ (يُقَالُ لَهُ أَبُو مَذْكُورٍ) أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ ذُبُرٍ. يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ.

\*\*

(١٤) باب فضل النفقة والعسكرة على الأفقرين والزوج والأولاد والوالدين، ولو كانوا مشركين

٤٢ - (٩٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا. وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ يَبْرَحَى<sup>(١)</sup>. وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءِ فِيهَا طَيِّبٌ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا زَلَّتْ هَذِهِ الْأَيَّةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ [٢/٣١١٤٦١٩٧] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ. وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ يَبْرَحَى. وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ. أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا<sup>(٢)</sup> عِنْدَ اللَّهِ. فَضَعَمَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَيْثُ شِئْتَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَرِّحْ! » ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ<sup>(٣)</sup>. ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ. قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا.

- (١) (يَبْرَحَى) اخْتَفَا فِي ضَبْطِ هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى أَوْجِهٍ. قَالَ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ: رَوَيْنَا هَذِهِ اللَّفْظَةَ عَنْ شَيْبُوخَانَ بفتح الراء وضمها مع كسر الباء. وبتفتح الباء والراء. وهذا الموضع يعرف بقصر بني جديلة قبل المسجد. وهو حائط يسمى بهذا الاسم. ومعنى الحائط، هنا، البستان. وقال في الفائق: إنها فيملى، من البراج، وهي الأرض المكتشفة الظاهرة.
- (٢) (أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا) يَعْنِي لَا أُرِيدُ ثَمَرَتَهَا الْعَاجِلَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ الْفَائِيَةَ، بَلْ أَطْلُبُ ثَمَرَتَهَا الْأَجَلِيَّةَ الْآخِرِيَّةَ الْبَاقِيَةَ.
- (٣) (رَاجِحٌ) قَالَ أَهْلُ اللَّفْظَةِ: رَاجِحٌ، بِإِسْكَانِ الْخَاءِ وَتَنْوِينِهَا مَكْسُورَةٌ. قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ: مَعْنَاهُ تَعْظِيمُ الْأَمْرِ وَتَفْخِيمُهُ.
- (٤) (مَالٌ رَاجِحٌ) ضَبَطْنَاهُ هُنَا بِرُجْحَيْنِ: بِإِلْيَاءٍ وَبِإِلْيَاءٍ. وَقَالَ الْقَاضِي: رَوَيْنَا فِيهِ فِي كِتَابِ سَلَمٍ بِالْبَاءِ الْوَحْدَةَ =

وَلَمَّا أَرَى أَنْ تَجْمَعَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ « فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا . فَأَشْهَدُكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنِّي قَدْ جَمَعْتُ أَرْضِي ، بَرِيحًا ، لِلَّهِ . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ » قَالَ : جَعَلَهَا فِي حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ .

\*\*\*

٤٤ - (٩٩٩) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَرِيدَةَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ ، كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » .

\*\*\*

٤٥ - (١٠٠٠) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَصَدَقَنَ ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! وَلَوْ مِنْ حَلِيكُنَّ » (١) . قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ (٢) . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ . فَأَتَيْهِ فَسَأَلَهُ . فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي (٣) وَإِلَّا صَرَفْتُمَا إِلَى غَيْرِكُمْ . قَالَتْ : فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : بَلِ انْتِيهِ أَنْتِ . قَالَتْ : فَاَنْطَلَقْتُ . فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَاجَتِي حَاجَتَهَا (٤) . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ . قَالَتْ : فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا لَهُ : أَنْتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِيكَ : أَلْتَجْزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا ، عَلَى

== واختلفت الرواة فيه عن مالك في البخاري والموطأ وغيرها . فن رواه بالوحدة فمعناه ظاهر . ومن رواه رابع ، بالثناة ، فمعناه رابع عليك أجره ونفمه في الآخرة .

(١) (من حليكن) هو بفتح الحاء وإسكان اللام ، مفرد . وأما الجمع فيقال بضم الحاء وكسرهما ، واللام مكسورة فيهما ، والياء مشددة . وهي ما يزين به من مصوغ الذهب أو الفضة ، أو من الحجارة الثمينة .

(٢) (خفيف ذات اليد) أي قليل المال .

(٣) (يجزي عنى) أي يكفي .

(٤) (حاجتي حاجتها) أي حاجة تلك المرأة عن حاجتي .

أزواجهما، وعلى أيتام في حُجورهما<sup>(١)</sup>؟ ولا تُخبره من نحنُ. قالت: فدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ».

\*\*\*

٤٦ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : فَذَكَرْتُ لِإِبْرَاهِيمَ . فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِهِ . سِوَاهُ . قَالَ فَالْت : كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ . فَرَأَى النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « تَصَدَّقْنَ . وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ .

\*\*\*

٤٧ - (١٠٠١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَيْتِي أَبِي سَلَمَةَ ؟ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ . وَلَسْتُ بِتَارِكِيهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا . لِأَنَا هُمُ بَيْتِي . فَقَالَ « نَعَمْ . لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٤٨ - (١٠٠٢) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ( وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً ، وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا<sup>(٢)</sup> ، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (حجورهما) الحجور جمع حجر، بالفتح وبكسر، وهو الحصن. يقال: فلان في حجر فلان أى كنفه وحمايته.
- (٢) (وهو يحتسبها) أى والحال أنه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب.
- (٣) (كانت له صدقة) أى يثاب عليها كما يثاب على الصدقة.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٤٩ - (١٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ . وَهِيَ رَاغِبَةٌ (أَوْ رَاهِبَةٌ<sup>(١)</sup>) أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ ، فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ<sup>(٢)</sup> إِذْ صَاهَدَهُمْ . فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ . أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ « نَعَمْ . صِلِي أُمَّكَ » .

\*\*\*

### (١٥) باب وصول نواب الصرقة من الميت إليه

٥١ - (١٠٠٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمِّي أَفْتَلَتَتْ نَفْسَهَا<sup>(٣)</sup> وَلَمْ تَوْصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ<sup>(٤)</sup> تَصَدَّقْتُ . أَفَلَهَا أَجْرٌ ، إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

(١) (وهي راغبة أو راهبة) هذا الشك إنما هو في هذه الرواية . وأما الرواية الثانية ففيها . وهي راغبة ، بلا شك وتردد .

(٢) (في عهد قريش) ظرف لقولها : قدمت أي أن قدومها كان في مدة عهد قريش . قال ابن حجر : أرادت بذلك ما بين الحديبية والفتح .

(٣) (أفتلت نفسها) ضبطناه : نفسها ، ونفسها : بنصب السين ورفعها . فالرفع على أنه مفعول مالم يسم فاعله . والنصب على أنه مفعول ثان . قال القاضي : أكثر روايتنا فيه النصب . وقوله : أفتلت ، بالفاء ، هذا هو الصواب الذي رواه أهل الحديث وغيرهم . قالوا : ومعناه مات فجأة : وكل شيء فعل بلا تمكث فقد أفتلت . ويقال : أفتلت الكلام واقترحه واتقضه ، إذا ارتجله .

(٤) (وأظنُّها لو تكلمت) أي لو قدرت على الكلام .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ .  
ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ .  
كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : وَلَمْ تُوصِ . كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ . وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ .

\*\*\*

(١٦) باب يباه أنه اسم الصرف يرفع على كل نوع من المعروف

٥٢ - (١٠٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .  
حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، ( فِي حَدِيثِ  
قُتَيْبَةَ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّكُمْ ﷺ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ) قَالَ « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٥٣ - (١٠٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ الضَّبَعِيُّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلُ  
مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمْرَءَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ نَاسًا  
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ <sup>(٢)</sup> بِالْأَجُورِ . يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي .  
وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ . وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ « أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ ؟  
إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ <sup>(٣)</sup> . وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ .  
وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ . وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ <sup>(٤)</sup> . وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ <sup>(٥)</sup> صَدَقَةٌ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (كل معروف صدقة) أى ما عرف فيه رضا الله فتوا به كشواب الصدقة .

(٢) (الدثور) جمع دثر ، وهو اللال الكثير .

(٣) (بكل تسبيحة صدقة ... الخ) قال القاضي : يحتمل تسميتها صدقة أن لها أجرا ، كما للصدقة أجر . وإن هذه  
الطاعات تماثل الصدقات في الأجور . وسماها صدقة على طريق القابلة وتجنيس الكلام . وقيل : مناه أنها صدقة على نفسه .

(٤) (وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة) فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر  
بالمعروف والنهى عن المنكر ولهذا نكره . والثواب في الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أكثر منه في التسبيح والتحميد  
والتهليل . لأن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرض كفاية . وقد يتعين ولا يتصور وقوعه نفلا . والتسبيح والتحميد  
والتهليل نوافل .

(٥) (وفي بضع أحدكم) هو بضع الباء ، ويطلق على الجماع ، ويطلق على الفرج نفسه . وكلاهما تصح إرادته هنا . =

أَيَاتِي أَحَدَنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٥٤ - (١٠٠٧) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّيِّسِيُّ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةِ مَفْصِلٍ <sup>(٢)</sup> . فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ ، وَحَمَدَ اللَّهَ ، وَهَلَّلَ اللَّهَ ، وَسَبَّحَ اللَّهَ ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ ، وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، وَأَمَرَ بِمَعْرُوفٍ ، أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ ، عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ السَّلَامِيِّ <sup>(٣)</sup> . فَإِنَّهُ يَمْسِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ . قَالَ أَبُو تَوْبَةَ : وَرَبَّمَا قَالَ « يُمْسِي » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي أَخِي ، زَيْدٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ » وَقَالَ « فَإِنَّهُ يَمْسِي يَوْمَئِذٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ

= وفي هذا دليل على أن الباحات تصير طاعات بالنيات الصادقات . فالجاء يكون عبادة إذا نوى به قضاء حتى الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به ، أو طلب ولد صالح ، أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ، ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام أو الفسك فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة .

(١) (أجراً) ضبطناه أجراً بالنصب والرفع وهما ظاهران .

(٢) (مفصل) ملتقى المظمين في البدن .

(٣) (عدد تلك الستين والثلاثمائة السلاوي) قديقال : وقع هنا إضافة ثلاثة إلى مائة . مع تعريف الأول وتنكير

الثاني . والمعروف لأهل العربية عكسه . وهو تنكير الأول وتعريف الثاني . أما السلاوي فبضم السين وتخفيف اللام ، وهو المفصل . وجمه سلاميات ، بفتح الميم وتخفيف الباء . وفي القاموس : السلاوي ككباري ، عظام صنار طول الإصبع في اليد والرجل ، وجمه سلاميات .

تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ عَنْ زَيْدٍ . وَقَالَ « فَإِنَّهُ يَمِشِي يَوْمَئِذٍ » .

\*\*\*

٥٥ - (١٠٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » قِيلَ : أَرَأَيْتَ (١) إِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ « يَتَمَلَّ (٢) يَيْدِيهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » قَالَ قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ (٣) » قَالَ قِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ؟ قَالَ « يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ « يُمَسِّكُ عَنِ الشَّرِّ . فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ (٤) » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٥٦ - (١٠٠٩) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ » . قَالَ « تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِنْتَيْنِ صَدَقَةٌ (٥) . وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ ، صَدَقَةٌ » . قَالَ « وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ . وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ . وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

(١) (أرأيت) أي أخبرني ماحكم من لم يجد ما يتصدق به .

(٢) (يتمل) الاعمال اتصال ، من العمل .

(٣) (يعين ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ) الملهور عند أهل اللغة بطلن على التحسر وعلى المضطر وعلى المظلوم . وقولهم : بالهف نفسى على كذا - كلمة يتحسر بها على ما فات . ويقال : لهف يلهف لهفاً أى حزن وتحسر . وكذلك التلهف .

(٤) (يمسك عن الشر فإنها صدقة) مناه صدقة على نفسه . والمراد أنه إذا أمسك عن الشر فه تمال كان له أجر على ذلك . كما أن للمتصدق بالمال أجراً .

(٥) (تعديل بين الانتين صدقة) أى تصلح بينهما بالعدل .

## (١٧) باب في المنقوس والمسك

٥٧ - (١٠١٠) وحدثني القاسم بن زكريا. حدثنا خالد بن مخلد. حدثني سليمان (وهو ابن بلال) حدثني معاوية بن أبي مزرع عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ « ما من يوم يُصبحُ المبادُ فيه، إلا ملكان ينزلان<sup>(١)</sup>. فيقول أحدهما: اللهم! أعطِ مُنقفاً خلفاً<sup>(٢)</sup>. ويقول الآخر: اللهم! أعطِ مُمسكاً تلقاً<sup>(٣)</sup>. »

\* \* \*

## (١٨) باب الترغيب في الصرفة قبل أنه لا يوجد من قبلها

٥٨ - (١٠١١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مخير. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا شعبة. حدثنا محمد بن المنثري (واللفظ له). حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن معبد بن خالد. قال: سمعت حارثة بن وهب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول « تصدقوا. فيوشك الرجل يمشي بصدقته، فيقول الذي أعطياها<sup>(٤)</sup>: لو جئتنا بها بالأمس قبلتها. فأما الآن، فلا حاجة لي بها. فلا يجحد من يقبلها. »

\* \* \*

٥٩ - (١٠١٢) وحدثنا عبد الله بن براء الأشعري، وأبو كريب محمد بن العلاء. قالوا: حدثنا أبو أسامة عن يزيد، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ؛ قال « لياتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب. ثم لا يجحد أحداً يأخذها منه. ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة. يلدن به<sup>(٥)</sup>. من قلة الرجال وكثرة النساء. » وفي رواية ابن براء « وترى الرجل. »

\* \* \*

- (١) ما من يوم يصبح المباد فيه إلا ملكان ينزلان ما من يوم، بمعنى ليس من يوم. وكلمة من زائدة. ويوم اسمه. وقوله: يصبح المباد فيه، صفة يوم. وقوله: إلا ملكان، مستثنى من متعلق محذوف، وهو خبر ما. والمعنى: ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل فيه أحد إلا ملكان يقولان كيت وكيت.
- (٢) أعط منقفاً خلفاً قال العلماء: هذا في الإنفاق في الطاعات ومكارم الأخلاق وعلى الميال والضيغان والصدقات ونحو ذلك، بحيث لا يذم ولا يسمى سرفاً. والإمسك المذموم هو الإمساك عن هذا.
- (٣) أعطياها أي عرضت عليه.
- (٤) يلدن به معنى يلدن به، أي يتمين إليه ليقوم بمواضعهم، ويندب عنهم. كقبيلة بني من رجالها واحد فقط =

٦٠ - (١٥٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بِمَقُوبٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ . حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ . وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرُوجًا <sup>(١)</sup> وَأَنْهَارًا » .

\*\*\*

٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْتُرَ فِيكُمْ الْمَالُ . فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِيمَ رَبُّ الْمَالِ <sup>(٢)</sup> مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةً . وَيُدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : لَا أَرَبَ لِي فِيهِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٦٢ - (١٠١٣) وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ الرَّفَاعِيِّ (وَاللَّفْظُ لِوَاصِلٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقِيءُ الْأَرْضُ أَفْلَازَ كَبِدِهَا <sup>(٤)</sup> . أَمْثَالَ الْأُسْطُونَ <sup>(٥)</sup> مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . فَيَجِيءُ الْقَاتِلُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا <sup>(٦)</sup> قَتَلْتُ . وَيَجِيءُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجْمِي . وَيَجِيءُ السَّارِقُ فَيَقُولُ : فِي هَذَا قَطِيعْتُ يَدِي . ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا » .

\*\*

= وبقيت نساؤها . فيلذن بذلك الرجل ليذب عنهن ويقوم بمحو أجهن ولا يطعم فيهن أحد بسببه . وهو من لاذ به ، يلوذ لوزا ولياذا ، إذا التجأ إليه واستغاث .

- (١) (مروجا) أي رياضاً ومزارع . وقال بعضهم : المروج هو الموضع الذي يرمى فيه الدواب .
- (١) (حتى يهيم رب المال) ضبطوه بوجهين : أجودهما وأشهرهما بضم الياء وكسر الهاء ، ويكون رب المال منصوباً مفعولاً ، والفاعل من . وتقديره يحزنه ويهيم له . والثاني يهيم بفتح الياء وضم الهاء ويكون رب المال مرفوعاً فاعلاً . وتقديره يهيم رب المال من يقبل صدقته أي يقصده . قال أهل اللغة : يقال أمه إذا أحزنه . وهمه إذا أذابه . ومنه قولهم : همك ما أمك . أي أذابك الشيء الذي أحزنك فأذهب شحمك وعلى الوجه الثاني هو من هم به ، إذا قصده .
- (٣) (لا أرب لي فيه) أي لا حاجة .

- (٤) (تقيا الأرض أفلاذ كبدها) الأفلاذ جمع فلذ ، ككتف . والفلاذ جمع فلذة وهي قطعة من الكبد مقطوعة طولاً . وخص الكبد لأنها من أطياب الجزور . ومعنى الحديث أنها تخرج ما في جوفها من القطن المدفونة فيها .
- (٥) (أمثال الأسطون) جمع أسطوانة ، وهي السارية والعمود . وشبهه بالأسطوانة لظلمته .
- (٦) (في هذا) أي من أجل هذا وبسببه .

## باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وزينتها

٦٣ - (١٠١٤) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد، عن سعيد بن يسار؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ « ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه<sup>(١)</sup>. وإن كانت تمرّة . فتربو<sup>(٢)</sup> في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل . كما يربنى أحدكم فلوّه أو فصيله<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٦٤ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تصدق أحد بتمرّة من كسب طيب . إلا أخذها الله بيمينه . فيريها كما يربنى أحدكم فلوّه أو فلوّصه<sup>(٤)</sup> . حتى تكون مثل الجبل، أو أعظم .

\*\*\*

(...) وحدثني أمية بن بسطام . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا روح بن القاسم . ح وحدثني أحمد بن عثمان الأودي . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (يعني ابن بلال) . كلاهما عن سهيل، بهذا الإسناد .

في حديث روح « من الكسب الطيب فيضعها في حقها » وفي حديث سليمان « فيضعها في موضعها » .

\*\*\*

(...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ . نحو حديث يعقوب عن سهيل .

\*\*\*

(١) (إلا أخذها الرحمن بيمينه) كنى عن قبول الصدقة بأخذها في الكف، وعن تضيف أجرها بالتربة .

(٢) (فتربو) أي تزيد . قال تعالى : وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله .

(٣) (فلوه أو فصيله) قال أهل اللغة : الفلوة المهر سمي بذلك لأنه فلي عن أمه، أي فصل وعزل . والفصيل ولد الناقة

إذا فصل من إرضاع أمه . فصيل بمعنى مفعول . كجرح وقتيل بمعنى مجروح ومقتول . وفي الفلوة لفتان فصيحتان : أفصحهما

وأشهرهما فتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو . والثانية كسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو .

(٤) (أو فلوّصه) هي الناقة الفتية . ولا يطلق على الذكر .

٦٥ - (١٠١٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ <sup>(١)</sup> لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ . فَقَالَ : يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ . » [ ٢٣ / المومنون / الآية ٥١ ] وَقَالَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ <sup>(٢)</sup> [ ٢ / البقرة / الآية ١٧٢ ] . ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلُ <sup>(٣)</sup> يُطِيلُ السَّفَرَ . أَشَمَّتْ أُغْبَرَ . يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ . يَا رَبِّ ! يَا رَبِّ ! أَوْ مَطْعَمُهُ حَرَامٌ ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَعُذِي <sup>(٤)</sup> بِالْحَرَامِ . فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ؟ » .

\* \* \*

(٢٠) باب الحث على الصدقة ولو بسن غمرة أو كلمة طيبة، وأنها محبوب من النار

٦٦ - (١٠١٦) حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجَنْفِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَازِمٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ <sup>(١)</sup> تَمْرَةٍ ، فَلْيَفْعَلْ » .

\* \* \*

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَازِمٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ <sup>(٥)</sup> إِلَّا سَيِّئَتْهُ اللَّهُ . لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ <sup>(٦)</sup> .

(١) (إن الله طيب) قال القاضي : الطيب في صفة الله تعالى بمعنى المنزه عن النقائص . وهو بمعنى القدوس . وأصل

الطيب الزكاة والطهارة والسلامة من الخبث .

(٢) (ثم ذكر الرجل) هذه الجملة من كلام الراوي . والضمير فيه للنبي ﷺ . والرجل بالرفع ، مبتدأ . مذكور

على وجه الحكاية من لفظ رسول الله ﷺ . ويجوز أن ينصب على أنه مفعول ذكر .

(٣) (وغذى) بضم النون وتخفيف الذال .

(٤) (بشق) الشق بكسر الشين ، نصفها وجانبها .

(٥) (ما منكم من أحد) أي ما أحد منكم .

(٦) (ترجمان) بفتح التاء وضمها ، هو العبر عن لسان بلسان .

فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ<sup>(١)</sup> فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ<sup>(٢)</sup> فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ . وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ . فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ .

زَادَ ابْنُ حُجْرٍ : قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِيهِ « وَلَوْ بِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ » .  
وَقَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ الْأَعْمَشُ : عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ .

\*\*\*

٦٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ » . ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ<sup>(٣)</sup> حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ، فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ » .  
وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو كُرَيْبٍ : كَأَنَّمَا . وَقَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَمَوَدَّ مِنْهَا . وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ قَالَ « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ . فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَبِكَلِمَةِ طَيِّبَةٍ » .

\*\*\*

٦٩ - (١٠١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمَنْزَرِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنِ الثَّنَذِيرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ . قَالَ :

(١) (أيمن منه) أى إلى جانبه الأيمن .

(٢) (أشأم منه) أى إلى جانبه الأيسر .

(٣) (وأشاح) الشيخ الحذر والمجاد في الأمر . وقيل : القبل إليك المانع لما وراء ظهره . فيجوز أن يكون أشاح

أحد هذه المعاني ، أى حذر النار كأنه ينظر إليها . أو جد على الإيذاء باتقائها ، أو أقبل إليك في خطابه أو أمرض كالهارب . وقال الخليل وغيره : منناه نجاه وعدل به .

فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّارِ<sup>(١)</sup> أَوِ الْعَبَاءِ<sup>(٢)</sup> . مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ . حَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . بَلَى كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرٍّ . فَتَمَمَّ<sup>(٣)</sup> وَجَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَا رَأَى مِنْهُمْ مِنَ الْفَاقَةِ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ . فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَذَنَ وَأَقَامَ . فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ [النساء/الآية ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا . وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْحَشْرِ : اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ [الحشر/الآية ١٨] تَصَدَّقْ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ تَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ (حَتَّى قَالَ) وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » قَالَ : فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كِفْهُ تَمَجُّزُ عَنْهَا . بَلَى قَدْ عَجَزَتْ . قَالَ : ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ . حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ<sup>(٤)</sup> مِنْ طَعَامٍ وَرِيَابٍ . حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَهْتَلِلُ<sup>(٥)</sup> . كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ<sup>(٦)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزَارِهِمْ شَيْءٌ » .

\*\*\*

- (١) (مجتابى النار) نصب على الحالية . أى لابسها خارقين أو ساعها مقورين . يقال : اجتبت القميص أى دخلت فيه . والنار جمع نمر . وهى ثياب صوف فيها تنمير . وقيل : هى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب . كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . أراد أنه جاءه قوم لابسى أزر مخططة من صوف .
- (٢) (العباء) بالذ وبفتح العين ، جمع عباءة وعباية ، لثتان . نوع من الأكسية .
- (٣) (فتمم) أى تفرغ .
- (٤) (كومين) هو بفتح الكاف وضمها . قال القاضى : ضبطه بعضهم بالفتح وبعضهم بالضم . قال ابن سراج : هو بالضم اسم لما كوم . وبالفتح المرة الواحدة . قال : والكومة ، بالضم ، الصبرة . والكوم العظيم من كل شيء . والكوم المسكان الارتفاع كالراية . قال القاضى . فالفتح هنا أولى ، لأن مقصوده الكثرة والتشبيه بالراية .
- (٥) (يهتلل) أى يستنير فرحا وسرورا .
- (٦) (مذهبة) ضبطوه بوجهين : أحدهما ، وهو المشهور ، وبه جزم القاضى والجمهور : مذهبة . والثانى ، ولم يذكر الحميدى فى الجمع بين الصحيحين غيره : مُذْهَبَةٌ . وقال القاضى عياض : فى المشارق ، وغيره من الأئمة : هذا تصحيف . وذكر القاضى وجهين فى تفسيره : أحدهما معناه فضة مذهبة ، فهو أبلغ فى حسن الوجه وإشراقه . والثانى شبهه فى حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود ، وجمها مذاهب . وهى شئء كانت العرب تصنعه من جلود وتجميل فيها خطوطا مذهبة يرى بمضها أربعض .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . قالا جميعا : حدثنا شعبة . حدثني عون بن أبي جحيفة . قال : سمعت المنذر بن جرير عن أبيه . قال : كنا عند رسول الله ﷺ صدر النهار . يمثل حديث ابن جعفر . وفي حديث ابن معاذ من الزيادة قال : ثم صلى الظهر ثم خطب .

\*\*\*

٧٠ - (...) حدثني عبيد الله بن عمر القواريري وأبو كامل ومحمد بن عبد الملك الأموي . قالوا : حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير ، عن المنذر بن جرير ، عن أبيه ؛ قال : كنت جالسا عند النبي ﷺ . فأتاه قوم مجتبي النمار . وسأوا الحديث بقصته . وفيه : فصلى الظهر ثم صعد منبرا صغيرا . فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال « أما بعد . فإن الله أنزل في كتابه : يا أيها الناس اتقوا ربكم الآية » .

\*\*\*

٧١ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد وأبي الضحى ، عن عبد الرحمن بن هلال العبسي ، عن جرير بن عبد الله ؛ قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ . عليهم الصوف . فرأى سوء حالهم قد أصابتهم حاجة . فذكر بمعنى حديثهم .

\*\*

(٢١) باب الحمل أجرة بنصره بها ، والنهي الشرب عن تنبص المنصرى بقليل

٧٢ - (١٠١٨) حدثني يحيى بن معين . حدثنا غندر . حدثنا شعبة . ح وحدثني بشر بن خالد (واللفظ له) أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة ، عن سليمان ، عن أبي وإيل ، عن أبي مسعود . قال : أمرنا بالصدقة . قال : كنا نحامل<sup>(١)</sup> . قال : فتصدق أبو عقيل بنصف صاع . قال : وجاء إنسان بشيء أكثر منه . فقال المنافقون : إن الله لنعني عن صدقة هذا . وما فعل هذا الآخر إلا رياء . فتركت : الذين يلزمون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم [١/التوبة/ الآية ٧٩] . ولم يلفظ بشر : بالمطوعين .

\*\*\*

(١) (كنا نحامل) معناه نحمل على ظهورنا بالأجرة ونصدق من تلك الأجرة ، أو نصدق بها كلها . وقال ابن الأثير في تفسير المحاملة : أي نحمل لمن يحمل لنا ، من الماعلة . أو هو من التحامل وهو تكلف الحمل على مشقة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الرَّيِّعِ . ع وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّيِّعِ قَالَ : كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا .

\*\*

## باب فضل النجعة

٧٣ - (١٠١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ <sup>(١)</sup> « الْأَرَجُلُ يَمْنَحُ أَهْلَ بَيْتِ <sup>(٢)</sup> نَاقَةٍ . تَغْدُو بِمَسٍّ . وَتَرُوحُ بِمَسٍّ <sup>(٣)</sup> . إِنْ أَجْرَهَا لَمَظِيمٌ » .

\*\*\*

٧٤ - (١٠٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى فَدَكَرَ خِصَالًا وَقَالَ « مَنْ مَنَحَ مَنِجَّةً <sup>(٤)</sup> ، غَدَتَ بِبِصْدَقَةٍ ، وَرَاحَتَ بِبِصْدَقَةٍ ، صَبَّوحَهَا وَعَبُوقَهَا <sup>(٥)</sup> » .

\*\*

(١) (يبلغ به) معناه يبلغ به النبي ﷺ ، أي يرفقه إليه .

(٢) (الأرجل يمنح أهل بيت . الخ) الجملة الفعلية صفة رجل . وهو مبتدأ خبره جملة : إن أجرها لمظيم . ومعنى يمنح الخ يطيهم ناقة يأكلون لبنها وينتفعون من ورها مدة ثم يردونها إليه . وتسمى الناقة المطاة على هذا الوجه منيعة ومنجة .

(٣) (تندو بمس وتروح بمس) أي تذهب تلك الناقة بجلء عس لبنا وقت الصباح ، وتذهب بجلء عس لبنا وقت المساء . يعنى يحلب من لبنها ملاء إناء صباحا ومساء . وهذه الجملة صفة مادحة للمنيعة . والمس بالضم والتشديد ، القدح الكبير . جمعه عساس كسيهام . وأعساس كأفقال . والقدح آنية تروى الرجلين .

(٤) (من منح منيعة) مبتدأ ، وقوله : غدت بصدقة، خبره . والضمير الراجع إلى الموصول محذوف . تقديره غدت تلك المنيعة له متلبسة بصدقة .

(٥) (صبوحها وغبوقها) الصبوح ما حلب من اللبن بالغداة . والغبوق، بالعشى . قال القاضي عياض : هما مجروران على البدل من قوله : بصدقة . ويصح نصبهما على الظرف .

## باب مثل المنفق والبخل

٧٥ - (١٠٢١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . قَالَ : وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : عَنْ الْحَسَنِ ابْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَّصِدِّقِ <sup>(١)</sup> . كَمَثَلِ رَجُلٍ عَلَيْهِ جُبَّتَانِ أَوْ جُبَّتَانِ . مِنْ لَدُنْ تُدَيْهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا . فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ ( وَقَالَ الْآخَرُ : فَإِذَا أَرَادَ الْمُتَّصِدِّقُ ) أَنْ يَتَّصِدَّقَ سَبَفَتْ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> أَوْ مَرَّتْ <sup>(٣)</sup> . وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ . قَلَصَتْ عَلَيْهِ وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا . حَتَّى تُجَنَّ بَنَانُهُ وَتَمْفُو أَرْهَهُ <sup>(٤)</sup> » قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَالَ : يَوْمَئِذٍ فَلَاحُ تَسْعٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ ( يَعْنِي الْعَقَدِيُّ ) . حَدَّثَنَا لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ . كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . قَدْ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تُدَيْهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا <sup>(٥)</sup> . فَجَعَلَ الْمُتَّصِدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ . حَتَّى تَمُشِيَ أُنَامِلُهُ <sup>(٦)</sup> وَتَمْفُو أَرْهَهُ <sup>(٧)</sup> .

(١) ( مثل المنفق والمتصدق ) قال القاضي عياض : وقع في هذا الحديث أوهام كثيرة من الزواة . وتصحيف وتحريف وتقديم وتأخير . ويعرف صوابه من الأحاديث التي بدمه . فمنها : مثل المنفق والمتصدق . وصوابه مثل المنفق والبخل . ومنها : كمثل رجل . وصوابه كمثل رجلين عليهما جنتان . ومنها : قوله جبتان أو جنتان . وصوابه جنتان بالنون ، بلاشك . والجنة الدرع ، ويدل عليه الحديث نفسه أي قوله فأخذت كل حلقة موضعها ، وقوله في الحديث الآخر : جنتان من حديد . (٢) ( سبفت عليه ) أي كملت واتسعت .

(٣) أو مرت قيل : إن صوابه مدت ، بالدال ، بمعنى سبفت . كما قال في الحديث الآخر انبسطت . لكنه قد يصح مرت على نحو هذا المعنى . والسابق الكامل .

(٤) ( حتى تجن بنانه وتمفو آره ) في هذا الكلام اختلال كثير . لأن قوله : تجن بنانه وتمفو آره إنما جاء في التصديق لافي البخل . وهو على ضد ما هو وصف البخل من قوله : قلصت كل حلقة موضعها ، وقوله : يوسمها فلا تسع ، وهذا من وصف البخل فأدخله في وصف التصديق فاختل الكلام وتناقض . ومعنى يرفو آره أي يحس آره مشيه بسبوغها وكلمها . وهو تمثيل لئام المال بالصدقة والإنفاق ، والبخل بضد ذلك .

(٥) ( قد اضطرت أيديهما إلى تديهما وتراقيهما ) أي ألحقت إليهما ولصقت بها كأنها منالوة إلى أعناقهما .

(٦) ( حتى تمشي أنامله ) أي تخطها وتسترها . من غشيت الشيء إذا غطيته .

(٧) ( وتمفو آره ) أي تمحو آره مشيته وتطمسه لفضله عن قامته . يعني أن الصدقة تستر خطايا التصديق كما يستر =

وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ . وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ مَكَانَهَا . قَالَ : فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي جَيْبِهِ <sup>(١)</sup> . فَلَوْ رَأَيْتَهُ يُوسِّعُهَا وَلَا تَوْسَعُ .

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ عَنْ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَّصِدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ . إِذَا هَمَّ الْمُتَّصِدِّقُ بِصَدَقَةٍ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ . حَتَّى تَعْنَى أَمْرَهُ . وَإِذَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ تَقَلَصَتْ عَلَيْهِ . وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . وَانْقَبَضَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا » . قَالَ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « فَيَجْهَدُ أَنْ يُوسِّعَهَا فَلَا يَسْتَطِيعُ » .

\*\*

(٢٤) باب نبوت أمة النصرى ، وإدراك وقت الصرفة في بر غير أهلها

٧٨ - (١٠٢٢) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ : لَأَصْدُقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ . لَأَصْدُقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ عَلَى غَنِيٍّ . قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى غَنِيٍّ . لَأَصْدُقَنَّ بِصَدَقَةٍ . فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ . فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقُ عَلَى سَارِقٍ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ . فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتُكَ فَقَدْ قَبِلْتَ . أَمَا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّمَا تَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ زَانَاهَا . وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَمْتَرِبُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ . وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعْفُ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ . » .

\*\*

== الثوب الذي يجر على الأرض أثر مشى لابسه بمرور التذبل عليه .

(١) (يقول بأصبعه في جيبه) أى يدخلها فيه مشيراً إلى إرادة التوسيع بالاجتهاد . فالقول فيه ليس على حقيقته بل

هو مجاز عن الفعل .

(٢٥) باب أجرة الخازن الأمين، والمرأة إذا نصرفت من بيت زوجها غير مفسدة، بإذن الصريح أو العرفي

٧٩ - (١٠٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو حَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَابْنُ مُنْذِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ . قَالَ أَبُو حَامِرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ ، أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الْأَمِينَ الَّذِي يُنْفِذُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطَى) مَا أَمَرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا ، طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ - أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » .

\*\*\*

٨٠ - (١٠٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامٍ يَنْتَهَاهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا » .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ . كَانَ لَهَا أَجْرُهَا . وَلَهُ مِثْلُهُ . بِمَا كَسَبَ . وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ . وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ . مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا<sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (شئنا) هكذا وقع في جميع النسخ : شئنا بالنصب . فيقدر له ناصب . فيحتمل أن يكون تقديره : من غير أن ينقص الله من أجورهم شئنا . ويحتمل أن يقدر : من غير أن ينقص الزوج من أجر المرأة والخازن شئنا . وجع ضميرها مجازا على قول الأكثرين : إن أقل الجمع ثلاثة . أو حقيقة على قول من قال : أقل الجمع اثنان .

## باب ما أنفق العبد من مال مولاه

٨٢ - (١٠٢٥) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن ميمون وزهير بن حرب . جميعاً عن حفص ابن غياث . قال ابن ميمون : حدثنا حفص عن محمد بن زيد ، عن ميمون مولى أبي اللحم . قال : كنت مملوكاً . فسألت رسول الله ﷺ : أأصدق من مال مولى بشيء؟ قال « نعم . والأجر بينكما نصفان » .

\*\*\*

٨٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا حاتم (يعني ابن إسماعيل) عن يزيد (يعني ابن أبي عبيد) قال : سمعت ميموناً مولى أبي اللحم قال : أمرني مولاي أن أقدم لهما<sup>(١)</sup> . فجاءني مسكيناً . فأطعمته منه . فعمل بذلك مولاي فصر بني . فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له . فدعاه فقال « لم ضربته؟ » فقال : يعطى طعامي بغير أن أمره . فقال « الأجر بينكما » .

\*\*\*

٨٤ - (١٠٢٦) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها . وقال رسول الله ﷺ « لا تصم المرأة وبعلمها شاهد<sup>(٢)</sup> إلا بإذنه . ولا تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه . وما أنفقت من كسبه من غير أمره فإن نصف أجره له » .

\*\*

## باب من مبع الصدقة وأعمال البر

٨٥ - (١٠٢٧) حدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى التميمي (واللفظ لأبي الطاهر) قال : حدثنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ؛ أن

(١) (أن أقدم لهما) من القدر ، وهو الشق طولاً .

(٢) (وبعلمها شاهد) أي مقم في البلد .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ <sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ <sup>(٢)</sup> : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! هَذَا خَيْرٌ .  
فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ <sup>(٣)</sup> ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ .  
وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ . وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَانِ <sup>(٤)</sup> .  
قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ <sup>(٥)</sup> .  
فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

\*\*\*

(...) حدثني عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبدة بن حميد . قالوا : حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم  
ابن سعد) حدثنا أبي عن صالح . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما  
عن الزهري . بإسناد يونس ، ومعنى حديثه .

\*\*\*

٨٦ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير . حدثنا شيبان . ح وحدثني  
محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثنا شيبان . حدثني شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبي كثير ،  
عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أنه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ . كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ : أَيُ فُلٍ <sup>(٦)</sup> ! هَلَمْ » . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (من أنفق زوجين) قال القاضي : قال المروزي في تفسير هذا الحديث : قيل : ما زوجان ؟ قال : فرسان أو عبدان  
أو بعيران . وقال ابن عرفة : كل شيء قرن بصاحبه فهو زوج . يقال : زوجت بين الإبل ، إذا قرنت بعيرا ببعير . وقيل درهم  
ودينار أو درهم وثوب . قال : والزوج يقع على الاثنين ويقع على الواحد . وقيل : إنما يقع على الواحد إذا كان معه آخر .  
ويقع الزوج أيضا على الصنف ، وفسر بقوله تعالى : وكنتم أزواجا ثلاثة .

(٢) (نودي في الجنة... الخ) معناه لك هنا خير وثواب وغبطة . وقيل : معناه هذا الباب ، فيما تمقده ، خير لك من غيره  
من الأبواب لكثرة ثوابه ونعيمه ، فتعال فادخل منه . ولا بد من تقدير ما ذكرناه أن كل مناد يتمتد ذلك الباب أفضل من غيره .

(٣) (فن كان من أهل الصلاة الخ) قال العلماء : معناه من كان الغالب عليه في عمله وطاقته ذلك .

(٤) (دعى من باب الريان) قال العلماء : سمي باب الريان تنبها على أن المطشان بالصوم في المواجه سيروى ، وطاقته  
إليه ، وهو مشتق من الرى .

(٥) (ما على أحد يدعى من تلك الأبواب من ضرورة) من ضرورة اسم ما . ومن زائدة استغراقية .

(٦) (أى فل هلم) هكذا ضبطناه : أى فل بضم اللام . وهو المشهور . ولم يذكر القاضي وآخرون غيره . قال القاضي :  
معناه أى فلان . فرخم وقيل إهراق الكلمة على إحدى اللتين في الترخم .

ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَىٰ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup>. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

\*\*\*

٨٧ - (١٠٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا . قَالَ «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا . قَالَ «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا . قَالَ «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

\*\*\*

(٢٨) باب الحث في البر بغيره ، وكرهه البر حصا

٨٨ - (١٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْفِقِي (أَوْ أَنْضِحِي، أَوْ أَنْفِجِي) وَلَا تُحْصِي، فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ<sup>(٢)</sup>» .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ حَمْرَةَ ، وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَنْ أَسْمَاءِ . قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَنْفِجِي (أَوْ أَنْضِحِي، أَوْ أَنْفِقِي) وَلَا تُحْصِي . فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ . وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ<sup>(٣)</sup>» .

\*\*\*

(١) (لا توى عليه) أى لا هلاك .

(٢) (أنفق أو انضح أو انفجى ولا تحصى) معنى انضحى وانضحى أعطى . والنضح والنفع المطاء . ويطلق النضح أيضا على الصب ، فلمله المراد هنا ، ويكون أبلغ من النفع . والإحصاء الإحاطة بالشئ حصرا وعدا . والمراد به هنا عده للثبوتية ، وادخاره للاعتداده وترك النفقة منه في سبيل الله تعالى .

(٣) (ولا توعى فيوعى الله عليك) الإيماء جعل الشئ في الوعاء . وأصله الحفظ . والمراد به هنا منح الفضل ممن افتقر إليه . ومعنى فيحصى الله عليك ويوعى عليك أى بمنحك فضله ويقتر عليك كما منمت وقترت . وهى من مجاز المقابلة =

(...) وحدثنا ابن عمير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا هشام عن عباد بن حمزة ، عن أسماء ؛ أن النبي ﷺ قال لها نحو حديثهم .

\*\*\*

٨٩ - (...) وحدثني محمد بن حاتم وهرمون بن عبد الله . قالا : حدثنا حجاج بن محمد . قال : قال ابن جريج : أخبرني ابن أبي مليكة ؛ أن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره عن أسماء بنت أبي بكر ؛ أنها جاءت النبي ﷺ . فقالت : يا نبي الله ! ليس لي شيء إلا ما أدخل علي الزبير . فهل علي جناح أن أرضخ<sup>(١)</sup> بما يدخل علي ؟ فقال « أرضخي ما استطعت<sup>(٢)</sup> . ولا توعي فيوعي الله عليك » .

\*\*\*

(٢٩) باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل لامتناره

٩٠ - (١٠٣٠) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا الليث بن سعد . ح وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا الليث عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول « يا نساء المسلمات<sup>(٣)</sup> ! لا تمقرنن جارة لجارتها . ولو فرسن شاة<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

= ومجنيس الكلام . كقوله تعالى : ومكروا ومكر الله . وقيل : معنى لا تحصى أى لا تمد به تستكثيره فيكون سبباً لقطع إنفاقك ، قال الأمام النووي : معناه الحث على النفقة في الطاعة والنهي عن الإمساك والبخل ، وعن ادخار المال في الوعاء .

(١) ( أرضخ ) الرضخ إعطاء شيء ليس بالكثير .

(٢) ( أرضخي ما استطعت ) معناه مما يرضى به الزبير . وتقديره إن لك في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض ، وكلها يرضاها الزبير فافعلي أعلاها . أو يكون معناه ما استطعت مما هو منك لك .

(٣) ( يانساء المسلمات ) ذكر القاضي في إعرابه ثلاثة أوجه . أحدها وأشهرها نصب النساء وجر المسلمات على الإضافة قال الباجي : وبهذا روينا عن جميع شيوخنا بالشرق . وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه ، والموصوف إلى صفة ، والأعم إلى الأخص . كسجد الجامع ، وجانب الغربي ، ولدان الآخرة .

(٤) ( ولو فرسن شاة ) قال أهل اللغة : هو بكسر الفاء والسين ، وهو الظلف . قالوا : وأصله في الإبل ، وهو فيها ، مثل القدم في الإنسان . قالوا : ولا يقال إلا في الإبل . ومرادهم أصله مختص بالإبل . ويطلق على النعم استمارة . وهذا النهي عن الاحتقار نهى للمطبة المهديّة . ومعناه لا تمتنع جارة من الصدقة والمهديّة لجارتها ، لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها . بل تجود بما تيسر ولو كان قليلاً كفرسن شاة . وهو خير من العدم .

## باب فضل إغفار الصرفة

٩١ - (١٠٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ <sup>(١)</sup> يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْمَادِلُ <sup>(٢)</sup> . وَشَابٌ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> . وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ <sup>(٤)</sup> . وَرَجُلَانِ تَحَابَبَا فِي اللَّهِ <sup>(٥)</sup> ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ <sup>(٦)</sup> ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ . وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ <sup>(٧)</sup> فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمُ بِمِثْنِهِ مَا تَنْفِقُ شِمَالَهُ . وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ » .

\*\*\*

- (١) ( يظلمهم الله في ظله ) قال القاضي : إضافة الظل إلى الله تعالى إضافة ملك . وكل ظل فهو لله ، وملكه وخلقه وسلطانه . والمراد هنا ظل العرش ، كما جاء في حديث آخر مبينا . والمراد يوم القيامة إذا قام الناس لرب العالمين وودت منهم الشمس واشتد عليهم حرها ، وأخذهم العرق . ولا ظل هناك لشيء إلا للعرش .
- (٢) ( الإمام المادل ) قال القاضي : هو كل من إليه نظر في شيء من مصالح المسلمين من الولاية والحكام . وبدأ به لكثرة مصالحه وعموم نفعه .
- (٣) ( وشاب نشأ بعبادة الله ) هكذا هو في جميع النسخ : نشأ بعبادة الله . ومعناه نشأ متلبسا للعبادة ، أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها .
- (٤) ( ورجل معلق قلبه في المساجد ) هكذا هو في النسخ كلها : في المساجد . ومعناه شديد الحب لها ، والملازمة للجماعة فيها . وليس معناه دوام القعود في المسجد .
- (٥) ( ورجلان تحاببا في الله ) معناه اجتمعا على حب الله وافتراقا على حب الله . أى كان سبب اجتماعهما حب الله واستمرا على ذلك حتى تفرقا من مجلسهما وهما صادقان في حب كل واحد منهما صاحبه لله تعالى ، حال اجتماعهما وافتراقهما .
- (٦) ( ورجل دعت امرأة ) قال القاضي : يحتمل قوله : أخاف الله ، باللسان . ويحتمل قوله في قلبه ليزجر نفسه . وخص ذات المنصب والجمال لكثرة الرغبة فيها وعسر حصولها وهي جامعة للمنصب والجمال . لاسيما وهي داعية إلى نفسها طالبة لذلك . قد أغنت عن مشاق التوصل إلى مراودة ونحوها . فالصبر عنها لخوف الله تعالى ، وقد دعت إلى نفسها مع جمعها المنصب والجمال من أكل المراتب وأعظم الطاعات ، فرتب الله تعالى عليه أن يظله في ظله . وذات المنصب هي ذات الحسب والنسب الشريف . ومعنى دعت أى دعت إلى الزنا بها . هذا هو الصواب في معناه .
- (٧) ( ورجل تصدق بصدقة ) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم في بلادنا وغيرها ، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات نسخ مسلم : لا تعلم يمينه ما تنفق شماله . والصحيح المعروف : حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه . هكذا رواه مالك في الوطأ والبخارى في صحيحه ، وغيرهما من الأئمة . وهو وجه الكلام . لأن المعروف في النفقة فعلها باليمين .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَلِيمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ (أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ) ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ . وَقَالَ « وَرَجُلٌ مُمْلَقٌ بِالْمَسْجِدِ ، إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ » .

\*\*

(٣١) باب بيانه أنه أفضل الصدقة صدقة الصبح السميع

٩٢ - (١٠٣٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ ؟ فَقَالَ « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَاحِجٌ<sup>(١)</sup> . تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْغِنَى<sup>(٢)</sup> . وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخَلْقُومَ<sup>(٣)</sup> قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا . وَلِفُلَانٍ كَذَا . أَلَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

\*\*\*

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا ؟ فَقَالَ « أَمَا وَأَيُّكَ لَتَنْبَأَنَّه : أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَاحِجٌ . تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ . وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْخَلْقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا . وَلِفُلَانٍ كَذَا . وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ .

\*\*

(١) (وأنت صائح شحيح) قال الخطابي : الشح أعم من البخل . وكان الشح جنس والبخل نوع . وأكثر ما يقال البخل في أفراد الأمور ، والشح عام كالوصف اللازم وما هو من قبل الطبع . قال : فمعنى الحديث أن الشح غالب في حال الصحة . فإذا صح فيها وتصدق كان أسدق في نيته وأعظم لأجره . بخلاف من أشرف على الموت وأيسر من الحياة ورأى مصير المال لغيره ، فإن صدقته حينئذ ناقصة ، بالنسبة إلى حالة الصحة والشح ورجاء البقاء وخوف الفقر .

(٢) (وتأمل الغنى) أى تطمع فيه .

(٣) (حتى إذا بلغت الخلقوم) أى بلغت الروح . والمراد قاربت بلوغ الخلقوم . إذ لو بلغت حقيقة لم تصح وصيته ولا صدقته ولا شيء من تصرفاته .

(٣٢) باب بيان أنه البر العلبا غير من البر السفلى، وأنه البر العلبا هي المنفعة، وأنه السفلى هي الآخرة

٩٤ - (١٠٣٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ . وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ » .

\*\*\*

٩٥ - (١٠٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمِيمًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ حِزَامٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ (أَوْ خَيْرُ الصَّدَقَةِ) عَنْ ظَهْرِ غَنَى <sup>(١)</sup> . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . وَابْتَدَأَ بِعَنْ تَمَوْلُ » .

\*\*\*

٩٦ - (١٠٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضْرَاءُ حُلْوَةٌ <sup>(٢)</sup> . فَمَنْ أَخَذَهُ بِطَيْبِ نَفْسٍ <sup>(٣)</sup> بُورِكَ لَهُ فِيهِ . وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ <sup>(٤)</sup> لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ . وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ <sup>(٥)</sup> . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

\*\*\*

(١) (عن ظهر غنى) معناه أفضل الصدقة ما بقى صاحبها بعدها مستغنيا بما بقى معه . وتقديره: أفضل الصدقة ما بقيت بعدها غنى يمتدده صاحبها ويستظهر به على مصالحه وحوامجه .

(٢) (خضرة حلوة) شبهه، في الرغبة فيه، والميل إليه، وحرص النفوس عليه، بالفاكهة الخضراء الحلوة المستلذة . فإن الأخضر مرغوب فيه على انفراده، والحلو كذلك على انفراده . فاجتماعهما أشد . وفيه إشارة إلى عدم بقاءه . لأن الخضراوات لا تبقى ولا تتراد للبقاء .

(٣) (بطيب نفس) ذكر القاضي فيه احتمالين: أظهرهما أنه عائد على الآخذ . ومعناه من أخذه بغير سؤال ولا إشراف ولا تطلع بورك له فيه . والثاني أنه عائد إلى الدافع . ومعناه أنه من أخذ ممن يدفع منشرا بدفعه إليه طيب النفس، لا بسؤال اضطره إليه أو نحوه، مما لا يطيب معه نفس الدافع .

(٤) (إشراف نفس) قال العلماء: إشراف النفس تطلوها إليه وتعرضها له وطعمها فيه .

(٥) (كالذي يأكل ولا يشبع) قيل: هو الذي به داء لا يشبع بسببه . وقيل: يحتمل أن المراد التشبيه بالهيمه الراحية .

٩٧ - (١٠٣٦) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا ابْنَ آدَمَ ! إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ <sup>(١)</sup> . وَأَنْ تُنْسِكَ شَرٌّ لَكَ . وَلَا تَلَامُ عَلَى كِفَافٍ <sup>(٢)</sup> . وَابْتَدَأُ بِمَنْ تَعْمَلُ . وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » .

\*\*\*

## باب (٣٣) النهي عن المسألة

٩٨ - (١٠٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنِي رَيْمَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَامِرٍ الْيَحْصَبِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ : « يَا كُمْ وَأَحَادِيثَ : إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ . فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُخَيِّفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » . وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ <sup>(٣)</sup> . فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ ، فَيُبَارِكْ لَهُ فِيهِ . وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ وَشَرِّهِ ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ » .

\*\*\*

٩٩ - (١٠٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ وَهَبِ بْنِ مُنِيَّةٍ ، عَنْ أَخِيهِ هَمَّامٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُلْحِقُوا فِي الْمَسْأَلَةِ <sup>(٤)</sup> . فَوَاللَّهِ ! لَا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَتُخْرِجُ لَهُ مَسْأَلَتَهُ مِنِّي شَيْئًا ، وَأَنَا لَهُ كَارِهِ ، فَيُبَارِكْ لَهُ فِيهَا أَعْطَيْتُهُ » .

\*\*\*

(١) ( أن تبذل الفضل خير لك ) معناه إن بذلت الفضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء ثوابه . وإن أمسكته فهو شر لك .

(٢) ( ولا تلام على كفاف ) معناه أن قدر الحاجة لا لوم على صاحبه .

(٣) ( إنما أنا خازن . وفي الرواية الأخرى : وإنما أنا قاسم ) معناه أن المعطى حقيقة هو الله تعالى . ولست أنا معطيا . إنما أنا خازن على ما عندي ، ثم أقسم ما أمرت بقسمته على حسب ما أمرت به . فالأمور كلها بمشيئة الله تعالى وتقديره . والإنسان مصرف مروبوب .

(٤) ( لا تلحقوا في المسألة ) هكذا هو في بعض الأصول : في المسئلة . ( في ) . وفي بعضها بالباء . وكلاهما صحيح .

والإلحاق بالإلحاق .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ مُنْبِهٍ (وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي دَارِهِ بِصَنْعَاءَ فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ<sup>(١)</sup> فِي دَارِهِ) عَنْ أَخِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٠٠ - (١٠٣٧) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُوَ يَخْطُبُ يَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ يُعْطَى اللَّهُ » .

\*\*

(٣٤) باب المسكين الذي لا يجد غنى، ولا يظن له فبصرفه عليه

١٠١ - (١٠٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي الْحَزَائِمِيُّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ . فَتُرَدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ . وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » . قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ<sup>(٣)</sup> ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ . وَلَا يُفْظَنُ لَهُ ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ . وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا » .

\*\*\*

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالَّذِي تُرَدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ . وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ . إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الْمُتَمَفِّفُ . اقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ : لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْقَاقًا » [ ٢ / البقرة / الآية ٢٧٣ ] .

\*\*\*

(١) (من جوزة) أى من شجرة تمرها الجوز .

(٢) (ليس المسكين بهذا الطواف) معناه المسكين الكامل المسكنة الذي هو أحق بالصدقة وأحوج إليها ليس هو هذا الطواف، بل هو الذى لا يجد غنى يظن له ولا يسأل الناس . وليس معناه نفى أصل المسكنة عن الطواف ، بل معناه نفى كمال المسكنة .

(٣) (فما المسكين) مكنا هو في الأصول كلها : فإل المسكين . وهو صحيح . لأن ما أتى كثيرا لصفات من يظن . كقول

تمالي : فانكحوا ما طاب لكم من النساء .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرَ . أَخْبَرَنِي شَرِيكَ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .  
عِنْدَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ .

\* \* \*

## باب كراهة المسأنة للناس

١٠٣ - (١٠٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، أَخِي الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرَعَةٌ لَحْمٍ » (١) .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ « مُرَعَةٌ » .

\* \* \*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَمْفَرَ ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُرَعَةٌ لَحْمٍ » .

\* \* \*

١٠٥ - (١٠٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكَثْرًا (٢) ، فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَزَاءً . فَلْيَسْتَقِلْ أَوْ لِيَسْتَكْتِرْ » .

\* \* \*

(١) (مرعة لحم) أى قطعة . قال القاضى : قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لاوجه له عند الله . وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم فيه ، عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه .  
(٢) (تكثر) هو مفعول له . أى ليكثر ماله ، لا للاحتياج .

١٠٦ - (١٠٤٢) حَدَّثَنِي هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ يَبَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَفْتِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا ، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ . فَإِنَّ أَيْدِيَ الْعُلَمَاءِ أَفْضَلُ مِنْ أَيْدِي السُّفَلَى . وَابْدَأُ بِمَنْ نَعْمُو » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : أَتَيْتَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَاللَّهِ لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهُ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَبَانَ .

\*\*\*

١٠٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطْبٍ ، فَيَحْمِلَهَا عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا ، يُعْطِيهِ أَوْ يَمْنَعُهُ » .

\*\*\*

١٠٨ - (١٠٤٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ (قَالَ سَلَمَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الدَّارِمِيُّ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ ، وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الدَّمَشْقِيِّ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ) عَنْ رَيْمَةَ ابْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي الْحَبِيبُ الْأَمِينُ . أَمَّا هُوَ فَحَبِيبٌ إِلَيَّ . وَأَمَّا هُوَ عِنْدِي ، فَأَمِينٌ . عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَمِيُّ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَسْمَعُهُ أَوْ نَمَانِيَةً أَوْ سَبْعَةً . فَقَالَ « أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بَيْنَهُ . فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ « أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ « أَلَا تَبَايَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ ؟ » قَالَ : فَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَعَلَامَ نُبَايِعُكَ ؟ قَالَ « عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَالصَّلَاةَ الْخَمْسَ . وَتُعْطِيُمُوا (وَأَسْرَ كَلِمَةَ خَفِيَّةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفْرِ يَسْقُطُ سَوْطَ أَحَدِهِمْ . فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُنَالِهُ لِإِيَّاهُ .

•••

## (٣٦) باب من نحل له المسألة

١٠٩ - (١٠٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هُرُونَ بْنِ رِيَابٍ . حَدَّثَنِي كِنَانَةُ بْنُ نُعَيْمٍ الْمَدَوِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقِ الْهَلَالِيِّ . قَالَ : تَحَمَّلْتُ حَمَالََةً <sup>(١)</sup> . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا . فَقَالَ « أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ . فَتَأْمُرَ لَكَ بِهَا » . قَالَ : ثُمَّ قَالَ « يَا قَبِيصَةُ ! إِنْ الْمَسْأَلَةُ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ : رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالََةً تَخْلُتُ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ <sup>(٢)</sup> . وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاكَ مَالُهُ <sup>(٣)</sup> تَخْلُتُ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ <sup>(٤)</sup> ( أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ <sup>(٥)</sup> ) . وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ <sup>(٦)</sup> حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَابِ مِنْ قَوْمِهِ <sup>(٧)</sup> : لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ . تَخْلُتُ لَهُ الْمَسْأَلَةُ . حَتَّى يُصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ ( أَوْ قَالَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ) فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ ، يَا قَبِيصَةُ اسْحَتَا يَا كُلُّمَا صَاحِبِهَا <sup>(٨)</sup> سَحْتًا » .



- (١) (تحملت حمالة) الحمالة هي المال الذي يتحملة الإنسان، أي يستدينه ويدفمه في إصلاح ذات البين . كالإصلاح بين قبيلتين ، ونحو ذلك .
- (٢) (حتى يصيبها ثم يمسك) أي إلى أن يجد الحمالة ويؤدي ذلك الدين ، ثم يمسك نفسه عن السؤال .
- (٣) (ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله) قال ابن الأثير : الجائحة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال وتستأصلها، وكل مصيبة عظيمة . واجتاحت أي أهلكت .
- (٤) (قواما من عيش) أي إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من مبيشة .
- (٥) (سدادا من عيش) القوام والسداد ، بمعنى واحد . وهو ما يفتى من الشيء وما تسد به الحاجة . وكل شيء سدوت به شيئاً فهو سداد . ومنه : سداد الثفر ، وسداد القارورة ، وقولهم : سداد من عوز .
- (٦) (فاقة) أي فقر وضرورة بعد غنى .
- (٧) (حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجاب من قومه) هكذا هو في جميع النسخ : حتى يقوم ثلاثة ، وهو صحيح . أي يقومون بهذا الأمر فيقولون : لقد أصابته فاقة . والحجاب ، مقصور ، وهو المقل . وإنما قال ﷺ : من قومه ، لأنهم من أهل الخبرة بباطنه . والمال مما يخفى في المادة فلا يملكه إلا من كان خبيراً بصاحبه .
- (٨) (سحتاً يأكلها صاحبها) هكذا هو في جميع النسخ : سحتا . وفيه إضمار . أي اعتقده سحتا أو يؤكل سحتا . والسحت هو الحرام .

(٣٧) باب إمامة المؤمن لمن أعطى من غير سائل ولا إشراف

١١٠ - (١٠٤٥) وحدثنا هرون بن معروفٍ . حدثنا عبد الله بن وهبٍ . ح وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه . قال : سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : قد كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء . فأقول : أعطه أفقر إليه مني . حتى أعطاني مرة مالا . فقلت : أعطه أفقر إليه مني . فقال رسول الله ﷺ « خذه . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرفٍ <sup>(١)</sup> ولا سائلٍ ، فخذهُ . وما لا ، فلا تتبعهُ نفسك <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١١١ - (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . أخبرني عمرو بن الحارث عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ كان يعطي عمر بن الخطاب رضي الله عنه العطاء . فيقول له عمر : أعطه ، يا رسول الله ! أفقر إليه مني . فقال له رسول الله ﷺ « خذه فتموله <sup>(٣)</sup> » أو تصدق به . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرفٍ ولا سائلٍ ، فخذهُ . وما لا ، فلا تتبعهُ نفسك ، قال سالم : فمن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا . ولا يرُدُّ شيئا أعطيه .

\*\*\*

(...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب . قال عمرو : وحدثني ابن شهاب بمثل ذلك عن السائب بن يزيد ، عن عبد الله بن السعدي ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ .

\*\*\*

١١٢ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي المالكي ؛ أنه قال : استملى <sup>(٤)</sup> عمر بن الخطاب رضي الله عنه على الصدقة . فلما فرغت منها ، وأديتها إليه ، أمر لي بعمل <sup>(٥)</sup> . فقلت : إنما عملت لله ، وأجرى على الله . فقال : خذ ما أعطيت . فإني عملت على

(١) غير مشرف ( أي غير متطلع إليه ، ولا طامع فيه .

(٢) فلا تتبعه نفسك ) أي فلا تجعل نفسك تابعة له .

(٣) فتموله ( أي اجعله لك مالا .

(٤) استملى ( أي جعلني عاملا على الصدقة ، أي على أخذها وجمعها .

(٥) بعمل ( بمائة ) أجرة العمل .

عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَمَّلَنِي <sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ ، فَكُلْ . وَتَصَدَّقْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ ابْنِ الْأَشَّجِّ ، عَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنِ ابْنِ السَّمْدِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَعْمَمَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*

### (٣٨) باب كراهة الحرص على الدنيا

١١٣ - (١٠٤٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ <sup>(٢)</sup> عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ » .

\*\*\*

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالََا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ : طَوْلُ الْحَيَاةِ ، وَحُبُّ الْمَالِ » .

\*\*\*

١١٥ - (١٠٤٧) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَهْرُمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ <sup>(٣)</sup> : الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمُرِ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) (فمملني) أي أعطاني عمالي وأجرة ممل .

(٢) (قلب الشيخ شاب ... الخ) هذا مجاز واستمارة . ومعناه أن قلب الشيخ كامل الحب للمال يحكم في ذلك كاحتكام قوة الشاب في شبابه .

(٣) (وتشب منه اثنتان) هو بمعنى قلب الشيخ شاب ... الخ .

(٤) (الحرص على المال والحرص على العمر) إنما لم تنكسر هاتان المصلتان لأن الإنسان مجبول على حب الشهوات ، كما قال تعالى : زين للناس حب الشهوات . الآية . والشهوة إنما تنال بالمال والعمر .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . قَالَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي وَإِبْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

(٣٩) باب لو أنه لابن آدم واديين لا يفتى ثالثا

١١٦ - (١٠٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ) عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاثِنَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي وَاثِيًا تَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ »<sup>(١)</sup> . وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْتَنِي وَإِبْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُنْتَنِي : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ( فَلَا أُدْرِي أَشَىءٌ أَنْزَلَ<sup>(٣)</sup> أُمَّ شَىءٌ كَانَ يَقُولُهُ ) بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

\*\*\*  
١١٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاثِنَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَغِي وَاثِيًا تَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ » .

\*\*\*  
١١٨ - (١٠٤٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْ أَنَّ

(١) (ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب) معناه أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ويمتلىء جوفه من تراب قبره .

(٢) (ويتوب الله على من تاب) معناه أن الله يقبل التوبة من الحرص النمام ، وغيره من النمامات .

(٣) (فلا أدري أشيء أنزل) أي أمن القرآن هو أنزله الله سبحانه ، أم هو من عند رسوله عليه الصلاة والسلام ،

كان يقوله .

لِابْنِ آدَمَ مِلءٌ وَادِمَالًا لِأَحَبِّ أَنْ يَكُونَ لِإِيهِ مِثْلُهُ . وَلَا يَمْلَأُ نَفْسَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَاللَّهُ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ .»

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَا أُدْرِي أَمِينَ الْقُرْآنِ هُوَ أَمْ لَا .  
وَفِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٌ قَالَ : فَلَا أُدْرِي أَمِينَ الْقُرْآنِ . لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

١١٩ - (١٠٥٠) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : بَعَثَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ إِلَى قُرَاءِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ . فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ . فَقَالَ : أَنْتُمْ خِيَارُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ وَقُرَاؤُهُمْ . فَاتْلُوهُ . وَلَا يَطُولَنَّ عَلَيْكُمْ الْأَمَدُ فَتَمْسُقُوا قُلُوبُكُمْ <sup>(١)</sup> . كَمَا قَسَتِ قُلُوبُ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَإِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ . كُنَّا نُشَبِّهُهَا فِي الطُّوْلِ وَالشَّدَّةِ بِرِأَةِ . فَأَنْسَيْتَهَا . غَيْرَ أَنِّي قَدْ حَفِظْتُ مِنْهَا : لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَبْتَعِي وَادِيَا ثَالِثًا . وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ . وَكُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ كُنَّا نُشَبِّهُهَا بِأَخَذِي الْمُسَبَّحَاتِ <sup>(٢)</sup> . فَأَنْسَيْتَهَا . غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . فَتَكْتَبُ شَهَادَةً فِي أَعْيُنِكُمْ . فَتَسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

\*\*\*

#### (٤٠) باب ليس الغنى عن كثرة العرض

١٢٠ - (١٠٥١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُخَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرْضِ <sup>(٣)</sup> . وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » .

\*\*\*

(١) (ولا يطولن عليكم الأمد فتتمسوا قلوبكم) الأمد الغاية والمدة . والقسوة غلظ القلب . وفيه تلميح إلى قوله تعالى ، في سورة الحديد : فطال عليهم الأمد قست قلوبهم .

(٢) (المسبحات) هي من السور ما افتتح بسبحان وسبح و يسبح وسبح اسم ربك .

(٣) (العرض) هو متاع الدنيا . ومعنى الحديث : الغنى المحمود غنى النفس وشبهها وقلة حرصها . لا كثرة المال مع الحرص على الزيادة . لأن من كان طالباً للزيادة لم يستغن بما معه ، فليس له غنى .

## (٤١) باب مخوف ما يخرج من زهرة الدنيا

١٢١ - (١٠٥٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَرِيِّ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ « لَا وَاللَّهِ ! مَا أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا » . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالشَّرِّ (١) ؟ فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالشَّرِّ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ (٢) . أَوْ خَيْرٌ هُوَ (٣) . إِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ (٤) حَبَطًا (٥) أَوْ يُبْلَمُ (٦) . إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ (٧) . أَكَلْتُ . حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَاتُهَا (٨) اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ (٩) . ثَلَطَتْ (١٠) أَوْ بَالَتْ . ثُمَّ اجْتَرَّتْ (١١) . فَمَادَتْ . فَأَكَلْتُ . فَمَنْ يَأْخُذُ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ

(١) (أَيُّ أَيِّ الْخَيْرِ بِالشَّرِّ) أَيُّ أَيُّ الْخَيْرِ الشَّرِّ . يَعْنِي أَنَّ مَا يَحْصُلُ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا خَيْرٌ إِذَا كَانَ مِنْ جِهَةِ مَبَاحَةٍ ، فَهَلْ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ شَرٌّ ؟

(٢) (إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ) أَيُّ أَنَّ الْخَيْرَ الْحَقِيقِيَّ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ . وَلَكِنْ لَيْسَتْ هَذِهِ الزَّهْرَةُ بِخَيْرٍ لِمَا تُوَدَّى إِلَيْهِ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالْمُنَافَسَةِ وَالِاسْتِنْتَالِ بِهَا عَنْ كَمَالِ الْإِقْبَالِ عَلَى الْآخِرَةِ .

(٣) (أَوْ خَيْرٌ هُوَ) مَعْنَاهُ أَنَّ هَذَا الَّذِي يَحْصُلُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا لَيْسَ بِخَيْرٍ وَإِنَّمَا هُوَ فِتْنَةٌ .

(٤) (إِنْ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يُبْلَمُ) مَعْنَاهُ أَنَّ نَبَاتِ الرَّبِيعِ وَخَضِرَهُ يُقْتَلُ حَبَطًا بِالْخَيْمَةِ لِكَثْرَةِ الْأَكْلِ ، أَوْ بِقَارِبِ الْقَتْلِ . إِلَّا إِذَا انْقَصَرَ مِنْهُ عَلَى الْبَسِيرِ الَّذِي تَدْعُو إِلَيْهِ الْحَاجَةُ وَتَحْصُلُ بِهِ الْكَفَايَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّ . وَهَكَذَا الْمَالُ هُوَ كِنِيبَاتِ الرَّبِيعِ مُسْتَحْسِنٌ ، تَطْلُبُهُ النُّفُوسُ وَتَمِيلُ إِلَيْهِ . فَهُمْ مِنْ يَسْتَكْبِرُ مِنْهُ وَيَسْتَفْرِقُ فِيهِ ، غَيْرُ صَارِفٍ لَهُ فِي وُجُوهِهِ ، فَهَذَا يَهْلِكُهُ أَوْ يَقَارِبُ إِهْلَاكَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْتَصِدُ فِيهِ فَلَا يَأْخُذُ إِلَّا بِسِيرَا ، وَإِنْ أَخَذَ كَثِيرًا فَرَقَهُ فِي وُجُوهِهِ ، كَمَا تَنْطَلِقُ الْعَابَةُ ، فَهَذَا لَا يَضُرُّهُ . هَذَا مَخْتَصَرٌ مَعْنَى الْحَدِيثِ .

(٥) (حَبَطًا) أَيُّ تَحْمَةً . وَهِيَ امْتِلَاءُ الْبَطْنِ وَاتِّفَاحُهُ مِنَ الْإِفْرَاطِ فِي الْأَكْلِ .

(٦) (أَوْ يُبْلَمُ) أَيُّ يَقَارِبُ الْإِهْلَاكَ .

(٧) (إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ) أَيُّ إِلَّا الْمَاشِيَةَ الَّتِي تَأْكُلُ الْخَضِرَ ، وَهِيَ الْبَقُولُ الَّتِي تَرْعَاهَا الْمَوَاشِيُ بَعْدَ هَيْجِ الْبَقُولِ وَيَبْسِئُهَا . قَالَ فِي الْهَيَاةِ : الْخَضِرُ نَوْعٌ مِنْ بَقُولٍ لَيْسَ مِنْ أَحْرَارِهَا وَجِيدِهَا .

(٨) (امْتَلَأَتْ خَاصِرَاتُهَا) أَيُّ امْتَلَأَتْ شَبْعًا وَعَظْمَ جَنْبَاهَا .

(٩) (اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ) أَيُّ بَرَكَتْ وَقَعَدَتْ مُسْتَقْبِلَةَ عَيْنِ الشَّمْسِ .

(١٠) (ثَلَطَتْ) ثَلَطَ الْبَعِيرُ يَثْلُطُ ، إِذَا أَلْقَى رَجِيمًا سَهْلًا رَقِيقًا .

(١١) (اجْتَرَّتْ) أَيُّ أُخْرِجَتْ الْجِرَّةُ وَهِيَ مَا تُخْرِجُهُ الْمَاشِيَةُ مِنَ كَرَشِهَا لِتَضْمَنَهُ ثُمَّ تَبْلَعُهُ ، تَسْتَمِرُّ بِهِ ذَلِكَ مَا أَكَلَتْ =

لَهُ فِيهِ . وَمَنْ يَأْخُذُ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ .»

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا » قَالُوا : وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « بَرَكَاتُ الْأَرْضِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ قَالَ « لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ . إِنْ كُلُّ مَا أَنْبَتَ الرِّبِيْعُ يُقْتَلُ أَوْ يُلْمُ . إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ . فَإِنَّهَا تَأْكُلُ . حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ . ثُمَّ اجْتَرَّتْ وَبَالَتْ وَثَلَطَتْ . ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلَتْ . إِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ (١) . فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ ، وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ ، فَنِعِمَّ الْمَوْنَةُ هُوَ . وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ .»

\*\*\*

١٢٣ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ :

= وقال ابن الأثير في النهاية . ضرب في هذا الحديث مثلين : أحدهما للمفرط في جمع الدنيا والمنع من حقها ، والآخر للمقتصد في أخذها والنفع بها . بقوله : إن مما نبئت الربيع ما يقتل حبطا أو يل . فإنه مثل للمفرط الذي يأخذ الدنيا بغير حقها . وذلك أن الربيع ينبئ أحرار البقول فتستكثر الماشية منه لاستطابها إياه حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال فتنشق أمعاؤها من ذلك فهلك أوتقارب الهلاك . وكذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها ويمتعتها مستحقها قد تعرض للهلاك في الآخرة بدخول النار ، وفي الدنيا بأذى الناس له ، وحسدهم إياه ، وغير ذلك من أنواع الأذى . وأما قوله : إلا آكلة الخضر . فإنه مثل للمقتصد . وذلك أن الخضر ليس من أحرار البقول وجيدها التي ينبئها الربيع بتوالي الأمطار فتحسن وتنعم . ولكنه من البقول التي ترعاها الواشي بدهيج البقول ويبسها ، حيث لا تجد سواها . فلا ترى الماشية تكثر من أكلها ولا تستمرها . فضرب آكلة الخضر من الواشي مثلا لمن يقتصد في أخذ الدنيا وجمعها ، ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها ، فهو بنجوة من وبالها كما نبئت آكلة الخضر . ذلك أنها إذا شبت منها بركت مستقبلة عين الشمس تستمرى بذلك ما أكلت وتجت وتتلط . فإذا تلطت فقد زال عنها الحبط . وإنما تحبط الماشية لأنها تمتلي بطونها ولا تلط ولا تبول ، فتنتفخ أجوافها ، فيمرض لها المرض فهلك . وأراد بزهره الدنيا حسننها وبهجتها . وبركات الأرض ثمارها وما يخرج من نباتها .

(١) (إن هذا المال خضرة حلوة) قال الحافظ في الفتح : وقال ابن الأباري : قوله المال خضرة حلوة ، ليس هو صفة

المال ، وإنما هو للتشبيه . كأنه قال : المال كالبقلة الخضراء الحلوة .

جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ . وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ . فَقَالَ « إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي ، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا » فَقَالَ رَجُلٌ : أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ ؟ مُكَلِّمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ ؟ قَالَ : وَرَأَيْنَا أَنَّهُ مُنْزَلٌ عَلَيْهِ . فَأَقَاقَ يَمْسُحُ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ<sup>(١)</sup> . وَقَالَ « إِنَّ هَذَا السَّائِلُ<sup>(٢)</sup> » (وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ) فَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ . وَإِنْ جِئَا يُنْبِتُ الرِّيْعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِيمُ . إِلَّا آكَلَةَ الْخَضِرِ . فَإِنَّمَا أَكَلْتُ . حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ . ثُمَّ رَتَّتْ . وَإِنْ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ . وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أُعْطِيَ مِنْهُ الْمَسْكِينُ وَالْيَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ (أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ . وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

#### (٤٢) باب فضل التفف والصبر

١٢٤ - (١٠٥٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْطَاهُمْ . ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ . حَتَّى إِذَا تَقَدَّمَ مَا عِنْدَهُ قَالَ « مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أُدْخِرَهُ عَنْكُمْ . وَمَنْ يَسْتَمْعِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ . وَمَنْ يَسْتَعْنِ يُعْنِهِ اللَّهُ . وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ . وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِنْ عَطَاءِ خَيْرٍ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (الرحضاء) أى العرق، من الشدة . وأكثر ما يسمى به مرق الحمى .

(٢) (إن هذا السائل) هكذا هو في بعض النسخ وفي بعضها : أين . وفي بعضها : أتى ، وفي بعضها : أى ، وكله مسح .  
فمن قال : أين وأتى فهما بمعنى . ومن قال : إن فمناه ، والله أعلم ، إن هذا هو السائل المدوح الحاذق الفطن . ولهذا قال :  
وكانه حمده . ومن قال : أى فمناه أياكم . فحذف الكاف والميم .

(٣) (خير وأوسع من الصبر) هكذا هو في جميع نسخ مسلم . خير . مرفوع وهو صحيح . وتقديره هو خير .

## باب في الكفاف وانقائه (٤٣)

١٢٥ - (١٠٥٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سمي بن أبي أيوب . حدثني شرحبيل (وهو ابن شريك) عن أبي عبد الرحمن الحلبى ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ؛ أن رسول الله ﷺ قال « قد أفلح من أسلم ، ورزق كفافاً » ، وقنعهُ الله بما آتاه .

\*\*\*

١٢٦ - (١٠٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وأبو سمي الأشج . قالوا : حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش . ح وحدثني زهير بن حرب . حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه . كلاهما عن عمارة ابن القفاص ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « اللهم ! اجعل رزق آل محمد قوتاً » .

\*\*\*

## باب إعطاء من سأل بغنى وغلة (٤٤)

١٢٧ - (١٠٥٦) حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، وزهير بن حرب ، وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي (قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا جرير) عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن سلمان بن زبيبة . قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : قسم رسول الله ﷺ قسماً . فقلت : والله ! يا رسول الله ! لغير هؤلاء كان أحق به منهم . قال « إنهم خيرونى » أن يسألونى بالفحش أو يبخلونى . فلتست بيأخل .

\*\*\*

١٢٨ - (١٠٥٧) حدثني عمرو الناقد . حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى . قال : سميت مالكاً . ح وحدثني يونس بن عبد الأعلى (واللفظ له) أخبرنا عبد الله بن وهب . حدثني مالك بن أنس عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ؛ قال : كنت أمشى مع رسول الله ﷺ ، وعليه

(١) (كفاً) قال في النهاية : الكفاف هو الذى لا يفضل عن الشئ ، ويكون بقدر الحاجة إليه . وهو نصب على الحال .

(٢) (قوتاً) قال أهل اللغة والربية : القوت ما يسهل الرق .

(٣) (إنهم خيرونى) معناه أنهم ألحوا فى السئلة لضيق إيمانهم ، وألجؤونى بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش أو نسبى

إلى البخل . ولست بيأخل . ولا يبنى احتمال واحد من الأمرين .

رَدَاةٍ نَجْرَانِيٍّ<sup>(١)</sup> غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ . فَأَذْرَكَ أَعْرَابِيٌّ . بَجْبَدَهُ<sup>(٢)</sup> بَرْدَانِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً . نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ . مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَرِّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَالْتَمَتْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَضَحِكَ . ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمَعِينَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ : قَالَ : ثُمَّ جَبَدَهُ إِلَيْهِ جَبْدَةً . رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ<sup>(٣)</sup> .

وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ : فَجَادَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ<sup>(٤)</sup> . وَحَتَّى يَقَيَّتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٢٩ - (١٠٥٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا كَيْثُ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمَسُورِ بْنِ خَرَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْبِيَةَ<sup>(٥)</sup> وَلَمْ يُعْطِ خَرَمَةَ شَيْئًا . فَقَالَ خَرَمَةُ : يَا مَبْنِي ! انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ : ادْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي . قَالَ : فَدَعَوْتُهُ لَهُ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا . فَقَالَ « حَبَاتُ هَذَا لَكَ » . قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ « رَضِيَ خَرَمَةَ » .

\*\*\*

(١) (نجراتي) منسوب إلى نجران . موضع بين الحجاز واليمن .

(٢) (فجبدته) جبد وجذب لفتان مشهورتان . وقوله : فجادبه ، في الرواية الثانية ، بمعنى جبدته .

(٣) (رجع نبي الله ﷺ في نحر الأعرابي) النحر أعلى الصدر . أي استقبل ﷺ نحره استقبالا تاما . ولم يتأثر من

سوء أذبه .

(٤) (حتى انشق البرد) قال القاضي : يحتمل أنه على ظاهره ، وأن الحاشية انقطعت وبقيت في العنق . ويحتمل أن

يكون معناه بقي أثرها . لقوله في الرواية الأخرى : أثرت بها حاشية الرداء .

(٥) (أقبية) مفردها قباء . وهو ثوب يلبس فوق الثياب .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يُحَيِّى الْحَسَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ . قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَقْبِيَّةً . فَقَالَ لِي أَبِي ، مَخْرَمَةُ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . قَالَ : فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ . فَعَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ سَوْتَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبْلَةٌ . وَهُوَ يُرِيهِ مَخَاسِنَهُ . وَهُوَ يَقُولُ « خَبَأْتُ هَذَا لَكَ . خَبَأْتُ هَذَا لَكَ » .



(٤٥) باب إعطاء من يخاف على إيمانه

١٣١ - (١٥٠) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ أُعْطِيَ <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ . قَالَ : فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهُمْ رَجُلًا لَمْ يُعْطِهِ . وَهُوَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ <sup>(٢)</sup> . فَقُمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَارَرْتُهُ <sup>(٣)</sup> . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » فَسَكَتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ .

(١) (أنه أعطى) هكذا هو في النسخ . وهو صحيح . وتقديره : قال أعطى . فحذف لفظة قال . معنى هذا الحديث أن سعدا رأى رسول الله ﷺ يعطى ناسا ويترك من هو أفضل منهم في الدين . وظن أن النبي ﷺ لم يعلم حال هذا الإنسان التروك فأعلمه به . وحلف أنه يعلمه مؤمنا . فقال له النبي ﷺ « أو مسلما » . فلم يفهم منه النهي عن الشفاعة فيه مرة أخرى . فسكت . ثم رآه يعطى من هو دونه بكثير . فقلبه ما يعلم من حسن حال ذلك الإنسان فقال : يا رسول الله ! مالك عن فلان؟ تذكر . وجوز أن يكون النبي ﷺ هم بطائمه من المرة الأولى ثم نسيه . فأراد تذكره . وهكذا المرة الثالثة . إلى أن أعلمه النبي ﷺ أن المعطاء ليس هو على حسب الفضائل في الدين . فقال ﷺ « إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ مخافة أن يكره الله في الفار » معناه أني أعطى ناسا مؤلفة ، في إيمانهم ضعف . لولم أعطهم كفروا . فيكبرهم الله في النار . وأترك أقواما هم أحب إليّ من الذين أعطيتهم . ولا أتركهم احتقارا لهم ، ولا لنقص دينهم ، ولا إهمالا لجانبهم ، بل أركلهم إلى ما جعل الله في قلوبهم من النور والإيمان التام ، وأتق بأنهم لا يتزول إيمانهم لكراهة

(٢) (وهو أحبهم إليّ) أي أفضلهم عندي .

(٣) (فساررته) أي فكلمته سرا ، دون جهر ، ناديا معه ﷺ .

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِكَ عَنْ فُلَانٍ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا . قَالَ « أَوْ مُسْلِمًا » قَالَ « إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ . خَشْيَةٌ أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ » .  
وَفِي حَدِيثِ الْخُلَوَانِيِّ تَكَرَّرَ الْقَوْلُ مَرَّتَيْنِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أُخْيَ بْنِ شَهَابٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَلَى مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ سَعْدٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ الَّذِي ذَكَرْنَا . فَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ بَيْنَ عُنُقِي وَكَتِفِي . ثُمَّ قَالَ « أَقْتَالًا ؟ أَمْ سَعْدٌ »<sup>(١)</sup> ! إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ » .

\*\*

(٤٦) باب إعطاء المولفة فلوهم على الإسلام ونصبر من قوى إيمانهم

١٣٢ - (١٠٥٩) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا ، يَوْمَ خُنَيْنٍ ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ<sup>(٢)</sup> . فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي رَجُلًا مِنْ قُرَيْشٍ . الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ . يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرَكُنَا وَسَيُوفُنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ ! .  
قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَحَدَّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ قَوْلِهِمْ . فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ . يَجْمَعُهُمْ

(١) (أقتالا . أى سعد) أى أمدافع مدافعة ، وتكابرني باسمد . شبه تكبيره ، بمد التنبيه ، بالقتال .

(٢) (حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن ماأفاء) أى حين جمل الله من أموالهم ما جمعه فينا على رسوله . وهو

من النسيمة ما لا تلحقه مشقة . وهوازن قبيلة .

فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمَ<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ « مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَقَالَ لَهُ فَهَاءُ الْأَنْصَارِ : أَمَا ذُوو رَأْيِنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا . وَأَمَّا أَنَسٌ مِنْنا حَدِيثُهُ أُسْنَانُهُمْ ، قَالُوا : يُغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ . يُعْطَى قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنِّي أُعْطِي رَجُلًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ . أَتَأَلَّفُهُمْ<sup>(٢)</sup> . أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ<sup>(٣)</sup> . بِرَسُولِ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ ! لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » فَقَالُوا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ رَضِينَا . قَالَ « فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً<sup>(٤)</sup> . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ . فَإِنِّي عَلَى الْخَوْضِ » . قَالُوا : سَنَصْبِرُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِي وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمَّا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَقَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَنَسُ : فَلَمْ نَصْبِرْ . وَقَالَ : فَأَمَّا أَنَسٌ حَدِيثُهُ أُسْنَانُهُمْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَنَسُ : قَالُوا : نَصْبِرُ . كَرِوَايَةٍ يُؤْنَسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

\*\*\*

(١) ( في قبة من آدم ) القبة من الخيام : بيت صغير مستدير . وهو من بيوت العرب . ومن آدم معناه من جلود . وهو جمع أديم بمعنى الجلد المدبوغ . ويجمع أيضا على أدم .

(٢) ( أتألفهم ) أي أستميل قلوبهم بالإحسان ليثبتوا على الإسلام ، رغبة في المال . وكان النبي ﷺ يعطى المؤلفعة من الصدقات . وكانوا أشرف العرب . فمنهم من كان يعطيه دفعا لأذاه . ومنهم من كان يعطيه طمعا في إسلامه وإسلام نظرائه وأتباعه . ومنهم من كان يعطيه ليثبت على إسلامه ، لقرب عهد الجاهلية .

(٣) ( رحالكم ) أي منازلكم .

(٤) ( أثرة شديدة ) فيها لفتان : إحداها ضم المهرزة وإسكان التاء ، وأسمها وأشهرها بفتحها جيما . والأثرة

الاستتار بالمشرك ، أي يستأثر عليكم ويفضل عليكم غيركم بغير حق .

١٣٣ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَ**ابْنُ بَشَّارٍ** . قَالَ **ابْنُ الْمُثَنَّى** : **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ** . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** . قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **الْأَنْصَارَ** . فَقَالَ « **أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟** » فَقَالُوا : لَا . إِلَّا **ابْنُ أُخْتٍ لَنَا** . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « **إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ** » فَقَالَ « **إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ<sup>(١)</sup> وَمُصِيبَةٍ** . وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجِزَهُمْ<sup>(٢)</sup> » وَأَتَأْتِفَهُمْ . أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَيُّوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا ، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا<sup>(٣)</sup> ، لَسَلَكَتْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » .

\*\*\*

١٣٤ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ** . **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ** . **حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنْ **أَبِي التَّيَّاحِ** . قَالَ : سَمِعْتُ **أَنْسَ بْنَ مَالِكٍ** قَالَ : **لَمَّا فَتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمُ فِي قُرَيْشٍ** فَقَالَتِ **الْأَنْصَارُ** : **إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ . إِنَّ سُيُوفَنَا تَقَطَّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ !** فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ . فَقَالَ « **مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟** » قَالُوا : **هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ . وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ** . قَالَ « **أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالذُّنْيَا إِلَى أَيُّوتِهِمْ ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى أَيُّوتِكُمْ ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا ، لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ** » .

\*\*\*

١٣٥ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَ**إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ** ( **يَرِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى الْآخَرِ** ) **اعْتَرَفَ بَعْدَ الْحَرْفِ** ) قَالَا : **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ** . **حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ** عَنْ **هِشَامِ بْنِ زَيْدِ بْنِ أَنْسِ** ، عَنْ **أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ** ؛ قَالَ : **لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازِنَ وَعُظْفَانَ ، بِدَرَارِيهِمْ وَتَعَمِيمِ<sup>(٤)</sup> . وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ**

- (١) ( حديث عهد بجاهلية ) أى كانوا قريب عهد بجاهلية ، : يعنى أن زمانهم قريب من زمان الكفر . قال الحافظ ابن حجر : وقع بالإفراد فى الصحيحين . والمروف حديثو عهد . وفمىل يستوى فيه الإفراد وغيره .
- (٢) ( أجبرهم ) أى أقفل معهم ما ينجبر به خاطرهم وينسبهم مصيبتهم .
- (٣) ( وسلك الأنصار شعبا ) قال الخليل : الشعب هو ما انفرج بين جبلين . وقال ابن السكيت : هو الطريق فى الجبل .
- (٤) ( وتعميمهم ) التعميم واحد الأتعام . وهى الأموال الراعية . وأكثر ما يقع على الإبل . قال القسطلانى : وكانت عادتهم ، إذا أرادوا التثبى فى القتال ، استصحاب الأهالى وتقلهم معهم إلى موضع القتال .

يَوْمَئِذٍ عَشْرَةَ آلَافٍ . وَمَعَهُ الطُّلُقَاءُ <sup>(١)</sup> . فَأَذْبُرُوا عَنْهُ <sup>(٢)</sup> . حَتَّىٰ بَقِيَ وَحْدَهُ . قَالَ : فَمَا دَيُّ يَوْمَئِذٍ نِدَائِي . لَمْ يَخْطِ يَدَيْهِمَا شَيْئًا . قَالَ : فَالْتَمَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » فَقَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : ثُمَّ التَفَّتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » قَالُوا : لَبَّيْكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبَشِّرْ نَحْنُ مَعَكَ . قَالَ : وَهُوَ عَلَىٰ بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ . فَزَلَّ فَقَالَ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ . وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ . فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالْطُّلُقَاءِ . وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا . فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : إِذَا كَانَتِ الشَّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى . وَتُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرَنَا ! فَبَلَّغَهُ ذَلِكَ . فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ ؟ » فَسَكَتُوا . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالذَّنْبِ وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُوزُونَهُ <sup>(٣)</sup> إِلَىٰ يَوْمِ تَكُونُ ؟ » قَالُوا : بَلَىٰ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَضِينَا . قَالَ : فَقَالَ « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَأَدْيَا ، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا ، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ » . قَالَ هِشَامٌ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا حَزَّةَ ! أَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ ؟ قَالَ وَابْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْهُ ؟ .

\*\*\*

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ وَحَامِدُ بْنُ مُعَمَّرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ ابْنُ مَعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي السَّمِيطُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : افْتَتَحْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا . فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ . قَالَ : فَصُفَّتِ الْخَيْلُ . ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ . ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ . ثُمَّ صُفَّتِ النِّعَمُ . ثُمَّ صُفَّتِ النِّعَمُ . قَالَ : وَنَحْنُ بِبَشَرٍ كَثِيرٍ . قَدْ بَلَغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ <sup>(٤)</sup> .

(١) (ومعهم الطلقاء) بمعنى مسلمة الفتح الذين من عليهم رسول الله ﷺ ، يوم الفتح ، فلم بأسرهم ولم يقتلهم . وهو جمع طليق .

(٢) (فأذبوا عنه) أى ولوا عنه أذبارهم . وما أقبلوا على العدو معه ، حتى بقى ﷺ وحده .

(٣) (تحوزونه) فى الصباح : وكل من ضم إلى نفسه شيئاً فقد حازه .

(٤) (قد بلغنا ستة آلاف) قال القاضى : هذا وهم من الراوى عن أنس . والصحيح ما جاء فى الرواية الأولى : عشرة

آلاف ومعه الطلقاء . لأن المشهور فى كتب المنازى أن المسلمين كانوا يومئذ اثني عشر ألفاً : عشرة آلاف شهدوا الفتح . وألفان من أهل مكة . ومن انضاف إليهم .

وَعَلَىٰ مُجَنَّبَةٍ<sup>(١)</sup> خَيْلَنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : فَجَعَلْتُمْ خَيْلَنَا تَلْوِي<sup>(٢)</sup> خَلْفَ ظُهُورِنَا . فَلَمْ نَلْبَثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خَيْلُنَا ، وَفَرَّتِ الْأَهْرَابُ ، وَمَنْ نَعَلِمَ مِنَ النَّاسِ . قَالَ : فَذَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ » . ثُمَّ قَالَ « يَا لَ الْأَنْصَارِ يَا لَ الْأَنْصَارِ<sup>(٣)</sup> » . قَالَ : قَالَ أَنَسُ : هَذَا حَدِيثٌ عَمِّيَّةٌ<sup>(٤)</sup> . قَالَ : قُلْنَا : لَبَّيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَيُّمَ اللَّهِ ! مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّىٰ هَزَمَهُمُ اللَّهُ . قَالَ : فَبَضَّضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ . ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ فَتَزَلْنَا . قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ . كَنَحْوِ حَدِيثِ قَتَادَةَ ، وَأَبِي التَّيَّاحِ ، وَهَشَامِ بْنِ زَيْدٍ .

١٣٧ - (١٠٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَعَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ ، وَالْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، كُلًّا إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ، مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ . فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ :

- (١) (وعلى مجنبة) قال شمر : المجنبة هي الكتبية من الخيل التي تأخذ جانب الطريق . وهما مجنبتان : ميمنة ، وميسرة ، يجانبني الطريق ، والقلب بينهما .
- (٢) (جملت خيلنا تلوي) هكذا هو في أكثر النسخ : تلوي : وفي بعضها : تلوذ . وكلاهما صحيح . أي جملت فرساننا يثنون أفراسهم ويمطفونها خلف ظهورنا .
- (٣) (يال المهاجرين يال المهاجرين) ثم قال يال الأنصار يال الأنصار ( هكذا هو في جميع النسخ في المواضع الأربعة : يال ، بلام مفصولة مفتوحة . والمروف وصلها بلام التعريف التي بعدها . وهي لام الجر . إلا أنها تفتح في الستات به ، فرقا بينها وبين مستثاق له . فيقال : يا زيد لِمَمَرٍ . يفتح في الأولى وكسر في الثانية .
- (٤) ( هذا حديث عمية ) هذه اللفظة : ضبطها في صحيح مسلم على أوجه : أحدها عَمِيَّةٌ ، قال القاضي : كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا ، وفسر بالشدّة . والثاني عَمِيَّةٌ . والثالث عَمِيَّةٌ أي حدثني به هي . وقال القاضي : على هذا الوجه معناه عندي جماعتي . أي هذا حديثهم . قال صاحب العين : الهم الجماعة . قال القاضي : وهذا أشبه بالحديث . والوجه الرابع كذلك ، إلا أنه بتشديد الياء ، وهو الذي ذكره الجديدي صاحب الجمع بين الصحيحين ، وفسره بمومتى . أي حديث فضل أعمامى . أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامى . كأنه حدث بأول الحديث عن مشاهدة ، ثم لعله لم يضبط هذا اللوح لتفرق الناس ، فحدثه به من شهدته من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه .

أَتَجْعَلُ نَهْيِي وَنَهْيَ الْعَبِيَّةِ (١) بَيْنَ عَيْنَيْكَ وَالْأَفْرَجِ؟  
فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَاسِبٌ  
وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِي مِنْهُمَا  
قَالَ: فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ .

\*\*\*  
١٣٨ - (...) وحدثنا أحمد بن عبد الصبئي . أخبرنا ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق ،  
بهذا الإسناد ؛ أن النبي ﷺ قسم غنائم حنين . فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة من الإبل . وساق  
الحديث بنحوه . وزاد : وأعطى علقمة بن علاثة مائة .

\*\*\*  
(...) وحدثنا مخلد بن خالد الشعمري . حدثنا سفيان . حدثني عمر بن سعيد ، بهذا الإسناد .  
ولم يذكر في الحديث علقمة بن علاثة ، ولا صفوان بن أمية . ولم يذكر الشعر في حديثه .

\*\*\*  
١٣٩ - (١٠٦١) حدثنا سريج بن يونس . حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن يحيى بن عمارة ،  
عن عباد بن عجم ، عن عبد الله بن زيد ؛ أن رسول الله ﷺ لما فتح حنيناً قسم الغنائم . فأعطى المؤلفعة  
قلوبهم . فبلغه أن الأنصار يجيئون أن يصيبوا ما أصاب الناس (٢) . فقام رسول الله ﷺ فخطبهم .  
فحمد الله وأثنى عليه . ثم قال « يا معشر الأنصار ! ألم أجِدْكُمْ ضُلَّالًا ، فهداكم الله بي ؟ وعالة (٣) ،  
فأغناكم الله بي ؟ ومتفرقين (٤) ، جتمعكم الله بي ؟ » ويقولون : الله ورسوله آمن . فقال « ألا تحبونني ؟ »  
فقالوا : الله ورسوله آمن . فقال « أما إنكم لو شئتم أن تقولوا كذا وكذا . وكان من الأمر كذا وكذا . »

(١) (ونهب العبيد) النهب الغنيمة . والعبيد اسم فرسه .

(٢) (يفوقان مرداس) هكذا هو في جميع الروايات : مرداس ، غير مصروف . وهو حجة ابن جوز ترك الصرف

بملة واحدة . وأجاب الجمهور بأنه في ضرورة الشعر .

(٣) (أن يصيبوا ما أصاب الناس) أي أن يجدوا ما وجد الناس من التهمة .

(٤) (عالة) أي فقراء ، جمع هائل . وهو جمع مطرد في الأجوف الثلاثي .

(٥) (ومتفرقين) يعني متدبرين ، يبادى بعضهم بعضا . كما قال تعالى : إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم . الآية .

لِأَشْيَاءَ عَدَدَهَا . زَعَمَ عَمْرُو بْنُ لَاحِظٍ . فَقَالَ « أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ <sup>(١)</sup> وَالْإِبِلِ ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى رِحَالِكُمْ ؟ الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دِمَارٌ <sup>(٢)</sup> . وَلَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ . وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَشِعْبًا ، لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ . إِنْ كُمْ سَتَلَقُونَ بَعْدِي آثَرَةً . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

\*\*\*

١٤٠ - (١٠٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ . فَأَعْطَى الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ . وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ . وَأَعْطَى أَنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ . وَآمَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ ! إِنْ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! الْأَخْبِرَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ . قَالَ : فَتَمَيَّرَ وَجْهَهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ قَالَ « فَمَنْ يَمْدِلُ إِنْ لَمْ يَمْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ! » قَالَ : ثُمَّ قَالَ « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى . قَدْ أَوْذَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا <sup>(٤)</sup> فَصَبَرَ » . قَالَ قُلْتُ : لَا جَرَمَ <sup>(٥)</sup> لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا .

\*\*\*

١٤١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا . فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَرْتُهُ . فَمَضَى مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا . وَاحْمَرَّ وَجْهَهُ حَتَّى تَمَيَّنْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكَرُهُ لَهُ . قَالَ : ثُمَّ قَالَ « قَدْ أَوْذَى مُوسَى بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ » .

\*\*

(١) (بالشاء) هو جمع شاة ، كشياء ، وهي النعم .

(٢) (الأنصار شمار والناس دمار) قال أهل اللغة : شمار الثوب الذي يلى الجسد ، والدثار فوقه . ومعنى الحديث الأنصار هم البطانة والحاشية والأصفياء وألصق الناس بى من سار الناس .

(٣) (حتى كان كالصرف) هو صبغ أحر يصبغ به الجلود . قال ابن دريد : وقد يسمى النعم أيضا صرفا .

(٤) (قد أوذى بأكثر من هذا) أى أذاه قومه أكثر من هذا الإيذاء .

(٥) (لا جرم) أى لا بد . أو حقا . أو لا محالة . أو هذا أمسه ثم كثر حتى تحول إلى معنى القسم .

## (٤٧) باب ذكر الخواارج وصفاتهم

١٤٢ - (١٠٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْجِمْرَانَةِ <sup>(١)</sup> . مُنْصَرَفَةً مِنْ حُنَيْنٍ <sup>(٢)</sup> . وَفِي ثَوْبٍ بِلَالٍ فِضَّةٌ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبِضُ مِنْهَا . يُعْطِي النَّاسَ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! اْعْدِلْ . قَالَ « وَيَنَلَاكَ ! وَمَنْ يَعْدِلْ إِذَا لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ ؟ لَقَدْ خَبْتُ وَخَمِرْتُ <sup>(٣)</sup> . إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ . فَقَالَ « مَعَاذَ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> ! أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنَّي أَقْتُلُ أَصْحَابِي . إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ <sup>(٥)</sup> . يَمْرُقُونَ مِنْهُ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّيْمَةِ <sup>(٦)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْسِمُ مَعَانِمَ <sup>(٧)</sup> وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

- (١) (بالجمرة) موضع قريب من مكة . وهو بتسكين العين والتخفيف . وقد تكرر العين وتشدد الراء .
- (٢) (منصرفه من حنين) هو ظرف زماني لآتي . أي حين انصرافه ، عليه الصلاة والسلام ، من حنين .
- (٣) (لقد خبت وخسرت) روى بفتح التاء في خبت وخسرت . وبضمها فيهما . ومعنى الضم ظاهر . وتقدير الفتح : لقد خبت أنت أيها التابع إذا كنت لا أعدل ، لكونك نابها ومقتديا بمن لا يعدل . والفتح أشهر .
- (٤) (معاذ الله) أي أهوذ به هوذا من أن يتحدث الناس الخ .
- (٥) (لا يجاوز حناجرهم) قال القاضي : فيه تأويلان . أحدهما منناه لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفون بما تلاوا منه ولا لهم حظ سوى تلاوة الفم والحجزة والخلق ، إذ بهما تقطع الحروف . والثاني منناه لا يصمد لهم عمل ولا تلاوة ولا يقبل . والحناجر جمع حنجرة ، وهي رأس الفلصمة ، حيث تراه ناتئا من خارج الخلق .
- (٦) (يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية) قال القاضي : منناه يخرجون منه خروج السهم ، إذا نفذ الصيد ، من جهة أخرى . ولم يعلق به شيء منه . والرمية هي الصيد المرى ، وهي فعيلة بمعنى مفعولة .
- (٧) (كان يقسم معانيم) جمع منم . وهو كالننيمة ، ما أصيب من أموال أهل الحرب من الكفار .

١٤٣ - (١٠٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : بَمَثَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ بِالْيَمَنِ ، بِذَهَبَةٍ <sup>(١)</sup> فِي تُرْبَتِهَا <sup>(٢)</sup> ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَرْبَعَةِ قَرَرٍ : الْأَفْرَعِ بْنِ حَابِسِ الْحَنْظَلِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَعَلْقَمَةَ بْنَ عَلَاثَةَ الْمَامِرِيِّ ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي كِلَابٍ ، وَزَيْدُ الْخَيْرِ <sup>(٣)</sup> الطَّائِي ، ثُمَّ أَحَدُ بَنِي نَبْهَانَ . قَالَ : فَفَضِبَتْ قُرَيْشٌ . فَقَالُوا : أَيُعْطَى صَنَادِيدُ نَجْدٍ <sup>(٤)</sup> وَيَدْعَعْنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنِّي إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِأَتَأَلَّفُهُمْ » جَاءَ رَجُلٌ كَثَّ اللَّحْيَةُ <sup>(٥)</sup> . مُشْرِفُ الْوَجْتَنِ <sup>(٦)</sup> . غَاثُ الْعَيْنِينَ <sup>(٧)</sup> . نَاتِيُ الْجَبِينِ <sup>(٨)</sup> مَخْلُوقُ الرَّأْسِ <sup>(٩)</sup> . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ . يَا مُحَمَّدُ ! قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ إِنْ عَصَيْتُهُ ! أَيَأْمُنُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُنُونِي ؟ » قَالَ : ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ . فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قِتْلِهِ . (يُرُونَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنْ مِنْ ضَنْفِيِّ هَذَا <sup>(١٠)</sup> قَوْمًا يَقْرَأُونَ

- (١) (بذهبة) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: بذهبة، بفتح الـذال. وكذا نقله القاضي عن جميع رواة، سلم عن الجلودى.
- (٢) (في تربتها) صفة لذهبة. يعنى أنها غير مسبوكة لم تخلص من ترابها.
- (٣) (وزيد الخير) كذا هو في جميع النسخ: الخير. وفي الرواية التي بعدها زيد الخليل. وكلاهما صحيح، يقال بالوجهين. كان يقال له في الجاهلية زيد الخليل، فسماه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في الإسلام، زيد الخير.
- (٤) (صناديد نجد) أى ساداتها. واحدها صنديد.
- (٥) (كث اللحية) قال ابن الأثير: الكثانة في اللحية أن تكون غير دقيقة ولا طويلة، وفيها كثافة. يقال: رجل كث اللحية، بالفتح. وقوم كُث، بالضم.
- (٦) (مشرف الوجنتين) أى غليظهما. والوجنتان ثنية وجنة. والوجنة من الإنسان، ما ارتفع من لحم خده.
- (٧) (غائر العينين) أى أن عينيه داخلتان في محاجرهما، لاصقتان بقعر الحدة.
- (٨) (ناتى الجبين) أى بارز الجبين. من التواء، وهو الإرتفاع. ولعل الجبين وقع هنا غلطا من الجبهة. والرواية الصحيحة هي ما يأتى بعد هذه من قوله: ناشز الجبهة أو نأتى الجبهة. فإن الجبين جانب الجبهة. ولكل إنسان جبينان يكتنفان الجبهة، وهما لا يوصفان بالتواء.
- (٩) (مخلوق الرأس) وحلق الرأس، إذ ذلك، مخالف للعرب. فإنهم كانوا لا يخلقون رؤسهم، وكانوا يفرقون شعورهم.
- (١٠) (إن من ضنفى هذا) هو أصل الشيء. وهكذا هو في جميع نسخ بلادنا. وحكاها القاضي عن الجمهور. وعن بعضهم أنه ضبطه بالمجتمين والمهلمتين جيما. وهذا صحيح في اللفظ: قالوا: ولأصل الشيء أسماء كثيرة: منها الضنفى بالمجتمين والمهلمتين، والتجار، والنحاس، والسُنخ، والمنصر، والميص، والأرومة.

القرآن لا يجاوز حناجرهم . يقتلون أهل الإسلام . ويدعون أهل الأوثان . يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية . لئن أدرتهم لأقتلنهم قتل عاد<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٤٤ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع . حدثنا عبد الرحمن

ابن أبي نعيم . قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : بعث علي بن أبي طالب إلى رسول الله ﷺ ، من اليمن ، بذهية في أديم مقروظ<sup>(٢)</sup> . لم تحصل من ترابها<sup>(٣)</sup> . قال : فقسمها بين أربعة نفر : بين عيينة ابن حصن ، والأفرع بن حابس ، وزيد الخيل ، والرابع إما علقمة بن علاثة وإما عامر بن الطفيل<sup>(٤)</sup> . فقال رجل من أصحابه : كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء . قال : فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال « ألا تأمنوني ؟ وأنا أمين من في السماء ، يأتيني خبر السماء صباحا ومساء » قال : فقام رجل فآثر العيينة . مشرف الوجنتين . ناشز الجبهة<sup>(٥)</sup> . كثر اللحية . مخلوق الرأس . مشمر الإزار . فقال : يا رسول الله ! اتق الله . فقال « وبتلك ! أولست أحق أهل الأرض أن يتق الله » قال : ثم ولَّى الرجل . فقال خالد بن الوليد : يا رسول الله ! ألا أضرب عنقه ؟ فقال « لا . لعله أن يكون يصلى » . قال خالد : وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه . فقال رسول الله ﷺ « إني لم أومر أن أتقب عن قلوب الناس<sup>(٦)</sup> . ولا أشق بطونهم » قال : ثم نظر إليه وهو مقف<sup>(٧)</sup> فقال « إنه يخرج من ضيضي هذا قوم يتلون كتاب الله . رطباً لا يجاوز حناجرهم . يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » . قال : أظنه قال « لئن أدرتهم لأقتلنهم قتل محمود » .

\*\*\*

- (١) (قتل عاد) أي قتلًا تامًا مستأصلاً . كما قال تعالى : فهل ترى لهم من باقية .
- (٢) (في أديم مقروظ) أي في جلد مدبوغ بالقرظ . والقرظ حب معروف يخرج في غُلف كالعُدس من شجر المضاه .
- (٣) (لم تحصل من ترابها) أي لم تميز ولم تصف من تراب معذبها .
- (٤) (وإما عامر بن الطفيل) قال العلماء : ذكر عامر ، هنا ، غلط ظاهر . لأنه توفي قبل هذا بسنين . والصواب الجزم بأنه علقمة بن علاثة . كما هو مجزوم به في باقي الروايات .
- (٥) (ناشز الجبهة) أي مرتفعها .
- (٦) (لم أومر أن أتقب عن قلوب الناس) أي أفتش وأكشف . ومعناه إني أمرت بالحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر .
- (٧) (وهو مقف) أي مول ، قد أعطانا قفاه .

١٤٥ - (...) **وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ حَامِرَ بْنَ الطَّفِيلِ . وَقَالَ : نَأَى الْجُبْهَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : نَاشِرٌ . وَزَادَ : فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أُضْرِبُ عَنْقَهُ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : ثُمَّ أَذْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدٌ ، سَيْفُ اللَّهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أُضْرِبُ عَنْقَهُ ؟ قَالَ « لَا » ، فَقَالَ « إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ لَيْتَا رَطْبًا <sup>(١)</sup> » . وَقَالَ : قَالَ عُمَارَةُ : حَسِبْتُهُ قَالَ « لَيْتَا أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ » .**

\*\*\*

١٤٦ - (...) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ : زَيْدُ الْخَيْرِ ، وَالْأَفْرَجُ بْنُ حَاسِبٍ ، وَعُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ ، وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَانَةَ أَوْ حَامِرُ ابْنِ الطَّفِيلِ . وَقَالَ : نَاشِرُ الْجُبْهَةَ . كَرَوَايَةِ عَبْدِ الْوَاحِدِ . وَقَالَ : إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضَنْضِي هَذَا قَوْمٌ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَيْتَا أَدْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ ثَمُودَ » .**

\*\*\*

١٤٧ - (...) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَمِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّهُمَا أَتَيَا أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحُرُورِيَّةِ <sup>(٢)</sup> ؟ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي مِنَ الْحُرُورِيَّةِ . وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « يَخْرُجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ : مِنْهَا) <sup>(٣)</sup> قَوْمٌ يَحْقِرُونَ صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ .**

(١) (لينا رطباً) هكذا هو في أكثر النسخ : لينا ، بالنون أي سهلاً . وفي كثير من النسخ : لياً . وأشار القاضي إلى أنه رواية أكثر شيوخهم . قال : ومعناه سهلاً لكثرة حفظهم . قال : وقيل لياً أي يلون أسنهم به ، أي يحرفون معانيه وتأويله .

(٢) (الحرورية) هم الخوارج . سموا حرورية لأنهم نزلوا حروراء وتمادوا عندها على قتال أهل العدل . وحروراء قرية بالمراق ، قريبة من الكوفة . وسموا خوارج لخروجهم على الجماعة . وقيل : لخروجهم عن طريق الجماعة . وقيل : لقوله ﷺ يخرج من ضنضى هذا .

(٣) (يخرج في هذا الأمة ، ولم يقل منها) قال المازري : هذا من أدل الدلائل على سعة علم الصحابة رضي الله عنهم وديق نظرهم وتحريهم الألفاظ وفرقهم بين مدلولاتها الخفية . لأن لفظة من تقتضى كونهم من الأمة ، لا كفاراً . بخلاف في .

فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ (أَوْ حَنَاجِرَهُمْ) يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ . فَيَنْظُرُ الرَّايِ إِلَى سَهْمِهِ . إِلَى نَصْلِهِ . إِلَى رِصَافِهِ <sup>(١)</sup> . فَيَتَمَارَى <sup>(٢)</sup> فِي الْفُوقَةِ <sup>(٣)</sup> . هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ ؟ .

\*\*\*

١٤٨ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالضَّحَّاكُ الْهَمْدَانِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : بَيْنَا نَخْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسَمًا . أَتَاهُ ذُو النُّوْصِرَةِ . وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اعْدِلْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيَلِك ! وَمَنْ يَمْدِلْ ! إِنْ لَمْ اَعْدِلْ ؟ قَدْ خَبِثَتْ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ اَعْدِلْ » . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعَهُ . فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ . وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ . يَنْظُرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى نَضِيهِ <sup>(٤)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ (وَهُوَ الْقِدْحُ) <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَى قُدْذِهِ <sup>(٦)</sup> فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ . سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ <sup>(٧)</sup> . آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ . إِحْدَى عَشْرَةَ مِثْلُ ثُنْدِي الْمَرْأَةِ . أَوْ مِثْلُ الْبُضْمَةِ تَدْرُدُ <sup>(٨)</sup> .

(١) (إلى رصافه) الرصاف مدخل النصل من السهم . والنصل هو حديدة السهم .

(٢) (فيتماری) التمارى ، هنا ، تفاعل من المربة وهى الشك ، لامن المراء وهو الجدال . أى فيشك .

(٣) (فى الفوقة) الفوق والفوقة هو الحز الذى يجمل فيه الوتر .

(٤) (نضيه) النضى ، كفى ، السهم بلانصل ولاريش .

(٥) (القدح) قال ابن الأثير : القدح هو السهم الذى كانوا يستقسمون به ، أو الذى يرى به عن القوس . يقال للسهم

أول ما يقطع : قطع . ثم ينحت ويبرى فيسمى : تريباً . ثم يقوم فيسمى : قِدْحًا . ثم يراش ويركب نصله فيسمى : سهمًا

(٦) (إلى قُدْذِهِ) القُدْذِ ريش السهم ، واحدها قُدْذَةٌ .

(٧) (سبق الفرث والدم) أى أن السهم قد جاوزها ولم يعلق فيه منهما شيء . والفرث اسم مافى الكرش .

(٨) (مثل البضمة تدرُد) البضمة القطعة من اللحم . وتدرُد أصله تدرُد ، مضاه تضطرب وتذهب ونجى .

يَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ<sup>(١)</sup> مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتَمَسَ . فَوُجِدَ . فَأُتِيَ بِهِ .  
حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ ، عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> الَّذِي نَعَتَ .

\*\*\*

١٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ،  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ . يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . سِيَاهُ  
التَّحَالِقِ<sup>(٣)</sup> . قَالَ « هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ (أَوْ مِنْ أَسْرِّ الْخَلْقِ) »<sup>(٤)</sup> . يَقْتُلُهُمْ أَدْنَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ<sup>(٥)</sup> .  
قَالَ : فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ مَثَلًا . أَوْ قَالَ قَوْلًا « الرَّجُلُ يُرْمَى الرَّمِيَّةَ (أَوْ قَالَ الْعَرَضَ) فَيَنْظُرُ فِي النِّصْلِ  
فَلَا يَرَى بَصِيرَةً<sup>(٦)</sup> . وَيَنْظُرُ فِي النَّصِيِّ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً<sup>(٧)</sup> . وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً .  
قَالَ : قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُمْ . يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ !

\*\*\*

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ  
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . تَمْرُقُ مَارِقَةٌ<sup>(٧)</sup> عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . يَقْتُلُهَا  
أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ .

\*\*\*

- (١) (على حين فرقة) ضبطوه في الصحيحين بوجهين : أحدهما حين فرقة ، أي وقت افتراق الناس ، أي افتراق يقع بين المسلمين ، وهو الافتراق الذي كان بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما . والثاني خير فرقة ، أي أفضل الفرقتين . والأول أكثر وأشهر . ويؤيده الرواية التي بعد هذه : يخرجون في فرقة من الناس ، فإنه بضم الفاء بلا خلاف ، ومعناه ظاهر .
- (٢) (على نعت رسول الله ﷺ) أي على الصفة التي وصفه رسول الله ، صلى الله تعالى عليه وسلم ، بها .
- (٣) (سياهم التحالق) السياه العلامة . وفيها ثلاث لغات : القصر ، وهو الأوضح ، وبه جاء القرآن . والد . والثالثة السيمياء ، بزيادة ياء مع الد ، لا غير . والمراد بالتحالق حلق الرؤوس . وفي الرواية الأخرى : التحلق .
- (٤) (أو من أسر الخلق) هكذا هو في كل النسخ : أو من أسر . بالألف . وهي لغة قليلة . والمشهور شر بغير ألف .
- (٥) (أدنى الطائفتين إلى الحق) أي أقرب الطائفتين من الحق .
- (٦) (فلا يرى بصيرة) أي حجة . بمعنى شيئاً من الدم يستدل به على إصابة الرمية .
- (٧) (تمرق مارقة) أي طائفة مارقة .

١٥١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ . فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ . يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٥٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ! حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَخْرُجُ مَارِقَةٌ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ » .

\*\*\*

١٥٣- (...) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرُقِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فِرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ<sup>(٢)</sup> . يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ .

\*\*\*

#### (٤٨) باب التمريض على قتل الخوارج

١٥٤- (١٠٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ . قَالَ الْأَشْجِيُّ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ . قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ : إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَلَا تَأْخِرَنَّ مِنَ السَّمَاءِ<sup>(٣)</sup> أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَقُلْ . وَإِذَا حَدَّثْتُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدَعَةٌ<sup>(٤)</sup> . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « سَيَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ

(١) (يلى قتلهم اولاهم بالحق) الجملة صفة لمارقة . أى يباشر قتلهم من هو أولى الأمة بالحق .

(٢) (على فرقة مختلفة) ضبطوه بكسر الفاء وضمها .

(٣) (فلا تَأْخِرَنَّ مِنَ السَّمَاءِ) أى أسقط منها على الأرض فأهلك . وهو فى تأويل الاسم مبتدأ . مصدر بلام الابتداء ، بعدها أداة المصدر . خبره قوله : أحب . والجملة جواب إذا . أى غرورى من السماء أحب إلى من أن أكذب على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم .

(٤) (وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة) معناه أجهد رأيي . وقال القاضي : وفيه جواز التورية ، والتمريض فى الحرب . فكأنه تأول الحديث على هذا . وقوله : خدعة ، بفتح الخاء . وإسكان الدال على الألفصح . ويقال بضم الخاء . ويقال خُدَعَةٌ . ثلاث لغات مشهورات .

أَحْدَاثُ الْأَسْنَانِ ، سُفْهَاءِ الْأَحْلَامِ<sup>(١)</sup> ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ<sup>(٢)</sup> . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُحَاوِرُ حَنَاجِرَهُمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . فَإِذَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ . فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا ، لِمَنْ قَتَلَهُمْ ، عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيمٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا « يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

\*\*\*

١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : ذَكَرَ الْخَوَارِجَ فَقَالَ : فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدِّجُ الْيَدِ ، أَوْ مُودِنُ الْيَدِ ، أَوْ مَثْدُونُ الْيَدِ<sup>(٣)</sup> ، لَوْلَا أَنْ تَبَطَّرُوا<sup>(٤)</sup> لَحَدَّثْتُكُمْ بِمَا وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ يَقْتُلُونَهُمْ ، عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ ﷺ ؟ قَالَ : إِي . وَرَبُّ الْكُفْبَةِ ! إِي . وَرَبُّ الْكُفْبَةِ !

\*\*\*

(١) (أحداث الأسنان سفهاء الأحلام) معناه سفار الأسنان ضفاف العنق .

(٢) (يقولون من خير قول البرية) معناه : في ظاهر الأمر . كقولهم : لا حكم إلا لله . ونظائره من دعائهم إلى كتاب

الله تعالى .

(٣) (مخدج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد) مخدج اليد أي ناقص اليد . ومودن اليد ناقص اليد . ومثدون اليد

صغير اليد مجتمها .

(٤) (لولا أن تبطروا) البطر ، هنا ، التجبر وشدة النشاط .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ عَيْبَةَ . قَالَ : لَا أَحَدٌ كُنْتُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْهُ . فذَكَرَ عَنْ عَلِيٍّ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ ، مَرْفُوعًا .

\*\*\*

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ مَهْمَانَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ . فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَيْسَ قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ . وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ . يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ . لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيهِمْ <sup>(١)</sup> . يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرَّمِيَّةِ » . لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ يُصِيبُونَهُمْ ، مَا قَضَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَا تَكَلُّوا عَنِ الْعَمَلِ . وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ . وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ . عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلْمَةِ الثَّدْيِ . عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بِيضٌ . فَتَذْهَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءِ يَخْلِفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيِّكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ! وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ . وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ <sup>(٢)</sup> . فَسِيرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ .

قَالَ سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ : فَتَرَّ لِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مَنزِلًا <sup>(٣)</sup> . حَتَّى قَالَ : مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ . فَلَمَّا التَقَيْنَا وَعَلَى الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ . فَقَالَ لَهُمْ : أَلْقُوا الرِّمَاحَ . وَسَلُّوا سَيُوفَكُمْ مِنْ جُفُونِهَا <sup>(٤)</sup> . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ <sup>(٥)</sup> كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ . فَجَعَلُوا فَوْحَشُوا بِرِمَاحِهِمْ <sup>(٦)</sup> .

(١) (لأجواز صلاتهم تراقيمهم) المراد بالصلاة، هنا، القراءة، لأنها جزؤها .

(٢) (وأغاروا في سرح الناس) السرح والسارح والسارحة الماشية . أى أغاروا على مواشيهم الساعة .

(٣) (فتلنى زيد بن وهب منزلا) هكذا هو في معظم النسخ : منزلا، مرة واحدة . وفي نادر منها . منزلا منزلا، مرتين .

وهو وجه الكلام . أى ذكر لى مراحلهم بالجيش منزلا منزلا حتى بلغ القنطرة التي كان القتال عندها .

(٤) (وسلوا سيوفكم من جفونها) أى أخرجوها من أعينها . جمع جفن، وهو النمد .

(٥) (فإنى أخاف أن يناشدوكم) يقال : نشدتك الله وناشدتك الله أى سألتك بالله وأقسمت عليك .

(٦) (فوحشوا برماحهم) أى رموا بها عن بعد منهم ، ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة .

وَسَأَلُوا السُّيُوفَ . وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ<sup>(١)</sup> . قَالَ : وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ . فَقَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : التَّمَسُّوا فِيهِمُ الْمُخْدَجُ . فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَقَامَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . قَالَ : آخِرُهُمْ . فَوَجَدُوهُ مِمَّا لِي الْأَرْضَ . فَكَبَّرَ . ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ اللَّهُ . وَبَلَغَ رَسُولُهُ . قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ السَّلْمَانِيُّ . فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : إِي . وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا<sup>(٢)</sup> . وَهُوَ يَخْلِفُ لَهُ .

\*\*\*

١٥٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ ، وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالُوا : لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ . قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَلِمَةٌ حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ<sup>(٣)</sup> . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا . إِنِّي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ . « يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسُّنَنِهِمْ لَا يَجُوزُ هَذَا ، مِنْهُمْ . (وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ) مِنْ أُنْمُصِ خَلَقَ اللَّهُ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدٌ . إِحْدَى يَدَيْهِ طَبِي شَاةٌ<sup>(٤)</sup> أَوْ حَلْمَةٌ تُذِي . » فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انظُرُوا . فَانظُرُوا فَلَمْ يَمِيدُوا شَيْئًا . فَقَالَ : ارْجِعُوا . فَوَاللَّهِ ! مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ . مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرَبَةٍ<sup>(٥)</sup> . فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَصَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ عُيَيْنَةُ اللَّهِ : وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِمْ . وَقَوْلِ عَلِيِّ فِيهِمْ : زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ بُكَيْرٌ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ ذَلِكَ الْأَسْوَدَ .

\*\*\*

(١) (وشجرهم الناس برماحهم) أى مدوها إليهم وطاعنوم بها . ومنه النشاجر ، فى المحصومة . وسعى الشجر شجرا لتداخل أغصانه ، والمراد بالناس أصحاب على .

(٢) (حتى استحلّفه ثلاثا) قال الإمام النووي : وإنما استحلّفه ليُسمع الحاضرين ويؤكد ذلك عندم ويظهر لهم المعجزة التى أخبر بها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويظهر لهم أن عليا وأصحابه أولى الطائفتين بالحق ، وأنهم محقون فى قتالهم .

(٣) (كلمة حق أريد بها باطل) معناه أن الكلمة أصلها صدق . قال تعالى : إن الحكم إلا لله . لكنهم أرادوا بها الإنكار على على رضى الله عنه فى تحكيمه .

(٤) (إحدى يديه طيبى شاة) المراد به فرع الشاة . وهو فيها مجاز واستمارة . وإنما أصله للسكبة والسباع .

(٥) (فى خربة) أى فى خرق من خروق الأرض . والخربة أيضا ، موضع الحراب ، وهو ضد العمران .

## (٤٩) باب الخوارج سر الخلو والخليفة

١٥٨ - (١٠٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَعْدَى مِنْ أُمَّتِي (أَوْ سَيَكُونُ بَعْدَى مِنْ أُمَّتِي) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ . لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِمَهُمْ . يُخْرَجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُخْرَجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ . ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ . هُمْ سُرُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ <sup>(١)</sup> » .

فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ : فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْعِفَارِيَّ ، أَخَا الْحَكَمِ الْعِفَارِيَّ . قُلْتُ : مَا حَدِيثٌ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ : كَذَا وَكَذَا ؟ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٥٩ - (١٠٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ : هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) « قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسِّنِّهِمْ لَا يَمُدُّو <sup>(٢)</sup> تَرَاقِيهِمْ . يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يُخْرَجُ مِنْهُ أَقْوَامٌ .

\*\*\*

١٦٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ . جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ هُرُونَ عَنِ الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشِبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يَتَّبِعُهُ قَوْمٌ قَبْلَ الْمَشْرِقِ <sup>(٣)</sup> مُحَلَّقَةٌ رُؤُوسُهُمْ » .

\*\*

(١) (هم سر الخلق والخليفة) الخلق الناس . والخليفة البهائم . وقيل : هما بمعنى واحد ، ويريد بهما جميع الخلائق .

(٢) (يمدو) يجاوز .

(٣) (يتبعه قوم قبل الشرق) أي يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق . يقال تاه ، إذا ذهب ولم يهتد لطريق الحق .

(٥٠) باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله

وهم بنو هاشم وبنو المطلب وبنو غيرهم

١٦١ - (١٠٦٩) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَخَذَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ تَمْرَةَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ . فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَخِ كَخِ »<sup>(١)</sup> . أَرْمِ بِهَا . أَمَا عَلِمْتَ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ<sup>(٢)</sup> ؟ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَنَا لَا تَحِيلُ لَنَا الصَّدَقَةُ ؟ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ الثُّنَيْثِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . كَمَا قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ « أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ » .

\*\*\*

١٦٢ - (١٠٧٠) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنِّي لَا أَتَلِيبُ<sup>(٣)</sup> إِلَى أَهْلِ قَاجِدِ التَّمْرَةِ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي . ثُمَّ أَرَفَمَهَا لِأَكْلِهَا . ثُمَّ أَخَشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً . فَأَتَقِيهَا » .

\*\*\*

١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَتَلِيبُ إِلَى أَهْلِ قَاجِدِ التَّمْرَةِ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي (أَوْ فِي بَيْتِي) فَأَرَفَمَهَا لِأَكْلِهَا . ثُمَّ أَخَشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً (أَوْ مِنْ الصَّدَقَةِ) . فَأَتَقِيهَا » .

\*\*\*

(١) (كخ كخ) قال التامی : يقال : كخ كخ ، بفتح الكاف وتسكين الخاء ، ويجوز كسرهما مع التنوين . وهي كلمة يجر بها الصبيان من المستغترات . فيقال له : كخ . أى اتركه وارم به .

(٢) (أما علمت أنا لانا كل الصدقة) هذه اللفظة تعال في الشيء الواضح التحريم ونحوه . وإن لم يكن المخاطب طالا به . وتقديره : عجب ! كيف خفي عليك هذا مع ظهور تحريمه ؟ وهذا أبلغ في الزجر عنه ، من قوله : لا تملكه .

(٣) (إني لأتليب) أى أنصرف وأرجع .

١٦٤ - (١٠٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً. فَقَالَ «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا».

\*\*\*

١٦٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِتَمْرَةٍ بِالطَّرِيقِ فَقَالَ «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا».

\*\*\*

١٦٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فَقَالَ «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا».

\*\*

(٥١) باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة

١٦٧ - (١٠٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الضُّبَيْمِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَيْمَةَ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ: اجْتَمَعَ رَيْمَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَقَالَا: وَاللَّهِ لَوْ بَمَشْنَا هَذَيْنِ الْعَلَامَيْنِ (قَالَ لِي وَلِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَاهُ، فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ، فَأَدِيَا مَا يُؤَدِي النَّاسُ، وَأَصَابَا بِمَا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ: فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا. فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: لَا تَقْمَلَا. فَوَاللَّهِ إِمَاهُورٌ بِفَاعِلٍ. فَاتَّحَاهُ رَيْمَةُ<sup>(١)</sup> ابْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِمَاهُورٌ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةٌ مِنْكَ عَلَيْنَا<sup>(٢)</sup>. فَوَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا نَفْسِنَاهُ عَلَيْكَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ عَلِيُّ: أُرْسِلُوهُمَا. فَأَنْطَلَقَا. وَاضْطَجَعَ عَلِيُّ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) فاتتجاه ربيعة) معناه عرض له وقصده .

(٢) (إلا نفاسة منك علينا) معناه حسدا منك لنا .

(٣) (مانفسناه عليك) أي ما حسدناك على ذلك .

الظَّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحُجْرَةِ . فَمُنَّا عِنْدَهَا . حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا . ثُمَّ قَالَ « أَخْرَجَا مَا تُصَرَّرَانِ <sup>(١)</sup> » ،  
ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ . وَهُوَ يَوْمُئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ . قَالَ : فَتَوَا كَلْنَا الْكَلَامَ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ تَكَلَّمْ  
أَحَدُنَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْتَ أَبْرُ النَّاسِ وَأَوْصَلُ النَّاسِ . وَقَدْ بَلَّغْنَا النِّكَاحَ <sup>(٣)</sup> . فَجِئْنَا لِيُؤَمِّرَنَا عَلَى  
بَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ . فَنُوذِّي إِلَيْكَ كَمَا يُوذِّي النَّاسُ . وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ . قَالَ : فَسَكَتَ طَوِيلًا  
حَتَّى أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ . قَالَ : وَجَمَلْتَ زَيْنَبُ تُلْمَعُ <sup>(٤)</sup> عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا نُكَلِّمَاهُ . قَالَ :  
ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبِي لآلِ مُحَمَّدٍ . إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ <sup>(٥)</sup> . اذْعُوا لِي مَحْمِيَةَ (وَكَانَ عَلَى الْخُمْسِ)  
وَنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » . قَالَ : فَجَاءَاهُ . فَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَنْكِحْ هَذَا الثَّلَامَ ابْنَتَكَ »  
(لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكِحَهُ . وَقَالَ لِنَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ « أَنْكِحْ هَذَا الثَّلَامَ ابْنَتَكَ » (لِي) فَأَنْكِحَنِي .  
وَقَالَ لِمَحْمِيَةَ « أَصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ <sup>(٦)</sup> كَذَا وَكَذَا » .  
قَالَ الزُّهْرِيُّ <sup>(٧)</sup> : وَلَمْ يُسَمِّ لِي .

\*\*\*

- (١) (أخرجنا ما تصرران) هكذا هو في معظم الأصول ببلادنا . وهو الذي ذكره المروزي والمازري وغيرهما من أهل الضبط : تصرران . ومعناه تجماعه في صدوركم من الكلام . وكل شيء جمعه قد صدرته . ووقع في بعض النسخ : تصرران بالسين ، من السر . أي ما تقولانه لي سرا .
- (٢) (فتواكلنا الكلام) التواكل أن يكمل كل واحد أمره إلى صاحبه . يعني أنا أريد كل منا أن يبتدىء صاحبه بالكلام دونه .
- (٣) (وقد بللنا النكاح) أي الحلم كقوله تعالى : حتى إذا بللنا النكاح .
- (٤) (تلمع) هويضم التاء وإسكان اللام وكسر الميم . ويجوز فتح التاء والميم . يقال : ألمع ولمع ، إذا أشار بشيء أو بيده .
- (٥) (إنما هي أوساخ الناس) معنى أوساخ الناس أنها تطهير لأموالهم وأنفسهم . كما قال تعالى : خذ من أموالهم صدقة تطهيراً وتزكياً لهم ، فهي كغسالة الأوساخ .
- (٦) (أصدق عنهما من الخمس) أي أد من كل منهما صدق زوجته . يقال : أصدقها ، إذا سميت لها صداقاً ، وإذا أعطيتها صداقها . وقال تعالى : وءاتوا النساء صدقاتهن نحلة . قال النووي : يحتمل أن يريد من سهم ذوى القربى من الخمس لأنهما من ذوى القربى . ويحتمل أن يريد من سهم النبي ﷺ من الخمس .
- (٧) (قال الزهري) ولم يسمه لي (أي لم يبين لي عبد الله بن عبد الله بن نوفل مقدار الصداق الذي ساء لها رسول الله عليه الصلاة والسلام .

١٦٨ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلِ الْهَاشِمِيِّ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْمُبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: انْتَبِأ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَقَالَ فِيهِ: فَأَلْقَى عَلَيَّ رِدَائَهُ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ. وَقَالَ: أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرْمِ<sup>(١)</sup>. وَاللَّهِ! لَا أَرِيْمُ مَكَانِي<sup>(٢)</sup> حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمْ ابْنَاكُمْ، بِحُورٍ<sup>(٣)</sup> مَا بَعَثْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ قَالَ لَنَا «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ. وَإِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ». وَقَالَ أَيْضًا: ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ادْعُوا إِلَى تَحْمِيَةِ بَنِي جَزَاءٍ» وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ. كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْتَمَعَلَهُ عَلَى الْأَنْخَاسِ.

\* \* \*

(٥٢) باب إمامة المهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب، وإبه لانه المهدي

ملكها بطريق الصدقة. ويانه أنه الصدقة، إذا قبضها المتصدق عليه، زال عنها

وصف الصدقة، وملت لكل أحد ممن طابت الصدقة محرمة عليه

١٦٩ - (١٠٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ: إِنَّ جُوَيْرِيَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قَالَتْ: لَا. وَاللَّهِ! يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ.

(١) (أنا أبو حسن القرم) هو بنتون حسن. وأما القرم، فبالراء، مرفوع. وهو السيد. وأصله فحل الإبل. قال الخطابي: معناه القرم في المعرفة بالأمور والرأي، كالفضل. هذا أصح الأوجه في ضبطه. وهو المعروف في نسخ بلادنا. والثاني حكاه القاضي: أبو حسن القرم. بإضافة حسن إلى القرم. ومعناه عالم القوم وذو رأيهم.

(٢) (لا أريم مكاني) أي لا أفرقه.

(٣) (بحور) أي ببواب ذلك. قال المروزي في تفسيره: يقال كلمته فإرد على حورا ولا حويرا، أي جوابا قال: ويجوز أن يكون معناه الخفية. أي يرجع بالخفية. وأصل الحور الرجوع إلى النقص. قال القاضي: هذا أشبه بسباق الحديث.

أَعْطَيْتُهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ . فَقَالَ « قَرَيْبِهِ . فَقَدْ بَلَمْتَ مَحِلَهَا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ،  
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٧٠ - (١٠٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ .  
ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
قَالَ : أَهَدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لَحْمًا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهَا . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

\*\*\*

١٧١ - (١٠٧٥) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،  
عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ مَائِشَةَ : وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ بَقْرٍ . فَقِيلَ : هَذَا مَا تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ . فَقَالَ  
« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

\*\*\*

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ  
عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ <sup>(٢)</sup> .  
كَانَ النَّاسُ يَتَّصِدُّونَ عَلَيْهَا ، وَتَهْدِي لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ  
هَدِيَّةٌ . فَكُلُّوهُ » .

\*\*\*

١٧٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

(١) (قد بلت محلها) هو بكسر الهمزة . أي زال عنها حكم الصدقة وصارت حلالا لنا .

(٢) (ثلاث قضيات) ذكر منها قوله ﷺ « هو عليها صدقة ولكم هدية » ولم يذكر هنا الثانية والثالثة . وها

الولاء لمن أعتق ، وتخييرها في فسخ النكاح حين أعتقت تحت عبد .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ ذَلِكَ.

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَيْمَةَ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ » .

\*\*\*  
 ١٧٤ - (١٠٧٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَتْ : بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ . فَبَعَثْتُ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَىْءٍ . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » قَالَتْ : لَا . إِلَّا أَنْ نُسَيِّبَهُ <sup>(١)</sup> بَعَثْتُ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا . قَالَ « إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا » .

\*\*\*

#### (٥٣) باب قبول النبي الهبة وردة الصدقة

١٧٥ - (١٠٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أُتِيَ بِطَعَامٍ ، سَأَلَ عَنْهُ . فَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ . أَكَلَ مِنْهَا . وَإِنْ قِيلَ : صَدَقَةٌ . لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا .

\*\*\*

#### (٥٤) باب الدعاء لمن أتى بصدقة

١٧٦ - (١٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ ، وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْة . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى . وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ مَرْة) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ ، قَالَ « اللَّهُمَّ اصْلَعْ عَلَيْهِمْ » .

(١) (نسيبة) ويقال أيضا: نسيبة . وهي أم عطية .

فَأْتَاهُ أَبِي، أَبُو أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ «اللَّهُمَّ! صَلِّ عَلَيَّ آلِ أَبِي أَوْفَى» (١).

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «صَلِّ عَلَيْهِمْ» .

\*\*\*

(٥٥) باب إرضاء الساعي ما لم يطلب مراما

١٧٧ - (٩٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى . كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ . ع . وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا آتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ (٢) فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ » .

(١) (على آل أبي أوفى) (آل أبي أوفى ، المراد أبو أوفى نفسه .

(٢) (إذا آتاكم المصدق الخ) المصدق الساعي وهو الذي يأخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنسب الإمام . وقوله :

فليصدروا أي فليرجع . ومقصود الحديث الوصاية بالسعاة وطاعة ولاية الأمور وملاطفتهم وجمع كلمة المسلمين وصلاح ذات البين .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٣ - كتاب الصيام<sup>(١)</sup>

#### (١) باب فضل شهر رمضان

١ - (١٠٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ) عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُحْتَأَبُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصُفِّدَتِ <sup>(٢)</sup> الشَّيَاطِينُ » .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتُحْتَأَبُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلِّسَتِ <sup>(٣)</sup> الشَّيَاطِينُ » .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْمَلُؤَانِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ بِبَشَلِهِ » .

(١) (الصيام) هو في اللغة الإمساك . وفي الشرع إمساك . مخصوص في زمن مخصوص من شخص مخصوص

بشرطه .

(٢) (صفدت) الصفد هو الغل . أى أوقفت بالإغلاق .

(٣) (سلسلت) أى قيدت بالسلاسل .

(٢) باب ومبوج صوم رمضان لرؤية الهلال ، ولفطر لرؤية الهلال .

وأمر إذا غم في أوله أو آخره أكلت عدة الشهر ثلاثين يوماً

٣- (١٠٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ « لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ . وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ . فَإِنْ أُنْغِي <sup>(١)</sup> عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ . فَضَرَبَ يَدَيْهِ فَقَالَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (مُمْ عَقَدَ إِبْهَامَهُ فِي الثَّلَاثَةِ) فَصُومُوا لِرُؤْيَيْهِ . وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ أُنْغِي عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ ثَلَاثِينَ » .

\*\*\*

٥- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ <sup>(٣)</sup> فَاقْدِرُوا ثَلَاثِينَ » نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ فَقَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ . الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » . وَقَالَ « فَاقْدِرُوا لَهُ » وَلَمْ يَقُلْ « ثَلَاثِينَ » .

\*\*\*

٦- (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ . وَلَا تَفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ » .

\*\*\*

(١) (أنغى) أى حال دون رؤيته غيم أو قفرة .

(٢) (فاقدروا له) معناه ضيقوا له وقدروه تحت السحاب . وقيل : قدروه بحساب المنازل . وقيل : إن معناه قدروا له

تمام العدد ثلاثين يوماً .

(٣) (فإن غم عليكم) معناه حال بينكم وبينه غيم . يقال : غم وأغمى وأغمى وأغمى . ويقال غيى . وكلها صحيحة .

وقد غامت السماء وغيمت وأغامت وتغيبت وأغمت .

٧- (...) وحدثني محمد بن مسعدة الباهلي . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا سلمة (وهو ابن علقمة) عن نافع ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ؛ قال : قال رسول الله ﷺ « الشهر تسع وعشرون . فإذا رأيتم الهلال فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فأفدروا له » .

٨- (...) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . قال : حدثني سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا رأيتموه فصوموا . وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فأفدروا له » .

٩- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وابن حبان (قال يحيى بن يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سماع ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « الشهر تسع وعشرون ليلة . لا تصوموا حتى تروه . ولا تفطروا حتى تروه . إلا أن يغم عليكم . فإن غم عليكم فأفدروا له » .

١٠- (...) حدثنا هرث بن عبد الله . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا هرم بن دينار ؛ أنه سماع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : سمعت النبي ﷺ يقول « الشهر هكذا وهكذا . وهكذا » وقبض إبهامه في الثالثة .

١١- (...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا حسن الأشيب . حدثنا شيبان عن يحيى . قال : وأخبرني أبو سلمة ؛ أنه سماع ابن عمر رضي الله عنهما يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الشهر تسع وعشرون » .

١٢- (...) وحدثنا سهل بن عثمان . حدثنا زياد بن عبد الله البكائي عن عبد الملك بن عمير ، عن موسى بن طلحة ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال « الشهر هكذا وهكذا وهكذا . عشرًا وعشرًا وتسعًا » .

١٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا » وَصَفَّقَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا . وَتَقَّصَّ ، فِي الصَّفَقَةِ الثَّلَاثَةِ ، لِإِهَامِ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى .

\*\*\*

١٤- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ ( وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ ) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ . وَكَسَرَ الْإِهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ .  
فَالَ عُقْبَةُ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ « الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ » وَطَبَّقَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ .

\*\*\*

١٥- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ <sup>(١)</sup> . لَأَنْكُتُ وَلَا نَحْسِبُ . الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » وَعَقَدَ الْإِهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ « وَالشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » يَعْنِي تَمَامَ ثَلَاثِينَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ لِلشَّهْرِ الثَّانِي : ثَلَاثِينَ .

\*\*\*

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ . قَالَ : سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَجُلًا يَقُولُ : اللَّيْلَةُ لَيْلَةُ النُّصْفِ . فَقَالَ لَهُ : مَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّيْلَةَ النُّصْفُ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . ( وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ الْعَشْرَ مَرَّتَيْنِ ) وَهَكَذَا ( فِي الثَّلَاثَةِ ) وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ كُلِّهَا وَجَسَّ أَوْ خَنَسَ لِإِهَامِهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (إنا أمة أمية) قال العلماء : أمية باتون على ما ولدنا عليه الأمهات، لانكتب ولا نحسب . ومنه : النبي الأمي .

(٢) (جسس أو خنس إهامة) معنى الجسس النع . أى منع إهامة من البسط والنشر فأخرها بالقبض . والخنس

التأخر والتأخير . يستعمل لازما ومتعديا . وههنا متعد . أى أخرها وقبضها .

١٧ - (١٠٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلَاثِينَ يَوْمًا » .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهَابٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْمَدَدَ » .

\*\*\*

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ . فَإِنْ غَمِيَ عَلَيْكُمْ الشَّهْرُ فَمُدُّوا ثَلَاثِينَ » .

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْمَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْهَلَالَ فَقَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا . وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا . فَإِنْ أَعْمَى عَلَيْكُمْ . فَمُدُّوا ثَلَاثِينَ » .

\*\*

### (٣) باب لا تغرموا رمضان بصوم يوم ولا يومين

٢١ - (١٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ <sup>(١)</sup> بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ . إِلَّا رَجُلٌ <sup>(٢)</sup> كَانَ يَصُومُ صَوْمًا ، فَلْيَصُمْهُ » .

\*\*\*

(١) (لا تقدموا رمضان) أي لا تتقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين .

(٢) (إلا رجل) بالرفع لكونه في كلام تام غير موجب .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَافِيلَ الْحَرِيرِيُّ. حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (بِعْنِي ابْنِ سَلَامٍ). ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.



(٤) باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٢ - (١٠٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَزْوَاجِهِ شَهْرًا<sup>(١)</sup>. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، أَعْدَهُنَّ، دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (قَالَتْ بَدَأَ بِي) فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا. وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَعْدَهُنَّ. فَقَالَ «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

٢٣ - (١٠٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقُلْنَا: إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ. فَقَالَ «إِنَّمَا الشَّهْرُ» وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَجَبَسَ إصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْآخِرَةِ.



٢٤ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: اعْتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ شَهْرًا. فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ. فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ.

(١) (أقسم أن لا يدخل على أزواجه شهرا) أي حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا، عن موجهة ذكر سببها أهل التفسير في سورة التحريم. وهذا الحلف غير الإيلاء

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا: مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا . وَالثَّلَاثَةَ يَتَسَعُ مِنْهَا .

\*\*\*

٢٥ - (١٠٨٥) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَبِيٍّ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ وَرَوَى أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَلَفَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ شَهْرًا . فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ، غَدَا عَلَيْهِمْ (أَوْ رَاحَ<sup>(١)</sup>) . فَقِيلَ لَهُ: حَلَفْتَ ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا . قَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا حَاصِمٍ) جَمِيعًا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٦ - (١٠٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَوَى؛ قَالَ: ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى . فَقَالَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا » ثُمَّ تَقَصَّ فِي الثَّلَاثَةِ إِصْبَامًا .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا . حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَوَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » . عَشْرًا وَعِشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا .

\*\*

(١) (غدا عليهم أو راح) كذا بالترديد . وأصل الغدو الخروج بغدوة . والرواح الرجوع بمشي . وقد يستعملان في مطلق المشي والذهاب . والمراد أنه أتاهم صباحاً أو مساءً .

(٥) باب بيانه أنه لكل بلد رؤيته وأمرهم إذا رأوا الهلال ببلد لا يثبت حكمه لما بعد عنهم

٢٨ - (١٠٨٧) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى؛ أخبرنا وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر) عن محمد (وهو ابن أبي حرملة) عن كريب؛ أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام. قال: فقدمت الشام. فقضيت حاجتها. واستهل على رمضان<sup>(١)</sup> وأنا بالشام. فرأيت الهلال ليلة الجمعة. ثم قدمت المدينة في آخر الشهر. فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنه. ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيته ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيته؟ فقلت: نعم. وراه الناس. وصاموا وصام معاوية. فقال: لكان رأيته ليلة السبت. فلا تزال نصوص حتى نكبل ثلاثين. أو تراه. فقلت: أو لا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا. هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وشك يحيى بن يحيى في: نكتي أو تكتني.

\*\*\*

(٦) باب بيانه أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره، وأنه تعالى أمره للرؤية فإنه غم فليكمل بملونه

٢٩ - (١٠٨٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري. قال: خرجنا للعمرة. فلما نزلنا بطن نخلة قال: تراءينا الهلال<sup>(٢)</sup>. فقال: بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. قال: فلقينا ابن عباس. فقلنا: إننا رأينا الهلال. فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث. وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين. فقال: أي ليلة رأيتموه؟ قال فقلنا: ليلة كذا وكذا. فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الله مده للرؤية<sup>(٣)</sup> فهو لليلة رأيتموه».

\*\*\*

(١) واستهل على رمضان) أي ظهر هلاله. وهو على ما لم يسم فاعله.

(٢) تراءينا الهلال) أي تكلفنا النظر إلى جهته لراه. وقيل: معناه أرى بعضنا بعضاً.

(٣) (مده للرؤية) جميع النسخ متفقة على مده من غير ألف فيها. وفي الرواية الثانية: أمده هكذا هو في جميع =

٣٠ - (...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : أَهْلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بَدَاتِ عِرْقٍ . فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَسْأَلُهُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَدَهُ لِرُؤُوسِهِ . فَإِنْ أُغْمِيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ » .**

\*\*

(٧) باب بيانه معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم «شهره عبد لا ينقصه»

٣١ - (١٠٨٩) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ . رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ » .**

\*\*\*

٣٢ - (...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ <sup>(١)</sup> » . فِي حَدِيثِ خَالِدٍ « شَهْرًا عِيدٍ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ » .**

\*\*

(٨) باب بيانه أنه الرؤوف في الصوم بمحصل بطاوع الفجر ، وأنه له الأكل وغيره متى بطلع الفجر .

وبيانه صفة الفجر الذي تتعلق به الأمطام من الرؤوف في الصوم ،

ورؤوف وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك

٣٣ - (١٠٩٠) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ**

=النسخ: أمدته بالألف في أوله. قال القاضي: قال بعضهم: الوجه أن يكون أمدته ، بالتشديد بمعنى الإمداد. ومدته من الامتداد قال القاضي: والصواب عندى بقاء الرواية على وجهها. ومعناه أطال مدته إلى الرؤية. يقال منه: مد وأمد: قال الله تعالى: وإخوانهم يعدونهم في النوى. قرئ بالوجهين: أى يطيلون لهم. قال وقد يكون أمدته من المدة التى جملة له. قال صاحب الأنفال: أمدتكم مدة أى أعطيتكمها .

(١) (شهره عيد لا ينقصان) قال الإمام النووي: الأصح أن معناه لا ينقص أجرهما والثواب المرتب عليهما ، وإن

نقص عددهما . وسمى رمضان وذو الحجة شهرى عيد للجواراة .

مِنَ الْفَجْرِ [٢/البقرة/١٨٧]. قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَازِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَجْمَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عِقَاتَيْنِ: عِقَالًا أَيْضًا وَعِقَالًا أَسْوَدًا. أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ وَسَادَتُكَ لَعْرِيفٌ» (١)

إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَيَبَاضُ النَّهَارِ».

\*\*\*

٣٤ - (١٠٩١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أبيضًا وَخَيْطًا أَسْوَدًا. فَيَأْكُلُ حَتَّىٰ يَسْتَبِينَهُمَا. حَتَّىٰ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مِنَ الْفَجْرِ: فَبَيَّنَ ذَلِكَ.

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ. حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ. قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ، رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ. فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُ رَيْثُهُمَا (٢). فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ: مِنَ الْفَجْرِ. فَفَعَلُوا إِنَّمَا يَعْنِي، بِذَلِكَ، اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

\*\*\*

(١) (إن وسادتك لمريض) المراد بالسادة، هنا، الوساد. كما في الرواية الأخرى. فعاد الوصف على المعنى لا على اللفظ. وأما معنى الحديث فللملءاء فيه شروح. أحسنها كلام القاضي عياض رحمه الله تعالى. قال: إنما أخذ العقالين وجملهما تحت رأسه وتناول الآية به لكونه سبق إلى فهمه أن المراد بها هذا. وكذا وقع لغيره من فعل فله. حتى نزل قوله تعالى: من الفجر. فعلوا أن المراد به بياض النهار وسواد الليل. قال القاضي: معناه أن جعلت تحت وسادك الخيطين اللذين أرادها الله تعالى، وهما الليل والنهار، فوسادك يملوها ويفطهما. وحينئذ يكون مريضاً. وهو معنى الرواية الأخرى في صحيح البخاري: إنك لمريض القفا. وهو معنى الرواية الأخرى: إنك لضخم. والوسادة هي الخدة، وهي ما يجمل تحت الرأس عند النوم. والوساد أعم، فإنه يطلق على كل ما يتوسد به.

(٢) (رئيهما) هذه اللفظة ضبطت على ثلاثة أوجه: أحدها رَيْثُهُمَا ومعناه منظرهما. ومنه قوله الله تعالى: أحسن أنما أورثنا. والثاني زيهما ومعناه لونهما. والثالث رَيْثُهُمَا، قال القاضي: هذا غلط هنا. لأن الرئي التابع من الجن. قال فلن صحح رواية فعناه مرئياً.

٣٦ - (١٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنْ بَلَغَ الْيَوْمُذُنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

\*\*\*

٣٧ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ بَلَغَ الْيَوْمُذُنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

\*\*\*

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَدَّانِ : بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَلَغَ الْيَوْمُذُنُ بِلَيْلٍ . فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » . قَالَ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَرْتَقِيَ هَذَا <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بِالْإِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُنْزِرٍ .

\*\*\*

٣٩ - (١٠٩٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ (أَوْ

(١) (ولم يكن بينهما إلا أن ينزل هذا ويرتقي هذا) قال العلماء : معناه أن بلالا كان يؤذن قبل الفجر ويرتص بعد أذانه للدعاء ونحوه . ثم يرتقب الفجر . فإذا قارب طلوعه نزل فأخبر ابن أم مكتوم . فيتأهب ابن أم مكتوم للطهارة وغيرها . ثم يرتقي ويشرع في الأذان مع أول طلوع الفجر .

قَالَ نِدَاءُ بِلَالٍ (مِنْ سُحُورِهِ<sup>(١)</sup>) فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ (أَوْ قَالَ يُنَادِي) بِبَلِيلٍ . لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ<sup>(٢)</sup> وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ . وَقَالَ « لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا ، (وَفَرَجَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْتَمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (بِعْنَى الْأَحْمَرِ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ) وَلَكِنَّ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبَّحَةَ عَلَى الْمُسَبَّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) » .

\*\*\*

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَاتَّعَى حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ « يُنْبَأُ نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ قَائِمَكُمْ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ « وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا . وَلَكِنَّ يَقُولُ هَكَذَا » (بِعْنَى الْفَجْرِ) هُوَ الْمَعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ .

\*\*\*

٤١ - (١٠٩٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيِّ . حَدَّثَنِي وَالِدِي ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ يَقُولُ « لَا يَمُرُّنَ أَحَدُكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ مِنَ السُّحُورِ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضَ حَتَّى يَسْتَطِيلَ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ ،

- (١) (من سحوره) ضبطناه بفتح السين وضمها. فالفتوح اسم للآ كول، والمضموم اسم للفعل. وكلاما صحيح هنا.
- (٢) (ليرجع قائمكم) لفظة قائمكم منصوبة. مفعول يرجع. قال الله تعالى: فإن رجعت الله. ومعناه: أنه إنما يؤذن بليل ليملكم بأن الفجر ليس يبعد فیرد القائم التهجيد إلى راحته، لينام غفوة ليصبح نشيطا. أو يوتر، إن لم يكن أوتر. أو يتأهب للصبح، إن احتاج إلى طهارة أخرى. أو نحو ذلك من مصالحه الترتبة على عمله بقرب الصبح.
- (٣) (حتى يستطيل) أي ينقشر ضوءه ويمتد في الأفق.

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمُرُّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ (لِعَمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا » .

\*\*\*

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّحِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَمُرُّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ ، وَلَا بَيَاضُ الْأَفْقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا ، حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا » .  
وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِيَدَيْهِ قَالَ : يَعْنِي مُعْتَرِضًا .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَخْطُبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَمُرُّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ ، وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُو الْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقَشِيرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ هَذَا .

\*\*

### (٩) باب فضل السحور وتأخير استجابته ، واستجاب تأخيرهِ وتعميل الفطر

٤٥ - (١٠٩٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ ابْنِ عُليَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَاتًا » .

\*\*\*

٤٦ - (١٠٩٦) حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ

مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فَصَلُّ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ ، أَكَلَةُ السَّحْرِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْع . ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*  
 ٤٧ - (١٠٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ كَانَ قَدْرُ مَا يَبْنِمَا ؟ قَالَ : خَمْسِينَ آيَةً <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَامِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*  
 ٤٨ - (١٠٩٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
 ٤٩ - (١٠٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ مُثَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى حَائِشَةَ . فَقُلْنَا :

(١) ( فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر ) معناه : الفارق والميز بين صيامنا وصيامهم السحور . فإلهم لا يتسحرون . ونحن يستحب لنا السحور ، وأكلة السحر هي السحور : وهي بفتح الهمزة : هكنا ضبطناه ، وهكذا ضبطه الجمهور . وهو المشهور في روايات بلادنا . وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل ، كالندوة والمشوة ، وإن أكثر للأكل فيها . وأما الأكلة ، بالضم ، فهي القمة الواحدة .  
 (٢) ( خمسين آية ) معناه : بينهما قدر قراءة خمسين آية .

يَا أَيُّهَا الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ مِنَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ. وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ. قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ قُلْنَا: عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ) قَالَتْ: كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ: وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى.

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ عُمَارَةَ، عَنِ أَبِي عَطِيَّةَ. قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. كِلَاهُمَا لَا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ. أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ. وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ. فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ.

\*\*

(١٠) باب بيانه وقت انقضاء الصوم ومخروجه النهار

٥١ - (١١٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنْذِرٍ. وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. وَقَالَ ابْنُ مُنْذِرٍ: حَدَّثَنَا أَبِي. وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَاصِمِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَذْبَرَ النَّهَارَ، وَقَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ». لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ مُنْذِرٍ «فَقَدْ».

\*\*\*

٥٢ - (١١٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ «يَا فُلَانُ انزِلْ فَاجِدْ لَنَا»<sup>(١)</sup>، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا<sup>(٢)</sup>. قَالَ «انزِلْ فَاجِدْ لَنَا»

(١) (انزل فاجد لنا) هو خلط الشيء بغيره. والمراد هنا خلط السويق بالماء وتحريكه حتى يستوى.  
(٢) (إن عليك نهارًا) إنما قال ذلك، لأنه رأى آثار الضياء والحرة التي بعد غروب الشمس. فظن أن الفطر لا يعمل إلا بعد ذهاب ذلك. واحتمل عنده أن النبي ﷺ لم يرها. فأراد تذكيره وإعلامه بذلك. ويؤيد هذا قوله: إن عليك نهارًا لتومه أن ذلك الضوء من النهار الذي يجب صومه. وهو معنى قوله في الرواية الأخرى: لو أمسيت، أي تأخرت حتى يدخل المساء.

قَالَ: فَتَزَلَّ جَدَحٌ. فَأَتَاهُ بِهِ. فَشَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ. ثُمَّ قَالَ يَدِيهِ « إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا، وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ». »

\*\*\*

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ « أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ أَمْسَيْتَ! قَالَ « أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » قَالَ: إِنْ عَلَيْنَا نَهَارًا. فَتَزَلَّ جَدَحٌ لَهُ فَشَرِبَ. ثُمَّ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا (وَأَشَارَ يَدِيهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ». »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: سَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ. فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ « يَا فُلَانُ! أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا » مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْعَوَامِ.

\*\*\*

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ. سَكَلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ: فِي شَهْرِ رَمَضَانَ. وَلَا قَوْلَهُ « وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا » إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحْدَهُ.

\*\*\*

## (١١) باب النهي عن الوصال في الصوم

٥٥ - (١١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ <sup>(١)</sup> . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ « إِنِّي لَسْتُ كَمَا تَعْنَتِكُمْ . إِنِّي أُطِمُّ وَأَسْتَقِي » .

\*\*\*

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ . فَوَاصَلَ النَّاسُ . فَهَأَمُّ . قِيلَ لَهُ : أَنْتَ تُوَاصِلُ ؟ قَالَ « إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ . إِنِّي أُطِمُّ وَأَسْتَقِي » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي رَمَضَانَ .

\*\*\*

٥٧ - (١١٠٣) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : فَإِنَّكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُوَاصِلُ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَأَيْكُمْ مِثْلِي ؟ إِنِّي آيِنْتُ يُطِعْمُنِي رَبِّي وَيَسْتَقِينِي <sup>(٢)</sup> » .

فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا . ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ . فَقَالَ « لَوْ تَأَخَّرَ الْهَيْلَالُ لَزِدْتُمْ » ، كَالْمَنْكَلِ <sup>(٣)</sup> لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوا .

\*\*\*

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ » ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (نهى عن الوصال) قال الإمام النووي : اتفق أصحابنا على النهي عن الوصال . وهو صوم يومين فصاعدا ، من غير أكل وشرب بينهما .

(٢) (إني آيئت يطعمني ربي ويستقيني) معناه يجعل الله تعالى في قرة الطامم والشارب .

(٣) (كالمنكل لهم) يريد أنه عليه السلام قال لهم ذلك ، عقوبة . كالفاعل بهم ما يكون عبرة لغيرهم .

قَالَ « إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي . إِنِّي آيِدْتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْتَفِينِي فَأَكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُخَيْرَةُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَأَكْلَفُوا مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ .

\*\*\*

٥٩ - (١١٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ . فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ . وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَامَ أَيْضًا . حَتَّى كُنَّا رَهْطًا <sup>(٢)</sup> . فَلَمَّا حَسَّ <sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ أَنَا خَلْفُهُ ، جَعَلَ يَتَجَوَّزُ <sup>(٤)</sup> فِي الصَّلَاةِ . ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ <sup>(٥)</sup> فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا . قَالَ : فَلْنَا لَهُ ، حِينَ أَصْبَحْنَا : أَفَطِنْتَ لَنَا اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : فَقَالَ « نَعَمْ . ذَاكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ » .

قَالَ : فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ . فَأَخَذَ رِجَالَ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا بَالَ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ ! إِنَّكُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي . أَمَا وَاللَّهِ ! لَوْ تَمَادَى لِي الشَّهْرُ <sup>(٦)</sup> لَوَاصَلْتُ

(١) ( فاكلفوا من الأعمال ما تطيقون ) أى خذوا وتحملوا .

(٢) ( رهطاً ) قال ابن الأثير في النهاية : الـرهط من الرجال ماديون المشرة . وقيل : إلى الأربعين . ولا تكون فيهم امرأة . ولا واحده من لفظه . ويجمع على أرهط وأرهاط . وجمع الجمع أراهط .

(٣) ( فلما حس ) هكذا هو في جميع النسخ : حس بشير ألف . ويقع في طرق بعض النسخ ، نسخة أحس ، بالألف وهذا هو الفصحح الذي جاء به القرآن . وأما حس ، بمحذف الألف ، فلغة قليلة . وهذه الرواية تصحح على هذه اللفظة .

(٤) ( يتجوز ) أى ينجف ويقصر على الجائز المجزئ ، مع بعض المندوبات . والتجوز هنا للمصلحة .

(٥) ( حتى دخل رحله ) أى منزله . قال الأزهرى : رحل الرجل ، عند العرب ، هو منزله . سواء كان من حجر أو مدر أو وبر أو شعر ، وغيرها .

(٦) ( لو تـمادى لي الشهر ) هكذا هو في معظم الأصول . وفي بعضها : تـمادى . وكلاهما صحيح . وهو بمعنى مد ، في

الرواية الأولى .

وَصَالًا ، يَدْعُ الْمُتَمَتِّقُونَ تَمَتُّمَهُمْ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : وَاصَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ<sup>(٢)</sup> . فَوَاصَلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . فَبَلَغَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ « لَوْ مَدَدْنَا الشَّهْرَ لَوَاصَلْنَا وَصَالًا ، يَدْعُ الْمُتَمَتِّقُونَ تَمَتُّمَهُمْ . إِنْ كُمْ لَسْتُمْ مِثْلِي . (أَوْ قَالَ) إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ . إِنْ أَظَلُّ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي<sup>(٣)</sup> . » .

\*\*\*

٦١ - (١١٠٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْحَاقَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : نَهَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا : إِنَّكَ تَوَاصَلُ ! قَالَ « إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ . إِنْ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي . » .

\*\*\*

(١٢) باب يراه أنه الفضة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شرونها

٦٢ - (١١٠٦) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَتْ : كَانَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ . ثُمَّ تَضَحَّكَ .

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ : أَسَمِيتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ ؟ فَسَكَتَ سَاعَةً . ثُمَّ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (يدع التمتعون تمتعهم) الجملة صفة لوصال . ومعنى يدع يترك . والتمتع البالغة في الأمر ، متشددا فيه ، طالبا أقصى غاية . وقال النووي : هم المشددون في الأمور ، المجاوزون الحدود ، في قول أو فعل .

(٢) (في أول شهر رمضان) كذا هو في كل النسخ ييلادنا . وكذا نقله القاضي عن أكثر النسخ . قال : وهو وهم من الراوي . وصوابه : آخر شهر رمضان . وكذا رواه بعض رواة صحيح مسلم . وهو الموافق للحديث الذي قبله ، ولباق الأحاديث .

(٣) (إني أظل يطعمني ربي ويسقيني) قال أهل اللغة : ظل يفعل كذا إذا عمله في النهار دون الليل . وبات يفعل كذا إذا عمله في الليل . ومنه قول عنتره : ولقد آيت على الطوى وأظله . أي أظل عليه .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبِلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ . وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ (١) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ ؟

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ) عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَحَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ (٢) . وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ .

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ . وَكَانَ أَمْلَكُكُمْ لِإِزْبِهِ .

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَدْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ .

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَقُلْنَا لَهَا : أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَاشِرُ وَهُوَ

(١) (وأَيْكُمْ يملك إِزْبَهُ) هذه اللفظة رووها على وجهين : أشهرها رواية الأَكْثَرِينَ : إِزْبَهُ . وكذا نقله القاضي والخطابي عن رواية الأَكْثَرِينَ . والثاني بفتح الهمزة والراء . ومعناه ، بالكسر ، الوطر والحاجة ، وكذا بالفتح . ولكنه يطلق الفتح ، أيضاً ، على العضو . قال الخطابي في معالم السنن : هذه اللفظة تروى على وجهين : الفتح والكسر . قال : ومعناها واحد . وهو حاجة النفس ووطرها . يقال : فلان على فلان أَرْبٌ وَإِزْبٌ وَأَرْبَةٌ وَمَأْرَبَةٌ . أى حاجة . قال : والإرب أيضاً ، العضو . قال العلماء : معنى كلام عائشة رضى الله عنها : أنه يبنى لكم الاحتراز عن القبلة . ولا تتوهوا من أنفسكم أنكم مثل النبي ﷺ في استباحتها . لأنه يملك نفسه ويأمن الوقوع في قبلة يتوله منها إنزال أو شهوة أو هيجان نفس ، وهو ذلك . وأنتم لاتأمنون ذلك . فطريقكم الانكفاف عنها .

(٢) (ويُبَاشِرُ وهو صَائِمٌ) معنى الباشرة ، هنا ، اللمس باليد . وهو من التقاء البشريتين .

صائم؟ قالت: نعم. وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلِكُمْ لِإِزْبِهِ . شَكَ أَبُو حَاصِمٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَمْقُوبُ الدَّوْرِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ ؛ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ لَيْسَ أَلَانِيَا<sup>(١)</sup> . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

٦٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّ مُعَمَّرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَافِيلَ الْحَرِيرِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى ؛ أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ) عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ . حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُ ، فِي رَمَضَانَ ، وَهُوَ صَائِمٌ .

\*\*\*

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ .

\*\*\*

٧٣ - (١١٠٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى ؛ أَخْبَرَنَا .

(١) (ليسألانها) كذا هو في كثير من الأصول: ليسألانها، باللام والنون . وهي لغة قليلة . وفي كثير من الأصول: يسألانها ، بمحذوف اللام ، وهذا واضح . وهو الجاري على المشهور في العربية .

(٢) (في شهر الصوم) يعني في حال الصيام .

وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ وَرَبِيعَةَ .  
قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ ، عَنْ حَفْصَةَ وَرَبِيعَةَ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٧٤ - (١١٠٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ  
الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْجَمِيرِيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : أَمْ يُقْبَلُ الصَّائِمُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَلْ هَذِهِ » (لِأُمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصْنَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ (١) وَمَا تَأَخَّرَ .  
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَتَّقَاكُمْ لِلَّهِ ، وَأَخْشَاكُمْ لَهُ » .

### (١٣) باب صوم صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب

٧٥ - (١١٠٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ ، يَقُولُ فِي قِصَصِهِ : مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ  
جُنْبًا فَلَا يَصُومُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَبِيهِ) فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ . قَالَ فِكِلْتَاهُمَا

(١) (قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك .. الخ) سبب قول هذا القائل : قد غفر الله لك ، أنه ظن أن جواز التقبل  
للسائم من خصائص رسول الله ﷺ . وأنه لا حرج عليه فيما فعل ، لأنه مغفور له . فأنكر عليه ﷺ هذا ، وقال :  
أنا أتقاكم لله تعالى وأشدكم خشية . فكيف تظنون بي أو يجوزون علي ارتكاب منهي عنه .

قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ<sup>(١)</sup> ثُمَّ يَصُومُ. قَالَ: فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ<sup>(٢)</sup> إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ. قَالَ: فِخْشْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ. وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ. قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أُمُّهَا قَاتَاهُ لَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ.

ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ. فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ الْفَضْلِ. وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ.

قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ.

قُلْتُ لِمَبْدِ الْمَلِكِ: أَقَاتَا؟ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَ كَذَلِكَ. كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ.

\*\*\*

٧٦ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنْبٌ، مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ.

\*\*\*

٧٧ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ الْحَمِيرِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ مَرْوَانَ أَرْسَلَهُ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا. أَيَصُومُ؟ فَقَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ، لَا مِنْ حُلْمٍ، ثُمَّ لَا يَفْطِرُ وَلَا يَقْضِي<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ

(١) (من غير حُلْمٍ) هو بضم الحاء، وبضم اللام وإسكانها. وهو الاحتلام. والمراد بصبغ جنباً من جماع ولا يجنب من احتلام، لا امتناعه منه. ويكون قريباً من معنى قوله تعالى: وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ. ومعلوم أن قتلهم لا يكون بحق.

(٢) (عزمت عليك إلا ما ذهب) أي أقسمت عليك لا أقبل منك إلا ذهابك. أي أمرتك أمراً جازماً عزيمة عتمة. وأمر ولاء الأمور تجب طاعته، في غير معصية.

(٣) (ثم لا يفطر ولا يقضي) أي لا يفطر بقية يومه، ولا يقضي صوم ذلك اليوم، لكونه صوماً صحيحاً، لا خلل فيه.

ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة وأم سلمة، زوجي النبي ﷺ؛ أنهما قالتا: إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً من جماع، غير احتلام، في رمضان، ثم يصوم.

\*\*\*

٧٩ - (١١١٠) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر. قال ابن أيوب: حدثنا إسماعيل بن جعفر. أخبرني عبد الله بن عبد الرحمن (وهو بن معمر بن حزم الأنصاري أبو طوالة) أن أبا يونس مولى عائشة أخبره عن عائشة بنت أبي بكر؛ أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ يستفتيه، وهي تسمع من وراء الباب، فقال: يا رسول الله! تدرِكُني الصلاة وأنا جنب. فأصوم؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأنا تدرِكُني الصلاة وأنا جنب، فأصوم» فقال: لست مثلكم. يا رسول الله! قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فقال: «والله! إني لأرجو أن أكون أخساكم لله، وأعلمكم بما أتقي».

\*\*\*

٨٠ - (١١٠٩) حدثنا أحمد بن عثمان النوفلي. حدثنا أبو عاصم. حدثنا ابن جريج. أخبرني محمد بن يوسف عن سليمان بن يسار؛ أنه سأل أم سلمة بنت أبي بكر: عن الرجل يصبح جنباً. أيصوم؟ قالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً، من غير احتلام، ثم يصوم.

\*\*\*

(١٤) باب تغليب تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها،

وأنها نجس على الموسر والمسر، وتثبت في ذمة المسر متى بسطع

٨١ - (١١١١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير كلهم عن ابن عيينة. قال يحيى: أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ. فقال: هلكت. يا رسول الله! قال: «وما أهلكك؟» قال: وقعت على امرأتي<sup>(١)</sup> في رمضان. قال: «هل تجد ما تمسق رقبته<sup>(٢)</sup>؟» قال: لا. قال: «فهل تستطيع<sup>(٣)</sup>»

(١) (إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً) إن هذه غففة. واللام، في قولها: ليصبح، فارقة.

(٢) (وقعت على امرأتي) أي وطئتها.

(٣) (رقبة) بدل من ما.

أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ سِتِّينَ مَسْكِينًا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: ثُمَّ جَلَسَ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِمَرْقٍ<sup>(١)</sup> فِيهِ تَمْرٌ. فَقَالَ: «تَصَدَّقْ بِهَذَا» قَالَ: أَفْقَرُ مِنَّا<sup>(٢)</sup>؛ فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا<sup>(٣)</sup> أَهْلُ يَنْتِ أَخْوَجُ إِلَيْهِ مِنَّا. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ. ثُمَّ قَالَ: «أَذْهَبَ فَأَطْعِمَهُ أَهْلَكَ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ: بِمَرْقٍ فِيهِ تَمْرٌ. وَهُوَ الزُّنْبِيلُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أُنْيَابُهُ.

\*\*\*

٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ<sup>(٤)</sup> فِي رَمَضَانَ. فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقِيَّةً؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَطْعِمِ سِتِّينَ مَسْكِينًا».

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ عِيسَى. أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ؛ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُكْفَرَ بِعِتْقِ رَقِيَّةٍ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

\*\*\*

٨٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ

(١) (بَرْقٍ) قَالَ فِي النِّهَايَةِ: هُوَ زُنْبِيلٌ مَنْسُوجٌ مِنْ نَسَائِجِ الْخُلُوصِ. وَكُلُّ شَيْءٍ مَضْفُورٌ فَهُوَ عَرَقٌ.

(٢) (قَالَ أَفْقَرُ مِنَّا) كَذَا ضَبَطْنَاهُ: أَفْقَرٌ، بِالنَّسْبِ. وَكَذَا نَقَلَ الْقَاضِي أَنَّ الرِّوَايَةَ فِيهِ بِالنَّسْبِ عَلَى إِضْحَارِ فِعْلِ

مُقَدَّرِهِ: أَتَجِدُ أَفْقَرًا مِنَّا؟ أَوْ أَنْطَلَى. قَالَ: وَيَصِحُّ رَفْعُهُ عَلَى تَقْدِيرٍ: هَلْ أَحَدٌ أَفْقَرُ مِنَّا. كَمَا قَالَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ بَعْدَهُ: أَغْبِرْنَا. كَذَا ضَبَطْنَاهُ بِالرَّفْعِ. وَيَصِحُّ النَّسْبُ عَلَى مَا سَبَقَ. قَالَ النَّوَوِيُّ: هَذَا كَلَامُ الْقَاضِي: وَقَدْ ضَبَطْنَا الثَّانِي بِالنَّسْبِ أَيْضًا. فَهِيَ جَائِزَانِ كَمَا سَبَقَ تَوْجِيهَهُ.

(٣) (فَمَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا) هُمَا الْحَرْتَانِ. وَالْمَدِينَةُ بَيْنَ حَرْنَيْنِ. وَالْحِرَّةُ الْأَرْضُ الْمَلْبَسَةُ حِجَارَةً سَوْدَا.

(٤) (وَقَعَ بِأَمْرَاتِهِ) كَذَا هُوَ فِي مَعْظَمِ النُّسخِ، وَفِي بَعْضِهَا: وَقَعَ أَمْرَاتُهُ. وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ، أَنْ يُتَّقَ رَقَبَةً، أَوْ يَصُومَ<sup>(١)</sup> شَهْرَيْنِ، أَوْ يُطْعِمَ سِتِينَ مِسْكِينًا.

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

\*\*\*  
٨٥- (١١١٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : احْتَرَقْتُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِمَ ؟ » قَالَ : وَطِئْتُ امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا . قَالَ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . قَالَ : مَا عِنْدِي شَيْءٌ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِسَ . فَجَاءَهُ عِرْقَانٌ فِيهِمَا طَعَامٌ . فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِهِ .

\*\*\*  
٨٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَنَظَرَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ « تَصَدَّقْ . تَصَدَّقْ » . وَلَا قَوْلَهُ : نَهَارًا .

\*\*\*  
٨٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبَّادَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : أَتَى رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! احْتَرَقْتُ . احْتَرَقْتُ . فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا شَأْنُكَ ؟ » فَقَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي . قَالَ « تَصَدَّقْ » فَقَالَ :

(١) (يُتَّقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومُ) أَوْ ، هُنَا ، لِلتَّمْثِيلِ لَا لِلتَّخْيِيرِ . تَهْدِيرُهُ : يَتَّقُ ، أَوْ يَصُومُ إِنْ هَجَزَ مِنَ الْمُتَّقِ ، أَوْ يُطْعِمُ

إِنْ هَجَزَ عَنْهَا .

وَاللَّهِ! يَا نَبِيَّ اللَّهِ! مَا لِي شَيْءٌ. وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَالَ «اجْلِسْ» اجْلَسَ. فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يُسَوِّقُ حِمَارًا، عَلَيْهِ طَمَامٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيْنَ الْمُحْتَرِقُ آفَاءٌ؟» فَقَامَ الرَّجُلُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَصَدَّقْ بِهَذَا» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَغَيْرَنَا؟ فَوَاللَّهِ! إِنَّا لَجِياعٌ. مَا لَنَا شَيْءٌ. قَالَ «فَكُلُوهُ».

\* \*

(١٥) باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير مصيبة إذا طاه سفره ومرملتين فأكثر،

وأه الأفضل لمن أطاف به ضرر أنه بصوم، ولمن بشى عليه أنه يفطر

٨٨ - (١١١٣) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ طَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَعْبِيدَ (١) . ثُمَّ أَفْطَرَ . وَكَانَ صَحَابَةٌ (٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

سُفْيَانَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

قَالَ يَحْيَى: قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي مِنْ قَوْلٍ مَنْ هُوَ؟ يَعْني: وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\* \* \*

(١) (خرج عام الفتح ف رمضان فصام حتى بلغ الكعبيد) يعني بالفتح فتح مكة وكان سنة ثمان من الهجرة. والكعبيد،

عين جارية بينها وبين المدينة سبع مراحل أو نحوها. وبينها وبين مكة قريب من مرحلتين. وهي أقرب إلى المدينة من عسفان. قال القاضي عياض: الكعبيد عين جارية على اثنين وأربعين ميلا من مكة. قال: وعسفان قرية جامعة بها منبر، على ست وثلاثين ميلا من مكة. قال: والكعبيد ماء بينها وبين قديد. وفي الحديث الآخر: فصام حتى بلغ كراع النميم، وهو واد أمام عسفان بثمانية أميال. يضاف إليه هذا الكراع. وهو جبل أسود متصل به. والكراع كل أنف سال من جبل أوحرة. قال القاضي. وهذا كله في سفر واحد، في غزاة الفتح. قال: وسميت هذه المواضع، في هذه الأحاديث، لتقاربها. وإن كانت عسفان متباعدة شيئا عن هذه المواضع، لكنها كلها مضافة إليها ومن عملها. فاشتمل اسم عسفان عليها. قال: وقد يكون علم حال الناس ومشقتهم في بعضها فأفطر وأمرهم بالفطر في بعضها. قال الإمام النووي: هذا كلام القاضي. وهو كما قال. إلا في مسافة عسفان، فإن المشهور أنها على أربعة برد من مكة. وكل برصد أربعة فراسخ. وكل فرسخ ثلاثة أميال. فالجمل ثمانية وأربعون ميلا. هذا هو الصواب المعروف الذي قاله الجمهور.

(٢) (صحابه) جمع صاحب. قال ابن الأثير: ولم يجمع فاعل على فمالة إلا هذا.

(...) حدثني محمد بن رافع . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ . وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْآخِرِ فَلَا خَيْرَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَصَبَّحَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ لثَلَاثَ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ ، مِنْ رَمَضَانَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَحْدَثَ فَلَا أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ . وَيَرَوْنَهُ النَّاسِخَ الْمُخْتَمَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ . ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ . فَشَرِبَهُ نَهَارًا . لِيَرَاهُ النَّاسُ . ثُمَّ أَفْطَرَ . حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَفْطَرَ . فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ .

\*\*\*

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : لَا تَعْبَ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ . قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي السَّفَرِ ، وَأَفْطَرَ .

\*\*\*

٩٠ - (١١١٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ) حَدَّثَنَا جَعْفَرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ . فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ النَّعِيمِ . فَصَامَ النَّاسُ . ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ . حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . ثُمَّ شَرِبَ . فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ . فَقَالَ « أَوْلَيْكَ الْمَصَاةُ . أَوْلَيْكَ الْمَصَاةُ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (فصبح) أى أنها صباحا .

(٢) (أولئك العصاة . أولئك العصاة) هكذا هو مكرر مرتين . وهذا محمول على من تضرر بالصوم . أو إنهم أمروا بالفطر أمرا جازما ، لمصلحة بيان جوازه ، فخالقوا الواجب . وعلى التقديرين لا يكون الصائم اليوم في السفر ، عاصيا ، إذا لم يتضرر به . ويؤيد التأويل الأول قوله في الرواية الثانية : إن الناس قد شق عليهم الصيام .

٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ جَعْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ . وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيهَا فَعَلْتَ . فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ .

\*\*\*

٩٢ - (١١١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْحَسَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ . فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ . فَقَالَ « مَا لَهُ ؟ » قَالُوا : رَجُلٌ صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ . وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ « عَلَيْكُمْ بِرِخْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ لَكُمْ » قَالَ : فَلَمَّا سَأَلْتُهُ ، لَمْ يَحْفَظْهُ .

\*\*\*

٩٣ - (١١١٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتِّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ . فَبَدَأَ مِنْ صَامٍ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ . فَلَمْ يَلْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ . وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

\*\*\*

(١) (ليس من البر أن تصوموا في السفر) معناه : إذا شق عليكم وخفتم الضرر . وسياق الحديث يقتضى هذا التأويل . وهذه الرواية مبينة للروايات المطلقة : ليس من البر الصيام في السفر . ومعنى الجميع : فيمن تضرر بالصوم .

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ التَّيْمِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ (يَعْنِي ابْنَ عَامِرٍ) . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ سَعِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنِ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ هَمَّامٍ .  
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرُ بْنُ عَامِرٍ وَهَشَامٌ : لِثَمَانَ عَشْرَةَ خَلَّتْ . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ : فِي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ . وَشُعْبَةُ : لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعِ عَشْرَةَ .

\*\*\*

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا يَشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) عَنِ أَبِي مَسَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ . وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ .

\*\*\*

٩٦ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنِ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا نَتَزَوُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَنَأْتِي الصَّائِمَ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ . فَلَا يَجِدُ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطِرِ . وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ . يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ . وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ .

\*\*\*

٩٧ - (١١١٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَسْعِنِيُّ ، وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . كُلُّهُمْ عَنِ مَرْوَانَ . قَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنِ عَاصِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ . فَلَا يَمِيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ .

\*\*\*

٩٨ - (١١١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ رضي الله عنه : عَنِ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ؟ فَقَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي رَمَضَانَ . فَلَمْ يَمِيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ .

\*\*\*

٩٩- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عمرو . قال : خرجت فصمت . فقالوا لي : أعد . قال فقلت : إن أنسا أخبرني ؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يسافرون . فلا يميب الصائم على المفطر ، ولا المفطر على الصائم .  
فلقيت ابن أبي مليكة فأخبرني عن عائشة رضي الله عنها .

\* \*

## باب (١٦) أمر المفطر في السفر إذا تولى العمل

١٠٠- (١١١٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . أخبرنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كنا مع النبي ﷺ في السفر . فإنا الصائم ومنا المفطر . قال : فتزلنا منزلاً في يوم حار . أكثرنا ظلاً صاحب الكساء . ومنا من يتقي الشمس بيده . قال : فسقط الصوم<sup>(١)</sup> . وقام المفطرون . فضرَبوا الأبنية<sup>(٢)</sup> وسقوا الركاب<sup>(٣)</sup> . فقال رسول الله ﷺ « ذهب المفطرون اليوم بالأجر<sup>(٤)</sup> » .

\* \* \*

١٠١- (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا حفص عن عاصم الأخول ، عن مورق ، عن أنس رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ في سفر . فصام بعض وأفطر بعض . فتحرم المفطرون<sup>(٥)</sup> وعملوا . وضُفَّ الصوم عن بعض العمل . قال : فقال في ذلك « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » .

\* \* \*

(١) ( فسقط الصوم ) أي صاروا قاعدين في الأرض ، ساقطين عن الحركة ومباشرة حوائجهم ، لضعفهم بسبب صومهم .

(٢) ( فضرَبوا الأبنية ) أي نصبوا الأبنية وأقاموها على أوتاد مضروبة في الأرض .

(٣) ( وسقوا الركاب ) أي الرواحل . وهي الإبل التي يسار عليها . قال الفيومي : والركاب ، بالكسر ، الطي . الواحدة

راحلة من غير لفظها .

(٤) ( ذهب المفطرون اليوم بالأجر ) أي استصحبوه ومضوا به ، ولم يتركوا لغيرهم شيئاً منه ، على طريق البالغة .

(٥) ( فتحرم المفطرون ) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : فتحرم . وكذا نقله القاضي عن أكثر رواة صحيح مسلم .

قال : ووقع لبعضهم فتحرم . قال : وادعوا أنه صواب الكلام . لأنهم كانوا يخدمون . قال القاضي : والأول صحيح أيضاً .

ولصحته ثلاثة أوجه : أحدها معناه شدوا أوساطهم للخدمة . والثاني أنه استمارة للاجتهاد في الخدمة . ومنه : إذا دخل العشر

اجتهد وشد التزر . والثالث أنه من الحزم وهو الاحتياط والأخذ بالقوة والاهتمام بالمصلحة . ومعنى تحزمهم أنهم تلببوا

وشدوا أوساطهم ، وعملوا للصائمين .

١٠٢ - (١١٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ رَيْمَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي قَزَعَةُ . قَالَ : آتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَهُوَ مَكْشُورٌ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّ عَنْهُ . سَأَلْتُهُ : عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ . قَالَ : فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : « إِنْ كُمْ قَدْ دَوَّيْتُمْ مِنْ عَدْوِ كُمْ . وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ » . فَكَانَتْ رُحْصَةً . فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ . ثُمَّ تَرَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ . فَقَالَ : « إِنْ كُمْ مُصَبِّحُو عَدْوِ كُمْ . وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ ، فَأَفْطِرُوا » وَكَانَتْ عَزْمَةً . فَأَفْطَرَ نَا . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بَعْدَ ذَلِكَ ، فِي السَّفَرِ .

\*\*

## باب التخيير في الصوم والاطر في السفر

١٠٣ - (١١٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَأَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : « إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .

\*\*\*

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ؛ أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ <sup>(٢)</sup> . أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ : « صُمْ إِنْ شِئْتَ . وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ » .

\*\*\*

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ : إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) (وهو مكشور عليه) أي عنده كثير من الناس .

(٢) (أسرد الصوم) أي أصوم متتابعا .

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ حَمْزَةَ قَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ <sup>(١)</sup> .  
أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟

\*\*\*

١٠٧- (١١٢١م) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (قَالَ هَرُونَ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ:  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي مُرَاجٍ ،  
عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَجِدُ فِي قُوَّةِ عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ . قَبْلُ  
عَلَى جُنَاحٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ . فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ  
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ » .

قَالَ هَرُونَ فِي حَدِيثِهِ « هِيَ رُخْصَةٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ : مِنَ اللَّهِ .

\*\*\*

١٠٨ - (١١٢٢) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ  
رَمَضَانَ ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا فِينَا صَائِمٌ ، إِلَّا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

\*\*\*

١٠٩ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَطَنِيِّ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ حَيَّانِ الدَّمَشَقِيِّ ،  
عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ . قَالَتْ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَمْنِضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ  
الْحَرِّ . حَتَّى إِذَا رَجَلَ لِيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ . وَمَا مِنَّا أَحَدٌ صَائِمٌ ، إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ .

\*\*

(١) (إني رجل أصوم) يعني الدهر . ماعدا الأيام التي تمنع عنها .

## باب استنجاب الفطر للحاج يوم عرفة

١١٠ - (١١٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ مُحَمَّدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا<sup>(١)</sup> عِنْدَهَا ، يَوْمَ عَرَفَةَ ، فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ لَبَنٍ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ ، فَشَرِبَهُ .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ . وَقَالَ : عَنْ مُحَمَّدٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ .

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . وَقَالَ : عَنْ مُحَمَّدٍ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ .

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عُمَيْرًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ الْفَضْلِ وَرَوَى تَقُولُ : شَكَتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ . وَنَحْنُ بِهَا<sup>(٢)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدَحٍ<sup>(٣)</sup> فِيهِ لَبَنٌ ، وَهُوَ بِعَرَفَةَ ، فَشَرِبَهُ .

١١٢ - (١١٢٤) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ النَّاسَ شَكَوْا فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ بِجِلَابٍ<sup>(٤)</sup> اللَّبَنِ . وَهُوَ وَاقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ . فَشَرِبَ مِنْهُ . وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ .

(١) (تماروا) أى شكوا وتباحثوا . فإن التمارى هو الجدل على مذهب الشك .

(٢) (ونحن بها) أى برفة .

(٣) (قَدَحٍ) فى الصحاح : هو إناء من خشب مقعر .

(٤) (جِلَابٍ) هو الإِنَاء الذى يَجْلَبُ فيه . ويسمى أيضا الحلب .

## (١٩) باب صوم يوم عاشوراء

١١٣ - (١١٢٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ قَالَتْ: كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ. فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ. فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ « مَنْ شَاءَ صَامَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ ».

\*\*\*

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمِرٍ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ. وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ. فَمَنْ لَمَّا صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ. وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ. كَرِوَايَةِ جَرِيرٍ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ يَوْمَ عَاشُورَاءَ كَانَ يُصَامُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ، مَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ.

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ. فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

\*\*\*

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ أَنَّ عِرَاكَأ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. ثُمَّ أَمَرَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ. حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْهُ ».

\*\*\*

١١٧ - (١١٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخْمِرٍ

(١) (ثم أمر) ضبطوا أمر، هنا، بوجهين: أظهرهما بفتح الهمزة والميم. والثاني بضم الهمزة وكسر الميم. ولم يذكر

(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَهُ ، وَالْمُسْلِمُونَ . قَبْلَ أَنْ يُفْتَرَضَ رَمَضَانُ . فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عَاشُورَاءَ يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ اللَّهِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِهِ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَ يَوْمًا يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ كَرِهَ فَلْيَدَعُهُ » .

\*\*\*

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ (بِعْنِي ابْنِ كَثِيرٍ) حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، فِي يَوْمِ عَاشُورَاءَ « إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكَهُ » . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صِيَامَهُ .

\*\*\*

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْسَسِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، سِوَاهُ .

\*\*\*

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ السَّمْعَلَانِيِّ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ « ذَلِكَ يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

\*\*\*

١٢٢ - (١١٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : دَخَلَ الْأَشْمَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَهُوَ يَتَغَدَّى . فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! اذْنُ إِلَى الْعَدَاءِ . فَقَالَ : أَوْلَيْسَ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ؟ قَالَ : وَهَلْ تَدْرِي مَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ ؟ قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ <sup>(١)</sup> . فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : تَرَكَهُ

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرَكَهُ .

\*\*\*

١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي زَيْدُ الْيَاقُوتِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكِينٍ ؛ أَنَّ الْأَشْمَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ . وَهُوَ يَأْكُلُ . فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! اذْنُ فَكُلْ . قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : كُنَّا نَصُومُهُ ، ثُمَّ تَرَكَ .

\*\*\*

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ . قَالَ : دَخَلَ الْأَشْمَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ . وَهُوَ يَأْكُلُ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : قَدْ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ رَمَضَانُ . فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ ، تَرَكَ . فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْعَمْ .

\*\*\*

١٢٥ - (١١٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْمَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ <sup>(١)</sup> . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (١) (قبل أن ينزل شهر رمضان) أراد بنزوله نزول الأمر بصيامه . ولا يبعد أن يراد نزول قوله تعالى : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن .. الخ .

يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . وَيَحْتَنُ عَلَيْنَا <sup>(١)</sup> . وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ <sup>(٢)</sup> . فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ ، لَمْ يَأْمُرْنَا ، وَلَمْ يَنْهَنَا ، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ .

\*\*\*

١٢٦ - (١١٢٩) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ (بَعْنَى فِي قَدَمَةٍ قَدِيمًا) <sup>(٣)</sup> خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ (لِهَذَا الْيَوْمِ) « هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ . وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ . وَأَنَا صَائِمٌ . فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ . وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُفِطَرَ فَلْيُفِطِرْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي مِثْلِ هَذَا الْيَوْمِ « إِنِّي صَائِمٌ . فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ » وَلَمْ يَذْكُرْ بَاقِيَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ .

\*\*\*

١٢٧ - (١١٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ . فَوَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْهَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ <sup>(٤)</sup> . فَحَنَّنُ نَصَوْمَهُ تَعْظِيمًا لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ » . فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ .

\*\*\*

(١) (يحتنا عليه) أى يحضنا .

(٢) (ويتعاهدنا عنده) أى يراعى حالنا عند عاشر المحرم ، هل صمنا فيه أو لم نصم .

(٣) (في قدمه قدمها) أى في مرة من قدومه المدينة . فإنه كانت له قدمات إليها من الشام .

(٤) (أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون) أى جعلهم ظاهرين عليه ، غالبين .

(...) وحدثناه ابنُ بشارٍ وأبو بكر بنُ نافعٍ . جميعاً عن محمد بنِ جعفرٍ ، عن شُعْبَةَ ، عن أبي بشرٍ ، بهذا الإسنادِ . وقال : فسألهم عن ذلك .

\*\*\*

١٢٨ - (...) وحدثني ابنُ أبي عمَرَ . حدثنا سُفيانُ عن أيوبَ ، عن عبدِ اللهِ بنِ سعيدِ بنِ جبْرِ ، عن أبيه ، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما ؛ أن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَدِمَ المَدِينَةَ . فوجدَ اليهودَ صِيَامًا ، يومَ عاشوراءَ . فقالَ لهمُ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « ما هَذَا اليَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ ؟ » فقالوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ . أُنجِيَ اللهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ . وَغَرِقَ فِرْعَوْنُ وَقَوْمَهُ . فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا . فَنَحْنُ نَصُومُهُ . فقالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « فَنَحْنُ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ » فَصَامَهُ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم . وأمرَ بِصِيَامِهِ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الإسنادِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : عَنْ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . لَمْ يُسَمِّهِ .

\*\*\*

١٢٩ - (١١٣١) وحدثنا أبو بكر بنُ أبي شَيْبَةَ وابنُ عُثْمَانَ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ يَوْمَ عاشوراءَ يَوْمًا تُعْظَمُهُ اليهودُ ، وَتَخِذُهُ عِيدًا . فقالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « صُومُوهُ أَنْتُمْ » .

\*\*\*

١٣٠ - (...) وحدثناه أحمدُ بنُ المنذِرِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو العَمَيْسِ . أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ ، بِهَذَا الإسنادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : حَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه . قَالَ : كَانَ أَهْلُ خَيْبَرَ يَصُومُونَ يَوْمَ عاشوراءَ . يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا . وَيَلْبَسُونَ نِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيِّهِمْ <sup>(٢)</sup> وَشَارَتَهُمْ <sup>(٣)</sup> . فقالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم « فَصُومُوهُ أَنْتُمْ » .

\*\*\*

(١) (فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه) قال الإمام النووي : مختصر ذلك أنه صلى الله عليه وسلم كان يصومه ، كما تصومه قريش ، في مكة . ثم قدم المدينة . فوجد اليهود يصومونه فصامه أيضا . بوحى أو تواتر أو اجتهاد ، لا بمجرد أخبار آحادهم .

(٢) (حليهم) الحلى جمع حلى . ككفدى وكفدى . وهو كل ما يتزين به . كما قال تعالى : يحلون فيها من أساور من ذهب . وقال : وحلوا أساور من فضة .

(٣) (شارتهم) أى يلبسونهن لباسهم الجميل الحسن . فى النهاية : الشورة ، بالضم ، الهيئة الحسنه . والشارة مثله .

١٣١ - (١١٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ . سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم صَامَ يَوْمًا ، يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الْأَيَّامِ ، إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ . وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ . يَعْنِي رَمَضَانَ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عُبيد الله بن أبي يزيد ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

### (٢٠) باب أي يوم يصام في عاشوراء

١٣٢ - (١١٣٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي زَمْرٍ <sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ . فَقَالَ : إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْمُحْرَمِ فَأَعْدُدْ . وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا <sup>(٢)</sup> . قُلْتُ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصُومُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو . حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرٍ ، عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ .

\*\*\*

١٣٣ - (١١٣٤) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ .

(١) (في زمزم) أي عندها . وهي البئر المعروفة بمكة في داخل الحرم .  
(٢) (فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً) هذاتصريح من ابن عباس بأن مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من المحرم . ويتأوله على أنه مأخوذ من أظماء الإبل . فإن العرب تسمى اليوم الخامس من أيام الورد ربما . وكذا باقي الأيام على هذه النسبة . فيكون التاسع عشرًا . وذهب جماهير العلماء من السلف والخلف إلى أن عاشوراء هو اليوم العاشر من المحرم . وهذا ظاهر الأحاديث ومقتضى اللفظ . وأما تقدير أخذه من الأظماء فمبعد .

حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا غَطَفَانَ بْنَ طَرِيفِ الْمُرِّيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظَمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ». قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تَوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم.

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيْرٍ. (لَعَلَّهُ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم «لَنْ يَبْقِيَ إِلَى قَابِلٍ لِأَصُومِنَ التَّاسِعَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: قَالَ: يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ.

\* \* \*

(٢١) باب من أكل في عاشوراء فليصم بقية يومه

١٣٥ - (١١٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا آدَمُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلًا مِنْ أَهْلِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ فِي النَّاسِ «مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ، فَلْيَصُمْ. وَمَنْ كَانَ أَكَلَ، فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>». «

\* \* \*

١٣٦ - (١١٣٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ بْنِ لَاحِقٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّيِّحِ بْنِ مَعُوذِ بْنِ عَفْرَاءَ. قَالَتْ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ، الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ «مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ. وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ». «

فَكُنَّا، بَعْدَ ذَلِكَ، نَصُومُهُ. وَنُصُومُ صِبْيَانِنَا الصَّغَارِ مِنْهُمْ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَنَذَهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ.

(١) (من كان لم يصم فليصم، ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل) معناه أن من كان نوى الصوم فليتم صومه. ومن كان لم ينو الصوم ولم يأكل، أو أكل، فليمسك بقية يومه، حرمة لليوم. كالأصباح يوم الشك مفطرا، ثم ثبت أنه من رمضان، يجب إمساك بقية يومه، حرمة لليوم.

فَنَجَعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ <sup>(١)</sup>. فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ، أَعْطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ <sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْعَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ. قَالَ: سَأَلْتُ الرَّيِّعَ بِنْتَ مُعَوِّذٍ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُسُلَهُ فِي قَرْيَةِ الْأَنْصَارِ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشَرَ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَنَصَنَعُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ. فَذَهَبَ بِهِ مَعَنَا. فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ، أَعْطَيْنَاهُمُ اللَّعْبَةَ تَلِيهِمْ. حَتَّى يُتِمُّوا صَوْمَهُمْ.

\*\*\*

(٢٢) باب النهى عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى

١٣٨ - (١١٣٧) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ؛ أَنَّهُ قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فَجَاءَ فَصَلَّى. ثُمَّ انْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ. فَقَالَ: إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ. نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْآخِرُ يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ.

\*\*\*

١٣٩ - (١١٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ.

\*\*\*

١٤٠ - (٨٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (وَهُوَ ابْنُ مُعْمِرٍ) عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي. فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ «لَا يَصْلِحُ الصِّيَامُ فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ، مِنْ رَمَضَانَ».

\*\*\*

(١) (اللعبة من العهن) العهن هو الصوف مطلقا. وقيل: الصوف المصبوغ.

(٢) (أعطيناها إياه عند الإفطار) هكذا هو في جميع النسخ: عند الإفطار. قال القاضي: فيه محذوف، وسواؤه:

حتى يكون عند الإفطار. فهنا يتم الكلام.

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ : يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ .

\*\*\*

١٤٢ - (١١٣٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه . فَقَالَ : إِنِّي نَدَرْتُ أَنْ أَصُومَ يَوْمًا . فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه : أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِوَفَاءِ النَّذْرِ <sup>(١)</sup> . وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ .

\*\*\*

١٤٣ - (١١٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَمِيدٍ . أَخْبَرْتَنِي عَمْرُو عَنْ حَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمَيْنِ : يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ الْأَضْحَى .

\*\*

### (٢٣) باب تحريم صوم أيام التشريق

١٤٤ - (١١٤١) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي الْمَلِيجِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ الْهَدَلِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِّي ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ . حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيجِ ، عَنْ نُبَيْشَةَ . قَالَ خَالِدٌ : فَلَقِيتُ أَبَا الْمَلِيجِ . فَسَأَلْتُهُ . فَحَدَّثَنِي بِهِ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ . وَزَادَ فِيهِ « وَذَكَرَ لَهُ » .

\*\*\*

١٤٥ - (١١٤٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ ابْنِ كَثِيرِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَأَوْسَانَ ابْنَ الْحَدَّانِ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ . فَنَادَى ' أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مُؤْمِنٌ . وَأَيَّامٌ مِنِّي ' <sup>(٢)</sup> أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ » .

\*\*\*

(١) (أمر الله تعالى بوفاء النذر) يريد قوله تعالى : وليوفوا نذورهم .

(٢) (وأيام مني) هي أيام النحر والتشريق .

(...) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا أبو حاتم عبد الملك بن عمرو . حدثنا إبراهيم بن طهمان ، بهذا الإسناد . غير أنه قال : فتأديا .

\*\*

(٢٤) باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردا

١٤٦ - (١١٤٣) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ؛ سألت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وهو يطوف بالبيت : أنه رأى رسول الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة ؟ فقال : نعم . ورب هذا البيت !

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عبد الحميد بن جبير ابن شيبه ؛ أنه أخبره محمد بن عباد بن جعفر ؛ أنه سأل جابر بن عبد الله رضي الله عنه . بمثله . عن النبي ﷺ .

\*\*\*

١٤٧ - (١١٤٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص وأبو معاوية عن الأعمش .  
ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يصم أحدكم يوم الجمعة . إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده » .

\*\*\*

١٤٨ - (...) وحدثني أبو كريب . حدثنا حسين (يعني الجعفي) عن زائدة ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال « لا تختصوا<sup>(١)</sup> ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي . ولا تختصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام . إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم » .

\*\*

(١) (لا تختصوا .. الخ) هكذا وقع في الأصول : تختصوا ليلة الجمعة ، ولا تختصوا يوم الجمعة . بإثبات التاء في الأول

بين الحاء والصاد ، وبمذفها في الثاني . وهما صحيحان .

(٢٥) باب ياء نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله: فمن شهر منكم الشهر فليصم

١٤٩ - (١١٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى سَلَمَةَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامَ مِسْكِينٍ [٢/البقرة/ الآية ١٨٤] كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفِطَرَ <sup>(١)</sup> وَيَفْتَدِيَ . حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا <sup>(٢)</sup> فَنَسَخَتْهَا <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١٥٠ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَأْمُرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا فِي رَمَضَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِنْ شَاءِ صَامَ . وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَافْتَدَى بِطَعَامِ مِسْكِينٍ . حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ [٢/البقرة/ الآية ١٨٥] .

\*\*\*

### باب قضاء رمضان في شعبان

١٥١ - (١١٤٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ <sup>(١)</sup> مِنْ رَمَضَانَ . فَمَا اسْتَطِيعُ

(١) (كان من أراد أن يفطر) في العبارة ساقط . وهو خبر كان والتقدير : كان من أراد أن يفطر ويفتدي ، فعل .

(٢) (حتى نزلت الآية التي بعدها) هي آية : شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن .

(٣) (فنسختها) يعني أنهم كانوا غيرين في صدر الإسلام بين الصوم والفدية . ثم نسخ التخيير بتميين الصوم بقوله تعالى :

فمن شهد منكم الشهر فليصمه . فمعنى : وعلى الذين يطيقونه فدية أى على الطيقين للصيام ، إن أفطروا ، إعطاء فدية . وهى طعام مسكين لسكل يوم . فهو رخصة منه تعالى لهم في الإفطار والفدية . في بدء الأمر . لعدم تودم الصيام أياما . ثم نسخ الرخصة وعين العزيمة . ومن لم يقل بالنسخ قال في تفسيره : وعلى الذين يصومونه مع الشقة . وهو مبنى على أن الطاقة اسم للقدرة مع الشدة والشقة .

(٤) (كان يكون على الصوم) كان يكون هما متنازعا في مرفوعهما . وهو الصوم . والمراد قضاؤه . وقولها : على ،

منصوباها ، على التنازع أيضا . والجمع بين الفعلين لحكاية التكرار في السكون . ولك أن تقدر في كان ضمير الشأن . أى كان الأمر والشأن . فتكون جملة يكون خبرا لكان .

أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ . الشُّغْلُ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ .  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . يَحْيَى يَقُولُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا  
عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ : الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :  
إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَنْفَطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى  
يَأْتِيَ شَعْبَانُ .

### (٢٧) باب قضاء الصيام عن الميت

١٥٣ - (١١٤٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .  
أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَمْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ ، صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ » .

(١) (الشُّغْلُ) هكذا هو في النسخ : الشُّغْلُ ، بِالْأَلْفِ وَاللَّامِ ، مَرْفُوعٌ . أَيْ يَعْنِي الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَيَعْنِي  
بِالشُّغْلِ ، وَبِقَوْلِهَا فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي : فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ ، أَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ كَانَتْ مَهْبِطَةً لِنَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،  
مُتْرَعَةً لِاسْتِمْتَاعِهَا فِي جَمِيعِ أَوْقَاتِهِ إِنْ أَرَادَ ذَلِكَ . وَلَا تَدْرِي مَتَى يَرِيدُهُ ، وَلَمْ تَسْتَأْذِنْهُ فِي الصَّوْمِ ، خَافَةَ أَنْ يَأْذَنَ وَقَدْ يَكُونُ  
لَهُ حَاجَةٌ فِيهَا تَنْفُوتُهَا عَلَيْهِ . وَهَذَا مِنَ الْأَدَبِ .

(٢) (من رسول الله) معناه من أجله . فمن لتليل .

١٥٤ - (١١٤٨) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا عيسى بن يونس. حدثنا الأعمش عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن امرأة أتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. فقال «أرأيت لو كان عليها دين، أكننت تفضينه؟» قالت: نعم. قال «فدين الله أحق بالقضاء».

\*\*\*

١٥٥ - (...) وحدثني أحمد بن عمر الوكيبي. حدثنا حسين بن علي عن زائدة، عن سليمان، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر. أفأفقيه عنها؟ فقال «لو كان على أمك دين، أكننت قاضيه عنها؟» قال: نعم. قال «فدين الله أحق أن يقضى».

قال سليمان: فقال الحكم وسلمة بن كهيل جميعاً. ونحن جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث. فقالا: سمعنا مجاهداً يذكر هذا عن ابن عباس.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو سعيد الأشج. حدثنا أبو خالد الأحمر. حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير ومجاهد وعطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث.

\*\*\*

١٥٦ - (...) وحدثنا إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد. جميعاً عن زكرياء بن عدي. قال عبد: حدثني زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة. حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم نذر. أفأصوم عنها؟ قال «أرأيت لو كان على أمك دين فقضيته<sup>(١)</sup>، أكان يؤدي ذلك عنها؟» قالت: نعم. قال «فصومي عن أمك».

\*\*\*

(١) (تفضيته) كذا بزيادة الباء بعد التاء، في أكثر النسخ.

١٥٧ - (١١٤٩) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَبُو الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى أُمِّي بِجَارِيَةٍ . وَإِنَّمَا مَاتَتْ . قَالَ : فَقَالَ « وَجَبَ أَجْرُكَ . وَرَدَّهَا عَلَيْكَ الْمِيرَاثُ » . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ كَانَ عَلَيْهِمَا صَوْمٌ شَهْرٍ . أَفَأَصُومُ عَنْهَا ؟ قَالَ « صُومِي عَنْهَا » . قَالَتْ : إِنَّهَا لَمْ تَحْجُجْ قَطُّ . أَفَأُحْجِجُ عَنْهَا ؟ قَالَ « حُجِّي عَنْهَا » .

\*\*\*

١٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَمْتَلِئُ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : صَوْمٌ شَهْرَيْنِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَذَكَرَتْ بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرَيْنِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءَ الْمَكِّيِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَتَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَمْتَلِئُ حَدِيثِهِمْ . وَقَالَ : صَوْمٌ شَهْرٍ .

\*\*\*

### (٢٨) باب الصائم يردعى لطعام فليقل : إني صائم

١٥٩ - (١١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ( قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ : رِوَايَةٌ .

وَقَالَ عَمْرُو: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ( قَالَ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ ، وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ » .

\* \* \*

(٢٩) باب مفظ اللسان للصائم

١٦٠ - (١١٥١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . رَوَايَةٌ . قَالَ « إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا ، فَلَا يَزُفُ<sup>(١)</sup> وَلَا يَجْهَلُ . فَإِنْ امْرُؤٌ شَآءَهُ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ . إِنِّي صَائِمٌ » .

\* \* \*

(٣٠) باب فضل الصيام

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ . هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ . فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَخُلْفَةٌ فَمِ الصَّائِمِ<sup>(٢)</sup> أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » .

\* \* \*

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَمْنِبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ ( وَهُوَ الْحِزَامِيُّ ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الصِّيَامُ جَنَّةٌ<sup>(٣)</sup> » .

\* \* \*

(١) (فليرفت) الرفت السخف و فاحش الكلام . يقال : رَفَتْ يَرْفُتُ وَرَفَتْ يَرْفُتُ وَرَفَتْ يَرْفُتُ ، فِي الْمصدر وَرَفْنَا ، فِي الاسم . وَيُقَالُ : ارْفَتْ ، رَبَاعِيًا ، حَكَاهُ الْقَاضِي . وَالْجَهْلُ قَرِيبٌ مِنَ الرَّفْتِ ، وَهُوَ خِلَافُ الْحِكْمَةِ وَخِلَافُ الصَّوَابِ ، مِنْ الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ .

(٢) (لخلفة فم الصائم) هو تغير رائحة الفم . يقال : خَلَفَ فَوْهَ يَخْلُفُ وَأَخْلَفَ يُخْلَفُ ، إِذَا تَغَيَّرَ .

(٣) (الصيام جنة) معناه ستره ومانع من الرفت والآثام . ومانع أيضا من النار . ومنه الجن . وهو الترس . ومنه الجن

لاستتارهم.

١٦٣ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريح . أخبرني عطاء عن أبي صالح الزيات ؛ أنه سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ . فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ . فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمَ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَزُفُ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَخَبُ <sup>(١)</sup> . فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيُقِلْ : إِنْ امْرَأُ صَامٌ . وَالَّذِي تَمَسَّ مُحَمَّدٌ يَدَيْهِ الْخُلُوفُ <sup>(٢)</sup> فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . وَالصَّائِمِ فَرِحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ . وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ . »

\*\*\*

١٦٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش . حدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن الأعمش . حدثنا أبو سعيد الأشج ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ . الْحَسَنَةُ عَشْرًا مِثْلَهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا الصَّوْمَ . فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ . يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِ . لِلصَّائِمِ فَرِحَتَانِ : فَرِحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرِحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ . وَالْخُلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . »

\*\*\*

١٦٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ، عن أبي صالح ، عن أبي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنهما . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنْ الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ . إِنْ لِلصَّائِمِ فَرِحَتَيْنِ : إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ . وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ . وَالَّذِي تَمَسَّ مُحَمَّدٌ يَدَيْهِ الْخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ الْهَدَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ التَّزَنِينِ ( يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ) حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ ( وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : وَقَالَ « إِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ ، فَرِحَ . »

\*\*\*

(١) (ولا يسخب) هكذا هو هنا بالسین . ويقال : بالسین والصاد . وهو الصياح . وهو بمعنى الرواية الأخرى : ولا يبجل ولا يرفث .

(٢) (خلوف) الخلوف تنوير رائحة النعم من أمر الصيام ، نلوا المدة من الطعام .

١٦٦ - (١١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ . يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ . يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ . فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ . أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

\*\*

(٣١) باب فضل الصيام في سبيل الله لمن بطفه، بلا ضرر ولا ثغوبت من

١٦٧ - (١١٥٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ . إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ ، بِذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَسُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا » .

\*\*

(٣٢) باب مجواز صوم النافذة بنية من النهار قبل الزوال ، ومجواز فطر الصائم فدا من غير عذر

١٦٩ - (١١٥٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ذَاتَ يَوْمٍ « يَا عَائِشَةُ ! هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ .

(١) (خريفا) الخريف السنة . والمراد مسيرة سبعين سنة .

قَالَ « فَإِنِّي صَائِمٌ » قَالَتْ : فَفَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ (أَوْ جَاءَنَا زُورٌ<sup>(١)</sup>) . قَالَتْ : فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُهِدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ (أَوْ جَاءَنَا زُورٌ) وَقَدْ خَبَأْتُ لَكَ شَيْئًا . قَالَ « مَا هُوَ ؟ » قُلْتُ : حَيْسٌ<sup>(٢)</sup> . قَالَ « هَاتِيهِ » فَخَسْتُ بِهِ فَأَكَلَ . ثُمَّ قَالَ « قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » . قَالَ طَلْحَةُ : حَدَّثْتُمْ مُجَاهِدًا بِهَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يُخْرِجُ الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ . فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا .

\*\*\*

١٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » قُلْنَا : لَا . قَالَ « فَإِنِّي إِذْنٌ صَائِمٌ » ثُمَّ أَنَا يَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُهِدِي لَنَا حَيْسٌ . فَقَالَ « أَرَيْنِيهِ . فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » فَأَكَلَ .

\*\*

### (٣٣) باب أكل الناسي وشربه ومماعه لا يفطر

١٧١ - (١١٥٥) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّافِدِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ هِشَامِ الْقُرْدُوسِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ ، فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ . فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

\*\*

### (٣٤) باب صيام النبي صلى الله عليه وسلم في غير رمضان ، واستحباب أنه لا يجلي شهرًا عن صوم

١٧٢ - (١١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ ؟ قَالَتْ :

- (١) (أوجاءنا زور) الزور الزوار . ويقع الزور على الواحد والجماعة القليلة والكثيرة . وقولها : جاءنا زور وقد خبأت لك ، معناه جاءنا زائرون ومهمم هدية تغبأت لك منها . أو يكون معناه : جاءنا زور فأهدى لنا بسببهم هدية ، تغبأت لك منها .
- (٢) (حيس) الحيس هو التمر مع السمن والأقط . وقال المروى : تريدة من أخلاط . والأول هو المشهور .

وَاللَّهِ! إِنْ صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ . حَتَّى مَضَى لَوْجِهِ<sup>(١)</sup> . وَلَا أَفْطَرُهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : قُلْتُ لِمَايَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كَلَّهُ؟ قَالَتْ : مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ . وَلَا أَفْطَرُهُ كَلَّهُ حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ ﷺ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهَيْشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ (قَالَ حَمَّادٌ : وَأُظُنُّ أَيُّوبَ قَدْ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ) قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : كَانَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ : قَدْ صَامَ . قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ . قَدْ أَفْطَرَ . قَالَتْ : وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ هَيْشَامًا وَلَا مُحَمَّدًا .

\*\*\*

١٧٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى مُهْرَبِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ حَتَّى تَقُولَ : لَا يَصُومُ . وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ . وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ .

\*\*\*

(١) (حتى مضى لوجهه) كناية عن الموت . أى إلى أن مات .

(٢) (حتى يصيب منه) أى حتى يصوم منه .

(٣) (حتى مضى لسبيله) كناية عن الموت . أى إلى أن مات .

(٤) (وما رأيتُهُ في شهرٍ أكثر منه صيامًا في شعبان) أكثر ثانياً مفعولٍ رأيت . والضمير في منه له عليه الصلاة

والسلام وصيامًا تمييز . وفي شعبان متعلق بصيامًا . والمعنى كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يصوم في شعبان وفي

غيره من الشهور ، سوى رمضان . وكان صيامه في شعبان أكثر من صيامه فيها سواه .

١٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ : كَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ : قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ . وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ . كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ . كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا .

\*\*\*

١٧٧ - (٧٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّهْرِ مِنْ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ . وَكَانَ يَقُولُ « خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُونَ . فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى اتَّخَلَّوْا » . وَكَانَ يَقُولُ « أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ، وَإِنْ قَلَّ » .

\*\*\*

١٧٨ - (١١٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : مَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ . وَكَانَ يَصُومُ ، إِذَا صَامَ ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَا ، وَاللَّهِ ! لَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ ، إِذَا أَفْطَرَ ، حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَا ، وَاللَّهِ ! لَا يَصُومُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ غُنْدَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : شَهْرًا مُتَتَابِعًا مُنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ . قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ ؛ وَخَمْنُ يَوْمَيْهِ فِي رَجَبٍ . فَقَالَ : مِمَّتْ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ : لَا يُفْطِرُ . وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ : لَا يَصُومُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا عَيْسَى ابْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٨٠ - (١١٥٨) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَصُومُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ صَامَ ، قَدْ صَامَ . وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ : قَدْ أَفْطَرَ ، قَدْ أَفْطَرَ .

\*\*\*

(٣٥) باب النهي عن صوم الدهر لمن نضر به أو فوت به عقاباً لم يفطر العبد والنسبي ،

وبيانه تفضيل صوم يوم وإفطار يوم

١٨١ - (١١٥٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ قَالَ : أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ يَقُولُ : لِأَقْوَمِ اللَّيْلِ وَالصُّومِ النَّهَارَ ، مَا عَشْتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ . فَصُمْ وَأَفْطِرْ . وَتَمِّمْ وَقُمْ . وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِمِثْلِهَا . وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا . وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ » قَالَ قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رضي الله عنه : لِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي .

\*\*\*

(١) (قال عبد الله بن عمرو) أي بمد ما كبر ومعجز عن المحافظة على ما التزمه .

١٨٢ - (...) وحدثنا عبد الله بن محمد الرومي . حدثنا النضر بن محمد . حدثنا عكرمة (وهو ابن عمارة) حدثنا يحيى قال : انطلقت أنا وعبد الله بن يزيد حتى أتاني أبا سلمة . فأرسلنا إليه رسولا . فخرج علينا . وإذا عند باب داره مسجد . قال : فكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا . فَقَالَ : إِنْ تَشَاءُوا ، أَنْ تَدْخُلُوا ، وَإِنْ تَشَاءُوا ، أَنْ تَقْعُدُوا هَهُنَا . قَالَ فَقُلْنَا : لَا . بَلْ تَقْعُدُوا هَهُنَا . فَحَدَّثَنَا . قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ . قَالَ : فَإِذَا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، وَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَأَتِيْتُهُ . فَقَالَ لِي « أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَلَمْ أَرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ « فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ <sup>(١)</sup> مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَإِنَّ لِرَوْحِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِرِزْوَرِكَ <sup>(٢)</sup> عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ ) فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ » . قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ « كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » قَالَ « وَأَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ <sup>(٣)</sup> » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَقْرَأُهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَقْرَأُهُ فِي كُلِّ عِشْرَةٍ » قَالَ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « فَأَقْرَأُهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ ، وَلَا تَرِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ . فَإِنَّ لِرَوْحِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِرِزْوَرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

قَالَ : فَشَدَّدْتُ . فَشَدَّدَ عَلَيَّ .

قَالَ : وَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّكَ لَا تَدْرِي لِمَلَكٍ يَطُولُ بِكَ عُمْرُهُ » .

- (١) (فإن بحسبك أن تصوم) الباء فيه زائدة . ومعناه أن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كافيك .
- (٢) (ورزورك) قال في النهاية : هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم . كصوم ونوم بمعنى سأمه ونأمه . وقد يكون الزور جما زائر ، كركب في جمع راكب . أي لضيفك ولأصحابك الزائرين حق عليك . وأنت تعجز ، بسبب نوال الصيام والقيام ، عن القيام بحسن معاشرتهم .
- (٣) (واقرا القرآن في كل شهر) أي اختمه .

قَالَ : فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ . فَلَمَّا كَبُرْتُ وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِلْتُ رُخْصَةً  
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ عَنْ يَحْيَى  
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِيهِ ، بَعْدَ قَوْلِهِ « مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » : « فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ  
حَسَنَةِ عَشْرٍ أَمْثَالَهَا . فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ » .

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قُلْتُ : وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ؟ قَالَ « نِصْفُ الدَّهْرِ » وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ  
مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا . وَلَمْ يَقُلْ « وَإِنَّ لِرِزْوَالِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » وَكَانَ قَالَ « وَإِنَّ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » .

\*\*\*

١٨٤ - (...) حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى ابْنِي زُهْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : ( وَأَخْبَسْتَنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ )  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ » قَالَ قُلْتُ : إِنِّي  
أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً » قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ « فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَرِدْ  
عَلَى ذَلِكَ » .

\*\*\*

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةً .  
قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ تَوْبَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ . مَنْ  
يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » .

\*\*\*

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ

(١) (وددت أني كنت قبلت رخصة نبي الله) معناه أنه كبر وهجز عن المحافظة على ما التزمه ووظفه على نفسه عند

رسول الله ﷺ . فشق عليه فعله ، ولا يمكنه تركه .

عطاء يزعم<sup>(١)</sup> أن أبا العباس أخبره؛ أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه يقول: بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أني أصوم أسرود، وأصلي الليل. فإما أرسل إلي وإما لقيته. فقال « ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر، وأصلي الليل؟ فلا تفعل. فإن لعينك حظًا. ولنفسك حظًا. ولأهلك حظًا. فصم وأفطر. وصل وتم. وصم من كل عشرة أيام يومًا. ولك أجر تسعة » قال: إني أجِدني أقوى من ذلك، يا نبي الله! قال « فصم صيام داود (عليه السلام) » قال: وكيف كان داود يصوم؟ يا نبي الله! قال « كان يصوم يومًا ويفطر يومًا. ولا يفر إذا لاقى » قال: من لي بهذه؟ يا نبي الله! (قال عطاء: فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد) فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا صام من صام الأبد<sup>(٢)</sup>. لا صام من صام الأبد. لا صام من صام الأبد ».

\*\*\*

(...) وحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: إِنَّ أبا العباسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ.

(قال مسلم): أبو العباس السائب بن فروخ، من أهل مكة، ثقة عدل.

\*\*\*

١٨٧ - (...) وحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ. سَمِعَ أبا العباسِ. سَمِعَ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو رضي الله عنه. قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « يَا عبدَ اللَّهِ بنَ عمرو! إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ. وَإِنَّكَ، إِذَا قَمَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ<sup>(٣)</sup>. وَنَهَكَتْ<sup>(٤)</sup>. لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ.

(١) يزعم أي يقول. وقد كثر الزعم بمعنى القول.

(٢) (لا صام من صام الأبد) قال الإمام النووي: أجابوا عن حديث « لا صام من صام الأبد » بأجوبة: أحدها أنه محمول على حقيقته بأن يصوم معه العبدن والتشريق. وبهذا أجابت عائشة رضي الله عنها - والثاني أنه محمول على من تضرر به أو فوت به حقًا. والثالث أن معنى « لا صام » أنه لا يجد من مشقته ما يجدها غيره. فيكون خبرًا، لا دعاء.

(٣) (هجمت له العين) أي غارت ودخلت في موضعها. ومنه الهجوم على القوم، الدخول عليهم: كذا في النهاية.

(٤) (ونَهَكَتْ) نهكت العين أي ضعفت. وضبطه بعضهم بضم النون وكسر الهاء وفتح التاء، أي نُهِكَتْ

أنت أي ضنيت. وهذا ظاهر كلام القاضي.

صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ، صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ « قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ. كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا. وَلَا يَهْرُ إِذَا لَاقَى ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « وَفَهَتِ النَّفْسُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٨٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟ » قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ. قَالَ « فَإِنَّكَ، إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ، هَجَمَتْ عَيْنَاكَ. وَفَهَتِ نَفْسَكَ. لِعَيْنِكَ حَقٌّ. وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ. وَلَا هَلْكَ حَقٌّ. ثُمَّ وَنَمَ . وَصُمَ وَأَفْطِرُ ».

\*\*\*

١٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ . وَيَقُومُ ثُلُثَهُ . وَيَنَامُ سُدُسَهُ . وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ».

\*\*\*

١٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ . كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . كَانَ يَرْفُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ . ثُمَّ يَقُومُ . ثُمَّ يَرْفُدُ آخِرَهُ . يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ » . قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ: أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ: يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (وفهت النفس) أى أعبت وكأنت .

١٩١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ . قَالَ :  
أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيجِ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ  
صَوْمِي . فَدَخَلَ عَلَيَّ . فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفًا . فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ . وَصَارَتِ الْوَسَادَةُ  
بَيْنِي وَبَيْنَهُ . فَقَالَ لِي « أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ (١) ! قَالَ « خَمْسًا (٢) »  
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « سَبْعًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لِسَمَاءَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « أَحَدًا  
عَشَرَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ . شَطْرُ الدَّهْرِ (٣) . صِيَامُ يَوْمٍ  
وَإِفْطَارُ يَوْمٍ . »

١٩٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى .  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عِمْيَاضَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه ،  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ « صُمْ يَوْمًا . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ  
« صُمْ يَوْمَيْنِ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ  
مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ « صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ . وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ  
أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ « صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ . صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا  
وَإِفْطَارُ يَوْمًا . »

١٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو :  
قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ! بَلَّغْنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ . فَلَا تَقْعَلْ . فَإِنَّ

(١) (قلت : يا رسول الله!) جواب النداء مخذوف . أى لا يكفيني ذلك .

(٢) (قال «خمسًا») أى صُمْ خمسة أيام . وكذا التقدير فى قوله : سبعا وتسما وأحد عشر .

(٣) (شطر الدهر) أى نصفه . وهو بالرفع على القطع . قال ابن حجر : ويجوز نصبه على إضمار فعل ، والجر على البدل

من : صوم داود .

لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَطًّا<sup>(١)</sup>. وَلَعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَطًّا. وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَطًّا. صُمْ وَأَفْطِرْ. صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ. فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ « قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ بِي قُوَّةٌ. قَالَ « فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ». فَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي! أَخَذْتُ بِالرَّخِصَةِ.

\* \* \*

(٣٦) باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثني والخميس

١٩٤ - (١١٦٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ ؛ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لَهَا : مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ .

\* \* \*

١٩٥ - (١١٦١) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ) حَدَّثَنَا غِيلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ (أَوْ قَالَ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَسْمَعُ) « يَا فُلَانُ! أَصُمْتَ مِنْ سُرَّةِ هَذَا الشَّهْرِ<sup>(٢)</sup> ؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ ».

\* \* \*

١٩٦ - (١١٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ : رَجُلٌ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ : كَيْفَ تَصُومُ ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَضَبَهُ قَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا ،

(١) فإن لجسدك عليك حطًا (أي نصيبًا .

(٢) (سرة هذا الشهر) سرته وسطه . لأن السرة وسط قامة الإنسان .

(٣) (رجل أتى النبي ﷺ) هكذا هو في معظم النسخ: عن أبي قتادة رجل أتى . وعلى هذا يقرأ رجل بالرفع على

أنه خبر مبتدأ محذوف . أي الشأن والأمر رجل أتى النبي ﷺ فقال .

وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا. نَعْمُذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ. فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُرَدُّ هَذَا الْكَلَامَ حَتَّى اسْكَنَ غَضَبُهُ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَمَنُ بِصَوْمِ الدَّهْرِ كُلِّهِ؟ قَالَ «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ» (أَوْ قَالَ) «لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفِطِرْ» قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفِطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ «وَيُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ؟» قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفِطِرُ يَوْمًا؟ قَالَ «ذَلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)» قَالَ: كَيْفَ مَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفِطِرُ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ «وَدِدْتُ أَنِّي طُوِّقْتُ ذَلِكَ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ. وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ. فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ. صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ. وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ. وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ.»

\*\*\*

١٩٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَالْفِظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ. سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيَّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِهِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَيَبِيْعَتِنَا بَيْعَةً.

قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ؟ فَقَالَ «لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ (أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ)» قَالَ: فَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمَيْنِ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ «وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ؟» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمَيْنِ؟ قَالَ «لَيْتَ أَنَّ اللَّهَ قَوَّانَا لِذَلِكَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ؟ قَالَ «ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْإِنْسَانِ؟ قَالَ «ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ. وَيَوْمٌ بُيِّتْتُ (أَوْ أَنْزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)» قَالَ: فَقَالَ «صَوْمٌ ثَلَاثَةٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ، صَوْمُ الدَّهْرِ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ» قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ؟ فَقَالَ «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ.»

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ: وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ؟ فَسَكَّنَا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا تَرَاهُ وَهَمَّا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ. حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ. حَدَّثَنَا غِيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. يَمْتَلِكُ حَدِيثَ شُعْبَةَ. غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الْاِثْنَيْنِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ.

\*\*\*

١٩٨ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غِيْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْاِثْنَيْنِ؟ فَقَالَ « فِيهِ وُلْدَةٌ. وَفِيهِ أَنْزَلَ عَلَيَّ ».

\*\*\*

### باب صوم سرر شعبان

١٩٩ - (١١٦١) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ (أَوْ لِآخَرَ) « أَصُمْتَ مِنْ سِرْرِ شَعْبَانَ؟ » قَالَ: لَا. قَالَ « فَإِذَا أَفْطَرْتَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ ».

\*\*\*

٢٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرْرِ<sup>(٢)</sup> هَذَا

(١) (تراه) ضبطوا تراه بفتح النون وضمها. وهما صحيحان.

(٢) (من سرر) ضبطوا سرر بفتح السين وكسرها. وحكى القاضى ضمها. وقال: هو جمع سررة. ويقال أيضا: سرار وسرار، بفتح السين وكسرها، وكله من الاستسرار. قال الأوزاعي وأبو عبيد وجهور العلماء من أهل اللغة والحديث والتعريب: المراد بالسرر آخر الشهر. سميت بذلك لاستسرار القمر فيها.

الشَّهْرَ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ، فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ».

\*\*\*

٢٠١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ بْنِ الشَّخِيرِ . قَالَ: سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ « هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرِّ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا؟ » يَعْنِي شَعْبَانَ . قَالَ: لَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ « إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ<sup>(١)</sup> ، فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ » (شُعْبَةُ الَّذِي شَكَ فِيهِ) قَالَ : وَأَظَنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ وَيَحْيَى اللُّؤْلُؤِيُّ . قَالَا: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِيٍّ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*

### (٣٨) باب فضل صوم الحرم

٢٠٢ - (١١٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ رَمَضَانَ ، شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ . وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الْفَرِيضَةِ ، صَلَاةُ اللَّيْلِ » .

\*\*\*

٢٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . يَرْفَعُهُ . قَالَ : سُئِلَ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ؟ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ ، بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ ، بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*

(١) (إذا أفطرت رمضان) هكذا هو في جميع النسخ وهو صحيح . أي أفطرت من رمضان، كما في الرواية التي قبلها . وحذف لفظة من في هذه الرواية ، وهي مرادة ، كقوله تعالى : واختر موسى قومه ، أي من قومه .

(٣٩) باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لمصاحبه

٢٠٤ - (١١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ . أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزْرَجِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ <sup>(١)</sup> . كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنَا مُعَمَّرُ ابْنِ ثَابِتٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَمَّرَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رضي الله عنه يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

(٤٠) باب فضل ليلة القدر <sup>(٢)</sup> ، والحفت على طلبها . وبيانه محلها وأرضى أوقات طلبها

٢٠٥ - (١١٦٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ <sup>(٣)</sup> فِي الْأَمْنَامِ . فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) ( ستنا من شوال ) هو صحيح ، ولو قال ستة جاز أيضا . قال أهل اللغة : يقال صمنا خمسا وستا ، وخمسة وستة . وإنما يلتزمون الماء في الذكر إذا ذكروه بلفظه صريحا . فيقولون : صمنا ستة أيام ، ولا يجوز : ست أيام . فإذا حذفوا الأيام جاز الوجهان . ومما جاء حذف الماء فيه من الذكر ، إذا لم يذكر بلفظه ، قوله تعالى : يترصدن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا . أي وعشرة أيام .

(٢) ( ليلة القدر ) قال العلماء : سميت ليلة القدر لما يكتب فيها للملائكة من الأقدار والأرزاق والآجال التي تكون في تلك السنة . كقوله تعالى : فيها يفرق كل أمر حكيم . وقوله تعالى : تنزل الملائكة والروح فيها بإذن ربهم من كل أمر . ومعناه يظهر للملائكة ما سيكون فيها ، ويأمرهم لفضل ما هو من وظيفتهم . وكل ذلك مما سبق علم الله تعالى به وتقديره له . وقيل : سميت ليلة القدر لعظم قدرها وشرفها . وأجمع من يعتد به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر .

(٣) ( أروا ليلة القدر ) بيناه الماضى المجهول المجموع ، من الإراءة . أي أراهم الله تعالى في منامهم .

« أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ<sup>(١)</sup> فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ . فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا<sup>(٢)</sup> ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ » .

\*\*\*  
٢٠٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ » .

\*\*\*  
٢٠٧ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : رَأَى رَجُلٌ أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ . فَاطْلُبُوهَا فِي الْوَسْرِ مِنْهَا » .

\*\*\*  
٢٠٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، لِلَّيْلِ الْقَدْرِ « إِنَّ نَاسًا مِنْكُمْ قَدِ أَرَوْا أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ . وَأَرَى نَاسًا مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ . فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ » .

\*\*\*  
٢٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقَبَةَ ( وَهُوَ ابْنُ حَرِيثٍ ) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « التَّمَسُّوهَا فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ ( يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ ) فَإِنْ ضَعَفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ ، فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِ » .

\*\*\*  
٢١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ كَانَ مُتَمَسِّمًا فَلْيَتَمَسِّمْهَا فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ » .

\*\*\*

(١) (تَوَاطَأَتْ) تَوَاطَأَتْ .

(٢) (فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا) أَي طَالِبًا لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَتَمَسُّهَا .

(٣) (فِي الْعَشْرِ الْآوَاخِرِ) يَعْنِي الْبَوَاقِ . وَهِيَ الْآوَاخِرُ .

٢١١- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني ، عن جيلة ومخارب ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال : قال رسول الله ﷺ « تحينوا ليلة القدر <sup>(١)</sup> في العشر الأواخر » أو قال « في التسع الأواخر » .

\*\*\*  
٢١٢- (١١٦٦) حدثنا أبو الطاهر وحرمة بن يحيى . قالوا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « أريت ليلة القدر . ثم أيقظني بعض أهلي . فنسيتها . فالتمسوها في العشر العوابر » .  
وقال حرمة « فنسيتها » .

\*\*\*  
٢١٣- (١١٦٧) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (وهو ابن مضر) عن ابن الهادي ، عن محمد ابن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : كان رسول الله ﷺ يجاور <sup>(٢)</sup> في العشر التي في وسط الشهر . فإذا كان من حين تمضي <sup>(٣)</sup> عشرون ليلة ، ويستقبل إحدى وعشرين ، يرجع إلى مسكنه . ورجع من كان يجاور معه . ثم إنه أقام في شهر ، جاور فيه تلك الليلة التي كان يرجع فيها . فخطب الناس . فأمرهم بما شاء الله . ثم قال « إني كنت أجاور هذه العشر . ثم بدأ لي أن أجاور هذه العشر الأواخر . فمن كان اعتكف معي فليت في معتكفه . وقد رأيت هذه الليلة فأنسيتها . فالتمسوها في العشر الأواخر . في كل وتر . وقد رأيتني أسجد في ماء وطين » .  
قال أبو سعيد الخدري : مطرنا ليلة إحدى وعشرين . فوَكف المسجد <sup>(٤)</sup> في مصلى رسول الله ﷺ . فنظرت إليه وقد انصرف من صلاة الصبح . ووجهه مبتل طينا وماء .

\*\*\*

- (١) تحينوا ليلة القدر) أى اطلبوا حينها ، وهو زمانها .
- (٢) يجاور) أى يعتكف في المسجد .
- (٣) فإن كان من حين تمضي) يعرب حين ، بالجار لإضافته إلى العرب .
- (٤) فوَكف المسجد) أى قطر ماء المطر من سقفه .

٢١٤ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عبد العزيز (يعني الدرّاوردي) عن يزيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ؛ أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاور ، في رمضان ، العشر التي في وسط الشهر . وساق الحديث بمثله . غير أنه قال « فليبت في معتكفه » وقال : وجبينه ممتلئاً طيناً وماءً <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢١٥ - (...) وحدثني محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر . حدثنا عمارة بن غزية الأنصاري . قال : سمعت محمد بن إبراهيم يحدث عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأول من رمضان . ثم اعتكف العشر الأوسط <sup>(٢)</sup> . في قبة تزكية <sup>(٣)</sup> على أسدتها <sup>(٤)</sup> حصير . قال : فأخذ الحصير بيده فنحاه في ناحية القبة . ثم أطلع رأسه فكلم الناس . فدنوا منه . فقال « إني اعتكفت العشر الأول . ألتبس هذه اللذلة . ثم اعتكفت العشر الأوسط . ثم أتيت . فقيل لي : إنها في العشر الأواخر . فمن أحب منكم أن يمتكف فليمتكف » فاعتكف الناس معه . قال « وإني أريتها ليلة وتر ، وأني أسجد صبيحتها في طين وماء » فأصبح من ليلة إحدى وعشرين ، وقد قام إلى الصبح . فمطرت السماء . فوكف المسجد . فأبصرت الطين والماء . فخرج حين فرغ من صلاة الصبح ، وجبينه وروثه أفقه <sup>(٥)</sup> . فإذ هي ليلة إحدى وعشرين من العشر الأواخر .

\*\*\*

(١) (ممتلئاً طيناً وماءً) كذا هو في معظم النسخ : ممتلئاً بالنصب . وفي بعضها : ممتلئ . ويقدر للمنصوب فعل محذوف ، أي وجبينه رأيت ممتلئاً .

(٢) (العشر الأوسط) هكذا هو في جميع النسخ . والشهور في الاستعمال تأنيث العشر . كما قال في أكثر الأحاديث : العشر الأواخر . وتذكيره أيضاً لعمامة صحيحة باعتبار الأيام أو باعتبار الوقت والزمان . ويكفي في صحتها ثبوت استعمالها في هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) (في قبة تركية) أي قبة صغيرة من لبود .

(٤) (على أسدتها) في الفائق : السدة هي ظلة على باب ، أو ما أشبهها ، لتقي الباب من المطر . وقيل : هي الباب نفسه . وقيل : هي الساحة .

(٥) (وروثه أفقه) هي طرفه . ويقال لها أيضا : أرنبة الأنف . كما جاء في الرواية الأخرى .

٢١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ تَدَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه وَكَانَ لِي صَدِيقًا . فَقُلْتُ : أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ <sup>(١)</sup> ؟ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خِمِيصَةٌ <sup>(٢)</sup> . فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ . فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . وَإِنِّي نَسِيتُهَا (أَوْ أَنْسِيتُهَا) فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ كُلِّ وَتَرٍ . وَإِنِّي أُرِيتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ » قَالَ : فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً <sup>(٣)</sup> . قَالَ : وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمُطِرْنَا . حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ <sup>(٤)</sup> . وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ . وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ . قَالَ : حَتَّى رَأَيْتُ أَمْرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُعَيْرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْصَرَفَ ، وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْنَبَتِهِ <sup>(٥)</sup> أَمْرُ الطِّينِ .

\*\*\*

٢١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رضي الله عنه . قَالَ : اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ .

(١) (إلى النخل) أراد بستان النخل .

(٢) (وعليه خميصة) هي ثوب خز ، أو صوف مرمم . وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء مملعة . وكانت لباس الناس قديما . وجمها مخائن .

(٣) (قزعة) أي قطعة سحاب .

(٤) (حتى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ) أي سَالَ الْمَاءُ مِنْ سَقْفِهِ .

(٥) (وأرنبته) أي طرف أنفه .

يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ<sup>(١)</sup> . فَلَمَّا انْقَضَى أَمْرَ بِالْبِنَاءِ فَقَوَّضَ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ أُيِّنَتْ لَهُ أُنْبَاهَا فِي الشَّرِّ الْأَوَّخِرِ . فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأُعِيدَ . ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ . فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا كَانَتْ أُيِّنَتْ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ . وَإِنِّي خَرَجْتُ لِأَخْبِرْكُمْ بِهَا . فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ<sup>(٣)</sup> مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ . فَتَسَبَّهَا . فَاتَمَسُوهَا فِي الشَّرِّ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . اتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » قَالَ قُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْمَدَدِ مِنَّا . قَالَ : أَجَلُ . نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ . قَالَ قُلْتُ : مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ ؟ قَالَ : إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرِينَ<sup>(٤)</sup> فَآتَى تَلِيهَا ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ . فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلِيهَا السَّابِعَةَ . فَإِذَا مَضَى خَمْسٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلِيهَا الْخَامِسَةَ . وَقَالَ ابْنُ خَلَادٍ (مَكَانَ يَحْتَقَانِ) : يَحْتَصِمَانِ .

\*\*\*

٢١٨ - (١١٦٨) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكِنْدِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ . حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ ( وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُمَانَ ) عَنِ أَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا . وَأَرَانِي صُبْحَهَا أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ » قَالَ : فَطُفِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ . فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَانصَرَفَ وَإِنَّ أَمْرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ يَقُولُ : ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١) ( قبل أن تبان له ) أي قبل أن توضح وتكشف تلك الليلة المباركة . قال في الصباح : بان الأمر بين فهو بين ، وجاء ، بان ، على الأصل . وأبان إبانة وبين وتبين واستبان ، كلها بمعنى الوضوح والانكشاف . والاسم البيان . وجميعها يستعمل لازماً ومتعدياً ، إلا الثلاثي ، فلا يكون إلا لازماً .

(٢) ( قوَّض ) معناه : أزيل . يقال : قاض البناء واقراض أي أنهدم . وقوَّضته أنا .

(٣) ( يحتقان ) أي يطلب كل واحد منهما حقه ويدعى أنه الحق .

(٤) قال النووي : هكذا هو في أكثر النسخ بالياء . وفي بعضها ثنتان وعشرون ، بالألف والواو . والأول أصوب

وهو منصوب بفعل محذوف ، تقديره : أعنى ثنتين وعشرين

(٥) ( ثلاث وعشرين ) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها : ثلاث وعشرون . وهذا ظاهر . والأول جلي على

لغة شاذة أنه يجوز حذف المضاف ويبقى المضاف إليه مجروراً ، أي ليلة ثلاث وعشرين .

٢١٩ - (١١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَمِّرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . « قَالَ ابْنُ مُنَمِّرٍ » التَّمِسُوا ( وَقَالَ وَكَيْعٌ ) تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

\*\*\*

٢٢٠ - (٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ وَطَّاسِ بْنِ أَبِي النُّجُودِ . سَمِعَا زُرَّ بْنَ حَبِيشٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقُلْتُ : إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : مَنْ يَقُمْ الْحَوْلَ يُصِيبُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ . فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ! أَرَادَ أَنْ لَا يَتَّكِلَ النَّاسُ . أَمَا إِنَّهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ . وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنْتِي <sup>(١)</sup> . أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ . فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ تَقُولُ ذَلِكَ ؟ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! قَالَ : بِالْعَلَامَةِ ، أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ ، لَا شُعَاعَ لَهَا <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٢٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَةَ ابْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرَّ بْنِ حَبِيشٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَالَ أَبِي ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَعْلَمُهَا . قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْبَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا . هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ .

وَلَمَّا سَكَتْ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ : هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِ عَنَّةٍ .

\*\*\*

(١) (لايستنتني) حال . أى جزم في حلفه بلا استثناء فيه ، بأن يقول عقب بيانه : إن شاء الله .  
(٢) (إنها تطلع يومئذ لا شعاع لها) هكذا هو في جميع النسخ : أنها تطلع . من غير ذكر الشمس . وحذفت للعم بها . فماد الضمير إلى مملوم كقوله تعالى : حتى توارت بالحجاب ، ونظائره . والشعاع ، قال أهل اللغة : هو ما يرى من ضوءها عند بروزها . مثل الجبال والقضبان مقبلة إليك إذا نظرت إليها . قال صاحب المحكم ، بعد أن ذكر هذا الشهور : وقيل : هو الذى تراه تمتدا بعد الطلوع . قال : وقيل : هو انتشار ضوءها . وجمه أشمة وشُمع وأشعت الشمس نشرت شعاعها .

٢٢٢ - (١١٧٠) وحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (وَهُوَ الْفَزَارِيُّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه . قَالَ : تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَيُّكُمْ يَذْكُرُ ، حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ ، وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ <sup>(١)</sup> ؟ » .

(١) (شق جفنة) الشق هو النصف، والجفنة القصعة . قال القاضى: فيه إشارة إلى أنها إنما تكون في أواخر الشهر . لأن القمر لا يكون كذلك عند طلوعه إلا في أواخر الشهر .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٤ - كتاب الاعتكاف<sup>(١)</sup>

#### (١) باب اغتلاف العشر الأواخر من رمضان

١ - (١١٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . قَالَ نَافِعٌ : وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَتَكَبَّرُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِنْ الْمَسْجِدِ .

٣ - (١١٧٢) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَكَبَّرُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ .

(١) (الاعتكاف) هو في اللغة الحبس والسكت والازوم . وفي الشرع الكث في المسجد من شخص مخصوص بصفة

مخصوصة . ويسمى الاعتكاف جوارا .

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ . حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ .

\* \* \*

(٢) باب منى يرغل من أراد الاعتكاف في معتكفه

٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَمْتَكِفَ ، صَلَّى الْفَجْرَ . ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ <sup>(١)</sup> . وَإِنَّهُ أَمَرَ بِجِنَابَتِهِ فَضُرِبَ <sup>(٢)</sup> . أَرَادَ الْإِعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ . فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِجِنَابَتِهَا فَضُرِبَ . وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِنَابَتِهِ فَضُرِبَ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ ، نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْيَئَةُ . فَقَالَ « أَلَيْسَ تُرَدْنَ <sup>(٣)</sup> ؟ » فَأَمَرَ بِجِنَابَتِهِ فَفَوَّضَ . وَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ح وَحَدَّثَنِي

(١) (معتكفه) أى موضع اعتكافه في المسجد .

(٢) (أمر بجنابته فضرِب) الجباء ما يعمل من وبر أو صوف ، وقد يكون من شعر . والجمع أخبية ، مثل بناء وأبنية . ويكون على عمودين أو ثلاثة وما فوق ذلك . فهو بيت . وضربه بناؤه وإقامته بضرِب أوتاده في الأرض .

(٣) (الآلبر تردن) كذا بالمد على الاستفهام الإنكارى . وقوله البر ، أى الطاعة . وفسر الراغب البر بالتوسع في فعل الخير . وبر الوالدين التوسع في الإحسان إليهما . قال القاضي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذا الكلام إنكاراً لفعالين . وقد كان صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذن لبعضهن في ذلك . قال : وسبب إنكاره أنه خاف أن يكن غير مخلصات في الاعتكاف . بل أردن القرب منه لغيرهن عليه ، أو لغيرته عليهن . فكره ملازمتهم المسجد مع أنه يجمع الناس ويحضره الأعراب والمناقون ، وهن محتاجات إلى الخروج والدخول لا بمرض لهن ، فيبتذلن بذلك . أولأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رآهن عنده في المسجد ، وهو في المسجد ، فصار كأنه في منزله بحضوره مع أزواجه . وذهب المهم من مقصود الاعتكاف وهو التخل عن الأزواج ومتعلقات الدنيا وشبه ذلك . أولأنهن ضيقن المسجد بأبنينهن .

سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيرَةِ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 ابْنِ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّهُ هُوَ لِأَهْلِ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .  
 وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَابْنِ إِسْحَاقَ ذِكْرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ .  
 أَهْنُ ضَرْبُ الْأَخِيَّةِ لِلْإِعْتِكَافِ .



(٣) باب الاجتهاد في العشر الأواخر من شهر رمضان

٧ - (١١٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ إِسْحَاقُ :  
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَحْيَى ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ :  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ (١) ، أَحْيَا اللَّيْلَ (٢) وَأَيَّقَطَ أَهْلَهُ (٣) وَجَدَّ (٤) وَشَدَّ الْمُنْزَرَ (٥) .



٨ - (١١٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ .  
 قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَسْوَدَ  
 ابْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ .



(١) (إذا دخل العشر) أي العشر الأواخر من رمضان .

(٢) (أحيا الليل) أي استنفره بالسهر في الصلاة وغيرها .

(٣) (وأيقظ أهله) أي أيقظهم للصلاة في الليل .

(٤) (وجد) أي جد في العبادة ، زيادة على العادة .

(٥) (وشد المنزر) اختلف العلماء في معنى شد المنزر ، فقيل هو الاجتهاد في العبادات زيادة على عادته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غيره .

ومعناه التشمير في العبادات . يقال : شددت لهذا الأمر منزري ، أي تشمرت له وتفرغت . وقيل : هو كناية عن اعتزال

النساء ، للاشتغال بالعبادات . والمنزر ، بكسر الميم ، هو الإزار .

## (٤) باب صوم عشر ذي الحجة

٩ - (١١٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ  
الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. قَالَتْ:  
مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَائِمًا فِي الْمَشْرِ <sup>(١)</sup> قَطُّ.

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ،  
عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمْ يَصُمْ الْمَشَرَ.

(١) (في المشر) قال العلماء: هذا الحديث مما يوم كراهة صوم المشر. والمراد بالمشر هنا الأيام التسعة من أول  
ذي الحجة. قالوا: وهذا مما يتأول. فليس في صوم هذه التسعة كراهة، بل هي مستحبة استحبابا شديدا لا سيما التاسع  
منها، وهو يوم عرفة.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٥ - كتاب الحج (١)

(١) باب ما يباع للمحرم بحج أو عمرة، وما لا يباع، وما يباح تحريم الطيب عليه

١ - (١١٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَلْبَسُوا <sup>(٣)</sup> الْقَمِيصَ <sup>(٣)</sup> ، وَلَا الْعِمَامَةَ ، وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ <sup>(٤)</sup> ، وَلَا الْبُرَانِسَ <sup>(٥)</sup> ، وَلَا الْخِطَفَ <sup>(٦)</sup> . إِلَّا أَحَدٌ <sup>(٧)</sup> لَا يَحِدُّ النَّعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ . وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ <sup>(٨)</sup> . وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ <sup>(٩)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (الحج) بفتح الحاء هو المصدر . وبالفتح والكسر جميعا ، هو الاسم منه . وأصله القصد . ويطلق على العمل أيضا وعلى الإتيان مرة بعد أخرى .
- (٢) (لا تلبسوا القميص .. الخ) قال العلماء : هذا من بديع السلام وجزله . فإنه ﷺ سئل عما يلبسه المحرم ؟ فقال « لا يلبس كذا وكذا » فحصل في الجواب أنه لا يلبس المذكورات ويلبس ما سوى ذلك . وكان التصريح بما لا يلبس أولى لأنه منحصر . وأما اللبوس الجائز للمحرم فغير منحصر . فضبط الجميع بقوله ﷺ « لا يلبس كذا وكذا » يعني ويلبس ما سواه :
- (٣) (القميص) جمع قميص . كسبيل وسبيل .
- (٤) (السراويلات) جمع سراويل وهو لباس يستر النصف الأسفل من الجسم .
- (٥) (البرانس) جمع برنس . وهو كل ثوب رأسه منه ملتزم به ، من دراعة أو حبة أو مظهر أو غيره . قال الجوهري : هو قلنسوة طويلة كان النساءك يلبسونها في صدر الإسلام . وهو من البرس ، وهو القطن .
- (٦) (الخفاف) جمع الخف الملبوس . أما خف البعير فجمعه أخفاف .
- (٧) (إلا أحد) كذا بالرفع على البدلية من واو الضمير . وفي نسخة : إلا أحدا . بالنصب .
- (٨) (الكعبين) قال الأزهرى : هما المظان الناتان في منتهى الساق مع القدم . وهما ناتان عن يمنة القدم ويسرتها .
- (٩) (الورس) هو نبت أصفر طيب الريح يصبغ به . وفي معناه المصفر .

٢- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وعمرو الناقد وزهير بن حرب . كلهم عن ابن عيينة . قال يحيى : أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي . قال : سئل النبي ﷺ : ما يلبس المحرم ؟ قال « لا يلبس المحرم القميص ، ولا العمامة ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوباً مسه ورس ولا زعفران ولا الخفين . إلا أن لا يجد ثملين فليقطعهما ، حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

\*\*\*

٣- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر رضي ؛ أنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفران أو ورس . وقال « من لم يجد ثملين فليلبس الخفين . وليقطعهما أسفل من الكعبين » .

\*\*\*

٤- (١١٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد . جميعاً عن حماد . قال يحيى : أخبرنا حماد بن زيد عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس رضي . قال : سمعت رسول الله ﷺ وهو يخطف يقول « السراويل ، لمن لم يجد الإزار . والخفان ، لمن لم يجد الثملين » يعني المحرم .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) ح وحدثني أبو نمسان الرازي . حدثنا بهز . قالاً جميعاً : حدثنا شعبة عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد ؛ أنه سمع النبي ﷺ يخطف برقات . فذكر هذا الحديث .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . ح وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع عن سفيان . ح وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج . ح وحدثني علي بن حجر . حدثنا إسماعيل عن أيوب . كل هؤلاء عن عمرو بن دينار ، بهذا الإسناد . ولم يذكر أحد منهم : يخطف برقات ، غير شعبة وحده .

\*\*\*

٥ - (١١٧٩) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر رضي الله عنه. قال: قال رسول الله ﷺ «من لم يحد نملين فليلبس حفين. ومن لم يحد إزاراً فليلبس سراويل». .

\*\*\*

٦ - (١١٨٠) حدثنا شيبان بن فروخ. حدثنا همام. حدثنا عطاء بن أبي رباح عن صفوان بن يحيى ابن أمية، عن أبيه رضي الله عنه. قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ وهو بالجرمارة <sup>(١)</sup>. عليه جبة وعليها خلوق <sup>(٢)</sup> (أو قال أثر صفرة) فقال: كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ قال: وأنزل على النبي ﷺ الوحي. فستر بثوب. وكان يملأ يقول: وددت أنى أرى النبي ﷺ وقد نزل عليه الوحي. قال فقال <sup>(٣)</sup>: أيسرك أن تنظر إلى النبي ﷺ وقد أنزل عليه الوحي؟ قال فرقع عمر طرف الثوب. فنظرت إليه له غطيطة <sup>(٤)</sup>. (قال وأحسبته قال) كغطيطة البكر <sup>(٥)</sup>. قال: فلما سرى عنه <sup>(٦)</sup> قال «أين السائل عن العمرة <sup>(٧)</sup>؟ اغسل عنك أثر الصفرة (أو قال أثر الخلق) واخلع عنك جببتك. واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك» .

\*\*\*

٧ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير. قال: حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن صفوان بن يحيى، عن أبيه. قال: أتى النبي ﷺ رجل وهو بالجرمارة. وأنا عند النبي ﷺ. وعليه مقطعات <sup>(٨)</sup> (يعنى

- (١) (بالجرمارة) فيها لنتان مشهورتان: إحداهما إسكان العين وتخفيف الراء. والثانية كسر العين وتشديد الراء. والأولى أفسح. وهي ما بين الطائف ومكة. وهي إلى مكة أقرب.
- (٢) (خلوق) نوع من الطيب مركب من الزعفران وغيره.
- (٣) (مقال) القائل هو عمر بن الخطاب رضى الله عنه.
- (٤) (غطيطة) هو كصوت النائم الذى يردده مع نفسه.
- (٥) (البكر) هو الفتى من الإبل.
- (٦) (فلما سرى عنه) أى أزيل مابه وكشف عنه.
- (٧) (العمرة) الزيارة. يقال: اعتمر فهو معتمر. أى زار وقصد. وهو فى الشرع زيارة البيت الحرام بشروط مخصوصة. مذكورة فى الفقه.

(٨) (مقطعات) هى الثياب المحيطة. وفى التقطيع معنى التفصيل. أى التى فصلت على البدن أولاً، ثم خيبت. ولا كذلك الإزار والرداء.

جِبَّةً). وَهُوَ مُتَضَخٌّ بِالْخَلْقِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَى هَذَا. وَأَنَا مُتَضَخٌّ بِالْخَلْقِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ؟ » قَالَ: أَنْزِعُ عَنِّي هَذِهِ الثِّيَابَ. وَأَغْسِلُ عَنِّي هَذَا الْخَلْقَ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ، فَأَصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ ».

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. ع وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ؛ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ ابْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ: لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْجُمُرَانَةِ. وَعَلَى النَّبِيِّ ﷺ تَوْبٌ. قَدْ أَطْلَبَ بِهِ عَلَيْهِ. مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جِبَّةٌ صُوفٍ. مُتَضَخٌّ بِطَيْبٍ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ فِي جِبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَخَّ بِطَيْبٍ؟ فَظَنَّ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً. ثُمَّ سَكَتَ. فَجَاءَهُ الْوَحْيُ. فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ: تَعَالَ. فَجَاءَ يَعْلَى. فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ. فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ مُحَمَّرٌ الْوَجْهَ. يَنْطُ<sup>(٢)</sup> سَاعَةً. ثُمَّ سَرَى عَنْهُ. فَقَالَ « أَيْنَ الَّذِي سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ آتِفًا؟ » فَاتَمَسَّ الرَّجُلُ، فَنَجَى بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَمَا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ، فَاعْسَلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. وَأَمَّا الْجِبَّةُ، فَانزِعْهَا. ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمْرَتِكَ، مَا تَصْنَعُ فِي حَجِّكَ ».

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجُمُرَانَةِ. قَدْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ<sup>(٣)</sup>. وَهُوَ مُصَفَّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) (متضخ بالخلق) أي متلوث به، مكثر منه.

(٢) (ينط) قال في الصباح: غط النائم ينط غطيطا، من باب ضرب. تردد نفسه صاعدا إلى حلقه حتى يسممه من حوله. وسبب ما طرأ عليه ﷺ من احمرار الوجه والغطيط، حالة الوحي، نقله وشدته. قال الله تعالى: إنا سنلق عليك قولا ثقيلا.

(٣) (قد أهل بالعمرة) أصل الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام. ثم أطلق على نفس الإحرام اتساعا.

(٤) (مصفر لحيته ورأسه) أي مزعفرهما، أو صابنهما بصفرة، وهي نوع من الطيب فيه صفرة، ويسمى خلوقا.

وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . وَأَنَا كَمَا تَرَى . فَقَالَ « انزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ . وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ . وَمَا كُنْتَ صَائِعًا فِي حَجِّكَ ، فَاصْنَعُهُ فِي عُمْرَتِكَ » .

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوَفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ : أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَمَلَى عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ . بِهَا أَثَرٌ مِنْ خَلْقٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ . فَكَيْفَ أَفْعَلُ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ . فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ <sup>(١)</sup> . وَكَانَ عُمَرُ يُسْتَرُّهُ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، يُظَلُّهُ . فَقُلْتُ لِعُمَرَ رضي الله عنه : إِنِّي أَحِبُّ ، إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، أَنْ أُدْخِلَ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ . فَلَمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ حَمْرَهُ <sup>(٢)</sup> عُمَرُ رضي الله عنه بِالثَّوْبِ . فَخِثْتُهُ فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ . فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ . فَلَمَّا سَرَّيْتُ عَنْهُ قَالَ « أَيْنَ السَّائِلُ آفِئَةً مِنَ الْعُمْرَةِ ؟ » فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ . فَقَالَ « انزِعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ . وَاغْسِلْ أَثَرَ الْخَلْقِ الَّذِي بِكَ . وَافْعَلْ فِي عُمْرَتِكَ ، مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِي حَجِّكَ » .

### (٢) باب موافقت الحج والعمرة

١١ - (١١٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ وَقُتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَلُوسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، ذَا الْحَلِيفَةِ <sup>(٣)</sup> . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ <sup>(٤)</sup> . وَلِأَهْلِ نَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ <sup>(٥)</sup> .

(١) (فلم يرجع إليه) أي لم يرد جوابه . وهو تفسير للسكوت .

(٢) (خمره) أي غطاه وستره .

(٣) (وقَّت رسول الله ﷺ ، لأهل المدينة ، ذَا الْحَلِيفَةِ) أي جعل لهم ذلك الموضع ميقات الإحرام . وذو الحليفة أبعد المواقيت من مكة . بينهما نحو عشر مراحل أو تسع . وهي قرية من المدينة على نحو ستة أميال منها .

(٤) (ولأهل الشام الجحفة) هي ميقات لهم ولأهل مصر . قيل : سميت بذلك لأن السبل أجحفها في وقت أي ذهب بأهلها . ويقال لها : مهيمة . وهي على ثلاث مراحل من مكة على طريق المدينة .

(٥) (ولأهل نجد قرن المنازل) وهو على نحو مرحلتين من مكة . قالوا : وهو أقرب المواقيت إلى مكة .

وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ ، يَلْمَمٌ<sup>(١)</sup> . قَالَ « فَهِنَّ لَهْنٌ . وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ<sup>(٢)</sup> . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ<sup>(٣)</sup> . وَكَذَا فَكَذَلِكَ . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ يَهْلُونَ مِنْهَا<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ . وَلِأَهْلِ الشَّامِ ، الْجُحْفَةَ . وَلِأَهْلِ بَجْدٍ ، قَرْنَ الْمَنَازِلِ . وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ ، يَلْمَمٌ . وَقَالَ « هُنَّ لَهُمْ . وَلِكُلِّ آتَى أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ . مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ<sup>(٥)</sup> . حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ ، مِنْ مَكَّةَ » .

\*\*\*

١٣ - (١١٨٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَهْلُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ . وَأَهْلُ الشَّامِ ، مِنَ الْجُحْفَةِ . وَأَهْلُ بَجْدٍ ، مِنْ قَرْنٍ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَبَلَّغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَيَهْلُ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ » .

\*\*\*

- (١) (ولأهل اليمن يللم) هو جبل من جبال تهامة ، على مرحلتين من مكة .  
 (٢) (فهن لهن ولن أتى عليهن من غير أهلهن) أي فهذه المواقيت لهذه الأقطار . والمراد لأهلها ولن مرّ عليها من غير أهلها . وهن ضمير جماعة المؤنث . وأصله لن يعقل . وقد استعمل فيما لا يعقل ، كما في قوله تعالى : منها أربعة حرم فلا تظلموا فيهن أنفسكم . أي في هذه الأربعة .  
 (٣) (فمن كان دونهن فمن أهلها) هذا صريح في أن من كان مسكنه بين مكة والميقات فيبقاه مسكنه . ولا يلزمه الذهاب إلى الميقات ، ولا يجوز له مجاوزة مسكنه بغير إحرام .  
 (٤) (وكذا فكذلك . حتى أهل مكة يهلون منها) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . ومعناه : وهكذا فهكذا . من جاوز مسكنه الميقات حتى أهل مكة يهلون منها . وقوله : حتى أهل مكة ، برفع أهل على أن حتى ابتدائية . فهو مبتدأ خبره يهلون . ومعناه يجرمون .  
 (٥) (فمن حيث أنشأ) أي فيبقاه من حيث قصد الذهاب إلى مكة ، وهو منشأ سفره إليها ، فنه ينشئ إحرامه ، أي بجدته .

١٧ - (...) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير قال ابن أبي عمير: حدثنا سفيان عن الزهري، عن سالم، عن أبيه رضي؛ أن رسول الله ﷺ قال «يهل أهل المدينة من ذي الحليفة. ويهل أهل الشام من الجحفة. ويهل أهل نجد من قرن».

قال ابن عمر رضي: وذكرك لي (ولم أسمع) أن رسول الله ﷺ قال «ويهل أهل اليمن من يلمم».

١٤ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي، عن أبيه. قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «مهله<sup>(١)</sup> أهل المدينة ذو الحليفة. ومهله أهل الشام مهية<sup>(٢)</sup>، وهي الجحفة. ومهله أهل نجد قرن». قال عبد الله بن عمر رضي: وزعموا<sup>(٣)</sup> أن رسول الله ﷺ (ولم أسمع ذلك منه) قال «ومهله أهل اليمن يلمم».

١٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل بن جعفر) عن عبد الله بن دينار؛ أنه سمع ابن عمر رضي قال: أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلوا من ذي الحليفة. وأهل الشام، من الجحفة. وأهل نجد، من قرن.

وقال عبد الله بن عمر رضي: وأخبرت أنه قال «ويهل أهل اليمن من يلمم».

١٦ - (١١٨٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي يسأل عن المهله؟ فقال: سمعت (ثم اتعى فقال: أراه يعني) النبي ﷺ.

(٧) مهله أي موضع إهلاهم ومكان إحرامهم.

(٢) مهية هو اسم الجحفة. والمهيع هو الطريق الواسع المنبسط.

(٣) وزعموا أي قالوا. فإن الزعم يستعمل بمعنى القول الحق.

١٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهْلِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ (أَحْسِبُهُ رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) فَقَالَ « مَهْلُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ . وَالطَّرِيقُ الْآخَرُ الْجَحْفَةُ . وَمَهْلُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ <sup>(١)</sup> . وَمَهْلُ أَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ . وَمَهْلُ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمَمٍ » .



### (٣) باب التلبية وصفها ووقفها

١٩ - (١١٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ اَللَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ <sup>(٣)</sup> . إِنْ أَحْمَدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » .

قَالَ : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزِيدُ فِيهَا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ . وَسَعَدَيْكَ <sup>(٤)</sup> . وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ <sup>(٥)</sup> .

(١) (ذات عرق) سمي به لأن به عرقا . والعرق هو الجبل الصغير .

(٢) (تلبية رسول الله ﷺ) قال القاضي : قال المازني : التلبية ، مشناة ، للتكثير والمبالغة . ومعناه إجابة بصد إجابة . ولزوما لطاعتك . فتنى للتوكيد ، لا تثنية حقيقية . وقال يونس بن حبيب البصرى : لبيك اسم مفرد ، لامثنى . وأنه إنما انقلبت ياء لاتصالها بالضمير كدى وعلى . ومذهب سيبويه أنه مثنى ، بدليل قلبها ياء مع الظهور . وأكثر الناس على ما قاله سيبويه . قال ابن الأنبارى : نوا لبيك كما نوا حنانيك . أى تحننا بمد تحنن . وأصل لبيك لببتك . فاستنقلوا الجمع بين ثلاث ياءات . فأبدلوا من الثالثة ياء . كما قالوا ، من الظن ، تظنيت . واختلفوا في معنى لبيك واشتقاقها . فقيل معناها : أتجاهى وقصدى إليك . مأخوذ من قولهم : دارى تلب دارك ، أى تواجها . وقيل : معناها محبتي لك . مأخوذ من قولهم : امرأة لبة إذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه . وقيل : معناها إخلاص لك . مأخوذ من قولهم : حب لباب . إذا كان خالصا محضا . ومن ذلك لب الطعام ولبابه . وقيل : معناها أنا مقيم على طاعتك وإجابتك . مأخوذ من قولهم : لب الرجل بالمكان وألب ، إذا أقام فيه ولزمه .

(٣) (لبيك إن الحمد والنعمة لك) يروى بكسر الهمزة من إن وفتحها . وجهان مشهوران لأهل الحديث وأهل اللغة . قال الجمهور : الكسر أجود . قال الخطابي : الفتح رواية العامة . وقال ثعلب : الاختيار الكسر . وهو الأجود في المعنى من الفتح . لأن من كسر جعل معناه أن الحمد والنعمة لك على كل حال . ومن فتح قال : معناه لبيك لهذا السبب .

(٤) (وسعديك) قال القاضي : إعرابها وتثنيها كما سبق في لبيك . ومعناه مساعدة لطاعتك بمد مساعدة .

(٥) (والخير بيديك) أى الخير كله بيد الله تعالى ومن فضله .

لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ ، وَحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رِاحِلَتُهُ قَائِمَةً<sup>(٢)</sup> عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحَلِيفَةِ ، أَهَلَ فَقَالَ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » .  
قَالُوا : وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : هَذِهِ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
قَالَ نَافِعٌ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَزِيدُ مَعَ هَذَا : لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ . وَسَعْدَيْكَ . وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ .  
وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : تَلَقَّيْتُ التَّلْبِيَةَ<sup>(٣)</sup> مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرْتُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ مُلْبِدًا<sup>(٤)</sup> يَقُولُ « لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ ! لَبَّيْكَ . لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ . إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ . وَالْمَلِكَ لَا شَرِيكَ لَكَ » لَا يَزِيدُ عَلَيَّ هُوَ لِأَنَّ الْكَلِمَاتِ .

(١) (والرغبا إلىك والمعمل) قال القاضي : قال المازري : يروي بفتح الراء والدة ، وبضم الراء مع القصر . ونظيره المليا والمليا ، والنعمى والنماء . ومعناه هنا الطلب والمسئلة إلى من بيده الخير ، وهو القصد بالعمل المستحق للعبادة .  
(٢) (إذا استوت به راحلته قائمة) أى رفعتة مستويا على ظهرها ، حال قيامها .  
(٣) (تلقت التلبية) أى أخذتها بسرعة . قال القاضي : وروى تلقت . قال : والأول رواية الجمهور . قال : وروى تلقت . ومعانيها متقاربة .

(٤) (همل ملبدا) قال الملاء : الإهلال رفع الصوت بالتلبية عند الدخول في الإحرام . وأصل الإهلال في اللغة ، رفع الصوت . ومنه : استهل الولود أى صاح . ومنه قوله تعالى : وما أهل به لغير الله ، أى رفع الصوت عند ذبحه بغير ذكر الله تعالى . وسعى الهلال هلالا لرفعهم الصوت عند رؤيته . أما التلبيد ، فقد قال الملاء : هو ضم الرأس بالسمع أو الخطمي وشبههما . مما يضم الشمر ويلزق بعضه ببعض ، وينمعه التلمط والقمل ، فيستحب لكونه أرفق به .

وإنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَكُمُ بِيَدِي الْخَلِيفَةَ رَاكِعَتَيْنِ. ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَامَتُهُ عِنْدَ مَسْجِدِ الْخَلِيفَةِ، أَهْلًا بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ.  
وَكَانَ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَهْلُ بِأَهْلَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ. وَيَقُولُ: لَيْسَ اللَّهُمَّ! لَيْسَ لَيْسَ وَسَعْدَيْكَ. وَالْحَيْرُ فِي يَدَيْكَ لَيْسَكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

\*\*\*

٢٢ - (١١٨٥) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ: كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: لَيْسَكَ لِأَشْرِيكَ لَكَ. قَالَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَيْلَكُمْ! قَدْ. قَدْ.»<sup>(١)</sup> فَيَقُولُونَ: إِلَّا شَرِيكًا هُوَ لَكَ. تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ. يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ.

\*\*\*

(٤) باب أمر أهل المدينة بالمرام من عند مسجد ذي الحليفة

٢٣ - (١١٨٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رضي الله عنه يَقُولُ: يَبْدَأُوكُمْ<sup>(٢)</sup> هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا<sup>(٣)</sup>. مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنَ عِنْدِ الْمَسْجِدِ. يَعْنِي ذَا الْخَلِيفَةِ.

\*\*\*

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا قِيلَ لَهُ: الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: الْبَيْدَاءُ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. مَا أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا مِنَ عِنْدِ الشَّجَرَةِ. حِينَ قَامَ بِهِ بِمَيْرُهُ.

\*\*\*

(١) (قد قد) قال القاضي: روى بإسكان الدال وكسرهما مع التنوين. ومعناه: كفاكم هذا السلام فاقصروا عليه ولا تزيدوا.

(٢) (يبدأؤكم) قال العلماء: هذه البيداء، هي الشرف الذي قدام ذي الحليفة إلى جهة مكة. وهي بقرب ذي الحليفة. وسُميت بيداء لأنه ليس فيها بناء ولا أثر. وكل مفازة تسمى بيداء. وأما هنا، فالمراد بالبيداء ما ذكرناه.

(٣) (التي تكذبون على رسول الله ﷺ فيها) أي تقولون: إنه ﷺ أحرم فيها، ولم يحرم فيها. وإنما أحرم قبلها من عند مسجد ذي الحليفة ومن عند الشجرة التي كانت هناك، وكانت عند المسجد.

## (٥) باب الإيهام من حيث نعت الرامة

٢٥ - (١١٨٧) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريح ؛ أنه قال لعبد الله بن عمر رضي الله عنهما : يا أبا عبد الرحمن ! رأيتك تصنع أربما لم أر أحداً من أصحابك يصنعها . قال : ما هن ؟ يا ابن جريح ! قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين <sup>(١)</sup> . ورأيتك تلبس النعال السبئية <sup>(٢)</sup> . ورأيتك تصبغ بالصفرة . ورأيتك ، إذا كنت بمكة ، أهل الناس إذا رأوا الهلال ، ولم تهلل أنت حتى يكون يوم التروية .

فقال عبد الله بن عمر : أما الأركان ، فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلا اليمانيين . وأما النعال السبئية ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال التي ليس فيها شعر . ويتوضأ فيها <sup>(٣)</sup> . فأنا أحب أن ألبسها . وأما الصفرة ، فإني رأيت رسول الله ﷺ يصبغ بها <sup>(٤)</sup> . فأنا أحب أن أصبغ بها .

(١) (الإيمانيون) بتخفيف الباء . هذه اللفظة الفصيحة المشهورة . وحكى سيويه وغيره من الأئمة تشديدها في لنة قليلة . والصحيح التخفيف . قالوا : لأنه نسبة إلى اليمن . فحقه أن يقال : اليمنى . وهو جائز . فلما قالوا : اليماني ، أبدلوا من إحدى يائي النسب ألفا . فلو قالوا : اليماني ، بالتشديد ، لزم منه الجمع بين البديل والمبدل منه . والذين شددوها قالوا : هذه الألف زائدة ، وقد تزداد في النسب . كما قالوا في النسب إلى صنعاء : صنعاني . فزادوا النون الثانية . وإلى الري ، رازي ، فزادوا الزاي . وإلى الرقة رقباني ، فزادوا النون . والمراد بالركنين اليمانيين الركن اليماني والركن الذي فيه الحجر الأسود . ويقال له المراقق لكونه إلى جهة العراق . وقيل للذي قبله اليماني لأنه إلى جهة اليمن . ويقال لها اليمانيان . تنلياً لأحد الاسمين . كما قالوا الأبوان للأب والأم . والقمران للشمس والقمر ، والممران لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما . ونظائره مشهورة . قال العلماء : ويقال للركنين الآخرين اللذين يليان الحجر : الشاميان . لكونهما بجهة الشام . قالوا : فاليمانيان باقيا على قواعد إبراهيم ﷺ ، بخلاف الشاميين . فلماذا لم يستلما . واستلم اليمانيان لبقائهما على قواعد إبراهيم ﷺ . قال القاضي : وقد اتفق أئمة الأمصار والفقهاء اليوم على أن الركنين الشاميين لا يستلمان . وإنما كان الخلاف في ذلك العصر الأول من بمض الصحابة وبمض التابعين . ثم ذهب .

(٢) (النعال السبئية) وقد أشار ابن عمر إلى تفسيرها بقوله : التي ليس فيها شعر . وهكذا قال جاهير أهل اللغة وأهل الغريب وأهل الحديث : إنها التي لا شعر فيها . قال القاضي : وكانت عادة العرب لباس النعال بشمرها غير مدبوغة . وكانت المدبوغة تعمل بالطائف وغيره . وإنما كان يلبسها أهل الرافهة .

(٣) (ويتوضأ فيها) معناه يتوضأ ويلبسها ، ووجلاه رطبتان .

(٤) (بصبغ) الأظهر كون المراد في هذا الحديث صبغ الثياب .

وَأَمَّا الْإِهْلَالُ فَأَيُّ لَمْ أَرَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْلُ حَتَّىٰ تَنْبِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٢٦ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنِ ابْنِ قَسِيظٍ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : حَجَّجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنهما . بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ . ثِنْتَيْ عَشْرَةَ مَرَّةً . فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ . وَسَأَلْتُ الْحَدِيثَ ، بِهَذَا الْمَعْنَى . إِلَّا فِي قِصَّةِ الْإِهْلَالِ فَإِنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمُقْبَرِيِّ . فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى سِوَى ذِكْرِهِ إِيَّاهُ .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغُرْزِ<sup>(٢)</sup> ، وَانْبَمَثَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَائِمَةً ، أَهَلَ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ .

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً .

\*\*\*

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحَلِيفَةِ . ثُمَّ يَهْلُ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً .

\*\*\*

(١) (حتى تنبث به راحلته) انبماتها هو استوائها قائمة . فهو بمعنى قوله في الحديث السابق : إذا استوت به راحلته .

وفي الحديث الذي بعده : إذا استوت به الناقة قائمة .

(٢) (في الغرز) هو ركاب كور البعير ، إذا كان من جلد أو خشب ، وقيل : هو الكور مطلقا ، كالركاب للسرجم .

## (٦) باب الصلوة في مسجد زى الخليفة

٣٠ - (١١٨٨) وحدثني حرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى (قال أحمد: حدثنا . وقال حرمة: أخبرنا ابن وهب) أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما؛ أنه قال: بات رسول الله ﷺ بذى الخليفة مبدأه<sup>(١)</sup>. وصلى في مسجدِها.

\*\*

## (٧) باب الطيب للمحرم عند الإحرام

٣١ - (١١٨٩) حدثنا محمد بن عباد. أخبرنا سفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: طيبت رسول الله ﷺ لِحْرَمِهِ<sup>(٢)</sup> حين أحرم. ولحله<sup>(٣)</sup> قبل أن يطوف بالبيت.

\*\*\*

٣٢ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب. حدثنا أفلح بن حميد عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ قالت: طيبت رسول الله ﷺ بيدي لِحْرَمِهِ حين أحرم. ولحله حين أحل. قبل أن يطوف بالبيت.

\*\*\*

٣٣ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: كنت أطيب رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم. ولحله قبل أن يطوف بالبيت.

\*\*\*

٣٤ - (...) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله بن عمر. قال: سمعت القاسم عن عائشة رضي الله عنها. قالت: طيبت رسول الله ﷺ لحله ولِحْرَمِهِ.

\*\*\*

- (١) مبدأه) هو بفتح الميم وضمها أى ابتداء حجه . ومبدأه منصوب على الظرف . أى في ابتدائه .
- (٢) لِحْرَمِهِ) أى لإحرامه بالحج . وهو بضم الحاء وكسرهما .
- (٣) ولحله) أى عند تحلله من معظورات الإحرام بعد أن يرى ويحلق . فلراد بالطواف طواف الإفاضة .

٣٥ - (...) وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد (قال عبد: أخبرنا . وقال ابن حاتم: حدثنا محمد بن بكر) أخبرنا ابن جريج . أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة؛ أنه سمع عروة والقاسم يخبران عن عائشة رضي الله عنها . قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي بذريرة<sup>(١)</sup> . في حجة الوداع . للحل والأحرام .

\*\*\*

٣٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عينة . قال زهير: حدثنا سفيان . حدثنا عثمان بن عروة عن أبيه ، قال: سألت عائشة رضي الله عنها : بأي شيء طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند حرمه؟ قالت: بأطيب الطيب .

\*\*\*

٣٧ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن عثمان بن عروة . قال: سمعت عروة يحدث عن عائشة رضي الله عنها . قالت: كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطيب ما أقدِر عليه . قبل أن يحرم . ثم يحرم .

\*\*\*

٣٨ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاک عن أبي الرجال ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت: طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه حين أحرم ، ولحله قبل أن يفيض ، بأطيب ما وجدت .

\*\*\*

٣٩ - (١١٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو الربيع وخلف بن هشام وقتيبة ابن سعيد (قال يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا حماد بن زيد) عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كآني أنظر إلى ويص الطيب<sup>(٢)</sup> في مفرق<sup>(٣)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم .

وَلَمْ يَقُلْ خَلْفٌ: وَهُوَ مُحْرِمٌ . وَلَكِنَّهُ قَالَ: وَذَلِكَ طَيْبٌ إِحْرَامِهِ .

\*\*\*

(١) (بذريرة) قال النووي: هي فتات قصب طيب يجاء به من الهند .

(٢) (ويص الطيب) الوبيص البريق واللمعان .

(٣) (مفرق) المفرق ، مثل مسجد ، وسط الرأس حيث يفرق فيه الشعر .

٤٠ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: لكانني أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق <sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ، وهو يهل.

\*\*\*

٤١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا الأعمش عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كآني أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو يهل.

\*\*\*

(...) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا الأعمش عن إبراهيم، عن الأسود. وعن مسلم عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: لكانني أنظرُ. بمثل حديث وكيع.

\*\*\*

٤٢ - (...) وحدثنا محمد بن المنبهي وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن الحكم. قال: سمعت إبراهيم يحدث عن الأسود، عن عائشة رضي الله عنها؛ أنها قالت: كأنما أنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو محرم.

\*\*\*

٤٣ - (...) وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. حدثنا مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: إن كنتُ لأنظرُ إلى وبيص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ، وهو محرم.

\*\*\*

٤٤ - (...) وحدثني محمد بن حاتم. حدثني إسحاق بن منصور (وهو السلولي) حدثنا إبراهيم بن يوسف (وهو ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبعمي) عن أبيه، عن أبي إسحاق. سمع ابن الأسود يذكرُ عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها. قالت: كان رسول الله ﷺ، إذا أراد أن يحرم، يتطيب بأطيب ما يجد. ثم أرى وبيص الذهن في رأسه ولحيته، بعد ذلك.

\*\*\*

(١) (مفارق) جمع مفروق. والجمع باعتبار الجوانب التي يفرق فيها الشعر. وانفراق الشعر انقسامه من وسط الرأس.

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ الْأَسْوَدِ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيِصِ الْمِسْكِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُحْرَمٌ .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*  
 ٤٦ - (١١٩١) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرَمَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ .

\*\*\*  
 ٤٧ - (١١٩٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو كَامِلٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرَمًا؟ فَقَالَ : مَا أَحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ <sup>(١)</sup> طِيبًا . لِأَنَّ أَطْلِي <sup>(٢)</sup> يَقْطُرُ أَنْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ . فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتُهَا ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : مَا أَحِبُّ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرَمًا أَنْضَخُ طِيبًا . لِأَنَّ أَطْلِي يَقْطُرُ أَنْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَنَا طَيِّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ . ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ . ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرَمًا .

\*\*\*  
 ٤٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ أُطِيبُ

(١) (أنضخ) أى يفور منه الطيب . ومنه قوله تعالى : عينا نضاختان . هذا هو المشهور أنه بالخاء المعجمة . ولم يذكر القاضى فيره . وضبطه بعضهم بالخاء المهملة . وما متقاربان فى المعنى . قال القاضى : قيل : النضخ ، بالمعجمة ، أقل من النضخ ، بالمهملة . وقيل عكسه . وهو أشهر وأكثر .

(٢) (لأن أطلي) أى أتلطخ به . وهو افتعال من الطلى التمدى . يقال طليت به بالطين وغيره ، من باب رعى . وأطلت على اضعلت : إذا فعلت ذلك لنفسك . ولا يذكر معه المفعول . وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء . خبره قوله : أحب .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ . ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طَيِّبًا .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : لِأَنَّ أَصْبَحَ مُطْلَبًا بِقَطْرَانٍ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصْبَحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيِّبًا . قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . فَأَخْبَرْتُنَهَا بِقَوْلِهِ . فَقَالَتْ : طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ . ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا .

\*\*\*

### (٨) باب تحريم الصبر للمحرم

٥٠ - (١١٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحَشِيًّا . وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ (أَوْ بُوْدَانَ) <sup>(١)</sup> فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِ ، قَالَ « إِنْ أَلَمْ تَرُدَّهُ عَلَيَّ ، إِلا أَنَا حُرْمٌ » <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ وَقَتَيْبَةُ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَهْدَيْتُ لَهُ حِمَارًا وَحَشِيًّا كَمَا قَالَ مَالِكٌ . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَصَالِحٍ ؛ أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ أَخْبَرَهُ .

\*\*\*

(١) (بالأبواء أو بودان) هما مكانان بين مكة والدينة .

(٢) (إِنْ أَلَمْ تَرُدَّهُ عَلَيَّ إِلا أَنَا حُرْمٌ) حرم أي محرمون . قال القاضي عياض رحمه الله تعالى : رواية المحدثين في هذا الحديث : لم ترده ، يفتح الدال . قال : وأنكره محققو شيوخننا من أهل العربية . وقالوا : هذا غلط من الرواة وصوابه ضم الدال . قال : ووجدته بخط بعض الأسياع بضم الدال ، وهو الصواب عندم على مذهب سيبويه في مثل هذا من الضاعف إذا دخلت عليه الماء ، أن يضم ما قبلها في الأمر ونحوه من المجزوم مرعاة للواو التي توجهها ضمة الماء بمدها خلفاء الماء . فكان ما قبلها ولي الواو ، ولا يكون ما قبل الواو إلا مضموما . هذا في الذكر . وأما المؤنث مثل ردها وجبها ففتوح العال ، ونظائرها . مرعاة للألف .

٥٢ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد. قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال: أهديت له من لحم حمار وحش.

\*\*\*  
٥٣ - (١١٩٤) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: أهدى الصمب بن جثامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم حمار وحش، وهو محرّم. فردّه عليه. وقال «لولا أنا محرّمون، لقبيلنا منك».

\*\*\*  
٥٤ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا المعتمر بن سليمان. قال: سمعت منصوراً يحدث عن الحكم. ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار. قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة عن الحكم. ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبة. جميعاً عن حبيب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

في رواية منصور عن الحكم: أهدى الصمب بن جثامة إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل حمار وحش.

وفي رواية شعبة عن الحكم: عجز حمار وحش <sup>(١)</sup> يقطر دماً.

وفي رواية شعبة عن حبيب: أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم شق حمار وحش <sup>(٢)</sup> فردّه.

\*\*\*  
٥٥ - (١١٩٥) وحدثني زهير بن حرب. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج. قال: أخبرني الحسن بن مسلم عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال: قدم زيد بن أرقم. فقال له عبد الله بن عباس يستذكره: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حرام؟ قال قال: أهدى له عضو من لحم صيد فردّه. فقال «إنا لا نأكله». إنا حرّم».

\*\*\*  
٥٦ - (١١٩٦) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا سفيان عن صالح بن كيسان. ح وحدثنا ابن أبي عمير (واللفظ له). حدثنا سفيان. حدثنا صالح بن كيسان. قال: سمعت أبا محمد مولى أبي قتادة

(١) (عجز حمار وحش) عجز كل شيء مؤخره.

(٢) (شق حمار وحش) أي نصفه.

يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ (١) . فَنَّا الْمُحْرِمُ وَمِنَّا  
 غَيْرُ الْمُحْرِمِ . إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا (٢) . فَظَنَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَخَشِي . فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي (٣)  
 وَأَخَذْتُ رُمْحِي . ثُمَّ رَكِبْتُ . فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي . فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي ، وَكَانُوا مُحْرِمِينَ : نَاوِلُونِي السَّوْطَ .  
 فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ . فَزَلْتُ فَتَنَاوَلْتُهُ . ثُمَّ رَكِبْتُ . فَأَدْرَكْتُ الْحِمَارَ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ  
 وَرَاءَ أَكَّةٍ (٤) . فَطَمَنْتُهُ بِرُمْحِي فَمَقَرَّتُهُ (٥) . فَأَنْتَبْتُ بِهِ أَصْحَابِي . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُّهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ :  
 لَا تَأْكُلُهُ . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَنَا . فَخَرَكْتُ فَرَسِي فَأَدْرَكْتُهُ . فَقَالَ « هُوَ حَلَالٌ . فَكُلُوهُ » .

\*\*\*

٥٧ - (...) (وحدثنا يحيى بن يحيى . قال: قرأت على مالك . ح وحدثنا قتيبة عن مالك فيما قرئ  
 عليه، عن أبي النضر، عن نافع مولى أبي قتادة، عن أبي قتادة رضي؛ أنه كان مع رسول الله ﷺ .  
 حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له محرمين . وهو غير محرم . فرأى حماراً وخشياً .  
 فاستوى على فرسه . فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه . فأبوا عليه . فسألهم رُمحه . فأبوا عليه . فأخذه .  
 ثم شد على الحمار (١) فقتله . فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ . وأبى بعضهم . فأدركوا رسول الله  
 ﷺ . فسألوه عن ذلك؟ فقال « إنما هي طعمة (٢) أطمعكموها الله » .

\*\*\*

٥٨ - (...) (وحدثنا قتيبة عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي قتادة رضي .

(١) (بالقاحة) هو واد على نحو ميل من السقيا . وعلى ثلاث مراحل من المدينة . والسقيا قرية جامعة بين مكة  
 والمدينة من أعمال النُفُوع .

(٢) (يتراءون شيئاً) أي يتكفون النظر إلى جهة شيء . ويريه بعضهم بعضاً . والترائى تفاعل ، من الرؤية .

(٣) (فأسرجت فرسي) أي شددت عليه سرجه .

(٤) (أككة) أي تلّ ، وهو ما ارتفع من الأرض .

(٥) (فمقرته) أي قتلته . كاجاء في الرواية التالية : قتلته . وأما المقر بمعنى الجرح فلا يطلق في غير القوائم .

يقال : مقر البعير بالسيف عقراً ، إذا ضرب قوائمه به . وربما قيل عقره إذا نحره .

(٦) (ثم شد على الحمار) أي حمل عليه .

(٧) (طعمة) قال النووي أي طعام . وفي الصباح : الطعمة الرزق .

فِي حِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ ؟ » .

\*\*\*

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارِ السَّلْمِيِّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ . قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْهُدَيْبِيَةِ . فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ . وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَنْ عَدُوا بِغَيْفَةٍ <sup>(١)</sup> . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَيَنْمَأُ أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ . يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . إِذْ نَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَخِشٍ . فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ . فَطَعَنْتُهُ فَأُتِبْتُ <sup>(٢)</sup> . فَاسْتَمْتَهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي . فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ . وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطِعَ <sup>(٣)</sup> . فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْفَعُ فَرَسِي (أَرْفَعُ فَرَسِي) شَاوًا <sup>(٤)</sup> وَأَسِيرُ شَاوًا . فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . فَقُلْتُ : أَيْنَ أَقْبَمَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : تَرَكَتُهُ بِتَمَنِ <sup>(٥)</sup> . وَهُوَ قَائِلُ السَّقِيَا <sup>(٦)</sup> . فَلَحِقْتُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ . وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ . انْتَظِرْهُمْ . فَانْتَظَرْتُهُمْ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَدْتُ <sup>(٧)</sup> وَمَعِيَ مِنْهُ فَاصِلَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْقَوْمِ « كُلُوا » وَهُمْ مُحْرَمُونَ .

\*\*\*

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا . وَخَرَجْنَا مَعَهُ . قَالَ :

- (١) (بغيفة) موضع من بلاد بني غفار ، بين مكة والمدينة . قال القاضي : وقيل هي بئر ماء لبني ثعلبة .
- (٢) (أُتِبْتُ) أي ثبطته وأثمنتته بالضرب والجرح . من قولهم : ضربه حتى أثبتته لاجمك به ولا براح .
- (٣) (أن تقطع) أي يقطعنا العدو عن النبي ﷺ .
- (٤) (أرفع فرسي شأوا) أي أكلفه السير السريع . والشأو الغاية والأمد . والمعنى : أركضه وقتا ، وأسوقه بسهولة وقتا .
- (٥) (بتمن) هي عين ماء هناك على ثلاثة أميال من السقيا .
- (٦) (وهو قائل السقيا) أي وفي عزمه أن يقبل بالسقيا . والسقيا قرية جامعة بين مكة والمدينة .
- (٧) (إني أصدت) هكذا هو في بعض النسخ ، وهو صحيح . وهو بفتح الصاد الخفيفة . والضمير في منه يعود على الصيد المذنوب الذي دل عليه أصدبت . ويقال بتشديد الصاد . وفي بعض النسخ صدت ، وفي بعضها اصطدت . وكله صحيح .

فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ « خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْقَوْنِي » قَالَ : فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ . فَلَمَّا انصَرَفُوا قَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَخْرَمُوا كُلَّهُمْ . إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ . فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرِمْ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا مُحْرَمًا وَخَسَّ فَعَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ . فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ فَقَالُوا : أَكَلْنَا لَحْمًا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ . قَالَ : فَعَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْإِتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا أَخْرَمْنَا . وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ . فَزَأَيْنَا مُحْرَمًا وَخَسَّ . فَعَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ . فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا . فَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا . فَقُلْنَا : نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ! فَعَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . فَقَالَ « هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ ؟ » قَالَ قَالُوا : لَا . قَالَ « فَكَلُّوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا » .

\*\*\*

٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ع وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُيَيْنُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ . جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ » . وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ « أَشْرْتُمْ أَوْ أَعْنْتُمْ أَوْ أَصَدْتُمْ ؟ » . قَالَ شُعْبَةُ : لَا أَذْرِي قَالَ « أَعْنْتُمْ » أَوْ « أَصَدْتُمْ » .

\*\*\*

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ( وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ ) أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ <sup>بِوَجْهِ</sup> أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَّةِ . قَالَ : فَأَهْلُوا بِعُمْرَةَ ، غَيْرِي<sup>(٢)</sup> . قَالَ : فَاصْطَدَّتْ حِمَارًا وَخَسَّ . فَاطْمَعْتُ

(١) (فصرف من أصحابه فيهم أبو قتادة) أي ميز منهم آحادا وجههم إلى جهة الساحل ، وكان فيهم أبو قتادة .

(٢) (أو أصدتم) روى بتشديد الصاد وتخفيفها . وروى صدم . قال القاضي : رويناه بالتخفيف في أصدتم . ومعناه

أمرتم بالصيد ، أو جعلتم من بصيد . وقيل معناه أترتم الصيد من موضعه . قال : وهو أولى من رواية صدم أو أصدتم بالتشديد .

لأنه ﷺ قد علم أنهم لم يصيدوا وإنما سأله عما صاده غيرهم .

(٣) (غيري) أي إلا أنا . فإني ما أهلت .

أَصْحَابِي وَهُمْ مُحْرَمُونَ. ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاصِلَةً. فَقَالَ «كُلُوهُ» وَهُمْ مُحْرَمُونَ.

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّعِ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّمَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ مُحْرَمُونَ . وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ<sup>(١)</sup> . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : فَقَالَ « هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » قَالُوا : مَعَنَا رِجْلُهُ . قَالَ : فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَهَا .

\*\*\*

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَإِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ . قَالَ : كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِي نَفَرٍ مُحْرَمِينَ . وَأَبُو قَتَادَةَ مُحِلٌّ<sup>(١)</sup> . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ : قَالَ « هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَمَرَهُ بِشَيْءٍ ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَكُلُوا » .

\*\*\*

٦٥ - (١١٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ النَّيْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ<sup>(٢)</sup> . فَأَهْدَى لَهُ طَيْرٌ . وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ . فَنَأَمَنَ أَكَلَ . وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ . فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مِنْ أَكْلِهِ<sup>(٣)</sup> . وَقَالَ : أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

(١) (حل) أى غير محرم . ويقال له : حلال . كما يقال للمحرم : حرام .

(٢) (ونحن حرم) أى محرمون . فهو جمع حرام بمعنى محرم .

(٣) (وفق من أكله) أى صوته .

(٩) باب ما ينذب للمحرم وغيره فقد من الدواب في الحل والحرم

٦٦- (١١٩٨) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ عُبيدَ اللَّهِ بْنَ مِقْسَمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ»<sup>(١)</sup>. يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحِدَاءُ<sup>(٢)</sup>، وَالنَّرَابُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْمُقَوَّرُ<sup>(٣)</sup>. «  
قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ: أَفَرَأَيْتَ الْحَيَّةَ؟ قَالَ: تُقْتَلُ بِصُغْرِ لَهَا»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

٦٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «خَمْسٌ فَوَاسِقٌ»<sup>(٥)</sup> يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالنَّرَابُ الْأَبْقَعُ<sup>(٦)</sup>، وَالْفَارَةُ<sup>(٧)</sup>، وَالْكَلْبُ الْمُقَوَّرُ، وَالْحُدْيَا<sup>(٨)</sup>. «

\*\*\*

(١) (كلهن فاسق) أى كل منهن فاسق. أصل الفسق في كلام العرب الخروج. وسمى الرجل الفاسق لخروجه عن أمر الله تعالى وطاقته. نسميت هذه فواسق لخروجها بالإبذاء والإنسداد عن طريق معظم الدواب. وقيل: لخروجها عن حكم الحيوان في تحريم قتله في الحل والإحرام.  
(٢) (الحداة) وجمعها حِدَاءٌ ككعبة وعنّب طائر خبيث، هو أحسن الطير. يخطف الأفراخ وصغار أولاد الكلاب. وربما يخطف مالا يصلح له إن كان أحمر، يظنه لحما.  
(٣) (الكلب المقور) قال جمهور العلماء: ليس المراد بالكلب المقور تخصيص هذا الكلب المعروف، بل المراد كل عاد مفترس غالبا، كالسبع والنمر والذئب والنهيد ونحوها. ومعنى المقور، العاقر الجارح.  
(٤) (بصغر لها) أى بمذلة وإهانة.  
(٥) (خمس فواسق) هو بتنوين خمس: مبتدأ نكرة متخصصة بصفة، وهو فواسق. وفواسق معناه مؤذيات. وخبر المبتدأ يقتلن.  
(٦) (الفراب الأبقع) هو الذى في ظهره وبطنه بياض.  
(٧) (الفارة) أصله الهمز، ويبدل.

(٨) (الحديا) تصغير حدأة. قلبت الهمزة، بعد ياء التصغير، ياء. وأدغم ياء التصغير فيها فصارت حدية. ثم حذفت التاء وعوض عنها الألف، لدلائها على التأنيث أيضا. ويقال: إنه تصغير حدأ؛ جمع حدأة. وتصغيرها حدياة.

٦٨ - (...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد (وهو ابن زيد) حدثنا هشام بن عروة عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس فواسق يُقتلن في الحرم : العقرُب ، والفأرة ، والحديا ، والغراب ، والكلب العقور » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالوا : حدثنا ابن مخير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد .

٦٩ - (...) وحدثنا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس فواسق يُقتلن في الحرم : الفأرة ، والعقرُب ، والغراب ، والحديا ، والكلب العقور » .

٧٠ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، بهذا الإسناد . قالت : أمر رسول الله ﷺ بقتل خمس فواسق في الحِلِّ والحرم . ثم ذكر بمثل حديث يزيد بن زريع .

٧١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالوا : أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قال رسول الله ﷺ « خمس من الدواب كلها فواسق . تُقتل في الحرم : الغراب ، والحديا ، والكلب العقور ، والعقرُب ، والفأرة » .

٧٢ - (١١٩٩) وحدثني زهير بن حرب وابن أبي عمير . جميعا عن ابن عينة . قال زهير : حدثنا سفيان بن عينة عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . قال « خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام<sup>(١)</sup> : الفأرة ، والعقرُب ، والغراب ، والحديا ، والكلب العقور » . وقال ابن أبي عمير في روايته « في الحرم والإحرام » .

(١) (في الحرم والإحرام) اختلفوا في ضبط الحرم هنا . فضبطه جماعة من المحققين بفتح الحاء والراء . أي الحرم المشهور وهو حرم مكة . والثاني بضم الحاء والراء . ولم يذكر القاضي عياض في الشارح غيره . قال : وهو جمع حرام . كما قال تعالى : وأنتم حرم . قال : والمراد به المواضع المحرمة . والفتح أظهر .

٧٣ - (١٢٠٠) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَتْ حَفْصَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ <sup>(١)</sup> كُلُّهَا فَاسِقٌ . لَأَحْرَجَ <sup>(٢)</sup> عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْقَرْبُ ، وَالنَّرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

\*\*\*

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ : مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ أَوْ أَمِرًا أَنْ يَقْتُلَ الْفَارَةَ ، وَالنَّرَابَ ، وَالْحِدَاةَ ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ ، وَالنَّرَابَ .

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ : مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ قَالَ : حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الْعَقُورِ ، وَالْفَارَةِ ، وَالنَّقْرَبِ ، وَالْحُدَيَا ، وَالنَّرَابِ ، وَالْحَيَّةِ . قَالَ : وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا .

\*\*\*

٧٦ - (١١٩٩) وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ ، لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : النَّرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالنَّقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُؤُنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِنَافِعٍ : مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ عُمَرَ يُحِلُّ لِلْحَرَامِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ ؟ فَقَالَ لِي نَافِعٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا جُنَاحَ ، عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ ، فِي قَتْلِهِنَّ : النَّرَابُ ، وَالْحِدَاةُ ، وَالنَّقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

\*\*\*

(١) (من الدواب) جمع دابة . وهو ما دب من الحيوان ،  
(٢) (لا حرج) أى لا بأس ولا إثم . قال ابن الأثير : أصل الحرج الضيق ، ويطلق على الإثم والحرام .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ . وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ : عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ . إِلَّا ابْنَ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَهُ . وَقَدْ تَابَعَ ابْنَ جُرَيْجٍ ، عَلَى ذَلِكَ ، ابْنُ إِسْحَاقَ .

\*\*\*

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « خَمْسٌ لَا جُنَاحَ فِي قَتْلِ مَا قُتِلَ مِنْهُنَّ فِي الْحَرَمِ » فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَمْسٌ . مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيهِنَّ : الْعُقْرَبُ ، وَالْفَارَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالنَّرَابُ ، وَالْحَدْيَا » (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى) .

\*\*

(١٠) باب جواز ملس الرأس للمحرم إذا طهر به أذى ، ووجوب الفرية لحلقه ، وبيان قدرها

٨٠ - (١٢٠١) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَتَبِ بْنِ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحَدْيِيَّةِ وَأَنَا أَوْقِدُ<sup>(١)</sup>

(١) (وأنا أوقد) أي أشعل النار .

تَحْتِ (قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ: قِدْرِي<sup>(١)</sup>). وَقَالَ أَبُو الرَّيِّحِ: بُرْمَةٌ لِي<sup>(٢)</sup>) وَالْقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِ<sup>(٣)</sup>.  
فَقَالَ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامٌ رَأْسُكَ<sup>(٤)</sup>؟» قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «فَأَحْلِقْ. وَصُمْ مَلَائِمَةَ أَيَّامٍ. أَوْ أَطْعِمِ سِتَّةَ  
مَسَاكِينَ. أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً<sup>(٥)</sup>».  
قَالَ أَيُّوبُ: فَلَا أَذْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ بَدَأَ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ،  
عَنْ أَيُّوبَ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَى مِنْ رَأْسِهِ فَنَذِيهٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ [البقرة/ الآية ١٩٦] قَالَ: فَأَنْتَهُ. فَقَالَ  
«أَذْنُهُ» فَذَنُوتُ. فَقَالَ «أَذْنُهُ» فَذَنُوتُ. فَقَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُكَ؟»  
قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: وَأُظْنُهُ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَمْرِي بِفِدْيَةٍ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ، مَا تَبَسَّرَ.

\*\*\*

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَيْفٌ. قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ: حَدَّثَنِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى. حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهافتُ  
فَقَالَ «أَيُّوْذِيكَ هَوَامُكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ «فَأَحْلِقْ رَأْسَكَ» قَالَ: فَنِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ:

(١) (قدرى . برمة لى) القدر آنية يطبخ فيها . والبرمة مثلها . قال ابن الأثير : البرمة القدر مطلقا وهي في الأصل  
التخذة من الحجر المرون بالحجاز واليمن .

(٢) (والقمل يتناثر على وجهي) أى يتفرق من رأسى متساظا على وجهى .

(٣) (أيوذيك هوام رأسك) الهوام جمع هامة . كدراب في جمع دابة . قال : ابن الأثير : الهامة كل ذات سم يقتل  
وأما مايسم ولا يقتل فهو السامة كالمقرب والزنبور . وقد يقع الهوام على ما يدب من الحيوان وإن لم يقتل ، كالحشرات .

(٤) (أو انسك نسيكة) أى اذبح ذبيحة . والنسك شاة . وهي شاة تجزىء في الأضحية .

(٥) (ورأسه يتهافت قلا) أى يتساقط شيئا فشيئا . قال الفيومى : وتهافت الفراش في النار من ذلك ، إذا تطاير إليها .

وتهافت الناس على الماء ازدحموا .

فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ [٢/الفرد: الآية ١٩٦]

فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ <sup>(١)</sup> بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ <sup>(٢)</sup> . أَوْ انْسُكْ مَا تَيْسَّرَ » .

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَمُحَمَّدَ وَعَبْدَ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ <sup>(١)</sup> ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتِ قَدْرٍ ، وَالْقَمَلُ يَتَهافتُ عَلَى وَجْهِهِ . فَقَالَ « أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُكَ هَذِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَاحْلِقْ رَأْسَكَ . وَأَطِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ . (وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ <sup>(٢)</sup>) أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ انْسُكْ نَسِيكَةً » .

قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ « أَوْ اذْبَحْ شَاةً » .

\*\*\*

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مُجْرَةَ <sup>(١)</sup> ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ زَمَانَ الْحُدَيْبِيَّةِ . فَقَالَ لَهُ « آذَاكَ هَوَامُ رَأْسِكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « احْلِقْ رَأْسَكَ . ثُمَّ اذْبَحْ شَاةً نُسُكًا . أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . أَوْ أَطِمْ ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ ، عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ » .

\*\*\*

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ . قَالَ : قَمَدْتُ إِلَى كَعْبِ <sup>(١)</sup> ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ .

(١) ( تصدق بفرق ) هو بفتح الراء وإسكانها ، لنتان . وفسره في الرواية الثانية بثلاثة أصع ، وهكذا هو . وقال الأزهرى : كلام العرب بالفتح ، والمحدثون قد يسكنونه . هو مكيال معروف بالمدنية .

(٢) ( بين ستة مساكين ) معناه مقسومة على ستة مساكين . لكل مسكين نصف صاع .

(٣) ( أصع ) جمع صاع وفي الصاع لنتان : التذكير والتأنيث : وهو مكيال بسع خمسة أرتال وثلاثا بالبغدادي وهو من باب القلوب . لأن فاء الكلمة في أصع صاد . وعينها واو . فقلت الواو همزة وقلت إلى موضع الفاء . ثم قلت الهمزة ألفا حين اجتمعت هي وهمزة الجمع فصار أصعا . ووزنه أهفل . وكذلك القول في آدر جمع دار .

فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ : فَقَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ؟ فَقَالَ كَعْبٌ رضي الله عنه : نَزَلَتْ فِي . كَانَ بِي أَدَى مِنْ رَأْسِي . فَحَمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمَلُ يُتَنَاوَرُ عَلَى وَجْهِهِ . فَقَالَ « مَا كُنْتُ أَرَى أَنْ الْجَهْدُ <sup>(١)</sup> بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى أَنْ تَجِدُ شَاةً ؟ » فَقُلْتُ : لَا . فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : فَقَدِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكَ . قَالَ : صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ بِصَاعٍ صَاعٍ ، طَعَامًا لِكُلِّ مَسْكِينٍ . قَالَ : فَزَلَّتْ فِي خَاصَّةٍ ، وَهِيَ لَكُمْ حَامَةٌ .

\*\*\*

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ بِنِ أَبِي زَائِدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ . حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مُجْرَةَ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُخْرِمًا فَقَمَلَ رَأْسَهُ <sup>(٢)</sup> وَلِحَيْتَهُ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ . فَدَمَا الْخَلْقَ لَخَلْقِ رَأْسِهِ . ثُمَّ قَالَ لَهُ « هَلْ عِنْدَكَ نُسْكَ ؟ » قَالَ : مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ يُطِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، لِكُلِّ مَسْكِينَتَيْنِ صَاعٌ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً : فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ [٢/ البقرة/ الآية ١٩٦] . ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ حَامَةٌ .

\*\*

### (١١) باب جواز الحجامة للمحرم

٨٧ - (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُخْرِمٌ .

\*\*\*

٨٨ - (١٢٠٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ

(١) ما كنت أرى أن الجهد أي ما كنت أظن . والجهد الشقة .

(٢) قمل رأسه أي كثر قله .

عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ ابْنِ بَجِينَةَ<sup>(١)</sup>؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَسَطَ رَأْسِهِ<sup>(٢)</sup>



(١٢) باب جواز مداواة الحرم هببه

٨٩ - (١٢٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَمْرُو النَّاقِدَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلَلٍ<sup>(٣)</sup>، اشْتَكَى عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَيْنِيهِ. فَلَمَّا كُنَّا بِالرَّوْحَاءِ اشْتَدَّ وَجْمُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ. فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ اضْمِدْهُمَا بِالصَّبْرِ<sup>(٤)</sup>. فَإِنَّ عُثْمَانَ وَجَّهَ حَدَّثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فِي الرَّجُلِ إِذَا اشْتَكَى عَيْنِيهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، ضَمَدَهُمَا بِالصَّبْرِ.



٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمَدَتْ عَيْنُهُ. فَأَرَادَ أَنْ يَكْحُلَهَا فَفَهَاهُ أَبَانَ بْنُ عُثْمَانَ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَضْمَدَهَا بِالصَّبْرِ. وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ.



- (١) (ابن بجنة) هو عبد الله بن مالك الصحابي. وبجنة أمه. ويذكر بأبويه.  
 (٢) (وسط رأسه) قال أهل اللغة: كل ما كان بين بعضه من بعض، كوسط الصف والقلادة وحلقة الناس ونحو ذلك فهو وسط بالإسكان. وما كان مصمتا لا بين بعضه من بعض كالدار والساحة والرأس والراحة، فهو وسط بفتح السين. قال الأزهرى والجوهري وغيرهما: وقد أجازوا في المفتح الإسكان، ولم يميزوا في الساكن المفتح.  
 (٣) (حتى إذا كنا بملل) على ثمانية وعشرين ميلا من المدينة. وقيل: اثنان وعشرون. حكاهما القاضي مياض في المشارق.

- (٤) (اضمدهما بالصبر) يقال: ضمد وضمد. ومعناه اللطخ. وأصل الضمد الشد. ويقال للخرقة التي يشد بها العضو المأوف، أي المصاب بأفة، ضاد. والصبر بكسر الباء، ويموز إسكانها، دواء مرت.

## (١٣) باب جواز غسل الحرم بدمه ورأسه

٩١ - (١٢٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ . ح وَحَدَّثَنَا ثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . وَهَذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَنْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لَا يَنْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ . فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ . فَوَجَدْتُهُ يَنْسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ<sup>(٢)</sup> . وَهُوَ يَسْتَرُّ بِتَوْبٍ . قَالَ : فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ . أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى التَّوْبِ . فَطَاطَاهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ : اصْنُبْ . فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ . ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ . فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ . ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

\*\*\*

٩٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيْمٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَأَمَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا . عَلَى الْجَمِيعِ رَأْسِهِ . فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ . فَقَالَ الْمِسْوَرُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لَا أَمَارِيكَ أَبَدًا<sup>(٤)</sup> .

\*\*

(١) (بالأبواء) موضع بين الحرمين .

(٢) (بين القرنين) تشبيه قرن . وهما الخشبان القائمان على رأس البئر ، وشبههما من البناء . وتمد بينهما خشبة يمر عليها الجبل المستقي به ، وتعلق عليها البكرة .

(٣) (فطاطاه) أى خفضه حتى ظهر لى رأسه .

(٤) (لا أماريك) أى لا أجادلك . وفي الصباح . ولا يكون الرءاء إلا اعتراضا . بخلاف الجدال فإنه يكون اجتهاد

واعتراضا.

## (١٤) باب ما يفعل بالمحرم إذا مات

٩٣ - (١٢٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو ، عَنْ سَمِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . خَرَّ رَجُلٌ <sup>(١)</sup> مِنْ بَعِيرِهِ ، فَوَقَصَ <sup>(٢)</sup> ، فَمَاتَ . فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا <sup>(٣)</sup> رَأْسَهُ . فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ ، عَنْ سَمِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : يَأْتِمَارُ رَجُلٌ وَأَقِيفُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرْفَةِ . إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ . قَالَ أَيُّوبُ : فَأَوْقَصْتُهُ <sup>(٥)</sup> (أَوْ قَالَ فَأَقْمَصْتُهُ <sup>(٦)</sup>) وَقَالَ عَمْرُو : فَوَقَصْتُهُ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ . وَلَا تُخَطِّطُوهُ <sup>(٧)</sup> . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . (قَالَ أَيُّوبُ) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًا <sup>(٨)</sup> . (وَقَالَ عَمْرُو) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْبِي » .

\*\*\*

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : بُنْتُ عَنْ سَمِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَأَقِيفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ . فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ .

\*\*\*

(١) (خر رجل) أى سقط .

(٢) (فوقص) أى دقت عنقه . يقال : وقصت الناقة براكبها وقصا ، من باب وعد ، إذا رمت به فدقت عنقه .

(٣) (ولا تخمروا) التخميم : التغطية .

(٤) (ملبيا) فى الصباح : لبي الرجل تلبية إذا قال : لبيك . ولبي بالحج كذلك . ومعنى يبعثه يوم القيامة ملبيا ،

أى حال يكونه قائلا لبيك . أى يحشر يوم القيامة على الهيئة التى مات عليها ليكون ذلك علامة لحجه ، كما يحىء الشهيد يوم القيامة ودمه يسيل .

(٥) (فأوقصته) وقصته وأوقصته بمعنى .

(٦) (فأقمصته) أى قتلته فى الحال . ومنه قماش النعم ، وهو موتها بقاء بأحذها تموت فجأة .

(٧) (ولا تحططوه) أى لا تمسوه حنوطا . والحنوط ويقال له الحنيط ، أخلاط من طيب يجمع للبيت خاصة ، ولا

تستعمل فى غيره .

(٨) (ملبيا) وملبدا ويلبي . معناه على هيئة التى مات عليها .

٩٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا <sup>(١)</sup> مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . فَخَرَّ مِنْ بَمِيرِهِ ، فَوَقَصَ وَقَصَا ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَالْبِسُوهُ ثَوْبِيهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَاقِي » .

\*\*\*

٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ سَانِيٍّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ، قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَغَشِيَ عَيْشِلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا » .  
وَزَادَ : لَمْ يُسَمَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَيْثُ خَرَّ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٩٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ . فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا » .

\*\*\*

٩٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُحْرِمًا . فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ ، فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ . وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبِيهِ . وَلَا تُمَسِّوهُ <sup>(٣)</sup> بِطَيْبٍ . وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ . فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا » .

\*\*\*

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ،

(١) (حراما) أى محرما .

(٢) (لم يسم سعيدي بن جبير حيث خر) أى لم يذكر مكان خروجه .

(٣) (ولا تمسوه) من المس . ومن الإمساس .

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما؛ أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بِمَيْرِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُغَسَّلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَلَا يُمَسَّ طَيْبًا. وَلَا يُخَمَّرَ رَأْسُهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

\*\*\*

١٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. قَالَ ابْنُ نَافِعٍ: أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ مُحْرِمٌ. فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقَمَصَتْهُ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُغَسَّلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يُكْفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ. وَلَا يُمَسَّ طَيْبًا. خَارِجَ رَأْسِهِ.

قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: خَارِجَ رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا.

\*\*\*

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: وَقَصَتْ رَجُلًا رَاحِلَتُهُ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم. فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُغَسَّلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ. وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ. (حَسْبَتْهُ قَالَ) وَرَأْسَهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَهْلُ.

\*\*\*

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ: كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ. فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ، فَمَاتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم «اغْسِلُوهُ. وَلَا تَقْرَبُوهُ طَيْبًا. وَلَا تَنْطُوا وَجْهَهُ. فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

\*\*

### (١٥) باب مواز اشتراط الحرم التحلل بفطر المرض ونحوه

١٠٤ - (١٢٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها. قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى ضَبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ <sup>(١)</sup>. فَقَالَ لَهَا «أَرَدْتَ الْحَجَّ؟»

(١) (ضباعة بنت الزبير) هي بنت عم النبي صلى الله عليه وسلم. صحابية هاشمية.

قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجَعَةً<sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهَا « حُجِّي وَاشْتَرِطِي<sup>(٢)</sup> » . وَقَوْلِي : اللَّهُمَّ ! مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي<sup>(٣)</sup> » وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ .

\*\*\*

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . وَأَنَا شَاكِيَةٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي »<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٠٦ - (١٢٠٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ وَأَبُو طَالِبٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا وَعِكرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ . وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ . فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ « أَهْلِي بِالْحَجِّ ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي » . قَالَ : فَأَذْرَكَ<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

١٠٧ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ

(١) ( والله ! ما أجِدُ نفسي إلا وَجَعَةً ) أى ما أجِدُ نفسي إلا ذات وَجَعٍ . تعنى : أجِدُ نفسي ضعفا من المرض لا أدرى أقدر على إتمام الحج أم لا .

(٢) ( حُجِّي وَاشْتَرِطِي - الخ ) أى أحرى بالحج واجعلى شرطاً فى حجك عند الإحرام . وهو اشتراط التحلل منى احتجت إليه .

(٣) ( محلى حيث حبستنى ) أى موضع إحلالي من الأرض حيث حبستنى . أى هو المكان الذى عجزت عن الإتيان بالناسك والمحبت عنها بسبب قوة المرض . ومحلى ، بكسر الحاء ، اسم مكان بمعنى موضع التحلل من الإحرام .

(٤) ( فأذركت ) معناه : أذركت الحج ولم تتحلل حتى فرغت منه .

عَمْرُو بْنُ هَرَمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ ضَبَاعَةَ ارَادَتْ الْحِجَّ . فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ . فَفَعَلَتْ ذَلِكَ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو أَيُّوبَ النَّمِيلَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ ، وَهُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو) . حَدَّثَنَا رَبَاحٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ) عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِضَبَاعَةَ رضي الله عنها « حُجِّي ، وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحَلِّي حَيْثُ تُحْسِنِي » .

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ : أَمَرَ ضَبَاعَةَ .

\*\*

(١٦) باب إِمْرَامِ الْفَسَادِ ، وَاسْتِحْبَابِ اغْتِسَالِهَا لِلْمُحْرَمِ ، وَكَذَا الْخَائِضِ

١٠٩ - (١٢٠٩) حَدَّثَنَا هَذَا بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُهَيْرٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ رضي الله عنها . قَالَتْ : نَفِسْتُ <sup>(١)</sup> أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، بِالشَّجْرَةِ <sup>(٢)</sup> . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ، يَا مَرْهَأَ أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَّ .

\*\*\*

١١٠ - (١٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، حِينَ نَفِسَتْ بِنْدَى الْحَلِيفَةِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهَلَّ .

\*\*

(١) (نفست) أي ولدت . وهو بكسر الفاء لا غير . وفي النون لفتان المشهورة ضمها ، والثانية فتحها . سمى

نفاسا لخروج النفس ، وهو المولود ، والهم أيضا .

(٢) (بالشجرة) وفي رواية : بنى الحليفة . وفي رواية : بالبيداء . هذه المواضع الثلاثة متقاربة . فالشجرة بنى

الحليفة . وأما البيداء فهي بطرف ذي الحليفة . قال القاضي : يحتمل أنها نزلت بطرف البيداء لتبعد عن الناس . وكان منزل النبي ﷺ بنى الحليفة حقيقة وهناك بات وأحرم . فسمى منزل الناس كلهم باسم منزل إمامهم .

(١٧) باب بيانه وجوه الإحرام ، وأنه يجوز إفراد الحج والتعمع والفراه ،

وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومنى بحل الفاره من سكه

١١١ - (١٢١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ<sup>(١)</sup>. فَأَهْلُنَا بِعُمْرَةٍ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ<sup>(٢)</sup> فَلْيُهْلِ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ. ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهَا جَمِيعًا» قَالَتْ: فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ. لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ<sup>(٣)</sup>. فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «انْقِضِي رَأْسَكَ<sup>(٤)</sup> وَامْتَشِطِي<sup>(٥)</sup>. وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ» قَالَتْ فَفَعَلْتُ. فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ<sup>(٦)</sup>. فَأَعْتَمَرْتُ. فَقَالَ «هَذِهِ مَكَانٌ عُمْرَتِكَ<sup>(٧)</sup>» فَطَافَ، الَّذِينَ أَهَلُوا بِالْعُمْرَةِ، بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. ثُمَّ حَلُّوا. ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ، بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ. وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلِئَنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

\*\*\*

١١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ

- (١) (عام حجة الوداع) هي السنة العاشرة للهجرة القدسة . والحجة ، بفتح الحاء ، المرة الواحدة من الحج . وصحبت ، حجته عليه السلام هذه ، حجة الوداع لوداعه الناس فيها ، ولم يحج بعد الهجرة غيرها .
- (٢) (من كان معه هدى) يقال : هَدَيْتُ وَهَدَيْتُ . لنتان مشهورتان . الأولى أفصح وأشهر . وهو اسم لما يهدى إلى الحرم من الأنعام . وسوق الهدى سنة لمن أراد أن يحرم بحج أو عمرة .
- (٣) (ولا بين الصفا والروة) أى ولم أسع بينهما . إذ لا يصح السعى إلا بعد الطواف .
- (٤) (انقضي رأسك) أى حلى ضفر شعره بأصابعك أولاً .
- (٥) (وامتشيطي) أى سرحيه بالشط .
- (٦) (إلى التنعيم) هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ .
- (٧) (هذه مكان عمرك) نصب مكان حل الطواف . أى بدل عمرك . وقيل معناه مكان عمرك التى تركتها لأجل حبيبتك . ويجوز الرفع ، خبراً لقوله هذه .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فِينَا مِنْ أَهْلِ بَعْمُرَةَ وَمِنَّا مِنْ أَهْلِ بَحَجٍّ . حَتَّى أَقْدَمْنَا مَكَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحْرَمَ بَعْمُرَةَ ، وَلَمْ يَهْدِ (١) ، فَلْيَحْلِلْ (٢) . وَمَنْ أَحْرَمَ بَعْمُرَةَ ، وَأَهْدَى (٣) ، فَلَا يَحِلُّ حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيَهُ . وَمَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَحَضْتُ . فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ . وَلَمْ أَهْلِلْ إِلَّا بِبَعْمُرَةَ . فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَقَضَّ رَأْسِي ، وَأَمْتَشِطَ ، وَأَهْلِلَ بِحَجٍّ ، وَأَتْرَكَ الْعُمْرَةَ . قَالَتْ : فَفَعَلْتُ ذَلِكَ . حَتَّى إِذَا قَضَيْتُ حَجَّتِي ، بَعَثَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ . مَكَانَ عُمَرَتِي ، الَّتِي أَذْرَكُنِي الْحَجَّ وَلَمْ أَحْلِلْ مِنْهَا .

\*\*\*

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَأَهَلَّتُ بِبَعْمُرَةَ . وَلَمْ أَكُنْ سَقْتُ الْهَدْيَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ عُمَرَتِهِ ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهَا جَمِيعًا » . قَالَتْ : فَحَضْتُ . فَلَمَّا دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَهَلَّتُ بِبَعْمُرَةَ . فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي ؟ قَالَ « اتَّقِضِي رَأْسَكَ . وَأَمْتَشِطِي . وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ . وَأَهْلِي بِالْحَجِّ » قَالَتْ : فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرَدَفَنِي ، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ . مَكَانَ عُمَرَتِي الَّتِي أَمْسَكْتُ عَنْهَا .

\*\*\*

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلِلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةَ ، فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِلَ بِحَجٍّ ، فَلْيَهْلِلْ . وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَهْلِلَ بِبَعْمُرَةَ ، فَلْيَهْلِلْ » قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَجٍّ . وَأَهَلَ بِهِ نَاسٌ مَعَهُ . وَأَهَلَ نَاسٌ بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ . وَأَهَلَ نَاسٌ بِبَعْمُرَةَ . وَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِالْعُمْرَةِ .

\*\*\*

(١) (ولم يهد) من الإهداء . أى لم يكن معه هدى .

(٢) (فليحلل) أى فليخرج من الإحرام بخلق أو تقصير .

(٣) (وأهدى) أى كان معه هدى .

١١٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع . موافين ليلال ذي الحجة <sup>(١)</sup> . قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أراد منكم أن يهل بمزرة فليهل . فلو لا أني أهديت لأهلت بمزرة » . قالت : فكان من القوم من أهل بمزرة . ومنهم من أهل بالحج . قالت : فكنت أنا ممن أهل بمزرة . فخرجنا حتى قدمنا مكة . فأذركني يوم عرفة وأنا حائض ، لم أجل من عمرتي . فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال « دعى عمرتك . وانقضى رأسك . وامشطي . وأهلي بالحج » . قالت : ففعلت . فلما كانت ليلة الحصبية <sup>(٢)</sup> ، وقد قضى الله حجنا ، أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر ، فأردقني وخرج بي إلى التنعيم . فأهلت بمزرة . فقضى الله حجنا وعمرتنا . ولم يكن في ذلك <sup>(٣)</sup> هدى ولا صدقة ولا صوم .

\*\*\*

١١٦ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا موافين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلال ذي الحجة . لا نرى إلا الحج <sup>(٤)</sup> . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أحب منكم أن يهل بمزرة ، فليهل بمزرة » . وساق الحديث بمثل حديث عبدة .

\*\*\*

١١٧ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم موافين ليلال ذي الحجة . منا من أهل بمزرة . ومنا من أهل بحجة وعمره . ومنا من أهل بحجة . فكنت فيمن أهل بمزرة . وساق الحديث بنحو حديثها . وقال فيه : قال عروة في ذلك : إنه قضى الله حجها وعمرتها . قال هشام : ولم يكن في ذلك هدى ولا صيام ولا صدقة .

\*\*\*

(١) (موافين ليلال ذي الحجة) أى قرب طلوعه . من أوفى عليه إذا أشرى .

(٢) (ليلة الحصبية) هى ليلة نزول الحجاج بالحصب حين نفروا من منى بعد أيام التشريق . ويسمى ذلك النزول تحصبيا .

والحصب موضع بمكة على طريق منى .

(٣) (ولم يكن في ذلك الحج) هنا من كلام هشام بن عروة ، لا من كلام الصديقة .

(٤) (لا نرى إلا الحج) منناه لا نعتقد أنها محرمة إلا بالحج ، لأنها كنا نظن امتناع العمرة في أشهر الحج .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ تَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . أَنَّهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . فَبَدَأَ مِنَّا أَهْلُ بَعْرَةَ . وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ . وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ . وَأَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ . فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَخَلَّ<sup>(١)</sup> . وَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَلَمْ يَحِلُّوا ، حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ .

\*\*\*

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تَرَى إِلَّا الْحَجَّ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ<sup>(٢)</sup> ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا ، حِضْتُ . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي . فَقَالَ « أَنْفَسْتِ<sup>(٣)</sup> » (يَعْنِي الْحَيْضَةَ قَالَتْ) قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ<sup>(٤)</sup> . غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَعْتَمِلِي<sup>(٥)</sup> . » قَالَتْ : وَصَحِّي<sup>(٥)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ .

\*\*\*

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ . حَتَّى جِئْنَا سَرَفَ فَطَمِئْتُ<sup>(٦)</sup> . فَدَخَلَ عَلَيَّ

(١) (خَلَّ) أى خرج من إحرامه بالحل أو التقصير ، بعد إتمام عمرته بالطواف والسمى .

(٢) (سرف) هو ما بين مكة والمدينة . بقرب مكة على أميال منها . قيل : ستة . وقيل : سبعة . وقيل : تسعة .

وقيل : عشرة . وقيل : اثنا عشر ميلا .

(٣) (أنفست) معناها : أحضت . وهو بفتح النون وضمها . لثتان مشهورتان . الفتح أفصح . والفاء مكسورة فيهما .

وأما النفاس ، الذى هو الولادة ، فيقال فيه نفست ، بالضم لا غير .

(٤) (فاقضى ما يقضى الحاج) أى افعل ما يفعله .

(٥) (وصحى) أى أهدى . إذ لا أضحية على الحاج ، لعدم الإقامة .

(٦) (طمئت) أى حضت . يقال : حضت المرأة وتمحيضت وطمئت وعركت ، كله بمعنى واحد . وهى حائض . وحائضة

في لغة غريبة حكاهما الفراء . وطامت وطاركت .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْيَكِي . فَقَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ . قَالَ « مَا لَكَ ؟ لَسَلَّكَ نَفْسَتِ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . افْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي » قَالَتْ : فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ « اجْمَلُوهَا عُمْرَةً <sup>(١)</sup> » فَأَحَلَّ النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . قَالَتْ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا <sup>(٣)</sup> . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ النَّخْرِ طَهَّرْتُ . فَأَمَرَ نِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَفْضَتْ . قَالَتْ : فَأَتَيْنَا بِالْحَمِ بِقَرٍ . فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَن نِسَائِهِ الْبَقْرَ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحِجَّةٍ ؟ قَالَتْ : فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرَدَنِي عَلَى الْجَهْلِ . قَالَتْ : فَإِنِّي لِأَذْكَرُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ ، أَنَسُ <sup>(٤)</sup> فَيُصِيبُ وَجْهِي مُؤَخِّرَةَ الرَّحْلِ <sup>(٥)</sup> . حَتَّى جِئْنَا إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةٍ . جَزَاءُ بِعُمْرَةِ النَّاسِ <sup>(٦)</sup> الَّتِي اعْتَمَرُوا .

\*\*\*

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ الْغُبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : لَبِينَا بِالْحَجِّ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفَ حِضْتُ . فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْيَكِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ الْمَاجِشُونِ . غَيْرَ أَنَّ حَمَّادًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ : فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا . وَلَا قَوْلَهَا : وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ أَنَسُ فَيُصِيبُ وَجْهِي مُؤَخِّرَةَ الرَّحْلِ .

\*\*\*

(١) (اجملوها عمرة) أي اجملوا حجتكم ، المهدودة عندكم ، النوبة لديكم ، عمرة .  
 (٢) (وذوي اليسارة) أي أصحاب السهولة والنفى .  
 (٣) (ثم أهلوا حين راحوا) يعني الذين تحملوا بعمره وأهلوا بالحج ، حين راحوا إلى منى . وذلك يوم التروية ، وهو اليوم الثامن من ذي الحجة .

(٤) (أنس) من الناس . وهو أن يحتاج الإنسان إلى النوم .

(٥) (مؤخرة الرحل) المراد هنا مقدمة الرحل .

(٦) (جزاء بعمره الناس) أي تقوم مقام عمرة الناس ، وتكفيها عنها .

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ .

١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحِ بْنِ مُهِيدٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ . فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ . وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ<sup>(١)</sup> . وَلِيَالِي الْحَجِّ . حَتَّى نَزَلْنَا بِسَرِفٍ . فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدًى فَأَحْبَبَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً ، فَلْيَفْعَلْ . وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدًى ، فَلَا » فَنَهَمُوا لِأَخْذِهَا وَالتَّارِكُ لَهَا<sup>(٢)</sup> . يَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى . فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ مَعَهُ الْهَدًى . وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ . فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » قُلْتُ : سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ فَسَمِعْتُ بِالْعُمْرَةِ<sup>(٣)</sup> (فَمَنْعْتُ الْعُمْرَةَ) قَالَ « وَمَالِكِ ؟ » قُلْتُ : لَا أَصِلُ<sup>(٤)</sup> . قَالَ « فَلَا يَضُرُّكَ . فَكُونِي فِي حَجِّكَ . فَمَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِيهَا<sup>(٥)</sup> . وَإِنَّمَا أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ . كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ » قَالَتْ : فَخَرَجْتُ فِي حَجِّي حَتَّى نَزَلْنَا مَنَى فَتَطَهَّرْتُ . ثُمَّ طُفْنَا بِالْبَيْتِ . وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُحْصَبَ . فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ « اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمِ<sup>(٦)</sup> فَلْتَهْلِكِ بِعُمْرَةٍ . ثُمَّ لَتُطْفِ بِالْبَيْتِ . فَإِنِّي أَنْتَظِرُكُمْ كَمَا هُنَا » قَالَتْ : فَخَرَجْنَا فَأَهْلَكْتُ . ثُمَّ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (وفى حرم الحج) كذا ضبطناه . وكذا نقله القاضى عياض فى المشارق عن جمهور الرواة . كأنها تريد الأوقات والمواضع والأشياء والحالات . قال : وضبطها الأصلى بفتح الراء . جمع حرمة . أى ممنوعات الشرع ومحرماته . وكذلك قيل للمرأة المحرمة بنسب : حرمة وجمعها حرم .

(٢) (فمنهم الآخذ بها والتارك لها) الضميران للعمرة .

(٣) (فسمعت بالعمرة) كذا هو فى النسخ : فسمعت بالعمرة قال القاضى : كذا رواه جمهور رواة مسلم . ورواه بعضهم :

فتمت العمرة . وهو الصواب .

(٤) (قلت لا أصلى) فيه استحباب الكناية عن الحيض ونحوه ، مما يستحى منه ويستشنع لفظه .

(٥) (يرزقكها) كذا ياء متولة من إشباع كسرة الكاف .

(٦) (من الحرم) أى إلى التنعيم .

وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ . فَقَالَ « هَلْ فَرَعْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَأَذَّنَ (١) فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ .  
فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

١٢٤- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مِثْلُ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرِدًا . وَمِثْلُ مَنْ قَرَنَ .  
وَمِثْلُ مَنْ تَمَتَّعَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَةً .

\*\*\*

١٢٥- (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى  
(وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ . قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسِ  
يَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ . وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحُجُّ حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ  
مَعَهُ هَدْيٌ ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَنْ يَحْمِلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَدَخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ  
بِلَحْمٍ بَقْرٍ . فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ .

قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . فَقَالَ : أَتَمَّتْكَ ، وَاللَّهِ ! بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي  
عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،

(١) (فأذن) أي أظلم بالرحيل . وفي بعض النسخ : فأذن : وهو بمناء .

عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . ح وَعَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ<sup>(١)</sup> وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ؟ قَالَ « ائْتِظِرِّي . فَإِذَا طَهَرْتَ فَأَخْرُجِي إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلِي مِنْهُ . ثُمَّ ائْتِينَا<sup>(٢)</sup> عِنْدَ كَذَا وَكَذَا (قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ غَدًا) وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَصَبِكَ أَوْ (قَالَ) تَقْتِكِ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ وَإِبْرَاهِيمَ . قَالَ : لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ ؛ أَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْحَبَشِيَّةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ . فذَكَرَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ تَطَوَّفْنَا<sup>(٤)</sup> بِالْبَيْتِ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحْمِلَ . قَالَتْ : فَحَلَّ مِنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ . وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْفِنِ الْهَدْيِ . فَأَخْلَنَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَضَّتْ . فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ . فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضِيَّةِ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ؟ قَالَ « أَوْ مَا كُنْتَ طِفْتَ لَيْلِي قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ « فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ . ثُمَّ مَوْعِدُكَ مَكَانَ<sup>(٥)</sup> كَذَا وَكَذَا » .

(١) (يصدر الناس بنسكين) أى يرجعون إلى بلادهم بنسكين ، وهما عمرة وحجة . وأرجع بنسك واحد وهو الحج .

(٢) (التبينا) أمر من التباء ، للمؤث . ونا مفعول .

(٣) (قدرنصبك أو (قال) نفقتك) (النصب هو التبع) . و أو إما للتنويع في كلام النبي ﷺ وإما شك من الراوى .

(٤) (تطوفنا) يقال : طاف به وأطاف به واستطاف به وتطوف وأطوف ، على البدل والإدغام . طاف بالشيء :

استدار به .

(٥) (مكان) منصوب على الظرفية .

قَالَتْ صَفِيَّةُ: مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتَكُمْ<sup>(١)</sup>. قَالَ «عَقْرَى حَلَقِي»<sup>(٢)</sup>. أَوْ مَا كُنْتُ طُفْتُ يَوْمَ النَّحْرِ<sup>(٣)</sup>؟  
قَالَتْ: بَلَى. قَالَ «لَا بَأْسَ. انْفِرِي»<sup>(٤)</sup>.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَقِينِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُصِمِدٌ<sup>(٥)</sup> مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبِطَةٌ عَلَيْهَا. أَوْ أَنَا مُصِمِدَةٌ  
وَهُوَ مُنْهَبِطٌ مِنْهَا.  
وَقَالَ إِسْحَاقُ: مُتَهَبِّطَةٌ وَمُتَهَبِّطٌ.

\*\*\*

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ،  
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُذَلِّي. لَا نَذْكُرُ حَجًّا وَلَا عُمْرَةً. وَسَاقَ الْحَدِيثَ  
بِمَعْنَى حَدِيثِ مَنْصُورٍ.

\*\*\*

(١) (قالت صافية: ما أراي إلا حابستكم) معناه أن صافية أم المؤمنين رضيت الله عنها حاضت قبل طواف الوداع. فلما  
أراد النبي ﷺ الرجوع إلى المدينة قالت: ما أظنني إلا حابستكم لانتظار طهرى وطوافى للوداع فإنى لم أطف للوداع وقد  
حضت.

(٢) (عقرى حلقى) هكذا يرويه المحدثون بالألف التى هى ألف التأنيث، ويكتبونه بالياء ولا يثنونونه. وهكذا نقله جماعات  
لا يحصون من أئمة اللغة وغيرهم عن رواية المحدثين. وهو صحيح فصيح. قال الأزهرى فى تهذيب اللغة: قال أبو عبيد:  
معنى عقرى، عقرها الله تعالى. وحلقى، حلقها الله. قال: يعنى عقر الله جسدها وأسابها بوجع فى حلقها. قاله أبو عبيد:  
أصحاب الحديث يروونه. عقرى حلقى، وإنما هو عقرًا حلقًا. قال: وهذا على مذهب العرب فى الدعاء على شىء من غير إرادة  
وقوعه. قال شمر: قلت لأبى عبيد: لم لا تجيز عقرى؟ فقال: لأن فعلى تجيء نعتًا، ولم تجيء فى الدعاء. قلت روى ابن  
شميل عن العرب مطبيري. وعقرى أخف منها. فلم ينكره. هذا آخر ما ذكره الأزهرى. وقال صاحب المحكم: يقال  
للمرأة عقرى حلقى، معناه عقرها الله وحلقها، أى حلق شعرها وأسابها بوجع فى حلقها. قال: فعقرى ههنا مصدر كدعوى.  
وقيل: معناه تمقر قومها وتحلقهم لشؤمها. وقيل: العقرى الحائض. وقيل: عقرى حلقى أى عقرها الله وحلقها. هذا آخر  
كلام صاحب المحكم:

وقال الإمام النووي: وقيل: معناها جعلها الله عاقرا لا تلد، وحلقى مشثومة على أهلها وعلى كل قولٍ فهى كلمة كان  
أصلها ما ذكرناه. ثم اتسمت العرب قبحا فصار تطلقها ولا تريد حقيقة ما وضعت له أولا. ونظيره: تربت يدها، وقائله  
الله ما أشجعه وما أشمره. والله أعلم.

(٣) (أو ما كنت طفت يوم النحر) يعنى طواف الإفاضة الذى هو أحد ركعتى الحج.

(٤) (انفري) أى اخرجى من منى راجعة إلى المدينة من غير طواف الوداع.

(٥) (وهو مصمد) قال فى مقدمة الفتح: أصمد فى الأرض أى ذهب مبتدئا، لا راجعا.

١٣٠ - (...) حدثننا أبو بكر بن أبي شيبَةَ ومحمد بن المنثري وابن بشار . جميعاً عن غندر . قال ابن المنثري : حدثننا محمد بن جعفر . حدثننا شعبة عن الحكم ، عن علي بن الحسين ، عن ذكوان مولى عائشة ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها قالت : قدم رسول الله ﷺ لأربع مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، أَوْ خَمْسٍ . فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ . فَقُلْتُ : مَنْ أَغْضَبَكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ <sup>(١)</sup> . قَالَ « أَوْ مَا شَعَرْتِ أَنَّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ <sup>(٢)</sup> فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ ؟ » ( قَالَ الْحَكَمُ : كَأَنَّهُمْ يَتَرَدَّدُونَ <sup>(٣)</sup> أَحْسِبُ ) وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ <sup>(٤)</sup> ، مَا سَقَتُ الْهَدْيَ مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ ، ثُمَّ أَحِلُّهُ كَمَا حَلُّوا .

\*\*\*

١٣١ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثننا أبي . حدثننا شعبة عن الحكم . سمع علي بن الحسين عن ذكوان ، عن عائشة رضي الله عنها . قالت : قدم النبي ﷺ لأربع أو خمس مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ غَنْدَرٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ مِنَ الْحَكْمِ فِي قَوْلِهِ : يَتَرَدَّدُونَ .

\*\*\*

١٣٢ - (...) حدثننا محمد بن حاتم . حدثننا بهز . حدثننا وهيب . حدثننا عبد الله بن طاوس عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها أهلت بمُزْمَرَةٍ . فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطْفُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى أَحَاضَتْ . فَتَسَكَّتِ الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا . وَقَدْ أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، يَوْمَ النَّفَرِ <sup>(٥)</sup> « يَسْمُكَ طَوَافُكَ <sup>(٦)</sup> لِحَجِّكَ وَمُحْرَمَتِكَ » فَأَبَتْ <sup>(٧)</sup> . فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ . فَأَعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ .

\*\*\*

(١) (من أغضبك يا رسول الله أدخله الله النار) أما غضبه عليه السلام فلأنهاك حرمة الشرع، وترددم في قبول حكمه. وقد قال الله تعالى: فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً .  
(٢) (أمرت الناس بأمر) هو أمره عليه السلام بأن يخلقوا رؤسهم ويحلوا من إحرامهم .  
(٣) (قال الحكم كأنهم يترددون) معناه أن الحكم شك في لفظ النبي ﷺ هذا مع ضبطه لمعناه. هل قال: يترددون، أو نحوه من الكلام .

(٤) (ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت) يعني لو كنت علمت قبل إحرامى ما علمته بعده من تردد الناس في تحملهم وانتظارهم تحلى لأحرمت بممرة، ولما سقت الهدى معي حتى اشتريه بمكة أو يبيض جهاتها، ثم أحل كما حلوا .

(٥) (يوم النفر) هو يوم النزول من منى .

(٦) (يسمك طوافك) أى بكفيك .

(٧) (أبأت) أى امتنعت من الاكتفاء به .

١٣٣ - (...) وحدثني حسن بن علي الحلواني . حدثنا زيد بن العباب . حدثني إبراهيم بن نافع . حدثني عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد ، عن عائشة رضي الله عنها ؛ أنها حاضت بسرف . فتطهرت بمعرفة . فقال لها رسول الله ﷺ « يُجزى عنك طوافك بالصفا والمروة ، عن حجك وعمرتك » .

\*\*\*

١٣٤ - (...) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا قرّة . حدثنا عبد الحميد بن جبير بن شيبّة . حدثنا صفية بنت شيبّة . قالت : قالت عائشة رضي الله عنها : يا رسول الله ! أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر ؟ فأمر عبد الرحمن بن أبي بكر أن ينطلق بها إلى التنعيم <sup>(١)</sup> . قالت : فأردفني خلفه على اجمال له . قالت : فجعلت أرفع حماري <sup>(٢)</sup> أخسره <sup>(٣)</sup> عن عنتي . فيضرب رجلي بعلّة الراحلة <sup>(٤)</sup> . قلت له : وهل ترى من أحد <sup>(٥)</sup> ؟ قالت : فأهملت بمروءة . ثم أقبلنا حتى انتهينا إلى رسول الله ﷺ وهو بالحصبة <sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

١٣٥ - (١٢١٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبّة وابن نمير . قالا : حدثنا سفيان عن عمرو . أخبره عمرو بن أوس . أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر ؛ أن النبي ﷺ أمره أن يردف عائشة ، فيممرها من التنعيم <sup>(٧)</sup> .

\*\*\*

- (١) (التنعيم) موضع على ثلاثة أميال أو أربعة من مكة . أقرب أطراف الحل إلى البيت . سمى بالتنعيم لأن على يمينه جبل نسيم وعلى يساره جبل ناعم .
- (٢) (خماري) الخمار ثوب تنطى به المرأة رأسها .
- (٣) (أخسره) بكسر السين وضمها . لفتان . أى أكشفه وأزيله .
- (٤) (فيضرب رجلي بعلّة الراحلة) المعنى أنه يضرب رجل أخته بمود بيده ، حامدا لها ، في سورة من يضرب الراحلة حين تكشف خمارها ، غيرة عليها .
- (٥) (وهل ترى من أحد) أى بمن في خلاء ، ليس هنا أجنبي أستتر منه .
- (٦) (بالحصبة) أى بالحصب . وهو موضع روى الجمار بمنى .
- (٧) (أن يردف عائشة فيممرها من التنعيم) أى يركبها خلفه على ظهر البعير ، فيجعلها تنمر من التنعيم .

١٣٦ - (١٢١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَجِّ مُفْرَدٍ . وَأَقْبَلَتِ عَائِشَةُ رضي الله عنها بِمُرَّةٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرْفٍ <sup>(١)</sup> عَرَّكَتُ <sup>(٢)</sup> . حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طَفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ . قَالَ فَقُلْنَا : حِلُّ مَاذَا <sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » فَوَاقَفْنَا النِّسَاءَ . وَطَطَّيْنَا بِالطَّيْبِ . وَلَبَسْنَا يَا بَنَاءَ . وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ . ثُمَّ أَهَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها . فَوَجَدَهَا تَبْكِي . فَقَالَ « مَا شَأْنُكِ ؟ » قَالَتْ : شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ . وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ . وَلَمْ أَحِلِّ . وَلَمْ أُطْفِ بِالْبَيْتِ . وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحُجِّ الْآنَ . فَقَالَ « إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ . فَأَغْتَسِلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحُجِّ » فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ . حَتَّى إِذَا طَهَّرْتَ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةَ . ثُمَّ قَالَ « قَدْ حَلَّتْ مِنْ حَجِّكِ وَتَمَرَّتْكِ جَمِيعًا » فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُجِدُّ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أُطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ . قَالَ « فَادْهَبِيهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ » وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ (قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه يَقُولُ : دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها . وَهِيَ تَبْكِي . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبَلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*\*

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْإِسْمَعِيلِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ،

- (١) (سرف) موضع قرب التنعيم .
- (٢) (عركت) معناه حاضت . يقال : عركت تمرًا عروكا ، كقمتت قمتا قوموا .
- (٣) (حل ماذا) أى ماذا يحل لنا . قال الحل كله ، أى جميع ما يحرم على الحرم يحل لكم .
- (٤) (يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذى الحجة .
- (٥) (وذلك ليلة الحصب) أى فى ليلة نزولهم الحصب .

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَهَلَّتْ بِمُرَّةٍ. وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا<sup>(١)</sup>. إِذَا هَوَيْتِ الشَّيْءَ تَابَمَا عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِمُرَّةٍ، مِنْ التَّنْمِيمِ.

قَالَ مَطَرٌ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ. مَعَنَا النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ » قَالَ قُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » قَالَ: فَاتَيْنَا النِّسَاءَ، وَلَبِسْنَا الثِّيَابَ، وَمَسَسْنَا الطَّيْبَ<sup>(٣)</sup>. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهَلَلْنَا بِالْحَجِّ. وَكَفَانَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ. فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ. كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

١٣٩ - (١٢١٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَ: أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ، لَمَّا أَهَلَلْنَا، أَنْ نُحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا إِلَى مَنَى<sup>(٥)</sup>. قَالَ: فَأَهَلَلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

(١) (وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً) أى سهل الخلق كريم السمائل ، لطيفاً ميسراً فى الخلق . كما قال الله تعالى :  
وإنك لمل خلق عظيم .

(٢) (إذا هويت شيئاً تابمها عليه) معناه إذا هويت شيئاً لا تقص فيه فى الدين، مثل طلبها، الاعتمار وغيره ، أجاها إليه .

(٣) (ومسنا) هو بكسر السين الأولى. هذه اللفظة المشهورة. قال الجوهري: ومسست الشيء بكسر السين ، أمسه ،

بفتح الميم ، مساً، فهذه اللفظة الفصيحة .

(٤) (بدنة) البدنة تطلق على البعير والبقرة . لكن غالب استعمالها فى البعير .

(٥) (توجهنا إلى منى) يعنى يوم التروية .

(٦) (الأبطح) هو بطحاء مكة ، وهو متصل بالحصب

١٤٠ - (١٢١٥) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . ع وحدثنا عبد ابن حميد . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . قال : أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول : لم يطف النبي ﷺ ، ولا أصحابه بين الصفا والمروة ، إلا طوافاً واحداً . زاد في حديث محمد بن بكر : طوافه الأول .

\*\*\*

١٤١ - (١٢١٦) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني عطاء . قال : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، في ناس معي . قال : أهلنا ، أصحاب محمد ﷺ <sup>(١)</sup> ، بالحج خالصاً وخذة . قال عطاء : قال جابر : فقدم النبي ﷺ صبيح رابعة <sup>(٢)</sup> مضت من ذي الحجة . فأمرنا أن نحمل . قال عطاء : قال « حلوا وأصبوا النساء » <sup>(٣)</sup> . قال عطاء : ولم يمز عليهم <sup>(٤)</sup> . ولكن أحلوا لهم . فقئنا : لما لم يكن بيننا وبين عرفة إلا خمس ، أمرنا أن نقضى إلى نسايتنا <sup>(٥)</sup> . فنأتى عرفة <sup>(٦)</sup> تقطر مذكبرنا النبي <sup>(٧)</sup> . قال يقول جابر بيده <sup>(٨)</sup> (كأنني أنظر إلى قوله بيده يحر كها) قال فقام النبي ﷺ فينا . فقال « قد علمتم أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم . ولولا هدي لعلت كما تحلون .

(١) ( أصحاب محمد ﷺ ) منصوب على الاختصاص .

(٢) ( صبيح رابعة ) هو بضم الصاد وكسر ها .

(٣) ( حلوا وأصبوا النساء ) أي اخرجوا من إحرامكم ، وباشروا حلالكم .

(٤) ( ولم يمز عليهم ) أي لم يأمرم أمرا جازما في وطء النساء ، بل أباحه لهم . وأما الإحلال فمزم فيه دلي من لم يكن

نمه هدى .

(٥) ( نفضي إلى نسايتنا ) أي نصل إليهن بالجماع .

(٦) ( فنأتى عرفة ) أراد بها عرفات . قال في الصباح : يقال وقت برفة كما يقال برفات .

(٧) ( تقطر مذكبرنا النبي ) الجملة حالية ، وهي كناية عن قرب الجماع . وقطر يتمدى ولا يتمدى . والمذاكبر جمع الذكبر

بمعنى آلة الكورة على غير قياس . وأما الذكبر ، خلاف الأنثى ، فيجمع على ذكور وذكران .

(٨) ( يقول جابر بيده ) أي يشير بيده بحركها . فبها إطلاق القول على الفعل . ومثل قوله : كأنني أنظر إلى قوله بيده .

أي إلى إشارته بها .

وَلَوْ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ<sup>(١)</sup> لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ . فِخْلُوا « فَخَلْنَا وَتَمِينَا وَأَطَمْنَا . قَالَ عَطَاءُ : قَالَ جَابِرٌ : فَقَدِمَ عَلَيَّ مِنْ سَعَايَتِهِ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ « بِمِ أَهْلَتُ ؟ » قَالَ : بِمَا أَهَلَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَهْدِ وَأَمْكُتْ حَرَامًا » قَالَ : وَأَهْدِي لَهُ عَلِيٌّ هَدْيًا . فَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُنْشَمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِأَبَدٍ ؟ فَقَالَ « لِأَبَدٍ »<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : أَهَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرْنَا أَنْ نَحِلَّ وَنَجْعَلَهَا عُمْرَةً . فَكَبَّرَ ذَلِكَ عَلَيْنَا . وَصَافَتْ بِهِ صُدُورَنَا . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَمَا نَذَرِي أَشْيَءَ بَلَغَهُ مِنَ السَّمَاءِ أَمْ شَيْءٌ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ ! فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! أَحِلُّوا . فَلَوْلَا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِيَ ، فَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ » قَالَ : فَأَحَلَّنَا حَتَّى وَطَنُنَا النِّسَاءَ . وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلَالُ . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرِ<sup>(٤)</sup> ، أَهَلْنَا بِالْحَجِّ .

\*\*\*

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ نَافِعٍ . قَالَ : قَدِمْتُ مَكَّةَ مُتَمَتِّمًا بِعُمْرَةٍ . قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِأَرْبَعَةِ أَيَّامٍ . فَقَالَ النَّاسُ : تَصِيرُ حَجَّتُكَ الْآنَ مَكِّيَّةً<sup>(٥)</sup> . فَدَخَلْتُ عَلَى

(١) (ما استدبرت) ما موصولة . عملها النصب على الفعولية لاستقبلت . والاستقبال خلاف الاستدبار . والمعنى : لو ظهر لي أولاً ما ظهر لي آخراً من إحرام بعمره ، لما سقت الهدى . وفعلت معكم ما أمرتكم بفعله من فسخ الحج بعمره . وسائق الهدى لا يصح له ذلك . فإنه لا يحل حتى ينحره . ولا ينحر إلا يوم النحر ، بخلاف من لم يسقه . قال ابن الأثير : وإنما أراد بهذا القول تطيب قلوب أصحابه لأنه كان يشق عليهم أن يحلوا وهو محرم . فقال لهم ذلك لئلا يجدوا في أنفسهم ، وليعلموا أن الأفضل لهم قبول ما دعاهم إليه . وأنه لولا الهدى لفعله .

(٢) (من سعائته) أى من عمله باليمن ، من الجباية وغيرها . وقال القاضي عياض : أى من عمله في السعى في الصدقات . (٣) (ألعامنا هذا أم لأبد ؟) فقال « لأبد » (اختلف العلماء في معناه على أقوال . أحسبها ، وبه قال جمهورهم ، معناه أن العمرة يجوز فعلها في أشهر الحج إلى يوم القيامة . والمقصود به بيان إبطال ما كانت الجاهلية تزعمه من امتناع العمرة في أشهر الحج . والثاني معناه جواز القران وتقدير الكلام : دخلت أفعال العمرة في أفعال الحج إلى يوم القيامة .

(٤) (وجعلنا مكة بظهر) معناه أهلنا عند إرادتنا الذهاب إلى منى . (٥) (تصير حجتك الآن مكية) لإنشائك إحرامها من مكة . فتفوتك فضيلة الإحرام من البقاع . فيقول « أوبك

بقلة مشقتك .

عطاء بن أبي رباح فاستفتيته . فقال عطاء : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رضي الله عنه ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ سَاقِ الْهَدْيِ مَعَهُ . وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَهْلُوا مِنْ إِخْرَامِكُمْ <sup>(١)</sup> . فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَقَصِّرُوا . وَأَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ . وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُنْعَةً » . قَالُوا : كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُنْعَةً وَقَدْ سَمِعْنَا الْحَجَّ ؟ قَالَ « أَفَسَلُّوْا أَمْرَكُمْ بِهِ . فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ ، لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ بِهِ . وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ <sup>(٢)</sup> . حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ » فَفَعَلُوا .

\*\*\*

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنُ رَبِيعٍ الْقِنِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمُنِيرِيُّ بْنُ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً . وَنَحِلَّ . قَالَ : وَكَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ . فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً .

\*\*

### (١٨) باب في المنع بالحج والعمرة

١٤٥ - (١٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قُتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُنْعَةِ . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا . قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : عَلَى يَدَيَّ ذَا الْحُدَيْثِ . سَمِعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَامَ عُمْرُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ . وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ . فَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ . كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ . وَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ <sup>(٣)</sup> . فَلَنْ أُوتِيَ بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ ، إِلَّا رَجَمْتُهُ بِالْحِجَارَةِ .

\*\*\*

(١) (أهلوا من إخراجكم ..) أى اجعلوا إخراجكم عمرة وتحلوا بمهلها ، وهو الطواف والسمى ثم التقصير .

(٢) (ولكن لا يحل منى حرام) أى لا يحل منى شيء حرم على حتى يبلغ الهدى محله .

(٣) (وأبوتوا نكاح هذه النساء) أى اقطعوا الأمر فيه ولا تجعلوه غير مبيت بجملة متما مقدرة بمدة . وقال الإمام النووي :

وأما قوله في منعة النكاح ، وهى نكاح المرأة إلى أجل ، فكان مباحا . ثم نسخ يوم خيبر . ثم أبيع يوم الفتح . ثم نسخ في أيام الفتح . واستمر تحريمه إلى الآن وإلى يوم القيامة . وقد كان فيه خلاف فى المصر الأول ثم ارتفع . وأجمعوا على تحريمه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَانْفَصَلُوا حَجَّكُمْ مِنْ عُمْرَتِكُمْ . فَإِنَّهُ أَمَّهُ لِحَجَّكُمْ . وَأُمَّتُمْ لِعُمْرَتِكُمْ .

\*\*\*

١٤٦ - (١٢١٩) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ وَثُمَّيبَةُ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ نَقُولُ : لَبَيْكَ يَا حَاجُّ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَجْمَلَهَا عُمْرَةً .

\*\*\*

### باب معجز النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٧ - (١٢١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ حَاتِمٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَدَنِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَسَأَلَ عَنِ الْقَوْمِ <sup>(١)</sup> حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ . فَقُلْتُ : أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ . فَأَهْوَى يَدَهُ إِلَى رَأْسِي فَزَرَعَ زُرِّي الْأَعْلَى <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ تَرَعَ زُرِّي الْأَسْفَلَ . ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ تَدْيِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ شَابٌ . فَقَالَ : مَرَّحَبًا بِكَ . يَا ابْنَ أَخِي اسْلُ مَا شِئْتَ . فَسَأَلْتُهُ . وَهُوَ أَعْمَى . وَحَضَرَ وَقْتُ الصَّلَاةِ . فَقَامَ فِي نِسَاجَةٍ <sup>(٣)</sup> مُلْتَحِفًا بِهَا . كُلَّمَا وَضَعَهَا عَلَى مَنْكِبِهِ رَجَعَ طَرَفَاهَا إِلَيْهِ مِنْ صِغَرِهَا . وَرَدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ ، عَلَى الشَّجَبِ <sup>(٤)</sup> . فَصَلَّى بِنَا . فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم . فَقَالَ يَدِهِ <sup>(٥)</sup> . فَمَقَّدَ تِسْمًا .

(١) ( فسأل عن القوم ) أى عن جماعة الرجال الداخلين عليه ، فإنه إذ ذاك كان أعمى . عَنِ فِي آخِرِ عَمْرِهِ .

(٢) ( فزرع زرى الأعلى ) أى أخرجه من عروته لينكشف صدرى عن القميص .

(٣) ( نساجة ) هذا هو المشهور فى نسخ بلادنا ورواياتنا لصحيح مسلم وسنن أبى داود . ووقع فى بعض النسخ : فى ساجة . بحذف النون . ونقله القاضى عياض عن رواية الجمهور . قال : وهو الصواب . قال : والنساجة والساج ، جميعا ، نوب كالطليسان وشبهه . قال : ورواية النون وقعت فى رواية الفارسى ومعناه نوب ملفنق . قال : قال بعضهم : النون خطأ وتصحيح . قلت : ليس كذلك ، بل كلاهما صحيح ، ويكون نوبا ملفنقا على هيئة الطليسان . وقال فى النهاية : هى ضرب من الملاحف منسوجة ، كأنها سميت بالمصدر . يقال : نسجت أنسج نسجا ونساجة .

(٤) ( المشجب ) هو عيدان تضم رؤسها ، ويفرج بين قوائمها ، توضع عليها الثياب .

(٥) ( فقال يده ) أى أشار بها .

فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَجْعَلْ لَمْ يَجْعَلْ. ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ (١) فِي الْعَاشِرَةِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَاجٌّ. فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بِشَرِّ كَثِيرٍ. كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَيَعْمَلُ مِثْلَ عَمَلِهِ. فَخَرَجْنَا مَعَهُ. حَتَّى أَتَيْنَا ذَا الْحُلَيْفَةِ. فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ. فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ أَصْنَعُ؟ قَالَ «اغْتَسِلِي. وَاسْتَنْفِرِي» (٢) بِثَوْبٍ وَأُخْرِي، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ. ثُمَّ رَكِبَ الْقَصْوَاءَ (٣). حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ عَلَى الْبَيْدَاءِ. نَظَرْتُ إِلَى مَدِّ بَصْرِي (٤) بَيْنَ يَدَيْهِ. مِنْ رَاكِبٍ وَمَاشٍ. وَعَنْ يَمِينِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَعَنْ يَسَارِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَمِنْ خَلْفِهِ مِثْلَ ذَلِكَ. وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. وَعَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ. وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ. وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمَلْنَا بِهِ. فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ (٥) «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ. لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ. إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ. وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ». وَأَهْلٌ النَّاسُ بِهَذَا الَّذِي يُهْلُونَ بِهِ. فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ شَيْئًا مِنْهُ. وَلَزِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَلْبِيئَتَهُ. قَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَسْنَا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ. لَسْنَا نَعْرِفُ الْمُعْتَرَةَ. حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ (٦) فَرَمَلَ ثَلَاثًا (٧) وَمَشَى أَرْبَعًا. ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (٨) عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَرَأَ: وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى [البقرة/الآية ١٢٥] لَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ. فَكَانَ أَبِي

(١) (ثم أذن في الناس) معناه أعلمهم بذلك وأشاعه بينهم ليتأهبوا للحج معه، ويتعملوا المناسك والأحكام ويشهدوا

أقواله وأعماله ويوصيهم ليلبغ الشاهد الغائب وتشيع دعوة الإحلام.

(٢) (واستنفرى) الاستنفر هو أن تشد في وسطها شيئاً، وتأخذ خرقة عريضة تجعلها على محل الدم وتشد طرفيها، من

قدامها ومن ورائها، في ذلك الشدود في وسطها. وهو شبيه بشفرة الدابة الذي يجعل تحت ذنبها.

(٣) (ثم ركب القصواء) هي ناقته ﷺ. قال أبو عبيدة: القصواء القطوعة الأذن عرضاً.

(٤) (ثم نظرت إلى مد بصرى) هكذا هو في جميع النسخ: مد بصرى. وهو صحيح. ومعناه منتهى بصرى. وأنكر

بعض أهل اللغة: مد بصرى. وقال الصواب: مدى بصرى. وليس هو بمنكر، بل هما لفتان، المد أشهر.

(٥) (فأهل بالتوحيد) يعني قوله: لبيك لا شريك لك.

(٦) (استلم الركن) يعني الحجر الأسود. فإنه ينصرف الركن عند الإطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهليل،

إن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد. ولا يستلم بالإشارة من بعيد. والاستلام افتعال، من السلام، بمعنى التحية.

(٧) (فرمل ثلاثاً) قال العلماء: الرمل هو إمراع المشى مع تقارب الخطأ، وهو الخبط.

(٨) (ثم نفذ إلى مقام إبراهيم) أى بلغه ماضياً في زحام.

يَقُولُ (وَلَا أَعْلَمُهُ ذِكْرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ): كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا  
 الْكَافِرُونَ. ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرَّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ. ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ (١) إِلَى الصَّفَا. فَلَمَّا دَنَا مِنَ الصَّفَا قَرَأَ:  
 إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَارِ اللَّهِ (٢/البقرة/١٥٨) «أَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ» فَبَدَأَ بِالصَّفَا. فَرَفِيَ عَلَيْهِ.  
 حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. فَوَحَّدَ اللَّهَ، وَكَبَّرَهُ. وَقَالَ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»  
 لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ. أَنْجَزَ وَعْدَهُ. وَنَصَرَ عَبْدَهُ.  
 وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ. ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ. قَالَ مِثْلَ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. ثُمَّ نَزَلَ إِلَى الْمَرْوَةِ. حَتَّى إِذَا  
 انْصَبَتْ قَدَمَاهُ (٣) فِي بَطْنِ الْوَادِي سَمَى. حَتَّى إِذَا صَعِدَتْهَا (٤) مَشَى. حَتَّى آتَى الْمَرْوَةَ. فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ  
 كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا. حَتَّى إِذَا كَانَ آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ «لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي  
 مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَدْيَ. وَجَعَلْتُهَا حُمْرَةً. فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحِلِّ. وَلْيَجْمَعْهَا  
 حُمْرَةً». فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ جُثَمٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلِمَآئِنَا هَذَا أَمْ لِأَبِي؟ فَسَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى. وَقَالَ «دَخَلَتِ الْمُمْرَةُ فِي الْحَجِّ» مَرَّتَيْنِ «لَا بِلَإِبْدِ أَيْدِي» وَقَدِمَ عَلَى  
 مِنَ الْيَمِينِ يَبْدُنِ (٥) النَّبِيِّ ﷺ. فَوَجَدَ قَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حَلَّانٍ. فَكَلِمَتْ نِيَابًا صَافِيًا. وَاسْتَحَلَّتْ.  
 فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي أَمَرَنِي بِهَذَا. قَالَ: فَكَانَ عَلَى يَقُولِ، بِالْمِزَابِ: فَذَهَبْتُ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرًا (٥) عَلَى قَاطِمَةَ. لِلَّذِي صَنَعَتْ. مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا ذَكَرْتَ عَنْهُ.  
 فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا. فَقَالَ «صَدَقْتَ صَدَقْتَ. مَاذَا قُلْتَ حِينَ فَرَضْتَ الْحَجَّ؟» قَالَ  
 قُلْتُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهْلٌ بِهِ رَسُولُكَ. قَالَ «فَإِنَّمَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ» قَالَ: فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ

(١) (ثم خرج من الباب) أي من باب بني مخزوم، وهو الذي يسمى باب الصفا. وخروجه عليه السلام منه، لأنه أقرب الأبواب إلى الصفا.

(٢) (حتى إذا انصبت قدماء) أي انحدرت. فهو مجاز من انصباب الماء.

(٣) (حتى إذا صعدتها) أي ارتفعت قدماء عن بطن الوادي.

(٤) (يبدن) هو جمع بدنة، وأصله الضم. فكشبت في جمع خشبة.

(٥) (حمرشا) التحريش الإفرء، والمراد هنا أن يذكر له ما يقتضيه كتابها.

الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً. قَالَ: فَنَحَلَ النَّاسُ كُلَّهُمْ وَقَصَرُوا. إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ. فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ تَوَجَّهُوا إِلَىٰ مِنِّي. فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ. وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ بِهَا الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ. ثُمَّ مَكَثَ قَلِيلًا حَتَّىٰ طَلَعَتِ الشَّمْسُ. وَأَمَرَ بِقُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ تُضْرَبُ لَهُ بِبِئْرَةِ<sup>(١)</sup>. فَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَشْكُ قُرَيْشٌ إِلَّا أَنَّهُ وَاقِفٌ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ<sup>(٢)</sup>. كَمَا كَانَتْ قُرَيْشٌ تَصْنَعُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. فَأَجَازَ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ أَتَىٰ عَرَفَةَ. فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِبِئْرَةِ. فَتَزَلَّ بِهَا. حَتَّىٰ إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ. فَرِحَلَتْ<sup>(٤)</sup> لَهُ. فَأَتَىٰ بَطْنَ الْوَادِي<sup>(٥)</sup>. فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا<sup>(٦)</sup> فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ. وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ. وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَصْعُ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ. كَانَ مُسْتَرَضِمًا فِي بَيْتِي سَعْدٍ فَقَتَلْتُهُ هَذَيْلٌ. وَرَبَابُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ. وَأَوَّلُ رَبَابٍ أَصْعُ رَبَابَانَا. رَبَابُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ. فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ. فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ. فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ. وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ<sup>(٧)</sup>.

- (١) (بئرة) بفتح النون وكسر اليم. هذا أصلها. ويجوز فيها ما يجوز في نظيرها. وهو إسكان اليم مع فتح النون وكسرها. وهي موضع بجانب عرفات. وليست من عرفات.
- (٢) (ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام) معنى هذا أن قريشا كانت في الجاهلية. تحف بالمشعر الحرام. وهو جبل في الزدلفة يقال له قزح. وقيل إن المشعر الحرام كل الزدلفة. وكان سائر العرب يتجاوزون الزدلفة ويقفون بعرفات، فظنت قريش أن النبي ﷺ يقف في المشعر الحرام على عادتهم ولا يتجاوزها، فتجاوزها النبي ﷺ إلى عرفات. لأن الله تعالى أمره بذلك في قوله تعالى: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، أي سائر العرب غير قريش. وإنما كانت قريش تحف بالزدلفة لأنها من الحرم. وكانوا يقولون: نحن أهل حرم الله فلا نخرج منه.
- (٣) (فأجاز) أي جاوز الزدلفة ولم يقف بها، بل توجه إلى عرفات.
- (٤) (فرحلت) أي وضع عليها الرحل.
- (٥) (بطن الوادي) هو وادي عرنة. وليست عرنة من أرض عرفات عند الشافعي والملاء كافة، إلا ما لكا قال: هي من عرفات.

- (٦) (حكمة يومكم هذا) معناه متأكدة التحريم، شديده.
- (٧) (بكلمة الله) قيل: معناه قوله تعالى: فإسكع بعروف أو تسرع بإحسان. وقيل: المراد كلمة التوحيد وهي لا إله إلا الله محمد رسول الله ﷺ، إذ لا تحمل مسلمة لغير مسلم. وقيل: قوله تعالى: فانكحوا ما طاب لكم من النساء. وهذا الثالث هو الصحيح.

وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئَنَّ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ<sup>(١)</sup> . فَإِنْ فَعَلَنَّ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ<sup>(٢)</sup> . وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ . وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ . كِتَابُ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> . وَأَنْتُمْ تُسْأَلُونَ عَنِّي . فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ « قَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَأَدَيْتَ وَفَصَحْتَ . فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ ، يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيُنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ<sup>(٤)</sup> » اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ . اللَّهُمَّ ! اشْهَدْ « ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَذَّنَ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ . ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى المَصْرَ . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى آتَى المَوْفِقَ . فَجَعَلَ بَطْنَ نَائِتِهِ القَصْوَاءَ إِلَى الصَّخْرَاتِ<sup>(٥)</sup> . وَجَعَلَ حَبْلَ المَشَاةِ بَيْنَ يَدَيْهِ<sup>(٦)</sup> . وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ . فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ . وَذَهَبَتِ الصُّفْرَةُ قَلِيلًا حَتَّى غَابَ القُرْصُ<sup>(٧)</sup> . وَأَرْدَفَ أُسَامَةَ خَلْفَهُ . وَدَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَنَقَ للقَصْوَاءِ<sup>(٨)</sup> الزَّمَامَ .

(١) (ولكم عليهم أن لا يوطئن فرشكم أحدا تكرهونه) قال الإمام النووي: المختار أن معناه أن لا يأذن لأحد تكرهونه في دخول بيوتكم والجلوس في منازلكم . سواء كان المأذون له رجلا أجنبيا أو امرأة أو أحدا من محارم الزوجة . فالنهي يتناول جميع ذلك . وهذا حكم المسألة عند الفقهاء أنها لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة ، لا محرم ولا غيره ، في دخول منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه .

(٢) (فاضربوهن ضربا غير مبرح) الضرب المبرح هو الضرب الشديد الشاق . ومعناه اضربوهن ضربا ليس بشديد ولا شاق . والبرح المشقة .

(٣) (كتاب الله) بالنصب ، بدل عما قبله . وبالرفع على أنه خبر لمبتدأ محذوف .  
(٤) (وينكثها إلى الناس) هكذا ضبطناه : ينكثها . قال القاضي : كذا الرواية فيه ، بالياء التثنية فوق . قال . وهو بعيد المعنى . قال : قيل صوابه ينكثها . قال : ورويناه في سنن أبي داود بالياء التثنية من طريق ابن العربي . وبالموحدة من طريق أبي بكر التمار . ومعناه يقلبها ويردها إلى الناس مشيرا إليهم . ومنه : نكث كنيته إذا قلبها . هذا كلام القاضي .  
(٥) (الصخرات) هي صخرات مفترشات في أسفل جبل الرحمة . وهو الجبل الذي بوسط أرض عرفات . فهذا هو الموقف المستحب .

(٦) (وجعل حبل المشاة بين يديه) روى حبل وروى حبل . قال القاضي عياض رحمه الله : الأول أشبه بالحديث . وحبل المشاة أي مجتمهم . وحبل الرمل ما طال منه وضخم . وأما بالجيم فمعناه طريقهم ، وحيث تسلك الرحالة .

(٧) (حتى غاب القرص) هكذا هو في جميع النسخ . وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ . قال : قيل صوابه حين غاب القرص . هذا كلام القاضي . ويحتمل أن الكلام على ظاهره . ويكون قوله : حتى غاب القرص بيانا لقوله غربت الشمس وذهبت الصفرة . فإن هذه تطلق مجازا على منبى معظم القرص فأزال ذلك الاحتمال بقوله : حتى غاب القرص والله أعلم .

(٨) (وقد شنع للقصواء) شنع ضم وضيق .

حَتَّىٰ إِنْ رَأَسَهَا لِيُصِيبُ مُورِكَ رَحْلِهِ <sup>(١)</sup>. وَيَقُولُ يَدِيهِ الْيَمْنَى <sup>(٢)</sup> «أَيُّهَا النَّاسُ! السَّكِينَةُ السَّكِينَةُ» <sup>(٣)</sup>،  
 كُلَّمَا أَتَىٰ حَبْلًا مِنَ الْجِبَالِ <sup>(٤)</sup> أُرْخَىٰ لَهَا <sup>(٥)</sup> قَلِيلًا. حَتَّىٰ تَصْمَدَ. حَتَّىٰ أَتَىٰ الْمَزْدَلِفَةَ <sup>(٦)</sup>. فَصَلَّىٰ بِهَا الْمَغْرِبَ  
 وَالْمِشَاءَ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ وَأَقَامَتَيْنِ. وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا <sup>(٧)</sup>. ثُمَّ اضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّىٰ طَلَعَ الْفَجْرُ. وَصَلَّى  
 الْفَجْرَ، حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ، بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ. ثُمَّ رَكِبَ الْقِصْوَاءَ. حَتَّىٰ أَتَى الْمَشْعَرَ الْحَرَامَ. فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.  
 فَدَعَاهُ وَكَبَّرَهُ وَهَلَّلَهُ وَوَحَّدَهُ. فَلَمْ يَزَلْ وَاقِفًا حَتَّىٰ أُسْفَرَ جَدًّا <sup>(٨)</sup>. فَدَفَعَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.  
 وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ. وَكَانَ رَجُلًا حَسَنَ الشَّعْرِ أَيْبَضَ وَسِيمًا <sup>(٩)</sup>. فَلَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَّتَ بِهِ  
 ظُنْمٌ يُجْرِي <sup>(١٠)</sup>. فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ. فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ. فَحَوَّلَ الْفَضْلُ  
 وَجْهَهُ إِلَى الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ. فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ عَلَىٰ وَجْهِ الْفَضْلِ. يَصْرِفُ  
 وَجْهَهُ مِنَ الشَّقِّ الْأَخْرِ يَنْظُرُ. حَتَّىٰ أَتَىٰ بَطْنَ مُحَسَّرٍ <sup>(١١)</sup>. فَخَرَّكَ قَلِيلًا. ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَىٰ

(١) (مورك رحله) قال الجوهرى: قال أبو عبيدة: المورك والموركة هو الموضع الذى يثني الراكب رجله عليه قدام  
 واسطة الرحل إذا ملّ الركوب. وضبطه القاضى بفتح الراء قال: وهو قطعة آدم يتورك عليها الراكب يجمل فى مقدم الرحل  
 شبه المحنة الصغيرة.

(٢) (ويقول يديه) أى مشير بها.

(٣) (السكينة السكينة) أى التزموا السكينة. وهى الرفق والطمأنينة.

(٤) (كلما أتى حبلًا من الجبال) الجبال جمع جبل. وهو التل اللطيف من الرمل الضخم. وفى النهاية: قيل: الجبال فى

الرمل كالجبال فى غير الرمل.

(٥) (أرختى لها) أى أرختى للقصواء الزمام وأرسله قليلا.

(٦) (المزدلفة) معروفة. سميت بذلك من الزلف والازدلاف، وهو التقرب. لأن الحاج إذا أفاضوا من عرفات ازدلفوا  
 إليها أى مضوا إليها وتبرؤا منها. وقيل سميت بذلك لجهى الناس إليها فى زلف من الليل، أى ساعات.

(٧) (ولم يسبح بينهما شيئًا) أى لم يصل بينهما نافلة.

(٨) (حتى أسفر جدا) الضمير فى أسفر يعود إلى الفجر المذكور أولا. وقوله: جدا، بكسر الجيم، أى إسفارًا بليغا.

(٩) (وسيمًا) أى حسنا.

(١٠) (مرت به ظنم يجرى) الظنم بضم الظاء والمين، ويمجوز إسكان المين، جميع ظمينة. كسفيئة وسفن. وأصل  
 الظمينة البعير الذى عليه امرأة. ثم تسمى به المرأة مجازًا لملاستها البعير.

(١١) (حتى أتى بطن محسّر) سمي بذلك لأن قبيل أصحاب القبيل حسر فيه، أى أعياء كل، ومنه قوله تعالى: يتقلب إليك البصر

خاسئا وهو حسير.

الَّتِي تَخْرُجُ عَلَى الْجُمُرَةِ الْكُبْرَى<sup>(١)</sup> . حَتَّى أَتَى الْجُمُرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ . فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ . يُكَبِّرُ  
مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا . حَصَى الْخَذْفِ<sup>(٢)</sup> . رَوَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ . فَنَحَرَ ثَلَاثًا  
وَسِتِّينَ يَدِيهِ . ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا . فَنَحَرَ مَا عَبَّرَ<sup>(٣)</sup> . وَأَشْرَكَهُ فِي هَدْيِهِ . ثُمَّ أَمَرَ مِنْ كُلِّ بَدَنَةٍ بِيَضْعَةٍ .  
فَجَعَلَتْ فِي قِدْرِ . فَطَبَخَتْ . فَأَكَلَا مِنْ لَحْمِهَا وَشَرَبَا مِنْ مَرَقِهَا . ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقَاضَ  
إِلَى الْبَيْتِ<sup>(٤)</sup> . فَصَلَّى بِمَكَّةَ الظُّهْرَ . فَأَتَى ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَسْتَقُونَ عَلَى زَمْرَمَ . فَقَالَ « انزِعُوا »<sup>(٥)</sup> .  
بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! فَلَوْلَا أَنْ يَنْلَبِكُمُ النَّاسُ<sup>(٦)</sup> عَلَى سِقَاتِكُمْ لَنَزَعْتُ مَعَكُمْ ، فَأَنَاوَلُوهُ دُلُومًا  
فَشَرِبَ مِنْهُ .

\*\*\*

١٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي .  
قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ حَاتِمِ  
ابْنِ إِسْمَاعِيلَ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَتْ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ<sup>(٧)</sup> عَلَى حِمَارِ عُرْيٍ . فَلَمَّا أَلْجَأَ

(١) (الجمرة الكبرى) هي جمرة العقبة ، وهي التي عند الشجرة .

(٢) (حصى الخذف) أي حصى صنار بحيث يمكن أن يرمى بأصبعين . والخذف ، في الأصل ، مصدر سمى به . يقال :  
خذفت الحصاة وبحوها خذفاً من باب ضرب . أي رميتها بطرفي الإبهام والسبابة . قال النووي : وأما قوله : فرماها بسبع  
حصيات يكبر مع كل حصاة منها حصى الخذف . فكذا هو في النسخ . وكذا نقله القاضي عن معظم النسخ . قال : وصوابه  
مثل حصى الخذف . قال : وكذلك رواه غير مسلم ، وكذا رواه بعض رواة مسلم . هذا كلام القاضي : قلت : والذي في النسخ  
من غير لفظة مثل هو الصواب . بل لا يتجه غيره ولا يتم الكلام إلا كذلك . ويكون قوله : حصى الخذف متعلقاً بقوله  
حصيات . أي رماها بسبع حصيات حصى الخذف ، يكبر مع كل حصاة . فحصى الخذف متصل بحصيات واعتراض بينهما  
يكبر مع كل حصاة . وهذا هو الصواب .

(٣) (ما عبر) أي ما بقى .

(٤) (فأفاض إلى البيت) فيه محذوف تعديره : فأفاض فطاف بالبيت طواف الإفاضة ثم صلى الظهر ، مخذف ذكر الطواف  
لدلالة الكلام عليه .

(٥) (انزعوا) معناه استقوا بالدلاء وانزعوها بالرشاء .

(٦) (لولا أن يَنْلَبِكُمُ النَّاسُ) أي لولا خوف أن يمتدح الناس ذلك من مناسك الحج ، ويزدحمون عليه ، بحيث يَنْلَبُونَكُمْ  
؛ يدفعونكم عن الاستقاء لاستقبت معكم ، لكثرة فضيلة هذا الاستقاء .

(٧) (يدفع بهم أبو سيارة) أي في الجاهلية .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ . لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ <sup>(١)</sup> أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ . وَيَكُونُ مَنزِلَهُ ثُمَّ . فَأَجَازَ وَلَمْ يَمْرُضْ لَهُ . حَتَّى آتَى عَرَافَاتٍ قَزَلًا .



(٢٠) باب ما جاء أنه عرفه كلها مزوف

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرِ بْنِ حَدِيثِهِ ذَلِكَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحَرْتُ هَهُنَا . وَمِنِّي كُلُّهَا مَنَحَرٌ . فَأَنحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ . وَوَقَفْتُ هَهُنَا . وَعَرَفْتُ كُلُّهَا مَوْفٍ . وَوَقَفْتُ هَهُنَا . وَجَمَعْتُ <sup>(٢)</sup> كُلُّهَا مَوْفٍ » .



١٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ آتَى الْحَجْرَ فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ مَشَى عَلَى أَيْمِينِهِ . فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا .



(٢١) باب في الوقوف وقوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

١٥١ - (١٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا <sup>(٣)</sup> يَقِفُونَ بِالْمُزْدَلِفَةِ . وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ <sup>(٤)</sup> .

(١) (لم تشك قريش) معنى الحديث أن قريشا كانت قبل الإسلام تقف بالزدلفة، وهي من الحرم. ولا يقفون بعرافات. وكان سائر العرب يقفون بعرافات. وكانت قريش تقول: نحن أهل الحرم، فلا نخرج منه. فلما حج النبي ﷺ ووصل المزدلفة اعتقدوا أنه يقف بالزدلفة على عادة قريش. فجاوز إلى عرافات. لقول الله عز وجل: ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، أي جمهور الناس. فإن من سوى قريش كانوا يقفون بعرافات ويقضون منها.

(٢) (وجمع كلها موقف) أنت الضمير لأن جما علم لمزدلفة.

(٣) (ومن دان دينها) أي تبعهم واتخذ دينهم ديناً.

(٤) (وكانوا يسمون الحمس) قال أبو الهيثم: الحمس هم قريش ومن ولدته قريش وكنانة وجديلة قيس. سموا حمسا

لأنهم حمسوا في دينهم، أي تشددوا.

وَكَانَ سَأَرُ الْعَرَبِ يَقْفُونَ بِعِرْفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامَ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَأْتِيَ عِرْفَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا .  
ثُمَّ يُفِيضَ مِنْهَا<sup>(١)</sup> . فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [البقرة/١٩٩].

١٥٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَتْ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاءَةً . إِلَّا الْخُمْسَ . وَالْخُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ . كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاءَةً . إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْخُمْسُ مِيَابًا . فَيُعْطِي الرَّجَالَ الرَّجَالَ وَالنِّسَاءَ النَّسَاءَ . وَكَانَتْ الْخُمْسُ لَا يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ . وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ عِرْفَاتٍ . قَالَ هِشَامٌ : خَدَّيْنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : قَالَتْ : الْخُمْسُ هُمُ الَّذِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ [البقرة/١٩٩]. قَالَتْ : كَانَ النَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ عِرْفَاتٍ . وَكَانَ الْخُمْسُ يُفِيضُونَ مِنَ الْمَزْدَلِفَةِ . يَقُولُونَ : لَا تُفِيضُ إِلَّا مِنَ الْحَرَمِ . فَلَمَّا نَزَلَتْ : أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ، رَجَعُوا إِلَى عِرْفَاتٍ .

١٥٣ - (١٢٢٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَصَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ صَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو . سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : أَصْلَتْ بَعِيرًا لِي<sup>(٢)</sup> . فَذَهَبَتْ أُطْلُبُهُ يَوْمَ عِرْفَةَ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ واقفاً مَعَ النَّاسِ بِعِرْفَةَ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ إِنْ هَذَا لَيْنَ الْخُمْسِ . فَمَا شَأْنُهُ هُنَا ؟ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَعُدُّ مِنَ الْخُمْسِ .

(٢٢) باب في نسخ التعلل من الإحرام والأضحية بالتمام

١٥٤ - (١٢٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (ثم يفيض منها) الإفاضة ، هنا الدفع بكثرة تشبيهاً بفيض الماء . قال ابن الأثير : وأصل الإفاضة السب ، فاستعيرت للدفع في السير . وأصله أفاض نفسه أو راحلته . فرفضوا ذكر المفعول حتى أشبهه غير التمدى .

(٢) (قال أصلت بعيرًا لي) قال القاضي عياض : كان هذا في حجة قبل الهجرة . وكان جبيرة حينئذ كافرًا وأسلم يوم

الفتح ، وقيل يوم خيبر .

وَهُوَ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ . قَالَ لِي « أَحَجَجْتَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « بِمَ أَهَلَّتْ ؟ » قَالَ قُلْتُ : لَبَيْكَ يَا  
 يَاهَلَالَ كَاهَلَالَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « فَقَدْ أَحْسَنْتَ . طُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَأَجِلَّ » قَالَ :  
 فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ . فَقُلْتُ رَأْسِي . ثُمَّ أَهَلْتُ بِالْحَجِّ .  
 قَالَ : فَكُنْتُ أَفْتِي بِهِ النَّاسَ . حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ قَيْسٍ ! رَوَيْدَكَ بَعْضُ فُتَيَاكَ <sup>(١)</sup> . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بِمَدَنِكَ . فَقَالَ :  
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ فُتِيًا فَلْيَتَّبِدْ <sup>(٢)</sup> . فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ . فِيهِ قَائِمُوا . قَالَ :  
 فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : إِنْ نَأَخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْتُرُ بِالتَّمَامِ . وَإِنْ  
 نَأَخُذَ بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ حِمْلَهُ .  
 (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ  
 عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُنِيخٌ  
 بِالْبَطْحَاءِ . فَقَالَ « بِمَ أَهَلَّتْ ؟ » قَالَ قُلْتُ : أَهَلْتُ يَا هَلَالَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « هَلْ سُنَّتَ مِنْ هَدْيٍ ؟ »  
 قُلْتُ : لَا . قَالَ « فَطُفَّ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ جَلَّ » فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .  
 ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي فَسَطَّعْتَنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي . فَكُنْتُ أَفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ  
 وَإِمَارَةِ عُمَرَ . فَأَتَانِي لِقَائِهِمْ بِالْمَوْسِمِ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَتْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ  
 النَّسْكِ . فَقُلْتُ : أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتِينَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّبِدْ . فَهَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ . فِيهِ  
 قَائِمُوا . فَلَمَّا قَدِمَ قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَحَدَثْتَ فِي شَأْنِ النَّسْكِ ؟ قَالَ : إِنْ نَأَخُذَ  
 بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : وَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْمَرْوَةَ لِلَّهِ [البقرة/١٦٦] وَإِنْ نَأَخُذَ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا  
 عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحْمَرَ الْهَدْيَ .

\*\*\*

- (١) (رويدك بعض فتياك) أي ارفق قليلا وأمسك عن الفتيا .  
 (٢) (فليتتد) أي فليأتان ولا يسجل . وهو احتمال من التؤدة ، وزان رطوبة .

١٥٦- (...) وحدثني إسحاق بن منصور وعبد بن حميد . قالا : أخبرنا جعفر بن عون . أخبرنا أبو عبيس عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ بعتني إلى اليمن . قال : فوافقتُهُ في العام الذي حجَّ فيه . فقال لي رسول الله ﷺ « يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟ » قال قلتُ : لبيك إهلالاً كهلال النبي ﷺ . فقال « هل سئمت هدياً ؟ » فقلتُ : لا . قال « فأنطلق فطف بالبيت وبين الصفا والمروة . ثم أحل » ثم ساق الحديث بمنثل حديث شعبة وسفيان .

\*\*\*

١٥٧- (١٢٢٢) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قال ابن المنثري : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن إبراهيم بن أبي موسى ، عن أبي موسى ؛ أنه كان يُفتي بالتمتع . فقال له رجل : رويدك يبعض فتياك . فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد . حتى لقيه بعد . فسأله . فقال عمر : قد علمت أن النبي ﷺ قد فعله ، وأصحابه . ولكن كرهت أن يظنوا معرسيين بهن في الأراك<sup>(١)</sup> . ثم يروحون في الحج تقطر رؤوسهم<sup>(٢)</sup>

\*\*

## باب جواز التمتع (٢٣)

١٥٨- (١٢٢٣) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قال ابن المنثري : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال : قال عبد الله بن شقيق : كان عثمان ينهى عن التمتع . وكان علي يأمُرُ بها . فقال عثمان لعل كلمة . ثم قال علي : لقد علمت أنا قد تمتعنا مع رسول الله ﷺ . فقال : أجل . ولكننا كنا خائفين .

\*\*\*

(١) (معرسيين بهن في الأراك) الضمير في بهن يعود إلى النساء للعلم بهن وإن لم يذكرن . ومعناه كرهت التمتع لأنه يقتضى التحلل ووطء النساء إلى حين الخروج إلى عرفات . وأعرس ، إذا صار ذا عروس ودخل بامرأته عند بنائها . والراد هنا الوطاء . أي مقاربتين نساءم . وقوله في الأراك ، هو موضع بعرفة قرب نمره .  
(٢) (تقطر رؤوسهم) أي من مياه الاغتسال السبية عن الرقاق بمهد قريب ، والجملة حال .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*  
١٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ . قَالَ : اجْتَمَعَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمُسْفَانَ . فَكَانَ عُثْمَانُ يُعْنِي عَنْ الْمُتَمَةِ أَوْ الْمُتَمَرَةِ . فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرِيدُ إِلَى أَمْرِ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، تَنْهَى عَنْهُ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : دَعَا مِنْكَ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ . فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيٌّ ذَلِكَ ، أَهَلَ بِهِمَا جَمِيعًا .

\*\*\*  
١٦٠ - (١٢٢٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ الْمُتَمَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً .

\*\*\*  
١٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ . يَعْنِي الْمُتَمَةَ فِي الْحَجِّ .

\*\*\*  
١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ فُضَيْلٍ ، عَنْ زَيْدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا تَصْلُحُ الْمُتَمَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً . يَعْنِي مُتَمَةَ النِّسَاءِ وَمُتَمَةَ الْحَجِّ .

\*\*\*  
١٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَيَّانٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الشَّمَاةِ . قَالَ : أَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُمُّهُ أَنْ أَجْمَعَ الْمُتَمَرَةَ وَالْحَجَّ ، الْعَامَ . فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ : لَكِنَّ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيَهُمْ بِذَلِكَ . قَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَيَّانٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ . فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ : إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةً دُونَكُمْ .

\*\*\*

١٦٤ - (١٢٢٥) وحدثنا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الْفَزَارِيِّ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ غُنَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ التَّمَعَةِ ؟ فَقَالَ : فَعَلْنَاهَا . وَهَذَا يَوْمَئِذٍ كَافِرٌ بِالْعُرْشِ <sup>(١)</sup> . يَعْنِي بِيُوتَ مَكَّةَ .

\*\*\*

(...) وحدثناه أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : يَعْنِي مُعَاوِيَةَ .

\*\*\*

(...) وحدثني عمرو الناقد . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . جَمِيعًا عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِهِمَا . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : التَّمَعَةُ فِي الْحَجِّ .

\*\*\*

١٦٥ - (١٢٢٦) وحدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي النَّعْلَاءِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : إِنِّي لِأَحَدُكَ بِالْحَدِيثِ ، الْيَوْمَ ، يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ . وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ <sup>(٢)</sup> فِي الْعَشْرِ . فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ . وَلَمْ يَنْتَه عَنْهُ حَتَّى امْضَى لِوَجْهِهِ . اذْ تَأَى كُلُّ امْرِئٍ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَبِي .

\*\*\*

١٦٦ - (...) وحدثناه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ وَكَيْعٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي رِوَايَتِهِ : اذْ تَأَى رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ . يَعْنِي عُمَرَ .

\*\*\*

(١) (وهذا يومئذ كافر بالعرش) أما العرش فبضم العين والراء ، وهي بيوت مكة . قال أبو عبيد : سميت بيوت مكة مرشاً لأنها عيدان تنصب ويظل بها . قال : ويقال لها أيضاً : هروش ، واحدها عرش . كفلس وفلوس . ومن قال عُرْشٌ فواحدها عريش كقلب وقلب . وأما قوله : وهذا ، فالإشارة بهذا إلى معاوية بن أبي سفيان . وفي المراد بالكفر هنا وجهان : أحدهما ما قاله المازري وغيره : المراد وهو مقيم في بيوت مكة . قال ثعلب : يقال اكفر الرجل إذا لم يكفر ، وهي القرى . والوجه الثاني المراد الكفر بالله تعالى . والمراد أنا تمتنا ومعاوية يومئذ كافر ، على دين الجاهلية ، مقيم بمكة . وهذا اختيار القاضي عياض وغيره ، وهو الصحيح المختار .

(٢) (قد أمر طائفة من أهله) أى أباح لهم أن يحرموا بالعمرة حين أتوا ميقاتهم ذا الحليفة .

١٦٧ - (...) (وحدثني عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن محمد بن هلال ، عن مطرف . قال : قال لي عمران بن حصين : أحدثك حديثا عسى الله أن ينفعك به : إن رسول الله ﷺ جمع بين حجة وعمره<sup>(١)</sup> . ثم لم يته عنه حتى مات . ولم ينزل فيه قرآن يحرّمه . وقد كان يسلم على حتى اكتويت . فتركت . ثم تركت الكي فماد<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
 (...) (حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن محمد بن هلال . قال : سمعت مطرفا قال : قال لي عمران بن حصين . بمثل حديث معاذ .

\*\*\*  
 ١٦٨ - (...) (وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . قال ابن المنثري : حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة ، عن قتادة ، عن مطرف ، قال : بعثت إلى عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه . فقال : إني كنت أحدثك بأحاديث . لعل الله أن ينفعك بها بمدى . فإن عشت فاكتبم عنى<sup>(٣)</sup> . وإن مت فحدث بها إن شئت : إنه قد سلم على . وأعلم أن نبي الله ﷺ قد جمع بين حج وعمره . ثم لم ينزل فيها كتاب الله . ولم يته عنها نبي الله ﷺ . قال رجل فيها برأيه ماشاء .

\*\*\*  
 ١٦٩ - (...) (وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . حدثنا عيسى بن يونس . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير ، عن عمران بن الحصين رضي الله عنه . قال : أعلم أن رسول الله ﷺ جمع بين حج وعمره . ثم لم ينزل فيها كتاب . ولم ينهنا عنهما رسول الله ﷺ . قال فيها رجل برأيه ماشاء .

\*\*\*

(١) جمع بين حجة وعمره أي أمر بالجمع بينهما .

(٢) (وقد كان يسلم على حتى اكتويت فتركت . ثم ترك الكي فماد) معنى الحديث أن عمران بن الحصين رضي الله عنه كانت به بواسير . فكان يصبر على ألها . وكانت اللانكة تسلم عليه . فاكترى فاقطع سلامهم عليه . ثم ترك الكي فماد سلامهم عليه .

(٣) (فإن عشت فاكتبم عنى) أراد به الإخبار بالسلام عليه . لأنه كره أن يشاع عنه ذلك في حياته لا فيمنه

العرض للفتنة .

١٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . قَالَ : تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ . قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ .

\*\*\*

١٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . قَالَ : تَمَتَّعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ .

\*\*\*

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاهٍ . قَالَ : قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : نَزَلَتْ آيَةُ الْمُتَمَتُّعِ (١) فِي كِتَابِ اللَّهِ (بِعْنَى مُتَمَتُّعِ الْحَجِّ) . وَأَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تُنَسِّخُ آيَةَ مُتَمَتُّعِ الْحَجِّ . وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى مَاتَ . قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَ .

\*\*\*

١٧٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ . حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاهٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَفَعَلْنَا مَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : وَأَمَرْنَا بِهَا .

\*\*

(١) (نزلت آية التمتع) هي قوله تعالى في سورة البقرة: فإذا أمنتم فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استتبر من الهدى . الآية . والفاء في فن تمتع واقعة في جواب إذا . والفاء في فما استتبر واقعة في جواب من . أي فإذا أمنتم الإحصار من عدو أو مرض ، بأن زال أو لم يكن ، فتمتعتم بالعمرة إلى وقت الحج ، فعليه ما تيسر من الهدى . ومعنى التمتع بالعمرة الاستمتاع والاتضاع بالتقرب إلى الله تعالى بالعمرة إلى وقت الحج . ثم الاتضاع به في وقته إن كان قارناً . ويسمى القران أيضاً التمتع ، بهنا المعنى . أو معناه الاستمتاع بسبب العمرة بالتحلل منها إلى أن يحرم بالحج إن كان متمتعا . وعلى كلا التقديرين يلزمه هدى شكراً لنعمة الجمع بين النسكين ، يذبح يوم النحر . وهو معنى قوله: فما استتبر من الهدى .

(٢٤) باب وجوب الدم على التمتع ، وأنه إذا حرم لزمه صوم مهلة أيام في الحج

وسبعة إذا رجع إلى أهله

١٧٤ - (١٢٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ

ابْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(١)</sup> فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ . وَأَهْدَى . فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْخُلَيْفَةِ . وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهَلَ بِالْمَعْرَةِ . ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ <sup>(٢)</sup> . وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَعْرَةِ إِلَى الْحَجِّ . فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ . وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجَّهُ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى ، فَلْيَطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَيَقْصِرْ وَيَحْلِلْ . ثُمَّ لِيَهَلِّ بِالْحَجِّ وَلِيَهْدِ . فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ، فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ » وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ . فَاسْتَلَمَ الزُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ . ثُمَّ حَبَّ <sup>(٣)</sup> ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ . وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ . ثُمَّ رَكَعَ ، حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ ، وَرَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ . فَأَتَى الصَّفَا فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ . ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ ، وَحَرَّ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَقَاضَ . فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ . وَفَعَلَ ، مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ .

\*\*\*

(١) (تمتع رسول الله ﷺ) قال القاضي : قوله تمتع هو محمول على التمتع اللغوي وهو القران آخره . ومعناه أنه ﷺ

أحرم أولا بالحج مفردا . ثم أحرم بالعمرة . فصار قارنا في آخر أمره والقارن هو متمتع من حيث اللغة ومن حيث المعنى . لأنه ترفه بأتمام الليقات والإحرام والفعل .

(٢) (وبدأ رسول الله ﷺ) فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج) هو محمول على التلبية في أثناء الإحرام . وليس المراد أنه أحرم

في أول أمره بعمرة ثم أحرم بحج .

(٣) (ثم حب) الخجب ضرب من العذو . والمراد هنا الرمل .

١٧٥ - (١٢٢٨) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عَقِيلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي تَمَتُّعِهِ بِالْحَجِّ إِلَى الْمُتَمَّرَةِ . وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ . بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\* \*

(٢٥) باب يباه أنه الفاره لا يتحمل إلا في وقت تحمل الحاج الفرد

١٧٦ - (١٢٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَمَّرٍ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ يَحْمِلُوا أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : « إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي . وَقَلَدْتُ هَدْيِي <sup>(١)</sup> . فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَكَ لَمْ تَحْمِلْ ؟ بِنَحْوِهِ .

\* \* \*

١٧٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ مُرَمَّرٍ ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ يَحْمِلُوا مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ : « إِنِّي قَلَدْتُ هَدْيِي ، وَلَبَدْتُ رَأْسِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلَّ مِنَ الْحَجِّ » .

\* \* \*

١٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ ؛ أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ « فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ » .

\* \* \*

١٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَمَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ وَعَبْدُ الْمَجِيدِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُرَمَّرٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْمِلْنَ

(١) (وقلدت هديي) التقليد هو تلميق شيء في عنق الهدى ليعلم أنه هدى .

حَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ . قَالَتْ حَفْصَةُ : فَقُلْتُ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ ؟ قَالَ « إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَدْتُ هَدْيِي ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي » .

\* \* \*

(٢٦) باب بيان جواز التحلل بالدمعصار وجواز القران

١٨٠ - (١٢٣٠) وحدثنا يحيى بن يحيى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا . وَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ فَأَهْلًا بِمُزَّةٍ . وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ النَّفْتِ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا . وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، سَبْعًا . لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ . وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزَى عَنْهُ . وَأَهْدَى .

\* \* \*

١٨١ - (...) وحدثنا محمد بن المنذر . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَا : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ . فَإِنَّا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . قَالَ : فَإِنِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . حِينَ حَالَتْ كُفْرًا فَرِيضٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً . فَانْطَلَقَ حَتَّى أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبَّى بِالْعُمْرَةِ . ثُمَّ قَالَ : إِنْ خُلِيَ سَبِيلِي فَضَيْتُ عُمْرَتِي . وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . ثُمَّ تَلَا : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ [٢٢/الأحزاب/٢١] ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ الْبَيْدَاءِ قَالَ : مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ . إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْحَجِّ . أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ . فَانْطَلَقَ حَتَّى ابْتَاعَ بِقَدِيدٍ هَدْيًا . ثُمَّ طَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحَجَّةٍ ، يَوْمَ النَّحْرِ .

\* \* \*

(...) وحدثنا ابن مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ . وَاقْتَصَنَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ . وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْمُعْرَةِ كَفَاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ . وَلَمْ يَحْمِلْ حَتَّى يَحْمِلَ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

١٨٢ - (...) وحدثنا محمد بن زُمرج . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ مَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْتَهَمُ قِتَالَكَ . وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ . فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . أَمْنِيكُمْ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمرَةَ . ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْتِ قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْمُعْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ . اشْهَدُوا (قَالَ ابْنُ زُمرج : أَشْهَدُكُمْ) أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمرَتِي . وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا . حَتَّى أَقْدِمَ مَكَّةَ . فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّمَا وَالْمَرْوَةِ . وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ . وَلَمْ يَنْحَرْ . وَلَمْ يَحْلِقْ . وَلَمْ يَقْصُرْ . وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ . حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَنَحَرَ وَحَلَقَ . وَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْمُعْرَةَ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَّا فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ . حِينَ قِيلَ لَهُ : يَصُدُّوكَ عَنِ الْبَيْتِ . قَالَ : إِذْنًا أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : مَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ .



(٢٧) باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة

١٨٤ - (١٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عِبَادٍ الْمُهَلَّبِيُّ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ (فِي رِوَايَةِ يَحْيَى) قَالَ : أَهْلُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

بِالْحَجِّ مُفْرَدًا. (وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا.

١٨٥ - (١٢٣٢) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُبَلِّغُ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا.

قَالَ بَكْرٌ: فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ. فَقَالَ: لَبَّى بِالْحَجِّ وَحَدَهُ. فَلَقِيتُ أَنَسًا فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ

فَقَالَ أَنَسٌ: مَا تَعُدُّونَنَا إِلَّا صَبِيَانًا! سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَيْسَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا».

١٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بِنْتُ سِنطَامِ الْعَيْشِيَّةِ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعَنِّي ابْنُ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حَبِيبُ

ابْنُ الشَّهِيدِ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا. بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ.

قَالَ: فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَهْلَانَا بِالْحَجِّ. فَرَجَعْتُ إِلَى أَنَسٍ فَأَخْبَرْتُهُ مَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ. فَقَالَ: كَأَنَّمَا

كُنَّا صَبِيَانًا!

(٢٨) باب ما يلزم من أمرم بالحج، ثم قدم مكة، من الطواف والسعي

١٨٧ - (١٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبَّازُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ وَبَرَةَ. قَالَ:

كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ. فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُصَلِّحُ لِي أَنْ أُطُوفَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الْمَوْفِيفَ.

فَقَالَ: تَمْ. فَقَالَ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: لَا تَطُفُ بِالْبَيْتِ حَتَّى تَأْتِيَ الْمَوْفِيفَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَقَدْ حَجَّ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ الْمَوْفِيفَ. فَبِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَأْخُذَ،

أَوْ بِقَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟

١٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ثُنَيْبُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَيَانَ، عَنْ وَبَرَةَ. قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ

ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ؟ فَقَالَ: وَمَا يَمْنَعُكَ؟ قَالَ: لِمَ رَأَيْتُ ابْنَ فُلَانٍ

يَكْرَهُهُ وَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنْهُ. رَأْيَانُهُ قَدْ فَتَنَتْهُ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: وَأَيْنَا (أَوْ أَيُّكُمْ) لَمْ تَفْتِنَهُ الدُّنْيَا؟

(١) (فتنه الدنيا) لأنه تولى البصرة. والولايات عمل الخطر والفتنة.

ثم قال: رأينا رسول الله ﷺ أحرم بالحج. وطاف بالبيت. وسعى بين الصفا والمروة. فسنة الله وسنة رسوله ﷺ أحق أن تتبع، من سنة فلان، إن كنت صادقاً.

\*\*\*

١٨٩ - (١٢٣٤) حدثني زهير بن حرب. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال: سألنا ابن عمر عن رجل قدم بمروة. فطاف بالبيت ولم يطف بين الصفا والمروة. أيا بني امرأته؟ فقال: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبماً. وصلى خلف المقام ركعتين. وبين الصفا والمروة، سبماً. وقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة.

\*\*\*

(...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد. ح. وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا محمد بن بكر. أخبرنا ابن جرير. جميعاً عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ نحو حديث ابن عيينة.

\*\*

(٢٩) باب ما يلزم، من طاف بالبيت وسعى، من البقاء على الإبرام وترك التحلل

١٩٠ - (١٢٣٥) حدثني مروان بن سعيد الأيلي. حدثنا ابن وهب. أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) عن محمد بن عبد الرحمن؛ أن رجلاً من أهل المراق قال له: سل لي عروة بن الزبير عن رجل يهل بالحج. فإذا طاف بالبيت أمحل أم لا؟ فإن قال لك: لا يحل. فقل له: إن رجلاً يقول ذلك. قال فسأله فقال: لا يحل من أهل الحج إلا بالحج. قلت: فإن رجلاً كان يقول ذلك. قال: بنس ما قال. فتصداني الرجل<sup>(١)</sup> فسألني فحدثته. فقال: قل له: فإن رجلاً كان يخبر أن رسول الله ﷺ قد فعل ذلك. وما شأن أسماء والزبير قد فعلوا ذلك. قال: فحدثته فذكرت له ذلك. فقال: من هذا؟ فقلت: لا أدري. قال: فما باله لا يأتيني بنفسه يسألني؟ أظننه عراقياً. قلت: لا أدري. قال: فإنه

(١) (تصداني الرجل) أي تعرض لي. هكذا هو في جميع النسخ: تصداني، بالنون. والأشهر في اللغة تصدني

لي. وهو من الصد بمعنى القرب. والأصل تصدد، فأبدل للتخفيف.

قَدْ كَذَبَ . قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ؛ أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ . ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ عُمَرُ ، مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ حَجَّ عُمَرَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ . ثُمَّ معاويةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . ثُمَّ حَجَّ جَعْتُ مَعَ أَبِي ، الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ . ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ . ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ . ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ . ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا لِعُمْرَةٍ . وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ؟ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضَعُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوْفِ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ . وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَاتِي حِينَ تَقْدَمَانِ لَا تَبْدَأَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ . ثُمَّ لَا تَحِلَّانِ . وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُمِّي أَنَّهَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ لِعُمْرَةٍ قَطُّ . فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ <sup>(٢)</sup> حَلُّوا . وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ .

\*\*\*

١٩١ - (١٢٣٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا . قَالَتْ : خَرَجْنَا مُحْرِمِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَقُمْ عَلَى إِحْرَامِهِ . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَلْيَحِلِّلْ » فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ : وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحِلِّلْ .

(١) (ثم لم يكن غيره) وكذا قال فيما بعده : ولم يكن غيره . هكذا هو في جميع النسخ : غيره ، بالعين المعجمة والياء . قال القاضي عياض : كذا هو في جميع النسخ . قال : وهو تصحيف وسوابه : ثم لم تكن عمرة . هذا كلام القاضي . ثم قال الإمام النووي : قلت : هذا الذي قاله من أن قول غيره تصحيف ، ليس كما قال . بل هو صحيح في الرواية وصحيح في المعنى . لأن قوله غيره يتناول العمرة وغيرها . ويكون تقدير الكلام : ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره . أي لم يغير الحج ولم ينقله ويفسخه إلى غيره ، لا عمرة ولا قران .

(٢) (مسحوا الركن) المراد بالمسحين من سوى عائشة . وإلا فمأثرة رضي الله عنها لم تمسح الركن قبل الوقوف بعرفة في حجة الوداع . بل كانت قارئة ومنعها الحيض من الطواف قبل يوم النحر . والمراد بالركن هو الحجر الأسود . والمراد بمسحه الطواف لأن من تمام الطواف استلامه .

قَالَتْ: فَلَبِستُ ثِيَابِي<sup>(١)</sup> ثُمَّ خَرَجْتُ بَجَلَسْتُ إِلَى الزَّيْرِ . فَقَالَ: قَوْمِي عَنِّي . فَقُلْتُ: أَلَمْخَشِي أَنْ أُثِيبَ عَلَيْكَ<sup>(٢)</sup> ؟ .

\*\*\*

١٩٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمَغِيرَةُ بْنُ سَلْمَةَ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَتْ: قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ . ثُمَّ ذَكَرَ عِنْدَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ: اسْتَخْرِي عَنِّي . اسْتَخْرِي عَنِّي<sup>(٣)</sup> . فَقُلْتُ: أَلَمْخَشِي أَنْ أُثِيبَ عَلَيْكَ ؟ .

\*\*\*

١٩٣ - (١٢٣٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ، كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُونَ<sup>(٤)</sup> تَقُولُ: صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ . لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا . وَنَحْنُ، يَوْمَئِذٍ، خِفَافُ الْحَقَائِبِ<sup>(٥)</sup> . قَلِيلٌ ظَهَرْنَا<sup>(٦)</sup> . قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا . فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخِي عَالِشَةُ وَالزَّيْبُورُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ . فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحَلَلْنَا . ثُمَّ أَهَلَلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجِّ . قَالَ هَرُونَ فِي رِوَايَتِهِ: أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ . وَلَمْ يُسَمِّ: عَبْدَ اللَّهِ .

\*\*\*

- (١) (فلبست ثيابي) لعلها أرادت بها ثياب زينتها . وإلا فالنساء ليس لمن المنع من المحيط في إحرامهن، حتى يحتجن عند الإحلال إلى لبس الثياب المعتادة .
- (٢) (قومي عني . فقلت ألمخشي أن أثير عليك) إنما أمرها بالقيام مخافة من عارض قد يبدر منه ، كالمس بشهوة أو نحوه . فإن اللمس بشهوة حرام في الإحرام . فاحتاط لنفسه بمباعدتها ، من حيث إنها زوجته متحللة تطمع بها النفس .
- (٣) (استرخي عني . استرخي عني) هكذا هو في النسخ مرتين ، أي تباعدى .
- (٤) (بالحجون) هو من حرم مكة ، وهو الجبل المشرف على مسجد الحرس بأعلى مكة ، على يمينك وأنت مصعد عند المحصب .

(٥) (خفاف الحقائق) جمع حقيبة . وهو كل ما حمل في مؤخر الرجل والقتب . ومنه : احتقب فلان كذا .

(٦) (قليل ظهرنا) قلة الظهر كناية عن قلة المركب .

## باب في منعة الحج (٣٠)

١٩٤ - (١٢٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْشِيِّ : قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ مُنْعَةِ الْحَجِّ ؟ فَرَخَّصَ فِيهَا . وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا . فَقَالَ : هَذِهِ أُمُّ ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فِيهَا . فَأَدْخَلُوا عَلَيْهَا فَاَسْأَلُوهَا . قَالَ : فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا . فَإِذَا امْرَأَةٌ صَخْمَةٌ عَمِيَاءُ . فَقَالَتْ : قَدْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِيهَا .

\*\*\*

١٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِهِ الْمُنْعَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : مُنْعَةُ الْحَجِّ . وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ : قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ مُسْلِمٌ : لَا أَدْرِي مُنْعَةُ الْحَجِّ أَوْ مُنْعَةُ النِّسَاءِ .

\*\*\*

١٩٦ - (١٢٣٩) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْقُرَيْشِيُّ . سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَهْلَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم بِمَعْرُوفٍ . وَأَهْلَ أَصْحَابِهِ بِحَجِّ . فَلَمْ يَحِلَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَلَا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَحَلَّ بِقِيَمَتِهِمْ . فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فِيمَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ .

\*\*\*

١٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ مِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَرَجُلٌ آخَرٌ . فَأَحْلَا .

\*\*

## باب موانع العمرة في أشهر الحج (٣١)

١٩٨ - (١٢٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ (١) أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ (٢)

(١) (كانوا يرون) الضمير في كانوا يعود على الجاهلية .

(٢) (من أفجر الفجور) أى من أعظم الذنوب .

فِي الْأَرْضِ . وَيَحْمَلُونَ الْحَرَمَ صَفْرًا<sup>(١)</sup> . وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ<sup>(٢)</sup> . وَعَفَا الْأَثْرُ<sup>(٣)</sup> . وَأَنْسَخَ صَفْرًا . حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ اعْتَمَرَ . فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ . مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَحْمَلُوا عُمْرَةً . فَتَمَازَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ « الْحِلُّ كُلُّهُ » .

\*\*\*

١٩٩ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْمَالِيَةِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . فَقَدِمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . فَصَلَّى الصُّبْحَ . وَقَالَ ، لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ « مَنْ شَاءَ أَنْ يَحْمِلَهَا عُمْرَةً ، فَلْيَحْمِلْهَا عُمْرَةً » .

\*\*\*

٢٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمُبَارَكِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَصْرٌ : أَهْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ . وَأَمَّا أَبُو شِهَابٍ فَقِي رِوَايَتِهِ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَهْلُ بِالْحَجِّ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ . خَلَا الْجَهْضِيُّ<sup>(٤)</sup> فَإِنَّهُ لَمْ يَقْلُهُ .

\*\*\*

(١) (ويحملون الحرم صفرًا) هكذا هو في النسخ : صفرًا، من غير ألف بعد الراء. وهو منصوب مصروف بلا خلاف. وكان ينبغي أن يكتب بالألف . وسواء كتب بالألف أم بحذفها، لا بد من قراءته هنا منصوبًا، لأنه مصروف. قال العلماء : المراد الإخبار عن النسيء الذي كانوا يفعلونه . وكانوا يسمون الحرم صفرًا ويحلقونه . وينسؤون الحرم أي يؤخرون تحريمه إلى ما بعد صفر، لثلاث يتوالى عليهم ثلاثة أشهر محرمة تضيق عليهم أمورهم من الغارة وغيرها. فضللهم الله تعالى في ذلك . فقال تعالى : إنما النسيء زيادة في الكفر .

(٢) (إذا برأ الدبر) الدبر ما كان يحصل بظهور الإبل من الحمل عليها ومشقة السفر. فإنه كان يبرأ بعد انصرافهم من الحج .

(٣) (وعفا الأثر) أي درس وامحى . والمراد أثر الإبل وغيرها في سيرها . عفا أثرها لطول مرور الأيام . هذا هو المشهور . وقال الخطابي : المراد أثر الدبر . وهذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر ، ويوقف عليها . لأن مرادهم السمع .

(٤) (خلا الجهضمي) منصوب على الاستثناء بخلا . فإنها كلمة يستثنى بها وتنصب ما بعدها وتجر . أما ما خلا فلا يكون فيها بعدها إلا النصب . ومثلها عدا .

٢٠١ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ السَّدُوسِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه . قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَأَصْحَابُهُ لِأَرْبَعِ خَلُونَ مِنَ الْعَشْرِ <sup>(١)</sup> . وَهُمْ يَلْبَثُونَ بِالْحَجِّ . فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً .

\*\*\*

٢٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه . قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ بِبَدْيِ طَوًى <sup>(٢)</sup> . وَقَدِمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ . وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَحْوِلُوا إِحْرَامَهُمْ بِعُمْرَةٍ . إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ .

\*\*\*

٢٠٣ - (١٢٤١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَمِيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم « هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا . فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ الْهَدْيُ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ . فَإِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٢٠٤ - (١٢٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا جَعْرَةَ الضُّبَيْعِيَّ قَالَ : تَمَتَّعْتُ فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَنِي بِهَا .

قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَنِمْتُ . فَأَتَانِي آتٌ فِي مَنْأَمِي فَقَالَ : عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ . قَالَ : فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرَنِي بِالَّذِي رَأَيْتُ . فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ! اللَّهُ أَكْبَرُ ! سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ رضي الله عنه

\*\*\*

(١) (لأربع خلون من العشر) أي عند أربع ليال مضين من عشر ذي الحجة ، فبقيت من العشر ست .

(٢) (بدى طوى) هو بفتح الطاء وضمها وكسرهما . ثلاث لغات حكاها القاضي وغيره الأصح الأشهر الفتح وهو

مقصود منون . وهو واد معروف بقرب مكة . فهو غير الوادي المقدس المذكور في القرآن الكريم ، فإنه طوى بالضم ، ولا إضافة فيه وهو موضع بالشام عند الطور .

(٣٢) باب تغلبه الهرى وإشماره عند الإحرام

٢٠٥ - (١٢٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى :

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما . قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ بِبَيْتِ الْحَلِيفَةِ . ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْمَرَهَا <sup>(١)</sup> فِي صَفْحَةِ سَنَامِهَا الْأَيْمَنِ <sup>(٢)</sup> . وَسَلَّتَ الدَّمَ <sup>(٣)</sup> . وَقَلَدَهَا نَمْلَيْنِ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ <sup>(٥)</sup> ، أَهَلَ بِالْحَجِّ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ،

بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحَلِيفَةِ . وَلَمْ يَقُلْ : صَلَّى بِهَا الظُّهْرَ .

\*\*\*

٢٠٦ - (١٢٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ :

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَسَّانَ الْأَعْرَجَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْهَجِيمِ لِابْنِ عَبَّاسٍ : مَا هَذَا الْفَتْيَا <sup>(٦)</sup> الَّتِي قَدْ تَشَفَّغْتَ أَوْ تَشَفَّغْتَ بِالنَّاسِ <sup>(٧)</sup> ، أَنْ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ فَقَدْ حَلَّ ؟ فَقَالَ : سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ . وَإِنْ رَغِمَتْ <sup>(٨)</sup> .

\*\*\*

(١) ( فأشمرها ) الإشمار هو أن يجرحها في صفحة سنامها اليمنى بجمرة أو سكين أو حديدة أو نحوها ثم يسلك الدم عنها . وأصل الإشمار والشمر الإلام والعلامة . وإشمار الهدى لكونه علامة له ، ليعلم أنه هدى . فإن ضل رده واجده . وإن اختلط بغيره تميز .

(٢) ( في صفحة سنامها الأيمن ) صفحة السنام هي جانبه . والصفحة مؤنثة ، وقوله : الأيمن ، بلفظ الذكر ، يتأول على أنه وصف لمعنى الصفحة ، لا لفظها . ويكون الراد بالصفحة الجانب . فكأنه قال : جانب سنامها الأيمن .

(٣) ( وسلت الدم ) أي أماطه .

(٤) ( وقلدها بنملين ) أي علقهما بنملها .

(٥) ( فلما استوت به على البيداء ) أي لما رفته راحلته مستويا على ظهرها ، مستعليا على موضع مسمى بالبيداء ، لبئى .

(٦) ( ما هذا الفتيا ) هكذا هو في معظم النسخ : هذا الفتيا . وفي بعضها : هذه ، وهو الأجود . ووجه الأول أنه

أراد بالفتيا الإفتاء ، فوصفه مذكرا . ويقال : فتيا وفتوى .

(٧) ( تشففت أو تشفتت . قد تشفخ ) أما اللفظة الأولى فمناها علق بالقلوب وشففوا بها . وأما الثانية فرويت أيضا

بالمين المهملة ومعناها أنها فرقت مذاهب الناس وأوقمت الخلاف بينهم . ومعنى المعجمة ، أي تشفتت ، خلطت عليهم أمرهم .

ومعنى الثالثة انتشرت وفتت بين الناس .

(٨) ( وإن رغمت ) أي ذلتم وانهدتم على كره .

٢٠٧ - (...) وحدثني أحمد بن سعيد الدارمي . حدثنا أحمد بن إسحاق . حدثنا همام بن يحيى عن قتادة ، عن أبي حسان . قال : قيل لابن عباس : إن هذا الأمر قد تفشغ بالناس ، من طاف بالبيت فقد حل . الطواف مرة . فقال : سنة نبيكم ﷺ . وإن رعمتم .

\*\*\*

٢٠٨ - (١٢٤٥) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا محمد بن بكر . أخبرنا ابن جريج . أخبرني عطاء . قال : كان ابن عباس يقول : لا يطوف بالبيت حاج ولا غير حاج إلا حل . قلت لعطاء : من أين يقول ذلك ؟ قال : من قول الله تعالى : ثم محلها إلى البيت المتيق [٢٢٧/١١٤/٢٣] قال : قلت : فإن ذلك بعد المرف (١) . فقال : كان ابن عباس يقول : هو بعد المرف وقبله . وكان يأخذ ذلك من أمر النبي ﷺ . حين أمرهم أن يخلوا في حجة الوداع .

\*\*

## باب الفصبر في العمرة

٢٠٩ - (١٢٤٦) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير ، عن طاووس . قال : قال ابن عباس : قال لي معاوية : أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله ﷺ عند المروة بمشقص (٢) ؟ فقلت له : لا أعلم هذا إلا حجة عليك .

\*\*\*

٢١٠ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . حدثني الحسن بن مسلم عن طاووس ، عن ابن عباس : أن معاوية بن أبي سفيان أخبره قال : قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص . وهو على المروة . أو رأيتك مقصراً عنه بمشقص . وهو على المروة .

\*\*\*

(١) (بعد المرف) أي بعد الوقوف برفة . وأصل المرف موضع التمرين . والتمريف يطلق على نفس الوقوف ، وعلى التشبه بالواقفين برفات .

(٢) (بمشقص) قال أبو عبيد وغيره : هو نصل السهم إذا كان طويلاً ليس بمرص . وقال الخليل : هو سهم فيه نصل مرص يرى به الوحش . وقيل : المراد به القص ، وهو الأشبه في هذا الحل .

٢١١ - (١٢٤٧) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا<sup>(١)</sup> . فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ أَمَرَنَا أَنْ نَجْمَعَهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، وَرَحْنَا إِلَى مَنَى<sup>(٢)</sup> ، أَهَلْنَا بِالْحَجِّ .

\*\*\*

٢١٢ - (١٢٤٨) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا . قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ نَصْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا .

\*\*\*

(١٢٤٩) حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَمَتِّينِ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ جَابِرٌ : فَعَلَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا مُعْمَرٌ . فَلَمْ نَعُدْ لَهُمَا .

\*\*

### (٣٤) باب إهلال النبي صلى الله عليه وسلم وهديه

٢١٣ - (١٢٥٠) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ (الْأَصْفَرِ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « بِمَ أَهَلَّتْ ؟ » فَقَالَ : أَهَلَّتُ بِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَوْلَا أَنْ مِمِّي الْهَدْيَ ، لَأَحَلَّتُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بِهِزٍ « لَحَلَّتْ » .

\*\*\*

- (١) (نصرخ بالحج صراخا) أى نرفع أصواتنا بالتلبية للحج .
- (٢) (ورحنا إلى منى) معناه أردنا الرواح ، فإن الإهلال قبل الرواح .
- (٣) (التمتين) أى تمتة الحج و تمتة النساء . وأراد بتممة الحج فسخ الحج إلى العمرة .

٢١٤ - (١٢٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ وَحَمِيدٍ ؛ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا « لَبَيْكَ عُمْرَةَ وَحَجًّا » . لَبَيْكَ عُمْرَةَ وَحَجًّا .<sup>(١)</sup>

٢١٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَحَمِيدِ الطَّوِيلِ . قَالَ يَحْيَى : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَبَيْكَ عُمْرَةَ وَحَجًّا » . وَقَالَ حَمِيدٌ . قَالَ أَنَسٌ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَبَيْكَ بِعُمْرَةَ وَحَجًّا » .

٢١٦ - (١٢٥٢) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ سَعِيدٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِيُهَلَّنَّ ابْنُ مَرْيَمَ بِفَجِّ الرُّوحَاءِ »<sup>(٢)</sup> ، حَاجًّا أَوْ مُتَمَتِّرًا ، أَوْ لِيُنْبِتَنَّهُمَا<sup>(٣)</sup> .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! » مِثْلَ حَدِيثِهِمَا .

\*\*\*

(١) (عمره وحجها) النصب بفعل محذوف ، تقديره : أريد أو نويت .

(٢) (بفج الروحاء) قال الحافظ أبو بكر الحارثي : هو بين مكة والدينة . قال : وكان طريق رسول الله ﷺ إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام حجة الوداع .

(٣) (أو لينبتنهما) معناه يقرن بينهما . وهذا يكون بعد نزول عيسى عليه السلام من السماء ، في آخر الزمان .

(٣٥) باب بياض عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه

٢١٧ - (١٢٥٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ . كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ : عُمْرَةٌ مِنَ الْخُدَيْبِيَّةِ ، أَوْ زَمَنَ الْخُدَيْبِيَّةِ ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ <sup>(١)</sup> ، فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مِنْ جِمْرَانَةَ حَيْثُ قَسَمَ غَنَاقَمَ حَنْزِلٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ . وَعُمْرَةٌ مَعَ حَجَّتِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا : كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ . وَاعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَدَّابٍ .

\*\*\*

٢١٨ - (١٢٥٤) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْفَمَ : كَمْ غَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَبْعَ عَشْرَةَ . قَالَ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ ابْنُ أَرْفَمَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ . وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً . حَجَّةَ الْوَدَاعِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَبِمَكَّةَ أُخْرَى .

\*\*\*

٢١٩ - (١٢٥٥) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ يُخْبِرُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى حُجْرَةَ عَائِشَةَ . وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرْبَهَا بِالسَّوَاكِ <sup>(٢)</sup> نَسْتَنُ <sup>(٣)</sup> . قَالَ فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَيُّ أُمَّتَاهُ ! أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَتْ : وَمَا يَقُولُ ؟ قُلْتُ يَقُولُ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ . فَقَالَتْ : يَنْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . لَعَمْرِي ! مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ . وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ . قَالَ : وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ . فَمَا قَالَ : لَا ، وَلَا نَعَمْ . سَكَتَ .

\*\*\*

(١) (من العام المقبل) أي من السنة التي تليها . يعني في ذى القعدة سنة سبع . وهي العمرة المروفة بعمرة القضية

(٢) (ضربها بالسواك) أي حس إبرارها السواك على أسنانها .

(٣) (نستن) أي تستاك .

٢٢٠ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد . قال : دخلت ، أنا وعروة بن الزبير ، المسجد . فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة . والناس يصلون الضحى في المسجد . فسألناه عن صلاتهم ؟ فقال : بدعة<sup>(١)</sup> . فقال له عروة : يا أبا عبد الرحمن ! كم اعتمر رسول الله ﷺ ؟ فقال : أربع عمر . إحداهن في رجب . ففكرنا أن نكذبهُ ونردَّ عليه . وسَمِعْنَا سِنَانًا عائشة في الحجرة . فقال عروة : ألا تسمعين ، يا أم المؤمنين ! إلى ما يقول أبو عبد الرحمن ؟ فقالت : وما يقول ؟ قال يقول : اعتمر النبي ﷺ أربع عمر إحداهن في رجب . فقالت : يرحم الله أبا عبد الرحمن . ما اعتمر رسول الله ﷺ إلا وهو معه . وما اعتمر في رجب قط .

\* \* \*

## باب فضل العمرة في رمضان

٢٢١ - (١٢٥٦) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . قال : أخبرني عطاء . قال : سمعت ابن عباس يحدثنا . قال : قال رسول الله ﷺ لامرأة من الأنصار (سمها ابن عباس فسميت اسمها) « ما منعك أن تحجبي معنا؟ » قالت : لم يكن لنا إلا ناضحان<sup>(٢)</sup> . فخرج أبو ولدها وابنها على ناضح . وترك لنا ناضحًا ننضح عليه . قال « فإذا جاء رمضان فاعتمري . فإن عمرة فيه تعدل حجة » .

\* \* \*

٢٢٢ - (...) وحدثنا أحمد بن عبد الصبي . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) حدثنا حبيب المعلم عن عطاء ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار ، يقال لها أم سنان « ما منعك أن تكوئي حجبت معنا؟ » قالت : ناضحان كانا لأبي فلان (زوجها) حج هو وابنه على أحدهما . وكان الآخر

(١) (بدعة) هذا قد حمله القاضى وغيره على أن مراده أن إظهارها في المسجد ، والاجتماع لها ، هو البدعة . لا أن

أصل صلاة الضحى بدعة .

(٢) (ناضحان) أى بمران نستقي بهما .

يَسْقِي غُلَامُنَا<sup>(١)</sup>. قَالَ « فَمَعْمَرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةَ . أَوْ حَجَّةَ مَعِي » .

\*\*\*

(٣٧) باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ،

ودخول بلدة من طرس غير التي خرج منها

٢٢٣ - (١٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ<sup>(٢)</sup> ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُرْسِ<sup>(٣)</sup> . وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ ، دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا<sup>(٤)</sup> ، وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(...) وَعَدَّ ثَنِيَّةَ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ : الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ<sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

٢٢٤ - (١٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ ، دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا ، وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا .

\*\*\*

(١) ( يسقى غلامنا ) هكذا هو في نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضي عياض عن رواية عبد الغافر الفارسي وغيره . قال : وفي رواية ابن هانان : يسقى عليه غلامنا . قال القاضي عياض : وأرى هذا كله تغييراً . وصوابه : نسق عليه نخلنا . فتصحف منه : غلامنا . وكذا جاء في البخاري على الصواب . وبدل على صحة قوله في الرواية الأولى : ننضح عليه . وهو بمعنى نسق عليه . هذا كلام القاضي . والمختار أن الرواية صحيحة ، وتكون الزيادة التي ذكرها القاضي عذوبة مقدرة . وهذا كثير في الكلام .

(٢) ( من طريق الشجرة ) التي عند مسجد ذي الحليفة .

(٣) ( المرس ) هو موضع معروف بقرب المدينة على ستة أميال منها .

(٤) ( الثنية العليا ) الثنية طريق العقبة ، وهو الطريق العالي . والثنية العليا هنا هي التي ينزل منها إلى الملاة وهي مقبرة مكة المكرمة .

(٥) ( من الثنية السفلى ) هي التي بأسفل مكة عند باب الشبيكة .

(٦) ( بالبطحاء ) ويقال لها : البطحاء والأبطح . وهي بجانب الحصب . وهذه الثنية ينحدر منها إلى مقابر مكة .

٢٢٥ - (...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ دخل عام الفتح من كداء<sup>(١)</sup> من أعلى مكة . قال هشام : فكان أبي يدخل منهما كليهما<sup>(٢)</sup> . وكان أبي أكثر ما يدخل من كداء .

\*\*

(٣٨) باب استحباب البيت بذي طوى عند إرادة دخول مكة ، والغسل لدخولها ، ودخولها نهرا

٢٢٦ - (١٢٥٩) حدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ بات بذي طوى حتى أصبح . ثم دخل مكة . قال : وكان عبد الله يفعل ذلك . وفي رواية ابن سعيد : حتى صلى الصبح . قال يحيى : أو قال : حتى أصبح .

\*\*\*

٢٢٧ - (...) وحدثنا أبو الربيع الزهراني . حدثنا حماد . حدثنا أيوب عن نافع ؛ أن ابن عمر كان لا يقدم مكة إلا بات بذي طوى حتى يصبح ويفعل . ثم يدخل مكة نهرا . ويذكر عن النبي ﷺ أنه فعله .

\*\*\*

٢٢٨ - (...) وحدثنا محمد بن إسحق السبيعي . حدثني أنس (بمعنى ابن عياض) عن موسى ابن عقبة ، عن نافع ؛ أن عبد الله حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي طوى . ويبعث به حتى يصل الصبح . حين يقدم مكة . ومضى رسول الله ﷺ ذلك على أكمة غليظة<sup>(٣)</sup> . ليس في المسجد الذي مبني ثم . ولكن أسفل من ذلك على أكمة غليظة .

\*\*\*

(١) (من كداء) كذا ضبطناه بفتح الكاف والدة . وهكذا هو نسخ بلادنا . وكذا نقله القاضي عياض عن رواية

الجمهور .

(٢) (يدخل منهما كليهما) يعني من كداء ، وهي النية التي بأعلى مكة . ومن كدى وهي التي بأسفل مكة .

(٣) (أكمة غليظة) الأكمة ما ارتفع من الأرض دون الجبل . ويوصف بالغلظة بمعنى أنه لا يبلغ أن يكون حجرا .

٢٢٩ - (١٢٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاصٍ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرُضَتِي <sup>(١)</sup> الْجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ ، نَحْوَ الْكَعْبَةِ . يَجْعَلُ الْمَسْجِدَ ، الَّذِي مُبْنَى ثَمَّ ، يَسَارَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِطَرَفِ الْأَكْمَةِ . وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الْأَكْمَةِ السَّوْدَاءِ . يَدْعُ مِنَ الْأَكْمَةِ عَشْرَةَ أَذْرُعٍ <sup>(٢)</sup> أَوْ نَحْوَهَا . ثُمَّ يُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الْفُرُضَتَيْنِ مِنَ الْجَبَلِ الطَّوِيلِ . الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ ﷺ .

\* \* \*

(٣٩) باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، وفي الطواف الأول من الحج

٢٣٠ - (١٢٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ الطَّوَّافِ الْأَوَّلِ ، حَبَّ ثَلَاثًا <sup>(٣)</sup> وَمَشَى أَرْبَعًا . وَكَانَ يَسْعَى بِبَطْنِ الْمَسِيلِ <sup>(٤)</sup> إِذَا طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ .

\* \* \*

٢٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحُجِّ وَالْعُمْرَةِ ، أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ ، فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ بِالْبَيْتِ . ثُمَّ يَمْشِي أَرْبَعَةً . ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ . ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

\* \* \*

٢٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

- (١) (فرضتي الجبل) ما تثنية فريضة . وهي التنية المرتفعة من الجبل .
- (٢) (عشرة أذرع) كذا هو في جميع النسخ . وفي بعضها عشر ، بحذف الهاء وهما لفتان في الذراع التذكير والتأنيث ، وهو الأفضح الأشهر .
- (٣) (حب ثلاثا) الحب هو الرمل . وهما بمعنى واحد . وهو إسراع المشي مع تقارب الخطأ . ولا يشب وثوبا .
- (٤) (يسعى ببطن المسيل) أي يسرع شديدا ببطن الوادي الذي بين الصفا والمروة .

جَيْنَ يَقْدُمُ مَكَّةَ ، إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ<sup>(١)</sup> الْأَسْوَدَ ، أَوَّلَ مَا يَطُوفُ جَيْنَ يَقْدُمُ ، يَحْبُ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنْ السَّبْعِ .

\*\*\*  
٢٣٣ - (١٢٦٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْجَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما . قَالَ : رَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ ثَلَاثًا . وَمَشَى أَرْبَعًا .

\*\*\*  
٢٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ . وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَهُ .

\*\*\*  
٢٣٥ - (١٢٦٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ جَمْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما ؛ أَنَّهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ . ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ .

\*\*\*  
٢٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ جَمْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ الثَّلَاثَةَ أَطْوَافٍ<sup>(٢)</sup> ، مِنْ الْحَجْرِ إِلَى الْحَجْرِ .

\*\*\*  
٢٣٧ - (١٢٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ هَذَا الرَّمْلَ بِالثَّلَاثَةِ أَطْوَافٍ ،

(١) (استلم الركن) الاستلام هو المسح باليد عليه . وهو مأخوذ من السلام ، بكسر السين ، وهي الحجارة وقيل : من السَّلام ، بفتح السين ، الذي هو التحية .

(٢) (رمل الثلاثة أطواف) هكذا هو في معظم النسخ المتمددة . وفي نادر منها : الثلاثة الأطواف . وفي أندر منها : ثلاثة أطواف . فأما ثلاثة أطواف ، فلا شك في جوازته وفضاحته ، وأما الثلاثة الأطواف ففيه خلاف مشهورين النحويين . فمنه البصريون ، وجوزوه الكوفيون . وأما الثلاثة أطواف ، كما وقع في معظم النسخ ، فمنه جمهور النحويين . وهذا الحديث يدل لن جوزه .

وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ . أَسِنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سِنَّةٌ . قَالَ فَقَالَ : صَدَقُوا . وَكَذَّبُوا<sup>(١)</sup> .  
 قَالَ قُلْتُ : مَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ مُحَمَّدًا  
 وَأَصْحَابَهُ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ مِنَ الْهَزْلِ<sup>(٢)</sup> . وَكَانُوا يَحْسُدُونَهُ . قَالَ : فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 أَنْ يَرْتَمِلُوا ثَلَاثًا . وَيَمْشُوا أَرْبَعًا . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَخْبِرْنِي عَنِ الطَّوَافِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ رَاكِبًا .  
 أَسِنَّةٌ هُوَ؟ فَإِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ سِنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا<sup>(٣)</sup> . قَالَ قُلْتُ : وَمَا قَوْلُكَ : صَدَقُوا  
 وَكَذَّبُوا؟ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَثُرَ عَلَيْهِ النَّاسُ . يَقُولُونَ : هَذَا مُحَمَّدٌ . هَذَا مُحَمَّدٌ . حَتَّى خَرَجَ  
 الْعَوَاتِقُ<sup>(٤)</sup> مِنَ الْبُيُوتِ . قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُضْرَبُ النَّاسُ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَلَمَّا كَثُرَ عَلَيْهِ  
 رَكِبَ . وَالنَّشَى وَالسَّعَى أَفْضَلُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا زَيْدٌ . أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ  
 قَالَ : وَكَانَ أَهْلُ مَكَّةَ قَوْمَ حَسَدٍ . وَلَمْ يَقُلْ : يَحْسُدُونَهُ .

\*\*\*

٢٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ :  
 قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَلَ بِالْبَيْتِ . وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .  
 وَهِيَ سِنَّةٌ . قَالَ : صَدَقُوا وَكَذَّبُوا .

\*\*\*

٢٣٩ - (١٢٦٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
 ابْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَيْمَرِ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ :

(١) (صدقوا وكذبوا) يعني صدقوا في أن النبي ﷺ فعله . وكذبوا في قولهم : إنه سنة مقصودة متأكدة .

(٢) (الهُزْلُ) هكذا هو في معظم النسخ : الهزل . وهكذا حكاه القاضي في المشرق ، وصاحب المطالع عن رواية

بعضهم . قالا : وهو وهم . والصواب الهزال . قلت : وللاول وجه وهو أن يكون بفتح الماء ، لأن الهزل ، بالفتح ، مصدر  
 هزلته هزلا ، كضربته ضربا . وتقديره : لا يستطيعون يطوفون لأن الله تعالى هزلهم .

(٣) (صدقوا وكذبوا) يعني صدقوا في أنه طاف راكبا . وكذبوا في أن الركوب أفضل ، بل المشى أفضل .

(٤) (العواتق) هو جمع عاتق . وهي البكر البالغة ، أو المقاربة للبلوغ . وقيل : التي لم تزوج . سميت بذلك لأنها عفت

من استخدام أبيها وابتدأها في الخروج والتصرف ، الذي تفعله الطفلة الصغيرة .

فَصِفُّهُ لِي . قَالَ قُلْتُ : رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ . وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ . قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :  
ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ عَنْهُ وَلَا يُكْرَهُونَ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢٤٠ - (١٢٦٦) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ . وَقَدَّ وَهَنَتْهُمْ حُمْى يَثْرِبَ<sup>(٢)</sup> .  
قَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ غَدًا قَوْمٌ قَدَّ وَهَنَتْهُمْ الْحُمْى . وَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً . فَجَلَسُوا مِمَّا بَلَى  
الْحِجْرَ<sup>(٣)</sup> . وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَرْمُلُوا ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ . وَيَمْشُوا مَا بَيْنَ الرَّكْنَيْنِ<sup>(٤)</sup> . لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ  
جَلْدَهُمْ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمْى قَدَّ وَهَنَتْهُمْ . هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا .  
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَمْ يَنْعَمْ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا ، إِلَّا الْإِبْقَاءَ عَلَيْهِمْ<sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

٢٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِذُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرُو ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : إِتَمَّ سَعَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَمَلَ  
بِالْبَيْتِ ، لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ .

\*\*

(١) (لا يدعون ولا يكرهون) يدعون أى يذفنون . ومنه قوله تعالى: يوم يدعون إلى نار جهنم دعا . وقوله تعالى :  
فذلك الذى يدع اليتيم . وأما قوله : يكرهون ، ففى بعض الأصول من صحيح مسلم يكرهون ، كما ذكرناه ، من الإكراه .  
وفى بعضها يكرهون ، وهو الانتهاز . قال القاضى : هذا أصوب . وقال : وهورواية الفارسى . والأول رواية ابن همام  
والمدنى .

(٢) (وهنهم حمى يثرب) أى أضعفهم . قال الفراء وغيره : يقال وهنت الحمى وغيرها وأوهنته ، لنتان . وأما يثرب ،  
فهو الاسم الذى كان للمدينة فى الجاهلية ، وسميت فى الإسلام : المدينة ، فطية ، فطابة .

(٣) (الحجر) هو داخل الحطيم . وهو الحائط المستدير إلى جانب الكعبة من جهة الميزاب .

(٤) (ويمشوا ما بين الركنين) أى حيث لا تقع عليهم أعين المشركين . فإنهم ما كانوا فى تلك الجهة .

(٥) (جلدهم) الجلد : القوة والصبر .

(٦) (إلا الإبقاء عليهم) أى الفرق بهم .

(٤٠) باب استحباب استلام الركبتين اليمانيين في الطواف ، دوره الركبتين الآخرين

٢٤٢ - (١٢٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَعُ مِنَ الْبَيْتِ ، إِلَّا الرُّكْبَتَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ <sup>(١)</sup> .

٢٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ <sup>(٢)</sup> وَالَّذِي يَلِيهِ <sup>(٣)</sup> ، مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجَمْحِيِّينَ .

٢٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ذَكَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ .

٢٤٥ - (١٢٦٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْبَتَيْنِ ، الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ ، مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا ، فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ <sup>(٤)</sup> .

٢٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْنِيٍّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ . قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ . ثُمَّ قَبَلَ يَدَهُ . وَقَالَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ .

- (١) (الركبتين اليمانيين) هما الركن الأسود والركن اليماني. وإنما قيل لهما اليمانيان للتغليب. كما قيل ، في الأب والأم، الأبوآن. وفي الشمس والقمر ، القمران. واليمانيان ، بتخفيف الياء ، هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة .
- (٢) (الركن الأسود) هو السمي بالحجر الأسود . وهو في دكن السكبة التي على الباب من جهة الشرق .
- (٣) (والذي يليه) وهو الركن اليماني .
- (٤) (في شدة ولا رخاء) ظرف لقوله : ما تركت . وأراد بالشدّة الزحام . وبالرخاء عدمه .

٢٤٧ - (١٢٦٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ قَتَادَةَ ابْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ الْبُسَكْرِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الزُّكَيْنِ الْيَمَانِيِّ .

\*\*

(٤١) باب استحباب غسيل الحجر الأسود في الطواف

٢٤٨ - (١٢٧٠) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَوَعْمَرُ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ . قَالَ : قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ . ثُمَّ قَالَ : أَمِ وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

زَادَ هَرُونَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ عَمْرُو : وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ .

\*\*\*

٢٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ . وَقَالَ : إِنِّي لِأَقْبَلُكَ وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ . وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ .

\*\*\*

٢٥٠ - (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ خَلْفٌ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ قَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ قَالَ : رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ (بَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لِأَقْبَلُكَ ، وَإِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَأَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ . وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبَلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ .

وَفِي رِوَايَةِ الْمُقَدَّمِيِّ وَأَبِي كَامِلٍ : رَأَيْتُ الْأَصْلَعَ .

\*\*\*

٢٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُوَاوِيَةَ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا أَبُو مُوَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ طَالِسِ بْنِ رَبِيعَةَ .

قَالَ: رَأَيْتُمْ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجَرَ وَيَقُولُ: إِنِّي لَأَقْبَلُكَ. وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ. وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْبَلُكَ لَمْ أَقْبَلُكَ.

\*\*\*

٢٥٢ - (١٢٧١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ عَفْلَةَ. قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ وَالتَّزَمَهُ. وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا. وَلَمْ يَقُلْ: وَالتَّزَمَهُ.

\*\*

(٤٢) باب جواز الطواف على بغير وغيره، واستنساخ الحجر بمحجر ونحوه للراكب

٢٥٣ - (١٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ عَلَى بَعِيرٍ. يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٢٥٤ - (١٢٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْبَيْتِ، فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، عَلَى رَاحِلَتِهِ. يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِمِحْجَنِهِ. لِأَنَّهُ يَرَاهُ النَّاسُ، وَلَيْشُرِفَ<sup>(٣)</sup>، وَلَيْسَأَلُوهُ. فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) (حفيًا) أي متنيا. ووجهه أحفيا.

(٢) (بمحجن) المحجن عصا موجهة الرأس، يتناولها الراكب ما سقط له، ويحول بطرفها بعيره ويحركه للمشي.

(٣) (وليشرف) أي ليملو وليكون مرفوعا من أن يناله أحد.

(٤) (غشوه) أي ازدحموا عليه وكثروا.

٢٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ  
ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ بَكْرٍ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ  
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَأْسِهِ ، بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .  
لِيَرَاهُ النَّاسُ ، وَلِيُشْرِفَ وَيَلْسَأُلُوهُ . فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ .  
وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنُ خَشْرَمٍ : وَيَلْسَأُلُوهُ . فَقَطَّ .

\*\*\*

٢٥٦ - (١٢٧٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ قَالَتْ : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، حَوْلَ الْكَعْبَةِ ، عَلَى بَعِيرِهِ .  
يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ . كَرَاهِيَةً أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢٥٧ - (١٢٧٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ خَرَبُودَ .  
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ مَعَهُ ،  
وَيَقْبَلُ الْمِخْجَانَ .

\*\*\*

٢٥٨ - (١٢٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ،  
عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي  
أَشْتَكِي . فَقَالَ « طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَأِيكِي » قَالَتْ : فَطُفْتُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي  
إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ . وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابَ مَسْطُورٍ .

\*\*\*

(١) ( كراهية أن يضرب عنه الناس ) هكذا هو في معظم النسخ : يضرب ، بالباء . وفي بعضها : بصرف ، بالصاد

الهملة والفاء ، وكلاهما صحيح .

(٤٣) باب بيانه أنه السعى بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به

٢٥٩ - (١٢٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَ قُلْتُ لَهَا : إِنِّي لَأُظَنُّ رَجُلًا ، لَوْ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، مَا ضَرَّهُ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ [البقرة/ الآية ١٧٨] . إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . فَقَالَتْ : مَا أَيْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَلِكَ ؟ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يَهْلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لِعَسَمَنِ بْنِ عَلِيٍّ شَطِّ الْبَحْرِ . يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ يَجِشُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . ثُمَّ يَحْلِقُونَ . فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا . لِذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . قَالَتْ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . إِلَى آخِرِهَا . قَالَتْ : فَطَافُوا .

\*\*\*

٣٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي . قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : مَا أَرَى عَلَيَّ جُنَاحًا أَنْ لَا أَنْطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . قَالَتْ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> الْآيَةَ . فَقَالَتْ : لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . إِنَّمَا أَنْزَلَ هَذَا فِي أَنْاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . كَانُوا إِذَا أَهَلُّوا ، أَهَلُّوا لِبَنَاتِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لِلْحَجِّ ، ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ . فَلَمَّعَرَى مَا أَيْتَمَّ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطْفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

\*\*\*

(١) (إساف ونائلة) قال القاضي عياض : هكذا وقع في هذه الرواية . قال : وهو غلط . والصواب ما جاء في الروايات الأخرى في الباب : يهلون لنائة . وفي الزواية الأخرى : لنائة الطاغية التي بالشلل . قال : وهذا هو المعروف . ومناعة صنم كان نصبه عمرو بن لحي في جهة البحر بالشلل مما يلي قديدا . وكذا جاء مفسرا في هذا الحديث في الموطأ . وكانت الأزود وغسان تهمل له بالحج . وقال ابن الكلبي : مناة صخرة لهذيل بقديد . وأما إساف ونائلة فلم يكونا قط في ناحية البحر .

(٢) (إن الصفا والمروة من شعائر الله) هما علمان للجبلين بمكة . والصفا ، كالصفوان ، الحجارة الصافية من التراب ، وهو مقصور ، الواحدة صفاء ، مثل حصي وحصاة . والمروة الحجارة البيض ، الواحدة مروة . وسمى ، بالواحد ، الجبل المعروف بمكة . والشعائر جمع شعيرة ، وهي العلامة . أي من أعلام مناسكه وامتعباته .

٣٦١ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مَرْمَرٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْمَرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قُلْتُ لِمَا نَشَأَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ ، لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، شَيْئًا . وَمَا أَبَالِي أَنْ لَا أُطُوفَ بَيْنَهُمَا . قَالَتْ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، يَا ابْنَ أُخْتِي ! طَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَطَافَ الْمُسْلِمُونَ . فَكَانَتْ سُنَّةً . وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاءَ الطَّاعِيَةِ<sup>(١)</sup> ، الَّتِي بِالْمُشَلَّلِ<sup>(٢)</sup> ، لَا يَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا . وَلَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ ، لَكَانَتْ : فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا . قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ . فَأَعْجِبَهُ ذَلِكَ . وَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ<sup>(٣)</sup> . وَلَقَدْ سَمِعْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ : إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ ، يَقُولُونَ : إِنَّ طَوَافَنَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . وَقَالَ آخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ : إِنَّمَا أَمْرُنَا بِالطَّوْفِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤْمَرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : فَأَرَاهَا<sup>(٤)</sup> قَدْ نَزَلَتْ فِي هَوْلَاءَ وَهَوْلَاءَ .

\*\*\*

٣٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ . وَقَالَ

(١) (لِئَاءِ الطَّاعِيَةِ) هِيَ صِفَةُ لِمَنَاءَ . وَصِفَتْ بِهَا بِاعْتِبَارِ طَنِيَّانِ عِبْدَتِهَا . وَالطَّنِيَّانِ مَجَاوِزَةُ الْحَدِّ فِي الْمَصِيَانِ . فَهِيَ صِفَةُ إِسْلَامِيَّةٍ لَهَا .

(٢) (بِالْمُشَلَّلِ) جَبَلٌ يَهْبِطُ مِنْهُ إِلَى قَدِيدٍ . وَقَدِيدٌ وَادٌ وَمَوْضِعٌ .

(٣) (إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ نَسَخِ بِلَادِنَا . قَالَ الْقَاضِي : وَرَوَى : إِنَّ هَذَا لَعِلْمٌ بِالتَّنَوُّنِ . وَكَلَامُهُمَا صَحِيحٌ . وَمَعْنَى الْأَوَّلِ أَنَّ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ التَّنَوُّنِ . وَمَعْنَاهُ اسْتِحْصَانُ قَوْلِ مَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبِلَاقَتِهَا فِي تَفْسِيرِ آيَةِ الْكُرْبَةِ .

(٤) (فَأَرَاهَا) ضَبَطُوهُ بِضَمِّ الْمَعْرُوفَةِ مِنْ أَرَاهَا ، وَفَتْحِهَا . وَالضَّمُّ أَحْسَنُ وَأَشْهَرُ .

فِي الْحَدِيثِ : فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا نَتَحَرَّجُ<sup>(١)</sup> أَنْ نَطُوفَ  
بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ  
فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّوْفَ بَيْنَهُمَا . فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرِكَ الطَّوْفَ بِهِمَا .

\*\*\*

٢٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ  
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبِلُوا أَنْ يُسَلِّمُوا ، هُمْ وَغَسَّانُ ، يَهْدُونَ لِمَنَاةَ .  
فَتَحَرَّجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ . مَنْ أَحْرَمَ لِمَنَاةَ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ  
الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أُسْمُوا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ :  
إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ . فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ نَطَّوَعَ  
خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ .

\*\*\*

٢٦٤ - (١٢٧٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ :  
كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ . حَتَّى نَزَلَتْ : إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ  
فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا .

\*\*\*

(٤٤) باب بيانه أنه السعي لا يكره

٢٦٥ - (١٢٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ ، بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، إِلَّا طَوَّافًا وَاحِدًا .

\*\*\*

(١) (تحرّج) قال في الصباح : حرج الرجل أم . ورجل حرج أم . وتحرّج الإنسان تحرّجاً ، هذا مما ورد لفظه  
مخالفاً لمعناه . والمراد فعل فلما جانب به المرح . كما يقال : تحنث ، إذا فعل ما يخرج به عن الحنث . قال ابن الأعرابي :  
للمرب أفعال تخالف معانيها ألفاظها . قالوا : تحرّج وحنث وتأم ، وتهدج إذا ترك المجهود .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا . طَوَافَهُ الْأَوَّلَ .

\*\*\*

(٤٥) باب استحباب إدامه الحاج التلبية متى بشرع في رمي جمرة العقبه بوم النحر

٢٦٦ - (١٢٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَافَاتٍ . فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ ، الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ ، أَنَاخَ فَبَالَ . ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ (١) . فَتَوَضَّأَ وَوَضُوءًا خَفِيفًا . ثُمَّ قُلْتُ : الصَّلَاةُ (٢) . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى آتَى الْمُزْدَلِفَةَ . فَصَلَّى (٣) . ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ .

\*\*\*

(١٢٨١) قَالَ كُرَيْبٌ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغُنِي حَتَّى بَلَغَ الْجُمُعَةَ (٣) .

\*\*\*

٢٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ . قَالَ : فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَزَلْ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ .

\*\*\*

٢٦٨ - (١٢٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ

(١) (الوضوء) هو الماء الذي يتوضأ به .

(٢) (الصلاة) بالنصب ، على الإغراء .

(٣) (الجمعة) المراد جمرة العقبة ، وهي الجمرة الكبرى ، فنمدها يقطع التلبية بأول حصاة ترمى .

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ. وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ، فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةِ جَمْعٍ، لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا «عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ» وَهُوَ كَافٌ نَاقَتُهُ<sup>(١)</sup>. حَتَّى دَخَلَ مُحَسَّرًا (وَهُوَ مِنْ مَنَى) قَالَ «عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَلْدِفِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجُمُرَةُ».

وَقَالَ: لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى الْجُمُرَةَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْمٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ: وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَلِّغُنِي حَتَّى رَمَى الْجُمُرَةَ. وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ: وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يَخْدِفُ الْإِنْسَانُ.

\*\*\*

٣٦٩ - (١٢٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ. قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، وَتَمَحُّنُ جِمَعٍ: سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ<sup>(٣)</sup>، يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ «لَبَّيْكَ. اللَّهُمَّ اَلْبَيْتُكَ».

\*\*\*

٢٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ الْأَشْجَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ مِنْ جَمْعٍ. فَقِيلَ: أَعْرَابِيٌّ هَذَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَمَسِي النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا؟ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ، فِي هَذَا الْمَكَانِ «لَبَّيْكَ. اللَّهُمَّ اَلْبَيْتُكَ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْمُخْلَوَانِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(١) (وهو كَافٌ نَاقَتُهُ) من الكَفِ، بمعنى النع أي بمنها الإسراع.

(٢) (بحصى الخذف) هو نحو حب الباقلاء. وهذا أمر بالتقاط الحصىات لرمى.

(٣) (سورة البقرة) وإنما خص البقرة لأن معظم الناسك فيها.

٢٧١ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ يُوسُفُ بْنُ حَمَّادِ التَّمَنِيُّ . حَدَّثَنَا زِيَادٌ (بِعْنِي الْبَكَّائِيُّ) عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ وَالْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ، يَجْمَعُ : سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ، هَهُنَا يَقُولُ « لَيْسَ بِكَ . اللَّهُمَّ ! لَيْسَ بِكَ » ثُمَّ لَبَّى وَلَبَّيْنَا مَعَهُ .



(٤٦) باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفه

٢٧٢ - (١٢٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : عَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَاتٍ . مِنَّا الْمَلْبِيُّ ، وَمِنَّا الْمَكْبَرُ .



٢٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا زَيْدُ ابْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ مُرَّةِ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَدَاةِ عَرَفَةَ . فَبَدَأَ الْمَكْبَرُ وَمِنَّا الْمَلْبَلُ . فَأَمَّا نَحْنُ فَتَكْبَرُ . قَالَ قُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَمَجَبًا مِنْكُمْ . كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ : مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ؟ .



٢٧٤ - (١٢٨٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ التَّقِيِّ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، وَهُمَا غَدِيَانِ مِنْ مَنَى إِلَى عَرَفَةَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ يَهْلُ الْمُهَلُّ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ . وَيَكْبَرُ الْمَكْبَرُ مِنَّا ، فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ .

٢٧٥ - (...) وحدثني سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِأَدْنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، غَدَاةَ عَرَفَةَ : مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ هَذَا الْيَوْمَ ؟ قَالَ : سِرْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . فَنَأَى الْمَكْبُرَ وَمِنَّا الْمَهْلُ (١) . وَلَا يَمِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ .

\* \* \*

(٤٧) باب الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة ، واستحباب صلواتي

المغرب والعشاء جميعاً بالمزدلفة في هذه الليلة

٢٧٦ - (١٢٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ (٢) . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ (٣) نَزَلَ قَبَالَ . ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ . فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ . فَلَمَّا جَاءَ الْمَزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ . فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ . ثُمَّ أُقِيمَتِ الْعِشَاءُ فَصَلَّاهَا . وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا .

\* \* \*

٢٧٧ - (...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى بَعْضِ تِلْكَ الشَّعَابِ (٤) ، لِحَاجَتِهِ . فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ . فَقُلْتُ : أَنْصَلِي ؟ فَقَالَ « الْمُصَلِّيُ أَمَامَكَ » .

\* \* \*

- (١) (ومنا المهل) كذا في النسخ . والأنسب للمقام ، كما دل عليه ما سبق في الطريق الذي قبله ، كون العبارة: فمنا المكبر ومنا المهل . فإن التهليل قول لا إله إلا الله . والمراد هنا : الإهلال .
- (٢) (دفع من عرفة) أي ابتداء السير ودفع نفسه منها ونماها . أو دفع ناقته وحملها على السير . والدفع متعد . لكن شاع استعماله بلا ذكر المفعول ، فأشبهه لازماً . وسمى الرجوع من عرفات ومزدلفة دفماً لأن الناس في مسيرهم ذاك كأنهم مدفوعون .
- (٣) (الشعب) هو الشعب الأيسر دون المزدلفة ، وهو الطريق المهود للحاج . ومعناه الأصلي ما انفرج بين جبلين ، أو الطريق في الجبل .
- (٤) (بعض تلك الشعاب) أي الطريق الجبلية .

٢٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ . فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الشَّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ . ( وَلَمْ يَقُلْ أُسَامَةُ : أَرَأَيْتَ الْمَاءَ <sup>(١)</sup> ) قَالَ : فَدَمًا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةُ . قَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعًا . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ .

\*\*\*

٢٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْثَمَةَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ . أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِفَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ؟ فَقَالَ : جِئْنَا الشَّعْبَ الَّذِي يُبْسِخُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ . فَأَنَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاقَتَهُ وَبَالَ ( وَمَا قَالَ : أَهْرَاقَ الْمَاءَ ) ثُمَّ دَعَا بِالْوَضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةُ . فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمُرْدَلِفَةَ . فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ أَنَاحَ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ . وَلَمْ يَحْمَلُوا <sup>(٢)</sup> حَتَّى أَقَامَ الْمِشَاءَ الْآخِرَةَ . فَصَلَّى . ثُمَّ حَلَّوْا <sup>(٣)</sup> . قُلْتُ : فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ أَصْبَحْتُمْ ؟ قَالَ : رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ . وَانْطَلَقْتُ أَنَا فِي سَبَاقِ قُرَيْشٍ <sup>(٤)</sup> عَلَى رِجْلِي .

\*\*\*

٢٨٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا آتَى النَّقْبَ <sup>(١)</sup> الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ <sup>(٢)</sup> نَزَلَ فَبَالَ .

(١) (ولم يقل أسامة أراق الماء) يعني لم يكن عن البول بإزاحة الماء ، بل صرح باسم البول إشعاراً بإيراده إياد كما سمعه من لفظ محمده ، وأنه لم ينقله بالمعنى . قال الإمام النووي : فيه أداء الرواية بحرفها . وفيه استعمال صرائح الألفاظ التي قد تستبشع ولا يُكنى عنها إذا دعت الحاجة إلى التصريح بأن خيف لبس المعنى ، أو اشتباه الألفاظ ، أو غير ذلك .

(٢) (ولم يحملوا) هو من الحل بمعنى الفك . أو من الحلول بمعنى النزول . أى لم يفكوا ما على الجمال ، أو ما نزلوا تمام

النزول الذي يريده المسافر البالغ منزله ، ومثله قوله : ثم حلوا .

(٣) (سباق قريش) أى فيمن سبق منهم إلى منى .

(٤) (النقب) هو الطريق في الجبل . وقيل : الفرجة بين جبليين .

(٥) (الأمراء) المراد بنو أمية . كانوا يصلون فيه المغرب قبل دخول وقت المشاء . وقد أنكره حكرمة . فقال : اتخذناه

رسول الله ﷺ مبالاً واتخذتموه مصلى . |||

(وَلَمْ يَقُلْ: أَهْرَاقَ) ثُمَّ دَمَا بِوَضُوهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوهُ خَفِيفًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الصَّلَاةَ . فَقَالَ « الصَّلَاةُ أَمَامَكَ » .

\*\*\*

٢٨١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى سِبَاعٍ <sup>(١)</sup> ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . فَلَمَّا جَاءَ الشَّعْبَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ . ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى النَّاطِطِ . فَلَمَّا رَجَعَ صَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ رَكِبَ . ثُمَّ أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ . فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمَشَاءِ .

\*\*\*

٢٨٢ - (١٢٨٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ . وَأُسَامَةُ رَدَفُهُ . قَالَ أُسَامَةُ : فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ <sup>(٢)</sup> حَتَّى أَتَى جَمًّا .

\*\*\*

٢٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ ، وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ ، وَأَنَا شَاهِدٌ ، أَوْ قَالَ : سَأَلْتُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَدَفُهُ مِنْ عَرَفَاتٍ . قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ يَسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ الْمَنْقَى . فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةَ نَصَّ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٢٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ،

- (١) (عن عطاء مولى سباع) وفي بعض النسخ مولى أم سباع . وكلاهما خلاف المروف فيه . وإنما المشهور : عطاء مولى بني سباع . هكذا ذكره البخاري في تاريخه وابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل... الخ .
- (٢) (على هيئته) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها هيئته . وكلاهما صحيح المعنى . والهيئة صورة الشيء . وشكله وحالته . ومعنى «على هيئته على عادته في السكون والرفق» . يقال . امش على هيئتك أى على رسلك .
- (٣) (كان يسير المنقَى ، فإذا وجد فجوة نص) هما نوعان من إسرار السير . وفي المنقَى نوع من الرفق . والفجوة المكان التسع . والنص التحريك حتى يستخرج أقصى سير الناقة .

وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدٍ: قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ.

\*\*\*

٢٨٥ - (١٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ زَيْدَ الْخَطْمِيِّ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوُدَّاعِ، الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ، بِالْمَزْدَلِفَةِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْخَطْمِيِّ. وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

\*\*\*

٢٨٦ - (٧٠٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْمِشَاءَ بِالْمَزْدَلِفَةِ، جَمِيعًا.

\*\*\*

٢٨٧ - (١٢٨٨) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ مُمَرَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ يَجْمَعُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ<sup>(١)</sup>. وَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ. وَصَلَّى الْمِشَاءَ رَكَعَتَيْنِ. فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُصَلِّي بِجَمْعٍ كَذَلِكَ. حَتَّى الْحَقَّ بِاللَّهِ تَعَالَى.

\*\*\*

٢٨٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهْمَلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ يَجْمَعُ، وَالْمِشَاءَ بِإِقَامَةٍ. ثُمَّ حَدَّثَ عَنِ ابْنِ مُمَرَّ؛ أَنَّهُ صَلَّى امِثْلَ ذَلِكَ. وَحَدَّثَ ابْنُ مُمَرَّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.

\*\*\*

٢٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: صَلَّاهُمَا بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

\*\*\*

(١) (ليس بينهما سجدة) أى لم يصل بينهما نافلة.

٢٩٠ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر . قال : جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء يجمع . صلى المغرب ثلاثاً . والعشاء ركعتين . بإقامة واحدة .

٢٩١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(١)</sup> . حدثنا عبد الله بن مخير . حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق . قال : قال سعيد بن جبير : أفضنا مع ابن عمر حتى أتينا جمعا . فصلنا بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة . ثم انصرف . فقال : هكذا صلى بنا رسول الله ﷺ في هذا المكان .

\*\*

(٤٨) باب استحباب زيارة النبلس بصلاة الصبح يوم النحر بالزلفه ،

والمبائغ فيه بعد نفوس طلوع الفجر

٢٩٢ - (١٢٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كريب . جميعاً عن أبي معاوية . قال يحيى : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله قال : ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة إلا لميقاتها . إلا صلاتين : صلاة المغرب والعشاء يجمع . وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها .

\*\*\*

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير ، عن الأعمش ، بهذا الإسناد . وقال : قبل وقتها ينكس .

\*\*

(١) (وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .. الخ) هذا من الأحاديث التي استدرکها الدارقطني فقال : هذا عندي وهم من إسماعيل . وقد خالفه جماعة منهم شعبة والثوري وإسرائيل وغيرهم . فرووه عن أبي إسحق عند عبد الله بن مالك عن ابن عمر . قال : وإسماعيل وإن كان ثقة ، فهو لاه أقوم بحديث أبي إسحق منه . هذا كلامه . وجوابه أنه يجوز أن أبا إسحق سمعه بالطريقين ، فرواه بالوجهين . وكيف كان فالن صحيح لا مقدر فيه .

(٤٩) باب استحباب تحريم دفع الضفة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أوامر اللبالي

قل زمره الناس ، واستحباب المكث لغيرهم منى بصلاوا الصبح بمزدلفة

٢٩٣ - (١٢٩٠) وحدثنا عبد الله بن مسleme بن قعنّب . حدثنا أفلح (يعني ابن حميد) عن القاسم ، عن عائشة ؛ أنها قالت : استأذنت سودة رسول الله ﷺ ليلة المزدلفة . تدفع قبله . وقبل حطمة الناس<sup>(١)</sup> . وكانت امرأة ثبطة . (يقول القاسم : والثبطة الثقبلة) قال : فأذن لها . فخرجت قبل دفعه . وحسننا حتى أصبحنا فدفعنا بدفعه .

ولأن أكون استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة ، فأكون أدفع بإذنه ، أحب إلى من مفروح به .

\*\*\*  
٢٩٤ - (...) وحدثنا إمتق بن إبراهيم ومحمد بن المنثي . جميعا عن الثقي . قال ابن المنثي : حدثنا عبد الوهاب . حدثنا أيوب عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة . فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تفيض من جمع بليل . فأذن لها . فقالت عائشة : فليئني كنت استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة . وكانت عائشة لا تفيض إلا مع الإمام .

\*\*\*  
٢٩٥ - (...) وحدثنا ابن منير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : وددت أني كنت استأذنت رسول الله ﷺ ، كما استأذنته سودة . فأصلي الصبح يعني . فأرني الجمرة . قبل أن يأتي الناس . فقيل لعائشة : فكانت سودة استأذنته ؟ قالت : نعم . إنها كانت امرأة ثقيلة ثبطة . فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لها .

\*\*\*

(١) (حطمة الناس) أي قبل أن يزدحموا ويمطم بعضهم بعضا .

٢٩٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح وحدثني زهير بن حرب .  
حدثنا عبد الرحمن . كلاهما عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

٢٩٧ - (١٢٩١) حدثنا محمد بن أبي بكر المديني . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن ابن جريج .  
حدثني عبد الله مولى أسماء قال : قالت لي أسماء ، وهي عند دار المزدلفة : هل غاب القمر؟ قلت : لا .  
فصلت ساعة . ثم قالت : يا بني ! هل غاب القمر؟ قلت : نعم . قالت : ارحل بي . فارتحلنا حتى رمت  
الجمرة . ثم صلت في منزليها . فقلت لها : أي هتاء؟<sup>(١)</sup> لقد غلسنا<sup>(٢)</sup> . قالت : كلا . أي مبي ! إن  
النبي ﷺ أذن للظن<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثني علي بن خشرم . أخبرنا عيسى بن يونس عن ابن جريج ، بهذا الإسناد . وفي  
روايته : قالت : لا . أي مبي ! إن نبي الله ﷺ أذن للظن .

\*\*\*

٢٩٨ - (١٢٩٢) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد . ح وحدثني علي بن خشرم .  
أخبرنا عيسى . جميعا عن ابن جريج . أخبرني عطاة ؛ أن ابن شوال أخبره ؛ أنه دخل على أم حبيبة  
فأخبرته ؛ أن النبي ﷺ بعث بها من جمع بليل .

\*\*\*

٢٩٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا عمرو بن دينار .  
ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار ، عن سالم بن شوال ، عن أم حبيبة . قالت :  
كنا قعلة على عهد النبي ﷺ . نغلس من جمع إلى منى .  
وفي رواية الناقد : نغلس من مزدلفة .

\*\*\*

- (١) ( أي هتاء ) أي يانه . بسكون النون وقد تفتح . وتسكن الماء . التي في آخرها وقد تضم .  
(٢) ( لقد غلسنا ) أي جئنا بئس ، وهدمنا على الوقت الشروع : والنلس غلام آخر الليل .  
(٣) ( أذن للظن ) هو بضم العين وإسكانها . وهن النساء . الواحدة ظئنة . كسفيئة وسفن . وأصل الظئنة المودج  
التي تكون في المرأة على البعير . فسميت المرأة به مجازا . واشتهر هذا الجاز حتى غلب وخفيت الحقيقة . وظئنة الرجل امرأته .

٣٠٠ - (١٢٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّقْلِ (١) (أَوْ قَالَ فِي الضَّعْفَةِ (٢)) مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ .

٣٠١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَمْعَةِ أَهْلِهِ .

٣٠٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ضَمْعَةِ أَهْلِهِ .

٣٠٣ - (١٢٩٤) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِسَحَرٍ مِنْ جَمْعٍ فِي ثَقَلِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ فِي بَلِيلٍ طَوِيلٍ ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا كَذَلِكَ ، بِسَحَرٍ . قُلْتُ لَهُ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَمَيْنَا الْجُمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ . وَأَيْنَ صَلَّى الْفَجْرَ ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا كَذَلِكَ .

٣٠٤ - (١٢٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُمَرَّ كَانَ يُقَدِّمُ ضَمْعَةَ أَهْلِهِ . فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمَزْدَلِفَةِ بِاللَّيْلِ . فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ . ثُمَّ يَنْدَفِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ . وَقَبْلَ أَنْ يَنْدَفِعَ . فَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ مِنِّي لِصَلَاةِ الْفَجْرِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُقَدِّمُ بَعْدَ ذَلِكَ . فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا الْجُمْرَةَ . وَكَانَ ابْنُ مُمَرَّ يَقُولُ : أَرْخَصَ فِي أَوْلَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (النقل) هو التنازع ونحوه : والجمع أفعال : مثل سبب وأسباب .

(٢) (الضعفة) أى في ضعفة أهله من النساء والصبيان . وهو جمع ضعيف . وجمع ضعيف على ضعفة غريب . ومثله

خبيث وخبيثة . قال الفيثوي : ولا يكاد يوجد لهما ثالث .

(٥٠) باب رمى جمرة العقبة من بطن الوادي ، وتكون مكة عن يساره ، ويكبر مع كل مصاة

٣٠٥ - (١٢٩٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد . قال : رمى عبد الله بن مسعود جمرة العقبة ، من بطن الوادي ، بسبع حصيات . يكبر مع كل حصاة .  
قال فقيل له : إن أناساً يزعمونها من فوقها . فقال عبد الله بن مسعود : هذا ، والذي لا إله غيره !  
مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

\*\*\*

٣٠٦ - (...) وحدثنا منجاب بن الحارث التميمي . أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش . قال : سمعت الحجاج بن يوسف يقول ، وهو يخطب على المنبر : ألقوا القرآن<sup>(١)</sup> كما ألقه جبريل . السورة التي يذكر فيها البقرة . والسورة التي يذكر فيها النساء . والسورة التي يذكر فيها آل عمران .  
قال : فقلت إبراهيم فأخبرته بقوله . فسبه وقال : حدثني عبد الرحمن بن يزيد : أنه كان مع عبد الله بن مسعود . فأتى جمرة العقبة . فاستبطن الوادي<sup>(٢)</sup> . فاستمرضها<sup>(٣)</sup> . فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات . يكبر مع كل حصاة . قال فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! إن الناس يزعمونها من فوقها . فقال : هذا ، والذي لا إله غيره ! أنزلت عليه سورة البقرة .

\*\*\*

(...) وحدثني يعقوب الدورقي . حدثنا ابن أبي زائدة . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان .

(١) (ألقوا القرآن) قال القاضي عياض : إن كان الحجاج أراد بقوله : كما ألقه جبريل - تأليف الآي في كل سورة ونظما على ما هي عليه الآن في المصحف ، فهو إجماع المسلمين . وأجموا أن ذلك تأليف النبي ﷺ . وإن كان يريد تأليف السور بعضها في إثر بعض ، فهو قول بعض الفقهاء والقراء . وخالفهم الحقون ، وقالوا بل هو اجتهاد من الأئمة وليس بتوقيف . قال القاضي : وتقديمه هنا النساء على آل عمران ، دليل على أنه لم يرد إلا نظم الآي . لأن الحجاج إنما كان يتبع مصحف عثمان رضي الله عنه ولا يخالفه . والظاهر أنه أراد ترتيب الآي لا ترتيب السور .

(٢) (فاستبطن الوادي) أي دخله .

(٣) (فاستمرضها) أي فأتى العقبة من جانبها عرضا . فتكون مكة على يساره ومضى عن يمينه .

كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحُجَّاجَ يَقُولُ : لَا تَقُولُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ . وَاقْتَصَا الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ .

\*\*\*  
٣٠٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ حَجَّ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : فَرَمَى الْجُمُرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ . وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ . وَمِنِّي عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ : هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

\*\*\*  
٣٠٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا أَتَى الْجَزْرَةَ الْعَقَبَةَ .

\*\*\*  
٣٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُحَيَّاتِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَلَى أَبُو الْمُحَيَّاتِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجُمُرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ . قَالَ : فَرَمَاهَا عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي . ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَهُنَا ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ أَرَمَاهَا الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

\*\*\*

(٥١) باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا . ويأيه قوله صلى الله تعالى عليه وسلم

« لتأخذوا مناسككم »

٣١٠ - (١٢٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَرْمِي عَلَى رِجْلَيْهِ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَيَقُولُ « لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ » . فَإِنِّي لَا أَدْرِي لِمَلَى لَا أَحْجُبُ بَعْدَ حَجَّتِي هَذِهِ .

\*\*\*

(١) « لتأخذوا مناسككم » هذه اللام لام الأمر . ومعناه : خذوا مناسككم .

٣١١ - (١٢٩٨) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ . قَالَ : سَمِعْتُهَا تَقُولُ : حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ . فَرَأَيْتُهُ حِينَ رَمَى الْجَمْرَةَ الْعَقَبِيَّةَ وَانصَرَفَ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ . أَحَدُهُمَا يَقُودُ بِهِ رَاحِلَتَهُ . وَالْآخَرُ رَافِعٌ تَوْبَهُ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّمْسِ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَوْلًا كَثِيرًا . ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « إِن أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدِّعٌ » (حَسِبْتُهَا قَالَتْ) أَسْوَدُ ، يَقُودُ كُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَمَالَى ، فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا .

\*\*\*

٣١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ جَدَّتِهِ . قَالَتْ : حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ . فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالَ . وَأَحَدُهُمَا آخِذٌ بِخِطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ ﷺ . وَالْآخَرُ رَافِعٌ تَوْبَهُ بِسُرَّةِ مَنْ الْهَرُّ . حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ الْعَقَبِيَّةَ .

قَالَ مُسْلِمٌ : وَاسْمُ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ ، خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ . وَهُوَ خَالَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ . رَوَى عَنْهُ وَكَيْعُ وَحَجَّاجُ الْأَعْوَرُ .

\*\*

(٥٢) باب استحباب كونه مسمى الجمار بقدر معنى الخذف

٣١٣ - (١٢٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ ، بِمِثْلِ حَصَى الْخَلْفِ .

\*\*

(١) (عبد مجدع) أي مقطوع الأعضاء . والتشديد للتكثير . وإلا فالجدع قطع الأنف والأذن والشفة . والتي قطع منه ذلك أجدع والتي جدعاء . والمقصود التنبيه على نهاية خستته . فإن المبد خسيس في العادة، ثم سواده قص آخر، وجدعه قص آخر. ومن هذه الصفات مجموعة فيه ، فهو في نهاية الخسة . والمادة أن يكون ممتنها في أرفل الأملال .

## باب يباه وقت استنجاب الرمي

٣١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ قَالَ : رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمُرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى وَأَمَّا بَعْدُ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ .

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

## باب يباه أنه معى الجمار سبع

٣١٥ - (١٣٠٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ( وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْجَزْرِيُّ ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْإِسْتِجْمَارُ تَوْءٌ » . وَرَمَى الْجَمَارَ تَوْءً . وَالسَّمْعِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوْءً . وَالطَّوَافُ تَوْءٌ . وَإِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجِرْ بِتَوْءٍ » .

\*\*\*

## باب تفصيل الحلق على التفصير ومواز التفصير

٣١٦ - (١٣٠١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : حَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَلَقَ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَقَصَّرَ بَعْضُهُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ » مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

\*\*\*

٣١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْمُحَلِّقِينَ » قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَالْمُقَصِّرِينَ » .

\*\*\*

(١) (الاستجمار توء) التوء هو الوتر . والاستجمار هو الاستنجاء . والمراد بالتوء في الجمار سبع ، وفي الطواف سبع ، وفي السعي سبع ، وفي الاستنجاء ثلاث . فإن لم يحصل الإتياء بثلاث وجبت الزيادة حتى ينق .

٣١٨ - (...) أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ<sup>(١)</sup> إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَفْيَانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمَقْصَرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمَقْصَرِينَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالْمَقْصَرِينَ؟

\*\*\*

٣١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَلَمَّا كَانَتِ الرَّابِعَةَ، قَالَ «وَالْمَقْصَرِينَ».

\*\*\*

٣٢٠ - (١٣٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُخَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ فَضِيلٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا عَمَارَةُ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمَقْصَرِينَ؟ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمَقْصَرِينَ؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَالْمَقْصَرِينَ؟ قَالُوا: «وَالْمَقْصَرِينَ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطَمَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

\*\*\*

٣٢١ - (١٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَصَنِ، عَنْ جَدِّهِ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلَاثًا. وَالْمَقْصَرِينَ مَرَّةً. وَلَمْ يَقُلْ وَكِيعٌ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

\*\*\*

(١) (أخبرنا أبو إسحاق) هو قول أبي أحمد الجلودي، الذي هو صاحب أبي إسحاق. روى عنه هذا الكتاب. وشيخه أبو إسحاق المذكور هو صاحب الإمام مسلم، روى عنه صحيحه هذا. قال: فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين. ومات هو في رجب سنة ثمان وثلاثمائة. وقد فاته من سماع هذا الكتاب من مسلم ثلاثة مواضع: أولها هذا الموضع من كتاب الحج. فيقال فيه: أخبرنا أبو إسحاق عن مسلم. ولا يقال فيه: أخبرنا مسلم.

٣٢٢ - (١٣٠٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَلَقَ رَأْسَهُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

\*\*

(٥٦) باب يباه أنه السنة يروض النحر أنه برصي ثم ينحر ثم يملو ،

والإسراء في الحلق بالجانب الأيمن من رأس الملو

٣٢٣ - (١٣٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى مِنْى . فَأَتَى الْجُمُرَةَ فَرَمَاهَا . ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ يَمِينًا وَشَمْرًا . ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ « خُذْ » وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ الْأَيْسَرِ . ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ .

\*\*\*

٣٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمْتِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا حَفْصُ ابْنِ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ ، لِلْحَلَّاقِ « هَا » وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْأَيْمَنِ هَكَذَا . فَقَسَمَ شَعْرَةَ بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ . قَالَ : ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْأَيْسَرِ . فَحَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ أُمَّ سَلِيمٍ .

وَأَمَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ : فَبَدَأَ بِالشَّقِّ الْأَيْمَنِ . فَوَزَعَهُ الشَّعْرَةَ وَالشَّمْرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ . ثُمَّ قَالَ بِالْأَيْسَرِ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ « هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ » ؟ فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ .

\*\*\*

٣٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى الْجُمُرَةَ الْمَقْبِيَةَ . ثُمَّ انصَرَفَ إِلَى الْبُذْنِ فَنَحَرَهَا . وَالْحُجَامُ جَالِسٌ . وَقَالَ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِهِ . فَحَلَقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ . ثُمَّ قَالَ « احْلِقِ الشَّقَّ الْأَخْرَ » فَقَالَ « أَيْنَ أَبُو طَلْحَةَ ؟ » فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

\*\*\*

٣٢٦- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجُمْرَةَ . وَنَحَرَ نُسُكَهُ وَحَلَقَ . نَأْوَلَ الْحَالِقَ شِقَّةَ الْأَيْمَنِ فَحَلَقَهُ . ثُمَّ دَمَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ . ثُمَّ نَأْوَلَهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ . فَقَالَ « احْلِقْ » فَحَلَقَهُ . فَأَعْطَاهُ أَبَا طَالِحَةَ . فَقَالَ « ائْتِنِي بَيْنَ النَّاسِ » .

\*\*\*

(٥٧) باب من ملو قبل الفجر ، أو نحر قبل الرمي

٣٢٧- (١٣٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بنِ الْمَاصِ . قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، يَمِينِي ، لِلنَّاسِ بِسْأَلُونَهُ . بَجَاءِ رَجُلٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَمْ أَشْمُرْ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . فَقَالَ « اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ » ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَمْ أَشْمُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ . فَقَالَ « اذْمُرْ وَلَا حَرَجَ » .

قَالَ : فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ ، إِلَّا قَالَ « افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

\*\*\*

٣٢٨- (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ التَّمِيمِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بنِ الْمَاصِ يَقُولُ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِ الْجَبَلِ . فَطَفِقَ نَاسٌ يُسْأَلُونَهُ . فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَمْ أَكُنْ أَشْمُرُ أَنْ الرَّمِيَّ قَبْلَ النَّحْرِ ، فَنَحَرْتُ قَبْلَ الرَّمِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَارِمٌ وَلَا حَرَجَ » قَالَ : وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ : إِنِّي لَمْ أَشْمُرُ أَنْ النَّحْرَ قَبْلَ الْحَلْقِ ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . فَيَقُولُ « انْحَرْ وَلَا حَرَجَ » قَالَ : فَمَا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَمْرٍ ، مِمَّا يَنْسَى الْمَرْءُ وَيَجْهَلُ ، مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ ، وَأَشْبَاهِهَا ، إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « افْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَى آخِرِهِ .

\*\*\*  
٣٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شَهَابٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، يَبِينَا هُوَ يُخْطَبُ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَحْسِبُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَذَا وَكَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . ثُمَّ جَاءَ آخِرُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ا كُنْتُ أَحْسِبُ أَنْ كَذَا ، قَبْلَ كَذَا وَكَذَا . لِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ . قَالَ « افْعَلْ وَلَا حَرَجَ » .

\*\*\*  
٣٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكِرَ وَرِوَايَةُ عَيْسَى . إِلَّا قَوْلَهُ : لِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ . فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ . وَأَمَّا يَحْيَى الْأُمَوِيُّ فَمِنْ رِوَايَتِهِ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ . نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ .

\*\*\*  
٣٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : آتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أذْبَحَ . قَالَ « فَادْبَحْ وَلَا حَرَجَ » ، قَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « اِزْمِ وَلَا حَرَجَ » .

\*\*\*  
٣٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ بِعِنَى . جَاءَهُ رَجُلٌ . بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَيْنَةَ .

\*\*\*  
٣٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَّادٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عِنْدَ الْجُمْرَةِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ا إِيَّيْ

حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . فَقَالَ « ازْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « ازْمِ وَلَا حَرَجَ » وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : إِنِّي أَفَضْتُ إِلَى النَّبْتِ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى . قَالَ « ازْمِ وَلَا حَرَجَ » .  
قَالَ : فَمَا رَأَيْتَهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ ، إِلَّا قَالَ « افْعَلُوا وَلَا حَرَجَ » .

\*\*\*

٣٣٤ - (١٣٠٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : فِي الذَّبْحِ ، وَالْحَلْقِ ، وَالرَّمْيِ ، وَالتَّقْدِيمِ ، وَالتَّأْخِيرِ ، فَقَالَ « لَا حَرَجَ » .

\*\*

#### (٥٨) باب استحباب طواف الأضحية يوم النحر

٣٣٥ - (١٣٠٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَعْنَى . قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِيضُ يَوْمَ النَّحْرِ . ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمَعْنَى . وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ .

\*\*\*

٣٣٦ - (١٣٠٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ . قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بِمَعْنَى . قُلْتُ : فَأَيْنَ صَلَّى الْمَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ . ثُمَّ قَالَ : افْعَلْ مَا يَفْعَلُ أَمْرَاؤُكَ .

\*\*

(٥٩) باب استحباب النزول بالمحصب<sup>(١)</sup> يوم النفر، والصلوة به.

٣٣٧ - (١٣١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ .

\*\*\*

٣٣٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمرَ كَانَ يَرَى التَّخْصِيبَ سُنَّةً . وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ . قَالَ نَافِعٌ : قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَالْخَلْفَاءُ بَعْدَهُ .

\*\*\*

٣٣٩ - (١٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : نَزُولُ الْأَبْطَحِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ . إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٣٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَابْنَ عُمرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ . وَقَالَتْ : إِنَّمَا نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لِأَنَّهُ كَانَ مَنْزِلًا أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ .

\*\*\*

(١) (المحصب) المحصب والمحصبة والأبطح والبطحاء وخيف بنى كنانة اسم لشيء واحد. وأصل الخيف كل ما انحدر من الجبل وارتفع عن السبيل .  
(٢) (أصبح لخروجه إذا خرج) أى أسهل لخروجه راجعا إلى المدينة .

٣٤١ - (١٣١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عُبْدَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَمْرُو، عَنْ عَطَاءَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَيْسَ التَّخْصِيبُ بِشَيْءٍ. إِنَّمَا هُوَ مَنَزِلٌ نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٣٤٢ - (١٣١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ. قَالَ: قَالَ أَبُو رَافِعٍ: لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مِثْنَى. وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضْرَبْتُ فِيهِ قُبْتُةً. بَعَاءُ فَتَزَلَّ.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ، فِي رِوَايَةِ صَالِحٍ: قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ. وَفِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: عَنْ أَبِي رَافِعٍ. وَكَانَ عَلَى الْقَلْبِ النَّبِيُّ ﷺ.

\*\*\*

٣٤٣ - (١٣١٤) حَدَّثَنِي حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « تَنْزَلُ غَدَا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ».

\*\*\*

٣٤٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ عِجْنَى « نَحْنُ نَازِلُونَ غَدَاً بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ. حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ ».

وَذَلِكَ لِأَنَّ قُرَيْشًا وَبَنِي كِنَانَةَ تَحَالَفَتِ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، أَنْ لَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُبَايِعُوهُمْ، حَتَّى يُسَلِّمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. يَعْنِي، بِذَلِكَ، الْمُحْصَبَ.

\*\*\*

٣٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْزِلُنَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، إِذَا فَتَحَ اللَّهُ ، الْخَيْفَ . حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ <sup>(١)</sup> » .



(٦٠) باب وجوب المبيت بمنى ليالي أيام التشريق ، والترخيص في ترك زواجر العقاب

٣٤٦ - (١٣١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ اسْتَأْذَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَدَيْتَ بِمَكَّةَ لَيْلَى مِنَى ، مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ . فَأَذِنَ لَهُ .



(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ . جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .



٣٤٧ - (١٣١٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْهَالِ الضَّرِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ الْكُفَيْةِ . فَأَتَاهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَا لِي أَرَى ابْنَ عَمِّكُمْ يَسْقُونَ الْعَسَلَ وَاللَّبَنَ وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ ؟ أَمِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُخْلِ . قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَأْسِهِ وَخَلْفَهُ أُسَامَةُ . فَاسْتَسْقَى فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ . وَسَقَى فَضَلَهُ أُسَامَةُ . وَقَالَ « أَحْسَنْتُمْ وَأَجَلْتُمْ . كَذَا فَاصْنَمُوا » فَلَا يُرِيدُ تَنْمِيرَ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .



(١) (حيث تقاسموا على الكفر) أي تحالفوا وتماهدوا عليه . وهو تحالفهم على إخراج النبي ﷺ وبنى هاشم وبنى المطلب من مكة إلى هذا الشعب ، وهو خيف بني كنانة . وكتبوا بينهم صحيفتهم المشهورة (انظر السيرة) .

(٦١) باب في الصدقة بلحوم الهري وجلودها ومهلها

٣٤٨ - (١٣١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ<sup>(١)</sup>. وَأَنْ أَنْصَدَقَ بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتِهَا<sup>(٢)</sup>. وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجَزَارَ مِنْهَا. قَالَ «نَحْنُ نُعْطِيهِ مِنْ عِنْدِنَا».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيُّ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ. وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَزَارِ.

\*\*\*

٣٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ بْنُ مَيْمُونٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ) أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ؛ أَنْ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ. وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا. لِحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا. فِي الْمَسَاكِينِ. وَلَا يُعْطَى فِي جِزَارَتِهَا<sup>(٣)</sup> مِنْهَا شَيْئًا.

\*\*\*

(١) (على بدنه) قال أهل اللغة: سميت البدنة لمعظمها. وتطلق على الذكر والأنثى: وتطلق على الإبل والبقر والغنم. هذا قول أكثر أهل اللغة. ولكن معظم استعمالها في الأحاديث وكتب الفقه، في الإبل خاصة.

(٢) (أجلتها) في القاموس: الجبل بالضم وبالفتح ما تلبسه الدابة لتصان به. جمع جلال وأجلال. فلعل الأجلة جمع الجلال، الذي هو جمع الجبل.

(٣) (جزارتها) يقال: جزرت الجوزور، وهي الناقة وغيرها، إذا نحرتها. والفاعل جازر وجزار وجزير كسكيت. والحرفة الجزارة. أما الجزارة، بالضم، فما يأخذه الجزار من الذبيحة عن أجرته كالعالة للعامل. وأصل الجزارة أطراف البعير: البدان والرجلان والرأس. سميت بذلك لأن الجزار كان يأخذها عن أجرته.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ  
ابْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ ؛ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ ؛  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ . بِمِثْلِهِ .

\* \*

(٦٢) باب الاشتراك في الهدى ، وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة

٣٥٠ - (١٣١٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَالْفُظُّ لَهُ)  
قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ .  
الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

\* \* \*

٣٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ .  
فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ . كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ .

\* \* \*

٣٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَنَحَرْنَا الْبَعِيرَ عَنْ سَبْعَةٍ . وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ .

\* \* \*

٣٥٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ . كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ . فَقَالَ  
رَجُلٌ لِحَابِرٍ : أَيُّشْتَرِكُ فِي الْبَدَنَةِ مَا يُشْتَرِكُ فِي الْجَزُورِ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبُذُنِ .

(١) (الجزور) قال العلماء : الجزور هو البعير . قال القاضي : وفرق هنا بين البقرة والجزور : لأن البدنة والهدى ما  
ابتدىء إهداؤه عند الإحرام . والجزور ما اشترى بمد ذلك لينحر مكانها . فتوهم السائل أن هذا أحق في الاشتراك . فقال  
في جوابه : إن الجزور ، لما اشترت للنسك ، صار حكمها كالبدن . وقوله : ما يشترك في الجزور ، هكذا في النسخ : ما يشترك .  
وهو صحيح . ويكون ما بمعنى من . وقدحاء ذلك في القرآن وغيره . ويجوز أن تكون ما مصدرية ، أى اشتراكا كالأشتراك  
في الجزور .

وَحَضَرَ جَابِرُ الْهُدَيْبِيَّةَ قَالَ: نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً. اشْتَرَكْنَا كُلُّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ.

\*\*\*

٣٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَأَمَرْنَا إِذَا أَخْلَلْنَا أَنْ نُهْدِيَ. وَيَجْتَمِعَ النَّفَرُ مِنَّا فِي الْهَدْيَةِ. وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلُوا مِنْ حَجَّتِهِمْ. فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

\*\*\*

٣٥٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: كُنَّا نَتَمَتُّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْعُمَرَةِ. فَذَبَحُ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ. نَشْتَرِكُ فِيهَا.

\*\*\*

٣٥٦ - (١٣١٩) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ.

\*\*\*

٣٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ: عَنْ عَائِشَةَ، بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ.

\*\*\*

### باب نحر البدن قياما مغبه

٣٥٨ - (١٣٢٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَتَهُ بَارِكَةً. فَقَالَ: اِبْتِمَاهَا<sup>(١)</sup> قِيَامًا مَقِيدَةً<sup>(٢)</sup>، سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ﷺ.

\*\*\*

(١) (ابتمها قياما مقيدة) أى أثرها حتى تقوم ثم انحرها.

(٢) (مقيدة) أى قائمة مقعولة، بمعنى مشدودة بالمقال. وتكون مقعولة اليد اليسرى. ويشعر بالقيام قوله تعالى: والبدن جعلناها لكم من سمات الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها صواف. أى قامت على ثلاث، مقعولة اليد اليسرى.

(٦٤) باب استحباب بعث الهرمى إلى الحرم لمن لا يبربر الزهباب بنفسه ، واستحباب تغلبه وفنل الفلأمر ،

وأنه باعته لا يصبر محرما ، ولا يحرم عليه شئ ، بذلك

٣٥٩ - (١٣٢١) وحدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمج. قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ.

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ <sup>(١)</sup> . فَأَقْتُلُ فَلَانِدُ هَدْيِهِ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ لَا يَحْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَحْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٣٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،

عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَقْتِلُ فَلَانِدُ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٣٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ .

قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : كُنْتُ أَقْتُلُ فَلَانِدُ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ . ثُمَّ لَا يَمْتَرِلُ شَيْئًا <sup>(٣)</sup> وَلَا يَتْرُكُهُ .

\*\*\*

٣٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ :

قَتَلْتُ فَلَانِدُ بَدَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيَّ . ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا . ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ . وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ . فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، كَانَ لَهُ حِيلًا .

\*\*\*

(١) ( يهدى من المدينة ) أى يبعث بهديه منها إلى الكعبة .

(٢) ( فأقتل فلاند هديه ) من قتل الجبل وغيره ، إذا لوثه . والقلائد جمع قلادة . والمراد بها ما يعلق بالهدى من

الحبوط المفتولة وغيرها علامة له . والهدى ما يهدى إلى الحرم من النعم .

(٣) ( ثم لا يمتزل شيئا ) أى مما يمتزله الحاج من لبس الخيط واستعمال الطيب وملامسة النساء

٣٦٣ - (...) وحدثنا علي بن حُجر السعدي ويعقوب بن إبراهيم الدورقي . قال ابن حُجر :  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي ثَوْبٍ ، عَنْ الْقَاسِمِ وَأَبِي فَلَابَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ . أَقْتُلُ فَلَانِدَهَا بِيَدِي . ثُمَّ لَا يُمَسِّكُ عَنْ شَيْءٍ ، لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ الْحَلَالُ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٣٦٤ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا حسين بن الحسن . حدثنا ابن عوف عن القاسم ،  
 عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . قَالَتْ : أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عَيْنِ<sup>(٢)</sup> كَانَ عِنْدَنَا . فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 حَلَالًا . يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ مِنْ أَهْلِهِ . أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ .

\*\*\*

٣٦٥ - (...) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ،  
 عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَقْتُلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْغَنَمِ . فَيَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ  
 فِينَا حَلَالًا .

\*\*\*

٣٦٦ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى: أخبرنا .  
 وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ) عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ :  
 رُبَّمَا فَتَلْتُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَقْلُدُ هَدْيَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ . ثُمَّ يُقِيمُ . لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا  
 يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ .

\*\*\*

٣٦٧ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قال يحيى: أخبرنا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مَرَّةً  
 إِلَى الْبَيْتِ غَنَمًا ، فَقَلَدَهَا .

\*\*\*

(١) (لا يمسه الحلال) الجملة صفة لشيء . أى لا يجتنب شيئاً مما لا يجنبه من لم يكن محرماً .

(٢) (من عين) هو الصوف . وقيل : الصوف المصبوغ ألواناً .

٣٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُعَادَةَ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنَّا تَقْلُدُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَلَالٌ ، لَمْ يَحْرُمَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ .

\*\*\*

٣٦٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ <sup>(١)</sup> كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ . حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ . وَقَدْ بَعَثْتُ بِهِدْيِي . فَأَكْتُبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ . قَالَتْ عَمْرَةَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . أَنَا قَتَلْتُ فَلَانِدَ هَدْيِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي . ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ . ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي . فَلَمْ يَحْرُمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ . حَتَّى يُنْحَرَ الْهَدْيُ .

\*\*\*

٣٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تُصَفِّقُ وَتَقُولُ : كُنْتُ أَقْتُلُ فَلَانِدَ هَدْيِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي . ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا . وَمَا يَمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يَمْسِكُ عَنْهُ الْمُحْرِمُ . حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*

(١) (ابن زياد) هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم. أن ابن زياد. قال أبو علي النسائي والمازري والقاضي عياض وجميع التكميلين على صحيح مسلم: هذا غلط. وسوابه. أن زياد بن أبي سفيان. وهو المعروف بزياد بن أبيه. وهكذا وقع على السوابق في صحيح البخاري والموطأ وسنن أبي داود وغيرها من الكتب المتعمدة. ولأن ابن زياد لم يدرك عائشة.

(٦٥) باب مواز ركوب البئر المهرفة لمن امتناع إليها

٣٧١ - (١٣٢٢) حدثنا يحيى بن يحيى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « اِرْكَبَهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا بَدَنَةٌ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ « اِرْكَبَهَا . وَيَنَلُكَ <sup>(٢)</sup> ! » فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الثَّمِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يَتَنَمَّا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً .

\*\*\*

٣٧٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : يَتَنَمَّا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَيَنَلُكَ اِرْكَبَهَا » فَقَالَ : بَدَنَةٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَيَنَلُكَ اِرْكَبَهَا . وَيَنَلُكَ اِرْكَبَهَا . »

\*\*\*

٣٧٣ - (١٣٢٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . قَالَا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : وَأُظِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ <sup>(٣)</sup> . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً . فَقَالَ « اِرْكَبَهَا » فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ . قَالَ « اِرْكَبَهَا » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

\*\*\*

(١) (إنها بدنة) أى هدى . ظاناً أنه لا يجوز ركوب الهدى مطلقاً .

(٢) (اركبها ويملك) هذه الكلمة أصلها لمن وقع في هلكة . فقيل : لأنه كان محتاجاً قد وقع في تب وجهد . وقيل : هى كلمة تجرى على اللسان وتستعمل من غير قصد إلى ما وضعت له أولاً . بل تدعم بها العرب كلامها . كقولهم : لا أم له ، لا أب له ، تربت يدها ، قاتله الله .. الخ .

(٣) (وأظننى قد سمعته من أنس) القائل : وأظننى قد سمعته من أنس ، هو حميد .

٣٧٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن مسمر ، عن بكير بن الأخنس ، عن أنس . قال : سمعته يقول : مرَّ على النبي ﷺ ببذنة أو هدية . فقال « ازكبها » قال : إنها بذنة أو هدية . فقال « وإن »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن بشر عن مسمر . حدثني بكير بن الأخنس . قال : سمعت أنسا يقول : مرَّ على النبي ﷺ ببذنة . فذكر مثله .

\*\*\*

٣٧٥ - (١٣٢٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير . قال : سمعت جابر بن عبد الله . سئل عن ركب الهدى ؟ فقال : سمعت النبي ﷺ يقول « ازكبها بالمعروف إذا أُلجئت إليها . حتى تجد ظهرا<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٣٧٦ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير . قال : سألت جابرا عن ركب الهدى ؟ فقال : سمعت النبي ﷺ يقول « ازكبها بالمعروف ، حتى تجد ظهرا<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (قال « وإن ») هكذا هو في جميع النسخ : وإن ، قطع . أي وإن كانت بذنة .

(٢) (حتى تجد ظهرا) أي مركبا .

## باب ما يفعل بالهرى إذا عطب في الطريق

٣٧٧ - (١٣٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْيِّ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهَذَلِيُّ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ بْنُ سَلَمَةَ مُعْتَمِرِينَ . قَالَ : وَانْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِيَدَيْهِ يَسُوقُهَا . فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> بِالطَّرِيقِ . فَمَنِي بِشَأْنِهَا <sup>(٢)</sup> . إِنَّ هِيَ أُبْدِعَتْ <sup>(٣)</sup> كَيْفَ يَأْتِي بِهَا . فَقَالَ : لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ ذَلِكَ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَأَضْحَيْتُ <sup>(٥)</sup> . فَلَمَّا تَرَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ : انْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَتَحَدَّثْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَتِيهِ . فَقَالَ : عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ . بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسِتِّ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ وَأَمْرَهُ فِيهَا <sup>(٦)</sup> . قَالَ : فَمَضَى ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ أَصْنَعُ بِمَا أُبْدِعَ عَلَيَّ مِنْهَا ؟ قَالَ « انْحَرِهَا . ثُمَّ اصْبُغْ نَمْلِيهَا <sup>(٧)</sup> فِي دِمَائِهَا . ثُمَّ اجْمَعْهُ عَلَى صَفْحَتِهَا . وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رِفْقَتِكَ <sup>(٨)</sup> » .

\*\*\*

- (...) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حنبل قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل بن علي ( عن أبي التياح ، عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس ؛ أن
- (١) (فأزحفت عليه) هذا رواية المحدثين ، لا خلاف لهم فيه . قال الخطابي : كذا يقوله المحدثون . قال : وصوابه والأجود : فأزحفت ، بضم الهمزة . يقال : زحف البعير إذا قام ، وأزحفه . قال المروى وغيره : يقال أزحفت البعير وأزحفه السير ، بالآف . وكذا قال الجوهري وغيره . يقال زحف البعير وأزحف ، لنتان . وأزحفه السير ، وأزحفت الرجل وقف بعيره . فحصل أن إنكار الخطابي ليس بمقبول . بل الجميع جائز . ومعنى أزحفت ، وقف من الكلال والإعياء .
- (٢) (فمني بشأنها) ذكر صاحبها المشرق والمطالع أنه روى على ثلاثة أوجه : أحدها ، وهي رواية الجمهور : فمني ، بياء من الإعياء . وهو العجز . ومعناه عجز عن معرفة حكمها لو عطبت عليه في الطريق ، كيف يعمل بها . ووجه الثاني : فني ، بياء واحدة مشددة . وهي لغة بمعنى الأولى . والوجه الثالث : ففسني ، من العناية بالشيء والاهتمام به .
- (٣) (أبدعت) معناه كلت وأعبت ووقفت . قال أبو عبيد : قال بعض الأعراب : لا يكون الإبداع إلا بظلم .
- (٤) (لأستحفين عن ذلك) معناه : لأسألن سؤالاً بليغاً عن ذلك . يقال : أحنى في السئلة إذا ألم فيها وأكثر منها .
- (٥) (فأضحيت) معناه صرت في وقت الضحى .
- (٦) (وأمره فيها) أي جملة أميرها ووكيلا ، لينحرها بجملة .
- (٧) (نمليها) ما علق بنمقتها ، علامة لكونها هديا .
- (٨) (رفقتك) المراد بالرفقة جميع القافلة .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِشَمَانَ عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ  
أَوَّلَ الْحَدِيثِ .

\*\*\*

٣٧٨ - (١٣٢٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ  
سِنَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ ذُو يَنَابِأَ أَبَا قَبِيضَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبَدَنِ  
ثُمَّ يَقُولُ « إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ <sup>(١)</sup> ، فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا ، فَأَنْحَرِهَا . ثُمَّ اغْمِسْ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ اضْرِبْ  
بِهِ صَفْحَتَهَا . وَلَا تَطْعَمْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ » .

\*\*

#### (٦٧) باب ومبوب طواف الوداع وسقوطه عن الخائض

٣٧٩ - (١٣٢٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ  
الْأَحْوَلِ ، عَنِ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ النَّاسُ يَنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ » .  
قَالَ زُهَيْرٌ : يَنْصَرِفُونَ كُلِّ وَجْهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي .

\*\*\*

٣٨٠ - (١٣٢٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ .  
إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْخَائِضِ .

\*\*\*

٣٨١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ  
مُسْلِمٍ عَنِ طَاوُسٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ . إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : تَفَتَّى أَنْ تَصُدَّرَ الْخَائِضُ قَبْلَ أَنْ

(١) (إن عطب منها شيء) أي إن قارب الهلاك . بدليل قوله : فخشيت عليه موتا .

(٢) (ثم اغمس نعلها في دما) أي النعل التي كانت معلقة بمنقها .

يَكُونُ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِمَّا لَا<sup>(١)</sup>. فَسَلَّ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ. هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ. وَهُوَ يَقُولُ: مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ.

\*\*\*

٣٨٢ - (١٢١١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُرْوَةَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ. قَالَتْ: عَائِشَةُ: فَذَكَرْتُ حِيضَتَهَا<sup>(٢)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَحَابِسْتُنَا هِيَ؟» قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ. ثُمَّ حَاضَتْ بَعْدَ الْإِفَاضَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَلْتَنْفِرِي».

\*\*\*

٣٨٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَتْ: طَمِئْتُ<sup>(٣)</sup> صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجَيْبٍ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ. بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا<sup>(٤)</sup>. يَمْتَلِحُ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

\*\*\*

٣٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كُنَّا نَتَخَوَّفُ أَنْ تَحِيضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تُفِيضَ. قَالَتْ: لَجَأْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «أَحَابِسْتُنَا صَفِيَّةُ؟» قُلْنَا: قَدْ أَفَاضَتْ. قَالَ «فَلَا. إِذْنٌ».

\*\*\*

- (١) (إمّا لا) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة. قال ابن الأثير: أصل هذه الكلمة: إن وما. فأدغمت النون في الميم وما زائدة في اللفظ، لا حكم لها. وقد أمالت العرب لا إمالة خفيفة. ومعناه: إن لم تفعل هذا، فليكن هذا.
- (٢) (حيضتها) أي الحالة التي عليها الحائض.
- (٣) (طمئت) أي حاضت.
- (٤) (طاهرا) تعني من الحيض. يقال: امرأة طاهرة من الأدناس، وطاهر من الحيض، بنير هاء.

٣٨٥ - (...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُجَيْبٍ قَدْ حَاضَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمَلَّهَا تَحْبُسُنَا . أَلَمْ تَكُنْ قَدْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِأَبْنَيْتِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ « فَأَخْرُجَنَّ » .

\*\*\*

٣٨٦ - (...) **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى** . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَزْمَةَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ (لَعَلَّهُ قَالَ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُجَيْبٍ مَآيْرِيْدُ الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ . فَقَالُوا : إِنَّهَا حَائِضٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَإِنَّهَا لَحَاسِبُنَا ؟ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا قَدْ زَارَتْ يَوْمَ النَّحْرِ . قَالَ « فَلْتَنْفِرِ مَعَكُمْ » .

\*\*\*

٣٨٧ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْفِرَ ، إِذَا صَفِيَّةَ عَلَى بَابِ خِيَابِهَا كَتِيبَةَ حَزِينَةَ . فَقَالَ « عَفْرَى ! احْلُقِي ! إِنَّكَ لَحَاسِبُنَا » ثُمَّ قَالَ لَهَا « أَكُنْتِ أَفْضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ « فَاَنْفِرِي » .

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ الْحَكَمِ . غَيْرَ أَنَّهُمَا لَا يَذْكُرَانِ : كَتِيبَةَ حَزِينَةَ .

\*\*

(٦٨) باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره، والصلاة فيها، والرداء في نواحيها كلها

٣٨٨ - (١٣٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ، هُوَ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ<sup>(١)</sup>. فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ. ثُمَّ مَكَتَ فِيهَا. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالَ، حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنِ بَسَارِهِ. وَعُمُودًا عَنِ يَمِينِهِ. وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ. وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ. ثُمَّ صَلَّى.

\*\*\*

٣٨٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ. فَزَلَّ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ<sup>(٢)</sup>. وَأُرْسِلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ. فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ<sup>(٣)</sup>. فَفَتَحَ الْبَابَ. قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ. وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأَغْلِقَ. فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا. ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ. فَتَلَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا. وَبِلَالٌ عَلَى إِثْرِهِ. فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: أَيْنَ؟ قَالَ: بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ. تَلَقَّاهُ وَجْهَهُ. قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ: كَمْ صَلَّى.

\*\*\*

٣٩٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَامَ الْفَتْحِ، عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. حَتَّى أَتَاخَ بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ. ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ « ائْتِنِي بِالْمِفْتَاحِ » فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ. فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ. فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَتُعْطِيَنِيهِ أَوْ لَيَخْرُجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي. قَالَ: فَأَعْطَتْهُ لِأَيَّامِهِ. فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ. فَفَتَحَ الْبَابَ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

\*\*\*

(١) (الحجبي) منسوب إلى حجابة الكعبة وهي ولايتها وفتحها وإغلاقها وخدمتها.

(٢) (فناء الكعبة) جانبها وحريمها.

(٣) (المفتاح) هو الفتح.

٣٩١ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يحيى ( وهو القطان ) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن نمير ( واللفظ له ) حدثنا عبدة عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال : دخل رسول الله ﷺ البيت ، ومعه أسامة وبلال وعثمان بن طلحة . فأجافوا<sup>(١)</sup> عليهم الباب طويلاً . ثم فُتح . فكنت أول من دخل . فلقيت بلالاً . فقلت : أين صلى رسول الله ﷺ ؟ فقال : بين العمودين المتقدمين . فتسيت أن أسأله : كم صلى رسول الله ﷺ ؟

\*\*\*

٣٩٢ - (...) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا خالد ( يعني ابن الحارث ) حدثنا عبد الله بن عون عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أنه انتهى إلى الكعبة . وقد دخلها النبي ﷺ وبلال وأسامه . وأجاف عليهم عثمان بن طلحة الباب . قال : فمكثوا فيه ملياً . ثم فُتح الباب . فخرج النبي ﷺ . ورفقت الدرجة . فدخلت البيت . فقلت : أين صلى النبي ﷺ ؟ قالوا : ههنا . قال : وأسيت أن أسألهم : كم صلى ؟

\*\*\*

٣٩٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ؛ أنه قال : دخل رسول الله ﷺ البيت ، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . فأغلقوا عليهم . فلما فتحوا كنت في أول من ولج . فلقيت بلالاً فسألته : هل صلى فيه رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . صلى بين العمودين اليمينين .

\*\*\*

٣٩٤ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني سالم بن عبد الله عن أبيه . قال : رأيت رسول الله ﷺ دخل الكعبة ، هو وأسامه بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة . ولم يدخلها معهم أحد . ثم أغلقت عليهم . قال عبد الله بن عمر : فأخبرني بلال أو عثمان بن طلحة ؛ أن رسول الله ﷺ صلى في جوف الكعبة ، بين العمودين اليمينين .

\*\*\*

(١) ( فأجافوا ) في النهاية : أجاب الباب رده عليه .

٣٩٥ - (١٣٣٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ بَكْرِ . قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءَ : أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّمَا أُورِثُهُم بِالطَّوَّافِ وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ . قَالَ : لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ . وَالْكِنَى سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَمَا فِي أَحْيِهِ كُلِّهَا . وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ . حَتَّى خَرَجَ . فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ <sup>(١)</sup> رَكَعَتَيْنِ . وَقَالَ « هَذِهِ الْقِبْلَةُ » قُلْتُ لَهُ : مَا تَوَاجِهِيَا ؟ أَيْ زَوَايَاهَا ؟ قَالَ : بَلَى فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ .

\*\*\*

٣٩٦ - (١٣٣١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا عَطَاءُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ . فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَدَمَا ، وَلَمْ يُصَلِّ .

\*\*\*

٣٩٧ - (١٣٣٢) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْبَيْتَ فِي عُمَرَتِهِ ؟ قَالَ : لَا .

\*\*

### (٦٩) باب نفى الكعبة وبنائها

٣٩٨ - (١٣٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ لَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ ، لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ . فَإِنَّ قُرَيْشًا ، حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ ، اسْتَقْصَرَتْ <sup>(٢)</sup> . وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

- (١) ( قُبُلِ الْبَيْتِ ) قبل الشيء، أوله، وما استقبلك منه . بضمين، وبإسكان الباء .
- (٢) ( استقصرت ) أى قصرت عن تمام بنائها واقتصرت على هذا القدر، لقصور النفقة بهم عن تمامها .
- (٣) ( خلفا ) هذا هو الصحيح المشهور . والمراد به باب من خلفها .

٣٩٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ ، حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ ، افْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ » قَالَتْ : قَعَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ لَا حَدَثَانِ قَوْمِكَ <sup>(١)</sup> بِالْكَفْرِ لَعَمَلْتُ »

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا <sup>(٢)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْذَانَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ <sup>(٣)</sup> ، إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ .

\*\*\*

٤٠٠ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ نَخْرَمَةَ . ع وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ نَافِعًا مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنَ أَبِي قُحَافَةَ ، يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِيحَاهِلِيَّةٍ (أَوْ قَالَ بِكْفَرٍ) لَأَنْفَقْتُ كَثْرَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَجَعَلْتُ أَبَاهَا بِالْأَرْضِ ، وَلَأَدْخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحَجْرِ » .

\*\*\*

٤٠١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ سَهْدٍ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَعْنَى (ابْنِ مِينَاء) قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي خَالَتِي (يَعْنِي عَائِشَةَ) قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! لَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدِ بِيَشْرِكٍ ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ . فَأَزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ .

(١) (لولا حدثان قومك) أى قرب عهدهم بالكفر .

(٢) (لئن كانت عائشة سمعت هذا) قال القاضي : ليس هذا اللفظ من ابن عمر على سبيل التضعيف لروايتها والتشكيك في صدقها وحفظها . فقد كانت من الحفظ والإتقان بحيث لا يستراب في حفظها ولا فيها تنقله . ولكن كثيرا ما يقع في كلام العرب صورة التشكيك والتقرير . والمراد به اليقين . كقوله تعالى : وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين . وقوله تعالى : قل إن ضللت فإنيما أضل على نفسي وإن اهتديت . الآية .

(٣) (بليان الحجر) أى يقربان منه . والحجر ، قال في النهاية : هو اسم الحائط المستدير إلى جانب الكعبة الغربي .

وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابًا شَرْقِيًّا وَبَابًا غَرْبِيًّا . وَرَدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجْرِ . فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتْ الْكَعْبَةَ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٤٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . قَالَ : لَمَّا اخْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَانَ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ . حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ . يُرِيدُ أَنْ يُحْرِمَهُمْ (أَوْ يُحْرِمَهُمْ<sup>(٢)</sup>) عَلَى أَهْلِ الشَّامِ . فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ . أَتَقْضِيهَا لِمَنْ أُنْبِي بِنَاءَهَا . أَوْ أُصْلِحُ مَا وَهَى مِنْهَا ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنِّي قَدْ فَرَّقْتُ لِي رَأْيٌ فِيهَا<sup>(٣)</sup> . أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا . وَتَدَعَ بَيْتَنَا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : لَوْ كَانَ أَحَدُكُمْ اخْتَرَقَ بَيْتَهُ ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ<sup>(٤)</sup> . فَكَيْفَ يَبْتَ رِبِّكُمْ ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرُ رَبِّي ثَلَاثًا . ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي . فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا . فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ ، بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ ، أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ . حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً . فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا<sup>(٥)</sup> . فَفَقَضُوهُ حَتَّى بَلَّغُوا بِهِ الْأَرْضَ . فَجَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمِدَةً . فَسَتَرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ<sup>(٦)</sup> . حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ .

(١) ( حيث بنت الكعبة ) أى حين بنتها . ذكر ابن هشام في معنى اللبب : إن كلمة حيث قد ترد للزمان .

(٢) ( يحرمهم أو يحرمهم ) من الجراءة أى يشجعهم على قتالهم ، بإظهار قبح فعلهم . هذا هو المشهور في ضبطه . قال القاضى : ورواه المذرى يحرمهم ومعناه يختبرهم وينظر ما عندهم في ذلك من حمية وغضب لله تعالى ولبيته . ومعنى يحرمهم ، أى ينظفهم بما يروونه قد فعل بالبيت . من قولهم : حرب الأسد ، إذا أغضبتة . قال القاضى : وقد يكون معناه يحلمهم على الحرب ويحرضهم عليها ويؤكد عزائمهم لذلك . قال : ورواه آخرون : يحزمهم أى يشد قوتهم ويميلهم إليه ويمعلمهم حزبا له وناصرين له على مخالفة . وحزب الرجل من مال إليه . وتحازب القوم تماؤزا .

(٣) ( قد فرق لى رأى فيها ) أى كشف وبين . قال الله تعالى : وقرآنا فرقناه ، أى فصلناه وبيناه . هذا هو الصواب في ضبط هذه اللفظة ومعناها . وهكذا ضبطها القاضى والمحققون .

(٤) ( يجده ) أى يجمله جديدا .

(٥) ( تابعوا ) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ، وكذا ذكره القاضى عن رواية الأكثرين . وعن أبى بجر: تابعوا . وهو بمعناه . إلا أن أكثر ما يستعمل ، تابعوا ، فى الشرخاسة . وليس هذا موضعه .

(٦) ( جعل ابن الزبير أعمدة فستر عليها الستور ) المقصود بهذه الأعمدة الستور أن يستقبلها المصلون فى تلك الأيام ويمرؤوا موضع الكعبة . ولم تزل تلك الستور حتى ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فأزالها . لحصول المقصود بالبناء المرتفع من الكعبة .

وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَقْوَى عَلَى بِنَائِهِ ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَبَابًا يُخْرَجُونَ مِنْهُ » .

قَالَ : فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَنْفَقْتُ . وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ . قَالَ : فزَادَ فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ . حَتَّى أَبْدَى أَسَاسًا<sup>(١)</sup> . نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ . فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ . وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا . فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَفْصَرَهُ . فزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ . وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ : أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ . فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ . وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسَسٍ نَظَرَ إِلَيْهِ الْمُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدِ الْمَلِكِ : إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَطْلِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ<sup>(٢)</sup> فِي شَيْءٍ . أَمَّا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقْرَهُ . وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرُدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ . وَسَدِّ الْبَابِ الَّذِي فَتَحَهُ . فَتَقَضَّهُ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ .

\*\*\*

٤٠٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ يُحَدِّثَانِ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبِيدٍ : وَفَدَّ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ . فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ (يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ) سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا . قَالَ الْحَارِثُ : بَلَى ! أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا . قَالَ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا ؟ قَالَ : قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَفْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ . وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ . فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ<sup>(٣)</sup> ، مِنْ بَعْدِي ، أَنْ يَبْنُوهُ

(١) (حتى أبدى أساساً) أي حفر من أرض الحجر ذلك المقدار إلى أن بلغ أساس البيت الذي أسس عليه إبراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه . فنظروا إليه فبنى البناء عليه .

(٢) (إنا لسنا من تطلّيح ابن الزبير) يريد بذلك سبه وعيب فعله . يقال : لطلّخته ، أي رميته بأمر قبّيح . يعني إنا برءاء مما لوته بما اعتمده من هدم الكعبة .

(٣) (فإن بدأ لقومك) يقال : بداه في الأمر بداء ، بالذ ، أي حدث له فيه رأى لم يكن . وهو ذو بدوات ، أي يتغير رأيه . والبداء محال على الله تعالى ، بخلاف النسخ .

فَهَلُمِّي<sup>(١)</sup> لِإِرْيَاكِ مَا تَرَكَوَا مِنْهُ . فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ . هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ . وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَلَجَمَلْتُ لَهَا بِأَبَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْفِيًّا وَعَرَفِيًّا . وَهَلْ تَذَرِينَ لِمِ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بِأَبَاهَا ؟ » قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَ « تَعَزَّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا . فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي . حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ<sup>(٢)</sup> دَفَعُوهُ فَسَقَطَ » . قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ : أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفَكَتَ سَاعَةً لِمَصَاهِ<sup>(٣)</sup> ثُمَّ قَالَ : وَدِدْتُ أَنْ تَرَكَتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ .

\*\*\*

٤٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قُرَظَةَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ ، بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ ! حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ . يَقُولُ : سَمِعْتَهَا تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا حَائِشَةُ ! لَوْلَا حِدْمَتَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ . فَإِنَّ قَوْمَكَ قَصَرُوا فِي الْبِنَاءِ » فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي رَيْعَةَ : لَا تَقُلْ هَذَا . يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا . قَالَ : لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ ، لَتَرَكَتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ .

\*\*

(١) (فهلمى) هذا جار على إحدى اللتين في هلم . قال الجوهري : تقول . هلمَّ يارجل ، بفتح الهم بمعنى تمال . قال الخليل : أصله لمَّ . من قولك لمَّ الله شعثه ، أى جمه . كأنه أراد لمَّ نفسك إلبنا ، أى اقرب . وها للتنبية . وحذفت ألفها لكثرة الاستعمال ، وجملا اسم واحد يستوى فيه الواحد والاثمان والجمع والمؤنث . فيقال ، فى الجماعة : هلم . هذه لنة أهل الحجاز . قال الله تعالى : والقائلين لإخوانهم هلم إلبنا . وأهل نجد يصرفونها فيقولون للاثنين : هلمنا . وللمرأة : هلمى . وللنساء : هلمن . والأولى أفصح . هذا كلام الجوهري .

(٢) (كاد أن يدخل) هكذا هو فى النسخ كلها : كاد أن يدخل . وفيه حجة لجواز دخول أن بعد كاد . وقد كثر ذلك .

وهى لنة فصيحة . لكن الأشهر عدمه .

(٣) (فككت ساعة بمصاه) أى بحث بطرفها فى الأرض . وهذه عادة من تفكر فى أمر مهم .

## باب هجر الكعبة وبارها

٤٠٥ - (...) حدثنا سعيّد بن منصور . حدثنا أبو الأحوص . حدثنا أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة . قالت : سألت رسول الله ﷺ ، عن الجدر<sup>(١)</sup> ؟ أمِنَ البيتِ هو ؟ قال « نعم » قلت : فلمَ لمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟ قال . « إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ » قلت : فما شأنُ بابهِ مرتفعاً ؟ قال « فَعَلَّ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاوَأَ وَيَمْنَعُوا مِنْ شَاوَأَ . وَلَوْ لَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٢)</sup> ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ ، لَنَظَرْتُ أَنْ أَدْخَلَ الْجَدْرُ فِي الْبَيْتِ . وَأَنَّ الزَّرِيقَ بَابُهُ بِالْأَرْضِ » .

\*\*\*

٤٠٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال : حدثنا عبيد الله (يعني ابن موسى) حدثنا شيبان عن أشعث بن أبي الشعثاء ، عن الأسود بن يزيد ، عن عائشة . قالت : سألت رسول الله ﷺ عن الحجر . وسأق الحديث بمعنى حديث أبي الأحوص . وقال فيه : فقلت : فما شأنُ بابهِ مرتفعاً لا يُصعدُ إليه إلاَّ بِسَلْمٍ ؟ وقال « مَخَافَةٌ أَنْ تَنْفَرُ قُلُوبُهُمْ » .

\*\*\*

## باب الحج عن العاجر لزمانه وهرم ونحوهما ، أو للموت

٤٠٧ - (١٣٣٤) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ؛ أنه قال : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بَخَّاءُ تَهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمَمَ لَسْتَفْتِيهِ . فَعَمَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا . لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ . أَفَأَحْجُ عَنْهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

\*\*\*

(١) (الجدر) هو حجر الكعبة .

(٢) (في الجاهلية) هكذا هو في جميع النسخ : في الجاهلية . وهو بمعنى الجاهلية ، كما في سائر الروايات .

٤٠٨ - (١٣٣٥) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَىٰ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يُسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ فَرِيضَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ . وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فَحُجِّي عَنْهُ » .

\* \*

(٧٢) باب صمغ العصبى ، وأهر من صمغ به

٤٠٩ - (١٣٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَتِي رَكْبًا<sup>(١)</sup> بِالرَّوْحَاءِ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ « مِنَ الْقَوْمِ ؟ » قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ « رَسُولُ اللَّهِ » فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًّا فَقَالَتْ : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكَ أَجْرٌ » .

\* \* \*

٤١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكَ أَجْرٌ » .

\* \* \*

٤١١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَلَكَ أَجْرٌ » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . بِمِثْلِهِ .

\* \*

(١) (ركبا) الركب أصحاب الإبل خاصة . وأصله أن يستعمل في عشرة فادونها .

(٢) (الروحاء) مكان على ستة وثلاثين ميلا من المدينة .

## باب فرض الحج مرة في العمر

٤١٢ - (١٣٣٧) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا الربيع بن مسلم  
 القرشي عن محمد بن زياد ، عن أبي هريرة . قال : خطبنا رسول الله ﷺ فقال « أيها الناس ! قد فرض  
 الله عليكم الحج فحجوا » فقال رجل : أكل عام ؟ يا رسول الله ! فسكت . حتى قالها ثلاثا . فقال  
 رسول الله ﷺ « لو قلت : نعم . لوجبت . ولما استطعتم » . ثم قال « ذروني ما تركتكم . فإنما  
 هلك من كان قبلكم بكثرة سؤلهم واختلافهم على أنبيائهم . فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه  
 ما استطعتم . وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه » .



## باب سفر المرأة مع محرم الى معج وغيره

٤١٣ - (١٣٣٨) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المنثري . قالوا : حدثنا يحيى (وهو القطان)  
 عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تسافر المرأة ثلاثا ، إلا ومعه  
 ذو محرم » .



(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة . ج وحدثنا ابن نمير .  
 حدثنا أبي . جميعا عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .  
 في رواية أبي بكر : فوق ثلاث وقال ابن نمير في روايته عن أبيه « ثلاثة إلا ومعه ذو محرم » .



٤١٤ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك عن نافع ، عن  
 عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال « لا يحل لامرأة ، تؤمن بالله واليوم الآخر ، تسافر مسيرة  
 ثلاث ليال ، إلا ومعه ذو محرم » .



٤١٥ - (٨٢٧) حدثنا قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة . جميعا عن جرير . قال قتيبة : حدثنا

جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي . فَقُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَمْ أَسْمَعْ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَشْدُوا الرَّحَالَ <sup>(١)</sup> إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ . مَسْجِدِي هَذَا ، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا ، أَوْ زَوْجَهَا » .

\*\*\*

٤١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ قَزَعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا . فَأَعْجَبَنِي وَآتَقَنَنِي <sup>(٢)</sup> . نَهَى أَنْ تُسَافِرَ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ . وَاقْتَصَّ بِأَقْيَسِ الْحَدِيثِ .

\*\*\*

٤١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنْجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

\*\*\*

٤١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِثْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . قَالَ أَبُو غَسَّانَ : حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُسَافِرِ امْرَأَةٌ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » .

\*\*\*

(١) (لا تشدوا الرحال) المراد النهي عن السفر إلى غيرها . والرحال جمع رحل ، وهو ، للبعير ، كالسرج للفرس . وكفى بشد الرحال عن السفر ، لأنه لازمه . ولا فرق بين ركوب الرواحل والخليل والبنال والحبر والمشى ، في المعنى المذكور .  
(٢) (آتقنني) أي أعجبني . وإنما كرر المعنى لاختلاف اللفظ . والعرب تفعل ذلك كثيرا ، للبيان والتوكيد .

٤١٩ - (١٣٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ  
أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مُسَلِمَةٍ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ لَيْلَةٍ ، إِلَّا وَمَعَهَا رَجُلٌ  
ذُو حُرْمَةٍ مِنْهَا » .

\*\*\*

٤٢٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ،  
تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي حُرْمٍ » .

\*\*\*

٤٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُسَافِرُ  
مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، إِلَّا مَعَ ذِي حُرْمٍ عَلَيْهَا » .

\*\*\*

٤٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ  
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ أَنْ تُسَافِرَ ثَلَاثًا ،  
إِلَّا وَمَعَهَا ذُو حُرْمٍ مِنْهَا » .

\*\*\*

٤٢٣ - (١٣٤٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ  
أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُسَافِرَ سَفْرًا يَكُونُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
فَصَاعِدًا ، إِلَّا وَمَعَهَا أَبُوهَا أَوْ ابْنُهَا أَوْ زَوْجُهَا أَوْ أَخُوهَا أَوْ ذُو حُرْمٍ مِنْهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٤٢٤ - (١٣٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَقُولُ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ . وَلَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَةً . وَإِنِّي اكْتَنَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « انْطَلِقِي فَحُجِّي مَعَ امْرَأَتِكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرٍو ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) الْأَمْخُزُومِيَّ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكَرْ « لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ » .

\*\*

### (٧٥) باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره

٤٢٥ - (١٣٤٢) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَلِيًّا الْأَزْدِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ ، كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ <sup>(١)</sup> . وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى . وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى . اللَّهُمَّ ! هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا . وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ . وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ <sup>(٢)</sup> ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ <sup>(٣)</sup> ، وَسَوْءِ الْمُنْقَلَبِ <sup>(٤)</sup> ، فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ » . وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ . وَزَادَ فِيهِنَّ « آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » .

\*\*\*

(١) (وما كنا له مقرنين) معنى مقرنين مطبقين . أى ما كنا نطلق قهره واستماله لولا تسخير الله تعالى إياه لنا .

(٢) (وعثاء) المشقة والشدة .

(٣) (وكآبة) هى تغير النفس من حزن ونحوه .

(٤) (المنقلب) المرجع .

٤٢٦ - (١٣٤٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرِجٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا سَافَرَ ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَاتِبَةِ الْمُنتَقَلِبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْنِ <sup>(١)</sup> ، وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءَ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ .

\*\*\*

٤٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . م وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . كِلَاهُمَا عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَاحِدِ : فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ . وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ حَازِمٍ قَالَ : يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ . وَفِي رِوَايَتَيْهِمَا جَمِيعًا « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ » .

\*\*

(١) (والحور بعد الكون) هكذا هو في معظم النسخ من صحيح مسلم : بعد الكون ، بالنون . بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا إلا بالنون . وكذا ضبطه الحفاظ المتقدمون في صحيح مسلم . قال القاضي : وهكذا رواه الفارسي وغيره من رواة صحيح مسلم . قال : ورواه المذني : بعد الكور ، بالراء . قال : والمروف في رواية حاصم التي رواه مسلم عنه ، بالنون . قال القاضي : قال إبراهيم الحربي : يقال إن عاصبا وهم فيه وإن سوابه الكور ، بالراء . قلت : وليس كما قال الحربي . بل كلاهما روايتان . وعن ذكر الروايتين جميعا الترمذي في جامعه ، وخلاتق من المحدثين . وذكرها أبو عبيد وخلاتق من أهل اللثة وغريب الحديث . قال الترمذي ، بعد أن رواه بالنون : ويرى بالراء أيضا . ثم قال . وكلاهما له وجه : قال : ويقال هو الرجوع من الإيمان إلى الكفر ، أو من الطاعة إلى العصية . ومعناه الرجوع من شيء إلى شيء من الشر . هذا كلام الترمذي . وكنا قال غيره من العلماء : معناه بالراء والنون جميعا الرجوع من الاستقامة أو الزيادة إلى النقص . قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير الهامة ، وهو لفها وجمعها . ورواية النون مأخوذة من الكون ، مصدر كان يكون كونا ، إذا وجد واستقر . قال المازري ، في رواية الراء : قيل أيضا معناه أعوذ بك من الرجوع عن الجماعة ، بعد أن كنا فيها . يقال : كار عمامته إذا لفها . وحلها ، إذا قضاها . وقيل فعوذ بك من أن تفسد أمورنا بعد صلاحها كفساد الهامة بعد استقامتها على الرأس . وعلى رواية النون ، قال أبو عبيد : سئل حاصم عن معناه ؟ فقال : ألم تسمع قولهم : حار بعد ما كان ، أي أنه كان على حالة جميلة فرجع فيها .

(٢) (ودعوة المظلوم) أي أعوذ بك من الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم . ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب . ففيه التحذير من الظلم ومن التعرض لأسبابه .

(٧٦) باب ما يقول إذا فذل من سفر الحج وغيره

٤٢٨ - (١٣٤٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد (واللفظ له) حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر . قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا قفل من الجيوش<sup>(١)</sup> أو السرايا أو الحج أو العمرة ، إذا أوفى على تنية أو فدفد ، كبر ثلاثاً . ثم قال « لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير . آيئون تائبون عابدون ساجدون . لربنا حامدون . صدق الله وعده . ونصر عبده . وهزم الأحزاب وحده<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل (يعني ابن علي) عن أيوب . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا ميمون عن مالك . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك . كلهم عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثله . إلا حديث أيوب . فإن فيه التكبير مرتين .

\*\*\*

٤٢٩ - (١٣٤٥) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن علي عن يحيى بن أبي إسحاق . قال : قال أنس بن مالك : أقبلنا مع النبي ﷺ ، أنا وأبو طلحة ، وصيفة رديفته على ناقته . حتى إذا كنا بظهر المدينة قال « آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون » فلم يزل يقول ذلك حتى قدمنا المدينة .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن مسعدة . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن أبي إسحاق عن أنس ابن مالك ، عن النبي ﷺ ، بمثله .

•••

(١) ( قفل من الجيوش ) أى رجع من النزول .

(٢) ( إذا أوفى على تنية أو فدفد كبر ) معنى أوفى ارتفع وعلا . والدفد هو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . وقيل : هو الغلاة التى لاشى فيها . وقيل : غلظ الأرض ذات الحصى . وقيل : الجبل من الأرض فى ارتفاع . وجهه فداقد .

(٣) ( وهزم الأحزاب وحده ) المراد الأحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق وتمزبوا على رسول الله ﷺ ، فأرسل الله عليهم ريحاً وجنوداً لم تروها .

(٧٧) باب التمريس بنى الحليفة، والصلوة بها إذا صدر من الحج أو العمرة

٤٣٠ - (١٢٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحَلِيفَةَ. فَصَلَّى بِهَا. وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

\*\*\*  
٤٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنْبِخُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحَلِيفَةَ. الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنْبِخُ بِهَا. وَيُصَلِّي بِهَا.

\*\*\*  
٤٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ. حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ، إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ، أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بَدَى الْحَلِيفَةَ. الَّتِي كَانَ يُنْبِخُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*  
٤٣٣ - (١٣٤٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ)، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى فِي مُعْرَسِهِ (١) بَدَى الْحَلِيفَةَ. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ.

\*\*\*  
٤٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرِّيَّانِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى، وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْحَلِيفَةِ فِي بَطْنِ الْوَادِي (٢). فَقِيلَ: إِنَّكَ يَبْطَحَاءُ مُبَارَكَةٌ.

(١) (في معرسته) قال القاضي: المرس موضع النزول. قال أبو زيد: عرس القوم في المنزل، إذا نزلوا به في أي وقت من ليل أو نهار. قال الخليل والأصمعي: التمريس النزول آخر الليل.

(٢) (بطن الوادي) المراد بالوادي وادي المتيق، الذي قال فيه وَاللَّفْظُ «أنا في الليلة آت من رب قال: صل في هنا الوادي المبارك» والمرس موضع على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة على ستة أميال من المدينة: لكن المرس أقرب. ووادي المتيق بينه وبين المدينة أربعة أيام.

قَالَ مُوسَى: وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمَنَاخِ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُبَيْسُ بِهِ. يَتَحَرَّى مُعْرَسٌ<sup>(١)</sup>  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي يَبْطِنُ الْوَادِي. بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ. وَسَطًا مِنْ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*

(٧٨) باب لا يحج البيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. ويباه يوم الحج الأكبر

٤٣٥ - (١٣٤٧) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شِهَابٍ،  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ.  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ:  
بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ. فِي رَهْطٍ،  
يُؤَدُّونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ النَّحْرِ: لَا يَحْجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ<sup>(٣)</sup>. وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ سَرِيَانٌ<sup>(٤)</sup>.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ: يَوْمُ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ. مِنْ أَجْلِ  
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

\*\*

(٧٩) باب في فضل الحج والعمرة وبومعرفة

٤٣٦ - (١٣٤٨) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ.  
أَخْبَرَنِي نَعْمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ. قَالَ:

(١) (بتحرى معرس) أى يقصده ويختاره.

(٢) (وسطا بين ذلك) أى حال كونه متوسطا من ذلك. وأنى بقوله: وسطا، بمد قوله: بين، وإن كان معلوما منه،

ليبين أنه في حال الوسط من غير قرب لأحد الجانبين.

(٣) (لا يحج بعد العام مشرك) موافق لقول الله تعالى: إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا.

والمراد بالمسجد الحرام، ههنا، الحرم كله فلا يمكن مشرك من دخول الحرم بحال. حتى لو جاء في رسالة أو أمر مهم لا يمكن من الدخول، بل يخرج إليه من يقضى الأمر التعلق به. ولو دخل خفية ومرض ومات - نبش وأخرج من الحرم.

(٤) (ولا يطوف بالبيت عريان) هذا إبطال لما كانت الجاهلية عليه من الطواف بالبيت عراة.

قَالَتْ حَائِشَةُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتَقَ (١) اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ ، مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ . وَإِنَّهُ لَيَذْنُوهُمْ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ . فَيَقُولُ : مَا أَرَادَ هَؤُلَاءِ ؟ » .

\*\*\*

٤٣٧ - (١٣٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا . وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ (٢) ، لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سَهْلٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُ هَؤُلَاءِ عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمْتَلِحُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

٤٣٨ - (١٣٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ (٣) ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

\*\*\*

(١) (ما من يوم أكثر من أن يعتق الخ) من الأولى والثانية زائدتان . ومن يوم عرفة متملق بأكثر . وتبينه أن ما بمعنى ليس . ويوم اسمها . فهو في محل الرفع ، وإن كان لفظه مجرورا بمن الزائدة الاستفراقية . وخبرها أكثر . فهو منصوب على لغة الحجاز . ومن الثانية أيضا زائدة . وأن يعتق مؤول بالمصدر في موضع التمييز . ومن الثالثة ، من النار ، متملقة بيمتق . ومن الرابعة متملقة بأكثر . والمعنى ليس يوم أكثر إعتاق فيه من يوم عرفة .

(٢) (البرور) الأصح الأشهر أن البرور هو الذي لا يخاطبه إثم . مأخوذ من البر ، وهو الطاعة . وقيل : هو القبول . ومن علامة القبول أن يرجع خيرا مما كان ، ولا يماود المماص .

(٣) (لم يرفث ولم يفسق) قال القاضي : هذا من قوله تعالى : فلا رث ولا فسوق . والرث اسم للفحش من القول وقيل : هو الجماع . وهذا قول الجمهور في الآية . قال الله تعالى : أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم . يقال : رثت =

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَأَبِي الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا « مَنْ حَجَّ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ » .

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ .

\*\*

(٨٠) باب النزول بمكة للحجاج ، ونوربت دورها

٤٣٩ - (١٣٥١) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ ابْنِ حَارِثَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُنزِلُ فِي دَارِكَ بِمَكَّةَ ؟ فَقَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رِبَاعٍ »<sup>(١)</sup> أَوْ دُورًا ؟ .

وَكَانَ عَقِيلٌ وَرِثَ أَبُ طَالِبٍ هُوَ وَطَالِبٌ . وَلَمْ يَرِثْهُ جَعْفَرٌ وَلَا عَلِيُّ شَيْئًا . لِأَنَّهُمَا كَانَا مُسْلِمَيْنِ . وَكَانَ عَقِيلٌ وَطَالِبٌ كَافِرَيْنِ .

\*\*

٤٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَ تَنْزِلُ غَدًا ؟ وَذَلِكَ فِي حَجَّتِهِ ، حِينَ دَخَلْنَا مِنْ مَكَّةَ . فَقَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا » .

\*\*

= يَرْفُثُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : أَرْفُثُ . وَقِيلَ الرَّفْثُ التَّصْرِيحُ بِذِكْرِ الْجَمَاعِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هِيَ كَلِمَةٌ . جَانِمَةٌ لِكُلِّ مَا يَرِيدُهُ الرَّجُلُ مِنَ الْمَرْأَةِ . وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَخْتَصِمُهُ بِمَا خُوِطِبَ بِهِ النِّسَاءَ . وَأَمَّا الْفَسُوقُ فَالْمَعْصِيَةُ . وَفَسَّرَ بِالْخُرُوجِ عَنِ الْإِسْتِقَامَةِ .

(١) (رباع) جمع ربع - كسهم وسهام . والربع عملة القوم ومنزلهم .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَزَمَمَةُ بْنُ صَالِحٍ .  
قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ تَنَزَّلَ غَدَا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ وَذَلِكَ زَمَنَ الْفَتْحِ قَالَ « وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٍ مِنْ مَنَزِلٍ ؟ » .

\*\*

(٨١) باب جواز الإقامة بمكة، للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة، ثلاثة أيام بزيادة

٤٤١ - (١٣٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : هَلْ سَمِعْتَ فِي الْإِقَامَةِ  
بِمَكَّةَ شَيْئًا ؟ فَقَالَ السَّائِبُ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ  
« لِلْمُهَاجِرِ إِقَامَةٌ ثَلَاثٌ <sup>(١)</sup> ، بَعْدَ الصَّدْرِ ، بِمَكَّةَ » كَأَنَّهُ يَقُولُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا .

\*\*\*

٤٤٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهِيدٍ . قَالَ :  
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِحُجَلَسَائِهِ : مَا سَمِعْتُمْ فِي سُكْنَى مَكَّةَ ؟ فَقَالَ السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ :  
سَمِعْتُ الْعَلَاءَ (أَوْ قَالَ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ ، بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ،  
ثَلَاثًا » .

\*\*\*

٤٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُهِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ .  
فَقَالَ السَّائِبُ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « ثَلَاثٌ لِيَالٍ يُمْكُنُهُنَّ  
الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ ، بَعْدَ الصَّدْرِ » .

\*\*\*

(١) (المهاجر إقامة ثلاث) معنى الحديث أن الذين هاجروا من مكة قبل الفتح إلى رسول الله ﷺ ، حرم عليهم  
استيطان مكة والإقامة بها . ثم أبيع لهم ، إذا وصلوها بمحج أو عمرة أو غيرها ، أن يقيموا ، بمدفراغهم ، ثلاثة أيام . ولا يزيدوا  
على الثلاثة .

٤٤٤ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . وأملأه علينا إمامنا . أخبرني إسماعيل بن محمد بن سعد ؛ أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره ؛ أن السائب ابن يزيد أخبره ؛ أن العلاء بن الحضرمي أخبره عن رسول الله ﷺ قال « مكث المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثاً<sup>(١)</sup> » .

(...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا الضحاك بن مخلد . أخبرنا ابن جريج ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

(٨٢) باب تحريم مكة وصيدها وخرابها ونظيرها ، إلا لشدة ، على الرواس

٤٤٥ - (١٣٥٣) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاووس ، عن ابن عباس . قال : قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة « لا هجرة<sup>(٢)</sup> . ولكن جهاد ونية<sup>(٣)</sup> . وإذا استنفرتم فأنفروا<sup>(٤)</sup> » . وقال يوم الفتح فتح مكة « إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض . فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة . وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي . ولم يحل لي إلا ساعة من نهار . فهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة . لا يمضد<sup>(٥)</sup> شوكة . ولا ينفر

(١) (ثلاثاً) هكذا هو في أكثر النسخ بيلادنا : ثلاثاً . وفي بعضها ثلاث . ووجه النسب أن يقدر فيه محذوف . أي مكته الباع أن يمكث ثلاثاً .

(٢) (لا هجرة) قال العلماء : الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة . والمعنى لا هجرة بعد الفتح من مكة : لأنها سارت دار إسلام . وإنما تكون الهجرة من دار الحرب .

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه لكم طريق إلى تحصيل الفضائل التي في معنى الهجرة ، وذلك بالجهاد ونية الخير في كل شيء .

(٤) (وإذا استنفرتم فأنفروا) معناه إذا دعاكم السلطان إلى غزو فاذهبوا .

(٥) (لا يمضد) قال أهل اللغة : المضد القطع .

صِيدُهُ . وَلَا يَلْتَقِطُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا . وَلَا يَحْتَلَىٰ خَلَاهَا<sup>(١)</sup> » فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا الْإِذْخِرَ<sup>(٢)</sup> . فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ<sup>(٣)</sup> وَرَبِيبُوهُمْ<sup>(٤)</sup> . فَقَالَ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ » وَقَالَ ، بَدَلَ الْقِتَالِ « الْقَتْلَ » وَقَالَ « لَا يَلْتَقِطُ لِقَطْتَهُ<sup>(٥)</sup> إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا » .

\*\*\*

٤٤٦ - (١٣٥٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْمَدَوِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ ، وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ<sup>(٦)</sup> إِلَى مَكَّةَ : ائْذَنْ لِي . أَيُّهَا الْأَمِيرُ ! أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، النَّدَمَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ . سَمِعْتُهُ أُذْنًا لِي . وَوَعَاهُ قَلْبِي . وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ<sup>(٧)</sup> حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ . أَنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ . فَلَا يَحِلُّ لِأَيِّ يَوْمٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْصِدَ بِهَا شَجْرَةً . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ<sup>(٨)</sup> بِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ . وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ .

(١) (ولا يحتلى خلاها) الخلا هو الرطب من الكلا . قالوا : الخلا والعشب اسم للرطب منه . والحشيش والهشيم اسم للباس منه . والكلا يقع على الرطب واللباس . ومعنى يحتلى يؤخذ ويقطع .

(٢) (الإذخر) قال الملايبي في مجمعهم : الإذخر نبات عشبي ، من فصيلة التجيليات ، له رائحة ليمونية عطرية ، أزهاره تستعمل منقوعا كالشاي ، ويقال له أيضا : طيب العرب . والإذخر المكّي من الفصيلة نفسها ، جذوره من الأفابيه ، ينبت في السهول وفي المواضع الجافة الحارة . ويقال له أيضا : حلفاء مكة .

(٣) (لقينهم وربيبوهم) القين هو الحداد والصانع . ومعناه يحتاج إليه القين في وقود النار . ويحتاج إليه في القبور لتسدّ به فرج اللحد المتخللة بين اللبنة . ويحتاج إليه في سقف البيوت ، يجعل فوق الخشب .

(٥) (لقطته) اللقطة اسم الشيء الذي تجده ملق فتأخذه . والالتقاط هو أخذه . وأصل اللقط الأخذ من حيث لا يحس .

(٦) (يبعث البعوث) يعني لقتال ابن الزبير .

(٧) (سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي) أراد بهذا كله البالغة في تحقيق حفظه إياه وتيقنه زمانه ومكانه ولفظه .

(٨) (ترخص) في المنجد : ترخص في الأمر أخذ فيه بالرخصة . والرخصة ، قال في القاييس : الرخصة في الأمر

خلاف التشديد .

وَقَدْ حَادَتْ حُرْمَتَهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ . وَتُبَيِّنُ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ « فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ . يَا أَبَا شُرَيْحٍ ! إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُمِيدُ حَاصِيًا<sup>(١)</sup> وَلَا فَارًا بِدَمٍ<sup>(٢)</sup> وَلَا فَارًا بِمُخْرَبَةٍ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٤٧ - (١٣٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ . قَامَ فِي النَّاسِ تَعْفِدُ اللَّهِ وَأَثْنُ عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفِيلَ . وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . وَإِنَّمَا لَنْ تَحِيلَ لِأَحَدٍ بَعْدِي . فَلَا يُنْفَرُ سَيْدُهَا . وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا . وَلَا تَحِيلُ سَاقِطُهَا<sup>(٤)</sup> إِلَّا لِمُنْشِدٍ<sup>(٥)</sup> . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلًا<sup>(٦)</sup> فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ . إِمَّا أَنْ يُفْدَى وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ » فَقَالَ النَّبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنَّا نَجْمَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَيُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ » .

قَالَ الْوَلِيدُ : فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

- (١) (لا يميد عاصيا) أى لا يجيره ولا يمصمه ، أراد به عبد الله بن الزبير .
- (٢) (ولا فارا بدم) أى ولا يميد الحرم هاربا للتجأ إليه بسبب من الأسباب الموجبة للقتل .
- (٣) (ولا فارا بمخربة) هى بفتح الخاء وإسكان الراء . هذا هو الشهرور . ويقال بضم الخاء أيضا ، حكاهما القاضى وصاحب المطالع وآخرون . وأصلها سرقة الإبل . وتطلق على كل خيانة . قال الخليل : هى الفساد فى الدين من الخارب ، وهوالفساد فى الأرض .
- (٤) (ساقطها) معنى الساقطة ما سقط فيها بنفلة مالكة .
- (٥) (إلا لمنشد) المنشد هو المرءف .
- (٦) (ومن قتل له قتيل ..) مناه : ولّى المقتول بالخيار . إن شاء قتل القاتل ، وإن شاء أخذ فداءه ، وهى الدية .

٤٤٨ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّ خُرَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ . فَأَمَّ قَتَعَ مَكَّةَ . بِقَتِيلٍ <sup>(١)</sup> مِنْهُمْ قَتَلُوهُ . فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَرَكَبَ رَا حِلَّتَهُ فَنَخَطَبَ فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ » <sup>(٢)</sup> . وَسَلَطَ عَلَيْهَا رَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنِينَ . أَلَا وَإِنَّمَا لَمْ تَحِجَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَنْ تَحِجَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي . أَلَا وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنَ النَّهَارِ . أَلَا وَإِنَّمَا ، سَاعَتِي هَذِهِ ، حَرَامٌ . لَا يُحْبَطُ شَوْكُهَا <sup>(٣)</sup> وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا . وَلَا يَلْتَمِطُ سَافِطَتَهَا إِلَّا مُنْشِدٌ . وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرِينَ . إِمَّا أَنْ يُعْطَى (يَعْنِي الدِّيَةَ) ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ <sup>(٤)</sup> (أَهْلُ الْقَتِيلِ) ، قَالَ : بَجَاءِ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاوٍ . فَقَالَ : أَكْتُبْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاوٍ » . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي يُبُوتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

\* \*

(٨٣) باب النهي عن حمل السلاح بمكة ، بدوامه

٤٤٩ - (١٣٥٦) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَيْنٍ . حَدَّثَنَا مَمْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِجُّ لِأَحَدٍ كُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السَّلَاحَ » .

\* \*

(٨٤) باب مواز دفول مكة بغير إمرام

٤٥٠ - (١٣٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَمْنِيُّ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (أَمَّا الْقَمْنِيُّ فَقَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَأَمَّا تَيْبَةُ فَقَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكٌ) وَقَالَ يَحْيَى : (وَاللَّفْظُ لَهُ) قُلْتُ لِمَالِكٍ :

- (١) (بتنيل) متعلق بقتلوا، أي بمقابلة مقتول من بني خزاعة قتل من بني ليث .
- (٢) (حبس عن مكة الفيل) أي منعه من الدخول فيها حين جاء بقصد خراب الكعبة .
- (٣) (لا يحبط شوكتها) أي لا يقطع . وأصل الحبط إسقاط الورق من الشجر .
- (٤) (وإما أن يقاد) من الإقادة . ومعناها تمكين ذلي الدم من القود . وأصله أنهم يدفعون القتال لولي المقتول فيقوده

بجبل .

أَحَدَنَّاكَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ حَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مَغْفَرٌ<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: ابْنُ خَطَلٍ مُتَمَلِّقٌ بِأَسْتِنَارِ الْكَعْبَةِ. فَقَالَ «اقتلوه»<sup>(٢)</sup>؟ فَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ.

\*\*\*

٤٥١ - (١٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ. (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ تَيْبَةَ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارٍ الدُّهْمِيُّ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ (وَقَالَ تَيْبَةَ: دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ) وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ. وَفِي رِوَايَةِ تَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ. أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَمَّارِ الدُّهْمِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

\*\*\*

٤٥٢ - (١٣٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

\*\*\*

٤٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ. قَالَ: حَدَّثَنِي (وَفِي رِوَايَةِ الْخَلَوَانِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ) عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَلَى الْمِنْبَرِ. وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. قَدْ أَرَخَى طَرَفُهَا<sup>(٣)</sup> بَيْنَ كَتِفَيْهِ. وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى الْمِنْبَرِ.

\*\*\*

(١) (مغفر) المغفر هو ما يلبس على الرأس من درع الحديد .

(٢) (اقتلوه) قال العلماء: إنما قتله لأنه كان ارتد عن الإسلام وقتل مسلماً كان يخدمه . وكان يهجو النبي ﷺ

ويسته . وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي ﷺ والمسلمين .

(٣) (طرفها) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا وغيرها : طرفها بالثنية . وكذا هو في الجمع بين الصحيحين للحميدى .

وذكر القاضي عياض أن الصواب المعروف طرفها بالإنفراد . وإن بعضهم رواه طرفها بالثنية .

(٨٥) باب فضل المدينة، ودهاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة .

وياء نحر مبرها ونحر مبر صبرها وشجرها . وياء معدود مبرها

٤٥٤ - (١٣٦٠) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن المختار) . عن

عمرو بن يحيى المازني ، عن عباد بن تميم ، عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها . وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة . وإني دعوت في صاعها ومدنها<sup>(١)</sup> . يعني ما دعا به إبراهيم لأهل مكة » .

\*\*\*

٤٥٥ - (...) وحدثني أبو كامل الجحدرى . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن المختار) . عن

أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان بن بلال . عن وحدثنا إسحق بن إبراهيم . أخبرنا المعزوي . حدثنا وهيب . كلهم عن عمرو بن يحيى (هو المازني) بهذا الإسناد . أما حديث وهيب فكرهه الدراوردي « يعني ما دعا به إبراهيم » . وأما سليمان بن بلال وعبد العزيز بن المختار ، ففي روايتهما « مثل ما دعا به إبراهيم » .

\*\*\*

٤٥٦ - (١٣٦١) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن ابن الهادي ، عن

أبي بكر بن محمد ، عن عبد الله بن عمرو بن عثمان ، عن رافع بن خديج . قال : قال رسول الله ﷺ « إن إبراهيم حرم مكة . وإني أحرمت ما بين لابتيها<sup>(٢)</sup> » . (يريد المدينة) .

\*\*\*

٤٥٧ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم ،

عن نافع بن جبير ؛ أن مروان بن الحكم خطب الناس . فذكر مكة وأهلها وحرماتها . ولم يذكر المدينة وأهلها وحرماتها . فتأداه رافع بن خديج . فقال : مالي أستمك ذكرت مكة وأهلها وحرماتها ،

(١) (في صاعها ومدنها) أي فيها يكال بهما . فهو من باب ذكر الهل وإرادة الحال لأن الدعاء إنما هو للبركة في

الطعام الكيل ، لا في الكايل . والله مكيال دون الصاع .

(٢) (لابتيها) الالابة هي الحرمة . والمدينة للنورة بين حرتين شرقية وغربية تكتنفانها . والحرمة هي الأرض ذات

الحجارة السود ، كأنها أحرقت بالنار . ومعنى ذلك اللابتان وما بينهما . والمراد بحرم المدينة ولاقتها .

وَلَمْ تَذْكَرِ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحَرَمَتَهَا . وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أُدِيمِ خَوْلَانِي<sup>(١)</sup> إِنْ شِئْتَ أَقْرَأْتُكَ . قَالَ : فَسَكَتَ مَرَّوَانُ ثُمَّ قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ .

\*\*\*

٤٥٨ - (١٣٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي أَحْمَدَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ أَبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ . وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا . لَا يُقَطَّعُ عِضَاهَا<sup>(٢)</sup> وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا » .

\*\*\*

٤٥٩ - (١٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . حَدَّثَنِي حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ . أَنْ يُقَطَّعَ عِضَاهَا . أَوْ يُقْتَلُ صَيْدُهَا » . وَقَالَ « الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَبَدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ . وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوَاهِ<sup>(٣)</sup> وَجْهَهَا<sup>(٤)</sup> إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيحًا ، أَوْ شَهِيدًا<sup>(٥)</sup> ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٤٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ .

(١) (وذلك عندنا في أديم خولاني) هذا قول رافع بن خديج . وهو صحابي أنصاري شهد أحدا وما بعدها . يريد رافع أن حديث تحريم المدينة محفوظ عندنا بالكتابة في جلد مدبوغ منسوب إلى خولان وهي ، كما في معجم البلدان ، كورة من كور اليمن . وقرية كانت قرب دمشق خربت . بها قبر أبي مسلم الخولاني . ولعل أديم تلك النواحي في تلك الزمان كان من أنعم الجلود التي يكتبون فيها .

(٢) (عضاها) المضاء كل شجر ينظم وله شوك . واحدا عضاة ، وعضة وعضة .

(٣) (لأواها) قال أهل اللغة : اللاواء الشدة والجوع .

(٤) (وجهدها) والجهد هو الشقة .

(٥) (شفيها أو شهيها) أو بمعنى الراو . أو للتقسيم . أي شفيها لقوم وشهيها لآخرين . قال القاضي عياض : إن

هذا الحديث رواه جابر وسعد وابن عمر وأبو سعيد وأبو هريرة وأسماء بنت عميس وصفية بنت أبي عبيد رضى الله عنهم ، عن النبي ﷺ ، بهذا اللفظ . ويبدو اتفاق جميعهم أو روايتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة . بل الأظهر أنه قاله ﷺ هكذا .

أَخْبَرَنِي طَائِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُعْمِرٍ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ «وَلَا يُرِيدُ أَحَدُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ».

\*\*\*

٤٦١ - (١٣٦٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنِ الْمُقَدِّيِّ. قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ طَائِرِ بْنِ سَعْدٍ؛ أَنَّ سَعْدًا رَكِبَ إِلَى قَصْرِهِ بِالْمَعِيقِ. فَوَجَدَ عَبْدًا يَقَطَعُ شَجْرًا أَوْ يَخْبِطُهُ<sup>(١)</sup>. فَسَلَبَهُ<sup>(٢)</sup>. فَلَمَّا رَجَعَ سَعْدٌ، جَاءَهُ أَهْلُ الْمَنْبِدِ فَكَلَّمُوهُ أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ، أَوْ عَلَيْهِمْ، مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ! أَنْ أَرُدَّ شَيْئًا نَفَلْتَنِيهِ<sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ.

\*\*\*

٤٦٢ - (١٣٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنِ إِسْمَاعِيلَ. قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ «الْتَمِسْ لِي غُلَامًا مِنْ غُلَامَانِكُمْ يَخْدُمُنِي». فَفَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْزِقُنِي وَرَأَاهُ. فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «مَنْ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ «هَذَا جِبِلٌّ مُبِئْنَا وَنُحِبُّهُ» فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ «اللَّهُمَّ! إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مُكَّةَ. اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدْمِهِمْ وَصَاعِهِمْ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا بِمَقُوبٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «إِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا».

\*\*\*

(١) (أَوْ يَخْبِطُهُ) الْخَبِطُ جَاءَ هُنَا عَدِيلًا لِلْقَطْعِ، فِيرَادُ بِهِ مَعْنَاهُ الْأَصْلِي، وَهُوَ إِسْقَاطُ الرُّوقِ.

(٢) (فَسَلَبَهُ) أَي أَخَذَ مَا عَلَيْهِ مَا عَدَا السَّارَ لِمَوْرَتِهِ، زَجْرًا لَهُ مِنَ الْعُودَةِ لثَلَّةٍ.

(٣) (نَفَلْتَنِيهِ) التَّنْفِيلُ إِعْطَاءُ النَّفْلِ. أَي أَهْطَانِيهِ زِيَادَةً عَلَى نَصَبِي مِنْ قِسْمَةِ النِّعْمَةِ

٤٦٣ - (١٣٦٦) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا حَاصِمٌ . قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا . فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا<sup>(١)</sup> قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي : هَذِهِ شَدِيدَةٌ « مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا<sup>(٢)</sup> » قَالَ فَقَالَ ابْنُ أَنْسٍ : أَوْ آوَى مُحَمَّدًا<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٦٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلِ . قَالَ : سَأَلْتُ أَنْسًا : أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . هِيَ حَرَامٌ . لَا يُحْتَسِلُ خَلَاهَا . فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ .

\*\*\*

٤٦٥ - (١٣٦٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنْسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكِّيَا لَهُمْ . وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ . وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْمِهِمْ » .

\*\*\*

٤٦٦ - (١٣٦٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّامِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ » .

\*\*\*

٤٦٧ - (١٣٧٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :

(١) (فمن أحدث فيها حدثًا) معناه من أتى فيها إنعام .

(٢) (صرفًا ولا عدلًا) قال الأصمعي : الصرف التوبة ، والعدل الفدية ؛ وروى ذلك عن النبي ﷺ . قال القاضي :

وقيل المعنى لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا ، وإن قبلت قبول جزاء .

(٣) (أو آوى محمدًا) أي آوى من أتاه وضمه إليه وحماه . ويقال : آوى بالقصر والمد ، في الفعل اللازم والمتعمد

جميعًا . لكن القصر في اللازم أشهر وأفصح . والمد في المتعمد أشهر وأفصح . وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضعين .

خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ (قَالَ: وَصَحِيفَةٌ مُمَكَّلَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ<sup>(١)</sup>) فَقَدْ كَذَبَ<sup>(٢)</sup>. فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ<sup>(٣)</sup>. وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجِرَاحَاتِ. وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى قَوْرِ<sup>(٤)</sup>». فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا

(١) (في قراب سيفه) القراب هو الغلاف الذي يحمل فيه السيف بغمده .

(٢) (فقد كذب) قال النووي: هذا تصريح من علي رضي الله تعالى عنه بإبطال ما تزعمه الراضية والشيمية ويخترعونه من قولهم: إن عليا أوصى إليه النبي ﷺ بأمر كثير من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة . وإنه ﷺ خص أهل البيت بما لم يطالع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها . ويكفي في إبطالها قول علي رضي الله عنه هذا .

(٣) (فيها أسنان الإبل) أي في تلك الصحيفة بيان أسنان الإبل التي تعطى دية .

(٤) (المدينة حرم ما بين عير إلى نور) هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه ، في: ٨٥ - كتاب الفرائض ، ٢١ - باب إثم من تبرأ من مواليه . فهو من الأحاديث المتفق عليها بين الشيخين . ورواؤه لا يمكن أن يتطرق الوهن أو الشك إلى روايتهم . والحديث قاله سيدنا رسول الله ﷺ في المدينة ، وصممه منه أهل المدينة ، ومنهم الإمام علي بن أبي طالب . وقد حرص عليه أئمة حرص ، فكتبته في صحيفته المشهورة المعلقة في قراب سيفه . ومع كل هذا فقد ظهر بين المتقدمين من يدعى مصعبا الزبيري ، فألقى بها كلمة طاعنة في متن الحديث ، حيث قال: ليس في المدينة عير ولا نور . يا مجيها لهذه المرأة . وتبعه أبو عبيد فقال: ما بين عير ونور ، هذه رواية أهل العراق ، وأما أهل المدينة فلا يعرفون جبلا عندهم يقال له نور . وإنما نور بمكة وأقول أنا : وجود جبل بمكة اسمه نور لا يفتي بوجود جبل بالمدينة ، بهذا الاسم ، اللهم ! إلا الجهل الذي يسمونه علما . ولقد روى الإمام البخاري ، في صحيحه ، في ٦٥ - كتاب التفسير ، ٣٨ - سورة ص ، ٣ - باب وما أنا من المتكلمين :

عن مسروق قال : دخلنا على عبد الله بن مسعود . قال : يا أيها الناس ! من علم شيئا فليقل به . ومن لم يعلم ، فليقل : الله أعلم . فإن من العلم أن يقول لما لا يعلم : الله أعلم .

وقد أخذ العلماء قول مصعب وأبي عبيد حجة بدون تمحيض ولا تحقيق :

يقولون أقوالا ولا يعلمونها ولو قيل : هاتوا حقا . لم يحققوا

ثم تناولوا الحديث بالتخريج والتأويل ، مما دل على اضطراب ذهن ليس له مثيل .

ووقع بسبب هذا القول ، في الخطأ الشنيع ، ثلاثة من كبار المؤلفين :

أولهم أبو عبيد البكري ، المتوفى عام ٤٨٧ هـ ، في كتابه معجم ما استمعتم .

والثاني ابن الأثير ، المتوفى عام ٦٠٦ هـ ، في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر .

والثالث ياقوت الحموي ، المتوفى عام ٦٢٦ هـ ، في كتابه معجم البلدان .

أَوْ آوَىٰ مُحَدَّثًا . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا

قال في معجم ما استمعجم :

وذكر أبو عبيد ( هو القاسم بن سلام ، بتشديد اللام ، كما حرر ذلك ابن خلكان في الوفيات ، وكما جاء في زهرة الابلابا في طبقات الأدبا لابن الأباري ، إذ قال : وقد رثاه عبد الله بن طاهر بقوله :

يا طالب العلم قد أودى ابن سلام . وكان فارس علم غير محجام

لا بالتخفيف كما نص عليه صاحب التاج وتبعه الأستاذ مصطفى السقا في تعليقه على هذا ) هذا الحديث . وقال : غير ثور جيلان بالمدينة . قال : وهذا حديث أهل المراق . وأهل المدينة لا يعرفون بالمدينة جبلا يقال له ثور . وإنما ثور بمكة . رى أن الحديث إنما أصله « ما بين غير إلى أحد » !!! .

وقال ابن الأثير . وفيه انه حرّم المدينة ما بين غير إلى ثور . هما جيلان . أما غير فجبل معروف بالمدينة . وأما ثور فالمرور بمكة ، وفيه النار التي بات به النبي ﷺ لما هاجر . وفي رواية قليلة : ما بين غير وأحد . وأحد بالمدينة ، فيكون ثور طام من الراوى ، وإن كان هو الأشهر في الرواية والأكثر . وقيل إن غيرا جبل بمكة ، ويكون المراد أنه حرّم من المدينة ما بين غير وثور من مكة ، أو حرّم المدينة تحريما مثل تحريم ما بين غير وثور بمكة ، على حذف المضاف ، ووصف صدر بالمحذوف .

وقال ياقوت : وفي حديث المدينة إنه ﷺ حرّم ما بين غير إلى ثور .. قال أبو عبيد : أهل المدينة لا يعرفون بالمدينة بيلا يقال له ثور . وإنما ثور بمكة . فيرى أهل الحديث أنه حرّم ما بين غير إلى أحد . وقال غيره : إلى بمعنى مع . كأنه جعل المدينة مضافة إلى مكة في التحريم ، وقد ترك بمض الرواة موضع ثور بياضا ليبين الوم . وضرب آخرون عليه . وقال بمض رواية : من غير إلى كدى . وفي رواية ابن سلام : من غير إلى أحد . والأول أشهر وأشد .

وكل هذا التخريج ، وإن شئت فقل التخريف ، والتأويل لا ينحط الإنسان إليه إلا بمخذلان من الله . وما توفيقى إلا بالله . ورضى الله سبحانه وتعالى عن أستاذ الدنيا في علم الحديث الحافظ ابن حجر المسقلاني حيث قال في كتابه ، قاموس لسنة المحيط ، فتح الباري ، في : ٢٩ - كتاب فضائل المدينة ، ١ - باب حرم المدينة ، ما نصه : « وقال الهب الطبرى » في الأحكام : بمد حكاية كلام أبي عبيد ومن تبعه : قد أخبرنى الثقة العالم أبو محمد عبد السلام البصرى ، أن حذاء أحد ، عن يساره ، جانحا إلى ورائه ، جبل صغير يقال له : ثور . وأخبر أنه تكرر سؤاله عنه لطوائف من العرب العارفين بتلك الأرض وما فيها من الجبال ، فسئل أخبر أن ذلك الجبل اسمه ثور . وتواردوا على ذلك .

فعلنا أن ذكر ثور في الحديث صحيح . وأن عدم علم أكابر العلماء به ، لعدم شهرته ، وعدم بحمهم عنه .

قال : وهذه فائدة جليّة . انتهى .

ثم قال الحافظ : وقرأت بخط شيخنا الحلبي في شرحه : حكى لنا شيخنا أبو محمد عبد السلام ابن مزروع بصرى أنه خرج رسولا إلى العراق . فلما رجع إلى المدينة كان معه دليل . وكان يذكر له الأماكن والجبال . قال : فلما وصلنا إلى أحد ، إذا بقره جبل صغير . فسألته عنه ؟ فقال : هذا يسمى ثورا . قال : فملت صحة الرواية .

(قلت) وكان هذا مبدأ سؤاله عن ذلك .

وذكر شيخنا أبو بكر بن حسين الراغبي ، نزيل المدينة، في مختصره لأخبار المدينة ، أن خَلَفَ أهل المدينة ينقلون عن سَلَفِهِمْ ؛ إن خَلَفَ أَحَدٌ ، من جهة الشمال ، جبلا صغيرا إلى الحفرة بتدوير ، يسمى ثورا . قال : وقد تحققتة بالمشاهدة .

اه . من الفتح .  
وقال الفيروزابادي ، في القاموس المحيط ، الذي هو أكثر كتب اللغة تداولاً بين الأيدي : (ثور) جبل بالمدينة .  
ومنه الحديث الصحيح . المدينة حرم ما بين عير إلى ثور .  
وأما قول أبي عبيد بن سلام ، وغيره من الأكابر الأعلام : إن هذا تصحيف . والصواب : إلى أحد ، لأن ثورا إنما هو بمكة - فغير جيد .

لما أخبرني الشجاع البجلي ، الشيخ الزاهد ، عن الحافظ أبي محمد عبد السلام البصري أن حذاء أحد ، جانبا إلى ورائه ، جبلا صغيرا يقال له : ثور . وتكرر سؤاله عنه طوائف من العرب المارقين بتلك الأرض . فكلُّ أخبرني أن اسمه ثور .

ولما كتب إلى الشيخ عفيف الدين المطري ، عن والده الحافظ الثقة ، قال : إن خلف أحد ، عن شماليه ، جبلا صغيرا مدورا يعرفه أهل المدينة ، خَلَفًا عن سَلَفٍ .

وقد أيد العلماء الماصرون ما أورده الحافظ في الفتح والمجد في القاموس ، وأكدوه تمام التأكيد .  
فقد ذكر العلامة الجليل ، والمؤرخ الحقق النبيل ، الدكتور محمد حسين هيكل ، في كتابه «في منزل الوحي» ص ٥٨١ عند ذكر الحديث «إني أحرم ما بين جبليها مثل ما حرم إبراهيم مكة»  
قال حفظه الله : وجبلا المدينة المقصودان هما عير وأحد . أو عير وثور الواقع وراء أحد ، ليدخل أحد في الحرم . ولابتنا المدينة هما الحرثان واقم والوربة . أولاها في شرق المدينة والثانية في غربها . والجبلان : عير في جنوبها ، وثور في شمالها . وهذه هي حدود المدينة الأربعة .

ونشر أمام الصفحة ٥١٢ خريطة أثرية تقريبية للمدينة المنورة . وهنا في رأس الخريطة من جهة الشمال ، وراء جبل أحد ، يقع جبل ثور .

وقد أرشدني حفظه الله إلى كتاب «آثار المدينة المنورة» لمؤلفه الأستاذ عبد القدوس الأنصاري . الذي اتصل به منذ نزل المدينة . وقد ذكر له فضله ، وشكره أجمل شكر على إرشاده ومماوته ص ٤٤٠ .

وهذا الكتاب مطبوع عام ١٣٥٣ هـ - ١٩٣٥ م . وقد نشر به الخريطة الأثرية التقريبية للمدينة المنورة ، وهي خريطة مطابقة تمام المطابقة للخريطة المنشورة في كتاب «في منزل الوحي» وكأن إحداها صورة من الأخرى . وقد قال صاحب هذا الكتاب ص ١٣٩ تحت عنوان :

(عير وثور)

اسما جبليين من جبال المدينة ، أولها عظيم شامخ ، يقع بجنوب المدينة على مسافة ساعتين عنها تقريبا . وثانيهما أحر صغير يقع شمال أحد . ويحدان حرم المدينة جنوبا وشمالا .

وَلَا عَدْلًا . وَذِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً <sup>(١)</sup> . يَسْمَعُ بِهَا أَذْنَاهُمْ <sup>(٢)</sup> . وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ <sup>(٣)</sup> ، أَوْ اتَّمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ . فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ . لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا » .

وَأَتَتْهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَرُهِيرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « يَسْمَعُ بِهَا أَذْنَاهُمْ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا : مُعَلِّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ .

\*\*\*

فَلْيُرَمَّجْ مَا بِالنَّهَابِ وَمَا بِمَجْمَعِ الْبِلْدَانِ ، مِنْ هَذَا الْجَهْلِ الْمَظْلَمِ الْفَاضِحِ ، وَلِيُوضَعَ بَدْلَهُ هَذَا الْعِلْمُ النَّبِيَّ الْوَاضِحُ .  
أما معجم ما استمعتم فقد تولى تصحيح ما ارتطم به صاحبه من الخطأ ، محققه الأستاذ مصطفى السقا ، فنقل ما جاء في الزبيدي شارح القاموس . ولكنه لم يفصل بين قول المجد وقول الشارح .  
وقد أمدني حضرة السيد صاحب « الأعلام » بكتاب اسمه ( كتاب عمدة الأخبار في مدينة المختار ) للمحقق العلامة الشيخ أحمد بن عبد الحميد . نشره السيد أسعد طرازوني الحسيني . جاء فيه ص ٢٤٩ ما يأتي .  
« ثور جبل صفيير جدا وراء أحد . وقال بعض الحفاظ : أن خلف أحد من شماله جبلا صفييرا مدورا يسمى ثورا يعرفه أهل المدينة .

قلت : وأنا منهم إن شاء الله . ورأيتُه وعايينته ، وليس الخبر كالميان » .

ثم نقل ما قاله أبو عبيد ، وما تأوله المتأولون .

ثم قال : وقد قال العلامة مجد الدين الفيروز أبادي : لا أدري كيف وقمت المسارعة من هؤلاء الأعلام إلى إثبات وهم في الحديث الصحيح المتفق على صحته ، بمجرد دعوى أن أهل المدينة لا يعرفون جبلا يسمى ثورا » .

وللصديق الرجل العظيم المؤرخ المحقق السيد خير الدين الزركلي شكركي الجزيل من حاصر قلبي على اهتمامه بهذا الموضوع وجليل عنايته به ثم إمدادي بهذا الكتاب وكتاب آثار المدينة المنورة . وأنظر : ج ١ ص ٦٦ من وفاء الوفا .

وبعد كل هذا التحقيق الدقيق يجيء صديقنا الأستاذ العلامة الشيخ أحمد محمد شاكر فلا يلتفت إلى شيء من هذا ، بل يمضي في شرحه للحديث ٦١٥ من المسند بتقل ما جاء في النهاية لابن الأثير ، حرفا بحرف . ثم يشير إلى ما جاء في معجم البلدان . فينبغي ترميج هذا السخف أيضا . وفوق كل ذي علم عليم .

(١) ( ذممة المسلمين واحدة ) المراد بالذمة هنا الأمان . معناه أن أمان المسلمين للكافر صحيح . فإذا أمنه أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له ما دام في أمان المسلم .

(٢) ( يسمي بها أذنانهم ) أي يتولاها ويولى أمرها أدنى المسلمين مرتبة .

(٣) ( ومن ادعى إلى غير أبيه ) هنا صريح في غلظ تحريم انتهاء الإنسان إلى غير أبيه ، أو انتهاء العتيق إلى ولاء غير مواليه لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الإرث والولاء والمقل وغير ذلك ، مع ما فيه من قطيعة الرحم والمقوق .

٤٦٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ. أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَى آخِرِهِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ «فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا<sup>(١)</sup> فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ» وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهَا «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ» وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ، ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّبِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَوَكَيْعٍ. إِلَّا قَوْلَهُ «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ» وَذِكْرَ اللَّعْنَةِ لَهُ.

\*\*\*

٤٦٩ - (١٣٧١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ. فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَنًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

\*\*\*

٤٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجِيُّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَزَادَ «وَدَمَهُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةً. يَسْمَى بِهَا أَذْنَاهُمْ». فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ. لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ».

\*\*\*

٤٧١ - (١٣٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

(١) (فن أخفر مسلماً) معناه من قرض أمان مسلم، ففرض لكافر آمنه مسلم. قال أهل اللغة: يقال أخفرت الرجل إذا قرضت عهده، وخفرتة إذا آمنتته.

المُسَيَّب ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتُهَا<sup>(١)</sup> . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ » .

\*\*\*

٤٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهَا . وَجَعَلَ اثْنَتَيْ عَشَرَ مِيلًا ، حَوْلَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى .

\*\*\*

٤٧٣ - (١٣٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدْنَا ! اللَّهُمَّ ! إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ . وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ . وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ . عَيْلٍ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ . وَمِثْلِهِ مَعَهُ » . قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْفَرَ وَيَدِرُ لَهُ فِيمُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ .

\*\*\*

٤٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمُزِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوقِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مُدْنَا وَفِي صَاعِنَا . كَكَّةَ مَعَ بَرَكَةٍ » . ثُمَّ يُعْطِيهِ أَصْفَرَ مَنْ يَخْضَرُهُ مِنَ الْوُلْدَانِ .

\*\*\*

(١) (لو رأيت الأطباء ترتع بالمدينة ما دعتها) معنى ترتع ترمي . وقيل تسمى وتنبسط . ومعنى دعتها أزعجتها . وقيل نفرتها . وكفى بذلك عن عدم صيدها .

(٨٦) باب التَّوْبِ فِي سَكْنِ الْمَدِينَةِ، وَالصَّبْرِ عَلَى لُذُومِهَا

٤٧٥ - (١٣٧٤) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ وَهَيْبٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ ؛ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ . وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ . فَقَالَ لَهُ : إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ . وَقَدْ أَصَابَتْنا شِدَّةٌ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَقُلَّ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا تَفْعَلِ . الزَّمِ الْمَدِينَةَ . فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ (أَطْنُ أَنْهُ قَالَ) حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ . فَأَقَامَ بِهَا لِيَالِي . فَقَالَ النَّاسُ : وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي شَيْءٍ . وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ <sup>(٢)</sup> . مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟ (مَا أَذْرِي كَيْفَ قَالَ) وَالَّذِي أَخْلَفَ بِهِ ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِن شِئْتُمْ (لَا أَذْرِي أَيْتَهُمَا قَالَ) لَا تَمْرَنَّ بِنَاقَتِي تُرْحَلٌ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ <sup>(٤)</sup> » . وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنَّ لِإِبْرَاهِيمَ حَرَمًا مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا . وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا <sup>(٥)</sup> مَا بَيْنَ مَأْزِمِيهَا <sup>(٦)</sup> . أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ . وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا يُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ <sup>(٧)</sup> . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مُدَّنَا . اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ

(١) (الريف) قال أهل اللغة : الريف هو الأرض التي فيها زرع وخصب ، وجمه أرياف . ويقال : أريفا ، صرنا إلى الريف . وأرأفت الأرض ، أخضبت فهي ريفية .

(٢) (وإن عيالنا خلوف) أي ليس عندهم رجال ولا من يحميهم .

(٣) (تُرْحَل) أي يشد عليها رحلها .

(٤) (ثم لا أحل لها عقدة حتى أقدم المدينة) معناه أوصل السير ولا أحل عن راحتي عقدة من فقد حملها ورحلها حتى أصل إلى المدينة ، لبالنبي في الإسراع إلى المدينة .

(٥) (إني حرمت المدينة حراما) نصب على المصدر، إما لحرمت على غير لفظه كقوله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا ، وما بين مأزميها بدل من المدينة، ويحتمل أن يكون حراما مفعول فعل محذوف ، أي جعلت حراما ما بين مأزميها ، وما بين مأزميها مفعولا ثانيا .

(٦) (ما بين مأزميها) المأزم هو الجبل ، وقيل الضيق بين الجبلين ونحوه ، والأول هو الصواب هنا ، ومعناه ما بين جبليها .

(٧) (لعلف) هو يسكان اللام ، وهو مصدر علفت علفا . وأما العلف ، بفتح اللام ، فاسم للحشيش والخبث والشعير ونحوها .

مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا مِنْ أَمْدِينَةٍ شَعْبٌ وَلَا نَقَبٌ<sup>(١)</sup> إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرَسَانِهَا حَتَّىٰ تَقْدُمُوا إِلَيْهَا». (ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ) «ارْتَحِلُوا» فَارْتَحَلْنَا. فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلِفُ بِهِ! (الشُّكُّ مِنْ حَمَادٍ) مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ<sup>(٢)</sup> حَتَّىٰ أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ. وَمَا يَرِيحُهُمْ<sup>(٣)</sup> قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ.

\*\*\*

٤٧٦ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «اللَّهُمَّ! بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدَّنَا. وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى. أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ. مَعَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. حَدَّثَنَا حَرْبٌ (بِعْنَى ابْنِ شَدَادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلُهُ.

\*\*\*

٤٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ؛ أَنَّهُ جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، لِيَالِي الْحَرَّةِ<sup>(٤)</sup>، فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ<sup>(٥)</sup> مِنَ الْمَدِينَةِ. وَشَكَا إِلَيْهِ أَسْمَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ. وَأَخْبَرَهُ أَنَّ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَىٰ جَهْدِ الْمَدِينَةِ وَالْأَوَاهِمَا فَقَالَ لَهُ: وَيَحْتَكُ!

(١) (شعب ولا نقب) قال أهل اللغة: الشعب هو الفرجة النافذة بين الجبلين. وقال ابن السكيت: هو الطريق في الجبل. والنقب هو مثل الشعب، وقيل هو الطريق في الجبل. قال الأخصفش: أقباب المدينة طرقها ونجاجها.  
(٢) (ما وضعنا رحالنا حين دخلنا المدينة... الخ) معناه أن المدينة في حال غيبتهم عنها كانت محجة محروسة. كما أخبر النبي ﷺ. حتى أن بني عبد الله بن غطفان أغاروا عليها حين قدمناه. ولم يكن، قبل ذلك، يمتنع من الإغارة عليها مانع ظاهر، ولا كان لهم عدو يهيجهم ويشتملون به. بل سبب منعه، قبل قدمونا، حراسة الملائكة، كما أخبر النبي ﷺ.  
(٣) (وما يهيجهم) قال أهل اللغة: يقال هاج الشر وهاجت الحرب وهاجها الناس، أي تحركت وحر كوها. وهجت زيدا، حركته للأمر. كله ثلاثي.

(٤) (ليالي الحرّة) بمعنى الفتنة المشهورة التي نهبت فيها المدينة سنة ثلاث وستين.

(٥) (الجلّاء) هو الفرار من بلد إلى غيره.

لَا أَمْرَكَ بِذَلِكَ. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوَامِهَا فَيَمُوتَ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِذَا كَانَ مُسْلِمًا » .

\*\*\*

٤٧٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ( وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ مُنْمِرٍ ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنِّي حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ . كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » قَالَ : ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ ( وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَجِدُ ) أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرِ<sup>(١)</sup> ، فَيَفِّكُهُ مِنْ يَدِهِ ، ثُمَّ يُرْسِلُهُ .

\*\*\*

٤٧٩ - (١٣٧٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> فَقَالَ « إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ » .

\*\*\*

٤٨٠ - (١٣٧٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَالِشَةَ . قَالَتْ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتُهُ<sup>(٣)</sup> . فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَاشْتَكَى بِلَالٌ . فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكَوَى أَصْحَابِهِ قَالَ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . وَصَحِّهَا . وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا . وَحَوْلِ حَمَاهَا إِلَى الْجَحْفَةِ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْمِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (في يده الطير) جملة اسمية ، وقعت حالا . نحو كلمته فوه إلى في .

(٢) (أهوى يده إلى المدينة) أى أوما بها إليها .

(٣) (وبيتة) بمعنى ذات وباء . وهو اللوث الذريم . هذا أصله . ويطابق أيضا على الأرض الوخمة التي تكثر بها الأمراض ،

لا سيما للغرباء الذين ليسوا مستوطنينها .

(٤) (وحول حمأها إلى الجحفة) قال الخطابي وغيره : كان ساكنو الجحفة في ذلك الوقت يهودا . قال الإمام النووي :

وفي هذا الحديث علم من أعلام نبوة نبينا ﷺ . فإن الجحفة ، من يومئذ ، مُجْتَنَبَةٌ ، ولا يشرب أحد من مائها إلا حم .

٤٨١ - (١٣٧٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ . أَخْبَرَنَا عيسى بن حفص بن عاصم . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَبَرَ عَلَى الْأَوَاهِ ، كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٤٨٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ بْنِ وَهْبٍ بْنِ عُوَيْرٍ ابْنِ الْأَجْدَعِ ، عَنْ يُحْنَسِ مَوْلَى الزُّبَيْرِ ، أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ فِي الْفِتْنَةِ (١) . فَأَتَتْهُ مَوَالَةٌ لَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : إِنِّي أَرَدْتُ الْخُرُوجَ ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! اشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ . فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ : ائْتِدِي . لِكَعَاجِ (٢) . فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَصْبِرُ عَلَى الْأَوَاهِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٤٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ قَطَنِ الْخَزَاعِيِّ ، عَنْ يُحْنَسِ مَوْلَى مُصَنَّبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَبَرَ عَلَى الْأَوَاهِ وَشِدَّتِهَا ، كُنْتُ لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) .

\*\*\*

٤٨٤ - (١٣٧٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَصْبِرُ عَلَى الْأَوَاهِ الْمَدِينَةَ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي ، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (في الفتنة) وهي وقعة الحرة التي وقعت زمن يزيد .

(٢) (ائتدي لكعاج) قال أهل اللغة : يقال امرأة لكعاج ورجل لكعج . ويطلق ذلك على الثيم وعلى العبد وعلى النبي

الذي لا يهتدى لكلام غيره ، وعلى الصغير .

(...) وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى الْأَوَاءِ الْمَدِينَةِ » عِيَالِهِ .

\*\*

(٨٧) باب صيانة المدينة من دغول الطاعون والرجال إليها

٤٨٥ - (١٣٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى أَتَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ » .

\*\*\*

٤٨٦ - (١٣٨٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَمْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَيُّهَا الْمَسِيحُ <sup>(١)</sup> مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ هِمَّتُهُ الْمَدِينَةُ . حَتَّى يَنْزِلَ دُبْرَ أَحَدٍ . ثُمَّ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ . وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ » .

\*\*

(٨٨) باب المدينة تنفى سراها

٤٨٧ - (١٣٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَيُّهَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيْبِهِ: هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ ! هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ ! وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ . أَلَا إِنَّ الْمَدِينَةَ كَالْكَبِيرِ <sup>(٢)</sup> ، تُخْرِجُ الْخَلِيثَ . لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى اتَّئِنِّي الْمَدِينَةُ سِرَارَهَا . كَمَا يَتَّئِنِّي الْكَبِيرُ حَبْتِ الْحَدِيدِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (يَأْتِي الْمَسِيحُ) أَي الدَّجَالُ .

(٢) (كَالْكَبِيرِ) هُوَ مَنْفَعُ الْحَدَادِ الَّذِي يَنْفَخُ بِهِ النَّارَ ، أَوْ الْمَوْضِعُ الْمَشْتَمَلُ عَلَيْهَا . الْأَوَّلُ يَكُونُ مِنَ الزَّقِّ وَيَكُونُ مِنَ الْجِلْدِ النَّلِيطِ . وَالثَّانِي ، أَي مَوْضِعُ نَارِ الْحَدَادِ ، يَكُونُ مَبْنِيًا مِنَ الطِّينِ ، أَوْ هُوَ يُسَمَّى كَوْرًا .

(٣) (حَبْتِ الْحَدِيدِ) قَالَ الْمَلَاءُ : حَبْتِ الْحَدِيدِ وَالْفِضَّةُ هُوَ وَسَخْمُهَا وَقَدْرُهَا الَّذِي تَخْرُجُ النَّارُ مِنْهَا .

٤٨٨ - (١٣٨٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (فِيمَا قَرَأَ عَلَيْهِ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَّارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ»<sup>(١)</sup>. يَقُولُونَ يَثْرِبَ<sup>(٢)</sup>. وَهِيَ الْمَدِينَةُ. تَنفِي النَّاسِ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. م. وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَا: كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْحَبَثَ. لَمْ يَذْكُرَا الْحَدِيدَ.

\*\*\*

٤٨٩ - (١٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكٌ<sup>(٣)</sup> بِالْمَدِينَةِ. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَقْلَنِي يَتِّعِي. فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي يَتِّعِي. فَأَبَى. ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقْلِنِي يَتِّعِي. فَأَبَى. فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ. تَنفِي حَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا»<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

٤٩٠ - (١٣٨٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَهُوَ الْعَنْبَرِيُّ) حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ

(١) (أمرت بقريّة تأكل القرى) معناه أمرت بالهجرة إليها واستيطانها. وذكروا في معنى أكلها القرى وجهين: أحدهما أنها مركز جيوش الإسلام في أول الأمر. فنها فتحت القرى وغنمت أموالها وسباياها. والثاني. معناه أن أكلها وميرتها تكون من القرى المفتوحة، وإليها تساق غنائمها.

(٢) (يقولون يثرب وهي المدينة) يعني أن بعض الناس من الناققين وغيرهم يسمونها يثرب. وإنما اسمها المدينة وطابة وطيبة. ففي هذا كراهة تسميتها يثرب.

(٣) (وعك) هو منث الحمى وألمها. ووعك كل شيء ممظمه وشدته.

(٤) (ينصع) أي يصفو ويخلص ويتمييز. والناصع الصافي الخالص. ومنه قولهم: ناصع اللون أي صافيه وخالصه. ومعنى الحديث أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه، ويبقى فيها من خلس إيمانه قال أهل اللغة: يقال نصع الشيء ينصع، بفتح الصاد فيهما، نصوعا إذا خلس ووضع. والناصع الخالص من كل شيء.

(وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّمَا طَيَّبَهُ (بِعَنِي الْمَدِينَةَ) وَإِنَّمَا تَنَفَّى الْخَبَثَ كَمَا تَنَفَّى النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ » .

\*\*\*

٤٩١ - (١٣٨٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*

(٨٩) باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله

٤٩٢ - (١٣٨٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَلَدَةِ بِسُوءٍ <sup>(٢)</sup> (بِعَنِي الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

\*\*\*

٤٩٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْقُرَاطِ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ (يُرِيدُ الْمَدِينَةَ) أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى ، بَدَلَ قَوْلِهِ بِسُوءٍ : شَرًّا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَيْسَى . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ .

(١) (طابة) هذا فيه استحباب تسميتها طابة ، وليس فيه أنها لا تسمى بغيره . فقد سماها الله تعالى المدينة في مواضع من القرآن . وسماها النبي ﷺ طيبة .

(٢) (بسوء) قيل يحتمل أن المراد من أرادها غازيا مغيرا عليها ، ويحتمل غير ذلك .

حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو . جَمِيعًا سَمِعَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظَ . سَمِعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
عِيْلِهِ .

\*\*\*

٤٩٤ - (١٣٨٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ .  
أَخْبَرَنِي دِينَارُ الْقَرَظُ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَ  
الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ ، أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نُبَيْهِ الْكُمَيْيِّ ،  
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِيْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ  
« بَدَنُكُمْ <sup>(١)</sup> أَوْ بِسُوءٍ » .

\*\*\*

٤٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا أُسَامَةُ  
ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقَرَظِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَعْدًا يَقُولَانِ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مُدْمِهِمْ » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَفِيهِ « مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ  
أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ » .

\*\*

### (٩٠) باب التَّوْبِ فِي الْمَرْبَةِ عِنْدَ فَتْحِ الْأَمْصَارِ

٤٩٦ - (١٣٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُفْتَحُ الشَّامُ . فَيَخْرُجُ مِنْ  
الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يُبْسَوْنَ <sup>(٢)</sup> وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَمْلَأُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْيَمَنُ . فَيَخْرُجُ

(١) ( بدم ) أى بنائله وأمر عظيم .

(٢) ( يبسون ) قال أهل اللغة : يَبْسَوْنَ . ويقال أيضا : يُبْسَوْنَ . فتكون اللفظة ثلاثية ورباعية فحصل في ضبطه ثلاثا  
أوجه . ومعناه يتحملون بأهليهم . وقيل معناه يدهون الناس إلى بلاد الحصب . وهو قول إبراهيم الحربي . وقال أبو عبيد  
معناه يسوقون . والبس سوق الإبل . وقال ابن وهب : معناه يزيدون لهم البلاد ويجيبونها إليهم ويدعونهم إلى الرحيل إليها

مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبْسُوثُونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَخْرُجُ  
مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ . يَبْسُوثُونَ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .»

\*\*\*

٤٩٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ  
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ  
« يُفْتَحُ الْيَمَنُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .  
ثُمَّ يُفْتَحُ الشَّامُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ .  
ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ قِيَامِي قَوْمٌ يَبْسُوثُونَ . فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ . وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا  
يَعْلَمُونَ .»

\*\*

### (٩١) باب في المدينة ممن يتركها أهلها

٤٩٨ - (١٣٨٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ . ح وَحَدَّثَنِي  
حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ السَّبِيحِ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِلْمَدِينَةِ « لَيْتَ كُنْهَا أَهْلَهَا عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ مُذَلَّةً  
لِلْعَوَاقِي (١) » يَهِنِ السَّبَاعُ وَالطَّيْرُ .

قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو صَفْوَانَ هَذَا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ . يَتِيمٌ ابْنُ جُرَيْجٍ عَشْرَ سِنِينَ . كَانَ فِي حَجْرِهِ .

\*\*\*

== ومعناه الإخبار عن خروج من المدينة متحملاً بأهله باشاً في سيره مسرعاً إلى الرخاء في الأمصار التي أخبر النبي ﷺ بفتحها .  
قال العلماء : في هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ . لأنه أخبر بفتح هذه الأقاليم ، وإن الناس يتحملون بأهليهم إليها  
ويتركون المدينة . وإن هذه الأقاليم تفتح على هذا الترتيب . ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله . وفيه فضيلة سكنى  
المدينة والصبر على شدتها وضيق العيش بها .

(١) (المعاني) قد فسرهما في الحديث بالسباع والطير . وهو صحيح فالقمة مأخوذ من عفته ، إذا أبتته تطلب مروره .

وأما معنى الحديث فالظاهر المختار أن هذا الترك للمدينة يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة . وتوضحه قصة الراعيين من  
مدينة فأنهما يخران على وجوههما حين تدركهما الساعة . وهذا آخر من يحشر ، كما ثبت في صحيح البخاري .

٤٩٩ - (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقیل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : أخبرني سعيد بن المسيب ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « يتركون المدينة على خير ما كانت . لا يفتشوها إلا الموائف ( يريد عوافي السباع والطير ) ثم يخرج راعيان من مزرنة . يريدان المدينة . يتعمقان<sup>(١)</sup> بينهما . فيجدانها وحشا<sup>(٢)</sup> . حتى إذا بلغا نية الوداع ، خرا على وجوههما<sup>(٣)</sup> » .



(٩٢) باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة

٥٠٠ - (١٣٩٠) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد المازني ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة<sup>(٤)</sup> » .



٥٠١ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يزيد بن الهاد ، عن أبي بكر ، عن عباد بن تميم ، عن عبد الله بن زيد الأنصاري ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة » .



(١) (بنمقان) أي يصيحان .

(٢) (وحشا) قيل : معناه يجدها خلاء ، أي خلية ليس بها أحد . قال إبراهيم الحربي : الوحش من الأرض هو الخلاء . والصحيح أن معناه يجدها ذات وحوش . ويكون وحشا بمعنى وحوشا . وأصل الوحش كل شئ نوحش من الحيوان . وجمه وحوش . وقد يبر بواحدة عن جميه ، كما في غيره .

(٣) (خرا على وجوههما) أي سقطا ميتين .

(٤) (روضة من رياض الجنة) ذكروا في معناه قولين : أحدهما أن ذلك الموضع بعينه ينقل إلى الجنة . والثاني أن العبادة فيه تؤدي إلى الجنة . قال الطبري : في المراد بيننا هنا قولان : أحدهما القبر . قاله زيد بن أسلم ، كما روى مفسرا : بين قبري ومنبري . والثاني المراد بين سكنائه ، على ظاهره : وروى : ما بين حجرتي ومنبري . قال الطبري . والقولان متفقان . لأن قبره في حجرته ، وهي بيته .

٥٠٢ - (١٣٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَمِّرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا بَيْنَ يَنبِيٍّ وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ. وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي <sup>(١)</sup> ».

\*\*

## باب (٩٣) باب أمر جبل يحبنا ونحبه

٥٠٣ - (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي مُهَيْدٍ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَفِيهِ: ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقَرْيِ <sup>(٢)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي مُسْرِعٌ. فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي. وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ ». فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ. فَقَالَ « هَذِهِ طَابَةٌ. وَهَذَا أُحُدٌ. وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

\*\*\*

٥٠٤ - (١٣٩٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنِي حَرِيْبُ بْنُ عَمَّارَةَ. حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُحُدٍ فَقَالَ « إِنَّ أُحُدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ».

\*\*

(١) (ومنبري على حوضي) قال القاضي: قال أكثر العلماء: المراد منبره بمينه، الذي كان في الدنيا. قال: وهذا هو الأظهر.

(٢) (وادي القرى) هو واد بين المدينة والشام. وهو بين تيماء وخيبر، من أعمال المدينة. سمى وادي القرى لأن الوادي من أوله إلى آخره قرى منظومة. لكنها الآن كلها خراب. ومياها جارية تتدفق ضائفة لا ينتفع بها أحد. فتحها النبي ﷺ بعد فراغه من فتح خيبر سنة سبع. اهـ من معجم البلدان.

## (٩٤) باب فضل الصلوة بمسجدي مكة والمدينة

٥٠٥ - (١٣٩٤) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ (١) » .

\*\*\*

٥٠٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي غَيْرِهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

\*\*\*

٥٠٧ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَمِصِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ مَوْلَى الْجُهَيْنِيِّ (وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ) أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ . وَإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ .

(١) (إلا المسجد الحرام) اختلف العلماء في الراجح للاسْتِنَاءِ عَلَى حَسَبِ اخْتِلَافِهِمْ فِي مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ أَتَيْمَا أَفْضَلُ . وَمَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ وَجَاهِرُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ مَكَّةَ أَفْضَلُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، وَأَنَّ مَسْجِدَ مَكَّةَ أَفْضَلُ مِنْ مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ . وَعَكْسُهُ مَالِكٌ وَطَائِفَةٌ . فَسَدَّ الشَّافِعِيُّ وَالْجَاهِرُ مَعْنَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِيهِ أَفْضَلُ مِنَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِي . وَعِنْدَ مَالِكٍ وَمَوَاقِيهِ : إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدِي تَفْضُلُهُ بِدُونَ أَلْفٍ . قَالَ الْقَاضِي عِيَّاشُ : أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ مَوْضِعَ قَبْرِهِ ﷺ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ . وَإِنَّ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ . وَاخْتَلَفُوا فِي أَفْضَلِيَّتِهِمَا ، مَا عِنْدَ مَوْضِعِ قَبْرِهِ ﷺ . قَالَ مَرُوبِعُ الصَّحَابَةِ وَمَالِكٌ وَأَكْثَرُ الْمَدِينِيِّينَ : الْمَدِينَةُ أَفْضَلُ . وَقَالَ أَهْلُ مَكَّةَ وَالْكُوفَةِ وَالشَّافِعِيُّ ، وَابْنُ وَهْبٍ وَابْنُ حَبِيبٍ لِلْمَكِّيِّينَ : مَكَّةُ أَفْضَلُ :

قلت : وما احتج به أصحابنا لتفضيل مكة حديث عبد الله بن عدي بن الحمراء رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ وهو واقف على راحلته بمكة يقول « والله إنك خير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله . ولولا أني أخرجت منك ما خرجت » رواه الترمذي والنسائي . وقال الترمذي : هو حديث حسن صحيح . وهو في سنن ابن ماجه رقم ٣١٠٨ . قال الإمام النووي : وأعلم أن هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجده ﷺ ، التي كان في زمانه ، دون ما زيد فيه بعده . فينبغي أن يحرص الصل على ذلك ويتفطن لما ذكرته .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ نَشُكَّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
فَمَنْعَنَا ذَلِكَ أَنْ نَسْتَنْبِتَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ . حَتَّى إِذَا تَوَفَّى أَبُو هُرَيْرَةَ ، تَذَاكَرْنَا ذَلِكَ .  
وَتَلَاوَمْنَا<sup>(١)</sup> أَنْ لَانُكُونَ كَلِمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُسْنِدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ .  
فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ ، جَالَسْنَا<sup>(٢)</sup> عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ . وَالَّذِي فَرَطْنَا  
فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ . فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِنِّي آخِرُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنِّي مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ » .

٥٠٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِيٍّ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ الْمُنْتَبِيٍّ : حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ : هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ  
فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : لَا . وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ  
(أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ) فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامَ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يُحْيَى الْقَطَّانُ  
عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٥٠٩ - (١٣٩٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِيٍّ . قَالَا : حَدَّثَنَا يُحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)  
عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ  
مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (وتلاومنا) أى لام بعضها بعضا .

(٢) (جالسنا) أى جاءنا وجلس لدينا ، فصرنا معه جلساء .

(...) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ. بِمِثْلِهِ.

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

٥١٠ - (١٣٩٦) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(١)</sup>؛ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً اشْتَكَتْ شَكْوَى<sup>(٢)</sup>. فَقَالَتْ: إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ لِأَخْرُجَنَّ فَلَأَصِلَّيْنِ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَبَرَأَتْ. ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ. فَجَاءَتْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، تُسَلِّمُ عَلَيْهَا. فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ. فَقَالَتْ: اجْلِسِي فَكُلِّي مَا صَنَعْتِ. وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ، إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ».

### (٩٥) باب لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ

٥١١ - (١٣٩٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ<sup>(٣)</sup>: مَسْجِدِي هَذَا، وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

(١) (عن ابن عباس) هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب إسناده. قال الحفاظ: ذكر ابن عباس فيه وهم. وسوايه: عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة. هكذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله عن ميمونة، من غير ذكر ابن عباس. وكذلك رواه البخاري في صحيحه.

(٢) (اشتكت شكوى) أي مرضت مرضاً.

(٣) (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) هكذا وقع في صحيح مسلم هنا: ومسجد الحرام ومسجد الأقصى، وهو من إضافة الموصوف إلى صفته. وقد أجازته النحويون الكوفيون. وتأوله البصريون على أن فيه محذوفاً تقديره: مسجد المكان الحرام، والمكان الأقصى. ومنه قوله تعالى. وما كنت بجانب الغربي، أي المكان الغربي، ونظائره.

٥١٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . غير أنه قال « تُشدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ » .

\*\*\*

٥١٣ - (...) وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . حدثني عبد الحميد بن جعفر ؛ أن عمران بن أبي أنس حدثه ؛ أن سلمان الأعرابي حدثه ؛ أنه سمع أبا هريرة يُخبر ؛ أن رسول الله ﷺ قَالَ « إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*

(٩٦) باب بيانه أنه المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة

٥١٤ - (١٣٩٨) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط . قال : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : قَالَ أَبِي : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءٍ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ . ثُمَّ قَالَ « هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا <sup>(٢)</sup> » (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ) قَالَ فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعري (قال سعيد : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ فِي الْإِسْنَادِ .

\*\*

(١) (إبلياء) مسجد إبلياء هو بيت المقدس .

(٢) (هو مسجدكم هذا) هذا نص بأنه المسجد الذي أسس على التقوى ، المذكور في القرآن . وأما أخذه ﷺ الحصباء

وضربه في الأرض ، فالمراد به الباطنة في الإيضاح ، لبيان أنه مسجد المدينة . والحصباء الحصى الصغار .

(٩٧) باب فضل مسجد قباء ، وفضل الصلاة فيه وزيارته

٥١٥ - (١٣٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ<sup>(١)</sup> ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

\*\*\*

٥١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا . فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ : فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ .

\*\*\*

٥١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِيُّ زَيْدُ بْنُ زَيْدِ الثَّقَفِيِّ (بَصْرِيُّ مَقَّةً) . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عِنْدَ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ .

\*\*\*

٥١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

\*\*\*

٥١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ ، رَاكِبًا وَمَاشِيًا .

\*\*\*

(١) (قباء) الفصحى المشهور فيه ، المدَّة والتذكير والعرف . وهو قريب من المدينة ، من هوالها .

٥٢٠ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا سُفيانُ بن عُيينَةَ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلِّ سَبْتٍ . وَكَانَ يَقُولُ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ .

\*\*\*

٥٢١ - (...) وحدثنا ابنُ أبي عمَرَ . حدثنا سُفيانُ عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ ، يَعْنِي كُلَّ سَبْتٍ ، كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا . قَالَ ابْنُ دِينَارٍ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

\*\*\*

٥٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ كُلَّ سَبْتٍ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٦ - كتاب النكاح<sup>(١)</sup>

(١) باب استحباب النطع لمن تافت نفسه إليه ووجد مؤنّه ، واشتغال من عجز عن المؤنّه بالصوم

١ - (١٤٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُمِّشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بِمِنَى . فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ . فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَلَا نَزَوْجُكَ جَارِيَةٌ شَابَةٌ . لَمَلَهَا تَذَكُّرُكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْ زَمَانِكَ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَيْتَنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ<sup>(٢)</sup> فَلْيَنْزُوجْ . فَإِنَّهُ

(١) (النكاح) هو في اللغة الضم . ويطلق على العقد وعلى الوطء . قال الإمام أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى النيسابورى : قال الأزهرى : أصل النكاح في كلام العرب الوطء . وقيل للزوج نكاح ، لأنه سبب الوطء . يقال : نكح المطر الأرض ، ونكح الناس عينه ، أصابها . قال الواحدى : وقال أبو القاسم الزجاجى : النكاح في كلام العرب الوطء والعقد ، جميعا . قال : وموضع نكح على هذا الترتيب في كلام العرب للزوم الشيء الشيء راكبا عليه هذا كلام العرب الصحيح . فإذا قالوا : نكح فلان فلانة ينكحها نكحا ونكاحا ، أرادوا تزوجها . وقال أبو علي الفارسى : فرقت العرب بينهما فرقا لطيفا . فإذا قالوا : نكح فلانة أو بنت فلان أو أخته ، أرادوا عقد عليها . وإذا قالوا : نكح امرأته أو زوجته لم يريدوا إلا الوطء . لأنه يذكر امرأته وزوجه يستغنى عن ذكر العقد . قال الفراء : العرب تقول نكح المرأة ، بضم النون ، بضمها . وهو كناية عن الفرج . فإذا قالوا : نكحها ، أرادوا أصاب نكحها وهو فرجها . وقيل يقال نكحها كما يقال : بضمها . هذا آخر ما نقله الواحدى . وقال ابن فارس والجوهري ، وغيرهما من أهل اللغة : النكاح الوطء . وقد يكون العقد . ويقال : نكحها ونكحت هي أى تزوجت . وأنكحته زوّجته . وهي ناكح أى ذات زوج . واستنكحها أى تزوجها . هذا كلام أهل اللغة .

(٢) (يا معشر الشباب) قال أهل اللغة : المعشر هم الطائفة الذين يشملهم وصف . فالشباب معشر والشيوخ معشر والأنبياء معشر والنساء معشر ، وكذا ما أشبهه . والشباب جمع شاب ويجمع على شبان وشبابة . والشاب من بلغ ولم يجاوز الثلاثين .

(٣) (الباءة) فيها أربع لغات حكاهما القاضى عياض الفصيحة المشهورة الباءة ، بالذ والهاء ، والثانية الباءة بلامد . =

أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ. وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ. فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ<sup>(١)</sup>» .

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : إِنِّي لَأَمْسِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عِجِّي . إِذْ لَقِيَهُ عُمَانُ بْنُ عَفَّانَ . فَقَالَ : هَلُمَّ ! يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! قَالَ : فَاسْتَخْلَاهُ . فَلَمَّا رَأَى عَبْدِ اللَّهِ أَنْ لَيْسَتْ لَهُ حَاجَةٌ قَالَ : قَالَ لِي : تَمَالَ يَا عَلْقَمَةُ . قَالَ : جِئْتُ . فَقَالَ لَهُ عُمَانُ : أَلَا تَزَوَّجُكَ ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! جَارِيَةٌ بِكَرًا . لَعَلَّهُ يَرْجِعُ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ مَا كُنْتَ تَعْتَهُ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَيْتَنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَ بِئْسَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ .

\*\*\*

٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ . فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ ، وَأَخْصَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ . فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاهٌ » .

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَمِّي عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : وَأَنَا شَابٌ يَوْمَئِذٍ . فَذَكَرَ حَدِيثَنَا رُبَيْتٌ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ حَدَّثَ بِهِ مِنْ أَجْلِي . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . وَزَادَ : قَالَ : قَلِمُ الْبَيْتِ حَتَّى تَزَوَّجْتُ .

\*\*\*

= والثالثة الباء بالمد وبلاهاء والرابطة الباهة بهاءين بلا مد . وأصلها في اللغة الجماع . مشتقة من الباءة وهي النزل . ومنه بباء الإبل ، وهي مواطنها . ثم قيل لعقد النكاح : باءة ، لأن من تزوج امرأة بوأها منزلاً . واحتلف العلماء في المراد بالباءة هنا ، على قولين يرجحان إلى معنى واحد . أحدهما أن المراد معناه اللغوي وهو الجماع . فتقديره من استطاع منكم الجماع لقدرة على مؤنه ، وهي مؤن النكاح ، فليتزوج . ومن لم يستطع الجماع ، لمجزه عن مؤنه ، فعليه بالصوم ليقطع شهوته ويقطع شر منيته . كما يقطعها الوجاء .

(١) (وجاء) هو روض الخصبين . والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المني ، كما يفعله الوجاء .

(٢) (ربيت) هكذا هو في كثير من النسخ . وفي بعضها: رأيت وهما صحیحان : الأول من الظن ، والثاني من العلم .

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَيْهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ . يَبْتَلِ حَدِيثَهُمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى اتَّزَوَّجْتُ .

\*\*\*

٥ - (١٤٠١) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ قَرَأَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السَّرِّ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا اتَّزَوَّجُ النِّسَاءَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا آكُلُ اللَّحْمَ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَمَّنَّا عَلَيْهِ فَقَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا؟ لِكَيْ أَصْلَى وَأَنَامُ . وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ . وَاتَّزَوَّجُ النِّسَاءَ . فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » (١) .

\*\*\*

٦ - (١٤٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ (٢) . وَلَوْ أَدِنَ لَهُ ، لَأَخْتَصَيْنَا (٣) .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَهْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ : رَدَّ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ مَطْعُونِ التَّبْتَلِ . وَلَوْ أَدِنَ لَهُ لَأَخْتَصَيْنَا .

\*\*\*

(١) (من رغب عن سنتي فليس مني) معناه من تركها إعراضاً عنها ، غير معتقد لها على ما هي عليه .

(٢) (التبتل) قال العلماء : التبتل هو الاقطاع عن النساء وترك النكاح انقطاعاً إلى عبادة الله . وأصل التبتل القطع .

ومنه مريم البتول ، وفاطمة البتول ، لاقطاعهما عن نساء زمانهما دينا وفضلا ورغبة في الآخرة . ومنه : صدقة بتلة ، أي متقطعة عن تصرف مالها . قال الطبري : التبتل هو ترك لذات الدنيا وشهواتها والاقطاع إلى الله تعالى بالتفرغ لعبادته . وقوله : رد عليه التبتل ، معناه نهاه عنه .

(٣) (لاختصينا) معناه لو أذن في الاقطاع عن النساء وغيرهن من ملاذ الدنيا لاختصينا ، لدفع شهوة النساء ،

لمسكنا التبتل .

٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَهَى . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَمِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : أَرَادَ عُمَانُ بْنُ مَطْمُونٍ أَنْ يَنْبَتَلَ . فَتَهَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَوْ أَجَازَ لَهُ ذَلِكَ ، لَأَخْتَصَمِينَا .

\* \* \*

(٢) باب نرب من رأى امرأة، فوفقت في نفسه، إلى أنه يأتي امرأته أو جارية فيراها

٩- (١٤٠٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى امْرَأَةً . فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ ، وَهِيَ تَمَسُّ مَنِيئَةَ لَهَا<sup>(١)</sup> . فَقَضَى حَاجَتَهُ . ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ « إِنَّ الْمَرْأَةَ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ<sup>(٢)</sup> ، وَتُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ ، فَإِذَا أَبْصَرَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلْيَأْتِ أَهْلَهُ . فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ . »

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى امْرَأَةً . فَذَكَرَ عِشْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَأَتَى امْرَأَتَهُ زَيْنَبَ وَهِيَ تَمَسُّ مَنِيئَةَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : تُدْبِرُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ .

\* \* \*

١٠- (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْهَنَّسُ بْنُ أَمِيْنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَ جَابِرٌ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَحَدُكُمْ أَحْبَبَتْهُ الْمَرْأَةُ ، فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ ، فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُؤَاقِعْهَا . فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ . »

\* \* \*

(١) (تمس منيئة لها) قال أهل اللغة: التمس الداك. والمنيئة، قال أهل اللغة: هي الجلد أول ما يوضع في الدباغ. وقال الكسائي: يسمى منيئة مادام في الدباغ. وقال أبو عبيدة: هو في أول الدباغ منيئة، ثم أبيض وجمه أفق كاديم وأدم.  
(٢) (إن المرأة تقبل في صورة شيطان) قال العلماء: معناه الإشارة إلى الهوى والدماء إلى الفتنة بها. لا جله الله تعالى في نفوس الرجال من الميل إلى النساء والالتذاد بنظرهن وما يتعلق بهن. فهي شبيهة بالشيطان فدعائه إلى الشر بوسوسته وتزيينه له.

(٣) باب نكاح المتعة<sup>(١)</sup> وبيانه أنه أبيع ثم نسخ، ثم أبيع ثم نسخ، واستفرد نحره إلى يوم القيامة

١١ - (١٤٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ وَابْنُ إِسْرَائِيلَ عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا نَفْرُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ . فَقُلْنَا : أَلَا نَسْتَحْصِي<sup>(٢)</sup> ؟ فَفَهَأَنَّا عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَنْكِحَ الْمَرْأَةَ بِالثُّوبِ إِلَى أَجَلٍ . ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ [٥/الدائنة/الآية ٨٧] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ .

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : كُنَّا ، وَنَحْنُ شَبَابٌ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْتَحْصِي ؟ وَلَمْ يَقُلْ : نَفْرُو .

\*\*\*

١٣ - (١٤٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا . يَعْنِي مُتْعَةَ النِّسَاءِ .

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِطَّامِ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَانَا ، فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمُتْعَةِ .

\*\*\*

(١) (نكاح المتعة) قال الإمام النووي : الصواب المختار أن التحريم والإباحة كانا مرتين : فكانت حلالا قبل خبير ، ثم حرمت يوم خبير . ثم أبيحت يوم فتح مكة ، وهو يوم أوطاس ، لانصالحهما . ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبدا إلى يوم القيامة . واستمر التحريم . قال القاضي : واتفق العلماء على أن هذه المتعة كانت نكاحا إلى أجل . لاميراث فيها . ورافها يحصل بانقضاء الأجل من غير طلاق . ووقع الإجماع بعد ذلك على تحريمها من جميع العلماء . إلا الروافض .

(٢) (ألا نستحصى) أي ألا نفعل بأنفسنا ما يفعله بالفحول من سئل الخصى ونزع البيضة بشق جلدها ، حتى نخاض من شهوة النفس ووسوسة الشيطان .

١٥ - (...) وحدثنا الحسن الخلواني . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . قال : قال عطاء : قدم جابر بن عبد الله ممتعرا . فجئناه في منزله . فسأله القوم عن أشياء . ثم ذكروا المئمة . فقال : نعم . استمتعنا على عهد رسول الله ﷺ . وأبي بكر وعمر .

\*\*\*

١٦ - (...) حدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني أبو الزبير . قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : كنا نستمتع ، بالقبضة<sup>(١)</sup> من التمر والذيق ، الأيام ، على عهد رسول الله ﷺ ، وأبي بكر ، حتى نهى عنه عمر ، في شأن عمرو بن حريث .

\*\*\*

١٧ - (...) حدثنا حميد بن عمر البكر اوى . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) عن حاصم ، عن أبي نضرة ، قال : كنت عند جابر بن عبد الله . فأتاه آت فقال : ابن عباس وابن الزبير اختلفا في الممتعين . فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ﷺ . ثم نهانا عنهما عمر . فلم نعد لهما .

\*\*\*

١٨ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا عبد الواحد بن زياد . حدثنا أبو عميس عن إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال : رخص رسول الله ﷺ ، عام أو طاس<sup>(٢)</sup> ، في المئمة ثلاثا . ثم نهى عنها .

\*\*\*

١٩ - (١٤٠٦) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه سبرة ؛ أنه قال : أذن لنا رسول الله ﷺ بالمئمة . فأنطلقت أنا ورجل إلى امرأة من بني عامر . كأنها بكره عطاء<sup>(٣)</sup> .

(١) (القبضة) بضم القاف وفتحها ، والضم أفصح . قال الجوهري : القبضة بالضم ، ما قبضت عليه من شيء . يقال : أعطاه قبضة من سويق أو تمر . قال : وربما فتح .

(٢) (عام أو طاس) هذا تصريح بأنها أبيضت يوم فتح مكة . وهو ويوم أو طاس شيء واحد . وأوطاس واد بالطائف . ويصرف ولا يصرف فمن صرفه أراد الوادي والسكان . ومن لم يصرفه أراد البقعة . كما في نظائره . وأكثر استعمالهم له غير مصروف :

(٣) (كأنها بكره عطاء) أما البكرة فهي الفتية من الإبل ، أي الشابة القوية . وأما الميطاء فهي الطويلة العنق في احتمال وحسن قوام . والميظ طول العنق .

فَمَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا . فَقَالَتْ : مَا تَعْطِي ؟ فَقُلْتُ : رِدَائِي . وَقَالَ صَاحِبِي : رِدَائِي . وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي . وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ . فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أُعْجِبُهَا . وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَيَّ أُعْجِبْتُهَا . ثُمَّ قَالَتْ : أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي . فَكَسَّكْتُ مَعَهَا ثَلَاثًا . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ ، فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا » .

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُفَضَّلٍ) . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ عَنِ الرَّيِّعِ بْنِ سَبْرَةَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ غَزَاهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَحَّ مَكَّةَ . قَالَ : فَأَقَمْنَا بِهَا خَمْسَ عَشْرَةَ . (ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ) فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مُتَمَعَةِ النِّسَاءِ . فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي . وَوَلِيَ عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ . وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ<sup>(١)</sup> . مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدٌ . فَبُرِدِي خَلَقٌ<sup>(٢)</sup> . وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ . غَضُّ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ ، أَوْ بِأَعْلَاهَا فَتَلَقْتُنَا فَتَاةٌ مِثْلَ الْبَكْرَةِ الْمَنْطِنَةِ<sup>(٣)</sup> . فَقُلْنَا : هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمْتَعَ مِنْكَ أَحَدُنَا ؟ قَالَتْ : وَمَاذَا تَبْدُلَانِ ؟ فَشَرَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدَهُ . فَجَمَعْتُ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ . وَرَأَاهَا صَاحِبِي تَنْظُرُ إِلَيَّ عِظْفُهَا<sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقٌ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضُّ . فَتَقُولُ : بُرْدُ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ . ثَلَاثَ مَرَارٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا . فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَزِيَّةَ . حَدَّثَنِي الرَّيِّعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَامَ الْفَتْحِ

(١) (التي يتمتع فليخل) هكذا هو في جميع النسخ : التي يتمتع فليخل . أي يتمتع بها . وحذف بها دلالة الكلام عليه . أو أوقع بتمتع موقع يباشر . أي يباشرها . وحذف المفعول .

(٢) (الدمامة) هي القبح في الصورة .

(٣) (خَلَقٌ) أي قريب من البالي .

(٤) (المنطقة) هي كالمبطاء . وقيل : هي الطوية قط . والشهور الأول .

(٥) (إلى عطفها) أي جانبها . وقيل . من رأسها إلى وركها .

إِلَى مَكَّةَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَشِيرٍ . وَزَادَ : قَالَتْ : وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ ؟ وَفِيهِ : قَالَ : إِنْ بُرِّدَ هَذَا خَلَقَ مَعَهُ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُعَمَّرٍ . حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنْ قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ <sup>(٢)</sup> مِنَ النِّسَاءِ . وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهُ . وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُعَمَّرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْبَابِ ، وَهُوَ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ .

\*\*\*

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِالْتَّمَعَةِ ، حَامِ الْفَتْحِ ، حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ . ثُمَّ لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى انْهَأْنَا عَنْهَا .

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، حَامَ فَتْحِ مَكَّةَ ، أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْتَّمَعِ مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ : فَفَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ بَنِي مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ . حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي حَامِرٍ . كَانَتْ بَكْرَةً عَيْطَاءَ . فَخَطَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا . وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا . فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَتَرَانِي أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي . وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي . فَأَمَرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً <sup>(٣)</sup> ثُمَّ اخْتَارَتْنِي عَلَى صَاحِبِي . فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا . ثُمَّ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهِمْ .

\*\*\*

(١) (مع) هو البالي . ومنه : مع الكتاب ، إذا بلى ودرس .

(٢) (إني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع) في هذا الحديث التصريح بالنسوخ والناسخ في حديث واحد من كلام رسول الله ﷺ . كحديث « كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها » وفيه التصريح بتحريم نكاح التمتع إلى يوم القيامة .

(٣) (فأمرت نفسها ساعة) أي شاورت نفسها وأفكرت في ذلك . ومنه قوله تعالى : إِنْ الْمُلَا يَأْتَمِرُونَ بِكَ .

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتَمَةِ .

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، يَوْمَ الْفَتْحِ ، عَنْ مُتَمَةِ النِّسَاءِ .

\*\*\*

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، عَنِ الْمُتَمَةِ ، زَمَانَ الْفَتْحِ ، مُتَمَةَ النِّسَاءِ ، وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمْتَعُ بِرُذَيْنِ الْأَحْمَرِيِّ .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ نَأْسًا ، أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ<sup>(١)</sup> ، كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ، يُفْتَنُونَ بِالْمُتَمَةِ . يُعْرَضُ بِرَجُلٍ . فَنَادَاهُ فَقَالَ : إِنَّكَ لَجِلْفٌ جَافٍ<sup>(٢)</sup> . فَلَعَمْرِي ! لَقَدْ كَانَتْ الْمُتَمَةُ تَفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ (يُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : جَرَّبَ بِنَفْسِكَ . فَوَاللَّهِ<sup>(٣)</sup> ! لَنْ فَعَلْتَهَا لِأَرْجَمَنَّكَ بِأَحْجَارِكَ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ سَيْفِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> ؛ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمُتَمَةِ . فَأَمَرَهُ بِهَا . فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ : مَهْلًا ! قَالَ : مَا هِيَ ؟ وَاللَّهِ ! لَقَدْ فَعَلْتُ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ .

(١) (إن ناساً أعمى الله قلوبهم) يعرض بابت عباس لنجوزه التمة .

(٢) (إنك لجلف جاف) قال ابن السكيت وغيره : الجلف هو الجافي ، وعلى هذا قيل : إنما جمع بينهما توكيدا ، لاختلاف اللفظ : والجافي هو التليظ الطبع القليل الفهم والملم والأدب ، لبعده عن أهل ذلك .

(٣) (فوالله لئن فعلتها لأرجمنك بأحجارك) هذا محمول على أنه أبلغه الناسخ لها ، وأنه لم يبق شك في تحريمها .

قال : إن فعلتها ، بعد ذلك ، ووطئت فيها ، كنت زانيا ورجمتك بالأحجار التي يرمم بها الزاني .

(٤) (سيف الله) سيف الله هو خالد بن الوليد الخزومي . سماه بذلك رسول الله ﷺ ، لأنه ينكأ في أعداء الله .

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ: إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا. كَأَلْمِيَّةِ وَالِدِمْ وَلَحْمِ الْخَنْزِيرِ.  
ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي رَيْبِعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ بَنِي حَامِرٍ، بِرُذَيْنِ أَحْمَرٍ. ثُمَّ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُتْمَعَةِ.  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَسَمِعْتُ رَيْبِعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ مُعَرَّبًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَأَنَا جَالِسٌ.

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعْتَيْنَ. حَدَّثَنَا مَمْقِلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ، عَنْ مُعَرَّبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّيْبِيُّ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُتْمَعَةِ. وَقَالَ «أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ».

\*\*\*

٢٩ - (١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ مُتْمَعَةِ النِّسَاءِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِلْفُلَانِ: إِنَّكَ رَجُلٌ تَأْتِيهِ<sup>(٢)</sup>. نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ.

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنَيَّرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ عَلِيٍّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمُتْمَعَةِ، يَوْمَ خَيْبَرَ. وَعَنْ لُحُومِ الْأَهْلِيَّةِ.

\*\*\*

(١) (الأنسية) ضبطوها بوجهين: أحدهما كسر الهمزة وسكون النون. والثاني فتحهما جميعا. وصرح القاضي

بترجيح الفتح، وإنه رواية الأكرين. والأنسية هي الأهلية.

(٢) (رجل تأتية) التائه هو الحائر القاهب عن الطريق المستقيم.

٣١ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي ، عن أبيهما ، عن علي ؛ أنه سمع ابن عباس يليل في منعة النساء . فقال : مهلاً . يا ابن عباس ! فإن رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر ، وعن لحوم الحمير الإنسية .

\*\*\*  
٣٢ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى . قالأ : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي بن أبي طالب ، عن أبيهما ؛ أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن عباس : نهى رسول الله ﷺ عن منعة النساء ، يوم خيبر . وعن أكل لحوم الحمير الإنسية .

\*\*\*

#### (٤) باب نحر المجمع بين المرأة وعمتها أو فاتها في النكاح

٣٣ - (١٤٠٨) حدثنا عبد الله بن مسلمة القمني . حدثنا مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها » .

\*\*\*  
٣٤ - (...) وحدثنا محمد بن رُمج بن المهاجر . أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عراك ابن مالك ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أربع نسوة ، أن يجمع ينعهن : المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها .

\*\*\*

٣٥ - (...) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز (قال : ابن مسلمة مدني من الأنصار من ولد أبي أمامة بن سهل بن حنيف ) عن ابن شهاب ، عن قبيصة بن ذؤيب ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تنكح المرأة على بنت الأخ ، ولا ابنة الأخت على الخالة » .

\*\*\*

٣٦ - (...) وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب .

أَخْبَرَنِي قَبِيصَةُ بِنْتُ دُوَيْبِ الْكَنْبِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمَعَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا.

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَتَرَى خَالََةَ أَبِيهَا وَعَمَّةَ أَبِيهَا يَتَلَكَّ الْمَنْزِلَةَ.

\*\*\*

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ؛ أَنَّهُ

كَتَبَ إِلَيْهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي

أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ <sup>(١)</sup> . وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَلَا عَلَى خَالَتِهَا . وَلَا تُسَالُّ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا <sup>(٢)</sup> لَتَسْكُنِي صَحْفَتَهَا .

(١) ( ولا يسوم على سوم أخيه ) هكذا هو في جميع النسخ : ولا يسوم ، بالواو . وهكذا : يخطب . مرفوع . وكلاهما

لفظه لفظ الخبر ، والمراد به النهي . وهو أبلغ في النهي . لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه ، والنهي قد تقع مخالفته . فكان المعنى عاملوا هذا النهي معاملة الخبر التحتم . ومعنى قوله عليه السلام « ولا يسوم على سوم أخيه » هو أن يتساوم التبايعان في السلمة ، ويتقارب الانقضاء ، فيجىء رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلمة ويخرجهما من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين التساومين ورضيا به قبل الانقضاء . فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الإفساد . ومباح في أول العرض والمساومة .

(٢) ( ولا تسأل المرأة طلاق أختها ) يجوز في تسأل الرفع والكسر . الأول على الخبر الذي يراد به النهي ، وهو

المناسب لقوله ﷺ قبله « لا يخطب ولا يسوم » والثاني على النهي الحقيقي . ومعنى هذا الحديث نهى المرأة الأجنبية أن تسأل الزوج طلاق زوجته وان ينكحها ويصير لها ، من نفقة ومروفة ومماشرته ونحوها ، ما كان للطلقة . فبصر عن ذلك باكتفاء مافي الصحيفة ، مجازا . قال الكسائي : وأكفأت الإناء كيبته . وكفأته وأكفأته أملتُهُ . والمراد بأختها غيرها . سواء كانت أختها من النسب ، أو أختها في الإسلام ، أو كافرة . والصحفة إناء كالقصة . وقال الأعمش شري : الصحيفة قصة مستطيلة . وقال ابن الأثير : هنا تمثيل لإمالة الضرة حق صاحبها من زوجها إلى نفسها ، إناسأت طلالها .

وَلْتَنْكِحَ<sup>(١)</sup> . فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا .

\*\*\*

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ بْنُ أَبِي عَوْنٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا . أَوْ أَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِيَ مَا فِي صَحْفَتِهَا . فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَازِقُهَا .

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى وَابْنِ نَافِعٍ) قَالُوا : أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

#### (٥) باب تحريم نظام الحرم ، وكرهه فطنة

٤١ - (١٤٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُزَوِّجَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ ، بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ . فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُمَانَ يَحْضُرُ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ . فَقَالَ أَبَانُ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَنْكَحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ »<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ . حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ . وَكَانَ يَخْطُبُ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ

(١) (ولتنكح) بإسكان اللام والحزم . أى تنكح هذه المرأة من خطبها .

(٢) (لا ينكح الحرم ولا ينكح ولا يخطب) الأفعال الثلاثة مروية على صيغة النفي وعلى صيغة النهي . والمعنى: لا يتزوج

الحرم امرأة ، ولا يزوجه غيره امرأة ، سواء كان بولاية أو بوكالة ، ولا يطلب امرأة للتزوج .

عَلَى ابْنِهِ. فَأَرْسَلَنِي إِلَى أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ. فَقَالَ: أَلَا أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا « إِنَّ الْمُحْرِمَ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَنْكَحُ ». أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ عُثْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَّاهٍ. قَالَ جَمِيًّا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطْرِ بْنِ يَعْقَبِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ نَبِيِّهِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ ».

\*\*\*

٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيًّا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَبِيِّهِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عُثْمَانَ. يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ « الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ ».

\*\*\*

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هَلَالٍ عَنْ نَبِيِّهِ بْنِ وَهْبٍ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَتَهُ، طَلْحَةَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ. فِي الْحَجِّ. وَأَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ. فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَانَ: إِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ طَلْحَةَ بْنَ عُمَرَ. فَأَجِبْ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهُ أَبِي بَانَ: أَلَا أُرَاكَ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا<sup>(١)</sup> إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ».

\*\*\*

٤٦ - (١٤١٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُبَارَكٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ. جَمِيًّا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ مُبَارَكٍ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

(١) (عراقيا جافيا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : عراقيا . وذكر القاضي أنه وقع في بعض الروايات : عراقيا وفي بعضها أمراقيا . قال : وهو الصواب . أي جاهلا بالسنة . والأمراقيا هو ساكن البادية . قال : وعراقيا هنا خطأ . إلا أن يكون قد عرف من مذهب أهل الكوفة حينئذ جواز نكاح المحرم . فيصح عراقيا ، أي آخذنا بمذهبهم في هذا ، جاهلا بالسنة .

زَادَ ابْنُ عُثَيْمٍ: حَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ الْأَصَمِّ؛ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ زَيْدٍ، أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

\*\*\*

٤٨ - (١٤١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو فَرَاةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْأَصَمِّ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ. قَالَ: وَكَانَتْ خَالَتِي وَخَالَةَ ابْنِ عَبَّاسٍ.

\*\*\*

(٦) باب تحريم الخطبة على فطنة أمة من يأذنه أو يترك

٤٩ - (١٤١٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٍ. وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ<sup>(١)</sup> بَعْضٍ».

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ «لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ<sup>(٢)</sup>، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْوَرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(١) (خطبة) الخطبة في هذا كله بالكسر. وأما الخطبة في الجمعة والعيد والحج وغير ذلك، وبين يدي فقد النكاح، فيضمها.

(٢) (لا يبيع الرجل على بيع أخيه) صورة هذا البيع أن يقول لمن اشترى شيئاً بالخيار: افسخ هذا البيع وأنا أبيعك، مثله بأرخص من ثمنه. أو أجود منه، بثمنه.

٥١ - (١٤١٣) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ <sup>(١)</sup> . أَوْ يَتَنَاجَشُوا <sup>(٢)</sup> . أَوْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . أَوْ يَبِيعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَنِيَ مَا فِي إِنْأَمَّا . أَوْ مَا فِي صَحْفَتِهَا .  
زَادَ عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ : وَلَا يَسْمُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ .

\*\*\*

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنَاجَشُوا . وَلَا يَبِيعُ الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا يَخْطُبُ الْمَرْءُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ الْأُخْرَى لِتَكْتَنِيَ مَا فِي إِنْأَمَّا » .

\*\*\*

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « وَلَا يَزِدُّ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ » .

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَمْفَرٍ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَتِهِ » .

\*\*\*

- (١) (ان يبيع حاضر لباد) أى بلدى لباد ، أى لقروى . كما إذا جاء القروى بطعام إلى بلد يبيعه بسعر يومه ويرجع . فيتوكل البلدى عنه لبيعه بالسعر التالى على التدرج .  
(٢) (أو يتناجشوا) النجش هو الزيادة فى ثمن السلعة من غير رغبة فيها لتخديع المشتري وترغيبه ونفع صاحبها .  
(٣) (ولا يسم الرجل على سوم أخيه) قال فى النهاية . السومة المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة ، وفصل ثمنها . والنهى عنه أن يتسام التبايمان فى السلعة ويتقارب الانمقاد ، فيجى . رجل آخر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه من التساومين ، ورضيا به قبل الانمقاد .

٥٥ - (...) وحدثني أحمد بن إبراهيم الدورقي . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبه عن الملاء وسهيل . عن أبيهما<sup>(١)</sup> ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبه عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . إلا أنهم قالوا « على سوم أخيه ، وخطبة أخيه » .

\*\*\*

٥٦ - (١٤١٤) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب عن الليث وغيره ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شماسه ؛ أنه سمع عتبة بن عامر على المنبر يقول : إن رسول الله ﷺ قال « المؤمن أخو المؤمن . فلا يحل للمؤمن أن يتأخ على بيع أخيه . ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذره » .

\*\*

#### (٧) باب تحريم نكاح الشغار وطلونه

٥٧ - (١٤١٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار<sup>(٢)</sup> . والشغار أن تزوج الرجل ابنته ، على أن تزوجه ابنته . وليس بينهما صداق .

\*\*\*

٥٨ - (...) وحدثني زهير بن حرب ومحمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا يحيى عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، بمثله . غير أن في حديث عبيد الله قال : قلت لنافع : ما الشغار؟

\*\*\*

(١) (من أبيهما) هكذا صورته في جميع النسخ . وأبو الملاء غير أبي سهل ، فلا يجوز أن يقال : من أبيهما . قالوا : وصوابه أبوهما . قال القاضي وغيره : ويصح أن يقال : من أبيهما ، بفتح الباء . هل لفة من قال ، في ثنية الأب ، أبان . كما قال في ثنية اليد ، يدان . فكون الرواية صحيحة ، لكن الباء مفتوحة .

(٢) (من الشغار) أي من نكاح الشغار قال الملاء : الشغار ، أصله في اللفظة الرفع - يقال : شفر الكلب إذا رفع رجله ليبول : كأنه قال : لا ترفع رجل بنتي حتى أرفع رجل بنتك . وقيل : هو من شفر البلد ، إذا خلا . فخلوه عن الصداق . ويقال : شفرت المرأة إذا رفعت رجلها عند الجماع .

٥٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّعَارِ .

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا شُعَارَ فِي الْإِسْلَامِ » .

٦١ - (١٤١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّعَارِ . زَادَ ابْنُ عُثَيْمٍ : وَالشُّعَارُ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : زَوْجِي ابْنَتِكَ وَأَزْوَاجُ ابْنَتِي . أَوْ زَوْجِي أُخْتِكَ وَأَزْوَاجُ أُخْتِي .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنِ عُثَيْمٍ .

٦٢ - (١٤١٧) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشُّعَارِ .

### (٨) باب الوفاء بالشروط في النكاح

٦٣ - (١٤١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبِزْزِيِّ ،

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ <sup>(١)</sup> ، مَا اسْتَحَلَّتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .

هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَابْنِ الْمُنْثَى . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُنْثَى قَالَ « الشَّرْطُ » .

\*\*\*

(٩) باب استناره الثيب في النطع بالنطع ، والبكر بالسكوت

٦٤ - (١٤١٩) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ <sup>(٢)</sup> حَتَّى تُسْتَأْمَرَ <sup>(٣)</sup> . وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ « أَنْ تُسَكَّتَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (بِعْنَى ابْنِ يُونُسَ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . يَمِثِلُ مَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ . وَاتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمَعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ . فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(١) (إِنْ أَحَقَّ الشَّرْطُ أَنْ يُوفَى بِهِ) قَالَ الشَّافِعِيُّ وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ : إِنْ هَذَا عَمَلٌ عَلَى شَرْطٍ لَا تَنَاقُ مَقْتَضَى النِّكَاحِ ، بَلْ تَكُونُ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِهِ وَمَقَاصِدِهِ . كَشَرْطِاطِ الْعَشْرَةِ بِالْمَرْوِفِ ، وَالْإِنْفَاقِ عَلَيْهَا وَكَسَوْتِهَا وَسَكْنَانِهَا بِالْمَرْوِفِ وَأَنَّهُ لَا يَقْصَرُ فِي شَيْءٍ مِنْ حَقُوقِهَا وَيَقْصُرُ لَهَا كَثِيرُهَا ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَنْشُرُ عَلَيْهِ ، وَلَا تَصُومُ تَطَوُّمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنُ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَتَصَرَّفُ فِي مَتَاعِهِ إِلَّا بِرِضَاهُ ، وَبِحُكْمِ ذَلِكَ .

(٢) (لَا تُنْكَحُ الْأَيْمُ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْأَيْمُ ، هُنَا ، الثِّيبُ .

(٣) (حَتَّى تُسْتَأْمَرَ) أَيِ تَسْتَشَارُ .

٦٥ - (١٤٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : قَالَ ذُكْوَانُ مَوْلَى عَائِشَةَ :  
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجَارِيَةِ يُنْكَحُهَا أَهْلُهَا . أُنْتَأَمِرُ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ لَهَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . تَسْتَأْمِرُ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّمَا تَسْتَحْيِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَتَتْ » .

\*\*\*

٦٦ - (١٤٢١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛  
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ تَسْتَأْذِنُ فِي نَفْسِهَا . وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا <sup>(٢)</sup> » ؟  
قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ .  
سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ يُخْبِرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ  
تُسْتَأْمِرُ . وَإِذْنُهَا سُكُوتُهَا » .

\*\*\*

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « الثَّيْبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا  
مِنْ وَلِيِّهَا . وَالْبِكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُو هَا فِي نَفْسِهَا . وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » وَرُبَّمَا قَالَ « وَصَمَّتْهَا إِفْرَارُهَا » .

\*\*

(١) (حدثك) استفهام بحذف أذانه . وجوابه قوله : قال نعم .

(٢) (صماتها) الصمات هو المكوت .

## (١٠) باب تزويج الأب البكر الصغيرة

٦٩ - (١٤٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسِتِّ سِنِينَ . وَبَنِي بِي <sup>(١)</sup> وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ .

قَالَتْ : فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَوُعِكَتُ <sup>(٢)</sup> شَهْرًا . فَوَفِيَ شِعْرِي مُجِيبَةً <sup>(٣)</sup> . فَأَتَنِي أُمُّ رُومَانَ <sup>(٤)</sup> ، وَأَنَا عَلَى أَرْجُوْحَةٍ <sup>(٥)</sup> ، وَمَعِيَ صَوَاحِبِي . فَصَرَّخْتُ بِي فَأَتَيْتُهُمَا . وَمَا أَذْرِي مَا تَرِيدُ بِي . فَأَخَذَتْ يَدِي . فَأَوْقَفْتَنِي عَلَى الْبَابِ . فَقُلْتُ : هَهْ هَهْ <sup>(٦)</sup> . حَتَّى ذَهَبَ نَفْسِي <sup>(٧)</sup> . فَأَدْخَلْتَنِي يَتًّا . فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْنَ : عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ . وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ <sup>(٨)</sup> . فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ . فَفَسَلَنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْتَنِي . فَلَمْ يَرُعْنِي <sup>(٩)</sup> إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى . فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ .

\*\*\*

- (١) (وبني بي) أى زفت إليه وحملت إلى بيته . يقال : بني عليها وبني بها . والأول أفصح . وأصله إن الرجل كان ، إذا تزوج ، بني للمرء خباءً جديداً . أو عمره بما يحتاج إليه . ثم كثر حتى كنى به عن الدخول .
- (٢) (فوعكت) أى أخذني ألم الحمى ، وفي الكلام حذف تقديره فتساقط شعري بسبب الحمى ، فلما شفيت تربى شعري فكثر . وهو معنى قولها : فوفى شعري .
- (٣) (جيمية) تصغير جمة . وهى الشعر النازل إلى الأذنين ونحوها ، أى صار إلى هذا الحد بمد أن كان قد ذهب بالمرض .
- (٤) (أم رومان) هى أمها .
- (٥) (أرجوحة) هى خشبة يلمب عليها الصبيان والجوارى الصغار . يكون وسطها على مكان مرتفع . ويجلسون على طرفها ويمرحونها . فيرتفع جانب منها ويترنل جانب .
- (٦) (هه هه) كلمة يقولها المبهور حتى يتراجع إلى حال سكونه . وهى بإسكان الهاء الثانية ، فهى هاء السكت . والبهرُ انقطاع النفس وتناوبه ، من الإعياء كالأنهيار .
- (٧) (حتى ذهب نفسي) أى زال عنى ذلك النفس المالى الحاصل من الإعياء .
- (٨) (طائر) الطائر الحظ . يطلق على الحظ من الخير والشر . والمراد هنا على أفضل حظ وبركة .
- (٩) (فلم يرعنى) أى لم يفجأنى ويأتنى بفتنة إلا هذا .

٧٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُهُ (هُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ. وَبَنِي ابْنِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ.

\*\*\*

٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سَبْعِ سِنِينَ. وَزُقَّتْ إِلَيْهِ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. وَلَمَبَّهَا مَعَهَا<sup>(١)</sup>. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

\*\*\*

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ. وَبَنِي بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ. وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانَ عَشْرَةَ.

\*\*

(١١) باب استحباب التزوج والنزويج في شوال، واستحباب الدعول فيه

٧٣ - (١٤٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ. وَبَنِي ابْنِي فِي شَوَّالٍ. فَأَيُّ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْطَىٰ عِنْدَهُ مِنِّي؟ قَالَ: وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ عَائِشَةَ.

\*\*

(١) (ولمبا معها) المراد هذه العب السائة بالبنات التي تلمب بها الجوارى الصغار. ومعناه التنبيه على صغر سنها.

(١٢) باب نرب النظر إلى وجه المرأة وكفها لمن بربر تزوجها

٧٤ - (١٤٢٤) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَاذْهَبْ فَانظُرْ إِلَيْهَا . فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ فَإِنَّ فِي عْيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا » قَالَ : قَدْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا . قَالَ « عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا ؟ » قَالَ : عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَى أَرْبَعِ أَوْاقٍ ؟ كَأَنَّمَا تَنْحِتُونَ الْفِضَّةَ مِنْ عَرْضِ هَذَا الْجَبَلِ <sup>(٤)</sup> . مَا عِنْدَنَا مَا نَمْطِئِكَ . وَلَكِنْ عَمَى أَنْ تَبْعَثَكَ فِي بَعْتٍ تُصِيبُ مِنْهُ » قَالَ : فَبَعَثْتُ بَعْتًا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فِيهِمْ .

\*\*\*

(١٣) باب الصراخ وهو ان كونه تعلم قرآنه وغانم مدبره ، وغير ذلك من قليل وكثير .

واستجاب كونه خمسائة درهم لمن لا يحجف به

٧٦ - (١٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) (تزوج امرأة من الأنصار) أى أراد تزوجها بمغبتها .

(٢) (فإن في أعين الأنصار شيئاً) هكذا الرواية : شيئاً ، وهو واحد الأشياء . قيل المراد سفر . وقيل زرقه .

(٣) (على أربع أواق) هو جمع أوقية ، كأناف فى جمع أئفية . والأصل فيها التشديد ، فإنها على تقدير أفعولة ، كأعجوبة وأضحوكه . فحق الجمع فيها أواق وأئاق ، بإعراب ملفوظ على الباء المشددة . وتخفف للتخفيف فيقدر فى حالتها الإعراب .

(٤) (كأنما تنحتون الفضة من عرض هذا الجبل) تنحتون أى تقشرون وتقطعون . والمعرض هو الجانب والناسبة .

ومعنى ذلك كرامة إكثار المهر بالنسبة إلى حال الزوج .

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ . قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَهْبُ لَكَ نَفْسِي . فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَصَعَدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ . فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا ، جَلَسَتْ . فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا . فَقَالَ « قَهْلٌ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « أَذْهَبَ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا ؟ » فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظُرْ وَلَوْ خَاتِمٌ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيدٍ » فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ . فَقَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا خَاتِمٌ مِنْ حَدِيدٍ . وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي . ( قَالَ سَهْلٌ مَا لَهُ رِدَائِي ) فَلَمَّا نِصْفُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ ؟ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ » فَجَلَسَ الرَّجُلُ . حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ . فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلِّيًا . فَأَمَرَ بِهِ فِدْعِي . فَلَمَّا جَاءَ قَالَ « مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ » قَالَ : مِئِي سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا . ( عَدَدَهَا ) فَقَالَ « تَقْرُؤُهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « أَذْهَبَ فَقَدْ مَلِكْتَهَا<sup>(٣)</sup> بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ . وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ يُقَارِبُهُ فِي اللَّفْظِ .

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . ع وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الدَّرَاوَرْدِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَائِدَةَ قَالَ « انْطَلِقْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا . فَعَلِمَهَا مِنَ الْقُرْآنِ » .

\*\*\*

(١) (فصعد النظر فيها وصوبه) سمع ، أى رفع . وصوب ، أى خفض .

(٢) (ولو خاتم) هكذا هو في النسخ : خاتم من حديد . وفي بعض النسخ : خاتما . وهذا واضح . والأول صحيح

أيضاً . أى ولو حضر خاتم من حديد .

(٣) (ملكتها) هكذا هو في معظم النسخ . وكذا قلها القاضى من رواية الأكثرين : ملكتها . وفي بعض

النسخ : ملكتكها .

٧٨ - (١٤٢٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْهَادِ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ : كَمْ كَانَ صَدَاقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : كَانَ صَدَاقَهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أَوْقِيَّةً وَنَشَأُ . قَالَتْ : أَتَدْرِي مَا النَّشْءُ ؟ قَالَتْ : قُلْتُ : لَا . قَالَتْ : نِصْفُ أَوْقِيَّةٍ . فَتِلْكَ خَمْسِمِائَةَ دِرْهَمٍ . فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ .

٧٩ - (١٤٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيْنِجِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ زَيْدٍ ) عَنْ نَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَمْرًا صُفْرَةً (١) . فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وِزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ (٢) . قَالَ « فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ . أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ (٣) » .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى وِزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

٨١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَحُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وِزْنِ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ . وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

(١) (أمر صفرة) الصحيح في معنى هذا الحديث أنه تعلق به أمر من الزعفران وغيره من طيب العروس ، ولم يقصده ولا تعدد التزفير .

(٢) (نواة من ذهب) قال القاضي : قال الخطابي : النواة اسم لقدر معروف عندهم ، فسروها بخمسة دراهم من ذهب . قال القاضي : كذا فسرها أكثر العلماء .

(٣) (أولم ولو بشاة) قال العلماء من أهل اللغة والفقهاء وغيرهم : الولية الطعام المتخذ للعرس . مشتقة من الولم ، وهو الجمع لأن الزوجين يجتمعا . قاله الأزهرى وغيره . وقال ابن الأنبارى أصلها تمام الشيء واجتماعه . والفعل منها أولم .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً .

\*\*\*

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى بَشَاشَةِ الْمَرْسِ<sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ « كَمْ أَصَدَقْتُمَا ؟ » فَقُلْتُ : نَوَاءٌ .

وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ : مِنْ ذَهَبٍ .

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمزة ( قَالَ شُعْبَةُ : وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ : مِنْ ذَهَبٍ .

\*\*\*

#### (١٤) باب فضيلة إحناف أمه ثم بزوجه

٨٤ - (١٣٦٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( يَمْنَى ابْنُ عَلِيَّةَ ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ . قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِنَعْلٍ . فَرَكَبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكَبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ . فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُفَاقِ خَيْبَرَ . وَإِنْ رُكِبْتِي

(١) (وعلى بَشَاشَةِ الْمَرْسِ) أى طلاقة الوجه الحاصلة أيام المرس. وهو الزفاف. والمرس يطلق على طعام الوليمة أيضا .

(٢) (فأجرى نبي الله) أى حمل مطيته على الجرى ، وهو المدو والإسراع. وفي الكلام حذف ، أى وأجرينا . يدل

عليه قوله : وإن ركبتى تمس فخذ نبي الله ، يعنى للزحام الحاصل عند الجرى .

لَتَمَسَّ نَخْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَانْحَسَرَ الْإِرَارُ عَنْ نَخْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَأُتِيَ لِأَرَى بِيَاضَ نَخْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ .  
فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ ! خَرِبَتْ خَيْبَرٌ <sup>(١)</sup> . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ . فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ »  
قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ : وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ ، وَاللَّهِ !  
قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : مُحَمَّدٌ ، وَالْحَمِيدُ <sup>(٢)</sup> .

قَالَ : وَأَصْبَنَاهَا عَنُوةً <sup>(٣)</sup> . وَجَمَعَ السَّبْيُ . فَجَاءَهُ دَحْيَةُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ .  
فَقَالَ « أَذْهَبُ فَخُذْ جَارِيَةً » فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ . فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ !  
أَعْطَيْتَ دَحْيَةَ ، صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ ، سَيِّدَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ . قَالَ « اذْعُوهُ بِهَا » قَالَ :  
فَجَاءَ بِهَا . فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا » قَالَ : وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا .  
فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَزْمَةَ ! مَا أَصْدَقَهَا ؟ قَالَ : نَفْسَهَا . أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا . حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ  
جَهَزْتَهَا لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ . فَأَهْدَتْهَا لَهُ <sup>(٤)</sup> مِنَ اللَّيْلِ . فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا . فَقَالَ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ  
فَلْيَجِئْ بِهِ » قَالَ : وَبَسَطَ نِطْمًا <sup>(٥)</sup> . قَالَ : فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِئُ بِالْأَفْطِ <sup>(٦)</sup> . وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِئُ بِالْتَّمْرِ .  
وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِئُ بِالسَّمْنِ . فَخَاسُوا حَيْسًا <sup>(٧)</sup> . فَكَانَتْ وَرِيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (خربت خيبر) ذكروا فيه وجهين : أحدهما أنه دعاء ، فقد يره أسأل الله خرابها . والثاني إخبار بخرابها على الكفار ، وفتحها للمسلمين .

(٢) (محمد والحاميس) هو الجيش . قال الأزهرى وغيره : سمي جيشا لأنه خمة أقسام : مقدمة وساقة وميمنة وميسرة

وقلب .

(٣) (عنوة) أى فمرا لا صلحا .

(٤) (فأهدتها له) أى زفتها إليه ﷺ .

(٥) (وبسط نطما) فيه أربع نونات مشهورات : فتح النون وكسرها ، مع فتح الطاء وإسكانها . أفصحهن كسر النون

مع فتح الطاء . وجمه نطوع وأنطاع .

(٦) (بالأفط) قال فى النهاية : الأفط لبن مجفف يابس مستحجر ، يُطبخ به .

(٧) (خاسوا حيسا) الحيس تمر ينزع نواه وينق مع أفط ويمجنان بالسمن ، ثم يدلك بايدي حتى يبقى كالتريد . وربما

جعل منه سويق . وهو مصدر فى الأصل . يقال : حاس الرجل حيسا مثل باع ييما ، إذا أخذ ذلك .

٨٥- (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ ابْنِ حَبَّابٍ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ. عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَّابِ، عَنْ أَنَسٍ. كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا. وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ: تَزَوَّجَ صَفِيَّةَ وَأَصْدَقَهَا عِتْقَهَا.

\*\*\*

٨٦- (١٥٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِي الَّذِي يُعْتَقُ جَارِيَتَهُ مُمٌّ يَبْرُؤُهَا «لَهُ أَجْرَانِ».

\*\*\*

٨٧- (١٣٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كُنْتُ رِذْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ. وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَغَتِ الشَّمْسُ<sup>(١)</sup>. وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَأَخْرَجُوا بِفَوْسِهِمْ وَمَكَاتِلَهُمْ وَمُرُورِهِمْ<sup>(٢)</sup>. فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَالْحَمِيدُ. قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «خَرَبَتْ خَيْبَرُ! إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْدَرِينَ» قَالَ: وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. وَوَقَعَتْ فِي سَهْمِ دَحِيَّةَ جَارِيَةٍ جَمِيلَةٍ. فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) (حين بزغت الشمس) معناه عند ابتداء طلوعها.

(٢) (وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم) أما الفؤس فجمع فأس، وهو الذي يشق به الحطب. والمكاتل جمع ميكتل وهو القفة والزنبيل. والمرور جمع مر، بفتح الميم، وهو معروف نحو الجرفة. وأكبر منها. يقال لها: الساحى. هذا هو الصحيح في معناه. وحكى القاضى قولين: أحدهما هذا. والثانى أن الراد بالمرور هنا، الجبال. كانوا يصعدون بها إلى النخيل. قال: واحدها مر، بفتح الميم وكسرهما، لأنه يمر حين يفتل.

سَبْعَةَ أَرْوُسٍ . ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَنِّمَهَا <sup>(١)</sup> لَهُ وَهَيْئَهَا . (قَالَ : وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا <sup>(٢)</sup> . وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ . قَالَ : وَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلِيَمَتَّهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ . فَحُصَّتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ <sup>(٣)</sup> . وَجِيءَ بِالْأَنْطَاعِ . فَوُضِعَتْ فِيهَا . وَجِيءَ بِالْأَقِطِ وَالسَّمَنِ فَشَبِعَ النَّاسُ . قَالَ : وَقَالَ النَّاسُ : لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجَهَا أَمْ اتَّخَذَهَا أُمَّ وَلَدٍ . قَالُوا : إِنْ حَجَبَهَا فَعِنَى امْرَأَتُهُ . وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَعِنَى أُمَّ وَلَدٍ . فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَجَبَهَا . فَقَمَدَتْ عَلَى الْعَجْرِ الْبَعِيرِ <sup>(٤)</sup> فَمَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ تَزَوَّجَهَا . فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَدَفَعْنَا . قَالَ : فَعَمَّرَتِ النَّاقَةُ الْمَضْبَاءَ <sup>(٥)</sup> . وَنَدَرَ <sup>(٦)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَدَرَتْ <sup>(٧)</sup> . فَتَقَامُ فَسْتَرَهَا . وَقَدْ أَشْرَفَتِ النِّسَاءُ . فَقُلْنَ : أَبَعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي . وَاللَّهِ ! لَقَدْ وَعَى .

\*\*\*

٨٧ م - (١٤٢٨) قَالَ أَنَسٌ : وَشَهِدْتُ وَلِيْمَةَ زَيْنَبَ . فَأَشْبَعَ النَّاسُ خُبْرًا وَلَحْمًا . وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ . فَلَمَّا فَرَغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ . فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ <sup>(١)</sup> . لَمْ يَخْرُجَا . فَجَمَلَ يَمْرُؤٌ عَلَى نِسَائِهِ . فَيُسَلِّمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » . كَيْفَ أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ ؟ « فَيَقُولُونَ : بِخَيْرٍ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ ؟ فَيَقُولُ « بِخَيْرٍ » فَلَمَّا فَرَغَ رَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا بَلَغَ

(١) (تصنمها) أي اتحنن القيام بها وتزينها له عليه الصلاة والسلام .

(٢) (تعتد في بيتها) أي تستبرئ فإنها كانت مسبية يجب استبرؤها . وجملها في مدة الاستبراء في بيت أم سليم . فلما انقضى الاستبراء جهزتها أم سليم وهيائها . أي زينتها وجملتها على عادة المروس .

(٣) (فحصت الأرض أفاحيص) أي كشف التراب من أعلاها وحفرت شيئاً يسيراً لتجمل الأنطاع في المحفور ويصب فيها السم ، فيثبت ولا يخرج من جوانبها . وأصل الفحص الكشف . وفحص عن الأمر وفحص الطائر لبيضه . والأفاحيص جمع أفحوص .

(٤) (عجز البعير) عجز كل شيء مؤخره .

(٥) (عمرت الناقة المضباء) أي كبت وتمست . والمضباء الناقة المشقوقة الأذن . ولقب ناقة النبي ﷺ . ولم تكن هضباء .

(٦) (وندر... وندرت) أي سقط . وأصل الندر الدور الخروج والانفراد . ومنه كلمة نادرة ، أي فردة النظائر .

(٧) (استأنس بهما الحديث) أي استأنس كل منهما بحديث صاحبه ، وحاضاً في الكلام ، بحيث صار الكلام مستأنساً

بهما .

البَاب إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ . فَلَمَّا رَأْيَاهُ قَدِ رَجَعَ فَأَمَّا فَخَرَجَا . فَوَاللَّهِ ! مَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَنَّهُمَا قَدْ خَرَجَا . فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكُفَةِ الْبَابِ<sup>(١)</sup> أَرَحَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَمَالَى هَذِهِ الْآيَةَ : لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ [٣٣/الأحزاب/ الآية ٥٣] .

\*\*\*

٨٨ - (١٣٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَحَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا نَهْرُزٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ . حَدَّثَنَا أَنَسٌ . قَالَ : صَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِخِيَّةٍ فِي مَقْسَمِهِ<sup>(٢)</sup> . وَجَعَلُوا يَمْدَحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَيَقُولُونَ : مَا رَأَيْنَا فِي السَّبْيِ مِثْلَهَا . قَالَ : فَبِمَتْ إِلَى دِخِيَّةٍ فَأَعْطَاهَا بِهَا مَا أَرَادَ . ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي فَقَالَ « أَصْلِحِيهَا » قَالَ : ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ . ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ » قَالَ : فَجَمَلَ الرَّجُلُ يَحْيَى بِفَضْلِ التَّمْرِ وَفَضْلِ السَّوِيقِ . حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا<sup>(٣)</sup> . فَجَعَلُوا يَا كَلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ . وَبَشْرُبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ . قَالَ : فَقَالَ أَنَسٌ : فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا . قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا ، حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشِينَا<sup>(٤)</sup> إِلَيْهَا . فَرَفَعْنَا مِطِينَا<sup>(٥)</sup> .

(١) (أسكفة الباب) أى عتبه . وأصلها العتبة العليا . وقد تستعمل فى السفلى .

(٢) (فى مقسمه) هو مصدر .

(٣) (سوادا حيسا) أصل السواد الشخص . ومنه فى حديث الإسراء : رأى آدم عن يمينه أسودة وعن يساره أسودة

أى أشخاما . والمراد هنا ، حتى جعلوا من ذلك كوما شاخصا مرتفعا ، فخلطوه وجعلوه حيسا .

(٤) (هشينا) قال الإمام النووى : فى النسخ هشنا بفتح الهاء وتشديد الشين المعجمة ثم نون . وفى بعضها هشينا

الأولى مكسورة مخففة ومعناها نشطنا وخففنا وانبمشت نفوسنا إليها . يقال منه هششت بكسر الشين فى الماضى وفتحها فى المضارع . وذكر القاضى الروائين السابقتين . قال والرواية الأولى على الإدغام لالتقاء التلين . وهى لفة من قال : هزتُ

سيفي . وهى لفة بكربن وائل . ورواه بعضهم : هشنا ، بكسر الهاء وإسكان الشين . وهو من هاش يهيش بمعنى هش .

(٥) (رفعننا مطينا) أى أسرنا بها . يقال : رفع بعيره فى سيره ، إذا أسرع . ورفعته ، إذا أسرعت به . يتمدى ولا

وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَظِيئَهُ . قَالَ : وَصَفِيَّةٌ خَلْفَهُ قَدْ أَرَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَعَثَرَتْ مَظِيئَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَضُرِعَ وَصُرِعَتْ . قَالَ : فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا . حَتَّىٰ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَتَرَهَا . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ « لَمْ نُضِرَّ » قَالَ : فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ . فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهُنَّ<sup>(١)</sup> وَيَسْمَعْنَ بِصَرَغَتِهَا<sup>(٢)</sup> .



(١٥) باب زواج زينب بنت موسى ، ونزول الحجاب ، وإنجاب ولجزة العرس

٨٩ - (١٤٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بِهِ زَيْدٌ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . قَالَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . وَهَذَا حَدِيثُ بِهِزٍ قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ<sup>(٣)</sup> قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِزَيْدٍ<sup>(٤)</sup> « فَادْكُرْهَا عَلَيَّ<sup>(٥)</sup> » قَالَ : فَانْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّىٰ أَتَاهَا وَهِيَ تَحْمُرُ عَيْنَيْهَا<sup>(٦)</sup> . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظَمَتْ فِي صَدْرِي<sup>(٧)</sup> . حَتَّىٰ مَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَنْظَرَ إِلَيْهَا أَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَهَا . فَوَلِيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَيَّ عَقِي . فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ! أُرْسَلِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُكَ . قَالَتْ : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّىٰ أُوامِرَ رَبِّي . فَقَامَتْ إِلَيَّ مَسْجِدَهَا<sup>(٨)</sup> .

(١) (يتراءى بها) أى يراها بعضهم إلى بعض .

(٢) (ويسمعن بصرغتها) أى ويظهرن السرور بوقتها .

(٣) (لما انقضت عدة زينب) هى زينب بنت جحش التى زوجها الله سبحانه بنبيه لمصلحة تشريع ، بينه فى سورة الأحزاب .

(٤) (زيد) هو زيد بن حارثة الذى سماه الله سبحانه فى تلك السورة من كتابه .

(٥) (فاذكرها على) أى فاخطبها لى من نفسها .

(٦) (تحمُر عينيها) أى تحمل فى عينيها الحمير . قال المجد : وتحمير المعين تركه ليجود .

(٧) (فلما رأيتها عظمت فى صدرى ..) معناه أنه هابها واستجلبها من أجل إرادة النبي ﷺ تزوجها . فعاملها معاملة من تزوجها ﷺ ، فى الإعظام والإجلال والمهابة . وقوله : أن رسول الله .. هو بفتح الهمزة من أن أى من أجل ذلك . وقوله : نكصت ، أى رجعت . وكان جاء إليها ليخطبها وهو ينظر إليها ، على ما كان من عادتهم . وهذا قبل نزول الحجاب . فلما غلب عليه الإجلال تأخر . وخطبها وظهره إليها ، لئلا يسبقه النظر إليها .

(٨) (إلى مسجدها) أى موضع صلاتها من بيتها .

وَنَزَلَ الْقُرْآنُ<sup>(١)</sup>. وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهَا بِغَيْرِ إِذْنٍ. قَالَ فَقَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا<sup>(٢)</sup> أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ وَاللَّحْمَ حِينَ امْتَدَّ النَّهَارُ<sup>(٣)</sup>. فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ. فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاتَّبَعْتُهُ. فَجَمَلَ يَتَّبَعُ حُجْرَ نِسَاءِهِ يُسَلِّمُ عَلَيْهِنَّ. وَيَقْلُنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ؟ قَالَ: فَمَا أَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرَنِي. قَالَ: فَانْطَلَقَ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ. فَذَهَبْتُ أُدْخِلُ مَعَهُ فَأَلْقَى السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. وَنَزَلَ الْحِجَابُ. قَالَ: وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ.

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ: لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ<sup>(٤)</sup>؛ إِلَى قَوْلِهِ: وَاللَّهِ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ.

\*\*\*

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، (وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كَامِلٍ: سَمِعْتُ أَنَسًا) قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى امْرَأَةٍ (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ: عَلَى شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ، مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ. فَإِنَّهُ ذَبَحَ شَاةً.

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ بْنُ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ.

(١) (ونزل القرآن) بمعنى نزل قوله تعالى: فلما قضى زيد منها وطرا زوجنا بها، فدخل عليها بغير إذن.

(٢) (ولقد رأيتنا) أى رأيت أنفسنا.

(٣) (حين امتد النهار) أى ارتفع. هكذا هو فى النسخ: حين، بالنون.

(٤) (غير ناظرين إناه) أى غير منتظرين لإدراكه. والإنى كإلى، مصدر أى يأتى، إذا أدرك ونضج. ويقال:

بلغ هذا إناه أى فاقته. ومنه: حيم أن وعين آنية. وبابه رى. ويقال: أبى يأتى أيضا، إذا دنا وقرب. ومنه: ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله. وقد يستعمل على القلب فيقال: آن يثين أبنا فهو آين. جسمها الشاعر فى قوله:

لَمَّا يَثِينُ لِي أَنْ تُجَلِّيَ مَا بَقِيَ وَأَفْصَرَ عَنِ لَبْلَى لِي. قد أتى ليا

فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ: بِمَا أَوْلَمَ؟ قَالَ: أَطْمَمَهُمْ خُبْرًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكَوهُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى. كُتِبَ عَنْ مُعْتَمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ)، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي. حَدَّثَنَا أَبُو عَجَلَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، دَمَا الْقَوْمَ فَطَعَمُوا. ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ. قَالَ: فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَتَهَيَّأُ لِلْقِيَامِ فَلَمْ يَقُومُوا. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ. فَلَمَّا قَامَ قَامَ مَنْ قَامَ مِنَ الْقَوْمِ.

زَادَ عَاصِمٌ وَابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ: فَقَعَدَ ثَلَاثَةً. وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ. ثُمَّ إِسْمُ قَامُوا فَانْطَلَقُوا. قَالَ: فَخَبَّرْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا. قَالَ: خَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ. فَذَهَبَتْ أُدْخِلُ فَأَلْتَقَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ. قَالَ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ مِنْ إِيَّاهُ؛ إِلَى قَوْلِهِ «إِنَّ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا».

\*\*\*

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ. لَقَدْ كَانَ أَبِي بِنَ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوسًا بِرِزْبِ بِنْتِ جَحْشٍ. قَالَ: وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ. فَدَمَا النَّاسُ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ. فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ. حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَمَشَى فَمَشَتْ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ. ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَارْجَعَ وَارْجَعَتْ مَعَهُ. فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ. فَارْجَعَ فَارْجَعَتْ الثَّانِيَةَ. حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ. فَارْجَعَ فَارْجَعَتْ. فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا. فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسِّتْرِ. وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ.

\*\*\*

(١) (حتى تركوه) يعني حتى شبعوا وتركوه لشبعهم.

٩٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ . قَالَ : فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ حَيْسًا بَعَمَلْتُهُ فِي تَوْرٍ<sup>(١)</sup> . فَقَالَتْ : يَا أَنَسُ ! اذْهَبْ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ بَعَثَتْ بِهَذَا إِلَيْكَ أُمِّي . وَهِيَ تُقْرِنُكَ السَّلَامَ . وَتَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَذَهَبْتُ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : إِنَّ أُمَّي تُقْرِنُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « ضَعْنِي » ثُمَّ قَالَ « اذْهَبْ فَاذْعُ لِي فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا . وَمَنْ لَقِيتَ » وَسَمِيَ رَجُلًا . قَالَ : فَدَعَوْتُ مَنْ سَمِيَ وَمَنْ لَقِيتُ .

قَالَ : قُلْتُ لِأَنَسٍ : عَدَدَ كَمْ كَانُوا؟<sup>(٢)</sup> قَالَ : زُهَاءٌ ثَلَاثُمِائَةٍ<sup>(٣)</sup> .

وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَنَسُ ! هَاتِ التَّوْرَ » قَالَ : فَدَخَلُوا حَتَّى امْتَلَأَتِ الصُّفَّةُ وَالْحُجْرَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةٌ وَعَشْرَةٌ وَنِيَأُ كُلُّ كَلْبٍ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ » قَالَ : فَأَكَلُوا حَتَّى اشْبَعُوا . قَالَ : فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ . فَقَالَ لِي « يَا أَنَسُ ! ازْفَعْ » قَالَ : فَرَفَعْتُ . فَمَا أَذْرِي حِينَ وَصَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ . قَالَ : وَجَلَسَ طَوَائِفٌ مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ ، وَزَوْجَتُهُ<sup>(٤)</sup> مُوَلِيَةٌ وَجْهَهَا إِلَى الْحَائِطِ . فَتَقَلُّوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ . ثُمَّ رَجَعَ . فَلَمَّا رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدَرَجَعَ ظَنُّوهُمْ قَدْ تَقَلُّوا عَلَيْهِ . قَالَ : فَابْتَدَرُوا الْبَابَ<sup>(٥)</sup> فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ . وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَرْنَحِي السِّتْرَ وَدَخَلَ . وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحُجْرَةِ . فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ . وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ .

(١) (في تور) قال في النهاية : هو إماء من صُفْرَأو حجارة ، كالإجانة ، وقد يتوضأ منه .

(٢) (عدد كم كانوا) عدد مقحم .

(٣) (زهاء ثلاثمائة) يقال : هم زهاء مائة وزهاء ألف ، أي قدر مائة وقدر ألف .

(٤) (وزوجته) هكذا هو في جميع النسخ : وزوجته ، بالتاء . وهي لفة قليلة تكسرت في الحديث والشعر .

والشهور حذفها .

(٥) (فابتدروا الباب) أي ساروا إليه للخروج .

فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ؛ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ.

قَالَ الْجَعْدِيُّ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَا أَحَدْتُ النَّاسَ عَهْدًا بِهَذِهِ الْآيَاتِ. وَحُجِبْنَ لِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ زَيْنَبَ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ حِنْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَدَعَوْتُ لَهُ مَنْ لَقِيتُ. فَجَعَلُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ. وَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى الطَّعَامِ فَدَعَا فِيهِ. وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لَقِيتُهُ إِلَّا دَعَوْتُهُ. فَأَكَلُوا حَتَّى اشْبَعُوا. وَخَرَجُوا. وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ. فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا. فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرِينَ إِنَاهُ (قَالَ قَتَادَةُ: غَيْرِ مُتَحَيِّينَ طَعَامًا<sup>(١)</sup>) وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا. حَتَّى بَلَغَ: ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ.

\*\*\*

(١٦) باب الأُمر بإجابة الداعي إلى دعوة<sup>(٢)</sup>

٩٦ - (١٤٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ حُمْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيْمَةِ<sup>(٣)</sup> فَلْيَأْتِهَا».

\*\*\*

(١) (غير متحيين طعاما) أى منتظرين زمان الطعام، طالبين حبيته.

(٢) (دعوة) دعوة الطعام بفتح الدال: ودعوة النسب بكسرها. هذا قول جمهور العرب. وعكسه تيم الرباب،

فقالوا: الطعام، بالكسر. والنسب بالفتح.

(٣) (الوليمة) الوليمة اسم لكل طعام يتخذ لجمع. وقال ابن فارس: هى طعام المرس. وزاد الجوهري شاهدا: أولم

ولو بشاة.

٩٧- (...) وحدثنا محمد بن المثنى. حدثنا خالد بن الحارث عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. قال « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيُجِبْ ». قال خالد: فَإِذَا عُبِدَ اللهُ يُنْزَلُ عَلَى الْعُرْسِ (١).

\*\*\*

٩٨- (...) حدثنا ابن عمير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ قال « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَالِيمَةِ عُرْسٍ (٢) فَلْيُجِبْ ».

\*\*\*

٩٩- (...) حدثني أبو الربيع وأبو كميل. قالوا: حدثنا حماد. حدثنا أيوب. ح. وحدثنا قتيبة. حدثنا حماد عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ « ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ ».

\*\*\*

١٠٠- (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن أيوب، عن نافع؛ أن ابن عمر كان يقول عن النبي ﷺ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ. عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ ».

\*\*\*

١٠١- (...) وحدثني إسحاق بن منصور. حدثني عيسى بن المنذر. حدثنا يقيته. حدثنا الزبيدي عن نافع، عن ابن عمر. قال: قال رسول الله ﷺ « مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيُجِبْ ».

\*\*\*

١٠٢- (...) حدثني حميد بن مسعدة الباهلي. حدثنا بشر بن المفضل. حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ « ائْتُوا الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ ».

\*\*\*

١٠٣- (...) وحدثني هرون بن عبد الله. حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج. أخبرني موسى ابن عقبة عن نافع. قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: قال رسول الله ﷺ « أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا ».

قال: وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ وَغَيْرِ الْعُرْسِ. وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ.

\*\*\*

(١) (ينزله على العرس) أي يجعله، يعني وجوب الإجابة، مترتباً على العرس، وهو الزفاف وطعامه.

(٢) (عرس) العرس، بإسكان الراء وضمها، لغتان مشهورتان. وهي مؤنثة. وفيها لغة بالتذكير.

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كِرَاعٍ <sup>(١)</sup> فَأَجِيبُوا » .

\*\*\*

١٠٥ - (١٤٣٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ . فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ » .  
وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ الْمُثَنَّى « إِلَى طَعَامٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠٦ - (١٤٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ . فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ <sup>(٢)</sup> ،  
وَإِنْ كَانَ مُنْفِرًا فَلْيُطْعِمْ » .

\*\*\*

١٠٧ - (١٤٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : بِنَسِ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ <sup>(٣)</sup> الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ .  
فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

\*\*\*

(١) ( كِرَاع ) المراد به عند جماهير العلماء . كِرَاعُ الشاة . وذكر أهل اللغة أن الكِرَاع ، وزان غراب ، من الغنم  
والبقر ، بمنزلة الوظف من الفرس والبعير . وهو مستدق الساق .

(٢) ( فليصل ) اختلفوا في معنى فليصل . قال الجمهور : معناه فليدع لأهل الطعام بالمنفرة والبركة ونحو ذلك . وأصل  
الصلاة في اللغة الدعاء . ومنه قوله تعالى : وصلّ عليهم . وقيل : المراد الصلاة الشرعية بالكوع والسجود . أى يشتغل  
بالصلاة ليحصل له فضلها وثوابها ، وللحاضرين بركتها .

(٣) ( بنس الطعام طعام الوليمة يدعى إليه ..) أى التى من شأنها هذا . ومعنى هذا الحديث الإخبار بما يقع من الناس ،  
بعده ﷺ ، من مراعاة الأغنياء في الولائم وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وتقديمهم ، وغير ذلك مما  
هو الغالب في الولائم .

١٠٨ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ قال: قلتُ للزهري: يا أبا بكرٍ؛ كيف هذا الحديث: شرُّ الطعامِ طعامُ الأغنياءِ؟ فضحك فقال: ليس هو: شرُّ الطعامِ طعامُ الأغنياءِ .  
قال سُفيانُ: وكان أبي غنياً . فأفزعني هذا الحديث حين سمعتُ به . فسألتُ عنه الزهري فقال:  
حدثني عبد الرحمن الأعرجُ؛ أنه سمعَ أبا هريرة يقول: شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ . ثم ذكرَ بمثلِ  
حديثِ مالكِ .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وحدثني محمد بن رافعٍ وعبد بن حميد عن عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري،  
عن سعيد بن المسيب . وعن الأعرج عن أبي هريرة . قال: شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ . نحو حديث مالكِ .  
وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ عن أبي الزنادِ ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . نحو ذلك .

\*\*\*

١١٠ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفيانُ . قال: سمعتُ زياد بن سعدٍ قال: سمعتُ ثابتاً  
الأعرج يحدث عن أبي هريرة؛ أن النبي ﷺ قال « شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ . يُمنعُها من يأتيا  
ويُدعى إليها من ياباها . ومن لم يُجيب الدعوة ، فقد عصى الله ورسوله » .

\*\*\*

(١٧) باب لا تحمل اللطيفة يملأنا لطفها متى نسكح زوجها غيره وبطأها ،

ثم يغار فيها ، ونفسي عديتها

١١١ - (١٤٣٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد (واللفظ لعمرو) قال: حدثنا  
سُفيان عن الزهري، عن عروة، عن عائشة . قالت: جاءت امرأة رفاعَةَ إلى النبي ﷺ فقالت: كنتُ  
عند رفاعَةَ . فطلقني فبت طلاقاً<sup>(١)</sup> . فزوجتُ عبد الرحمن بن الزبير . وإن مامعة<sup>(٢)</sup> مثل هديبة الثوب<sup>(٣)</sup> .

(١) (بت طلاقاً) أي طلقني ثلاثاً . والبت القطع .

(٢) (وإن مامعة) أي وإن الذي معه ، تمنى متاعه .

(٣) (هدية الثوب) هي طرفه الذي لم ينسج . شهوها بهذب العين وهو شعر جفنها . تمنى أن متاعه رخوا كهديبة الثوب .

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً ؟ لَا . حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ »<sup>(١)</sup> وَيَدُوقِي عُسَيْلَتِكَ » .

قَالَتْ : وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ . وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤَدِّنَ لَهُ . فَنَادَى : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلَا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ<sup>(٢)</sup> عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ !

\*\*\*

١١٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ ) ( قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ) . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرْطِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَبَتَّ طَلَاقَهَا . فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ الزُّبَيْرِ . فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهَا كَانَتْ تَحْتِ رِفَاعَةَ . فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ . وَإِنَّهُ ، وَاللَّهِ ! مَا مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ الْهَدْيَةِ . وَأَخَذَتْ بِهَدْيَةٍ مِنْ جِلْبَابِهَا<sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا . فَقَالَ « لَمَلِكٍ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَيَّ رِفَاعَةً . لَا . حَتَّى يَدُوقَ عُسَيْلَتِكَ وَتَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ » . وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَخَالِدٌ

(١) (عسيلته) نصمير عسلة وهي كناية عن الجماع . شبه لذته بلذة العسل وحلاوته . وفي الصباح : ذاق الرجل عسيلة المرأة وذاعت عسيلته ، إذا حصل لهما حلالة الخلاط ولذة الباشرة بالإيلاج . وهذه استعارة لطيفة شبت لذة الجماع بحلاوة العسل ، أو سمى الجماع عسلا . لأن العرب تسمى كل ما تستحليه عسلا . وفي الأساس : ومن المستمار المسيلتان ، في الحديث ، للمضون لكونهما مطلقا لاتخاذ . والتأنيث فيه اتانيث مكبره في الأكثر . قال الشيخ .

كأن عيون الناظرين يشوقها بها عسل طابت بدا من يشورها

(٢) ( ما تجهر به ) الموصول بدل من اسم الإشارة . كره رضى الله عنه الجهر بما هو خليق بالإخفاء ، خصوصا من المنتظر منهن الحياء ، لاسما بمحضرة سيد الأنبياء .

(٣) ( جلبابها ) الحلباب واحد الجلابيب . وهو كساء تستتر به المرأة ، إذا خرجت من بيتها .

وفي هذا الحديث أن المطلقة ثلاثا لا تحل لطلقها حتى تنكح زوجا غيره وبطأها ثم يفارقها وتنقض عدها .

وأما مجرد المقعد عليها فلا يبيحها للأول . وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم . واتفق العلماء على أن تنيب الحشفة في قبْلِها كاف في ذلك من غير إزاله النبي . وقال الجمهور : بدخول الذكر تحصل اللذة والمسيلة .

ابن سَمِيدِ بْنِ الْعَاصِ جَالِسِ بِيَابِ الْحَجْرَةِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ . قَالَ : فَطَفِقَ خَالِدٌ يُنَادِي أَبَا بَكْرٍ : أَلَا تَزْجُرُهُ هَذِهِ عَمَّا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ .

\*\*\*

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيَّ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فَتَزَوَّجَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الزُّبَيْرِ . فَجَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ رِفَاعَةَ طَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ . يَبْثُلُ حَدِيثِ يُونُسَ .

\*\*\*

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ يَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ ، فَيُطَلِّقُهَا ، فَتَتَزَوَّجُ رَجُلًا ، فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . أَتَحْمِلُ لِرِزْوَجِهَا الْأَوَّلِ ؟ قَالَ « لَا . حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : طَلَّقَ رَجُلٌ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا . فَتَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا . فَأَرَادَ زَوْجَهَا الْأَوَّلَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا . فَسئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ . فَقَالَ « لَا . حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرُ مِنْ عُسَيْلَتِهَا ، مَا ذَاقَ الْأَوَّلُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بَعْنَى ابْنِ سَمِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ .

\*\*\*

## باب ما يستحب أنه يقوله عند الجماع

١١٦ - (١٤٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ»<sup>(١)</sup>، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ. اللَّهُمَّ! جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ. وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَإِنَّهُ، إِنْ يُقَدَّرَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ فِي ذَلِكَ، لَمْ يَصْرُهُ شَيْطَانٌ أَبَدًا.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. جَمِيعًا عَنِ الثَّوْرِيِّ. كِلَاهُمَا عَنِ مَنْصُورٍ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ. غَيْرَ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ «بِاسْمِ اللَّهِ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنْذِرٍ: قَالَ مَنْصُورٌ: أَرَاهُ قَالَ «بِاسْمِ اللَّهِ».

## باب جوارح امرأته في قبلها، من فداها ومن ورائها، من غير تعرض للذم

١١٧ - (١٤٣٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَتَمْرُوزُ النَّاقِدُ. (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ. سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: كَانَتْ يَهُودٌ تَقُولُ: إِذَا أَتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبْلِهَا، كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ. فَنَزَلَتْ: نِسَاؤُكُمْ حَرَّتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَئِكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ [البقرة/٢/الآية ٧٢٢].

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ<sup>(٢)</sup>: إِذَا أَتَيْتِ الْمَرْأَةَ، مِنْ دُبُرِهَا، فِي قُبْلِهَا، ثُمَّ حَمَلَتْ كَانَ وَلَدُهَا أَحْوَلَ. قَالَ: فَأَنْزَلَتْ: نِسَاؤُكُمْ حَرَّتُ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَئِكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ.

(١) (أن يأتي أهله) أي أن يجامع زوجته أو أمته.

(٢) (إن يهود كانت تقول) هكذا هو في النسخ: يهود. لأن المراد قبيلة اليهود. فاستنع صرفه للتأنيث والملبة.

١١٩ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة . ع وحدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد . حدثني أبي عن جدي ، عن أيوب . ع وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني وهب بن جرير . حدثنا شعبة . ع وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان . ع وحدثني عبيد الله بن سعيد وهرون ابن عبد الله وأبو معن الرقاشي . قالوا : حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت الثعمان بن راشد يحدث عن الزهري . ع وحدثني سليمان بن معبد . حدثنا مولى بن أسد . حدثنا عبد العزيز ( وهو ابن المختار ) عن سهيل بن أبي صالح . كل هؤلاء عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، بهذا الحديث . وزاد في حديث الثعمان عن الزهري : إن شاء محببة<sup>(١)</sup> ، وإن شاء غير محببة<sup>(٢)</sup> . غير أن ذلك في صام واحد<sup>(٣)</sup> .



(٢٠) باب تحريم استنساخها من فراش زوجها

١٢٠ - (١٤٣٦) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار ( واللفظ لابن المثنى ) قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « إذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها ، لمتها الملائكة حتى تصبح<sup>(٤)</sup> » .



(١) ( إن شاء محببة ) أى مكبوبة على وجهها .

(٢) ( وإن شاء غير محببة ) هذا يشمل الاستلقاء والاضطجاع والتخجبة ، وهى كونها كالساجدة .

(٣) ( فى صام واحد ) أى ثقب واحد . والمراد به القبل . وقال ابن الأثير : الصام مانسدة به الفرجة ، فسمى الفرج به . ويجوز أن يكون : فى موضع صام ، على حذف المضاف . قال العلماء : وقوله تعالى : فأتوا حرثكم أنى شئتم ، أى موضع الزرع من المرأة ، وهو قبلها الذى يزرع فيه اللبى لابتناء الولد . ففيه إباحة وطأها فى قبلها ، إن شاء من بين يديها ، وإن شاء من ورائها ، وإن شاء مكبوبة . وأما الدر فليس هو بحرث ولا موضع زرع . ومعنى قوله تعالى : أنى شئتم ، كيف شئتم . واتفق العلماء على تحريم وطء المرأة فى درها ، حائضا كانت أو طاهرا .

(٤) ( لمتها للملائكة حتى تصبح ) هذا دليل على تحريم امتناعها من فراشه لغير عند شرعى . وليس الحبض بمنزلة فى الامتناع . لأن له حقا فى الاستمتاع بها فوق الإزار . ومعنى الحديث أن اللمنة تستمر عليها حتى تزول المصيبة بطول العجز والاستغناء عنها ، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « حَتَّىٰ تَرْجِعَ » .

\*\*\*

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِمَامٌ مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهَا ، فَتَأْتِي عَلَيْهِ ، إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا ، حَتَّىٰ يَرْضَىٰ عَنْهَا » .

\*\*\*

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَىٰ فِرَاشِهِ ، فَلَمْ تَأْتِهِ ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا ، لَمَنَّتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّىٰ تُصْبِحَ » .

\*\*

### (٢١) باب تحريم إفساء سر المرأة

١٢٣ - (١٤٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَزَةَ الْعُمَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَمِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ مِنْ أُمَّرٍ النَّاسِ <sup>(١)</sup> عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَىٰ امْرَأَتِهِ <sup>(٢)</sup> ، وَتُفْضِي إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » .

\*\*\*

(١) (إن من أشر الناس) قال القاضي : هكذا وقعت الرواية : أشر ، بالألف . وأهل النحو يقولون : لا يجوز أشر وأخير ، وإنما يقال : هو شر منه وخير منه . قال : وقد جاءت الأحاديث الصحيحة باللغتين جميعا ، وهي حجة في جوازها جميعا . وأنها لغتان .  
(٢) (يفضي إلى امرأته) أي يصل إليها بالباشرة والجمامة : قال تمالى : وقد أفضى بمضكم إلى بعض . والإفشاء ، في الحقيقة ، الانتهاء .

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مُعْمَرِ بْنِ حَمْرَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْأَمَانَةِ (١) عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الرَّجُلُ (٢) يُفِضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُقْضَى إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » . وَقَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ « إِنَّ أَعْظَمَ » .



باب حكم العزل (٢٢)

١٢٥ - (١٤٣٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ . أَخْبَرَنِي رَيْمَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو صِرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ . فَسَأَلَهُ أَبُو صِرْمَةَ فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ! هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْعَزْلَ (٣) ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ بَلْمِصْطَلِقِ (٤) . فَسَبَّيْنَا كِرَامَ الْعَرَبِ (٥) . فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ (٦) . فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَسْتَعِزَّ وَنَعَزَلَ . فَقُلْنَا : تَفْعَلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لَا نَسْأَلُهُ ! فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا (٧) » . مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، إِلَّا سَتَكُونُ » .



- (١) (إن من أعظم الأمانة) على حذف المضاف ، أى أعظم خيانة الأمانة .
- (٢) (الرجل) على حذف المضاف أيضا ، أى خيانة الرجل .
- (٣) (يذكر العزل) أى حكمه . والعزل هو نزع الذكر من الفرج وقت الإنزال ، خوفا من حصول الولد .
- (٤) (بلمصطلق) أى بنى المصطلق ، وهى غزوة الريبسج . وهذا كما قالوا فى بنى المنبر : بلمنبر . قال القاضى : قال أهل الحديث : هذا أولى من رواية موسى بن عقبة أنه كان فى غزوة أوطاس .
- (٥) (كرائم العرب) أى النفيسات منهم .
- (٦) (طالت علينا العربة ورفينا فى الفداء) معناه احتجنا إلى الوطاء وخفنا من الجبل ، فتصير أم ولد يمتنع علينا بيها وأخذ الفداء فيها .
- (٧) (لا عليكم أن لا تفعلوا) معناه ما عليكم ضرر فى ترك العزل ، لأن كل نفس قدر الله خلقها لا بد أن يخلقها . سواء عزلت أم لا . وما لم يقدر خلقها لا يقع ، سواء عزلت أم لا . فلا قائمة فى عزلكم . فإنه إن كان الله تعالى قدر خلقها سبقكم الماء ، فلا ينفع حرصكم فى منع الخلق .

١٢٦ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ مَوْلَى ابْنِي هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبُرْقَانِ . حَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَبَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ رَيْبَعَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

١٢٧ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَتْمَاءِ الضَّبْعِيِّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ قَالَ : أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْمَلُ . ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَنَا « وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ <sup>(١)</sup> » ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ ؟ مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَانَتْ » .

١٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبَهْزٌ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي النَّزْلِ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا إِذَا كُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .  
وَفِي رِوَايَةِ بَهْزٍ قَالَ شُعْبَةُ : قُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

١٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ ، رَدَّهُ إِلَى

(١) (إنكم لتفعلون) في فتح الباري : هذا الاستفهام يشمر بأنه ﷺ ما كان اطلع على فعلهم ذلك .

أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ « لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْمَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

قَالَ مُحَمَّدٌ : وَقَوْلُهُ « لَا عَلَيْكُمْ » أَقْرَبُ إِلَى النَّهْيِ .

١٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : فَرَدَّ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « وَمَا ذَاكُمْ ؟ » فَأَلَوْا : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرَضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا<sup>(١)</sup> . وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ . قَالَ « فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْمَلُوا ذَاكُمْ . فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ » .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَكَأَنَّ هَذَا زَجْرٌ .

١٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ . قَالَ : حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ . (يَعْنِي حَدِيثَ الْعَزْلِ) فَقَالَ : لِإِيَّايَ حَدَّثْتُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ فِي الْعَزْلِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ . إِلَى قَوْلِهِ « الْقَدَرُ » .

١٣٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « وَلِمَ يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ ؟ (وَلَمْ يَقُلْ : فَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ) فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا » .

(١) (يُصِيبُ مِنْهَا) أَي يَطْوَاهَا .

١٣٣ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ . سَمِعَهُ يَقُولُ : سِئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ « مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ »<sup>(١)</sup> . وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ » .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْهَاشِمِيُّ عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
 ١٣٤ - (١٤٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ لِي جَارِيَةً هِيَ خَادِمَتُنَا<sup>(٢)</sup> وَسَائِتُنَا<sup>(٣)</sup> . وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا<sup>(٤)</sup> وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ . فَقَالَ « اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ . فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قَدَّرَ لَهَا » . فَلَبِثَ الرَّجُلُ . ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدِ حَبَلَتْ . فَقَالَ « قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قَدَّرَ لَهَا » .

\*\*\*  
 ١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عِيَّاضٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً لِي . وَأَنَا أَعْزِلُ عَنْهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ ذَلِكَ لَنْ يَمْنَعَ شَيْئًا أَرَادَهُ اللَّهُ » . قَالَ : جَاءَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ الْجَارِيَةَ الَّتِي كُنْتُ ذَكَرْتُهَا لَكَ حَمَلَتْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »<sup>(٥)</sup> .

(١) (ما من كل الماء يكون الولد) أي يحصل . فكم من سبب لا يحصل منه الولد . ومن عزل محدث له . فقدم خبر كان ليدل على الاختصاص . وأن تكونين الولد بمشيئة الله تعالى ، لا بالماء . وكذا عدمه بها ، لا بالعزل .

(٢) (خادمتنا) الخادم يستوي فيه الذكر والمؤنث .

(٣) (وسائتينا) أي التي تسقى لنا . شبهها بالبعير في ذلك .

(٤) (وأنا أطوف عليها) أي أجامعها .

(٥) (أنا عبد الله ورسوله) معناه هنا أن ما أقول لكم حق فاعتمدوه واستيقنوه ، فإنه سيأتي مثل فاق الصبح .

(...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَسَّانَ ، قَاصُّ أَهْلِ مَكَّةَ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ عِيَّاضِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْحَيَّارِ النَّوْفَلِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

١٣٦ - (١٤٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نَنْزِلُ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ . زَادَ إِسْحَاقُ : قَالَ سُفْيَانُ : لَوْ كَانَ شَيْئًا يَنْهَى عَنْهُ ، لَنَهَانَا عَنْهُ الْقُرْآنُ .

\*\*\*

١٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ عَطَاءَ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : لَقَدْ كُنَّا نَنْزِلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نَنْزِلُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَلَغَ ذَلِكَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَنْهَنَا .

\*\*

### (٢٣) باب تحريم وطء الحامل المسبية

١٣٩ - (١٤٤١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ جَبْرِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَتَىٰ بِامْرَأَةٍ<sup>(١)</sup> مُجْحٍ<sup>(٢)</sup> عَلَىٰ بَابِ فُسْطَاطٍ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « لَعَلَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَلِمَ بِهَا<sup>(٤)</sup> ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) (أتى بامرأة) أي مر عليها في بعض أسفاره .

(٢) (مجح) هي الحامل التي قربت ولادتها .

(٣) (فسطاط) نحو بيت الشعر .

(٤) (يلم بها) أي يطؤها ، وكانت حاملا مسبية ، لا يحمل جماعها حتى تضع .

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَلْعَنُهُ لَعْنًا يَدْخُلُ مَعَهُ قَبْرُهُ . كَيْفَ يورثُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟<sup>(١)</sup> كَيْفَ يَسْتَحْدِمُهُ وَهُوَ لَا يَحِلُّ لَهُ؟ » .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(٢٤) باب جواز الغيبة وهي وطء المرضع ، وكرهه الغزل

١٤٠ - (١٤٤٢) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ » .  
قَالَ مُسْلِمٌ : وَأَمَّا خَلْفٌ فَقَالَ : عَنْ جُدَامَةَ الْأَسَدِيَّةِ . وَالصَّحِيحُ مَا قَالَهُ يَحْيَى : بِالذَّلَالِ .

\*\*\*

(١) ( كيف يورثه وهو لا يحل له ) معناه أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابى ، ويحتمل أنه كان ممن قبله . فعلى تقدير كونه من السابى يكون ولدا له ويتوارثان . وعلى تقدير كونه من غير السابى لا يتوارثان هو ولا السابى لعدم القرابة . بل له استخدامة لأنه مملوكه . فتقدير الحديث أنه قد يستلحقه ويجمله ابنا له ويورثه مع أنه لا يحل له توريثه لكونه ليس منه . ولا يحل توارثه ومزاجته لباقي الورثة . وقد يستخدمه استخدام العبيد ويجمله عبدا يملكه مع أنه لا يحل له ذلك لكونه منه إذا وضعت له محتملة كونه من كل واحد منهما . فيجب عليه الامتناع عن وطئها خوفا من هذا المحذور .

(٢) ( الغيلة ) قال أهل اللغة : الغيلة ، هنا ، بكسر النين ، ويقال لها النَيْل ، بفتح النين مع حذف الهاء ، والغيال ، بكسر النين ؛ وقال جماعة من أهل اللغة : الغيلة ، بالفتح ، الرة الواحدة . وأما بالكسر فهي الاسم ، من الغيل . وقال : إن أريد بها وطء المرضع جاز الغيلة والنيلة بالكسر والفتح . واختلف العلماء في المراد بالغيلة في هذا الحديث ، وهي الغيل . فقال مالك في الموطأ والأصمعي وغيره من أهل اللغة : هي أن يجامع امرأته وهي مرضع . يقال منه : أغال الرجل وأغيل ، إذا فعل ذلك . وقال ابن السكيت : هو أن ترضع المرأة وهي حامل . يقال منه : قالت وأغيلت . قال العلماء : سبب همه صلى الله عليه وسلم بالنهى عنها أنه يخاف منه ضرر الولد الرضيع قالوا : والأطباء يقولون : إن ذلك ألبن داء . والعرب تكرهه وتفقيه .

١٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي مَعْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُتَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبٍ ، أُخْتِ عُكَّاشَةَ . قَالَتْ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهِيَ عَنِ النَّيْلَةِ . فَنَظَرْتُ فِي الرُّومِ وَفَارِسَ . فَإِذَا هُمْ يُنِيلُونَ أَوْلَادَهُمْ ، فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا . ثُمَّ سَأَلُوهُ عَنِ النَّزْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ الْوَادُ الْخَنِي » (١) .

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْمُتَمَرِيِّ وَهِيَ : وَإِذَا الْمَوْوَدَةُ سُئِلَتْ (٢) [٨١/ التكرير/ ٨] .

\*\*\*

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلِ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ جُدَامَةَ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، فِي النَّزْلِ وَالنَّيْلَةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « النَّيَالِ » .

\*\*\*

١٤٣ - (١٤٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْمِرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْمُتَمَرِيِّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ . حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أُعْزَلُ عَنِ امْرَأَتِي . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ الرَّجُلُ : أَشْفِقُ عَلَى وَلَدِهَا ، أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا ، ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ » .

وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ « إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا . مَا ضَارَّ ذَلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ » .

(١) (ذلك الواد الخني) الواد دفن البنت وهي حية . وكانت العرب تفعله خشية الإملاق . وربما فعلوه

خوف المار .

(٢) (وهي وإذا الموءودة سئلت) الضمير راجع إلى مقدر . أي هذه الفعلة القبيحة مندرجة في الوعيد تحت قوله

تعالى : وإذا الموءودة سئلت . والموءودة هي البنت المدفونة حية . ومعنى ذلك أن العزل يشبه الواد المذكور في هذه الآية

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٧ - كتاب الرضاع<sup>(١)</sup>

#### (١) باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

١ - (١٤٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا. وَإِنَّمَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ. قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرَأَيْتُمْ فُلَانًا» (لِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ) فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لَوْ كَانَ فُلَانٌ حَيًّا (لِعَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ) دَخَلَ عَلَى؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ. إِنَّ الرِّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةُ».

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ. جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ».

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

(١) (الرضاع) هو بفتح الراء وكسرهما . والرضاعة بفتح الراء وكسرهما . وقد رضيع الصبي أمه ، بكسر الصاد ، يرضعها ، بفتحها ، رضاعا . قال الجوهري : ويقول أهل نجد : رضع يرضع ، بفتح الصاد وكسرهما في المضارع . ورضا . كضرب يضرب ضربا . وأرضته أمه . وامرأة مرضع ، أى لها ولد ترضعه . فإن وصفتها بإرضاعه ، قلت : مرضعة ، بالهاء .

## (٢) باب تحريم الرضاغة من ماء الفحل

٣ - (١٤٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أَفْلَحَ ، أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ ، جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا . وَهُوَ مَعَهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ . بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ الْحِجَابُ . قَالَتْ : فَأَيَّتُ أَنْ آذَنَ لَهُ . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ . فَأَمَرَنِي أَنْ آذَنَ لَهُ عَلَيَّ .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : أَنَا نِي عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، أَفْلَحُ بْنُ أَبِي قُعَيْسٍ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ : قُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعْتِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُرَضِّعْنِي الرَّجُلُ . قَالَ « تَرَبَّتْ يَدَاكَ ، أَوْ يَمِينِكَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا . بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ . وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ أَبَا عَائِشَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا آذَنُ لِأَفْلَحَ ، حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَإِنَّ أَبَا الْقُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي . وَلَكِنْ أَرْضَعْتَنِي امْرَأَتُهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَفْلَحُ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ جَاءَنِي يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ . فَكْرِهْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَكَ . قَالَتْ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ائْذِنِي لَهُ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : حَرَّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا تُحَرِّمُونَ مِنَ النَّسَبِ .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ هَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . جَاءَ أَفْلَحُ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَفِيهِ « فَإِنَّهُ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ » . وَكَانَ أَبُو الْقُعَيْسِ زَوْجَ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْ عَائِشَةَ .

\*\*\*

(١) (تربت يدك أو يمينك) شك الراوي . هل قال : تربت يدك ، أو قال : تربت يمينك . والجملة بمعنى صار في يدك التراب ولا أصبت خيرا . وهذه من الكلمات الجارية على ألسنتهم لا يراد بها حقائقها .

٧- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جَاءَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ . فَأَيَّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ حَتَّى اسْتَأْمَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : إِنْ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَيَّتُ أَنْ أَدْنَ لَهُ . فَقَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ عَمَّكَ <sup>(١)</sup> » قُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعْتَنِي الْمَرْأَةَ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ . قَالَ « إِنَّهُ عَمُّكَ . فَلْيَلِجْ عَلَيْكَ » .

\*\*\*

(...) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حَدَّثَنَا حَمَادُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ أَخَا أَبِي الْقَعْمِيسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا أَبُو الْقَعْمِيسِ .

\*\*\*

٨- (...) وحدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن رافع . قالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ . قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، أَبُو الْجَنْدِ . فَردَدْتُهُ (قَالَ لِي هِشَامٌ : إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقَعْمِيسِ) فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ . قَالَ « فَهَلَّا أَذِنْتُ لَهُ ؟ تَرَبَّتْ يَمِينُكَ أَوْ يَدُكَ » .

\*\*\*

٩- (...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمِيحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عِرَّكَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ يُسَمَّى أَفْلَحَ . اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَبَبْتُهُ . فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهَا « لَا تَحْتَجِي مِنْهُ . فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

\*\*\*

١٠- (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ عِرَّكَ

(١) (فليج عليك ممك) أى فليدخل عليك .

ابن مالك، عن عروة، عن عائشة. قالت: استأذن عليّ أفلح بن قيس. فأبنت أن آذن له. فأرسل: إني عمك. أرضعتك امرأة أخي. فأبنت أن آذن له. فجاء رسول الله ﷺ. فذكرت ذلك له. فقال: «ليدخل عليك، فإنه عمك».

\*\*\*

(٣) باب تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

١١ - (١٤٤٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، ومحمد بن الملاء (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن علي. قال: قلت: يا رسول الله! مالك تنوق<sup>(١)</sup> في قرني وتدعنا؟ فقال: «وعندكم شيء؟» قلت: نعم. بنت حمزة. فقال رسول الله ﷺ: «إنها لا تحيل لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة».

\*\*\*

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحق بن إبراهيم عن جرير. ح. وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ح. وحدثنا محمد بن أبي بكر المقتدي. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان. كلهم عن الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

\*\*\*

١٢ - (١٤٤٧) وحدثنا هذاب بن خالد. حدثنا همام. حدثنا قتادة عن جابر بن زيد، عن ابن عباس؛ أن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة<sup>(٢)</sup>. فقال: «إنها لا تحيل لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. ويحرم من الرضاعة ما يحرم من الرحم».

\*\*\*

١٣ - (...) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى (وهو القطان). ح. وحدثنا محمد بن يحيى ابن مهران القطعي. حدثنا بشر بن عمر. جميعاً عن شعبة. ح. وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا

(١) تنوق أي تختار وتبالغ في الاختيار. تنوق، بحذف التاء، أي تنوق.

(٢) (وعندكم شيء؟) أي وهل عندكم امرأة تليق بي.

(٣) (أريد على ابنة حمزة) أي أرادوا له تزوجه لإيها.

عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هَمَامٍ . سِوَاهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ  
انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ « ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » . وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ « وَإِنَّهُ يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ  
مِنَ النَّسَبِ » . وَفِي رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ عُمَرَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ .

\*\*\*

١٤ - (١٤٤٨) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ .  
أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ :  
سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :  
أَيْنَ أَنْتِ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَنِ ابْنَةِ حَمْزَةَ ؟ أَوْ قِيلَ : أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ قَالَ  
« لَأَنْ حَمْزَةَ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ » .

\*\*

#### (٤) باب تحريم الربيبة وأخت المرأة

١٥ - (١٤٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . أَخْبَرَنِي أَبِي  
عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ :  
هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ؟ فَقَالَ « أَفْعَلُ مَاذَا ؟ » قُلْتُ : تَنْكِحُهَا . قَالَ « أَوْ تُحِبِّينَ ذَلِكَ ؟ »  
قُلْتُ : لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ<sup>(١)</sup> . وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي<sup>(٢)</sup> . قَالَ « فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي » قُلْتُ :  
فَلَا نِي أَخْبِرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ أَنَّهَا  
لَمْ تَكُنْ رَيْبِيَّةً فِي حَجْرِي<sup>(٣)</sup> ، مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا تُوَيْبَةَ .  
فَلَا تَرْضَيْنَ عَلَيَّ بِنَاتِي كُنَّ وَلَا أُخْوَاتِي كُنَّ » .

\*\*\*

(١) (بمخلية) اسم فاعل من الإخلاء . أى لست بمفردة بك ولا خالصة من ضرة .

(٢) (وأحب من شركتي في الخير أختي) أى أحب من شاركتني فيك وفي صحبتك والانتفاع منك بخيرات الدنيا والآخرة .

(٣) (لولا لم تكن ربيبة في حجري) معناه أنها حرام على بسببها : كونها ربيبة وكونها بنت أخي . فلو فقد أحد

السببين حرمت بالآخر . والربيبة بنت الزوجة . مشتقة من الرَبِّ . وهو الإصلاح . لأنه يقوم بأمرها ويصلح أحوالها .  
والحجر بفتح الحاء وكسرها .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ طَامِرٍ . أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، سِوَاهُ .

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهَا ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! انكِحْ أُخْتِي عَزَّةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَتُحِبِّينَ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَتْ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيةٍ . وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكَيْ فِي خَيْرٍ ، أُخْتِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي » . قَالَتْ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ « بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَيْبِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي . إِنَّمَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . أَرْضَعْتِي وَأَبَا سَلَمَةَ تُوَيْبَةً . فَلَا تَرْضَعْنِ عَلَيَّ بَنَاتِي كُنَّ وَلَا أَخَوَاتِي كُنَّ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْهُ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ ، عَزَّةَ ، غَيْرَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ .

### (٥) باب في المصّة والمصناه

١٧ - (١٤٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ( وَقَالَ سُؤَيْدُ

وَزُهَيْرٌ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصْتَانِ» (١).

١٨ - (١٤٥١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَصَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . قَالَتْ : دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِي . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي كَانَتْ لِي امْرَأَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى . فَزَعَمَتِ امْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهُمَا أَرْضَعَتِ امْرَأَتِي الْخُدْيَ (٢) رَضْعَةً أَوْ رَضْعَتَيْنِ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «لَا تُحْرَمُ الْإِمْلَاجَةُ (٣) وَالْإِمْلَاجَتَانِ» قَالَ صَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوَقْلِ .

١٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي حَامِرٍ بْنِ صَمْعَمَةَ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! هَلْ تُحْرَمُ الرُّضْعَةُ الْوَاحِدَةُ ؟ قَالَ «لَا» .

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تُحْرَمُ الرُّضْعَةُ أَوْ الرُّضْعَتَانِ ، أَوِ الْمَصَّةُ أَوِ الْمَصْتَانِ» .

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا إِسْحَقُ فَقَالَ ، كَرِوَايَةَ ابْنِ بَشِيرٍ «أَوْ الرُّضْعَتَانِ أَوِ الْمَصْتَانِ» وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ «وَالرُّضْعَتَانِ وَالْمَصْتَانِ» .

(١) (المصة والمصتان) المصة المرة الواحدة ، من المص . وبابه قتل وتعب .

(٢) (الخدني) أي الجديدة . وهو تأنيث أحدث .

(٣) (الإملاجة) هي المصة . يقال : ملج السبي أمه وأملجته .

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تُحْرَمُ الْإِمْلَاجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ » .

٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ . سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ : « أَمْحَرَمُ الْمَصَّةُ ؟ » فَقَالَ « لَا » .

### (٦) باب التحريم بخمس رضعات

٢٤- (١٤٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ : عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحْرَمَنَّ . ثُمَّ نُسِخَتْ : بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ . فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُنَّ فِيهَا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ (١) .

٢٥- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَمْرَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ (وَهِيَ تَذْكُرُ الَّذِي يُحْرَمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ) قَالَتْ عَمْرَةُ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : نَزَلَ فِي الْقُرْآنِ : عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ . ثُمَّ نَزَلَ أَيْضًا : خَمْسُ مَعْلُومَاتٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَمْرَةَ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

(١) (وهن فيما يقرأ) معناه أن النسخ بخمس رضعات تأخر إزاله جدا ، حتى إنه ﷺ توفى وبعض الناس يقرأ : خمس رضعات . ويحملها قرآنا متلوا ، لكونه لم يبلغه النسخ ، تقرب مهده . فلما بلغهم النسخ بعد ذلك رجعوا عن ذلك وأجموا على أن هذا لا يتلى . والنسخ ثلاثة أنواع : أحدها ما نسخ حكمه وتلاوته كعشر رضعات : والثاني ما نسخت تلاوته دون حكمه كخمس رضعات ، وكالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما . والثالث ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته . وهذا هو الأكثر . ومنه قوله تعالى : والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم . الآية .

## (٧) باب رضاعة الكبير

٢٦ - (١٤٥٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : جَاءَتْ سَهْلَةَ بِنْتُ سُهَيْلٍ <sup>(١)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي خُدَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ (وَهُوَ حَلِيفَةٌ) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ <sup>(٢)</sup> » . قَالَتْ : وَكَيْفَ أَرْضِعُهُ ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ » . زَادَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ : وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ : فَصَحَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ سَالِمًا مَوْلَى أَبِي خُدَيْفَةَ كَانَ مَعَ أَبِي خُدَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ . قَالَتْ (تَعْنِي ابْنَةَ سُهَيْلٍ) النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنْ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ . وَعَقَلَ مَا عَقَلُوا . وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا . وَإِنِّي أَطْنُ أَنْ فِي نَفْسِ أَبِي خُدَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ ، وَيَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي خُدَيْفَةَ » فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ : إِنْ قَدْ أَرْضَعْتُهُ ، فَذْهَبِ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي خُدَيْفَةَ .

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَهُ ؛

(١) (سهلة بنت سهيل) اختلف العلماء في هذه المسألة . فقالت عائشة وداود : ثبتت حرمة الرضاع برضاع البالغ ، كما ثبتت برضاع الطفل ، لهذا الحديث . وقال سائر العلماء من الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار ، إلى الآن : لا يثبت إلا برضاع من له دون سنتين ، إلا أبا حنيفة فقال : سنتين ونصف . واحتج الجمهور بقوله تعالى : والوالدت يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة ، وبالحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا « إنما الرضاعة من الحاجة » . وحملوا حديث سهلة على أنه مختص بها وبسالم . وقد روى مسلم عن أم سلمة وسائر أزواج رسول الله ﷺ أنهن خالفن عائشة في هذا .

(٢) (أرضعيه) قال القاضي : لعلها حلبته ثم شربه من غير أن يمسه ثديها ، ولا التقت بشرتها . وهذا الذي قاله القاضي حسن . ويحتمل أنه عُني عن مسه للحاجة ، كما خص بالرضاعة مع الكبر .

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلِمَا (لِسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ) مَعْنَا فِي بَيْتِنَا . وَقَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرَّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرَّجَالُ . قَالَ « أَرْضِعِيهِ تَحْرُمِي عَلَيْهِ » قَالَ : فَمَكَثْتُ<sup>(١)</sup> سَنَةً أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أُحَدِّثُ بِهِ وَهَيْبَتُهُ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ<sup>(٣)</sup> فَقُلْتُ لَهُ : لَقَدْ حَدَّثَنِي حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ . قَالَ : فَمَا هُوَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : حَدَّثْتُهُ عَنِّي ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْ نَبِيَّهِ .

\*\*\*

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِمَائِشَةَ : إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْعَلَامُ الْأَيْفَعُ<sup>(١)</sup> الَّذِي مَا أَحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ . قَالَ : فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُسْوَةٌ ؟ قَالَتْ : إِنَّ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ سَأَلِمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ . وَفِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ شَيْءٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْضِعِيهِ حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ » .

\*\*\*

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لِهَرُونَ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ لِمَائِشَةَ : وَاللَّهِ ! مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْعَلَامُ قَدْ اسْتَغْنَى عَنِ الرِّضَاعَةِ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَتْ : لِمَ ؟ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) (قال فكتت) هذا قول ابن أبي مليكة .

(٢) (وهيته) هكذا هو في بعض النسخ : وهبته . من الهيبة وهي الإجلال . وفي بعضها رهبته ، بالراء ، من الرهبة . وهي الخوف . وهي بكسر الميم وإسكان الباء . وضم التاء . وضبطه القاضي وبعضهم . رهبتته . قال القاضي : هو منصوب . بإسقاط حرف الجر فيكون التقدير : لا أحدث به أحدا للرهبية . والضبط الأول أحسن وهو الموافق للنسخ الآخر : وهبته .

(٣) (ثم لقيت القاسم) عطف على : فكتت . فهو من مقول ابن أبي مليكة أيضا .

(٤) (الأيفع) الذي قارب البلوغ ولم يبلغ . وجمه أيفاع . وقد أيفع الغلام ويفع ، وهو يافع .

(٥) (قد استغنى عن الرضاعة) هذه الجملة كالنعت للغلام .

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ. قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرْضِعِيهِ» فَقَالَتْ: إِنَّهُ ذُو لِحْيَةٍ. فَقَالَ «أَرْضِعِيهِ يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ! مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ.

\*\*\*

٣١ - (١٤٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ ؛ أَنَّ أُمَّهُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَقُولُ : أَبِي سَائِرٌ<sup>(١)</sup> أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ أَحَدًا بِتِلْكَ الرِّضَاعَةِ . وَقَلْنَ لِمَا نَشَأَ : وَاللَّهِ ! مَا تَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أُرْخَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسَالِمٍ خَاصَّةً . فَمَا هُوَ<sup>(٢)</sup> بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ<sup>(٣)</sup> بِهَذَا الرِّضَاعَةِ . وَلَا رَأَيْنَا .

\*\*\*

#### (٨) باب إنما الرضاة من الجماع

٣٢ - (١٤٥٥) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ . فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> . وَرَأَيْتُ النَّضْبَ فِي وَجْهِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . قَالَتْ فَقَالَ «انظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ<sup>(٥)</sup> مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ» .

\*\*\*

(١) (أبي سائر) يعني أنه من كلهن خالفت الصديقة في هذه المسألة وأبين أن يدخل عليهن أحد بمثل رضاعة سالم مولى أبي حذيفة .

(٢) (فما هو) أي الأمر والشأن .

(٣) (أحد) بدل منه .

(٤) (فاشدد ذلك عليه) أي شق عليه تعود الرجل عندها .

(٥) (انظرن إخوتكن) أي تأملن وتفكرن ما وقع من ذلك . هل هو رضاع صحيح بشرطه ، من وقوعه في زمن

الرضاعة . وإنما الرضاة من الجماع . والجماع مفصلة ، من الجوع . يعني أن الرضاة التي تثبت بها الحرمة . وتحمل بها الخلوة هي حيث يكون الرضيع طفلاً يسد اللبن جوعته .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ جَمِيماً : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . جَمِيماً عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَنْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ . كَمَعْنَى حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا « مِنْ الْجَمَاعَةِ » .



(٩) باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، وإيه طأه لها زوج انفسخ نظامها بالسي

٣٣ - (١٤٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ جَمِيماً : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . جَمِيماً عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَنْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ . كَمَعْنَى حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا « مِنْ الْجَمَاعَةِ » .



٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ؛ أَنَّ أَبَا عَلْقَمَةَ الْهَاشِمِيَّ حَدَّثَ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَلَدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ ؛

(١) (أوطاس) موضع عند الطائف ، يصرف ولا يصرف .

(٢) (نحرجوا) حافوا المخرج ، وهو الإثم من غشيانهن . أى من وطئن من أجل أنهن زوجات . والزوجة لا تحل

لغير زوجها .

(٣) (والحصنات) المراد بالحصنات ، هنا ، الزوجات . ومعناه : والمزوجات حرام هل غير أزواجهن إلا ما ملككم

بالسي . فإنه يفسخ نكاح زوجها الكافر ، وتحل لكم إذا انقضت استبرأؤها . والمراد بقوله : إذا انقضت عدتهن ، أى

استبرأوهن . وهى بوضع الحمل من الحامل ، وبحيضة من الحائض .

أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ، يَوْمَ حُنَيْنٍ، سَرِيَّةً. بِمَعْنَى حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ زُرَيْجٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُمْ فَخَلَالُ لَكُمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُمْ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ. قَالَ: أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أُوطَاسٍ. لَهُنَّ أَزْوَاجٌ. فَتَخَوَّفُوا. فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [٤/النساء/٤٥].

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

### (١٠) باب الولد للفراش ، ونوفى الشبهات

٣٦ - (١٤٥٧) حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ مَائِشَةَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ. فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا. يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي، عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ. عَمِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ. انظُرْ إِلَيَّ شَبَهِي. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي، يَا رَسُولَ اللَّهِ اوُلْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ شَبَهِي، فَرَأَى شَبَهًا يَنِينًا بِمُتَبَّةَ. فَقَالَ «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ. الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّمَامِ الْحَجْرُ»<sup>(١)</sup>. وَاجْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ.

قَالَتْ: فَلَمْ يَرَّ سَوْدَةَ قَطُّ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ قَوْلَهُ «يَا عَبْدُ».

\*\*\*

(١) (الولد للفراش وللماهر الحجر) قال العلماء: الماهر الزاني. وهاهنا زنى. وهاهنا زنى. والمعنى: له الحجر، أي له الخلية، ولا حق له في الولد. ومادة العرب أن تقول: له الحجر، وبفيه الأئب، وهو التراب، ونحو ذلك. =

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنْ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ ، فِي حَدِيثِهِمَا « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ » وَلَمْ يَذْكُرَا « وَاللِّمَاءِ الْحَجَرُ » .

\*\*\*

٣٧ - (١٤٥٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَاللِّمَاءِ الْحَجَرُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَمَّا ابْنُ مَنْصُورٍ فَقَالَ : عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَقَالَ : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوْ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ زُهَيْرٌ : عَنْ سَعِيدٍ أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَقَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنِ سَعِيدٍ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ . وَمَرَّةً عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ .

\*\*

### (١١) باب العمل بالحق الفاضل الولد

٣٨ - (١٤٥٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ

= يريدون ليس له الإلغية . وقيل : المراد بالحجر ، هنا ، إنه يرجم بالحجارة . وهذا ضيف . لأنه ليس كل زان يرجم ، وإنما يرجم المحسن خاصة ، لأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه . وأما قوله ﷺ « الولد للفراش » فمناه أنه إذا كان للرجل زوجة أو مملوكة صارت فراشا له ، فأنت بولد لدة الإمكان منه ، لحقه الولد . وصار ولدا يجرى بينهما التوارث وغيره من أحكام الولادة ، سواء كان موافقا له في الشبه أم خالفا . ومدة إكراه كونه منه ستة أشهر من حين أمكن اجتماعهما .

مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ « أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجْرَزًا<sup>(٢)</sup> نَظَرَ آتِفًا<sup>(٣)</sup> إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ. فَقَالَ: إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ ».

\*\*\*

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا. فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَى أَنَّ مُجْرَزًا الْمُدَلِجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ. فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطِيَا رُؤُسَهُمَا. وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ».

\*\*\*

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: دَخَلَ قَائِفٌ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَاهِدٌ. وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ مُضْطَجِعَانِ. فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ. فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَعْجَبَهُ<sup>(٤)</sup>. وَأَخْبَرَ بِهِ عَائِشَةَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ جَرِيحٍ. كَلَّمَهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: وَكَانَ مُجْرَزًا قَائِفًا.

\*\*\*

(١) (تبرق أسارير وجهه) قال أهل اللغة: تبرق أى تضيء وتستنير من السرور والفرح. والأسارير هى المخلوط التى فى الجبهة. واحدها سر وسرر. وجمه أسرار. وجمع الجمع أسارير.

(٢) (أن مجرزا) هو من بنى مدلاج. قال اللهاء: وكانت القيافة فيهم وفى بنى أسد. فتمترف لهم العرب بذلك.

(٣) (آتفا) أى قريبا.

(٤) (وأعجبه) قال القاضى: قال المازرى: كانت الجاهلية تمدح فى تسب أسامة لكونه أسود شديد السواد. وكان زيد أبيض. فلما قضى هذا القائف يلحاق نسبه مع اختلاف اللون، وكانت الجاهلية تمتد قول القائف - فرح النبي ﷺ لكونه زاغرا لهم عن الطمن فى النسب.

(١٢) باب قدر ما نسخه البكر والثيب من إفاضة الزوج عندها غيب الرضاف

٤١ - (١٤٦٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم (واللفظ لأبي بكر) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان، عن محمد بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة؛ أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً. وقال «إنه ليس بك على أهلك هواناً. إن شئت سبمت لك. وإن سبمت لك سبمت لنسائي».

\*\*\*

٤٢ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة، وأصبحت عنده قال لها «ليس بك على أهلك هواناً»<sup>(١)</sup>. إن شئت سبمت عندك. وإن شئت ثلثت ثم دزرت» قالت: ثلثت.

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد الله بن مسleme القعني. حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن عبد الرحمن بن حميد، عن عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن؛ أن رسول الله ﷺ حين تزوج أم سلمة فدخل عليها، فأراد أن يخرج أخذت بثوبه. فقال رسول الله ﷺ «إن شئت زدتك وحاسبتك به. للبكر سبع وللثيب ثلاث».

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو ضمرة عن عبد الرحمن بن حميد، بهذا الإسناد، مثله.

\*\*\*

٤٣ - (...) حدثني أبو كريب محمد بن الملاء. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عبد الواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن أم سلمة. ذكر؛ أن رسول الله ﷺ تزوجها. وذكر أشياء، هذا فيه. قال «إن شئت أن أسبع لك وأسبع لنسائي. وإن سبمت لك سبمت لنسائي».

\*\*\*

(١) (ليس بك على أهلك هواناً) معناه لا يلحقك هوان ولا يضيع من حقك شيء بل تأخذينه كاملاً.

٤٤ - (١٤٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجَ الْبِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا. وَإِذَا تَزَوَّجَ الثَّيِّبَ عَلَى الْبِكْرِ أَقَامَ عِنْدَهَا ثَلَاثًا. قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ قُلْتُ: إِنَّهُ رَفَعَهُ لَصَدَقْتُ. وَلَكِنَّهُ قَالَ: السُّنَّةُ كَذَلِكَ.

\*\*\*

٤٥ - (..) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَخَالِدِ الْحَدَّادِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مِنْ السُّنَّةِ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ الْبِكْرِ سَبْعًا. قَالَ خَالِدٌ: وَلَوْ شِئْتُ قُلْتُ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

(١٣) باب القسم بين الزوجات، وبيانه أنه السنة أنه تكويده لكل وامدة لبد مع بومها

٤٦ - (١٤٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ تِسْعُ نِسْوَةٍ<sup>(١)</sup>. فَكَانَ إِذَا قَسَمَ يَنْهَنُ لَا يَنْتَهِي إِلَى الْمَرْأَةِ الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ. فَكُنَّ يَجْتَمِعْنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ يَا تَبَّهَا. فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ. فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا. فَقَالَتْ: هَذِهِ زَيْنَبُ. فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ. فَتَقَاوَلْنَا حَتَّى اسْتَحَبَّتَا<sup>(٢)</sup> وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ. فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا. فَقَالَ: أَخْرُجْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ. وَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابُ<sup>(٣)</sup>. فَفَرَّجَ النَّبِيُّ ﷺ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ. فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ أَتَاهَا أَبُو بَكْرٍ. فَقَالَ لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا. وَقَالَ: أَنْصَنِينَ هَذَا؟

\*\*\*

- (١) (تسع نسوة) هن اللاتي توفي عنهن ﷺ. وهن: عائشة وحفصة وسودة وزينب وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وجويرية وصفية، رضى الله عنهن. ويقال: نسوة ونسوة. الكسر أفصح وأشهر وبه جاء القرآن العزيز.
- (٢) (استحبتا) من السخب، وهو اختلاط الأصوات وارتفاعها. ويقال أيضا: سخب، بالصاد، هكذا هو في معظم الأصول. وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور.
- (٣) (واحت في أفواههن التراب) مبالغة في زجرهن وقطع خصامهن.

## باب (١٤) بواب هبتها ونوبتها لضررتها

٤٧ - (١٤٦٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ فِي مِسْلَاحِهَا<sup>(١)</sup> مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ . مِنْ امْرَأَةٍ<sup>(٢)</sup> فِيهَا حِدَّةٌ<sup>(٣)</sup> . قَالَتْ : فَلَمَّا كَبُرَتْ جَعَلْتُ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَائِشَةَ . قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْدِ جَعَلْتُ يَوْمِي مِثْلَ لِعَائِشَةَ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَئِذٍ : يَوْمَهَا ، وَيَوْمَ سَوْدَةَ .

\*\*\*

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا كَبُرَتْ ، يَعْنِي حَدِيثَ جَرِيرٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ : قَالَتْ : وَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا بَعْدِي .

\*\*\*

٤٩ - (١٤٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ ه عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَقُولُ : وَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا ؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ<sup>(٤)</sup> وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِنْ عَزَلْتِ [٢٣/الأحزاب/٥١٤٦] قَالَتْ قُلْتُ : وَاللَّهِ إِمَّا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ<sup>(٥)</sup>

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : أَمَا تَسْتَحْيِي امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ ؟ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَرْجِي

(١) (مِسْلَاحُهَا) السِّلَاحُ هُوَ الْجِلْدُ . وَمَعْنَاهُ أَنْ أَكُونَ أَنَا هِيَ .

(٢) (مِنْ امْرَأَةٍ) قَالَ الْقَاضِي : مِنْ هُنَا لِلْبَيَانِ وَاسْتِفْتَاخِ الْكَلَامِ .

(٣) (حِدَّةٌ) لَمْ تَرُدْ عَائِشَةَ عَيْبَ سَوْدَةَ بِذَلِكَ . بَلْ وَصَفَهَا بِقُوَّةِ النَّفْسِ وَجُودَةِ الْقَرِيحَةِ ، وَهِيَ الْحِدَّةُ .

(٤) (تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ) تَرْجِي أَي تُوَخَّرُ : وَتُوْوِي أَي تَضْمُ . يَعْنِي تَتْرَكَ مُضَاجَعَةَ مَنْ

تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَضَاجَعُ مَنْ تَشَاءُ . أَوْ تَطْلُقُ مَنْ تَشَاءُ وَتَمْسِكُ مَنْ تَشَاءُ . أَوْ لَا تَقْسِمُ لِأَيِّهِنَّ شَيْئًا وَتَقْسِمُ لِمَنْ شِئْتَ . أَوْ تَتْرَكَ

تَرْوِجَ مَنْ شِئْتَ مِنْ نِسَاءِ أُمَّتِكَ وَتَتَزَوَّجَ مِنْ شِئْتَ مِنْهَا . كَشَافٌ .

(٥) (مَا أَرَى رَبِّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ) مَعْنَاهُ يَخْفَى عَنْكَ وَيُوسِعُ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ ، وَلِهَذَا خَيْرَكَ .

مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتَوَوَّى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ [٣٣/الأحزاب/الآية ٥١] فَقُلْتُ: إِنَّ رَبِّكَ لَيَسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ .

\*\*\*

٥١ - (١٤٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ . قَالَ: حَضَرْنَا، مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، بِسَرَفٍ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ . فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَمَشَهَا<sup>(٢)</sup> فَلَا تُرْعَزُ عَوَا<sup>(٣)</sup> . وَلَا تُزَالُوا<sup>(٤)</sup> . وَارْفُقُوا . فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعٌ . فَكَانَ يُقْسِمُ لِإِمَانٍ وَلَا يُقْسِمُ لِوَأَحِدَةٍ . قَالَ عَطَاءٌ : ابْنِي لَا يُقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ<sup>(٥)</sup> . بِنِ أَعْطَبَ .

\*\*\*

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ : قَالَ عَطَاءٌ : كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا . مَاتَتْ بِالْمَدِينَةِ .

\*\*

### (١٥) باب استحباب نطم ذات الدين

٥٣ - (١٤٦٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ<sup>(١)</sup> : لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا<sup>(٢)</sup>، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا . فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ<sup>(٣)</sup>» .

\*\*\*

- (١) (سرف) هو مكان بقرب مكة بينه وبينها ستة أميال ، وقيل سبعة ، وقيل تسعة ، وقيل اثنا عشر .
- (٢) (نمشها) النمش سرير الميت . ولا يسمى نمشا إلا وعليه الميت . فإن لم يكن فهو سرير . وميت ممنوش ، محمول على النمش .
- (٣) (فلا ترعزوا) أى لا تقلقوا .
- (٤) (ولا تزالوا) أى ولا تحركوا بالتمجيل .
- (٥) (صفيه بنت حبي) قال العلماء : هو وم من ابن جريج الراوى عن عطاء . وإنما الصواب : سودة .
- (٦) (تنكح المرأة لأربع) الصحيح فى معنى هذا الحديث أن النبي ﷺ أخبر بما يفعله الناس فى المادة . فإنهم يقصدون هذه الخصال الأربع . وآخرها عندم ذات الدين . فاطفر أنت أيها المسترشد بذات الدين . لا أنه أمر بذلك .
- (٧) (لحسبها) قال شمر : الحسب الفعل الجميل للرجل وآبائه .
- (٨) (تربت يدك) ترب الرجل إذا افتقر ، أى لصق بالتراب . وهذه الكلمة جارية على السنة العرب لا يريدون بها الدماء على المخاطب ولا وقوع الأمر به . والمراد بها الحث والتحريض .

٥٤ - (٧١٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ . أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « بَكَرٌ أَمْ تَيْبٌ ؟ » قُلْتُ : تَيْبٌ . قَالَ « فَهَلَّا بَكَرًا تَلَاعِمَهَا ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي أَخَوَاتٍ . فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ . قَالَ « فَذَلِكَ إِذَنْ . إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا ، وَمَالِهَا ، وَجَمَالِهَا . فَمَلَئِكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِذَلِكَ » .



(١٦) باب استحباب نطح البكر

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « أَبِكَرًا أَمْ تَيْبًا ؟ » قُلْتُ : تَيْبًا . قَالَ « فَأَيْنَ أَنْتَ مِنَ الْمَذَارِيِّ وَلِمَابِهَا <sup>(١)</sup> ؟ » .  
قَالَ شُعْبَةُ : فَذَكَرْتُهُ لِعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ . فَقَالَ : قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ . وَإِنَّمَا قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةً تَلَاعِمَهَا وَتَلَاعِمِكَ ؟ » .



٥٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّحِ الزُّهْرَانِيُّ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ هَلَكَ وَتَرَكَ نِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ قَالَ : سَبْعَ) فَتَزَوَّجْتُ امْرَأَةً تَيْبًا . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! تَزَوَّجْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَبِكْرٌ أَمْ تَيْبٌ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ تَيْبٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةً تَلَاعِمَهَا وَتَلَاعِمِكَ » (أَوْ قَالَ : تَضَاحِكُهَا وَتَضَاحِكَ) قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> هَلَكَ <sup>(٣)</sup> وَتَرَكَ نِسْعَ بَنَاتٍ (أَوْ سَبْعَ) وَإِنِّي كَرِهْتُ

(١) (فأين أنت من المذارى ولما بها) بالكسر وهو من الملاعبة . مصدر لآعب ملاءبة ، كقاتل مقاتلة . والمذارى أى الأبيكار . جمع عذراء . ومعناها ذات عذرة . وعذرة الجارية بكارتها .

(٢) (عبد الله) يريد أباه . مات شهيدا يوم أحد .

(٣) (هلك) الملاك بمعنى الموت . لا يقصد به ، فى كل موقع ، التهم . قال تعالى فى يوسف النبىؑ : حتى إذا هلك .

أَنْ آتِيَهُنَّ أَوْ أَجِيَهُنَّ يَمْسِلِينَ . فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَجِيءُ بِامْرَأَةٍ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتُصَلِّحُهُنَّ . قَالَ « فَبَارَكَ اللَّهُ لَكَ » أَوْ قَالَ لِي خَيْرًا . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الرَّيِّعِ « تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُضَاحِكُكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ نَكَحْتُ يَا جَابِرُ ؟ » وَسَأَقُ الْحَدِيثَ . لِي قَوْلُهُ : امْرَأَةٌ تَقُومُ عَلَيْهِنَّ وَتَمْسُطُهُنَّ<sup>(١)</sup> . قَالَ « أَصَبْتَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَمَجَّلْتُ عَلَى بَيْمِرِ لِي قَطُوفٍ<sup>(٢)</sup> . فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلَنِي . فَتَحَسَّ بَيْمِرِي بِمَنْزَرَةٍ<sup>(٣)</sup> كَانَتْ مَعَهُ . فَأَنْطَلَقَ بَيْمِرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاهُ مِنَ الْإِبِلِ . قَالَتْفَتْهُ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا يُعْجَلُكَ يَا جَابِرُ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٌ بِمُرْسٍ . فَقَالَ « أَبْكَرًا تَزُوجُهَا أَمْ نَيْبًا ؟ » قَالَ قُلْتُ : بَلْ نَيْبًا . قَالَ « هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ » . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ « أُمَّهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَي عِشَاءً) كَيْ تَمْسُطَ الشَّمْعَةُ<sup>(٤)</sup> وَتَسْتَحِدَّ الْمُنْيَةَ<sup>(٥)</sup> » . قَالَ : وَقَالَ « إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسُ الْكَيسُ<sup>(٦)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (تمسطن) أى تشرحهن .
- (٢) (قطوف) أى بطيء المشى .
- (٣) (بمنزرة) هى عصا نحو نصف الرمح . فى أسفلها زوج ، أى حديدة .
- (٤) (الشعنة) هى الرأة المتفرقة شعر رأسها ، أى لتتزين هى لزوجها .
- (٥) (وتستحد المنية) الاستحداد استعمال الحديدة فى شعر المانة . وهو إزالته بالموسى . والمراد هنا إزالته كيف كانت . والمنية هى التى غاب عنها زوجها . وإن حضر زوجها فى مشهد ، بنهرها .
- (٦) (الكيس الكيس) قال ابن الأعرابى : الكيس الجماع . والكيس المقل . والمراد حته على ابتغاء الولد .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْمَجِيدِ الثَّقَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي فَأَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قُلْتُ : أَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا<sup>(١)</sup> فَتَحَلَّفْتُ فَزَلَّ فَجَعَلَهُ بِمِجْنَبِهِ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ قَالَ « اِرْكَبْ » فَرَكِبْتُ . فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي<sup>(٣)</sup> أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَزَوَّجْتُ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَبْكَرًا أَمْ نَيْبًا ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى نَيْبٌ . قَالَ « فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُتْلَعُ مِنْهَا وَتُتْلَعُ مِنْكَ ؟ » قُلْتُ : إِنْ لِي أَخَوَاتٍ . فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ امْرَأَةً تَجْمَعُ مَنُورًا وَتَمْسُطُ مَنُورًا وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ . قَالَ « أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ . فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسُ الْكَيْسُ ! » . ثُمَّ قَالَ « أَتَبِيعُ جَمَلَكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ . ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدِمْتُ بِالنَّعْدَاءِ . فَبَحِثْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ « الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « فَدَعِ جَمَلَكَ وَأَدْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » قَالَ : فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ . فَأَمَرَ بِلَالًا أَنْ يَرِنَ لِي أُوقِيَّةً . فَوَزَنَ لِي بِلَالٌ . فَأَرْجَعَ فِي الْمِيزَانِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ . فَلَمَّا وَلَيْتُ قَالَ « ادْعُ لِي جَابِرًا » فَدَعَيْتُ . فَقُلْتُ : الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلَ . وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغِضَ إِلَيَّ مِنْهُ . فَقَالَ « خذْ جَمَلَكَ . وَلاَ تَمْنُهُ » .

\*\*\*

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُثَمِّرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ<sup>(١)</sup> . إِنَّمَا هُوَ فِي أُخْرِيَّاتِ النَّاسِ . قَالَ فَضْرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . أَوْ قَالَ نَحْسَهُ . (أَرَاهُ قَالَ) بِشَيْءٍ كَانَ مَعَهُ . قَالَ : جَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسَ يُنَازِعُنِي حَتَّى إِنِّي لَأَكْفُهُ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا ؟ وَاللَّهُ يَنْفِرُ لَكَ » قَالَ قُلْتُ : هُوَ لَكَ . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَالَ « أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا ؟ وَاللَّهُ يَنْفِرُ لَكَ » قَالَ قُلْتُ :

(١) (وأعيا) منناه عجز عن السير .

(٢) (فجعله بمجنبيه) المصحن عما فيها تمقف يلتقط بها الراكب ما سقط منه .

(٣) (فلقد رأيتني أكفه) أى رأيت نفسى أمتنع البعير عن بعير رسول الله ﷺ حتى لا يتقدم عليه بالسبق

في السير .

(٤) (وأنا على ناضح) الناضح هو البعير الذى يستقى عليه .

هُوَ لَكَ . يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! قَالَ : وَقَالَ لِي « أَتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَيِّكَ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « تَيْبًا أَمْ بَكْرًا ؟ » قَالَ قُلْتُ : تَيْبًا . قَالَ « فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تَضَاحِكُكَ وَتَضَاحِكُهَا ، وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا ؟ » .  
قَالَ أَبُو نَضْرَةَ : فَكَانَتْ كَلِمَةً يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ . افْعَلْ كَذَا وَكَذَا . وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ .

\*\*

## باب خبر متاع الدنيا المرأة الصالحة

٦٤ - (١٤٦٧) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني . حدثنا عبد الله بن يزيد . حدثنا حيوة . أخبرني شريح بن شريك ؛ أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلي يحدث عن عبد الله بن عمرو ؛ أن رسول الله ﷺ قال « الدنيا متاع . وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة » .

\*\*

## باب العوصية بالنساء

٦٥ - (١٤٦٨) وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني ابن المسيب عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « إن المرأة كالضلع <sup>(١)</sup> . إذا ذهب تقيمها كسرتمها . وإن تركتها استمنتت بها وفيها عوج <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب وعبد بن حميد . كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن ابن أخي الزهري ، عن عمه ، بهذا الإسناد ، مثله سواء .

\*\*\*

(١) ( كالصلم ) هي واحد الأضلاع : وهي عظام الجنين . ووجه الشبه الاموجاج . قال أهل اللغة : الضلع أنثى . والشهور في لامها الفتح ، وقد تسكن .

(٢) ( عوج ) ضبطه بعضهم هنا بفتح العين . وضبطه بعضهم بكسر ها . ولعل الفتح أكثر . وضبطه الحافظ أبو القاسم بن عساكر وآخرون بالكسر . وهو الأرجح . على ما سنقله عن أئمة اللغة ، إن شاء الله تعالى . قال أهل اللغة : العوج ، بالفتح ، في كل منتصب كالخائط والموذ وشبهه . وبالكسر ما كان في بساط أو أرض أو ماش أو دين . ويقال : فلان في دينه عوج ، بالكسر . هذا كلام أهل اللغة . قال صاحب الطالع : قال أهل اللغة : العوج ، بالفتح ، في كل شخص مرئي . وبالكسر فيما ليس برئي ، كالرأى والكلام .

٥٩ - (..) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي مُرَّةٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ . لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ . فَإِنْ اسْتَمْتَمَتْ بِهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ . وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا . وَكَسَرْتَهَا طَلَقُهَا » .

\*\*\*

٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ مَيْسَرَةَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَإِذَا شَهِدَ أَمْرًا فَلَيْتَكُمْ بِمُخَيَّرٍ أَوْ لَيْسَكُمُ . وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ . فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ . وَإِنْ أَعْوَجَ شَيْءٌ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ<sup>(١)</sup> » . إِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ . وَإِنْ تَرَكَتُهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجٌ . اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا » .

\*\*\*

٦١ - (١٤٦٩) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا عَيْسَى (بِعْنِي ابْنُ يُونُسَ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً<sup>(٢)</sup> . إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » أَوْ قَالَ « غَيْرُهُ » .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*

(١) (وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه) يعني أنها خلقت من أعوج أجزاء الضلع، فلا ينهبها الانتفاع بها إلا بالصرح على نعوها .

(٢) (لا يفرك مؤمن مؤمنة) قال أهل اللغة : فركه يفركه ، إذا أبغضه . والفرك البنض .

(١٩) باب لولا هواء لم تخن أنثى زوجها الدهر

٦٢ - (١٤٧٠) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا بُوَيْسٍ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْلَا حَوَاءُ ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا ، الدَّهْرُ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ ، لَمْ يَخْبِثِ الطَّعَامُ . وَلَمْ يَخْتَزِ اللَّحْمُ »<sup>(٢)</sup> . وَلَوْلَا حَوَاءُ ، لَمْ تَخُنْ أَنْثَى زَوْجَهَا ، الدَّهْرُ » .

(١) (لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر) أى لولا أن حواء خانت آدم في إغرائه ومريضه على مخالفة الأمر بقناول الشجرة ، وسنت هذه السنة ، لما سلكها أنثى مع زوجها . وانتصاب الدهر على الظرفية ، أى أبدا .  
(٢) (ولم يخبث اللحم) يخبث ، يفتح النون وكسرهما . ومصدره الخبز والخنوز ، وهو إذا تغير وأتقن . قال العلماء : معناه أن بنى إسرائيل لما أنزل الله عليهم المن والسلوى نهوا عن ادخارها ، فادخروا ففسد وأتقن . واستمر من ذلك الوقت .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٨ - كتاب الطلاق

(١) باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ، وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعها

١ - (١٤٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مُرَّةٌ فَلْيُرَاجِعَهَا». ثُمَّ لَيْتُرُكَهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ تَحِيضُ. ثُمَّ تَطْهَرَ. ثُمَّ، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَ. فَبِتِلْكَ الْمِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ.»

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى). (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً. فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمَسِّكُهَا حَتَّى تَطْهَرَ. ثُمَّ تَحِيضُ عِنْدَهُ حَيْضَةً أُخْرَى. ثُمَّ يُجَاهِلُهَا حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حَيْضَتِهَا. فَإِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْلَقَهَا فَلْيُطْلَقْهَا حِينَ تَطْهَرُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُجَاهِلَهَا. فَبِتِلْكَ الْمِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ.

وَزَادَ ابْنُ رُمَيْحٍ فِي رِوَايَتِهِ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ إِذَا سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ لِأَحَدِهِمْ: «أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَ امْرَأَتَكَ»<sup>(١)</sup>

(١) (أما أنت طلقت امرأتك) أما هذه مركبة من أين المصدرية وما الزائدة . وفيه حذف كان وإبقاء اسمها وخبرها . وما عوض عنها . والأصل : أن كنت طلقت . فحذفت كان فأنفصل الضمير اتصل بها وهو التاء . فصار : أن أنت طلقت . ثم أتى بما عوضا عن كان . فصار أن ما . فأدغمت النون في اليم . ومثله قول الشاعر : أبأ خراشة أما أنت ذا نفر .. البيت وقال النووي : وأما قوله : أما أنت فقال القاضي عياض رضى الله عنه : هذا مشكل . قال قيل إنه بفتح الهمزة من أما أي أما إن كنت فحذفوا العمل الذي يلي إن ، وجعلوا ما عوضا عن الفعل وفتحوا أن وأدغموا النون في ما وجاءوا بأنت مكان الهمزة في كنت . ويدل عليه قوله بعده : وإن كنت طلقها ثلاثا فقد حرمت عليك .

مرّةً أو مرّتين . فإن رسول الله ﷺ أمرني بهذا . وإن كنت طلقتهما ثلاثاً فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيره . وعصيت الله فيما أمرك من طلاق امرأتك .  
قال مسلم : جوّد اللين<sup>(١)</sup> في قوله : تطليقة واحدة .

\*\*\*

٢ - (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن عمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال : طلقت امرأتى على عهد رسول الله ﷺ وهي حائض . فذكر ذلك عمر لرسول الله ﷺ فقال : « مره فليرجعها . ثم ليدها حتى تطهر . ثم تحيض حيضة أخرى . فإذا طهرت فليطلقها قبل أن يجامعها . أو يمسكها . فإنها العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء . »  
قال عبيد الله : قلت لنافع : ما صنمت التطليقة ؟ قال : واحدة اعتد بها .

\*\*\*

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة وابن المنثري . قالوا : حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، نحوه . ولم يذكر قول عبيد الله لنافع .  
قال ابن المنثري في روايته : فليرجعها . وقال أبو بكر : فليرجعها .

\*\*\*

٣ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب ، عن نافع ؛ أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض . فسأل عمر النبي ﷺ . فأمره أن يرجعها ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى . ثم يمهلها حتى تطهر . ثم يطلقها قبل أن يمسها . فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء . قال : فكان ابن عمر إذا سئل عن الرجل يطلق امرأته وهي حائض يقول : أما أنت طلقتهما واحدة أو اثنتين . إن رسول الله ﷺ أمره أن يرجعها . ثم يمهلها حتى تحيض حيضة أخرى . ثم يمهلها حتى تطهر . ثم يطلقها قبل أن يمسها . وأما أنت طلقتهما ثلاثاً . فقد عصيت ربك فيما أمرك به من طلاق امرأتك . وبأن منك .

\*\*\*

(١) (قال مسلم : جوّد اللين) يعني أنه حفظ وأثنى قدر الطلاق الذي لم يتقنه غيره ولم يهمله كما أهمله غيره . ولا غلط فيه وجمله ثلاثاً كما غلط فيه غيره . وقد تظاهرت روايات مسلم بأنها تطليقة واحدة :

٤ - (...) وحديثي عبد بن حميد . أخبرني يعقوب بن إبراهيم . حدثنا محمد (وهو ابن أخي الزهري) عن عمه . أخبرنا سالم بن عبد الله ؛ أن عبد الله بن عمر قال : طلقت امرأتي وهي حائض . فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ . فتميط رسول الله ﷺ . ثم قال « مرة فليراجعها . حتى تحيض حيضة أخرى مستقبلة ، سوى حيضتها التي طلقها فيها . فإن بدا له أن يطلقها ، فليطلقها طاهرا من حيضتها . قبل أن يمسه . فذلك الطلاق للمدة كما أمر الله » .

وكان عبد الله طلقها تطليقة واحدة . فحسبت من طلاقها . وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ .

\*\*\*

(...) وحديثي إسحاق بن منصور . أخبرنا يزيد بن عبد ربه . حدثنا محمد بن حرب . حدثني الزبيدي عن الزهري ، بهذا الإسناد . غير أنه قال : قال ابن عمر : فراجعها . وحسبت لها التطليقة التي طلقها .

\*\*\*

٥ - (...) وحديث أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن عمير . (واللفظ لأبي بكر) قالوا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن ، (مولى آل طلحة) عن سالم ، عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي حائض . فذكر ذلك عمر للنبي ﷺ . فقال « مرة فليراجعها . ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا » .

\*\*\*

٦ - (...) وحديث أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي . حدثنا خالد بن مخلد . حدثني سليمان (وهو ابن بلال) . حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر ؛ أنه طلق امرأته وهي حائض . فسأل عمر عن ذلك رسول الله ﷺ فقال « مرة فليراجعها حتى تطهر . ثم تحيض حيضة أخرى . ثم تطهر . ثم يطلق بدم ، أو يمسه » .

\*\*\*

٧ - (...) وحديث علي بن حنبل السعدي . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن ابن سيرين . قال : مكثت عشرين سنة يحدثني من لا أتهم ؛ أن ابن عمر طلق امرأته ثلاثا وهي حائض . فأبر

أَنْ يَرْجِعَهَا . فَعَمِلْتُ لَا أَتَمُّهُمْ ، وَلَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ ، حَتَّى لَقَيْتُ أَبَا غَلَابٍ ، يُؤْنَسَ بْنِ جُبَيْرِ الْبَاهِلِيِّ .  
وَكَانَ ذَا مَبْتٍ <sup>(١)</sup> . فَخَدَّ مَنِي ؛ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ . فَخَدَّتهُ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَمَرَ  
أَنْ يَرْجِعَهَا . قَالَ قُلْتُ : أَفَحَسِبْتُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : فَمَهْ <sup>(٢)</sup> . أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ <sup>(٣)</sup> ؟ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ  
قَالَ : فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ . فَأَمَرَهُ .

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ .  
وَقَالَ « يُطَلِّقَهَا فِي قُبُلٍ <sup>(٤)</sup> عِدَّتِهَا » .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّوْرَقِيُّ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ ، عَنْ يُؤْنَسَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ،  
عَنْ يُؤْنَسَ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَقَالَ : أَتَمَرُفُ عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنَ عُمَرَ ؟ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْجِعَهَا . ثُمَّ لَسْتُ قَبْلَ  
عِدَّتِهَا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، أَمْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ فَقَالَ : فَمَهْ .  
أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ ؟ .

\*\*\*

(١) (ذائمت) أى متبنتا .

(٢) (فه) (يحتمل أن يكون للكف والزجر عن هذا القول . أى لا تشك في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه . وقال  
القاضي : المراد به ما . فيكون استفهاما . أى فما يكون إن لم أحسب بها . فأبدل من الألف هاء . كما قالوا في مهما ،  
إن أصلها ما ما . أى أى شيء .

(٣) (أو إن عجز واستحقم) معناه : أفيرتفع عنه الطلاق وإن عجز واستحقم . وهو استفهام إنكار . وتقديره :

نعم . تحسب ولا يمتنع احتسابها لعجزه وحمافته . قال القاضي : أى إن عجز عن الرجعة وفعل فعل الأحمق . والقائل لهذا  
القول هو ابن عمر صاحب القصة . وأعاد الضمير بلفظ الغيبة .

(٤) (في قبُل) أى في وقت تستقبل فيه العدة ، وتشرع فيها .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لِيُرَاجِعَهَا . فَإِذَا طَهَّرَتْ ، فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا » قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَحْسَبْتِ بِهَا ؟ قَالَ : مَا يَنْعُمُهُ . أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَقَّ ؟

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ ؟ فَقَالَ : طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعُمَرَ . فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا . فَإِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا لِطَهْرِهَا » قَالَ : فَرَأَجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لِطَهْرِهَا . قُلْتُ : فَأَعْتَدْتِ بِنِكَاحِ التَّطْلِيقَةِ الَّتِي طَلَّقْتَ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ قَالَ : مَالِي لَا أَعْتَدُ بِهَا ؟ وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحَقَّمْتُ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ . فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ « مُرُّهُ فَلْيُرَاجِعْهَا . ثُمَّ إِذَا طَهَّرَتْ فَلْيُطَلِّقْهَا » قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : فَأَحْسَبْتِ بِنِكَاحِ التَّطْلِيقَةِ ؟ قَالَ : فَمَهْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ع وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهَا « لِيُرَاجِعْهَا » . وَفِي حَدِيثِهَا : قَالَ قُلْتُ لَهُ : أَتَحْسَبُ بِهَا ؟ قَالَ : فَمَهْ .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ؟ فَقَالَ : أَمْرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ؟

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا. فَذَهَبَ عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ. فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا. قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ يُزِيدُ عَلَى ذَلِكَ (لِأَيِّهِ) (١).

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عُرْوَةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ. كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ فَقَالَ: طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: إِنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «لِيرَاجِعَهَا» فَرَدَّهَا وَقَالَ «إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عَدَّتِهِنَّ (٢).

[٦٠ / الطلاق / الآية ١].

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عُرْوَةَ) يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ؟ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ. مِثْلَ حَدِيثِ حَجَّاجٍ. وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ.

قَالَ مُسْلِمٌ: أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ: عُرْوَةَ. إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عُرْوَةَ.

\*\*

(١) (لم أسمعه يزيد على ذلك لأبيه) قوله لأبيه معناه أن ابن طاوس قال لم أسمعه، أي لم أسمع أبي طاوس يزيد على هذا القدر من الحديث. والقائل: لأبيه، هو ابن جريج. وأراد تفسير الضمير في قول ابن طاوس: لم أسمعه. واللام زائدة. فمعناه يعني أباه. ولو قال: بمعنى أباه، لكان أوضح.

(٢) (قبل عدتهن) هذه قراءة ابن عباس وابن عمر. وهي شاذة لانتثبت قرآنا بالإجماع. ولا يكون لها حكم خبر الواحد عندنا وعند محقق الأصوليين.

## (٢) باب طوى الثوب

١٥ - (١٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ الطَّلَاقُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَسِتِّينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ، طَلَاقُ الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ اسْتَعْجَلُوا فِي أَمْرٍ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ أُنَاةٌ<sup>(١)</sup> . فَلَوْ أَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup> . فَأَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ .

١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أُنَعْلَمُ أَنَّكَ كَانَتْ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاحِدَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَثَلَاثًا مِنْ إِمَارَةِ عُمَرَ ؛ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : هَاتِ مِنْ هُنَاتِكَ<sup>(٣)</sup> . أَلَمْ يَكُنِ الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَاحِدَةً ؛ فَقَالَ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ . فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعُ<sup>(٤)</sup> النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ . فَأَجَازَهُ عَلَيْهِمْ .

\*\*\*

(١) (أناة) أى مهلة وقية استمتع لانتظار المراجعة .

(٢) (فلو أمضيناه عليهم) أى فليتنا أنفذنا عليهم ما استعجلوا فيه . فهذا كان منه تمنيا ، ثم أمضى ماغناه . أو المعنى

فلو أمضيناه عليهم لما فعلوا ذلك الاستعجال .

(٣) (هات من هناتك) المراد بهناتك أخبارك وأمورك المستغربة .

(٤) (تتابع) هذه رواية الجمهور . وضبطه بعضهم بالوحدة ، أى تتابع . وهما بمعنى . ومعناه أكثر وامنه وأسرعوا

إليه . لكن تتابع إنما يستعمل في الشر . وتتابع يستعمل في الخير والشر . فالأناة ، أى تتابع ، هنا أجود .

(٣) باب وجوب الكفارة على من مرّتم امرأته ولم ينو الطلاق

١٨ - (١٤٧٣) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن هشام (بمعنى الدستوائي) قال : كتب إلى يحيى بن أبي كثير يحدث عن يعلى بن حكيم ، عن سميد بن جبير ، عن ابن عباس ؛ أنه كان يقول ، في الحرام : يمين يكفرها .

وقال ابن عباس : لقد كان لكم في رسول الله إساءة حسنة [٣٣/الأخبار/٢١] .

\*\*\*

١٩ - (...) حدثنا يحيى بن بشر الحريري . حدثنا معاوية (بمعنى ابن سلام) عن يحيى بن أبي كثير ؛ أن يعلى بن حكيم أخبره ؛ أن سميد بن جبير أخبره ؛ أنه سمع ابن عباس قال : إذا حرم الرجل عليه امرأته فهي يمين يكفرها . وقال : لقد كان لكم في رسول الله إساءة حسنة .

\*\*\*

٢٠ - (١٤٧٤) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا حجاج بن محمد . أخبرنا ابن جرير . أخبرني عطاء ؛ أنه سمع عبيد بن عمير يخبر ؛ أنه سمع عائشة تخبر ؛ أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عسلا . قالت : فتواطيت<sup>(١)</sup> أنا وحفصة ؛ أن آتيناه ما دخل عليها النبي ﷺ فلتقل : إني أجد منك ريح مغافير<sup>(٢)</sup> . أكلت مغافير ؟ فدخل علي إحداهما فقالت ذلك له . فقال « بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش ولن أعود له » فنزل : لم تحرم ما أحل الله لك<sup>(٣)</sup> [١/التحريم/١٠]

(١) فتواطيت) هكذا هو في النسخ : فتواطيت . وأصله تواطأت ، بالهمز ، أي اتفقت .

(٢) مغافير) هو جمع مغفور . وهو صمغ حلوا كالناتف وله رائحة كريهة ينضجه الشجر يقال له : العرفط يكون بالحجاز . وقيل : إن العرفط نبات له ورقة عريضة تفرش على الأرض . له شوكة حجناء وثمرة بيضاء كالقطن . مثل زر القميص . حيث الرائحة قال أهل اللغة : العرفط من شجر المضاه ، وهو شجر له شوكة . وقيل : رائحته كرائحة النبيذ . وكان النبي ﷺ يكره أن توجد منه رائحة كريهة .

(٣) هذا ظاهر في أن الآية نزلت في سبب ترك العسل . وفي كتب الفقه إنها نزلت في تحريم مارية . قال القاضي : اختلف في سبب نزولها . فقالت عائشة : في قصة العسل . وعن زيد بن أسلم ؛ أنها نزلت في تحريم مارية ، جاريتها ، وحلفه أن لا يطأها . قال : ولا حجة فيه لن أوجب بالتحريم كفارة محتجا بقوله تعالى : قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم . لا روى أنه ﷺ قال : والله لا أطؤها . ثم قال : هي علي حرام . وروى مثل ذلك من حلفه على شربه العسل وتحريمه ذكره ابن المنذر =

إِلَى قَوْلِهِ : إِنْ تَتُوبَا (لِمَا نِشَأَ وَحَفْصَةَ) <sup>(١)</sup> [٦٦/التحریم/٤] وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا (لِقَوْلِهِ : بَلْ شَرِبْتُ عَسَلًا) <sup>(٢)</sup> [٦٦/التحریم/٣].

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ الْحُلُوءَ وَالْعَسَلَ <sup>(٣)</sup> . فَكَانَ ، إِذَا صَلَّى الْمَصْرَ ، دَارَ عَلَى نِسَائِهِ . فَيَدُؤُو مِنْهُنَّ . فَدَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ فَاحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرَ مِمَّا كَانَ يَحْتَبِسُ . فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ ، فَقِيلَ لِي : أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةٌ مِنْ قَوْمِهَا عُسَّةً مِنْ عَسَلٍ <sup>(٤)</sup> . فَسَقَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

= وفي رواية البخارى . لن أعود له . وقد حلفت أن لا تخبرى بذلك أحدا . وقال الطحاوى : قال النبي ﷺ ، وشرب المسل : لن أعود إليه أبدا . ولم يذ كر يمينا . لكن قوله تعالى : قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم - بوج أن يكون قد كان هناك يمين . قلت : ويحتمل أن يكون معنى الآية : قد فرض الله عايصكم في التحريم كغارة يمين . وهكذا بقدره الشافعي وأصحابه وموافقهم . قال القاضي : ذكر مسلم في حديث حجاج عن ابن جريج أن النبي ﷺ شرب عندها هي زينب . وأن المتظاهرتين عليه عائشة وحفصة . وكذلك ثبت في حديث عمر بن الخطاب وابن عباس أن المتظاهرتين عائشة وحفصة ، رضي الله عنهما . وذكر مسلم أيضا من رواية أبي أسامة عن هشام أن حفصة هي التي شرب المسل عندها وأن عائشة وسودة وصفيّة من اللواتي تظاهرن عليه . قال : والأول أصح . قال النسائي : إسناده حديث حجاج صحيح ، جيد غاية . وقال الأصيلي : حديث حجاج أصح ، وهو أولى بظاهر كتاب الله تعالى وأكبر فائدة يريد قوله تعالى : وإن تظاهرا عليه . فهما ثنتان ، لا ثلاث . وأههما عائشة وحفصة ، كما قال فيه . وكما اعترف به عمر رضي الله عنه وقد اقبلت الأسماء على الراوي في الرواية الأخرى . كأن الصحيح في سبب نزول الآية إنما في قصة المسل ، لاق قصة مارية ، الروى في غير الصحيحين . ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح . وقال النسائي : إسناده حديث عائشة في المسل جيد ، صحيح غاية . هذا آخر كلام القاضي . ثم قال القاضي بدهذا : الصواب أن شرب المسل كان عند زينب .

(١) (لما نيشأ وحفصة) يريد أن المراد باللتين توأمانا ، وحكى في الآية تظاهرها على النبي ﷺ هما الصديقة وحفصة رضي الله تعالى عنهما .

(٢) (بل شربت عسلا) يريد أن المراد بالسر المحكي في الكتاب العزيز هو تحريمه ﷺ المسل على نفسه . قال القاضي : فيه اختصار وتماه : ولن أعود إليه ، وقد حافت أن لا تخبرى بذلك أحدا . كما رواه البخارى .

(٣) (يحب الحلواء والمسلة) قال العلماء : المراد بالحلواء ، هنا ، كل شيء حلوا . وذكر المسل بدها تنبها على شرفه ومزيته . وهو من باب ذكر الخاص بعد العام . وفيه جواز أكل لذيق الأطعمة والطيبات من الرزق . وأن ذلك لا ينافي الزهد والمراقبة ، لا سيما إذا حصل اتفاقا .

(٤) (عسلة من عسل) قال الجوهري : العسلة آنية السمن . وفسرها ابن حجر ، في مقدمة الفتح ، بالقرية الصغيرة .

مِنْهُ شَرِبَةٌ . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ ! لَنَحْتَالَنَّ لَهُ <sup>(١)</sup> . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَوْدَةَ . وَقُلْتُ : إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ سَيَذْنُو مِنْكَ . فَقَوْلِي لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَلْتُ مَعَا فِيرَ ؟ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : لَا . فَقَوْلِي لَهُ : مَا هَذِهِ الرَّيْحُ ؟ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ الرَّيْحُ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ : سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرِبَةَ عَسَلٍ . فَقَوْلِي لَهُ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْمَرْفُطَ <sup>(٣)</sup> . وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ . وَقَوْلِيهِ أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سَوْدَةَ . قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَقَدْ كَذَبْتُ أَنْ أَبَادَنَهُ <sup>(٤)</sup> بِالَّذِي قُلْتُ لِي . وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ ، فَرَقَا مِنْكَ <sup>(٥)</sup> . فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَكَلْتُ مَعَا فِيرَ ؟ قَالَ « لَا » قَالَتْ : فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ ؟ قَالَ « سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرِبَةَ عَسَلٍ » قَالَتْ : جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْمَرْفُطَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ . ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَقَالَتْ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا أَسْقِيكَ مِنْهُ ؟ قَالَ « لَا حَاجَةَ لِي بِهِ » .

قَالَتْ تَقُولُ سَوْدَةُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! لَقَدْ حَرَمْنَاهُ <sup>(٦)</sup> . قَالَتْ قُلْتُ لَهَا : اسْكُتِي .

\*\*\*

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ <sup>(٧)</sup> . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْرَافِيلَ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، بِهَذَا ، سِوَاهُ . وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (نحنتان له) أى لنظلمن له الحيلة ، وهى الخدق فى تدبير الأمور ، وتقلب الفكر حتى يهتدى إلى المقصود .

(٢) (وكان رسول الله ﷺ) من إدراج عروة فى كلام الصديقة .

(٣) (جرت نحلها المرط) أى رعت نحل هذا العسل ، الذى شربته . يقال : جرت النحل تجرس جرسا ، إذا

أكلت لتسمل . ويقال للنحل : جوارس والمرط مفعول جرت . وهو شجر ينضح الصمغ المروف بالمغافر . أى لكونها رعته وأخذت منه ، حصلت هذه الرائحة .

(٤) (أبادته) أى أبداه وأناديه وهو لدى الباب .

(٥) (فرقا منك) معناه خوقا من لومك . وهو مفعول له ، لفعل المقاربة ، وهو : كذبت .

(٦) (حرمناه) هو بتخفيف الراء ، أى منعه منه يقال منه : حرمته وأحرمته . والأول أفصح .

(٧) (قال أبو إسحاق إبراهيم) معناه أن إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، ساوى مسلما فى إسناد هذا الحديث .

فرواه عن واحد عن أبي أسامة . كما رواه مسلم عن واحد عن أبي أسامة . فَمَلَّا بِرَجُلٍ .

(٤) باب يباه أنه تخيير امرأته لا يكوره طلاقاً إلا بالنبوة

٢٢ - (١٤٧٥) وحدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب . مع وحدّثني حرمة بن يحيى التميمي (واللفظ له) . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ؛ أن عائشة قالت : لما أمر رسول الله ﷺ بتخيير أزواجه بدأ بي (١) . فقال « إني ذا كبر لك أمراً . فلا عليك أن لا تعجلي (٢) حتى تستأمرى أبويك » قالت : قد علم أن أبوي لم يكونا ليأمراني بفرأيه . قالت : ثم قال « إن الله عز وجل قال : يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين أمتمكن وأسرحكن سراحاً جميلاً . وإن كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للمحسنات منكن أجراً عظيماً » [الأحزاب/٢٨ و٢٩] قالت فقلت : في أي هذا أستأمر أبوي ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة . قالت : ثم فعل أزواج رسول الله ﷺ مثل ما فعلت .

\*\*\*

٢٣ - (١٤٧٦) حدثنا سريج بن يونس . حدثنا عباد بن عباد عن عاصم ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة . قالت : كان رسول الله ﷺ يستأذِننا . إذا كان في يوم المرأة منا . بعد ما نزلت : ترجي من تشاء منهمن وتؤوي إليك من تشاء [الأحزاب/٢٣ و٢٤] فقالت لهما معاذة : فما كنت تقولين لرسول الله ﷺ إذا استأذَنك ؟ قالت : كنت أقول : إن كان ذلك إلي لم أوتر أحدًا على نفسي .

\*\*\*

(...) وحدثناه الحسن بن عيسى . أخبرنا ابن المبارك . أخبرنا عاصم ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

٢٤ - (١٤٧٧) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، عن مسروق قال : قالت عائشة : قد خيرنا رسول الله ﷺ فلم نمدّه طلاقاً .

\*\*\*

(١) (بدأ بي) إما بدأ بها لعصبتها .

(٢) (فلا عليك أن لا تعجلي) معناه لا يضرك أن لا تعجلي في الحواب ، ولا بأس عليك .

٢٥ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن مسروق . قال : ما أبالي خيرتُ امرأتى واحدة أو مائة أو ألفا . بعد أن تختارني . ولقد سألت عائشة فقالت : قد خيرنا رسول الله ﷺ ، أفكان طلاقاً ؟

\*\*\*  
٢٦ - (...) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عاصم ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ خير نساءه . فلم يكن طلاقاً .

\*\*\*  
٢٧ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن عاصم الأحمول وإسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت : خيرنا رسول الله ﷺ . فاخترناه . فلم يمدّه طلاقاً .

\*\*\*  
٢٨ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا أبو معاوية) عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . قالت : خيرنا رسول الله ﷺ فاخترناه . فلم يمددها علينا شيئاً .

\*\*\*  
(...) وحدثني أبو الربيع الزهراني . حدثنا إسماعيل بن زكرياء . حدثنا الأعمش عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة . وعن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة . بمثله .

\*\*\*  
٢٩ - (١٤٧٨) وحدثنا زهير بن حرب . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله . قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ . فوجد الناس جلوساً يبأه . لم يؤذن لأحدٍ منهم . قال : فأذن لأبي بكر . فدخل . ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له . فوجد النبي ﷺ جالساً ، حوله نساؤه . واجماً<sup>(١)</sup> ساكتاً . قال فقال : لأقولن شيئاً أصحك النبي ﷺ .

(١) (واجماً) قال أهل اللغة : هو الذي اشتد حزنه حتى أمسك عن الكلام .

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ ! سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ فَقَمْتُ إِلَيْهَا فَوَجَّاتُ عَنْهَا<sup>(١)</sup> . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى . يَسْأَلَنِي النَّفَقَةَ . فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَحْجَأُ عَنْهَا . فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَحْجَأُ عَنْهَا . كَلَاهُمَا يَقُولُ : نَسْأَلُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ . فَقُلْنَا : وَاللَّهِ ! لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ . ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا أَوْ نِسْمًا وَعِشْرِينَ . ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَ لَأَزْوَاجِكَ ، حَتَّىٰ بَلَغَ ، لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَ : فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنْ أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّىٰ تَسْتَشِيرَ أَبِي بَكْرٍ » قَالَتْ : وَمَا هُوَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَتَلَا عَلَيْهَا الْآيَةَ . قَالَتْ : أَفِيكَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَسْتَشِيرُ أَبَوِي ؟ بَلْ أَخْتَارُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ . وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِن نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ . قَالَ « لَا تَسْأَلِنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتَهَا . إِنْ اللَّهُ لَمْ يَبْعَنِي مُعْتَمِتًا وَلَا مُتَمَتَّتًا<sup>(٢)</sup> . وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُبَسِّرًا » .

\*\*

(٥) باب في الإيثار واعتزال النساء وتغييرهن ، وقوله تعالى : وانه تظاهرا عليه

٣٠ - (١٤٧٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ زَمِيلٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ : لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ . فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى<sup>(٣)</sup> وَيَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَنَ بِالْحِجَابِ . فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ : لَا أَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ . قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ . فَقُلْتُ : يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤَذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : مَالِي وَمَالِكَ

(١) (فوجأت عنها) أى طعت . والمنى الرقبة . وهو مذكر . والحجاز توث . والنون مضمومة للاتباع ، فى لنة الحجاز . وساكنة فى لنة تميم . قاله فى الصباح .

(٢) (ممتتا ولا ممتتا) أى مشددا على الناس وملزما لإمام ما يصب عليهم . ولا ممتتا أى طالبا زلتهم . وأصل

الغنت المشقة .

(٣) (ينكثون بالحصى) أى يضربون به الأرض ، كفعل الهموم المفكر .

يَا ابْنَ الْخَطَّابِ؟ عَلَيْكَ بِمَيْتِكَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ مُرَّةٍ فَقُلْتُ لَهَا: يَا حَفْصَةُ! أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤَذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يُحِبُّكَ. وَلَوْ لَا أَنَا لَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ. فَقُلْتُ لَهَا: أَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: هُوَ فِي خِزَانَتِهِ<sup>(٢)</sup> فِي الْمَشْرَبَةِ<sup>(٣)</sup>. فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى الْأُسْكُفَةِ<sup>(٤)</sup> الْمَشْرَبَةِ. مُدَلًّا رِجْلَيْهِ<sup>(٥)</sup> عَلَى تَقِيرٍ<sup>(٦)</sup> مِنْ خَشَبٍ. وَهُوَ جَذَعٌ يَرِقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَتَحَدَّرُ. فَتَأَدَيْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى النُّرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. ثُمَّ قُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَنَظَرَ رَبَّاحٌ إِلَى النُّرْفَةِ. ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ. فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا. ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ: يَا رَبَّاحُ! اسْتَأْذِنِ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنَّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ. وَاللَّهِ! لَئِنِ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا. وَرَفَعْتُ صَوْتِي. فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ارْقَهُ<sup>(٧)</sup>. فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى أَحْصِيرٍ. فَجَلَسْتُ. فَأَدْنَى إِلَيَّ إِزَارَهُ. وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ. وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثْرَفَ فِي جَنْبِهِ. فَنَظَرْتُ بِيَصْرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ. وَمِثْلَهَا قَرْظًا<sup>(٨)</sup> فِي نَاحِيَةِ

- (١) (عليك بميتك) المراد عليك بوعظ بنتك حفصة. قال أهل اللغة: الميية، في كلام العرب، وعاء يعمل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه. فشبهت ابنته بها.
- (٢) (خزانتها) الخزانة مكان الخزن، كالخزن. وما يخزن فيه يسمى خزينة.
- (٣) (المشربة) قال في المصباح: يفتح اليم والراء، الموضع الذي يشرب منه الناس. وبضم الراء وفتحها، النرفة.
- (٤) (أسكفة) هي عتبة الباب السفلى.
- (٥) (مدلّ رجليه) أي مرسلهما.
- (٦) (تقير) أي على شيء من خشب نقر وسطه حتى يكون كالدرجة. قال النووي: هذا هو الصحيح الموجود في جميع النسخ. وذكر القاضي أنه بالغاء، بدل النون، وهو تقير بمعنى مقفور، مأخوذ من قنار الظهر، وهو جذع فيه درج.
- (٧) (أن ارقه) أي أشار إلى رباح بالصمود إلى المشربة بواسطة ذلك الجذع المنقور كالسلم. ف (أن) تفسيرية.
- (٨) (ارقه) أمر من الرقى. والهاء في آخره للسكت. وفي الكلام حذف. تقديره فرقبت فدخلت.
- (٨) (قرظا) القرظ ورق السكم يندبغ به.

الزُّفْرَةَ . وَإِذَا أُنْفِقَ<sup>(١)</sup> مُمْلَقٌ . قَالَ : فَأَبْتَدَرْتُ عَيْنَايَ<sup>(٢)</sup> . قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! » قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَمَالِي لِأَبْنِي ؟ وَهَذَا الْخَصِيرُ قَدْ أُمِرَ فِي جَنَّتِكَ . وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى . وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَسَرَى فِي الثَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفْوَتُهُ . وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ . فَقَالَ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! الْآلُ تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْغَضَبَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتَ طَلَقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيْلَ وَمِيكَائِيلَ ، وَأَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ . وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ ، وَأَمَحَدُ اللَّهِ ، بِكَلَامٍ إِلَّا رَجَعْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ . وَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ . آيَةُ التَّخْيِيرِ : عَمَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَ كُنْ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ<sup>[١٦٦/التحریم/٥]</sup> وَإِنْ تَطَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ<sup>[١٦٦/التحریم/٤]</sup> وَكَانَتْ حَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَطَاهَرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَطَلَقْتَهُنَّ ؟ قَالَ « لَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى . يَقُولُونَ : طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ . أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تَطْلُقْنَهُنَّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِنْ شِئْتَ » فَلَمْ أَزَلْ أَحَدُهُ حَتَّى تَحَسَّرَ الْغَضَبُ<sup>(٣)</sup> عَنْ وَجْهِهِ . وَحَتَّى كَشَرَ<sup>(٤)</sup> فَضْحَكَ . وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ تَفَرًّا . ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلَتْ . فَتَزَلْتُ أَنْشَبْتُ<sup>(٥)</sup> بِالْجُدْعِ وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ يَدِيهِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كُنْتُ فِي الزُّفْرَةِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ . قَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ . فَتَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ .

(١) (أُنْفِقَ) هو الجلد الذي لم يتم دياغه . وجمعه أُنْفُق . كأديم وأدم . وقد أُنْفِقَ أَدِيمُهُ بِأُنْفِقُهُ .

(٢) (فأبتدرت عيناى) أى لم أمتلك أن بكيت حتى سالت دموعى .

(٣) (تحسّر الغضب) أى زال وانكشف .

(٤) (كشّر) أى أبدى أسنانه تسيما . ويقال أيضا فى الغضب . قال ابن السكيت : كشر وبسم وابسم وافتر ، كله

بمعنى واحد . فان زاد قيل : قهقهه وزهزق وكركر .

(٥) (أنشبت) أى مستمسكا بذلك الجذع ، الذى هو كالمسلم للزفرة .

وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَةٌ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ<sup>(١)</sup> مِنْهُمْ [٤/النساء/٨٢] فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ .

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى . أَخْبَرَنِي عُيَيْدُ بْنُ حُتَيْنٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : مَكَثْتُ سَنَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ آيَةِ . فَمَا اسْتَطِيعُ أَنْ أَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ . حَتَّى أَخْرَجَ حَاجِبًا فَفَرَجْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا رَجَعَ ، فَكُنَّا بِيَعْنِ الطَّرِيقِ ، عَدَلُ إِلَى الْأَرَاكِ<sup>(٢)</sup> لِحَاجَةٍ لَهُ . فَوَقَّفْتُ لَهُ حَتَّى افْرَغَ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ اللَّتَانِ تَظَاهَرَتَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَزْوَاجِهِ ؟ فَقَالَ : تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مِنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطِيعُ هَيْبَةً لَكَ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلِي . مَا ظَنَنْتُ أَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ فَسَلَّنِي عَنْهُ . فَإِنْ كُنْتُ أَعْلَمُهُ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : وَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا . حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ . وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ . قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا فِي أَمْرٍ أُتْمِرُهُ<sup>(٣)</sup> ، إِذْ قَالَتْ لِي امْرَأَتِي : لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا فَقُلْتُ لَهَا : وَمَالِكَ أَنْتِ وَلِمَا هُمُنَا ؟ وَمَا تَكَلَّفُكَ فِي أَمْرٍ أُرِيدُهُ ؟ فَقَالَتْ لِي : حَبَّالَكَ ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! مَا تُرِيدُ أَنْ تُرَاجِعَ<sup>(٤)</sup> أَنْتِ ، وَإِنْ ابْتَنَكَ لَتُرَاجِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَ يَوْمَهُ غَضْبَانَ . قَالَ عُمَرُ :

(١) (يستنبطونه) قال الزمخشري في الكشاف: أي الذين يستخرجون نديده بطنهم وتجاربهم. والنبط الماء يخرج من البئر أول ما تحفر. وإنباطه واستنباطه إخراجه واستخراجه. فاستعيرلما يستخرجه الرجل بفضل ذهنه من الماني والتدابير فيما يعضل ويهم.

(٢) (الأراك) جاء في المعجم، للعلايلي: الأراك في وصف القدماء، شجرة طويلة خضراء ناعمة كثيرة الورق والأغصان، خوارة العود. يستاك بفرعها، أي تنظف بها الأسنان. وهو طيب النكهة، له حمل كحمل عنقيد الصنب. وبعد اليوم من فصيلة الزيتونيات. (عدل إلى الأراك حاجة) عدل عن الطريق السلوك الجادة، منتها إلى شجر الأراك حاجة له، كناية عن التبرز.

(٣) (أتمره) منناه أشاور فيه نفسى وأفكر. ومعنى بينا وبيننا، أي بين أوقات اثنتاهي.

(٤) (تراجع) مراجعة الكلام مرادته برجع جوابه، أي إعادته.

فَأَخَذُ رِدَائِي ثُمَّ أَخْرَجُ مَكَانِي . حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ حَفْصَةَ . فَقُلْتُ لَهَا : يَا بِنْتِةُ ! إِنَّكَ لَتُرَاجِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَظَلَّ يَوْمَهُ غَضْبَانَ . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَاللَّهِ ! إِنَّا لَنُرَاجِمُهُ . فَقُلْتُ : تَعْلَمِينَ أَنِّي أَحْذَرُكَ عُقُوبَةَ اللَّهِ وَغَضَبَ رَسُولِهِ . يَا بِنْتِةُ ! لَا يُقْرَنُكَ هَذِهِ الَّتِي قَدْ أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا . وَحُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهَا . ثُمَّ خَرَجْتُ حَتَّى أَدْخَلَ عَلَيَّ أُمُّ سَلَمَةَ . لِقَرَابَتِي مِنْهَا . فَكَلَّمْتَهَا . فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ : عَجِبَا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَنِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَزْوَاجِهِ ! قَالَ : فَأَخَذَ نَبِيَّ أَخْذًا كَسَّرَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ أَجِدُ . فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا . وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . إِذَا غَبْتُ أَتَانِي بِالْخَبْرِ . وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيهِ بِالْخَبْرِ . وَنَحْنُ حِينَئِذٍ نَتَخَوَّفُ مَلَكَامِنْ مُلُوكِ غَسَّانٍ <sup>(١)</sup> . ذُكِرَ لَنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا . فَقَدِ امْتَلَأَتْ صُدُورُنَا مِنْهُ . فَأَتَى صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَدُقُّ الْبَابَ . وَقَالَ : افْتَحِ . افْتَحَ . فَقُلْتُ : جَاءَ النَّسَائِيُّ ؟ فَقَالَ : أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ . اعْتَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْوَاجَهُ . فَقُلْتُ : رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ <sup>(٢)</sup> . ثُمَّ أَخَذُ فَوْبِي فَأَخْرَجُ . حَتَّى جِئْتُ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى إِلَيْهَا بِعَجَلَةٍ <sup>(٣)</sup> . وَغَلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدٌ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ . فَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ . فَأَذِنَ لِي . قَالَ عُمَرُ : فَقَصَصْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ . فَلَمَّا بَلَغْتُ حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا يَنْتَهُ وَيَنْتَهُ شَيْءٌ . وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ <sup>(٤)</sup> حَشْوُهَا لَيْفٌ . وَإِنَّ عِنْدَ رِجْلَيْهِ قَرَطًا مَضْبُورًا <sup>(٥)</sup> . وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مَلْمَقَةٌ <sup>(٦)</sup> . فَرَأَيْتُ أَثَرَ الْحَصِيرِ

(١) (فسان) الأشهر ترك غسان .

(٢) (رغم أنف حفصة وعائشة) هو بفتح النين وكسرها . والمصدر فيه بثلاث الراء . أى لصق بالرقام ، وهو التراب . هذا هو الأصل . ثم استعمل في كل من عجز عن الاتصاف ، وفي النذل والانتقاد كرها .

(٣) (بعجلة) قال النوروى : وقع في بعض النسخ : بعجلها . وفي بعضها : بعجلة . وكله صحيح . والأخيرة أجود . قال ابن تقيية وغيره : هي درجة من النخل . كما قال في الرواية السابقة : جذع .

(٤) (من آدم) هو جلد مدبوغ . جمع أديم .

(٥) (مضبورا) وقع في بعض الأصول : مضبورا ، بالضاد المعجمة . وفي بعضها بالهملة . وكلاهما صحيح ، أى مجبوعا .

(٦) (أهباء مملقة) يفتح الهمزة والماء ، ويضمهما . لنتان مشهورتان . جمع إهاب . وهو الجلد قبل الدباغ ، على قول

الأكثرين . وقيل : الجلد مطلقا .

فِي جَنْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَبَسَكَيْتُ . فَقَالَ « مَا يُبْسِكُكَ ؟ » فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَسِرْتَنِي وَقَيَّصَرْتَنِي فِيمَا هُمَا فِيهِ . وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لهُمَا الدُّنْيَا وَلَكَ<sup>(١)</sup> الْآخِرَةُ ؟ » .

\*\*\*  
٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَرِّ الظَّهْرَانِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ . كُنَحُو حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ : شَأْنُ الْمَرَّاتَيْنِ ؟ قَالَ : حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ . وَزَادَ فِيهِ : وَأَتَيْتُ الْحَجْرَ<sup>(٢)</sup> فَإِذَا فِي كُلِّ يَتِّ مَبْكَاءٌ . وَزَادَ أَيْضًا : وَكَانَ آلِي مِنْهُنَّ<sup>(٣)</sup> شَهْرًا . فَلَمَّا كَانَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ إِلَيْهِنَّ .

\*\*\*  
٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . سَمِعَ عُبَيْدَ بْنَ حُنَيْنٍ (وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ<sup>(٤)</sup>) قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ تَظَاهَرَتَا عَلَى عَهْدِ<sup>(٥)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَبِثْتُ سَنَةً مَا أُجِدُّ لَهُ مَوْضِعًا . حَتَّى صَحَّيْتُهُ إِلَى مَكَّةَ . فَلَمَّا كَانَ بِبَرِّ الظَّهْرَانِ<sup>(٦)</sup> ذَهَبَ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَالَ :

(١) (ولك الآخرة) هكذا هو في الأصول : ولك الآخرة . وفي بعضها : لهم الدنيا . وفي أكثرها : لها ، بالثنية . وأكثَرُ الروايات ، في غير هذا الوضع : لهم الدنيا ولنا الآخرة . وكله صحيح .

(٢) (وأيتت الحجر) يريد بيوت أمهات المؤمنين .

(٣) (وكان آل منهن) معناه حاف لا يدخل عليهن شهرًا . وليس هو من الإيلاء المعروف في اصطلاح الفقهاء ، ولا له حكمه . وأصل الإيلاء في اللغة ، الحلف على الشيء . يقال منه : آلى بؤلى إيلاءً . وتآلى تألياً . واثلى اثلاءً . وصار في عرف الفقهاء مختصاً بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة .

(٤) (مولى العباس) هكذا هو في جميع النسخ : مولى العباس . قالوا : وهذا قول سفیان بن عيينة . قال البخاري : لا يصح قول ابن عيينة هذا . وقال مالك : هو مولى آل زيد بن الخطاب . وقال محمد بن جعفر بن أبي كثير : هو مولى بني زريق . قال القاضي وغيره : الصحيح عند الحفاظ وغيرهم ، في هذا ، قول مالك .

(٥) (على عهد) هكذا هو في جميع النسخ : على عهد . قال القاضي : إنما قال على عهده ، توقيراً لها . والمراد تظاهرتا عليه في عهده . كما قال تمالى : وإن تظاهرا عليه . وقد صرح في سائر الروايات بأنهما تظاهرتا على رسول الله ﷺ .

(٦) (مرالظهران) في القاموس : هو واد قرب مكة .

أَدْرَكْنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبْتُ أُصَبُّ عَلَيْهِ . وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنْ الْمَرَاتَانِ ؟ فَمَا قَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ : عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ .

\*\*\*

٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَوْزٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَاتَيْنِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا [٦٦/الصَّحِيحُ] . حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ . فَلَمَّا كُنَّا بِيَمْضِ الطَّرِيقِ عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ . فَتَبَرَّزَ . ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ . فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَنْ الْمَرَاتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا : إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ؟ قَالَ عُمَرُ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! قَالَ الزُّهْرِيُّ : كَرِهَ ، وَاللَّهِ ! مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمَهُ) قَالَ : هِيَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ . ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ . قَالَ : كُنَّا ، مَعْمَرٌ قُرَيْشِي ، قَوْمًا نَتَلَبُّ النِّسَاءَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَتَلَبَّهُمْ نِسَاؤُهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ . قَالَ : وَكَانَ مَنزِلِي فِي بَيْتِ أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ ، بِالْعَوَالِي (١) . فَتَمَضَّيْتُ يَوْمًا عَلَى امْرَأَتِي . فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي . فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِمَكَ ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ لَيُرَاجِمُنَّهُ . وَهَجْرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . فَاذْهَبْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ . فَقُلْتُ : أُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : أَهَجْرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ وَخَسِرَ . أَفَتَأْمَنُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يَنْغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيَنْغَضِبَ رَسُولَهُ ﷺ . فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ . لَا تُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا . وَسَلِينِي مَا بَدَأَ لَكَ . وَلَا يَمُرُّكَ أَنْ كَانَتْ (٢) جَارَتُكَ (٣) هِيَ أَوْسَمُ (٤) وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) .

(١) (بالعوالي) موضع قريب من المدينة .

(٢) (أن كانت) أي بأن كانت .

(٣) (جارتك) أي ضرتك .

(٤) (أوسم) أي أحسن وأجل . والوسامة الجمال .

قال: وكان لي جارٌ من الأنصارِ . فكُنَّا تَتَنَاقَبُ النُّزُولُ<sup>(١)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا . فَيَأْتِينِي بِخَبَرِ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ . وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ . وَكُنَّا تَتَحَدَّثُ ؛ أَنْ غَسَّانُ تُنْعِلُ الْخَلِيلَ<sup>(٢)</sup> لِيَتَغَزُونَ . فَتَزَلُ صَاحِبِي . ثُمَّ أَتَانِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي . ثُمَّ نَادَانِي . فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ . قُلْتُ : مَاذَا؟ أَجَاءَتْ غَسَّانُ؟ قَالَ : لَا . بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ . طَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ . فَقُلْتُ : قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . قَدْ كُنْتُ أُظُنُّ هَذَا كَأَنَّيَا . حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَى ثِيَابِي . ثُمَّ تَزَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ تَبْكِي . فَقُلْتُ : أَطَلَّقَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ : لَا أَدْرِي . هَا هُوَ ذَا مُعْتَزِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرَبَةِ . فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ . فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمْرٍ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ . فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَاَنْطَلَقْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى الْمِنْبَرِ فَجَلَسْتُ . فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ . فَجَلَسْتُ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ . ثُمَّ أَتَيْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمْرٍ . فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ . فَقَالَ : قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا . فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي . فَقَالَ : ادْخُلْ . فَقَدْ أَدِنَ لَكَ . فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ<sup>(٣)</sup> . قَدْ أَفَى فِي جَنبِهِ . فَقُلْتُ : أَطَلَّقْتَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ «لَا» فَقُلْتُ : اللَّهُ أَكْبَرُ لَوْ رَأَيْتَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَكُنَّا ، مَمَشَرٌ قُرَيْشٍ ، قَوْمًا تَقَلَّبُ النِّسَاءَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَعْلِمُهُمْ نِسَاؤُهُمْ . فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَاءِهِمْ . فَتَضَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي يَوْمًا . فَإِذَا هِيَ تُرَاجِعُنِي . فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعُنِي . فَقَالَتْ : مَا تُنْكِرُ أَنْ أُرَاجِعَكَ؟ فَوَاللَّهِ ! إِنْ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ لِيُرَاجِعْنَهُ . وَتَهْجُرُهُ إِحْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ . فَقُلْتُ : قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَسِرَ . أَفْتَأَمْنُ إِحْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيَغْضَبَ رَسُولَهُ ﷺ . فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ؟ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ دَخَلْتُ

(١) (فكنا تتناوب النزول) يعنى من العوالى إلى مهبط الوحى . والتناوب أن تفعل الشيء مرة ، ويفعل الآخر مرة

أخرى .

(٢) (تمتل الخليل) أى يجمعون لخيولهم نعالا لفرزونا . يعنى يهياون لقتالنا .

(٣) (على رمل حصير) هو بفتح الراء وإسكان الميم . وفى غير هذه الرواية : رمال ، بكسر الراء . يقال : رملت

الحصير وأرملته ، إذا نسجته .

عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ: لَا يَمُرُّكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْ سَمُّ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ .  
 فَتَبَسَّمَ أُخْرَى فَقُلْتُ: أَسْتَأْنِسُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ! (١) قَالَ « نَعَمْ » جَلَسْتُ . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ .  
 فَوَاللَّهِ! مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ، إِلَّا أَهْبَأَ ثَلَاثَةً . فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَنْ يُوسِّعَ عَلَيَّ  
 أُمَّتِكَ . فَقَدْ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ . وَهُمْ لَا يَمْبُدُونَ اللَّهَ . فَاسْتَوَى جَالِسًا ثُمَّ قَالَ « أَفِي شَكِّ أَنْتَ؟  
 يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! أَوْلَيْكَ قَوْمٌ مَجَلَّتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
 وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا مِنْ شِدَّةٍ مَوْجِدَتْهُ (٢) عَلَيْهِنَّ . حَتَّى عَاتَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

\*\*\*

٣٥ - (١٤٧٥) قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا مَضَى تِسْعُ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً،  
 دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بَدَأَ بِي . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا .  
 وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ . أَعْدُهُنَّ . فَقَالَ « إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعُ وَعِشْرُونَ » ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ!  
 إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْبَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ » . ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ: يَا أَيُّهَا  
 النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ . حَتَّىٰ بَلَغَ: أَجْرًا عَظِيمًا . قَالَتْ عَائِشَةُ: قَدْ عَلِمَ، وَاللَّهِ! أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي  
 بِفِرَاقِهِ . قَالَتْ فَقُلْتُ: أَوْ فِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبِي؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدارَ الْآخِرَةَ .

قَالَ مَعْمَرٌ: فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَا تُخْبِرُ نِسَاءَكَ أَنِّي اخْتَرْتُكَ . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ  
 « إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا وَلَمْ يُرْسِلْنِي مُتَعَمِّتًا »  
 قَالَ قَتَادَةُ: صَفَّتْ قُلُوبُكُمْ، مَالَتْ قُلُوبُكُمْ .

\*\*

(١) (أستأنس يا رسول الله) الظاهر من إجابته ﷺ أن الاستئناس، هنا، هو الاستئذان في الأُنس والمحادثة. ويدل

عليه قوله: جَلَسْتُ .

(٢) (من شدة موجدته) أى غضبه .

## (٦) باب المطلقه مهرها ولا نفقة لهما

٣٦ - (١٤٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ ابْنِ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ . وَهُوَ غَائِبٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَمِيرٍ . فَسَخَطْتَهُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَالِكٌ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ . بَخَاهَتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ » . فَأَمَرَهَا أَنْ تَمْتَدَّ<sup>(٢)</sup> فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ . ثُمَّ قَالَ « تِلْكَ امْرَأَةٌ يَنْشَاهَا أَصْحَابِي . اعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى . تَضَعِينَ ثِيَابَكَ . فَإِذَا حَلَّتْ فَادِّينِي<sup>(٣)</sup> » . قَالَتْ : فَلَمَّا حَلَّتْ ذَكَرْتُ لَهُ ؛ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ<sup>(٤)</sup> . وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصَمْلُوكُ<sup>(٥)</sup> » . لَا مَالَ لَهُ . انكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ . فَكْرِهْتُهُ . ثُمَّ قَالَ « انكِحِي أُسَامَةَ » فَكَرِهْتُهُ . فَجَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا ، وَاعْتَبَطْتُ<sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) كِلَيْهِمَا<sup>(٧)</sup> عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ

(١) ( فسخطته ) أى ما رضيت به لكونه شميرا ، أولكونه قليلا .

(٢) ( تمتد ) أى تستوفى عدتها . وعدة المرأة ، قيل : أيام أقرانها ، وقيل : تربصها المدة الواجبة عليها .

(٣) ( فادِّينى ) أى فأعلمينى .

(٤) ( فلا يضع العصا عن عاتقه ) فيه تأويلان مشهوران : أحدهما أنه كثير الأسفار . والثانى أنه كثير الضرب للنساء ،

وهذا أسح . والماثق هو ما بين المنق إلى المنكب .

(٥) ( فصملوك ) أى فقير فى الناية .

(٦) ( واعتبطت ) فى بعض النسخ : واعتبطت به . ولم تقع لفظه به فى أكثر النسخ . قال أهل اللغة : أنبطة أن يعنى

مثل حال النبوط من غير إرادة زوالها عنه . وليس هو بحسد . تقول منه : غبطته بما نال أغبطه . ، بكسر الباء ، غبطا

وغبطة فاعتبط هو . كمنته فامتنع ، وحبسته فاحتبس .

(٧) ( كليهما ) هكذا وقع فى النسخ : كليهما . وهو صحيح .

أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّهُ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . وَكَانَ أَتَفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةَ دُونِ (١) . فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ : وَاللَّهِ ! لأُعْلِمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُصَلِّحُنِي . وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا . قَالَتْ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « لَا نَفَقَةَ لَكَ . وَلَا سَكُنِي » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ . فَأَخْبَرَتْنِي ؛ أَنَّ زَوْجَهَا الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا . فَأَبَى أَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهَا . فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَتْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا نَفَقَةَ لَكَ . فَاتَّقِي . فَادْهَمِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَكُونِي عِنْدَهُ . فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى . تَضَعِينَ ثِيَابَكَ عِنْدَهُ (٢) » .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ) . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتُ الصَّحَّاحِ بْنِ قَيْسٍ ، أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا . ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ : لَيْسَ لَكَ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ . فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ . فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . فَقَالُوا : إِنَّ أَبَا حَفْصٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا . فَهَلْ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ . وَعَلَيْهَا الْمِدَّةُ » . وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا

(١) ( نفقة دون ) هكذا هو في النسخ : نفقة دون . بإضافة نفقة إلى دون . قال أهل اللغة : الدون الرديء الخفير . قال

الجوهري : ولا يشتق منه فعل .

(٢) ( تضعين ثيابك عنده . وفي الرواية الأخرى : فإنك إذا وضعت خمارك لم يرك ) هذه الرواية مفسرة للأولى .

ومعناه لا تخافين من رؤية رجل إليك .

وقد احتج بعض الناس بهذا على جواز نظر المرأة إلى الأجنبي ، بخلاف نظره إليها . وهذا قول ضعيف . بل الصحيح الذي عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبي ، كما يحرم عليه النظر إليها . لقوله تعالى : قل للمؤمنين يفضوا من أبصارهم . وقل للمؤمنات ينضضن من أبصارهن . ولأن الفتنة مشتركة . وكما يخاف الافتتان بها ، تخاف الافتتان به . ويدل عليه من السنة حديث نهان ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة أنها كانت هي وميمونة عند النبي ﷺ . قد خل ابن أم مكتوم . فقال النبي ﷺ « احتجبا منه » فقالنا : إنه أعمى لا يبصر . فقال النبي ﷺ « أعمى ما وان أتبا ؟ أليس تبصرانه ؟ » وهذا الحديث حديث حسن . رواه أبو داود والترمذي وغيرهما . قال الترمذي : هو حديث حسن .

« أَنْ لَا تَسْبِقَنِي بِنَفْسِكَ <sup>(١)</sup> ». وَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكِ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا « أَنْ أُمَّ شَرِيكِ يَا تَيْهَا  
الْمُهَاجِرُونَ الْأَوْلُونَ . فَانْطَلِقِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ الْأَعْمَى . فَإِنَّكَ إِذَا وَضَعْتَ حِمَارَكَ ، لَمْ يَرْكُ » فَانْطَلَقَتْ  
إِلَيْهِ . فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ .

\*\*\*

٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ  
ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَ : كَتَبْتُ ذَلِكَ  
مِنْ فِيهَا كِتَابًا <sup>(٢)</sup> . قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَطَلَّقَنِي النَّبَةَ . فَأَرْسَلْتُ إِلَى أَهْلِ أَبِي تَيْحِي  
النَّفَقَةَ . وَاقْتَصُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ  
ابْنِ عَمْرٍو « لَا تَقْرُؤُنَا بِنَفْسِكَ » .

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ .  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ  
قَيْسٍ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُنِيرَةِ . فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ .  
فَرَعَمَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَسْتَفْتِيهِ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومِ  
الْأَعْمَى . فَأَبَى مَرَّوَانُ أَنْ يُصَدِّقَهُ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا . وَقَالَ عُرْوَةُ : إِنَّ حَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ  
عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . مَعَ قَوْلِ عُرْوَةَ : إِنَّ حَائِشَةَ أَنْكَرَتْ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ .

\*\*\*

(١) (لا تسبقيني بنفسك) أي لا تفعل شيئاً من تزويج نفسك قبل إعلامك لي بذلك .

(٢) (كتاباً) الكتاب ، هنا ، مصدر لكتبت .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصِ بْنِ الْمُنِيرَةِ خَرَجَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ. فَأُرْسِلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا. وَأَمْرَ لَهَا الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ وَعَيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَةٍ فَقَالَا لَهَا: وَاللَّهِ! مَا لَكَ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُوْبِي حَامِلًا. فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا. فَقَالَ «لَا نَفَقَةَ لَكَ» فَاسْتَأْذَنَتْهُ فِي الْإِتِّقَالِ فَأَذِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: أَيْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ «إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» وَكَانَ أَعْمَى! تَصْعُقُ مِيَابَهَا عِنْدَهُ وَلَا يَرَاهَا. فَلَمَّا مَضَتْ عِدَّتُهَا أَنْكَحَهَا النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَأُرْسِلَ إِلَيْهَا مَرْوَانُ قَيْصَةَ بْنَ ذُوَيْبٍ يَسْأَلُهَا عَنِ الْحَدِيثِ. فَحَدَّثَتْهُ بِهِ. فَقَالَ مَرْوَانُ: لَمْ نَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ امْرَأَةٍ. سَنَأْخُذُ بِالْمِصْصَةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا<sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ، حِينَ بَلَغَهَا قَوْلُ مَرْوَانَ: فَيَنِينِي وَيَنِينِكُمُ الْقُرْآنُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ [٦٠/الطلاق/١] الْآيَةَ. قَالَتْ: هَذَا لِمَنْ كَانَتْ لَهُ مُرَاجَعَةٌ. فَأَيُّ أَمْرٍ يُحَدِّثُ بَعْدَ الثَّلَاثِ؟ فَكَيْفَ تَقُولُونَ؟ لَا نَفَقَةَ لَهَا إِذَا لَمْ تَكُنْ حَامِلًا؟ فَمَلَّامٌ تَحْمِسُونَهَا؟

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ وَحُصَيْنٌ وَمُغِيرَةُ وَأَشْمَتُ وَجَالِدٌ<sup>(٢)</sup> وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ وَدَاوُدُ. كُلُّهُمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. فَسَأَلْتُهَا عَنْ قِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: طَلَقَهَا زَوْجُهَا ابْنَةَ. فَقَالَتْ: فَخَاصَمْتُهُ<sup>(٣)</sup> إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ. قَالَتْ: فَلَمْ يَحْمِلْ لِي سُكْنَى وَلَا نَفَقَةَ. وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنٍ وَدَاوُدَ وَمُغِيرَةَ وَإِسْمَاعِيلَ وَأَشْمَتَ عَنِ الشَّعْبِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ. عِنْدَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ هُشَيْمٍ.

\*\*\*

(١) (سنأخذ بالمصصة التي وجدنا الناس عليها) هكذا هو في معظم النسخ: بالمصصة، وفي بعضها: بالقضية. وهذا

واضح. ومعنى الأول بالنفقة والأمر القوي الصحيح.

(٢) (وجالد) هو ضميم. وإنما ذكره هنا للمتابة. والمتابة يدخل فيها بعض الضمياء.

(٣) (فخاصمته) أي فخاصمته وكيه.

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَمِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ . حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتْخَفْتَنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ <sup>(١)</sup> . وَسَقَّتْنَا سَوِيْقَ سُلْتٍ <sup>(٢)</sup> . فَسَأَلْتُهُا عَنِ الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَعْتَدُ؟ قَالَتْ : طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الْمُطَلَّاقَةِ ثَلَاثًا . قَالَ « لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلَا تَفَقَّةٌ » .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا . فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ <sup>(٣)</sup> ، فَأَعْتَدِي عِنْدَهُ » .

\*\*\*

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ <sup>(٤)</sup> . وَمَعَنَا الشَّعْبِيُّ . فَحَدَّثَ الشَّعْبِيُّ بِحَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَجْعَلْ لَهَا سُكْنَى وَلَا تَفَقَّةً . ثُمَّ أَخَذَ الْأَسْوَدُ

(١) فَأَتْخَفْتَنَا بِرُطَبِ ابْنِ طَابٍ (مَعْنَى أَنْخَفْتَنَا ضَيْفَتَنَا . وَرُطَبِ ابْنِ طَابٍ نَوْعٌ مِنَ الرُّطَبِ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ . وَأَنْوَاعُ تَمْرِ

الْمَدِينَةِ مِائَةٌ وَعِشْرُونَ نَوْعًا .

(٢) وَسَقَّتْنَا سَوِيْقَ سُلْتٍ (السُّلْتُ حَبٌّ يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الشَّمِيرِ وَالْحَنْظَلَةِ . قَبِيلٌ : طَبِخُهُ نَوْعٌ مِنَ الشَّمِيرِ فِي الْبُرُودَةِ ، وَلَوْ نَهَ قَرِيبٌ

مِنْ لَوْنِ الْحَنْظَلَةِ . وَقِيلَ عَكْسُهُ .

(٣) (ابْنُ عَمِّكَ عَمْرٍو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ) هَكَذَا وَقَعَ هُنَا . وَكَذَا جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ فِي آخِرِ الْكِتَابِ . وَزَادَ فَقَالَ : هُوَ

رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ . فَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هُوَ مِنْهُ . قَالَ الْقَاضِي : وَالْمَشْهُورُ خِلَافَ هَذَا . وَلَيْسَ هَا مِنْ بَطْنٍ وَاحِدٍ . هِيَ مِنْ

بَنِي مَحَارِبِ بْنِ فِهْرِ . وَهُوَ مِنْ بَنِي طَامِرِ بْنِ لَوْيَ . قُلْتُ : هُوَ ابْنُ عَمِّهَا جَازًا يَجْتَمِعَانِ فِي فِهْرِ . وَاخْتَلَفَتِ الرَّوَايَةُ فِي اسْمِ ابْنِ مَكْتُومٍ .

قَبِيلٌ : عَمْرٍو . وَقِيلَ : عَبْدُ اللَّهِ . وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ .

(٤) (فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ) يُرِيدُ مَسْجِدَ الْكُرْفَةِ . فَإِنَّ أَبَا إِسْحَاقَ وَالْأَسْوَدَ وَالشَّعْبِيَّ ، كُلُّهُمْ كُوفِيُونَ .

كفًا مِنْ حَصَى خَصْبِهِ بِهِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: وَبِكَ اتُّحَدَّثُ بِمِثْلِ هَذَا. قَالَ عُمَرُ: لَا تَتْرُكُ كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّنَا ﷺ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ. لَأَنْدَرِي لَمَلَهَا حَفِظْتَ أَوْ لَسَيْتِ. لَهَا السُّكْنَى وَالنَّفَقَةُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يُخْرِجَنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ [١٠/الطلاق/١].

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مُعَاذٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْنٍ، بِقِصَّتِهِ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ بْنِ صُخَيْرِ الْمَدَوِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: إِنَّ زَوْجَهَا طَلَقَهَا ثَلَاثًا. فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُكْنَى وَلَا نَفَقَةً. قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا حَلَلْتَ فَادِينِي» فَأَذَنَتْهُ. فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُوجَهْمُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبَ لَأَمَالٍ لَهُ»<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ. وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ «فَقَالَتْ يَدِيهَا هَكَذَا: أُسَامَةُ أُسَامَةُ» فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ» قَالَتْ: فَتَزَوَّجْتُهُ فَأَغْتَبَطْتُ.

\*\*\*

٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ. قَالَ: سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ: أُرْسِلَ إِلَيَّ زَوْجِي، أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ، عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَيْمَةَ بِطَلَاقِي. وَأُرْسِلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ أَصْعِ تَمْرٍ، وَخَمْسَةِ أَصْعِ شَعِيرٍ. فَقُلْتُ: أَمَالِي نَفَقَةٌ إِلَّا هَذَا؟ وَلَا أَعْتَدُ فِي مَنْزِلِكُمْ؟ قَالَ: لَا<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ: فَشَدَدْتُ عَلَى ثِيَابِي. وَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «كَمْ طَلَقِكِ؟» قُلْتُ: ثَلَاثًا. قَالَ «صَدَقَ. لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ» اعْتَدَى فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكَ ابْنَ

(١) (خصبه به) أي رمى الأسود الشامي، بالحصباء، إنكاراً منه على هذا الحديث.

(٢) (ترب لأمال له) الترب هو الفقير. فأكد به بأنه لا مال له. لأن الفقير قد يطلق على من له شيء يسير لا يقع

موقفاً من كفايته.

(٣) (قال: لا) القائل هو عياش بن أبي ربيعة رسول زوجها.

أُمِّ مَكْتُومٍ . فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ . تَلَقَى تَوْبَكَ عِنْدَهُ<sup>(١)</sup> . فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكَ فَأَذِنِي « قَالَتْ : فَخَطَبَنِي خُطَابٌ . مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُو الْجَهْمِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرَبُّ خَفِيفُ الْحَالِ . وَأَبُو الْجَهْمِ مِنْهُ شِدَّةٌ عَلَى النِّسَاءِ . (أَوْ يُضْرَبُ النِّسَاءُ ، أَوْ نَحْوَ هَذَا) وَلَكِنْ عَلَيْكَ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . »

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَلَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ التَّوْرِيُّ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي الْجَهْمِ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . فَسَأَلْنَاهَا فَقَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُنْبِرَةِ . فَخَرَجَ فِي غَزْوَةِ بَجْرَانَ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَزَادَ : قَالَتْ : فَتَزَوَّجْتُهُ فَشَرَفَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ . وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِأَبِي زَيْدٍ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، زَمَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ . فَحَدَّثَنَا ؛ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَقَهَا طَلَاقًا بَاتًا . بِنَحْوِ حَدِيثِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

٥١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنِ السُّدِّيِّ ، عَنِ أَبِيهِ ، عَنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلَاثًا . فَلَمْ يَجْعَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكْنَى وَلَا تَفَقَّةً .

\*\*\*

٥٢ - (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : تَزَوَّجَ يَحْيَى ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ . فَطَلَّقَهَا فَأَخْرَجَهَا مِنْ عِنْدِهِ . فَمَابَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ عُرْوَةٌ . فَقَالُوا : إِنَّ فَاطِمَةَ قَدْ خَرَجَتْ . قَالَ عُرْوَةٌ : فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ فَقَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ خَيْرٌ فِي أَنْ تَذْكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ .

\*\*\*

(١) (تلقى توبك عنده) هكذا هو في جميع النسخ : تلقى . وهي لغة صحيجة . والشهور في اللغة : تلقين ، بالنون .  
(٢) (فشرفني الله بأبي زيد ، وكرمني الله بأبي زيد) هكذا هو في بعض النسخ . بأبي زيد . في الموضعين ، هل أنه كنية . وفي بعضها : ابن زيد ، بالنون ، في الموضعين . وادمى القاضى أنها رواية الأكرين . وكلاهما صحيح . هو أسامة ابن زيد ، وكنيته أبو زيد ، ويقال : أبو عمدة .

٥٣ - (١٤٨٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ . قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! زَوْجِي طَلَّقَنِي فَلَمَّا . وَأَخَافُ أَنْ يُشْتَحَمَ عَلَيَّ . قَالَ : فَأَمْرَاهَا فَتَحَوَّلَتْ .

\*\*\*  
٥٤ - (١٤٨١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا لِفَاطِمَةَ خَيْرٌ أَنْ تَذُكُرَ هَذَا . قَالَ : تَعْنِي قَوْلَهَا : لَا سُكْنَى وَلَا تَفَقَّةَ .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ مَرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ لِمَائِشَةَ : أَلَمْ تَرَي إِلَى فُلَانَةَ بِنْتِ الْحَكَمِ ؟ طَلَّقَهَا زَوْجَهَا ابْنَةَ فَرَجَاتٍ . فَقَالَتْ : بِئْسَمَا صَنَعْتَ . فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي إِلَى قَوْلِ فَاطِمَةَ ؟ فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا خَيْرَ لَهَا فِي ذِكْرِ ذَلِكَ .



(٧) باب موارء خروج المصرة البائن ، والترقي عنها زوجها ، في النهار ، لحايتها

٥٥ - (١٤٨٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : طَلَّقَتْ خَالَتِي . فَأَرَادَتْ أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا (١) . فزَجَرَهَا رَجُلٌ أَنْ تَخْرُجَ . فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « يَا بِنْتِ النَّبِيِّ ! فَجَدِي نَخْلِكِ . فَإِنَّكَ عَمِي أَنْ تَصَدَّقِي أَوْ تَقْمَلِي مَعْرُوفًا » .



(١) (أَنْ تَجِدَ نَخْلَهَا) الجناد ، بالفتح والسكر ، صرام النخل ، وهو قطع ثمرتها .

(٨) باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها، بوضع الحمل

٥٦ - (١٤٨٤) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) (قَالَ حَرَمَلَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ ، فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ اسْتَفْتَتْهُ . فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ يُخْبِرُهُ ؛ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ . وَهُوَ فِي بَنِي عَامِرٍ <sup>(١)</sup> بْنِ لُؤَيٍّ . وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا . فَتَوَفَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَهِيَ حَامِلٌ . فَلَمْ تَنْشَبْ <sup>(٢)</sup> أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَقَاتِهِ . فَلَمَّا تَمَلَّتْ مِنْ نَفْسِهَا <sup>(٣)</sup> تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا : مَا لِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً ؟ لَعَلَّكَ تَرْجِينَ النِّكَاحَ . إِنَّكَ ، وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . قَالَتْ سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ ، جَعَلْتُ عَلَى مِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي . وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوِجِ إِنْ بَدَأَ لِي .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَلَا أَرَى أَبْسَأُ أَنْ تَتَزَوَّجَ حِينَ وَضَعْتَ . وَإِنْ كَانَتْ فِي دِمِهَا . غَيْرَ أَنْ لَا يَقْرُبَهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطْهَرَ .

\*\*\*

٥٧ - (١٤٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ .

(١) (في بني عامر) هكذا هو في النسخ: في بني عامر. بن. وهو صحيح. ومنناه ونسبه في بني عامر. أي هو منهم.

(٢) (لم تنشب) أي لم تمكث كثيراً حتى وضعت حملها.

(٣) (فلما تملت من نفاسها) قال في الفائق: أي قامت وارتفعت. قال جرير:

فلا حملت بعد الفرزدق حرة ولا ذات بمل من نفاس تملت

ويحتمل أن يكون المعنى سلمت وصحّت. وأصله تملت مطاوع عليها الله. أي أزال عنها. وقال في النهاية: ويروى تمال.

أي ارتفعت وطهرت. ويجوز أن يكون من قولهم: تملى الرجل من علته إذا برأ. أي خرجت من نفاسها، وسلت.

أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَابْنَ عَبَّاسٍ اجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
وَهُمَا يَذْكُرَانِ الْمَرْأَةَ تَنْفَسُ بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : عِدَّتُهَا آخِرُ الْأَجَلَيْنِ <sup>(١)</sup> . وَقَالَ  
أَبُو سَلَمَةَ : قَدْ حَلَّتْ . فَجَمَعَا يَتَنَازَعَانِ ذَلِكَ . قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) .  
فَبَعَثُوا كُرَيْبًا (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ ؛ فَنَجَّاهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ :  
إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأُسْلَمِيَّةَ نَفَسَتْ <sup>(٢)</sup> بَعْدَ وِفَاةِ زَوْجِهَا بِلْيَالٍ <sup>(٣)</sup> . وَإِنَّمَا ذَكَرْتَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمْرُو النَّافِذُ .  
قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ اللَّيْثَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ :  
فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ . وَلَمْ يُسَمَّ كُرَيْبًا .

\*\*

(٩) باب وجوب الإمداد <sup>(١)</sup> في عدة الوفاة ، ومخرجه في غير ذلك ، إلا بمرارة أبام

٥٨ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ الثَّلَاثَةَ . قَالَ : قَالَتْ زَيْنَبُ :  
دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تَوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سَفْيَانَ . فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ .

(١) (آخر الأجلين) يريد عدة الوفاة وعدة الحمل . والمراد بأجرها أبعدها .

(٢) (نفست) هو بضم النون على المشهور . وفي لغة بفتحها . وهما لنتان في الولادة .

(٣) (بعد وفاة زوجها بليال) قيل: إنها شهر . وقيل: إنها خمس وعشرون ليلة . وقيل: دون ذلك .

(٤) (الإحداد) قال أهل اللغة: الإحداد والحداد مشتق من الحد، وهو النع . لأنها تمنع الزينة والطيب . يقال :  
أحدت المرأة تُحد إحدادا . وحدت محمد ، بضم الحاء ، ومحد ، بكسرهما ، حدا . كيدا قال الجمهور: إنه يقال أحدت  
وحدت . وقال الأصمعي: لا يقال إلا أحدت ، رباعيا . ويقال : امرأة حاد ولا يقال حادة . وأما الإحداد في الشرع فهو  
ترك الطيب والزينة .

خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ<sup>(١)</sup> . فَدَهَنْتَ مِنْهُ جَارِيَةً<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِهَا<sup>(٣)</sup> . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَالِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى الْمَنْبَرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى امِّيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١٤٨٧) قَالَتْ زَيْنَبُ : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَعْفَرِ بْنِ تَوْفَى أَخُوهَا . فَدَعَتْ بِطَبِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَالِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ . غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، عَلَى الْمَنْبَرِ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، تُحِدُّ عَلَى امِّيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

\*\*\*

(١٤٨٨) قَالَتْ زَيْنَبُ : سَمِعْتُ أُمِّي ، أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ ابْنَتِي تَوْفَى عَنْهَا زَوْجُهَا . وَقَدْ اشْتَكَيْتُ عَيْنَهَا . أَفَنَكْحُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » (مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا) . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ . وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَا كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٥)</sup> تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ » .

\*\*\*

(١٤٨٩) قَالَ مُحَمَّدٌ : قُلْتُ لِرَزِينَةَ : وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ<sup>(٦)</sup> عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ ، إِذَا تَوْفَى عَنْهَا زَوْجُهَا ، دَخَلَتْ حِفْشًا<sup>(٧)</sup> ، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طَيْبًا وَلَا شَيْئًا ، حَتَّى تَمُرَّ بِهَا

(١) (خُلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ) هُوَ بَرَفُ خَلُوقٍ . وَبَرَفٌ غَيْرُهُ . أَيْ دَعَتْ بِصَفْرَةٍ وَهِيَ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ . وَالخُلُوقُ طَيْبٌ مَخْلُوطٌ .

(٢) (فَدَهَنْتَ مِنْهُ جَارِيَةً) أَيْ طَلَعَهَا مِنْ ذَلِكَ الطَّبِيبِ تَقْلِيلًا لِمَا فِي يَدَيْهَا .

(٣) (ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِهَا) هِيَ جَانِبُ الْوَجْهِ ، فَوْقَ الذَّنْفِ ، إِلَى مَا دُونَ الْأُذُنِ . وَإِنَّمَا فَعَلَتْ هَذَا لِدَفْعِ صُورَةِ الْإِحْدَادِ .

(٤) (أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا) أَيْ إِلَى اقْتِضَاءِ عِدَّةِ الْوَفَاةِ .

(٥) (وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَا كُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ) مَعْنَاهُ لَا تَسْتَكْبِرُونَ الْعِدَّةَ وَمَنْعُ الْاِكْتِحَالِ فِيهَا . فَإِنَّهَا مَدَّةٌ قَلِيلَةٌ . وَقَدْ خَفَّتْ عَنْكُنَّ وَصَارَتْ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ سَنَةً . وَفِي هَذَا تَصْرِيحٌ بِنَسْخِ الْاِعْتِدَادِ سَنَةً ، الْمَذْكُورِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ . وَأَمَّا رَمِيهَا بِالْبَعْرَةِ فِي رَأْسِ الْحَوْلِ فَقَدْ فَسَّرَهُ فِي الْحَدِيثِ . قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ : مَعْنَاهُ أَنَّهَا رَمَتْ بِالْعِدَّةِ وَخَرَجَتْ مِنْهَا كَانْفِصَالِهَا مِنْ هَذِهِ الْبَعْرَةِ وَرَمِيهَا بِهَا .

(٦) (وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ) أَيْ وَمَا لَرَمَى بِالْبَعْرَةِ هَذَا الْقَوْلُ .

(٧) (حِفْشًا) أَيْ بِيْتَا صَغِيرًا حَقِيرًا قَرِيبَ السَّمَكِ .

سَنَةً . ثُمَّ تَوَاتَى بِدَابَّةٍ ، حَمَارٍ أَوْ شَاوٍ أَوْ طَيْرٍ ، فَتَفْتَضُ بِهِ <sup>(١)</sup> . فَقَلَّمَا تَفْتَضُ بِشَيْءٍ إِلَّا مَاتَ . ثُمَّ تَخْرُجُ  
فَتُعْطَى بَعْرَةً فَتُرَبَّى بِهَا . ثُمَّ تَرَاوِجُ ، بَعْدُ ، مَا شَاءَتْ مِنْ طَيِّبٍ أَوْ غَيْرِهِ .

\*\*\*

٥٩ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ .  
قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ : تُوِّفِي حَمِيمٌ <sup>(٢)</sup> لِأُمِّ حَبِيبَةَ . فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ فَمَسَحَتْهُ بِذِرَاعَيْهَا .  
وَقَالَتْ : إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا ، لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ،  
أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

\*\*\*

(١٤٨٧/١٤٨٨) وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا . وَعَنْ زَيْنَبَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَوْ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ  
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٦٠ - (١٤٨٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ .  
قَالَ : سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا ؛ أَنَّ امْرَأَةً تُوِّفِي زَوْجَهَا . تَخَافُوا عَلَى عَيْنَيْهَا . فَأَتَوْا  
النَّبِيَّ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِحْدَا كُنَّ تَكُونُ فِي شَرِّ يَدَيْهَا  
فِي إِحْلَاسِهَا ( أَوْ فِي شَرِّ إِحْلَاسِهَا <sup>(٣)</sup> ) فِي يَدَيْهَا ) حَوْلًا . فَإِذَا نَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِعِوَرَةٍ فَخَرَجَتْ أَفَلَا أَرْبَعَةَ  
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؟ » .

\*\*\*

(١) (فتفض) هكذا هو في جميع النسخ : فتفض ، بالفاء والصاد . قال ابن قتيبة : سألت الحجازيين عن معنى  
الافتضاض فدكروا أن المدة كانت لا تفتسل ولا تمس ماء ولا تقلم ظفرا ، ثم تخرج بمد الحول بأربع منظر . ثم تفض ،  
أي تكسر ما هي فيه من العدة بطائر مسح به قبلها وتبينه . فلا يكاد يبين ما تفض به . وقال مالك : معناه تمسح به جلدها .  
وقال ابن وهب : معناه تمسح بيدها عليه أو على ظهره . وقيل معناه تمسح به ثم تفض أي تفتسل . والافتضاض الاعتسال  
بالماء المنب للقاء وإزالة الوسخ حتى تصير بيضاء نقية كالفضة . وقال الأحنف : معناه تنظف وتنقى من الدرن ، تشبها  
لها بالفضة في نقائها وبياضها .

(٢) (حميم) أي قريب .

(٣) (في شر أحلاسها) جمع حلس ، بكسر الحاء . والمراد في شر ثيابها ، كما في الرواية الأخرى . مأخوذ من حلس  
البمير وغيره من الدواب . وهو كالسح يجعل على ظهره .

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا : حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ . وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ نُسَمِّهَا زَيْنَبَ . نَحْوَ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَمْفَرٍ .

\*\*\*  
٦١ - (١٤٨٨/١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرَيْرٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ . تَذَكُرَانِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتَهَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا . فَاشْتَكَتْ عَيْنَهَا فَبَيَّ تَرِيدُ أَنْ تَكْخُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ . وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ » .

\*\*\*  
٦٢ - (١٤٨٦) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَتْ : لَمَّا أَتَى أُمُّ حَبِيبَةَ نَعِي<sup>(١)</sup> أَبِي سُفْيَانَ ، دَعَتْ ، فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ ، بِصُفْرَةٍ . فَسَحَّتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَعَارَضِيهَا . وَقَالَتْ : كُنْتُ عَنْ هَذَا غَنِيَّةً . سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يَحِيلُ لِامْرَأَةٍ تُوُفِيَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، أَنْ تُحْدِثَ فَوْقَ ثَلَاثِ ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ . فَإِنَّمَا تُحْدِثُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » .

\*\*\*  
٦٣ - (١٤٩٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحَ عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَفْصَةَ ، أَوْ عَنْ عَائِشَةَ ، أَوْ عَنْ كَلْبَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِيلُ لِامْرَأَةٍ تُوُفِيَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ تُوُفِيَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحْدِثَ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا » .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِمَعْنَى ابْنِ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ نَافِعٍ . بِإِسْنَادِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . مِثْلَ رِوَايَتِهِ .

(١) (نعي) هو بكسر العين وتشديد الباء، وبإسكانها مع تخفيف .

٦٤- (...) وحدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى . قالا : حدثنا عبد الوهاب . قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : سمعت نافعاً يحدث عن صفية بنت أبي عبيد ؛ أنها سمعت حفصة بنت عمر ، زوج النبي ﷺ تحدث عن النبي ﷺ . بمثل حديث الليث وابن دينار . وزاد « فإنها أخذت عليه أربعة أشهر وعشراً » .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو الربيع . حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا ابن ميمون . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . جميعاً عن نافع ، عن صفية بنت أبي عبيد ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديثهم .

\*\*\*

٦٥- (١٤٩١) وحدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبه وعمرو النافذ وزهير بن حرب (واللفظ ليحيى) (قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان بن عيينة) عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ . قال « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ، أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوجها » .

\*\*\*

٦٦- (٩٣٨) وحدثنا حسن بن الربيع . حدثنا ابن إدريس عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تحد امرأة على ميت فوق ثلاث . إلا على زوج ، أربعة أشهر وعشراً . ولا تلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب<sup>(١)</sup> . ولا تكتحل . ولا تمس طيباً . إلا إذا طهرت ، نبذة من قسط أو أظفار<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (الإثوب عصب) المصب بين مفتوحة ثم صاد ساكنة مهملتين ، وهو برودالين يمصب غزلها ثم يصنع معصوباً ثم تنسج . ومعنى الحديث النهي عن جميع الثياب المصبوغة للزينة ، إلا ثوب المصب .  
(٢) (نبذة من قسط أو أظفار) النبذة القطعة والنش السير . وأما القسط ، ويقال فيه كست ، وهو الأظفار نوعان معروفان من البخور . وليس من مقصود الطيب . رخص فيه للمقتلة من الحيض لإزالة الرائحة الكريهة ، تتبع به أثر الدم لا للتطيب .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « عِنْدَ أَدْنَى طَهْرِهَا . نُبْدَةُ مِنْ قُسْطِرٍ وَأُظْفَارٍ » .

\*\*\*

٦٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَفْصَةَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ .  
 قَالَتْ : كُنَّا نُنْعَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ . إِلَّا عَلَى زَوْجٍ ، أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا . وَلَا نَكْتَحِلُ .  
 وَلَا نَتَطَيَّبُ . وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا . وَقَدْ رُخِصَ لِلْمَرْأَةِ فِي طَهْرِهَا ، إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيصِهَا ،  
 فِي نُبْدَةٍ مِنْ قُسْطِرٍ وَأُظْفَارٍ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ١٩ - كتاب اللعان

١ - (١٤٩٢) وحدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب؛ أن سهل بن سعد الساعدي أخبره؛ أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري فقال له: أرايت، يا عاصم! لو أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً. أيقته فقتلونه؟ أم كيف يفعل؟ فسئل لي عن ذلك، يا عاصم! رسول الله ﷺ. فسأل عاصم رسول الله ﷺ. فكره رسول الله ﷺ المسائل وعابها<sup>(١)</sup>. حتى اكبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ. فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال: يا عاصم! ماذا قال لك رسول الله ﷺ؟ قال عاصم لعويمر: لم تأتني بخير. قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألته عنها. قال عويمر: والله! لا أنتهي حتى أسأله عنها. فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله ﷺ وسط الناس. فقال: يا رسول الله! أرايت رجلاً وجد مع امرأته رجلاً، أيقته فقتلونه؟<sup>(٢)</sup> أم كيف يفعل؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد نزل فيك وفي صاحبك فأذهب فأت بها».

(١) (اللعان) اللعان والملاعنة والتلاعن، ملاعنة الرجل امرأته. يقال: تلاعنا والتعنا. ولاهن التامى بينهما. وسمى لعانا لقول الزوج: على لعنة الله إن كنت من الكاذبين. وقيل: سمي لعانا من اللعن، وهو الطرد والإبعاد. لأن كلامهما يمد عن صاحبه، ويحرم النكاح بينهما على التأيد. واللعان يمين، وقيل: شهادة، وقيل: يمين فيها ثبوت شهادة. وقيل: فكسه.

(٢) (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها) المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها. لاسيما ما كان فيه هتك ستر مسلم أو مسلمة. أو إساءة فاحشة، أو شناعة على مسلم أو مسلمة:

(٣) (يا رسول الله! أرايت رجلاً الخ) هذا الكلام فيه حذف. ومعناه أنه سأل، وقذف امرأته، وأنكرت الزنا، وأصر كل واحد منهما على قوله، ثم تلاعنا.

(٤) (أيقته فقتلونه) معناه إذا وجد رجلاً مع امرأته وتحقق أنه زنى بها، فإن قتله تقتلوه، وإن تركه صبر على هضم، فكيف طريقه؟

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَّعَنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ، عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا فَرَغَا قَالَ عُومَيْرٌ: كَذَبْتَ عَلَيْنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ أَمْسَكْتُمَا. فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَّاعَيْنِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّ عُومَيْرَ الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي النَّجْلَانِ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَأُدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلُهُ: وَكَانَ فِرَاقُهُ إِيَّاهَا، بَعْدُ، سُنَّةً فِي الْمُتَلَّاعَيْنِ. وَزَادَ فِيهِ: قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَابِلًا. فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ. ثُمَّ جَرَّتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا.

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْمُتَلَّاعَيْنِ وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا. عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَزَادَ فِيهِ: فَتَلَّعْنَا فِي الْمَسْجِدِ، وَأَنَا شَاهِدٌ. وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ذَا كُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَّاعَيْنِ».

\*\*\*

٤ - (١٤٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُخْمِرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ:

(١) قال سهل فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله ﷺ (فيه أن اللعان يكون بمحضرة الإمام أو القاضي وجميع من الناس. وهو أحد أنواع تليظ اللعان. فإنه يلفظ بالزمان والمكان والجمع. فأما الزمان فبعد المصر. والمكان في أشرف موضع في ذلك البلد. والجمع طائفة من الناس أقلهم أربعة.  
(٢) فكانت سنة التلاعنين) معناه حصول الفرقة بنفس اللعان.

سُئِلْتُ عَنِ الْمُتْلَعَيْنِ فِي إِمْرَةٍ مُصْعَبٍ <sup>(١)</sup>. أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِي. قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ <sup>(٢)</sup>. فَسَمِعَ صَوْتِي. قَالَ: ابْنُ جُبَيْرٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: ادْخُلْ. فَوَاللَّهِ! مَا جَاءَ بِكَ، هَذِهِ السَّاعَةَ، إِلَّا حَاجَةٌ. فَدَخَلْتُ. فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرِذْعَةٍ. مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشْوُهَا لَيْفٌ. قُلْتُ: أبا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! الْمُتْلَعَانِ، أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ! نَعَمْ. إِنْ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ بَصُغَ؟ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ. وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ. قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدِ ابْتَلَيْتُ بِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ [النور/٦-٩] فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعَّظَهَا وَذَكَرَهَا. وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا. ثُمَّ دَعَاهَا فَوَعَّظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ. قَالَتْ: لَا، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! إِنَّهُ لَكَاذِبٌ. فَبَدَأَ بِالرُّجْلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَيَنْ الصَّادِقِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَمَنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ. ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَيَنْ الْكَاذِبِينَ. وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ. ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ: سُئِلْتُ عَنِ الْمُتْلَعَيْنِ، زَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ. فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ: فَأَنْتَبْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ. فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ الْمُتْلَعَيْنِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ عِنْدَ حَدِيثِ ابْنِ عُثْمَرَ.

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنْ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ

(١) (في أمرة مصعب) أي في عهد أمارته. وهو مصعب بن الزبير.

(٢) (قائل) أي نائم. من التبوله، وهو النوم نصف النهار.

ابن عمر . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلمُتَلَاعِنِينَ « حِسَابُكُمْ عَلَى اللَّهِ . أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ <sup>(١)</sup> . لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِي ؟ قَالَ « لَا مَالَ لَكَ . إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحَلَّتَ مِنْ فَرْجِهَا . وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَلْبَدُ لَكَ مِنْهَا » .

قَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرُو ، سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْمُجَلَّانِ . وَقَالَ « اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمْ كَاذِبٌ . قَهْلٌ مِنْكُمْ تَائِبٌ ؟ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ . سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اللِّعَانِ ؟ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمِسْمَعِيِّ وَابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا : حَدَّثَنَا مَعَاذُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : لَمْ يُفَرِّقِ الْمُصَنَّبُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ . قَالَ سَعِيدٌ : فَذُكِرَ ذَلِكَ لِإِبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَ : فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْمُجَلَّانِ .

\*\*\*

٨ - (١٤٩٤) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ امْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ

(١) (أحد كما كاذب) فيه رد على من قال من النحاة : إن لفظة أحد لا تستعمل إلا في النفي . وعلى من قال منهم : لا تستعمل إلا في الوصف ، ولا تقع موقع واحد . وقد وقعت في هذا الحديث ، في غير نفي ، ولا وصف ، ووقعت موقع واحد . وقد أجازته البرد . ويؤيده قوله تعالى : فشهادة أحدهم .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِأُمِّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ.

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: لَأَعَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَامْرَأَتِهِ ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٠ - (١٤٩٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِرُحْمَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: إِنَّا، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فِي الْمَسْجِدِ . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جِلْدُ مَمُوءٌ ، أَوْ قَتَلَ قَتْلَتُمُوءٌ ؛ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ . وَاللَّهُ! لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَّةِ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جِلْدُ مَمُوءٌ ، أَوْ قَتَلَ قَتْلَتُمُوءٌ ، أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ . فَقَالَ «اللَّهُمَّ! افْتَحْ» وَجَعَلَ يَدْعُو . فَزَلَّتْ آيَةُ اللَّعَانِ: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ . هَٰذِهِ الْآيَاتُ . فَأَبْتَلَى بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ . فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَا عَنَّا . فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ . ثُمَّ لَعَنَّ الْخَامِسَةَ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ . فَذَهَبَتْ لِثَلَمَنٍ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَهْ» فَأَبَتْ فَلَعَنَّتْ . فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ «لَمَلَّهَا أَنْ تَجِيءُ بِهِ أَسْوَدَ جَمْدًا» فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَمْدًا .

\*\*\*

(١) (اللهم افتح) منناه بين لنا الحكم في هذا .

(٢) (جمدا) قال الهروي: الجمد في صفات الرجال يكون مدحا ويكون ذما . فإذا كان مدحا فله معنيان: أحدهما أن يكون معصوب الخلق شديد الأسر . والثاني أن يكون شعره غير سبط . لأن السبوطه أكثرها في شعور المعجم وأما الجمد الذموم فله معنيان: أحدهما القصير المتردد . والآخر البخيل . يقال: جمد الأصابع وجمد اليدين أى يخيل .

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . جميعاً عن الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

١١ - (١٤٩٦) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا هشام عن محمد . قال : سألت أنس بن مالك ، وأنا أرى أن عنده منه علماً . فقال : إن هلال بن أمية فذف امرأته بشريك بن سحماء . وكان أخا البراء بن مالك لأمه . وكان أول رجل لآعن في الإسلام . قال : فلا عنها . فقال رسول الله ﷺ « أنصروها . فإن جاءت به أبيض سبطاً <sup>(١)</sup> قضى العنين <sup>(٢)</sup> فهو لهلال بن أمية . وإن جاءت به أكحل جمداً حمش الساقين <sup>(٣)</sup> فهو لشريك بن سحماء » قال : فأثبت أنها جاءت به أكحل جمداً حمش الساقين .

\*\*\*

١٢ - (١٤٩٧) وحدثنا محمد بن رُمج بن المهاجر وعيسى بن حماد المصريان (واللفظ لابن رُمج) قالوا : أخبرنا الليث عن يحيى بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن القاسم بن محمد ، عن ابن عباس ؛ أنه قال : ذكر التلاعن عند رسول الله ﷺ . فقال حاصم بن عدي في ذلك قولاً . ثم انصرف . فأتاه رجل من قومه يشكو إليه أنه وجد مع أهله رجلاً . فقال حاصم : ما ابتليت بهذا إلا لقولي . فذهب به إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي وجد عليه امرأته . وكان ذلك الرجل مُصفرًا ، قليل اللحم ، سبط الشعر . وكان الذي ادعى عليه أنه وجد عند أهله ، خدلاً <sup>(٤)</sup> ، آدم ، كثير اللحم . فقال رسول الله ﷺ « اللهم ! بين » فوضعت شبيهاً بالرجل الذي ذكر زوجها أنه وجدته عندها . فلأعن رسول الله ﷺ ينهما . فقال رجل لابن عباس ، في المجلس : أهي التي قال رسول الله ﷺ « لو رجعت أحداً يَمير بينة رجعت هذه ؟ » فقال ابن عباس : لا . تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام سوء .

\*\*\*

(١) (سبطاً) هو المسترسل الشعر .

(٢) (قضى العنين) على وزن فاعيل . معناه فاسدهما بكثرة دمع أو حمرة أو غير ذلك .

(٣) (حمش الساقين) أي دقيهما . والحوشة الدقة .

(٤) (خدلاً) أي ممتلئ الساق .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : ذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ فِيهِ ، بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ ، قَالَ : جَعْدًا قَطَطًا .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّهَّادِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ . وَذُكِرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَقَالَ ابْنُ شَدَّادٍ : أَمَّا اللَّذَانِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لَوْ كُنْتُ رَاجِعًا أَحَدًا بِنَعْرِ بَيْنَهُ لَرَجَعْتُهُمَا؟» فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا . تِلْكَ امْرَأَةٌ أُعْلِنَتْ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ : قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

١٤ - (١٤٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَحْدُمُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلُّهُ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا» قَالَ سَعْدٌ : بَلَى ، وَالَّذِي أَسْرَمْتُ بِالْحَقِّ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ» .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا ، أُمَّهَلُهُ حَتَّى آتَى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ «نَمْ» .

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا ، لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتَى بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «نَمْ» قَالَ : كَلَّا ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ !

إِنْ كُنْتُ لِأَعْجَلِهِ بِالسَّيْفِ قَبْلَ ذَلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ. إِنَّهُ أَعْيُورٌ. وَأَنَا أُغَيِّرُ مِنْهُ. وَاللَّهِ أَغَيِّرُ مِنِّي.»

\*\*\*

١٧ - (١٤٩٩) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ وَرَادٍ (كَاتِبِ الْمُنِيرَةِ)، عَنِ الثَّمِيرَةِ ابْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ عَنْهُ<sup>(١)</sup>. قَبْلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup>؟ فَوَاللَّهِ! لَأَنَا أُغَيِّرُ مِنْهُ. وَاللَّهِ أَغَيِّرُ مِنِّي. مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ. وَلَا شَخْصَ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ<sup>(٣)</sup>. وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَذْرُومِ مِنَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ. وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ<sup>(٥)</sup> مِنَ اللَّهِ. مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ<sup>(٥)</sup>».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، بِهَذَا الْإِسْتِادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: غَيْرَ مُصْفِحٍ. وَلَمْ يَقُلْ عَنْهُ.

\*\*\*

(١) (غير مصفح) هو بكسر الفاء، أي غير ضارب بصفح السيف، وهو جانبه. بل أضربه بمحده. وفي النهاية: رواية كسر الفاء من مصفح وفتحها. فمن فتح جعلها وصفا للسيف وحالاً منه. ومن كسر جعلها وصفا للضارب وحالاً منه.  
(٢) (أتعجبون من غيرة سعد) قال العلماء: الغيرة، بفتح النون، وأصلها المنع. والرجل غيور على أهله أي يمنعهم من التملق بأجنبي بنظر أو حديث أو غيره. والغيرة صفة كمال فأخبر ﷺ بأن سعدا غيور، وأنه أغير منه، وإن الله أغير منه ﷺ. وأنه من أجل ذلك حرم الفواحش. فهذا تفسير لمعنى غيرة الله تعالى. أي إنها منحه سبحانه وتعالى للناس من الفواحش.

(٣) (ولا شخص أغير من الله) أي لأحد. وإنما قال: لا شخص - استمارة. وقيل: معناه لا يبنني لشخص أن يكون أغير من الله تعالى، ولا يتصور ذلك منه.  
(٤) (ولا شخص أحب إليه المذرم من الله) أي ليس أحد أحب إليه الإعذار من الله تعالى. فالمذرم بمعنى الإعذار والإنذار، قبل أحذم بالمقوبة. ولهذا بعث المرسلين.

(٥) (ولا شخص أحب إليه المدحة) المدحة هو المدح. فإذا ثبتت الماء كسرت الميم. وإذا حذف فتحت.  
(٦) (من أجل ذلك وعد الله الجنة) أي لما وعدها ورغب فيها - كثر سؤال البعاد لإياها منه، والثناء عليه.

١٨ - (١٥٠٠) وحدثناه قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: مُحْرَمٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: «إِنَّ فِيهَا لَوْزًا». قَالَ: «فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ؟» قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ<sup>(١)</sup>. قَالَ: «وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعُهُ عِرْقٌ».

\*\*\*

١٩ - (...) وحدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ومحمدُ بنُ رافعٍ وعبدُ بنُ حميدٍ (قال ابنُ رافعٍ: حَدَّثَنَا) وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ: فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَلَدَتِ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ. وَهُوَ حِينْتِئذٍ يُمْرَضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ. وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُ فِي الْإِتْفَاءِ مِنْهُ.

\*\*\*

٣٠ - (...) وحدثني أبو الطاهرٍ وحرمةُ بنُ يحيى (وَاللَّفْظُ لِحَرْمَةَ). قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ. وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «مَا أَلْوَانُهَا؟» قَالَ: مُحْرَمٌ. قَالَ: «هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟» قَالَ: نَعَمْ.

(١) (أورق) هو الذي فيه سواد ليس بصفاف. ومنه قيل للمراد: أورق. وللحمامة: ورقاء. وجمعه ورق كأحر وحر.

(٢) (عرق) المراد بالمرق هنا الأصل من النسب، تشبيهاً بمرق الثمرة. ومنه قولهم: فلان معرق في النسب والحسب، وفي اللؤم والسكرم. ومعنى نزعه، أشبهه واجتذبه إليه وأظهر لونه عليه. وأصل النزع الجذب. فسكانه جذبته إليه لشبهه. يقال منه: نزع الولد لأبيه أو إلى أبيه. ونزعه أبوه، ونزعه إليه.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَنْتِي هُوَ؟ » قَالَ: لَعَلَّهُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَكُونُ نَزَعُهُ عِرْقُ لَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ  
« وَمَهَذَا لَعَلَّهُ يَكُونُ نَزَعُهُ عِرْقُ لَهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ :  
بَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٠ - كتاب العتق<sup>(١)</sup>

١ - (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِبَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ<sup>(٢)</sup> فِي عَبْدٍ ، فَكَانَ لَهُ مَا كَيْلُ يَبْلُغُ مِنَ الْعَبْدِ<sup>(٣)</sup> ، قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ ، فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا هَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ع وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ . ع وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

•••

(١) (العتق) قال أهل اللغة : العتق الحرية . . يقال منه : عتق يمتق عتقا وعتقا . حكاه صاحب الحكم وغيره . وعتقا وعتاقة فهو عتيق ، وعتاق أيضا ، حكاه الجوهري . وم عتاء وأعتقه . فهو معتق وعتيق وم عتقاء . وأمة عتيق وعتيقة . وإماء عواتق . وحلف بالعتاق أى الإعتاق . قال الأزهرى : هو مشتق من قولهم : عتق الفرس ، إذا سبق وبعجا . وعتق الفرس طار واحتفل . لأن العبد يتخلص بالعتق ويذهب حيث شاء . قال الأزهرى وغيره : وإنما قيل لمن أعتق نسمة : إنه أعتق رقبة وفك رقبة ، فخصت الرقبة دون سائر الأعضاء ، مع أن العتق يتناول الجميع - لأن حكم السيد عليه ، وملكه له كحبل في رقبة العبد ، وكالتل المانع له من الخروج . فإذا أعتق فكأنه أطلقت رقبته من ذلك .

(٢) (شركاءه) أى نصيبا .

(٣) (يبلغ من العبد) أى ممن جية العبد .

## (١) باب ذكر سعاية العبد

٢ - (١٥٠٢) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيَمْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ « يَضْمَنُ » .

\*\*\*

٣ - (١٥٠٣) وحدثني عمرو الناقد . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا <sup>(١)</sup> لَهُ فِي عَبْدٍ ، تَخْلَاصَهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ ، اسْتَسْمَى <sup>(٢)</sup> الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (شقصا) الشقص النصب ، قليلا كان أو كثيرا . ويقال له : الشقص ، أيضا . ويقال له أيضا : الشُّرْك .  
(٢) (استسمى) قال القاضي ، في ذكر الاستسما : هنا خلاف من الرواية . قال : قال الدارقطني : روى هذا الحديث شعبة وهشام عن قتادة . وما أثبت . فلم يذكر فيه الاستسما . ووافقهما هام . ففصل الاستسما من الحديث . فجعله من رأى ابن قتادة . قال : وعلى هذا أخرجه البخاري وهو الصواب . قال الدارقطني : وسمعت أبا بكر النيسابوري يقول : ما أحسن ما رواه هام وضبطه ، ففصل قول قتادة عن الحديث . قال القاضي : وقال الأسيل وابن القصار وغيرهما : من أسقط السعاية من الحديث أولى ممن ذكرها . لأنها ليست في الأحاديث الأخر من رواية ابن عمر . وقال ابن عبد البر : الذين لم يذكروا السعاية أثبت ممن ذكروها . قال غيره : وقد اختلف فيها عن سعيد بن أبي هروبة عن قتادة . فتارة ذكرها وتارة لم يذكروا . فدل على أنها ليست عنده من متن الحديث كما قال غيره . هذا آخر كلام القاضي . قال العلماء : ومعنى الاستسما في هذا الحديث أن العبد يكلف الاكتساب والطلب حتى تحصل قيمة نصيب الشريك الآخر . فإذا دفعها إليه حق . هكنا فسره جمهور القائلين بالاستسما . وقال بعضهم : هو أن يخدم سيده الذي لم يمتق بقدر ماله فيه من الرق . مثل هذا يتفق الأحاديث .

(٣) (غير مشقوق عليه) أي لا يكلف ما يشق عليه . وفي هذا الحديث أن من أعتق نصيبه من عبد مشترك قوم عليه بآقيه ، إذا كان موسرا ، بقيمة عدل . سواء كان العبد مسلما أو كافرا . وسواء كان الشريك مسلما أو كافرا . وسواء كان العتيق عبدا أو أمة . ولا خيار للشريك في هذا ولا للعبد ولا للمعتق . بل ينفذ هذا الحكم ، وإن كرهه كلهم . مراعاة لحق الله تعالى في الحرية .

٤ - (...) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد . وزاد « إن لم يكن له مال قوم عليه العبد قيمة عدل . ثم يستسقى في نصيب الذي لم يمتق . غير مشقوق عليه . »

\*\*\*

(...) حدثني هرون بن عبد الله . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد . بمعنى الحديث ابن أبي عروبة . وذكر في الحديث : قوم عليه قيمة عدل .

\*\*

## (٢) باب إنما الولاء لمن أعتق

٥ - (١٥٠٤) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة؛ أنها أرادت أن تشتري جارية تعتقها . فقال أهلها : نبيمكها على أن ولأها لنا<sup>(١)</sup> . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فقال « لا يمنك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٦ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن شهاب ، عن عروة ؛ أن عائشة أخبرته؛ أن بريرة جاءت عائشة تستئنيها في كتابتها . ولم تكن قضت من كتابتها شيئاً . فقالت لها عائشة : ارجعي إلى أهلِكَ . فإن أحبوا أن أفضي عنك كتابتك<sup>(٣)</sup> ، ويكون ولأوك لي ، فمكت . فذكرت ذلك لبريرة لأهلها . فأبوا . وقالوا : إن شئت أن تحتسب عليك فلتفعل<sup>(٤)</sup> . ويكون لنا ولأوك . فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ . فقال لها رسول الله ﷺ « ابتاعي فأعتق . فإنما الولاء لمن أعتق » ثم قام

(١) (على أن ولأها لنا) المراد بالولاء هنا ولأه المتأقفة . وهو ميراث يستحقه المرء بسبب عتق شخص في ملكه .

(٢) (لا يمنك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق) يعني أن الشرط الذي شرطوه غير مانع لك من ولأها . فإن الولاء ، إنما

هو لمن أعتق .

(٣) (أفضي عنك كتابتك) أي أودى عنك جميع ما عليك من بدل الكتابة .

(٤) (إن شئت أن تحتسب عليك فلتفعل) أي إن أرادت الثواب عند الله وأن لا يكون لها ولأه ، فلتفعل .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا بَالُ أَنْاسٍ »<sup>(١)</sup> يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ. شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ ».

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْ بَرِيرَةَ إِلَى . فَقَالَتْ : يَا عَائِشَةُ إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى نِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً . يَمَعْنِي حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَزَادَ : فَقَالَ « لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا . ابْتَأَجِي وَأَعْتِقِي » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ » .

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَتْ : إِنَّ أَهْلِي كَاتِبُونِي<sup>(٣)</sup> عَلَى نِسْعِ أَوَاقٍ فِي نِسْعِ سِنِينَ . فِي كُلِّ سَنَةٍ أَوْقِيَةً . فَأَعْيَيْنِي . فَقُلْتُ لَهَا : إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً<sup>(٤)</sup> ، وَأَعْتَقِكَ ، وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي ، فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا . فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَأَتَيْتَنِي فَذَكَرْتُ ذَلِكَ . قَالَتْ : فَاتَهَرَّتُهَا . فَقَالَتْ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا<sup>(٥)</sup> . قَالَتْ : فَسَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَنِي

(١) (ما بال أناس) أي ما شأنهم .

(٢) (يشترطون شروطا ليست في كتاب الله) أي ليست في حكمه ولا على موجب قضاء كتابه . لأن كتاب الله أمر بطاعة الرسول ، وأعلم أن سنته بيان له . وقد جعل الرسول الولاء لمن أعتق ، لا أن الولاء مذكور في القرآن نصا .

(٣) (كاتبونني) الكتابة أن يكتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه منجما . فإذا أداه صار حرا . وصحبت كتابة لصدر كتب . كأنه يكتب على نفسه لولاء منعه . ويكتب مولا له عليه العتق . وقد كاتبه مكانة . والعبد مكاتب وإنما خص العبد بالفعل لأن أصل المكاتبه من اللؤلؤ ، وهو الذي يكتب عبده .

(٤) (أن أعدها لهم عِدَّةً واحدة) أي أعطيتها لهم جملة حاضرة .

(٥) (لاها الله إذا) وفي بعض النسخ : لاهاه الله إذا . قال المازري وغيره من أهل العربية : هذان لحنان . وسواهما لاهاه الله ذا . بالقصر في ها وحذف الألف من إذا . قالوا : وما سواهما خطأ . قالوا ومعناه : ذا يميني . ومعناه : لا والله هذا ما أقسم به . فأدخل اسم الله تعالى بين ها وذا .

فَأَخْبَرَنِي . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . وَاشْتَرِي لِهَمُّ الْوَلَاءِ . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » فَقَعَلْتُ . قَالَتْ :  
 ثُمَّ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشِيَّةً . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ  
 يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ بَاطِلٌ .  
 وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ . كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ . وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ : أَعْتَقْتُ  
 فُلَانًا وَالْوَلَاءَ لِي . إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كَلِمَتُهُمْ  
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : وَكَانَ  
 زَوْجَهَا عَبْدًا . فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيَّرَهَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ :  
 « أَمَا بَعْدُ » .

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَالْفَلْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُثَوِيَةَ .  
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ  
 قَضِيَّاتٍ : أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا وِلَاءَهَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا  
 وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » قَالَتْ : وَعَقَمْتُ . فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا . قَالَتْ :  
 وَكَانَ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدَى لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ . وَهُوَ  
 لَكُمْ هَدِيَّةٌ . فَكُلُوهُ » .

\*\*\*

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ يَمَالِكٍ ، عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَاشْتَرَطُوا

الْوَلَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ <sup>(١)</sup> » وَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ زَوْجَهَا عَبْدًا . وَأَهْدَتْ لِمَايَسَةَ لَحْمًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ ؟ » قَالَتْ عَائِشَةُ : تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْقَاسِمِ قَالَ : سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتِقِ . فَاشْتَرَطُوا وَلَاهَا . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا . فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » . وَأَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمًا . فَقَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : هَذَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ . فَقَالَ « هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ . وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ » . وَخَيْرَتْ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : وَكَانَ زَوْجَهَا حُرًّا . قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا ؟ فَقَالَ : لَا أَدْرِي .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النُّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُنِيرَةُ بِنْتُ سَلَمَةَ النَّخْرُومِيَّةُ وَأَبُو هِشَامٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا .

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَيْمَةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنِ : خَيْرَتْ عَلَى زَوْجِهَا حِينَ عَتَقَتْ . وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ <sup>(٢)</sup> . فَدَعَا بِطَعَامٍ . فَأَتَى بِحَبْزٍ وَأُدْمٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ أَدْمِ الْبَيْتِ . فَقَالَ « أَلَمْ أَرِ بُرْمَةً عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ ؟ » فَقَالُوا :

(١) (الولاء لمن ولي النعمة) معناه لمن أعتق . لأن ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون إلا بالعتق .

(٢) (والبرمة على النار) هي القدر .

(٣) (وأدم) جمع إدام ، وزان كتاب وكتب . وهو ما يؤتم به .

بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ. فَفَكَّرْنَا أَنْ نَطْعِمَكَ مِنْهُ. فَقَالَ «هُوَ عَلَيْنَا صَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا «إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ».

\*\*\*

١٥ - (١٥٠٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا . فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ «لَا يَنْفَعُكَ ذَلِكَ . فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» .

\*\*

### (٣) باب النهي عن بيع الولاء وهبته

١٦ - (١٥٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ . قَالَ مُسْلِمٌ : النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ ، عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَمِيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بَنِي ابْنِ عُثْمَانَ) . كُلُّهُ هُوَ الْوَلَاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ التَّقِيَّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، إِلَّا الْبَيْعُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ : الْهَبَةَ .

\*\*

## (٤) باب تحریم تولى العنق غیر موالیه

١٧ - (١٥٠٧) وَحَدَّثَنِى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِى أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُمُولَهُ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ كَتَبَ « أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَى<sup>(٢)</sup> مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ » ثُمَّ أَخْبَرْتُ ؛ أَنَّهُ لَعَنَ فِي صَحِيفَتِهِ<sup>(٣)</sup> مَنْ قَمَلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

١٨ - (١٥٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ تَوَالَى قَوْمًا<sup>(٤)</sup> بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلِيهِ ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمِينَ . لَا يُقْبَلُ مِنْهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَمَنْ وَالَى غَيْرَ مَوْلِيهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ » .

\*\*\*

(١) (كتب النبي ﷺ على كل بطن عموله) معنى كتب أثبت وأوجب . والبطن دون القبيلة ، والفخذ دون البطن . والمقول الديات . والهاء ضمير البطن . والديات لاختلف باختلاف البطون . وإنما المعنى أنه ضم البطون بمضها إلى بعض فيما بينهم من الحقوق والقرامات . لأنه كانت بينهم دماء وديات بحسب الحروب السابقة قبل الإسلام . فرفع الله ذلك منهم وألف بين قلوبهم .

(٢) (أن يتوالى) أى أن ينسب إلى نفسه مولى رجل مسلم أى معتقه .

(٣) (في صحيفته) المراد كتابه ﷺ إلى البطون .

(٤) (من تولى قوما) أى اتخذهم أولياء له وانتمى إليهم . قال النووي : ومعناه أن ينتمى المتبقي إلى ولاء غير معتقه ، وهذا حرام ، لتفويته حق النعم عليه .

٢٠ - (١٣٧٠) وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه . قال : خطبنا علي بن أبي طالب فقال : من زعم أن عندنا شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة . ( قال : وصحيفة معلقة في قراب سيفه ) فقد كذب . فيها أسنان الإبل . وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي ﷺ « المدينة حرم ما بين غيري إلى نور . فمن أخذت فيها حدثاً أو آوى أحدثاً . فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه . يوم القيامة ، صرفاً ولا عدلاً . وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو اتقى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . لا يقبل الله منه ، يوم القيامة ، صرفاً ولا عدلاً . »

\* \* \*

## (٥) باب فضل العتق

٢١ - (١٥٠٩) حدثنا محمد بن المثنى العنزي . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن سعيد (وهو ابن أبي هند) . حدثني إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال « من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله ، بكل إرب منها<sup>(١)</sup> ، إزاًمته من النار . »

\* \* \*

٢٢ - (...) وحدثنا داود بن رشيد . حدثنا الوليد بن مسلم عن محمد بن مطرف أبي غسان المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ قال « من أعتق رقبة ، أعتق الله بكل عضو منها ، عضواً من أعضائه من النار . حتى فرجه . »

\* \* \*

٢٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن ابن الهادي ، عن عمر بن علي بن حسين ، عن سعيد بن مرجانة ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله بكل عضو منه ، عضواً من النار . حتى يُعتق فرجه . »

\* \* \*

(١) (بكل إرب منها) الإرب هو العضو .

٢٤ - (...) وحدثني حميد بن مسعدة . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا حاصم (وهو ابن محمد المرعي) . حدثنا واقد (يعني أخاه) . حدثني سعيد بن مرجانة (صاحب علي بن الحسين) قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « أيا امرئ مسلم أعنت امرءا مسلما ، استنقذ الله<sup>(١)</sup> ، بكل عضو منه ، عضوا منه من النار » قال : فأنطلقت حين سمعت الحديث من أبي هريرة . فذكرته لعلي ابن الحسين . فأعتق عبدا له قد أعطاه به ابن جعفر عشرة آلاف درهم ، أو ألف دينار .

(٦) باب فضل عس الوالد

٢٥ - (١٥١٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . قالا : حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجزي ولد والدا<sup>(٢)</sup> إلا أن يبعده مملوكا فيشتريه فيمته » . وفي رواية ابن أبي شيبة « ولد والده » .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا وكيع . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبير . كلهم عن سفیان ، عن سهيل ، بهذا الإسناد ، مثله . وقالوا « ولد والده » .

انتهى الجزء الثاني . ويتبعه ، إن شاء الله تعالى ، الجزء الثالث

وأوله : ٢١ - كتاب البيوع ، حديث (١٥١١)

(١) استنقذ الله (الإقاذ والاستنقاذ : التخليص من الشر .

(٢) لا يجزي ولد والدا .. الخ) أي لا يقوم ولد بما لأبيه عليه من حق ، ولا يكفاه بإحسانه به إلا أن يصادفه

مملوكا فيمته .



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ وَرِثَهُمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / الآية ١٦٤ ]

صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائة سنة ،  
الحديث ، فدارهم على هذا السند »

« صنف هذا السند الصحيح من  
ثلاثمائة ألف حديث مسومة »  
« مسلم بن الحجاج »

### الجزء الثالث

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،  
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

(خادم الكتاب والسنة)

محمد بن عبد الباق

ولله

أحياء التراث العربي

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ  
وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَئِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [سورة الجمعة/ الآية ٢٤]

صَحِيحٌ مُسْتَدْرَكٌ  
مَرَاتِمُ  
لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢١ - كتاب البيوع (١)

(١) باب بطلان بيع المارسة والمنازعة

١ - (١٥١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ،  
عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ  
الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) قال الأزهرى: تقول العرب: بعث، بمعنى بعث ما كتبت ملكته. وبعث بمعنى اشتريته. قال: وكذلك شريت  
بالعينين. قال: وكل واحد يبيع ويأبى. لأن الثمن والنمن، كل منهما مبيع. وكذا قال ابن قتيبة. يقول: بعث الشيء بمعنى  
بعته وبمعنى اشتريته. وشريت الشيء بمعنى اشتريته وبمعنى بعته. وكذا قاله آخرون من أهل اللغة. ويقال: بعته وأبعته  
فهو مبيع ومبيوع. قال الجوهري: كما تقول مخيط وه خيط. قال الخليل: المحذوف من مبيع واو مفعول لأنها زائدة،  
فهي أولى بال حذف. وقال الأخفش: المحذوف عين الكلمة. قال المازرى: كلاهما حسن، وقول الأخفش أقبس. والابتاع  
الاشتراء. وتبايما. وبأبعته. ويقال: استبعته أى سألته البيع. وأبعث الشيء أى عرضته للبيع. وبيع الشيء بكسر الباء  
وضمها، وبيع، لغة فيه. وكذلك القول في قيل وكيل.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ نُمَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَدَةِ . أَمَّا الْمَلَامَسَةُ فَأَنْ يَلْمَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمُلٍ . وَالْمُنَابَدَةُ أَنْ يَنْبِذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا تَوْبَهُ إِلَى الْآخَرِ ، وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى تَوْبِ صَاحِبِهِ .

\*\*\*

٣ - (١٥١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلَيْسَتَيْنِ : نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَدَةِ فِي الْبَيْعِ . وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الرَّجُلِ تَوْبَ الْآخَرِ يَدُهُ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ . وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ . وَالْمُنَابَدَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ تَوْبَهُ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ إِلَيْهِ تَوْبَهُ . وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*

(٢) باب بطلان بيع الحصاة ، والبيع الذي فيه غرر

٤- (١٥١٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْحِصَاةِ <sup>(١)</sup> ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ <sup>(٢)</sup> .



(٣) باب تحريم بيع جبل الحبل

٥- (١٥١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ <sup>(٣)</sup> .



(١) (بيع الحصاة) فيه ثلاث تأويلات: أحدها أن يقول: بمتك من هذه الأتواب ما وقعت عليه الحصاة التي أرميها . أو بمتك من هذه الأرض من هنا إلى ما انتهت إليه هذه الحصاة . والثاني أن يقول: بمتك على أنك بالخيار إلى أن أرمي بهذه الحصاة . والثالث أن يجعل نفس الرمي بالحصاة بيما . فيقول: إذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع منك بكذا .

(٢) (بيع الغرر) النهى عن بيع الغرر أصل عظيم من أصول كتاب البيوع . ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة . كبيع الآبق والمدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه ، وبيع السمك في المساء الكثير واللبن في الضرع وبيع الحمل في البطن ... ونظائر ذلك . وكل هذا بيمة باطل لأنه غرر من غير حاجة . ومعنى الغرر الخطر والغرور والخداع . واعلم أن بيع اللامسة وبيع النابذة وبيع جبل الحبل وبيع الحصاة وعسيب الفحل وأشباهها من البيوع التي جاء فيها نصوص خاصة ، هي داخلة في النهى عن الغرر . ولكن أفردت بالذكر ونهى عنها لكونها من بياعات الجاهلية المشهورة .

(٣) (جبل الحبل) قال أهل اللغة: الحبلية: هنا جمع حابل . كظالم وظلمة ، وفاجر وفجرة ، وكاتب وكتبة . قال الأخفش: يقال: حبلت المرأة فمى حابل ، والجمع نسوة حبلية . وقال ابن الأنباري: الماء في الحبلية للمباينة ، وواقفه بعضهم . وانفق أهل اللغة على أن الحبل مختص بالآدميات . ويقال في غيرهن: الحبل . يقال: حملت المرأة ولدا وحبلت بولد ، وحملت الشاة سخلة ولا يقال: حبلت . قال أبو عبيد: لا يقال لشيء من الحيوان: حبل ، إلا ما جاء في هذا الحديث . واختلف العلماء في المراد بالنهى عن بيع جبل الحبلية . فقال جماعة: هو البيع بشئ مؤجل إلى أن تلد الناقة ويولد ولدها . وقال آخرون: هو بيع ولد الناقة الحامل في الحال . وهذا أقرب إلى اللغة .

٦ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَبَايَعُونَ لَحْمَ الْجُرُورِ إِلَى حَبْلِ الْخَبَلَةِ . وَحَبْلُ الْخَبَلَةِ أَنْ تُنْتَجِجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تَحْمِلَ الْبُتِّي تَبَجَّتْ . فَتَهَاكُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ .

\*\*\*

(٤) باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه ، وسوم على سوم . وتحريم النجس . وتحريم التصرية

٧ - (١٤١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ » (١) .

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَرَ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » .

\*\*\*

٩ - (١٥١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي حَبْرَةَ وَتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ » (٢) .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمَلَاءِ وَسَهْبِلٍ ، عَنْ أَبِيهِمَا (٣) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ .

(١) (لا يبيع بعضكم على بيع بعض) مثاله أن يقول لمن اشترى شيئاً في مدة الخيار . افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه . أو أوجود منه بثمنه ، ونحو ذلك . وهذا حرام . ويجرم أيضاً الشراء على شراء أخيه . وهو أن يقول للبائع ، في مدة الخيار : افسخ هذا البيع وأنا أشتريه منك بأكثر من هذا الثمن ، ونحو هذا .

(٢) (لا يسم المسلم على سوم أخيه) هو أن يكون قد انفق مالك السلعة والراغب فيها على البيع ولم يقدمه . فيقول آخر للبائع : أنا أشتريه . وهذا حرام بعد استقرار الثمن . وأما السوم في السلعة التي تباع فيس يزيد فليس بحرام : والسيمة لثة في السوم .

(٣) (عن أبيهما) هكذا هو في جميع النسخ : عن أبيهما . وهو مشكل . لأن الملاء هو ابن عبد الرحمن . وسهبل هو =

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ( وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ . وَفِي رِوَايَةِ الدُّورِيِّ : عَلَى سَيْمَةِ أَخِيهِ .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُتَلَّقُ الرَّكْبَانُ لِيَبِيعَ »<sup>(١)</sup> . وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ . وَلَا تَنَاجَشُوا<sup>(٢)</sup> . وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَلَا نُصْرُوا الْإِبِلَ وَالنَّمَمَ<sup>(٣)</sup> . فَمَنْ ابْتَاعَهَا<sup>(٤)</sup> بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ ، بَعْدَ أَنْ يَجْلِبَهَا . فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا . وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَافًا مِنْ تَمَرٍ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبَّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ( وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلَقِّي لِلرَّكْبَانِ . وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا . وَعَنِ النَّجْشِ . وَالتَّصْرِيَةِ . وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ .

\*\*\*

= ابن أبي صالح . وليس بأخ له ، فلا يقال : عن أبيهما ، بكسر الباء . بل كان حقه أن يقول : عن أبيهما . وبينى أن يقرأ الموجود في النسخ : عن أبيهما ، بفتح الباء الموحدة . ويكون ثنية أب على لغة من قال : هذان أبان ، ورأيت أبن . متناه بالالف والنون وبالياء والنون .

(١) ( لا يتلقى الركبان لبيع ) تلقى الركبان هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ، ويخبره بكساد ما معه ، كذبا ، ليشتري منه سلته بالكس ، وأقل من عن المثل .

(٢) ( ولا تناجشوا ) أصل النجش الاستتارة . ومنه : نجحت الصيد أنجسته ، بضم الجيم ، نجشا إذا استترته . سمى الناجش في السلمة ناجشا لأنه يثير الرغبة فيها ويرفع ثمنها : وقال ابن قتيبة : أصل النجش الختل ، وهو الخداع ومنه قيل للصائد : ناجش . لأنه يختل الصيد ويحتال له . وكل من استثار شيئا فهو ناجش .

(٣) ( ولا تصروا الإبل والنم ) من التصرية وهي الجمع . ويقال : صرى بصري تصرية ، وصرها بصريها تصرية فهي مصرة . كغشها يفشيها تشبية فهي منشاة : وزكاها يزكيا تزكية فهي مزكاة . ومعناها لا تجمعوا اللبن في ضرعها عند إرادة بيها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أن كثرة لبنها عادة لها مستمرة . ومنه قول العرب : صريت الماء في الحوض أي جمته ، وصرى الماء في ظهرة ، أي حبسه فلم يتزوج .

(٤) ( فمن ابتاعها ) الضمير للمصرة المفهومة من السياق .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَوَهْبٍ : نَهَى . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ .

\*\*\*

١٣ - (١٥١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّجْشِ .

\*\*

## (٥) باب تحريم نفى الجلب

١٤ - (١٥١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كَلَّمَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُتَلَّقَ السَّلْعُ<sup>(١)</sup> حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ . وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ مُنْذِرٍ وَقَالَ الْأَخْرَانِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّلْقِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْذِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

\*\*\*

١٥ - (١٥١٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنِ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلْقِ الْبُيُوعِ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(١) (السَّلْع) جمع سلامة . كسدرة وسدر . وهو المتاع وما يتجر به .

(٢) (الْبُيُوع) جمع بيع بمعنى البيع .

١٦ - (١٥١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْلَقَ الْجَلْبُ (١).

١٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَلْقُوا الْجَلْبَ. فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ، فَإِذَا أَتَى سَيِّدَهُ (٢) السُّوقَ، فَهُوَ بِالْخِيَارِ».

### (٦) باب تحريم بيع الحاضر للباري

١٨ - (١٥٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

١٩ - (١٥٢١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُتْلَقَ الرَّكْبَانُ. وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَا قَوْلُهُ: حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ: لَا يَكُنْ لَهُ سِمَسَارًا.

٢٠ - (١٥٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُوا اللَّهَ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ». غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى: «يَرْزُقُ».

(١) (الجلب) فعل بمعنى مفعول. وهو ما يجلب للبيع، أى شئ كان.

(٢) (سيده) المراد بالسيد مالك المجلوب الذى باعه. أى فإذا جاء صاحب المتاع إلى السوق وعرف السعر فله الخيار

في الاسترداد.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّيْبَرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٢١ - (١٥٢٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : نَهَيْتَنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ .

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ . وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : نَهَيْتَنَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ .

\*\*\*

#### (٧) باب حكم بيع المصراة

٢٣ - (١٥٢٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاةٍ فَلْيَنْقَلِبْ بِهَا . فَلْيَحْلُبْهَا . فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكْهَا . وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ » .

\*\*\*

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ فِيهَا بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

\*\*\*

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو حَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقْدِيَّ) . حَدَّثَنَا قُرَّةٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاةٍ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، لَا سَمْرَاءَ » .

\*\*\*

٢٦ - (...) حدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اشْتَرَى شَاةَ مُصْرَاءَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ . إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا . وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، لَا سَمْرَاءَ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٢٧ - (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى مِنْ الْقَتَمِ فَهُوَ بِالْخِيَارِ » .

\*\*\*

٢٨ - (...) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حدثنا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَانَ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِقِحَّةً <sup>(٢)</sup> مُصْرَاءَ أَوْ شَاةَ مُصْرَاءَ ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا . إِمَّا هِيَ ، وَإِلَّا فَلْيُرُدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

\*\*\*

### (٨) باب بطلان بيع البوع قبل القبض

٢٩ - (١٥٢٥) حدثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حدثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ وَتَيْمِيَّةٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ <sup>(٣)</sup> » . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَخْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ .

\*\*\*

- (١) (لا سمراء) السمراء الحنطة . سميت بها لكون لونها السمرة . ومعنى قوله : لا سمراء ، أى لا يتيمين السمراء بمينها للرد . بل الصاع من الطعام ، الذى هو غالب قوت البلد ، يكفى .
- (٢) (لقحة) بكسر اللام وفتحها والكسر أفصح - والجماعة لفتح كقربة وقرب . وهى الناقة القرية المهذب بالولادة نحو شهرين أو ثلاثة ، يعنى أنها ذات لبن .
- (٣) (يستوفيه) أى يقبضه واقفا كاملا ، وزنا أو كيلا .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُعَرٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ( وَهُوَ الثَّوْرِيُّ ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ( قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » .  
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ .

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ » .  
فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ؟ فَقَالَ : أَلَا تَرَاهُمْ يَتْبَأَيُمُونَ بِالذَّهَبِ ، وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ؟  
وَلَمْ يَقُلْ أَبُو كُرَيْبٍ : مُرْجَأٌ (١) .

\*\*\*

٣٢ - (١٥٢٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

\*\*\*

٣٣ - (١٥٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ . فَيَبِعْتُمْ عَلَيْنَا مِنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ . إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ . قَبْلَ أَنْ نَبِعَهُ .

\*\*\*

(١) (مرجأ) أى مؤخر . ويجوز همزه وترك همزه .

٣٤ - (١٥٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .

\*\*\*

(١٥٢٧) قَالَ : وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعَامَ مِنَ الْبُرْكَانِ جِرَافًا . فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَهُ ، حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ .

\*\*\*

٣٥ - (١٥٢٦) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ » .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يُحْيَى) : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمْفَرٍ . وَقَالَ عَلِيُّ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ » .

\*\*\*

٣٧ - (١٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اشْتَرَوْا طَعَامًا جِرَافًا<sup>(١)</sup> ، أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُجْوُوهُ .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا ابْتَاعُوا الطَّعَامَ جِرَافًا ، يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ . وَذَلِكَ حَتَّى يُجْوُوهُ إِلَى رَحَالِهِمْ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعَامَ جِرَافًا ، فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ .

\*\*\*

(١) (جرافا) بكسر الجيم وضمها، وفتحها، ثلاث لغات، الكسر أفصح وأشهر. هو البيع بلا كيل ولا وزن ولا تقدير.

٣٩ - (١٥٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ » .  
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « مَنْ ابْتَاعَ » .

\*\*\*  
٤٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ابْنُ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ : أَخْلَتَ يَبِيعَ الرَّبَا . فَقَالَ مَرْوَانُ : مَا فَعَلْتَ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَخْلَتَ يَبِيعَ الصِّكَاكِ (١) . وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِيعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى . قَالَ : خَطَبَ مَرْوَانَ النَّاسَ ، فَنَهَى عَنْ يَبِيعِهَا .  
قَالَ سُلَيْمَانُ : فَظَنَرْتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ .

\*\*\*  
٤١ - (١٥٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا ابْتَعْتَ طَعَامًا ، فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيهِ » .

\*\*\*

(٩) باب تحريم بيع صبرة التمر المجهول القدر بتمر

٤٢ - (١٥٣٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ يَبِيعِ الصَّبْرَةِ (٢) مِنَ التَّمْرِ ، لَا يُمْلَأُ مِكِيلَتَهَا ، بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ .

\*\*\*

(١) (الصكاك) جمع صك . وهو الورقة المكتوبة بدين . ويجمع أيضا على صكوك . والمراد هنا الورقة التي تخرج من ولي الأمر بالرزق لمستحقه . بأن يكتب فيها للإنسان كذا وكذا من طعام أو غيره . فيبيع صاحبها ذلك لإنسان قبل أن يقبضه . وقد اختلف العلماء في ذلك .  
(٢) (الصبرة) الصبرة هي الكومة . وهو المجتمع من الكيل . والمعنى نهى عن بيع الكومة من التمر المجهولة القدر ، بالكيل المبين القدر من التمر .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ : مِنَ التَّمْرِ . فِي آخِرِ الْحَدِيثِ .

\*\*\*

## (١٠) باب ثبوت خيار المجلس للمعتابين

٤٣ - (١٥٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْبَيْعَانِ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ ، مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْتَهَى وَابْنُ أَبِي مُمَرَّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، وَكَانَا جَمِيعًا ، أَوْ يُخَيَّرُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . فَإِنْ خَيْرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَبَيْعًا عَلَى ذَلِكَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ . وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرَكَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ » .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي مُمَرَّ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سَيِّدُ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ نَافِعٌ ؛ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُمَرَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

« إِذَا تَبَايَعَ الْمُتَبَايِعَانِ بِالْبَيْعِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . أَوْ يَكُونَ يَهُمَا عَنْ خِيَارٍ . فَإِذَا كَانَ يَهُمَا عَنْ خِيَارٍ ، فَقَدْ وَجَبَ » .  
 زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ إِذَا بَايَعَ رَجُلًا فَأَرَادَ أَنْ لَا يَمِيقَهُ ، قَامَ فَمَشَى هُنَيْهَ<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ .

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا يَبِيعُ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا . إِلَّا بَيْعُ الْخِيَارِ » .

(١١) باب الصرون في البيع والبياه

٤٧ - (١٥٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْحَلِيلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا . فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا<sup>(٢)</sup> بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا . وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَتْ بَرَكَتُهُ بَيْنَهُمَا<sup>(٣)</sup> » .

(...) حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ : وَلِدَ حَكِيمٌ بِنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ . وَعَاشَ مِائَةَ وَعِشْرِينَ سَنَةً .

(١) هنية) هكذا هو في بعض الأصول : هنية . وفي بعضها هنية ، أي شيئًا يسيرًا .

(٢) بينا) أي بين كل واحد لصاحبه ما يحتاج إلى بيانه من عيب ونحوه في السلمة والتمن .

(٣) محقت بركة بينهما) أي ذهبت بركته . وهي زيادته ونماؤه . .

## (١٢) باب من يجمع في البيع

٤٨ - (١٥٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ بَايَعْتَ قَتْلًا: لَا خِلَابَةَ»<sup>(١)</sup>.

فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَنَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِيَابَةَ.

\*\*\*

## (١٣) باب النهي عن بيع الثمار قبل برور صلاحها بغير شرط القطع

٤٩ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّىٰ يَبْدُو<sup>(٣)</sup> صِلَاحُهَا. نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُبْتَاعَ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٥٠ - (١٥٣٥) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّىٰ يَزْهُوَ<sup>(٤)</sup>.

(١) (لا خِلاَبَة) لا خِدْمَة. أَيْ لَا تَحْمَلُ لَكَ خِدْمَتِي. أَوْ لَا يَلْزَمُنِي خِدْمَتُكَ.

(٢) (لا خِيَابَةَ) كَانَ الرَّجُلُ أَلْفَعًا، فَكَانَ يَقُولُهَا هَكَذَا، وَلَا يُمْكِنُهُ أَنْ يَقُولَ: لَا خِلَابَةَ.

(٣) (يَبْدُو) أَي يُظْهِرُ.

(٤) (يَزْهُو) قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: يُقَالُ: زَهَا النَّخْلُ يَزْهُو إِذَا ظَهَرَتْ ثَمَرَتُهُ. وَأَزْهَى يَزْهُو إِذَا احْمَرَّ أَوْ اصْفَرَّ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الزَّهْوُ، بِفَتْحِ الزَّيِّ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ يَقُولُونَ بِضَمِّهَا. وَهُوَ الْبَسْرُ الْمَلُونُ. يُقَالُ: إِذَا ظَهَرَتْ الْحَمْرَةُ أَوْ الصَّفْرَةُ فِي النَّخْلِ فَقَدْ ظَهَرَ فِيهِ الزَّهْوُ. وَقَدْ زَهَا النَّخْلُ زَهْوًا. وَأَزْهَى، لِنَةِ.

وَعَنِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيُضَ (١) وَيَأْمَنَ الْمَاهَةَ (٢). نَهَى النَّائِعَ وَالْمَشْتَرِيَ .

\*\*\*

٥١ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْآفَةُ » .  
قَالَ : يَبْدُوَ صَلَاحُهُ ، مُحْرَمَتُهُ وَصُفْرَتُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَبْئُلُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَبْئُلُ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعَبِيدِ اللَّهِ .

\*\*\*

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْتِيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ : فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَا صَلَاحُهُ ؟ قَالَ : تَذْهَبُ عَاهَتُهُ .

\*\*\*

(١) وعن السنبل حتى يبيض (ممناه يشتد حبه وهو بدو صلاحه .

(٢) (ويأمن الماهة) هي الآفة تصيب الزرع أو التمر ونحوه ، ففسده .

٥٣ - (١٥٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: نَهَى (أَوْ نَهَاَنَا) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطِيبَ.

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا رَوْحٌ. قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ.

\*\*\*

٥٥ - (١٥٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ أَبِي بَخْتَرِيٍّ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ؟ فَقَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ (١). وَحَتَّى يُوزَنَ. قَالَ فَقُلْتُ: مَا يُوزَنُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ: حَتَّى يَحْزَرَ (٢).

\*\*\*

٥٦ - (١٥٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَبْتَاعُوا الثَّمَارَ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُهَا».

\*\*\*

٥٧ - (١٥٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحَهُ. وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ (٣).

\*\*\*

(١) (حتى يأكل منه أو يؤكل) معناه حتى يصلح لأن يؤكل في الجملة. وليس المراد كمال أكله. وذلك يكون عند بدو الصلاح.

(٢) (حتى يحزر) أي يحرص. والحزر والحرص هو التقدير.

(٣) (التمر بالتمر) معناه بيع الرطب بالتمر.

(١٥٣٩) قَالَ ابْنُ مُعْمَرٍ : وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا<sup>(١)</sup> .  
زَادَ ابْنُ مُعْمَرٍ فِي رِوَايَتِهِ : أَنَّ تَبَاعَ .

٥٨ - (١٥٣٨) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ . وَلَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ » .  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَهُ ، سَوَاءً .

\*\*\*

#### (١٤) باب تحريم بيع الرطب بالتمر أو في العرايا

٥٩ - (١٥٣٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ  
ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَزَابِنَةُ  
أَنْ يُبَاعَ تَمْرُ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ . وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الزَّرْعُ بِالْقَمْحِ . وَاسْتِكْرَاهِ الْأَرْضِ بِالْقَمْحِ .  
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ .  
وَلَا تَبْتَاغُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ » .

وَقَالَ سَالِمٌ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي  
بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالثَّمَرِ . وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ .

\*\*\*

(١) (العرايا) جمع عربية، فميلة بمعنى مفعولة . من عراه يعروه إذا قصده . ويحتمل أن تكون فميلة ، فاعلة ، من عرى  
يرمى إذا خلع ثوبه . كأنها عرّيت من جملة التحريم ، فعرّيت أي خرجت . وقيل في تفسيرها أنه لما نهى عن المزابنة ، وهي  
بيع التمر في رؤوس النخل بالتمر ، رخص في جملة المزابنة في العرايا . وهو أن من لا يخل له من ذوى الحاجة يُدرك الرطب  
ولا نقد يديه يشتري به الرطب لعياله ، ولا يخل لهم يطعمهم منه ، ويكون قد فضل له من قوته تمر ، فيجيء إلى صاحب  
النخل ، فيقول له : بعني تمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر . فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من  
رطبها، مع الناس . فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . قاله ابن الأثير في النهاية .

٦٠ - (...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرَبِيَّةِ أَنْ يَدِيمَهَا بِخِرْصِهَا <sup>(١)</sup> مِنَ التَّمْرِ .

\*\*\*

٦١ - (...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** . أَخْبَرَ نَاسِلِيمَانَ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . أَخْبَرَ نِ نَافِعٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَبِيَّةِ بِأَخْذِهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخِرْصِهَا تَمْرًا . يَا كُلُّوْهَا رُطْبًا .

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : أَخْبَرَ نِ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٦٢ - (...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** . أَخْبَرَ نَاسِلِيمَانَ هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَالْعَرَبِيَّةُ النَّخْلَةُ تُجْمَلُ لِلْقَوْمِ فَيَدِيمُونَهَا بِخِرْصِهَا تَمْرًا .

\*\*\*

٦٣ - (...) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ** . حَدَّثَنَا الْإِسْنَادُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَبِيَّةِ بِخِرْصِهَا تَمْرًا . قَالَ يَحْيَى : الْعَرَبِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ تَمْرَ النَّخْلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطْبًا ، بِخِرْصِهَا تَمْرًا .

\*\*\*

٦٤ - (...) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ** . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَابِ أَنْ تُبَاعَ بِخِرْصِهَا كَيْلًا .

\*\*\*

٦٥ - (...) **وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى** . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : أَنْ تُوْخَذَ بِخِرْصِهَا .

\*\*\*

(١) (بخيرصها) هو بفتح الخاء وكسرها . الفتح أشهر . ومعناه بقدر ما فيها إذا صار تمرًا . فمن فتح قال : هو مصدر ، أى اسم للفعل . ومن كسر قال : هو اسم للشئ الخروض .

٦٦ - (...) وحدثنا أبو الربيع وأبو كميل . قالا : حدثنا حماد . ح وحدثني علي بن حنير . حدثنا إسماعيل . كلاهما عن أيوب ، عن نافع ، بهذا الإسناد ؛ أن رسول الله ﷺ رخص في بيع العرايا بجزصها .

\*\*\*

٦٧ - (١٥٤٠) وحدثنا عبد الله بن مسلمة القمني . حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) ، عن يحيى (وهو ابن سعيد) ، عن بشير بن يسار ، عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ من أهل دارهم . منهم سهل بن أبي حنمة ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع التمر بالتمر . وقال « ذلك الربا ، تلك المزائنة » إلا أنه رخص في بيع العربية . النخلة والنخلتين يأخذها أهل البيت بجزصها تمرًا . يأكلونها رطبًا .

\*\*\*

٦٨ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا ابن رُمج . أخبرنا الليث عن يحيى ابن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : رخص رسول الله ﷺ في بيع العربية بجزصها تمرًا .

\*\*\*

٦٩ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير . جميعا عن الثقي . قال : سمعت يحيى بن سعيد يقول : أخبرني بشير بن يسار عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ ، من أهل داره ؛ أن رسول الله ﷺ نهى . فذكر يمثل حديث سليمان بن بلال عن يحيى . غير أن إسحاق وابن المنثري جعلوا (مكان الربا) الزبن<sup>(١)</sup> . وقال ابن أبي عمير : الربا .

\*\*\*

(...) وحدثنا عمرو الناقد وابن مغيرة . قالا : حدثنا سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة ، عن النبي ﷺ . نحو حديثهم .

\*\*\*

٧٠ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحسن الخلواني . قالا : حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة ؛ أن رافع بن خديج وسهل بن أبي حنمة حدثاه ؛ (٧) (الزبن) أصل الزبن الدفع . وسمى هذا المقدم زابنة لأنهم يتدافعون في مخاصمتهم بسببه لكثرة الضرر والخطر :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ . الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ . إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا . فَإِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَهُمْ .

\*\*\*

٧١ - (١٥٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنِبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ (مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِحَرْصِهَا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ أَوْ فِي خَمْسَةِ (بِشْكَ دَاوُدَ قَالَ : خَمْسَةَ أَوْ دُونَ خَمْسَةِ) ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٧٢ - (١٥٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ . وَالْمَزَابِنَةُ بَيْنَ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَثِيلًا . وَيَبْعُ الْكُرْمِ بِالزَّيْبِ كَثِيلًا .

\*\*\*

٧٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ ، وَيَبْعُ تَمْرَ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَثِيلًا ، وَيَبْعُ الْعِنَبَ بِالزَّيْبِ كَثِيلًا ، وَيَبْعُ الرَّزْعَ بِالْحِنْطَةِ كَثِيلًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزَابِنَةِ . وَالْمَزَابِنَةُ بَيْنَ تَمْرِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَثِيلًا . وَيَبْعُ الزَّيْبَ بِالْعِنَبِ كَثِيلًا . وَعَنْ كُلِّ تَمْرٍ بِحَرْصِهِ .

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بُوهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ . وَالْمَزَابِنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤْسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ ، بِكَيْلِ مُسَمَّى . إِنْ زَادَ فَلَئِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَى .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد. حدثنا أيوب، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

٧٦ - (...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا ليث. ح. وحدثني محمد بن رُمج. أخبرنا الليث عن نافع، عن عبد الله. قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزانية: أن يبيع تمر حائطه<sup>(١)</sup>، إن كانت نخلا، بتمر كيلا. وإن كان كرما، أن يبيعه بزبيب كيلا. وإن كان زرعا، أن يبيعه بكيل طام. نهى عن ذلك كله.

وفي رواية قتيبة: أو كان زرعا.

\*\*\*

(...) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب. حدثني يونس. ح. وحدثنا ابن رافع. حدثنا ابن أبي فديك. أخبرني الضحاك. ح. وحدثني سويد بن سعيد. حدثنا حفص بن ميسرة. حدثني موسى بن عقبة. كلهم عن نافع، بهذا الإسناد، نحوه حديثهم.

\*\*\*

(١٥) باب من باع نخلا عليها تمر

٧٧ - (١٥٤٣) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «من باع نخلا قد أبرت<sup>(٢)</sup>، فتمرها للبائع. إلا أن يشترط المبتاع».

\*\*\*

٧٨ - (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا يحيى بن سعيد. ح. وحدثنا ابن عمير. حدثنا أبي. جميعا عن عبيد الله. ح. وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له). حدثنا محمد بن بشر. حدثنا عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال «أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت، فإن تمرها للذي أبرها. إلا أن يشترط الذي اشتراها».

\*\*\*

(١) حائطه) الحائط هنا البستان، فيجمع على حوائط. وأما الحائط، بمعنى الجدار، فيجمع على حيطان.

(٢) (أبرت) قال أهل اللغة: يقال: أبرت النخل آبره أبرا، بالتخفيف، كأكلته آكله أ كلا. وأبرته بالنشد

أو بره تأييرا، كملته أعلمه تملما. وهو أن يشق طلع النخلة ليدرف فيه شيء من طلع ذكر النخل. والإبرار هو شقه سواء حط فيه شيء أو لا.

٧٩ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَيُّمَا امْرِئٍ أَبْرَ نَخْلًا ، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا ، فَلِلَّذِي أَبْرَ ثَمْرُ النَّخْلِ .  
إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

\*\*\*

(...) وحدثناه أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَلَيْلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رَمِيحٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ ابْتَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَثَمَرُهَا لِلَّذِي بَاعَهَا . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ .  
وَمَنْ ابْتَاعَ عَبْدًا فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ . إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

\*\*\*

(...) وحدثناه يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا .  
وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ) عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَهُ .

\*\*

(١٦) باب النهى عن المحاقلة والمزابنة، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل برود صلاحها،

وعن بيع المعاون وهو بيع السنين

٨١ - (١٥٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ <sup>(١)</sup> . وَعَنْ يَسَعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُو صَلاَحَهُ . وَلَا يُبَاعُ إِلَّا بِالذِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ . إِلَّا الْعَرَائِيَا .

\*\*\*

(...) وَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٨٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ الْجَزْرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ . وَعَنْ يَسَعِ الثَّمَرِ حَتَّى تُطْعِمَ <sup>(٢)</sup> . وَلَا تُبَاعُ إِلَّا بِالذَّرَاهِمِ وَالذَّنَائِيرِ . إِلَّا الْعَرَائِيَا .

قَالَ عَطَاءٌ : فَسَّرَ لَنَا جَابِرٌ قَالَ : أَمَا الْمُخَابَرَةُ فَالْأَرْضُ الْبَيْضَاءُ يَدْفَعُهَا الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فَيُنْفِقُ فِيهَا ، ثُمَّ يَأْخُذُ مِنَ الثَّمَرِ . وَزَعَمَ أَنَّ الْمَزَابِنَةَ بَيْعُ الرُّطْبِ فِي النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا . وَالْمُحَاقَلَةُ فِي الزَّرْعِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ . يَبِيعُ الزَّرْعَ الْقَائِمَ بِالْحَبِّ كَيْلًا .

\*\*\*

(١) (والمخابرة) المخابرة والزراعة متقاربان . وها للماملة على الأرض ببيض ما يخرج منها من الزرع . كالثقل والرابع وغير ذلك من الأجزاء المألوفة . لكن في الزراعة يكون البذر من مالك الأرض . وفي المخابرة يكون البذر من العامل . وقال جماعة من أهل اللغة وغيرهم : المخابرة مشتقة من الخبير وهو الأكار ، أى الفلاح . وقيل : مشتقة من الخبار وهى الأرض اللينة . وقيل : من الخبر ، وهى النضيب ، وهى بضم الخاء . وقال الموهري : قال أبو عبيد : هى النضيب من سمك أولم . ويقال : نخبروا خبرة ، إذا اشتروا شاة فذبجوها واقسموا لملها .

(٢) (نظم) أى يبدو صلاحها وتصير طاماما يطيب أكلها .

٨٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . كِلَاهُمَا عَنْ زَكَرِيَّا . قَالَ نُوَيْبِيُّ خَلْفٍ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الْمَكِّيُّ وَهُوَ جَالِسٌ عِنْدَ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ ( عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ الْمَرْابِنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ . وَأَنَّ تُشْتَرَى النُّخْلُ حَتَّى تُشَقَّهَ . ( وَالْإِشْقَاهُ أَنْ يَحْمَرَ أَوْ يَصْفَرَّ أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ نَهَى ) ) وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الْحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومٍ . وَالْمَرْابِنَةُ أَنْ يُبَاعَ النُّخْلُ بِأَوْسَاقٍ مِنَ التَّمْرِ . وَالْمُخَابَرَةُ الثَّلْثُ وَالرَّيْبُ وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ .

قَالَ زَيْدٌ : قُلْتُ لِعَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ : أَسَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟  
قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَرْابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَابَرَةِ . وَعَنْ يَبَّعِ الثَّمَرَةَ حَتَّى تُشَقَّحَ .

قَالَ قُلْتُ لِسَعِيدٍ : مَا تُشَقَّحُ ؟ قَالَ : تَحْمَارٌ وَتَصْفَارٌ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا .

\*\*\*

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيُّ ( وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ ) قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ وَسَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ وَالْمُخَابَرَةِ ( قَالَ أَحَدُهُمَا : يَبَّعُ السَّنِينَ هِيَ الْمُعَاوِمَةُ ) وَعَنِ الثَّنِيَاءِ<sup>(١)</sup> وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ : يَبَّعُ السَّنِينَ هِيَ الْمُعَاوِمَةُ .

\*\*\*

(١) (الثنيا) هي أن يستثنى في عقد البيع شيء مجهول . كقوله : بعتك هذه الصبرة إلا بعضها .

٨٦ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا رَبَاحُ بْنُ أَبِي مَرْوْفٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . وَعَنْ يَمِينِهَا السَّيْنِ . وَعَنْ يَبَعِ الثَّمْرِ حَتَّى يَطِيبَ .

\*\*\*

## باب كراء الأرض

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

\*\*\*

٨٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ . (لَقَبُهُ حَارِمٌ ، وَهُوَ أَبُو الثُّعْمَانِ السُّدُوسِيُّ) . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَزْرَعْهَا أَخَاهُ » .

\*\*\*

٨٩ - (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هَقَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ لِرَجَالٍ فُضُولُ أَرْضِينَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ أَبِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

\*\*\*

٩٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ الرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ . أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ ، عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حَظٌّ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرَعْهَا ، وَتَجَرَ عَنْهَا ، فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . وَلَا يُؤَاجِرْهَا إِيَّاهُ » .

\*\*\*

٩٢- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ : سَأَلَ سُلَيْمَانَ بْنُ مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ : أَحَدَتْكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَزْرَعْهَا أَخَاهُ ، وَلَا يُكْرِهَا » قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٩٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ .

\*\*\*

٩٤- (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : « إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَزْرَعْهَا أَخَاهُ . وَلَا تَبِيْعُوهَا » فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ : مَا قَوْلُهُ : وَلَا تَبِيْعُوهَا ؟ يَعْنِي الْبِكْرَاءَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٩٥- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا نَحَابِرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَصُيِبُ مِنَ الْقَصْرِ<sup>(١)</sup> وَمِنْ كَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُخْرِهَا أَخَاهُ . وَإِلَّا فَلْيَدْعُهَا » .

\*\*\*

٩٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ ابْنُ عَيْسَى : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَأْخُذُ الْأَرْضَ بِالثَّلْثِ أَوْ الرَّبْعِ . بِالْمَآذِيَانَتِ<sup>(٢)</sup> . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ فَقَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا . فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ . فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَلْيَمْسِكْهَا » .

\*\*\*

(١) (القصري) على وزن التبطى . هكذا ضبطناه وكذا ضبطه الجمهور ، وهو المشهور . وهو ما بقى من الحب فى السبيل بعد الدياس . ويقال له : القصار . وهذا الاسم أشهر من القصري .

(٢) (بالمآذيانات) هى مسابيل المياه . وقيل : ما بنيت على حافى مسيل الماء . وقيل . ما بنيت حول السواقي . لفظة معربة ، وليست عربية .

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبِعْهَا أَوْ لِيُبْرَمَهَا » .

\*\*\*

٩٨- (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَبِعْهَا أَوْ فَلْيَبْرَعْهَا رَجُلًا » .

\*\*\*

٩٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ النَّعْمَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ .

قَالَ مُبَكِّيرٌ : وَحَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ سَمِعْنَا حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ .

\*\*\*

١٠٠- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

\*\*\*

١٠١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ بَيْعِ السَّنِينِ .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ .

\*\*\*

١٠٢- (١٥٤٤) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبِعْهَا أَوْ لِيَبْرَعْهَا أَمَّا هَذَا . فَإِنَّ أَبِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

\*\*\*

١٥٤٤

١٠٣ - (٣٣٦) وحدثنا الحسنُ الخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْحُقُولِ . فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : الْمَزَابِنَةُ الثَّمَرُ بِالتَّمْرِ . وَالْحُقُولُ كِرَاهُ الْأَرْضِ .

\*\*\*

١٠٤ - (١٥٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ . حَدَّثَنَا ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ .

\*\*\*

١٠٥ - (١٥٤٦) وحدثني أبو الطاهر . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحَصِينِ ؛ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَزَابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ فِي رُؤْسِ النَّخْلِ . وَالْمُحَاقَلَةُ كِرَاهُ الْأَرْضِ .

\*\*\*

١٠٦ - (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا لَا نَرَى بِالْخَبْرِ (١) بَأْسًا . حَتَّى كَانَ عَامَ أَوَّلِ فِرْعَانَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ .

\*\*\*

١٠٧ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ : فَتَرَكَنَاهُ مِنْ أَجْلِهِ .

\*\*\*

١٠٨ - (...) وحدثني علي بن حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَقَدْ مَنَعْنَا رَافِعَ نَفْعَ أَرْضِنَا .

\*\*\*

(١) (بالخبر) ضبطناه بكسر الخاء، وفتحها . والكسر أصح وأشهر . وهو بمعنى المخاربة .

١٠٩ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى! أخبرنا يزيد بن زريع عن أيوب، عن نافع؛ أن ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد رسول الله ﷺ. وفي إمارة أبي بكر وعمر وعثمان. وصدرًا من خلافة معاوية. حتى بلغه في آخر خلافة معاوية؛ أن رافع بن خديج يحدث فيها بنهي عن النبي ﷺ. فدخل عليه وأنا معه. فسأله فقال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن كراء المزارع. فتركها ابن عمر بعد. وكان إذا سئل عنها، بعد، قال: زعم رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ نهى عنها.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو الربيع وأبو كامل. قالوا: حدثنا حماد. مع وحدثني علي بن حجير. حدثنا إسماعيل. كلاهما عن أيوب، بهذا الإسناد، مثله. وزاد في حديث ابن عليه: قال: فتركها ابن عمر بعد ذلك. فكان لا يكرها.

\*\*\*

١١٠ - (...) وحدثنا ابن مخير. حدثنا أبي. حدثنا عبيد الله عن نافع. قال: ذهبت مع ابن عمر إلى رافع بن خديج. حتى أتاه بالبلاط<sup>(١)</sup>. فأخبره؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع.

\*\*\*

(...) وحدثني ابن أبي خلف وحجاج بن الشاعر. قالوا: حدثنا زكرياء بن عدي. أخبرنا عبيد الله ابن عمرو عن زيد، عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر؛ أنه أتى رافعًا. فذكر هذا الحديث عن النبي ﷺ.

\*\*\*

١١١ - (...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثنا حسين (يعني ابن حسن بن يسار). حدثنا ابن عون عن نافع؛ أن ابن عمر كان يأجر الأرض. قال: فنبئ حديثنا عن رافع بن خديج. قال: فأنطلق بي معه إليه. قال: فذكر عن بعض عمومتيه، ذكر فيه عن النبي ﷺ؛ أنه نهى عن كراء الأرض. قال: فتركها ابن عمر فلم يأجره.

\*\*\*

(١) (البلاط) مكان معروف بالدينة مباط بالحجارة، وهو بقرب مسجد رسول الله ﷺ.

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ :  
حَدَّثَهُ عَنْ بَعْضِ عُمُومِيَّةٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

١١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي  
عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي  
أَرْضِيهِ . حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ :  
يَا ابْنَ خَدِيجٍ ! مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ ؛ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ : سَمِعْتُ  
عَمِّي (وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا) يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :  
لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى . ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ أَخَذَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلِمَهُ . فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ .

\*\*\*

### (١٨) باب كراء الأرض بالطعام

١١٣ - (١٥٤٨) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
(وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ :  
كُنَّا نَحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكُرِّهَ بِهَا الثُّلُثُ وَالرُّبْعُ وَالطَّعَامُ الْمُسْمَى . فَجَاءَنَا  
ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومِيَّةٍ . فَقَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا . وَطَوَاعِيَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
أَنْفَعُ لَنَا . نَهَانَا أَنْ نَحَاقِلَ بِالْأَرْضِ فَكُرِّهَ بِهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسْمَى . وَأَمَرَ رَبَّ الْأَرْضِ  
أَنْ يَزْرَعَهَا أَوْ يُزْرِعَهَا . وَكَرِهَ كِرَاءَهَا ، وَمَا سِوَى ذَلِكَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ . قَالَ : كَتَبَ إِلَى يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ .  
قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : كُنَّا نَحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَكُرِّهَ بِهَا عَلَى  
الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ . ثُمَّ ذَكَرَ عِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى .  
ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ . كَلَّمَهُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ يَعْنَى بْنِ حَكِيمٍ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ يَعْنَى بْنِ حَكِيمٍ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ .

\*\*\*

١١٤ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ . حَدَّثَنِي  
أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ، مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعٍ ؛ أَنَّ ظَهْرَ بْنَ رَافِعٍ ( وَهُوَ  
عَمُّهُ ) قَالَ : أَنَا نِي ظَهْرٍ (١) فَقَالَ : لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَمْرِ كَانَتْ بِنَا رَافِعًا . فَقُلْتُ : وَمَا ذَلِكَ ؟  
مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَوْحٍ . قَالَ : سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ بِمَحَافِلِكُمْ ؟ فَقُلْتُ : نُوَاجِرُهَا (٢) ،  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّبِيعِ أَوْ الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ أَوْ الشَّعِيرِ . قَالَ « فَلَا تَقْمَلُوا . ازْرَعُوا . أَوْ ازْرَعُوا .  
أَوْ أَمْسِكُوا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ ،  
عَنْ رَافِعٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ : عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ .

\*\*

(١) - (أنا نِي ظهير) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . وتقديره : عن رافع أن ظهيرا عمه حدثه بهذا . قال رافع  
في بيان ذلك الحديث : أنا نِي ظهير فقال : لقد نهى رسول الله ﷺ . وهذا التقدير دل عليه نحو الكلام .  
(٢) (نواجرها على الربيع أو الأوسق) هكذا هو في معظم النسخ : الربيع وهو الساقية والنهر الضئير .

## (١٩) باب كراء الأرض بالذهب والورق

١١٥ - (١٥٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ؛ فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ . قَالَ فَقُلْتُ : أِبِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : أَمَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

\*\*\*

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَلَى الْمَازِيَانَاتِ . وَأَقْبَالَ الْجُدَاوِلِ<sup>(١)</sup> . وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ . فِيهِلِكُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا . وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَهْلِكُ هَذَا . فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا . فَلِذَلِكَ زَجَرَعْنَاهُ . فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ .

\*\*\*

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ : كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا . قَالَ : كُنَّا نَكْرِى الْأَرْضَ عَلَى أَنْ لَنَا هَذِهِ وَلَهُمْ هَذِهِ . فَرَبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ هَذِهِ . فَهَمَّانَا عَنْ ذَلِكَ . وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَنْهَنَا .

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

## (٢٠) باب فى المزارعة والمواجزة

١١٨ - (١٥٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ

(١) (وأقبال الجداول) الأقبال أى أوائلها ورؤسها . والجداول جمع جدول ، وهو النهر الصغير كالساقية .

ابن مَعْقِلٍ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: أَخْبَرَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ: نَهَى عَنْهَا. وَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ. وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللَّهِ.

\*\*\*

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ. قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الْمَزَارَعَةِ؟ فَقَالَ: زَعَمَ ثَابِتٌ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَزَارَعَةِ. وَأَمَرَ بِالْمُؤَاجَرَةِ. وَقَالَ «لَا بَأْسَ بِهَا».

\*\*\*

### (٢١) باب الأرض منح

١٢٠ - (١٥٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو؛ أَنَّ مُجَاهِدًا قَالَ لِطَاوُسٍ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ. فَاسْمَعْ مِنْهُ الْحَدِيثَ<sup>(١)</sup> عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فَانْتَهَرَهُ. قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ! لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ. وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْهُمْ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَآنَ يَمْنَحَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

\*\*\*

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو، وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ؛ أَنَّهُ كَانَ يُخَابِرُ. قَالَ عَمْرٍو: فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! لَوْ تَرَكَتَ هَذِهِ الْمُخَابِرَةَ فَأَنْهَمُ يَزْعُمُونَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابِرَةِ. فَقَالَ: أَيُّ عَمْرٍو! أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ)؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا. إِنَّمَا قَالَ «يَمْنَحُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرْجًا مَعْلُومًا».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُوَيْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ.

(١) (فاسمع منه الحديث) روى: فاسمع بوسل الهمزة مجزوما على الأمر. ويقطعها مرفوعا على الخبر، فاسمع. وكلاهما يسبح. والأول أجود.

ع وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ شُعْبَةَ . كُتِبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

١٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَأَنْ يَمْنَحَ  
أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذًّا وَكَذًّا» (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ)<sup>(١)</sup> .  
قَالَ : وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ الْحَقْلُ . وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ الْمُحَاقَلَةُ .

\*\*\*

١٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَمْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا  
عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ » .

(١) (لشيء معلوم) تفسير من بعض الرواة لكناية : كذا كذا .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٢ - كتاب المساقاة<sup>(١)</sup>

(١) باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع

١ - (١٥٥١) حدثنا أحمد بن حنبل وزهير بن حرب (واللفظ لزهير) قالا: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر<sup>(٢)</sup> بشرط ما يخرج منها من تمر أو زرع .

\*\*\*

٢ - (...) وحدثني علي بن حنبل السعدي . حدثنا علي (وهو ابن مسهر) . أخبرنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر . قال : أعطى رسول الله ﷺ خيبر بشرط ما يخرج من تمر أو زرع . فكان يُعطى أزواجه كل سنة مائة وسقي : ثمانين وسقا من تمر ، وعشرين وسقا من شعير . فلما ولي عمر قسم خيبر . خير أزواج النبي ﷺ ، أن يُقطع لهن الأرض والماء ، أو يُضمن لهن الأوساق كل عام . فاختلفن . فممن من اختار الأرض والماء . وممن من اختار الأوساق كل عام . فكانت عائشة وحفصة ممن اختارتا الأرض والماء .

\*\*\*

٣ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله . حدثني نافع عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ عامل أهل خيبر بشرط ما خرج منها من زرع أو تمر . واقتص الحديث بنحو

(١) (المساقاة) المساقاة هي أن يامل إنسانا على شجرة ليطمدها بالحق والتربة . على أن ما رزق الله تعالى من الثمرة يكون بينهما بجزء معين . وكذا الزراعة في الأراضي .

(٢) (خيبر) قال القاضي : وقد اختلفوا في خيبر . هل فتخت عنوة أو سلحا ، أو بجلاء أهلها عنها بنير قتال . أو بعضها سلحا وبمضا عنوة وبمضا جلا عنه أهلها : أو بعضها سلحا وبمضا عنوة . قال : وهذا أصح الأقوال . وهي رواية مالك ومن تابعه .

حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنِ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ . وَقَالَ : خَيْرُ  
أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُقَطَعَ لَهِنَّ الْأَرْضُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زُهَيْبٍ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا ائْتَمَّتْ خَيْرٌ سَأَلَتْ يَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقَرَّمُوا فِيهَا . عَلَى أَنْ  
يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ  
مَا شِئْنَا »<sup>(١)</sup> ، ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَزَادَ فِيهِ : وَكَانَ الثَّمَرُ  
يُقَسَّمُ عَلَى السُّهْمَانِ<sup>(٢)</sup> مِنْ نِصْفِ خَيْرٍ . فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْخُمْسَ .

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ زُنَيْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْرٍ نَخْلَ خَيْرٍ وَأَرْضَهَا . عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ  
أَمْوَالِهِمْ<sup>(٣)</sup> . وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَطْرُ ثَمَرِهَا .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
أَجَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْرٍ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ  
مِنْهَا . وَكَانَتْ الْأَرْضُ ، حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا ، لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا . فَسَأَلَتْ

(١) (أقركم فيها على ذلك ما شئنا) قال العلماء هو عائد إلى مدة المهد . والمراد إنما نمكنكم من القيام في خير ما شئنا ، ثم نخرجكم إذا شئنا . لأنه ﷺ كان عازما على إخراج الكفار من جزيرة العرب ، كما أمر به في آخر عمره .

(٢) (السهمان) جمع السهم بمعنى النصيب .

(٣) (على أن يعملوها من أموالهم) بيان لوظيفة عامل المساقاة . وهو أن عليه كل ما يحتاج إليه في إصلاح الثمر واستزادته مما يتكرر كل سنة . كالسقي وتنقية الأنهار وإصلاح منابت الشجر وتلقيحه ، وتنحية الحشيش والقضبان عنه ، وحفظ الثمرة وجذاذها ونحو ذلك . وأما ما يعمد به حفظ الأصل ولا يتكرر كل سنة ، كبناء الحيطان وحفر الأنهار ، فملى اللالك .

اليهودُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْرَهُمْ بِهَا. عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا. وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ. فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقْرَهُكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ، مَا شِئْنَا » فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ مُعَمَّرٌ إِلَى تَيْمَاءَ<sup>(١)</sup> وَأَرْبَحَاءَ<sup>(٢)</sup>.

\*\*

## (٢) باب فضل الفرس والزرع

٧ - (١٥٥٢) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَفْرَسُ غَرَسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ . وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ . وَلَا يَرْزُؤُهُ<sup>(٣)</sup> أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مَيْمُونَةَ الْبَدَوِيَّةِ<sup>(٤)</sup> فِي نَحْلِ لَهَا . فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » فَقَالَتْ : « بَلْ مُسْلِمٌ . فَقَالَ « لَا يَفْرَسُ مُسْلِمٌ غَرَسًا ، وَلَا يَرْزَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ ، إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَفْرَسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرَسًا ، وَلَا زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعٌ أَوْ طَائِرٌ أَوْ شَيْءٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي خَلْفٍ : طَائِرٌ شَيْءٌ .

\*\*\*

- (١) (تيماء) قال النووي : بلدة معروفة بين الشام والمدينة على سبع أو ثمان مراحل من المدينة .  
 (٢) (أربحاء) قال ياقوت في معجم البلدان : هي مدينة الجبارين في النور من أرض الأردن بالشام . بينها وبين بيت المقدس يوم للفارس ، في جبال صمية المسلك .  
 (٣) (ولا يرزؤه) أي لا ينقصه ويأخذ منه .  
 (٤) (أم مبشر الأنصارية) هكذا هو في أكثر النسخ : دخل على أم مبشر . وفي بعضها : دخل على أم مبيد أو أم مبشر . ويقال فيها أيضا : أم بشير . فحصل أنها يقال لها : أم مبشر وأم مبيد وأم بشير . وهي امرأة زيد بن حارثة . أسلمت وبايعت .

١٠ - (...) حدثنا أحمد بن سعيد بن إبراهيم . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا زكرياء بن إسحاق . أخبرني عمرو بن دينار<sup>(١)</sup> ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : دخل النبي ﷺ ، على أم مَعْبِدٍ ، حائِطًا . فقال « يا أم مَعْبِدِ ! مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » فقالت : بَلْ مُسْلِمٌ . قال « فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا حفص بن غياث . ح وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم . جميعًا عن أبي معاوية . ح وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا عمار بن محمد . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل . كلُّ هؤلاء عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . زاد عمرو في روايته عن عمار ، وأبو كريب في روايته عن أبي معاوية . فقَالَ : عن أم مبشر . وفي رواية ابن فضيل : عن امرأة زيد بن حارثة . وفي رواية إسحاق ، عن أبي معاوية ، قال : زُبَيْمًا قال عن أم مبشر عن النبي ﷺ . وَزُبَيْمًا لَمْ يَقُلْ . وَكَلَّمَهُمْ فَأَلَوْا : عن النبي ﷺ . بنحو حديث عطاء وأبي الزبير وعمرو ابن دينار .

\*\*\*

١٢ - (١٥٥٣) حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد ومحمد بن عبيد العبري (واللفظ ليحيى) قال يحيى : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا أبو عوانة ) عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

١٣ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا مسلم بن إبراهيم . حدثنا أبان بن يزيد . حدثنا قتادة . حدثنا أنس بن مالك ؛ أن نبي الله ﷺ دخل نخلاً لأم مبشر ، امرأة من الأنصار . فقال رسول الله ﷺ « مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ ؟ » قالوا : مُسْلِمٌ . بنحو حديثهم .

\*\*

(١) (عمرو بن دينار) قال أبو مسعود الهمداني : هكذا وقع في نسخ مسلم في هذا الحديث : عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن عبد الله . والمروفي فيه : أبو الزبير عن جابر .

(٣) باب وضع الجوائح<sup>(١)</sup>

١٤ - (١٥٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا » . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ بَعْتَ مِنْ أَخِيكَ تَمْرًا ، فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ، فَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا . بِمِ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ ؟ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٥ - (١٥٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ يَبِيعِ تَمْرِ النَّخْلِ حَتَّى تَرْهُو . فَقُلْنَا لِأَنَسٍ : مَا زَهُوْهَا ؟ قَالَ : تَجْمَرُ وَأَصْفَرُ . أَرَأَيْتَكَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ ، بِمِ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟

\*\*\*

(..) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ يَبِيعِ الثَّمْرَةِ حَتَّى تَرْهُي . قَالُوا : وَمَا تَرْهُي ؟ قَالَ : تَجْمَرُ . فَقَالَ : إِذَا مَنَعَ اللَّهُ الثَّمْرَةَ ، فَبِمِ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «<sup>(٢)</sup> إِنْ أَمَّ يَتْمَرُهَا اللَّهُ ، فَبِمِ يَسْتَحِلُّ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟ » .

\*\*\*

(١) (الجوائح) جمع جائحة . وهي الآفة التي تهلك النمار والأموال وتستأصلها . وكل مصيبة عظيمة وفتنة مبيدة .  
(٢) (عن أنس أن النبي ﷺ قال) قال الدراقطي : هذا وهم من محمد بن عباد أو من عبد العزيز في حال إسماعه محمدا . لأن إبراهيم بن حمزة سمعه من عبد العزيز مفصولا مبينا أنه من كلام أنس ، وهو الصواب . وليس من كلام النبي ﷺ . فأسقط محمد بن عباد كلام النبي ﷺ وأتى بكلام أنس ، وجملة مرفوعا . وهو خطأ .

١٧ - (١٥٥٤) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَعَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِشَرِّ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِوَضْعِ الْجَوَائِحِ .

قَالَ أَبُو إِسْحَقَ<sup>(١)</sup> (وَهُوَ صَاحِبُ مُسْلِمٍ) : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرِ عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا .

\*\*\*

(٤) باب استحباب الوضع من الدين

١٨ - (١٥٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُبَكِّيرٍ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي نَمَارِ ابْتَاعِهَا . فَكَثُرَ دِينُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دِينِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعُرْمَانِهِ « خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ . وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ مُبَكِّيرِ بْنِ الْأَشَجِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٩ - (١٥٥٧) وَحَدَّثَنِي غَيْرٌ وَاحِدٌ مِنْ أَصْحَابِنَا<sup>(٢)</sup> قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ . حَدَّثَنِي

(١) (قال أبو إسحاق) هو إبراهيم بن محمد بن سفیان . روى هذا الكتاب عن مسلم . ومراده أنه علا برجل . فصار في رواية هذا الحديث كشيخه مسلم . بينه وبين سفیان بن عيينة واحد فقط .

(٢) (وحدثني غير واحد من أصحابنا) قال جماعة من الحفاظ . هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . وهي اثنا عشر حديثا . سبق بيانها في الفصول المذكورة في مقدمة هذا الشرح . لأن مسلما لم يذكر من سمع منه هذا الحديث . قال القاضي : إذا قال الراوى : حدثني غير واحد أو حدثني الثقة أو حدثني بمض أصحابنا ، فليس هو من المقطوع ولا من المرسل ولا من المضاعف عند أهل هذا الفن . بل هو من باب الرواية عن الجهول . وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب . لكن ، كيف كان ، فلا يحتج بهذا المتن من هذه الرواية لو لم يثبت من طريق آخر . ولكنه قد ثبت من طريق آخر . فقد رواه البخارى في صحيحه عن إسماعيل بن أبي أويس . ولعل مسلما أراد بقوله : غير واحد ، البخارى وغيره . وقد حدث مسلم عن إسماعيل هذا من غير واسطة . في كتاب الحج وفي آخر كتاب الجهاد . وروى مسلم أيضا عن أحمد بن يوسف الأزدي عن إسماعيل في كتاب الامان وفي كتاب الفضائل .

أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ . قَالِيَةَ أَصْوَاتُهُمَا . وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ<sup>(١)</sup> فِي شَيْءٍ . وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ ! لَا أَفْعَلُ . تَفَرَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ « أَيْنَ التَّمَالِي عَلَى اللَّهِ<sup>(٢)</sup> لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ<sup>(٣)</sup> ؟ » قَالَ : أَنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٢٠ - (١٥٥٨) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَدَرِدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي الْمَسْجِدِ . فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا . حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ . تَفَرَّجَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اكْتَسَفَ سِجْفٌ<sup>(٥)</sup> حُجْرَتِهِ . وَنَادَى كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَقَالَ : لَيْسَ لَكَ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ ضَعِ الشُّطْرَ مِنْ دِينِكَ . قَالَ كَعْبُ : قَدْ فَعَلْتُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُمْ فَأَقْضِهِ » .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ تَقَاضَى دَيْنًا لَهُ عَلَى ابْنِ أَبِي حَدَرِدٍ . عَثَلَ حَدِيثِ ابْنِ وَهَبٍ .

\*\*\*

- (١) (وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه) كلمة إذا للمفاجأة . وأحدهما مبتدأ خبره يستوضع ، أى يطلب منه أن يضع ويسقط من دينه شيئاً . ويسترفقه أى يطلب منه أن يرفق به في التقاضى .  
 (٢) (أين التمالى على الله) أى الخالف المبالغ في اليمين . مشتق من الألية وهى اليمين .  
 (٣) (لا يفعل المعروف) يعنى أين الذى حلف بالله أن لا يصنع خيراً .  
 (٤) (فله أى ذلك أحب) وهذا من جملة مقول التمالى . أى فليخصمى ما أحب من الوضع أو الرفق . وإعراب أى كإعرابه في قوله تمالى ؛ ثم لنزوعن من كل شيمة أئهم أشد .  
 (٥) (سجف) أى سترها . وفي النهاية : السجف الستر . وقيل : لا يسمى سجفاً إلا أن يكون مشقوق الوسط كالصراعين .

(...) قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَى اللَّيْثُ<sup>(١)</sup> بَنُ سَعْدٍ : حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ لَهُ مَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرْدٍ الْأَسْلَمِيِّ . فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ . فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاهُمَا . فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « يَا كَعْبُ ! » فَأَشَارَ يَدَيْهِ . كَأَنَّهُ يَقُولُ النِّصْفَ . فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ . وَتَرَكَ نِصْفًا .

\*\*

(٥) باب من أدرك ما باع عند الشترى ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه

٢٢ - (١٥٥٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزَمٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ) « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بَعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ قَدْ أَفْلَسَ (أَوْ إِنْسَانَ قَدْ أَفْلَسَ) فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ع . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . جَمِيعًا عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع . وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبِ الْحَارِثِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ع . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . كُلُّهُمُawَاءُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ . وَقَالَ ابْنُ رُمْجٍ ، مِنْ بَيْنِهِمْ فِي رِوَايَتِهِ : أَيُّمَا امْرَأٍ فُلَسَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ ابْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدِ الْأَمْخَزُومِيِّ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَمْرٍو بْنَ حَزَمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَهُ عَنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،

(١) (قال مسلم : وروى الليث) هذا أحد الأحاديث المقطوعة في صحيح مسلم . ويسمى معلقا . وسبق في التيمم مثله

بهذا الإسناد . وهذا الحديث المذكور هنا ، متصل عن الليث . رواه البخاري في صحيحه .

(٢) (فلس) من فلسه القاضي تغلبسا ، نادى عليه وشهره بين الناس بأنه صار مفلسا .

فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُمَدِّمُ، إِذَا وَجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ وَلَمْ يُفَرِّقْهُ « أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ » .

\*\*\*

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا

شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ

حَرْبٍ أَيْضًا . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ « فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنَ الْغَرْمَاءِ » .

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

الْخَزَاعِيُّ (قَالَ حَجَّاجُ : مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ) <sup>(١)</sup> . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ خُنَيْمِ بْنِ عِرَاكِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَفْلَسَ الرَّجُلُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا » .

\*\*

### (٦) باب فضل انظار العسر

٢٦ - (١٥٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ رَبِيعِ بْنِ

حِرَاشٍ ؛ أَنَّ حُدَيْفَةَ حَدَّثَهُمْ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَقَالُوا : أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا . قَالُوا : تَذَكَّرَ . قَالَ : كُنْتُ أُدَانِ النَّاسَ . فَأَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا الْمُسِيرَ وَيَتَجَوَّزُوا <sup>(٢)</sup> عَنِ الْمُسِيرِ . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : تَجَوَّزُوا عَنْهُ » .

\*\*\*

(١) (قال حججاج : منصور بن سلمة) معناه أن أباسلمه الخزاعي هـ هذا ، اسمه منصور بن سلمة . فذكره محمد بن أحمد

ابن أبي خلف بكتبته . وذكره حججاج باسمه .

(٢) (ويتجوزوا) التجاوز والتجاوز معناهما المسامحة في الاقتضاء والاستيفاء ، وقبول ما فيه نقص يسير .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ. قَالَ: اجْتَمَعَ حُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ. فَقَالَ حُدَيْفَةُ «رَجُلٌ لَقِيَ رَبَّهُ فَقَالَ: مَا عَمِلْتُ؟ قَالَ: مَا عَمِلْتُ مِنَ الْخَيْرِ، إِلَّا أَنِّي كُنْتُ رَجُلًا ذَا مَالٍ. فَكُنْتُ أَطَالِبُ بِهِ النَّاسَ. فَكُنْتُ أَقْبَلُ الْمَيْسُورَ وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمَسُورِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: تَجَاوَزُوا عَنِ عَبْدِي» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: هَكَذَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

\*\*\*  
٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ «أَنَّ رَجُلًا مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ. فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ (قَالَ: فَإِنَّمَا ذَكَرْتُ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ) فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ أَبَا بَيْعٍ النَّاسِ. فَكُنْتُ أَنْظِرُ الْمُعْسِرَ وَأَتَجَوَّزُ فِي السُّكَّةِ أَوْ فِي التَّقْدِ. فَمَعِرَ لَهُ<sup>(٢)</sup>» قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*  
٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ، عَنِ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ. قَالَ: «أَتَى اللَّهُ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ، آتَاهُ اللَّهُ مَالًا. فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ (قَالَ: وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا) قَالَ: يَا رَبِّ! آتَيْتَنِي مَالًا. فَكُنْتُ أَبَا بَيْعٍ النَّاسِ. وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ<sup>(٣)</sup>. فَكُنْتُ أَتَيْسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ. فَقَالَ اللَّهُ: أَنَا أَحَقُّ بِدَا مَنِكَ. تَجَاوَزُوا عَنِ عَبْدِي.» فَقَالَ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ<sup>(٤)</sup>، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ: هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*  
٣٠ - (١٥٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ،

(١) (أقبل الميسور وأتجاوز عن المسور) أى أخذ ما تيسر وأسامح بما تعسر .

(٢) (الجواز) أى التسامح والتساهل فى البيع والافتضاء . ومعنى الافتضاء الطلب .

(٣) (قَالَ عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيُّ) قَالَ الْحَفَاطُ: هَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا هُوَ مَحْفُوظٌ لِأَنِّي مَسْعُودٌ عَقِبَةُ بْنُ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيُّ

البدري وحده ، وليس لعقبة بن عامر فيه رواية . قال الدارقطني : واللهم فى هذا الإسناد من أبى خالد الأحمر . قال : وصوابه عقبة بن عمرو أبو مسعود الأنصارى .

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ مِنْ الْخَيْرِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُحَالِطُ النَّاسَ . وَكَانَ مُوسِرًا . فَكَانَ يَأْمُرُ غُلَامَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ . قَالَ : قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ . فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ . »

\*\*\*

٣١ - (١٥٦٢) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (وَهُوَ ابْنُ سَعْدٍ) عَنِ ابْنِ شِهَابٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يُدَانِ النَّاسَ . فَكَانَ يَقُولُ لِفِتَاهِهِ : إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزْ عَنْهُ . لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنْكَ . فَلَمَّا لَقِيَ اللَّهَ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٣٢ - (١٥٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ خَالِدُ بْنُ خِدَاشِ بْنِ مَجْلَانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ طَلَبَ غَرِيمًا لَهُ فَتَوَارَى عَنْهُ . ثُمَّ وَجَدَهُ . فَقَالَ : إِنِّي مُعْسِرٌ . فَقَالَ : اللَّهُ ؟ قَالَ : اللَّهُ (١) . قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كَرْبٍ (٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ (٣) عَنِ مُعْسِرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(١) (فقال : الله . قال : الله) الأول قسم سؤال . أى أياها ؟ وباء القسم تضمر كثيرا مع الله . قال الرضى ، وإذا حذف القسم الأصل ، أعنى الباء ، فلانحار النصب بفعل القسم . ويختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار ، بلا عوض . وقد يعوض من الجار فيها همزة الاستفهام ، أو قطع همزة الله فى الدرج .  
(٢) (كرب) جمع كربة ، وهى النعم الذى يأخذ بالنفس .  
(٣) (فلينفس) أى يمد ويؤخر المطالبة . وقيل : معناه يفرج عنه .

(٧) باب تحريم مطلق النوى . وصحة الخوانة ، واستحباب قبولها إذا أهبل على ملى

٣٣ - (١٥٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَطْلُ النَّعْيِ ظُلْمٌ <sup>(١)</sup> . وَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَيْدُ الرَّزَاقِ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٨) باب تحريم بيع الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعى الكلاب .

وتحريم منع بزره . وتحريم بيع ضرب الفحل

٣٤ - (١٥٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ <sup>(٣)</sup> . وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لِتُحْرَثَ <sup>(٤)</sup> . فَمَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ .

\*\*\*

(١) (مطل النوى ظلم) قال القاضى وغيره : الطل منع قضاء ما استحق أداءه . فمطل النوى ظلم وحرام . ومطل غير النوى ليس بظلم ولا حرام . لمفهوم الحديث ، ولأنه ممدور . ولو كان غنيا ، ولكنه ليس متمكنا من الأداء لتبعية المال ، أو لعدم ذلك ، جاز له التأخير إلى الإمكان .

(٢) (وإذا أتبع أحدكم على ملى فليتبِع) هو بإسكان التاء فى أتبع وفى فليتبِع . هذا هو الصواب المشهور فى الروايات والمعروف فى كتب اللغة وكتب غريب الحديث . ومعناه إذا أحيل بالدين الذى له ، على مؤسر ، فليحتل . يقال منه : تبعت الرجل لحق أتبعه تباعة فانا تبيع ، إذا طلبته . قال الله تعالى : ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا .

(٣) (ضراب الفحل) معناه عن أجرة ضرابه . وهو عَسَبُ الفحل المذكور فى حديث آخر . وقد اختلف العلماء فى إجارة الفحل وغيره من الدواب للضراب .

(٤) (وعن بيع الماء والأرض لتُحْرَثَ) معناه نهى عن إجارتها للزرع .

٣٦ - (١٥٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُنْعَمُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُنْعَمَ بِهِ الْكَلْبُ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*  
٣٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَتَمَنَّوْا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ الْكَلْبَ » .

\*\*\*  
٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَمْدٍ ؛ أَنَّ هِلَالَ بْنَ أَسْلَمَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُبَاعَ بِهِ الْكَلْبُ » .

\*\*\*

(٩) باب تحريم نمن الكلب ، وملوكة اللهن ، ومهر البغي . والنهي عن بيع السور

٣٩ - (١٥٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ تَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ<sup>(٢)</sup> ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(١) (لا يُنْعَمُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُنْعَمَ بِهِ الْكَلْبُ) معناه أن تكون لإنسان بئر مملوكة له بالفلاة . وفيها ماء فاضل عن حاجته ، ويكون هناك كلب ليس عنده ماء إلا هذا . فلا يمكن أصحاب الواثبي رعيه إلا إذا حصل لهم السقي من هذه البئر . فيحرم عليه منع فضل هذا الماء للماشية ، ويجب بذله لها بلا عوض . لأنه إذا منع بذله امتنع الناس من رعي ذلك الكلب خوفا على مواشيمهم من العطش . ويكون منعه الماء مانعا من رعي الكلب . قال أهل اللغة: الكلب مقصور هو النبات ، سواء كان رطبا أو يابسا . وأما الحشيش والهشيم فهو مختص باليابس . وأما الخلي ، فمقصود غير مهموز ، والعشب مختص بالرطب ، ويقال له أيضا الرطب بضم الراء وإسكان الطاء .

(٢) (ومهر البغي) فهو ما تأخذه الزانية على الزنا . وسماه مهرا لكونه على صورته . وهو حرام بإجماع المسلمين .

(٣) (وحلوان الكاهن) هو ما يعطاه على كهانته . يقال منه : حلوته حلوانا إذا أعطيته . قال الهروي وغيره : =

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .  
وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا مَسْعُودٍ .

\*\*\*

٤٠ - (١٥٦٨) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ ، وَمَنْ الْكَلْبُ ، وَكَسْبُ الْحُجَّامِ » .

\*\*\*

٤١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ الْكَلْبُ خَيْثُ . وَمَهْرُ الْبَغِيِّ خَيْثُ . وَكَسْبُ الْحُجَّامِ خَيْثُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ . حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِثْلَهُ .

\*\*\*

٤٢ - (١٥٦٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ . قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ مَنْ الْكَلْبُ وَالسَّنَّوْرُ ؟ قَالَ : زَجَرَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ .

\*\*

== أصله من الحلاوة . شبه بالشيء الحلو من حيث إنه يأخذ به لآكله ولا مقابلة مشقة . يقال : حلوته إذا أطعمته الحلو ، كما يقال : عملته إذا أطعمته العسل .

(١٠) باب الأمر بقتل الكلاب . وبياه نسمة . وبياه تحريم اقتنائها ،

إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك

٤٣ - (١٥٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . فَأُرْسِلَ فِي أَقْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْعَدَةَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . فَتَنْبَعَثُ فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا تَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ . حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمَرْبِيةِ (١) مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، يَتَّبِعُهَا .

\*\*\*

٤٦ - (١٥٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ كَلْبَ غَنَمٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ . فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : إِنْ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : إِنْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا .

\*\*\*

٤٧ - (١٥٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . مَعِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . حَتَّى إِنَّا لَنَقْتُلُ كَلْبَ الْمَرْبِيةِ بِكُلِّهَا فَتَقْتُلُهُ . ثُمَّ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ قَتْلِهَا . وَقَالَ « عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ (٢) ذِي النُّقْطَتَيْنِ . فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

\*\*\*

٤٨ - (١٥٧٣) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ مُطَرِّفَ

(١) (الربة) هي مصغر المرأة . والأصل مربياة .

(٢) (البهيم) الخالص السواد .

ابن عبد الله عن ابن المفضل . قال : أمر رسول الله ﷺ بقتل الكلاب . ثم قال « ما بالهم وبال الكلاب؟ »<sup>(١)</sup> ثم رخص في كلب الصيد و كلب الغنم .

\*\*\*

٤٩ - (...) و حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أُوَيْلَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْغَنَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ .

\*\*\*

٥٠ - (١٥٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مَعْرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيًا<sup>(٢)</sup> ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ » .

\*\*\*

٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُثَيْمٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطَانِ » .

\*\*\*

(١) ( ما بالهم وبال الكلاب ؟ ) أى ما شأنهم ؟ أى ليركعوا .

(٢) ( أو ضارى ) هكذا هو فى معظم النسخ : ضارى ، بالياء . وفى بعضها ، ضاريا منصوبا . وفى الرواية الثانية : إلا كلب ضارية . وذكر القاضى أن الأول روى ضارى وضار وضاريا . فأما ضاريا فهو ظاهر الإعراب . وأما ضارى وضار فهما مجروران على المطف على ماشية . ويكون من إضافة الموصوف إلى صفته كإاء البارد ومسجد الجامع . ومنه قوله تعالى : بجانب القرى . ولدار الآخرة . ويكون تبوت الياء فى ضارى على اللفظة القليلة فى إثباتها فى المنقوص من غير ألف ولام . والمشهور حذفها . وقيل : إن لفظة ضار هنا صفة للرجل الصائد صاحب الكلاب المعتاد للصيد ، فسماه ضاريا استعارة . كما فى الرواية الأخرى : إلا كلب ماشية أو كلب صائد . وأما رواية إلا كلب ضارية ، فقالوا : تقديره إلا كلب ذى كلاب ضارية . والضارى هو المصيد المعتاد له . يقال منه : ضرى الكلب يضرى ، كشرب يشرب ، ضرى وضراوة . وأضراه صاحبه أى عوده ذلك . وقد ضرى بالصيد إذا لهج به . ومنه قول عمر رضى الله عنه : إن للحم ضراوة كضراوة الحجر . قال جماعة : معناه أن له عادة يزرع إليها كمادة الحجر . وقال الأزهرى : معناه أن لأهله عادة فى أكله كمادة شارب الحجر فى ملازمتها . وكما أن من اعتاد الحجر لا يكاد يبصر عنها ، كذا من اعتاد اللحم .

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانٍ» .

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُحَمَّدٍ) (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطٌ» .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ» .

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانٍ» .

قَالَ سَالِمٌ: وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقُولُ: «أَوْ كَلَبَ حَرْثٍ» وَكَانَ صَاحِبَ حَرْثٍ .

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُسَيْدٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّمَا أَهْلٍ دَارٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَائِدٍ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطَانٍ» .

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْحَكَمِ . قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ، يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ، كُلَّ يَوْمٍ، قِيرَاطٌ» .

٥٧ - (١٥٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ ، كُلَّ يَوْمٍ » .  
وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ « وَلَا أَرْضٍ » .

\*\*\*  
٥٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ ، نَقَّصَ مِنْ أَجْرِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ » .

قَالَ الزُّهْرِيُّ : فَذَكَرَ لِابْنِ عُمَرَ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ ! كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*  
٥٩ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، قِيرَاطٌ . إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*  
٦٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ .

(١) (يرحم الله أبا هريرة ! كان صاحب زرع . وقال سالم في الرواية الأخرى : وكان أبو هريرة يقول : أو كلب حرت . وكان صاحب حرت) قال العلماء : ليس هذا توهمنا لرواية أبي هريرة ، ولا شكها فيها . بل معناه أنه لما كان صاحب زرع وحرث اعتنى بذلك وحفظه وأتقنه . والمادة أن البتلى بشيء يتقنه مالا يتقنه غيره . ويتمرف من أحكامه مالا يعرفه غيره .

حَدَّثَنَا أَبُو رَزِينٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ اتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ ، تَقَصَّ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، فَيَرَاطُ » .

\*\*\*

٦١ - (١٥٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ ؛ أَنَّ السَّائِبَ ابْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ ( وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ سَنُوَةِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا <sup>(١)</sup> ، تَقَصَّ مِنْ عَمَلِهِ ، كُلَّ يَوْمٍ ، فَيَرَاطُ » قَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : إِي ، وَرَبَّ هَذَا الْمَسْجِدِ !

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ . أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ وَقَدَّ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنِيِّ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عِثْلِهِ .

\*\*

## (١١) باب هل أمرة الحمامة

٦٢ - (١٥٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( بِعَيْنُونِ ابْنِ جَعْفَرٍ ) عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ ؛ فَقَالَ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَجْمَهُ أَبُو طَيْبَةَ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ . وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاغِهِ . وَقَالَ « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةُ . أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ » .

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ( يَعْنِي الْفَزَارِيُّ ) عَنْ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ عَنْ كَسْبِ الْحَجَامِ ؟ فَذَكَرَ عِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحَجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ <sup>(٣)</sup> . وَلَا تَمْذُبُوا صَبْيَانَكُمْ بِالنَّمْرِ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (ولا ضرعاً) المراد بالضرع اللاشية . ومعناه من اقتنى كلباً لغير زرع وماشية .
- (٢) (الشنئى) منسوب إلى أزدشنوة ، حتى من اليمن .
- (٣) (القسط البحرى) هو العود الهندى .
- (٤) (لا تمذبوا صبيانكم بالنمير) معناه لا تمذبوا حلق الصبي بسبب المذرة . والمذرة هو وجع الحلق .

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ غُلَامًا لَنَا حَبَابًا ! فَحَجَّمَهُ . فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ مَدًّا أَوْ مَدِينٍ . وَكَلَّمَ فِيهِ . فَخَفَّفَ عَنْ ضَرِيَّتِهِ .

\*\*\*

٦٥ - (١٢٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَاسْتَمَطَ (١) .

\*\*\*

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدٍ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : حَجَّمَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ لَبْنِي يِيَاَصَةَ . فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ . وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرِيَّتِهِ . وَلَوْ كَانَ سُخْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ .

\*\*

### (١٢) باب تحريم بيع الخمر

٦٧ - (١٥٧٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَّامٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُخْطَبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْرِضُ بِالْخَمْرِ (٢) . وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنزِلُ فِيهَا أَمْرًا . فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَتَنَفَّعْ بِهِ » . قَالَ : فَمَا لَبَدْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ . فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبُ وَلَا يَبِيعُ » قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا ، فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ ، فَسَفَكُوهَا (٣) .

\*\*\*

(١) (واستعط) أى استعمل السموط ، وهو دواء يصب في الأنف .

(٢) (يمرض بالخمر) أى يجرمها . والتعريض خلاف التصريح .

(٣) (فسفكوها) أى أراقوها .

٦٨ - (١٥٧٩) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيْدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْمَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ (رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ السُّبَيْيِّ (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ)؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُمَصَّرُ مِنَ الْعِنَبِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَاوِيَةَ حَمْرٍ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا؟ » قَالَ: لَا . فَسَارَ إِنْسَانًا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بِمِ سَارَرْتَهُ؟ » فَقَالَ: أَمْرُهُ يَبْعِمُهَا . فَقَالَ « إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ يَبْعِمَهَا » قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَ<sup>(٢)</sup> حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعَلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَمِثْلُهُ .

\*\*\*

٦٩ - (١٥٨٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا نَزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْتَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ . ثُمَّ نَهَى عَنِ التَّجَارَةِ فِي الْحُمْرِ .

\*\*\*

٧٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُدَاوِيَةَ) عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ: لَمَّا أَنْزَلَتِ الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، فِي الرَّبَا، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَحَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْحُمْرِ .

\*\*

(١) (راوية حمر) أى قرية ممتلئة حمرًا .

(٢) (المزاد) هكذا وقع في أكثر النسخ: اللزاد ، بحذف الهاء . وفي بعضها: المزادة ، بالهاء . وهى الراوية .

قال أبو عبيد : هاجمى . قالوا: سميت راوية لأنها تروى صاحبها ومن معه . والمزادة ، لأنه يترود فيها الماء في السفر وغيره . وقيل : لأنه يزداد فيها جلد لتتسع .

## باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام

٧١ - (١٥٨١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، حَامَ الْفَتْحِ ، وَهُوَ بِمَكَّةَ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ » قَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؛ فَقَالَ « لَا . هُوَ حَرَامٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ ذَلِكَ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا . أَجْلَوْهُ <sup>(١)</sup> ثُمَّ بَاعُوهُ . فَأَكَلُوا مَنَّمَهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيْرٍ . قَالَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَامَ الْفَتْحِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (بِعْنَى أَبِي طَالِمٍ) عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَامَ الْفَتْحِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*\*

٧٢ - (١٥٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ سَمْرَةَ بَاعَ خَمْرًا . فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ سَمْرَةَ . أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمْتُ عَلَيْهِمْ الشُّحُومَ فَبَاعُوهَا فَبَاعُوهَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (بِعْنَى ابْنِ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرٍو ابْنِ دِينَارٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (أجلوه) يقال : أجل الشحم وجله ، أى أذابه .

٧٣ - (١٥٨٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الشُّعُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا مِنْهَا » .

\*\*\*  
٧٤ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ . حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّعُومَ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوا مِنْهَا » .

\*\*

(١٤) باب الربا<sup>(١)</sup>

٧٥ - (١٥٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ <sup>(٢)</sup> . وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تَشْفُوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ : إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَأْتُرُ <sup>(٤)</sup> هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فِي رِوَايَةِ قُتَيْبَةَ : فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعُ مَعَهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْجٍ : قَالَ نَافِعٌ : فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّيْثِيُّ . حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . فَقَالَ : إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تَخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (الربا) مقصور . وهو من ربا يرو . فيكتب بالالف . وتنثيته ربوان . وأجاز الكوفيون كتبه وتنثيته بالياء لسبب الكسرة في أوله . وغلطهم البصريون . وأصل الربا الزيادة . يقال : ربا الشيء يرو إذا زاد . وأربنى الرجل عامل بالربا .

(٢) (ولا تشفوا بعضها على بعض) أي لا تفضلوا . والشَّف ، الزيادة . ويطلق أيضا على نقصان ، فهو من الأضداد . يقال : شف الدرهم بشف ، إذا زاد وإذا نقص . وأشفه غيره يشفه .

(٣) (بناجز) الراد بالناجز الحاضر ، وبالغائب المؤجل .

(٤) (يأتُر) أتر الحديث ، ذكره عن غيره ، وبابه نصر .

نَهَى عَنْ يَبِيعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَعَنْ يَبِيعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ . فَقَالَ : أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ . وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ . إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . وَلَا تُشِفُوا بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ . وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا مِنْهُ بِتَاجِرٍ ، إِلَّا يَدًا بِيَدٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ . بَنَحْوِ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٧٧ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ، إِلَّا وَزْنَا بِوَزْنٍ <sup>(١)</sup> ، مِثْلًا بِمِثْلٍ ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ » .

\*\*\*

٧٨ - (١٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي غَزَمَةُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ : إِنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي حَامِرٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارِينَ . وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِينَ » .

\*\*

### (١٥) باب الصرف ويبع الذهب بالورق نفرا

٧٩ - (١٥٨٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْخُدَّانِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَقْبَلْتُ أَقُولُ : مَنْ يَصْطَرِفُ الدِّرَاهِمَ <sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) : أَرِنَا ذَهَبَكَ . ثُمَّ اثْنَيْنَا ، إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا ، نَمُطِّكَ (١) (إلا وزنا بوزن ، مثلا بمثل ، سواء بسواء) يحتمل أن يكون الجمع بين هذه الألفاظ توكيدا ومبالغة في الإيضاح . (٢) (من يصطرف الدراهم) أي من يبيدها بمقابلة الذهب .

وَرَقَكَ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : كَلَّا ، وَاللَّهِ ! لَتَمْطِئَنَّهُ وَرِقَهُ . أَوْ لَتَرُدَّنَّ إِلَيْهِ ذَهَبَهُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْوَرِقُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ <sup>(١)</sup> . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٨٠ - (١٥٨٧) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، قَالَ : كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ . نَجَّاهُ أَبُو الْأَشْمَثِ . قَالَ : قَالُوا : أَبُو الْأَشْمَثِ ، أَبُو الْأَشْمَثِ . جَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَ أَخَانَا حَدِيثَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : نَعَمْ . غَزَوْنَا غَزَاةً . وَعَلَى النَّاسِ مَعَاوِيَةُ . فَفَنَمِنَّا غَنَائِمَ كَثِيرَةً . فَكَانَ ، فَيَاغْنِمْنَا ، آتِيَةً مِنْ فِضَّةٍ . فَأَمْرُ مَعَاوِيَةَ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ <sup>(٢)</sup> . فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ . فَبَلَغَ عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ وَالمِزَجِ بِالمِزَجِ إِلَّا سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ . عَيْنًا يَمِينٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ أزدَادَ فَقَدْ أَرَانِي <sup>(٣)</sup> . فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا . فَبَلَغَ ذَلِكَ مَعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ يَتَحَدَّثُونَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ . قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنَصَحْبُهُ فَلَمْ نَسْمَعْ مِنْهُ . فَقَامَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَأَعَادَ الْقِصَّةَ . ثُمَّ قَالَ : لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنْ كَرِهَ مَعَاوِيَةُ (أَوْ قَالَ : وَإِنْ رَغِمَ <sup>(٤)</sup>) . مَا بَالِي أَنْ لَا أَصْحَبُهُ فِي جُنْدِهِ لَيْلَةَ سَوْدَاءَ <sup>(٥)</sup> . قَالَ حَمَّادُ : هَذَا أَوْ نَحْوُهُ .

\*\*\*

- (١) (إلا هاء وهاء) فيه لنتان : المد والقصر . والمد أفصح وأشهر . وأصله هاك . فأبدلت الـمـدة من الكاف ، ومنعناه خذ هذا ، ويقول صاحبه مثله . والـمـدة مفتوحة ، ويقال بالكسر أيضا .
- (٢) (أعطيات الناس) هي جمع أعطية ، وهي جمع عطاء ، وهو اسم لما يعطى ، كالعطية .
- (٣) (فمن زاد أو ازداد فقد أراي) معناه فقد فعل الربا المحرم ، فدافع الزيادة وآخذها عاصيان مر بيان .
- (٤) (رغم) بكسر الهمزة وفتحها : ومنعناه ذل وصار كاللاصق بالزغام ، وهو التراب .
- (٥) (ليلة سوداء) أي مظلمة غير مستنيرة بالقمرة .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . سِوَاءٍ بِسِوَاءٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ، فَبِمِثْلِهَا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ» .

\*\*\*

٨٢ - (١٥٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ . وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ . وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى . الْآخِذُ وَالْمُعْطَى فِيهِ سِوَاءٌ» .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الرَّبِيعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكَّلِ النَّاجِيُّ عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ» فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٨٣ - (١٥٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «التَّمْرُ بِالتَّمْرِ . وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ . وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ . وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . يَدًا بِيَدٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَقَدْ أَرَبَى . إِلَّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ» (١) .

\*\*\*

(١) (إلا ما اختلفت ألوانه) يعني أجناسه .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
وَلَمْ يَذْكُرْ : « يَدَا بَيْدٍ » .

\*\*\*  
٨٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
ابْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنًا بِوزنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ .  
وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَزَنًا بِوزنٍ . مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَمَنْ زَادَ أَوْ اسْتَرَادَ فَهُوَ رَبًّا » .

\*\*\*  
٨٥ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنِ بِلَالٍ) عَنْ مُوسَى  
ابْنِ أَبِي تَمِيمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ لَا فَضْلَ  
بَيْنَهُمَا . وَالذَّرْهُمُ بِالذَّرْهِمِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا » .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي  
مُوسَى بْنُ أَبِي تَمِيمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

### (١٦) باب النهى عن بيع الورق بالذهب وبنها

٨٦ - (١٥٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ .  
قَالَ : بَاعَ شَرِيكَ لِي وَرَقًا بِنَسِيئَةٍ إِلَى الْوَسِيمِ ، أَوْ إِلَى الْحُجِّ . جَاءَ إِلَى فَأَخْبَرَنِي . فَقُلْتُ : هَذَا أَنْزَلَا يَصْلُحُ .  
قَالَ : قَدْ بَعْتُهُ فِي السُّوقِ . فَلَمْ يَنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ . فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : قَدِيمُ  
النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةِ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا الْبَيْعِ . فَقَالَ « مَا كَانَ يَدَا بَيْدٍ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ . وَمَا كَانَ نَسِيئَةً  
فَهُوَ رَبًّا » وَابْتُ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ تِجَارَةً مِنِّي . فَأَتَيْتُهُ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ  
أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ ؛ فَقَالَ : سَلْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَهُوَ أَعْلَمُ . فَسَأَلْتُ زَيْدًا

فَقَالَ : سَلِ الْبَرَاءَ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ . ثُمَّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٨٨ - (١٥٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ التَّمَكِيُّ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ . وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ . إِلَّا سَوَاءَ بِسَوَاءٍ . وَأَمَرَنَا أَنْ نَشْتَرِيَ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا . وَنَشْتَرِيَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا . قَالَ : فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَدًا يَدًا ؟ فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَقَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*

### (١٧) باب بيع القلادة فيها فخر وزهيب

٨٩ - (١٥٩١) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِئٍ الْخَوْلَانِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبِيعِ اللَّخْمِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ : أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ بِحَيْبَرٍ ، بِقِلَادَةٍ<sup>(٢)</sup> فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَنَامِمِ تَبَاعُ . فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَنَزَعَ وَحَدَّهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزَنَانِ زَنِ » .

\*\*\*

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عَمْرَانَ ، عَنْ حَنْشِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ فَضَالَهَ بْنِ عُبَيْدٍ . قَالَ : اشْتَرَيْتُ ، يَوْمَ حَيْبَرٍ ، قِلَادَةً بِاِثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا . فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ . فَفَصَّلْتُهَا<sup>(٣)</sup> . فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ اِثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفْصَلَ » .

\*\*\*

(١) (ديننا) أي مؤجلا .

(٢) (بقلادة) القلادة من حلَى النساء . تعاقها المرأة في عنقها .

(٣) (فصّلتها) أي ميزت ذهبها وخرزها .

(١٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ ، عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّنَعَانِيُّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ . نُبَاعِعُ الْيَهُودَ ، الْوَقِيَّةَ (١) الذَّهَبَ بِالذَّيْنَارَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، إِلَّا وَزْنًا بِوِزْنٍ » .

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَارِفِيِّ وَعَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعَارِفِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَنْشٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَزْوَةٍ . فَطَارَتْ لِي وَلِأَخِي فِي فِلَادَةٍ (٢) فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرَقٌ وَجَوْهَرٌ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا . فَسَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ : انْزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ . وَاجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ . ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ » .

\*\*

### (١٨) باب يبيع الطعام مثله بمثل

٩٣ - (١٥٩٢) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . م وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَمِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ أَرْسَلَ غَلَامَهُ بِصَاعِ قَمْحٍ . فَقَالَ : بَعُهُ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ شَعِيرًا . فَذَهَبَ الْغَلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا وَزِيَادَةً بِنِصِّ صَاعٍ . فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ : لِمَ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ انْطَلِقْ فَرُدَّهُ . وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ . فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ » قَالَ : وَكَانَ طَعَامَنَا ، يَوْمَئِذٍ ، الشَّعِيرِ . قِيلَ لَهُ : فَإِنَّهُ لَيْسَ بِمِثْلِهِ . قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارَعَ (٣) .

\*\*\*

(١) (الوقية) هي لمة في الأوقية .

(٢) (فطارت لي ولأخي في فِلَادَةٍ) أي أصابتنا وحصلت لنا من القسمة .

(٣) (يُضَارَع) أي يشابه ويشارك . ومعناه أخاف أن يكون في معنى المائل ، فيكون له حكمه في تحريم الربا .

٩٤ - (١٥٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْرٍ . فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا ؟ » قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَفْعَلُوا . وَلَكِنْ مِثْلًا عِثْلٍ . أَوْ يَبِئُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِتَمْنِيهِ مِنْ هَذَا . وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ » .

\*\*\*

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَرَفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْرٍ . فَجَاءَهُ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلْ تَمْرَ خَيْرٍ هَكَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا ، وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ . وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَا تَفْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ . ثُمَّ اتَّبِعْ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا » .

\*\*\*

٩٦ - (١٥٩٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) . جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى ابْنِ حَسَّانٍ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) . أَخْبَرَنِي يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) . قَالَ : سَمِعْتُ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ النَّافِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ : جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرِ بَرْنِيِّ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ أَيْنَ هَذَا ؟ » فَقَالَ بِلَالٌ : تَمْرٌ ، كَانَ عِنْدَنَا ، رَدِي . فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، عِنْدَ ذَلِكَ « أَوْهٌ <sup>(٣)</sup> . عَيْنُ الرَّبِّ <sup>(٤)</sup> . لَا تَفْعَلْ . وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ

(١) (جنيب) نوع من التمر، من أعلاه .

(٢) (الجمع) تمر ردي . وقد فسر في حديث آت بأنه الخليلط من التمر .

(٣) (أوه) قال أهل اللغة : هي كلمة توجع وتحزن . وفي هذه الكلمة لغات : الفصيحة المشهورة في الروايات

أوه . ويقال : أوهًا . ويقال : أوه ، منونة وغير منونة . ويقال : أوه .

(٤) (عين الرب) أي حقيقة الربا المحرم .

يَبِيعُ آخَرَ. ثُمَّ اشْتَرَى بِهِ.»

لَمْ يَذْكُرِ ابْنُ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ: عِنْدَ ذَلِكَ.

\*\*\*

٩٧- (...) وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قَزَعَةَ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: أَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ. فَقَالَ «مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرِنَا» فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا تَمْرُنَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَذَا الرَّبَابُ. فَرُدُّوهُ. ثُمَّ يَبِيعُوا تَمْرِنَا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا».

\*\*\*

٩٨- (١٥٩٥) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: كُنَّا نُرِزُّقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَهُوَ الْخَلْطُ (١) مِنَ التَّمْرِ، فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «لَا صَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ (٢) وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ بِصَاعٍ. وَلَا دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ».

\*\*\*

٩٩- (١٥٩٤) حَدَّثَنِي تَمْرُ بْنُ النَّاظِدِ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ. قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيْدًا يَيْدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ. فَأَخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ. فَقُلْتُ: إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ؟ فَقَالَ: أَيْدًا يَيْدٍ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَلَا بَأْسَ بِهِ. قَالَ: أَوْ قَالَ ذَلِكَ؟ إِنَّا سَنَكْتُبُ إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِكُمُوهُ. قَالَ: فَوَاللَّهِ! لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ فَنِيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِتَمْرٍ فَأَنْكَرَهُ. فَقَالَ «كَأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا». قَالَ: كَانَ فِي تَمْرِ أَرْضِنَا (أَوْ فِي تَمْرِنَا)، الْعَامَ، بَعْضُ الشَّيْءِ. فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ. فَقَالَ «أَصَغَفْتَ. أَرَيْنْتَ. لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا. إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْءٌ قِيمَةٌ. ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ».

\*\*\*

(١) (الخلط من التمر) أى المجموع من أنواع مختلفة، وإنما خلط لردائه.

(٢) (لا صاعى تمر بصاع) أى لا يحمل ببيع صاعين من تمر بصاع منه.

١٠٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ <sup>(١)</sup> ؟ فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا <sup>(٢)</sup> . فَإِنِّي لَتَقَاعِدُ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : مَا زَادَ قَهْوَرِيًّا . فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، لِقَوْلِهِمَا . فَقَالَ : لَا أَحَدُثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . جَاءَهُ صَاحِبٌ مُخْلِجٌ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ . وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا اللَّوْنُ <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « أُنَى لَكَ هَذَا ؟ » قَالَ : انْطَلَقْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ . فَإِن سِعَرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا . وَسِعَرَ هَذَا كَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَنَيْلَكَ ! أُرَيْيْتَ . إِذَا أُرِدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ . ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ » .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَالتَّمْرُ بِالْتَمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رَبًّا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ <sup>(٤)</sup> ؟ قَالَ : فَأَنْتَ ابْنُ عُمَرَ ، بَعْدُ ، فَهَاتِنِي . وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ . قَالَ : فَحَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ ، فَكَّرَهُه .

\*\*\*

١٠١ - (١٥٩٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ . وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدَّرْهَمُ بِالدَّرْهَمِ ، مِثْلًا بِمِثْلٍ . مَنْ زَادَ أَوْ أَزَادَ فَقَدْ أَرَى . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا . فَقَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . فَقُلْتُ : أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي يَقُولُ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الرَّبَّاءُ فِي النَّسِيئَةِ » .

\*\*\*

(١) (الصرف) يعني بالصرف، هنا، بيع الذهب بالذهب متفاضلا.

(٢) (فلم يريا به بأسا) يعني أنهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد . كانا يريان جواز بيع الجنس بالجنس ، بعضه ببعض متفاضلا ، وأن الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة . ثم رجعا عن ذلك .

(٣) (هذا اللون) أي هذا النوع .

(٤) (فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة ؟) هذا استدلال بطريق نظري . الحق الفرع ، الذي هو الفضة بالفضة ، بالأصل ، الذي هو التمر بالتمر ، بطريق أخرى . وهو أقوى طرق القياس . ولذا قال به أكثر من كبرى القياس . وإنما ذكر أبو سعيد هذا الطريق من الاستدلال ، لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النهي . وإلا ، فالأحاديث أقوى في الاستدلال ، لأنها نص .

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا الرَّبَابُ فِي النَّسَبِ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

١٠٣ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا رَبَابَ»<sup>(٢)</sup> فِيمَا كَانَ يَدَا يَدَيْهِ .

\*\*\*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا هِجْلُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَمِيْدَ الْخُدْرِيِّ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ : أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ ، أَشِدْنَا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَمْ شِدْنَا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَلَّا . لَا أَقُولُ . أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ . وَأَمَّا كِتَابُ اللَّهِ فَلَا أَعْلَمُهُ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَلَا إِنَّمَا الرَّبَابُ فِي النَّسَبِ» .

\*\*

### (١٩) باب لمن أكل الربا ومؤكله

١٠٥ - (١٥٩٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مُعْبِرَةَ . قَالَ : سَأَلَ شِبَاكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . فَحَدَّثَنَا عَنْ عُلْقَمَةَ ، عَنْ

(١) (إِنَّمَا الرَّبَابُ فِي النَّسَبِ) قَالَ الْخَطَّابِيُّ : هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّ أُسَامَةَ سَمِعَ كَلِمَةَ مِنْ آخِرِ الْحَدِيثِ فَحَفِظَهَا . فَلَمْ يَدْرِكْ أَوَّلَهُ . كَانَ النَّبِيُّ ﷺ سَأَلَ عَنْ بَيْعِ الْجَنَسِينَ مَتَفَاعِلًا . فَقَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، الْحَدِيثُ . يَعْنِي إِذَا اخْتَلَفَ الْأَجْنَاسُ جَازَ فِيهَا التَّفَاعُلُ إِذَا كَانَتْ يَدَا يَدَيْهِ . وَإِنَّمَا يَدْخُلُهَا الرَّبَابُ إِذَا كَانَتْ نَسَبِيَّةً .

(٢) (لَا رَبَابَ) بِالْتَوِينِ وَتَرْكِهِ . وَالْأَوَّلُ عَلَى الْإِنَاءِ كَلِمَةً لَا وَجَلَ مَا بَعْدَهَا مَبْتَدَأً . وَالثَّانِي عَلَى أَنَّ اسْمَ

لا مفرد .

عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكَلَ الرَّبَا وَمَوَّكِلَهُ . قَالَ قُلْتُ : وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ ؟ قَالَ : إِنَّمَا نَحْدُثُ بِمَا سَمِعْنَا .

\*\*\*

١٠٦ - (١٥٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكَلَ الرَّبَا ، وَمَوَّكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَشَاهِدِيهِ ، وَقَالَ : هُمْ سَوَاءٌ .

\*\*

### (٢٠) باب أفند الحمل وترك الشبهات

١٠٧ - (١٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ( وَأَهْوَى النُّعْمَانَ بِإِصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنَيْهِ <sup>(١)</sup> ) « إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ <sup>(٢)</sup> » وَيَتَنَهَمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنْ

(١) (وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه) أى مدهما إليهما ليأخذهما . إشارة إلى استيقانه بالسباع .

(٢) (إن الحلال بين والحرام بين) أجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده . وأنه أحد الأحاديث التي

عليها مدار الإسلام .

قال جماعة : هو نكاح الإسلام . وإن الإسلام يدور عليه وعلى حديث : الأعمال بالنية ، وحديث : من حسن إسلام

المرء ترك ما لا يعنيه .

وقال أبو داود السجستاني : يدور على أربعة أحاديث : هذه الثلاثة وحديث : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

لنفسه . وقيل : حديث : ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس .

قال العلماء : وسبب عظم موقعه أنه ، صلى الله عليه وسلم ، نبه فيه على إصلاح الباطن والشرب والملبس وغيرها . وأنه

ينبئ أن يكون حلالاً . وأرشد إلى معرفة الحلال . وأنه ينبئ ترك المشتبهات . فإنه سبب لحماية دينه وعرضه .

وحذر من موازنة الشبهات ، وأوضح ذلك بضرع المثل بالحجى . ثم بين أهم الأمور ، وهو مراعاة القلب .

فقال صلى الله عليه وسلم « ألا وإن في الجسد مضنة الخ » . فبين ، صلى الله عليه وسلم ، أن صلاح القلب يصلح باقى الجسد ،

وبفساده يفسد باقىه .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم « الحلال بين والحرام بين » فمنها أن الأشياء ثلاثة أقسام : حلال بين واضح لا يخفى

حله . كالخبز والنفواكه والزيت والعسل والسمن ولبن ما كور اللحم وبيضه وغير ذلك من المغمومات . وكذلك الكلام

والنظر والمشي ، وغير ذلك من التصرفات فيها ، حلال بين واضح لا شك في حله . =

النَّاسِ . فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ <sup>(١)</sup> . وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ . كَأَلْرَاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى . يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ . أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى . أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ عِمَارَتَهُ <sup>(٢)</sup> . أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً <sup>(٣)</sup> ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . وَإِذَا فَسَدَتْ ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ . أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ . قَالَ : حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ وَأَبِي قُرُوءَةَ الْهَمْدَانِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ ابْنِ مَجْلَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

= وأما الحرام البين فكالحرم والخزير والميتة والبول والدم السفوح . وكذلك الزنى والكذب والنهية والنيمة والنظر إلى الأجنبية وأشياء ذلك .

وأما المشتبهات فمعناها أنها ليست بواضحة الحل ولا الجريمة . فلهذا لا يعرفها كثير من الناس ولا يملكون حكمها . وأما العلماء فيعرفون حكمها بنص أو قياس أو استصحاب أو غير ذلك . فإذا تردد الشيء بين الحل والحرم ، ولم يكن فيه نص ولا إجماع ، اجتهد فيه المجتهد فألحقه بأحدهما بالدليل الشرعي . فإذا ألحقه به صار حلالاً . وقد يكون دليلاً غير خال عن الاحتمال البين ، فيكون الورع تركه . ويكون داخلًا في قوله ﷺ « فن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه » .

(١) (استبرأ لدينه وعرضه) أي حصل له البراءة لدينه من التمس الشرعي ، وصان عرضه عن كلام الناس فيه .

(٢) (ألا وإن لكل ملك حيمى ، وإن حيمى الله عمارته) معناه أن الملوك من العرب وغيرهم يكون لكل ملك منهم

حيمى يحمي عن الناس ويمنعهم دخوله . فمن دخله أوقع به العقوبة . ومن احتاط لنفسه لا يقارب ذلك الحيمى ، خوفاً من الوقوع فيه . والله تعالى أيضاً حيمى ، وهى عمارته ، أى الماصى التى حرمها الله ، كالتفلس والزنى والسرقة والقتل والحجر والكذب والنهية والنيمة وأكل المال بالباطل وأشياء ذلك . فكل هذا حيمى الله تعالى . من دخله بارتكابه شيئاً من الماصى استحق العقوبة . ومن قاربه بوشك أن يقع فيه . فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ولم يتماق بشيء يقربه من المسية ، فلا يدخل فى شيء من الشبهات .

(٣) (ألا وإن فى الجسد مضغة) قال أهل اللغة : يقال : صلح الشيء وفسد ، بفتح اللام والسين وضمهما . والفتح

أفصح وأشهر . والمضغة القطعة من اللحم . سميت بذلك لأنها تمضغ فى الفم لصنورها . قالوا : المراد تصغير القلب بالنسبة إلى باقى الجسد . مع أن صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب .

ابن سعيد. كلهم عن الشعبي، عن النعمان بن بشير، عن النبي ﷺ، بهذا الحديث. غير أن حديث زكرياء أتم من حديثهم، وأكثر.

\*\*\*

١٠٨ - (...) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد. حدثني أبي عن جدي. حدثني خالد بن يزيد. حدثني سعيد بن أبي هلال عن عون بن عبد الله، عن عامر الشعبي؛ أنه سمع نعمان بن بشير بن سعد، صاحب رسول الله ﷺ وهو يحطب الناس بجمص. وهو يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول «الحلال بين والحرام بين». فذكر بمثل حديث زكرياء عن الشعبي. إلى قوله: «يوشك أن يقع فيه».

\*\*

(٢١) باب يسع البعير واستاء ركوبه

١٠٩ - (٧١٥) حدثنا محمد بن عبد الله بن مخير. حدثنا أبي. حدثنا زكرياء عن عامر. حدثني جابر بن عبد الله؛ أنه كان يسير على جمل له قد أعيا. فأراد أن يسببه. قال: فلحقني النبي ﷺ. فدعا لي وضربه. فسار سيراً لم يسر مثله. قال «بمنه بوقية» قلت: لا. ثم قال «بمنه» فبمنه بوقية. واستثنيت عليه حملانه<sup>(١)</sup> إلى أهلي. فلما بلغت أيتها بالجمل. فنقدني منه. ثم رجعت. فأرسل في أترى. فقال «أتراني ما كنتك<sup>(٢)</sup> لاخذ جملك؟ خذ جملك ودرأهك. فهو لك».

\*\*\*

(...) وحدثناه علي بن خشرم. أخبرنا عيسى<sup>(١)</sup> (يعني ابن يونس) عن زكرياء، عن عامر. حدثني جابر بن عبد الله. بمثل حديث ابن مخير.

\*\*\*

١١٠ - (...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لثومان) (قال إسحاق: أخبرنا. وقال عثمان: حدثنا جرير) عن مغيرة، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله. قال: غزوت مع

(١) (حملانه) أي الحمل عليه.

(٢) (ما كنتك) قال أهل اللغة: الماكسة هي المكالة في النقص من الثمن. وأصاها النقص. ومنه مكس الظالم،

وهو ما ينقصه ويأخذه من أموال الناس.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَلَحَّقَ بِي . وَتَحْتَجِي نَاصِحَ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ . قَالَ : فَقَالَ لِي « مَا لِبَعِيرِكَ ؟ »  
 قَالَ قُلْتُ : عَئِيلٌ . قَالَ : فَتَحَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ . فَمَا زَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْأَبْلِ قُدَّاهَا يَسِيرُ .  
 قَالَ : فَقَالَ لِي « كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ . قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قَالَ « أَفَتَبِيئُهُنِيهِ ؟ »  
 فَاسْتَحْيَيْتُ . وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاصِحٌ غَيْرُهُ . قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . عَلَى أَنْ لِي فَقَارٌ ظَهْرُهُ <sup>(١)</sup> حَتَّى  
 أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي عَرُوسٌ <sup>(٢)</sup> فَاسْتَأْذَنْتُهُ . فَأَذِنَ لِي . فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ  
 إِلَى الْمَدِينَةِ . حَتَّى انْتَهَيْتُ . فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ . فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ . فَلَامَنِي فِيهِ .  
 قَالَ : وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ « مَا تَزَوَّجْتَ ؟ أَبَكْرًا أَمْ ثَيْبًا ؟ » فَقُلْتُ لَهُ :  
 تَزَوَّجْتُ ثَيْبًا . قَالَ « أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تَلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا ؟ » فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تُوُوِي وَالِدِي  
 (أَوْ اسْتَشْهَد) وَلِي أَخَوَاتٌ صَمَارٌ . فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ . فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ .  
 فَتَزَوَّجْتُ ثَيْبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ،  
 فَأَعْطَانِي مَنَّهُ ، وَرَدَّهُ عَلَيَّ .

\*\*\*

١١١ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ،  
 عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْتَلَّ جَمَلِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ .  
 وَفِيهِ : ثُمَّ قَالَ لِي « بِنِي جَمَلِكَ هَذَا » قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ هُوَ لَكَ . قَالَ « لَا . بَلْ بِنِيهِ » . قَالَ قُلْتُ :  
 لَا . بَلْ هُوَ لَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . بَلْ بِنِيهِ » . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أُوقِيَّةٌ ذَهَبٍ .  
 فَهُوَ لَكَ بِهَا . قَالَ « قَدْ أَخَذْتُهُ . فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَدِينَةِ » قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 لِبِلَالٍ « أَعْطِهِ أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ . وَرَدَّهُ » قَالَ : فَأَعْطَانِي أُوقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ . وَزَادَنِي قِيرَاطًا . قَالَ فَقُلْتُ :

(١) (على أن لي فقار ظهره) أي خرزاته ، أي مفاصل عظامه ، واحدها فقارة . والمراد ركوبه .

(٢) (إن عروس) هكذا يقال للرجل : عروس . كما يقال ذلك للمرأة . لفظها واحد ، لكن يختلفان في الجمع .

فيقال : رجل عروس ورجال عرُوس ، وامرأة عروس ونسوة عرائس .

لَا تَهَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي . فَأَخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَتَخَلَّفَ نَاضِحِي . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَنَحَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ لِي « اِرْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ » وَزَادَ أَيْضًا : قَالَ : فَمَا زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ « وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ » .

\*\*\*

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : لَمَّا أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَدْ أَعْيَا بِمَيْرِي ، قَالَ : فَنَحَسَهُ فَوَتَّبَ . فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْسِبُ خَطَامَهُ لِأَسْمَعُ حَدِيثَهُ ، فَمَا أَتَدِيرُ عَلَيْهِ . فَلَحَقَنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « بِنِيهِ » فَبِعْتُهُ مِنْهُ بِخَمْسِ أَوَاقٍ . قَالَ قُلْتُ : عَلِيٌّ أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ « وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ ، فَرَادَنِي وَوَيْتَهُ ، ثُمَّ وَهَبَهُ لِي .

\*\*\*

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . (أُظُنُّهُ قَالَ غَازِيًا) . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ : قَالَ « يَا جَابِرُ ! أَتَوَفَيْتَ الثَّمَنَ <sup>(٢)</sup> ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ « لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ . لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ » .

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبَّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : اشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَيْرًا بَوْقِيَّتَيْنِ وَدِرْهَمًا أَوْ دِرْهَمَيْنِ . قَالَ : فَلَمَّا قَدِمَ

(١) (فأخذ أهل الشام يوم الحرة) يعني حرة المدينة. كان قتال ونهب من أهل الشام هناك ، سنة ثلاث وستين

من الهجرة .

(٢) (أتوفيت الثمن) أي أقبضته تاما وأفيا .

صِرَارًا<sup>(١)</sup> أَمَرَ بِبِقَرَةٍ فذُبِحَتْ . فَأَكَلُوا مِنْهَا . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ . وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ فَأَرْجَعُ لِي .

\*\*\*

١١٦ - (...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِثَمَنِ قَدْ سَمَّاهُ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَقَيْتَيْنِ وَالذَّرْهَمَ وَالذَّرْهَمِينَ . وَقَالَ : أَمَرَ بِبِقَرَةٍ فَنُحِرَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ لَحْمَهَا .

\*\*\*

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ « قَدْ أَخَذْتُ جَمَلَكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ . وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

\*\*\*

(٢٢) باب من استسلف شيئاً ففضى فيه راضئاً ، و « فبركم أمستكم قضاء »

١١٨ - (١٦٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا<sup>(٢)</sup> . فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ . فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ . فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ : لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رُبَاعِيًّا<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « أَعْطِهِ إِيَّاهُ . إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قِضَاءً » .

\*\*\*

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ . أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْرًا . بِعَيْنِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنْ خَيْرَ عِبَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قِضَاءً » .

\*\*\*

(١) ( صرارا ) هو بصاد مهملة ، مفتوحة ومكسورة . والكسر أفصح وأشهر . ولم يذكر الآكثرون غيره . وهو موضع قريب من المدينة .

وقال الخطابي : هي بئر قديمة على ثلاثة أميال من المدينة ، على طريق المراق . قال القاضي : والأشبه عندي أنه موضع ، لا بئر .

(٢) ( بكرا ) البكر الفتي من الإبل . كالنلام من الأدميين . والأشئ بكرة وقلوص ، وهي الصنيرة كالجارية .

(٣) ( خيارا رباعيا ) يقال : جل خيار ونافة خياره ، أي مختارة . والرباعي من الإبل ما آتى عليه ست سنين ودخل

في السابعة حين طلعت رباعيته . والرباعية بوزن الثمانية ، السن التي بين الثنية والناج .

١٢٠ - (١٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَقٌّ . فَأَغْلَطَ لَهُ . فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » . فَقَالَ لَهُمْ « اشْتَرُوا لَهُ سِنًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ » فَقَالُوا : إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا هُوَ خَيْرٌ مِنْ سِنِهِ . قَالَ « فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ - أَوْ خَيْرِكُمْ - أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

\*\*\*

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : اسْتَفْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِنًا . فَأَعْطَى سِنًا فَوْقَهُ . وَقَالَ « خِيَارُكُمْ مَحَاسِنُكُمْ قَضَاءً » (١) .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَتَقَاضَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا . فَقَالَ « أَعْطُوهُ سِنًا فَوْقَ سِنِهِ » . وَقَالَ « خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

\*\*

(٢٣) باب موزان بيع الجوارح بالجوارح ، من جنس ، مفاضل

١٢٣ - (١٦٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنِيهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ عَبْدُ فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهَجْرَةِ . وَلَمْ يَشْعُرْ أَنَّهُ عَبْدٌ . جَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « لِمَنْ يَنْبَغِي » فَأَشْتَرَاهُ لِمَعْدِنِ أَسْوَدِ بْنِ . ثُمَّ لَمْ يَبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ . حَتَّى يَسْأَلَهُ « أَعْبَدُ هُوَ ؟ » .

\*\*

(١) (خياركم محاسنكم قضاء) معناه ذوو المحاسن سهام بالصفة . قال القاضي : وقيل : هو جمع محسن . وأكثروا ما يبيح : أحاسنكم ، جمع أحسن .

## باب الرهن وموازه في الحضرة والسفر

١٢٤ - (١٦٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِينَةٍ. فَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ، وَرَهْنًا.

\*\*\*

١٢٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنِ عَائِشَةَ. قَالَتْ: اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا. وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ.

\*\*\*

١٢٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا الْمُخْرُومِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ: ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ. فَقَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ. وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ. وَلَمْ يَذْكُرْ: مِنْ حَدِيدٍ.

\*\*

## باب السلم (٢٥)

١٢٧ - (١٦٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ أَبِي الْيَنْبَغِيِّ،

(١) (السلم) قال أهل اللغة: يقال: السلم والسلف وأسلم وسلم، وأسلف وسلف. ويكون السلف أيضا قرضا. ويقال: استسلم. ويشترك السلم والقرض في أن كلا منهما إثبات مال في الذمة بمبدول في الحال. وذكروا في حد السلم عبارات. أحسنها أنه عقد على موصوف في الذمة، يبذل يعطى عاجلا. سمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس. وسمي سلما لتقديم رأس المال. وأجمع المسلمون على جواز السلم.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَهُمْ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمَارِ، السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ «مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ، فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ».

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُسَلِفُونَ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسَلِفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، بِإِسْنَادِهِمْ . مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . يَذْكُرُ فِيهِ «إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ» .

\*\*\*

### (٢٦) باب تحريم الامتناع في الأقوات

١٢٩ - (١٦٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ: كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ اخْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ»<sup>(١)</sup> فَقِيلَ لِسَعِيدٍ: فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ؟ قَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يَحْتَكِرُ.

\*\*\*

(١) (من اختكر فهو خاطي) الاحتكار من الحكر . وهو الجمع والإمساك . قال في الصباح: احتكر زيد الطعام إذا حبسه إرادة النلاء . والامم الحكرة مثل الفرقة من الافتراق . قال النووي: الاحتكار المحرم هو في الأقوات خاصة . بأن يشتري الطعام في وقت النلاء للتجارة . ولا يبيعه في الحال . بل يدخره لينلو . وأما غير الأقوات فلا يجرم فيه الاحتكار . والخاطي هو العاصي الآثم .

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : « لَا يَحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِي » .

\*\*\*

(...) قَالَ إِبْرَاهِيمُ : قَالَ مُسْلِمٌ : وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا<sup>(١)</sup> عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ ، أَحَدِ تَبِيِّ عَدِيِّ ابْنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى .

\*\*

### (٢٧) باب النهي عن الحلف في البيع

١٣١ - (١٦٠٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْمَةِ<sup>(٢)</sup> . مَنْحَقَةٌ لِلرَّبِيحِ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

١٣٢ - (١٦٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ) عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ . فَإِنَّهُ يُنْفِقُ مِمَّ يَحِقُّ » .

\*\*

(١) (وحدثنى بعض أصحابنا) هذا أحد الأحاديث الأربعة عشر المقطوعة في صحيح مسلم . قال القاضي : قد قدمنا أن هذا لا يسمى مقطوعاً ، إنما هو من رواية المجهول . وهو كما قال القاضي . ولا يضر هذا الحديث لأنه أتى به متابعة . وقد ذكره مسلم من طرق متصلة برواية من سماهم من الثقات .

(٢) (منفقة للسلمة) أى سبب لنفاق المتاع ورواجها في ظن الحالف .

(٣) (منحقة للربح) أى سبب لمحق البركة وذهابها . إما بتلف بلحقه في ماله ، أو بإنفاقه في غير ما يمود نفعه إليه

في العاجل ، أو توابه في الآجل .

(٢٨) باب الشفعة<sup>(١)</sup>

١٣٣ - (١٦٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ<sup>(٢)</sup> أَوْ مَخْلٍ ، فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ . فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ . وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ » .

\*\*\*  
١٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْمِرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ) . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقْسَمَ . رِبْعَةٍ أَوْ حَاطِطٍ . لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ . فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ . فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنَهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

\*\*\*  
١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ؛ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رِبْعٍ أَوْ حَاطِطٍ . لَا يَبِيعُ حَتَّى يَبِيعَ حَتَّى يَبِيعَ عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذُ أَوْ يَدَعُ . فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ » .

\*\*\*

(١) (الشفعة) قال أهل اللغة : الشفعة من شفعت الشيء إذا ضممته وتنيته . ومنه شفع الأذان . وسميت شفعة لضم

نصيب إلى نصيب .

(٢) (ربعة) الربعة والربع ، بفتح الراء وإسكان الباء . والربع : الدار والمسكن ومطابق الأرض . وأصله المنزل الذي

كانوا يرتبون فيه . والربعة تأنيث الربع . وقيل : واحدة . والجمع الذي هو اسم الجنس ربع . كتمره وتمر . وأجمع السلدون على ثبوت الشفعة للشريك في المقار ، ما لم يقسم .

## (٢٩) باب غرز الحطب في جدار الجدار

١٣٦ - (١٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَنْغِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ». قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَالِي أَرَأَيْتُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ؟ وَاللَّهِ الْأَرْضَيْنِ بَيْنَهُمَا أَكْتَا فِكُمْ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ع وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*

## (٣٠) باب تحريم الظلم وغيص الأرض وغيرها

١٣٧ - (١٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعِيدِ السَّاعِدِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ اقْتَطَعَ<sup>(٢)</sup> شِبْرًا<sup>(٣)</sup> مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا، طَوَّقَهُ<sup>(٤)</sup> اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ».

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ؛ أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتْهُ فِي بَعْضِ دَارِهِ. فَقَالَ: دَعُوهَا وَإِيَّاهَا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ، طَوَّقَهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ

(١) (لأرضين بها بين أكتافكم) معناه أني أصرح بها بينكم، وأوجعكم بالتقريع بها، كما يضرب الإنسان بالشيء

بين كتفيه.

(٢) (من اقتطع) أي أخذ. والمراد الأخذ بغير حق.

(٣) (شبرا) أي قدره من الأرض.

(٤) (طوقه) أي جمعه طوقا في عنقه.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ . اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً ، فَأَعْمِ بَصَرَهَا . وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا .  
 قَالَ : فَرَأَيْتَهُمَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ . تَقُولُ : أَصَابَنِي دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . فَيَبْنِيهَا هِيَ تَمَشِي فِي الدَّارِ  
 مَرَّتَ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ ، فَوَقَعَتْ فِيهَا . فَكَانَتْ قَبْرَهَا .

\*\*\*

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛  
 أَنَّ أَرْوَى بِنْتَ أُوَيْسٍ أَدَعَتْ عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا . تَخَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ .  
 فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ أَخَذْتُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : وَمَا سَمِعْتُ  
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ إِلَى  
 سَبْعِ أَرْضِينَ » . فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيْنَهُ بَعْدَ هَذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَعَمِّ بَصَرَهَا  
 وَاقْتُلْهَا فِي أَرْضِهَا .

قَالَ : فَمَا مَاتَ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا . ثُمَّ يَبْنِيهَا هِيَ تَمَشِي فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ .

\*\*\*

١٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ ،  
 عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا ، فَإِنَّهُ  
 يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

\*\*\*

١٤١ - (١٦١١) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
 قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٤٢ - (١٦١٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) .  
 حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ؛ أَنَّهُ أَيْسَلَمَةَ  
 حَدَّثَهُ ، وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ حُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ ، وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا . فَقَالَتْ :

يَا أَبَا سَلَمَةَ ! اجْتَنِبِ الْأَرْضَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدًا <sup>(١)</sup> شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . أَخْبَرَنَا أَبَانٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

(٣١) باب قدر الطربس إذا اختلفوا فيه

١٤٣ - (١٦١٣) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ ، جُمِعَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ <sup>(٢)</sup> » .

(١) (قيد) أي قدر شبر من الأرض . يقال : قيد وقاد ، وقيس وقاس . بمعنى واحد .

(٢) (سبع أذرع) هكذا هو في أكثر النسخ : سبع أذرع . وفي بعضها : سبعة أذرع . وما صحیحان . والذراع يد مكررة ويؤنث . والتأنيث أفصح .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٣ - كتاب الفرائض<sup>(١)</sup>

١- (١٦١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»<sup>(٢)</sup> . وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ» .

\*\*\*

(١) باب ألقوا الفرائض بأهلها فما بقى فملاؤلى رجل ذكر

٢- (١٦١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ (وَهُوَ النَّزَّيْنِيُّ) . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْحَقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا»<sup>(٣)</sup> . فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ .

\*\*\*

٣- (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ

- (١) (الفرائض) هي جمع فريضة . من الفرض . وهو التقدير . لأن مهمان الفروض مقدرة . ويقال للعالم بالفرائض: فرضى وفارض وفريض . كعالم وعليم ، حكاة البرد .
- (٢) (لا يرث المسلم الكافر) قال المبرد: الإرث والميراث أصله العاقبة . ومعناه الانتقال من واحد إلى آخر . وقد أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم . وأما المسلم فلا يرث الكافر أيضا ، عند جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . وذهبت طائفة إلى توريث المسلم من الكافر .
- (٣) (الحقوا الفرائض بأهلها) قال العلماء : المراد بأولى رجل أقرب رجل . مأخوذ من الولى ، على وزن الرى . وليس المراد بأولى ، هنا ، أحق . بخلاف قولهم : الرجل أولى ببلده . لأنه لو حمل هنا على أحق لخلا عن الفائدة . لأننا لا ندرى من هو الأحق .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ « أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا. فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ<sup>(١)</sup> ».

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَقُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِي: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اُقْسِمُوا أَمْالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ. فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ الْقَاسِمِ.

\*\*\*

### (٢) باب ميراث الكلاله

٥ - (١٦١٦) حَدَّثَنَا صَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ. سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَرَّصْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ. يَمُودَانِي، مَاشِيَانِ<sup>(٢)</sup>. فَأَغْبَى عَلَيَّ. فَتَوَضَّأْتُمْ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ. فَأَقَمْتُ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا. حَتَّى تَرَلْتُ آيَةَ الْمِيرَاثِ: يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ<sup>(٣)</sup> [٤/النساء/١٧٦].

\*\*\*

(١) (رجل ذكر) وصف الرجل بأنه ذكر تنبها على سبب استحقاقه، وهو المذكور التي هي سبب المعصية وسبب الترجيح في الإرث. ولهذا جعل للذكر مثل حظ الأنثيين.

(٢) (ماشيان) هكذا هو في أكثر النسخ: ماشيان. وفي بعضها: ماشيين. وهذا ظاهر. والأول صحيح أيضا، وتقديره: وما ماشيان.

(٣) (الكلالة) قالوا: هي اسم يقع على الوارث وعلى الموروث. فإن وقع على الوارث فهم من سوى الوالد والولد. وإن وقع على الموروث فهو من مات ولا يرثه أحد الأبوين ولا أحد الأولاد. وقال النووي: اختلفوا في اشتقاق الكلالة. فقال الأكثرون: مشتقة من الكلال، وهو التطرف. فإن العم، مثلا، يقال له: كلاله. لأنه ليس على عود النسب بل على طرفه. وقيل: من الإحاطة ومنه الإكليل. وهو شبه عصاة ترين بالجوهر. فسموا كلالة لأحاطتهم باليت من جوانبه. =

٦- (...) حدثنى محمد بن حاتم بن ميمون . حدثننا حجاج بن محمد . حدثننا ابن جريج . قال : أخبرني ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله . قال : عادني النبي ﷺ وأبو بكر في بني سلمة يمسيان . فوجدني لا أعقل . فدعا بماء فتوضأ . ثم رشح عليّ منه فأفقت . فقلت : كيف أضنع في مالي؟ يا رسول الله! فنزلت : **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ الْاُنْثَىٰ** [١١٠/١١١] .

\*\*\*

٧- (...) حدثننا عبيد الله بن عمر القواريري . حدثننا عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) . حدثننا سفيان قال : سمعت محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : عادني رسول الله ﷺ وأنا امرئ يض ، ومعه أبو بكر ، ماشيين . فوجدني قد أغمي عليّ . فتوضأ رسول الله ﷺ . ثم صب عليّ من وضوئه فأفقت . فإذا رسول الله ﷺ . فقلت : يا رسول الله! كيف أضنع في مالي؟ فلم يرد عليّ شيئاً ، حتى أنزلت آية الميراث .

\*\*\*

٨- (...) حدثنى محمد بن حاتم . حدثننا بهز . حدثننا شعبه . أخبرني محمد بن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : دخل عليّ رسول الله ﷺ وأنا امرئ يض لا أعقل . فتوضأ . فصبوا عليّ من وضوئه . فمقلت . فقلت : يا رسول الله! إنما يرثني كلاله . فنزلت آية الميراث . فقلت لمحمد بن المنكدر : يستفتونك قل الله يفتيكُم في الكلاله؟ قال : هكذا أنزلت .

\*\*\*

(...) حدثننا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي . حدثننا محمد بن المثنى . حدثننا وهب بن جريير . كلهم عن شعبه ، بهذا الإسناد ، في حديث وهب بن جريير :  
= وقيل : مشتقة من كل الشيء ، إذا بعد وانقطع . ومنه قولهم : كلت الرحم إذا بدت وطال اشسابها . ومنه كل في مشيه إذا انقطع بعد مسافته

واختلاف العلماء في المراد بالكلاله في الآية على أقوال : أحدها المراد الوراثه ، إذا لم يكن للميت ولد ولا والد . وتكون الكلاله منصوبه على تقدير بورث ورثه كلاله . والثاني أنه اسم للميت الذي ليس له ولد ولا والد ، ذكرًا كان الميت أو أنثى . كما يقال : رجل عقيم وامرأة عقيم . وتقديره بورث كما بورث في حال كونه كلاله . والثالث أنه اسم للورثه الذين ليس فيهم ولد ولا والد . والرابع أنه اسم للمال الموروث .

فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَايِضِ . وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ وَالْمَقْدِيِّ : فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَضِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : قَوْلُ شُعْبَةَ لِابْنِ الْمُنْكَدِرِ .

\*\*\*

٩ - (١٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ جُمُعَةٍ . فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ . وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ . مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ . وَمَا أَغْلَطَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَطَ لِي فِيهِ . حَتَّى طَمَنَ بِإِصْبِعِهِ فِي صَدْرِي . وَقَالَ « يَا عُمَرُ ! أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ ؟ » وَإِنِّي إِنْ أَعْشِ أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّةٍ ، يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ . وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ شَبَابَةَ بْنِ سَوَّارٍ ، عَنْ شُعْبَةَ . سَلَّاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

### (٣) بَابُ آخِرُ آيَةِ أَنْزَلَتْ آيَةَ الْكَلَالَةِ

١٠ - (١٦١٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : آخِرُ آيَةِ أَنْزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ : يَسْتَفْتُونَكَ قُلُوبُ اللَّهِ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : آخِرُ آيَةِ أَنْزَلَتْ ، آيَةُ الْكَلَالَةِ . وَآخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ ، بَرَاءَةٌ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ). حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ؛ أَنَّ آخِرَ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ تَامَّةً سُورَةُ التَّوْبَةِ. وَأَنَّ آخِرَ آيَةٍ أَنْزِلَتْ آيَةُ الْكَلَالَةِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ آدَمَ). حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. بِمِثْلِهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: آخِرُ سُورَةٍ أَنْزِلَتْ كَامِلَةٌ.

\*\*\*

١٣ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ. حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمُولٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: آخِرُ آيَةٍ أَنْزِلَتْ يَسْتَفْتُونَكَ.

\*\*\*

#### (٤) باب من ترك مالا فلورثته

١٤ - (١٦١٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ عَنْ يُونُسَ الْأَيْلِيِّ. ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ، عَلَيْهِ الدِّينُ. فَيَسْأَلُ «هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ؟» فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّى عَلَيْهِ. وَإِلَّا قَالَ «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ». فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفَتْوحَ قَالَ «أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. فَمَنْ تُوُفِيَ وَعَلَيْهِ دِينٌ فَمَلَّ قِضَاؤُهُ. وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَمَوَّلَ لِرِثَّتِهِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، هَذَا الْحَدِيثَ.

\*\*\*

١٥ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ <sup>(١)</sup> إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ . فَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا <sup>(٢)</sup> فَأَنَا مَوْلَاهُ <sup>(٣)</sup> . وَأَيْكُمْ تَرَكَ مَالًا فَإِلَى الْعَصَبَةِ مَنْ كَانَ » .

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَةً فَادْعُونِي . فَأَنَا وَوَلِيُّهُ . وَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتِرْ بِمَالِهِ عَصَبَتَهُ . مَنْ كَانَ » .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ . وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا <sup>(٤)</sup> فَإِلَيْنَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَرُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُثْمَرِ « وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَوَلِيُّهُ » .

(١) (إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ) أَي مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ . فَإِنْ نَافِيَةٌ . وَمِنْ زَائِدَةٍ لِتَوْكِيدِ الْعَمُومِ .

(٢) (فَأَيْكُمْ مَا تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا) بِأَهْذِهِ زَائِدَةٌ . وَالضِّيَاعُ وَكَذَا الضَيْعَةُ ، فِي الرَّوَايَةِ الثَّانِيَةِ ، مَصْدَرٌ وَصَفٌ بِهِ .

أَي أَوْلَادًا أَوْ عِيَالًا ذَوِي ضِيَاعٍ . يَعْنِي لَا شَيْءَ لَهُمْ .

(٣) (فَأَنَا مَوْلَاهُ) أَي وَلِيهِ وَنَاصِرُهُ .

(٤) (كَلًّا) قَالَ الْخَطَّابِيُّ وَغَيْرُهُ : الرَّادُّ هُنَا الْعِيَالُ . وَأَصْلُهُ التَّقَلُّ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٤ - كتاب الهبات

(١) باب كراهة شراء الإنسان ما نصرى به ممن نصرى عليه

١ - (١٦٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ <sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَأَصَاعَهُ صَاحِبُهُ <sup>(٢)</sup> . فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بِأَيْمِهِ بِرُخْصٍ . فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « لَا تَبْتِمُهُ وَلَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ . فَإِنَّ الْمَأْدُ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَمُودُ فِي فَيْتِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (بِعْنِي ابْنُ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ « لَا تَبْتِمُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ » .

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَصَاعَهُ . وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ . فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « لَا تَشْتَرِهِ . وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ بِدِرْهَمٍ . فَإِنَّ مَثَلَ الْمَأْدِ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَمُودُ فِي فَيْتِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ وَرَوْحٍ أَثَمٌ وَأَكْثَرُ .

\*\*\*

(١) (حملت على فرس عتيق) معناه تصدقت به ووهبته لمن يقاقل عليه في سبيل الله . والعتيق: الفرس النفيس الجواد

السابق .

(٢) (أصاعه صاحبه) أى قصر في القيام ببلغه ومؤنته .

٣ - (١٦٢١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَوَجَدَهُ يُبَاعُ . فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ . فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « لَا تَبْتِغُهُ . وَلَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْحٍ . جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِينَ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُتِبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَثَلُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ ( وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا . فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَمُدَّ فِي صَدَقَتِكَ ، يَا عُمَرُ ؟ » .

\*\*

(٢) باب تحريم الرجوع في الصدقة والرهبة بعد القبض إلا ما وهم لولده وإنه سهل

٥ - (١٦٢٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup> ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَمُودُ فِي قَيْئِهِ ، قِيَاءُ كُلِّهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ عَلِيٍّ<sup>(١)</sup> بِنِ الْحُسَيْنِ يَذْكُرُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (عن أبي جعفر محمد بن علي) هو ابن علي بن الحسين . وهو الإمام زين العابدين . وهو الإمام المروفي بالباقر . نسبه أخيراً إلى جدته العلياً سیدتنا فاطمة بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعبد الرحمن بن عمرو هو الأوزاعي .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٦- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٍو ( وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ) عَنْ مُبَكَّرٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يَتَّصِدُّ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَمُودُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ » .

\*\*\*

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٨- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْأَخْزُوعِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَتَابِ ، يَقِيءُ ثُمَّ يَمُودُ فِي قَيْئِهِ » .

\*\*\*

### (٣) باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الربهة

٩- (١٦٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . يُحَدِّثَانِهِ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا<sup>(١)</sup> غُلَامًا كَانَ لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا؟ » فَقَالَ: لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَارْجِمَهُ » .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ: أَتَى بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ « أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَارْجِمَهُ » .

\*\*\*

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فَفِي حَدِيثِهِمَا « أَكُلَّ بَنِيكَ » . وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَابْنِ عُيَيْنَةَ « أَكُلَّ وَلَدِكَ » . وَرَوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالنُّعْمَانِ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ: وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَذَا الْغُلَامُ؟ » قَالَ: أَعْطَانِيهِ أَبِي . قَالَ « فَكُلَّ إِخْوَتِهِ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا؟ » قَالَ: لَا . قَالَ « فَارْجِمَهُ » .

\*\*\*

١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْمَوَامِّ عَنْ حُصَيْنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ: أَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِيَعْنُ مَالِهِ . فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاذْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِشُهْدِهِ عَلَيَّ صَدَقْتِي . فَقَالَ لَهُ

(١) (نحلت ابني هذا) قال في النهاية: النحل العطية والهبة ابتداءً من غير عوض ولا استحقاق. يقال: نحله بنحله

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَفَمَلَّتْ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « اتَّقُوا اللَّهَ وَاعْبُدُوا فِي أَوْلَادِكُمْ » .  
فَرَجَعَ أَبِي . فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ،  
عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا  
أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهُوبَةِ (١)  
مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا . فَاتَّوَى بِهَا سَنَةً (٢) . ثُمَّ بَدَأَ لَهُ (٣) . فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
عَلَى مَا وَهَبْتَ لِابْنِي . فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي . وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
إِنَّ أُمَّ هَذَا ، بِنْتُ رَوَاحَةَ ، أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى الَّذِي وَهَبْتَ لِابْنِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بَشِيرُ !  
أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَلَا تُشْهِدَنِي  
إِذَا . فَإِنِّي لَا أُشْهِدُ عَلَى جَوْرِ (٤) » .

\*\*\*

١٥ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ؛  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَلَيْكَ بَنُونَ سِوَاهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَكُلُّهُمْ أُعْطِيتَ مِثْلَ هَذَا ؟ » قَالَ : لَا .  
قَالَ « فَلَا أُشْهِدُ عَلَى جَوْرِ » .

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ النُّعْمَانَ  
ابْنِ بَشِيرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِيهِ « لَا تُشْهِدَنِي عَلَى جَوْرِ » .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

- (١) (الوہوبہ) ہکذاہوقی معظم النسخ . وفی بعضہا: بعض الوہوبہ . وکلامہاصحیح . وتقدير الأول بعض الأشياء المرربة  
(٢) (فاتوى بها سنة) أى مطلقا .  
(٣) (ثم بدأ له) أى ظهر له فی أمرها ما لم یظهر أولا . والبداہ ، وزان سلام ، اسم منه .  
(٤) (جور) الجور هو الميل عن الاستواء والاعتدال . وكل ما خرج عن الاعتدال فهو جور . سواء كان حراما أو مکروها .

ابن إبراهيم ويعقوب الدورقي. جميعاً عن ابن علية (واللفظ ليعقوب). قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْطَلَقَ بِي أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اشْهَدْ أَنِّي قَدْ تَحَمَّلْتُ النُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي. فَقَالَ: «أَكُلْ بَيْنَكَ قَدْ تَحَمَّلْتَ مِثْلَ مَا تَحَمَّلَتِ النُّعْمَانُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَشْهَدْ عَلَيَّ هَذَا غَيْرِي». ثُمَّ قَالَ: «أَبْسُرْكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَلَا، إِذَا».

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النُّوفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ. قَالَ: تَحَمَّلَنِي أَبِي نُحَيْلًا. ثُمَّ أَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُشْهَدَهُ. فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبِرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ دَا؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَأِنِّي لَا أَشْهَدُ». قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: فَخَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا. فَقَالَ: إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ: «فَارْبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

١٩ - (١٦٢٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَتْ امْرَأَةٌ بِشِيرٍ: انْحَلَّ ابْنِي غَلَامَكَ<sup>(٢)</sup>، وَأَشْهَدُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ انْحَلَّ ابْنَهَا عَلَيَّ. وَقَالَتْ: أَشْهَدُ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا. وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ».

\*\*

(١) (اربوا بين اولادكم) قال القاضي : رويناه فاربوا . بالباء من المقاربة : بالنون من القرآن . ومماها صحيح .

أى سورا بينهم فى أصل المطاء وفى قدره .

(٢) (انحل ابني غلامك) أى أعطه إياه ، وهبته له .

(٤) باب العمري<sup>(١)</sup>

٢٠ - (١٦٢٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمرَى لَهُ وَوَلَعِقِبِهِ<sup>(٢)</sup>، فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْطِيهَا. لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أُعْطَاهَا. لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمرَى لَهُ وَوَلَعِقِبِهِ، فَقَدْ قَطَعَ قَوْلَهُ حَقَّهُ فِيهَا. وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَوَلَعِقِبِهِ».

غَيْرَ أَنَّ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمرَى، فَهِيَ لَهُ وَوَلَعِقِبِهِ».

٢٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْعُمَرِيِّ وَسُنَّيْهَا، عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمرَى لَهُ وَوَلَعِقِبِهِ، فَقَالَ: قَدْ أُعْطِيَتْكُمْهَا وَعَقِبَكُمْ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا. وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا. مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ».

\*\*\*

(١) (العمري) قال أصحابنا وغيرهم من العلماء: العمري قوله أمرتك هذه الدار مثلا. أو جعلتها لك عمرك أو حياتك أو ما عشت أو حيت أو بقيت، أو ما يفيد هذا المعنى.

(٢) (ولعقبه) عقب الرجل، بكسر القاف، ويجوز إسكانها مع فتح العين ومع كسرها، كما في نظائره. والعقب هم أولاد الإنسان ما تناسلوا. قال أصحابنا: في العمري ثلاثة أحوال: أحدها أن يقول: أمرتك هذه الدار. فإذا مات فهي لورثتك أو لعقبك. فتصح بلا خلاف. ويملك بهذه اللفظة رقبة الدار، وهي هبة، لسكنها بعبارة طويلة، فإذا مات فالدار لورثته. فإن لم يكن له وارث فلبت المال. ولا تعود إلى الواهب بحال. الحال الثاني أن يقتصر على قوله: جعلتها لك عمرك. ولا يمرض لما سواه. ففي صحة هذا المقدم قولان للشافعي. أحدهما، وهو الجديد، صحته. والآخر حكم الحال الأول. الثالث أن يقول: جعلتها لك عمرك، فإذا مات عادت إلى. أو إلى ورثتي، إن كنت مت.

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ (وَاللَّفْظُ لِمَعْنِي). قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: إِذَا الْعُمَرِيُّ الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ يَقُولَ: هِيَ لَكَ وَلِمَعْبِكَ. فَأَمَّا إِذَا قَالَ: هِيَ لَكَ مَا عَشْتِ، فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا. قَالَ مَعْمَرٌ: وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُفْتِي بِهِ .

\*\*\*

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ)؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أَمَرَ عُمَرُ لَهُ وَلِمَعْبِهِ، فَهِيَ لَهُ بِنْتُهُ (١). لَا يَحْوِزُ لِلْمُعْطَى فِيهَا شَرْطٌ وَلَا تَنْبَأُ. قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَمَّتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ. فَقَطَمَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

\*\*\*

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَرَّ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْعُمَرِيُّ الْيَمَنُ وَهَبَتْ لَهُ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ» (٢) وَلَا تَفْسِدُوهَا. فَإِنَّهُ مِنْ أَعْمَرَ عُمَرُ فَهِيَ

(١) (بتلة) أى عطية ماضية غير راجعة إلى الواهب .

(٢) (أمسكوا عليكم أموالكم) المراد به إعلامهم أن العمري هبة صحيحة ماضية يملكها اللوهور له ملكا تاما .

لا يعود إلى الواهب أبدا . فإذا علموا ذلك، فمن شاء أعمر ودخل على بصيرة . ومن شاء ترك . لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالمارية ، ويرجع فيها .

لِلَّذِي أَمَرَهَا . حَيًّا وَمَيِّتًا . وَلَعِقِبِهِ .

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ .  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ  
ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ أَيُّوبَ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ . وَفِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ : جَمَلَ الْأَنْصَارِ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ .  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ » .

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : أَمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا  
ابْنَاتُهَا<sup>(١)</sup> . ثُمَّ تَوَفِّيَتْ ، وَتَوَفِّيَتْ بَعْدَهُ ، وَتَرَكَتْ وَلَدًا ، وَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ . فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ : رَجَعَ  
الْحَائِطُ إِلَيْنَا . وَقَالَ بَنُو الْمُعْمِرِ : بَلْ كَانَ لِأَيِّنَا حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ . فَانْتَحَصَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُمَانَ .  
فَدَعَا جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمُعْرَى لِصَاحِبِهَا . فَقَضَى بِذَلِكَ طَارِقٌ . ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ  
فَأَخْبَرَهُ ذَلِكَ . وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ . فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ : صَدَقَ جَابِرٌ . فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ . فَإِنَّ ذَلِكَ  
الْحَائِطُ لِبَنِي الْمُعْمِرِ حَتَّى الْيَوْمِ .

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ  
إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ) عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ ؛ أَنَّ طَارِقًا  
قَضَى بِالْمُعْرَى لِلْوَارِثِ . لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .

(١) (أمرت امرأة بالمدينة حائطها ابناها) الحائط هو البستان . وهو مفعول أول لأمرت . وقوله : ابنا ، مفعول

ثان له . لأنه في معنى الإعطاء .

قال: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «الْعُمَرَىٰ جَائِزَةٌ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «الْعُمَرَىٰ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا» .

\*\*\*

٣٢ - (١٦٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْعُمَرَىٰ جَائِزَةٌ» .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (بِعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا» أَوْ قَالَ «جَائِزَةٌ» .

(١) (العمري جائزة) أى صحبة مستمرة، ابن عمر له ولورثته من بعده،

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٥ - كتاب الوصية<sup>(١)</sup>

١ - (١٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>، لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ، يَدَيْتَ لَيْلَتَيْنِ، إِلَّا وَصَّيْتُهُ مَكْتُوبَةً عِنْدَهُ ».

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْذِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا « وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ » وَلَمْ يَقُولَا « يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ ».

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ). كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ. أَخْبَرَنَا هِشَامٌ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ). كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ. وَقَالُوا جَمِيعًا « لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ » إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ « يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ » كَرِوَايَةِ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ.

\*\*\*

- (١) (الوصية) قال الأزهرى: هي مشتقة من وصيت الشيء أوصيه، إذا وصلته. وصيت وصية لأنه وصل ما كان في حياته بما بعده. ويقال: وصى وأوصى إيصاء. والاسم الوصية والوصاة.
- (٢) (ما حق امرئ مسلم) قال الشافعى رحمه الله: معنى الحديث: ما الحزم والاحتياط للمسلم إلا أن تكون وصيته مكتوبة عنده. فيستحب تمجيلها، وأن يكتبها في صحته، ويشهد عليه فيها. ويكتب فيها ما يحتاج إليه.

٤ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا حَقَّ امْرِئٌ مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ، يَبِيْتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ إِلَّا وَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ، إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ ابْنِ حُمَيْدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ .

\*\*

## (١) باب الوصية بالثلث

٥ - (١٦٢٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حَامِرِ ابْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ <sup>(١)</sup> . قَالَ : حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنْ الْوَجَعِ . وَأَنَا ذُو مَالٍ . وَلَا يَرِيثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ <sup>(٣)</sup> . أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي ؟ قَالَ « لَا » قَالَ قُلْتُ : أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ ؟ قَالَ « لَا . الثُّلُثُ . وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ » <sup>(٤)</sup> .

(١) عن أبيه ( هو سعد بن أبي وقاص .

(٢) أشفيت منه على الموت ( أى قاربته وأشرفت عليه . يقال : أشفى عليه وأشاف ، قاله الهروي .

(٣) ( ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة ) أى ولا يرثني من الولد وخواص الورثة . وإلا فقد كان له عصبية . وقيل : معناه

لا يرثني من أصحاب الفروض .

(٤) ( والثلث كثير ) بالثلاثة ، وبمضها بالوحدة : كبير . وكلاهما صحيح . قال القاضي : يجوز نصب الثلث الأول ورفعه .

أما النصب فملى الإغراء . أو على تقدير فعل . أى أعط الثلث . وأما الرفع فملى أنه فاعل . أى يكفيك الثلث . أو أنه مبتدأ وحذف خبره . أو خبر محذوف المبتدأ .

إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ<sup>(١)</sup>، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ<sup>(٢)</sup>. وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَجْرْتَ بِهَا. حَتَّى اللَّقْمَةَ<sup>(٣)</sup> تَجْمَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ « قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي<sup>(٤)</sup> ؟ قَالَ « إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ<sup>(٥)</sup> فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرَفْعَةً. وَأَمَّا لَكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ<sup>(٦)</sup> وَيُضْرَرَ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ<sup>(٧)</sup>. وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ. لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ<sup>(٨)</sup> ». قَالَ : رَأَيْتُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ تُوْفِيَ بِحِكْمَةٍ<sup>(٩)</sup>.

\*\*\*

- (١) (إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ) قَالَ الْقَاضِي : رَحِمَهُ اللَّهُ : رَوَيْنَا قَوْلَهُ : إِنْ تَذَرَ بَفَتْحِ الْمَهْمَزِ وَكسرها . وكلاهما صحيح . والمعنى تركك إِيام مستغنين عن الناس خير من أن تذرهم عالة أى فقراء .
- (٢) (يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ) أى يسألونهم بعدأ كههم إليهم .
- (٣) (حَتَّى اللَّقْمَةَ) بالجر على أن حتى جارة . وبالرفع على كونها ابتدائية، والخبر تجملها . وبالنصب عطفًا على نفقة .
- (٤) (أَخْلَفْتُ بَعْدَ أَصْحَابِي) قَالَ الْقَاضِي : مَعْنَاهُ أَخْلَفْتُ بِحِكْمَةٍ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ فَقَالَ إِذَا إِشْفَاقًا مِنْ مَوْتِهِ بِحِكْمَةٍ لِكَوْنِهِ هَاجِرٍ مِنْهَا وَتَرَكَهَا لِلَّهِ تَعَالَى ، فَخَشِيَ أَنْ يَقْدَحَ ذَلِكَ فِي هِجْرَتِهِ أَوْ فِي ثَوَابِهِ عَلَيْهَا . أَوْ خَشِيَ بَقَاةَ بِحِكْمَةٍ بَعْدَ انْصِرَافِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَتَخَافَهُ عَنْهُمْ بِسَبَبِ الْمَرَضِ .
- (٥) (إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ) الْمُرَادُ بِالتَّخْلُفِ طُولُ الْعُمُرِ وَالْبَقَاءُ فِي الْحَيَاةِ بَعْدَ جَمَاعَاتٍ مِنْ أَصْحَابِهِ .
- (٦) (وَأَمَّا لَكَ تُخْلَفُ حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ) هَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْعَجَزَاتِ . فَإِنَّ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَاشَ حَتَّى فَتَحَ الْعِرَاقَ وَغَيْرَهُ . وَانْتَفَعَ بِهِ أَقْوَامٌ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ . وَتَضَرَّرَ بِهِ الْكُفَّارُ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ . وَوَلَّى الْعِرَاقَ فَاهْتَدَى عَلَى يَدَيْهِ خِلَافَتُكُمْ وَتَضَرَّرَ بِهِ خِلَافَتُكُمْ بِإِقَامَتِهِ الْحَقِّ فِيهِمْ ، مِنَ الْكُفَّارِ وَنَحْوِهِمْ .
- (٧) (اللَّهُمَّ ! أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ) أى أتممها ولا تبطلها ولا تردم على أعقابهم بترك هجرتهم ورجوعهم عن مستقيم حالهم المرضية .

- (٨) (لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ) الْبَائِسُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ أُرِ الْبُؤْسُ ، وَهُوَ الْفَقْرُ وَالْقَلَّةُ .
- (٩) (رَأَيْتُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوْفِيَ بِحِكْمَةٍ) قَالَ الْعُلَمَاءُ : هَذَا مِنْ كَلَامِ الرَّادِيِّ ، وَليْسَ هُوَ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . بَلْ انْتَهَى كَلَامُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ « لَكِنَّ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ » فَقَالَ الرَّادِيُّ ، تَفْسِيرًا لِمَعْنَى هَذَا الْكَلَامِ : إِنَّهُ بَرِئَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَتَوَجَّعَ لَهُ وَبَرَّقَ عَلَيْهِ لِكَوْنِهِ مَاتَ بِحِكْمَةٍ . وَاخْتَلَفُوا فِي قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ . فَقِيلَ : لَمْ يَهَاجِرْ مِنْ مَكَّةَ حَتَّى مَاتَ بِهَا . وَذَكَرَ الْبُخَارِيُّ أَنَّهُ هَاجَرَ وَشَهِدَ بِدِرْأَمٍ انْصَرَفَ إِلَى مَكَّةَ وَمَاتَ بِهَا . وَقَالَ ابْنُ هِشَامٍ : إِنَّهُ هَاجَرَ إِلَى الْحَبْشَةِ الْمَهْجَرَةَ الثَّانِيَةَ ، وَشَهِدَ بِدِرْأَمٍ وَغَيْرِهَا وَتُوْفِيَ بِحِكْمَةٍ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ ، سَنَةَ عَشْرٍ . وَقِيلَ : =

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ . قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ يَمُودُنِي . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمَ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَصِفْ ؟ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْتَلِثْ ؟ قَالَ : فَسَكَتَ بَعْدَ التَّلِثِ . قَالَ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، التَّلِثُ جَائِزًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَكَانَ ، بَعْدُ ، التَّلِثُ جَائِزًا .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَادِنِي النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ : أَوْصِي بِمَالِي كَلِمَةً . قَالَ « لَا » . قُلْتُ : فَالْتَصِفْ . قَالَ « لَا » فَقُلْتُ : أَبِ التَّلِثِ ؟ فَقَالَ « نَعَمْ » . وَالتَّلِثُ كَثِيرٌ .

\*\*\*

= توفي بها سنة سبع في الهدنة ، خرج مجتازا من المدينة . فقيل : سبب بؤسه سقوط هجرته لرجوعه مختارا وموته بها . وقيل : سبب بؤسه موته بمكة على أى حال كان ، وإن لم يكن باختياره . لما فاته من الأجر والثواب الكامل بالوث في دا هجرته ، والفرقة عن وطنه الذي هجره لله تعالى .

٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَمُودُهُ بِمَكَّةَ . فَبَكَى . قَالَ « مَا يُبْكِيكَ ؟ » فَقَالَ : « قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا . كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ . » فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا . اللَّهُمَّ ! اشْفِ سَعْدًا » ثَلَاثَ مَرَارٍ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي مَالًا كَثِيرًا . وَإِنَّمَا يَرُمُنِي ابْنَتِي . أَفَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : قِيَا ثَلَاثِينَ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَالْتَصِفِ ؟ قَالَ « لَا » . قَالَ : فَالْتَلُثْ ؟ قَالَ « التَّلُثُ . وَالتَّلُثُ كَثِيرٌ . إِنْ صَدَقْتَكُ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنْ نَفَقْتَكُ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنْ مَا نَأْكُلُ امْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ . وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ) ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ » وَقَالَ يَدِيدُ .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ ، عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ . قَالُوا : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمُودُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . كُلُّهُمْ يُحَدِّثُنِيهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ . فَقَالَ : مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ . فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَمُودُهُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَمِيدِ الْحَمِيرِيِّ .

\*\*\*

١٠ - (١٦٢٩) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنْ التَّلُثِ (١) إِلَى الرَّبْعِ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « التَّلُثُ . وَالتَّلُثُ كَثِيرٌ » . وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ « كَبِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ » .

\*\*

(١) (لو أن الناس غضوا من التلث) غضوا أى قصوا .

## باب وصول نواب الصدقات إلى الميت

١١ - (١٦٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يُوِّصِ . فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَنْصَدَقَ عَنْهُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

١٢ - (١٠٠٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا <sup>(١)</sup> . وَإِنِّي أَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ نَصَدَقْتَ . فَلِيَ أَجْرٌ أَنْ أَنْصَدَقَ عَنْهَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا . وَلَمْ تُوِّصِ . وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ نَصَدَقْتَ . أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ أَنْصَدَقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنِي أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَرَوْحٌ فَيَحْدِيثُهُمَا : فَهَلْ لِي أَجْرٌ ؟ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . وَأَمَّا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرٌ فَيَحْدِيثُهُمَا : أَفَلَهَا أَجْرٌ ؟ كَرَوَايَةِ ابْنِ بَشِيرٍ .

\*\*

(١) (افتلتت نفسها) أى ماتت بفتنة وجأة . والفتنة والافتلات ما كان بفتنة . ونفسها يرفع السين ونصبها ، هكذا ضبطوه . وما صحيحان . الرفع على ما لم يسم فاعله . والنصب على المفعول الثانى .

(٣) باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته

١٤ - (١٦٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ (يَمَنِيَّ ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ <sup>(١)</sup> إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ : إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ . أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ . أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » .

\*\*\*

(٤) باب الوقف

١٥ - (١٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا <sup>(٢)</sup> بِحَيْبَرَ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِسِتَامِرَةٍ <sup>(٣)</sup> فِيهَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِحَيْبَرَ . لَمْ أَصِبْ مَالًا قَطُّ هُوَ أَنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ <sup>(٤)</sup> . فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ « إِنَّ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » . قَالَ : فَتَصَدَّقُ بِهَا عُمَرُ ؛ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا . وَلَا يُتَّاعُ . وَلَا يُورَثُ . وَلَا يُوهَبُ . قَالَ : فَتَصَدَّقُ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ . وَفِي الْقُرْبَى . وَفِي الرِّقَابِ . وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَابْنِ السَّبِيلِ . وَالضَّيْفِ . لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ . أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا . غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ . قَالَ : فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا . فَلَمَّا بَلَغَتْ هَذَا الْمَكَانَ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ . قَالَ مُحَمَّدٌ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ <sup>(٥)</sup> مَالًا .

قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ ؛ أَنَّ فِيهِ : غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا .

\*\*\*

(١) ( إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله ) قال العلماء : معنى الحديث أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له ، إلا في هذه الأشياء الثلاثة . لكونه كان سببها . فإن الولد من كسبه . وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم أو تصنيف . وكذلك الصدقة الجارية ، وهي الوقف .

(٢) ( أصاب عمر أرضاً ) أى أخذها وصارت إليه بالقسم حين فتحت خيبر عنوة وقسمت أرضها .

(٣) ( سِتَامِرَةٌ ) أى يستشيره ، طالباً فى ذلك أمره .

(٤) ( هو أنفَسُ عِنْدِي مِنْهُ ) أنفَسُ مَعْنَاهُ أَجْرٌ . وَالذَّفِيسُ الْجِدِيدُ . وَقَدْ نَفَسُ نَفَاسَةً .

(٥) ( غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ ) مَعْنَاهُ غَيْرُ جَامِعٍ . وَكُلُّ شَيْءٍ لَهُ أَصْلٌ قَدِيمٌ ، أَوْ مُجْمَعٌ حَتَّى يُصِيرَ لَهُ أَصْلٌ ، فَهُوَ مُتَمَوِّلٌ . وَمَنْهُ

مَجْدُمُوئِلٌ أَى قَدِيمٌ . وَأَثْلَةُ الشَّيْءِ أَصْلُهُ .

(...) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** . **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ** . **ح** وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا أَزْهَرُ السَّمَانُ . **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى . **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى** . كَلَّمَهُمْ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ « أَوْ يُطِيمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ . وَحَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدَى فِيهِ مَا ذَكَرَ سَلِيمٌ قَوْلَهُ : **خَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ** .

\*\*\*

(١٦٣٣) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** . **حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ** عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ : **أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ** . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : **أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا** . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : **خَدَّثْتُ مُحَمَّدًا وَمَا بَعْدَهُ** .

\*\*\*

#### (٥) باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى به

١٦ - (١٦٣٤) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرَفٍ . قَالَ : **سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى** : **هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟** فَقَالَ : **لَا** . **قُلْتُ** : **فَلِمَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ ، أَوْ فَلِمَ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟** قَالَ : **أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ** .

\*\*\*

١٧ - (...) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** . **حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ** . **ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . **حَدَّثَنَا ابْنُ** . كِلَابَهُمَا عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ : **قُلْتُ** : **فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ ؟** وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْزِرٍ : **قُلْتُ** : **كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ ؟**

\*\*\*

١٨ - (١٦٣٥) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** . **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْزِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ** . **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ . **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي وَائِلٍ** . **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ . **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي وَائِلٍ** . **ح** وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . **قَالَتْ** : **مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِينَارًا ، وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا شَاةً ، وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ** .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كُلُّهُمْ عَنْ جَبْرِ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُضْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى ( وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ ) . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٩ - (١٦٣٦) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ( وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا . فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟ فَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتَهُ إِلَى صَدْرِي ( أَوْ قَالَتْ حَجْرِي ) فَدَعَا بِالطَّسْتِ . فَلَقَدْ انْحَنَّتْ (١) فِي حَجْرِي . وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ مَاتَ . فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟

\*\*\*

٢٠ - (١٦٣٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِذُ ( وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَوْمَ الْحَمِيسِ ! وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ (٢) ! ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى ! فَقُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ ! وَمَا يَوْمَ الْحَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ . فَقَالَ « ائْتُونِي أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدِي (٣) » فَتَنَازَعُوا .

(١) انحنث (معناه مال وسقط .

(٢) يوم الخميس ! وما يوم الخميس !) معناه تفخيم أمره في الشدة والمكروه ، فيما يمتدده ابن عباس . وهو امتناع الكتاب . ولهذا قال ابن عباس : إن الرزية كل الرزية محال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب هذا الكتاب . هذا مراد ابن عباس ، وإن كان الصواب ترك الكتاب .

(٣) (فقال ائتوني أكتب لكم كتابا ... ) اعلم أن النبي ﷺ موصوم من الكذب ، ومن تغيير شيء من الأحكام الشرعية في حال صحته وحال مرضه . وموصوم من ترك بيان ما أمر ببيانه وتبليغ ما أوجب الله عليه تبليغه . وليس موصوما من الأمراض والأسقام المارضة للأجسام ونحوها ، مما لا نقص فيه لنزله ، ولا فساد لما تمدد من شريعته . وقد سُجِرَ ﷺ حتى صار يخيل إليه أنه فعل الشيء . ولم يكن فعله . ولم يصدر منه ﷺ في هذا الحال كلام في الأحكام مخالف لما سبق من الأحكام التي قررها . فاذا علمت ما ذكرناه فقد اختلف العلماء في الكتاب الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم به . فقيل : أراد أن ينص على الخلافة في إنسان معين لئلا يقع فيه نزاع وفتن وقيل : أراد كتابا يبين فيه مهمات الأحكام ملخصة ليرفع النزاع فيها ويحصل الاتفاق على المنصوص عليه . وكان النبي ﷺ هم بالكتاب حين ظهر له أنه مصلحة . أو أوحى إليه بذلك ثم ظهر أن المصلحة تركه . أو أوحى إليه بذلك ونسخ ذلك الأمر الأول . وأما كلام عمر رضي الله عنه فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل فقهه عمر وفضائله ودقيق نظره . لأنه خشى أن يكتب ﷺ أمورا ربما مجزوا عنها واستحقتوا العقوبة عليها لأنها منصومة لا مجال للاجتهاد فيها . فقال عمر : حسبنا كتاب =

وَمَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيِّ تَنَازُعٍ . وَقَالُوا : مَا شَأْنُهُ ؟ أَهَجَرَ ؟ اسْتَفْهِمُوهُ . قَالَ « دَعُونِي . فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ »<sup>(١)</sup> .  
 أُوصِيكُمْ بِثَلَاثٍ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup> . وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُمْ  
 أَجِيزُهُمْ<sup>(٣)</sup> . « . قَالَ : وَسَكَتَ عَنِ الثَّالِثَةِ . أَوْ قَالَهَا فَأَنْسَيْتَهَا<sup>(٤)</sup> .  
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

= الله، لقوله تعالى: ما فرطنا في الكتاب من شيء. وقوله: اليوم أكملت لكم دينكم. فعلم أن الله تعالى أكمل دينه فأمن الضلال على الأمة. وأراد الترفية على رسول الله ﷺ. فكان عمر أفته من ابن عباس وموافقيه.

قال الخطابي: ولا يجوز أن يحمل قول عمر على أنه توم النلط على رسول الله ﷺ أو ظن به غير ذلك مما لا يليق به بحال. ولكنه لما رأى ما غلب على رسول الله ﷺ من الوجع وقرب الوفاة، مع ما اعتراه من الكرب خاف أن يكون ذلك القول مما يهوله المريض مما لا عزيمة له فيه، فيجد المناقون بذلك سبيلا إلى الكلام في الدين. وقد كان أصحابه ﷺ يراجعونه في بعض الأمور فيقبل أن يجزم فيها بتحتيم. كما راجعوه يوم الحديبية في الخلاف، وفي كتاب الصلح بينه وبين قريش فأما إذا أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالشيء أمر عزيمة فلا يراجع فيه أحد منهم وقال القاضي عياض: قوله: أهجر

رسول الله صلى الله عليه وسلم، هكذا هو في صحيح مسلم وغيره: أهجر؟ على الاستفهام وهو أصح من رواية من روى: هجر يهجر. لأن هذا كله لا يصح منه ﷺ. لأن معنى هجر هذى. وإنما جاء هذا من قوله استفهاما للإنكار على من قال: لا تسكتوا. أي لا تتركوا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجملوه كأمر من هجر في كلامه. لأنه صلى الله عليه وسلم لا يهجر. وقول عمر رضي الله عنه: حسبنا كتاب الله، رد على من نازعه، لا على أمر النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) (دعوني فإني خير) معناه دعوني من النزاع واللمط الذي شرعتم فيه. فالذي أنا فيه من مراقبة الله تعالى، والتأهب لوفائه، والفكر في ذلك ونحوه أفضل مما أنتم فيه.

(٢) (جزيرة العرب) قال أبو عبيد: قال الأصبغى: جزيرة العرب ما بين أقصى عدن اليمن إلى ريف العراق في الطول. وأما في العرض فن جدة وما والاها إلى أطراف الشام. وقال أبو عبيدة: هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول، وأما في العرض فما بين رمل يبرين إلى منقطع السبابة. قالوا: وسميت جزيرة لإحاطة البحار بها من نواحيها وانقطاعها عن المياه العظيمة. وأصل الجزر، في اللغة، القطع. وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام. وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم.

(٣) (وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم) قال العلماء: هذا أمر منه صلى الله عليه وسلم بإجازة الوفود وضيافتهم وإكرامهم تطيبيا لنفوسهم وترغيبا لنيرهم من الواناة قلوبهم ونحوهم، وإعانة لهم على سفرهم.

(٤) (وسكت عن الثالثة، أو قالها فأنسيتها) الساكت هو ابن عباس. والناسي هو سعيد بن جبير. قال المهلب: الثالثة هي تجهيز جيش أسامة رضي الله عنه.

٢١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مِصْرَفٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَوْمَ الْخَيْمِيسِ ! وَمَا يَوْمُ الْخَيْمِيسِ ! ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعَهُ . حَتَّى رَأَيْتُهُ عَلَى خَدَيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللَّوْلُؤِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالذَّوَاةِ (أَوْ اللُّوْجِ وَالذَّوَاةِ<sup>(١)</sup>) أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا » فَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَهْجُرُ .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا حَضَرَ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ مُعْمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلُمُّ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ » . فَقَالَ مُعْمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الرَّجْعُ . وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ . حَسْبُنَا كِتَابُ اللَّهِ . فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ . فَاخْتَصَمُوا . فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ مُعْمَرُ . فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالْإِخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَوْمُوا » .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ الْكِتَابَ ، مِنْ إِخْتِلَافِهِمْ وَلَغَطِهِمْ .

(١) (أو اللوح والذوأة) قال في الصباح : اللوح كل صفيحة من خشب وكتف، إذا كتبت عليه سمى لوحا. والذوأة

هي التي يكتب فيها .

(٢) (لما حضر) أي حضره الموت .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٦ - كتاب النذر

#### (١) باب الأمر بقضاء النذر

١ - (١٦٣٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ .  
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛  
أَنَّهُ قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ <sup>(١)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، تُوَفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ . قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَقْضِهِ عَنْهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو  
الْنافِثُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ .  
ع وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ .  
كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ . وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

\*\*\*

#### (٢) باب النهي عن النذر ، وأنه لا يرد شيئا

٢ - (١٦٣٩) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرُ :  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا

(١) (استفتى سعد بن عبادة) أجمع المسلمون على صحة النذر ووجوب الوفاء به ، إذا كان الملتزم طاعة . فإن نذر ممصبة  
أو مباحا لم ينمقد نذره ولا كفارة عليه .

يَنهَاكَ عَنِ النَّذْرِ<sup>(١)</sup> . وَيَقُولُ « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ شَيْئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٣- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « النَّذْرُ لَا يَقْدَمُ شَيْئًا وَلَا يُؤَخَّرُهُ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

\*\*\*

٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

٥- (١٦٤٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ( يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَنْذِرُوا . فَإِنَّ النَّذْرَ لَا يُغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

\*\*\*

٦- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ: سَمِعْتُ الْعَلَاءَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ « إِنَّهُ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدْرِ . وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

\*\*\*

(١) (ينهاها عن النذر) قال المازري: يحتمل أن يكون سبب النهي عن النذر كون الناذر يصير ملتزما له ، فيأتي به تكلفا بغير نشاط . وقال القاضي عياض: ويحتمل أن النهي لسكونه قد يظن بمض الجهولة أن النذر يرد القدر ويمنع من حصول القدر ، فهي عنه خوفا من جاهل بمتقد ذلك .

(٢) (وإنما يستخرج به من الشحيح) معناه أنه لا يأتي بهذه القرينة تطوعا محضا مبتدأ ، وإنما يأتي بها في مقابلة شفاء المريض وغيره ، مما تعلق النذر عليه .

٧- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَمْرِو (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقَرَّبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ قَدْرَهُ لَهُ . وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُوَافِقُ الْقَدْرَ . فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) وَعَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ .

\*\*

(٣) باب لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد

٨- (١٦٤١) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَاجِرِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : كَانَتْ تَقِيفُ حُلَفَاءَ بَنِي عُقَيْلٍ . فَأَمَرَتْ تَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَسْرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ . وَأَصَابُوا مَعَهُ الْمَضْبَاءَ<sup>(١)</sup> . فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْوَتَاقِ . قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَتَاهُ . فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » فَقَالَ : بِمَ أَخَذْتَنِي ؟ وَبِمَ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ<sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ (إِعْظَامًا لِذَلِكَ) « أَخَذْتُكَ بِحُرَيْرَةِ حُلَفَائِكَ تَقِيفَ » ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا مُحَمَّدُ ! وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاحِيًا رَقِيقًا . فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ . قَالَ « لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ<sup>(٣)</sup> ، أَفَلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ » . ثُمَّ انصَرَفَ . فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا مُحَمَّدُ ! فَأَتَاهُ

(١) (وأصابوا معه المضباء) أي أخذوها . وهي ناقة نجبية كانت لرجل من بني عقيل . ثم انتقلت إلى رسول الله ﷺ .

(٢) (سابقة الحاج) أراد بها المضباء . فإنها كانت لا تُسَبِّقُ ، أو لا تكاد تسبق . معروفة بذلك .

(٣) (لو قلتها وأنت تملك أمرك) معناها لو قلت كلمة الإسلام قبل الأمر ، حين كنت مالك أمرك ، أفلحت كل الفلاح .

لأنه لا يجوز أمرك لو أسلمت قبل الأمر ، فسكنت فزت بالإسلام وبالسلمة من الأمر ومن اعتنم مالك . وأما إذا أسلمت بعد الأمر فيسقط الخيار في قتلك ، ويبقى الخيار بين الاسترقاق والعتق والغداء .

فَقَالَ « مَا شَأْنُكَ ؟ » قَالَ : إِنِّي جَائِعٌ فَأَطْعِمْنِي . وَظَمَانٌ فَأَسْقِنِي . قَالَ « هَذِهِ حَاجَتُكَ » فَقَدِيَ بِالرُّجُلَيْنِ . قَالَ : وَأَسِيرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَأَصِيبَتِ الْمَضْبَاءَ . فَكَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْوَتَاقِ . وَكَانَ الْقَوْمُ يُرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ يَوْمِهِمْ . فَأَنْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَتَاقِ فَأَتَتْ الْإِبِلَ . فَبَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًا فَتَرَكُوهُ . حَتَّى اتَّهَى إِلَى الْمَضْبَاءِ . فَلَمْ تَرَغْ . قَالَ : وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ <sup>(١)</sup> . فَقَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ . وَنَذَرُوا بِهَا <sup>(٢)</sup> فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَهُمْ . قَالَ : وَنَذَرْتُ لِلَّهِ ؛ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَهَا . فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ . فَقَالُوا : الْمَضْبَاءُ ، نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : إِنَّهَا نَذَرْتُ ؛ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَهَا . فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! بِنَسَمَا جَزَتْهَا . نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرَنَهَا . لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ . وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ الْعَبْدُ » .

وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « لَا نَذَرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ : كَانَتِ الْمَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عُقَيْلٍ . وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ . وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : فَأَتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذَلُولٍ مُجْرَسَةٍ <sup>(٣)</sup> . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : وَهِيَ نَاقَةٌ مُدْرَبَةٌ <sup>(٣)</sup> .

\*\*

## (٤) باب من نذر أنه يمسي إلى المكعبة

٩ - (١٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَزَارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ . حَدَّثَنِي

(١) (وناقه منوقة) أى مذلة .

(٢) (ونذروا بها) أى علموا وأحسوا بهربها .

(٣) (مجرسه وفي رواية مدربة) قال النووي : المجرسه والمدربة والنوقة والذلول ، كله بمعنى واحد .

ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى شَيْخًا يَهَادِي <sup>(١)</sup> بَيْنَ ابْنَيْهِ . فَقَالَ « مَا بَالُ هَذَا ؟ » قَالُوا : نَذَرْنَا أَنْ يَمْسِيَ . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَنْ تَعْدِيْبِ هَذَا نَفْسَهُ لَعْنِي » وَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ .

١٠ - (١٦٤٣) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ) عَنْ عَمْرٍو ( وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو ) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْسِي بَيْنَ ابْنَيْهِ . يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا شَأْنُ هَذَا ؟ » قَالَ ابْنَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « ارْكَبْ . أَيُّهَا الشَّيْخُ ! فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ » ( وَاللَّهُ ظُلْمٌ لِقُتَيْبَةَ وَابْنِ حُجْرٍ ) .

(... ) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ( يَمْسِي الدَّرَاوَرْدِيُّ ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

١١ - (١٦٤٤) وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ . حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ ( يَمْسِي ابْنَ فَضَالَةَ ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَلِيرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْسِيَ إِلَى يَمِينِ اللَّهِ حَاقِيَةً . فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَفْتَيْتُهُ . فَقَالَ « لِتَمْسِيَ وَلَتَرْكَبَ » .

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الْخَلِيرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرِ الْجُهَيْمِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَذَرْتُ أُخْتِي . فَذَكَرْتُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفَضَّلٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : حَاقِيَةً . وَزَادَ : وَكَانَ أَبُو الْخَلِيرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

(١) (يهادي) معناه يمسي بينهما ، متوكلتا عليهما ، من ضعف .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

\* \* \*

(٥) باب في كفارة النذر

١٣ - (١٦٤٥) وَحَدَّثَنِي هَرُوثُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالَ يُونُسُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٧ - كتاب الأيمان

(١) باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى

١ - (١٦٤٦) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . حدثنا ابن وهب عن يونس .  
ع وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ،  
عن أبيه ، قال : سمعتُ عمر بن الخطاب يقولُ : قال رسولُ الله ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْهَاكُمُ أَنْ  
تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ » (١) .

قال عمر : فوالله ! ما حلفتُ بها منذُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عنها . ذاكراً ولا آثراً (٢) .

\*\*\*

٢ - (...) وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد .  
ع وحدثنا إسحق بن إبراهيم وعبد بن حميد . قالوا : حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن  
الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله . غير أن في حديث عقيل : ما حلفتُ بها منذُ سمعتُ رسولَ الله ﷺ  
ينهى عنها . ولا تكلمتُ بها . ولم يقل : ذاكراً ولا آثراً .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمر بن الزناد وزهير بن حرب . قالوا : حدثنا سفيان بن عيينة  
عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سمع النبي ﷺ عمر وهو يحلفُ بأبيه . بمثل رواية يونس  
ومعمر .

\*\*\*

(١) (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم) قال العلماء : الحكمة في النهي عن الحلف بغير الله تعالى أن الحلف يقتضى  
تعظيم الحلوف به . وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى ، فلا يضاهى بها غيره .  
(٢) (ذاكراً ولا آثراً) معنى ذاكراً فائلاهما من قبل نفسى ، ومعنى ولا آثراً أى حالفا عن غيرى .

٣ - (...) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح وحدثنا محمد بن رُمج (واللفظ له) أخبرنا الليث عن نافع ، عن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركب . وعمر يخلف بأبيه . فناداهم رسول الله ﷺ « ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم . فمن كان حالفًا فليخلف بالله أو ليصمت » .

\*\*\*

٤ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . ح وحدثني بشر بن هلال . حدثنا عبد الوارث . حدثنا أيوب . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فديك . أخبرنا الضحاك وابن أبي ذئب . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن رافع عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج . أخبرني عبد الكريم . كلُّ هؤلاء عن نافع ، عن ابن عمر . بمثل هذه القصة . عن النبي ﷺ .

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا إسماعيل) (وهو ابن جعفر) عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « من كان حالفًا فلا يخلف إلا بالله » . وكانت قريش تحلف بآبائها . فقال « لا تحلفوا بآبائكم » .

\*\*\*

(٢) باب من حلف باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله

٥ - (١٦٤٧) حدثني أبو الطاهر . حدثنا ابن وهب عن يونس . ح وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني محمد بن عبد الرحمن بن عوف ؛ أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « من حلف منكم ، فقال في حلفه : باللات (١) . فليقل : (١) اللات ( اسم صنم كان لتقيف بالطائف . وقيل كانت بنتلة تعبدها قريش . وهي فملة من لوى . لأنهم كانوا يلوون عليها ويمكفون للمعبادة ، أو يلتوون عليها أى يطوفون .

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَمَالَ أَفَامِرُكَ . فَلْيَتَصَدَّقْ . » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ مِثْلُ حَدِيثِ يُوسُفَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ » . وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ « مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى »<sup>(١)</sup> .

قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ : هَذَا الْحَرْفُ ( يَمْنِي قَوْلُهُ : تَمَالَ أَفَامِرُكَ فَلْيَتَصَدَّقْ ) لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : وَلِلزُّهْرِيِّ نَحْوُ مَنْ تَسْمِينِ حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِأَسَانِيدٍ جَيَادٍ .

\*\*\*

٦ - (١٦٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي <sup>(٢)</sup> وَلَا بِأَبَائِكُمْ » .

\*\*\*

(٣) باب نرب من ملف مجنبا، فرأى غيرها غيرا منها، أنه باتى الذى هو خبر، ويكفر عن مجنبا

٧ - (١٦٤٩) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَخْلَفِ) قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ لَنَسْتَحْمِلُهُ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ « وَاللَّهِ ! لَا أَحْمِلُكُمْ . وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » .

(١) (والعزى) كانت لقطعان، وهى سمرة . وأصلها تأنيث الأعر .

(٢) (بالطواغى) قال أهل اللغة والنريب : الطواغى هى الأصنام . واحدها طاغية . ومنه : هذه طاغية دوس أى صنمهم ومعبودهم . سمى باسم المصدر لطفان الكفار بعبادته ، لأنه سبب ظنيانهم وكفرهم . وكل ما جاوز الحد فى تعظيم أو غيره فقد طغى . فالطغيان المجاوزة للحد . ومنه قوله تعالى : لا تطغى الماء . أى جاوز الحد . وقيل يجوز أن يكون المراد بالطواغى هنا من طغى من الكفار وجاوز القدر المعتاد فى الشر . وهم عطاؤم .

(٣) (نستحملة) أى نطلب منه ما يحملنا من الإبل ويحمل أثماننا .

قال: فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أَتَى بِإِبِلٍ. فَأَمَرَ لَنَا بِثَلَاثِ ذَوْدٍ غُرِّ الذَّرَى<sup>(١)</sup>. فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ): لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا. أَتَيْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ خَلْفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا، ثُمَّ حَمَلَنَا. فَأَتَوَهُ فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ « مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ. وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ. وَإِنِّي، وَاللَّهِ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا، إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ».

\*\*\*

٨ - (...) حَرَّشَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْخَمْلَانَ<sup>(٢)</sup>. إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ (وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ). فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنْ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ. فَقَالَ « وَاللَّهِ! لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ » وَوَأَقَمْتُهُ وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْمَرٌ. فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمِنْ خِيفَةِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلِيًّا. فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمْ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْمَةَ إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ! فَأَجَبْتُهُ. فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ. فَلَمَّا أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ<sup>(٣)</sup>. وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ. (لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِغَاءً مِنْ جَيْشِذٍ مِنْ سَعْدٍ) فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ. فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ. فَازْكُوهنَّ ».

قال أبو موسى: فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ. فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ. وَلَكِنَّ، وَاللَّهِ! لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِي بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ. وَمَنَعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ. ثُمَّ إِعْطَاهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ. لِأَنْظُرُوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ. فَقَالُوا لِي:

(٦) (ثلاث ذود غر الذرى) إن الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر. فهو من إضافة الشيء إلى نفسه. والمراد ثلاث إبل من الذود، لا ثلاث أذواد. والغر: البيض. جمع الأغر وهو الأبيض. والذرى جمع ذروة. وذروة كل شيء أعلاه. والمراد هنا الأسمعة.

(٢) (الخملان) أى الحمل.

(٣) (هذين القرينين) أى البعيرين المقرون أحدهما بصاحبه.

وَاللَّهِ ! إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ . وَلَقَدْ مَلَنَّا مَا أَحْبَبْتَ . فَأَنْطَلِقَ أَبُو مُوسَى بِتَفْرِ مِنْهُمْ . حَتَّى أَتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ . ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ . فَخَدَّوهُمْ بِمَا حَدَّثَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى ، سِوَاهُ .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ (عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَاصِمٍ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . قَالَ أَيُّوبُ : وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَخْفِظُ وَيُنِي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى . فِدَعَا بِمَائِدَتِهِ وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٌ . فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ ، أَحْمَرٌ ، شَبِيهُ بِالْمَوَالِي . فَقَالَ لَهُ : هَلُمُّ ! فَتَلَكَّا فَقَالَ : هَلُمُّ ! فَأَيُّ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَا كُلُّ مِنْهُ . فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَا كُلُّ شَيْئًا فَقَدَّرْتُهُ . فَخَلَفْتُ أَنْ لَا أُطْعِمَهُ . فَقَالَ : هَلُمُّ ! أَحَدَثَكَ عَنْ ذَلِكَ . إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسَخِمَلُهُ . فَقَالَ « وَاللَّهِ ! لَا أُحْمِلُكُمْ . وَمَا عِنْدِي مَا أُحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ » فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ . فَأَيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ (١) . فِدَعَا بِنَا . فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ غُرِّ الدَّرِيِّ . قَالَ : فَلَمَّا أَنْطَلَقْنَا ، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : أَغْفَلْنَا (٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ . لَا يُبَارِكُ لَنَا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسَخِمَلُكَ . وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تُحْمِلَنَا . ثُمَّ حَمَلْتَنَا . أَفَنَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنِّي ، وَاللَّهِ ! إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، لَا أُحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا . إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ . وَتَحَمَّلْتُمَا (٣) » فَأَنْطَلَقُوا . فَأَيُّ حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَرْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَدٌّ وَإِخَاءٌ . فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامًا فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (نهب إبل) قال أهل اللغة: النهب النسيمة، وهو يفتح النون، وجمها نهب ونهب. وهو مصدر بمعنى النهوب كالخلق بمعنى الخلق.

(٢) (أغفلنا) أي جعلناه غافلاً. ومعناه: كنا سبب غفائه عن يمينه ونسيانه إياها، وما ذكرناه إياها. أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه.

(٣) (وتحملتها) أي جعلتها حلالاً بكفارة.

(...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَعْرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ وَالْقَاسِمِ ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى . وَاقْتَصَوْا جَمِيعًا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الصَّمِقِيُّ (بِمَعْنَى ابْنِ حَزْنٍ) . حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ . حَدَّثَنَا زَهْدَمُ الْجَرْمِيِّ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ فِيهِ قَالَ « إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا نَسِيتُهَا » .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ ضُرَيْبِ بْنِ تَقِيْرٍ الْقَيْسِيِّ ، عَنْ زَهْدَمِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . فَقَالَ « مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَاللَّهِ ! مَا أَحْمِلُكُمْ » ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثَةِ ذَوْدِ بُقِيعِ الذَّرِيِّ (١) . فَقُلْنَا : إِنَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . فَخَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلَنَا . فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ . فَقَالَ « إِنِّي لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زَهْدَمِ . يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مُشَاةً . فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

١١ - (١٦٥٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَعْتَمَ (٢) رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ فَوَجَدَ الصَّبِيَّةَ

(١) (بقم الذري) صفة لذود والبقع جمع أبقع . وأصله ما كان فيه بياض وسواد . لكن المراد بها البيض . ومعناه

بمث إلينا بإبل بيض الأسنان .

(٢) (أعتم) أي دخل في العتمة وهي شدة ظلمة الليل .

قَدَنَامُوا. فَأَنَاهُ أَهْلُهُ بِطَآمِهِ. خَلَفَ لَا يَأْكُلُ، مِنْ أَجْلِ صِدْقِيهِ. ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَأَكَلَ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِهَا،  
وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ». .

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا،  
فَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ، وَلْيَفْعَلْ ». .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَلِّبِ  
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ  
فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَلْيَكْفُرْ عَنْ يَمِينِهِ ». .

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (بِعَنِي ابْنِ بِلَالٍ)  
حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ « فَلْيَكْفُرْ يَمِينَهُ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ». .

\*\*\*

١٥ - (١٦٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (بِعَنِي ابْنِ رُفَيْعٍ) عَنْ تَمِيمِ  
ابْنِ طَرْقَةَ. قَالَ: جَاءَ سَائِلٌ إِلَى عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. فَسَأَلَهُ تَفَقُّهًا فِي تَمَنِ خَادِمٍ أَوْ فِي بَعْضِ تَمَنِ خَادِمٍ. فَقَالَ:  
لَيْسَ عِنْدِي مَا أُعْطِيكَ إِلَّا دِرْعِي وَمَغْفَرِي<sup>(١)</sup>. فَأَكْتَسَبُ إِلَى أَهْلِي أَنْ يُعْطَوْهَا. قَالَ: فَلَمْ يَرْضَ.  
فَقَضَيْتُ عَدِيًّا. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَا أُعْطِيكَ شَيْئًا. ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَ. فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَتَقَى اللَّهَ مِنْهَا، فَلْيَأْتِ التَّقْوَى » مَا حَثَّتْ يَمِينِي<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

(١) (درعی و مغفری) الدرع قیص من زرد الحديد بلبس وقایة من سلاح المدو. مؤنث وقد يذكر. ج دروع وأدرع

و دراع. وال مغفر زرد بلبسه المحارب تحت القلنسوة. ج مغافر.

(٢) (ما حثت یمنی) ای ما حثتها ذات حث. بل حثت بازایها وایا بموجبها.

١٦ - (...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبه عن عبد العزيز بن ربيعة ، عن  
 تميم بن طرفة ، عن عدي بن حاتم . قال : قال رسول الله ﷺ « من حلف على يمين ، فرأى غيرها  
 خيرا منها ، فليأت الذي هو خير ، وليترك يمينه <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٧ - (...) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن طريف البجلي (واللفظ لابن طريف)  
 قالا : حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش ، عن عبد العزيز بن ربيعة ، عن تميم الطائي ، عن عدي .  
 قال : قال رسول الله ﷺ « إذا حلف أحدكم على يمين ، فرأى خيرا منها ، فليكفرها ، وليأت الذي  
 هو خير » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن طريف . حدثنا محمد بن فضيل عن الشيباني ، عن عبد العزيز بن ربيعة ،  
 عن تميم الطائي ، عن عدي بن حاتم ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول ذلك .

\*\*\*

١٨ - (...) حدثنا محمد بن المنبهي وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن سماك  
 ابن حرب ، عن تميم بن طرفة . قال : سمعت عدي بن حاتم ، وأتاه رجل يسأله مائة درهم ، فقال :  
 تسألني مائة درهم . وأنا ابن حاتم ؟ والله ! لا أعطيك . ثم قال : لولا أني سمعت <sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ يقول  
 « من حلف على يمين ثم رأى خيرا منها ، فليأت الذي هو خير » .

\*\*\*

(...) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا بهز . حدثنا شعبه . حدثنا سماك بن حرب . قال : سمعت تميم  
 ابن طرفة قال : سمعت عدي بن حاتم ؛ أن رجلا سأله فذكر مثله . وزاد : ولك أربعمائة في عطائي .

\*\*\*

١٩ - (١٦٥٢) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن . حدثنا عبد الرحمن  
 ابن سمرة . قال : قال لي رسول الله ﷺ « يا عبد الرحمن بن سمرة ! لا تسأل الإمارة . فإنك إن أعطيتها

(١) (وليترك يمينه) أي فليجث فيها ثم يكفر .

(٢) (لولا أني سمعت) جواب لولا محذوف . أي ما أعطيتك .

عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكُنْتَ إِلَيْهَا . وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكْفَرُ عَنْ يَمِينِكَ . وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ .»

قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرَجِيُّ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، فِي آخِرِينَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ ، ذِكْرُ الْإِمَارَةِ .

\*\*\*

#### (٤) باب بمعين المؤلف على نية المستحلف

٢٠ - (١٦٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّوْدِ (قَالَ يَحْيَى) أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي صَالِحٍ . وَقَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ (عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ »<sup>(١)</sup> . وَقَالَ عَمْرُو « يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ » .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هُشَيْمٍ ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(١) (يمينك على ما يصدقك عليه صاحبك. وفي الرواية الأخرى: اليمين على نية المستحلف) قال الإمام النووي، رضى الله عنه: هذا الحديث محمول على الحلف باستحلاف القاضى، فاذا ادعى رجل على رجل حقا، فحلفه القاضى، فحلف وورى فنوى غير ما نوى القاضى - انعمت يمينه على مانواه القاضى، ولا تنفعه التورية. وهذا مجمع عليه.

## (٥) باب الاستناء

٢٢ - (١٦٥٤) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّيعِ التَّمَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّيِّيعِ) قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ امْرَأَةً. فَقَالَ: لِأَطْوَفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ. فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ. فَتَلِدُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا فَارِسًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً. فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ كَانَ اسْتَنْتَى، لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا، فَارِسًا، يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ). قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجْبِرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لِأَطْوَفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِنِغْلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلِكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ. وَلَسِي. فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ. إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِسِقِّ غَلَامٍ». فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْتِمْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ<sup>(١)</sup>».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُهْرَبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَهُ أَوْ نَحْوَهُ.

\*\*\*

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطِيفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً. تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا. يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقِيلَ لَهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ. فَطَافَ بِهِنَّ. فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ،

(١) (وكان دركاً له في حاجته) أي سبب إدراك لها ووصول إليها. وقال النووي: هو اسم من الإدراك، أي الحفاة.

قال الله تعالى: لا تخاف دركا.

(٩) (لأطيفن) قال النووي: طاف بالشيء وأطاف به، لثنتان فصيحجتان، إذا دار حوله وتكرر عليه. فهو طائف

ومطيف. وهو هنا كناية عن الجماع.

إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً، نِصْفَ إِنْسَانٍ. قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ. وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ».

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا شَبَابَةُ. حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لِأَطْوَفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى نِسَمِينَ امْرَأَةً. كُتِبَ عَلَيْهَا تَأْتِي بَقَارِسٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا. فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً. فَجَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ. وَآيَمَ الَّذِي نَفَسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمُونَ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُوَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيَّسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ أَبِي الزُّنَادِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «كُلُّهَا تَحْمِلُ غُلَامًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

\*\*

(٦) باب النهي عن الإصرار على اليمين، فيما ينأى به أهل الحالف، مما ليس بمحرم

٢٦ - (١٦٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَاللَّهِ! لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ يَمِينَهُ فِي أَهْلِهِ<sup>(١)</sup>، أَثَمُّ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعْطَى كِفَارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ».

\*\*

(١) (لأن يلاج أحدكم يمينه في أهله) ليج يلاج ليجاجا ولجاجة، إذا لازم الشيء وواظبه، كما في المصباح. أي لأن يصر أحدكم على المحلوف عليه بسبب يمينه في أهله، أي في قطيعتهم، كالحالف على أن لا يكلمهم ولا يصل إليهم، ثم لا ينفذها على أن يكفر بده - آثم، أي أكثر إنما.

وقال الإمام النووي، رضى الله تعالى عنه. معنى الحديث أنه إذا حلف يمينًا تتعلق بأهله، ويضررون بدم حنثه، ويكون الحنث ليس بمعمية، فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه. قال: واللجاج، في اللغة، هو الإصرار على الشيء. قال: وأما قوله ﷺ: آثم - فخرج على لفظ المفاعلة المتضمنة للاشتراك في الإثم، لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه. فإنه يتوهم أن عليه إنما في الحنث، مع أنه لا إثم عليه.

(٧) باب نذر الطافر، وما يفعل فيه إذا أسلم

٢٧ - (١٦٥٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ سَمِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. قَالَ « فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (بِعَنِي الثَّقَفِيُّ). ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. وَقَالَ حَفْصٌ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ عُمَرَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ. أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ فَفِي حَدِيثِهِمَا: اعْتَكَفُ لَيْلَةً. وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَمْتَكِفُهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ، ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ؛ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ بِالْجَمْرَانَةِ (١)، بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. فَكَيْفَ تَرَى؟ قَالَ « أَذْهَبَ فَأَعْتَكِفَ يَوْمًا ».

قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ. فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ (٢)، سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ. فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ نَحْلُ سَبِيلَهَا.

\*\*\*

(١) (الجمرانة) موضع قريب من مكة، وهي في الحل، وميقات للإحرام. ويقال الجمرانة.

(٢) (سبايا الناس) السبايا جمع سبية، كمطايا وعطية. من سبت العدو سبايا، إذا أخذتهم عبيدا وإماء. فالنلام

سبي ومسبي. والجارية سبية ومسبية: وقوم سبئي، وصف بالصدر.

(...) وحدثنا عبد بن محمد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر . قال : لما قفل النبي ﷺ من حنين سأل عمر رسول الله ﷺ عن نذر كان نذره في الجاهلية ، اعتكاف يوم . ثم ذكر معنى حديث جرير بن حازم .

\*\*\*  
(...) وحدثنا أحمد بن عبد الصبي . حدثنا حماد بن زيد . حدثنا أيوب عن نافع . قال : ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجمرانة . فقال : لم يعتمر منها<sup>(١)</sup> . قال : وكان عمر نذر اعتكاف ليلة في الجاهلية . ثم ذكر نحو حديث جرير بن حازم ومعمر عن أيوب .

\*\*\*  
(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الداربي . حدثنا حجاج بن المنهال . حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا يحيى بن خلف . حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحق . كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا الحديث في النذر . وفي حديثهما جميعا : اعتكاف يوم .

\*\*\*

### (٨) باب صفة المراكب ، وكفارة من لطم عبده

٢٩ - (١٦٥٧) حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن فراس ، عن ذكوان أبي صالح ، عن زاذان أبي عمر . قال : أتيت ابن عمر ، وقد اعتق مملوكا . قال : فأخذ من الأرض عودا أو شينئا . فقال : ما فيه من الأجر ما يسوي<sup>(٢)</sup> هذا . إلا أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول « من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه » .

\*\*\*

(١) (لم يعتمر منها) هذا محمول على نفي عمله . أي أنه لم يعلم ذلك . وقد ثبت أن النبي ﷺ اعتمر من الجمرانة ، والإيثار مقدم على النفي .

(٢) (ما يسوي) هكذا وقع في معظم النسخ : ما يسوى . وفي بعضها : ما يساوى . وهذه هي اللفظة الصحيحة المعروفة . والأولى عدوها أهل اللغة في لحن العوام . وأجاب بعض العلماء عن هذه اللفظة بأنها تفيير من بعض الرواة . لا أن ابن عمر نطق بها . ومعنى كلام ابن عمر أنه ليس في إعاقته أجر الممتق تبرعا ، وإنما عتقه كفارة لضربه .

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فِرَاسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ عَنْ زَادَانَ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ دَعَا بِعِلَامٍ لَهُ. فَرَأَى يَظْهَرُهُ أَثْرًا. فَقَالَ لَهُ: أَوْجَعْتِكَ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَأَنْتَ عَتِيقٌ.

قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَالِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِيدُنِي هَذَا. إِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ، حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ»<sup>(١)</sup>، أَوْ أَمَلَهُ، فَإِنَّ كَفَارَتَهُ أَنْ يُتَّقِيَ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. خ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ فِرَاسٍ. بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ. أَمَّا حَدِيثُ ابْنِ مَهْدِيٍّ فَذَكَرَ فِيهِ «حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ». وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ» وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَدَّ.

\*\*\*

٣١ - (١٦٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ. خ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ. قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَهَرَبَتْ. ثُمَّ جِئْتُ فَيَسِيلُ الظُّهْرَ فَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي. فَدَعَاهُ وَدَعَانِي. ثُمَّ قَالَ: امْتَثِلْ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>. فَقَمَا. ثُمَّ قَالَ: كُنَّا، بَنِي مُثَرِّقٍ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. لَيْسَ لَنَا إِلَّا خَادِمٌ وَاحِدَةٌ<sup>(٣)</sup>. فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ «أَعْتَقُوهَا» قَالُوا: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا. قَالَ «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا. فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا، فَلْيُحَلُّوا سَبِيلَهَا».

\*\*\*

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ بَكْرِ). قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ. قَالَ: مَجَّلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمًا لَهُ<sup>(٤)</sup>. فَقَالَ لَهُ

(١) (حدا لم يأت) أى جزاء وعقوبة. فهو مفعول من أجله. وقوله: لم يأت، صفة له. أى لم يفعله، يعنى لم يفعله موجه.

(٢) (امتثل منه) قيل: معناه عاقبه فاصاص. وقيل: افعل به مثل ما فعل بك.

(٣) (الإلخادم واحدة) هكذا هو فى جميع النسخ والإلخادم، بلا هاء، يطلق على الجارية كما يطلق على الرجل. ولا

يقال: خادمة، بالهاء، إلا فى لغة شاذة قليلة.

(٤) (مجل شيخ فطم خادماه) أى فى الغضب، وأظهر بوادر غضبه على خادمه، فطم وجهها.

سُوَيْدُ بْنُ مُقْرِنٍ : عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا<sup>(١)</sup> . لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِحَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقْرِنٍ . مَا لَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةٌ . لَطَمَهَا أَصْفَرْنَا . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْتَقِبَهَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ . قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ الْبُرِّ<sup>(٢)</sup> فِي دَارِ سُوَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ ، أَخِي الثُّعْمَانِ بْنِ مُقْرِنٍ . فَتَجَرَّجَتْ جَارِيَةٌ . فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِّنَّا كَلِمَةً . فَلَطَمَهَا . فَغَضِبَ سُوَيْدٌ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ .

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : شُعْبَةُ . فَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقْرِنٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةً لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ . فَقَالَ لَهُ سُوَيْدٌ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي ، وَإِنِّي لَسَابِحٌ لِإِخْوَتِي ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ . فَعَمَدْنَا أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُنْتَقِبَهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ : مَا اسْمُكَ ؟ فَذَكَرْتُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ .

\*\*\*

٣٤ - (١٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (بِمَنْعِي ابْنِ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّسَبِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ : كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ . فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي « اَعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودِ ! » فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ . قَالَ : فَلَمَّا دَنَا مِنِّي ، إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هُوَ يَقُولُ « اَعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودِ ! اَعْلَمْ ، أَبَا مَسْعُودِ ! » قَالَ : فَأَلْقَيْتُ السَّوْطَ

(١) (عجز عليك إلا حر وجهها) معناه عجزت ولم نجد أن تضرب إلا حر وجهها . وحر الوجه صفحته ومارق من بشرته . وحر كل شيء أفضله وأرفمه . ويحتمل أن يكون مراده بقوله : عجز عليك ، أى امتنع عليك .  
(٢) (البر) الثياب من الكتان أو القطن . ج بزوز .

مِنْ يَدِي . فَقَالَ « اعْلَمْ ، أبا مسعود ! أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى هَذَا الْعَلَامِ » قَالَ فَقُلْتُ : لَا أُضْرِبُ تَمَلُّوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهِيدٍ (وَهُوَ الْمَعْمَرِيُّ) عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، نَحْوُ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ ، مِنْ هَيْبَتِهِ .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي . فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا « اعْلَمْ ، أبا مسعود ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ خَرُّ لُوجِهِ اللَّهِ . فَقَالَ « أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ ، لَلْفَحْتِكَ النَّارَ ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارَ » .

\*\*\*

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ ثَعْلَبَانَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ؛ أَنَّهُ كَانَ يُضْرِبُ غُلَامَهُ . فَجَعَلَ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ . قَالَ : فَجَعَلَ يُضْرِبُهُ . فَقَالَ : أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ . فَتَرَكَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! اللَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » قَالَ : فَأَعْتَقَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ . أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

## (٩) باب التغلظ على من قذف مملوكه بالرذی

٣٧ - (١٦٦٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي نَعْمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالرَّذَى يُقَامُ عَلَيْهِ الْحُدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ <sup>(١)</sup> . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقُ . كِلَاهُمَا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، نَبِيَّ التَّوْبَةِ <sup>(٢)</sup> .

\*\*

## (١٠) باب إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يكلف ما يغل

٣٨ - (١٦٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَرْزُورِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ . قَالَ : مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبْدَةِ <sup>(٣)</sup> . وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ . فَقُلْنَا : يَا أَبَا ذَرٍّ ! لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حَلَةً <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً . فَمِيزَتْهُ بِأُمِّهِ . فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَلَقِيتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَقَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنَّكَ أَمَرْتُمْ فَيْكَ جَاهِلِيَّةً <sup>(٥)</sup> »

- (١) (إلا أن يكون كما قال) أي إلا أن يكون المملوك مرتكب الفاحشة ، كما قال مالك ، فلا يجد منه نذرة .
- (٢) (نبي التوبة) قال القاضي : وصي بذلك لأنه يموت - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بقبول التوبة بالقول والاعتقاد . وقال : ويحتمل أن يكون المراد بالتوبة الإيمان والرجوع من الكفر إلى الإسلام . وأصل التوبة الرجوع .
- (٣) (بالربدة) هو موضع بالبادية ، بينه وبين المدينة ثلاث مراحل . وهو في شمال المدينة سكنه أبو ذر رضي الله تعالى عنه ، وبه كانت وفاته فدفن فيه .

- (٤) (لوجعت بينهما كانت حلة) إنما قال ذلك لأن الحلة عند العرب ثوبان ولا تطلق على ثوب واحد .
- (٥) (إنك أمرت فئك جاهلية) أي هذا التمييز من أخلاق الجاهلية . ففك خاق من أخلاقهم

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبَّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ<sup>(١)</sup>. قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. هُمْ إِخْوَانُكُمْ. جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ. فَاطْمِئِنُّوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ. وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ. وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَفْلِحُهُمْ. فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

\*\*\*

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ بَعْدَ قَوْلِهِ «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ». قَالَ قُلْتُ: عَلَى حَالِ سَاعَتِي مِنَ الْكِبَرِ؟ قَالَ «نَعَمْ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «نَعَمْ عَلَى حَالِ سَاعَتِكَ مِنَ الْكِبَرِ». وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى «فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَفْلِحُهُ فَلْيَعْنَهُ<sup>(٢)</sup>». وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ «فَلْيَعْنَهُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ «فَلْيَعْنَهُ» وَلَا «فَلْيَعْنَهُ». انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ «وَلَا يُكَلِّفُهُ مَا يَفْلِحُهُ».

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَالْفِظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنِ الْمَعْمُورِ بْنِ سُوَيْدٍ. قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ خُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ مِثْلَهَا. فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَذَكَرْتُ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَمِيرُهُ بِأَمِّهِ. قَالَ: فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. إِخْوَانُكُمْ وَخَوْلُكُمْ<sup>(٤)</sup>. جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ. فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ فَلْيَطْمِئِنِّهِ مِمَّا يَأْكُلُ. وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ. وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَفْلِحُهُمْ. فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ».

\*\*\*

- (١) (من سب الرجال سبوا أباه وأمه) معنى هذا الاعتذار عن سبه أم ذلك الإنسان. يعنى أنه سبى. ومن سب إنسانا سب ذلك الإنسان أبا الساب وأمه. فأنكر عليه النبي ﷺ، وقال: هذا من أخلاق الجاهلية. وإنما يباح للمسبوب أن يسب الساب نفسه بقدر ما سبه، ولا يتعرض لأبيه ولا لأمه
- (٢) (فليعنه). وفي رواية: فليعنه عليه) قال النووي: هذه الثانية هي الصواب، الموافقة لباقي الروايات.
- (٣) (وخولكم) الخول مثال الخدم والحشم، وزنا ومعنى. من التخويل بمعنى الإعطاء والتملك. قال تعالى: وتركتهم ماخولناكم وراء ظهوركم. الواحد خائل.

٤١ - (١٦٦٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو ابْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ عَنِ الْمَجْلَانِ مَوْلَى فَاطِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ . وَلَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا يُطِيقُ » .

\*\*\*

٤٢ - (١٦٦٣) وَحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا صَنَعَ لِأَحَدِكُمْ خَادِمَهُ طَعَامَهُ ثُمَّ جَاءَهُ بِهِ ، وَقَدْ وُلِيَ حَرَّهُ وَدَخَانَهُ <sup>(١)</sup> ، فَلْيُقِمِذَهُ مَعَهُ . فَلْيَأْكُلْ . فَإِنْ كَانَ الطَّعَامُ مَشْفُوهًا <sup>(٢)</sup> قَلِيلًا ، فَلْيَضَعْ فِي يَدِهِ مِنْهُ أَكْلَةً أَوْ أُكْلَتَيْنِ » قَالَ دَاوُدُ : يَعْنِي لِقْمَةً أَوْ لِقْمَتَيْنِ .

\*\*

(١١) باب ثواب العبد وأمره إذا نصح لسببه ، وأحسن عبادة الله

٤٣ - (١٦٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنْ الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمَثَلُ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

٤٤ - (١٦٦٥) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لِلْعَبْدِ

(١) (وقد ولي حره ودخانه) الولي مثل الرمي، القرب . أي ومن حق من ولي حر شيء وشدته ، أن يلي قره وراحته .

فقد تملقت به نفسه وشم راحته .

(٢) (مشفوها) المشفوه القليل . لأن الشفاه كثرت عليه حتى صار قليلا .

الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ<sup>(١)</sup> أَجْرَانِ . وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ! لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحُجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي ، لَأَخْبَيْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ .

قَالَ : وَبَلَّغْنَا ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَكُنْ يَحُجُّ حَتَّى مَاتَتْ أُمُّهُ ، لِصُحْبَتِهَا .  
قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ : « لِلْعَبْدِ الْمُصْلِحِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَمْلُوكَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بَلَّغْنَا وَمَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

٤٥ - (١٦٦٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَدَّى الْعَبْدُ حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » قَالَ : فَحَدَّثْتُمَهَا كُتُبًا . فَقَالَ كُتُبٌ : لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ . وَلَا عَلَى الْمُؤْمِنِ مُزْهِدٍ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٤٦ - (١٦٦٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نِعْمًا<sup>(٣)</sup> لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يَتَوَقَّى . يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَتَهُ<sup>(٤)</sup> سَيِّدِهِ . نِعْمًا لَهُ » .

\*\*\*

(١) (الصلح) هو الناصح لسيدته ، والقائم بعبادة ربه المتوجهة عليه . وإن له أجرين لقيامه بالحقين ، ولانكساره

بارق .

(٢) (مزهد) المزهد قليل المال .

(٣) (نعما) فيها ثلاث لئات : إحداهما كسر النون مع إسكان العين . والثانية كسرهما . والثالثة فتح النون مع كسر

العين ، والميم مشددة في جميع ذلك . أى نعم شيء هو . وممنه نعم ما هو . فأدغمت الميم في الميم .

(٤) (وصحابة) الصحابة هنا بمعنى الصحبة .

(١٢) باب من أعتق شركاءه في عبد

٤٧- (١٥٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ <sup>(١)</sup> ، فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مَنَ الْعَبْدِ ، قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةُ الْعَدْلِ ، فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

\*\*\*

٤٨- (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ . إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مَنَّهُ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

\*\*\*

٤٩- (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ . فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ قَدْرٌ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ . قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةُ عَدْلِ . وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّهُ هُوَ لَأَنَّ نَافِعَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ « وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ . وَقَالَا : لَا تَدْرِي . أَهْوَشِي فِي الْحَدِيثِ

(١) (من أعتق شركاءه في عبد) قال الإمام النووي : قد سبقت هذه الأحاديث في كتاب العتق مبسوطة بطرقها .

وعجب من إعادة مسلم لها هنا ، على خلاف عادته ، من غير ضرورة إلى إعادتها . وسبق هناك شرحها .

أَوْ قَالَهُ نَافِعٌ مِنْ قِبَلِهِ . وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ  
ابْنِ سَعْدٍ .

\*\*\*  
٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا  
يَنْتَهُ وَيَبِينُ آخَرَ . قَوْمٌ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ . لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ »<sup>(١)</sup> . ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ  
مُوسِرًا » .

\*\*\*  
٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمِ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ . عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ ، إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ  
يَبْلُغُ عَمَّنْ الْعَبْدِ » .

\*\*\*  
٥٢ - (١٥٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ، فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ « يَضْمَنُ »<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*  
٥٣ - (١٥٠٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ  
« مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا<sup>(٣)</sup> مِنْ مَمْلُوكٍ ، فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ » .

\*\*\*  
٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ،

(١) (لا وكس ولا شطط) قال العلماء : الوكس النش والبخس . وأما الشطط فهو الجور . يقال : شط الرجل وأشط  
واشط ، إذا جار وأفرط وأبعد في مجاوزة الحد . والمراد يقوم بقيمة عدل ، لا ينقص ولا يزيادة .

(٢) (يضمن) يعني الآخر ، إذا كان موسرا .

(٣) (شقيصا) هكذا هو في معظم النسخ : شقيصا بالياء . وفي بعضها : شقصا مجذفا . وكذا سبق في كتاب  
العتق ، وهما لنتان : شقص وشقيص . كنصف ونصيف ، أي نصيب .

عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ، تَخْلَاصُهُ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ. فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ، اسْتَسْعَى<sup>(١)</sup> الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>. »

\*\*\*

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى « ثُمَّ يُسْتَسْعَى فِي نَصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتَقَ غَيْرَ مَشْفُوقٍ عَلَيْهِ ». »

\*\*\*

٥٦ - (١٦٦٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ. لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ. فَدَعَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَزَّاهُمْ<sup>(٣)</sup> أَمْلَانًا. ثُمَّ أَفْرَعَ بَيْنَهُمْ<sup>(٤)</sup>. فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرْقَ أَرْبَعَةً<sup>(٥)</sup>. وَقَالَ لَهُ قَوْلًا شَدِيدًا<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَّا حَمَّادٌ فَحَدِيثُهُ كَرَوَايَةِ ابْنِ عَلِيَّةَ. وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فَعِنْدَ حَدِيثِهِ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْضَى عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ.

\*\*\*

(١) استسعى (استسما) هو أن يكلف العبد الاكتساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك. فإذا دفعها إليه عتق.

(٢) غير مشفوق عليه (أي حال كون العبد لا يكلف بما يشق عليه).

(٣) فجزاهم (هو بتشديد الزاي وتخفيفها. لغتان مشهورتان ذكرهما ابن السكيت وغيره. ومعناه قسمهم).

(٤) ثم أفرع بينهم (أي هيأهم للقرعة على المتق).

(٥) وأرق أربعة (أي أبق حكم الرق على أربعة).

(٦) (وقال له قولاً شديداً) معناه قال في شأنه قولاً شديداً كراهية لفظه وتخليطاً عليه. وقد جاء في رواية أخرى

تفسير هذا القول الشديد. قال: لو علمنا ما صلينا عليه.

(...) وحدثنا محمد بن منهل الضرير وأحمد بن عبدة . قالوا : حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، عن النبي ﷺ . **عِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَادٍ .**

\*\*\*

(١٣) باب هواز بيع العبر

٥٨ - (٩٩٧) حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود المتكفي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن عبد الله ؛ أن رجلاً من الأنصار أعتق غلاماً له عن دبر<sup>(١)</sup> . لم يكن له مال غيره . فبلغ ذلك النبي ﷺ . فقال « من يشتريه مني ؟ » فاشتراه نعيم بن عبد الله<sup>(٢)</sup> بثمانمائة درهم . فدفعها إليه .

قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله يقول : عبداً فطيماً مات عام أول .

\*\*\*

٥٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة . قال : سمع عمرو جابراً يقول : دبر رجل من الأنصار غلاماً له لم يكن له مال غيره . فباعه رسول الله ﷺ .

قال جابر : فاشتراه ابن النحام<sup>(٣)</sup> . عبداً فطيماً مات عام أول ، في إمارة ابن الزبير .

\*\*\*

(..) حدثنا قتيبة بن سعيد وابن رُمج عن الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ في المدبر . نحو حديث حماد عن عمرو بن دينار .

\*\*\*

(١) (أعتق غلاماً له عن دبر) أي دبره فقال له : أنت حر بمد موني . وسمى هذا تديراً لأنه يحصل المتق فيه

في دبر الحياة .

(٢) (فاشتراه نعيم بن عبد الله وفي رواية : فاشتراه ابن النحام) هكذا هو في جميع النسخ : ابن النحام . قالوا : وهو غلط . وصوابه : فاشتراه النحام . فإن المشتري هو نعيم ، وهو النحام . سمي بذلك لقول النبي ﷺ « دخلت الجنة فسمعت فيها نعمة لنعيم » والنعمة الصوت ، وقيل : هي السملة ، وقيل : هي النعجة .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ الْمُعَلَّمِ . حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذٌ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاجٍ ، وَأَبِي الزَّيْبِ ، وَعَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ فِي يَنْبَعِ الْمُدَبَّرِ . كُلُّهُ هُوَ لَأَنَّ قَالَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ سَمَادٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرٍ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٨ - كتاب القسامة<sup>(١)</sup> والمحاريبين والقصاص والديات

#### (١) باب القسامة

١ - (١٦٦٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَشْمَةَ (قَالَ يَحْيَى : وَحَسِبْتُ قَالَ) وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنِ زَيْدٍ . حَتَّى إِذَا كَانَا بِبَجِيْبٍ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ . ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يُجِدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَتِيلًا . فَدَفَنَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَحُوَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ . وَكَانَ أَصْفَرَ الْقَوْمِ . فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ<sup>(٢)</sup> قَبْلَ صَاحِبِيهِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَبْرٌ » (الْكَبْرُ فِي السَّنِّ<sup>(٣)</sup>) فَصَمَّتْ . فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ . وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا . فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ . فَقَالَ لَهُمْ « أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ<sup>(٤)</sup> ؟ »

(١) (القسامة) قال القاضي : حديث القسامة أصل من أصول الشرع ، وقاعدة من قواعد الأحكام ، وركن من أركان مصالح العباد . وبه أخذ العلماء كافة من الصحابة والتابعين . ومن بعدهم من علماء الأمصار الحجازيين والشاميين والكوفيين وغيرهم ، رحمهم الله تعالى .

(٢) (فذهب عبد الرحمن ليتكلم) معنى هذا أن المقتول هو عبد الله . وله أخ اسمه عبد الرحمن . ولها ابنا هم وهما محيصة وحويصة . وهما أكبر سنا من عبد الرحمن . فلما أراد عبد الرحمن أخو القاتل أن يتكلم ، قال له النبي ﷺ « كبر » أي ليتكلم أكبر منك .

واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لأخيه عبد الرحمن ، لا حق فيها لابني عمه . وإنما أمر النبي ﷺ أن يتكلم الأكبر ، وهو حويصة ، لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى ، بل سماع صورة القصة وكيف جرت . فإذا أراد حقيقة الدعوى تسكلم صاحبها .

(٣) (الْكَبْرُ فِي السَّنِّ) منصوب بإضمار يريد ونحوها .

(٤) (تَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ) فمناه ثبتت حقوقكم على من حلفتم عليه .

(أَوْ قَاتِلِكُمْ) قَالُوا: وَكَيْفَ تَحْلِفُ وَلَمْ تَشْهَدْ؟ قَالَ « قُتِبَرْتُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا<sup>(١)</sup>؟ » قَالُوا: وَكَيْفَ تَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّ مُحْيِصَةَ بْنَ مَسْمُودٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ انْطَلَقَا قَبْلَ خَيْرٍ . فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ . فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلِ . فَأَتَهُمُ الْيَهُودُ . فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَإِنَا عَمَّهُ حُوَيْصَةُ وَمُحْيِصَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ ، وَهُوَ أَضْعَفُ مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَبِّرِ الْكَبِيرَ » أَوْ قَالَ « لِيَبْدَأِ الْكَبِيرُ » فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُشَسِّمُ مَحْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ<sup>(٣)</sup>؟ » قَالُوا: أَمْزَلَمْ تَشْهَدُهُ كَيْفَ تَحْلِفُ؟ قَالَ « قُتِبَرْتُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانَ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَوْمٌ كُفَّارٌ . قَالَ: فَوَدَاهُ<sup>(٤)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ .

قَالَ سَهْلٌ: فَدَخَلْتُ مِنْ بَدَأَ لَهُمْ<sup>(٥)</sup> يَوْمًا . فَرَكَضَنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكُضَةً بِرَجْلَيْهَا . قَالَ حَمَّادٌ: هَذَا أَوْ نَحْوُهُ .

\*\*\*

(١) (قُتِبَرْتُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا) أَي تَبَرَأَ إِلَيْكُمْ مِنْ دَعْوَاكُمْ بِخَمْسِينَ يَمِينًا . وَقِيلَ: مَعْنَاهُ يَخْلَصُونَكُمْ مِنَ الْيَمِينِ بَأَن يَخْلَفُوا . فَإِذَا حَلَفُوا انْتَهتِ الْخِصْمَةُ وَلَمْ يُبَيَّنْ عَلَيْهِمْ شَيْءٌ ، وَخَلَصْتُمْ أَنْتُمْ مِنَ الْيَمِينِ . وَيَهُودٌ مَرْفُوعٌ غَيْرُ مَنْزُونٍ ، لَا يَنْصَرَفُ ، لِأَنَّهُ اسْمٌ لِلْقَبِيلَةِ وَالطَّائِفَةِ . فِيهِ التَّأْنِيثُ وَالْمَلْمِةُ .

(٢) (أَعْطَى عَقْلَهُ) أَي دِينَهُ مِنْ عِنْدِهِ . كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الْآخَرَى: فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ ، كِرَاهَةً إِبْطَالِ دَمِهِ .  
(٣) (فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ) أَي يُسَلَّمُ إِلَيْكُمْ بِجِلْدِهِ الَّذِي شَدَّ بِهِ لثَلَا يَهْرَبُ . ثُمَّ انْسَعَجَ فِيهِ حَتَّى قَالُوا: أَخَذَهُ بِرُمْتِهِ . قَالَ فِي الْمَصْبَاحِ: الرُّمَّةُ: الْقِطْعَةُ مِنَ الْجَبَلِ . وَأَخَذْتُ الشَّيْءَ بِرُمْتِهِ أَي جَمِيعِهِ . وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا بَاعَ بِمِيرَاوِي عُنُقَهُ حَيْلًا . فَقِيلَ إِدْفَعَهُ بِرُمْتِهِ . ثُمَّ صَارَ كَالثَّلِثِ فِي كُلِّ مَا لَا يَنْقُصُ وَلَا يُوْخَذُ مِنْهُ شَيْءٌ .

(٤) (فَوَدَاهُ) أَي دَفَعَ دِينَهُ . يُقَالُ: وَدَى الْقَاتِلُ الْقَتِيلَ ، يَدْبِيهِ دَيْبَةً ، إِذَا أَعْطَى الْمَالَ الَّذِي هُوَ يَدْبِلُ النَّفْسَ . ثُمَّ سَمِيَ ذَلِكَ الْمَالَ دَيْبَةً ، كَمِدَّةٍ ، تَسْمِيَةً بِالصَّدْرِ .

(٥) (فَدَخَلْتُ مِنْ بَدَأَ لَهُمْ) الْمُرَادُ هُوَ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَجْتَمِعُ فِيهِ الْإِبِلُ وَتَحْبَسُ . وَالرَّبْدُ الْحَبْسُ . وَمَعْنَى رَكُضَتِي رَفْسَتِي . وَأَرَادَ بِهَذَا الْكَلَامِ أَنَّهُ ضَبَطَ الْحَدِيثَ وَحَفِظَهُ حِفْظًا بَلِيغًا .

(...) وحدثنا القواريري . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة ، عن النبي ﷺ ، نحوه . وقال في حديثه : فمقله رسول الله ﷺ من عنده . ولم يقل في حديثه : فركصتني ناقة .

\*\*\*

(...) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقي) جميعا عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حنمة . بنحو حديثهم .

\*\*\*

٣ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر . حدثنا سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن عبد الله بن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد الأنصاريين ، ثم من بني حارثة ، خرجا إلى خيبر في زمان رسول الله ﷺ . وهى يومئذ صلح . وأهلها يهود . فتفرقا لحاجتهما . فقتل عبد الله بن سهل . فوجد في شربة<sup>(١)</sup> مقتولا . فدفعه صاحبه . ثم أقبل إلى المدينة . فمشى أحوال المقتول ، عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحواصة . فذكروا لرسول الله ﷺ شأن عبد الله . وحيث قتل . فزعم بشير وهو يحدث عن أدرك من أصحاب رسول الله ﷺ ؛ أنه قال لهم « تحلفون تخمين يميننا ولست تحفون قاتلكم ؟ » (أو صاحبكم) قالوا : يا رسول الله ! ما شهدنا ولا حضرنا . فزعم أنه قال « فتبرئكم يهود بجنسين ؟ » فقالوا : يا رسول الله ! كيف تقبل أيمان قوم كفار ؟ فزعم بشير ؛ أن رسول الله ﷺ عقله من عنده .

\*\*\*

٤ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ؛ أن رجلا من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الله بن سهل بن زيد . انطلق هو وابن عم له يقال له محيصة بن مسعود بن زيد . وساق الحديث بنحو حديث الليث . إلى قوله : فوداه رسول الله ﷺ من عنده .

(١) (فوجد في شربة) هو حوض يكون في أصل النخلة . وجمعه شرب كتمررة وتمرة .

قَالَ يَحْيَى: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ بَسَّارٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَنَّمَةَ، قَالَ: لَقَدَّ رَكَّضَنِي فَرِيضَةً<sup>(١)</sup> مِنْ تِلْكَ الْفَرَائِضِ بِالْعَرَبِ.

\*\*\*

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ. حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ بَسَّارٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَّمَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ تَفَرَّاقَ مِنْهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ. فَتَفَرَّقُوا فِيهَا. وَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ فِيهِ: فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبْطَلَ دَمُهُ. فَوَدَّاهُ مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٦ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنَّمَةَ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ وَمُحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ. مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ. فَأَتَى مُحِيصَةُ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ قَفِيرٍ<sup>(٣)</sup>. فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ، وَاللَّهِ! قَتَلْتُمُوهُ. قَالُوا: وَاللَّهِ! مَا قَتَلْنَاهُ. ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى قَوْمِهِ. فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ. ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ. وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ. وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ. فَذَهَبَ مُحِيصَةُ لِيَتَكَلَّمَ. وَهُوَ الَّذِي كَانَ يُخَيَّرَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحِيصَةَ «كَبْرٌ. كَبْرٌ» (يُرِيدُ السَّنَّ) فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ. ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحِيصَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (ركضتني فريضة) المراد بالفريضة، هنا، الناقصة من تلك النوق المفروضة في الدية. وتسمى المدفوعة في الزكاة أو في الدية فريضة، لأنها مفروضة، أي مقدره بالسن والمدد.

(٢) (من إبل الصدقة) قال بعض العلماء: إنها غلط من الرواة. لأن الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصرف. بل هي لأصناف سماها الله تعالى. وقال الإمام أبو إسحاق الروزي، من أصحابنا. يجوز صرفها من إبل الزكاة لهذا الحديث. فأخذ بظاهره. وقال جمهور أصحابنا وغيرهم: معناه اشتراه من أهل الصدقات بمد أن ملكوها، ثم دفعها تبرعا إلى أهل القتل. قال النووي: فالخيار ما حكيناه عن الجمهور أنه اشتراها من إبل الصدقة.

(٣) (وطرح في عين أو قفير) القفير هنا، على لفظ القفير في الآدميين. والقفير، هنا، البئر القريبة القمر، الواسعة الفم. وقيل: هو الحفرة التي تكون حول النخل.

«إِذَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ<sup>(١)</sup>؟». فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ . فَكَتَبُوا : إِنَّا ، وَاللَّهِ ! مَا قَتَلْنَاهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُويَصَةَ وَمُحَيَّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِفُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا : لَا . قَالَ «فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟» قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ . فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ . فَقَالَ سَهْلٌ : فَلَقَدْ رَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ .

\*\*\*

٧ - (١٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ) أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ ، مَوْلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ الْقِسَامَةَ<sup>(٢)</sup> عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ .

\*\*\*

٨ - ( .. ) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ : وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي قَيْلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَلِيمَانَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

\*\*\*

(١) (إِذَا أَنْ يَدُوا صَاحِبِكُمْ وَإِنَّمَا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ) معناه : إن ثبت القتل عليهم بقسامتكم، فإما أن يدوا صاحبكم، أي يدفوا إليكم دية، وإما أن يملونا أنهم ممنعون من التزام أحكامنا، فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا .  
(٢) (أقر القسامة) في النهاية : القسامة ، بالفتح ، اليمين . كالقسم . وحققتها أن يقسم من أولياء الدم خمسون نفرا على اسمحاقهم دم صاحبهم ، إذا وجدوه قتيلا بين قوم ولم يعرف قاتله . فإن لم يكونوا خمسين ، أقسم الوجودون خمسين يمينا . ولا يكون فيهم سبي ولا امرأة ولا مجنون ولا عبد ، أو يقسم بها المتهمون على نفي القتل عنهم . فإن حلف المدعون استجفوا الدية ، وإن حلف المتهم لم يلزمهم الدية . وقد جاءت على بناء النرامة والجمالة لأنها تلزم أهل الموضع الذي يوجد فيه القتل . وزاد في الفائق : يتخيرهم الولي ( أي يتخير الحسين ) وقسمهم أن يقولوا : بالله ما قتلنا ولا علمنا له قاتلا .

## (٢) باب حكم المحاربين والمرتبين

٩ - (١٦٧١) (١) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ . (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ : أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ (٢) قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الْمَدِينَةَ . فَاجْتَوَوْهَا (٣) . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا » فَفَعَلُوا . فَصَحُّوا . ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرَّعَاةِ (٤) فَقَتَلُوهُمْ . وَارْتَدُّوا عَنِ الْإِسْلَامِ . وَسَاقُوا ذُودَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٥) . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ . فَبَعَثَ فِي إِثْرِهِمْ . فَأُتِيَ بِهِمْ . فَفَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ . وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ (٦) . وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ (٧) حَتَّى مَاتُوا .

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبٍ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ .

(١) هذا الحديث أصل في عقوبة المحاربين . وهو موافق لقوله تعالى : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض . قال القاضي عياض رضى الله عنه : واختلف العلماء في معنى حديث المرتبين هذا . فقال بعض السلف : كان هذا قبل نزول الحدود وآية المحاربة والنهي عن المثلة . فهو منسوخ . وقيل : ليس منسوخاً ، وفيهم نزات آية المحاربة .

(٢) (عرينة) قال في الفتح : عرينة حى من قضاة وحى من بحيلة من قحطان . والمراد هنا الثانى . كذا ذكره موسى ابن عقبة في المنازى .

(٣) (فاجتووها) معناه : استوخموها . أى لم توافقهم وكرهوها لاسمهم أصابهم . قالوا : وهو مشتق من الجوى ، وهو داء في الجوف .

(٤) (ثم مالوا على الرعاة) وفي بعض الأصول المتمددة : الرعاء . وهما لثتان . يقال : راع ورعاة كقماض وقضاة . وراع ورعاء كصاحب وصحاب .

(٥) (وساقوا ذود رسول الله ﷺ) أى أخذوا إبله وقدموها أمامهم سائقين لها ، طاردين .

(٦) (سمل أعينهم) هكذا هو في معظم النسخ : سمل . وفى بعضها : سمر . ومعنى سمل فقأها وأذهب ما فيها . ومعنى سمر كحلها بمسامير نحوية . وقيل : ها بمعنى .

(٧) (وتركهم في الحرة) هى أرض ذات حجارة سود معروفة بالمدينة . وإنما ألقوا فيها لأنها قرب المكان الذى فعلوا فيه ما فعلوا .

حَدَّثَنِي أَنَسٌ؛ أَنَّ نَفْرًا مِنْ عُكَلٍ<sup>(١)</sup>، تَمَّ نَيْتَهُ، فَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ. فَاسْتَوَوْهُمُ الْأَرْضَ وَسَقَمَتِ أَجْسَامُهُمْ. فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «أَلَا تَحْزُبُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيدُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَانِيَا؟» فَقَالُوا: بَلَى. فَخَرَجُوا فَشَرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَانِيَا. فَصَحُّوا. فَتَقَلَّبُوا الرَّاعِي وَطَرَدُوا الْإِبِلَ. فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ. فَأَدْرِكُوا بَنِي بَيْهَمَ. فَأَمَرَ بِهِمْ فَفَقِطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلُهُمْ وَسُمِرَ أَعْيُنُهُمْ. ثُمَّ نَبَذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى مَاتُوا. وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ: وَاطَرَدُوا النَّمَّ. وَقَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ.

\*\*\*

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْمٌ مِنْ عُكَلٍ أَوْ عَرِينَةَ. فَاجْتَنَوْا الْمَدِينَةَ. فَأَمَرَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلِقَاحٍ<sup>(٢)</sup>. وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَالْبَانِيَا. بِمَعْنَى حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ. قَالَ: وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ وَالْقُوا فِي الْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَلَا يَسْقُونَ.

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ. ح. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ. حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ. حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا خَلْفَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ. فَقَالَ لِلنَّاسِ: مَا تَقُولُونَ فِي الْقَسَامَةِ؟ فَقَالَ عَنبَسَةُ: قَدْ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ: إِيَّايَ حَدَّثَ أَنَسُ. قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَوْمٌ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَحَجَّاجٍ. قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَلَمَّا فَرَعْتُ، قَالَ عَنبَسَةُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَقُلْتُ: أَتَيْتُمْنِي يَا عَنبَسَةُ؟ قَالَ: لَا. هَكَذَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ. لَنْ تَرَالُوا بَخَيْرٍ، يَا أَهْلَ الشَّامِ! مَا دَامَ فِيكُمْ هَذَا أَوْ مِثْلُ هَذَا.

\*\*\*

(١) (عكل) قبيلة من نبيم الرباب، من عدنان، كذا في الفتح.

(٢) (بليق) جمع لقيحة، بكسر اللام وفتحها، وهي الناقة ذات الدر.

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخَرَّازِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْكِينٌ (وَهُوَ ابْنُ بَكْرِ الْخَرَّازِيُّ) . أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَلَمْ يَحْسِبْهُمْ (١) .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ . قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُرَيْنَةَ . فَاسْأَلُوا وَبَايَعُوهُ . وَقَدْ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمَوْمُ (٢) (وَهُوَ الْبُرْسَامُ) : ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ . وَزَادَ : وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ . فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ . وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِلًا (٣) يَقْتَصُّ أَثَرَهُمْ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ . وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ : قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ . وَفِي حَدِيثِ سَمِيدٍ : مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ . بَنَحُوا حَدِيثَهُمْ .

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمِيْلَانَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أَوْلَائِكَ ، لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ .

\*\*\*

(١) (ولم يحسبهم) أي لم يكوهم . والحسم ، في اللغة ، كى العرق بالنار لينقطع الدم .

(٢) (الموم) هونوع من اختلال العقل . ويطلق على ورم الرأس وورم الصدر . وهو معرب . وأصل اللفظة سريانية .

(٣) (قائفا) القائف هو الذى يتبع الأثار ويميزها .

(٣) باب نبوت الفصاح في القتل بالحجر وغيره من المهدوات والقتلات ، وقتل الرجل بالمرأة

١٥ - (١٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحِ لَهَا<sup>(١)</sup>. فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ. قَالَ: لَفِيءٌ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَبِهَا رَمَقُ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ لَهَا «أَقْتَنَكِ فُلَانٌ؟»، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا؛ أَنْ لَا. ثُمَّ قَالَ لَهَا الثَّانِيَةَ. فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا؛ أَنْ لَا. ثُمَّ سَأَلَهَا الثَّلَاثَةَ. فَقَالَتْ: نَعَمْ. وَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا. فَقَتَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَجْرَيْنِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَمْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ: فَرَضَخَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى الْحُلِيِّ لَهَا. ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي الْقَلْبِيبِ<sup>(٤)</sup>. وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ. فَأَخَذَ فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ. حَتَّى يَمُوتَ. فَرُجِمَ حَتَّى مَاتَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

(١) (على أوضاع لها) أى لأجل حلى لها من قطع فضة. ذكر أهل اللغة أن الفضة تسمى وضخاً ، لبياضها ، ويجمع على أوضاع .

(٢) (وبها رمق) الرمنق هو بقية الحياة والروح .

(٣) (فرضخ رأسه بين حجرتين) قال النووي: رضخه بين حجرتين ورضه بالحجارة ورجمه بالحجارة . هذه الألفاظ معناها واحد . لأنه إذا وضع رأسه على حجر ، ورمى بحجر آخر ، فقد رجم وقد رض وقد رضخ .

(٤) (القليب) هو البئر .

١٧ - (...) وحدثنا هذاب بن خالد . حدثنا همّام . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ؛ أن جاريةً  
وُجِدَ رأسها قد رُضَّ بين حجرين . فسألوها : من صنع هذا بك ؟ فلان ؟ فلان ؟ حتى ذكرُوا يهودياً .  
فأومت<sup>(١)</sup> برأسها . فأخذ اليهودي فأقر . فأمر به رسول الله ﷺ أن يرَضَّ رأسه بالحجارة .

\*\*\*

(٤) باب الصائل على نفس الإنسان أو عضوه، إذا رفع المصلول عليه

فأنلف نفسه أو عضوه، لا ضاراه عليه

١٨ - (١٦٧٣) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالَا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن  
قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين . قال : قاتل يعلَى بن منية<sup>(٢)</sup> أو ابن أمية رجلاً . فمضَّ أحدهما  
صاحبه<sup>(٣)</sup> . فانتزع يده من فيه . فنزع نبتته<sup>(٤)</sup> . (وقال ابن المثنى : نبتته) فاختصمنا إلى النبي ﷺ .  
فقال « أيمضُ أحدكم كما يمضُ الفحل<sup>(٥)</sup> ؟ لا دية له » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالَا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة ،  
عن عطاء ، عن ابن يعلَى ، عن يعلَى ، عن النبي ﷺ . بمثله .

\*\*\*

١٩ - (...) حدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ،  
عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ؛ أن رجلاً عمض ذراع رجل . فجذبه فسقطت نبتته . فرفع  
إلى النبي ﷺ فأبطله . وقال « أردت أن تأكل لحمه ؟ » .

\*\*\*

(١) فأومت ( يريد أومات . أى أشارت . كما قال الشاعر :

أوى إلى الكرماء هذا طارق  
نحرتني الأعداء إن لم تُنحري

(٢) (يعلى بن منية) منية هي أم يعلى ، وقيل جدته . وأما أمية فهو أبوه . فيصح أن يقال : يعلى بن أمية ويعلى بن منية .

(٣) (فمض أحدهما صاحبه) المعضوض هو يعلى . وفي الرواية الثانية والثالثة أن المعضوض هو أجير يعلى لا يعلى .

قال الحفاظ : الصحيح المعروف أنه أجير يعلى لا يعلى . ويحتمل أنهما قضيتان جرتا ليعلى وأجيره . في وقت أو وقتين .

(٤) (فنزع نبتته) أى أسقط الماض ثنية المعضوض من فيه . والثنية واحد الثنايا ، مقدم الأسنان .

(٥) (الفحل) الذكر من الحيوان :

٢٠ - (١٦٧٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ بُدَيْلٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رِبَاحٍ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلى ؛ أَنَّ أُجَيْرًا لَيْلَى بْنِ مُنِيَةَ ، عَضَّ رَجُلًا ذِرَاعَهُ . فَجَذَبَهَا فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ . فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَبْطَلَهَا . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ »<sup>(١)</sup> ؟ .

\*\*\*

٢١ - (١٦٧٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ التَّوْقَلِيُّ . حَدَّثَنَا قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ . فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ أَوْ ثَنِيَّاهُ . فَاسْتَمَدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَأْمُرُنِي ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ أَمُرَهُ<sup>(٣)</sup> أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فَيْكِ تَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ؟ اذْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَمْضَاهَا ثُمَّ انْتَرِعْهَا » .

\*\*\*

٢٢ - (١٦٧٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلى بْنِ مُنِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ، وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَرَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتَاهُ ( يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ ) . قَالَ : فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ<sup>(٤)</sup> . وَقَالَ « أَرَدْتَ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ ؟ » .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءُ . أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ بْنُ يَعْلى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . قَالَ : وَكَانَ يَعْلى يَقُولُ : تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْ تَقَى عَمَلِي عِنْدِي . فَقَالَ عَطَاءُ : قَالَ صَفْوَانَ : قَالَ يَعْلى : كَانَ لِي أُجَيْرٌ . فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَمَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرَ ( قَالَ : لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ أَنَّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ ) فَانْتَرَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْمَاضِ . فَانْتَرَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ .

\*\*\*

(١) (أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل) أي تمض ذراعه بأطراف أسنانك كما يمض الجمل . قال أهل اللغة : القضم بأطراف الأسنان .

(٢) (فاستمدى رسول الله ﷺ) يقال : استمدت الأمير على الظالم ، أي طلبت منه النصرة ، فأعداني عليه أي أعانني ونصرني . فلا استمداء طلب التقوية والنصرة .

(٣) (ما تأمرني ! تأمرني أن أمره ..) ليس المراد بهذا أمره بدفع يده ليمضها . وإنما معناه الإنكار عليه . أي إنك لا تدع يدك في فيه يمضها . فكيف تذكر عليه أن ينتزع يده من فيك وتطالبه بما جنى في جذبه لذلك .

(٤) (فأبطلها النبي ﷺ) أي حكم بأن لا ضمان على المعضوض . وكذلك معنى قوله : فأهدر ثنيته .

(...) وحدثناه عمرو بن زُرارة . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(٥) باب إثبات القصاص في الأَسناد وما في معناها

٢٤ - (١٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَادٌ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أُخْتَ الرَّيِّعِ ، أُمَّ حَارِثَةَ ، جَرَحَتْ إِنْسَانًا . فَأَخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْقِصَاصُ . الْقِصَاصُ » (١) فَقَالَتْ أُمُّ الرَّيِّعِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْقِطْصُ مِنْ فُلَانَةٍ ؟ وَاللَّهِ ! لَا يُقِطْصُ مِنْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! يَا أُمَّ الرَّيِّعِ ! الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ » قَالَتْ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا يُقِطْصُ مِنْهَا (٢) أَبَدًا . قَالَ : فَمَا زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ » (٣) .

\*\*

(٦) باب ما يباح به دم المسلم

٢٥ - (١٦٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ (٤) ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا بِأِحْدَى ثَلَاثٍ (٥) : الثَّيِّبُ الزَّانِ (٦) .

(١) (القصاص القصاص) هما منصوبان . أى أدوا القصاص وسلوه إلى مستحقه .

(٢) (والله ! لا يقِطْصُ منها) ليس معناه ردَّ حكم النبي ﷺ . بل المراد الرغبة إلى مستحق القصاص أن يمفوا . وإلى

النبي ﷺ في الشفاعة إليهم في المفور .

(٣) (الأبره) أى لجملة بارا صادقاً في عينته . قال النووي : لسكرامته عليه .

(٤) (لا يحل دم امرئ مسلم) أى لا يحل إراقة دمه كله ، وهو كناية عن قتله ولو لم يرق دمه .

(٥) (إلا بإحدى ثلاث) أى علة ثلاث .

(٦) (الزَّانِ) هكذا هو في النسخ : الزَّانِ . من غير ياء بعد النون . وهى لمة صحيحة . قرئ بها في السبع . كما في

قوله تعالى : الكبير التمال . والأشهر في الامة إثبات الياء في كل ذلك .

وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ<sup>(١)</sup> . وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ<sup>(٢)</sup> ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ( وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! لَا يَحِيلُ دَمَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ بِشَهْدَانِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَقَرَّ : التَّارِكُ الْإِسْلَامَ ، الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ أَوْ الْجَمَاعَةَ ( شَكَّ فِيهِ أَحْمَدُ ) . وَالثَّيِّبُ الرَّانِي . وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ » .

قَالَ الْأَعْمَشُ : حَدَّثْتُ بِهِ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَائِشَةَ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ . وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ « وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! » .

\*\*

#### (٧) باب بيان إثم من ساق الفل

٢٧ - (١٦٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْمٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ) قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (والنفس بالنفس) المراد به القصاص بشرطه .

(٢) (والتارك لدينه المارق للجماعة) عام في كل مرتد عن الإسلام بأي ردة كانت فيجب قتله إن لم يرجع إلى الإسلام .

قال العلماء : ويتناول أيضا كل خارج عن الجماعة ببدعة أو بنى أو غيرها . وكذا الحوارج .

« لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا <sup>(١)</sup> ، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ دَمِهَا . لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعَيْسَى بْنِ يُونُسَ « لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ » لَمْ يَذْكَرْ : أَوَّلَ .

\*\*

(٨) باب المجازاة بالدماء في الأضرة ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة

٢٨ - (١٦٧٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ . جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فِي الدَّمَاءِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ « يُقْضَى » . وَبَعْضُهُمْ قَالَ « يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ » .

\*\*

(١) (لا تقتل نفس ظلماً) هذا الحديث من قواعد الإسلام . وهو أن كل من ابتدع شيئاً من الشركان عليه مثل وزر كل من اقتدى به في ذلك ، فعمل مثل عمله إلى يوم القيامة . ومثله من ابتدع شيئاً من الخير كان له مثل أجر من يعمل به إلى يوم القيامة . وهو موافق للحديث الصحيح «من سن سنة حسنة . ومن سن سنة سيئة» وللحديث الصحيح «من دل على خير فله مثل أجر فاعله» وللحديث الصحيح «ما من داع يدعو إلى هدى ، وما من داع يدعو إلى ضلالة» .

(٢) (كفل) الكفل الجزء والنصيب . وقال الخليل : هو الضمف .

(٣) (أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء) فيه تمليط أمر الدماء ، وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة . وهذا لمظم أمرها وكثير خطرها . وليس هذا الحديث مخالفاً للحديث المشهور في السنن «أول ما يحاسب به العبد صلاته» لأن هذا الحديث الثاني فيما بين العبد وبين الله تعالى . وأما حديث الباب فهو فيما بين العباد .

## (٩) باب قتل بط نحرهم الدماء والأعراض والأموال

٢٩- (١٦٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) .  
 قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ،  
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ <sup>(١)</sup> كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ  
 اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا . مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ . ثَلَاثَةٌ مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ <sup>(٢)</sup> وَالْمَحْرَمُ . وَرَجَبٌ ،  
 شَهْرٌ مُضَرٌ ، الَّذِي بَيْنَ جَمَادَى وَشَعْبَانَ <sup>(٣)</sup> » . ثُمَّ قَالَ « أَيُّ شَهْرٍ هَذَا <sup>(٤)</sup> ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ <sup>(٥)</sup> .  
 قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . قَالَ « فَأَيُّ بَلَدٍ  
 هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ ؟ »  
 قُلْنَا : بَلَى . قَالَ « فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ  
 بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ « أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ <sup>(٦)</sup> »

(١) (إن الزمان قد استدار) قال العلماء : معناه أنهم في الجاهلية يتمسكون بجملة إبراهيم ﷺ في تحريم الأشهر الحرم .  
 وكان يشق عليهم تأخير القتال ثلاثة أشهر متواليات . فكانوا إذا احتاجوا إلى قتال أخرجوا تحريم الحرم إلى الشهر الذي بعده  
 وهو صفر . ثم يؤخرونه في السنة الأخرى إلى شهر آخر . وهكذا يفعلون في سنة بعد سنة ، حتى اختلط عليهم الأمر .  
 وصادفت حجة النبي ﷺ تحريمهم ، وقد طابق الشرع . وكانوا في تلك السنة قد حرموا ذا الحجة لموافقة الحساب الذي  
 ذكرناه . فأخبر النبي ﷺ أن الاستدارة صادفت ما حكم الله تعالى به يوم خلق السموات والأرض .  
 وقال أبو عبيد : كانوا ينسوون ، أى يؤخرون . وهو الذى قال الله تعالى فيه : إنما النسي زيادة في الكفر . فربما احتاجوا  
 إلى الحرب في الحرم فيؤخرون تحريمه إلى صفر . ثم يؤخرون صفر في سنة أخرى . فصادفت تلك السنة رجوع الحرم إلى موضعه .  
 (٢) (ذو القعدة وذو الحجة) هذه الائمة المشهورة . ويجوز في لغة قليلة كسر القاف وفتح الحاء .  
 (٣) (رجب مضر الذى بين جمادى وشعبان) إنما قيده هذا التقييد مبالغة في إيضاحه وإزالة اللبس عنه . قالوا : وقد  
 كان بين مضر وبين ربيعة اختلاف في رجب . فكانت مضر تحمل رجباً هذا الشهر المعروف الآن ، وهو الذى بين جمادى  
 وشعبان . وكانت ربيعة تحمل رجباً رمضان . فلهذا أضافه النبي ﷺ إلى مضر .  
 (٤) (أى شهر هذا ..) هذا السؤال والسكوت والتفسير أراد به التفخيم والتقرير والتنبيه على عظم مرتبة هذا الشهر  
 والبلد واليوم .

(٥) (قلنا : الله ورسوله أعلم) هذا من حسن أدبهم . فإنهم علموا أنه ﷺ لا يخفى عليه ما يعرفونه من الجواب .  
 فمرفوا أنه ليس الراد مطلق الإخبار بما يعرفون .  
 (٦) (فإن دماءكم وأموالكم) الراد بهذا كله بيان توكيد غلط تحريم الأموال والدماء والأعراض ، والتحذير من ذلك .

(قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. وَسَتَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ. فَلَا تَرْجِعْنَ بَعْدِي كُفَّارًا (أَوْ ضَلَالًا) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ. أَلَّا لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ النَّائِبَ. فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِن بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ». ثُمَّ قَالَ «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟».

قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ «وَرَجَبٌ مُضَرٌّ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ «فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي».

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْجٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ. قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِحِطَامِهِ (١). فَقَالَ «أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ. فَقَالَ «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَأَيَّ شَهْرٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «أَلَيْسَ بِذِي الْحِجَّةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَأَيَّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ. قَالَ «أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ؟» قُلْنَا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ. كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا. فِي شَهْرِكُمْ هَذَا. فِي بَلَدِكُمْ هَذَا. فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ النَّائِبَ».

قَالَ: ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أُمَّلَحِينَ فَذَبَحَهُمَا (٢). وَإِلَى جُرَيْمَةَ مِنَ النَّعْمِ (٣) فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ

(١) (وأخذ إنسان بحطامه) إنما أخذ بحطامه ليصون البعير من الاضطراب على صاحبه والتهويش على راحته.

(٢) (ثم انكفأ إلى كبشين أملاحين فذبحهما) انكفأ أي انقلب. والأملاح هو الذي فيه بياض وسواد، والبياض

أكثر.

(٣) (وإلى جزيمة من النعم) ورواه بعضهم: جزيمة. وكلاهما صحيح. والأول هو المشهور في رواية المحدثين. وهو الذي ضبطه الجوهري وغيره من أهل اللغة، وهو القطعة من النعم تصغير جزيمة. وهي القليل من الشيء. يقال: جزع له من ماله أي قطع. وبالتالي ضبطه ابن فارس في الجمل وقال: وهي القطعة من النعم. وكأها فبيلة بمعنى مفعولة، كضفيرة بمعنى مضمفورة.

ابن أبي بكرة عن أبيه ، قال: لما كان ذلك اليوم جلس النبي ﷺ على بعير. قال: ورجل أخذ بزمامه (أو قال بخطامه). فذكر نحو حديث يزيد بن زريع.

\*\*\*

٣١ - (...) حدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا قرّة بن خالد . حدثنا محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة . ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش . قالا : حدثنا أبو حاتم ، عبد الملك بن عمرو . حدثنا قرّة بإسناد يحيى بن سعيد (وسمى الرجل محمد بن عبد الرحمن) عن أبي بكرة . قال : خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر . فقال « أي يوم هذا ؟ » وسأقوا الحديث عن حديث ابن عون . غير أنه لا يذكر « وأعراضكم » ولا يذكر : « ثم انكفأ إلى كبشتين ، وما بعدة . » وقال في الحديث « كحرمة يومكم هذا . في شهركم هذا . في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم . ألا هل بلغت ؟ » قالوا : نعم . قال « اللهم ! اشهد » .

\*\*

(١٠) باب صمغ الإفرار بالقتل ونمكين ولى القبل من الفصاح ، واستحباب طلب الفموم

٣٢ - (١٦٨٠) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا أبو يونس عن سماك بن حرب ؛ أن علقمة بن وائل حدثه ؛ أن أباه حدثه قال : إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يهود آخر ينسمة<sup>(١)</sup> . فقال : يا رسول الله ! هذا قتل أخي . فقال رسول الله ﷺ « أقتلته ؟ » (فقال : إنه لو لم يعترف<sup>(٢)</sup> أقمت عليه البيعة) قال : نعم قتلته . قال « كيف قتلته ؟ » قال : كنت أنا وهو تحتبط<sup>(٣)</sup> من شجرة . فسبني فأغضبني . فضربتته بالفأس على قرنيه<sup>(٤)</sup> . فقتلته . فقال له النبي ﷺ « هل لك من

(١) ينسمة) هي جبل من جلود مضفورة ، جعلها كالزمام له ، يقوده بها .

(٢) (فقال إنه لو لم يعترف) هذا قول القائد ، الذي هو ولى القتل . أدخله الراوى بين سؤال النبي ﷺ وبين

جواب القاتل . يريد أنه لا مجال له في الإنكار .

(٣) (تحتبط) أى يجمع الخبط ، وهو ورق السم . بأن يضرب الشجر بالمصا فيسقط ورقه ، فيجمله علفا .

(٤) (على قرنيه) أى جانب رأسه .

سَمِعْتُ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ؟ قَالَ: مَالِي مَالٌ إِلَّا كِسَائِي وَفَأَسِي. قَالَ: «فَتَرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ؟» قَالَ: أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَلِكَ. فَرَمَى إِلَيْهِ بِنِسْمَتِهِ. وَقَالَ: «دُونَكَ صَاحِبِكَ». فَأَنْطَلَقَ بِهِ الرَّجُلُ. فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِنْهُ»<sup>(١)</sup>. فَرَجَعَ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ: «إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِنْهُ» وَأَخَذْتُهُ بِأَمْرِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِأَمْرِكَ وَإِنَّمَا صَاحِبِكَ»<sup>(٣)</sup>? قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! (لَمَلَهُ قَالَ) بَلَى. قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ». قَالَ: فَرَمَى بِنِسْمَتِهِ وَخَلَّى سَبِيلَهُ.

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ غُلَقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَتَلَ رَجُلًا. فَأَقَادَ وُلِيَ الْمَقْتُولِ مِنْهُ<sup>(٤)</sup>. فَأَنْطَلَقَ بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْمَةٌ يُجْرُهَا. فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ»<sup>(٥)</sup>. فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. نَفَخَ عَنْهُ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِجَبِيْبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يَمُوقَ عَنْهُ فَأَبَى.

\*\*

- (١) (إن قتله فهو مثله) الصحيح في تأويله أنه مثله في أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر، لأنه استوفى حقه منه. بخلاف ما لو عفا عنه فإنه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة وجبل الثناء في الدنيا.
- (٢) (فرجع) أي فأبلغه رجل كلام النبي ﷺ، فرجع.
- (٣) (أما تريد أن يبوأ بأمرك وإثم صاحبك) أراد بالصاحب، هنا، أخاه المقتول. قال ابن الأثير: البوأ أصله اللزوم. فيكون المعنى: أن يلزمت ذنبك وذنب أخيك ويتحملهما. وقال النووي: قيل: معناه يتحمل إثم القاتل بإتلافه مهجته، وإثم الولي لسكونه لجمه في أخيه.
- (٤) (فأقاد ولي المقتول منه) أي حكم ﷺ بإجراء القود، وهو القصاص، ومكته منه.
- (٥) (القاتل والمقتول في النار) ليس المراد به هذين. فكيف تصح إرادتهما مع أنه أخذه ليقته بأمر النبي ﷺ. بل المراد غيرهما. وهو: إذا التقى المسلمان بسيفيهما في القاتلة المحرمة. كالقتال عصبية وبمؤذك. فالقاتل والمقتول في النار. والمراد به التعريض.

(١١) باب دية الجنين ، ووجوب البرية في قتل الخطأ وشبه العمدة على عاقلة الجاني

٣٤ - (١٦٨١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ ، رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا <sup>(١)</sup> . فَقَضَى فِيهِ <sup>(٢)</sup> النَّبِيُّ ﷺ ، بِفُرْقَةٍ : عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ ، سَقَطَ مَيْتًا ، بِفُرْقَةٍ : عَبْدٌ أَوْ أُمَةٌ . ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْفُرْقَةِ تُوَفِّتُ <sup>(٤)</sup> . فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِنَيْهَا وَزَوْجِهَا . وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ع وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ

(١) ( فطرحت جنينها ) أى ألغته ميتا .

(٢) ( قضى فيه ) أى حكم في جنينها النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) ( بفرقة عبد أو أمة ) ضبطناه على شيوختنا في الحديث والفقهاء بفرقة ، بالتثوين . وهكذا قيده جاهير العلماء في

كتبهم وفي مصنفاتهم في هذا ، وفي شروحههم . وقال القاضي عياض : الرواية فيه بفرقة ، بالتثوين . وما بعده بدل منه . وقد فسر الفرقة ، في الحديث ، ببند أو أمة . وأو هنا للتقسيم لا للشك . والمراد بالفرقة عبد أو أمة وهو اسم لكل منهما .

قال الجوهري : كأنه عبر بالفرقة عن الجسم كله ، كما قالوا أعتق رقبة . وأصل الفرقة بياض في الوجه .

ولهذا قال أبو عمرو : المراد بالفرقة الأبيض منهما خاصة . قال : ولا يجرى الأسود . قال . ولولا أن رسول الله ﷺ أراد بالفرقة معنى زائدا على شخص العبد والأمة ، لما ذكرها ، ولا اقتصر على قوله : عبد أو أمة .

قال أهل اللغة : الفرقة عند العرب أنفس الشيء . وأطلقت ، هنا ، على الإنسان لأن الله تعالى خلقه في أحسن تقويم .

(٤) ( ثم إن المرأة التي قضى عليها بالفرقة توفيت ) قال العلماء . هذا الكلام قد يوم خلاف مراده . فالصواب أن المرأة

التي ماتت هي المجنى عليها أم الجنين ، لا الجانية . وقد مرح به في الحديث بعده بقوله : فقتلتها وما في بطنها . فيكون المراد بقوله : التي قضى عليها بالفرقة أى التي قضى لها بالفرقة . فعبر بعلها عن لها .

(٥) ( وأن العقول على عصبتها ) أى دية التوفاة المجنى عليها على عصبتها أى على عصابة الجانية .

قَالَ: افْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ. فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا. وَمَا فِي بَطْنِهَا. فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ: عَبْدٌ أَوْ وَايِدَةٌ. وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَائِلَتِهَا. وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ. فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّبَيْمَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ أُعْرَمُ<sup>(١)</sup> مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ<sup>(٢)</sup>؟ فَنُتِلَ ذَلِكَ يُطَلُّ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ السُّكَّانِ<sup>(٤)</sup>». مِنْ أَجْلِ سَجْمِهِ الَّذِي سَجَعَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: افْتَلَّتْ امْرَأَتَانِ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ: وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ. وَقَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَمْقِلُ<sup>(٥)</sup>؟ وَلَمْ يُسَمِّ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ.

\*\*\*

٣٧ - (١٦٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عُمَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: ضَرَبَتْ امْرَأَةٌ ضَرْبَهَا<sup>(٦)</sup> لِعَمُودٍ فَسَطَّاطٍ وَهِيَ حُبْلَى. فَقَتَلَتْهَا. قَالَ: وَإِحْدَاهُمَا أَحْيَايَتَةٌ. قَالَ: لَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَةَ الْمَتُوتَةِ عَلَى عَصَبَةِ

(١) (كيف أعرم) الترم أداء شيء لازم. قال في الصباح: غرمت الدية والدين وغير ذلك، أعرم، من باب تمب. إذا أدبته، غرماً ومغرماً وغرامة.

(٢) (ولا استهل) أي ولا صاح عند الولادة ليعرف به أنه مات بعد أن كان حياً.

(٣) (فنتل ذلك يطل) أي يهدر ولا يضمن. يقال: طلّ دمه، إذا أهدر، وطله الحاكم أهدره، ويقال: أطله أيضاً فطلّ هو وأطل، مبينين للمفعول.

(٤) (إنما هذا من إخوان السكك) قال العلماء: إنما ذم سجمه لوجهين: أحدهما أنه عارض به حكم الشرع ورام إبطاله. والثاني أنه تكلفه في مخاطبته. وهذان الوجهان من السجع مذمومان. وأما السجع الذي كان النبي ﷺ يقول في بعض الأوقات، وهو مشهور في الحديث، فليس من هذا. لأنه لا يعارض به حكم الشرع ولا يتكلفه. فلا نهى فيه، بل هو حسن. ويؤيد ما ذكرنا من التأويل قوله ﷺ «كسجع الأعراب» فأشار إلى أن بعض السجع هو المذموم.

(٥) (كيف نمقل) أي كيف ندى.

(٦) (ضربها) قال أهل اللغة: كل واحدة من زوجتي الرجل ضرة للأخرى. سميت بذلك لحصول المضارة بينهما في العادة، وتضرر كل واحدة بالأخرى.

الْقَاتِلَةَ. وَغُرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا. فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنْتَرُمُ دِيَةَ مَنْ لَا أَكُلَ وَلَا شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ؟  
فَمَثَلُ ذَلِكَ يُطْلَأُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَسْجَعُ كَسَجْعِ الْأَعْرَابِ؟» .  
قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،  
عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُسَيْلَةَ، عَنِ الْمُنْبَرَةِ بْنِ شُعْبَةَ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرْبَهَا بِمَعْوِدٍ فُسْطَاطٍ. فَأُتِيَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ  
ﷺ. فَقَضَى عَلَى عَاقِلَتِهَا بِالذِّيَةِ. وَكَانَتْ حَامِلًا. فَقَضَى فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ. فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا «أَنْدَى  
مَنْ لَا طَعِيمَ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَ؟ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطْلَأُ؟ قَالَ: «سَجْعُ كَسَجْعِ الْأَعْرَابِ؟» .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ  
مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفَضَّلٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ. بِإِسْنَادِهِمُ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِيهِ: فَاسْتَقَطَتْ. فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
فَقَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ. وَجَعَلَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ دِيَةَ الْمَرْأَةِ.

\*\*\*

٣٩ - (١٦٨٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ  
لِأَبِي بَكْرٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ  
عَنِ الْمَنْسُورِ بْنِ غَزَمَةَ. قَالَ: اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي مِلاصِ الْمَرْأَةِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ الْمُنْبَرَةُ بْنُ شُعْبَةَ  
شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى فِيهِ بِغُرَّةٍ: عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ. قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: ائْتِنِي بِمَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ. قَالَ: فَشَهِدَ لَهُ  
مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ.

(١) (في مِلاصِ الْمَرْأَةِ) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: مِلاص وهو جنين المرأة. والمراد في اللغة مِلاص  
المرأة، قال أهل اللغة: يقال: أَمَلَصْتُ بِهِ وَأَزَلَقْتُ بِهِ وَأَمَهَلْتُ بِهِ وَأَخْطَأْتُ بِهِ، كَلِهَ بِمَنْعِي. وهو إذا وضعت قبل أوانه.  
وكل ما زلق من اليد فقد مَلِصَ مَلِصًا وَأَمَلَصْتَهُ أَنَا. قال القاضي. قد جاء مِلِصُ النِّسَاءِ إِذَا أَلَتْ، فإن أريد به الجنين صح  
مِلاص، مثل لزم لواما.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٢٩ - كتاب الحدود

#### (١) باب حد السرقة ونصابها

١ - (١٦٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ<sup>(١)</sup> فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ. أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ. كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِمِثْلِهِ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَاعٍ (وَاللَّفْظُ لِلْوَلِيدِ وَحَرَمَلَةَ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى (وَاللَّفْظُ لَهُرُونَ وَأَحْمَدُ) قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ). أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ

(١) (يقطع السارق) قال القاضي عياض رضي الله عنه: سان الله تعالى الأموال بإيجاب القطع على السارق، ولم يجعل ذلك في غير السرقة. كالاختلاس والانتهاب والنصب. لأن ذلك قليل بالنسبة إلى السرقة. ولأنه يمكن استرجاع هذا النوع بالاستعداد إلى ولاية الأمور. وتسهل إقامة البينة عليه. بخلاف السرقة فإنه تندر إقامة البينة عليها. فمظم أمرها واشتدت عقوبتها ليكون أبلغ في الزجر عنها. وقد أجمع المسلمون على قطع السارق في الجملة، وإن اختلفوا في فروع منه.

ابن يسار عن عمرة ؛ أنها سميت عائشة تحدث ؛ أنها سميت رسول الله ﷺ يقول « لا تقطع اليد إلا في رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا قَوْفَهُ » .

\*\*\*

٤ - (...) حدثني بشر بن الحكم البغدلي . حدثنا عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن أبي بكر بن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة ؛ أنها سميت النبي ﷺ يقول « لا تقطع يد السارق إلا في رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

\*\*\*

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المنبهي وإسحاق بن منصور . جميعا عن أبي حنيفة القمدي . حدثنا عبد الله بن جعفر ، من ولد المنصور بن محرمة ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٥ - (١٦٨٥) وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أقل من ثمن المجن<sup>(١)</sup> ، حجفة<sup>(٢)</sup> أو ترس<sup>(٣)</sup> . وكلاهما ذو ثمن .

\*\*\*

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . أخبرنا عبدة بن سليمان ومحمد بن عبد الرحمن . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . كلهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، نحو حديث ابن نمير عن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي . وفي حديث عبد الرحيم وأبي أسامة : وهو يومئذ ذو ثمن .

\*\*\*

٦ - (١٦٨٦) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثه دراهم .

\*\*\*

(١) (المجن) اسم لكل ما يستجن به ، أى يستتر .

(٢) (حجفة) الحجفة الترس من جلد بلاخشب . حجف . وهى الدرقة . وهى والترس مجروران ، بدل من المجن .

(٣) (ترس) الترس صفحة من الفولاذ تحمل للوقاية من السيف ونحوه . ج أتراس وتراس وتروس وترسة .

(...) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** وَابْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْأَثَمِ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( يَسْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ وَعَبْدُ اللَّهِ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ ابْنُ أُمَيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ اللَّيْثِيِّ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنْ بَعْضَهُمْ قَالَ : قِيمَتُهُ . وَبَعْضُهُمْ قَالَ : ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ .

٧ - (١٦٨٧) **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمَنْ اللَّهُ السَّارِقُ . يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ <sup>(١)</sup> فَتَقْطَعُ يَدَهُ . وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ فَتَقْطَعُ يَدَهُ » .

(...) **حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ** وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ « إِنْ سَرَقَ حَبْلًا ، وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً » .

(١) (لَمَنْ اللَّهُ السَّارِقُ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ..) قَالَ جَمَاعَةٌ : الرَادُّ بِهَا بَيْضَةُ الْحَدِيدِ وَحَبْلُ السَّفِينَةِ وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَسَاوِي أَكْثَرَ مِنْ رِبْعِ دِينَارٍ . وَأَنْكَرَ الْمُحَقِّقُونَ هَذَا وَضَمُّوهُ . فَقَالُوا : بَيْضَةُ الْحَدِيدِ وَحَبْلُ السَّفِينَةِ لَهَا قِيَمَةٌ ظَاهِرَةٌ ، وَلَيْسَ هَذَا السِّيَاقُ مَوْضِعَ اسْتِمَالِهَا ، بَلْ بَلَاغَةُ السِّكَّامِ تَأْبَاهُ . لِأَنَّهُ لَا يَنْدَمُ ، فِي الْعَادَةِ ، مِنْ خَاطِرِ يَدِهِ فِي شَيْءٍ لَهُ قَدْرٌ . وَإِنَّمَا يَنْدَمُ مِنْ خَاطِرِهَا بِمَا لَا قَدْرَ لَهُ . فَهُوَ مَوْضِعٌ تَقْلِيلٌ لَا تَكْثِيرٌ . وَالصَّوَابُ أَنَّ الرَادَّ التَّنْبِيهُ عَلَى عَظَمِ مَا خَسِرَ ، وَهِيَ يَدُهُ ، فِي مَقَابِلَةِ حَقِيرِ مِنَ الْمَالِ ، وَهُوَ رِبْعُ دِينَارٍ . فَإِنَّهُ يَشَارِكُ الْبَيْضَةَ وَالْحَبْلَ فِي الْحَقَارَةِ .

(٢) باب قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود

٨ - (١٦٨٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمُّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الْعَزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَخْتَرِي عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> إِلَّا أَسَامَةُ ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٢)</sup> ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ » . ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكَوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِيمَ اللَّهِ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا . »  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْجٍ « إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمُّهُمْ شَأْنَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ . فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالُوا : وَمَنْ يَخْتَرِي عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَكَلَّمَهُ فِيهَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ لَهُ أَسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَطَبَ . فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ ، تَرَكَوهُ . وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ . وَإِنِّي ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَطَعَتْ يَدَهَا .  
قَالَ يُونُسُ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : قَالَ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : حُخِّمْتُ تَوْبَتَهَا بَعْدُ . وَتَزَوَّجَتْ . وَكَانَتْ تَأْتِيَنِي بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (ومن يختري عليه) أى لا يتجاسر على الكلام فى ذلك احد ، لها به .

(٢) (إلا أسامة حب رسول الله) أى ولكن أسامة بن زيد يجسر على ذلك . فإنه حب رسول الله ، أى حبيبه .

١٠ - (...) وحدثنا عبد بن محمد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت : كانت امرأة غزومية تستمير المتاع<sup>(١)</sup> ومجحدته . فأمر النبي ﷺ أن تقطع يدها . فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلّموه . فكلّم رسول الله ﷺ فيها . ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس .

\*\*\*

١١ - (١٦٨٩) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن امرأة من بني مخزوم سرقت ، فأتى بها النبي ﷺ . فعادت بأمر سلمة زوج النبي ﷺ . فقال النبي ﷺ « والله ! لو كانت فاطمة لقطعت يدها » فقطعت .

\*\*

## (٣) باب مرة الزنى

١٢ - (١٦٩٠) وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي . أخبرنا هشيم عن منصور ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرفاعي ، عن عبادة بن الصامت . قال : قال رسول الله ﷺ « خذوا عني . خذوا عني . قد جعل الله لهن سبيلا<sup>(٢)</sup> . البكر بالبكر<sup>(٣)</sup> جلد مائة وتنتي سنة والثيب بالثيب<sup>(٣)</sup> ، جلد مائة والرجم » .

\*\*\*

(...) وحدثنا عمرو الناقد . حدثنا هشيم . أخبرنا منصور ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

١٣ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار . جميعاً عن عبد الأعلى . قال ابن المنثري : حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن الحسن ، عن حطان بن عبد الله الرفاعي ، عن عبادة بن الصامت ،

(١) (تستمير المتاع) قال العلماء : المراد أنها قطعت بالسرقة . وإنما ذكرت العارية تعريفا لها ووصفا لها . لا أنها سبب

القطع .

(٢) (قد جعل الله لهن سبيلا) إشارة إلى قوله تعالى : فأمسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا . فبين النبي ﷺ أن هذا هو ذلك السبيل . واختلف العلماء في هذه الآية . فقيل : هي عكمة ، وهذا الحديث مفسر لها . وقيل : منسوخة بالآية التي في أول سورة النور . وقيل : إن آية النور في البكرين ، وهذه الآية في الثيبين .

(٣) (البكر بالبكر .. والثيب بالثيب) ليس هو على سبيل الاشتراط . بل حد البكر الجلد والتغريب . سواء زنى ب بكر

أم ثيب . وحد الثيب الرجم . سواء زنى ثيب أم بكر . فهو شبهه بالتقييد الذي يخرج على الغالب .

قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كُرْبٌ لَدَلَّكَ وَتَرَبَّدَ لَهُ وَجْهُ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ. فَلَقِيَ كَذَلِكَ. فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ « خُذُوا عَنِّي ». فَقَدْ جَمَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا. الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ. الثَّيْبُ جِلْدُ مِائَةِ. ثُمَّ رَجِمُ بِالْحِجَارَةِ. وَالْبِكْرُ جِلْدُ مِائَةِ ثُمَّ نَتَى سَنَةً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « الْبِكْرُ يُجْلَدُ وَيُنْتَى ». وَالثَّيْبُ يُجْلَدُ وَيُرْجَمُ<sup>(٣)</sup> لَا يَذْكَرُانِ سَنَةً وَلَا مِائَةَ.

\*\*\*

#### (٤) باب رجم الثيب في الزنى

١٥ - (١٦٩١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ. وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ. فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ<sup>(١)</sup>. قَرَأْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا. فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ. فَأَخْشَى، إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَيَضْلُوا بِتَرْكِ فَرِيضَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ. وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أَحْصَنَ، مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ<sup>(٢)</sup> أَوْ الْإِعْتِرَافُ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

(١) (كرب لذلك وتربد له وجهه) كرب أى أصابه السكر وهو المشقة. وتربد وجهه أى علتته غيره. والريدة تغير البياض إلى السواد. وإنما حصل ذلك لعظم موقع الوحى. قال الله تعالى: إنا سنأتى عليك قولاً تعيلاً.  
(٢) (فكان مما أنزل عليه آية الرجم) أراد آية الرجم: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموا البتة. وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه.  
(٣) (أو كان الحبل) بأن كانت المرأة حبلية. ولم يعلم لها زوج ولا سيد.

## (٥) باب من اعترف على نفسه بالزنى

١٦ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَتَى رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ . فَنَادَاهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ <sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي زَنَيْتُ . فَأَعْرَضَ عَنْهُ . حَتَّى تَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ <sup>(٢)</sup> . فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ، دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَبِكَ جُنُونَ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَهَلْ أَحْصَنْتَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اذْهَبُوا بِهِ فَرُجْمُوهُ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : فَكُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُ . فَرَجَّجْنَاهُ بِالْمُصَلَّى <sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا أَذْلَقْتَهُ <sup>(٤)</sup> الْحِجَارَةَ هَرَبَ . فَأَذْرَكْنَاهُ بِالْحَرَّةِ فَرَجَّجْنَاهُ .

\*\*\*

(...) وَرَوَاهُ اللَّيْثُ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَسْفَرٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَيْضًا ، وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . كَمَا ذَكَرَ عُقَيْلٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*

- (١) (فتنحى تلقاء وجهه) أى يحول الرجل من الجانب الذى أعرض عنه النبي ﷺ إلى الجانب الآخر .
- (٢) (حتى نى ذلك عليه أربع مرات) هو بتخفيف النون . أى كرهه أربع مرات .
- (٣) (بالمصلى) المراد بالمصلى ، هنا ، مصلى الجنائز . ولهذا قال فى الرواية الأخرى : فى بقيق الفرقد ، وهو موضع الجنائز بالمدينة .
- (٤) (فلما أذلقته) أى أصابته بحدّها .

١٧ - (١٦٩٢) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : رَأَيْتُ مَا عِزَّ بْنَ مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . رَجُلٌ قَصِيرٌ أَعْضَلٌ<sup>(١)</sup> . لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ . فَشَهِدَ عَلَيَّ نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَمَّا لَكَ ؟ » قَالَ : لَا<sup>(٢)</sup> . وَاللَّهِ ! إِنَّهُ قَدْ زَنَى الْآخِرَ<sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَرَجِمَهُ . ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ « أَلَا كَلِمًا نَفَرْنَا عَازِينَ<sup>(٤)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَلَفَ أَحَدُهُمْ<sup>(٥)</sup> لَهُ نَيْبٌ كَنْيِبِ التَّيْسِ<sup>(٦)</sup> ، يَمْنَحُ أَحَدُهُمُ الْكُشْبَةَ<sup>(٧)</sup> . أَمَا وَاللَّهِ ! إِنْ يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَأَنْكَلْتَهُ عَنْهُ<sup>(٨)</sup> . »

\*\*\*

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ ، أَشْمَتٍ<sup>(٩)</sup> ، ذِي عَضَلَاتٍ<sup>(١٠)</sup> ، عَلَيْهِ إِزَارٌ<sup>(١١)</sup> وَقَدْ زَنَى . فَرَدَّهٗ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (أعضل) أى مشتد الخلق .

(٢) (فلملك) قال : لا ) معنى هذا الكلام الإشارة إلى نفيته الرجوع عن الإقرار بالزنى، واعتذاره بشبهة يتماق بها . كما جاء في الرواية الأخرى : لملك قبات أو غمزت . فاقصر في هذه الرواية على : لملك . اختصاراً وتنبها واكتفاءً بدلالة الكلام والحال على المحذوف . أى لملك قبات أو نحو ذلك .

(٣) (الأخر) معناه الأزدل والأبعد والأدنى . وقيل : اللثيم . وقيل : الشقى . وكله متقارب . ومراده نفسه فخرها وعابها ، لا سيما وقد فعل هذه الفاحشة . وقيل : إنها كناية يكنى بها عن نفسه وعن غيره ، إذا أخبر عنه بما يستعجب .

(٤) (نفرنا عازين) أى ذهبنا إلى الحرب .

(٥) (خلف أحدهم) أى تخلف أحد هؤلاء عن النزو معنا .

(٦) (له نيب كنيب التيس) النيب صوت التيس عند السفاد .

(٧) (يمنح أحدهم الكشبة) يمنح أى يمطى . والكشبة القليل من اللبن وغيره . ومفعول يمنح محذوف . أى إحداهن .

والمراد إحدى النساء المفضيات ، أى اللاتي غاب عنهن أزواجهن .

(٨) (إن يمكني من أحدهم لأنكته عنه) أى إن مكنتي الله تعالى منه وأقدرني عليه . لأنمته عن ذلك بمقوبة .

وفي الصحاح : نكّل به تنكيلاً أى جملة نكالا وعبرة لغيره .

(٩) (أشمت) الأشمت متفير الرأس ، ومتابذ الشعر لقله تمهده باللبن والترجيل .

(١٠) (ذى عضلات) قال أهل اللغة : المضلة كل لحمه صلبة مكتنزة .

(١١) (عليه إزار) أى ليس عليه رداء .

« كَلَّمَا نَفَرْنَا غَزِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ يَنْبُؤُ نَبِيْبِ التَّيْسِ <sup>(١)</sup> . يَنْبُحُ إِخْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ . إِنَّ اللَّهَ لَا يُمَكِّنِي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَمَلْتُهُ نِكَالًا <sup>(٢)</sup> » (أَوْ نَكَلْتُهُ) .  
 قَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنَّهُ رَدَّهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جَمْفَرٍ . وَوَأَفَقَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَامِرٍ : فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا .

\*\*\*

١٩ - (١٦٩٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ « أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ ؟ » قَالَ : وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي ؟ قَالَ « بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ . ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ .

\*\*\*

٢٠ - (١٦٩٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهُ مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ ، آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ فَاحِشَةً <sup>(٣)</sup> . فَأَقِمْهُ عَلَيَّ <sup>(٤)</sup> . فَرَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مَرَارًا . قَالَ : ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ ؟ فَقَالُوا : مَا نَعْلَمُ بِهِ بِأَسَا . إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا ، يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ . قَالَ : فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَمَرَنَا أَنْ نَرْمِيَهُ . قَالَ : فَاذْلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ الْفَرَقَدِ <sup>(٥)</sup> . قَالَ : فَمَا أَوْتَقْنَاهُ وَلَا حَفَرْنَا لَهُ . قَالَ :

- (١) (ينبؤ نبيب التيس) أي بصوت كصوته عند السفاد . وهو كناية عن إرادة الوقاع ، لشدة توقانه إليه .
- (٢) (إلا جملته نكالا) أي عظة وعبرة لمن بعده ، بما أصبته منه من العقوبة ، ليبتعدوا من تلك الفاحشة .
- (٣) (إني أصبت فاحشة) أراد بالفاحشة ، هنا ، الزنى .
- (٤) (أقمه علي) أي أقم حده علي .
- (٥) (بقيع الفرقد) موضع بالمدينة ، وهو مقبرتها .

فَرَمَيْنَاهُ بِالْمَظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْحَزْفِ<sup>(١)</sup> . قَالَ : فَاشْتَدَّ وَاشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ<sup>(٣)</sup> . فَانْتَصَبَ لَنَا . فَرَمَيْنَاهُ بِجِلَامِيدِ الْحَرَّةِ<sup>(٤)</sup> (يَمْنَى الْحِجَارَةِ) . حَتَّى اسْكُتَ . قَالَ : ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ « أَوْ كَلَّمَا انْطَلَقْنَا غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخْلَفُ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا . لَهُ نَبِيبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ ، عَلَى أَنْ لَا أُوْتَى<sup>(٥)</sup> بِرَجُلٍ فَعَلَ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ » . قَالَ : فَمَا اسْتَفْرَفَ لَهُ وَلَا سَبَّهُ<sup>(٦)</sup> .

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَاهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ ، إِذَا غَرَوْنَا ، يَتَخَلَّفُ أَحَدُهُمْ عَنَّا . لَهُ نَبِيبٌ كَنَيْبِ التَّيْسِ » . وَلَمْ يَقُلْ « فِي عِيَالِنَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بَعْضُ هَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : فَأَعْتَرَفَ بِالزَّنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

\*\*\*

٢٢ - (٤٦٩٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْقِلَ (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْمُحَارَبِيِّ) عَنْ غِيلَانَ<sup>(١)</sup> (وَهُوَ ابْنُ جَامِعِ الْمُحَارَبِيِّ) ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ

(١) (فرميناه بالمظم والمدر والحزف) المظم معروف . والمدر الطين التماسك . والحزف قطع الفخار النكسر .

(٢) (فاشدد واشتدنا خلفه) أى عدا وأسرع للفرار ، وعدونا خلفه .

(٣) (حتى أتى عرض الحرة) عرض الحرة أى جانبها . والحرة بقعة بالمدينة ذات حجارة سود .

(٤) (بجلاميد الحرة) أى بصخورها . وهى الحجارة الكبار . واحدها جلود وجلمد .

(٥) (على أن لا أوتى) أن مخففة واسمها ضمير الشأن أى ليكن لازماً على هذا الشأن وهو : لا أوتى يرجل فعل

الفجور بإحدى عيال النزاة إلا فلتت به من العقوبة ما يكون عبرة لغيره .

(٦) (فما استفرف له ولا سبه) أما عدم السب فلأن الحد كفارة له ، مطهرة له من مومنته . وأما عدم الاستغفار فلتلا

يقتر غيره فيقع في الزنى أتسكالاً على استغفاره ﷺ .

(٧) (يحيى بن يعلى عن غيلان) هكذا هو فى النسخ : عن يحيى بن يعلى عن غيلان . قال القاضى : والصواب

ما وقع فى نسخة دمشق . عن يحيى بن يعلى ، عن أبيه ، عن غيلان - فزاد فى الإسناد : عن أبيه .

أبيه . قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ . فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال « وَيْحَكَ !<sup>(١)</sup> ازرع فاستغفر الله وتب إليه » قال : فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال رسول الله ﷺ « وَيْحَكَ ! ازرع فاستغفر الله وتب إليه » قال : فرجع غير بعيد . ثم جاء فقال : يا رسول الله ! طهرني . فقال النبي ﷺ مثل ذلك . حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ « فيم أطهرتك ؟ » فقال : من الزنى . فسأل رسول الله ﷺ « أبه جنون ؟ » فأخبر أنه ليس بجنون . فقال « أشرب حمرا ؟ » فقال رسول الله ﷺ « فم يحد منه ريح حمز . قال : فقال رسول الله ﷺ « أزينت ؟ » فقال : نعم . فأمر به فرجم . فكان الناس فيه فرقتين : فائل يقول : لقد هلك . لقد أحاطت به خطيئته . وقائل يقول : ما توبة أفضل من توبة ماعز : أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده . ثم قال اقتلني بالحجارة . قال : فلبثوا بذلك يومين أو ثلاثة . ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس . فقال « استغفروا ليعز بن مالك » . قال : فقالوا : غفر الله ليعز بن مالك . قال : فقال رسول الله ﷺ « لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم » .

قال : ثم جاءت امرأة من غامد<sup>(٢)</sup> من الأزدي . فقالت : يا رسول الله ! طهرني . فقال « وَيْحَكَ ! ازرعي فاستغفري الله وتوبي إليه » . فقالت : أراك تريد أن ترددي كما رددت ماعز بن مالك . قال « وما ذاك ؟ » قالت : إنها حبل من الزنى<sup>(٣)</sup> . فقال « أنت ؟ » قالت : نعم . فقال لها « حتى تضعي ما في بطنك » . قال : فكفلها رجل من الأنصار<sup>(٤)</sup> حتى وضعت . قال : فأتى النبي ﷺ فقال : قد وضعت المامدية . فقال « إذا لا نرجمها وتدع ولدها صغيرا ليس له من يرضعه » . فقام رجل من الأنصار فقال :

(١) (ويحك) قال في النهاية : ويح كلمة ترحم وتوجع يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها .

(٢) (فاستغفركمه) أي شم رائحة فمه . طلب نسكته بشم فمه . والنسكة رائحة الفم .

(٣) (غامد) بطن من جهينة .

(٤) (إنها حبل من الزنى) أرادت إني حبل من الزنى . فبربت عن نفسها بالنية .

(٥) (فكفلها رجل من الأنصار) أي قام بموتها ومعالجتها . وليس هو من الكفالة التي هي بمعنى الضمان ، لأن هذا

لا يجوز في الحدود التي لله تعالى .

إِلَى رِضَاعِهِ<sup>(١)</sup>. يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَالَ: فَرَجَمَهَا.

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي . فَرَدَّهُ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْمَدَائِنِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ زَيْتُ . فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ « أَتَمَلُّونَ بَعْقِلَهُ بِأَسَا تُنْكَرُونَ مِنَهُ شَيْئًا؟ » فَقَالُوا: مَا تَمَلَّمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ . مِنْ صَالِحِينَ . فِيمَا نَرَى . فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ: أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بَعْقِلِهِ . فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ .

قَالَ: نَجَّيْتِ النَّامِدِيَّةُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَطَهِّرَنِي . وَإِنَّهُ رَدَّهَا . فَلَمَّا كَانَ الْعَدُوُّ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَسَلِّكَ أَنْ تَرُدَّنِي كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا . فَوَاللَّهِ! إِنِّي لِحَبْلِي . قَالَ « إِمَّا لَا ، فَادْهِي<sup>(٢)</sup> حَتَّى تَلْدِي » فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ . قَالَتْ: هَذَا قَدْ وُلِدَتْهُ . قَالَ « اذْهِي فَأَرْضِيهِ حَتَّى تَقْطِيعِهِ » . فَلَمَّا قَطَعَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةَ خُبْزٍ . فَقَالَتْ: هَذَا ، يَا نَبِيَّ اللَّهِ! قَدْ قَطَعْتُهُ ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ . فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَحَفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا . وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا . فَيُقْبَلُ خَالِدٌ<sup>(٣)</sup> بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجْرٍ . فَرَمَى رَأْسَهَا . فَتَنْضَحُ<sup>(٤)</sup> الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ . فَسَمِعَ

(١) (إلى رضاعه) . إنما قاله بعد الفطام . وأراد بالرضاعة كفايته وتربيته . ومما رُضِعَ عَجَازًا .

(٢) (إمَّا لا فاذهي) هو بكسر الهمزة من إمَّا، وتشديد الميم، وبالإمالة. الأصل: إن ما فادعت النون في الميم وحذف قبل الشرط فصار إمَّا لا . ومعناه: إذا أبيت أن تسرى على نفسك وتتوبى وترجى عن قولك فاذهي حتى تلدي، فترجمي بعد ذلك .

(٣) (فيقبل خالد) حكاية للحال الماضية، أي فأقبل .

(٤) (تنضح) روى بالحاء المهملة وبالجمجمة . والأكثر على المهملة ومعناه: ترشش وانصب .

نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ سَبَّهُ إِيَّاهَا . فَقَالَ « مَهْلًا يَا خَالِدُ ! فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً ، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ <sup>(١)</sup> لَغَفِرَ لَهُ » .  
 ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدَفِنَتْ .

\*\*\*

٢٤ - (١٦٩٦) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو فَلَاحَةَ ؛ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الرَّزْوِ . فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَصَبْتُ حَدًّا <sup>(٢)</sup> فَأَقِمَّهُ عَلَيَّ . فَدَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَلَيْبًا . فَقَالَ « أَحْسِنِ إِلَيْهَا . فَإِذَا وَصَعَتْ فَأَتِنِي بِهَا » فَقَعَلَ . فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . فَشَكَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ . ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تُصَلِّي عَلَيْهَا ؟ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَقَدْ زَنْتِ . فَقَالَ « لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ . وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا <sup>(٤)</sup> لَلَّهِ تَعَالَى ؟ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمَطَّارُ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٥ - (١٦٩٧/١٦٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ ؛ أَنَّهُمَا قَالَا : إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (صاحب مكس) معنى المكس الجباية. وغلب استعماله فيما يأخذها أعوان الظلمة عند البيع والشراء. كما قال الشاعر:

وفي كل أسواق العراق إتاوة      وفي كل ما باع امرؤ مكس درم

(٢) (أصبت حدًا) أي ارتكبت أمرا يوجب الحد.

(٣) (فشكت عليها ثيابها) هكذا هو في معظم النسخ: فشكت. وفي بعضها: فشدت. وهو معنى الأول. وفي هذا

استحباب جمع أثوابها عليها. وشدها، بحيث لا تنكشف عورتها في قلبها وتكرار اضطرابها.

(٤) (جادت بنفسها) أي أخرجت روحها ودفعتها لله تعالى.

أَشَدُّكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ أَخْلَصْتُ الْآخِرُ، وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>؛ نَعَمْ. فَأَنْضِ يَتَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ. وَانْذَنْ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «قُلْ» قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا<sup>(٣)</sup> عَلَى هَذَا<sup>(٤)</sup>. فَرَزَنِي بِامْرَأَتِهِ. وَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ. فَأَفْتَدَيْتُ<sup>(٥)</sup> مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ. فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي؛ أَمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ حَامٍ. وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ الْأَفْضَيْنِ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ. الْوَلِيدَةُ وَالنَّمَمُ رَدٌّ<sup>(٦)</sup>. وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ حَامٍ. وَاغْدُ، يَا أُنَيْسُ<sup>(٧)</sup>! إِلَى امْرَأَةِ هَذَا. فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجُمُهَا».

قَالَ: فَتَدَا عَلَيْنَا. فَأَعْتَرَفْتُ. فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَجِمَتْ.

\*\*\*

- (١) (أَشَدُّكَ اللَّهُ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ) معنى: أشدك أسألك رافعا نشيدي، وهو صوتي. وقوله: بكتاب الله أي بما تضمنه كتاب الله.
- (٢) (وهو أفقه منه) قال العلماء: يجوز أنه أراد أنه بالإضافة أكثر قهها منه. ويحتمل أن المراد أفقه منه في القضية لوصفه بإها على وجهها. ويحتمل أنه لأدبه واستنذانه في الكلام وحذره من الوقوع في الهوى في قوله تعالى: لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. بخلاف خطاب الأول في قوله: أشدك الله. فإنه من جفاء الأعراب.
- (٣) (عسيفا) العسيف هو الأجير. وجمه عسفاء كأجير وأجراء، وقفيه وقهاء.
- (٤) (على هذا) يشير إلى خصمه، وهو زوج مزينة ابنة. وكان الرجل استخدمه فيها محتاج إليه امرأته من الأمور. فكان ذلك سببا لما وقع له معها.
- (٥) (فأفدتيت) أي أفتدت ابني منه بفداء مائة شاة ووليدة، أي جارية. وكأنه زعم أن الرجم حق لزوج الزنى بها، فأعطاه ما أعطاه.
- (٦) (الوليدة والنم رد) أي مردودة. ومعناه يجب ردها إليك. وفي هذا أن الصالح الفاسد برده. وأن أخذ المال فيه باطل يجب رده. وأن الحدود لا تقبل الفداء.
- (٧) (واغد يا أنيس) قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه: واعلم أن بمث أنيس محمول عند العلماء من أصحابنا وغيرهم على إعلم المرأة بأن هذا الرجل قذفها بابنه. فمرفقا بأن لها عنده حد القذف فتطالب به أو تعفو عنه. إلا أن تعترف بالزنى فلا يجب عليه حد القذف بل يجب عليها حد الزنى، وهو الرجم لأنها كانت محصنة. فذهب إليها أنيس، فأعترفت بالزنى، فأمر النبي ﷺ برجمها، فرجمت. ولا بد من هذا التأويل لأن ظاهره أنه بُعث لإقامة حد الزنى. هنا غير مراد. لأن حد الزنى لا يحتمل له بالتجسس والتفتيش عنه، بل لو أقر به الزاني استحباب أن يلقن الرجوع.

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(٦) باب رمم اليهود، أهل الزمة، في الزنى

٢٦ - (١٦٩٩) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُنِيَ بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَانَا . فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ . فَقَالَ « مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ <sup>(١)</sup> عَلَى مَنْ زَانَى ؟ » قَالُوا : نُسُودٌ وَجُوهِمَا وَمَحْمَلُمَا <sup>(٢)</sup> . وَنُحَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِمَا . وَيُطَافُ بِهِمَا . قَالَ « فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ . إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » فَجَاؤُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا . حَتَّى إِذَا تَرَوْا بِآيَةِ الرَّجْمِ ، وَضَعَ الْفَتَى ، الَّذِي يَقْرَأُ ، يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ . وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ، وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَرَّةٌ فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ . فَرَفَعَهَا . فَإِذَا تَحَمَّهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَرُجِمَا .  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : كُنْتُ فِي مَن رَجَمَهُمَا . فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا مِنَ الْحَبَارَةِ بِنَفْسِهِ .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَهَنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ . مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ؛ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ فِي الزَّانِيَ يَهُودِيَّيْنِ : رَجُلًا وَامْرَأَةً زَانِيًا . فَأَتَتْ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا . وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

(١) (ما تجدون في التوراة) قال العلماء : هذا السؤال ليس لتقديم ولا لمعرفة الحكم منهم . وإنما هو لإلزامهم بما يمتقدونه في كتابهم .  
(٢) (ونحملهما) هكذا هو في أكثر النسخ : نحملهما . وفي بعضها : نجملهما . وفي بعضها : نحملهما . وكله متقارب . فمعنى الأول : نحملهما على حمل . ومعنى الثاني : نجملهما جميعا على الجمل . ومعنى الثالث : نسود وجوهها بالتحميم ، وهو الفحيم . وهذا الثالث ضئيف ، لأنه قال قبله : نسود وجوههما .

(...) وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن اليهود جاؤا إلى رسول الله ﷺ برجلٍ منهم وامرأة قد زنيا . وساق الحديث بنحو حديث عبيد الله عن نافع .

\*\*\*

٢٨ - (١٧٠٠) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة . كلاهما عن أبي معاوية . قال يحيى : أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب . قال : مررت على النبي ﷺ يهودىٍّ ممماً<sup>(١)</sup> مجلوداً . فدعاهم ﷺ فقال « هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ » قالوا : نعم . فدعا رجلاً من علمائهم . فقال « أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى ! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ » قال : لا . ولولا أنك تشدني بهذا لم أخبرك . نجده الرجم . ولكنه كثير في أشرافنا . فكننا ، إذا أخذنا الشريف تركناه . وإذا أخذنا الضعيف ، أقمنا عليه الحد . فلنا : تعالوا فلنجمع على شيء نقيمهُ على الشريف والوضيع . فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم . فقال رسول الله ﷺ « اللهم ! إني أول من أحيا أمرك إذ أمأته » . فأمر به فرجم . فأنزل الله عز وجل : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يَسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ . إِلَى قَوْلِهِ : إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ [١١٧/٥٠] يَقُولُ : انثوا محمدًا ﷺ . فَإِنْ أَمَرَكُمُ بِالْتَّحْمِيمِ وَالْجُلْدِ فَخُذُوهُ . وَإِنْ أَمَرَكُمُ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ [١١٧/٥٠] . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ [١١٧/٥٠] . وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ [١١٧/٥٠] . فِي الْكُفْرِ كُلِّهَا .

\*\*\*

(...) حدثنا ابن مخير وأبو سعيد الأشج . قالأ : حدثنا وكيع . حدثنا الأعمش ، بهذا الإسناد ، نحوه . إِلَى قَوْلِهِ : فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرَجِمَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَا بَعْدَهُ مِنْ نَزُولِ آيَةِ .

\*\*\*

(١) (مهما) أى مسود الوجه ، من الحممة ، الفحمة .

٢٨ م - (١٧٠١) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : رَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ يَمَمٍ ، وَرَجُلًا مِنْ الْيَهُودِ ، وَامْرَأَتَهُ (١) .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَامْرَأَةً .

\*\*\*

٢٩ - (١٧٠٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى . عَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ . قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى : هَلْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ قُلْتُ : بَعْدَ مَا أَنْزَلَتْ سُورَةُ الثُّورِ أَمْ قَبْلَهَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرِي .

\*\*\*

٣٠ - (١٧٠٣) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا زَنَتْ أُمَّهُ أَحَدُكُمْ فَتَبَيَّنَ زَانَهَا ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ (٢) . وَلَا يَتْرَبْ عَلَيْهَا (٣) . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ ، وَلَا يَتْرَبْ عَلَيْهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ ، فَتَبَيَّنَ زَانَهَا ، فَلْيَبْعَهَا . وَلَوْ بِجَبَلٍ مِنْ شَعْرٍ » .

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . عَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى . عَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ عُيَيْنَةَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . عَ وَحَدَّثَنِي

(١) ( وامرأته ) أى صاحبتة التى زنى بها . ولم يرد زوجته . وفى رواية : وامرأة .

(٢) ( فليجلدها الحد ) أى الحد اللاتى بها ، المبين فى الآيه ، وهى قوله تعالى : فإذا أتيتن بفاحشة فهلمن نصف ما

على المحصنات من العذاب .

(٣) ( ولا يترب عليها ) التتريب التوبيخ واللوم على الذنب .

هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ  
وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ . كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ سَعِيدَ  
الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَاقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ : عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي جِلْدِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ مَلَائِمًا « ثُمَّ لِيَبْعَهَا فِي الرَّابِعَةِ » .

\*\*\*

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَالْفُظْلَةُ)  
قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصِنْ ؟ قَالَ « إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ إِنْ زَنَتْ  
فَاجْلِدُوهَا . ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لَا أَدْرِي ، أَلَمْ تَدْرِي أَوِ الرَّابِعَةِ .

وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ ، فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

\*\*\*

٣٣ - (١٧٠٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي  
ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عْتَبَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ . يَبْتَلِ حَدِيثَهُمَا . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ : وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ . ح وَحَدَّثَنَا  
عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَبْتَلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَالشُّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا ، فِي بَعْضِهَا فِي الثَّلَاثَةِ  
أَوِ الرَّابِعَةِ .

\*\*\*

## باب تأخير الحد عن النساء

٣٤ - (١٧٠٥) حدثنا محمد بن أبي بكر المَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ السُّدِّيِّ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : خَطَبَ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَقِيمُوا عَلَى أَرْقَاتِكُمُ الْحُدُودَ<sup>(١)</sup> . مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنِ . فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنْتَ . فَأَمَرَنِي أَنْ أُجْلِدَهَا . فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدِ بِنَفْسِ . تَخَشَّيْتُ ، إِنَّ أَنَا جَلَدْتُهَا ، أَنْ أَقْتُلَهَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « أَحْسَنْتَ » .

\*\*\*

(...) وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ السُّدِّيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : « أَرْتُكَّهَا حَتَّى تَمَاتَلِ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*

## باب مدة الحجر

٣٥ - (١٧٠٦) حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ . جَلَدَهُ بِحَرِيدَ يَدَيْنِ ، نَحْوَ أَرْبَعِينَ .

\*\*\*

قَالَ : وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ . فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : أَخْفِ الْخُدُودَ<sup>(٣)</sup> تَمَاتَلِينَ . فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ .

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن حبيب الحارثي . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) (أقيموا على أركانكم الحد) الأرقاء جمع رقيق . بمعنى المملوك ، عبدا كان أو أمة . أى لا تتركوا إقامة الحدود على ممالئكم . فإن نفعا يصل إليكم وإلهم .

(٢) (تماتل) أى تقارب البرء . والأصل تَمَاتَل .

(٣) (أخف الحدود) منصوب بفعل محذوف أى اجلده كأخف الحدود . أو اجمله كأخف الحدود .

٣٦- (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ جَلَدَ فِي الْحُمْرِ بِالْجُرَيْدِ وَالنَّمَالِ . ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرَّيْفِ وَالْقَرَى<sup>(١)</sup> ، قَالَ : مَا تَرَوْنَ فِي جَلَدِ الْحُمْرِ ؟ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا<sup>(٢)</sup> كَأَخْفِ الْهُدُودِ . قَالَ : نَجَلَدُ عُمَرُ ثَمَانِينَ .**

\*\*\*

(...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .**

\*\*\*

٣٧- (...) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ فِي الْحُمْرِ بِالنَّمَالِ وَالْجُرَيْدِ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِنِهَا . وَلَمْ يَذْكُرِ : الرَّيْفَ وَالْقَرَى .**

\*\*\*

٣٨- (١٧٠٧) **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْرُوزٍ مَوْلَى ابْنِ عَامِرِ الدَّانَاجِ . حَدَّثَنَا حُضَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَبُو سَاسَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَأَبِي بَأْوَلِيدٍ<sup>(٣)</sup> ، فَذُصِّلَ الصَّبْحُ رَكَعَتَيْنِ . ثُمَّ قَالَ : أَزِيدُكُمْ ؟ فَشَهِدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ : أَحَدُهُمَا مُجْرَانُ ؛ أَنَّهُ**

(١) (ودنا الناس من الريف والقري) الريف الموضع التي فيها المياه ، أو هي قريبة منها . ومناه : لما كان زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ، وفتحت الشام والعراق ، وسكن الناس في الريف ومواقع الخصب وسعة العيش وكثرة الأغنام والثمار - أكثروا من شرب الخمر . فزاد عمر في حد الخمر تنقيلاً عليهم وزجرًا لهم عنها .

(٢) (أرى أن تجعلها) يعني العقوبة التي هي حد الخمر . وقوله : أخف الحدود يعني المنصوص عليها في القرآن . وهي حد السرقة بقطع اليد ، وحد الزنى بجلد مائة ، وحد العذف ثمانون . فاجعلها ثمانين كأخف هذه الحدود .

(٣) (شهدت عثمان بن عفان وأبي بالوليد) أي حضرت عنده بالمدينة وهو خليفة . والوليد هو الوليد بن عقبة بن أبي معيط الذي أنزل فيه : إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا . أتى به من الكوفة . كان واليا عليها . وكان شازبا منى السيرة . صلى بالناس الصبح أربعاً وهو سكران . ثم التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال أهل الصنف الأول : ما زلنا في زيادة منذ ولينا وما تزيدنا ؟ لا زادك الله من الخير ! وحصب الناس الوليد بحصباء المسجد . فشاع ذلك في الكوفة ، وجرى من الأحوال ما اضطر سيدنا عثمان إلى استحضاره .

شَرِبَ الخَمْرَ . وَشَهِدَ آخِرُ ؛ أَنَّهُ رَأَاهُ يَتَقَيُّأُ . فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيُّأُ حَتَّى شَرِبَهَا . فَقَالَ : يَا عَلِيُّ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ عَلِيُّ : قُمْ ، يَا حَسَنُ ! فَاجْلِدْهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلِئِذَا حَارَهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا<sup>(١)</sup> (فَكَأَنَّهُ وَجَدَ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>) . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ ! قُمْ فَاجْلِدْهُ . جَلِدْهُ . وَعَلِيُّ يَمُدُّ . حَتَّى بَلَغَ أَرْبَعِينَ . فَقَالَ : أَمْسِكْ . ثُمَّ قَالَ : جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ . وَجَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ . وَعُمَرُ ثَمَانِينَ . وَكُلُّ سَنَةٍ . وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ .

زَادَ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : قَالَ إِسْمَاعِيلُ : وَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثَ الدَّانِجِ مِنْهُ فَلَمْ أَخْفِظْهُ .

\*\*\*

٣٩ - (١٧٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : مَا كُنْتُ أَقِيمُ عَلَى أَحَدٍ حَدًّا فَيَمُوتَ فِيهِ ، فَاجِدُ مِنْهُ فِي نَفْسِي ، إِلَّا صَاحِبَ الخَمْرِ . لِأَنَّهُ إِنْ مَاتَ وَدَيْتُهُ<sup>(٣)</sup> . لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسُنَّهُ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الإسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

#### (٩) باب قدر أسواط التعزير

٤٠ - (١٧٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ . قَالَ : بَدَأْنَا نَحْنُ عِنْدَ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، إِذْ جَاءَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ ، فَخَدَّاهُ . فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا سُلَيْمَانُ .

(١) (ول حارها من تولى قارها) الحار الشديد الكروه . والقار البارد المعنى الطيب . وهذا مثل من أمثال العرب . قال الأصمعي وغيره : معناه ول شديتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها . والضمير عائد إلى الخلافة والولاية . أي كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنيء الخلافة ويحتصون به - يتولون نكدها وقاذوراتها . ومعناه ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأديين .

(٢) (وجد عليه) أي غضب عليه .

(٣) (إن مات وديته) أي غرمت ديته . قال بعض العلماء : وجه الكلام أن يقال : فإنه إن مات وديته . وهكذا هو

في رواية البخاري .

(٤) (لأن رسول الله ﷺ لم يسنه) معناه : لم يقدر فيه حدا مضبوطا .

قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ الْأَنْصَارِيِّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يُجْلَدُ<sup>(١)</sup> أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ. إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ».

\*\*\*

### (١٠) باب الحدود لكفارات لأهلها

٤١ - (١٧٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّائِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ مُنِيرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ. فَقَالَ «تَبَايَعُوا نِيَّ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ. فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَعُوقِبَ بِهِ، فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ. وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ».

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: قَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النِّسَاءِ: أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا الْآيَةَ [١٠/المسححة/١٧].

\*\*\*

٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ: أَنْ لَا تُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَنَّ، وَلَا تَزْنِيَنَّ، وَلَا تَقْتُلَنَّ أَوْلَادَنَا، وَلَا يَمُضَنَّ بَعْضُنَا بِمَعْضَا<sup>(٢)</sup>. «فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ. وَمَنْ آتَى مِنْكُمْ حَدًّا فَأَقِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ. وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ. إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ».

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

(١) (لا يجلد) ضبطوا يجلد بوجهين: أحدهما يجلد. والثاني يجلد. وكلاهما صحيح.

(٢) (ولا يمضه بعضنا بمضا) أى لا يرميه بالمضيه. وهى البهتان والكذب.

يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن الصنابحي، عن عبادة بن الصامت؛ أنه قال: إني لمن النقباء<sup>(١)</sup> الذين بأيّموا رسول الله ﷺ. وقال: بأيّمناه على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نزي، ولا نسرق، ولا نقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا نتهب<sup>(٢)</sup>، ولا نعصي. فالجنه، إن فعلنا ذلك. فإن غشينا<sup>(٣)</sup> من ذلك شيئا، كان قضاء ذلك إلى الله. وقال ابن رُمج: كان قضاؤه إلى الله.

\* \*

### (١١) باب جرح العجماء والمردم والبرجبار

٤٥ - (١٧١٠) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رُمج. قالوا: أخبرنا الليث. ح وحدثنا قتيبة بن

سعيد. حدثنا ليث عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «المجاء جرحها جبار<sup>(٤)</sup>.. والبر جبار<sup>(٥)</sup>. والمعدن جبار<sup>(٦)</sup>. وفي الركاز الخمس<sup>(٧)</sup>».

\* \* \*

(١) (إني لمن النقباء) جمع نقيب. وهو كالمرئف على القوم، المقدم عليهم، الذي يتعرف أخبارهم وينقب عن أحوالهم أي يقتش. وكان النبي ﷺ قد جعل، ليلة العقبة، كل واحد من الجماعة الذين بأيّموا بها، نقيبا على قومه وجماعته. ليأخذوا عليهم الإسلام ويعترفهم شرايطه. وكانوا اثني عشر نقيبا. كلهم من الأنصار. وكان عبادة بن الصامت منهم.

(٢) (ولا نتهب) الاتهاب هو التلبه على المال والنارة والسلب.

(٣) (فإن غشينا) معناه أتينا وارتابنا.

(٤) (المجاء جرحها جبار) المجاء هي كل الحيوان سوى الآدمي. وسميت البهيمة مجاء لأنها لا تتكلم. والجبار المهدر.

فأما قوله ﷺ: المجاء جرحها جبار فمحمول على ما إذا أتلفت شيئا بالهار، أو أتلفت بالليل بغير تفريط من مالها. أو أتلفت شيئا وليس مما أحد - فهذا غير مضمون. وهو مراد الحديث. والمراد بجرح المجاء إتلافها، سواء كان بجرح أو غيره.

(٥) (والبر جبار) معناه أنه يحفرها في ملكه أو في موات فيقع فيها إنسان وغيره ويتلف، فلا ضمان. فأما إذا حفر البر في طريق المسلمين أو في ملك غيره، بغير إذنه فتلف فيها إنسان - فيجب ضمانه على عاقلة حافرها، والكفارة في مال الحافر. وإن تلف بها غير الآدمي وجب ضمانه في مال الحافر.

(٦) (والمعدن جبار) معناه أن الرجل يحفر معدنا في ملكه أو في موات، فيمر بها مار، فيسقط فيها فيموت، أو يستأجر أجرا يعملون فيها، فيقع عليهم فيموتون، فلا ضمان في ذلك.

(٧) (وفي الركاز الخمس) الركاز هو دفين الجاهلية، أي فيه الخمس لبيت المال والباقي لواجده. قال النووي: وأصل الركا، في اللثة، الثبوت.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ .  
كُلُّهُمْ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ عِيسَى) . حَدَّثَنَا مَالِكٌ .  
كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ . مِثْلَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ،  
عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنِ الْأَسْوَدِ  
ابْنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « الْبُرُ  
جَرُّهَا جُبَارٌ . وَالْمَعْدِنُ جَرُّهُ جُبَارٌ . وَالْعَجْمَاءُ جَرُّهُمَا جُبَارٌ . وَفِي الرَّكَازِ الْخُمْسُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجُمَيْحِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) . ح وَحَدَّثَنَا  
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .  
كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٠ - كتاب الأفضية<sup>(١)</sup>

#### (١) باب اليمين على المدعى عليه

١- (١٧١١) حدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا ابن وهب عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ قال « لو يعطى الناس بدعواهم<sup>(٢)</sup> ، لادعى الناس دماء رجال وأموالهم . وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ . »

\*\*\*

٢- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ قضى باليمين على المدعى عليه .

\*\*

(١) قال الإمام النووي . قال الزهري رحمه الله تعالى : القضاء في الأصل إحكام الشيء والفراغ منه . ويكون القضاء إمضاء الحكم . ومنه قوله تعالى : وقضينا إلى بني إسرائيل . وسمى الحاكم قاضيا لأنه يُمضي الأحكام ويحكمها . ويكون قضى بمعنى أوجب . فيجوز أن يكون سمي قاضيا لإيجابه الحكم على من يجب عليه . وسمى حاكما لئمه الظالم من الظالم . يقال : حكمت الرجل وأحكته إذا منمته . وسميت حكمة الدابة لئمه الدابة من ركوبها رأسها . وسميت الحكمة حكمة لئمه النفس من هواها .

(٢) (لو يعطى الناس بدعواهم ...) هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع . ففيه أنه لا يقبل قول الإنسان فيها بدعيه بمجرد دعواه . بل يحتاج إلى بيعة أو تصديق المدعى عليه . فإن طلب بين المدعى عليه فله ذلك . وقد بين ﷺ الحكمة في كونه لا يعطى بمجرد دعواه لأنه لو كان أعطى بمجرد دعواها لادعى قوم دماء قوم وأموالهم واستبيح . ولا يمكن المدعى عليه أن يصون ماله ودمه . وأما المدعى فيمكنه صيانتهما بالبيعة .

## (٢) باب القضاء باليمين والشاهد

٣ - (١٧١٢) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْجَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ (وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ) . حَدَّثَنِي سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بَيْنَيْنِ وَشَاهِدٍ .

\*\*

## (٣) باب الحكم بالظاهر واللعن بالمخبر

٤ - (١٧١٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّا نَحْنُ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ . وَلَمَّا لَمْ بَعْضُكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخُنَّ (١) بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ . فَأَقْضِي لَهُ عَلَى الْخَوْفِ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ . فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ، فَلَا يَأْخُذْهُ . فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ (٢) » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ جَلْبَةَ (٣) خَصَمَ (٤) بِيَابِ حُجْرَتِهِ . فَفَرَّجَ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ (٥) . وَإِنَّهُ يَا بَنِي أَخْصَمِ ،

(١) (الخن) معناه أبلغ وأعلم بالحجة .

(٢) (فإنما أقطع له به قطعة من النار) معناه إن قضيت له بظاهره يخالف الباطن ، فهو حرام يؤول به إلى النار .

(٣) (جلبة) وفي الرواية الأخرى لجة . وها صحیحان . والجلبة واللاجبة اختلاط الأصوات .

(٤) (خصم) الخصم ، هنا ، الجماعة . وهو من الألفاظ التي تقع على الواحد والجمع .

(٥) (إنما أنا بشر) معناه التنبيه على حالة البشرية ، وأن البشر لا يملكون من النيب وبواطن الأمور شيئاً إلا أن يظلمهم الله تعالى على شيء من ذلك . وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم . وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر . فيحكم بالبينه وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر ، مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك . ولكنه إنما كلف بحكم الظاهر .

فَعَمَلٌ بَعْضُهُمْ أَنْ يَكُونُوا أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ، فَأَقْضِي لَهُ. فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ. فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ يَذْرَهَا<sup>(٢)</sup>» .

\*\*\*

٦ - (...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِذُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،  
نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ .

وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ : قَالَتْ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ لَجِيئَةَ خَضَمٍ بَابِ أُمَّ سَلَمَةَ .

\*\*\*

#### (٤) باب فضيلة هند

٧ - (١٧١٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ ، امْرَأَةً أَبِي سُفْيَانَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ<sup>(٣)</sup> . لَا يُعْطِينِي مِنَ النِّفْقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِيَّ . إِلَّا مَا أَخَذْتُ مِنْ مَالِهِ  
بِغَيْرِ عِلْمِهِ . قَبِلَ عَلِيُّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُذِي مِنْ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ ، مَا يَكْفِيكَ  
وَيَكْفِي بَنِيكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَوَكَيْعٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْنِكَ .  
أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

- (١) (فمن قضيت له بحق مسلم) هذا التقييد بالمسلم خرج على الغالب . وائس المراد به الاحتراز من الكافر . فإن مال  
الذي والماهد والمرد ، في هذا ، كمال المسلم .
- (٢) (فليحملها أو يذرها) ليس معناه التخيير . بل هو التهديد والوعيد . كقوله تعالى : فمن شاء فليؤمن ومن شاء  
فليكفر . وكقوله سبحانه : اعملوا ما شئتم .
- (٣) (إن أبا سفيان رجل شحيح) في هذا الحديث فوائد : منها وجوب نفقة الزوجة . ومنها وجوب نفقة الأولاد  
الفقراء الصغار . ومنها أن النفقة مقدرة بالكفاية .

٨ - (...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة . قالت : جاءت هند إلى النبي ﷺ . فقالت : يا رسول الله ! والله ! ما كان على ظهر الأرض أهل خباء (١) أحب إلى من أن يبدلهم الله من أهل خيائك . وما على ظهر الأرض أهل خباء أحب إلى من أن يزرهم الله من أهل خيائك . فقال النبي ﷺ « وأيضاً . والذي نفسي بيده (٢) ! » . ثم قالت : يا رسول الله ! إن أباسفيان رجل مُمسِكٌ . فهل على حرج أن أتفق على عياله من ماله بغير إذنه ؟ فقال النبي ﷺ « لا حرج عليك أن تتفقي عليهم بالمعروف » .

\*\*\*

٩ - (...) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه . أخبرني عروة بن الزبير ؛ أن عائشة قالت : جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت : يا رسول الله ! والله ! ما كان على ظهر الأرض خباء أحب إلى من أن يبدلوا من أهل خيائك . وما أصبح اليوم على ظهر الأرض خباء أحب إلى من أن يزرؤا من أهل خيائك . فقال رسول الله ﷺ « وأيضاً . والذي نفسي بيده ! » . ثم قالت : يا رسول الله ! إن أباسفيان رجل مُمسِكٌ (٣) . فهل على حرج من أن أطعم ، من الذي له ، عيالتنا ؟ فقال لها « لا . إلا بالمعروف (٤) » .

\*\*\*

(١) (أهل خباء) قال القاضي عياض : ارادت بقولها : أهل خباء - نفسه ﷺ . فكنت عنه بأهل الخباء إجلالا

له . قال : ويحتمل أن تريد بأهل الخباء أهل بيته . والخباء يعبر به عن مسكن الرجل وداره .

(٢) (وأيضاً . والذي نفسي بيده ! ) معناه : وستريدين من ذلك ، ويتمكن الإيمان من قلبك ، ويزيد حبك لله ولرسوله

ﷺ ، ويقوى رجوعك عن بغضه . وأصل هذه اللفظة : أض يبيض أيضا ، إذا رجع .

(٣) (مسيك) أي شحيح وبخيل . واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي : أحدهما مسيك . والثاني مسيك

وهذا الثاني هو الأشهر في روايات المحدثين . والأولى أصح عند أهل العربية . وهما جميعا للمباعدة .

(٤) (لا . إلا بالمعروف) هكذا هو في جميع النسخ . وهو صحيح . ومعناه لا حرج . ثم ابتداء فقال : إلا بالمعروف . أي

لا تنفقي إلا بالمعروف . أو لا حرج إذا لم تنفقي إلا بالمعروف .

(٥) باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة. والنهي عن منع وهات ،

وهو الامتناع من أداء من لزمه أو طلب ما لا يستحقه

١٠ - (١٧١٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا <sup>(١)</sup> . فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا . وَأَنْ تَمْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا <sup>(٢)</sup> وَلَا تَفْرُقُوا <sup>(٣)</sup> . وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ <sup>(٤)</sup> . وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ <sup>(٥)</sup> . وَإِضَاعَةَ الْمَالِ <sup>(٦)</sup> . »

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا . وَلَمْ يَذْكُرْ : وَلَا تَفْرُقُوا .

(١) (يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا) قال العلماء : الرضا والسخط والكره من الله تعالى ، المراد بها أمره ونهيه ، أو ثوابه وعقابه . أو إرادته الثواب لبعض العباد والعقاب لبعضهم .

(٢) (وأن تمتصموا بحبل الله جميعا) الاعتصام بحبل الله هو التمسك بهديه . وهو اتباع كتابه العزيز وحدوده ، والتأدب بأدبه . والحبل يطلق على العهد وعلى الأمان وعلى الوصلة وعلى السبب . وأصله من استعمال العرب الحبل في مثل هذه الأمور ، لاستمسكهم بالحبل عند شدائد أمورهم ، ويوصلون به التفرق . فاستعير اسم الحبل لهذه الأمور .

(٣) (ولا تفرقوا) يحذف إحدى التائين . أى لا تفرقوا . وهو أمر بلزوم جماعة المسلمين وتألف بعضهم ببعض . وهذه إحدى قواعد الإسلام .

(٤) (قيل وقال) هو الخوض في أخبار الناس وحكايات ما لا معنى من أحوالهم وتصرفاتهم . واختلفوا في حقيقة هذين اللفظين على قولين : أحدهما أنهما فلان . قيل مبنى لما لم يسم فاعله ، وقال فعل ماض . والثاني أنهما اسمان مجروران متونان . لأن القيل والقيل والقول والقالة كله بمعنى . ومنه قوله تعالى : ومن أسدق من الله قتيلا . ومنه قولهم : كثر القيل والقيل .

(٥) (وكثرة السؤال) قيل : المراد به التنطع في المسائل والإكثار من السؤال عما لم يقع ولا تدعو إليه حاجة . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك . وقيل : المراد به سؤال الناس أمورهم وما في أيديهم . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن ذلك . قيل . يحتتمل أن المراد كثرة سؤال الإنسان عن حاله وتفاسيل أمره ، فيدخل ذلك في سؤاله عما لا يمينه ، ويتضمن ذلك حصول المخرج في حق المسئول . فإنه قد لا يؤثر إخباره بأحواله . فإن أخبره شق عليه ، وإن كذبه في الإخبار أو تكلف التمريض لحقته المشقة . وإن أهمل جوابه ارتكب سوء الأدب .

(٦) (وإضاعة المال) هو صرفه في غير وجهه الشرعية وتمريضه للتلف . وسبب النهي أنه إفساد والله لا يحب المفسدين . ولأنه ، إذا ضاع ماله - تعرض لما في أيدي الناس .

١٢ - ~~...~~ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ وَرَادِ مَوْلَى الثَّمِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الثَّمِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ <sup>(١)</sup> . وَوَادَ الْبَنَاتِ <sup>(٢)</sup> . وَمَنَّمَا وَهَاتِ <sup>(٣)</sup> . وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا : قِيلَ وَقَالَ . وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ . وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ .

\*\*\*

١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي كَاتِبُ الثَّمِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ . قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الثَّمِيرَةِ : اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ : أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا : قِيلَ وَقَالَ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ » .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ وَرَادٍ . قَالَ : كَتَبَ الثَّمِيرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ : سَلَامٌ عَلَيْكَ . أَمَا بَعْدُ . فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا . وَنَهَى عَنِ ثَلَاثٍ : حَرَّمَ عُقُوقَ الْوَالِدِ . وَوَادَ الْبَنَاتِ . وَلَا وَهَاتِ <sup>(٤)</sup> . وَنَهَى عَنِ ثَلَاثٍ : قِيلَ وَقَالَ . وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ . وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » .

\*\*\*

(١) (عقوق الأمهات) أما عقوق الأمهات فحرام ، وهو من الكبائر بإجماع العلماء . وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة على عدو من الكبائر . وكذلك عقوق الآباء من الكبائر . وإنما اقتصر ، هنا ، على الأمهات لأن حرمتهم أكد من حرمة الآباء . (٢) (وواد البنات) هو دفنهن في حياتهن ، فيتمن تحت التراب . وهو من الكبائر الموبقات . لأنه قتل نفس بذير حق . ويتضمن أيضا قطيعة الرحم . وإنما اقتصر على البنات ، لأنه المعتاد الذي كانت الجاهلية تفعله . (٣) (ومنمما وهات) هو بكسر التاء من هات ومعنى الحديث أنه نهى أن يمنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق ، أو يطلب ما لا يستحقه .

(٤) (ولا وهات) أي وحرم لا . يعني الامتناع عن أداء ما توجه عليه من الحقوق . يقول في الحقوق الواجبة : لا أعطى . ويقول فيما ليس له حق فيه : أعطى .

(٦) باب يراه أمير الحاكم إذا اجتهد، فأصاب أو أخطأ

١٥ - (١٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ <sup>(١)</sup> ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ . وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَخْطَأَ ، فَلَهُ أَجْرٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ : قَالَ زَيْدٌ : حَدَّثْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ . فَقَالَ : هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيَّ) . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، مِثْلَ رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ . بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا .

\*\*\*

(٧) باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان

١٦ - (١٧١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَخْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ : كَتَبَ أَبِي (وَكُتِبَتْ لَهُ) <sup>(٢)</sup> إِلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ قَاضٍ

(١) (إذا حكم الحاكم فاجتهد) قال العلماء : أجمع المسلمون على أن هذا الحديث في حاكم عالم أهل للحكم . فإن أصاب فله أجران . أجر باجتهاده وأجر بإصابته . وإن أخطأ فله أجر اجتهاده . وفي الحديث محذوف تقديره : إذا أراد الحاكم فاجتهد . قالوا : فأما من ليس بأهل للحكم فلا يحمل له الحكم فإن حكم فلا أجر له ، بل هو إثم . ولا ينفذ حكمه . سواء وافق الحق أم لا ، لأن إصابته اتفاقية ليست صادرة عن أصل شرعي . فهو عاص في جميع أحكامه . سواء وافق الصواب أم لا . وهي مردودة كلها ولا يمدح في شيء من ذلك .

(٢) (وكتبت له) أى وكنت أنا الكاتب لما كتبه إلى عبید الله ، وهو أخوه .

بِسَجِسْتَانَ: أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانٌ. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَحْكُمَ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانٌ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ. كُلُّهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ.

\*\*

(٨) باب نفى الأملام الباطنة، وردة محرمات الأمور

١٧ - (١٧١٨) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنِ الْهَلَالِيُّ. جَمِيعًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ. قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَامِرٍ. قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. قَالَ: سَأَلْتُ الْقَاسِمَ بْنَ

(١) (لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان) فيه النهي عن القضاء في حال الغضب. قال العلماء: ويلتحق بالغضب كل حال يخرج الحاكم فيها عن سداد النظر واستقامة الحال. كالشبع المفرط والجوع المقلق، والهلم والفرح البالغ، ومدافعة الحدث، وتعلق القلب بأمر، ونحو ذلك. فكل هذه الأحوال يكره القضاء فيها خوفا من النلظ، فإن قضى فيها صح قضاؤه. لأن النبي ﷺ قضى في شراج الحرمة في مثل هذا الحال. وقال في اللقطة: مالك ولها؟ وكان في حال الغضب.

(٢) (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) قال أهل العربية: الرد هنا، بمعنى الردود. ومعناه فهو باطل غير معتد به. وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام. وهو من جوامع كله ﷺ. فإنه صريح في رد كل البدع والمحرعات.

مُحَمَّدٌ عَنْ رَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةٌ مَسَاكِينٍ . فَأَوْصَى بِثُلُثِ كُلِّ مَسْكِينٍ مِنْهَا . قَالَ : يُجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ فِي مَسْكِينٍ وَاحِدٍ . ثُمَّ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » (١) .

\* \* \*

## (٩) باب بيانه غير التمرود

١٩ - (١٧١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمُخَيَّرِ الشُّهَدَاءِ ! الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا » (٢) .

\* \* \*

## (١٠) باب بيانه افتخاف الجهميين

٢٠ - (١٧٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يَنْبَغُ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا . جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بِأَبْنِ إِحْدَاهُمَا . فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتَيْهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ . وَقَالَتِ الْأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ . فَتَحَا كَمَاتًا إِلَى دَاوُدَ . فَقَضَى بِهِ لِلْكَبِيرَى . فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ . فَأَخْبَرْتَاهُ . فَقَالَ : انْتُونِي »

(١) (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) قد يعاند بمض الفاعلين في بدعة سبق إليها . فإذا احتج عليه بالرواية الأولى يقول . أنا ما أحدثت شيئا . فيحتج عليه بالثانية التي فيها التصريح برد كل المحدثات سواء أحدثها الفاعل أو سبق بإحداثها . وهذا الحديث مما ينبغي حفظه واستعماله في إبطال المنكرات وإشاعة الاستدلال به .

(٢) (ألا أخبركم بمخير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها) الشهداء جمع شهيد، بمعنى شاهد . قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : في المراد بهذا الحديث تأويلان : أحدهما وأشهرها تأويل أصحاب الشافعي ؛ أنه محمول على من عنده شهادة لأنسان بحق . ولا يعلم ذلك الإنسان أنه شاهد، فيأتي إليه فيخبره بأنه شاهد له . والثاني أنه محمول على شهادة الحسبة وذلك في غير حقوق الأدميين المختصة بهم . وحكى تأويل ثالث ؛ إنه محمول على الجواز والمبالغة في أداء الشهادة بمد طلبها لا قبله . كما يقال : الجواد يعطى قبل السؤال . أى يمطى سريرا عقب السؤال من غير توقف .

بِالسَّكِينِ أَشْقَىٰ يَتَنَكَّمَا . فَقَالَتِ الصُّمْرَىٰ : لَا . يَرَحْمَكَ اللَّهُ<sup>(١)</sup> ! هُوَ ابْنُهَا . فَقَضَىٰ بِهِ لِلصُّمْرَىٰ .  
قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدِيَةَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ أَبِي مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيُّ (عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ  
ح وَحَدَّثَنَا أَمِيَّةُ بْنُ سَيْطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ .  
جَمِيعًا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ وَرَفَاءَ .

\*\*\*

### باب استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين

٢١ - (١٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ :  
هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَرَى  
رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا<sup>(٣)</sup> لَهُ . فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جِرَّةً<sup>(٤)</sup> فِيهَا ذَهَبٌ . فَقَالَ لَهُ  
الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبِكَ مِنِّي . إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ . وَلَمْ أَتَبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ . فَقَالَ الَّذِي  
شَرَى الْأَرْضَ<sup>(٥)</sup> : إِنَّمَا بَيْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا . قَالَ : فَفَتَحَا كَمَا إِلَى رَجُلٍ . فَقَالَ الَّذِي تَحَا كَمَا إِلَيْهِ :  
أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ . وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ . قَالَ : أَنْكِحُوا التَّلَامُ الْجَارِيَةَ .  
وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ . وَتَصَدَّقَا » .

(١) (لا . يرحمك الله) معناه : لا تشقه . ثم استأنفت فقالت : يرحمك الله! هو ابنها . قال العلماء : ويستحب أن يقال  
في مثل هذا بالواو . فيقال : لا . ويرحمك الله .

(٢) (المدية) بضم الميم وفتحها وكسرهما ، سميت به لأنها تقطع مدى حياة الحيوان .

(٣) (عقارا) (عقار هو الأرض وما يتصل بها . وحقبة العقار الأصل . سمى بذلك من العقر ، بضم العين وفتحها ،  
وهو الأصل . ومنه : عقر الدار ، بالضم والفتح .

(٤) (جرة) قال في المنجد : الجرة إناء من خزف له بطن كبير وعروتان وفم واسع .

(٥) (شري الأرض) هكذا هو في أكثر النسخ . شري . وفي بعضها : اشترى . قال العلماء : الأول أصح . وشري

بمعنى باع ، كما في قوله تعالى : وشروه بشمن يبخس . ولهذا قال : فقال الذي شري الأرض إنما بعتك .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣١ - كتاب اللقطة<sup>(١)</sup>

١ - (١٧٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَيْمَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُثَنَّبِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ؟

(١) (اللقطة) اللقطة في كتب الحديث بفتح القاف وقال النورى: هي بفتح القاف على اللمة المشهورة التي قالها الجمهور. وقال في الفتح: اللقطة بضم اللام وفتح القاف على المشهور عند أهل اللمة والمحدثين. وقال عياض: لا يجوز غيره. وقال الرخسرى في الفائق: اللقطة بفتح القاف والعامية تسكنها. كذا قال. وقد جزم الخليل بأنها بالسكون. وقال الأزهري: هذا الذي قاله هو القياس. ولكن الذي سمع من العرب وأجمع عليه أهل اللمة والحديث الفتح. وذكر مثله القسطلاني. هذا هو الصواب الذي لا محيد عنه. وما سواه خطأ فاحش. أوقع المخطئ فيه عدم تمييزه بين ما جاء على وزن فملة من النعوت وما جاء على وزنها من الأسماء.

ومن هؤلاء الخليل بن أحمد ثم الليث ثم صاحب القاميس أو الأستاذ عبد السلام هرون الذي وقف على طبعه وتصحيحه ثم الأستاذ عبد السلام هرون صاحب التمليق على هذا اللفظة في صفحة ٤٦٤ من تهذيب الصحاح ثم أخيراً الأستاذ محمود محمد شاكر الذي ماراني وتمسك بقول الليث في اللسان بينما أنكره عليه الأزهري حيث قال: الفصحاء على غير ما قال الليث. روى أبو عبيد عن الأسمى والأمر قالاً: هي اللقطة، والقصة والنقمة مثقلات كلها. وهذا قول حذائق النحويين. ولم أسمع اللقطة لنير الليث. ونقل الأستاذ عبد السلام هرون في هذه التمليق، ما جاء في شرح الفصحح المنسوب إلى ثعلب لمؤلفه ابن درستويه قال: اللقطة على وزن فملة، بفتح الثاني والعامية تسكنها. وأما الخليل فذكر أن اللقطة ساكنة القاف. والقياس ما قال الخليل وهو الصواب. وما اختاره ثعلب وغيره خطأ. اه. كلام ابن درستويه وابن درستويه خطأ الصواب وهو ما قاله ثعلب، وصوب الخطأ وهو ما قاله الخليل. والذي أوقمه في ذلك أيضاً عدم تمييزه بين ما جاء على وزن فملة نعتاً، وبين ما جاء على وزنها اسماً.

وقد جاء في أدب الكاتب لابن قتيبة؛ تحت باب ما جاء محركاً والعامية تسكنه: قال: أتحفته تحفة، وأصابتة تحمة. وهي اللقطة، لما يلتقط. وقال في الانتصاب: كذا حكى غير ابن قتيبة. ووقع في كتاب العين: اللقطة بسكون القاف اسم لما يلتقط. واللقطة بفتح القاف الملتقط. وهذا هو الصحيح. وإن صرح الأول فهو نادر. لأن فملة بسكون العين من صفات المفعول، ويتحرك العين، من ذات الفاعل.

وأقول أنا: إن صاحب الانتصاب قد خلط بين ما هو اسم على وزن فملة وبين ما هو نعت على وزنها. كما خلط إخوان له من قبل. أما الجواليقي فلم يمتب على قول ابن قتيبة. وهذا معناه إقراره لما قاله صاحب أدب الكاتب. وقال ابن دريد في المعجم:

فَقَالَ «اعْرِفْ عِفَاصَهَا»<sup>(١)</sup> وَوَكَاةَهَا . ثُمَّ عَرَّفَهَا سَنَةً . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا»<sup>(٢)</sup> . قَالَ :  
فَضَالَّةُ النَّعْمِ»<sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ «لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ»<sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ «مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا

== (ج ٣ ص ١١٣) وَاللَّقْطَةُ ، الَّتِي تَسْمِيهَا الْعَامَةُ اللَّقْطَةُ - مَعْرُوفَةٌ . وَهِيَ مَا تَلْقَطُهُ الْإِنْسَانُ فَاحْتِاجُ إِلَى تَعْرِيفِهِ .

هذه القول قد ذكرتها على طولها ، لأن بعض من يبرز علينا جهله قد أخطأ فيها وتعمد في الخطأ حتى اعتقد أن خطأه هو الصواب وأن صواب غيره هو الخطأ . والله في خاتمه شؤون .

والقول الفصل التلميحى في هذا الباب ما عقده ابن السكيت في كتابه (إصلاح المنطق) باب فملة . قال : واعلم أنه ماجاء على فملة ، بضم الفاء وفتح العين من النعوت فهو تأويل فاعل . وما جاء على فملة ساكنة العين فهو في معنى مفعول به . تقول : هذا رجل ضحكة كثير الضحك . ولعنة كثير اللعاب . ولعنة كثير اللعن للناس . الخ . وقانه أن يذكر مثلاً لفملة ساكنة العين . فذكره السيوطى في الزهر . قال : قال أبو عبيد : يقال : فلان لعنة يلعنه الناس . وسببه يسبونه . وسخره يسخرون منه . وهزاة وضحكة مثله . وخذعة يُخدع . ولعنة يُلعن به .  
ثم قال ابن السكيت : ومما أتى من الأسماء على فملة : الزهرة ، النجم . وهى التهمة واللقطة والتخمة والتخفة .  
وعليك بالتؤدة في أمرك ... الخ .

والذى يدعو إلى الدهشة أن الأستاذ عبد السلام هرون كان أحد شارحين ومحققى كتاب إصلاح المنطق . وقد صدر عام ١٩٤٩ . ولما أخرج كتاب تهذيب الصحاح عام ١٩٥٢ انساق مع ابن درستويه في مخططة المصيب وتصويب المخطئ في تعليقه على مادة لقط ص ٤٦٤ . ولم يمر بذهنه ما قرره هذا الملم الكبير ، ابن السكيت ، في إصلاح المنطق .  
وبعد تحرير ما تقدم حدثنى الأستاذ الكبير السيد خير الدين الزركلى ؛ أن بدار الكتب المصرية نسخة خطية من كتاب «التقريب في علم الغريب» لابن خطيب الدهشة - محفوظة تحت رقم ٦٧٧ .  
وقد جاء فيه . اللقطة ، كُرْطَبَةٌ ، ويسكن ، أو هو من لحن العوام أه .

وأنا أقول قولاً لا ريب فيه : بل هو من لحن العوام . وإن قالها الخليل بن أحمد والليث وابن درستويه ومن والاهم من المعاصرين .  
(١) (اعرف عفاصها) معناه تعرف لتعلم صدق واصفها من كذبه ، ولثلاثاً مختلفاً بماله وتشتبه . والمفاص هو الوعاء الذى تكون فيه النفقة ، جلداً كان أو غيره . ويطلق المفاص ، أيضاً ، على الجلد الذى يكون على رأس القارورة لأنه كالوعاء له . فأما الذى يدخل في فم القارورة من خشب أو خرقه مجموعة ، ونحو ذلك ، فهو الصمام . يقال : عفتصتها عفاصاً ، إذا شددت العفاص عليها . وأعفتصتها إعفاصاً ، إذا حملت لها عفاصاً . وأما الوكا ، فهو الحيط الذى يشد به الوعاء . يقال : أو كيته إيكاء ، فهو موكئ ، بنيرهمز .  
(٢) ( وإلا فشأنك بها ) منصوب على المفعولية المحذوف ، أى قالم شأنك بها واستمتع .

(٣) ( فضالة النعم ) قال الأزهرى وغيره : لا يقع اسم الضالة إلا على الحيوان . يقال : ضل الإنسان والبعير وغيرهما من الحيوان . وهى الضوال . وأما الأتمة وما سوى الحيوان فيقال لها : لقطة ، ولا يقال : ضالة .

(٤) ( لك ولأخيك أو للذنب ) معناه الإذن في أخذها بخلاف الإبل . وفرق بينهما . وبين الفرق بأن الإبل مستنسية عن يحفظها لاستقلالها بمخاطها وسقائها وورودها الماء والشجر ، وامتناعها من الذئب وغيرها من سفار السباع . والنم بخلاف ذلك . فلك أن تأخذها لأنها معرضة للذئب ، وضميفة عن الاستقلال . فهى مترددة بين أن تأخذها أنت أو صاحبها وأخوك المسلم الذى يمر بها ، أو الذئب . فلماذا جاز أخذها دون الإبل . ثم إذا أخذها وعرفها سنة وأكلها ثم جاء صاحبها لزمته غرامتها .

سِقَاوَهَا وَحِذَاوُهَا<sup>(١)</sup>. تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ . حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .  
قَالَ يَحْيَى : أَحْسِبُ قَرَأْتُ : عِفَاصَهَا .

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ :  
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ) (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَمِيمِ ، عَنْ زَيْدِ  
ابْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ ؟ فَقَالَ « عَرَفْنَا سَنَةَ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا  
وَعِفَاصَهَا . ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا<sup>(٣)</sup> . فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذِّهَا إِلَيْهِ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَضَالَّةُ النَّمْرِ ؟ قَالَ : خُذْهَا .  
فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ<sup>(٤)</sup> (أَوْ احْمَرَّ وَجْهَهُ) ثُمَّ قَالَ « مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مِمَّا حِذَاوُهَا وَسِقَاوُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

\*\*\*

٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ  
أَنْسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ ؛ أَنَّ رَيْبَعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ  
مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : قَالَ : أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ . فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ؟ قَالَ : وَقَالَ عَمْرُو  
فِي الْحَدِيثِ « فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفِقْهَا » .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ  
(وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَمِيمِ . قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ

(١) (مِمَّا سِقَاوُهَا وَحِذَاوُهَا) معناه أنها تقوى على ورود المياه وتشرب في اليوم الواحد وتعلم كرشها بحيث يكفيها  
الأيام. وأما حذاؤها فهو أخفافها . لأنها تقوى على السير وقطع المغاوز .

(٢) (عرفها سنة) معناه إذا أخذتها فعرفها سنة . والتعريف أن ينشدها في الموضع الذي وجدها فيه وفي الأسواق  
وأبواب المساجد ومواضع اجتماع الناس . فيقول : من ضاع منه شيء ؟ من ضاع منه حيوان ؟ من ضاع منه دراهم ؟ ونحو  
ذلك . ويكرر ذلك بحسب المادة .

(٣) (ثم استنفق بها) أي تملكها ثم أذنها على نفسك .

(٤) (وجنتاه) الوجنة ، بفتح الواو وضمها وكسرها ، وفيها لثة رابطة : أجنة بضم الهمزة ، وهي اللحم المرتفع من الحدين  
ويقال : رجل موجن وواجن ، أي عظم الوجنة . وجمعها وجنات . ويجي فيها اللغات المعروفة في جمع قصعة وحجرة وكسرة .

الجهني يقول: أتى رجل رسول الله ﷺ. فذكر نحو حديث إسماعيل بن جعفر. غير أنه قال: فأحماراً وجهه وجبينه. وغضب. وزاد (نمد قوله: ثم عرفها سنة) «فإن لم يحي صاحبها كانت ودية عندك»<sup>(١)</sup>.

٥ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر. حدثنا سليمان (بني ابن بلال) عن يحيى بن سعيد، عن يزيد مولى المنبث؛ أنه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله ﷺ يقول: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة، الذهب أو الورق؟ فقال «اعرف وكأها وعفاصها. ثم عرفها سنة. فإن لم تعرف»<sup>(٢)</sup> فاستنفها. ولتكن ودية عندك. فإن جاء طالبها يوماً من الدهر فأدأها إليه، وسأله عن صالة الأبل؟ فقال: مالك ولها؟ دعها. فإن معها حذاهما وسقاءها. ترد الماء وتأكل الشجر. حتى يجدها ربها» وسأله عن الشاة؟ فقال «خذها. فأنا هي لك أو لأخيك أو للذئب».

٦ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا حبان بن هلال. حدثنا حماد بن سلمة. حدثني يحيى بن سعيد وريمة الرأي بن أبي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبث، عن زيد بن خالد الجهني؛ أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن صالة الأبل؟ زاد ريمه: فمضب حتى احمرت وجنتاه. واتص الحديث بنحو حديثهم. وزاد «فإن جاء صاحبها فمرف عفاصها، وعددها وكأها، فأعطها إياه. وإلا، فهي لك».

٧ - (...) وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرج. أخبرنا عبد الله بن وهب. حدثني الضحاک بن عثمان عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن خالد الجهني. قال: سئل رسول الله ﷺ عن اللقطة؟ فقال «عرفها سنة. فإن لم تعرف»<sup>(٣)</sup>، فأعرف عفاصها وكأها. ثم كلها. فإن جاء صاحبها فأدأها إليه».

(١) (كانت ودية عندك) معناه تكون أمانة عندك بعد السنة ما لم تملكها. فإن تلفت بنير نفرط فلانمان عليك. وليس معناه منعه من تملكها. بل له تملكها. والمراد أنه لا يقطع حق صاحبها بالسكية. وقد قل القاضي وغيره إجماع المسلمين على أنه إذا جاء صاحبها بعد التملك، ضمنها التملك.

(٢) (فإن لم تعرف) أي إن لم تعرف صاحبها.

(٣) (فإن لم تعرف) قال ابن الأثير في النهاية: يقال: عرف فلان الصالة أي ذكرها وطلب من يعرفها. فجاء رجل يمترفها أي يصفها بصفة يعلم أنه صاحبها.

٨- (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ . حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ عُمَانَ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ « فَإِنْ اعْتَرَفْتَ فَأَدَّهَا . وَإِلَّا فَأَعْرِفْ عِقَابَهَا وَوَكَّأَهَا وَعَدَدَهَا » .

\*\*\*  
٩- (١٧٣٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ  
قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ وَسَلْمَانُ بْنُ رَيْمَةَ غَازِينَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ . فَقَالَ لِي : دَعُهُ .  
فَقُلْتُ : لَا . وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ . قَالَ : فَأَيُّتُ عَلَيْهِمَا<sup>(١)</sup> . فَلَمَّا رَجَعْنَا  
مِنْ غَزَاتِنَا قُضِيَ لِي أَنْي حَجَجْتُ . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَلَقَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ . فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ  
وَيَقُولِهِمَا . فَقَالَ : إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .  
فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » قَالَ : فَمَرَقْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَمْرِفُهَا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » فَمَرَقْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ  
مَنْ يَمْرِفُهَا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ « عَرَفْنَا حَوْلًا » فَمَرَقْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَمْرِفُهَا . فَقَالَ « أَحْفَظْ عَدَدَهَا وَوَكَّأَهَا  
وَوَكَّأَهَا . فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْ بِهَا » فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا .  
فَلَقَيْتُهُ<sup>(٢)</sup> بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ<sup>(٣)</sup> : لَا أَدْرِي بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ .  
أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ : سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ  
رَيْمَةَ . فَوَجَدْتُ سَوْطًا . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . إِلَى قَوْلِهِ : فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا . قَالَ شُعْبَةُ : فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ  
عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ : عَرَفْنَا حَامًا وَاحِدًا .

١٠- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ .

(١) (فأيتت عليهما) أي بالإمرار في الأخذ .

(٢) (فلقيته) هنا قول شعبة . أي لقيت سلمة بن كهيل .

(٣) (فقال) أي سلمة . أي هل قال سويد بن غفلة : ثلاثة أعوام ، أو قال : عاما واحدا .

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (بِمَعْنَى ابْنِ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَبِيلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا : ثَلَاثَةٌ أَحْوَالٍ . إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ : عَامِنِ أَوْ ثَلَاثَةٌ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ « فَإِنْ جَاءَ أَحَدُكُمْ بِخَبْرٍ كَبِيرٍ بِمَدَدِهَا وَعَاطَهَا وَوَكَّلَهَا . فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ » . وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكِيعٍ « وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنْمِرٍ « وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعَ بِهَا » .

\*\*

## (١) باب في لفظ الحاج

١١ - (١٧٢٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ التَّمِيمِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ (١) .

\*\*\*

١٢ - (١٧٢٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ ، مَا لَمْ يَمْرِفَهَا (٢) » .

\*\*

(١) (مهي عن لقطه الحاج) بمعنى عن التقاطها للتملك . وأما التقاطها للحفاظ فقط ، فلا منع منه .  
 (٢) (من أوى ضالة فهو ضال ، ما لم يمرفها) هذا دليل للمذهب المختار إنه يلزمه تعريف اللقطة مطلقا . سواء أُرَادَ تملكها أو حفظها على صاحبها . ويجوز أن يكون المراد بالضالة ، هنا ، ضالة الإبل ونحوها مما لا يجوز التقاطها للتملك . بل إنما تلتقط للحفاظ على صاحبها . فيكون معناها : من أوى ضالة فهو ضال ، ما لم يمرفها أبدا ولا يملكها . والمراد بالضال ، هنا ، الفارق للصواب .

## (٢) باب تحريم جلب الماشية بغير إذنه مالِكها

١٣ - (١٧٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَحْتَابَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ. أَيُّجِبُ أَحَدُكُمْ أَنْ تُوَافِيَ مَشْرُوبُهُ<sup>(١)</sup>، فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ، فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ؟ إِنَّمَا تَخْزُنُ لَهُمْ ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمْتَهُمْ. فَلَا يَحْتَابَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ».

\*\*\*

(١٠٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي. كِلَاهُمَا عَنِ عُمَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِي ابْنِ عَلِيَّةَ). جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ. وَابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى. كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا «فَيُنْتَقَلَ<sup>(٢)</sup>» إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ» كَرِوَايَةِ مَالِكٍ.

\*\*

## (٣) باب الضبان ونحوها

١٤ - (٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

(١) (مشروبه) المشربة، بفتح الميم، وفي الراء لثتان الضم والفتح، وهي كالنرفة يخبز فيها الطعام وغيره. ومعنى الحديث أنه ﷺ شبه اللبن في الضرع بالطعام الخزون في الخزانة في أنه لا يحق أخذه بغير إذنه.  
(٢) (فينتقل) أي ينثر كله ويربى؛

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمُوا صَيْفَهُ جَائِزَتُهُ<sup>(١)</sup>». قَالُوا: وَمَا جَائِزَتُهُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ. وَالصَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ<sup>(٢)</sup>. فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ». وَقَالَ «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصُنْتُ».

\*\*\*  
١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلَاءَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُمْرِيِّ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الصَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ. وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ. وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِيَهُ<sup>(٣)</sup>». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَكَيْفَ يُؤْتِيهِ؟ قَالَ «يُقِيمُ عِنْدَهُ، وَلَا شَيْءَ لَهُ يُقْرِيه<sup>(٤)</sup>».

\*\*\*  
١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (بِمَعْنَى الْحَقِيقِ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْقُمْرِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ أذُنَايَ وَبَصُرْتُ عَيْنِي وَوَعَاهُ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ. وَذَكَرَ فِيهِ «وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِيَهُ<sup>(٥)</sup>». بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ.

\*\*\*  
١٧ - (١٧٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ تَبْعَثُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا يَفْقَرُونَ. فَمَا تَرَى؟ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنْ تَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمَرُوا لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ، فَأَقْبَلُوا. فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ».

(١) (جائزته . والضيافة ثلاثة أيام) قال ابن الأثير في النهاية : أى يضاف ثلاثة أيام . فيتكلف له في اليوم الأول ما اتسع له من بر وإطاف . ويقدم له في اليوم الثاني والثالث ما حضره ، ولا يزيد على عاداته . ثم يطعمه ما يجوز به مسافة يوم وليلة . ويسمى الجزية . وهى قدر ما يجوز للمسافر من منهل إلى منهل .  
(٢) (حتى يؤتمه) معناه لا يحل للضيف أن يقيم عنده بعد الثلاث حتى يوفقه في الإيم .  
(٣) (يقربه) أى يضيفه ويهيئ له طعامه .

## (٤) باب استحباب المؤاساة بفضول المال

١٨ - (١٧٢٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : يَتِمُّ نَحْنُ فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ . قَالَ : جَعَلَ يَصْرِفُ بَصْرَهُ <sup>(١)</sup> يَمِينًا وَشِمَالًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ <sup>(٢)</sup> فَلْيَمْدُ بِهِ <sup>(٣)</sup> عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ . وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَمْدُ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ » .  
 قَالَ : فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ ، حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ .

\* \* \*

## (٥) باب استحباب خلط الأزدوا إذا قلت ، والمؤاساة فيها

١٩ - (١٧٢٩) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدَ الْيَمَامِيِّ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ . فَأَصَابْنَا جَهْدٌ <sup>(٤)</sup> . حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَنْحَرَ بَعْضُ ظَهْرِنَا . فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ جَمْعَنَا مَزَاوِدَنَا <sup>(٥)</sup> . فَبَسَطْنَا لَهُ <sup>(٦)</sup> نِطْمًا <sup>(٧)</sup> . فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النَّطِيعِ . قَالَ : فَتَطَاوَلْتُ لِأَحْزَرِهِ <sup>(٨)</sup> كَمْ هُوَ ؟ فَخَزَرْتُهُ كَرِيضَةَ الْعَمْرِ <sup>(٩)</sup> .

(١) (جعل يصرّف بصره) فهكذا وقع في بعض النسخ . وفي بعضها : يصرّف فقط ، بحذف بصره . وفي بعضها :

يضرّب . ومعنى قوله : جعل يصرّف بصره أى متعرضاً لشيء يدفع به حاجته .

(٢) (من كان معه فضل ظهر) أى زيادة ما يركب على ظهره من الدواب . وخصه اللغويون بالإبل . وهو التمين .

(٣) (فليمد به) قال في القاموس : عاد فلان بمروفه ، وذلك إذا أحسن ثم زاد .

(٤) (جهد) بفتح الجيم ، وهو المشقة .

(٥) (مزادنا) هكذا هو في بعض النسخ أو أكثرها . وفي بعضها : أزوادنا . وفي بعضها : تزاودنا ، بفتح التاء

وكسرهما . والمزاد جمع مزود ، ككبر ، وهو الوعاء الذى يحمل فيه الزاد . وهو ما تزوده المسافر لسفره من الطعام . والتزاود معناه ما تزودناه .

(٦) (فبسطنا له) أى للمجموع مما في مزادنا .

(٧) (نيطما) أى سفرة من أديم ، أو بساطا .

(٨) (فتطاوالت لأحزره) أى أظهرت طولاً لأحزره ، أى لأقصره وأضعفه .

(٩) (كريضة العنز) أى كبركها ، أو كقدرها وهى رابضة . والعنز الأنثى من المزم إذا أتى عليها حول .

وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : فَأَكَلْنَا حَتَّى اشْبَعْنَا جَمِيعًا . ثُمَّ حَشَوْنَا جُرْبَنَا<sup>(١)</sup> . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ  
 «فَهَلْ مِنْ وَضُوءٍ؟» قَالَ : نَجَاءَ رَجُلٍ بِإِدَاوَةٍ<sup>(٢)</sup> لَهُ ، فِيهَا نُظْفَةٌ<sup>(٣)</sup> . فَأَفْرَغَهَا فِي قَدِجٍ . فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا .  
 نُدَغِفَقُهُ دَغِفَقَةً<sup>(٤)</sup> . أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً .

قَالَ : ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا : هَلْ مِنْ طَهُورٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَرِغِ الْوَضُوءِ » .

- 
- (١) ( جربنا ) الجرب جمع جراب . ككتاب وكتب . وهو الوعاء من الجلد يجمل فيه الزاد  
 (٢) ( إداوة ) هي المطهرة .  
 (٣) ( فيها نظفة ) أى قليل من الماء .  
 (٤) ( ندغفقه دغفقة ) أى نصبه صبا شديدا .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٢ - كتاب الجهاد والسير

(١) باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغهم دعوة الإسلام، من غير تعزم الإيعاز بالإغارة.

١ - (١٧٣٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الذَّمَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ؟ قَالَ: فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ. قَدْ أَخَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ<sup>(١)</sup>. وَأَنَا مَهُمُ نُسَقَى عَلَى الْمَاءِ. فَقَتَلَ مُقَاتِلَاتِهِمْ<sup>(٢)</sup> وَسَمَى سَبِيهِمْ<sup>(٣)</sup> وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ. (قَالَ يَحْيَى: أَحْسِبُهُ قَالَ) جُوَيْرِيَةَ. (أَوْ قَالَ ابْنَةَ) ابْنَةَ الْحَارِثِ. وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ. وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ: جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَشْكُ.

\*\*\*

(٢) باب: تأمر الإمام الأمراء على البعوث، ووصية إياهم بأداب الفزو وغيرها

٢ - (١٧٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. قَالَ: أَمَلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءً.

\*\*\*

(١) (وَمِ غَارُونَ) أَي غَابُونَ.

(٢) (قَتَلَ مُقَاتِلَتَهُمْ) أَي الَّذِينَ يَصْلِحُونَ لِلْقِتَالِ.

(٣) (وَسَمَى سَبِيهِمْ) أَي أَخَذَهُمْ مِنْ لَا يَصْلِحُ لِلْقِتَالِ عِبِيدًا وَإِمَاءً. وَالسَّبْيُ مَصْدَرٌ وَصِفٌ بِهِ، كَمَا يُسَمَّى الْجَيْشُ بِمَثَلِهِ.

(٤) (أَوْ قَالَ ابْنَةَ) مَعْنَاهُ أَنَّ يَحْيَى بْنَ يَحْيَى قَالَ: أَصَابَ يَوْمَئِذٍ بِنْتُ الْحَارِثِ. وَأُظِنَ شَيْخِي سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرَ سَمَّاهَا

فِي رِوَايَتِهِ جُوَيْرِيَةَ. أَوْ أَعْلَمَ ذَلِكَ وَأَجْزَمَ بِهِ وَأَقْوَلَهُ ابْنَةَ. وَحَاصِلُهُ أَنَّهَا جُوَيْرِيَةُ فِيهَا أَحْفَظُهُ، إِمَّا ظَنَّا وَإِمَّا عَلِمًا.

٣ - (...) ح وحدثني عبد الله بن هاشم (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) .  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَمَرَ  
 أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ <sup>(١)</sup> ، أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ <sup>(٢)</sup> بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا . ثُمَّ قَالَ  
 « اغزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ . اغزُوا وَلَا تَمْلُوا <sup>(٣)</sup> وَلَا تَدْرُوا <sup>(٤)</sup> وَلَا تَمْتَلُوا <sup>(٥)</sup>  
 وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا <sup>(٦)</sup> . وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَدْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ) . فَأَيُّهُنَّ  
 مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمُ وَكُفَّ عَنْهُمْ . ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ <sup>(٧)</sup> . فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمُ وَكُفَّ عَنْهُمْ .  
 ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ . وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ ، إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ  
 وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ . فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ .  
 يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ . وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالنِّقْيِ شَيْءٌ . إِلَّا أَنْ  
 يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ . فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَلِّمُ الْجُزْيَةَ . فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمُ وَكُفَّ عَنْهُمْ .  
 فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَمِنْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ يَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> وَذِمَّةَ  
 نَبِيِّهِ . فَلَا يَجْعَلُ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ . وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ . فَإِنَّكُمْ ، أَنْ تَخْفَرُوا <sup>(٩)</sup>

(١) (سرية) هي قطعة من الجيش تخرج منه تغير وتعود إليه . قال إبراهيم الحربي: هي الخليل تبلغ أربعمائة ونحوها .  
 قالوا: سميت سرية لأنها تسرى في الليل ويخفي ذهابها . وهي فصيحة بمعنى فاعلة . يقال: سرى وأسرى ، إذا ذهب ليلا .  
 (٢) (في خاصته) أي: في حق نفس ذلك الأمير خصوصاً .

(٣) (ولا تملوا) من العلول . ومعناه الخيانة في الغنم . أي لا تخونوا في الغنيمه .

(٤) (ولا تدرؤا) أي ولا تنقضوا العهد .

(٥) (ولا تملوا) أي لا تشوهوا القتلى بقطع الأنوف والأذان .

(٦) (وليدا) أي سبياً ، لأنه لا يقاتل .

(٧) (ثم ادعهم إلى الإسلام) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: ثم ادعهم . قال القاضي عياض رضى الله تعالى  
 عنه: صواب الرواية: ادعهم ، بإسقاط ثم . وقد جاء بإسقاطها على الصواب في كتاب أبي عبيد وفي سنن أبي داود وغيرهما .  
 لأنه تفسير للخصال الثلاث، وليست غيرها . وقال المازري: ليست ثم ، هنا ، زائدة . بل دخلت لاستفتاح الكلام والأخذ .

(٨) (ذمة الله) الذمة ، هنا ، العهد .

(٩) (أن تخفروا) يقال: أخفرت الرجل إذا نقضت عهده . وخفرتة أمته وحميته .

ذِمَّكُمْ وَذِمَمَ أَصْحَابِكُمْ ، أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ . وَلَكِنْ أَنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِكَ . فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا .

قال عبد الرحمن هذا أو نحوه . وزاد إسحق في آخر حديثه عن يحيى بن آدم قال : فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان . ( قال يحيى : يعني أن علقمة يقوله لابن حيان ) فقال : حدثني مسلم بن هيصم عن الثماني بن مقرن عن النبي ﷺ نحوه .

\*\*\*

٤ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا شعبه . حدثني علقمة بن مرثد : أن سليمان بن بريدة حدثه عن أبيه . قال : كان رسول الله ﷺ إذا بعت أميراً أو سرياً دعاه فأوصاه . وساق الحديث بمعنى حديث سفيان .

\*\*\*

٥ - (...) حدثنا إبراهيم . حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء عن الحسين بن الوليد ، عن شعبه ، بهذا .

\*\*

### (٣) باب في الأمر بالتيسير وترك التعسير

٦ - (١٧٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب (واللفظ لأبي بكر) . قالوا : حدثنا أبو أسامة عن بريدة بن عبد الله ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال : كان رسول الله ﷺ ، إذا بعت أحداً من أصحابه في بضع أمره ، قال « بشرُوا وَلَا تُنْفَرُوا . وَيَسِّرُوا وَلَا تَعْسِرُوا » (١) .

\*\*\*

(١) (بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا) إنما جمع في هذه الألفاظ بين الشيء وضده لأنه قد يفعلهما في وقتين . فلو اقتصر على يسروا لصدق ذلك على من يسر مرة أو مرات وعسر في معظم الحالات فإذا قال : ولا تعسروا اتنى التيسير في جميع الأحوال من جميع وجوهه . وهذا هو المطلوب . وكذا يقال في : بشروا ولا تنفروا . وتطوعوا ولا تختلفوا . لأهما قد يتطوعان في وقت ويختلفان في وقت . وقد يتطوعان في شيء ويختلفان في شيء .

وفي هذا الحديث الأمر بالتيسير بفضل الله وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسمة رحمته . والنهي عن التعسير بذكر التخويف وأنواع العبد ، محضة من غير ضمه إلى التبشير .

٧ - (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ وَمَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « بَسْرًا وَلَا نَعْمَرًا . وَبَشْرًا وَلَا تَنْفَرًا . وَتَطَاوَمَا وَلَا تَمْتَلِفًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ عَدِيِّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ « وَتَطَاوَمَا وَلَا تَمْتَلِفًا » .

\*\*\*

٨ - (١٧٣٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّخَعِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَسْرُوا وَلَا نَعْمَرُوا . وَسَكُنُوا وَلَا تَنْفَرُوا » .

\*\*\*

(٤) باب محرم الفدر

٩ - (١٧٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (بِعْنَى أَبِي قَدَامَةَ السَّرْحَمِيِّ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ <sup>(١)</sup> ، فَقِيلَ : هَذِهِ غَدْرُهُ فَلَانَ بْنِ فَلَانٍ » .

\*\*\*

(١) (يرفع لكل غادر لواء) قال أهل اللغة : اللواء الراية العظيمة ، لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعاً له . قالوا : فمضى لكل غادر لواء أى علامة يشهر بها في الناس . وكانت العرب تنصب =

(...) **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّحِ الْقَسْبِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّارِقِيُّ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .**

١٠ - (...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إسماعيل بن جعفر ، عن عبد الله بن دينار ؛ أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ النَّادِرَ يَنْصِبُ اللَّهُ لَهُ لُؤَاءً <sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُقَالُ : أَلَا هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ <sup>(٢)</sup> .**

١١ - (...) **حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعَمَّرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .**

١٢ - (١٣٦) **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ .**

(...) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ .**

= الألوية في الأسواق الحفلة لعندة النادر ، تشهيره بذلك . وأما النادر فإنه الذي يواعد على أمر ولا يقى به . وذكري القاضى  
عياض احتمالين : أحدهما نبي الإمام أن يندر في مهوده لرعيته ، وللكفار أو غيرهم . أو غدرة للأمانة التي قلدها لرعيته والترم  
القيام بها والمحافظة عليها . ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدربهمه . والاحتمال الثاني أن يكون المراد  
نهي الرعية عن التدري بالإمام ، فلا يشقوا عليه الطاعة ولا يترضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه . والصحيح الأول .

(١) (ينصب الله له لواء) أي يركز ، لأجل فضحه وكشف عيبه ، لواء أي علما قائما .

(٢) (ألا هذه غدرة فلان) أي علامتها الناضحة له على رؤوس الأعمهاد .

١٣ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ . يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » .

\*\*\*

١٤ - (١٧٣٧) حدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد . قالأ : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، عن ثابت ، عن أنس . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ » .

\*\*\*

١٥ - (١٧٣٨) حدثنا محمد بن المنثري وعبيد الله بن سعيد . قالأ : حدثنا عبد الرحمن . حدثنا شعبة عن خليد ، عن أبي نصره ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ . قال « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ عِنْدَ اسْتِهِ <sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٦ - (...) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا المسير بن الريان . حدثنا أبو نصره عن أبي سعيد . قال : قال رسول الله ﷺ « لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ غَدْرِهِ . أَلَا وَلَا غَادِرٍ أَعْظَمَ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَةٍ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

#### (٥) باب جوائز الخداع في الحرب

١٧ - (١٧٣٩) وحدثنا علي بن حنبل السعدي وعمرو الناقد وزهير بن حرب (واللفظ لعلِّي وزهير) (قال علي : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان) قال : سمع عمرو جابراً يقول : قال رسول الله ﷺ « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

- (١) (عند استه) أي خلف ظهره . لأن لواء العزة ينصب تلقاء الوجه . فناسب أن يكون علم المذلة فيها هو كالمقابل له . قال في الفتح : قال ابن المنير : كأنه عومل بقبض قصده . لأن عادة اللواء أن يكون على الرأس . فنصب عند السفلى زيادة في فضيحته . لأن الأعين غالباً تمتد إلى الألوية . فيكون ذلك سبباً لامتدادها إلى التي بدت له ذلك اليوم ، فيزداد بها فضيحة .
- (٢) (من أمير عامة) أي من غدر صاحب الولاية العامة ، لأن غدره يتعمد ضرره إلى خلق كثير .
- (٣) (الحرب خدعة) فيها ثلاث لغات مشهورات . انفقوا على أن أفصحهن خدعة . قال ثعلب وغيره : هي لغة =

١٨ - (١٧٤٠) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَارِ بْنِ مُنْبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْحَرْبُ خُدْعَةٌ » .

\*\*\*

(٦) باب كراهة معنى لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند اللقاء .

١٩ - (١٧٤١) حَدَّثَنَا النَّصْنَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ عَنِ الْمُغْبِرَةِ ( وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجِرَازِيِّ ) ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَمْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ <sup>(١)</sup> . فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

\*\*\*

٢٠ - (١٧٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى . فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، حِينَ سَارَ إِلَى الْحَرُورِيَّةِ <sup>(٢)</sup> . يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ، فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ ، يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ فَأَمَّ فِيهِمْ فَقَالَ « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! لَا تَمْتَنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْمَافِيَةَ <sup>(٣)</sup> . فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا <sup>(٤)</sup> .

= النبي ﷺ . والثانية خُدعة . والثالثة خُدعة . واتفق لعلما على جواز خداع الكفار في الحرب ، كيف أمكن الخداع . إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان ، فلا يخل . والمعنى على اللغة الأولى : أن الحرب ينقض أمرها بمخدعة واحدة من الخداع . أي أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة . وهي أفصح الروايات وأصحها . ومعنى الثانية هو الاسم من الخداع . ومعنى اللمة الثالثة أن الحرب تمدح الرجال وتمنهم ولا تنفي لهم .

(١) ( لا تمتنوا لقاء العدو ) إنما نهى عن معنى لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب والانتكال على النفس والثوق بالقوة ، وهو نوع مني . وقد ضمن الله تعالى لمن يُبغى عليه أن ينصره . ولأنه يتضمن قلة الاهتمام بالعدو واحتقاره . وهذا يخالف الاحتياط والحزم .

(٢) ( الحرورية ) أي لقتالهم . وهم الخوارج .

(٣) ( واسألوا الله المافية ) قد كثرت الأحاديث في الأمر بسؤال المافية . وهي من الألفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المكروهات في البدن والباطن ، في الدين والدنيا والآخرة .

(٤) ( فإذا لقيتموهم فاصبروا ) هذا حث على الصبر في القتال . وهو آكد أركانه . وقد جمع الله سبحانه آداب القتال في قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا إذا لقيتم فئة فاثبتوا واذكروا الله كثيرا للملكم تغلحون . وأطيعوا الله ورسوله ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهبريحكم واصرروا إن الله مع الصابرين . ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطرا ورتاء الناس ويصدون عن سبيل الله .

وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنَزِّلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِيَ السَّحَابِ . وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ . اهْزِمْنَهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ » .

\* \* \*

(٧) باب استحياب الدعاء بالعصر عند لقاء العدو

٢١- (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! مُنَزِّلَ الْكِتَابِ . سَرِيعِ الْحِسَابِ . اهْزِمِ الْأَحْزَابِ . اللَّهُمَّ ! اهْزِمْنَهُمْ وَزَلِّزْنَهُمْ<sup>(٢)</sup> » .

\* \* \*

٢٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجُرَّاحِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هَازِمِ الْأَحْزَابِ » وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ « اللَّهُمَّ ! » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ « مُجْرِيَ السَّحَابِ » .

\* \* \*

٢٣- (١٧٤٣) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ « اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ إِنْ تَشَاءَ ، لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ<sup>(٣)</sup> » .

\* \* \*

(١) (واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف) معناه : ثواب الله والسبب الموصل إلى الجنة عند الضرب بالسيوف في سبيل الله ، ومشي المجاهدين في سبيل الله . فاحضروا فيه بصدق وأثبتوا .

(٢) (اللهم اهزمهم وزلزمهم) أي أزعجهم وحركهم بالشدائد . قال أهل اللغة : الزلزال والزلزلة : الشدائد التي تحرك الناس .

(٣) (إن تشاء لا تعبد في الأرض) قال العلماء : فيه التسليم لقدر الله تعالى والرد على غلاة القدرية ، الزاعمين أن الشر

غير مراد ولا مقدر . تعالى الله عن قولهم . وهذا الكلام متطلب أيضا للنصر . وجاء في هذه الرواية أنه ﷺ قال هذا يوم

أحد . وجاء بعده أنه قاله يوم بدر . وهو المشهور في كتب السيرة والمغازي . ولا معارضه بينهما ، فقوله في اليومين .

## (٨) باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب

٢٤ - (١٧٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحَ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
مَقْتُولَةً . فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .

\*\*\*

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا  
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَجِدَتْ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَغَازِي . فَهَيَّأَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ .

\*\*\*

## (٩) باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير نهم

٢٦ - (١٧٤٥) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ .  
قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّمْبِ بْنِ جَثَامَةَ .  
قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّرَارِيِّ <sup>(١)</sup> مِنَ الْمُشْرِكِينَ <sup>(٢)</sup> ؟ يُبَيِّتُونَ <sup>(٣)</sup> فَيَصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ .  
فَقَالَ « هُمْ مِنْهُمْ » .

\*\*\*

(١) (الدَّرَارِيُّ) بتشديد الداء وتخفيفها لفتان. التشديد أفصح وأشهر. والمراد بالدَّرَارِيِّ، هنا، النساء والصبيان.  
(٢) (سئل النبي ﷺ عن الدَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: سئل عن الدَّرَارِيِّ. وفي رواية:  
عن أهل الدار من المشركين. ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم. قال: وهي الصواب. وأما الرواية الأولى  
فقال: ليست بشيء بل هي تصحيف. قال: وما بعده يبين النلط فيه. قلت (أي الإمام النووي): وليست باطلة كما ادعى  
القاضي بل لها وجه. وتقديره: سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبیتون فيصاب من نساءهم وصبيانهم بالقتل. فقال: هم  
من آباؤهم. أي لا بأس بذلك. لأن أحكام آباؤهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك. والمراد  
إذا لم يتمدوا من غير ضرورة.

(٣) (يبیتون) معنى يبیتون، أن يفار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي. ومنه البيات.

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّمْبِ بْنِ جَنَامَةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَصِيبُ فِي الْبَيْتِ مِنْ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ « هُمْ مِنْهُمْ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّمْبِ بْنِ جَنَامَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : لَوْ أَنَّ خَيْلًا أَغَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ ؛ قَالَ « هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ » .

\*\*

(١٠) باب مواز قطع أشجار الكفار ومخربها

٢٩ - (١٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ <sup>(٢)</sup> . وَهِيَ الْبُورِيَّةُ <sup>(٣)</sup> .

زَادَ قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمْجٍ فِي حَدِيثِهِمَا : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ <sup>(٤)</sup> أَوْ تَرَكَتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أَصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَيُخْزِي الْفَاسِقِينَ [٥٩/المسز/٠] .

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَذَا بْنُ السَّرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ ، وَحَرَّقَ . وَلَهَا <sup>(٥)</sup> يَقُولُ حَسَّانُ :

(١) (هم منهم) أى فى الحكم ، تلك الحالة . وليس المراد إباحة قتلهم بطريق القصد إليهم . بل المراد إذا لم يمكن الوصول إلى الآباء لإلوياء الذرية ، فإذا أصيبوا ، لاختلاطهم بهم ، جاز قتلهم . ومعنى الوطاء ، هنا ، حقيقة . وهى الوطاء بالرجل والاستملاء .

(حرق نخل بنى النضير وقطع) أى أكثر إحراقها بالنار . وقطع بعضها . وبنو النضير طائفة من اليهود .

(٣) (البورية) موضع نخل بنى النضير .

(٤) (لينة) هى أنواع التمر كلها إلا المجوة . وقيل : كرام النخل . وقيل : كل النخل . وقيل : كل الأشجار للينها .

وأصله لونة . فقلبت الواو ياء لكسرة اللام .

(٥) (ولها) أى لهذه الحادثة .

وَهَانَ<sup>(١)</sup> عَلَى سِرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ<sup>(٢)</sup> حَرِيقٌ بِالْبُيُوتَةِ مُسْتَطِيرٌ<sup>(٣)</sup>  
وَفِي ذَلِكَ نَزَلَتْ: مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا. الْآيَةَ.

\*\*\*

٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . أَخْبَرَنِي عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ،  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْلَ بَنِي النَّضِيرِ .

\*\*

### (١١) باب تحليل الفنائم لهذه الأمة خاصة

٣٢ - (١٧٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنِيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا  
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .  
فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعْنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعٌ<sup>(٤)</sup> امْرَأَةٍ ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَّ بِهَا ، وَلَمَّا يَبْنِي . وَلَا آخِرُ  
قَدْ بَنَى بُنْيَانًا ، وَلَمَّا يَرْفَعُ سُقْفَهَا . وَلَا آخِرُ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ<sup>(٥)</sup> ، وَهُوَ مُنْتَظِرٌ وَلَادَهَا<sup>(٦)</sup> .  
قَالَ : فغزاه . فأذنى للقرية<sup>(٧)</sup> حين صلاة العصر . أو قريباً من ذلك . فقال للشمس : أنت مأمورة  
وأنا مأمور . اللهم ! احبسها عليّ شيئاً<sup>(٨)</sup> . فحُبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . قَالَ : جَمَعُوا مَا غَنِمُوا .

(١) (هان) أى جاء هينا لا يبال به .

(٢) (سراة بنى لؤي) أى أشرف القوم ورؤساؤهم .

(٣) (مستطير) صفة لحريق . أى منتشر كأنه طار في نواحيها .

(٤) (بضع) بضم الباء هو فرج المرأة . أى ملك فرجها بالنكاح .

(٥) (خلفات) جمع خلفه ككلمة وكلمات . وهى الحامل من الإبل .

(٦) (ولادها) أى نتاجها . وقال النووي : وفى هذا الحديث أن الأمور المهمة يبنى أن لا تفوز إلا إلى أولى الحزم

وفراغ البال لها . ولا تفوز إلى متعلق القلب بغيرها . لأن ذلك يضعف عزمه ، ويفوت كمال بذل وسمه .

(٧) (أذنى للقرية) هكذا هو فى جميع النسخ : فأذنى . بهمزة قطع . قال القاضى : كذا هو فى جميع النسخ : فأذنى

رباعى . إما أن يكون تمديدية لدينا ، أى قرب ، فمناه أذنى جيوشه وجموعه للقرية . وإما أن يكون أذنى بمعنى حان أى قرب

فتحها . من قولهم : أذنت الناقة إذا حان نتاجها . ولم يقوله فى غير الناقة .

(٨) (اللهم احبسها) قال القاضى : اختلف فى حبس الشمس المذكور هنا . فقيل : ردت على أدرجها . وقيل : وقتت

ولم ترد . وقيل : أبطلت بحركتها .

فَأَقْبَلَتِ النَّارُ<sup>(١)</sup> لِنَاكُلِهِ . فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ . فَقَالَ : فِيكُمْ غُلُولٌ . فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ . فَبَايَعُوهُ . فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ يَدِيهِ . فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ . فَلْتُبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ . فَبَايَعْتَهُ . قَالَ : فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ . فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ . أَنْتُمْ غَلَّيْتُمْ . قَالَ : فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّمِيدِ<sup>(٣)</sup> . فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَاكَلَتْهُ . فَلَمْ تَحْمِلِ الْغَنَائِمَ لِأَحَدٍ مِنْ قَبَلِنَا . ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا ، فَطَيَّبَهَا<sup>(٤)</sup> لَنَا .

\* \* \*

## باب الأَنْفَالِ (١٢)

٣٣ - (١٧٤٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : أَخَذَ أَبِي<sup>(١)</sup> مِنَ الْخُمْسِ سَيْفًا . فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : هَبْ لِي هَذَا . فَأَبَى . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ [٨/الأَنْفَالِ/١] .

\* \* \*

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : تَزَلَّتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ<sup>(٢)</sup> . أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ<sup>(٣)</sup> النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَقْلِينِي . فَقَالَ « صَعْمُهُ » ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « صَعْمُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » . ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : تَقْلِينِي<sup>(٤)</sup> . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « صَعْمُهُ » فَقَامَ .

(١) ( فأقبلت النار ) أى من جانب السماء لنا كلة ، كما هو السنة في الأمم الماضية ، لنناهم وقرابينهم المتقبلة .

(٢) ( فأخرجوا له مثل رأس بقرة ) أى كقدره أو كصورته من ذهب كانوا غلوه وأخفوه .

(٣) ( بالصعيد ) يعنى وجه الأرض .

(٤) ( فطيبها ) أى جعلها لنا حلالا بجنا ، ورفع عنا محققها بالنار ، تكرمة لنا .

(٥) ( عن أبيه قال : أخذ أبي ) هو من تلوين الخطاب . وتقديره : عن مصعب بن سعد أنه حدث عن أبيه بحديث

قال فيه : قال أبي : أخذت من الإبل سيفًا الخ .

(٦) ( أربع آيات ) لم يذكر هنا من الأربع إلا هذه الواحدة . وقد ذكر مسلم الأربع ، بعد هذا ، في كتاب الفضائل .

وهى : بر الوالدين ، وتحريم الخمر ، ولا تطرد الدين يدعون ربهم ، وآية الأنفال .

(٧) ( فأتى به ) عدول من التكلم إلى النية .

(٨) ( تقلنيه ) أى أعطنيه زائدا على نصيبى من الغنيمة .

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَقْلِينِي. أَلْجَلُّ كَمَنْ لَا غَنَاءَ لَهُ<sup>(١)</sup>؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «ضَعُهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ» قَالَ: فَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ<sup>(٢)</sup> قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ.

\*\*\*

٣٥- (١٧٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَنَا فِيهِمْ، قَبْلَ نَجْدٍ<sup>(٣)</sup>. فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً. فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ<sup>(٤)</sup> اثْنَا عَشَرَ بَعِيرًا<sup>(٥)</sup>. أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا. وَنُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا<sup>(٦)</sup>.

\*\*\*

٣٦- (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ نَجْدٍ. وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ. وَأَنَّ سُهْمَانَهُمْ بَلَغَتْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا. وَنُقِلُوا، سِوَى ذَلِكَ، بَعِيرًا. فَلَمْ يُغَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٣٧- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ. فَخَرَجْتُ فِيهَا. فَأَصْبَنَّا إِبِلًا وَغَنَمًا، فَبَلَغَتْ سُهْمَانُنَا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا<sup>(٧)</sup>. وَنُقِلْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعِيرًا، بَعِيرًا.

\*\*\*

(١) (كن لا غناء له) الغناء هو الكفاية. أى لا نفع ولا كفاية له في الحرب.

(٢) (الأنفال) النفل الغنيمة. وجمه أنفال.

(٣) (قبل نجد) أى جهته. وهو ظرف لبعث.

(٤) (سهمانهم) أى أنصباؤهم. فهو جمع سهم بمعنى النصيب.

(٥) (اثنا عشر بعيراً) هكذا هو في أكثر النسخ: اثنا عشر. وفي بعضها: اثني عشر وهذا ظاهر. والأول أصح على لغة من يجعل المثني بالالف، سواء كان مرفوعاً أو منصوباً أو مجزوراً. وهى لغة أربع قبائل من العرب. وقد كثرت في كلام العرب. ومنه قوله تعالى: إِنْ هَذَا لِسِحْرَانِ.

(٦) (ونقلوا بعيراً بعيراً) أى أعطى كلا منهم النبي ﷺ بعيراً، زيادة على نصيبه من الغنيمة. وقوله في الرواية الثانية: ونقلوا سوى ذلك بعيراً، معناه نقلهم أميرهم، فلم يغيره رسول الله ﷺ.

(٧) (اثني عشر بعيراً اثني عشر بعيراً) بهامش طبعة دار الطباعة العامرة ما يأتي: كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ، سوى المتن المطبوع ضمن شرح النووي. وهذا التكرير لتعيين المدد على خلاف ما سبق في رواية مالك من التردد بين اثني عشر وأحد عشر.

(...) وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المنثري . قالوا : حدثنا يحيى ( وهو القطان ) عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

(...) وحدثناه أبو الربيع وأبو كامل . قالوا : حدثنا حماد عن أيوب . ح وحدثنا ابن المنثري . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف . قال : كتبت إلى نافع أسأله عن النقل<sup>(١)</sup> ؟ فكتب إلي : أن ابن عمر كان في سرية . ح وحدثنا ابن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريج . أخبرني موسى . ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرني أسامة بن زيد . كلهم عن نافع ، بهذا الإسناد ، نحو حديثهم .

\*\*\*

٣٨ - (١٧٥٠) وحدثنا سريج بن يونس وعمر بن النافذ ( واللفظ لسريج ) . قالوا : حدثنا عبد الله بن رجاء عن يونس ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه . قال : قلنا رسول الله ﷺ ، فلا سوى نصيبنا من الخمس . فأصابني شارف ( والشارف المسين الكبير ) .

\*\*\*

٣٩ - (...) وحدثنا هناد بن السري . حدثنا ابن المبارك . ح وحدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . كلاهما عن يونس ، عن ابن شهاب . قال : بلغني عن ابن عمر قال : نقل رسول الله ﷺ سرية . بنحو حديث ابن رجاء .

\*\*\*

٤٠ - (...) وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث . حدثني أبي عن جدي . قال : حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قد كان ينقل بعض من يبعث من سرايا . لأنفسهم خاصة . سوى قسم عامّة الجيش . والخمس في ذلك ، واجب ، كله<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(١) (أسأله عن النقل) هو اسم لزيادة، يطمها الإمام بعض الجيش ، على القدر المستحق .

(٢) (كله) مجرورا ، تأكيد لقوله : في ذلك .

## باب استخفاف القاتل سلب القنبل

٤١ - (١٧٥١) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ جَلِيسًا لِأَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ <sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**. حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ قَالَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ <sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَاللَّهُ ظُلُّهُ)**. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكََ ابْنَ أَنَسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ. فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ <sup>(٢)</sup>. قَالَ: فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ <sup>(٣)</sup>. فَاسْتَدْرَتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ. فَصَرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ <sup>(٤)</sup>. وَأَجْبَلْتُ عَلَى فِضْمِي صَمَةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ <sup>(٥)</sup>. ثُمَّ أَذْرَكُهُ الْمَوْتَ. فَأَرْسَلَنِي. فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَقُلْتُ: أَمْرُ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا. وَجَلَسَ

(١) (واقص الحديث) اعلم أن قوله في الطريق الأول: واقص الحديث. وقوله في الطريق الثاني: وساق الحديث.

يعني بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث المذكور بعدهما وهو قوله: وحدنا أبو الطاهر. وهذا غريب من عادة مسلم. فاحفظ ما حقيقته لك.

(٢) (جولة) أي انهزام وخيفة ذهبوا فيها. وهذا إنما كان في بعض الجيش. وأما رسول الله ﷺ وطائفة معه فلم يولوا. والأحاديث الصحيحة بذلك مشهورة. وسيأتي بيانها في مواضعها. وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يقال انهزم النبي ﷺ. ولم يرو أحد قط أنه انهزم بنفسه ﷺ في موطن من المواطن. بل ثبتت الأحاديث الصحيحة بإقدامه وقيامته ﷺ في جميع المواطن.

(٣) (قد علا رجلا من المسلمين) يعني ظهر عليه وأشرف على قتله. أو صرعه وجلس عليه لقتله.

(٤) (على حبل عاتقه) هو ما بين العنق والكتف.

(٥) (وجدت منها ريح الموت) يحتمل أنه أراد شدة كشدة الموت. ويحتمل قارب الموت.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَتَلَ قَيْلًا، لَهُ عَلَيْهِ يَنْتَه<sup>(١)</sup>، فَهَ سَلْبُهُ<sup>(٢)</sup> » قَالَ: فَقُمْتُ. فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي<sup>(٣)</sup>؟  
 ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ قُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي؟ ثُمَّ جَلَسْتُ. ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ، الثَّلَاثَةَ.  
 فَقُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ؟ يَا أَبَا قَتَادَةَ! » فَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: صَدَقَ.  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْلُبْ ذَلِكَ الْقَتِيلَ عِنْدِي. فَأَرْضِيهِ مِنْ حَقِّهِ. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: لَا هَا اللَّهُ إِذَا<sup>(٤)</sup> لَا  
 يَمُودُ<sup>(٥)</sup> إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسْدِ اللَّهِ يَقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقَ<sup>(٦)</sup> ».  
 فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ<sup>(٧)</sup>، فَأَعْطَانِي. قَالَ: فَبِمَتِ الدَّرْعُ فَاثْمَتُ بِهِ غَرْفًا<sup>(٨)</sup> فِي بَنِي سَلَمَةَ. فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ<sup>(٩)</sup> فِي الْإِسْلَامِ.  
 وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصْبِيْعُ<sup>(١٠)</sup> مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسْدِ اللَّهِ.  
 وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ: لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ.

\*\*\*

- (١) (له عليه بينة) أى بينة على قتله . أى شاهد . ولو واحدا .
- (٢) (فه سلبه) هو ما على القتييل وممه من ثياب وسلاح ومركب وجنب يقاد بين يديه .
- (٣) (من يشهد لي) أى بأني قتل رجلا من الشركين ، فيكون سلبه لي .
- (٤) (لاها الله إذا) هكذا هوف جميع روايات المحدثين في الصحيحين وغيرها: لاها الله إذا . بالألف . وأنكر الخطابي هذا وأهل العربية . وقالوا : هو تسيير من الرواة . وسوايه : لاها الله ذا . بغير ألف . في أوله . وقالوا : وها بمعنى الواو التي يقسم بها . فكأنه قال : لاواللهذا . قال أبو عثمان المازري رضي الله عنه : معناه لاها الله ذا يعني أو ذا تسمى . وقال أبو زيد : ذا زائدة . وفيها لنتان : المد والقصر . قالوا : ويلزم الجر بعدها كما يلزم بمد الواو . قالوا ولا يجوز الجمع بينهما . فلا يقال : لاها والله . وفي هذا الحديث دليل على أن هذه اللفظة تكون ميمنا . اهـ . كلام الإمام النووي رضي الله تعالى عنه . وانظر ، في قرض ذلك كله ، مع التحقيق الدقيق ، الواقي الشافي ، كلمة أستاذ الدنيا في علم الحديث ، الحافظ ابن حجر المسقلافي ، في كتابه ، قاموس السنة المحيط ، فتح الباري ، ج ٨ ص ٣٠ طبعة بولاق .
- (٥) (لا يمد) الضمير عائد إلى النبي ﷺ . أى لا يقصد عليه السلام إلى إبطال حق أسد من أسود الله يقاثل في سبيله ، وهو أبو قتادة ، بإعطاء سلبه إياك .
- (٦) (صدق) أى أبو بكر الصديق .
- (٧) (غرفا) بفتح الميم والراء ، وهذا هو المشهور . وقال القاضي : رويناه بفتح الميم وكسر الراء كالسجد والمسكن ، بكسر الكاف . والراء بالخرق ، هنا ، البستان . وقيل : السكة من النخل تكون صفتين بخرق من أيها شاء ، أى يميتني . وقال ابن وهب : هي الجينة الصغيرة . وقال غيره : هي مخلات بسيرة . وأما الخرق ، بكسر الميم وفتح الراء ، فهو الوعاء الذي يحمل فيه ما يميتني من الثمار . ويقال : اخترق الثمر ، إذا جناء ، وهو ثمر مخروف .
- (٨) (تأثلته) أى اقتنيت وتواصلته . وأثلة الشيء أصله .
- (٩) (أصبيع) قال القاضي : اختلف رواة كتاب مسلم في هذا الحرف على وجهين : أحدهما رواية المبرقندي :

٤٢ - (١٧٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَكْجُشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَا أَنَا وَأَقْفُ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ. نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي. فَإِذَا أَنَا بَيْنَ غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ. حَدِيثُهُ أُسْنَانُهُمَا. تَمَنَيْتُ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا<sup>(١)</sup>. فَتَمَزَّنِي أَحَدُهُمَا. فَقَالَ: يَا أَعْمُ! هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ. وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ؟ يَا ابْنَ أَخِي! قَالَ: أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتِنَ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ<sup>(٢)</sup> حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَتَمَجَّجْتُ لِذَلِكَ. فَتَمَزَّنِي الْآخَرُ فَقَالَ مِثْلَهَا. قَالَ: فَلَمْ أَنْشَبْ<sup>(٤)</sup> أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَزُولُ<sup>(٥)</sup> فِي النَّاسِ. فَقُلْتُ: أَلَا تَرِيَانِ؟ هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ. قَالَ: فَأَبْتَدَرَاهُ، فَضَرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا، حَتَّى قَتَلَاهُ. ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْبَرَاهُ. فَقَالَ «أَيْكُمْ قَتَلَهُ؟» فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: «أَنَا قَتَلْتُ». فَقَالَ «هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا؟» قَالَ: لَا. فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ «كِلَا كَمَا قَتَلَهُ<sup>(٦)</sup>» وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمَعَاذِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْجُمُوحِ. (وَالرَّجُلَانِ: مَعَاذُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ الْجُمُوحِ وَمَعَاذُ بْنُ عَمْرٍو).

\*\*\*

أصبيغ ، بالصاد المهملة والنون المعجمة . والثاني رواية سائر الرواة : أصبيغ . بالضاد المعجمة والمين المهملة . فعل الثاني هو تصغير ضبيع على غير قياس . كأنه لما وصف أبا قتادة بأنه أسد ، صغر هذا بالإضافة إليه . وشبهه بالصبيغ ، لضعف اقترابها وما توصف به من العجز والحق . وأما على الوجه الأول . فوصفه به لتغير لونه . وقيل : حقره وذمه بسواد لونه . وقيل : معناه أنه صاحب لون غير محمود . وقيل : وصفه بالمهانة والضعف . قال الخطابي . الأصبيغ نوع من الطير . قال : ويجوز أنه شبهه بنبات ضعيف يقال له الصبيغا ، أول ما يطلع في الأرض يكون مما يلي الشمس منه أصفر .

- (١) (أضلع منهما) هكذا هو في جميع النسخ : أضلع بالضاد المعجمة والمين . وكذا حكاه القاضي عن جميع نسخ صحيح مسلم ، وهو الأضوب . ومعنى أضلع أقوى .
- (٢) (سوادى سواده) أى شخصى شخصه .
- (٣) (حتى يموت الأعجل منا) أى لا أفارقه حتى يموت أحدنا ، وهو الأقرب أجلا .
- (٤) (لم أنشب) أى لم البت . أى لم يمض زمن كثير على سؤالها إلا وأنا رأيتها .
- (٥) (يزول) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا . وكذا رواه القاضي عن جماهير شيوخهم . ومعناه يتحرك ويتزعج ولا يستقر على حالة ولا في مكان . والزوال القلق .

(٦) (كلا كما قتله) تطبيعا لقب الآخر من حيث أن له مشاركة في قتله . وإلا فالقتل الشرعى الذى يتعلق به استحقاق السلب ، وهو الإثم وإخراجه عن كونه ممتنما ، إنما وجد من معاذ بن عمرو بن الجموح . فلماذا قضى له بالسلب .

٤٣ - (١٧٥٣) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ (١) رَجُلًا مِنَ الْمَدُونِ . فَأَرَادَ سَلْبَهُ . فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ . وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ . فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لِيَخَالِدٍ « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَمْلِكِيَهُ سَلْبَهُ ؟ » قَالَ : اسْتَكْرَهْتُهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « اذْفَعِيهِ إِلَيْهِ » فَمَرَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَبَّرَ بِرِدَائِهِ (٢) . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْجَزْتُ لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ (٣) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنْغَضِبَ (٤) . فَقَالَ « لَا تَعْطِهِ . يَا خَالِدُ ! لَا تَعْطِهِ . يَا خَالِدُ ! هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ لِي أُمْرًا (٥) ؟ إِنَّمَا مَنَعْتُكُمْ وَمَشَلُّهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا (٦) أَوْ غَنَمًا فَزَعَاهَا . ثُمَّ تَحَيَّنَ سَقِيهَا (٧) . فَأَوْرَدَهَا حَوْصًا . فَشَرَعَتْ فِيهِ . فَشَرِبَتْ صَفْوَةً (٨) وَتَرَكْتُ كِدْرَهُ . فَصَفْوَةٌ لَكُمْ وَكِدْرُهُ عَلَيْهِمْ (٨) » .

\*\*\*

(١) ( قتل رجل من حمير ) هذه القضية جرت في غزوة مؤتة سنة ثمان . كما بينه في الرواية التي بعد هذه . وهذا الحديث قد يستشكل من حيث إن القاتل قد استحق السلب ، فكيف منعه إياه ؟ ويجاب عنه بوجهين : أحدهما لعله أعطاه بعد ذلك للقاتل ، وإنما أخره تعزيراً له ولعوف بن مالك ، اسكونهما أطلاقاً السنهما في خالد رضي الله عنه ، وانتهكا حرمة الوالي ومن ولاء . الثاني لعله استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وحمله للمسلمين . وكان المقصود بذلك استطابة قلب خالد رضي الله عنه ، لانه ملحقه في إكرام الأمراء .

(٢) ( جَبَّرَ بِرِدَائِهِ ) أي جذب عوف برداء خالد ووبخه على منعه السلب منه .

(٣) ( ثم قال هل أنجزت لك ما ذكرت لك ) أي قال عوف بن مالك : هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ فإنه قد كان قال لخالد : لا بد أن أشتكي منك إلى رسول الله ﷺ .

(٤) ( فاستغضب ) أي صار ، عليه السلام ، مغضباً .

(٥) ( هل أنتم تاركون لي أمراً ) هكذا هو في بعض النسخ : تاركو ، بغير نون . وفي بعضها تاركون ، بالنون . وهذا هو الأصل . والأول صحيح أيضاً . وهي لنة معروفة . وقد جاءت بها أحاديث كثيرة : منها قوله ﷺ لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا . وقد سبق بيانه في كتاب الإيمان .

(٦) ( استرعى إبلاً ) أي طولب برعيها .

(٧) ( ثم تحين سقيها ) أي طلب ذلك الراعي وقت سقيها حتى يسقيها في وقت معين .

(٨) ( فصفوه لكم وكدره عليهم ) فصفوه لكم ، يعني الرعية . وكدره عليهم يعني على الأمراء . قال أهل اللغة : لصفو ، هنا ، بفتح الصاد لا غير . وهو الخالص . فإذا الحقوه الماء فقالوا الصفوة - كانت الصاد مضمومة ومفتوحة ومكسورة =

٤٤ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا الوليد بن مسلم . حدثنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعي . قال : خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة ، في غزوة مؤتة<sup>(١)</sup> . ورافقني مددي<sup>(٢)</sup> من اليمن . وساق الحديث عن النبي ﷺ بنحوه . غير أنه قال في الحديث : قال عوف : فقلت : يا خالد ! أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى . ولكنني استكثرته .

\*\*\*

٤٥ - (١٧٥٤) حدثنا زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثني إياس بن سلمة . حدثني أبي ، سلمة بن الأكوع . قال : غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن . فبينما نحن نتضحى<sup>(٣)</sup> مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل على أجمال أحمر . فأناخه . ثم انزع طلقا من حقه<sup>(٤)</sup> فقيد به الجمل . ثم تقدم يتعدى مع القوم . وجعل ينظر . وفينا ضمعة ورقة<sup>(٥)</sup> في الظهر<sup>(٦)</sup> . وبمضنا

= ثلاث لغات . ومعنى الحديث أن الرعية يأخذون صفو الأمور فتصلهم أعطيائهم بنير نكد . وتبلى الولاء بمقاساة الأمور وجمع الأموال من وجوها وصرافها في وجوها . وحفظ الرعية ، والشفقة عليهم والذب عنهم وإنصاف بعضهم من بعض . ثم متى وقع علقه (كذا) أو عتب في بعض ذلك ، توجه على الأمراء ، دون الناس .

(١) مؤتة) هي بالهمز وترك الهمز . وهي قرية معروفة في طرف الشام عند الكركلش .

(٢) مددي) يعني رجلا من المدد الذين جاؤا بمددهم ويساعدونهم .

(٣) نتضحى) . أى تنفدى . مأخوذ من الضحاء ، وهو بعد امتداد النهار وفوق الضحى .

(٤) انزع طلقا من حقه) الطلق المقال من جلد . والحقب جبل يشد على حقو البعير . قال القاضي : لم يرو هذا

الحرف إلا بفتح القاف . قال : وكان بعض شيوخنا يقول : صوابه بإسكانها ، أى مما احتقب خلفه وجعله في حقيقته . وهى الرقعة في مؤخر القتب . ووقع هذا الحرف في سنن أبي داود حقه ، وفسره مؤخره . قال القاضي : والأشبه عندي أن يكون حقه في هذه الرواية حجزة وحزامه . والحقو ممد الإزار من الرجل . وبه سمي الإزار حقا . ووقع في رواية السمرقندي رضى الله عنه ، في مسلم ، من حجبته . فإن صح ، ولم يكن تصحيفا ، فله وجه . بأن علقه بجمبة سهامه وأدخله فيها .

(٥) وفينا ضمعة ورقة) ضبطوه على وجهين : الصحيح المشهور ورواية الأكثرين : بفتح الضاد وإسكان العين .

أى حالة ضعف وهزال . قال القاضي : وهذا الوجه هو الصواب . والثاني بفتح العين ، جمع ضعيف . وفي بعض النسخ : وفينا ضعف ، بحذف الهاء .

(٦) في الظهر) أى في الإبل .

مُشَاةً. إِذْ خَرَجَ يَشْتَدُّ<sup>(١)</sup>. فَأَتَى جَمَلَهُ فَأَطْلَقَ قَيْدَهُ. ثُمَّ أَنَاخَهُ وَقَمَدَ عَلَيْهِ. فَأَنَارَهُ<sup>(٢)</sup>. فَأَشْتَدَّ بِهِ الْجَمَلُ. فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ عَلَى نَاقَةٍ وَرَفَاءً<sup>(٣)</sup>.

قَالَ سَلَمَةُ: وَخَرَجْتُ أَشْتَدُّ. فَكُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الدَّاقِقِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ. حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ وَرِكِ الْجَبَلِ. ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ فَأَمْتَحْتُهُ. فَلَمَّا وَدِعَ رُكْبَتَهُ فِي الْأَرْضِ اخْتَرَطْتُ سِنِّي<sup>(٤)</sup> فَضَرَبْتُ رَأْسَ الرَّجُلِ. فَتَدَرَّ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ جِئْتُ بِالْجَمَلِ أَقْوَمًا، عَلَيْهِ رَحْلُهُ وَسِلَاحُهُ. فَاسْتَقْبَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ. فَقَالَ « مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ؟ » قَالُوا: ابْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ « لَهُ سَلْبُهُ أَجْمَعُ ».



(١٤) باب التنفيل وفداء المسلمين بالأوسى

٤٦ - (١٧٥٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ. حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: غَزَوْنَا فِرَازَةَ وَعَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ. أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا. فَلَمَّا كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْمَاءِ سَاعَةٌ، أَمَرَنَا أَبُو بَكْرٍ فَمَرَّسْنَا<sup>(١)</sup>. ثُمَّ شَنَّ النَّارَ<sup>(٢)</sup>. فَوَرَدَ الْمَاءَ. فَقَتَلَ مَنْ قَتَلَ عَلَيْهِ، وَسَبَى. وَأَنْظَرُ إِلَى عُنُقِ مِنَ النَّاسِ<sup>(٣)</sup>. فِيهِمُ الذَّرَارِيُّ<sup>(٤)</sup>. فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقُونِي إِلَى الْجَبَلِ. فَرَمَيْتُ بِسَهْمٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَبَلِ. فَلَمَّا رَأَوْا السَّهْمَ وَقَفُوا. فَجِئْتُ بِهِمْ أَسْوَقَهُمْ. وَفِيهِمْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي فِرَازَةَ. عَلَيْنَا قِشْعٌ<sup>(٥)</sup> مِنْ أَدَمٍ. (قَالَ: الْقِشْعُ النَّطْعُ) مَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْعَرَبِ. فَسَفَّعْتُهُمْ حَتَّى آتَيْتُ رِيْمَ

(١) يشدد أى يعدو.

(٢) فأناره أى ركبته ثم بعثه قائما.

(٣) ورفاء أى فى لونها سواد كالغبرة.

(٤) اخترطت سيني أى سللته.

(٥) فندر أى سقط.

(٦) فمرسنا التمريس نزول آخر الليل.

(٧) شن النار أى فرقها.

(٨) عنق من الناس جماعة.

(٩) فيهم الذراري بنى النساء والصبيان.

(١٠) قشع فى القاف لثتان. فتحها وكسرهما. وهما مشهورتان. وفسره فى الكتاب بالنطع، وهو صحيح.

أَبَا بَكْرٍ . فَفَنَلَيْ أَبُو بَكْرٍ ابْتَهَمًا . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا . فَلَقِنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي السُّوقِ . فَقَالَ : « يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَحْبَبْتَنِي . وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا <sup>(١)</sup> . ثُمَّ لَقِنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَدِيِّ فِي السُّوقِ . فَقَالَ لِي : « يَا سَلَمَةُ ! هَبْ لِي الْمَرْأَةَ . لِلَّهِ أَبُوكَ <sup>(٢)</sup> » . فَقُلْتُ : هِيَ لَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَوَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا . فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ . فَقَدَىٰ بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ .

\*\*

## (١٥) باب حكم الهوى

٤٧ - (١٧٥٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا <sup>(٣)</sup> ، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا ، فَسَمَّيْتُمْ فِيهَا . وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّ مُحْسَمَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ » .

\*\*\*

٤٨ - (١٧٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَادٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ) ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ) عَنْ عَمْرِو ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عُمَرَ . قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ . مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ <sup>(٤)</sup> بَحْجِيلَ وَلَا رِكَابٍ . فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً .

(١) (وما كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا) كناية عن الوقاع .

(٢) (لله أبوك) كلمة مدح تمتد العرب التناء بها . مثل قولهم : لله درك . فإن الإضافة إلى العظيم تشريف . فإذا وجد من الولد ما يُحمد يقال : لله أبوك ، حيث أتى بمثلك .

(٣) (أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا) قال القاضي : يحتمل أن يكون المراد بالأولى التي . الذي لم يوجف المسلمون عليه بحجبل ولا ركاب ، بل جلاعنه أهله أو صالحوا عليه . فيكون مهمهم فيها أي حقهم من المطايا كما يصرف الشيء . ويكون المراد بالثانية ما أخذ عنوة فيكون غنيمة ، يخرج منه الخمس وبقية للغانعين . وهو معنى قوله : ثم هي لكم ، أي باقياها .

(٤) (مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ) الإيجاف هو الإسراع أي لم يبدوا في تحصيله خيلا ولا إبلا . بل حصل بلا قتال . والركاب هي الإبل التي يسافر عليها ، لا واحد لها من لفظها ، واحده راحلة . وكذلك الخيل ، لا واحد لها من لفظها ، واحده فرس .

فَكَانَ يُذَوِّقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ<sup>(١)</sup>. وَمَا بَقِيَ يَجْمَعُهُ فِي الْكِرَاعِ<sup>(٢)</sup> وَالسَّلَاحِ . عُدَّةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضُّبَيْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنَّ مَالِكََ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ . قَالَ : أُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَنَحْتُهُ حِينَ تَمَالَى النَّهَارُ<sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ . مُفْضِيًا<sup>(٥)</sup> إِلَى رُمَالِهِ<sup>(٦)</sup> . مُتَّكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَقَالَ لِي : يَا مَالُ<sup>(٧)</sup> ! إِنَّهُ قَدْ دَفَّ أَهْلَ أَيْبَاتٍ<sup>(٨)</sup> مِنْ قَوْمِكَ . وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرِضْخٍ<sup>(٩)</sup> . فَخُذْهُ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ . قَالَ : قُلْتُ : لَوْ أَمَرْتُ بِهَذَا غَيْرِي ؟ قَالَ : خُذْهُ . يَا مَالُ ! قَالَ : بَعَاءُ يَرْفَأُ<sup>(١٠)</sup> . فَقَالَ : هَلْ لَكَ<sup>(١١)</sup> ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدٍ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمْ . فَدَخَلُوا . ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَذِنَ لَهُمَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ<sup>(١٢)</sup> الْأَتَمِّ الْفَاعِدِرِ الْخَائِنِ . فَقَالَ الْقَوْمُ : أَجَلٌ . يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! فَاقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَمَهُمْ .

(١) (ينفق على أهله نفقة سنة) أى يوزل لهم نفقة سنة ، ولكنه كان ينفقه قبل انقضاء السنة في وجوه الخير ، فلا تم عليه السنة .

(٢) (الكراع) أى الدواب التى تصلح للحرب .

(٣) (عدة في سبيل الله) هى ما أعدت للحوادث أهبة وجهازا للفرز .

(٤) (تمال النهار) أى ارتفع .

(٥) (مفضيا) يعنى ليس بينه وبين رماله شيء . وإنما قال هذا ، لأن العادة أن يكون فوق الرمال فراش أو غيره .

(٦) (رُماله) بضم الراء وكسر ها . وهو ما ينسج من سف النخل ونحوه ، ليضطجع عليه .

(٧) (يا مال) هكذا هو في جميع النسخ : يا مال . وهو ترخيم مالك ، بحذف الكاف . ويجوز كسر اللام وضمها .

جهان مشهوران لأهل العربية . فمن كسر ها تركها على ما كانت . ومن ضمها جعله اسما مستقلا .

(٨) (دف أهل أيبات) الدف المشى بسرعة . كأنهم جاءوا مسرعين ، للضر الذى نزل بهم ، وقيل : السير اليسير .

(٩) (برضخ) العطية القليلة .

(١٠) (يرفأ) غير مهموز . هكذا ذكره الجمهور . ومنهم من همزه : يرفأ . وهو حاجب عمر بن الخطاب .

(١١) (هل لك) أى هل لهم إذن منك فى الدخول عليك .

(١٢) (اقض بيني وبين هذا الكاذب) قال جماعة من العلماء : معناه هذا الكاذب إن لم ينصف ، فحذف الجواب . =

(فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَّمُوهُمْ لِدَلِّكَ) فَقَالَ عُمَرُ: اتَّبِدَا<sup>(١)</sup>. أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ<sup>(٢)</sup> الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَمَلِّمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا نُورُثُ». مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ فَقَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَمَلِّمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا نُورُثُ». مَا تَرَكَنَاهُ صَدَقَةً» قَالَا: نَعَمْ. فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ ﷺ بِمَخَاصِيهِ لَمْ يُخَصَّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ. قَالَ: مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ [٧/١٠٩/المحرر/٧] (مَا أَذْرِي هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهَا أَمْ لَا) قَالَ: فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ. فَوَاللَّهِ! مَا اسْتَأْذَرَ عَلَيْكُمْ. وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ. حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ فَفَقَّهَ سَنَةً. ثُمَّ يَجْمَعُ مَا بَقِيَ أَسْوَةَ الْمَالِ. ثُمَّ قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَأْذِنُهُ تَقْوَمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ! أَتَمَلِّمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ. ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا يَمْثِلُ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمَ: أَتَمَلِّمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ. قَالَ: فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَخِشْتُمَا، تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ

= وقال القاضي عياض: قال المازري: هذا اللفظ الذي وقع لا يلبق ظاهره بالعباس. وحاش لعل أن يكون فيه بعض هذه الأوصاف فضلا عن كلها. ولسنا نقطع بالمصمة إلا للنبى ﷺ ولمن شهد له بها. ولسنا مأمورون بحسن الظن بالصحابة رضى الله عنهم أجمعين، ونفى كل رذيلة عنهم. وإذا انسدت طرق تأويلها نسبنا الكذب إلى روايتها قال: وقد حمل هذا المعنى بعض الناس على أن أزال هذا اللفظ من نسخته، تورعا عن إثبات مثل هذا. ولعله حمل الوهم على روايته. قال المازري: وإذا كان هذا اللفظ لا بد من إثباته، ولم نضف الوهم إلى روايته - فأجود ما حمل عليه أنه صدر من العباس على جهة الإدلال على ابن أخيه، لأنه بمنزلة ابنه. وقال ما لا يعتقده، وما يعلم براءة ذمة ابن أخته منه. ولعله قصد بذلك ردعه عما يعتقده أنه مخطئ فيه. وإن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل ما يفعله عن قصد. ولا بد من هذا التأويل. لأن هذه القضية جرت في مجلس فيه عمر رضى الله عنه، وهو الخليفة. وعمان وسعد وزيد وعبد الرحمن رضى الله عنهم ولم ينكر أحد منهم هذا الكلام، مع تشدهم في إنكار المنكر. وما ذلك إلا لأنهم قد فهموا، بقرينة الحال، أنه تكلم بما لا يعتقده ظاهره. مبالغة في الزجر. قال المازري: وكذلك قول عمر رضى الله عنه: إنكما جئتما أبا بكر فراياه كاذبا إنما غادرا خائنا. وكذلك ذكر عن نفسه أنهما رأياه كذلك. وتأويل هذا على نحو ما سبق، وهو أن المراد أنكما تفتقدان أن الواجب أن تفعل في هذه القضية خلاف ما فعلته أنا وأبو بكر. فنحن على مقتضى رأيكما لو أتينا ما أتينا ونحن معتقدان ما تعتقدانه لكننا بهذه الأوصاف.

(١) (انثدا) أى اصبرا وأمهلا.

(٢) (أنشدكم بالله) أى أسألكم بالله. مأخوذ من النشيد، وهو رفع الصوت. يقال: أنشدتك، ونشدتك بالله.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا نُورَتْ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً » فَأَيُّمَاهُ كَاذِبًا آتِمًا غَادِرًا خَائِنًا ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَائِبٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تُوْفِيَ أَبُو بَكْرٍ . وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ . فَأَيُّمَانِي كَاذِبًا آتِمًا غَادِرًا خَائِنًا . وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَائِبٌ لِلْحَقِّ . فَوَلَّيْتُمَا . ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا . وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ . وَأَمْرُكُمْ كَمَا وَاحِدٌ <sup>(١)</sup> . فَقُلْتُمَا : اذْفَعْنَا إِلَيْنَا . فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمْ عَلَى أَنْ عَلَيْكُمْ عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِاللَّيِّ كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ . قَالَ : أَكْذَلِكَ؟ فَالَا : نَعَمْ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِي بَيْنَكُمْ . وَلَا ، وَاللَّهِ ! لَا أَقْضِي بَيْنَكُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ .

\*\*\*

٥٠ - (...) حَرْشًا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْخُدَّانِ . قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلُ أُنْيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ . بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنْ فِيهِ : فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ : يَحْسِبُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً . ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ يَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> عَزَّ وَجَلَّ .

\*\*

(١٦) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم « لا نورت ما تركنا فهو صدقة »

٥١ - (١٧٥٨) حَرْشًا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ ، حِينَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ . فَيَسْأَلُنَّهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَتْ عَائِشَةُ لَهُنَّ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا نُورَتْ . مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ »؟

\*\*\*

- (١) (وأنتما جميع وأمركما واحد) أى متحد غير متنازع . وأمركما أى مطلوبكما واحد ، وهو دفعى إياها إليكما .  
(٢) (بجمل مال الله) أى فى مصرف ما جعل عدة فى سبيل الله من مصالح المسلمين .

٥٢ - (١٧٥٩) حدثني محمد بن رافع . أخبرنا حُجَيْنٌ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِمَّا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ . وَمَا بَقِيَ مِنْ مُخْمَسِ خَيْبَرَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورِثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ . إِنَّمَا يَا كُلُّ آلِ مُحَمَّدٍ (ﷺ) فِي هَذَا الْمَالِ » . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَا أُعِيرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا عَمَلَنَّ فِيهَا ، بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَيَّ فَاطِمَةَ شَيْئًا . فَوَجَدْتُ (١) فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ . قَالَ : فَهَجَرْتَهُ . فَأَعَادَتْكُمْ لِي حَتَّى تُوَفِّيَتْ . وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ دَفَنَهَا رَوْحُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا . وَلَمْ يُؤْزَنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ . وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَكَانَ لَعَلِّي مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ ، حَيَاةَ فَاطِمَةَ (٢) . فَلَمَّا تُوَفِّيَتْ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجُوهَ النَّاسِ . فَاتَمَسَّ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ . وَلَمْ يَكُنْ بِأَبَعِ تِلْكَ الْأَشْهُرِ . فَأُرْسِلَ إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنْ ائْتِنَا . وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ ( كَرَاهِيَةِ مَخْضَرِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ) فَقَالَ عُمَرُ ، لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ ! لَا تَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَخَدِّكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي . إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَا تَبْنَهُمْ . فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ . فَشَهِدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا ، يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَضِيلَتَكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ . وَلَمْ نَنْفَسْ (٣) عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَاةَ اللَّهِ إِلَيْكَ . وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ . وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَزَلْ يَكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ . فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي . وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ (٤) بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ ، فَإِنِّي لَمْ آلْ (٥) فِيهَا عَنِ الْحَقِّ . وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) فوجدت (أى غضبت .

(٢) (وكان لعلّي من الناس وجهة حياة فاطمة) أى وجه وإقبال فى مدة حياتها .

(٣) (ولم نفس) يقال نفست أنفاسه ، وهو قريب من معنى الحسد .

(٤) (شجر) أى اضطرب واختلط واختلط .

(٥) (لم آل) لم أقصر .

يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ . فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ : مَوْعِدُكَ الْمَشِيَّةُ <sup>(١)</sup> لِلْبَيْعَةِ . فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَقِيَ عَلَى النَّبْرِ . فَتَشَهَّدَ . وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ . وَعُدْرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ . ثُمَّ اسْتَفْعَرَ . وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ . وَأَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ . وَلَا انْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ . وَلَكِنَّا كُنَّا نُرَى لَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا . فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ . فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا . فَسَرَّ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ . وَقَالُوا : أَصَبْتَ . فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا ، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ .

\*\*\*

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَتَيَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاثَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُمَا حِينَئِذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَمَمَةَ مِنْ خَيْبَرَ . فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عُمَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ قَامَ عَلِيُّ فَعَظَّمَ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ . وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ وَسَابِقَتَهُ . ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ . فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا : أَصَبْتَ وَأَحْسَنْتَ . فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ .

\*\*\*

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا ، مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِمَّا أَقَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا نُورَثُ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ » . قَالَ : وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ

(١) (العشية) المشية والشمسي ، بجذف الماء ، هو من زوال الشمس .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْرِ وَفَدَكَ . وَصَدَقْتَهُ بِالْمَدِينَةِ<sup>(١)</sup> . فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ . وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ . إِنْ أَخَشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِحَ . فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ . فَقَدَّاهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ . وَأَمَّا خَيْرٌ وَفَدَكَ فَأَمْسَكْتُمْهَا عُمَرُ . وَقَالَ : هُمَا صَدَقَتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . كَانَتَا لِحَقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ<sup>(٢)</sup> . وَنَوَائِبِهِ<sup>(٣)</sup> . وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ . قَالَ : فَهَمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ .

\*\*\*

٥٥ - (١٧٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَفْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا . مَا تَرَكَتُ ، بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمَوْؤَنَةِ عَائِلِي<sup>(٤)</sup> ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

\*\*\*

(١) (من خير وفدك وصدقته بالمدينة) قال القاضي عياض رضى الله عنه في تفسير صدقات النبي ﷺ المذكورة في هذه الأحاديث . قال : صارت إليه بثلاثة حقوق : أحدها ما وهب له ﷺ ، وذلك وصية نخبير يهودى له بعد إسلامه يوم أحد ، وكانت سبعة حوائط في بني النضير . وما أعطاه الأنصار من أرضهم ، وهو ما لا يبلغه الماء ، وكان هذا ملكا له ﷺ . الثاني حقه من الفىء من أرض بني النضير حين أجلام . كانت له خاصة . لأنها لم يوجف عليها المسلمون بخيل ولا ركب . وأما مقولات بني النضير فعملوا منها ما حملته الإبل غير السلاح ، كما صالحهم . ثم قسم ﷺ الباقي بين المسلمين . وكانت الأرض لنفسه ويخرجها في نواب المسلمين . وكذلك نصف أرض فدك ، صالح أهلها بعد فتح خير على نصف أرضها وكان خالصا له . وكذلك ثلث أرض وادى القرى ، أخذ في الصلح حين صالح أهلها اليهود . وكذلك حصنان من حصون خير ، وما الوطيط والسلام ، أخذها صلحا . الثالث سهمه من خمس خير وما افتتح فيها عنوة . فكانت هذه كلها ملكا لرسول الله ﷺ خاصة ، لا حق فيها لأحد غيره . لكنه ﷺ كان لا يستأثر بها بل ينفقها على أهله والمسلمين وللمصالح العامة . وكل هذه صدقات محرمت للملك بعده .

(٢) (تعروه) معناه ما يطرا عليه من الحقوق الواجبة والتدوية . ويقال : عروته واعتريته . وعررته واعتررته إذا أنتهت تطلب منه حاجة .

(٣) (ونوائبه) النوائب ما ينوب الإنسان ، أى ينزل به من المهمات والحوادث .

(٤) (يوم مؤونة عائلي) أى نفقته . قال في الصباح : المؤونة الثقل . وفيها لغات : أحدها على وزن فمؤولة والجمع مؤونات . ومأنت التوم أمأنتهم . واللغة الثانية مؤونة والجمع مؤون . مثل غرفة وغرف . والثالثة مؤونة والجمع مون مثل سورة وسور . ويقال منه : مانه يعونه من باب قال . ومؤونة عامله ، عليه الصلاة والسلام . قيل هو القائم على هذه الصدقات والناظر فيها .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنُ أَبِي مُعْمَرٍ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

٥٦ - (١٧٦١) وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تُورَثُ . مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ » .

(١٧) باب كيفية قسمة الغنم: بين الحاضرين

٥٧ - (١٧٦٢) حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمٍ . قَالَ يُحْيَى: أَخْبَرَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَخْضَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ فِي النَّفْلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا<sup>(١)</sup> .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي النَّفْلِ .

(١٨) باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإبادة الغنائم

٥٨ - (١٧٦٣) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي سِمَاكُ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ<sup>(٢)</sup> . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ (هُوَ سِمَاكُ الْحَنْظَلِيُّ) . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ،

(١) (قسم في النفل للفارس سهمين وللرجل سهمًا) هكذا هو في أكثر الروايات: للفارس سهمين وللرجل سهمًا. وفي بعضها: للفارس سهمين وللرجل سهمًا. وفي بعضها: للفارس سهمين. والراد بالنفل، هنا، الغنيمة: وأطلق عليها اسم النفل لكونها تسمى نفلاً، لفة. فإن النفل، في اللفظ، الزيادة والعطية.

(٢) (لما كان يوم بدر) اعلم أن بدرًا هو موضع الغزوة العظمى المشهورة. وهو ماء معروف وقرية عامرة على نحو أربع مراحل من المدينة. بينها وبين مكة. قال ابن قتيبة: بدر بئر كانت لرجل يسمى بدرًا. فسميت باسمه. وكانت غزوة بدر يوم الجمعة لسبع عشرة خلت من شهر رمضان في السنة الثانية من الهجرة.

نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا . فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْقَبِيلَةَ . ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ <sup>(١)</sup> « اللَّهُمَّ ! أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! آتِ مَا وَعَدْتَنِي . اللَّهُمَّ ! إِنْ تَهْلِكُ <sup>(٢)</sup> هَذِهِ الْمِصَابَةُ <sup>(٣)</sup> مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ ، فَمَا زَالَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ ، مَا دَا يَدَيْهِ ، مُسْتَقْبِلَ الْقَبِيلَةِ ، حَتَّى اسْقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ . فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ . فَأَخَذَ رِدَاؤَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ . ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ . وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! كَذَلِكَ <sup>(٤)</sup> مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ <sup>(٥)</sup> . فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِبْ لَكُمْ أَنِّي مُبْدِئُكُمْ <sup>(٦)</sup> بِالْأَلْفِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ <sup>(٧)</sup> [٨/الأنفال/٩] فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : أَخَذَ نَبِيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : يَنْتَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُ فِي أَمْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ . إِذْ سَمِعَ ضَرْبَهُ بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ . وَصَوْتِ الْفَارِسِ يَقُولُ : أَقْدِمْ حَيْرُومَ <sup>(٨)</sup> . فَتَنْظُرُ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ تَحْرُّ مُسْتَلْقِيًا . فَتَنْظُرُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ حُطِمَ أَنْفُهُ <sup>(٩)</sup> ، وَشَقَّ وَجْهُهُ كَصَرْبَةِ السَّوْطِ .

(١) (جعل يهتف بربه) معناه يصيح ويستغيث بالله بالدعاء .

(٢) (أن تهلك) ضبطوا تهلك بفتح التاء وضمها . فلي الأول ترفع المصيبة لأنها فاعل . وعلى الثاني تنصب وتكون

مفعوله .

(٣) (المصيبة) الجماعة .

(٤) (كذلك مناشدتك ربك) المناشدة السؤال . مأخوذة من التشديد وهو رفع الصوت . هكذا وقع لجاهل رواة مسلم :

كذلك . ولبعضهم : كفاك . وكل بمعنى .

(٥) (مناشدتك) ضبطوها بالرفع ، والنصب وهو الأشهر . قال التامضي : من رفعه جملة فاعلا بكفاك . ومن نصبه

فعل المفعول بما في كفاك وكذلك من معنى الفعل .

(٦) (مبدئكم) أى مبيئكم . من الإبداد .

(٧) (مردفين) متتابعين .

(٨) (أقدم حيروم) ضبطوه بوجهين : أحدهما وأشهرهما ، لم يذكر ابن دريد وكثيرون أو الأكثرون غيره : أنه بهمزة

قطع مفتوحة ، وبكسر الدال . من الإقدام . قالوا : وهى كلمة زجر للفارس معلومة فى كلامهم . والثانى بضم الدال وبهمزة

وصل مضمومة ، من التقدّم . وحيروم اسم فرس الملك ، وهو منادى بحذف حرف النداء . أى يا حيروم .

(٩) (فإذا هو قد حطم أنفه) الحطم الأثر على الأنف .

فَاخْضَرَّ ذَلِكَ أَجْمَعُ . فَبَاءَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « صَدَقْتَ . ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ » فَتَقَلُّوا يَوْمَئِذٍ سَبْمِينَ . وَأَسْرُوا سَبْمِينَ .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ « مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارِي ؟ » فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! هُمْ بَنُو النَّعْمِ وَالْمَشِيرَةِ . أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً . فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ . فَحَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا تَرَى ؟ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! » قُلْتُ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ . وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمْكِنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ . فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ يَضْرِبُ عُنُقَهُ . وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ (نَسِيبًا لِعُمَرَ) فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ . فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا <sup>(١)</sup> . فَهَوَى <sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ . وَلَمْ يَهْوَمَا قُلْتُ <sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا كَانَ مِنَ التَّدْبِجِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فَاعْدَنِي يَسْكِيَانِ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي مِنْ أَيْ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ . فَإِنَّ وَجَدْتُ بُكَاءَ بَكَيْتُ . وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءَ تَبَا كَيْتُ لِبُكَائِكُمَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْذِهِمُ الْفِدَاءَ . لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ » (شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُنْخَنَ فِي الْأَرْضِ <sup>(٤)</sup> . إِلَى قَوْلِهِ : فَكَلُّوا بِمَا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا [الأغصان/٦٧-٦٩] فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ .

\*\*\*

- (١) (وصناديدها) يعني أشرفها . الواحد سنديد . والضمير في صناديدها يعود على أئمة الكفر أو كفة .
- (٢) (فهوى) أى أحب ذلك واستحسنه . يقال : هوى الشيء هوى هوى . والهوى المحبة .
- (٣) (ولم يهوما قلت) هكذا هو في بعض النسخ : ولم يهو . وفي كثير منها : ولم يهوى ، بالياء . وهي لغة فليقة بإثبات الياء مع الجازم . ومنه قراءة من قرأ : إنه من يتقى ويصبر ، بالياء . ومنه قول الشاعر :  
\* ألم يأتيك والأنباء تنمى \*
- (٤) (حتى ينخن في الأرض) أى يكتر القتل والقهر في المدو .

(١٩) باب ربط الأسير ومسه، ومواز المن عليه

٥٩ - (١٧٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ . فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ مُنَمَّةُ بْنُ أَنْمَالٍ . سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ . فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَاذَا عِنْدَكَ يَا مُنَمَّةُ؟ »<sup>(١)</sup> قَالَ : عِنْدِي ، يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ . إِنْ تَقَتَّلْتَ تَقَتَّلْتُ ذَا دَمٍ<sup>(٢)</sup> . وَإِنْ تَنِمْتَ تَنِمْتُ عَلَى شَاكِرٍ . وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ نَمَطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ . فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى كَانَ بَعْدَ النَّدَى . فَقَالَ « مَا عِنْدَكَ يَا مُنَمَّةُ؟ » قَالَ : مَا قُلْتُ لَكَ . إِنْ تَنِمْتَ تَنِمْتُ عَلَى شَاكِرٍ . وَإِنْ تَقَتَّلْتَ تَقَتَّلْتُ ذَا دَمٍ . وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ نَمَطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ . فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَانَ مِنَ النَّدَى . فَقَالَ « مَاذَا عِنْدَكَ يَا مُنَمَّةُ؟ » قَالَ : عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ . إِنْ تَنِمْتَ تَنِمْتُ عَلَى شَاكِرٍ . وَإِنْ تَقَتَّلْتَ تَقَتَّلْتُ ذَا دَمٍ . وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ نَمَطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَطْلِقُوا مُنَمَّةَ » فَأَنْطَلَقَ إِلَى الْبَحْلِ<sup>(٣)</sup> قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَأَعْتَسَلَ . ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . يَا مُحَمَّدُ ! وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ . وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ . فَأَصْبَحَ دِينَكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ . وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ . فَأَصْبَحَ بَلَدَكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ . وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذَتْ نَبِيَّ وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ . فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَمَرَهُ أَنْ يَحْتَمِرَ . فَلَمَّا قَدِمَ

(١) (ماذا عندك؟ يا منامة) أي من الظن بي أن أفعل بك؟

(٢) (إن تقتل تقتل ذام) اختلفوا في معناه . فقال القاضي عياض في المشرق ، وأشار إليه في شرح مسلم : معناه إن تقتل تقتل صاحب دم ، لدمه موقع يشق بقتله قاتله ، ويدرك قاتله به ثأره ، أي رياسته وفضيلته . وحذف هذا لأنهم يفهمونه في عرفهم . وقال آخرون : معناه تقتل من عليه دم مطلوب به ، وهو مستحق عليه . فلا عتب عليك في قتله .

(٣) (فانطلق إلى البحل) هكذا هو في البخاري ومسلم وغيرهما: بحل بالحاء المعجمة . وتقديره : انطلق إلى بحل فيه ماء

فاعتسل منه .

مَكَّةَ قَالَ لَهُ فَأَيْلٌ : أَصَبْتُ<sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : لَا . وَكَئِنِّي أَسَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا ، وَاللَّهِ ! لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَةٌ حِنْطَةٌ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْقُمْرِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْلًا لَهُ نُحُورَ أَرْضِ نَجْدٍ . جَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ مُنَامَةُ بْنُ أَنثَالِ الْحَنَفِيُّ . سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : إِنْ تَقَتَّلَنِي تَقَتَّلَنِي ذَا دَمٍ .

\*\*

(٢٠) باب إهداء اليهود من الحجاز

٦١ - (١٧٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ نَحْرَ جَنَانِمَةَ . حَتَّى اجْتَنَاهُمْ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَنَادَاهُمْ . فَقَالَ « يَا مُمْشِرَ يَهُودَ ! أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا » . فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ أُرِيدُ<sup>(٢)</sup> . أَسَلِمُوا تَسَلَمُوا » فَقَالُوا : قَدْ بَلَّغْتَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ أُرِيدُ » فَقَالَ لَهُمُ الثَّلَاثَةَ . فَقَالَ « اعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ . وَأَنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ . وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

\*\*\*

٦٢ - (١٧٦٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ

(١) (أصبوت) هكذا هو في الأصول : أصبوت . وهي لغة . والمشهور : أصبأت ، بالهمز . وعلى الأول جاء قولهم : الصبابة . كقفاض وقضاة . والمعنى . أخرجت من دينك .

(٢) (ذلك أريد) معناه : أريد أن تعرفوا أنني بلغت . وفي هذا الحديث استحباب تجنيس السلام . وهو من بدعي الكلام وأنواع الفصاحة .

وَقُرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنِي النَّصِيرِ ، وَأَقْرَ قُرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ . حَتَّى حَارَبَتْ قُرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ . فَقَتَلَ رِجَالُهُمْ ، وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَهْوَالَهُمْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ . إِلَّا أَنْ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَنَهُمْ وَأَسْلَمُوا . وَأَجَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ : بَنِي قَيْنِقَاعَ (وَهُمْ قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) . وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ . وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، هَذَا الْحَدِيثَ . وَحَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ أَكْثَرُ وَأَمُّ .

(٢١) باب إفراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب

٦٣ - (١٧٦٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَخْطَابِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . حَتَّى لَا أَدْعَ إِلَّا مُسْلِمًا» .

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ ابْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلُ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(٢٢) باب موارز قتال من غرض العمد ، وموارز إزال أهل الحصن على مكم مكم عدل أهل للحكم

٦٤ - (١٧٦٨) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (عَنْ سَمْعِدِ ابْنِ إِزْرَاهِيمَ) . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ : نَزَلَ أَهْلُ

فَرِيظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ . فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى سَعْدٍ . فَأَتَاهُ عَلَى إِحْجَارٍ . فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْأَنْصَارِ « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » ( أَوْ خَيْرِكُمْ ) . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ هُوَ لَأَوْلَاهُ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ » . قَالَ : تَقْتُلُ مَقَاتِلَتَهُمْ . وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ . قَالَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ » وَرُبَّمَا قَالَ « قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ » . وَقَالَ مَرَّةً « لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ » .

\*\*\*

٦٥ - (١٧٦٩) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُنَيَّرٍ . قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ ابْنُ الْعَرِيقَةِ . رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ (١) . فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ يَمُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ . فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَنْدَقِ وَضَعَ السَّلَاحَ . فَأَغْتَسَلَ . فَأَتَاهُ جَبْرِيلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْعُبَارِ . فَقَالَ : وَضَعْتَ السَّلَاحَ ؟ وَاللَّهِ ! مَا وَضَعْنَاهُ . أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَأَيْنَ ؟ » فَأَشَارَ إِلَى ابْنِي قَرِيظَةَ . فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَتَزَلُّوا عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحُكْمَ فِيهِمْ إِلَى سَعْدٍ . قَالَ : فَإِنِّي أَحْكُمُ فِيهِمْ أَنْ تَقْتُلَ الْمُقَاتِلَةَ ، وَأَنْ تُسْبِيَ الذَّرِيَّةَ وَالنِّسَاءَ ، وَتَقْتُلَ أَمْوَالَهُمْ .

\*\*\*

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ قَالَ : قَالَ أَبِي : فَأَخْبَرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

(١) (الأكل) هو عرق في وسط الذراع ، إذا قطع لم يرقأ الدم . قال النووي : وهو عرق الحياة ، في كل عضو منه

شعبة لها اسم .

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ عَنْ هِشَامٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مَائِشَةَ ؛ أَنَّ سَعْدًا قَالَ ، وَتَحَجَّرَ كَلِمُهُ لِلْبُرَى<sup>(١)</sup> ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ لَيْسَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَجَاهِدَ فِيكَ ، مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ (ﷺ) وَأَخْرَجُوهُ . اللَّهُمَّ ! فَإِنْ كَانَ بَقِيَ مِنْ حَرْبِ قُرَيْشٍ شَيْءٌ فَأَيُّنِي أَجَاهِدُهُمْ فِيكَ . اللَّهُمَّ ! فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ . فَإِنْ كُنْتَ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَافْجَرْهَا<sup>(٢)</sup> وَاجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا . فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبْتِهِ<sup>(٣)</sup> . فَلَمْ يَرْعُهُمْ<sup>(٤)</sup> ( وَفِي النسخة مَعَهُ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ ) إِلَّا وَاللَّهِ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا : يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ ! مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قَبْلِكُمْ ! فَإِذَا سَعَدٌ جُرْحُهُ يَبْدُ دَمًا<sup>(٥)</sup> . فَمَاتَ مِنْهَا .

\*\*\*

٦٨ - (...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَانْفَجَرَ مِنْ لَيْلَتِهِ . فَمَا زَالَ يَسِيلُ حَتَّى مَاتَ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ : فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ :

أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدَ بَنِي مُعَاذٍ      فَمَا فَمَلَّتْ<sup>(٦)</sup> قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ  
لَمَمْرُكَ إِنْ سَعْدُ بَنِي مُعَاذٍ      غَدَاةَ تَحْمَلُوا لَهُوَ الصَّبُورُ

(١) تحجر كله للبرء (أى يبس جرحه وكاد أن يبرأ .

(٢) فاجرها (أى فشق الجراحة شقا واسما ، حتى أموت فيها وتم لى الشهادة .

(٣) لبتة ( هكذا هو فى أكثر الأصول المتمددة : لبتة . وهى النحر . وفى بعض الأصول : من لبتة . واللبت صفحة النحر .

وفى بعضها : من ليلته . قال القاضى : وهو الصواب ، كما اتفقوا عليه فى الرواية التى بعد هذه . قال ابن حجر : وكان موضع الجرح ورم حتى اتصل الورم إلى صدره ، فانفجر من ثم .

(٤) فلم يرعهم ( أى لم يفجأهم وبأنهم بنتة .

(٥) ( يندو دما ) هكذا هو فى معظم الأصول المتمددة : يندؤ . ونقله القاضى عن جمهور الرواة . وفى بعضها : يندو .

وكلاهما صحيح . ومعناه يسيل . يقال : غدا الجرح يندؤ إذا دام سيلانه . وغذا يندؤ إذا سال . كما قال فى الرواية الأخرى : فما زال يسيل حتى مات .

(٦) ( فما فملت ) هكذا هو فى معظم النسخ . وكذا حكاه القاضى عن المعظم . وفى بعضها : لما فملت ، باللام بدل

الفاء . وقال : وهو الصواب ، والمرروف فى السير .

تَرَكَتُمْ قَدْرَكُمْ<sup>(١)</sup> لَأَشَىءَ فِيهَا      وَقَدَرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَقُورُ  
 وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابٍ      أَيْمُوا، قَيْتَقَاعَ، وَلَا نَسِيرُوا  
 وَقَدْ كَانُوا يَبْلُدُهُمْ ثَقَالًا<sup>(٢)</sup>      كَمَا ثَقُلَتْ بَيْطَانُ الصُّخُورِ<sup>(٣)</sup>



(٢٣) باب المبادرة بالفرو، وتبريم أهم الأسمين المتعارضين

٦٩ - (١٧٧٠) وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبيعي . حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع ،  
 عن عبد الله . قال : نادى فينا رسول الله ﷺ يوم أنصرف عن الأحزاب « أن لا يصلين أحد الظهر  
 إلا في بني قريظة » فتخوف ناس قوت الوقت . فصلوا دون بني قريظة . وقال آخرون : لا نصلي إلا  
 حيث أمرنا رسول الله ﷺ . وإن فاتنا الوقت . قال : فما عتف واحدًا من الفريقين .



(٢٤) باب رد المهاجرين إلى الأنصار من غيرهم من الشجر والتمر من استنوا عنها بالفروع

٧٠ - (١٧٧١) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قال : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن  
 ابن شهاب ، عن أنس بن مالك . قال : لما قدم المهاجرون ، من مكة ، المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء .  
 وكان الأنصار أهل الأرض والمقار<sup>(٤)</sup> . فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم ، كل عام .  
 (١) تركتم قدركم) هذا مثل لعدم الناصر . وأراد بقوله : تركتم قدركم ، الأوس . قللة حلفائهم . فإن حلفاءهم قريظة  
 وقد قتلوا . وأراد بقوله : وقدر القوم حامية تقور ، الخزرج لشفاعتهم في حلفائهم بنى قينقاع حتى من عليهم النبي ﷺ ، وتركهم  
 لبدالله بن أبي ابن سلول ، وهو أبو حباب المذكور في البيت الآخر .  
 (٢) (وقد كانوا يبلدوهم ثقالا) أي بنو قريظة . وثقالا أي راسخين من كثرة ما لهم من القوة والنجدة والمال ، كما رسخت  
 الصخور ، وهي الحجارة الكبيرة ، بثلك البلدة .  
 (٣) (كما ثقلت بيطان الصخور) هو اسم جبل من أرض الحجاز في ديار بني مزينة . وهو بفتح اليم على المشهور .  
 وقال أبو عبيد البكري وجماعة : هو بكسر ها . وإنما قصد هذا الشاعر تحريض سمد على استبقاء بني قريظة حلفائه ، وبلومه  
 على حكمه فيهم ، ويذكره بفعل عبد الله بن أبي ، ويمدحه بشفاعته في حلفائهم بنى قينقاع .  
 (٤) (المقار) أراد بالمقار ، هنا ، النخل . قال الزجاج : المقار كل ماله أمل . قال : وقيل إن النخل ، خاصة ، يقال  
 له المقار .

وَيَكْفُونَهُمُ الْعَمَلَ وَالْمَوْثِقَةَ . وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَهِيَ تُدْعَى أُمَّ سَلِيمٍ ، وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، كَانَتْ أُمًّا لِأَنَسِ لِأُمِّهِ ، وَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا<sup>(١)</sup> لَهَا . فَأَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ ، مَوْلَاتَهُ ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا فَرَغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ . وَانصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ . رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَاظِحَهُمْ<sup>(٢)</sup> الَّتِي كَانُوا مَنَعُوهُمْ مِنْ عِبَارِهِمْ . قَالَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّي عِدَاقَهَا . وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُمْ مِنْ حَائِطِهِ .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَكَانَ مِنْ شَأْنِ أُمَّ أَيْمَنَ ، أُمَّ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ وَصِيفَةً لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَكَانَتْ مِنَ الْحَبَشَةِ . فَلَمَّا وَلَدَتْ أَمِينَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعَثَ مَا تُوْفِي أَبُوهُ ، فَكَانَتْ أُمَّ أَيْمَنَ تَحْمُسُهُ ، حَتَّى كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَعْتَقَهَا . ثُمَّ أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ . ثُمَّ تُوْفِيَتْ بَعْدَ مَا تُوْفِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ .

\*\*\*

٧١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُتَمِيمِ (وَالْفَلْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا (وَقَالَ حَامِدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ النَّخْلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ . حَتَّى أَفْتِحَتْ عَلَيْهِ قَرْيَظَةُ وَالنَّضِيرُ ، فَجَعَلَ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ .

قَالَ أَنَسٌ : وَإِنْ أَهْلِي أُسْرُونِي أَنْ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْأَلُهُ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضُهُ . وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ . فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَانِيهِنَّ . فَجَاءَتْ أُمَّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ الثُّوبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا نَمْطِيكَاهُنَّ<sup>(٣)</sup> وَقَدْ أَعْطَانِيهِنَّ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « يَا أُمَّ أَيْمَنَ اتْرُكِيهِ وَلَكِ

(١) (عِدَاقًا) جمع عِدْقٍ . وهى النخلة . ككلب و كلاب و بئر و بئار .

(٢) (مَنَاظِحُهُمْ) جمع منيحة . والمنيحة هى النخلة .

(٣) (نَمْطِيكَاهُنَّ) هكذا هو فى معظم النسخ : نَمْطِيكَاهُنَّ ، بالألف بعد الكاف . وهو صحيح . فسكانه أشبع فتحة

لكاف فتولدت منها ألف . وفى بعض النسخ : وَاللَّهِ ، ما نمطاكمهن . وفى بعضها : لا نمطاكمهن .

كَذَا وَكَذَا . وَتَقُولُ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ جَعَلَ يَقُولُ كَذَا حَتَّى أُعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ ،  
أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ .

\*\*\*

(٢٥) باب جواز الأكل من طعام الفخيرة في دار الحرب

٧٢ - (١٧٧٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ الْمُخَيْرَةِ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ ، قَالَ : أَصَبْتُ جِرَابًا<sup>(١)</sup> مِنْ شَحْمٍ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . قَالَ : فَالْتَزَمْتُهُ . فَقُلْتُ : لَا أُعْطَى  
الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا . قَالَ : فَالْتَفْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَسِّمًا .

\*\*\*

٧٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
هِلَالٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ : رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ ، يَوْمَ خَيْبَرَ . فَوَقَّيْتُ  
لِأَخِي . قَالَ : فَالْتَفْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ :  
جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ . وَلَمْ يَذْكُرِ الطَّعَامَ .

\*\*\*

(٢٦) باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل يرعوه إلى الإسلام

٧٤ - (١٧٧٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) .  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ أَبَا سُوَيْبَانَ أَخْبَرَهُ ، مِنْ  
فِيهِ إِلَى فِيهِ . قَالَ : انْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَبَيْنَا أَنَا بِالشَّامِ ،

(١) (جربا) بكسر الجيم وفتحها . لنتان . الكسر أفتح وأشهر . وهو وعاء من جلد .

(٢) (فاستحييت منه) يعنى لا رآه من حرصه على أخذه . أو لقوله : لا أعطى اليوم أحدا من هذا شيئا .

(٣) (في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ) يعنى الصلح يوم الحديبية . وكانت الحديبية في أواخر سنة ست

من الهجرة .

إذ جِيءَ بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى هِرَقْلَ . يَعْنِي عَظِيمَ الرُّومِ . قَالَ : وَكَانَ دَحِيَّةً <sup>(١)</sup> الْكَلْبِيَّ جَاءَ بِهِ . فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى <sup>(٢)</sup> . فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بَصْرَى إِلَى هِرَقْلَ . فَقَالَ هِرَقْلُ : هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَدَعَيْتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ . فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قُلْتُ : أَنَا . فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا لِتَرْجُمَانِهِ <sup>(٣)</sup> فَقَالَ لَهُ : قُلْ لَهُمْ : إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ . فَإِنْ كَذَبَنِي فَكُذِّبُوهُ . قَالَ : فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَإِيْمُ اللَّهِ ! لَوْلَا خِيفَةٌ أَنْ يُؤَثَّرَ عَلَيَّ الْكَذِبِ <sup>(٤)</sup> لَكَذَّبْتُ . ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ : سَلْهُ : كَيْفَ حَسَبُهُ فِيمَكُمْ ؟ قَالَ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : وَمَنْ يَتَّبِعُهُ ؟ أَشْرَافُ النَّاسِ <sup>(٥)</sup> أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ قَالَ قُلْتُ : بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ . قَالَ : أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ، سَخَطَةٌ لَهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا <sup>(٦)</sup> . يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَنْدِرُ ؟ قُلْتُ : لَا . وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا .

(١) (دحية) هو بكسر الدال وفتحها . لنتان مشهورتان . اختلف في الراجحة منهما . وادعى ابن السكيت أنه بالكسر لا غير . وأبو حاتم السجستاني، أنه بالفتح لا غير .

(٢) (عظيم بصرى) هي مدينة حوران . ذات قلعة وأعمال قريبة من طرف البرية التي بين الشام والحجاز . والمراد بعظيم بصرى ، أميرها .

(٣) (ترجمانه) هو يضم التاء وفتحها . والفتح أفصح . وهو المبر عن لثة بلغة أخرى . والتاء فيه أصلية . وأنكروا على الجوهري كونه جملها زائدة .

(٤) (لولا خيفة أن يؤثر على الكذب) معناه : لولا خفت أن رفقتي يتقلون عنى الكذب إلى قومي ، ويتحدثون به في بلادى ، لكذبت عليه . لبغضى إياه وعبى نفسه . وفي هذا بيان أن الكذب قبيح في الجاهلية . كما هو قبيح في الإسلام .

(٥) (أشرف الناس) يعنى بأشرفهم ، كبارهم وأهل الاحساب فيهم . فيه إيقاط همزة الاستفهام .

(٦) (سجالاً) أى نوباً . نوبة لنا ونوبة له . قالوا . وأصله إن المستقيين بالسجل ، وهى الدلو الملائى ، يكون لكل واحد منهما سجل .

قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا أَمَكَّنَنِي مِنْ كَلِمَةٍ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ.

قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. قَالَ لِتَرْجُمَانِي: قُلْ لَهُ: إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ حَسْبِهِ فَرَعَمْتُ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو حَسَبٍ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابٍ قَوْمِيَا. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ؟ فَرَعَمْتُ أَنْ لَا. فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ. وَسَأَلْتُكَ عَنْ أَتْبَاعِهِ، أَصْعَفَاوُهُمْ أَمْ أَشْرَفُهُمْ؟ فَقُلْتُ: بَلْ صُعَفَاوُهُمْ. وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَهَمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ فَرَعَمْتُ أَنْ لَا. فَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبَ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطَةٌ لَهُ؟ فَرَعَمْتُ أَنْ لَا. وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ<sup>(١)</sup>. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ؟ فَرَعَمْتُ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ. وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى آتِيَتْ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ فَرَعَمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ. فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا. يَنَالُ مِنْكُمْ وَتَنَالُونَ مِنْهُ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ تَبْتَلِي أُمَّتُكُمْ تَكُونُ لَهُمُ الْمَاقِبَةُ<sup>(٢)</sup>. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ يَغْدِرُ؟ فَرَعَمْتُ أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ. وَكَذَلِكَ الرَّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ: هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ؟ فَرَعَمْتُ أَنْ لَا. فَقُلْتُ: لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ، قُلْتُ رَجُلٌ ارْتَمَّ بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: بِمِ يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَةِ وَالْمَعْفَاةِ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: إِنْ يَكُنْ مَا تَقُولُ فِيهِ حَقًّا، فَإِنَّهُ نَبِيٌّ. وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ. وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ. وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ، لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ. وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَفَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ. وَلَيَبْلُغُنَّ مُلْكُهُ مَا نَحْتُ قَدَمَيْ.

(١) (بشاشة القلوب) بمعنى انشراح الصدور. وأصلها اللطف بالإنسان عند قدومه وإظهار السرور برؤيته. يقال:

بش به وتبشيش.

(٢) (وكذلك الرسل تبتلي أمتكم) بمعنى أن الرسل يبتليهم الله بذلك ليعظم أجرهم بكثره صبرهم، وبذلهم وسمهم

في طاعة الله تعالى.

(٣) (والصلة والمعفاة) أما الصلة فصلة الأرحام وكل ما أمر الله به أن يوصل. وذلك بالبر والإكرام وحسن الرعاية.

وأما المعفاة فالكف عن المحارم وخوارم الرواة. قال صاحب المحكم: العفة الكف عما لا يحل ولا يحمد. يقال: عف يصف

عفة وعفاة وعفاة. وتغف واستغف. ورجل عف وعفيف. والأنتى عفيفة. وجمع العفيف أعفة وأعفاء.

قَالَ: «مُمْ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»<sup>(١)</sup> فَقَرَأَهُ . فَأَذَا فِيهِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَا بَعْدُ . فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ »<sup>(٢)</sup> . أَسْلِمَ تَسْلِمًا . وَأَسْلِمَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ . وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ<sup>(٣)</sup> . وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَمَلَّؤُوا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ يَبْنِنَا وَيَبْنِنُكُمْ أَنْ لَا تَمْبَدَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ [٣/٤٤١:٦٤] .

(١) (بكتاب رسول الله ﷺ) في هذا الكتاب جعل من القواعد وأنواع من الفوائد. منها: دعاء الكفار إلى الإسلام قبل قتالهم. وهذا الدعاء واجب. والقتال قبله حرام إن لم تكن بلنتهم دعوة الإسلام. ومنها استحباب تصدير الكتاب بيسم الله الرحمن الرحيم وإن كان البعث إليه كافرا. ومنها التوق في الكتابة واستعمال الورع فيها، فلا يُفْرِط ولا يُقْرَط. ولهذا قال النبي ﷺ: إلى هرقل عظيم الروم، ولم يقل: ملك الروم، لأنه لا ملك له ولا لغيره إلا بحكم دين الإسلام. ولم يقل: إلى هرقل فقط. بل أتى بنوع من اللطافة فقال: عظيم الروم. أي الذي يظلمونه ويقدمونه. وقد أمر الله تعالى بإلانة القول لمن يدعى إلى الإسلام. فقال تعالى: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة. وقال تعالى: فقولا له قولا لينا. ومنها استحباب البلاغة والإيجاز وتجرى الألفاظ الجزلة في الكتابة. ومنها البيان الواضح أن من كان سببا لضلالة، أو سبب منع من هداية كان آثما. لقوله ﷺ: وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين. ومنها استحباب أما بعد في الخطب والكتابات.

(٢) (بدعاية الإسلام) أي بدعوته، وهي كلمة التوحيد. وقال في الرواية الأخرى: أدعوك بدعاية الإسلام وهي بمعنى الأولى. ومعناها الكلمة الداعية إلى الإسلام قال القاضي: ويجوز أن تكون داعية هنا بمعنى دعوة، كما في قوله تعالى: ليس لها من دون الله كاشفة. أي كشف.

(٣) (الأريسيين) هكذا وقع في هذه الرواية الأولى في مسلم: الأريسيين. وهو الأشهر في روايات الحديث وفي كتب أهل اللغة. وعلى هذا اختلف في ضبطه على أوجه: أحدها بياءين بعد السين. والثاني بياء واحدة بعد السين. وعلى هذين الوجهين الهمزة مفتوحة والراء مكسورة مخففة. والثالث: الإريسيين، بكسر الهمزة وتشديد الراء وبياء واحدة بعد السين. ووقع في الرواية الثانية في مسلم، وفي أول صحيح البخاري: إثم الأريسيين، بياء مفتوحة في قوله وبياءين بعد السين. واختلفوا في المراد بهم على أقوال: أصحها وأشهرها أنهم الأكارون، أي الفلاحون والزرعون. ومعناه إن عليك إثم رعياك الذين يتعمونك ويتقادون باقتيادك. ونبه بهؤلاء على جميع رعيا لأنهم الأغلب، ولأنهم أسرع اقتيادا. فإذا أسلم أسلموا، وإذا امتنع امتنعوا. وهذا القول هو الصحيح. الثاني أنهم اليهود والنصارى، وهم أتباع عبد الله بن أريس الذي تنسب إليه الأروسية من النصارى، ولهم مقالة في كتب المقالات. ويقال لهم: الأروسيون. الثالث أنهم الملوك الذين يقودون الناس إلى المذاهب الفاسدة ويأمرونهم بها.

فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ عِنْدَهُ وَكَثُرَ الْأَمْطُ<sup>(١)</sup> . وَأَمَرَ بِنَا فَأَخْرَجْنَا . قَالَ :  
فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ خَرَجْنَا : لَقَدْ أَمَرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ<sup>(٢)</sup> . إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ<sup>(٣)</sup> .  
قَالَ : فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) .  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : وَكَانَ قَبْضًا لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ  
عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حَمَصٍ إِلَى إِبِلْيَاءَ<sup>(٤)</sup> . شُكِّرَ لِمَا أَنْبَأَهُ اللَّهُ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : « مِنْ مُحَمَّدٍ  
عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . وَقَالَ « إِمَامُ الْيَرِيسِيِّينَ » . وَقَالَ « بِدَاعِيَةِ الْإِسْلَامِ » .

\*\*

(٢٧) باب كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى ملوك الكفار يدعواهم إلى الله عز وجل

٧٥ - (١٧٧٤) حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛  
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى<sup>(٥)</sup> ، وَإِلَى قَبْضَرِ<sup>(٦)</sup> ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ<sup>(٧)</sup> ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ ، يَدْعُوهُمْ  
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .

\*\*\*

(١) (اللمط) هو بفتح العين وإسكانها ، وهي الأصوات المختلطة .

(٢) (لقد أمر أمر ابن أبي كبشة) أما أمر بفتح الهمزة وكسر الميم ، أى عظم . وأما قوله : ابن أبي كبشة ، فقيل :  
هو رجل من خزاعة كان يعبد الشمرى ، ولم يوافق أحد من العرب في عبادتها . فشهدوا النبي ﷺ به لخالفته إياهم في دينهم ،  
كما خالفهم أبو كبشة .

(٣) (بني الأصفر) بنو الأصفر هم الروم .

(٤) (مشى من حمص إلى إبلياء) أما حمص فنهر مصروفة ، لأنها مؤنثة ، علم ، مجمية . وأما إبلياء فهو بيت المقدس .  
وفيه ثلاث لغات : أشهرها إبلياء ، بكسر الهمزة واللام ، وإسكان الياء ، بينهما ، وبالمد . والثانية كذلك إلا أنها بالقصر .  
والثالثة : إلباء . بحذف الياء الأولى وإسكان اللام وبالمد . حكاهن صاحب المطالع وآخرون .

(٥) (كسرى) بفتح الكاف وكسرها . وهو لقب لكل من ملك من ملوك الفرس .

(٦) (قبصر) لقب من ملك الروم .

(٧) (النجاشي) لقب لكل من ملك الحبشة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ .  
حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْهُ . وَلَمْ يَقُلْ : وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .  
\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبِي : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ .  
وَلَمْ يَذْكُرْ : وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ .  
\*\*\*

## (٢٨) باب في غزوة منبى

٧٦ - (١٧٧٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ زَمْرُو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . قَالَ : قَالَ عَبَّاسٌ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ (١) . فَلَزِمْتُ أَنَا وَأَبُوسُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ (٢) ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ تَفَارِقَهُ .  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، يَبِضَاءُ (٣) . أَهْدَاهَا لَهُ فَرَوْهُ بْنُ نَفَاةِ الْجُدَامِيِّ . فَلَمَّا اتَّقَى الْمُسْلِمُونَ  
وَالْكَفَّارُ ، وَوَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ . فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكُضُ بِنَلْتِهِ (٤) قِبَلَ الْكَفَّارِ . قَالَ عَبَّاسٌ :  
وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَكْفَهَا إِرَادَةَ أَنْ لَا تُسْرِعَ . وَأَبُوسُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّ عَبَّاسٍ ! نَادَى أَصْحَابَ السَّمْرَةِ (٥) » . فَقَالَ عَبَّاسٌ ( وَكَانَ رَجُلًا  
صَيِّتًا (٦) ) : فَقُلْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : أَيُّنَ أَصْحَابِ السَّمْرَةِ ؟ قَالَ : فَوَاللَّهِ ! لَكَأَنَّ عَطَقْتَهُمْ ، حِينَ سَمِعُوا صَوْتِي ،

(١) (حنين) واد بين مكة والطائف ، وراء عرفات ، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلا . وهو مصروف كما جاء به القرآن العزيز .

(٢) (أبو سفيان بن الحارث) أبو سفيان هذا هو ابن عم رسول الله ﷺ . قال جماعة من العلماء : اسمه هو كنيته . وقال آخرون : اسمه الفيرة .

(٣) (على بغلة له بيضاء) كذا قال في هذه الرواية ورواية أخرى بعدها إنها بغلة بيضاء . وقال في آخر الباب على بغلته الشهباء . وهي واحدة . قال العلماء : لا يعرف له ﷺ بغلة سواها ، وهي التي يقال لها : دلدل .

(٤) (يركض بقلته) أى يضربها برجله الشريفة على كيدتها لتسرع .

(٥) (أصحاب السمرة) هى الشجرة التى بايعوا تحتها بيعة الرضوان . ومعناه : نادى أهل بيعة الرضوان يوم الحديبية .

(٦) (صيتا) أى قوى الصوت . ذكر الحازمى فى المؤتلف أن العباس رضى الله تعالى عنه كان يقف على سلم فينادى غلمانه فى آخر الليل ، وهم فى العتبة ، فيسمعهم . قال : وبين سلم والعتبة ثمانية أميال .

عَطْفَةُ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا<sup>(١)</sup> . فَقَالُوا : يَا لَيْتِكَ ! يَا لَيْتِكَ ! قَالَ : فَانْتَلُوا وَالْكَفَّارَ<sup>(٢)</sup> . وَالدَّعْوَةَ فِي الْأَنْصَارِ<sup>(٣)</sup> . يَقُولُونَ : يَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ ! يَا مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ ! قَالَ : ثُمَّ فُصِّرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى ابْنِي الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ . فَقَالُوا : يَا ابْنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! يَا ابْنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ! فَنظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى بَنَاتِهِ ، كَأَلْتَمَطَاوِلِ عَلَيْهَا ، إِلَى قِتَابِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا حِينِ حِمَى الْوَيْطِيسِ<sup>(٤)</sup> » . قَالَ : ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَصِيَّاتِ فَرَسِي بَيْنَ وَجُوهِ الْكَفَّارِ . ثُمَّ قَالَ « انْهَزْمُوا . وَرَبِّ مُحَمَّدٍ ! » . قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ بِحَصِيَّاتِهِ . فَمَا زِلْتُ أَرَى حُدْمَهُمْ كَلِيلًا<sup>(٥)</sup> وَأَنْزَهُمْ مُدْبِرًا .

\*\*\*

٧٧ - (...) (وَدَرَّشَاهُ اسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَرَوْهُ بْنُ نَمَامَةَ الْجُدَامِيِّ . وَقَالَ « انْهَزْمُوا . وَرَبِّ الْكَنْبَةِ ! انْهَزْمُوا . وَرَبِّ الْكَنْبَةِ ! » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : حَتَّى هَزَمَهُمُ اللَّهُ . قَالَ : وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَرْكُضُ خَلْفَهُمْ عَلَى بَنَاتِهِ .

\*\*\*

- (١) (لِكَانَ عَطْفَتُهُمْ حِينَ سَمِعُوا سَوْتِ عَطْفَةِ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا) أَي عَوْدِهِمْ لِمَكَانَتِهِمْ وَإِقْبَالَهُمْ إِلَيْهِ ﷺ عَطْفَةَ الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا . أَي كَانَ فِيهَا انْجِدَابٌ مِثْلُ مَا فِي الْأُمَاتِ حِينَ حَنَّتْ عَلَى الْأَوْلَادِ .
- قال النووي : قال العلماء : في هذا الحديث دليل على أن فرارهم لم يكن بعيداً . وأنه لم يحصل الفرار من جميعهم ، وإنما فتحه عليهم من في قلبه مرض من مسلمة أهل مكة المؤلفة ومشركيها الذين لم يكونوا أسلموا . وإنما كانت هزيمتهم فجأة لانصبابهم عليهم دفعة واحدة ، ورشقهم بالسهام . ولاختلاط أهل مكة معهم ممن لم يستقر الإيمان في قلبه وعمن يترصص بالمسلمين الدوائر . وفيهم نساء وصبيان خرجوا للغنيمة ، فتقدم أخفاؤهم . فلما رشقوهم بالنبل ولوا فاقبلت أولامهم على أخراهم . إلى أن أنزل الله سكينته على المؤمنين ، كما ذكر الله تعالى في القرآن .
- (٢) (والكفار) هكذا هو في النسخ . وهو ينصب الكفار . أي مع الكفار .
- (٣) (والدعوة في الأنصار) هي يفتح الدال . بمعنى الاستئمانه والناداة إليهم .
- (٤) (هذا حين حِمَى الْوَيْطِيسِ) قال الأكثرون : هو شبه تنور يسجر فيه . ويضرب مثلاً لشدة الحرب التي يشبه حرها حره . وقد قال آخرون : الوطيس هو التنور نفسه . وقال الأصمعي : هي حجارة مدورة ، إذا حمت لم يقدر أحد أن يطأ عليها ، فيقال : الآن حِمَى الْوَيْطِيسِ . وقيل : هو الضرب في الحرب . وقيل : هو الحرب الذي يطيس الناس ، أي يقدمهم . قالوا : وهذه اللفظة من فصيح الكلام وبديعه الذي لم يسمع من أحد قبل النبي صلى الله عليه وسلم .
- (٥) (فما زلت أرى حُدْمَهُمْ كَلِيلًا) أي ما زلت أرى قوتهم ضعيفة .

(...) وحدثناه ابن أبي عمير . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري . قال : أخبرني كثير بن العباس عن أبيه . قال : كنت مع النبي ﷺ يوم حنين . وساق الحديث . غير أن حديث يونس وحديث معمر أكثر منه وأتم .

\*\*\*

٧٨ - (١٧٨) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو خيثمة عن أبي إسحق . قال : قال رجل للبراء : يا أبا عمارة أفرزتم يوم حنين؟ قال : لا . والله ! ما أولي رسول الله ﷺ . ولكنه خرج شبان أصحابه<sup>(١)</sup> وأخفاؤهم<sup>(٢)</sup> حسرا<sup>(٣)</sup> ليس عليهم سلاح ، أو كثير سلاح ، فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم<sup>(٤)</sup> . جمع هوازن وبني نصر . فرشقوهم رشقا<sup>(٥)</sup> ما يكادون يخطئون . فأقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺ . ورسول الله ﷺ على بملته البيضاء . وأبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقود به . فزلا فاستنصر<sup>(٦)</sup> . وقال :

«أنا النبي لا كذب<sup>(٧)</sup> أنا ابن عبدالمطلب»

ثم صغهم .

\*\*\*

- (١) . (شبان أصحابه) جمع شاب . كواحد ووحدان .
- (٢) . (وأخفاؤهم) جمع خفيف . كطبيب وأطباء . وهم السارعون المستجلون .
- (٣) . (حسرا) جمع حاسر . كساجد وسجد . أى بغير دروع . وقد فسر . بقوله : ليس عليهم سلاح . والحاسر من لا درع له ولا منفر .
- (٤) . (لا يكاد يسقط لهم سهم) أى رماة مهرة ، تصل سهامهم إلى أغراضهم ، كما قال : ما يكادون يخطئون .
- (٥) . (فرشقوهم رشقا) هو بفتح الراء . وهو مصدر . وأما الرشيق بالكسر فهو اسم للسهام التى ترمى بالجماعة دفعة واحدة . وضبط القاضى الرواية هنا بالكسر . وضبط غيره بالفتح ، وهو الأجود . وإن كانا حنينين . وأما قوله فى الرواية التى بعد هذه : فرموه برشق من نبل ، فهو بالكسر لا غير . قال أهل اللغة رشقه وأرشقه . الثلاثى ورباعى . الثلاثى أشهر وأصح .
- (٦) . (فاستنصر) أى طلب من الله تعالى النصرة ، ودعا بقوله : اللهم انزل نصرك .
- (٧) . (أنا النبي لا كذب) أى أنا النبي حقا ، فلا أفر ولا أزول .

٧٩ - (...) وحدهما أحمد بن حنبل المصيصي . حدثنا عيسى بن يونس عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، قال : جاء رجل إلى البراء . فقال : أكنتم ولتيم يوم حنين؟ يا أبا عمارة ! فقال : أشهد على نبي الله ﷺ ما ولي . ولكنه انطلق أخفاه من الناس ، وحسرت إلى هذا الحى من هوازن . وهم قوم رماة . فرموهم برشق من نبل . كأنها رجل من جراد<sup>(١)</sup> . فأنكشفوا<sup>(٢)</sup> . فأقبل القوم إلى رسول الله ﷺ . وأبو سفيان بن الحارث يقول به بملته . فنزل ، ودعا ، واستنصر ، وهو يقول :  
« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »

اللهم ! نزل نصرك »

قال البراء : كنا ، والله إذا احمر البأس<sup>(٣)</sup> تنق به . وإن الشجاع منا للذي يحادي به . يعني النبي ﷺ .

\*\*\*

٨٠ - (...) وحدهما محمد بن الثمالي وابن بشار (واللفظ لابن الثمالي) قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن أبي إسحاق . قال : سمعت البراء . وسأله رجل من قيس : أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال البراء : ولكن رسول الله ﷺ لم يفر . وكانت هوازن يومئذ رماة . وإنما لما حملنا عليهم أنكشفوا . فأكبتنا على الغنائم<sup>(٤)</sup> . فاستقبلونا بالسهام . ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بملته البيضاء . وإن أبا سفيان بن الحارث أخذ بلجامها ، وهو يقول :  
« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »

\*\*\*

(...) وحدهما زهير بن حرب ومحمد بن الثمالي وأبو بكر بن خلاد . قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان . قال : حدثني أبو إسحاق عن البراء . قال : قال له رجل : يا أبا عمارة ! فذكر الحديث . وهو أقل من حديثهم . وهو لاه أتم حديثنا .

\*\*\*

- (١) (كأنها رجل من جراد) يعني كأنها قطعة من جراد . قال في النهاية . الرجل ، بالكسر ، الجراد الكثير .  
(٢) (فأنكشفوا) أي انهزموا وطارقوا مواضعهم وكشفوها .  
(٣) (إذا احمر البأس) احمرار البأس : كناية عن شدة الحرب ، واستمير ذلك لجمرة الدماء الحاصلة فيها في العادة ، أو لاستمرار الحرب واشتغالها كما هراجر الجر .  
(٤) (فأكبتنا على الغنائم) أي حملنا وجوهنا مكبوبة عليها ، لا تلوي على شيء . شواها .

٨١ - (١٧٧٧) وحدهما زهير بن حرب . حدثنا عمر بن يونس الحنفي . حدثنا عكرمة بن عمار . حدثني إياس بن سلمة . حدثني أبي . قال : غزونا مع رسول الله ﷺ حنيناً . فلما واجهنا العدو تقدمت . فأعلو نية . فاستقبلني رجل من العدو . فأرماه إسهم . فتواري عني . فما دريت ما صنع . ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلعموا من نية أخرى . فالتفتواهم وصحابة النبي ﷺ . فولى أصحابه النبي ﷺ . وأرجع منهزماً . وعلى بردتان . متزراً بإحداهما . مرتدياً بالأخرى . فاستطلق إزارى<sup>(١)</sup> . فجمعتهما جميعاً . ومررت ، على رسول الله ﷺ ، منهزماً<sup>(٢)</sup> . وهو على البغلة الشهباء . فقال رسول الله ﷺ « لقد رأى ابن الأكوح فرحاً » فلما غشوا رسول الله ﷺ<sup>(٣)</sup> نزل عن البغلة ، ثم قبض قبضة من تراب من الأرض . ثم استقبل به وجوههم . فقال « شأهت الوجوه »<sup>(٤)</sup> « فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينه تراباً ، بتلك القبضة . فولوا مدبرين . فهزمهم الله عز وجل . وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين .

\*\*\*

باب غزوة الطائف (٢٩)

٨٢ - (١٧٧٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن عمير . جميعاً عن سفيان . قال زهير : حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو ، عن أبي العباس الشاعر الأعمى ، عن عبد الله بن عمرو<sup>(٥)</sup> .

(١) ( فاستطلق إزارى ) أى احمّل لاستجمالى .

(٢) ( منهزماً ) قال الملاء : قوله منهزماً ؛ حال من ابن الأكوح ، كما صرح أولاً بانهزامة ، ولم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم انهزم . وقد قالت الصحابة كلهم رضى الله عنهم : إنه ﷺ ما انهزم : ولم ينقل أحد قط أنه انهزم ﷺ في موطن من المواطن . وقد تعلقوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يمتد انهزامة ﷺ ، ولا يجوز ذلك عليه .

(٣) ( فلما غشوا رسول الله ﷺ ) أى أتوه من كل جانب .

(٤) ( شأهت الوجوه ) أى قبحت .

(٤) ( عبد الله بن عمرو ) هكذا هو في نسخ صحيح مسلم : عن عبد الله بن عمرو ، وهو ابن عمرو بن الماص . قال القاضي : كذا هو في رواية الجاهلي وأكثر أهل الأصول عن ابن هانان . قال : وقال لنا القاضي الشهيد أبو علي : رواه ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنه . كذا ذكره البخارى ، وكذا صوته الدارقطنى . وذكره أبو مسعود الدمشقى في الأطراف عن ابن عمر ان الخطاب مضاف إلى البخارى ومسلم . وذكره الحميدى في الجمع بين الصحيحين في مسند ابن عمر . ورواه الإمام أحمد بن -

قَالَ: حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الطَّائِفِ . فَلَمْ يَنْسَلْ مِنْهُمْ شَيْئًا<sup>(١)</sup> . فَقَالَ « إِنَّا قَافِلُونَ<sup>(٢)</sup> » ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ .  
قَالَ أَصْحَابُهُ : تَرْجِعُ وَلَمْ تَفْتَحْهُ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ائْذُوا عَلَى الْقِتَالِ » فَمَدَّوْا عَلَيْهِ فَأَصَابَهُمْ  
جِرَاحٌ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا » ، قَالَ : فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

## باب غزوة بدر (٣٠)

٨٣ - (١٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ نَائِبِ ،  
عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاوَرَ<sup>(٣)</sup> ، حِينَ بَلَغَهُ إِتْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ : فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ

= حنبل (عن ابن عمر رقم ٤٥٨٨ « طبعة المعارف، بتحقيق شيخنا الشيخ أحمد شاكر . قلت أنا (محمد فؤاد عبد الباقي): لقد  
أخرجته في كتابي، جامع مسانيد صحيح البخاري، في مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب برقم ٢١٧ .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في: ٦٤ - كتاب المغازي، ٥٦ - باب غزوة الطائف في شوال سنة ثمان .

وفي: ٧٨ - كتاب الأدب، ٦٨ - باب التبسم والضحك .

وفي: ٩٧ - كتاب التوحيد، ٣١ - باب في الشبهة والإرادة .

(١) ( فلم ينل منهم شيئا ) أى لم يصيبهم بشئ من موجبات الفتح لمناعة حصنهم . وكانوا، كما ذكره ابن حجر، قد أعدوا

فيه ما يكفيهم لحصار سنة .

(٢) ( فقال: إنا قافلون ) أى نحن راجعون إلى المدينة . فقل عليهم ذلك . فقالوا: ترجع غير فائحين! . قال لهم ﷺ:

ائدوا على القتال . أى سيروا أول النهار لأجل القتال . فمدوا فلم يفتح عليهم وأمدوا بالجرارح . لأن أهل الحصن رموا عليهم  
من أعلى السور ، فكانوا ينالون منهم بسهامهم ، ولا تصل سهام المسلمين إليهم . وذكر في الفتح : أنهم رموا على المسلمين  
سكك الحديد المحماة . فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع . فلما أعاد ، صلى الله تعالى عليه وسلم ، عليهم القول بالرجوع  
أعجبهم حينئذ .

وقال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : معنى الحديث أنه صلى الله عليه وسلم قصد الشفقة على أصحابه والرفق بهم  
بالرحيل عن الطائف لصعوبة أمره ، وشدة الكفار الذين فيه ، وتقويتهم بحصنهم . مع أنه ﷺ علم أو رجا أنه سيفتحه بمد  
هذا، بلا مشقة كما جرى . فلما رأى حرص أصحابه على التمام والجهاد أقام وجد في القتال . فلما أصابهم الجراح رجع إلى ما  
كان قصده أولا من الرفق بهم . ففرحوا بذلك لما رأوا من المشقة الظاهرة . ولما لم ينظروا فملوا أن رأى النبي ﷺ أربك  
وأفزع وأحمد عاقبة وأسوب من رأيهم . فوافقوا على الرحيل وفرحوا . فضحك النبي ﷺ تعجبا من سرعة تغير رأيهم .

(٣) ( شاور ) قال العلماء : إنما قصد ﷺ اختيار الأنصار، لأنه لم يكن بايعهم على أن يخرجوا معه لقتال وطلب المدد  
وإنما بايعهم على أن يمنموه ممن يقصده . فلما عرض الخروج لمير أبي سفیان أراد أن يعلم أنهم يوافقون على ذلك ، فأجابوه  
أحسن جواب بالواقفة التامة في هذه المرة وغيرها .

عَنْهُ . ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . فَقَامَ سَمْعُدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ : إِيَّا نَا تُرِيدُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالَّذِي نَفْسِي  
 فِي يَدِهِ ! لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَحْيِضَهَا الْبَحْرَ لِأَخْضَانَاهَا <sup>(١)</sup> . وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا <sup>(٢)</sup> إِلَى بَرْكِ الْعِمَادِ <sup>(٣)</sup>  
 لَفَعَلْنَا . قَالَ : فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ . فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا . وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا قُرَيْشٍ <sup>(٤)</sup> .  
 وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدٌ لِبْنِي الْحَجَّاجِ . فَأَخَذُوهُ . فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ  
 وَأَصْحَابِهِ ؟ فَيَقُولُ : مَالِي عِلْمٌ بِأَبِي سُفْيَانَ . وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ .  
 فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ، ضَرَبُوهُ . فَقَالَ : نَعَمْ . أَنَا أَخْبَرْتُكُمْ . هَذَا أَبُو سُفْيَانَ . فَإِذَا تَرَكَوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ : مَالِي  
 بِأَبِي سُفْيَانَ عِلْمٌ . وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ فِي النَّاسِ . فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا  
 ضَرَبُوهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ <sup>(٥)</sup> . قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي فِي يَدِهِ !  
 لَتَضْرِبُوهُ <sup>(٦)</sup> إِذَا صَدَقْتُكُمْ . وَتَتْرَكُوهُ <sup>(٧)</sup> إِذَا كَذَبْتُكُمْ » .

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ » قَالَ : وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ ، هَهُنَا وَهَهُنَا . قَالَ :  
 فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ <sup>(٧)</sup> عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

- (١) (إن نحيضها البحر لأخضناها) بمعنى الخليل . أى لو أمرتنا بإدخال خيولنا في البحر وتمشيتنا إياها فيه لفعلنا .
- (٢) (أن نضرب أكبادها) كناية عن ركضها . فإن الفارس إذا أراد ركض مركوبه يحرك رجله من جانبه ، ضاربا على موضع كبده .
- (٣) (برك النهد) أبارك فهو بفتح الباء وإسكان الراء . هذا هو المعروف المشهور في كتب الحديث وروايات المحدثين . وكذا نقله القاضي عن رواية المحدثين . وأما النهد فبنيين معجمة مكسورة ومضمومة لفتان مشهورتان . لكن الكسر أفصح وهو المشهور في روايات المحدثين . والضم هو المشهور في كتب اللغة . وهو موضع من وراء مكة بخمس ليال بناحية الساحل . وقيل : بلدتان . وقال القاضي وغيره : هو موضع بأقصى هجر .
- (٤) (روايا قريش) أى إبلمهم التي كانوا يستقون عليها . فهي الإبل الجوامل للآء . واحداها راوية .
- (٥) (انصرف) أى سلم من صلته .
- (٦) (لتضربوه .. وتتركوه) هكذا وقع في النسخ : لتضربوه وتتركوه ، بغير نون . وهى لغة سبق بيانها مرات ، أعنى حذف النون بغير ناصب ولا جازم .
- (٧) (فما ماط أحدهم) أى تباعد .

## (٣١) باب فتح مكة

٨٤ - (١٧٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : وَفَدَّتْ وَفُودٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ . وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ . فَكَانَ يُصْنَعُ بَمَضْنَةَ لِمِضِ الطَّعَامِ . فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ مِمَّا يَكْتُمُ أَنْ يَدْعُونَا إِلَى رَحْلِهِ . فَقُلْتُ : أَلَا أَصْنَعُ طَعَامًا فَادْعُوهُمْ إِلَى رَحْلِي ؟ فَأُتِرْتُ بِطَعَامٍ يُصْنَعُ . ثُمَّ نَيْتُ أَبُو هُرَيْرَةَ مِنَ النَّحْيِ . فَقُلْتُ : الدَّعْوَةُ عِنْدِي اللَّيْلَةَ . فَقَالَ : سَبَقْتَنِي . قُلْتُ : نَعَمْ . فَدَعَوْتُهُمْ . فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَلَا أَعْلِمُكُمْ بِمَجْدِثٍ مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ فَقَالَ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ . فَبِمَتْ الزُّبَيْرُ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ <sup>(١)</sup> . وَبِمَتْ خَالِدًا عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْأُخْرَى . وَبِمَتْ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسْرِ <sup>(٢)</sup> . فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي <sup>(٣)</sup> . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كِتَابِيَّةٍ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَنَظَرَ فَرَآنِي . فَقَالَ « أَبُو هُرَيْرَةَ » قُلْتُ : لَيْتَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « لَا يَأْتِينِي إِلَّا أَنْصَارِي » .

زَادَ غَيْرُ شَيْبَانَ : فَقَالَ « اهْتَفَى لِي بِالْأَنْصَارِ <sup>(٥)</sup> » ، قَالَ : فَأَطَافُوا بِهِ <sup>(٦)</sup> . وَوَبِشَتْ قُرَيْشٌ أَوْ بَاشَا لَهَا <sup>(٧)</sup> وَأَتْبَاعًا . فَقَالُوا : تَقَدَّمَ هُوَ لِأَهْلِ . فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ . وَإِنْ أُصِيبُوا أُعْطِينَا الَّذِي سُئِلْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرَوْنَ إِلَى أَوْ بَاشَى قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ » ثُمَّ قَالَ يَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى <sup>(٨)</sup> . ثُمَّ قَالَ « حَتَّى تُوَافُونِي بِالصَّفَا » قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا . فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا <sup>(٩)</sup> أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ . وَمَا أَحَدٌ مِنْهُمْ

(١) (المجنبتين) هما البيمنة والبسرة ، ويكون القلب بينهما .

(٢) (الحسرة) أى الدين لا دروع لهم .

(٣) (فأخذوا بطن الوادى) أى جعلوا طريقهم فى بطن الوادى .

(٤) (فى كتيبية) الكتيبية القلطة العظيمة من الجيش .

(٥) (اهتفى لى بالانصار) أى صبح بهم وادعهم لى .

(٦) (أطافوا به) أى جازوا وأحاطوا به . وإنما خصمهم لثقتهم بهم ، ورفعا لمراتبهم ، وإظهارا لجلالهم وخصوصيتهم .

(٧) (ووبشت قريش أو باشا لها) أى جمعت جموعا من قبائل شتى .

(٨) (ثم قال يديه إحداها على الأخرى) فيه إطلاق القول على الفعل . أى أشار إلى هيبتهم المجلبة .

(٩) (فما شاء أحد منا .. الخ) أى لا يدفع أحد منهم عن نفسه .

يُوجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا . قَالَ : جَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ <sup>(١)</sup> . لَا قُرَيْشَ بَعْدَ  
 الْيَوْمِ . ثُمَّ قَالَ « مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ » فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ ، بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ <sup>(٢)</sup> : أَمَا الرَّجُلُ  
 فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قُرَيْبَتِهِ ، وَرَأْفَةٌ بِمَشِيرَتِهِ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَجَاءَ الْوَحْيُ . وَكَانَ إِذَا جَاءَ الْوَحْيُ  
 لَا يَخْفَى عَلَيْنَا . فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يَنْقُضِيَ الْوَحْيُ . فَلَمَّا انْقَضَى  
 الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! » قَالُوا : لَيْتَكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « قُلْتُمْ : أَمَا الرَّجُلُ  
 فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قُرَيْبَتِهِ . » قَالُوا : قَدْ كَانَ ذَلِكَ . قَالَ « كَلَّا <sup>(٣)</sup> . إِنْ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . هَاجَرْتُ إِلَى  
 اللَّهِ وَإِلَيْكُمْ <sup>(٤)</sup> . وَالْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ . وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ . » فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ وَيَقُولُونَ : وَاللَّهِ !  
 مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضَّنَّ <sup>(٥)</sup> بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ  
 وَيَعْتَدِرَانِيكُمْ » قَالَ : فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ . وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ . قَالَ : وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجْرِ . فَاسْتَلَمَهُ . ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ . قَالَ : فَأَتَى عَلَى الصَّمِّ إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ كَانُوا  
 يَمْبُدُونَهُ . قَالَ : وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْسٌ . وَهُوَ أَخِذُ بِسِيَةِ الْقَوْسِ <sup>(٦)</sup> . فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّمِّ جَعَلَ

- (١) (أبيحت خضراء قريش) كذا في هذه الرواية : أبيحت . وفي التي بعدها : أبيدت . وهما متقاربتان . أى استؤمات قريش بالقتل وأُفئيت . وخضراؤهم بمعنى جماعتهم . ويمبر عن الجماعة المجتمعة بالسواد والخضرة . ومنه السواد الأعظم .
- (٢) (فقالت الأنصار بعضهم لبعض) معنى هذا أنهم رأوا رافة النبي ﷺ بأهل مكة وكف القتل عنهم ، فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائماً ، ويرحل عنهم ويهجر المدينة . فشق ذلك عليهم . فأوحى الله تعالى إليه ﷺ فأعلمهم بذلك . فقال لهم رسول الله ﷺ : قلم كذا وكذا . قالوا : نعم . قد قلنا هذا .
- (٣) (كلا) معنى كلا ، هنا ، حقا . ولها معنيان : أحدهما حقا والآخر النفي .
- (٤) (هاجرت إلى الله وإليكم .. الخ) معناه أتى هاجرت إلى الله تعالى وإلى دياركم لاستيطانها . فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى . بل أنا ملازم لكم . المحيا محياكم والممات مماتكم . أى لا أحياء إلا عندكم ولا أموات إلا عندكم . فلما قال لهم هذا بكوا واعتذروا . وقالوا : والله ! ما قلنا كلامنا السابق إلا حرصا عليك وعلى صاحبك ودوامك عندنا . لنستفيد منك ونتبرك بك وهدينا الصراط المستقيم .
- (٥) (إلا الضن) هو الشح .
- (٦) (بسيه القوس) أى بطرفها النحى . قال في المصباح : هى خفيفة البياض ولا ملامها محذوفة . وترد في النسبة فيقال : سبوى . والهاء عوض عنها . ويقال لسيتها العليا يدها ، وسيتها السفلى رجلها . وقال النووي : هى المنمطف من طرفي القوس .

يَطْمُنُهُ فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ » . فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَائِفِهِ أَتَى الصَّفَاَ فَمَلَأَ عَلَيْهِ . حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ . وَرَفَعَ يَدَيْهِ . فَجَمَلَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُو .

\*\*\*

٨٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ قَالَ يَدَيْهِ ، إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى « اخْضُدُوهُمْ حَصْدًا » . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : قَالُوا : فُلْنَا : ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ « فَمَا أَسْمَى إِذَا؟ » كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ .

\*\*\*

٨٦ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سُلَيْمَةَ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ . قَالَ : وَفَدْنَا إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ . وَفِينَا أَبُو هُرَيْرَةَ . فَكَانَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَصْنَعُ طَعَامًا يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ . فَكَانَتْ تَوْبَتِي . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! الْيَوْمُ تَوْبَتِي . فَجَاؤَا إِلَى الْمَنْزِلِ ، وَلَمْ يُدْرِكْ طَعَامُنَا . فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! لَوْ حَدَّثْتَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى يُدْرِكَ طَعَامُنَا . فَقَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ . فَجَمَلَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيَمْنَى . وَجَمَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى الْمُجَنَّبَةِ الْيُسْرَى . وَجَمَلَ أَبُو عُبَيْدَةَ عَلَى الْبِيَاذِقَةِ (١) وَبَطْنِ الْوَادِي . فَقَالَ « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ » فَدَعَوْتُهُمْ . فَجَاؤُوا يَهْرُؤُونَ . فَقَالَ « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، هَلْ تَرَوْنَ أَوْبَاشَ قُرَيْشٍ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ « انظُرُوا . إِذَا لَقَيْتَهُمْ غَدًا أَنْ تُحْصِدُوهُمْ حَصْدًا » وَأَخْبَى يَدَيْهِ . وَوَضَعَ عَيْنَهُ عَلَى شِمَالِهِ . وَقَالَ « مَوْعِدُكُمْ الصَّفَا » (٢) . قَالَ : فَمَا أَشْرَفَ يَوْمَئِذٍ لَهُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَنَامُوهُ (٣) . قَالَ : وَصَعِدَ

(١) (فما سمى إذا.. الخ) قال القاضي : يحتمل هذا وجهين : أحدهما أنه أراد ﷺ أنه نبي لإعلاى إياكم بما تحدثتم به سرا . والثاني لو فعلت هذا الذي خفت منه ، وفارقتكم ، ورجعت إلى استيطان مكة لكنت ناقضا لمهدكم في ملازمتكم ، ولكان هذا غير مطابق لما اشتق منه اسمى وهو الحمد . فإني كنت أوصف حينئذ بنير الحمد .

(٢) (على البياذقة) هم الرجالة . وهو فارسي معرب . وأصله بالفارسية أصحاب ركاب الملك ومن يتصرف في أموره . قيل : سموا بذلك لخفتهم وسرعة حركتهم . هكذا الرواية في هذا الحرف . هنا وفي غير مسلم أيضا . قال القاضي : هكذا رواقتنا فيه .

(٣) (مواعدكم الصفا) يعنى قال هذا لخالد ومن معه الذين أخذوا أسفل من بطن الوادى ، وأخذ هو ﷺ ومن معه أعلى مكة .

(٤) (فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه) أى مظاهر لهم أحد إلا قتلوه فوقه إلى الأرض ، أو يكون بمعنى أسكنوه بالقتل كأننا ثم . يقال : نامت الريح إذا سكنت . وضر به حتى سكن أى مات . ونامت الشاة وغيرها ماتت . قال الفراء : النائمة البتة .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّفَا . وَجَاءتِ الْأَنْصَارُ . فَأَطَافُوا بِالصَّفَا . فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 أَيْدَتِ خَضْرَاءَ قُرَيْشٍ . لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ دَخَلَ دَارَ  
 أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَلْتَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ . وَمَنْ أَعْلَقَ بِأَبِيهِ فَهُوَ آمِنٌ » . فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ :  
 أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِمَشِيرَتِهِ . وَرَغْبَةٌ فِي قُرَيْتِهِ . وَنَزَلَ الْوَحْيُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ  
 « قُلْتُمْ : أَمَا الرَّجُلُ فَقَدْ أَخَذَتْهُ رَأْفَةٌ بِمَشِيرَتِهِ وَرَغْبَةٌ فِي قُرَيْتِهِ . أَلَا فَمَا أَسْمَى إِذَا ! ( ثَلَاثَ مَرَّاتٍ )  
 أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . هَاجَرْتُ إِلَى اللَّهِ وَالْيَوْمِ . فَالْحَيَاةُ حَيَاةُكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ » . قَالُوا :  
 وَاللَّهِ مَا قُلْنَا إِلَّا ضَنْبًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَإِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِيكُمْ وَيَعْدِرَانِيكُمْ » .



### باب إزالة الأصنام من حول الكعبة

٨٧ - (١٧٨١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ)  
 قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : دَخَلَ  
 النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ . وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ نَصْبًا<sup>(١)</sup> . فَجَعَلَ يَطْمُنُّهَا بِمُودٍ كَانَ بِيَدِهِ . وَيَقُولُ  
 « جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ<sup>(٢)</sup> » . إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا [١٧/الإسراء/٨١] . جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِي الْبَاطِلُ  
 وَمَا يُبِيدُ<sup>(٣)</sup> » [٤١/سبا/٣٤] . زَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : يَوْمَ الْفَتْحِ .



- (١) (نصبا) قيل هو مفرد وجمعه أنصاب . وقيل جمع واحدها نصاب . والراد حجارة لهم يبدونها ويذبحون عليها .  
 قيل هي الأصنام وقيل غيرها . فإن الأصنام صور منقوشة ، والأنصاب بخلافها .  
 (٢) (وزَهَقَ الْبَاطِلُ) أي زال وبطل . وزهقت نفسه أي خرجت من الأسف على الشيء .  
 (٣) (وما يبدى الْبَاطِلُ وما يبيد) قال الإمام الزمخشري رضي الله عنه : والحى إما أن يبدى فملا أو يبيده . فإذا  
 هلك لم يبق له إبداء ولا إعادة . فجمعوا قولهم : لا يبدى ولا يبيد ، مثلا في الهلاك . ومنه قول عبيد :  
 أقفر من أهله عبيد      فاليوم لا يبدى ولا يبيد  
 والمعنى جاء الحق وهلك الباطل .

(...) وحدثناه حسن بن علي الخلواني وعبد بن محمد . كلاهما عن عبد الرزاق . أخبرنا الثوري عن ابن أبي نجيح ، بهذا الإسناد ، إلى قوله : زهوقا . ولم يذكر الآية الأخرى . وقال : (بدل نصبا) صنما .

### (٣٣) باب لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح

٨٨ - (١٧٨٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر ووكيع عن زكرياء ، عن الشعبي ، قال : أخبرني عبد الله بن مطيع عن أبيه . قال : سمعت النبي ﷺ يقول ، يوم فتح مكة « لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم ، إلى يوم القيامة »<sup>(١)</sup> .

٨٩ - (...) حدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا زكرياء ، بهذا الإسناد . وزاد : قال : ولم يكن أسلم أحد من عصابة قريش<sup>(٢)</sup> ، غير مطيع . كان اسمه الماصي . فسماه رسول الله ﷺ مطيما .

### (٣٤) باب صلح الحديبية في المدينة

٩٠ - (١٧٨٣) حدثني عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبه عن أبي إسحق . قال : سمعت أبراء بن عازب يقول : كتب علي بن أبي طالب الصلح بين النبي ﷺ وبين المشركين ، يوم الحديبية<sup>(٣)</sup> . فكتب « هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله » فقالوا : لا نكتب : رسول الله . فلو نعلم أنك رسول الله لم نقاتك . فقال النبي ﷺ لعلي « اعمه » فقال : ما أنا بالذي أعماه<sup>(٤)</sup> .

(١) لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة ( قال العلماء : مناه الإعلام بأن قريشا يسلمون كلهم ولا يرتد أحدهم كما ارتد غيرهم بعده ﷺ ) ، ممن حورب وقتل صبرا . وليس المراد أنهم لا يقتلون ظلما صبرا . فقد جرى على قريش ، بعد ذلك ، ما هو معلوم .

(٢) ( عصابة قريش ) قال القاضي عياض في الشارح : عصابة ، هنا ، جمع الماصي اسم لاصفة . أي أنه لم يسلم قبل الفتح حينئذ بمن يسمى بهذا الاسم إلا الماصي بن الأسود .

(٣) ( الحديبية ) لنتان : التخفيف وهو الأفضح ، والتشديد .

(٤) ( ما أنا بالذي أعماه ) هكذا هو في جميع النسخ : بالذي أعماه . وهي لغة في : أعوه .

فَمَحَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَدِيهِ . قَالَ : وَكَانَ فِيهَا اشْتَرَطُوا ، أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيَقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا . وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ ، إِلَّا جُلْبَانَ السَّلَاحِ <sup>(١)</sup> .

قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ : وَمَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ ؟ قَالَ : الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ الْخُدَيْبِيَّةِ ، كَتَبَ عَلِيُّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ . قَالَ : فَكَتَبَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ « هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابِ الْمِصْبَعِيُّ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى ابْنِ يُونُسَ ( وَاللَّفْظُ لِإِسْحَقَ ) . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : لَمَّا أَحْصَرَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْتِ <sup>(٢)</sup> ، صَالَحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا فَيَقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا . وَلَا يَدْخُلُهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ . السِّيفِ وَقِرَابِهِ . وَلَا يَخْرُجُ بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا . وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْكُتُ بِهَا يَمِّنَ كَانَ مَعَهُ . قَالَ لَعَلِّي « أَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَنَا . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذَا مَا قَاضَى <sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ : لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ . وَلَكِنْ أَكْتُبْ : مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . فَأَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا . فَقَالَ عَلِيُّ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا أَمْحَاهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرِنِي مَكَانَهَا »

(١) (جلبان السلاح) هو أظف من الجراب يكون من الأدم ، يوضع فيه السيف مغمدا ، ويطرح فيه الراكب سوطه

وأداته ويملقه في الرحل .

(٢) (لما أحصر النبي ﷺ عند البيت) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أحصر عند البيت . وكذا نقله القاضي عن رواية جميع الرواة ، سوى ابن الحذاء ، فإن في روايته : عن البيت ، وهو الوجه . والإحصار في الحج هو النع من طريق البيت . وقد يكون بالمرض ، وهو منع باطن .

(٣) (ما قاضى) قال العلماء : معنى قاضى ، هنا ، فاصل وأمضى أمره عليه . ومنه : قضى القاضي أى فصل الحكم وأمضاه . ولهذا سميت تلك السنة عام القاضاة ، وعمرة القضية وعمرة القضاء . كله من هذا . وغلطوا من قال : إنها سميت عمرة القضاء انقضاء العمرة التي صدت عنها .

فَأَرَاهُ مَكَانَهَا . فَمَحَاهَا . وَكَتَبَ « ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » فَأَقَامَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ يَوْمُ الثَّلَاثِ (١) قَالُوا لِعَلِيٍّ : هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ . فَأَمْرُهُ فَلْيَخْرُجْ . فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ . فَقَالَ « نَعَمْ » فَخَرَجَ . وَقَالَ ابْنُ جَنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ : ( مَكَانَ تَابِعْنَاكَ ) بِأَيْمَنَّاكَ .

\*\*\*

٩٣ - (١٧٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ ﷺ . فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » . قَالَ سُهَيْلٌ : أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ ، فَمَا نَذَرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا تَعْرِفُ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ . فَقَالَ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ » قَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَأَتَّبَعْنَاكَ . وَلَكِنْ اكْتُبْ اسْمَكَ وَاسْمَ أَبِيكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « اكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ » فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ تَزِدْهُ عَلَيْنَا . وَمَنْ جَاءَ مِنْكُمْ مِنَّا رَدَدْهُ مَمْنُوعًا عَلَيْنَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْتَكْتُبْ هَذَا؟ قَالَ « نَعَمْ » . إِنَّهُ مَنْ ذَهَبَ مِنَّا إِلَيْهِمْ ، فَأَبَدَهُ اللَّهُ . وَمَنْ خِيَانَنَا مِنْهُمْ ، سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا .

\*\*\*

٩٤ - (١٧٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُحَمَّدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَيَّاهٍ . حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : قَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيْفٍ يَوْمَ صَفِينٍ (٢) فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ . لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (فلما أن كان يوم الثالث) هكذا هو في النسخ كلها : يوم الثالث ، بإضافة يوم إلى الثالث ، وهو من إضافة الموصوف إلى الصفة ، وقد سبق بيانه مرات . ومذهب الكوفيين جوازُه على ظاهره . ومذهب البصريين تقدير محذوف منه ، أي يوم الزمان الثالث .

وهذا الحديث فيه حذف واختصار . والمقصود أن هذا الكلام لم يقع في عام صلح الحديبية ، وإنما وقع في السنة الثانية ، وهي عمرة القضاء . وكانوا شرطوا للنبي ﷺ في عام الحديبية أن يجي بالعام المقبل فيمتنم ولا يقيم أكثر من ثلاثة أيام . فجاء في العام المقبل فأقام إلى أواخر اليوم الثالث . فقالوا لعلّي رضی الله عنه هذا الكلام . فاختصر هذا الحديث ولم يذكر أن الإقامة وهذا الكلام كان في العام المقبل . واستثنى عن ذكره بكونه معلوما .

(٢) (قام سهل بن حنيف يوم صفين . الخ) أراد بهذا تصبير الناس على الصلح ، وإعلامهم بما يرجي بعده من الخير ، وإن كان ظاهره في الابتداء مما تكرهه النفوس . كما كان شأن صلح الحديبية .

يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. وَلَوْ تَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا. وَذَلِكَ فِي الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ.  
بِغَاءِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟ قَالَ  
« بَلَىٰ » قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ « بَلَىٰ » قَالَ: فَصِيمَ نَمَطِي الدَّيَّةِ<sup>(١)</sup> فِي دِينِنَا،  
وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَيُنْتَهُمُ؟ فَقَالَ « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنْ رَسُولُ اللَّهِ. وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا »  
قَالَ: فَأَنْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصِرْ مُتَعَيِّظًا. فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَىٰ حَقٍّ وَهُمْ عَلَىٰ بَاطِلٍ؟  
قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالَهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: فَعَلَّامَ نَمَطِي الدَّيَّةِ فِي دِينِنَا،  
وَنَرْجِعُ وَلَمَّا يَحْكُمِ اللَّهُ بَيْنَنَا وَيُنْتَهُمُ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا.  
قَالَ: فَتَزَلَّ التَّرَانُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ. فَأَرْسَلَ إِلَىٰ عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
أَوْ فَتَحْهُمُ؟ قَالَ « نَعَمْ » فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

\*\*\*

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَيْبَتِي، قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ، بِصَفَيْنَ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ.  
وَاللَّهِ! لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ<sup>(٢)</sup> وَلَوْ أَنِّي اسْتَطَعْتُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَرَدَدْتُهُ. وَاللَّهِ!  
مَا وَضَعْنَا سِيوفَنَا عَلَىٰ عَوَائِقِنَا إِلَىٰ أَمْرِ قَطْ، إِلَّا أَنهَلْنَا بِنَا إِلَىٰ أَمْرِ نَعْرِفُهُ. إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا<sup>(٣)</sup>.  
لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ مُنْمِرٍ: إِلَىٰ أَمْرِ قَطْ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ.  
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثَيْهِمَا: إِلَىٰ أَمْرِ يُفْطَمُنَا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) (الدية) أى النقيصة والحالة الناقصة .

(٢) (يوم أبى جندل) هو يوم الحديبية .

(٣) (إلا أمركم هذا) يعنى القتال الواقع بينهم وبين أهل الشام .

(٤) (يفطمنا) أى يوقمنا فى أمر فطوح شديد .

٩٦ - (...) وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري . حدثنا أبو أسامة عن مالك بن ميمون ، عن أبي حصين ، عن أبي وائل . قال : سمعت سهل بن خنيفة يصفين يقول : انهموا رأيكم على دينكم . فلقد رأيتني م أبي جندل ولو أستطيع<sup>(١)</sup> أن أرة أمر رسول الله ﷺ . ما فتحننا منه في خصم<sup>(٢)</sup> ، إلا اشجر علينا منه خصم .

\*\*\*

٩٧ - (١٧٨٦) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا خالد بن الحارث . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ؛ أن أنس بن مالك حدثهم قال : لما نزلت : إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ليغفر لك الله . إلى قوله : فوزاً عظيماً [٤٨/التغ/الآيات ١-٥] مرجعه من الحديثية<sup>(٣)</sup> وهم يخاطبهم العزن والكآبة<sup>(٤)</sup> . وقد نحر الهدى بالحديثية . فقال « لقد أنزلت على آية هي أحب إلي من الدنيا جميعاً » .

\*\*\*

(...) وحدثنا حاصم بن النضر التيمي . حدثنا معتمر . قال : سمعت أبي . حدثنا قتادة . قال : سمعت أنس بن مالك . ح وحدثنا ابن المنني . حدثنا أبو داود . حدثنا همام . ح وحدثنا عبد بن حميد . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا شيبان . جميعاً عن قتادة ، عن أنس . نحو حديث ابن أبي عروبة .

\*\*

(١) (ولو أستطيع) هكذا وقع هذا الحديث في نسخ صحيح مسلم كلها . وفيه محذوف ، وهو جواب لو تقديره : ولو أستطيع أن أرة أمره ﷺ لرددته . ومنه قوله تعالى : ولو ترى إذ الجرمون ، ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت ، ولو ترى إذ الظالمون موقوفون ، ونظائره . فكله محذوف جواب لو لدلالة الكلام عليه .

(٢) (ما فتحننا منه في خصم) الضمير في منه عائد إلى قوله : انهموا رأيكم . ومنه : ما أسلحننا من رأيكم وأمركم هذا ناحية إلا افتتحت أخرى . ولا يصح إعادة الضمير إلى غير ما ذكرناه . وأما قوله : ما فتحننا منه في خصم ، فكذا هو في مسلم . قال القاضي : وهو غلط أو تمييز . وصوابه : ما سددنا منه خصماً . وكذا هو في رواية البخاري : ما سددنا . وبه يستقيم الكلام ، ويتقابل سددنا بقوله : إلا انفجر . وأما الخصم بضم الخاء ، وخصم كل شيء طرفه وناحيته . وشبهه بخصم الراوية وانفجار الماء من طرفها . أو بخصم الحرارة والخرج وانصباب ما فيه بانفجاره .

(٣) (مرجعه من الحديثية) أي زمان رجوعه منها .

(٤) (والكآبة) في النهاية : الكآبة تغير النفس بالانكسار من شدة الهم والحزن .

## باب الوفاء بالعهد (٣٥)

٩٨ - (١٧٨٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع . حدثنا أبو الطفيل . حدثنا حذيفة بن اليمان . قال : ما منعتني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا وأبي ، حسيلاً . قال : فأخذنا كفار قريش . قالوا : إنكم تريدون محمدًا ؟ فقلنا : ما نريد . ما نريد إلا المدينة . فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه . فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر . فقال « انصروا . نبي لهم يهديهم ، ولستمين الله عليهم » .

\*\*

## باب غزوة الأوزاب (٣٦)

٩٩ - (١٧٨٨) حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم . جميعاً عن جرير . قال زهير : حدثنا جرير عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، قال : كنا عند حذيفة . فقال رجل : لو أدركت رسول الله ﷺ فأتيت معه وأبليت<sup>(١)</sup> . فقال حذيفة : أنت كنت تفعل ذلك ؟ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب . وأخذتنا ريح شديدة وقر<sup>(٢)</sup> . فقال رسول الله ﷺ « ألا رجل يأتيني بخبر القوم ، جملة الله معي يوم القيامة ؟ » فسكنا . فلم يجبه منا أحد . ثم قال « ألا رجل يأتينا بخبر القوم ، جملة الله معي يوم القيامة ؟ » فسكنا . فلم يجبه منا أحد . ثم قال « ألا رجل يأتينا بخبر القوم ، جملة الله معي يوم القيامة ؟ » فسكنا . فلم يجبه منا أحد . فقال « قم . يا حذيفة ! فأتينا بخبر القوم » فلم أجذبنا ، إذ دعاني بأسي ، أن أقوم . قال « اذهب . فأتني بخبر القوم . ولا تدعهم على<sup>(٣)</sup> » فلما وليت من عنده جمات كأنما أمشي في حمام<sup>(٤)</sup> . حتى أتيتهم . فرأيت

(١) (وأبليت) أي بالنت في نصرته . كأنه أراد الزيادة على نصرته الصحابة .

(٢) (وقر) القرم هو البرد .

(٣) (ولا تدعهم على) أي لا تنزعهم على ولا تحركهم على . وقيل : معناه لا تنفرم . وهو قريب من المعنى الأول .

والمراد لا تحركهم عليك . فإهم ، إن أخذوك ، كان ذلك ضرراً على ، لأنك رسول وصاحب .

(٤) (كأنما أمشي في حمام) يعني أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس ، ولا من تلك الريح الشديدة ، شيئاً . بل عافاه الله

أَبَا سُقْيَانَ يُصَلِّي ظَهْرَهُ<sup>(١)</sup> بِالنَّارِ . فَوَضَعَتْ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ<sup>(٢)</sup> . فَأَرَدَتْ أَنْ أَرْمِيَهُ . فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَى » وَلَوْ رَمَيْتُهُ لِأَصَبْتُهُ . فَرَجَمْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ . فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَجْبِرِ الْقَوْمِ ، وَفَرَعْتُ ، فَرَزْتُ<sup>(٣)</sup> . فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَضْلِ عِبَادِهِ<sup>(٤)</sup> كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا . فَلَمْ أَزَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ<sup>(٥)</sup> . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ « قُمْ . يَا تَوْمَانُ<sup>(٦)</sup> ! » .

\* \* \*

## باب غزوة أُمِّ

١٠٠ - (١٧٨٩) وَحَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ وَثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي سَبْعَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ . فَلَمَّا رَهَقُوهُ<sup>(٧)</sup> قَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى أُقْتِلَ . ثُمَّ رَهَقُوهُ أَيْضًا . فَقَالَ « مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ ، أَوْ هُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ » فَتَقَدَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى أُقْتِلَ . فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِصَاحِبِيهِ<sup>(٨)</sup> « مَا أَنْصَفْنَا أَحْسَابَنَا<sup>(٩)</sup> » .

\* \* \*

= منه بركة إجابته للنبي ﷺ وذهابه فيها وجهه له ، ودعائه ﷺ له . واستمر ذلك اللطف به ومما فاته من البرد حتى عاد إلى النبي ﷺ . فلما عاد ووصل عاد إليه البرد الذي يجده الناس . ولفظ الحمام عربية ، وهو مذكر مشتق من الحميم ، وهو الماء الحار .

- (١) (يصلى ظهره) أى يدفئه ويدينه منها . وهو الصلأ ، يفتح الصاد والقصر . والصلأ ، بكسرهما والمد .
- (٢) (كبد القوس) هو مقبضها . وكبد كل شئ وسطه
- (٣) (قررت) أى بردت . وهو جواب فلما أتيته .
- (٤) (عبادة) العبادة والعباية ، بزيادة ياء ، لعتان مشهورتان معروفتان . قال في النجد : العبادة كساء مفتوح من قدام يلبس فوق الثياب .

- (٥) (أصبحت) أى طلع على الفجر .
- (٦) (يانومان) هو كثير النوم . وأكثر ما يستعمل في النداء . كما استعمله هنا .
- (٧) (فلما رهقوه) أى غشوه وقربوا منه . وأرهقه أى غشبه . قال صاحب الأفعال : رهقته وأرهقته أى أدركته . قال القاضى فى المشارق : قيل لا يستعمل ذلك إلا فى السكره . قال وقال ثابت : كل شئ دنوت منه فقد رهقته .
- (٨) (صاحبيه) هما ذاك القرشيان .
- (٩) (ما أنصفنا أحسابنا) الرواية المشهورة فيه : ما أنصفنا ، بإسكان الفاء ، وأحسابنا ، منصوب بمفعول به . هكذا =

١٠١ - (١٧٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ : جُرْحَ وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَكَسْرَتِ رِبَاعِيَّتِهِ <sup>(١)</sup> ، وَهَشَمَتِ الْبَيْضَةَ <sup>(٢)</sup> عَلَى رَأْسِهِ . فَكَانَتْ قَاطِمَةً بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَنْسِلُ الدَّمَ . وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْجَنِّ <sup>(٣)</sup> . فَلَمَّا رَأَتْ قَاطِمَةً أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً ، أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا . ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ . فَاسْتَمْسَكَ الدَّمَ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَمْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ وَهُوَ يُسْأَلُ عَنْ جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : أَمْ ، وَاللَّهِ ! إِنِّي لَا أَعْرِفُ مَنْ كَانَ يَنْسِلُ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَنْ كَانَ يَسْكُبُ الْمَاءَ . وَبِمَاذَا دُوِيَ <sup>(٥)</sup> جُرْحُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ . غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ : وَجُرْحَ وَجْهِهِ . وَقَالَ (مَكَانَ هَشَمَتِ) : كَسْرَتِ .

\*\*\*

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . بَيْهَقًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْكَلْبَرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَمْنِي ابْنُ مُطَرِّفٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْجَدِيدِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ : أُصِيبَ وَجْهُهُ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ : جُرْحَ وَجْهِهِ .

\*\*\*

== صَبَطَهُ جَاهِرُ الْمَاءِ مِنَ التَّمَدِينِ وَالتَّأخِرِينَ . وَمِنَاهُ مَا أَنْصَفَ قَرِيشَ الْأَنْصَارِ . لِكَوْنِ الْقَرَشِيِّينَ ، لَمْ يَخْرُجَا لِلْقِتَالِ . بَلْ خَرَجَتِ الْأَنْصَارُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ . وَذَكَرَ الْقَاضِي وَغَيْرُهُ أَنَّ بَعْضَهُمْ رَوَاهُ : مَا أَنْصَفَنَا ، بِفَتْحِ الْفَاءِ ، وَالرَّادِ عَلَى هَذَا الَّذِينَ فَرَّوْا مِنَ الْقِتَالِ ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَنْصَفُوا لِقَرَارِهِمْ .

(١) رِبَاعِيَّتُهُ (مى بتخفيف الياء ، وهى السن التى تلى الثانية من كل جانب . وللإنسان أربع ربايعيات .  
(٢) وهشمت البيضة ( أى كسر ما يلبس تحت النفر فى الرأس . قال الفيومى : المهشم كسر الشئ البابس والأجوف .

(٣) ( يسكب عليها بالجن ) أى يصب عليها بالترس .

(٤) ( فاستمسك الدم ) أى انحبس واقطع .

(٥) ( دووى ) هو مجهول داوى .

١٠٤ - (١٧٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَسَرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ نَمَّ أَحَدًا . وَشَجَّ<sup>(١)</sup> فِي رَأْسِهِ . فَجَعَلَ يَسْلُتُ<sup>(٢)</sup> الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ : « كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رِبَاعِيَّتَهُ ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ ؟ » فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ [٤/ آل عمران/ ١٢٨] .

١٠٥ - (١٧٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَمْحِكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمُهُ ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : « رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَدْرُسُونَ » .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَهُوَ يَنْضِجُ<sup>(٣)</sup> الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ .

(٣٨) باب اشتداد غضب الله على من قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٦ - (١٧٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى قَوْمٍ قَعَلُوا هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ » وَهُوَ حِينَئِذٍ يُشِيرُ إِلَى رِبَاعِيَّتِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> عَزَّ وَجَلَّ » .

(١) (وشج في رأسه) أى حصل جرح في رأسه الشريف . والجراحة إذا كانت في الوجه أو الرأس تسمى شجة .

(٢) (يسلت) أى مسح .

(٣) (ينضج) أى يفسله ويزيله .

(٤) (في سبيل الله) احتراز عن يقتله في حد أو قصاص . لأن من يقتله في سبيل الله ، كان قاصدا قتل النبي ﷺ .

(٣٩) باب ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين.

١٠٧ - (١٧٩٤) وحدثنا عبد الله بن محمد بن عمرو بن محمد بن أبي الجهم . حدثنا عبد الرحيم (يعني ابن سليمان) عن زكرياء ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون الأودي ، عن ابن مسعود . قال : بينما رسول الله ﷺ يصلي عند البيت ، وأبو جهل وأصحاب له جلوس ، وقد نحررت جزور<sup>(١)</sup> بالأمس . فقال أبو جهل : أيكم يقوم إلى سلا<sup>(٢)</sup> جزور بني فلان فيأخذها ، فيضعها في كتفي محمد إذا سجد ؟ فأنبت أشق القوم<sup>(٣)</sup> فأخذها . فلما سجد النبي ﷺ وضعه بين كتفيه . قال : فاستضحكوا<sup>(٤)</sup> . وجعل بعضهم يميل على بعض . وأنا قائم أنظر . لو كانت لي منعة<sup>(٥)</sup> طرحت عن ظهر رسول الله ﷺ . والنبي ﷺ ساجد ، ما يرفع رأسه . حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة . فجاءت ، وهي جويرية<sup>(٦)</sup> ، فطرحت عنه . ثم أقبلت عليهم تشتمهم<sup>(٧)</sup> . فلما قضى النبي ﷺ صلاته رفع صوته ثم دعا عليهم . وكان إذا دعا ، دعا ثلاثا . وإذا سأل ، سأل<sup>(٨)</sup> ثلاثا . ثم قال « اللهم ! عليك بقريش » ثلاث مرات . فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك . وخافوا دعوته . ثم قال « اللهم ! عليك بأبي جهل بن هشام ،

(١) (جزور) أي ناقة .

(٢) (سلا) هو اللقافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان . وهي من الآدمية المشيمة .

(٣) (فأنبت أشق القوم) أي بثته نفسه الخبيثة من دونهم فأسرع السير . وهو عقبه بن أبي معيط ، كما صرح به

في الرواية الثانية .

(٤) (فاستضحكوا) أي حملوا أنفسهم على الضحك والسخرية . ثم أخذهم الضحك جدا ، فجملوا يضحكون ويميل بعضهم

على بعض من كثرة الضحك .

(٥) (لو كانت لي منعة) هي بفتح النون ، وحكى إسكانها ، وهو شاذ ضعيف . ومعناه لو كان لي قوة تمنع أذام ، أو

كان لي عشيرة بركة تمنني . وعلى هذا : منعة جمع مانع . ككتاب وكتبة . قال الفيومي : هو في منعة أي في عز قوم

فلا يقدر عليه من يريده . قال الزمخشري : وهي مصدر مثل الألفة والعظمة ، أو جمع مانع وهم المشيرة والحماة .

(٦) (جويرية) هو تصغير جارية ، بمعنى شابة . يعني أنها إذا ذلك ليست بكبيرة .

(٧) (تشتمهم) الشتم وصف الرجل بما فيه إزاء ونقص .

(٨) (وإذا سأل) هو الدعاء . لكن عطفه لاختلاف اللفظ . توكيدا :

وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ<sup>(١)</sup> ، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ «  
 (وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ أَحْفَظْهُ) فَوَالَّذِي بَمَثَلِ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ! لَقَدْ رَأَيْتُ الذِّنَّ سَمِيًّا صَرَغِي يَوْمَ بَدْرٍ .  
 ثُمَّ سَجَّوْا إِلَى الْقَلْبِيبِ ، قَلْبِيبِ بَدْرٍ<sup>(٢)</sup> .  
 قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَالْفَرَّضِيُّ ابْنُ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : يَنْتَمَى  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدًا ، وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ . إِذْ جَاءَ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَا جُزُورٍ . فَقَدَّهَهُ عَلَى  
 ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ . فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ . وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ .  
 فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ أَمْلَأُ مِنْ قُرَيْشٍ<sup>(٣)</sup> . أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ ،  
 وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ ، وَأُمِّيَةَ بْنَ خَلْفٍ ، أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ (شُعْبَةُ الشَّاكِّ) » قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتَهُمْ قَتَلُوا  
 يَوْمَ بَدْرٍ . فَأَلْقَوْا فِي بَيْتِهِ . غَيْرَ أَنْ أُمِّيَةَ أَوْ أُمِّيًّا تَقَطَّعَتْ أَوْصَالَهُ<sup>(٤)</sup> . فَلَمْ يَلْتَقِ<sup>(٥)</sup> فِي الْبَيْتِ .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
 أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ<sup>(٦)</sup> مَلَأْنَا يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ .

- (١) (والوليد بن عقبة) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : والوليد بن عقبة . وانفق العلماء على أنه غلط - وصوابه :  
 والوليد بن عتبة . كما ذكره مسلم في رواية أبي بكر بن أبي شيبة ، بمد هذا .
- (٢) (ثم سجدوا إلى القلبيب قلب بدير) القلبيب هي البئر التي لم تطو . وإنما وضوا في القلبيب تحميرا لهم ، ولئلا يتأذى  
 الناس برأحتهم . وليس هو دفنا ، لأن الحربى لا يجب دفنه .
- (٢) (اللهم عليك الملاء من قريش) أى خذم وأهلكهم . والملاء جماعة يجتمعون على رأى فيملأون البيوت .
- (٤) (تقطعت أوصاله) الأوصال هي المعازل .
- (٥) (لم يلتق) هكذا هو بعض النسخ بالقاف فقط . وفي أكثرها : فلم يلتق ، بالألف ، وهو جائز على لغة . وقد سبق  
 بيانه مرات ، وقريبا .
- (٦) (يستحب) هكذا هو في نسخ بلادنا : يستحب بالياء الموحدة في آخره . وذكر القاضى أنه روى بها . وبالوحد .  
 وبالثالثة : يستحب . قال : وهو الأظهر . ومعناه الإلحاح في الدعاء .

اللَّهُمَّ اَعْلَيْكَ بِقُرَيْشٍ . اللَّهُمَّ اَعْلَيْكَ بِقُرَيْشٍ « ثَلَاثًا . وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عَثْبَةَ ، أُمِيَّةَ بْنَ خَلْفٍ . وَكَرَّ يَشْكُ . قَالَ أَبُو اسْتَحْقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ .

\*\*\*

١١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو اسْتَحْقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ . فَدَعَا عَلَى سِتَّةِ قَرَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ وَعَثْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ . فَأَقْسَمُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرَغِي عَلَى بَدْرِ . قَدْ غَيَّرَهُمُ الشَّمْسُ . وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا .

\*\*\*

١١١ - (١٧٩٥) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْجٍ ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ، وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ ؟ فَقَالَ « لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ <sup>(١)</sup> . وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ <sup>(٢)</sup> . إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ . فَلَمْ يُجِئْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ . فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ <sup>(٣)</sup> . فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّمَالِبِ <sup>(٤)</sup> . فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي . فَتَطَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جَبْرَيْلُ . فَنَادَانِي . فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ . وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ . قَالَ : فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ

(١) (لقد لقيت من قومك) المراد من قومها قريش . ومفعول لقيت محذوف ، تقديره لقد لقيت منهم ما لقيت .

(٢) (يوم العقبة) هو اليوم الذي وقف صلى الله تعالى عليه وسلم عند العقبة التي بنى ، داعيا الناس إلى الإسلام . فما

أجابوه ، وآذوه . وذلك اليوم صار معروفاً .

(٣) (على وجهي) أى على الجمجمة الواجحة لى . فالجار متعلق بانطلقت . أى انطلقت هائما لا أدري أين أتوجه

(٤) (لم أستفق إلا بقرن الثمالب) أى لم أفطن لنفسى وأنتبه لحالى ، وللموضع الذى أنا ذاهب إليه وفيه ، إلا وأنا عند قرن الثمالب . لكثرة هى التى كنت فيه .

قال القاضي : قرن الثمالب هو قرن المنازل . وهو ميقات أهل نجد ، وهو على مرحلتين من مكة . وأصل القرن كل جبل

صغير ينقطع من جبل كبير .

وَسَلَّمَ عَلَيَّ. ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ. وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ. وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْتُرَنِي بِأَمْرِكَ. فَمَا سَمِعْتَ<sup>(١)</sup>؟ إِنْ سَمِعْتَ أَنْ أَطْبِقَ عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup> الْأَخْشَبِينَ<sup>(٣)</sup>. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ».

\*\*\*

١١٢ - (١٧٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ. قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ. قَالَ: دَمِيتُ<sup>(٤)</sup> إِصْبَعُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَمْشَاهِدِ. فَقَالَ:

« هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعُ دَمِيتِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ<sup>(٥)</sup> »

\*\*\*

١١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ<sup>(٦)</sup>. فَتَنَكَبَتْ<sup>(٧)</sup> إِصْبَعُهُ.

\*\*\*

١١٤ - (١٧٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ: أَبْطَأَ جَبْرَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: قَدْ وُدِّعَ<sup>(٨)</sup> مُحَمَّدٌ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ

(١) (فا سمعت) استفهام . أى فأمرنى بما سمعت .

(٢) (إن سمعت أن أطبق عليهم) شرط . وجزاؤه مقدر وهو : أطبقت . أى إن سمعت ضمنت الأخشبين وجملتها

كالطبق عليهم ، حتى هلكوا تحته .

(٣) (الأخشبين) هما جبال مكة : أبو قبيس والجبل الذى يقابله .

(٤) (دميت) أى جرحت وخرج منها الدم .

(٥) (ما لقيت) لفظ ما هنا بمعنى الذى . أى الذى لقيته محسوب فى سبيل الله .

(٦) (غار) كذا هو فى الأصول : فى غار . قال القاضى عياض : قال أبو الوليد الكنانى : لعله غاريا فتصحف . كما

قال فى الرواية الأخرى : فى بعض المشاهد . وكما جاء فى رواية البخارى : بينما كان النبى ﷺ بمشى ، إذ أصابه حجر .

قال القاضى : وقد يراد بالنار ، هنا ، الجيش والجمع . لا النار الذى هو الكهف . فبإوافق رواية بعض المشاهد . ومنه قول

على رضى الله عنه : ما ظنك بامرى جمع بين هذين التارين ، أى المسكرين والجمعين .

(٧) (فتنكبت) أى نالتها الحجارة . والنكبة المصيبة ، والجمع نكبات .

(٨) (ودع) أى ترك ترك الودع . ومن ودع أحدا مفارقا له فقد بالتم فى تركه . وسمى الوداع وداعا لأنه فراق ومتاركة .

وَجَلَّ: وَالضُّحَىٰ. وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَىٰ. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ<sup>(١)</sup> [٩٣/الضحى/١ و٢ و٣].

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ). حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ. قَالَ: سَمِعْتُ جُنْدُبَ ابْنَ سُفْيَانَ يَقُولُ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا. بَخَاءُ تَهْ أَمْرًا فَقَالَتْ: يَا مُحَمَّدُ! إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ. لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ<sup>(٢)</sup> مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَالضُّحَىٰ. وَاللَّيْلُ إِذَا سَجَىٰ<sup>(٣)</sup>. مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ شُعْبَةَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْأَمَلِيُّ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

\*\*\*

(٤٠) باب في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم، وصبره على أذى المنافقين

١١٦ - (١٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ؛ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ حِمَارًا، عَلَيْهِ إِكَافٌ<sup>(١)</sup>، تَحْتَهُ قَطِيفَةٌ<sup>(٢)</sup> قَدَ كَيْتَةٌ<sup>(٣)</sup>. وَأَرْدَفَ وَرَاءَهُ أَسَامَةَ، وَهُوَ يَمُودُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ. وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ. حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ، وَالْيَهُودِ. فِيهِمْ

(١) (وما قلى) أى وما فلاك. يعنى ما أبفضك.

(٢) (قربك) بكسر الراء والمضارع يقرّبك، بفتحها، أى دنا منك.

(٣) (سجى) أى سكن وستر الأشياء بظلمته.

(٤) (إكاف) هو للحجار بمنزلة البسج للفرس.

(٥) (قطيفة) دثار غمّل - جميعا قطائف وقطف.

(٦) (فدكية) منسوبة إلى فدك. بلدة. معروفة على مرحلتين أو ثلاث من المدينة.

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي . وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ . فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ مَحْجَاةُ الدَّابَّةِ (١) ، حَمَرَ (٢) عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرِدَائِهِ . ثُمَّ قَالَ : لَا تَغْبِرُوا عَلَيْنَا (٣) . فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ . ثُمَّ وَقَفَ فَزَلَّ . فَدَعَاهُمْ  
 إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : أَيُّهَا الْمَرْءُ ! لَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا (٤) . إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ  
 حَقًّا ، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا . وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ (٥) . فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَانْصُصْ عَلَيْهِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رُوَاحَةَ :  
 اغْسِنَا فِي مَجَالِسِنَا . فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ . قَالَ : فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ . حَتَّى أَهْمُوا أَنْ يَتَوَابَعُوا .  
 فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ (٦) . ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . فَقَالَ « أَيْ سَعْدُ  
 أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو جَبَابٍ ؟ ( يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ) قَالَ كَذَا وَكَذَا » قَالَ : اغْفُ عَنْهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 وَاصْفَحْ . فَوَاللَّهِ ! لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ (٧) أَنْ يَتَوَجَّهُوا ،  
 فَيَمْعُصُّوهُ بِالْمِصَابَةِ (٨) . فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ ، شَرِقَ بِذَلِكَ (٩) . فَذَلِكَ فَعَلَ بِهِ  
 مَا رَأَيْتَ . فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ

\*\*\*

- (١) (محجاة الدابة) هو ما ارتفع من غبار حوافرها .
- (٢) (حمر أنفه) أى غطاه .
- (٣) (لا تغبروا علينا) أى لا تثيروا علينا الغبار .
- (٤) (لا أحسن من هذا) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : لا أحسن . أى ليس شيء أحسن من هذا . وكنا نحاه  
 القاضى عن جاهير رواية مسلم . قال : وقع للقاضى أبى على : لأحسن من هذا . قال القاضى : وهو عندى أظهر . وتقديره  
 أحسن من هذا أن تقعد في بيتك .
- (٥) (إلى رحلك) أى إلى منزلك .
- (٦) (يخفضهم) أى يسكنهم ويسهل الأمر بينهم .
- (٧) (البحيرة) بضم الباء ، على التصغير . قال القاضى : وروينا في غير مسلم : البحيرة ، مكبرة . وكلاما بمعنى .  
 وأصلها القرية . والراد بها ، هنا ، مدينة النبي ﷺ .
- (٨) (فيمصوه بالمصابة) معناه اتفقوا على أن يعينوه ملكهم . وكان من عادتهم ، إذا ملكوا إنسانا ، أن يتوجهوا  
 ويمصوه .
- (٩) (شرق بذلك) أى غص . ومعناه حسد النبي ﷺ .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ . وَزَادَ : وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ <sup>(١)</sup> عَبْدُ اللَّهِ .

\*\*\*

١١٧ - (١٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي؟ قَالَ : فَأَنْطَلِقَ إِلَيْهِ . وَرَكِبَ حَمَارًا . وَأَنْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ . وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ <sup>(٢)</sup> . فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي . فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي تَنْتُ حِمَارِكَ . قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ . قَالَ : فَغَضِبَ لِعِبَادِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ . قَالَ : فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ . قَالَ : فَكَانَ يَنْتَهُمُ ضَرْبُ بِالْجُرِيدِ وَبِالْأَيْدِي وَبِالنَّمَالِ . قَالَ : فَبَلَّغْنَا أَنَّهُمْ تَرَكْتُ فِيهِمْ : وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا [٩/المجرات/٩] .

\*\*

## (٤١) باب فتل أبي جهل

١١٨ - (١٨٠٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَنْظُرْ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ <sup>(٣)</sup> ؟ » فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ . فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَكَ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ . فَقَالَ : أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟ فَقَالَ : وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ <sup>(٥)</sup> (أَوْ قَالَ) قَتَلَهُ قَوْمُهُ؟

(١) (وذلك قبل أن يسلم) معناه قبل أن يظهر الإسلام . وإلا فقد كان كافرا منافقا ظاهر النفاق .

(٢) (سبيحة) قال النووي هي بفتح السين والباء ، وهي الأرض التي لا تثبت للوحثها . وذكر الفيومي أنها بكسر

الباء .

(٣) (من ينظر لنا ما صنع أبو جهل) سبب السؤال عنه أن يعرف أنه مات ، ليستبشر المسلمون بذلك ، وينكشف شره

عنه .

(٤) (برك) هكذا هو في بعض النسخ : برك . وفي بعضها : برد . فمعناه ، بالكاف ، سقط إلى الأرض . وبالذال ،

مات . يقال : برد ، إذا مات . قال القاضي : رواية الجمهور برد . ورواه بعضهم بالكاف . قال : والأول هو المعروف . هذا كلام القاضي . واختار جماعة محققون الكاف وإن ابني عفرَاء تركاه عقيرا . ولهذا كلم ابن مسعود .

(٥) (وهل فوق رجل قتلتموه) أي لا عار على في قتلتمكم إياي .

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجَلَزٍ: قَالَ أَبُو جَهْلٍ: فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي <sup>(١)</sup>!

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ. حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ؟ » يَمْتَلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ، وَقَوْلِ أَبِي مِجَلَزٍ. كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ.

\*\*\*

(٤٢) باب قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود

١١٩ - (١٨٠١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَخْنَطِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ الزُّهْرِيُّ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ <sup>(٢)</sup>؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحِبُّ أَنْ أَقْتَلَهُ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ: ائْذَنْ لِي فَلَأَقْتُلُ <sup>(٣)</sup>. قَالَ « قُلْ ». فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ. وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا. وَقَالَ: إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ صَدَقَةً. وَقَدْ عَنَانَا <sup>(٤)</sup>. فَلَمَّا سَمِعَهُ قَالَ: وَأَيْضًا. وَاللَّهِ! لَتَمَلَّنَّهُ <sup>(٥)</sup>. قَالَ: إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ. وَنَكَرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ. قَالَ: وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تَسْلِفَنِي سَلْفًا. قَالَ: فَمَا تَرْهَنُنِي؟ قَالَ: مَا تَرِيدُ. قَالَ: تَرْهَنُنِي نِسَاءً كُمْ. قَالَ: أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ. أَتَرْهَنُكَ نِسَاءً نَا؟ قَالَ لَهُ: تَرْهَنُونِي أَوْلَادَكُمْ. قَالَ: يُسِبُّ ابْنُ أَحَدِنَا. فَيُقَالُ: رَهْنٌ

(١) (فلو غير أكار قتلي) الأكار الزراع والفلاح. وهو عند العرب ناقص. وأشار أبو جهل إلى ابني عمراء اللذين قتلاه، وهما من الأنصار، وهم أصحاب زرع ونخيل. ومعناه لو كان الذي قتلتني غير أكار لكان أحب إلي وأعظم لشأني، ولم يكن علي نقص في ذلك.

(٢) (من لكعب بن الأشرف) أي من كائن لقتله.

(٣) (ائذن لي فلاقتل) معناه ائذن لي أن أقول عني وعنك ما رأيته مصلحة من التعريض وغيره.

(٤) (قد عنانا) أي أوقنا في العناء وهو التعب والمشقة وكلفنا ما يشق علينا. قال النووي: هذا من التعريض الجائر

بل المستحب. لأن معناه في الباطن أنه أذنبنا بأدب الشرع التي فيها تعب. لكنه تعب في مرضاة الله تعالى. فهو محبوب لنا والذي فهم المخاطب منه العناء الذي ليس بمحبوب.

(٥) (لتملننه) أي لتضجرن منه أكثر من هذا الضجر.

فِي وَسْقَيْنِ<sup>(١)</sup> مِنْ نَخْرٍ . وَلَكِنْ تَرَهْنُكَ الْأُمَّةَ (يَعْنِي السَّلَاحَ) . قَالَ : فَنَمَّ . وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَّادِ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : جَاءُوا فَدَعَوْهُ لَيْلًا . فَتَزَلَّ إِلَيْهِمْ . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ غُبَيْرٌ عَمْرُو : قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ<sup>(٢)</sup> . قَالَ : إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ<sup>(٣)</sup> . إِنَّ الْكَرِيمَ لَوْ دُعِيَ إِلَى طَغْفِيَةِ لَيْلًا لَأَجَابَ . قَالَ مُحَمَّدٌ : إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أُمْدُ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ . فَإِذَا اسْتَمَكْتُ مِنْهُ فَدُونَكُمْ . قَالَ : فَلَمَّا نَزَلَ ، نَزَلَ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ . فَقَالُوا : نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ . قَالَ : نَمَّ . تَحْتِي فُلَانَةٌ . هِيَ أَعْطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ . قَالَ : فَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَشَمَّ مِنْهُ . قَالَ : نَمَّ . فَشَمَّ . فَتَنَازَلَ فَشَمَّ . ثُمَّ قَالَ : أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أَعُوذَ ؟ قَالَ : فَاسْتَمَكَنْ مِنْ رَأْسِهِ . ثُمَّ قَالَ : دُونَكُمْ . قَالَ : فَتَقْتُلُوهُ .

\*\*\*

## (٤٣) باب غزوة فيبر

١٢٠ - (١٣٦٥) وَحَشَى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ . قَالَ : فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ<sup>(١)</sup> بِغَلَسٍ . فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ . فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ . وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمْسُ بِخَدِّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَانْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنِ خَدِّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . وَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ خَدِّ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ « اللَّهُ أَكْبَرُ ! خَرِبَتْ خَيْبَرُ . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ<sup>(٢)</sup>

(١) (بوسقين) الوسق ، يفتح الواو وكسرهما . وأصله الحمل .

(٢) (كأنه صوت دم) أي صوت طالب دم . أو صوت سافك دم .

(٣) (إنما هذا محمد بن مسلمة ورضيعة وأبو نائلة) هكذا هو في جميع النسخ . قال القاضي رحمه الله تعالى : قال لنا شيخنا القاضي الشهيد : صوابه أن يقال : إنما هو محمد ورضيعة أبو نائلة . وكذا ذكر أهل السير أن أبو نائلة كان رضيما لمحمد بن مسلمة .

(٤) (صلاة الغداة) يريد بها صلاة الفجر . والغداة والغداة والغداة ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس .

(٥) (فأجرى نبي الله) في السلام حذف . تقديره فأجرى نبي الله ركوبته وأجرينا ركوبتنا معه ، بقرينة ، قوله : وإن

ركبتي لتمس بخد نبي الله ﷺ .

(٦) (بساحة قوم) الساحة الفناء . وأصلها الفضاء بين المنازل .

فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ « قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ : وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ . قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ : وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا : وَالْحَمِيسُ<sup>(١)</sup> . قَالَ : وَأَصْبَنَاهَا عَنُوةً<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَعَتِ الشَّمْسُ . وَقَدْ أُخْرِجُوا مَوَاشِيَهُمْ . وَخَرَجُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ<sup>(٣)</sup> . فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ . قَالَ : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَرِبَتْ خَيْبَرُ » . إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ « قَالَ : فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ قَالَ « إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذِرِينَ » .

\*\*\*

١٢٣ - (١٨٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ . فَتَسَيَّرْنَا<sup>(٤)</sup> لَيْلًا . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ : أَلَا نَسْمِعُنَا مِنْ هُنِيَاتِكَ<sup>(٥)</sup> ؟ وَكَانَ حَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا . فَتَنَزَلَ يَحْدُو بِالْقَوْمِ<sup>(٦)</sup> يَقُولُ :

(١) (والحميس) روى بالرفع عطفًا على محمد . وبالنصب على أنه مفعول معه . والحميس الجيش . قيل : سمي به لأنه

خمس أقسام : ميمنة وميسرة ومقدمة وساعة وقلب .

(٢) (عنوة) هي بفتح العين . أى قهرا لا صلحا .

(٣) ( وخرجوا بفؤوسهم ومكاتلهم ومرورهم ) الفؤوس جمع فأس . وهى آلة يشق بها الحطب ونحوه . والمكاتل جمع مكاتل ، وهو الزنبيل والقفة . والمرور جمع مرّ ، وهى الساحة أى الجارف من حديد . أى أنهم لم يخرجوا للقائنا بل خرجوا إلى أعمالهم غير عائلين بنا . وذ كر القاضى أنه قيل : إن المرور هى جبالهم التى يصعدون بها إلى النخل .

(٤) (قتسيرنا) أى فسرنا . أو سرنا سيرا بعد سير ، أو جماعة أثر جماعة .

(٥) (هنياتك) وفى بعض النسخ : هنيباتك . أى أراجيزك . والهنة تقع على كل شئ .

(٦) ( فنزل يحدو بالقوم ) أى يحث إبلهم على السير ، وينهى لها . وهذا الفعل يتمدى بنفسه وبالطرف . فيقال : حدا

الطية وحدابها . أى ساقها بالهداء .

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا<sup>(١)</sup> وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
فَاغْفِرْ، فِدَاءً لَكَ، مَا اقْتَفَيْنَا<sup>(٢)</sup> وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنَّا لَأَقِينَا  
وَأَلْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَبَحَ بَنَّا أَتَيْنَا<sup>(٣)</sup>  
وَبِالصَّبَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا<sup>(٤)</sup>

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ » قَالُوا: عَامِرٌ. قَالَ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَجِبَتْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا أَمْتَمْتُنَا بِهِ<sup>(٥)</sup>. قَالَ: فَأَتَيْنَا خَيْرَ فَخَاصِرٍ نَاهُمْ. حَتَّى أَصَابَتْنَا مَخْمَصَةٌ شَدِيدَةٌ<sup>(٦)</sup>.

(١) (اللهم لولا أنت ما اهتدينا) كذا الرواية. قالوا: وصوابه في الوزن: لا هم، أو تالله، أو والله لولا أنت. كافي الحديث الآخر: والله لولا أنت.

(٢) (فاغفر فداء لك ما اقتفينا) قال المازري: هذه اللفظة مشككة. فإنه لا يقال: فدى الباري سبحانه وتعالى. ولا يقال له سبحانه وتعالى: فديتك. لأن ذلك إنما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله بالشخص، فيختار شخص آخر أن يحمل ذلك به، ويفديه منه. قال ولعل هذا وقع من غير قصد إلى حقيقة معناه. كما يقال: قاتله الله، ولا يراد بذلك حقيقة الدعاء عليه. وكقوله ﷺ: تربت يداك وتربت يمينك ويل أمه. وفيه كله ضرب من الاستمارة. لأن الغادى مبالغ في طلب رضا الغدى حين يذل نفسه عن نفسه للمكروه. فكأن مراد الشاعر إني أبذل نفسي في رضاك وعلى كل حال فإن المعنى، وإن أمكن صرفه إلى جهة صحيحة، فإطلاق اللفظ واستمارته والتجوز به يفتقر إلى ورود الشرع بالإذن فيه. قال: وقد يكون المراد بقوله: فداء لك، رجلا يخاطبه. وفصل بين الكلام بذلك. فكأنه قال: فاغفر ثم دعا إلى رجل ينهبه فقال: فداء لك ثم عاد إلى تمام الكلام الأول فقال: ما اقتفينا. قال: وهذا تأويل يصح معه اللفظ والمعنى. لولا أن فيه تمسقا اضطرننا إليه تصحيح الكلام. وقد يقع في كلام العرب من الفصل بين الجمل الملق بعضها ببعض ما يسهل هذا التأويل. ومعنى اقتفينا اكتسبنا. وأصله الاتباع.

(٣) (إنا إذا صبح بنا أتينا) هكذا هو في نسخ بلادنا: أتينا. وقد ذكر القاضي أنه روى أتينا. فعنى أتينا: إذا صبح بنا للقتال ونحوه من الكرام أتينا. ومعنى الثانية أئينا الفرار والامتناع.

(٤) (وبالصباح عولوا علينا) أي استفتنوا بنا واستفتنونا للقتال. قيل: هي من التعويل على الشيء، وهو الاعتماد عليه، وقيل: من المويل وهو الصوت.

(٥) (وجبت يارسول الله، لولا أمتعتنا به) معنى وجبت أي ثبتت له الشهادة. وستقع قريبا. وكان هذا معلوما عندهم أن من دعا له النبي ﷺ هذا الدعاء، في هذا الوطن، استشهد. فقالوا: هلا أمتعتنا به. أي وددنا أنك لو أخرجت الدعاء له بهذا إلى وقت آخر لتتمتع بمصاحبتة ورؤيته مدة.

(٦) (مخمصة شديدة) أي جوع شديد.

ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ » قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْ قَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ؟ عَلَى أَيْ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ؟ » فَقَالُوا: عَلَى الْخَمْرِ. قَالَ « أَيْ لَخْمٍ؟ » قَالُوا: لَخْمٍ مُحْرَمٍ الْإِنْسِيَّةِ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَهْرِيْقُوهَا وَاكْسِرُوهَا » فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَهْرِيْقُوهَا وَيَمْسِلُوهَا؟ فَقَالَ « أَوْ ذَاكَ » قَالَ: فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفٌ حَامِرٌ فِيهِ قِصْرٌ. فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقُ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ. وَيَرْجِعُ ذُبَابٌ سَيْفِهِ فَاصَابَ رُكْبَةَ حَامِرٍ. فَمَاتَ مِنْهُ. قَالَ: فَلَمَّا قَالُوا قَالَ سَلَمَةٌ، وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاكِتًا قَالَ « مَا لَكَ؟ » قُلْتُ لَهُ: فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي! زَعَمُوا أَنَّ حَامِرًا حَبَطَ عَمَلُهُ. قَالَ « مَنْ قَالَهُ؟ » قُلْتُ: فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ الْأَنْصَارِيُّ. فَقَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَهُ. إِنَّ لَهُ لِأَجْرَانِ<sup>(٢)</sup> » وَجَمَعَ بَيْنَ إِيصْبَيْهِ « إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ<sup>(٣)</sup>. قُلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ<sup>(٤)</sup> » وَخَالَفَ قُتَيْبَةُ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرَفَيْنِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ: وَالتَّى سَكِينَةً عَلَيْنَا.

\*\*\*

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَنَسَبُهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ، فَقَالَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ)؛ أَنَّ سَلَمَةَ ابْنَ الْأَكْوَعِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ خَيْبَرَ قَاتَلَ أَخِي قِتَالًا شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَرَادَ عَلَيْهِ سَيْفُهُ

(١) (لحم محر الإنسية) هكذا هو هنا: محر الإنسية. بإضافة حر. وهو من إضافة الموصوف إلى صفته. وسبق بيانه مرات. فعلى قول الكوفيين هو على ظاهره. وعند البصريين تقديره محر الحيوانات الإنسية. وأما الإنسية ففيها لعتان وروايتان حكاهما القاضي عياض وآخرون: أشهرها كسر الهمزة وإسكان النون. قال القاضي: هذه رواية أكثر الشيوخ. والثانية فتحهما جميعا. وما جعما نسبة إلى الإنس، وهم الناس، لاختلاطها بالناس. بخلاف محر الوحش.

(٢) (إن له لأجران) هكذا هو في معظم النسخ: لأجران. وفي بعضها لأجرين. وما صححان. لكن الثاني هو الأشهر الأوضح. والأول لغة أربع قبائل من العرب. ومنها قوله تعالى: إن هذان لساحران. وقد سبق بيانها مرات.

(٣) (إنه لجاهد مجاهد) هكذا رواه الجمهور من المتقدمين والمتأخرين: لجاهد مجاهد. وفسروا الجاهد بالجداد في علمه وعمله. أى أنه لجداد في طاعة الله. والمجاهد هو المجاهد في سبيل الله تعالى، وهو النازي. وقال القاضي: فيه وجه آخر إنه جمع اللفظين تأكيداً. قال ابن الأباري: العرب، إذا بانلت في تعظيم شئ اشتقت له من لفظه لفظاً آخر على غير بناءه زيادة في التوكيد، وأعرابه بإعرابه. فيقولون: جاد مجد وليل لائل وشعر شاعر ونحو ذلك.

(٤) (قل عربي مشى بها مثله) ضبطنا هذه اللفظة، هنا، في مسلم بوجهين. وذكرها القاضي أيضاً. الصحيح المشهور الذي عليه جماهير رواة البخاري ومسلم: مشى بها. ومعناه مشى بالأرض أو في الحرب.

فَقَتَلَهُ . فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ . وَشَكَرُوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ فِي سِلَاحِهِ . وَشَكَرُوا فِي بَعْضِ أَمْرِهِ . قَالَ سَامَةٌ : فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! انْذَنْ لِي أَنْ أَرْجُزَ لَكَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَعَلِمَ مَا تَقُولُ . قَالَ فَقُلْتُ :

وَاللَّهِ ! لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقْتَ » .

وَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَعَوْا عَلَيْنَا

قَالَ : فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجْزِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ هَذَا ؟ » قُلْتُ : قَالَهُ أَحْيَى . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَرْحَمُهُ اللَّهُ » قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ نَاسًا لِيَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ . يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلَاحِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنَ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ الْأَكْوَعِ . فَخَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ مِثْلَ ذَلِكَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ( حِينَ قُلْتُ : إِنَّ نَاسًا يَهَابُونَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ ) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَذَبُوا . مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا . فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » وَأَشَارَ بِإِصْبَعَيْهِ .

\*\*\*

(٤٤) باب غزوة الأضراب وهي الخندق

١٢٥ - (١٨٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ مَعَنَا التُّرَابَ . وَلَقَدْ وَارَى التُّرَابُ بِيَاضَ بَطْنِيهِ وَهُوَ يَقُولُ :

« وَاللَّهِ ! لَوْ لَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلَنَّا سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأُلَى قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا »

قَالَ: وَرَبَّمَا قَالَ

«إِنَّ أَمَلًا قَدْ أَبَوَا عَلَيْنَا<sup>(١)</sup> إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آيِنَا»

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ «إِنَّ الْأُلَىٰ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا» .

\*\*\*

١٢٦ - (١٨٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَحْفَرُ الْخَنْدَقَ ، وَنَنْقُلُ التُّرَابَ عَلَىٰ أَكْتافِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup> فَاعْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ» .

\*\*\*

١٢٧ - (١٨٠٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : «اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَاعْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ»

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ» قَالَ شُعْبَةُ : أَوْ قَالَ

«اللَّهُمَّ ! لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ فَأَكْرِمِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ»

\*\*\*

١٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ شَيْبَانُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ) عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانُوا يَرْتَجِرُونَ ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ ، وَهُمْ يَقُولُونَ :

(١) (إن اللأ قد أبوا علينا) اللأ مهموز مقصور . وهم أشرف القوم . وقيل : هم الرجال ليس فيهم نساء . ومعنى

أبوا علينا ، امتنعوا من أجاتنا إلى الإسلام .

(٢) (لا عيش إلا عيش الآخرة) أى لا عيش باق ، أو لا عيش مطلوب .

اللَّهُمَّ! الْآخِرَ إِلَّا خَيْرَ الْآخِرَةِ فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ  
وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ (بَدَلُ فَأَنْصُرُ): فَأَغْفِرُ.

\*\*\*

١٣٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛  
أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ كَانُوا يَقُولُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِينَا أَبَدًا  
أَوْ قَالَ : عَلَى الْجِهَادِ . شَكَ حَمَّادٌ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ  
« اللَّهُمَّ ! إِنَّ الْآخِرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ فَأَغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ »

\*\*

#### (٤٥) باب غزوة ذي فرد وغيرها

١٣١ - (١٨٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ .  
قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ : خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى<sup>(١)</sup> . وَكَانَتْ لِقَاحٌ<sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ  
ﷺ تَرَعَى بِيَدِي قَرْدٍ<sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ : أَخَذْتُ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
فَقُلْتُ : مَنْ أَخَذَهَا ؟ قَالَ : غَطْفَانُ . قَالَ : فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ : يَا صَبَاحَاهُ<sup>(٤)</sup> ! قَالَ : فَأَسْمَعْتُ  
مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ<sup>(٥)</sup> . ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِ حَتَّى أَذْرَكَتَهُمْ بِيَدِي قَرْدٍ . وَقَدْ أَخَذُوا يَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ .

(١) (قبل أن يؤذن بالأولى) أي بالصلاة الأولى ، يريد بها صلاة الصبح .

(٢) (لقاح) واحدها لِقْحَةٌ . وهي ذات اللبن ، قرية العهد بالولادة .

(٣) (بدي قرد) هو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان .

(٤) (يا صباحاه) كلمة يقولها المستغيث . والآف فيها عوض عن لام المستغاث . والماء للسكت . فهي منادى على وجه  
الاستغاثة . وتقال أيضا لاستنفاذ من كان غافلا عن عدوه ليتأهب للقائه . قال في النهاية: هذه كلمة يقولها المستغيث . وأصلها  
إذا صاحوا للنارة . لأنهم أكثر ما كانوا يذرون عند الصباح . ويسمون يوم الغارة يوم الصباح . فكان القائل: يا صباحاه ،  
يقول قد غشينا العدو . وقيل : إن المتقاتلين كانوا إذا جاء الليل يرجعون عن القتال . فإذا عاد النهار عاودوه . فكانه يريد  
بقوله : يا صباحاه ، قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال .

(٥) (ما بين لابتى المدينة) الابة الحرة . وهي الأرض ذات الحجارة السود . والمدينة واقعة بين حرتين عظيمتين .

يريد أنه أسمع بصرخاته جميع أهل المدينة .

فَجَعَلْتُ أَرْمِيهِمْ بِنَبِيٍّ . وَكُنْتُ رَامِيًا . وَأَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ<sup>(١)</sup>

فَأَرْبَحُ . حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ<sup>(٢)</sup> اللَّفَّاحَ مِنْهُمْ . وَاسْتَلَبْتُ<sup>(٣)</sup> مِنْهُمْ تَلَايِينَ بُرْدَةَ . قَالَ : وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ  
وَالنَّاسُ . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ<sup>(٤)</sup> الْمَاءَ . وَهُمْ عِطَاشٌ . فَأَبَمْتُ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ . فَقَالَ  
« يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ ! مَلَكَتْ فَأَسْجِحْ<sup>(٥)</sup> » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعْنَا . وَيُرَدُّ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَأْتِهِ حَتَّى  
دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

\*\*\*

١٣٢ - (١٨٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْقَدِيدِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْدَّارِيُّ . وَهَذَا حَدِيثُهُ : أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةَ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) .  
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : قَدِمْنَا الْحُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً .  
وَعَلَيْهَا حَمْسُونَ شَاةً لَا تَرُويهَا . قَالَ : فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِبا الرِّكِيَّةِ<sup>(٦)</sup> . فَأَمَّا دَعَا وَإِمَّا بَسَقَ<sup>(٧)</sup>  
فِيهَا . قَالَ : فَنَجَّشَتْ<sup>(٨)</sup> . فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَمْنَا . قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ .

(١) (اليوم يوم الرضع) قالوا : معناه اليوم يوم هلاك الأثام ، وهم الرضع . من قولهم : لثيم راضع . أي رضع اللؤم .  
وقيل لأنه بمص حمة الشاة والناقة لئلا يسمع السؤال والضيغان صوت الحلاب فيقصده . وقيل معناه اليوم يعرف من رضع  
كريمة فأنجبته ، أو لثيمة فهجنته .

(٢) (استنقذت) أي أنقذت .

(٣) (استلبت) أي سلبت .

(٤) (حميت القوم) أي منعتهم الماء .

(٥) (فأسجح) معناه فأحسن وارتقى . والسجاجة السهولة . أي لا تأخذ بالشدة بل ارتقى ، فقد حصلت النكاية  
في المدونة . والله الحمد .

(٦) (جبا الركية) الجبا ما حول البئر . والركي البئر . والمشهور في اللغة ركي ، بغير هاء . ووقع هنا الركية بالهاء .  
وهي لغة حكاها الأصمعي وغيره .

(٧) (وإمما بسق) هكذا هو في النسخ : بسق . وهي صحيجة . يقال : بزق وبسق وبسق . ثلاث لغات بمعد . والسنين  
قليلة الاستعمال .

(٨) (فنجاشت) أي ارتفعت وفاضت . يقال : جاش الشيء يجيش جيشانا ، إذا ارتفع .

قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ . ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ . حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ « بَايِعْ . يَا سَلَمَةَ ! »  
 قَالَ قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فِي أَوَّلِ النَّاسِ . قَالَ « وَآيَضًا » قَالَ : وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 عَزَلًا<sup>(١)</sup> (يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ) . قَالَ : فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ بَايَعَ .  
 حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ « أَلَا تَبَايَعْتَنِي ؟ يَا سَلَمَةُ ! » قَالَ : قُلْتُ : قَدْ بَايَعْتُكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 فِي أَوَّلِ النَّاسِ ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ . قَالَ « وَآيَضًا » قَالَ : فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ . ثُمَّ قَالَ لِي « يَا سَلَمَةُ ! أَيْنَ  
 حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقِيْتَنِي عَمِّي عَامِرٌ عَزَلًا . فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا .  
 قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ<sup>(٣)</sup> : اللَّهُمَّ ! ابْنِي<sup>(٤)</sup> حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ  
 مِنْ نَفْسِي » . ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسُوا<sup>(٥)</sup> الصُّلْحَ . حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ<sup>(٦)</sup> . وَاصْطَلَحْنَا . قَالَ :  
 وَكُنْتُ تَيْمَمًا لِطَلْحَةَ<sup>(٧)</sup> بَنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَسْتَقِي فَرَسَهُ ، وَأَحْسُهُ<sup>(٨)</sup> ، وَأَخْدُمُهُ . وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ . وَتَرَكْتُ  
 أَهْلِي وَمَالِي ، مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ . قَالَ : فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ ، وَاخْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ،  
 أَتَيْتُ شَجْرَةً فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا<sup>(٩)</sup> . فَأَضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا . قَالَ : فَأَتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ  
 أَهْلِ مَكَّةَ . فَجَعَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَبْغَضْتُهُمْ . فَتَحَوَّنْتُ إِلَى شَجْرَةٍ أُخْرَى . وَعَلَقُوا

(١) (عزلا) ضبطوه بوجهين : أحدهما فتح العين مع كسر الزاي . والثاني ضمهما . وقد فسره في الكتاب بالذي لا سلاح معه . ويقال أيضا : أعزل ، وهو الأشهر استعمالا .

(٢) (حجفة أو درقة) هما شيهتان بالترس .

(٣) (إنك كالذي قال الأول) الذي صفة المحذوف . أي أنك كالقول الذي قاله الأول . فالأول ، بالرفع ، فاعل . والمراد

به ، هنا ، المتقدم بالزمان . يعنى أن شأنك هذا مع عمك يشبه فحوى القول الذي قاله الرجل المتقدم زمانه .

(٤) (ابني) أي أعطني .

(٥) (راسلونا) هكذا هو في أكثر النسخ : راسلونا ، من الرسالة . أي أرسلنا إليهم وأرسلوا إلينا في أمر الصلح .

(٦) (مشى بعضنا في بعض) في هنا بمعنى إلى . أي مشى بعضنا إلى بعض . وربما كانت بمعنى مع . فيكون المعنى

مشى بعضنا مع بعض .

(٧) (كنت تيممًا لطلحة) أي خادما أتبعه .

(٨) (وأحسه) أي أحك ظهره بالحسنة لأزيل عنه النبار ونحوه .

(٩) (فكسحت شوكها) أي كنت ما تحتها من الشوك .

سِلَاحَهُمْ . وَاضْطَجَعُوا . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٌ مِنَ الْأَسْفَلِ الْوَادِي : يَا لَلْمُهَاجِرِينَ ! قُتِلَ ابْنُ زُنَيْمٍ . قَالَ : فَأَخْتَرْتُ سَيْفِي <sup>(١)</sup> . ثُمَّ شَدَدْتُ <sup>(٢)</sup> عَلَى أَوْلِيكَ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ زُفُودٌ . فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ . فَعَمَلْتُهُ صِنْغًا <sup>(٣)</sup> فِي يَدِي . قَالَ : ثُمَّ قُلْتُ : وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ! لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ <sup>(٤)</sup> . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسُوفُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ <sup>(٥)</sup> يُقَالُ لَهُ مُكَرَّرٌ . يُقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَى فَرَسٍ مُجَفَّفٍ <sup>(٦)</sup> . فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَظَنَرَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « دَعُوهُمْ . يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ وَثَنَاهُ <sup>(٧)</sup> » فَمَعَا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ [٤٨/التح/٢٤] الْآيَةَ كُلَّهَا .

قَالَ : ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَتَرْنَا مَتْرَلًا . بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لَحْيَانَ جَبَلٌ . وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ <sup>(٨)</sup> . فَاسْتَفْرَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلُ اللَّيْلَةَ . كَأَنَّهُ طَلِيْعَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ . قَالَ سَلَمَةُ : فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَبِعِثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِظَهْرِهِ <sup>(٩)</sup> مَعَ رَبَاحٍ

(١) (فاخترت سيفي) أي سللته .

(٢) (شددت) حملت وكررت .

(٣) (صنفا) الضفت الحزمة . يريد أنه أخذ سلاحهم وجمع بعضه إلى بعض حتى جعله في يده حزمة . قال في المصباح الأصل في الضفت أن يكون له قضبان يجمعها أصل واحد ، ثم كثر حتى استعمل فيما يجمع .

(٤) (الذي فيه عيناه) يريد رأسه .

(٥) (العبلات) قال الجوهري في الصحاح : العبلات من قريش ، وهم أمية الصغرى . والنسبة إليهم عبل . تردّه إلى الواحد .

(٦) (مجفف) أي عليه مجفاف . وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه السلاح . وجمعه مجفاف .

(٧) (يكن لهم بدء الفجور وثناه) البدء هو الابتداء . وأما ثناه فمعناه عودة ثانية . قال في النهاية : أي أوله وآخره والثني الأمر يعاد مرتين .

(٨) (وهم المشركون) هذه اللفظة ضبطوها بوجهين ذكرها القاضي وغيره . أحدها وهم المشركون على الابتداء

والخبر . والثاني وهم المشركون ، أي هو النبي ﷺ وأصحابه وخافوا غائلهم . يقال : همى الأمر وأهمى . وقيل : همى أذابني . وأهمى أعمى وقيل : معناه هم أمر المشركين النبي ﷺ خوف أن يبيتوهم لقبهم منهم .

(٩) (بظهره) الظهر الأبل تمد للركوب وحمل الأثقال .

غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَنَا مَعَهُ . وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلْحَةَ . أُنْدِيهِ <sup>(١)</sup> مَعَ الظَّهِرِ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَزَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَاسْتَأْفَقَهُ أَجْمَعُ . وَقَتَلَ رَاعِيَهُ . قَالَ فَقُلْتُ :  
يَا رَبَّاحُ ! خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ . وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا  
عَلَى سَرْحِهِ . قَالَ : ثُمَّ قُمْتُ عَلَى الْأَكْمَةِ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ . فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا : يَا صَبَا حَاةُ ! ثُمَّ خَرَجْتُ  
فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِم بِالنَّبْلِ . وَأَرْتَجِزُ . أَقُولُ :

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ  
فَأَلْحَقْتُ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصَكْتُ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ <sup>(٢)</sup> . حَتَّى اخْلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا  
وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ

قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُهُمْ <sup>(٣)</sup> . فَإِذَا رَجَعْتُ إِلَى فَارِسٍ أُتَيْتُ شَجَرَةً فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا .  
ثُمَّ رَمَيْتُهَا . فَمَعَرْتُ بِهِ . حَتَّى إِذَا تَضَايَقَ الْجَبَلُ فَدَخَلُوا فِي تَضَايِقِهِ <sup>(٤)</sup> ، عَلَوْتُ الْجَبَلَ . فَجَعَلْتُ أَرْدِيهِمْ  
بِالْحِجَارَةِ <sup>(٥)</sup> . قَالَ : فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>(٦)</sup>  
إِلَّا خَلَفْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي <sup>(٧)</sup> . وَخَلَوُا بَيْنِي وَبَيْنَهُ . ثُمَّ أَتْبَعْتُهُمْ <sup>(٨)</sup> أَرْمِيهِمْ . حَتَّى الْقَوْمَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ

(١) (أنديه) معناه أن يورد الماشية الماء فتسقى قليلاً ثم ترسل في المرعى ، ثم ترد الماء فتزد قليلاً ثم ترد إلى المرعى .

(٢) (فأصك سهما في رحله) أي أضرب .

(٣) (أرميمهم وأعقرهم) أي أرميهم بالنبل وأعقر خيلهم . وأصل العقر ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف . ثم

اتسع حتى استعمل في القتل كما وقع هنا . وحتى صار يقال : عقرت البعير أي محرتة .

(٤) (حتى إذا تضايق الجبل فدخولوا في تضايقه) التضايق ضد الاتساع . أي تدانى . فدخولوا في تضايقه أي المحل

التضايق منه بحيث استتراها به عنه ، فصار لا يبلغهم ما يرميهم به من السهام .

(٥) (جعلت أرميهم بالحجارة) يعني لما امتنع على رميهم بالسهام عدلت عن ذلك إلى رميهم من أعلى الجبل بالحجارة

التي تسقطهم وتهورم . يقال : ردى الفرس راكبه إذا أسقطه وهوره .

(٦) (حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ) من ، هنا ، زائدة . أتى بها لتأكيد العموم . وإنما سميت

زائدة لأن الكلام يستقيم بدونها فيصح أن يقال : ما خلق الله بعيراً . و«من» في قوله : من ظهر ، بيانية . والمعنى أنه ما زال  
يهم إلى أن استخلص منهم كل بعير أخذوه من إبل رسول الله ﷺ .

(٧) (إلا خلفته وراء ظهري) خلفته أي تركته . يريد أنه جعله في حوزته وحال بينهم وبينه .

(٨) (ثم أتبعتهم) هكذا هو في أكثر النسخ : أتبعتهم . وفي نسخة : أتبعتهم ، بهمزة القطع . وهي أشبه بالكلام =

بُرْدَةَ وَثَلَاثِينَ رُحْمًا . يَسْتَخْفُونَ<sup>(١)</sup> . وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا جَعَلَتْ عَلَيْهِ آرَامًا<sup>(٢)</sup> مِنَ الْحِجَارَةِ . يَبْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى آتَوْا مُتَضَائِقًا مِنْ ثَنِيَّةٍ<sup>(٣)</sup> . فَإِذَا هُمْ قَدْ آتَاهُمْ فُلَانُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ . فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ (يَعْنِي يَتَغَدَّوْنَ) . وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ<sup>(٤)</sup> . قَالَ الْفَزَارِيُّ : مَا هَذَا الَّذِي أَرَى ؟ قَالُوا : لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرَحِ<sup>(٥)</sup> . وَاللَّهِ ! مَا فَارَقْنَا مَنْ غَلَسَ . يَرْمِينَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا . قَالَ : فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ فَتَرَّ مِنْكُمْ ، أَرْبَعَةٌ . قَالَ : فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ . قَالَ : فَلَمَّا امْكُنُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ : هَلْ تَعْرِفُونِي ؟ قَالُوا : لَا . وَمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ! لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ . وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَنَا أَطْلُبُ . قَالَ : فَارْجِعُوا . فَمَا بَرَحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّوْنَ الشَّجَرَ<sup>(٦)</sup> . قَالَ : فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْأَخْرَمُ الْأَسَدِيُّ . عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيُّ . قَالَ : فَأَخَذْتُ بِيَمَانِ الْأَخْرَمِ . قَالَ : فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ . قُلْتُ : يَا أَخْرَمُ ! اخْذِرْهُمْ . لَا يَقْتَطِعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . قَالَ : يَا سَلَمَةُ ! إِنْ كُنْتَ تَوْفِينُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ ، فَلَا تَحْمِلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ . قَالَ : فَخَلَيْتُهُ . فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . قَالَ : فَمَقَرَّ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ . وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ . وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ .

— وأجود موقافيه . وذلك أن تبع المجرود أتبع بمعنى مشى خلفه على الإطلاق . وأما أتبع الرباعي فمعناه لحق به بعد أن سبقه . ومنه قوله تعالى : فأتبعهم فرعون مجنونه ، أى لحقهم مع جنوده بعد أن سبقوه . وتمبيره هنا بضم المبيدة للتراخي يشمر أنه بعد أن استخلص منهم جميع الإبل توقف عن اتباعهم ولعل ذلك ربما جمع الإبل وأقامها على طريق يأمن عليها فيه . والمعنى على هذا الوجه : وبعد أن توقفت عن اتباعهم حتى سبقوني ، تبعهم حتى لحقت بهم .

(١) (يستخفون) أى يطلبون بالقائها الخفة ليكونوا أقدر على الفرار .

(٢) (آراما من الحجارة) الآرام هى الأعلام . وهى حجارة تجمع وتنصب فى المفازة ليهتدى بها . واحدها إرم

كمنب وأعتاب .

(٣) (حتى أتوا متضائقا من ثنية) الثنية العقبة والطريق فى الجبل . أى حتى أتوا طريقا فى الجبل ضيقة .

(٤) (على رأس قرن) هو كل جبل صمير منقطع عن الجبل الكبير .

(٥) (البرح) أى الشدة .

(٦) (يتخللون الشجر) أى يدخلون من خلالها ، أى بينها .

وَلَحِقَ أَبُو قَتَادَةَ ، فَأَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّحْمَنِ . فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ . فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَتَبِعْتُهُمْ أَعْدُو عَلَى رِجْلِي . حَتَّى مَا أَرَى وَرَائِي ، مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غُبَارِهِمْ ، شَيْئًا . حَتَّى يَمْدُلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شَعْبٍ فِيهِ مَاءٌ . يُقَالُ لَهُ ذَا قَرْدٍ <sup>(١)</sup> . لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ . قَالَ : فَنَظَرُوا إِلَى أَعْدُو وَرَاءَهُمْ : فَحَلَّتِيهِمْ عَنْهُ <sup>(٢)</sup> (بِعْنِي أَجَلِيَّتُهُمْ عَنْهُ) فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً . قَالَ : وَيَحْرُجُونَ فَيَسْتَدُونَ فِي نَبِيَّةٍ . قَالَ : فَأَعْدُو فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ . فَأَصَاكُهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْضٍ <sup>(٣)</sup> كَتَفِهِ . قَالَ قُلْتُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ . وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضَيْعِ . قَالَ : يَا تَكَلَّتُهُ أُمُّهُ ! أَا كَوْعُهُ بُكْرَةٌ <sup>(٤)</sup> . قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . يَا أَعْدُو نَفْسِي ! أَا كَوْعُكَ بُكْرَةٌ . قَالَ : وَأَرَدُوا <sup>(٥)</sup> فَرَسَيْنِ عَلَى نَبِيَّةٍ . قَالَ : جِئْتُهُمَا أَسْوَقَهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : وَلَحِقَنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ <sup>(٦)</sup> وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ . فَتَوَضَّأْتُ وَشَرَبْتُ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي حَلَّاهُمْ <sup>(٧)</sup> عَنْهُ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ ، وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَكُلَّ رُمْحٍ وَبُرْدَةٍ . وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي <sup>(٨)</sup>

(١) (ذا قرد) هكذا هو في أكثر النسخ المتقدمة : ذا قرد . وفي بعضها : ذو قرد ، وهو الوجه .

(٢) (فحليتهم عنه) أي طردتهم عنه . وقد فسرها في الحديث بقوله : يعني أجليتهم عنه . قال القاضي : كذا روايتنا فيه هنا غير مهموز . قال وأصله الهمز ، فسهله . وقد جاء مهموزاً بعد هذا في الحديث .

(٣) (نعض) هو العظم الرقيق على طرف الكتف . سمي بذلك لسكرة تحركه . وهو الناعض أيضاً .

(٤) (قال : يا تكلفتها أمه ! أأكوعه بكرة) معنى تكلفتها أمه ، فقدته . وقوله : أكوعه ، هو برفع العين ، أي أنت الأكوع الذي كنت بكرة هذا النهار ؟ ولهذا قال : نعم . وبكرة منصوب غير ممنون . قال أهل العربية : يقال أتيت بكرة ، بالتنونين ، إذا أردت أنك لقيته بأكراني يوم غير معين . قالوا : وإن أردت بكرة يوم بعينه ، قلت أتيت بكرة ، غير مصروف . لأنها من الظروف المتكئة .

(٥) (وأردوا) قال القاضي : رواية الجمهور بالبدال المهملة ، ورواه بعضهم بالمعجمة . قال : وكلاهما متقارب المعنى . فبالمعجمة معناه خلفوها . والرذ الضميف من كل شيء . وبالمهملة معناه أهلكوها وأتمبوها حتى أسقطوها وتركوها . ومنه التردية . وأردت الفرس الفارس أسقطته .

(٦) (بسطيحة فيها مذقة من لبن) السطيحة إناء من جلود سطح بعضها على بعض . والمذقة قليل من لبن ممزوج بماء .

(٧) (حلأهم) كذا هو في أكثر النسخ : حلأهم . وفي بعضها حلبيهم . وقد سبق بيانه قريباً .

(٨) (من الإبل الذي) كذا في أكثر النسخ : الذي . وفي بعضها : التي . وهو أوجه . لأن الإبل مؤنثة ، وكذا

أسماء الجوع من غير الآدميين . والأول صحيح أيضاً . وأعاد الضمير إلى الغنيمة ، لا إلى لفظ الإبل .

اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ . وَإِذَا هُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَلَيْتِي فَأَتَخِبُ مِنَ الْقَوْمِ وَانْتَهَ رَجُلٍ . فَأَتْبَعُ الْقَوْمَ فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ . قَالَ : فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ابْدَتْ نَوَاجِذَهُ<sup>(١)</sup> فِي ضَوْءِ النَّارِ . فَقَالَ « يَا سَلَمَةُ ! أَتُرَاكُ كُنْتُ قَاعِلًا ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ! فَقَالَ « إِنَّهُمْ الْآنَ لِيُرُونَ<sup>(٢)</sup> فِي أَرْضِ غَطَفَانَ » قَالَ : بَجَاءِ رَجُلٍ مِنْ غَطَفَانَ . فَقَالَ : نَحَرَ لَهُمْ فَلَانَ جَزُورًا . فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا . فَقَالُوا : أَنَا كُمْ الْقَوْمُ . نَحَرُوا هَارِبِينَ . فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ . وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ » قَالَ : ثُمَّ أُعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ : سَهْمُ الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ . فَنَجَمْتُهُمَا لِي جَمِيعًا . ثُمَّ أَرَدَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْمَضْبَاءِ<sup>(٣)</sup> . رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ . قَالَ : وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شِدًّا<sup>(٤)</sup> ، قَالَ : فَجَعَلَ يَقُولُ : أَلَا مُسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ ؟ فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ : أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا ، وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا ؟ قَالَ : لَا . إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَابِي وَأُمِّي ! ذَرْنِي فَلِإِسَابِقِ الرَّجُلِ . قَالَ « إِنَّ شِئْتَ » قَالَ قُلْتُ : أَذْهَبَ إِلَيْكَ . وَتَثَبْتُ رِجْلِي فَطَفَرْتُ<sup>(٥)</sup> فَمَدَوْتُ . قَالَ : فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ أَسْتَبِقِي نَفْسِي<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ مَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ . فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ . ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى الْحَقَّةُ<sup>(٧)</sup>

(١) (نواجذه) أى أنيابه .

(٢) (ليقرنون) أى يضافون ، والقرى الضيافة .

(٣) (المضباء) هو لقب ناقة النبي صلى الله عليه وسلم . والمضباء مشقوقة الأذن . ولم تكن ناقته صلى الله عليه وسلم

كذلك، وإنما هو لقب لزمها .

(٤) (شدا) أى عدوا على الرجلين .

(٥) (فطفرت) أى وثبتت وفظرت

(٦) (فربطت عليه شرفاً أو شرفين أستبقي نفسي) معنى ربطت حبست نفسي عن الجري الشديد . والشرف ما ارتفع

من الأرض . وقوله : أستبقي نفسي ، أى لئلا يقطعني البهر .

(٧) (رفعت حتى الحققة) أى أسرعت . قوله : حتى الحققة . حتى ، هنا ، للتعليل بمعنى كى . والحقق منصوب بأن

مضمره بعدها .

قَالَ: فَأَصْحَكُمُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. قَالَ قُلْتُ: قَدْ سَبِقَتْ. وَاللَّهِ! قَالَ: أَنَا أَظُنُّ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ.  
قَالَ: قَوْلَ اللَّهِ! مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى أَخْرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَجَعَلَ عَمِّي<sup>(٢)</sup>  
عَامِرٌ يَرْجُزُ بِالْقَوْمِ:

تَاللَّهِ! لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
وَمَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَمْتَيْنَا فَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا  
وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: أَنَا عَامِرٌ. قَالَ «غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ» قَالَ: وَمَا اسْتَغْفِرَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ. قَالَ: فَتَنَادَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَهُوَ عَلَى الْجَمَلِ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ!  
لَوْلَا مَا مَتَّمَّتْنَا بِعَامِرٍ. قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ<sup>(٣)</sup> وَيَقُولُ:  
قَدْ عَلِمْتَ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ<sup>(٤)</sup> بَطْلٌ مُجْرَبٌ<sup>(٥)</sup>  
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ: وَبَرَزَ لَهُ عَمِّي عَامِرٌ، فَقَالَ:

قَدْ عَلِمْتَ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُنَامِرٌ<sup>(٦)</sup>

قَالَ: فَأَخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ. فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثَرَسِ عَامِرٍ. وَدَهَبَ عَامِرٌ يَسْفُلُ لَهُ<sup>(٧)</sup>. فَرَجَعَ مَسِيئُهُ  
عَلَى نَفْسِهِ. فَقَطَّعَ أَكْحَلَهُ. فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ.

(١) (أظن) أى أظن ذلك . حذف مفعوله للعلم به .

(٢) (فجعل عمي) هكذا قال، هنا: عمي . وقد سبق في حديث أبي الطاهر عن ابن وهب أنه قال: أخى . فلملح كان

أخاه من الرضاة، وكان عمه من النسب .

(٣) (يخطر بسيفه) أى يرفعه مرة ويضعه أخرى . ومثله : خطر البعير بذنبه يخطر ، إذا رفعه مرة ووضعته أخرى .

(٤) (شاكى السلاح) أى تام السلاح . يقال : شاكى السلاح ، وشاكى السلاح ، وشاكى فى السلاح ، من الشوكة

وهى القوة . والشوكة أيضاً السلاح . ومنه قوله تعالى : وتودون أن غير ذات الشوكة تكون لكم .

(٥) (بطل مجرب) أى مجرب بالشجاعة وقهر الفرسان . والبطل الشجاع . يقال بطل الرجل يبطل بطالة وبطولة ،

إذا صار شجاعا .

(٦) (بطل منامر) أى يركب غمرات الحرب وشدائدها ويلقى نفسه فيها .

(٧) (يسفل له) أى يضربه من أسفله .

قَالَ سَلَمَةُ : نَخَرَجْتُ فَإِذَا نَهَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ : بَطَلَ عَمَلُ حَامِرٍ . قَتَلَ نَفْسَهُ . قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَطَلَ عَمَلُ حَامِرٍ ؟ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ . قَالَ « كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ »<sup>(١)</sup> . بَلَّ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ . ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى الْعَلِيِّ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ . فَقَالَ « لِأَعْيُنِ الرَّايَةِ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » . قَالَ : فَأَتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدَهُ ، وَهُوَ أَرْمَدٌ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا . وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ :

فَدَعَلِمْتَ خَيْرٌ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطَلٌ مُجَرَّبٌ

إِذَا الْخُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ : أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَهُ<sup>(٣)</sup> كَلَيْتَ غَابَاتٍ<sup>(٤)</sup> كَرِيهَ الْمَنْظَرَةَ

أَوْفِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّنْدَرَةِ<sup>(٥)</sup>

قَالَ : فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ . ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السُّلَمِيُّ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ ، بِهَذَا .

\*\*\*

(١) ( كذب من قال ) كذب ، هنا بمعنى أخطأ .

(٢) ( وهو أرمَد ) قال أهل اللغة : يقال رمَد الإنسان يرمَدُ رمدا فهو رَمِدٌ وأرمَدٌ . إذا هاجت عينه .

(٣) ( أنا الذي سمّيتي أمي حيدرة ) حيدرة اسم للأسد . وكان عليّ رضي الله عنه قد سُمي أسداً في أول ولادته . وكان مَرْحَبٌ قد رأى في المنام أن أسداً يقتله . فذكره عليّ رضي الله عنه بذلك ليخيفه ويضعف نفسه . وسُمي الأسد حيدرة لفظه . والحادر التليظ القوي . ومراده : أنا الأسد في جبرائه وإقدامه وقوته .

(٤) ( غابات ) جمع غابة . وهي الشجر الملتف . وتطلق على عرين الأسد أي مأواه . كما يطلق العرين على الغابة أيضاً . ولعل ذلك لأخذه إياه داخل الغاب غالباً .

(٥) ( أوفيهم بالصاع كيل السندرة ) معناه أقتل الأعداء قتلاً واسماً ذريماً . والسندرة مكبال واسع . وقيل هي السجلة . أي ، أقتلهم عاجلاً . وقيل : مأخوذ من السندرة : وهي شجرة الصنوبر يعمل منها النبل والقسي .

(٤٦) باب قول الله تعالى : وهو الذي كف أبرهيم عنكم . الآية

١٣٣ - (١٨٠٨) حدثني عمرو بن محمد الناقد . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس بن مالك ؛ أن ثمانية رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم متسلحين . يريدون غرة<sup>(١)</sup> النبي ﷺ وأصحابه . فأخذهم سلما<sup>(٢)</sup> . فاستحيأهم . فأنزل الله عز وجل : وهو الذي كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم . يظن مكة من بعد أن أظفركم عليهم [١٨ / الفتح / ٢٤] .

\*\*\*

(٤٧) باب غزوة النساء مع الرجال

١٣٤ - (١٨٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ؛ أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا . فكان معها . فرأها أبو طلحة . فقال : يا رسول الله ! هذه أم سليم معها خنجر<sup>(٣)</sup> . فقال لها رسول الله ﷺ « ما هذا الخنجر ؟ » قالت : اتخذته . إن دنا مني أحد من المشركين بقرت<sup>(٤)</sup> به بطنه . فجعل رسول الله ﷺ يضحك . قالت : يا رسول الله ! اقتل من بعدنا<sup>(٥)</sup> من الطلقاء<sup>(٦)</sup> انهزموا بك<sup>(٧)</sup> . فقال رسول الله ﷺ « يا أم سليم !

- (١) غرة (غرة) هي الغلة . أي يريدون أن يصادفوا منه ومن أصحابه غلة عن التاهب لهم ليمتكنوا من غدروهم والفتك بهم .  
 (٢) (سلما) ضبطوه بوجهين : أحدهما سلما . والثاني سلما . قال الحمدي : ومعناه الصلح . قال القاضي في المشرق : هكذا ضبطه الأكثرون . قال : والرواية الأولى أظهر . والمعنى أسرهم . والصلح الأسر . وجزم الخطابي بفتح اللام والسين . قال : والرادب الاستسلام والإذعان . كقوله تعالى : وأنقوا إليكم السلم ، أي الاتقياد . وهو مصدر يقع على الواحد والاثنتين والجمع . قال ابن الأثير : هذا هو الأشبه بالقصة . فإنهم لم يؤخذوا صلحا وإنما أخذوا قهرا ، وأسلموا أنفسهم مجزا . قال : وللقول الآخر وجه . وهو أنه لم يجر معهم قتال ، بل عجزوا عن دفعهم والنجاة منهم ، فرضوا بالأسر ، فكأنهم قد صلحوا على ذلك .  
 (٣) (خنجر) الخنجر سكن كبيرة ذات حدين .  
 (٤) (بقرت) أي شقت بطنه .  
 (٥) (من بعدنا) أي من سوانا .

- (٦) (الطلاق) هم الذين أسلموا من أهل مكة يوم الفتح . سموا بذلك لأن النبي ﷺ من عليهم وأطلقهم . وكان في إسلامهم ضعف . فاعتقدت أم سليم أنهم منافقون ، وأنهم استحقوا القتل بأنهم منهم وغيره .  
 (٧) (انهزموا بك) الباء في بك ، هنا ، بمعنى عن . أي انهزموا عنك . على حد قوله تعالى : فاسأل به خبيرا . أي عنه . وربما تكون للسبية ، أي انهزموا بسببك لنفاقهم .

إِنَّ اللَّهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَامِرٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . فِي قِصَّةِ أُمِّ سُلَيْمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ ثَابِتٍ .

\*\*\*

١٣٥ - (١٨١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزُو بِأُمِّ سُلَيْمٍ . وَنِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مَعَهُ إِذَا غَزَا . فَيَسْقِينِ الْمَاءَ وَيُدَاوِينِ الْجُرْحَى .

\*\*\*

١٣٦ - (١٨١١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو (وَهُوَ أَبُو مَعْمَرٍ الْمِنْفَرِيُّ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ انْهَرَمَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَأَبُو طَلْحَةَ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ مُحِجُّبٌ عَلَيْهِ بِحِجْفَةٍ<sup>(١)</sup> . قَالَ : وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ رَجُلًا رَامِيًا شَدِيدَ النَّزْعِ<sup>(٢)</sup> . وَكَسَرَ يَوْمَئِذٍ قَوْسَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ : فَكَانَ الرَّجُلُ يَمُرُّ مَعَهُ الْجُمُعَةُ<sup>(٣)</sup> مِنَ النَّبْلِ . فَيَقُولُ : انْتُرْهَا لِأَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : وَيُشْرِفُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَى الْقَوْمِ . فَيَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ! لَا تَشْرِفْ<sup>(٤)</sup> لَا يُصِيبُكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ . نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ<sup>(٥)</sup> . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشْرَتَانِ . أَرَى خَدَمَ سَوْقِيهِمَا<sup>(٦)</sup> . تَتَّقِلَانِ الْقُرْبَ عَلَى مَتُونِهِمَا<sup>(٧)</sup> . ثُمَّ تَقْرَعَانِي فِي أَفْوَاهِهِمْ . ثُمَّ تَرَجِعَانِ قَتْلَانِيهَا .

(١) (محجوب عليه بحجفة) أي مترس عنه ليقبه سلاح الكفار. وأصل التجوب الاتقاء بالحبوب، كحبوب، وهو الترس.

(٢) (شديد النزع) أي شديد الزمى بالسهام .

(٣) (الجمبة) هي الكنانة التي تجمل فيها السهام .

(٤) (لا تشرف) أي لا تشرف من أعلى . وضع أي لا تتطلع .

(٥) (نحري دون نحرك) أي أقرب منه . والنجر أعلى الصدر وموضع القلادة منه ، وقد يطلق على الصدر أيضاً . والجملة دعائية . أي جعل الله نحري أقرب إلى السهام من نحرك ، لأصاب بها دونك .

(٦) (خدم سوقيهما) الواحدة خدمة ، وهي اللخلال . والسوق جمع ساق .

(٧) (على متونهما) أي على ظهورهما .

ثُمَّ تَجِيئَانِ تَفْرَعَاهُ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ . وَلَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدَيِ أَبِي طَلْحَةَ إِثْمَارَ تَيْنٍ وَإِمَامًا ثَلَاثًا ،  
مِنَ النَّاسِ <sup>(١)</sup> .

\*

(٤٨) باب النساء الغازيات برضخ لهن ولا يسهرن . والنهي عن قتل صبيانه أهل الحرب

١٣٧ - (١٨١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ  
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمُزٍ ؛ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خَمْسٍ خِلَالٍ .  
فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْلَا أَنْ أَكْتُمَ عَلِمًا مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ <sup>(٢)</sup> . كَتَبَ إِلَيْهِ نَجْدَةُ : أَمَا بَعْدُ . فَأَخْبِرْنِي  
هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَهَلْ كَانَ يَضْرِبُ لَهُنَّ بِسَمِهِمْ ؟ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ ؟  
وَمَتَى يَنْقَضِي يَتِيمُ الْيَتِيمِ ؟ وَعَنِ الْخُمْسِ لِمَنْ هُوَ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَتَبْتُ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْزُو بِالنِّسَاءِ ؟ وَقَدْ كَانَ يَنْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِينَ الْجُرْحَى وَيُحْذِنُ <sup>(٣)</sup> مِنَ الْغَنِيمَةِ . وَأَمَا  
بِسَمِهِمْ ، فَلَمْ يَضْرِبْ لَهُنَّ . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَانَ . فَلَا تَقْتُلِ الصَّبِيَانَ . وَكَتَبْتُ  
تَسْأَلُنِي : مَتَى يَنْقَضِي يَتِيمُ الْيَتِيمِ <sup>(٤)</sup> ؟ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنْبُتُ لِحْيَتُهُ وَإِنَّهُ لَضَعِيفُ الْأَخْذِ لِنَفْسِهِ .  
ضَعِيفُ الْعَطَاءِ مِنْهَا . فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ <sup>(٥)</sup> النَّاسُ ، فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتِيمُ . وَكَتَبْتُ

(١) (من الناس) هو النماص الذي من الله به على أهل الصدق واليقين من المؤمنين يوم أحد . فإنه تعالى لا علم مافي  
قلوبهم من التم وخوف كره الأعداء ، صرفهم عن ذلك بإزال النماص عليهم لثلا يوهنهم التهم والخوف ويضعف عزائمهم .  
قال تعالى : ثم أنزل عليكم من بعد التم أمنة نامسا ينشى طائفة منكم .  
(٢) (لولا أن أكتم علما ما كتبت إليه) يعني إلى نجدة الحرورية من الخوارج . معناه أن ابن عباس يكره نجدة  
لبدعته ، وهي كونه من الخوارج الذين يرقون من الدين مروق السهم من الرمية . ولكن لما سأله عن العلم لم يمكنه كتمه .  
فاضطر إلى جوابه . وقال : لولا أن أكتم علما ما كتبت إليه . أي لولا أنني إذا تركت الكتابة أصير كاتما للمستمحفا  
لوعيد كاتمته ، لا كتبت إليه .

(٣) (ويحذن) أي يمطين الحذوة وهي العطية . وتسمى الرضخ . والرضخ العطية القليلة .

(٤) (متى ينقض يتيمة اليتيم) أي متى ينتهي حكم يتيمة . أما نفس اليتيم فينقضى بالبلوغ .

(٥) (فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ) أي فإذا صار حافظا لما له عارفاً بوجوده أخذه وعطائه .

تَسْأَلُنِي عَنِ الْخُمْسِ (١) لِمَنْ هُوَ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ: هُوَ لَنَا. فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ (٢).

\*\*\*

١٣٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمُزٍ ؛ أَنَّ بَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ . يَمِثِلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ : وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ . فَلَا يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ . إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مَا عِلِمَ الْخَضِرُ (٣) مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ . وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ : وَتَمَيَّزَ الْمُؤْمِنَ . فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ وَتَدَعِ الْمُؤْمِنَ .

\*\*\*

١٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمُزٍ . قَالَ: كَتَبَتْ بَجْدَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْحُرْمُورِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَبْدِ وَالْمَرْأَةِ يَحْضُرَانِ الْعَنْمَمَ ، هَلْ يُقَسَّمُ لَهُمَا؟ وَعَنْ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَعَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ الْيَتِيمُ؟ وَعَنْ ذَوِي الْقُرْبَى ، مَنْ هُمْ؟ فَقَالَ لِيَزِيدُ: أَكْتُبُ إِلَيْهِ . فَلَوْلَا أَنْ يَقَعَ فِي الْأَحْمُوقَةِ (٤) مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ . أَكْتُبُ: إِنَّكَ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ يَحْضُرَانِ الْعَنْمَمَ ، هَلْ يُقَسَّمُ لَهُمَا شَيْءٌ؟ وَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَيْءٌ . إِلَّا أَنْ يُحْذَبَا . وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ قَتْلِ الْوَالِدَانِ؟ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقْتُلْهُمْ . وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُهُمْ . إِلَّا أَنْ تَعْلَمَ مِنْهُمْ مَا عِلِمَ صَاحِبِ مُوسَى مِنَ الْغُلَامِ الَّذِي قَتَلَهُ . وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْيَتِيمِ ، مَتَى يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ؟ وَإِنَّهُ لَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ اسْمُ الْيَتِيمِ حَتَّى يَبْلُغَ وَيُوَئِسَّ مِنْهُ رُشْدٌ (٥) . وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ ذَوِي الْقُرْبَى ، مَنْ هُمْ؟ وَإِنَّا زَعَمْنَا أَنَا هُمْ . فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا .

\*\*\*

(١) عن الخمس) معناه خمس خمس النسيمة الذي جملة الله لذوي القربى .

(٢) (فأبى علينا قومنا ذلك) أى رأوا أنه لا يتعين صرفه إلينا ، بل يصرفونه في الصالح . وأراد بقومه ولاية الأمر من بنى أمية .

(٣) (إلا أن تكون تعلم ما علم الخضر ..) معناه أن الصبيان لا يحل قتلهم . ولا يحل لك أن تتعلق بقصة الخضر وقتله صبياً . فإن الخضر ما قتله إلا بأمر الله تعالى له على التمين .

(٤) (أحموقة) يعنى فملاً من أفعال الحق ويرى رأيا كراهم .

(٥) (ويؤنس منه رشد) يعنى لا ينقطع عنه حكم اليتيم كما سبق . وأراد بالاسم الحكم .

(...) وحدثناه عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمَزٍ . قَالَ : كَتَبَ تَجْدُةً إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ . قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، بِطَوِيلِهِ .

\*\*\*

١٤٠ - (...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا وهب بن جرير بن حازم . حدثني أبي . قال : سمعت قيساً يحدث عن زيد بن هرمز . ح . وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) . قال : حدثنا بهز . حدثنا جرير بن حازم . حدثني قيس بن سعد عن زيد بن هرمز . قال : كتب تجدة بن عامر إلى ابن عباس . قال : فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه . وقال ابن عباس : والله ! لو لا أن أُرَدَّ عَنْ تَنِّي يَقَعُ فِيهِ (١) مَا كَتَبْتُ إِلَيْهِ . وَلَا نَعْمَةَ عَيْنٍ (٢) . قَالَ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنَّكَ سَأَلْتَ عَنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ ، مَنْ هُمْ ؟ وَإِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَّ قَرَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُمْ نَحْنُ . فَأَبَى ذَلِكَ عَلَيْنَا قَوْمُنَا . وَسَأَلْتَ عَنِ الْيَتِيمِ ، مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ ؟ وَإِنَّهُ إِذَا بَلَغَ النِّكَاحَ وَأُوْنِسَ مِنْهُ رُشِدٌ وَدُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ ، فَقَدْ انْقَضَى يُتْمُهُ . وَسَأَلْتَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا . وَأَنْتِ ، فَلَا تَقْتُلِ مِنْهُمْ أَحَدًا . إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عَلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ . وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ ، هَلْ كَانَ لَهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ ، إِذَا حَضَرُوا النَّاسَ (٣) ؟ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ . إِلَّا أَنْ يُحْذِيَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ .

\*\*\*

١٤١ - (...) وحدثني أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا زائدة . حدثنا سليمان الأعمش

(١) عن تن يقع فيه) يعني بالنتن الفعل القبيح . وكل مستقبح يقال له التن والحديث والرجس والقدر والقاذورة . وأصل التن الراحة الكريمة ، واتسع حتى صار يصح إطلاقه على القبيح من الفعل .  
 (٢) (ولا نعمة عين) بضم النون وفتحها ، أي مسرة عين . ومعناه لا تسر عينه . يقال نعمة عين ، ونعمة عين ، ونعامه عين ، ونعمى عين ، ونعيم عين ، ونعام عين بمعنى . وأنعم الله عينك أي أفرها فلا يمرض لك نكد في شيء من الأمور . أي لم أجابه بإرادة مسرة عينه أو إرادة تنعمها وتمتعها .  
 (٣) (إذا حضروا الناس) البأس هو الشدة . والمراد هنا الحرب .

عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَفِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ هُرْمُزٍ . قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ .  
وَلَمْ يَتِمَّ الْقِصَّةُ . كَمَا تَمَّ مِنْ ذِكْرِنَا حَدِيثَهُمْ .

\*\*\*

١٤٢ - (١٨١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ،  
عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ . قَالَتْ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ .  
أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ . فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ ، وَأَدَاوِي الْجُرْحَى ، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرْمُزٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(٤٩) باب عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم

١٤٣ - (١٢٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ خَرَجَ بِسِتْسَقِيٍّ بِالنَّاسِ . فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ  
ثُمَّ اسْتَسْقَى . قَالَ : فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ . وَقَالَ : لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ ، أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ .  
قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : تِسْعَ عَشْرَةَ . فَقُلْتُ : كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ ؟ قَالَ : سَبْعَ  
عَشْرَةَ غَزْوَةً . قَالَ فَقُلْتُ : فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا ؟ قَالَ : ذَاتُ الْمُسِيرِ أَوِ الْمُسِيرِ<sup>(١)</sup>

\*\*\*

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ،  
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، سَمِعَهُ مِنْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . وَحَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً  
لَمْ يَحْجَّ غَيْرَهَا . حَجَّةَ الْوَدَاعِ .

\*\*\*

(١) (قال : ذات المسير أو المشير) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : المسير أو المشير . وقال القاضي في  
المشارق : هي ذات المشيرة . قال : وجاء في كتاب المغازي ، يعني من صحيح البخاري : غير . قال : والمعروف فيها :  
المشيرة . قال : وكذا ذكرها أبو إسحق ، وهي من أرض مذحج .

١٤٥ - (١٨١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا . أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّيْبَرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً .  
قَالَ جَابِرٌ : لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أُحُدًا . مَنَعَنِي أَبِي . فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ ، لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ قَطُّ .

\*\*\*

١٤٦ - (١٨١٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . فَلَا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً . قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ .  
وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ : مِنْهُنَّ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ .

\*\*\*

١٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَهْمَسٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ قَالَ : غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً .

\*\*\*

١٤٨ - (١٨١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (بِمَعْنَى ابْنِ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَّابِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ) قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ يَقُولُ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . وَخَرَجْتُ ، فِيمَا يَبْعَثُ مِنَ الْبُمُوثِ ، تِسْعَ غَزَوَاتٍ . مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ . وَمَرَّةً عَلَيْنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ، فِي كَلِمَتَيْهِمَا : سَبْعَ غَزَوَاتٍ .

\*\*\*

## (٥٠) باب غزوة ذات الرقاع

١٤٩ - (١٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ. وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ. يَبْنَانَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ<sup>(١)</sup>. قَالَ: فَتَقَبَّتْ<sup>(٢)</sup> أَقْدَامُنَا. فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي. فُكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْخَرْقَ. فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ<sup>(٣)</sup>، لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْخَرْقِ.

قال أبو بردة: حَدَّثْتُ أَبُو مُوسَى إِيَّاهُ هَذَا الْحَدِيثَ. ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ. قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ.

قال أبو أسامة: وَرَدَانِي غَيْرَ بُرَيْدٍ: وَاللَّهُ يُجْزِي بِهِ.

\*\*\*

## (٥١) باب كراهة الاستعانة في الغزو بطافر

١٥٠ - (١٨١٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ بَدْرٍ. فَلَمَّا كَانَ بِحَجْرَةِ الْوَبْرِ<sup>(١)</sup> أَدْرَكَهُ رَجُلٌ. قَدْ كَانَ يُدْكِرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَبِحَدَّةٍ. فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُ. فَلَمَّا أَدْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: جِئْتُ لِأَتَبْعَكَ

(١) نعتقه (أى يركبه كل واحد منا نوبة).

(٢) فنقت (أى فرحت من الحفاء).

(٣) (فسميت غزوة ذات الرقاع) هذا هو الصحيح فى سبب تسميتها. وقيل: سميت بذلك ببجل هناك فيه بياض وسواد وحمرة. وقيل: سميت باسم شجرة هناك. وقيل: لأنه كانت فى أوتهم رقاع. ويحتمل أنها سميت بالمجموع.

(٤) (بحجرة الوبر) هكذا ضبطناه بفتح الباء. وكذا نقله القاضى عن جميع رواة مسلم. قال: وضبطه بمضمم بإسكانها

وهو موضع على نحو من أربعة أميال من المدينة.

وَأَصَيْبَ مَمَكَ . قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ « فَارْجِعْ . فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ » .

قَالَتْ : ثُمَّ مَضَى . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجْرَةِ (١) أَدْرَكَهُ الرَّجُلُ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ . قَالَ « فَارْجِعْ فَلَنْ أَسْتَعِينَ بِمُشْرِكٍ » . قَالَ : ثُمَّ رَجَعَ فَأَدْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ . فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ « تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَانْطَلِقْ » .

(١) (حتى إذا كنا بالشجرة) هكذا هو في النسخ : حتى إذا كنا . فيجتمل أن عائشة كانت مع المودعين فرأت ذلك . ويحتمل أنها أرادت بقولها : كئله كان المسلمون .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٣ - كتاب الإمارة

#### (١) باب الناس تبع لقريش والخزرج في قريش

١- (١٨١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ وَتَيْمِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا الثَّمِيمَةُ ( يَمْنَانِ الْحِزَامِيِّ ) . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ (١) النَّبِيُّ ﷺ . وَقَالَ عَمْرُو : رَوَايَةٌ (٢) « النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ . مُسْلِمُهُمْ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ لِكَافِرِهِمْ » .

\*\*\*

٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ » (٣) . مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ . وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ » .

\*\*\*

٣- (١٨١٩) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « النَّاسُ تَبِعَ لِقُرَيْشٍ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ » (٤) .

\*\*\*

- (١) (يبلغ به) أراد به الدلالة على أن الحديث مرفوع . وكذلك المراد بقوله : رواية .
- (٢) (الناس تبع لقريش في هذا الشأن) وفي رواية : الناس تبع لقريش في الخير والشر . وفي رواية : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان . وفي رواية البخاري : ما بقي منهم اثنان . هذه الأحاديث وأشباهاها دليل ظاهر أن الخلافة مختصة بقريش . لا يجوز عقدها لأحد من غيرهم . وعلى هذا انقضى الإجماع في زمن الصحابة . فكذلك بعدهم . ومن خالف فيه من أهل البدع ، أو عرض بخلاف من غيرهم ، فهو محجوج بإجماع الصحابة والتابعين فمن بعدهم ، بالأحاديث الصحيحة . قال القاضي : اشتراط كونه قريشياً هو مذهب العلماء كافة . قال : وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الأنصار يوم السقيفة ، فلم ينكره أحد . قال القاضي : وقد عدوا العلماء في مسائل الإجماع . ولم ينقل عن أحد من السلف فيها قول ولا فعل يخالف ما ذكرنا . وكذلك من بعدهم في جميع الأعضاء .
- (٣) (الناس تبع لقريش في الخير والشر) معناه في الإسلام والجاهلية ، كما هو معرج به في الرواية الأولى . لأنهم =

٤ - (١٨٢٠) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس . حدثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه . قال : قال عبد الله : قال رسول الله ﷺ « لا يزال هذا الأمر في قريش ، ما بقي من الناس اثنين » .

\*\*\*

٥ - (١٨٢١) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير عن حُصَيْن ، عن جابر بن سمرة . قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول . ح وحدثنا رفاعه بن الهيثم الواسطي (واللفظ له) . حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله الطحان) عن حُصَيْن ، عن جابر بن سمرة . قال : دخلتُ مع أبي علي النبي ﷺ . فسمِعته يقول « إن هذا الأمر لا يتقضى <sup>(١)</sup> حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة » . قال : ثم تكلم بكلام خفي علي . قال فقلت لأبي : ما قال ؟ قال « كلهم من قريش » .

\*\*\*

٦ - (...) حدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن عبد الملك بن ميمر ، عن جابر بن سمرة . قال : سمعتُ النبي ﷺ يقول « لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا » . ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت علي . فسألتُ أبي : ماذا قال رسول الله ﷺ ؟ فقال « كلهم من قريش » .

\*\*\*

== كانوا في الجاهلية رؤساء العرب وأحباب حرم الله وأهل حج بيت الله . وكانت العرب تنظر لإسلامهم . فلما أسلموا وفتحت مكة تبعهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في دين الله أفواجا . وكذلك في الإسلام هم أحباب الخلافة والناس تبع لهم . وبين ﷺ أن هذا الحكم مستمر إلى آخر الدنيا ، ما بقي من الناس اثنان .

(١) ( إن هذا الأمر لا يتقضى .. ) وفي رواية : لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا كما هم من قريش . وفي رواية : لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة كما هم من قريش . قال القاضي : قد توجه هنا سؤالان : أحدهما أنه قد جاء في الحديث الآخر : الخلافة بعدى ثلاثون سنة ، ثم تكون ملكا . وهذا مخالف للحديث اثنى عشر خليفة ، فإنه لم يكن في ثلاثين سنة إلا الخلفاء الراشدون الأربعة والأشهر التي يوقع فيها الحسن بن علي . قال : والجواب عن هذا أن المراد في حديث الخلافة ثلاثون سنة ، خلافة النبوة . وقد جاء مفسرا في بعض الروايات : خلافة النبوة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكا . ولم يشترط هذا في الاثنى عشر .

السؤال الثاني : أنه قد ولي أكثر من هذا العدد . قال : وهذا اعتراض باطل . لأنه ﷺ لم يقل : لا يلي إلا اثنا عشر خليفة ، وإنما قال : يلي . وقد ولي هذا العدد ولا يضرهم كونه وجد بعدهم غيرهم . ويحتمل أن يكون المراد مستحق الخلافة ، المادلين قال : ويحتمل أن المراد من يميز الإسلام في زمنه ويجمع المسلمون عليه .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،  
بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَا يَزَالُ أَمْرُ النَّاسِ مَاضِيًا » .

\*\*\*

٧- (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدِ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ سَمِعْتُ  
جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَزَالُ الْإِسْلَامُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً »  
ثُمَّ قَالَ كَلِمَةً لَمْ أَفْهَمَهَا . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

\*\*\*

٨- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ  
ابْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ عَزِيزًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » . قَالَ : ثُمَّ تَكَلَّمَ  
بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ فَقَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

\*\*\*

٩- (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ .  
قَالَ : انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعِيَ أَبِي . فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى  
اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا<sup>(١)</sup> النَّاسُ . فَقُلْتُ لِأَبِي : مَا قَالَ ؟ قَالَ « كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » .

\*\*\*

١٠- (١٨٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ  
إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ،  
مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ : أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَكَتَبْتُ إِلَيْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ ، عَشِيَّةَ رُجَمِ الْأَسْلَمِيِّ ، يَقُولُ « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ . أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ  
اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً . كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ « عُصْبِيَّةٌ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَتِحُونَ الْبَيْتَ الْأَيْضَ .

(١) (صمنها) أى أصغوني عنها فلم أسممها لكثرة الكلام . قال في المصباح : لا يستعمل الثلاثي متعديا . ونقل  
ابن الأثير ، في النهاية ، الحديث هكذا : أصمنها الناس أى شغلوني عن سماعها ، فكأنهم جملوني أصم .  
(٢) (عصيبة) تصغير عصبة ، وهى الجماعة . أى جماعة قليلة من المسلمين .

يَنْتَ كِسْرَى. أَوْ آلِ كِسْرَى. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَا بَيْنَ فَاحْذَرُوهُمْ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ «أَنَا الْفَرْطُ عَلَى الْحَوْضِ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ ، عَنْ عَلِيمِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّهُ أُرْسِلَ إِلَى ابْنِ سَعْرَةَ الْمَدَوِيِّ<sup>(٢)</sup> : حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ .

\*\*

### (٢) باب الاستخفاف وتركه

١١ - (١٨٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ . فَأَمَّنُوا عَلَيْهِ . وَقَالُوا : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا . فَقَالَ : رَاغِبٌ وَرَاهِبٌ<sup>(٣)</sup> . قَالُوا : اسْتَخْلَفَ . فَقَالَ : اتَّحَمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا ؛ لَوَدِدْتُ أَنْ حَظِّي مِنْهَا الْكَفَافُ . لَا عَلَى وَلَا لِي . فَإِنْ اسْتَخْلَفَ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) . وَإِنْ أَمْرُكُمْ فَقَدْ تَرَكَكُمْ . مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي<sup>(٤)</sup> ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُ ، حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، غَيْرُ مُسْتَخْلَفٍ .

\*\*\*

(١) (أناالفرط في الحوض) الفرط معناه السابق إليه ، والمنتظر لسبقكم منه . والفرط والغارط هو الذي يتقدم القوم إلى الماء ليهي لهم ما يحتاجون إليه .

(٢) (المدوي) كذا هو في جميع النسخ : المدوي . قال القاضي : هذا تصحيف ، فليس هو بمدوي ، إنما هو عامري من بني عامر بن صعصعة . فتصحف بالمدوي .

(٣) (راغب وراهب) أي راج وخائف . ومعناه : الناس صنفان أحدهما يرجو والثاني يخاف . أي راغب في حصول شيء مما عنده أو راهب مني . وقيل : راغب في الخلقة فلا أحب تقديمه لرغبته . وراهب لها فأخشى مجزء عنها .

(٤) (فإن استخلف فقد استخلف من هو خير مني) حاصله أن المسلمين أجموا على أن الخليفة إذا حضرته مقدمات الموت ، وقبل ذلك ، يجوز له الاستخلاف ويجوز له تركه . فإن تركه فقد اقتدى بالنبي ﷺ في هذا . وإلا فقد اقتدى بأبي بكر رضي الله عنه . وأجموا على انقاد الخلافة بالاستخلاف ، وعلى انقادها بقدم أهل الحل والعقد للإنسان ، إذ لم يستخلف =

١٢ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَأَنْفَاظِمُ مُمْتَقَرِبَةً (قَالَ إِسْحَاقُ وَعَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ). أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ: أَعْلِمْتَ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ؟ قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِيَقْفَلَ. قَالَتْ: إِنَّهُ فَاعِلٌ. قَالَ: خَلَفْتُ أُنَى أَكَلْمُهُ فِي ذَلِكَ. فَسَكَتُ. حَتَّى اُعْدَوْتُ. وَلَمْ أَكَلْمُهُ. قَالَ: فَكُنْتُ كَأَنَّما أَحْمِلُ بِيَمِينِي جَبَلًا. حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ. فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ. وَأَنَا أَخْبِرُهُ. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً. فَأَلَيْتُ<sup>(١)</sup> أَنْ أَقُولَهَا لَكَ. زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ. وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ ضَيَّعَ. فَرِعَايَةٌ إِنْسَانٍ أَشَدُّ. قَالَ: فَوَافَقَهُ قَوْلِي. فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى. فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ. وَإِنِّي لَتِنٌ لَا أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ. وَإِنْ أَسْتَخْلِفُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَخْلَفَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ! مَا هُوَ إِلَّا أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ. فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا. وَأَنَّهُ غَيْرُ مُسْتَخْلِفٍ.



= الخليفة . وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة ، كما فعل عمر بالسته . وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة . وهو إجماع أهل السنة وغيرهم . قال القاضي : وخالف في ذلك بكر ، ابن أخت عبد الواحد . فزعم أنه نص على أبي بكر . وقال ابن الراوندي : نص على العباس . وقالت الشيعة والرافضة ، على علي . وهذه دعاوى باطلة ، وجسارة على الافتراء ، ووقاحة في مكابرة الحس . وذلك لأن الصحابة رضی الله عنهم أجمعوا على اختيار أبي بكر ، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر ، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى . ولم يخالف في شيء من هذا أحد . ولم يدع علي ولا العباس ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات . وقد اتفق علي والعباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة ، من ذكر وصية لو كانت . فن زعم أنه كان لأحد منهم وصية فقد نسب الأمة إلى اجتهابها على الخطأ واستمرارها عليه . وكيف يحمل لأحد من أهل القبلة أن ينسب الصحابة إلى التواطؤ على الباطل في كل هذه الأحوال . ولو كان شيء لنقل . فإنه من الأمور المهمة .

(١) فأليت ( أى حلفت .

(٣) باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

١٣ - (١٦٥٢) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ . فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا ، عَنْ مَسْأَلَةٍ ، أَكَلْتَ<sup>(١)</sup> إِلَيْهَا . وَإِنْ أُعْطِيتَهَا ، عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَنُصُورٍ وَمُحَمَّدٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

١٤ - (١٧٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَعْلَاءِ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي . فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمْرُنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلَّكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ . فَقَالَ « إِنَّا ، وَاللَّهِ ! لَا نُؤَلَّى عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ . وَلَا أَحَدًا حَرَصَ<sup>(٢)</sup> عَلَيْهِ » .

\*\*\*

١٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ الْقَطَّانُ . حَدَّثَنَا فُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بُرَيْدَةَ . قَالَ : قَالَ أَبُو مُوسَى ! أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ . أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي . فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ . وَالنَّبِيُّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « مَا تَقُولُ ؟ يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ! » قَالَ فَقُلْتُ :

(١) (أكلت) هكذا هوف كثير من النسخ أو أكثرها : أكلت . ووفى بمفها : وكلت . قال القاضي : هوفى أكثرها بالهمز . قال : والصواب بالواو . أى أسلمت إليها ولم يكن معك إمانة . بخلاف ما إذا حصلت بنهر مسألة .  
(٢) (حرص) حرص بفتح الراء وكسرهما . والفتح أفصح . وبه جاء القرآن . قال الله تعالى : وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين .

وَالَّذِي بَعَثَ بِالْحَقِّ! مَا أظْلَمَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا. وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ. قَالَ: وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِه تَحْتَ شَفْتَيْهِ، وَقَدْ قَلَصَتْ. فَقَالَ « لَنْ، أَوْ لَا نَسْتَمِيلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ. وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ، يَا أَبَا مُوسَى! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! » فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ. ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ. فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ: انزِلْ. وَالَّتِي لَهُ وَسَادَةٌ. وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مَوْتٌ<sup>(١)</sup>. قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ. ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ، دِينَ السُّوءِ<sup>(٢)</sup>. فَتَهَوَّدَ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ: اجْلِسْ. نَعَمْ. قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ. قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُلَ. ثُمَّ تَذَاكَرَا الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا، مُعَاذُ: أَمَا أَنَا فَأَنَا مَوْءُودٌ وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي<sup>(٣)</sup>.

\* \*

#### (٤) باب كراهة الإمارة بغير ضرورة

١٦ - (١٨٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي، شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدِ الْخَضْرَمِيِّ، عَنِ ابْنِ حُجَيْرَةَ الْأَكْبَرِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ. قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَا تَسْتَمِيلُنِي؟ قَالَ: فَضَرَبَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِي. ثُمَّ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ! إِنَّكَ ضَعِيفٌ. وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ<sup>(١)</sup>. وَإِنَّهَا، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ. إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا ».

\* \* \*

١٧ - (١٨٢٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِئِ. قَالَ زُهَيْرٌ:

- (١) (موتن) أى مشدود بالوفاق. والوفاق، بفتح الواو وكسرهما، القيد والحيل ونحوهما.
- (٢) (السوء) مصدر ساء، إذا فعل به أو قال له ما يكرهه. ومعناه القبح. فعنى دين السوء دين القبح.
- (٣) (وأرجو في نومي ما أرجو في قومي) معناه أنى أنام بنية القوة وإجماع النفس للمباداة وتنشيطها للطاعة. فأرجو في ذلك الأجر، كما أرجو في قومي، أى صلاتي.
- (٤) (إنك ضعيف وإنها أمانة) هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية. وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه ويندم على ما فرط. وأما من كان أهلاً للولاية، وعدل فيها، فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا . وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي . لَا تَأْمُرَنَّ<sup>(١)</sup> عَلَى اثْنَيْنِ . وَلَا تَوْلَيْنَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .

\* \* \*

(٥) باب فضيلة الإمام العادل . وغفوة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ،

والنهي عن إدمال المسفة عليهم

١٨ - (١٨٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُخَيَّرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ( يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ ) ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ ابْنُ مُخَيَّرٍ وَأَبُو بَكْرٍ : يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ ، عِنْدَ اللَّهِ ، عَلَى أَمْنَابِرٍ مِنْ نُورٍ . عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ . وَكَلَّمْنَا يَدَيْهِ يَمِينٍ ؛ الَّذِينَ يَعْدُلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا<sup>(٢)</sup> » .

\* \* \*

١٩ - (١٨٢٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ . قَالَ : أَتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنْ شَيْءٍ . فَقَالَتْ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقُلْتُ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ . فَقَالَتْ : كَيْفَ كَانَ صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَاتِكُمْ هَذِهِ ؟ فَقَالَ : مَا تَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا<sup>(٣)</sup> . إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ مِنَ الْبَعِيرِ ، فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرَ . وَالْعَبْدُ ، فَيُعْطِيهِ الْعَبْدَ . وَيَحْتَاجُ إِلَى النَّفَقَةِ ، فَيُعْطِيهِ النَّفَقَةَ . فَقَالَتْ : أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَخِي ، أَنْ أَخْبِرُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ فِي يَتِيمِي هَذَا « اللَّهُمَّ ! مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَاشَقُّ عَلَيْهِ . وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّتِي شَيْئًا فَفَرَّقَ بِهِمْ ، فَارْفُقْ بِهِ » .

\* \* \*

(١) (لا تأمرن) بحذف إحدى التامين . أى لا تأمرن . وكذلك قوله : تولين ، أى تولين .

(٢) (ولوا) أى كانت لهم عليه ولاية .

(٣) (ما تقمنا منه شيئاً) أى ما كرهنا ، وهو يفتح القاف وكسرهما .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ سَهْدَى . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ حَرَمَلَةَ الْمِصْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢٠ - (١٨٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا كَلُّكُمْ رَاعٍ (١) . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَلَأَمِيرٌ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ . وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ . وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ . وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَرَ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي الْقَطَّانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَابِلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ . كُلُّهُ هُوَ لَأَدَّ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

\*\*\*

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا ، مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ

(١) (إلا كلكم راع) قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤمن، الملتزم صلاح ما قام عليه، وهو ماتحت نظره. فقيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالمعدل فيه والقيام بمصلحه في دينه ودنياه ومتعلقاته.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : قَالَ : وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ « الرَّجُلُ رَاعٍ ، فِي مَالِ أَبِيهِ ، وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمِّي ، عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ ، وَعَمَّرُونِي الْخَارِثَ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

\*\*\*

٢١ - (١٤٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ ، مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ التَّمِزِيُّ . فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ . فَقَالَ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ (١) . إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرِعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ . قَالَ : دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ وَهُوَ وَجِعٌ . يَبْثُلُ حَدِيثَ أَبِي الْأَشْهَبِ . وَزَادَ : قَالَ : أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا قَبْلَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : مَا حَدَّثْتُكَ . أَوْ لَمْ أَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْكَ .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمَلِيجِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ . فَقَالَ لَهُ مَعْقِلٌ : إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي فِي الْمَوْتِ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

(١) (لو علمت أن لي حياة ما حدثتك) وفي الرواية الأخرى : لولا أني في الموت لم أحدثك به . يحتمل أنه كان يخافه على نفسه قبل هذا الحال . ورأى وجوب تبليغ العلم الذي عنده قبل موته ، لئلا يكون مضيعا له . وقد أرونا كلنا بالتبليغ .

(...) وحدثنا عقبه بن مكرم العمي . حدثنا يعقوب بن إسحق . أخبرني سواده بن أبي الأسود . حدثني أبي ؛ أن ممقل بن يسار مريض . فأتاه عبيد الله بن زياد بموده . نحو حديث الحسن عن ممقل .

\*\*\*

٢٣ - (١٨٣٠) حدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا الحسن ؛ أن عائذ بن عمرو ، وكان من أصحاب رسول الله ﷺ ، دخل على عبيد الله بن زياد . فقال : أي بُني ! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن شر الرءاء الحطمة »<sup>(١)</sup> . فإياك أن تكون منهم . فقال له : اجلس . فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ . فقال : وهل كانت لهم نخالة ؟ إنما كانت النخالة بدمهم ، وفي غيرهم<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

#### (٦) باب غلط تحريم الفلول

٢٤ - (١٨٣١) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قال : قام فينا رسول الله ﷺ ذات يوم . فذكر الفلول فمطمه وعظم أمره . ثم قال : « لا ألفين<sup>(٣)</sup> أحدكم يجيئ يوم القيامة ، على رقبته بعير له رغاء<sup>(٤)</sup> . يقول : يا رسول الله ! أغثنى . فأقول : لا أملاك لك شيئاً . قد أبلغتكَ . لا ألفين أحدكم يجيئ يوم القيامة ، على رقبته فرس له حممة<sup>(٥)</sup> . فيقول : يا رسول الله ! أغثنى . فأقول : لا أملاك لك شيئاً . قد أبلغتكَ . لا ألفين أحدكم

(١) (إن شر الرءاء الحطمة) قال في النهاية : الحطمة هو العنيف برعاية الإبل في السوق والإيراد والإصدار . يلقى بعضها على بعض وبمسفها . ضربه . مثلاً لوالى السوء : ويقال أيضاً : : حُطْمٌ ، بلا هاء .

(٢) (نخالة) يعني لست من فضلهم وعلماهم وأهل الراتب منهم . بل من سقطهم . والنخالة ، هنا ، استمارة من نخالة الدقيق . وهي قشوره . والنخالة والحثالة والحفالة بمعنى واحد .

(٣) (لا ألفين) أي لا أجدن أحدكم على هذه الصفة . ومثناه لا تملموا عملاً أجدكم ، بسببه ، على هذه الصفة . له كل مسلم . فإن الصحابة رضي الله عنهم كلهم هم صفوة الناس وسادات الأمة وأفضل ممن بدم . وفيمن بدم كانت النخالة .

(٤) (لا ألفين) أي لا أجدن أحدكم على هذه الصفة . ومثناه لا تملموا عملاً أجدكم ، بسببه ، على هذه الصفة .

(٥) (رغاء) الرغاء : صوت البعير .

(٦) (حممة) هي صوت الفرس ، دون الصهيل .

يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَمَاءٌ<sup>(١)</sup>. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ<sup>(٢)</sup>. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ<sup>(٣)</sup> تَحْفِقُ<sup>(٤)</sup>. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ. لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَحْيَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَلَىٰ رَقَبَتِهِ صَامِتٌ<sup>(٥)</sup>. يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اغْنِنِي. فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا. قَدْ أَبْلَغْتُكَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ، وَعُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ.

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِيِّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بْنِ ابْنِ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَوْلُودَ فَغَطَّمَهُ. وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ. قَالَ حَمَّادُ: ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ. فَحَدَّثَنَا بِنَحْوِ مَا حَدَّثَنَا عَنْهُ أَيُّوبُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

\*\*\*

(١) ثناء ( هو صوت الشاة .

(٢) صياح ( هو صوت الإنسان .

(٣) رقاغ ( جمع رقعة . والراد بها هنا ، الثياب .

(٤) تحفق ( تضطرب .

(٥) صامت ( الصامت من المال : الذهب والفضة .

والعنى إن كل شيء ينله النال، يحيى يوم القيامة حاملا له ليفتضح به على رؤوس الأشهاد . سواء كان هذا المولود حيوانا أو إنسانا أو ثيابا أو ذهبا وفضة .

وهذا تفسير وبيان لقوله تعالى : وما كان لنبى أن ينزل ومن ينزل يأتي بما غلّ يوم القيامة .

## باب تحريم هدايا العمال

٢٦ - (١٨٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي مُعْمَرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: اسْتَمْعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَسَدِ<sup>(١)</sup> يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّتْبِيَةِ (قَالَ عَمْرُو وَابْنُ أَبِي مُعْمَرٍ: عَلَى الصَّدَقَةِ) فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: هَذَا لَكُمْ. وَهَذَا لِي، أَهْدَى لِي. قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ. وَقَالَ: «مَا بَالُ عَامِلِ أُمَّتِهِ يَقُولُ: هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَى لِي! أَفَلَا قَمَدٌ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَا يَنَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ، بِمِيزٍ لَهُ رُغَاءٌ. أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا حُورٌ. أَوْ شَاةٌ تَسِيرُ<sup>(٢)</sup>». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُفْرَتِي إِبْطِيهِ<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟» مَرَّتَيْنِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: اسْتَمْعَلَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَ اللَّتْبِيَةِ، رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ، عَلَى الصَّدَقَةِ. جَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: هَذَا مَالُكُمْ. وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَفَلَا قَمَدٌ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمَّكَ فَتَنْظُرُ أَيُّهُدَى إِلَيْكَ أَمْ لَا؟» ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ.

\*\*\*

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ. قَالَ: اسْتَمْعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ. يُدْعَى ابْنُ الْأَتْبِيَةِ. فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ<sup>(٤)</sup>. قَالَ: هَذَا مَالُكُمْ. وَهَذَا هَدِيَّةٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَهْلًا

(١) (الأسد) ويقال له: الأزدي، من أزد شنوءة. ويقال لهم: الأسد والأزد.

(٢) (تسير) معناه تصبغ. واليما صوت الشاة.

(٣) (عفرتى إبطيه) بضم العين وفتحها. والأشهر الضم. قال الأسمي وآخرون: عفرة الإبط هي البياض ليس

بالناسع، بل فيه شيء كلون الأرض. قالوا: وهو مأخوذ من عفرت الأرض، وهو وجهها.

(٤) (حاسبه) محاسبة المال ليعلم ما قبضوه وما صرفوا.

جَلَسَتْ فِي بَيْتِ أَيْكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدْيَتُكَ، إِنْ كُنْتَ صَادِقًا؟» ثُمَّ خَطَبَنَا حَمِيدُ اللَّهِ وَأَنْتَى عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «أَمَّا بَعْدُ. فَإِنِّي أَسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا يَنِي اللَّهُ. فَيَأْتِي فَيَقُولُ: هَذَا مَا لَكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتَ لِي. أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدْيَتُهُ، إِنْ كَانَ صَادِقًا. وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. فَلَاءَ فَنَ»<sup>(١)</sup> أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ يَحْمِلُ بَعِيرًا لَهُ رَعَالَهُ. أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورًا. أَوْ شَاةً تَسْعَرُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى بِيَاضَ إِبْطِئِهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! هَلْ بَلَغْتُ؟» بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي<sup>(٢)</sup>

\*\*\*

٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَابْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَابْنِ مُنْمِرٍ: فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ. كَمَا قَالَ أَبُو أُسَامَةَ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُنْمِرٍ: «تَعَلَّمَنَّ وَاللَّهِ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِلَّا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا». وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ قَالَ: بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنَايَ. وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ. فَإِنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِيَ.

\*\*\*

٢٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الزُّنَادِ)، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ<sup>(٣)</sup>؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ. فَجَاءَ بِسَوَادٍ كَثِيرٍ<sup>(٤)</sup>. فَجَعَلَ يَقُولُ: هَذَا لَكُمْ. وَهَذَا أَهْدَى إِلَيَّ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

(١) (فلا عرفن) هكذا هو في بعض النسخ: فلا عرفن، وفي بعضها فلا عرفن، بالألف على النفي. قال القاضي: هذا أشهر. قال: والأول هو رواية أكثر رواة صحيح مسلم.

(٢) (بصر عيني وسمع أذني) معناه أعلم هذا الكلام يقيناً. وأبصرت عيني النبي ﷺ حين تكلم به، وسمعت أذني. فلا شك في علمي به.

(٣) (عن عروة بن الزبير). هكذا هو في أكثر النسخ: عن عروة أن رسول الله ﷺ. ولم يذكر أبا حميد. وكذا نقله القاضي هنا عند رواية الجمهور: ووقع في جماعة من النسخ: عن عروة بن الزبير عن أبي حميد. وهذا واضح. أما الأول فهو متصل لقوله: قال عروة فقلت لأبي حميد: أسمعت من رسول الله ﷺ؟ قال: من فيه إلى أذني. فهذا تصريح من عروة بأنه سمعه من أبي حميد. فانصل الحديث. ومع هذا فهو متصل بالطرق الكثيرة السابقة.

(٤) (سواد كثير) أي بأشياء كثيرة وأشخاص بارزة من حيوان وغيره. والسواد يقع على كل شخص.

قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ: أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي.

\*\*\*

٣٠ - (١٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ اسْتَمَعَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ ، فَكُنْمَنَا مَخِيطًا <sup>(١)</sup> فَمَا قَوْفَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالَ : فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ ، مِنَ الْأَنْصَارِ . كَأَنِّي أَنْظَرُهُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْبَلْ عَنِّي عَمَلًا . قَالَ « وَمَالِكَ ؟ » قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ . مَنْ اسْتَمَعَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِئْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ . فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ . وَمَا نَهِيَ عَنْهُ انْتَهَى » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(٨) باب وجوب طاعة الأُمراء في غير معصية ، ونحرهمها في المعصية

٣١ - (١٨٣٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : نَزَلَ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ [٤/النساء/٥٩] فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيِّ السَّهْمِيِّ . بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ . أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

(١) (مخيطا) هو الإمارة .

٣٢ - (١٨٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ <sup>(١)</sup> . وَمَنْ يَعُصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ . وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » .

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَهُ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ . وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ . وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي . وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . سِوَاةِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ . قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ، مِنْ فِيهِ إِلَيَّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ . سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(١) (من أطاعني فقد أطاع الله ...) وقال في المعصية مثله. لأن الله تعالى أمر بطاعة رسول الله ﷺ. وأمر هو ﷺ بطاعة الأمير ، فتلازمت الطاعة . وقد ذكر الخطابي سبب اهتمام النبي ﷺ بشأن الأمراء حتى قرن طاعتهم إلى طاعته ، فقال: كانت قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الإمارة ، ولا يدبنون لغير رؤساء قبائلهم . فلما كان الإسلام وولى عليهم الأمراء أنكرت ذلك نفوسهم وامتنع بعضهم من الطاعة . فأعلمهم ﷺ أن طاعتهم مربوطة بطاعته ، وممصيتهم بمصيته . حثا لهم على طاعة أمراءهم لتلا تفرق السكامة .

(...) وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. حدثنا معمر عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديثهم.

\*\*\*  
٣٤ - (...) وحدثني أبو الطاهر. أخبرنا ابن وهب عن حيوة؛ أن أبا يونس، مولى أبي هريرة، حدثه. قال: سمعت أبا هريرة يقول عن رسول الله ﷺ. بذلك. وقال «من أطاع الأمير» ولم يهل «أميري». وكذلك في حديث همام عن أبي هريرة.

\*\*\*  
٣٥ - (١٨٣٦) وحدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد. كلاهما عن يعقوب. قال سعيد: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ «عليك السمع والطاعة. في عسرك ويسرك<sup>(١)</sup>. ومنشطك ومكرك<sup>(٢)</sup>. وأمرؤ<sup>(٣)</sup> عليك».

\*\*\*  
٣٦ - (١٨٣٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براء الأشعري وأبو كريب. قالوا: حدثنا ابن إدريس عن شعبة، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر. قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع. وإن كان عبداً مجدهع الأطراف<sup>(٤)</sup>.

(١) (عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك) قال اللهاء: معناه نجب طاعة ولاة الأمور فيما يشق وتكرمه النفوس وغيره، مما ليس بمضية. فإن كان معصية فلا سمع ولا طاعة.

(٢) (ومنشطك ومكرك) هما مصدران مبنيان. أو اسما زمان أو مكان.

(٣) (وأمرؤ) بفتح الهمزة والثاء. ويقال بضم الهمزة وإسكان الثاء. وبكسر الهمزة وإسكان الثاء: ثلاث لغات حكاهن في المشارق وغيره. وهي الاستئثار والاختصاص بأمور الدنيا عليكم. أى اسمعوا وأطيعوا، وإن اختص الأمراء بالدنيا ولم يوصلوكم حقكم مما عندهم.

وهذه الأحاديث في الحث على السمع والطاعة في جميع الأحوال. وسببها اجتماع كلمة المسلمين. فإن الخلاف سبب لفساد أحوالهم في دينهم ودنياهم.

(٤) (وإن كان عبداً مجدهع الأطراف) يعنى مقطوعها. والراد أخس البيد. أى اسمع وأطيع للأمير وإن كان دنياً النسبة. حتى لو كان عبداً أسود مقطوع الأطراف. فطاعته واجبة.

(...) وحدثنا محمد بن بشار . حدثنا محمد بن جعفر . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا النضر بن شميل . جميعاً عن شعبة ، عن أبي عمران ، بهذا الإسناد . وقال في الحديث : عبداً حبشياً مجذع الأطراف .

\*\*\*

(...) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي عمران ، بهذا الإسناد ، كما قال ابن إدريس : عبداً مجذع الأطراف .

\*\*\*

٣٧ - (١٨٣٨) حدثنا محمد بن المنذر . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يحيى بن حصين . قال : سمعت جدتي تحدث ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يخطب في حجة الوداع . وهو يقول « ولو استعمل عليكم عبداً يقودكم بكتاب الله ، فاسمعوا له وأطيعوا » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن بشار . حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال « عبداً حبشياً » .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة ، بهذا الإسناد . وقال « عبداً حبشياً مجذعاً » .

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد الرحمن بن بشر . حدثنا بهز . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . ولم يذكر « حبشياً مجذعاً » وزاد : أنها سمعت رسول الله ﷺ يعنى ، أو يعرفات .

\*\*\*

(...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا مفضل عن زيد بن أبي أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن جده أم الحصين . قال : سمعتها تقول : حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع . قالت : فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً . ثم سمعته يقول « إن أمر عليكم عبداً مجذعاً (حبشياً) قالت أسود ، يقودكم بكتاب الله . فاسمعوا له وأطيعوا » .

\*\*\*

٣٨ - (١٨٣٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مِعْمَرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ . فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ . إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ . فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

٣٩ - (١٨٤٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَمَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا . فَأَوْقَدَ نَارًا . وَقَالَ : ادْخُلُوهَا . فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : إِنَّا قَدْ فَرَرْنَا مِنْهَا . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ، لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا « لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » وَقَالَ لِلْآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا . وَقَالَ « لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ . إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْمٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : بَمَثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً . وَاسْتَمْعَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيَطِيعُوا . فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ . فَقَالَ : اجْمَعُوا لِي حَطْبًا . فَجَمَعُوا لَهُ . ثُمَّ قَالَ : أَوْقِدُوا نَارًا . فَأَوْقَدُوا . ثُمَّ قَالَ : أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتَطِيعُوا ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَادْخُلُوهَا . قَالَ : فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . فَقَالُوا : إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّارِ . فَكَانُوا كَذَلِكَ . وَسَكَنَ غَضَبُهُ . وَطَفِنَتِ النَّارُ . فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا . إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

٤١ - (١٧٠٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد وعبيد الله بن عمر ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة ، عن أبيه ، عن جده . قال : بأئنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة . في العسر واليسر . والمنشط والمكره . وعلى أئمة علينا . وعلى أن لا تنازع الأئمة أهلنا . وعلى أن نقول بالحق أينما كنا . لا نخاف في الله لومة لائم .

\*\*\*

(...) وحدثناه ابن نمير . حدثنا عبد الله (يعني ابن إدريس) . حدثنا ابن مجلان وعبيد الله بن عمر ويحيى بن سعيد عن عبادة بن الوليد ، في هذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن يزيد (وهو ابن الهادي) ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، عن أبيه . حدثني أبي قال : بأئنا رسول الله ﷺ . بمثل حديث ابن إدريس .

\*\*\*

٤٢ - (...) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم . حدثنا عمي ، عبد الله بن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث . حدثني بكير عن بسر بن سعيد ، عن جنادة بن أبي أمية قال : دخلنا على عبادة ابن الصامت وهو مريض . فقلنا : حدثنا ، أصلحك الله ، بحديث ينفع الله به ، سمعته من رسول الله ﷺ فقال : دهانا رسول الله ﷺ فبايئناه . فكان فيما أخذ علينا ، أن بأئنا<sup>(١)</sup> على السمع والطاعة ، في منشطنا ومكرهنا ، وعسرا وناسرا ، وأئمة علينا . وأن لا تنازع الأئمة أهلنا . قال « إلا أن تروا كفرا بواحا<sup>(٢)</sup> .

(١) (بائنا) المراد بالبايعة المعاهدة ، وهي مأخوذة من البيع ، لأن كل واحد من المتبايعين كان يمد يده إلى صاحبه ، وكذا هذه البيعة تكون بأخذ الكف .

(٢) (إلا أن تروا كفرا بواحا) أي جهارا . من باح بالشيء ، يوح ، إذا أعلنه .

عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ<sup>(١)</sup> .



(٩) باب الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتقى به

٤٣ - (١٨٤١) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup> . حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ<sup>(٣)</sup> . يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ . وَيُتَّقَى بِهِ . فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ ، كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ . وَإِنْ يَأْمُرُ بِتَعْيِيرِهِ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ » .



(١٠) باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء، الأول فالأول

٤٤ - (١٨٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ خَمْسَ سِنِينَ . فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ<sup>(٤)</sup> . كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ<sup>(٥)</sup> . وَإِنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي . وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ

(١) (عندكم من الله فيه برهان) أى حجة تملونها من دين الله تعالى . قال النووي : معنى الحديث لا تنازعوا ولاية الأمورى ولايتهم ولا تعترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكرا محققا تملونه من قواعد الإسلام . فإذا رأيتم ذلك فأنكروه عليهم وقولوا بالحق حينما كنتم . وأما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين ، وإن كانوا فسقة ظالمين .

(٢) (حدثنا إبراهيم عن مسلم) هذا الحديث أول القوات الثالث الذى لم يسممه إبراهيم بن سفيان عن مسلم . بل رواه عنه بالإجازة . ولهذا قال : عن مسلم .

(٣) (الإمام جنة) أى كالستر لأنه يمنع العدو من أذى المسلمين ، ويمنع الناس بمضهم من بعض ، ويحمى بيضة الإسلام ويتقيه الناس ويخافون سلوته . ومعنى يقاتل من ورائه أى يقاتل معه الكفار والبيعة والخوارج وسائر أهل الفساد وينصر عليهم . ومعنى يتقى به أى يتقى به شر العدو وشر أهل الفساد والظلم مطلقا . والتاء فى يتقى مبدلة من الواو . لأن أصلها من الواقية .

(٤) (تسوسهم الأنبياء) أى يتولون أمورهم كما تفعل الأمراء والولاة بالبيعة . والسياسة القيام على الشئ بما يصلحه .

(٥) (كلا هلك نبي خلفه نبي) فى هذا الحديث جواز قول : هلك فلان ، إذا مات . وقد كثرت الأحاديث به .

وجاء فى القرآن العزيز قوله تعالى : حتى إذا هلك قائم لن يبعث الله من بعده رسولا .

فَتَكْتُمُ» قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ «فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَلِأَوَّلِ<sup>(١)</sup>. وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ. فَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْضَاهُمْ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ فُرَاتٍ، عَنْ أَبِيهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

٤٥ - (١٨٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ وَوَكَيْعٌ. ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمِيْعٍ الْأَمْشِيُّ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ نَعْمَانَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ. قَالَ: أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كَلَّمَهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ. ع وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُ وَنَهَى<sup>(٢)</sup>». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ؟ قَالَ «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ. وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ».

\*\*\*

٤٦ - (١٨٤٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكُفَيْبَةِ. قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَأَدَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكُفَيْبَةِ. وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ. فَأَتَيْتُهُمْ. فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ. فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ. فَتَرَلْنَا مَنْزِلًا. فَنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِيَابَهُ.

(١) (فوا ببيعة الأول فالأول) معنى هذا الحديث إذا بويع خليفة بعد خليفة، فبيعة الأول صحيحة يجب الوفاء بها. وبيعة الثاني باطلة يحرم الوفاء بها ويحرم عليه طلبها. وسواء عقدوا للثاني عالين بمقد الأول أم جاهلين. وسواء كانا في بلدين أو بلد. أو أحدهما في بلد الإمام المنفصل والآخر في غيره.

(٢) (ستكون بعدى أمة وأمور تنكرونها) هذا من معجزات النبوة. وقد وقع الإخبار متكررا، ووجد مخبره متكررا. وفيه الحث على السمع والطاعة وإن كان التولي ظالما عسوقا، فيمطى حقه من الطاعة ولا يخرج عليه ولا يخلع. بل يضرع إلى الله تعالى في كشف آذاه ودفع شره وإصلاحه. والمراد بالأمة، هنا، استئثار الأمراء بأموال بيت المال.

وَمِنَّا مَنْ يَنْتَظِلُ<sup>(١)</sup>، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ<sup>(٢)</sup>. إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً<sup>(٣)</sup>. فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَمْلِكُهُ لَهُمْ، وَيُنذِرُهُمْ شَرًّا مَا يَمْلِكُهُ لَهُمْ. وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَاقِبَتُهَا فِي أَوْلِيهَا. وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا. وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرْتَقِي بَعْضُهَا بِمَعْضَا<sup>(٤)</sup>». وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي. ثُمَّ تَنْكَشِفُ. وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُونَ: هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْزَخَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِئْتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ. وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ<sup>(٥)</sup>. وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَتَمْرَةً قَلْبِهِ، فَلْيُعْطِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَهْوَى إِلَى أُذُنِي وَقَلْبِي بِيَدَيْهِ. وَقَالَ: سَمِعْتَهُ أَذْنَايَ وَوَعَاةَ قَلْبِي. فَقُلْتُ لَهُ: هَذَا ابْنُ عَمِّكَ مُعَاوِيَةُ يَا بَرْنَا أَنْ تَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ. وَتَقْتُلَ أَنْفُسَنَا. وَاللَّهُ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ. وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا [٤/النساء/٢٩]. قَالَ: فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: أَطْعَمُهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ. وَأَعْصِيهِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأبو سعيد الأشج. قالوا: حدثنا وكيع. حدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية كلاهما عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

(١) (ومننا من ينتضل) هو من المناضلة، وهي الرماة بالشاب.

(٢) (في جشره) هي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها.

(٣) (الصلاة جامعة) هي بنصب الصلاة، على الإغراء. ونصب جامعة على الحال.

(٤) (يرتقي بعضها بمضا) هذه اللفظة، رويت على أرجح: أحدها، وهو الذي نقله التامضي عن جمهور الرواة، يرتقي أي يصير بعضها رقيقا أي خفيفا لعظم ما بدمه، فالثاني يجعل الأول رقيقا. وقيل: معناه يشبه بعضه بعضا. وقيل: يدور بعضها في بعض ويذهب ويحيى. وقيل: معناه يسوق بعضها إلى بعض بتحسينها وتسويلها. والثاني: فيرتقى. والثالث: فيدقيق، أي يدفع ويبص. والدفق هو الصب.

(٥) (وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه) هذا من جوامع كلمة ﷺ، وبديع حكيه. وهذه قاعدة مهمة، فينبغي الاعتناء بها. وإن الإنسان يلزم أن لا يفعل مع الناس إلا ما يحب أن يفعلوه معه.

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُؤَدِّبِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ الصَّائِدِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

\*\*\*

(١١) باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستنثارهم

٤٨ - (١٨٤٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَلَا نَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتُمْ فَلَنَا ؟ فَقَالَ « إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُمَّةً . فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُلْ : خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

(١٢) باب في طاعة الأئمة وإبه منعوا الحق

٤٩ - (١٨٤٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلِ الْخَضْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةَ بْنُ يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتِ عَلَيْنَا أُمَّةٌ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ وَيَعْمُونَ حَقَّنَا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ . وَقَالَ

« اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا مَحَلُّوا وَعَلَيْكُمْ مَا مَحَلْتُمْ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : جَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا . فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا مَحَلُّوا وَعَلَيْكُمْ مَا مَحَلْتُمْ » .

\*\*\*

(١٣) باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال .

وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة

٥١ - (١٨٤٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي بُسَيْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَضْرِيُّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ يَقُولُ : كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ . وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ . مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ . جَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ . فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ . وَفِيهِ دَخْنٌ <sup>(٢)</sup> » . قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ « قَوْمٌ يَسْتَنْوُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي . وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي <sup>(٣)</sup> . تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ » . فَقُلْتُ : هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ « نَعَمْ . دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ <sup>(٤)</sup> . مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا » . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم) تلميح لقوله : اسمعوا وأطيعوا . أي هم يجب عليهم ما كفوا به من إقامة العدل وإعطاء حق الرعية . فإن لم يفعلوا فطليهم الوزر والوبال . وأما أنتم فمليكم ما كفتم به من السمع والطاعة وأداء الحقوق . فإن قتم بما عليكم يكافئكم الله سبحانه بحسن التوبة .

(٢) (دخن) قال أبو عبيد وغيره : الدخن أصله أن تكون في لون الدابة كدورة إلى سواد . قالوا : والمراد ، هنا ، أن لا تصفو القلوب بعضها لبعض . ولا يزول خبثها ولا ترجع إلى ما كانت عليه من الصفاء .

(٣) (هدى) الهدى الهيئة والسيرة والطريقة .

(٤) (دعاة على أبواب جهنم) قال العلماء : هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر كالخوارج والقرامطة وأصحاب الحنة . وفي حديث حذيفة هذا ، لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ، ووجوب طاعته ، وإن فسق وعمل الما صي من أخذ الأموال ، وغير ذلك . فتجب طاعته في غير معصية . وفيه معجزات لرسول الله ﷺ ، وهي هذه الأمور التي أخبر بها . وقد وقعت كلها .

صِفْهُمْ لَنَا . قَالَ « نَعَمْ . قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا . وَبِتَ كَلِمُونَ بِأَسْتِنَتِنَا » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ « تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ » فَقَالَتْ : فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا ؟ قَالَ « فَأَتَزَلُّ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهُمَا . وَلَوْ أَنَّ نَعَصَّ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ ، حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ ، وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ » .

\*\*\*

٥٢ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرِ التَّمِيمِيِّ . حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ حَسَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يُحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ ) . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةَ ( يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ ) . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ (١) . قَالَ : قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كُنَّا بَشَرًا نَجَاءَ اللَّهُ بِخَيْرٍ . فَتَجَنُّ فِيهِ . فَهَلْ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : كَيْفَ ؟ قَالَ « يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ ، وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي . وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ (٢) » قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَضْنَعُ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ ؟ قَالَ « تَسْمَعُ وَتَطِيعُ لِلْأَمِيرِ . وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ . وَأَخَذَ مَالُكَ . فَاسْمَعُ وَأَطِيعُ » .

\*\*\*

٥٣ - (١٨٤٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ( يَعْنِي ابْنَ حَارِمٍ ) . حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي قَيْسِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ، مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً (٣) . وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عُمَيْيَّةٍ (٤) ، يَنْضَبُ لِعَصَبَةِ (٥) ، أَوْ يَدْعُو

(١) (عن أبي سلام قال: قال حذيفة) قال الدارقطني: هذا عندي مرسل. لأن أبا سلام لم يسمع حذيفة. وهو كما قال الدارقطني. لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول. وإنما أتى مسلم بهذا متابعة، كما ترى. وقد قدمنا أن الحديث المرسل إذا روى من طريق آخر متصلًا تبينًا به صحة المرسل. وجاز الاحتجاج به. ويصير في المسئلة حديثان صحيحان.

(٢) (في جثمان أنس) أي في جسم بشر.

(٣) (ميتة جاهلية) أي على صفة موتهم من حيث هم فوضى لإمام لهم.

(٤) (عمية) هي بضم العين وكسرها. لثتان مشهورتان. والميم مكسورة مشددة والياء مشددة أيضا. قالوا: هي

الأمر الأعمى لا يستبين وجهه. كذا قاله أحمد بن حنبل والجمهور. قال إسحاق بن راهويه: هذا كقتال القوم للعصية.

(٥) (لعصبة) عصبة الرجل أقرابه من جهة الأب. سموا بذلك لأنهم بمصبونه ويمتصب بهم. أي يحيطون به ويشدونه

إِلَى عَصَبِيَّةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فُقُتِلَ، فَقَتَلَهُ <sup>(١)</sup> جَاهِلِيَّةٌ. وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا. وَلَا يَتَحَاشَى <sup>(٢)</sup> مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَنْفِي لِدِي عَهْدِ عَهْدِهِ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ.»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحِ الْقَيْسِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ مُعْتَمِيَّةٍ، يَنْصَبُ لِلْمَصِيبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْمَصِيبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي. وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَنْفِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي.»

\*\*\*

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً. وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ مُعْتَمِيَّةٍ، يَنْصَبُ لِلْمَصِيبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْمَصِيبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي. وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَنْفِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي.»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَيْلَانَ ابْنِ جَرِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. أَمَا ابْنُ الْأَمْنِيِّ فَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ ﷺ فِي الْحَدِيثِ. وَأَمَا ابْنُ بَشَّارٍ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَقَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِيهَا، وَلَا يَنْفِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي.»

\*\*\*

٥٥ - (١٨٤٩) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ الْجَعْدِيِّ أَبِي عُمَانَ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَرْوِيهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا يَكْرَهُهُ، فَلْيُصْبِرْ. فَإِنَّهُ مِنْ فَارِقِ الْجَمَاعَةِ شَبْرًا، فَمَاتَ، فَمَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً.»

\*\*\*

== مهم. والمعنى يفضب ويقاقل ويدعو غيره كذلك. لالضرورة الدين والحق. بل لمحض التمسب لقومه ولهواه. كما يقاقل أهل الجاهلية، فإنهم إنما كانوا يقاقلون لمحض المصيبة.

(١) (ققتله) خبر لبتما محذوف. أى ققتلته كقتله أهل الجاهلية.

(٢) (ولا يتحاشى) وفى بعض النسخ: يتحاشى، بالياء. ومعناه لا يكثرث بما يفضله فيها، ولا يخاف وباله وعموبته.

٥٦ - (...) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا عبد الوارث . حدثنا الجعد . حدثنا أبو رجاء المطاردى عن ابن عباس ، عن رسول الله ﷺ . قال « من كره من أميره شيئا فليصبر عليه <sup>(١)</sup> . فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شبرا <sup>(٢)</sup> ، فمات عليه ، إلا مات ميتة جاهلية .

\*\*\*

٥٧ - (١٨٥٠) حدثنا هريم بن عبد الأعلى . حدثنا المنعم . قال : سمعت أبي يحدث عن أبي مجلز ، عن جندب بن عبد الله الجبلي . قال : قال رسول الله ﷺ « من قتل تحت راية عمية ، يدعو عصية ، أو ينصر عصية ، فقتله جاهلية » .

\*\*\*

٥٨ - (١٨٥١) حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي . حدثنا أبي . حدثنا عاصم ( وهو ابن محمد بن زيد ) عن زيد بن محمد ، عن نافع . قال : جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع <sup>(٣)</sup> ، حين كان من أمر الحرّة ما كان ، زمن يزيد بن معاوية . فقال : اطرحوا لأبي عبد الرحمن وسادة . فقال : إني لم آتاك لأجلس . أتيتك لأحدثك حديثا سمعت رسول الله ﷺ يقول . سمعت رسول الله ﷺ يقول « من خلع يدا من طاعة ، لقي الله يوم القيامة ، لا حجة له <sup>(٤)</sup> . ومن مات وليس في عنقه بيعة ، مات ميتة جاهلية » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير . حدثنا ليث عن عبيد الله بن أبي جعفر ،

(١) (فليصبر عليه) أي فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج عن الطاعة .

(٢) (شبرا) أي قدر شبر . كنى به عن الخروج على السلطان ولو بأدى نوع من أنواع الخروج . أو بأقل سبب من أسباب الفرقة .

(٣) (عبد الله بن مطيع) هو عبد الله بن مطيع بن الأسود المدوي القرشي . كان ممن خلع يزيد وخرج عليه . وكان يوم الحرّة ، قائد قريش ، كما كان عبد الله بن حنظلة قائد الأنصار . إذ خرج أهل المدينة لقتال مسلم بن عقبة المري الذي بعثه يزيد لقتال أهل المدينة وأخذهم بالبيعة له . فلما ظفر أهل الشام بأهل المدينة انهزم عبد الله ولحق بابن الزبير بمكة . وشهد معه الحصر الأول وبقى معه إلى أن حصر الحجاج ابن الزبير . فقاتل ابن مطيع معه يومئذ وهو يقول :

أنا الذي فررت يوم الحرّة      والحرا لا يفر إلا مرة

ياحبذا الكرة بعد الفرة      لأجزين فرة بكره

(٤) (لا حجة له) أي لا حجة له في فعله ، ولا عذر له بنفسه .

عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . ح . حَدَّثَنَا ابْنُ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . ح . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ عُمَرَ . قَالَ جَمِيْعًا : حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ .

\*\*\*

(١٤) باب حكم من فروا أسلم المسلمين وهو مجتمع

٥٩ - (١٨٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : حَدَّثَنَا عُذْرٌ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَرَفَجَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ <sup>(١)</sup> . فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْرَقَ أَمْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَهِيَ جَمِيْعٌ ، فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ، كَاتِنًا مِّنْ كَانَ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح . وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُصَنَّبُ بْنُ الْقِدَامِ الْخُثَمِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . ح . وَحَدَّثَنِي حَجَّاجٌ . حَدَّثَنَا حَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُخْتَارِ وَرَجُلٌ سَمَّاهُ . كُلُّهُمُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاةَ ، عَنْ عَرَفَجَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيْعًا « فَاقْتُلُوهُ » .

\*\*\*

(١) (هنات وهنات) جمع هنة ، وتطلق على كل شيء . والمراد بها ، هنا ، الفتن والأمور الحادثة .  
 (٢) (فاضر بوه بالسيف كاتنا من كان) فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام ، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك . ويعني عن ذلك . فإن لم ينته قوتل . وإن لم يندفع شره إلا بقتله ققتل ، كان هدرا . فقوله ﷺ : فاضر بوه بالسيف ، وفي الرواية الأخرى : فاقتلوه ، معناه إذا لم يندفع إلا بذلك .

٦٠ - (...) وحدثني عثمان بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن أبي يعفور عن أبيه ، عن عرقبة ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول « من أتاكم ، وأتاكم جميعاً<sup>(١)</sup> ، على رجل واحد ، يريد أن يشق عصاكم<sup>(٢)</sup> ، أو يفرق جماعتكم ، فاقتلوه . »



(١٥) باب إذا برىع قلبين

٦١ - (١٨٥٣) وحدثني وهب بن يقيته الواسطي . حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريري ، عن أبي نصره ، عن أبي سعيد الخدري . قال: قال رسول الله ﷺ « إذا برىع لخليفتين ، فاقتلوا الآخر منهما . »



(١٦) باب وجوب الإظهار على الأسماء فيما يخالف الشرع وزك قائلهم ماصلوا ، ونحو ذلك

٦٢ - (١٨٥٤) حدثنا هذاب بن خالد الأزدي . حدثنا همام بن يحيى . حدثنا قتادة عن الحسن ، عن صبيحة بن محسن ، عن أم سلمة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ستكون أمراء . فتمرفون وتنكرون<sup>(٣)</sup> . فمن عرف برى . ومن أنكر سلم . ولكن من رضى وتابع ، قالوا : أفلا تقاتلهم ؟ قال « لا . ماصلوا . »



(١) (وامرکم جمع) ای مجتمع .

(٢) (ان يشق عصاكم) معناه يفرق جماعتكم كما تفرق العسا المشقوقة . وهو عبارة عن اختلاف الكلمة وتنافر

النفوس .

(٣) (ستكون أمراء فتمرفون وتنكرون) هنا الحديث فيه معجزة ظاهرة بالإخبار بالمستقبل . ووقع ذلك كما أخبر

ﷺ . وأما قوله ﷺ : فمن عرف برى ، وفي الرواية التي بعدها : فمن كره فقد برى . فأما رواية من روى : فمن كره فقد برى فظاهرة . ومعناها من كره ذلك النكر فقد برى عن إيمه وعقوبته . وهذا حق من لا يستطيع إنكاره بيده ولا لسانه فليكرهه بقلبه ويبرأ . وأما من روى : فمن عرف برى ، فمعناها ، والله أعلم ، فمن عرف النكر ولم يشبهه عليه فقد سارت له طريق إلى البراءة من إيمه وعقوبته . بأن يبره بيده أو بلسانه ، فان عجز فليكرهه بقلبه . وقوله : ولكن من رضى وتابع ، معناه : ولكن الإيم والمقوبة على من رضى وتابع . وفيه دليل على أن من عجز عن إزالة النكر ، لا يأثم بمجرد السكوت . بل إنما يأثم بالرضا به أو بأن لا يكرهه بقلبه أو بالتأبمة عليه . وأما قوله : أفلا تقاتلهم قال : لا ما صلوا . ففيه معنى ما سبق أنه لا يجوز الخروج على الخلفاء بمجرد الظلم أو الفسق ، ما لم ينيروا شيئاً من قواعد الإسلام .

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ) .  
 حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ ، الدَّمَشْقِيُّ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ عَنْ صَبَّهِ بْنِ مِحْصَنِ  
 الْعَنْزِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أَمْرَاءُ .  
 فَتَمْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ . فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرَى . وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ . وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » قَالُوا :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ « لَا . مَا صَلَّوْا » (أَيُّ مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَأَنْكَرَ بِقَلْبِهِ) .

\*\*\*

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ الْمَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا الْأَمَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ  
 وَهَيْشَامٌ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَبَّهِ بْنِ مِحْصَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِنَحْوِ ذَلِكَ . غَيْرَ  
 أَنَّهُ قَالَ « فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرَى . وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ الْبَجَلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ هِشَامٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ صَبَّهِ بْنِ  
 مِحْصَنِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ »  
 لَمْ يَذْكُرْهُ

\*\*\*

### باب خيار الأئمة وشرارهم

٦٥ - (١٨٥٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرظَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ . وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ .  
 وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ . وَتَلْمِزُونَهُمْ وَيَلْمِزُونَكُمْ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 أَفَلَا نُبْذِمُهُمْ بِالسَّيْفِ ؟ فَقَالَ « لَا . مَا قَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكْرَهُونَهُ ،  
 فَارْكُوهَا عَمَلَهُ ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعِيَةٍ » .

\*\*\*

٦٦ - (...) **حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (بِعْنَى ابْنِ مُسْلِمٍ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ . أَخْبَرَنِي مَوْلَى ابْنِي فِزَارَةَ (وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانَ) ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قَرْظَةَ ، ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَعِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « حَيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ نَحْبُونَهُمْ وَيُحِبُّونَاكُمْ . وَأُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ . وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تَبْغِضُونَهُمْ وَيَبْغِضُونَكُمْ . وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ » قَالُوا قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا نُنَادِيهِمْ عِنْدَ ذَلِكَ ؟ قَالَ « لَا . مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . لَا مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ . أَلَا مَنْ وَلِيَ عَلَيْهِ وَالٍ ، فَرَأَاهُ يَأْتِي شَيْطَانًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، فَلْيَكْفُرْ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ » .**

قَالَ ابْنُ جَابِرٍ : قُلْتُ (بِعْنَى لِرُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ) ، حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ : اللَّهُ ! يَا أَبَا الْقَدَامِ ! لِحَدَّثَكَ بِهَذَا ، أَوْ سَمِعْتَ هَذَا ، مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ<sup>(١)</sup> وَاسْتَقْبَلْنَا الْقَبِيلَةَ فَقَالَ : إِي . وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : رُزَيْقُ بْنُ مَوْلَى ابْنِي فِزَارَةَ . قَالَ مُسْلِمٌ : وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرْظَةَ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .**

\*\*

(١) (لجنا على ركبته) يقال : جئا على ركبته يجره وجره يجره . جثوا وجثا فيهما . وأجناه غيره ، وجأوا على الركب ، وهم حثى وجرى . أى جلس عليهما .

(١٨) باب استحباب مباينة امرئ ميس عند إرادة القتال . وبيانه بيعة الرضوانة تحت الشجرة

٦٧ - (١٨٥٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث بن سعد . ح . وحدثنا محمد بن رُمج . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر . قال : كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمئة<sup>(١)</sup> . فبايناهُ وعمرُ أخذ بيده تحت الشجرة . وهي سمرّة<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ : بَايَنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَفِرَ . وَلَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ .

٦٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن عيينة . ح . وحدثنا ابن ميمون . حدثنا سُفيان عن أبي الزبير ، عن جابر . قال : لم نبايع رسول الله ﷺ على الموت . إنما بايناهُ على أن لا نفر .

٦٩ - (...) وحدثنا محمد بن حاتم . حدثنا حجاج عن ابن جريج . أخبرني أبو الزبير . سمع جابراً يسأل : كم كانوا يوم الحديبية ؟ قال : كنا أربع عشرة مائة . فبايناهُ . وعمرُ أخذ بيده تحت الشجرة . وهي سمرّة . فبايناهُ . غير جد بن قيس الأنصاري . اختبأ تحت بطن بعيره .

٧٠ - (...) وحدثني إبراهيم بن دينار . حدثنا حجاج بن محمد الأعمش ، مولى سليمان بن جليل . قال : قال ابن جريج : وأخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابراً يسأل : هل بايع النبي ﷺ بذي الحليفة ؟ فقال : لا . ولكن صلى بها . ولم يبايع عند شجرة ، إلا الشجرة التي بالحدية .

(١) ( ألفاً وأربعمئة ) وفي رواية : ألفاً وخمسمائة ، وفي رواية : ألفاً وثلاثمئة . وقد ذكر البخاري ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحهما . وأكثر روايتهما . ألف وأربعمئة .

(٢) ( سمرّة ) واحدة السمر ، كرجل ، شجر الطلح .

(٣) ( بايناهُ على أن لا نفر ) ولم يبايعه على الموت ( وفي رواية سلمة : أنهم باينوه بمرشد على الموت وهو معنى رواية عبد الله بن زيد بن عاصم . وفي روايه مجاشع بن مسعود : البيعة على الهجرة ، والبيعة على الإسلام والجهاد . وفي حديث ابن عمر وعبادة : بايناهُ على السمع والطاعة وأن لا تنازع الأمر أهله . وفي رواية ابن عمر ، في غير صحيح مسلم : البيعة على الصبر قال العلماء : هذه الرواية تجمع المعاني كلها وتبين مقصود كل الروايات . فالبيعة على أن لا نفر منناه الصبر حتى نقتل بمدونا أو نقتل . وهو معنى البيعة على الموت . أي نصبر وإن آل بنا ذلك إلى الموت . لا أن الموت مقصود في نفسه . وكذا البيعة على الجهاد ، أي والصبر فيه ، والله أعلم .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ابْنِ بَيْرِ الْحُدَيْبِيَّةِ.

\*\*\*  
٧١- (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ حَبِيبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدِ) قَالَ سَعِيدٌ وَإِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً. فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ «أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ». وَقَالَ جَابِرٌ: لَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ.

\*\*\*  
٧٢- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ؟ فَقَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَّانَا<sup>(١)</sup>. كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةً.

\*\*\*  
٧٣- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ. حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ. حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ). كِلَاهُمَا يَقُولُ: عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكَفَّانَا. كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً.

\*\*\*  
٧٤- (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ) عَنْ الْأَعْمَشِ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ. قَالَ: قُلْتُ لِجَابِرٍ: كُمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَعًا مِائَةً.

(١) (لو كنا مائة ألف لكفانا) هذا مختصر من الحديث الصحيح في أثر الحديبية. ومعناه أن الصحابة لا وصلوا الحديبية وجدوا بئرها إنما نثر مثل الشرك. فبصق النبي ﷺ فيها ودعا فيها بالبركة، فهاشت. فهي إحدى المعجزات لرسول الله ﷺ. فكان السائل في هذا الحديث علم أصل الحديث والمعجزة في تكثير الماء وغير ذلك مما جرى فيها ولم يعلم عدهم. فقال جابر: كنا ألفا وخمسمائة، ولو كنا مائة ألف أو أكثر لكفانا. وقوله في الرواية التي قبل هذه: دعا على بئر الحديبية، أي دعا فيها بالبركة.

٧٥ - (١٨٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُنَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو (بِعْنِي ابْنَ مَرْة) .  
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ أَلْفًا وَمِائَةً . وَكَانَتْ أَسْلَمُ مُنَّمِنَ الْمُهَاجِرِينَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ  
شُعْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٧٦ - (١٨٥٨) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ خَالِدٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَلِرٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ ، وَأَنَا رَافِعُ  
غَضَنًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ ، وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً . قَالَ : لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ . وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ  
عَلَى أَنْ لَا قَهْرَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٧٧ - (١٨٥٩) وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ .  
قَالَ : كَانَ أَبِي يَمِينٌ بَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَأَنْطَلَقْنَا فِي قَابِلٍ<sup>(١)</sup> حَاجِينَ . فَغَضِيَ عَلَيْنَا  
سَكَابَهُ<sup>(٢)</sup> . فَإِنْ كَانَتْ تَمَيَّنَتْ لَكُمْ . فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ .

\*\*\*

٧٨ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . قَالَ : وَقَرَأْتُهُ عَلَى النَّضْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي  
أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الشَّجَرَةِ . قَالَ : فَتَسَوْهَا مِنْ الْعَامِ الْمُقْبَلِ .

\*\*\*

(١) (ق قَابِل) صفة لمحدوف . والتقدير في عام قَابِل ، أي قادم .

(٢) (غَضِيَ عَلَيْنَا مَكَانَهَا) قَالَ الْمَلَاءُ : سَبَّ خِفَاتُهَا أَنْ لَا يَفْتَنَ النَّاسَ بِهَا ، لِأَجْرِي نَحْمَهَا مِنَ الْخَبَرِ ، وَزَوْلِ الرِّضْوَانِ  
وَالسَّكِينَةِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ . فَهِيَ بَقِيَتْ ظَاهِرَةً . مَلُومَةٌ لِحَيْفِ تَعْظِيمِ الْأَعْرَابِ وَالْجَهَالِ إِيَّاهَا ، وَعِبَادَتِهِمْ لَهَا . فَكَانَ خِفَاؤُهَا رَحْمَةً مِنَ  
اللَّهِ تَعَالَى .

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ الشَّجَرَةَ. ثُمَّ أَتَيْتُهَا بَعْدُ. فَلَمْ أَعْرِفَهَا.

\*\*\*

٨٠ - (١٨٦٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، مَوْلَى سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْخُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ عَنْ سَلَمَةَ. بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٨١ - (١٨٦١) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْخَزْزُوعِيُّ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. قَالَ: أَتَاهُ آتٍ فَقَالَ: هَذَا كِابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ. فَقَالَ: عَلَى مَاذَا؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

(١٩) باب نحرهم رجوع المهاجر إلى استيلائه ووطنه

٨٢ - (١٨٦٢) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ! لِمَ تَدَدْتَ عَلَى عَقْبِكَ؟ تَمَرَّبْتَ؟ قَالَ: لَا. وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَذَّنَ لِي فِي الْبَدْوِ (٢).

\*\*\*

(١) ارتددت على عقبك. تعربت (قال القاضي عياض: أجمعت الأمة على نحرهم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه. وعلى أن ارتداد المهاجر أعرايا من الكبار. ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي ﷺ) قال: ولعله رجع إلى غير وطنه. أو لأن الفرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي ﷺ لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة. فلما كان لفتح وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر وأعز المسلمين - سقط فرض الهجرة. فقال النبي ﷺ: لا هجرة بعد الفتح. وقال: مضت الهجرة لأهلها، أي الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكة لمواساة النبي ﷺ وموازته ونصرة دينه وضبط شرعته. (٢) (أذن لي في البدو) أي في الخروج إلى البادية.

(٢٠) باب المباشرة بعد فتح مكة على الإسلام والمجاهدين. ويأيد معنى «لا هجرة بعد الفتح»

٨٣ - (١٨٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ حَاصِمِ الْأَخْوَلِ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ عَنْ مَسْعُودِ السَّلْمِيِّ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَبَايَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ . فَقَالَ « إِنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ مَضَتْ لِأَهْلِهَا <sup>(١)</sup> . وَلَكِنْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ » .

\*\*\*

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ . قَالَ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ ابْنُ مَسْعُودِ السَّلْمِيِّ . قَالَ : جِئْتُ بِأَخِي ، أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الْفَتْحِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَايَعَهُ عَلَى الْهِجْرَةِ . قَالَ « قَدْ مَضَتْ الْهِجْرَةُ بِأَهْلِهَا » قُلْتُ : فَبَايَعْتُهُ بَايَعَهُ ؟ قَالَ « عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْخَيْرِ » . قَالَ أَبُو عُمَانَ : فَلَقَيْتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ مَجَاشِعٍ . فَقَالَ : صَدَقَ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : فَلَقَيْتُ أُمَّهَ . فَقَالَ : صَدَقَ مُحَمَّدُ بْنُ مَجَاشِعٍ . وَلَمْ يَذْكُرْ : أَبَا مَعْبُدٍ .

\*\*\*

٨٥ - (١٣٥٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَفُتِحَتْ مَكَّةُ « لَا هِجْرَةَ <sup>(٢)</sup> . وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ <sup>(٣)</sup> . وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) (إن الهجرة قد مضت لأهلها) معناه أن الهجرة المدوحة الفاضلة ، التي لأصحابها الزبية الظاهرة ، إنما كانت قبل الفتح ، فقد مضت لأهلها . أي حصلت لمن وفق لها قبل الفتح .

(٢) (لا هجرة) وفي الرواية الأخرى : لا هجرة بعد الفتح . قال أصحابنا وغيرهم من العلماء : الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام باقية إلى يوم القيامة . وتأولوا هذا الحديث تأويلين : أحدهما لا هجرة ، بعد الفتح ، من مكة ، لأنها سارت دار إسلام ، فلا تنصرون منها الهجرة . والثاني ، وهو الأصح ، أن معناه إن الهجرة الفاضلة المهمة المطلوبة التي يمتاز بها أهلها امتيازاً ظاهراً انقطعت بفتح مكة ، ومضت لأهلها الذين هاجروا قبل فتح مكة . لأن الإسلام قديماً وعزاً بعد فتح مكة عزا ظاهراً ، بخلاف ما قبله .

(٣) (ولكن جهاد ونية) معناه أن تحصيل الخير بسبب الهجرة قد انقطع بفتح مكة ، ولكن حصاره بالجهاد والنية الصالحة . وفي هذا الحث على نية الخير مطلقاً ، وإنه يثاب على النية .

(٤) (وإذا استنفرتم فانفروا) معناه إذا طلبكم الإمام للخروج إلى الجهاد فاخرجوا . وهذا دليل على أن الجهاد ليس براض عين ، بل فرض كفاية . إذا فله من محصل بهم الكفاية سقط الحرج عن الباقين . وإن تركوه كلهم أمعوا كلهم .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (يَعْنِي ابْنَ مُهْلِهِ) . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ . كُلُّهُمْ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٨٦ - (١٨٦٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ « لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ . وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ . وَإِذَا اسْتَفْرَضْتُمْ فَأَنْهَرُوا » .

\*\*\*

٨٧ - (١٨٦٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْهَجْرَةِ ؟ فَقَالَ « وَنَحْك ! إِنْ شَأْنُ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ <sup>(١)</sup> . فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَهَلْ تُؤْتِي صَدَقَتَهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ . فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا » وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ « فَهَلْ تَحْمِلُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (إِنْ شَأْنُ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ ..) قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمُرَادُ بِالْبِحَارِ ، هُنَا ، الْفَهْرِيُّ . وَالْعَرَبُ تَسْمَى الْفَرَى الْبِحَارَ ، وَالْقَرْيَةَ الْبَحِيرَةَ . قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْمُرَادُ بِالْمِجْرَةِ الَّتِي سَأَلَ عَنْهَا هَذَا الْأَعْرَابِيُّ مَلَازِمَةَ الْمَدِينَةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَرْكُ أَهْلِهِ وَوَطْنِهِ . تَخَافُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَقْوَى لَهَا وَلَا يَقْوَمَ بِمَقْوَمِهَا ، وَإِنْ يَنْكَسِرُ عَلَى عَقْبِهِ . فَقَالَ لَهُ : إِنْ شَأْنُ الْمِجْرَةِ ، الَّتِي سَأَلَتْ عَنْهَا ، لَشَدِيدٌ ، لَكِنْ أَعْمَلْ بِالْخَيْرِ فِي وَطْنِكَ وَحَيْثُمَا كُنْتَ ، فَهوَ يَنْفَعُكَ وَلَا يَنْفَعُكَ اللَّهُ مِنْهُ شَيْئًا . يُقَالُ : وَتَرَهُ يَتْرَهُ تِرَةً ، إِذَا نَفَعَهُ .

(٢١) باب كيف بيعة النساء

٨٨ - (١٨٦٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ابْنُ يَزِيدَ . قَالَ : قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : كَانَتْ الْمُؤْمِنَاتُ ، إِذَا هَاجَرْنَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُمْتَحَنُ (١) بِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ [١٠/المتحة/١٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقْرَبَ بِهَذَا مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ، فَقَدْ أَقْرَبَ بِالْمِخْنَةِ (٢) .

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَقْرَزَ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِنَّ ، قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انْطَلِقْنَ . فَقَدْ بَايَعْتُكُنَّ » ، وَلَا . وَاللَّهِ ! مَا مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ . غَيْرَ أَنَّهُ يُبَايِعُهُنَّ بِالْكَلَامِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ ! مَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ قَطُّ ، إِلَّا بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى . وَمَا مَسَّتْ كَفُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَفًّا امْرَأَةٍ قَطُّ . وَكَانَ يَقُولُ لَهُنَّ ، إِذَا أَخَذَ عَلَيْهِنَّ « قَدْ بَايَعْتُكُنَّ » ، كَلَامًا .

\*\*\*

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَبُو الطَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ هَرُونَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ) . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ النِّسَاءِ . قَالَتْ : مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ امْرَأَةٍ قَطُّ . إِلَّا أَنْ (٣) يَأْخُذَ عَلَيْهَا . فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ ، قَالَ « اذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتُكِ » .

\*\*\*

(١) ريمتحن (أى يبايعن) .

(٢) فقد أقر بالمخنة (معناه فقد بايع البيعة الشرعية) .

(٣) (ماس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط . إلا أن) هذا الاستثناء منقطع . وتقدير الكلام ما مس امرأة قط ، لكن يأخذ عليها البيعة بالكلام ، فإذا أخذها بالكلام قال : اذهبي فقد بايعتك . وهذا التقدير مصرح به في الرواية الأولى . ولا بد منه .

## باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع

٩٠ - (١٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَيُّوبَ) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : كُنَّا نُبَايعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ . يَقُولُ لَنَا « فِيمَا اسْتَطَعْتُ » .

\*\*

## باب بيانه سنّ البلوغ

٩١ - (١٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي : حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ . وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً . فَلَمْ يُجِزْنِي . وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً . فَأَجَازَنِي <sup>(١)</sup> . قَالَ نَافِعٌ : فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةُ . فَخَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ . فَكَتَبَ إِلَيَّ عَمَّالِهِ أَنْ يَفْرَضُوا <sup>(٢)</sup> لِمَنْ كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً . وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ .

\*\*\*

(١) ... وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَمْنِي الثَّقَفِي) جَمِيعًا عَنْ عُبيدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ : وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَضَرَّنِي .

\*\*

## باب النهي أنه يسافر بالصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأبيهم

٩٢ - (١٨٦٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْمُدُوءِ .

\*\*\*

(١) (فأجازني) المراد جملة رجلاه حكم الرجال القاتلين .

(٢) (أن يفرضوا) أي أن يقدروا لهم رزقا في ديوان الجند. وكانوا يفرقون بين القاتلة وغيرهم في المطاء، وهو الرزق

الذي يجمع في بيت المال ويفرق على مستحقه .

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ . خَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ .

\*\*\*

٩٤ - وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ . فَإِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » . قَالَ أَيُّوبُ : فَقَدْ نَالَ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ « فَإِنِّي أَخَافُ » . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ « خَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ » .

\*\*

### (٢٥) باب المسابقة بين الخيل ونصيرها

٩٥ - (١٨٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أَضْمَرَتْ (١) مِنَ الْحَفِيَاءِ (٢) . وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ (٣) . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَابَقَ بِهَا .

\*\*\*

(١) (أضمرت) يقال أضمرت وضمرت . وهو أن يقلل علفها مدة وتدخل بيتا كئينا وتجلب فيه لتعرق ويحرق عرقها ، فيجف لحمها وتقوى على الجرى .

(٢) (من الحفيا) قال سفیان بن عینة : بين ثنية الوداع والحفيا خمسة أميال أو ستة . وقال موسى بن عقبة : ستة أو سبعة .

(٣) (ثنية الوداع) هي عند المدينة . سميت بذلك لأن الخارج من المدينة يمشي معه الودعون إليها ، والمعنى أن مبدأ السباق كان من الحفيا ومنتهى ثنية الوداع .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي ثُوبٍ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي ثُوبٍ <sup>(١)</sup> . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . جَمِيمًا عَنْ عُبيدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةَ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي ثُوبٍ ، مِنْ رِوَايَةِ حَمَّادِ بْنِ عُلَيْيَةَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لِحَدِيثِ سَابِقًا . فَطَفَّفَ <sup>(٢)</sup> فِي الْفَرَسِ الْمَسْجِدِ .

\*\*\*

## باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

٩٦ - (١٨٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ <sup>(٣)</sup> إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(١) (وحدَّثنا زهير بن حرب . حدثنا إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر) هكذا هو في جميع النسخ . قال أبو علي النسائي : وذكره أبو مسعود الدمشقي عن مسلم عن زهير بن حرب عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . فزاد : ابن نافع . قال : والذي قاله أبو مسعود محفوظ عن جماعة من أصحاب ابن علية . قال الدارقطني في كتاب الملل ، في هذا الحديث : يرويه أحمد بن حنبل وعلي بن الديني ودأود عن ابن علية عن أيوب عن ابن نافع عن نافع عن ابن عمر . وهذا شاهد لما ذكره أبو مسعود . ورواه جماعة من زهير عن ابن علية عن أيوب عن نافع ، كما رواه مسلم . من غير ذكر . ابن نافع .

(٢) (طفف) أي علا ووثب إلى المسجد وكان جداره قصيرا . وهذا بمد مجاوزته الناية ، لأن الناية هي هذا المسجد

وهو مسجد بني زريق .

(٣) (الخير معقود في نواصيها الخير) وفي رواية : الخير معقود بنواصي الخيل . وفي رواية : البركة في نواصي الخيل .

المعقود والمعقوس بمعنى . ومعناه ملوئ مضمور فيها . والمراد بالناصية ، هنا ، الشمر المترسل على الجهة . قاله الخطابي =

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَسَامَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ .

\*\*\*

٩٧ - (١٨٧٢) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ وَرْدَانَ . جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ بْنِ قَالَ الْجَهْضِيُّ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ . عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِإِصْبَعِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْغَنِيْمَةُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٩٨ - (١٨٧٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ » .

\*\*\*

٩٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ وَابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ » قَالَ فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمِثْلِ ذَلِكَ ؟ قَالَ « الْأَجْرُ وَالْمَنْعَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : عُرْوَةُ بْنُ الْجَعْدِ .

\*\*\*

= وغيره . قالوا : وكفى بالناصية عن جميع ذات الفرس . يقال : فلان مبارك الناصية ومبارك الفرة ، أى القذات . وفي هذه الأحاديث استحباب رباط الخيل واعتنائها للفرس . وقال أعداء الله . وأن فضلها وخيرها والجهاد باق إلى يوم القيامة .

(...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ .  
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . جَمِيعًا عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْفَدَةَ ، عَنْ  
عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرِ « الْأَجْرُ وَالْمَنْعُ » . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعَ عُرْوَةَ  
الْبَارِقِيِّ . سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ .

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ خُرَيْثٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ،  
بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرِ « الْأَجْرُ وَالْمَنْعُ » .

\*\*\*

١٠٠ - (١٨٧٤) **وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ .  
قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ » .

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ** . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَمْنَانَ (ابْنُ الْحَارِثِ) . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ .  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . سَمِعَ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٢٧) باب ما يكره من صفات الخيل

١٠١ - (١٨٧٥) **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
(قَالَ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلْمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَكْرَهُ الشُّكَالَ (١) مِنَ الْخَيْلِ .

\*\*\*

(١) (الشكال) فسره في الرواية الثانية بأن يكون في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو يده اليمنى ورجله اليسرى .  
وهذا التفسير هو أحد الأنوال في الشكال . وقال أبو عبيد وجهور أهل اللغة والغريب : هو أن يكون منه ثلاث قوائم  
معلقة وواحدة معلقة . تشبهها بالشكال الذي تشكل به الخيل . فإنه يكون في ثلاث قوائم غالباً . قال أبو عبيد : وقد يكون =

١٠٢ - (...) وحدثنا محمد بن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثني عبد الرحمن بن بشر . حدثنا عبد الرزاق . جميعا عن سفيان ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد في حديث عبد الرزاق : وَالشَّكَّالُ أَنْ يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيَمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدِهِ الْيُسْرَى . أَوْ فِي يَدِهِ الْيَمْنَى وَرِجْلِهِ الْيُسْرَى .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . ح وحدثنا محمد بن المثنى . حدثني وهب بن جرير . جميعا عن شعبة ، عن عبد الله بن يزيد النخعي ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، بمثل حديث وكيع . وفي رواية وهب : عن عبد الله بن يزيد . ولم يذكر النخعي .

\*\*

### (٢٨) باب فضل المهاد والمروج في سبيل الله

١٠٣ - (١٨٧٦) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عمارة (وهو ابن القعقاع) عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَضَمَّنَ اللَّهُ <sup>(١)</sup> لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي <sup>(٢)</sup> ، وَإِيمَانًا بِي ، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي . فَهُوَ عَلَى ضَامِنٍ أَنْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ . أَوْ أَرْجَعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ . نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ <sup>(٣)</sup> أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ !

= الشكال ثلاث قوائم مطلقة وواحدة معجلة . قال : ولا تكون المطاوعة من الأرجل أو المحجلة إلا الرجل . وقال ابن دريد : الشكال أن يكون محجلا من شق واحد في يده ورجله . فإن كان مخالفا قبل الشكال مخالف . قال القاضي : قال أبو عمرو المطرز : قبل الشكال بياض الرجل اليمني واليد اليمنى . وقيل بياض الرجل اليسرى واليد اليسرى . وقيل بياض اليدين . وقيل بياض الرجلين . وقيل بياض الرجلين ويدواحدة . وقيل بياض اليدين ورجل واحدة . وقال العلماء : إنما كرهه لأنه على صورة الشكول . وقيل يحتمل أن يكون قد جرب ذلك الجنس فلم يكن فيه نجابة . قال بمض العلماء : إذا كان ، مع ذلك ، أغر زالت الكراهة لزوال شبه الشكال .

(١) (تضمن الله) وفي الرواية الأخرى : تكفل الله . ومعناها أوجب الله تعالى له الجنة بفضله وكرمه ، سبحانه وتعالى . وهذا الضمان والكفالة موافق لقوله تعالى : إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ... والآية .  
(٢) (الإجهاد في سبيلي) هكذا هو في جميع النسخ : جهادا ، بالنصب . وكذا قال بعده : وإيمانا بي ، وتصديقا . وهو منصوب على أنه مفعول له . وتقديره : لا يخرج به المخرج ويحركه الحرك إلا للجهاد والإيمان والتصديق . ومعناه : لا يخرج به إلا محض الإيمان والإخلاص لله تعالى .

(٣) (نائلا ما نال من أجر) قالوا : معناه ما حصل له من الأجر بلا غنيمة ، إن لم يفتنوا . أو من الأجر والغنيمة =

مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٍ، لَوْ نُهُ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَمَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ<sup>(٢)</sup> تَفْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا. وَلَكِنْ لَا أَجْدُ سَمَةً فَأَحْلِمُهُمْ<sup>(٣)</sup>. وَلَا يَجِدُونَ سَمَةً<sup>(٤)</sup>. وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي<sup>(٥)</sup>. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَوَدِدْتُ أَنِّي أَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلُ. ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ. ثُمَّ أَغْزُو فَأُقْتَلُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*

١٠٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا الثَّغْبِينِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَائِمِيُّ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « تَكْفُلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ. لَا يُجْرِمُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقَ كَلِمَتِهِ<sup>(٦)</sup>. إِنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ. أَوْ يُرْجَمَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ. مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

\*\*\*

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجْرِحُهُ بِثَمْبٍ<sup>(٧)</sup>، أَلْوَنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرَّيْحُ رِيحُ مِسْكٍ ».

\*\*\*

== مما، إن غنموا. وقيل: إن أو هنا بمعنى الواو، أي من أجر وغنيمة. ومعنى الحديث أن الله تعالى ضمن أن الخارج للجهاد ينال خيرا بكل حال. فإما أن يستشهد فيدخل الجنة، وإما أن يرجع بأجر، وإما أن يرجع بأجر وغنيمة.

(١) (ما من كلم يكلم في سبيل الله) أما الكلام فهو الجرح. ويكلم أي يجرح. والحكمة في مجيئه يوم القيامة على هيئته، أن يكون معه شاهد فضيلته وبذله نفسه في طاعة الله تعالى.

(٢) (خلاف سرية) أي خلفها وبعدها.

(٣) (لا أجد سمة فأحلمهم) أي ليس لي من سمة الرزق ما أجد به لهم دواب فأحلمهم عليها.

(٤) (ولا يجدون سمة) فيه حذف يدل عليه ما ذكر قبله أي ولا يجدون سمة يجحدون بها من الدواب ما يحلمهم

ليتموني ويكونوا معي.

(٥) (ويشق عليهم أن يتخلفوا عني) أي ويوقعمهم تأخرهم عني في المشقة، يعني يصيب عليهم ذلك.

(٦) (وتصدق كلمته) أي كلمة الشهادتين. وقيل: تصديق كلام الله تعالى في الإخبار بما للمجاهد من عظيم ثوابه.

(٧) (ثمب) أي يجري متفجرا، أي كثيرا. وهو بمعنى الرواية الأخرى: يتفجر.

١٠٦ - (...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « كلُّ كَلِمٍ يُكَلِّمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا <sup>(١)</sup> إِذَا طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَمًا . اللُّونُ لَوْنُ دَمٍ وَالْعَرَفُ عَرَفُ الْمَسْكِ <sup>(٢)</sup> » . وقال رسول الله ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ ! لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَدَّمْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَنْزُرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَمَةً فَأَهْلِمُهُمْ . وَلَا يَجِدُونَ سَمَةً فَيَتَّبِعُونِي . وَلَا قَلْبُ أَنْفُسِهِمْ أَنْ يَقْدُمُوا بَعْدِي » .

\*\*\*  
 (...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مَا قَدَّمْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَهَذَا الْإِسْنَادُ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوَدِدْتُ أَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . ثُمَّ أُحْيَا » بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*  
 (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا عبد الوهاب (يعني الثقفى) . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا مروان بن معاوية . كلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أُتَخَلَّفَ خَلْفَ سَرِيَّةٍ » نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*  
 ١٠٧ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ » إِلَى قَوْلِهِ « مَا تَخَلَّفْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَنْزُرُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَمَالَى » .

\*\*\*

(١) (كهيتها) الضمير في كهيتها ، يعود على الجراحة .

(٢) (العرف عرف المسك) (العرف هو الريح . أصل العرف الرائحة مطلقا . وأكثر استعماله في الرائحة الطيبة .

(٢٩). باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

١٠٨ - (١٨٧٧) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة ، عن قتادة ؛ ومحمد ، عن أنس<sup>(١)</sup> بن مالك ، عن النبي ﷺ . قال « ما من نفس تموت . لها عند الله خير . يسرها أنها ترجع إلى الدنيا . ولا أن لها الدنيا وما فيها . إلا الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل في الدنيا . لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ » .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشر . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن قتادة . قال : سمعت أنس بن مالك يحدث عن النبي ﷺ قال « ما من أحد يدخل الجنة . يحب أن يرجع إلى الدنيا ، وأن له ما على الأرض من شيء . غير الشهيد . فإنه يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات . لِمَا يَرَى مِنْ الْكَرَامَةِ » .

\*\*\*

١١٠ - (١٨٧٨) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قيل للنبي ﷺ : ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل ؟ قال « لا تستطيعوه<sup>(٢)</sup> » قال : فأعدوا عليه مرتين أو ثلاثا . كل ذلك يقول « لا تستطيعونه » . وقال في الثالثة « مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت<sup>(٣)</sup> . بآيات الله . لا يفتقر من صيام ولا صلاة . حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى » .

\*\*\*

(١) (ومحمد عن أنس) قال أبو علي النسائي : ظاهر هذا الإسناد أن شعبة يروي عن قتادة ومحمد جميعا عن أنس . قال : وصوابه أن أبا خالد يروي عن محمد عن أنس . ويروي أبو خالد أيضا عن شعبة عن قتادة عن أنس . قال : وهكذا قاله عبد النبي بن سعيد . قال القاضي : فيكون محمد معطوفا على شعبة . لا على قتادة .

(٢) (لا تستطيعوه) كذا هو في معظم النسخ : لا تستطيعوه . وفي بعضها : لا تستطيعونه ، بالنون . وهذا جار على اللفظ المشهور . والأول صحيح أيضا ، وهي لفظة فصيحة ، حذف النون من غير ناسب ولا جازم ، وقد سبق بيانها ونظائرهما مرات .

(٣) (القانت) . معنى القانت ، هنا ، المطيع .

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ .  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١١١ - (١٨٧٩) حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ  
عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
فَقَالَ رَجُلٌ : مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ . وَقَالَ آخَرُ : مَا أَبَالِي أَنْ  
لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ . إِلَّا أَنْ أُعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ . وَقَالَ آخَرُ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِمَّا  
قُلْتُمْ . فَزَجَرَهُمْ مُعَرٌّ وَقَالَ : لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُوَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .  
وَالَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فِيمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ  
الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ [١/٩ الدوبة/١٩] الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ . أَخْبَرَنِي  
زَيْدٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ  
حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ .

\*\*

### (٣٠) باب فضل الفروة والروحة في سبيل الله

١١٢ - (١٨٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ  
ابْنِ أَلِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَغَدْوَةٌ <sup>(١)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رُوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

\*\*\*

(١) لغدوة ( لغدوة السير أول النهار إلى الزوال . والروحة السير من الزوال إلى آخر النهار . وأو، هنا ، للتقسيم  
لا للشك . ومعناه أن الروحة يحصل بها هذا الثواب ، وكذا الغدوة والظاهر أنه لا يختص ذلك بالغدوة والرواح من بلدته  
بل يحصل هذا الثواب بكل غدوة أو روضة في طريقه إلى النزول . وكذا غدوة وروحة في موضع القتال . لأن الجميع يسمى  
غدوة وروحة في سبيل الله .

١١٣ - (١٨٨١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « وَالْعَدْوَةُ يَمْدُوهَا الْقَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

\*\*\*

١١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « عَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

\*\*\*

١١٤ م - (١٨٨٢) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُنَافٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ ذَكَوَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْلَا أَنَّ رِجَالًا مِنْ أُمَّتِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ « وَكَرَّوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ عَدْوَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

\*\*\*

١١٥ - (١٨٨٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْقَطَّانُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقُ) قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ . حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَاوِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَازٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ . قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَمِثْلُهُ سَوَاءً .

\*\*\*

(٣١) باب يباه ما أمره الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات

١١٦ - (١٨٨٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيَةَ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبَيْتَ لَهَ الْجَنَّةِ » فَمَجَّبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ . فَقَالَ : أَعِدْهَا عَلَيَّ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ففَعَلَ . ثُمَّ قَالَ « وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ . مَا يَنْ كُلُّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . »

\*\*\*

(٣٢) باب من قتل في سبيل الله كفرت خطابه ، هو الدين

١١٧ - (١٨٨٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ « أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيْمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ <sup>(١)</sup> ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ قُتِلْتَ ؟ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَعَمْ . وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُذْبِرٌ . إِلَّا الدِّينَ <sup>(٢)</sup> . فَإِنْ جَبُرَيْلَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ لِي ذَلِكَ . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَهَى . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى (بِمَعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*\*

(١) (محتسب) هو المخلص لله تعالى .

(٢) (إلا الدين) فيه تنبيه على جميع حقوق الآدميين . وأن الجهاد والشهادة وغيرهما من أعمال البر ، لا يكفر حقوق الآدميين ، وإنما يكفر حقوق الله تعالى .

١١٨ - (...) وحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ .  
ع قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ<sup>(١)</sup> عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
يَزِيدُ أَحَدَهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ : أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسِنِّي .  
بِمَعْنَى حَدِيثِ الْمُقْبَرِيِّ .

\*\*\*

١١٩ - (١٨٨٦) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى بْنِ صَالِحِ الْمِصْرِيِّ . حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ (بِعَنِّي ابْنُ فَضَالَةَ) عَنْ عِيَّاشِ (وَهُوَ ابْنُ عَبَّاسِ الْقِتْبَانِيِّ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُنْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ ، إِلَّا الدِّينَ » .

\*\*\*

١٢٠ - (...) وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِي . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ .  
حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسِ الْقِتْبَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ؛ أَنَّ  
النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الدِّينَ » .

\*\*\*

(٣٣) باب يباه أنه أرواح الشهداء في الجنة . وأنهم أعباء عند ربهم يرزقون

١٢١ - (١٨٨٧) حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .  
ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ . جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُرَّةَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ) عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا  
فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ [٣/٤١٦٩] قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ .  
فَقَالَ « أَرَوَّاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خَضِرٍ . لَهَا فَنَادِيلٌ مُمَلَّقَةٌ بِالْمَرْثِ . تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ .  
ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْفَنَادِيلِ . فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً . فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَى شَيْءٍ

(١) قال وحدثنا محمد بن عجلان (القائل هو سفیان .

نَشْتَهِي؟ وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا. فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ! نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى. فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرَكُّوهُ».

### (٣٤) باب فصل الجهاد والرباط

١٢٢ - (١٨٨٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَزْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَجُلًا أَى النَّبِيِّ ﷺ قَعَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ «رَجُلٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَا لَهُ وَنَفْسِهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ، يَمْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

\*\*\*

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَ نَاعِبُ الرَّزَاقِ. أَخْبَرَ نَاعِمٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ «ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَرِلٌ فِي شِعْبٍ<sup>(١)</sup> مِنَ الشَّعَابِ. يَمْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ».

\*\*\*

١٢٤ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ. أَخْبَرَ نَاعِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. فَقَالَ «وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ» وَلَمْ يَقُلْ «ثُمَّ رَجُلٌ».

\*\*\*

١٢٥ - (١٨٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنِ أَبِيهِ، عَنِ بَعْجَةَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ<sup>(٢)</sup> لَهُمْ، رَجُلٌ مُمَسِّكٌ عِنَانَ فَرَسِهِ<sup>(٣)</sup>»

(١) (شعب) الشعب ما انفج بين جبلين. وليس المراد نفس الشعب خصوصا، بل المراد الانفراد والاعتزال. وذكر الشعب مثلا، لأنه خال عن الناس غالبا.

(٢) (معايش الناس) الماش هو الدبش، وهو الحياة. وتقديره، والله أعلم: من خير أحوال عيشهم رجل ممسك.

(٣) (ممسك عنان فرسه) أى متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله.

فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ <sup>(١)</sup> . كُلَّمَا سَمِعَ هَيْمَةَ <sup>(٢)</sup> أَوْ فَوْزَةَ <sup>(٣)</sup> طَارَ عَلَيْهِ . يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَطَانَهُ <sup>(٤)</sup> . أَوْ رَجُلٍ فِي غُنَيْمَةٍ <sup>(٥)</sup> فِي رَأْسِ شِمَقَةٍ <sup>(٦)</sup> مِنْ هَذِهِ الشَّمَفِ . أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ . يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ . وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ . لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » .

\*\*\*

١٢٦ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، وَيَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ . وَقَالَ : عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ . وَقَالَ « فِي شِعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّمَابِ » خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَى .

\*\*\*

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ بَعْجَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَعْجَةَ . وَقَالَ « فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّمَابِ » .

\*\*\*

(٣٥) باب بيان الرمليين ، يقتل أحدهما الآخر ، برؤسهم الجنة

١٢٨ - (١٨٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ . يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ . كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ » فَقَالُوا : كَيْفَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « يَقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ . ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ . فَيَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ » .

\*\*\*

(١) ( يطير على متنه ) أى يسرع جدا على ظم . حتى كأنه يطير .

(٢) ( هيمة ) الصوت عند حضور المدو .

(٣) ( أو فوزة ) النهوض إلى المدو .

(٤) ( يبتغي القتل والموت مظانه ) يعنى يطلبه من موطنه التي يرجى فيها ، لشدة رغبته في الشهادة .

(٥) ( غنيمة ) تصغير غنم . أى قطعة منها .

(٦) ( شمقة ) أعلى الجبل .

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبو كريب . قالوا : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن أبي الزناد ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*  
١٢٩ - (...) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « يضحك الله لرجلين . يقتل أحدهما الآخر . كلاهما يدخل الجنة » . قالوا : كيف ؟ يا رسول الله ! قال « يقتل هذا قليل الجنة . ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام . ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد » .

\*(\*)  
(٣٦) باب من قتل لأفرا ثم سدد

١٣٠ - (١٨٩١) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حنبل . قالوا : حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبدا » .

\*\*\*  
١٣١ - (...) حدثنا عبد الله بن عون الهلالي . حدثنا أبو إسحق الفزاري ، إبراهيم بن محمد عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يجتمعان في النار اجتماعا يضرن أحدهما الآخر » قيل : من هم ؟ يا رسول الله ! قال « مؤمن قتل كافرا ثم سدد » .

\*(\*)  
(٣٧) باب فضل الصرقة في سبيل الله ، وضعفها

١٣٢ - (١٨٩٢) حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن أبي عمرو الشيباني ، عن أبي مسعود الأنصاري . قال : جاء رجل بناقة مخطومة<sup>(١)</sup> . فقال : هذه في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ « لك بها ، يوم القيامة . سبع مائة ناقة . كلها مخطومة » .

\*\*\*

(١) (سدد) مناه استقام على الطريقة المثلى ، ولم يخلط .

(٢) (مخطومة) أى فيها خظام ، وهو قريب من الزمام .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ .  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\* \* \*

(٣٨) باب فضل إعانة الفاضل في سبيل الله بمركوب وغيره ، وضروفة في أهله بخبر

١٣٣ - (١٨٩٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)  
قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : جَاءَ  
رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَبْدَعُ بِي (١) فَأَحْمِلْنِي . فَقَالَ « مَا عِنْدِي » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
أَنَا أَذْلُهُ عَلَى مَنْ يَحْمِلُهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ  
الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\* \* \*

١٣٤ - (١٨٩٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا  
ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ  
سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ فَتًى مِنْ أَسْلَمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ  
مَعِيَ مَا أَتَجَهَّرُ . قَالَ « أَنْتِ فُلَانَا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مَجْهَرًا فَمَرَضَ . فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُقْرِئُكَ  
السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ . قَالَ : يَا فُلَانَةُ ! أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّرْتَ بِهِ . وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ  
شَيْئًا . فَوَاللَّهِ ! لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيَبَارِكَ لَكَ فِيهِ .

\* \* \*

١٣٥ - (١٨٩٥) وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ .

(١) (أبدع بي) وفي بعض النسخ : بُدِّعَ بِي . ونقله القاضي عن جمهور رواة مسلم . قال : والأول هو الصواب ،  
ومعروف في اللغة . ومعناه هلكت دابتي وهي مركوبي .

وَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا»<sup>(١)</sup>. وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا».

\*\*\*

١٣٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ). حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فَقَدْ غَزَا. وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًّا فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَزَا».

\*\*\*

١٣٧ - (١٨٩٦) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي لَحْيَانَ، مِنْ هُدَيْلٍ. فَقَالَ «لِيُبَيِّتَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا. وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ عَنْ يَحْيَى. حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ. حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَعَثَ بَعَثًا. بِمَعْنَاهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى الْمَهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ «لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ» ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ «أَيْكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ، كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ».

\*\*\*

(١) (فقد غزا) أي حصل له أجر بسبب الغزو. وهذا الأجر يحصل بكل جهاد. وسواء قليله وكثيره. ولكل خالف له في أهله بخير، من قضاء حاجة لهم، وإتفاق عليهم، أو ذب عنهم، أو مساعدتهم في أمر لهم.

(٣٩) باب حرمة نساء الجاهدين، وإثم من فاتهم فيهن

١٣٩ - (١٨٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ <sup>(١)</sup> عَلَى الْقَاعِدِينَ ، كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ . وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ ، فَيَحُونُهُ فِيهِمْ ، إِلَّا أُوقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَأْخُذُ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ . فَمَا ظَنُّكُمْ <sup>(٢)</sup> ؟ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ . حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ ( يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ ) بِمَعْنَى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ .

\*\*\*

١٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَمْتَبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « قَال : فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ » . فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « فَمَا ظَنُّكُمْ <sup>(٣)</sup> ؟ »

\*\*\*

(٤٠) باب سقوط فرض الجهاد عن المعزورين

١٤١ - (١٨٩٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [٤/النساء/٩٠] فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا إِجَاءَ بِكِتَابٍ يَكْتُبُهَا . فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ <sup>(١)</sup> . فَتَزَلَّتْ : لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ .

- (١) (حرمة نساء الجاهدين) هذا في شيئين : أحدهما تحريم التعرض لمن بريئة من نظر محرم وخلوه وحديث محرم وغير ذلك. والثاني في برهن والإحسان إليهن وقضاء حوائجهن التي لا يترتب عليها مفسدة، ولا يتوصل بها إلى بريئة، ونحوها.
- (٢) (فما ظنكم) منناه : ما تظنون في رغبته في أخذ حسناته والاستكثار منها في ذلك اللقاع، أي لا يبق منها شيئا إن أمكنه .
- (٣) (ضارته) أي عماء . هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : ضارته .

قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَمْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فِي هَذِهِ الْآيَةِ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ: سَمْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

\*\*\*

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَتَزَلَّتْ: غَيْرَ أَوْلَى الضَّرَرِ.

\*\*

(٤١) باب نبوت الجنة للشهيد

١٤٣ - (١٨٩٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ عَمِيرٍ (رَالْفِظُ لِسَعِيدٍ). أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو. بِمِثْلِ جَابِرٍ يَقُولُ: قَالَ رَجُلٌ: أَأَيْنَ أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ قُتِلْتُ؟ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ » فَأَتَيْتُ نَخْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدَيْهِ. ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، يَوْمَ أُحُدٍ.

\*\*\*

١٤٤ - (١٩٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ <sup>(١)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ الْمِصْبَعِيُّ. حَدَّثَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ - قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَمِلَ هَذَا يَسِيرًا، وَأُجِرَ كَثِيرًا ».

\*\*\*

١٤٥ - (١٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَّفَارِقَةٌ. قَالُوا: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُنِيرَةِ)

(١) (بني النبيت) قبيلة من الأنصار.

عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُسَيْسَةَ <sup>(١)</sup> ، عَيْنًا <sup>(٢)</sup> يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عَيْرٌ أَبِي سَفْيَانَ <sup>(٣)</sup> . بَجَاءٍ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ( قَالَ : لَا أُدْرِي مَا اسْتَشْنَى بَعْضَ نِسَائِهِ ) قَالَ : فَخَدَّئَهُ الْحَدِيثُ . قَالَ : فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ . فَقَالَ « إِنَّ لَنَا طَلِبَةَ <sup>(٤)</sup> . فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ <sup>(٥)</sup> حَاضِرًا فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا » فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ <sup>(٦)</sup> فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ « لَا . إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا » فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ . حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ . وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ <sup>(٧)</sup> » فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَوْمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ » قَالَ : يَقُولُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُكَّامِ الْأَنْصَارِيُّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : بَنِي بَنِي بَنِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَنِي بَنِي » قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا رَجَاءَهُ <sup>(٨)</sup> أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا . قَالَ « فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا » فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ <sup>(٩)</sup> . فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ .

(١) (بسيسة) قال القاضي : هكذا هو في جميع النسخ . قال : والمعروف في كتب السيرة : بسيس ، وهو بسيس بن عمرو ، ويقال : ابن بشر من الأنصار ، من الخزرج . ويقال حليف لهم . قلت ( أي الإمام النووي ) : يجوز أن يكون أحد اللفظين اسما له ، والآخر لقباً .

(٢) (عينا) أي متجسسا ورقيا .

(٣) (عير أبي سفيان) هي الدواب التي تحمل الطعام وغيره . قال في المشرق : العير هي الإبل والدواب تحمل الطعام وغيره من التجارات . قال : ولا تسمى عيرا إلا إذا كانت كذلك . وقال الجوهري في الصحاح : العير الإبل تحمل الميرة . جمعها عيرات .

(٤) (طلبة) أي شيئا نطلبه .

(٥) (ظهره) الظاهر الدواب التي تركب .

(٦) (ظهورهم) أي مركوباتهم .

(٧) (حتى أكون أنا دونه) أي قدامه متقدما في ذلك الشيء . لتلا يفوت شيء من المصالح التي لا تملونها .

(٨) (بني بني) فيه لنتان : إسكان الحاء ، وكسرهما منونا . وهي كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتظيمه في الخير .

(٩) (إلرجاءة) هكذا هو في أكثر النسخ المعتمدة : رجاءة ، بالمد ونصب التاء . وفي بعضها : رجاء ، بلانتونين .

وفي بعضها بالنتونين . وكله صحيح معروف في اللغة . ومعناه : والله ما فعلته لشيء إلا رجاء أن أكون من أهلها .

(١٠) (قرنه) أي جمبة الذئب .

ثُمَّ قَالَ: لَئِنِ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ، لَئِنَّمَا لِحَيَاتِي طَوِيلَةٌ. قَالَ فَرَحِيُّ يَا كَأَنَّ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ  
ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ.

\*\*\*

١٤٦ - (١٩٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) (قَالَ قُتَيْبَةُ:  
حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، وَهُوَ بِحَضْرَةِ<sup>(١)</sup> الْمَدْوِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَبْوَابَ  
الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ<sup>(٢)</sup>» فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ. فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى! أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجِعْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَفْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ. ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ<sup>(٣)</sup>  
فَأَلْقَاهُ. ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْمَدْوِ. فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ.

\*\*\*

١٤٧ - (٦٧٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا عَفَانُ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
قَالَ: جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْ ائِمَّتْ مَعَنَا رِجَالًا يُمَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ. فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ. يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ. فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ. يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ. وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ.  
وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ. وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ. وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ  
الصُّفَّةِ<sup>(٤)</sup>، وَالْفُقَرَاءِ. فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ. فَمَرَّضُوا لَهُمْ فَتَلَّوْهُمْ. قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ. فَقَالُوا:  
اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنكَ. وَرَضَيْتَ عَنَّا. قَالَ وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا، خَالَ أَنَسَ،  
مِنْ خَلْفِهِ فَطَمَنَهُ بِرُمُحٍ حَتَّى أَقْدَمَهُ. فَقَالَ حَرَامٌ: فَرُتْ، وَرَبَّ الْكُفَّةِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ  
«إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قَتَلُوا. وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ! بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا؛ أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنكَ. وَرَضَيْتَ عَنَّا».

\*\*\*

(١) (بحضرة) هو بفتح الحاء وضما وكسرهما. ثلاث لغات. ويقال أيضا: بحضرة.

(٢) (تحت ظلال السيوف) قال العلماء: معناه أن الجهاد وحضور معركة القتال طريق إلى الجنة وسبب لدخولها.

(٣) (جفن سيفه) هو غمده.

(٤) (لأهل الصفة) أصحاب الصفة هم الفقراء الغريباء الذين كانوا يأوون إلى مسجد النبي ﷺ. وكانت لهم في آخره

صفة، وهو مكان منقطع من المسجد مظلل عليه، يبيتون فيه. قاله إبراهيم الحربي والقاضي. وأصله من صفة البيت، وهي شيء كالظلة قدامه.

١٤٨ - (١٩٠٣) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِينِ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : عَمِّي الَّذِي سُمِّيَتْ بِهِ <sup>(١)</sup> لَمْ يَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا . قَالَ : فَشَقَّ عَلَيْهِ . قَالَ : أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْبَتْ عَنْهُ . وَإِنِ ارْتَأَى اللَّهُ مَشْهَدًا ، فِيمَا بَعْدُ ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِيرَأَى اللَّهَ مَا أَصْنَعُ <sup>(٢)</sup> . قَالَ : فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا <sup>(٣)</sup> . قَالَ : فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ . فَقَالَ لَهُ أَنَسٌ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! أَيْنَ؟ فَقَالَ : وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ <sup>(٤)</sup> . أَجَدُهُ دُونَ أُحُدٍ <sup>(٥)</sup> . قَالَ : فَقَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ . قَالَ : فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ . مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ وَطَعْنَةٍ وَرَمِيَةٍ . قَالَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ ، عَمَّتِي الرَّبِيعُ بِنْتُ النَّضْرِ : فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا بِبَنَانِهِ . وَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةَ : رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا تَبْدِيلًا [٢٣/الأحزاب/٢٣] قَالَ : فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَصْحَابِهِ .

\*\*\*

(٤٢) باب من فاتل لتكوره كلمه الله هي العليا فهو في سبيل الله

١٤٩ - (١٩٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَنَّمِ . وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُدْكَرَ

- (١) (عمى الذى سميت به) أى باسمه ، وهو أنس بن النضر .
- (٢) (ليرأى الله ما أصنع) هكذا هو فى أكثر النسخ : ليرأى . بالألف . وهو صحيح . ويكون ما أصنع بدلا من الضمير فى يرأى . أى ليرى الله ما أصنع .
- (٣) (فهاب أن يقول غيرها) معناه أنه اقتصر على هذه اللفظة المهمة ، وهى قوله : ليرأى الله ما أصنع ، مخافة أن يماهد الله على غيرها ، فيمجز عنه أو تضعف ببيته عنه ، أو نحو ذلك . وليكون أبرأ له من الحول والقوة .
- (٤) (واها لريح الجنة) قال العلماء : واها كلمة تحنن وتلهف . والقائل هو أنس .
- (٥) (أجده دون أحد) محمول على ظاهره ، وأن الله تعالى أوجده ربحها من المركة . وقد ثبتت الأحاديث أن ربحها توجد من مسيرة خمسمائة عام .

وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِزَيِّ مَكَانِهِ<sup>(١)</sup> . فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَسْكُونِ كَلِمَةِ اللَّهِ أَعْلَىٰ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

\*\*\*

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ شَقِيقٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً<sup>(٣)</sup> ، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً ، أَىٰ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَاتَلَ لِتَسْكُونِ كَلِمَةِ اللَّهِ هِيَ الْعُلَمَاءُ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَىٰ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَىٰ . قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٥١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا وَيُقَاتِلُ حِمِيَّةً . قَالَ : فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ - وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَاتِمًا - فَقَالَ « مَنْ قَاتَلَ لِتَسْكُونِ كَلِمَةِ اللَّهِ هِيَ الْعُلَمَاءُ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

\*\*

(٤٣) باب من قاتل للرياء والسمعة استحوذ النار

١٥٢ - (١٩٠٥) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُليْمَانَ بْنِ يسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَاتِلُ أَهْلِ الشَّامِ<sup>(٤)</sup> :

(١) (مكانه) أي مكانته ومرتبته وقدرته على القتال ، أو شجاعته .

(٢) (فن في سبيل الله) أي فقتال من في سبيل الله ، على حذف المضائق . أو فن المقاتل فيه .

(٣) (حمية) هي الألفة والنيرة والحمامة عن عشيرته .

(٤) (ناطل أهل الشام) وفي الرواية الأخرى : فقال له ناثل الشامى . وهو ناثل بن قيس المزيمى الشامى من أهل

فلسطين ، وهو تابعى ، وكان أبوه صحابيا . وكان ناثل كبير قومه .

أَيُّهَا الشَّيْخُ! حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُفْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيٌّ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْتِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ . فَأُتِيَ بِهِ . فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ . وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ هُوَ قَارِئٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْتِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ . فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ . وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيقَالَ هُوَ جَوَادٌ . فَقَدْ قِيلَ . ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ . ثُمَّ أُلْتِيَ فِي النَّارِ<sup>(١)</sup> . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا الْحُجَّاجُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ . قَالَ : تَفَرَّجَ النَّاسُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ لَهُ نَائِلُ الشَّامِيِّ . وَانْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْخَارِثِ .

\*\*

(٤٤) باب بيانه قدر نواب من غزا فغم ومن لم يغم

١٥٣ - (١٩٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) قوله ﷺ في النازي والمالم والجواد ، وعقابهم على فعلهم ذلك لغير الله ، وإدخالهم النار - دليل على تنليظ تحريم الرياء وشدة عقوبته ، وعلى الحث على وجوب الإخلاص في الأعمال ، كما قال الله تعالى : وما أمروا إلا ليمبدوا الله مخلصين له الدين وفيه أن العمومات الواردة في فضل الجهاد إنما هي لمن أراد الله تعالى بذلك مخلصا . وكذلك التناء على العلماء ، وعلى النفقين في وجوه الخيرات ، كانه محمول على من فعل ذلك لله تعالى ، مخلصا .

قَالَ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ ، إِلَّا تَمَجَّلُوا ثُلَاثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ . وَيَبْسُقُوا لَهُمْ الثُّلُثُ . وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ » .

\*\*\*

١٥٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ .

حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فَتَنَعَمُ وَتَسَلِّمْ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَمَجَّلُوا ثُلَاثِي أَجُورِهِمْ . وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ أَوْ سَرِيَّةٍ تَخْفِقُ<sup>(١)</sup> وَأَصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ » .

\*\*

(٤٥) باب قوله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ » وأنه يرذل فيه الغزير وغيره من الأعمال

١٥٥ - (١٩٠٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ<sup>(٢)</sup> .

(١) (محقق) قال أهل اللغة: الإخفاق أن ينزوا فلا يفتنوا شيئاً . وكذلك كل طالب حاجة إذا لم يحصل فقد أخفق . ومنه: أخفق الصائد ، إذا لم يقع له صيد . وأما معنى الحديث ، فالصواب الذي لا يجوز غيره أن الغزاة ، إذا سلخوا ، أو غنموا ، يكون أجرهم أقل من أجر من لم يسلم ، أو سلم ولم يفتح . وأن الغنيمة هي في مقابلة جزء من أجر غزوم . فإذا حصلت لهم فقد تمجّلوا ثلثي أجرهم المترتب على الغزو ، وتسكون هذه الغنيمة من جملة الأجر . وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة . كقوله: منا من مات ولم يأكل من أجره شيئاً . ومنا من أبتعت له ثمرته فهو يهدبها ، أى يجتنبها .

فهذا الذى ذكرنا هو الصواب . وهو ظاهر الأحاديث . ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا . فتمين حمله على ما ذكرنا .

وقد اختار القاضى عياض معنى هذا الذى ذكرناه ، بعد حكايته ، فى تفسيره ، أقوالاً فاسدة .

(٢) (إنما الأعمال بالنية) أجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده وصحته . قال الشافعى وآخرون :

هو ثلث الإسلام . وقال الشافعى : يدخل فى سبعين باباً من الفقه . وقال آخرون : هو ربع الإسلام . وقال عبد الرحمن بن مهدي وغيره : ينبئ لمن صنف كتاباً أن يبدأ فيه بهذا الحديث تنبيهاً للطالب على تصحيح النية . (ونقل الخطابى هذا عن

الأئمة مطلقاً . وقد قبل ذلك البخارى وغيره . فابتدؤا به قبل كل شيء . وذكره البخارى فى سبعة مواضع من كتابه . قال الحفاظ : ولم يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ إلا من رواية لعمر بن الخطاب . ولا عن عمر إلا من رواية لعقمة بن وقاص . ولا عن عقمة إلا من رواية محمد بن إبراهيم التميمى . ولا عن محمد إلا من رواية يحيى بن سعيد الأنصارى . وعن يحيى انشر =

وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا نَوَى<sup>(١)</sup> . فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(٢)</sup> ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوُّهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ، سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) وَزَيْدُ بْنُ هَارُونَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ؛ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .  
وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*

= فرواه عنه أكثر من مائتي إنسان ، أكثرهم أئمة . ولهذا قال الأئمة : ليس هو متواترا ، وإن كان مشهورا عند الخاصة والعامّة ، لأنه قد شرط التواتر في أوله .

وفيه طرفة من طرف الإسناد . فإنه رواه ثلاثة تابعيون . بعضهم عن بعض : يحيى ومحمد وعلقمة . قال جماهير العلماء من أهل العربية ، والأصول وغيرهم : لفظه إنما موضوعة للحضر . ثبت المذكور وتنق ما سواه . فتقدير هذا الحديث : أن الأعمال تحسب إذا كانت بنية . ولا تحسب إذا كانت بلا نية .

(١) (وإنما لأمرى ما نوى) قالوا : فائدة ذكره بعد «إنما الأعمال بالنية» بيان أن تعيين النوى شرط . فلو كان على إنسان صلاة مقضية ، لا يكفيه أن ينوي الصلاة العائنة . بل يشترط أن ينوي كونها ظهرا أو غيرها . ولولا اللفظ الثاني لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين ، أو أوم ذلك .

(٢) (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله) معناه من قصد بهجرته وجه الله وقم أجره على الله . ومن قصد بها دنيا أو امرأة فهي حظه . ولا نصيب له في الآخرة بسبب هذه الهجرة . وأصل الهجرة الترك . والراد ، هنا ، ترك الوطن . وذكر المرأة مع الدنيا يحتمل وجهين : أحدهما أنه جاء أن سبب هذا الحديث أن رجلا هاجر ليتزوج امرأة يقال لها : أم قيس ، فقيل له : مهاجر أم قيس . والثاني أنه للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك . وهو من باب ذكر الخاص بعد العام ، تنبيها على مرزئته .

(٤٦) باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى

١٥٦ - (١٩٠٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا ، أُعْطِيَهَا ، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٥٧ - (١٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ( وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ ) ( قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَرَمَلَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ) . حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ ابْنِ حُنَيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو الطَّاهِرِ فِي حَدِيثِهِ « بِصِدْقٍ » .

\*\*\*

(٤٧) باب زم من مات ولم يفز، ولم يجرث نفسه بالفز

١٥٨ - (١٩١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَيْبِ الْمَكِّيِّ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ سُمَيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَفْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ » . قَالَ ابْنُ سَهْمٍ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ : فُتِرَى <sup>(٢)</sup> أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (من طلب الشهادة صادقاً، أعطيها، ولو لم تصبه) وفي الرواية الأخرى: من سأل الله الشهادة بصدق. معنى الرواية الأولى مفسر من الرواية الثانية. ومعناها جميعاً أنه إذا سأل الشهادة بصدق أعطى من ثواب الشهداء، وإن كان على فراشه. وفيه استحباب سؤال الشهادة واستحباب نية الخير.

(٢) (فترى) بضم النون. أى نظن. وهذا الذى قاله ابن المبارك محتمل. وقد قال غيره: إنه عام. والمراد أن من فعل هذا فقد أشبه المناققين المتخلفين عن الجهاد، فى هذا الوصف. فإن ترك الجهاد أحد شعب النفاق.

(٤٨) باب ثواب من مبه عن الفزو مرض أو عذر آخر

١٥٩ - (١٩١١) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَقَالَ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجُلًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا ، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ . حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعُ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « إِلَّا شَرِكُوكُمْ<sup>(١)</sup> فِي الْأَجْرِ » .

\*\*\*

(٤٩) باب فضل الفزوي البحر

١٦٠ - (١٩١٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ<sup>(٢)</sup> فَتَقَطَعُمُهُ . وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأَطَعَمَتْهُ . ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ . فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : مَا يَضْحَكُكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَرَكِبُونَ نَبِجَ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْبَحْرِ . مُلُوكًا عَلَى الْأَسْرِ . أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ »<sup>(٤)</sup> . (يَشْكُ أَيُّهُمَا قَالَ) قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي

(١) (شركوكم) قال أهل اللغة : شرکه ، بكسر الراء ، بمعنى شارکه . وفي هذا الحديث فضيلة النية في الخير . وإن من نوى الفزو أو غيره من الطاعات ، فمرض له عذر منه ، حصل له ثواب نيته . وإنه كلما أكثر من التأسف على فوات ذلك وتمنى كونه مع الغزاة ومحوم ، أكثر ثوابه .

(٢) (أم حرام بنت ملحان) اتفق العلماء على أنها كانت محرما له ﷺ . واختلفوا في كيفية ذلك . فقال ابن عبد البر وغيره : كانت إحدى خالاته من الرضاة . وقال آخرون : بل كانت خالة لأبيه أو لجدته . لأن عبد المطلب كانت أمه من بني النجار . (٣) (نبج) هو ظهره ووسطه .

(٤) (مثل الملوك على الأسرة) قيل : هو صفة لهم في الآخرة ، إذا دخلوا الجنة . والأصح أنه صفة لهم في الدنيا . أى يركبون مراكب الملوك لسمة حالهم واستقامة أمرهم وكثرة عددهم .

مِنْهُمْ. فَدَعَا لَهَا. ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ » كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ».

فَرَكِبَتْ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرِيَّ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ<sup>(١)</sup>. فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ. فَهَلَكَتْ.

\*\*\*

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، وَهِيَ خَالَةُ أَنَسٍ. قَالَتْ: أَنَا نَأَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ مَا. فَقَالَ عِنْدَنَا. فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَا أَبِي أَنْتِ وَأُمِّي! قَالَ « أُرَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرُكِبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ. كَأَمْلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ » فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ « فَإِنَّكَ مِنْهُمْ » قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ أَيْضًا وَهُوَ يَضْحَكُ. فَسَأَلْتُهُ. فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ. فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ. قَالَ « أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ ».

قَالَ: فَتَزَوَّجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، بَعْدُ. فَغَزَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ. فَلَمَّا أَنْ جَاءَتْ قُرْبَتِهَا بِغَلَّةٍ. فَرَكِبَتْهَا. فَصُرِعَتْهَا. فَانْدَقَتْ عُنُقَهَا.

\*\*\*

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي. ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ. قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ « نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ. يَرُكِبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ<sup>(٢)</sup> » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

\*\*\*

(١) (في زمن معاوية) قال القاضي: قال أكبر أهل السير والأخبار. إن ذلك كان في خلافة عثمان بن عفان رضي الله عنه. وإن فيها ركبت أم حرام وزوجها إلى قبرس فصرعت عن دابتها هناك. فتوفيت ودفنت هناك. وعلى هذا يكون قوله: في زمان معاوية - منناه في زمان غزوه في البحر، لا في أيام خلافته.

(٢) (الأخضر) قال الحافظ في الفتح: قال الكرماني: هي صفة لازمة للبحر لاخصصة. انتهى. ويحتمل أن تكون =

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَمْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : أُنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَةً مِلْحَانَ ، خَالَهَ أَنَسٌ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ .

\*\*

(٥٠) باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

١٦٣ - (١٩١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمِطِ<sup>(١)</sup> ، عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رِبَاطُ<sup>(٢)</sup> يَوْمٍ وَكَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ . وَإِنْ مَاتَ ، جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ ، وَأُجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ ، وَأَمِنَ الْفِتَانُ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ عُقَبَةَ ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمِطِ ، عَنْ سَلْمَانَ الْخَلِيرِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى .

\*\*

= مخصصة لأن البحر يطلق على الملح والمذب ، فجاء لفظ الأخضر لتخصيص الملح بالمراد . قال : والماء في الأصل لا لون له . وإنما تنعكس الخضرة من انعكاس الهواء وسائر مقابلاته إليه . وقال غيره : إن الذي يقابله السماء . وقد أطلقوا عليها الخضراء لحدوث « ما أظلت الخضراء ولا أقلت النبراء » والعرب تطلق الأخضر على كل لون ليس بأبيض ولا أحمر . قال الشاعر :

وأنا الأخضر من يعرفني أخضر الجلدة من نسل العرب

يعني أنه ليس بأحمر كالعجم .

- (١) (السمط) يقال : بفتح السين وكسر الميم . ويقال : بكسر السين وإسكان الميم .
- (٢) (رباط) أصل الرباط ما تربط به الخيل . ثم قيل لكل أهل ثمر يدفع عن خلفه : رباط .
- (٣) (وأمن الفتان) ضبطوا أمن بوجهين : أحدهما أمن بفتح الهمزة وكسر الميم من غير واو . والثاني أومن بضم الهمزة وبواو . وأما الفتان فقال القاضي : رواية الأكثرين بضم الفاء جمع فأن . قال : ورواية الطبري بالفتح .

## (٥١) باب بيان الشهداء

١٦٤ - (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْبِيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «يَنْمَارِجُلٌ، يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ. فَأَخْرَهُ. فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ. فَغَفَرَ لَهُ». وَقَالَ «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْمُونُ<sup>(١)</sup>، وَالْمَبْطُونُ، وَالنَّرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

\*\*\*

١٦٥ - (١٩١٥) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ «إِنْ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِلِيلٌ» قَالُوا: فَمَنْ هُمْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ. وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ».

قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ أَنَّهُ قَالَ «وَالنَّرِقُ شَهِيدٌ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ سُهَيْلٌ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَخِيكَ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ «وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ. وَزَادَ فِيهِ «وَالنَّرِقُ شَهِيدٌ».

\*\*\*

(١) (الشهداء خمسة: المطمون... ) المطمون هو الذي يموت في الطاعون. والمبطن صاحب داء البطن وهو الإسهال. قال القاضي: وقيل: هو الذي به الاستسقاء وانتفاخ البطن. وقيل: هو الذي يشتكى بطنه. وقيل: هو الذي يموت بداء بطنه مطلقاً. وأما النرق فهو الذي يموت في الماء. وصاحب الهدم من يموت تحته.

(٢) (على أخيك) هكذا وقع في أكثر نسخ بلادنا: على أخيك وفي بعضها: على أبيك. وهو الصواب.

١٦٦ - (١٩١٦) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَلِيمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ . قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؟ قَالَتْ قُلْتُ: بِالطَّاعُونَ . قَالَتْ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَاصِمٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٥٢) باب فضل الرمي والحث عليه ، وزم من علمه ثم نسيه

١٦٧ - (١٩١٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ، مُتَمِّمَةَ بْنِ شُنُقٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَقُولُ « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ <sup>(١)</sup> مِنْ قُوَّةٍ . أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّئِيَّةَ . أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّئِيَّةَ » .

\*\*\*

١٦٨ - (١٩١٨) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حَامِرٍ . قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ . وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ . فَلَا يَجْزِي أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهَوْا بِأَسْمِهِمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ . قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٦٩ - (١٩١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ؛ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّخْمِيَّ قَالَ لِمُعْبَةَ بْنِ حَامِرٍ: تَمْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْفَرَضَيْنِ، وَأَنْتَ

(١) ( وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ .. ) قوله ﷺ في تفسير قوله تعالى: وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ - أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرِّمِيَّ . قَالَهَا ثَلَاثًا . هَذَا تَصْرِيحٌ بِتَفْسِيرِهَا : وَرَدَّ لِمَا يَحْكِيهِ الْمُفَسِّرُونَ مِنَ الْأَقْوَالِ سِوَى هَذَا . وَفِيهِ ، وَفِي الْأَحَادِيثِ بَعْدَهُ ، فَضِيلَةُ الرِّمِيِّ وَالْمُنَاضِلَةِ وَالِاعْتِنَاءِ بِدَلَاكِ ، بِنَيْةِ الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى . وَكَذَلِكَ الْمُنَاقِقَةُ وَسَائِرُ أَنْوَاعِ اسْتِعْمَالِ السَّلَاحِ . وَكَذَا السَّابِقَةُ بِالْحَيْلِ وَغَيْرِهَا . وَالْمُرَادُ بِهَذَا كُلِّهِ التَّمَرُّنُ عَلَى الْقِتَالِ وَالتَّدْرِبِ وَالتَّحَدِّقُ فِيهِ وَرِيَاضَةُ الْأَعْضَاءِ بِذَلِكَ .

كَبِيرٌ يَشُقُّ عَلَيْكَ . قَالَ عُمَبَةُ : لَوْلَا كَلَامٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَمْ أَعَانِيهِ <sup>(١)</sup> . قَالَ الْحَارِثُ : فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَّاسَةَ : وَمَا ذَلِكَ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ « مَنْ عَلِمَ الرَّحْمَى ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، أَوْ قَدْ عَصَى » .

\*\*\*

(٥٣) باب قوله صلى الله عليه وسلم « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم »

١٧٠ - (١٩٢٠) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَتُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ . لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ <sup>(٣)</sup> . حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> وَهُمْ كَذَلِكَ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ تُتَيْبَةَ « وَهُمْ كَذَلِكَ » .

\*\*\*

١٧١ - (١٩٢١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيُّ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ ، وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ . حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ ابْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ . سَوَاءً .

\*\*\*

(١) (أعانيه) هكذا هو في معظم النسخ : لم أعانيه ، بالياء . وفي بعضها : لم أعانه ، بحذفها . وهو الفصيح . والأول لغة معروفة سبق بيانها مرات .

(٢) (طائفة) قال البخاري : هم أهل العلم . وقال أحمد بن حنبل رضي الله عنه : إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم ! قال القاضي عياض : إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يمتد مذاهب أهل الحديث . قال الإمام النووي : يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين . فمنهم شجيمان مقاتلون ، ومنهم فقهاء ، ومنهم محدثون ، ومنهم زهاد وأمرون بالعرف وناهون عن المنكر . ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير . ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين ، بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض .

(٣) (من خذلهم) يعني من خالفهم .

(٤) (حتى يأتي أمر الله) المراد به هو الرجح التي تأتي فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة .

١٧٢ - (١٩٢٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا ، يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

\*\*\*

١٧٣ - (١٩٢٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٧٤ - (١٠٣٧) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمُرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ هَانِيٍّ حَدَّثَهُ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ » .

\*\*\*

١٧٥ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ وَهْبٍ (وَهُوَ ابْنُ بُرْقَانَ) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَسَمِّ . قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثَنَا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ حَدِيثًا غَيْرَهُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ . وَلَا تَزَالُ عَصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَأَهُمْ <sup>(١)</sup> ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٧٦ - (١٩٢٤) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُمَّاسَةَ الْمَهْرِيُّ . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ . هُمْ شَرُّ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ . لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ .

(١) (نارآم) ای عادم.

فبينما هم على ذلك أقبل عقيبهم بن عامر . فقال له مسلمة : يا عقيب ! اسمع ما يقول عبد الله . فقال عقيب : هو أعلم . وأما أنا فسمعت رسول الله ﷺ يقول « لا تزال عصاة من أممي يقاتلون على أمر الله ، فأهريهم لمدوهم ، لا يضرهم من خالفهم ، حتى تأتيهم الساعة ، وهم على ذلك » . فقال عبد الله : أجل . ثم بيعت الله رجلاً كريماً كريماً كريماً . مسها مس الحرير . فلا تترك نفسك في قلبه مثقال حبة من الإيمان إلا قبضته . ثم يبتقى شرار الناس ، عليهم تقوم الساعة .

\*\*\*

١٧٧ - (١٩٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن داود بن أبي هند ، عن أبي عثمان ، عن سعد بن أبي وقاص . قال : قال رسول الله ﷺ « لا يزال أهل الغرب<sup>(١)</sup> ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة » .

\*\*

(٥٤) باب مراعاة مصلحة العرب في السير ، والنهي عن التعربس في الطريق

١٧٨ - (١٩٢٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « إذا سافرتهم في الخصب<sup>(٢)</sup> ، فأعطوا الإبل حظها من الأرض . وإذا سافرتهم في السنة<sup>(٣)</sup> ، فأسرعوا عليها السير . وإذا عرستم بالليل ، فاجتنبوا الطريق . فإنها مأوى الهوام بالليل » .

\*\*\*

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إذا سافرتهم في الخصب ، فأعطوا الإبل حظها من الأرض .

(١) (أهل الغرب) قال علي بن المديني : المراد بأهل الغرب ، العرب . والمراد بالغرب ، الدلو الكبير لاختصاصهم بها غالباً . وقال آخرون . المراد به الغرب من الأرض . وقال معاذ : هم بالشام : وجاء في حديث آخر : هم بيت المقدس . وقيل : هم أهل الشام وما وراء ذلك . قال القاضي : وقيل المراد بأهل الغرب ، أهل الشدة والجلد . وغرب كل شيء حده . (٢) (الخصب) هو كثرة العشب والرعى ، وهو ضد الجذب .

(٣) (السنة) هي القحط . ومنه قوله تعالى : ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين ، أي بالقحوط .

وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ ، فَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا<sup>(١)</sup> . وَإِذَا عَرَسْتُمْ<sup>(٢)</sup> ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ . فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ .

\*\*\*

(٥٥) باب السفر فطعم من العزاب ، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله ، بعد قضاء سفره

١٧٩ - (١٩٣٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . قَالَ : قُلْتُ لِمَالِكٍ : حَدَّثَكَ سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ . يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ<sup>(٣)</sup> وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ . فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ<sup>(٤)</sup> مِنْ وَجْهِهِ ، فَلْيَمْجَلْ إِلَى أَهْلِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (نقيا) النقي هو المخ . ومعنى الحديث الحث على الرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها . فإن سافروا في الحصب فكلوا السير وتركوا ترعى في بعض النهار ، وفي أثناء السير ، فتأخذ حظها من الأرض بما ترعاه منها . وإن سافروا في القحط عجلوا السير ليصلوا المقصد وفيها بقية من قوتها . ولا يقللوا السير فيلحقها الضرر . لأنها لا تجد ما ترعى فتضعف ويذهب نقيها وربما كالت ووقفت .

(٢) (وإذا عرستم) قال أهل اللغة: التعريس النزول في أواخر الليل للنوم والراحة . هذا قول الخليل والأكثرين . وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان من ليل أو نهار . والمراد بهذا الحديث هو الأول . وهذا أدب من آداب السير والنزول أرشد إليه ﷺ . لأن الحشرات ودواب الأرض من ذوات السموم والسياع وغيرها ، تمتش في الليل على الطرق لسهولتها . ولأنها تلتقط منها ما يسقط من مأكول ونحوه ، وما تجد فيها من رمة ونحوها . فإذا عرس الإنسان في الطريق ربما مر به ما يؤذيه ، فلينبهني أن يتباعد عن الطريق .

(٣) (يمنع أحدكم نومه ..) معناه يمنعه كالأكل ولذيذها ، لما فيه من المشقة والذم ، ومقاساة الحر والبرد ، والسرى والخوف ، ومفارقة الأهل والأصحاب ، وخشونة العيش .

(٤) (نهمته) النهمة هي الحاجة . والمقصود في هذا الحديث استحباب تعجيل الرجوع إلى الأهل بعد قضاء شغله ، ولا يتأخر لما ليس بهم .

(٥٦) باب كراهة الطروق، وهو الرضول ليل، لمن ورد من سفر

١٨٠ - (١٩٢٨) حدثني أبو بكر بن أبي شيبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يَطْرُقُ<sup>(١)</sup> أَهْلَهُ لَيْلًا . وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدُورَةٌ أَوْ عَشِيَّةً .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ لَا يَدْخُلُ .

\*\*\*

١٨١ - (٧١٥) حدثني إسماعيل بن سالم . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَالْفَلَّظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ دَهَبْنَا لِنَدْخُلَ . فَقَالَ « أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا (أَيْ عِشَاءً) كَتَى تَمْتَشِطُ الشَّعْثَةَ وَتَسْتَجِدُّ<sup>(٢)</sup> الْمُعِيبَةَ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

١٨٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَدِمَ أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا . حَتَّى تَسْتَجِدَّ الْمُعِيبَةَ . وَتَمْتَشِطَ الشَّعْثَةَ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا سَيَّارٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (لا يطرق) الطروق هو الإتيان في الليل . وكل آت في الليل فهو طارق .

(٢) (تستجد) أي تزيل شعر عانتها . والاستجداد استعمال ، من استعمل الحديدة . وهي المومي . والمراد إزالتها كيف كان .

(٣) (المعيبة) التي غاب زوجها .

(٤) (الشعثة) التي اغبرّ وتلبد وتوسخ شعر رأسها .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (بِعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ الْمَيْبَةَ ، أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٨٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا . يَتَخَوَّنُهُمْ<sup>(١)</sup> أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : قَالَ سُفْيَانُ : لَا أَذْرِي هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا . يَعْنِي أَنْ يَتَخَوَّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ .

\*\*\*

١٨٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ جَمِيمًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِكَرَاهَةِ الطَّرُوقِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَتَخَوَّنُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ .

(١) (يتخونهم) يظن خيانتهم ويكشف أستارهم . ويكشف هل خانوا أم لا . ومعنى هذه الروايات كلها أنه يكره، إن طال سفره، أن يقدم على امرأته ليلا بفتنة .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٤ - كتاب الصيد والذباح وما يؤكل من الحيوان

#### (١) باب الصيد بالكلاب المعلمة

١- (١٩٢٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُرْسِلَ الْكِلَابُ الْمُعَلَّمَةُ ، فِيمَسْكُنَ عَلَى . وَأَذْكَرُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ . فَقَالَ « إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَكُلْ » قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلَنَ ؟ قَالَ « وَإِنْ قَتَلَنَ . مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مَعَهَا » قُلْتُ لَهُ : فَإِنِّي أُرْمِي بِالْمِعْرَاضِ <sup>(١)</sup> الصَّيْدَ ، فَأَصِيبُ . فَقَالَ « إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرَقَ <sup>(٢)</sup> . فَكُلْهُ . وَإِنْ أَصَابَهُ بِمِعْرَاضِهِ ، فَلَا تَأْكُلْهُ » .

\*\*\*

٢- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ يَيَانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدِيِّ ابْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قُلْتُ : إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ . فَقَالَ « إِذَا أُرْسِلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةُ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ، فَكُلْ بِمَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ ، وَإِنْ قَتَلَنَ . إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ . فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِذَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ . وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا ، فَلَا تَأْكُلْ » .

\*\*\*

٣- (...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ،

(١) (بالمراض) هي خشبة ثقيلة ، أو عصا في طرفها حديدية . وقد تكون بغير حديدية . هذا هو الصحيح في تفسيره . وقال الهروي : هو سهم لا ريش فيه ولا نصل . وقال ابن دريد : هو سهم طويل له أربع فخذ رقاق . فاذا رمى به اعترض . وقيل : هو عود رقيق الطرفين غليظ الوسط ، إذا رمى به ذهب مستويا .  
(٢) (فخرق) معناه نفذ .

عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ». وَإِذَا أَصَابَ بِمِرْضِهِ فَقَتَلَ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ<sup>(١)</sup>، فَلَا تَأْكُلْ». وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ «إِذَا أُرْسِلَتْ كَلْبِكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ. فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ. فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ» قُلْتُ: فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ، فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ؟ قَالَ «فَلَا تَأْكُلْ. فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ. وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ. قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ. فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ. وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ. قَالَ: سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمِعْرَاضِ. يَمِثِلُ ذَلِكَ.

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ. قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ؟ فَقَالَ «مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ. وَمَا أَصَابَ بِمِرْضِهِ<sup>(٢)</sup> فَهُوَ وَقِيدٌ». وَسَأَلْتُهُ عَنِ صَيْدِ الْكَلْبِ؟ فَقَالَ «مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكُلْهُ. فَإِنَّ ذَكَاتَهُ أَخَذَهُ<sup>(٣)</sup>». فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ مَعَهُ، وَقَدْ قَتَلَهُ، فَلَا تَأْكُلْ. إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ. وَلَمْ تَذْكُرْهُ عَلَى غَيْرِهِ».

\*\*\*

(١) (وقيد) الرقيد والورقود هو الذي يقتل بغير عمد، من عصا أو حجر وغيرهما.

(٢) (ميرضه) أي غير المحدث منه.

(٣) (فإن ذكاته أخذه) معناه إن أخذ الكلب الصيد وقتله إياه ذكاة شرعية، بمعنى ذبح الحيوان الإنسي

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . حدثنا زكرياء بن أبي زائدة ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

٥ - (...) وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن سعيد ابن مسروق . حدثنا الشعبي . قال : سمعت عدي بن حاتم (وكان لنا جارا ودخيلا<sup>(١)</sup>) وربيطاً<sup>(٢)</sup> بالهزيرين) أنه سأل النبي ﷺ قال : أرسل كلبى فأجد مع كلبى كلباً قد أخذ . لا أدري أيهما أخذ . قال « فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك ، ولم تسم على غيره » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن الوليد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن الحكم ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، عن النبي ﷺ . مثل ذلك .

\*\*\*

٦ - (...) حدثني الوليد بن شجاع السكوني . حدثنا علي بن مسهر عن حاصم ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال : قال لي رسول الله ﷺ « إذا أرسلت كلبك فأذكر اسم الله . فإن أمسك عليك فأذركه حياً فأذبحه . وإن أذركه قد قتل ولم يأكل منه فكله . وإن وجدت مع كلبك كلباً غيره وقد قتل فلا تأكل . فإنك لا تدري أيهما قتله . وإن رميت سهمك فأذكر اسم الله . فإن غاب عنك يوماً فلم تجد فيه إلا أثر سهمك ، فكل إن شئت . وإن وجدت غريقاً في الماء ، فلا تأكل » .

\*\*\*

٧ - (...) حدثنا يحيى بن أيوب . حدثنا عبد الله بن المبارك . أخبرنا حاصم عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم . قال : سألت رسول الله ﷺ عن الصيد؟ قال « إذا رميت سهمك فأذكر اسم الله . فإن وجدت غريقاً فكل . إلا أن تجده قد وقع في ماء ، فإنك لا تدري ، الماء قتله أو سهمك » .

\*\*\*

(١) (ودخيلا) قال أهل اللغة : الدخيل هو الذى يداخل الانسان ويخالطه فى أموره .

(٢) (وربيطاً) الربيط ، هنا ، بمعنى الرباط وهو اللازم ، والرباط اللازمة .

٨ -- (١٩٣٠) حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَيْبَعَةَ بْنَ زَيْدِ الدَّمَشَقِيِّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ ، قَالَ اللهُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيَّ يَقُولُ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا بَارِضٌ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . تَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ . وَأَرْضٌ صَيْدٌ أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمَعْلَمِ . أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ . فَأَخْبَرَنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ ؟ قَالَ « أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بَارِضٌ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، تَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ . فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا . وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ، فَأَغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا . وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بَارِضٌ صَيْدٍ ، فَمَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمَعْلَمِ فَادْكُرْ اسْمَ اللهِ ثُمَّ كُلْ . وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمَعْلَمٍ فَادْكُرْ ذَكَاتَهُ ، فَكُلْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِيءُ . كِلَاهُمَا عَنْ حَيَّوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحَرَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ : صَيْدَ الْقَوْسِ .

\*\*\*

(٢) باب إذا غاب عنه الصبر ثم وجده

٩ - (١٩٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ<sup>(١)</sup> . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللهِ حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ ، الْخَلِيطُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ ، فَقَابَ عَنْكَ ، فَادْكُرْ كِتْمَةَ ، فَكُلْهُ . مَا لَمْ يُنْتِنِ » .

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ « فَكُلْهُ مَا لَمْ يُنْتِنِ » .

\*\*\*

(١) (حدثنا محمد بن مهران الرازي) هذا الحديث هو أول عود سماع إبراهيم بن سفيان من مسلم . والذي قبله هو آخر لمراثه الثالث . ولم يبق له في الكتاب فوات بعد هذا .

١١ - (...) وحديث محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح ، عن العلاء ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة الخشني ، عن النبي ﷺ . حديثه في الصيد . ثم قال ابن حاتم : حدثنا ابن مهدي عن معاوية ، عن عبد الرحمن بن جبير ، وأبي الزاهرية عن جبير بن نفير ، عن أبي ثعلبة الخشني . يئد حديث العلاء . غير أنه لم يذكر ثبوته . وقال ، في الكتاب « كلة بئد ثلاث إلا أن يئتن . فدعه » .

\*\*\*

(٣) باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب (١) من الطير

١٢ - (١٩٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير (قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا سفيان بن عيينة ) عن الزهري ، عن أبي إدريس ، عن أبي ثعلبة . قال : نعى النبي ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السبع . زاد إسحاق وابن أبي عمير في حديثهما : قال الزهري : ولم نسمع بهذا حتى قدمنا الشام .

\*\*\*

١٣ - (...) وحديث حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي إدريس الخولاني ؛ أنه سمع أبا ثعلبة الخشني يقول : نهى رسول الله ﷺ عن أكل كل ذي ناب من السباع . قال ابن شهاب : ولم أسمع ذلك من علمائنا بالحجاز . حتى حدثني أبو إدريس . وكان من فقهاء أهل الشام .

\*\*\*

١٤ - (...) وحديث هرؤن بن سعيد الأيلي . حدثنا ابن وهب . أخبرنا عمرو (بمعنى ابن الحارث) أن ابن شهاب حدثه عن أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ثعلبة الخشني ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع .

\*\*\*

(١) (مخلب) قال أهل اللغة . المخلب للطيور والسباع بمنزلة الطفر من الإنسان .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونَ . ع وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرُو . كُلُّهُمْ ذَكَرَ الْأَكْلَ . إِلَّا صَالِحًا وَيُونُسَ . فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا : نَهَى عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ .

\*\*\*

١٥ - (١٩٣٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عُبَيْدَةَ بْنِ سُهَيْلَانَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ ، فَأَكُلُهُ حَرَامٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٦ - (١٩٣٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي غَلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ . وَعَنْ كُلِّ ذِي غَلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا

هُشَيْمٌ. قَالَ أَبُو بَشِيرٍ: أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْوَادِيَةِ إِذَا جَاءَتْ مِنَ الْبَحْرِ. وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. يُمَثِّلُ حَدِيثَ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ.

(٤) باب إيامة مناب البحر

١٧ - (١٩٣٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ. تَلَقَّيْنَا عَيْرًا<sup>(١)</sup> لِقُرَيْشٍ. وَزَوَّدَنَا جِرَابًا<sup>(٢)</sup> مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَحِدْ لَنَا غَيْرُهُ. فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُطْبِئُنَا تَمْرَةَ تَمْرَةً. قَالَ فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا<sup>(٣)</sup> كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ. ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ. فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ. وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ<sup>(٤)</sup>. ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَمَا كَلَهُ. قَالَ: وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ. فَرَفَعْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكَيْسِيبِ<sup>(٥)</sup> الصَّخْمِ. فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرِ. قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مَيْتَةٌ. ثُمَّ قَالَ: لَا. بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَقَدْ اضْطُرُّرْتُمْ فَكُلُوا. قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا. وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمِينَا. قَالَ: وَوَلَقَدْ رَأَيْنَا لَعْنَتَ مَنْ وَقَبَ<sup>(٦)</sup> عَيْنِهِ، بِالْقِلَالِ<sup>(٧)</sup>، الذَّهْنِ. وَتَقَطَّعَ مِنْهُ الْفِدْرُ<sup>(٨)</sup> كَالثُّورِ (أَوْ كَقَدْرِ الثُّورِ)<sup>(٩)</sup>

(١) عيرا (عيرا) المير هي الإبل التي تحمل الطعام وغيره.

(٢) جرابا (جرابا) بكسر الجيم وفتحها. الكسر أفتح وهو وعاء من جلد.

(٣) نمصها (نمصها) بفتح الميم وضمها. الفتح أفتح وأشهر.

(٤) الخبط (ورق السلم).

(٥) الكيسيب (الكيسيب) هو الرمل المستطيل المحدودب.

(٦) وقب (وقب) هو داخل عينه وقرنها.

(٧) بالقلال (بالقلال) جمع قلة. وهي الجرة الكبيرة التي يقلها الرجل بين يديه، أي يحملها.

(٨) الفدر (هي القطع).

(٩) (كقدر الثور) (رؤياه بوجهين مشهورين في نسخ بلادنا: أحدهما بقاف مفتوحة ودال ساكنة أي مثل الثور.

والثاني كقدر جمع فدره. والأول أصح.

فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا . فَأَقْدَمَهُمْ فِي وَقْبٍ عَيْنِهِ . وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ . فَأَقَامَهَا .  
ثُمَّ رَحَلَ <sup>(١)</sup> أَعْظَمَ بِمَيْرٍ مَعَنَا . فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا . وَتَرَوْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقٍ <sup>(٢)</sup> . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ . فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ  
فَتُطْعِمُونَا ؟ » قَالَ : فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ . فَأَكَلَهُ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَرَّشْنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنِ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ :  
بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ . وَأَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجِرَاحِ . نَرْتُدُّ عِيرًا لِقَرْنَيْشٍ .  
فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ . فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ . حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ . فَسُمِّيَ جَيْشُ الْخَبْطِ . فَأَلْقَى لَنَا  
الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا النَّعْبُرُ . فَأَكَلْنَا مِنْهَا نِصْفَ شَهْرٍ . وَأَدَهَتْنا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا <sup>(٣)</sup> . قَالَ :  
فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى اطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ ، وَأَطْوَلِ جَمَلٍ حَمَلَهُ  
عَلَيْهِ . فَمَرَّ تَحْتَهُ . قَالَ : وَجَلَسَ فِي حِجَاجٍ <sup>(٥)</sup> عَيْنِهِ نَقَرًا . قَالَ : وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقْبٍ عَيْنِهِ كَذَا وَكَذَا  
قَلَّةً وَدَكًّا <sup>(٦)</sup> . قَالَ : وَكَانَ مَعَنَا جِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ . فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنَّا قَبْضَةً قَبْضَةً .  
ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً . فَلَمَّا فَنِيَ وَجَدْنَا فَقْدَهُ .

\*\*\*

١٩ - (...) وَحَرَّشْنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنِ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . قَالَ : سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ ،  
فِي جَيْشِ الْخَبْطِ : إِنَّ رَجُلًا نَحَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ <sup>(٧)</sup> . ثُمَّ مَلَأَهَا . ثُمَّ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَاةً أَبُو عُبَيْدَةَ .

\*\*\*

(١) (رحل) أى حمل عليه رحلا .

(٢) (وشاتق) قال أبو عبيد : هو اللحم يؤخذ فيملأ إغلاء ، ولا ينضج ، ويحمل في الأسفار . يقال : وشقت اللحم فاتشقى . والوشيقة الواحدة منه . والجمع وشاتق ووُشُق . وقيل : الوشيقة القديد .

(٣) (ثابت أجسامنا) أى رجعت إلى الحالة الأولى .

(٤) (فنصبه) كذا هو في النسخ : فنصبه . والضلع مؤنث ؛ ووجه التذكير أنه أراد العضو .

(٥) (حجاج) الحاء مكسورة ومفتوحة . لثتان مشهورتان . وهو بمعنى وقب عينه المذكور في الرواية السابقة .

(٦) (ودك) هو دسم اللحم .

(٧) (جزائر) جمع جزور ، وهو البعير ، ذكرنا كان أو أنثى .

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ . نَحْمِلُ أَرْوَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ ، وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، ثَلَاثُمِائَةً . وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أبا عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْجُرَّاحِ . فَفَقِيَ زَادَهُمْ . فَجَمَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ زَادَهُمْ فِي مِرْوَدٍ . فَكَانَ يُقَوِّنَانَا . حَتَّىٰ كَانَ يُصِيبُنَا ، كُلَّ يَوْمٍ ، تَمْرَةٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ) . قَالَ : سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً ، أَنَا فِيهِمْ ، إِلَىٰ سَيْفِ الْبَحْرِ<sup>(١)</sup> . وَسَافُوا جَمِيعًا بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ . كُنْخُو حَدِيثِ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ : فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنِّرِ الْقَرَّازُ . كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا إِلَىٰ أَرْضِ جُهَيْنَةَ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*

### (٥) باب تحريم أكل لحم الحمر الإنسية

٢٢ - (١٤٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ، ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِمَا ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ مَتَمَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الْإِنْسِيَّةِ .

\*\*\*

(١) (سيف البحر) هو ساحله بكسر السين .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ : وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ .

\*\*\*

٢٣ - (١٩٣٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

\*\*\*

٢٤ - (٥٦١) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ .

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَكَانَ النَّاسُ اخْتَجَبُوا إِلَيْهَا .

\*\*\*

٢٦ - (١٩٣٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ؟ فَقَالَ : أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ يَوْمَ خَيْبَرَ . وَتَحَنُّنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَدَّ أَصْبَنًا لِلْقَوْمِ مُهْرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ . فَنَجَّرْنَاهَا . فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَقْبَلِي . إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ يَا كَفُورًا<sup>(١)</sup> التُّدُورُ وَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا . فَقُلْتُ : حَرَّمَهَا تَحْرِيمَ مَاذَا ؟ قَالَ : تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا قُلْنَا : حَرَّمَهَا الْبَتَّةَ . وَحَرَّمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُحْمَسْ .

\*\*\*

(١) (ا كفووا) قال القاضي : ضبطناه بألف الوصل وفتح الفاء . من كفأت ثلاثي . ومعناه قلبت . قال : ويصح قطع الألف وكسر الفاء . من ا كفأت . رباعي . وما لثمان بمعنى .

٢٧ - (...) وحدثنا أبو كامل، فضيل بن حسين. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا سليمان الشيباني. قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى يقول: أصابتنا جماعة ليالي خيبر. فلما كان يوم خيبر وقمنا في الحمر الأهلية فانتحرناها. فلما غلت بها القدور نادى منادى رسول الله ﷺ؛ أن اكفوا القدور. ولا تأكلوا من لحوم الحمر شيئا. قال فقال ناس: إنما نهي عنها رسول الله ﷺ لأنها لم تحسن. وقال آخرون: نهي عنها لئلا.

\*\*\*

٢٨ - (١٩٣٨) حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا أبي. حدثنا شعبه عن عدي (وهو ابن ثابت). قال: سمعت البراء وعبد الله بن أبي أوفى يقولان: أصبنا حمرا، فطبخناها. فنادى منادى رسول الله ﷺ: اكفوا القدور.

\*\*\*

٢٩ - (...) وحدثنا ابن المنثي وابن بشر. قالا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن أبي إسحاق. قال: قال البراء: أصبنا يوم خيبر حمرا. فنادى منادى رسول الله ﷺ: أن اكفوا القدور.

\*\*\*

٣٠ - (...) وحدثنا أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم. قال أبو كريب: حدثنا ابن بشر عن مسمر، عن ثابت بن عبيد. قال: سمعت البراء يقول: نهينا عن لحوم الحمر الأهلية.

\*\*\*

٣١ - (...) وحدثنا زهير بن حرب. حدثنا جرير عن عاصم، عن الشعبي، عن البراء بن عازب. قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقى لحوم الحمر الأهلية، نيئة<sup>(١)</sup> ونضيجة. ثم لم يأمرنا بأكله.

\*\*\*

(...) وحدثني أبو سعيد الأشج. حدثنا حفص (يعني ابن غياث) عن عاصم، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

٣٢ - (١٩٣٩) وحدثني أحمد بن يوسف الأزدي. حدثنا عمر بن حفص بن غياث. حدثنا أبي عن عاصم، عن عامر، عن ابن عباس، قال: لا أذرى. إنما نهي عنه رسول الله ﷺ من أجل أنه كان

(١) نيئة أي غير مطبوخة.

حَمُولَةً<sup>(١)</sup> النَّاسِ، فَكْرَهُ أَنْ تَذْهَبَ حَمُولَتُهُمْ. أَوْ حَرَمَهُ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ. لَحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.

\*\*\*

٣٣ - (١٨٠٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ. قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ. فَلَمَّا أَمْسَى النَّاسُ، الْيَوْمَ الَّذِي فَتِحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نيرانًا كَثِيرَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا هَذِهِ النَّيرانُ؟ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تَوْقِدُونَ؟ » قَالُوا: عَلَى اللَّحْمِ. قَالَ: « عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟ » قَالُوا: عَلَى لَحْمِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَهْرِيقُوهَا وَأَسْرِوْهَا » فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ نَهْرِيقُهَا وَنَسِيلُهَا. قَالَ: « أَوْ ذَاكَ ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْمَدَةَ وَصَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ. حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ، النَّبِيلُ. كُلُّهُمُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَانِ.

\*\*\*

٣٤ - (١٩٤٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، أَصَبْنَا حُمْرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ. فَطَبَخْنَا مِنْهَا. فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْهَا. فَإِنَّهَا رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ. فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا. وَإِنَّهَا لَتَقُورُ بِمَا فِيهَا.

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ، الضَّرِيرُ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ جَاءَ جَاءً. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَكَلَتِ الْحُمْرُ. ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْنَيْتِ الْحُمْرُ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا طَلْحَةَ فَنَادَى: إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لَحُومِ الْحُمْرِ. فَإِنَّهَا رِجْسٌ أَوْ بَحْسٌ. قَالَ: فَأَكْفَيْتِ الْقُدُورُ بِمَا فِيهَا.

\*\*\*

(١) (حمولة) أى الذى يحمل متاعهم .

(٢) (إنسية) نسبة الحمر إلى الإنس .

## (٦) باب في أكل لحوم الغبل

٣٦ - (١٩٤١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّيِّحِ الْمَسْكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى ، يَوْمَ خَيْبَرَ ، عَنْ لُحُومِ الْأَهْلِيَّةِ . وَأَذِنَ فِي لُحُومِ الْغَبْلِ .

٣٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْبِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أَكَلْنَا ، زَمَنَ خَيْبَرَ ، الْغَبْلَ وَحُمُرَ الْوَحْشِ . وَهَذَا النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْحِمَارِ الْأَهْلِيِّ .

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي يَمْقُوبُ الدَّورِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٨ - (١٩٤٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ عُيَافٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، قَالَتْ: نَحَرْنَا فَرَسًا<sup>(١)</sup> عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَكَلْنَاهُ .

٣٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

## (٧) باب إبادة الضب

٣٩ - (١٩٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سئِلَ (١) (فرسا) الفرس يطلق على الذكر والأنثى .

النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الضَّبِّ<sup>(١)</sup>؟ فَقَالَ «لَسْتُ بِأَكْلِهِ وَلَا مُحَرَّمِهِ» .

\*\*\*

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ «لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ» .

\*\*\*

٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ «لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ» .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . بِمِثْلِهِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَقُتَيْبَةُ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَ : سَمِعْتُ مُوسَىٰ بْنَ عَقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي الضَّبِّ . بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَيُّوبَ : أَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَضْبُّ فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهُ . وَفِي حَدِيثِ أَسَامَةَ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ .

\*\*\*

٤٢ - (١٩٤٤) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيَّةِ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ . سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ سَمْعٌ . وَأَتَوْا بِلِخْمِ ضَبٍّ .

(١) (الضب) حيوان من الزحافات ، شبيه بالجرذون ، ذنبه كثير المقعد .

فَنَدَّتِ امْرَأَةٌ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهُ لَحَمٌ صَبٌّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلُوا ، فَإِنَّهُ حَلَالٌ . وَلَكِنَّهُ لَيْسَ مِنْ طَعَامِي » .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ تَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي الشَّعْبِيُّ : أَرَأَيْتَ حَدِيثَ الْحَسَنِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : وَقَاعَدْتُ ابْنَ عُمَرَ قَرِيبًا مِنْ سَنَتَيْنِ أَوْ سَنَةً وَنِصْفٍ ، فَلَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ هَذَا . قَالَ : كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ سَمْدٌ . يَمِثِلُ حَدِيثَ مُعَاذٍ .

٤٣ - (١٩٤٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَ مَيْمُونَةَ . فَأَتَى بِصَبٍّ مَحْنُودٍ (١) . فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ . فَقَالَ بَعْضُ النَّسْوَةِ اللَّاتِي فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ : أَخْبَرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ . فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ . فَقُلْتُ : أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَالَ « لَا » . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي . فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ (٢) .

قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ .

٤٤ - (١٩٤٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ . قَالَ حَرَمَلَةُ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَوَجَدَ عِنْدَهَا صَبًّا مَحْنُودًا . فَدَمَتَ بِهِ أَخْتَهَا حَفِيدَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ نَجْدٍ . فَقَدِمَتِ الصَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ فَلَمَّا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ طَعَامٌ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسْتَى لَهُ . فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إِلَى الصَّبِّ . فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النَّسْوَةِ الْحُصُورِ . أَخْبِرْنِي

(١) (محنود) أى مشوى . وقيل : المشوى على الرضف ، وهى الحجارة المحماة .

(٢) (أعافه) قال أهل اللغة : معنى أعافه ، أكرهه تقذراً .

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا قَدَّمْتُمْ لَهُ . فُلَنْ : هُوَ الضَّبُّ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ . فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحْرَامُ الضَّبِّ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي . فَأَجِدُنِي آمَانُهُ » .

قَالَ خَالِدٌ : فَأَجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ . فَلَمْ يَنْهَنِي .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ) : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ . وَهِيَ خَالَتُهُ . فَقَدَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ ضَبٍّ ، جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حَفِيدِ بِنْتِ الْحَارِثِ مِنْ بَجْدٍ . وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي جَعْفَرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُوسُفَ . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ . وَكَانَ فِي حَجْرِهَا .

\*\*\*

(١٩٤٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِضَبَّيْنِ مَشْوِيَيْنِ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . وَلَمْ يَذْكُرْ : يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ : عَنْ مَيْمُونَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ . وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، بِلَحْمِ ضَبٍّ . فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

\*\*\*

٤٦ - (١٩٤٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَهَدَتْ خَالَتِي أُمَّ حَفِيدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمْنَا وَأَفِطًا<sup>(١)</sup> وَأَضْبًا. فَأَكَلَ مِنَ السَّمَنِ وَالْأَفِطِ، وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدَرًا. وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٤٧ - (١٩٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ. قَالَ: دَعَانَا عَرُوسٌ<sup>(٢)</sup> بِالْمَدِينَةِ. فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشْرَ ضَبًّا. فَأَكَلْتُ وَتَارَكْتُ. فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ النَّدَى. فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَكْثَرَ الْقَوْمَ حَوْلَهُ. حَتَّى قَالَ بَعْضُهُمْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا آكُلُهُ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ، وَلَا أُحْرِمُهُ». فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: بِنَسِّ مَا قُلْتُمْ. مَا بُعِثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حِمْلًا وَمَحْرَمًا. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ، وَعِنْدَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَامْرَأَةٌ أُخْرَى. إِذْ قَرَّبَ إِلَيْهِمْ خُوانًا<sup>(٣)</sup> عَلَيْهِ لَحْمٌ. فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ: إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ. فَكَفَفَ يَدَهُ. وَقَالَ «هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ». وَقَالَ لَهُمْ «كُلُوا» فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ.

وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ: لَا آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٤٨ - (١٩٤٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَبٍّ. فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ. وَقَالَ «لَا أُدْرِي. لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِخَتْ».

\*\*\*

٤٩ - (١٩٥٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ. قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ؟ فَقَالَ: لَا نَطْعُمُوهُ. وَقَدِرُهُ. وَقَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ

(١) عروس (نساء) قال الأزهرى . يتخذ من اللبن الخفيض . يطبخ ثم يترك حتى يعصل . ومصل اللبن : سار في وعاء خوص أو خرف ليقطر ماؤه .

(٢) عروس (بمعنى رجل تزوج قريباً . والمروس يقع على المرأة وعلى الرجل .

(٣) خوان (هو بكسر الخاء وضمها ، لثتان والجمع أخوثة وخون ، وهو ما يوضع عليه الطعام ليؤكل

لَمْ يُحَرِّمَهُ . إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . فَإِنَّمَا طَعَامُ حَامَةِ الرَّعَاءِ مِنْهُ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي طَعْمُهُ .

\*\*\*

٥٠ - (١٩٥١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا بَارِضٌ مَضْبِيٌّ<sup>(١)</sup> . فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ أَوْ فَمَا تُفْتِنَانَا ؟ قَالَ « ذَكَرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ » فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ .

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ، قَالَ عُمَرُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَنْفَعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ . وَإِنَّهُ لَطَعَامُ حَامَةِ هَذِهِ الرَّعَاءِ . وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمُهُ . إِذِنَّمَا حَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي فِي غَائِطٍ<sup>(٢)</sup> مَضْبِيٌّ . وَإِنَّهُ حَامَةُ طَعَامِ أَهْلِي . قَالَ فَلَمْ يُجِبْهُ . فَقُلْنَا : عَاوِدَهُ . فَعَاوِدَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ . ثَلَاثًا . ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ « يَا أَعْرَابِي ! إِنَّ اللَّهَ لَمَنْ أَوْ غَضِبَ عَلَى سَبْطٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَمَسَخَهُمْ دَوَابَّ يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ . فَلَا أَذَى لِمَنْ هَذَا مِنْهَا . فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا » .

\*\*\*

#### (٨) باب إبامة الجراد

٥٢ - (١٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَمْقُورٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ . نَأْكُلُ الْجُرَادَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ أَبِي يَمْقُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : سَبْعَ غَزَوَاتٍ . وَقَالَ إِسْحَاقُ : سِتٌّ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : سِتٌّ أَوْ سَبْعٌ .

\*\*\*

(١) (مضبة) فيها لنتان : إحداهما فتح اليم والصاد ، والثانية ضم اليم وكسر الصاد ، والأولى أشهر وأفصح ، أي

ذات ضباب كثيرة .

(٢) (غائط) الناطق الأرض الطمئنة .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ :  
كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي يَمْفُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : سَبَعُ غَزَوَاتٍ .

\*\*\*

(٩) باب إبامة الأرنب

٥٢ - (١٩٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : مَرَرْنَا فَاسْتَنْفَجْنَا<sup>(١)</sup> أَرْنَبًا بِمَرِّ الظُّهْرَانِ<sup>(٢)</sup> . فَسَمِعُوا عَلَيْهِ فَلَنَبُوا<sup>(٣)</sup> . قَالَ :  
فَسَمِعْتُ حَتَّى أَدْرَكْتُهَا . فَأَتَيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ . فَذَبَحَهَا . فَبَعَثَ بِوَرِكَيْهَا وَفَخَذَيْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقبلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ  
(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى : بِوَرِكَيْهَا أَوْ فَخَذَيْهَا .

\*\*\*

(١٠) باب إبامة ما يستماه به على الاصطيد والعدو، وكرهه الخنزف

٥٤ - (١٩٥٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبْرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ .  
قَالَ : رَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَخْذِفُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ : لَا تَخْذِفْ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ يَكْرَهُهُ . أَوْ قَالَ - يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ، فَإِنَّهُ لَا يُصْطَادُ بِهِ الصَّيْدُ ، وَلَا يُنْكَأُ<sup>(٢)</sup> بِهِ الْمَدْوُ .  
وَالْكَيْئُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَيَفْقَأُ الْعَيْنَ . ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ . فَقَالَ لَهُ : أَخْبِرْكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَانَ يَكْرَهُهُ ، أَوْ يَنْهَى عَنِ الْخَذْفِ ، ثُمَّ أَرَاكَ تَخْذِفُ إِلَّا أَكَلْتُمْ كَلِمَةً . كَذَا وَكَذَا .

\*\*\*

(١) (استنفجنا) أثرنا ونفرنا .

(٢) (بمر الظهران) موضع قريب من مكة .

(٣) (فلنبوا) أي أعيروا أشد الإعياء ، وتمبوا وعجزوا عن أخذها .

(٤) (يخذف) الخذف هو رمي الإنسان بحصاة أو نواة ونحوها . يجملها بين أصبعيه السبائين . أو الإيهام والسبابة .

(٥) (ينكأ) بالهمزة ، هكذا هو في الروايات المشهورة . قال القاضي : كذا رويناها . قال في اللسان : نكأت المدو

أنكؤم : لغة في نكبتهم أي هزمتهم وغلبيتهم .

(...) حدثني أبو داود، سليمان بن مَعْبِدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ. أَخْبَرَنَا كَهْمَسٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ :

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَيْبَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ . قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ : وَقَالَ : إِنَّهُ لَا يَنْكَأُ الْمَدْوُ وَلَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ . وَلَكِنَّهُ يَكْسِرُ السِّنَّ وَهَقًّا الْعَيْنَ . وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ : إِنَّمَا لَا تَنْكَأُ الْمَدْوُ . وَلَمْ يَذْكُرْ : تَفَقُّأَ الْعَيْنَ .

\*\*\*

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ جُبَيْرٍ ؛ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ خَذَفَ . قَالَ فَتَمَاهُ وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ « إِنَّمَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَنْكَأُ عَدْوًا . وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفَقُّأَ الْعَيْنَ » قَالَ فَمَادَ فَقَالَ : أَحَدْتُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخَذَفُ إِلَّا أَكَلْتُمْ أَبْدًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

### (١١) باب الأمر بإمساك الذبائح والقتل ، وتحرير الثفرة

٥٧ - (١٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ

أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ . قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ . فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ <sup>(١)</sup> . وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ . وَابْتِغُوا <sup>(٢)</sup> . فَلْيُرِخْ ذَبِيحَتَهُ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (القتلة) بكسر القاف ، وهي الميتة والحالة .

(٢) (وليجد) يقال : أحد السكين وحددها واستحدتها بمعنى شحدها .

(٣) (فليرخ ذبيحته) بإحداذ السكين وتمجيل إمرارها ، وغير ذلك . ويستحب أن لا يحد السكين بمحضرة الذبيحة ،

وأن لا يذبح واحدة بمحضرة أخرى ، ولا يجرها إلى مذبحها .

(...) وحدثناه يحيى بن يحيى: حدثنا هشيم: ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي: ح وحدثنا أبو بكر بن نافع: حدثنا غندر: حدثنا شعبة: ح وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: أخبرنا محمد بن يوسف عن سفيان: ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم: أخبرنا جرير عن منصور: كل هؤلاء عن خالد الخذاء: بإسناد حديث ابن علية ومعنى حديثه.

\*\*

### (١٢) باب النهي عن صبر البهائم

٥٨ - (١٩٥٦) حدثنا محمد بن المنثري: حدثنا محمد بن جعفر: حدثنا شعبة: قال: سمعت هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال: دخلت مع جدي، أنس بن مالك، دار الحكم بن أيوب: فإذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها: قال فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم.

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب: حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي: ح وحدثني يحيى بن حبيب: حدثنا خالد بن الحارث: ح وحدثنا أبو كريب: حدثنا أبو أسامة كلهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

\*\*\*

٥٨ م - (١٩٥٧) وحدثنا عبيد الله بن ممد: حدثنا أبي: حدثنا شعبة عن عدي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال « لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا » (٢).

\*\*\*

(...) وحدثناه محمد بن بشر: حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة، بهذا الإسناد، مثله.

\*\*\*

٥٩ - (١٩٥٨) وحدثنا شيبان بن فروخ وأبو كامل (واللفظ لأبي كامل): قالوا: حدثنا أبو عوانة

(١) (تصبر) قال العلماء: صبر البهائم أن تحبس وهي حية لتقتل بالرى ونحوه.

(٢) (لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا) أي لا تتخذوا الحيوان الحي غرضا يرمون إليه، كالغرض من الجلود وغيرها.

عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِنَفَرٍ قَدْ نَصَبُوا دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا . فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ مَنَ فَعَلَ هَذَا .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَتْيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا<sup>(١)</sup> وَهُمْ يَرْمُونَهُ . وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ تَبْلِهِمْ . فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا . فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ لَمَنْ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَنْ مَنَ اتَّخَذَ، شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ، غَرَضًا .

\*\*\*

٦٠ - (١٩٥٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا .

(١) (طيرا) هكذا هو في النسخ : طيرا . والمراد به واحد . والشهور في اللفظة أن الواحد يقال له طائر والجمع طير . وفي لفة قليلة إطلاق الطير على الواحد . وهذا الحديث جارٍ على تلك اللفظة .  
(٢) (خاطئة) أي مالم يصب الرمي . وقوله : خاطئة ، لفة . والأفصح مخطئة . يقال لمن قصد شيئاً فأصاب غيره غلطاً : أخطأ فهو مخطئ . وفي لفة قليلة : خطئ فهو خاطئ . وهذا الحديث جاء على اللفظة الثانية . حكاه أبو عبيد والجوهري وغيرهما .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٥ - كتاب الأضاحي<sup>(١)</sup>

#### (١) باب وفنها

١- (١٩٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ . حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمْ يَمُدُّ أَنْ صَلَّى وَقَرَعَ مِنْ صَلَاتِهِ ، سَلَّمَ . فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَضْحَى قَدْ ذُبِحَتْ ، قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ . فَقَالَ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ أَضْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ - أَوْ نُصَلِّيَ - فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى . وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٢- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ . قَالَ : شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ بِالنَّاسِ ، نَظَرَ إِلَى عَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ . فَقَالَ « مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيَذْبَحْ شَاةَ مَكَانَهَا . وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ، فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (الأضاحي) قال الجوهري: قال الأسمي: فيها أربع لغات: أضحية وإضحية، بضم الهمزة وكسرهما وجمعها أضاحي، بتشديد الياء وتخفيفها. واللغة الثالثة ضحية وجمعها ضحايا. والرابعة أضحاة والجمع أضحى. كإطاعة وأرطى. وبها سمى يوم الأضحية. قال القاضي: وقيل سميت بذلك لأنها تفعل في الضحى وهو ارتفاع النهار. وفي الأضحية لنتان: التذكير لنتة قيس والتأنيث لنتة تميم.

(٢) (باسم الله) قال الكتاب من أهل العربية: إذا قيل باسم الله تمين كتبه بالآلف. وإنما تحذف الألف إذا كتبت باسم الله الرحمن الرحيم بكاملها.

(٣) (على اسم الله) هو بمعنى رواية: فليذبح باسم الله. أي قائلا: باسم الله. هذا هو الصحيح في معناه.

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد . حدثنا أبو عوانة . ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير عن ابن عيينة . كلاهما عن الأسود بن قيس ، بهذا الإسناد . وقالا : على اسم الله . كحديث أبي الأحوص .

\*\*\*

٣ - (...) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن الأسود ، سمع جندبا البجلي قال : شهدت رسول الله ﷺ صلى يوم أضحى . ثم خطب ، فقال « من كان ذبح قبل أن يصلي ، فليمد مكانها . ومن لم يكن ذبح ، فليذبح باسم الله » .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن المنني وابن بشار . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٤ - (١٩٦١) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا خالد بن عبد الله عن مطرف ، عن عامر ، عن البراء . قال : صحى خالي ، أبو بردة قبل الصلاة . فقال رسول الله ﷺ « تلك شاة لحم<sup>(١)</sup> » فقال : يا رسول الله ! إن عندي جذعة<sup>(٢)</sup> من النمز . فقال « صح بها . ولا تصلح لعيرك » . ثم قال « من صحى قبل الصلاة ، فأغما ذبح لنفسه . ومن ذبح بعد الصلاة ، فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين » .

\*\*\*

٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا هشيم عن داود ، عن الشعبي ، عن البراء بن عازب ؛ أن خاله ، أبو بردة بن نيار ذبح قبل أن يذبح النبي ﷺ . فقال : يا رسول الله ! إن هذا يوم ، اللحم فيه مكروه . وإني عجلت نسيكتي<sup>(٣)</sup> لأطعم أهلي وجيرانى وأهل دارى . فقال رسول الله ﷺ « أعد نسكا » فقال : يا رسول الله ! إن عندي عناق<sup>(٤)</sup> لبن . هى خير من شاتى لحم . فقال « هى خير

(١) (تلك شاة لحم) معناه أى ليست ضحية . ولا ثواب فيها . بل هى لحم لك تنتفع به .

(٢) (جذعة) ولد الشاة فى السنة الثانية .

(٣) (نسيكتي) النسيكة الذبيحة . والجمع نُسك ونسائك .

(٤) (عناق) هى الأثى من العز إذا قويت ، ما لم تستكمل سنة . والجمع أعنق وعُنوق . وأما قوله : عناق ابن ، فمعناه

صغيرة قريبة مما ترضع .

نَسِيكَتِكَ . وَلَا تَجْزِي <sup>(١)</sup> جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ « لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ » قَالَ فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هَذَا يَوْمٌ ، اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

٦- (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ فَرَّاسٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنِ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ، وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَلَا يَذْبَحُ حَتَّىٰ يُصَلِّيَ » فَقَالَ خَالِي : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي . فَقَالَ « ذَلِكَ شَيْءٌ مَعْجَلَةٌ لِأَهْلِكَ » فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي شَاةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْنِ . قَالَ « ضَحَّ بِهَا ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ نَسِيكَةً » .

٧- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبِّدُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا ، نُصَلِّيَ ثُمَّ تَرْجَعُ فَتَنْحَرُ . فَمَنْ قَمَلَ ذَلِكَ ، فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا . وَمَنْ ذَبَحَ ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ . لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ » وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نَبَارٍ قَدْ ذَبَحَ . فَقَالَ : عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ « اذْبَحْهَا وَلَكِنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ . سَمِعَ الشَّعْبِيَّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

(١) (لا تجزي) بفتح التاء . هكذا الرواية فيه في جميع الطرق والكتب . ومعناه لا تكفي . من نحو قوله تعالى : واخشوا يوماً لا يجزي والد عن ولده ..  
(٢) (مسنة) هي الثنية وهي أكبر من الجذعة بسنة . فكانت هذه الجذعة أجود لطيب لحمها وسمنها .

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا بْنُ السَّرِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ نَحْرِ . فَقَالَ « لَا يُضْحِيَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ » قَالَ رَجُلٌ : عِنْدِي عَنَاقُ لَبَنٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . قَالَ « فَضَحَّ بِهَا . وَلَا تَجْزِي جَذَعَةً عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَهْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ . قَالَ : ذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَبْدِلْهَا » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَذَعَةٌ (قَالَ شُعْبَةُ : وَأَطْنُتُهُ قَالَ) وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اجْعَلْهَا مَكَانَهَا . وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو حَالِيَةَ الْقَدْيِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ : هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسْنَةٍ .

\*\*\*

١٠ - (١٩٦٢) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَ النَّحْرِ « مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ ، فَلْيُمِدَّ » فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ . وَذَكَرَ هَنَةً<sup>(١)</sup> مِنْ جِبْرَانِهِ . كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَهُ . قَالَ : وَعِنْدِي جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٍ . أَفَأَذْبَحُهَا؟ قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ . فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَبْلَغْتَ رُخْصَتَهُ

(١) (هنة) أي حاجة .

مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا؟ قَالَ: وَانْكَفَأَ<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كَبْشَيْنٍ فَذَبَّجَهُمَا. فَقَامَ النَّاسُ إِلَى غَنِيمَةَ<sup>(٢)</sup>.  
فَتَوَزَّعُوا. أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا.

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ الْغُبَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى أُمَّمٌ خَطَبَ . فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبْحَ قَبْلِ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحًا<sup>(٣)</sup> .  
ثُمَّ ذَكَرَ يَثْبُلُ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ .

\*\*\*

١٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (بِئْسَ ابْنُ وَرْدَانَ) . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُضْحَى . قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ .  
فَنَهَاهُمْ أَنْ يَذْبَحُوا . قَالَ « مَنْ كَانَ ضَحَى ، فَلْيُعِيدْ » . ثُمَّ ذَكَرَ يَثْبُلُ حَدِيثَهُمَا .

\*\*

## (٢) باب سن الأضحية

١٣ - (١٩٦٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً . إِلَّا أَنْ يَمْسُرَ عَلَيْكُمْ ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ » .

\*\*\*

١٤ - (١٩٦٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي  
أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بِالْمَدِينَةِ . فَتَقَدَّمَ رَجُلًا  
فَنَحَرُوا . وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ نَحَرَ . فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ ، أَنْ يُعِيدَ بِنَحْرِ آخَرَ .  
وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ ﷺ .

\*\*\*

١٥ - (١٩٦٥) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

(١) انكفأ) أى مال وانطف

(٢) غنيمه) تصغير غنم .

(٣) ذبحا) أى حيوانا يذبح .

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَلْبَرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ صَحَابًا. فَبَقِيَ عَتُودٌ<sup>(١)</sup>. فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «صَحَّ بِهِ أَنْتَ». قَالَ قَتَيْبَةُ: عَلَى أَصْحَابِهِ.

\*\*\*

١٦- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ. قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِينَا صَحَابًا، فَأَصَابَنِي جَذَعٌ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ. فَقَالَ «صَحَّ بِهِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ). أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ). حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَسَمَ صَحَابًا بَيْنَ أَصْحَابِهِ. بِمِثْلِ مَعْنَاهُ.

\*\*

(٣) باب استحباب الضحية، وذبحها مباشرة بهو نوكيل، والتسمية والتكبير

١٧- (١٩٦٦) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: صَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ<sup>(٢)</sup> أَقْرَيْنِ<sup>(٣)</sup>. دَبَّحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ. وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا<sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) (عتود) قال أهل اللغة: العتود من أولاد المزدخانية، وهو مارعي وقوي. قال الجوهري وغيره: هو ما بلغ سنة وجمه أعتدة وعدان، بتثنية الدال، والأصل عتدان.

(٢) (أملحين) قال ابن الأعرابي وغيره: الأملح هو الأبيض الخالص البياض. وقال الأسمعي: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد.

(٣) (أقرنين) أي لكل واحد منهما قرنان حسنان.

(٤) (صفاهما) أي صفحة العنق وهي جانبه. وإنما فعل هذا ليكون أتم له وأمكن، لئلا تضرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه.

١٨ - (...) حدّثنا يحيى بن يحيى! أخبرنا وكيع عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. قال: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين أقرنين. قال: ورأيتُهُ يذبُهما بيده. ورأيتُهُ واصِمًا قدمه على صفاحيهما. قال: وسَمِيَّ وكَبْرَ.

\*\*\*

(..) و حدّثنا يحيى بن حبيب. حدّثنا خالد (يعني ابن الحارث). حدّثنا شعبة. أخبرني قتادة. قال: سمعتُ أنسًا يقول: ضحى رسول الله ﷺ بيثله. قال قلت: أنت سمعته من أنس؟ قال: نعم.

\*\*\*

(...) حدّثنا محمد بن المثنى. حدّثنا ابن أبي عدي عن سعيده، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ. يثله. غير أنه قال: ويقول « باسم الله، والله أكبر ».

\*\*\*

١٩ - (١٩٦٧) حدّثنا هرون بن معروف. حدّثنا عبد الله بن وهب. قال: قال حيوة: أخبرني أبو صخر عن يزيد بن قسيط، عن عروة بن الزبير، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد<sup>(١)</sup>، ويترك في سواد، وينظر في سواد. فأتى به ليضحى به. فقال لها « يا عائشة! هل من المدية<sup>(٢)</sup> ». ثم قال « اشحذها<sup>(٣)</sup> بحجر ». ففعلت. ثم أخذها، وأخذ الكبش فأضجعه<sup>(٤)</sup>. ثم ذبحه. ثم قال « باسم الله. اللهم! تقبل من محمد وآل محمد. ومن أمّة محمد » ثم ضحى به.

\*\*\*

(١) (يطأ في سواد) يطأ أي يذب ويضحي بسواد. فمعناه أن قوائمه وبطنه وما حول عينيه أسود.

(٢) (هل من المدية) أي هاتها. والمدية السكين، وهي بضم الميم وكسرهما وفتحها.

(٣) (اشحذها) أي حدّدها.

(٤) (وأخذ الكبش فأضجعه الخ) هذا الكلام فيه تقديم وتأخير. وتقديره: فأضجعه ثم أخذ في ذبحه قائلاً: باسم

الله. اللهم! تقبل من محمد وآل محمد وأمته، مضجياً به. ولفظة ثم هنا متأولة على ما ذكرته بلا شك.

(٤) باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم، إلا السن والظفر وسائر العظام

٢٠ - (١٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْمَنْزَرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَأَقْوَمُ الْمَدْوُوعَدَا . وَلَيْسَتْ مِمَّا مَدَى . قَالَ ﷺ « أَجْعَلُ أَوْ أَرْنِي <sup>(١)</sup> . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ <sup>(٢)</sup> ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> فَكُلْ . لَيْسَ السِّنُّ وَالظَّفَرُ <sup>(٤)</sup> . وَسَأُحَدِّثُكَ . أَمَّا السِّنُّ فَمَطْمٌ . وَأَمَّا الظَّفَرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ » قَالَ : وَأَصَبْنَا نَهَبَ <sup>(٥)</sup> إِبِلٍ وَغَنَمٍ . فَتَدَّ مِنْهَا بِمِيرٍ <sup>(٦)</sup> . فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَجَبَسَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لِهَذِهِ الْإِبِلِ أَوْابِدَ <sup>(٧)</sup> كَأَوْابِدِ الْوَحْشِ . فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ ، فَأَضْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . »

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ فِي مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

(١) (أرنى) في النهاية : فداختلف في صيغتها ومعناها . قال الخطابي : هذا حرف طال ما استثبت فيه الرواة ، وسألت عنه أهل العلم باللغة ، فلم أجد عند واحد منهم شيئاً يقطع بصحته . وقد طلبت لي مخرجا فرأيت به توجه لوجوه : أحدها أن يكون من قولهم أران القوم فهم مُرِنُونَ ، إذا هلكت مواشيهم . فيكون معناه أهلكت ذبحاً وأزهدت نفسها بكل ما أنهر الدم غير السن والظفر . أرن . والثاني أن يكون أرن بوزن إعرن من أرن بأرن إذا نشط وخف . يقول: خف وأعجل لثلاثا تقتلها خفقا . والثالث أن يكون بمعنى أدم الحز ولا تفتّر . من قولك رنوت النظر إلى الشيء ، إذا أدمته . أو يكون أراد أدم النظر إليه وراعه . يبصرك لثلاثا تنزل عن المذبح . وتكون الكلمة إرن بوزن إرم . وقال الزمخشري : كل ما علاك وغلبك فقد ران بك . ورن بفلان ذهب به الموت . وأران القوم إذا رن بمواشيهم أي هلكت وصاروا ذوى رن في مواشيهم . فمضى إرن أي صر ذا رن في ذبيحتك . ويجوز أن يكون أراد تمديدة ران أي أزهدت نفسها . وقال القسطلاني : بهزمة مفتوحة وراه ساكنة ونون مكسورة وياه حاصلة من إشباع كسرة النون .

(٢) (أنهر الدم) معناه أساله وسبه بكثرة وهو مشبه بجري الماء في النهر . يقال : نهر الدم وأنهرته .

(٣) (وذكر اسم الله) هكذا هو في النسخ كلها . وفيه محذوف . أي وذكر اسم الله عليه أو معه .

(٤) (ليس السن والظفر) السن والظفر منصوبان بالاستثناء بليس .

(٥) (نهب) هو النهوب . وكان هذا النهب غنيمية .

(٦) (فند منها بمير) أي شرد وهرب نافرا .

(٧) (أوابد) جمع أبدة وهي النفرة والفرار والشرود . يقال منه : أبدت تأبّد وتأبّدت . ومعناه نفرت من الإنس

وتوحشت .

بِذِي الْحَلِيفَةِ مِنْ تِهَامَةَ . فَأَصْبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا . فَمَجَّلَ الْقَوْمُ . فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ . فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّتَ<sup>(١)</sup> .  
ثُمَّ عَدَلَ عَشْرًا مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ . وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَنَحْوِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ،  
عَنْ عَبَّادَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ . ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ  
ابْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ جَدِّهِ . قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا لَأَقْوَى الْعُدُوِّ غَدًا . وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى . فَنَدَى<sup>(٢)</sup> كَيْ  
بِاللَيْطِ<sup>(٣)</sup> ؟ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَقَالَ : فَنَدَى عَلَيْنَا بِعَيْرٍ مِنْهَا . فَرَمَيْنَاهُ بِالنَّبْلِ حَتَّى وَهَصْنَاهُ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ . وَقَالَ فِيهِ : وَلَيْسَتْ مَعَنَا مَدَى ، أَفَنَذَبُحُ بِالْقَصَبِ .

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَالِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
إِنَّا لَأَقْوَى الْعُدُوِّ غَدًا . وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يَذْكُرْ : فَمَجَّلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ  
فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّتَ . وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ .

\*\*

(١) ( فكفئت ) أى قلبت وأريق ما فيها .

(٢) ( بالليط ) هى قشور القصب . وليط كل شئ قشوره . والواحدة ليطة . وهو معنى قوله فى الرواية الثانية : أفنذبح

بالقصب .

(٣) ( وهصناه ) معناه رمينا شديدا . وقيل . أسقطناه إلى الأرض .

(٥) باب بيانه ما طه من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام .

وبيانه نسجه وإبانه إلى مني شاه

٢٤ - (١٩٦٩) حدثني عبد الجبار<sup>(١)</sup> بن العلاء . حدثنا سفيان . حدثنا الزهري عن أبي عبيد . قال : شهدت العيد مع علي بن أبي طالب . فبدأ بالصلاة قبل الخطبة . وقال : إن رسول الله ﷺ : « أنا أن تأكل من لحوم نسكنا بعد ثلاث .

\*\*\*

٢٥ - (...) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . حدثني يونس عن ابن شهاب . حدثني أبو عبيد ، مولى ابن أزره ؛ أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب . قال : ثم صليت مع علي بن أبي طالب . قال فصلى لنا قبل الخطبة . ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله ﷺ : « قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال . فلا تأكلوا .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا ابن أخي ابن شهاب . وحدثنا حسن الحلواني . حدثنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي عن صالح . وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلهم عن الزهري ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٢٦ - (١٩٧٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . وحدثني محمد بن ربيع . أخبرنا الليث عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال « لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام » .

\*\*\*

(...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج . وحدثني محمد بن رافع .

(١) (حدثني عبد الجبار) قال القاضي : لهذا الحديث من رواية سفيان ، عند أهل الحديث ، علة في رفعه . لأن الحفاظ من أصحاب سفيان لم يرفعه . ولهذا لم يروه البخاري من رواية سفيان . ورواه من غير طريقه . قال الدارقطني : هذا مما وهم فيه عبد الجبار بن العلاء ، لأن علي بن المديني وأحمد بن حنبل والقعنبي وأبا خيثمة وإسحاق وغيرهم رووه عن ابن عيينة موقوفا . قال : ورفع الحديث عن الزهري صحيح من غير طريق سفيان . فقد رفعه صالح ويونس ومعمر والزيدي ومالك من رواية جويرية . كلهم رووه عن الزهري مرفوعا . هذا كلام الدارقطني . والمتم صحيح بكل حال .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَبْتَلُ حَدِيثَ اللَّيْثِ .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُوَكَّلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلَاثِ .

قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لُحُومَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : بَعْدَ ثَلَاثِ .

\*\*\*

٢٨ - (١٩٧١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقِيدٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ : صَدَقَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ : دَفَّ<sup>(١)</sup> أَهْلُ أُنْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ<sup>(٢)</sup> الْأَضْحَى ، زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ادْخِرُوا ثَلَاثًا . ثُمَّ لَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَعُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَمَا ذَاكَ؟ » قَالُوا : نَهَيْتَ أَنْ تُوَكَّلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ . فَقَالَ « إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ<sup>(٤)</sup> . فَكُلُوا وَادْخِرُوا وَلَصَدَّقُوا » .

\*\*\*

- (١) (دَفَّ) أَسَل الدَّفِيفَ مِنْ دَفِّ الطَّائِرِ إِذَا ضَرَبَ بِجَنَاحِهِ دَفِيهِ (أَي صَفَحَتْ جَنَبَهُ) فِي طَيْرَانِهِ عَلَى الْأَرْضِ . ثُمَّ قِيلَ : دَفَّتِ الْإِبِلُ إِذَا سَارَتْ سِيرًا لَيْنًا .
- (٢) (حَضْرَةٌ) هِيَ بَفَتْحِ الْمَاءِ وَضَمِّهَا وَكسْرُهَا . وَالضَّادُ سَاكِنَةٌ فِيهَا كَلِمًا وَحِكْيَ فَتَحِ الضَّادِ ، وَهُوَ ضَعِيفٌ . وَإِنَّمَا تَفْتَحُ إِذَا حَذَفْتَ الْمَاءَ ؛ فَيَقَالُ : بِحَضْرَةِ فُلَانٍ .
- (٣) (وَيَجْمَعُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ) بِفَتْحِ الْبَاءِ مَعَ كسْرِ الْمِيمِ وَضَمِّهَا . وَيَقَالُ بَضْمُ الْبَاءِ مَعَ كسْرِ الْمِيمِ . يَقَالُ ؛ جَمَلَتِ الدَّهْنُ أَجْمَلَةً وَأَجْمَلَهُ جَمَلًا . وَأَجْمَلْتُهُ أَجْمَلَةً إِجْمَالًا ، أَيْ أَذْبَنْتُهُ . وَالْوَدَكُ دَسَمُ اللَّحْمِ .
- (٤) (مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ) قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الدَّافَةُ قَوْمٌ يَسِيرُونَ جَمِيعًا سِيرًا خَفِيفًا . وَدَافَةُ الْأَعْرَابِ مَنْ يَرُدُّهُمْ الْمَصْرَ . وَالرَّادُ ، هُنَا ، مَنْ وَرَدَ مِنْ ضَمْنَاءِ الْأَعْرَابِ لِلْمَوَاسَاةِ .

٢٩ - (١٩٧٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ . ثُمَّ قَالَ بَعْدُ « كَلُّوا وَتَزَوَّدُوا وَأَدْخِرُوا » .

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ . ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مِثْقَالٍ . فَأَرْخَصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « كَلُّوا وَتَزَوَّدُوا » . قُلْتُ لِعَطَاءٍ : قَالَ جَابِرٌ : حَتَّى اجْتَنَبْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا لَا نُمْسِكُ لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ . فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَزَوَّدَ مِنْهَا ، وَنَأْكُلَ مِنْهَا (بِعْنِي فَوْقَ ثَلَاثٍ) .

\*\*\*

٣٢ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كُنَّا تَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣٣ - (١٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! لَا تَأْكُلُوا لُحُومَ الْأَضَاحِي فَوْقَ ثَلَاثٍ » (وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ) .

فَشَكُّوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا<sup>(١)</sup> وَخَدَمًا . فَقَالَ « كَلُّوا وَأَطْعِمُوا وَاحْبَسُوا أَوْ ادْخِرُوا » . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : شَكَّ عَبْدُ الْأَعْلَى .

\*\*\*

(١) (وحشما) قال أهل اللغة : الحشمة هم اللاتذون بالإنسان . يخدمونه ويقومون بأموره . وقال الجوهري : هم خدم =

٣٤ - (١٩٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ صَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحَنَّ فِي بَيْتِهِ ، بَعْدَ ثَلَاثَةِ شَيَئَةٍ . فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَفَعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلٍ ؟ فَقَالَ « لَا . إِنْ ذَاكَ حَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ يَجْهَدُ . فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشَوْ فِيهِمْ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٣٥ - (١٩٧٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ . قَالَ : ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَحِيحَتَهُ ثُمَّ قَالَ « يَا ثَوْبَانُ ! أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ » فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ رَافِعٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ . حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ « أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ » قَالَ فَأَصْلَحْتُهُ . فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَقُلْ : فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

\*\*\*

٣٧ - (١٩٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنْ أَبِي سِنَانٍ . وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : عَنْ ضِرَارِ بْنِ مِرَّةٍ) عَنْ مُحَارِبٍ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ،

= الرجل ومن يفضله له ، سما بذلك لأنهم يفضون له . والحشمة الغضب . وتطلق على الاستحباب أيضا . ومنه قولهم : فلان لا يحتمى أى لا يستحى . ويقال : حشمته وأحشمته اذا أغضبتة واذا خجلته فاستحى لجله . وكان الحشم أعم من الخدم ، فلها جمع بينها في هذا الحديث ، وهو من باب ذكر الخاص بعد العام .  
(١) (يفشو) أى يشبع لحم الأضاحي في الناس ويتنفع به المحتاجون .

عَنْ أَبِيهِ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . حَدَّثَنَا ضِرَارُ بْنُ مَرْثَةَ ، أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِنَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ (١) ، فَزُورُوهَا . وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ . وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا . وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ .

\*\*

(٦) باب الفرع والعتيرة

٣٨ - (١٩٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِينَةَ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . م وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ) . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَلَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا فَرَعٌ وَلَا عَتِيرَةٌ (٢) » .

زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْتَجِ لَهُمْ قَيْدُ بَحْوَنَةٍ .

\*\*

(١) نهيتكم عن زيارة القبور . الخ) هذا الحديث مما مرّح فيه بالناسخ والمنسوخ جميعا . قال العلماء : يعرف نسخ الحديث تارة بنص كمذا . وتارة بإخبار الصحابي ، ككان آخر الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار . وتارة بالتاريخ اذا تعذر الجمع . وتارة بالإجماع كقتل شارب الخمر في المرة الرابعة . والإجماع لا ينسخ لكن يدل على وجود ناسخ . أما زيارة القبور فسبق بيانها في كتاب الجنائز ح ٩٧٧ وأما الابتداء في الأسمية فسبق شرحه في كتاب الإيمان ح ١٧ وسنميده قريبا في كتاب الأشربة إن شاء الله تعالى ، ونذكر هناك اختلاف ألفاظ هذا الحديث وتأويل الأوّل منها . وأما لحوم الأضاحي فذكرنا حكمها .

(٢) (لا فرع ولا عتيرة) قال أهل اللغة وغيرهم : الفرع ويقال فيه الفرعة بالهاء ، قد فسره هنا بأنه أول النتاج كانوا يذبحونه . قال الشامي وأصحابه وآخرون : هو أول نتاج الهيمة كانوا يذبحونه ولا يملكونه ، رجاء البركة في الأم وكثرة =

(٧) باب مهى من دخل عليه عشر زى الحج، وهو مبرير النضحية، أنه يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً

٣٩ - (١٩٧٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ . سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا دَخَلْتَ الْمَشْرُ ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحَى ، فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَابَشْرِهِ شَيْئًا <sup>(١)</sup> » .  
قِيلَ لِسُفْيَانَ : فَإِنْ بَعْضُهُمْ لَا يَرْفَعُهُ . قَالَ : لَكِنِّي أَرْفَعُهُ .

\*\*\*

٤٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ . قَالَ « إِذَا دَخَلَ الْمَشْرُ ، وَعِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ ، يُرِيدُ أَنْ يُضْحَى ، فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلَمَنَّ ظُفْرًا » .

\*\*\*

٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْقَنْبَرِيُّ ، أَبُو عَسَانَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ <sup>(٢)</sup> ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ ، وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضْحَى ، فَلْيَمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ » .

\*\*\*

= نسلها. وهكذا فسره كثيرون من أهل اللغة وغيرهم . وقال كثيرون منهم : هو أول النتاج كانوا يذبحونه لألتهم وهي طواغيتهم . وكذا جاء هذا التفسير في صحيح البخاري وسنن أبي داود . وقيل : هو أول النتاج لمن بلغت إبله مائة، يذبحونه . قالوا : والمتيرة ذبيحة كانوا يذبحونها في المشر الأول من رجب ، ويسمونها الرجبية أيضا . وانفق العلماء على تفسير المتيرة بهذا . ومعنى الحديث : لافرع واجب ولا عتيرة واجبة . قال الإمام النووي : وادعى القاضي عياض؛ أن جماهير العلماء على نسخ الأمر بالفرع والمتيرة .

(١) ( فلا يمس من شعره وبشره شيئاً ) قال الإمام النووي : قال أصحابنا : المراد بالنهي عن أخذ الظفر والشعر، النهي عن إزالة الظفر بقلم أو كسر أو غيره . والمنع من إزالة الشعر بملح أو تصمير أو تنف أو إحراق ، أو أخذه بنورة أو غير ذلك ، وسواء شعر الإبط والشارب والمائة والرأس وغير ذلك من شعور بدنه . قال أصحابنا : والحكمة في النهي أن يبقى كامل الأجزاء ليمتق من النار .

(٢) (عمر بن مسلم) كذا رواه مسلم : عمر بضم العين في كل هذه الطرق . إلا طريق الحسن بن علي الخوافي ففيها عمرو بفتح العين . وإلا طريق أحمد بن عبد الله بن الحكم ففيها : عمر أو عمرو . قال العلماء : الوجهان منقولان في اسمه .

(...) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن الحكم الهاشمي . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن مالك بن أنس ، عن عمر أو عمرو بن مسلم بهذا الإسناد، نحوه .

\*\*\*

٤٢ - (...) وحدثني عبيد الله بن معاذ العبدي . حدثنا أبي . حدثنا محمد بن عمرو الليثي عن عمرو بن مسلم بن عمار بن أكيمة الليثي ، قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : سمعت أم سلمة ، زوج النبي ﷺ تقول : قال رسول الله ﷺ « من كان له ذبح <sup>(١)</sup> يذبحه ، فإذا أهل هلال ذي الحجة ، فلا يأخذن من شعره ولا من أظفاره شيئاً ، حتى يضحى » .

\*\*\*

(...) حدثني الحسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو أسامة . حدثني محمد بن عمرو . حدثنا عمرو بن مسلم بن عمار الليثي . قال : كنا في الحمام <sup>(٢)</sup> فبئنا الأضحي . فاطلي <sup>(٣)</sup> فيه نأس . فقال بعض أهل الحمام : إن سعيد بن المسيب يكره هذا ، أو ينهى عنه . فقلت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له . فقال : يا ابن أخي ! هذا حديث قد نسي وترك . حدثني أم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، قالت : قال رسول الله ﷺ . بمعنى حديث معاذ بن عمرو .

\*\*\*

(...) وحدثني حرملة بن يحيى وأحمد بن عبد الرحمن بن أخي ابن وهب قال : حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني حيوة . أخبرني خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال ، عن عمر بن مسلم الجندعي ؛ أن ابن المسيب أخبره ؛ أن أم سلمة ، زوج النبي ﷺ أخبرته . وذكر النبي ﷺ . بمعنى حديثهم .

\*\*

(١) (ذبح) أي حيوان يريد ذبحه . فهو فاعل بمعنى مفعول . كجمل بمعنى محمول . ومنه قوله تعالى . وقد بناه

بذبح عظيم .

(٢) (الحمام) مذكور، مشتق من الحمام، وهو الماء الحار .

(٣) (فاطلي) معناه أزالوا شعر العانة بالنورة .

(٤) (ان سعيد بن المسيب يكره هذا) يعني يكره إزالة الشعر في عشر ذي الحجة لمن يريه التضحية ، لا أنه يكره

بمجرد الاطلاع

(٨) باب تحريم الذبح لعنير الله تعالى ، ولعن فاعده

٤٣ - (١٩٧٨) حدثنا زهير بن حرب وسريج بن يونس . كلاهما عن مروان . قال زهير : حدثنا مروان ابن معاوية الفزاري . حدثنا منصور بن حيان . حدثنا أبو الطفيل ، عامر بن وائلة . قال : كنت عند علي بن أبي طالب . فأتاه رجل فقال : ما كان النبي ﷺ يسر إليك ؟ قال فنضب<sup>(١)</sup> . وقال : ما كان النبي ﷺ يسر إلى شيئاً يكتبه الناس . غير أنه قد حدثني بكلمات أربع . قال فقال : ما هن ؟ يا أمير المؤمنين ! قال : قال « لعن الله من لعن والده »<sup>(٢)</sup> . ولعن الله من ذبح لعنير الله . ولعن الله من آوى محدثاً . ولعن الله من غير منار الأرض .

\*\*\*

٤٤ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو خالد الأحمر ، سليمان بن حيان عن منصور ابن حيان ، عن أبي الطفيل . قال : قلنا لعلي بن أبي طالب : أخبرنا بشيء أسره إليك رسول الله ﷺ . فقال : ما أسر إلى شيئاً كتبه الناس . ولكي سمعته يقول « لعن الله من ذبح لعنير الله . ولعن الله من آوى محدثاً . ولعن الله من لعن والده . ولعن الله من غير المنار » .

\*\*\*

٤٥ - (...) حدثنا محمد بن الثمني ومحمد بن بشار (واللفظ لابن الثمني) قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه قال : سمعت القاسم بن أبي بزة يحدث عن أبي الطفيل ، قال : سئل علي : أخصكم رسول الله ﷺ بشيء ؟ فقال : ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يتم به الناس كافة<sup>(٣)</sup> . إلا ما كان في قراب سني<sup>(٤)</sup> . هذا . قال : فأخرج صحيفة مكتوب فيها « لعن الله من ذبح لعنير الله . ولعن الله من سرق منار الأرض . ولعن الله من لعن والده . ولعن الله من آوى محدثاً » .

(١) فنضب ( فيه إبطال ما زعمه الرافضة والشيعة والإمامية من الوصية إلى علي . وغير ذلك من اختراعاتهم .

(٢) ( لعن الله من لعن والده ... الخ ) أما لعن الوالد والوالدة فمن الكبائر ، وسبق ذلك مشروحا واضحا في كتاب الإيمان ح ٩٠ . وأما الذبح لعنير الله فالمراد به أن يذبح باسم غير الله تعالى ، كمن ذبح للصليب أو للصليب أو لموسى أو لميسى صلى الله عليه وسلم ، أو للكعبة وبحو ذلك . فسلك هذا حرام . ولا يحل هذه الذبيحة ، سواء كان الناجع مسلما أو نصرانيا أو يهوديا . وأما الحديث ، بفساد الدال ، فهو من يأتي بفساد في الأرض . أما منار الأرض فالمراد علامات حدودها .

(٣) ( كافة ) هكذا تستعمل كافة حالا . وأما ما يقع في كثير من كتب المصنفين من استعمالها مضافة بالتعريف كقولهم :

هذا قول كافة العلماء ، ومذهب كافة - فهو خطأ ممدود من لعن الوثاقم وتحريفهم .

(٤) ( قراب سني ) هو وعاء من جلد ، أطف من الجراب ، يدخل فيه السيف بعمده وما خف من الآلة .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٦ - كتاب الأثرية

(١) باب تحريم الحمز، وبيانه أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب، وغيرها مما بسكر

١ - (١٩٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ ، حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ : أَصَبْتُ شَارِفًا<sup>(١)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَنْعَمٍ ، يَوْمَ بَدْرٍ . وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى . فَأَتَخْتُمُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَهْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْ خَرَا الْأَيُّمَةُ ، وَمَعِيَ صَائِعٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ<sup>(٢)</sup> ، فَأَسْتَمِعِينَ بِهِ عَلِيًّا وَلَيْمَةَ فَاطِمَةَ . وَحَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ . مَعَهُ قَيْنَةٌ<sup>(٣)</sup> تَغْنِيهِ . فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمْرُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ<sup>(٤)</sup> . فَنَارُوا إِلَيْهِمَا حَمْرَةَ بِالسَّيْفِ . فَجَبَّ<sup>(٥)</sup> أَسْنَمَهُمَا<sup>(٦)</sup> . وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا<sup>(٧)</sup> . ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُمَا كَبَابَهُمَا . قُلْتُ لِابْنِ شِهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ ؟ قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنَمَهُمَا فَذَهَبَ بِهِمَا . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : قَالَ عَلِيٌّ : فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرِ أَفْطَعِي . فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ . فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ . وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَدَخَلْتُ عَلَى حَمْرَةَ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهِ . فَرَفَعَ حَمْرَةَ بَصْرَهُ . فَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عِبِيدُ

(١) (شارفا) هي الناقة المسنة . وجمعها شُرُفٌ ، بضم الراء وإسكانها .

(٢) (قَيْنُقَاع) بضم النون وكسرهما وفتحها . وهم طائفة من يهود المدينة . فيجوز صرفه على إرادة الحمى ، وترك صرفه

على إرادة القبيلة أو الطائفة .

(٣) (قينة) هي الجارية المنسية .

(٤) (للشرف النواء) الشرف جمع شارف وهي الناقة المسنة . والنواء أى السمان . جمع ناوية وهي السمينة . وقد

نوت الناقة تنوى كرمت ترى . يقال لها ذلك إذا سمعت .

(٥) (جَبَّ) أى قطع .

(٦) (أَسْنَمَهُمَا) السَّنَام ، بفتح السين ، حذبة في ظهر البعير .

(٧) (وبقر خواصرهما) أى شقها .

لِأَبَائِي؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهِّرُ<sup>(١)</sup> حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ عَفِيرٍ ، أَبُو عُمَانَ الْمِصْرِيُّ .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ : كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيْبِي مِنَ الْمَنْعَمِ ، يَوْمَ بَدْرٍ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ يَوْمَئِذٍ . فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَدِي بِهَا لِمَا ، بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاعًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعٍ يَرْجُلُ مَعِي . فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ أَرَدْتُ أَنْ أُبِيْعَهُ مِنَ الصَّوَاعِينَ<sup>(٢)</sup> . فَأَسْتَمِعِينَ بِهِ فِي وَليْمَةٍ عُرْسِي . فَبَيْنَمَا أَنَا أَجْمَعُ لِشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ<sup>(٣)</sup> وَالْفَرَارِ<sup>(٤)</sup> وَالْحَبَالِ . وَشَارِفَايَ مُنَاخَانَ<sup>(٥)</sup> إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَجَمَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ . فَإِذَا شَارِفَايَ قَدِ اجْتَبَتْ أُسْنَمَتُهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . فَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا . فُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ فَأَلَوْا : فَعَلَهُ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبِ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ . غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وَأَصْحَابُهُ . فَقَالَتْ فِي غِنَاهَا : أَلَا يَا حَمْزُ لِلشَّرْفِ النَّوَاءُ . فَقَامَ حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ . فَاجْتَبَتْ أُسْنَمَتُهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا . فَأَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قَالَ عَلِيٌّ : فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ

(١) (يقهقر) قال جمهور أهل اللغة وغيرهم : القهقرى الرجوع إلى الوراء ، ووجهه إليك إذا ذهب عنك . وإنما رجح

القهقرى خوفاً من أن يبدو من حمزة ، رضي الله تعالى عنه ، أمر بكرهه أو ولأه ظهره لكونه مملوياً بالسكر .

(٢) (أردت أن أبيعه من الصواعين) هو هكذا في جميع نسخ مسلم وفي بعض الأبواب من البخاري : من الصواعين .

ففيه دليل لصحة استعمال الفقهاء في قولهم : بعت منه ثوباً وزوجت منه ووهبت منه جارية ، وشبه ذلك . والفصيح حذف من . فان الفعل متمد بنفسه . ولكن استعمال من في هذا صحيح . وقد كثر ذلك في كلام العرب .

(٣) (الأقتاب) جمع قتب وهو رحل صفيير على قدر السنم .

(٤) (والفرار) جمع غرارة ، وهي الجوالن .

(٥) (مناخان) هكذا في معظم النسخ : مناخان . وفي بعضها مناختان ، بزيادة التاء : وهما صحيحان . فأنت باعتبار

الغنى ، وذكر باعتبار اللفظ .

(٦) (شرب) الشرب هو الجماعة الشاربون .

زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . قَالَ فَمَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا لَكَ ؟ »  
 قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ . عَدَا حَمْزَةٌ عَلَى نَاقَتِي فَأَجْتَبَ أُسْنِمَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا .  
 وَهَا هُوَ ذَا فِي بَيْتِ مَمَّةُ شَرِبُ . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرِدَائِهِ فَأَرْتَدَاهُ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي . وَابْتِمَّتْهُ أَنَا  
 وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ . حَتَّى جَاءَ الْبَابَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةٌ . فَاسْتَأْذَنَ . فَأَذِنُوا لَهُ . فَإِذَا هُمْ شَرِبُ . فَطَفِقَ (١)  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ . فَإِذَا حَمْزَةٌ مُحْمَرَةٌ عَيْنَاهُ . فَنَظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
 ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى سُرَّتَيْهِ . ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَنَظَرَ إِلَى وَجْهِهِ . فَقَالَ  
 حَمْزَةٌ : وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي ؟ فَمَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ تَمِيلُ (٢) . فَانْكَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 عَلَى عَقْبَيْهِ الْفَهْقَرَى . وَخَرَجَ وَخَرَجْنَا مَمَّةُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازِدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ،  
 عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٣ - (١٩٨٠) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) .  
 أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ ، يَوْمَ حُرْمَتِ الْحُمْرِ ، فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ .  
 وَمَا شَرَاهُمُ إِلَّا الْفَضِيخُ : الْبُسْرُ وَالْتَمْرُ (٣) . فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي . فَقَالَ : اخْرُجْ فَأَنْظُرْ . فَخَرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ  
 يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ فَجَرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَأَهْرِقْهَا .  
 فَهَرَقْتَهَا . فَقَالُوا (أَوْ قَالَ بَعْضُهُمْ) : قُتِلَ فُلَانٌ . قُتِلَ فُلَانٌ . وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ . (قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ  
 حَدِيثِ أَنَسٍ) فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا (٤)

(١) ( فطفق .. يلوم ) أى جعل يلومه .

(٢) ( تميل ) أى سكران .

(٣) ( الفضخ البسر والتمر ) قال إبراهيم الحربي : الفضخ أن يفضخ البسر ويصب عليه الماء ويقره حتى يغلي . وقال

أبو عبيد : هو مفضخ من البسر من غير أن تحسه نار . فان كان معه تمر فهو خليط . أما البسر فقد قال ابن فارس : البسر من كل شئ الغض . ونبات بسر أى طرى ، وفضخه شدخه .

(٤) ( طعموا ) أى شربوا .

إِذَا مَا اتَّقُوا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ [١٠/١١١٧/١٠٢].

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ . قَالَ : سَأَلُوا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضِيخِ ؟ فَقَالَ : مَا كَانَتْ لَنَا خَمْرٌ غَيْرَ فَضِيخِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ الْفَضِيخَ . إِنِّي لَقَائِمٌ أُسْقِيهَا أَبَاطِلِحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي بَيْتِنَا . إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ بَلَنْكُمُ الْخَبْرُ ؟ قُلْنَا : لَا . قَالَ : فَإِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . فَقَالَ : يَا أَنَسُ ! أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ (١) . قَالَ : فَمَا رَاجِعُوهَا وَلَا سَأَلُوهَا عَنْهَا ، بَمَدِّ خَيْرِ الرَّجُلِ .

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ ، عَلَى أُمَّمُوتِي ، أُسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخِ لَهُمْ . وَأَنَا أَصْفَرُهُمْ سِنًا . تَجَاءُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّمَا قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ . فَقَالُوا : أَكْفَيْهَا . يَا أَنَسُ ! فَكَفَّأْتَهَا . قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : بُسْرٌ وَرُطْبٌ . قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ . قَالَ سُلَيْمَانُ : وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا .

\*\*\*

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَنَسُ : كُنْتُ قَائِمًا عَلَى الْحَيِّ أُسْقِيهِمْ . يَمِثُّ حَدِيثَ ابْنِ عَلِيَّةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ : كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ . وَأَنَسٌ شَاهِدٌ . فَلَمْ يُنْكَرْ أَنَسٌ ذَلِكَ . وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعِيَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ : كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ أُسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمَعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، فِي زَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ .

(١) (القلال) جمع قلة . وهي جرة كبيرة تسع مائتين وخمسين رطلا .

فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ: حَدَّثَ خَبْرٌ. نَزَلَ تَحْرِيمُ الخَمْرِ. فَكَفَّأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ. وَإِنَّمَا الخَلِيطُ البُسْرُ وَالتَّمْرُ.  
قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الخَمْرُ. وَكَانَتْ عَامَةً مُحْرَمِينَ، يَوْمَئِذٍ، خَلِيطُ البُسْرِ وَالتَّمْرِ.

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الِيسْمَعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ المُنْثَنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالُوا: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ.  
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُبَّانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ يَنْبُضَةَ  
مِنْ مَرَادَةٍ، فِيهَا خَلِيطُ بُسْرٍ وَتَمْرٍ. يَنْحُو حَدِيثَ سَمِيدٍ.

\*\*\*  
٨ - (١٩٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ؛ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
نَهَى أَنْ يَخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّهْوُ ثُمَّ يُشْرَبَ. وَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَامَةً مُحْرَمِينَ، يَوْمَ حُرِّمَتِ الخَمْرُ.

\*\*\*  
٩ - (١٩٨٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجُرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ  
وَأَبِيَّ بْنَ كَنْبٍ، شَرَابًا مِنْ فَضِيحٍ وَتَمْرٍ. فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ:  
يَا أَنَسُ! قُمْ إِلَى هَذِهِ الجُرَّةِ فَأكْبِرْهَا. فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ<sup>(١)</sup> لَنَا فَضَرَبْتُمَا بِأَسْفَلِهِ. حَتَّى تَكْثُرَتْ.

\*\*\*  
١٠ - (١٩٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْثَنِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (يَعْنِي الحَنْفِيَّ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ  
ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الخَمْرَ،  
وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ.

\*\*\*

(١) (مهراس) هو حجر منقور.

## (٢) باب تحريم تخليل الخمر

١١ - (١٩٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ م وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ لَحْمٍ تَتَّخَذُ خَلًّا؟ فَقَالَ «لَا».

\* \* \*

## (٣) باب تحريم التداوي بالخمر

١٢ - (١٩٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنْ أَبِيهِ وَاثِلِ الْخَضْرَمِيِّ؛ أَنَّ طَارِقَ ابْنَ سُوَيْدٍ الْجَنْفِيُّ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْخَمْرِ؟ فَهَأَمْ، أَوْ كَرِهَ أَنْ يَصْنَعَهَا. فَقَالَ: «إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ. فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ. وَلَكِنَّهُ دَاءٌ».

\* \* \*

## (٤) باب بيانه أنه مجمع ما ينز، مما يتخذ من الخمر والعب، يسمى ضمرا

١٣ - (١٩٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْحُجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ. حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ؛ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

\* \* \*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ: النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ».

\* \* \*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرِمَةَ

ابن عَمَّارٍ وَعُقْبَةَ بْنِ التَّوَّامِ ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « النَّخْرُ مِنَ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : الْكَرْمَةِ وَالنَّخْلَةِ » .  
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ « الْكَرْمِ وَالنَّخْلِ » .

\*\*\*

(٥) باب كراهة ابتزاز التمر والزبيب مخلوطين

١٦ - (١٩٨٦) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ . سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ .  
حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ .

\*\*\*

١٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا . وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الرُّطْبُ  
وَالْبُسْرُ جَمِيعًا .

\*\*\*

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَالْفُظُّ لِابْنِ رَافِعٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ .  
قَالَ : قَالَ لِي عَطَاءُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَجْمَعُوا بَيْنَ الرُّطْبِ  
وَالْبُسْرِ ، وَبَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ ، نَبِيذًا » .

\*\*\*

١٩ - (٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ، مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛  
أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الزَّيْبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا . وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا .

\*\*\*

٢٠ - (١٩٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا زُرَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ  
أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا . وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا .

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ زَيْدٍ ، أَبُو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بَيْنَ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ . وَأَنْ نَخْلُطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مَفْضَلٍ (يَمْنِي ابْنُ مَفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمِ العَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي التَّمَوَكْلِ النَّاجِيِّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ مِنْكُمْ ، فَلْيَشْرَبْهُ زَيْبًا فَرْدًا . أَوْ تَمْرًا فَرْدًا . أَوْ بُسْرًا فَرْدًا » .

\*\*\*

٢٣ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ العَبْدِيِّ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ . قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَخْلُطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ . أَوْ زَيْبًا بِتَمْرٍ . أَوْ زَيْبًا بِبُسْرٍ . وَقَالَ « مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ » . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ .

\*\*\*

٢٤ - (١٩٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَتَّبِعُوا الزَّهْوَ<sup>(١)</sup> وَالرُّطْبَ جَمِيعًا . وَلَا تَتَّبِعُوا الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا . وَاتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ العَبْدِيُّ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُنْثَرِيِّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَعْمَرٍ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ المَبَارَكِ) عَنْ

(١) (الزهو) هو بفتح الزاى وضمة. لفتان مشهورتان. قال الجوهري: أهل الحجاز يعضون. والزهو هو البسر اللزق الذي بدا فيه حمرة أو صفرة، وطاب. وزهت النخل زهوا زهوا، وأزهت ترهق.

يُحْيِي، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا تَتَّبِعُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا. وَلَا تَتَّبِعُوا الرُّطْبَ وَالزَّيْبَ جَمِيعًا. وَلَكِنْ اتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَّتِهِ». وَزَعَمَ يُحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا وَوَحُّ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِ. حَدَّثَنَا يُحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ، يَهْدِيَنِ الْإِسْنَادَيْنِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «الرُّطْبَ وَالزَّهْوَ. وَالتَّمْرَ وَالزَّيْبَ».

\*\*\*

٢٦ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا أَبَانُ الْمَطَّارِ. حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ. حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ. وَعَنْ خَلِيطِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ. وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ. وَقَالَ «اتَّبِعُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حِدَّتِهِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ.

\*\*\*

٢٦ م - (١٩٨٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنْظَلِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ. وَالْبُسْرِ وَالتَّمْرِ. وَقَالَ «يُنْبَذُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَّتِهِ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. حَدَّثَنَا يَزِيدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ الْقُبَيْرِيُّ). حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٢٧ - (١٩٩٠) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا. وَأَنْ يُخْلَطَ البُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا. وَكُتِبَ إِلَى أَهْلِ جَرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهَبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فِي التَّمْرِ وَالزَّرْبِيِّ . وَلَمْ يَذْكُرْ : الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ .

\*\*\*  
٢٨ - (١٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : قَدْ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّرْبِيُّ جَمِيعًا .

\*\*\*  
٢٩ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَدْ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا . وَالتَّمْرُ وَالزَّرْبِيُّ جَمِيعًا .

\*\*\*

(٦) باب النهي عن الانتباز في المرفق<sup>(١)</sup> والرباء والحشم والقبر ،

وبيان أنه منسوخ ، وأنه اليوم مهمل ، مالم يصر مسكراً

٣٠ - (١٩٩٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَاءِ وَالْمَرْفَقِ ، أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ .

\*\*\*

٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَاءِ وَالْمَرْفَقِ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ .

(١٩٩٣) قَالَ : وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَنْتَبِذُوا فِي الذَّبَاءِ وَلَا فِي الْمَرْفَقِ » . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاجْتَنِبُوا الْحَنَاتِمَ .

\*\*\*

٣٢ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ

(١) (باب النهي عن الانتباز في المرفق ...) هذا الباب قد سبق شرحه وبيان هذه الألفاظ في أول كتاب الإيمان ، حديث رقم (١٧) .

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُرَقَّتِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ.  
قَالَ قَيْلٌ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا الْحَنْتَمُ؟ قَالَ: الْجِرَارُ الْخَضِرُ.

٣٣- (..) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . أَخْبَرَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَوْ قَدِ عَبْدُ الْقَيْسِ « أَنهَا كُمْ عَنِ الذُّبَابِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَقِيرِ -  
وَالْحَنْتَمُ » (١) الْمَزَادَةُ الْمَجْبُوبَةُ - وَلَكِنْ اشْرَبَ فِي سِقَانِكَ وَأَوْكِهِ (٢) .

٣٤- (١٩٩٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ .  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (بِعْنَى ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ ،  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الذُّبَابِ  
وَالْمُرَقَّتِ .

هَذَا حَدِيثُ جَرِيرٍ .

وَفِي حَدِيثِ عَبَّازٍ وَشُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الذُّبَابِ وَالْمُرَقَّتِ .

٣٥- (١٩٩٥) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ زُهَيْرٌ :  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : قُلْتُ لِلْأَسْوَدِ : هَلْ سَأَلْتَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَمَّا يُكْرَهُ أَنْ  
يُنْتَبَذَ فِيهِ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَخْبِرِينِي عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ .  
قَالَتْ : نَهَانَا ، أَهْلَ الْبَيْتِ ، أَنْ تُنْتَبَذَ فِي الذُّبَابِ وَالْمُرَقَّتِ .

(١) (والحنتم الزادة المجبوبة) هكذا هو في جميع النسخ في بلادنا: والحنتم الزادة المجبوبة. وكذا نقله القاضي عن جواهر  
رواة صحيح مسلم، ومعظم النسخ. قال: ووقع في بعض النسخ: والحنتم والزادة المجبوبة. وقال: وهذا هو الصواب. والأول  
تغيير وروم. والمجبوبة هي التي تقطع رأسها فصارَتْ كهيئة الدن سواصل الحب القطع. وقيل: هي التي تقطع رأسها وليست  
لها عزلاء من أسفلها يتنفس الشراب منها، فيصير شرابها مسكراً، ولا يدري به.

(٢) (ولكن اشرب في سقانتك وأوكه). قال العلماء: معناه أن السقاء إذا أوكي أمنت مفسدة الإسكار. لأنه  
متى تغير نبيذه واشتد وصار مسكراً شق الجلد الموكي. فالأوك يشقه لا يكون مسكراً. بخلاف الدباء والحنتم والزادة المجبوبة  
والمرقت، وغيرها من الأوعية الكثيفة. فانه قد يصير فيها مسكراً، ولا يُعلم.

قَالَ قُلْتُ لَهُ: أَمَا ذَكَرْتَ الْحَنْمَ وَالْجَمْرَةَ؟ قَالَ: إِنَّمَا أَحَدْتُكَ بِمَا سَمِعْتُ. أَحَدْتُكَ مَا لَمْ أَسْمَعْ؟

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبِيدُ بْنُ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الذَّبَاءِ وَالْمَرْفَتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَشُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ وَسُلَيْمَانُ وَحَمَّادٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَيْشِلِهِ.

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (بِمَعْنَى ابْنِ الْفَضْلِ). حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ. قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟ حَدَّثَتْنِي؛ أَنَّ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ؟ فَهَأَمُّ أَنْ يَنْتَبِدُوا فِي الذَّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ وَالْحَنْمِ.

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ.

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. إِلَّا أَنَّهُ جَمَلَ - مَكَانَ الْمَرْفَتِ - الْمُقَيْرِ.

٣٩ - (١٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: قَدِمَ وَفَدَ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنْهَاكُمْ عَنِ الذَّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ». وَفِي حَدِيثِ حَمَّادٍ، جَمَلَ - مَكَانَ الْمُقَيْرِ - الْمَرْفَتِ.

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذَّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ.

٤١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذُّبَابِ وَالْحَنْمِ وَالْمَرْفَتِ وَالنَّقِيرِ . وَأَنْ يَخْلَطَ الْبَلَحُ بِالزَّهْوِ .

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍ<sup>(١)</sup> ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الذُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ .

\*\*\*

٤٣ - (١٩٩٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةٍ . أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ<sup>(٢)</sup> أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةٍ . أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الذُّبَابِ وَالْحَنْمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمَرْفَتِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الشَّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالذُّبَابِ وَالنَّقِيرِ .

\*\*\*

٤٦ - (١٩٩٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا :

(١) (يحيى بن أبي عمر) قال الإمام النووي : وقع في معظم نسخ بلادنا : يحيى أبي عمر ، بالسكنية وهو الصواب وهو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني . وكذا هو في الحديث الآتي : ٧٩ من هذا الكتاب .  
(٢) (الجر) هو بمعنى الجرار . الواحدة جرة .

حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَرْقَمِ وَالنَّقِيرِ .

\*\*\*

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعْنَى ابْنِ حَارِمٍ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ ؟ فَقَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ ؟ قَالَ : وَمَا يَقُولُ ؟ قُلْتُ : قَالَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ : حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيذَ الْجُرِّ . وَأَيُّ شَيْءٍ نَبِيذُ الْجُرِّ ؟ فَقَالَ : كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدْرِ (١) .

\*\*\*

٤٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ . فَأَنْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أُبَلِّغَهُ . فَسَأَلْتُ : مَاذَا قَالَ ؟ قَالُوا : نَهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمَرْقَمِ .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَمْدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي بَرْزَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَمِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الصُّحَّاكُ (بِعْنَى ابْنِ عَثْمَانَ) . ح وَحَدَّثَنِي هُرَيْرُ بْنُ أَبِي مَرْثَدَةَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ . كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . يَمَثَلُ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَلَمْ يَذْكُرُوا : فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ . إِلَّا مَالِكٌ وَأَسَامَةُ .

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ ؟ قَالَ فَقَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ . قُلْتُ : أَنَّى عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ .

\*\*\*

(١) (الدر) هو الزراب .

(...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ طَاوُسٍ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : أُنْعَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ : وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ .**

\*\*\*

٥١ - (...) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ : أُنْعَى النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْجُرِّ وَالذَّبَابُ؟ قَالَ : نَعَمْ .**

\*\*\*

٥٢ - (...) **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ .**

\*\*\*

٥٣ - (...) **حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ . جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : أُنْعَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَبِيذِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ؟ قَالَ : نَعَمْ .**

\*\*\*

٥٤ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَنَمِ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ . قَالَ : سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ .**

\*\*\*

(...) **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . قَالَ : وَأَرَاهُ قَالَ : وَالنَّقِيرِ .**

\*\*\*

٥٥ - (...) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْجُرِّ وَالذَّبَابِ وَالْمَرْفَتِ . وَقَالَ « ائْتَبِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ » .**

\*\*\*

٥٦ - (...) **حدثنا محمد بن المنثري** . **حدثنا محمد بن جعفر** . **حدثنا شعبة عن جبلة** . قال : سمعت ابن عمر يحدث قال : **نعى رسول الله ﷺ عن الحنتم** . فقلت : ما الحنتم ؟ قال : الجرء .

\*\*\*

٥٧ - (...) **حدثنا عبيد الله بن معاذ** . **حدثنا أبي** . **حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة** . **حدثني زاذان** . قال : قلت لابن عمر : **حدثني بما نعى عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك** . وفسره لي بلغتنا . فإن لكم لغة سيوى الفتناء . فقال : **نعى رسول الله ﷺ عن الحنتم** ، وهى الجرء . وعن الدباء ، وهى القرعة . وعن المزفت ، وهو المقير . وعن النقيير ، وهى النحلة تنسح نسحا<sup>(١)</sup> ، وتنفق تفرأ . وأمر أن يتبدد فى الأستية .

\*\*\*

(...) **وحدثنا محمد بن المنثري وابن بشار** قالآ : **حدثنا أبو داود** . **حدثنا شعبة** ، فى هذا الإسناد .

\*\*\*

٥٨ - (...) **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** . **حدثنا يزيد بن هرون** . **أخبرنا عبد الخالق ابن سلمة<sup>(٢)</sup>** . قال : سمعت سعيده بن المسيب يقول : سمعت عبد الله بن عمر يقول ، عند هذا المنبر ، وأشار إلى منبر رسول الله ﷺ : **قدم وقد عبد القيس على رسول الله ﷺ** ، فسأوه عن الأشربة . فنهاهم عن الدباء والنقيير والحنتم . فقلت له : يا أبا محمد ! والمزفت ؟ ووطننا أنه نسيه . فقال : لم أسمعه يومئذ من عبد الله بن عمر . وقد كان يكره .

\*\*\*

٥٩ - (١٩٩٨) **وحدثنا أحمد بن يونس** . **حدثنا زهير** . **حدثنا أبو الزبير** . **حدثنا يحيى بن يحيى** . **أخبرنا أبو خزيمة عن أبي الزبير** ، عن جابر وابن عمر ؛ **أن رسول الله ﷺ نعى عن النقيير والمزفت والدباء** .

\*\*\*

(١) (تنسح نسحا) هكذا هو فى معظم الروايات : تنسح ، بسين وحاء مهملتين . أى تفسر ثم تنفر فتصير فقيرا .

(٢) (سلمة) بفتح اللام وكسرهما

٦٠ - (...) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا عبد الرزاق. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن الجرب والدبأه والمزفت.

\*\*\*

(...) قال أبو الزبير: وسمعت جابر بن عبد الله يقول: نهى رسول الله ﷺ عن الجرب والمزفت والنصير.

\*\*\*

(١٩٩٩) وكان رسول الله ﷺ، إذا لم يجد شيئاً ينتبذ له فيه، نبذ له في تور من حجارة.

\*\*\*

٦١ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو عوانة عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ كان ينبذ له في تور من حجارة.

\*\*\*

٦٢ - (...) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر. قال: كان ينتبذ لرسول الله ﷺ في سقاء. فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة. فقال بعض القوم - وأنا أسمع لأبي الزبير - من برام؟ قال: من برام.

\*\*\*

٦٣ - (٩٧٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المنثري. قال: حدثنا محمد بن فضيل (قال أبو بكر: عن أبي سنان. وقال ابن المنثري: عن ضرار بن مرة) عن محارب، عن ابن بريدة، عن أبيه. ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير. حدثنا محمد بن فضيل. حدثنا ضرار بن مرة، أبو سنان عن محارب بن دينار، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه. قال: قال رسول الله ﷺ «نهيتكم عن التبيذ إلا في سقاء»<sup>(١)</sup>. فاشربوا في الأسقية كلها. ولا تشربوا مسكراً.

\*\*\*

(١) (في تور من حجارة) وفي الرواية الأخرى: في تور من برام. وهو بمعنى قوله: من حجارة. وهو قرح كبير كالتقدر يتخذ نارة من الحجارة ونارة من النحاس وغيره.

(٢) (نهيتكم عن التبيذ إلا في سقاء ..) وفي الرواية الثانية «نهيتكم عن الظروف وإن الظروف أو ظرفاً لا يحمل شيئاً ولا يجرمه وكل مسكر حرام» وفي الرواية الثالثة «كنت نهيتكم عن الأثرية في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غير أن لاشربوا مسكراً» قال القاضي: هذه الرواية الثانية فيها تمييز من بعض الروايات وصوابه: كنت نهيتكم عن الأثرية إلا =

٦٤- (...) وحدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا صحاح بن محمد عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « نهيتكم عن الظروف . وإن الظروف - أو ظرفا - لا يحل شيتا ولا يحرمه . وكل مسكر حرام » .

٦٥- (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن مرف بن واصل ، عن محارب ابن دثير ، عن ابن بريدة ، عن أبيه . قال : قال رسول الله ﷺ « كنت نهيتكم عن الأثربة في ظروف آدم . فاشربوا في كل وعاء . غير أن لا تشربوا مسكرا » .

٦٦- (٢٠٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير (واللفظ لابن أبي عمير) قالوا : حدثنا سفيان عن سليمان الأحول ، عن مجاهد ، عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو قال . لما نعى رسول الله ﷺ عن النبيذ في الأوعية قالوا : ليس كل الناس يجد<sup>(١)</sup> . فأرخص لهم في الجر غير المزفت<sup>(٢)</sup> .

(٧) باب بيانه أنه كل مسكر حرام ، وأنه كل ضمير حرام

٦٧- (٢٠٠١) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة . قالت : سئل رسول الله ﷺ عن البتغ<sup>(٣)</sup> ؟ فقال « كل شراب أسكر فهو حرام » .

= في ظروف آدم . مخذف لفظة إلا التي للاستثناء ، ولا بد منها . قال : والرواية الأولى فيها تغيير أيضا . وسواها « فاشربوا في الأوعية كلها » لأن الأسقية وظروف آدم لم تزل مباحة مأذونا فيها . وإنما نهي عن غيرها من الأوعية . كإكمال الرواية الأولى « كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في سقاء » والحاصل أن سواب الروايتين « كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في سقاء . فاشربوا واشربوا في كل وعاء » وما سوى هذا تغيير من الرواة .

- (١) ( ليس كل الناس يجد ) معناه يجد أسقية آدم .
- (٢) ( فأرخص لهم في الجر غير المزفت ) محمول على أنه رخص فيه أولا ثم رخص في جميع الأوعية ، في حديث بريدة .
- (٣) ( البتغ ) هو نبيذ المسل . وهو شراب أهل اليمن قال الجوهري : ويقال أيضا بفتح التاء التناة .

٦٨ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى الجبيلي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن؛ أنه سمع عائشة تقول: سئل رسول الله ﷺ عن البتج؛ فقال رسول الله ﷺ: «كل شراب أسكر فهو حرام».

٦٩ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب. كلهم عن ابن عيينة. ح. وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعيد. حدثنا أبي عن صالح. ح. وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد. وليس في حديث سفيان وصالح: سئل عن البتج؛ وهو في حديث معمر. وفي حديث صالح: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شراب مسكر حرام».

٧٠ - (١٧٣٣) وحدثنا قتيبة بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لقتيبة) قالا: حدثنا وكيع عن شعبة، عن سعيد بن أبي برزدة، عن أبيه، عن أبي موسى قال: بعثنى النبي ﷺ أنا ومعاذ ابن جبل إلى اليمن. فقلت: يا رسول الله! إن شراباً يصنع بأرضنا يقال له المزز<sup>(١)</sup> من الشعير. وشراب يقال له البتج من العسل. فقال: «كل مسكر حرام».

(...) حدثنا محمد بن عباد. حدثنا سفيان عن عمرو. سمعه من سعيد بن أبي برزدة، عن أبيه، عن جده؛ أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن فقال لهما: «بشراً وبسراً. وعلماً ولا تنفراً» وأراه قال: «ونظاوما» قال فلما ولي رجع أبو موسى فقال: يا رسول الله! إن لهم شراباً من العسل يطبخ حتى يَمْقِد<sup>(٢)</sup>. والمزز يصنع من الشعير. فقال رسول الله ﷺ: «كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام».

٧١ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن أحمد بن أبي خلف (واللفظ لابن أبي خلف)

(١) (المزز) ويكون من الترة ومن الشعير ومن الحنطة.

(٢) (حتى يَمْقِد) قال في المارق: أعقدت العسل إذا شدت طبخه، فمقد مر.

قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ . فَقَالَ « ادْعُوا النَّاسَ . وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا ، وَبَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا » قَالَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ: الْبَشْعُ ، وَهُوَ مِنَ الْمَسَلِ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ . وَالْمِزْرُ ، وَهُوَ مِنَ الذَّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ . قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَى جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِمَجَازِهِ (١) فَقَالَ « أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ » .

\*\*\*

٧٢ - (٢٠٠٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ (وَجَيْشَانَ مِنَ الْيَمَنِ) فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَةِ يُقَالُ لَهُ الْعِزْرُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ؟ » قَالَ: نَعَمْ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، عَهْدًا ، لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ ، أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْجِبَالِ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا طِينَةُ الْجِبَالِ؟ قَالَ « عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ ، أَوْ عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ » .

\*\*\*

٧٣ - (٢٠٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ . وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يَدْمِنُهَا ، لَمْ يَتَّبْ ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ » .

\*\*\*

٧٤ -- (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ . وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ » .

\*\*\*

(١) (قد أعطى جوامع الكلم بمجازه) أى إيجاز اللفظ مع تناوله المعاني الكثيرة جدا، وقوله: بمجازه، أى كأنه يختم على المعاني الكثيرة التي تضمنها اللفظ اليسير، فلا يخرج منها شئ عن طلبه ومستنبطه لعدوبة لفظه وجزالته.

(...) وحدثنا صالح بن مسمار السلمي . حدثنا معن . حدثنا عبد العزيز بن المطيب عن موسى بن عقبة ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*  
٧٥ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري ومحمد بن حاتم . قالوا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرنا نافع عن ابن عمر قال (ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ) قال « كل مسكر حرام » . وكل خمير حرام » .

\*\*\*

(٨) باب غفوة من شرب الخمر إذا لم ينب منها ، بمنع باها في الآخرة

٧٦ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من شرب الخمر في الدنيا ، حرمها في الآخرة » .

\*\*\*

٧٧ - (...) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك عن نافع ، عن ابن عمر . قال « من شرب الخمر في الدنيا فلم ينب منها ، حرمها في الآخرة فلم يسقها » قيل لِمَ قال : رفعه ؟ قال : نعم .

\*\*\*

٧٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبد الله بن ميمون . حدثنا ابن ميمون . حدثنا أبي . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة . إلا أن يتوب » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن أبي عمر . حدثنا هشام (يعني ابن سليمان المخزومي) عن ابن جريج . أخبرني موسى بن عقبة عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديث عبيد الله .

\*\*\*

(٩) باب إمامة النبي الذي لم يستر ولم يهر مسكرا

٧٩ - (٢٠٠٤) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن يحيى بن عبيد، أبي عمر البهراني، قال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله ﷺ يبتدئ له أول الليل، فيشربه، إذا أصبح، يومه ذلك، والليلة التي تجيئ، والند والليلة الأخرى، والند إلى المضر. فإن بقي شيء، سقاه الخادم؛ أو أمر به فصب.

\*\*\*

٨٠ - (...) حدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن يحيى البهراني . قال: ذكروا النبي عند ابن عباس فقال: كان رسول الله ﷺ يبتدئ له في سقاء . قال شعبة: من ليلة الاثنين، فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء إلى المضر . فإن فضل منه شيء، سقاه الخادم أو صبه.

\*\*\*

٨١ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم - واللفظ لأبي بكر وأبي كريب - (قال إسحاق: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثنا) أبو معاوية عن الأعمش، عن أبي عمر، عن ابن عباس . قال: كان رسول الله ﷺ ينفع له الزبيب . فيشربه اليوم والند وبعده إلى مساء الثالثة . ثم يأمر به فيسقى أو يهراق .

\*\*\*

٨٢ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير عن الأعمش، عن يحيى بن أبي عمر، عن ابن عباس . قال: كان رسول الله ﷺ يبتدئ له الزبيب في السقاء . فيشربه يومه والند وبعده الغد . فإذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه . فإن فضل شيء، أهراقه .

\*\*\*

٨٣ - (...) وحدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف . حدثنا زكرياء بن عدي . حدثنا عبيد الله عن زيد، عن يحيى، أبي عمر النخعي . قال: سألت قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها؟ فقال: أمسلمون أنتم؟ قالوا: نعم . قال: فإنه لا يصلح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة فيها . قال: فسألوه عن النبي؟ فقال: خرج رسول الله ﷺ في سفر . ثم رجع وقد نبتد ناس من أصحابه في حناتم

وَقَبِيرٍ وَدُبَاءٍ . فَأَمَرَ بِهِ فَأَهْرِيقَ . ثُمَّ أَمَرَ بِسِقَاءٍ فَجُعِلَ فِيهِ زَيْبٌ وَمَاءٌ . فَجُعِلَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ . فَشَرِبَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ وَلَيْلَتَهُ الْمُسْتَقْبَلَةَ . وَمِنَ الْعَدِ حَتَّى أَمْسَى . فَشَرِبَ وَسَقَى . فَلَمَّا أَصْبَحَ أَمَرَ بِمَا بَقِيَ مِنْهُ فَأَهْرِيقَ .

\*\*\*

٨٤ - (٢٠٠٥) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ (يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ الْخُدَّانِيَّ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنِ الْقَشِيرِيِّ) قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ . فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّبِيِّ؟ فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةً حَبَشِيَّةً فَقَالَتْ : سَلْ هَذِهِ . فَإِنهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ الْحَبَشِيَّةُ : كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ . وَأَوْكِيهِ<sup>(١)</sup> وَأَعْلِقُهُ . فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ .

\*\*\*

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ يُونُسَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنِ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كُنَّا نَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سِقَاءٍ . يُوَكِّي أَعْلَاهُ . وَلَهُ عَزْلَاءُ<sup>(٢)</sup> . تَنْبِذُهُ غُدْوَةً ، فَيَشْرَبُهُ عِشَاءً . وَتَنْبِذُهُ عِشَاءً ، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً .

\*\*\*

٨٦ - (٢٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : دَعَا أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عُرْسِهِ . فَكَانَتْ امْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَهُمْ . وَهِيَ الْعُرُوسُ . قَالَ سَهْلٌ : تَذَرُونَ مَا سَقَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ أَنْقَعْتُمْ لَهُ تَمْرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ . فَلَمَّا أَكَلَ سَقَّتَهُ إِيَّاهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : أَتَى أَبُو أُسَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُلْ : فَلَمَّا أَكَلَ سَقَّتَهُ إِيَّاهُ .

\*\*\*

(١) (وأوكيه) أى أشده بالوكاء وهو المحيط الذى يشد به رأس القرية .

(٢) (عزلاء) هو الثقب الذى يكون فى أسفل الزادة والقرية .

٨٧ - (...) وحدثني محمد بن سهل التميمي. حدثنا ابن أبي مرزيم. أخبرنا محمد (يعني أباعسان).  
حدثني أبو حازم عن سهل بن سعد، بهذا الحديث. وقال: في تور من حجارة. فلما فرغ رسول الله  
ﷺ من الطعام أمأنته<sup>(١)</sup> فسقته. تخصه بذلك.

\*\*\*

٨٨ - (٢٠٠٧) حدثني محمد بن سهل التميمي وأبو بكر بن إسحاق (قال أبو بكر: أخبرنا).  
وقال ابن سهل: حدثنا ابن أبي مرزيم. أخبرنا محمد (وهو ابن مطرف، أبو عسان). أخبرني أبو حازم  
عن سهل بن سعد. قال: ذكر لرسول الله ﷺ امرأة من العرب. فأمر أبا أسيد أن يرسل إليها.  
فأرسل إليها. فقدمت. فنزلت في أجم<sup>(٢)</sup> بني ساعدة. فخرج رسول الله ﷺ حتى جاءها. فدخل  
عليها. فإذا امرأة منكسة رأسها. فلما كلمها رسول الله ﷺ قالت: أعوذ بالله منك. قال  
«قد أعدتكم مني» فقالوا لها: أتدريين من هذا؟ فقالت: لا. فقالوا: هذا رسول الله ﷺ. جاءك  
ليخطبك. قالت: أنا كنت<sup>(٣)</sup> أشقى من ذلك.

قال سهل: فأقبل رسول الله ﷺ يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه. ثم قال  
«اسقنا» لسهل. قال: فأخرجت لهم هذا القدح فأسقيتهم فيه.  
قال أبو حازم: فأخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا فيه. قال: ثم استوثبه، بعد ذلك، عمر بن  
عبد العزيز فوثبه له. وفي رواية أبي بكر بن إسحاق: قال «اسقنا يا سهل».

\*\*\*

٨٩ - (٢٠٠٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب. قالوا: حدثنا عفان. حدثنا  
حماد بن سلمة عن ثابت، عن أنس. قال: لقد سقيت رسول الله، بقدح هذا، الشراب كله. العسل  
والنبيذ والماء واللبن.

\*\*

- (١) (أمانته) قال الأبي: كذا رويناها رباعيا: أمانته. بمعنى أذابته. وذكره ابن السكيت ثلاثيا: مات الشيء بميته  
وعونه ميثا ومونا، أذابه. وقال النووي: مناه عركته واستخرجت قوته وأذابته.  
(٢) (أجم) هو الحصن، وجمه آجام.  
(٣) (أنا كنت أشقى من ذلك) ليس أفضل التفضيل هنا على بابه. وإنما مرادها إثبات الشفاء لها لما فاتها من زوج  
برسول الله ﷺ.

## (١٠) باب موار شرب اللبن

٩٠ - (٢٠٠٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ . قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : لَمَّا خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَرَرْنَا بِرَاعٍ . وَقَدْ عَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَحَلَبْتُ لَهُ كُثْبَةً<sup>(١)</sup> مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهَا . فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : لَمَّا أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَأَتَيْتُهُ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُمُشَمٍ . قَالَ فَدَعَا عَلِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَاحَتْ فَرَسُهُ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ لِي وَلَا أَضْرِكْ . قَالَ فَدَعَا اللَّهَ . قَالَ فَعَطِشَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَوْا بِرَاعِيٍّ غَمٍّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : فَأَخَذْتُ قَدْحًا فَحَلَبْتُ فِيهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُثْبَةً مِنْ لَبَنٍ . فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَ .

\*\*\*

٩٢ - (١٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . قَالَ : قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ ، بِإِيلِيَاءٍ ، بِقَدْحَيْنِ<sup>(٣)</sup> مِنْ تَمْرٍ وَلَبَنٍ . فَظَرَّ إِلَيْهِمَا فَأَخَذَ اللَّابَنَ . فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ . لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ ، غَوَتْ أُمَّتُكَ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغَيْنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : بِإِيلِيَاءٍ .

\*\*

(١) (كثبة) الكثبة هو النبي القليل .

(٢) (فساحت فرسه) معناه نزلت في الأرض . وقبضته الأرض . وكان في جلد من الأرض ، كما جاء في الرواية الأخرى .

(٣) (أني بقدحين) في هذه الرواية محذوف . تقديره : أني بقدحين فقيل له : اختر أيهما شئت .

(٤) (غوت أمتك) معناه ضلت وانهمكت في الشر .

## (١١) باب في شرب النبيذ وتخمير الإنداء

٩٣ - (٢٠١٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي حَاصِمٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ . لَيْسَ مَخْمَرًا<sup>(١)</sup> . فَقَالَ « أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمَرُّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا<sup>(٢)</sup> ! » .

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ : إِنَّمَا أَمِيرٌ بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوَكَّأَ لَيْلًا . وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُتَلَقَّ لَيْلًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيُّ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحِ لَبَنٍ . عَلَيْهِ . قَالَ : وَلَمْ يَذْكُرْ زَكْرِيَاءُ قَوْلَ أَبِي مُحَمَّدٍ : بِاللَّيْلِ .

\*\*\*

٩٤ - (٢٠١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَسْقَى . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا نَسْقِيكَ نَبِيذًا ؟ فَقَالَ « بَلَى » قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ يَسْمَى . فَجَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمَرُّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا ! » قَالَ فَشَرِبَ .

\*\*\*

٩٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوْفْيَانَ ؛ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا حَمْرَتُهُ وَلَوْ تَمَرُّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا ! » .

\*\*\*

(١) (ليس مخمرا) أى ليس مغلى . والتخمير النغطية . ومنه الخمر لتغطيتها على العقل . وخمر المرأة لتغطية رأسها .  
(٢) (ولو تمرض عليه عودا) المشهور فى ضبطه : تمرض . وهكذا قاله الأصمى والجمهور . ومعناه تمد عليه عرضا ، أى خلاف الطول . وهذا عند عدم ما ينطيه به .

(١٢) باب الأمر بنظية الإناء وإظهار السقاء وإغراق الأبواب وذكر اسم الله عليها .  
 وإطفاء السراج والنار عند النوم . وكف الصبيان والمرأى بعد المغرب

٩٦ - (٢٠١٢) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث . ح . وحدثنا محمد بن زهير . أخبرنا الليث عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله ﷺ ؛ أنه قال « غطوا الإناء ، وأوكوا السقاء ، وأغلقوا الباب ، وأطفئوا السراج . فإن الشيطان لا يحمل سقاء ، ولا يفتح باباً ، ولا يكشف إناء . فإن لم يجد أحدكم إلا أن يمرض على إنائه عوداً ، ويذكر اسم الله ، فليفعل . فإن الفويسقة<sup>(١)</sup> تضرم<sup>(٢)</sup> على أهل البيت بينهم » ولم يذكر قتيبة في حديثه « وأغلقوا الباب » .

\*\*\*

(...) وحدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . غير أنه قال « وأكفوا الإناء أو حرموا الإناء » .  
 ولم يذكر : تعريض العود على الإناء<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثنا أحمد بن يونس . حدثنا زهير . حدثنا أبو الزبير عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « أغلقوا الباب » فذكر بمثل حديث الليث . غير أنه قال « وحرموا الآية » . وقال « تضرم على أهل البيت فيما بينهم » .

\*\*\*

(.) وحدثني محمد بن المنثري . حدثنا عبد الرحمن . حدثنا سفيان عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ . بمثل حديثهم . وقال « والفويسقة تضرم البيت على أهله » .

\*\*\*

- (١) الفويسقة ( المراد بالفويسقة الفارة لخروجها من حجرها على الناس وإفسادها .
- (٢) تضرم ( أى تحرق سريعاً . قال أهل اللغة : ضربت النار وتضمرت وأضمرت أى التهمت . وأضمرتها أنا وضمرتها
- (٣) ( قول مسلم رحمه الله : ولم يذكر تعريض العود على الإناء ) هكذا في أكثر الأصول . وفي بعضها : تمرض . فأما هذه فظاهرة . وأما تمرض ففيه تسميح في العبارة . والوجه أن يقول : ولم يذكر عرض العود . لأنه الصدر الجارى على تمرض .

٩٧ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ <sup>(١)</sup> - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صِيَانَكُمْ <sup>(٢)</sup> . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ <sup>(٣)</sup> حِينَئِذٍ . فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ . وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا . وَادْكُرُوا قَرَبَكُمْ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . وَخَرُّوا آيَاتِكُمْ . وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ . وَلَوْ أَنَّ نَرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا . وَأَطَفُوا مَصَائِحِكُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءٌ . إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ « اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو حَاصِمٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنِ دِينَارٍ . كَرَوَايَةٍ وَوَجَّحَ :

\*\*\*

٩٨ - (٢٠١٣) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِيَانَكُمْ <sup>(١)</sup> إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فَحَمَةُ الْمِشَاءِ <sup>(٢)</sup> . فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ

(١) (إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ ..) هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ جَمَلٌ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالْآدَابِ الْجَامِعَةِ لِصَالِحِ الْآخِرَةِ وَالْدُنْيَا . فَأَمَرَ ﷺ بِهَذِهِ الْآدَابِ الَّتِي هِيَ سَبَبٌ لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَاءِ الشَّيْطَانِ . وَجَمَلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْأَسْبَابُ أَسْبَابًا لِلسَّلَامَةِ مِنْ إِيْذَائِهِ ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى كَشْفِ الْإِنَاءِ وَلَا حُلِّ سِقَاءِ وَلَا فِتْحِ بَابٍ وَلَا إِيْذَاءِ صَبِيٍّ وَغَيْرِهِ ، إِذَا وَجَدَتْ هَذِهِ الْأَسْبَابُ . وَجُنْحُ اللَّيْلِ ، بَضْمُ الْجِيمِ وَكُسْرُهَا ، لِنَتَانِ مَشْهُورَتَيْنِ . وَهُوَ ظَلَامَةٌ . وَيُقَالُ : أَجْنَحَ اللَّيْلُ أَيَّ أَقْبَلَ ظَلَامَةً ، وَأَصْلُ الْجُنُوحِ الْمَيْلُ .

(٢) (فَكُفُّوا صِيَانَكُمْ) أَيَّ امْنَعُوهُمْ مِنَ الْخُرُوجِ ذَلِكَ الْوَقْتِ .

(٣) فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ) أَيَّ جِنْسِ الشَّيْطَانِ . وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَخَافُ عَلَى الصِّبْيَانِ ذَلِكَ الْوَقْتِ مِنْ إِيْذَاءِ الشَّيَاطِينِ لِكَثْرَتِهِمْ حِينَئِذٍ .

(٤) (لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِيَانَكُمْ ..) قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : الْفَوَاشِي كُلُّ شَيْءٍ مُنْتَشِرٍ مِنَ الْمَالِ . كَالْإِبِلِ وَالنَّعَمِ وَسَائِرِ

الْبَهَائِمِ وَغَيْرِهَا . وَهِيَ جَمْعُ قَاشِيَةٍ ، لِأَنَّهَا تَفْشُو ، أَيَّ تَنْتَشِرُ فِي الْأَرْضِ .

(٥) (حَمَةُ الْمِشَاءِ) ظَلَمَتُهَا وَسَوَادُهَا . وَغُسْرُهَا بِبَعْضِهِمْ هُنَا بِأَقْبَالِهِ وَأَوَّلِ ظَلَامَةٍ . وَكَذَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ نَهَائِةِ الْغَرِيبِ .

قَالَ : وَيُقَالُ لِلظَّلْمَةِ الَّتِي بَيْنَ صَلَاتِي الْمَرْبِ وَالْمِشَاءِ الْفَحْمَةِ . وَالَّتِي بَيْنَ الْمِشَاءِ وَالْفَجْرِ الْمَسْمُومَةِ .

إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحَمَّةُ الْمِشَاءِ .

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ .

٩٩ - (٢٠١٤) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي  
يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ جَهْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ  
الْقَمْعَاجِ بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « غَطُّوا الْإِنَاءَ . وَأَوْكُوا  
السَّقَاءَ . فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيَلَةٌ يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ <sup>(١)</sup> . لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ ،  
إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ .

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .  
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ » . وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ : قَالَ اللَّيْثُ : فَلَا مَاجِمُ عِنْدَنَا  
يَتَّقُونَ ذَلِكَ <sup>(٢)</sup> فِي كَانُونَ الْأَوَّلِ .

١٠٠ - (٢٠١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ  
حِينَ تَنَامُونَ » .

١٠١ - (٢٠١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مُعْمِرٍ وَأَبُو حَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي حَامِرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ

(١) (وباء) الوباء يمد ويقصر ، لفتان حكاها الجوهري وغيره ، والتصر أشهر . قال الجوهري : جمع المقصور أوباء .

و جمع الممدود أوبية . قالوا : والوباء مرض عام يفضى إلى الموت غالباً .

(٢) (يتقون ذلك) أى يتروقونه ويخافونه .

أبي بردة، عن أبي موسى. قال: اخترقَ بنتَ عليٍّ أهلِهِ بالمدينةِ مِنَ اللَّيْلِ. فلما حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشأنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارُ إِنَّمَا هِيَ عَدُوُّ لَكُمْ. فَإِذَا نَعْتَمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ».

\*\*\*

### (١٣) باب آداب الأسم والشراب وأطاسرها

١٠٢ - (٢٠١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ قَالَ: كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لَمْ نَضَعْ أَيْدِينَا، حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَضَعُ يَدَهُ. وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ، مَرَّةً، طَعَامًا. فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ<sup>(١)</sup>. فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهَا. ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ. فَأَخَذَ بِيَدِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ. وَإِنَّمَا جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا. فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا. فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ. فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ. وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا<sup>(٢)</sup>».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَرْحَبِيِّ، عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ. قَالَ: كُنَّا إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى طَعَامٍ. فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. وَقَالَ «كَأَنَّمَا يُطْرَدُ» وَفِي الْجَارِيَةِ «كَأَنَّمَا تُطْرَدُ» وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ. وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَأَأْكَلَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ.

\*\*\*

(١) (كأنها تدفع) وفي الرواية الأخرى: كأنها تطرد. يعني لشدة سرعتها.

(٢) (إن يده في يدي مع يدها) هكذا هو في معظم الأصول: يدها. وفي بعضها: يدها. فهذا ظاهر. والثنية تعود إلى الجارية والأعرابي. ومعناه أن يدي في يد الشيطان مع يد الجارية والأعرابي. أما على رواية يدها، بالإنفراد، فيعود الضمير على الجارية. وقد حكى القاضي عياض رضي الله عنه أن الوجه الثنية. والظاهر أن رواية الأفراد، أيضا، مستقيمة. فان إثبات يدها لا ينفي يد الأعرابي. وإذا صححت الرواية بالإنفراد وجب قبولها وتأويلها على ما ذكرناه.

١٠٣ - (٢٠١٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ . حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ ( يَمْنَى أَبِي عَاصِمٍ ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ <sup>(١)</sup> : لَا مَيِّتَ لَكُمْ وَلَا عَشاءَ . وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ النَّبِيَّتَ . وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَدْرَكْتُمُ النَّبِيَّتَ وَالْمَشاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ؛ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ . يَمْنَى حَدِيثِ أَبِي عَاصِمٍ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ دُخُولِهِ » .

\*\*\*

١٠٤ - (٢٠١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشَّمَالِ » .

\*\*\*

١٠٥ - (٢٠٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُمَيَّرٍ ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ . وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ الْقَطَّانُ ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

(١) ( قال الشيطان ) معناه قال الشيطان لإخوانه وأعرانه ورفقته .

١٠٦ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة (قال أبو الطاهر: أخبرنا . وقال حرمة: حدثنا) عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد . حدثني القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر . حدثه عن سالم ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يأكلن أحد منكم بشماله . ولا يشربن بها . فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها » .

قال : وكان نافع يزيد فيها « ولا يأخذ بها ولا يعطى بها » . وفي رواية أبي الطاهر « لا يأكلن أحدكم » .

\*\*\*

١٠٧ - (٢٠٢١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار . حدثني إياس بن سلمة بن الأكوع ؛ أن أباه حدثه ؛ أن رجلاً<sup>(١)</sup> أكل عند رسول الله ﷺ بشماله . فقال « كل بيمينك » قال : لا أستطيع . قال « لا استطعت » ما منعه إلا الكبر . قال : فما رفعها إلى فيه .

\*\*\*

١٠٨ - (٢٠٢٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير . جميعاً عن سفيان . قال أبو بكر : حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير ، عن وهب بن كيسان ، سماعه من عمر بن أبي سلمة . قال : كنت في حجر رسول الله ﷺ . وكانت يدي تطيش<sup>(٢)</sup> في الصحفة . فقال لي « يا غلام ! سم الله . وكل بيمينك . وكل مما يليك » .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وحدثنا الحسن بن علي الخلواني وأبو بكر بن إسحاق قالا : حدثنا ابن أبي عمير . أخبرنا محمد بن جعفر . أخبرني محمد بن عمرو بن حنبل عن وهب بن كيسان ، عن عمر بن أبي سلمة ؛

(١) (إن رجلاً) هذا الرجل هو بشر بن راعي المير الأشجعي . كذا ذكره ابن منده وأبو نعيم الأصبهاني وابن ماكولا وآخرون . وهو صحابي مشهور . عده هؤلاء وغيرهم في الصحابة رضي الله عنهم .

(٢) (تطيش) أي تحرك وتعتمد إلى نواحي الصحفة ولا تقتصر على موضع واحد . والصحفة دون القصة ، وهي ما تسع ما يشبع خمسة . والقصة تسع عشرة . كذا قاله الكسائي فيما حكاه الجوهري وغيره عنه . وقيل : الصحفة كالقصة وجمها صحاف .

أَنَّهُ قَالَ: أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَجَعَلْتُ أَخْذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّخْفَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ».

\*\*\*

١١٠ - (٢٠٢٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ (١) .

\*\*\*

١١١ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ : أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَاخْتِنَاتُهَا أَنْ يُقْلَبَ رَأْسُهَا مِمَّ يُشْرَبُ مِنْهُ .

\*\*\*

#### (١٤) باب كراهية الشرب قائماً

١١٢ - (٢٠٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا .

\*\*\*

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا . قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْنَا : فَلَا كَلْ؟ فَقَالَ : ذَلِكَ أَشْرٌ أَوْ أَخْبَثٌ (٢) .

\*\*\*

(١) (اختنات الأسمية) وقال في الرواية الأخرى: واختناتها أن يقلب رأسها حتى يشرب منه. وأصل هذه الكلمة التكمس والانطواء. ومنه سمي الرجل المشبه بالنساء، في طبعه وكلامه وحركانه: مختنا.  
(٢) (أشُر أو أخبث) هكذا وقع في الأصول: أشُر، بالألف. والمردوف في العربية ثر بغير ألف. وكذلك خير. قال الله تعالى: أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا. وقال تعالى: فسيملون من هوثر مكانا. ولكن هذه اللفظة وقعت هنا =

(...) وحدثناه قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا: حدثنا وكيع عن هشام، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ . ينسئله . ولم يذكر قول قتادة .

\*\*\*

١١٤ - (٢٠٢٥) حدثنا هذاب بن خالد . حدثنا همام . حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري، عن أبي سعيد الخدري؛ أن النبي ﷺ زجر عن الشرب قائما .

\*\*\*

١١٥ - (...) وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لزهير وابن المثنى) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد . حدثنا شعبة . حدثنا قتادة عن أبي عيسى الأسواري<sup>(١)</sup>، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب قائما .

\*\*\*

١١٦ - (٢٠٢٦) حدثني عبد الجبار بن العلاء . حدثنا مروان (يعني الفزاري) . حدثنا عمر بن حمزة . أخبرني أبو عطفان المرئي؛ أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ « لا يشربن أحد منكم قائما . فمن نسي فليستقي » .

\*\*

### (١٥) باب في الشرب من زمزم قائما

١١٧ - (٢٠٢٧) وحدثنا أبو كامل الجحدري . حدثنا أبو عوانة عن قاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس . قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم . فشرب وهو قائم .

\*\*\*

على الشك . فانه قال: أشر أو أخط . فشك قتادة في أن أنسا قال: أشر . أو قال: أخط . فلا ثبت عن أنس، أشر، بهذه الرواية . فان جاءت هذه اللفظة بلاشك وثبتت عن أنس فهو عربي فصيح، فهي لفة وإن كانت قليلة الأستهمال ولهذا نظائر مما لا يكون معروفا عند النحويين وجاريا على قواعدهم . وقد صحت به الأحاديث فلا ينبغي رده إذا ثبت . بل يقال هذه لفة قليلة الاستعمال، ونحو هذا من العبارات . وسببه أن النحويين لم يحيطوا بإحاطة قطعية بجميع كلام العرب . ولهذا يمنع بعضهم ما ينقله غيره عن العرب . كما هو معروف .

(١) (الأسواري) . ينسب إلى الأسوار وهو الواحد من أساور الفرس . قال الجوهري: قال أبو عبيد . هم الفرسان . قال: والأساور أيضا قوم . من المعجم بالبصرة نزلوها قديما، كالأحامرة بالكوفة .

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ ، مِنْ ذُلُوِّ مِثْمَاءَ ، وَهُوَ قَائِمٌ .

\*\*\*

١١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلُ . ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدَّورِيُّ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ ( قَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ يَعْقُوبُ : حَدَّثَنَا ) هُشَيْمٌ . حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلُ وَمُعِينَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ .

\*\*\*

١٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي ؛ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَاصِمٍ . سَمِعَ الشَّعْبِيُّ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ . فَشَرِبَ قَائِمًا . وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنِ جَرِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ .

\*\*

(١٦) باب كراهة التنفس في نفس الإِنَاءِ، واستحباب التنفس بمِثْمَاءَ، خارج الإِنَاءِ

١٢١ - (٢٦٧) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ .

\*\*\*

١٢٢ - (٢٠٢٨) وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَزْرَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ مُثَمَّمَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

\*\*\*

١٢٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي عَصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا ،

(١) ( واستسقى وهو عند البيت ) ممناه : طلب ، وهو عند البيت ، ما يشربه . والمراد بالبيت الكعبة .

وَيَقُولُ « إِنَّهُ أَرَوَى وَأَبْرَأُ وَأَمْرَأُ<sup>(١)</sup> » .

قَالَ أَنَسٌ : فَأَنَا أَتَنَفَسُ فِي الشَّرَابِ تَلَامًا .

(...) وَحَدَّثَنَا تَيْبَةَ بِنْتُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ أَبِي عِصَامٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَقَالَ : فِي الْإِنَاءِ .

\*\*\*

(١٧) باب استحباب إدارة الماء واللبن، ونحوهما، عن يعين البندري

١٢٤ - (٢٠٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ<sup>(٢)</sup> بِمَاءٍ . وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ . فَشَرِبَ . ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ . وَقَالَ « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ » .

\*\*\*

١٢٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسَيَّرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ . وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ . وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتَشُنَّنِي عَلَى خِدْمَتِهِ<sup>(٣)</sup> . فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا . فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ<sup>(٤)</sup> . وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَرٍّ فِي الدَّارِ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ - وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ . فَأَعْطَاهُ أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ »<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(١) (أرؤى وأبرا وأمرا) أروى من الرى، أى أكثر ريتا . وأبرا وأمرا مهموزان - ومعنى أبرا أى أبرأ من ألم العطش . وقيل : أبرأ أى أسلم من مرض أو أذى يحصل بسبب الشرب فى نفس واحد . ومعنى أمرا أى أجل انسياغا .  
(٢) (شيب) أى خلط  
(٢) (وكن أمهاتى يحتشئننى على خدمته) المراد بأمهاته أمه أم سليم وخالته أم حرام وغيرهما من محارمه . فاستعمل لفظ الأمهات فى حقيقته ومجازه .

(٤) (داجن) هى التى تلتف فى البيوت . يقال : دَجَنْتُ تَدَجُنُ دَجُونًا . وتطلق الداجن أيضا على كل ما يألف البيوت من طير وغيره .  
(٥) (الأيمن فالأيمن) ضبط بالنصب والرفع . وهما صحيحان : النصب على تقدير أعطى الأيمن . والرفع على تقدير الأيمن أحق أو نحو ذلك .

١٢٦ - (...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ حَزْمٍ ، أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا . فَاسْتَسْقَى . فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً . ثُمَّ شَبْتُهُ مِنْ مَاءِ بَيْرِي هَذِهِ . قَالَ : فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُمَرُ وَجَاهُهُ<sup>(١)</sup> ، وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ . قَالَ عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يُرِيهِ إِيَّاهُ . فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ . وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَيْمُونُونَ ، الْأَيْمُونُونَ ، الْأَيْمُونُونَ » قَالَ أَنَسٌ : فِيهِ سُنَّةٌ ، فِيهِ سُنَّةٌ ، فِيهِ سُنَّةٌ .**

\*\*\*

١٢٧ - (٢٠٣٠) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ . فَشَرِبَ مِنْهُ . وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ . فَقَالَ لِلْغُلَامِ « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ » فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا أُؤَيِّرُ بِنَصِيْبِي مِنْكَ أَحَدًا .**

قَالَ : فَتَلَّه<sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ .

\*\*\*

١٢٨ - (...) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَقُولَا : فَتَلَّه . وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ : قَالَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ**

\*\*

(١) (وجاهه) قال في القاموس : الوجاه والتجاه بالحركات الثلاث في الواو والياء ، التقاء . يقال قدمت وجاهك وتجاهك أي تلتقا وجهك . وقال النووي : بضم الواو وكسرهما لثتان أي قدماه مواجههما له .  
(٢) (فتله في يده) أي ألقاه ووضعها في يده .

(١٨) باب استحباب لعن الأصابع والقصعة، وأكل اللقمة المأفظة بعد مسح ما يصبها من أذى،

وكرهه مسح البد قبل لعنها

١٢٩ - (٢٠٣١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا سفيان عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس. قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أكل أحدكم طعاماً، فلا يمسح يده حتى يلعقها، أو يلعقها».

\*\*\*

١٣٠ - (...) حدثني هرون بن عبد الله. حدثنا حجاج بن محمد. ح. وحدثنا عبد بن حميد. أخبرني أبو حاتم. جميعاً عن ابن جريح. ح. وحدثنا زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا روح بن عبادة. حدثنا ابن جريح. قال: سمعت عطاء يقول: سمعت ابن عباس يقول: قال رسول الله ﷺ «إذا أكل أحدكم من الطعام، فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها».

\*\*\*

١٣١ - (٢٠٣٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ومحمد بن حاتم. قالوا: حدثنا ابن مهدي عن سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه. قال: رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث من الطعام. ولم يذكر ابن حاتم: الثلاث. وقال ابن أبي شيبة في روايته: عن عبد الرحمن بن كعب، عن أبيه.

\*\*\*

(...) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعيد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه. قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع. ويلعق يده قبل أن يمسحها.

\*\*\*

١٣٢ - (...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون. حدثنا أبي. حدثنا هشام عن عبد الرحمن بن سعيد؛ أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك - أو عبد الله بن كعب - أخبره عن أبيه كعب؛ أنه حدثهم؛ أن رسول الله ﷺ كان يأكل بثلاث أصابع. فإذا فرغ لقمها.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن نمير . حدثنا هشام عن عبد الرحمن بن سعيد ؛ أن عبد الرحمن بن كعب بن مالك وعبد الله بن كعب حدثاه - أو أحدهما - عن أبيه كعب بن مالك ، عن النبي ﷺ . مثله .

\*\*\*  
١٣٣ - (٢٠٣٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفیان بن عيينة عن أبي الزبير ، عن جابر ؛ أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع والصفحة . وقال « إنكم لا تدرُونَ في أيه البركة »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*  
١٣٤ - (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفیان عن أبي الزبير ، عن جابر . قال قال رسول الله ﷺ « إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها . فليط<sup>(٢)</sup> ما كان بها من أذى<sup>(٣)</sup> وليأكلها . ولا يدعها للشيطان . ولا يمسح يده بالنديل<sup>(٤)</sup> حتى يلعق أصابعه . فإنه لا يدري في أي طعامه البركة » .

\*\*\*  
(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو داود الحفري . ح وحدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . كلاهما عن سفیان ، بهذا الإسناد ، مثله .  
وفي حديثهما « ولا يمسح يده بالنديل حتى يلعقها ، أو يلمعها » وما بعده .

\*\*\*

(١) (لا تدرُونَ في أيه البركة) معناه ، والله أعلم ، أن الطعام الذي يحضره الإنسان فيه بركة . ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فبق على أصابعه ، أو فبق في أسفل القمعة ، أو في اللقمة الساقطة . فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة . وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به . والمراد هنا ، والله أعلم ، ما يحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ، ويقوى على طاعة الله تعالى ، وغير ذلك .

(٢) (فليط) معناه يزيل ويُمحى . قال الجوهري : حكى أبو عبيد : ماطه وأماطه ، نحا . وقال الأصبغى : أماطه ، لا غير . ومنه : إمطة الأذى . ومطت أنا عنه ، أى تنجيت .

(٣) (أذى) المراد بالأذى ، هنا ، المستقذر من غبار وتراب وقذى ونحو ذلك .

(٤) (النديل) معرو . قال ابن فارس في الجمل : لعله مأخوذ من الندل وهو النقل . قال أهل اللغة : يقال : نندلت بالنديل . قال الجوهري : ويقال أيضا : نندلت . قال : وأنكر الكسائي نندلت .

١٣٥ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنِ جَابِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ . حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ . فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةُ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى . ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ . فَإِذَا قَرَعَ فَلْيَلْمَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ « إِذَا سَقَطَتْ لَقْمَةٌ أَحَدِكُمْ » إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنِ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي ذِكْرِ الْأَنْعِقِ . وَعَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ عَنْ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَذَكَرَ اللَّقْمَةَ . نَحْوَ حَدِيثَيْهَا .

\*\*\*

١٣٦ - (٢٠٣٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَمَعَ أَصَابِعُهُ الثَّلَاثَ . قَالَ وَقَالَ « إِذَا سَقَطَتْ لَقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى . وَلْيَأْكُلْهَا . وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » وَأَمَرَنَا أَنْ نَسْلُتَ<sup>(١)</sup> الْقَصْمَةَ . قَالَ « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ » .

\*\*\*

١٣٧ - (٢٠٣٥) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَلْمَقْ أَصَابِعَهُ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ ،

(١) (نسلت) معناه تمسحها وتتبع ما بقي فيها من الطعام . ومنه : سلت الدم عنها .

بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَلَيْسَلْتُ أَحَدَكُمْ الصَّحْفَةَ » . وَقَالَ « فِي أَيِّ طَعَامِكُمْ الْبَرَكَةُ ، أَوْ يُبَارَكُ لَكُمْ » .

\*\*\*

(١٩) باب ما يفعل الضيف إذا نبعه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستجاب إزده صاحب الطعام للتابع

١٣٨ - (٢٠٣٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ . وَكَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ<sup>(١)</sup> . فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ . فَقَالَ لِعَلَامِهِ : وَيْحَكَ ! اصْنَعْ لَنَا طَعَامًا لِحَمْسَةِ نَفَرٍ . فَأِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامِسَ خَمْسَةِ . قَالَ فَصَنَعَ . ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَاهُ خَامِسَ خَمْسَةِ . وَاتَّبَعَهُمْ رَجُلٌ . فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ هَذَا اتَّبَعَنَا . فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ . وَإِنْ شِئْتَ رَجِعْ » قَالَ : لَا . بَلْ أَذْنُ لَهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ !

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ . حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) (لحام) أى يبيع اللحم .

أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

١٣٩ - (٢٠٣٧) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ جَارًا ، لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَارِسِيًّا . كَانَ طَيْبَ الْمَرْقِ . فَصَنَعَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ « وَهَذِهِ ؟ » لِمَأْنِثَةَ . فَقَالَ : لَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » . فَمَاذَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَهَذِهِ ؟ » قَالَ : لَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا » . ثُمَّ عَادَ يَدْعُوهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَهَذِهِ ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فِي الثَّلَاثَةِ . فَقَامَا يَتَدَافَعَانِ <sup>(١)</sup> حَتَّى آتِيَا مَنْزِلَهُ .

\*\*

(٢٠) باب موارز استنباع غيره الى دار من بنو برصاه بزلك، ويتحقق تحقفا تاما، واستحباب الاجتماع على الطعام

١٤٠ - (٢٠٣٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْلَيْتَلَهُ . فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَمُحَمَّدٍ . فَقَالَ « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا <sup>(٢)</sup> هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قَالَا : الْجُوعُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَأَنَا . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! الْأَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا . قَوْمُوا <sup>(٣)</sup> مَعَهُ . فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ . فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ : مَرْحَبًا وَأَهْلًا <sup>(٤)</sup> » فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيْنَ فُلَانٌ ؟ » قَالَتْ : ذَهَبَ يَسْتَمْدِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ . إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ . ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي . قَالَ فَاذْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ يَبْدُقِ <sup>(٥)</sup>

(١) يتدافعان) منناه يمشى كل واحد منهما في إثر صاحبه .

(٢) (بيوتكما) هو بضم الباء وكسرهما ، لثنتان . قرئ بهما في السبع .

(٣) (قواموا) هكذا في الأصول بضمير الجمع . وهو جائز بلا خلاف . ولكن الجمهور يقولون : إطلاقة على الاثنين

مجاز ، وآخرون يقولون : حقيقة .

(٤) (مرحبا وأهلا) كلثنان معروفتان للعرب . ومنناه صادفت رحما وسمة وأهلا تأنس بهم .

(٥) (يبدق) المذق ، هنا بكسر العين ، وهي الكباسة ، وهي النضن من النخل . والمذق من التمر بمنزلة المنقود =

فِيهِ بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطَبٌ. فَقَالَ: كُلُوا مِنْ هَذِهِ. وَأَخَذَ الْمُدِيَةَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ<sup>(٢)</sup>» فَذَبَحَ لَهُمْ. فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ. وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ. وَشَرِبُوا. فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ<sup>(٣)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ. أَخْرَجَكُمْ مِنْ يُتُوتِكُمُ الْجُوعُ. ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ (يَعْنِي النَّمِيرَةَ بْنَ سَلَمَةَ). حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ زِيَادٍ. حَدَّثَنَا زَيْدٌ. حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ، إِذْ أَتَاهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَا أَقَمَدَكُمَا هَهُنَا؟» قَالَ: أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ يُتُوتِنَا. وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ! ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ.

\*\*\*

١٤١ - (٢٠٣٩) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ، مِنْ رُقَيْعَةَ عَارِضٍ لِي بِهَا، ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ. قَالَ: أَخْبَرَنَا هُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَمَّا حُفِرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَمَصًا<sup>(٤)</sup>. فَأَنْكَفَأْتُ<sup>(٥)</sup> إِلَى امْرَأَتِي. فَقُلْتُ لَهَا: هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ؟ فَأِنِّي رَأَيْتُ. سَوَّلَ اللَّهُ ﷺ حَمَصًا شَدِيدًا. فَأَخْرَجَتْ لِي جِرَابًا<sup>(٦)</sup> فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَعِيرٍ.

من المنب. وإنما أتى بهذا العدق الملون ليكون أطرف. وليجتمعا بين أكل الأنواع. فقد يطيب لمضمهم هذا ولبعضهم هذا. وفيه دليل على استحباب تقديم أكل الفاكهة على الخبز واللحم وغيرها.

(١) (المدية) هي السكين.  
(٢) (الحلوب) ذات اللبن. فعول بمعنى مفعول. كركوب ونظاره.  
(٣) (لتسألن عن هذا النعيم) أما السؤال عن هذا النعيم، فقال القاضي عياض: المراد السؤال عن القيام بحق شكره. والذي نمتقده أن السؤال، هنا، سؤال تعداد النعم وإعلام بالامتنان بها، وإظهار الكرامة بإسباغها، لاسؤال توبيخ وتقريع ومحاسبة.

(٤) (حمصها) الخمص خلاء البطن من الطعام.  
(٥) (فانكفأت) أي انقلبت ورجعت.  
(٦) (جربا) هو وعاء من جلد معروف. بكسر الجيم وفتحها. والكسر أشهر.

وَلَنَا بِهِيْمَةٌ<sup>(١)</sup> دَاجِنٌ<sup>(٢)</sup> . قَالَ فَذَبْحَتْهُمَا وَطَحَنَتْ . فَفَرَعَتْ إِلَى فَرَائِحِي . فَقَطَعْتُمَا فِي بُرْمَتَيْهَا . ثُمَّ وَلَيْتُ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ . قَالَ خِجْتُهُ فَسَارَرْتَهُ . فَقُلْتُ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا قَدْ ذَبَحْنَا بِهِيْمَةَ لَنَا . وَطَحَنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا . فَعَمَلْتَ أَنْتَ فِي نَفَرٍ مَعَكَ .  
فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ « يَا أَهْلَ الْخُنْدُقِ ! إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ سُورًا<sup>(٣)</sup> . فَحِيَهْلًا<sup>(٤)</sup> بِكُمْ » .  
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُنْزِلْنَ بُرْمَتَكُمْ . وَلَا تُخْبِزْنَ عَجِينَتَكُمْ ، حَتَّى أَجِيءَ » . خِجْتُ وَجَاءَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْدُمُ النَّاسَ . حَتَّى اجْتَمَعْتُ أُمَّرَأَتِي . فَقَالَتْ : بِكَ . وَبِكَ<sup>(٥)</sup> . فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي  
قُلْتَ لِي<sup>(٦)</sup> . فَأُخْرِجَتْ لَهُ عَجِينَتُنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ . ثُمَّ عَمَدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ . ثُمَّ قَالَ  
« ادْعِي خَابِرَةَ فَلْتُخْبِزْ مَعَكَ . وَاقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ<sup>(٧)</sup> . وَلَا تُنْزِلُوها » . وَهُمْ أَلْفٌ . فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ !  
لَا كَلُوا حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا<sup>(٨)</sup> . وَإِنْ بُرْمَتُنَا لَتَمَطُّ<sup>(٩)</sup> كَمَا هِيَ . وَإِنْ عَجِينَتُنَا - أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ -  
لَتُخْبِزُ كَمَا هُوَ<sup>(١٠)</sup> .

\*\*\*

- (١) (بهيمة) تصغير بهمة . وهي الصنيرة من أولاد الضأن . قال الجوهري : وتطلق على الذكر والأنثى كالشاة  
والسخلية الصنيرة من أولاد المزم .  
(٢) (داجن) الداجن ما أفل البيوت .  
(٣) (سورا) بضم السين وإسكان الواو ، غير مهموز ، هو الطعام الذي يدعى إليه : وقيل الطعام مطلقا . وهي لفظة  
فارسية .  
(٤) (حيهلا) بتنوين هلا ، وقيل : بلا تنوين ، على وزن علا . ومعنى حيهل ، عليك بكذا ، أو ادع بكذا . هكذا  
قاله أبو عبيد وغيره . وقيل : معناه أعجل به . وقال المروى : معناه هات وعجل به .  
(٥) (بك وبك) أى ذمته ودعت عليه . وقيل : معناه بك تلحق العضيحة وبك يتعلق الهم . وقيل : معناه جرى  
هذا برأيك وسوء نظرك وتسبيك .  
(٦) (قد فعلت الذى قلت لى) معناه أى أخبرت النبى ﷺ بما عندنا ، فهو أعلم بالصلحة .  
(٧) (واقدحى من برمتكم) أى اغرفى . والمقدح النرفة . يقال : قدحت المرق أقدحه ، غرفته .  
(٨) (تركوه وانحرفوا) أى شيموا وانصرفوا .  
(٩) (لتمط) أى تنلى ويسمع غليانها .  
(١٠) (كما هو) (كما هو) يمود إلى المجين .

١٤٢ - (٢٠٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ : قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا . أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ . فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَأَخْرَجَتْ أَقْرَابًا مِنْ شَعِيرٍ : ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارَهَا . فَلَفَّتِ الْخُبْزَ بِيَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي . وَرَدَّتْنِي <sup>(١)</sup> بِيَعْضِهِ . ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ . وَمَعَهُ النَّاسُ . فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْسَلَكِ أَبُو طَلْحَةَ ؟ » قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ « أَلطعام ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ « قَوْمُوا » قَالَ فَاذْهَبِي وَأَنْطَلِقِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ . حَتَّى اجْتَمَعَتْ أَبَا طَلْحَةَ . فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ . وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعِمُهُمْ . فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ فَاذْهَبِي أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لِقَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلُمِّي . مَا عِنْدَكَ . يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ! » فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ . فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فُقْتُ . وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْمٍ عَمَكَةً <sup>(٢)</sup> لَهَا فَأَدَمَتْهُ <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . ثُمَّ قَالَ « ائْذِنِ لِعِشْرَةِ <sup>(٤)</sup> » فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ « ائْذِنِ لِعِشْرَةِ » فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا . ثُمَّ قَالَ « ائْذِنِ لِعِشْرَةِ » حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلَّهُمْ وَشَبِعُوا . وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ .

\*\*\*

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَشَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ . وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا . قَالَ فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ . فَنَظَرَ إِلَيَّ

(١) (وردتني) أي جمعت ببعضه رداء على رأسي.

(٢) (عمكة) هو وعاء صغير من جلد للسمن خاصة

(٣) (فأدمته) هو بالذ والقصر ، لتنان . آدمته وأدمته . أي جمعت فيه إداما .

(٤) (ائذن لعشرة) إنما أذن لعشرة عشرة ليكون أرفق بهم . فإن القصة التي فت فيها تلك الأقراس لا يتحقق عليها

أكثر من عشرة إلا بضرر بلحقتهم ، لبعدها عنهم .

فَأَسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ . فَقَالَ لِلنَّاسِ « قَوْمُوا » فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا . قَالَ فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَاتِ . ثُمَّ قَالَ « أَذْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي ، عَشْرَةَ » وَقَالَ « كُلُوا » وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . فَخَرَجُوا . فَقَالَ « أَذْخِلْ عَشْرَةَ » فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ ، فَأَكَلَ حَتَّى اشْبَعَ . ثُمَّ هَيَّأَهَا . فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ : ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ . ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَاتِ . قَالَ فَمَادَ كَمَا كَانَ . فَقَالَ « دُونَكُمْ هَذَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ابْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَضَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً . ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ « ائْتِدْ لِعَشْرَةٍ » فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا . فَقَالَ « كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ » فَأَكَلُوا . حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا . ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ . وَتَرَكَوا سُورًا<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ ، فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَقَالَ فِيهِ : فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ . حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يُسِيرُ<sup>(٢)</sup> . قَالَ « هَلُمَّ . فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَاتَةَ » .

\*\*\*

(١) (وتركوا سورًا) السور بالهمز . هو البقية .

(٢) (إنما كان شيء يسير) هكذا هو في الأصول ، وهو صحيح . وكان ، هنا ، تامة لا تحتاج خبرًا .

(...) وحدثنا عبد بن محمد . حدثنا خالد بن مخلد البجلي . حدثني محمد بن موسى . حدثني عبد الله ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، بهذا الحديث . وقال فيه : ثم أكل رسول الله ﷺ وأكل أهل البيت . وأفضلوا ما أبلغوا جيرانهم .

\*\*\*

(...) وحدثنا الحسن بن علي الخلواني . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا أبي . قال : سمعت جرير ابن زيد يحدث عن عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك . قال : رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجماً في المسجد . يتقلب ظهرًا لبطن . فأتى أم سليم . فقال : إني رأيت رسول الله ﷺ مضطجماً في المسجد . يتقلب ظهرًا لبطن . وأظنه جائعًا . وساق الحديث . وقال فيه : ثم أكل رسول الله ﷺ وأبو طلحة وأم سليم وأنس بن مالك . وفضلت فضلة . فأهديتاه لجيراننا .

\*\*\*

(..) وحدثني حرمة بن يحيى التميمي . حدثنا عبد الله بن وهب . أخبرني أسامة ؛ أن يعقوب ابن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري حدثه ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول : جئت رسول الله ﷺ يوماً . فوجدته جالساً مع أصحابه يحدثهم ، وقد عصب بطنه بمصابة<sup>(١)</sup> . قال أسامة : وأنا أشك . على حجر . فقلت لبعض أصحابه : لم عصب رسول الله ﷺ بطنه ؟ فقالوا : من الجوع . فذهبت إلى أبي طلحة ، وهو زوج أم سليم بنت ملحان . فقلت : يا أبتاه ! قد رأيت رسول الله ﷺ عصب بطنه بمصابة . فسألت بعض أصحابه فقالوا : من الجوع . فدخل أبو طلحة على أمي . فقال : هل من شيء ؟ فقالت : نعم . عندي كسر من خبز وتمرات . فإن جاء رسول الله ﷺ وحده أشبعناه . وإن جاء آخر معه قل عنهم . ثم ذكر سائر الحديث بقصته .

\*\*\*

(..) وحدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا يونس بن محمد . حدثنا حرب بن ميمون عن النضر بن أنس ، عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ ، في طعام أبي طلحة ، نحو حديثهم .

\*\*\*

(١) (عصب بطنه على حجر) يقال : عصب وعصب ، بالتخفيف والتشديد . وهي كفاية عن شدة الحال . وقيل : حفيقة . وهي عادتهم بالحجاز . لأن برد الحجر يصل إلى باطن الأحشاء فتبرد حرارة الجوع .

(٢١) باب موزا أكل الموز، واستحباب أكل البقطين، وإشارة أهل المأثرة بعضهم بعضا

وابه لأنوا ضيفانا، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام

١٤٤ - (٢٠٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : إِنَّ خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَطَعَامٍ صَنَعَهُ . قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ . فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ . وَرَفَأَ فِيهِ دُبَابًا (١) وَقَدِيدًا . قَالَ أَنَسُ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي الصَّحْفَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَابَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ .

\*\*\*

١٤٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ ، أَبُو كَرِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ . فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . فَبِئْسَ بَرَقَةً فِيهَا دُبَابٌ . فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْ ذَلِكَ الدُّبَابِ وَيُعْجِبُهُ . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَمَلْتُ أَلْيَهُ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعُمُهُ . قَالَ فَقَالَ أَنَسُ : فَمَا زِلْتُ ، بَعْدُ ، يُعْجِبُنِي الدُّبَابُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الْبُنَانِيِّ وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا خِيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَزَادَ : قَالَ ثَابِتٌ : فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ ، بَعْدُ ، أَقْدَرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَابٌ إِلَّا صُنِعَ .

\*\*\*

(٢٢) باب استحباب وضع النوى خارج التمر ، واستحباب دعام الضيف لأهل الطعام ،

وطلب الدعاء من الضيف الصالح ، وإجابته لذلك

١٤٦ - (٢٠٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْقَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَسْرٍ . قَالَ : نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي . قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا وَوَطْبَةً (٢) .

(١) (دباب) هو البقطين . القرع . الواحدة دبابة .

(٢) (وطبة) بالواو وإسكان الطاء . وهكذا رواه النضر بن شميل راوى هذا الحديث عن شعبة . والنضر إمام من

أئمة اللغة . وفسره النضر فقال : الوطبة الحيس يجمع التمر البرق والأقط المدقوق والسمن .

فَأَكَلَ مِنْهَا . ثُمَّ أَتَى بَتْمَرَ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ <sup>(١)</sup> وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوَسْطَى (قَالَ شُعْبَةُ : هُوَ ظَنِّي . وَهُوَ فِيهِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، إِنْ قَاءَ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ) . ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ . ثُمَّ نَاولَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ . قَالَ فَقَالَ أَبِي ، وَأَخَذَ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ : ادْعُ اللَّهَ لَنَا . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ . وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيِّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَشْكُرَا فِي إِقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ .

\*\*

## باب (٢٣) أكل القثاء بالرطب

١٤٧ - (٢٠٤٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ (قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ : حَدَّثَنَا) إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَمْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَثَاءَ بِالرُّطَبِ <sup>(٢)</sup> .

\*\*

## باب (٢٤) استحباب نواضع الأكل ، وصفة فعوده

١٤٨ - (٢٠٤٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَلِيمٍ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مُقْعِيًا <sup>(٣)</sup> ، يَأْكُلُ تَمْرًا .

\*\*\*

- (١) (ويلقى النوى بين إصبعيه) أى يجعله بينهما لقلته . ولم يلقه فى إناء التمر لئلا يختلط بالتمر . وقيل : كان يجمعه على ظهر الإصبعين ثم يرمى به .
- (٢) (القثاء) قال الفيروزى : فَمَالٌ ، وهزته أصلية . وكسر القاف أكثر من ضمها . وهو اسم لما يسميه الناس الخيار والمجور والعقوس . الواحدة قثاءة .
- (٣) (مقعيًا) أى جالسًا على ألبتية ، ناصبًا ساقه .

١٤٩ - (...) وحدثنا زهير بن حرب وابن أبي عمير جميعاً عن سفيان . قال ابن أبي عمير : حدثنا سفيان بن عيينة عن مصعب بن سليم ، عن أنس . قال : أتى رسول الله ﷺ بتمر . فجعل النبي ﷺ يقسمه وهو محتفز<sup>(١)</sup> . يأكل منه أكلًا ذريعاً<sup>(٢)</sup> . وفي رواية زهير : أكلًا حثيثاً<sup>(٣)</sup> .

\* \* \*

(٢٥) باب نهى الأكل مع جماعة، عن فراه نمرين ونحوهما في لغز، إلا بإذن أصحاب

١٥٠ - (٢٠٤٥) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت جبلة ابن سحيم قال : كان ابن الزبير يرزقنا التمر . قال وقد كان أصاب الناس يومئذ جهذ<sup>(٤)</sup> . وكنا نأكل فيمرو علينا ابن عمر ونحن نأكل . فيقول : لا تقارنوا . فإن رسول الله ﷺ نهى عن الإفران<sup>(٥)</sup> إلا أن يستأذن الرجل أخاه .

قال شعبة : لا أرى هذه الكلمة إلا من كلمة ابن عمر . يعني الاستئذان .

\* \* \*

(٠٠) وحدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . ح وحدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . كلاهما عن شعبة ، بهذا الإسناد . وليس في حديثهما ، قول شعبة . ولا قوله : وقد كان أصاب الناس يومئذ جهذ .

\* \* \*

١٥١ - (...) حدثني زهير بن حرب ومحمد بن المثنى . قال : حدثنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن جبلة بن سحيم . قال : سمعت ابن عمر يقول : نهى رسول الله ﷺ أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستأذن أصحابه .

\* \* \*

(١) محتفز) أي مستعجل مستوفز ، غير متمكن في جلوسه . وهو بمعنى قوله مضمياً .

(٢) (أكلًا ذريعاً وحثيثاً) هما بمعنى . أي مستعجلاً . وكان استعماله ﷺ لاستيفازه لشغل آخر . فأمرع الأكل

ليفضي حاجته منه ويرد الجوعه . ثم يذهب في ذلك الشغل .

(٣) (جهذ) يعني قلة وحاجة ومشقة .

(٤) (الإفران) هكذا هو في الأصول . والمعروف في اللغة القرآن . يقال : قرن بين الشيئين يقرن ، بضم الراء وكسرهما ،

لنتان ، أي جمع . ولا يقال أقرن .

## باب في إدخال التمر ونحوه من الأقوات للعبال

١٥٢ - (٢٠٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ » .

١٥٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَخْلَاءَ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ ، مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا مَائِشَةُ ! بَيْتُ لَا تَمْرَ فِيهِ ، جِيَاعُ أَهْلُهُ . يَا مَائِشَةُ ! بَيْتُ لَا تَمْرَ فِيهِ جِيَاعُ أَهْلُهُ - أَوْ جِيَاعُ أَهْلُهُ - قَالَهَا مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلَاثًا .

## باب فضل تمر المدينة

١٥٤ - (٢٠٤٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ ، مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا<sup>(١)</sup> ، حِينَ يُصْبِحُ ، لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ<sup>(٢)</sup> حَتَّى يُمَيِّتَ » .

١٥٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَمْدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ ، مَجْوَّةً ، لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ » .

(١) (لابتيها) اللابتان ما الحرتان . والمراد لابتا المدينة . قال ابن الأثير : المدينة ما بين حرتين عظيمتين . قال الأسمعي : هي الأرض التي قد ألبستها حجارة سود . واللابتان ما الحرتان : واتم والوربة . وأولاهما في شرق المدينة والثانية في غربها . كما سبق بيانه في شرح الحديث ١٣٧٠ .

(٢) (سُم) بفتح السين وضمها وكسرها . والفتح أنصح . قال في المنجد : هو كل مادة إذا دخلت الحروف عطلت الأعمال الحيوية أو أوقفها تماما . ج: سمام وسُموم .

(...) وحدثناه ابن أبي عمير . حدثنا مروان بن معاوية الفزاري . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو بدير شجاع بن الوليد . كلاهما عن هاشم بن هاشم ، بهذا الإسناد ، عن النبي ﷺ ، مثله . ولا يقولان : سمعت النبي ﷺ .

\*\*\*

١٥٦ - (٢٠٤٨) وحدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وابن حجر (قال يحيى بن يحيى : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) إسماعيل ، وهو ابن جعفر ، عن شريك ، وهو ابن أبي نمر ، عن عبد الله بن أبي عتيق ، عن عائشة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن في محجوة المالية<sup>(١)</sup> شفاء ، أو إنها ترياق ، أول البكرة<sup>(٢)</sup> » .

\*\*

### (٢٨) باب فضل الكمأة، ومداوة العين بها

١٥٧ - (٢٠٤٩) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا جرير . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا جرير وعمرو بن عبيد عن عبد الملك بن عمير ، عن عمرو بن حرث ، عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل . قال : سمعت النبي ﷺ يقول « الكمأة من المن . وماؤها شفاء للعين » .

\*\*\*

١٥٨ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عبد الملك

(١) (المالية) العالية ما كان من الحوائط والقرى والهارات من جهة المدينة العليا ، مما يلي نجد . والسافة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة . قال القاضي : وأدى المالية ثلاثة أميال ، وأبدها ثمانية من المدينة . والمحجوة نوع جيد من التمر .

(٢) (أول البكرة) بنصب أول ، على الطرف . وهو بمعنى الرواية الأخرى : من تصبغ .

قال الإمام النووي رضى الله تعالى عنه : وفي هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها . وفضيلة التصبغ بسبع تمرات منه . وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها ، وعدد السبع ، من الأمور التي علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها . فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها . وهذا كأعداد الصلوات ونسب الزكاة وغيرها . فهذا هو الصواب في هذا الحديث . وأما ما ذكره الإمام أبو عبد الله الأزرى والقاضى عياض فيه ، فكلام باطل ، فلا تلتفت إليه ولا تدرج عليه . وقد قصدت ، بهذا التنبيه ، التحذير ، من الاعتراض به .

ابن مُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْكُمَاءُ <sup>(١)</sup> مِنَ الْمَنِّ <sup>(٢)</sup> . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَيِّنِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُتَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْمُرِّيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ شُعْبَةُ : لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكَرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ .

\*\*\*

١٥٩ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُطَرَفٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْلٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ ، الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَيِّنِ » .

\*\*\*

١٦٠ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرَفٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْمُرِّيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْكُمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَيِّنِ » .

\*\*\*

(١) (الكُمَاء) قال في النجد : هو نبات يقال له أيضا : شحم الأرض . يوجد في الربيع تحت الأرض . وهو أصل مستدير كالقفاص ، لا ساق له ولا عرق . لونه يميل إلى الغبرة . قال في اللسان : واحدها كم ، على غير قياس ، وهو من النوادر . وقال سيبويه : ليست الكُمَاءُ بجمع كم ، لأن قَمَلَةً ليس مما بكسر عليه فَعَلَ . إنما هو اسم للجمع .

(٢) (من المن) قال أبو عبيد وكثيرون : شبهها بالمان الذي كان ينزل على بني إسرائيل لأنه كان يحصل لهم بلا كلفة ولا علاج ولا زرع بذر ولا سقى ولا غيره . وقيل هي من المن الذي أنزل الله تعالى على بني إسرائيل ، حقيقة . عملا بظاهر اللفظ .

(٣) (وماؤها شفاء للمين) هو ماؤها مجردا ، شفاء للمين مطلقا . فيمصر ماؤها ويحمل في المين منه . قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : وقد رأيت أنا وغيري ، في زمننا ، من كان عمى وذهب بصره حقيقة ، فكحل عينه بماء الكُمَاءِ مجردا ، فشفى وعاد إليه بصره . وهو الشيخ العدل الأمين الكمال بن عبد الله الدمشقي ، صاحب صلاح ورواية للحديث . وكان استعماله لماء الكُمَاءِ اعتقادا في الحديث وتبركا به . والله أعلم

١٦١ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أُمِّ عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرُو ابْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ : قَالَ : سَمِعْتُ سَمِيدَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكِنَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَعِينِ » .

\*\*\*

١٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَيْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ . فَسَأَلْتُهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ . قَالَ فَلَقِيْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ . فَحَدَّثَنِي عَنْ عَمْرُو بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْكِنَاءَةُ مِنَ الْمَنِّ . وَمَاوَاهَا شِفَاءٌ لِلْمَعِينِ » .

\*\*\*

(٢٩) باب فضيلة الأسود من الكبيات

١٦٣ - (٢٠٥٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ (١) . وَنَحْنُ نَجْبِنِي الْكَبَاتِ (٢) . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ » قَالَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّكَ رَعَيْتَ الْتَمَمَ . قَالَ « نَعَمْ . وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا » أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ .

\*\*\*

(٣٠) باب فضيلة الخل، والتأدم به

١٦٤ - (٢٠٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نِعْمَ الْأُدْمُ ، أَوْ الْإِدَامُ ، الْخَلُّ (٣) » .

\*\*\*

(١) (مر الظهران) على دون مرحلة من مكة .

(٢) (الكبيات) قال أهل اللغة : هو النضيج من تمر الأراك .

(٣) (نعيم الأدم أو الإدام الخل) قال أهل اللغة : الإدام ما يؤتم به . يقال أدم الخبز بأدمه . وجمع الإدام أدم كإهاب

وأهب وكتاب وكتب . والأدم ، كالإدام ، ما يؤتم به .

١٦٥ - (...) وحدثنا مؤسس بن قريش بن نافع التميمي . حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي .  
حدثنا سليمان بن بلال ، بهذا الإسناد ، وقال « نعم الأدم » ولم يشك .

١٦٦ - (٢٠٥٢) حدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا أبو عوانة عن أبي بشر ، عن أبي سفيان ، عن  
جابر بن عبد الله ؛ أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم . فقالوا : ما عندنا إلا خل . فدما به . فجعل يأكل به  
ويقول « نعم الأدم ائلل . نعم الأدم ائلل » .

١٦٧ - (...) حدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي . حدثنا إسماعيل (يبنى ابن عليّة) عن المثنى  
ابن سعيد . حدثني طلحة بن نافع ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخذ رسول الله ﷺ بيدي ،  
ذات يوم ، إلى منزله . فأخرج إليه فلقة<sup>(١)</sup> من خبز . فقال « ما من أدم ؟ » فقالوا : لا . إلا شيء من خل .  
قال « فإن ائلل نعم الأدم » .

قال جابر : فما زلت أحب ائلل منذ سميتها من نبي الله ﷺ . وقال طلحة : ما زلت أحب ائلل  
منذ سميتها من جابر .

١٦٨ - (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثني أبي . حدثنا المثنى بن سعيد عن طلحة  
ابن نافع . حدثنا جابر بن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ أخذ بيده إلى منزله . بمثل حديث ابن عليّة .  
إلى قوله « فنعيم الأدم ائلل » ولم يذكر ما بعده .

١٦٩ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا حجاج بن  
أبي زئب . حدثني أبو سفيان ، طلحة بن نافع . قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كنت جالسا  
في داري . فمر بي رسول الله ﷺ . فأشار إلي . فممت إليه . فأخذ بيدي . فأطلقنا حتى أتى بعض  
حجر نساءه . فدخل . ثم أذن لي . فدخلت الحجاب عليها<sup>(٢)</sup> . فقال « هل من غداء ؟ » فقالوا : نعم .

(١) (فلقا) أي كسرا . الواحدة فلقة . وزان كسرة .

(٢) (فدخلت الحجاب عليها) معناه دخلت الحجاب إلى الموضع الذي فيه المرأة . وليس فيه أنه رأى بشرتها .

فَأَتَى بِثَلَاثَةِ أَقْرَصَةٍ . فَوَضَعَ عَلَى نَبِيٍّ<sup>(١)</sup> . فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْ . ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَمْنَيْنِ . فَجَعَلَ نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْ . ثُمَّ قَالَ « هَلْ مِنْ أَدَمٍ ؟ » قَالُوا : لَا . إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ . قَالَ « مَاؤُهُ . فَنِعِمَّ الْأَدَمُ هُوَ » .



(٣١) باب إيامة أهل الترمذ ، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار نرك ، وكذا ما في معناه

١٧٠ - (٢٠٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ ، أَكَلَ مِنْهُ وَبَسَمَ بِفَضْلِهِ . وَإِنَّهُ بَسَمَ لِيَّ يَوْمًا بِفَضْلِهِ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا . لِأَنَّ فِيهَا تَوْمًا . فَسَأَلْتُهُ : أَحْرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ « لَا » . وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رِيحِهِ » .  
قَالَ : فَأَيُّ أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ .



( . ) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .



١٧١ - (...) وَحَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ (وَاللَّفْظُ مِنْهَا قَرِيبٌ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَانِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ (فِي رِوَايَةِ حَجَّاجِ بْنِ زَيْدٍ : أَبُو زَيْدٍ الْأَخْوَلُ) . حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحَ ، مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ . فَتَزَلَّ النَّبِيُّ ﷺ فِي السِّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ . قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ : نَمَسْتُ فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَتَنَحَّوْا . فَبَاتُوا فِي جَانِبٍ . ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « السِّفْلُ أَرْفَعُ » فَقَالَ : لَا أَعْلُو سَقِيفَةً أَنْتَ تَمْتَلِكُ . فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السِّفْلِ . فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا . فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ . فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ . فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ تَوْمٌ . فَلَمَّا رُدَّ (١) (فوضمن على نبي) هكذا هو في أكثر الأصول : نبي . وفسروه بمائة من خوص . ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة ، أو الأكثرين ، أنه بتى . والبت : كساء من وبر أو سوف . فلهذا منديل وضع عليه هذا الطعام . قال : ورواه بعضهم : بئى . قال القاضي الكنانى : هذا هو الصواب وهو طبق من خوص .

إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقِيلَ لَهُ : لَمْ يَأْكُلْ . فَقَرَعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : أَحْرَامٌ هُوَ ؟  
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا . وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ » قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ ، أَوْ مَا كَرِهْتَ .  
قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

## باب إكرام الضيف وفضل إشاره

١٧٢ - (٢٠٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ،  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : إِنِّي مَجْهُودٌ <sup>(٢)</sup> .  
فَأَرْسَلَ إِلَيَّ بِمَضِي نِسَائِهِ . فَقَالَتْ : وَالَّذِي بَمَثَلِكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ أُخْرَى .  
فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ . حَتَّى قُلْنَا كُلُّهُمْ مِثْلَ ذَلِكَ : لَا . وَالَّذِي بَمَثَلِكَ بِالْحَقِّ ! مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ . فَقَالَ  
« مَنْ يُضِيفُ هَذَا ، اللَّيْلَةَ ، رَحِمَهُ اللَّهُ » فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَاذْهَبْ بِهِ إِلَيَّ  
رَخِوهُ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا . إِلَّا قُوتٌ صِيبَانِي . قَالَ : فَمَلِّئِيهِمْ بِشَيْءٍ . فَإِذَا دَخَلَ  
صَيْفُنَا فَأَطْفِئِي السَّرَاجَ وَأَرِيهِ أَنَا نَأْكُلُ . فَإِذَا أَهْوَى لِيَا كُلِّ قَوْمِي إِلَى السَّرَاجِ حَتَّى نُطْفِئِيهِ . قَالَ :  
فَقَمَدُوا وَأَكَلَ الضَّيْفُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صَيْبِكُمَا بِضَيْفِكُمَا  
اللَّيْلَةَ » .

\*\*\*

١٧٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ ، عَنْ  
أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ ضَيْفٌ . فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوتُهُ وَقُوتُ  
صِيبَانِهِ . فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : نَوِّمِي الصَّيْبَةَ وَأَطْفِئِي السَّرَاجَ وَقَرِّي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكَ . قَالَ فَتَرَلْتَ هَذِهِ  
الْآيَةَ : وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ [٥٩/المعر/١] .

\*\*\*

(١) (يؤتى) معناه تأتيه اللاتكة والوحى . كما جاء في الحديث الآخر : إني أناجى من لا تناجى . وإن اللاتكة  
تأذى مما يتأذى منه بنو آدم .  
(٢) (إن مجهود) أى أصابني الجهد وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع .

(...) وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن فضيل عن أبيه ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة . قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ليضيفه . فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال « ألا رجل يضيف هذا ، رحمه الله » ، فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة . فانطلق به إلى رجليه . وساق الحديث بنحو حديث جرير . وذكر فيه نزول الآية كما ذكره وكيع .

\*\*\*

١٧٤ - (٢٠٥٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا شبابة بن سوار . حدثنا سليمان بن الثميرة عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن المقداد . قال : أقبلت أنا وصاحبان لي . وقد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد<sup>(١)</sup> . فحملنا نرض أنفسنا على أصحاب رسول الله ﷺ . فليس أحد منهم يقبلنا<sup>(٢)</sup> . فأتينا النبي ﷺ فانطلق بنا إلى أهله . فإذا تلامذة أعز . فقال النبي ﷺ « اخلدوا هذا اللبن بيننا » . قال : فكنا نحتاب فيشرب كل إنسان منا نصيبه . وترفع للنبي ﷺ نصيبه . قال : فيجئ من الليل فيسلم تسليماً لا يوقظ نائماً . ويسمع الأيقظان . قال ثم يأتي المسجد فيصلي . ثم يأتي شرابه فيشرب . فأتاني الشيطان ذات ليلة ، وقد شربت نصيبي . فقال : محمد يأتي الأنصار فينحفونه ، ويصيب عندهم . ما به حاجة إلى هذه الجرعة<sup>(٣)</sup> . فأتيتها فشربتها . فلما أن وغلت في بطني<sup>(٤)</sup> ، وعلمت أنه ليس إنيها سبيل . قال نذني الشيطان . فقال : ويحك ما صنعت ؟ أشربت شراب محمد ؟ فيجئ فلا يجد فيدعو عليك فتهلك . فتذهب دنيك وآخرتك . وعلى شملة . إذا وضعتها على قدمي خرج رأسي ، وإذا وضعتها على رأسي خرج قدمي . وجعل لا يجيئني النوم . وأما صاحبائي فناموا ولم يصنعوا ما صنعت . قال فجاء النبي ﷺ فسلم كما كان يسلم . ثم أتى المسجد فصلى . ثم أتى شرابه فكشف عنه فلم يجد فيه شيئاً . فرفع رأسه إلى السماء . فقالت : الآن يدعوك على

(١) الجهد ( بفتح الجيم ، هو الجوع والشقة .

(٢) ( فليس أحد منهم يقبلنا ) هذا محمول على أن الذين عرضوا أنفسهم عليهم كانوا مقلين ليس عندهم شيء . بواسون به .

(٣) ( ما به حاجة إلى هذه الجرعة ) هي بضم الجيم وفتحها ، حكاهما ابن السكيت وغيره . والفعل منه جرعت .

(٤) ( وغلت في بطني ) أي دخلت وتمكنت منه .

فَأَهْلِكُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَلْطِمْ مِنْ أَلْطَمَنِي . وَأَسْقِ مِنْ أَسْقَانِي » ، قَالَ فَمَدَّتْ إِلَى الشَّمْلَةِ فَشَدَدَتْهَا عَلَى .  
 وَأَخَذَتْ الشَّفْرَةَ فَأَنْطَلَقَتْ إِلَى الْأَعْزُرِ أَيُّهَا أَسْمُنُ فَأَذْبَحُهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ <sup>(١)</sup> . وَإِذَا  
 مِنْ حُفْلٍ كُلُّهُمْ . فَمَدَّتْ إِلَى إِيَّاهُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَا كَانُوا يَطْمُونُ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ . قَالَ فَحَلَبْتُ فِيهِ  
 حَتَّى أَعْلَنَتْ رِعْوَةَ <sup>(٢)</sup> . فَبَحِثْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ اللَّيْلَةَ ؟ » قَالَ قُلْتُ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبُ . فَضَرَبَ ثُمَّ نَأَوَيْتِي . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبُ . فَضَرَبَ ثُمَّ نَأَوَيْتِي . فَلَمَّا  
 عَرَفْتُ <sup>(٣)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَرَوِي ، وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ ، ضَحِكْتُ حَتَّى أَلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ . قَالَ فَقَالَ  
 النَّبِيُّ ﷺ « إِحْدَى سَوَاءَاتِكَ <sup>(٤)</sup> يَا مِقْدَادُ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّ مِنْ أُنْرِي كَذَا وَكَذَا . وَفَعَلْتُ  
 كَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنْ اللَّهِ <sup>(٥)</sup> . أَفَلَا كُنْتِ آذَنْتِي ، فَتَوْفِظِي صَاحِبِينَاتِنَا فَيُصِيبَانِ  
 مِنَهَا » قَالَ فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا أَبَالِي إِذَا أُصِيبَتْ وَأُصِيبَتْهَا مَعَكَ ، مَنْ أَصَابَهَا مِنْ النَّاسِ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الثَّمِيرَةِ ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ .

١٧٥ - (٢٠٥٦) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ حُمَرَ الْبِكَرَائِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) (حافلة) الحفل في الأسل الاجتماع . قال في القاموس : الحفل والحفول والحفيل الاجتماع . يقال : حفل الماوالين  
 حفلا وحفولا وحفيلة ، إذا اجتمع . وكذلك يقال : حفله إذا جمعه . ويقال للضرع المملوء باللبن : ضرع حافل وجمه  
 حُفْلٌ . ويطلق على الحيوان كثير اللبن ، حافلة ، بالتأنيث .

(٢) (رغوة) هي زبد اللبن الذي يملؤه . وهي بفتح الراء وضمة وا وكسرها ، ثلاث لغات مشهورات . ورغوة بكسر الراء ،  
 وحكى ضمها . ورغاية بالضم ، وحكى الكسر . وارتفعت شربت الرغوة .

(٣) (فلما عرفت .. الخ) معناه أنه كان عنده حزن شديد خوفا من أن يدعو عليه النبي ﷺ ، لكونه أذهب نصيب  
 النبي ﷺ وتعرض لأذاه . فلما علم أن النبي ﷺ قد روى وأجبت دعوته فرح وضحك حتى سقط إلى الأرض من كثرة  
 ضحكها ، لتدهاب ما كان به من الحزن ، وانقلابه مسرورا بشرب النبي ﷺ . وإجابة دعوته لمن أطعمه وسقاه ، وجرى ذلك  
 على يد القناد ، وظهور هذه المعجزة .

(٤) (إحدى سوءاتك) أي أنك فعلت سوءة من الفعلات فما هي .

(٥) (بهدية إلا رحمة من الله) أي إحداهن هذا اللبن في غير وقته وخلاف عادته ، وإن كان الجميع من فضل الله .

عَبْدِ الْأَعْلَى . جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ (وَحَدَّثَ أَيْضًا) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَمَامٌ ؟ » فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَمَامٍ أَوْ نَحْوَهُ . فَصَجِنَ . ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ ، مُشْرِكٌ مُشْمَانٌ <sup>(١)</sup> طَوِيلٌ ، يَنْفَعُ بِسَوْفِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَيْسَعُ أُمِّ عَطِيَّةٍ - أَوْ قَالَ - أُمُّ هَبَةَ ؟ » فَقَالَ : لَا . بَلْ يَنْسَعُ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً . فَصَنِمَتْ . وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَوَادِ الْبَطْنِ <sup>(٢)</sup> أَنْ يُشْوَى . قَالَ : وَابْنُ اللَّهِ ! مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةً إِلَّا حَزَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُزَّةً <sup>(٣)</sup> حُزَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا . إِنْ كَانَ شَاهِدًا ، أَعْطَاهُ . وَإِنْ كَانَ غَائِبًا ، حَبَا لَهُ . قَالَ وَجَعَلَ قَصْمَتَيْنِ . فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ . وَشَبِعْنَا . وَفَضَلَ فِي الْقَصْمَتَيْنِ . فَحَمَلَتْهُ عَلَى الْبَيْرِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

١٧٦ - (٢٠٥٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ وَحَامِدُ بْنُ مُهْرَبِكْرٍ أَوْ يُعْرَفُ بِالْبَكْرَاوِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا نَاسًا فُقَرَاءَ . وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَرَّةً « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَمَامٌ اثْنَيْنِ ، فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ <sup>(٤)</sup> . وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَمَامٌ أَرْبَعَةٍ ، فَلْيَذْهَبْ بِخَمْسٍ ، بِسَادِسٍ » . أَوْ كَمَا قَالَ . وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ . وَانْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِمَشْرُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بِثَلَاثَةٍ . قَالَ فَهُوَ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - وَلَا أُدْرِي هَلْ قَالَ : وَارْتَأَى وَخَادِمٌ بَيْنَ بَيْتِنَا وَيَنْتِ

(١) (مشمان) أى منتفش الشعر ومتفرقه .

(٢) (سواد البطن) أى الكبد .

(٣) (حزة) الحزوة هى القطة من اللحم وغيره .

(٤) (فليذهب بثلاثة) هكذا هو فى جميع نسخ صحيح مسلم : فليذهب بثلاثة . ووقع فى صحيح البخارى : فليذهب بثالث . قال القاضى : هذا الذى ذكره البخارى هو الصواب ، وهو الموافق لسياق باقى الحديث . قلت (أى الإمام النووى) : وللذى فى مسلم أيضا وجه . وهو محمول على موافقة البخارى ، وتقديره : فليذهب بمن ييم ثلاثة أو بتمام ثلاثة . كما قال الله تعالى : وقدر فيها أوقاتها فى أربعة أيام . أى فى تمام أربعة .

أبي بكرٍ - قَالَ وَإِنْ أَبَا بَكْرٍ تَمَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْمِشَاءُ . ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَفَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ عَنِ اضْيَافِكَ ، أَوْ قَالَتْ ضَيْفِكَ ؟ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبُو أَحْتَى نَجِئِي . قَدْ عَرَضُوا عَلَيَّهِمْ فَفَلَبُواهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ . وَقَالَ : يَا غُنْثَرُ افْجَدِّعْ وَسَبِّ<sup>(١)</sup> . وَقَالَ : كُلُوا . لَا هَنِينًا<sup>(٢)</sup> . وَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَا أَطْعُمُهُ أَبَدًا . قَالَ فَأَيُّمَ اللَّهِ ! مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْبَرُ مِنْهَا . قَالَ حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرًا مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ . قَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتِ بَنِي فِرَاسٍ ! مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . وَفَرَّةٌ عَيْنِي<sup>(٣)</sup> . لَيْعَى الْآنَ أَكْبَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مِرَارٍ . قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ . يَمْنِي يَمِينُهُ . ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً . ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ فَمَضَى الْأَجَلُ . فَمَرَّقْنَا<sup>(٤)</sup> اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا<sup>(٥)</sup> . مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَسٌ . اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ . إِلَّا أَنَّهُ بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ . أَوْ كَمَا قَالَ .

\*\*\*

١٧٧ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْمَطَّارُ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنِ أَبِي عُمَانَ ،

(١) (يا غنثر اجمع وسب) غنثر ، بناء مفتوحة ومضمومة ، لثان . هذه هي الرواية المشهورة في ضبطه . قالوا : وهو التقييل الوخيم . وقيل : هو الجاهل . يأخذ من الثبارة ، وهي الجهل ، والنون فيه زائدة . وقيل : هو السفيه يأخذ من العثر وهو اللؤم . وجدع أى دعا بالجدع وهو قطع الأنف وغيره من الأجزاء . والسب الشتم .  
(٢) (كلوا . لا هنينًا) إنما قاله لما حصل له من الحرج والغليظ بتركهم المشاء بسببه . وقيل : إنه ليس بدعاء ، إنما هو خبر ، أى لم تهبثوا به في وقته .

(٣) (لا . وفررة عيني) قال أهل اللغة : فررة العين يعبأ بها عن السررة ورؤية ما يحبه الإنسان ويوافقه . قيل : إنما قيل ذلك لأن عينه تقر بلوغه أمنيته ، فلا يستشرف لشيء ، فيكون مأخوذًا من القرار . وقيل : مأخوذ من القر ، بالضم ، وهو البرد . أى أن عينه باردة لسرورها وعدم مقلتها . قال الأصمعي وغيره : أقر الله عينه أى أبرد دمه ، لأن دمة الفرح باردة ودمة الحزن حارة . ولهذا يقال في ضده : أسخن الله عينه . ولا زائدة .

(٤) (فمرقنا) هكذا هو في معظم النسخ : فمرقنا ، بالمعنى وتشديد الراء ، أى جملنا عرفاء . وفي كثير من النسخ : فمرقنا ، من التفريق . أى جمل كل رجل من الاثنى عشر مع فرقة . وهما صحيجان .

(٥) (اثنا عشر رجلا) هكذا هو في معظم النسخ . وفي نادر منها : اثني عشر . وكلاهما صحيح . والأول جار على لئمة من جمل المثني بالألف في الرفع والنصب والجر .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : نَزَلَ عَلَيْنَا أُضْيَافٌ لَنَا . قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ اللَّيْلِ . قَالَ فَانْطَلَقَ وَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اأَفْرَغْ مِنْ أُضْيَافِكَ <sup>(١)</sup> . قَالَ فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَامِهِمْ <sup>(٢)</sup> . قَالَ فَأَبَوْا . فَقَالُوا : حَتَّىٰ يَجِيءَ أَبُو مَنزِلِنَا <sup>(٣)</sup> فَيَطْعَمُ مِنَّا . قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ : إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ <sup>(٤)</sup> . وَإِنِّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى . قَالَ فَأَرَا . فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوْلَ مِنْهُمْ . فَقَالَ : أَفْرَعْتُمْ مِنْ أُضْيَافِكُمْ ؟ قَالَ قَالُوا : لَا . وَاللَّهِ مَا فَرَعْنَا . قَالَ : أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ وَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! قَالَ فَتَنَحَّيْتُ . قَالَ فَقَالَ : يَا غَنُورُ ! أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتَ . قَالَ لِحَنْتُ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ إِمَالِي ذَنْبٌ . هُوَ لَاءُ أُضْيَافِكَ فَسَأَلْتُهُمْ . قَدْ آتَيْتُهُمْ بِقِرَامِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّىٰ يَجِيءَ . قَالَ فَقَالَ : مَا لَكُمْ ! أَلَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ <sup>(٥)</sup> ! قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَوَاللَّهِ إِنْ لَمْ يَطْعَمُوا الْيَتِيمَةَ . قَالَ فَقَالُوا : فَوَاللَّهِ إِنْ لَمْ يَطْعَمُوا حَتَّىٰ يَطْعَمُوا . قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ كَالشَّيْءِ كَاللَّيْلِ قَطُّ . وَيَلِكُمْ ! مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ ؟ قَالَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا الْأُولَىٰ فَمِنَ الشَّيْطَانِ <sup>(٦)</sup> . هَلُمُّوا قِرَاكُمْ . قَالَ لِحْنِي بِالطَّعَامِ فَسَمِي فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . قَالَ : فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَرُّوا وَحَنَيْتُ . قَالَ فَأَخْبِرَهُ فَقَالَ <sup>(٧)</sup> « بَلْ أَنْتَ أَبْرَهُمْ وَأَخَيْرُهُمْ » .

(١) (أفرغ من أضيافك) أي عشمهم وقم بمقتهم .

(٢) (قيرام) هو ما يصنع للضيف من ما أكل ومشروب .

(٣) (أبو منزلنا) أي صاحبه .

(٤) (إنه رجل حديد) أي فيه قوة وصلابة وينضب لانتهاك الحرمات والتقصير في حق ضيفه ، ونحو ذلك .

(٥) (ما لكم إلا تقبلوا عنا قراكم) قال القاضي عياض : قوله آلا ، هو بتخفيف اللام على التحضيض واستفتاح الكلام . هكذا رواه الجمهور . قال : ورواه بعضهم بالتشديد ، ومعناه ما لكم لا تقبلوا قراكم وأي شيء منكم ذلك

وأحوجكم إلى تركه .

(٦) (أما الأولى فمن الشيطان) يعني يمينه . قال القاضي عياض : وقيل معناه أما اللقمة الأولى فلتمنع الشيطان وإرغامه

ومخالفته في مراده باليمين ، وهو إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه ، فأخزاه أبو بكر بالحنت الذي هو خير .

(٧) (بروا وحنت قال فأخبره فقال...) معناه بروا في أيمانهم وحنتت في يميني . فقال النبي ﷺ بل أنت أبرهم أي

أكثرهم طاعة وخير منهم ، لأنك حنتت في يمينك حنتا مندوبا إليه محثوثا عليه ، فأنت أفضل منهم . وقوله : وأخيرهم .

هكذا هو في جميع النسخ : وأخيرهم ، بالألف . وهي لمة سبق بيانها مرات .

قَالَ وَلَمْ تَبْلَغْنِي كَفَّارَةً<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(٣٣) باب فضيلة المراساة في الطعام القليل ، وأنه طعام الاثنين يكفي الثلاثة ، ونحو ذلك

١٧٨ - (٢٠٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طَعَامُ الْاِثْنَيْنِ كَافِيَ الثَّلَاثَةِ . وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِيَ الْأَرْبَعَةِ » .

\*\*\*

١٧٩ - (٢٠٥٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ع وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ . وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ » .

وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . لَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمَثِلُ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ .

\*\*\*

١٨٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا) أَبُو مُمَازٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ . وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ » .

\*\*\*

١٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « طَعَامُ الرَّجُلِ يَكْفِي رَجُلَيْنِ . وَطَعَامُ رَجُلَيْنِ يَكْفِي أَرْبَعَةَ . وَطَعَامُ أَرْبَعَةٍ يَكْفِي ثَمَانِيَةَ » .

\*\*\*

(١) (ولم تبليني كفارة) يعني لم يبلغني أنه كفر قبل الحنث . وأما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه .

(٣٤) باب المؤمن يأكل في معى وامر، والظافر يأكل في سبعة أمعاء

١٨٢ - (٢٠٦٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَمِيدٍ قَالُوا: أَخْبَرَنَا يَحْيَىٰ (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ <sup>(١)</sup> . وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدَةٍ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْزِرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ . قَالَ : أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

١٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَائِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ : رَأَى ابْنَ عُمَرَ مَسْكِينًا . فَجَمَلَ بَضْعُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَبَضْعُ بَيْنَ يَدَيْهِ . قَالَ : فَجَمَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا . قَالَ فَقَالَ : لَا يُدْخَلَنَّ هَذَا عَلَيَّ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ » .

١٨٤ - (٢٠٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدَةٍ . وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عُمَرَ .

(١) (أمعاء) الفرد مِئَى ، بكسر الميم والتنوين . وثنتيته مِعْيَان وهي المصارين . قال أبو حاتم : إنه مذكور ولم اسمع أحداً أنت المي .

١٨٥ - (٢٠٦٢) حدثنا أبو كريب، محمد بن العلاء. حدثنا أبو أسامة. حدثنا يزيد بن جده، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ. قال «المؤمن يأكل في معي واحد. والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. بمثل حديثهم.

١٨٦ - (٢٠٦٣) وحدثني محمد بن رافع. حدثنا إسحاق بن عيسى. أخبرنا مالك عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ صافه ضيف، وهو كافر، فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فخلبت. فشرب حلابها<sup>(١)</sup>. ثم أخرى فشربه. ثم أخرى فشربه. حتى شرب حلاب سبع شياؤ. ثم إنه أصبح فأسلم. فأمر له رسول الله ﷺ بشاة فشرب حلابها. ثم أمر بأخرى فلم يستتمها. فقال رسول الله ﷺ «المؤمن يشرب في معي واحد. والكافر يشرب في سبعة أمعاء».

### باب لا يعب الطعام (٣٥)

١٨٧ - (٢٠٦٤) حدثنا يحيى بن يحيى وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم (قال زهير: حدثنا. وقال الآخران: أخبرنا) جرير عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قال: ما حاب رسول الله ﷺ طعاماً قط. كان إذا انتهى شئنا أكله، وإن كرهه تركه.

(...) وحدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا سليمان الأعمش، بهذا الإسناد، مثله.

(...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق وعبد الملك بن عمرو وعمرو بن سعيد، أبو داود الحفري. كلهم عن سفيان، عن الأعمش، بهذا الإسناد، نحوه.

(حلابها) الحلاب الإناء الذي يجلب فيه اللبن.

١٨٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي وَعَمْرُو النَّاقِدُ  
 (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى ، مَوْلَى آلِ جَمْدَةَ ،  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَابَ طَعَامًا قَطُّ . كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ  
 لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ .

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَنِي . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ،  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٧ - كتاب اللباس والزينة

(١) باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره ، على الرجال والنساء

١ - (٢٠٦٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، إِنَّمَا يَجْرَجُ<sup>(١)</sup> فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . م وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ . م وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْذِرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ . م وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . م وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . م وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّهُ هُوَ لَا عَنْ نَافِعٍ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ « أَنْ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ » وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ . إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ .

\*\*\*

(١) (يجرجر) اتفق العلماء من أهل الحديث واللغة والغريب ، وغيرهم ، على كسر الجيم الثانية من يجرجر . واختلفوا في راء النار في الرواية الأولى . فقلوا فيها النصب والرفع . وهما مشهوران في الرواية ، وفي كتب الشارحين وأهل التريب واللغة . والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الأزهرى وآخرون من المحققين . ورجحه الزجاج والخطابي والأكثر . ويؤيده الرواية الثالثة : يجرجر في بطنه نارا من جهنم . وأمامناه ، فملى رواية النصب ، الفاعل هو الشارب ، مضمرة في يجرجر . أى بقلها في بطنه يجمع متتابع يسمع له جرجرة ، وهو الموت ، لتردده في حلقه . وعلى رواية الرفع تكون النار فاعله . ومعناه تصوت النار في بطنه . والجرجرة هي التصويت . وسعى المشروب نارا لأنه يؤول إليها . كما قال تعالى : إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا .

٢ - (...) وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ، أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ (بِعْنِي ابْنَ مَرْثَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ. قَالَتْ: « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءِهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يَجْرُجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ (١) » .

\*\*\*

(٢) باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء، وغاتم الذهب والحبر على الرجل،

وإيأمة للنساء. وإيأمة العلم ونحوه للرجل، ما لم يزد على أربع أصابع

٣ - (٢٠٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَشْعَثُ. حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدٍ بْنِ مِقْرَانَ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ. وَهِيَ أَنْ تَسْبِغَ. وَأَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجُنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ (٢)، وَإِبْرَازِ الْقَسَمِ، أَوْ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي (٣)، وَإِنْفَاءِ السَّلَامِ (٤). وَهِيَ أَنْ تَخْتَمَ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْعِيَاثِ (٥).

(١) (جهنم) قال يونس وأكبر النحويين: هي عجمة لانصرف للتعريف والمعجمة. وسميت بذلك لبعدها قمرها. يقال: بُرَّ جهنم إذا كانت عميقة القمر. وقال بعض اللغويين: مشتقة من الجهومة، وهي الغلظ. سميت بذلك لغلظ أمرها في العذاب.

(٢) (وتشميت العاطس) هو أن يقال له: يرحمك الله. ويقال بالسين المهملة والمعجمة، لغتان مشهورتان. قال الأزهرى: قال الليث: التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء. ومنه قوله للعاطس: يرحمك الله. وقال ثعلب: يقال سميت العاطس وتشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السم المستقيم. قال: والأصل فيه السين المهملة، فقلبت شينا معجمة.

(٣) (وإجابة الداعي) المراد به الداعي إلى وليمة ونحوها من الطعام.

(٤) (وإنشاء السلام) إشاعته وإكثاره، وأن يبذله لكل مسلم.

(٥) (وعن الميأث) قال العلماء: هو جمع مئثرة، بكسر الميم، وهو وطاء، كانت النساء يضمنه لأزواجهن على السروج. وكان من مراكب المعجم. ويكون من الحرير ويكون من الصوف وغيره. وقيل: أغشية للسروج تتخذ من الحرير. وقيل هي سروج من الديباج. وقيل: هي شئ كالفرش الصغير تتخذ من حرير تحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب على البعير تحته فوق الرجل. والمئثرة مهموزة، وهي مفعلة بكسر الميم، من الوئثرة. يقال: وئثر وئثرة فهو وئثر، أي وطئ لين. وأصلها موثرة، فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها. كافي ميزان وميقات وميعاد من الوزن والوقت والوعد. وأصله موزان وموقات وموعاد.

وَعَنِ الْقَسِيِّ<sup>(١)</sup>، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالِاسْتَبْرَقِ<sup>(٢)</sup> وَالِدِيَّاجِ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ التَّمَكِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ. فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ. وَجَمَلُ مَكَانَهُ: وَإِنشَادِ الضَّالِّ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ. وَقَالَ: لإِبْرَارِ الْقَسَمِ. مِنْ غَيْرِ شَكٍّ. وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ. فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا، لَمْ يَشْرَبْ فِي الْآخِرَةِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ. أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ وَابْنُ أَبِي سُلَيْمٍ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. بِإِسْنَادِهِمْ. وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنِ مُسْهِرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا أَبُو طَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنِي بِهِزٌ. قَالُوا جَمِيعًا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ، وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ، إِلَّا قَوْلَهُ: وَإِنشَاءِ السَّلَامِ. فَإِنَّهُ قَالَ بِدَلْهَا: وَرَدَّ السَّلَامِ. وَقَالَ: نَهَا نَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ. بِإِسْنَادِهِمْ. وَقَالَ: وَإِنشَاءِ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ. مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

\*\*\*

(١) (وعن القسي) بفتح القاف وكسر السين المهملة الشددة. وهذا الذي ذكرناه من فتح القاف هو الصحيح المشهور. وبعض أهل الحديث يكسرها. قال أبو عبيد: أهل الحديث يكسرونها وأهل مصر يفتحونها. قال أهل اللغة وغريب الحديث: هي ثياب مزلعة بالحرير تعمل بالقس، بفتح القاف، وهو موضع من بلاد مصر، وهو قرية على ساحل البحر قربية من تيس.

(٢) (والاستبرق) هو غليظ الديباج.

(٣) (الديباج) بفتح الباء وكسرها جمه ديباج. وهو عجمي معرب الديبا. وهي الثياب المتخذة من الإبريسم.

٤ - (٢٠٦٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ . فَجَاءَهُ دِهْقَانٌ <sup>(١)</sup> بِشَرَابٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَرَمَاهُ بِهِ . وَقَالَ : إِنِّي أَخْبِرُكُمْ أَنِّي قَدْ أَمَرْتُهُ أَنْ لَا يَسْتَقِيَنِي فِيهِ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَلَا تَلْبَسُوا الدِّيَابِجَ وَالْحَرِيرَ . فَإِنَّهُ لَهْمٌ فِي الدُّنْيَا ، وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ الْجُهَنِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُكَيْمٍ يَقُولُ : كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نُجَيْجٍ ، أَوَّلًا ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُذَيْفَةَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو فَرَوَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ . فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُكَيْمٍ . قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَقُلْ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ النَّبْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى بِالْمَدَائِنِ . فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشَرَ . حَدَّثَنَا هَزْنٌ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَإِسْنَادِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ : شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ . غَيْرَ مُعَاذٍ وَحْدَهُ . إِنَّمَا قَالُوا : إِنَّ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى .

(١) (دهقان) هو بكسر الدال على المشهور ، وحكى ضمها . وهو زعيم فلاحى المعجم . وقيل : زعيم القرية ورئيسها وهو بمعنى الأول . وهو عجمي معرب .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثٍ مِنْ ذَكَرْنَا .

\*\*\*

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : اسْتَسْقَى حُدَيْفَةُ . فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِثْمَانٍ مِنْ فِضَّةٍ . فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيْبَاجَ . وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا <sup>(١)</sup> . فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا » .

\*\*\*

٦ - (٢٠٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمرَ ؛ أَنَّ عُمرَ ابْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سِيرَاءٍ <sup>(٢)</sup> عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبَسْتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ <sup>(٣)</sup> فِي الْآخِرَةِ » ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا حُلَّةٌ . فَأَعْطَى عُمرَ مِنْهَا حُلَّةً . فَقَالَ عُمرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَسَوْتِنِيهَا . وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا ، فَكَسَاهَا عُمرُ أَخَاهُ مُشْرِكًا ، بِمَكَّةَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ .

(١) ( صحافها ) جمع صحفة ، وهي دون القصعة . قال الجوهري : قال الكسائي : أعظم القمص الجفنة ثم القصعة تليها ، تشبع العشرة . ثم الصحفة تشبع الخمسة .

(٢) ( حلة سیراء ) ضبطوا الحلة هنا بالتثنية ، على أن سیراء صفة . وبغير تنوين على الإضافة . وهما وجهان مشهوران . والمحققون ومتقنو العربية يختارون الإضافة . قال سيبويه : لم تأت فملاء صفة . وأكثر المحدثين يبنون . وهي يرود بمخالطها حرير وهي مضملة بالحرير . قالوا : كأنها شبهت خطوطها بالسبور . قال أهل اللغة : الحلة لا تكون إلا ثوبين . وتكون غالباً لإزاراً ورداء .

(٣) ( من لا خلق له ) قيل : معناه من لا نصيب له في الآخرة . وقيل من لا حرمة له . وقيل : من لا دين له .

ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . كَلَّمَهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ع وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ ابْنِ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
بِنَحْوِ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَى عُمَرُ عَطَارِدًا تَمِيمِيًّا يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةَ سِيْرَاءَ . وَكَانَ رَجُلًا يَنْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتُ عَطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ<sup>(١)</sup> سِيْرَاءَ . فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتَهَا لَوْفُودِ الْعَرَبِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ! وَأَعْلَنُهُ قَالَ : وَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمُحَلِّ سِيْرَاءَ . فَبَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِمُحَلَّةٍ . وَبَعَثَ إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِمُحَلَّةٍ . وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً . وَقَالَ « شَقَّقَهَا عُمَرُ<sup>(٢)</sup> بَيْنَ نِسَائِكَ » قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِمُحَلَّتِهِ يَحْمِلُهَا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ . وَقَدْ قُلْتَ بِالْأَنْسِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ . فَقَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا » وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَأَى فِي حُلَّتِهِ . فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَنْظُرُ إِلَيَّ ؟ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا . فَقَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَلَكِنِّي بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا خَيْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ » .

\*\*\*

٨ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تَبَاعُ بِالسُّوقِ ، فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اتَّبِعْ هَذِهِ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَاللَّوْفِدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلْقَ لَهُ » قَالَ فَلَبِثَ عُمَرُ

(١) (يقوم في السوق حلة) أى يعرضها للبيع .

(٢) (شققها خمرًا) هو بضم الميم ، ويجوز إسكانها . جمع خمار . وهو ما يوضع على رأس المرأة .

مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ. فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى آتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قُلْتَ «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَقَ لَهُ». أَوْ «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ». ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «تَبِعْمَهَا وَنَصِيبُهَا حَاجَتَكَ».

(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٩ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ شُعْبَةَ. أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنِ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَّارِدِ قَبَاءً مِنْ دِيْبَاجٍ أَوْ حَرِيرٍ. فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَوْ اشْتَرَيْتَهُ! فَقَالَ «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ» فَأَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيرَاهُ. فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ. قَالَ قُلْتُ: أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ! قَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتَعَ بِهَا».

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ عُثْمِيرٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ أَبِيهِ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَّارِدِ. يَمِثِلُ حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتَعَ بِهَا»<sup>(١)</sup>، وَلَمْ أُبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا.

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتَبْرَقِ<sup>(٢)</sup>. قَالَ قُلْتُ: مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيْبَاجِ وَخَشَنَ مِنْهُ. فَقَالَ: سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ. فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ «إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَالًا».

(١) لتستمتع بها) أي تبعيها فتستمتع بملابسها.

(٢) قال لي سالم بن عبد الله في الإستربق) هكذا هو في جميع نسخ مسلم. وفي كتاب البخاري والنسائي: قال

لي سالم: ما الإستربق؟. وهذا معنى رواية سالم لكونها مختصرة. ومعناها قال لي سالم في الإستربق ما هو؟

١٠ - (٢٠٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . وَكَانَ خَالَ وَلِدِ عَطَاءٍ . قَالَ : أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ . فَقَالَتْ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحْرِمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ : الْعَلَمَ فِي الثَّوْبِ ، وَمِيْثِرَةَ الْأَرْجُوَانِ <sup>(١)</sup> ، وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلَّهُ . فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ : أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ ، فَكَيْفَ بَيْنَ يَصُومُ الْأَبَدَ . وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلْقَ لَهُ » نَفَقْتُ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ مِنْهُ . وَأَمَا مِيْثِرَةُ الْأَرْجُوَانِ ، فَهَذِهِ مِيْثِرَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَإِذَا هِيَ أَرْجُوَانٌ .

فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ فَخَبَّرْتُهَا فَقَالَتْ : هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جُبَّةَ طَيْلَسِيَّةٍ <sup>(٢)</sup> كَسَرَوَانِيَّةٍ <sup>(٣)</sup> . لَهَا لَبْنَةٌ <sup>(٤)</sup> دِيْبَاجٍ . وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ <sup>(٥)</sup> بِالْدِّيْبَاجِ . فَقَالَتْ : هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ . فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبِضْتُهَا . وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُهَا . فَتَحَنَّنَ لِنَفْسِهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَمِي دِيْبَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ : أَلَا لَا تَلْبَسُوا نِسَاءَ كُمُ الْحَرِيرِ . فَإِنِّي سَمِعْتُ

(١) (الأرجوان) بضم الهمزة والجيم. هذا هو الصواب المعروف في روايات الحديث وفي كتب الغريب وفي كتب اللغة وغيرها. قال أهل اللغة وغيرهم: هو صبيغ أحمر شديد الحمرة. هكذا قاله أبو عبيد والجمهور. وقال الجوهري: هو شجر له نور أحمر أحسن ما يكون. قال: وهو مترب. وقال آخرون: هو عربي. قالوا والذكر والأنثى فيه سواء. يقال هذا ثوب أرجوان وهذه قطيفة أرجوان. وقد يقولونه على الصفة. ولكن الأكثر في استعماله إضافة الأرجوان إلى ما بعده. ثم إن أهل اللغة ذكروه في باب الراء والجيم والواو، وهذا هو الصواب.

(٢) (جبة طيلاسية) بإضافة جبة إلى طيلاسية. والطيلاسية جمع طيلسان، بفتح اللام على المشهور. قال جواهر اللغة: لا يجوز فيه غير فتح اللام، وعدوا كسرهما في تصحيف العوام.

(٣) (كسروانية) بكسر الكاف وفتحها. والسين ساكنة والراء مفتوحة. وهو نسبة إلى كسرى صاحب العراق ملك الفرس.

(٤) (لبنة) بكسر اللام وإسكان الباء. هكذا ضبطها القاسمي وسائر الشراح. وكذا هي في كتب اللغة والغريب. قالوا: وهي رقعة في جيب القميص. هذه عبارتهم كلها، والله أعلم.

(٥) (فرجيتها مكفوفين) كذا وقع في جميع النسخ: وفرجيتها مكفوفين. ومعنى المكفوف أنه جعل لها كفة، بضم الكاف، وهي ما يكف به جوانبها ويمطف عليها ويكون ذلك في الذيل وفي الفرجين وفي السكين.

عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ « لا تلبسوا الحرير ». فإنه من لبسه في الدنيا، لم يلبسه في الآخرة .

\*\*\*

١٢ - (...) حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا عاصم الأحول عن أبي عثمان. قال: كتب إلينا عمر<sup>(١)</sup> ونحن بأذربيجان<sup>(٢)</sup>: يا عتبة بن فرقد! إنه ليس من كدك<sup>(٣)</sup> ولا من كد أهلك ولا من كد أمك. فأشبع المسلمين في رحالهم، مما تشبع منه في رحلك، وإياكم والتنعم، وزى أهل الشرك، ولبوس الحرير<sup>(٤)</sup>! فإن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير. قال إلا هكذا. ورفع لنا رسول الله ﷺ إصبعيه الوسطى والسبابة وضمهما. قال زهير: قال عاصم: هذا في الكتاب قال ورفع زهير إصبعيه.

\*\*\*

١٣ - (...) حدثني زهير بن حرب. حدثنا جرير بن عبد الحميد. ح. وحدثنا ابن نمير. حدثنا حفص بن غياث. كلاهما عن عاصم، بهذا الإسناد، عن النبي ﷺ في الحرير. بمثله.

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن أبي شيبة (وهو عثمان) وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي. كلاهما عن جرير (واللفظ لإسحاق). أخبرنا جرير عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان. قال: كنا مع عتبة بن فرقد.

(١) (كتب إلينا عمر) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم. وقال: هذا الحديث لم يسمه أبو عثمان من عمر، بل أخبر به عن كتاب عمر. وهذا الاستدراك باطل. فإن الصحيح الذي عليه جماهير المحدثين وعقود الفقهاء والأسويين جواز العمل بالكتاب، وروايته عن الكاتب. سواء قال في الكتاب: أذنت لك في رواية هذا عني، أو أجزتلك رواية عني، أو لم يقل شيئاً.

(٢) (بأذربيجان) هو إقليم معروف وراء العراق. وفي ضبطها وجهان مشهوران. أشهرها وأفصحها وقول الأكثرين: أذربيجان، يفتح الهمزة بغير مد.

(٣) (ليس من كدك) الكد التعب والشقة والشدة. والمراد هنا أن هذا المال الذي عندك ليس هو من كسبك وما تمسبت فيه ولحقتك الشدة والشقة في كده وتحصيله. ولا هو من كد أهلك وأمك، فورثته منهما. بل هو مال المسلمين، فشاركهم فيه ولا تختص عنهم بشئ منه، بل أشبعهم منه وهم في رحالهم، أي منازلهم، كما تشبع منه، في الجنس والقدر والصفة. ولا تؤخر أرزاقهم عنهم ولا تجوهم يطلبونها منك. بل أوصلها إليهم وهم في منازلهم بلا طلب.

(٤) (لبوس الحرير) هو ما يلبس منه.

فجاءنا كتاب عمر؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة إلا هكذا » وقال أبو عثمان: بإصبعيه اللتين تليان الإبهام. فرئيتهما أزرار الطيالة، حين رأيت الطيالة.

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن عبد الأعلى. حدثنا المعتمر عن أبيه. حدثنا أبو عثمان. قال: كنا مع عتبة ابن فرقد. يثمل حديث جرير.

\*\*\*

١٤ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى). قالوا: حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبه عن قتادة. قال: سمعت أبا عثمان النهدي قال: جاءنا كتاب عمر ونحن بأذربيجان مع عتبة بن فرقد، أو بالشام: أمّا بعد. فإن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير إلا هكذا. إصبعين. قال أبو عثمان: فما عتّمنا<sup>(١)</sup> أنه يهني الأعلام.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو غسان السمي ومحمد بن المثنى. قالوا: حدثنا معاذ (وهو ابن هشام). حدثني أبي عن قتادة، بهذا الإسناد، مثله. ولم يذكر قول أبي عثمان.

\*\*\*

١٥ - (...) حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري وأبو غسان السمي وزهير بن حرب وإسحاق ابن إبراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار (قال إسحاق: أخبرنا. وقال الآخرون: حدثنا) معاذ بن هشام. حدثني أبي عن قتادة<sup>(٢)</sup>، عن عامر الشعبي، عن سويد بن غفلة؛ أن عمر بن الخطاب خطب

(١) (فما عتّمنا) معناه ما أبطننا في معرفة أنه أراد الأعلام. يقال: عم الشيء إذا أبطأ وتأخر. وعتّمته إذا أخرتة.  
(٢) (عن قتادة عن الشعبي.. الخ) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم. وقال: لم يرفعه عن الشعبي إلا قتادة وهو مدلس. ورواه شعبه عن أبي السفر عن الشعبي من قول عمر موقوفا عليه. ورواه بيان وداد بن أبي هند عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفا عليه. وكذا قال شعبه عن الحكم عن خيثمة عن سويد. وقاله ابن عبد الأعلى عن سويد، وأبو حصين عن إبراهيم عن سويد. هذا كلام الدارقطني.

وهذه الزيادة في هذه الرواية انفرد بها مسلم، لم يذكرها البخاري وقد قدمنا أن الثقة إذا انفرد برفع ما وقفه الآخرون كان الحكم لروايته، وحكم بأنه مرفوع على الصحيح الذي عليه الفقهاء والأسوليون وحققوا الحديثين. وهذا من ذلك والله أعلم.

بِالْحَاجِيَةِ فَقَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ. إِلَّا مَوْضِعَ إصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا

الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

١٦ - (٢٠٧٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْذِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَحَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ قَبَاةٍ مِنْ دِيْبَاجٍ أَهْدَى لَهُ. ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ<sup>(١)</sup>. فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ. فَقِيلَ لَهُ: قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ<sup>(٢)</sup>، يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ: «نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ» فَجَاءَهُ عُمَرُ يَبْكِي. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَرِهْتَ أَمْراً وَأَعْطَيْتَنِيهِ، فَمَا لِي؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكْهُ لِتَلْبَسَهُ. إِنَّمَا أُعْطَيْتَكَهُ تَبِيْعُهُ» فَجَاءَهُ بِأَنفِي دِرْهَمٍ.

\*\*\*

١٧ - (٢٠٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ. قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: أَهْدَيْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سِيْرَاءً. فَبَسَّتْ بِهَا إِلَيَّ. فَلَبِسْتُهَا. فَمَرَفَتِ الْعُضْبَ فِي وَجْهِهِ. فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أَبْتِ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا. إِنَّمَا بَسَمْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشَقَّهَا مُخْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ: فَأَمَرَنِي فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي<sup>(٣)</sup>. وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ: فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي. وَلَمْ يَذْكُرْ: فَأَمَرَنِي.

\*\*\*

- (١) (أوشك أن نزعه) قال في القاموس: الوشك والوشاكة السرعة. يقال وشك الأمر وشكا وشكا وشكا، إذا أسرع. والإيشاك المشى بسرعة. ومنه أوشك الأمر أن يكون كذا. فلي هذا معنى أوشك أن نزعه أي أسرع إلى نزعه.
- (٢) (قد أوشك ما نزعته) أي قد أسرع نزعه إياه.
- (٣) (فأطرتها بين نسائي) أي قسمتها.

١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا (وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ أَبِي عَوْنِ الثَّقَفِيِّ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ ؛ أَنَّ أَلَكِيدِرَ دَوْمَةَ<sup>(١)</sup> أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ثَوْبَ حَرِيرٍ . فَأَعْطَاهُ عَلِيًّا . فَقَالَ « شَقَقَهُ حُمْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ »<sup>(٢)</sup> .  
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ : بَيْنَ النَّسَوَةِ .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُندَرُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ . قَالَ : كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً سَبْرَاءً . فَخَرَجْتُ فِيهَا . فَرَأَيْتُ الْمَضَبَ فِي وَجْهِهِ . قَالَ فَشَقَقْتُمَا بَيْنَ نِسَائِي .

\*\*\*

٢٠ - (٢٠٧٢) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عُمَرَ بِجُبَّةٍ سُنْدُسٍ . فَقَالَ عُمَرُ : بَعَثْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا . وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِثَمَنِهَا » .

\*\*\*

٢١ - (٢٠٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْقَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ، لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » .

\*\*\*

(١) (ألكيدر دومة) دومة بضم الدال وفتحها ، لثتان مشهورتان . وهي مدينة لها حصن عادي ، وهي في بركة ، في أرض نخل وزرع يستقون بالواضح . وحولها عيون قليلة . وغالب زرعهم الشعير . وهي من المدينة على ثلاث عشرة مرحلة ، ومن دمشق على نحو عشر مراحل ، ومن الكوفة على قدر عشر مراحل أيضا . أما ألكيدر فهو ألكيدر بن عبد الملك الكندي . قال الخطيب البغدادي في كتابه المهمات : كان نصرانيا ثم أسلم . قال : وقيل بل مات نصرانيا . وقال ابن الأثير : إنه لم يسلم . بلا خلاف . ومن قال : أسلم ، فقد أخطأ خطأ فاحشا .

(٢) (الفواطم) قال المروزي والأزهري ، والجمهور : إنهن ثلاث . فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، وفاطمة بنت أسد ، وهي أم علي بن أبي طالب كرم الله وجهه ، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي ، وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب .

٢٢ - (٢٠٧٤) وحدثني إبراهيم بن موسى الرازي . أخبرنا شعيب بن إسحاق الدمشقي عن الأوزاعي . حدثني شداد أبو عمارة . حدثني أبو أمامة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « من لبس الحرير في الدنيا ، لم يلبسه في الآخرة » .

\*\*\*

٢٣ - (٢٠٧٥) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عتبة بن عامر ؛ أنه قال : أهدى لرسول الله ﷺ فروج حرير<sup>(١)</sup> . فلبسه ثم صلى فيه . ثم انصرف فترعه ترعا شديدا . كالكاره له . ثم قال « لا ينبغي هذا للمؤمنين » .

\*\*\*

(.. ) وحدثناه محمد بن المنثري . حدثنا الضحاك (يعني أبا عاصم) . حدثنا عبد الحميد بن جعفر . حدثني يزيد بن أبي حبيب ، بهذا الإسناد .

\*\*

(٣) باب إباحة لبس الحرير للرجل ، إذا كان به حكمة أو نحوها

٢٤ - (٢٠٧٦) حدثنا أبو كريب ، محمد بن العلاء . حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة . حدثنا قتادة ؛ أن أنس بن مالك أنبأهم ؛ أن رسول الله ﷺ رخص لعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام في القمص الحرير . في السفر . من حكمة كانت بهما . أو وجع كان بهما .

\*\*\*

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا سعيد ، بهذا الإسناد ، ولم يذكر : في السفر .

\*\*\*

٢٥ - (...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن شعبة ، عن قتادة ، عن أنس . قال : رخص رسول الله ﷺ ، أو رخص ، للزبير بن العوام وعبد الرحمن بن عوف في لبس الحرير . لحكمة<sup>(٢)</sup> كانت بهما .

\*\*\*

(١) (فروج حرير) الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة . هذا هو الصحيح المشهور في ضبطه . ولم يذكر الجمهور

غيره . وهو قباء شق من خلفه . . .

(٢) (الحكمة) هي الجرب أو نحوها .

(...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار . قالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*  
٢٦ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ أُنْسًا أَخْبَرَهُ ؛  
نَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَمَلِ . فَرَخَّصَ لَهُمَا فِي قُمْصِ  
لِحْرِي . فِي غَزَاةٍ لَهُمَا .

\*\*\*

(٤) باب النهي عن لبس الرجل الثوب المصفر

٢٧ - (٢٠٧٧) حدثنا محمد بن المثنى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى . حَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَعْدَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ نَفِيرٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو  
ابْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ . قَالَ : رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى تَوْبَنِينِ مُعْصَفَرَيْنِ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ « إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ  
الْكُفَّارِ ، فَلَا تَلْبَسُهَا » .

\*\*\*

(...) وحدثنا زهير بن حرب . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ :  
عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ .

\*\*\*

٢٨ - (...) حدثنا داود بن رشيد . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَيُّوبَ الْمُوصِلِيُّ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ  
عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ ، عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : رَأَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى تَوْبَنِينِ مُعْصَفَرَيْنِ .  
فَقَالَ « أَمَّاكَ أَمْرَتِكَ بِهَذَا<sup>(٢)</sup> ؟ » قُلْتُ : أَعْسَلُهُمَا . قَالَ « بَلْ أَحْرَقَهُمَا<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (مصفرين) أي مصبوغين بمصفر . والمصفر صبغ أصفر اللون .

(٢) (أملك أمرتك بهذا) منناه أن هذا من لباس النساء وزين وأخلاقهن .

(٣) (بل أحرقهما) الأمر بإحراقهما عقوبة وتخليط . لجره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل .

٢٩ - (٢٠٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ وَالْمَعْصَفِرِ. وَعَنْ تَخْتُمِ الذَّهَبِ. وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ.

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ وَالْمَعْصَفِرِ.

٣١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ التَّخْتُمِ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِيِّ، وَعَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَعَنْ لُبْسِ الْمَعْصَفِرِ.

### (٥) باب فضل لباس ثياب الحبرة

٣٢ - (٢٠٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. قَالَ: قُلْنَا لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: أَيُّ اللِّبَاسِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَوْ أَعْجَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: الْحِبْرَةُ<sup>(١)</sup>.

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُمَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنْسِ. قَالَ: كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْحِبْرَةُ.

(١) (الحبرة) بكسر الحاء وفتح الباء، وهي ثياب من كتان أو قطن محبرة، أي مزينة. والتجبير التزيين والتحصين ويقال: ثوب حبرة على الوصف. وثوب حبرة على الإضافة. وهو أكثر استعمالاً. والحبرة مفرد والجمع حبر وحبرات. كمنية وهنبا وعنبات. ويقال: ثوب حبير، على الوصف.

(٦) باب التواضع في اللباس، والوقضار على الغلظ منه والبسر، في اللباس والفراش وغيرهما،

وهو لبس الثوب الثمر، وما فيه أعلام

٣٤ - (٢٠٨٠) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ . وَكِسَاءٌ مِنَ النَّبِيِّ يُسْمَوْنَهَا الْمَلْبَدَةَ <sup>(١)</sup> . قَالَ : فَأَقْسَمَتْ بِاللَّهِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ فِي هَذِهِ الثَّوْبَيْنِ .

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ . قَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا وَكِسَاءً مُلْبَدًا . فَقَالَتْ : فِي هَذَا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ : إِزَارًا غَلِيظًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : إِزَارًا غَلِيظًا .

\*\*\*

٣٦ - (٢٠٨١) وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ . ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُضْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ <sup>(٢)</sup> مَرْحَلٌ <sup>(٣)</sup> مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ .

\*\*\*

(١) (الملبدة) قال العلماء : الملبد، بفتح الباء، هو المرقع. يقال : لبدت القميص ألبده، بالتخفيف فيها. ولبدهته ألبده، بالتشديد. وقيل : هو الذي تثنى وسطه حتى صار كاللبد.

(٢) (مرط) المرط كساء يكون تارة من صوف وتارة من شعر أو كتان أو خز. قال الخطابي : هو كساء يؤزر به. وقال النضر : لا يكون المرط إلا درعا، ولا يلبسه إلا النساء، ولا يكون إلا أخضر. وهذا الحديث يرد عليه.

(٣) (مرحل) معناه عليه صورة رحال الإبل. قال الخطابي : الرحل الذي فيه خطوط.

٣٧ - (٢٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ وَسَادَةٌ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّتِي يَتَكَبَّرُ عَلَيْهَا ، مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لَيْفٌ .

\*\*\*

٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : إِذَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ ، أَدَمًا<sup>(١)</sup> حَشْوُهُ لَيْفٌ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . مَعَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كَلَامَهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : ضِجَّاعُ<sup>(٢)</sup> رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ : يَنَامُ عَلَيْهِ .

\*\*\*

(٧) باب موارز اتخاذ الأقماع

٣٩ - (٢٠٨٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو - (قَالَ عَمْرٍو وَقُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا تَزَوَّجْتُ « أَتَخَذُتِ أَنْمَاطًا<sup>(٣)</sup> ؟ » قُلْتُ : « وَأَنْتِي لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ » قَالَ « أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَخَذُتِ أَنْمَاطًا ؟ » قُلْتُ : « وَأَنْتِي لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ » قَالَ « أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

(١) (أدما) جمع أديم وهو الجلد المدبوغ .

(٢) (ضججاع) قال الحافظ في الفتح: هو ما يضطجع عليه .

(٣) (أنماطا) جمع نمط . وهو ظاهرة الفراش . وقيل : ظهر الفراش . ويطاق أيضا على بساط لطيف له نخل يجمل على الهودج ، وقد يجمل سترا . ومنه حديث عائشة الذي ذكره مسلم بعد هذا في باب الصور : قالت فأخذت نمطا فسترته على الباب . والمراد في حديث جابر هو النوع الأول .

قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَ امْرَأَتِي نَمَطٌ. فَأَنَا أَقُولُ: نَحْيِيهِ عَنِّي<sup>(١)</sup>. وَتَقُولُ: قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّهَا سَتَكُونُ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ: فَأَدْعَاهَا.

\*\*

(٨) باب كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس

٤١ - (٢٠٨٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيئٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ. وَفِرَاشٌ لِامْرَأَتِهِ. وَالثَّلَاثُ لِلضَّيْفِ. وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ».

\*\*

(٩) باب تحريم بر الثوب فيهاء، وبيانه متى ما يجوز إرفاؤه إليه، وما يستحب

٤٢ - (٢٠٨٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ. كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو أُسَامَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ). كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ. كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ. ح. وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ زُمَيْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح. وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْلِيِّ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. حَدَّثَنِي أُسَامَةُ. كُلُّهُ هُوَ لِأَخِي نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ. وَزَادُوا فِيهِ «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

\*\*\*

(١) (نحيه عني) أي أخرجه من بيتي .

(٢) (خيلاء) قال العلماء: الخيلاء والخيلة والبطر والكبر والزهو والتبختر، كلها بمعنى واحد . وهو حرام . ويقال: خال الرجل خالا واختال اختيالا، إذا تكبر . وهو رجل خال أي متكبر . وصاحب خال أي صاحب كبر . ومعنى لا ينظر الله إليه، أي لا يرحمه ولا ينظر إليه نظرة رحمة .

٤٣ - (...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمر بن محمد عن أبيه وسالم بن عبد الله ونافع ، عن عبد الله بن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن الذي يحرق ثيابه من الخيلاء ، لا ينظر الله إليه يوم القيامة » .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني . ح وحدثنا ابن المنني . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . كلاهما عن محارب بن دينار وجبلة بن سحيم ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ينزل حديثهم .

\*\*\*

٤٤ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا حنظلة . قال : سمعت سالمًا عن ابن عمر . قال : قال رسول الله ﷺ « من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا إسحاق بن سليمان . حدثنا حنظلة بن أبي سفيان . قال : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول ، مثله . غير أنه قال : ثيابه .

\*\*\*

٤٥ - (...) وحدثنا محمد بن المنني . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة . قال : سمعت مسلم ابن يقاق يحدث عن ابن عمر ؛ أنه رأى رجلاً يحرق إزاره . فقال : بمن أنت ؟ فانتسب له . فإذا رجل من بني ليث . فمرقه ابن عمر . قال : سمعت رسول الله ﷺ ، بأذني هاتين ، يقول « من جر إزاره ، لا يريد بذلك إلا المخيلة ، فإن الله لا ينظر إليه يوم القيامة » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا عبد الملك (يعني ابن أبي سليمان) . ح وحدثنا عبيد الله بن مباد . حدثنا ابن حنبل . حدثنا أبو يونس . ح وحدثنا ابن أبي خلف . حدثنا يحيى بن أبي بكير . حدثني إبراهيم (يعني ابن نافع) . كلهم عن مسلم بن يقاق ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ . ينسبه . غير أن في حديث أبي يونس : عن مسلم ، أبي الحسن . وفي روايتهم جميعاً « من جر إزاره » ولم يقولوا : ثوبه .

\*\*\*

٤٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ . وَالْفَاطِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ .  
قَالُوا : حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ : أَمَرْتُ  
مُسْلِمَ بْنَ يَسَارٍ ، مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ ابْنَ عُمَرَ . قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا : أُسَمِّعُ ، مِنْ  
النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يُجْرُ إِزَارَهُ مِنَ الْحَيْلَاءِ ، شَيْئًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٤٧ - (٢٠٨٦) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ ،  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَفِي إِزَارِي اسْتِرْحَاءً . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللَّهِ ! اِرْفَعْ إِزَارَكَ »  
فَرَفَعْتُهُ . ثُمَّ قَالَ « زِدْ » فَرِدْتُ . فَمَا زِلْتُ أُتَمَحَّرُهَا بَعْدُ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِلَى أَيْنَ ؟ فَقَالَ : أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ .

\*\*\*

٤٨ - (٢٠٨٧) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ ( وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ )  
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيزَةَ ، وَرَأَى رَجُلًا يُجْرُ إِزَارَهُ ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ ، وَهُوَ آمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ ،  
وَهُوَ يَقُولُ : جَاءَ الْأَمِيرُ . جَاءَ الْأَمِيرُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يُجْرُ إِزَارَهُ بَطْرًا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ  
أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : كَانَ مَرُوانُ يُسْتَخْلِفُ أَبَاهُ رِيزَةَ .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَثَمِيِّ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

(١٠) باب تحريم التجنن في المشي، مع إعجاب به بلباسه

٤٩ - (٢٠٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ ( يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ ) عَنْ مُحَمَّدٍ  
ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي ، قَدْ أَعْجَبَتْهُ جُمَّتُهُ <sup>(١)</sup> وَبُرْدَاهُ ، إِذْ خُسِفَ  
بِهِ الْأَرْضُ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ <sup>(٢)</sup> فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

\*\*\*

(١) (جمته) الحجة من شعر الرأس ما سقط على النسكبين .

(٢) (يتجلجل) أى يهوى فى الأرض حين يخسف به . والجلجلة حركة مع صوت .

(...) وحدثنا عبيد الله بن مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ .  
ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . قَالُوا جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ هَذَا .

\*\*\*

٥٠ - (...) حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنِي الْجَزَائِي) عَنْ أَبِي الزَّيَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْتَمَا رَجُلٌ يَنْبَخْتُرُ ، يَمْشِي فِي بُرْدِيهِ ، قَدْ أَحْبَبْتُهُ نَفْسُهُ ،  
فَحَسَفَ اللَّهُ بِهِ الْأَرْضَ ، فَهُوَ يَتَجَلَجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا  
مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَنْتَمَا رَجُلٌ  
يَنْبَخْتُرُ فِي بُرْدِيْنِ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) حدثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَمَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يَنْبَخْتُرُ فِي حُلَّتِهِ »  
ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(١١) باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما لاه من إباحته في أول الإسلام

٥١ - (٢٠٨٩) حدثنا عبيد الله بن مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ،  
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى عَنْ خَاتَمِ (١) الذَّهَبِ .

\*\*\*

(...) وحدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ .

\*\*\*

(١) (خاتم) في الخاتم أربع لغات : فتح التاء وكسرها وخيتم وخاتام .

٥٢ - (٢٠٩٠) وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى . قَالَ : سَمِعْتُ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبٍ ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ . فَتَرَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ « يَمِئِدُ أَحَدَكُمْ إِلَى حِجْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْمَلُهَا فِي يَدِهِ » فَمِيلَ لِلرَّجُلِ ، بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خُذْ خَاتِمَكَ اتْفِغْ بِهِ . قَالَ : لَا . وَاللَّهِ ! لَا آخُذُهُ أَبَدًا . وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٥٣ - (٢٠٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ . فَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ إِذَا لَبَسَهُ . فَصَنَعَ النَّاسُ . ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَتَرَعَهُ . فَقَالَ « إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتِمَ وَأَجْمَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ » فَرَمَى بِهِ . ثُمَّ قَالَ « وَاللَّهِ ! لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » فَتَبَدَّدَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ . وَلَفِظَ الْحَدِيثِ لِيَحْيَى .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ع وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ع وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ : وَجَعَلَهُ فِي يَدِهِ الْيُمْنَى .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَدِّيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ . ع وَحَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أُسَامَةَ . جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ .

\*\*

(١٢) باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم فانما من ورق نفسه محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ (١) فَكَانَ فِي يَدِهِ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ . ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ . حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَيْتِ أَرِيَسٍ . نَقَشَهُ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - . قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ : حَتَّى وَقَعَ فِي بَيْتِ . وَلَمْ يَقُلْ : مِنْهُ .

\*\*\*

٥٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ . ثُمَّ أَلْفَاهُ . ثُمَّ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ « لَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشَ خَاتَمِي هَذَا » وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ . وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ ، مِنْ مُنْمِرِيٍّ ، فِي بَيْتِ أَرِيَسٍ .

\*\*\*

(٢٠٩٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - وَقَالَ لِلنَّاسِ « إِنِّي اتَّخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ - فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِهِ » .

\*\*\*

(١٠٠) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

\*\*\*

(١) (ورق) الورق الفضة .

(١٣) باب في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم غانما، لما أراد أنه يكتب إلى العمم

٥٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ ، قَالَ قَالُوا : إِنَّهُمْ لَا يَقْرُونَ كِتَابًا إِلَّا مَحْتُومًا . قَالَ : فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَقَشَهُ - مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ - .

\*\*\*  
٥٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ . فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ . فَأَصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ .

\*\*\*  
٥٨ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيِّ . فَقِيلَ : إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ . فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا حَلَقَةً فِضَّةً (١) . وَنَقَشَ فِيهِ - مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ - .

\*\*\*  
(١٤) باب في طرح الخوانم

٥٩ - (٢٠٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ (٢) ، يَوْمًا وَاحِدًا .

(١) (حلقة فضة) هكذا هو في جميع النسخ : حلقة فضة . بنصب حلقة على البدل من خاتما . وليس فيها هاء الضمير . والحلقة ساكنة اللام ، على المشهور .

(٢) (أبصر في يد رسول الله خاتما من ورق .. الخ) قال القاضي : قال جميع أهل الحديث : هذا وهم من ابن شهاب ، فوهم من خاتم الذهب إلى خاتم الورق . والمعروف من روايات أنس ، من غير طريق ابن شهاب ، اتخاذ النبي ﷺ خاتم فضة . ولم بطرحه . وإنما طرح خاتم الذهب ، كما ذكره مسلم في باقي الأحاديث .

قَالَ: فَصَنَعَ النَّاسُ الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ فَلَبَسُوهُ. فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ. فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

\*\*\*

٦٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا رَوْحٌ. أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي زِيَادٌ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا. ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ. فَلَبَسُوهَا. فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتِمَهُ. فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

باب في غانم الورق فصح مبني

٦١ - (٢٠٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ خَاتِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَقٍ. وَكَانَ فَصُّهُ حَبَشِيًّا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى. قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزُّرِّيُّ) عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَبَسَ خَاتِمَ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ. فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ. كَانَ يَجْمَلُ فَضَّةً مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ ابْنِ زَيْدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى.

\*\*\*

(١) (حبشيا) قال العلماء: يعنى حجرا حبشيا. أى فصا من جزع أو عقين فإن ممدنهما بالحبشة واليمن. وقيل: لونه حبشى أى أسود.

(١٦) باب في لبس الخاتم في الخنصر من اليد

٦٣ - (٢٠٩٥) وحدثني أبو بكر بن خلاد الباهلي . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان خاتم النبي ﷺ في هذه . وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى .

\*\*\*

(١٧) باب النهي عن التغم في الوسطى والتي تلبسها

٦٤ - (٢٠٧٨) حدثني محمد بن عبد الله بن ميمر وأبو كريب . جميعاً عن ابن إدريس ( واللفظ لأبي كريب ) . حدثنا ابن إدريس . قال : سمعت عاصم بن كليب عن أبي بردة ، عن علي . قال : نهاني ، يعني النبي ﷺ ، أن أجعل خاتمي في هذه . أو التي تلبسها - لم يذكر عاصم في أي الثنتين - ونهاني عن لبس القسي . وعن جلوس على الميائز .

قال : فأما القسي فتبأب مضلعة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه كذا . وأما الميائز<sup>(١)</sup> فتشبه كانت تجعله النساء لبمولتهن على الرحل ، كلقطائف الأرجوان<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب ، عن ابن أبي موسى قال : سمعت علياً . فذكر هذا الحديث عن النبي ﷺ . بنحوه .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن المنني وابن بشار . قالوا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عاصم بن كليب . قال : سمعت أبا بردة قال : سمعت علي بن أبي طالب قال : نهى ، أو نهاني ، يعني النبي ﷺ . فذكر نحوه .

\*\*\*

٦٥ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى ! أخبرنا أبو الأحوص عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة . قال : قال علي : نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في أصبعي هذه أو هذه . قال : فأومأ إلى الوسطى والتي تلبسها .

\*\*\*

(١) الميائز ( قال في النهاية : البيرة من مراكب المعجم ، تعمل من حرير أو ديباج ، ويتخذ كالفراس الصغير ، ويمشي بطن أو صوف . يحملها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال . ويدخل فيه ميائز السروج .  
(٢) كالقطائف الأرجوان ) القطائف جمع قطيفة وهي كساء له خمل . والأرجوان صبغ أحمر .

## (١٨) باب استحباب لبس النعال وما في معناها

٦٦ - (٢٠٩٦) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَقِيلُ بْنُ أَبِي الزَّيْبِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، فِي غَزْوَةِ غَزَاةٍ ، « اسْتَكْبَرُوا مِنَ النَّعَالِ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ رَاكِبًا مَا اتَّقَلَ »<sup>(١)</sup> .



## (١٩) باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولا ، والخلع من اليسرى أولا ، وكرهه المشى في نعل واحدة

٦٧ - (٢٠٩٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْنَى ابْنَ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا اتَّقَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنَى . وَإِذَا خَلَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ . وَلْيُنْمِلْهُمَا جَمِيعًا . أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .



٦٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَمْشِ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ . لِيُنْمِلْهُمَا جَمِيعًا ، أَوْ لِيَخْلَعْهُمَا جَمِيعًا » .



٦٩ - (٢٠٩٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي زُرَيْنٍ . قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ يَدَيْهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ : أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِتَهْتَدُوا وَأَضِلُّ . أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعٌ<sup>(٢)</sup> أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا » .



(١) (فإن الرجل لا يزال راكباً ما اتقل) معناه أنه شبيه بالراكب في خفة المشقة عليه وقلة ثعبه وسلامة رجله مما يمرض في الطريق من خشونة وشوك وأذى ، ونحو ذلك .  
(٢) (شسع) هو أحد سيور النعال . وهو الذي يدخل بين الإصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام . والزمام هو السير الذي يعقد فيه الشسع . وجمعه شسوع .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْمَعْنَى .

\* \* \*

(٢٠) باب النهي عن اشتغال الصماء ، للاختباء في ثوب واحد

٧٠ - (٢٠٩٩) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ - فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ ، أَوْ يَمْسِيَ فِي نَمَلٍ وَاحِدٍ . وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ <sup>(١)</sup> ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ <sup>(٢)</sup> ، كَأَشْفَا عَنْ قَرْبِهِ .

\* \* \*

٧١ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ - « إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ أَحَدِكُمْ - أَوْ مِنْ انْقَطَعَ شَيْعُ نَمَلِهِ - فَلَا يَمْسِ فِي نَمَلٍ وَاحِدٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِيعَتَهُ . وَلَا يَمْسِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ . وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ . وَلَا يَحْتَبِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ . وَلَا يَلْتَجِفُ الصَّمَاءَ » .

\* \* \*

(٢١) باب في منع الاستغناء على الظهر ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ ، وَالِاخْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ .

\* \* \*

(١) (وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءَ) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ حَتَّى يَجَلَّ بِهَ جَسَدِهِ ، لَا يَرْفَعُ مِنْهُ جَانِبًا فَلَا يَبْقَى مَا يَخْرُجُ مِنْهُ يَدِهِ . وَهَذَا يَقُولُهُ أَكْثَرُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ . وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ : سَمِيَتْ صَمَاءٌ لِأَنَّهُ سَدَّ الْمَنَافِدَ كُلَّهَا كَالصَّخْرَةِ الصَّمَاءِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا خَرْقٌ وَلَا صَدْعٌ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَأَمَّا الْفُقَهَاءُ فَيَقُولُونَ هُوَ أَنْ يَشْتَمِلَ ثَوْبٌ لَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، ثُمَّ يَرْفَعُهُ مِنْ أَحَدِ جَانِبَيْهِ فَيُضَمُّهُ عَلَى أَحَدِ مَنْكَبَيْهِ .

(٢) (وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ) الْإِحْتِبَاءُ هُوَ أَنْ يَقْعُدَ الْإِنْسَانُ عَلَى أَلْتَبَةِ وَيُنْصَبُ سَاقِيهِ وَيَحْتَوِي عَلَيْهِمَا بِثَوْبٍ أَوْ نَحْوِهِ أَوْ يَدِهِ . وَهَذِهِ الْقَعْدَةُ يُقَالُ لَهَا الْحَبْوَةُ ، بَضْمُ الْحَاءِ وَكَسْرُهَا . وَكَانَ هَذَا الْإِحْتِبَاءُ طَائِعَةً لِلْعَرَبِ فِي مَجَالِسِهِمْ .

٧٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن حاتم (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن حاتم: حدثنا) محمد بن بكر. أخبرنا ابن جريج. أخبرني أبو الزبير؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث؛ أن النبي ﷺ قال «لا تمس في نعل واحد. ولا تحتب في إزار واحد. ولا تأكل بشمالك. ولا تستميل الصماء. ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى، إذا استلقيت».

\*\*\*

٧٤ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور. أخبرنا روح بن عبادة. حدثني عبيد الله (يعني ابن أبي الأحنس) عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله؛ أن النبي ﷺ قال «لا يستلقي أحدكم ثم يضع إحدى رجله على الأخرى».

\*\*

(٢٢) باب في إيامة الاستلقاء، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى

٧٥ - (٢١٠٠) حدثنا يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه؛ أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد، وأصم إحدى رجليه على الأخرى.

\*\*\*

٧٦ - (...) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وابن ميمون وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم. كلهم عن ابن عيينة. ح. وحدثني أبو الطاهر وحرملة. قالوا: أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس. ح. وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد. قالوا: أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر. كلهم عن الزهري، بهذا الإسناد، مثله.

\*\*

(٢٣) باب نهى الرجل عن الترعرع

٧٧ - (٢١٠١) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع وقتيبة بن سعيد (قال يحيى: أخبرنا حماد ابن زيد. وقال الآخران: حدثنا حماد) عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك؛ أن النبي ﷺ نهى عن الترعرع<sup>(١)</sup>. قال قتيبة: قال حماد: يعني للرجال.

\*\*\*

(١) (الترعرع) هو صبغ الثوب بالزعفران.

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُخَيَّرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ .  
قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
أَنْ يَتَزَعَفَرَ الرَّجُلُ .

\*\*\*

(٢٤) باب استحباب فضايل الثياب، بصفرة أو حمرة، ونحرهم بالسواد

٧٨ - (٢١٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : أتَى  
بِأَبِي قُحَافَةَ ، أَوْ جَاءَ ، حَامَ الْفَتْحِ أَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّنَامِ أَوْ الثَّنَامَةِ (١) . فَأَمَرَ ، أَوْ فَأَمَرَ بِهِ  
إِلَى نِسَائِهِ ، قَالَ « غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ » .

\*\*\*

٧٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ،  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أتَى بِأَبِي قُحَافَةَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ . وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّنَامَةِ بِيَاضًا . فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَيْرُوا هَذَا بِشَيْءٍ ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ » .

\*\*\*

(٢٥) باب في مخالفة اليهود في الصبغ

٨٠ - (٢١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
- وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الآخَرُونَ : حَدَّثَنَا ) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَلِيمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ .  
فَخَالَفُوهُمْ » .

\*\*\*

(الثنام أو الثنامة) قال أبو عبيد: هو نبت أبيض الزهر والتمر. شبه بياض الشيب به. واحدها ثنامة. وقال  
ابن الأعرابي: شجرة تبيض كأنها الثلج.

(٢٦) باب تحريم تصوير صورة الجوانه ، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممنهنة بالفرش ونحوه ،

وأه الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيئاته صورة ولا كلب

٨١ - (٢١٠٤) حدثني سُوَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : وَأَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا . فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ . وَفِي يَدِهِ عَصَا فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ . وَقَالَ « مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعَدَّهُ ، وَلَا رُسُلُهُ » ثُمَّ انْفَتَحَ فَإِذَا جِرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ . فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَهُنَا ؟ » فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا دَرَيْتُ . فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ . فَجَاءَ جَبْرِيْلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَأَعَدَّتْنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ » . فَقَالَ : مَنَعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ . إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا التَّخَزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ أَنَّ جَبْرِيْلَ وَعَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهُ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَلَمْ يُطَوِّلهُ كَتَطْوِيلِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ .

\*\*\*

٨٢ - (٢١٠٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ السَّبَّاقِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي مَيْمُونَةُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا<sup>(١)</sup> . فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مِنْذُ الْيَوْمِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ . فَلَمْ يَلْقَانِي . أَمْ وَاللَّهِ ! مَا أَخْلَفَنِي » قَالَ فَظَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَهُ ذَلِكَ عَلَى ذَلِكَ . ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جِرْوُ كَلْبٍ<sup>(٢)</sup> تَحْتَ فُسْطَاطِ<sup>(٣)</sup> لَنَا . فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ . ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً

(١) (واجما) قال أهل اللغة : هو الساكت الذي يظهر عليه الهم والكتابة . وقيل : هو الحزين . يقال : وجم بجم

وجوما .

(٢) (جرؤ كلب) الجرو ، بكسر الجيم وضمها وفتحها ، ثلاث لغات مشهورات ، هو الصغير من أولاد الكلاب

وسائر السباع . والجمع أجر وجرأ . وجمع الجراء أجرية

(٣) (فسطاط) هو نحو الجباء . والراد به هنا بعض حجال البيت . وأصل الفسطاط عمود الأضحية التي يقام عليها .

فَنَضَحَ مَكَانَهُ . فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جَبْرِيلُ . فَقَالَ لَهُ « قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ » قَالَ : أَجَلٌ .  
وَلَكِنَّا لَأَتَدْخُلُ بَيْنَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يَوْمَئِذٍ ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ .  
حَتَّى إِذَا يَأْمُرُ بِقَتْلِ كَلْبِ الْحَائِطِ (١) الصَّغِيرِ ، وَيَتْرُكُ كَلْبَ الْحَائِطِ الْكَبِيرِ .

\*\*\*

٨٣ - (٢١٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
( قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ،  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

\*\*\*

٨٤ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ :  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْنَنَا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ ، وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ زَيْدِ  
ابْنِ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ  
لَأَتَدْخُلُ بَيْنَنَا فِيهِ صُورَةٌ » .

قَالَ بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ بَعْدَهُ . فَمَدَّنَاهُ فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ ،  
رَبِيبِ مَيْمُونَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ (٢) ؟ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ  
حِينَ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا (٣) فِي ثَوْبٍ .

\*\*\*

(١) الحائط) المراد بالحائط البستان . و فرق بين الحائطين . لأن الكبير تدعو الحاجة إلى حفظ جوانبه ، ولا  
يتمكن الناظر في المحافظة على ذلك . بخلاف الصغير .

(٢) (يوم الأول) بالإضافة ، من إضافة الموصوف إلى صفته . والمعنى الوقت الماضي .

(٣) (رقما) قال ابن الأثير : يريد النقش والنوش . والأصل فيه الكتابة .

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي تَمْرُ بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ مُبَكِّرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَهُ ، وَمَعَ بُسْرٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ » .  
 قَالَ بُسْرٌ : فَمَرَّ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ . فَمَدَّنَاهُ . فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ بَسْتَرٍ فِيهِ نِصَاوِيرُ . فَقُلْتُ لِمُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي النَّصَاوِيرِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ قَالَ : إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ . أَلَمْ تَسْمَعْنَاهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : لَيْلًا . قَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ .

\*\*\*

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَسَّارٍ ، أَبِي الْجَلَّابِ ، مَوْلَى ابْنِ النَّجَّارِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ » .

\*\*\*

(٢١٠٧) قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ : إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ » فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : لَا . وَلَكِنْ سَأَدْتُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَمَلَّ . رَأَيْتُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ . فَأَخَذْتُ نَمَطًا<sup>(١)</sup> فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ . فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ ، عَرَفْتُ الْكِرَامِيَةَ فِي وَجْهِهِ . فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَ<sup>(٢)</sup> أَوْ قَطَعَهُ . وَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُو الْجِبَارَةَ وَالطَّيْنَ » قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لَيْفًا . فَلَمْ يَعْبُ ذَلِكَ عَلَيَّ .

\*\*\*

٨٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تَمَائِلٌ طَائِرٌ . وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ . فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَوْلِي هَذَا » . فَإِنِّي كَلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا . قَالَتْ : وَكَانَتْ لَنَا قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلْمَهَا حَرِيرٌ . فَكُنَّا نَلْبَسُهَا .

\*\*\*

(١) (نمطاً) المراد بالنمط هنا بساط ليف له خمل .

(٢) (هتكه) هو بمعنى قطعه وأتلف الصورة التي فيه .

٨٩ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : وَزَادَ فِيهِ - يُرِيدُ عَبْدَ الْأَعْلَى - فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِهِ .

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ . وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُوكًا (١) فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ . فَأَمَرَنِي فَتَرَعْتُهُ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدَةَ : قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُسْتَرَّةٌ (٢) بِقِرَامٍ (٣) فِيهِ صُورَةٌ . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ . ثُمَّ تَنَاوَلَ السِّتْرَ فَهَتَّكَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ » .

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدٍ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : ثُمَّ أَهْوَى إِلَى الْقِرَامِ فَهَتَّكَهُ بِيَدِهِ .

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا » لَمْ يَذْكَرَا : مِنْ .

(١) (درنوڪا) بضم الدال وفتحها . حكاها القاضي وآخرون . والمشهور ضمها . ويقال فيه : درموك . وهو ستر له

خيل ، وجمه درانك .

(٢) (مسترة) أى متخذة سترا .

(٣) (قيرام) هو الستر الرقيق .

٩٢ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب . جميعا عن ابن عيينة (واللفظ لزهير) . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ؛ أنه سمع عائشة تقول : دخل على رسول الله ﷺ وقد سترت سهوة<sup>(١)</sup> لي بقرام فيه تماثيل . فلما رآه هتكته وتلون وجهه وقال « يا عائشة ! أشد الناس عذابا عند الله ، يوم القيامة ، الذين يضاهون<sup>(٢)</sup> بخلق الله » .  
قالت عائشة : ففقطناه فجمعنا منه وسادة أو سادتين .

\*\*\*

٩٣ - (...) حدثنا محمد بن المنني . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عبد الرحمن بن القاسم . قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة ؛ أنه كان لها ثوب فيه تصاوير . تمدود إلى سهوة . فكان النبي ﷺ يصلى إليه . فقال « أخريه عني » . قالت : فأخريته فجمعته وسأد .

\*\*\*

(...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعفبة بن مكرم عن سعيد بن عامر . ح وحدثناه إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا أبو عامر المقدسي . جميعا عن شعبه ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

٩٤ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : دخل النبي ﷺ علي وقد سترت ثوبا فيه تصاوير . فنحاه . فاتخذت منه وسادتين .

\*\*\*

٩٥ - (...) وحدثنا هرثون بن معروف . حدثنا ابن وهب . حدثنا عمرو بن الحارث ؛ أن بكيرا حدثه ؛ أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه ؛ أن أباه حدثه عن عائشة ، زوج النبي ﷺ ؛ أنها نصبت

(١) سهوة) قال الأسمي : هي شبيهة بالرف أو بالطاق ، يوضع عليه النبي . وقال أبو عبيد : وصمت غير واحد من أهل اليمن يقولون : السهوة ، عندنا ، بيت صغير منحدر في الأرض ، وسمكة مرتفع من الأرض ، يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها التاع . قال أبو عبيد . وهذا عندي أشبه ما قيل في السهوة . وقال الخليل : هي أربعة أعواد أو ثلاثة ، يمرض بعضها على بعض ثم يوضع عليها شيء من الأتمة . وقال ابن الأعرابي : هي الكوة بين الدارين .  
(٢) يضاهون) في النهاية : المضاهاة المشابهة . وقد نهمز . وقرئ بهما .

سِتْرًا فِيهِ نِصَاوِيرٌ . فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَزَرَعَهُ . قَالَتْ : فَقَطَعْتُهُ وَسَادَتَيْنِ . فَقَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ ، يُقَالُ لَهُ رَيْمَةُ بِنُ عَطَاءٍ ، مَوْلَى بَنِي زُهْرَةَ : أَمَا سَمِعْتَ أَبَا مُحَمَّدٍ يَذْكُرُ أَنَّ حَائِشَةَ قَالَتْ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا ؟ قَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ : لَا . قَالَ : لَكِنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ .  
يُرِيدُ الْقَاسِمُ بِنُ مُحَمَّدٍ .

\*\*\*  
٩٦ - (...) حَرْشًا يَحْيَى بِنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ بِنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا اشْتَرَتْ مَرْقَةَ فِيهَا نِصَاوِيرٌ . فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ . فَعَرَفَتْ ، أَوْ فَعَرَفَتْ ، فِي وَجْهِهِ الْكِرَاهِيَةَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ . فَمَاذَا أَذْنَبْتُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَالُ هَذِهِ النَّمْرُقَةِ <sup>(١)</sup> ؟ » قَالَتْ : اشْتَرَيْتُهَا لَكَ . تَقَعُدُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُمَدِّبُونَ . وَيُقَالُ لَهُمْ : أَخِيُوا مَا خَلَقْتُمْ <sup>(٢)</sup> » ثُمَّ قَالَ « إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

\*\*\*  
(...) وَحَرْشَاهُ فُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بِنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بِنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بِنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ جَدِّي ، عَنِ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بِنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بِنُ زَيْدٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بِنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بِنُ أَخِي الْمَاجِشُونَ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ حَائِشَةَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . وَبَعْضُهُمْ أَتَمُّ حَدِيثًا لَهُ مِنْ بَعْضٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الْمَاجِشُونَ : قَالَتْ فَأَخَذْتُهُ فَجَعَلْتُهُ مَرْقَتَيْنِ . فَكَانَ يَرْتَفِقُ بِهِمَا فِي الْبَيْتِ .

\*\*\*  
٩٧ - (٢١٠٨) حَرْشًا أَبُو بَكْرٍ بِنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بِنُ مُسَهِّرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .

(١) (النمرقة) بضم النون والراء ، ويقال بكسرهما . ويقال بضم النون وفتح الراء ، ثلاث لغات . ويقال نمرق ، بلا هاء . وهي وسادة صغيرة . وقيل هي مرققة . وجمعها نمارق .

(٢) (ويقال لهم أخيووا ما خلقتم) هو الذي يسميه الأصوليون أمر تمجيز . كقولهم تعالى : قل فأنوا بشر سور مثله .

حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . جَمِيعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَالْفَظُّ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي .  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ  
يُصَدَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٩٨ - (٢١٠٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ  
الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ » وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِيُّ : إِنَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ .  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى  
وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ « إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عَذَابًا ، الْمُصَوَّرُونَ »  
وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكَيْعٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ  
ابْنِ صُبَيْحٍ . قَالَ : كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَائِيلُ مَرِيَمَ . فَقَالَ مَسْرُوقٌ : هَذَا تَمَائِيلُ كِسْرَى .  
فَقُلْتُ : لَا . هَذَا تَمَائِيلُ مَرِيَمَ . فَقَالَ مَسْرُوقٌ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ » .

\*\*\*

٩٩ - (٢١١٠) قَالَ مُسْلِمٌ : قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى .  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ . فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ

أَصَوْرُ هَذِهِ الصُّورِ . فَأَقْنِي فِيهَا . فَقَالَ لَهُ : اذْنُ مِثِّي . فَذَنَا مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ : اذْنُ مِثِّي . فَذَنَا حَتَّى وَصَّعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ . قَالَ : أُنْبِتُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ . يَجْعَلُ<sup>(١)</sup> لَهُ ، بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا ، نَفْسًا فَتُعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ » .  
وَقَالَ : إِنْ كُنْتُ لَا بُدَّ فَأَعْلَا ، فَأَصْنَعُ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ . فَأَقْرَبُ بِهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ .

\*\*\*

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ . فَجَعَلَ يُقْنِي وَلَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ أَصَوَّرُ هَذِهِ الصُّورَ . فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : اذْنُهُ . فَذَنَا الرَّجُلُ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ النِّسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا آتَى ابْنَ عَبَّاسٍ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠١ - (٢١١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . وَالْفَاطِمَةُ مَتَقَارِبَةٌ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ . فَرَأَى فِيهَا نِصَاوِيرَ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي ؟ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً . أَوْ لِيَخْلُقُوا شَمِيرَةً<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا

(يجمل) الفاعل هو الله تعالى . أضمر له لم به .

(٢) (فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شميرة) ممناه فليخلقوا ذرة فيها روح تصرف بنفسها كهذه الذرة التي هي خلق الله تعالى . كذلك فليخلقوا حبة حنطة أو شمعير ، أي فليخلقوا حبة فيها طعم تؤكل وترزع وتنتبت . ويوجد فيها ما يوجد في حبة الحنطة والشمير ، ونحوها من الحب الذي يخلقه الله تعالى . وهذا أمر تعجيز ، كما سبق .

وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُبْنَى بِالْمَدِينَةِ ، لِسَعِيدِ أَوْ لِمَرْوَانَ . قَالَ : فَرَأَى مُصَوَّرًا يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « أَوْ لِيَخْلُقُوا شَمِيرَةً » .

\*\*\*

١٠٢ - (٢١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ نِصَاوِيرٌ » .

\*\*\*

(٢٧) باب كراهة الكلب والجرس في السفر

١٠٣ - (٢١١٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ ، يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٠٤ - (٢١١٤) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ » .

\*\*\*

(٢٨) باب كراهة فهدرة الوزر في رقبة العبد

١٠٥ - (٢١١٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ ؛ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ . قَالَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَسُولًا - قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مِيدَانِهِمْ -

« لَا يَنْقَتَنَّ فِي رَقَبَةٍ بِمِعِيرٍ فَلَادَةٌ مِنْ وَرَى، أَوْ فَلَادَةٌ<sup>(١)</sup>، إِلَّا قَطَعَتْ ». قَالَ مَالِكٌ: أَرَى ذَلِكَ مِنَ التَّمِينِ<sup>(٢)</sup>.



(٢٩) باب النهي عن ضرب الجوارح في وجهه، ووسمه فيه

١٠٦ - (٢١١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ ، وَعَنِ الرَّسْمِ<sup>(٣)</sup> فِي الْوَجْهِ .



(...) وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجَيْدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَكْرِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِعَيْنِهِ .



١٠٧ - (٢١١٧) وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارًا قَدْ وُصِمَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ « لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَّمَهُ » .



١٠٨ - (٢١١٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . قَالَ : قَوْلَهُ إِلَّا الْأَسْمَةُ إِلَّا فِي أَفْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ . فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ<sup>(٤)</sup> . فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كُوِيَ الْجَاعِرَتَيْنِ .



(١) (فلادة من وتر أو فلادة) هكذا هو في جميع النسخ: فلادة من وتر أو فلادة. فلادة الثانية مرفوعة معطوفة على فلادة الأولى. ومعناه أن الراوي شك هل قال فلادة من وتر، أو قال فلادة فقط، ولم يقيد بالوتر.

(٢) (أرى ذلك من التمين) أي أظن أن النهي مختص بمن فعل ذلك بسبب دفع ضرر العين. وأما من فعله لغير ذلك من زينة أو غيرها، فلا بأس.

(٣) (الوسم) في القاموس: الواو والسين والميم أصل واحد يدل على أبر ومعلم. ووسمت الشيء وسماً. أثرت فيه بسمته وقال أهل اللغة: الوسم أثر كريمة. يقال بعير موسوم. وقد وسمه ويسمه وسماوسمة، والميسم الشيء الذي يوسم به.

(٤) (جاعرتيه) الجاعرتان هما حرقا الورك المشرفان، مما يلي الدير.

(٣٠) باب موزر وسم الجبوانه غير الادمي في غير الوجه، ونبره في نعم الزلفه والحزيرة

١٠٩ - (٢١١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَمَّا وَلَّيْتُ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي : يَا أَنَسُ ! انْظُرْ هَذَا الْعَلَامَ . فَلَا يُصَيِّبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَمُدَّوْا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْسِنُكُمْ . قَالَ فَمَدَدْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ . وَعَلَيْهِ خِيصَةٌ <sup>(١)</sup> حَوَيْتِيَّةٌ <sup>(٢)</sup> . وَهُوَ يُسَمُّ الظَّهْرَ <sup>(٣)</sup> الَّذِي قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ .

\*\*\*

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَّيْتُ ، انْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْسِنُكُمْ . قَالَ : فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مِرْبَدٍ <sup>(٤)</sup> يُسَمُّ غَنَمًا . قَالَ شُعْبَةُ : وَأَكْثَرُ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا .

\*\*\*

١١١ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِرْبَدًا وَهُوَ يُسَمُّ غَنَمًا . قَالَ : أَحْسِبُهُ قَالَ : فِي آذَانِهَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

١١٢ - (...) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَسْمَ . وَهُوَ يُسَمُّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ .

\*\*\*

(١) خيصة (كساء من صوف أو خز، ونحوها . مربع له أعلام .

(٢) حويتية ( قال ابن الأثير في النهاية : هكذا جاء في بعض نسخ مسلم . والشهور المحفوظ . خيصة جونية ، أى سوداء . وأما حويتية فلا أعرفها . وطلالا بمحت عنها فلم أقف لها على معنى . وقال القاضي : الجونية منسوبة إلى بنى الجون، قبيلة من الأزد . أو إلى لونها من السواد أو البياض أو الحمرة . لأن العرب تسمى كل لون من هذه جونا .

(٣) (الظهر) المراد به الإبل . سميت بذلك لأنها تحمل الأثقال على ظهورها .

(٤) (مربد) هو الموضع الذي تخبس فيه الإبل ، وهو مثل الخطيرة للغم . فأطلق عليها اسم المربد مجازا لقاربها . ويحتمل أنه على ظاهره . وأنه أدخل الهم إلى مربد الإبل ليسمها فيه .

(٣١) باب كراهة الفرع

١١٣ - (٢١٢٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى (بِعْنِي ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي مُعْمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْفَرْعِ (١) . قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ : وَمَا الْفَرْعُ ؟ قَالَ : يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضٌ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ ، فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ ، مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَطْفَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْمَرُ بْنُ نَافِعٍ . ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (بِعْنِي ابْنُ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ مُعْمَرَ بْنِ نَافِعٍ . بِإِسْنَادِ عُبَيْدِ اللَّهِ . مِثْلُهُ . وَالْحَقُّ التَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ النَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَنَانِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

\*\*\*

(٣٢) باب النهي عن الجلوس في الطرقات، وإعطاء الطريق منه

١١٤ - (٢١٢١) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا . نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَإِذَا أَيْدَتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

\*\*\*

(١) (الفرع) حلق بعض الرأس مطلقا . وهو الأصح . ومنهم من قال : هو حلق مواضع متفرقة منه . الصحيح الأول لأنه تفسير الراوي ، وهو غير مخالف للظاهر .

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ. ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدْيَانَ. أَخْبَرَنَا هِشَامُ (بِعْنِي ابْنُ سَعْدٍ). كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

(٣٣) باب تحريم فعل الواصلة والمنوصلة، والواصلة والمسترسمة، والناصنة والمتحصنة،

والتفليات، والغبرات خلق الله

١١٥ - (٢١٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ لِي ابْنَةً عُرَيْسًا<sup>(١)</sup>. أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ<sup>(٢)</sup> فَتَمَرَّقَ<sup>(٣)</sup> شَعْرُهَا. أَفَأَصِلُهُ؟ فَقَالَ «لَمَنْ اللَّهُ الْوَاصِلَةُ<sup>(٤)</sup> وَالْمُسْتَوْصِلَةُ<sup>(٥)</sup>».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزَّازِ بْنِ أَبِي حَسْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ع وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ. أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ بْنُ حَامِرٍ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ. كَلَّمَهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. غَيْرَ أَنَّ وَكِيعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا: فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا.

\*\*\*

١١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ. حَدَّثَنَا وَهْبٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ؛ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ. فَقَالَتْ: إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي. فَتَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا. وَزَوَّجْتُهَا بِسِتْحَنِهَا<sup>(٦)</sup>. أَفَأَصِلُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفْنَاهَا.

\*\*\*

- (١) عريسا ( تصغير عروس . وهو يقع على المرأة والرجل عند الدخول بها .
- (٢) (أَحْصَبَةٌ) ويقال : حَصْبَةٌ وَحَصْبَةٌ . مرض ممد . يُخْرَجُ بِشُورًا فِي الْجِلْدِ وَيَسَبُّ حُمًى وَبِحَّةٌ فِي الصَّوْتِ ظَالِمًا ، وَأَكْثَرُهُ سَلِيمٌ الْعَاقِبَةُ .
- (٣) (تَمَرَّقَ) هو بمعنى تَسَاقَطَ وَتَمَرَّقَ .
- (٤) (الوَاصِلَةُ) هي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر .
- (٥) (المُسْتَوْصِلَةُ) هي التي تطلب أن يفعل بها ذلك ، ويقال لها : مُوسْوِلَةٌ .
- (٦) (بِسِتْحَنِهَا) من الاستحسان . أي يستحسنها فلا يصبر عنها وتطلب تعجيلها إليه .

١١٧ - (٢١٢٣) حدثنا محمد بن المنثري وابن بشر . قالا : حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة .  
ع وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) . حدثنا يحيى بن أبي بكير عن شعبة ، عن عمرو بن  
مروة . قال : سمعت الحسن بن مسلم يحدث عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ؛ أن جارية من الأنصار  
تزوجت . وأنها مرضت فمرط شعرها . فأرادوا أن يصلوه . فسألوا رسول الله ﷺ عن ذلك ؟  
فلعن الواصلة والمستوصلة .

\*\*\*

١١٨ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا زيد بن الجباب عن إبراهيم بن نافع . أخبرني  
الحسن بن مسلم بن يثاق عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ؛ أن امرأة من الأنصار زوجت ابنة لها .  
فاشتكت فتساقط شعرها . فأتت النبي ﷺ فقالت : إن زوجها يريد لها . أفأصل شعرها ؟ فقال  
رسول الله ﷺ « لعن الواصات » .

\*\*\*

(...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن إبراهيم بن نافع ، بهذا الإسناد ،  
وقال « لعن الموصلات » .

\*\*\*

١١٩ - (٢١٢٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا أبي . ع وحدثنا زهير بن حرب ومحمد  
ابن المنثري (واللفظ لزهير) قالا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ؛  
أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة والواشمة<sup>(١)</sup> والمستوشمة .

\*\*\*

(...) وحدثني محمد بن عبد الله بن زريع . حدثنا بشر بن المفضل . حدثنا صخر بن جويرية  
عن نافع ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ . بمثله .

\*\*\*

(١) الواشمة (فاعلة الوشم . وهي أن تترزيرة أو مسلة أو نحوها في ظهر الكف أو المعصم أو الشفة أو غير ذلك من  
بدن المرأة حتى يسيل الدم . ثم تحشود ذلك الوضع بالكحل أو النورة فيخضر . وقد يفعل ذلك بدارات وقروش . وقد تذكره  
وقد تقله . وفاعلة هنا واشمة ، والفعل بها موشومة . فان طلبت فعل ذلك فهي مستوشمة .

١٢٠ - (٢١٢٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَنْ اللَّهُ الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِيَاتِ ، وَالنَّامِصَاتِ <sup>(١)</sup> وَالْمُتَمَنِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ <sup>(٢)</sup> الْمُغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ . يُقَالُ لَهَا : أُمُّ يَمْقُوبَ . وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ . فَأَتَتْهُ فَقَالَتْ : مَا حَدِيثُ بُلْغَنِي عَنْكَ ؛ أَنْتَ لَمَنْتِ الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِيَاتِ وَالْمُتَمَنِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغْيِرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَمَا لِي لَا أَمْنُ مِنْ لَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ : لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُهُ فَقَالَ : لَيْتَ كُنْتُ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا [٧/٠٩١/المدر/٧] . فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ : فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى امْرَأَتِكَ الْآنَ . قَالَ : اذْهَبِي فَأَنْظُرِي . قَالَ فَدَخَلَتْ عَلَى امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا . فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا . فَقَالَ : أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ ، لَمْ نُجَامِعْهَا <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ (وَهُوَ ابْنُ مَهْلِيلٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ : الْوَأَشْيَاتِ وَالْمُسْتَوْشِيَاتِ . وَفِي حَدِيثِ مُفَضَّلٍ : الْوَأَشْيَاتِ وَالْمَوْشُومَاتِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

- (١) (النامصات) النامصة هي التي تزيل الشعر من الوجه ، والتمنصة هي التي تطلب فعل ذلك بها .
- (٢) (المتفلجات للحسن) المراد مفلجات الأسنان . بأن تبرد ما بين أسنانها ، الثنايا والرباعيات . وهو من الفلج . وهي فرجة بين الثنايا والرباعيات وتفعل ذلك المجوز ومن قاربها في السن إظهارا للضفر وحسن الأسنان . لأن هذه الفرجة اللطيفة بين الأسنان تكون للبنات الصغار . فإذا عجزت المرأة كبرت سنها وتوحشت ، فتبردها بالبرد لتصير لطيفة حسنة النظر وتوهم كونها صغيرة . ويقال له أيضا الوشر .
- (٣) (لم نجامعها) قال جماهير العلماء : معناه لم نباحبها ، ولم نجتمع نحن وهي . بل كنا نطلقها ونفارقها .

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مُجَرَّدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ . مِنْ ذِكْرِ  
أُمِّ يَعْقُوبَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانٌ<sup>(١)</sup> بْنُ فَرُوحَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،  
عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

١٢١ -- (٢١٢٦) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ .  
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : زَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَصِلَ  
الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا .

\*\*\*

١٢٢ - (٢١٢٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، مَامَ حَجَّ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَتَنَاولَ قِصَّةً<sup>(٢)</sup>  
مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ<sup>(٣)</sup> . يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ . وَيَقُولُ « إِنَّمَا هَلَكْتَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ .  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ .  
بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « إِنَّمَا عَذَّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ » .

\*\*\*

(١) (وحدَّثنا شيبان... الخ) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : الصحيح عن الأعمش إرساله .  
قال : ولم يسنده عنه غير جرير . وخالفه أبو معاوية وغيره . فرواه عن الأعمش عن إبراهيم مرسلًا . قال : والمتن صحيح  
من رواية منصور عن إبراهيم .

(٢) (قصة) قال الأصبغ وغيره : هي شعر مقدم الرأس المقبل على الجهة . وقيل : شعر الناصية .

(٣) (حرسى) كالشرطى ، وهو غلام الأمير .

١٢٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا غندر عن شعبة . ح وحدثنا ابن المنني وابن بشر . قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن عمرو بن مرة ، عن سعيد بن المسيب . قال : قدم معاوية المدينة فخطبنا وأخرج كبة<sup>(١)</sup> . من شعر . فقال : ما كنت أرى أن أحدا يفعل إلا اليهود . إن رسول الله ﷺ بلغه فسماه الزور .

\*\*\*

١٢٤ - (...) وحدثني أبو غسان اليمامي ومحمد بن المنني . قالا : أخبرنا معاذ (وهو ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ؛ أن معاوية قال ذات يوم : إنكم قد أخذتم زى سوء . وإن نبي الله ﷺ نهى عن الزور . قال : وجاء رجل بمصا على رأسها خرقة . قال معاوية : ألا وهذا الزور . قال قتادة : يعني ما يكثر به النساء أشمارهن من الخرق .

\*\*

### (٣٤) باب النساء اللباسات العاريات المائلات المسبوت

١٢٥ - (٢١٢٨) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ «صنمان»<sup>(٢)</sup> من أهل النار لم أرهما . قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس . ونساء كاسيات عاريات<sup>(٣)</sup> ، مميلات<sup>(٤)</sup> ماثلات<sup>(٥)</sup> ، رؤوسهن كأسنمة البخت<sup>(٦)</sup> المائلة ، لا يدخلن الجنة ، ولا يجدن ريحها . وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا .

\*\*

(١) كبة (هي شعر مكفوف بهضه على بعض .

(٢) صنمان... الخ) هذا الحديث من معجزات النبوة . فقد وقع هذان الصنمان وهما موجودان . وفيه ذم هذين الصنفين .

(٣) كاسيات عاريات) قيل : معناه تستر بعض بدنهن وتكشف بهضه إظهارا لجلالها ونحوه . وقيل : معناه تلبس ثوبا

رفيقا يصف لون بدنهن .

(٤) مميلات) قيل يملن غيرهن الميل . وقيل : مميلات لأكتافهن .

(٥) ماثلات) أي عيشين متبخرات . وقيل : ماثلات عيشين المشية المائلة وهي مشية البنايا . ومميلات عيشين غيرهن

تلك المشية .

(٦) البخت) قال في اللسان : البخت والبختية دخل في العربية . أعجمي معرب . وهي الإبل الحراسانية . تنتج

من بين عذبية وفالج ، (والفالج) البعير ذوالسنامين . وهو الذي بين البختي والربي . سمى بذلك لأن سنامه نصفان) . الواحد بختي .

جمل بختي وناقعة بختية . ومعنى رؤوسهن كأسنمة البخت ، أي يكبرنها ويظلمها بلف حمامة أو عصابة أو نحوها .

(٣٥) باب النهي عن الزور في اللباس وغيره، والتسبع بما لم يُعطَ

١٢٦ - (٢١٢٩) حدثنا محمد بن عبد الله بن مُمَيَّر . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقُولُ : إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَتَسَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ، كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » .

\*\*\*

١٢٧ - (٢١٣٠) حدثنا محمد بن عبد الله بن مُمَيَّر . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ لِي ضَرَّةً . فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَسَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَتَسَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ ، كَلَابِسِ ثَوْبِي زُورٍ » .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٣٨ - كتاب الآداب

(١) باب النهي عن التكني بأبي القاسم ، وبيانه ما يستحب من الأسماء

١ - (٢١٣١) حدثني أبو كريب، محمد بن القلاء وابن أبي عمير قال أبو كريب: أخبرنا . وقال ابن أبي عمير: حدثنا (واللفظ له ، قال: حدثنا مروان (يمينان الفزاري) عن محمد، عن أنس . قال: نادى رجل رجلاً بالقبیح: يا أبا القاسم! فالتفت إليه رسول الله ﷺ . فقال: يا رسول الله! إني لم أعنك . إنما دعوت فلاناً . فقال رسول الله ﷺ: « تسموا بأبي ولا تكنوا بكنتي » .

\*\*\*

٢ - (٢١٣٢) حدثني إبراهيم بن زياد (وهو الملقب بسبلان) . أخبرنا عماد بن عماد عن عبيد الله ابن عمر وأخيه عبد الله . سمعه منها سنة أربع وأربعين ومائة . يحدثان عن نافع ، عن ابن عمر . قال: قال رسول الله ﷺ: « إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن » .

\*\*\*

٣ - (٢١٣٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال عثمان: حدثنا . وقال إسحاق: أخبرنا) جرير عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله . قال: ولد لرجل منا غلام . فسماه محمداً . فقال له قومه: لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ . فأنطلق بابنه حاملاً على ظهره . فأتى به النبي ﷺ . فقال: يا رسول الله! ولد لي غلام . فسميته محمداً . فقال لي قومي: لا ندعك تسمى باسم رسول الله ﷺ . فقال رسول الله ﷺ: « تسموا بأبي ولا تكنوا بكنتي . وإنما أنا قاسم » .

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا هِنَادُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَوُلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ : فَسَمَاهُ مُحَمَّدًا . فَقُلْنَا : لَا نَكْنِيكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ . قَالَ فَأَتَاهُ . فَقَالَ : إِنَّهُ وَوُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ . وَإِنَّ قَوْمِي أَبُوَا أَنْ يَكُونُوا بِهِ . حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ « سَمُوا بِاسْمِي . وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا . أَقْسِمُ بِئِنَّكُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ أَنَهَيْمٍ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ « فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا . أَقْسِمُ بِئِنَّكُمْ » .

\*\*\*

٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَسَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ . أَقْسِمُ بِئِنَّكُمْ » . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « وَلَا تَكْتَنُوا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بِئِنَّكُمْ » .

\*\*\*

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ . فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ . فَقَالَ « أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ . سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي » .

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مَنْصُورٍ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى .

حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنِ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفَرٍ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَمَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالُوا : سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَنْخُوحُ حَدِيثٍ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ قَبْلُ . وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ ، قَالَ : وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانٌ . قَالَ حُصَيْنٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَسْمُ يَنْكُرُ » . وَقَالَ سُلَيْمَانٌ « فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَسْمُ يَنْكُرُ » .

\*\*\*

(٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنَ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : وَوَلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ . فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ . فَقُلْنَا : لَأَنْكُرِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ . وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا<sup>(١)</sup> . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ « أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ سِنطَامٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمِيلٍ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ : وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا .

\*\*\*

٨ - (٢١٣٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « نَسَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي » قَالَ عَمْرُو : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

\*\*\*

(١) (ولا ننعملك عينا) قال القسطلاني: أي لا نكرمك ولا نقر عينك بذلك .

٩ - (٢١٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى النَّزْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْمِرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ، عَنِ الْمُخَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ. قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ بَجْرَانَ سَأَلُونِي. فَقَالُوا: إِنَّكُمْ تَقْرُونَ: يَا أُخْتَ هَرُونَ. وَمُوسَى قَبِلَ عَيْسَى بِكَذَا وَكَذَا. فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ: «إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ».

\*\*\*

(٢) باب كراهة التسمية بألوسماء الفجيرة، وبسافع ونحوه

١٠ - (٢١٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الزُّكَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ الزُّكَيْنَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ) قَالَ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رِقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءَ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحَ، وَيَسَارَ، وَنَافِعَ.

\*\*\*

١١ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الزُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا نُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا».

\*\*\*

١٢ - (٢١٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلَالِ ابْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ مَعْمِلَةَ، عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّنَ بَدَأَتْ. وَلَا تَسْمِيَنَ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ، فَإِنَّكَ تَقُولُ: أَمِّمٌ هُوَ؟ فَلَا يَكُونُ قِيْقُولُ: لَا».

إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ<sup>(١)</sup> . فَلَا تَزِيدَنَّ عَلَيَّ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(٠٠) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ إِسْطَاطِمَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنِ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ ( وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ ) . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمَّ عَنْ مَنْصُورٍ ، بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ . فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ ، فَكَمِثِلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ . وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْعُلَامِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعَ .

\*\*\*

١٣ - (٢١٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ . حَدَّثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسْمَى بِبَيْتَلَى ، وَبِرَّكَةَ ، وَبِأَفْلَحٍ ، وَبِإِسَارٍ ، وَبِنَافِعٍ . وَبِنَحْوِ ذَلِكَ . ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ عَمَّا . فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا . ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ تَرَكَهُ .

\*\*\*

(٢) باب استحباب تغيير الاسم الفسح إلى حسن ، وتغيير اسم برة إلى زنب وجوربة ونحوهما

١٤ - (٢١٣٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ ، وَقَالَ « أَنْتِ جَمِيلَةٌ » . قَالَ أَحْمَدُ - مَكَانَ أَخْبَرَنِي - عَنْ .

\*\*\*

(١) (إنما هن أربع) هو قول الراوي . ليس من الحديث .  
(٢) (فلا تزيدن علي) معناه : الذي سمته أربع كلمات . وكذا رويتين لكم . فلا تزيدوا علي في الرواية ، ولا تنقلوا عنى غير الأربع .

١٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ ابْنَ لِعَمْرٍو كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةٌ . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِيْلَةً .

\*\*\*

١٦ - (٢١٤٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَتْ جُوَيْرِيَةٌ اسْمُهَا بَرَّةٌ . فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةً . وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ : خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةٍ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

١٧ - (٢١٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ . سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمُهَا بَرَّةٌ . فَقِيلَ : تَرَكَى نَفْسَهَا . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . وَلَفْظُ الْحَدِيثِ لِهَوَالَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ .

\*\*\*

١٨ - (٢١٤٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ . حَدَّثَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَتْ : كَانَ اسْمِي بَرَّةً . فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْنَبَ . قَالَتْ : وَدَخَلَتْ عَلَيَّ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَاسْمُهَا بَرَّةٌ . فَسَمَّاهَا زَيْنَبَ .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ . قَالَ : سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةً . فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ هَذَا الْإِسْمِ . وَسَمَّيْتُ بَرَّةً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ، اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ » فَقَالُوا : بِمِمْ لُسْمِيهَا ؟ قَالَ « سَمُّوْهَا زَيْنَبَ » .

\* \* \*

## (٤) باب تحريم التسمي بملك الأملاك ، وبملك الملوك

٢٠ - (٢١٤٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو الْأَشْعَمِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ - (قَالَ الْأَشْعَمِيُّ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنْ أَخْنَعُ <sup>(١)</sup> اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى 'مَلِكَ الْأَمْلاَكِ' » زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ « لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .  
قَالَ الْأَشْعَمِيُّ : قَالَ سُفْيَانُ : مِثْلُ شَاهَانِ شَاهٍ .  
وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : سَأَلْتُ أَبَا عَمْرِو عَنْ أَخْنَعٍ ؟ فَقَالَ : أَوْضَعُ .

\* \* \*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَغِيظُ رَجُلًا عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَخْبِئُهُ وَأَغِيظُهُ عَلَيْهِ ، رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى 'مَلِكَ الْأَمْلاَكِ' . لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ » .

\* \* \*

(١) (أخنع) قبل أخنع بمعنى أجز . يقال : خنع الرجل إلى المرأة ، والمرأة إليه ، أي دعاها إلى الفجور .

(٥) باب استحباب تحنيك المولود عند ولادته وصمد إلى صالح تحنكه ، وموازاة نسبه يوم ولادته ،

واستحباب النسبه بعد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام

٢٢ - (٢١٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ وُلِدَ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عِبَادَةِ فِيهِنَّ<sup>(١)</sup> بَعِيرًا لَهُ . فَقَالَ « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَنَآوَلْتُهُ تَمْرَاتٍ . فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ . فَلَا كَهْنَ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ قَفَرَ فَأَ<sup>(٣)</sup> الصَّبِيَّ فَمَجَّهُ<sup>(٤)</sup> فِي فِيهِ . فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهُ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ<sup>(٦)</sup> » وَسَمَاءُ عَبْدِ اللَّهِ .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ

(١) (تحنيك) اتفق العلماء على استحباب تحنيك المولود عند ولادته بتمر . فإن تعذر ، فما في معناه أو قريب منه من الحلو . فيمضغ الحنك النرة حتى تصير مائنة بحيث يتبلع . ثم يفتح فم المولود ويضعها فيه ، ليدخل شيء منها جوفه . ويستحب أن يكون الحنك من الصالحين ومن يتبرك به ، رجلا كان أو امرأة . فإن لم يكن حاضرا عند المولود حمل إليه . (٢) (يهنأ) أي يطليه بالقطران ، وهو الهناء . يقال : هنأت البعير أهنؤه .

(٣) (فلا كهن) قال أهل اللغة : اللوك مختص بمضغ الشيء الصلب .

(٤) (قفر فاه) أي فتحه .

(٥) (فمجه) أي طرحه .

(٦) (يتلمظ) أي يحرك لسانه ليتبع ما في فيه من آثار التمر . والتلمظ والتلمظ فعل ذلك بالأسنان . يقصد به فاعله تنقية الفم من بقايا الطعام . وكذلك ما على الشفتين . وأكثر ما يفعل ذلك في شيء يستطيعه . ويقال : تلمظ يتلمظ تلمظا . ولظ يلتمظ تلمظا . ويقال لذلك الشيء الباقي : لُمَاطة .

(٧) (حب الأنصار التمر) روي بضم الحاء وكسرها . فالكسر بمعنى المحبوب . كالتدريج بمعنى المذبوح . وعلى هذا فالباء مرفوعة . أي محبوب الأنصار التمر . أما من ضم الحاء فهو مصدر . وفي الباء على هذا وجهان : النصب ، وهو الأنهر ، والرفع . فمن نصب فتقديره : انظروا حب الأنصار التمر . فينصب التمر أيضا . ومن رفع قال هو مبتدأ حذف خبره ، أي حب الأنصار التمر لازم ، أو هكذا ، أو مادة من صفرهم .

ابن سيرين ، عن أنس بن مالك . قال : كان ابن لابي طلحة يشتكي . فخرج أبو طلحة . فقُبِضَ الصبي . فلما رجع أبو طلحة قال : ما فعل ابني ؟ قالت أم سليم : هو أسكنٌ مما كان<sup>(١)</sup> . فقربت إليه العشاء فتمشى . ثم أصاب منها . فلما فرغ قالت : واروا الصبي<sup>(٢)</sup> . فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال « أعرستم اللبلة<sup>(٣)</sup> ؟ » قال : نعم . قال « اللهم ! بارك لهما » فولدت غلاما . فقال لي أبو طلحة : اجمله حتى تأتى به النبي ﷺ . فأتى به النبي ﷺ . وبمشت معه بتمرات . فأخذه النبي ﷺ فقال « أممه شىء ؟ » قالوا : نعم . بتمرات . فأخذه النبي ﷺ فمصمها . ثم أخذها من فيه . فجعلها في في الصبي . ثم حنكته ، وسماه عبد الله .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن بشار . حدثنا حماد بن مسعدة . حدثنا ابن عوف عن محمد ، عن أنس ،

بهذه القصة ، نحو حديث يزيد .

\*\*\*

٢٤ - (٢١٤٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعبد الله بن براء الأشعري وأبو كريب . قالوا :

حدثنا أبو أسامة عن يزيد ، عن أبي بريدة ، عن أبي موسى قال : ولد لي غلام . فأتيت به النبي ﷺ . فسماه إبراهيم ، وحنكته بتمر .

\*\*\*

٢٥ - (٢١٤٦) حدثنا الحكم بن موسى ، أبو صالح . حدثنا شعيب (يعني ابن إسحاق) .

أخبرني هشام بن عروة . حدثني عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير ؛ أنهما قالا : خرجت أسماء بنت أبي بكر ، حين هاجرت ، وهي حبلية بمعد الله بن الزبير . فقدمت قباء . فنفست بمعد الله

(١) (هو أسكن مما كان) هنا من استعمال الماريض عند الحاجة . وهو كلام فصيح . مع أن المفهوم منه أنه قد هان

مرضه وسهل ، وهو في الحياة .

(٢) (واروا الصبي) أمر من الواراة ، وهو الإخفاء ، أى ادفنوه .

(٣) (أعرستم اللبلة) هو كناية عن الجماع . قال الأسممي والجمهور : يقال : أعرس الرجل إذا دخل بامرأته .

قالوا : ولا يقال فيه : عرس . وأراد هنا الرطه .

بِقُبَاءٍ . ثُمَّ خَرَجَتْ حِينَ نَفَسَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحْنِكَه . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ . قَالَ قَالَتْ عَالِشَةُ : فَمَكَّنْتُنَا سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا . فَمَضَمْنَا . ثُمَّ بَصَقَهَا فِي فِيهِ . فَإِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ بَطْنَهُ لَرِيْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ : ثُمَّ مَسَحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ . ثُمَّ جَاءَ ، وَهُوَ ابْنُ سِنْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ ، لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَأَمَرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ مُقْبِلًا إِلَيْهِ . ثُمَّ بَايَعَهُ .

\*\*\*

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّهَا حَمَلَتْ ، بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، بِمَكَّةَ . قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتِمٌّ (١) . فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ . فَتَزَلْتُ بِقُبَاءٍ . فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ . ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ . ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَمْنَا . ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ . فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ حَنَّكَه بِالتَّمْرَةِ . ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خَلْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْنَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ .

\*\*\*

٢٧ - (٢١٤٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَالِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتَى بِالصَّبِيَّانِ . فَيَبْرِكُ عَلَيْهِمْ ، وَيُحْنِكُهُمْ .

\*\*\*

٢٨ - (٢١٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) (وأنا متهم) أى مقارنة للولادة .

عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّيْبِرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْنِكُهُ . فَطَابْنَا نَمْرَةً . فَمَزَّ عَلَيْنَا طَلَبَهَا .

٢٩ - (٢١٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفٍ ، أَبُو عَسَّانَ) . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَمْدٍ . قَالَ : أَتَى بِالْمُنْدِرِ ابْنَ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ وُلِدَ ، فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى فِخْذِهِ . وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ . فَالَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ فَاحْتَمَلَ مِنْ عَلَى فِخْذِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَقْبَلُوهُ<sup>(١)</sup> . فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ « أَيْنَ الصَّبِيُّ ؟ » فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَقْبَلْنَاهُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « مَا اسْمُهُ ؟ » قَالَ : فُلَانٌ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا . وَلَكِنَّ اسْمَهُ الْمُنْدِرُ » فَسَمَاهُ ، يَوْمَئِذٍ ، الْمُنْدِرَ .

٣٠ - (٢١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ التَّمَكِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاجِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاجِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا . وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو مُعْمِرٍ . قَالَ : أَحْسَبُهُ قَالَ : كَانَ فَطِيمًا<sup>(١)</sup> . قَالَ : فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَاهُ قَالَ

(١) (فاهي) هذه اللفظة ، رويت على وجهين : أحدهما فلهي . والثانية فلهوي . والأولى لنة طوى ، والثانية لنة الأكرين . ومعناه اشتغل بشيء بين يديه . وأما من الهمز فلها ، بالفتح لا غير ، يلمو . والأشهر في الرواية هنا كسر الهماء . وهي لنة أكثر العرب كما ذكرناه . وانفق أهل الغريب والشرح على أن معناه اشتغل .

(٢) (فأقبلوه) أي رده وصرفه . هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم : فأقبلوه . وأنكره جمهور أهل اللغة والغريب وشرح الحديث . وقالوا : صوابه : فلبوه . بحذف الألف . قالوا : يقال قلبت الصبي والشئ ، صرفته ورددته . ولا يقال أقبلته .

(٣) (فاستفأق رسول الله ﷺ) أي اتبته من شغلته وفكره الذي كان فيه .

(٤) (فطيميا) بمعنى الفطوم .

«أبا مُعْمِرٍ! مَا فَعَلَ النَّمِيرُ؟» . قَالَ : فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ .

\*\*\*

(٦) باب جواز قولہ لغیر ابنہ : بابنی ، واستجابہ للمعروفہ

٣١ - (٢١٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ النَّبْرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا بُنَيَّ » .

\*\*\*

٣٢ - (٢١٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَ :

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ .

قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ . فَقَالَ لِي « أَيُّ بُنَيِّ !

وَمَا يُنْصَبُكَ » مِنْهُ ؛ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخَبْرِ . قَالَ

« هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

\*\*\*

(٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ

يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ

لِلْمُغِيرَةِ « أَيُّ بُنَيِّ » ، إِلَّا فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحْدَهُ .

\*\*\*

(١) (النمير) تصغير النمر . هو طائر صغير ، جمه نمران .

(٢) (بابني) هو بفتح الباء المشددة وكسر ها . وقرئ بهما في السبع . الأكثرون بالكسر . وبعضهم بإسكانها .

(٣) (ينصبك) من النصب . وهو التنبؤ والمشقة . أي ما يشق عليك ويتعبك منه .

## باب الاستئذان

٣٣ - (٢١٥٣) حدثني عمرو بن محمد بن بكير النافذ . حدثنا سفيان بن عيينة . حدثنا ،  
والله ! يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد . قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : كنت جالسا  
بالمدينة في مجلس الأنصار . فأتانا أبو موسى فرعا أو مدعورا . قلنا : ما شأنك ؟ قال : إن عمر  
أرسل إلي أن آتية . فأتيت بابه فسلمت ثلاثا فلم يرد علي . فرجعت فقال : ما منكم أن تأتينا ؟  
فقلت : إني آتيتك . فسلمت علي بآبك ثلاثا . فلم يردوا علي . فرجعت . وقد قال رسول الله  
ﷺ « إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له ، فليزجج » . فقال عمر : أقم عليه البيعة .  
وإلا أوجمتك .

فقال أبي بن كعب : لا يقوم معه إلا أضمر القوم . قال أبو سعيد : قلت : أنا أضمر القوم .  
قال : فأذهب به .

\*\*\*

(...) حدثنا قتيبة بن سعيد وابن أبي عمير . قالأ : حدثنا سفيان عن يزيد بن خصيفة ،  
بهذا الإسناد . وزاد ابن أبي عمير في حديثه : قال أبو سعيد : فقمتم معه ، فذهبت إلي عمر ،  
فشهدت .

\*\*\*

٣٤ - (..) حدثني أبو الطاهر . أخبرني عبد الله بن وهب . حدثني عمرو بن الحارث عن  
بكير بن الأشج ؛ أن بسر بن سعيد حدثه ؛ أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول : كنا في مجلس  
عند أبي بن كعب . فأتى أبو موسى الأشعري منضبا حتى وقف . فقال : أنشدكم الله ! هل  
سمع أحد منكم رسول الله ﷺ يقول « الاستئذان ثلاث . فإن أذن لك . وإلا فارجع » .  
قال أبي : وما ذلك ؟ قال : استأذنت علي عمر بن الخطاب أمس ثلاث مرات . فلم يؤذن لي  
فرجعت . ثم جئته اليوم فدخلت عليه . فأخبرته ؛ أني جئت أمس فسلمت ثلاثا . ثم انصرفت .

قَالَ : قَدْ سَمِعْنَاكَ وَنَحْنُ جِينِدٌ عَلَى شُغْلٍ . فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ<sup>(١)</sup> حَتَّى يُوَدِّدَنَّ لَكَ ؟ قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ ، كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : فَوَاللَّهِ ! لَأَوْجِعَنَّ ظَهْرَكَ وَبَطْنَكَ . أَوْ لَتَأْتِيَنَّ بَيْنَ يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا .

فَقَالَ أَبُو بِنُ كَنْبٍ : فَوَاللَّهِ ! لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَحَدُنَا مِنَّا . فَمَنْ . يَا أَبَا سَعِيدٍ ! فَقُمْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عُمَرَ . فَقُلْتُ : قَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا .

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بِابِ عُمَرَ . فَاسْتَأْذَنَ . فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةً . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ . فَقَالَ عُمَرُ : مِثْلَانِ . ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّلَاثَةَ . فَقَالَ عُمَرُ : ثَلَاثٌ . ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَتَبَعَهُ فَرَدَّهُ . فَقَالَ : إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ . وَإِلَّا ، فَلَا جَمْلَنَّاكَ عِطَةً<sup>(٢)</sup> . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَأَتَانَا فَقَالَ : أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ ؟ » قَالَ : فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ . قَالَ فَقُلْتُ : أَتَاكُمْ أَخُوكُمْ الْمُسْلِمُ قَدْ أَفْرَع ، تَضْحَكُونَ ؟ انْطَلِقْ فَأَنَا شَرِيكَكَ فِي هَذِهِ الْمُقَرَّبَةِ . فَأَتَاهُ . فَقَالَ : هَذَا أَبُو سَعِيدٍ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(.. ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْجَرِيرِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْنَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بِمَعْنَى حَدِيثِ بِشْرِ بْنِ مَفْضَلٍ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ .

\*\*\*

٣٦ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا

(١) (فلو ما استأذنت) أي هلا استأذنت . ومفناها التحضيض على الاستئذان .

(٢) (فمها وإلا فلا جملتك عطة) أي فهات البيعة .

(٣) (قال : هذا أبو سعيد) أي قال أبو موسى : هذا أبو سعيد يشهد لي بما رويته لك .

عَطَاءَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا مُوسَى اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا . فَكَأَنَّهُ وَجَدَهُ مَشْمُولًا . فَرَجَعَ .  
فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ تَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ . ائْذِنُوا لَهُ . فُدِعِي لَهُ . فَقَالَ : مَا حَمَلَكَ عَلَى  
مَا صَنَعْتَ . قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا . قَالَ : لَتَقِيمَنَّ عَلَى هَذَا بَيِّنَةٌ أَوْ لَأَفْعَلَنَّ . فَخَرَجَ  
فَأَنْطَلَقَ إِلَى الْجَلِيسِ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْرَمُنَا . فَقَامَ أَبُو سَعِيدٍ  
فَقَالَ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِهَذَا . فَقَالَ عُمَرُ : خَفِيَ عَلَى هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَلَهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ  
بِالْأَسْوَاقِ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . ح . وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ  
(يَمْنِي ابْنَ شَمِيلٍ) قَالَا جَمِيْعًا : حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ  
النَّضْرِ : أَلَهَانِي عَنْهُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ .

\*\*\*

٣٧ - (٢١٥٤) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أَبُو عَمَارٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ  
ابْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ . فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . هَذَا  
أَبُو مُوسَى . السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . هَذَا الْأَشْمَرِيُّ . ثُمَّ أَنْصَرَفَ . فَقَالَ : رُدُّوْا عَلَيَّ . رُدُّوْا عَلَيَّ .  
جَاءَ فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى ! مَا رَدَّكَ ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الْإِسْتِئْذَانُ  
ثَلَاثٌ . فَإِنْ أَدْنَكَ لَكَ ، وَإِلَّا فَارْجِعْ » . قَالَ : لَتَأْتِيَنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٌ . وَإِلَّا فَعَلْتُ وَفَعَلْتُ .  
فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى .

قَالَ عُمَرُ : إِنْ وَجَدَ بَيِّنَةٌ تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمِنْبَرِ عَشِيَّةً . وَإِنْ لَمْ يَجِدْ بَيِّنَةً فَلَمْ تَجِدُوهُ . فَلَمَّا أَنْ جَاءَ  
بِالنَّيْئِ وَجَدُوهُ . قَالَ : يَا أَبَا مُوسَى ! مَا تَقُولُ ؟ أَقَدْ وَجَدْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . أَبِي بْنُ كَعْبٍ . قَالَ :  
عَدَلٌ . قَالَ : يَا أَبَا الطُّفَيْلِ ! مَا يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ !

(١) (ألهاني عنه الصفق بالأسواق) أى التجارة والمعاملة في الأسواق .

فَلَا تَكُونَنَّ عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا . فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَبَّتَّ .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي هَانِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ : يَا أَبَا الْمُنْذِرِ ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَلَا تَكُنْ ، يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ! عَذَابًا عَلَىٰ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَمَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

(٨) باب كراهة قول المتأذبه أنا ، إذا قيل من هذا

٣٨ - (٢١٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . فَدَعَوْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ هَذَا ؟ » قُلْتُ : أَنَا . قَالَ : فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ « أَنَا ، أَنَا » .

\*\*\*  
 ٣٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ - ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ) وَكَيْعُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَنَا ، أَنَا » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَأَبُو طَامِرٍ الْقَدْيِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِزْنٌ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمْ : كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ .

\*\*\*

## (٩) باب تحريم النظر في بيت غيره

٤٠ - (٢١٥٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ( وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى ) .  
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ  
رَجُلًا أَطْلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى <sup>(١)</sup> يَمُكُّ بِهِ رَأْسَهُ .  
فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي <sup>(٢)</sup> لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ » وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« إِنَّمَا جُعِلَ الْأُذُنُ مِنَ الْأَجْلِ الْبَصَرِ » .

\*\*\*

٤١ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛  
أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَطْلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِدْرَى يُرْجَلُ بِهِ رَأْسَهُ <sup>(٣)</sup> . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ ، طَعَنْتُ  
بِهِ فِي عَيْنِكَ . إِنَّمَا جَمَلَ اللَّهُ الْأُذُنَ مِنَ الْأَجْلِ الْبَصَرِ » .

\*\*\*

( . ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ .  
قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ .  
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ  
وَيُونُسَ .

\*\*\*

- (١) (مدرى) حديدية يسوى بها شعر الرأس . وقيل : هو شبه الشط . وقيل : هي أعواد تخدم تجمل شبه الشط .  
وقيل : هو عود يسوى به المرأة شعرها . وجمه مدارى . ويقال في الواحد مدرأة ومدراية . ويقال : تدرت بالمدرى .  
(٢) (تنتظرني) هكذا هو في أكثر النسخ أو كثير منها . وفي بعضها: تنتظري ، بحذف التاء الثانية . قال القاضي :  
الأول رواية الجمهور . قال : والصواب الثاني ، ويحمل الأول عليه .  
(٣) (يرجل به رأسه) هذا يدل لمن قال : إنه مشط أو يشبه الشط . وترجيل الشعر تسريحه ومشطه .

٤٢ - (٢١٥٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَتَيْبَةَ بْنُ سَمِيدٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَأَبِي كَامِلٍ - ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ . فَقَامَ إِلَيْهِ بِمَشَقَصٍ أَوْ مَشَافِصٍ <sup>(١)</sup> . فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بِمِخْتَلِهِ <sup>(٢)</sup> لِيَطْمَئِنُّهُ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٣ - (٢١٥٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَوْا عَيْنَهُ » .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَحَدَفْتَهُ <sup>(١)</sup> بِحِصَاةٍ ، فَقَطَّاتَ عَيْنَهُ ، مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ » .

\*\*\*

### (١٠) باب نظر الفجأة

٤٥ - (٢١٥٩) حَدَّثَنَا تَيْبَةَ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجْأَةِ <sup>(١)</sup> . فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي .

\*\*\*

(١) (مشافص) جمع مشقص . وهو نصل عريض السهم .

(٢) (مختله) أى براوغه ويستغفله .

(٣) (ليطمئه) بضم الين وفتحها . والضم أشهر .

(٤) (نخذه) أى ريمته بها من بين إصبعيك .

(٥) (نظر الفجأة) ويقال بفتح الماء وإسكان الجيم والقصر ، الفجأة : لفتان ، هى البتة . ومعنى نظر الفجأة أن يقع =

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

اتمهي الجزء الثالث . ويتبعه ، إن شاء الله ، الجزء الرابع .  
وأوله : ٣٩ - كتاب السلام ، حديث ( ٢١٦٠ )

= نظره على الأجنبية من غير قصد ، فلا إثم عليه في أول ذلك فيجب عليه أن يبصره في الحال . فإن صرف في الحال فلا إثم عليه ، وإن استدام النظر أثم .

قال القاضي : قال العلماء : وفي هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها . وإنما ذلك

سنة مستحبة لها - ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال .



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَئِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / الآية ١٦٤ ]

# صَحِيحُ مُسْلِمٍ

لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ

الْقُشَيْرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثاني كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ،  
الحديث ، فدارم على هذا السند »

« صنفت هذا السند الصحيح من  
ثلاثمائة ألف حديث مسوغة »  
« مسلم بن الحجاج »

## الجزء الرابع

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،  
وعدت كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

( خادم الكتاب والسنة )

محمد بن عبد الباق

دار

أهباء التراث العربي

بيروت - لبنان

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ  
وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَنِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [سورة الجمعة/ الآية ٢]

صَحِيحٌ مُسْتَدْرَكٌ  
لِلإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُسْلِمِ بْنِ الْمَجْتَاجِ  
الْقَشِيرِيِّ النَّيْسَابُورِيِّ  
٢٠٦ - ٢٦١ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٣٩ - كتاب السلام

(١) باب بَسْمِ الرَّابِكِ عَلَى الْمَائِي ، وَالْقَلْبِ عَلَى الْكَبِيرِ

١ - (٢١٦٠) حَدَّثَنِي عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ . حَدَّثَنَا أَبُو قَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ ؛ أَنَّ ثَابِتًا ، مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَسْمِ الرَّابِكِ عَلَى الْمَائِي ، وَالْمَائِي عَلَى الْقَاعِدِ ،  
وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ » .

\*\*\*

(٢) باب مَنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ عَلَى الطَّرِيقِ رَدَّ السَّلَامَ

٢ - (٢١٦١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا  
عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : كُنَّا قُفُودًا

بِالْأَفْنِيَةِ تَحَدَّثُ. فَبَجَّاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ عَلَيْنَا. فَقَالَ « مَا لَكُمْ وَلِمَجَالِسِ الصُّمَمَاتِ <sup>(١)</sup> ؟ اجْتَنِبُوا  
مَجَالِسَ الصُّمَمَاتِ » فَقُلْنَا : إِنَّمَا قَمَدْنَا لِنَمِيرَ مَا بَأْسٍ . قَمَدْنَا تَتَذَكَّرُ وَتَتَحَدَّثُ . قَالَ « إِمَّا لَا <sup>(٢)</sup> . فَأَذُوا  
حَقًّا : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ » .

\*\*\*

٣ - (٢١٢١) حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ  
ابْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرْفَاتِ » . قَالُوا :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَنَا بَدُّ مِنْ مَجَالِسِنَا تَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ،  
فَاعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : وَمَا حَقُّهُ ؟ قَالَ « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ  
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .  
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ هِشَامِ (بِعْنِي ابْنِ سَعْدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*

### (٣) باب من من السلم للسلام رد السلام

٤ - (٢١٦٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ  
ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ » . ح وَحَدَّثَنَا  
عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةُ  
الدَّعْوَةِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعُ الْجُنَّازِ » .

- (١) (الصممات) هي الطرقات . واحدها صميد كطريق . يقال : صميد وصميد وصممات . كطريق وطرق وطرقات .  
على وزنه ومعناه .

(٢) (إملا) هو بكسر الهمزة وفتح اللام وبالإمالة الخفيفة . قال ابن الأثير : أصل هذه الكلمة : إن وما . فأدغمت  
الدون في الميم - وما زائدة في اللفظ لا حكم لها . وقد أمات العرب لا إمالة خفيفة . ومعناه ، هنا ، إن لم تتركوها فأدواحقها .

قال عبد الرزاق : كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَأَسْنَدُهُ مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*  
٥ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ)  
عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتَّةٌ » .  
قِيلَ : مَا هُنَّ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ . وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ . وَإِذَا اسْتَدْرَكَكَ فَاسْتَجِبْ لَهُ .  
وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ <sup>(١)</sup> . وَإِذَا مَرِضَ فَمُدَّهُ . وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ » .

\*\*\*

(٤) باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يرد عليهم

٦ - (٢١٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ  
أَنَسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا :  
وَعَلَيْكُمْ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ

(١) ( فَسَمِّتَهُ ) تسميت العاطس أن يقول له : برحمتك الله . ويقال بالسين المهملة والمجمة ، لنتان مشهورتان . قال  
الأزهري : قال الليث : التسميت ذكر الله تعالى على كل شيء . ومنه قوله للعاطس : برحمتك الله . قال ثعلب : يقال : سميت العاطس  
وشمته إذا دعوت له بالهدى وقصد السميت المستقيم . قال : والأصل فيه السين المهملة فقلبت شيئا مجمة . وقال صاحب المحكم :  
تسميت العاطس معناه هداك الله إلى السميت .

(٢) ( وَعَلَيْكُمْ ) اتفق العلماء على الرد على أهل الكتاب إذا سلموا . لكن لا يقال لهم : عليكم السلام . بل يقال :  
عليكم ، فقط . أو وعليكم . وقد جاءت الأحاديث التي ذكرها مسلم : عليكم ، وعليكم . بإثبات الواو وحذفها . وأكثر  
الروايات بإثباتها . وعلى هذا في معناه وجهان : أحدهما أنه على ظاهره . فقالوا : وعليكم الموت ، فقال : وعليكم أيضا .  
أى نحن وأنتم فيه سواء ، وكلنا نموت . والثاني أن الواو هنا للاستئناف ، لا للعطف والتشريك . وتقديره : وعليكم  
ما تستحقونه من الدم . أما من حذف الواو فتقديره : بل عليكم السلام .

(يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ). قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمَا) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا . فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ « قُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » .

\*\*\*

٨ - (٢١٦٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَتُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ ، يَقُولُ أَحَدُهُمْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقُلْ : عَلَيْكَ » .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَقُولُوا : وَعَلَيْكَ » .

\*\*\*

١٠ - (٢١٦٥) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُحَيْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : اسْتَأْذَنَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : بَلْ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَاللَّعْنَةُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » قَالَتْ : أَلَمْ نَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ « قَدْ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ قُلْتُ : عَلَيْكُمْ » وَلَمْ يَذْكُرُوا الْوَاوَ .

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُدَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَسٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! قَالَ « وَعَلَيْكُمْ » .

قَالَتْ عَائِشَةُ : قُلْتُ : بَلْ عَلَيْكُمُ السَّامُ وَالذَّامُ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ ! لَا تَكُونِي فَاحِشَةً » فَقَالَتْ : مَا سَمِعْتِ مَا قَالُوا ؟ فَقَالَ « أَوْلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا ؟ قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا يَعْنَى بْنُ عُبَيْدٍ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَفَطِنَتْ بِهِمْ عَائِشَةُ فَسَبَّتَهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَهْ<sup>(٢)</sup> . يَا عَائِشَةُ ! فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالنَّفْحَشَ » . وَزَادَ : فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ [المجادة/٨] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

\*\*\*

١٢ - (٢١٦٦) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ . يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! فَقَالَ « وَعَلَيْكُمْ » فَقَالَتْ عَائِشَةُ ، وَغَضِبَتْ : أَلَمْ تَسْمَعِ مَا قَالُوا ؟ قَالَ « بَلَى » . قَدْ سَمِعْتُ . فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ . وَإِنَّا نُبْجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا .

\*\*\*

١٣ - (٢١٦٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَبْدُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ . فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ وَكِيعٍ « إِذَا لَقِيتُمُ الْيَهُودَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ : فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ » وَلَمْ يُسَمَّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ .

\*\*\*

(١) (السام والذام) هو بالذال المعجمة وتخفيف الميم . وهو الدم . ويقال بالهمز أيضا . والأشهر ترك الهمزة . وأنه

منقابلة عن دار . والذام والذيم والدم بمعنى الميب .

(٢) (مه) مه كلمة زجر عن الشيء .

## (٥) باب استحباب السلام على الصبيان

١٤ - (٢١٦٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى غِلْمَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شَمْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ . قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ ثَابِتٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسٍ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ . وَحَدَّثَ أَنَسٌ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ .

## (٦) باب جواز جعل الإذنه رفع محاب، أو نحوه من العلامات

١٦ - (٢١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ (وَالْفَلَّطِ الْقَتَيْبَةِ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذْ نَكَ عَلَى أَنْ يَرْفَعَ الْحِجَابَ ، وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي <sup>(١)</sup> ، حَتَّى أَنْهَاكَ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١) (سوادى) المراد به السرار . وهو البرق والمطاررة . يقال : ساردت الرجل مساردة إذا ساررتة . قالوا : وهو مأخوذ من إيداء سواذك من سواده عند الماررة . أى شخصك من شخصه . والسواد اسم لكل شخص .

## (٧) باب إِبَاهَةِ الْخُرُوجِ لِلنِّسَاءِ لِفَضَاءِ مَاهَةِ الْإِنْسَانِ

١٧ - (٢١٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : خَرَجْتُ سَوْدَةَ ، بَعْدَ مَا ضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ ، لِتَقْضِي حَاجَتَهَا . وَكَانَتْ امْرَأَةً جَسِيمَةً <sup>(١)</sup> تَفْرَعُ النِّسَاءَ <sup>(٢)</sup> جِسْمًا . لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَمُرُّهَا <sup>(٣)</sup> . فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : يَا سَوْدَةُ ! وَاللَّهِ ! مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا . فَانظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ . قَالَتْ : فَأَنْكَفَأْتُ رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدَيْ . وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى فِي يَدَيْ عِرْقٍ <sup>(٤)</sup> . فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي خَرَجْتُ . فَقَالَ لِي عُمَرُ : كَذَا وَكَذَا . قَالَتْ : فَأَوْحَى إِلَيْهِ . ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ وَإِنَّ الْعِرْقَ فِي يَدَيْهِ مَا وَضَعَهُ . فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكِنَّ أَنْ تَخْرُجِي لِحَاجَتِكُنَّ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ : يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمَهَا . زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ : فَقَالَ هِشَامٌ : يَعْنِي الْبَرَّازَ <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : وَكَانَتْ امْرَأَةً يَفْرَعُ النَّاسَ جِسْمَهَا . قَالَ : وَإِنَّهُ لَيَتَمَشَّى !

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ أَزْوَاجَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ ،

(١) (جسيمة) أى عظيمة الجسم .

(٢) (تفرع النساء) أى تطولن فتكون أطول منهن . والفراع الارتفاع العالى .

(٣) (لا تخفى على من يمر بها) يعنى لا تخفى ، إذا كانت متلففة فى ثيابها ومرطها ، فى ظلمة الليل وبحوها ، على من

سبقته له معرفة طولها . لانفرادها بذلك .

(٤) (عرق) هو العظم الذى عليه بقية لحم .

(٥) (البراز) بفتح ، الباء ، هو الموضع الواسع البارز الظاهر . وقد قال الجوهري فى الصحاح : البراز ، بكسر الباء ،

هو التناط . وهذا أشبه أن يكون هو المراد هنا . فإن مراد هشام بقوله : يعنى البراز ، تفسير قوله ﷺ « قد أذن لكنن

أن تخرجن لحاجتكن » فقال هشام : المراد بمحاجتهن الخروج للناط ، لا لكل حاجة من أمور المايش .

إِذَا تَبَرَّزْنَ<sup>(١)</sup>، إِلَى الْمَنَاصِعِ<sup>(٢)</sup>. وَهُوَ صَعِيدٌ أَفِيحٌ<sup>(٣)</sup>. وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحْجُبْ نِسَاءَكَ. فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ. فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ لِسَلَّةٍ مِنَ اللَّيَالِي، عِشَاءً. وَكَانَتْ امْرَأَةً طَوِيلَةً. فَتَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ. يَا سَوْدَةُ! حِرْصًا عَلَيَّ أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابَ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْحِجَابَ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*

(٨) باب تحريم الخلوة بالأهنية والرفول عليها

١٩ - (٢١٧١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا). وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَلَا لَا يَدِينَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ تَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(١) (تبرزن) أي أردن الخروج لقضاء الحاجة.

(٢) (المناصع) جمع منصع. وهذه المناصع مواضع. قال الأزهرى: أراها مواضع خارج المدينة، وهو مقتضى قوله في الحديث: وهو صعيد أفيح. أي أرض تسعة.

(٣) (أفيح) الأفيح المسكان الواسع.

(٤) (إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم) هكذا هو في نسخ بلادنا: إلا أن يكون أي يكون الداخل زوجها أو ذا محرم. وذكره القاضي فقال: إلا أن تكون ناكحاً أو ذات محرم. قال والمراد بالنكاح المرأة المزوجة وزوجها حاضر. فيكون مبيت الغريب في بيتها بمحضرة زوجها. وهذه الرواية التي اقتصر عليها والتفسير مردودان. والعوالب الرواية الأولى التي ذكرتها عن نسخ بلادنا. ومثلها لا يدين رجل عند امرأة إلا زوجها أو محرم لها. قال العلماء: إنما خص التيب لكونها التي يدخل إليها غالباً. وأما البكر فمستورة متصونة في المادة، مجانية للرجال أشد المجانية، فلم يحتج إلى ذكرها. ولأنه من باب التنبيه، لأنه إذ أنهى عن التيب التي يتساهل الناس في الدخول عليها، في المادة، فالبكر أولى.

٢٠ - (٢١٧٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَرَأَيْتَ الْحَمَوَ؟ قَالَ « الْحَمَوُ الْمَوْتُ » (١) .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَيَوَةَ ابْنَ شُرَيْحٍ وَغَيْرِهِمْ ؛ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . قَالَ : وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ : الْحَمَوُ أَخُ الزَّوْجِ . وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَقْرَابِ الزَّوْجِ . ابْنُ الْعَمِّ وَنَحْوُهُ .

\*\*\*

٢٢ - (٢١٧٣) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ جُبَيْرٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ قَرَأَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ دَخَلُوا عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ مُمَيْسٍ . فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، وَهِيَ تَحْتَهُ يَوْمَئِذٍ ، فَرَأَاهُمْ . فَفَكَرَهُ ذَلِكَ . فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ : لَمْ أَرِ إِلَّا خَيْرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ اللَّهُ قَدَّرَ بِرَأْهَا مِنْ ذَلِكَ » . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « لَا يَدْخُلَنَّ رَجُلٌ ، بَعْدَ يَوْمِي هَذَا ، عَلَى مُغَنِيَةٍ (٢) ، إِلَّا وَمَعَهُ رَجُلٌ أَوْ اثْنَانِ » .

\*\*

(١) (الحمو الموت) قال الليث بن سعد: الحمو أخو الزوج وما أشبهه من أقارب الزوج، ابن العم ونحوه. اتفق أهل اللغة على أن الأحماء أقارب زوج المرأة كآبويه وعمه وأخيه وابن أخيه وابن عمه ونحوهم. والأختان أقارب زوجة الرجل. والأصهار يقع على النوعين. وأما قوله ﷺ «الحمو الموت» فمعناه أن الخوف منه أكثر من غيره. والشر يتوقع منه. والفتنة أكثر لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوه من غير أن ينكر عليه. بخلاف الأجنبي. والمراد بالحمو، هنا، أقارب الزوج غير آباءه وأبنائه. فأما الآباء والأبناء فحارم لزوجه، تجوز لهم الخلوه بها ولا يوصفون بالموت. وإنما المراد الأخ وابن الأخ والعم وابنه ونحوهم ممن ليس بمحرم. فهذا هو الموت، وهو أولى بالمنع من الأجنبي. وقال ابن الأعرابي: هي كلمة تقولها العرب، كما يقار الأسد الموت. أي لقائه مثل الموت. قال القاضي: معناه الخلوه بالأحماء مؤدية إلى الفتنة والهلاك في الدين فجعله كهلاك الموت. فورد الكلام مورد التعليل.

(٢) (مغنية) هي التي غاب عنها زوجها. والمراد غاب زوجها عن منزلها، سواء غاب عن البلد بأن يتشافر، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد.

(٩) باب يباه أنه يسحب لمن روى غالباً بالمرأة، ولأن زوجه أو محرماً، أنه يقول: هذه فموتة:

ليرفع ظن السوء به

٢٣ - (٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ . فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ . فَجَاءَهُ . فَقَالَ « يَا فُلَانُ ! هَذِهِ زَوْجَتِي <sup>(١)</sup> فُلَانَةٌ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ ، فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَرَى الدَّمِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٢٤ - (٢١٧٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيٍّ . قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا . فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا . فَحَدَّثْتُهُ . ثُمَّ قُمْتُ لِأَتَقَلِّبَ . فَقَامَ مَعِيَ لِیَقْلِبَنِي <sup>(٣)</sup> . وَكَانَ مَسْكِنًا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « عَلَى رَسْلِكُكُمْ <sup>(٤)</sup> . إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيٍّ » فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ بِحَرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمْ شَرًّا » أَوْ قَالَ « شَيْئًا » .

\*\*\*

٢٥ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ ؛ أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

(١) (هذه زوجتي) هكذا هو في جميع النسخ : زوجتي . وهي لفة صحيحة . وإن كان الأشهر حذفها . والحذف جاءت آيات القرآن . والإثبات كثير أيضا .

(٢) (إن الشيطان يجري من الإنسان بحرى الدم) قال القاضى وغيره : قيل هو على ظاهره . وأن الله تعالى جعل له قوة وقدرة على الجرى في باطن الإنسان في مجارى دمه . وقيل هو على الاستمارة لكثرة إغوائه وسوسته . فكأنه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه . وقيل إنه يلقى وسوسته في مسام لطيفة من البدن فتصل وسوسته إلى القلب .

(٣) (ليقلبنى) أى ليردنى إلى منزلى .

(٤) (على رسلكم) هو بكسر الراء . وفتحها ، لثتان . والكسر أفصح وأشهر . أى على هبتكم فى النبى ، فإهنا

شئى تكروهاه .

تَزُورُهُ، فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ. فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً. ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ. وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا. ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ» وَلَمْ يَقُلْ «يَجْرِي».

\* \* \*

(١٠) باب من أتى مجلساً فوجد فرجه فجلس فيها، وإلا وراههم

٢٦ - (٢١٧٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ: أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَائِدِ اللَّيْثِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتِمَّمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ. إِذْ أَقْبَلَ نَقَرَ ثَلَاثَةً. فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَهَبَ وَاحِدٌ. قَالَ فَوْفَقًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةَ<sup>(١)</sup> فِي الْحَلَقَةِ<sup>(٢)</sup> فَجَاسَ فِيهَا. وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ. وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا. فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ<sup>(٣)</sup>. وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا<sup>(٤)</sup>، فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ. وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

\* \* \*

(١) (فرجة) الفرجة بضم الفاء، وفتحها، لثنان. وهي الخلل بين الشيتين. ويقال لها أيضا: فرج. ومنه قوله تعالى: وما بها من فروج، جمع فرج. وأما الفرجة بمعنى الراحة من النوم، فذكر الأزهري فيها فتح الفاء وضما وكسرها. وقد فرج له، في الحلقة والصف ومحوها، بتخفيف الراء، يفرج، بضمها.

(٢) (الحلقة) بإسكان اللام، على المشهور. وحكى الجوهري فتحها، وهي لغة رديئة.

(٣) (فاوى إلى الله فاواه الله) لفظة أوى بالنصر. وآواه بالذ. هكذا الرواية، وهذه هي اللفظة الفصيحة وبها جاء القرآن. أنه إذا كان لازما كان مقصورا، وإن كان متمدًا كان ممدودا. قال الله تعالى: أرايت إذ أوتينا إلى الصخرة. وقال تعالى: إذ أوى الفتية إلى الكهف. وقال تعالى، في التمدي: وآوتنهما إلى ربوة. وقال تعالى: ألم يجدك يتيما فاوى. قال العلماء: معنى أوى إلى الله أى لجأ إليه.

(٤) (وأما الآخر فاستحيا) هذا دليل اللفظة الفصيحة الصحيحة أنه يجوز في الجماعة أن يقال، في غير الأخير منهم، الآخر. فيقال: حضرني ثلاثة. أما أحدهم فقرشى وأما الآخر فأنصاري وأما الآخر فتيمى. وقد زعم بعضهم أنه لا يستعمل الآخر إلا في الآخر خاصة. وهذا الحديث صريح في الرد عليه.

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ؛ أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ فِي هَذَا الْأِسْنَادِ . بِمِثْلِهِ . فِي الْمَعْنَى .

\*\*\*

(١١) باب نعيم إمامة الإسناد من موضعه المباح الذي سبق إليه

٢٧ - (٢١٧٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُمَيْرٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ » .

\*\*\*

٢٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْمِرٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ . وَلَا يَكُنْ تَفْسَحُوا وَتَوَسَّعُوا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ . ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عَثْمَانَ) . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ « وَلَا يَكُنْ تَفْسَحُوا وَتَوَسَّعُوا » وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ . قُلْتُ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا .

\*\*\*

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ » وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ ، لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ .

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٣٠ - (٢١٧٨) وحدثنا سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال « لا يُقيمَنَّ أحدُكم أخاه يوم الجمعة . ثم ليخالف إلى مقعده فيمقد فيه . ولكن يقول : افسحوا » .

\*\*\*

(١٢) باب إذا قام من مجلس ثم عار ، ففره أمم به .

٣١ - (٢١٧٩) وحدثنا قتيبة بن سعيد . أخبرنا أبو عوانة . وقال قتيبة أيضا : حدثنا عبد الزبير (يعني ابن محمد) . كلاهما عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إذا قام أحدُكم » . وفي حديث أبي عوانة « من قام من مجلسه ثم رجع إليه ، فهو أحقُّ به » .

\*\*\*

(١٣) باب منع الخنث من الرفول على النساء الأجانب

٣٢ - (٢١٨٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب . قالوا : حدثنا وكيع . ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم . أخبرنا جرير . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية . كلهم عن هشام . ح وحدثنا أبو كريب أيضا (واللفظ هذا) . حدثنا ابن عمير . حدثنا هشام عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ؛ أن مخنثا<sup>(١)</sup> كان عندها رسول الله ﷺ في البيت . فقال لأخي أم سلمة : يا عبد الله بن أبي أمية ! إن فتح الله عليكم الطائف غدا ، فإني أدلك على بنت غيلان . فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان<sup>(٢)</sup> . قال فسمعه رسول الله ﷺ فقال « لا يدخل هؤلاء عليكم » .

\*\*\*

(١) (مخنثا) قال أهل اللغة : الخنث ، بكسر النون وفتحها ، هو الذي يشبه النساء في أخلاقه وفي كلامه وحركاته . وتارة يكون هذا خلقه من الأصل ، وتارة يكون يتكلف .

(٢) (تقبل بأربع وتدبر بثمان) أي أربع عكن وثمان عكن . قالوا : ومعناه أن لها أربع عكن تقبل بهن . من كل ناحية ثنتان . ولكل واحدة طرفان . فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية . قالوا وإنما ذكر فقال بثمان ، وكان أسهل أن يقول بثمانية ، فإن المراد الأطراف وهي مذكرة . لأنه لم يذكر لفظ الذكر . ومتى لم يذكره جاز حذف الهاء . كقوله ﷺ « من صام رمضان وأتبعه بست من شوال » .

٣٣ - (٢١٨١) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ فَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ مُنْتَهً . فَكَانُوا يَمْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أُولَى الْإِزْبَةِ . قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ . وَهُوَ يَنْتُمُ امْرَأَةً . قَالَ : إِذَا أَقْبَلْتَ أَقْبَلْتُ بِأَرْبَعٍ . وَإِذَا أَذْبَرْتَ أَذْبَرْتُ بِثَمَانٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَلَا أَرَى هَذَا يَتَرَفُّ مَا هَهُنَا . لَا يَخْلَنَ عَلَيْكُنَّ » قَالَتْ فَحَجَّبُوهُ .

\*\*

(١٤) باب موارِدِ امْرَأَةِ الْأُمْنِيِّينَ ، إِذَا أُعْبِتْ ، فِي الطَّرِيقِ

٣٤ - (٢١٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ الْهَمْدَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : تَزَوَّجَنِي الزُّبَيْرُ وَمَالَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا يَمْلُوكُ وَلَا شَيْءَ ، غَيْرَ فَرَسِهِ . قَالَتْ : فَكُنْتُ أُعْلِفُ فَرَسَهُ<sup>(١)</sup> ، وَأَكْفِيهِ مَوْتَتَهُ ، وَأَسْوِسُهُ ، وَأَذُقُ النَّوَى لِتَأْصِيحِهِ ، وَأُعْلِفُهُ ، وَأَسْتَقِي الْمَاءَ ، وَأُخْرِزُ غَرْبَهُ<sup>(٢)</sup> ، وَأَعْمِجُ . وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْزِ . وَكَانَ يَخْزِي لِي جَارَاتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَكُنْتُ نِسْوَةَ صَدِيقٍ . قَالَتْ : وَكُنْتُ أَتَقَلُّ النَّوَى ، مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعُهُ<sup>(٣)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عَلَى رَأْسِي . وَهِيَ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسِيخٍ<sup>(٤)</sup> . قَالَتْ : فَخَفْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي . فَلَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ قَرْنٌ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَدَعَا نِي ثُمَّ قَالَ « إِيخُ الْإِيخُ »<sup>(٥)</sup> لِيَجْمَلَنِي خَلْفَهُ . قَالَتْ فَاسْتَحْيَيْتُ

(١) فَكُنْتُ أُعْلِفُ فَرَسَهُ .. (إِيخُ) هَذَا كَلِمَةٌ مِنَ الْمَرْوُوفِ وَالْمَرْوَاتِ الَّتِي أُطْبِقُ النَّاسَ عَلَيْهَا . وَهُوَ أَنَّ الْمَرْأَةَ تَخْدُمُ زَوْجَهَا بِهَذِهِ الْأُمُورِ الْمَذْكُورَةِ وَنَحْوِهَا مِنَ الْخَبْزِ وَالطَّبْخِ وَغَسْلِ الثِّيَابِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَكُلُّهُ تَبَرُّعٌ مِنَ الْمَرْأَةِ وَإِحْسَانٌ مِنْهَا إِلَى زَوْجِهَا ، وَحَسَنٌ مِمَّا شَرَّتْهَا وَقَعَلَ مَعْرُوفٌ . وَلَا يَجِبُ عَلَيْهَا شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ . بَلْ لَوْ امْتَنَعَتْ مِنْ جَمِيعِ هَذَا لَمْ تَأْتَمَّ . وَيَلْزَمُهُ تَحْصِيلُ هَذِهِ الْأُمُورِ لَهَا . وَلَا يَجِبُ لَهُ إِزَامُهَا بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا . وَإِنَّمَا تَقْمَلُهُ الْمَرْأَةُ تَبَرُّعًا . وَهِيَ عَادَةٌ جَمِيلَةٌ اسْتَمَرَّ عَلَيْهَا النَّسَاءُ مِنَ الزَّمَنِ الْأَوَّلِ إِلَى الْآنِ . وَإِنَّمَا الْوَاجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ شَيْئَانِ : تَمَكِّيْنَهَا زَوْجَهَا مِنْ نَفْسِهَا ، وَمِلَاظِمَةُ بَيْتِهِ .

(٢) (وَأُخْرِزُ غَرْبَهُ) الْغَرْبُ هُوَ الدَّلْوُ الْكَبِيرُ .

(٣) (أَقْطَعُهُ) قَالَ أَهْلُ اللَّانَةِ : يُقَالُ أَقْطَعُهُ إِذَا أَعْطَاهُ قِطْعَةً . وَهِيَ قِطْعَةٌ مِنْ أَرْضٍ سَمِيَتْ قِطْعَةً لِأَنَّهَا اقْتَضَتْهَا مِنْ جَمَلَةِ الْأَرْضِ .

(٤) (عَلَى ثَلَاثِي فَرَسِيخٍ) أَيُّ مِنْ مَسْكِنِهَا بِالْمَدِينَةِ . وَأَمَّا الْفَرَسِيخُ فَهُوَ ثَلَاثَةُ أَمْيَالٍ . وَالْمِيلُ سِتَّةُ آلَافِ ذِرَاعٍ . وَالذِّرَاعُ

أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ إِبْصِمًا مَمْتَرَةً مَمْتَدَّةً . وَالْإِبْصَعُ سِتُّ شَعِيرَاتٍ مَمْتَرَاتٍ مَمْتَدَّاتٍ .

(٥) (إِيخُ الْإِيخُ) بِكُسْرِهَا الْمَهْمُوزَةُ وَإِسْكَانِ الْخَاءِ . وَهِيَ كَلِمَةٌ تَقَالُ لِلْبَعِيرِ لِيَبْرَكَ .

وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَعَلَّمَكِ النَّوَى عَلَى رَأْسِكِ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكِ مَعَهُ . قَالَتْ : حَتَّى أُرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، بِخَادِمٍ ، فَكَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَكَأَنَّمَا أَعْتَقْتَنِي .

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ : كُنْتُ أُخْدَمُ الزُّبَيْرَ خِدْمَةَ الْبَيْتِ . وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ . وَكُنْتُ أُسْوِسُهُ . فَلَمْ يَكُنْ مِنْ الْخِدْمَةِ شَيْءٌ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ سِيَاسَةِ الْفَرَسِ . كُنْتُ أَحْسَنُ لَهُ وَأَقْرَبُ عَلَيْهِ وَأُسْوِسُهُ . قَالَ ثُمَّ لَمَّا أَصَابَتْ خَادِمًا . جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سَبِي فَأَعْطَاهَا خَادِمًا . قَالَتْ : كَفَفْتَنِي سِيَاسَةَ الْفَرَسِ . فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْتَهُ .

فَجَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ! إني رَجُلٌ فَقِيرٌ . أَرَدْتُ أَنْ أُبَيْعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ . قَالَتْ : إني إِنْ رَخَّصْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ الزُّبَيْرُ . فَمَا لَكَ فَاطِلُ إِلَى ، وَالزُّبَيْرُ شَاهِدٌ . فَجَاءَ فَقَالَ : يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ ! إني رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أُبَيْعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ . فَقَالَتْ : مَا لَكَ بِأَمْدِينَةَ إِلَّا دَارِي ؟ فَقَالَ لَهَا الزُّبَيْرُ : مَا لَكَ أَنْ تَنْعِمِي رَجُلًا فَقِيرًا يُبَيْعُ ؟ فَكَانَ يُبَيْعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ . فَبَيْعْتُهُ الْجَارِيَةَ . فَدَخَلَ عَلَى الزُّبَيْرِ وَتَمَنَّى فِي حَجْرِي . فَقَالَ : هَيْبَاهُ لِي . قَالَتْ : إني قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا .

\*\*\*

(١٥) باب تحريم مناجاة الاسباب رده الثالث ، بغير رضاه

٣٦ - (٢١٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ ، فَلَا يَتَنَاجَى <sup>(١)</sup> اِثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ ) . كُلُّهُمُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى . كُلُّهُمُ هُوَ لَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

(١) (فلا يتناجى) هو التحدث سرا .

٣٧- (٢١٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِي: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَإِثْلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ . حَتَّى يَتَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ <sup>(١)</sup> » .

٣٨- (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرُونِيُّ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا . فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ » .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سَفِيَانُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

### (١٦) باب الطب والمرض والرقي

٣٩- (٢١٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْأَمَكِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ إِذَا اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَقَاهُ جِبْرِيلُ . قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِيكُ . وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ . وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ . وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ .

٤٠- (٢١٨٦) حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ هِلَالِ الصَّوَّافِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ؛ أَنَّ جِبْرِيلَ أَمَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ « نَعَمْ »

(١) (يحزنه) قال أهل اللغة: يقال حزنه وأحزنه . وقرئ بهما في السبع .

قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ . مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ . مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ <sup>(١)</sup> أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ .  
بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ .

\*\*\*

٤١ - (٢١٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .  
قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
« الْعَيْنُ حَقٌّ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٤٢ - (٢١٨٨) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ  
(قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ . قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ،  
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْعَيْنُ حَقٌّ . وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدَرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ <sup>(٣)</sup> .  
إِذَا اسْتَعْسَلْتُمْ فَاعْسِلُوا » .

\*\*\*

(١٧) باب السحر

٤٣ - (٢١٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ:  
سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَهُودِيَّ <sup>(٤)</sup> مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ . يُقَالُ لَهُ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَتْ: حَتَّى كَانَ

(١) (نفس) قيل يحتمل أنه أراد بالنفس نفس الأذى . وقيل يحتمل أن المراد بها العين . فإن النفس تطلق على العين .  
ويقال: رجل نفوس إذا كان يصيب الناس بعينه .

(٢) (العين حق) قال الإمام أبو عبد الله المازري: أخذ جماهير العلماء بظاهر هذا الحديث . وقالوا: العين حق .

(٣) (ولو كان شيء سابق القدر سبقته العين) فيه إثبات القدر . وهو حق . بالنصوص وإجماع أهل السنة . ومعناه  
أن الأشياء كلها بقدر الله تعالى . ولا تقع إلا على حسب ما قدرها الله تعالى وسبق بها علمه . فلا يقع ضرر العين ولا غيره  
من الخير والشر إلا بقدر الله تعالى . وفيه سحرة أمر العين ، وإنها قوية الضرر .

(٤) (سحر رسول الله ﷺ يهودي) قال الإمام المازري رحمه الله: مذهب أهل السنة وجهود علماء الأمة على إثبات  
السحر وأن له حقيقة كحقيقة غيره من الأشياء الثابتة . خلافا لمن أنكرك ذلك ونفى حقيقته . وأضاف ما يقع منه إلى خيالات  
باطلة لا حقائق لها . وقد ذكره الله تعالى في كتابه . وذكر أنه مما يتم . وذكر ما فيه إشارة إلى أنه مما يكفر به . وأنه  
يفرق بين المرء وزوجه . وهذا كله لا يمكن فبنا لاحقيقة له . وهذا الحديث أيضا موضح بإثباته ، وأنه أشياء دفنت وأخرجت =

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِبُّ لِإِيَّهِ أَنَّهُ يُفَعِّلُ الشَّيْءَ، وَمَا يَفْعَلُهُ. حَتَّىٰ إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ، أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ دَعَا. ثُمَّ دَعَا. ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ! أَسْمَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي. فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي، أَوِ الَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي: مَا وَجَّعَ الرَّجُلُ؟ قَالَ: مَطْيُوبٌ<sup>(١)</sup>. قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟ قَالَ: لَيْبِدُ ابْنُ الْأَعْصَمِ. قَالَ: فِي أَيِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطَةٍ<sup>(٢)</sup>. قَالَ وَجِبُّ<sup>(٣)</sup> طَلْمَةَ ذَكَرٍ. قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي بَيْتِ ذِي أَرْوَانَ<sup>(٤)</sup> ».

قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ. ثُمَّ قَالَ « يَا عَائِشَةُ! وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا تُنَاعَةُ الْحِنَاءِ<sup>(٥)</sup>. وَلَكَأَنَّ مَخْلَهَا رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ ».

وهذا كله يطبل ما قالوه . فإحالة لونه من الحقائق محال . ولا يستنكر في العقل أن الله سبحانه وتعالى يحرق المادة عند النطق بكلام ملفق ، أو تركيب أجسام ، أو الزج بين قوى على ترتيب لا يعرفه إلا الساحر . قال : وقد أنكر بعض المتدعة هذا الحديث بسبب آخر . فزعم أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها . وأن تجوز به يمنع الثقة بالشرع . وهذا الذي ادعاه بعض المتدعة باطل لأن الدلائل القطعية قد قامت على صدقه وصحته وعصمته فيما يتعلق بالتبليغ . والمعجزة شاهدة بذلك . وتجوز ما قام الدليل بخلافه ، باطل . قال القاضي عياض : وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه ، لا على قلبه وعقله واعتقاده . ويكون معنى قوله في الحديث : حتى يظن أنه يأتي أهله ولا يأتيهم ( ويروي بخيل إليه ) أن يظهر له من نشاطه ومقدم عادته القدرة عليهن . فإذا دنا منهن أخذته أخذة السحر فلم يأتيهن ولم يتمكن من ذلك ، كما يمتري السحور .

(١) ( مطبوب ) المطبوب السحور . يقال : طُبَّ الرجلُ إذا سُحِرَ . فكنوا بالطب عن السحر ، كما كنوا بالسلم

عن اللدبع

(٢) ( مشط ومشاطة ) المشط فيه لثات : مُشْطٌ وَمُشْطٌ وَمِشْطٌ . والمشاطة هي الشعر الذي يسقط من الرأس أو اللحية

عند تسريحه .

(٣) ( وجب ) هكذا في أكثر نسخ بلادنا : جب . وفي بعضها جف . وهما بمعنى . وهو وعاء طلع النخل ، وهو النشاء

الذي يكون عليه . ويطلق على الذكر والأنثى . ولذا قيده في الحديث بقوله : طلعة ذكر . وهو بإضافة طلعة إلى ذكر .

(٤) ( في بئر ذي أروان ) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : ذي أروان . وكذا وقع في بعض روايات البخاري . وفي

معظمها : ذروان . وكلاهما صحيح . والأول أجود وأصح . وادعى ابن تقيية أنه الصواب ، وهو قول الأعمى . وهي بئر بالديبة

في بستان بني زريق .

(٥) ( نقاعة الحناء ) النقاعة الماء الذي ينقع فيه الحناء . والحناء ، قال في المنجد : هي نبات يتخذ ، قه للخضاب الأحمر

المعروف . وزهره أبيض كالمنقيد . واحده حناء ج حنآن .

قَالَتْ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا أُحْرِقْتُهُ؟ قَالَ «لَا. أَمَا أَنَا فَقَدْ عَاقَبَنِي اللَّهُ. وَكَرِهْتُ أَنْ أُبْرَأَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا. فَأَمَرْتُ بِهَا فِدْفِنْتُ».

\*\*\*  
٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَجَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَسَاقَ أَبُو كُرَيْبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ ، نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ . وَقَالَ فِيهِ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْبَيْتِ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ . وَقَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَخْرَجْتُهُ . وَلَمْ يَقُلْ : أَفَلَا أُحْرِقْتُهُ ؟ وَلَمْ يَذْكُرْ « فَأَمَرْتُ بِهَا فِدْفِنْتُ » .

\*\*\*  
(١٨) باب السم

٤٥ - (٢١٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا . فَبَجَى بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرَدْتُ لِأَقْتُلَكَ . قَالَ « مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَى ذَلِكَ » أَلْ أَوْ قَالَ « عَلَى » قَالَ قَالُوا : أَلَا تَقْتُلُهَا ؟ قَالَ « لَا » قَالَ : فَمَا زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ (١) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًّا فِي لَحْمٍ . ثُمَّ أَتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَنَحَرَ حَدِيثَ خَالِدٍ .

\*\*\*  
(١٩) باب استحباب رفية المريض

٤٦ - (٢١٩١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ زُهَيْرٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ

(١) (لهوات) جمع لهاء، هي اللحمة الحمراء المعلقة في أصل الحنك. قاله الأصمعي. وقيل: الاحبات اللواتي في سقف أقصى النعم. وقوله: فما زلت أعرفها، أي العلامة. كأنه يد، للحم علامة وأثر، من سواد أو غيره.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا اشْتَكَى مِنَّا إِنْسَانٌ، مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ. ثُمَّ قَالَ «أَذْهَبِ الْبَأْسَ. رَبَّ النَّاسِ. وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا» (١).  
 فَلَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَقَلَّ، أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِاصْنَعْ بِهِ نَحْوَمَا كَانَ يَصْنَعُ. فَأَنْزَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى».  
 قَالَتْ: فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ. كُلُّهُمَا هُوَ لَاءٌ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادٍ جَرِيْرٍ.  
 فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ: مَسَحَهُ بِيَدِهِ. قَالَ وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ: مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ. وَقَالَ فِي عَقِبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنِ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ. قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ مَنْصُورًا فَحَدَّثَنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ مَائِشَةَ. بِنَحْوِهِ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ مَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا حَادَ مَرِيضًا يَقُولُ «أَذْهَبِ الْبَأْسَ. رَبَّ النَّاسِ. اشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا».

\*\*\*

٤٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ مَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالُ «أَذْهَبِ الْبَأْسَ. رَبَّ النَّاسِ. وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي. لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ. شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا» وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ: فَدَمَّا لَهُ. وَقَالَ «وَأَنْتَ الشَّافِي».

\*\*\*

(١) (لا يُعَادِرُ سَقَمًا) أَي لَا يَتْرُكُ. وَالسَّقَمُ بِضَمِّ السِّينِ وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِفَتْحِهَا، لَجْتَانُ.

(...) وَحَدَّثَنِ الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَمُسْلِمٌ بْنُ صُبَيْحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . يَمْلَأُ حَدِيثَ أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَرْتَقِي بِهَذِهِ الرَّفِيَةِ « أَذْهَبِ الْبَاسَ . رَبَّ النَّاسِ . بِيَدِكَ الشِّفَاءُ . لَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا أَنْتَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

### (٢٠) باب رقية المريض بالعوذات والنفث

٥٠ - (٢١٩٢) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ هِشَامِ ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا مَرَضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ ، نَفَثَ (١) عَلَيْهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ . فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِي نَفْسِهِ . لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةٍ مِنْ يَدِي . وَفِي رِوَايَةٍ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : بِمُعَوَّذَاتٍ .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوَّذَاتِ . وَيَنْفُثُ . فَلَمَّا اسْتَدَّ وَجْهَهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ . وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ . رَجَاءَ بَرَكَتِهَا .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهَيْمٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ .

(١) نفث (نفث نفخ لطيف بلا رين .

ع وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي زِيَادٌ . كُلُّهُمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ : رَجَاءُ بَرَكَتِهَا . إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى تَفَتَّ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوَذَاتِ ، وَمَسَحَ عَنْهُ يَدَيْهِ .

\*\*

(٢١) باب استحباب الرقية من العين والهمز والنظرة

٥٢ - (٢١٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرُّقِيَّةِ ؟ فَقَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرُّقِيَّةِ ، مِنْ كُلِّ ذِي مِحْمَةٍ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٥٣ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُعِينَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَهْلِ بَيْتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فِي الرُّقِيَّةِ ، مِنَ الْحِمَةِ .

\*\*\*

٥٤ - (٢١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ - قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ ، أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ جَرِيحٌ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بِأَصْبِعِهِ هَكَذَا . وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا « بِاسْمِ اللَّهِ . تُرْبَةُ أَرْضِنَا . بِرِيقَةٍ <sup>(٢)</sup> بَعْضُنَا . لِيُشْفَى بِهِ سَقِيمُنَا . بِإِذْنِ رَبِّنَا » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ « يُشْفَى » وَقَالَ زُهَيْرٌ « لِيُشْفَى سَقِيمُنَا » .

\*\*\*

(١) (حمة) الحمة هي السم . ومعناه : أذن في الرقية من كل ذات سم .

(٢) (أرضنا بريقة) قال جمهور العلماء : المراد بأرضنا ، هنا ، جملة الأرض . وقيل : أرض المدينة خاصة لبركتها . والريقة أقل من الريق . ومعنى الحديث أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضمها على التراب فيملق بهامنه شيء ، فيمسح به على الموضع المريج أو العليل ويقول هذا الكلام في حال المسح .

٥٥ - (٢١٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - : حَدَّثَنَا) مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ. حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرِقَ مِنَ الْعَيْنِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْجِرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْجِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرِقَ مِنَ الْعَيْنِ.

\*\*\*

٥٧ - (٢١٩٦) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِي الرَّقِيَّةِ. قَالَ: رُخِّصَ فِي الْحَمَةِ وَالزَّمْلَةِ (١) وَالْعَيْنِ.

\*\*\*

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنَا حَسَنُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ). كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: رُخِّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الرَّقِيَّةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَالْحَمَةِ، وَالزَّمْلَةِ. وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ: يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ.

\*\*\*

٥٩ - (٢١٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِحَارِيَةَ، فِي بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْمَةً (٢) فَقَالَ «بِهَا نَظْرَةٌ» (٣). فَاسْتَرَقُوا لَهَا «بِمَنَى بِوَجْهِهَا صَفْرَةٌ».

\*\*\*

(١) (الزملة) هي قروح تخرج في الجنب.

(٢) (السفمة) قد فسرها في الحديث بالصفرة. وقيل: سواد. وقال ابن قتيبة: هي لون يخالف لون الوجه.

(٣) (نظرة) النظر. هي العين. أي أسانها عين. وقيل: هي المس أي مس الشيطان.

وهذا الحديث مما استدركه البارقطنى على البخارى ومسلم لعله فيه. قال: رواه عقيل عن الزهرى عن عروة مرسلًا. =

٦٠ - (٢١٩٨) حَدَّثَنِي عُمَيْدُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ لآلِ حَزْمٍ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ . وَقَالَ لِأَسْمَاءِ بِنْتِ مُمَيِّسٍ « مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي ضَارِعَةً <sup>(١)</sup> تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ » قَالَتْ : لَا . وَلَكِنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ . قَالَ « أَرَقِيهِمْ » قَالَتْ : فَمَرَّضْتُ عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَرَقِيهِمْ » .

\*\*\*

٦١ - (٢١٩٩) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرٍو . قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ : وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَقْرَبُ . وَتَحَنُّنُ جُلُوسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَقِي ؟ قَالَ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَرَقِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَمْ يَقُلْ : أَرَقِي .

\*\*\*

٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : كَانَ لِي خَالَ يَرْتِي مِنَ الْعَقْرَبِ . فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى . قَالَ فَأَنَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى . وَأَنَا أَرَقِي مِنَ الْعَقْرَبِ . فَقَالَ « مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ » .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّقَى . فَجَاءَ آلُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

= وأرسله مالك وغيره من أصحاب يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن عمروة . قال الدارقطني : وأسندة أبو معاوية ، ولا يصح . قال : وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد ، ولم يضع شيئا . هذا كلام الدارقطني .

(١) (ضارعة) أى نجيفة . والمراد أولاد جعفر رضى الله عنه .

إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَّةٌ تَرْتِي بِهَا مِنْ الْعَقَرِ . وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرُّقَى . قَالَ فَمَرَّضُوهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ  
« مَا أَرَى بَأْسًا . مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَنْفَعْهُ » .

\*\*

(٢٢) باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك

٦٤ - (٢٢٠٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ . قَالَ : كُنَّا تَرْتِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ « اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ . لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ » .

\*\*

(٢٣) باب جواز أخذ الأُمرة على الرقية بالفزاة والأذنة

٦٥ - (٢٢٠١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِشْرِ ، عَنْ أَبِي الْعَمَوِّ كَيْلٍ ،  
عَنْ أَبِي سَمِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا فِي سَفَرٍ . فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْبَاءِ  
الْعَرَبِ . فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ . فَقَالُوا لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ ؟ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ أَوْ مُصَابٍ .  
فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : نَعَمْ . فَأَتَاهُ فَرَفَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . فَبَرَأَ الرَّجُلُ . فَأَعْطَى قَطِيعًا<sup>(١)</sup> مِنْ غَنَمٍ . فَأَبَى  
أَنْ يَقْبَلَهَا . وَقَالَ : حَتَّى أَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
وَاللَّهِ مَا رَقَيْتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ . فَتَبَسَّمَ وَقَالَ « وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ » . ثُمَّ قَالَ « خُذُوا مِنْهُمْ .  
وَاضْرِبُوا لِي بِسْمِهِمْ مَعَكُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . كِلَاهُمَا عَنْ غُنْدَرٍ ، مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ،  
عَنْ أَبِي إِشْرِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَجَمَلَ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ ، وَيَجْمَعُ بَرَاقَهُ ، وَيَتَفَلُّ .  
فَبَرَأَ الرَّجُلُ .

\*\*\*

(١) (قطيعاً) القطيع هو الطائفة من النعم . وقال أهل اللغة : الغالب استعماله فيما بين العشر والأربعين . وقيل :  
ما بين خمس عشرة إلى خمس وعشرين . وجمعه أقطاع وأقطمة وقطمان وقطاع وأقطيع . كحديث وأحاديث . والمراد بالقطيع  
الذكور ، في هذا الحديث ، ثلاثون شاة .

٦٦ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون . أخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين ، عن أخيه ، معبد بن سيرين ، عن أبي سعيد الخدري . قال : نزلنا منزلاً . فأتتنا امرأة فقالت : إن سيد الحمى سليم<sup>(١)</sup> ، لدغ . فهل فيكم من راقٍ ؟ فقام معها رجلٌ منا . ما كنا نظنه يُحسنُ رقيةً . فرأاه يفتح الكتابَ قِبراً . فأعطوه غنماً ، وسقونا لبناً . فقلنا : أكنت تُحسنُ رقيةً ؟ فقال : ما رقيتهُ إلا يفتح الكتاب . قال فقلت : لا تحركوها حتى تأتي النبي ﷺ . فأتينا النبي ﷺ فذكرنا ذلك له . فقال « ما كان يذريه أنها رقيةٌ ؟ افسموا واضربوا لي بسهمٍ معكم » .

\*\*\*

(...) وحدثني محمد بن المثنى . حدثنا وهب بن جرير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد ، نحوه . غير أنه قال : فقام معها رجلٌ منا . ما كنا نأمنه<sup>(٢)</sup> برقية .

\*\*

(٢٤) باب استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الرعاء

٦٧ - (٢٢٠٢) حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى . قالوا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني نافع بن جبير بن مطعم عن عثمان بن أبي العاص الثقفي ؛ أنه شكاً إلى رسول الله ﷺ وجماً ، يجده في جسده منذ أسلم . فقال له رسول الله ﷺ « ضع يدك على الذي تألم من جسديك . وقل : باسم الله ، ثلاثاً . وقل ، سبع مرات : أعوذ بالله وقدرته من شرِّ ما أجد وأحاذر » .

\*\*

(٢٥) باب التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

٦٨ - (٢٢٠٣) حدثنا يحيى بن خلف الباهلي . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد الجري ، عن أبي الملاء ؛ أن عثمان بن أبي العاص أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ! إن الشيطان قد حال بيني

(١) (سليم) أى لديغ . قالوا : سمى بذلك تفاؤلاً بالسلامة . وقيل : لأنه مستسلم لما به .

(٢) (نأمنه) بكسر الباء وضمها . أى نظنه . وأكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى نهمه . ولكن المراد ، هنا ،

وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي . يَلْبِسُهَا<sup>(١)</sup> عَلِيٌّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِنْزَبٌ . فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فْتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ . وَاتَّقِ عَلَى إِسَارِكَ ثَلَاثًا » قَالَ : ففَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي .

\*\*\*

(١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنِ أَبِي الْمَلَاءِ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَدْكُرْ فِي حَدِيثِ سَالِمِ بْنِ نُوحٍ : ثَلَاثًا .

\*\*\*

(١١) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحِيرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ . قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِمَ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(٢٦) باب لكل دار رواء . واستحباب التراوي

٦٩ - (٢٢٠٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ( وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ . فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءَ الدَّاءِ بَرَأَ . إِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

٧٠ - (٢٢٠٥) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَأَبُو الطَّاهِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو ؛ أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَادَ الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ : لَا أَبْرَحُ حَتَّى أَمْتَحِّجَ . فَأَتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ فِيهِ شِفَاءٌ » .

\*\*\*

٧١ - (...) حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُهْمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ . قَالَ : جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي أَهْلِنَا . وَرَجُلٌ يَشْتَكِي خُرْجًا بِهِ أَوْ جِرَاحًا . فَقَالَ : مَا تَشْتَكِي ؟ قَالَ : خُرْجٌ بِي قَدْ شَقَّ عَلَيَّ . فَقَالَ : يَا غُلَامُ ! انْتِنِي بِجِجَامٍ . فَقَالَ لَهُ : مَا تَصْنَعُ

(١) يلبسها أي يخلطها ويشككها فيها .

بِالْحَجَامِ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! قَالَ: أُرِيدُ أَنْ أَعْلَقَ فِيهِ مِحْجَمًا<sup>(١)</sup>. قَالَ: وَاللَّهِ! إِنْ الذَّبَابَ لَيُصِيبُنِي،  
أَوْ يُصِيبُنِي النَّوْبُ، فَيُوذِيَنِي، وَبَشُقُّ عَلَىَّ. فَلَمَّا رَأَى تَبْرُمَهُ<sup>(٢)</sup> مِنْ ذَلِكَ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
يَقُولُ «إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَدْوِيَتِكُمْ خَيْرٌ، فَفِي شَرْطَةِ<sup>(٣)</sup> مِحْجَمٍ<sup>(٤)</sup>، أَوْ شَرْبَةِ مِنْ عَسَلٍ، أَوْ لَذْعَةٍ  
بِنَارٍ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَمَا أَحِبُّ أَنْ أَكْتُوِيَ» قَالَ فَجَاءَ بِحَجَامٍ فَشَرَطَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ.

\*\*\*

٧٢ - (٢٢٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحِجَامَةِ. فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا طَيْبَةَ  
أَنْ يَحْجِمَهَا.

قَالَ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا مِنَ الرَّصَاعَةِ، أَوْ غَلَامًا لَمْ يَحْتَلِمِ.

\*\*\*

٧٣ - (٢٢٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ يَحْيَى) - وَاللَّفْظُ  
لَهُ -: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ:  
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَنْبٍ طَبِيبًا. فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا. ثُمَّ كَوَاهُ عَلَيْهِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ. أَخْبَرَنَا سُفْيَانٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرَا: فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا.

\*\*\*

٧٤ - (...) وَحَدَّثَنِي إِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ  
سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ<sup>(٥)</sup>.  
فَكَوَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

(١) (مِحْجَمًا) هي الآلة التي تُمسّ ويجمع بها موضع الحجامة.

(٢) (تَبْرُمَهُ) أي تصجره وسأته منه.

(٣) (شَرْطَةُ) ضربة مشراط.

(٤) (مِحْجَمٍ) المراد بالمحجم هنا الهدبذة التي يشترطها موضع الحجامة ليخرج الدم. وهي يفتح الميم.

(٥) (أَكْحَلُهُ) قال في النجد: هو عرق في الذراع يُفصد. وقال الحلبي: هو عرق الحياة يقال: هو نهر الحياة فقي =

٧٥ - (٢٢٠٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . م وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أُكْحَلِهِ . قَالَ فَحَسَمَهُ<sup>(١)</sup> النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمَشْقَصٍ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ .

\*\*\*

٧٦ - (١٢٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَمَ . وَأَعْطَى الْحِجَامَ أَجْرَهُ . وَاسْتَمَطَ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٧٧ - (١٥٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ) عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَطْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ .

\*\*\*

٧٨ - (٢٢٠٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِي . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ»<sup>(٤)</sup> . فَابْرُدُوهَا<sup>(٥)</sup> بِالْمَاءِ .

\*\*\*

= كل عضو شعبة منه . وله فيها اسم منفرد . فإذا قطع في اليد لم يرقأ الدم . وقال غيره : هو عرق واحد . يقال له في اليد الأكل . وفي الفخذ النساء . وفي الظهر الأبهر .

(١) (حسمه) أى كواه ليقطع دمه . وأصل الحسم القطع .

(٢) (بمشقص) أى حديد طويل غير عريض ، كمنصل السهم .

(٣) (استمط) أى استعمل السموط بأن استلقى على ظهره ، وحمل بين كتفيه ما يرفعهما ، لينحدر رأسه الشريف ،

وقطر في أنفه ما تناوى به ليصل إلى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالمطاس .

(٤) (من فيح جهنم) وفي رواية من فور جهنم . وهو شدة حرها ولهبها وانتشارها .

(٥) (فابردوها) بهمزة وصل وبضم الراء . يقال : بردت الحمى أبردها بردا ، على وزن قتلها أقتلها قتلا . أى

أسكنت حرارتها وأطفأت لهبها . كما قال في الرواية الأخرى : فأطفئوها بالماء .

وهذا الذى ذكرناه من كونه بهمزة وصل وضم الراء هو الصحيح الفصيح المشهور في الروايات وكتب اللغة وغيرها .

وحكى القاضى عياض فى المشارق أنه يقال بهمزة قطع وكسر الراء ، فى لغة . وقد حكاهما الجوهري وقال: هى لغة رديئة .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْزِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ : « إِنَّ شِدَّةَ الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُهَا بِالْمَاءِ » .

\*\*\*

٧٩- (...) وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (بِعَنِي ابْنِ عُثْمَانَ) . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَطْفِئُهَا بِالْمَاءِ » .

\*\*\*

٨٠- (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَطْفِئُهَا بِالْمَاءِ » .

\*\*\*

٨١- (٢٢١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْحَمَى مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ . فَأَبْرُدُهَا بِالْمَاءِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٨٢- (٢٢١١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ فَاطِمَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتِي بِالْمَرْأَةِ الْمَوْعُوكَةِ<sup>(١)</sup> . فَتَدْعُو بِالْمَاءِ فَتَضْبَعُ فِي جَيْبِهَا<sup>(٢)</sup> . وَتَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَبْرُدُهَا بِالْمَاءِ » . وَقَالَ « إِنَّهَا مِنْ فَيْسَجِ جَهَنَّمَ » .

\*\*\*

(١) (الموعوكة) أى المضطربة بشدة حرارة الحمى .

(٢) (جيبها) . الجيب من القميص طوقه ، قاله في النجد . وقال في المصباح : جيب القميص ما يفتح على النحر .

(...) وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن هشام ، بهذا الإسناد . وفي حديث ابن نمير : صببت الماء بينها وبين جيبها . ولم يذكر في حديث أبي أسامة « أنها من فينج جهنم » . قال أبو أحمد : قال إبراهيم : حدثنا الحسن بن بشر . حدثنا أبو أسامة ، بهذا الإسناد .

٨٣ - (٢٢١٢) حدثنا هناد بن السري . حدثنا أبو الأحوص عن سميد بن مسروق ، عن عباية ابن رفاعه ، عن جده رافع بن خديج . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الحمى فوز من جهنم . فابزؤوها بالماء » .

٨٤ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المنثري ومحمد بن حاتم وأبو بكر بن نافع . قالوا : حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، عن أبيه ، عن عباية بن رفاعه . حدثني رافع بن خديج . قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « الحمى من فوز جهنم . فابزؤوها عنكم بالماء » ولم يذكر أبو بكر « عنكم » وقال : قال : أخبرني رافع بن خديج .

(٢٧) باب كراهة التداوى باللدود

٨٥ - (٢٢١٣) حدثني محمد بن حاتم . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان . حدثني موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عائشة . قالت : لددنا<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ في مرضه . فأشار أن لا تلدونى . فقلنا : كراهية المريض للدواء . فلما أفاق قال « لا يبق أحد منكم إلا لدد . غير المباس . فإنه لم يشهدكم » .

(١) (لددنا) قال أهل اللغة : اللدود ، بفتح اللام ، هو الدواء الذى يصب فى أحد جانبي فم المريض ويسقاه . أو يدخل هناك بإسبع وغيرها ويحك به . ويقال منه : لددته ألامه . وحكى الجوهرى أيضا : لددته ، رباعيا . والتددت أنا . قال الجوهرى : ويقال للود : لديد أيضا .

(٢٨) باب التراوى بالعود الهندى ، وهو الكست

٨٦ - (٢٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ ابْنِ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْصَنِ ، أَخْتِ عِكَاشَةَ بِنْتِ مَخْصَنِ . قَالَتْ: دَخَلْتُ بِابْنِ لِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ . فَقَالَ عَلَيْهِ . فِدَعَا بِمَا قَرَسَهُ .

\*\*\*

(٢٢١٤) قَالَتْ: وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي . قَدْ أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ<sup>(١)</sup> مِنَ الْعُدْرَةِ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ «عَلَامَهُ»<sup>(٣)</sup> تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ<sup>(٤)</sup> ؟ عَلَيْهِنَّ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ<sup>(٥)</sup> . فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ . مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ<sup>(٦)</sup> . يُسْمَعُ مِنَ الْعُدْرَةِ ، وَيُلْدُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ » .

\*\*\*

(١) (أعلقت عليه) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم: عليه . وكذا في صحيح البخارى من رواية معمر وغيره: عليه ، كما هو هنا . ومن رواية سفیان بن عيينة: فأعلقت عنه ، بالنون . وهذا هو المعروف عند أهل اللغة . قال الخطابي: المحذوثون يروونه: أعلقت عليه ، والصواب: عنه . وكذا قال غيره . وحكماهما بمضمم اللتين: أعلقت عنه وعليه . وممناء عالجت وجمع لهاته بإصمى .

(٢) (العدرة) وجع في الحلق يهيج من الدم . يقال في علاجها: عذرتها فهو ممدور . وقيل: هي قرحة تخرج في الحرم الذى بين الحلق والأنف ، تمرض للصبيان غالبا عند طلوع العدرة ، وهي خمسة كواكب تحت الشمري العبور، وتسمى أيضا العذارى . وتطلع في وسط الحر . وعادة النساء في معالجة العدرة أن تأخذ المرأة خرقة فتفاتها فتلا تشديدا وتدخلها في أنف الصبي وتطمئن ذلك الموضع فيفتجر منه دم أسود . وربما أفرحته . وذلك الطمن يسمى دغرا وغدرا . فمضى تدغرن أولادكن إنها تنمز حتى الولد ياصمها فترفع ذلك الموضع وتكبسه .

(٣) (علامه) هكذا هو في جميع النسخ: علامه . وهي هاء السكت ، ثبتت هنا في الدرج .

(٤) (العلاق) وفي الرواية الأخرى: الإعلاق، وهو الأشهر عند أهل اللغة ، حتى زعم بعضهم أنه الصواب ، وأن العلاق لا يجوز . قالوا والإعلاق مصدر أعلقت عنه . وممناء أزلت عنه الملقوق ، وهي الآمة والداهية . والإعلاق هو معالجة عذرة الصبي ، وهو وجع حلقه . قال ابن الأثير: ويجوز أن يكون العلاق هو الاسم منه .

(٥) (عليكن بهذا العود الهندى) أى استعملن بهذا العود ، وهو خشب يؤتى به من بلاد الهند ، طيب الرائحة ، قابض فيه مرارة يسيرة .

(٦) (ذات الجنب) قال في المنجد: هو التهاب غلاف الرئة فيحدث منه سعال وحى ونحس في الجنب يزداد عند التنفس .

٨٧ - (..) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مُحَمَّدٍ - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَاتْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ أختُ عُمَاةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ - قَالَ: أَخْبَرْتَنِي أَنَّهَا أَمَّتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. بَابُ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ. وَقَدْ أَعْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمَذْرُوعَةِ (قَالَ يُونُسُ: أَعْلَقَتْ عَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ يَكُونَ بِهِ عُذْرَةٌ) قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَلَامَةٌ تَذَعْرُونَ أَوْلَادَكُمْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ؟ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ (يَعْنِي بِهِ الْكُسْتُ) فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ. مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ».

\*\*\*

(٢٨٧) قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ ابْنَهَا، ذَلِكَ، بَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَا فَنَضَحَهُ عَلَى بَوْلِهِ وَلَمْ يَفْسِلْهُ غَسَلًا.

\*\*

### (٢٩) باب التراوي بالحبّة السوداء

٨٨ - (٢٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ. إِلَّا السَّامَ». وَالسَّامُ: الْمَوْتُ. وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ: الشُّونِيزُ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ.

(١) (والحبّة السوداء الشونيز) هذا هو الصواب المشهور الذي ذكره الجمهور.

أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَقِيلٍ . وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ : الْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ . وَلَمْ يَقُلْ : الشُّونِيزُ .

\*\*\*

٨٩ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الثَّلَاةِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ دَاءٍ ، إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ . إِلَّا السَّامَ » .

\*\*

### (٣٠) باب التليئة بمزغفؤاد المريض

٩٠ - (٢٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ ، إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ مِنْ أَهْلِهَا ، فَاجْتَمَعَ لِدَلِكِ النِّسَاءِ ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا . أَمَرَتْ بِرُمَّةٍ مِنْ تَلْيِينَةٍ (١) فَطَبَخَتْ . ثُمَّ صَبَّحَ تَرِيدٌ . فَصَبَّتِ التَّلْيِينَةَ عَلَيْهَا . ثُمَّ قَالَتْ : كُلْنَ مِنْهَا . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « التَّلْيِينَةُ مُجَمَّةٌ (٢) لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ . تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ » .

\*\*

### (٣١) باب التراوى بسقى العسل

٩١ - (٢٢١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي اسْتَطَلَقَ (٣) بَطْنَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اسْقِهِ عَسَلًا » فَسَقَاهُ . ثُمَّ جَاءَهُ

(١) (تليئة) هي حساء من دقيق أو نخالة . قالوا: وربما جعل فيها عسل . قال الهروي وغيره : سميت تليئة تشبيهاً بالابن لبياضها وورقها .

(٢) (جممة) يفتح الميم والهميم . ويقال بضم الميم وكسر الهميم . أي تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه .

(٣) (استطلق) (استطلق) الإسهال . يقال : استطلق بطنه إذا مشى .

فَقَالَ : إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا . فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . ثُمَّ جَاءَ الرَّابِعَةَ فَقَالَ « اسْقِهِ عَسَلًا » فَقَالَ : لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَدَقَ اللَّهُ . وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ <sup>(١)</sup> » فَسَقَاهُ قَبْرًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ أَخِي عَرَبٌ بَطْنُهُ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ لَهُ « اسْقِهِ عَسَلًا » بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ .

\*\*

### باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٣٢)

٩٢ - (٢٢١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْمَالِكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ وَأَبِي النَّضْرِ ، مَوْلَى أُمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونِ <sup>(٣)</sup> ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطَّاعُونُ رِجْزٌ <sup>(٤)</sup> أَوْ عَذَابٌ أُرْسِلَ عَلَى ابْنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » . وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ « لَا يَخْرُجُ جُحُومٌ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ » .

\*\*\*

٩٣ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ (وَلَسَبَهُ

(١) (صدق الله وكذب بطن أخيك) المراد قوله تعالى : يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس ، وهو العسل . وهذا تصريح منه ﷺ بأن الضمير في قوله تعالى : فيه شفاء ، يعود إلى الشراب الذي هو العسل ، وهو الصحيح .  
(٢) (عرب بطنه) . معناه فسدت معدته .

(٣) (الطاعون) هو قروح تخرج في الجسد . فتكون في المرافق أو الآباط أو الأيدي أو الأصابع وسائر البدن ويكون معه ورم وألم شديد . وتخرج تلك القروح مع لُهب ، ويسود ما حواله أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء .

(٤) (رجز) الرجز هو المذاب .

ابن قَمَيْبٍ قَالَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَيْشِيُّ ( عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ . ابْتَلَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضِ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَقْرَؤْا مِنْهُ » . هَذَا حَدِيثُ الْقَعْنَبِيِّ . وَقْتَيْبَةَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

٩٤ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أُسَامَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ سُلْطَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ . وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَدْخُلُوهَا » .

\*\*\*

٩٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الطَّاعُونَ ؛ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هُوَ عَذَابٌ أَوْ رَجَزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، أَوْ نَاسٍ كَانُوا قَبْلَكُمْ . فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ . وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقْتَيْبَةَ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ( وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ ) . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

٩٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ هَذَا الْوَجْعَ أَوْ السَّقَمَ رَجَزٌ عَذَّبَ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ . ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ . فَيَذْهَبُ

المرّة ويأني الأخرى! فمن سمع به بأرض، فلا يقدمنّ عليه. ومن وقع بأرض وهو بها، فلا يخرجته الفرائض منه» .

\*\*\*

(...) وحدثناه أبو كامل الجحدري . حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد) . حدثنا معمر عن الزهري . بإسناد يونس . نحو حديثه .

\*\*\*

٩٧ - (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن حبيب . قال : كنا بالمدينة فبلغني أن الطاعون قد وقع بالكوفة . فقال لي عطاء بن يسار وغيره : إن رسول الله ﷺ قال « إذا كنت بأرض فوقع بها، فلا تخرج منها . وإذا بلغت أنه بأرض، فلا تدخلها » قال قلت : ممن؟ قالوا : عن عامر بن سعد يحدث به . قال فأتيتهم فقالوا : غائب . قال فلقيت أخاه إبراهيم بن سعد فسألته؟ فقال : شهدت أسامة يحدث سعدا قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن هذا الوجع رجز أو عذاب أو بقيّة عذاب عذب به أناس من قبلكم . فإذا كان بأرض وأنتم بها، فلا تخرجوا منها . وإذا بلغتكم أنه بأرض، فلا تدخلوها » .  
قال حبيب : فقلت لإبراهيم : أنت سمعت أسامة يحدث سعدا وهو لا ينكر؟ قال : نعم .

\*\*\*

(...) وحدثناه عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد . غير أنه لم يذكر قصة عطاء بن يسار في أول الحديث .

\*\*\*

(.) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان ، عن حبيب ، عن إبراهيم بن سعد ، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسامه بن زيد . قالوا : قال رسول الله ﷺ بمعنى حديث شعبة .

\*\*\*

(.) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير ، عن الأعمش ، عن حبيب ، عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص . قال : كان أسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان . فقالا : قال رسول الله ﷺ . بنحو حديثهم .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ وَهَيْبُ بْنُ بَقِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحَوْ حَدِيثَهُمْ .

\*\*\*

٩٨ - (٢٢١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الحَطَّابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الحَطَّابِ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ . حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ <sup>(١)</sup> لَقِيَهِ أَهْلُ الأَجْنَادِ <sup>(٢)</sup> . أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجُرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ . فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الوَبَاءَ <sup>(٣)</sup> قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ عُمَرُ : ادْعُ لِي المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ فَدَعَوْهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ . فَأَخْتَلَفُوا . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَقِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الأَنْصَارِ فَدَعَوْهُمْ لَهُ . فَاسْتَشَارَهُمْ . فَسَلَسَكُوا سَبِيلَ المُهَاجِرِينَ . وَأَخْتَلَفُوا كَأَخْتِلَافِهِمْ . فَقَالَ : ارْتَقِعُوا عَنِّي . ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الفَتْحِ <sup>(٤)</sup>

(١) (سرخ) هي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز يجوز صرفه وتركه .

(٢) (الأجناد) المراد بالأجناد ، هنا ، مدن الشام الحس . وهي فلسطين والأردن ودمشق وحمص وقنسرين . قال الإمام النووي : هكذا فسروه وافقوا عليه . ومعلوم أن فلسطين اسم لناحية بيت المقدس . والأردن اسم لناحية بيسان وطبرية وما يتعلق بهما . ولا يضر : إطلاق اسم المدينة عليه .

(٣) (الوباء) الوباء ، مهورز - قصور ، وممدود . لنتان القصر أفصح وأشهر . قال الخليل وغيره : هو الطاعون . وقال : هو كل مرض عام . والذي قاله المحققون : أنه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الأرض ، دون سائر الجهات ، ويكون مخالفاً للمتاد من أمراض ، في السكنة وغيرها . ويكون مرضهم نوعاً واحداً ، بخلاف سائر الأوقات فإن أمراضهم فيها مختلفة . قالوا : وكل طاعون وباء ، وليس كل وباء طاعوناً . والوباء الذي وقع بالشام في زمن عمر كان طاعوناً . وهو طاعون عمواس ، وهي قرية معروفة بالشام .

(٤) (مشيخة قريش من مهاجرة الفتح) إنما رتبهم هكذا على حسب فضائلهم . قال القاضي : المراد بالمهاجرين الأولين من صلى للقبليين . وأما من أسلم بعد تحويل القبلة فلا يمد منهم . قال : وأما مهاجرة الفتح فقيل : هم الذين أسلموا قبل الفتح ، فحصل لهم فضل بالمهجرة قبل الفتح . إذ لا هجرة بعد الفتح . وقيل : هم مسلمة الفتح الذين هاجروا بعده ، فحصل لهم اسم دون الفضيلة . قال القاضي : هذا أظهر لأنهم الذين ينطلق عليهم : مشيخة قريش . وكان رجوع عمر رضي الله عنه =

فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ . فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءُ .  
 فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصِيبٌ <sup>(١)</sup> عَلَى ظَهْرِي . فَأَصْبَحُوا عَلَيْهِ . فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ : أَفِرَارًا  
 مِنْ قَدَرِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا <sup>(٢)</sup> يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ! (وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ ) نَمَّ . فَفَرُّ مِنْ  
 قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ . أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَّطْتَ وَإِدِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ <sup>(٣)</sup> . إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ  
 وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ <sup>(٤)</sup> أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ؟  
 قَالَ فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ . فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا .  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ . وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ،  
 فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » .

قَالَ : فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ انْصَرَفَ .

\*\*\*

٩٩ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا .  
 وَقَالَ الْآخَرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ . وَزَادَ فِي  
 حَدِيثِ مَعْمَرٍ : قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا : أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَدْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتُ مُعْجَزَهُ <sup>(٥)</sup> ؟

لرجحان طرف الرجوع لكثرة القائلين به ، وأنه أحوط ، ولم يكن مجرد تقليد لسلمة الفتح . لأن بعض المهاجرين الأولين  
 وبعض الأنصار أشاروا بالرجوع . وبعضهم بالدوم عليه . وانضم إلى المشيرين بالرجوع رأى مشيخة قريش . فكثير القائلون  
 به ، مع ما لهم من السن والخبرة وكثرة التجارب وسداد الرأي . وحجة الطائفتين واضحة . مبنية في الحديث . وهما مستمندان  
 من أصليين في الشرع : أحدهما التوكل والتسليم للقضاء . والثاني الاحتياط والحذر ومجانبة أسباب الإلقاء باليد إلى التهلكة .  
 (١) (مصباح) أى مسافر راكب على ظهر الراحلة ، راجع إلى وطني ، فأصبحوا عليه وتأهبوا له .

(٢) (لو غيرك قالها) جواب لو محذوف . وفي تقديره وجهان ذكرهما صاحب التحرير وغيره : أحدهما لو قالها غيرك

لأدبته لاعتراضه على في مسألة اجتهادية وافقني عليها أكثر الناس وأهل الحل والمقدفها . والثاني لو قالها غيرك لم أتعجب  
 منه . وإنما أتعجب من قولك أنت ذلك ، مع ما أنت عليه من العلم والفضل .

(٣) (عدوتان) المدوة ، بضم العين وكسرهما ، هى جانب الوادى .

(٤) (جدبة) الجدبة ضد الخصبة . قال صاحب التحرير : الجدبة ، هنا ، بسكون الدال وكسرهما . قال : والخصبة كذلك .

(٥) (معجزه) أى نفسه إلى المعجزه .

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ فَسِرْ إِذَا قَالَ فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ. فَقَالَ: هَذَا الْمَجْلُ أَوْ قَالَ: هَذَا الْمَنْزِلُ<sup>(١)</sup> إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي. وَلَمْ يَقُلْ: عَبْدُ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

\*\*\*

١٠٠ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ. فَلَمَّا جَاءَ سَرَّعَ بَلَعُهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ. فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ. وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَّعٍ. وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عُمَرَ إِذَا أَنْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

\*\*\*

(٣٣) باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، ولا نوء ولا غول، ولا يورد ممرض على مصح

١٠١ - (٢٢٢٠) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا عَدْوَى<sup>(٣)</sup> وَلَا صَفَرٌ<sup>(٤)</sup> وَلَا هَامَةٌ<sup>(٥)</sup>». فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!

(١) (هذا المجل أو قال هذا المنزل) هما بمعنى واحد. وهو بفتح الحاء وكسرها. والفتح أئيس. فإن ما كان على وزن فعل ومضارعه يفعل، بضم ثالثة - كان مصدره واسم الزمان والمكان منه مفعلاً، بالفتح. كقعد يقعد مقعداً. ونظائره. إلا أحرفاً شذت جاءت بالوجهين. منها: المجل.

(٢) (عبد الله) مجرور بحكاية الإعراب في السند السابق.

(٣) (لا عدوى) قال في النهاية: العدوى اسم من الإعداء. كالعدوى والبقوى من الإرعاء والإبقاء. يقال: أعداء الداء يمدية إعداء وهو أن يصيبه مثل ما يصاحب الداء. وذلك أن يكون يبيمر جرب مثلاً فتفتق مخاطته بإبل أخرى حذاراً أن يتعدى ما به من الجرب إليها فيصيبها ما أصابه. وقد أبطله الإسلام.

(٤) (ولا صفر) إن الصفر دواب في البطن، وهي دود. وكانوا يمتدنون أن في البطن دابة تهيج عند الجوع، وربما قتلت صاحبها. وكانت العرب تراها أعدى من الجرب.

(٥) (ولا هامة) إن العرب كانت تمتد أن عظام البيت، وقيل روحه، تنقلب هامة تطير. وهي بتخفيف الميم على المشهور الذي لم يذكر الجمهور غيره. وقيل بتشديدها قاله جماعة، وحكاها القاضي عن أبي زيد الأنصاري الإمام في اللغة.

فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظَّبَاءُ، فَيَجِيءُ التَّبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلِ؟» .

\*\*\*

١٠٢ - (...) وحدثني محمد بن حاتم وحسن الخلواني . قالا : حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم ابن سعيد) . حدثنا أنس بن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ؛ أن أبا هريرة قال : إن رسول الله ﷺ قال « لا عدوى ولا طيرة<sup>(١)</sup> ولا صفر ولا هامة » فقال أعرابي : يا رسول الله ! يمثل حديث يونس .

\*\*\*

١٠٣ - (...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان عن شعيب ، عن الزهري . أخبرني سنان بن أبي سنان الدؤلي ؛ أن أبا هريرة قال : قال النبي ﷺ « لا عدوى » فقام أعرابي فذكر يمثل حديث يونس وصالح . وعن شعيب عن الزهري قال : حدثني السائب بن يزيد ابن أخت نمر ؛ أن النبي ﷺ قال « لا عدوى ولا صفر ولا هامة » .

\*\*\*

١٠٤ - (٢٢٢١) وحدثني أبو الطاهر وحرمة (وتقاربا في اللفظ) قالا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف حدثه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا عدوى » ويحدث ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا يورد ممرض على مصحح » .

قال أبو سلمة : كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما<sup>(٢)</sup> عن رسول الله ﷺ . ثم صمت أبو هريرة بمد ذلك عن قوله « لا عدوى » وأقام على « أن لا يورد ممرض على مصحح<sup>(٣)</sup> » قال فقال الحارث بن

(١) طيرة) هي التشاؤم بالنسي . وهو مصدر تطير . يقال : تطير طيرة وتخبر خيرة . ولم يجيء من المصادر هكذا غيرها . وأصله ، فيما يقال ، التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرها ، وكان ذلك بصددهم عن مقاصدهم . فنفاه الشرع وأبطله ونهى عنه . وأخبار أنه ليس به تأثير في جلب نفع أو دفع ضرر .

(٢) (كلتيهما) كذا هو في جميع النسخ . كلتيهما . والضمير عائد إلى الكلمتين أو القصتين أو المستثنتين أو غيرها .

(٣) (لا يورد ممرض على مصحح) مفعول يورد محذوف أى لا يورد إليه المراض . قال العلماء : الممرض صاحب الإبل

المراض والمصح صاحب الأبل الصحاح . فمعنى الحديث : لا يورد صاحب الإبل المراض ، إليه على إبل صاحب الإبل الصحاح .

أبي ذباب (وهو ابن عم أبي هريرة): قد كنت أنتمك، يا أبا هريرة! تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر. قد سكت عنه. كنت تقول: قال رسول الله ﷺ «لا عدوى» فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك. وقال «لا يوردُ ممرضٌ على مُصِحٍّ» فما رآه الحارث في ذلك حتى غضب أبو هريرة فرطن بالحبشية. فقال للحارث: أتدري ماذا قلت؟ قال: لا. قال أبو هريرة: قلت: آبيت. قال: أبو سلمة: ولمعري! لقد كان أبو هريرة يحدثنا؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا عدوى» فلا أدري أنسى أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر؟

\*\*\*

١٠٥ - (٠) حدثني محمد بن حاتم وحسن الخلواني وعبد بن محمد (قال عبد: حدثني. وقال الآخرون: حدثنا) يعقوب - يعنون ابن إبراهيم بن سعد - حدثني أبي عن صالح، عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ أنه سمع أبا هريرة يحدث؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا عدوى» ويحدث مع ذلك «لا يوردُ الممرضُ على المُصِحِّ» بمثل حديث يونس.

\*\*\*

(...) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا أبو اليمان. حدثنا شعيب عن الزهري، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

١٠٦ - (٢٢٢٠) حدثنا يحيى بن أيوب وقيس بن حنبل قالوا: حدثنا إسماعيل (يعنون ابن جعفر) عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال «لا عدوى ولا هامة ولا نوء»<sup>(١)</sup> ولا صفر.

\*\*\*

١٠٧ - (٢٢٢٢) حدثنا أحمد بن يونس. حدثنا زهير. حدثنا أبو الزبير عن جابر. ح وحدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير، عن جابر: قال: قال رسول الله ﷺ «لا عدوى ولا طيرة ولا غول»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(١) (ولا نوء) أي لا تقولوا: مطرنا بوء كذا، ولا نعتدوه.  
(٢) (ولا غول) قال جمهور العلماء: كانت العرب تزعم أن الغيلان في الغلوات. وهي جنس من الشياطين فتتراى =

١٠٨ - (...) وحدثني عبد الله بن هاشم بن حيّان . حدّثنا بهزؤ . حدّثنا يزيد (وهو التستري) . حدّثنا أبو الزبير عن جابر . قال : قال رسول الله ﷺ « لا عدوى ولا غول ولا صقر » .

\*\*\*

١٠٩ - (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدّثنا روح بن عبادة . حدّثنا ابن جبرئيل . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سمعت النبي ﷺ يقول « لا عدوى ولا صقر ولا غول » . وسمعت أبا الزبير يذكر ؛ أن جابراً فسرّ لهم قوله « ولا صقر » فقال أبو الزبير : الصقر البطن . فقيل لجابر : كيف ؟ قال : كان يقال دواب البطن . قال ولم يُفسر النول . قال أبو الزبير : هذه النول التي تقول .

\*\*

(٣٤) باب الطيرة والفأل ، وما يكون فيه من التؤم

١١٠ - (٢٢٢٣) وحدثنا عبد بن حميد . حدّثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول « لا طيرة (١) وخيرها الفأل (٢) » . قيل : يا رسول الله ! وما الفأل ؟ قال « الكلمة الصالحة يسميها أحدكم » .

\*\*\*

= للناس وتقول تنولا . أي تلون تلونا فتضلهم عن الطريق فنهلكهم . فأبطل النبي ﷺ ذلك . وقال آخرون : ليس المراد بالحديث نفي وجود النول وإنما معناه إبطال ما ترجمه العرب من تلون النول بالصور المختلفة واغتيالها . قالوا : ومعنى لا غول أي لا تستطيع أن تضل أحدا .

(١) (لا طيرة) الطيرة بكسر الطاء وفتح الباء ، على وزن العنية . هذا هو الصحيح المعروف في رواية الحديث وكتب اللغة والتاريخ . وحكي القاضي وابن الأثير ؛ أن منهم من سكن الياء . والمشهور هو الأول . قالوا : وهي مصدر تطير طيرة قالوا : ولم يبي في المصادر على هذا الوزن ألا تطير طيرة ونحير خيرة . وجاء في الأسماء حرفان . وهما شئ طيبة أي طيب ، والتؤلة ، وهو نوع من السحر ، وقيل يشبه السحر . وقال الأسمي : هو ما تتعجب به المرأة إلى زوجها . والتطير التشاؤم . وأصله الشئ المكروه من قول أد فعل أو مرئى . وكانوا يطهرون بالسواخ والبوارح ، فينفرون الطباء والطبورة ، فإن أخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا في سفرهم وحوائجهم . وإن أخذت ذات الشمال رجعوا عن سفرهم وحاجتهم ونشأوا بها . فكانت تصدم في كثير من الأوقات عن مصالحهم ، فنفي الشرع ذلك وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير يرفع ولا ضرر . فهذا معنى قوله ﷺ « لا طيرة » .

(٢) (الفأل) الفأل هموز ويجوز ترك همزه . وجمه فؤول كفلس وفلوس . وقد فسره النبي ﷺ بالكلمة الصالحة =

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ .  
عَ وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ : قَالَ : سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .

\*\*\*

١١١ - (٢٢٢٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ  
نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ . وَيُجِيبُنِي الْقَالَ : الْكَلِمَةُ الْحُسْنَى ، الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

\*\*\*

١١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ .  
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ . وَيُجِيبُنِي الْقَالَ »  
قَالَ قَيْلٌ : وَمَا الْقَالَ ؟ قَالَ « الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ » .

\*\*\*

١١٣ - (٢٢٢٣) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ .  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَمِيْقٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا عَدْوَى  
وَلَا طَيْرَةَ وَأَحِبُّ الْقَالَ الصَّالِحَ » .

\*\*\*

١١٤ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طَيْرَةَ . وَأَحِبُّ  
الْقَالَ الصَّالِحَ » .

\*\*\*

١١٥ - (٢٢٢٥) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . عَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى

= والحسنة والطيبة . قال العلماء : يكون القال فيما يسر وفيما يسوء ، والغالب في السرور . والطيرة لا تكون إلا فيما يسوء .  
قالوا : وقد يستعمل مجازاً في السرور . يقال : تغافل بكذا ، بالتحذيف ، وتغافلت بالشديد ، وهو الأمل . والأول مخفف  
منه ومقلوب عنه .

ابن يحيى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَلِّمٍ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ<sup>(١)</sup> وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ».

\*\*\*

١١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَلِّمٍ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ. وَإِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالِدَّارِ».

\*\*\*

(٠) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُعَمَّرٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ وَحَمْزَةَ، ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُمَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ. ح وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى. أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُمَيْبٌ. كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. فِي الشُّؤْمِ. يَمْتَلِحُ حَدِيثُ مَالِكٍ. لَا يَذْكَرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ مُعَمَّرٍ: الْمَدْوَى وَالطَّيْرَةَ، غَيْرَ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ.

\*\*\*

١١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَمَّرٍ

(١) (الشؤم في الدار ...) احتساب العلماء في هذا الحديث . فقال مالك وطائفة: هو على ظاهره . وإن الدار قد يجعل الله تعالى سكنها سببا للضرر أو الهلاك . وكذا اتخذ الرأة العينة أو الفرس أو الخادم قد يحصل الهلاك عنده بقضاء الله تعالى . وممناه: قد يحصل الشؤم في هذه الثلاثة . وقال آخرون: شؤم الدار ضيقها وسوء جيرانها وأذاهم . وشؤم المرأة عدم ولادتها وسلطة لسانها وتعرضها للريب . وشؤم الفرس أن لا يفرى عليها . وقيل: حرامها وغلامتها . وشؤم الخادم سوء خلقه وقلة نعمته لا فروض إليه .

ابن محمد بن زيد؛ أنه سمع أباَه يُحدِّثُ عن ابنِ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ؛ أنه قال « إن يكن من الشؤمِ شيءٌ حقٌّ، ففي الفرسِ والذراةِ والدارِ » .

\*\*\*

(...) وحدثني هرون بن عبد الله . حدثنا روح بن عبادة . حدثنا شعبة ، بهذا الإسناد ، مثله . ولم يقل : حقٌّ .

\*\*\*

١١٨ - (...) وحدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا ابن أبي مريم . أخبرنا سليمان بن بلال . حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن كان الشؤمُ في شيء ، ففي الفرسِ والمسكنِ والمرأةِ » .

\*\*\*

١١٩ - (٢٢٢٦) وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب . حدثنا مالك عن أبي حازم ، عن سهل ابن سعد . قال : قال رسول الله ﷺ « إن كان ، ففي المرأةِ والفرسِ والمسكنِ » يعني الشؤمَ .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الفضل بن دكين . حدثنا هشام بن سعد عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبيِّ ﷺ . بمثله .

\*\*\*

١٢٠ - (٢٢٢٧) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا عبد الله بن الحارث عن ابن جرير . أخبرني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابرًا يخبر عن رسول الله ﷺ . قال « إن كان في شيء ، ففي الرِّبعِ والخادمِ والفرسِ » .

\*\*

### (٣٥) باب تحريم الكهانة وإتيانه الكهانه

١٢١ - (٥٣٧) حدثني أبو الطاهر وحرمله بن يحيى . قالوا : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن معاوية بن الحكم السلمي . قال :

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ. كُنَّا نَأْتِي الْكُهَانَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: «فَلَا تَأْتُوا الْكُهَانَ»  
قَالَ قُلْتُ: كُنَّا نَتَطَيَّرُ. قَالَ: «ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>، فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ .  
ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ .  
أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى . أَخْبَرَنَا مَالِكٌ . كَلَّمَهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ .  
غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطَّيْرَةَ . وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَانَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ)  
عَنْ حَبَّاجِ الصَّوَّافِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ .  
كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ  
السَّلْمِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى  
ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ قَالَ: «كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ<sup>(٣)</sup> . فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَلِكَ» .

\*\*\*

(١) (الكهان) قال القاضي رحمه الله: كانت الكهانة في العرب ثلاثة أضرب: أحدها يكون للإنسان ولي من الجن يجبره بما يسترقه من السمع من السماء. وهذا القسم بطل من حين بعث الله نبينا ﷺ. الثاني أنه يجبره بما يطرأ، أو يكون في أقطار الأرض، وما خفي عنه. مما قرب أو بعد. وهذا لا يبعد وجوده. الثالث للجمون. وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه، أيمض الناس قوة ما. لكن الكذب فيه أغلب. ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف. وهو الذي يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفته بها. وهذه الأضرب كلها تسمى الكهانة. وقد أكذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم.

(٢) (ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه) معناه أن كراهة ذلك تقع في نفوسكم في العادة، ولكن لا تلتفتوا إليه ولا ترجعوا عما كنتم عزمتم عليه قبل هذا.

(٣) (كان نبي من الأنبياء يخط) اختلف العلماء في معناه والصحيح أن معناه من وافق خطه فهو مباح له. ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة، فلا يباح. والمتصود أنه حرام لأنه لا يباح إلا يقين الواقعة، وليس لنا يقين بها. وإنما قال النبي ﷺ «فمن وافق خطه فذاك» ولم يقل: هو حرام، بهيئتمليق على الواقعة، لئلا يتوهم متوهم أن هذا النص يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط. لحفاظ النبي ﷺ على حرمة ذاك النبي، مع بيان الحكم في حقنا. وهذا إشارة إلى علم الرمل.

١٢٢ - (٢٢٢٨) وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري ، عن يحيى بن عروة بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة . قالت : قلت : يا رسول الله ! إن الكهان كانوا يحدثوننا بالشئ فنجدُه حقا . قال « تلك الكلمة الحق . يخطفها <sup>(١)</sup> الجن فيقذفها <sup>(٢)</sup> في أذن وليه . ويريد فيها مائة كذبة » .

\*\*\*

١٢٣ - (...) حدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أمين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن الزهري . أخبرني يحيى بن عروة ؛ أنه سمع عروة يقول : قالت عائشة : سألت أنس رسول الله ﷺ عن الكهان ؟ فقال لهم رسول الله ﷺ « ليسوا بشئ » قالوا : يا رسول الله ! فإنهم يحدثون أحيانا الشئ ، يكون حقا . قال رسول الله ﷺ « تلك الكلمة من الجن <sup>(٣)</sup> يخطفها الجن . فيقذفها <sup>(٤)</sup> في أذن وليه قر الدجاجة . فيخلطون فيها أكثر من مائة كذبة » .

\*\*\*

(...) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج ، عن ابن شهاب ، بهذا الإسناد ، نحو رواية معقل عن الزهري .

\*\*\*

١٢٤ - (٢٢٢٩) حدثنا حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد (قال حسن : حدثنا يعقوب . وقال عبد : حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعيد) . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . حدثني علي بن حسين ؛ أن عبد الله بن عباس . قال : أخبرني رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار ؛ أنهم بينما هم جلوس ليلة مع رسول الله ﷺ روى بنجم فاستنار . فقال لهم رسول الله ﷺ « ماذا كنتم

(١) يخطفها) معناه استرقه وأخذه بسرعة .

(٢) يقذفها) معناه يلقها .

(٣) من الجن) هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا : الكلمة من الجن . بالجيم والدون . أي الكلمة السموعة من الجن أو التي تصح بما نقلته الجن ، بالجيم والدون . وذكر القاضي في الشارح أنه روى هكذا . وروى أيضا : من الحق . بالحاء والتف .

(٤) (فيقذفها) قال أهل اللغة والغريب : القر ترديدك الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه . تقول : قررته أقره قرأ . وقر الدجاجة صوتها إذا قطعت . يقال : قررت قررا وقريرا . فإن رددته قات : قررت قررة . قال الخطابي وغيره : معناه أن الجن يقذف الكلمة إلى واه الكاهن فتسممها الشياطين ، كما تؤذن الدجاجة بصوتها صواحبها فتجواب .

تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا مَيَّ بَعَثَ هَذَا؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. كُنَّا نَقُولُ وَوَلَدَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّهَا لَا يَرْتَمِي بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ. وَلَكِنْ رَبُّنَا، تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَى أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ. ثُمَّ سَبَّحَ أَهْلَ السَّمَاءِ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ. حَتَّى يَبْلُغَ التَّسْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يَلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ. قَالَ فَاسْتَخْبِرَ بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا. حَتَّى يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءَ الدُّنْيَا. فَتَخَطَفُ الْجِنُّ السَّمْعَ فَيَقْدِفُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ. وَيُرْمُونَ بِهِ. فَمَا جَاؤَا بِهِ عَلَى وَجْهِهِ فَوُجُوهُ حَقٌّ. وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ<sup>(١)</sup> فِيهِ وَيَزِيدُونَ».

\*\*\*

(١٠٠) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ الْأَوْزَاعِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ. قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَدِيدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أُعَيْنٍ. حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ). كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ يُونُسَ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ. أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ. وَفِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ «وَلَكِنْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ فِيهِ وَيَزِيدُونَ». وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ «وَقَالَ اللَّهُ: حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا الْحَقُّ».

\*\*\*

١٢٥ - (٢٣٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَبْرِيُّ. حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «مَنْ أَتَى عَرَّافًا<sup>(٢)</sup> فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

\*\*

(١) (يقرفون) هذه اللفظة ضبطوها، من رواية صالح، على وجهين: أحدهما بالراء والثاني بالذال. ووقع في رواية الأوزاعي وابن معلق بالراء، باتفاق النسخ. ومعناه يخلطون فيه الكذب، وهو بمعنى يقذفون. وفي رواية يونس: يقرفون. قال القاضي: ضبطناه عن شيوختنا بضم الياء، وفتح الراء، وتشديد القاف.

(٢) (عرافا) العراف من جملة أنواع السحرة. قال ابن الأثير: العراف المنجم أو الحازي الذي سيدعي علم الغيب، وقد استأثر الله تعالى به. وقال الخطابي وغيره: العراف هو الذي يتماطى معرفة مكان المرسوق ومكان الضالة ونحوهما.

## باب امتناع الجردوم ونحوه

١٢٦ - (٢٢٣١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهَشِيمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ بَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : كَانَ فِي وَفْدِ تَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ « إنا قد رأيناك فأرجع » .

\*\*\*

## باب قتل الحيات وغيرها

١٢٧ - (٢٢٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي سُلَيْمَانَ وَابْنُ مُخْمِرٍ عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفَيْتَيْنِ <sup>(١)</sup> . فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبْلَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَقَالَ : الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفَيْتَيْنِ .

\*\*\*

١٢٨ - (٢٢٣٣) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ . ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « اِقْتُلُوا الْحَيَاتِ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ <sup>(٢)</sup> . فَإِنَّهُمَا يَسْتَنْقِطَانِ الْحَبْلَ <sup>(٣)</sup> وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ <sup>(٤)</sup> » .

(١) (ذو الطفتين) قال العلماء : هما الحيطان الأبيضان على ظهر الحية . وأصل الطفية خوصة القمل وجها طفئ . شبه الحطين على ظهرها بخوصتي القمل . والقمل نمر الدوم .

(٢) (الأبتر) هو قصير الذنب . وقال نصر بن شمیل : هو صنف من الحيات أزرق مقطوع الذنب ، لا تنظر إليه حامل إلا أقت ما في بطنها .

(٣) (يستنقطان الحبل) معناه أن المرأة الحامل إذا نظرت إليهما وخافت ، أسقطت الحمل غالباً .

(٤) (ويلتمسان البصر) فيه تأويلان ذكرهما الخطابي وآخرون : أحدهما معناه يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرها إليه لخاسة جعلها الله تعالى في بصرهما إذا وقع على بصر الإنسان . والثاني أنهما يقصدان البصر باللسع والنهش . والأول أصح وأشهر .

قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا . فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً<sup>(١)</sup> . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبَيْوتِ .

\*\*\*

١٢٩ - ( . ) وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ . يَقُولُ « أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ وَاقْتُلُوا إِذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالِي » . قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَرَأَى ذَلِكَ مِنْ مُمْتَمِعًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَلَمَّذْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا . فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً ، يَوْمًا ، مِنْ ذَوَاتِ الْبَيْوتِ ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ . وَأَنَا أَطَارِدُهَا . فَقَالَ : مَهَلًا . يَا عَبْدَ اللَّهِ ! فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ . قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبَيْوتِ .

\*\*\*

١٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ ابْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ع وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَائِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ : حَتَّى رَأَى أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبَيْوتِ . وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ « أَقْتُلُوا الْحَيَّاتِ » وَلَمْ يَقُلْ « ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ » .

\*\*\*

١٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابًا فِي دَارِهِ ، يَسْتَقْرِبُ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَوَجَدَ الْعِلْمَةَ جِلْدَ جَانٍّ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : التَّمِسُوهُ فَأَقْتُلُوهُ . فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلُوهُ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ<sup>(٢)</sup> الَّتِي فِي الْبَيْوتِ .

\*\*\*

(١) (يطارد حية) أى يبلطها ويبتعمها ليقتلها .

(٢) (الجنان) هى الحيات . جمع جان ، وهى الحية الصغيرة ، وقيل الدبقية الخفيفة وقيل الدبقية البيضاء .

١٣٢ - (...) وحدثنا شيبان بن فروخ . حدثنا جرير بن حازم . حدثنا نافع . قال : كان ابن عمر يقتل الحيات كلها . حتى حدثنا أبو لبابة بن عبد المنذر البدرى ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل جنان البيوت ، فأمسك .

\*\*\*

١٣٣ - (...) حدثنا محمد بن المنثري . حدثنا يحيى ( وهو القطان ) عن عبيد الله . أخبرني نافع ؛ أنه سمع أبا لبابة يخبر ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان .

\*\*\*

١٣٤ - (...) وحدثنا إسحاق بن موسى الأنصارى . حدثنا أنس بن عياض . حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن أبي لبابة ، عن النبي ﷺ . ح وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبيعي . حدثنا جويرية عن نافع ، عن عبد الله ؛ أن أبا لبابة أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الجنان التي في البيوت .

\*\*\*

١٣٥ - (...) حدثنا محمد بن المنثري . حدثنا عبد الوهاب ( يعني الثقفى ) . قال : سمعت يحيى ابن سعيد يقول ؛ أخبرني نافع ؛ أن أبا لبابة بن عبد المنذر الأنصارى - وكان مسكنه بقباء فانتقل إلى المدينة - فبينما عبد الله بن عمر جالسا معه يفتح خوخة<sup>(١)</sup> له ، إذا هم بحبيرة من عوامر البيوت . فأرادوا قتلها . فقال أبو لبابة : إنه قد نهى عنهم ( يريد عوامر البيوت ) وأمر بقتل الأبتري وذى الطفتين . وقيل : هما اللذان يلبغان البصر ويطران أولاد النساء .

\*\*\*

١٣٦ - (...) وحدثني إسحاق بن منصور . أخبرنا محمد بن جهم . حدثنا إسماعيل ( وهو عندنا ابن جعفر ) عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، قال : كان عبد الله بن عمر يوما عند هدم له . فرأى وبيص جان . فقال : اتيموا هذا الجن فاقتلوه . قال أبو لبابة الأنصارى : إني سمعت رسول الله ﷺ

(١) (خوخة) هي كوة بين دارين أو بيتين يدخل منها . وقد تكون في حائط منفرد .

نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجَنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ . إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ . فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِفَانِ الْبَصَرَ وَيَتَّبِعَانِ <sup>(١)</sup> مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أُسَامَةُ ؛ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ بِابْنِ عُمَرَ ، وَهُوَ عِنْدَ الْأُطَمِّ <sup>(٢)</sup> الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، يَرْضُدُ حَيَّةً . يَنْخُو حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

\*\*\*

١٣٧ - (٢٢٣٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - ( قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا ) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَارٍ . وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا . فَنَحْنُ نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً . إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ . فَقَالَ « اقْتُلُوهَا » فَأَبْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا . فَسَبَقْتَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَقَاهَا اللَّهُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقَاهُكُمْ شَرَّهَا » .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٣٨ - (٢٢٣٥) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَمِينٍ (بِمَعْنَى ابْنِ غِيَاثٍ) . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِثْلِهِ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(٢٢٣٤) وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ .

\*\*\*

(١) (ويتبعان) أى يسقطانه . وأطلق عليه التبع مجازاً . ولعل فيهما طلباً لذلك جملة الله تعالى خصيصة فيهما .  
(٢) (الأطم) هو القصر . وجهه أطام . كمنق وأعناق .  
(٣) (بمثلة) موضع النحر بمكة .

١٣٩ - (٢٢٣٦) وحدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرج . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني مالك بن أنس عن صبي (وهو عندنا مولى ابن أفلح) . أخبرني أبو السائب ، مولى هشام بن زهرة ؛ أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته . قال فوجدته يصلي . فجلست أنتظره حتى يقضى صلاته . فسمعت تحريكاً في عراجين<sup>(١)</sup> في ناحية البيت . فالتفت فإذا حيّة . فوثبت لألتها . فأشار إلي : أن اجلس . فجلست . فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار . فقال : أترى هذا البيت ؟ قلت : نعم . قال : كان فيه فتى منا حديث عهد بمرس . قال فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق . فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار<sup>(٢)</sup> فيرجع إلى أهله . فاستأذنه يوماً . فقال له رسول الله ﷺ « خذ عليك سلاحك . فإني أخشى عليك قريظة » فأخذ الرجل سلاحه . ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة . فأهوى إليها الرمح ليطمعها به . وأصابته غيرة . فقالت له : أكف عليك رمحك ، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني . فدخل فإذا بحبيبة عظيمة منطوية على الفراش . فأهوى إليها بالرمح فانتطمعها به . ثم خرج فركزه في الدار . فاضطربت عليه . فما يدري أيهما كان أسرع موتاً . الحية أم الفتى ؟ قال فأتينا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له . وقلنا : ادع الله يحييه لنا . فقال « استغفروا لصاحبكم » . ثم قال « إن بالمدينة جناً قد أسلموا . فإذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه<sup>(٣)</sup> ثلاثة أيام . فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه<sup>(٤)</sup> . فإنما هو شيطان » .

\*\*\*

١٤٠ - (...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا وهب بن جرير بن حازم . حدثنا أبي . قال : سمعت أسماء بن عبيد يحدث عن رجل يقال له السائب - وهو عندنا أبو السائب - قال : دخلنا على أبي سعيد

(١) (عراجين) أراد بها الأعواد التي في سقف البيت، شبهها بالعراجين والمراجين مفردة عرجون : وهو المود الأصفر الذي فيه شمارخ العنق . وهو فعلون ، من الانعراج والانمطاف . والوار والنون زائدتان .

(٢) (بأنصاف النهار) أي منتصفه . وكأنه وقت لآخر النصف الأول وأول النصف الثاني . مجمه .

(٣) (فاذنوه) هو من الإيدان ، بمعنى الإعلام .

(٤) (فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه) قال العلماء : معناه وإذا لم يذهب بالإنذار علمتم أنه ليس من عوامر البيت ،

ولا من أسلم من الجن ، بل هو شيطان . فلا حرمة عليكم فاقتلوه . ولن يجمل الله له سبيلاً للانتصار عليكم .

الْخُدْرِيَّ . فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا نَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً . فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ . وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَبِيٍّ . وَقَالَ فِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ هَذِهِ الْبُيُوتَ عَوَامِرَ . فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهَا فَحَرِّجُوا عَلَيْهَا <sup>(١)</sup> ثَلَاثًا . فَإِنْ ذَهَبَ ، وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ . فَإِنَّهُ كَافِرٌ » . وَقَالَ لَهُمْ « اذْهَبُوا فَادْفِنُوا صَاحِبَكُمْ » .

\*\*\*

١٤١ - (...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ عَجَلَانَ . حَدَّثَنِي صَبِيٌّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ أَسْلَمُوا . فَمَنْ رَأَى شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذِنْهُ ثَلَاثًا . فَإِنْ بَدَأَ لَهُ بِمَدِّ فَلْيَقْتُلْهُ . فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ » .

\*\*

### (٣٨) باب استنجاب قتل الوزغ

١٤٢ - (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أُمِّ شَرِيكِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ <sup>(٢)</sup> . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : أَمَرَ .

\*\*\*

١٤٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) (فخرجوا عليها) قال ابن الأثير : هو أن يقول لها : أنت في حرج ، أي ضيق ، إن عدت إلينا . فلا تلومينا أن

نضيق عليك بالتبعية والطرده والقتل .

(٢) (أمرها بقتل الأوزاع) قال أهل اللغة : الوزغ وسام أبرص جنس . فسام أبرص هو كباره . واتفقوا

على أن الوزغ من الحشرات المؤذيات ، وجمعه أوزاع ووزغان . وأمر النبي ﷺ بقتله ورحب فيه ، لسكونه من

المؤذيات .

بَكَرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيحٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ  
 أُمَّ شَرِيكَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا اسْتَأْمَرَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي قَتْلِ أَوْزَغَانَ . فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا .  
 وَأُمَّ شَرِيكَ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ . اتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ مُهِمِّدٍ .  
 وَحَدِيثُ ابْنِ وَهَبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ .

\*\*\*

١٤٤ - (٢٢٣٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُهِمِّدٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ أَوْزَغِ . وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٤٥ - (٢٢٣٩) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْأَوْزَغِ « الْفُوَيْسِقُ » .  
 زَادَ حَرَمَلَةُ : قَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ .

\*\*\*

١٤٦ - (٢٢٤٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . وَمَنْ  
 قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً . لِذُنُوبِ الْأُولَى . وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا  
 وَكَذَا حَسَنَةً . لِذُنُوبِ الثَّانِيَةِ » .

\*\*\*

١٤٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ .  
 حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ  
 خَالِدٍ عَنْ سُهَيْلٍ . إِلَّا جَرِيرًا وَحَدَهُ . فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ « مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كَتَبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ .  
 وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ . وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ » .

\*\*\*

(١) (فويسقا) أما تسميته فويسقا فنظيره الفواسق الخس التي تقتل في الحل والحرم . وأصل الفسق الخروج . وهذه  
 المذكورات خرجت عن خلق معظم الحشرات ونحوها ، بزيادة الضرر والأذى .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَاءَ) عَنْ سُهَيْلٍ . حَدَّثَنِي أُخْتِي <sup>(١)</sup> عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « فِي أَوَّلِ ضَرْبَةِ سَبْعِينَ حَسَنَةً » .

\*\*

## باب النهى عن قتل النمل

١٤٨ - (٢٢٤١) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَمِيعِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَنْ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ . فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُخْرِقَتْ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : أَلَيْسَ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ تُسَبِّحُ ؟ » .

\*\*\*

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيعٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ . فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا . ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٥٠ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ . فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا . وَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِقَتْ فِي النَّارِ . قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ » .

\*\*

(١) (حدثني أختي) كذا وقع في أكثر النسخ : أختي . وفي بعضها : أختي ، بالتذكير . وفي بعضها . أختي . وذکر القاضي الأوجه الثلاثة . قالوا : ورواية أبي خطأ . ووقع في رواية أبي داود : أختي وأختي . قال القاضي : أخت سهل سودة . وأخوه هشام وعبداد .

(٢) (فهلأ نملة واحدة) أي فهلأ عاقبت نملة واحدة هي التي قرصتك لأنها الجانية . وأما غيرها فليس لها جناية .

(٤٠) باب تحريم قتل الهررة

١٥١ - (٢٢٤٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضَّمِّيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ . فَدَخَلَتْ فِيهَا (١) النَّارُ . لَأَيُّ أَطْعَمَهَا وَسَقَمَهَا ، إِذْ حَبَسْتَهَا . وَلَا هِيَ تَرَكَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ (٢) » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي فَصِيرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ . وَعَنْ سَعِيدِ الْقُمَيْرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ مَعْنَاهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِذَلِكَ .

\*\*\*

١٥٢ - (٢٢٤٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « عُدْبَتِ امْرَأَةٍ فِي هِرَّةٍ لَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا . وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا « رَبَطْتُمَا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « حَشَرَاتِ الْأَرْضِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ . قَالَ : قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مُعَمَّرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(١) (فدخلت فيها) أي بسببها .

(٢) (خشاش الأرض) بفتح الخاء المعجمة وكسرهما وضمهما، حكاية في المشرق، الفتح أشهر. وهي حوام الأرض وحشراتهما.

## (٤١) باب فضل ساقى الجاهل المتمره واطعامها

١٥٣ - (٢٢٤٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَنْمَأُ رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، اسْتَدَّ عَلَيْهِ الْمَطَشُ . فَوَجَدَ بُرًّا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ . ثُمَّ خَرَجَ . فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ <sup>(١)</sup> يَأْكُلُ التُّرَى <sup>(٢)</sup> مِنَ الْمَطَشِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْمَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي . فَتَزَلَّ الْبُرُّ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً . ثُمَّ أَمْسَكَهُ فِيهِ حَتَّى رَقِيَ . فَسَقَى الْكَلْبَ . فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ . فَفَقَرَ لَهُ <sup>(٣)</sup> » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَإِنْ لَنَأْفِي هَذِهِ النَّهَامَ لِأَجْرٍ ؟ قَالَ « فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

١٥٤ - (٢٢٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَلَالَةَ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « أَنَّ امْرَأَةً بَعِيَّتًا <sup>(١)</sup> رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطِيفُ <sup>(٢)</sup> بِبَيْتِ . قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ <sup>(٣)</sup> مِنَ الْمَطَشِ . فَزَعَتْ لَهُ بِمُوقِهَا <sup>(٤)</sup> . فَفَقَرَ لَهَا <sup>(٥)</sup> . »

\*\*\*

١٥٥ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَنْمَأُ كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ <sup>(١)</sup> قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْمَطَشُ . إِذَا تَهُ بَنِي مِنْ بَدَا يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَزَعَتْ مُوقَهَا ، فَاسْتَقَتْ لَهُ بِهِ ، فَسَقَتْهُ إِيَّاهُ ، فَفَقَرَ لَهَا بِهِ . »

(١) ( يلهث ) يقال . لهث بفتح الماء وكسرها ، يلهث ، بفتحها لا غير ، لهثا ، بإسكانها . والاسم اللهم ، بالفتح واللام ، بضم اللام . ورجل لهثان وامرأة لهثى كعطشان وعطشى . وهو الذي أخرج لسانه من شدة العطش والحرق .

(٢) ( الترى ) التراب الندى .

(٣) ( في كل كيد رطوبة أجر ) معناه : في الإحسان إلى كل حيوان حتى يسقيه ، ونحوه ، أجر . وصحى الحى ذا كيد رطوبة لأن الميت يجف جسمه وكبدته .

(٤) ( بعيا ) البعى هى الزانية . والبناء ، بالمد ، هو الزنى .

(٥) ( يطيف ) أى يدور حولها . يقال : طاف به وأطاف ، إذا دار حوله .

(٦) ( أدلع لسانه ) أدلع ودلع لنتان . أى أخرجه لشدة العطش .

(٧) ( بموقها ) الموق هو الخف ، فارسى معرب . ومعنى زعت له بموقها أى استقت . يقال : زعت بالدلو إذا استقت به من البئر ونحوها ، وزعت الدلو أيضا .

(٨) ( ركبة ) الركبة البئر .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

#### (١) باب النهي عن سب الدهر

١ - (٢٢٤٦) وحدثني أبو الطاهر، أحمد بن عمرو بن سرح وحرمة بن يحيى. قال: أخبرنا ابن وهب. حدثني يونس عن ابن شهاب. أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن. قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول « قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر. وأنا الدهر. بيدي الليل والنهار ».

\*\*\*

٢ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير - واللفظ لابن أبي عمير - (قال إسحاق: أخبرنا. وقال ابن أبي عمير: حدثنا) سفيان عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال « قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم. يسب الدهر. وأنا الدهر. أقلب الليل والنهار ».

\*\*\*

٣ - (...) وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة. قال: قال رسول الله ﷺ « قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم<sup>(١)</sup>. يقول: يا خيبة الدهر! فلا يقولن أحدكم: يا خيبة الدهر! فإني أنا الدهر<sup>(٢)</sup>. أقلب ليله وناره. فإذا شئت قبضتهم<sup>(٣)</sup> ».

\*\*\*

(١) يؤذيني ابن آدم) معناه يمايلني معاملة توجب الأذى في حقكم.

(٢) (أنا الدهر) قال العلماء: هو مجاز. وسببه أن العرب كان من شأنها أن تسب الدهر عند النوازل والحوادث والمصائب النازلة بها من موت أو هرم أو تلف مال أو غير ذلك. فيقولون: يا خيبة الدهر، ونحو هذا الألفاظ سب الدهر. فقال النبي ﷺ « لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر » أي لا تسبوا فاعل النوازل فإنكم إذا سببتم فاعلها وقع السب على الله تعالى لأنه هو فاعلها ومنزلها. وأما الدهر الذي هو الزمان فلا فعل له، بل هو مخلوق من جملة خلق الله تعالى. ومعنى فإن الله هو الدهر، أي فاعل النوازل والحوادث وخالق الكائنات.

٤ - (...) حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ! فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

\*\*\*

٥ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ».

\*\*

### (٢) باب كراهة نسبة العنب كرمًا

٦ - (٢٢٤٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَسْبُ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ. فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ. وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعِنَبِ: الْكَرْمَ. فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ. قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَقُولُوا: كَرْمٌ. فَإِنَّ الْكَرْمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ، عَنِ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَسْمُوا الْعِنَبَ الْكَرْمَ. فَإِنَّ الْكَرْمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ. حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمُ. فَإِنَّمَا الْكَرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ».

\*\*\*

١٠ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ. قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ، لِلْعِنَبِ، الْكَرْمَ. إِنَّمَا الْكَرْمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ».

\*\*\*

١١ - (٢٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَسْرَمٍ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سِمَاكِ ابْنِ حَرْبٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكِرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْحَبَلَةُ <sup>(١)</sup> » (يَعْنِي الْعِنَبَ) .

\*\*\*

١٢ - (...) (وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمرَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُولُوا : الْكِرْمُ . وَلَكِنْ قُولُوا : الْعِنَبَ وَالْحَبَلَةُ » .

\*\*

(٣) باب حكم إطراء لفظ العبد والرؤم والملوى والسب

١٣ - (٢٢٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْأَعْلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي وَأُمَّتِي . كُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ . وَكُلُّ لِسَانِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : غُلَامِي وَجَارِيَتِي ، وَفَتَايَ وَفَتَاتِي » .

\*\*\*

١٤ - (...) (وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . فَكُلُّكُمْ عِبِيدُ اللَّهِ . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : فِتَايَ . وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ : رَبِّي . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : سَيِّدِي » .

\*\*\*

(١) (وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِهِمَا : « وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ : مَوْلَايَ <sup>(٢)</sup> » .

وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « فَإِنَّ مَوْلَاكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

(١) (الْحَبَلَةُ) هِيَ شَجَرُ الْعِنَبِ .

(٢) (وَلَا يَقُلْ الْعَبْدُ لِسَيِّدِهِ مَوْلَايَ) قَالَ الْقَاضِي : قَدْ اخْتَلَفَ الرُّوَاةُ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي ذِكْرِ هَذِهِ الْاَلْفِظَةِ : فَلَمْ يَذْكُرْهَا

عَنْ آخَرُونَ . وَحَدَّثَهَا أَصَحُّ .

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : اسْتَقِ رَبَّكَ . أَطِمْ رَبَّكَ . وَصَيِّ رَبَّكَ . وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : رَبِّي . وَيَقُولُ : سَيِّدِي . مَوْلَايَ . وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي . أُمَّتِي . وَلَيْتَ : فَتَايَ . فَتَايَ . غَلَايَ . »

\*\*\*

(٤) باب كرامة قول ابن عباس : خبئت نفسي

١٦ - (٢٢٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبَيْتُ نَفْسِي . وَلَكِنْ لِيَقُلْ : لَقِسْتُ نَفْسِي . »

هَذَا حَدِيثُ أَبِي كُرَيْبٍ . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ « لَكِنْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٧ - (٢٢٥١) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : خَبَيْتُ نَفْسِي <sup>(١)</sup> . وَلِيَقُلْ : لَقِسْتُ نَفْسِي . »

\*\*\*

(٥) باب استعمال المسك ، وأنه أطيب الطيب . وكراهة رد الرحامه والطيب

١٨ - (٢٢٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ شُعْبَةَ . حَدَّثَنِي خُلَيْدُ بْنُ جَمْفَرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « كَانَتْ امْرَأَةٌ ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، قَصِيرَةٌ . تَمَشِّي مَعَ امْرَأَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ . فَاتَّخَذَتْ رِجْلَيْنِ مِنْ خَشَبٍ . وَخَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ مُغْلَقٍ مُطْبَقٍ . »

(١) (لا يقل أحدكم : خبئت نفسي ..) قال أبو عبيد وجميع أهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم : لقيت وخبئت بمعنى واحد . وإنما كره معنى الحبث لبشاعة الاسم . وعلمهم الأدب في الألفاظ واستعمال حسنها وهجران خبيثها . قالوا : ومعنى لقيت غفت . وقال ابن الأعرابي : معناه ضافت .

ثُمَّ حَشَتْهُ مَسْكَاً. وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيْبِ. فَمَرَّتَ بَيْنَ الْمَرَّاتَيْنِ. قَلَمَ يَمْرِقُوهَا. فَقَالَتْ يَدِيهَا هَكَذَا»  
وَقَفَّضَ شُعْبَةُ يَدَهُ.

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالمُسْتَمِرِّ.  
قَالَ: سَمِعْنَا أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.  
حَشَتْ خَاتَمَهَا مَسْكَاً. وَالْمَسْكُ أَطْيَبُ الطَّيْبِ.

\*\*\*

٢٠ - (٢٢٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. كِلَاهُمَا عَنِ الْمُثَرِّقِيِّ. قَالَ  
أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُثَرِّقِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ. حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ  
فَلَا يَرُدُّهُ<sup>(١)</sup>. فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ طَيْبُ الرِّيحِ<sup>(٢)</sup>».

\*\*\*

٢١ - (٢٢٥٤) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى<sup>(١)</sup> (قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا.  
وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي نَحْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ. قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجَمَرَ<sup>(٣)</sup>  
اسْتَجَمَرَ بِالْأَلْوَةِ<sup>(٤)</sup>، غَيْرَ مُطْرَأَةٍ<sup>(٥)</sup>. وَيَكْفُورُ، يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ يَسْتَجِمِرُ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(١) (فلا يردده) برفع الدال على الفصيح المشهور. وأكثر ما يستعمله، من لا يحمق العربية، بفتحها. وقد سبق بيان  
هذه اللفظة وقاعدتها في كتاب الحج في حديث المصعب بن جثامة حين أهدى الحمار الوحشي. فقال ﷺ «إن لم يرد  
عليك إلا أنها حرم» حديث (١١٩٣).

(٢) (خفيف المحمل طيب الريح) المحمل بفتح الميم الأولى وكسر الثانية كالمجلس. والمراد به الحمل. أي خفيف الحمل  
ليس بثقيل.

(٣) (إذا استجمر) الاستجمار، هنا، استعمال الطيب والتبخير به. مأخوذ من الجمر وهو البخور.

(٤) (بالألوة) قال الأسمي وأبو عبيد وسائر أهل اللغة والذريب: هي العود يتبخر به. قال الأسمي: أراها  
فارسية معربة. وهي بضم اللام وفتح الهمة وضمها، لتنان مشهورتان. وحكي الأزهرى كسر اللام.

(٥) (غير مطرأة) أي غير مخلوطة بنيرها من الطيب.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤١ - كتاب الشعر

١ - (٢٢٥٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَما . فَقَالَ « هَلْ مَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْئاً <sup>(١)</sup> ؟ » قُلْتُ : نَمَّ . قَالَ « هَيْه <sup>(٢)</sup> » . فَأَنْشَدْتُهُ يَتّاً . فَقَالَ « هَيْه » ثُمَّ أَنْشَدْتُهُ يَتّاً . فَقَالَ « هَيْه » حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ يَتِّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَخْبَدُ بْنُ عَبْدِ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ . أَوْ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ عَنِ الشَّرِيدِ . قَالَ : أَرَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَلْفَهُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : اسْتَنْشَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ . وَزَادَ : قَالَ « إِنَّ كَادَ لَيْسَلُمُ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ « فَلَقَدْ كَادَ لَيْسَلُمُ فِي شِعْرِهِ » .

\*\*\*

(١) (شيتا) هكذا وقع في معظم النسخ : شيتا بالنصب . وفي بعضها : شى بالرفع . وعلى رواية النصب بقدر فيه عذوف ، أى هل منك من شى فتشددنى شيتا ؟

(٢) (هيه) قالوا : الهاء الأولى بدل من الهمزة . وأصله إيه . وهى كلمة للاستزادة من الحديث الموهود . قال ابن السكيت : هى للاستزادة من حديث أو عمل موهودين . قالوا : وهى مبنية على الكسر . فإن وصلتْها نوتتْها . تقول : إيه حدثنا . أى زدنا من هذا الحديث . فان أردت الاستزادة من غير موهود نوتت قلت : إيه . لأن التنوين للتنكير . وأما إيهآ ، بالنصب ، فمعناه الكف والأمر بالسكوت . ومعنى الحديث أن النبى ﷺ استحسّن شعر أُمِّيَّة واستراد من إنشاده لما فيه من الإقرار بالرحمانية والبث . ففيه جواز إنشاد الشعر الذى لا فحش فيه وسماعه ، سواء شعر الجاهلية وغيرهم . وإن المغموم من الشعر الذى لا فحش فيه إنما هو الإكثار منه ، وكونه غالباً على الإنسان . فأما يسيره فلا بأس بإنشاده وسماعه وحفظه .

٢ - (٢٢٥٦) حدثني أبو جعفر، محمد بن الصباح وعلي بن حنبل السعدي . جميعاً عن شريك . قال ابن حنبل : أخبرنا شريك عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال « أشعرُ كلمة<sup>(١)</sup> تكلمت بها العربُ كلمةً ليبيد :  
ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل<sup>(٢)</sup> »

\*\*\*

٣ - (...) وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون . حدثنا ابن مهدي عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير . حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « أصدقُ كلمةً قالها شاعرٌ ، كلمةً ليبيد :  
ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل<sup>(٢)</sup> .  
وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم » .

\*\*\*

٤ - (...) وحدثني ابن أبي عمير . حدثنا سفيان عن زائدة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ قال « أصدقُ بيتٍ قاله الشاعرُ :  
ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل<sup>(٢)</sup> .  
وكاد ابن أبي الصلت أن يسلم » .

\*\*\*

٥ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . قال « أصدقُ بيتٍ قالته الشعراءُ :  
ألا كلُّ شيءٍ ما خلا الله باطل<sup>(٢)</sup> »

\*\*\*

٦ - (...) وحدثنا يحيى بن يحيى . أخبرنا يحيى بن زكرياء عن إسرائيل ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن . قال : سمعتُ أبا هريرة يقول : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول

(١) كلمة ( المراد بالكلمة هنا القطعة من الكلام .

(٢) باطل ( المراد بالباطل الفاني المضمحل .

« إِن أصدقَ كَلِمَةٍ فَأَلها شاعِرٌ كَلِمَةٌ لبيدٍ :

ألا كُلُّ شَيْءٍ ما خلا اللهَ باطلٌ »

ما زاد على ذلك .

\*\*\*

٧ - (٢٢٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . كَلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ <sup>(١)</sup> ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا » .  
قال أبو بكرٍ : إِلَّا أَنْ حَفْصًا لَمْ يَقُلْ « يَرِيهِ » .

\*\*\*

٨ - (٢٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ سَعْدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا يَرِيهِ ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا » .

\*\*\*

٩ - (٢٢٥٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ التَّقْفِيُّ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ يُحْنَسٍ ، مَوْلَى مُضَمِّبِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . قَالَ : بَدْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَرْجِ <sup>(٢)</sup> ، إِذْ عَرَضَ

(١) (يريه) قال أهل اللغة والتربيب : يريه من الورى ، وهو داء يفسد الجوف . وممنناه قيجا يأكل جوفه ويفسده . قال أبو عبيد : قال بعضهم : المراد بهذا الشعر شعر هجى به النبي ﷺ . قال أبو عبيد والعلماء كافة : هذا تفسير فاسد . لأنه يقتضى أن المذموم من الهجاء ما يمتلى منه الجوف دون قلبه . وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي ﷺ موجبة للكفر . قالوا : بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالبا عليه ، مستوليا عليه ، بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله تعالى . وهذا مذموم من أى شعر كان . فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية ، هو الغالب عليه ، فلا يضر حفظ اليسير من الشعر مع هذا . لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا .  
(٢) (المرج) هى قرية جامعة من عمل الفرع على نحو ثمانية وسبعين ميلا من المدينة .

شَاعِرٌ يُنْشِدُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ، لَأَنْ يَمْتَلِي جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِي شِعْرًا ».

\*\*\*

(١) باب تحريم اللعب بالزردشير

١٠ - (٢٢٦٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ابْنِ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَنْ لَعِبَ بِالزَّرْدَشِيرِ <sup>(١)</sup> ، فَكَأَنَّهَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ » .

(١) (بالزردشير) قال العلماء : الزردشير هو الزرد . فالزرد مجيء معرب . وشير ممناه حلو .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٢ - كتاب الرؤيا

١١- (٢٣٦١) حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّافِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ . قَالَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أَعْرَى مِنْهَا<sup>(١)</sup> . غَيْرَ أَنِّي لَا أَزْمَلُ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى لَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « الرُّؤْيَا<sup>(٣)</sup> مِنْ اللَّهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلْمًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ بَسَارِهِ تَلَاثًا . وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ » .

\*\*\*

(.) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، وَعَبْدِ رَبِّهِ وَيَحْيَى ، ابْنَيْ سَعِيدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِمْ قَوْلَ أَبِي سَلَمَةَ : كُنْتُ أَرَى الرُّؤْيَا أَعْرَى مِنْهَا . غَيْرَ أَنِّي لَا أَزْمَلُ .

\*\*\*

(.) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : أَعْرَى مِنْهَا . وَزَادَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ « فَلْيَبْصُقْ عَلَى بَسَارِهِ ، حِينَ يَهْبُ مِنْ نَوْمِهِ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

\*\*\*

٢- (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (بِعْنِي ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) (أعري منها) لم ي أحم لحو في من ظاهرها ، في معرفتي . قال أهل اللغة : يقال عرى الرجل يورى إذا أصابه عراء . وهو نفص الحى . وقيل رعدة .

(٢) (أزمل) معناه أعطى رؤى كالمحوم .

(٣) (الرؤيا) مقصورة موهومة ، ويجوز ترك همزها كمنظارتها .

يَقُولُ «الرُّؤْيَا مِنَ اللَّهِ . وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا . فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا أَمَقَّلَ عَلَيَّ مِنْ جَبَلٍ . فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَمَا أَبَالِيهَا .

\*\*\*

(٠) (.) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَإِنْ مُنِيرٍ قَوْلُ أَبِي سَلَمَةَ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ . وَزَادَ ابْنُ رُمْجٍ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ «وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ» .

\*\*\*

٣ - (...) (.) وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ . وَالرُّؤْيَا السَّوْءُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَمَنْ رَأَى رُؤْيَا فَكَّرَهُ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، لَا تَضُرُّهُ . وَلَا يُخْبِرُ بِهَا أَحَدًا . فَإِنْ رَأَى رُؤْيَا حَسَنَةً فَلْيُبَشِّرْ . وَلَا يُخْبِرْ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ» .

\*\*\*

٤ - (...) (.) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ ؛ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : إِنْ كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَمُرِّضُنِي . قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا قَتَادَةَ . فَقَالَ : وَأَنَا كُنْتُ لَأَرَى الرُّؤْيَا فَمُرِّضُنِي . حَتَّى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ . فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ يُحِبُّ . وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا ، وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا . وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ» .

\*\*\*

٥ - (٢٢٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْتَعْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا. وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا. وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ ». \*

٦ - (٢٢٦٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذُرْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِبُ. وَأَصْدُقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدُقُكُمْ حَدِيثًا. وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ. وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ: فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ<sup>(١)</sup> بُشْرَى مِنَ اللَّهِ. وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ. وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ الْمَرْءَ نَفْسَهُ. فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ. وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ ». قَالَ « وَأَحِبُّ الْقَيْدِ<sup>(٢)</sup> وَأَكْرَهُ الْعُلِّ<sup>(٣)</sup>. وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ ». فَلَا أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ. \*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فِيمَجِبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلِّ. وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ». \*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ. حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ). حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ. \*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ: وَأَكْرَهُ الْعُلِّ. إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ. وَلَمْ يَذْكُرِ « الرُّؤْيَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ ». \*

(١) (فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ) قَالَ الْقَاضِي: يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الصَّالِحَةِ وَالْحَسَنَةِ حَسَنَ ظَاهِرِهَا. وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادُ صَحَّتْهَا. وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ إِضَامَةِ الْمَوْصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ.

(٢) (وَأَحِبُّ الْقَيْدِ) قَالَ الْمَلَاءُ: إِنَّمَا أَحَبُّ الْقَيْدِ لِأَنَّهُ فِي الرَّجُلِينَ، وَهُوَ كَيْفَ عَنِ الْمَاعِي وَالشَّرُورِ وَأَنْوَاعِ الْبَاطِلِ.

(٣) (وَأَكْرَهُ الْعُلِّ) أَمَا الْعُلُّ فَمَوْضِعُ الْعَنْقِ، وَهُوَ صِفَةُ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ تَمَالِي: إِنَّمَا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا.

وقال الله تعالى: إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ.

٧ - (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ .  
ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ .  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءٌ مِنْ سِتِّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

٨ - (٢٣٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ  
الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ جُزْءٌ مِنْ سِتِّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا  
مِنَ النَّبُوءَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ . أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ .  
حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُؤْيَا الْمُسْلِمِ  
يَرَاهَا أَوْ تَرَى لَهُ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتِّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ :  
حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتِّةٍ وَأَرْبَعِينَ  
جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) . ح وَحَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَرْبُ (يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . حدثنا معمر عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِعَنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ .**

\*\*\*

٩ - (٢٢٦٥) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . ح . وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي . قال جميعاً : حدثنا عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله ﷺ « الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءاً من النبوة » .

\*\*\*

(...) وحدثنا ابن المنني وعبيد الله بن سعيد . قالاً : حدثنا يحيى عن عبيد الله ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

(...) وحدثنا ثيبة وابن رميح عن الليث بن سعد . ح . وحدثنا ابن رافع . حدثنا ابن أبي فضية . أخبرنا الضحاك (بمعنى ابن عثمان) . كلاهما عن نافع ، بهذا الإسناد . وفي حديث الليث : قال نافع : حسبت أن ابن عمر قال « جزء من سبعين جزءاً من النبوة » .

\*\*

(١) باب قول النبي عليه الصلوة والسلام « من رأى في المنام فدرأني »

١٠ - (٢٢٦٦) حدثنا أبو الربيع ، سليمان بن داود التميمي . حدثنا حماد (بمعنى ابن زيد) . حدثنا أيوب وهشام عن محمد ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « من رأى في المنام فقد رآني <sup>(١)</sup> ، فإن الشيطان لا يتمثل بي » .

\*\*\*

١١ - (...) وحدثني أبو الطاهر وحرمة . قالاً : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول « من رأى في المنام فسيرا في اليقظة . أو كما رأاني في اليقظة . لا يتمثل الشيطان بي » .

\*\*\*

(١) (فقد رآني) اختلف العلماء في معنى قوله ﷺ « فقد رآني » فقال ابن الباقاني : معناه أن رؤياه صحيحة ليست بأضغاث ولا من تشبهات الشيطان .

(٢٢٦٧) وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أُخِي الزُّهْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَمِّي . فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا . سِوَاهُ . مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ .

\*\*\*

١٢ - (٢٢٦٨) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى . إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَمَثَّلَ فِي صُورَتِي» . وَقَالَ «إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ» .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى . فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي» .

\*\*

(٢) باب لا يخبر بتلعب الشيطان به في المنام

١٤ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ : إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ . فَأَنَا أَتْبَعُهُ . فزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ «لَا تُخْبِرْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي الْمَنَامِ» .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَجَ فَاشْتَدَدَتْ عَلَيَّ أَمْرَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَعْرَابِيٍّ «لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ» . وَقَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَعْدُ ، يُحَدِّثُ فَقَالَ «لَا يُحَدِّثُ أَحَدُكُمْ بِتَلْعَبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ» .

\*\*\*

١٦ - (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ. قَالَ: فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ «إِذَا لَمِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ، فَلَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ «إِذَا لَمِبَ بِأَحَدِكُمْ» وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ.

\*\*

## باب في تأويل الرؤيا

١٧ - (٢٢٦٩) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ. أَخْبَرَ نِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ). أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَ نِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عُتْبَةَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظِلَّةً<sup>(١)</sup> تَنْطُفُ<sup>(٢)</sup> السَّمْنَ وَالْمَسْلَ. فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ<sup>(٣)</sup> مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ. فَالْمُسْتَكْبِرُ وَالْمُسْتَقِيلُ. وَأَرَى سَبَبًا<sup>(٤)</sup> وَأَصْلًا<sup>(٥)</sup> مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ. فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَعَلَوْتَ. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَعَمَلَا. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَمَلَا. ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَانْقَطَعَ بِهِ. ثُمَّ وَصَلَ لَهُ فَعَمَلَا.

قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَابِي أَنْتَ. وَاللَّهِ! لَتَدْعَنِي فَلَا عُبْرَتَهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اعْبُرْهَا» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَّا الظِّلَّةُ فَظِلَّةُ الْإِسْلَامِ. وَأَمَّا اللَّيْلَةُ فَالْقُرْآنُ. وَالْمَسْلُ فَالْقُرْآنُ. حَلَاوَتُهُ وَلِينُهُ. وَأَمَّا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِيلُ. وَأَمَّا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ

(١) (ظلة) أى سحابة .

(٢) (تنطف) أى تقطر قليلا قليلا .

(٣) (يتكففون) يأخذون بأكفهم .

(٤) (سببا) السبب الجبل .

(٥) (واصلا) الواصل بمعنى الموصول .

إِلَى الْأَرْضِ فَالْتَقَى الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ . تَأْخُذُ بِهِ فَيَمْلِكُ اللَّهُ بِهِ . ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ فَيَمْلُو بِهِ .  
ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَمْلُو بِهِ . ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَيَنْقَطِعُ بِهِ ثُمَّ يُوْصَلُ لَهُ فَيَمْلُو بِهِ .  
فَأَخْبَرَنِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا أَبِي أَنْتَ أَصَبْتَ أَمْ أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ  
بَعْضًا <sup>(١)</sup> » قَالَ : فَوَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَتُحَدِّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتُ ؟ قَالَ « لَا تَقْسِمُ » .

\*\*\*

(.. ) وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ مُنْصَرَفَهُ مِنْ أَحَدٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ  
ظَلَّةً تَنْطِفُ السَّمْنَ وَالْمَسْلَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونسَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ : كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .  
وَأَحْيَانًا يَقُولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظَلَّةً . بِمَعْنَى  
حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، وَهُوَ  
ابْنُ كَثِيرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَقُولُ <sup>(٢)</sup>

(١) (أصبت بعضاً وأخطأت بعضاً) اختلف العلماء في معناها . فقال ابن قتيبة وآخرون : معناها أصبت في بيان  
تفسيرها وصادفت حقيقة تأويلها وأخطأت في مبادرتك بتفسيرها من غير أن أمرك به . وقال آخرون : هذا الذي قاله  
ابن قتيبة وموافقوه فاسد لأنه ﷺ قد أذن له في ذلك وقال «اعبرها» . وإنما أخطأ في تركه تفسير بعضها . فإن الراي قال:  
رأيت ظلة تنطف السمن والمسل . ففسره الصديق رضي الله عنه بالقرآن حلاوته ولينه . وهذا إنما هو تفسير المسل .  
وترك تفسير السمن . وتفسيره السنة . فكان حقه أن يقول : القرآن والسنة . وإلى هذا أشار الطحاوي . وقال آخرون : الخطأ  
وقع في خلع عثمان لأنه ذكر في المنام أنه أخذ بالسب فانقطع به ، وذلك يدل على انخلاءه بنفسه . وفسره الصديق بأنه يأخذ  
به رجل فينقطع به ثم يوصل به فيمלו به . وعثمان قد خلع قهراً وقتل وولى غيره . فالصواب في تفسيره أن يحمل وصاله على ولاية  
غيره من قومه .

(٢) (كان مما يقول) قال القاسمي : معنى هذه اللفظة عندهم : كثيرا ما كان يفعل كذا . كأنه قال : من شأنه .

لِأَصْحَابِهِ « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيُعْصِمَهَا أَعْبُرْهَا لَهُ » قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْتُ ظُلَّةً  
يَنْخَرُ حَدِيثِهِمْ.

\*\*\*

(٤) باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم

١٨ - (٢٢٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فِيمَا يَرَى النَّاسُ ، كَأَنَا فِي دَارِ عَقْبَةَ  
ابْنِ رَافِعٍ . فَأَتَيْتَنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ <sup>(١)</sup> . فَأَوَلْتُ الرُّؤْيَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فِي الْآخِرَةِ .  
وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٩ - (٢٢٧١) وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . أَخْبَرَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ ؛  
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ اتَّسَوَّكَ بِسِوَاكِ . فَجَدَّ بَنِي  
رَجُلَانِ . أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ . فَنَأَوَلْتُ السَّوَّاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا . فَقِيلَ لِي : كَبُرَ . فَدَفَعْتُهُ إِلَى  
الْأَكْبَرِ » .

\*\*\*

٢٠ - (٢٢٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَتَقَارَبَا  
فِي اللَّفْظِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ . فَذَهَبَ وَهَلِي <sup>(٣)</sup> إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ  
أَوْ هَجْرٌ <sup>(٤)</sup> . فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ <sup>(٥)</sup> . وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا . فَاتَّقَطَعَ صَدْرُهُ .

(١) (رطب من رطب ابن طاب) هو نوع من الرطب معروف . يقال له : رطب ابن طاب وتمر ابن طاب وعذق

ابن طاب وعرجون ابن طاب ، وهو مضاف إلى ابن طاب ، رجل من أهل المدينة .

(٢) (وأن ديننا قد طاب) أي كثر واستقرت أحكامه وتمهدت قواعده .

(٣) (وهلي) وهمي واعتقادي .

(٤) (هجر) مدينة معروفة وهي قاعدة البحرين .

(٥) (يثرب) هو اسمها في الجاهلية . فسماها الله تعالى المدينة . وسماها رسول الله ﷺ يثرباً طيبة وطابة .

فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَمَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ . فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا<sup>(١)</sup> ، وَاللَّهُ خَيْرٌ<sup>(٢)</sup> . فَإِذَا هُمُ النَّفَرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ . وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ ، وَثَوَابُ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدُ<sup>(٣)</sup> ، يَوْمَ بَدْرٍ .

\*\*\*

٢١ - (٢٢٧٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : قَدِمَ مُسْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، الْمَدِينَةَ . فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ . فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ . وَفِي يَدِ النَّبِيِّ ﷺ قِطْعَةٌ جَرِيدَةٌ . حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ . قَالَ « لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أُعْطَيْتُكَهَا . وَلَنْ أُنَمِّدَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ<sup>(١)</sup> . وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَغْفِرَنَّكَ اللَّهُ<sup>(٢)</sup> . وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا أُرَيْتُ . وَهَذَا ثَابِتٌ يُجِيبُكَ عَنِّي<sup>(٣)</sup> » ثُمَّ انْصَرَفَ عَنْهُ .

\*\*\*

(١) (ورأيت فيها بقرا) قد جاء في غير مسلم زيادة في هذا الحديث : ورأيت بقرا تنجر . وبهذه الزيادة يتم تأويل الرؤيا بما ذكر . ففجر البقر هو قتل الصحابة رضي الله عنهم الذين قتلوا بأحد .

(٢) (والله خير) قال القاضي عياض : ضبطنا هذا الحرف عن جميع الرواة : والله خير ، على الابتداء والخبر .

(٣) (بعد يوم بدر) ضبط بضم دال بعد ، ونصب يوم . قال : وروى بنصب الدال . قالوا : ومعناه ما جاء الله به بعد بدر الثانية من تثبيت قلوب المؤمنين . لأن الناس جمعوا لهم وخوفهم فزادهم ذلك إيمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فاقبلوا بنعمة من الله وفضل لم يمسه سوء وتفرق المدوّ عنهم هيبة لهم . قال القاضي : قال أكثر شراح الحديث : معناه ثواب الله خير . أى سُئِنَ اللهُ بالفتولين خير لهم من بقائهم في الدنيا . قال القاضي : والأولى قول من قال : والله خير ، من جملة الرؤيا . وكلمة أقيمت إليه ومعناها في الرؤيا عند رؤياه البقر . بدليل تأويله لها بقوله ﷺ « وإذا الخير ما جاء الله به » .

(٤) (ولن أنمدي أمر الله فيك) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم . ووقع في البخارى : ولن تمدوا أمر الله فيك ؛ قال القاضي : هما صحيحان . فعنى الأول لن أعود أنا أمر الله فيك من أنى لا أجيئك إلى ما طلبته محالاً بيني لك من الاستخلاف أو المشاركة . ومن أنى أبلغ ما أنزل إلى وأدفع أمرك بالتي هي أحسن . ومعنى الثانى ولن تمدوا أنت أمر الله في خيبتك فيما أماته من النبوة ، وهلاكك دون ذلك ، أو فيما سبق من قضاء الله تعالى وقدره في شقاوتك .

(٥) (ولئن أدبرت ليعقرنك الله) أى إن أدبرت عن طاعتي ليعقرنك الله . والمقر القتل . وعقروا الناقة قتلوها . وقتله الله تعالى يوم الحامة وهذا من معجزات النبوة .

(٦) (وهذا ثابت يجيبك عنى) قال العلماء : كان ثابت بن قيس خطيب رسول الله ﷺ يجاوب الوفود عن خطبهم وتشدهم .

(٢٢٧٤) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا أُرَيْتُ » فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ . فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا . فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنَّ امْتُخِهُمَا . فَفَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا . فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَّابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَدْمِي <sup>(١)</sup> . فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْمَنَسِيُّ ، صَاحِبَ صَنْعَاءَ . وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ ، صَاحِبَ الْيَمَامَةِ » .

\*\*\*

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ . فَوَضَعَ فِي يَدَيَّ أَسْوَارِينَ <sup>(٢)</sup> مِنْ ذَهَبٍ . فَكَبُرَا عَلَيَّ وَأَهْمَانِي . فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنَّ امْتُخِهُمَا . فَفَنَفَخْتُهُمَا فَذَهَبَا . فَأَوَّلْتُهُمَا الْكَذَّابَيْنِ الَّذِينَ أَنَا بَيْنَهُمَا : صَاحِبَ صَنْعَاءَ ، وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ » .

\*\*\*

٢٣ - (٢٢٧٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ « هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ <sup>(٣)</sup> رُؤْيَا ؟ » .

(١) (يخرجان بدمي) أي يظهران شوكنهما ودعواهما النبوة . وإلا فقد كانا في زمنه .

(٢) (أسوارين) لنة في سوار ، بكسر السين وضمها . فيكون وضَعُ بفتح الواو والضاد ، وفيه ضمير الفاعل . أي وضع الآتي بجزائير الأرض في يدي أسوارين . فهذا هو الصواب . وضيطة بعضهم : فوضَع ، وهو ضعيف .

(٣) (البارحة) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : البارحة . وفيه دليل لجواز إطلاق البارحة على الليلة الماضية ، وإن كان

من قبل الزوال .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٣ - كتاب الفضائل

(١) باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم، ونسبهم الحجر عليه قبل النبوة

١ - (٢٢٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . جَمِيعًا عَنِ الْوَلِيدِ . قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ : حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ ، شَدَّادٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسَدِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ . وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ . وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ . وَاصْطَفَى مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » .

\*\*\*

٢ - (٢٢٧٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ . حَدَّثَنِي سَمَّاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ <sup>(١)</sup> كَانَ يُسَلَّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ . إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ » .

\*\*

(٢) باب تفصيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلق

٣ - (٢٢٧٨) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا هَقَلُ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَرُّوخٍ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ <sup>(٢)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ . وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَفَّعٍ » .

\*\*

(١) (إني لأعرف حجرا بمكة) فيه معجزة له ﷺ . وفي هذا إثبات التمييز في بعض الجملات، وهو موافق لقوله تعالى في الحجارة : وإن منها لما يهبط من خشية الله . وقوله تعالى : وإن من شيء إلا يسبح بحمده .  
(٢) (أنا سيد ولد آدم) قال الهروي : السيد هو الذي يفوق قومه في الخير . وقال غيره : هو الذي يفرع إليه في التواضع والشذائد فيقوم بأمرهم ويتعامل عنهم مكارهمهم ويدفعها عنهم .

(٣) باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم

٤ - (٢٧٧٨) وحديثي أبو الربيع ، سليمان بن داود التميمي . حدثنا حماد (يعني ابن زيد) .  
حدثنا ثابت عن أنس ؛ أن النبي ﷺ دعا بماء فأتي بقدر رَحْرَاجٍ <sup>(١)</sup> . فجعل القوم يتوضئون .  
فحزرت <sup>(٢)</sup> ما بين السنتين إلى الثمانين . قال : فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابعه .

\*\*\*

٥ - (...) وحديثي إسحاق بن موسى الأنصاري . حدثنا مَعْنُ . حدثنا مالك . ح وحدثني  
أبو الطاهر . أخبرنا ابن وهب عن مالك بن أنس ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس  
ابن مالك ؛ أنه قال : رأيت رسول الله ﷺ ، وحانت صلاة المصبر ، فالتمس الناس الوضوء <sup>(٣)</sup> فلم يجدوه .  
فأتى رسول الله ﷺ بوضوء . فوضع رسول الله ﷺ في ذلك الإناء يده . وأمر الناس أن يتوضؤوا منه .  
قال : فرأيت الماء ينبع من تحت أصابعه . فتوضأ الناس حتى توضؤا من عند آخرهم <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٦ - (...) حدثني أبو غسان المسمعي . حدثنا معاذ (يعني ابن هشام) . حدثني أبي عن قتادة .  
حدثنا أنس بن مالك ؛ أن نبي الله ﷺ وأصحابه بالزوراء (قال : والزوراء بالمدينة عند السوق  
والمسجد فيما نمة) دعا بقدر فيه ماء . فوضع كفه فيه . فجعل ينبع من بين أصابعه . فتوضأ  
جميع أصحابه . قال قلت : كم كانوا ؟ يا أبا حمزة ! قال : كانوا هاء الثلاثمائة <sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

٧ - (...) وحديثنا محمد بن المثنى . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا سعيد عن قتادة ، عن أنس ؛  
أن النبي ﷺ كان بالزوراء . فأتى بإناء ماء لا يتمر أصابعه <sup>(٦)</sup> . أو قدر ما يورى أصابعه . ثم ذكر  
نحو حديث هشام .

\*\*\*

(١) (رحراج) ويقال له ررح ، هو الواسع القصير الجدار .

(٢) (حزرت) في الصباح : حزرت الشيء حزرا ، من بابي ضرب وقتل ، قدرته .

(٣) (الوضوء) بفتح الواو ، هو الماء الذي يتوضأ به .

(٤) (من عند آخرهم) هكذا هو في الصحيحين : من عند آخرهم وهو صحيح . ومن هنا ، بمعنى إلى . وهي لفظة .

(٥) (هاء الثلاثمائة) أي قدر الثلاثمائة .

(٦) (لا يتمر أصابعه) أي لا ينطبعها .

٨ - (٢٢٨٠) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنَا . فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأَدَمَ . وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ . فَتَعْمِدُ إِلَى الذِّي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ . فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنَا . فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أَدَمَ يَتِيهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « عَصَرْتِيهَا » . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ « لَوْ تَرَ كَتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٩ - (٢٢٨١) وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِسَطْطِمْهُ . فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسَقَ شَمِيرَ . فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَمْرَاتُهُ وَصَيْفِيهَا . حَتَّى كَالَهُ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَكَلِّهِ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ ، وَلَقَامَ لَكُمْ » .

\*\*\*

١٠ - (٧٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ ( وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ أَخْبَرَهُ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ . فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ . ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا . ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ . فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا . ثُمَّ قَالَ « إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، عَيْنَ تَبُوكَ . وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتَوْهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ . فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَسَّ مِنْ مَاءٍ شَيْئًا حَتَّى آتَى » فُجِنَّاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ . وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبِضُ <sup>(٢)</sup> ( شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَاءٍ شَيْئًا ؟ » قَالَ : نَعَمْ . فَسَبَّهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ . قَالَ ثُمَّ غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا . حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ . قَالَ وَعَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ . ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا . فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَرٍ <sup>(٣)</sup> . أَوْ قَالَ غَزِيرٍ - شَكَ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ -

(١) (ما زال قائمًا) أى موجودا حاضرا .

(٢) (تبض) هكذا ضبطناه هنا : تبض . ونقل القاضي اتفاق الرواة هنا على أنه بالضاد المعجمة ومعناه تسيل . والشراك

هو شبر النمل . ومعناه ماء قليل جدا .

(٣) (منهبر) أى كثير السب والدفن .

حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ . ثُمَّ قَالَ « يَوْشِكُ ، يَا مُمَاذُ ! إِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ ، أَنْ تَرَى مَا هُنَا قَدِمْنَا إِلَيْ جَنَانَا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١١ - (١٣٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَحْبَبٍ ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، عَنْ أَبِي مُهَيْمٍ . قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . فَأْتَيْنَا وَادِيَ الْقُرَى عَلَى حَدِيقَةِ لَامِرَأَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْرُصُوهَا <sup>(٢)</sup> » فَخَرَصْنَاهَا . وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ <sup>(٣)</sup> . وَقَالَ « أَحْضِبْهَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْكَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . وَأَنْطَلَقْنَا . حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَتَهَبُ عَلَيْكُمْ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ . فَمَنْ كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيُسَدِّ عَقَالَهُ » . فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى أَقْبَلَتْهُ بِجَبَلِي طِيءٍ <sup>(٤)</sup> . وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَمَاءِ ، صَاحِبِ أَيْلَةَ ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكِتَابٍ . وَأَهْدَى لَهُ بَقْلَةً يَنْضَاءُ . فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا . ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِيَ الْقُرَى . فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيقَتِهَا « كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا ؟ » فَقَالَتْ : عَشْرَةَ أَوْسُقٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي مُسْرِعٌ . فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ . وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ » فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ . فَقَالَ « هَذِهِ طَابَةٌ . وَهَذَا أُحُدٌ . وَهُوَ جَبَلٌ يُحِينَا وَنُحِيَهُ » . ثُمَّ قَالَ « إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ <sup>(٦)</sup> . ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورٍ

(١) ( جنانا ) أى بساتين وعمرانا . وهو جمع جنبة . وهو أيضا من المعجزات .

(٢) ( اخرصوها ) هو بضم الزاء ، وكسرهما ، والضم أشهر . أى اخزروا الحدائق . كما يجيى من ثمرها .

(٣) ( أوسق ) هو جمع وسق . قال في النهاية : الوسق . ستون صاعا ، وهو ثلاثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز وأربعمائة وثمانون رطلا عند أهل العراق .

(٤) ( جبلى طيء ) ما مشهوران . يقال لأحدهما : لَجَأٌ . والآخر سلمى . وطىء على وزن سيد ، هو أبو قبيلة من اليمن . قال صاحب التحرير : وطىء يهمز ولا يهمز . لنتان .

(٥) ( خير دور الأنصار دار بنى النجار ) قال القاضى : المراد أهل الدور . والمراد القبائل . وإنما فضل بنى النجار لسبقهم فى الإسلام وآثارهم الجميلة فى الدين .

(٦) ( ثم دار بنى عبد الحارث بن الخزرج ) هكذا هو فى النسخ : بنى عبد الحارث . وكذا نقله القاضى . قاله : وهو خطأ من الرواة وصوابه بنى الحارث . بحذف لفظه عبد .

الأنصار خير» فَلَحَقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ . فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ . فَجَمَلْنَا آخِرًا . فَأَدْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَيْرَتِ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَمَلْنَا آخِرًا . فَقَالَ « أَوْلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ » .

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُعِينَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُخَرَّمِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ « وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : فَكَتَبَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَرَمٍ (١) . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*

(٤) باب ثوركم على الله تعالى، وعصمة الله تعالى له من الناس

١٣ - (٨٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنِ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَيِّدَانِ بْنِ أَبِي سَيِّدَانِ الدُّوَيْبِيُّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ قَيْلٍ (٢) نَجْدٍ . فَأَدْرَكَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ (٣) . فَتَنَزَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِنُصْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا . قَالَ : وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ . فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَنْقَطَتْ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي . فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلْتًا (٤) عِنِّي يَدِهِ . فَقَالَ لِي : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ قُلْتُ : اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ فِي النَّانِيَةِ :

(١) (بحرهم) أى ببلادهم . والبحار القرى .

(٢) (قيل نجد) أى ناحية نجد . فى غزوته إلى غطفان . وهى غزوته ذى أمر ، موضع من ديار غطفان .

(٣) (العضاه) هى كل شجرة ذات شوك .

(٤) (صلتنا) بفتح الصاد وضمها . أى مسلولاً .

مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ قُلْتُ: اللَّهُ. قَالَ فَشَامَ السَّيْفُ<sup>(١)</sup>. فَهَاهُوَ ذَا جَالِسٍ» ثُمَّ لَمْ يَمْرُضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

١٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّلِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ. قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. حَدَّثَنَا سَيِّدُ بْنُ أَبِي سَيْنَانَ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَهُمَا؛ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً قَبْلَ مَجْدِ. فَلَمَّا قَتَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَتَلَ مَعَهُ. فَأَذْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ يَوْمَئِذٍ. ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُرَيْدٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ جَابِرِ. قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاجِ. بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ. وَلَمْ يَدْرِكْ: ثُمَّ لَمْ يَمْرُضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

(٥) باب بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الهرى والعلم

١٥٥ - (٢٢٨٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مَثَلِ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ<sup>(١)</sup> أَصَابَ أَرْضًا. فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ. قِيلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّاءَ وَالْمُشْبِ<sup>(٢)</sup> الْكَثِيرَ. وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبٌ<sup>(٣)</sup> أَمْسَكَتِ الْمَاءَ.

(١) (فشام السيف) معناه غمده وردده في غمده. يقال: شام السيف إذا سله وإذا أغمده، فهو من الأضداد. والمراد

هنا غمده.

(٢) (غيث) الغيث هو المطر.

(٣) (الكلأ والمشب) المشب والكلأ والحشيش كلها أسماء للنبات. لكن الحشيش يختص باليابس. والمشب والكلأ، مقسورا، مختصان بالرطب. والكلأ بالهمز يقع على اليابس والرطب.

(٤) (أجاديب) هي الأرض التي لا تنبت كلأ. وقال الخطابي: هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه الفيضوب. قلنا: إن بطال وصاحب المطالع وآخرون: هو جمع جذب على غير قياس. كما قالوا في حسن جمه محاسن. والقياس أن محاسن جمع محسن. وكذا قالوا مشابه جمع شبه. وقياسه أن يكون جمع مشبه.

فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ . فَتَرَبُّوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَرَعَوْا . وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى . إِنَّمَا هِيَ قِيَمَانٌ <sup>(١)</sup>  
لَا تَمْسِكُ مَاءً وَلَا تَنْبِتُ كَلًّا . فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ قَفَّه <sup>(٢)</sup> فِي دِينِ اللَّهِ ، وَنَفَعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ .  
وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَفْعَ بِذَلِكَ رَأْسًا . وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ .

\* \* \*

(٦) بَابُ شَفَقَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمَّةٍ ، وَمَبَالَغَةِ فِي تَحْزِيرِهِمْ مِمَّا يَضُرُّهُمْ

١٦ - (٢٢٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَ :  
حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ مِثْلِي وَمِثْلَ مَا بَعَثَنِي  
اللَّهُ بِهِ كَمِثْلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ : يَا قَوْمِ ! إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنِينَ بَعِثَنِي . وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرِيَانُ <sup>(٣)</sup> . فَالْجَاءُ <sup>(٤)</sup> .

(١) (قيمان) جمع القاع . وهو الأرض المستوية ، وقيل اللساء ، وقيل التي لا نبات فيها ، وهذا هو المراد في هذا الحديث كما صرح به ﷺ . ويجمع أيضا على أقوع وأقواع . والقِيَمَةُ بمعنى القاع .

(٢) (قفه) القفه في اللغة هو القهم . يقال منه : قفه بكسر القاف يَفْقَهُ فَقْهًا ، بفتحها ، كفتح فرح بفرح فرحا . أما الفقه الشرعي فقال صاحب التين والهروي وغيرها : يقال منه قفه بضم القاف . والمراد بقوله ﷺ « قفه في دين الله » هذا الثاني . فيكون مضموم القاف على التثنية . أما معاني الحديث ومقصوده فهو تمثيل الهدى الذي جاء به ﷺ بالنبئ . ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع . وكذلك الناس . فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيجيا بعد أن كان ميتا . ونبت الكلا فتنتفع بها الناس والذواب والزرع وغيرها . وكذا النوع الأول من الناس يلبث الهدى والعلم فيحفظه فيجبي قلبه ويعمل به ويعلمه غيره . فينتفع وينفع . والنوع الثاني من الأرض ملا يقبل الانتفاع في نفسها لكن فيها فائدة وهي إمساك الماء لئيرها . فينتفع بها الناس والذواب . وكذا النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة لكن ليست لهم أفهام ثابتة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به الماني والأحكام وليس عندهم اجتهاد في الطاعة والعمل به . فهم يحفظونه حتى يأتي طالب محتاج متمشئ لا عندهم من العلم أهل للنفع والانتفاع فيأخذهم منهم فينتفع به . فهؤلاء نفعا بما بلنهم . والنوع الثالث من الأرض السباح التي لا تبت ، ومحوها . فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسك ليعتق به غيرها . وكذا النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام وأعيه . فإذا سموا العلم فلا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم .

(٣) (أنا النذير العريان) قال العلماء . أصله أن الرجل إذا أراد إنذار قومه وإعلامهم بما يوجب المخافة نزع ثوبه وأشار به إليهم إذا كان بعيدا منهم ليحيرهم بما دهمهم . وأكثر ما يفعل هذا ريثة القوم . وهو طليعتهم ورقبيهم .

(٤) (النجاء) أي انجوا النجاء ، أو اطلبوا النجاء .

فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَذَلُّوا<sup>(١)</sup> فَأَنْطَلَقُوا عَلَىٰ مُهْلِكِهِمْ<sup>(٢)</sup> . وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ . فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ<sup>(٣)</sup> . فَذَلِكَ مَثَلٌ مِنْ أَطَاعَنِى وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ . وَمَثَلٌ مِنْ عَصَانِى وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ » .

\*\*\*

١٧ - (٢٢٨٤) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنِيرَةِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الدَّوَابَّ وَالْفَرَاشَ<sup>(٤)</sup> يَقَعْنَ فِيهِ . فَأَنَا آخِذٌ<sup>(٥)</sup> بِحُجَزِكُمْ<sup>(٦)</sup> وَأَنْتُمْ تَقَعُمُونَ<sup>(٧)</sup> فِيهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا هَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي هَمْرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْفَدَ نَارًا . فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا . وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ وَيَمْلَبِئُهُنَّ فَيَتَقَحَّمُونَ فِيهَا . قَالَ فَذَلِكَ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ . أَنَا آخِذٌ بِحُجَزِكُمْ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . هَلُمَّ عَنِ النَّارِ . فَتَعْلَبُوا فِي تَقَحَّمُونَ فِيهَا » .

\*\*\*

- (١) (فأذلو) معناه ساروا من أول الليل . يقال : أذلت أدلج إذلاجا كأكرمت أكرما وإكراما والاسم الدَّلْجَةُ . فإن خرجت بالليل قلت أذلت أدلج إذلاجا ، بالثشديد . والاسم الدَّلْجَةُ بضم الدال .
- (٢) (على مهلكهم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم .
- (٣) (اجتاحهم) استأصلهم .
- (٤) (الفراش) قال الخليل : هو الذى يطير كاليموض .
- (٥) (آخذ) روى بوجهين : أحدهما اسم فاعل بكسر الخاء وتدوين الدال . والثانى فعل مضارع بضم الدال بلا تدوين والأول أشهر . وهما صحيحان .

- (٦) (يحجزكم) الحجز جمع حجرة ، وهى معقده الإزار والسر اويل .
- (٧) (تقحمون) التقحم هو الإقدام والوقوع فى الأمور الشاقة من غير تئيب .

١٩ - (٢٢٨٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا . فَجَمَلَ الْجُنَادِبَ <sup>(١)</sup> وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا . وَهُوَ يَذْبُهْنَنَّ عَنْهَا . وَأَنَا آخِذٌ بِمُحْجَرٍ كُمْ عَنِ النَّارِ . وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ <sup>(٢)</sup> مِنْ يَدِي . »

\* \* \*

(٧) باب ذكر كون صلى الله عليه وسلم غانم النبيين

٢٠ - (٢٢٨٦) حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتًا نَأَى فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ . فَجَمَلَ النَّاسُ يُطْفِقُونَ بِهِ . يَقُولُونَ بِمِثْلِ مَا رَأَيْنَا بُيْتًا نَأَى أَحْسَنَ مِنْ هَذَا . إِلَّا هَذِهِ اللَّبْنَةُ <sup>(٣)</sup> : فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّبْنَةُ . »

\* \* \*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ ابْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا وَأَكْمَلَهَا . إِلَّا مَوْضِعَ لَبْنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا . فَجَمَلَ النَّاسُ يُطْفِقُونَ وَيُعْجِبُهُمُ الْبُنْيَانُ يَقُولُونَ : أَلَا وَضَعْتَ هَهُنَا لَبْنَةً قِيمَةً بُيَاتِكَ » فَقَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « فَكُنْتُ أَنَا اللَّبْنَةُ . »

\* \* \*

(١) (الجنادب) جمع جنذب، وفيها ثلاث لغات جُنْدَب، جُنْدَب، جُنْدَب. والجنادب هذا الصرار الذي يشبه الجراد. وقال أبو حاتم: الجنذب على خالقة الجراد. له أربعة أجنحة كالجرادة وأصغر منها. يطير ويصر بالليل صرا شديدا.

(٢) (تقفلتون) روى بوجهين أحدهما تَقْلَتُونَ. والثاني تَقْلَتُونَ. وكلاهما صحيح. يقال: أفلت مني ونقلت إذا نازعتك الغلبة والهرب، ثم غلب وهرب.

ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه نساقت الجاهلين والمخالفين بمصاصهم وشهواتهم في نار الآخرة، وحرصهم على الوقوع في ذلك، مع منعه إياهم وقبضه على مواضع النع منهم، بتساقط الفرائش في نار الدنيا لهواه وضمف تمييزه. وكلاهما حريص على هلاك نفسه، ساع في ذلك لجهله.

(٣) (اللبنة) بفتح اللام وكسر الباء. ويجوز إسكان الباء مع فتح اللام وكسرها. كما في نظائرهما: واللبن، كما جاء في المنجد، هو المضروب من الطين مربعا للبناء.

٢٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنُونِ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُنْيَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ. إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهُ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَطْوِفُونَ بِهِ وَيَتَعَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبَنَةُ! قَالَ فَأَنَا اللَّبَنَةُ. وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ».

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُطَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ» فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

\*\*\*  
 ٢٣ - (٢٢٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَفَّانُ. حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَبَنَةٍ. فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَتَعَبُونَ مِنْهَا، وَيَقُولُونَ: لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ!» قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّبَنَةِ. جِئْتُ فَخَتَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ».

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ. حَدَّثَنَا سَلِيمٌ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. وَقَالَ بَدَلًا - أَعْمَاهَا - أَحْسَنَهَا.

\*\*\*

(٨) باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمه قبض نبيها قبلها

٢٤ - (٢٢٨٨) قَالَ مُسْلِمٌ: وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ<sup>(١)</sup>. وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
 (١) قال مسلم: وحدثت عن أبي أسامة (قال المازري والقاضي: هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة في مسلم. فإنه لم يسم الذي حدثه عن أبي أسامة). (قلت): وليس هذا حقيقة انقطاع. وإنما هو رواية مجهول. وقد وقع في حاشية بعض النسخ الممتدة: قال الجلودي: حدثنا محمد بن المسيب الأرميني قال: حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث، عن أبي أسامة بإسناده.

قَالَ «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةً مِنْ عِبَادِهِ ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا . فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا<sup>(١)</sup> وَسَلَفًا<sup>(٢)</sup> بَيْنَ يَدَيْهَا . وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ ، عَذَّبَهَا ، وَنَبِيَّهَا حَتَّى ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ ، فَأَقْرَبَ عَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ .»

\*\*

(٩) - باب إثبات موسى<sup>(٣)</sup> نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته

٢٥<sup>٥</sup> - (٢٢٨٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَائِدَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُعْمِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «أَنَا فَرْطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ<sup>(٤)</sup>» .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ جُنْدَبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَمَلُهُ .

\*\*\*

(١) ( فرطاً ) بمعنى الفارط المتقدم إلى الماء ليهي السقى . يريد أنه شفع بتقديم .

(٢) ( وسلفاً ) هو التقدم . من عطف المرادف أو أعم .

(٣) ( الخوض ) قال القاضى عياض رحمه الله : أحاديث الخوض صحيحة . والإيمان به فرض . والتصديق به من الإيمان . وهو على ظاهره عند أهل السنة والجماعة . لا يتناول ولا يختلف فيه . قال القاضى : وحديثه متواتر النقل . رواه خلافتان من الصحابة . فذكره مسلم من رواية ابن عمر وأبي سعيد وسهل بن سعد وجندب وعبد الله بن عمرو بن الماص وعائشة وأم سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب والمستورد وأبي ذر وثوبان وأنس وجابر بن سمرة . ورواه غير مسلم من رواية أبي بكر الصديق وزيد بن أرقم وأبي أمامة وعبد الله بن زيد وأبي برزة وسويد بن جبلة وعبد الله بن الصنابحي والبراء بن عازب وأسماء بنت أبي بكر وخولة بنت قيس وغيرهم .

قلت : ورواه البخارى وسلم أيضاً من رواية أبي هريرة . ورواه غيرها من رواية عمر بن الخطاب وعائذ بن عمرو وآخرين . وقد جمع ذلك كله الإمام الحافظ أبو بكر البيهقى فى كتابه ( البعث والنشور ) بأسانيد وطرقه المتكاثرات . قال القاضى : وفى بعض هذا ما يقتضى كون الحديث متواتراً .

(٤) ( أنا فرطكم على الخوض ) قال أهل اللغة : الفرط والفارط هو الذى يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء . ونحوها من أمور الاستقاء . فمبنى فرطكم على الخوض ، سابقكم إليه كالمبنى له .

٢٦ - (٢٢٩٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ )  
عَنْ أَبِي حَازِمٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْخَوْضِ .  
مَنْ وَرَدَ شَرِبَ . وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا <sup>(١)</sup> . وَلَيَرِدَنَّ عَلَى أَقْوَامٍ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي . ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي  
وَيَبْتَلُونِي » .

قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَسَمِعَ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ . فَقَالَ : هَكَذَا سَمِعْتَهُ  
سَهْلًا يَقُولُ ؟ قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ .

\*\*\*  
(٢٢٩١) قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ « إِيَّاهُمْ مِنِّي » . فَيَقَالَ : إِنَّكَ  
لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِمَدِّكَ . فَأَقُولُ : سَحَقًا سَحَقًا <sup>(٢)</sup> لِمَنْ بَدَّلَ بَدْدِي » .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَعَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَاشٍ <sup>(٣)</sup> ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمِثِلُ حَدِيثَ  
يَمْقُوبَ .

\*\*\*  
٢٧ - (٢٢٩٢) وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ . حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عَمْرٍو الْجَمْحِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ .  
قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ . وَرَوَايَاهُ سَوَابِغٌ <sup>(٤)</sup> .

(١) (ومن شرب لم يظمأ أبدا) أى شرب منه . والظمأ مهموز مقصور . كما ورد به القرآن العزيز . وهو العطش .  
يقال . ظمى يظمأ ظمأ فهو ظمآن وهم ظمأ ، بالمد ، كعطش يمشط عطشا فهو عطشان وهم عطاش . قال القاسمى : ظاهر  
هذا الحديث أن الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار . فهذا هو الذى لا يظمأ بعده .

(٢) (سحقا سحقا) أى بمد لهم بمدا . ونصبه على المصدر . وكرر للتوكيد .

(٣) (وعن النعمان بن أبي عياش) قال العلماء : هذا المطف على سهل . فاقائل : وعن النعمان ، هو أبو حازم .  
فرواه عن سهل ثم رواه عن النعمان عن أبي سعيد .

(٤) (ورواياه سواء) قال العلماء : معناه طوله كمرضه . كما قال في حديث أبي ذر المذكور في الكتاب : عرضها مثل  
طوله .

وَمَاوَهُ أَيْضُ مِنَ الْوَرِقِ (١) . وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ . وَكَبِيرَانُهُ كَمُجُومِ السَّمَاءِ (٢) . فَهَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ أَبَدًا .»

\*\*\*

(٢٢٩٣) قَالَ : وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي عَلَى الْخَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . وَسَيُؤْخَذُ أَنْاسٌ دُونِي . فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيُقَالُ : أَمَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدْلِكَ ؟ وَاللَّهِ ! مَا يَرْجُوا بِعَدْلِكَ يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ » .  
قَالَ : فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نَرْجِعَ عَلَيَّ أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ نُفْتَنَ عَنْ دِينِنَا .

\*\*\*

٢٨ - (٢٢٩٤) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِهِ « إِنِّي عَلَى الْخَوْضِ . أَنْتَظِرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ . فَوَاللَّهِ ! لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ . فَلَا قَوْلَ : أَيْ رَبِّ ! مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي . فَيَقُولُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدْلِكَ . مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ » .

\*\*\*

(١) ( وماؤه أبيض من الورق ) هكذا هو في جميع النسخ : الورق ، بكسر الراء ، وهو الفضة .

والذخويرون يقولون : إن فعل التمجيد الذي يقال فيه : هو أفضل من كذا ، وإنما يكون فيما كان ماضيه على ثلاثة أحرف . فإن زاد لم يتمجج من فاعله وإنما يتمجج من مصدره . فلا يقال : ما أبيض زيدا ، ولا زيد أبيض من عمرو . وإنما يقال : ما أشد بياضه ، وهو أشد بياضا من كذا . وقد جاء في الشعر أشياء . من هذا الذي أنكروه ، فمدوه شاذا لا يقاس عليه . وهذا الحديث يدل على صحته ، وهي لينة ، . إن كانت قليلة الاستعمال . ومنها قول عمر رضي الله عنه : ومن ضميمها فهو إما سواها أضيع .

(٢) ( كمجوم السماء ) المختار الصواب إن هذا العدد اللآنية على ظاهره . وأنها أكثر عددا من مجوم السماء . ولا مانع عقلي ولا شرعي يمنع من ذلك . بل ورد الشرع به مؤكدا . كما قال ﷺ « والذي نفس محمد بيده الآئنته أكثر من عذاه مجوم السماء » . وقال القاضي عياض : هذا إشارة إلى كثرة العدد وغايته الكثيرة ، من باب قوله ﷺ : « لا يوضع العصا عن عاتقه » وهو باب من المبالغة معروف في الشرع واللغة . ولا يمد كذبا ، إذا كان المخبر عنه في حيز الكثرة والمظم ومبانيغ النافية في بابه ، بخلاف ما إذا لم يكن كذلك . هذا كلام القاضي ، والصواب الأول .

٢٩ - (٢٢٩٥) وحدثني يونس بن عبد الأعلى الصدفي . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني عمرو (وهو ابن الحارث) ؛ أن بكيرا حدثه عن القاسم بن عباس الهاشمي ، عن عبد الله بن رافع ، مولى أم سلمة ، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ؛ أنها قالت : كنت أسمع الناس يذكرون الحوض . ولم أسمع ذلك من رسول الله ﷺ . فلما كان يوما من ذلك . والجارية تمشطني . فسمعت رسول الله ﷺ يقول « أيها الناس ! » فقلت للجارية : استأخري عني . قالت : إنما دعا الرجال ولم يدع النساء . فقلت : إني من الناس . فقال رسول الله ﷺ « إني لكم فرط على الحوض . فإياي ! لا يأتين أحدكم فيذب عني كما يذب البعير الضال . فأقول : فيم هذا ؟ فيقال : إنك لا تدري ما أخذوا بمدك . فأقول : سحقا . »

\*\*\*

(...) وحدثني أبو معن الرقاشي وأبو بكر بن نافع وعبد بن محمد قالوا : حدثنا أبو عامر (وهو عبد الملك بن عمرو) . حدثنا أفلح بن سعيد . حدثنا عبد الله بن رافع . قال : كانت أم سلمة تحدث ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يقول ، على المنبر ، وهي تمشيط « أيها الناس ! » فقالت لِمَ شِطْتِهَا : كُنِّي رَأْسِي <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٣٠ - (٢٢٩٦) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن عتبة بن عامر ؛ أن رسول الله ﷺ خرج يوما فصلى على أهل أحد صلواته على الميت <sup>(٢)</sup> . ثم انصرف إلى المنبر . فقال « إني فرط لكم . وأنا شهيد عليكم . وإني ، والله ! لأنظر إلى حوضي الآن <sup>(٣)</sup> . وإني قد أعطيت مفااتيح خزائن الأرض <sup>(٤)</sup> ، أو مفااتيح الأرض . وإني ، والله ! ما أخاف عليكم أن تُشركوا بمدى . ولكن أخاف عليكم أن تتنافسوا فيها . »

\*\*\*

(١) (كفي رأسي) أي اجميه وضمي شعره بمضه إلى بعض .

(٢) (فصلى على أهل أحد صلواته على الميت) أي دعا لهم بدعاء صلاة الميت .

(٣) (وإني والله لأنظر إلى حوضي الآن) هذا تعريخ بأن الحوض حوض حقيق على ظاهره . وإنه مخلوق موجود اليوم .

(٤) (وإني قد أعطيت مفااتيح خزائن الأرض) هكذا هو في جميع النسخ : مفااتيح ، بالياء . قال القاضي : وروى =

٣١ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري، حدثنا وهب (يعني ابن جرير). حدثنا أبي. قال: سمعتُ يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن عتبة بن عامر. قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد. ثم صعد المنبر<sup>(١)</sup> كالمودع للأحياء والأموات. فقال «إني فرطكم على الخوض. وإن عرضه كما بين أيلة<sup>(٢)</sup> إلى الجحفة<sup>(٣)</sup>. إني لست أخشى عليكم أن تُشركوا بعدي. ولكي أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوا فيها، وتقتلوا، فتهملكوا، كما هلك من كان قبلكم». قال عتبة: فكانت آخر ما رأيت رسول الله ﷺ على المنبر.

\*\*\*

٣٢ - (٢٢٩٧) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وابن عمير. قالوا: حدثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ «أنا فرطكم على الخوض. ولأناز عن أقواما ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يا رب أصحابي. أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أخذوا بمدك». أفواما ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يا رب أصحابي. أصحابي. فيقال: إنك لا تدري ما أخذوا بمدك».

\*\*\*

(...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم عن جرير، عن الأعمش، بهذا الإسناد ولم يذكر «أصحابي. أصحابي».

\*\*\*

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم. كلاهما عن جرير. وحدثنا ابن المنثري. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. جميعا عن مغيرة، عن أبي واثل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ بنحو حديث الأعمش. وفي حديث شعبة عن مغيرة: سمعت أبا واثل.

\*\*\*

= مفتح، بحذفا. فن أثبتها فهو جمع مفتح، ومن حذفها فجمع مفتح. وها لفتان فيه. وفي هذا الحديث معجزات رسول الله ﷺ. فإن معناه الإخبار بأن أمته تملك خزائن الأرض، وقد وقع ذلك. وأنها لا ترتد جملة، وقد عصمها الله تعالى من ذلك. وأنها تنافس في الدنيا، وقد وقع ذلك. (١) (على قتلى أحد ثم صعد المنبر) معناه: خرج إلى قتلى أحد ودعا لهم دعاء مودع، ثم دخل المدينة فصعد المنبر فنخطب الأحياء خطبة مودع.

(٢) (أيلة) هي مدينة معروفة في طرف الشام على ساحل البحر، متوسطة بين مدينة الرسول ﷺ ودمشق ومصر. بينها وبين المدينة نحو خمس عشر مرحلة. وبينها وبين دمشق نحو ثلثي عشرة مرحلة. وبينها وبين مصر نحو ثمان مراحل. قال الحازمي: قبل هي آخر الحجاز وأول الشام.

(٣) (الجحفة) هي بنحو سبع مراحل من المدينة، بينها وبين مكة.

(...) وحدثناه سعيد بن عمرو الأشعري . أخبرنا عبث . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن فضيل . كلاهما عن حصين ، عن أبي وإيل ، عن خديفة ، عن النبي ﷺ . نحو حديث الأعمش ومغيرة .

\*\*\*

٣٣ - (٢٢٩٨) حدثني محمد بن عبد الله بن زريع . حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة ؛ أنه سمع النبي ﷺ قال « حوضه ما بين صنعاء والمدينة » .  
فقال له المستورد : ألم تسمعه قال « الأواني » ؟ قال : لا . فقال المستورد « ترى فيه الآنية مثل الكواكب » .

\*\*\*

(...) وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعة . حدثنا حري بن عمارة . حدثنا شعبة عن معبد بن خالد ؛ أنه سمع حارثة بن وهب الخزاعي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول . وذكر الحوض . بمثله . ولم يذكر قول المستورد وقوله .

\*\*\*

٣٤ - (٢٢٩٩) حدثنا أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري . قالا : حدثنا حماد (وهو ابن زيد) . حدثنا أيوب عن نافع ، عن ابن عمر . قال : قال رسول الله ﷺ « إن أمامكم حوضا ما بين ناحيته كما بين جربا<sup>(١)</sup> وأذرح<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قالوا : حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله . أخبرني نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال « إن أمامكم حوضا كما بين جربا وأذرح » . وفي رواية ابن المثنى « حوضي » .

\*\*\*

(١) (جربا) بألف مقصورة . هذا هو الصواب المشهور أنها مقصورة . وكذا قيدها الحازمي في كتابه ( المؤلف في الأماكن ) وكذا ذكرها القاضي وصاحب المطالع والجمهور . وقال القاضي وصاحب المطالع : ووقع عند بعض رواة البخاري ممدودا . قالا : وهو خطأ . وقال صاحب التحرير : هي بالمد وقد تقصر . قال الحازمي : كان أهل جربا يهودا . كتب لهم النبي ﷺ الأمان ، لما قدم عليه لحية بن ربيعة ، صاحب أيلة ، بقوم منهم ومن أهل أذرح يطلبون الأمان .  
(٢) (أذرح) هي مدينة في طرف الشام في قبة الشويك . بينها وبينه نحو نصف يوم ، وهي في طرف الشراة ، في طرفها الشمالي ، وتبوك في قبة أذرح بينهما نحو أربع مراحل . وبين تبوك ومدينة النبي ﷺ نحو عشرة مراحل .

(...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر .  
قالا : حدثنا عبيد الله ، بهذا الإسناد ، مثله . وزاد : قال عبيد الله : فسألته فقال : قرئتين بالشام .  
بينهما مسيرة ثلاث ليال . وفي حديث ابن بشر : ثلاثة أيام .

\*\*\*

(.. ) وحدثني سويد بن سعيد . حدثنا حفص بن ميسرة عن موسى بن عبيدة ، عن نافع ، عن ابن عمر ،  
عن النبي ﷺ . يثمل حديث عبيد الله .

\*\*\*

٣٥ - (.. ) وحدثني حرملة بن يحيى . حدثنا عبد الله بن وهب . حدثني عمر بن محمد عن نافع ،  
عن عبد الله ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن أمامكم حوصا كما بين جربا وأذرح . فيه أباريق كنجوم  
السماء . من وردة فشرب منه ، لم يظمأ بعدها أبدا » .

\*\*\*

٣٦ - (٢٣٠٠) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير المكي  
- واللفظ لابن أبي شيبة - ( قال إسحاق : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا ) عبد العزيز بن عبد الصمد  
العمي عن أبي عمران الجوني ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبي ذر ، قال : قلت : يا رسول الله ! ما آية  
الحوض ؟ قال « والذي نفس محمد بيده إلا آيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها . ألا في الليلة  
المظلمة <sup>(١)</sup> المصحية . آية الجنة <sup>(٢)</sup> من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه . يشخب <sup>(٣)</sup> فيه ميزابان <sup>(٤)</sup> »

(١) (ألا في الليلة المظلمة) بتخفيف ألا ، وهي التي للاستمتاع . وخص الليلة المظلمة المصحية لأن النجوم ترى فيها  
أكثر . والراد بالمظلمة التي لا قر فيها ، مع أن النجوم طالمة . فإن وجود القمر يستر كثيرا من النجوم .  
(٢) (آية الجنة) ضبطه بعضهم برفع آية . وبعضهم بنصبها . وما صحيجان . فن رفع نجر مبتدأ محذوف ، أي هي  
آية الجنة . ومن نصب فياضها أعنى أو محوره .  
(٣) (يشخب) الحاء مضمومة ومفتوحة . والشخب السيلان . وأصله ماخرج من تحت يد الحالب عند كل غمرة وعصرة  
لضرع الشاة .

(٤) (ميزابان) قال في اللسان : وزب الشيء يرب وزوبا ، إذا سال . الجوهري : الميزاب المنصب ، فارسي معرب .  
قال : وقد عرب بالهمز . وربما لم يهمز . والجمع . مأزيب ، إذا همزت . وميزاب ، إذا لم تهمز .

مِنَ الْجَنَّةِ . مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأَنَّ . عَرَضُهُ مِثْلُ طُولِهِ . مَا بَيْنَ عَمَّانَ<sup>(١)</sup> إِلَى أَيْلَةَ . مَاوُهُ أَشَدُّ بَيَاصًا مِنَ اللَّبَنِ . وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ . »

\*\*\*  
 ٣٧ - (٢٣٠١) حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْيَسْمَعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمَعُرِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنِّي لِبُمْقَرِ حَوْضِي<sup>(٢)</sup> أَذُوذُ النَّاسِ لِأَهْلِ الْيَمَنِ<sup>(٣)</sup> . أَضْرِبُ لِعَصَايَ حَتَّى يَرْفُضَ عَلَيْهِمْ<sup>(٤)</sup> » . فَسُئِلَ عَنْ عَرَضِهِ فَقَالَ « مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ » . وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ « أَشَدُّ بَيَاصًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ . يَمُتُ فِيهِ مِيزَابَانِ<sup>(٥)</sup> يَمُدَّانِهِ<sup>(٦)</sup> مِنَ الْجَنَّةِ . أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَالْآخَرُ مِنْ وَرَقٍ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ . بِإِسْنَادِ هِشَامٍ . يَمِثِلُ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَنَا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عِنْدَ عُقْرِ الْحَوْضِ » .

\*\*\*

(١) (عمان) هي بلدة باللقاء من الشام . قال الحازمي : قال ابن الأعرابي : يجوز أن يكون فعلان ، من عم يعم ، فلا ينصرف معرفة . وينصرف نكرة . قال : ويجوز أن يكون فملاً ، من عم ، فينصرف معرفة ونكرة ، إذا عني بها البلد . هذا كلامه . والمعروف في روايات الحديث وغيرها ترك صرفها .

(٢) (لبمقرا حوضي) هو موقف الإبل من الحوض ، إذا وردته . وقيل مؤخره .

(٣) (أذود الناس لأهل اليمن) . معناه أطردهم عنه غير أهل اليمن . ليرفض على أهل اليمن . وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشرب منه ، مجازاة لهم بحسن صنيعهم وتقديمهم في الإسلام . والأخبار من اليمن . فيدفع غيرهم حتى يشربوا ، كما دفعوا في الدنيا عن النبي ﷺ أعداءه والكروهاة .

(٤) (يرفض عليهم) يسيل عليهم .. قال أهل اللغة والتغريب : وأصله من الرفض . يقال : أرفض الرفض ، إذا سال متفرقا .

(٥) (يمت فيه ميزابان) هكذا قاله ثابت والخطابي والهروي وضاحب التحريز والجهور : يمُتُّ . وكذا هو في معظم نسخ بلادنا . ونقله القاضي عن الأكرين . قال الهروي : ومعناه يدفقان فيه الماء دفقا متتابعًا شديدًا . قالوا : وأصله من اتباع الشيء الشيء . وقيل : يصبان فيه دأما صبا شديدًا .

(٦) (يمدانه) أي يزيدانه ويكثرانه .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ مَعْدَانَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَدِيثُ الْحَوْضِ . فَقُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ حَمَّادٍ : هَذَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ . فَقَالَ : وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا مِنْ شُعْبَةَ . فَقُلْتُ : انظُرْ لِي فِيهِ . فَنظَرَ لِي فِيهِ فَحَدَّثَنِي بِهِ .

\*\*\*

٣٨ - (٢٣٠٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ . حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَا ذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُدَادُ النَّعْرِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ» (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . عِيْلِهِ .

\*\*\*

٣٩ - (٢٣٠٣) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «قَدَرُ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ وَصَنْعَاءَ مِنَ الْيَمِينِ . وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الْأَبَارِقِ كَمَدَدِ نَجُومِ السَّمَاءِ» .

\*\*\*

٤٠ - (٢٣٠٤) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ الصَّفَّارُ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدِ الْعَزِيزَ بْنَ صُهَيْبٍ يُحَدِّثُ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَيُرَدَّنَّ عَلَى الْحَوْضِ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحِبِي . حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفِعُوا إِلَيَّ ، اخْتَلَجُوا دُونِي» (٢) . فَلَا قَوْلَنَّ : أَي رَبِّ ! أَصِيْحَابِي . أَصِيْحَابِي (٣) . فَلْيَقَالَنَّ لِي : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بِمَدَّكَ» .

\*\*\*

(١) كما تَفَادُ النَّعْرِيَّةُ مِنَ الْإِبِلِ) معناه كما يذود الساقى الناقة النَّعْرِيَّةُ عن إبِلِه ، إذا أرادت الشرب مع إبِلِه .

(٢) (اخْتَلَجُوا دُونِي) معناه اظطهروا .

(٣) (أصِيْحَابِي) وقع في الروايات مصغرا مكررا . وفي بعض النسخ : أصحابي أصحابي ، مكبرا مكررا . قال القاضي :

هذا دليل لصحة تأويل من تأول أنهم أهل الردة . ولهذا قال فيهم «سحقا سحقا» ولا يقول ذلك في مذنب الأمة بل يشفع لهم ويهتف لأمرهم . قال : وقبل هؤلاء صنغان أحدهما عصاة مرتدون عن الاستقامة ، لا عن الإسلام . وهؤلاء مبدلون للأعمال الصالحة بالسيئة . والثاني مرتدون إلى الكفر حقيقة ، ناكسون على أعقابهم . واسم التبديل يشمل الصنفين .

(.. ) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حنبل . قالوا : حدثنا علي بن مسهر . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا ابن فضال . جميعا عن المختار بن قلفل ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . بهذا المعنى . وزاد « آيته عدد النجوم » .

\*\*\*

٤١ - (٢٣٠٣) وحدثنا عاصم بن النضر التيمي وهرم بن عبد الأعلى (واللفظ لعاصم) . حدثنا متمر . سمعت أبي . حدثنا قتادة عن أنس بن مالك ، عن النبي ﷺ . قال « ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة » .

\*\*\*

٤٢ - (...) وحدثنا هرون بن عبد الله . حدثنا عبد الصمد . حدثنا هشام . ح وحدثنا حسن بن علي الحلواني . حدثنا أبو الوليد الطيالسي . حدثنا أبو عوانة . كلاهما عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . بمثله . غير أنهما شككا فقالا : أو مثل ما بين المدينة وعمان . وفي حديث أبي عوانة « ما بين لآبتي حوضي (١) » .

\*\*\*

٤٣ - (...) وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي ومحمد بن عبد الله الرزقي . قالوا : حدثنا خالد بن الحارث عن سميد ، عن قتادة . قال : قال أنس : قال أبي الله ﷺ « ترى فيه أباريق الذهب والفضة كمدد نجوم السماء » .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا شيبان عن قتادة . حدثنا أنس ابن مالك ؛ أن نبي الله ﷺ قال مثله . وزاد « أو أكثر من عدد نجوم السماء » .

\*\*\*

٤٤ - (٢٣٠٥) حدثني الوليد بن شجاع بن الوليد السكوني . حدثني أبي (رحمه الله) . حدثني زياد بن خزيمة عن سمالك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، عن رسول الله ﷺ قال « ألا إني فرط لكم على الحوض . وإن بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وأيلة . كأن الأباريق فيه النجوم » .

\*\*\*

(١) (لابتي حوضي) أي ناحيته .

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسَارٍ، عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ. قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سُرْمَةَ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ «أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ».

\*\*

(١٠) باب في قتال مبريل ومبطليل عن النبي صلى الله عليه وسلم، يوم أُحد

٤٦ - (٢٣٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ. قَالَ: رَأَيْتُ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١) وَعَنْ شِمَالِهِ، يَوْمَ أُحُدٍ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابُ بِيضٍ. مَرَّأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. يَعْنِي جَبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ. حَدَّثَنَا سَعْدُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ، عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَنْ يَسَارِهِ، رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابُ بِيضٍ. يُقَالُ تَلَانٌ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ. مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ.

\*\*

(١١) باب في سماع النبي عليه السلام، وتقدم للحرب

٤٨ - (٢٣٠٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ. وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ. وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ. فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَاجِعًا. وَقَدْ سَبَقَهُمْ

(١) (رَأَيْتُ عَنِ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) فِيهِ بَيَانُ كِرَامَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى اللَّهِ تَمَالَى وَإِكْرَامِهِ إِيَّاهُ بِإِزَالِ الْمَلَائِكَةِ تَقَاتُلَ مَعَهُ. وَبَيَانُ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقَاتُلُ، وَأَنَّ قِتَالَهُمْ لَمْ يَخْتَصْ بِيَوْمِ بَدْرٍ. وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ، خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ اخْتِصَاصَهُ. فَهَذَا صَرِيحٌ فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ. وَفِيهِ فَضِيلَةُ الثِّيَابِ الْبَيْضِ، وَأَنَّ رُؤْيَةَ الْمَلَائِكَةِ لَا تَخْتَصُّ بِالْأَنْبِيَاءِ، بَلْ يَرَاهُمُ الصَّحَابَةُ وَالْأَوْلِيَاءُ، وَفِيهِ مَنْقِبَةٌ عَظِيمَةٌ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، الَّذِي رَأَى الْمَلَائِكَةَ.

إِلَى الصَّوْتِ . وَهُوَ عَلَى فَرْسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُمَرَى . فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ « لَمْ تُرَاعُوا<sup>(١)</sup> . لَمْ تُرَاعُوا »  
 قَالَ « وَجَدْنَاهُ بِحَرًّا<sup>(٢)</sup> . أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ » .  
 قَالَ : وَكَانَ فَرَسًا يُبْطَأُ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ ،  
 قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَجٌ . فَاسْتَمَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ . فَرَكِبَهُ فَقَالَ « مَا رَأَيْتُنَا  
 مِنْ فَرَجٍ . وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ  
 حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ  
 قَالَ : فَرَسًا لَنَا . وَلَمْ يَقُلْ : لِأَبِي طَلْحَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعْتُ أَنَسًا .

\*\*

(١٢) باب لله النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير من الريح المرسلة

٥٠ - (٢٣٠٨) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ .  
 ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍان ، مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ  
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ .  
 وَكَانَ أَجْوَدَ<sup>(١)</sup> مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ . إِنْ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ ، فِي كُلِّ سَنَةٍ ، فِي رَمَضَانَ  
 حَتَّى يَنْسَلِخَ . فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ . فَإِذَا لَقِيَهُ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ  
 بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

- (١) (لم تراعوا) أى روعا مستقرا ، أوروعا بضر كم .
- (٢) (وجدناه بحرا) أى واسع الجرى .
- (٣) (يبطأ) معناه يعرف بالبطء والمجز وسوء السير .
- (٤) (وكان أجود) روى برفم أجود ونصبه : والرفع أصح وأنشهر .
- (٥) (الريح المرسلة) المراد كالريح في إسماعها وعموها .

(...) وحدثناه أبو كريب . حدثنا ابن مبارك عن يونس . ح وحدثنا عبد بن حميد . أخبرنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر . كلاهما عن الزهري ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

(١٣) باب لاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمس الناس خلقا

٥١ - (٢٣٠٩) حدثنا سعيد بن منصور وأبو الربيع . قالوا : حدثنا حماد بن زيد عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك . قال : خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين . والله ! ما قال لي : أفا<sup>(١)</sup> قط<sup>(٢)</sup> . ولا قال لي لشيء : لم فعلت كذا؟ وهلا فعلت كذا؟ زاد أبو الربيع : لئس مما يصنعه الخادم . ولم يذكر قوله : والله !

\*\*\*

(...) وحدثناه شيبان بن فروخ . حدثنا سلام بن مسكين . حدثنا ثابت البناني عن أنس . عني .

\*\*\*

٥٢ - (...) وحدثناه أحمد بن حنبل وزهير بن حرب . جميعا عن إسماعيل (واللفظ لأحمد) قالوا : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم . حدثنا عبد العزيز عن أنس . قال : لما قدم رسول الله ﷺ المدينة ، أخذ أبو طلحة بيدي . فإلتقني إلى رسول الله ﷺ . فقال : يا رسول الله ! إن أنسا غلام كئيب فليخدمك . قال فخدمته في السفر والحضر . والله ! ما قال لي لشيء صنعته : لم صنعت هذا هكذا؟ ولا لشيء لم أصنعه : لم لم تصنع هذا هكذا؟

\*\*\*

٥٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مغير . قالوا : حدثنا محمد بن بشر . حدثنا

(١) (ما قال لي أفا) ذكر القاضى وغيره فيها عشر لغات : أف بفتح الفاء وضمها وكسرها ، بلا نون وبالتونين . فهذه صحت . وأف وإف وإف وأفى . وأفه ، بضم همزتها . قالوا وأسل الأف والتف وسخ الأظفار . وتستعمل هذه الكلمة في كل ما يستقدر . وهى اسم فعل تستعمل في الواحد والاثنتين والجمع والمؤنث والمذكر . بلفظ واحد . قال الله تعالى : ولا تقل لها أف .

(٢) (قط) لتؤكد نفي الماضى .

زَكَرِيَّاهُ . حَدَّثَنِي سَعِيدٌ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ . فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ .

\*\*\*

٥٤ - (٢٣١٠) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ ، زَيْدُ بْنُ يَرِيدَ . أَخْبَرَنَا مُعْمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عِمَارٍ) قَالَ : قَالَ إِسْحَاقُ : قَالَ أَنَسٌ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا . فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ . فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا أَذْهَبُ . وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ . فَجَرَجْتُ حَتَّى أَمَرَ عَلَى صَبِيحَانَ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ . فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَبِضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي . قَالَ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ : « يَا أَنَسُ ! أَذْهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . أَنَا أَذْهَبُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ !

\*\*\*

(٢٣٠٩) قَالَ أَنَسٌ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ خَدَمْتُهُ تِسْعَ سِنِينَ . مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لِي شَيْءٌ صَنَعْتُهُ : لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا؟ أَوْ لَيْتِي تَرَكَتُهُ : هَلَا فَعَلْتَ (١) كَذَا وَكَذَا .

\*\*\*

٥٥ - (٢٣١٠) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّيِّعِ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا .

\*\*\*

(١٤) باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً فظ فقال: لا . وكثرة عطائه

٥٦ - (٢٣١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالَا : حَدَّثَنَا شَفِيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكَدِرِ . سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : مَا سئِلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ : لَا .

\*\*\*

(.) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنِّكَدِرِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ ، مِثْلَهُ ، سِوَاءً .

\*\*\*

(١) (هلا فعلت) هلا ، إذا دخلت على الماضي ، كانت للتندم . وإذا دخلت على المضارع كانت للتجريض والحض على الفعل .

٥٧ - (٢٣١٢) وحدثنا عاصم بن النضر التيمي . حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) . حدثنا حميد عن موسى بن أنس ، عن أبيه ، قال : ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه . قال فجاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبلين <sup>(١)</sup> . فرجع إلى قومه ، فقال : يا قوم ! أسلموا . فإن محمدًا يعطي عطاء لا يخشى الفاقة .

\*\*\*

٥٨ - (...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ؛ أن رجلاً سأل النبي ﷺ غنماً بين جبلين . فأعطاه إياه . فأتى قومه فقال : أي قوم ! أسلموا . فوالله ! إن محمدًا يعطي عطاء ما يخاف الفقر . فقال أنس : إن كان الرجل يسلم ما يريد إلا الدنيا . فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها .

\*\*\*

٥٩ - (٢٣١٣) وحدثني أبو الطاهر ، أحمد بن عمرو بن سرح . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني يونس بن شهاب . قال : غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح ، فتح مكة . ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين . فاقتتلوا بمجنين . فنصر الله دينه والمسلمين . وأعطى رسول الله ﷺ يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم . ثم مائة . ثم مائة . قال ابن شهاب : حدثني سعيد بن المسيب ؛ أن صفوان قال : والله ! لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني ، وإنه لأبغض الناس إلي . فما برح يمطيني حتى إنه لأحب الناس إلي .

\*\*\*

٦٠ - (٢٣١٤) حدثنا عمرو الناقد . حدثنا سفیان بن عيينة عن ابن المنكدر ؛ أنه سمع جابر ابن عبد الله . ح وحدثنا إسحاق . أخبرنا سفیان عن ابن المنكدر ، عن جابر . وعن عمرو ، عن محمد ابن علي ، عن جابر . أحدهما يزيد على الآخر . ح وحدثنا ابن أبي عمير (واللفظ له) قال : قال سفیان : سمعت محمد بن المنكدر يقول : سمعت جابر بن عبد الله . قال سفیان : وسمعت أيضاً عمرو بن دينار

(١) (فأعطاه غنماً بين جبلين) أي كثيرة . كأنها تملأ ما بين جبلين .

يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ . وَزَادَ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا . فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ . فَقَدَّمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ . فَأَمَرَ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِدَّةٌ أَوْ دِينَ فُلْيَاتٍ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا » فَحَتَّى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً . ثُمَّ قَالَ لِي : عُدَّهَا . فَمَدَدْتُهَا فَإِذَا هِيَ خَمْسِمِائَةً . فَقَالَ : خُذْ مِنْهَا <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٦١ - (٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْمَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ دِينَ ، أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَّةٌ ، فَلْيَأْتِنَا . بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ .

\*\*

(١٥) باب رَحْمَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّيْبَانِ وَالْعِبَالِ ، وَنَوَاضِعِهِ ، وَفَضْلِ ذَلِكَ

٦٢ - (٢٣١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَّانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَوَلَدِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ . فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي ، إِزْرَاهِيمَ » ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفٍ ، امْرَأَةٍ قَيْنٍ <sup>(٢)</sup> . يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ . فَانْطَلَقَ بِأَتِيهِ وَاتَّبَعْتُهُ . فَاتَّبَعْتُنِي إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ . قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ دُخَانًا . فَاسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا أَبَا سَيْفٍ ! أَمْسِكْ . جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَأَمْسَكَ . فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبِيِّ . فَضَمَّهُ إِلَيْهِ . وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ .

(١) (خذ مثلها) يعني خذ معها مثلها . فيكون الجميع ألفا وخمسمائة . لأن له ثلاث حيات .

(٢) (قَيْن) العين الحداد .

فَقَالَ أَنَسٌ: لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ (١) بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ « تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ . وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَىٰ رَبُّنَا . وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ ! إِنَّا نَبِكَ لَمَحْزُونُونَ » .

\*\*\*

٦٣ - (٢٣١٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي (٢) الْمَدِينَةِ . فَكَانَ يَنْطَلِقُ وَيَحْمِلُ مَعَهُ . فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدْخِنُ . وَكَانَ ظَنُّهُ قَيْنًا . فَيَأْخُذُهُ فَيَقْبَلُهُ . ثُمَّ يَرْجِعُ . قَالَ عَمْرُو : فَلَمَّا تَوَقَّىٰ إِبْرَاهِيمُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِي . وَإِنَّهُ مَاتَ فِي النَّدَى (٣) . وَإِنْ لَهُ لَطَيْرِينَ (٤) تُكَلِّمَانِ رِضَاعَهُ (٥) فِي الْجَنَّةِ » .

\*\*\*

٦٤ - (٢٣١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : أَتَقْبَلُونَا صِبْيَانَكُمْ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . فَقَالُوا : لَيْكُنَّا ، وَاللَّهِ أَمَا تَقْبَلُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَأَمَّا لَيْكُنَّا إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمْ الرَّحْمَةَ » . وَقَالَ ابْنُ مُعْمِرٍ « مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةُ » .

\*\*\*

٦٥ - (٢٣١٨) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ أَبْصَرَ النَّبِيَّ ﷺ يُقْبَلُ

(١) (يكيد بنفسه) أي يجود بها . ومعناه : وهو في النزاع .

(٢) (عوال المدينة) هي القرى التي عند المدينة .

(٣) (مات في الندى) معناه مات وهو في سن رضاع الندى . أو في حال تغذيته بلبن الندى .

(٤) (لطيرين) الطير هي الرضعة ولد غيرها . وزوجها طير لذلك الرضيع . فلفظة طير تقع على الأنثى والذكر .

(٥) (يكلمان رضاعه) أي يمانه سنتين .

الْحَسَنَ . فَقَالَ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ » .

(: ) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَرَّةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

٦٦ - (٢٣١٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ إِسْمَاعِيلِ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو وَأَمَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ .

### (١٦) باب كثرة مباءة صلى الله عليه وسلم

٦٧ - (٢٣٢٠) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُثْبَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَمَّادُ بْنُ سِنَانٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُثْبَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ (١) فِي خِدْرِهَا (٢) .

(١) (العذراء) البكر . لأن عذرتها باقية ، وهي جلدة البكارة .

(٢) (خدرها) الخدر ستر يجعل للبكر في جنب البيت .

وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَنَاهُ فِي وَجْهِهِ<sup>(١)</sup>

٦٨ - (٢٣٢١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حِينَ قَدِمَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ . فَذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا<sup>(٢)</sup> . وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلَاقًا » .  
قَالَ عُثْمَانُ : حِينَ قَدِمَ مَعَ مَعَاوِيَةَ إِلَى الْكُوفَةِ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي الْأَحْمَرَ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

(١٧) باب بسم صلي الله عليه وسلم وممن عشرته

٦٩ - (٢٣٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ : أَكُنْتَ تَجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَثِيرًا . كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَاةِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَمَتْ قَامَ . وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ فَيَأْخُذُونَ فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ . فَيَضْحَكُونَ . وَيَتَبَسَّمُونَ ﷺ .

(١) (عرفناه في وجهه) أي لا يتسكاه به لحياثه ، بل يتغير وجهه : فنفهم نحن كراهته .

(٢) (لم يكن فاحشًا ولا متفحشًا) قال القاضي : أسل الفحش الزيادة والمخرج عن الحد . قال الطبري : الفاحش

البيدي . قال ابن عرفة : الفواحش عند العرب القبايح . قال المروزي : الفاحش ذو الفحش . والتفحش الذي يتسكاه الفحش ويتممده لفساد حاله . قال : وقد يكون التفحش الذي يأتي الفاحشة .

(١٨) باب رخصة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء ، وأمر السواق مطابهن بالرخص بهن

٧٠ - (٢٣٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَصْفَارِهِ ، وَغَلَامٌ أَسْوَدٌ يُقَالُ لَهُ : أَنْجَشَةُ ، يَحْدُو . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « يَا أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدَكَ <sup>(١)</sup> ، سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . يَنْحَوِرُ .

\*\*\*

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ ، وَسَوَاقٌ يَسُوقُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ لَهُ أَنْجَشَةُ . « وَيْحَكَ <sup>(٢)</sup> يَا أَنْجَشَةُ ! رُوَيْدًا سَوْقَكَ <sup>(٣)</sup> بِالْقَوَارِيرِ <sup>(٤)</sup> » .  
قَالَ : قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَمَيَّبْتُمُوهَا عَلَيْهِ .

\*\*\*

- (١) (رويدك) منصوب على الصفة لصدر محذوف . أى سق سواقا رويدا . ومناه الأمر بالرفق بهن .
- (٢) (ويحك) هكذا وقع في سلم . ووقع في غيره وبلك . قال القاضي : قال سيويه : ويل كلمة تقال لمن وقع في هلكة . وويح زجر لمن أشرف على الوقوع في هلكة . وقال الفراء : ويل وويح وويس بمعنى . قال القاضي : قال بعض أهل اللغة : لا يراد بهذه الألفاظ حقيقة الدعاء ، وإنما يراد بها المدح والتعجب .
- (٣) (سوقك) منصوب بإسقاط الجار . أى ارفق في سوقك بالقوارير .
- (٤) (بالقوارير) قال العلماء : سمي النساء قوارير لضعف عزائهن ، تشبيها بقارورة الزجاج لضعفها وإسراع الانكسار إليها . واحتاتف العلماء في المراد بتسميتهن قوارير على قولين ذكرهما القاضي وغيره . أحدهما عند القاضي وآخرين ، وهو الذى جزم به المروى وصاحب التحرير وآخرون : أن معناه أن أنجشة كان حسن الصوت . وكان يحدو بهن وينشد شيئا من القريض والرجز وما فيه تشبيب . فلم يأمن أن يفتنهن ويقع في فلوطن حداه . فأمره بالكف عن ذلك . ومن أمثالهم المشهورة (الفناء رقية الزناه) . والقول الثانى : أن المراد به الرفق في السير . لأن الإبل إذا سمعت الحداء أسرعت في المشى واستلذته ، فأزعجت الراكب وأتعبته . فنهاه عن ذلك لأن النساء يضعفن عن شدة الحركة ويخافن ضررهن وسقوطهن .

٧٢ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ النَّبِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا زَيْدٌ . حَدَّثَنَا النَّبِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَتْ أُمُّ سَلِيمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُنَّ يَسُوقُ بَيْنَ سَوَاقٍ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « أَيُّ أَنْجَشَهُ ! رُوَيْدًا سَوَاقًا بِالْقَوَارِيرِ » .

\*\*\*

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْمَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيدٌ حَسَنُ الصَّوْتِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رُوَيْدًا يَا أَنْجَشَهُ ! لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ » بِمَعْنَى ضَمْفَةِ النَّسَاءِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَدِيدٌ حَسَنُ الصَّوْتِ .

\*\*

(١٩) باب قرب النبي عليه السلام من الناس، وتبركهم به

٧٤ - (٢٣٢٤) حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (بِعَنِّي هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْبِرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ جَاءَ خَدَمَ الْمَدِينَةِ بِأَيْدِيهِمْ فِيهَا الْمَاءَ . فَمَا يُؤْتِي بِيَأْنَاءَ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا . فَرُبَّمَا جَاؤُهُ فِي الْغَدَاةِ الْبَارِدَةِ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا .

\*\*\*

٧٥ - (٢٣٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْخَلْقَ يَحْلِقُهُ . وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ . فَمَا يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ .

\*\*\*

٧٦ - (٢٣٢٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ

ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ . فَقَالَ : « يَا أُمَّ فُلَانٍ ! انْظُرِي أَيَّ السُّكَّكِ شِئْتِ ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ » ، فَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ (١) حَتَّى فَرَّغَتْ مِنْ حَاجَتِهَا .

\*\*

(٢٠) باب معاودة صلى الله عليه وسلم الأتنام ، واقتباره من المباح أسهد ،

وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه

٧٧ - (٢٣٢٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمًا . فَإِنْ كَانَ إِتْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا أَنْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ ، إِلَّا أَنْ تَتَّهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ . فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ بْنِ شِهَابٍ . وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرِ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ .

\*\*\*

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ ، أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخَرِ ، إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا . مَا لَمْ يَكُنْ إِتْمًا . فَإِنْ كَانَ إِتْمًا ، كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ .

\*\*\*

(١) (فخلا معها في بعض الطرق) أي وقف معها في طريق مسلولك ليقضى حاجتها ويفتها في الخلوقة .

(...) وحدثناه أبو كريب وابن عمير جميعاً عن عبد الله بن عمير عن هشام، بهذا الإسناد إلى قوله: أيسرهما. ولم يذكر ما بعده.

\*\*\*  
٧٩ - (٢٣٢٨) حدثناه أبو كريب. حدثنا أبو أسامة عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. قالت: ما ضرب رسول الله ﷺ شيئاً قط بيده. ولا امرأة. ولا خداماً. إلا أن يجاهد في سبيل الله. وما نيل<sup>(١)</sup> منه شيء قط. فينتقم من صاحبه. إلا أن ينتهك<sup>(٢)</sup> شيء من محارم الله. فينتقم لله عز وجل.

\*\*\*  
(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمير. قالوا: حدثنا عبدة ووكيع. ح وحدثنا أبو كريب. حدثنا أبو معاوية. كلهم عن هشام، بهذا الإسناد. يزيد بعضهم على بعض.

\*\*\*

(٢١) باب طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم، وابن مسرة، والتبرك بحمسه

٨٠ - (٢٣٢٩) حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة القنّاد. حدثنا أسباط (وهو ابن نصر الهمداني) عن سماك، عن جابر بن سمرة. قال: صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الأولى. ثم خرج إلى أهله. فخرجت معه. فاستقبله ولدان. فجعل يمسح خدي أحدهم واحداً واحداً. قال: وأما أنا فمسح خدي. قال فوجدت يده برداً أو ريحاً كأنما أخرجها من جوف عطار<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

٨١ - (٢٣٣٠) وحدثنا قتيبة بن سعيد. حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت، عن أنس ح وحدثني زهير بن حرب (واللفظ له). حدثنا هاشم (يعني ابن القاسم). حدثنا سليمان (وهو ابن الميمونة) عن ثابت، قال أنس: ما شممت<sup>(٤)</sup> عنبراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب من ريح

(١) نيل منه (أي أصيب بأذى من قول أو فعل).

(٢) (إلا أن ينتهك) استثناء منقطع. معناه لكن إذا انتهكت حرمة الله انتصر الله تعالى وانتقم من ارتكب ذلك. وانتهك

حرمة تعالى هو ارتكاب ما حرمه.

(٣) (كأنما أخرجها من جوف عطار) الجوفة بضم الجيم وهمزة بعدها، ويجوز ترك الهمزة، بقلها واوا، كما في نظائرها، وقد ذكرها كثيرون أو الأكثرون في الوار. قال القاضي: هي مهموزة وقد يترك همزها. وقال الجوهري: هي بالواو وقد تهمز. وهي السقط الذي فيه متاع المطار. هكذا فسره الجهور. وقال صاحب العين: هي سليلة مستديرة مفشاة أدما. (٤) (شممت) هو بكسر الهمزة الأولى على المشهور. وحكى أبو عبيد وابن السكيت والجوهري وآخرون: فتحها.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ دِيْبَاجًا وَلَا حَرِيرًا أَيْنَ مَسَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٨٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَمِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ (١) . كَانَ عَرَقُهُ اللَّوْؤُؤُ (٢) . إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ (٣) . وَلَا مَسِسْتُ دِيْبَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَا شَمَمْتُ مِسْكَةً وَلَا غَنَبِرَةً أُطِيبَ مِنْ رَاحَتِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(٢٢) باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم، والتبرك به

٨٣ - (٢٣٣١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عِنْدَنَا (٤) . فَعَرِقَ . وَجَاءَتْ أُمِّي بِقَارُورَةٍ . فَجَمَعْتُ نَسَلْتُ العَرَقَ (٥) فِيهَا . فَاسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « يَا أُمَّ سُلَيْمِ ! مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ ؟ » قَالَتْ : هَذَا عَرَقُكَ بَجَمَلِهِ فِي طَيْبِنَا . وَهُوَ مِنْ أُطِيبِ الطَّيِّبِ .

\*\*\*

٨٤ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجْبِيُّ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ (وهو ابن أبي سلمة) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ يَتَّأَمُّ سُلَيْمِ فَيَتَأَمُّ عَلَى فِرَاشِهَا . وَكَيْسَتْ فِيهِ . قَالَ : فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا . فَأَتَيْتُ

(١) (أزهر اللون) هو الأبيض الساتير . وهو أحسن الألوان .

(٢) (كان عرقه اللؤلؤ) أى فى الصفاء والبياض . واللؤلؤ يهزم أوله وآخره ، ويتركهما ، ويهزم الأول دون الثانى ،

وعكسه .

(٣) (إذا مشى تكفأ) هو بالهمز . وقد يترك همزه . وزعم كثيرون أن أكثر ما يروى بلا همز . وليس كما قالوا .

قال شمر : أى مال يمينا وشمالا ، كما تكفأ السفينة . قال الأزهرى : هذا خطأ لأن هذا صفة الختال . وإنما منناه أن يميل

إلى سمته وقصد مشيته . كما قال فى الرواية الأخرى : كأنما ينحط من صلب .

(٤) (فقال عندنا) أى نام للقبولة .

(٥) (تسلت العرق) أى تمسحه .

قِيلَ لَهَا: هَذَا النَّبِيُّ ﷺ نَامٌ فِي بَيْتِكَ، عَلَى فِرَاشِكَ. قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدَّ عَرِقَ، وَاسْتَنْقَعَ<sup>(١)</sup> عَرَقَهُ عَلَى قِطْعَةٍ أُدِيمٍ، عَلَى الْفِرَاشِ. فَفَتَحَتْ عَيْنَيْهَا<sup>(٢)</sup> فَجَعَلَتْ تَنْشِفُ ذَلِكَ الْعَرِقَ فَتَمَصِّرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا. فَفَزِعَ<sup>(٣)</sup> النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « مَا تَصْنَعِينَ؟ يَا أُمَّ سَلِيمِ! » فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَرَجُّوْا بَرَكَتَهُ لِصِدْيَانِنَا. قَالَ « أَصَبْتِ ».

\*\*\*

٨٥ - (٢٣٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا . فَتَبْسُطُ لَهُ نَظْمًا فَيَقِيلُ عَلَيْهِ . وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرِقِ . فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « يَا أُمَّ سَلِيمِ! مَا هَذَا؟ » قَالَتْ: عَرَفْتُكَ أَدُوفُ<sup>(٤)</sup> بِهِ طَيِّبِي .

\*\*

(٢٣) باب عروق النبي صلى الله عليه وسلم في البرد، وممن بأبيه الومى

٨٦ - (٢٣٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ . قَالَتْ: إِنْ كَانَ لَيَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعَدَاةِ الْبَارِدَةِ ، ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتَهُ عَرَقًا .

\*\*\*

٨٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ بَشِيرٍ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَائِشَةَ ؛ أَنَّ الْخَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : كَيْفَ

(١) استنقع) أى اجتمع . استخرجتُ هذا المعنى من قول ابن الأثير في شرح حديث « إذا استنقعت نفس المؤمن جاءه ملك الموت » أى إذا اجتمعت في فيه تزيد الخروج كما يستنقع الماء في قراره .

(٢) عتيديها) أى كالصندوق الصغير تجمل المرأة فيه ما يميز من متاعها .

(٣) فزع) أى استيقظ من نومه .

(٤) أدوف) هو بالبدال المهملة وبالجمجمة . والأكثر على المهملة . وكذا نقله القاضي عن رواية الأثيرين .

ومعناه أخطأ .

يَأْتِيكَ الْوَحْيُ؟ فَقَالَ «أَحْيَانًا»<sup>(١)</sup> يَا تَبْنِي فِي مِثْلِ صَلَصلةِ<sup>(٢)</sup> الْجُرْسِ وَهُوَ أَشَدُّ عَلَى نَمِّ يَفْصَمُ<sup>(٣)</sup> عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُهُ . وَأَحْيَانًا مَلَكَ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ . فَأَعْبَى مَا يَقُولُ » .

\*\*\*

٨٨ - (٢٣٣٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ ، كُرِبَ<sup>(٤)</sup> لِدَلِّكَ ، وَتَرَبَّدَ<sup>(٥)</sup> وَجْهَهُ .

\*\*\*

٨٩ - (٢٣٣٥) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَائِيِّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيَ نَكَسَ رَأْسَهُ ، وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُؤُوسَهُمْ . فَلَمَّا أَتَى عَنْهُ<sup>(٦)</sup> ، رَفَعَ رَأْسَهُ .

\*\*

(٢٤) باب في سدل النبي صلى الله عليه وسلم شعره ، ورفقه

٩٠ - (٢٣٣٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ زِيَادٍ (قَالَ مَنْصُورٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا) إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَمِيدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،

(١) (أحياناً) الأحيان الأزمان . ويقع على القليل والكثير .

(٢) (صلصلة) الصلصلة الصوت التدارك . وقال الخطابي : معناه أنه صوت تدارك يسمعه ولا يثبتته أول ما يقرع سمعه ،

حتى يفهمه من بعد ذلك .

(٣) (يفصم) أى يقع وينجلي ما يتفشاني منه . قاله الخطابي : قال العلماء : الفصم هو القطع من غير إبانة ، وأما

القصم قطع مع الإبانة والانفصال . ومعنى الحديث أن الملك يفارق على أن يعود ، ولا يفارقه مفارقة قاطع لا يعود . وروى هذا الحرف أيضاً : يُفصم . وروى : يُفصم ، على أنه أفصم يفصم رباعى . وهى لنة قليلة . وهى من أفصم المطر إذا أقلع وكف .

(٤) (كرب) أى أصابه الكرب ، فهو مكروب ، والذي كربه كارب .

(٥) (وتربّد) أى تبرّد وصار كالون الرماد .

(٦) (فلما أتى عنه) هكذا هو في معظم نسخ بلادنا أتى . ومعناه ارتفع عنه الوحى . هكذا فسره صاحب التحرير .

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ <sup>(١)</sup> أَشْمَارَهُمْ . وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ <sup>(٢)</sup> رُؤْسَهُمْ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ . فَسَدَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ . ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ .

\*\*\*

( . ) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\* \* \*

(٢٥) باب في صفه النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنه لاه أخص الناس وجهها

٩١ - (٢٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا <sup>(٣)</sup> . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . عَظِيمَ الْجِمَةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ <sup>(٤)</sup> . عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ .

\*\*\*

٩٢ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ . بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ . قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : لَهُ شَعْرٌ .

\* \* \*

- (١) (يسدلون) قال أهل اللغة : يقال سدل يسدل . قال القاضي : سدل الشعر إرساله . قال : والمراد به هنا ، عند العلماء ، إرساله على الجبين وأخذه كالقصة . يقال : سدل شعره رثوبه إذا أرسله ولم يضم جوانبه .
- (٢) (يفرقون) الفرق هو فرق الشعر بعضه عن بعض . قال العلماء : والفرق سنة . لأنه الذي رجع إليه النبي ﷺ .
- (٣) (مربوعا) هو بمعنى قوله في الرواية الثانية : ليس بالطويل ولا بالقصير .
- (٤) (عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه) وفي رواية : ما رأيت من ذي لمة أحسن منه . وفي رواية : كان يضرب شعره منكبیه . وفي رواية : إلى أنصاف أذنيه . وفي رواية : بين أذنيه وعاتقه . قال أهل اللغة : الجمة أكثر من الوفرة . فالجمة الشعر الذي نزل إلى المنكبين . والوفرة ما نزل إلى شحمة الأذنين . واللغة التي أَلَمَّتْ بالمنكبين . قال القاضي : واجمع بين هذه الروايات : أن ما يلي الأذن هو الذي يبلغ شحمة أذنيه . وهو الذي بين أذنيه وعاتقه . وما خلفه هو الذي يضرب منكبیه . قال : وقيل بذلك لاختلاف الأوقات . فإذا غفل عن تقصيرها بالمتكيب . وإذا قصرها كانت إلى أنصاف أذنيه . فكان يقصر ويطول بحسب ذلك . والعاتق ما بين المنكب والعتق . وأما شحمة الأذن فهو اللين منها في أسفلها ، وهو معلق القرط منها .

٩٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا<sup>(١)</sup>. لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ.

\*\*

(٢٦) باب صفه شعر النبي صلى الله عليه وسلم

٩٤- (٢٣٣٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعْرًا رَجُلًا<sup>(٢)</sup>. لَيْسَ بِالْجَمْدِ<sup>(٣)</sup> وَلَا السَّبِطِ<sup>(٤)</sup>. بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ.

\*\*\*

٩٥- (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرَهُ مِنْ كَبِيئِهِ.

\*\*\*

٩٦- (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

\*\*

(١) (وأحسنه خلقا) قال القاضي: ضبطناه خلقًا، بفتح الحاء وإسكان اللام هنا، لأن مراده صفات جسمه. قال: وأما في حديث أنس فروينا بالضم لأنه إنما أخبر عن حسن معاشرته. وأما قوله: وأحسنه، فقال أبو حاتم وغيره: هكذا تقوله العرب: وأحسنه يريدون وأحسنهم ولكن لا يتكلمون به. وإنما يقولون: أجل الناس وأحسنه. ومنه الحديث «خير نساء ركن الإبل نساء قريش، أشفقن على ولد وأعطفن على زوج». وحديث أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله.

(٢) (رجلا) هو الذي بين الجمودة والسيبوة. قاله الأصمعي وغيره.

(٣) (ليس بالجمد) قال في المقاييس: الجيم والمين والدال أصل واحد. وهو تقبُّض في الشيء. يقال: شعر جمد،

وهو خلاف السبط.

(٤) (ولا بالسبط) قال ابن الأثير: السبط من الشعر المنبسط المسترسل.

(٢٧) باب في صفة فم النبي صلى الله عليه وسلم ، وعينه ، وعقبه .

٩٧ - (٢٣٣٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلِّيَعَ الْفَمِ . أَشْكَالَ الْعَيْنِ . مَهْمُوسَ الْعَقَبَيْنِ . قَالَ قُلْتُ لِسِمَاكٍ : مَا صَلِّيَعُ الْفَمِ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ : عَظِيمُ الْفَمِ . قَالَ قُلْتُ : مَا أَشْكَالُ الْعَيْنِ <sup>(٢)</sup> ؟ قَالَ : طَوِيلُ شِقِّ الْعَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : مَا مَهْمُوسُ الْعَقَبِ <sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ : قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقَبِ .

\*\*\*

(٢٨) باب لاه النبي صلى الله عليه وسلم أبيض ، مليح الوجه

٩٨ - (٢٣٤٠) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : قُلْتُ لَهُ : أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ . كَانَ أَيْضًا ، مَلِيحَ الْوَجْهِ . قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ : مَاتَ أَبُو الطُّفَيْلِ سَنَةَ مِائَةٍ وَكَانَ آخِرَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنِ أَبِي الطُّفَيْلِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِي . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : كَانَ أَيْضًا مَلِيحًا مُقَصَّدًا <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

- (١) ( ما ضليع الفم ) قوله في ضليع الفم ، كذا قاله الأكثرون وهو الأظهر . قالوا والعرب تمدح بذلك وتذم بصغر الفم . وهو معنى قول ثعلب في ضليع الفم : واسع الفم . وقال شمر : عظيم الأسنان .
- (٢) ( ما أشكل العين ) قوله في أشكل العينين . قال القاضي : هذا وهم من سهاك باتفاق العلماء . وغلط ظاهر وصوابه ما اتفق عليه العلماء ، ونقله أبو عبيد وجميع أصحاب التريب : إن الشكلة حمرة في بياض العينين وهو محمود . والشكلة حمرة في سواد العين .
- (٣) ( ما منهوس العقب ) هكذا ضبطه الجمهور : منهوس . وقال صاحب التحرير وابن الأثير : روى بالمهملة والمعجمة ، وهما متقاربان ومنه قليل لحم العقب ، كما قال .
- (٤) ( مقصدا ) هو الذي ليس بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير . وقال شمر : هو نحو الريمة . والقصد :

## (٢٩) باب شبه صلى الله عليه وسلم

١٠٠ - (٢٣٤١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مخير وعمرو الناقد جميعاً عن ابن إدريس قال عمرو: حدثنا عبد الله بن إدريس الأودي عن هشام، عن ابن سيرين، قال: سئل أنس بن مالك: هل خضب رسول الله ﷺ؟ قال: إنه لم يكن رأى من الشيب إلا. (قال ابن إدريس: كأنه يقله). وقد خضب أبو بكر وعمرو بالحناء والكتم.

\*\*\*

١٠١ - (...) حدثنا محمد بن بكار بن الريان. حدثنا إسماعيل بن زكرياء عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين، قال: سألت أنس بن مالك: هل كان رسول الله ﷺ خضب؟ فقال: لم يبلغ الخضب. كان في لحيته شعرات بيض. قال قلت له: أكان أبو بكر يخضب؟ قال فقال: نعم. بالحناء والكتم<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

١٠٢ - (...) وحدثني حجاج بن الشاعر. حدثنا معلى بن أسيد. حدثنا وهيب بن خالد عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: سألت أنس بن مالك: أخضب رسول الله ﷺ؟ قال: إنه لم ير من الشيب إلا قليلاً.

\*\*\*

١٠٣ - (...) حدثني أبو الربيع العتكي. حدثنا حماد. حدثنا ثابت قال: سئل أنس بن مالك عن خضب النبي ﷺ؟ فقال: لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه فعلت. وقال: لم يخضب. وقد اختضب أبو بكر بالحناء والكتم. واختضب عمر بالحناء بحتاً<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١٠٤ - (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي. حدثنا أبي. حدثنا المنثري بن سعيد عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: يكره أن ينتف الرجل الشعر الأبيض من رأسه ولحيته. قال: ولم يخضب.

(١) (الكتم) هو نبات يصبغ به الشعر، يكسر بياضه أو حرته إلى الدهمة.

(٢) (بحتاً) أي خالصاً لم يخالط بغيره.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . إِنَّمَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عَنَقَتِهِ <sup>(١)</sup> وَفِي الصُّدْعَيْنِ . وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٠٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي دَاوُدَ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُلَيْدِ بْنِ جَعْفَرٍ . سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بِيَضَاءِ .

\*\*\*

١٠٦ - (٢٣٤٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، هَذِهِ مِنْهُ بِيَضَاءُ . وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ عَلَى عَنَقَتِهِ . قِيلَ لَهُ : مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أُبْرَى النَّبْلِ وَأَرِيشُهَا <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١٠٧ - (٢٣٤٣) حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْضَ قَدْ شَابَ . كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يُشَبِّهُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . كَلَّمَهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، بِهَذَا . وَلَمْ يَقُولُوا : أَيْضَ قَدْ شَابَ .

\*\*\*

١٠٨ - (٢٣٤٤) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَنْ شَيْبِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْءٌ . وَإِذَا لَمْ يَدُهْنِ رَأَى مِنْهُ .

\*\*\*

(١) (عنقته) المنفقة الشعر الذي في الشفة السفلى : وقيل : الشعر الذي بينها وبين الذقن . وأصل المنفقة خفة الشيء . وقلته .

(٢) (نبذ) ضبطوه بوجهين ، أحدهما نبذ . والثاني نبذ . وبه جزم القاضي . ومعناه شعرات متفرقة .

(٣) (أبرى النبل وأريشها) أى أجعل للنبل ريشا .

١٠٩ - (...) وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ شَمِطَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَوَلَحِيَّتَهُ . وَكَانَ إِذَا أَذْهَنَ لَمْ يَتَّبِعَنَّ . وَإِذَا شَعَثَ رَأْسُهُ تَبَيَّنَ . وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَجْهُهُ مِثْلُ السَّيْفِ ؟ قَالَ : لَا . بَلْ كَانَ مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . وَكَانَ مُسْتَدِيرًا . وَرَأَيْتُ الْخَاتِمَ عِنْدَ كَتِفِهِ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ (١) يُشْبِهُ جَسَدَهُ .

\* \*

(٣٠) باب إنبات غانم النبوة، وصفته، ومحمد من جسرته صلى الله عليه وسلم

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ . قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى . أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\* \* \*

١١١ - (٢٣٤٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ الْجَعْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ : ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِجٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبُرْكَاتِ . ثُمَّ تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ . ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنظَرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ . مِثْلَ زُرِّ الْحُجَلَةِ (٢) .

\* \* \*

١١٢ - (٢٣٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَلِصِمِ الْأَحْوَلِ . ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَسْكَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) . حَدَّثَنَا عَلِصِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

(١) بيضة الحمامة هي بيضتها المروفة .

(٢) زر الحجلة ( المراد بالحجلة واحدة الحجال ، وهي بيت كاتبة لها أزرار كبار وعري . هذا هو السواب الذي

قاله الجمهور . وقال بعضهم : الراد بالحجلة الطائر المروف وزرها بيضا . وأشار إليه الترمذي ، وأدركهم عليه العلماء .

وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا وَلَحْمًا. أَوْ قَالَ: ثَرِيدًا. قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَسْتَفْزِرُ لَكَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. وَلَكَ. ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: وَأَسْتَفْزِرُ لَدُنَيْكَ يَا مُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ [١٧/٤٦/١٩].  
 قَالَ: ثُمَّ دُرْتُ خَلْفَهُ فَظَنَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبُوءَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ. عِنْدَ نَاعِضِ كَتِفِهِ<sup>(١)</sup> الْمَيْسَرَى. مُجْمَعًا<sup>(٢)</sup>. عَلَيْهِ خَيْلَانٌ<sup>(٣)</sup> كَأَمْثَالِ الثَّالِيلِ<sup>(٤)</sup>.

\*\*

(٣١) باب في صفات النبي صلى الله عليه وسلم، ومبعته، وسنه

١١٣ - (٢٣٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَيْبَعَةَ بِنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ<sup>(٥)</sup> وَلَا بِالْقَصِيرِ. وَلَا بِلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ<sup>(٦)</sup> وَلَا بِالْأَدَمِ<sup>(٧)</sup>. وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ<sup>(٨)</sup> وَلَا بِالسَّبِطِ. بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً. فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ. وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً. وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتَيْهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ.

\*\*\*

(١) (ناعض كتفه) قال الجمهور: الناعض أعلى الكتف. وقيل: هو العظام الرقيق الذي على طرفه. وقيل: ما يظهر منه عند التحرك. مُمِّي ناعضا لتحركه

(٢) (مجما) معناه أنه كجمع الكف وهو صورته بعد أن تجمع الأصابع وتضمها

(٣) (خيلاق) جمع خال. وهو الشامة في الجسد.

(٤) (الثاليل) جمع ثولول. وهي حبيبات تملو الجسد.

قال القاضي: وهذه الروايات متقاربة متفقة على أنها شاخص في جسده قدر بيضة الحمامة. وهو نحو بيضة الحجلة وزر الحجلة. وأما رواية جمع الكف فظاهرها المخالفة. فتؤول على وفق الروايات الكثيرة. ويكون معناه على هيئة جم الكف لكنه أصغر منه في قدر بيضة الحمامة.

(٥) (ليس بالطويل البائن) أي هو بين زائد الطول والقصير.

(٦) (وليس بالأبيض الأمهق) هو الكرهية البيضاء كلون الحص. يريد أنه كان نير البياض.

(٧) (ولا بالأدم) الأدمة في الناس السمرة الشديدة.

(٨) (القطط) الشديد الجمودة.

(...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . كِلَاهُمَا عَنْ رَبِيعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا : كَانَ أَزْهَرَ .

\*\*

(٣٢) باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض

١١٤ - (٢٣٤٨) حَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الرَّازِيُّ ، مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو . حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ابْنُ زَائِدَةَ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

\*\*\*

١١٥ - (٢٣٤٩) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . قَالَ : حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً . وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . بِمِثْلِ ذَلِكَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى . قَالَا : حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا . مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلِ .

\*\*

(٣٣) باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة

١١٦ - (٢٣٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : مُنْتُ لِمَرْوَةَ : كَمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ : عَشْرًا . قَالَ قُلْتُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو . قَالَ : قُلْتُ لِمَرْوَةَ : كَمْ لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ

بِعَمَّةٍ؟ قَالَ: عَشْرًا. قُلْتُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: بِيَضْعِ عَشْرَةٍ. قَالَ فَفَهْرَةٌ<sup>(١)</sup> وَقَالَ: إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

١١٧ - (٢٣٥١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ بِعَمَّةٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَتُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ

\*\*\*

١١٨ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ: أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَمَّةٍ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ . وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا . وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً .

\*\*\*

١١٩ - (٢٣٥٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبَانَ الْجَعْفِيُّ . حَدَّثَنَا سَلَامٌ، أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ . فَذَكَرُوا سِنِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ أَكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، يُقَالُ لَهُ حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ: كُنَّا مُعَوَّدًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ . فَذَكَرُوا سِنِّي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً . وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ . وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ .

\*\*\*

(١) (ففهرة) معناه دعا له بالفهرة، فقال: غفر الله له. وهذه اللفظة يقولونها غالباً لمن غلط في شيء. فسكانه قال: أخطأ، غفر الله له.

(٢) (أخذه من قول الشاعر) الشاعر هو أبو قيس صرمة بن أبي أنس حيث يقول:  
نوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر، لو بلقي، خليلاً مواتياً

١٢٠ - (...) وحدثنا ابن المنني وابن بشار (واللفظ لابن المنني) قالا: حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه . سمعت أبا إسحاق يحدث عن عامر بن سعد البجلي ، عن جرير ؛ أنه سمع معاوية يخطب فقال : مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين . وأبو بكر ومحم . وأنا ابن ثلاث وستين<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

١٢١ - (٢٣٥٣) وحدثني ابن منهال الضريري . حدثنا يزيد بن زريع . حدثنا يونس بن عيينة عن عمار ، مولى بني هاشم . قال : سألت ابن عباس : كم أتى لرسول الله ﷺ يوم مات ؟ فقال : ما كنت أحسب مثلك من قوم يحنوا عليه ذلك . قال قلت : إني قد سألت الناس فاختلّفوا علي . فأخيت أن أعلم قولك فيه . قال : ألمحسب ؟ قال قلت : نعم . قال : أمسك أربعين . بعث لها خمس عشرة بمكة . يأمن ويخاف . وعشر من مهاجره إلى المدينة .

\*\*\*

(...) وحدثني محمد بن رافع . حدثنا شعبة بن سوار . حدثنا شعبه عن يونس ، بهذا الإسناد ، نحو حديث يزيد بن زريع .

\*\*\*

١٢٢ - (...) وحدثني نصر بن علي . حدثنا بشر (يعني ابن مفضل) . حدثنا خالد الخذاء . حدثنا عمار ، مولى بني هاشم . حدثنا ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ توفي وهو ابن خمس وستين .

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا ابن علية عن خالد ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

١٢٣ - (...) وحدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . أخبرنا روح . حدثنا حماد بن سلمة عن عمار ابن أبي عمار ، عن ابن عباس . قال : أقام رسول الله ﷺ بمكة خمس عشرة سنة . يسمع الصوت ، ويرى الضوء<sup>(٢)</sup> ، سبع سنين ، ولا يرى شيئاً . ومكان سنين يوحى إليه . وأقام بالمدينة عشراً .

\*\*

(١) ( وأنا ابن ثلاث وستين ) أى وأنا متوقع موافقتهم ، وأنى أموت فى سنتى هذه .

(٢) ( يسمع الصوت ويرى الضوء ) قال القاضى : أى صوت الملائكة به من الملائكة . ويرى الضوء أى نور الملائكة ونور آيات الله تعالى . حتى رأى الملك بعينه وشافهه بوحي الله .

## (٣٤) باب في أسماء صلي الله عليه وسلم

١٢٤ - (٢٣٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا (سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَنَا مُحَمَّدٌ . وَأَنَا أَحْمَدُ . وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يُمَجَّى فِي الْكُفْرِ . وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَى عَقِي . وَأَنَا الْمَاقِبُ » . وَالْمَاقِبُ <sup>(١)</sup> الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ .

\*\*\*

١٢٥ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِي أَسْمَاءَ . أَنَا مُحَمَّدٌ . وَأَنَا أَحْمَدُ . وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْجُو اللَّهُ فِي الْكُفْرِ . وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخَشِّرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي . وَأَنَا الْمَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ » . وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْفًا رَجِيمًا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِمِدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْمَرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ : قَالَ قُلْتُ لِزُّهْرِيِّ : وَمَا الْمَاقِبُ ؟ قَالَ : الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ . وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ وَعُقَيْلٍ : الْكُفْرَةَ . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ : الْكُفْرَ .

\*\*\*

١٢٦ - (٢٣٥٥) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً . فَقَالَ

(١) (المقاب) قد فسره في الحديث بأنه ليس بعده نبي. أي جاء عقبهم. قال ابن الأعرابي: المقاب والمقوب الذي

يخاف في الخير من كان قبله. ومنه: عقب الرجل لولده.

« أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمَقْتِيُّ <sup>(١)</sup>، وَالْحَاسِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ <sup>(٢)</sup>، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ ».

\*\*\*

(٣٥) باب علم صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وسره فشيئة

١٢٧ - (٢٣٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي الضُّحَى ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ مَائِشَةَ . قَالَتْ : صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرًا فَتَرَخَّصَ فِيهِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ . فَكَأَنَّهُمْ كَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ « مَا بَالُ رِجَالٍ بَلَغَهُمْ عَنِّي أَمْرٌ تَرَخَّصْتُ فِيهِ . فَكَرِهُوا وَتَنَزَّهُوا عَنْهُ . قَوْلَ اللَّهِ ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشِيَةً » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَمْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَسْرَمٍ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

١٢٨ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مُسْلِمٍ ، عَنِ مَسْرُوقٍ ، عَنِ مَائِشَةَ . قَالَتْ : رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرٍ . فَتَنَزَّرَ عَنْهُ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَغَضِبَ . حَتَّى بَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ . ثُمَّ قَالَ « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْتَعِبُونَ عَمَّا رَخَّصَ لِي فِيهِ . قَوْلَ اللَّهِ ! لَأَنَا أَعْلَمُهُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشِيَةً » .

\*\*\*

(٣٦) باب وجوب اتباع صلى الله عليه وسلم

١٢٩ - (٢٣٥٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ

(١) (المتقى) قال شمر: هو بمعنى المايق. وقال ابن الأعرابي: هو التابع للأنبياء. يقال: قفوته أقفوه، وقفتته أقفيه، إذا تبتمته. وقافية كل شيء آخره.

(٢) (نبي التوبة ونبي الرحمة) معناها متقارب. ومقصودها أنه ﷺ جاء بالتوبة وبالترحم. قال الله تعالى: رحما بينهم. وتواصوا بالصبر وتواصوا بالرحمة.

عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ <sup>(١)</sup> الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرَّحَ الْمَاءَ <sup>(٢)</sup> يُمْرُ .  
 قَابِي عَلَيْهِمْ . فَأَخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ « اسْقِ . يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ  
 الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ <sup>(٣)</sup> ! فَتَلَوْنَ وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ <sup>(٤)</sup>  
 ﷺ . ثُمَّ قَالَ « يَا زُبَيْرُ ! اسْقِ . ثُمَّ اجْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجِدْرِ <sup>(٥)</sup> » . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ ! إِنِّي  
 لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ  
 لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا [١/النساء/٧٥] .

\*\*\*

(٣٧) باب توفيقه صلى الله عليه وسلم ، وزك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتعلق به تطهير ،

وما لا يقع ، ونحو ذلك

١٣٠ - (١٣٣٧) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّحِيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .  
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَلَّبِ . قَالَا : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ . وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَقْمِلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ . فَإِنَّمَا  
 أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخُرَازِيُّ .

أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ سِوَاءً .

\*\*\*

(١) (في شراج الحرة) هي مسابيل الماء . واحداها شرجة . والحرة هي الأرض الملسة ، فيها حجارة سود .

(٢) (سرح الماء) أى أرسله .

(٣) (إن كان ابن عمك) بفتح الهمزة . أى فعلت هذا لكونه ابن عمك .

(٤) (فتلون وجه نبي الله) أى تنبر من الغضب لانتهاك حرمت النبوة وقبح كلام هذا الإنسان .

(٥) (الجدر) بفتح الجيم وكسرهما . وهو الجدار . وجمع الجدار جُدُر ، ككتاب وكتب . وجمع الجدر جُدُور ، كفلس

وفلس . وممى يرجع إلى الجدر أى يسير إليه . والمراد بالجدر أصل الحائط ، وقيل أصول الشجر . والصحيح الأول .

١٣١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَةَ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعِينٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعَنِي الْحَزَائِيَّ) . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ . سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . كَلَّمَهُمْ قَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ » . وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ « مَا تَرَكْتُكُمْ . فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

\*\*\*

١٣٢ - (٢٣٥٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

\*\*\*

١٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : (أَخْفَظُهُ كَمَا أَخْفَظُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) الزُّهْرِيُّ : عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْظَمُ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا ، مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرِّمْ ، فَحَرَّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعِينٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ « رَجُلٌ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ » (١) . وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ : عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ : أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا .

\*\*\*

(١) (وتقر عنه) أى بالغ في البحث عنه والاستقصاء.

١٣٤ - (٢٣٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السَّلْمِيُّ وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللُّؤْلُؤِيُّ . وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ ( قَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ) . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا ، فَخَطَبَ فَقَالَ « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ . فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ . وَلَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالَ ، فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أَشَدَّ مِنْهُ . قَالَ ، غَطَوْا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ<sup>(١)</sup> . قَالَ فَقَامَ مُعَمَّرٌ فَقَالَ : رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا . وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا . وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا . قَالَ ، فَقَامَ ذَاكَ الرَّجُلُ فَقَالَ : مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فَلَانٌ » . فَتَرَلْتُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوُؤُهُمْ [١٠/الأنعام/١٠١] .

\*\*\*

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَبِي ؟ قَالَ « أَبُوكَ فَلَانٌ » وَتَرَلْتُ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوُؤُهُمْ . تَمَامَ الْآيَةِ .

\*\*\*

١٣٦ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ . فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ . فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَذَكَرَ السَّاعَةَ . وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا أُمُورًا عَظِيمًا . ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ . فَإِنَّ اللَّهَ ! لَا تَسْأَلُونَنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا » .

قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : فَأَكْثَرَ النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَأَكْثَرَ

(١) (ولهم خنين) هكذا هو في معظم النسخ ولمعظم الرواة: خنين. ولبعضهم بالحاء المهملة: خنين. ومن ذكر الوجهين القاضى وصاحب التحرير وآخرون. قالوا: ومعناه، بالمعجمة، صوت البكاء، وهو نوع من البكاء دون الانتخاب. قالوا: وأصل الخنين خروج الصوت من الأنف، كالحنين، بالمهمله، من الفهم. وقال الخليل: هو صوت فيه غنة. وقال الأصمعي: إذا تردد بكاءه، فسار في كونه غنة، فهو خنين.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «أَبُوكَ حُدَافَةُ» فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَنْ يَقُولَ «سَلُونِي» بَرَكَ عُمرُ فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا. وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا. وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ عُمرُ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أُولَى»<sup>(١)</sup>. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آتِفًا<sup>(٢)</sup>. فِي عُرْضِ<sup>(٣)</sup> هَذَا الْحَائِطِ. فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ حُدَافَةَ: مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قُطَيْبٍ يَقُولُ أَنَّكَ تَكُونُ أُمَّكَ قَدْ قَارَفَتْ<sup>(٤)</sup> بَعْضَ مَا تَقَارِفُ نِسَاءَ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٥)</sup>، فَتَفْضَحُهَا<sup>(٦)</sup> عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ: وَاللَّهِ! لَوْ أَحَقَّنِي لِعَبْدِ أَسْوَدَ، لِلْحَقِّقَةِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ، مَعَهُ. غَيْرَ أَنَّ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ قَالَتْ: عَمِلَ حَدِيثِ يُونُسَ.

\*\*\*

(١) (أولى) هي كلمة تهديد ووعيد. وقيل: كلمة تاهف. فلي هذا يستعملها من نجا من أمر عظيم. والصحيح المشهور أنها للتهديد. ومعناها: قرب منك ما تكرهونه. ومنه قوله تعالى: أولئك فأولئ. أى قاربك ما تكره فاحذره. مأخوذ من الولى وهو القرب.

(٢) (آتفا) معناه قريبا، الساعة. والمشهور فيه الداء، ويقال بالقصر. وقرئ بهما في السبع. الأكثرون بالمد.

(٣) (عرض) عرض الحائط جانبه.

(٤) (قارفت) معناه عملت سوءا. والمراد الزنى.

(٥) (الجاهلية) هم من قبل النبوة. سوا به لكثرة جهالاتهم.

(٦) (تفضحها) معناه لو كنت من زنى فنفاك عن أهلك حذافة فضحتني.

١٣٧ - (...) **حدثنا** يونس بن حماد المني، **حدثنا** عبد الأعلى عن سعيده، عن قتادة، عن أنس بن مالك؛ أن الناس سألوا نبي الله ﷺ حتى أخفوه بالمسألة<sup>(١)</sup>. فخرج ذات يوم فصعد المنبر. فقال: «سلوني. لأنسألوني عن شيء إلا بينته لكم». فلما سمع ذلك القوم أرموا<sup>(٢)</sup> ورهبوا أن يكون بين يدي أمر قد حضر.

قال أنس: فجمعت ألفت يميناً وشمالاً. فإذا كل رجل لاف رأسه في فوه يبيكي. فأنشأ رجل<sup>(٣)</sup> من المسجد، كان يلاحى<sup>(٤)</sup> فيدعى لغير أبيه. فقال: يا نبي الله! من أبي؟ قال «أبوك خذافة». ثم أنشأ عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: رضىنا بالله رباً. وبالإسلام ديناً. وبمحمد رسولاً. عائداً بالله من سوء الفتن. فقال رسول الله ﷺ «لم أر كاليوم قط في الخير والشر. إني صوّرت لي الجنة والنار، فزأيتهما دون هذا الخابط».

\*\*\*

(٠) **حدثنا** يحيى بن حبيب الخارثي. **حدثنا** خالد (يعني ابن الخارث) . ح **وحدثنا** محمد بن بشار. **حدثنا** محمد بن أبي عدي. كلاهما عن هشام. ح **وحدثنا** عاصم بن النضر التيمي. **حدثنا** متمر. قال: سمعت أبي. فالأجميما: **حدثنا** قتادة عن أنس، بهذه القصة.

\*\*\*

١٣٨ - (٢٣٦٠) **حدثنا** عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن القلاء الهمداني قالاً: **حدثنا** أبو أسامة عن يزيد، عن أبي بريدة، عن أبي موسى قال: سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها. فلما أكثر عليه غضب. ثم قال للناس «سلوني عم شئتم» فقال رجل: من أبي؟ قال «أبوك خذافة» فقام آخر فقال: من أبي؟ يارسول الله! قال «أبوك سالم مولى شيبه» فلما رأى عمر ما في وجه رسول الله ﷺ

(١) (أخفوه بالمسألة) أى أكثروا فى الإلحاح والمبالغة فيه . يقال : أحفى وألحف وألح ، بمعنى .

(٢) (أرموا) أى سكتوا . وأسله من الرمة : وهى الشفة . أى ضموا شفاههم بعضها على بعض فلم يتكلموا .

ومنه : رمت الشاة الحشيش ، ضمته بشفتها .

(٣) (أنشأ رجل) قال أهل اللغة : معناه ابتداء . ومنه : أنشأ الله الخلق أى ابتدأهم .

(٤) (يلاحى) (يلاحى) الملاحاة المحاصمة والسباب .

مِنَ النَّصَبِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ. وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ: قَالَ: مَنْ أَبِي؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
قَالَ «أَبُوكَ سَالِمٌ، مَوْلَى شَيْبَةَ».

\*\*

(٣٨) باب وجوب امثال ما فله شرعا، دوره ما ذكره صلى الله عليه وسلم.

من معاش الدنيا، على سبيل الرأي

١٣٩ - (٢٣٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ. وَهَذَا  
حَدِيثُ قُتَيْبَةَ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ عَلَى رُؤْسِ النَّخْلِ. فَقَالَ «مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ؟» فَقَالُوا: يُلْفَحُونَهُ<sup>(١)</sup>. يَجْمَعُونَ  
الذَّكْرَ فِي الْأَنْثَى فَيُلْفَحُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا أَظُنُّ يُعْنَى ذَلِكَ شَيْئًا» قَالَ فَأَخْبَرُوا بِذَلِكَ فَتَرَكَوهُ.  
فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ فَقَالَ «إِنْ كَانَ يَنْفَعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ. فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا.  
فَلَا تَوَاخِذُونِي بِالظَّنِّ. وَلَسِ كُنَّ إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَخُذُوا بِهِ. فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ».

\*\*\*

١٤٠ - (٢٣٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ الْأَيْمَانِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ  
الْمَعْمَرِيِّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ). حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ.  
حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ: قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. وَهُمْ يَأْبُرُونَ<sup>(٢)</sup> النَّخْلَ. يَقُولُونَ يُلْفَحُونَ  
النَّخْلَ. فَقَالَ «مَا تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: كُنَّا نَصْنَعُهُ. قَالَ «لَعَلَّكُمْ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا» فَتَرَكَوهُ.  
فَنَفَضَتْ أَوْ فَنَقَصَتْ<sup>(٣)</sup>. قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ

(١) يلفحونه) هو بمعنى يأبرون في الرواية الأخرى. ومعناه إدخال شيء من طلع الذكر في طلع الأنثى فتعلق

بإذن الله.

(٢) يَأْبُرُونَ) يقال منه أبرا وأبأ. كيدبر يبدر ويبدأ. ويقال: أبرا يؤبر تأبيرا.

(٣) فنفضت أو فنقصت) فنفضت أي أسقطت ثمرها. قال أهل اللغة: ويقال لذلك التناقص التفض، بمعنى النفوس.

كالخبط بمعنى الخبوط. وألفض القوم فني زادم.

فَخَذُوا بِهِ . وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ رَأْيِي <sup>(١)</sup> . فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ .

قَالَ عِكْرِمَةُ : أَوْ نَحْوَ هَذَا .

قَالَ الْمَعْقِرِيُّ : فَتَفَضَّتْ . وَلَمْ يَشْكُ .

\*\*\*

١٤١ - (٢٣٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

وَعَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْعَقُونَ . فَقَالَ « لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ » قَالَ فَخَرَجَ

شَيْصًا <sup>(٢)</sup> . فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ « مَا لِنَجْلِكُمْ ؟ » قَالُوا : قُلْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ « أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ » .

\*\*\*

(٣٩) باب فضل النظر إليه صلى الله عليه وسلم ، وتغيبه

١٤٢ - (٢٣٦٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .

قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

« وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي . ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ

وَمَالِهِ مَعَهُمْ » .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ <sup>(٣)</sup> : الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي ، لِأَنَّ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ . وَهُوَ عِنْدِي

مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ .

\*\*\*

(١) (من رأى) قال العلماء : قوله ﷺ « من رأى » أى فى أمر الدنيا وممايشها ، لا على التشريع . فأما ما قاله بإجتهاده

ﷺ ورآه شرعا فيجب العمل به . وليس بإبر النخل من هذا النوع . ل من النوع المذكور قبله . مع أن لفظه الرأى وإنما

أتى بها عكرمة على المعنى . لنوله فى آخر الحديث : قال عكرمة : أو نحو هذا . فلم يخبر بلفظ النبى ﷺ محققا . قال العلماء :

ولم يكن هذا القول خبرا وإنما كان ظنا كما بينه فى هذه الروايات . قَالُوا : ورأيه ﷺ فى أمور المايش وظنه كثيره . فلا

يمنع وقوع مثل هذا ولا نقص فى ذلك . وسببه تعلق مميم بالآخرة ومعارفها .

(٢) (فخرج شيبا) هو البسر الردى الذى إذا بيس صار حشفا .

(٣) (قال أبو إسحاق) هذا الذى قاله أبو إسحاق هو الذى قاله القاضى عياض واقتصر عليه . قال : تقديره لأن يراى =

## (٤٠) باب فضائل عيسى عليه السلام

١٤٣ - (٢٣٦٥) حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ . الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عِلَاتٍ <sup>(١)</sup> . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ » .

\*\*\*

١٤٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى . الْأَنْبِيَاءِ أَبْنَاءُ عِلَاتٍ . وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ » .

\*\*\*

١٤٥ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ . فِي الْأَوْلَى وَالْآخِرَةِ » قَالُوا : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عِلَاتٍ . وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى . وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ <sup>(٢)</sup> . فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ » .

\*\*\*

= مهم أحب إليه من أهله وماله ثم لا يراني . وكذا جاء في مسند سعيد بن منصور : « لياتين على أحدكم يوم لأن يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله ثم لا يراني » أي رؤيته إياي أفضل عنده وأحظى من أهله وماله هذا كلام القاضي . والظاهر أن قوله في تقديم « لأن يراني » وتأخير « ثم لا يراني » كما قال . وأما لفظة « مهم » فملي ظاهرها وفي موضعها . وتقدير الكلام : يأتي على أحدكم يوم لأن يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها أحب إليه من أهله وماله جميعا . ومقصود الحديث حثهم على ملازمة مجلسه الكريم ومشاهدته ، حضرا وسفرا ، للتأدب بأدابه وتعلم الشرائع وحفظها ليلنوها . وإعلامهم أنهم سيندمون على ما فرطوا فيه من الزيادة من مشاهدته وملازمته . ومنه قول عمر رضي الله عنه : ألهاني عنه الصفق بالأسواق .

(١) (أولاد علات) قال العلماء : أولاد العلات هم الإخوة لأب من أمهات شتى . وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم : أولاد الأعيان . قال جمهور العلماء : معنى الحديث : أصل إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة . فإنهم متفقون في أصول التوحيد . وأما فروع الشرائع فوقع فيها الاختلاف .

(٢) (ودينهم واحد) المراد به أصول التوحيد ، وأصل طاعة الله تعالى وإن اختلفت صفتهما ، وأصول التوحيد والطاعة جميعا .

١٤٦ - (٢٣٦٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا نَحَسَّهُ الشَّيْطَانُ . فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَحْسَةِ الشَّيْطَانِ . إِلَّا ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمُّهُ <sup>(١)</sup> » . ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : اقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ : وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ [٣/آل عمران/٣٦] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح . وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . جَمِعْنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : يَكْسُهُ حِينَ يُوَلَّدُ ، فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسَةِ الشَّيْطَانِ إِيَّاهُ » . وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ « مِنْ مَسِ الشَّيْطَانِ » .

\*\*\*

١٤٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سَلِيمًا ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّ بَنِي آدَمَ يَكْسُهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ . إِلَّا مَرْيَمَ وَابْنَهَا » .

\*\*\*

١٤٨ - (٢٣٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صِيحَاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ يَلْقَى ، نَزْعَةٌ <sup>(٢)</sup> مِنَ الشَّيْطَانِ » .

\*\*\*

١٤٩ - (٢٣٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ . فَقَالَ لَهُ عَيْسَى : سَرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! فَقَالَ عَيْسَى : ءَأَمَنْتُ بِاللَّهِ . وَكَذَّبْتَ نَفْسِي » .

\*\*\*

(١) (إلا ابن مريم وأمه) هذه فضيلة ظاهرة . وظاهر الحديث اختصاصها بعيسى وأمه . واختار القاضي عياض أن جميع الأنبياء يتشاركون فيها .

(٢) (نزعة) معنى نزعة نخسة وطمنة . ومنه قولهم : نزعه بكلمة سوء ، أى وماه بها .

(٤١) باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم

١٥٠ - (٢٣٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ فُضَيْلٍ عَنِ الْمُخْتَارِ .  
ع وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ . أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلَيْلٍ عَنِ  
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ذَلِكَ  
إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُخْتَارَ بْنَ فُلَيْلٍ ، مَوْلَى أَمْرٍ وَبْنِ حُرَيْثٍ  
قَالَ : سَمِعْتُ أَنْسًا يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَمَلُهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْمُخْتَارِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنْسًا  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَمَلُهُ .

\*\*\*

١٥١ - (٢٣٧٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُمَيْرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَائِيَّ) عَنْ  
أَبِي الزَّوَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَنَى إِبْرَاهِيمُ ، النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ،  
وَهُوَ ابْنُ تَمَّازِينَ سَنَةً ، بِالْقَدُومِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٥٢ - (١٥١) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ،  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « نَحْنُ  
أَحَقُّ بِالسُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ . إِذْ قَالَ : رَبِّ ارِنِي كَيْفَ تُخَيِّبُ الْمَوْتَى . قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنِ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ  
لِيُطْمَئِنَّ قَلْبِي . وَيَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا . لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ . وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طَوْلَ لَبَنَثِ  
يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ » .

\*\*\*

(١) (بالقدم) رواه مسلم متفقون على تخفيف القدم . ووقع في روايات البخارى الخلاف في تخفيفه وتشديده .  
قالوا : وآلة النجار يقال لها : قدم . بالتخفيف لا غير . وأما القدم ، مكان بالشام ، ففيه التخفيف والتشديد . فن  
رواه بالتشديد أراد القرية . ورواية التخفيف تحمل القرية والآلة . والأكثر على التخفيف وعلى إرادة الآلة .

(...) وحدثناه، إن شاء الله، عبد الله بن محمد بن أسماء . حدثنا جويرية عن مالك، عن الزهري؛ أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ . بمقتضى حديث يونس عن الزهري .

\*\*\*

١٥٣ - (...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا شبابة . حدثنا ورقاء عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال « يَغْفِرُ اللهُ لِلْوَطِإِ إِنَّهُ أَوْىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ » .

\*\*\*

١٥٤ - (٢٣٧١) وحدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني جرير بن حازم عن أيوب السخيتي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ<sup>(١)</sup> النَّبِيُّ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قط إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ . ثَنَتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> . قَوْلُهُ : إِنِّي سَقِيمٌ . وَقَوْلُهُ : بَلْ قَوْلُهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا . وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ . فَإِنَّهُ قَدِمَ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ . وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ . فَقَالَ لَهَا : إِنَّ هَذَا الْجَبَّارُ، إِنْ عَلِمَ أَنَّكَ امْرَأَتِي، يَغْلِبْنِي عَلَيْكَ . فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي . فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ . فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ . فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ . أَنَاهُ فَقَالَ لَهُ : لَقَدْ قَدِمَ أَرْضَكَ امْرَأَةٌ لَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ . فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا فَأَتَىٰ بِهَا . فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ . فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَّاكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَيْهَا . فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً

(١) (لم يكذب إبراهيم) قال المازري : أما الكذب فيما طريقه البلاغ عن الله تعالى ، فالأنبياء موصومون منه . سواء كثيره وقليله . وأما ما لا يتعلق بالبلاغ ويمد من الصفات ، كالكذبة الواحدة في حقير من أمور الدنيا ، ففي إمكان وقوعه منهم وعصمتهم منه القولان المشهوران للسلف والخلف . قال القاضي عياض : الصحيح أن الكذب فيما يتعلق بالبلاغ لا بصور وقوعه منهم . سواء جوزنا وقوع الصفات منهم أم لا . وسواء قل الكذب أم كثر . لأن منصب النبوة يرتفع عنه . ونجوز به يرفع الوثوق بأقوالهم .

(٢) (ثنتين في ذات الله) معناه أن الكذبات المذكورة إنما هي بالنسبة إلى فهم مخاطب السامع . وأما في نفس الأمر فليست كذبا مذموما . لوجهين : أحدهما أنه ورى بها . فقال في سارة : أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ . وهو صحيح في باطن الأمر . والوجه الثاني أنه لو كان كذبا ، لا تورية فيه ، لكان جائزا في دفع الظالمين . فبني النبي ﷺ على أن هذه الكذبات ليست داخلة في مطلق الكذب المذموم .

شَدِيدَةً . فَقَالَ لَهَا : ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدَيَّ وَلَا أُضْرِكَ . فَعَمَلَتْ . فَمَادَ . فُقْبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقُبْضَةِ الْأُولَى . فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ . فَعَمَلَتْ . فَمَادَ . فُقْبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقُبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ . فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدَيَّ . فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ <sup>(١)</sup> أَنْ لَا أُضْرِكَ . وَأَطْلَقَتْ يَدَهُ . وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ : إِنَّكَ إِنَّمَا أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ . وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ . فَأَخْرِجْهَا مِنْ أَرْضِي ، وَأَعْطِهَا هَاجِرًا . قَالَ فَأَقْبَلَتْ تَمْشِي . فَلَمَّا رَأَاهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ انْصَرَفَ . فَقَالَ لَهَا : مِنْهُمْ <sup>(٢)</sup> ؟ قَالَتْ : خَيْرًا . كَفَّ اللَّهُ يَ الْفَاجِرِ . وَأَخَذَمَ خَادِمًا <sup>(٣)</sup> . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَتِلْكَ أُمُّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ <sup>(٤)</sup> .

\*\*

(٤٢) باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم

١٥٥ - (٣٣٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَفْتَسِلُونَ عُرَاةَ . يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سِوَاةِ بَعْضٍ . وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْتَسِلُ وَحْدَهُ . فَقَالُوا : يَا اللَّهُ ! مَا يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَنْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدِرٌ <sup>(٥)</sup> . قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَنْتَسِلُ . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَفَرَّ الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ . قَالَ فَجَمَعَ <sup>(٦)</sup> مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ : ثَوْبِي . حَجَرٌ <sup>(٧)</sup> ! ثَوْبِي . حَجَرٌ !

(١) (فلك الله) أى شاهد وضامن أن لا أضرك . قال الطيبي: الرواية فيه بالنصب لا يجوز غيره . وهو قسم .

(٢) (مهم) أى ما شأنك وما خبرك .

(٣) (وأخذم خادما) أى وهبني خادما وهى هاجر . ويقال : آجر . والخادم يقع على الذكر والأنثى .

(٤) (يابنى ماء السماء) قال كثيرون : المراد ببني ماء السماء ، العرب كلهم . لخلوص نسبهم وصفاته . وقيل : لأن أكثرهم أصحاب مواثي ، وعيشهم من الرعي والخصب وما ينبت بماء السماء . وقال القاضي : الأظهر عندي أن المراد بذلك الأنصار خاصة ونسبتهم إلى جدم عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأزد . وكان يعرف بماء السماء . وهو المشهور بذلك . والأنصار كلهم من ولد حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر المذكور .

(٥) (آدر) عظيم الخصبين .

(٦) (جمع) أى ذهب مسرعا إسرعا بليغا .

(٧) (ثوبى حجر) أى دع ثوبى يا حجر .

حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاقِةِ مُوسَى . فَقَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا يُمُوسَى مِنْ بَأْسٍ .  
فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدُ ، حَتَّى انْظُرَ إِلَيْهِ . قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا<sup>(١)</sup> .  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ ! إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ<sup>(٢)</sup> سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ . ضَرَبَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ .

\*\*\*

١٥٦ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : أُنْبَأْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِّيًا . قَالَ فَكَانَ لَا يُرَى  
مُتَجَرِّدًا . قَالَ فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ : إِنَّهُ آدُرٌ . قَالَ فَأَغْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهِ<sup>(٣)</sup> . فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ . فَانْطَلَقَ  
الْحَجَرُ يُسْمَى . وَاتَّبَعَهُ بِمِصَاهِ يُضْرِبُهُ : ثَوْبِي . حَجَرٌ ! ثَوْبِي . حَجَرٌ ! حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ .  
وَنَزَلَتْ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادُوا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا  
[٣٣/الأحزاب/٦٩]

\*\*\*

١٥٧ - (٢٣٧٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا)  
عَبْدُ الرَّزَاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَلَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى  
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَلَمَّا جَاءَهُ صَكُّهُ<sup>(٤)</sup> فَهَمَّ عَيْنُهُ . فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ  
الْمَوْتَ . قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ . فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ<sup>(٥)</sup> ، فَلَهُ ، بِمَا  
غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبِّ ! ثُمَّ مَهْ<sup>(٦)</sup> ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَلَا نَ . فَسَأَلَ اللَّهُ

(١) (طَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا) أى جمل . يقال : طَفِقَ بِفَعْلٍ كَذَا . وَطَفِقَ ، بِكَسْرِ الْفَاءِ وَفَتْحِهَا ، بِجَمَلٍ وَأَخَذَ وَأَقْبَلَ ،

بمعنى واحد .

(٢) (نَدَبٌ) أصله أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد .

(٣) (مُوَيْهِ) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ومعظم غيرها : مُوَيْهِ . وهو تعبير ماء . وأصله موه . والتفسير يرد

الأشياء إلى أصولها ..

(٤) (صَكُّهُ) بمعنى لطمه .

(٥) (متن ثور) أى ظهره .

(٦) (مَهْ) هى هاء السكت . وهو استفهام . أى ثم ماذا يكون ؟ أحياء أم موت ؟

أَنْ يَدْرِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فَلَوْ كُنْتُ نَمًّا ، لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، تَحْتَ الْكَيْتِيبِ الْأَحْمَرِ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٥٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ لَهُ : أَجِبْ رَبَّكَ<sup>(٣)</sup> . قَالَ فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلِكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا . قَالَ فَرَجَعَ الْمَلِكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ : إِنَّكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدِ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . وَقَدْ فَقَّأَ عَيْنِي . قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ : الْحَيَاةُ تَرِيدُ؟ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ يَدَكَ عَلَى مَتْنِ نَوْرٍ ، فَمَا تَوَارَتْ<sup>(٤)</sup> يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ . فَإِنَّكَ تَبْدِشُ بِهَا سَنَةً . قَالَ : ثُمَّ مَهْ؟ قَالَ : ثُمَّ تَمُوتُ . قَالَ : فَلَا أَنْ مِنْ قَرِيبٍ . رَبُّ! أَمْتِنِي<sup>(٥)</sup> مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ . رَمِيَّةً بِحَجَرٍ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ ، عِنْدَ الْكَيْتِيبِ الْأَحْمَرِ » .

\*\*\*

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

١٥٩ - (٢٣٧٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْذِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : بَدَأَ يَهُودِيٌّ يَعْزِضُ سِلْمَةَ لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا ، كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ - شَكََّ عَبْدُ الْعَزِيزِ - قَالَ : لَا . وَالَّذِي اصْطَلَقَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَلَطَمَ وَجْهَهُ . قَالَ : تَقُولُ : وَالَّذِي اصْطَلَقَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ ! وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) رمية بحجر) أى قدر ما يبلغه .

(٢) الكيتيب) الرمل المستطيل المحدودب .

(٣) (أجب ربك) أى للموت . ومعناه جئت لقبض روحك .

(٤) (فا توارت يدك) هكذا هو في جميع النسخ : توارت . ومعناه وارت وسترت .

(٥) (أمتنى) هكذا هو في معظم النسخ : أمتنى . وفي بعضها : أدنى . وكلاهما صحيح .

فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ! إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا. وَقَالَ: فَلَا نَ لَطَمٍ وَجْهِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ؟» قَالَ: قَالَ (يَا رَسُولَ اللَّهِ!) وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ! وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا. قَالَ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اعْرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ «لَا تَفْضُلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ. فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْمَقُ»<sup>(١)</sup> مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ. قَالَ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى. فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُمِتَ. أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُمِتَ. فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ آخِذٌ بِالْعَرْشِ. فَلَا أَدْرَى أَحْوَسِبَ بِصَمْعَتِهِ يَوْمَ الطَّوْرِ. أَوْ بُمِتَ قَبْلِي. وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ.»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، سِوَاهُ.

\*\*\*

١٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ عَلَى الْعَالَمِينَ! وَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ! قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ. فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ. فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى! فَإِنَّ النَّاسَ بِصَمْعَتِهِمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ. فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ. فَلَا أَدْرَى أَمْ كَانَ فِيمَنْ صَمِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ مِمَّنِ اسْتَشْنَى اللَّهُ.»

\*\*\*

١٦١ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنِ (١) (فِيصِقِ) الصَّمِقِ وَالصَّمِقَةُ الْمَلَاحُ وَالْمَوْتُ. وَيُقَالُ مِنْهُ: صَمِقَ الْإِنْسَانُ وَصَمِقَ. وَأَنْكَرَ بِمَعْنَاهُمُ الضَّمَّ. وَصَمَقَتِهِمُ الصَّاعِقَةُ وَأَسْمَقَتِهِمْ.

أبي هريرة . قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود . يمثّل حديث إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب .

\*\*\*

١٦٢ - (٢٣٧٤) وحديث عمرو الناقد . حدثنا أبو أحمد الزبيري . حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري قال : جاء يهودي إلى النبي ﷺ قد لطم وجهه . وساق الحديث بمعنى حديث الزهري . غير أنه قال « فلا أدري أكان ممن صبق فأفاق قبلي ، أو اكتفى بصعقة الطور » .

\*\*\*

١٦٣ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن سفيان . ح وحدثنا ابن نمير . حدثنا أبي . حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ « لا تخيروا بين الأنبياء » . وفي حديث ابن نمير : عمرو بن يحيى . حدثني أبي .

\*\*\*

١٦٤ - (٢٣٧٥) حدثنا هدا بن خالد وشيبان بن فروخ قالا : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني وسليمان التيمي ، عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال « أتيت - وفي رواية هدا بن مرزت - على موسى ليلة أسرى بي عند الكتيب الأحمر . وهو قائم يُصلّي في قبره » .

\*\*\*

١٦٥ - (...) وحدثنا علي بن خشرم . أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . كلاهما عن سليمان التيمي ، عن أنس . ح وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان ، عن سليمان التيمي . سمعت أنسا يقول : قال رسول الله ﷺ « مررت على موسى وهو يُصلّي في قبره » . وزاد في حديث عيسى « مررت ليلة أسرى بي » .

\*\*

(٤٣) باب في ذكر بونس عليه السلام، وقول النبي صلى الله عليه وسلم « لا ينبغي لعبد

أب يقول: أنا خير من بونس بن متي »

١٦٦ - (٢٣٧٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ ومُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ومُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ « قَالَ - يَعْنِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - لَا يَنْبَغِي لِعَبْدِي ( وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : لِعَبْدِي ) أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ » .

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ .

\*\*\*

١٦٧ - (٢٣٧٧) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وابنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ ( يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدِي أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَى » . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ .

\*\*\*

(٤٤) باب من فضائل يوسف، عليه السلام

١٦٨ - (٢٣٧٨) حدثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ومُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ « أَتْقَاهُمْ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ . قَالَ « فَيُؤَسِّفُ نَبِيَّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ . قَالَ « فَمَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ <sup>(٢)</sup> »

(١) (أكرم الناس) قال العلماء : أصل الكرم كثرة الخير . وقد جمع يوسف ﷺ بكارم الأخلاق مع شرف النبوة مع شرف النسب . وكونه نبيا ابن ثلاثة أنبياء متناسلين . أحدهم خليل الله ﷺ . وانضم إليه شرف علم الرؤيا وتمكنه فيه وسياسة الدنيا وملكها بالسيرة الجميلة وحياطته للريبة وعموم نفعه إياهم وشفقته عليهم وإيقاظه إياهم من تلك السنين .

(٢) (معادن العرب) أي أصولها .

تَسْأَلُونِي؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ . إِذَا فَهَمُوا<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(٤٥) باب من فضائل زكرياء ، عليه السلام

١٦٩ - (٢٣٧٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَانَ زَكْرِيَاءُ نَجْمًا » .

\*\*\*

(٤٦) باب من فضائل الخضر ، عليه السلام

١٧٠ - (٢٣٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ ذِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ . قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ تَوْفَا الْبِكَالِيِّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ . فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> . سَمِعْتُ أَبِي بْنَ كَمْبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « قَامَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خَطِيْبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَسُئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا أَعْلَمُ . قَالَ فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدِّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ<sup>(٣)</sup> هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ مُوسَى : أَيُّ رَبِّ ! كَيْفَ

(١) (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فهموا) معناه أن أصحاب الروايات وكمكارم الأخلاق في الجاهلية إذا أسلموا وفهموا ، فهم خيار الناس .

(٢) (كذب عدو الله) قال العلماء : هو على وجه الإغلاظ والزجر عن مثل قوله . لا أنه يعتقد أنه عدو الله حقيقة . إنما قاله مبالغة في إنكار قوله ، لمخالفته قول رسول الله ﷺ . وكان ذلك في حال غضب ابن عباس . لشدة إنكاره . وحال الغضب تطلق الألفاظ ولا تراد بها حقاقتها .

(٣) (بمجمع البحرين) قال القسطلاني : أي ملتحق بحري فارس والروم من جهة الشرق . أو بإفريقية أو طنجة .

لِي بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: اِحْرَجْ حُوتًا<sup>(١)</sup> فِي مِكْتَلٍ<sup>(٢)</sup>. فَحَيْثُ تَفَقَّدُ<sup>(٣)</sup> الْحُوتَ فَهُوَ مَمَّ<sup>(٤)</sup>. فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ<sup>(٥)</sup>. وَهُوَ يُوشِعُ بَنُ نُونٍ. فَحَمَلَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، حُوتًا فِي مِكْتَلٍ. وَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ. فَرَقَدَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَفَتَاهُ. فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ، حَتَّى اُخْرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ، فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ. قَالَ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ<sup>(٦)</sup>. فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا. وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجْبًا. فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا<sup>(٧)</sup>. وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى أَنْ يُخْبِرَهُ. فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ لِفَتَاهُ: آتِنَا عَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا<sup>(٨)</sup>. قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ. قَالَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجْبًا<sup>(٩)</sup>. قَالَ مُوسَى: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي<sup>(١٠)</sup> فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا. قَالَ يُفَصِّلُ آثَارَهُمَا. حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجًى<sup>(١١)</sup> عَلَيْهِ بَثُوبٌ. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى. فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ: أَنَّى بَارِضِكَ السَّلَامُ<sup>(١٢)</sup>؟ قَالَ: أَنَا مُوسَى. قَالَ: مُوسَى ابْنِ إِسْرَائِيلَ؟

(١) (حوتًا) الحوت السمكة. وكانت سمكة مالحة، كما صرح به في الرواية الثانية.

(٢) (مكتل) هو القمعة والزنبيل.

(٣) (تفقد) أى يذهب منك. يقال فقدته وافتقده.

(٤) (فموم) أى هناك.

(٥) (فتاه) أى صاحبه.

(٦) (الطاق) عقد البناء. وجمه طيقان وأطواق. وهو الأزج وما عقد أعلاه من البناء، وبق ما تحته خالياً.

(٧) (وليلتهما) ضبطوه بنصب ليلتهما وجرهما.

(٨) (نصباً) النصب التعب.

(٩) (واتخذ سبيله في البحر عجباً) قيل: إن لفظة عجباً يجوز أن تكون من تمام كلام يوشع وقيل: من كلام موسى.

أى قال موسى: عجبت من هذا عجباً. وقيل: من كلام الله تعالى. ومعناه اتخذ موسى سبيل الحوت في البحر عجباً.

(١٠) (نبغى) أى نطلب. معناه أن الذى جئنا نطلبه هو الموضع الذى تفقد فيه الحوت.

(١١) (مسجى) أى مغطى.

(١٢) (أنى بارضك السلام) أى من أين السلام في هذه الأرض التى لا يعرف فيها السلام. قال الملاء: أنى تاتى

بمعنى أين ومبنى وحيث وكيف.

قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: إِنَّكَ عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَكُهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ. وَأَنَا عَلَىٰ عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ. قَالَ لَهُ مُوسَىٰ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَتَيْمُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي بِمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا؟ قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا. قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا. قَالَ لَهُ الْخَضِرُ: فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا. قَالَ: نَعَمْ. فَانْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَىٰ يَمْشِيَانِ عَلَىٰ سَاحِلِ الْبَحْرِ. فَفَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ. فَكَلَّمَاهُمَا أَنْ يَحْمِلُوهُمَا. فَفَرَّقُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ<sup>(١)</sup>. فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَىٰ الْوَجِ مِنْ الْوَجِ السَّفِينَةِ فَزَرَعَهُ. فَقَالَ لَهُ مُوسَىٰ: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، عَمَدْتَ إِلَىٰ سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا. لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا<sup>(٢)</sup>. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا. قَالَ: لَا تُوَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ. فَبَيْنَمَا هُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامَانِ. فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ، فَأَقْتَلَعَهُ بِيَدِهِ، فَقَتَلَهُ. فَقَالَ مُوسَىٰ: أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً<sup>(٤)</sup> بِغَيْرِ نَفْسٍ<sup>(٥)</sup>؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا<sup>(٦)</sup>. قَالَ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا؟ قَالَ: وَهَذِهِ أَشَدُّ مِنَ الْأُولَىٰ. قَالَ: إِنْ سَأَلْتِكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي. قَدْ بَلَغْتَ مِنَ لَدُنِّي عُذْرًا<sup>(٧)</sup>. فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطْعَمَا أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا لَهُمَا. فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ<sup>(٨)</sup> فَأَقَامَهُ. يَقُولُ مَا نِلُّ. قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا<sup>(٩)</sup>.

(١) (بغير نول) أى بغير أجر . والنول والنوال العطاء .

(٢) (إمرا) أى عظيما .

(٣) (ولا ترهقني من أمري عسرا) قال الإمام الزمخشري: يقال رهقه إذا غشيه وأرهقه إياه . أى ولا تُفَشِّرني عسرا من أمري . وهو اتباعه إياه . يعنى ولا تُمَسِّر على متابعتك ويسرّها على بالإغضاء وترك المناقشة .

(٤) (زكية) قرى في السبع زكية وزكية . قالوا : ومعناه طاهرة من الذنوب .

(٥) (بغير نفس) أى بغير قصاص لك عليها .

(٦) (نكرا) النكر هو المنكر .

(٧) (قد بلغت من لدني عذرا) معناه قد بلغت إلى الغاية التي تعذر بسببها في فراق .

(٨) (فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض) هذا من المجاز . لأن الجدار لا يكون له حقيقة إرادة . ومعناه قرب من الانقضاض ،

وهو السقوط .

(٩) (قال الخضر بيده هكذا) أى أشار بيده فأقامه . وهذا تمييز عن الفعل بالقول . وهو شائع .

فَأَقَامَهُ . قَالَ لَهُ مُوسَى : قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّقُوا عَلَيْنَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا ، لَوْ شِئْتَ لَتَخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ هَذَا فِرَاقُ يَدْنِي وَيَدْنِكَ . سَأَبَشُّكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى . لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَخْبَارِهِمَا » . قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا » . قَالَ « وَجَاءَ عَصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ . ثُمَّ تَقَرَّرَ فِي الْبَحْرِ . فَقَالَ لَهُ اخْضُرْ : مَا نَقَصَ عَلَيَّ وَعَلَيْكَ <sup>(١)</sup> مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلُ مَا نَقَصَ هَذَا الْعَصْفُورُ مِنَ الْبَحْرِ » .

قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ : وَكَانَ يَقْرَأُ : وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا . وَكَانَ يَقْرَأُ :  
: أَمَا الْعَلَامُ فَكَانَ كَأَفْرًا .

\*\*\*

١٧١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَبِّعَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ نَوْفًا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى ابْنِ إِسْرَائِيلَ . قَالَ : أَسَمِعْتَهُ؟ يَا سَعِيدُ! قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : كَذَبَ نَوْفٌ .

\*\*\*

١٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فِي قَوْمِهِ يُدْكَرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ . وَأَيَّامُ اللَّهِ تَمَازُؤُهُ وَبَلَاؤُهُ . إِذْ قَالَ : مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا أَوْ أَعْلَمَ مِنِّي . قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ . إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ . أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ . إِنَّ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : يَا رَبِّ! فِدَانِي عَلَيْهِ . قَالَ فَقِيلَ لَهُ : تَرُودُ حُوتًا مَالِحًا . فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفَقَّدَ الْحُوتَ . قَالَ فَانْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ . فَعَمِيَ عَلَيْهِ . فَانْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ . فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ . فَجَمَلَ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ . صَارَ مِثْلَ الْكُوَّةِ <sup>(٢)</sup> . قَالَ فَقَالَ فَتَاهُ : أَلَا الْحَقُّ نَبِيُّ اللَّهِ فَأَخْبِرُهُ؟ قَالَ فَتَسَّى . فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ : آتِنَا عَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . قَالَ وَلَمْ يُصِيبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى

(١) ( ما نقص على وعلمك ) قال العلماء : لفظ النقص هنا ليس على ظاهره . وإنما معناه أن علمي وعلمك بالنسبة إلى علم الله تعالى كنسبة ما نقره هذا العصفور إلى ماء البحر . وهذا على التقريب إلى الأذهان . وإلا فنسبة علمهما أقل وأحقر .

(٢) ( الكوة ) بفتح الكاف ، ويقال بضمها . وهي الطاق .

تَجَاوَزًا . قَالَ فَتَذَكَّرَ قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا . قَالَ : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهَا فَصَصَا . فَأَرَاهُ مَكَانَ الْحُوتِ . قَالَ : هَهُنَا وَصِفَ لِي . قَالَ فَذَهَبَ يَلْتَمِسُ فَإِذَا هُوَ بِالْخَضِرِ مُسَجَّى ثَوْبًا ، مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَفَا . أَوْ قَالَ عَلَى حُلَاوَةِ الْقَفَا<sup>(١)</sup> . قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ : وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ . مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا مُوسَى . قَالَ : وَمَنْ مُوسَى ؟ قَالَ : مُوسَى ابْنُ إِسْرَائِيلَ . قَالَ : حَبِّبِي مَا جَاءَ بِكَ<sup>(٢)</sup> ؟ قَالَ : جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا . وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا . شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ . قَالَ : سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا . قَالَ : فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا . فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا . قَالَ : انْتَجَى عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup> . قَالَ لَهُ مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَخْرَقْتَهَا لِتُخْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : لَا تَأْخُذْ بِنِهَايَةِ بِنَايَةِ نَسِيتُ وَلَا تَرْهَقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا تَابِعَهُمَا تَابِعَهُمَا . قَالَ فَانْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بِأَدَى الرَّأْيِ<sup>(٤)</sup> فَقَتَلَهُ . فَذَعَرَ عِنْدَهَا مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ذَعْرَةً مُنْكَرَةً . قَالَ : أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً يَغْيِرُ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نَكْرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ « رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى . لَوْلَا أَنَّهُ عَجَّلَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ . وَلَكِنَّهُ أَخَذَتْهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذِمَامَةً<sup>(٥)</sup> . قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي . قَدْ بَلَغْتَ مِنَ الدُّنْيِ عُدْرًا . وَلَوْ صَبَرَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ . قَالَ وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا

(١) (على حلاوة القفا) هي وسط القفا . ومعناه لم يزل إلى أحد جانبيه . وهي بضم الحاء وفتحها وكسرهما . أفسحها الضم .

(٢) (حببي ما جاء بك) قال القاضي : ضبطناه بحبي مرفوع غير منون عن بعضهم وعن بعضهم منونا قال : وهو أظهر . أي أمر عظيم جاء بك .

(٣) (انتجى عليها) أي اعتمد على السفينة وقصد خرقتها .

(٤) (بادي الرأي) بالهمز وتركه . فن هزمه معناه أول الرأي وابتدأؤه . أي انطلق إليه مسارعاً إلى قتله من غير فسكر . ومن لم يهزم فمعناه ظهر له رأى في قتله . من البداء . وهو ظهور رأى لم يكن . قال القاضي . ويمد البداء ويقصر .

(٥) (أخذته من صاحبه ذمامة) أي حياه وإشفاق من الدم واللوم .

من الأنبياء بدأ بنفسه « رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَىٰ أَخِي كَذَا . رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا » فَأَنْطَلَقًا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيْتُمُ أَهْلَ قَرْيَةٍ لِنَأْمًا فَطَافًا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطَعْتُمْ أَهْلَهَا . فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا هُمَا . فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَأَقَامَهُ . قَالَ : لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ يَدَيَّ وَبَيْنِكَ وَأَخَذَ بِثَوْبِهِ . قَالَ : سَأُتَبِّشُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ . فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَخِّرُهَا وَجَدَهَا مُنْخَرَقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا بِخَشْيَةِ . وَأَمَّا الْعُلَامُ فَطُبِعَ يَوْمَ طُبِعَ كَافِرًا . وَكَانَ أَبُوهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ . فَلَوْ أَنَّهُ أَدْرَكَ أَرْهَقَهُمَا طُغْيَانًا وَكُفْرًا<sup>(١)</sup> . فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَهْمًا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا<sup>(٢)</sup> . وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ . إِلَىٰ آخِرِ الْآيَةِ .

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، أخبرنا محمد بن يوسف، ح وحدثنا عبد بن حميد، أخبرنا عبيد الله بن موسى، كلاهما عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، بإسناد التميمي عن أبي إسحاق، نحو حديثه .

\*\*\*

١٧٣ - (...) وحدثنا عمرو الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب؛ أن النبي ﷺ قرأ: لتخذت عليه أجرًا .

\*\*\*

١٧٤ - (...) حدثني حرمة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عبد الله بن عباس؛ أنه تمارى<sup>(٣)</sup> هو والحُرُّ بن قيس بن

(١) (أرهمهما طغيانا وكفرا) أي هاجما عليهما وألحقهما بهما . والمراد بالطغيان، هنا، الزيادة في الضلال .  
(٢) (خيرا منه زكاة وأقرب رحما) قيل: المراد بالزكاة الإسلام . وقيل الصلاح . وأما الرحم فقيل معناه الرحمة والديه وبرها . وقيل المراد يرحامه .

(٣) (تمارى) أي تنازعا وتجادلا .

قال الإمام النووي: وفي هذه القصة أنواع من القواعد والأصول والفروع والآداب والنفائس المهمة. ثم قال: ومنها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام وهو وجوب التسليم لكل ما جاء به الشرع وإن كان بمعنى لا تظهر حكمته لاعتقوله ولا يفهمه أكثر الناس . وقد لا يفهمونه كلهم . كالقدر . وموضع الدلالة قتل الغلام وخرق السفينة فإن صورتها صورة المنكر وكان صحيحا في نفس الأمر له حكم بيّنة . لكنها لا تظهر للخلق . فإذا أعلمهم الله تعالى بها علموها . ولهذا قال: وما فعلته عن أمري . يعني بل بأمر الله تعالى .

حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، عَلَيْهِ السَّلَامُ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْخَضِرُ. فَمَرَّ بِهِمَا أَبُو بَنِي كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ. فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: يَا أَبَا الطُّفَيْلِ! هَلُمَّ إِلَيْنَا. فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ. فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ فَقَالَ أَبُو بَنِي كَعْبٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ. إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: هَلْ نَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى: بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ. قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لِقَائِهِ. فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً. وَقِيلَ لَهُ: إِذَا افْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ. فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ. ثُمَّ قَالَ لِقَتَاهُ: آتِنَا غَدَاءَنَا. فَقَالَ قَتَى مُوسَى، حِينَ سَأَلَهُ الْغَدَاءَ: أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكَرُهُ. فَقَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ: ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي. فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا. فَوَجَدَا خَضِرًا. فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ.»

إِلَّا أَنَّ يُونُسَ قَالَ: فَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الْحُوتِ فِي الْبَحْرِ.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

(١) باب من فضائل أبي بكر الصديق، رضى الله عنه

١- (٢٣٨١) حدثنى زهير بن حرب وعبد بن محمد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (قال عبد الله: أخبرنا . وقال الآخرون: حدثننا) حبان بن هلال . حدثننا همام . حدثننا ثابت . حدثننا أنس بن مالك ؛ أن أبا بكر الصديق حدّثه قال : نظرت إلى أقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار . فقلت : يا رسول الله ! لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه . فقال « يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٢- (٢٣٨٢) حدّثنا عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد . حدّثنا معن . حدّثنا مالك عن أبي النضر ، عن عبيد بن حنين ، عن أبي سعيد ؛ أن رسول الله ﷺ جلس على المنبر فقال « عبد خير الله بين أن يؤتية زهرة الدنيا<sup>(٢)</sup> وبين ما عنده . فاختار ما عنده » فبكى أبو بكر . وبكى<sup>(٣)</sup> . فقال : قديناك يا بانياً وأمّهاتياً . قال فكان رسول الله ﷺ هو المخير . وكان أبو بكر أعلمنا به . وقال رسول الله ﷺ « إن آمن الناس على<sup>(٤)</sup> في ماله وصحبته أبو بكر . ولو كنت متخذاً خليلاً لا تتخذت

(١) ( ما ظنك باثنين الله ثالثهما ) معناه ثالثهما بالنصر والمونة والحفظ والتسديد . وهو داخل في قوله تعالى : إن الله مع الذين اتقوا والذين هم محسنون .

(٢) ( زهرة الدنيا ) المراد بزهره الدنيا نعيمها وأعراضها وجدودها . وشبهها بزهر الروض .

(٣) ( فبكى أبو بكر وبكى ) هكذا هو في جميع النسخ : فبكى أبو بكر وبكى . معناه بكى كثيراً ثم بكى .

(٤) ( إن آمن الناس على ) معناه أكثرهم جوراً وسماحة لنا بنفسه وماله . وليس هو من النّ الذي هو الاعتداد بالصنعة . لأنه أذى مبطل للتواب . ولأن المنه لله ورسوله في قبول ذلك وفي غيره .

أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ. لَا تُبْقَيْنِ فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةَ<sup>(١)</sup> إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ.»

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَالِمٍ، أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمًا. بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

\*\*\*

٣ - (٢٣٨٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ. قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي الْهَدَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا. وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي. وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، صَاحِبَكُمْ خَلِيلًا.»

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْتِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْأَمْتِيِّ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ.»

\*\*\*

٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْتِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ. حَدَّثَنِي سُفْيَانُ عَرَّ أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنِ أَبِي مَلِيكَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا.»

\*\*\*

٦ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مُعْبِرَةَ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا. وَلَكِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ.»

\*\*\*

(١) (لا يبقين في المسجد خوخة) الخوخة هي الباب الصغير بين البيتين أو الدارين، ونحوه.

٧- ( . ) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجَعِ ( وَاللَّفْظُ لَهُمَا ) قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلِّهِ <sup>(١)</sup> . وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا . إِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ . »

\*\*\*

٨- (٢٣٨٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ . أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشٍ ذَاتِ السَّلَاسِلِ <sup>(٢)</sup> . فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ « عَائِشَةُ » قُلْتُ : مِنْ الرِّجَالِ ؟ قَالَ « أَبُو هَارٍ » قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « عُمَرُ » فَعَدَّ رِجَالًا .

\*\*\*

٩- (٢٣٨٥) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي مُهَيْبٍ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُهَيْبٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُنَيْبَةَ . سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، وَسُئِلَتْ : مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْلِفًا لَوْ اسْتَخْلَفَهُ ؟ قَالَتْ : أَبُو بَكْرٍ . فَقِيلَ لَهَا : ثُمَّ مَنْ ؟ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ . قَالَتْ : عُمَرُ . ثُمَّ قِيلَ لَهَا : مَنْ بَعْدَ عُمَرَ . قَالَتْ : أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ . ثُمَّ انْتَهَتْ إِلَى هَذَا .

\*\*\*

١٠- (٢٣٨٦) حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ ابْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا . فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ . فَقَالَتْ :

(١) ( الأ إلى أبرأ إلى كل خل من خله ) ها بكسر الخاء . أما الأول فكسره متفق عليه وهو الخل بمعنى الخليل . وأما قوله : من خله فكسر الخاء عند جميع الرواة وفي جميع النسخ . وكذا نقله القاضي عن جميعهم قال : والصواب الأوجه فتحها . قال : والخلة والخل والخلل والحلال والحاللة والحلافة والحلولة الإخاء والصدقة . أي برئت إليه من صداقته المتضمنة الحاللة . هذا كلام القاضي . والكسر صحيح كما جاءت به الروايات . أي أبرأ إليه من مخالتي إياه . وذكر ابن الأثير أنه روى بكسر الخاء وفتحها وأنها بمعنى الخلة بالضم ، التي هي الصدقة .

(٢) ( ذات السلاسل ) هو ماء لبني جذام بناحية الشام .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ أَبِي: كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ. قَالَ «فَإِنْ لَمْ تَجِدْنِي فَأَنَا أَبُو بَكْرٍ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ . أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ امْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ . فَأَمَرَهَا بِأَنْزِلِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ بْنِ مُوسَى .

\*\*\*

١١ - (٢٣٨٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ «اذْعِي لِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَخَاكَ ، حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا . فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَتَمَنَّيَا مُتَمَنٍّ وَيَقُولَ قَائِلٌ : أَنَا أَوْلَى . وَيَأْتِي اللَّهَ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ» .

\*\*\*

١٢ - (١٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَضْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

\*\*\*

١٣ - (٢٣٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْجٍ وَجَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةَ لَهُ ، فَذَحَلَّ عَلَيْهَا ، انْتَفَتَتْ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي لَمْ أَخْلُقْ لِهَذَا . وَالْكَلْبِيُّ إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْحَرْتِ» . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ! تَعْجَبًا وَفَرَمًا . أَبَقْرَةَ تَكَلَّمُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَبْنَى رَاعٍ فِي غَنَمِهِ، عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً . فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ . فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ لَهُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ (١) ، يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي؟ فَقَالَ النَّاسُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَأِنِّي أَوْ مِنْ بَدَلِكَ . أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قِصَّةَ الشَاةِ وَالذَّنْبِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَاةِ مَعًا . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا : «فَأِنِّي أَوْ مِنْ بَدَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» وَمَا هُمَا تَمَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ . كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

باب من فضائل عمر، رضي الله تعالى عنه

١٤ - (٢٣٨٩) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا) ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

(١) (من لها يوم السبع) أى يوم يطردك عنها السبع وبقيت أنا فيها ، لا راعي لها غيري ، لفرارك منه ، فأفعل فيها ما أشاء .

عَلَى سَرِيرِهِ . فَتَكَنَّفَهُ النَّاسُ <sup>(١)</sup> يَدْعُونَ وَيُنْتُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ . قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ . وَأَنَا فِيهِمْ . قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي <sup>(٢)</sup> إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكِبِي مِنْ وَرَائِي . فَالْتَفَتْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ . فَتَرَحَّمَّ عَلَيَّ عُمرُ وَقَالَ : مَا خَلَفْتُ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ ، أَنْ أَلْتَقِيَ اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ ، مِنْكَ . وَإِنَّمِ اللَّهُ ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ صَاحِبَيْكَ . وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « جَنَّتْ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَوَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ » . فَإِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو ، أَوْ لِأُظَنُّ ، أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمرَ بْنِ سَعِيدٍ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ،

بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٥ - (٢٣٩٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُرْضَوْنَ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ . مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثَّدْيَ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ . وَمَرَّ عُمرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَيْصٌ بِحِجْرِهِ <sup>(٣)</sup> » . قَالُوا : مَاذَا أَوْلَتْ ذَلِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الدِّينَ » .

\*\*\*

١٦ - (٢٣٩١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ . إِذْ رَأَيْتُ

(١) (تكنفه الناس) أى أحاطوا به .

(٢) (لم يرعنى) معناه لم يفجأنى إلا ذلك .

(٣) (قيص بجره) قال أهل العبارة : القميص فى النوم معناه اللذين . وجره يدل على بقاء آثاره الجميلة وسننه الحسنة فى

السلمين بعد وفاته ليقضى به

قَدَحًا أُتِيتُ بِهِ، فِيهِ لَبَنٌ<sup>(١)</sup>. فَشَرَبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِتْنَى لِأَرَى الرَّيَّ يَجْرِي فِي أَظْفَارِي . ثُمَّ أُعْطِيتُ فَضْلِي  
عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ . قَالُوا : فَمَا أَوَاتَ ذَلِكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الْعِلْمُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلِ . ح وَحَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ .  
كِلَاهُمَا عَنْ بَقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

١٧ - (٢٣٩٢) حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ  
سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « بَيْنَا أَنَا نَأْتِمُّ  
رَأْيُنِي عَلَى قَلْبِي<sup>(٢)</sup> ، عَلَيْهِمْ دَلُوبُ<sup>(٣)</sup> ، فَتَزَعْتُ<sup>(٤)</sup> مِنْهَا مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَهَا بِهَا  
ذُنُوبًا<sup>(٥)</sup> أَوْ ذُنُوبَيْنِ . وَفِي تَزَعِهِ ، وَاللَّهُ يَنْفِرُ لَهُ ، ضَعْفٌ . ثُمَّ اسْتَحَالَتَ<sup>(٦)</sup> غَرَبًا<sup>(٧)</sup> . فَأَخَذَهَا ابْنُ الْخَطَّابِ .  
فَلَمَّ أَرْعَقْرِيًّا<sup>(٨)</sup> مِنَ النَّاسِ يَنْزِعُ نَزْعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ<sup>(٩)</sup> .

\*\*\*

(١) (ابن) وأما تفسير اللبن بالمعلم فلاشترأ كهما في كثرة النفع وفي أهمها سبب الصلاح . فاللبن غذاء الأطفال وسبب  
صلاحتهم وقوت للأبدان بعد ذلك . والمعلم سبب لصلاح الآخرة والدنيا .

(٢) (قلبي) القلوب البئر غير الطوية .

(٣) (دلوب) الدلوب يذكر ويؤث .

(٤) (تزع) التزع الاستقاء .

(٥) (ذنوباً) الذنوب الدلو الملوئة .

(٦) (استحالت) أي صارت ونحوها من الصفر إلى السكر .

(٧) (غرباً) الغرب الدلو العظيمة .

(٨) (عقرياً) العقري هو السيد . وقيل الذي ليس فوقه شيء .

(٩) (ضرب الناس بعطن) أي أرووا إبلهم ثم آووها إلى عطنها ، وهو الموضع الذي تساق إليه بعد السقي لتستريح .

قال العلماء : هذا المنام مثال واضح لما جرى لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما في خلافتهما وحسن سيرتهما وظهور آثارهما  
وانتفاع الناس بهما . وكل ذلك مأخوذ من النبي ﷺ ومن بركته وآثار حبه . فكان النبي ﷺ هو صاحب الأمر .  
فقام به أكبر قيام وقرر قواعد الإسلام ومهد أموره وأوضح أصوله وفروعه . ودخل الناس في دين الله أفواجا . وأنزل  
الله تعالى : اليوم اكملت لكم دينكم . ثم توفى ﷺ خلفه أبو بكر رضي الله عنه سنتين وأشهرًا . وهو المراد بقوله ﷺ =

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ .  
ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَمْعُقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ  
بِإِسْنَادِ يُونُسَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْعُقُوبُ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ . قَالَ : قَالَ  
الْأَعْرَجُ وَغَيْرُهُ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ يَنْزِعُ » بِنَحْوِ  
حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ . حَدَّثَنَا عَمِّي ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ أَبَا يُونُسَ ، مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ  
« يَتَنَا أَنَا نَأْمُ أُرَيْتُ أَنِّي أَنْزِعُ عَلَى حَوْضِي أَسْقِي النَّاسَ . فَجَاءَنِي أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ الدَّلْوَّ مِنْ يَدِي  
لِيُرْوِحَنِي <sup>(١)</sup> . فَتَزَعُ دَلْوِي . وَفِي نَزْعِهِ ضَعْفٌ . وَاللَّهُ يَمْفِرُ لَهُ . فَجَاءَ ابْنُ الْخَطَّابِ فَأَخَذَ مِنْهُ . فَلَمْ أَرَ

« ذنوباً أو ذنوبين » وهذا شك من الراوي . والمراد ذنوبان كما صرح به في الرواية الأخرى . وحصل في خلافته قتال  
أهل الردة وقطع دابرهم واتساع الإسلام . ثم توفي فخلفه عمر رضي الله عنه فاتسع الإسلام في زمنه وتقرر لهم من أحكامه  
ما لم يقع مثله . فغير بالقلب عن أمر المسلمين لما فيها من الماء الذي به حياتهم وصلاتهم . وشبه أميرهم بالمستغنى لهم .  
وسقيه هو قيامه بمصالحهم وتبديل أمورهم .

وأما قوله ﷺ في أبي بكر رضي الله عنه « وفي نزعه ضعف » فليس فيه حط من فضيلة أبي بكر ولا إثبات فضيلة  
لغيره عليه . وإنما هو إخبار عن مدة ولايتهما . وكثرة انتفاع الناس في ولاية عمر لطولها ولانتساع الإسلام وبلاده والأموال  
وغيرها والفتوحات ، ومصر الأمصار ودون الدواوين .

وأما قوله ﷺ « والله يفر له » فليس فيه تنقيص له ولا إشارة إلى ذنب . وإنما هي كلمة كان المسلمون يدعون بها  
كلامهم ، ونعمت الدعامة .

وقد سبق في صحيح مسلم : إنها كلمة كان المسلمون يقولونها : أفضل كذا والله يفر لك .

قال العلماء : وفي كل هذا إعلام بخلافة أبي بكر وعمر وصحة ولايتهما ، وبيان صفتها وانتفاع المسلمين بها .

(١) (ليروحي) قال العلماء : فيه إشارة إلى نيابة أبي بكر عنه ، وخلافته بعده ، وراحتة ﷺ بوفاته ، من نصب  
الدنيا ومشاقها . كما قال ﷺ « مستريح ومستراح منه » الحديث . و « الدنيا سجن المؤمن » و « لا كرب على أهلك  
بعد اليوم » .

تَزَعُ رَجُلٍ قَطُّ أَقْوَىٰ مِنْهُ . حَتَّىٰ تَوَلَّى النَّاسُ ، وَالْحَوْضُ مَلَانٌ يَنْفَجِرُ .» .

\*\*\*

١٩ - (٢٣٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَالِمٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أُرَيْتُ كَأَنِّي أَنْزَعُ بَدَلُو بَكْرَةَ عَلَىٰ قَلْبِ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَزَعَ ذُنُوبًا أَوْ ذُنُوبَيْنِ . فَزَعَ نَزْمًا صَعِيفًا . وَاللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ ، يَغْفِرُ لَهُ . ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَاسْتَقَىٰ . فَاسْتَحَالَتْ غَرْبًا . فَلَمْ أَرْ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَفْرِي قَرِيهَ <sup>(١)</sup> . حَتَّىٰ رَوَى النَّاسُ <sup>(٢)</sup> وَضَرَبُوا الْعَطْنَ .» .

\*\*\*

( . ) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زُوَيْبِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ . بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٢٠ - (٢٣٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، سَمِعًا جَابِرَ بْنَ أَبِي خَبْرٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح . وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ وَعَمْرِو بْنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ . فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ » فَسَكَتَ عُمَرُ وَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ! أَوْ عَلَيْكَ يَمَارُ ؟

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ .

(١) (يفري قرية) روى فريه بوجهين . أحدهما : قرية . والثاني : قرية . وهما لثنتان صحبتان . وأنكر الخليل التشديد ، وقال : هو غلط . اتفقوا على أن معناه لم أر سيدنا يعمل عمله ويقطع قطعه . وأصل الفري القطع يقال : فريت الشيء فريه ، قطمته للإصلاح : فهو مفري وفري . وأفرته إذا شقته على جهة الإفساد .  
وتقول العرب : تركته يفري الفري ، إذا عمل العمل فأجاده . ومنه حديث حسان : لأفريهم . فري الأديم . أي أقطمهم بالهجاء كما يقطع الأديم .

(٢) (حتى روى الناس) أي أخذوا كفايتهم .

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، سَمِعَ جَابِرًا . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنِّكِرِ . سَمِعْتُ جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمْتَلِحُ حَدِيثَ ابْنِ مُعْمِرٍ وَزُهَيْرِ .

\*\*\*  
٢١ - (٢٣٩٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ ؛ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَأْمُ إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ . فَإِذَا امْرَأَةٌ تَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَبْرِ . فَقُلْتُ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالُوا : لِعَمْرٍو بْنِ الْخَطَّابِ . فَذَكَرْتُ غَيْرَهُ عَمْرٍو . فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَبَكَى عَمْرٍو ، وَتَحَنَّنَ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَالَ عَمْرٍو : يَا أَبِي أَنْتَ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعَلَيْكَ أَغَارُ ؟

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٍو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*  
٢٢ - (٢٣٩٦) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاهِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعْمِدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ حَسَنُ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ : اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُنَّهُ وَيَسْتَكْبِرُنَّهُ (١) . حَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ (٢) . فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَمَنْ يَبْتَدِرُنَّ الْحِجَابَ . فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ . فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سِتِّكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي . فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ »

(١) (ويستكبرنه) قال العلماء : معنى يستكبرنه يطلبن كثيرا من كلامه وجوابه بجوابهن وتناوينهن .

(٢) (عالية أصواتهن) قال القاضي : يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ . ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان لاجتماعها . لأن كل واحدة بانفرادها أعلى من صوته ﷺ .

قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ، يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحَقُّ أَنْ يَهَبَنِي. ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيْ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ! أَتَهَبْنِي وَلَا تَهَبِنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فُلْنُ: نَعَمْ. أَنْتَ أَعْلَظُ وَأَفْظُ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي تَفْسِي بِيَدِهِ! مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا<sup>(٢)</sup> إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ».

\*\*\*

(٢٣٩٧) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ. حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ. أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرَنَ الْحِجَابَ. فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

\*\*\*

٢٣ - (٢٣٩٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup>، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ<sup>(٤)</sup>. فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ». قَالَ ابْنُ وَهْبٍ: تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مُلْهَمُونَ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّافِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ. كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

\*\*\*

(١) (أنت أعظ وأفظ) اللفظ والغليظ بمعنى واحد. وهما عبارة عن شدة الخلق وخشونة الجانب. قال العلماء: وليست لفظة أفمل هنا للمفاضلة، بل هي بمعنى فظ وغليظ.

(٢) (لجأ) الفج الطريق الواسع. ويطلق أيضا على المكان المنخرق بين الجبلين. وهذا الحديث محمول على ظاهره، وأن الشيطان متى رأى عمر سالكا لجأ، هرب هيبه من عمر، وفارق ذلك الفج، وذهب في فج آخر لشدة خوفه من بأس عمر أن يفمل فيه شيئا.

(٣) (عبد الله بن وهب، عن إبراهيم بن سعد) هذا الإسناد مما استدركه البارقطنى على مسلم. وقال: المشهور فيه: عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال: بلنبي أن رسول الله ﷺ... وأخرجه البخارى من هذا الطريق عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

(٤) (محدثون) اختلف تفسير العلماء، للمراد بمحدثون. فقال ابن وهب: ملهمون. وقيل: مصيبون، إذا ظنوا فسكاهم حدثوا بشئ فظنوه. وقيل: تكلمهم اللائكة. وقال البخارى: يجرى الصواب على السنتهم.

٢٤ - (٢٣٩٩) حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ : جُوَزِيَّةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ عُمَرُ : وَاقَفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ <sup>(١)</sup> : فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ، وَفِي الْحِجَابِ ، وَفِي أَسَارَى بَدْرٍ .

\*\*\*

٢٥ - (٢٤٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أَسْمَاءَ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : لَمَّا تُوِّفِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ، ابْنُ سُلُوكٍ <sup>(٢)</sup> ، جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَيْصَهُ أَنْ يُكْفَنَ فِيهِ أَبَاهُ . فَأَعْطَاهُ . ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ . فَقَامَ عُمَرُ فَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا خَيْرِنِي اللَّهُ فَقَالَ : اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً [٩/التوبة/٨٠] وَسَأَزِيدُ عَلَى سَبْعِينَ » قَالَ : إِنَّهُ مُتَأَفِّقٌ . فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ [٩/التوبة/٨٤] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أَسْمَاءَ . وَزَادَ : قَالَ قَتْرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ .

\*\*

(١) (واقفت ربي في ثلاث) هذا من أجل مناقب عمر وفضائله رضي الله عنه . وهو مطابق للحديث قبله . ولهذا عقبه مسلم به . وجاء في هذه الرواية . واقفت ربي في ثلاث . وفسرها بهذه الثلاث . وجاء في رواية أخرى في الصحيح : اجتمع نساء رسول الله ﷺ عليه في الغيرة . فقلت : عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن . فنزلت الآية بذلك وجاء في الحديث الذي ذكره مسلم بعد هذا موافقته في منع الصلاة على المناقبين ونزول الآية بذلك . وجاءت موافقته في تحريم الحجر . فهذه ست . وليس في لفظه ما ينفي زيادة الموافقة .

(٢) (عبد الله بن أبي ابن سلول) هكذا سوا به . أن يكتب ابن سلول بالألف ، ويدرب بإعراب عبد الله . فإنه وصف ثان له . لأنه عبد الله بن أبي . وهو عبد الله ابن سلول أيضا . فأبى أبوه . وسلول أمه . فنسب إلى أبويه جميعاً ، ووصف بهما .

(٣) باب من فضائل عثمان بن عفان، رضى الله عنه

٣٦ - (٢٤٠١) حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر (قال يحيى بن يحيى: أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) إسماعيل - يهون ابن جعفر - عن محمد بن أبي حرملة ، عن عطاء وسليمان ابني يسار ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ؛ أن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ مضطجاً في بيتي ، كاشفاً عن نحره . أو ساقه . فاستأذن أبو بكر . فأذن له . وهو على تلك الحال . فتحدث . ثم استأذن عمر فأذن له . وهو كذلك . فتحدث . ثم استأذن عثمان . فجلس رسول الله ﷺ . وسوى ثيابه - قال محمد : ولا أقول ذلك في يوم واحد - فدخل فتحدث . فلما خرج قالت عائشة : دخل أبو بكر فلم تهتس<sup>(١)</sup> له . ولم تبأله<sup>(٢)</sup> . ثم دخل عمر فلم تهتس له ولم تبأله . ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك ! فقال « ألا أستحي<sup>(٣)</sup> من رجل تستحي منه الملائكة » .

\*\*\*

٢٧ - (٢٤٠٢) حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ، عن يحيى بن سعيد بن العاص ؛ أن سعيد بن العاص أخبره ؛ أن عائشة ، زوج النبي ﷺ وعثمان حدثاه ؛ أن أبا بكر استأذن على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على فراشه ، لابس مرط<sup>(٤)</sup> عائشة . فأذن لأبي بكر وهو كذلك . فقضى إليه حاجته ثم انصرف . ثم استأذن عمر . فأذن له وهو على تلك الحال فقضى إليه حاجته . ثم انصرف . قال عثمان : ثم استأذنت عليه فجلس .

(١) فلم تهتس) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : تهتس . وفي بعض النسخ الطارئة تهش . وكذا ذكره القاضي . وعلى هذا فالهاء مفتوحة . قال : هس هس كشم يشم . وأما الهش الذي هو خبط الورق من الشجر فيقال منه : هس هس بضمها . قال الله تعالى : وأهش بها على غمي . قال أهل اللغة : الهشاشة والبشاشة بمعنى طلاقة الوجه وحسن اللقاء .

(٢) (لم تبأله) لم تكثرت به وتحتفل لدخوله .

(٣) (ألا أستحي من رجل تستحي) هكذا هو في الرواية : أستحي بياء واحدة في كل واحدة منهما . قال أهل اللغة

يقال : استحيا يستحي بياءين . واستحي يستحي ، بياء واحدة . لنان . الأولى أفصح وأشهر . وبها جاء القرآن .

(٤) (مرط) هو كساء من صوف . وقال الخليل : كساء من صوف أو كتان أو غيره . وقال ابن الأعرابي وأبو زيد :

هو الإزار .

وَقَالَ لِمَائِشَةَ « أَجْمِي عَلَيْكَ يَا بَابِكِ » فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انصرفتُ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لِي لَمْ أَرَكَ فَرَعْتَ<sup>(١)</sup> لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ . وَإِنِّي خَشِيتُ ، إِنْ أَدْنَيْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ ، أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ . »

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . كُلُّهُمَّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . قَالَ . أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْمَاصِ ؛ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمَاصِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ وَمَائِشَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ بِئْتِلِ حَدِيثِ عَقِيلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ .

\*\*\*

٢٨ - (٢٤٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى النَّزْرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : يَنْمَأ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَائِطٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَائِطِ الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ مَتَّكِيٌّ بِرُكُزِ بَعُودٍ<sup>(٣)</sup> مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ ، إِذَا اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ . فَقَالَ « افْتَحْ . وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ . فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . قَالَ ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ . فَقَالَ « افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَذَهَبَتْ إِذَا هُوَ عَمْرٌ . فَفَتَحَتْ لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ . قَالَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ » قَالَ فَذَهَبَتْ إِذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَمَانَ . قَالَ فَفَتَحَتْ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ . قَالَ وَقُلْتُ لِلنَّبِيِّ قَالَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! صَبْرًا . أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَمَانُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَمِيكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَني أَنْ أَحْفَظَ النَّبَابَ . بِعَمَتِي حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ .

\*\*\*

- (١) (مال لم أرك فرعت) أى اهتممت لها واحتفلت بدخولها . هكذا هو فى جميع نسخ بلادنا : فرعت . وكذا حكاة القاضى عن رواية الأكرين . قال : وضبطه بعضهم : فرغت ، وهو قريب من معنى الأول .  
(٢) (فى حائط) هو البستان .  
(٣) (يركز بعود) أى يضرب بأسفله ليدبته فى الأرض .

٢٩ - (...) حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْكِينِ الْيَمَامِيُّ . حدّثنا يَحْيَى بْنُ حَبِيبَانَ . حدّثنا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَعْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ . أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ ؛ أَنَّهُ تَوَصَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ . فَقَالَ : لِأَنَّ مَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَلَا كُونَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا . قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ . فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا : خَرَجَ . وَجَهَ هَهُنَا<sup>(١)</sup> . قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ . حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيَسٍ . قَالَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . وَبِأُهَا مِنْ جَرِيدٍ . حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتَهُ وَتَوَصَّأَ . فَقُمْتُ إِلَيْهِ . فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيَسٍ . وَتَوَسَّطَ قَهْمًا<sup>(٢)</sup> ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ ، وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ<sup>(٣)</sup> . قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ . فَقُلْتُ : لَا كُونَ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ . فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ<sup>(٤)</sup> . قَالَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « ائْذَنْ لَهُ ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ . قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ . فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقَفِّ . وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ . كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ . وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ . وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَصَّأُ وَيَلْحَقُنِي . فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ - يُرِيدُ أَخَاهُ - خَيْرًا يَأْتِي بِهِ . فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحْرِكُ الْبَابَ . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ . ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : هَذَا عُمَرُ يَسْتَأْذِنُ . فَقَالَ « ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » جِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ : أِذْنٌ وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ . قَالَ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَفِّ ، عَنْ يَسَارِهِ . وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ . ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ : إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا - يَعْنِي أَخَاهُ -

(١) (وجه ههنا) المشهور في الرواية : وجهه ، بتشديد الجيم . وضبطه بعضهم بإسكانها . وحكى القاضى الوجهين .

ونقل الأول عن الجمهور ورجح الثاني لوجود خرج أى قصد هذه الجهة .

(٢) (وتوسط قهها) القف حافة البئر . وأصله الغليظ المرتفع من الأرض .

(٣) (ودلاهما في البئر) في هذا دليل للغة الصحيحة أنه يجوز أن يقال : دلّيت الدلو في البئر ودلّيت رجلى وغيرها

فيه . كما يقال : أدليت ، قال الله تعالى : فأدلى دلوه . ومنهم من منع الأول . وهذا الحديث يرد عليه .

(٤) (على رسلك) بكسر الراء وفتحها ، لفتان . الكسر أشهر . وممناه تمهل وتأن .

يأت به . فجاء إنسان فحرك الباب . فقالت : من هذا ؟ فقال : عثمان بن عفان . فقالت : على رسلك . قال وجئت النبي ﷺ فأخبرته . فقال « ائذن له وبشره بالجنة . مع بلوى نصيبه » قال جئت فقالت : ادخل . ويبشرك رسول الله ﷺ بالجنة . مع بلوى نصيبك . قال فدخل فوجد القف قد ملي . فجلس وجاههم<sup>(١)</sup> من الشق الآخر .

قال شريك : فقال سعيد بن المسيب : فأولتها قبورها<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) حدثني أبو بكر بن إسحاق . حدثنا سعيد بن عفير . حدثني سليمان بن بلال . حدثني شريك بن عبد الله بن أبي نعيم . سمعت سعيد بن المسيب يقول : حدثني أبو موسى الأشعري ههنا . (وأشار لي سليمان إلى مجلس سعيد ، ناحية المقصورة) قال أبو موسى : خرجت أريد رسول الله ﷺ . فوجدته قد سلك في الأموال<sup>(٣)</sup> . فبتمته فوجدته قد دخل مالا . فجلس في القف . وكشف عن ساقيه ودلأهما في البئر . وساق الحديث بمعنى حديث يحيى بن حسان . ولم يذكر قول سعيد : فأولتها قبورهم .

\*\*\*

(...) حدثنا حسن بن علي الحلواني وأبو بكر بن إسحاق قالا : حدثنا سعيد بن أبي مريم . حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير . أخبرني شريك بن عبد الله بن أبي نعيم عن سعيد بن المسيب ، عن أبي موسى الأشعري قال : خرج رسول الله ﷺ يوماً إلى حائط بالمدينة ليجأته . فخرجت في إثره . وأتص الحديث بمعنى حديث سليمان بن بلال . وذكر في الحديث : قال ابن المسيب : فتأولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا . وانفرد عثمان .

\*\*\*

(١) (وجاههم) بكسر الواو وضما ، أي قبالهم .

(٢) (فأولتها قبورهم) يعني أن الثلاثة دفنوا في مكان واحد . وعثمان في مكان بطن عنهم . وهذا من باب الفراسة

الصادقة .

(٣) (قد سلك في الأموال) قال في النهاية : المال في الأصل ما يملك من الذهب والفضة . ثم أطلق على كل ما يقبض

ويملك من الأعيان . وأكثر ما يطلق المال عند العرب على الإبل . لأنها كانت أكثر أموالهم .

(٤) باب من فضائل علي بن أبي طالب ، رضى الله عنه

٣٠ - (٢٤٠٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسَرِيحُ بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ بْنِ الْمَاجِشُونَ<sup>(١)</sup> (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ) . حَدَّثَنَا يُونُسُ أَبُو سَلْمَةَ الْمَاجِشُونَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ طَائِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَلِي « أَنْتَ مَنِي بِمَنْزِلَةِ هَرُونَ مِنْ مُوسَى<sup>(٢)</sup> . إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي » . قَالَ سَعِيدٌ : فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا . فَلَقَيْتُ سَعْدًا . فَحَدَّثْتُهُ بِمَا حَدَّثَنِي طَائِرٌ . فَقَالَ : أَنَا سَمِعْتُهُ . فَقُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ فَوَضَعَ إصْبَعِيهِ عَلَى أُذُنِيهِ فَقَالَ : نَعَمْ . وَإِلَّا . فَاسْتَكْتَأَ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٣١ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ،

(١) (يوسف بن الماجشون) وفي بعض النسخ : يوسف الماجشون ، بحذف لفظة ابن وكلاهما صحيح وهو أبو سلمة يوسف بن يعقوب بن عبيد الله بن أبي سلمة . واسم أبي سلمة دينار . والماجشون لقب يعقوب . وهو لقب جرى عليه وعلى أولاده وأولاد أخيه . وهو لفظ فارسي ، ومعناه الأحمر الأبيض المررد . سمي يعقوب بذلك لحجرة وجهه وبياضه .

(٢) (أنت مني بمنزلة هرون من موسى) قال القاضي : هذا الحديث مما تعلق به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة ، في أن الخلافة كانت حقا لملي . وأنه وصي له بها . قال : ثم اختلف هؤلاء فكفرت الروافض سائر الصحابة في تقديم غيره . وزاد بعضهم فكفر عليا لأنه لم يقم في طلب حقه ، بزعمهم . وهؤلاء أسخف مذاهب وأفسد عقلا من أن يرد قولهم أو يناظروا . قال القاضي : ولا شك في كفر من قال هذا . لأن من كفر الأمة كلها والصدر الأول فقد أبطل نقل الشريعة ، وهدم الإسلام . وأما من عدا هؤلاء الثلاثة فإنهم لا يسلكون هذا المسلك . فأما الإمامية وبعض المعتزلة فيقولون : هم مخطئون في تقديم غيره ، لا كفار . وبعض المعتزلة لا يقول بالتخطئة لجواز تقديم المفضول عندهم . وهذا الحديث لا حجة فيه لأحد منهم . بل فيه إنبات فضيلة لملي ، ولا تمرص فيه لكونه أفضل من غيره أو مثله . وليس فيه دلالة لاستخلافه بعده . لأن النبي ﷺ إنما قال هذا لملي ، حينما استخلفه في المدينة في غزوة تبوك . ويؤيد هذا أن هرون ، المشبه به ، لم يكن خليفة بعد موسى ، بل توفي في حياة موسى وقيل وفاة موسى بنحو أربعين سنة . على ما هو مشهور عند أهل الأخبار والتصمص . قالوا : وإنما استخلفه حين ذهب ليقات ربه للمناجاة .

(٣) (فاستكأ) أي سُمئتا . وأصل السكك ضيق الصياح . وهو أيضا صغر الأذنين . وكل ضيق من الأشياء أسك .

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ . قَالَ : خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تَخْلَفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصَّبِيَانِ ؟ فَقَالَ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى ؟ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي . »

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

٣٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ هَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسُبَّ أَبَا التُّرَابِ ؟ فَقَالَ : أَمَا مَا ذَكَرْتُ ثَلَاثًا فَأَلْهَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَلَنْ أَسُبَّهُ . لِأَن تَكُونَ لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَهُ ، خَلَفَهُ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَلَفْتَنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَانِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى ! إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي . » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَتَطَاوَلْنَا لَهَا فَقَالَ « ادْعُوا لِي عَلِيًّا » فَأَتَى بِهِ أَرْمَدًا . فَصَقَّ فِي عَيْنِهِ وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . وَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : قُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ [٣/آل عمران/٦١] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هُوَ لِأَهْلِي » .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ « أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هِرُونَ مِنْ مُوسَى » .

٣٣ - (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا

يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : مَا أُخْبِتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ . قَالَ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا<sup>(١)</sup> رَجَاءً أَنْ أُدْعَى لَهَا . قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا . وَقَالَ « امْسِ . وَلَا تَلْتَفِتْ . حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ » . قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ . فَصَرَخَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ « قَاتِلَهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ . إِلَّا بِحَقِّهَا . وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٤ - (٢٤٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَذَا) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ . أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ « لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ . يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ . وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ » قَالَ فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ<sup>(٢)</sup> لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا . فَقَالَ « أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ؟ » فَقَالُوا : هُوَ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ . قَالَ فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ . فَأَتَى بِهِ ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ . وَدَعَا لَهُ قَبْرًا . حَتَّى كَأَنَّ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ . فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ . فَقَالَ عَلِيٌّ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ « انْفِذْ عَلَى رِسْلِكَ . حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ . ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ . وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يُجِيبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ فِيهِ . فَوَاللَّهِ ! لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ مِجْرُ النَّمَمِ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٣٥ - (٢٤٠٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ . وَكَانَ رَمِدًا . فَقَالَ : إِنَا تَخَلَّفُ

- (١) (فتساورت لها) معناه تناولت لها . أى حرصت عليها . أى أظهرت وجهي ونصديت لذلك لئلا تتركني .
- (٢) (يدوكون) هكذا هو في معظم النسخ والروايات : يدوكون . أى يخوضون ويتحدثون في ذلك .
- (٣) (جر النمم) هى الإبلى الجر . وهى أنفس أموال العرب . يضربون بها التل في نفاسة الشئ . وإنه ليس هناك

أعظم منه .

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ! فَخَرَجَ عَلَيَّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ فِي صَبَاحِهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ ، أَوْ لَيَأْخُذَنَّ بِالرَّايَةِ ، غَدًا ، رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، أَوْ قَالَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ » فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ ، وَمَا تَرْجُوهُ . فَقَالُوا : هَذَا عَلِيٌّ . فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّايَةَ . فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ .

\*\*\*

٣٦ - (٢٤٠٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُجَاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ . حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ حَيَّانَ . قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتُ ، يَا زَيْدُ ، خَيْرًا كَثِيرًا . رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَسَمِعْتَ حَدِيثَهُ . وَغَزَوْتَ مَعَهُ . وَصَلَيْتَ خَلْفَهُ . لَقَدْ لَقِيتُ ، يَا زَيْدُ ، خَيْرًا كَثِيرًا . حَدَّثَنَا ، يَا زَيْدُ ، مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! وَاللَّهِ ! لَقَدْ كَبَّرْتَ سِنِّي . وَقَدِمَ عَهْدِي . وَلَسَيْتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَا حَدَّثْتُمْكُمْ فَأَقْبَلُوا ، وَمَا لَآ ، فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ . ثُمَّ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا . بِنَاءٍ يُدْعَى خُمًّا<sup>(١)</sup> . بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ . ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ . وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلِينَ<sup>(٢)</sup> : أَوْ لَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ . فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ . وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ » فَحَثَّ عَلَيَّ كِتَابَ اللَّهِ وَرَغَّبَ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ « وَأَهْلُ بَيْتِي . أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي . أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي . أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي » . فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ يَا زَيْدُ ! أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ . وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ بَعْدَهُ . قَالَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمُ آلُ عَلِيٍّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ . قَالَ : كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمِ الصَّدَقَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (خما) اسم لنبعنة على ثلاثة أميال من الجحفة. غدريمشهور يضاف إلى النبعنة. فيقال: غدير خم.

(٢) (تقلين) قال العلماء: سبباً تقلين لمظنهما وكبير شأنهما. وقيل: لتقل العمل بها.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنِ الرَّيَّانِ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَمِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ « كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ . مَنْ اسْتَمْسَكَ بِهِ ، وَأَخَذَ بِهِ ، كَانَ عَلَى الْهُدَى . وَمَنْ أَخْطَأَهُ ، ضَلَّ » .

\*\*\*

٣٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنِ الرَّيَّانِ . حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَمِيدِ (وَهُوَ ابْنُ مَسْرُوقٍ) ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ : لَقَدْ رَأَيْتَ خَيْرًا . لَقَدْ صَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلِينَ : أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . هُوَ حَبْلُ اللَّهِ (١) . مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى . وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ » . وَفِيهِ : فَقُلْنَا : مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ ؟ نِسَاؤُهُ ؟ قَالَ : لَا . وَإِنَّ اللَّهَ ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ الرَّجُلِ الْمَصْرَمِ مِنَ الدَّهْرِ (٢) . ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى أَبِيهَا وَقَوْمِهَا . أَهْلُ بَيْتِهِ أَصْلُهُ ، وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةَ بَعْدَهُ » .

\*\*\*

٣٨ - (٢٤٠٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : اسْتُعْمِلَ عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ . قَالَ فِدَا سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ . فَأَمْرَةٌ أَنْ يَشْتِمَ عَلَيَّ . قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِذَا أُيِّنْتَ فَقُلْ : لَمَنْ اللَّهُ أَبَا التَّرَابِ . فَقَالَ سَهْلٌ : مَا كَانَ لِعَلِيٍّ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التَّرَابِ . وَإِنْ كَانَ لَيَفْرَحُ إِذَا دُعِيَ بِهَا . فَقَالَ لَهُ : أَخْبَرْنَا عَنْ قِصَّتِهِ . لِمَ سُمِّيَ أَبَا تَرَابٍ ؟ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ فَاطِمَةَ . فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ . فَقَالَ « أَيْنَ ابْنُ عَمِّكَ ؟ »

(١) (حبل الله) قيل: المراد بحبل الله عهده . وقيل: السبب الوصول إلى رضاه ورحمته . وقيل: هو نوره الذي

يهدى به .

(٢) (المصر من الدهر) أي القطعة منه .

قَالَتْ : كَانَ يَنْبِي وَيَبْنِي شَيْءٌ . فَمَا صَنَبَنِي فَخَرَجَ . فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي <sup>(١)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَنْسَانَ « انْظُرْ . أَيْنَ هُوَ ؟ » فَجَاءَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَافِدًا . فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ . قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ . فَأَصَابَهُ تُرَابٌ . فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ « قُمْ يَا أَبَا التُّرَابِ ! قُمْ يَا أَبَا التُّرَابِ ! » .

\*\*

(٥) باب في فضل سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه

٣٩ - (٢٤١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : أَرِقٌ <sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . فَقَالَ : لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ . قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! جِئْتُ أَحْرُسُكَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْمَعْتُ غَطِيطَهُ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : سَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مُقَدِّمَهُ الْمَدِينَةَ ، لَيْلَةً . فَقَالَ « لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ » قَالَتْ : فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ « مَنْ هَذَا ؟ » قَالَ : سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا جَاءَ بِكَ ؟ » قَالَ : وَقَعَ فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَحْرُسُهُ . فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ نَامَ . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْجٍ : فَقُلْنَا : مَنْ هَذَا ؟

\*\*\*

(١) (ولم يقل عندي) من التيلولة . وهي النوم نصف النهار .  
(٢) (أرق) أي سهر ولم يأته نوم . والأرق السهر . ويقال أرقني الأمر تأرقيا أي أسهرني . ويجعل أرق ، على وزن فرج .

(٣) (غطيطه) هو صوت النائم المرتفع .

(٤) (خشخشة سلاح) أي صوت سلاح صدم بعضه ببعض .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَامِرٍ بنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ .

\*\*\*

٤١ - (٢٤١١) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ : مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ لِأَحَدٍ ، غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ . فَإِنَّهُ جَعَلَ يَقُولُ لَهُ ، يَوْمَ أُحُدٍ « ازمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ! » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ يَشْرِ ، عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٤٢ - (٢٤١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَمْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يُحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ : لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ رُمَيْجٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . كِلَاهُمَا عَنْ يُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُبَكِّيرِ بْنِ مِسْمَارٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ لَهُ أَبُوَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ . قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَحْرَقَ الْمُسْلِمِينَ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « ازمِ . فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ! » قَالَ فَزَعَتْ لَهُ بِسَهْمٍ<sup>(٢)</sup> لَيْسَ فِيهِ نَصْلٌ<sup>(٣)</sup> .

(١) (أحرق المسلمین) ای آنجن فیہم ، وعمل فیہم عمل النار .

(٢) (فزعته له بسهم) ای رمیته بہم .

(٣) (لینس فیہ نصل) ای لینس فیہ رُجٌّ .

فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ<sup>(١)</sup> فَسَقَطَ . فَأَنْكَشَفْتُ عَوْرَتَهُ . فَضَحَكَ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى انْظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

٤٣ - (١٧٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي مُصَنَّبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ نَزَلَتْ فِيهِ آيَاتٌ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ : حَلَفْتُ أَمْ سَعْدٍ أَنْ لَا تُكَلِّمُهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِيَدِيهِ . وَلَا تَأْكُلُ وَلَا تَشْرَبُ . قَالَتْ : زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ وَصَّاكَ بِالذِّكْرِ . وَأَنَا أُمُّكَ . وَأَنَا آمُرُكَ بِهَذَا .

قَالَ : مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى غَشِيَ عَلَيْهَا مِنَ الْجَهْدِ . فَقَامَ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ . فَسَقَاهَا . فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى سَعْدٍ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ الْآيَةَ : وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِالذِّكْرِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي [٣١/ لقمان/ ١٥] وَفِيهَا : وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا .

قَالَ : وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنِيمَةً عَظِيمَةً . فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذْتُهُ . فَأَتَيْتُ بِهِ الرَّسُولَ ﷺ . فَقُلْتُ : تَقْلِنِي هَذَا السَّيْفَ . فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ . فَقَالَ « رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » فَأَنْطَلَقْتُ . حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَلْبِسُهُ فِي الْقَبْضِ<sup>(٤)</sup> لَأَمْتِنِي نَفْسِي ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ : أَعْطِنِيهِ . قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ « رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ » قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ [٨/ الأنفال/ ١] .

قَالَ : وَرَمِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي . فَقُلْتُ : دَعْنِي أَقْسِمُ مَالِي حَيْثُ شِئْتُ . قَالَ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْصَّغْفَ . قَالَ فَأَبَى . قُلْتُ : فَالْثَلْثَ . قَالَ فَسَكَتَ . فَكَانَ ، بَعْدُ ، الثَّلَاثُ جَانِزًا .

قَالَ : وَأَتَيْتُ عَلَى نَقَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ . فَقَالُوا : تَعَالُ نُطْعِمُكَ وَنَسْفِيكَ نَحْرًا . وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تُحْرَمَ الْحُمْرُ . قَالَ فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشٍّ - وَالْحَشُّ الْبُسْتَانُ - فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ ، وَزِقٌّ مِنْ نَحْرِ . قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مِنْهُمْ . قَالَ فَذُكِرَتِ الْأَنْصَارُ وَالْمُهَاجِرُونَ عِنْدَهُمْ . فَقُلْتُ : الْمُهَاجِرُونَ

(١) ( فأصبت جنبه ) هكذا هو في معظم النسخ . وفي بعضها : جنبته ، أي حبة قلبه .

(٢) ( فضحك ) أي فرحا بقتله عدوه ، لا لانكشافه .

(٣) ( نواجذه ) أي أنيابه . وقيل أضراسه .

(٤) ( القبض ) هو الموضع الذي يجمع فيه التنايم .

خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ. قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ فَضَرَبَ بِنِي بِهِ فَجَرَحَ بَأَنفِي. فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ - يَعْنِي نَفْسَهُ - شَأْنَ الْحَمْرِ: إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْأَمْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ [١٠٠/٥].

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَاقِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سَمَاقٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ فَكَانُوا إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَطْعُمُوا هَا شَجَرُوا فَاهَا بِمِصَا. ثُمَّ أَوْجَرُوا هَا<sup>(١)</sup>. وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: فَضَرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدٍ فَفَزَرَهُ<sup>(٢)</sup>. وَكَانَ أَنْفُ سَعْدٍ مَفْزُورًا.

٤٥ - (٢٤١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ: فِي نَزَاتٍ: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ [١٠٢/٦]. قَالَ: نَزَلَتْ فِي سِتَّةٍ: أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ. وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ: تَدْنِي هُوَ لَاءٌ.

٤٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ. قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَقْرُ. فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اطْرُدْ هُوَ لَاءٌ لَا يَخْتَرُونَ عَلَيْنَا.

قَالَ: وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَرَجُلٌ مِنْ هُدَيْلٍ، وَبِلَالٌ، وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسْمِيَهُمَا. فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ. فَحَدَّثَ نَفْسَهُ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ [١٠٢/٦].

(١) (شجروا فاهها بمصا ثم أوجروها) أي فتحوه ثم صبوا فيه الطعام . وإنما شجروه بالمصا لثلاث طبقة فيمتنع وصول الطعام جوفها . وهكذا صوابه: شجروا . وهكذا في جميع النسخ . قال القاضي : و يروي شجروا . ومنه قريب من الأول . أي أوسموه وفتحوه . والشجر التوسمة . ودابة شجر واسمة الخطو . ويقال : أوجره ووجره ، لبتان ، الأولى أفصح وأشهر .

(٢) (فزره) يعني شقه . وكان أنفه مفزورا . أي مشقوقا .

(٦) باب من فضائل طلحة والزبير، رضی الله تعالى عنهما

٤٧- (٢٤١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَلْوَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ (وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمَانَ) قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ، قَالَ: لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَاتَلَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ. عَنْ حَدِيثِهِمَا<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٤٨- (٢٤١٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: نَدَبَ<sup>(٢)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. ثُمَّ نَدَبَهُمْ. فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ<sup>(٣)</sup> الزُّبَيْرُ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ وَكِيعٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

\*\*\*

٤٩- (٢٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ مُسْهِرٍ. قَالَ إِسْمَاعِيلُ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، يَوْمَ الْخَنْدَقِ، مَعَ النَّسْوَةِ. فِي أُطْمِ<sup>(٤)</sup> حَسَّانَ. فَكَانَ بَطَاطِي<sup>(٥)</sup> لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ. وَأَطَاطِي<sup>(٥)</sup> لَهُ مَرَّةً فَيَنْظَرُ. فَكُنْتُ أَعْرِفُ أَبِي إِذَا تَرَ عَلَى فَرَسِهِ فِي السَّلَاحِ، إِلَى ابْنِي فَرِيظَةَ.

(١) (عن حديثهما) معناه: وهما حدثاني بذلك.

(٢) (ندب... فانتدب) أي دعاهم للجهاد وحرصهم عليه، فأجابه الزبير.

(٣) (وحواري) قال القاضي: اختلف في ضبطه. فضبطه جماعة من المحققين بفتح الباء كصرخي. وضبطه أكثرهم

بكسرهما. والحواري الناصر.

(٤) (في أطم) الأطم الحصن، وجمه آطام. كمنق وأعناق. قال القاضي: ويقال في الجمع أيضا إطام كما دام وإكام.

(٥) (بطاطي) معناه يخفض لي ظهره.

قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي. فَقَالَ: وَرَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ! لَقَدْ جَمَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَوْمَئِذٍ، أَبُويَه. فَقَالَ «فَدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ. قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأَطْمِ الَّذِي فِيهِ النَّسْوَةُ. بَعَثَنِي نِسْوَةُ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ أَدْرَجَ الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ.

\*\*\*

٥٠ - (٢٤١٧) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعَنِّي ابْنُ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ<sup>(١)</sup>، هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ. فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَهْدَأُ<sup>(٢)</sup>». فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ بْنُ خُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلِ حِرَاءَ. فَتَحَرَّكَتِ الصَّخْرَةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اسْكُنْ. حِرَاءُ! فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ» وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

\*\*\*

٥١ - (٢٤١٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَمِّرٍ وَعَبْدَةُ. قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ

(١) حِرَاءُ (جبل من جبال مكة).

(٢) أهْدَأُ (أى اسكن).

أَيُّهُ قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : أَبُوكَ<sup>(١)</sup> ، وَاللَّهِ ! مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا<sup>(٢)</sup> لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ :  
 تَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَالزُّبَيْرَ .

\*\*\*  
 ٥٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبَيْهِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ . قَالَ : قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : كَانَ أَبُوكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ .

\*\*\*

(٧) باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح، رضى الله تعالى عنه

٥٣ - (٢٤١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ . قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا . وَإِنَّا أَمِينُنَا ، أَيُّهَا الْأُمَّةُ<sup>(١)</sup> ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجُرَّاحِ » .

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : ابْنَتْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا الشُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ . قَالَ ، فَأَخَذَ يَدَ أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ « هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ » .

\*\*\*

(١) (أبوك) تعني أبا بكر والزبير .

(٢) (استجابوا) بمعنى أجابوا . والسين والتاء زائدتان .

(٣) (القرح) قال الراجز : القرح الأثر من الجراحة من شيء يصيبه من خارج . والقرح أثرها من داخل .

(٤) (أيتها الأمة) قال القاضي : هو بالرفع على النداء . قال : والإعراب الأنصح أن يكون منصوباً على الاختصاص .

حكى سيديويه : اللهم اغفر لنا أيها العصابة . وأما الأمين فهو الثقة المرضي . قال العلماء : والأمانة مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة . لكن النبي ﷺ خص بعضهم بصفات غلبت عليهم ، وكانوا أخص بها .

٥٥ - (٢٤٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ابْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا . فَقَالَ « لَأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ . حَقَّ أَمِينٍ » قَالَ ، فَاسْتَشْرَفَ<sup>(١)</sup> لَهَا النَّاسُ . قَالَ ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْهَفْرِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(٨) باب فضائل الحسن والحسين، رضي الله عنهما

٥٦ - (٢٤٢١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِحَسَنِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ . فَأَحِبَّهُ وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ » .

\*\*\*

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ<sup>(٢)</sup> . لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ . حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْمُقَاعَ . ثُمَّ انْصَرَفَ . حَتَّى أَتَى خِيَاءَ<sup>(٣)</sup> فَاطِمَةَ فَقَالَ « أُمَّمُ لُكْعُ<sup>(٤)</sup> ؟ أُمَّمُ لُكْعُ ؟ » يَعْنِي حَسَنًا . فَظَنَنَّا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَنَّهُ تَفَسَّلَهُ وَتَلْبَسَهُ سَخَابًا<sup>(٥)</sup> . فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ جَاءَ

(١) (استشرف) أى تطلّموا إلى الولاية ودرغوا فيها، حرصاً على أن يكون هو الأمين الموعود في الحديث. لا حرصاً

على الولاية من حيث هي .

(٢) (طائفة من النهار) فطامة منه .

(٣) (خياء) أى بيتها .

(٤) (لكع) المراد هنا الصمير .

(٥) (سخاباً) جمعه سخب . وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب . يعمل على هيئة

السبحة ويجعل قلادة للصبيان والجوارى . وقيل : هو خيط فيه خرز . سمى سخاباً لصوت خرزه عند حركته . من السخب ، وهو اختلاط الأدوات .

يَسْمَى . حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ . فَأَحِبَّهُ وَأُحِبُّ مَنْ يَحِبُّهُ» .

\*\*\*  
٥٨ - (٢٤٢٢) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ ( وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ) .  
حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَزَابٍ قَالَ : رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ . وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» .

\*\*\*  
٥٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ ابْنُ نَافِعٍ : حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ عَدِيِّ ( وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ ) ، عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاصِمًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ (١) .  
وَهُوَ يَقُولُ «اللَّهُمَّ ! إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبَّهُ» .

\*\*\*  
٦٠ - (٢٤٢٣) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْحِيِّ ، الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا  
النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ ( وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ ) . حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِيهِ . قَالَ : لَقَدْ قُدَّتْ بَنِي اللَّهِ ﷺ  
وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنِ ، بَمَلْتَهُ الشَّهْبَاءُ . حَتَّى ادْخَلْتَهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ . هَذَا قَدَامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ .

\*\*\*

(٩) باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم

٦١ - (٢٤٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ ( وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ ) .  
قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ زَكْرِيَاءَ ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ . قَالَتْ : قَالَتْ  
عَائِشَةُ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَحَلٌ (٢) ، مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ . فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ .  
ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ . ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا . ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ . ثُمَّ قَالَ « إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ  
لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ (٣) أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا » (٢٢/الأحزاب/٣٣) .

\*\*\*

(١) عاتقه ( الماتق ما بين المنكب والعنق .

(٢) مرط ( مرط مرط . جمه مروط . المرط هو الموشى المنقوش عليه صور رجال الإبل .

(٣) ( الرجس ) قبل هو الشك . وقيل العذاب . وقيل الإثم . قال الأزهري : الرجس اسم لكل مستمذر من عمل .

(١٠) باب فضائل زبير بن عارث وأساترته زبير، رضى الله عنهما

٦٢ - (٢٤٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ. حَتَّى أَنْزَلَ فِي الْقُرْآنِ: ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ<sup>(١)</sup> هُوَ أَفْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ [٣٣/الأحزاب/٥].

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ، مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الدُّوَيْرِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وَهَيْبُ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

٦٣ - (٢٤٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ (قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) إِسْمَاعِيلُ (بِعَنُونِ ابْنِ جَمْرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا. وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ. فَطَعَنَ<sup>(٢)</sup> النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ<sup>(٣)</sup>. فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ «إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ. وَإِنَّمَا اللَّهُ! إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ<sup>(٤)</sup>. وَإِنْ كَانَ لَعِنَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَإِنَّ هَذَا لَعِنَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، بَعْدَهُ».

\*\*\*

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي ابْنَ حَمْزَةَ)،

(١) (ادعواهم لآبائهم) قال العلماء: كان النبي ﷺ قد نبى زيدا ودعا ابنه. وكانت العرب تفعل ذلك. يتبنى الرجل مولاه أو غيره فيكون ابنا له يوارثه وينتسب إليه. حتى نزلت الآية. فرجع كل إنسان إلى نسبه. إلا من لم يكن له نسب معروف فيضاف إلى مواله. كما قال تعالى: فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم.

(٢) (طعن) يقال طعن في الإمرة والمرض والنسب ونحوها بطعن، بفتح العين. وطعن بالريج وإسبمه وغيرها، يطعن، بالضم. هذا هو المشهور. وقيل لنتان فيها.

(٣) (إمرته) الإمرة الولاية. وكذا الإمارة.

(٤) (إن كان لخليقا للإمرة) أي حقيقا بها.

عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ « إِنَّ تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ - يُرِيدُ أَسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ - فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ . وَإِيمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لَهَا . وَإِيمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ . وَإِيمُ اللَّهِ ! إِنَّ هَذَا لَهَا لَخَلِيفٌ - يُرِيدُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - . وَإِيمُ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ . فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِيكُمْ » .

\* \* \*

(١١) باب فضائل عبد الله بن جعفر، رضى الله عنهما

٦٥ - (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ : أَتَدَّكُرُّ إِذْ تَلَقَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . أَنَا وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَحَمَلْنَا ، وَتَرَكَكَ <sup>(١)</sup> .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ . بِمِثْلِ جَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ . وَإِسْنَادِهِ .

\* \* \*

٦٦ - (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - ( قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا ) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِصِدْيَانَ أَهْلِ بَيْتِهِ . قَالَ ، وَإِنَّهُ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَسُقِيَ بِي إِلَيْهِ . فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جِئَ بِأَحَدِ ابْنَيْ قَاطِمَةَ . فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ . قَالَ ، فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ، ثَلَاثَةَ عَشْرَ دَابَّةً .

\* \* \*

٦٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ . حَدَّثَنِي مُورِقٌ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَقَّى بِنَا . قَالَ فَتَلَقَّى بِي وَبِالْحُسَيْنِ أَوْ بِالْحُسَيْنِ . قَالَ فَحَمَلْنَا أَحَدَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ خَلْفَهُ . حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ .

\* \* \*

(١) ( حملنا وتركك ) معناه : قال ابن جعفر : حملنا وتركك . وتوضحه الروايات بعده .

٦٨ - (٢٤٢٩) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَمْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَمْعِدٍ ، مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : أَرَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ . فَأَسْرَأَ إِلَيَّ حَدِيثَنَا ، لَا أَحَدًا مِنْ النَّاسِ .

\*\*

(١٢) باب فضائل خديجة أم المؤمنين، رضى الله تعالى عنها

٦٩ - (٢٤٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُنْمِرٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَلِيًّا بِالْكَوْفَةِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ . وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » .

قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ : وَأَشَارَ وَكَيْعٌ <sup>(١)</sup> إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ .

\*\*\*

٧٠ - (٢٤٣١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَمَلٌ <sup>(٢)</sup> مِنْ الرِّجَالِ كَثِيرٌ . وَلَمْ يَكْمُلْ مِنْ النِّسَاءِ غَيْرُ مَرْيَمَ بِنْتُ عِمْرَانَ ،

(١) (وأشار وكيع) أراد وكيع بهذه الإشارة تفسير الضمير في نساءها . وأن المراد جميع نساء الأرض . أى كل من بين السماء والأرض من النساء . والأظهر أن معناه أن كل واحدة منهما خير نساء الأرض في عصرها .

(٢) (كامل) يقال كمل بفتح الميم وضمتها وكسرهما . ثلاث لغات مشهورات . الكسر ضعيف : ولقطة الكمال تطلق على تمام الشيء وتناهيه في بابيه . والمراد ، هنا ، التناهي في جميع الفضائل وخصال البر والتقوى .

وَأَسِيَّةَ امْرَأَةً فَرَعَوْنَ . وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٧١ - (٢٤٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنَيَّرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ مُهْمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ <sup>(٢)</sup> قَالَ : أَتَى جِبْرِيلُ النَّبِيَّ ﷺ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ أَتَتْكَ <sup>(٣)</sup> . مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ . فَإِذَا هِيَ أَتَتْكَ <sup>(٤)</sup> فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ <sup>(٥)</sup> مِنْ رَبِّهَا عَزَّ وَجَلَّ . وَمِنِّي . وَبَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ <sup>(٦)</sup> . لَا صَخَبَ <sup>(٧)</sup> فِيهِ وَلَا أَصَبَ <sup>(٨)</sup> .

قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ . وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ : وَمِنِّي .

\*\*\*

٧٢ - (٢٤٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ .

(١) (كفضل الثريد على سائر الطعام) قال العلماء : معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من الرق .

فثريد اللحم أفضل من مرقة بلا ثريد . وثريد مالا لحم فيه أفضل من مرقة . والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساعه والالتذاد به وتيسر تناوله ، وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة ، وغير ذلك . فهو أفضل من الرق كله ومن سائر الأطعمة . وفضل عائشة على النساء زائد كزيادة فضل الثريد على غيره من الأطعمة .

(٢) (سمعت أبا هريرة) هذا الحديث من مراسيل الصحابة . وهو حجة عند الجاهير . وخالف فيه الأستاذ أبو إسحق الأسفرايني . لأن أبا هريرة لم يدرك أيام خديجة . فهو محمول على أنه سمعه من النبي ﷺ .

(٣) (قد أتتك) معناه توجهت إليك .

(٤) (فإذا هي أتتك) أي وصلتك .

(٥) (فاقرأ عليها السلام) أي سلم عليها .

(٦) (من قصب) قال جمهور العلماء : المراد به قصب الاوثار الجوف كالتصريف . وقيل قصر من ذهب منظوم

بالجوهر . قال أهل اللغة : القصب من الجوهر ما استطال منه في تجويف . قالوا : ويقال لكل جوف قصب . وقد جاء في الحديث مفسرا ببیت من لؤلؤة بحية . وفروه بمجوفة . قال الخطابي وغيره : المراد بالبيت هنا القصر .

(٧) (صخب) الصخب الصوت المختلط المرتفع .

(٨) (نصب) النصب المشقة والتعب . ويقال فيه : نُصِبَ ونَصَبَ . لثمن حكاها القاضي وغيره . كالحزن والحزن . والنتج

أشهر وأفصح وبه جاء القرآن . وقد نصب الرجل ينصب ، إذا أعيا .

قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرَ خَدِيجَةَ بَيْنَتْ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. بَشَرَهَا بَيْنَتْ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ. لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا الْمُتَمِّمُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَجَرِيرٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِعَشَلِهِ.

\*\*\*

٧٣ - (٢٤٣٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: بَشَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَدِيجَةَ، بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، بَيْنَتْ فِي الْجَنَّةِ.

\*\*\*

٧٤ - (٢٤٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غَرْتُ<sup>(١)</sup> عَلَى خَدِيجَةَ. وَلَقَدْ هَلَكْتَ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ. لِمَا كُنْتُ أَسْمُهُ يَذْكُرُهَا<sup>(٢)</sup>. وَلَقَدْ أَمَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَبَشِّرَهَا بَيْنَتْ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ. وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يَهْدِيهَا إِلَى خَلَائِهَا.

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ. حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: مَا غَرْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ. وَإِنِّي لَمْ أُذْرِكْهَا. قَالَتْ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ يَقُولُ «أَرْسِلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَاءِ خَدِيجَةَ» قَالَتْ، فَأَغْضَبَتْهُ يَوْمًا فَقُلْتُ: خَدِيجَةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حَبَّهَا<sup>(٣)</sup>».

\*\*\*

(١) (ما غرت على امرأة ما غرت) الذيرة هي الحمية والأنفة. يقال رجل غيور وامرأة غيور، بلاهه. لأن فعولا يشترك فيه الذكر والأنثى. وما الأولى نافية. والثانية مصدرية أو موصولة. أي ما غرت مثل غيرتي أو مثل التي غرتها على خديجة.

(٢) (لا كنت أسمه يذكرها) أي بنى عليها لمحبتة لها.

(٣) (رزقت حبها) فيه إشارة إلى أن حبها فضيلة حصلت.

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ . إِلَى قِصَّةِ الشَّاهِ . وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا .

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : مَا غَرَّتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ ، مَا غَرَّتُ عَلَى خَدِيجَةَ . لِكثْرَةِ ذِكْرِهِ إِيَّاهَا . وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ .

\*\*\*

٧٧ - (٢٤٣٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَمْ يَتَرَوَّجِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ .

\*\*\*

٧٨ - (٢٤٣٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، أُخْتُ خَدِيجَةَ ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَعَرَفَ اسْتِئْذَانَ خَدِيجَةَ (١) فَارْتَأَحَ لِذَلِكَ (٢) . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » فَعِرْتُ فَقُلْتُ : وَمَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ ، حَمْرَاءِ الشُّدْقِينَ (٣) ، هَلَكْتَ فِي الدَّهْرِ ، فَأَبْدَلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهَا !

\*\*

(١٣) باب في فضل عائشة، رضى الله تعالى عنها

٧٩ - (٢٤٣٨) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ

(١) (عرف استئذان خديجة) أى صفة استئذان خديجة لشبهه بصوت أختها . فتذكر خديجة بذلك .

(٢) (فارتأح لذلك) أى هس لجبتها وممرها . لتذكره بها خديجة وأيامها . وفي هذا كله دليل لحسن المهذ وحفظ الود ورعاية حرمة الصحاب والمشير في حياته ووفاته ، وإكرام أهل ذلك الصحاب .

(٣) (حمراء الشدقين) معناه عجوز كبيرة جدا . حتى قد سقطت أسنانها من السكر ولم يبق لشدقها بياض شئ من الأسنان . إنما بقى فيها حمرة لسانها .

ثَلَاثَ لَيَالٍ . جَاءَنِي بِكَ الْمَلَكُ فِي سَرَقَةٍ<sup>(١)</sup> مِنْ حَرِيرٍ . فَيَقُولُ : هَذِهِ امْرَأَتُكَ فَأَكْشِفُ عَنْ وَجْهِكَ . فَإِذَا أَنْتِ هِيَ . فَأَقُولُ : إِنْ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ، يُعْضِه<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٨٠ - (٢٤٣٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا هِشَامٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَا أَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، وَإِذَا كُنْتُ عَلَيَّ غَضْبِي » قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمِنْ أَيْنَ تَدْرِي ذَلِكَ ؟ قَالَ « أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً ، فَإِنَّكَ تَقُولِينَ : لَا . وَرَبُّ مُحَمَّدٍ ! وَإِذَا كُنْتُ غَضْبِي ، قُلْتَ : لَا . وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ ! » قَالَتْ قُلْتُ : أَجَلٌ . وَاللَّهِ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَهْجُرُ إِلَّا اسْمَكَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ عَزِيزٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ : لَا . وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ . وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

٨١ - (٢٤٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَلْمَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَتْ : وَكَانَتْ تَأْتِيَنِي صَوَاحِبِي .

(١) (سرقه) هي للشق البيض من الحرير . قاله أبو عبيد وغيره .

(٢) (إن يك هذا من عند الله بمضه) قال القاضي : إن كانت هذه الرؤيا قبل النبوة ، وقيل تخليص أحلامه ﷺ من الأضغاث . فمنها : إن كانت رؤيا حق . وإن كانت بعد النبوة فلها ثلاثة معان ، أحدها أن المراد إن تكن الرؤيا على وجهها وظاهرها لا تحتاج إلى تفسير وتفسير ، فسيمضه الله تعالى وينجزه . فالشك عائد إلى أنها رؤيا على ظاهرها أم تحتاج إلى تمبير وصرف عن ظاهرها .

الثاني أن المراد إن كانت هذه الزوجة في الدنيا بمضها الله . فالشك في أنها زوجته في الدنيا أم في الجنة الثالث أنه لم يشك . ولكن أخبر على التحقيق وأنى بصورة الشك . كما قال : أنت أم أم سالم ؟ وهو نوع من البديع عند أهل البلاغة يسمونه تجاهل المارف . وسماء بعضهم مزج الشك باليقين .

فَكَانَ يَنْقَمِينَ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْرِهُنَّ إِلَى<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ. ح. وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. ح. وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: كُنْتُ أَلْمَبُ بِالْبَنَاتِ فِي بَيْتِهِ. وَهِنَّ اللَّعْبُ.

\*\*\*

٨٢ - (٢٤٤١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ. يَتَعَمَّوْنَ بِذَلِكَ مَرَضَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٨٣ - (٢٤٤٢) حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: أَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ، بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطَى. فَأَذِنَ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْمَدَلَّ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ<sup>(٣)</sup>. وَأَنَا سَأَكْتَهُ. قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَيُّ مَبْنِيَّةٍ! أَلَسْتَ تَحْيِيئِينَ مَا أَحَبُّ؟» فَقَالَتْ: بَلَى! قَالَ «فَأَجِبِي هَذِهِ» قَالَتْ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرْنَهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ. وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْنَ لَهَا: مَا نَرَاكَ أَعْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ. فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدُنَّكَ<sup>(٤)</sup> الْمَدَلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ. فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ! لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ

(١) (ينقمن) أى يتقبن حياء منه وهيبة. وقيل يدخلن في بيت ونحوه. وهو قريب من الأول.

(٢) (يسرهن) أى يرسلهن.

(٣) (المدل في ابنة أبي قحافة) معناه يسألك التسوية بينهم في محبة القلب.

(٤) (ينشدنك) أى يسألك.

بِنتِ جَحْشٍ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تَسَامِيئِي <sup>(١)</sup> مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .  
وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ . وَأَتَقَى لِلَّهِ . وَأَصْدَقَ حَدِيثًا . وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ . وَأَعْظَمَ  
صِدْقَةً . وَأَشَدَّ ابْتِدَالَ لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى . مَا عَدَا سُورَةَ <sup>(٢)</sup>  
مِنْ حَدِّ <sup>(٣)</sup> كَانَتْ فِيهَا . تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةُ <sup>(٤)</sup> . قَالَتْ ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطَبِهَا . عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ قَاطِمَةً عَلَيْهَا وَهِيَ بِهَا . فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَرُوجُكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ يَسْأَلُكَ الْمَدَلَّ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ . قَالَتْ ثُمَّ وَقَعْتُ بِي <sup>(٥)</sup> .  
فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ . وَأَنَا أَرُوبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَأَرُوبُ طَرْفَهُ ، هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا . قَالَتْ فَلَمْ تَبْرَحْ  
زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَتَصَرَّ . قَالَتْ فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا <sup>(٦)</sup> حِينَ <sup>(٧)</sup>  
أُخْبِتُ عَلَيْهَا <sup>(٨)</sup> . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ « إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادَ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ،  
عَنِ يُونُسَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ فِي الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا  
أَنْ أُخْبِتُهَا <sup>(٩)</sup> عَلَى

\*\*\*

- (١) (تساميني) أى تبادلى وتضاهينى فى الحظارة والمثلة الرفيعة . مأخوذ من السمو . وهو الارتفاع .
- (٢) (سورة) السورة الثوران وعجلة النضب .
- (٣) (من حد) هكذا هو فى معظم النسخ . سورة من حد . وفى بعضها : من حد . وهى شدة الخلق وثورانه .
- (٤) (القيئة) الرجوع . ومعنى الكلام أنها كاملة الأوصاف إلا أن فيها شدة خائى وسرعة غضب تسرع منها الرجوع . أى إذا وقع ذلك منها رجعت عنه سريعا ، ولا تصرّ عليه .
- (٥) (ثم وقعت بى) أى نالت منى بالوقية فى .
- (٦) (لم أنشبا) أى لم أمهلها .
- (٧) (حين) فى بعض النسخ حتى ، بدل حين . وكلاهما صحيح . ورجع القاضى حين .
- (٨) (أخبيت عليها) أى قصبتها واعتمدها بالمعارضة .
- (٩) (أخبتنا) أى قمتها وقهرتها .

٨٤ - (٢٤٤٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال : وجدتُ في كتابي عن أبي أسامة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إن كان رسولُ اللهِ ﷺ ليتفقدُ يقولُ « أين أنا اليوم ؟ أين أنا غدًا ؟ » استبطأه ليومِ عائشة . قالت ، فلما كان يومِ قبضةِ اللهِ بين سحري ونحري <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٨٥ - (٢٤٤٤) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه عن هشام بن عروة ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ؛ أنها أخبرته ؛ أنها سمعت رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ قبلَ أن يموتَ ، وهو مُسندٌ إلى صدرها ، وأصغت إليه وهو يقولُ « اللهم ! اغفر لي وارحمني . وألحقي بالرفيق <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالا : حدثنا أبو أسامة . ح وحدثنا ابن عمير . حدثنا أبي . ح وحدثنا إسحق بن إبراهيم . أخبرنا عبدة بن سليمان . كلُّهم عن هشام ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٨٦ - (...) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قالا : حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبه عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنتُ أسمعُ أنه لئن يموتَ نبيٌ حتى يُخَيَّرَ بين الدنيا والآخرة . قالت : فسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، في مرضه الذي مات فيه ، وأخذتهُ بحجة <sup>(٣)</sup> ، يقولُ « مع الذين أنعم اللهُ عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا » [٤/النساء/٦٩]

قالت : فظننته خيرَ حينئذٍ .

\*\*\*

- (١) (سحري ونحري) السحر بفتح السين المهملة وضمها هي الرنة وما تعلق بها .  
 (٢) (الرفيق) أي الجماعة من الأنبياء الذين يسكنون أعلى عليين . وهو اسم جاء على فميل . ومعناه الجماعة . كالصديق والحليل .  
 (٣) (حجة) هي غلظ في الصوت .

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع . ح . حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . قال : حدثنا شعبة عن سعد ، بهذا الإسناد ، مثله .

\*\*\*

٨٧ - (...) حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد . قال : قال ابن شهاب : أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير ، في رجل من أهل العلم ؛ أن عائشة ، زوج النبي ﷺ قالت : كان رسول الله ﷺ يقول وهو صحيح « إنه لم يقبض نبي قط ، حتى يرى مقعده في الجنة ، ثم يخير » قالت عائشة : فلما نزل برسول الله ﷺ ، ورأسه على فخذي ، غشي عليه ساعة ثم أفاق . فأشخص<sup>(١)</sup> بصره إلى السقف . ثم قال « اللهم ! الرفيق الأعلى » . قالت عائشة : قلت : إذا لا يختارنا .

قالت عائشة : وعرفت الحديث الذي كان يحدثنا به وهو صحيح في قوله « إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة . ثم يخير » . قالت عائشة : فكانت تلك آخر كلمة تكلم بها رسول الله ﷺ قوله « اللهم ! الرفيق الأعلى » .

\*\*\*

٨٨ - (٢٤٤٥) حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي . وحدثنا عبد بن حميد . كلاهما عن أبي نعيم : قال عبد : حدثنا أبو نعيم . حدثنا عبد الواحد بن أيمن . حدثني ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد ، عن عائشة . قالت : كان رسول الله ﷺ ، إذا خرج ، أفرغ بين لسانه . فطارت القرعة على عائشة وحفصة<sup>(٢)</sup> . فخرجتا معه جميعا . وكان رسول الله ﷺ ، إذا كان بالليل ، سار مع عائشة ، يتحدث معها . فقالت حفصة لعائشة : ألا تركين الليلة بعيري وأزكب بعيرك ، فتنظرين وأنظري؟ قالت : بلى . فركبت عائشة على بعير حفصة . وركبت حفصة على بعير عائشة . فجاء رسول الله ﷺ إلى جمال عائشة ، وعليه حفصة ، فسلم ثم سار معها . حتى نزلوا . فافتقدته عائشة فغارت . فلما نزلوا جعلت تجمل

(١) (أشخص بصره) أي رفعه إلى السماء ولم يطفرف .

(٢) (طارت القرعة على عائشة وحفصة) أي خرجت القرعة لها .

رَجُلَهَا بَيْنَ الْإِذْخِرِ<sup>(١)</sup> وَتَقُولُ : يَا رَبِّ! سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْ حَيَّةً تَلْدَعُنِي . رَسُولُكَ<sup>(٢)</sup> وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئًا .

\*\*\*

٨٩ - (٢٤٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَنبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَمْفَرٍ) . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ : أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ .

\*\*\*

٩٠ - (٢٤٤٧) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَيَعْلَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا « إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » قَالَتْ : فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَلَائِيُّ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (الإذخر) ثبت معروف توجد فيه الهوام غالباً في البرية .

(٢) (رسولك) قال في الفتح: بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف . تقديره هو رسولك . ويجوز النصب على تقدير فعل .

وإنما لم تعرض لحفصة، لأنها هي التي أجابها طائفة، فمادت على نفسها بالوم .

٩١ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا عَائِشَةُ !<sup>(١)</sup> هَذَا جَبْرِيْلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ » قَالَتْ فَقُلْتُ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَتْ : وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى .

\*\*

### (١٤) باب ذكر مديت أم زرع

٩٢ - (٢٤٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَنَابٍ . كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى<sup>(١)</sup> (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) . حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ<sup>(٢)</sup> امْرَأَةً . فَتَمَاهَدَنَّ وَتَمَاقَدَنَّ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا .

قَالَتْ الْأُولَى : زَوْجِي لَحْمٌ جَمَلٍ غَثٍ<sup>(٣)</sup> . عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ وَعَرٍ<sup>(٤)</sup> . لَا سَهْلٌ قَيْرَتَقَى . وَلَا سَمِينٌ قَيْرَتَقَلَّ .

(١) (با عائش) دليل لجواز الترخيم . ويجوز فتح الشين وضمها .

(٢) (إحدى عشرة) إحدى عشرة وتسع عشرة وما بينهما يجوز فيه إسكان الشين وكسرها وفتحها . والإسكان أفصح وأشهر .

(٣) (غث) قال أبو عبيد وسائر أهل الفريب والشرائح : المراد بالث المهرزل .

(٤) (على رأس جبل وعري) أى صعب الوصول إليه . فاللغنى أنه قليل الخير من أوجه : منها كونه كالحجم الجبل لا كالحجم الضأن . ومنها أنه مع ذلك غث مهزول رديء . ومنها أنه صعب التناول لا يوصل إليه إلا بمشقة شديدة . هكذا فسره الجمهور . وقال الخطائى : قولها على رأس جبل أى يرتفع ويتكبر ويسمو بنفسه فوق موضعها كثيرا . أى أنه يجمع إلى قلة خيره تكبره وسوء الخلق .

قالوا : وقولها لا سمين فينتقل أى تنقله الناس إلى بيوتهم لياكلوه . بل يتركوه رغبة عنه لرداءته . قال الخطائى : ليس فيه مصلحة يحتمل سوء عشرته بسببها . يقال انتقلت الشيء بمعنى نقلته .

قَالَتِ الثَّانِيَةَ: زَوْجِي لَأَبُتْ خَبْرَهُ<sup>(١)</sup>. إِنْ أَخَافُ أَنْ لَا أَذْرَهُ<sup>(٢)</sup>. إِنْ أَذْكُرُهُ أَذْكُرْ مَجْرَهُ وَيُجْرَهُ<sup>(٣)</sup>.  
 قَالَتِ الثَّلَاثَةَ: زَوْجِي الْمَشْنِقُ<sup>(٤)</sup>. إِنْ أَنْطِقَ أَطْلُقَ. وَإِنْ أَسْكُتَ أَعْلِقُ<sup>(٥)</sup>.  
 قَالَتِ الرَّابِعَةَ: زَوْجِي كَلِيلِ تَهَامَةَ<sup>(٦)</sup>. لَا حَرَّيَّ وَلَا قُرَّيَّ. وَلَا خَفَافَةَ وَلَا سَامَةَ.  
 قَالَتِ الْخَامِسَةَ: زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَّ<sup>(٧)</sup>. وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدَ. وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ.  
 قَالَتِ السَّادِسَةَ: زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ<sup>(٨)</sup>. وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ. وَإِنْ اضْطَجَعَ انْتَفَّ. وَلَا يُوَلِّجُ  
 الْكُفَّ. لِيَتَلَّمَ الْبَثَّ.

(١) (لا أبث خبره) أى لا أنشره وأشيعه .

(٢) (إني أخاف أن لا أذره) فيه تاويلان . أحدهما لا ين السكيت وغيره؛ إن الهاء عائدة على خبره . فالمنى أن خبره طويل إن شرعت في تفصيله لا أقدر على إتمامه لكثرتيه . والثاني أن الهاء عائدة على الزوج وتكون لا زائدة . كما في قوله تعالى : ما منتم أن لا تسجد . ومعناه إني أخاف أن يطلقني فأذره .

(٣) (عجره وبجره) المراد بهما عيوبه . قال الخطابي وغيره : أرادت بهما عيوبه الباطنة وأسرااره الكامنة . قالوا : وأصل العجر أن يتعقد العصب أو المروق حتى تراها نائمة من الجسد . والبحر نحوها إلا أنها في البطن خاصة . واحدها بجرة . ومنه قيل : رجل أبجر . إذا كان عظيم البطن؛ وامرأة بجراء . والجمع بجر . وقال الهروي : قال ابن الأعرابي : المجرة نفخة في الظهر . فإن كانت في السرة فهي بجرة .

(٤) (زوجي المشنق) هو الطويل . ومعناه ليس فيه أكثر من طول بلا نفع .

(٥) (إن أنطق أطلق وإن أسكت أعلق) إن ذكرت عيوبه طلقني، وإن سكت عنها علقني فتركتني لا عزباء ولا مزوجة .  
 (٦) (زوجي كليل تهامة) هذا مدح بليغ . ومعناه ليس فيه أذى . بل هو راحة ولدادة عيش كليل تهامة . لذيد معتدل . ليس فيه حر ولا برد مفرط . ولا أخاف له غائلة لسكرم أخلاقه . ولا يسأمني ويملّ محبتي .

(٧) (زوجي إن دخل فهد) هذا أيضا مدح بليغ . فقولها فهد ، تصفه إذا دخل البيت بكثرة النوم والغفلة في منزله عن تمهد ما ذهب من متاعه وما بقي . وشبهته بالفهد لكثرة نومه . يقال أنوم من فهد . وهو معنى قولها ولا يسأل عما عهد أى لا يسأل عما كان عهد في البيت من ماله ومتاعه . وإذا خرج أسد : هو وصف له بالشجاعة . ومعناه إذا صار بين الناس أو خالط الحرب كان كالأسد . يقال : أسد واستأسد .

(٨) (زوجي إن أكل لف) قال العلماء : اللف في الطعام الإكثار منه مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منها شيء . والاشتفاف في الشرب أن يستوعب جميع ما في الإناء : مأخوذ من الشفافة، وهي ما بقي في الإناء من الشراب فإذا شربها قيل اشتفها وتشافها . وقولها: ولا يولج الكف ليعلم البث . قال أبو عبيد : أحسبه كان يجسدها عيب أوداء كمنت به . لأن البث الحزن . فسكان لا يدخل يده في ثوبها ليس ذلك فيشق عليها . فوصفته بالمرودة وكرم الخلق . قال الهروي : قال ابن الأعرابي : هذا ذم له . أرادت وإن اضطجع وردد التف في ثيابه في ناحية ولم يضاجعني ليعلم ما عندي من محبته . قال : ولا بث هناك إلا محبتها الدنو من زوجها .

قَالَتِ السَّابِغَةُ : زَوْجِي غَيَابَاءُ أَوْ عَيَابَاءُ<sup>(١)</sup> طَبَاقَاءُ . كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ<sup>(٢)</sup> . شَجَكِ<sup>(٣)</sup> أَوْ قَلَكِ<sup>(٤)</sup> أَوْ جَمَعَ كَلَالِكِ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي، الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ<sup>(٥)</sup> . وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ .

قَالَتِ التَّاسِمَةُ : زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ<sup>(٦)</sup> . طَوِيلُ النَّجَادِ<sup>(٧)</sup> . عَظِيمُ الرَّمَادِ<sup>(٨)</sup> . قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي<sup>(٩)</sup> .

(١) (زَوْجِي غَيَابَاءُ أَوْ عَيَابَاءُ) ههكذا وقع في هذه الرواية : غَيَابَاءُ أَوْ عَيَابَاءُ . وفي أكثر الروايات بالمعجمة . وأنكر أبو عبيد وغيره المعجمة . وقالوا : الصواب المهملة . وهو الذي لا يلقح . وقيل هو العنين الذي تسميه مباحضة النساء ويمجز عنها . وقال القاضى وغيره : غَيَابَاءُ ، بالمعجمة ، صحيح . وهو مأخوذ من الغيابة وهي الظلمة وكل ما ظل الشخص : ومعناه لا يهتدى إلى مسلك . أو أنها وصفته بثقل الروح وإنه كالظل المتكاثف المظلم الذي لا إشراق فيه . أو أنها أرادت أنه غطيت عليه أموره . أو يكون غَيَابَاءُ من النى . الذي هو الخفية . قال الله تعالى : فسوف يلقون غيا . وأما طباقاء فمعناه المطبقة عليه أموره حمقا . وقيل الذي يمجز عن الكلام . فتنتطبق شفثاه وقيل هو العبي الأحمق القدم .

(٢) (كل داء له داء) أى جميع أدواء الناس مجتمعة فيه .

(٣) (شجك) أى جرحك في الرأس . فالشجاج جراحات الرأس والجراح فيه وفي الجسد .

(٤) (أو قلك) الفل الكسر والضرب . ومعناه أنها ممة بين شج رأس وضرب وكسر عضو، أو جمع بينهما . وقيل

المراد بالفل هنا الخسومة .

(٥) (زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ زَرْبٍ) الزرب نوع من الطيب معروف . قيل أرادت طيب ريح جسده . وقيل طيب ثيابه

في الناس . وقيل لين خلقه وحسن عشرته . والمس مس أرنب ، صريح في لين الجانب وكرم الخلق .

(٦) (زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ) ههكذا هو في النسخ : النادى . وهو الفصيح في العربية . لكن المشهور في الرواية حذفها

ليتم السجع . قال العلماء : معنى رفيع العماد وصفه بالشرف وسناء الذكر . وأصل العماد عماد البيت . وجمه عمد . وهي العيدان التي تمتد بها البيوت . أى بيته في الحسب رفيع في قومه . وقيل إن بيته الذى يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوارج فيقصده . وههكذا بيوت الأجواد .

(٧) (طَوِيلُ النَّجَادِ) تصفه بطول القامة . والنجاد حائل السيف . فالطويل يحتاج إلى طول حائل سيفه . والعرب

تمدح بذلك .

(٨) (عَظِيمُ الرَّمَادِ) تصفه بالجود وكثرة الضيافة من اللحوم والخبز ، فيكثر وقوده فيكثر رماده . وقيل لأن ناره

لا تطفأ بالليل تهتدى بها الضيفان . والأجوادُ يمعنون النيران في ظلام الليل ويوقدونها على التلال ومشارف الأرض ، ويرفعون الأقباس على الأبدى تهتدى بها الضيفان .

(٩) (قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِي) قال أهل اللغة : النادى والناد والندى والمنتدى مجلس القوم . وصفته بالسكرم والسودد .

لأنه لا يقرب البيت من النادى إلا من هذه صفته . لأن الضيفان يقصدون النادى . ولأن أصحاب النادى يأخذون ما يحتاجون إليه في مجلسهم من بيت قريب للنادى . واللاثام يتباعدون من النادى .

قَالَتِ الْمَاشِرَةُ: زَوْجِي مَالِكٌ. وَمَا مَالِكٌ<sup>(١)</sup>؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ. لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ النَّبَارِكِ.  
قَلِيلَاتُ الْمَسَارِجِ. إِذَا سَمِعْنَا صَوْتَ الْمِزْهَرِ<sup>(٢)</sup> أَتَقَنَّ أَهْنٌ هَوَالِكٌ.

قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ: زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ. فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟ أَنَسٌ مِنْ حُلِيِّ أُذُنِي<sup>(٣)</sup>. وَمَلَأَ مِنْ شَحْمِ  
عَضْدِي<sup>(٤)</sup>. وَيَجْحَنِي فَبَجَحَتِ إِلَى نَفْسِي<sup>(٥)</sup>. وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةَ بِشَقٍ<sup>(٦)</sup>. فَجَمَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ  
وَأَطِيطٍ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍ<sup>(٧)</sup>. فَمِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبِحُ<sup>(٨)</sup>. وَأَرْقُدُ فَأَنْصَبِحُ. وَأَشْرَبُ فَأَتَقَبِّحُ<sup>(٩)</sup>.

(١) (زوجي مالك وما مالك) معناه أن له إبلا كثيرا . فهي باركة بفنائها . لا يوجهها تشرح الإقبالا . قدر الضرورة .  
ومعظم أوقاتها تكون باركة بفنائها . فإذا نزل به الضيفان كانت الإبل حاضرة فيقربهم من ألبانها ولحومها .  
(٢) (الزهر) هو الموالد الذي يضرب . أرادت أن زوجها عود إليه ، إذا نزل به الضيفان ، نحر لهم منها وأتاهم بالميدان  
والممازف والشراب . فإذا سمعت الإبل صوت المزهر علمن أنه قد جاءه الضيفان ، وأهن منحورات هوالك .  
(٣) (أناس من حلي أذني) الحلي بضم الحاء وكسر ها ، لفتان مشهورتان . والنوس الحركة من كل شيء متدل  
يقال منه : ناس ينوس نوسا . وأناسه غيره إناسة . ومعناه حلاني قرطة وشنوقا ، فهي تنوس أي تتحرك لكثرةها .  
(٤) (وملا من شحم عضدي) قال العلماء : معناه أحممني وملا بدني شحما . ولم ترد اختصاص المضدين . لكن  
إذا سمعنا من غيرها .

(٥) (ويجحنني فبجحت إلى نفسي) بجحت بكسر الجيم وفتحها لفتان مشهورتان . أفصحهما الكسر . قال  
الجوهري : الفتح ضيقة . ومعناه فرحنني وفرجت . وقال ابن الأنباري : وعظمني فمظمت عند نفسي . يقال فلان  
يتبجح بكذا أي يتمظم ويتفتخر .

(٦) (وجدني في أهل غنيمه بشق) غنيمه تصغير غنم . أرادت أن أهلها كانوا أحبب غنم ، لا أحبب خيل وإبل .  
لأن الصهيل أصوات الخيل والأطيط أصوات الإبل وحنينها . والرب لا تمتد بأحباب الغنم وإنما يمتدون بأهل الخيل  
والإبل . بشق بكسر الشين وفتحها . والمعروف في روايات الحديث والمشهور لأهل الحديث كسر ها . والمعروف عند أهل  
اللغة فتحها . قال أبو عبيد : هو بالفتح . قال : والمحدثون بكسرونه . قال وهو موضع . وقال المروري : الصواب الفتح .  
وقال ابن الأنباري هو بالكسر والفتح . وهو موضع . وقال ابن أبي أويس وابن حبيب : يعني بشق جبل لقلتهم وقلة  
غنمهم . وشق الجبل ناحيته . وقال القتيبي : وبطونه بشق ، بالكسر ، أي بشطف من العيش وجهه . قال القاضي عياض :  
هذا عندي أرجح . واختاره أيضا غيره . فحصل فيه ثلاثة أقوال .

(٧) (ودائس ومنق) الدائس هو الذي يدوس الزرع في بيده . قال المروري وغيره : يقال داس الطعام درسه .  
ومنق من نقى الطعام ينقيه أي يخرجه من تنبه وقشوره . والمقصود أنه صاحب زرع يدوسه وينقيه .

(٨) (فمنده أقول فلا أقبح) معناه لا يفتح قولي فيرد ، بل يقبل قولي . ومعنى أنصباح أنام الصبحة وهي بمد الصباح .  
أي أنها مكفية بمن يخدمها فتنام .

(٩) (فأتقبح) قال القاضي : هكذا هو في جميع النسخ : فأتنح . قال ولم زوه في صحيح البخاري ومسلم بالإلتون =

أُمُّ أَبِي زَرَّعٍ . فَمَا أُمُّ أَبِي زَرَّعٍ ؟ عَكُومُهُا رَدَّاحٌ <sup>(١)</sup> . وَيَيْتُهُا فَسَّاحٌ <sup>(٢)</sup> .  
 ابْنُ أَبِي زَرَّعٍ . فَمَا ابْنُ أَبِي زَرَّعٍ ؟ مَضْجُمُهُ كَمَسَلٍ شَطْبِيَّةٌ <sup>(٣)</sup> . وَيُسَبِّمُهُ ذِرَاعُ الْجُفْرَةِ <sup>(٤)</sup> .  
 بِنْتُ أَبِي زَرَّعٍ . فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرَّعٍ ؟ طَوَّعُ أَبِيهَا وَطَوَّعُ أُمِّهَا . وَمِلٌّ كِسَائِهَا <sup>(٥)</sup> وَغَيْظُ جَارِيَتِهَا <sup>(٦)</sup> .  
 جَارِيَةُ أَبِي زَرَّعٍ . فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرَّعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا تَبْتِيثًا <sup>(٧)</sup> . وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيثًا <sup>(٨)</sup> .  
 وَلَا تَمَلُّا يَتَنَا تَمَشِيثًا <sup>(٩)</sup> .

قال البخاري: قال بعضهم: فأتمتع بالميم. قال وهو أصح. قال أبو عبيد هو بالميم. قال: وبمض الناس يرويه بالنون ولا أدري ما هذا. وقال آخرون: الميم والنون صحيحتان. فالميم ممناه أرزى حتى أذع الشراب من شدة الرى. ومنه قبح البعير يقمح إذا رفع رأسه من الماء بعد الرى. قال أبو عبيد: ولا أراها قالت هذا إلا لمة الماء عندهم. ومن قاله بالنون فمناه أقطع الشرب وأتمهل فيه. وقيل هو الشرب بعد الرى. قال أهل اللغة: فنحت الإبل إذا تكرهت. وتقنحته أيضا.  
 (١) (عكومها رداح) قال أبو عبيد وغيره: المكوم الأعدال والأوعية التي فيها الطعام والأتمعة. واحدها عكم. ورداح أى عظام كبيرة. ومنه قيل للمرأة رداح إذا كانت عظيمة الأكمال. فإن قيل: رداح مفردة فكيف وصف بها المكوم، والجعم لا يجوز وصفه بالفرد؟ قال القاضى: جوابه أنه أراد كل عكم منها رداح. أو يكون رداح هنا مصدرا كالذهاب. أو يكون على طريق النسبة، كقوله: السماء منقطر به، أى ذات انقطاع.  
 (٢) (وبيتها فساح) أى واسع. والفسيح مثله. هكذا فسره الجمهور. قال القاضى: ويحتمل أنها أرادت كثرة الخيل والنعمة.

(٣) (مضجمه كسل شطبية) مرادها أنه مهيف خفيف اللحم كالشطبية وهو مما يمدح به الرجل. والشطبية ما شطب من جريد النخل، أى شق. وهى السعفة. لأن الجريدة تشق منها قضبان رفاق. والمسئل هنا مصدر بمعنى المسلول، أى ما مسل من قتره. قال ابن الأعرابى وغيره: أرادت بقولها كسل شطبية أنه كالسيف سل من غمده.  
 (٤) (وتسبمه ذراع الجفرة) الذراع مؤنثة وقد تذكر. والجفرة الأنثى من أولاد المز، وقيل من الضأن. وهى ما بلغت أربعة أشهر وفصلت عن أمها. والذكر جفر. لأنه جفر جنباه، أى عظامها. والمراد أنه قليل الأكل. والعرب تمدح به.  
 (٥) (ومل كسائها) أى ممتائة الجسم سميتها.  
 (٦) (وغيط جارتها) قالوا: المراد بجارتها ضرتها. ينيظها ما ترى من حسنها وجمالها وعفتها وأدبها.  
 (٧) (لا تبث حديثنا تبثيثا) أى لا تشيعة وتظاهرة، بل تكتم سرنا وحديثنا كله.  
 (٨) (ولا تنقت ميرتنا تنقيثا) الميرة الطعام الجلوب. وممناه لا تفسده ولا تفرقه ولا تذهب به. وممناه وصفها بالأمانة.  
 (٩) (ولا تملأ بيتنا تمشيثا) أى لا تترك الكناساة والقمامة فيه مفرقة كمش الطائر. بل هى مصالحة للبيت معتنية بتنظيفه.

قَالَتْ: خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ مُنْخَضٌ<sup>(١)</sup>. فَلَقِيَ امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا كَالْفَهْدَيْنِ. يَلْمَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَاتَيْنِ<sup>(٢)</sup>. فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا. فَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا<sup>(٣)</sup>. رَكِبَ شَرِيًّا. وَأَخَذَ خَطِيئًا<sup>(٤)</sup>. وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا<sup>(٥)</sup>. وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَأْتِمَةٍ زَوْجًا<sup>(٦)</sup>. قَالَ: كَلِمَةُ أُمِّ زَرَعٍ وَمِيرَى أَهْلِكَ<sup>(٧)</sup>. فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْعَرَ آئِيَةِ أَبِي زَرَعٍ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرَعٍ لِأَمْ زَرَعٍ »<sup>(٨)</sup>.

\*\*\*

- (١) (الأوطاب تمنخض) الأوطاب جمع وُطْب. وهو جمع قليل النظير. وهي أسقية اللبن التي يمنخض فيها. قال أبو عبيد: هو جمع وطبة. ومنخضت اللبن مخضاً إذا استخرجت زبده بوضع الماء فيه وتحريكه. أرادت أن الوقت الذي خرج فيه كان في زمن الخصب وطيب الربيع.
- قال الحافظ في الفتح: قلت وكان سبب ذكر ذلك توطئة للباحث على رؤية أبي زرع للمرأة على الحالة التي رآها عليها. أي أنها من مخض اللبن تبتت فاستلقت تستريح فرآها أبو زرع على ذلك. اهـ.
- (٢) (يلمبان من تحت خصرها برماتين) قال أبو عبيد: معناه إنها ذات كفل عظيم فإذا استلقت على قفاها تنأ الكفل بها من الأرض حتى تصير تحتها نجوة يجري فيها الرمان.
- (٣) (رجلا سرياً ركب شرياً) سرياً معناه سيداً شريفاً وقيل سخياً. وشرياً هو الفرس الذي يستشري في سيره، أي يلبح ويمضى بلا فتور ولا انكسار.
- (٤) (وأخذ خطيئاً) بفتح الخاء وكسر ها. والفتح أشهر ولم يذكر الأكترون غيره. والخطيئ الرمح. منسوب إلى الخط. قرية من سيف البحر، أي ساحله، عند عمان والبحرين. قال أبو الفتح: قيل لها الخط لأنها على ساحل البحر. والساحل يقال له الخط لأنه فاصل بين الماء والتراب. وسميت الرماح خطية لأنها تحمل إلى هذا الموضع وتتقف فيه. قال القاضي: ولا يصح قول من قال: إن الخط منبت الرماح.
- (٥) (وأراح عليّ نعماً ثرياً) أي أتى بها إلى مراحها، وهو موضع مبيتها. والنعم الإبل والبقر والنعم. ويحتمل أن المراد ههنا بعضها وهي الإبل. والثرى الكثير المال وغيره. ومنه الثروة في المال وهي كثرته.
- (٦) (وأعطاني من كل رأتمة زوجاً) قولها من كل رأتمة أي مما يروح من الإبل والبقر والنعم والمبيد، زوجاً أي اثنين. ويحتمل أنها أرادت صنفاً. والزوج يقع على الصنف. ومنه قوله تعالى: وكنتم أزواجا ثلاثة.
- (٧) (وميرى أهلك) أي أعطيتهم وأفضل عليهم وصليتهم.
- (٨) (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) قال العلماء: هو تطيب لنفسها وإيضاح لحسن عشرته إياها. ومعناه أنا لك كأبي زرع. وكان زائدة. أو للدوام. كقوله تعالى: وكان الله غفوراً رحيماً. أي كان فيما مضى وهو باق كذلك.

(...) وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ. حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: عَيَّيَاءُ طِبَّافَاءُ. وَلَمْ يَشْكُ. وَقَالَ: قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ<sup>(١)</sup>. وَقَالَ: وَصِفْرُ رِدَائِهَا<sup>(٢)</sup>. وَخَيْرُ نَسَائِهَا. وَعَقْرُ جَارَتِهَا<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ: وَلَا تَنْقُتُ مِيرَتَنَا تَنْقِيَتًا<sup>(٤)</sup>. وَقَالَ: وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَابِحَةٍ زَوْجًا<sup>(٥)</sup>.

\*\*

(١٥) باب فضائل فاطمة، بنت النبي، عليها الصلوة والسلام

٩٣ - (٢٤٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ. قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّيْمِيُّ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يَنْسَكِحُوا ابْنَتَهُمْ، عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَلَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ. إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلَّقَ ابْنَتِي وَيَنْسَكِحَ ابْنَتَهُمْ. فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ<sup>(٦)</sup> وَنِي. يَرِيدُنِي مَارَابِهَا<sup>(٧)</sup>. وَيُوْذِنُنِي مَا آذَاهَا».

\*\*\*

- (١) (قليلات المسارح) أي لا يوجهها تبرح إلا قليلا.
- (٢) (وصفر رداؤها) الصفر الخالي. قال الهروي: أي ضامرة البطن. وقال غيره: معناه أنها خفيفة أعلى البدن وهو موضع الرداء ممثلة أسفله، وهو موضع الكساء. ويؤيد هذا أنه جاء في رواية: ومل. إزارها. قال القاضي: والأولى أن المراد امتلاء منكبها وقيام نهدتها بحيث يرفعان الرداء عن أعلى جسدها فلا يمسه فيصير خاليا، بخلاف أسفلها.
- (٣) (وعقر جارتها) هكذا هو في النسخ: عقر. قال القاضي: هكذا ضبطناه عن جميع شيوخنا. ومعناه تنقيتها فتصير كعمور. وقيل تدهشها. من قولهم: عقر إذا دهش.
- (٤) (ولا تنقت ميرتنا تنقيتا) جاء قولها تنقيتا مصدرا على غير المصدر. وهو جائز كقوله تعالى: فتقبلها ربهما بقبول حسن وأنتها نباتا حسنا. ومراده أن هذه الرواية وقمت بالتخفيف.
- (٥) (وأعطاني من كل ذابحة زوجا) هكذا هو في جميع النسخ: ذابحة. أي من كل ما يجوز ذبحه من الإبل والبقر والغنم وغيرها. وهي فاعلة بمعنى مفعولة.
- (٦) (بضعة) بفتح الباء، لا يجوز غيره، وهي قطعة اللحم.
- (٧) (يريدني مارابها) قال إبراهيم الحربي: الريب مارابك من شيء خفت عقباه. وقال الفراء: راب وأراب بمعنى. وقال أبو زيد: رابني الأمر تنقت منه الريبة. وأرابني شككتني وأوهمني.

٩٤ - (...) حدثني أبو معمر، إسماعيل بن إبراهيم الهذلي . حدثنا سفيان عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة . قال : قال رسول الله ﷺ « إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي . يُؤْذِنُ مَا آذَاهَا » .

\*\*\*

٩٥ - (...) حدثني أحمد بن حنبل . أخبرنا يعقوب بن إبراهيم . حدثنا أبي عن الوليد بن كثير . حدثني محمد بن عمرو بن حنبل الدؤلي ؛ أن ابن شهاب حدثه ؛ أن علي بن الحسين حدثه ؛ أنهم حين قدموا المدينة ، من عند يزيد بن معاوية ، مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما ، لقيه المسور بن مخرمة . فقال له : هل لك إلى من حاجة تأمرني بها ؟ قال فقلت له : لا . قال له : هل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ ؟ فإني أخاف أن يفلبك القوم عليه . وإيم الله ! لئن أعطيتني لا يخلص إليه أبدا ، حتى تبلغ نفسي . إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل على فاطمة . فسمعت رسول الله ﷺ وهو يخطب الناس في ذلك ، على منبره هذا ، وأنا يومئذ محتمل ، فقال « إن فاطمة مني . وإني أخوف أن تفتن في دينها » .

قال ثم ذكر صهرا<sup>(١)</sup> له من بني عبد شمس . فأنتى عليه في مصاهرته إياه فأحسن . قال « حدثني فصدقتي . ووعدي فأوفى لي . وإني لست أحرّم حلالا<sup>(٢)</sup> ولا أحل حراما . ولكن ، والله ! لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ و بنت عدو الله مكانا واحدا أبدا » .

\*\*\*

٩٦ - (...) حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري . أخبرني علي بن حسين ؛ أن المسور بن مخرمة أخبره ؛ أن علي بن أبي طالب خطب بنت

(١) ( أن تفتن في دينها ) أى بسبب الغيرة الناشئة من البشرية .

(٢) ( ثم ذكر صهرا ) هو أبو الماص بن الربيع . زوج زينب رضي الله عنها ، بنت رسول الله ﷺ . والصهر يطلق على الزوج وأقاربه وأقارب المرأة . وهو مشتق من صهرت الشيء وأصهرته ، إذا قربته . والمصاهرة مقاربة بين الأجانب والتباعدن .

(٣) ( لا أحرّم حلالا ) أى لا أقول شيئا يخالف حكم الله . فإذا أحل شيئا لم أحرمه . وإذا حرّمه لم أحلّه ولم أسكت عن تحريره ، لأن سكوتي تحليل له . ويكون من جملة محرّمات النكاح الجمع بين بنت نبي الله و بنت عدو الله .

أبي جهل . وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا سَمِعَتْ بِدَلِكِ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ :  
 إِنَّ قَوْمَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ . وَهَذَا عَلَيَّ ، نَاكِحًا ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ .  
 قَالَ الْمِسْوَرُ : فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ . ثُمَّ قَالَ « أَمَا بَعْدُ . فَإِنِّي أَنْكَحْتُ أَبَا الْعَاصِ  
 ابْنَ الرَّيِّعِ . فَحَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي . وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْمَةٌ <sup>(١)</sup> مِنِّي . وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتِنُوهَا .  
 وَإِنَّمَا ، وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا » .  
 قَالَ ، فَتَرَكَ عَلِيَّ الْخَطْبَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ  
 (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٩٧ - (٢٤٥٠) حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَمْعُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي  
 عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَهَا .  
 فَبَكَتْ . ثُمَّ سَارَهَا فَضَحِكَتْ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ : مَا هَذَا الَّذِي سَارَكَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 فَبَكَتِ ، ثُمَّ سَارَكَ فَضَحِكَتْ ؟ قَالَتْ : سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي بِوَجْهِهِ ، فَبَكَتِ . ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي  
 أَوْلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَضَحِكْتُ .

\*\*\*

٩٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ ، عَنْ  
 عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : كُنْتُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهُ . لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً . فَأَقْبَلَتْ  
 فَاطِمَةَ تَمْشِي . مَا نَحْطِي مِشْيَتَهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا . فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا . فَقَالَ « مَرْحَبًا  
 بِابْنَتِي » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ . ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتْ بِكَاءٍ شَدِيدًا . فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَهَا  
 الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ . فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ . ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟

(١) مضمة (المضمة القطعة من اللحم .

فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَتْهَا مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِرَّهُ. قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ، يَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ، لَمَّا حَدَّثَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: أَمَا الْآنَ، فَنَعَمْ. أَمَا حِينَ سَارَرَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ<sup>(١)</sup>، وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَرَى<sup>(٢)</sup> إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ. فَأَتَيْتُ اللَّهَ وَاصْبِرِي. فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلْفُ<sup>(٣)</sup> أَنَا لَكَ. قَالَتْ: فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ. فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارَرَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ «يَا فَاطِمَةُ! أَمَا تَرْضَى<sup>(٤)</sup> أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ. أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟» قَالَتْ: فَضَحِكْتُ ضَحِيكَ الَّذِي رَأَيْتِ.

\*\*\*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْمِرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ حَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ امْرَأَةً. فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ فَاطِمَةُ. ثُمَّ إِنَّهُ سَارَرَهَا فَضَحِكْتُ أَيْضًا. فَقُلْتُ لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتِ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ. فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتِ: أَخْصَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثِهِ دُونَ مَا تُبْكِينَ؟ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأَفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي «أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً. وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ. وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي. وَإِنَّكَ أَوْلَى أَهْلِي لِحُوقَابِي. وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ.

(١) (مرة أو مرتين) هكذا وقع في هذه الرواية. وذكر الرتين شك من بعض الرواة. والصواب حذفها كما في باقي

الروايات.

(٢) (لا أرى) أي لا أظن.

(٣) (نعم السلف) السلف المتقدم. ومعناه أنا متقدم قدامك فستردين عليّ.

(٤) (أما ترضى) هكذا هو في النسخ: ترضى. وهو لئمة. والمشهور: ترضين.

فَبَكَيْتُ لِدَلِكِ . ثُمَّ إِنَّهُ سَارَرَنِي فَقَالَ « أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً لِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ . أَوْ سَيِّدَةً لِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ » ؟ فَضَحِكْتُ لِدَلِكِ .

\*\*\*

(١٦) باب من فضائل أم سلمة، أم المؤمنين، رضى الله عنها

١٠٠ - (٢٤٥١) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُتَمِّيرِ . قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ : حَدَّثَنَا مُتَمِّيرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ . قَالَ : لَا تَكُونَنَّ ، إِنْ اسْتَطَعْتَ ، أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا . فَإِنَّهَا مَرَكَةُ الشَّيْطَانِ (١) ، وَبِهَا يَنْصَبُ رَأْيُهُ (٢) .

قَالَ : وَأُنْبِئْتُ أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ أُمُّ سَلَمَةَ . قَالَ فَجَعَلَ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِأُمِّ سَلَمَةَ « مَنْ هَذَا ؟ » أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَتْ : هَذَا دَحِيئَةُ . قَالَ فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : أَيُّ اللَّهِ ! مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ . حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُ خَبْرًا (٣) . أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

\*\*\*

(١) (فإنها معركة الشيطان) قال أهل اللغة: المعركة موضع القتال. لمباركة الأبطال بعضهم بعضا فيها، ومصارعتهم. فبشه السوق وفعل الشيطان بأهله، ونيله منهم، بالمركة. لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل. كالنش والحداع والأيمان الخائنة والمعقود الفاسدة. والنجس والبيع على بيع أخيه والشراء على شرائه والسوم على سومه وبخس المكيال والميزان. والسوق تؤنث وتذكر. سميت بذلك لقيام الناس فيها على سوقهم.

(٢) (وبها ينصب رأيه) إشارة إلى ثبوته هناك واجتماع أعرانه إليه للتحرش بين الناس وعملهم على هذه الفاسد المذكورة ونحوها. فهي موضعه وموضع أعرانه.

(٣) (يخبر خبرنا) هكذا هو في نسخ بلادنا. وكذا نقله القاضى وبعض الرواة والنسخ. وعن بعضهم: يخبر خبر جبريل. قال: وهو القنواب. وقد وقع في البخارى على الصواب.

(١٧) باب من فضائل زينب، أم المؤمنين، رضی الله عنها

١٠١ - (٢٤٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، أَبُو أَحْمَدَ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ . أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي ، أَطْوَلُكُمْ يَدًا » .

قَالَتْ : فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ أَنْتَهُنَّ أَطْوَلُ يَدًا .

قَالَتْ : فَكَانَتْ أَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ (١) . لِأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ يَدَيْهَا وَتَصَدَّقُ .

\*\*\*

(١٨) باب من فضائل أم أيمن، رضی الله عنها

١٠٢ - (٢٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ . فَانْطَلَقَتْ مَعَهُ . فَتَأَوَّلَتْهُ إِذَا فِيهِ شَرَابٌ . قَالَ : فَلَا أَذْرِي أَضَافَتْهُ صَاءً أَوْ لَمْ يُرِدْهُ . فَجَمَلَتْ تَصْخَبُ (٢) عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ (٣) .

\*\*\*

١٠٣ - (٢٤٥٤) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ بْنَ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ ، بَعْدَ وِفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لِعُمَرَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا . كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا . فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ . فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ؟

(١) (فكانت أطولنا يدا زينب) . معنى الحديث أنهم ظنن أن المراد بطول اليد طول اليد الحقيقية . وهي الجارحة . فكن يذرعن أيديهن بقصبة . فكانت سودة أطولهن جارحة . وكانت زينب أطولهن يدا في الصدقة وفعل الخير . فانت زينب أولهن . فعملوا أن المراد طول اليد في الصدقة والجود .

قال أهل اللغة : فلان طويل اليد وطويل الباع ، إذا كان سمحاجوادا . وضده قصير اليد والباع ، وجمد الأنامل . ووقع هذا الحديث في كتاب الزكاة من البخارى بلفظ متقدم . يوم أن أمرهم لحاقا سودة . وهذا الوم باطل بالإجماع . (٢) (تصخب) أى تصيح وترفع صوتها ، إنكارا لإمساكها عن شرب الشراب .

(٣) (وتذمر عليه) أى تذمر وتكلم بالغضب . يقال : ذمر يذمر كقتل يقتل إذا غضب وإذا تكلم بالغضب . ومعنى الحديث أن النبي ﷺ رد الشراب عليها . إما لعصيانها وإما لغيره . ففضبت وتكلمت بالإنكار والتغضب . وكانت تدل عليه ﷺ لكونها حاضنة وربته ﷺ .

مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ . فَقَالَتْ : مَا أَبْيَكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ .  
وَلَكِنْ أَبْيَكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ . فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبَيْكَاءِ . فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا .

\* \*

(١٩) باب من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ، وبطل رضي الله عنهما

١٠٤ - (٢٤٥٥) حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا عَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،  
عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ . إِلَّا أُمَّ سَلِيمٍ . فَإِنَّهُ كَانَ  
يَدْخُلُ عَلَيْهَا . فَوَقِيلُ لَهُ فِي ذَلِكَ . فَقَالَ « إِنِّي أَرْجَمُهَا . قُتِلَ أَخُوهَا مَعِيَ » .

\* \* \*

١٠٥ - (٢٤٥٦) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ) . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ  
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً <sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا :  
هَذِهِ الْمَمِيصَاءُ <sup>(٢)</sup> بِنْتُ مِلْحَانَ ، أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ » .

\* \* \*

١٠٦ - (٢٤٥٧) حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ  
ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْكَدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَيْتُ الْجَنَّةَ .  
فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ . ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْفَةً <sup>(٣)</sup> أُمَامِي . فَإِذَا بِلَالٌ » .

\* \*

(١) (خَشْفَةٌ) هِيَ حَرَكَةُ الشَّيْءِ وَصَوْتُهُ . وَيُقَالُ أَيْضًا خَشْفَةٌ ، بِفَتْحِ الشَّيْنِ .

(٢) (الْمَمِيصَاءُ) وَيُقَالُ لَهَا : الرِّمِيصَاءُ ، أَيْضًا . وَيُقَالُ بِالسَّيْنِ . قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : أُمُّ سَلِيمٍ هِيَ الرِّمِيصَاءُ وَالْمَمِيصَاءُ .  
وَالشُّهُورُ فِيهِ الذَّنْبُ . وَأَخْتُهَا أُمُّ حَرَامِ الرِّمِيصَاءِ . وَمَعْنَاهَا مِتْقَارِبُ . وَالنَّمِصُ وَالرَّمِصُ قَدِي يَابِسٌ وَغَيْرُ يَابِسٍ يَكُونُ فِي  
أَطْرَافِ الْعَيْنِ .

(٣) (خَشْفَةٌ) هِيَ سَوْتُ الشَّيْءِ الْيَابِسِ ، إِذَا حَكَ بِمِصْبَعِهِ .

(٢٠) باب من فضائل أبي طلحة الأنصاري، رضي الله تعالى عنه

١٠٧ - (٢١٤٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : مَاتَ ابْنُ أَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سَلِيمٍ . فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا : لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُمْ . قَالَ فَجَاءَ فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عِشَاءً . فَأَكَلَ وَشَرِبَ . فَقَالَ ثُمَّ تَصَنَعْتَ لَهُ أَحْسَنَ مَا كَانَ تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ . فَوَقَعَ بِهَا . فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا ، قَالَتْ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ ، فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ ، أَلَهُمْ أَنْ يَنْعَمُوهُمْ ؟ قَالَ : لَا . قَالَتْ : فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ . قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ : تَرَكَتِي حَتَّى تَلَطَّخْتِ ثُمَّ أَخْبَرْتِي بِابْنِي ! فَاَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي غَايِرِ لَيْتِكُمْ » قَالَ فَحَمَلَتْ . قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ ، لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا<sup>(١)</sup> . فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ . فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ<sup>(٢)</sup> . فَاحْتَسِبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ . وَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّكَ لَتَمَلِّمْ ، يَا رَبُّ ! إِنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا خَرَجَ ، وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ . وَقَدْ احْتَسِبَسْتُ بِمَا تَرَى . قَالَ تَقُولُ أُمُّ سَلِيمٍ : يَا أَبَا طَلْحَةَ ! مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ<sup>(٣)</sup> . فَانْطَلِقِ . فَانْطَلَقْنَا . قَالَ وَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا . فَوَلَدْتُ غَلَامًا . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنَسُ ! لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَمُدُّوهُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ . فَانْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ<sup>(٤)</sup> . فَلَمَّا رَأَى قَالَ « لَعَلَّ أُمَّ سَلِيمٍ وُلِدَتْ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ . قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ . وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَجْوَةٍ

(١) (لا يطرُقها طروقاً) أي لا يدخلها في الليل .

(٢) (فضربها المخاض) هو الطلق ووجع الولادة .

(٣) (ما أجد الذي كنت أجد) تريد أن الطلق انجلي عنها، وتأخرت الولادة .

(٤) (ميسم) هي الآلة التي يكوي بها الحيوان . من الوسم . وهو العلامة . ومنه قوله تعالى . سنسمه على الخراطوم .

أي سنجم على أنفه سوادا يعرف به يوم القيامة . والخراطوم من الإنسان ، الأنف .

مِنْ نَجْوَةِ الْمَدِينَةِ . فَلَا كَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ . ثُمَّ قَدَّمَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ . فَجَمَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُهَا<sup>(١)</sup> . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْظِرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ التَّمَرِ » قَالَ فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَسَمَاهُ عَبْدُ اللَّهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : مَاتَ ابْنُ لَآئِي طَلْحَةَ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٢١) باب من فضائل بلال، رضى الله عنه

١٠٨ - (٢٤٥٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ ، يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلَالٍ ، عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ « يَا بِلَالُ ! حَدَّثَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ ، عِنْدَكَ ، فِي الْإِسْلَامِ مَنْقَعَةٌ . فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ لَعَلِّكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ » . قَالَ بِلَالٌ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنْقَعَةٌ ، مِنْ أَنِّي لَا أَنْظَرُ طُورًا تَامًا ، فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّورِ ، مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ<sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(٢٢) باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمر، رضى الله تعالى عنهما

١٠٩ - (٢٤٥٩) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ الْخَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ (قَالَ سَهْلٌ وَمِنْجَابٌ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا [٥/١١٣] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قِيلَ لِي : أَنْتَ مِنْهُمْ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (يتلمظها) أى يتبع بلسانه بقيتها ويمسح به شفتيه .

(٢) (ما كتب الله لى أن أصلى) معناه ما قدر الله لى .

(٣) (قيل لى أنت منهم) معناه أن ابن مسعود منهم .

١١٠ - (٢٤٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ - قَالَ إِسْحَقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا (حَدَّثَنَا) يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ . فَكُنَّا حِينَا<sup>(١)</sup> وَمَا نَرَى<sup>(٢)</sup> ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلِزُومِهِمْ لَهُ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ : لَقَدْ قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١١١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ . أَوْ مَا ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا .

\*\*\*

١١٢ - (٢٤٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ : شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ ، حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَتَرَاهُ تَرَكَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ؟ فَقَالَ : إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ . إِنْ كَانَ لِيُوَدَّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا . وَيَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا .

\*\*\*

(١) (فكنا حيناً) منناه مكثنا زماناً . وقال الشافعي وأصحابه ومحققو أهل اللغة وغيرهم : الجبن يقع على القطعة من الدهر ، طالت أم قصرت .

(٢) (وما نرى) أى نظن .

(٣) (دخولهم ولزومهم له) جمعها ، وهما اثنتان هو وأمه ، لأن الاثنين يجوز جمعها بالاتفاق . ولكن الجمهور يقولون :

أقل الجمع ثلاثة . فجمع الاثنين مجاز . وقالت طائفة أقله اثنتان . فجمعها حقيقة .

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ. حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّزِيزِ) عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ: كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ. وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مُصْحَفٍ. فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: مَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا لَيْتَ قُلْتُ ذَلِكَ. لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا. وَيُؤَدِّنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ. حَدَّثَنَا عَمِيدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنِ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ أَبِي الْأَخْوَصِ. قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى. وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ. قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ خَدِيفَةَ وَأَبِي مُوسَى. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. وَحَدِيثُ قُطَيْبَةَ أَثَمٌ وَأَكْثَرُ.

\*\*\*

١١٤ - (٢٤٦٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ شَقِيقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: وَمَنْ يَفْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ<sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ [٣/آل عمران/١٦١]. ثُمَّ قَالَ: عَلَى قِرَاءَةٍ مِنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ؟ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضًا وَسَبْعِينَ سُورَةً. وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ. وَلَوْ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا أَعْلَمُ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ. قَالَ شَقِيقٌ: فَجَلَسْتُ فِي حَلْقٍ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ. فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا يُرَدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَلَا يَعْيِيهِ.

\*\*\*

(١) (ومن يفلل يأت بما غل) فيه محذوف. وهو مختصر مما جاء في غير هذه الرواية. معناه أن ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور. وكانت مصاحف أصحابه كمصحفه. فأنكر عليه الناس وأمره بترك مصحفه وبواقفة مصحف الجمهور. وطلبوا مصحفه أن يحرقوه كما فعلوا بغيره. فامتنع. وقال لأصحابه: غلوا مصاحفكم. أى اكنموها. ومن يفلل يأت بما غل يوم القيامة. يعنى فإذا غلتموها جثم بها يوم القيامة، وكفى لكم بذلك شرفاً. ثم قال على سبيل الإنكار: ومن هو الذى تأمرونى أن أقرأه؟ وأخذ بقراءته وترك مصحفى الذى أخذته من فى رسول الله ﷺ.

(٢) (حلق) بفتح الحاء واللام. ويقال بكسر الحاء وفتح اللام. وقال الحربى: بفتح الحاء وإسكان اللام. وهو جمع حلقة كتمز وتمررة.

١١٥ - (٢٤٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ! مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ . وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيهَا أَنْزَلَتْ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي ، تَبَلَّغَهُ الْإِبِلُ ، لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ .

\*\*\*

١١٦ - (٢٤٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَ كَيْعُ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَنَحَّضَتْ إِلَيْهِ - وَقَالَ ابْنُ ثَمِيمٍ : عِنْدَهُ - فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ . فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ <sup>(١)</sup> : مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ » .

\*\*\*

١١٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُ . سَمِعْتُهُ يَقُولُ « افْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ نَفَرٍ : مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ - فَبَدَأَ بِهِ - ، وَمِنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَمِنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » . وَحَرَفَ لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ . قَوْلُهُ : يَقُولُهُ .

\*\*\*

(١) ( خذوا القرآن من أربعة ) قال العلماء : سببه أن هؤلاء أكثر ضبطاً لألفاظه ، وأقن لأدائه ، وإن كان غيرهم أقمه في مآنيه منهم . أو لأن هؤلاء الأربعة . تفرغوا لأخذه منه ﷺ . مشافهة ، وغيرهم اقتصروا على أخذ بعضهم من بعض . أولان هؤلاء تفرغوا لأن يؤخذ عنهم . أو أنه ﷺ أراد الإعلام بما يكون بعد وفاته ﷺ من تقدم هؤلاء الأربعة وتمسكهم ، وأنهم أقمد من غيرهم في ذلك ، فليؤخذ عنهم .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ . فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ ، أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَمْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِهِمْ . وَاخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ .

\*\*\*

١١٨ - (.) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَرَّةَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : ذَكَرُوا ابْنَ مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . فَقَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَاكَ أَجْبَهُ . بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اسْتَمْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ : مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَسَالِمٍ ، مَوْلَى أَبِي حُدَيْفَةَ ، وَأَبِي بِنِ كَنْبٍ ، وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : قَالَ شُعْبَةُ : بَدَأَ بِهَؤُلَاءِ . لَا أُذْرِي بِأَيِّهَا بَدَأَ .

\*\*

(٢٣) باب من فضائل أبي بن كعب وصحابة من الأنصار، رضى الله تعالى عنهم

١١٩ - (٢٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : جَمَعَ الْقُرْآنَ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبِي بِنِ كَنْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ ، وَأَبُو زَيْدٍ .

قَالَ قَتَادَةُ : فَلَيْتَ لِأَنْسٍ : مَنْ أَبُو زَيْدٍ؟ قَالَ : أَحَدُ عُمُومَتِي .

\*\*\*

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ حَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . قَالَ :

قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةٌ . كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ .

\*\*\*

١٢١ - (٧٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِأَبِي « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ » قَالَ : اللَّهُ سَمَانِي لَكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ سَمَّاكَ لِي » قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يُبَسِّكِي .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَمْنِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي بْنِ كَعْبٍ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ ؛ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » [١/٩٨/البينة/١] قَالَ : وَسَمَانِي ؟ قَالَ « نَعَمْ » قَالَ فَبَسَّكِي .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي . بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٢٤) باب من فضائل سعد بن معاذ ، رضي الله عنه

١٢٣ - (٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزَّيْنَبِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَجِنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ « اهْتَرَّ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

\*\*\*

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَوْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اهْتَرَّ عَرْشُ الرَّحْمَنِ ، لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(١) ( اهتر عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ ) اختلف العلماء في تأويله . فقالت طائفة : هو على ظاهره . واهتراز العرش تحركه فرحا بقدم روح سعد . وجعل الله تعالى في العرش تميزا حصل به هذا . ولا مانع منه . كما قال تعالى : وَإِنْ =

١٢٥ - (٢٤٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، الْخَلْفَاءُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَجِنَازَتُهُ مَوْضُوعَةٌ - يَعْنِي سَعْدًا - « اهْتَزَلَهَا عَرَشُ الرَّحْمَنِ ».

\*\*\*  
١٢٦ - (٢٤٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةَ حَرِيرٍ. فَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَلْمُسُونَهَا وَيَعْجِبُونَ مِنْ لِينِهَا. فَقَالَ « أَلَمْ تَعْجِبُونَ مِنْ لِينِ هَذِهِ؟ لَمَّا دَيْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ، خَيْرٌ مِنْهَا وَأَلْيَنُ <sup>(١)</sup> ».

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ. حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَنبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَوْبِ حَرِيرٍ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبْدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَنْخُو هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ.

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ. حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا. كَرِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ.

\*\*\*  
١٢٧ - (٢٤٦٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَبَّةً مِنْ سُنْدُسٍ. وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ. فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا. فَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ! إِنْ مَنَّا دَيْلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فِي الْجَنَّةِ، أَحْسَنُ مِنْ هَذَا ».

\*\*\*  
منها لا يهبط من خشية الله. وهذا القول هو ظاهر الحديث وهو المختار. وقال آخرون: المراد اهتزاز أهل العرش وهم حمله وغيرهم من الملائكة. فحذف المضاف. والمراد بالاهتزاز الاستبشار والقبول. ومنه قول العرب: فلان يهتز للمكارم لا يريدون اضطراب جسمه وحركته، وإنما يريدون ارتياحه إليها وإقباله عليها.

(١) (لناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين) الناديل جمع مندبل، وهذا هو الذي يحمل في اليد. قال ابن الأعرابي وابن فارس وغيرهما: هو مشتق من الندل، وهو النقل. لأنه ينقل من واحد إلى واحد. وقيل: من الندل، وهو الوسخ، لأنه يندل به. قال أهل الربيعة: يقال منه تندلت بالمندبل. قال الجوهري: ويقال أيضا: تندلت. قال وأنكرها الكسائي. قال ويقال أيضا: تندلت.

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ أَكْبَدِرَ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُلَّةً . فَذَكَرَ نَحْوَهُ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ ؛ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ .

\*\*

(٢٥) باب من فضائل أبي دهمان، سماك بن هرم، رضى الله تعالى عنه

١٢٨ - (٢٤٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أُحُدٍ . فَقَالَ « مَنْ يَأْخُذْ مِنِّي هَذَا ؟ » فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ . كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا ، أَنَا . قَالَ « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » قَالَ فَأَحْجَمَ<sup>(١)</sup> الْقَوْمُ . فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرَشَةَ ، أَبُو دُجَانَةَ : أَنَا أَخَذُهُ بِحَقِّهِ . قَالَ فَأَخَذَهُ ففَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ<sup>(٢)</sup>

\*\*

(٢٦) باب من فضائل عبد الله بن عمرو بن مرام، والد جابر، رضى الله تعالى عنهم

١٢٩ - (٢٤٧١) حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ عُيَيْنَةُ اللَّهِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ ، جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّى<sup>(٣)</sup> ، وَقَدْ مُثِلَ بِهِ<sup>(٤)</sup> . قَالَ فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَتَهَأَّنِي قَوْمِي . ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ ، فَتَهَأَّنِي قَوْمِي . فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرَفَعَ . فَسَمِعَ صَوْتَ

(١) ( فأحجم ) هو بجاء ثم جيم . هكذا هو في معظم نسخ بلادنا . وفي بعضها بتقديم الجيم على الهاء . وادعى القاضى عياض أن الرواية بتقديم الجيم . ولم يذكر غيره . قال فهما لمتان . ومعناها تأخروا وكفوا .

(٢) ( ففلق به هام المشركين ) أى شق رؤسهم .

(٣) ( مسجى ) أى منطى .

(٤) ( مثلى ) يقال : مثلى بالقتيل والحيوان يمثلى مثلاً ، كقتل بقتل قتلاً ، إذا قطع أطرافه أو أنفه أو أذنه أو

مذاكيره . ونحو ذلك . والاسم التلثة . فأما مثلى ، بالتحديد ، فهو للمبالغة . والرواية هنا بالتخفيف .

بأَكِيَّةٍ أَوْ صَاحِئَةٍ . فَقَالَ « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقَالُوا : بِنْتُ عَمْرٍو ، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو . فَقَالَ « وَلِمَ تَبْكِي ؟ فَمَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ نُظُلَهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ » .

\*\*\*

١٣٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : أُصِيبَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ . فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ التُّرْبَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَبْكِي . وَجَعَلُوا يَنْهَوْنِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنْهَانِي . قَالَ وَجَعَلْتُ فَاطِمَةَ ، بِنْتُ عَمْرٍو تَبْكِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَبْكِيهِ ، أَوْ لَا تَبْكِيهِ <sup>(١)</sup> ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ نُظُلَهُ بِأَجْنِحَتِهَا ، حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ وَبُكَاءِ الْبَاكِيَةِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ مُجَدَّمًا <sup>(٢)</sup> . فَوَضَعَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*

(٢٧) باب من فضائل جليبيب، رضى الله عنه

١٣١ - (٢٤٧٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ كِنَانَةَ ابْنِ نَعِيمٍ ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي مَغْزَى <sup>(٣)</sup> لَهُ . فَأَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ

(١) (تبكيه أو لا تبكيه) منناه سواء بكت عليه أم لا ، فإزال الملائكة تظله . أى فقد حصل له من الكرامة

هذا وغيره . فلا ينفى البكاء على مثل هذا .

(٢) (مجدما) أى مقطوع الأنف والأذنين . قال الخليل : الجدع قطع الأنف والأذن .

(٣) (مغزى) أى سفر غزو .

« هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: نَعَمْ. فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: نَعَمْ. فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَفْقِدُونَ مِنْ أَحَدٍ؟ » قَالُوا: لَا. قَالَ « أَلَيْسَ أَفْقَدُ جَلِيدِيًّا. فَاطْلُبُوهُ » فَطُلبَ فِي الْقَتْلِ. فَوَجَدُوهُ إِلَى جَنْبِ سَبْعَةٍ قَدْ قَتَلَهُمْ. ثُمَّ قَتَلُوهُ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ فَوَقَفَ عَلَيْهِ. فَقَالَ « قَتَلَ سَبْعَةً. ثُمَّ قَتَلُوهُ. هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ<sup>(١)</sup>. هَذَا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ » قَالَ فَوَضَعَهُ عَلَى سَاعِدَيْهِ. لَيْسَ لَهُ إِلَّا سَاعِدَا النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ فَحَفِرَ لَهُ وَوَضَعَ فِي قَبْرِهِ. وَلَمْ يَذْكُرْ غَسْلًا.

\* \* \*

(٢٨) باب من فضائل أبي ذر، رضى الله عنه

١٣٢ - (٢٤٧٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ. قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَرَجْنَا مِنْ قَوْمِنَا غِفَارًا. وَكَانُوا يُجِلُّونَ الشَّهْرَ الْحَرَامَ. فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي أُنَيْسٌ وَأَمْنَا. فَتَزَلْنَا عَلَى خَالٍ لَنَا. فَأَكْرَمَنَا خَالُنَا وَأَحْسَنَ إِلَيْنَا. فَحَسَدَنَا قَوْمُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ عَنْ أَهْلِكَ خَالَفَ إِلَيْهِمْ أُنَيْسٌ. فَجَاءَ خَالُنَا فَنَتَأ<sup>(٢)</sup> عَلَيْنَا الَّذِي قِيلَ لَهُ. فَقُلْتُ: أَمَا مَا مَضَى مِنْ مَعْرُوفِكَ فَقَدْ كَدَّرْتُهُ، وَلَا جِمَاعَ لَكَ فِيهَا بَعْدُ. فَقَرَّبْنَا صِرْمَتَنَا<sup>(٣)</sup>. فَاحْتَمَلْنَا عَلَيْهَا. وَتَغَطَّى خَالُنَا ثَوْبَهُ فَجَعَلَ يَبْكِي. فَانْطَلَقْنَا حَتَّى نَزَلْنَا بِحَضْرَةِ مَكَّةَ. فَانْفَر<sup>(٤)</sup> أُنَيْسٌ عَنْ صِرْمَتِنَا وَعَنْ مِثْلِهَا<sup>(٥)</sup>. فَأَتَى الْكَاهِنَ. فَخَيَّرَ أُنَيْسًا. فَأَتَانَا أُنَيْسٌ بِصِرْمَتِنَا وَمِثْلِهَا مَعَهَا.

(١) (هذا مني وأنا منه) معناه البالغة في اتخاذ طريقتهما، وانفاقهما في طاعة الله تعالى.

(٢) (فتنا) أى أشاعه وأفشاه.

(٣) (صيرمتنا) الصرمة هى القطعة من الإبل. وتطلق أيضا على القطعة من النعم.

(٤) (فانفر) قال أبو عبيد وغيره في شرح هذا: المفارقة الفاخرة والمحاكمة. فيفخر كل واحد من الرجلين على الآخر،

ثم يتحاكان إلى رجل ليحكم أيهما خير وأعز نفرا. وكانت هذه المفارقة في الشهر أيهما أشهر.

(٥) (عن صيرمتنا وعن مثلها) معناه تراهن هو وآخر أيهما أفضل. وكان الرهن صرمة ذا وصرمة ذاك. فأيهما كان

أفضل أخذ الصيرمتين. فتحاكا إلى الكاهن. فحكم بأن أنيسا أفضل. وهو معنى قوله تخيير أنيسا. أى جملة الخيار

والأفضل.

قَالَ: وَقَدْ صَلَّيْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! قَبْلَ أَنْ أَنْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِثَلَاثِ سِنِينَ. قُلْتُ: لِمَنْ؟ قَالَ: لِلَّهِ. قُلْتُ: فَأَيْنَ تَوَجَّهَ؟ قَالَ: اتَّوَجَّهَ حَيْثُ يُوجَّهُنِي رَبِّي. أَصَلَّى عِشَاءً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ أَلْقَيْتُ كَأَنِّي خِفَاءٌ<sup>(١)</sup>. حَتَّى تَعْلُوَنِي الشَّمْسُ.

فَقَالَ أُنَيْسٌ: إِنَّ لِي حَاجَةً بِمَكَّةَ فَأَكْفِينِي. فَأَنْطَلَقَ أُنَيْسٌ حَتَّى آتَى مَكَّةَ. فَرَأَتْ عَلِيٌّ<sup>(٢)</sup>. ثُمَّ جَاءَ فَقُلْتُ: مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: لَقَيْتُ رَجُلًا بِمَكَّةَ عَلَى دِينِكَ. يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ. قُلْتُ: فَمَا يَقُولُ النَّاسُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: شَاعِرٌ، كَاهِنٌ، سَاحِرٌ. وَكَانَ أُنَيْسٌ أَحَدَ الشُّعْرَاءِ.

قَالَ أُنَيْسٌ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ. فَمَا هُوَ بِقَوْلِهِمْ. وَلَقَدْ وَصَّعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشُّعْرِ<sup>(٣)</sup>. فَمَا يَلْتَمُّ عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ بَعْدِي؛ أَنَّهُ شِعْرٌ. وَاللَّهِ! إِنَّهُ لَصَادِقٌ. وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ.

قَالَ: قُلْتُ: فَأَكْفِينِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ. قَالَ فَأَتَيْتُ مَكَّةَ. فَتَضَعَفْتُ<sup>(٤)</sup> رَجُلًا مِنْهُمْ. فَقُلْتُ: أَيْنَ هَذَا الَّذِي تَدْعُوهُ الصَّابِيَّ؟ فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: الصَّابِيَّ<sup>(٥)</sup>. فَمَالَ عَلَيَّ أَهْلُ الْوَادِي بِكُلِّ مَدْرَةٍ وَعَظْمٍ. حَتَّى خَرَرْتُ مَمْشِيًّا عَلَيَّ. قَالَ فَأَرْتَفَعْتُ جِيبَ إِزْتَفَعْتُ، كَأَنِّي نَصَبٌ أَحْمَرٌ<sup>(٦)</sup>. قَالَ فَأَتَيْتُ زَمْزَمَ فَمَسَّلْتُ عَنِّي الدَّمَاءَ: وَشَرِبْتُ مِنْ مَاءِهَا. وَلَقَدْ لَبِثْتُ، يَا ابْنَ أَخِي! ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِئْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عِصْكَ بَطْنِي<sup>(٧)</sup>. وَمَا وَجَدْتُ عَلَيَّ كَيْدِي سَخْفَةً جُوعٍ<sup>(٨)</sup>.

(١) (خفاء) هو الكساء . وجمه أخفية . ككساء وأكسية .

(٢) (فراث علي) أي أبطأ .

(٣) (أقراء الشعر) أي طرقة وأنواعه .

(٤) (تضعفت) يعني نظرت إلى أضعفهم فسألته . لأن الضميف مأهون النائلة دائما .

(٥) (الصابي) منصوب على الإغراء . أي انظروا وخذوا هذا الصابي .

(٦) (نصب أحمر) يعني من كثرة الدماء التي سالت مني بضرهم . والنصب والنصب الصنم والحجر كانت الجاهلية

تنصبه وتدبح عنده ، فيحمر بالدم . وجمه أنصاب . ومنه قوله تعالى : وما ذبح على النصب .

(٧) (عكن بطني) جمع عكنة ، وهو الطي في البطن من السمن : معنى تكسرت أي انثنت وانطوت طاقات لحم بطنه .

(٨) (سخفة جوع) بفتح السين وضمها . هي رقة الجوع وضمه وهزاله .

قَالَ فَبَيْنَمَا أَهْلُ مَكَّةَ فِي لَيْلَةِ قَمَرَاءَ<sup>(١)</sup> إِضْحِيَانٍ<sup>(٢)</sup> ، إِذْ ضُرِبَ عَلَى أَسْمِخَتِهِمْ<sup>(٣)</sup> . فَمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَحَدٌ . وَامْرَأَتَيْنِ<sup>(٤)</sup> مِنْهُنَّ تَدْعُوَانِ إِسَافًا وَنَائِلَةً . قَالَ فَأَتَتَا عَلِيًّا فِي طَوَافِهِمَا فَقُلْتُ : أَنْكِحَا أَحَدَهُمَا الْأُخْرَى ! قَالَ فَمَا تَنَاهَتَا<sup>(٥)</sup> عَنْ قَوْلِهِمَا . قَالَ فَأَتَتَا عَلِيًّا . فَقُلْتُ : هُنَّ مِثْلُ الْخَشْبَةِ<sup>(٦)</sup> . غَيْرَ أَنِّي لَا أَكْنِي . فَأَنْطَلَقْنَا تَوَلَّوَانِ<sup>(٧)</sup> ، وَتَقُولَانِ : لَوْ كَانَ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا<sup>(٨)</sup> ! قَالَ فَاسْتَقْبَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ . وَهُمَا هَابِطَانِ . قَالَ « مَا لَكُمَا ؟ » قَالَتَا : الصَّائِي بَيْنَ الْكَمِيَةِ وَأَسْتَارِهَا . قَالَ « مَا قَال لَكُمَا ؟ » قَالَتَا : إِنَّهُ قَالَ لَنَا كَلِمَةً تَمَلُّ الْقَمَّ<sup>(٩)</sup> . وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى اسْتَلَمَ الْحَجَرَ . وَطَافَ بِالْبَيْتِ هُوَ وَصَاحِبُهُ . ثُمَّ صَلَّى . فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ (قَالَ أَبُو ذَرٍّ) فَكُنْتُ أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ » . ثُمَّ قَالَ « مَنْ أَنْتَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : مِنْ غِفَّارٍ . قَالَ فَأَهْوَى يَدَيْهِ فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ . فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : كَرِهَ أَنْ ائْتَمَيْتُ إِلَى غِفَّارٍ . فَذَهَبْتُ آخِذٌ بِيَدِهِ . فَقَدَعَنِي<sup>(١٠)</sup> صَاحِبُهُ . وَكَانَ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي . ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ . ثُمَّ قَالَ « مَتَى كُنْتَ هَهُنَا ؟ » قَالَ قُلْتُ :

(١) (قراء) أى مقمرة .

(٢) (إضحيان) أى مضية ، منورة . يقال : ليلة إضحيان وإضحيانة . وضحيان ويوم إضحيان .

(٣) (أسمختهم) هكذا هو في جميع النسخ . وهو جمع سماخ ، وهو الحرق الذى فى الأذن يفضى إلى الرأس . يقال : سماخ وسماخ . والصاد أفضح وأشهر . والمراد بأسمختهم ، هنا ، آذانهم . أى ناموا : قال الله تعالى : فضر بنا على آذانهم ، أى أغمناهم .

(٤) (وامرأتين) هكذا هو في معظم النسخ بالياء . وفي بعضها : وامرأتان ، بالألف . والأول منصوب بفعل محذوف . أى ورأيت امرأتين .

(٥) (فما تناهتا) أى ما انتهتا .

(٦) (هن مثل الخشبة) المن والهنة ، بتخفيف نونهما ، هو كناية عن كل شئ . وأكثر ما يستعمل كناية عن الفرج والذكر . فقال لهما أو مثل الخشبة فى الفرج . وأراد بذلك سب إساف ونائلة وغيظ السكفار بذلك .

(٧) (تولوان) الولولة الدماء بالويل .

(٨) (أنفارنا) الأنفار جمع نفر أونفر ، وهو الذى ينفر عند الاستئمانه .

(٩) (تملأ القم) أى عظيمة لا شئ أقيح منها ، كالشئ الذى يملأ الشئ ولا يسع غيره . وقيل معناه لا يمكن ذكرها وحكايتها . كأنها تملأ فم حاكبها وتملأه لاستعظامها .

(١٠) (قدعنى) أى كفىنى . يقال : قدعه وأقدعه ، إذا كفه ومنعه .

قَدْ كُنْتُ هَهُنَا مُنْذُ ثَلَاثِينَ، بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ. قَالَ « فَمَنْ كَانَ يُطْعِمُكَ؟ » قَالَ قُلْتُ: مَا كَانَ لِي طَعَامٌ إِلَّا مَاءُ زَمْزَمَ. فَسَمِنْتُ حَتَّى تَكَسَّرَتْ عُنُقُ بَطْنِي. وَمَا أَجِدُ عَلَى كِبِدِي سَخْفَةً جُوعٍ. قَالَ « إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ. إِنَّهَا طَعَامٌ طَعْمٌ <sup>(١)</sup> ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ائْذَنْ لِي فِي طَعَامِهِ اللَّيْلَةَ. فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ. وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا. فَفَتَحَ أَبُو بَكْرٍ بَابًا. فَجَعَلَ يَقْبِضُ لَنَا مِنْ زَيْبِ الطَّائِفِ. وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ طَعَامٍ أَكَلْتُهُ بِهَا. ثُمَّ غَبَرْتُ مَا غَبَرْتُ <sup>(٢)</sup>. ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ وُجِّهَتْ لِي أَرْضٌ <sup>(٣)</sup> ذَاتُ نَخْلٍ. لَا أَرَاهَا <sup>(٤)</sup> إِلَّا يَثْرِبَ <sup>(٥)</sup>. فَهَلْ أَنْتَ مُبْلَغٌ عَنِّي قَوْمَكَ؟ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَهُمْ بِكَ وَيَأْجُرَكَ فِيهِمْ ». فَأَتَيْتُ أُنَيْسًا فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: صَنَعْتُ أَنْي قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. قَالَ: مَا فِي رَغْبَةٍ عَنْ دِينِكَ. فَأِنِّي قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَأَتَيْتُ أُمَّتَنَا. فَقَالَتْ: مَا فِي رَغْبَةٍ عَنْ دِينِكُمْ <sup>(٦)</sup>. فَأِنِّي قَدْ أَسَلَمْتُ وَصَدَّقْتُ. فَاحْتَمَلْنَا <sup>(٧)</sup> حَتَّى أَتَيْنَا قَوْمَنَا غِفَارًا. فَأَسَلَمَ نِصْفُهُمْ. وَكَانَ يَوْمُهُمْ إِيمَاءً <sup>(٨)</sup> بِنُ رَحْصَةَ الْغِفَارِيِّ. وَكَانَ سَيِّدَهُمْ.

وَقَالَ نِصْفُهُمْ: إِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ أَسَلَمْنَا. فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. فَأَسَلَمَ نِصْفُهُمْ الْبَاقِي. وَجَاءَتْ أَسَلَمَ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِخْوَانُنَا نُسَلِّمُ عَلَى الَّذِي أَسَلَمُوا عَلَيْهِ. فَأَسَلَمُوا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا. وَأَسَلَمَ سَالَمَهَا اللَّهُ ».

\*\*\*

- (١) (طعام طعم) أى تشبع شاربها كما يشبعه الطعام.
- (٢) (غبرت ما غبرت) أى بقيت ما بقيت.
- (٣) (وجهت لى أرض) أى أريت وجهتها.
- (٤) (أراها) ضبطوه أراها بضم الهمزة وفتحها.
- (٥) (يثرب) هذا كان قبل تسمية المدينة طابة وطيبة. وقد جاء بعد ذلك حديث فى النهى عن تسميتها يثرب.
- (٦) (ما فى رغبة عن دينك) أى لا أكرهه، بل أدخل فيه.
- (٧) (فاحتملنا) يعنى حملنا أنفسنا ومناعننا على إبلنا، وسرنا.
- (٨) (إيماء) الهمزة فى أوله مكسورة، على الشهور. وحكى القاضى فتحها أيضا، وأشار إلى ترجيعه، وليس براجح.

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ - قُلْتُ فَكَفِنِي حَتَّى أَذْهَبَ فَأَنْظُرَ - قَالَ : نَمْ . وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ . فَإِنَّهُمْ قَدْ شَفِنُوا لَهُ <sup>(١)</sup> وَبَجَّهَمُوا <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمْرِيُّ . حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ : أَنْبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَلَالٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : يَا ابْنَ أَخِي أَصَلَيْتُ سِتِّينَ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ قُلْتُ : فَأَيْنَ كُنْتَ تَوَجَّهَ <sup>(٣)</sup> ؟ قَالَ : حَيْثُ وَجَّهَنِي اللَّهُ . وَاتَّقِصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ ابْنَ الْمُغِيرَةَ . وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ : فَتَنَّا فَرًّا <sup>(٤)</sup> إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ . قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَخِي ، أَنْيَسُ بِمَدْحِهِ حَتَّى غَلَبَهُ . قَالَ فَأَخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَضَمَمْنَاهَا إِلَى صِرْمَتِنَا . وَقَالَ أَيْضًا فِي حَدِيثِهِ : قَالَ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَاكِعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ . قَالَ فَأَتَيْتُهُ . فَأِنِّي لِأَوَّلِ النَّاسِ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ . قَالَ قُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَعَلَيْكَ السَّلَامُ . مَنْ أَنْتَ » . وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا : فَقَالَ « مُنْذُ كَمْ أَنْتَ هَهُنَا ؟ » قَالَ قُلْتُ : مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ . وَفِيهِ : فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَحْفِي <sup>(٥)</sup> بِضِيَاغَتِهِ اللَّيْلَةَ .

\*\*\*

١٣٣ - (٢٤٧٤) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَرَعَرَةَ السَّاجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ . وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَمَّا بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ : ازْكَبْ إِلَيَّ هَذَا الْوَادِي . فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَا تُيَيْبَةَ الْخُبْرُ مِنَ السَّمَاءِ . فَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتَيْتَنِي . فَأَنْطَلَقَ الْآخِرُ حَتَّى أَقْدِمَ مَكَّةَ . وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ . ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ : رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ .

(١) (شفنوا له) أى أبغضوه . يقال : رجل شفيف ، أى حذر . أى شافى مبهض .

(٢) (بجهموا) أى قابلوه بوجوه غليظة كرهية .

(٣) (توجهه) وفى بعض النسخ : توجهه . وكلاهما صحيح .

(٤) (فتنأفرا) أى تحاكا .

(٥) (أتحفني) أى خصني بها وأكرمني بذلك . قال أهل اللغة : التحفة ، بإسكان الحاء وفتحها ، هو ما يكرم به

الإنسان . والفعل منه أتحفه .

وَكَلَامًا مَاهُوَ بِالشُّعْرِ. فَقَالَ: مَا شَفَيْتَنِي فِيهَا<sup>(١)</sup> أَرَدْتُ. فَتَزَوَّدَ وَجَمَلَ شِنَّةً<sup>(٢)</sup> لَهُ، فِيهَا مَاءٌ. حَتَّى أَقْدَمَ مَكَّةَ. فَآتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَعْرِفُهُ. وَكَرِهَ أَنْ يُسْأَلَ عَنْهُ. حَتَّى أَذْرَكَهُ. يَعْنِي اللَّيْلَ - فَاضْطَجَعَ. فَرَأَاهُ عَلِيٌّ فَعَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ. فَلَمَّا رَأَاهُ تَبِعَهُ. فَلَمْ يُسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ. حَتَّى أَصْبَحَ. ثُمَّ اخْتَمَلَ قُرْبَيْتَهُ<sup>(٣)</sup> وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ. فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ. وَلَا يَرَى النَّبِيَّ ﷺ. حَتَّى أَمْسَى! فَمَادَ إِلَى مَضِجِهِ. فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ. فَقَالَ: مَا أَنِي<sup>(٤)</sup> لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ؟ فَأَقَامَهُ. فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ. وَلَا يُسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ. حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الثَّلَاثِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ. فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَلَا تُخَذُّنِي؟ مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ هَذَا الْبَلَدَ؟ قَالَ: إِنَّ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِيثَاقًا لَتُرْسِدَنِي، فَعَلْتُ. فَفَعَلَ. فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ: فَإِنَّهُ حَقٌّ. وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَإِذَا أَصْبَحْتَ فَاتَّبِعْنِي. فَإِنِّي إِن رَأَيْتُ شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ، فَمِتْ كَمَا فِي أَرِيْقِ الْمَاءِ. فَإِن مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي. فَفَعَلَ. فَأَنْطَلَقَ يَقْفُوهُ<sup>(٥)</sup>. حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَ مَعَهُ. فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ. وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ «ارْجِعْ إِلَى قَوْمِكَ فَأَخْبِرْهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي». فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! لِأَصْرُخَنَّ بِهَا<sup>(٦)</sup> بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ<sup>(٧)</sup>. فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ. فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. وَتَارَ الْقَوْمُ فَضْرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ. فَآتَى الْعَبَّاسُ فَأَكْبَّ عَلَيْهِ. فَقَالَ: وَيْلَكُمْ! أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ

(١) (ما شفيتني فيها) كذا في جميع نسخ مسلم: فيها. بالفاء. وفي رواية البخاري: بما، بالميم، وهو أجود. أي ما بلغتني غرضي، وأزلت عني همّ كشف هذا الأمر.

(٨) (شنة) هي القرية البالية.

(٣) (قربيته) على التصغير: وفي بعض النسخ: قربته، بالتكبير: وهي الشنة المذكورة قبله.

(٤) (ما أني) وفي بعض النسخ: أن. وهما لثتان. أي ما حان. وفي بعض النسخ: أما بزيادة ألف الاستفهام، وهي

مرادة في الرواية الأولى، ولكن حذف، وهو جائز.

(٥) (يقفوه) أي يتبعه.

(٦) (لأصرخن بها) أي لأرفعن صوتي بها.

(٧) (بين ظهرانيهم) أي بينهم. وهو بفتح النون. ويقال: بين ظهرانيهم.

مِنْ غِفَارٍ . وَأَنَّ طَرِيقَ مُجَارِكُمْ إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ . فَأَتَقَدَّهُ مِنْهُمْ . ثُمَّ حَادَ مِنْ أَلْمَدِ عَيْشَهَا . وَتَأَرَّوْا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ . فَأَكَبَّ عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَتَقَدَّهُ .



(٢٩) باب من فضائل جرير بن عبد الله مرضى الله تعالى عنه

١٣٤ - (٢٤٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَبَّانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَّانٍ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ يَبَّانٍ قَالَ : سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : مَا حَجَبَنِي <sup>(١)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَلَا رَأَى إِلَّا ضِحْكَ .

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيرِ . قَالَ : مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْذُ أَسْلَمْتُ . وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ . زَادَ ابْنُ مُنْبَرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ : وَلَقَدْ شَكَّرْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَتَّبْتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ « اللَّهُمَّ أَتَّبْتَهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا » .

١٣٦ - (٢٤٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَبَّانٍ . أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ يَبَّانٍ ، عَنْ قَيْسِ ، عَنْ جَرِيرِ . قَالَ : كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ . وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَمْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَمْبَةُ الشَّامِيَّةُ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ أَنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَمْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ ؟ » فَفَرَرْتُ <sup>(٣)</sup>

(١) (ماحجبنى) معناه ما منعتى الدخول عليه في وقت من الأوقات .

(٢) (الكمبة اليمنية والكمبة الشامية) هذا اللفظ فيه إبهام . والمراد أن ذا الخلصة كانوا يسمونها الكمبة اليمنية . وكانت الكمبة الكرمية التي بمكة تسمى الكمبة الشامية . ففرقوا بينهما للتمييز . هذا هو المراد . فيتأول اللفظ عليه . وتقديره : يقال له الكمبة اليمنية ، ويقال للتي بمكة الشامية .

(٣) (ففررت) أى خرجت للقتال .

إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ . فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مِنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . قَالَ : فَمَا لَنَا وَلَا أَحْمَسَ .

\*\*\*

١٣٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَرِيرُ ! الْأَثَرِ يُحْيِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ » بِنْتُ لِحْنَمٍ كَأَنَّ يَدْعَى الْكَمْبَةَ الْيَمَانِيَةَ (١) . قَالَ فَفَرَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ . وَكُنْتُ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! تَبَتُّهُ . وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا » .

قَالَ فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ . ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ . يُكْنَى أَبَا أَرْطَاةَ ، مِنَّا . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ : مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَ كِنَاهَا كَأَنَّهَا جَمَلٌ أُجْرَبُ (٢) . فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خَيْلِ أَحْمَسَ وَرِجَالِهَا ، خَمْسَ مَرَّاتٍ .

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ مَرْوَانَ : فَجَاءَ بِشِيرِ جَرِيرٍ ، أَبُو أَرْطَاةَ ، حُصَيْنُ بْنُ رَيْعَةَ ، يُبَشِّرُ النَّبِيَّ ﷺ .

\*\*

(١) (كعبة اليمانية) هكذا هو في جميع النسخ . وهو من إضافة الوصوف إلى صفته . وأجازه الكوفيون . وقدّر البصريون فيه حذفاً . أي كعبة الجهة اليمانية . واليمانية بتخفيف الياء على المشهور . وحكي تشديدها .  
(٢) (جمال أجرب) قال القاضي : معناه مطلي بالقطران لما به من الجرب ، فصار أسود لذلك . يعني صارت سوداء من إحراقها .

(٣٠) باب فضائل عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما

١٣٨ - (٢٤٧٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا وَرْقَانُ بْنُ عُمَرَ الْيَشْكُرِيُّ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى الْخَلَاءَ . فَوَضَعَتْ لَهُ وَضُوءًا . فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ « مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ » - فِي رِوَايَةٍ زُهَيْرٍ قَالُوا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ - قُلْتُ : ابْنُ عَبَّاسٍ . قَالَ « اللَّهُمَّ ! فَهْهُ » .

\*\*\*

(٣١) باب من فضائل عبد الله بن عمر، رضى الله عنهما

١٣٩ - (٢٤٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ فِي يَدِي قِطْعَةً إِسْتَبْرَقٍ <sup>(١)</sup> . وَلَيْسَ مَكَانُ أُرَيْدُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا طَارَتْ إِلَيْهِ . قَالَ فَكَصَصْتُهُ عَلَى حَفْصَةَ . فَكَصَصْتُهُ حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَرَى عَبْدَ اللَّهِ رَجُلًا صَالِحًا <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٤٠ - (٢٤٧٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُعِينٍ ( وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ ) قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا رَأَى رُؤْيَا ، فَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَتَمَنَّتْ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَفْصَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا عَرَبًا . وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَئِينَ أَخَذَانِي فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ . فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُئْرِ . وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبُئْرِ <sup>(٣)</sup> .

(١) (إسْتَبْرَق) هُوَ مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيَابِجِ .

(٢) (صَالِحًا) هُوَ الصَّالِحُ هُوَ الْقَائِمُ بِمَحْدُودِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَقُوقِ الْعِبَادِ .

(٣) (قَرْنَانِ كَقَرْنِي الْبُئْرِ) هُمَا الْحَشْبَتَانِ اللَّتَانِ عَلَيْهِمَا الْحَطَافُ . وَهُوَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي فِي جَانِبِ الْبِكْرَةِ . قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ .

وَقَالَ الْخَلِيلُ : هُوَ مَا يَبْنَى حَوْلَ الْبُئْرِ وَيُوضَعُ عَلَيْهِ الْحَشْبَةُ الَّتِي يَدُورُ عَلَيْهَا الْحُورُ ، وَهِيَ الْحَدِيدَةُ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا الْبِكْرَةُ .

وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتَهُمْ . فَجَعَلْتُ أَقْوَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ . قَالَ فَلَقِيَهُمْ مَا مَلَكَ فَقَالَ لِي : لَمْ تَرُعْ<sup>(١)</sup> . فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ . فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « نِعَمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ ! لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ » .  
قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ، بَعْدَ ذَلِكَ ، لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ ، حَتَّى<sup>(٢)</sup> الْفَرِيَابِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : كُنْتُ أُبَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ . وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ . فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا انْطَلِقُ بِي إِلَى بَيْتِ . فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ .

\*\*

(٣٢) باب من فضائل أنس بن مالك ، رضى الله عنه

١٤١ - (٢٤٨٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . اذْعُ اللَّهُ لَهُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ . وَبَارِكْ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتَهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ يَقُولُ ، مِثْلَ ذَلِكَ .

\*\*\*

(١) (لم ترع) أى لا روع عليك ولا ضرر .

(٢) (حتى) أى زوج ابنته .

١٤٢ - (٢٤٨١) وحديثي زهير بن حرب . حدثنا هاشم بن القاسم . حدثنا سليمان عن ثابت ، عن أنس . قال : دخل النبي ﷺ علينا . وما هو إلا أنا وأمي وأم حرام ، خالتي . فقالت أمي : يا رسول الله ! خويدمك . ادع الله له . قال فدعا لي بكل خير . وكان في آخر مادعالي به أن قال « اللهم ! اكثِر ماله وولده . وبارك له فيه » .

\*\*\*

١٤٣ - (...) حديثي أبو معن الرقاشي . حدثنا عمر بن يونس . حدثنا عكرمة . حدثنا إسحق . حدثنا أنس قال : جاءت بي أمي ، أم أنس إلى رسول الله ﷺ . وقد أزرني بنصف خمارها وردتني بنصفه . فقالت : يا رسول الله ! هذا أنيس ، ابني . أتيتك به يخدمك . فدع الله له . فقال « اللهم ! اكثِر ماله وولده » .

قال أنس : فوالله ! إن مالي لكثير . وإن ولدي وولده ولدي ليعادون<sup>(١)</sup> على نحو المائة ، اليوم .

\*\*\*

١٤٤ - (...) حديثي قتيبة بن سعيد . حدثنا جعفر (يعني ابن سليمان) عن الجعد ، أبي عثمان . قال : حدثنا أنس بن مالك قال : مر رسول الله ﷺ . فسمعت أمي ، أم سليم صوتها . فقالت : يا أمي ! يا رسول الله ! أنيس . فدعا لي رسول الله ﷺ ثلاث دعوات . قد آيت منها اثنتين في الدنيا . وأنا أزوج الثالثة في الآخرة .

\*\*\*

١٤٥ - (٢٤٨٢) حديثي أبو بكر بن نافع . حدثنا بهز . حدثنا حماد . أخبرنا ثابت عن أنس ، قال : أتني على رسول الله ﷺ وأنا ألب مع النعمان . قال فسلم علينا . فبعمني إلى حاجة . فأبطأت على أمي . فلما جئت قالت : ما حبسك ؟ قلت : بعثني رسول الله ﷺ لحاجة . قالت : ما حاجته ؟ قلت : إنها سير . قالت : لا تحدين يسر رسول الله ﷺ أحدا . قال أنس : والله ! لو حدثت به أحدا لحدتكم ، يا ثابت !

\*\*\*

(١) ليعادون) معناه يبلغ عددهم نحو المائة .

١٤٦ - (...) حَرَّشَا حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَسْرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ سِرًّا . فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ . وَلَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمُّ سَلِيمٍ . فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ .

\* \* \*

(٣٣) باب من فضائل عبد الله بن سلام ، رضى الله عنه

١٤٧ - (٢٤٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَيْسَى . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ، لِحَيٍّ يَمْنِي ، إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ .

\* \* \*

١٤٨ - (٢٤٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ : كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ فِي نَاسٍ . فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ أَثَرٌ مِنْ خُشُوعٍ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا . ثُمَّ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ . فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ . وَدَخَلْتُ . فَتَحَدَّثْنَا . فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ ، قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ . وَسَأَحَدْتُكَ لِمَ ذَلِكَ ؟ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكَمَصْتُهَا عَلَيْهِ . رَأَيْتَنِي فِي رَوْضَةٍ - ذَكَرَ سَعْتَهَا وَعُشْبَهَا وَخَضْرَاهَا<sup>(١)</sup> - وَوَسَطَ الرَّوْضَةَ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ . أَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ . فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ . فَقِيلَ لِي : ارْقَهُ . فَقُلْتُ لَهُ : لِأَسْتَطِيعُ . فَجَاءَ نِي مِنْصَفٍ<sup>(٢)</sup> . قَالَ ابْنُ عَوْنٍ : وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ فَقَالَ بَيْبَائِي مِنْ خَلْقِي<sup>(٣)</sup> - وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ -

(١) ( ذكر سعتها وعشبتها وخضرتها ) أي عبد الله بن سلام ، الرائي .

(٢) ( منصف ) قال القاضى : ويقال بفتح الهم أيضا . وقد فسره فى الحديث بالخادم والنوصيف . وهو صحيح . قالوا :

هو الوصيف الصغير الدرك للخدمة .

(٣) ( نأخذ ببياني من خاني ) أي فأخذ ببياني ورفع . وهذا تمييز عن الفعل بالقول .

فَرَقِيتُ<sup>(١)</sup> حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ . فَأَخَذْتُ بِالْمُرْوَةِ . فَقِيلَ لِي : اسْتَمْسِكْ .  
فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ وَإِنَّمَا أَنِي يَدِي . فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ « تِلْكَ الرُّوْضَةُ الْإِسْلَامِ . وَذَلِكَ  
الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَتِلْكَ الْمُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوُثْقَى . وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ حَتَّى تَمُوتَ » .  
قَالَ : وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ .

\*\*\*

١٤٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا حَرَبِيُّ بْنُ عُمَارَةَ .  
حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ . قَالَ : قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ : كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ  
وَإِبْنُ عُمَرَ . فَمَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . فَقَالُوا : هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُمْ قَالُوا  
كَذًا وَكَذًا . قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ . إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ  
عَمُودًا وُضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ . فَنُصِبَ فِيهَا . وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ . وَفِي أَسْفَلِهَا مِئْصَفٌ - وَالْمِئْصَفُ  
الْوَصِيفُ - فَقِيلَ لِي : اِرْقُهُ . فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْمُرْوَةِ . فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمُوتُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْمُرْوَةِ الْوُثْقَى » .

\*\*\*

١٥٠ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
الْأَعْمَشِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ ، عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الْحُرِّ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ .  
قَالَ فِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ . وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ . قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا . قَالَ فَلَمَّا قَامَ  
قَالَ الْقَوْمُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . قَالَ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! لَا تُبْعَثُهُ  
فَلَا عِلْمَنَ مَكَانَ بَيْتِهِ . قَالَ فَتَبِعْتُهُ . فَأَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ . ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ . قَالَ  
فَأَسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي . فَقَالَ : مَا حَاجَتُكَ ؟ يَا ابْنَ أَخِي ! قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : سَمِعْتُ الْقَوْمَ يَقُولُونَ لَكَ ،  
لَمَّا قُمْتَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا . فَأَعْجَبَنِي أَنْ أَكُونَ مَعَكَ . قَالَ :

(١) ( فرقيت ) هو بكسر القاف على الالفة المشهورة السجحية . وحكى فتحها . قال القاضي : وقد جاء بالروایتين في

مسلم والوطأ وغيرهما ، في غير هذا الموضع .

اللَّهُ أَعْلَمُ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ . وَسَأَحَدُكَ مِمَّ قَالُوا ذَلِكَ . إِنِّي بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ ، إِذْ أَنَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : قُمْ . فَأَخَذَ  
يَدَيَّ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ . قَالَ فَإِذَا أَنَا بِجِوَادٍ<sup>(١)</sup> عَنْ شِمَالِي . قَالَ فَأَخَذْتُ لِأَخَذَ فِيهَا . فَقَالَ لِي لَا تَأْخُذْ فِيهَا  
فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ . قَالَ فَإِذَا جِوَادٌ مِنْهُجٍ<sup>(٢)</sup> عَلَى يَمِينِي . فَقَالَ لِي : خُذْ هَهُنَا . فَأَتَى بِي جَبَلًا .  
فَقَالَ لِي : اصْعَدْ . قَالَ فَجَمَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعُدَ خَرَرْتُ عَلَى اسْتَيْ . قَالَ حَتَّى افْعَلْتُ ذَلِكَ مِرَارًا . قَالَ  
ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا . رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ . فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةٌ . فَقَالَ لِي : اصْعَدْ  
فَوْقَ هَذَا . قَالَ قُلْتُ : كَيْفَ أَصْعَدُ هَذَا ؟ وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ . قَالَ فَأَخَذَ يَدَيَّ فَزَجَلَ بِي<sup>(٣)</sup> . قَالَ فَإِذَا  
أَنَا مُتَمَلِّقٌ بِالْحَلْقَةِ . قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ . قَالَ وَبَقِيْتُ مُتَمَلِّقًا بِالْحَلْقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ . قَالَ فَأَتَيْتُ  
النَّبِيَّ ﷺ فَتَقَصَّصْتُهَا عَلَيْهِ . فَقَالَ « أَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِكِ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ . قَالَ  
وَأَمَّا الطُّرُقُ الَّتِي رَأَيْتَ عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طُرُقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ . وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنْزِلُ الشَّهَدَاءِ . وَلَنْ  
تَنَالَهُ . وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ . وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ . وَلَنْ تَرَالَ مُتَمَسِّكًا بِهَا  
حَتَّى تَمُوتَ » .

\*\*

(٣٤) باب فضائل صحابه بن ثابت ، رضی اللہ عنہ

١٥١ - (٢٤٨٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ .

قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحِجْسَانَ  
وَهُوَ يُنْشِدُ الشَّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ . فَلَحَظَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ ، وَفِيهِ مِنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ

(١) (بجواد) الجواد جمع جادة . وهي الطريق البينة المسلوكة . والشهور فيها جواد ، بتشديد الدال . قال القامضي :

وقد تخفف ، قاله صاحب المين .

(٢) (جواد منهج) أي طرق واضحة بينة مستقيمة . والمنهج الطريق المستقيم . ومنهج الأمر إذا وضح . وطريق

منهج ومنهاج ومنهج ، أي بين واضح .

(٣) (فزجل بي) أي رمى بي .

النَّفْتِ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ ! أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ ! نَعَمْ .

\*\*\*

(.. ) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ حَسَانَ قَالَ ، فِي حَلَقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! يَا أَبَاهُ هُرَيْرَةَ ! أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٥٢ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ : أَنْشُدْكَ اللَّهَ ! هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يَا حَسَانَ ! أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . اللَّهُمَّ ! أَيَّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ .

\*\*\*

١٥٣ - (٢٤٨٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ « أَهْجِهِمْ ، أَوْ هَاجِهِمْ ، وَجِبْرِيلُ مَعَكَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ع وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَرُ . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ؛ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٥٤ - (٢٤٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ مِمَّنْ كَثُرَ عَلَى عَائِشَةَ . فَسَبَّهَتْهُ . فَقَالَتْ . يَا ابْنَ أُخْتِي ! دَعُهُ . فَإِنَّهُ كَانَ يَنَافِحُ<sup>(١)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (ينافح) أى بدافع وبناضل .

(..) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٥٥ - (٢٤٨٨) حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْسِدُهَا شِمْرًا . يُشَبَّبُ <sup>(١)</sup> بِأَيَّاتٍ لَهُ . فَقَالَ :

حَصَانُ <sup>(٢)</sup> رَزَانُ <sup>(٣)</sup> مَا تُرِنُ <sup>(٤)</sup> بَرِيَّةٌ وَأَصْبِحُ غُرَّتِي <sup>(٥)</sup> مِنْ لُحُومِ الْعَوَافِلِ  
فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ . قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ ؟  
وَقَدْ قَالَ اللَّهُ : وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ [٢٤/النور/١١] . فَقَالَتْ : فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنْ  
الْعَمَى ؟ إِنَّهُ كَانَ يُنَافِعُ ، أَوْ يَهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ قَالَتْ : كَانَ  
يَدْبُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ : حَصَانُ رَزَانُ .

\*\*\*

١٥٦ - (٢٤٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ حَسَّانُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ائْذِنْ لِي فِي أَبِي سُفْيَانَ . قَالَ « كَيْفَ بَقَرَا بَيْتِي مِنْهُ ؟ »  
قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ ! لَأَسْلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّمْرَةَ مِنَ الْحَمِيرِ <sup>(٦)</sup> . فَقَالَ حَسَّانُ :

(١) (يُشَبَّبُ) مِنْهُ بِتَفْزِيلٍ . كَذَا فُسِّرَ فِي الْمَشَارِقِ .

(٢) (حَصَان) أَيُّ مَحْصَنَةٍ عَفِيفَةٍ .

(٣) (رَزَان) كَامِلَةُ الْعَقْلِ . وَرَجُلٌ رَزِينٌ .

(٤) (مَا تُرِنُ) أَيُّ مَا تُتَمُّهُ . يُقَالُ : زَنَنْتَهُ وَأَزَنْتَهُ ، إِذَا ظَنَنْتَ بِهِ خَيْرًا أَوْ شَرًّا .

(٥) (غُرَّتِي) أَيُّ جَانِبِي . وَرَجُلٌ غُرَّانٌ وَامْرَأَةٌ غُرَّتِي . وَمَعْنَاهُ لَا نَقْتَابُ النَّاسَ ، لِأَنَّهَا لَوْ اغْتَابَتْهُمْ شَبِعَتْ مِنْ لُحُومِهِمْ .

(٦) (لَأَسْلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّمْرَةَ مِنَ الْحَمِيرِ) الْمُرَادُ بِالْحَمِيرِ الْعَجِينِ . كَمَا قَالَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى . وَمَعْنَاهُ لِأَنَّ طَائِفَةَ

فِي تَحْلِيضِ نَسَبِكَ مِنْ هَجُومِهِمْ . بِحَيْثُ لَا يَبْقَى جِزَاءٌ مِنْ نَسَبِكَ فِي نَسَبِهِمُ الَّذِي نَالَهُ الْهَجُومُ . كَمَا أَنَّ الشَّمْرَةَ إِذَا سَلَّتْ مِنَ  
الْعَجِينِ لَا يَبْقَى مِنْهَا شَيْءٌ فِيهِ . بِمِثْلِ مَا لَوْ سَلَّتْ مِنْ شَيْءٍ صَلَبَ فَإِنَّهَا رُبَّمَا انْقَطَعَتْ فَبَقِيَتْ مِنْهَا فِيهِ بَقِيَّةٌ .

وَإِنَّ سَنَامَ الْمُجَدِّ مِنْ آلِ هَاشِمٍ <sup>(١)</sup> بَنُو بِنْتِ نَحْرُومٍ . وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

قَصِيدَتُهُ هَذِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُهُ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَتْ :  
اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَفْيَانَ . وَقَالَ بَدَلُ - الْخَمِيرِ -  
الْمَجِينِ .

\*\*\*

١٥٧ - (٢٤٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ  
ابْنُ يَزِيدَ . حَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَهْجُوا قَرَيْشًا . فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشَقِي بِالنَّبْلِ <sup>(٢)</sup> »  
فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ « أَهْجُهُمْ » فَهَجَّهُمْ . فَلَمْ يَرْضَ . فَأَرْسَلَ إِلَى كَتَبِ بْنِ مَالِكٍ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيَّ  
حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، قَالَ حَسَّانُ : قَدْ أَنْ لَكُمْ <sup>(٣)</sup> أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدَ الضَّارِبَ بِذَنبِهِ <sup>(٤)</sup> .

(١) (وإن سنّام المجد من آل هاشم الخ) وبدد هذا بيت لم يذكره مسلم . وبذكرة تم الفائدة والمراد .

وهو :

ومن ولدت أبناء زهرة منهمو كرام . ولم يقرب عجائزك المجد

المراد بيتت نخزوم فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم ، أم عبد الله والزيير وأبي طالب . ومراده أبي سفيان هذا  
الذکور المهجوة ، أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وهو ابن عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وكان يؤذي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والمسلمين في  
ذلك الوقت . ثم أسلم وحسن إسلامه . وقوله : ولدت أبناء زهرة منهم ، مراده هالة بنت وهب بن عبد مناف ، أم حمزة  
وصفية . وأما قوله : ووالدك العبد فهو سب لأبي سفيان بن الحارث . ومعناه أن أم الحارث بن عبد المطلب ، والد أبي سفيان  
هذا ، هي سمية بنت موهب . وموهب غلام لبني عبد مناف . وكذا أم أبي سفيان بن الحارث كانت كذلك . وهو مراده  
بقوله : ولم يقرب عجائزك المجد .

(٢) (رشق بالنبل) بفتح الراء ، هو الرمي بها . وأما الرشق ، بالكسر ، فهم اسم للنبل التي ترى دفعة واحدة .

(٣) (لقد أن لكم) أي حان لكم .

(٤) (الضارب بذنبه) قال العلماء : المراد بذنبه ، هنا ، لسانه . فشبهه نفسه بالأسد في انتقامه وبطشه إذا اغتاز .

وحينئذ يضرب بذنبه جنبه . كما فعل حسان بلسانه حين أدلعه ، فجعل يحركه . فشبهه نفسه بالأسد . ولسانه بذنبه .

ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ (١) فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ . فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرَى الْأَدِيمِ (٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا نَعْمَلُ . فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا . وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا . حَتَّى يُلْحِصَ لَكَ نَسَبِي » فَأَتَاهُ حَسَّانٌ . ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ لَحِصَ لِي نَسَبُكَ . وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! لَأَسَلَّنَكَ مِنْهُمْ كَمَا نَسَلُ الشَّمْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانٍ « إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ ، مَا نَأْفَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

وَقَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « هَجَاهُمْ حَسَّانٌ فَشَفَى وَاشْتَقَى (٣) » .  
قَالَ حَسَّانٌ :

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءِ  
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا تَقِيًّا (٤) رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَتُهُ الْوَفَاءُ (٥)  
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي (٦) لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ (٧)

(١) (أدلع لسانه) أى أخرجه عن الشفتين . يقال : دلغ لسانه وأدلعه . ودلع اللسان بنفسه .

(٢) (أفريئهم بلساني فرى الأديم) أى لأمزقن أعراضهم تمزيق الجلد .

(٣) (فشفى واشتقى) أى شفى المؤمنين واشتقى هو بما ناله من أعراض الكفار ومزقها ونافع عن الإسلام والمسلمين .

(٤) (هجوت محمدا بريا تقيا) وفى كثير من النسخ : حنيفا ، بدل تقيا . فالبر الواسع الخير والنفع . وهو مأخوذ من

البر ، بكسر الباء ، وهو الاتساع فى الإحسان . وهو اسم جامع للخير . وقيل : البر ، هنا ، بمعنى المتزهد عن المآثم . وأما الحنيف فقيل هو المستقيم . والأصح أنه المائل إلى الخير . وقيل الحنيف التابع ملة إبراهيم ﷺ .

(٥) (شيمته الوفاء) أى خلقه .

(٦) (فإن أبى ووالده وعرضى) هذا مما احتج به ابن قتيبة لذهب به أن عرض الإنسان هو نفسه لا أسلافه . لأنه

ذكر عرضه وأسلافه بالملطف . وقال غيره : عرض الرجل أموره كلها التى يحمدها ويذمها ، من نفسه وأسلافه ، وكل ما لحقه نقص يميمه .

(٧) (وقاء) هو ما وقيت به الشئ .

تَكَلَّتْ بِبَيْتِي <sup>(١)</sup> إِنْ لَمْ تَرَوْهَا  
 تُبَارِنَ الْأَعْنَةَ <sup>(٤)</sup> مُصْمِدَاتٍ <sup>(٥)</sup>  
 تَطْلُجُ جِيَادَنَا مَتَمَطَّرَاتٍ <sup>(٧)</sup>  
 فَإِنْ أَعْرَضْتُمُو عَنَّا اعْتَمَرْنَا <sup>(٩)</sup>

تَثِيرُ النَّقْعِ <sup>(٣)</sup> مِنْ كَنْفِي كِدَاءٍ <sup>(٢)</sup>  
 عَلَى أَكْتَانِيهَا الْأَسْلُ الظَّمَاءِ <sup>(٦)</sup>  
 تَلَطَّمْنَ بِالْخَمْرِ النَّسَاءِ <sup>(٨)</sup>  
 وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغَطَاءُ

(١) (تكلت ببيتي) قال السنوسي: الشكل فقد الولد. وببني تصغير بنت. فهو بضم الباء. وعند النووي بكسر الباء، لأنه قال: وببني أى نفسى.

(٢) (تثير النقع) أى ترفع الغبار وتهبجه.

(٣) (كنفى كداء) أى جانبي كداء. وكداء نذبة على باب مكة.

وعلى هذه الرواية، فى هذا البيت إقواء مخالف لباقيها. وفى بعض النسخ: غايتهما كداء. وفى بعضها: موعدها كداء. وحينئذ فلا إقواء.

(٤) (يبارين الأعنة) ويروى: يبارعن الأعنة. قال القاضى: الأول: هو رواية الأكثرين. وممنه أنها لصرامتها وقوة نفوسها تضاهى أعنتها بقوة جبهتها لها، وهى منازعتها لها أيضا.

وقال الأئمة نقلوا عن القاضى: يعنى أن الخيول لقوتها فى نفسها وصلابة أعضائها تضاهى أعضائها الحديد فى القوة، وقد يكون ذلك فى مضعفها الحديد فى الشدة.

وقال البرقوقي فى شرحه للديوان: أى أنها تجارى الأعنة فى اللين وسرعة الاقباد. قال: ويجوز أن يكون المعنى، كما قال صاحب اللسان، يمارضتها فى الجذب لقوة نفوسها وقوة رؤوسها وعلك حداثتها.

قال القاضى: ووقع فى رواية ابن الحذاء: يبارين الأسنة، وهى الرماح. قال فإن صححت هذه الرواية فمنهاها أنهم يضاين قوامها واعتدالها. وقال البرقوقي: مباراتها الأسنة أن يصحج الفارس رجه فيركض الفرس ليسبق السنان.

(٥) (مصمديات) أى مقبلات إليكم ومتوجهات. يقال: أصعد فى الأرض، إذا ذهب فيها مبتدئا. ولا يقال للراجع.

(٦) (الأسل الظماء) الرماح. والظماء الرقاق. فكأنها لقلة ماؤها عطاش. وقيل المراد بالظماء المطاش لدماء الأعداء.

قال البرقوقي: من قولهم أنا ظمآن إلى لثائك.

(٧) (تطل جنودنا متمطرات) أى تطل خيولنا بسرعات يسبق بعضها بعضا.

(٨) (تلطمن بالجر النساء) الجر جمع جحر وهو ماتنطى به المرأة رأسها. أى يزلن عنهن الغبار. وهذا لمرتها وكرامتها

عندهم. وقال البرقوقي: يقول تبتمهم الخيل فتبتمت النساء يضربن الخيل بجرهن لتردها. وكأن سيدنا حسان رضى الله عنه أوحى إليه بهذا وتكلم به عن ظهر الغيب. فقد روى أن نساء مسكة يوم فتحها ظلان يضربن وجوه الخيل ليردنها.

(٩) (فإن أعرضتمو عنا اعتمرنا... الخ) قال البرقوقي: اعتمرنا أى أدينا العمرة. وهى فى الشرع زيارة البيت الحرام

بالشروط المخصوصة المروفة. والفرق بينها وبين الحج أن العمرة تكون للإنسان فى السنة كلها. والحج فى وقت واحد فى =

وَالْأَقَابِرُ يَضْرَابُ يَوْمَ  
 وَقَالَ اللَّهُ : قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا  
 وَقَالَ اللَّهُ : قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا<sup>(١)</sup>  
 لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَمَدٍ<sup>(٢)</sup>  
 فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ  
 وَجِبْرِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فِينَا  
 يُزِرُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ  
 يَقُولُ الْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ  
 هُمْ الْأَنْصَارُ عَرْضَتَهَا اللَّقَاءُ<sup>(٣)</sup>  
 سِيَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ  
 وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سِوَاهُ  
 وَرُوحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ<sup>(٤)</sup>

\*\*

(٣٥) باب من فضائل أبي هريرة الدوسي ، رضى الله عنه

١٥٨ - (٢٤٩١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّائِدُ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ  
 أَبِي كَثِيرٍ ، يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَهِيَ مُشْرِكَةٌ .  
 فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَأَسْمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَاكْرَهُ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي . قُلْتُ :  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمَّيَ إِلَى الْإِسْلَامِ فَتَأْتِي عَلَيَّ . فَدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَاكْرَهُ .  
 فَأَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ » فَخَرَجْتُ

= السنة ، ولا يكرن إلا مع الوقوف بعرفة ، يوم عرفة . وهي مأخوذة من الاعتمار ، وهو الزيارة . يقول : إن لم تتمرضوا لنا  
 حين تنزركم خيلنا وأخديتم لنا الطريق ، قضدنا إلى البيت الحرام وزرناه ، وتم الفتح وانكشف الغطاء عما وعد الله به نبيه ،  
 صلوات الله وتسليماته عليه ، من فتح مكة .

وقال الأبي : ظاهر هذا ، كما قال ابن هشام ، أنه كان قبل الفتح في عمرة الحديبية ، حين صد عن البيت .

(٥) (يسرت جندا) أى هياتهم وأرصدتهم .

(٦) (عرضتها للقاء) أى مقصودها ومطلوبها . قال البرقوق : العرصة من قولهم بعير عرصة للدفن ، أى قوى عليه .

وفلان عرصة للشر أى قوى عليه . يريد أن الأنصار أقوياء على القتال ، همتها وديبتها لقاء القروم الصناديد .

(٧) (لنا فى كل يوم من ممد) قال البرقوق : لنا ، يعنى معشر الأنصار . وقوله من ممد ، يريد قريشا لأنهم عدنانيون .

(٨) (ليس له كفاء) أى ليس له مماثل ولا مقارم .

مُسْتَبَشِرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ . فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ (١) . فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشْفًا (٢) قَدَمِي . فَقَالَتْ : مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ (٣) الْمَاءِ . قَالَ فَاعْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دِرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ خِمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابَ . ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! أَنْتَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ فَرَجَمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَجِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَبَشِرُ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَيْ هُرَيْرَةَ . فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَنْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجِيبَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَيُحِبِّبَهُمْ لَنَا . قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! حَبِّبْ عَمِيذَكَ هَذَا - يَمْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ - وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ . وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ » فَمَا خَلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُ بِي ، وَلَا يَرَانِي ، إِلَّا أَحَبَّنِي .

\*\*\*

١٥٩ - (٢٤٩٢) حَرْشَانُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَمِيدٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ الْأَعْرَجِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْتَبُ الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ (٤) . كُنْتُ رَجُلًا مَسْكِينًا . أَخَذُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مِلءِ بَطْنِي (٥) . وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَسْتَلِمُهُمُ الصَّفْقُ (٦) بِالْأَسْوَاقِ (٧) . وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَسْتَلِمُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَسْطُرْ نَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنِّي » فَسَطُرْتُ نَوْبِي حَتَّى قَفَضَ حَدِيثَهُ . ثُمَّ ضَمَمْتُهُ إِلَيَّ . فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْهُ .

\*\*\*

(١) ( مجاف ) أى منلق .

(٢) ( خشف ) أى صوتهما فى الأرض .

(٣) ( خضخضة ) خضخضة الماء صوت تحريكه .

(٤) ( والله الموعد ) معناه فيحاسبني إن تممت كذبا ، ويحاسب من ظن بي السوء .

(٥) ( على ملء بطني ) أى ألزمه وأتبع بقوتي ، ولا أجمع مالا للخيرة ولا غيرها . ولا أزيد على قوتي .

(٦) ( الصفق ) هو كناية عن التباعد . وكانوا يصفقون بالأيدي من التبايعين بعضها على بعض .

(٧) ( بالأسواق ) جمع سوق . والسوق مؤنثة . ويذكر . سميت به لقيام الناس فيها على سوقهم .

(...) حدثني عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد. أخبرنا معمر بن أبي هريزة. أخبرنا مالك بن معمر. أخبرنا عبد الرزاق. أخبرنا معمر بن أبي هريزة. أخبرنا الأعمش، عن أبي هريزة، بهذا الحديث. غير أن مالكاً انتهى حديثه عند انقضاء قول أبي هريزة. ولم يذكر في حديثه الرواية عن النبي ﷺ « من يسقط توبه » إلى آخره.

\*\*\*

١٦٠ - (٢٤٩٣) وحدثني حرمة بن يحيى التميمي. أخبرنا ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب؛ أن عروة بن الزبير حدثه؛ أن عائشة قالت: ألا لمجيئك أبو هريزة! جاء فجلس إلى جنب حبرتي. يحدث عن النبي ﷺ. يسعني ذلك. وكنت أسبح<sup>(١)</sup>. فقام قبل أن أفصي سبحتي. ولو أدرسته لرددت عليه: إن رسول الله ﷺ لم يكن يسرد الحديث كسر دكم.

\*\*\*

(٢٤٩٢) قال ابن شهاب: وقال ابن المسيب؛ إن أبا هريزة قال: يقولون: إن أبا هريزة قد أكثر والله الموعيد. ويقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه؟ وسأخبركم عن ذلك: إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضهم. وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصنف بالأسواق. وكنت أزم رسول الله ﷺ على ميل بطني. فأشهد إذا غابوا. وأحفظ إذا نسوا. ولقد قال رسول الله ﷺ يوماً « أيكم يسقط توبه فيأخذ من حديثي هذا، ثم يجمعه إلى صدره، فإنه لم ينس شيئاً سمعه » فبسطت برودة على. حتى فرغ من حديثه. ثم جمعتها إلى صدري. فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئاً حدثني به! ولو لا آيات أنزلها الله في كتابه ما حدثت شيئاً أبداً: إن الذين يكتُمون ما أنزلنا من النبئات والهدى [٢/البقرة/١٥٩ و١٦٠] إلى آخر الآيتين.

\*\*\*

(...) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي. أخبرنا أبو أيمن عن شبيب، عن الزهري.

- (١) (كنت أسبح) معنى أسبح أصلي نافلة. وهي السبحة. قيل المراد هنا صلاة الضحى.  
 (٢) (لم يكن يسرد الحديث كسر دكم) أي يكرهه ويتابعه.

أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ  
أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْتَبُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَنْحَوِ حَدِيثَهُمْ .

\*\*\*

(٣٦) باب من فضائل أهل بدر رضى الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبي بلتعة

١٦١ - (٢٤٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ - وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو - ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا ) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ عَمْرُو ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ ، وَهُوَ كَاتِبُ عَلِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
وَهُوَ يَقُولُ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ . فَقَالَ « ائْتُوا رَوْضَةَ خَاجِ » <sup>(١)</sup> . فَإِنَّ بِهَا طَعِينَةً <sup>(٢)</sup>  
مَعَهَا كِتَابٌ . فَخَذُوهُ مِنْهَا « فَاظْلُقْنَا نَمَادَى » <sup>(٣)</sup> . بِنَا خَيْلِنَا . فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ . فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ .  
فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ كِتَابٌ . فَقُلْنَا : لَتَخْرِجَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقَيْنَ الْوَيْابَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِمَا <sup>(٤)</sup> .  
فَأْتَيْنَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ،  
يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا حَاطِبُ ! مَا هَذَا ؟ » قَالَ : لَا تَعْجَلْ  
عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ( قَالَ سُفْيَانُ : كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ . وَلَمْ يَكُنْ مِنْ  
أَنْفُسِهَا ) وَكَانَ يَمُنُّ بِكَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ . فَأَخْبَيْتُ ، إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنْ  
النَّسَبِ فِيهِمْ ، أَنْ أَتَّخِذَ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي . وَلَمْ أَفَعَلْهُ كُفْرًا وَلَا إِزْدَادًا عَنْ دِينِي . وَلَا  
رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « صَدَقَ » فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَضْرِبْ عُنُقَ  
هَذَا الْمُنَافِقِ . فَقَالَ « إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . وَمَا يُذْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَيَّ أَهْلِي بَدْرًا فَقَالَ : اعْمَلُوا

(١) (روضة خاخ) هي بجاهن من مجنتين. هذا هو الصواب الذي قاله العلماء كافة من جميع الطوائف وفي جميع الروايات

والكتب . وهي بين مكة والمدينة . بقرب المدينة .

(٢) (فإن بها طعينة) الطعينة هنا الجارية . وأصلها الهودج . وسميت بها الجارية لأنها تكون فيه .

(٣) (نمادى) أى تجرى .

(٤) (عقاصمها) أى شعرها المصفور ، جمع عقيفة .

مَا شِئْتُمْ . فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ . » . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ [١٠٠/المنعنة/١] . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ . وَجَعَلَهَا إِسْحَاقُ ، فِي رِوَايَتِهِ ، مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْمِ الْوَاسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) . كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ عَلِيٍّ . قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا مَرْثَدَةَ الْغَنَوِيَّ وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ . وَكُلُّنَا فَارِسٌ . فَقَالَ « انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاجِ . فَإِنَّ بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ » فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ .

\*\*\*

١٦٢ - (٢١٩٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِكْوِ حَاطِبًا . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَذَبْتَ لَا يَدْخُلُهَا . فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ » .

\*\*

(٣٧) باب من فضائل أصحاب السجرة ، أهل بيعة الرضوانه ، رضى الله عنهم

١٦٣ - (٢٤٩٦) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : أَخْبَرَتْنِي أُمُّ مُبَشَّرٍ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، عِنْدَ حَفْصَةَ « لَا يَدْخُلُ النَّارَ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، أَحَدٌ . الَّذِينَ بَاعُوا تَحْتَهَا » قَالَتْ : بَلَى ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَنْتَهَرَهَا . فَقَالَتْ حَفْصَةُ : وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا [١٩١/ص/٧١] . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَدَّرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جُثِيًّا » [١٩١/ص/٧٢] .

\*\*

(٣٨) باب من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين ، رضى الله عنهما

١٦٤ - (٢٤٩٧) حدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب . جميعاً عن أبي أسامة . قال أبو عامر :  
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ .  
 وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجَمْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . وَمَعَهُ بِلَالٌ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ :  
 أَلَا تُنْجِزِي لِي ، يَا مُحَمَّدُ ! مَا وَعَدْتَنِي ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَبَشِّرْ » . فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ : أَكَثَرْتَ  
 عَلَيَّ مِنْ « أَبَشِّرْ » فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ ، كَهَيْئَةِ النَّضْبَانِ . فَقَالَ « إِنَّ هَذَا  
 قَدْ رَدَّ الْبَشْرَى . فَأَقْبَلَا أَنْتَمَا » فَقَالَ : قَبِلْنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ .  
 فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ . وَمَسَّحَ فِيهِ . ثُمَّ قَالَ « اشْرَبَا مِنْهُ ، وَأَفْرَا عَلَيَّ وَجُوهَكُمَا وَتُحُورَكُمَا . وَأَبَشِّرَا »  
 فَأَخَذَا الْقَدَحَ . فَقَمَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَنَادَاهُمَا أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّتْرِ : أَفْضَلَا لِأُمَّكُمَا  
 بِمَا فِي إِيَّائِكُمَا . فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً .

\*\*\*

١٦٥ - (٢٤٩٨) حدثنا عبد الله بن بَرَادٍ ، أبو عامر الأشعري وأبو كريب ، محمد بن العلاء  
 (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : لَمَّا فَرَعَ  
 النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَيْثُ بَشَّرَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أُوطَاسٍ . فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَةِ . فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ  
 اللَّهُ أَصْحَابَهُ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : وَبَشَّرَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ . قَالَ فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ . رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ  
 بَنِي جُشَمٍ بِسَهْمٍ . فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ . فَأَثْبَتْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا عَمَّ ! مَنْ رَمَاكَ ؟ فَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ إِلَى  
 أَبِي مُوسَى . فَقَالَ : إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي . تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي . قَالَ أَبُو مُوسَى : فَقَصَدْتُ لَهُ فَأَعْتَمَدْتُهُ  
 فَلَحَقْتُهُ . فَلَمَّا رَأَى وَرَأَى عَنِّي ذَاهِبًا . فَأَثْبَتْتُهُ وَجَمَلْتُ أَقْوُلُ لَهُ : أَلَا تَسْتَحْيِي ؟ أَلَسْتَ عَرَبِيًّا ؟ أَلَا تَبْتُؤُ ؟  
 فَكَفَّ . فَالتَقَيْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاخْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ . فَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ . ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى  
 أَبِي عَامِرٍ فَقُلْتُ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبِكَ . قَالَ : فَانْرِعْ هَذَا السَّهْمَ . فَزَرَعْتُهُ قَتْرًا مِنْهُ الْمَاءُ (١) . فَقَالَ :

(١) (فتزامنه الماء) أى ظهر وارتفع وجرى ولم ينقطع .

يَا بَنَ أَخِي! انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ. وَقُلْ لَهُ: يَقُولُ لَكَ أَبُو عَامِرٍ: اسْتَعْفِرْ لِي.  
 قَالَ: وَاسْتَعْمَلَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ. وَمَكَتَ بَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ. فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ  
 دَخَلْتُ عَلَيْهِ، وَهُوَ فِي بَيْتٍ عَلَى اسْرِيرٍ مُرْمَلٍ<sup>(١)</sup>، وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، وَقَدْ أَثْرَ رِمَالُ<sup>(٢)</sup> السَّرِيرِ بِظَهْرِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَنْبِهِ. فَأَخْبَرْتُهُ بِمَجْرَبِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ. وَقُلْتُ لَهُ: قَالَ: قُلْ لَهُ: يَسْتَعْفِرْ لِي.  
 فَدَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ. فَبَوَّصْنَا مِنْهُ. ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِمُبِينِدٍ، أَبِي عَامِرٍ» حَتَّى  
 رَأَيْتُ بَيَاضَ لِبْطِيهِ. ثُمَّ قَالَ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ مِنْ النَّاسِ» فَقُلْتُ:  
 وَوَلِي. يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَاسْتَعْفِرْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ. وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 مُدْخَلًا كَرِيمًا».

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ. وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى!

\*\*\*

(٣٩) باب من فضائل الأشعرين، رضى الله عنهم

١٦٦ - (٢٤٩٩) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ،  
 عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ، حِينَ  
 يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ، وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ، بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ. وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرِ مَنَازِلَهُمْ حِينَ  
 تَزَلُّوا بِالنَّهَارِ. وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ - أَوْ قَالَ الْمَدْوَى - قَالَ لَهُمْ: إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ  
 تَنْظُرُوهُمْ<sup>(١)</sup>».

\*\*\*

١٦٧ - (٢٥٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ. جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ. قَالَ أَبُو عَامِرٍ:  
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ، أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى. قَالَ:

(١) (مرمل) ورِمَال، وهو الذى ينسج فى وجهه بالسفوف وغيره، ويشد بشريط ونحوه. يقال منه: أرملته فهو  
 مرمل.

(٢) (تنظروهم) أى تنظروهم. ومنه قوله تعالى: انظرونا نقبس من نوركم.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْأَشْعَرِيَّيْنَ ، إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ (١) ، أَوْ قُلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي قُوبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ افْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، بِالسَّوِيَّةِ . فَمَنْ مَنَى وَأَنَا مِنْهُمْ » .

\*\*\*

(٤٠) باب من فضائل أبي سفيان بن حرب ، رضى الله عنه

١٦٨ - (٢٥٠١) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَعْقَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيُّ) . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو زُمَيْلٍ . حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ . فَقَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! ثَلَاثُ أَعْظِنِينَ . قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ (٢) ، أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، أَوْجَسُكُمْ . قَالَ « نَعَمْ » قَالَ : وَمُعَاوِيَةُ ، تَجْمَعُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ . قَالَ « نَعَمْ » . قَالَ : وَتَوْمَرُ بْنُ حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ ، كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ . قَالَ « نَعَمْ » .

قَالَ أَبُو زُمَيْلٍ : وَوَلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ، مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ . لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْتَلُّ شَيْئًا إِلَّا قَالَ « نَعَمْ » .

\*\*\*

(١) (أرملوا في الغزو) أى فنى طعامهم .

(٢) (عندى أحسن العرب وأجمله) هو كقوله: كان النبي ﷺ أحسن الناس وجهاً وأحسنه خلقاً. وقد سبق شرحه في فضائل النبي ﷺ (ح ٢٣٣٧) ومثله الحديث بمده في نساء قرين: أخناه على ولد وأرعاه تزوج. قال أبو حاتم السجستاني وغيره: أى وأجملهم وأحسنهم وأرعام . ولكن لا يتكلمون به إلا مفرداً . قال النحويون : معناه أجل من هناك . واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث الشهورة بالإشكال . ووجه الإشكال أن أبا سفيان . إنما أسلم يوم فتح مكة سنة ثمان من الهجرة . وهذا مشهور لا خلاف فيه . وكان النبي ﷺ قد تزوج أم حبيبة قبل ذلك بزمان طويل . تزوجها سنة ست ، وقيل سنة سبع . واختلفوا أين تزوجها . فقيل بالدينة بعد قدومها من الحبشة . وقال الجمهور : بأرض الحبشة .

(٤١) باب من فضائل جعفر بن أبي طالب ، وأسماء بنت عميس ، وأهل سفينتهم ، رضى الله عنهم

١٦٩ - (٢٥٠٢) حدثنا عبد الله بن براد الأشعري ومحمد بن الوليد الهمداني . قالا : حدثنا أبو أسامة . حدثني يزيد عن أبي بردة ، عن أبي موسى . قال : بلغنا مخرج رسول الله ﷺ ونحن باليمن . فخرجنا مهاجرين إليه . أنا وأخوان لي . أنا أصغرهما<sup>(١)</sup> . أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم . - إما قال بضما وإما قال ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلا من قومي . قال فرَكينا سفينة . فألقينا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة . فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده . فقال جعفر : إن رسول الله ﷺ بعثنا ههنا . وأمرنا بالإقامة . فأقيموا معنا . فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا . قال فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خيبر . فأسمهم لنا ، أو قال أعطانا منها<sup>(٢)</sup> . وما قسم لإحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا . إلا لمن شهد معه . إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه . قسم لهم معهم . قال فكان ناس من الناس يقولون لنا - يعني لأهل السفينة - : نحن سبقناكم بالهجرة .

\*\*\*

(٢٥٠٣) قال : فدخلت أسماء بنت عميس ، وهي بمن قدم معنا ، على حفصة زوج النبي ﷺ زائرة . وقد كانت هاجرت إلى النجاشي فيمن هاجر إليه . فدخل عمر على حفصة ، وأسماء عندها . فقال عمر حين رأى أسماء : من هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس . قال عمر : الحبشية هذه ؟ البحرية هذه ؟ فقالت أسماء : نعم . فقال عمر : سبقناكم بالهجرة . فنحن أحق برسول الله ﷺ منكم . فغضبت . وقالت كلمة : كذبت . يا عمر ! كلا . والله ! كنتم مع رسول الله ﷺ يطعم جائعكم ، ويعط جاهلكم . وكنا في دار ، أو في أرض ، البمداء البغضاء<sup>(٣)</sup> في الحبشة . وذلك في الله وفي رسوله .

(١) (أصغرهما) هكذا هو في النسخ : أصغرهما . والوجه أصغر منها .

(٢) (فأسمهم لنا أو قال أعطانا منها) هذا الإيعاظ محمول على أنه رضا التامين .

(٣) (البمداء البغضاء) قال العلماء : البمداء في النسب ، البغضاء في الدين . لأنهم كفار . إلا النجاشي ، وكان يستخفي

بإسلامه عن قومه ويورى لهم .

وَأَيْمَنَ اللَّهُ! لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّىٰ أَذْكَرُ مَا قَلَّتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَنَحْنُ كُنَّا نُوَدِّيٰ  
وَنُخَافُ. وَسَازِدُكَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَسْأَلُهُ. وَوَاللَّهِ! لَا أَكْذِبُ وَلَا أَرْبِغُ وَلَا أَرْبِدُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ.  
قَالَ فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ بِأَحَقَّ  
بِي مِنْكُمْ. وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ. وَلَكُمْ أَنْتُمْ، أَهْلَ السَّفِينَةِ، هِجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا<sup>(١)</sup>. يَسْأَلُونِي عَنْ هَٰذَا الْحَدِيثِ.

مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ نُوهِمُ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: فَقَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَىٰ، وَإِنَّهُ لَيْسَتْ يَمِيدُ هَٰذَا الْحَدِيثِ مِنِّي.

\*\*\*

(٤٢) باب من فضائل سلمان وصهيب وبلال، رضى الله تعالى عنهم

١٧٠ - (٢٥٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ

ابنِ قُرَّةَ، عَنْ حَالِدِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّ أَبَا سَفِيَانَ أَتَىٰ عَلَىٰ سَلْمَانَ<sup>(٢)</sup> وَصُهَيْبَ وَبِلَالَ فِي نَفَرٍ. فَقَالُوا: وَاللَّهِ!  
مَا أَخَذْتَ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا. قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَتَقُولُونَ هَٰذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ  
وَسَيِّدِهِمْ؟ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ. فَقَالَ «يَا أَبَا بَكْرٍ! لَمَّا لَأَغْضَبْتَهُمْ. لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ  
لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبِّيكَ».

فَأَتَاهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ: يَا إِخْوَتَاهُ! أَغْضَبْتُمْ؟ قَالُوا: لَا. يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ<sup>(٣)</sup>. يَا أَخِي<sup>(٤)</sup>!

\*\*\*

(١) (أرسالا) أى أنواجا، فوجا بعد فوج. يقال: أورد إبله أرسالا أى متقطعة متتابعة. وأوردها عراكا أى مجتمعة.

(٢) (أتى على سلمان) هذا الإتيان لأبي سفیان كان وهو كافر، فى الهدنة بعد صلح الحديبية.

(٣) (لا. يغفر الله لك) قال القاضى: قد روى عن أبى بكر أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال: قل: عفاك الله،

رحمك الله. لا تزد. أى لا تقل، قبل الدعاء. لا. فتصير صورته صورة نعى الدعاء. قال بعضهم: قل: لا ويغفر الله لك.

(٤) (أخى) ضبطه بضم الهمزة على التصغير. وهو تصغير تحبيب وترقيق وملاطفة. وفى بعض النسخ بفتحها.

(٤٣) باب من فضائل الأنصار، رضى الله تعالى عنهم

١٧١ - (٢٥٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ). قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ: إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَآلِهِمَا [٣/ آل عمران/ ١٢٢] بَنُو سَلَمَةَ وَبَنُو حَارِثَةَ. وَمَا نَحِبُّ أَنْهَا لَمْ تَنْزِلْ. لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَاللَّهُ وَآلِهِمَا.

\*\*\*  
١٧٢ - (٢٥٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ. قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ».

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنِ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

\*\*\*  
١٧٣ - (٢٥٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ. حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ). حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ)؛ أَنَّ أُنْسًا حَدَّثَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْفَرَ لِلْأَنْصَارِ. قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ «وَلِدْرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ» لَا أَشْكُ فِيهِ.

\*\*\*  
١٧٤ - (٢٥٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُديَّةَ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْنِ). حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ)، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَنِيعَانًا وَنِسَاءً مُقْبِلِينَ مِنْ عُرْسٍ. فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُمْتَسِلًا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ «اللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ. وَاللَّهُمَّ! أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ» يَعْنِي الْأَنْصَارَ.

\*\*\*  
١٧٥ - (٢٥٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

(١) (متنلا) روى بالوجهين . متنلا و متنلا . وهما مشهوران . قال القاضى : جمهور الرواة بالفتح . ومعناه قائما منتصبا .

ابن جعفر . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ . سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَخَلَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَقَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنَّكُمْ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٧٦ - (٢٥١٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْأَنْصَارَ كَرِشِي وَعَيْبَتِي <sup>(١)</sup> . وَإِنَّ النَّاسَ سَيَكْفُرُونَ وَيَقُولُونَ <sup>(٢)</sup> . فَاقْبَلُوا مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَاعْفُوا عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

\*\*\*

(٤٤) باب في فير دور الأنصار ، رضى الله عنهم

١٧٧ - (٢٥١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ <sup>(٣)</sup> بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » . فَقَالَ سَعْدٌ : مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَدْ فَضَّلَ عَلَيْنَا . فَقِيلَ : قَدْ فَضَّلَكُمْ عَلَى كَثِيرٍ .

\*\*\*

(١) (كرشي وعيبتى) قال العلماء: معناه جماعى وخاصتى الذين أتى بهم وأعتددهم فى أمورى . قال الخطابى : ضرب مثلا بالسكرش لأنه مستقر غذاء الحيوان الذى يكون به بقاؤه والعبية وعاء معروف أكبر من المحلاة يحفظ الإنسان فيها ثيابه وفاخر متاعه ويصونها . ضرب بها مثلا لأنهم أهل سره وحقى أحواله .

(٢) (ويقولون) أى ويقال الأنصار .

(٣) (خير دور الأنصار) أى خير قبائلهم . وكانت كل قبيلة منها تسكن عملة . فتسمى تلك المحلة دار بنى فلان . قال

العلماء : وتفضيلهم على قدر سبقهم إلى الإسلام ومآثرهم فيه .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَسَا يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (بِعْنِي ابْنُ مُحَمَّدٍ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ . كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَدُكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ سَعْدٍ .

\*\*\*

١٧٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) . حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُتْبَةَ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ، وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، وَدَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ » . وَاللَّهِ ! لَوْ كُنْتُ مُؤْتَرًّا بِهَا أَحَدًا لَا تَرْتُ بِهَا عَشِيرَتِي .

\*\*\*

١٧٩ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزَّيَادِ . قَالَ : شَهِدَ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ . ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ . ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ . ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ . وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ : أَتَيْتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لَوْ كُنْتُ كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي ، بَنِي سَاعِدَةَ . وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ . وَقَالَ : خُلِفْنَا<sup>(١)</sup> فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ . أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَكَلَّمَهُ ابْنُ أَخِيهِ ، سَهْلٌ . فَقَالَ : أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ . أَوْلَيْتَ حَسْبُكَ أَنَّ تَكُونَ رَابِعَ أَرْبَعٍ . فَرَجَعَ وَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فَحُلَّ عَنْهُ .

\*\*\*

(١) خَلِفْنَا) أَي أَخْرَانَا فَجَمَلْنَا آخِرَ النَّاسِ .

(٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَحْرٍ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « خَيْرُ الْأَنْصَارِ ، أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ . فِي ذِكْرِ الدُّورِ . وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ .

\*\*\*

١٨٠ - (٢٥١٢) وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ وَوَعَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَهُْيُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ . سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ « أَحَدْتُكُمْ بِخَيْرِ دُورِ الْأَنْصَارِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ » قَالُوا : مُمٌّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مُمٌّ بَنُو النَّجَّارِ » قَالُوا : مُمٌّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مُمٌّ بَنُو الْحَارِثِ ابْنِ الْخَزْرَجِ » قَالُوا : مُمٌّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مُمٌّ بَنُو سَاعِدَةَ » قَالُوا : مُمٌّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « مُمٌّ فِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مُغَضَّبًا . فَقَالَ : أَنَحْنُ آخِرُ الْأَرْبَعِ ؟ حِينَ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَهُمْ . فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ : اجْلِسْ . أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَارَكُمْ فِي الْأَرْبَعِ الدُّورِ الَّتِي سَمَى ؟ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يَسْمَأْ أَكْثَرَ مِنْ سَمَى . فَأَنْتَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(٤٥) باب في من صحبه الأنصار ، رضى الله عنهم

١٨١ - (٢٥١٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَرَّةَ ( وَاللَّفْظُ لِلْجَهْضِيِّ ) . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرَّةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ فِي سَفَرٍ . فَكَانَ يَحْدُمُنِي . فَقُلْتُ لَهُ : لَا تَعْمَلْ . فَقَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ، أَلَيْتُ أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ .

زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا: وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ مِنَ النَّسِ. وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ: أَسَنَّ مِنَ النَّسِ.

\*\*\*

(٤٦) باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لغفار وأسلم

١٨٢ - (٢٥١٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ . قَالَ: قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٨٣ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ . قَالَ: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَنْتِ قَوْمَكَ قُتِلَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٨٤ - (٢٥١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنَيَّرٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ . ح وَحَدَّثَنِي

(١) (سألها الله) قال العلماء: هو من المسألة وتركه الحرب . وقيل: هو دعاء . وقيل: هو خير . قال القاضي في المشارق: هو من أحسن الكلام وبجاسته . مأخوذ من سألته، إذا لم تر منه مكروها . فكأنه دعا لهم بأن يصنع الله بهم ما يوافقهم . فيكون سألها بمعنى سلمها . وقد جاء فاعل بمعنى فعمل . كما قاله الله أي قذله .

سَلَمَةُ بْنُ شَدِيبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . كُلُّهُمْ قَالَ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا » ..

\*\*\*

١٨٥ - (٢٥١٦) . وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِرَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . أَمَا إِنِّي لَمَ أَقْلِبُهَا . وَلَكِنْ قَالَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

١٨٦ - (٢٥١٧) . حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغَفَّارِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِي صَلَاةِ « اللَّهُمَّ ! الْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَوَانَ <sup>(١)</sup> . وَعُصَيْبَةَ عَصَوَا اللَّهَ وَرَسُولَهُ <sup>(٢)</sup> . غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ » .

\*\*\*

١٨٧ - (٢٥١٨) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى وَيُحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ ( قَالَ يُحْيَى بْنُ يُحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا ) إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا . وَأَسْلَمَ سَالِمًا اللَّهُ . وَعُصَيْبَةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَمْعَانَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَنْبَرِ .

\*\*\*

(١) (لحيان) بفتح اللام وكسرهما ، هم بطن من هذيل .

(٢) (وعصية عصوا الله ورسوله) لأنهم الذين قتلوا القراء بيثر معونة . بعثهم رسول الله ﷺ سرية فقتلواهم . وكان

يقنت عليهم في صلاته .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى .  
حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ . حَدَّثَنِي ابْنُ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . مِثْلَ حَدِيثِ هَؤُلَاءِ عَنْ  
ابْنِ عُمَرَ .

\* \* \*

(٤٧) باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشمج ومزينة ونعم وروس وطبر

١٨٨ - (٢٥١٩) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هَرُونَ) . أَخْبَرَنَا أَبُو مَالِكٍ  
الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْأَنْصَارُ وَمَزِينَةُ وَجَهِينَةُ  
وَعِفَّارُ وَأَشْجَعُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، مَوَالِي دُونَ النَّاسِ <sup>(٢)</sup> . وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ <sup>(٣)</sup> » .

\* \* \*

١٨٩ - (٢٥٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْخِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ،  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ ، الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُرَيْشٌ <sup>(٤)</sup> وَالْأَنْصَارُ <sup>(٥)</sup>  
وَمَزِينَةُ <sup>(٦)</sup> وَجَهِينَةُ <sup>(٧)</sup> وَأَسْلَمٌ <sup>(٨)</sup> وَعِفَّارٌ <sup>(٩)</sup> وَأَشْجَعٌ <sup>(١٠)</sup> ، مَوَالِي . لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » .

\* \* \*

(١) (من بني عبدالله) هم بنو عبد المزني ، من غطفان . سماهم النبي ﷺ بني عبد الله ، فسمتهم العرب بني عولة ،  
لتحويل اسم أبيهم .  
(٢) (موالي دون الناس) أي ناصرهم والمختصون به .  
(٣) (والله ورسوله مولايم) أي وليهم والمتكفل بهم وبمصلحتهم .  
(٤) (قريش) قال الزبير : قالوا قريش اسم فهر بن مالك . ومالم بلد فهر فليس من قريش . قال الزبير : قال عمي : فهر  
هو قريش اسمه ، وفهر لقبه .

(٥) (الأنصار) يريد بالأنصار الأوس والخزرج ، ابني حارثة بن ثعلبة .

(٦) (ومزينة) هي بنت كلب بن وبرة بن ثعلب .

(٧) (وجهينة) ابن زيد بن ليث بن سؤد .

(٨) (وأسلم) في خزاعة .

(٩) (وعفّار) هو ابن مليح بن ضمرة بن بكر .

(١٠) (وأشمج) هو ابن ريث بن غطفان بن قيس .

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ سَعْدٌ فِي بَعْضِ هَذَا فِيمَا أَعْلَمُ .

\*\*\*

١٩٠ - (٢٥٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « أَسْلَمَ وَغَفَارٌ وَمُرَيْسَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ جُهَيْنَةَ ، خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي طَايِرٍ ، وَالْحَلِيفَيْنِ <sup>(١)</sup> ، أَسَدٌ وَغَطَفَانٌ » .

\*\*\*

١٩١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الثَّمِيزَةُ (بِعَنِي الْجَزَائِي) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدٌ : أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِي : حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ! لَغَفَارٌ وَأَسْلَمٌ وَمُرَيْسَةُ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ ، أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ مُرَيْسَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّءٍ وَغَطَفَانٍ » .

\*\*\*

١٩٢ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِي ابْنِ عَلِيَّةٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَسْلَمٌ وَغَفَارٌ ، وَشَيْءٌ مِنْ مُرَيْسَةَ وَجُهَيْنَةَ ، أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُرَيْسَةَ ، خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ أَسَدٍ وَغَطَفَانٍ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ » .

\*\*\*

١٩٣ - (٢٥٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ . سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

(١) (والحليفتين) من الحلف ، أى التحالفين .

ابن أبي بكرة يحدث عن أبيه ؛ أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله ﷺ . فقال : إنا بأيمتك سراق الحجاج من أسلم وغفار ومزينة . وأحسب جهنمة (محمد الذي شك) فقال رسول الله ﷺ «أرايت<sup>(١)</sup> إن كان أسلم وغفار ومزينة - وأحسب جهنمة - خيرا من بني تميم وبني عامر وأسد وعطفان، أخابوا وخيروا؟» فقال: نعم . قال «فوالذي نفسي بيده! إنهم لأخير منهم<sup>(٢)</sup>» . وليس في حديث ابن أبي شيبه : محمد الذي شك .

\*\*\*

(...) حدثني هرون بن عبد الله . حدثنا عبد الصمد . حدثنا شعبة . حدثني سيّد بني تميم ، محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب الضبي ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال «وجهنمة» ولم يقل : أحسب .

\*\*\*

١٩٤ - (...) حدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي بشر ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن رسول الله ﷺ ، قال «أسلم وغفار ومزينة وجهنمة ، خير من بني تميم ومن بني عامر ، والحليقين بني أسد وعطفان» .

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن المثنى وهرون بن عبد الله . قال : حدثنا عبد الصمد . ح وحدثني عمرو الناقد . حدثنا شعبة بن سوار . قال : حدثنا شعبة عن أبي بشر ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

١٩٥ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب (واللفظ لأبي بكر) . قال : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه . قال : قال رسول الله ﷺ «أرايتم إن كان جهنمة وأسلم وغفار خيرا من بني تميم وبني عبد الله بن عطفان وعمار بن صعصعة» ومدّها صوتها فقالوا : يا رسول الله ! فقد خابوا وخيروا . قال «فإنهم خير» . وفي رواية أبي كريب «أرايتم إن كان جهنمة ومزينة وأسلم وغفار» .

\*\*\*

(١) (أرايت) أي أخبرني . والمطاب للأقرع بن حابس .

(٢) (لأخير منهم) هكذا هو في جميع النسخ : لأخير . وهي لئمة قليلة تكررت في الأحاديث . وأهل العربية ينكرونها ويقولون : الصواب خير وشر ولا يقال أخير ولا أشر . ولا يقبل إنكارهم . فهي لئمة قابلة للاستعمال .

١٩٦ - (٢٥٢٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ . قَالَ : أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لِي : إِنَّ أَوَّلَ صَدَقَةٍ بَيَّضَتْ (١) وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَجُوهَ أَصْحَابِهِ ، صَدَقَةٌ طَيِّبَةٌ ، بَيَّتَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٩٧ - (٢٥٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَدِمَ الطُّفَيْلُ وَأَصْحَابُهُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ دَوْسًا قَدْ كَفَرَتْ وَأَبَتْ . فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا . فَقِيلَ : هَلَكْتَ دَوْسُ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ رِيمٌ » .

\*\*\*

١٩٨ - (٢٥٢٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ ، عَنِ الْخَارِثِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : لَا أَرَأَى أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثٍ . سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : سَمِعْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ » قَالَ : وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا » قَالَ : وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَعْتَقِيهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُحَمَّدَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَا أَرَأَى أَحِبُّ بَنِي تَمِيمٍ بَعْدَ ثَلَاثٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُهَا فِيهِمْ . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا جَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ . حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ ، إِمَامُ مَسْجِدِ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَنِي تَمِيمٍ : لَا أَرَأَى أَحِبُّهُنَّ بَعْدَ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَا حِمِّ (٢) » وَلَمْ يَذْكَرِ الدَّجَالَ .

\*\*\*

(١) (بيضت) أى مررتهم وأفرحتهم .

(٢) (الملاحم) . مارك القتال والتحامه .

## باب فبار الناس (٤٨)

١٩٩ - (٢٥٢٦) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب .  
 حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « تجدون الناس معادن<sup>(١)</sup> . فخيأرهم  
 في الجاهلية خيأرهم في الإسلام إذا فقهوا . وتجدون من خير الناس في هذا الأمر<sup>(٢)</sup> ، أكرهم له .  
 قبل أن يقع فيه . وتجدون من شرار الناس<sup>(٣)</sup> ذا الوجهين . الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه . »

\*\*\*

(...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة . صح وحدثنا  
 قتيبة بن سعيد . حدثنا المنيرة بن عبد الرحمن الجزامي عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة .  
 قال : قال رسول الله ﷺ « تجدون الناس معادن » . بمثل حديث الزهري . غير أن في حديث أبي زرعة  
 والأعرج « تجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية حتى يقع فيه . »

\*\*

## باب من فضائل نساء قريش (٤٩)

٢٠٠ - (٢٥٢٧) حدثنا ابن أبي عمير . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد ، عن الأعرج ،  
 عن أبي هريرة . وعن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « خير نساء

(١) معادن المعادن الأصول . وإذا كانت الأصول شريفة ، كانت الفروع كذلك ، غالبا . والفضيلة في الإسلام بالتقوى .  
 لكن إذا انضم إليها شرف النسب ازدادت فضلا .

(٢) وتجدون من خير الناس في هذا الأمر الخ قال القاضي : يحتمل أن المراد به الإسلام ، كما كان من عمر بن الخطاب  
 وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعكرمة بن أبي جهل وسهيل بن عمرو ، وغيرهم من مسلمة الفتح ، وغيرهم من كان  
 يكره الإسلام كراهية شديدة . ثم لما دخل فيه أخاص وأحبه وجاهد فيه حق جهاده . قال : ويحتمل أن المراد بالأمر ، هنا ،  
 الولايات . لأنه إذا أعطها من غير مسألة أعين عليها .

(٣) (من شرار الناس) سببه ظاهر . لأنه نفاق محض وكذب وخداع وتحيل على إطلاعه على أمرار الطائفتين .  
 وهو الذي يأتي كل طائفة بما يرضيها ، ويظهر لها أنه منها في خير أو شر . وهي مداينة محرمة .

رَكِبْنَ الْإِبِلَ<sup>(١)</sup> (قَالَ أَحَدُهُمَا : صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ . وَقَالَ الْآخَرُ : نِسَاءُ قُرَيْشٍ) أَخْنَاهُ<sup>(٢)</sup> عَلَى ابْنَيْهِ فِي صِغَرِهِ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . وَابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَرْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » وَلَمْ يَقُلْ : يَتِيمٌ .

\*\*\*  
 ٢٠١ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ . أَخْنَاهُ عَلَى طِفْلِ . وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ » قَالَ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ : وَلَمْ تَرَ كَبَّ مَرِيْمَ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ أُمَّ هَانِئَةَ ، بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ كَبَرْتُ . وَلِي عِيَالٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ » .

\*\*\*  
 ٢٠٢ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ

(١) (ركب الإبل) أى نساء العرب . ولهذا قال أبو هريرة فى الحديث : لم تترك مريم بنت عمران بعيراً قط . والقصود أن نساء قريش خير نساء العرب .

(٢) (أخناه) أى أشفقته . والحانية على ولدها التى تقوم عليهم بعد يتم فلا تزوج . فإن تزوجت فليست بحانية . والمعنى أحنأهن .

(٣) (ذات يده) أى شأنه المضاف إليه .

مُنْبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ نِسَاءِ رَكِبْنَ الْإِبِلَ، صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ. أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيِّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) . حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَمَثِلُ حَدِيثَ مَعْمَرٍ هَذَا . سِوَاءً .

\*\*\*

(٥٠) باب مؤاذهة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه ، رضى الله تعالى عنهم

٢٠٣ - (٢٥٢٨) حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَى ابْنَ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجُرَّاحِ وَبَيْنَ أَبِي طَلْحَةَ .

\*\*\*

٢٠٤ - (٢٥٢٩) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا حُفْصُ بْنُ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَحْوَلِ . قَالَ : قِيلَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : بَلَّغْنَاكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ » ؟ فَقَالَ أَنَسٌ : فَدَخَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِي دَارِهِ .

\*\*\*

٢٠٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ ، فِي دَارِهِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ .

\*\*\*

(١) (لا حلف في الإسلام) المراد به حلف التوارث ، والحلف على ما منع الشرع منه .

قال القاضي : قال الطبري : لا يجوز الحلف اليوم . فإن المذكور في الحديث والوارثية به وبالوفاة ، كله منسوخ . لقوله تعالى : وأدلو الأرحام بعضهم أولى ببعض .

وقال الحسن : كان التوارث بالحلف فنسخ بآية اليراث .

قلت (القائل هو الإمام النووي) : أما ما يتعلق بالإرث فيسحب فيه المخالفة عند جواهر العلماء . وأما الوفاة في الإسلام والمخالفة على طاعة الله تعالى ، والتناصر في الدين ، والتعاون على البر والتقوى ، وإقامة الحق ، فهذا باق لم ينسخ . وهذا معنى قوله ﷺ في هذه الأحاديث « وأما حلف كان في الجاهلية لم يزد الإسلام إلا شدة » .

٢٠٦ - (٢٥٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ زَكَرِيَّا ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطَيْمِرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ . وَإِنَّمَا حِلْفٌ ، كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً » .

\* \*

(٥١) باب يباه أنه بقاء النبي صلى الله عليه وسلم أمارة لأصحابه ، وبقاء أصحابه أمارة للأمة

٢٠٧ - (٢٥٣١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرِ بْنِ أَبِي أَنَانَ . كُلُّهُمْ عَنْ حُسَيْنِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قُلْنَا : لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ الْعِشَاءَ ! قَالَ فَجَلَسْنَا . فَخَرَجَ عَلَيْنَا . فَقَالَ « مَا زِلْتُمْ هَهُنَا ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ . ثُمَّ قُلْنَا : نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ . قَالَ « أَحْسَنْتُمْ أَوْ أَسْبَأْتُمْ ؟ » قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ « النَّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ <sup>(١)</sup> . فَإِذَا ذَهَبَتِ النَّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تَوَعَدُ . وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي <sup>(٢)</sup> . فَإِذَا ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ . وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي . فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ <sup>(٣)</sup> » .

\* \*

- (١) (أمنة للسماء) قال العلماء : الأمنة والأمن والأمان بمعنى . ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية فالسماء باقية فإذا انكسرت النجوم وتناثرت في القيامة ، وهنت السماء فانقطرت وانشقت وذهبت .
- (٢) (وأنا أمنة لأصحابي) أي من الفتن والحروب وارتداد من الأعراب ، واختلاف القلوب ، ونحو ذلك مما أنذر به صريحاً . وقد وقع كل ذلك .
- (٣) (فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) معناه من ظهور البدع والحوادث في الدين والفتن فيه ، وطلوع قرن الشيطان وظهور الروم وغيرهم عليهم وانتهاك المدينة ومكة ، وغير ذلك . وهذه كلها من معجزاته ﷺ .

(٥٢) باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم

٢٠٨ - (٢٥٣٢) حدثنا أبو خيثمة، زهير بن حرب وأحمد بن عبدة الصبي (واللفظ لزهير).  
 قالا: حدثنا سفيان بن عيينة قال: سمع عمرو جابراً يخبر عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ. قال  
 «يأتى على الناس زمان. يغزوا فثام<sup>(١)</sup> من الناس. فيقال لهم: فيكم من رأى رسول الله ﷺ؟  
 فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزوا فثام من الناس. فيقال لهم: فيكم من رأى من صحب  
 رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم. ثم يغزوا فثام من الناس. فيقال لهم: هل فيكم من  
 رأى من صحب من صحب رسول الله ﷺ؟ فيقولون: نعم. فيفتح لهم.»

٢٠٩ - (...) حدثني سميذ بن يحيى بن سعيد الأموي. حدثنا أبي. حدثنا ابن جريج عن  
 أبي الزبير، عن جابر. قال: زعم أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «يأتى على الناس زمان.  
 يبعث منهم البعث فيقولون: انظروا هل تجدون فيكم أحداً من أصحاب النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل.  
 فيفتح لهم به. ثم يبعث البعث الثاني فيقولون: هل فيهم من رأى أصحاب النبي ﷺ؟ فيفتح لهم به.  
 ثم يبعث البعث الثالث فيقال: انظروا هل ترون فيهم من رأى من رأى أصحاب النبي ﷺ؟  
 ثم يكون البعث الرابع فيقال: انظروا هل ترون فيهم أحداً رأى من رأى أصحاب  
 النبي ﷺ؟ فيوجد الرجل. فيفتح لهم به.»

٢١٠ - (٢٥٣٣) حدثنا قتيبة بن سعيد وهناد بن السري. قالا: حدثنا أبو الأخصب عن منصور،  
 عن إبراهيم بن يزيد، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله. قال: قال رسول الله ﷺ «خير أمتي القرن  
 الذين يلوني<sup>(٢)</sup>. ثم الذين يلونهم. ثم الذين يلونهم. ثم يجي قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه<sup>(٣)</sup>.  
 (١) (ثام) أى جماعة. وحكى القاضى لعة فيه بالياء مخففة بلا همزة. ولنة أخرى بفتح الفاء حكاه عن الخليل  
 والمشهور الأول.

(٢) (خير أمتي القرن الذين يلوني) اتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ. واختلاف في المراد بالقرن. والصحيح  
 أن قرنه الصحابة والثاني التابعون والثالث تابعوم.

(٣) (تسبق شهادة أحدهم يمينه) هذا ذم لمن يشهد ويحلف مع شهادته. ومعنى الحديث أنه يجمع بين اليمين والشهادة.  
 فتارة تسبق هذه وتارة هذه.

وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ . وَقَالَ تَنْبِيَهُ « ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ » .

\*\*\*

٢١١ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِسْهِمِ الْخَنْزَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا .

وَقَالَ عُمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ ؟ قَالَ « قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَنْهَوْنَا ، وَنَحْنُ غُلَمَانٌ ، عَنِ الْمَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالََا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالََا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ . بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ وَجَرِيرٍ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا : سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢١٢ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ اللَّيْمَانَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » فَلَا أَدْرِي فِي النَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ « ثُمَّ يَتَخَلَّفُ (٢) مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ . تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ » .

\*\*\*

٢١٣ - (٢٥٣٤) حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشْرِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

ابْنُ سَالِمٍ . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . أَخْبَرَنَا أَبُو بَشْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ

(١) (عن المهد والشهادات) المراد النهي عن قوله : على عهد الله أو أشهد بالله .

(٢) (ثم يتخلف) هكذا هو في معظم النسخ : يتخلف . وفي بعضها : يخاف . وكلاهما صحيح . أي يجيء بدمهم خلف .

والمراد خلف سوء . قال أهل اللغة . الخلف ما صار عوضا عن غيره . ويستعمل فيمن خاف بغيره أو بشره . لكن يقال في

الخير بفتح اللام وإسكانها ، لنتان . الفتح أشهر وأجود . وفي الشر بإسكانها عند الجمهور . وحكي أيضا فتحها .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثْتُ فِيهِمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُؤُهُمْ ». وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرَ النَّاسِ أَمْ لَا. قَالَ « ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ يُحِبُّونَ الْمَنَانَةَ <sup>(١)</sup>. يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ. حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ. ح وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ. حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً.

\*\*\*

٢١٤ - (٢٠٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ غُنْدَرٍ. قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. سَمِعْتُ أَبَا جَرَّةَ. حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبٍ. سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ خَيْرَ كُمْ قَرْنِي. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُؤُهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُؤُهُمْ. ثُمَّ الَّذِينَ يَلُؤُهُمْ ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، بَعْدَ قَرْنِهِ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. « ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ. وَيَخُونُونَ وَلَا يُتَمَنُّونَ <sup>(٢)</sup>. وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ. حَدَّثَنَا بَهْرٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا شَبَّابَةُ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِهِمْ: قَالَ: لَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً. وَفِي حَدِيثِ شَبَّابَةَ قَالَ: سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ، وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ، فَحَدَّثَنِي؛ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى وَشَبَّابَةَ « يَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ». وَفِي حَدِيثِ بَهْرٍ « يُؤْفُونَ » كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ.

\*\*\*

(١) (المنانة) هي السمن. قال جمهور العلماء في معنى هذا الحديث: المراد بالسمن، هنا، كثرة اللحم. ومعناه أنه يكثر ذلك فيهم، وليس معناه أن يتمحضوا سمانا. قالوا والمذموم منه من يستكسبه. وأما من هو فيه خالقة فلا يدخل في هذا. والتكسب له هو المتوسع في المأكول والمشروب زائدا على المعتاد.

(٢) (يُتَمَنُّونَ) هكذا في أكثر النسخ: يُتَمَنُّونَ. وفي بعضها: يُؤْتَمَنُّونَ. ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة. بخلاف من خان بغير مرة واحدة، فإنه يصدق عليه أنه خان، ولا يخرج به عن الأمانة في بعض المواطن.

٢١٥ - (...) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ .  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ  
زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ « خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ  
بُعِثَتْ فِيهِمْ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » . زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ : وَاللَّهِ أَعْلَمُ . أَذْكَرَ الثَّلَاثِ أَمْ لَا .  
يُمَثِّلُ حَدِيثَ زَهْدَمٍ عَنْ عِمْرَانَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ « وَيَخْلِفُونَ وَلَا يُسْتَجْلِفُونَ » .

\*\*\*

٢١٦ - (٢٥٣٦) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد (واللفظ لأبي بكر) قالوا :  
حدثنا حسين (وهو ابن علي الجعفي) عن زائدة ، عن السدي ، عن عبد الله البيهقي ، عن عائشة<sup>(١)</sup> . قالت :  
قال رجل النبي ﷺ : أي الناس خير ؟ قال « القرن الذي أنا فيه . ثم الثاني . ثم الثالث » .

\*\*

(٥٣) باب فور صلى الله عليه وسلم « ولتأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس مفرقة اليوم »

٢١٧ - (٢٥٣٧) حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال محمد بن رافع : حدثنا . وقال عبد :  
أخبرنا) عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن الزهري . أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان :  
أن عبد الله بن عمر قال : صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة ، صلاة العشاء ، في آخر حياته . فلما سلم  
قام فقال « أرايتكم ليلتكم هذه ؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض  
أحد » .

قال ابن عمر : فوهل الناس<sup>(٢)</sup> في مقالة رسول الله ﷺ تلك ، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث ،

(١) (عن عائشة) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطني . فقال : إنما روى البيهقي عن عروة عن عائشة . قال القاضي :

قد صححوا روايته عن عائشة . وقد ذكر البخاري روايته عن عائشة .

(٢) (فوهل الناس) أي غلطوا : يقال : وهل بهل وهلا ، كضرب يضرب ضربا . أي غلط وذهب وهمه إلى غير

الصواب . وأما وهلت ، بكسرهما ، أهلت ، بفتحها ، وهلا بفتحهما ، كحذرت أحذرت حذرا فعمناه فزعت . والوهل ، بالفتح ،  
الفرع .

عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ . وَإِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : لَا يَبْقَى مَن هُوَ الْيَوْمَ عَلَى أَظْهِرِ الْأَرْضِ أَحَدٌ . يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يَنْخَرِمَ ذَلِكَ الْقَرْنُ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . وَرَوَاهُ الْإِسْنَادُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ مَسَافِرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادٍ مَعْمُورٍ . كَمِثْلِ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

٢١٨ - (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ ، قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِشَهْرِ « تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ ؟ وَإِنَّمَا عَلَيْهَا عِنْدَ اللَّهِ . وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ . أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ ، الْيَوْمَ ، تَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ ، وَهِيَ حَيَّةٌ يَوْمَئِذٍ » .

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ<sup>(٢)</sup> صَاحِبِ السَّقَايَةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . وَفَسَّرَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ : نَقْضُ الْعُمُرِ .

\*\*\*

(١) ( ينخرم ذلك القرن ) أى ينقطع وينقضى .

(٢) ( وعن عبد الرحمن ) هو معطوف على قول معتمر بن سليمان : سمعت أبى . قالقاتل : وعن عبد الرحمن ، هو سليمان

والد معتمر . فسليمان يرويه بإسناد مسلم إليه عن اثنين : أبى نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية ، كلاهما عن جابر .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٢١٩ - (٢٥٣٩) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْزِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ ، سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَأْتِي مِائَةَ سَنَةٍ ، وَعَلَى الْأَرْضِ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ الْيَوْمَ » .

\*\*\*

٢٢٠ - (٢٥٣٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ ، تَبْلُغُ مِائَةَ سَنَةٍ » . فَقَالَ سَالِمٌ : تَدَاكِرْنَا ذَلِكَ عِنْدَهُ . إِنَّمَا هِيَ كُلُّ نَفْسٍ مَخْلُوقَةٍ يَوْمَئِذٍ .

\*\*\*

(٥٤) باب تحريم سب الصحابة ، رضى الله عنهم

٢٢١ - (٢٥٤٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (قَالَ يَحْيَى) : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (١) . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي . فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَتَقَنَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا ، مَا أَذْرَكَ مُدًّا أَحَدِهِمْ ، وَلَا لَصِيفَةً » .

\*\*\*

٢٢٢ - (٢٥٤١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : كَانَ بَيْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَبَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ شَيْءٌ . فَسَبَّهُ خَالِدٌ . فَقَالَ

(١) (عن أبي هريرة) قال أبو علي الجبائي : قال أبو مسعود الدمشقي : هذا وهم . والصواب من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري ، لا عن أبي هريرة . وكذا رواه يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب والناس .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي . فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَتَمَّقَ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا ، مَا أَدْرَكَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ . يَمِثِلُ حَدِيثَهُمَا . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ وَوَكَيْعٍ ذِكْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ .

\*\*

(٥٥) باب من فضائل أوبس القرني ، رضى الله عنه

٢٢٣ - (٢٥٤٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْمِرَةِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ ؛ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ وَقَدُوا إِلَى عُمَرَ . وَفِيهِمْ رَجُلٌ يَمُنُّ كَانَ يَسْخَرُ بِأُوبِسٍ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ عُمَرُ : هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنَ الْقَرَنِيِّينَ ؟ فَبَجَّاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ قَالَ « إِنَّ رَجُلًا يَا تَيْبُكُمْ مِنَ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أُوبِسٌ . لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمَّ لَهُ . قَدْ كَانَ بِهِ بِيَاضٌ . فَدَعَا اللَّهُ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ . إِلَّا مَوْضِعَ الدِّيَنَارِ أَوْ الدَّرْهِمِ . فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَعْفِرْ لَكُمْ » .

\*\*\*

٢٢٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَ : حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ خَيْرَ التَّائِبِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوبِسٌ . وَلَهُ وَالِدَةٌ . وَكَانَ بِهِ بِيَاضٌ . فَمَرُّهُ فَلْيَسْتَعْفِرْ لَكُمْ » .

\*\*\*

(١) ( ولا نصيفه ) قال أهل اللغة : النصيف النصف . وفيه أربع لغات : نصف ونصف ونصف ونصف . حكاهن القاضى عياض فى المشارق عن الخطابى .

(٢) ( يسخر بأوبس ) أى يحتقره ويستهزئ به .

٢٢٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) - وَاللَّفْظُ لِابْنِ النُّعْمَانِ - حَدَّثَنَا مَعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ، سَأَلَهُمْ: أَيْفِكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ. فَقَالَ: أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: مِنْ مُرَادٍ تُمُّ مِنْ قَرْنٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: لَكَ وَالِدَةٌ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: سَمِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ» مِنْ مُرَادٍ، ثُمَّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَفْرِ لَكَ فَافْعَلْ. فَاسْتَفْرَى لِي. فَاسْتَفْرَى لَهُ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: الْكُوفَةَ. قَالَ: أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِيهَا؟ قَالَ: أَاكُونُ فِي غَبْرَاءِ النَّاسِ<sup>(١)</sup> أَحَبُّ إِلَيَّ.

قَالَ: فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ. فَوَافَقَ عُمَرَ. فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ. قَالَ: تَرَكَتُهُ رَثَ الْبَيْتِ<sup>(٢)</sup> قَلِيلِ الْمَتَاعِ. قَالَ: سَمِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادٍ تُمُّ مِنْ قَرْنٍ. كَانَ بِهِ بَرَصٌ قَبْرَاتٍ مِنْهُ. إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ. لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ. لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ. فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَفْرِ لَكَ فَافْعَلْ» فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ: اسْتَفْرَى لِي. قَالَ: أَنْتَ أَخَذْتَ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَاسْتَفْرَى لِي. فَاسْتَفْرَى لِي. قَالَ: أَنْتَ أَخَذْتَ عَهْدًا بِسَفَرٍ صَالِحٍ. فَاسْتَفْرَى لِي. قَالَ: لَقِيتُ عُمَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَاسْتَفْرَى لَهُ. فَفَطِنَ لَهُ النَّاسُ. فَأَنْطَلَقَ عَلَى وَجْهِهِ. قَالَ أُسَيْرٌ: وَكَسَوْتُهُ بُرْدَةً. فَكَانَ كَمَا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ: مِنْ أَيْنَ لِأُوَيْسٍ هَذِهِ الْبُرْدَةُ؟

\* \* \*

(١) (أمداد أهل اليمن) هم الجماعة الغزاة الذين يمدون جيوش الإسلام في النزوح. واحدهم مدد.

(٢) (غبراء الناس) أى ضماهم وصماليهم وأخلاقهم الذين لا يؤبه لهم.

(٣) (رث البيت) هو بمعنى قليل المتاع. والرثانة والبذاعة بمعنى واحد وهو حقارة المتاع وضيق العيش.

(٥٦) باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر

٢٢٦ - (٢٥٤٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ . ع وَحَدَّثَنِي هَرُونَ ابْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ ( وَهُوَ ابْنُ عِمْرَانَ النَّجِيبِيُّ ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ الْمِصْرِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُدْكَرُ فِيهَا الْقَيْرَاطُ . فَاسْتَوْسُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحْمًا . فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَنْتَقِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا » .

قَالَ فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ شُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ . يَدْنَاذَعَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ . فَخَرَجَ مِنْهَا .

\*\*\*

٢٢٧ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْبُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَّاسَةَ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ . وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقَيْرَاطُ<sup>(١)</sup> . فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَأُخْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا . فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً<sup>(٢)</sup> وَرَحْمًا<sup>(٣)</sup> » أَوْ قَالَ « ذِمَّةٌ وَصِهْرًا<sup>(٤)</sup> . فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَاخْرُجْ مِنْهَا » قَالَ : فَرَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شُرْحَبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ ، يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبِنَةٍ ، فَخَرَجْتُ مِنْهَا .

\*\*\*

(١) (القيراط) قال العلماء : القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرها . وكان أهل مصر يكتبون من استعمله

والتكامل به .

(٢) (ذمة) الذمة هي الحرمه والحق . وهي هنا بمعنى الذمام .

(٣) (ورحما) الرحم لكون هاجر ، أم إسماعيل ، منهم .

(٤) (وصهرا) الصهر لكون مارية ، أم إبراهيم ، منهم .

## باب فضل أهل عمارة

٢٢٨ - (٢٥٤٤) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا مهدي بن ميمون عن أبي الوازع ، جابر بن عمرو الراسبي . سمعت أبا بزة يقول : بعث رسول الله ﷺ رجلاً إلى حي من أحياء العرب . فسبوه و ضربوه . فجاء إلى رسول الله ﷺ فأخبره . فقال رسول الله ﷺ « لو أن أهل عمان <sup>(١)</sup> أتيت ، ما سبوك ولا ضربوك » .

\* \*

## باب ذكر كذاب تقيف ومبهرها

٢٢٩ - (٢٥٤٥) حدثنا عقبه بن مكرم العمي . حدثنا يعقوب (يعني ابن إسحاق الحضرمي) . أخبرنا الأسود بن شيبان عن أبي نوفل . رأيت عبد الله بن الزبير على عقبة المدينة <sup>(٢)</sup> . قال فجعلت قرئش تمر عليه والناس . حتى مر عليه عبد الله بن عمر . فوقف عليه . فقال : السلام عليك ، أبا خبيب <sup>(٣)</sup> ! السلام عليك ، أبا خبيب ! السلام عليك ، أبا خبيب ! أما والله ! لقد كنت أمك عن هذا . أما والله ! لقد كنت أمك عن هذا . أما والله ! لقد كنت أمك عن هذا . أما والله ! إن كنت ، ما علمت ، صواماً . قواماً . وضوياً للرحم . أما والله ! لامة أنت أشرها لامة خير . ثم تقد <sup>(٤)</sup> عبد الله بن عمر . فبلغ الحجاج موقف عبد الله وقوله . فأرسل إليه <sup>(٥)</sup> . فأنزله عن جذعه . فألقى في قبور اليهود . ثم أرسل إلى أمه أسماء بنت أبي بكر . فأبت أن تأتيه . فأعاد عليها الرسول : لتأتيني أو لأبعثن إليك من يسحبك بقرونك <sup>(٦)</sup> . قال فأبت وقالت : والله ! لا آتيك حتى تبعث

(١) عمان (مدينة بالبحرين .

(٢) عقبة المدينة ) هي عقبة بكة .

(٣) (أبا خبيب) كنية ابن الزبير . كنى بابنه خبيب ، وكان أكبر أولاده .

(٤) (ثم نفذ) أي انصرف .

(٥) (إليه) أي إلى عبد الله بن الزبير .

(٦) (من يسحبك بقرونك) أي يجررك بفضائل شرك .

إِلَى مَنْ يَسْحَبُنِي بِرُؤُوسِي . قَالَ فَقَالَ : أُرُونِي سَيْتِي<sup>(١)</sup> . فَأَخَذَ تَمَلِيهِ . ثُمَّ انْطَلَقَ يَتَوَدَّفُ<sup>(٢)</sup> . حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا . فَقَالَ : كَيْفَ رَأَيْتَنِي صَنَمْتُ بِمَدْوِ اللَّهِ ؟ قَالَتْ : رَأَيْتُكَ أَفْسَدْتَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ ، وَأَفْسَدَ عَلَيْكَ آخِرَتَكَ . بَلَّغَنِي أَنَّكَ تَقُولُ لَهُ : يَا ابْنَ ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ<sup>(٣)</sup> ! أَنَا ، وَاللَّهِ ! ذَاتِ النُّطَاقَيْنِ . أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَتْ تُرْفَعُ بِهِ طَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَطَعَامَ أَبِي بَكْرٍ مِنَ الدَّوَابِّ . وَأَمَّا الْآخَرُ فَنِطَاقُ الْمَرْأَةِ الَّتِي لَا تَسْتَعْنِي عَنْهُ . أَمَّا إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا « أَنْ فِي تَقْيِفِ كَذَّابًا<sup>(٤)</sup> وَمُبِيرًا<sup>(٥)</sup> » فَأَمَّا الْكَذَّابُ فَرَأَيْنَاهُ . وَأَمَّا الْمُبِيرُ فَلَا إِخَالِكَ إِلَّا إِيَّاهُ<sup>(٦)</sup> . قَالَ فَقَامَ عَنْهَا وَلَمْ يُرَاجِعْهَا .

\* \* \*

## باب فضل فارس (٥٩)

٢٣٠ - (٢٥٤٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثَّرِيَاءِ لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسٍ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ . حَتَّى يَبْنِئَ لَهُ » .

\* \* \*

٢٣١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي النَّعِيثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . إِذْ تَرَلَّتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ . فَلَمَّا قَرَأَ: وَآخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ [٦٢/الجمعة/٣] قَالَ رَجُلٌ: مَنْ هُوَ لَاءِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَلَمْ يُرَاجِعْهُ النَّبِيُّ ﷺ .

(١) (أروني سبتي) السبت هي النمل التي لا شعر عليها .

(٢) (يتودف) قال أبو عبيد: معناه يسرع . وقال أبو عمرو: معناه يبتخر .

(٣) (ذات الطواقين) قال العلماء: النطاق أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشئ وترفع وسط ثوبها وترسله على

الأسفل . تفعل ذلك عند معاناة الأشغال ، لئلا تعثر في ذيلها .

(٤) (كذابا) هو المختار بن أبي عبيد الثقفي . كان شديد الكذب .

(٥) (مبيرا) أي مهلكا .

(٦) (إخالك) بفتح الهمزة وكسرهما ، وهو أشهر . ومعناه أظنك .

حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قَالَ وَفِينَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ . قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ « لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا ، لَنَأَلَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ » .

\*\*\*

(٦٠) باب قوله صلى الله عليه وسلم « الناس كإبل مائة، لا تجبر فيها رامدة »

٢٣٢ - (٢٥٤٧) حدثنى مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ - وَاللَّفْظُ لِمُحَمَّدٍ - ( قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا ) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَجِدُونَ النَّاسَ كِإِبِلٍ مِائَةٍ . لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً <sup>(١)</sup> » .

(١) ( راحلة ) قال ابن قتيبة : الراحلة النجبية المختارة من الإبل للركوب وغيره . فهي كاملة الأوصاف . فإذا كانت في إبل عرفت . قال : ومعنى الحديث أن الناس متساوون ليس لأحد منهم فضل في النسب بل هم أشباه كالإبل المائة . وقال الأزهري : الراحلة عند العرب الجبل النجيب والناقفة النجبية . قال والماء فيها للمبالغة . كما يقال رجل فهامة ونسابة . قال : والمعنى الذي ذكره ابن قتيبة غلط . بل معنى الحديث أن الزاهد في الدنيا ، الكامل في الزهد فيها والرغبة في الآخرة ، قليل جدا كقلة الراحلة في الإبل . هذا كلام الأزهري وهو أجود من كلام ابن قتيبة . وأجود منهما قول آخرين : إن معناه أن مرضى الأحوال من الناس ، الكامل الأوصاف قليل فيهم جدا . كقلة الراحلة في الإبل . قالوا : والراحلة هي البعير الكامل الأوصاف الحسن النظر القوى على الأحمال والأسفار . سميت راحلة لأنها ترحل أي يجمل عليها الرحل . فهي فاعلة بمعنى مفعولة . كديشة راضية أي مرضية . ونظائره .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب

(١) باب بر الوالدين، وأتاهما أمرو به

١ - (٢٥٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَبَلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحَابَتِي <sup>(١)</sup> ؟ قَالَ « أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أُمَّكَ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ « ثُمَّ أَبُوكَ » .

وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ : مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ صَحَابَتِي ؟ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ .

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَلَمَدَانِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَارَةَ ابْنِ الْقَعْقَاعِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصَّحَابَةِ ؟ قَالَ « أُمَّكَ . ثُمَّ أُمَّكَ . ثُمَّ أُمَّكَ . ثُمَّ أَبُوكَ . ثُمَّ أَذْنَاكَ أَذْنَاكَ » .

\*\*\*

٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرَمَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَزَادَ : فَقَالَ « نَعَمْ . وَأَيُّكَ ! لَتَنْبَأَنَّ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ . ع وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ خِرَاشٍ : حَدَّثَنَا حَبَانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

(١) (صحابتي) الصحابة ، هنا ، بمعنى الصحبة .

(٢) (نعم . وأييك ! لتنبأن) لا يراد بذلك حقيقة القسم . بل هي كلمة مجرى على اللسان دعامة للكلام .

فِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ : مَنْ أْبْرَهُ؟ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ : أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ؟  
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*  
٥ - (٢٥٤٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ،  
عَنْ حَبِيبٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ .  
قَالَا : حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُهُ  
فِي الْجِهَادِ . فَقَالَ « أَحَىُّ وَالِدَاكَ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَبِهِمَا فَجَاهِدْ » .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَمَّازٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبٍ . سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ . سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ يَقُولُ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .  
قَالَ مُسْلِمٌ : أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُّوخَ الْمَكِّيُّ .

\*\*\*  
٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا  
مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ .  
كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . جَمِيعًا عَنْ حَبِيبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*  
(...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ  
أَبِي حَبِيبٍ ؛ أَنَّ نَاعِمًا ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى  
نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : أَبَايُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ ، أَبْتَنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ . قَالَ « فَهَلْ مِنْكَ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ  
حَىُّ؟ » قَالَ : نَعَمْ . بَلَى كِلَاهُمَا . قَالَ « فَتَبْنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ  
فَأَحْسِنِ صُحْبَهُمَا » .

\*\*\*

(٢) باب تعظيم بر الوالدين على التطوع بالصوم، وغيرها

٧ - (٢٥٥٠) حَرْشًا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوخَ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِينِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَةٍ . فَجَاءَتْ أُمُّهُ . قَالَ مُحَمَّدٌ : فَوَصَّفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّهُ حِينَ دَعَتْهُ . كَيْفَ جَعَلَتْ كَفِّهَا فَوْقَ حَاجِبِهَا . ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . كَلَّمَنِي . فَصَادَقْتُهُ يُصَلِّي . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَرَجَعَتْ ثُمَّ حَادَتْ فِي النَّائِيَةِ . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! أَنَا أُمُّكَ . فَكَلَّمَنِي . قَالَ : اللَّهُمَّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَخْتَارَ صَلَاتَهُ . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ! إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ . وَهُوَ ابْنِي . وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَنَّى أَنْ يُكَلَّمَنِي . اللَّهُمَّ ! فَلَا تُنِمْتُهُ حَتَّى تَرِيَهُ الْمُؤَمِّسَاتِ <sup>(١)</sup> . قَالَ : وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ .

قَالَ : وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دِيرِهِ <sup>(٢)</sup> . قَالَ فَخَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْقُرَيْبَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي . فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقِيلَ لَهَا : مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ . قَالَ فَجَاؤُوا بِقَوْسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ <sup>(٣)</sup> . فَتَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي . فَلَمْ يُكَلِّمُهُمْ . قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دِيرَهُ . فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ . فَقَالُوا لَهُ : سَلْ هَذِهِ . قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : أَبِي رَاعِي الضَّانِّ . فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا : نَبِيٌّ مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . قَالَ : لَا . وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تَرَابًا كَمَا كَانَ . ثُمَّ عَلَاهُ .

\*\*\*

٨ - (...) حَرْشًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ .

- (١) (المؤمسات) أي الزواني البنايا المتجاهرات بذلك . والواحدة مؤمسة وتجمع مياميس أيضا .
- (٢) (ديره) الدير كنيسة منقطعة عن المارة ، تنقطع فيها رهبان النصارى لتعبد لهم . وهو بمعنى الصومعة المذكورة في الرواية الأخرى . وهي نحو النار . ينقطعون فيها عن الوصول إليهم والدخول عليهم .
- (٣) (ومساحيهم) المساحي جمع مسحاة ، وهي كالجرف ، إلا أنها حديد .

وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ . وَكَانَ جُرَيْجٌ رَجُلًا عَابِدًا . فَاتَّخَذَ صَوْمَةً . فَكَانَ فِيهَا . فَأَتَتْهُ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : يَا رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَأَنْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ النَّدَى أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : يَا رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَأَنْصَرَفَتْ . فَلَمَّا كَانَ مِنَ النَّدَى أَتَتْهُ وَهُوَ يُصَلِّي . فَقَالَتْ : يَا جُرَيْجُ ! فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! أُمِّي وَصَلَاتِي . فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَلَاتِي . فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ ! لَا تُنِمَّهُ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ . فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرَيْجًا وَعِبَادَتَهُ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ بِنْتُ يُمَيْمَلٍ بِحُسْنِهَا<sup>(١)</sup> . فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتُمْ لَأَفْتِنَنَّكُمْ . قَالَ فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ يَلْتَقِهَا إِلَيْهَا . فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَتِهِ فَأَمْسَكَتَهُ مِنْ نَفْسِهَا . فَوَقَعَ عَلَيْهَا . فَحَمَلَتْ . فَلَمَّا وَلَدَتْ . قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ . فَأَتَتْهُ فَاسْتَزَلُّوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ . فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَيْنَتْ بِهَذِهِ الْبِنْتِ . فَوَلَدَتْ مِنْكَ . فَقَالَ : أَيْنَ الصَّبِيِّ ؟ فَجَاؤُوا بِهِ . فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى أُصَلِّيَ . فَصَلَّى . فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ . وَقَالَ : يَا غُلَامُ ! مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فَلَانَ الرَّاعِي . قَالَ فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ . وَقَالُوا : نَبِيٌّ لَكَ صَوْمَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ . قَالَ : لَا . أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ . فَفَعَلُوا .

وَيُنَاصِي صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ . فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ<sup>(٢)</sup> وَشَارَةٍ<sup>(٣)</sup> حَسَنَةٍ . فَقَالَتْ أُمُّهُ ! اللَّهُمَّ ! اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا . فَتَرَكَ التَّدْيَ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى نَدْيِهِ فَجَعَلَ يَرْضَعُ .

قَالَ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي أَرْضَاعَهُ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ فِي فِيهِ . فَجَعَلَ يَمُصُّهَا . قَالَ : وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَيْنَتْ . سَرَقَتْ . وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَلَيْعَمَ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ ! لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا . فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اجْعَلْنِي

(١) (يتمثل بحسنها) أى يضرب به المثل لانفرادها به .

(٢) (فارهة) الفارحة النشيطة الحادة التوبة . وقد فرّحت فراحة وفراحية .

(٣) (وشارة) الشارة الهينة والباس .

مِثْلَهَا. فَهَذَاكَ تَرَاجَعًا الْحَدِيثُ <sup>(١)</sup>. فَقَالَتْ: حَلَقِي <sup>(٢)</sup>! مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْمَلْنِي مِثْلَهُ. وَمَرَّوْا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ: زَيْنَتِ. سَرَقَتْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْمَلْ ابْنِي مِثْلَهَا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا <sup>(٣)</sup>.  
 قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! لَا تَجْمَلْنِي مِثْلَهُ. وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا: زَيْنَتِ. وَلَمْ تَزْنِي. وَسَرَقَتْ. وَلَمْ تَسْرِقْ. فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ! اجْعَلْنِي مِثْلَهَا.

\*\*

(٣) باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أمهما عند الكبر، فلم يرزل الجنة

٩ - (٢٥٥١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ «رَغِمَ <sup>(١)</sup> أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُ» قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رَغِمَ أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ. ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ» قِيلَ: مَنْ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا، ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ. حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رَغِمَ أَنْفُهُ» ثَلَاثًا. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

\*\*

(١) (تراجعاً الحديث) معناه أقبلت على الرضيع تحمته. وكانت، أولاً، لا تراه أهلاً للكلام. فلما تكرر منه الكلام،

علت أنه أهل له فسألته وراجمته.

(٢) (حلق) أى أصابه الله تعالى بوجع فى حلقه.

(٣) (مثلها) أى سالما من المعاصى كما هى سالمة.

(٤) (رغم) قال أهل اللغة: معناه ذل. وقيل: كره وخزى. وهو بفتح العين وكسرهما. وأصله لصق أنفه بالرغام،

وهو تراب مختلط برمل. وهو الرغام، بضم الراء وفتحها وكسرهما. وقيل: الرغام كل ما أصاب الأنف مما يؤذيه.

(٤) باب فضل صدق أصدقاء الأرب والأمر، ونحوهما

١١ - (٢٥٥٢) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْجٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ . فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ . وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَتْ يَرْكَبُهُ . وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ عَلَى رَأْسِهِ . فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ : فَقُلْنَا لَهُ : أَصْلَحَكَ اللَّهُ ! إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ بِالنَّيْسِيرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : إِنَّ أَبَا هَذَا كَانَ وَدًّا<sup>(١)</sup> لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أBRَّ الْبِرِّ صَلَّةُ الْوَالِدِ أَهْلًا وَدًّا أَبِيهِ » .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنِ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أBRُّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدًّا أَبِيهِ » .

\*\*\*

١٣ - (...) حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ . جَمِيْعًا عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> ، إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ . وَعِمَامَةٌ يَشْدُو بِهَا رَأْسَهُ . فَبَيْنَمَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ . إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ . فَقَالَ : أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ؟ قَالَ : بَلَى ! فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ : ارْكَبْ هَذَا . وَالْعِمَامَةَ ، قَالَ : اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ . فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ! أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشْدُو بِهَا رَأْسَكَ ! فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ مِنْ أBRِّ الْبِرِّ صَلَّةَ الرَّجُلِ أَهْلًا وَدًّا أَبِيهِ ، بَعْدَ أَنْ يُؤْتَى » وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ .

\*\*\*

(١) ( وَدًّا ) قال القاضي : رويناه بضم الواو وكسرهما ، أى صديقاً من أهل مودته ، وهى محبته .

(٢) ( يتروح عليه ) معناه كان يستسحب حماراً يستريح عليه ، إذا ضجر من ركوب البعير .

## (٥) باب تفسير البر والبرم

١٤ - (٢٥٥٣) حدثني مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ <sup>(١)</sup> . قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِنْمِ ؟ فَقَالَ « الْبِرُّ <sup>(٢)</sup> حُسْنُ الْخَلْقِ . وَالْإِنْمُ مَا حَاكَ <sup>(٣)</sup> فِي صَدْرِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

\*\*\*

١٥ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ نَوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ . قَالَ : أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً . مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ <sup>(٤)</sup> . كَانَ أَحَدُنَا إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ . قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِنْمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْبِرُّ حُسْنُ الْخَلْقِ . وَالْإِنْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يُطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ » .

\*\*\*

## (٦) باب صلة الرمم، وتحريم قطعها

١٦ - (٢٥٥٤) حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّقْفِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُزَرَّدٍ، مَوْلَى ابْنِ هَاشِمٍ) . حَدَّثَنِي عَمِّي ،

(١) (الأنصاري) هكذا وقع في نسخ صحيح مسلم : الأنصاري . قال أبو علي الجبائي : هذا وهم . وصوابه السكلابي . فإن النواس كلابي مشهور . قال المازري والقاضي عياض : المشهور أنه كلابي . ولعله حليف للأنصار .  
(٢) (البر) قال العلماء : البر يكون بمعنى الصلة وبمعنى اللطف والمبرة وحسن الصحبة والعشرة . وبمعنى الطاعة . وهذه الأمور هي مجامع حسن الخلق .

(٣) (حاك) أي تحرك فيه وتردد . ولم ينشرح له الصدر وحصل في القلب منه الشك وخوف كونه ذنباً .

(٤) (ما يمنني من الهجرة إلا المسئلة) قال القاضي وغيره : معناه أنه أقام بالمدينة كالزائر من غير نقلة إليها من وطنه لاستيطانها . وما منعه من الهجرة ، وهي الاتمالة من الوطن واستيطان المدينة إلا الرغبة في سؤال رسول الله ﷺ عن أمور الدين . فإنه كان سمح بذلك للطائفتين دون المهاجرين . وكان المهاجرون يفرحون بسؤال النزياء الطائفتين من الأعراب وغيرهم ، لأنهم يهتمون في السؤال ويُعذرون ويستفيد المهاجرون الجواب .

أَبُو الْحُبَابِ ، سَمِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ . حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ <sup>(١)</sup> فَقَالَتْ : هَذَا مَقَامُ الْمَائِدِ <sup>(٢)</sup> مِنَ الْقَطِيعَةِ . قَالَ : نَعَمْ . أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ <sup>(٣)</sup> وَأَقْطَعَ مِنْ قَطْعِكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ » .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « افْرُوا إِنْ شِئْتُمْ : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطُّوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا » [٤٧/٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠] .

\*\*\*

١٧ - (٢٥٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا :

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الرَّحِمُ مَمْلُوءَةٌ بِالْعُرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ . وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ » .

\*\*\*

١٨ - (٢٥٥٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ

ابْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » .

قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ : قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي قَاطِعَ رَحِمٍ .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضَّبْعِيُّ . حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ؛

أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ » .

\*\*\*

(١) (الرحم) قال القاضي عياض : الرحم التي توصل وتقطع وتبرر إنما هي معنى من المعاني ليست بجسم . وإنما هي قرابة ونسب يجمعه رحم والدة ويتصل بعنقه يبيض ، فسمى ذلك الاتصال رحماً . والمعنى لا يتأتى منه القيام ولا السلام . فيكون ذكر قيامها هنا وتملقها ضرب مثل وحسن استمارة ، على عادة العرب في استعمال ذلك . والمراد تنظيم شأنها وفضيلة وأصلها وعظيم إثم قاطعها بمقوقهم ولهذا سمي المقوق قطعاً . والحق الشق . كأنه قطع ذلك السبب المتصل .

(٢) (المائد) المستعبد . وهو المنتصم بالشئ المتجنى إليه ، المستجير به .

(٣) (أن أصل من وصلك) قال العلماء : حقيقة الصلة العطف والرحمة . فصلة الله سبحانه وتعالى عباده عن لطفه

بهم ورحمته إليهم وعطفه بإحسانه ونعمه . أوصلتهم بأهل ملكوته الأعلى وشرح صدورهم لمرفته وطاعته .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ،  
مِثْلَهُ. وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٢٠ - (٢٥٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَ نِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ،  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسْطَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ<sup>(١)</sup>  
فِي آثَرِهِ<sup>(٢)</sup>، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ». .

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي. حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ  
خَالِدٍ. قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَ نِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَ لَهُ  
فِي رِزْقِهِ<sup>(٣)</sup>، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَهُ ». .

\*\*\*

٢٢ - (٢٥٥٨) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ الْمَلَاءَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَجُلًا  
قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ لِي قَرَابَةٌ. أَصْلِمُهُمْ وَيَقْطَعُونِي. وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ. وَأَخْلُمُ عَنْهُمْ  
وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ<sup>(٤)</sup>. فَقَالَ « لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسْفِهُمُ الْمَلَّ<sup>(٥)</sup>. وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ  
ظَهِيرٌ<sup>(٦)</sup> عَلَيْهِمْ، مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ ». .

\*\*\*

(١) (ينسأ) أى يؤخر .

(٢) (آثره) الأثر الأجل . لأنه تابع للحياة فى أثرها .

(٣) (يسط له فى رزقه) بسط الرزق توسيمه وكثرته . وقيل : البركة فيه .

(٤) (ويجهلون على) أى يسيئون . والجهل ، هنا ، التوبيخ من القول . وهو تشبيه لما يلحقهم من الألم ، بما يلحق

أكل الرماد الحار من الألم .

(٥) (تسفهم الملة) الملة هو الرماد الحار . أى كأنما تطعمهموه .

(٦) (ظهير) الظهير المدين والدافع لأذام .

## (٧) باب تحريم الخاسر والتباغض والترابر

٢٣ - (٢٥٥٩) حدثني يحيى بن يحيى. قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا<sup>(١)</sup> . وكونوا، عباد الله! إخواناً<sup>(٢)</sup> . ولا يحيل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث<sup>(٣)</sup> . »

\*\*\*

(...) حدثنا حاجب بن الوليد . حدثنا محمد بن حرب . حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري . أخبرني أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال . ح وحدثنه حرمله بن يحيى . أخبرني ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن أنس ، عن النبي ﷺ . عئيل حديث مالك .

\*\*\*

(...) حدثنا زهير بن حرب وابن أبي عمير وعمرو الناقد . جميعاً عن ابن عيينة ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . وزاد ابن عيينة « ولا تقاطعوا » .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو كامل . حدثنا يزيد (يعني ابن زريع) . ح وحدثننا محمد بن رافع وعبد بن حميد . كلاهما عن عبد الرزاق . جميعاً عن معمر ، عن الزهري ، بهذا الإسناد . أما رواية يزيد عنه فمرواية سفيان عن الزهري . يذكر الخصال الأربعة جميعاً . وأما حديث عبد الرزاق « ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا » .

\*\*\*

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا أبو داود . حدثنا شعبة عن قتادة ، عن أنس ؛ أن النبي ﷺ قال « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا . وكونوا ، عباد الله! إخواناً » .

\*\*\*

(١) (ولا تدابروا) التدابر المدااة . وقيل المقاطعة . لأن كل واحد يولى صاحبه دبره .

(٢) (كونوا عباد الله إخواناً) أى تعاملوا وتماشروا معاملة الإخوة ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك . مع صفاء القلوب والنصيحة بكل حال .

(...) حَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .  
وَزَادَ « كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ » .

\*\*\*

(٨) باب تحريم الهرج فوق ثلاث ، بلا عذر شرعي

٢٥ - (٢٥٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . يَلْتَقِيَانِ فَيَعْرِضُ هَذَا وَيَعْرِضُ هَذَا . وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ .  
ع وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ مَالِكٍ ، وَمِثْلَ حَدِيثِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « فَيَعْرِضُ  
هَذَا وَيَعْرِضُ هَذَا » فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ ، غَيْرَ مَالِكٍ « فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا » (١) .

\*\*\*

٢٦ - (٢٥٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي فُدَيْكٍ . أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ ( وَهُوَ  
ابْنُ عُثْمَانَ ) عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ  
فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ » .

\*\*\*

٢٧ - (٢٥٦٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ( يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ ثَلَاثِ » .

\*\*\*

(١) (فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا) معنى يصد يعرض . أى يوليه عرضه ، أى جانبه .

## (٩) باب تحريم الظن والتجسس والتنافس، ونحوها

٢٨ - (٢٥٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ <sup>(١)</sup> . فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ . وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا <sup>(٢)</sup> ، وَلَا تَنَافَسُوا <sup>(٣)</sup> ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا . وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ ! إِخْوَانًا » .

\*\*\*

٢٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَهْجَرُوا <sup>(٤)</sup> ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى يَبِيعَ بَعْضٍ . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللَّهِ ! إِخْوَانًا » .

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَنَاجَشُوا <sup>(٥)</sup> . وَكُونُوا ، عِبَادَ اللَّهِ ! إِخْوَانًا » .

\*\*\*

(١) (إيَّاكم والظن) المراد النهي عن ظن السوء. قال الخطابي: هو تحقيق الظن وتصديقه، دون ملهجس في النفس، فإن ذلك لا يملك. ومراد الخطابي أن المحرم في الظن ما يستمر صاحبه عليه ويستقر في قلبه، دون ما يعرض في القلب ولا يستقر. فإن هذا لا يكلف به.

(٢) (ولا تحسسوا ولا تجسسوا) قال العلماء: التجسس الاستماع لحديث القوم. والتجسس البحث عن المورث. وقبل هو التفتيش عن بواطن الأمور. وأكثر ما يقال في الشر. والجاسوس صاحب سر الشر. والناموس صاحب سر الخير.

(٣) (ولا تنافسوا) المنافسة والتنافس معناهما الرغبة في الشيء وفي الانفراد به. ونافسته منافسة إذا رغبت فيما يرغب فيه. وقيل: معنى الحديث التباري في الرغبة في الدنيا وأسبابها وحفظها.

(٤) (لا تهجروا) أي لا تتكلموا بالهجر، وهو الكلام القبيح.

(٥) (ولا تناجشوا) هو تفاعل من النجش. والنجش في البيع هو أن يمدح السلعة لينفخها ويروجها أو يزيد في ثمنها وهو لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. والأسل فيه تنفير الوحش من مكان إلى مكان.

(...) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ نَصْرِ الْجَهْضِيُّ. قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ «لَا تَقَاطِعُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا. وَكُونُوا إِخْوَانًا. كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ».

\*\*\*

٣١ - (...) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِيُّ. حَدَّثَنَا حَبَّانُ. حَدَّثَنَا وَهْبٌ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا تَنَافَسُوا. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا».

\*\*

### (١٠) باب تحريم ظلم المسلم وفزله وامتناعه ودمه وعرضه وماله

٣٢ - (٢٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ. حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ. وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا. الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ. لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَحْذُلُهُ»<sup>(١)</sup>، وَلَا يَحْقِرُهُ»<sup>(٢)</sup>. «التَّقْوَى هَهُنَا»<sup>(٣)</sup> وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ «بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ. دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ».

\*\*\*

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ)؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ

(١) (ولا يَحْذُلُهُ) قال العلماء: الحُذْلُ ترك الإعانة والنصر. ومعناه إذا استعان به في دفع ظلم ونحوه لزمه إعانته إذا أمكنه، ولم يكن له عذر شرعي.

(٢) (ولا يَحْقِرُهُ) أي لا يَحْتَقِرُهُ. فلا يَتَكَبَّرُ عَلَيْهِ ولا يَسْتَصْنِرُهُ وَيَسْتَعْلَهُ.

(٣) (التَّقْوَى هَهُنَا) معناه أن الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى. وإنما تحصل بما يقع في القلب من عظمة الله

وخشيته ومراقبته.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ . وَزَادَ . وَتَقَصَّ . وَمِمَّا زَادَ فِيهِ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ <sup>(١)</sup> إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ . وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ » وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ .

\*\*\*

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ وَأَنْوَاعِكُمْ . وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ » .

\*\*\*

(١١) باب النهي عن الشحاء والنهائم

٣٥ - (٢٥٦٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَاءٌ <sup>(٢)</sup> . » فَيُقَالُ : أَنْظَرُوا هَذَا <sup>(٣)</sup> حَتَّى يَصْطَلِحَا . أَنْظَرُوا هَذَا <sup>(٣)</sup> حَتَّى يَصْطَلِحَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ . كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، بِإِسْنَادِ مَالِكٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَرْدِيِّ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ » مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ . وَقَالَ قُتَيْبَةُ « إِلَّا الْمُتَهَاجِرِينَ » .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ . سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنٍ . فَيُغْفَرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ

(١) (لا ينظر) معنى نظر الله هنا مجازاته ومحاسبته . أى إنما يكون ذلك على ما فى القلب ، دون الصور الظاهرة .

(٢) (شحناء) أى عداوة وبغضاء .

(٣) (أنظروا هذين) أى أخرجهما .

لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا . إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ يَدُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيَقَالُ : اِرْكُوا هَذِينَ<sup>(١)</sup> حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا . اِرْكُوا هَذِينَ حَتَّىٰ يَصْطَلِحَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ . قَالَا : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَعْرِضُ أَعْمَالُ النَّاسِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ . يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ . فَيُنْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ . إِلَّا عَبْدًا يَدُهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ . فَيَقَالُ : اِرْكُوا ، أَوْ اِرْكُوا ، هَذِينَ حَتَّىٰ يَهْتَبَا<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

### (١٢) باب في فضل الحب في الله

٣٧ - (٢٥٦٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ ، سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ لَمْ يَكُنْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي<sup>(٣)</sup> . الْيَوْمَ أُظْلِمُ فِي ظِلِّي . يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » .

\*\*\*

٣٨ - (٢٥٦٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخَاهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى . فَأَرَادَ<sup>(٤)</sup> اللَّهُ لَهُ ، عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ<sup>(٥)</sup> ، مَلَكًا . فَلَمَّا أَتَىٰ عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرَاهَا<sup>(٦)</sup> ؟ قَالَ : لَا . غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ ، بَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْبَبَكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » .

\*\*\*

(١) (اركوا هذين) أى أركوا . يقال : ركاه يركوه ركوا ، إذا أركوه .

(٢) (حتى يفتبا) أى يرجعا إلى الصلح والمودة .

(٣) (بجلالي) أى بهظمتى وطاعنى . لا للدنيا .

(٤) (فأراد) أى أقدمه يرقبه .

(٥) (على مدرجته) المدرجة هى الطريق . سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها . أى يمشون ويمشون .

(٦) (ترها) أى تقوم بإصلاحها ، وتنهض إليه بسبب ذلك .

(...) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجَوِيَةَ الْقَشِيرِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

### (١٣) باب فضل عبادة المريض

٣٩ - (٢٥٦٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الزُّهْرَانِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِمَنْبِيَانِ ابْنِ زَيْدٍ) عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ تُوْبَانَ (قَالَ أَبُو الرَّيِّعِ: رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَادُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةٍ<sup>(١)</sup> الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ. أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ تُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةٍ الْجَنَّةِ<sup>(٢)</sup> حَتَّى يَرْجِعَ».

\*\*\*

٤١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ. حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ تُوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةٍ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَسْمَاءَ شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. جَمِيعًا عَنْ زَيْدِ (وَاللَّفْظُ لِرُؤَيْبِ). حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ. أَخْبَرَنَا حَاصِمُ الْأَخْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ)، عَنْ أَبِي الْأَشْمَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ تُوْبَانَ، مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ «جَنَّاها».

\*\*\*

(١) (خُرْفَةٌ) هِيَ سَكَّةٌ بَيْنَ صَفِيْنٍ مِنْ نَخْلِ يَحْتَرَفُ مِنْ أَيْمَانِ شَاءَ. أَيْ يَحْتَمِي: وَقِيلَ الْخُرْفَةُ الطَّرِيقُ. أَيْ أَنَّهُ عَلَى طَرِيقٍ تُوْدِيهِ إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ.

(٢) (خُرْفَةُ الْجَنَّةِ) الْخُرْفَةُ اسْمٌ مَا يَحْتَرَفُ مِنْ النَخْلِ حَتَّى يَدْرِكَ.

(...) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ حَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٤٣ - (٢٥٦٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ : يَا ابْنَ آدَمَ ! مَرَضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَعُودُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضٌ فَلَمْ تَعُدَّهُ . أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَطَعْمَتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! وَكَيْفَ أُطْعِمُكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ اسْتَطَعْمَكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أُطْعِمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي ؟ يَا ابْنَ آدَمَ ! اسْتَسْقَيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي . قَالَ : يَا رَبِّ ! كَيْفَ أَسْقِيكَ ؟ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . قَالَ : اسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ . أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي . »

\*\*\*

(١٤) باب نواب المؤمن فيما يصبه من مرضه أو مزجه أو نحو ذلك ، مني الشركة بشاكرها

٤٤ - (٢٥٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ<sup>(١)</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَفِي رِوَايَةِ عُثْمَانَ - مَكَانَ الْوَجَعِ - وَجَمًا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْتَابِ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (بَعْنِي ابْنُ جَعْفَرٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْقِدَامِ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ ، مِثْلَ حَدِيثِهِ .

\*\*\*

(١) (الوجع) قال العلماء : الوجع، هنا، المرض . والعرب تسمى كل مرض وجعًا .

٤٥ - (٢٥٧١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ. فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَأ شَدِيدًا<sup>(١)</sup>. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ. إِنِّي أُوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ» قَالَ فَقُلْتُ: ذَلِكَ، أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلٌ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدْوَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحْطُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا». وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ: فَمَسَسْتُهُ بِيَدِي.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنْبَةَ. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ. بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ. نَحْوَ حَدِيثِهِ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ. قَالَ «نَمْ». وَالَّذِي نَفَسَى يَدِيهِ! مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ».

\*\*\*

٤٦ - (٢٥٧٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ، وَهِيَ يَمِينِي. رَهُمْ يَضْحَكُونَ. فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟ قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى طَنْبٍ<sup>(٢)</sup> فَمُتَّطِطُ، فَكَادَتْ عُنُقَهُ وَوَعَيْنَهُ أَنْ تَذْهَبَ. فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا. فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَوُجِّهَتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا). ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ

(١) (إنك لتوعك وعكأ شديدا) الروعك قيل هو الحمى وقيل ألها ومنهها. وقد وُعِكَ الرجل يوعك فهو موعوك.

(٢) (طنب) هو المجل الذي يشد به الفسطاط، وهو الجباء ونحوه.

الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ». .

\*\*\*

٤٨- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ ». .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ..

\*\*\*

٤٩- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا ». .

\*\*\*

٥٠- (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خُصَيْفَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ، حَتَّى الشَّوْكَةِ، إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ<sup>(١)</sup>، أَوْ كُفِّرَ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ». .  
لَا يَذْرَى زَيْدٌ أَيُّهُمَا قَالَ عُرْوَةُ .

\*\*\*

٥١- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ. حَدَّثَنَا ابْنُ الْأَعْدَى عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ، حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ، إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حَطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ». .

\*\*\*

٥٢- (٢٥٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا

(١) (قص بها من خطاياها) أى نقص وأخذ .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ وَصَبٍ <sup>(١)</sup> ، وَلَا نَصَبٍ <sup>(٢)</sup> ، وَلَا سَقَمٍ ، وَلَا حَزَنِ ، حَتَّىٰ أَلْهَمَ بِهِمُ <sup>(٣)</sup> ، إِلَّا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ » .

\*\*\*

(٢٥٧٤) حَدَّثَنَا تَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ ، شَيْخٍ مِنْ فُرَيْشٍ ، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ بْنِ غَزَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُحْزَنْ بِهِ [٤/النساء/١٢٣] بَلَغَتْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَارِبُوا <sup>(٤)</sup> وَسَدِّدُوا <sup>(٥)</sup> . فِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ . حَتَّىٰ النَّكْبَةُ يَنْكَبُهَا <sup>(٦)</sup> ، أَوْ الشُّوْكَةُ يَشَاكُهَا » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُوَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ .

\*\*\*

٥٣ - (٤٥٧٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَمَّرٍ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا الْحُجَّاجُ الصَّوَّافُ . حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ . حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَىٰ أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمَّ الْمُسَيْبِ . فَقَالَ « مَا لَكَ ؟ يَا أُمَّ السَّائِبِ ! أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ ! تَزْفَرِينَ <sup>(٧)</sup> ؟ » قَالَتْ : الْحُمَىٰ . لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا . فَقَالَ « لَا تَسْبِي الْحُمَىٰ ! فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ . كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ » .

\*\*\*

(١) (وصب) الوجد اللازم . ومنه قوله تعالى : ولهم عذاب واصب . أى لازم ثابت .

(٢) (ولا نصب) النصب التمثيل . وقد نصب ينصب نصباً كقبح يفرح يفرح - ونصبه غيره وأنصبه ، لتتان .

(٣) (بهم) قال القاضي : بضم الياء وفتح الهاء ، على ما لم يسم فاعله . وضم الياء بفتح الياء بضم الهاء ،

أى ينهم . وكلاهما صحيح .

(٤) (قاربوا) أى اقتصدوا . فلا تملوا ولا تقصروا . بل توسطوا .

(٥) (وسددوا) أى اقتصدوا السداد ، وهو الصواب .

(٦) (حتى النكبة ينكبها) هى مثل المترة يمترها برجله . وربما جرحت إصبعه . وأصل النكب الكعب والقلب .

(٧) (تزفرين) قال القاضي : تضم التاء وتفتح . هذا هو الصحيح المشهور فى ضبط هذه اللفظة . وادعى القاضي

أنها رواية جميع رواة مسلم . معناه تتحركين حركة شديدة أى ترعدين .

٥٤ - (٢٥٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . قَالَ : حَدَّثَنَا عِمْرَانُ ، أَبُو بَكْرٍ . حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاجٍ . قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ . أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَتْ : إِنِّي أُصْرَعُ . وَإِنِّي أَتَكْشَفُ . فَادْعُ اللَّهَ لِي . قَالَ « إِنَّ شَيْئًا صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ . وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُمَآءَ فَيْكَ » . قَالَتْ : أَصْبِرُ . قَالَتْ : فَإِنِّي أَتَكْشَفُ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكْشَفُ ، فَدَعَا لَهَا .

\*\*

### (١٥) باب تحريم الظلم

٥٥ - (٢٥٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامِ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ ( يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيَّ ) . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ « قَالَ : يَا عِبَادِي ! إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي <sup>(١)</sup> وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا . فَلَا تَظَالَمُوا <sup>(٢)</sup> . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ <sup>(٣)</sup> . فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ . فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعَمِكُمْ . يَا عِبَادِي ! كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ . فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ <sup>(٤)</sup> بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا . فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ . يَا عِبَادِي ! إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي . وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْسِي

(١) (إني حرمت الظلم على نفسي) قال العلماء: معناه تقدست عنه وتماليت. وأصل التحريم في اللغة المنع. فسمى

تقدسه عن الظلم تحريمًا، لشابهته للمنع في أصل عدم الشيء.

(٢) (فلا تظالموا) أي لا تظالموا. والمراد لا يظلم بعضهم بعضًا.

(٣) (كلكم ضال إلا من هديته) قال المازري: ظاهر هذا أنهم خلقوا على الضلال، إلا من هداه الله تعالى. وفي الحديث المشهور « كل مولود يولد على الفطرة ». فقد يكون المراد بالأول وصفهم بما كانوا عليه قبل مبمات النبي ﷺ. وأنهم لو تركوا وما في طباعهم من إشارات الشهوات والراحة وإهمال النظر لصلاوا. وهذا الثاني أظهر.

(٤) (إنكم تخطئون) الرواية المشهورة: تخطئون، بضم التاء. وروى بفتحها وفتح الطاء. يقال: خطي يخطأ يخطئ

إذا فعل ما يأنه، فهو خاطئ. ومنه قوله تعالى: استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين. ويقول في الإنم أيضا: أخطأ. فهما صحيحان.

فَتَنَفَّمُونِي . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ . وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ . كَانُوا عَلَى اتَّقَى قَلْبِ رَجُلٍ  
وَاحِدٍ مِنْكُمْ . مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ . وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ .  
كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا . يَا عِبَادِي ! لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ .  
وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ . قَامُوا فِي صَمِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي . فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ . مَا نَقَصَ ذَلِكَ  
بِمَا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخِيطُ<sup>(١)</sup> إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ . يَا عِبَادِي ! إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُخْصِيهَا لَكُمْ .  
ثُمَّ أَوْفِيكُمْ إِيَّاهَا . فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ . وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ .  
قَالَ سَمِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، جَمَعَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
غَيْرَ أَنْ مَرَّوَانَ أَتَتْهُمَا حَدِيثًا .

\*\*\*

(...) قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : حَدَّثَنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ الْحُسَيْنُ وَالْحُسَيْنُ ، ابْنَا بَشِيرٍ . وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى . قَالُوا :  
حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ . فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا  
هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فِيمَا يَرَوِي  
عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى « إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي . فَلَا تَظَالَمُوا » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ  
بِنَحْوِهِ . وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ أَيْضًا مِنْ هَذَا .

\*\*\*

(١) (إلا كما ينقص الخيط) قال العلماء : هذا تقريب إلى الأفهام . وممناه لا ينقص شيئاً أصلاً . كما قال في الحديث  
الآخر « لا يفيضها نفقة » أي لا ينقصها نفقة . لأن ما عند الله لا يدخله نقص ، وإنما يدخل النقص المحدود الغاني .  
وعطاء الله تعالى من رحمته وكرمه ، وهما صفتان قديمتان لا يتطرق إليهما نقص . فضرب المثل بالخيط في البحر لأنه غاية ما  
يضرب به المثل في القلة . والمقصود التقريب إلى الأفهام بما شاهدوه . فإن البحر من أعظم المراتب عياناً وأكبرها .  
والإبرة من أصغر الموجودات مع أنها صغيلة لا يتعلق بها ماء .

٥٦ - (٢٥٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ قَيْسٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « اتَّقُوا الظُّلْمَ . فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ <sup>(١)</sup> . وَاتَّقُوا الشُّحَّ . فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَاكٌ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ <sup>(٢)</sup> . حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا حِمَارَهُمْ » .

\*\*\*

٥٧ - (٢٥٧٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عُمرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٥٨ - (٢٥٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيذٍ . حَدَّثَنَا لَيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ، كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ <sup>(٣)</sup> . وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً ، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً <sup>(٤)</sup> مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(١) ( اتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ) قال القاضي: قيل هو على ظاهره. فيكون ظلمات على صاحبه لا يهتدى يوم القيامة سبيلاً حين يسمى نور المؤمنين بين أيديهم وأيمانهم. ويحتمل أن الظلمات، هنا، الشدائد. وبه فسروا قوله تعالى: قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر، أي شدائدها. ويحتمل أنها عبارة عن الأذكال والعقوبات.

(٢) ( واتقوا الشح فإن الشح أهللك من كان قبلكم ) قال القاضي: يحتمل أن هذا الهلاك هو الهلاك الذي أخبر عنهم به في الدنيا بأنهم سفكوا دماءهم. ويحتمل أنه هلاك الآخرة. وهذا الثاني أظهر. ويحتمل أنه أهلكتهم في الدنيا والآخرة. قال جماعة: الشح أشد البخل وأبغ في النع من البخل. وقيل. هو البخل مع الحرص. وقيل: البخل في أفراد الأمور، والشح عام. وقيل. الشح الحرص على ما ليس عنده، والبخل بما عنده.

(٣) ( من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ) أي أعانه عليها ولفظ به فيها.

(٤) ( ومن فرج عن مسلم كربة .. ) في هذا فضل إعانة المسلم وتفريج الكرب عنه وستر زلاته. ويدخل في كشف الكرب وتفريجها من أزالها بماله أو جاهه أو مساعدته. والظاهر أنه يدخل فيه من أزالها بإشارته ورأيه ودلالته. وأما الستر المندوب إليه هنا، فالراد به الستر على ذوى الهبات ونحوهم، مما ليس هو معروف بالآذى والفساد. فأما المعروف بذلك فيستحب أن لا يستر عليه. بل ترفع قضيته إلى ولي الأمر، إن لم يخف من ذلك مفسدة. لأن الستر على هذا يطعمه في الإيذاء والفساد وانتهاك الحرمات وجسارة غيره على مثل فعله. هذا كله في ستر ممصية وقتت وانقضت. أما ممصية رآه عليها وهو، بعد، متلبس بها فتجب المبادرة بإنكارها عليه ومنعه منها على من قدر على ذلك. ولا يحل تأخيرها. فإن عجز لزمه رفعها إلى ولي الأمر، إذا لم ترتب على ذلك مفسدة.

٥٩ - (٢٥٨١) **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ )**  
**عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْمَفْلِسُ ؟ » قَالُوا : الْمَفْلِسُ**  
**فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ . فَقَالَ « إِنَّ الْمَفْلِسَ <sup>(١)</sup> مِنْ أُمَّتِي ، يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ**  
**وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَذَفَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا .**  
**فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ . فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ ، قَبِلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ**  
**مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ . ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ . »**

\*\*\*

٦٠ - (٢٥٨٢) **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( يَمْتُونُ )**  
**ابْنَ جَعْفَرٍ ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا**  
**يَوْمَ الْقِيَامَةِ <sup>(٢)</sup> . حَتَّى يُقَادَ لِشَاءِ الْجُلْحَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقِرْنََاءُ . »**

\*\*\*

٦١ - (٢٥٨٣) **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ**  
**عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْلِي لِلظَّالِمِ <sup>(٣)</sup> . فَإِذَا أَخَذَهُ**

(١) (إن المفلس من أمتي) معناه أن هذا حقيقة المفلس . أما من ليس له مال ، ومن قل ماله ، فالتاس يسمى مفلسا ، وليس هو حقيقة المفلس . لأن هذا الأمر يزول وينقطع بموته . وربما ينقطع بيسار يحصل له بعد ذلك في حياته . وإعما حقيقة المفلس هذا المذكور في الحديث فهو الهالك الهلاك التام والمعدم الإعدام القطع . فتؤخذ حسناته لقرمائه . فإذا فرغت حسناته أخذ من سيئاتهم فوضع عليه ، ثم ألقى في النار ، فتمت خسارته وهلاكه وإفلاسه .

(٢) (لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة) هذا تصريح بحشر البهائم يوم القيامة وإعادتها يوم القيامة كما يعاد أهل التكليف من الآدميين . وكما يعاد الأطفال والمجانين ومن لم تبلغه دعوة . وعلى هذا تظاهرت دلائل القرآن والسنة . قال الله تعالى : وإذا الوحوش حشرت . وإذا ورد لفظ الشرع ، ولم يمنع من إجرائه على ظاهره عقل ولا شرع ، وجب حمله على ظاهره . قال العلماء : وليس من شرط الحشر والإعادة في القيامة ، المجازاة والمقاب والثواب .

وأما القصاص من القرناء والجلحاء فليس هو من قصاص التكليف : إذ لا تكليف عليها . بل هو قصاص يقابلة والجلحاء هي الجماء التي لا قرن لها .

(٣) (يعل للظالم) معنى يعل يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة . وهو مشتق من المرة ، وهي المدة والزمان ، يضم الميم وفتحها وكسرهما .

لَمْ يَفْلِتُهُ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَرَأَ : وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ  
[١١/هود/١٠٢]

\*\*\*

(١٦) باب نصر الأذى أو مظلوما

٦٢ - (٢٥٨٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ  
قَالَ : ائْتَمَلَ غُلَامَانِ<sup>(٢)</sup> . غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ :  
يَا لَ الْمُهَاجِرِينَ<sup>(٣)</sup> ! وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ : يَا لَ الْأَنْصَارِ<sup>(٤)</sup> ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ « مَا هَذَا  
دَعْوَىٰ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(٥)</sup> ؟ » قَالُوا : لَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ ائْتَمَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ<sup>(٦)</sup> .  
قَالَ « فَلَا بَأْسَ<sup>(٧)</sup> . وَلَيَنْصُرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا . إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْتَهْهُ ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ .  
وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ » .

\*\*\*

٦٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ  
- وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ :  
سَمِعَ عَمْرُو بْنُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا  
مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ! وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) لم يفلته ( أي لم يطلقه ولم يفلت منه . قال أهل اللغة : يقال أفلته أطلقته . وانقلت تخلص منه .

(٢) ائتمل غلامان ( أي تضاربا .

(٣) (يال المهاجرين . يال الأنصار) هكذا هو في معظم النسخ ، يال ، بلام مفعولة في الموضعين وفي بعضها: ياللمهاجرين  
ويالأنصار ، بوصلها . وفي بعضها: يال المهاجرين . واللام مفتوحة في الجميع . وهي لام الاستغاثة . والصحيح بلام مفعولة  
ومنها أذعر المهاجرين وأستغث بهم .

(٤) (دعوى أهل الجاهلية) تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية هو كراهة منه لذلك . فإنه مما كانت عليه الجاهلية  
من التماض بالقبائل في أمور الدنيا وتمعلقها . وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالمصبات والقبائل . فجاء الإسلام بإبطال  
ذلك ، وفصل القضايا بالأحكام الشرعية .

(٥) (فكسع أحدهما الآخر) أي ضرب دبره وعجزته ، بيد أو رجل أو سيف أو غيره .

(٦) (فلا بأس) معناها لم يحصل من هذه القصة بأس مما كنت خفت .

« مَا بَالَ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ؟ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقَالَ : « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ <sup>(١)</sup> » فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَالٍ : قَدْ فَعَلُوهَا . وَاللَّهِ ! لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ .

قَالَ مُحَمَّدٌ : دَعَنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُتَنَافِقِ . فَقَالَ « دَعُهُ . لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ » .

\*\*\*

٦٤ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (قَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : أَخْبَرَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ الْقَوَدَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « دَعُوهَا . فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ » .

قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَمْرٍو قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرًا .

\*\*\*

#### (١٧) باب تراجم المؤمنين وتعاظمهم وتفاضلهم

٦٥ - (٢٥٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ <sup>(٢)</sup> . يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » .

\*\*\*

٦٦ - (٢٥٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ ، مَثَلُ

(١) (دعوهها فإنها منتنة) أي قبيحة كريهة مؤذية .

(٢) (المؤمن كالبنيان ..) وفي الحديث الآخر « مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم الخ » هذه الأحاديث صريحة في

تنظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض . وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاقد في غير إثم ولا مكروه .

الجسد . إذا اشتكى منه عضو ، تداعى له سائر الجسد <sup>(١)</sup> بالسهر والحُمى .»

\*\*\*

(...) حدثنا إسحاق الحنظلي . أخبرنا جريز عن مطرف ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ . بنحوه .

\*\*\*

٦٧ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ وأبو سعيد الأشج . قالا : حدثنا وكيع عن الأعمش ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله ﷺ « المؤمنون كرجل واحد . إن اشتكى رأسه ، تداعى له سائر الجسد بالحُمى والسهر .»

\*\*\*

(...) حدثني محمد بن عبد الله بن نمير . حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله ﷺ « المؤمنون كرجل واحد . إن اشتكى عينه ، اشتكى كله . وإن اشتكى رأسه ، اشتكى كله .»

\*\*\*

(...) حدثنا ابن نمير . حدثنا محمد بن عبد الرحمن عن الأعمش ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ . بنحوه .

\*\*

#### (١٨) باب النهي عن السباب

٦٨ - (٢٥٨٧) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . قالوا : حدثنا إسماعيل (يمنون ابن جعفر) عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « المستبأن ما قالاً <sup>(٢)</sup> . فعلى البادي ، ما لم يمتد المظلوم .»

\*\*

(١) (تداعى له سائر الجسد) أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في ذلك . ومنه قوله : تداعت الحيطان أي تساقطت أو قربت من التساقط .

(٢) (المستبأن ما قالاً) معناه أن إثم السباب الواقع من اثنين يختص بالبأدى منهما ، كله . إلا أن يتجاوز الثاني قدر الاتساع فيقول للبأدى أكثر مما قال له .

## باب استجاب العفو والتواضع

٦٩ - (٢٥٨٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جُمَيْرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ <sup>(١)</sup> وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا <sup>(٢)</sup> . وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ » <sup>(٣)</sup> .

\*\*

## باب تحريم الفبيه

٧٠ - (٢٥٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَتَدْرُونَ مَا الْفَبِيهَةُ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ » قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدْ اغْتَنَتْهُ . وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ، فَقَدْ بَهَّتْهُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*

(١) ما نقصت صدقة من مال ( ذكروا فيه وجهين : أحدهما معناه أنه يبارك فيه ويدفع عنه المضرات ، فينجبر نقص الصورة بالبركة الخفية . وهذا مدرك بالحس والمادة . والثاني أنه ، وإن نقصت صورته ، كان في الثواب المرتب عليه جبر لنقصه وزيادة إلى أضعاف كثيرة .

(٢) وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزا ( فيه أيضا وجهان : أحدهما على ظاهره . ومن عُرِفَ بالعفو والصفح ساد وعظم في القلوب ، وزاد عزه وإكرامه . والثاني أن المراد أجره في الآخرة وعزه هناك .

(٣) وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله ( فيه أيضا وجهان : أحدهما يرفعه في الدنيا ويثبت له بتواضعه في القلوب منزلة ، ويرفعه الله عند الناس ويجل مكانه . والثاني أن المراد ثوابه في الآخرة ورفعه فيها بتواضعه في الدنيا . قال العلماء : وهذه الأوجه في الألفاظ الثلاثة موجودة في المادة معروفة . وقد يكون المراد الوجهين مما . في جميعها . في الدنيا والآخرة .

(٤) بهتته ( يقال : بهتت بهتته ، قلت فيه البهتان . وهو الباطل . والنية ذكر الإنسان في غيبته بما يكره . وأصل البهت أن يقال له الباطل في وجهه . وهما حرامان . لكن تباح النية لترض شرعى .

(٢١) باب بشارة من ستر الله تعالى عيه في الدنيا، بأنه ستر عليه في الآخرة

٧١ - (٢٥٩٠) حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامِ الْعَيْثِيَّةُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا ، إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(٢٢) باب مدارة من بقى فحشه

٧٣ - (٢٥٩١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنَيَّرٍ . كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ ابْنِ الْمُبَكَّرِ . سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ : حَدَّثَنِي عَائِشَةُ ؛ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ <sup>(٢)</sup> عَلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَقَالَ « ائْذِنُوا لَهُ . فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ، أَوْ بَيْسَ رَجُلٍ الْعَشِيرَةِ » فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ . ثُمَّ أَنْتَ لَهُ الْقَوْلُ ؟ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مَنْ ودَعَهُ ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءً فُحْشِهِ » .

\*\*\*

(١) (إلا ستره الله يوم القيامة) قال القاضي : يحتمل وجهين : أحدهما أن يستر ماصيه وعبوبه عن إذاعتها في أهل الموقف . والثاني ترك محاسبه عليها وترك ذكرها . قال : والأول أظهر ، لما جاء في الحديث الآخر : بقره بذنوبه ، بقول : سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم .

(٢) (إن رجلاً استأذن .. الخ) قال القاضي : هذا الرجل هو عيينة بن حصن . ولم يكن أسلم حينئذ ، وإن كان قد أظهر الإسلام . فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليبرفه الناس ولا يفتروا به من لم يعرف حاله . قال وكان منه في حياة النبي ﷺ ، وبمده ، ما دل على ضعف إيمانه . وارتد مع المرتدين . وجرى به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه . ووصف النبي ﷺ بأنه بئس أخو المشيرة ، من أعلام النبوة . لأنه ظهر كما وصف . وإنما ألان له القول تأفاناً له ولأمثاله على الإسلام . والمراد بالمشيرة قبيلته ، أي بئس هذا الرجل منها .

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ. مِثْلَ مَعْنَاهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بئس أخو القوم وابنُ المشيرة » .

\*\*\*

باب فضل الرضى (٢٣)

٧٤ - (٢٥٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُمَيَانَ . حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ ، يُحْرِمِ الْخَيْرَ » .

\*\*\*

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا جَنْصُ (بِعْنَى ابْنِ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ع وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لهُمَا - (قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَيْسِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ » .

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ رِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ . قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حَرَّمَ الرَّفْقَ حَرَّمَ الْخَيْرَ . أَوْ مَنْ يُحْرِمِ الرَّفْقَ يُحْرِمِ الْخَيْرَ » .

\*\*\*

٧٧ - (٢٥٩٣) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي حَيَوَةُ . حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ عَمْرَةَ (بِعْنَى بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ . وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ <sup>(١)</sup> مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ <sup>(٢)</sup> . وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ » .

\*\*\*

٧٨ - (٢٥٩٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمِقْدَامِ ، ( وَهُوَ ابْنُ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ) عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ . وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » .

\*\*\*

٧٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ الْمِقْدَامَ بْنَ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا . فَكَانَتْ فِيهِ صُعُوبَةٌ . فَجَعَلَتْ تُرَدُّدُهُ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ » . ثُمَّ ذَكَرَ يَثْلَهُ .

\*\*

#### (٢٤) باب النهي عن لعن الرواب وغيرها

٨٠ - (٢٥٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُليَّةَ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : يَتَنَمَّاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَامْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ . فَضَجِرَتْ فَلَمَّتْهَا . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا . فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » . قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ ، مَا يَمْرِضُ لَهَا أَحَدٌ .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ( وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ ) . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ . بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ . نَحْوَ حَدِيثِهِ . إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ :

(١) (ويعطى على الرفق) أى يثيب عليه ما لا يثيب على غيره . وقال القاضي : معناه يتأني به من الأغراض ويسهل

من الطلاب ما لا يتأني بغيره .

(٢) (العنف) بضم العين وفتحها وكسرهما . حكاها القاضي وغيره . الضم أفصح وأشهر ، وهو ضد الرفق .

قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهَا ، نَاقَةَ وَرْقَاءَ <sup>(١)</sup> . وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَقَالَ « خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرِوْهَا <sup>(٢)</sup> » فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ .

\*\*\*

٨٢ - (٢٥٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : بَيْنَمَا جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ ، عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ ﷺ . وَتَضَائِقَ بِهِمُ الْجَبَلُ . فَقَالَتْ : حَلْ <sup>(٣)</sup> . اللَّهُمَّ ! انْعَمِهَا . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةَ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ » .

\*\*\*

٨٣ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ « لَا . أَيُّمُ اللَّهِ ! لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةً عَلَيْهَا لَعْنَةٌ مِنْ اللَّهِ » أَوْ كَمَا قَالَ .

\*\*\*

٨٤ - (٢٥٩٧) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بَلَالٍ) . عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا يَتَّبِعِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَمَانًا <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) (ناقَة ورقاء) أى يحالط بياضها سواد . والذكر أورق . وقيل : هى التى لونها يكون الرماد .

(٢) (وأعروها) يقال : أعريته وعريته ، إعراء وتمرية ، فتمرّى . والمراد ، هنا ، خذوا ما عليها من المتاع ورحلها وآلتها .

(٣) (حل) كلمة زجر للابل واستحثاث . يقال . حلّ حلّ ، بإسكان اللام فهما . قال القاضى : ويقال أيضا : حلّ . حلّ بكسر اللام فهما ، بالتنوين وبغير التنوين .

(٤) (لا يفتى اصديق أن يكون لمانا) فيه الزجر عن اللمن ، وأن من تخلق به لا يكون فيه هذه الصفات الجميلة لأن اللمنة ، فى الدعاء ، يراد بها الإبعاد من رحمة الله تعالى . وليس الدعاء بهذا من أخلاق المؤمنين الذين وصفهم الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى ، وجمالهم كالبنيان يشدّ بعضهم بعضا ، وكالجسد الواحد . وأن المؤمن يجب لأخيه ما يجب لنفسه . فمن دعا على أخيه النسل باللعنة ، وهى الإبعاد من رحمة الله تعالى ، فهو فى نهاية المقاطعة والتدابير . وهذا غاية ما يودّه المسلم للكافر وبدعو عليه .

(...) حَدَّثَنِيهِ أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ .  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

٨٥ - (٢٥٩٨) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ  
ابْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ<sup>(١)</sup> مِنْ عِنْدِهِ . فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ ،  
فَدَمًا خَادِمَتَهُ ، فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ ، فَلَمَعَتْهُ . فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُكَ ، اللَّيْلَةَ ، لَعْنَتَ خَادِمِكَ  
حِينَ دَعَوْتَهُ . فَقَالَتْ : سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَكُونُ الْأَمَانُونَ شُفَعَاءَ<sup>(٢)</sup>  
وَلَا شُهَدَاءَ<sup>(٣)</sup> ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَسَمَانَ الْمِصْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ النَّيْسَبِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا  
مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ .

\*\*\*

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ  
زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَارِمٍ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الْأَمَانِينَ  
لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٨٧ - (٢٥٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ)

(١) (بأنجاد) جمع أنجد ، وهو متاع البيت الذي يزينه ، من فرش ونمازق وستور . وقال الجوهري بإسكان الجيم ،  
قل : وجمعه مجود . حكاه عن أبي عبيد . فهما لغتان .

(٢) (شفعاء) معناه لا يشفعون يوم القيامة حين يشفع المؤمنون في إخوانهم الذين استوجبوا النار .

(٣) (شهداء) فيه ثلاثه أحوال أحسنها وأشهرها : لا يكونون شهداء يوم القيامة على الأمم بتبليغ رسلمهم إليهم  
الرسالات . والثاني : لا يكونون شهداء في الدنيا ، أي لا تقبل شهادتهم لفسقهم . والثالث : لا يرزقون الشهادة وهي القتل  
في سبيل الله .

عَنْ زَيْدِ بْنِ كَيْسَانَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ادْعُ عَلَيَّ الْمُشْرِكِينَ . قَالَ « إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ لِمَآئِنَا . وَإِنَّمَا بُعِثْتُ رَحْمَةً » .

\* \* \*

(٢٥) باب من لعن النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه ،

وليس هو أهل ذلك ، لانه زلفاه وأهرا ورهنه

٨٨ - (٢٦٠٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي الضُّعْيِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلَانِ . فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَذْرِي مَا هُوَ . فَأَغْضَبَاهُ . فَلَعَنَهُمَا وَسَبَّهُمَا . فَلَمَّا خَرَجَا قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا . قَالَ « وَمَا ذَلِكَ ؟ » قَالَتْ قُلْتُ : لَعَنَهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا . قَالَ « أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنْتَهُ أَوْ سَبَبْتَهُ فَأَجْمَلُهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّمْعِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ فِي حَدِيثِ عَيْسَى : فَخَلَاوَا بِهِ ، فَسَبَّهُمَا ، وَلَعَنَهُمَا ، وَأَخْرَجَهُمَا .

\* \* \*

٨٩ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتَهُ ، أَوْ لَعَنْتَهُ ، أَوْ جَلَدْتَهُ . فَأَجْمَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً » .

\* \* \*

(٢٦٠٢) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ . إِلَّا أَنَّ فِيهِ « زَكَاةً وَأَجْرًا » .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . بِإِسْنَادِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى جَمَلَ « وَأَجْرًا » فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَجَمَلَ « وَرَحْمَةً » فِي حَدِيثِ جَابِرٍ .

\*\*\*

٩٠ - (٢٦٠١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُنِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَتَخَذُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّهَا أَنَا بَشَرٌ . فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ آذِيْتُهُ ، شَتَمْتُهُ ، لَعَنْتُهُ ، جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَرِزْقًا وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ . حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . إِلَّا أَنَّهُ قَالَ « أَوْ جَلَدُهُ » .

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ : وَهِيَ لَمَّةٌ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَإِنَّمَا هِيَ « جَلَدْتُهُ »<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٩١ = (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، مَوْلَى النَّصْرِيِّينَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ . يَمْتَضِبُ كَمَا يَمْتَضِبُ الْبَشَرُ . وَإِنِّي قَدْ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّهَا مُؤْمِنِ آذِيْتُهُ ، أَوْ سَبَيْتُهُ ، أَوْ جَلَدْتُهُ . فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً ، وَقُرْبَةً ، تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(١) (وإنما هي جلده) منناه أن لمة النبي ﷺ ، وهي المشهورة لعامة العرب : جلده ، بالهاء . ولغة أبي هريرة :

جَلَدُهُ ، بفتح الجيم ، على إدغام التلحين ، وهو جائز .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! فَأَيُّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَبْتَهُ فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٩٣ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تَخْلِفَنِيهِ . فَأَيُّ مُؤْمِنٍ سَبَبْتَهُ ، أَوْ جَلَدْتَهُ . فَاجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٩٤ - (٢٦٠٢) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ . وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عِزًّا وَجَلًّا ، أَيْ عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ ، أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ . ح . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٩٥ - (٢٦٠٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِيُّ (وَالْأَفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا عُمَرُ ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سُلَيْمٍ يَتِيمَةٌ . وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ (١) . فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْيَتِيمَةَ . فَقَالَ « أَنْتِ هِيَ (٢) ؟ لَقَدْ كَرِهْتُ ، لَا كَرِهْتُ سِنِّكَ » فَرَجَعَتْ الْيَتِيمَةُ إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَبْكِي . فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : مَالِكٍ ؟ يَا بَنِيَّةُ !

(١) (وهي أم أنس) يعني أم سليم هي أم أنس .

(٢) (هيبة) بإسكان الهاء ، وهي هاء السكت .

قَالَتِ الْجَارِيَةُ: دَعَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَكْبِرَ سِنِّي. قَالَ لَا يَكْبِرُ سِنِّي أَبَدًا. أَوْ قَالَتْ قَرْنِي<sup>(١)</sup>. فَحَرَجَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ مُسْتَعْجِلَةً تَلَوْتُ حِمَارَهَا<sup>(٢)</sup>. حَتَّى لَقِيَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَالِكٍ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!» فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَدَعَوْتَ عَلَى يَدَيْمَيَّ؟ قَالَ «وَمَا ذَاكَ؟ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ!» قَالَتْ: زَعَمْتَ أَنَّكَ دَعَوْتَ أَنْ لَا يَكْبِرَ سِنِّي وَلَا يَكْبِرَ قَرْنِي. قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ! أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ شَرَطِي عَلَى رَبِّي، أَنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ. أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ. وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ. فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ، مِنْ أُمَّتِي، بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ، أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يَقْرَبُهَا بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.» وَقَالَ أَبُو مَعْنٍ: يُدِيمَةُ. بِالتَّضْمِينِ، فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ مِنَ الْحَدِيثِ.

\*\*\*

٩٦ - (٢٦٠٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الْقَصَّابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَلْبَسُ مَعَ الصَّبِيَّانِ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَتَوَارَيْتُ خَلْفَ بَابٍ. قَالَ فَجَاءَ فَحَطَّأَنِي حَطَّاءً<sup>(٣)</sup>. وَقَالَ «أَذْهَبْ وَأَدْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَا كُلُّ. قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي «أَذْهَبْ فَادْعُ لِي مُعَاوِيَةَ» قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ: هُوَ يَا كُلُّ. فَقَالَ «لَا أَشْبَعَ اللَّهُ بَطْنَهُ.» قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: قُلْتُ لِأُمِّيَّةَ: مَا حَطَّأَنِي؟ قَالَ: فَقَدَنِي فَقَدَةٌ.

\*\*\*

٩٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. أَخْبَرَنَا أَبُو حَمْزَةَ. سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كُنْتُ أَلْبَسُ مَعَ الصَّبِيَّانِ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَبَأْتُ مِنْهُ. فَذَكَرَ عِشْرَةَ.

\*\*\*

(١) (قرني) قال القاضي: السن والقرن واحد. يقال سنه وقرنه، مماثلة في العمر. فكأنه قال لها: لا طال عمرك لأنه إذا طال عمرها طال عمر أصل قرنها.

(٢) (تلوت حمارها) أي تدبره على رأسها.

(٣) (حطأني حطأة) فسر الراوي حطأني أي فقدني. هو الضرب باليد مبسوطه، بين الكتفين.

## (٢٦) باب زم زى الوجهن، ومحرّم فوه

٩٨ - (٢٥٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

\*\*\*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ. أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

\*\*\*

١٠٠ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. ع. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُمَارَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ. الَّذِي يَأْتِي هَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ، وَهَوْلَاءَ بَوَجْهِهِ».

\*\*

## (٢٧) باب تحريم الكذب، وبيان المباح منه

١٠١ - (٢٦٠٥) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ؛ أَنَّ أُمَّهُ، أُمَّ كَلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى، اللَّاتِي بَالِغْنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْبِي خَيْرًا».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْحَرْبِ، وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ وَحَدِيثِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ : وَقَالَتْ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ . يَمِثِلُ مَا جَعَلَهُ يُونسُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ شِهَابٍ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . إِلَى قَوْلِهِ « وَتَمَّتْ خَيْرًا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*

### (٢٨) باب تحريم التهمة

١٠٢ - (٢٦٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : « إِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « أَلَا أُنبئُكُمْ مَا الْعَصَةُ (١) ؟ هِيَ النَّيْمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ » . وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ قَالَ « إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صَدِيقًا . وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا » .

\*\*

### (٢٩) باب فبح السكذب، ومن الصدوق، وفضله

١٠٣ - (٢٦٠٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ (٢) . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ

(١) (العصه) هذه اللفظة رووها على وجهين : أحدهما العصه ، بكسر العين وفتح الصاد المعجمة ، على وزن العصه والزنة . والثاني العصه بفتح العين وإسكان الصاد ، على وزن الوجه . وهذا الثاني هو الأشهر في روايات بلادنا ، والأشهر في كتب الحديث وكتب غريبه . والأول أشهر في كتب اللغة . ونقل القاضي أنه رواية أكثر شيوخهم . وتقدير الحديث ، والله أعلم : ألا أنبئكم ما العصه العاخش التليظ التحريم ؟ .

(٢) (البر) البر اسم جامع للخير كله . وقيل : البر الجنة .

حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ <sup>(١)</sup> . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا .

\*\*\*

١٠٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الصِّدْقَ بَرٌّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِنَّ الْكُذْبَ فَجُورٌ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا . »  
قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ . فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ . وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا . وَإِلَّا يَأْكُمُ وَالْكَذِبَ . فَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ . وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ . وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكُذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى « وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ . وَيَتَحَرَّى الْكُذْبَ » . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ « حَتَّى يُكْتَبَهُ اللَّهُ » .

\*  
\*  
\*

(١) (الفجور) هو الميل عن الاستقامة ، وقيل : الانمات في الماصى .

(٣٠) باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأى شيء يذهب الغضب

١٠٦ - (٢٦٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ). قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَاتَمُدُّونَ الرَّقُوبَ»<sup>(١)</sup> فِيكُمْ؟ قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ. قَالَ «لَيْسَ ذَلِكَ بِالرَّقُوبِ. وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا» قَالَ «فَمَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ»<sup>(٢)</sup> فِيكُمْ؟ قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ. قَالَ «لَيْسَ بِذَلِكَ. وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ.

\*\*\*

١٠٧ - (٢٦٠٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ. قَالَ، كِلَاهُمَا: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ. إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

\*\*\*

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» قَالُوا: فَالشَّدِيدُ أَيُّهُمُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ».

\*\*\*

(١) (الرقوب) أصل الرقوب، في كلام العرب، الذي لا يمشي له ولد. ومعنى الحديث: إنكم تمتدّدون أن الرقوب المحزون هو المصاب بموت أولاده، وليس هو كذلك شرعا. بل هو من لم يمت أحد من أولاده في حياته فيجتنبه ويكتب له ثواب مصيبتة به، وثواب صبره عليه. ويكون له فرط وسلفا.

(٢) (الصرعة) الصرعة، أصله في كلام العرب، الذي يصرع الناس كثيرا. ومعنى الحديث: إنكم كذلك تمتدّدون أن الصرعة المدوح القوي الفاضل هو القوي الذي لا يصرعه الرجال، بل يصرعهم. وليس هو كذلك شرعا، بل هو من يملك نفسه عند الغضب. فهذا هو الفاضل المدوح الذي قلّ من يقدر على التخلّق بخلقته ومشاركته في فضيلته، بخلاف الأول.

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠٩ - (٢٦١٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ( قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : حَدَّثَنَا ) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ ، قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا تَحْمُرُ عَيْنَاهُ وَتَتَفَيَّحُ أَوْ ذَاجُهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ الرَّجُلُ : وَهَلْ تَرَى بِي مِنْ جُنُونٍ ؟

قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ : فَقَالَ : وَهَلْ تَرَى . وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلَ .

\*\*\*

١١٠ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلْهُضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ : حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ قَالَ : اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَنْضَبُ وَيَحْمُرُ وَجْهَهُ . فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ دَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِفًا ؟ قَالَ « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ دَا عَنْهُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَجُنُونًا تَرَانِي ؟

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*

(٣١) باب غلو الرِّسالة فلقا ر بن مالك

١١١ - (٢٦١١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْرَكَهُ . فَجَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ <sup>(١)</sup> . يَنْظُرُ مَا هُوَ . فَلَمَّا رَأَاهُ أَجُوفٌ <sup>(٢)</sup> عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ خَلْقًا لَا يَمْلَأُكَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

(٣٢) باب النهى عن ضرب الوم

١١٢ - (٢٦١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيُجْتَنِبِ الْوَجْهَ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ » .

\*\*

١١٣ - (...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ » .

\*\*

(١) يطيف به ) قال أهل اللغة : طاف بالشيء يطوف طوفا وطوفا ، وأطاف يطيف - إذا استدار حوالبه .  
 (٢) فلما رآه أجوف ) صاحب الجوف . وقيل : هو الذي داخله خال . ومعنى لا يملأ - لا يملك نفسه ويحبسها عن الشهوات . وقيل : لا يملك دفع الوسواس عنه ، وقيل : لا يملك نفسه عند الغضب . والمراد جنس بني آدم .  
 (٣) فليجتنب الوجه ) قال العلماء : هذا تصريح بالهوى عن ضرب الوجه . لأنه لطيف يجمع المحاسن . وأعضاؤه نفيسة لطيفة . وأكثر الإدراك بها . فقد يبطلها ضرب الوجه وقد ينقصها ، وقد يشوه الوجه . والشين فيه فاحش لأنه بارز ظاهر لا يمكن ستره .

١١٤ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُبَرِّئِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلَا يَلْطِمَنَّ الْوَجْهَ » .

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حَاتِمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ . فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١١٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ يَحْيَى ابْنِ مَالِكِ الْمَرَّائِيِّ ( وَهُوَ أَبُو أَيُّوبَ ) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ، فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

\*\*\*

(٣٣) باب الوعيد السبر لمن عذب الناس بغير حق

١١٧ - (٢٦١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ . قَالَ : مرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ ، وَقَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ، وَصَبَّ عَلَى رُؤْسِهِمُ الزَّيْتُ . فَقَالَ : مَا هَذَا؟ قِيلَ : يُعَذَّبُونَ فِي الْخُرَاجِ . فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ فِي الدُّنْيَا <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (فإن الله خلق آدم على صورته) هذا من أحاديث الصفات . وإن من العلماء من يسك عن تأويلها ويقول : تؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد ولها معنى يليق بها . وهذا مذهب جمهور السلف ، وهو أحوط وأسلم .  
(٢) (إن الله يعذب الذين يعذبون) هذا محمول على التعذيب بغير حق . فلا يدخل فيه التعذيب بحق كالانفصاف والحدود والتعزير ، وغير ذلك .

١١٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : مرَّ هِشَامُ بْنُ حَكِيمٍ بِنِ حِزَامٍ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاءِ<sup>(١)</sup> بِالشَّامِ . فَذُفِيقُوا فِي الشَّمْسِ . فَقَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ قَالُوا : حُجِسُوا فِي الْجِزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامُ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ وَأَمِيرُهُمْ يَوْمَئِذٍ مُعْمِرُ بْنُ سَعْدٍ عَلَى فِلَسْطِينَ<sup>(٢)</sup> . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَحَدَّثَهُ . فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلُوا<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

١١٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا ، وَهُوَ عَلَى أَحْصَى ، يُشَمْسُ<sup>(٤)</sup> نَاسًا مِنَ النَّبْطِ فِي آدَاءِ الْجِزْيَةِ . فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا » .

\*\*

(٣٤) باب أمر من مرّ بسلاح، في مسجد أو سوق أو غيرهما من المواضع

الجامعة للناس، أنه يمك بنصالها

١٢٠ - (٢٦١٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو . سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ : مرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسَهَامٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا<sup>(٥)</sup> » .

\*\*\*

(١) (الأنباط) هم فلاحو المعجم .

(٢) (فلسطين) هي بلاد بيت المقدس ووما حولها .

(٣) (خُلُوا) ضبطوه بالخاء المعجمة والأهملية : والمعجمة أشهر وأحسن .

(٤) (يشمس) في القاموس : التشميس بسط الشيء في الشمس .

(٥) (بنصالها) النصال والنصول جمع نصل وهو حديدة السهم .

١٢١ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ (قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : وَاللَّفْظُ لَهُ - : أَخْبَرَنَا) حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ . قَدْ أَبْدَى نُصُولَهَا . فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ بِنُصُولِهَا ، كَيْ لَا يَحْدِثَ مُسْلِمًا .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، كَانَ يَتَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ ، أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا وَهُوَ آخِذٌ بِنُصُولِهَا . وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ : كَانَ يَصَدَّقُ بِالنَّبْلِ .

\*\*\*

١٢٣ - (٢٦١٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سُوقٍ ، وَبِيَدِهِ نَبْلٌ ، فَلْيَأْخُذْ بِنُصُولِهَا . ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنُصُولِهَا . ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنُصُولِهَا » . قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى : وَاللَّهِ ! مَا مَتْنَا حَتَّى سَدَدْنَاهَا<sup>(١)</sup> ، بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ .

\*\*\*

١٢٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا ، أَوْ فِي سُوقِنَا ، وَمَعَهُ نَبْلٌ ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى نُصُولِهَا بِكَفِّهِ . أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بَشْيءٌ » . أَوْ قَالَ « لِيَقْبِضَ عَلَى نُصُولِهَا » .

\*\*

(١) (سدناها) أى قوّمناها إلى وجوههم . من السداد ، وهو القصد والاستقامة .

## (٣٥) باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم

١٢٥ - (٢٦١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ عَمْرُو : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ . سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِمَجْدِيدَةٍ <sup>(١)</sup> ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْمِئُهُ . حَتَّىٰ وَإِنْ كَانَ <sup>(٢)</sup> أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عِنْدَهُ .

\*\*\*

١٢٦ - (٢٦١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَا يُشِيرُ <sup>(٣)</sup> أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ . فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ <sup>(٤)</sup> فِي يَدِهِ . فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » .

\*\*

(١) (من أشار إلى أخيه بمجديدة) فيه تأكيد حرمة المسلم ، والنهي الشديد عن ترويمه وتخويفه ، والتعرض له بما قد يؤذيه .

(٢) (حتى وإن كان) هو هكذا في عامة النسخ . وفيه محذوف وتقديره حتى يذعه . وكذا وقع في بعض النسخ .

(٣) (لا يشير) هكذا هو في جميع النسخ : لا يشير ، بالياء بعد الشين ، وهو صحيح . وهو نهي بلفظ الخبر . كقوله تعالى : لا تضار والده بولدها . وقد قدمنا مرات أن هذا أبلغ من لفظ النهي .

(٤) (ينزع) ضبطناه بالعين المهملة ، وكذا نقله القاضي عن جميع روايات مسلم . وكذا هو في نسخ بلادنا . وممنه يرى في يده وبحق ضربته ورميته .

باب فضل إزالة الأذى<sup>(١)</sup> عن الطريق

١٢٧ - (١٩١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ ، وَجَدَ عُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ ، فَأَخْرَهُ . فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ . فَمَقَرَّ لَهُ » .

\*\*\*

١٢٨ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَرَّ رَجُلٌ بِعُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَأُحْبِبَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ . فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ<sup>(٢)</sup> ، فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ .. كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ » .

\*\*\*

١٣٠ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ شَجَرَةً كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا . فَدَخَلَ الْجَنَّةَ » .

\*\*\*

١٣١ - (٢٦١٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ صَمْعَةَ . حَدَّثَنِي أَبُو الْوَاظِعِ . حَدَّثَنِي أَبُو بَرَزَةَ . قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! عَلَّمَنِي شَيْئًا أَنْتَفَعُ بِهِ . قَالَ « اعْزِلِ الْأَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ » .

\*\*\*

(١) (الأذى) هذه الأحاديث المذكورة في الباب ظاهرة في فضل إزالة الأذى عن الطريق، سواء كان الأذى شجرة تؤذي أو عُصْنُ شَوْكٍ أو حجراً يمتد به أو قدراً أو حيفة أو غير ذلك . وإمطاة الأذى عن الطريق من شعب الإيمان، كما سبق في الحديث الصحيح . وفيه التنبيه على فضيلة كل ما نفع المسلمين أو أزال عنهم ضرراً .

(٢) (يتقلب في الجنة) أى يتنعم في الجنة بملاذها ، بسبب قطعه الشجرة .

١٣٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ أَبِي الْوَازِعِ الرَّاسِبِيِّ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ؛ أَنَّ أَبَا بَرْزَةَ قَالَ: قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي لَا أَدْرِي لِعَمَى أَنْ تَمْضِيَ وَأَبْقَى بَعْدَكَ. فَرَوَّدَنِي شَيْئًا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «افْعَلْ كَذَا. افْعَلْ كَذَا (أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ) وَأَمْرٌ<sup>(١)</sup> الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ».

\*\*

(٣٧) باب تحريم تعذيب الهررة ونحوها، من الحيوانات الذي لا يؤذى

١٣٣ - (٢٢٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ بْنِ عُبَيْدِ الضُّبَيْعِيُّ. حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةٌ (بِعَنِي ابْنِ أَسْمَاءَ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ<sup>(٢)</sup>. سَجَّطَهَا حَتَّى مَاتَتْ. فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ. لَا هِيَ أَطْعَمَهَا وَسَقَمَهَا، إِذْ هِيَ حَبَسَهَا. وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ. جَمِيعًا عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ.

\*\*\*

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «عَذَّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ أَوْتَقَّتْهَا. فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدَعَهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمِثْلِهِ.

\*\*\*

(١) (وأمر) هكذا هو في معظم النسخ. وكذا نقله القاضي عن عامة الرواة، بتشديد الراء، ومعناه أزه.

(٢) (عذبت في هرة) أى بسببها.

١٣٥ - (٢٦١٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنْيَةَ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جِرَاءِ هِرَّةٍ <sup>(١)</sup> لَهَا ، أَوْ هِرَّةٍ . رَبَّضَتْهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَرْمِيمًا <sup>(٢)</sup> مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا .

\*\*\*

(٣٨) باب تحريم الكبر

١٣٦ - (٢٦٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَجِ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمِرْزُ إِزَارَةٌ <sup>(٣)</sup> . وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ . فَمَنْ يَنْزَعُنِي ، عَذَّبْتُهُ » .

\*\*\*

(٣٩) باب النهي عن تقبُّط النساء من رخصة الله تعالى

١٣٧ - (٢٦٢١) حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْجَوْزِيُّ عَنْ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَ « أَنَّ رَجُلًا قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَنْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ . وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى <sup>(٤)</sup> عَلَيَّ أَنْ لَا أُغْفِرَ لِفُلَانٍ . فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ . وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ » أَوْ كَمَا قَالَ .

\*\*\*

- (١) (من جراء هرة) أى من أجلها . يمد ويقصر يقال : من جرائك ومن جراك وجريرتك وأجلك ، بمعنى .
- (٢) (ترميم) هكذا هو في أكثر النسخ : ترمم . وفي بعضها : ترمم . وفي بعضها : ترمم . أى تناول ذلك بشفتيها .
- (٣) (الميرز إزاره) هكذا هو في جميع النسخ . فالضمير في إزاره ورداؤه يعود إلى الله تعالى ، للملم به . وفيه محذوف تقديره : قال الله تعالى : ومن ينزعني ذلك أعذبه . ومعنى ينزعني ، يتخلق بذلك فيصير في معنى المشارك . وهذا وعيد شديد في الكبر ، مصرح بتحريره . وأما تسميته إزارا ورداء فجاز واستمارة حسنة . كما تقول العرب : فلان شعاره الزهد ودياره التقوى . لا يريدون الثوب الذى هو شمار أو دثار . بل معناه صفة كذا . قال المازرى : ومعنى الاستمارة هنا أنه الإزار والرداء يلصقان بالإنسان ويلزمانه ، وهما جمال له . قال فضرِب ذلك مثلا لكون الميرز والكبرياء بالله تعالى أحق وله ألزم . واقتضاهما جلاله . ومن مشهور كلام العرب : فلان واسع الرداء وغمر الرداء ، أى واسع العطفية .
- (٤) (يتألى) معنى يتألى يحلف . والآلية اليمين .

(٤٠) باب فضل الضمفاء والحاملين

١٣٨ - (٢٦٢٢) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَبِّ أَشْعَثُ <sup>(١)</sup> مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ <sup>(٢)</sup> ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ <sup>(٣)</sup> . » .

\* \* \*

(٤١) باب النهي من قول : هلك الناس

١٣٩ - (٢٦٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَعْنٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ <sup>(٤)</sup> . » .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : لَا أَدْرِي ، أَهْلِكُهُمْ بِالنَّصْبِ ، أَوْ أَهْلِكُهُمْ بِالرَّفْعِ .

\* \* \*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ . ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ . جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\* \* \*

- (١) (أشعث) اللبث الشمر المغبر ، غير مدهون ولا مرجل .
- (٢) (مدفوع بالأبواب) أي لا قدر له عند الناس . فهم يدفعونه عن أبوابهم ، ويطردونه عنهم ، احتقاراً له .
- (٣) (لو أقسم على الله لأبره) أي لو حلف على وقوع شيء أوقمه الله إكراماً له بإجابة سؤاله وصيادته من الخث في يمينه . وهذا لعظم منزلته عند الله ، وإن كان حقيراً عند الناس . وقيل : معنى القسم ، هنا ، الدعاء ، وإبراره إجابته .
- (٤) (فهو أهلكتهم) روى أهلكتهم على وجهين مشهورين : رفع الكاف وفتحها . والرفع أشهر . قال الحميدى في الجمع بين الصحيحين : الرفع أشهر ومنه أشد هم هلاكاً . وأما رواية الفتح فمناها هو جملهم هالكين ، لأنهم هلكوا في الحقيقة . واتفق العلماء على أن هذا الهم إنما هو فيمن قاله على سبيل الإضرار على الناس واحتقارهم وتفضيل نفسه عليهم وتبجح أمر لهم . قالوا : فأما من قال ذلك تجزئاً لما يرى في نفسه وفي الناس من النقص في أمر الدين فلا بأس عليه . وقال الخطابي : مع لا يزال الرجل يعيب الناس ويذكرهم . ويقول : فسد الناس وهلكوا ونحو ذلك . فإذا فعل ذلك فهو أهلكتهم ، أي أحوالاً منهم بما يلزمه من الإنمى عليهم والوقية فيهم . وربما أداه ذلك إلى العجب بنفسه ، ورؤيته أنه خير منهم .

## (٤٢) باب الوصية بالجار، والإصاحه إليه

١٤٠ - (٢٦٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَيزِيدُ بْنُ هَرُونَ . كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . سَمِعْتُ يَحْيَى ابْنَ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ) ؛ أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورَثَنِي » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٤١ - (٢٦٢٥) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِيَنِي بِالْجَارِ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُنِي » .

\*\*\*

١٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - ( قَالَ أَبُو كَامِلٍ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ) عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَمَاهَدْ <sup>(١)</sup> جِيرَانَكَ » .

\*\*\*

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ : إِنَّ خَلِيلِي ﷺ أَوْصَانِي « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ . ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَرُوفٍ » .

\*\*

(١) (وتماهد) في القاموس: تمهده وتماهده واعتمده، تفقده وأحدث العهد به.

(٤٣) باب استحباب طهارة اليوم عند اللقاء

١٤٤ - (٢٦٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا عُمَرَانُ بْنُ عُمَرَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِهِ طَلِقٌ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(٤٤) باب استحباب الضفاعة فيما ليس بحرام

١٤٥ - (٢٦٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنَاهُ طَالِبٌ حَاجَةٍ ، أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَانِهِ فَقَالَ « اشْفَعُوا فَلْيَتَوَجَّرُوا . وَلْيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ » .

\*\*\*

(٤٥) باب استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء

١٤٦ - (٢٦٢٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ ، كَحَامِلِ الْمَسْكِ وَنَافِخِ الْكَبِيرِ . فَحَامِلُ الْمَسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ <sup>(٢)</sup> ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً . وَنَافِخُ الْكَبِيرِ ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً » .

\*\*\*

(١) ( طلق ) روى طلق على ثلاثة أوجه : إسكان اللام ، وكسرها ، وطلق . ومعناه سهل منبسط .

(٢) ( يحديثك ) أى يعطيك .

## باب فضل الإمساح إلى البنات (٤٦)

١٤٧ - (٢٦٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُهَزَّادَ . حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) . قَالَ : أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ ، وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا . فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ . فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا . فَأَخَذَتْهَا فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا . وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئًا . ثُمَّ قَامَتْ فَفَجَّرَجَتْ وَابْتَدَأَتْهَا . فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثَنِي حَدِيثَهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « مَنْ ابْتَلَى <sup>(١)</sup> مِنَ الْبَنَاتِ شَيْئًا ، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٤٨ - (٢٦٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مُضَرَ) عَنِ ابْنِ الْهَادِ ؛ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ ، مَوْلَى ابْنِ عِيَّاشٍ . حَدَّثَهُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ . سَمِعْتُهُ يَحَدِّثُ مُعَمَّرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : جَاءَتْنِي مَسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا . فَأَطْمَمْتُهَا ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ . فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً . وَرَفَعَتْ إِلَيَّ فِيهَا تَمْرَةً لَنَا كُلُّهَا . فَاسْتَطَعْتُهَا ابْنَتَاهَا . فَشَقَقْتُ التَّمْرَةَ ، الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا ، بَيْنَهُمَا . فَأَعْجَبَنِي شَأْنُهَا . فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ . أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ » .

\*\*\*

١٤٩ - (٢٦٣١) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ

(١) (ابتلى) (إنما سماه ابتلاء، لأن الناس يكرهونهم في الصلاة . قال الله تعالى : وإذا بشر أحدكم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم .

(٢) (كن له سترا من النار) أي يكون جزاؤه على ذلك وقاية بينه وبين نار جهنم ، حائلا بينه وبينها .

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عَالَ جَارَيْتَيْنِ»<sup>(١)</sup> حَتَّى تَبْلُغَا، جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ» وَضَمَّ أَصَابِعَهُ<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

(٤٧) باب فضل من بموت له ولد فيحسب

١٥٠ - (٢٦٣٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُجْمِدٍ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِإِسْنَادِ مَالِكٍ. وَبِمَعْنَى حَدِيثِهِ. إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ «فَيَلْجِ النَّارَ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ».

\*\*\*

١٥١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسْوَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ فَتَحْتَسِبُهُ، إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ». فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: «أَوْ اثْنَتَيْنِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ» قَالَ «أَوْ اثْنَتَيْنِ».

\*\*\*

١٥٢ - (٢٦٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، ذَكَوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ. فَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ. نُكَلِّمُنَا مِمَّا

(١) (من عال جاريتين) معنى عالهما قام عليهما بالؤنة والترية ونحوهما. مأخوذ من العول، وهو القرب. ومنه قوله: ابدأ بمن تعول.

(٢) (أنا وهو. وضَمَّ أصابعه) معناه جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين.

(٣) (تحلة القسم) قال العلماء: تحلة القسم ما ينحل به القسم وهو اليمين: قال ابن قتيبة: معناه تقليل مدة ورودها.

قال وتحلة القسم تستعمل في هذا، في كلام العرب.

عَلَّمَكَ اللَّهُ . قَالَ « اجْتَمَعَنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا » . فَاجْتَمَعَنَ . فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَلَمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا ، مِنْ وَلَدِهَا ، ثَلَاثَةَ ، إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ » فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ . وَاثْنَيْنِ » .

\*\*\*

١٥٣ - (٢٦٣٤) حَرِشُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ مَعْنَاهُ . وَزَادَ حَيْمَاءُ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلَغُوا الْحَنْثَ <sup>(١)</sup> »

\*\*\*

١٥٤ - (٢٦٣٥) حَرِشُ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَتَقَارَبًا فِي اللَّفْظِ) قَالَ : حَدَّثَنَا الْمُتَمَتِّرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي السَّلِيلِ ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّهُ قَدَّمَتْ لِي ابْنَانِ . فَمَا أَنْتَ مُحَدِّثِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَدِيثٍ تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : نَعَمْ « صَغَارُهُمْ دَعَائِصُ <sup>(٢)</sup> الْجَنَّةِ يَتَلَقَى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ ، - أَوْ قَالَ أَبُوَيْهِ ، - فَيَأْخُذُ بِثَوْبِهِ ، - أَوْ قَالَ بِيَدِهِ ، - كَمَا آخُذُ أَنْأَ بِصَنِيفَةِ <sup>(٣)</sup> ثَوْبِكَ هَذَا . فَلَا يَبْتَأْهِ <sup>(٤)</sup> ، - أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي ، - حَتَّى يَدْخُلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ » . وَفِي رِوَايَةِ سُؤَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ . وَحَدَّثَنِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ التَّيْمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ : فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا تُطِيبُ بِهِ أَنْفُسَنَا عَنْ مَوْتَانَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

\*\*\*

(١) (الحنث) أى لم يبلغوا سن التكليف الذى يكتب فيه الحنث ، وهو الإيم .

(٢) (دعائص) واحد دموعص ، أى صغار أهلها . وأصل الدعومص دويبة تكون في الماء لا تفارقه . أى أن هذا

الصغير في الجنة لا يفارقهها .

(٣) (بصنفة) هو طرفه . ويقال لها أيضا : صنيفة .

(٤) (بنتأهى . ينتهى) أى لا يتركه .

١٥٥ - (٢٦٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشَجُّ (وَالْفِظُ لِأَبِي بَكْرٍ). قَالُوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَمُونُ ابْنَ غِيَاثٍ). ع. وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ، طَلِقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَتْ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ بِصَبِيٍّ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! ادْعُ اللَّهَ لَهُ. فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ. قَالَ «دَفَنْتُ ثَلَاثَةً؟» قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ «لَقَدْ اخْتَضَرْتَ<sup>(١)</sup> بِمِحْطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ». قَالَ عُمَرُ، مِنْ بَيْنِهِمْ: عَنْ جَدِّهِ. وَقَالَ الْبَاقُونَ: عَنْ طَلِقِ. وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ.

\*\*\*

١٥٦ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلِقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، أَبِي غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِابْنٍ لَهَا. فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُ يَشْتَكِي. وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ. قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ. قَالَ «لَقَدْ اخْتَضَرْتَ بِمِحْطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ». قَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ طَلِقِ. وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُتَيْبَةَ.

\*\*\*

(٤٨) باب إذا أحب الله عبدا، فيه إلى عباده

١٥٧ - (٢٦٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهِيلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ، إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا، دَعَا جِبْرِيْلَ فَقَالَ: إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبْهُ. قَالَ فَيُجِبُّهُ جِبْرِيْلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبُوهُ. فَيُجِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ. قَالَ ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ. وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيْلَ فَيَقُولُ: إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ فَيَبْغِضُوهُ جِبْرِيْلُ. ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ. قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ. ثُمَّ تُوَضِّعُ لَهُ الْبَغْضَاءَ فِي الْأَرْضِ».

\*\*\*

(١) (احتظرت) أى امتنعت بمنع وثيق. وأصل الحظر المنع. وأصل الحظار، بكسر الحاء وفتحها، ما يجعل حول البستان وغيره من قضبان وغيرها. كالحائط.

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) . وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) . ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَلَاءِ ابْنُ الْمُسَيْبِ . ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكُ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْبُنْبُضِ .

\*\*\*

١٥٨ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، الْمَاجِشُونُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ . قَالَ : كُنَّا بِمَرْفَأَةٍ . فَمَرَّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْوَتْسِمِ . فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ . فَقُلْتُ لِأَبِي : يَا أَبَتِ ! إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ فِي قُلُوبِ النَّاسِ . فَقَالَ : يَا بَيْتُ ! أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنْ سُهَيْلٍ .

\*\*\*

#### (٤٩) باب الأرواح جنود مجنونة

١٥٩ - (٢٦٣٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ <sup>(١)</sup> . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ . وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ » .

\*\*\*

١٦٠ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا جَمْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْأَسَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . بِحَدِيثِ يَرْقَمَهُ . قَالَ « النَّاسُ مَعَادِنٌ كَمَا دِنِ الْفِضَّةُ وَالذَّهَبُ . خِيَارُهُمْ

(١) (الأرواح جنود مجنونة) قال العلماء : معناه جموع مجتمعة وأنواع مختلفة . وأما تعارفها فهو لأمر جعلها الله عليه . وقيل : إنها مواقة صفاتها التي جعلها الله عليها وتناسبها في شيمها . وقيل : إنها خلقت مجتمعة ثم فرقت في أجسادها . فمن وافقه في شيمه ألقه . ومن باعده نافرته وخالفه .

فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقُّهُوا . وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ . فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا انْتَلَفَ . وَمَا تَنَاكَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ .»

\*\*\*

(٥٠) باب المرء مع من أحب

١٦١ - (٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

\*\*\*

١٦٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » فَلَمْ يَذْكُرْ كَبِيرًا . قَالَ : وَلَكِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُجْمِدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ : حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ أَحْمَدُ عَلَيْهِ نَفْسِي .

\*\*\*

١٦٣ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ التَّمَكِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (بِعْنِي ابْنُ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَاتِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ « وَمَا أَعَدَدْتَ لِلْسَّاعَةِ ؟ » قَالَ : حُبَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » . قَالَ أَنَسٌ : فَمَا فَرِحْنَا ، بَعْدَ الْإِسْلَامِ ، فَرَحًا أَشَدَّ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

قَالَ أَنَسٌ<sup>(١)</sup> : فَأَنَا أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ . فَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ . وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِأَعْمَالِهِمْ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ النَّبْرِيِّ . حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ . حَدَّثَنَا نَائِبُ الْبُنَائِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَنَسٍ : فَأَنَا أَحِبُّ . وَمَا بَعْدَهُ .

\*\*\*

١٦٤ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا ) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ . فَلَقِينَا رَجُلًا عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَتَى السَّاعَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَعَدَدْتَ لَهَا ؟ » قَالَ فَكَأَنَّ الرَّجُلَ اسْتَكَانَ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَبِيرَ صَلَاةٍ<sup>(٣)</sup> وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ . وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ . قَالَ « فَأَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الشَّكْرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعْتُ أَنَسًا . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ السَّمْعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ ( يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ ) . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

- (١) ( قال أنس... ) وأنا - محمد فؤاد عبد الباقي - أقول ما قاله أنس رضي الله عنه : فأنا أحب الله ورسوله وأبا بكر وعمر ، وأرجو أن أكون معهم ، وإن لم أعمل بأعمالهم .
- (٢) ( سدة المسجد ) هي الظلال المسقفة عند باب المسجد .
- (٣) ( ما أعددت لها كبير صلاة ) أي ما أعددت لها كثير نافلة من صلاة ولا صيام ولا صدقة .

١٦٥ - (٢٦٤٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحَبَّ قَوْمًا وَلَدًا يَلْتَقَى بِهِمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى . ح وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَمْفِرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(٢٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ .

\*\*\*

(٥١) باب إذا أتى على الصالح فبهى بسرى ولا نضره

١٦٦ - (٢٦٤٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّيِّسِ وَأَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنْ الْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ « تِلْكَ حَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ (١) » .

\*\*\*

(١) (تلك عاجل بشرى المؤمن) قال العلماء : معناه هذه البشرى المجلة له بالخير . وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة ، بقوله : بشرًا كم اليوم جنات . الآية . وهذه البشرى المجلة دليل على رضا الله تعالى عنه ومحبتة له ، فيحبه إلى الخلق .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكِيعٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ .  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ . أَخْبَرَنَا  
 النَّضْرُ . كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ . بِإِسْنَادِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ  
 فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ ، غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيُحِبُّهُ النَّاسُ عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ : وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ .  
 كَمَا قَالَ حَمَّادُ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٦ - كتاب القدر

(١) باب كيفية الخلق الادمي، في بطن أمه، وكتابت رزقه وأمه وعمره، وشفاوته وسعادته

١ - (٢٦٤٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو معاوية ووكيع . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني (واللفظ له) . حدثنا أبي وأبو معاوية ووكيع . قالوا: حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب ، عن عبد الله قال: حدثنا رسول الله ﷺ ، وهو الصادق المصدوق<sup>(١)</sup> « إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً . ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك . ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك . ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح . ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقى أو سعيد . فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع<sup>(٢)</sup> . فيسبق عليه الكتاب . فيعمل بعمل أهل النار . فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار . حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع . فيسبق عليه الكتاب . فيعمل بعمل أهل الجنة . فيدخلها » .

\*\*\*

(...) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم . كلاهما عن جرير بن عبد الحميد . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم . أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثني أبو سعيد الأشج . حدثنا وكيع . ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة بن الحجاج . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

(١) (الصادق المصدوق) معناه الصادق في قوله ، المصدق فيما يأتيه من الوحي الكريم .

(٢) (ذراع) المراد بالذراع التمثيل لقرب من موته ودخوله عقبه . وإن تلك الدار ما بقي بينه وبين أن يصلها إلا كمن بقي بينه وبين موضع من الأرض ذراع . والمراد بهذا الحديث أن هذا قد يقع في نادر من الناس لا أنه غالب فيهم . ثم إنه من لطف الله تعالى وسعة رحمته انقلاب الناس من الشر إلى الخير في كثرة . وأما انقلابهم من الخير إلى الشر ففي غاية الندور ونهاية القلة .

قَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ « إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ». وَقَالَ فِي حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ « أَرْبَعِينَ لَيْلَةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا ». وَأَمَّا فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَعَيْسَى « أَرْبَعِينَ يَوْمًا ».

\*\*\*

٢ - (٢٦٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْزِرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنْزِرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ ، عَنْ خَدِيفَةَ بِنِ أَسِيدٍ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « يَدْخُلُ الْمَلَكُ عَلَى النَّطْفَةِ بَعْدَ مَا تَسْتَقِرُّ فِي الرَّحِمِ بِأَرْبَعِينَ ، أَوْ خَمْسَةَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً . فَيَقُولُ : يَا رَبُّ ! أَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَيُكْتَبَانِ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! أَذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَيُكْتَبَانِ . وَيُكْتَبُ عَمَلُهُ وَأَمْرُهُ وَأَجَلُهُ وَرِزْقُهُ . ثُمَّ تَطْوَى الصُّحُفُ . فَلَا يُزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ » .

\*\*\*

٣ - (٢٦٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ ؛ أَنَّ حَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ : الشَّقِيُّ مَنْ شَقِيَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ وَالسَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بغيرِهِ . فَأَتَى رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُقَالُ لَهُ خَدِيفَةُ بْنُ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ . فَحَدَّثَهُ بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ : وَكَيْفَ يَشْقَى رَجُلٌ بغيرِ عَمَلٍ ؟ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : أَتَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا مَرَّ بِالنَّطْفَةِ مِثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ لَيْلَةً ، بَمَثَلِ اللَّهِ إِلَيْهَا مَلَكًا . فَصَوَّرَهَا وَخَلَقَ سَمْعَهَا وَبَصَرَهَا وَجِلْدَهَا وَلَحْمَهَا وَعِظَامَهَا . ثُمَّ قَالَ : يَا رَبُّ ! أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ فَيَقْضَى رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيُكْتَبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبُّ ! أَجَلُهُ . فَيَقُولُ رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيُكْتَبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبُّ ! رِزْقُهُ . فَيَقْضَى رَبُّكَ مَا شَاءَ . وَيُكْتَبُ الْمَلَكُ . ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَلَكُ بِالصَّخِيفَةِ فِي يَدِهِ . فَلَا يُزِيدُ عَلَى مَا أَمَرَ وَلَا يُنْقَصُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ . وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ .

\*\*\*

٤ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، أَبُو خَيْثَمَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَطَاءٍ ؛ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَبَا الطَّفِيلِ حَدَّثَهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي سَرِيحَةَ ، حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَذُنِي هَاتَيْنِ ، يَقُولُ « إِنَّ النُّطْفَةَ تَقَعُ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . ثُمَّ يَتَصَوَّرُ<sup>(١)</sup> عَلَيْهَا الْمَلَكُ » . قَالَ زُهَيْرٌ : حَسِبْتُهُ قَالَ الَّذِي يَخْلُقُهَا « فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَذْكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ فَيَجْمَعُهُ اللَّهُ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! أَسْوَى أَوْ غَيْرَ سْوَى ؟ فَيَجْمَعُهُ اللَّهُ سَوِيًّا أَوْ غَيْرَ سْوَى . ثُمَّ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! مَا رِزْقُهُ ؟ مَا أَجَلُهُ ؟ مَا خُلُقُهُ ؟ ثُمَّ يَجْمَعُهُ اللَّهُ شَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا رَيْبَعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ . حَدَّثَنِي أَبِي ، كَلْثُومٌ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ، عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ ، صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . رَفَعَ الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « أَنْ مَلَكَامُوكَلًّا بِالرَّحِمِ . إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَ شَيْئًا يَأْذَنُ اللَّهُ ، لِيَضَعَ وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

٥ - (٢٦٤٦) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . وَرَفَعَ الْحَدِيثَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدَّ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكَامُ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ ! نُطْفَةٌ . أَيُّ رَبِّ ! عَلَقَةٌ . أَيُّ رَبِّ ! مُضْغَةٌ . فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقًا قَالَ قَالَ الْمَلَكُ : أَيُّ رَبِّ ! ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى ؟ شَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ » .

\*\*\*

(١) (يتصور) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : يتصور ، بالصاد . وذكر القاضي : يتصور ، بالسين . والمراد . يتصور ينزل . وهو استمارة من تسورت الدار إذا نزلت فيها من أعلاها . ولا يكون التسور إلا من فوق . فيحتمل أن تكون الصاد الواقعة في نسخ بلادنا مبدلة من السين .

٦ - (٢٦٤٧) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَيْعِ النَّرَقِدِ<sup>(١)</sup>. فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَقَعَدَ وَقَمَدْنَا حَوْلَهُ. وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ<sup>(٢)</sup>. فَنَكَسَ<sup>(٣)</sup> فَجَعَلَ يَنْكُتُ<sup>(٤)</sup> بِمِخْصَرَتِهِ. ثُمَّ قَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ، إِلَّا وَقَدْ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ. وَإِلَّا وَقَدْ كُتِبَتْ شَقِيَّةٌ أَوْ سَمِيَّةٌ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَفَلَا نَمُكُّ عَلَى كِتَابِنَا<sup>(٥)</sup>، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ فَقَالَ « مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى الْعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، فَسَيَصِيرُ إِلَى الْعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ » فَقَالَ « اْعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ. أَمَا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَيْسُرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ. وَأَمَا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ

(١) (بيع النرقد) هو مدفن المدينة. وهو المروف الآن بجنة البقيع.

(٢) (مخصرة) المخصرة ما أخذه الإنسان بيده واختصره من عصا لطيفة وعاكاز لطيف، وغيرها.

(٣) (فنكس) بتخفيف الكاف وتشديدها، لثنتان فصيحتان. يقال: نكسه ينكسه فهو ناكس، كقتله يقتله فهو قاتل. ونكسه ينكسه تنكيسا فهو منكس. أي خفض رأسه وطأه إلى الأرض على هيئة المهموم.

(٤) (ينكت) أي يخطبها خطأ سيرا مرة بعد مرة. وهذا فعل المفكر المهموم.

(٥) (أفلا نمكك على كتابنا) قال القاضي: يعني إذا سبق القضاء بمكان كل نفس من الدارين، وما سبق به القضاء

فلا بد من وقوعه، فأى فائدة في العمل، فندعه. قال الطبري: هذا الذي اقتدح في نفس الرجل هي شبهة النافين القدر. وأجاب عليه السلام بما لم يبق معه إشكال. وتقدير جوابه أن الله سبحانه غيب عنا المقادير. وجمل الأعمال أدلة على ما سبقت به مشيئته من ذلك. فأمرنا بالعمل، فلا بُدَّ لنا من امتثال أمره.

وقال الإمام النووي: وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لذهب أهل السنة في إثبات القدر. وأن جميع الروايات بقضاء الله تعالى وقدره، خيرا وشرها، نفعها وضرها. وقد سبق في أول كتاب الإيمان قطعة سالحة من هذا. قال الله تعالى: لا يستل عما يفعل وهم يسئلون. فهو ملك لله تعالى يفعل ما يشاء. ولا اعتراض على المالك في ملكه. لأن الله تعالى لا علة لأفعاله. قال الإمام أبو المظفر السمعاني: سبيل معرفة هذا الباب التوقيف من الكتاب والسنة، دون محض القياس ومجرد العقول. فمن عدل عن التوقيف فيه ضلّ وتاه في بحار الحيرة ولم يبلغ شفاء النفس، ولا يصل إلى ما يطمنن به القلب. لأن القدر من أسرار الله تعالى التي ضربت من دونها الأستار. اختص الله به وحجبه عن عيون الخلق ومعارفهم، لما علمه من الحكمة. وواجبنا أن نقف حيث حدّتنا ولا نتجاوزها. وقد طوى الله تعالى من القدر عن العالم، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب.

فَيَسْرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ». ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ \* وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ \* فَسَنِيَرُهُ لِلْيُسْرَىٰ \* وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ \* وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ \* فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَىٰ » [١٠٠/١٠٠-١٠٠].

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ. وَقَالَ: فَأَخَذَ عُوْدًا. وَلَمْ يَقُلْ: مَخْصَرَةً. وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٧- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ. قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ. فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ « مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ مَنَزَلَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ افْلِمَ نَعْمَلُ؟ أَفَلَا تَنْكُلُ؟ قَالَ « لَا. اْعْمَلُوا. فَكُلُّ مُسْرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ». ثُمَّ قَرَأَ « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ \* وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ \* إِلَىٰ قَوْلِهِ فَسَنِيَرُهُ لِلْعُسْرَىٰ » [١٠٠/١٠٠-١٠٠].

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِنَحْوِهِ.

\*\*\*

٨- (٢٦٤٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ. حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، ع وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ. قَالَ: جَاءَ سَرَّاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُمُشْمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! بَيْنَ لَنَا دِينُنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ. فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ<sup>(١)</sup> وَجَرَتْ بِهِ الْقَادِرُ،

(١) (أفيا جفت به الأقلام) أي مضت به المقادير وسبق علم الله تعالى به وتمت كتابته في اللوح المحفوظ. وجف القلم الذي كتب به، وامتنعت فيه الزيادة والتقصان؟ قال العلماء: وكتاب الله تعالى ولو حقه وقلمه والصحف المذكورة في الأحاديث، كل ذلك مما يجب الإيمان به. وأما كيفية ذلك وصفته فقلها إلى الله تعالى. ولا يحبطون بشي من عمله إلا بما شاء.

أَمْ فِيَا نَسْتَقْبِلُ؟ قَالَ « لَا . بَلْ فِيَا جَفَتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ » قَالَ : فَقِيمِ الْعَمَلُ؟  
قَالَ زُهَيْرٌ : ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ . فَسَأَلْتُ : مَا قَالَ؟ فَقَالَ « اَعْمَلُوا فَكُلُّ مُيَسَّرٍ »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الِغَمْعِيِّ . وَفِيهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ عَامِلٍ مُيَسَّرٌ لِعَمَلِهِ » .

\*\*\*

٩ - (٢٦٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ زَيْدِ الصُّبَيْعِيِّ . حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْلِمُ أَهْلَ الْجَنَّةِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ؟ قَالَ فَقَالَ « نَعَمْ » قَالَ قِيلَ :  
فَقِيمِ يَعْمَلُ الْعَامِلُونَ؟ قَالَ « كُلُّ مُيَسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ  
ابْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ عُثْمِيرٍ عَنِ ابْنِ عُثَيْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى ! أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ  
سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِيِّ ، فِي هَذَا  
الِإِسْنَادِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَّادٍ . وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !

\*\*\*

١٠ - (٢٦٥٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ . حَدَّثَنَا عَزْرَةَ بْنُ ثَابِتٍ  
عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمُرَ ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّثَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ الْحُصَيْنِ :  
أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ<sup>(١)</sup> ، أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى عَلَيْهِمْ مِنْ قَدَرِ مَا سَبَقَ؟  
أَوْ فِيَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا أَنَاهُمْ بِهِ نَبِيَّهُمْ ، وَتَبَتَّ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقُلْتُ : بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ ، وَمَضَى  
عَلَيْهِمْ . قَالَ فَقَالَ : أَفَلَا يَكُونُ ظُلْمًا؟ قَالَ : فَفَزَعْتُ مِنْ ذَلِكَ فَرَمًا شَدِيدًا . وَقُلْتُ : كُلُّ شَيْءٍ خَلَقُ  
اللَّهُ وَمَلَكَ يَدِهِ . فَلَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ . فَقَالَ لِي : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ! إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتِكَ  
إِلَّا لِأَحْزَرَ عَقْلَكَ<sup>(٢)</sup> . إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ

(١) (ويكدحون فيه) الكدح هو السعي في العمل . سواء أكان للآخرة أم للدنيا .

(٢) (أحزر عقلك) أي لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك .

النَّاسُ الْيَوْمَ، وَيَكْدَحُونَ فِيهِ<sup>(١)</sup>، أَشَىٰ لَا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ، أَوْ فِيمَا يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيِّهِمْ، وَتَبَتِ الْحُجَّةُ عَلَيْهِمْ؟ فَقَالَ «لَا. بَلْ شَيْءٌ لَا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَىٰ فِيهِمْ. وَلَصْدِيقٌ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا\* فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا» [١١/النسب/٨٧].

\*\*\*

١١ - (٢٦٥١) حَرِشًا قُتِبَهُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْمَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ يَعْمَلُ أَهْلَ النَّارِ، ثُمَّ يُخْتَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

\*\*\*

١٢ - (١١٢) حَرِشًا قُتِبَهُ بْنُ سَمِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَأْتِيهِ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنَ النَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

\*\*

### (٢) باب مباح آدم وموسى عليهما السلام

١٣ - (٢٦٥٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَخْبَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ. جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ طَاوُسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى<sup>(٢)</sup>. فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ! أَنْتَ أَبُوْنَا. خَيَّبْتَنَا<sup>(٣)</sup> وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ. فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى. اضْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ،

(١) (ويكدحون فيه) أى يسعون. والكدح هو السعي في العمل، سواء أكان الآخرة أم للدنيا.

(٢) (اختج آدم وموسى) قال أبو الحسن القاسبي: معناه التقت أرواحهما في السماء فوق الحجاج بينهما. قال القاضي عياض: ويحتمل أنه على ظاهره وأنهما اجتمعا بأشخاصهما.

(٣) (خيبتنا) أى أوقمتنا في الحمية وهى الحرمان والخسران. وقد خاب يخبب ويخوب. ومعناه كنت سبب خيبتنا وإغوائنا بالطبيعة التى ترتب عليها إخراجك من الجنة. ثم تدرضنا نحن لإغواء الشياطين. والنسب الأهمالك فى الشر.

وَخَطَّ لَكَ يَدِيهِ<sup>(١)</sup>، أَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرَةِ اللَّهِ عَلَى<sup>(٢)</sup> قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ »  
« فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى<sup>(٣)</sup> . »

وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ أَحَدُهُمَا : خَطَّ . وَقَالَ الْآخَرُ : كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ يَدِيهِ .

\*\*\*

١٤ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، فِيمَا قُرِيَ عَلَيْهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ ، وَاصْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ؟ قَالَ نَعَمْ . قَالَ : فَتَلُوْمُنِي عَلَى أَمْرِ قَدْرٍ عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ؟ . »

\*\*\*

١٥ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ . حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ زَيْدِ (وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرَةَ) وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، قَالَا : سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِحْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا . فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . قَالَ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ يَدِيهِ ، وَفَخَّخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتَهُ ، وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ، ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِخَطِيئَتِكَ إِلَى الْأَرْضِ؟ فَقَالَ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَاحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا ، فِيكُمْ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ؟ قَالَ مُوسَى : بِأَرْبَعِينَ عَامًا . قَالَ آدَمُ : فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا : وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَعَوَى؟ [٢٠/٢١١] . قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَتَلُوْمُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى . »

\*\*\*

- (١) (يده) في اليد، هنا، الذهبان السابقان في كتاب الإيمان، وموضع في أحاديث الصفات. أحدهما الإيمان بها. ولا يتعرض لتأويلها مع أن ظاهرها غير مراد. والثاني تأويلها على القدرة.
- (٢) (قدره الله على) المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ، أو في صحف التوراة وألواحها.
- (٣) (فحج آدم موسى) هكذا الرواية في جميع كتب الحديث، بانفاق الناقلين والرواة والشرح وأهل التريب: فحج آدم وموسى، برفع آدم، وهو فاعل. أي غلبه بالحجة وظهر عليه بها.

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى . فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، ثُمَّ تَلَوْنِي عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى » .

(...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ الضَّرِيرُ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سَيْرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

١٦ - (٢٦٥٣) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ <sup>(١)</sup> قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ . قَالَ وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ <sup>(٢)</sup> » .

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ ، بِهَذَا الْإِسْتِنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَدْكُرَا : وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ .

(١) (كتب الله مقادير الخلائق) قال العلماء : المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير. فإن ذلك أزل لا أول له .  
(٢) (وعرشه على الماء) أي قبل خلق السموات والأرض .

## (٣) باب نصريف الله تعالى القلوب كيف شاء

١٧ - (٢٦٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ مُنِيرٍ . كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ . قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَيَوَةُ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُبَلِيَّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ <sup>(١)</sup> . كَقَلْبٍ وَاحِدٍ . يُصَرِّفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ » . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُمَّ ! مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ ! صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ » .

\* \* \*

## (٤) باب كل شيء بقدر

١٨ - (٢٦٥٥) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ . ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكٍ ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاوُسٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُونَ : كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . قَالَ وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ . حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَبِيرُ <sup>(٢)</sup> . أَوِ الْكَيْسُ وَالْعَجْزُ » .

\* \* \*

(١) ( بين إصبعين من أصابع الرحمن ) هذا من أحاديث الصفات . وفيها القولان السابقان قريبا : أحدهما الإيمان بها من غير ترمض لتأويل ولا لمعرفة المعنى . بل يؤمن بأنها حق وأن ظاهرها غير مراد . قال الله تعالى : ليس كمثل شيء . والثاني يتأول بحسب ما يلبق بها . فمقل هذا المراد المجاز . كما يقال . فلان في قبضتي وفي كفي . لا يراد به أنه حال في كفه بل المراد تحت قدرتي . ويقال : فلان تحت إصبعي ألقبه كيف شئت . فعنى الحديث أنه سبحانه وتعالى متصرف في قلوب عباده وغيرها كيف شاء . لا يمتنع عليه منها شيء ولا يفوته ما أراه ، كما لا يمتنع على الإنسان ما كان بين إصبعيه . تغاطب العرب بما يفهمونه ، ومثله بالمعاني الحسية تأكيده في نفوسهم .

(٢) ( كل شيء بقدر ، حتى العجز والكيس ) قال القاضي : رويناها برفع العجز والكيس ، عطفًا على كل . ويجريها عطفًا على شيء . قال : ويحتمل أن العجز هنا على ظاهره ، وهو عدم القدرة . وقيل : هو ترك ما يجب فعله . والتسوية به ، وتأخير عن وقته . قال : ويحتمل العجز عن الطاعات . ويحتمل العموم في أمور الدنيا والآخرة . والكيس ضد العجز ، وهو النشاط والحذق بالأمور . ومعناه أن العجز قد قدر عجزه . والكيس قد قدر كيسه .

١٩ - (٢٦٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ الْمَخْزُومِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَدْرِ . فَتَزَلَّتْ : يَوْمَ يُسْجَبُونَ فِي النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ \* إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ <sup>(١)</sup> [٥٤/الفر/٤٨، ٤٩، ٤٩٠] .

\*\*

(٥) باب قدر علي ابن آدم حظ من الرزق وغيره

٢٠ - (٢٦٥٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّحْمِ <sup>(٢)</sup> مِمَّا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنْ اللَّهُ كَتَبَ عَلَيَّ ابْنِ آدَمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّزْقِ <sup>(٣)</sup> . أَذْرَكَ ذَلِكَ لَأَحْمَالَةٍ . فَرَفِي الْعَمَتَيْنِ النَّظْرُ . وَرَفِي اللِّسَانِ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ تَمَتَّتِي وَتَشْتَهِي . وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ » . قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ : ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ . سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ .

\*\*\*

- (١) (بقدر) المراد بالقدر، هنا، القدر المعروف. وهو ما قدره الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته. وفي هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر وأنه عام في كل شيء. فشكل ذلك مقدر في الأزل معلوم لله، مراده.
- (٢) (ما رأيت شيئاً أشبه باللحم). معناه تفسير قوله تعالى: الذين يمتحنون كباثر الإنم والفواحش إلا اللحم، إن ربك واسع المغفرة. ومعنى الآية، والله أعلم، الذين يمتحنون الماصي غير اللحم، يمتحنونهم اللحم. كما في قوله تعالى: إن تجتنبوا كباثر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم. فمعنى الآيتين أن اجتناب الكباثر يسقط الصنائع، وهي اللحم. وفسره ابن عباس بما في هذا الحديث من النظر واللمس ونحوها. وهو كما قال. هذا هو الصحيح في تفسير اللحم.
- (٣) (إن الله كتب علي ابن آدم حظاً من الرزق) معنى الحديث أن ابن آدم قدر عليه نصيب من الرزق. ففهم من يكون زناه حقيقياً بإدخال الفرج في الفرج الحرام. ومنهم من يكون زناه مجازاً بالنظر الحرام أو الاستماع إلى الرزق وما يتعلق بتحصيله. أو بالمس باليد بأن يمس أجنبية بيده أو يقبلها. أو بالمشى بالرجل إلى الرزق أو النظر أو اللمس أو الحديث الحرام مع أجنبية ونحو ذلك. أو بالفكر بالقلب. فشكل هذه أنواع من الرزق المجازي. والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه. معناه أنه قد يحقق الرزق بالفرج وقد لا يحققه. بأن لا يوجب الفرج في الفرج وإن قارب ذلك.

٢١ - (...) حدثنا إسحاق بن منصور. أخبرنا أبو هشام المخزومي. حدثنا وهيب. حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال « كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى. مذرك ذلك لا محالة. فاليمينان زناهما النظر. والأذنان زناهما الاستماع. واللسان زناه الكلام. واليد زناها البطش. والرجل زناها الخطأ. والقلب يهوى ويتمنى. ويصدق ذلك الفرج ويكذبه ». \*

\*\*

(٦) باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، ومم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين

٢٢ - (٢٦٥٨) حدثنا حاجب بن الوليد. حدثنا محمد بن حرب عن الزهري، عن الزهري. أخبرني سميد بن المسيب عن أبي هريرة؛ أنه كان يقول: قال رسول الله ﷺ « ما من مولود إلا يولد على الفطرة<sup>(١)</sup>. فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه. كما تنتج البهيمة بهيمة<sup>(٢)</sup> جماء. هل تحسون فيها من جدعاء؟<sup>(٣)</sup> ثم يقول أبو هريرة: وأقروا إن شئتم: فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله. الآية [٣٠/الروم/٣٠].

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الأعلى. ح. وحدثنا عبد بن حميد. أخبرنا عبد الرزاق. كلاهما عن معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد. وقال « كما تنتج البهيمة بهيمة<sup>(١)</sup> ولم يذكر جماء.

\*\*\*

(...) حدثني أبو الطاهر وأحمد بن عيسى. قالآ: حدثنا ابن وهب. أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب؛ أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ « ما من

(١) (الفطرة) قال المازري: قيل هي ما أخذ عليهم في أصلاب آبائهم، وإن الولادة تقع عليها حتى يحصل التمييز بالأبوين. وقيل هي ما قضى عليه من سمادة أو شقادة يصير إليها. وقيل: هي ما هي له.

(٢) (كما تنتج البهيمة بهيمة) بضم التاء الأولى وفتح الثانية. ورفع البهيمة، ونصب بهيمة. ومعناه كما تلد البهيمة بهيمة جماء، أي مجتمعة الأعضاء، سليمة من نقص. لا توجد فيها جدعاء، وهي مقطوعة الأذن أو غيرها من الأعضاء. ومعناه أن البهيمة تلد بهيمة كاملة الأعضاء لا نقص فيها. وإنما يحدث فيها الجذع والنقص بعد ولادتها.

مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ . ثُمَّ يَقُولُ : أَفَرَأَوْا : فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ : ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ [٣٠/الروم/٣٠] .

\*\*\*

٢٣ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُبْلَدُ<sup>(١)</sup> عَلَى الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُجَارِيَانِهِ » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا حَامِلِينَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . فِي حَدِيثِ ابْنِ مُنِيرٍ « مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ » .  
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ ، حَتَّى تُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ » .  
وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ « لَيْسَ مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ . حَتَّى يُعْبَرَّ عَنْهُ لِسَانُهُ » .

\*\*\*

٢٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ مَوْلُودٌ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ . فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ . كَمَا تَنْتَجُونَ الْإِبِلَ . فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْحَاءَ ؟ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدَعُونَهَا » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَرَأَيْتَ مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا حَامِلِينَ » .

\*\*\*

٢٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَأَبَوَاهُ ، بَعْدُ ، يُهَوِّدَانِهِ » (١) (يُبْلَدُ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ : يُبْلَدُ . حَكَاهُ الْقَاضِي عَنْ رِوَايَةِ السَّمَرَقَنْدِيِّ . قَالَ وَهُوَ صَحِيحٌ عَلَى إِبْدَالِ الْوَاوِ يَاءَ لَانْضِمَامِهَا .

وَيُنْصَرُّ اِبْنُهُ وَيُجَبِّسَانِهِ . فَإِنْ كَانَ مُسْلِمِينَ فَمُسْلِمٍ . كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ يَلْكُزُهُ<sup>(١)</sup> الشَّيْطَانُ فِي حِضْنِيهِ<sup>(٢)</sup> ،  
إِلَّا مَرِيْمَ وَابْنَهَا .

\*\*\*

٢٦ - (٢٦٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ وَيُونُسُ عَنْ  
ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ . فَقَالَ  
« اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ بَهْرَامٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ . ح وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَعْيَنَ .  
حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ ( وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ) . كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَابْنِ أَبِي ذَنْبٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِمَا .  
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ : سُئِلَ عَنْ ذُرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ .

\*\*\*

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزَّوَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ . مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا . فَقَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا  
عَامِلِينَ » .

\*\*\*

٢٨ - (٢٦٦٠) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ ؟ قَالَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ<sup>(٣)</sup> ،  
إِذْ خَلَقَهُمْ » .

\*\*\*

- (١) يَلْكُزُهُ ( يَلْكُزُهُ لِكُزًا ، مِنْ بَابِ قَتْلٍ ، ضَرْبُهُ يَجْمَعُ كَفَّهُ فِي صَدْرِهِ . وَبِمَا أُطْلِقَ عَلَى جَمِيعِ الْبَدَنِ .  
(٢) حِضْنِيهِ ( حِضْنُهُ ) هَكَذَا هُوَ فِي جَمِيعِ النُّسخِ : فِي حِضْنِيهِ ، ثَنِيَّةُ حِضْنٍ . وَهُوَ الْجَنْبُ . وَقَبْلُ الْخَاصِرَةِ .  
(٣) ( اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ) هَذَا بَيَانٌ لِمَا أَهْلُ الْحَقِّ . أَنَّ اللَّهَ عِلْمُ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ ، وَمَا لَا يَكُونُ ، لَوْ كَانَ كَيْفَ  
كَانَ يَكُونُ .

٢٩- (٢٦٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَقَبَةَ ابْنِ مَسْقَلَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْعَلَامَ الَّذِي قَتَلَهُ الْخَضِرُ طَبِيعٌ كَافِرًا . وَلَوْ عَاشَ لَأَرْهَقَ أَبُوْنَهُ طُنْفِيَانَا وَكُفْرًا » .

\*\*\*

٣٠- (٢٦٦٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ مَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قَالَتْ : تُوُفِّيَ صَبِيٌّ . فَقُلْتُ : طَوْبِي لَهُ . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَوْ لَا تَدْرِينَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ النَّارَ . فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا ، وَلِهَذِهِ أَهْلًا » .

\*\*\*

٣١- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَمَّتِهِ ، مَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ مَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ : دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! طَوْبِي لِهَذَا . عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ! لَمْ يَمْعَلِ الشَّوْءَ وَلَمْ يُدْرِكْهُ . قَالَ « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ، يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ . وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا . خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى . ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ . ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى . بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ . نَحْوَ حَدِيثِهِ .

\*\*

(٧) باب يباه أنه الأجهال والأرزاق وغيرها، لا تزبر ولا تنقص عما سبق به القدر

٣٢- (٢٦٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ عَلْقَمَةَ بِنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمَيْمِرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ « اللَّهُمَّ ! أَمْنِعْنِي زَوْجِي ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَبِأبي ، أَبِي سُفْيَانَ . وَبِأخي ، مُعَاوِيَةَ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَنْ يُعْجَلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ <sup>(١)</sup> . أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا عَنْ حِلِّهِ . وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعِيدَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ . »

قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ . قَالَ مِسْمَرٌ : وَأَرَاهُ قَالَ وَالْخَنَازِيرُ مِنْ مَسِيحٍ . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسِيحٍ نَسْلًا وَلَا عَقْبًا . وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ <sup>(٢)</sup> . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْمَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بِشْرِ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا « مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ . وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ . »

\*\*\*

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ - وَاللَّفْظُ لِحَجَّاجٍ - ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ حَجَّاجٌ : حَدَّثَنَا ) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ ، عَنْ مَرْوَرِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ : اللَّهُمَّ ! مَتَّعْنِي زَوْجِي ، رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَبِأبي ، أَبِي سُفْيَانَ . وَبِأخي ، مُعَاوِيَةَ . فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ ، وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ . لَا يُعْجَلَ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ . وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ . وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَايِنَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ ، لَكَانَ خَيْرًا لَكَ . »

قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْقِرْدَةُ وَالْخَنَازِيرُ ، هِيَ مِمَّا مَسِيحٌ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

(١) (حله) ضبطناه بوجهين : فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذه الروايات . وذكر القاضي : أن جميع الروايات على الفتح . ومراده رواية بلادهم . وإلا ، فالأنهر عند رواية بلادنا الكسر . وهما لغتان . ومعناه وجوبه وحينه . يقال : حل الأجل محل حلا وحلا . وهذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدره لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل . فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك .

(٢) (وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك) أي قبل مسخ بني إسرائيل . فدل ذلك على أنها ليست من المسخ .

لَمْ يَهْلِك قَوْمًا، أَوْ يُعَذِّبَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا. وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ».

(...) حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ، سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ. حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «وَأَثَارٌ مَبْلُوغَةٌ».

قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ: وَرَوَى بَعْضُهُمْ «قَبْلَ حَلِّهِ» أَيْ تَرْوِيهِ.

\*\*\*

(٨) باب في الأُسْرِ بِالْقُوَّةِ وَزَكِّ الْعَجْزِ. وَالِاسْتِعَانَةَ بِاللَّهِ، وَنُفُوضَ الْمَقَادِيرَ لَهُ

٣٤ - (٢٦٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ<sup>(١)</sup> وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ. وَفِي كُلِّ خَيْرٍ<sup>(٢)</sup>. اِخْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ<sup>(٣)</sup> وَاسْتَعِمْ بِاللَّهِ. وَلَا تَعْجِزْ. وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي قَمَلْتُ كَانَتْ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ. وَمَا شَاءَ فَعَلَ. فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

(١) (المؤمن القوي خير) المراد بالقوة، هنا، عزيمة النفس والقرينة في أمور الآخرة. فيكون صاحب هذا الوصف أكثر إقداماً على العدو في الجهاد وأمرع خروجاً إليه وذهاباً في طلبه. وأشد عزيمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. والصبر على الأذى في كل ذلك. واحتمال المشاق في ذات الله تعالى، وأرغب في الصلاة والصوم والأذكار وسائر العبادات، وأنشط طلباً لها ومحافظة عليها، ونحو ذلك.

(٢) (وفي كل خير) معناه في كل من القوى والضعيف خير، لاشتراكهما في الإيمان، مع ما يأتي به الضعيف من العبادات.

(٣) (اخرص على ما ينفعك) معناه احرص على طاعة الله تعالى والرغبة فيما عنده، واطلب الإغاثة من الله تعالى على ذلك ولا تعجز ولا تكسل عن طلب الطاعة ولا عن طلب الإغاثة.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٧ - كتاب العلم

(١) باب النهي عن اتباع مشابه القرآن، والتعذر من منبغ، والنهي عن الاختلاف في القرآن

١- (٢٦٦٥) حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قنبر. حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن عبد الله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. قالت: تلا رسول الله ﷺ: هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وما يعلم تأويله إلا الله. والراسخون في العلم يقولون أماناً به كل من عند ربنا، وما يذكر إلا أولو الأبواب [٣/٣٧٤١ عمران/٧]. قالت: قال رسول الله ﷺ «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سئى الله، فأحذروهم».

\*\*\*

٢- (٢٦٦٦) حدثنا أبو كامل، فضيل بن حسين الجحدري. حدثنا حماد بن زيد. حدثنا أبو عمران الجوني. قال: كتب إلى عبد الله بن رباح الأنصاري؛ أن عبد الله بن عمرو قال: هجرت<sup>(١)</sup> إلى رسول الله ﷺ يوماً. قال فسمع أصوات رجلين يختلفان في آية. فخرج علينا رسول الله ﷺ. يُعرف في وجهه الغضب. فقال «إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب».

\*\*\*

٣- (٢٦٦٧) حدثنا يحيى بن يحيى. أخبرنا أبو قدامة، الحارث بن عبيد عن أبي عمران، عن جندب بن عبد الله البجلي. قال: قال رسول الله ﷺ «افروا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فيه فقوموا».

\*\*\*

(١) هجرت) أى بكرت.

٤ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَا انْتَلَفْتُ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ . فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِيِّ . حَدَّثَنَا جَبَّانٌ . حَدَّثَنَا أَبَانٌ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ . قَالَ : قَالَ لَنَا جُنْدَبٌ ، وَنَحْنُ غِلْمَانُ بِالْكُوفَةِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ » بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا .

\*\*

## (٢) باب في الولد الخصم

٥ - (٢٦٦٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ أَنْفُسَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ<sup>(١)</sup> الْخَصْمُ<sup>(٢)</sup> » .

\*\*

## (٣) باب اتباع سنن اليهود والنصارى

٦ - (٢٦٦٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَتَنْبِئَنَّ سَنَنُ<sup>(٣)</sup> الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ . شَيْراً بِشِيرٍ ، وَدِرَاحاً بِدِرَاعٍ . حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرٍ ضَبَّ لَا تَبَعْتُمُوهُمْ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ؟ قَالَ « فَمَنْ ؟ » .

\*\*\*

(١) (الألدة) شديد الخصومة . مأخوذ من ليدى الوادى ، وهما جانباه . لأنه كلما احتج عليه بحجة أخذ في جانب آخر .

(٢) (الخصم) الحاذق بالخصومة . والمذموم هو الخصومة بالباطل ، في رفع حق أو إثبات باطل .

(٣) (سنن) السنن هو الطريق . والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل بشدة الموافقة لهم . والمراد الموافقة في المعاصي والمخالفات ، لا في الكفر .

(...) وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا<sup>(١)</sup> عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرَفٍ) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*  
 (...) قَالَ أَبُو إِسْحَقَ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرِيَمَ . حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . نَحْوَهُ .

\*\*\*  
 (٤) باب هلك المنتظمون

٧ - (٢٦٧٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَكَ الْمُنْتَظِمُونَ<sup>(٢)</sup> » قَالَهَا ثَلَاثًا .

\*\*\*

(١) (وحدثنا عدة من أصحابنا) قال المازري : هذا من الأحاديث المقطوعة في مسلم، وهي أربعة عشر. هذا آخرها. قال القاضي: قلد المازري أبا علي النسائي الجبائي في تسمية هذا مقطوعا. وهي تسمية باطلة. وإنما هذا عند أهل الصنعة من باب رواية المجهول. وإنما المقطوع ما حذف منه راو.

(قلت) وتسمية هذا الثاني أيضا مقطوعا مجاز. وإنما هو منقطع ومرسل عند الأصوليين والفقهاء. وإنما حقيقة المقطوع عند الموقوف على التابعي فمن بعده قولاه أو فعلا أو نحوه. وكيف كان فمن الحديث المذكور صحيح متصل بالطريق الأول وإنما ذكر الثاني متابعة.

وقد وقع في كثير من النسخ هنا اتصال هذا الطريق الثاني من جهة أبي إسحاق إبراهيم بن سفيان، راوى الكتاب عن مسلم. وهو من زيادته وعلى إسناده. قال أبو إسحاق: حدثني محمد بن يحيى. قال: حدثنا ابن أبي مريم. فذكره بإسناده إلى آخره. فاتصلت الرواية.

(٢) (هلك المنتظمون) أى التتمقون النالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم

(٥) باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن، في آخر الزمانه

٨ - (٢٦٧١) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَنْبُتَ الْجَهْلُ ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ » (١) ، وَيَظْهَرُ الزُّنَى (٢) .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ قَتَادَةَ يَحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَا يَحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعَهُ مِنْهُ « إِنْ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ ، وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ ، وَيَفْشُو الزُّنَى ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ ، وَيَذْهَبَ الرَّجَالُ ، وَيَبْتَقِيَ النِّسَاءُ ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً قِيمٌ وَاحِدَةٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ وَعَبْدَةَ : لَا يَحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠ - (٢٦٧٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبِي . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ . قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا . يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ ، وَيَنْزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ ، وَيَكْتَثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ . وَالْهَرْجُ الْقَتْلُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ الْأَشْجَمِيُّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (ويشرب الخمر) أى شرباً فاشياً .

(٢) (ويظهر الزنى) أى يفسد وينتشر .

ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى . وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكِيعٍ وَابْنِ مُنْخَرٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَابْنُ مُنْخَرٍ وَإِسْحَاقُ الْخَنْظَلِيُّ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُؤَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : إِنْ لَجَلِسٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى ، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ . فَقَالَ أَبُو مُوسَى : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١١ - (١٥٧) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ ، وَتَظْهَرُ الْفِتْنُ ، وَيُلْقَى الشُّحُّ »<sup>(١)</sup> ، وَيَكْثُرُ الْهَرَجُ . قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ « الْقَتْلُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، الدَّارِيُّ . أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ . أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، الزُّهْرِيُّ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ » ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ » . ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثَيْهِمَا .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمْنُونُ بْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنْخَرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَعَمْرُو النَّاقِدُ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

(١) (ولتقى الشح) أى بوضع فى القلوب . ورواه بعضهم : يُلْقَى ، أى يعطى . والشح هو البخل بأداء الحقوق ، والمحرص

على ما ليس له .

ابن سُلَيْمَانَ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَبْتَدِئُ حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا «وَيُلْقَى الشُّعْ».

\*\*\*

١٣ - (٢٦٧٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ. سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ أَنْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ. وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ. حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جَهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَمَّتُوا بِلِغَةِ عِلْمٍ. فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْمُتَكِنِيُّ. حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (بِعْنَى ابْنِ زَيْدٍ). ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُعْمِرٍ وَعَبْدَةُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي نَافِعٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ. أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ. كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَبْتَدِئُ حَدِيثَ جَرِيرٍ. وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ: ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ، فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ.

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ. أَخْبَرَنِي ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَبْتَدِئُ حَدِيثَ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

\*\*\*

١٤- (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى النَّحْبِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ ؛ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ . قَالَ : قَالَتْ لِي مَائِسَةُ : يَا ابْنَ أُخْتِي ! بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارًا بِنَا إِلَى الْحَجِّ . فَالْتَقَهُ فَسَأَلَهُ . فَإِنَّهُ قَدْ جَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَمًا كَثِيرًا . قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ عُرْوَةُ : فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَرِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ أَنْتَرَامًا . وَلَكِنْ يَنْقِضُ الْعُلَمَاءُ قِرْفَعُ الْعِلْمِ مَعَهُمْ . وَيُنْبِتِي فِي النَّاسِ رُؤْسًا جُهَالًا . يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ . فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ » .

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا حَدَّثْتُ مَائِسَةَ بِذَلِكَ ، أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ . قَالَتْ : أَحَدَثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا ؟

قَالَ عُرْوَةُ : حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ ، قَالَتْ لَهُ : إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ . فَالْتَقَهُ . ثُمَّ فَالْتَقَهُ حَتَّى نَسَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ . قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ . فَذَكَرَهُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثَنِي بِهِ ، فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى . قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا أَخْبَرْتَهَا بِذَلِكَ . قَالَتْ : مَا أَحْسَبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ . أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ .

\*\*\*

(٦) باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة

١٥- (١٠١٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُوسَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ وَأَبِي الضَّحَى ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . عَلَيْهِمُ الصُّوفُ . فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ . فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ . فَأَبْطَوْا عَنْهُ . حَتَّى رَوَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ .

قَالَ : ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ . ثُمَّ جَاءَ آخَرٌ . ثُمَّ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ الشُّرُورُ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرٍ مَنْ عَمِلَ بِهَا . وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ . وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ، فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ،

كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ» .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ جَرِيرٍ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَمِيدٍ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيُّ . قَالَ : قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سِنَّةً صَالِحَةً يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ » ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ ، عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

١٦ - (٢٦٧٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعْنَى ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنِ النَّوَّاسِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى ، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

#### (١) باب الحق على ذكر الله تعالى

٢ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي <sup>(١)</sup> . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَدْكُرُنِي . إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي . وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ مَعَهُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ . وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعْيُنِي . وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَدْكُرْ « وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعْيُنِي » .

\*\*\*

٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ أَلَّفَ

(١) (أنا عند ظن عبدى بنى) قال القاضى : قيل معناه بالفقران له إذا استغفر ، والقبول إذا تاب ، والإجابة إذا دعا ، والكفاية إذا طلب الكفاية . وقيل : المراد به الرجاء وتأميل المعفو . وهذا أصح .  
(٢) (وإن تقرب منى شبرا) هذا الحديث من أحاديث الصفات . ويستحيل إرادة ظاهره . وقد سبق الكلام فى أحاديث الصفات مرات . ومعناه من تقرب إلى بطاعتي تقربت إليه برحمتى والتوفيق والإعانة . وإن زادت . فإن أتانى يمشى وأسرع فى طاعتي أتيت هرولة ، أى صيبت عليه الرحمة وسبقته بها ، ولم أحوجه إلى الشئ الكثير فى الوصول إلى المقصود . والمراد أن جزاءه يكون تضييفه على حسب تقربه .

قَالَ : إِذَا تَلَقَّانِي بِشَيْرٍ ، تَلَقَّيْتُهُ بِذِرَاعٍ . وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبِإِيجٍ ، جِئْتُهُ أَتَيْتُهُ<sup>(١)</sup> بِأَسْرَعٍ .

\*\*\*

٤ - (٢٦٧٦) حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْمَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ . فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ مُجَدَانُ . فَقَالَ « سِيرُوا . هَذَا مُجَدَانُ . سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ<sup>(٢)</sup> » . قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا ، وَالذَّاكِرَاتُ<sup>(٣)</sup> » .

\*\*

(٢) باب في أسماء الله تعالى، وفضل من أمصاها

٥ - (٢٦٧٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَرُهَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لِلَّهِ تِسْمَةٌ وَتَسْمُونَ أَسْمَاءُ . مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ . وَإِنَّ اللَّهَ تَرْتُمُ<sup>(٤)</sup> . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ « مَنْ أَحْصَاهَا<sup>(٥)</sup> » .

\*\*\*

(١) (جئته أتيته) هكذا هو في أكثر النسخ: جئته أتيته. وفي بعضها جئته بأسرع. فقط. وفي بعضها: أتيته. وهاتان ظاهرتان. والأول صحيح أيضا. والجمع بينهما للتوكيد، وهو حسن، لا سيما عند اختلاف اللفظ.  
(٢) (المفردون) هكذا الرواية فيه: المفردون. وهكذا نقله القاضي عن متقني شيوهم. وذكر غيره أنه روى بتخفيفها وإسكان الفاء. يقال: فرّد الرجل وفرّد؛ بالتشديد والتخفيف، وأفرد.  
(٣) (والذاكرات) التقدير: والذاكرات. فحذفت الهاء هنا، كما حذفت في القرآن، لمناسبة رؤوس الآي. ولأنه مفعول يجوز حذفه.

(٤) (وإن الله وتر يحب الوتر) الوتر الفرد. ومعناه في حق الله تعالى، الواحد الذي لا شريك له ولا نظير. ومعنى يحب الوتر، تفضيل الوتر في الأعمال وكثير من الطاعات. فجعل الصلاة خمسا، والطهارة ثلاثا ثلاثا، والطواف سبعا، والسعي سبعا، ورمى الجمار سبعا، وأيام التشريق ثلاثا؛ والاستنجاء ثلاثا، وكذا الأكلان. وفي الزكاة خمسة أوسق وخمس أواق من الورق، ونصاب الإبل وغير ذلك. وجعل كثيرا من عظيم مخلوقاته وترا. منها السموات والأرضون والبحار وأيام الأسبوع، وغير ذلك.

(٥) (من أحصاها) معناه حفظها. وهذا هو الأظهر. لأنه جاء مفسرا في الرواية الأخرى: من حفظها. وقيل: أحصاها عدّها في الدعاء بها. وقيل: أطاقها، أي أحسن المراعاة لها والمحافظة على ما تقتضيه وصدق بمآنها. والصحيح الأول.

٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا . مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا . مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .  
وَزَادَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « إِنَّهُ وَتَرٌ . يَجِبُ الْوِتْرُ » .

\*\*

## (٣) باب العزم بالدعاء، وهو بقل إليه سُئِنَتْ

٧ - (٢٦٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ<sup>(١)</sup> فِي الدُّعَاءِ . وَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي . فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ » .

\*\*\*

٨ - (٢٦٧٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . وَلَكِنْ لِيَعِزِّمْ الْمَسْأَلَةَ . وَلِيَعِظِمِ الرَّغْبَةَ . فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ إِعْطَاهُ » .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذَبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ . اللَّهُمَّ ! ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ . لِيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ . فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ ، لَا مُكْرَهَ لَهُ » .

\*\*

(١) (فليعزم) قال الملاء : عزم المسئلة الشدة في طلبها ، والجزم من غير ضمف في الطلب ولا تمليق على مشيئة ونحوها . ومعنى الحديث استحباب الجزم في الطلب وكراهة التمليق على المشيئة .

(٤) باب فمى كراهة الموت، لضر نزل به

١٠ - (٢٦٨٠) حدثنا زهير بن حرب. حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّ) عن عبد العزيز، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ « لا يتمنين أحدكم الموت <sup>(١)</sup> لضر نزل به. فإن كان لابد متمنياً فليقل: اللهم! أخيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي ».

\*\*\*

(...) حدثنا ابن أبي خلف. حدثنا روح. حدثنا شعبه. ع. وحدثني زهير بن حرب. حدثنا عفان. حدثنا حماد (يعني ابن سلمة). كلاهما عن ثابت، عن أنس، عن النبي ﷺ. بمثله. غير أنه قال « من ضر أصابه ».

\*\*\*

١١ - (...) حدثني حامد بن عمر. حدثنا عبد الواحد. حدثنا عاصم عن النضر بن أنس، وأنس يومئذ حتى <sup>(٢)</sup>. قال أنس: لو لا أن رسول الله ﷺ قال « لا يتمنين أحدكم الموت » لتمنته.

\*\*\*

١٢ - (٢٦٨١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم. قال: دخلنا على حباب وقد اکتوى سبغ كيات في بطنه. فقال: لو ما أن رسول الله ﷺ هنا أن تدعو بالموت، لدعوت به.

\*\*\*

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم. أخبرنا سفيان بن عيينة وجرير بن عبد الحميد ووكيع. ع. وحدثنا ابن نمير. حدثنا أبي. ع. وحدثنا عبيد الله بن معاذ ويحيى بن حبيب. قالوا: حدثنا معمر. ع. وحدثنا محمد بن رافع. حدثنا أبو أسامة. كلهم عن إسماعيل، بهذا الإسناد.

\*\*\*

(١) (لا يتمنين أحدكم الموت) فيه التصريح بكراهة تمنى الموت، لضر نزل به من مرض أو فاقة أو محنة من عدو، أو نحو ذلك من مشاق الدنيا.  
(٢) (وأنس يومئذ حتى) معناه أن النضر حدث به في حياة أبيه.

١٣- (٢٦٨٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ . وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عَمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا » .

\*\*\*

(٥) باب من أحب لقاء الله، أحب لقاء الله . ومن كره لقاء الله، كره لقاء الله

١٤ - (٢٦٨٣) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عُبَادَةَ ابْنِ الصَّامِتِ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مِثْلَهُ .

\*\*\*

١٥ - (٢٦٨٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ »<sup>(١)</sup> . فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ ؛ فَكَلَّمْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتِ . فَقَالَ « لَيْسَ كَذَلِكَ . وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بَشَّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ ،

(١) (كره الله لقاءه) هذا الحديث يفسر آخره أوله . وبين المراد بياق الأحاديث المطلقة : من أحب لقاء الله، ومن كره لقاء الله . ومعنى الحديث أن الكراهة الممتدة هي التي تكون عند النزاع في حالة لا تقبل توبته ولا غيرها . فحينئذ يبشر كل إنسان بما هو سائر إليه وما أعد له ويكشف له عن ذلك . فأهل السعادة يجيئون الموت ولقاء الله لينتقلوا إلى ما أعد لهم ، ويحب الله لقاءهم ، أي فيجزل لهم المطاء والكرامة . وأهل الشقاوة يكرهون لقاءه ، لا علموا من سوء ما ينتقلون إليه ، ويكره الله لقاءهم ، أي يمدم عن رحمته وكرامته ، ولا يريد ذلك بهم . وهذا معنى كراهته سبحانه لقاءهم .

أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ . حَدَّثَنَا سَمِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّاءَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ مَائِشَةَ . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَالْمَوْتُ قَبْلَ لِقَاءِ اللَّهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ عَنْ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ ؛ أَنَّ مَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٧ - (٢٦٨٥) حَدَّثَنَا سَمِيدٌ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبِيدٌ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » قَالَ فَأَتَيْتُ مَائِشَةَ فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا . إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا . فَقَالَتْ : إِنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » وَلَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ . فَقَالَتْ : قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ . وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ <sup>(١)</sup> الْبَصْرُ ، وَحَشَرَجَ <sup>(٢)</sup> الصَّدْرُ ، وَأَقْشَمَرَ <sup>(٣)</sup> الْجِلْدُ ، وَتَشَنَّجَتِ <sup>(٤)</sup> الْأَصَابِعُ . فَعِنْدَ ذَلِكَ ، مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ .

\*\*\*

(١) (شخص) الشخص معناه ارتفاع الأجناف إلى فوق، وتحديد النظر .

(٢) (وحشرج) الحشرجة هي تردد النفس في الصدور .

(٣) (واقشمر) اقشمر الجلد قيام شعره .

(٤) (وتشنجت) تشنج الأصابع تقبضها .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَ حَدِيثِ عَبَّادٍ .

\*\*\*  
١٨ - (٢٦٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » .

\*\*\*

(٦) باب فضل الذكر والدعاء، والتقرب إلى الله تعالى

١٩ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي » .

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ التَّمِيمِيُّ) ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَبْرًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا . وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَأْمًا<sup>(١)</sup> . - أَوْ بُوْعًا - . وَإِذَا أَتَانِي يَمْنِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « إِذَا أَتَانِي يَمْنِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . قَالَا : حَدَّثَنَا

(١) - (بأما) الباع والبُوع والبُوع كله بمعنى . وهو طول ذراعى الإنسان وعضديه وعرض صدره . وهو قدر أربع أذرع وهذا حقيقة اللفظ . والمراد بها ، في هذا الحديث ، المجاز .

أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي . وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي . فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتُهُ فِي قَلْبِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ . وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ شَيْئًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَإِنْ اقْتَرَبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، اقْتَرَبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِنْ أَنَانِي يَمْسِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً » .

\*\*\*

٢٢ - (٢٦٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَأَزِيدُ<sup>(١)</sup> . وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ، فَجَزَاؤُهُ سَيِّئَةٌ مِثْلَهَا . أَوْ أَغْفِرُ . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا . وَمَنْ أَنَانِي يَمْسِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَلَةً . وَمَنْ لَقِيَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup> خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لَقِيْتُهُ بِعِشَلِهَا مَغْفِرَةً » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . بِهَذَا الْإِسْنَادِ . نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ » .

\*\*

(٧) باب كراهة الدعاء بتعميل المقربة في الدنيا

٢٣ - (٢٦٨٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْخَلَطَابِ ، زِيَادُ بْنُ يُحْيَى الْحَسَانِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَتَ فِصَارٌ مِثْلَ الْفَرَخِ<sup>(٣)</sup>

(١) (فله عشر أمثاله وأزيد) معناه أن التضمين بمشقة أمثاله لا بد منه بفضل الله ورحمته ووعدته التي لا يخلف. والزيادة ، بعد ، بكثره التضمين إلى سبمانه ضعف وإلى أضاف كثيرة ، يحصل لبعض الناس دون بعض على حسب مشيئته سبحانه وتعالى .

(٢) (قُرَابِ الْأَرْضِ) هو بضم القاف على المشهور ، وهو ما يقارب مِلاها . وحكى كسر القاف . نقله القاضي وغيره .  
(٣) (مثل الفرخ) أي ضئف .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ لِإِيَّاهُ؟ » قَالَ : نَعَمْ . كُنْتُ أَقُولُ : اللَّهُمَّ ! مَا كُنْتُ مُعَافِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ ، فَمَجِّئُهُ لِي فِي الدُّنْيَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَا تُطِيقُهُ - أَوْ لَا تَسْتَطِيقُهُ - أَفَلَا قُلْتَ : اللَّهُمَّ ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً<sup>(١)</sup> وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ؟ » قَالَ ، فَدَعَا اللَّهَ لَهُ . فَشَفَاهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَسَّادَ الْإِسْنَادِ . إِلَى قَوْلِهِ « وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ .

\*\*\*

٢٤ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُهُ . وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْجِ . بِمَعْنَى حَدِيثِ مُحَمَّدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « لَا طَاقَةَ لَكَ بِعَذَابِ اللَّهِ » وَلَمْ يَذْكُرْ : فَدَعَا اللَّهَ لَهُ . فَشَفَاهُ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْمَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*

### (٨) باب فضل مجالس الذكر

٢٥ - (٢٦٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا بَهْرُزُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبُ . حَدَّثَنَا سَهْلٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةَ سَيَّارَةَ<sup>(٢)</sup> . فَضَلَّ<sup>(٣)</sup> .

(١) (في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة) أظهر الأقوال في تفسير الحسنة في الدنيا، أنها العبادة والعمارة. وفي الآخرة، الجنة والنقرة.

(٢) (سيارة) معناه : سياحون في الأرض .

(٣) (فضلا) ضبطوه على أوجه. أرجحها وأشهرها في بلادنا : فضلا . والثانية فضلا ورجحها بعضهم وادعى أنها أكثر وأصوب . والثالثة : فضلا . قال القاضي : هكذا الرواية عند جمهور شيوخنا في البخاري ومسلم . والرابعة : فضل على أنه خير مبتدأ محذوف . والخامسة : فضلاء ، جمع فاضل . قال العلماء : معناه ، على جميع الروايات ، أنهم ملائكة زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتين مع الخلائق . فهؤلاء السيارة لا وظيفة لهم ، وإنما مقصودهم خلق الذكر .

يَبْتَمُونَ<sup>(١)</sup> بِجَالِسِ الذِّكْرِ. فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَمَدُوا مَعَهُمْ. وَحَفَّ<sup>(٢)</sup> بَعْضُهُمْ بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ. حَتَّى يَمْلُؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا. فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ، يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَهْتَلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: وَمَاذَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جِئْتِكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جِئْتِي؟ قَالُوا: لَا. أَيْ رَبِّ! قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جِئْتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ<sup>(٣)</sup>. قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَنِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ. يَا رَبِّ! قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَفِيرُونَكَ. قَالَ فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. فَأَعْطِيَهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرُهُمْ بِمَا اسْتَجَارُوا. قَالَ فَيَقُولُونَ: رَبِّ! فِيهِمْ فُلَانٌ. عَبْدٌ خَطَا<sup>(٤)</sup>. إِنْ مَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ. قَالَ فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ. هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

\* \*

(٩) باب فضل الدعاء باللهم آتينا في الدنيا مسنة، وفي الآخرة مسنة، وفنا عذاب النار

٢٦ - (٢٦٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ: سَأَلَ قَتَادَةَ أَنَسًا: أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ؟ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ «اللَّهُمَّ! آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ». قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةٍ، دَعَا بِهَا. فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعَاءٍ، دَعَا بِهَا فِيهِ.

\* \* \*

(١) (يَبْتَمُونَ) أى يتبعون، من التمتع، وهو البحث عن الشيء والتفتيش. والوجه الثانى: يبتغون، من الابتغاء، وهو الطلب. وكلاهما صحيح.

(٢) (وحف) هكذا هو فى كثير من نسخ بلادنا. حف. وفى بعضها: حض، أى حث على الحضور. والاستماع. وحكى القاضى عن بعض روايتهم: وخط. واختاره القاضى. قال: وممنه أشار إلى بعض بالنزول. ويؤيد هذه الرواية قوله بمد، فى البخارى: هلموا إلى حاجتكم. ويؤيد الرواية الأولى، وهى حف، قوله فى البخارى: يحفونهم بأجنتهم ويحذقون بهم ويستديرون حولهم.

(٣) (ويستجيرونك من نارك) أى يطلبونك من نارك.

(٤) (خطأ) أى كثير الخطايا.

٢٧ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

\*\*\*

(١٠) باب فضل النهل والنسيج والرعاء

٢٨ - (٢٦٩١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى الْمَلِكِ عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ ، مِائَةَ مَرَّةٍ . كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ . وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ . وَحُجِبَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ . وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَوْمَهُ ذَلِكَ ، حَتَّى يُمَيِّى . وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ بِمَا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . وَمَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، فِي يَوْمٍ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ . وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْخَرِّ » .

\*\*\*

٢٩ - (٢٦٩٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سَهِيلٍ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ قَالَ ، حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَيِّى : سُبْحَانَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> وَبِحَمْدِهِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بِأَفْضَلَ بِمَا جَاءَ بِهِ . إِلَّا أَحَدًا قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

٣٠ - (٢٦٩٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَبُو أَيُّوبَ الْقَيْلَانِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (بِعْنِي الْقَعْدِيُّ) . حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ؛ قَالَ : مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، عَشْرَ مَرَارٍ . كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

(١) (سبحان الله) معنى التسبيح التنزيه عما لا يليق به سبحانه وتعالى من الشريك والولد والصاحبة ، والنقائص

مطلقا ، وصحات الحدوث مطلقا .

وَقَالَ سُلَيْمَانُ : حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ . حَدَّثَنَا عُمَرُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ رَيْبِعِ بْنِ خُنَيْمٍ . بِمِثْلِ ذَلِكَ . قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّيْبِيِّ : بِمَنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ . قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ : بِمَنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ : بِمَنْ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ . يُحَدِّثُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣١ - (٢٦٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْبَجَلِيِّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ . سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ . سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » .

\*\*\*

٣٢ - (٢٦٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَأَنْ أَقُولَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .

\*\*\*

٣٣ - (٢٦٩٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَابْنُ مُنْمِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : عَلَّمَنِي كَلِمًا أَقُولُهُ . قَالَ « قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا <sup>(١)</sup> وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ » قَالَ : فَهَوَّلَاهُ لِرَبِّي . فَمَا لِي ؟ قَالَ « قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَاهْدِنِي وَارزُقْنِي » .

قَالَ مُوسَى : أَمَا عَافِي ، فَأَنَا أَتَوَّهُمْ وَمَا أَدْرِي . وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى .

\*\*\*

(١) (الله أكبر كبيراً) منصوب بفعل محذوف ، أى كبرت كبيراً أو ذكرت كبيراً.

٣٤- (٢٦٩٧) حدثنا أبو كامل الجحدري. حدثنا عبد الواحد (يعني ابن زياد). حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يعلم من أسلم يقول «اللهم! اغفر لي وارحمني وأهدني وارزقني».

\*\*\*

٣٥- (...) حدثنا سديد بن أزهر الواسطي. حدثنا أبو معاوية. حدثنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه. قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة. ثم أمره أن يدعو هؤلاء الكلمات «اللهم! اغفر لي وارحمني وأهدني وارزقني»

\*\*\*

٣٦- (...) حدثني زهير بن حرب. حدثنا يزيد بن هرون. أخبرنا أبو مالك عن أبيه؛ أنه سمع النبي ﷺ، وأتاه رجل فقال: يا رسول الله! كيف أقول حين أسأل ربِّي؟ قال «قل: اللهم! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني» ويجمع أصابعه إلا الإبهام «فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك».

\*\*\*

٣٧- (٢٦٩٨) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا مروان وعلي بن مسهر عن موسى الجهني. حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير (واللفظ له). حدثنا أبي. حدثنا موسى الجهني عن مصعب بن سعد. حدثني أبي قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال «أيعجز أحدكم أن يكسب، كل يوم، ألف حسنة؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدنا ألف حسنة؟ قال «يسبح مائة تسبيحة، فيكتب له ألف حسنة. أو يحط عنه<sup>(١)</sup> ألف خطيئة».

\*\*

(١) (أو يحط عنه) هكذا هو في عامة نسخ صحيح مسلم: أو يحط. وفي بعضها: يحط. وقال الحميدي، في الجمع بين الصحيحين: كذا هو في كتاب مسلم: أو يحط. وقال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن يحيى، الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: ويحط.

## (١١) باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، وعلى الذكر

٣٨ - (٢٦٩٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْقَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ - وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى - (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا ، سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ . وَهَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَعَشِدَّتْ لَهُمُ الرَّحْمَةُ وَخَفَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ . وَمَنْ بَطَأَ<sup>(١)</sup> بِهِ عَمَلُهُ ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ » .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح . وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي أُسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّنْسِيرِ عَلَى الْمُعْسِرِ .

٣٩ - (٢٧٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَجِ ، أَبِي مُسْلِمٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا حَقَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَعَشِدَّتْ لَهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(١) (ومن بطأه عمله لم يسرع به نسبه) معناه : من كان عمله ناعسا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال ، فيبني أن لا يتكلم على شرف النسب وفضيلة الآباء ، ويقصر في العمل .

٤٠ - (٢٧٠١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعْمَةَ السَّعْدِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ فِي الْمَسْجِدِ . فَقَالَ : مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ . قَالَ : اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ : أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَخْلِفْكُمْ . تُهْمَةٌ <sup>(١)</sup> لَكُمْ . وَمَا كَانَ أَحَدٌ يَمْنُورُ لِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي . وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَقَالَ « مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ » قَالُوا : جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ ، وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا . قَالَ « اللَّهُ ! مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَاكَ ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ ! مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَاكَ . قَالَ « أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَخْلِفْكُمْ . تُهْمَةٌ لَكُمْ . وَلَكِنَّهُ أَنَا نِي جِبْرِيلُ فَأَخْبَرَنِي ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْهُي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ » <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

(١٢) باب استحباب الاستغفار والاستسكار منه

٤١ - (٢٧٠٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّيِّحِ الْعَتَكِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ . قَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لِيَمَانٌ <sup>(٣)</sup> عَلَى قَلْبِي . وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، فِي الْيَوْمِ ، مِائَةَ مَرَّةٍ » .

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ الْأَعْرَابِيَّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (تُهْمَةٌ) بفتح الهاء وإسكانها . وهي فملة وفملة ، من الوهم . والتاء بدل من الواو . وأهمته به ، أي ظننت

به ذلك .

(٢) (يأهئ بكم الملائكة) معناه : يظهر فضلكم لهم ، ويربهم حسن عملكم ، ويثني عليكم عندكم . وأصل البهاء الحسن والجمال . وفلان يباهي بماله وأهله ، أي يفخر ويتجمل بهم على غيرهم ، ويظهر حسنهم .

(٣) (ليمان) قال أهل اللغة : النين والقيم بمعنى واحد . والمراد ، هنا ، ما يتنشق القلب . قال القاضي : قيل المراد الغترات والغفلات عن الذكر الذي كان شأنه الدوام عليه . فإذا افتقر عنه أو غفل ، عد ذلك ذنباً ، واستغفر منه .

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ! تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ <sup>(١)</sup> . فَإِنِّي أَتُوبُ ، فِي الْيَوْمِ ، إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ » .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ . كُلُّهُمَّ عَنْ شُعْبَةَ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*  
 ٤٣ - (٢٧٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ . حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) . كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

### (١٣) باب استخفاف ففرض الصوت بالذكر

٤٤ - (٢٧٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي عُمَرَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « أَيُّهَا النَّاسُ! ارْتَبِعُوا <sup>(٣)</sup> عَلَى أَنْفُسِكُمْ . إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا . إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا . وَهُوَ مَعَكُمْ » قَالَ وَأَنَا خَلْفَهُ ، وَأَنَا أَقُولُ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ . فَقَالَ « يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ <sup>(٤)</sup> ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى . يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ

(١) (توبوا إلى الله) هذا الأمر بالتوبة موافق لقوله تعالى : وتوبوا إلى الله جميعا أيها المؤمنون. وقوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا . قال العلماء : للتوبة ثلاث شروط . أن يقلع عن المصيبة، وأن يندم على فعلها، وأن يعزم على ما جازما أن لا يعود إلى مثلها أبدا . فإن كانت المصيبة تتعلق بأدبى فلها شرط رابع، وهو رد الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منه . والتوبة أعم قواعد الإسلام، وهي أول مقامات سالكى طريق الآخرة .

(٢) (تاب الله عليه) أى قبل توبته ورضى بها .

(٣) (ارتبعوا) معناه : ارتفقوا بأنفسكم وخفضوا أصواتكم ، فإن رفع الصوت إنما يفعله الإنسان ليعلم من يخاطبه، ليسمعه . وأنتم تدعون الله تعالى، وليس هو بأصم ولا غائب، بل هو سميع قريب .

« قُلْ : لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ، عَنْ حَاصِمٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*  
 ٤٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ (بِعَنِي ابْنِ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَهُمْ يَصْعَدُونَ فِي نَبِيَّةٍ . قَالَ فَجَعَلَ رَجُلٌ ، كُلَّمَا عَلَا نَبِيَّةً ، نَادَى : لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « إِنْسُكُمْ لَا تَنَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَابِيًا » قَالَ فَقَالَ « يَا أَبَا مُوسَى ! أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ ! أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ ؟ قُلْتُ : مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ نَحْوَهُ

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاصِمٍ .

\*\*\*  
 ٤٦ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ « وَالَّذِي تَدْعُوهُ أَقْرَبُ إِلَيَّ أَحَدِكُمْ مِنْ عُنُقِ رَاحِلَةِ أَحَدِكُمْ » . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ .

(١) (لا حول ولا قوة إلا بالله كثر من كنوز الجنة) قال العلماء : سبب ذلك أنها كلمة استسلام وتفويض إلى الله تعالى ، واعتراف بالإذعان له وأنه لا صانع غيره ، ولا راد لأمره ، وأن العبد لا يملك شيئاً من الأمر . ومعنى الكثر ، هنا ، أنه ثواب مدخر في الجنة ، وهو ثواب نفيس . كما أن الكثر أنفس أموالكم . قال أهل اللغة : الحول الحركة والحيلة أي لا حركة ولا استطاعة ولا حيلة إلا بمشيئة الله تعالى . وقيل : منناه : لا حول في دفع شر ، ولا قوة في تحصيل خير إلا بالله . قال أهل اللغة : ويعبر عن هذه الكلمة بالحوقلة والحوقلة . وبالأول جزم الأزهرى والجمهور ، وبالثنائي جزم الجوهري .

٤٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ - أَوْ قَالَ - عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى ! فَقَالَ « لَأَحُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

\*\*\*

٤٨ - (٢٧٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ؛ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَنِي دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي . قَالَ « قُلْ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا - وَقَالَ قُتَيْبَةُ : كَثِيرًا - وَلَا يَغْفِرُ الذُّبَابَ إِلَّا أَنْتَ . فَانْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » .

\*\*\*

(...) (وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ : عَلَّمَنِي ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دُعَاءَ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي يَدْتِي . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « ظُلْمًا كَثِيرًا » .

\*\*

(١٤) باب التعوذ من شر الفتن ، وغيرها

٤٩ - (٥٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِوَلَاءِ الدَّعَوَاتِ « اللَّهُمَّ ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ النَّعْيِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ <sup>(١)</sup> . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ . اللَّهُمَّ ! اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلَاجِ

(١) (من شر فتنة النعي ومن شر فتنة الفقر) لأنهما حالتان تخشى الفتنة فهما بالنسخة وقلة الصبر ، والوقوع في حرام أو شبهة للحاجة . ويخاف ، في النعي ، من الأثر والبطر والبخل بمقوق المال ، أو إنفاقه في إسراف ، أو في باطل ، أو في مفاخر .

وَالْبَرْدِ . وَتَقَّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقَيَّتْ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ . وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا  
بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ . اللَّهُمَّ ! فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ <sup>(١)</sup> وَالْهَرَمِ <sup>(٢)</sup> وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ <sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*

### (١٥) باب التعمد من العجز والكسل وغیره

٥٠ - (٢٧٠٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمَةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ . حَدَّثَنَا  
أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ <sup>(٤)</sup> وَالْكَسَلِ ،  
وَالْجُبْنِ <sup>(٥)</sup> وَالْهَرَمِ ، وَالْبُخْلِ <sup>(٥)</sup> . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَلَيْبٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ .  
كِلَاهُمَا عَنِ التَّيْمِيِّ ، عَنْ أَنْسِ بْنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ زَيْدَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ « وَمِنْ فِتْنَةِ  
الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

\*\*\*

(١) الكسل) هو عدم انبمات النفس للخير وقلة الرغبة ، مع إمكانه .  
(٢) الهرم) المراد به الاستمادة من الرد إلى أرذل العمر . وسبب ذلك ما فيه من الحرف واختلال العقل والحواس  
والضبط والفهم ، وتشويه بعض المنظر ، والعجز عن كثير من الطاعات والتساهل في بعضها .  
(٣) المغرم) أما استمادته ﷺ من المغرم ، وهو الدين ، فقد فسره ﷺ في الأحاديث السابقة؛ أن الرجل إذا غرم  
حدث فكذب ، ووعد فأخلف . ولأنه قد يعطل الدين صاحب الدين ، ولأنه قد يشغل به قلبه . وربما مات قبل وفائه  
فبقيت ذمته مرتبنة به .

(٤) العجز) عدم القدرة على الخير ، وقيل هو ترك ما يجب فعله والتسوف به . وكلاهما تستحب الإعانة منه .  
(٥) والجن والبخل) أما استمادته ﷺ من الجن والبخل فلما فيهما من التقصير عن أداء الواجبات والقيام  
بمقوق الله تعالى وإزالة المنكر ، والإغلاظ على العصاة . ولأنه بشجاعة النفس وقوتها المتدلة ، تتم المبادات ، ويقوم  
بنصر المظلوم والجهاد . وبالسلمة من البخل يقوم بمقوق المال ، وينبمث للإفناق والجود لمسكارم الأخلاق . ويمتنع من  
الطعم فيما ليس له .

٥١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُبَارَكٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ لَمَوْذٌ مِنْ أَشْيَاءِ ذَرَاهَا . وَالْبُخْلِ .

\*\*\*

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ . حَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَعْوَرُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ أَنَسٍ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْكَسَلِ وَأَزْدَلِ الْمُرِّ . وَعَذَابِ الْقَبْرِ . وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

\*\*\*

(١٦) باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره

٥٣ - (٢٧٠٧) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ . حَدَّثَنِي سُمَيُّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَمَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ <sup>(١)</sup> ، وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ <sup>(٢)</sup> ، وَمِنْ شِمَاتِهِ الْأَعْدَاءِ <sup>(٣)</sup> ، وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ <sup>(٤)</sup> . قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ : قَالَ سُفْيَانُ : أَشْكُ أَنْ يَزِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا .

\*\*\*

٥٤ - (٢٧٠٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمَيْحٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ ؛ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ نَزَلَ مِنْزِلًا ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ <sup>(٥)</sup> مِنْ شَرِّ

(١) (سوء القضاء) يدخل فيه سوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والأهل . وقد يكون ذلك في الخاتمة .

(٢) (درك الشقاء) المشهور فيه فتح الرءاء . وحكى القاضى وغيره أن بعض رواة مسلم رواه بإسكانها . وهى لئمة . ودرك الشقاء يكون فى أمور الآخرة والدنيا . ومنه أعود بك أن يدركنى شقاء .

(٣) (شimate الأعداء) هى فرح العدو ببلية تنزل بعمدوه . يقال منه : شمت بشمت فهو شامت . وأشمته غيره .

(٤) (جهد البلاء) روى عن ابن عمر أنه فسره بقلة المال وكثرة العيال . وقال غيره : هى الحال الشاقفة .

(٥) (بكلمات الله التامات) قيل : معناها الكلمات التى لا يدخل فيها نقص ولا عيب . وقيل : النافعة الشافية . وقيل :

المراد بالكلمات ، هنا ، القرآن .

مَا خَلَقَ، لَمْ يَضْرُهُ شَيْءٌ، حَتَّىٰ يَرْتَجِلَ مِنْ مَنَزِلِهِ ذَلِكَ.»

\*\*\*

٥٥ - (...) وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْزُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهْبٍ (وَاللَّفْظُ لِهُرُونِ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ : وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثَ ابْنَ يَمْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَمْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَّجِ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السَّلْمِيَّةِ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنَزِلًا فَلْيَقُلْ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ . فَإِنَّهُ لَا يَضْرُهُ شَيْءٌ حَتَّىٰ يَرْتَجِلَ مِنْهُ . »

\*\*\*

(٢٧٠٩) قَالَ يَمْقُوبُ : وَقَالَ الْقَمَقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكْوَانَ ، أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْتَنِي الْبَارِحَةَ . قَالَ « أَمَا لَوْ قُلْتَ ، حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ، لَمْ تَضْرُكَ . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمِصْرِيُّ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ جَمْفَرَ ، عَنْ يَمْقُوبَ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ لَهُ ؛ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ ، مَوْلَى عَطْفَانَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَدَعْتَنِي عَقْرَبٌ . يَمْلُ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ .

\*\*\*

### (١٧) باب ما يقول عند النوم وأخذ الصبح

٥٦ - (٢٧١٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ) : أَخْبَرَنَا ؛ وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَمَكَ <sup>(١)</sup> فَتَوَضَّأْ وَضوءًا لِلصَّلَاةِ . ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ .

(١) (إذا أخذت مضجعمك) معناه إذا أردت النوم في مضجعمك .

مُتَّم قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ <sup>(١)</sup> . وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ . وَأَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ <sup>(٢)</sup> .  
رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ <sup>(٣)</sup> . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ . وَبِنَبِيِّكَ  
الَّذِي أَرْسَلْتَ . وَاجْمَلُهُنَّ مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ <sup>(٤)</sup> .  
قَالَ فَرَدَّدْتُهُنَّ لِأَسْتَذْكِرَهُنَّ فَقُلْتُ : آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ . قَالَ « قُلِ : آمَنْتُ بِنَبِيِّكَ  
الَّذِي أَرْسَلْتَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (بِعْنِي ابْنُ إِدْرِيسَ) قَالَ : سَمِعْتُ حُصَيْنًا  
عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ . غَيْرَ أَنْ مَنْصُورًا أَمَّ حَدِيثًا .  
وَزَادَ فِي حَدِيثِ حُصَيْنٍ « وَإِنْ أَصْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا » .

\*\*\*

٥٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ . قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة . قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ  
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، أَنْ يَقُولَ « اللَّهُمَّ ! أَسَلْتُ  
نَفْسِي إِلَيْكَ . وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ . وَأَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ . وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ . رَغْبَةً وَرَهْبَةً  
إِلَيْكَ . لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ . وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ .  
فَإِنْ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ » وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ : مِنَ اللَّيْلِ

\*\*\*

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ،

(١) (أَسَلْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ . وَفِي الرِّوَايَةِ الْآخَرَى أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ) أَي اسْتَسَلْتُ وَجَمَلْتُ نَفْسِي مُقَادَةً لِكَ طَائِمَةِ

لِحُكْمِكَ . قَالَ الْعُلَمَاءُ : الْوَجْهَ وَالنَّفْسَ ، هُنَا ، بِمَعْنَى الذَّاتِ كُلِّهَا . يُقَالُ : سَلِمَ وَأَسْلَمَ وَاسْتَسَلَمَ بِمَعْنَى

(٢) (أَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ) أَي تَوَكَّلْتُ عَلَيْكَ وَاعْتَمَدْتُ فِي أَمْرِي كَلَهُ ، كَمَا يَتَمَدَّدُ الْإِنْسَانُ بِظَهْرِهِ إِلَى مَا يَسْتَنْدُهُ .

(٣) (رَغْبَةً وَرَهْبَةً) أَي طَمَعًا فِي نَوَابِكِ وَخَوْفًا مِنْ عَذَابِكَ .

(٤) (الْفِطْرَةَ) أَي الْإِسْلَامَ .

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ « يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ <sup>(١)</sup> » يَبْتَئِلُ حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ .  
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَبَنِيكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ . فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ . وَإِنْ أَصْبَحْتَ ، أَصْبَحْتَ  
خَيْرًا » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ؛  
أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا . بِمِثْلِهِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَإِنْ أَصْبَحْتَ  
أَصْبَحْتَ خَيْرًا » .

\*\*\*

٥٩ - (٢٧١١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ ،  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنِ الْبَرَاءِ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! بِاسْمِكَ أَحْيَا  
وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ <sup>(٢)</sup> » . وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

٦٠ - (٢٧١٢) حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُذْرَةُ . حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يَحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا ، إِذَا أَخَذَ  
مَضْجَعَهُ ، قَالَ « اللَّهُمَّ ! خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوَفَّاهَا . لَكَ مَمَاتُهَا وَحَيَاتُهَا . إِنْ أَحْيَيْتَهَا فَاحْفَظْهَا ، وَإِنْ أَمَاتَهَا  
فَاغْفِرْ لَهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَاقِبَةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ ؟ فَقَالَ : مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ ،  
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ ابْنُ نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ . وَلَمْ يَذْكُرْ : سَمِعْتُ .

\*\*\*

(١) (أويت إلى فراشك) أي انضمت إليه ودخلت فيه .

(٢) (باسمك أحيا وباسمك أموت) قيل معناه : بذكر اسمك أحيا ما حيت وعليه أموت . وقيل معناه : بك أحيا .

أي أنت تحييني وأنت تميتني . والاسم ، هنا ، هو السمي .

(٣) (بعد ما أماتنا وإليه النشور) المراد بأماطنا النوم . وأما النشور فهو الإحياء للبعث يوم القيامة .

٦١ - (٢٧١٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ . قَالَ : كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ ، أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . ثُمَّ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ . فَالِقَ الْهَبِّ وَالنَّوَى . وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ . أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ »<sup>(١)</sup> . اللَّهُمَّ ! أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ . وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ . اقْضِ عَنَّا الدَّيْنَ<sup>(٢)</sup> وَأَغْنِنَا مِنَ الْفَقْرِ<sup>(٣)</sup> . وَكَانَ يَرَوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٦٢ - (..) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَمَانَ الْوَأَسِطِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا ، إِذَا أَخَذْنَا مَضْجَعَنَا ، أَنْ نَقُولَ . بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ . وَقَالَ « مِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » .

\*\*\*

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : أَنْتَ فَاطِمَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا . فَقَالَ لَهَا « قُولِي : اللَّهُمَّ ! رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ .

\*\*\*

٦٤ - (٢٧١٤) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ . حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ<sup>(١)</sup> ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ ، وَلْيُسِّمِ اللَّهَ . فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ . فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . وَلْيَقُلْ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ !

(١) (شركل شىء أنت آخذ بناصيته) أى من شر كل شىء من المخلوقات، لأنها كلها فى سلطانه، وهو آخذ بنواصيها.

(٢) (اقض عنا الدين) بمقتضى أن المراد بالدين، هنا، حقوق الله تعالى وحقوق العباد كلها، من جميع الأنواع.

(٣) (فليأخذ داخله إزاره) داخله الإزار طرفه.

رَبِّي بِكَ وَصَمْتُ جَنِّي . وَبِكَ أَرْفَعُهُ . إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي ، فَاعْفِرْ لَهَا . وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا ، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ .»

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « لَمْ يُقَلِّدْ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَصَمْتُ جَنِّي . فَإِنْ أَحْيَيْتَ نَفْسِي ، فَارْتَمَهَا .»

\*\*\*

٦٤ - (٢٧١٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَنَا وَآوَانَا . فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيٌّ (١) .»

\*\*

(١٨) باب التعمود من شر ما عمل، ومن شر ما لم يعمل

٦٥ - (٢٧١٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ الْأَشْجَعِيِّ . قَالَ: سَأَلْتُ حَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ اللَّهُ . قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنٍ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ فَرَوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ: سَأَلْتُ حَائِشَةَ عَنْ دُعَاءِ كَانَ يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ: كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمَلْتُ ، وَشَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنُ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حُصَيْنٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ « وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » .

\*\*\*

(١) (فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي) أي لا راحم ولا عاطف عليه. وقيل معناه: لا وطن له ولا سكن يأوي إليه.

٦٦ - (...) وحدثني عبد الله بن هاشم . حدثنا وكيع عن الأوزاعي ، عن عبدة بن أبي لبابة ، عن هلال بن يساف ، عن فروة بن نوفل ، عن عائشة ؛ أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه « اللهم ! إني أعوذ بك من شر ما عملت ، وشر ما ألمت بعمل » .

\*\*\*

٦٧ - (٢٧١٧) حدثني حجاج بن الشاعر . حدثنا عبد الله بن عمرو ، أبو معمر . حدثنا عبد الوارث . حدثنا الحسين . حدثني ابن بريدة عن يحيى بن يعمر ، عن ابن عباس ؛ أن رسول الله ﷺ كان يقول « اللهم ! لك أسلمت . وبك آمنت <sup>(١)</sup> . وعليك توكلت <sup>(٢)</sup> . وإليك أنبت <sup>(٣)</sup> . وبك خاصمت <sup>(٤)</sup> . اللهم ! إني أعوذ بعزمتك ، لا إله إلا أنت ، أن تضلني . أنت الحي الذي لا يموت . والجن والإنس يموتون » .

\*\*\*

٦٨ - (٢٧١٨) حدثني أبو الطاهر . أخبرنا عبد الله بن وهب . أخبرني سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن النبي ﷺ كان ، إذا كان في سفر وأسحر <sup>(٥)</sup> ، يقول « سمع سامع <sup>(٦)</sup> بحمد الله وحسن بلائه علينا . ربنا صاحبنا وأفضل علينا <sup>(٧)</sup> . عائداً بالله من النار <sup>(٨)</sup> » .

\*\*\*

(١) ( لك أسلمت وبك آمنت ) معناه : لك اقتدت وبك صدقت . وفيه إشارة إلى الفرق بين الإيمان والإسلام .

(٢) ( وعليك توكلت ) أي فوضت أمري إليك .

(٣) ( وإليك أنبت ) أي أقبلت بهمتي وطاعتي وأعرضت عما سواك .

(٤) ( وبك خاصمت ) أي بك أحتج وأدافع وأقاتل .

(٥) ( وأسحر ) معناه : قام في السحر وركب فيه . أو انتهى في سيره إلى السحر ، وهو آخر الليل .

(٦) ( سمع سامع ) روى بوجهين . أحدهما فتح الميم ، من سمع ، وتشديدها والثاني كسرهما مع تخفيفها . واختار القاضي هنا ، وفي المشارق ، وصاحب المطالع ، التشديد . وأشار إلى أنه رواية أكثر رواة مسلم . قالوا : ومعناه بلغ سامع قولي هذا لغيره . وضبطه الخطابي وآخرون بالكسر والتخفيف . قال الخطابي : ومعناه شهد شاهد . قال وهو أمر بلفظ الخبر . وحقيقته ليسمع السامع وليشهد الشاهد على حمدنا لله تعالى على نعمه وحسن بلائه .

(٧) ( ربنا صاحبنا وأفضل علينا ) أي أحفظنا وحطنا وأكلأنا وأفضل علينا بجزيل نعمك ، واصرف عنا كل مكروه .

(٨) ( عائداً بالله من النار ) منصوب على الحال . أي أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتني بالله من النار .

٧٠٢ - (٢٧١٩) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي بُرْزَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ « اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي . وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي . وَخَطِيئِي وَعَمْدِي . وَكُلَّ ذَلِكَ عِنْدِي . اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ . وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ . وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي . أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُوَخَّرُ <sup>(١)</sup> . وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِصْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، فِي هَذَا

الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٧١ - (٢٧٢٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ ، عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ الْقُطَيْمِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي . وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي . وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي . وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ . وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ » .

\*\*\*

٧٢ - (٢٧٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى ، وَالعِفَّةَ <sup>(٢)</sup> وَالنِّيَّ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ « وَالعِفَّةَ » .

\*\*\*

(١) أنت المقدم وأنت المؤخر ( يقدم من يشاء من خلقه إلى رحمة بتوفيقه . ويؤخر من يشاء عن ذلك لخلده ) .

(٢) العفاف ( العفاف هو التزهد عما لا يباح ، والكف عنه ) .

(٣) النية ( النية ، هنا ، غنى النفس والاستغناء عن الناس ، وعماد في أيديهم ) .

٧٣ - (٢٧٢٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُنِيرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَاصِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ وَعَنْ أَبِي عُمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ . قَالَ : لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : كَانَ يَقُولُ « اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ . اللَّهُمَّ ! آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا . وَزَكَاةً (١) أَنْتَ خَيْرُ (٢) مِنْ زَكَاةِهَا . أَنْتَ وَلِيهَا وَمَوْلَاهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ (٣) ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا » .

\*\*\*

٧٤ - (٢٧٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ الْحَسَنُ : فَحَدَّثَنِي الزُّبَيْدُ أَنَّهُ حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا « لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ . وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ (٤) . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ » .

\*\*\*

(١) (زكها) أى طهرها .

(٢) (خير) لفظه خير ليست للترفضيل . بل معناها: لا مركب لها إلا أنت . كما قال « أنت وليها » .

(٣) (ومن نفس لا تشبع) معناه استعادة من الحرص والطمع والشرة ، وتملق النفس بالآمال البعيدة .

هذا الحديث، وغيره من الأدعية المسجوعة، دليل لما قاله العلماء: إن السجع المذموم في الدعاء هو التكلف . فإنه يذهب الخشوع والخضوع والإخلاص ، ويهلى عن الضراعة والافتقار و فراغ القلب . فأما ما حصل بلا تكلف ولا إعمال فكر لكال الفصاحة ونحو ذلك ، أو كان محفوظا ، فلا بأس به ، بل هو حسن .

(٤) (الكبر) قال القاضى : رويته : الكبر ، بإسكان الباء وفتحها . فالإسكان بمعنى التماظم على الناس . والفتح

بمعنى الهرم والحرف والرد إلى أرذل العمر ، كما في الحديث الآخر . قال القاضى : وهذا أظهر وأشبه بما قبله . قال : وبالفتح ذكره المروى . وبالوجهين ذكره الخطائى ، وصوب الفتح . وبعضه رواية النسائى : وسوء العمر .

٧٥ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَى قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ » . قَالَ : أَرَاهُ قَالَ فِيهِمْ « لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . رَبِّ ! أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . رَبِّ ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي الدَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ » . وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا « أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمَلِكُ لِلَّهِ » .

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَسَى قَالَ « أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . لَا شَرِيكَ لَهُ . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا . اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَسُوءِ الْكِبَرِ . وَفِتْنَةِ الدُّنْيَا وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ : وَزَادَنِي فِيهِ زَيْدٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، رَفَعَهُ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » .

\*\*\*

٧٧ - (٢٧٢٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ . أَعَزَّ جُنْدُهُ . وَنَصَرَ عَبْدُهُ . وَغَلَبَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ <sup>(١)</sup> . فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (وغلب الأحزاب وحده) أى قبائل الكفار، المتجزئين عليه . وحده . أى من غير قتال الآدميين . بل أرسل عليهم ريحا وجنودا لم تروها .  
(٢) (فلا شئ بعده) أى سواه .

٧٨ - (٢٧٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ كَلْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي <sup>(١)</sup> . وَادْكُرْ ، بِالْهُدَى <sup>(٢)</sup> ، هِدَايَتِكَ الطَّرِيقَ . وَالسَّدَادَ ، سَدَادَ الْمَهْمِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) . أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلْبٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُلِ : اللَّهُمَّ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » . ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١٩) باب النسيح أول النهار وعند النوم

٧٩ - (٢٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ ، وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى ، وَهِيَ جَالِسَةٌ . فَقَالَ « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . لَوْ وَزَنْتِ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنْتَهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِينَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ <sup>(٤)</sup> كَلِمَاتِهِ » .

\*\*\*

(١) (سددي) أى وقتني واجعلني مصيبا في جميع أمورى ، مستقيما . وأصل السداد الاستقامة والقصد في الأمور .

وسداد المهمة تقويمه .

(٢) (بالهدى) الهدى، هنا، هو الرشاد . ويذكر وبؤث . ومعنى « اذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد ، سداد السهم » أى تذكر ذلك في حال دعائك بهذين اللفظين . لأن هادى الطريق لا يزيغ عنه، ومسدد السهم يحرص على تقويمه ولا يستقيم رميه حتى يقومه . وكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه ولزومه السنة . وقيل : لينذكر بهذا لفظ السداد والهدى ، لثلاث ينسأه .

(٣) (في مسجدها) أى موضع صلاتها .

(٤) (مداد) بكسر الهمزة . قيل معناه مثلها في العدد . وقيل : مثلها في أنها لا تنفذ . وقيل : في الثواب . والمداد ، هنا ، مصدر بمعنى الدد . وهو ما كثرت به الشئ . قال العلماء : واستقامه ، هنا ، مجاز . لأن كلمات الله تعالى لا تنحصر بعدة ولا غيره . والمراد البالغة به في الكثرة .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي رَشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ قَالَتْ: مَرَّ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْغَدَاةِ، أَوْ بَعْدَ مَا صَلَّى الْغَدَاةَ. فَذَكَرَ نَحْوَهُ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ رِضًا نَفْسِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ. سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

\*\*\*  
٨٠ - (٢٧٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ. قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى. حَدَّثَنَا عَلِيُّ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ اشْتَكَتْ مَا تَلَقَى مِنَ الرَّحَى فِي يَدِهَا. وَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَبِيًّا. فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ. وَلَقِيَتْ عَالِشَةَ. فَأَخْبَرَتْهَا. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ عَالِشَةُ بِمَجِيءِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا. فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْنَا. وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا. فَذَهَبْنَا نَقُومُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «عَلَى مَكَانِكُمْ» فَقَعَدَ يَدْنَانَا حَتَّى وَجَدَتْ بُرْدَ قَدَمِهِ (١) عَلَى صَدْرِي. ثُمَّ قَالَ «أَلَا أَعْلَمُكُمْ خَيْرًا مِمَّا سَأَلْتُمَا؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ، أَنْ تُكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ. وَتُسَبِّحَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. وَتَحْمَدَاهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ».

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ «أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمْ مِنَ اللَّيْلِ».

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَعُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ،

(١) (برد قدمه) كذا هو في نسخ مسلم: قدمه، مفردة. وفي البخاري: قدميه، بالثنية، وهي زيادة تامة لا تخالف

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بَنَحُو حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى . وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ : قَالَ عَلِيٌّ : مَا تَرَكَتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . قِيلَ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ ؟ قَالَ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ .  
وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : وَلَا لَيْلَةَ صَفِينِ (١) ؟

\*\*\*

٨١ - (٢٧٢٨) حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ . حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْجٍ) . حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ فَاطِمَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَسْأَلُهُ خَادِمًا . وَشَكَتِ الْعَمَلَ . فَقَالَ « مَا أَلْفَيْتِهِ عِنْدَنَا » قَالَ « أَلَا أَذْكَرُ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ خَادِمٍ ؟ تُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتُحَمِّدِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . وَتُكَبِّرِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ . حِينَ تَأْخُذِينَ مَضْجَعَكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(٢٠) باب استحباب الدعاء عند صباح الربك

٨٢ - (٢٧٢٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيحَاحَ الدِّيَكَةِ ، فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا . وَإِذَا سَمِعْتُمْ هَيْبَ الْجَمَارِ ، فَتَمَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا » .

\*\*\*

(٢١) باب دعاء الكرب (١)

٨٣ - (٢٧٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ سَعِيدٍ) . قَالُوا : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ

(١) (ولا ليلة صفين) معناه . لم يعمنى منهم ذلك الأمر والشغل الذي كنت فيه . وليلة صفين هي ليلة الحرب المروفة بصفين . وهو موضع بقرب الفرات ، كانت فيه حرب عظيمة بينه وبين أهل الشام .

(٢) (دعاء الكرب) هذا حديث جليل يبنى الاعتناء به والإكثار منه عند الكرب والأمور العظيمة . قال الطبري : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب .

كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ .  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ هِشَامٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَحَدِيثُ مُعَاذِ  
ابْنِ هِشَامٍ أُمَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ ؛  
أَنَّ أَبَا الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيَّ حَدَّثَهُمْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُهُنَّ عِنْدَ  
الْكَرْبِ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ قَتَادَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « رَبُّ السَّمَاوَاتِ  
وَالْأَرْضِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بِهِزٌ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ ، إِذَا حَزَبَهُ (١) أَمْرٌ ، قَالَ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ  
حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ . وَزَادَ مَعَهُنَّ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .

\*\*

(٢٢) باب فضل سجادة الله وبحممه

٨٤ - (٢٧٣١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ  
الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ  
الْكَلَامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ « مَا اضْطَقَّ اللَّهُ لِمَلَأَتْكَهُ أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » .

\*\*\*

٨٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ ،  
عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَسْرِيِّ ، مِنْ عَزَّةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (حزبه) أي نابه والم به أمر شديد .

« أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ؟ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أُخْبِرُ نِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ. فَقَالَ: « إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. »

\*\*\*

(٢٣) باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب

٨٦ - (٢٧٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُعَمَّرٍ بْنِ حَفْصِ الْوَكَيْعِيِّ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيمٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ <sup>(١)</sup>، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ، بِمِثْلِ. »

\*\*\*

٨٧ - (...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمَعْلَمِيُّ. حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيمٍ. قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي <sup>(٢)</sup>؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ. وَلَكَ بِمِثْلِ. »

\*\*\*

٨٨ - (٢٧٣٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ) وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ. قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ. فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ. وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ. فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحُجَّ، يَا أَمَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ. فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ، بِظَهْرِ الْغَيْبِ، مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكَ مُوَكَّلٌ. كَلَّمَاهَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ. وَلَكَ بِمِثْلِ. »

\*\*\*

(٢٧٣٢) قَالَ: فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ. فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ. يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

\*\*\*

(١) (بظهر الغيب) معناه: في غيبة الدعوة له وفي سره، لأنه أبلغ في الإخلاص.

(٢) (حدثني سيدي) تعني زوجها، أبا الدرداء.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يزيد بن هرثون عن عبد الملك بن أبي سليمان ، بهذا الإسناد ، مثله . وقال : عن صفوان بن عبد الله بن صفوان .

\*\*\*

(٢٤) باب استجاب صمد الله تعالى بعد الأكل والشرب

٨٩ - (٢٧٣٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وابن مغيرة (واللفظ لابن مغيرة) . قال : حدثنا أبو أسامة ومحمد بن بشر عن زكرياء بن أبي زائدة ، عن سعيد بن أبي برزعة ، عن أنس بن مالك . قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة<sup>(١)</sup> فيحمده عليها . أو يشرب الشرربة فيحمده عليها » .

\*\*\*

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق . حدثنا زكرياء ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

(٢٥) باب يباه أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول : دعوت فلم يستجب لي

٩٠ - (٢٧٣٥) حدثنا يحيى بن يحيى . قال : قرأت على مالك عن ابن شهاب ، عن أبي عبيد ، مولى ابن أزهر ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « يستجاب لأحدكم ما لم يعجل فيقول : قد دعوت فلا ، أو فلم يستجب لي » .

\*\*\*

٩١ - (...) حدثني عبد الملك بن شعيب بن ليث . حدثني أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : حدثني أبو عبيد ، مولى عبد الرحمن بن عوف . وكان من القراء وأهل الفقه . قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ « يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، فيقول : قد دعوت ربِّي فلم يستجب لي » .

\*\*\*

(١) الأكلة (الأكلة) ، هنا ، بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة من الأكل . كالنداء والمشاء .

٩٢ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) عَنْ زَيْبَةَ ابْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِسْمِهِ أَوْ قِطْعَةٍ رَحِمِهِ . مَا لَمْ يَسْتَعِجِلْ » . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْإِسْتِعْجَالُ ؟ قَالَ « يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ ، وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرِ يَسْتَجِيبْ لِي . فَيَسْتَحْسِرُ <sup>(١)</sup> عِنْدَ ذَلِكَ ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ » .

### كتاب الرقاق

(٢٦) باب أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء . وبيان الفتنة بالنساء

٩٣ - (٢٧٣٦) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . ع وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذِ الْمُنَبَّرِيِّ . ع وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . ع وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ . ع وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ . فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ . وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ <sup>(٢)</sup> مَحْبُوسُونَ . إِلَّا أَصْحَابَ النَّارِ . فَقَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ . وَقُمْتُ عَلَى بَابِ النَّارِ . فَإِذَا عَامَةٌ مِنْ دَخَلَهَا النِّسَاءُ » .

\*\*\*

٩٤ - (٢٧٣٧) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ « أَطْلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ . وَأَطْلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّقِيُّ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(١) (فَيَسْتَحْسِرُ) قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ : يَقَالُ : حَسِرَ وَاسْتَحْسِرَ ، إِذَا أَعْيَا وَانْقَطَعَ عَنِ الشَّيْءِ . وَالرَّادُ ، هُنَا ، أَنَّهُ يَنْقَطِعُ عَنِ الدُّعَاءِ . وَمَنَّهُ قَوْلُهُ تَمَالَى : لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ، أَيْ لَا يَنْقَطِعُونَ عَنْهَا .  
(٢) (أَصْحَابُ الْجَدِّ) هُوَ بَفَتْحِ الْجِيمِ . قِيلَ : الرَّادُ بِهِ أَصْحَابُ الْبِخْتِ وَالْحِظِّ فِي الدُّنْيَا وَالذِّي وَالْوَجَاهَةُ بِهَا . وَقِيلَ : أَصْحَابُ الْوَلَايَاتِ .

(...) وحدثنا شيبان بن فروخ حدثنا أبو الأشهب . حدثنا أبو رجاء عن ابن عباس ؛ أن النبي ﷺ أطلع في النار . فذكر عيئل حديث أيوب .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة . سمع أبا رجاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ . فذكر مثله .

\*\*\*

٩٥ - (٢٧٣٨) حدثنا عبيد الله بن معاذ . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن أبي التياح . قال : كان لمطرف بن عبد الله امرأتان . فجاء من عند إحداهما . فقالت الأخرى : جئت من عند فلانة ؟ فقال : جئت من عند عمران بن حصين . فحدثنا ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن أقل ساكني الجنة النساء » .

\*\*\*

( . ) وحدثنا محمد بن الوليد بن عبد الحميد . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن أبي التياح . قال : سمعت مطرفاً يحدث ؛ أنه كانت له امرأتان . بمعنى حديث معاذ .

\*\*\*

٩٦ - (٢٧٣٩) حدثنا عبيد الله بن عبد الكريم ، أبو زرعة . حدثنا ابن بكير . حدثني يعقوب ابن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان من دعاء<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ « اللهم ! إني أعوذ بك من زوال نعمتك ، وتحول عافيتك ، وفجأة تقمّتك<sup>(٢)</sup> ، وجميع سخطك » .

\*\*\*

٩٧ - (٢٧٤٠) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا سفيان ومعتز بن سليمان عن سليمان التيمي . عن أبي عثمان النهدي ، عن أسامة بن زيد ، قال : قال رسول الله ﷺ « ما تركت بمدي فتنة ، هي أصر ، على الرجال ، من النساء » .

\*\*\*

(١) (كان من دعاء) هذا الحديث أدخله مسلم بين أحاديث النساء . وكان ينبغي أن يقدمه عليها كلها . وهذا الحديث رواه مسلم عن أبي زرعة الرازي ، أحد حفاظ الإسلام ، وأكثرهم حفظاً . ولم يرو مسلم في صحيحه عنه غير هذا الحديث . وهو من أقران مسلم . توفي بعد مسلم بثلاث سنين ، سنة أربع وستين ومائتين .  
(٢) (وفجأة تقمّتك) الفجأة ، على وزن ضربية ، والفجأة ، بضم الفاء وفتح الجيم والمد ، لتتان . وهي البتة .

٩٨ - (٢٧٤١) حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَذْبَرِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَمِيْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ . قَالَ ابْنُ مُعَاذٍ : حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ أَبِي : حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَسَمِيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ ؛ أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ ، فِتْنَةٌ أَضْرَّ عَلَى الرَّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيْرٌ . كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

٩٩ - (٢٧٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوَّةٌ خَضْرَاءُ <sup>(١)</sup> . وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا <sup>(٢)</sup> . فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ . فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ <sup>(٣)</sup> . فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » .  
وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ « لِيَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ » .

\*\*\*

- (١) (إن الدنيا حلوة خضرة) يحتتمل أن المراد به شيئان : أحدهما حسنها للنفوس ونضارتها ولذتها . كالفاكهة الخضراء الحلوة ، فإن النفوس تطلبها طلبا حثيثا . فكذا الدنيا . والثاني سرعة فناؤها كالشيء الأخضر في هذين الوصفين .
- (٢) (إن الله مستخلفكم فيها) أى جاعلكم خلفاء من القرون الذين قبلكم ، فينظر هل تعملون بطاعته أم بمعصيته وشهوواتكم .
- (٣) (فاتقوا الدنيا واتقوا النساء) هكذا هو في جميع النسخ : فاتقوا الدنيا . ومعناه اجتنبوا الافتتان بها وبالنساء . وتدخّل في النساء الزوجات وغيرهن . وأكثرن فتنه الزوجات ، لدوام فتنهنّ وابتلاء أكثر الناس بهن .

## باب قصة أصحاب الغار الثلاثة، والتوسل بصالح الأعمال

١٠٠ - (٢٧٤٣) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمَسِّيِّ. حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ، أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ أَنَّهُ قَالَ «بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَهَرُوا يَتَمَشُّونَ أَحَدُهُمُ الْمَطْرُ. فَأَوَّأُوا إِلَى غَارٍ<sup>(١)</sup> فِي جَبَلٍ. فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِّ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ. فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ. فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ، فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا، لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ. فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ. وَامْرَأَتِي. وَوَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ أَرْضَى عَلَيْهِمْ. فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ<sup>(٢)</sup>، حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْ فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِي. وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمٍ الشَّجَرِ<sup>(٣)</sup>. فَلَمَّ آتَ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا. فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ. فَخِفْتُ بِالْحَلَابِ<sup>(٤)</sup>. فَقُمْتُ عِنْدَ رُؤْسِهِمَا. أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ تَوْمِهِمَا. وَأَكْرَهُ أَنْ أُسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا. وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ<sup>(٥)</sup> عِنْدَ قَدَمِي. فَلَمَّ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي<sup>(٦)</sup> وَدَأْبُهُمْ حَتَّى اطَّلَعَ الْفَجْرُ. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِكَ، فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً، نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ. فَفَرَّجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً. فَرَأَوْا مِنْهَا السَّمَاءَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ. وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا. فَأَبَتْ حَتَّى آتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ. فَتَعَبْتُ حَتَّى اجْتَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ. فَجِئْتُهَا بِهَا. فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا<sup>(٧)</sup> (١) غار (غار) الغار الثقب في الجبل.

(٢) (فإذا أرحت عليهم) أي إذا رددت الماشية من الرعى إليهم، وإلى موضع مبيتها، وهو مراحها. يقال: أرحت الماشية وروحتها، بمعنى.

(٣) (نأى بي ذات يوم الشجر) وفي بعض النسخ: نأى بي. وها لثان وقراءتان. ومعناه بمد. والنأى البعد.

(٤) (بالحلاب) الإباء الذي يجلب فيه، يسع حلبة ناقة. ويقال له: الحلب. قال القاضي: وقد يريد بالحلاب، هنا،

اللبن المحلوب.

(٥) (يتضاعون) أي يصيحون ويستغيثون من الجوع.

(٦) (فلم يزل ذلك دأبي) أي حالى اللازمة.

(٧) (فلما وقعت بين رجليها) أي جلست مجلس الرجل للوقاع.

قَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ! اتَّقِ اللَّهَ. وَلَا تَفْتَحِ الْخَلَامَ إِلَّا بِحَقِّهِ<sup>(١)</sup>. فَقُمْتُ عَنْهَا. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَأَفْرِجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً. فَفَرَّجَ لَهُمْ.  
وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ! إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرْقِ أَرْزُقِ<sup>(٢)</sup>. فَلَمَّا قَضَىٰ عَمَلَهُ قَالَ: أَعْطِنِي حَقِّي. فَمَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَعِبَ عَنْهُ<sup>(٣)</sup>. فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّىٰ اجْمَعْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا. فَجَاءَنِي فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَطْلُبْنِي حَقِّي. قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَيَّ تِلْكَ الْبَقَرُ وَرِعَاءَهَا. فَخَذَهَا. فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي. فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ. خُذْ ذَلِكَ الْبَقَرُ وَرِعَاءَهَا. فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ. فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَأَفْرِجْ لَنَا مَا بَقِيَ. فَفَرَّجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ.

\*\*\*

(..). وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ع. وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ع. وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَلِّيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ. حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقِيعَةُ بْنُ مَسْقَلَةَ. ع. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْمُخْلَوَاتِي. وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ. كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. بِمَعْنَى حَدِيثِ أُصْمَرَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ. وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ: «وَحَرَجُوا يَمَشُونَ». وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ «يَتَمَاشُونَ» إِلَّا عُبَيْدَ اللَّهِ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ «وَحَرَجُوا» وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا شَيْئًا.

\*\*\*

(...). حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (قَالَ ابْنُ سَهْلٍ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو الْيَمَانِ. أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «انْطَلِقْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ

(١) (لا تفتح الخلام إلا بحقه) الخلام كناية عن بكارها. وقولها بحقه، أي بتكاح، لا بزنى.

(٢) (بفرق) بفتح الراء. وإسكانها، لغتان. الفتح أجود وأشهر. وهو إناء يسع ثلاثة أصع.

(٣) (فرغب عنه) أي كرهه وسخطه وتركه.

مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ . حَتَّىٰ آوَاهُمُ الْمَبِيتُ إِلَىٰ غَارٍ » وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَىٰ حَدِيثِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ .  
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ « اللَّهُمَّ ! كَانَ لِي أَبُوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ . فَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا  
 وَلَا مَالًا<sup>(١)</sup> » . وَقَالَ « فَأَمْتَنَعْتُ مِنِّي حَتَّىٰ أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً<sup>(٢)</sup> مِنْ السَّنِينَ . فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتَهَا عِشْرِينَ  
 وَمِائَةً دِينَارٍ » . وَقَالَ « فَمَمَرْتُ أَجْرَهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّىٰ كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ . فَارْتَمَجَتْ<sup>(٤)</sup> » . وَقَالَ « فَفَجَّرُجُوا  
 مِنَ الْغَارِ يَمِشُونَ » .

(١) (لا أغبق قبلهما أهلا ولا مالا) أى ما كنت أقدم عليهما أحدا في شرب بصيبيهما عشاء من اللبن . والنبوق شرب  
 العشاء ، والصبوح شرب أول النهار . يقال منه : غَبَقْتُ الرجلُ غَبْقَهُ غَبْقًا فَاغْتَبِقَ . أى سَقَيْتَهُ عِشَاءً فَشَرِبَ . وهذا الذى  
 ذكرته من ضبطه ، متفق عليه فى كتب اللغة وكتب غريب الحديث والشروح .

(٢) (ألمت بها سنة) أى وقمت فى سنة فحط .

(٣) (فممرت أجره) أى تَمَّيَّتَهُ .

(٤) (فارتمجت) أى كثرت حتى ظهرت حركتها واضطرابها وموج بعضها فى بعض لكثرتها . والارتماج الاضطراب

والحركة .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٤٩ - كتاب التوبة

(١) باب في الخوض على التوبة<sup>(١)</sup> والفرع بها

١ - (٢٦٧٥) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup> : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي . وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي . وَاللَّهِ ! لَأَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِي مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ صَالَتَهُ بِالْقَلَاءِ . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا . وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا . وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْنَى ، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ » .

\*\*\*

٢ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبِ الْقَعْنَبِيِّ . حَدَّثَنَا الْغُبَيْرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ أَحَدِكُمْ ، مِنْ أَحَدِكُمْ بِضَلَّتِيهِ ، إِذَا وَجَدَهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَاهُ .

\*\*\*

(١) (التوبة) أصل التوبة ، في اللغة ، الرجوع . يقال : تاب وتاب وأتاب وآب ، بمعنى رجع . والمراد بالتوبة ، هنا الرجوع عن الذنب .

(٢) (قال الله عز وجل) هذا القدر من الحديث سبق شرحه واضحا في أول كتاب الذكر . ووقع في النسخ ، هنا ، حيث يذكر في . ووقع في الأحاديث السابقة ، هناك ، حين . وكلاهما من رواية أبي هريرة . وبالنون هو المشهور . وكلاهما صحيح . ظاهر المعنى .

٣ - (٢٧٤٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا ) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أَعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ . فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ : حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ ، مِنْ رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِّيَّةٍ <sup>(١)</sup> مَهْلِكَةٍ <sup>(٢)</sup> . مَعَهُ رَاحِلَتُهُ . عَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَقَدْ ذَهَبَتْ . فَطَلَبَهَا حَتَّى أَدْرَكَهُ الْعَطَشُ . ثُمَّ قَالَ : أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ فِيهِ . فَأَنَامَ حَتَّى أَمُوتَ . فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ . فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَتُهُ وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشَرَابُهُ . فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ <sup>(٣)</sup> مِنْ الْأَرْضِ » .

\*\*\*

٤ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ . فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ » بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ .

\*\*\*

٥ - (٢٧٤٥) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعُمَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ سِمَاكِ قَالَ : خَطَبَ الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ « لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ حَمَلَ زَادَهُ وَمَزَادَهُ <sup>(٣)</sup> عَلَى بَعِيرٍ .

(١) (دَوِّيَّة) اتفق العلماء على أنها بفتح الدال وتشديد الواو والياء جميعا . وذكر مسلم ، في الرواية التي بعده ، رواية أبي بكر بن أبي شيبة : أرض داوية ، بزيادة ألف ، وهي بتشديد الياء أيضا . وكلاهما صحيح . قال أهل اللغة : الدَوِّيَّة الأرض القفر والغلاة الخالية . قال الخليل : هي المغازة . قالوا : ويقال دَوِّيَّة ودَاوِيَّة . فأما الدَوِّيَّة فنسوبة إلى الدو ، بتشديد الواو ، وهي البرية التي لا نبات بها . وأما الدَاوِيَّة فهي على إبدال إحدى الواوين ألفا . كما قيل في النسب إلى طي طائى .

(٢) (مهلكة) موضع خوف الهلاك ، بفتح اللام وكسرهما ، ويقال لها مغازة . قيل . إنه من قولهم فَوَزَّ الرجل ، إذا هلك . وهو على سبيل التناؤل بفوزه ونجاته منها ، كما يقال للدبغ سليم .

(٣) (حمل زاده ومزاده) كأنه اسم جنس للمزادة ، وهي القرية العظيمة . سميت بذلك لأنه يزداد فيها من جلد آخر .

ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَتْ بَفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ، فَأَذْرَكَتُهُ النَّارُ اللَّهُ . فَتَزَلَّ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ . فَمَلَبَتْهُ عَيْنُهُ .  
وَأَنْسَلَ بِعَيْرِهِ<sup>(١)</sup> . فَاسْتَيْقَظَ فَسَمِعَ شَرْفًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ سَمِعَ شَرْفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا . ثُمَّ سَمِعَ شَرْفًا  
ثَالِثًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا . فَأَقْبَلَ حَتَّى أَتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ . فَبَيْنَمَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِعَيْرُهُ يَمْشِي . حَتَّى  
وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدِهِ . فَلَهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ ، مِنْ هَذَا حِينَ وَجَدَ بِعَيْرَهُ عَلَى أَحَالِهِ .  
قَالَ سِمَاكُ : فَرَعَمَ الشَّعْبِيُّ ؛ أَنَّ النُّعْمَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ .

\*\*\*

٦ - (٢٧٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَجَعْفَرُ بْنُ مُهَيْمِدٍ (قَالَ جَعْفَرُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ يَحْيَى : أَخْبَرَنَا )  
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ عَنْ إِيَادِ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَيْفَ تَقُولُونَ  
بِفَرَجِ رَجُلٍ انْفَلَتَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ . تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضٍ قَفْرٍ لَيْسَ بِأَطْعَامٍ وَلَا شَرَابٍ . وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ  
وَشَرَابٌ . فَطَلَبَهَا حَتَّى اشْتَقَّ عَلَيْهِ . ثُمَّ مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ<sup>(٣)</sup> فَتَمَلَّقَ زِمَامَهَا . فَوَجَدَهَا مُتَمَلِّقَةً بِهِ ؟ »  
قُلْنَا : شَدِيدًا<sup>(٤)</sup> . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَا ، وَاللَّهِ ! اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ،  
مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ » .

قَالَ جَعْفَرُ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ .

\*\*\*

٧ - (٢٧٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا  
عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، وَهُوَ عَمُّهُ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ ، حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ ، مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ  
فَلَاةٍ . فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ . وَعَلَيْهَا طَعَامٌ وَشَرَابٌ . فَأَيْسَ مِنْهَا . فَأَتَى شَجَرَةً . فَأَضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا . قَدْ آيسَ

(١) (وانسل بعيره) أي ذهب في خفية .

(٢) (سَمِعَ شَرْفًا فَلَمْ يَرِ شَيْئًا) قَالَ الْقَاضِي : يَحْتَمَلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِالشَّرْفِ ، هُنَا ، الطَّلُقَ وَالغَلَاةَ ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْآخَرَ :

فَاسْتَقْتِ شَرْفًا أَوْ شَرْفِينَ . قَالَ : وَيَحْتَمَلُ أَنَّ الْمُرَادَ هُنَا ، الشَّرْفَ مِنَ الْأَرْضِ ، لِيَنْظُرَ مِنْهُ هَلْ يَرَاهَا . قَالَ : وَهَذَا أَظْهَرَ .

(٣) (مَرَّتْ بِجِذْلِ شَجَرَةٍ) بِكسر الجيم وفتحها ، وَهُوَ أَسَلُ الشَّجَرَةِ الْقَائِمِ .

(٤) (قُلْنَا : شَدِيدًا) أَي زَاهٍ فَرَحًا شَدِيدًا ، أَوْ يَفْرَحُ فَرَحًا شَدِيدًا .

مِنْ رَاحِلَتِهِ . فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا ، فَأَعْتَمَتْ عِنْدَهُ . فَأَخَذَ بِحِطَابِهَا . ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَجِ : اللَّهُمَّ ! أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ . أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَجِ . »

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَنْ أَشُدَّ فَرْحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقِظَ عَلَى بَعِيرِهِ <sup>(١)</sup> ، قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ <sup>(٢)</sup> . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ الدَّارِيُّ . حَدَّثَنَا حَبَّانٌ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*

### (٢) باب سقوط الزنوب بالاستغفار ، توبة

٩ - (٢٧٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَاصٌّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ : كُنْتُ كَتَمْتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَوْ لَا أَنَّكُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، يَغْفِرُ لَهُمْ » .

\*\*\*

١٠ - (...) حَدَّثَنَا هَرْمُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عِيَّاضُ ( وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ ) . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ ، عَنْ أَبِي صِرْمَةَ ، عَنْ

(١) (إذا استيقظ على بعيره) هكذا هو في جميع النسخ: إذا استيقظ على بعيره. وكذا قال القاضي عياض: إنه انفقت عليه رواية صحيح مسلم. قال قالمبعضهم: وهو وهم. وصوابه: إذا سقط على بعيره. وكذا رواه البخاري: سقط على بعيره، أي وقع عليه وصادفه من غير قصد. قال القاضي: وقد جاء في الحديث الآخر عن ابن مسمود قال: فأرجع إلى المكان الذي كنت فيه فأنام حتى أموت. فوضع رأسه على ساعده ليموت، فاستيقظ وعنده راحلته. وفي كتاب البخاري: فنام نومة فرفع رأسه فإذا راحلته عنده. قال القاضي: وهذا يصحح رواية: استيقظ. قال: ولكن وجه الكلام وسيافه يدل على سقط، كما رواه البخاري.

(٢) (أضله بأرض فلاة) أي فقدته.

أبي أيوب الأنصاري، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «لَوْ أَنَّكُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ، لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ، يَغْفِرُهَا لَهُمْ» .

\*\*\*

١١ - (٢٧٤٩) حدثني محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن جعفر الجزري ، عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تَذُنُّوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذُنُّونَ ، فَيَسْتَفْرِغُونَ اللَّهُ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » .

\*\*

(٣) باب فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، والمراقبة ،

وهو از ترك ذلك في بعض الأوقات ، والاستغفال بالدرنبا

١٢ - (٢٧٥٠) حدثنا يحيى بن يحيى التيمي وقطن بن نسير (واللفظ ليحيى) . أخبرنا جعفر بن سليمان عن سعيد بن إياس الجزري ، عن أبي عثمان النهدي ، عن حنظلة الأسدي<sup>(١)</sup> قال (وكان من كتاب رسول الله ﷺ) قال : لقيني أبو بكر فقال : كيف أنت ؟ يا حنظلة ! قال قلت : نأفق حنظلة . قال : سبحان الله ! ما تقول ؟ قال قلت : نكون عند رسول الله ﷺ . يُذكرنا بالنار والجنة . حتى كأننا رأينا عين<sup>(٢)</sup> . فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ ، عافسنا<sup>(٣)</sup> الأزواج والأولاد والضيقات<sup>(٤)</sup> . فنسينا كثيرا . قال أبو بكر : فوالله ! إننا لتلقى مثل هذا . فانطلقت أنا وأبو بكر ، حتى دخلنا على رسول الله ﷺ . قلت : نأفق حنظلة . يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ « وما ذاك ؟ » قلت : يا رسول الله ! نكون عندك . تُذكرنا بالنار والجنة . حتى كأننا رأينا عين . فإذا خرجنا من عندك ،

(١) (الأسدي) ضبطوه بوجهين . أحدهما وأشهرهما ضم الهمة وفتح السين وكسر الياء الشدة . والثاني كذلك

إلا أنه بإسكان الياء . ولم يذكر القاضي إلا هذا الثاني . وهو منسوب إلى بني أسيد ، بطن من بني تميم .

(٢) (حتى كأننا رأينا عين) قال القاضي : ضبطناه رأينا عين ، بالرفع . أي كأننا بحال من يراها بعينه . قال : ويصح

النسب على المصدر ، أي تراها رأينا عين .

(٣) (عافسنا) قال الهروي وغيره : معناه حاولنا ذلك ومارسناه واشتغلنا به . أي عالجنا معايشنا وحظوظنا .

(٤) (والضيقات) جمع ضيقة ، وهي مماش الرجل من مال أو حرفة أو صناعة .

عَافَمْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْمَاتِ . نَسِينَا كَثِيرًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! إِنْ لَوْ تَدُوْمُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي ، وَفِي الدُّكْرِ ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ . وَلَكِنْ ، يَا حَنْظَلَةَ ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ » ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

\*\*\*

١٣ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ . سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَوَعظْنَا فَنَذَرَ النَّارَ . قَالَ : ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَصَاحَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَلَا عِبْتُ الْمَرْأَةَ . قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكُرُ . فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَافَقَ حَنْظَلَةَ . فَقَالَ « مَهْ »<sup>(١)</sup> . فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ . فَقَالَ « يَا حَنْظَلَةَ ! سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ . وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الدُّكْرِ ، لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ ، حَتَّى نَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِيِّ ، عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ ، الْكَاتِبِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ . فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِهِمَا .

\*\*\*

(٤) باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه

١٤ - (٢٧٥١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الثُّمَيْرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

\*\*\*

(١) (مه) قال القاضي : معناه الاستفهام . أى ما تقول ؟ . والهاء ، هنا ، هاء السكت . قال : ويحتمل أنها للكف

والزجر والتنظيم لذلك .

١٥ - (...) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي » .

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ ، فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ : إِنَّ رَحْمَتِي لَمَلِيبُ غَضَبِي » .

\*\*\*

١٧ - (٢٧٥٢) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ؛ أَنَّ سَمِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ . فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ . وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا . فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ تَرَاحِمُ الْخَلَائِقِ . حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا ، خَشْيَةً مِمَّنْ تُصِيبُهُ » .

\*\*\*

١٨ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعُنُونِ ابْنِ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « خَلَقَ اللَّهُ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ . وَخَبَأَ عِنْدَهُ مِائَةَ ، إِلَّا وَاحِدَةً » .

\*\*\*

١٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبَرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ . فِيهَا يَتَمَاطِفُونَ . وَبِهَا يَتَرَاحِمُونَ . وَبِهَا تَعَطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا . وَأَخَّرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً . يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٢٠ - (٢٧٥٣) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ عُثْمَانُ التَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ . فِيهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاحِمُ الْخَلْقُ بَيْنَهُمْ . وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن عبد الأعلى . حدثنا المعتمر عن أبيه ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

٢١ - (...) حدثنا ابن مخير . حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند ، عن أبي عثمان ، عن سلمان ، قال : قال رسول الله ﷺ « إن الله خلق ، يوم خلق السماوات والأرض ، مائة رحمة . كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض . فجعل منها في الأرض رحمة . فيها تمطف الوالدة على ولدها . والوحش والطير بعضها على بعض . فإذا كان يوم القيامة ، أكملها بهذه الرحمة » .

\*\*\*

٢٢ - (٢٧٥٤) حدثني الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي (واللفظ لحسن) . حدثنا ابن أبي مرزيم . حدثنا أبو غسان . حدثني زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عمر بن الخطاب ؛ أنه قال : قدم على رسول الله ﷺ بسبي . فإذا امرأة من السبي ، تبتي (١) ، إذا وجدت صبياً في السبي ، أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته . فقال لنا رسول الله ﷺ « أترون هذه المرأة طارحة ولدها في النار ؟ » قلنا : لا . والله ! وهي تقدر على أن لا تطرحه . فقال رسول الله ﷺ « لله أرحم بعباده من هذه بولدها » .

\*\*\*

٢٣ - (٢٧٥٥) حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر . جميعاً عن إسماعيل بن جعفر . قال ابن أيوب : حدثنا إسماعيل . أخبرني الملاء عن أبيه ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ، ما طمع بجنته أحد . ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ، ما قنط من جنته أحد » .

\*\*\*

٢٤ - (٢٧٥٦) حدثني محمد بن مرزوق بن بنت مهدي بن ميمون . حدثنا روح . حدثنا مالك عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « قال رجل ، لم يعمل حسنة قط ،

(١) تبتي (هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم : تبتي ، من الابتاء وهو الطلب . قال القاضي عياض : وهذا وهم . والصواب ما في رواية البخاري : تسمى ، بالسين ، من السمي . قلت : كلاهما صواب لا وهم فيه . فهي ساعية وطالبة مبتنية لآبائها .

لَأَهْلِهِ : إِذَا مَاتَ فَحَرَّ قَوْهُ . ثُمَّ أَذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ! لَئِن قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لِيَعْدَبَتْهُ عَذَابًا لَا يَمْدُبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ . فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ . فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ . ثُمَّ قَالَ : لِمَ فَعَلْتُمْ هَذَا؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . يَا رَبِّ ! وَأَنْتَ أَعْلَمُ . فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ .

\*\*\*

٢٥ - (٠٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ - وَاللَّفْظُ لَهُ - حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ : قَالَ لِي الزُّهْرِيُّ : أَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ قَالَ الزُّهْرِيُّ : أَخْبَرَنِي مُهَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ (١) . فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى ابْنِيهِ فَقَالَ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي . ثُمَّ اسْحَقُونِي . ثُمَّ أَذْرُونِي فِي الرِّيْحِ فِي الْبَحْرِ . فَوَاللَّهِ ! لَئِن قَدَرَ عَلَى رَبِّي ، لِيَعْدُبَنِي عَذَابًا مَا عَدَّبَهُ بِهِ أَحَدًا . قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ . فَقَالَ لِلْأَرْضِ : أَدَّى مَا أَخَذْتَ . فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ : خَشْيَتُكَ . يَا رَبِّ ! - أَوْ قَالَ - خَافْتُكَ . فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ . »

\*\*\*

(٢٦١٩) قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَحَدَّثَنِي مُهَيْدُ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطْنَهَا . فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا . وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ . حَتَّى مَاتَتْ هَزْلًا . » قَالَ الزُّهْرِيُّ : ذَلِكَ ، لِثَلَاثَتَيْكَلٍ رَجُلٍ ، وَلَا يَبْئُاسُ رَجُلٍ (٢) .

\*\*\*

٢٦ - (٢٧٥٦) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ ، سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : حَدَّثَنِي مُهَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ » بِنَحْوِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ . إِلَى قَوْلِهِ « فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » .

(١) (أسرف رجل على نفسه) أى بالغ وغلا فى الماضى والسرف .

(٢) (ثلاثا يتكل رجل ولا يئاس رجل) معناه أن ابن شهاب لما ذكر الحديث الأول خاف أن سامعه يتكل على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء . فضم إليه حديث الهرة الذى فيه من التخويف ضد ذلك ليجتمع الخوف والرجاء . وهذا معنى قوله : ثلاثا يتكل ولا يئاس . وهكذا معظم آيات القرآن العزيز . يجتمع فيه الخوف والرجاء .

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهَرَّةِ .

وَفِي حَدِيثِ الرَّيْدِيِّ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا : أَدَّ مَا أَخَذَتْ مِنْهُ » .

\*\*\*

٢٧ - (٢٧٥٧) حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . سَمِعَ عُقْبَةَ ابْنَ عَبْدِ النَّافِرِ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنْ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَأَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا<sup>(١)</sup> . فَقَالَ لَوْلِيهِ : لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمُرُّكُمْ بِهِ . أَوْ لَأَوْلِيَنَّ مِيرَاتِي غَيْرَكُمْ . إِذَا أَنَا مُتُّ ، فَأَخْرِقُونِي (وَأَكْبُرْ عَلَيَّ أَنَّهُ قَالَ) ثُمَّ اسْحَقُونِي . وَادْرُونِي فِي الرَّيْحِ . فَإِنِّي لَمْ أَتَّهَمَنَّ<sup>(٢)</sup> عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا ، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي<sup>(٣)</sup> . قَالَ فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِيثَاقًا . فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ . وَرَبِّي<sup>(٤)</sup> ! فَقَالَ اللَّهُ : مَا سَحَلَكَ عَلَيَّ مَا فَعَلْتَ ؟ فَقَالَ : سَخَّافْتُكَ . قَالَ فَمَا تَلَفَاةُ غَيْرُهَا<sup>(٥)</sup> .

\*\*\*

- (١) (رأسه مالا وولدا) هذه اللفظة رويت بوجهين في صحيح مسلم . أحدهما رأسه ، والثاني رأسه . قال القاضي : والأول هو الصواب ، وهو رواية الجمهور . ومعناه أعطاه الله مالا وولدا . قال ولا وجه للمهملة هنا .
- (٢) (لم أتتهم) كذا هو في أكثر النسخ : لم أتتهم . وفي بعضها أتتهم . وكلاهما صحيح . والهاء مبدلة من الهمزة . ومعناها لم أقدم خيرا ولم أدخره . وقد فسرها قتادة في الكتاب .
- (٣) (وإن الله يقدر علي أن يعذبني) هكذا هو في معظم النسخ في بلادنا . ونقل اتفاق الرواة والنسخ عليه هكذا بتكرير إن . وسقطت لفظة إن الثانية في بعض النسخ المتمددة . فملى هذا تكون إن الأولى شرطية . وتقديره : إن قدر الله علي عذبي . وهو موافق للرواية السابقة . وأما علي رواية الجمهور وهي إثبات إن الثانية مع الأولى فاختلف في تقديره . فقال القاضي : هذا الكلام فيه تلفيق قال فإن أخذ على ظاهره ونصب اسم الله وجعل يقدر في موضع خبر إن ، استقام اللفظ ووضح المعنى . لكنه يصير مخالفا لما سبق من كلامه الذي ظاهره الشك في القدرة . قال : وقال بعضهم : صوابه حذف إن الثانية وتخفيف الأولى ورفع اسم الله تعالى . وكذا ضبطناه عن بعضهم . هذا كلام القاضي .
- وقيل هو علي ظاهره بإثبات إن في الموضعين والأولى مشددة . ومعناه إن الله قادر علي أن يعذبني ويكون هذا علي قول من تأول الرواية الأولى علي أنه أراد يقدر ضيق ، أو غيره . مما ليس فيه نفي حقيقة القدرة . ويجوز أن يكون علي ظاهره كما ذكر هذا القائل . لكن يكون قوله هنا معناه إن الله قادر علي أن يعذبني إن دفتنوني بهيئتي . وأما إن سحقتنوني وذريتموني في البر والبحر فلا يقدر علي . ويكون جوابه كما سبق .
- (٤) (فعلوا ذلك به وربي) هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم . وربي . علي القسم . ونقل القاضي عياض رحمه الله الاتفاق عليه أيضا في كتاب مسلم . قال : وهو علي القسم من الخبر بذلك عنهم لتصحیح خبره . وفي صحيح البخاري : فأخذ منهم ميثاقا وربي ! ففعلوا ذلك به . قال بعضهم : وهو الصواب . قال القاضي . بل هما متقاربان في المعنى والقسم .
- (٥) (أى ما تدارك . والتناء فيه زائدة . والتلافي تدارك شيء بعد أن فات .

٢٨ - (...) وحده شاه يحيى بن حبيب الحارثي . حَدَّثَنَا مُمْتَعِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : قَالَ لِي أَبِي : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى ! حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ . ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَأَبِي عَوَانَةَ « أَنْ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا <sup>(١)</sup> » . وَفِي حَدِيثِ التَّمِيمِيِّ « فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَرُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » قَالَ فَسَرَهَا قَتَادَةُ : لَمْ يَدَخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا . وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ « فَإِنَّهُ . وَاللَّهِ ! مَا ابْتَسَرَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا » . وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ « مَا امْتَأَرَ <sup>(٢)</sup> » بِالْيَمِيمِ .

\* \* \*

(٥) باب قبول التوبة من الذنوب ، وإبه تكررت الذنوب والتوبة

٢٩ - (٢٧٥٨) حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ « أَذْنَبَ عَبْدٌ ذَنْبًا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا ، فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ . فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ! عَبْدِي أَذْنَبَ ذَنْبًا . فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . ثُمَّ عَادَ فَأَذْنَبَ فَقَالَ : أَيُّ رَبِّ ! اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَذْنَبَ عَبْدِي ذَنْبًا . فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ ، وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ . اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ <sup>(٣)</sup> » .

قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى ! لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ « اعْمَلْ مَا شِئْتَ » .

\* \* \*

(١) (رغسه الله مالا وولدا) قال الإمام الرمضري في الفائق : الرغس والرغد نظيران في الدلالة على السعة والنعمة يقال : عيش مرغس أى منعم واسع . وأرغد القوم : إذا صاروا في سعة ونعمة . ورغس الله فلانا ، إذا وسع عليه النعمة ، وبارك في أمره ، وفلان مرغوس .

(٢) (ما امتأر) الميم مبدلة من الباء .

(٣) (اعمل ما شئت فقد غفرت لك) معناه ما دمت تذنّب ثم تتوب ، غفرت لك .

(...) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَنْجُوِيَةَ الْقُرَشِيُّ الْقَشِيرِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ النَّزَمِيُّ ،  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

٣٠- (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مَعْمَرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا هَمَامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ . قَالَ : كَانَ بِالْمَدِينَةِ قَاصٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ . قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :  
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ عَبْدًا أَذْنَبَ ذَنْبًا » بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ  
ابْنِ سَلَمَةَ . وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، أَذْنَبَ ذَنْبًا . وَفِي الثَّلَاثَةِ : قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ .

\*\*\*

٣١- (٢٧٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ .  
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْطُ يَدَهُ (١)  
بِاللَّيْلِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ . وَيَسْطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ ، لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ . حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ  
مَغْرِبِهَا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*

### (٦) باب غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش

٣٢- (٢٧٦٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ  
عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ  
أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ أَعْيَرَ مِنَ اللَّهِ ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ  
حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ » .

\*\*\*

(١) (يسط يده) قال المازني: المراد به قبول التوبة. وإنما ورد لفظ بسط اليد، لأن العرب، إذا رضی أحدكم  
الشيء، بسط يده لقبوله. وإذا كرهه قبضها عنه. فخطبوا بأمر حتى يفهمونه. وهو مجاز.

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْبِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ شَقِيقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنْ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ » .

\*\*\*

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْتَبِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ ( قُلْتُ لَهُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَرَفَعَهُ ) ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ . وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ . وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ ، وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ » .

\*\*\*

٣٥ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا ) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ . وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَذْرُومُ مِنَ اللَّهِ <sup>(١)</sup> . مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ » .

\*\*\*

٣٦ - (٢٧٦١) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنِ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ . قَالَ : قَالَ يَحْيَى : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ . وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَغَارُونَ . وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

(١) (وليس أحد أحب إليه المذرم من الله) قال القاضي: بمحتمل أن المراد الاعتذار. أي اعتذار المباد إليه من تصيرهم، وتوبتهم من معاصيهم، فيغفر لهم. كما قال تعالى: وهو الذي يقبل التوبة عن عباده.

(٢٧٦٢) قَالَ يَحْيَى : وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

(٢٧٦١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرَبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ رِوَايَةِ حَجَّاجٍ . حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةٌ . وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ .

\*\*\*

٣٧ - (٢٧٦٢) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّبِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَا شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

٣٨ - (٢٧٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الْمُؤْمِنُ يُفَارُ . وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ الْعَلَاءَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .

\*\*\*

(٧) باب قوله تعالى : إِنْ الْحَسَنَاتُ بَرَهْنُ السَّيِّئَاتِ

٣٩ - (٢٧٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَحْدَرِيُّ . كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ ابْنِ زُرَيْعٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) . حَدَّثَنَا يَزِيدُ . حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً . فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . قَالَ فَتَزَلَّتْ : أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي

(١) (والله أشد غيرا) هكذا هو في النسخ : غيرا . بفتح الغين وإسكان الياء ، منصوب بالأنف ، وهو النيرة . قال أهل اللغة : النيرة والنير والمار بمعنى .

النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ<sup>(١)</sup>، إِنَّ الْحُسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذَكَرْنِي لِلذَّاكِرِينَ [١١/هود/١١٤]. قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلَيْ هَذِهِ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «لَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي».

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى! حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ. حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ، أَنَّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ؛ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ، إِمَّا قُبْلَةً، أَوْ مَسًّا بِيَدٍ، أَوْ شَيْئًا. كَأَنَّهُ يَسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا. قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَيْدٍ.

\*\*\*

٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. قَالَ: أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ<sup>(٢)</sup>. فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَمَطَّمَ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَمَطَّمَهُ عَلَيْهِ. ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ. فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَيْدٍ وَالْمُعْتَمِرِ.

\*\*\*

٤٢ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ - وَالْفِطْرِيُّ لِيَحْيَى - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي مَالَجْتُ امْرَأَةً<sup>(٣)</sup> فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ. وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا<sup>(٤)</sup>. فَأَنَا هَذَا. فَأَنْصُ فِي مَا شِئْتُ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدٌ: لَقَدْ سَتَرَكُ اللَّهُ، لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ. قَالَ فَلَمْ يَرُدِّ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا. فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَنْطَلَقَ. فَأَتَبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا دَعَا، وَتَبَلَا عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ: أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحُسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

(١) (وزلفا من الليل) هي ساعاته. ويدخل في صلاة طرفي النهار، الصبح والظهر والمغرب. وفي زلفا من الليل، المغرب والمساء.

(٢) (دون الفاحشة) أي دون الزنى في الفرج.

(٣) (إني عالجت امرأة) معنى عالجها أي تناولها واستمتع بها.

(٤) (دون أن أمسها) الرادبالس الجماع. ومعناه: استتممت بها، بالقبلة والمناقة وغيرها، من جميع أنواع الاستمتاع،

إلا الجماع.

السِّيَّاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ [١١/مرد/١١٤]. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ؟  
قَالَ « بَلْ لِلنَّاسِ كَافَّةً<sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا أَبُو الشَّعْمَانَ، الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمِجَلِيُّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .  
بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ مُعَاذٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ، أَوْ لَنَا  
حَامَّةٌ؟ قَالَ « بَلْ لَكُمْ حَامَّةٌ » .

\*\*\*

٤٤ - (٢٧٦٤) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصَبْتُ حَدًّا  
فَأَقِمْتُهُ عَلَى... قَالَ: وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ!  
إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ. قَالَ « هَلْ حَضَرَتِ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟ » قَالَ: نَعَمْ. قَالَ « قَدْ غَفِرَ لَكَ » .

\*\*\*

٤٥ - (٢٧٦٥) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ  
ابْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنَا شَدَّادٌ . حَدَّثَنَا أَبُو أُمَامَةَ قَالَ: يَتَّبِعُنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
فِي الْمَسْجِدِ، وَنَحْنُ قُمُودُ مَعَهُ، إِذَا جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِمْتُهُ عَلَى<sup>(٢)</sup> .  
فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا. فَأَقِمْتُهُ عَلَى. فَسَكَتَ  
عَنْهُ. وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةَ. فَلَمَّا أَنْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ: فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ  
أَنْصَرَفَ. وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ. فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ:

(١) (بل للناس كافة) هكذا تستعمل كافة حالا . أى كلهم . ولا يضاف فيقال كافة الناس ، ولا الكافة ، بالألف

واللام . وهو ممدود في تصحيف الموام ومن أشبههم .

(٢) (إني أصبت حدا فاقمه على) هذا الحد معناه ممصبة من المعاصي الموجبة للتعزير . وهى هنا من الصنائر . لأنها

كفرتها الصلاة . ولو كانت كبيرة موجبة لحد ، أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأُفِيهِ عَلَيَّ. قَالَ أَبُو أَمَامَةَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى! يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ «نَمْ شَهَدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا؟» فَقَالَ: نَعَمْ. يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ. وَأَوْقَالَ- ذَنْبَكَ.»

\*\*

(٨) باب قبول توبة القاتل، وإبه كثر فنفد

٤٦ - (٢٧٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ ابْنِ هِشَامٍ. حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «كَانَ فَيَمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا. فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَاهِبٍ. فَأَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: لَا. فَقَتَلَهُ. فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً. ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فُذِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ. فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ. فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. وَمَنْ يَحْوِلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا. فَإِنْ بَهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ. وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ. فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ<sup>(١)</sup> الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ. فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ. فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ. وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ. فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ. فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ. فَقَالَ: فَيَسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ. فإِلَى أَيْتِهَمَا كَانَ آدَمِيُّ، فَهُوَ لَهُ. فَفَاسَوْهُ فَوَجَدُوهُ آدَمِيًّا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ. فَقَبِضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ.»

قَالَ قَتَادَةُ: فَقَالَ الْحَسَنُ: ذُكِرَ لَنَا؛ أَنَّهُ لَمَّا أَتَاهُ الْمَوْتُ تَأَمَّى<sup>(٢)</sup> بِصَدْرِهِ.

\*\*\*

(١) (نَصَفَ) أَي بَلَغَ نِصْفَهَا.

(٢) (تَأَمَّى) أَي نَهَضَ. وَيَجُوزُ تَقْدِيمُ الْأَلْفِ عَلَى الْهَمْزَةِ، وَعَكْسُهُ.

٤٧ - (..) حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ النَّبْرِيِّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِّيقِ النَّاجِيَّ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ « أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا . فَجَعَلَ يَسْأَلُ : هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ . فَقَتَلَ الرَّاهِبَ . ثُمَّ جَعَلَ يَسْأَلُ . ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ . فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ . فَتَأَى بِصَدْرِهِ . ثُمَّ مَاتَ . فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ . فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ . فَجُمِلَ مِنْ أَهْلِهَا » .

\*\*\*

٤٨ - (..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ . وَزَادَ فِيهِ « فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَؤُلَاءِ أَنْ تَبَاعَدِي . وَإِلَى هَؤُلَاءِ أَنْ تَقْرَبِي » .

\*\*\*

٤٩ - (٢٧٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ، دَفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا . فَيَقُولُ : هَذَا فِكَاكُكَ <sup>(١)</sup> مِنَ النَّارِ » .

\*\*\*

٥٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ؛ أَنَّ عَوْنًا وَسَعِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ ؛ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ ، النَّارَ ، يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا » قَالَ فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ <sup>(٢)</sup> بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَحَلَفَ لَهُ . قَالَ فَلَمْ يَحْدِثْنِي سَعِيدٌ أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ . وَلَمْ يُسَكِّرْ عَلِيٌّ عَوْنَ قَوْلَهُ .

\*\*\*

(١) ( فِكَاكُكَ ) بفتح الفاء وكسرهما ، والفتح أفصح وأشهر ، وهو الخلاص والنفاء .

(٢) ( فاستحلفه عمر بن عبد العزيز ) إنما استحلفه لزيادة الاستيناق والطمأنينة . ولما حصل له من المرور بهذه البشارة العظيمة للمسلمين أجمعين . ولأنه ، إذا كان عنده فيه شك وخوف غلط ، أو نسيان أو اشتباه ، أو نحو ذلك ، أمسك عن اليمين . فإذا حلف بتحقيق انتفاء هذه الأمور وعرف صحة الحديث .

وقد جاء عن عمر بن عبد العزيز والشافعي ، رحمهما الله ، أنهما قالا : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين .

(...) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ . وَقَالَ : عَوْنُ بْنُ عُتْبَةَ .

\*\*\*

٥١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ مُعَمَّرَةَ . حَدَّثَنَا شَدَّادُ ، أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ . فَيَمْفَرُهَا اللَّهُ لَهُمْ . وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى » فَيَأْخُذُ بِأَنفُسِهِمْ .

قَالَ أَبُو رَوْحٍ : لَا أَدْرِي مِمَّنِ الشُّكُّ .

قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ : أَبُوكَ حَدَّثَكَ هَذَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ .

\*\*\*

٥٢ - (٢٧٦٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي النَّجْوَى ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ « يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . حَتَّى يَضَعَ عَلَيْهِ كَنَفَهُ <sup>(١)</sup> . فَيَمْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ . فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُ ؟ فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ أَعْرِفُ . قَالَ : فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ . فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤْسِ الْخَلَائِقِ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ » .

\*\*

(٩) باب مريد توبة كعب بن مالك وصاعبه

٥٣ - (٢٧٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ ، مَوْلَى ابْنِي أُمَيَّةَ . أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : نِمَّ عَزَّارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ . وَهُوَ يُرِيدُ الرُّومَ وَالنَّصَارَى الْعَرَبَ بِالسَّامِ .

(٤) (كنفه) هو ستره وعفوه .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ ، مِنْ بَنِيهِ ، حِينَ عَمِيَ . قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ . إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ . وَلَمْ يُمَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ . إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ . حَتَّى اجْمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ ، عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ <sup>(١)</sup> . حِينَ تَوَاتَقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ <sup>(٢)</sup> . وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ . وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ <sup>(٣)</sup> فِي النَّاسِ مِنْهَا . وَكَانَ مِنْ خَبْرِي ، حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . وَاللَّهُ ! مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ . حَتَّى اجْمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ . فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ . وَاسْتَقْبَلَ سَفْرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا <sup>(٤)</sup> . وَاسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا . فَجَلَّ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرُهُمْ <sup>(٥)</sup> . لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَزَوْهُمْ <sup>(٦)</sup> . فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمْ <sup>(٧)</sup> الَّذِي يُرِيدُ . وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ . وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ (يُرِيدُ ، بِذَلِكَ ، الدِّيْوَانَ) . قَالَ كَعْبٌ : فَقَلَّ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ <sup>(٨)</sup> ، يَظُنُّ أَنَّ ذَلِكَ

(١) (ليلة العقبه) هي الليلة التي بايع رسول الله ﷺ الأنصار فيها على الإسلام. وأن يؤدوه وينصروه. وهي العقبه التي في طرف منى ، التي يضاف إليها حجرة العقبه . وكانت بيعة العقبه مرتين ، في سنتين . في السنة الأولى كانوا اثني عشر ، وفي الثانية سبعين . كلهم من الأنصار رضى الله عنهم .

(٢) (تواتقنا على الإسلام) أى تبايعنا عليه وتماهدنا .

(٣) (وإن كانت بدر أذكرك) أى أشهر عند الناس بالفضيلة .

(٤) (ومقارًا) أى بربة طويلة قليلة الماء ، يخاف فيها الهلاك .

(٥) (جلا للمسلمين أمرهم) أى كشفه وبينه وأوضحه . وعرفهم ذلك على وجهه من غير تورية . يقال : جلاوت الشيء

كشفته .

(٦) (ليتأهبوا أهبة غزوم) أى ليستعدوا بما يحتاجون إليه في سفرهم ذلك .

(٧) (فأخبرهم بوجههم) أى بقصدهم .

(٨) (قل رجل يريد أن يتغيب ... الخ) قال القاضى : هكذا هو في جميع نسخ مسلم . وصوابه : إلا يظن أن ذلك

سيخفى له . بزيادة إلا . وكذا رواه البخارى .

سَيَخْفِي لَهُ، مَا لَمْ يَنْزَلْ فِيهِ وَخَى مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . وَعَزَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتْ  
 الثَّمَارُ وَالظَّلَالُ . فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْرٌ<sup>(١)</sup> . فَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ  
 أَجْهَّزَ مَعَهُمْ . فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ ، إِذَا أَرَدْتُ . فَلَمْ يَنْزَلْ  
 ذَلِكَ يَتِمَّادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَ بِالنَّاسِ الْجِدُّ . فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدِيًّا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ . وَلَمْ أَقْضِ  
 مِنْ جِهَازِي شَيْئًا . ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا . فَلَمْ يَنْزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادَى بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَفَارَطَ  
 الْغَزْوُ<sup>(٢)</sup> . فَهَمَمْتُ أَنْ أُرْتَجِلَ فَأَدْرِكَهُمْ . فَيَأْتِيَنِي فَعَلْتُ . ثُمَّ لَمْ يُقَدِّرْ ذَلِكَ لِي . فَطَفِقْتُ ، إِذَا خَرَجْتُ  
 فِي النَّاسِ ، بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أَسْوَةً . إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ  
 فِي النِّفَاقِ<sup>(٣)</sup> . أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضَّمَمَاءِ . وَلَمْ يَذْكُرْ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكًا<sup>(٤)</sup>  
 فَقَالَ ، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكِ « مَا فَعَلَ كَمْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
 حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عَطْفِيهِ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ لَهُ مَعَاذُ بَنِي جَبَلٍ : بئس ما فعلت . والله ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلِمْنَا  
 عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا<sup>(٦)</sup> يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ<sup>(٧)</sup>  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ<sup>(٨)</sup> » ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ . وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ  
 التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ<sup>(٩)</sup> .

(١) (فأنا إليها أصر) أي أميل .

(٢) (وتفارت الغزوة) أي تقدم الغزوة وسبقوا وفاتوا .

(٣) (منموصا عليه في النفاق) أي مُتَمَمًا به .

(٤) (حتى بلغ تبوكا) هو في أكثر النسخ : تبوكا ، بالنصب . وكذا هو في نسخ البخاري . وكأنه صرفها لإرادة

الموقع ، دون البقعة .

(٥) (والنظر في عطفيه) أي جانبه . وهو إشارة إلى إعجاب به بنفسه ولباسه .

(٦) (مبيضا) هو لابس البياض . ويقال : هم البيضة والسودة ، أي لابسوا البياض والسواد .

(٧) (يزول به السراب) أي يحرك وينهض . والسراب هو ما يظهر للإنسان في الهواجر ، في البراري ، كأنه ماء .

(٨) (كن أبا خيثمة) قيل : معناه أنت أبو خيثمة . قال ثعلب : العرب تقول : كن زيدا ، أي أنت زيد . قال القاضي

عباس : والأشبه عندي أن كن هنا للتحقق والوجود . أي لتوجد ، يا هذا الشخص ، أبا خيثمة حقيقة . وهذا الذي قاله

القاضي هو الصواب . وهو معنى قول صاحب التحرير : تقديره اللهم اجمله أبا خيثمة .

(٩) (لمزه المنافقون) أي عابوه واحترقوه .

فَقَالَ كَتَبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا<sup>(١)</sup> مِنْ تَبُوكَ، حَضَرَ نِي بَيْتِي<sup>(٢)</sup>. فَطَفَفْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمِ أَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا؟ وَأَسْتَعِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي. فَلَمَّا قِيلَ لِي: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا<sup>(٣)</sup>، زَاح<sup>(٤)</sup> عَنِّي الْبَاطِلُ. حَتَّى اعْرَفْتُ أَنِّي لَنْ أُنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا. فَأَجَمْتُ صِدْقَهُ<sup>(٥)</sup>. وَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا. وَكَانَ، إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكِعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ. ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ. فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ. فَطَفَفُوا يِعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ. وَيَخْلِفُونَ لَهُ. وَكَانُوا يَضَعُهُ وَتَمَّانِينَ رَجُلًا. فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَا نِيَّتَهُمْ. وَبِأَعْمَهُمْ وَاسْتَفْرَأَهُمْ. وَوَكَّلَ سَرَارَهُمْ إِلَى اللَّهِ. حَتَّى جِئْتُ. فَلَمَّا سَلَّمْتُ، تَبَسَّمْ تَبَسُّمَ الْإِمْتِزَابِ ثُمَّ قَالَ « تَمَّالَ » فِخْتُ أَمْسِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ. فَقَالَ لِي « مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟ » قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنِّي، وَاللَّهِ! لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ. وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا<sup>(٦)</sup>. وَلَسِ كُنِّي، وَاللَّهِ! لَقَدْ عَلِمْتُ، أَنِّي حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي، لِيُوشِكَنَّ<sup>(٧)</sup> اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ. وَأَنَّ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ<sup>(٨)</sup>، إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عُنُقِي اللَّهِ<sup>(٩)</sup>. وَاللَّهِ! مَا كَانَ لِي عُذْرٌ. وَاللَّهِ! مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَمَنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمَّا هَذَا، فَقَدْ صَدَقَ. فَقُمْ حَتَّى يَقْضَى اللَّهُ فِيكَ » فَقُمْتُ. وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَأَتَبِعُونِي. فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! مَا عَلِمْنَاكَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبِلَ هَذَا. لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ

(١) (توجه قافلا) أى راجعا .

(٢) (حضرني بيتي) هو أشد الحزن .

(٣) (أظلل قادما) أى أقبل ودنا قدومه كأنه أتى على ظله .

(٤) (زاح) أى زال .

(٥) (أجمعت صدقه) أى عزمت عليه . يقال : أجمعت أمره وعلى أمره ، وعزم عليه ، بمعنى .

(٦) (أعطيت جدلا) أى فصاحة وقوة في الكلام وبراعة ، بحيث أخرج عن عهدة ما ينسب إلى ، إذا أردت .

(٧) (ليوشكن) أى ليسر عن .

(٨) (تجد على فيه) أى تمضب .

(٩) (إني لأرجو فيه عني الله) أى أن يعقبنى خيرا ، وأن يبينني عليه .

لَا تَكُونَنَّ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، بِمَا اعْتَدَرَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ . فَقَدْ كَانَ كَأَنَّكَ ذَنْبِكَ ،  
اسْتِغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ .

قَالَ : فَوَاللَّهِ ! مَا زَالُوا يُؤَيَّبُونِي <sup>(١)</sup> حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأُكَذِّبَ نَفْسِي .  
قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لِي هَذَا مَعِيَ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ . فَأَلَا مِثْلَ مَا قُلْتَ .  
فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ . قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعَامِرِيُّ <sup>(٢)</sup> ، وَهَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ  
النَّوَائِقِيُّ . قَالَ فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ فَدَشَّهَدَا بَدْرًا ، فِيهِمَا أُسُوءُ . قَالَ فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي .

قَالَ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا ، أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ <sup>(٣)</sup> ، مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ .  
قَالَ ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ . وَقَالَ ، تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى اتَّسَكَرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ . فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي  
أَعْرَفُ <sup>(٤)</sup> . فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً . فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا <sup>(٥)</sup> وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْنَ كَيْبَانَ  
وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشْبَهَ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ <sup>(٦)</sup> . فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ  
وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ . وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ . فَأَقُولُ فِي نَفْسِي :  
هَلْ حَرَكْتُ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ ، أَمْ لَا ؟ ثُمَّ أَصَلَّى قَرِيْبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ . فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ

(١) (يؤيبونني) أي يلومونني أشد اللوم .

(٢) (العامري) هكذا هو في جميع نسخ مسلم : العامري . وأنكره العلماء وقالوا : هو غلط إنما صوابه العمري .  
من بني عمرو بن عوف . وكذا ذكره البخاري . وكذا نسبه محمد بن إسحاق وابن عبد البر ، وغيرهما من الأئمة . قال القاضي :  
هو الصواب .

(٣) (أيها الثلاثة) قال القاضي : هو بالرفع ، وموضعه نصب على الاختصاص . قال سيويوه ، نقلًا عن العرب : اللهم  
اغفر لنا ، أيها المصابة ، وهذا مثله .

(٤) (فأهي بالأرض التي أعرف) معناه : تغيرت على كل شيء . حتى الأرض ، فإنها توحشت على وصارت كأنها أرض  
لم أعرفها ، بتوحشتها على .

(٥) (فاستكانا) أي خضما .

(٦) (أشب القوم وأجلدهم) أي أسفروهم سنا وأقوامهم .

إِلَى . وَإِذَا نَفَتْ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي . حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ ، مَشَيْتُ حَتَّى لَسَوْرَتْ<sup>(١)</sup> جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّي ، وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ . فَوَاللَّهِ ! مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ . فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ ! أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ<sup>(٢)</sup> ! هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ فَسَكَتَ . فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ . فَسَكَتَ . فَعُدْتُ فَنَاشَدْتُهُ . فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَقَاصَتْ عَيْنَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ ، حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ .

فِينَا أَنَا أَمْشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ ، إِذَا نَبَطِي<sup>(٣)</sup> مِنْ نَبَطِ أَهْلِ الشَّامِ<sup>(٤)</sup> ، يَمِّنَ قَدِيمِ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ . يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَتَبَ بِنِ مَالِكٍ . قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَيَّ . حَتَّى جَاءَنِي فَدَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ . وَكُنْتُ كَاتِبًا . فَفَرَّأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ : أَمَّا بَعْدُ . فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ . وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيمَةٍ<sup>(٥)</sup> . فَالْحَقُّ بِنَا نَوَاسِكَ<sup>(٥)</sup> . قَالَ فَقُلْتُ ، حِينَ قَرَأْتَهَا : وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ . فَنِيَّامْتُ<sup>(٦)</sup> بِهَا التَّوْرَ فَسَجَرْتُهَا<sup>(٧)</sup> بِهَا . حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ ، وَاسْتَلْبَتَ الْوَحْيُ<sup>(٨)</sup> ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا بَنِي . فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَرَلَ امْرَأَتَكَ . قَالَ فَقُلْتُ : أَطْلُقُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ قَالَ : لَا . بَلِ اعْتَرَلْهَا . فَلَا تَقْرَبْنَهَا . قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِعِثْلِ ذَلِكَ . قَالَ فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي : الْحَقِّي بِأَهْلِكَ فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ فَجَاءَتِ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَالِعٌ

(١) (حتى تسورت) معنى تسورته علوته وسمعت سورة ، وهو أعلاه .

(٢) (أنشذك بالله) أى أسألك بالله ، وأصله من النشيد ، وهو الصوت .

(٣) (نبطى من نبط أهل الشام) يقال : النبط والأنباط والنيبط ، وهم فلاحو المعجم .

(٤) (مضيمة) فيها لفتان : إحداهما مضيمة ، والثانية مضيمة . أى موضع وحال يضيع فيه حتك .

(٥) (نواسك) وفي بعض النسخ : نواسيك ، زيادة ياء . وهو صحيح ، أى ونحن نواسيك ، وقطعه عن جواب الأمر .

ومعناه نشاركك فيما عندنا .

(٦) (فتيامت) هكذا هو في جميع النسخ ببلادنا ، وهى لثة في تيممت . ومعناها قصدت .

(٧) (فسجرتها) أى أحرقتها . وأنت الضمير لأنه أراد معنى الكتاب ، وهو الصحيفة .

(٨) (واستلبت الوحى) أى أبطأ .

لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ . فَهَلْ تَكَرَّرَ أَنْ أَخْدُمَهُ ؟ قَالَ « لَا . وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ » فَقَالَتْ : إِنَّهُ ، وَاللَّهِ ! مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ . وَاللَّهِ ! مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ . إِلَى يَوْمِهِ هَذَا .

قَالَ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ ؟ فَقَدْ أَذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ . قَالَ فَقُلْتُ : لَا اسْتَأْذَنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وَمَا يُدْرِي بِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا ، وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ . قَالَ فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ أَيَّامٍ . فَكَرِهْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى عَنْ كَلَامِنَا . قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً ، عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا . فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا . قَدْ صَافَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَصَافَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ<sup>(١)</sup> ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِيخٍ أَوْفَى عَلَيَّ سَلِيعٍ<sup>(٢)</sup> يَقُولُ ، بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ ! ابْنِشِرْ . قَالَ فَخَرَزْتُ سَاجِدًا . وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ .

قَالَ فَآذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ<sup>(٣)</sup> بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا ، حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ . فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا . فَذَهَبَ قِبَلِ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ . وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا . وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي . وَأَوْفَى الْجَبَلِ . فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ . فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي . فَتَزَعْتُ لَهُ ثُوبِي فَكَسَوْتُهُمَا بِإِيَّاهُ بِيَشَارَتِهِ . وَاللَّهِ ! مَا أَمَلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ . وَاسْتَعْرَتُ ثُوبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا ، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا<sup>(٤)</sup> رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا<sup>(٥)</sup> ، يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ : لِتَهْنِئِكَ تُوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ . حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ . فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولٌ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَيَّأَنِي . وَاللَّهِ ! مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ . قَالَ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ .

(١) (وضاقت على الأرض بما رحبت) أي بما اتسعت . ومعناه : ضاقت على الأرض مع أنها متسعة . والرحب السعة .

(٢) (أوفى على سليع) أي صمده وارتفع عليه . وسليع جبل بالدينة معروف .

(٣) (آذن .. الناس) أي أعلمهم .

(٤) (أنا) أي أفصد .

(٥) (فوجا فوجا) الفوج الجماعة .

قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشَّرُورِ وَيَقُولُ « أَبَشِرْ بِخَيْرٍ يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتِكَ أُمَّكَ » قَالَ فَقُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ فَقَالَ « لَا. بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ. كَانَ وَجْهُهُ قِطْعَهُ قَمَرٍ. قَالَ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُخْلِعَ مِنْ مَالِي (١) صَدَقَةٌ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَمْسِكْ بَعْضَ مَالِكَ. فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قَالَ فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِيخَيْبِرَ. قَالَ وَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ اللَّهُ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ. وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ. قَالَ فَوَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ (٢) فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ، مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا، أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ. وَاللَّهِ! مَا نَعَمْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى يَوْمِي هَذَا. وَإِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يُحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ.

قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْمُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ، إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ \* وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتِ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتِ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ [١١٧/٩ التوبة/١١٧ و ١١٨] حَتَّىٰ بَلَغَ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ [١١٩/٩ التوبة/١١٩].

قَالَ كَعْبٌ: وَاللَّهِ! مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي، مِنْ صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتَهُ (٣) فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا. إِنْ اللَّهُ قَالَ

(١) (أن أخلع من مالي) أى أخرج منه وأنصدق به .

(٢) (أبلاه الله) أى أنعم عليه . والبلاء والإبلاء يكونان فى الخير والشر . لكن إذا أطلق ، كان للشر غالباً . فإذا

أريد الخير ، قيد كما قيده هنا ، فقال أحسن مما أبلانى .

(٣) (أن لا أكون كذبتة) هكذا هو فى جميع نسخ مسلم ، وكثير من روايات البخارى . قال العلماء : لفظه لا فى

قوله : أن لا أكون ، زائدة . ومعناه : أن أكون كذبتة . كقوله تعالى : ما منمك أن لا تسجد إذ أمرتك .

لَّذِينَ كَذَبُوا، حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ، شَرَّ مَا قَالَ لِأَحَدٍ . وَقَالَ اللَّهُ : سَيَخْلِفُونَ بِلَا إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيُعْرَضُوا عَنْهُمْ ، فَأَعْرَضُوا عَنْهُمْ ، إِنَّهُمْ رَجِسٌ ، وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ \* يَخْلِفُونَ لَكُمْ لِيَتْرَضُوا عَنْهُمْ ، فَإِنْ تَرَضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ [٩/التوبة/٩٦ و٩٥] .

قَالَ كَعْبٌ : كُنَّا خُلَفَاءَ أَهْلِ الثَّلَاثَةِ ، عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَلَفُوا لَهُ . فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ . وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّىٰ قَضَىٰ اللَّهُ فِيهِ . فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا . وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ بِمَا خُلِفْنَا ، تَخْلِفْنَا عَنِ الْغَزْوِ . وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا ، وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا (١) ، عَمَّنْ خَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَهَى . حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . بِإِسْنَادِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . سِوَاهُ .

\*\*\*

٥٤ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ . حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ ، مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ الزُّهْرِيِّ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ (٢) بْنَ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِيَ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ ، حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ ، عَلَى يُونُسَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَىٰ بَغِيرَهَا (٣) . حَتَّىٰ كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ .

وَلَمْ يَدْرِكْ ، فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ ، أَبَا خَيْثَمَةَ وَلُحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

(١) (وإرجاؤه أمرنا) أي تأخيره .

(٢) (إن عبید الله بن كعب) كذا قال في هذه الرواية : عبید الله ، بضم العين ، مصنرا . وكذا قاله في الرواية التي بعدها ، رواية معقل بن عبید الله عن الزهري عن عبد الرحمن عن عبید الله بن كعب ، مصنرا . وقال قبلهما في رواية يونس المذكورة أول الحديث : عن الزهري عن عبد الله بن كعب ، مكبرا . قال الدارقطني : الصواب رواية من قال : عبد الله مكبرا . ولم يذكر البخاري في الصحيح إلا رواية عبد الله ، مكبرا ، مع تكراره الحديث .

(٣) (إلا ورى بغيرها) أي أوهم غيرها . وأصله من وراء . كأنه جعل البيان وراء ظهره .

٥٥ - (...) وحدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل (وهو ابن عبيد الله) عن الزهري . أخبرني عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب . وكان قائد كعب حين أصيب بصره . وكان أعلم قومه وأوعاهم (١) لأحاديث أصحاب رسول الله ﷺ . قال : سمعت أبي ، كعب بن مالك ، وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، يحدث ؛ أنه لم يتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها قط . غير غزوتين (٢) . وساق الحديث وقال فيه : وغزا رسول الله ﷺ يناس كثير يزيدون على عشرة آلاف (٣) . ولا يجمعهم ديوان حافظ .

\* \* \*

(١٠) باب في مديت الإفك ، وقبول توبة الفاذب

٥٦ - (٢٧٧٠) حدثنا جبان بن موسى . أخبرنا عبد الله بن المبارك . أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي . حدثنا إسحق بن إبراهيم الخنظلي ومحمد بن رافع وعبد بن محمد . (قال ابن رافع : حدثنا . وقال الآخرون : أخبرنا) عبد الرزاق . أخبرنا معمر . والسياق حديث معمر من رواية عبد وابن رافع . قال يونس ومعمر . جميعا عن الزهري : أخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة ، زوج النبي ﷺ . حين قال لها أهل الإفك ما قالوا . فبرأها الله مما قالوا . وكلهم حدثني طائفة من حديثها . وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا (٤) . وقد وعيت عن كل واحد منهم الحديث الذي حدثني . وبعض حديثهم يصدق

(١) (وأوعاهم) أى أحفظهم .

(٢) (غير غزوتين) المراد بهما غزوة بدر وغزوة تبوك .

(٣) (يزيدون على عشرة آلاف) هكذا وقع هنا زيادة على عشرة آلاف . ولم يبين قدرها . وقد قال أبو زرعة الرازي :

كانوا سبعين ألفا . وقال ابن إسحق : كانوا ثلاثين ألفا . وهذا أشهر . وجمع بينهما بمض الأئمة بأن أبا زرعة بعد التابع والتبوع . وابن إسحق عد التبوع فقط .

(٤) (وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض وأثبت اقتصاصا) أى أحفظ وأحسن إيرادا وسردا للحديث .

بِمَعْصَا. ذَكَرُوا؛ أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا، أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ. فَأَيُّتَهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا، خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا. فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي. فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابُ. فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي، وَأَنْزَلَ فِيهِ، مَسِيرَنَا. حَتَّى إِذَا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوِهِ، وَقَفَلَ، وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، آذَنَ لَيْلَةَ بِالرَّحِيلِ (١). فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ. فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ. فَلَمَّا قَضَيْتُ مِنْ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ. فَلَمَسْتُ صَدْرِي فَإِذَا عِقْدِي مِنْ جَزَعِ ظَفَّارٍ (٢) قَدْ انْقَطَعَ. فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي فَجَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ. وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ (٣) الَّذِينَ كَانُوا يَرْحَلُونَ لِي (٤) فَحَمَلُوا هَوْدَجِي (٥). فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ. وَهُمْ يَخْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ. قَالَتْ: وَكَانَتِ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خَفَافًا. لَمْ يُهَيَّلْنَ (٦) وَلَمْ يَعْشَمَنَّ اللَّحْمُ. إِنَّمَا يَا كَلْبَنَ الْمُلْمَقَةُ (٧) مِنَ الطَّعَامِ. فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ نَقْلَ الْهُودِجِ حِينَ رَحَلُوهُ وَرَفَعُوهُ. وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ. فَبَعَثُوا الْجَمَلَ وَسَارُوا. وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ. فَخِثْتُ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا دَاعٍ وَلَا مَجِيبٌ. فَتَيَمَّمْتُ مَنَزِلِي (٨) الَّذِي كُنْتُ فِيهِ. وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَقْفِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ. فَيُنَا أَنَا جَالِسَةٌ

(١) (آذن ليلة بالرحيل) روى بالمد وتخفيف الذال، وبالقصر وتشديدها، أى أعلم.

(٢) (عقدى من جزع ظفار) المقعد نحو القلادة. والجزع خرز يمانى. وظفار، مبنية على الكسر. تقول: هذه

ظفار ودخلت ظفار وإلى ظفار، بكسر الراء بلا تنوين فى الأحوال كلها. وهى قرية باليمن.

(٣) (الرهط) هم جماعة دون المشرة.

(٤) (يرحلون لى) هكذا وقع فى أكثر النسخ: يرحلون لى، باللام. وفى بعض النسخ: لى، بالباء. واللام أجود.

ويرحلون أى يجمعون الرجل على البعير، وهو معنى قولها فرحلوه.

(٥) (هودجى) الهودج مركب من مراكب النساء.

(٦) (لم يهبلن) ضبطوه على أوجه: أشهرها ضم الباء وفتح الهاء والباء المشددة، أى يثقلن باللحم والشحم. قال

أهل اللغة: يقال هبل اللحم وأهبله إذا أثقله وكثر لحمه وشحمه.

(٧) (الملقة) أى القليل، ويقال لها أيضا: البلمة.

(٨) (تيممت منزلى) أى قصدته.

فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ . وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْمَلِ السَّلْمِيُّ ، ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ ، قَدْ عَرَسَ<sup>(١)</sup> مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ فَادَّلَجَ<sup>(٢)</sup> . فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي . فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ<sup>(٣)</sup> نَأْتِمُ . فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَانِي . وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ . فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ<sup>(٤)</sup> حِينَ عَرَفَنِي . فَخَمَرْتُ وَجْهِي<sup>(٥)</sup> بِجِلْبَابِي . وَوَاللَّهِ ! مَا يُكَلِّمُنِي كَلِمَةً وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ . حَتَّى أَتَانَا رَاحِلَتُهُ . فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا . فَأَنْطَلِقَ يَقُودُ فِي الرَّاحِلَةِ . حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ . بَعْدَ مَا تَرَكُوا مُوْغَرِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ<sup>(٦)</sup> . فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ فِي شَأْنِي . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ<sup>(٧)</sup> عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنْتِ سُلُوكٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ . فَاشْتَكَيْتُ ، حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، شَهْرًا . وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ<sup>(٨)</sup> . وَلَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ . وَهُوَ يَرِيئُنِي<sup>(٩)</sup> فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ<sup>(١٠)</sup> الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي . إِنَّمَا يَدْخُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُولُ « كَيْفَ تَيْكُمُ »<sup>(١١)</sup> ؟ فَذَلِكَ يَرِيئُنِي .

(١) (قد عرس) التعريس النزول آخر الليل في السفر لنوم أو استراحة . وقال أبو زيد : هو النزول أي وقت كان والشهور الأول .

(٢) (فادلج) الادلاج هو السير آخر الليل .

(٣) (فرأى سواد إنسان) أي شخصه .

(٤) (فاستيقظت باسترجاعه) أي انتهت من نومي بقوله : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٥) (خمرت وجهي) أي غطيته .

(٦) (موغرين في نحر الظهيرة) الموغر النازل في وقت الوغرة ، وهي شدة الحر . ونحر الظهيرة وقت القائلة وشدة الحر .

(٧) (تولى كبره) أي معظمه .

(٨) (يفيضون في قول أهل الإفك) أي يخوضون فيه . والإفك ، بكسر الميم وإسكان الفاء ، هذا هو المشهور

وحكى القاضى فتحهما جميعاً . قال : هما لنتان كنجس ونجس ، وهو الكذب .

(٩) (يريئني) يفتح أوله وضمه ، يقال : رابه وأرابه ، إذا أوهمه وشككه .

(١٠) (اللطف) بضم اللام وإسكان الطاء ، ويقال بفتحهما مما ، لنتان . وهو البر والرفق .

(١١) (كيف تيكم) هي إشارة إلى المؤتته ، كذلككم . في الذكر .

وَلَا أَشْمُرُ بِالشَّرِّ . حَتَّىٰ خَرَجْتُ بَعْدَ مَا تَقَهَّتْ<sup>(١)</sup> وَخَرَجَتْ مَعِيَ أُمُّ مِسْطَاحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِحِ<sup>(٢)</sup> . وَهُوَ مُتَبَرِّزُنَا . وَلَا تَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَىٰ لَيْلٍ : وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَخْذَ الْكُفَّ<sup>(٣)</sup> قَرِيبًا مِنْ يَوْمِنَا . وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ<sup>(٤)</sup> فِي التَّنْزِهِ<sup>(٥)</sup> . وَكُنَّا تَنَادَىٰ بِالْكَفِّ أَنْ تَخْذَهَا عِنْدَ يَوْمِنَا . فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَاحٍ ، وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُفَيْمِ بْنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ . وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ حَالِمٍ ، خَالَةُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ . وَابْنُهَا مِسْطَاحُ بْنُ أَثَانَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ . فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُفَيْمٍ قَبْلَ يَتِيَّتِي . حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا . فَمَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَاحٍ فِي مِرْطِهَا<sup>(٦)</sup> . فَقَالَتْ : تَمَسَّ<sup>(٧)</sup> مِسْطَاحُ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتِ . أَتَسْبِينُ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا . قَالَتْ : أَيْ هَتَّاهُ<sup>(٨)</sup> ! أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : وَمَاذَا قَالَ ؟ قَالَتْ ، فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ . فَأَزْدَدْتُ مَرَضًا إِلَىٰ مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَىٰ يَتِيَّتِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ « كَيْفَ تَيْكُم ؟ » قُلْتُ : أَتَأْذُنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوِي ؟ قَالَتْ ، وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَتَيْقَنَّ الْخَبْرَ مِنْ قَبْلِهِمَا . فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَجِئْتُ أَبَوِي فَقُلْتُ لِأُمِّي : يَا أُمَّتَاهُ ! مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ ؟

- (١) (تَقَهَّتْ) بفتح التاف وكسرهما ، لنتان . حكاهما الجوهري في الصحاح ، وغيره . والفتح أشهر . واقتصر عليه جماعة . يقال : تَقَهَّ بِنَقِهَ قَوْهَا فهُوَ نَاقِهٌ ، ككَلَحَ بِكَلَحَ قَلْوَحًا فَهُوَ كَالِحٌ . وَنَقِهَ بِنَقِهَ قَبْهَا فَهُوَ نَاقِهٌ كقَرَحَ بِفَرَحَ فَرِحًا . وَالْجَمْعُ نَقَاهٌ . وَالنَّاقِهَةُ هِيَ الْأَقْفُ مِنَ الْمَرَضِ وَبِرَأْمِنَهُ ، وَهُوَ قَرِيبٌ عَهْدٌ بِهِ ، لَمْ يَتَرَاخُ إِلَيْهِ كَالِ كَالِ صَحْتِهِ .
- (٢) (المناصح) هي مواضع خارج المدينة كانوا يتبرزون فيها .
- (٣) (الكفف) هي جمع كنيف . قال أهل اللغة : الكنيف السائر مطلقا .
- (٤) (الأول) ضبطوا الأول بوجهين . أحدهما ضم الهمزة وتخفيف الواو . والثاني : الأول ، بفتح الهمزة وتشديد الواو . وكلاما صحيح .

- (٥) (التنزه) هو طلب الزهارة بالخروج إلى الصحراء .
- (٦) (في مرطها) المرط كساء من صوف . وقد يكون من غيره .
- (٧) (تمس) بفتح العين وكسرهما ، لنتان مشهورتان . واقتصر الجوهري على الفتح ، والقاضي على الكسر . ورجح بعضهم الكسر ، وبعضهم الفتح . ومنهائهم . وقيل : هلك . وقيل : لُزِمَ الشَّرُّ . وقيل : بَمَدٍ . وقيل : سَقَطَ بَوِجُهُ خَاصَةً .
- (٨) (أى هتناه) قال صاحب نهاية النريب : وتضم الماء الأخيرة وتسكن . ويقال في التثنية : هَتَّانَ . وفي الجمع : هَتَّاتٌ وَهَتَّاتٌ . وفي الذكر : هَنَّ وَهَنَّانٌ وَهَنَّوْنَ . وَلَوْ أَنَّ نَلَحَقَهَا الْمَاءَ لَبَانَ الْحَرَكَةُ . تَقُولُ يَا هَتْنَةَ . وَأَنَّ تَشْعُ حَرَكَةُ النُّونِ فَتَصِيرُ الْفَاءُ فَتَقُولُ : يَا هِنَاءُ . وَلَوْ أَنَّ نَلَحَقَهَا الْمَاءَ لَبَانَ الْحَرَكَةُ . قَالُوا وَهَذِهِ الْإِفْطَةُ مُخْتَصٌ بِالنِّدَاءِ ، وَمِنْهَا يَا هَذِهِ . وَقِيلَ : يَا لِرَأَةٍ . وَقِيلَ : يَا لِبِلْهَاءِ ، كَأَنَّهَا نَسَبَتْ إِلَى قَلَّةِ الْمَعْرِفَةِ بِمَكَائِدِ النَّاسِ وَشُرُورِهِمْ .

قَالَتْ: يَا بَنِيَّ! هَوِّنِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ! لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً<sup>(١)</sup> عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا، وَلَهَا ضَرَاوِرٌ<sup>(٢)</sup>، إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا<sup>(٣)</sup>. قَالَتْ قُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ! وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ، فَبَسَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقًا<sup>(٤)</sup> لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ<sup>(٥)</sup>. ثُمَّ أَصْبَحْتُ أُبْكِي. وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَتَ الْوَحْيُ<sup>(٦)</sup>. يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ. قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَلْمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَلْمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوَمْدِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُمُ أَهْلُكَ وَلَا نَلْمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ. وَإِنْ تَسَأَلَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْ. قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ فَقَالَ «أَيُّ بَرِيرَةَ! هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيئُكَ مِنْ قَائِلَةٍ؟» قَالَتْ لَهَا بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَمَثَلِكَ بِالْحَقِّ! إِنْ رَأَيْتِ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْيَصُهُ<sup>(٧)</sup> عَلَيْهَا، أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنَ<sup>(٨)</sup> فَتَأْكُلُهُ. قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ. فَاسْتَمَدَرَ<sup>(٩)</sup> مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، ابْنِ سَلُولٍ. قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ «يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ! مَنْ يَمْدُرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ

- (١) (وضيئة) هي الجميلة الحسنة. والوضاعة الحسن.
- (٢) (ضراير) جمع ضرة. وزوجات الرجل ضرائر. لأن كل واحدة تتضرر بالأخرى، بالنيرة والقسم وغيره. والاسم منه الضر، بكسر الصاد، وحكى ضمها.
- (٣) (كثرن عليها) أى أكثرن القول في عيبها وتقصها.
- (٤) (لا يرقاً) أى لا ينقطع.
- (٥) (ولا أكتحل بنوم) أى لا أنام.
- (٦) (استلبت الوحي) أى أبطأ ولبت ولم ينزل.
- (٧) (أغصه) أى أعياها به.
- (٨) (الداجن) الشاة التي تألف البيت ولا تخرج للمرعى. ومعنى هذا الكلام أنه ليس فيها شئ مما تسألون عنه أصلاً ولا فيها شئ من غيره، إلا نومها عن المعجين.
- (٩) (استمدر) معناه أنه قال: من يمدرنى فيمن آذانى فى أهلى، كما بينه فى هذا الحديث. ومعنى من يمدرنى: من يقوم بمدرنى إن كافأته على قبيح فعاله ولا يلمنى: وقيل معناه من ينصرتى. والمدنير الناصر.

يَتِي . فَوَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا خَيْرًا . وَلَقَدْ ذَكَّرْتُمَا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا . وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ إِلَّا مَعِيَ » فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ <sup>(١)</sup> . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرْبًا عُنُقَهُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمْرًا تَنَا فَعَمَلْنَا أَمْرَكَ . قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ ، وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا . وَلَكِنْ اجْتَهَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ ، وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ : كَذَبْتَ . لَعَمْرُ اللَّهِ ! لَنَقْتُلَنَّكَ . فَإِنَّكَ مُتَأَفِّقٌ تَجَادِلُ عَنِ الْمُتَأَفِّقِينَ . فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ <sup>(٣)</sup> . حَتَّى أَهْمُوا أَنْ يَقْتُلُوا . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى اسْكُتُوا وَسَكَتَ . قَالَتْ وَبَكَيْتُ يَوْمَ ذَلِكَ . لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ بَكَيْتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ . لَا يِرْقَأُ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ . وَأَبْوَابِي يَطْنَانُ أَنْ الْبُكَاءَ فَالْتِ كَيْدِي .

(١) (أنا أعذرك منه) قال القاضي عياض : هذا مشكل لم يتكلم فيه أحد . وهو قولها : قام سعد بن معاذ فقال : أنا أعذرك منه . وكانت هذه القصة في غزوة الريسيع ، وهي غزوة بني المصطلق ، سنة ست . فيها ذكره ابن إسحق . ومعلوم أن سعد بن معاذ مات إثر غزوة الخندق ، من الرمية التي أصابته ، وذلك سنة أربع بإجماع أصحاب السير ، إلا شيتا قاله الراصدى وحده . قال القاضي : قال بعض شيوخنا : ذكر سعد بن معاذ ، في هذا ، وهم . والأشبه أنه غيره . ولهذا لم يذكره ابن إسحق في السير . وإنما قال : إن التكلم أولا وأخرا أسيد بن حضير . قال القاضي : وقد ذكر موسى بن عقبة أن غزوة الريسيع كانت سنة أربع ، وهي سنة الخندق . وقد ذكر البخارى اختلاف ابن إسحق وابن عقبة . قال القاضي : فيحتمل أن غزوة الريسيع وحديث الإفك كانا في سنة أربع قبل قصة الخندق .

قال القاضي : وقد ذكر الطبرى عن الراصدى أن الريسيع كانت سنة خمس . قال وكانت الخندق وقريظة بعدها . وذكر القاضي إسماعيل الخلاف في ذلك . وقال : بالأولى أن يكون الريسيع قبل الخندق .

قال القاضي : وهذا لذكر سعد في قصة الإفك ، وكانت في الريسيع . فعلى هذا يستقيم فيه ذكر سعد بن معاذ ، وهو الذى في الصحيحين . وقول غير ابن إسحق ، في غير وقت الريسيع ، أسح . هذا كلام القاضي ، وهو صحيح .

(٢) (اجتهلته الحمية) هكذا هو هنا لمظم رواة صحيح مسلم . اجتهلته ، بالجيم والماء ، أى استخفته وأغضبته وحمته على الجهل .

(٣) (تتار الحيان الأوس والخزرج) أى تناهضوا للنزاع والمصيبة .

فَبَيْنَمَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي ، وَأَنَا أَبْكِي ، اسْتَأْذَنَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنْتُ لَهَا . فَجَلَسَتْ تَبْكَي . قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ . قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْذُ قِيلَ لِي مَا قِيلَ . وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيَّ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ . قَالَتْ فَتَشْهَدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ « أَمَّا بَعْدُ . يَا مَعْشَرَ أَهْلِ بَيْتِي ! فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا . فَإِنْ كُنْتَ بِرِيئَةً فَسَيَبْرُكُ اللَّهُ . وَإِنْ كُنْتَ أَلْمَنْتَ بِذَنْبٍ . فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ <sup>(١)</sup> وَتُوبِي إِلَيْهِ . فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ ، تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » قَالَتْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتهُ ، قَلَصَ دَمْعِي <sup>(٢)</sup> حَتَّى مَا أَحْسَسُ مِنْهُ قَطْرَةً . فَقُلْتُ لِأَبِي : أَجِبْ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقُلْتُ ، وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةَ السَّنِّ ، لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ : إِنِّي ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نَفْسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ . فَإِنْ قُلْتُمْ لَكُمْ إِنِّي بِرِيئَةٌ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بِرِيئَةٌ ، لَا تُصَدَّقُونِي بِذَلِكَ . وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ ، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بِرِيئَةٌ ، لَتُصَدَّقُونَنِي . وَإِنِّي ، وَاللَّهِ ! بِمَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُسُوفَ : فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ .

قَالَتْ : ثُمَّ تَحَوَّلْتُ فَاصْطَلَجْتُ عَلَى فِرَاشِي . قَالَتْ وَأَنَا ، وَاللَّهِ ! حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بِرِيئَةٌ . وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئُ بِيْرَاءَتِي . وَلَكِنْ ، وَاللَّهِ ! مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيٌ يُتْلَى . وَلِشَأْنِي كَانَ أَحْقَرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي بَأْمِرٍ يُتْلَى . وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبْرئُنِي اللَّهُ بِهَا . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ ، وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ . فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ <sup>(٣)</sup> عِنْدَ الْوَحْيِ . حَتَّى إِذَا

(١) (وإن كنت أَلْمَنْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ) معناه إن كنت فعلت ذنبا ، وليس ذلك لك بمادة، وهذا أصل اللام .

(٢) (قلص دمعى) أى ارتفع لاستهظام ما يبينى من الكلام .

(٣) (مارام) أى ما فارق .

(٤) (البرحاء) هى الشدة .

لِيَتَحَدَّرُ<sup>(١)</sup> مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ<sup>(٢)</sup> مِنَ الْعَرَقِ، فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ، مِنْ تَقَلِّ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ. قَالَتْ، فَلَمَّا سُرِّي<sup>(٣)</sup> عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ «أَبْشِرِي. يَا عَائِشَةُ! أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ» فَقَالَتْ لِي أُمِّي: فَوَيْ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ! لَا أَقُومُ إِلَيْهِ. وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ. هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بَرَاءَتِي. قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ [النور/١١] عَشْرَ آيَاتٍ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ بَرَاءَتِي. قَالَتْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَاحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَقَفَرَهُ: وَاللَّهِ! لَا أَتَّقِي عَلَيْهِ شَيْئًا أَبَدًا. بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَلَا يَأْتِلْ أُولُو الْفَضْلِ<sup>(٤)</sup> مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى [النور/٢٢] إِلَى قَوْلِهِ: أَلَا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ.

قَالَ حِبَّانُ بْنُ مُوسَى: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ: هَذِهِ أَرْجَى آيَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَاللَّهِ! إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي. فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَاحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ. وَقَالَ: لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ أَبَدًا.

قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَمْرِي «مَا عَلِمْتِ؟ أَوْ مَا رَأَيْتِ؟» فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَحْمِي سَمِي وَبَصْرِي<sup>(٥)</sup>. وَاللَّهِ! مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي<sup>(٦)</sup> مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَمَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ. وَطَلَفَتْ أُخْتَهَا حَمْنَةَ بِنْتَ جَحْشٍ تُحَارِبُ لَهَا<sup>(٧)</sup>. فَهَلَكَتْ فِيمَنْ هَلَكَ.

(١) ليتحدّر) أي ليتصبب .

(٢) الجمّان) الدر . شبهت قطرات عرقه ﷺ بجبات اللؤلؤ، في الصفاء والحسن .

(٣) فلما سرّي) أي كشف وأزيل .

(٤) ولا يأتل أولو الفضل) أي لا يملفوا . والآية اليمين .

(٥) (أحمي سمى وبصرى) أي أسون سمى وبصرى من أن أقول سمعت ولم أسمع ، وأبصرت ولم أبصر .

(٦) (وهي التي كانت تساميني) أي تفاخرني وتضاهيني بجهاها ومكانها عند النبي ﷺ . وهي مفاعلة من السمو ،

وهو الارتفاع .

(٧) (وطلفت أختها محارب لها) أي جملت تنصب لها فتحكي ما يقوله أهل الإفك .

قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَهَذَا مَا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هُوَ لِأَيِّ الرَّهْطِ .  
وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ: اخْتَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ<sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٥٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ . حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ . ح وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ  
الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ .  
كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ . بِإِسْنَادِهِمَا .  
وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ: اخْتَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ . كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ .  
وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ: اخْتَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ كَقَوْلِ يُونُسَ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ: قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ  
مَائِشَةَ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَنٌ . وَتَقُولُ: فَإِنَّهُ قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ مَائِشَةُ: وَاللَّهِ! إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لِيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ!  
فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنْفِ أَنْتِي<sup>(٢)</sup> . قَطُّ . قَالَتْ ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .  
وَفِي حَدِيثِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ: مُوَعِرِينَ فِي نَحْرِ الطَّهْيِرَةِ .  
وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: مُوَعِرِينَ .

قَالَ عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ: مَا قَوْلُهُ مُوَعِرِينَ؟ قَالَ: الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ .

\*\*\*

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ . قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ  
ابْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَائِشَةَ ، قَالَتْ: لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ ، وَمَا عَلِمْتُ بِهِ ، قَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيْبًا فَتَشَهَّدَ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ قَالَ «أَمَا بَعْدُ . أَشِيرُوا عَلَيَّ»

(١) (احتلمته الحمية) ممناه: أغضبته .

(٢) (ما كشفت عن كنف أنتي) الكنف، هنا، ثوبها الذي يسترها . وهو كناية عن عدم جع النساء جيمين،

وغالطهن .

فِي أَنَسٍ أَبْنُو أَهْلِي<sup>(١)</sup> . وَإِيمَ اللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءِ قَطُ . وَأَبْنُوهُمْ ، بَيْنَ ، وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءِ قَطُ . وَلَا دَخَلَ يَدِي قَطُ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ . وَلَا غَيْبٌ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِي . وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . وَفِيهِ : وَلَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدِي فَسَأَلَ جَارِيَتِي . فَقَالَتْ : وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا ، إِلَّا أَنَّهُمَا كَانَتْ تَرْفُدُ حَتَّى تَدْخُلَ الشَّاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهُمَا . أَوْ قَالَتْ خَيْرَهُمَا (شَكَ هِشَامٌ) فَانْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اصْدُقِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى اسْقَطُوا لَهَا بِهِ<sup>(٢)</sup> . فَقَالَتْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَلْمُ الصَّانِعُ عَلَى تَبْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ<sup>(٣)</sup> . وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ ! مَا كَشَفْتُ عَنْ كَنَفِ أَنْتَى قَطُ .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقُتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .  
 وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ : وَكَانَ الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَجِنَّةٌ وَحَسَّانٌ . وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي فُهْرٍ الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ<sup>(٤)</sup> وَيَجْمَعُهُ . وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ ، وَجِنَّةٌ .



- (١) (أبنوا أهلي) باء مفتوحة مخففة ومشددة. روه، هنا، بالوجهين. التخفيف أشهر. والأبن، بفتح الهمزة، التهمة يقال: أبته يأبته ويأبته، بضم الباء وكسرها، إذا أتته ورباه بخلة سوء، فهو مأبون. قالوا: وهو مشتق من الأبن بضم الهمزة وفتح الباء، وهي المقد في القسي، نفسدها وتماب بها.
- (٢) (حتى أسقطوا لها به) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا: أسقطوا لها به، بالباء التي هي حرف الجر. وبهاء ضمير الذكر.. وكذا نقله القاضي. ومعناه مرحوا لها بالأمر. ولهذا قالت: سبحان الله، استمظاما لذلك. وقيل: أتوا بسقط من القول في سؤالها وانتهارها. يقال: أسقط وسقط في كلامه، إذا أتى فيه بساقت، وقيل إذا أخطأ فيه.
- (٣) (تبر الذهب الأحمر) هي القطعة الخالصة.
- (٤) (يستوشيه) أي يستخرجه بالبحث والمسئلة، ثم يفشيه ويشيمه ويمركه، ولا يدعه يجمد.

(١١) باب براءة مريم النبي صلى الله عليه وسلم من الرينة

٥٩ - (٢٧٧١) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ  
 أَنَسٍ؛ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يُبْتِغِي بَأْمًا وَلِدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيٍّ « اذْهَبْ فَاضْرِبْ عُنُقَهُ »  
 فَأَتَاهُ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رَكْعَةٍ<sup>(١)</sup> يَتَبَرَّدُ فِيهَا . فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : اخْرُجْ . فَنَآوَلَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ . فَإِذَا هُوَ مَحْجُوبٌ  
 لَيْسَ لَهُ ذِكْرٌ . فَكَفَّ عَلِيٌّ عَنْهُ . ثُمَّ آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّهُ لَمَحْجُوبٌ . مَا لَهُ ذِكْرٌ .

(١) (رَكْعَةً) الرُّكُوعُ البَسْرُ .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥٠ - كتاب صفات المناقين وأحكامهم

١ - (٢٧٧٢) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا الحسن بن موسى . حدثنا زهير بن معاوية . حدثنا أبو إسحاق ؛ أنه سمع زيد بن أرقم يقول : خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر ، أصاب الناس فيه شدة . فقال عبد الله بن أبي لإصحابه : لا تنفخوا على من عند رسول الله ﷺ حتى ينفصوا (١) من حوله .

قال زهير : وهي قراءة من خفص حوله .

وقال : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرض منها الأذل . قال فأتيت النبي ﷺ فأخبرته بذلك . فأرسل إلى عبد الله بن أبي فسأله فاجتهد يمينه ما فصل . فقال : كذب زيد رسول الله ﷺ . قال فوقع في نفسي مما قالوه شدة . حتى أنزل الله تصديقي : إذا جاءك المنافقون . قال ثم دعاهم النبي ﷺ ليستغفروا لهم . قال فلووا رؤوسهم . وقوله : كأنهم خشب مسندة . وقال : كانوا رجالا أجهل شيء .

٢ (٢٧٧٣) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأحمد بن عبد الصمي - واللفظ لابن أبي شيبة - (قال ابن عبدة : أخبرنا . وقال الآخران : حدثنا) سفيان بن عيينة عن عمرو ؛ أنه سمع جابرا يقول : أتى النبي ﷺ قبر عبد الله بن أبي . فأخرجته من قبره فوضعه على ركبتيه . ونفت عليه من ريقه . وألبسه قميصه . فإله أعلم .

(١) (ينفصوا) أى يفرقوا .

(...) حدثني أحمد بن يوسف الأزدي . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا ابن جريح . أخبرني عمرو ابن دينار قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: جاء النبي ﷺ إلى عبد الله بن أبي ، بعد ما أدخل حفرته . فذكر بمثل حديث سفيان .

\*\*\*

٣ - (٢٧٤) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة . حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ، عن ابن عمر ، قال: لما توفي عبد الله بن أبي ، ابن سؤل ، جاء ابنه ، عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ . فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه . فأعطاه . ثم سأله أن يصل عليه . فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه . فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ . فقال: يا رسول الله! أنصلي عليه وقد نك الله أن نصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ « إنا خير بني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم . إن تستغفر لهم سبعين مرة . وسأزيده على سبعين » قال : إنه منافق . فصل عليه رسول الله ﷺ . فأنزل الله عز وجل: وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ [٩/النوبة/٨٤] .

\*\*\*

٤ - (...) حدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله بن سعيد . قال: حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله ، بهذا الإسناد ، نحوه . وزاد: قال فترك الصلاة عليهم .

\*\*\*

٥ - (٢٧٤) حدثنا محمد بن أبي عمر المكي . حدثنا سفيان عن منصور ، عن مجاهد ، عن أبي معمر ، عن ابن مسعود قال: اجتمع عند البيت ثلاثة نفر . قرشيان وثقفي . أو ثقفيان وقرشي . قليل فقه قلوبهم . كثير شحم بطونهم<sup>(١)</sup> . فقال أحدهم: أترون الله يسمع ما تقول؟ وقال الآخر: يسمع ، إن جهرنا . ولا يسمع ، إن أخفينا . وقال الآخر: إن كان يسمع ، إذا جهرنا ، فهو يسمع إذا أخفينا . فأنزل الله عز وجل: وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ [١/صحت/٢٢] الآية .

\*\*\*

(١) قليل فقه قلوبهم ، كثير شحم بطونهم ( قال القاضي عياض رحمه الله: هذا فيه تنبيه على أن الغنظة فلما تكون مع السم .

(...) وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنَى ابْنِ سَعِيدٍ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ مُعْمِرٍ ، عَنْ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . ح . وَقَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . بِنَحْوِهِ .

\*\*\*

٦ - (٢٧٧١) حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ النَّبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى أُحُدٍ . فَرَجَعَ نَاسٌ مِنْ كَأَنَّ مَمَّةً . فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ . قَالَ بَعْضُهُمْ : قَتَلْتُهُمْ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا . فَزَلَّتْ : فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَاقِبِينَ فِتْنَتَيْنِ <sup>(١)</sup> [٤/النساء/٨٨] .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . ح . وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٧ - (٢٧٧٧) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُنَاقِبِينَ ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْغَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ . وَفَرَحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتَدَرُوا إِلَيْهِ . وَحَلَفُوا . وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا . فَزَلَّتْ : لَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا يَحْسِبْنَهُمْ بِمَقَازِهِ مِنَ الْعَذَابِ [٣/٢٣٢عمران/١٧٨٨] .

\*\*\*

(١) (فما لكم في الناقبين فتنتين) قال أهل العربية : معناه أي شيء لكم في الاختلاف في أسرهم . وفتنتين : فرقتين ، وهو منصوب عند البصريين على الحال . قال سيويه . إذا قلت مالك قائما ، معناه لم قت ؟ ونصبته على تقدير . أي شيء يحصل لك في هذا الحال . وقال الفراء : هو منصوب على أنه خبر كان محذوفة . فقولاك مالك قائما ، تقديره : لم كنت قائما ؟ .

٨ - (٢٧٧٨) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ؛ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ مَرْوَانَ قَالَ : أَذْهَبَ . يَا رَافِعُ (لِبَوَائِهِ) إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : لَيْتَنِي كَانَ كُلُّ امْرِئٍ مِنَّا فَرَحَ بِمَا أَتَى ، وَأَحَبَّ أَنْ يُحَمَّدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ ، مُعَذِّبًا ، لِنَعْتَدِبُنَّ أَجْمَعُونَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا لَكُمْ وَهَذِهِ آيَةٌ ؟ إِنَّمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ . ثُمَّ تَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ [٣/٢٤٧ عمران/١٨٧] هَذِهِ آيَةٌ . وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يَتَخَسَّبَنَّ الَّذِينَ يُفْرِحُونَ بِمَا أُتُوا وَيُحْسِنُونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا [٣/٢٤٧ عمران/١٨٨] . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ فَكَتَمُوهُ لِإِيَّاهُ . وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ . فَخَرَجُوا قَدْ أَرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ . وَاسْتَحْمَدُوا بِذَلِكَ إِلَيْهِ . وَفَرِحُوا بِمَا أُتُوا ، مِنْ كِتَابَتِهِمْ لِإِيَّاهُ ، مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ .

٩ - (٢٧٧٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أُسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ قَيْسِ قَالَ : قُلْتُ لِعَمَّارٍ : أَرَأَيْتُمْ صَدِيقَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي أَمْرِ عَلِيٍّ ، أَرَأَيْتُمْ أَيْتَمُوهُ أَوْ شَيْئًا عَمِدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : مَا عَمِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَمْدُدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً . وَلَكِنْ حُذِفَتْ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « فِي أَصْحَابِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا <sup>(١)</sup> . فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ <sup>(٢)</sup> . ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الذُّبَيْلَةَ <sup>(٣)</sup> وَأَرْبَعَةٌ ، لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ فِيهِمْ .

١٠ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : قُلْنَا لِعَمَّارٍ : أَرَأَيْتَ

(١) (في أصحابي اثنا عشر منافقا) معناه الذين ينسبون إلى صحبتي . كما قال في الرواية الثانية : في أمتي .  
 (٢) (سم الخياط) بفتح السين وضمها وكسرهما . الفتح أشهر . وبه قرأ السبعة . وهو ثقب الإبرة . ومعناه لا يدخلون الجنة أبدا ، كما لا يدخل الخيل في سم الإبرة أبدا .  
 (٣) (الذبيلة) قدسرها في الحديث بسراج من نار .

قَتَالَكُمْ، أَرَأَيْتُمْ أَرَأَيْتُمْ؟ فَإِنَّ الرَّأْيَ يُخْطِئُ وَيُصِيبُ. أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً. وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ فِي أُمَّتِي» قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْسِيئُهُ قَالَ: حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ.

وَقَالَ غُنْدَرُ: أَرَاهُ قَالَ «فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مَنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، وَلَا يَخْرُجُونَ رِيحَهَا، حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سُمِّ الْخَيْطِ». ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّنْيَا. سِرَاجٌ مِنَ النَّارِ يَظْهَرُ فِي أَكْتَافِهِمْ. حَتَّى يَنْجُمَ<sup>(١)</sup> مِنْ صُدُورِهِمْ.

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ. حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُجْمَعٍ. حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعَقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ. فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ! كَمْ كَانَ أَصْحَابُ الْعَقَبَةِ<sup>(٢)</sup>؟ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ: أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ. قَالَ: كُنَّا نُخْبِرُ أَهْلَهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ. فَإِنْ كُنْتُ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ. وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرْبُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ. وَعَدَرَ ثَلَاثَةَ. قَالُوا: مَا سَمِعْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا عَلِمْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ. وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ<sup>(٣)</sup> فَمَشَى فَقَالَ «إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ. فَلَا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ» فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَقُوهُ. فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ.

\*\*\*

١٢ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يَصْغَدُ الثَّنِيَّةَ، ثَنِيَّةَ الْمَرَارِ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهُ يُحْطُّ عَنْهُ

(١) (ينجم) يظهر ويملو.

(٢) (العقبة) هذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمعى، التي كانت بها بيعة الأنصار، رضى الله عنهم. وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للنداء برسول الله ﷺ في غزوة تبوك. فمصمه الله منهم.

(٣) (حرة) الحرة أرض ذات حجارة سود. والجمع حرار.

(٤) (من يصعد الثنية ثنية المرار) هكذا هو في الرواية الأولى: المرار. وفي الثانية المرار أو الرار، بضم الميم وفتحها، على الشك. وفي بعض النسخ بضمها أو كسرهما. والمرار شجر مرّ. وأصل الثنية الطريق بين الجبلين. وهذه الثنية عند الحديبية. قال الحازمي: قال ابن إسحق: هي مهبط الحديبية.

مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ..

قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَدَمَهَا خَيْلُنَا ، خَيْلُ بَنِي الْخَزْرَجِ . ثُمَّ تَتَامَ النَّاسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَكُلُّكُمْ مَغْفُورٌ لَهُ ، إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرَ <sup>(١)</sup> » فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا لَهُ : تَمَالَ . يَسْتَعْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ : وَاللَّهِ ! لَأَنْ أَجِدَ صَالَتِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ . قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ صَالَةَ <sup>(٢)</sup> لَهُ .

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يَصْعَدُ نَبِيَّةَ الْمُرَارِ أَوْ الْمِرَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : وَإِذَا هُوَ أَعْرَابِيٌّ جَاءَ يَنْشُدُ صَالَةَ لَهُ .

\*\*\*

١٤ - (٢٧٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغْبِرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : كَانَ مِنَّا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ . قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْأَمْرَانَ . وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ . قَالَ فَرَفَعُوهُ . قَالُوا : هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُحَمَّدٍ . فَأَعْجَبُوا بِهِ . فَمَا لَبِثَ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ <sup>(٣)</sup> فِيهِمْ . فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارُوهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ حَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ . فَوَارُوهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا . فَتَرَكَوهُ مَبْنُودًا .

\*\*\*

١٥ - (٢٧٨٢) حَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنَى (يَعْنَى ابْنُ غِيَاثٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ . فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَاجَتْ رِيحٌ

(١) (إلا صاحب الجمل الأحمر) قال القاضي : قيل هذا الرجل هو الجد بن قيس ، المنافق .

(٢) (ينشد صالته) أى يسأل عنها .

(٣) (قصم الله عنقه) أى أهلكه .

(٤) (نبذته على وجهها) أى طرحته على وجهها ، عبرة للمناظرين .

شديدة تكاد أن تدفن الرأكب<sup>(١)</sup>. فزعم أن رسول الله ﷺ قال « بُعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ<sup>(٢)</sup> » فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ ، مِنْ الْمُنَافِقِينَ ، قَدْ مَاتَ .

\*\*\*

١٦ - (٢٧٨٣) حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ، النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى الْيَمَافِيُّ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ . حَدَّثَنَا إِيَّاسُ . حَدَّثَنِي أَبِي . قَالَ : عُدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَوْعُوكًا . قَالَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ : وَاللَّهِ ! مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا . فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّكِبَيْنِ الْمُقْفَيْنِ<sup>(٣)</sup> » لِرَجُلَيْنِ حِينَئِذٍ مِنْ أَصْحَابِهِ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

١٧ - (٢٧٨٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) . حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَامِرَةِ<sup>(٥)</sup> بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ . تَعِيرُ<sup>(٦)</sup> إِلَى هَذِهِ مَرَّةً ، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « تَسْكُرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً ، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً<sup>(٧)</sup> » .

(١) (تدفن الرأكب) هكذا هو في جميع النسخ : تدفن ، بالفاء ، أي تنبيه عن الناس ، وتذهب به لشدها .

(٢) (موت منافق) أي عقوبة له ، علامة لموته ، وراحة للبلاد والعباد منه .

(٣) (المقفيين) أي النصرانيين ، المولدين أقيمتها .

(٤) (من أصحابه) سماها من أصحابه لإظهارها الإسلام والصحبة ، لا أنهما من نالته فضيلة الصحبة .

(٥) (المائرة) المترددة المائرة لا تدرى أيهما تتبع .

(٦) (تعير) أي تردد وتذهب .

(٧) (تسکر في هذه مرة وفي هذه مرة) أي تططف على هذه وعلى هذه . وهو نحو تعير .

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

١٨ - (٢٧٨٥) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنِي الْمُنْفِرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّهُ لِيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمَ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ <sup>(١)</sup> . اقْرَأُوا : فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنَانًا » . [١٨/الكهف/١٠٠] .

\*\*\*

١٩ - (٢٧٨٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ . حَدَّثَنَا فَضَيْلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ) عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبِيدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ <sup>(٢)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ! إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَسِّكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إصْبَعٍ . وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إصْبَعٍ . وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إصْبَعٍ . ثُمَّ يَهْرُؤُهُنَّ فَيَقُولُ : أَنَا الْمَلِكُ . أَنَا الْمَلِكُ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعْجَبًا مِمَّا قَالَ الْحَبْرُ . تَصَدِّقًا لَهُ . ثُمَّ قَرَأَ : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ [٣٩/الزهر/٦٧] .

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، قَالَ : جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ فَضَيْلٍ . وَلَمْ يَدْرُ : ثُمَّ يَهْرُؤُهُنَّ .

وَقَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَحِكَ حَتَّى ابْدَتْ نَوَاجِذَهُ تَعْجَبًا لِمَا قَالَ . تَصَدِّقًا لَهُ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » وَتَلَا آيَةَ

\*\*\*

(١) (لا يزن عند الله جناح بعوضة) أى لا يبدله فى القدر والميزان ، أى لا قدر له .  
(٢) (الحبر) بفتح الحاء وكسرهما ، والفتح أفصح ، وهو العالم .

٢١- (...) حدثنا عمر بن حفص بن غياث . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش قال : سمعت إبراهيم يقول : سمعت علقمة يقول : قال عبد الله : جاء رجل من أهل الكتاب إلى رسول الله ﷺ فقال : يا أبا القاسم ! إن الله يمسيك السماوات على إصبع . والأرضين على إصبع . والشجر والترى على إصبع . والخلائق على إصبع . ثم يقول : أنا الملك . أنا الملك . قال فرأيت النبي ﷺ ضحك حتى بدت نواجذه . ثم قرأ : وما قدرُوا الله حق قدره .

\*\*\*  
٢٢- (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب . قالأ : حدثنا أبو معاوية . ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم . قالأ : أخبرنا عيسى بن يونس . ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة . حدثنا جرير . كلهم عن الأعمش ، بهذا الإسناد . غير أن في حديثهم جميعا : والشجر والترى على إصبع . والترى على إصبع . وليس في حديث جرير : والخلائق على إصبع . ولكن في حديثه : والجبال على إصبع . وزاد في حديث جرير : تصديقا له تمجبا ليا قال .

\*\*\*  
٢٣- (٢٧٨٧) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . حدثني ابن المسيب ؛ أن أبا هريرة كان يقول : قال رسول الله ﷺ « يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة . ويطوى السماء يمينه . ثم يقول : أنا الملك . أين ملوك الأرض ؟ » .

\*\*\*  
٢٤- (٢٧٨٨) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة ، عن سالم ابن عبد الله . أخبرني عبد الله بن عمر قال : قال رسول الله ﷺ « يطوى الله عز وجل السماوات يوم القيامة . ثم يأخذهن بيده اليمنى . ثم يقول : أنا الملك . أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوى الأرضين بشماله . ثم يقول : أنا الملك . أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ » .

\*\*\*  
٢٥- (...) حدثنا سعيد بن منصور . حدثنا يعقوب ( يعني ابن عبد الرحمن ) . حدثني أبو حازم عن عبيد الله بن ميسم ؛ أنه نظر إلى عبد الله بن عمر كيف يخزي رسول الله ﷺ قال « يأخذ

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ . فَيَقُولُ : أَنَا اللَّهُ . ( وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا ) (١) أَنَا الْمَلِكُ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى الْمُنْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ (٢) . حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ : أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟

\*\*\*

٢٦ - (...) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ « يَا خُدَّ الْجَبَالِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَمْقُوبَ .

\*\*

(١) باب اشتداد الخلق، وخلق آدم عليه السلام

٢٧ - (٢٧٨٩) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَقَالَ « خَلَقَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ . وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْاَحَدِ . وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ . وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الْثَلَاثَةِ . وَخَلَقَ

(١) ( يقبض أصابعه ويبسطها ) هو النبي ﷺ .

قال القاضي : في هذا الحديث ثلاثة ألفاظ : يقبض ويطوى وبأخذ . كله بمعنى الجمع . لأن السموات مبسوطة والأرضين مدحوة وممدودة ، ثم يرجع ذلك إلى معنى الرفع والإزالة وتبديل الأرض غير الأرض والسموات . فماد كله إلى ضم بعضها إلى بعض ، ورفعهما وتبديلها بغيرها .

قال : وقبض النبي ﷺ أصابعه وبسطها تمثيل لقبض هذه المخلوقات وجمعها بعد بسطها ، وحكاية للمبسوط والقبوض وهو السموات والأرضون ، لا إشارة إلى القبض والبسط ، الذي هو صفة القابض والباسط ، سبحانه وتعالى .

(٢) ( يتحرك من أسفل شيء منه ) أي من أسفله إلى أعلاه . لأن ، بحركة الأسفل ، يتحرك الأعلى ، ويحتمل أن تحركه بحركة النبي ﷺ ، بهذه الإشارة .

ثم قال القاضي : والله أعلم بمراد نبيه ﷺ فيما ورد في هذه الأحاديث من مشكل . ونحن نؤمن بالله تعالى وصفاته ولا نشبهه شيئاً ولا نشبهه بشيء . ليس كمثل شيء وهو السميع البصير . وما قاله رسول الله ﷺ وثبت عنه فهو حق وصدق . فما أدركنا علمه فيفضل الله تعالى . وما نحن علينا آمنا به ووكلنا علمه إليه ، سبحانه وتعالى ، وحمنا لفظه على ما احتمل في لسان العرب الذي خوطبنا به . ولم نقطع على أحد معنييه ، بعد تنزيهه سبحانه وتعالى عن ظاهره الذي لا يليق به سبحانه وتعالى . وبالله التوفيق .

النُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ<sup>(١)</sup>. وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ . وَخَلَقَ آدَمَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ . فِي آخِرِ الْخَلْقِ . فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ . فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ «

\*\*\*

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْبِسْطَامِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى) ، وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بِنْتِ حَفْصٍ ، وَغَيْرُهُمْ ، عَنْ حَجَّاجٍ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*

(٢) باب في البعث والنشور، وصفة الأرض يوم القيامة

٢٨ - (٢٧٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ ، عَفْرَاءَ<sup>(٢)</sup> ، كَقَرُصَةِ النَّقِيِّ<sup>(٣)</sup> ، لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

٢٩ - (٢٧٩١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ [١٤/إبراهيم/٤٨] فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ « عَلَى الصَّرَاطِ » .

\*\*

- (١) (الأرباء) بفتح الهمزة وكسر الباء وفتحها وضمها . ثلاث لغات حكاهن صاحب المحكم . وجمعه أرباوات . وحكى أيضا أرابيع .
- (٢) (عفراء) ببيضاء إلى حمرة .
- (٣) (النقي) هو الدقيق الحواري ، وهو الدرملك ، وهو الأرض الجيدة . قال القاضي : كأن النار غيرت بياض وجه هذه الأرض إلى الحمرة .
- (٤) (ليس فيها علم لأحد) أي ليس بها علامة سكنى أو بناء ولا أثر .

(٣) باب نزل أهل الجنة

٣٠ - (٢٧٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدِ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً <sup>(١)</sup> . يَكْفُوهَا الْجِبَارُ بِيَدِهِ <sup>(٢)</sup> . كَمَا يَكْفُوهُ أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّقَرِ . نَزَلًا <sup>(٣)</sup> لِأَهْلِ الْجَنَّةِ » . قَالَ فَأَتَى رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ : بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ ، أبا القاسمِ ! أَلَا أَخْبِرُكَ بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً ( كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ) . قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . قَالَ : أَلَا أَخْبِرُكَ بِإِدَائِهِمْ ؟ قَالَ « بَلَى » قَالَ : إِذَائِهِمْ بِالْأَمِّ <sup>(٤)</sup> وَنُونٍ <sup>(٥)</sup> . قَالُوا : وَمَا هَذَا ؟ قَالَ : نُونٌ وَنُونٌ . يَا كُلُّ مِنْ زَائِدَةٍ كَيْدِهِمَا <sup>(٦)</sup> سَبْعُونَ أَلْفًا .

\*\*\*

٣١ - (٢٧٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ . حَدَّثَنَا قُرَّةُ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَوْ تَابَعَنِي عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ <sup>(١)</sup> ، لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرُهَا يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ » .

\*\*\*

(١) (خبزة واحدة) في القاموس : الخبزة الطئمة . وقال الشارح : الطئمة هي عجينة يوضع في الملة ، أي الرماد الحار ، حتى يفضح .

(٢) (يكفوها الجبار بيده) أي يميلها من يد إلى يد حتى يجتمع وتستوى ، لأنها ليست منبسطة كالرقاقة ونحوها . ومعنى هذا الحديث أن الله تعالى يجعل الأرض كالطئمة والرغيف العظيم ، ويكون ذلك طاماً نزلًا لأهل الجنة .

(٣) (نزلاً) هو ما يمد للضيف عند نزوله .

(٤) (بالأم) في معناها أقوال مضطربة . الصحيح منها الذي اختاره القاضى وغيره من المحققين ، أنها لفظة عبرانية معناها بالعبرانية نور . ولو كانت عربية لرفها الصحابة رضى الله عنهم ، ولم يحتاجوا إلى سؤاله عنها .

(٥) (نونون) هو الحوت ، بانفاق الملاء .

(٦) (زائدة كيدهما) زائدة الكبد هي القطعة المنفردة الملتقة في الكبد ، وهي أطيبها .

(٧) (عشرة من اليهود) قال صاحب التحرير : المراد عشرة من أحبارهم .

(٤) باب سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح ،

وقوله تعالى : يسألونك عن الروح ، الآية

٣٢ - (٢٧٩٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : يَنْتَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْتٍ <sup>(١)</sup> ، وَهُوَ مُتَّكِئٌ عَلَى عَسِيبٍ <sup>(٢)</sup> ، إِذْ مَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : سَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ . فَقَالُوا : مَا رَأَيْتُمْ إِيَّاهُ <sup>(٣)</sup> ؟ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ . فَقَالُوا : سَأَلُوهُ . فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ . قَالَ فَأَسْكَتَ النَّبِيُّ ﷺ <sup>(٤)</sup> . فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا . فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ . قَالَ فَكُنْتُ مَكَانِي . فَلَمَّا نَزَلَ الْوَحْيُ قَالَ : وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ <sup>(٥)</sup> ، قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا [١٧/الإسراء/٨٥] .

\*\*\*

٣٣ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْتٍ بِالْمَدِينَةِ . بَنَحُو

(١) (في حرت) هو موضع الزرع .

(٢) (عسيب) هو جريدة النخل .

(٣) (ما رأيتم إياه) هكذا في جميع النسخ : ما رأيتم إياه ، أي مادعاكم إلى سؤاله . أو ماشكركم فيه حتى احتجتم إلى سؤاله . أو مادعاكم إلى سؤال ينجسون سوء عقابه .

(٤) (فأسكت النبي ﷺ) أي سكت . وقيل : أطرق . وقيل : أعرض عنه .

(٥) (فلما نزل الوحي قال : ويسألونك عن الروح) وكذا ذكره البخاري في أكثر أبوابه . قال القاضي : وهو وهم .

وصوابه ما سبق في رواية ابن مهران : فلما انجلي عنه . وكذا رواه البخاري في موضع . وفي موضع : فلما سمع الوحي . وقال : وهذا وجه الكلام . لأنه قد ذكر قبل ذلك نزول الوحي عليه .

قلت : وكل الروايات صحيحة . ومعنى رواية مسلم أنه لما نزل الوحي وتم ، نزل قوله تعالى : قل الروح من أمر ربي وما أوتيتم من العلم إلا قليلا . هكذا هو في بعض النسخ : أوتيتم . على وفق القراءة المشهورة . وفي أكثر نسخ البخاري ومسلم : وما أوتوا من العلم إلا قليلا . وفي الروح لعتان : التذكير والتأنيث .

حَدِيثِ حَفْصٍ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ : وَمَا أَوْتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا . وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ : وَمَا أَوْتُوا ، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ .

\*\*\*

٣٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجَعُ . قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِدْرِيسَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَرْوِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَحْلِ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ . ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ : وَمَا أَوْتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا .

\*\*\*

٣٥ - (٢٧٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَمَيْدٍ الْأَشْجَعُ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَّابٍ قَالَ : كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ دِينَ . فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاصَاهُ . فَقَالَ لِي : لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . قَالَ فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي لَنْ أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تَبْعَتْ . قَالَ : وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ؛ فَسَوْفَ أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ .

قَالَ وَكَيْعٌ : كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ . قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : أَفْرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا [١٩/٧٧] إِلَى قَوْلِهِ : وَيَأْتِينَا فَرْدًا .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ . وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ : قَالَ : سُنْتُ قَيْنًا<sup>(١)</sup> فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ بْنِ عَمَلًا . فَأَتَيْتُهُ أَتْقَاصَاهُ .

\*\*\*

(١) (قينا) أى حدادا .

(٥) باب في قوله تعالى : وما لاه الله لبعوثهم وأنت فيهم ، الآية

٣٧ - (٢٧٩٦) حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري . حدثنا أبي . حدثنا شعبة عن عبد الحميد الزبائدي ؛ أنه سمع أنس بن مالك يقول : قال أبو جهل : اللهم ! إن كان هذا هو الحق من عندك فامطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم . فنزلت : وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون \* وما لهم ألا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام [٨/الأخلاق/٣٣ و٣٤] إلى آخر الآية .

\*\*\*

(٦) باب قوله : إنه الإنسان ليطغى \* أنه رآه استغنى

٣٨ - (٢٧٩٧) حدثنا عبيد الله بن معاذ ومحمد بن عبد الأعلى القيسي . قالا : حدثنا المنعم عن أبيه . حدثني نعيم بن أبي هند عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال أبو جهل : هل يقر محمد وجهه<sup>(١)</sup> بين أظهركم ؟ قال فقيل : نعم . فقال : واللآت والعرى ! لئن رأيتُه يفعل ذلك لأطآن على رقبته . أو لأعفرن وجهه في التراب . قال فأتى رسول الله ﷺ وهو يصلي . زعم ليطأ على رقبته . قال فما فجئهم<sup>(٢)</sup> منه إلا وهو ينكص على عقبيه<sup>(٣)</sup> ويتقي يديه . قال فقيل له : مالك ؟ فقال : إن بيني وبينه لحنذاً من نارٍ وهو لا وأجنحة .

فقال رسول الله ﷺ « لو دنا مني لأخطفته الملائكة عضواً عضواً » .

قال فأنزله عز وجل - لا ندرى في حديث أبي هريرة ، أو شئ يبلغه - : كلاً إن الإنسان ليطغى \*

(١) هل يقر محمد وجهه ( أى يسجد ويلصق وجهه بالمقر ، وهو التراب .

(٢) فجئهم ( بكسر الجيم ، ويقال أيضاً فجأهم ، بفتحها . لغتان . أى بقومهم .

(٣) ( ينكص على عقبيه ) أى رجع يمضى إلى ورائه . قال ابن فارس : النكوص الإحجام عن الشئ .

أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْتَى<sup>(١)</sup> \* إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْمَى<sup>(٢)</sup> \* أَرَأَيْتَ<sup>(٣)</sup> الَّذِي يَنْهَى \* عَبْدًا إِذَا صَلَّى \* أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى \* أَوْ أَمَرَ بِالْتَّقْوَى \* أَرَأَيْتَ إِنْ كَذَبَ وَتَوَلَّى (يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ) \* أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى \* كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ<sup>(٤)</sup> \* نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ<sup>(٥)</sup> \* فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ<sup>(٦)</sup> \* سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ<sup>(٧)</sup> \* كَلَّا لَا تَطِعُهُ [١٩٦/١٩٦-١٩٦].

زَادَ عُبَيْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ: وَأَمْرُهُ بِمَا أَمْرُهُ بِهِ .  
وَزَادَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى: فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ . يَعْنِي قَوْمَهُ .

\*\*\*

#### (٧) باب الرضا

٣٩ - (٢٧٩٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا . وَهُوَ مُضْطَجِعٌ يَتَنَنَا . فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! إِنْ قَاصَا عِنْدَ أَبْوَابِ كِنْدَةَ<sup>(٨)</sup> يَفْضُؤُ وَيَرْعُمُ؛ أَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيءُ فَيَأْخُذُ بِأَنْفَاسِ الْكُفَّارِ . وَيَأْخُذُ

(١) (أَنْ رَأَاهُ اسْتَعْتَى) أى رأى نفسه . واستعتى مفعوله الثانى . لأنه بمعنى علم .

(٢) (إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرَّجْمَى) أى الرجوع . أى إن الرجوع إلى الله وحده ، دون غيره .

(٣) (أَرَأَيْتَ) كلمة أَرَأَيْتَ صارت تستعمل فى معنى أخبرنى . على أنها لا يقصد بها فى مثل هذه الآية الاستخبار الحقيقى

ولكن يقصد بها إنكار الحالة المستخبر عنها وتوبيخها .

(٤) (كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ) كلمة كَلَّا صدع بالجر جديد . أى لا يستمر به غروره وجهله وطمأنينه ، فإني

أقسم لئن لم ينته عن هذا الطمأن ، وإن لم يكف عن نهى المصلى عن صلاته ، لنسفعا بناصيته أى لنأخذن بها . والناصية شعر الجبهة ، أو الجبهة نفسها . قال البرد: السفع الجذب بشدة . والأخذ بالناصية ، هنا ، مثل فى القهر والإذلال والتمذيب والذكالك .

(٥) (ناصية كاذبة خاطئة) أعاد الناصية على طريق البدل ، مع وصفها بالوصفين التابعين لها ، لزيادة التشنيع بها .

(٦) (فليدع ناديه) النادى المجلس الذى يجتمع فيه القوم ، ويطلق على القوم أنفسهم . أى فليجمع أمثاله ممن ينتدى

معهم ليمعن المصلين المخلصين ، ويؤذى أهل الحق الصادقين . فإن فعل قد تعرض لهم بنا وتنكيلنا .

(٧) (سنضع الزبانية) الزبانية ، فى أصل اللثة ، الشرط وأعران الولاة . قيل إنه جمع لا واحد له . وقال أبو عبيدة :

واحد زبانية ، كمقرية . أى سندعو له من جنودنا القوى المتين ، الذى لا قبل له بمناقلته ، فهلك فى الدنيا أو يرديه فى النار فى الآخرة ، وهو صاغر .

(٨) (عند أبواب كندة) هو باب الكوفة .

المؤمنين منه كهَيْبَةَ الزَّكَامِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! اتَّقُوا اللَّهَ . مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ شَيْئًا ، فَلْيَقُلْ بِمَا يَمْلِكُ . وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّهُ أَعْلَمُ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ ، لِمَا لَا يَمْلِكُ : اللَّهُ أَعْلَمُ . فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ : قُلْ مَا أَسْتَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ [٣٨/س/٨٦] . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ . فَقَالَ « اللَّهُمَّ ! سَبِّحْ كَسَبِّحِ يُوسُفَ » قَالَ فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ<sup>(١)</sup> كُلُّ شَيْءٍ . حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُوعِ . وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ قَيْرَى كَهَيْبَةِ الدُّخَانِ . فَأَتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصَلَةِ الرَّحِمِ . وَإِنْ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا . فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَأَرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ \* يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [١١٠/الدخان/١١٠] إِلَى قَوْلِهِ : إِنَّكُمْ عَائِدُونَ .

قَالَ : أَمَا كَشَفَ عَذَابَ الْآخِرَةِ<sup>(٢)</sup> ؟ يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ [١٦/الدخان/١٦] .

فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ . وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ ، وَالْبَطْشَةُ ، وَالزَّلَامُ<sup>(٣)</sup> ، وَآيَةُ الرُّومِ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ . أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ . قَالَ : جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ فَقَالَ : تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ .

(١) (حصت) أى استأصلته .

(٢) (أفكشفت عذاب الآخرة) هذا استفهام إنكار على من يقول: إن الدخان يكون يوم القيامة ، كما صرح به في الرواية الثانية . فقال ابن مسعود : هذا قول باطل . لأن الله تعالى قال : إنا كاشفوا العذاب قليلا إنكم عائدون . ومعلوم أن كشف العذاب ، ثم عودهم لا يكون في الآخرة . وإنما هو في الدنيا .

(٣) (والزلام) المراد به قوله سبحانه وتعالى : فسوف يكون لازما . أى يكون عذابهم لازما . قالوا وهو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر ، وهى البطشة الكبرى .

(٤) (آية الروم) المراد به قوله تعالى : غلبت الروم في أدنى الأرض وهم من بعد غلبهم سيفلون . وقد مضت غلبة الروم على فارس ، يوم الحديبية .

يُفَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ: يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. قَالَ: يَا أَيُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ يَا أَخَذُوا بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْمًا فَلْيَقُلْ بِهِ. وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ: اللَّهُ أَعْلَمُ. فَإِنْ مِنْ قَعِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ، لِمَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ: اللَّهُ أَعْلَمُ. إِنَّمَا كَانَ هَذَا؛ أَنْ قَرِيشًا لَمَّا اسْتَمَضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِتِينَ كِسْفِي يُوْسُفَ. فَأَصَابَهُمْ قَحْطٌ وَجَهْدٌ<sup>(١)</sup>. حَتَّىٰ جَمَلَ الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَىٰ يَبْتَنُّهُ وَيَبْتَنُّهَا كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ. وَحَتَّىٰ أَكَلُوا الْمِطَامَ. فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمُضِرٍّ<sup>(٢)</sup> فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا. فَقَالَ: «لِمُضِرٍّ؟ إِنَّكَ لَجَرِيٌّ<sup>(٣)</sup>». قَالَ فَدَعَا اللَّهَ لَهُمْ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ [الدخان/١٠-١٥]. قَالَ فَمَطَرُوا. فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ الرَّفَاهِيَةُ، قَالَ، حَادُوا إِلَىٰ مَا كَانُوا عَلَيْهِ. قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ • يَمْشِي النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ [الدخان/١٠-١٢]. يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ [الدخان/١٦]. قَالَ: يَمْنِي يَوْمَ بَدْرٍ.

٤١ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَمْسٌ قَدْ مَسَّيْنِ: الدُّخَانُ، وَاللِّزَامُ، وَالرُّوْمُ، وَالْبَطْشَةُ، وَالْقَمَرُ.

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٤٢ - (٢٧٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا

(١) (وجهد) أى مشقة شديدة.

(٢) (استغفر الله لمضِر) هكذا وقع في جميع نسخ مسلم: استغفر الله لمضِر. وفي البخارى: استسقى الله لمضِر. قال القاضى: قال بعضهم: استسقى هو الصواب اللاتى بالحال، لانهم كفار لا يدعى لهم بالنفرة. قلت: كلاهما صحيح. فمضى استسقى: اطلب لهم المطر والقسيا. ومعنى استغفر: ادع الله لهم بالمهداية التى يترتب عليها الاستغفار.

(٣) (لمضِر؟ إنك لجرى) قال الأبق: هو على وجه التقرير والتمريف بكفرهم واستعظام ما سأل لهم. أى فكيف يستغفر أو يستسقى لهم وهم عدو الدين. ووضح هذا، عندى، على ما ذكر مسلم من لفظ استغفر. لأن الإنكار إنما هو للاستغفار الذى سأل لهم. بدليل أنه عدل عنه إلى الدعاء لهم بالسقى. ولو كان استعظامه إنما هو اطلب القسيا، لم يستسقى لهم

شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُدْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَنَذِقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْيِ<sup>(١)</sup> دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ<sup>(٢)</sup> [٣٢/السجدة/٢١] قَالَ : مَصَائِبُ الدُّنْيَا ، وَالرُّومُ ، وَالْبَطْشَةُ ، أَوِ الدُّخَانُ (شُعْبَةُ الشَّاكُّ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ) .

\*\*\*

(٨) باب انشقاق القمر<sup>(٣)</sup>

٤٣ - (٢٨٠٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : انشق القمر على عهد رسول الله ﷺ بشقتين . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشهدوا » .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهِّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ . قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَمِينًا ، إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فَلَاقَتْنِي . فَكَانَتْ فَلَاقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ ، وَفَلَاقَةٌ دُونَهُ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اشهدوا » .

\*\*\*

٤٥ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،

(١) (العذاب الأذى) فسرته في الحديث فقال : مصائب الدنيا والروم والبطشة أو الدخان .

(٢) (العذاب الأكبر) عذاب الآخرة .

(٣) (انشقاق القمر) قال القاضي رحمه الله : انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ . وقد رواها عدة من الصحابة رضي الله عنهم ، مع ظاهر الآية الكريمة وسياقها . قال الزجاج : وقد أنكرها بعض البتدعة المضاهين الخالقي الله . وذلك لما أوحى الله قلبه . ولا إنكار للعقل فيها . لأن القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء . كما يفنيه ويكوره في آخر أمره .

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَقَمْنِي. فَسَتَرَ الْجَبَلُ فَلَقَمَةً. وَكَانَتْ فَلَقَةً فَوْقَ الْجَبَلِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اشْهَدْ».

\*\*\*

(٢٨٠١) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. مِثْلَ ذَلِكَ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. بِإِسْنَادِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ. نَحْوَ حَدِيثِهِ. غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ: فَقَالَ «اشْهَدُوا. اشْهَدُوا».

\*\*\*

٤٦ - (٢٨٠٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ. حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةَ. فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ، مَرَّتَيْنِ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ.

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ فَرَقَّتَيْنِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ: انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*\*

٤٨ - (٢٨٠٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ. حَدَّثَنِي أَبِي. حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ رَيْمَةَ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ عَلَىٰ زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

\*\*

## (٩) باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل

٤٩ - (٢٨٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ (١) عَزَّ وَجَلَّ . إِنَّهُ يُشْرِكُ بِهِ ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ ، ثُمَّ هُوَ يُمَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . إِلَّا قَوْلَهُ « وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ » فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ .

\*\*\*

٥٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ . حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ . قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذَى يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى . إِنَّهُمْ يَجْمَلُونَ لَهُ نِدَاً ، وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيَمَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ » .

\*\*\*

## (١٠) باب طلب الطافر الفراء عمل الأرض زهبا

٥١ - (٢٨٠٥) حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ كَانَتْ

(١) (لا أحد أصبر على أذى بسمه من الله) قال العلماء: معناه أن الله تعالى واسع الحلم حتى على الكافر الذي ينسب إليه الولد والندى . قال المازري : حقيقة الصبر منع النفس من الانتقال أو غيره . فالصبر نتيجة الامتناع . فأطلق اسم الصبر على الامتناع في حق الله تعالى . لذلك قال القاضي : والصبور من أسماء الله تعالى . وهو الذي لا يماجل العصاة بالانتقام . وهو بمعنى الحلم في أسمائه سبحانه ونمالي . والحليم هو الصفوح مع القدرة على الانتقام .

لَكَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، أَكُنْتَ مُتَّعِيًا بِهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: قَدْ أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ (أَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ. فَأَيُّتَ إِلَّا الشُّرْكَ. \*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَمْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ). حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ. قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَمْنِيهِ. إِلَّا قَوْلَهُ «وَلَا أَدْخِلَكَ النَّارَ» فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُ. \*

٥٢ - (...) حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «يُقَالُ لِلْكَافِرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ مِثْلُ الْأَرْضِ ذَهَبًا، أَكُنْتَ تَهْتَدِي بِهِ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ سُئِلْتَ أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ.» \*

٥٣ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. ع وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ. أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَمْنِي ابْنَ عَطَاءَ). كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. يَمْنِيهِ. غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ «فَيُقَالُ لَهُ: كَذَبْتَ. قَدْ سُئِلْتَ مَا هُوَ أَيْسَرُ مِنْ ذَلِكَ.» \*

(١١) باب بحشر الأفر على وجه

٥٤ - (٢٨٠٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ «الْبَيْسُ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا، فَادِرًا عَلَى أَنْ يَمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟.»

قَالَ قَتَادَةُ: بَلَى. وَعِزَّةٌ رَبَّنَا!

(١٢) باب صبغ أنف أهل الدنيا في النار، وصبغ أشرفهم بؤساً في الجنة

٥٥ - (٢٨٠٧) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُؤْتَى بِأَنْفِ أَهْلِ الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ . فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً <sup>(١)</sup> . ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ يَا رَبِّ ! أَوْ يُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا <sup>(٢)</sup> فِي الدُّنْيَا ، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ . فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ ! هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا . وَاللَّهِ يَا رَبِّ ! مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ . وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ . »



(١٣) باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة، وتحميل مسنات الأظفر في الدنيا

٥٦ - (٢٨٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً <sup>(٣)</sup> . يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُحْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْمَمُ بِحَسَنَاتٍ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا . حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ <sup>(٤)</sup> . لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُحْزَى بِهَا . »



٥٧ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ . حَدَّثَنَا مُتَمِرٌ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً أَطْعَمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا . وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَإِنَّ اللَّهَ يَدْخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ وَيُعْقِبُهُ رِزْقًا فِي الدُّنْيَا ، عَلَى طَاعَتِهِ . »



(١) ( في صبغ النار صبغة ) أى يغمس غمساً .

(٢) ( بؤساً ) البؤس هو الشدة .

(٣) ( إن الله لا يظلم مؤمناً حسنة ) معناه لا يترك مجازاته بشئ من حسناته . والظلم يطلق بمعنى النقص .

(٤) ( أفضى إلى الآخرة ) أى صار إليها .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّهْمَنِ بْنُ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ،  
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثَيْهِمَا .

\*\*\*

(١٤) باب مثل المؤمن كالزرع ، ومثل الظالم كشجر الأرز

٥٨ - (٢٨٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ  
سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الزَّرْعِ . لَا تَزَالُ الرِّيحُ تُثْمِلُهُ .  
وَلَا تَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُصِيبُهُ الْبَلَاءُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ شَجَرَةِ الْأَرْزِ (١) . لَا تَهْتَرُ حَتَّى تَسْتَحْصِدَ (٢) » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ - مَكَانَ قَوْلِهِ تُثْمِلُهُ - « تُفَيْئُهُ (٣) » .

\*\*\*

٥٩ - (٢٨١٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنْمِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . قَالَ :  
حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ ، كَعْبٍ .  
قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَلْمَةِ (٤) مِنَ الزَّرْعِ . تُفَيْئُهَا الرِّيحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً  
وَتَمْدِلُهَا أُخْرَى . حَتَّى تَهْبِجَ . وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَّةِ (٥) عَلَى أَصْلِهَا . لَا يُفَيْئُهَا شَيْءٌ .  
حَتَّى يَكُونَ أَنْجِعَافَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً » .

\*\*\*

(١) (الأرز) قال الملايكي في معجمه : الأرز جنس شجر حرجي من فصيلة الصنوبريات . واحده أرزة . وليس  
هو الشربين ولا الصنوبر ، كما وقع في الأصول القديمة ، وعند من جاراها . والأرز من آمن الأشجار وأعظمها . يملو قرابة  
(٧٠ - ٨٠) قدما . وأغصانه طويلة غليظة تمتد أفقيا من الجذع . وكثيرا ما يبلغ محيط جذع الشجرة عشرين قدما أو  
يزيد . يفوح من قشره وأغصانه عبير هو أزكى من المسك .

(٢) (تستحصد) أى لا تنفجر حتى تنقلع مرة واحدة كالزرع الذى انتهى بيسه .

(٣) (تفئته) أى تميله .

(٤) (الخلمة) الطاقة النضة اللينة من الزرع ، وألفها منقلبة عن واو .

(٥) (المجدية) الثابتة المنتصبه .

٦٠ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْخَالَةِ مِنَ الرَّزْعِ . تُفَيْئُهُمُ الرِّيحُ . تَصْرَعُهَا مَرَّةً وَتَعْدِلُهَا . حَتَّى يَأْتِيَهُ أَجَلُهُ . وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ الْمُجْدِيَةِ . الَّتِي لَا يُصِيدُهَا شَيْءٌ . حَتَّى يَكُونَ انْجِمَافَهَا <sup>(١)</sup> مَرَّةً وَاحِدَةً » .

\*\*\*

٦١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . غَيْرَ أَنَّ مُحَمَّدًا قَالَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ بَشْرٍ « وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْأَرْزَةِ » . وَأَمَّا ابْنُ حَاتِمٍ فَقَالَ « مَثَلُ الْمُنَافِقِ » كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ .

\*\*\*

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ ابْنُ هَاشِمٍ : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ . وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ : عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَنْخَوِ حَدِيثَهُمْ . وَقَالَ جَمِيعًا فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ يَحْيَى « وَمَثَلُ الْكَافِرِ مَثَلُ الْأَرْزَةِ » .

\*\*\*

### (١٥) باب مثل المؤمن مثل الغنم

٦٣ - (٢٨١١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَمُونُ بْنُ جَعْفَرٍ) . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ :

(١) (انجمافها) الانجماف الاقلاع .

قال العلماء : معنى الحديث أن المؤمن كثير الآلام في بدنه أو أهله أو ماله . وذلك مكفر لسبباته ورافع لدرجاته . وأما الكافر فقليلها . وإن وقع به شيء ، لم يكفر شيئاً من سبباته ، بل يأتي بها يوم القيامة كاملة .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا . وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ <sup>(١)</sup> . فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ ؟ »  
فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي <sup>(٢)</sup> .  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهُا النَّخْلَةُ . فَاسْتَحْيَيْتُ . ثُمَّ قَالُوا : حَدِّثْنَا مَا هِيَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ  
فَقَالَ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُرٍّ . قَالَ : لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَ : هِيَ النَّخْلَةُ ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

\*\*\*

٦٤ - (..) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْعُبَيْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ  
الضُّبَيْعِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ « أَخْبِرُونِي عَنْ شَجْرَةٍ ،  
مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِينَ » . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجْرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي .  
قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَأُنْتِي فِي نَفْسِي أَوْرُوعِي <sup>(٣)</sup> ؛ أَنَّهُا النَّخْلَةُ . فَجَمَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا . فَإِذَا أَسْنَانُ  
الْقَوْمِ <sup>(٤)</sup> ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ . فَلَمَّا سَكَتُوا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هِيَ النَّخْلَةُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَجِيحٍ ،  
عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : صَحَّ ابْنُ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَمَا سَمِعْتُهُ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا .  
قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ . فَأَتَى بِجِمَارٍ <sup>(٥)</sup> . فَذَكَرَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمَا .

\*\*\*

(١) (مثل السلم) قال العلماء : شبه النخلة بالسلم في كثرة خيرها ودوام ظلها وطيب ثمرها ووجوده على الدوام . فإنه  
من حين يطلع ثمرها لا يزال يؤكل منه حتى يبس . وبعد أن يبس يتخذ منه منافع كثيرة ، ومن خشبها وورقها وأغصانها ،  
فيستعمل جذوعا وحطبها وعصيا ومخاصر وحصرا وحبالا وأواني ، وغير ذلك . ثم آخر شيء منها نواها . وينتفع به علفا للابل .  
ثم جمال نباتها وحسن هيئة ثمرها . فهي منافع كلها وخير وجمال . كما أن المؤمن خير كله . من كثرة طاعته ومكارم أخلاقه .  
(٢) (فوقع الناس في شجر البوادي) أي ذهبت أفسادهم إلى أشجار البوادي . وكان كل إنسان يفسرها بنوع من  
أنواع شجر البوادي . وذهلوا عن النخلة .

(٣) (روعي) الروح ، هنا ، هو النفس والقلب والخلد .

(٤) (أسنان القوم) بمعنى كبارهم وشيوخهم . .

(٥) (بجمار) هو الذي يؤكل من قلب النخل ، يكون لينا .

(...) وحدثنا ابن مُخَيْرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا سَيْفٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِجُمَارٍ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

(...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَ ، أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ . لَا يَتَحَاتُّ وَرَقَهَا » .

قَالَ إِبْرَاهِيمُ<sup>(٣)</sup> : لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ : وَتَوْتِي أَكْلَهَا . وَكَذَا وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا . وَلَا تَوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ . وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ . فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا . فَقَالَ عُمَرُ : لِأَنَّ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا .

\*\*\*

(١٦) باب تحريش الشيطان، وبعث سراياه لفتنة الناس، وأنه مع كل إنسان فريسة

٦٥ - (٢٨١٢) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق: أخبرنا . وقال عثمان: حدثنا) جرير بن عمار عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آبَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ . وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ »<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(١) (لا يتحات ورقها) أي لا يتناثر ويتساقط.

(٢) (قال إبراهيم) معنى هذا أنه وقع في رواية إبراهيم بن سفيان ، صاحب مسلم ، ورواية غيره أيضا عن مسلم : لا يتحات ورقها ولا توتى أكلها كل حين . واستشكل إبراهيم بن سفيان هذا ، لقوله : ولا توتى أكلها . خلاف باقي الروايات . قال : لعل مسلما رواه وتوتى . بلا عطف . وأكون أنا وغيري غلطنا في إثبات لا . قال القاضي وغيره من الأئمة : وليس هو بباطل كما توهمه إبراهيم . بل الذي في مسلم صحيح ، بإثبات لا . وكذا رواه البخاري بإثبات لا . ووجهه أن لفظة لا ليست متعلقة بتوتى . بل متعلقة بمحذوف تقديره لا يتحات ورقها . ولا مكرر . أي لا يصيبها كذا ولا كذا . لكن لم يذكر الراوي تلك الأشياء المعطوفة . ثم ابتداء فقال : توتى أكلها كل حين .

(٤) (ولكن في التحريش بينهم) أي ولكنه يسمي في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن وغيرها.

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع . ح وحدثنا أبو كريب . حدثنا أبو معاوية .  
كلاهما عن الأعمش ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

٦٦ - (٢٨١٣) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال  
عثمان : حدثنا) جرير عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر . قال : سمعت النبي ﷺ يقول  
« إن عرش إبليس على البحر <sup>(١)</sup> . فيبعث سراياه فيفتنون الناس . فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة » .

\*\*\*

٦٧ - (...) حدثنا أبو كريب ، محمد بن الملاء وإسحاق بن إبراهيم (واللفظ لأبي كريب) .  
قالا : أخبرنا أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله ﷺ  
« إن إبليس يضع عرشه على الماء . ثم يبعث سراياه . فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة . يحيى أحدهم  
فيقول : فمئت كذا وكذا . فيقول : ما صنعت شيئا . قال ثم يحيى أحدهم فيقول : ما تركته حتى  
فرقت بينه وبين امرأته . قال فيدنيه منه ويقول : نعم أنت » .  
قال الأعمش : أراه قال « فيلتزمه <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٦٨ - (...) حدثني سلمة بن شبيب . حدثنا الحسن بن أعين . حدثنا معقل عن أبي الزبير عن  
جابر ؛ أنه سمع النبي ﷺ يقول « يبعث الشيطان سراياه فيفتنون الناس . فأعظمهم عنده منزلة  
أعظمهم فتنة » .

\*\*\*

٦٩ - (٢٨١٤) حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال إسحاق : أخبرنا . وقال  
عثمان : حدثنا) جرير عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود . قال :  
قال رسول الله ﷺ « ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن » . قالوا : وإياك ؟

(١) (إن عرش إبليس على البحر) العرش هو سرير الملك . ومعناه أن مركزه البحر ، ومنه يبعث سراياه في نواحي

الأرض .

(٢) (يلتزمه) أي يضمه إلى نفسه ويماطه .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ « وَإِيَّايَ . إِلَّا أَنْ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ » . فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَمِينِي ابْنُ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ .  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ زُرَيْقٍ . كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ .  
بِاسْتِنَادِ جَرِيرٍ . مِثْلَ حَدِيثِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ « وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ ، وَقَرِينُهُ  
مِنَ الْمَلَائِكَةِ » .

\*\*\*

٧٠ - (٢٨١٥) حَدَّثَنَا هُرُوفُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ  
ابْنِ قُسَيْطٍ . حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ  
مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا . قَالَتْ فَغَرَّتْ عَلَيْهِ . فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ . فَقَالَ « مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ ! أَعْرَبْتِ ؟ » فَقُلْتُ :  
وَمَا لِي لَا يَأْذُرُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَقَدْ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ ؟ قَالَ « نَعَمْ » قُلْتُ : وَمَعَكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ !  
قَالَ « نَعَمْ . وَلَكِنَّ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمْتُ » .

\*\*\*

(٤) (فأسلم) برفع اليم وفتحها . وهما روايتان مشهورتان . فمن رفع قال : معناه أسلم أنا من شره وقتنته . ومن فتح قال :  
إن القرين أسلم ، من الإسلام ، وصار مؤمنا لا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا في الأرجح منهما . فقال الخطابي : الصحيح المختار الرفع . ورجح القاضي عياض الفتح ، وهو المختار ، لقوله  
ﷺ : فلا يأمرني إلا بخير .

واختلفوا على رواية الفتح . قيل : أسلم بمعنى استسلم وانقاد . وقد جاء هكذا في غير صحيح مسلم : فاستسلم . وقيل :  
معناه صار مسلما مؤمنا . وهذا هو الظاهر .

قال القاضي : واعلم أن الأمة بجمعة على عصمة النبي ﷺ من الشيطان في جسمه وخطره ولسانه . وفي هذا الحديث  
إشارة إلى التحذير من فتنة القرين ووسوسته وإغوائه . فأعلمنا بأنه معنا ، لنحتز منه بحسب الإمكان .

(١٧) باب لع برخل أمر الجنة بسدد، بل برحمة الله تعالى

٧١ - (٢٨١٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ <sup>(١)</sup> » قَالَ رَجُلٌ : « وَلَا لِيَاكَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » قَالَ « وَلَا لِأَيِّ . إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ <sup>(٢)</sup> . وَلَكِنْ سَدُّوْا <sup>(٣)</sup> . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَّجِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَلَكِنْ سَدُّوْا » .

\*\*\*

٧٢ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ » فَقِيلَ : « وَلَا أَنْتَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! » قَالَ « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ » .

\*\*\*

(١) (لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ) اعلم أن مذهب أهل السنة؛ أنه لا يثبت بالمقل ثواب ولا عقاب ولا إيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التكليف . ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها، إلا بالشرع . ومذهب أهل السنة أيضاً أن الله تعالى لا يجب عليه شيء . تعالى الله . بل العالم ملائكة . والدنيا والآخرة في سلطانه، يفعل فيها ما يشاء . فلو عذب المطيعين والصالحين أجمعين وأدخلهم النار كان عدلانته . وإذا أكرمهم ونعمهم وأدخلهم الجنة فهو فضل منه . ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك .

ولكنه أخبر ، وخبره سدد ، أنه لا يفعل هذا، بل ينفذ للمؤمنين ويدخلهم الجنة برحمته . ويمدب الكافرين ويخلدنهم في النار ، عدلانته .

وفي ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعته .

وأما قوله تعالى: ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون . وتلك الجنة التي أوردتموها بما كنتم تعملون، ونحوها من الآيات الدالة على أن الأعمال يُدخِلُ بها الجنة . فلا يمرض هذه الأحاديث . بل معنى الآيات أن دخول الجنة بسبب الأعمال . ثم التوفيق للأعمال، والهداية للإخلاص فيها وقبولها، برحمة الله تعالى وفضله . فيصح أنه لم يدخل بمجرد العمل . وهو مراد الأحاديث . ويصح أنه دخل بالأعمال . أي بسببها ، وهي من الرحمة .

(٢) (يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ) أي يلبسنيها وينمديني بها . ومنه: أغمدت السيف وغمدته، إذا جعلته في غمده وسترته به .

(٣) (سَدُّوْا) اطلبوا السداد واعملوا به . والسداد الصواب . وهو ما بين الإفراط والتفریط، فلا تغلوا ولا تقصروا .

٧٣- (...) حدثنا محمد بن المثنى . حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة . قال : قال النبي ﷺ « ليس أحدٌ منكم يُنجيه عمله » قالوا : « ولا أنت ؟ يا رسول الله ! قال « ولا أنا . إلا أن يتغمدني الله منه بمغفرة ورحمة » .  
وقال ابن عون بيده هكذا . وأشار على رأسه « ولا أنا . إلا أن يتغمدني الله منه بمغفرة ورحمة » .

\*\*\*

٧٤- (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا جرير عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « ليس أحدٌ ينجيه عمله » قالوا : « ولا أنت ؟ يا رسول الله ! قال « ولا أنا . إلا أن يتداركني الله منه برحمته » .

\*\*\*

٧٥- (...) وحدثني محمد بن حاتم . حدثنا أبو عباد ، يحيى بن عباد . حدثنا إبراهيم بن سعد . حدثنا ابن شهاب عن أبي عبيد ، مولى عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « لن يدخل أحدًا منكم عمله الجنة » قالوا : « ولا أنت ؟ يا رسول الله ! قال « ولا أنا . إلا أن يتغمدني الله منه بفضل ورحمة » .

\*\*\*

٧٦- (...) حدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا أبي . حدثنا الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي هريرة . قال : قال رسول الله ﷺ « قاربوا<sup>(١)</sup> وسددوا . واعلموا أنه لن ينجو أحدٌ منكم بعمله » قالوا : « يا رسول الله ! ولا أنت ؟ قال « ولا أنا . إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل » .

\*\*\*

(٢٨١٧) وحدثنا ابن مخير . حدثنا أبو . حدثنا الأعمش عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي ﷺ ، مثله .

\*\*\*

(...) حدثنا إسحاق بن إبراهيم . حدثنا جرير عن الأعمش . بإسنادين جميعا . كرواية ابن مخير .

\*\*\*

(١) (قاربوا) أى إن مجزتم عن طلب السداد فقاربوه ، أى اقربوا منه .

(٢٨١٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ وَزَادَ « وَأَبشِرُوا » .

\*\*\*  
٧٧ - (٢٨١٧) حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « لَا يُدْخِلُ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ . وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ النَّارِ . وَلَا أَنَا . إِلَّا بِرَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ » .

\*\*\*  
٧٨ - (٢٨١٨) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا بَهْزٌ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « سَدُّوا وَقَارِ بُوا . وَأَبشِرُوا . فَإِنَّهُ لَنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ أَحَدًا عَمَلُهُ » قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « وَلَا أَنَا . إِلَّا أَنْ يَتَمَدَّنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ . وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَبَّ التَّمَلِّ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ » .

\*\*\*  
(...) وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَلَمْ يَذْكُرْ « وَأَبشِرُوا » .

\*\*\*

#### (١٨) باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة

٧٩ - (٢٨١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَافَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَتَّى انْتَفَحَتْ قَدَمَاهُ . فَقِيلَ لَهُ : أَتَكَلَّفُ هَذَا؟ وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ « أَفَلَا أكونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

\*\*\*  
٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُنِيرٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَافَةَ .

سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى وَرِمَتْ قَدَمَاهُ . قَالُوا : قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا » .

\*\*\*

٨١ - (٢٨٢٠) حَدَّثَنَا هَرُورُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُورُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ . قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا صَلَّى ، قَامَ حَتَّى تَنْقَطِرَ<sup>(١)</sup> رِجْلَاهُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَصْنَعُ هَذَا ، وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ فَقَالَ « يَا عَائِشَةُ ! أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا »<sup>(٢)</sup> .

\*\*

(١٩) باب الإفصاح في الموعظة

٨٢ - (٢٨٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ تَنْتَظِرُهُ . فَمَرَّ بِنَا يَرِيدُ ابْنَ مُعَاوِيَةَ النَّحْوِيَّ . فَقُلْنَا : أَعْلَمُهُ بِمَكَانِنَا . فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبِثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ : إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ . فَمَا يَنْمَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةً أَنْ أَمْلِكَكُمْ<sup>(٣)</sup> .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَخَوَّلُنَا<sup>(٤)</sup> بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ . خَافَةَ السَّامَةَ<sup>(٥)</sup> عَلَيْنَا .

\*\*\*

(١) (نظرت) أسامها تنظرت . حذف إحدى التاءين . أي تتشقق . قالوا : ومنه فطر الصائم وإفطاره ، لأنه خرق صومه وشقه .

(٢) (شكورا) قال القاضي : الشكر معرفة إحسان المحسن والتحدث به . وسميت المجازاة على فعل الجليل شكر الأناها تتضمن الثناء عليه . وشكر العبد لله سبحانه وتعالى اعترافه بنعمه وثناؤه عليه وتام مواظبته على طاعته . وأما شكر الله تعالى أعمال عباده فجازاته إياهم عليها وتصفيف ثوابها ، وثناؤه بما أنعم به عليهم . فهو المطلق والمثنى سبحانه . والشكور ، من أسماه سبحانه وتعالى ، بهذا المعنى .

(٣) (أملككم) أي أوقفكم في المال .

(٤) (يتخولنا) أي يصاهاونا . هذا هو المشهور في تفسيرها . قال القاضي : وقيل يصلحنا . وقال ابن الأعرابي : معناه يتخذنا حولا . وقيل : يفاجئنا بها . وقال أبو عبيدة : يدللنا . وقيل : يحبسنا كما يحبس الإنسان حوله .

(٥) (السامة) اللل .

(...) حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ .  
 حَدَّثَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ .  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .  
 وَزَادَ مِنْجَابٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ ابْنِ مُسْهِرٍ : قَالَ الْأَعْمَشُ : وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

٨٣ - (...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُرَّةٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا فَضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ شَقِيقٍ ، أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَدَّ كَرْمَنَا  
 كُلَّ يَوْمٍ خَمْسٍ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّا نَحِبُّ حَدِيثَكَ وَنَشْتَهِيهِ . وَلَوْ دِدْنَا أَنَّكَ  
 حَدَّثْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ . فَقَالَ : مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُكُمْ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
 كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ . كَرَاهِيَةٌ السَّامَةِ عَلَيْنَا .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥١ - كتاب الجنة، وصفة نعيمها وأهلها

١ - (٢٨٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ <sup>(١)</sup> . وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ » .

\*\*\*

(٢٨٢٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا شَبَابَةُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٢ - (٢٨٢٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( قَالَ زُهَيْرٌ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ سَعِيدٌ : أَخْبَرَنَا ) سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » . مُصَدِّقٌ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٣٢/السجدة/١٧] .

\*\*\*

٣ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلَهَ مَا أَطْلَعَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(١) (حفت الجنة بالمكاره) هكذا رواه مسلم : حفت . ووقع في البخاري : حفت . ووقع فيه أيضا : حجت . وكلاهما صحيح . قال العلماء : هذا من بديع الكلام وفصيحه وجواممه التي أوتيتها ﷺ من التمثيل الحسن . ومعناه : لا يوصل إلى الجنة إلا بارتكاب المكاره . والنار ، إلا بالشهوات . وكذلك ما محجوبتان بهما . فمن هنك الحجاب وصل إلى المحبوب . فهتاك حجاب الجنة باقتحام المكاره . وهنك حجاب النار بارتكاب الشهوات .

(٢) (بله ما أطلعكم الله عليه) معناه دع عنك ما أطلعكم عليه ، فالذي لم يطلعكم عليه أعظم . وكأنه أضرِب عنه استقلالاً له في جنب ما لم يطلع عليه . وقيل : معناه غير . وقيل : معناه كيف .

٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنَيَّرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . ذُخْرًا . بَلَهَ مَا أَطَّلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ » .  
 ثُمَّ قَرَأَ : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ .

\*\*\*

٥ - (٢٨٢٥) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَرْوَانَ وَهَرُونَ بْنُ سَمِيدِ الْأَيْلِيِّ . قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ ؛ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ : شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ . حَتَّى انْتَهَى . ثُمَّ قَالَ ﷺ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ « فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ » ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ \* فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ [٢٢/السجده/١٧٦ و١٧٧] .

\*\*\*

(١) باب إنه في الجنة شجرة، يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها

٦ - (٢٨٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْقُمْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ . عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً لَيْسِيرُ الرَّارِكِ فِي ظِلِّهَا <sup>(١)</sup> مِائَةَ سَنَةٍ » .

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعِينَةُ (بِعْنَى ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . وَزَادَ « لَا يَقْطَعُهَا » .

\*\*\*

(١) (في ظلها) قال العلماء: المراد بظلها كنفها وذراها، وه. ما يستر أغصانها.

٨ - (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْمَخْزُومِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا » .

\*\*\*

(٢٨٢٨) قَالَ أَبُو حَازِمٍ : فَحَدَّثْتُ بِهِ النُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرِّيَّ . فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادُ الْمُضَمَّرُ<sup>(١)</sup> الْمُرْبِيعَ ، مِائَةَ عَامٍ ، مَا يَقْطَعُهَا » .

\*\*

(٢) باب إمداد الرضوانه على أهل الجنة، فمد بسخط عليهم أهدا

٩ - (٢٨٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ . أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ . ع وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ افْتَقِرُوا لِي بِبَيْتِكَ . رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ . وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : هَلْ رَضَيْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى ؟ يَا رَبُّ اوَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ . فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُونَ : يَا رَبُّ ! وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ : أَحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي<sup>(٢)</sup> . فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا » .

\*\*

(١) (المضمر) قال في النهاية : تضعير الخليل هو أن يظاهر عليها بالالف حتى تسمعن ثم لا تعاف إلا قوتنا لتخف . وقيل : تشد عليها سبزووجها وتجلل بالأجلة حتى تمرق تحتها ، فيذهب رهلها وبشتد لها .  
(٢) (أحل عليكم رضواني) قال القاضي في المشرق : أى أنزله بكم .

(٣) باب زوال أهل الجنة أهل الفرد، كما يرى الكوكب في السماء

١٠ - (٢٨٣٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الرَّزْفَةَ فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ »

(٢٨٣١) قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ الثُّمَّانَ بْنَ أَبِي عَيَّاشٍ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ : كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ<sup>(١)</sup> فِي الْأَفْقِ<sup>(٢)</sup> الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ<sup>(٣)</sup> .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمُخْزُومِيُّ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا ، نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ .

\*\*\*

١١ - (٢٨٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا مَعْنٌ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ . أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغَرْفِ مِنْ قُورَيْهِمْ ، كَمَا تَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْغَابِرَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْأَفْقِ<sup>(١)</sup> مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ . لِتَفَاصِلِ مَا بَيْنَهُمْ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ . لَا يَتَلَقَّهَا غَيْرُهُمْ . قَالَ : « بَلَى ! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .

\*\*\*

(١) (الكوكب الدرّي) فيه ثلاث لغات . قرئ بهن في السبع . الأكثرون : دُرِّي ، بضم الدال وتشديد الباء ، بلا همز . والثانية بضم الدال ، مهموز ممدود . والثالثة بكسر الدال مهموز ممدود . وهو الكوكب العظيم . قيل : سمى دريا لبياضه كالدر . وقيل : لإضاءته . وقيل : لشبهه بالدر في كونه أرفع من باقي النجوم ، كالدر أرفع الجواهر .

(٢) (في الأفق) بضم الفاء وسكونها . ناحية السماء .

(٣) (الغابر) الزاهب المائى الذى تدلى للغروب وبعد عن العيون .

(٤) (من الأفق) هكذا هو في عامة النسخ : من الأفق . قال القاضى : لفظه من هذه لابتداء الناية . ووقع في رواية البخارى : في الأفق . قال بعضهم : وهو الصواب . قال وذكر بعضهم أن من في رواية مسلم لانتهاء الناية . وقد جاءت كذلك كقولهم : زابت الهلال من خلال السحاب . قال القاضى : وهذا صحيح . ولكن حملهم لفظه من ، هنا ، على =

(٤) باب فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ، بأهله وماله

١٢ - (٢٨٣٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي ، يَوَدُّونَ أَحَدَهُمْ لَوْ رَأَى ، بِأَهْلِهِ وَمَالِهِ » .

\*\*\*

(٥) باب في سور الجنة ، وما ينالونه فيها من النعيم والجمال

١٣ - (٢٨٣٣) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ ، سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجُبَّارِ الْبَصْرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَاتِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا <sup>(١)</sup> . يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ <sup>(٢)</sup> . فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ <sup>(٣)</sup> فَتَخْتَفِي فِي وُجُوهِهِمْ وَرِيَابِهِمْ . فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَرْجَمُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ . وَقَدْ ازْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ : وَاللَّهِ ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا . فَيَقُولُونَ : وَأَنْتُمْ ، وَاللَّهِ ! لَقَدْ ازْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا » .

\*\*\*

(٦) باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم

١٤ - (٢٨٣٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّافِدُ وَيَمْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدُّورِيُّ . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ ( وَاللَّفْظُ لِيَمْقُوبَ ) . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : إِمَّا تَفَاحَرُوا وَإِمَّا تَذَاكَرُوا : الرَّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمِ النِّسَاءُ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوْ لَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ « إِنَّ أَوَّلَ زُمَرَةٍ <sup>(٤)</sup>

= انتهاء الغاية غير مسلم . بل هي على بابها . أي كان ابتداء رؤيته إياه رؤيته من خلل السحاب ، ومن الأفق .

(١) (لسوقا) المراد بالسوق جمع لهم ، يجتمعون كما يجتمع الناس في الدنيا في السوق .

(٢) (يأتونها كل جمعة) أي في مقدار كل جمعة . أي أسبوع . وليس هناك حقيقة أسبوع ، لفقد الشمس والليل والنهار .

والسوق يذكرون ويؤنثن ، وهو أفصح .

(٣) (الشمال) هي التي تأتي من دبر القبلة . قال القاضي : وخص ريح الجنة بالشمال لأنها ريح المطر عند الدرب .

كانت تهب من جهة الشام وبها يأتي سحاب المطر . وكانوا يرجون السحاب الشامية .

(٤) (زمرة) الزمرة هي الجماعة .

تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَسْوَأِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ . لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ<sup>(١)</sup> اِثْنَتَانِ . يَرَى امْرُؤٌ سَوْقِيهَمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ . وَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعَزَبُ<sup>(٢)</sup> ؟

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي يُوْبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ . قَالَ : اخْتَصَمَ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ : أَيُّهُنَّ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ ؟ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . يُمَثِّلُ حَدِيثَ ابْنِ عَلِيَّةَ .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاعِ . حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ» .  
ع وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَالْفِظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ ، إِضَاءَةٌ . لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَفَلَّحُونَ . أَمْسَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ<sup>(٣)</sup> . وَجَافِرُهُمُ الْأَلْوَةُ<sup>(٤)</sup> . وَأَزْوَاجُهُمُ الْخُورُ الْعَيْنُ . أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ . عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ . سِتُونَ ذِرَاعًا ، فِي السَّمَاءِ .»

\*\*\*

١٦ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي ، عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ ، فِي السَّمَاءِ ، إِضَاءَةٌ . ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ . لَا يَتَغَوَّطُونَ

(١) (زوجتان) هكذا هو في الروايات ؛ في ثمان . وهي لفظة متكررة في الأحاديث وكلام العرب . والأشهر حذفها . وبه جاء القرآن وأكثر الأحاديث .

(٢) (أعزب) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ؛ أعزب ، بالألف . وهي لفظة . والشهور في اللفظة ؛ عزب ، بنير ألف . ونقل القاضي أن جميع روايتهم رووه ؛ وما في الجنة عزب ، بنير ألف . والعزب من لا زوجة له . والعزوب البعد . وسمى عزبا لبعده عن النساء .

(٣) (ورشحهم المسك) أي عرقهم .

(٤) (الألوة) في النهاية ؛ الألوة هو العود الذي يتبخر به . العود الهندى .

وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبْزُقُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ . وَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ .  
 أَخْلَافُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ<sup>(١)</sup> . عَلَى طَوْلِ أَبِيهِمْ آدَمَ ، سِتُونَ ذِرَاعًا .  
 قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ . وَقَالَ أَبُو كَرَيْبٍ : عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ . وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ :  
 عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ .

\*\*\*

(٧) باب في صفات الجنة وأهلها، ونسبهم فيها بكرة وعسا

١٧ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ .  
 قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 « أَوْلُ زُمَرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ ، صُورُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ . لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا  
 يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا . آيَاتُهُمْ وَأَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ . وَجَامِرُهُمْ مِنَ الْأَلْوَةِ . وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ .  
 وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ . يُرَى مُخٌ سَاقِيَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ ، مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا  
 تَبَاغُضَ . قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ . يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا . »

\*\*\*

١٨ - (٢٨٣٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُمَرَائِلَ -  
 ( قَالَ عُثْمَانُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا ) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ ،  
 عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ<sup>(٢)</sup> . »

(١) (على خلق رجل واحد) قد ذكر مسلم في الكتاب اختلاف ابن أبي شيبَةَ وأبي كريب في ضبطه . فإن ابن أبي  
 شيبَةَ يرويه بضم الخاء واللام . وأبو كريب بفتح الخاء وإسكان اللام . وكلاهما صحيح . وقد اختلف فيه رواية مسلم ورواية  
 صحيح البخاري أيضا . ويرجح الضم بقوله في الحديث الآخر: لا اختلاف بينهم ولا تباغض . قلوبهم قلب واحد . وقد يرجح  
 الفتح بقوله ﷺ ، في تمام الحديث : على صورة أبيهم آدم أو على طوله .

(٢) (إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون) مذهب أهل السنة وعامة المسلمين أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون .  
 يتمتعون بذلك وبغيره من ملاذها وأنواع نعيمها . تنمنا دائما لا آخر له ولا انقطاع أبدا . وأن تتمتعهم بذلك على هيئة تنعم  
 أهل الدنيا . إلا ما بينهما من التفاضل في اللذة والنفاسة التي لا تشارك نعيم الدنيا إلا في التسمية وأصل الهيئة . وإلا في أنهم =

وَلَا يَتَفَلُونَ<sup>(١)</sup> وَلَا يَتُولُونَ وَلَا يَتَفَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ . قَالُوا : فَمَا بَالُ الطَّامِمِ ؟ قَالَ « جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشِحِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، إِلَى قَوْلِهِ « كَرَشِحِ الْمِسْكِ » .

\*\*\*

١٩ - (...) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ . قَالَ حَسَنٌ : حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا كُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَتَشْرَبُونَ . وَلَا يَتَفَوِّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتُولُونَ . وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ<sup>(٢)</sup> كَرَشِحِ الْمِسْكِ . يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » . قَالَ وَفِي حَدِيثِ حَجَّاجٍ « طَعَامُهُمْ ذَلِكَ » .

\*\*\*

٢٠ - (...) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأَمَوِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَيُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » .

\*\*\*

(٨) باب في رواتم نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ونوردوا أنه تلکم الجنة أورتتموها بما كنتم تعملون

٢١ - (٢٨٣٦) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ لَا يَبْأَسُ<sup>(٣)</sup> .

= لا يبولون ولا يتفوطون ولا يمتخطون ولا ييصقون . وقد دلت دلائل القرآن والسنة ، في هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره ؛ أن نعيم الجنة دائم لا انقطاع له أبدا .

(١) (ولا يتفلون) بكسر الفاء وضما . حكاهما الجوهري وغيره . أى لا ييصقون .

(٢) (جشاء) هو تنفس المعدة من الامتلاء .

(٣) (ينعم لا يباأس) وفي رواية : وإن لكم أن تنعموا فلا تباأسوا أبدا . أى لا يصيبكم باأس ، وهو شدة الحال .

والباأس والبؤس والبأساء والبؤسى بمعنى . وينعم وتنعموا ، بفتح أوله والمين ، أى بدوم لكم النعيم .

لَا تَبْلَى نِيَابَهُ وَلَا يَفْتِي شَبَابُهُ .

\*\*\*

٢٢ - (٢٨٢٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) . قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . قَالَ : قَالَ الثَّوْرِيُّ : فَحَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ ؛ أَنَّ الْأَعْرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « يُنَادِي مُنَادٍ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشْبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا . وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَمُوتُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا » فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَتُودُوا أَنْ تَبْلَى الْجَنَّةُ أَوْ تَمُوتُوا بِمَا كُنْتُمْ تَمْعَلُونَ [٧/الأعراف/٤٢] .

\*\*\*

(٩) باب في صفة نعيم الجنة، وما للمؤمنين فيها من الأهلين

٢٣ - (٢٨٣٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي قَدَامَةَ (وَهُوَ الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ) ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ لَخَيْمَةً <sup>(١)</sup> مِنْ لَوْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ . طُولُهَا سِتُّونَ مِيْلًا . لِلْمُؤْمِنِينَ فِيهَا أَهْلُونَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ . فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

\*\*\*

٢٤ - (...) (وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ . حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ خَيْمَةٌ مِنْ لَوْلُؤَةٍ مُجَوَّفَةٍ <sup>(٢)</sup> عَرْضُهَا سِتُّونَ مِيْلًا . فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ <sup>(٣)</sup> مِنْهَا أَهْلٌ . مَا يَرَوْنَ الْآخَرِينَ . يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُونَ » .

\*\*\*

٢٥ - (...) (وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرْمَانَ . أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ

(١) الخيمة) الخيمة بيت مربع من بيوت الأعراب .

(٢) (من لؤلؤة مجوّفة) هكذا هو في عامة النسخ : مجوّفة . قال القاضي : وفي رواية السمرقندي رحمه الله : مجوّبة

بالباء ، وهي الثقبية ، وهي بمعنى المجوّفة .

(٣) (زاوية) الزاوية الجانب والناحية .

الجوني ، عن أبي بكر بن أبي موسى بن قيس ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ قال « الحيمة ذرة . طولها في السماء ستون ميلا . في كل زاوية منها أهل للمؤمن . لا يراهم الآخرون » .

\*\*\*

(١٠) باب ما في الجنة من أنهار الجنة

٢٦ - (٢٨٣٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن مخير وعلي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر . ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا محمد بن بشر . حدثنا عبيد الله عن حبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « سينحان وجيحان ، والفرات والنيل ، كل من أنهار الجنة » .

\*\*\*

(١١) باب يدخل الجنة أقوام ، أفئدتهم مثل أفئدة الطير

٢٧ - (٢٨٤٠) حدثنا حجاج بن الشاعر . حدثنا أبو النضر ، هاشم بن القاسم اللبي . حدثنا إبراهيم (يعني ابن سمير) . حدثنا أبي عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، قال « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٢٨ - (٢٨٤١) حدثنا محمد بن رافع . حدثنا عبد الرزاق . أخبرنا معمر عن همام بن منبه . قال : هذا ما حدثنا به أبو هريرة عن رسول الله ﷺ . فذكر أحاديث منها : وقال رسول الله ﷺ « خلق الله عز وجل آدم على صورته <sup>(٢)</sup> . طولُه ستون ذراعا . فلما خلقه قال : اذهب فسلم على

(١) (أفئدتهم مثل أفئدة الطير) قيل: مثلها في رقبها وضعفها، كالحديث الآخر: أهل الجن أرق قلوبا وأضعف أفئدة. وقيل: في الخوف والهيبة. والطيور أكثر الجبوان خوفا وفزعا. كما قال الله تعالى: إنما يخشى الله من عباده العلماء. وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف.

(٢) (على صورته) الضمير في صورته عائد إلى آدم. والمراد أنه خلق في أول نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض. وتوفي عليها. وهي طولُه ستون ذراعا. ولم ينتقل أطوارا كندوته. وكانت صورته في الجنة هي صورته في الأرض. لم تتغير.

أُولَئِكَ النَّفَرِ . وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ . فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيِيُونَكَ . فَإِنَّمَا تَحْيِيَّتُكَ وَتَحْيِيَةُ ذُرِّيَّتِكَ . قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَ فَزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ . قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ . وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا . فَلَمْ يَزَلِ اتَّخَلَقُ بِنُفُصٍ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ .

\*\*

(١٢) باب في شدة مرتبة نار جهنم، وبعد فعرها، وما تأخذ من المعذبين

٢٩ - (٢٨٤٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ ، عَنْ شَقِيقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ . مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَحْرُوثُهَا . »

\*\*\*

٣٠ - (٢٨٤٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ (بِعَنِي ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَابِيِّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « نَارُكُمْ هَذِهِ ، الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ ، جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ . » قَالُوا : وَاللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّمَا فَضَلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا . كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا . »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ . عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . يَبْتَلِ حَدِيثَ أَبِي الزُّنَادِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا . »

\*\*\*

٣١ - (٢٨٤٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ . حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . إِذْ سَمِعَ وَجِبَةً <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) (عن عبد الله) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال: رفعه وم . رواه الثوري ومروان وغيرهما

عن الملاء بن خالد موقوفًا .

قلت : وحفص ثقة ، حافظ ، إمام . فزيادته الرفع مقبولة ، كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين .

(٢) (وجبة) أى سقطة .

« تَذَرُونَ مَا هَذَا؟ » قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ « هَذَا حَجْرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا. فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ، حَتَّىٰ آتَىٰ إِلَىٰ قَعْرِهَا » ..

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ « هَذَا وَقَعَ فِي أَسْفَلِهَا <sup>(١)</sup> ، فَسَمِعْتُمْ وَجِبَتَهَا » .

\*\*\*

٣٢ - (٢٨٤٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . قَالَ : قَالَ قَتَادَةُ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ حُجْرَتِهِ <sup>(٢)</sup> . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَىٰ عُنُقِهِ » .

\*\*\*

٣٣ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءَ) عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ كَعْبِيهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ حُجْرَتِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَىٰ تَرْفُوتِهِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا رَوْحٌ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَجَمَلَ - مَكَانَ حُجْرَتِهِ - حَقْوِيهِ <sup>(٤)</sup>

\*\*

(١) (هذا وقع في أسفلها) هكذا هو في النسخ . وهو صحيح . فيه محذوف دل عليه الكلام . أي هذا حجر وقع ، أو هذا حين وقع ، ومحو ذلك .

(٢) (ومنهم من تأخذه إلى حجراته) هي مقعد الإزار والسراويل .

(٣) (إلى ترفوته) هي العظم الذي بين ثمرة النحر والماق .

(٤) (حَقْوِيهِ) بفتح الحاء وكسرهما . وهما مقعد الإزار . والمراد ، هنا ، ما يحاذي ذلك الموضع من جنبه .

(١٣) باب النار برغلها الجبارون ، والجنة برغلها الضعفاء

٣٤ - (٢٨٤٦) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِخْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ . وَقَالَتْ هَذِهِ : يَدْخُلُنِي الضُّعَفَاءُ وَالْمَسَاكِينُ . فَقَالَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، لِهَذِهِ : أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ (وَرَبِّمَا قَالَ : أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ) . وَقَالَ لِهَذِهِ : أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا » .

\*\*\*

٣٥ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ . حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ . فَقَالَتِ النَّارُ : أُوزِنْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ . وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ <sup>(١)</sup> وَعَجْزُهُمْ <sup>(٢)</sup> . فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ : أَنْتِ رَحْمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَقَالَ لِلنَّارِ : أَنْتِ عَذَابِي ، أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ مِنْ عِبَادِي . وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مَلُؤُهَا . فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي . فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا . فَمَقُولُ : قَطْرٌ قَطْرٌ . فَهَذَا لَكَ تَمْتَلِي . وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو سُفْيَانَ (يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الزُّنَادِ .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَحَاجَّتِ

(١) (وسقطهم) أى ضعفاؤهم والتهقررون منهم .

(٢) (وعجزهم) بفتح العين والجيم - جمع عاجز . أى الماجزون عن طلب الدنيا والتمسكن بها والثروة والشوكة .

الْجَنَّةُ وَالنَّارُ. فَقَالَتِ النَّارُ: أُوْزِتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: فَمَا لِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا الصُّفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَرَّتُهُمْ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ: إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي. وَقَالَ لِلنَّارِ: إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مِنْ أَشَاءِ مِنْ عِبَادِي. وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مَلَأُهَا. فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي، حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، رِجْلَهُ<sup>(٢)</sup>. تَقُولُ: قَطِرَ قَطِرَ قَطِرَ<sup>(٣)</sup>. فَهُنَالِكَ تَمْتَلِي. وَيُرْوَى<sup>(٤)</sup> بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. وَلَا يَظِلُّمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا. وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا.

\*\*\*

(٢٨٤٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ » فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ. إِلَى قَوْلِهِ « وَلِيَكْلِيكُمَا عَلَى مَلَأُهَا » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنَ الزِّيَادَةِ.

\*\*\*

٣٧ - (٢٨٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ تَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ، حَتَّى يَضَعَ فِيهَا رَبُّ الْعِزَّةِ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى، قَدَمَهُ. فَتَقُولُ: قَطِرَ قَطِرَ، وَعِزَّتِكَ. وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ. »

\*\*\*

(١) (وغرَّتُهُمْ) روى على ثلاثة أوجه حكاهما القاضى: وهى موجودة فى النسخ. أحدها غرَّتُهُمْ. قال القاضى: حد رواية الأكثرين من شيوخنا. ومعناها أهل الحاجة والفاقة والجوع والفرث الجوع. والثانى مجزئهم جمع عاجز. والثالث غرَّتُهُمْ، وهذا هو الأشهر فى نسخ بلادنا. أى البله الماملون. الذين ليس لهم فتك وحقق فى أمور الدنيا. وهو نحو الحديث الآخر: أكثر أهل الجنة البله. قال القاضى: معناه سواد الناس وعامتهم من أهل الإيمان الذين لا يفتنون للسنة فيدخل عليهم الفتنة أو يدخلهم فى البدعة أو غيرها. فهم ثابتو الإيمان وصحيحو العقائد. وهم أكثر المؤمنين، وهم أكثر أهل الجنة. وأما المارقون والملاء الماملون والصالحون والتميدون فهم قليلون. وهم أصحاب الدرجات البلى.

(٢) (حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله) وفى الرواية التى بعدها: حتى يضع فيها.. قدمه. وفى الرواية الأولى: فيضع قدمه عليها. هذا الحديث من مشاهير أحاديث الصفات واختلاف العلماء فيها على مذهبين: أحدهما: وهو قول جمهور السلف وطائفة من المتكلمين؛ أنه لا يتكلم فى تأويلها. بل تؤمن أنها حق على ما أراد الله. ولهامنى يلىق بها. وظاهرها غير مراد. والثانى، وهو قول جمهور المتكلمين؛ أنها تتأول بحسب ما يلىق بها.

(٣) (قط . قط) معنى قط حسي. أى يكفئنى هذا. وفيه ثلاث لغات. قط وقطر وقطر.

(٤) (يروى) يضم بعضها إلى بعض، فتجتمع وتلتقى على من فيها.

(...) وحدثني زهير بن حرب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث . حدثنا أبان بن يزيد العطار . حدثنا قتادة عن أنس ، عن النبي ﷺ . بمعنى حديث شيدان .

\*\*\*

٣٨ - (...) حدثنا محمد بن عبد الله الرزقي . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، في قوله عز وجل : يوم تقول لجهنم هل امتلأت وتقول هل من مزيد [٣٠/٥٠] فأخبرنا عن سميد ، عن قتادة ، عن أنس ابن مالك ، عن النبي ﷺ ؛ أنه قال « لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول : هل من مزيد . حتى يضع رب العزة فيها قدمه . فيزوي بعضها إلى بعض وتقول : قط قط . يعزتك وكرمك . ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا ، فيسكنهم فضل الجنة » .

\*\*\*

٣٩ - (...) حدثني زهير بن حرب . حدثنا عفان . حدثنا حماد (يعني ابن سلمة) . أخبرنا ثابت قال : سمعت أنسا يقول ، عن النبي ﷺ ، قال « يبقى من الجنة ماشاء الله أن يبقى . ثم ينشئ الله تعالى لها خلقا بما يشاء » .

\*\*\*

٤٠ - (٢٨٤٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب (وتقاربا في اللفظ) . قالا : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سميد . قال : قال رسول الله ﷺ « يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح<sup>(١)</sup> (زاد أبو كريب) فيوقف بين الجنة والنار (واتفقا في باقي الحديث) فيقال : يا أهل الجنة ! هل تعرفون هذا؟ فيشربون<sup>(٢)</sup> وينظرون ويقولون : نعم . هذا الموت . قال ويقال : يا أهل النار ! هل تعرفون هذا؟ قال فيشربون وينظرون ويقولون : نعم . هذا الموت . قال فيؤمر به فيذبح . قال ثم يقال : يا أهل الجنة ! خلود فلا موت . ويا أهل النار ! خلود فلا موت » قال ثم قرأ رسول الله ﷺ : « وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر وهم في غفلة وهم لا يؤمنون [٣٩/١٩] » وأشار بيده إلى الدنيا .

\*\*\*

(١) (كبش أملح) الأملح ، قبل : هو الأبيض الخالص . قاله ابن الأعرابي . وقال الكسائي : هو الذي فيه بياض وسواد ، وبياضه أكثر .

(٢) (يشربون) أي يرفعون رؤسهم إلى المنادى .

٤١ - (...) حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي سَمِيدٍ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا أُدْخِلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ ، قِيلَ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! » ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ » وَلَمْ يَقُلْ : ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا : وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا .

\*\*\*

٤٢ - (٢٨٥٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ) أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخِرَانِ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا نَافِعٌ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ . وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ . ثُمَّ يَقُومُ مُوَدَّنٌ بَيْنَهُمْ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! لَأَمُوتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! لَأَمُوتَ . كُلُّ خَالِدٍ فِيمَا هُوَ فِيهِ » .

\*\*\*

٤٣ - (...) حَدَّثَنِي هَرُونَُ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَصَارَ أَهْلُ النَّارِ إِلَى النَّارِ ، أُنِيَ بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْمَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . ثُمَّ يُدْبَحُ . ثُمَّ يُنَادَى مُنَادٍ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ! لَأَمُوتَ . وَيَا أَهْلَ النَّارِ ! لَأَمُوتَ . فَيَزَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا إِلَى فَرَحِهِمْ . وَيَزَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ » .

\*\*\*

٤٤ - (٢٨٥١) حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ هَرُونَ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي حَارِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ضِرْسُ الْكَافِرِ ، أَوْ نَابُ الْكَافِرِ ، مِثْلُ أُحُدٍ . وَغِلْظُ جِلْدِهِ مَسِيرَةُ ثَلَاثِ » .

\*\*\*

٤٥ - (٢٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . يَرْفَعُهُ قَالَ « مَا بَيْنَ مَنْكِبَيْ الْكَافِرِ فِي النَّارِ ، مَسِيرَةٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، لِلرَّاكِبِ الْمُسْرِعِ » .  
وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَكَيْعِيُّ « فِي النَّارِ » .

\*\*\*

٤٦ - (٢٨٥٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ ﷺ « كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَمِّفٍ <sup>(١)</sup> . لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ <sup>(٢)</sup> » . ثُمَّ قَالَ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ » قَالُوا : بَلَى . قَالَ « كُلُّ عَتَلٍ جَوَاطِئِ مُسْتَكْبِرٍ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، عِيْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَلَا أُدْلِكُمْ » .

\*\*\*

٤٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ الْخُزَاعِيَّ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَمِّفٍ . لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَةٍ . أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ جَوَاطِئِ زَنِيمٍ <sup>(٤)</sup> مُسْتَكْبِرٍ » .

\*\*\*

(١) (كل ضعيف متضمف) ضبطوا قوله متضمف، بفتح العين وكسرها، المشهور الفتح ولم يذكر الأكثرون غيره. ومعناه يستضعفه الناس ويحتقرونه ويتجربون. عليه لضمف حاله في الدنيا. يقال: تضمفه واستضعفه. وأما رواية الكسر فمنهاها متواضع متذل خامل واضع من نفسه. قال القاضي: وقد يكون الضمف، هنا، رقة القلوب وليتها وإخباتها للإيمان. والمراد أن أغلب أهل الجنة هؤلاء. كما أن معظم أهل النار القسم الآخر. وليس المراد الاستيعاب في الطرفين.

(٢) (لو أقسم على الله لأبره) معناه لو حلف بيميننا، طمعا في كرم الله تعالى بإبراره، لأبره. وقيل: لودعاه لأجابه. يقال: أبررت قسمه وبررته. والأول هو المشهور.

(٣) (كل عتل جواطئ مستكبر) العتل الجاني الشديد الخصومة بالباطل. وقيل: الجاني الفظ النليظ. وأما الجواطئ فهو الجموع المنوع. وقيل: الكثير الاحم الختال في مشيته. وقيل: القصير البطين. وقيل: الفاجر. وأما المستكبر فهو صاحب الكبر، وهو بطر الحق وغمط الناس.

(٤) (زنيماً) الزنيماً هو الدعي في النسب، اللاصق بالفرم وليس منهم. شبه بزعة الشاة.

٤٨ - (٢٨٥٤) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « رَبُّ أَشْمَتٍ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ <sup>(١)</sup> ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ » .

\*\*\*

٤٩ - (٢٨٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مُنْبَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ . قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ النَّافَةَ وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَهَا . فَقَالَ « إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا : انْبَعَثَ بِهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ عَارِمٌ <sup>(٢)</sup> مَنِيْعٌ فِي رَهْطِهِ ، مِثْلُ أَبِي زَمْعَةَ » ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ فَوَعَّظَ فِيهِنَّ ثُمَّ قَالَ « الْإِمَامُ يُجَلِّدُ أَحَدَكُمْ امْرَأَتَهُ ؟ » فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ « جَلْدُ الْأُمَّةِ » وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ « جَلْدُ الْعَبْدِ . وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ » ثُمَّ وَعَّظَهُمْ فِي صَحِيحِهِمْ مِنْ الضَّرْطَةِ فَقَالَ « الْإِمَامُ يَضْحَكُ أَحَدَكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ »

\*\*\*

٥٠ - (٢٨٥٦) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُمْ عَمْرَوَ بْنَ لُحَيٍّ بْنِ قَمْعَةَ <sup>(٣)</sup> بِنِ خَنْدِفٍ <sup>(٤)</sup> ، أَبَا بَنِي كَعْبٍ <sup>(٥)</sup> هُوَ لِأَخِي ، يَجْرُ قُصْبَهُ <sup>(٦)</sup> فِي النَّارِ » .

\*\*\*

(١) (رب أشمت مدفوع بالأبواب) الأشمت متلبد الشعر ، مقبزه ، الذي لا يدهنه ولا يكثر غسله . ومعنى مدفوع بالأبواب أنه لا يؤذن له ، بل يججب ويطرد ، لحقارته عند الناس .  
(٢) (عارم) العارم ، قال أهل اللغة : هو الشرير المفسد الخبيث . وقيل : القوي الشرس . وقد عرِّم ، بفتح الراء وضما وكسرها ، عرامة ، وعراما فهو عارم وعريم .  
(٣) (قمة) ضبطوه على أربعة أوجه . أشهرها قِمة . والثاني قِمة . والثالث قِمة . والرابع قِمة . قال القاضي : وهذه رواية الأكثرين .

(٤) (خندف) هي أم القبيلة ، فلا تصرف . واسمها ليلي بنت عمران بن الحاف بن قضاعه .  
(٥) (أبا بني كعب) كذا ضبطناه أبا ، بالياء . وكذا هو في كثير من نسخ بلادنا . وفي بعضها : أخوا .  
(٦) (قصبه) قال الأكرتون : يعني أمعاءه . قال أبو عبيد : الأنصاب الأمعاء ، واحدها قصب .

٥١ - (...) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي.. وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : إِنَّ الْبَحِيرَةَ <sup>(١)</sup> الَّتِي يُنْمَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَانِغِيتِ ، فَلَا يَحْمِلُهَا أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ . وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّدُونَهَا لِأَهْلِهِمْ ، فَلَا يَحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ .  
 وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « رَأَيْتُمْ عَمْرُو بْنَ عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُصْبُهُ فِي النَّارِ . وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ الشُّيُوبَ » .

\*\*\*

٥٢ - (٢١٢٨) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا <sup>(٢)</sup> . قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطُ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ . وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ . رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ <sup>(٣)</sup> الْمَائِلَةِ . لَا يَدْخُلْنَ

(١) (البحيرة) قال ابن الأثير : كانوا إذا ولدت إبلهم سقبا (في اللسان : السقب هو ولد الناقة) بجروا أذنه ، أي شقوها . وقالوا : اللهم ! إن عاش فقُتِي ، وإن مات فذَكِي . فإذا مات أكلوه وسموه البحيرة .  
 وقيل : البحيرة هي بنت السائبة . كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث لم يركب ظهرها ولم يجرز وبرها ولم يشرب لبنها إلا ولأُذها ، أو ضيف . وتركوها مسيبة لسبيلها وسموها السائبة . فما ولدت من ذلك من أنثى شقوا أذنها وخلوا سبيلها ، وحرّم ما حرم من أمها ، وسموها البحيرة .

(٢) (صنفان من أهل النار لم أرها) هذا الحديث من معجزات النبوة . فقد وقع ما أخبر به ﷺ . فأما أصحاب السياط فهم غلمان والى الشرطة ونحوه . وأما الكاسيات ففيه أوجه . أحدها معناه كاسيات من نعمة الله عاريات من شكرها . والثاني كاسيات من الثياب عاريات من فعل الخير والاهتمام لآخرتهن والاعتناء بالطاعات . والثالث تكشف شيئا من بدنهن إظهارا لجلالها . فهن كاسيات عاريات . والرابع يلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحته . كاسيات عاريات في المعنى .  
 وأما مائلات مميلات ، فقيل : زائغات عن طاعة الله تعالى وما يلزمهن من حفظ الفروج وغيرها . ومميلات بملن غيرهن مثل قملهن . وقيل مائلات متبخترات في مشيتهن . مميلات أكتافهن وأعطافهن .

(٣) (رؤوسهن كأسنمة البخت) معناه بهظمن رؤوسهن بالخمر والمهائم وغيرها مما يلف على الرؤوس حتى تشبه أسنمة الإبل البخت (في اللسان : البخت والبختية دخيل في العربية ، أعجمي معرب . وهي الإبل الخراسانية ، تنتج من بين عربية وفالج . والفالج البعير ذو السنامين ، وهو الذي بين البختي والعربي) والمراد بالتشبيه بأسنمة البخت إنما هو لارتفاع التندائر فوق رؤوسهن وجمع عقائصها هناك وتكثرت بما يصفونه حتى تميل إلى ناحية من جوانب الرأس كما تميل السنام .

الْجَنَّةَ وَلَا يَحِذَن رِيحَهَا . وَإِنَّ رِيحَهَا لَتُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا .

\*\*\*

٥٣ - (٢٨٥٧) حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا زَيْدٌ (بِعْنِي ابْنُ حُبَابٍ) . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يوشك ، إن طالت بك مدة ، أن ترى قومًا في أيديهم مثل أذنان البقر . يمدون في غضب الله ، ويروحون في سخط الله » .

\*\*\*

٥٤ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو طَامِرٍ الْمَقْدِسِيُّ . حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ ، مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إن طالت بك مدة ، أو شكت أن ترى قومًا يمدون في سخط الله ، ويروحون في لعنته . في أيديهم مثل أذنان البقر » .

\*\*\*

(١٤) باب فناء الرنبا، وبيانه الحشر يوم القيامة

٥٥ - (٢٨٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ . ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ . حَدَّثَنَا قَيْسٌ . قَالَ : سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا ، أَخَا بَنِي فِهْرٍ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « وَاللَّهِ ! مَا الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ هَذِهِ - وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَّابَةِ - فِي الْيَمِّ<sup>(١)</sup> . فَلْيَنْظُرْ بِمَ يَرْجِعُ<sup>(٢)</sup> ؟ »

(١) (اليم) اليم هو البحر .

(٢) (يم يرجع) ضبطوا يرجع بالتاء وبالياء . والأول أشهر . ومن رواه بالياء أعاد الضمير إلى أحدكم . وبالتاء

أعاده على الإصبع ، وهو الأظهر . ومعناه لا يملن بها كثير شيء من الماء . ومعنى الحديث : ما الدنيا بالنسبة إلى الآخرة في قصر مدتها وفناء لذاتها، ودوام الآخرة ودوام لستها ونعيمها، إلا كنسبة الماء الذي يملن بالإصبع إلى باقي البحر .

وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا، غَيْرَ يَحْيَى: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.  
وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ: عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ، أَخِي بَنِي فَيْرٍ.  
وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا: قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ.

\*\*\*

٥٦ - (٢٨٥٩) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَغِيرَةَ. حَدَّثَنِي  
ابْنُ أَبِي مُنَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ. قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُحْشَرُ النَّاسُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا»<sup>(١)</sup> قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! النَّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟  
قَالَ ﷺ «يَا عَائِشَةُ! الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مَعِينٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ حَاتِمِ بْنِ  
أَبِي صَغِيرَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ «غُرُلًا».

\*\*\*

٥٧ - (٢٨٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ  
(قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا). وَقَالَ الْأَخْزَمِيُّ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ  
ابْنِ عَبَّاسٍ. سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ «إِنَّكُمْ مُلَاوَأُ اللَّهِ مُشَاةَ حُفَاةِ عُرَاةٍ غُرُلًا» وَلَمْ يَذْكُرْ  
زُهَيْرٌ فِي حَدِيثِهِ: يَخْطُبُ.

\*\*\*

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ع. وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا  
أَبِي. كِلَابُهُمَا عَنْ شُعْبَةَ. ع. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى). قَالَ: حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَمِيرِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَامَ فِينَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ. فَقَالَ «يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا. كَمَا

(١) (غرلا) معناه غير مختونين. جمع أغرل، وهو الذي لم يختن وبقيت ممة غرلته، وهي قلفته وهي الجلدة التي تقطع في الختان. والمقصود أنهم يحشرون كما خلقوا، لا شيء معهم، ولا يفقد منهم شيء، حتى الفرلة تكون معهم.

بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ مُعِيدُهُ ، وَعَدْنَا عَلَيْنَا ، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ [٢١/الانبيا: ١٠٤] . أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) . أَلَا وَإِنَّهُ سَيَجَاهُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ . فَأَقُولُ : يَا رَبُّ أَصْحَابِي . فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِمَذَك . فَأَقُولُ ، كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ \* . إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [٥/المائدة/١١٧ و١١٨] قَالَ فَيُقَالُ لِي : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ » .

وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمُعَاذٍ « فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُوا بِمَذَك » .

\*\*\*

٥٩ - (٢٨٦١) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا بَهْرٌ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ « يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ <sup>(١)</sup> رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ . وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ . وَثَلَاثَةَ عَلَى بَعِيرٍ . وَأَرْبَعَةَ عَلَى بَعِيرٍ . وَعَشْرَةَ عَلَى بَعِيرٍ . وَتُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ . تَبَيَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا . وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا : وَتَصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا . وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا » .

\*\*\*

(١٥) باب في صفة يوم القيامة، أغاننا الله على أهوالها

٦٠ - (٢٨٦٢) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ . أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ [٨٣/المطففين/٦] قَالَ « يَقُومُ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنِهِ » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ « يَقُومُ النَّاسُ » لَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ .

\*\*\*

(١) (ثلاث طرائق) أى ثلاث فرق . ومنه قوله تعالى ، إخبارا عن الجن : كنا طرائق قدا . أى فرقا مختلفة الأهوال .

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) . ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ . ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى . حَدَّثَنَا مَنْ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارُ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ . ح وَحَدَّثَنَا الْخُلَرَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ مُعَمَّرٍ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ .  
غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصَالِحٍ « حَتَّى يَنْبِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ » .

\*\*\*

٦١ - (٢٨٦٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ أَبِي النَّيْتِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ الْعَرَقَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَيَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ بَأْسًا . وَإِنَّهُ لَيَبْلُغُ إِلَى أَفْوَاهِ النَّاسِ أَوْ إِلَى آذَانِهِمْ » بِشَكِّ ثَوْرٍ أَيُّهُمَا قَالَ .

\*\*\*

٦٢ - (٢٨٦٤) حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنِي الْمُقَدَّادُ بْنُ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تُذْفَى الشَّمْسُ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، مِنْ الْخَلْقِ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ » .  
قَالَ سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ : فَوَاللَّهِ مَا أَذْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ ؟ أَمْسَافَةَ الْأَرْضِ ، أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تُكْتَحَلُ بِهِ الْعَيْنُ .

قَالَ « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى أَقْدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ . فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَمِيَّتِهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حَقْوَيْهِ . وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِئُهُ الْعَرَقُ الْجَمَامًا » .  
قَالَ وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ .

\*\*\*

(١٦) باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار.

٦٣ - (٢٨٦٥) حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَسَّانَ وَابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارِ الْمُجَاشِعِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ « أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمَرَنِي أَنْ أُعَلِّمَكُمْ مَا جَهَلْتُمْ بِمَا عَلَّمَنِي ، يَوْمِي هَذَا . كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا ، حَلَالٌ <sup>(١)</sup> . وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنْفَاءَ كُلَّهُمْ <sup>(٢)</sup> . وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمْ <sup>(٣)</sup> عَنْ دِينِهِمْ . وَحَرَمْتَ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَّتْ لَهُمْ . وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا . وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَمَقَّهَتْهُمْ <sup>(٤)</sup> ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ ، إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ <sup>(٥)</sup> . وَقَالَ : إِنَّمَا بَمَثَلِكِ لِأَبْتَلِيكِ وَأَبْتَلِي بِكَ <sup>(٦)</sup> . وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَنْسَلُهُ الْمَاءُ <sup>(٧)</sup> . تَقْرُوهُ نَأْمًا وَيَقْظَانِ . وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُحَرِّقَ قَرِينِي . فَقُلْتُ : رَبِّ ! إِذَا يَثْلَعُوا رَأْسِي <sup>(٨)</sup> فَيَدْعُوهُ خُبْرَةٌ . قَالَ : اسْتَخْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَخْرِجُوكَ . وَأَغْرُهُمْ نُعْرِكَ <sup>(٩)</sup> . وَأَنْفِقْ فَسَنُنْفِقَ عَلَيْكَ .

(١) (كل مال نحلته عبدا حلال) في الكلام حذف . أي قال الله تعالى : كل مال الح . ومعنى نحلته أعطيته . أي كل مال أعطيته عبدا من عبادي فهو له حلال . والمراد إنكار ما حرموا على أنفسهم من السائبة والوصيلة والبحيرة والحامى وغير ذلك . وأنها لم تصر حراما بتحريرهم . وكل مال ملكه العبد فهو له حلال حتى يتعلق به حق .

(٢) (حنفاء كلهم) أي مسلمين ، وقيل : طاهرين من الماصي . وقيل : مستقيمين منيبين لقبول الهداية .

(٣) (فاجتالتهم) هكذا هو في نسخ بلادنا : فاجتالتهم . وكذا نقله القاضي عن رواية الأكثرين . أي استخفروهم فذهبوا بهم ، وأزالوهم عما كانوا عليه ، وجالوا معهم في الباطل . وقال شمر : اجتال الرجل الشيء ذهب به . واجتال أموالهم ساقها وذهب بها .

(٤) (فمقتهم) المقت أشد البغض . والمراد بهذا المقت والنظر ، ما قبل بعثة رسول الله ﷺ .

(٥) (إلا بقايا من أهل الكتاب) المراد بهم الباقون على التمسك بدينهم الحق ، من غير تبديل .

(٦) (إنما بمثلك لأبتليك وأبتلي بك) معناه لأمتحنك بما يظهر منك من قيامك بما أمرتك به من تبليغ الرسالة ، وغير ذلك من الجهاد في الله حق جهاده ، والصبر في الله تعالى ، وغير ذلك . وأبتلي بك من أرسلتك إليهم . ففهم من يظهر إيمانه ويخلص في طاعته ، ومن يتخلف ويتأبد بالعداوة والكفر ، ومن ينافق .

(٧) (كتابا لا ينسله الماء) معناه محفوظ في الصدور لا يتطرق إليه الذهاب ، بل يبقى على ممر الزمان .

(٨) (إذا يثلعوا رأسي) أي يشدخوه ويشجوه كما يشدخ الخبز ، أي يكسر .

(٩) (نعرك) أي نعيمك .

وَابْتِغِ جَيْشًا نَبِغَتْ خَمْسَةٌ مِثْلَهُ . وَقَاتِلْ بِمَنْ أَطَاعَكَ مِنْ عَصَاكَ . قَالَ : وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُؤَفَّقٌ . وَرَجُلٌ رَجِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى ، وَمُسْلِمٌ . وَعَظِيمٌ مُتَمَقِّفٌ ذُو عِيَالٍ . قَالَ : وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ : الضَّمِيفُ الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ <sup>(١)</sup> ، الَّذِي هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ <sup>(٢)</sup> أَهْلًا وَلَا مَالًا . وَالخَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ <sup>(٣)</sup> ، وَإِنْ دَقَّ إِلَّا خَانَهُ . وَرَجُلٌ لَا يُصْبِحُ وَلَا يُمَسِي إِلَّا وَهُوَ يُجَادِعُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ . وَذَكَرَ الْبُخْلُ أَوْ الْكُذْبُ <sup>(٤)</sup> « وَالشَّنْظِيرُ » <sup>(٥)</sup> الْفَحَّاشُ » وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَسَّانَ فِي حَدِيثِهِ « وَأَتَقُّ فَسَنُفِقَ عَلَيْكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّبِيِّ الْعَنْزِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ « كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا ، حَلَالٌ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ هِشَامٍ ، صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِي آخِرِهِ : قَالَ يَحْيَى : قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ مُطَرِّقًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

\*\*\*

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ ، حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ . حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ مُطَرِّفٍ . حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ، أَخِي بَنِي مُجَاشِعٍ ، قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا . فَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي » وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ .

(١) (لا زبر له) أي لا عقل له يزبره ويعنمه بما لا ينبغي . وقيل : هو الذي لا مال له . وقيل : الذي ليس عنده ما

يتمده .

(٢) (لا يتبعون) مخفف ومشدد من الاتباع . أي يتبعون ويتبعون . وفي بعض النسخ : يتبعون أي يطلبون .

(٣) (والخائن الذي لا يخفى له طمع) معنى لا يخفى لا يظهر . قال أهل اللغة : يقال خفيت الشيء إذا أظهرته . وأخفيته

إذا سترته وكنتمته . هذا هو المشهور . وقيل : ما لفتان فهما جميعا .

(٤) (وذكر البخل أو الكذب) هكذا هو في أكثر النسخ . أو الكذب . وفي بعضها : والكذب . والأول هو

المشهور في نسخ بلادنا .

(٥) (الشنظير) فسره في الحديث بأنه الفحاش ، وهو السوء الخلق .

وَزَادَ فِيهِ « وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّىٰ لَا تَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ ، وَلَا يَتَّبِعِي أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ » .  
 وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا » .  
 فَقُلْتُ : فَيَكُونُ ذَلِكَ ؟ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> ! قَالَ : نَعَمْ . وَاللَّهِ ! لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَإِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَرَىٰ عَىٰ عَلَىٰ الْمَنَىٰ ، مَا بِهِ إِلَّا وَلِيدَتُهُمْ يَطْوُهَا .

\*\*\*

(١٧) باب عرض مقعد البت من الجنة أو النار عليهما ، وإنبات عذاب القبر ، والتعويض منه

٦٥ - (٢٨٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ يَحْيَىٰ . قَالَ : قَرَأْتُ عَلَىٰ مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ مُمَرَّ : أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشَىٰ . إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ،  
 فَرَأَىٰ أَهْلَ الْجَنَّةِ . وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَرَأَىٰ أَهْلَ النَّارِ . يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّىٰ يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٦٦ - (...) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُهِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ سَالِمٍ ،  
 عَنِ ابْنِ مُمَرَّ . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشَىٰ . إِنْ كَانَ مِنْ  
 أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَالْجَنَّةُ . وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَالنَّارُ » قَالَ « ثُمَّ يُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

٦٧ - (٢٨٦٧) حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُلَيَّةَ . قَالَ  
 ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ . قَالَ : وَأَخْبَرَنَا سَمِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنِ ابْنِ نَضْرَةَ ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،  
 عَنِ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَكِنْ حَدَّثَنِيهِ زَيْدُ بْنُ نَابِتٍ قَالَ :  
 بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ ، عَلَىٰ بَفْلَةٍ لَهُ ، وَنَحْنُ مَعَهُ ، إِذْ حَدَّثَنَا بِهِ <sup>(٢)</sup> فَكَادَتْ تُلْقِيهِ .

(١) (فيكون ذلك؟ يا أبا عبد الله!) أبو عبد الله هو مطرف بن عبد الله . والقائل له قتادة . وقوله لقد أدركتهم في

الجاهلية ، لعله يريد أواخر أمرهم وأتار الجاهلية . وإلا فمطرف صغير عن إدراك زمن الجاهلية حقيقة ، وهو يعقل .

(٢) (حادث به) أي مات عن الطريق ونفرت .

وَإِذَا أَقْبُرَ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ قَالَ: كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجُرَيْرِيُّ فَقَالَ «مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا. قَالَ «فَمَتَى مَاتَ هَؤُلَاءِ؟» قَالَ: مَاتُوا فِي الْإِسْرَاكِ. فَقَالَ «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بُنْتَلَى فِي قُبُورِهَا. فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا<sup>(١)</sup>، لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ» ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَقَالَ «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. قَالَ «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ. قَالَ «تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ» قَالُوا: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ.

\*\*\*

٦٨ - (٢٨٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «لَوْلَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

\*\*\*

٦٩ - (٢٨٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. ح. وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ. حَدَّثَنَا أَبِي. ح. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ. ح. وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ). حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْبَرَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ. فَسَمِعَ صَوْتًا. فَقَالَ «يَهُودٌ تَمَذَّبُ فِي قُبُورِهَا».

\*\*\*

٧٠ - (٢٨٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ. حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ،

(١) (فلولا أن لا تدافنوا) أصله تدافنوا. فحذفت إحدى التاءين. وفي الكلام حذف. يعني لولا مخافة أن لا تدافنوا.

إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعالِهِمْ» قَالَ «يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ (١)؟» قَالَ «فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» قَالَ «فَيَقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ. قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ» قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ «فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا» .  
قَالَ قَتَادَةَ: وَذَكَرْنَا أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا. وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضْرَاءً (٢) إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ.

\*\*\*

٧١- (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الْمَيِّتَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، إِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نِعالِهِمْ إِذَا انصَرَفُوا» .

\*\*\*

٧٢- (...) حَدَّثَنِي سَمُرُؤُ بْنُ زُرَّارَةَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ) عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ» . فَذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ شَيْبَانَ عَنْ قَتَادَةَ .

\*\*\*

٧٣- (٢٨٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْمَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبيدَةَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «يُنَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ [١٤/ابراهيم/٢٧]» قَالَ «تَزَلَّتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ. فَيَقَالُ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ وَنَبِيِّ مُحَمَّدٌ (ﷺ) فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: يُنَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ» .

\*\*\*

(١) (مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ) يَعْنِي بِالرَّجُلِ النَّبِيَّ ﷺ . وَإِنَّمَا يَقُولُهُ بِهَذِهِ الْعِبَارَةِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا تَعْظِيمُ امْتِحَانًا لِلْمَسْتَوَلِ، لِثَلَاثِ تِلْكَ تَعْظِيمُهُ مِنْ عِبَارَةِ السَّائِلِ . ثُمَّ يَنْبَغِي اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا .  
(٢) (يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا، وَيَمْلَأُ عَلَيْهِ خَضْرَاءً) الْخَضْرَاءُ ضَبْطُوه بِوَجْهَيْنِ . أَحَدُهُمَا بِفَتْحِ الحَاءِ وَكسْرِ الضَّادِ وَالثَّانِي بِضَمِّ الحَاءِ وَفَتْحِ الضَّادِ . وَالْأَوَّلُ أَشْهُرُ . وَمَعْنَاهُ يَمْلَأُ نَمَا غُضَّةً نَاعِمَةً . وَأَصْلُهُ مِنْ خَضْرَاءِ الشَّجَرَةِ . هَكَذَا فَسَّرُوهُ . قَالَ الْقَاضِي: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْفَسْحُ لَهُ عَلَى ظَاهِرِهِ، وَأَنَّهُ يَرْفَعُ عَنْ بَصَرِهِ مَا يُجَاوِرُهُ مِنَ الْحِجَابِ الْكَشِيفَةِ بِمِثْلِ لَاتِنَالِهِ ظِلْمَةُ الْقَبْرِ وَلَا ضَيْقُهُ، إِذَا رَدَّتْ إِلَيْهِ رُوحُهُ . قَالَ وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ عَلَى ضَرْبِ الْمَثَلِ وَالِاسْتِمَارَةِ لِلرَّحْمَةِ وَالنِّعَمِ . كَمَا يُقَالُ: سَقَى اللَّهُ قَبْرَهُ . وَالِاحْتِمَالُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ .

٧٤ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنُونَ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : مَيَّبَتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ، قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ .

\*\*\*

٧٥ - (٢٨٧٢) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا بُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . قَالَ « إِذَا خَرَجَتْ رُوحُ الْمُؤْمِنِ تَلَقَّهَا مَلَكَانِ يُصْعِدَانِهَا » . قَالَ حَمَّادٌ : فَذَكَرَ مِنْ طِيبٍ رِيحَهَا ، وَذَكَرَ الْمِسْكَ .

قَالَ « وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ : رُوحٌ طَيِّبَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى جَسَدِكَ كُنْتَ تَعْمُرِيته . فَيَنْطَلِقُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ . ثُمَّ يَقُولُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ (١) » . قَالَ « وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ رُوحُهُ - قَالَ حَمَّادٌ وَذَكَرَ مِنْ تَنَبُّهَا ، وَذَكَرَ لَمْنَا - وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ : رُوحٌ خَبِيثَةٌ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ . قَالَ فَيَقَالُ : انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ (٢) » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رِيْطَةَ (٣) ، كَانَتْ عَلَيْهِ ، عَلَى أَنْفِهِ ، هَكَذَا .

\*\*\*

٧٦ - (٢٨٧٣) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطِ الْهَدَلِيِّ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ : قَالَ قَالَ أَنَسٌ : كُنْتُ مَعَ عُمَرَ . ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ . فَتَرَاءَيْنَا الْهَيْلَالَ . وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ (٤) . فَرَأَيْتُهُ . وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ غَيْرِي . قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ : أَمَا تَرَاهُ ؟ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ . قَالَ يَقُولُ عُمَرُ : سَأَرَاهُ وَأَنَا مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي . ثُمَّ أَنشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ :

(١) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) أي إلى سدرة المنتهى .

(٢) (انطلقوا به إلى آخر الأجل) إلى سبعين .

(٣) (ريطة) الرابطة ثوب رقيق . وقيل: هي الملافة . وكان سبب ردها على الأنف بسبب ما ذكر من تن ربح روح

الكافر .

(٤) (حديد البصر) أي نافذه . ومنه قوله تعالى : فيصرك اليوم حديد .

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ يَقُولُ « هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِنْ شَاءَ اللَّهُ <sup>(١)</sup> »  
 قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ! مَا أَخْطَوْا الْخُدُودَ الَّتِي حَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَجَمَلُوا فِي بَيْتِ  
 بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ. فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ « يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ! وَيَا فُلَانُ بْنُ  
 فُلَانٍ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا. »  
 قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ تَكَلَّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟ قَالَ « مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ <sup>(٢)</sup>.  
 غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوهُ عَلَى شَيْءٍ ». »

\*\*\*

٧٧ - (٢٨٧٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ. حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ قَتْلَ بَدْرٍ ثَلَاثًا. ثُمَّ أَنَاهُمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ « يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ!  
 يَا أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ! يَا عَتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ! أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟ فَإِنِّي  
 قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى  
 يُجِيبُونَ وَقَدْ جِيفُوا <sup>(٣)</sup>؟ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعِ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ. وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ  
 أَنْ يُجِيبُوا » ثُمَّ أَمَرَ بِمِمْ فَسَجَّحُوا. فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرٍ <sup>(٤)</sup>.

\*\*\*

(١) ( هذا مصراع فلان غدا إن شاء الله ) هذا من معجزاته ، ﷺ ، الظاهرة .  
 (٢) ( ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ) قال المازري : قال بعض الناس : الميت يسمع ، عملا بظاهر هذا الحديث . ثم أنكره  
 المازري وادعى أن هذا خاص في هؤلاء . ورد عليه القاضي عياض وقال : يحتمل سماعهم على ما يحتمل عليه سماع الموتى في  
 أحاديث عذاب القبر وقتنته التي لا مدفع لها . وذلك بإحيائهم أو إحياء جزء منهم يعقلون به ويسمعون في الوقت الذي يريد  
 الله تعالى .

هذا كلام القاضي ، وهو الظاهر المختار الذي تقتضيه أحاديث السلام على القبور .

(٣) ( كيف يسمعون وأنى يجيبوا وقد جيفوا ) هكذا هو في عامة النسخ المتمددة : كيف يسمعون وأنى يجيبوا ، من  
 غير نون . وهي لئمة صحيحة ، وإن كانت قليلة الاستعمال . وسبق بيانها مرات . وقوله : جيفوا أى ألتنوا وصاروا جيفا .  
 يقال : جيف الميت وجاف وأجاف وأروح وأنن ، بمعنى .

(٤) ( فسججوا فألقوا في قلب بدر ) وفي الرواية الأخرى : في طوى من أطواء بدر . والقلب والطوى بمعنى . وهي  
 البئر المطوية بالحجارة . قال أصحابنا : وهذا السحب إلى القلب ليس دفن لهم ولا سيانة وحرمة ، بل لدفع رأتهم المؤذية .

٧٨ - (٢٨٧٥) حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمَعْنِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَمِيدٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ . حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ . قَالَ : ذَكَرْنَا لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَظَهَرَ عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا . ( وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ ، بِأَرْبَعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا ) مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ . فَأَلْقَوْا فِي طَوْرِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ :

\*\*\*

(١٨) باب إنبات الحساب

٧٩ - (٢٨٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ <sup>(١)</sup> . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ حُوسِبَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، عُذِبَ » فَقُلْتُ : أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا سِيرًا ؟ [٨٤/الانشقاق/٨] فَقَالَ « لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ . إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ . مَنْ نُوقِسَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذِبَ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ التَّمَكِيُّ وَأَبُو كَلَيْلٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ . حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

(١) ( عن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة ) هذا مما استدركه الدارقطني على البخاري ومسلم . وقال: اختلفت الرواية فيه عن ابن أبي مليكة . فروى عنه عن عائشة . وروى عنه عن القائم عنها . وهذا استدراك ضعيف ، لأنه محمول على أنه سمعه من القائم عن عائشة ، وسمعه أيضا منها بلا واسطة . فرواه بوجهين . وقد سبقت نظائر هذا .  
(٢) ( من نوقس الحساب يوم القيامة عذب ) معنى نوقس استقصى عليه . قال القاضي : وقوله : عذب ، له معنيان . أحدهما أن نفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عليها هو التمديب . لما فيه من التوبيخ . والثاني أنه مفض إلى العذاب بالنار . وبؤيده قوله في الرواية الأخرى : هلك ، مكان عذب . هذا كلام القاضي .  
وهذا الثاني هو الصحيح . وممناه أن التصدير غالب في العباد . فن استقصى عليه ولم يسامح هلك ودخل النار . ولكن الله تعالى يمهو ويغفر ، مادون الشرك ، لمن يشاء .

٨٠ - (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانَ) . حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَيْسَ أَحَدٌ يَحْسَبُ إِلَّا هَلَكَ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ : حِسَابًا يَسِيرًا ؟ قَالَ « ذَلِكَ الْفَرَضُ . وَلَكِنْ مَنْ نَوَّسَ الْحِسَابَ هَلَكَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « مَنْ نَوَّسَ الْحِسَابَ هَلَكَ » ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي يُونُسَ .

\*\*\*

(١٩) باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى، عند الموت

٨١ - (٢٨٧٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَبْلَ وَقَاتِهِ بِثَلَاثِ ، يَقُولُ « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ » (١) .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ . كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) (لا يمتوتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن . وفي رواية : إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل) قال العلماء : هذا تحذير من القنوط ، وحث على الرجاء عند الخاتمة . وقد سبق في الحديث الآخر قوله سبحانه وتعالى : أنا عند ظن عبدي بي . قال العلماء : معنى حسن الظن بالله تعالى أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه . قالوا : وفي حالة الصحة يكون خائفًا راجيًا ، ويكونان سواء . وقيل يكون الحوف أرجح . فإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه . لأن مقصود الحوف الانكشاف عن الماصي والقبائح والحرص على الإكثار من الطاعات والأعمال . وقد تمدد ذلك أو معظمه في هذا الحال . فاستحب إحسان الظن التضمن للافتقار إلى الله تعالى والإذعان له . ويؤيده الحديث المذكور بعمده : يمت كل عبد على ما مات عليه . ولهذا عقبه مسلم للحديث الأول . قال العلماء : معناه يمت على الحالة التي مات عليها . ومثله الحديث الآخر بعمده : ثم يمتوا على نياتهم .

٨٢ - (...) وحدثني أبو داود، سليمان بن مَعْبُدٍ . حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ، عَارِمٌ . حَدَّثَنَا مُهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا وَاصِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، يَقُولُ « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

٨٣ - (٢٨٧٨) وحدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « يَبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . وَلَمْ يَقُلْ : سَمِعْتُ .

\*\*\*

٨٤ - (٢٨٧٩) وحدثني حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجَيْبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَمُرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا ، أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بُعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة

(١) باب الفتن والفتن، وفتح روم بأجوج ومأجوج

١ - (٢٨٨٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيَلُ اللَّعْرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ <sup>(١)</sup> وَمِثْلُ هَذِهِ » وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ <sup>(٢)</sup> .

قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالُوا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ ، قَالُوا : عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ <sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

- (١) (يأجوج ومأجوج) غير مهموزين ومهموزان . قرئ في السبع بالوجهين . الجمهور بترك الهمز .
- (٢) (وعقد سفیان بيده عشرة) هكذا وقع في رواية سفیان عن الزهري . ووقع بـمه في رواية يونس عن الزهري . وحلق بإصبعه الإبهام والتي تليها . وفي حديث أبي هريرة ، بـمه : وعقد وهيب بيده تسعين . فأما رواية سفیان ويونس فتفتقتان في المعنى . وأما رواية أبي هريرة فخالفه لهما . لأن عقد التسعين أضيح من العشرة . قال القاضي : لعل حديث أبي هريرة متقدم ، فزاد قدر الفتح بقدر هذا القدر . قال : أو يكون المراد التقريب بالتمثيل ، لاحقيقة التحديد .
- (٣) (أتهلك وفينا الصالحون؟ قال «نعم إذا كثرت الخبث») نهلك ، بكسر اللام ، على اللغة الفصيحة المشهورة ، وحكى فتحها ، وهو ضميم أو فاسد . والخبث ، بفتح الخاء والباء . وفسره الجمهور بالفسوق والفسور . وقيل : الزاد الزنى خاصة . وقيل : أولاد الزنى . والظاهر أنه المصاحي مطلقا . ومعنى الحديث أن الخبث إذا كثرت فقد يحصل الهلاك للمم ، وإن كان هناك صالحون .
- (٤) (عن زينب بنت أم سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش) هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابييات =

٢ - (...) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ أَخْبَرَتْهَا ؛ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَرَعَا ، مُحَمَّرًا وَجْهَهُ ، يَقُولُ « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . وَيَلُحُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ . فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمٍ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وَحَلَّقَ بِإِصْبَمِهِ الْإِبْهَامَ ، وَالنَّبِيَّ تَلْبِيهَا .

قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَهْهِلِكُمْ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ « نَعَمْ . إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي . حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ . كَلَامُهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ . بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِهِ .

\*\*\*

٣ - (٢٨٨١) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمٍ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وَعَقَدَ وَهَيْبٌ يَدَيْهِ تَسْعِينَ .

\*\*

### (٢) باب الحسف بالحيس الذي يؤرم البيت

٤ - (٢٨٨٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرَانِ : حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

= زوجتان لرسول الله ﷺ وريبتان له ، بمضمن عن بعض .

ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابيات ، بمضمن عن بعض ، غيره

وحبيبة هذه هي بنت أم حبيبة ، أم المؤمنين بنت أبي سفيان . ولدها من زوجها ، عبد الله بن جحش ، الذي كانت عنده قبل النبي ﷺ .

ابن القِبْطِيَّةِ . قَالَ : دَخَلَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ ، وَأَنَا مَعَهُمَا ، عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ <sup>(١)</sup> . فَسَأَلَاهَا عَنِ الْجَيْشِ الَّذِي يُحْسَفُ بِهِ . وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَيَّامِ ابْنِ الزُّبَيْرِ . فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَمُودُ عَائِدٌ بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْتٌ . فَإِذَا كَانُوا بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ <sup>(٢)</sup> حُسِفَ بِهِمْ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَكَيْفَ يَمُنُّ كَانِ كَارِهًا ؟ قَالَ « يُحْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ . وَلَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَيْتِهِ » .

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : هِيَ بَيِّدَاءُ الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

٥ - (...) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، وَفِي حَدِيثِهِ : قَالَ فَلَقَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ فَقُلْتُ : إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ : بَيِّدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ . فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! إِنَّهَا لَبَيِّدَاءُ الْمَدِينَةِ .

\*\*\*

٦ - (٢٨٨٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّئَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ . سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ : أَخْبَرْتَنِي حَفْصَةُ ؛ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ ﷺ

(١) (أم سلمة ، أم المؤمنين) قال القاضي عياض : قال أبو الوليد السكتاني : هذا ليس بصحيح . لأن أم سلمة توفيت في خلافة معاوية ، قبل موته بسنين ، سنة تسع وخمسين . ولم تدرك ابن الزبير . قال القاضي : فدقيل إنها توفيت أيام يزيد بن معاوية ، في أولها . فعلى هذا يستقيم ذكرها . لأن ابن الزبير نازع يزيد أول ما بلنثه بيئته عند وفاة معاوية . ذكر ذلك الطبري وغيره .

ومن ذكر وفاة أم سلمة أيام يزيد ، أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب .

وقد ذكر مسلم الحديث ، بعد هذه الرواية ، من رواية حفصة ، وقال : عن أم المؤمنين ، ولم بسمها .

قال الدارقطني : هي عائشة . قال : ورواه سالم بن أبي الجعد عن حفصة أو أم سلمة . وقال : والحديث محفوظ عن أم سلمة ، وهو أيضا محفوظ عن حفصة . هذا آخر كلام القاضي .

ومن ذكر أن أم سلمة توفيت أيام يزيد بن معاوية ، أبو بكر بن أبي خيثمة .

(٢) (فإذا كانوا بيضاء من الأرض ، وفي رواية : بيضاء المدينة) قال العلماء : البيضاء كل أرض ملساء لا شيء بها .

وبيضاء المدينة الشرف الذي تقدم ذى الخليفة ، أي إلى جهة مكة .

يَقُولُ « لَيُؤْمَنَنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ <sup>(١)</sup> يَغْزُونَهُ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ ، يُخَسِّفُ بِأَوْسَطِهِمْ . وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ آخِرَهُمْ . ثُمَّ يُخَسِّفُ بِهِمْ . فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ » .  
 فَقَالَ رَجُلٌ : أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنَّكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ . وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى  
 النَّبِيِّ ﷺ .

\*\*\*

٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو .  
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمِيرِيِّ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ  
 عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « سَمِعُوا بِهَذَا الْبَيْتِ - يَسْنِي الْكُفْبَةَ - قَوْمٌ لَيْسَتْ لَهُمْ  
 مَنَعَةٌ <sup>(٢)</sup> وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ . يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءِ مِنَ الْأَرْضِ خُسِفَ بِهِمْ » .  
 قَالَ يُونُسُ : وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسِيرُونَ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ : أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ  
 بِهَذَا الْجَيْشِ .

قَالَ زَيْدٌ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ الْأَمِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَيْمَةَ ،  
 عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ . يَبْتَلِ حَدِيثَ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ . غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ  
 بْنُ صَفْوَانَ .

\*\*\*

٨ - (٢٨٨٤) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ  
 الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : عَبَّتِ <sup>(٣)</sup> رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ .  
 فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ . فَقَالَ « الْمَجْبُوبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي  
 يَوْمُئِذٍ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ . قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ . حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ » . فَقُلْنَا :

(١) (ليؤمنن هذا البيت جيش) أى بقصدونه .

(٢) (منعة) أى ليس لهم من يحميهم .

(٣) (عبت) قيل : معناه اضطرب بجسمه . وقيل : حرك أطرافه ، كمن يأخذ شيئاً أو يدفعه .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ. قَالَ « نَعَمْ. فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ<sup>(١)</sup> وَالْمَجْبُورُ<sup>(٢)</sup> وَابْنُ السَّبِيلِ<sup>(٣)</sup>. يَهْلِكُونَ مَهْلِكًا وَاحِدًا<sup>(٤)</sup>. وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى<sup>(٥)</sup>. يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ<sup>(٦)</sup> ».

\*\*\*

### (٣) باب نزول الفتن كمواقع القطر

٩ - (٢٨٨٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ عُرْوَةَ، عَنِ أَسَامَةَ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى الْأَطَمِ<sup>(٧)</sup> مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ. ثُمَّ قَالَ « هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنْ لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ يُيُوتِكُمْ، كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ<sup>(٨)</sup> ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ.

\*\*\*

١٠ - (٢٨٨٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي . وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَعْقُوبُ - وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

(١) المستبصر) هو المستبين لذلك، القاصد له عمدا.

(٢) والمجبور) هو الكروه. يقال: أجبرته فهو مجبر، هذه اللفظة المشهورة. ويقال أيضا: جبرته فهو مجبور.

حكاهما الفراء وغيره. وجاء هذا الحديث على هذه اللفظة.

(٣) وابن السبيل) المراد به سالك الطريق معهم، وليس منهم.

(٤) يهلكون مهلكا واحدا) أى يقع الهلاك، فى الدنيا، على جميعهم.

(٥) ويصدرون مصادر شتى) أى يبعثون مختلفين على قدر نياتهم. فيجازون بحسبها.

(٦) أشرف على أطم) أشرف علا وارتفع. والأطم هو القصر والحصن. وجمعه أطام.

(٧) كمواقع القطر) التشبيه بمواقع القطر فى الكثرة والعموم. أى أنها كثيرة وتعم الناس. لا تختص بها طائفة.

وهذا إشارة إلى الحروب الجارية بينهم، كوقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان ومقتل الحسين رضى الله عنهم؛ وغير ذلك.

وفيه معجزة ظاهرة له ﷺ.

حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ»<sup>(١)</sup>، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَائِي، وَالْمَائِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ<sup>(٢)</sup>. وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً<sup>(٣)</sup> فَلْيَمْتَدِّ بِهِ<sup>(٤)</sup>».

\*\*\*

١١ - (...) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي. وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ. حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ. حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ تَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا. إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يُزِيدُ «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةً، مَن فَاتَتْهُ فَكَأَنَّهَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

\*\*\*

١٢ - (...) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ «تَكُونُ فِتْنَةٌ النَّائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْيَقْظَانِ. وَالْيَقْظَانُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ. وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي. فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَسْتَعِذْ».

\*\*\*

١٣ - (٢٨٨٧) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحَامُ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَّقَدُ السَّبِيخِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ فِي أَرْضِهِ. فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا؟ قَالَ: نَعَمْ. سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) (القاعد فيها خير من القائم الخ) معناه بيان عظيم خطرها، والحث على تجنبها والهرب منها ومن التثبت في شيء. وإن شرها وفتنتها يكون على حسب التعلق بها.

(٢) (من تشرف لها تستشرفه) أما تشرف فروى على وجهين مشهورين: أحدهما بالباء والشين والراء. والثاني يُشْرِفُ، وهو من الإشراف للشيء، وهو الانتصاب والتطلع إليه والتمرض له. ومعنى تستشرفه تقلبه وتصرعه. وقيل: هو من الإشراف، بمعنى الإشفاء على الهلاك، ومنه: أشقى المريض على الموت وأشرف.

(٣) (ملجأ) أي عاصم وموضعا يلتجئ إليه ويمتزل فيه.

(٤) (فليمتد به) أي فليمتزل فيه.

« إِنَّمَا سَتَكُونُ فِتْنٌ . أَلَا تَمُّ تَكُونُ فِتْنَةٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَأْشِي فِيهَا . وَالْمَأْشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي إِلَيْهَا . أَلَا ، فَإِذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَمَتْ ، فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ . وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ ؟ قَالَ « يَمْعُدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى حَدِّهِ بِحَجَرٍ <sup>(١)</sup> . ثُمَّ لِيَنْجُو إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ . اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ اللَّهُمَّ ! هَلْ بَلَغْتُ ؟ » قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَمْتُ حَتَّى يُنْطَلِقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّفَقَيْنِ ، أَوْ إِحْدَى الْفِئْتَيْنِ ، فَضَرَّ بَنِي رَجُلٍ بِسَيْفِهِ ، أَوْ يَجِيءُ سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي ؟ قَالَ « يَبُوءُ بِأَيْمِهِ وَإِيمَانِهِ <sup>(٢)</sup> . وَيَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ . كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحَّامِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . حَدِيثُ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوُ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ . وَانْتَهَى حَدِيثُ وَكِيعٍ عِنْدَ قَوْلِهِ « إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ » وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ .

\*\*

#### (٤) باب إذا تواجها المسلمان بسيفهما

١٤ - (٢٨٨٨) حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ ، عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ . قَالَ : خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ . فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ ؟ يَا أَخْنَفُ ! قَالَ قُلْتُ : أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . يَعْنِي عَلِيًّا . قَالَ فَقَالَ لِي : يَا أَخْنَفُ ! ارْجِعْ . فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا <sup>(٣)</sup> ، فَالْقَاتِلُ

(١) (يمعد إلى سيفه فيدق على حده بحجر) قيل : المراد كسر السيف حقيقة ، على ظاهر الحديث ؛ ليسد على نفسه

باب هذا القتال . وقيل : هو مجاز . والمراد به ترك القتال . والأول أصح .

(٢) (يبوء بأيمه وإيمانه) معنى يبوء بأيمه ، يلزمه ويرجع به ويتحمله . أى يبوء الذى أكرهك ، بأيمه ؛ إكراهك

وفى دخوله فى الفتنة ، وإيمانه فى قتلك غيره .

(٣) (إذا تواجها المسلمان بسيفيهما) معنى تواجها . ضرب كل واحد وجه صاحبه ، أى ذاته وجماعته . وأما كون

القاتل والمقتول فى النار ، فمحمول على من لا تأويل له . ويكون قتالهما عصبية ونحوها . ثم كونه فى النار معناه مستحق

لها . وقد يجازى بذلك ، وقد يفهم الله تعالى عنه .

وَالْمَقْتُولِ فِي النَّارِ « قَالَ فَقُلْتُ، أَوْ قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَذَا الْقَاتِلُ. فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ ».

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّحِ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ وَالْمَعْلَى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ . قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اتَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيِّئَيْهِمَا ، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي حَبَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَّادٍ . إِلَى آخِرِهِ .

\*\*\*

١٦ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « إِذَا الْمُسْلِمَانِ حَمَلَا أَحَدُهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ ، فَهَمَا عَلَى جُرْفِ جَهَنَّمَ (٢) . فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، دَخَلَاهَا جَمِيعًا » .

\*\*\*

١٧ - (١٥٧) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ . قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ (٣) . وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ . وَدَعْوَاهُمَا وَاحِدَةٌ » .

\*\*\*

(١) (حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني ، وقال : لم يرفعه الثوري عن منصور . وهذا الاستدراك غير مقبول ، فإن شعبة إمام حافظ ، فزيادته الرفع مقبولة .  
(٢) (فهما على جرف جهنم) هكذا هو في معظم النسخ : جرف . وفي بعضها : حرف . وهما متقاربان . ومعناه على طرفها ، قريب من السقوط فيها .  
(٣) (حتى تقتتل فئتان عظيمتان) هذا من المعجزات . وقد جرى هذا في العصر الأول .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرَجُ » قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « الْقَتْلُ . الْقَتْلُ » .

\*\*\*

(٥) باب هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض

١٩ - (٢٨٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّيِّعِ الْعَتَكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ ، عَنْ ثَوْبَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ زَوَى<sup>(١)</sup> لِي الْأَرْضَ . فَرَأَيْتُمْ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا . وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مَلَكَهَا مَا زَوَى لِي مِنْهَا . وَأُعْطِيَتْ الْكَنْزِينَ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ<sup>(٢)</sup> . وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يَهْلِكَهَا بَسَنَةٌ عَامَّةٌ . وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ . فَيَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ<sup>(٣)</sup> . وَإِنَّ رَبِّي قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ . وَإِنِّي أُعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بَسَنَةٌ عَامَّةٌ<sup>(٤)</sup> . وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ . يَسْتَبِيحَ بِيضَتَهُمْ . وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بَاطَرَهَا - أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَفْطَارِهَا - حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا ، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْآخَرُونَ : حَدَّثَنَا) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحِيِّ ، عَنْ ثَوْبَانَ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى زَوَى لِي الْأَرْضَ . حَتَّى رَأَيْتُمْ مَشَارِقَهَا

(١) (زوى) معناه جمع .

(٢) (الكنزين الأحمر والأبيض) المراد بالكنزين الذهب والفضة . والمراد كثرًا كسرى وقبصر ، ملكى العراق

والشام .

(٣) (فيستبيح بيضتهم) أى جمعهم وأصلهم . والبيضة ، أيضا ، العز والملك .

(٤) (ألا أهلكهم بسنة عامة) أى لا أهلكهم بقسط بعمومهم . بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة ، بالنسبة

إلى باقى بلاد الإسلام .

وَمَعَارِبَهَا . وَأَعْطَانِي الْكَتْرَ مِنَ الْأَخْمَرِ وَالْأَبْيَضِ . » ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ .

\*\*\*

٢٠ - (٢٨٩٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعْمِرٍ . ع . وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمِرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالِيَةِ . حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ ، دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . وَصَلَّيْنَا مَعَهُ . وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا . ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيْنَا . فَقَالَ ﷺ « سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا . فَأَعْطَانِي ثَلَاثِينَ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً . سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفِرْقِ فَأَعْطَانِيهَا . وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَحْمَلَ بِأَسْمِهِمْ يَدُهُمْ فَمَنْعَنِيهَا . »

\*\*\*

٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ . أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّهُ أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ . فَمَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ . يَمْثِلُ حَدِيثَ ابْنِ مُعْمِرٍ .

\*\*\*

(٦) باب إخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكونه إلى قيام الساعة

٢٢ - (٢٨٩١) حَدَّثَنِي جَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ : قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ : وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَانَتْ ، فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ . وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا ، لَمْ يُحَدِّثْهُ غَيْرِي . وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، وَهُوَ يُحَدِّثُ مُجْلِسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ يَمُدُّ الْفِتْنَ « مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَدْرُنُ شَيْئًا . وَمِنْهُنَّ فِتْنٌ كَرِجَاجُ الصَّيْفِ . مِنْهَا صَمَارٌ وَمِنْهَا كِبَارٌ » .

قَالَ حُذَيْفَةُ : فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي .

\*\*\*

٢٣ - (...) وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم (قال عثمان: حدثنا) وقال إسحاق: أخبرنا) جرير عن الأعمش، عن شقيق، عن خديفة قال: قام فينا رسول الله ﷺ مقامًا. ماترك شيئًا يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة، إلا حدث به. حفظه من حفظه ونسيه من نسيه. قد علمه أصحابي هؤلاء. وإنه ليكون منه الشيء قد نسيته فأراه فأذكره. كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه. ثم إذا رآه عرفه.

\*\*\*

(...) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة. حدثنا وكيع عن سفيان، عن الأعمش، بهذا الإسناد، إلى قوله: ونسيه من نسيه. ولم يذكر ما بعده.

\*\*\*

٢٤ - (...) وحدثنا محمد بن بشر. حدثنا محمد بن جعفر. حدثنا شعبة. ح وحدثني أبو بكر ابن نافع. حدثنا غندر. حدثنا شعبة عن عدي بن ثابت، عن عبد الله بن يزيد، عن خديفة؛ أنه قال: أخبرني رسول الله ﷺ بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة. فما منه شيء إلا قد سألته. إلا أنني لم أسأله: ما يخرج أهل المدينة من المدينة؟

\*\*\*

(...) حدثنا محمد بن المثنى. حدثني وهب بن جرير. أخبرنا شعبة، بهذا الإسناد، نحوه.

\*\*\*

٢٥ - (٢٨٩٢) وحدثني يعقوب بن إبراهيم الدورقي وحجاج بن الشاعر. جميعًا عن أبي حاصم. قال حجاج: حدثنا أبو حاصم. أخبرنا عزرة بن ثابت. أخبرنا علي بن أحمد. حدثني أبو زيد (يعني عمرو بن أخطب) قال: صلى بنا رسول الله ﷺ الفجر. وصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر. فنزل فصلى. ثم صعد المنبر. فخطبنا حتى حضرت العصر. ثم نزل فصلى. ثم صعد المنبر. فخطبنا حتى غربت الشمس. فأخبرنا بما كان وما هو كائن. فأعلمنا أحفظنا.

\*\*

## (٧) باب في الفتنه التي تموج كمرج البحر

٢٦ - (١٤٤) حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ومحمد بن العلاء، أبو كريب. جميعاً عن ابن مَعَاوِيَةَ. قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ<sup>(١)</sup>. قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ. فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ كَمَا قَالَ؟ قَالَ فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. وَكَيْفَ قَالَ؟ قَالَ قُلْتُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». فَقَالَ عُمَرُ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ. إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ. قَالَ فَقُلْتُ: مَالِكٌ وَلَهَا؟ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! إِنَّ يَبْنُوكَ وَيَبْنُوكَ أَبَا مُغَلَقًا. قَالَ: أَفَيُكْسَرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ قُلْتُ: لَا. بَلْ يُكْسَرُ. قَالَ: ذَلِكَ آخَرِي أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا.

قَالَ فَقُلْنَا لِحُذَيْفَةَ: هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ؟ قَالَ: نَعَمْ. كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ الْإِبِلَةِ. إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ.

قَالَ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ: مِنَ الْبَابِ؟ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلُهُ. فَسَأَلَهُ. فَقَالَ: عُمَرُ.

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ. قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ. أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْسَى. كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مَعَاوِيَةَ. وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ. حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ؛ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِتْنَةِ؟ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ.

\*\*\*

(١) (عن حذيفة) هذا الحديث سبق شرحه في كتاب الإيمان: ١ / ٢٣١.

٢٨ - (٢٨٩٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مَعَاذٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ . قَالَ : قَالَ جُنْدُبٌ : جِئْتُ يَوْمَ الْجُرْعَةِ <sup>(١)</sup> . فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ . فَقُلْتُ : لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا دِمَاءَهُ . فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! قَالَ : كَلَّا . وَاللَّهِ ! قُلْتُ : بَلَى . وَاللَّهِ ! قَالَ : كَلَّا . وَاللَّهُ ! إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ . قُلْتُ : بِئْسَ الْجَلِيسُ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ . تَسْمَعُنِي أَخَالِفُكَ <sup>(٢)</sup> . وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي ؟ ثُمَّ قُلْتُ : مَا هَذَا الْعُضْبُ ؟ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ . فَإِذَا الرَّجُلُ حَذِيفَةٌ .

\*\*

(٨) باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

٢٩ - (٢٨٩٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . يَقْتَتِلُ النَّاسُ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ ، مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ . وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أُجْبَوُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ . حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ ، بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ : فَقَالَ أَبِي : إِنَّ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ .

\*\*\*

٣٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ ، سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ . حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ،

(١) (الجرعة) بفتح الجيم وبفتح الراء وإسكانها. والفتح أشهر وأجود. وهي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة. ويوم الجرعة يوم خرج فيه أهل الكوفة يتلغون واليا ولاء عليهم عثمان. فردوه وسألوا عثمان أن يولي عليهم أباموسى الأشعري، قولاه.

(٢) (أخالفك) وقع في جميع نسخ بلادنا المتمددة: أخالفك. قال القاضي: ورواية شيوخنا كافة: أخالفك. من الحالف الذى هو البين. قال: ورواه بعضهم بالمجمة. وكلاهما صحيح. قال: لكن المهمة أظهر، لتكرر الأيمان بينهما.

(٣) (يحسر) أى ينكشف، لذهاب مائه.

عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِرَ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا».

\*\*\*

٣١ - (...) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ . حَدَّثَنَا عُمَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا» .

\*\*\*

٣٢ - (٢٨٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَسَّارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ . قَالَ: كُنْتُ وَأَقَامَ مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ . فَقَالَ: لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ<sup>(١)</sup> فِي طَلَبِ الدُّنْيَا . قُلْتُ: أَجَلٌ . قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْمِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ . فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ . فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ: لَيْتَنَّا تَرَكَنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لِيَذْهَبَ بِهِ كَلًّا . قَالَ فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ . فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ ، تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ» . قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بْنُ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ<sup>(٢)</sup> حَسَانَ .

\*\*\*

٣٣ - (٢٨٩٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ بَيْشٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) . قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْعَتِ الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَفِيزَهَا<sup>(٣)</sup> . وَمَنْعَتِ الشَّامُ مِذْيَهَا<sup>(٤)</sup> وَدِينَارَهَا .

- (١) (مختلفة أعناقهم) قال العلماء: المراد بالأعناق، هنا، الرؤساء والكبراء. وقيل: الجماعات. قال القاضي: وقد يكون المراد بالأعناق نفسها، وعبر بها عن أصحابها. لاسيما وهي التي بها التطلع والتشوف للأشياء.
- (٢) (أجم) هو الحصن. وجمه آجام. كأطعم وأطام، في الوزن والمعنى.
- (٣) (وقفيزها) القفيز مكيال معروف لأهل العراق. قال الأزهري: هو ثمانية مكاكيك. والمكوك صاع ونصف وهو خمس كيلجات.
- (٤) (مذيها) على وزن قفل، مكيال معروف لأهل الشام. قال العلماء: يسع خمس عشر مكوكا.

وَمَنْعَتِ مِصْرَ إِزْدَبَهَا<sup>(١)</sup> وَدِينَارَهَا. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. وَعُدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ. « شَهِدَ عَلَى ذَلِكَ لَحْمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ. »

\*\*\*

(٩) باب في فتح قسطنطينية، وضرع الرجال، وتزول عيسى ابن مريم

٣٤ - (٢٨٩٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ. حَدَّثَنَا سَائِمَانُ بْنُ بِلَالٍ. حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ، أَوْ بِدَابِقِ<sup>(٢)</sup> ». فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ. مِنْ خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ: خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ سَبُّوا<sup>(٣)</sup> مِنَّا تَقَاتِلْهُمْ. فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ: لَا. وَاللَّهِ! لَا نَخْلَى بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا. فَيَقَاتِلُونَهُمْ. فَيَهْرَمُ ثَلَاثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا<sup>(٤)</sup>. وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ، أَفْضَلُ الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ. وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ. لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا. فَيَفْتَحُونَ قُسْطَنْطِينَيَةَ. فَبَيْنَمَا هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْعَنَائِمَ، قَدْ عَلِقُوا سِيُوفَهُمْ بِالرَّيْتُونَ، إِذْ صَاحَ فِيهِمُ الشَّيْطَانُ: إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِيكُمْ. فَيَخْرُجُونَ. وَذَلِكَ بَاطِلٌ. فَإِذَا جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ فَبَيْنَمَا هُمْ يُمِدُّونَ لِلْقِتَالِ، يُسَوِّونَ الصُّفُوفَ، إِذْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ. فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ. فَأَمَّهُمْ. فَإِذَا رَأَى عَدُوَّ اللَّهِ، ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ. فَلَوْ تَرَكَهُ لَأَنْدَابَ حَتَّى يَهْلِكَ. وَالسِّكِّنُ يَقْتُلُهُ اللَّهُ بِيَدِهِ. فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرَّتِهِ. »

\*\*\*

(١) (إردبها) مكيال معروف لأهل مصر. قال الأزهري وآخرون: يسع أربعة وعشرين صاعا.

(٢) (بالأعماق أو بدابق) موضعان بالشام، بقرب حلب.

(٣) (سبوا) روى سبوا على وجهين: فتح السين والباء وضمهما. قال القاسمي في الشارح: الضم رواية الأكثرين.

قال: وهو الصواب. قلت: كلاهما صواب لأنهم سبوا أولادهم سبوا الكفار.

(٤) (لا يتوب الله عليهم أبدا) أي لا يلهمهم التوبة.

## (١٠) باب نفوس الساعة والروم أكثر الناس

٣٥ - (٢٨٩٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ . حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ ابْنُ سَمْعَانَ . حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ ، عِنْدَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » . فَقَالَ لَهُ عَمْرٍو : أَبْصِرْ مَا تَقُولُ . قَالَ : أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : لَيْتَنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا : إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ . وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ . وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ . وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ وَضَعِيفٍ . وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ : وَأَمْنُهُمْ مِنْ ظَلَمِ الْمُلُوكِ .

\*\*\*

٣٦ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ مِحْجَبٍ التَّجِيبِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ<sup>(١)</sup> قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ » قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ فَقَالَ : مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكَّرُ عَنْكَ أَنْتَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ : قُلْتُ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ فَقَالَ عَمْرٍو : لَيْتَنِي قُلْتُ ذَلِكَ ، إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ . وَأَجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ<sup>(٢)</sup> . وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَسَاكِينِهِمْ وَضُعَفَاءِهِمْ .

\*\*\*

(١) (أن المستورد القرشي) هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم . وقال : عبد الكريم لم يدرك المستورد . فالحديث مرسل . قلت : لاستدراكه على مسلم في هذا . لأنه ذكر الحديث بحروفيه في الطريق الأول من رواية علي بن رباح عن أبيه عن المستورد ، متصلاً . وإنما ذكر الثاني متابعة . وقد سبق أنه يحتمل في النابعة ما لا يحتمل في الأصول . وقد سبق أيضاً أن مذهب الشافعي والمحققين أن الحديث المرسل ، إذا روى من جهة أخرى متصلاً ، احتج به وكان صحيحاً .

(٢) (وأجبر الناس عند مصيبة) هكذا في معظم الأصول : وأجبر ، بالجيم . وكذا نقله القاضي عن رواية الجمهور . وفي رواية بعضهم : وأصبر ، بالصاد . قال القاضي : والأول أولى لطابقة الرواية الأخرى : وأسرعهم إفاقة بعد مصيبة . وهذا بمعنى أجبر . وفي بعض النسخ : أخبر ، بالخاء المعجمة ، ولعل معناه أخبرهم بملاجئها والخروج منها .

## (١١) باب إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الرجال

٣٧ - (٢٨٩٩) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعلي بن حنبل . كلاهما عن ابن علية (واللفظ لابن حنبل) . حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ، عن محمد بن هلال ، عن أبي قتادة المدوي ، عن يسير بن جابر قال : هاجت ریح حمراء بالكوفة . فجاء رجل ليس له هجيري<sup>(١)</sup> إلا : يا عبد الله ابن مسعود ! جاءت الساعة . قال فعمد وكان متكئا . فقال : إن الساعة لا تقوم ، حتى لا يقسم ميراث ، ولا يفرج بغيمة . ثم قال بيده هكذا (ونحاهما نحو الشام) فقال : عدو يجمعون لأهل الإسلام<sup>(٢)</sup> ويجمع لهم أهل الإسلام . قلت : الروم تعني ؟ قال : نعم . وتكون عند ذاكم القتال ردة شديدة<sup>(٣)</sup> . فيشترط<sup>(٤)</sup> المسلمون شرطة<sup>(٥)</sup> للموت لا ترجع إلا غالبة . فيقتلون حتى يحجز بينهم الليل . فبني<sup>(٦)</sup> هؤلاء وهؤلاء . كل غير غالب . وتفنى الشرطة . ثم يشترط المسلمون شرطة للموت . لا ترجع إلا غالبة . حتى يحجز بينهم الليل . فبني هؤلاء وهؤلاء . كل غير غالب . وتفنى الشرطة . ثم يشترط المسلمون شرطة للموت . لا ترجع إلا غالبة . فيقتلون حتى يمضوا . فبني هؤلاء وهؤلاء . كل غير غالب . وتفنى الشرطة . فإذا كان يوم الرابع ، نهد<sup>(٧)</sup> إليهم بغية أهل الإسلام . فيجعل الله الذبرة عليهم<sup>(٨)</sup> . فيقتلون مقتلة - إما قال لا يرى مثلها ، وإما قال لم ير

(١) (ليس له هجيري) أي شأنه ودأبه ذلك . والهجيري بمعنى الهجير .

(٢) (لأهل الإسلام) أي لقتالهم .

(٣) (ردة شديدة) أي عظمة قوية .

(٤) (فيشترط) ضبطه بوجهين : أحدهما فيشترط ، والثاني فيشترط .

(٥) (شرطة) طائفة من الجيش تقدم للقتال .

(٦) (فبني) أي يرجع .

(٧) (نهد) أي نهض وتقدم .

(٨) (فيجعل الله الذبرة عليهم) أي الهزيمة . ورواه بعض رواة مسلم : الدائرة ، وهو بمعنى الذبرة . وقال الأزهرى :

الدائرة هم الدولة تدور على الأعداء . وقيل : هي الحادثة .

مِثْلَهَا - حَتَّىٰ إِنْ الطَّائِرُ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ<sup>(١)</sup>، فَمَا يَخْلِفُهُمْ<sup>(٢)</sup> حَتَّىٰ يَخْرُجَ مِنَّا. فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ<sup>(٣)</sup>، كَانُوا مِائَةً. فَلَا يَحِدُونَهُ بَقِيٍّ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ. فَبِأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيُّ مِيرَاثٍ يُقَاسِمُ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بَيَّاسَ، هُوَ أَكْبَرُ<sup>(٤)</sup> مِنْ ذَلِكَ. فَجَاءَهُمُ الصَّرِيحُ؛ إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذُرَارِيهِمْ. فَيَرْفُضُونَ<sup>(٥)</sup> مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَيَقْبَلُونَ. فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيمَةَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنِّي لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَلَانَ خِيَوَانِهِمْ. هُمْ خَيْرُ فَوَارِسٍ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ. أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسٍ عَلَىٰ ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ».

قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْرِيِّ. حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَحَدِيثُ ابْنِ عَلِيَّةَ أُمَّ وَأَشْبَعُ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ الْمَغِيرَةَ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَالْبَيْتُ مُلَانٌ. قَالَ فَهَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءَ بِالْكُوفَةِ. فَذَكَرْنَا نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ.

\*\*\*

- (١) (بجَنَابَتِهِمْ) أي نواحيهم. وحكى القاضى عن بعض رواهم: بجَنَابَتِهِمْ، أى شخوصهم.
- (٢) (فَمَا يَخْلِفُهُمْ) أى يجاوزهم. وحكى القاضى عن بعض رواهم: فَمَا يَلْحَقُهُمْ، أى يلحق آخرهم.
- (٣) (فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ) فى النهاية: أى يمد بعضهم بعضاً.
- (٤) (إِذَا سَمِعُوا بَيَّاسَ هُوَ أَكْبَرُ) هكذا هو فى نسخ بلادنا: بَيَّاسُ هُوَ أَكْبَرُ. وكذا حكاه القاضى عن محقق رواهم. وعن بعضهم: بناس أكثر. قالوا: والصواب الأول.
- (٥) (فَيَرْفُضُونَ) قال ابن فارس: الراء والفاء والضاد أصل واحد، وهو الترك.

(١٢) باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الرجال

٣٨ - (٢٩٠٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ. قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ. قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ مِنْ قِبَلِ الْمَغْرِبِ. عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ. فَوَاقَهُوهُ عِنْدَ أَكْمَةٍ. فَأَنَّهُمْ لَقِيَامُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي: إِنَّهُمْ قَعْمٌ بَيْنَهُمْ وَيَدْنُهُ. لَا يَفْتَالُونَهُ<sup>(١)</sup>. قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: لَمَلَهُ نَجْحِي مَعَهُمْ<sup>(٢)</sup>. فَأَتَيْتُهُمْ فَقَعَمْتُ بَيْنَهُمْ وَيَدْنُهُ. قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ. أُعْذُهُنَّ فِي يَدِي. قَالَ « تَعْرُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ فَارِسَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَعْرُونَ الرُّومَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. ثُمَّ تَعْرُونَ الدَّجَالَ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ. »  
قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ: يَا جَابِرُ! لَا تَرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تَفْتَحَ الرُّومَ.

\*\*\*

(١٣) باب في الآيات التي تنكروها قبل الساعة

٣٩ - (٢٩٠١) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ النَّسَكِيُّ - وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا: وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا) سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَّازِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ<sup>(٣)</sup>، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْغِفَارِيِّ قَالَ: أَطَّلَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكِرُ. فَقَالَ: « مَا تَذَاكِرُونَ؟ » قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ. قَالَ: « إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرُونَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ. »

(١) (لا يفتالونه) أى يقتلونه غيلة . وهى القتل فى غفلة وخفاء وخبديعة .

(٢) (نجحى معهم) أى يتاجهم . وممناه يمدتهم سرا .

(٣) (عن فرات القزاز عن أبي الطفيل) هذا الإسناد مما استدركه الدارقطنى . وقال : ولم يرفعه غير فرات عن أبي

الطفيل من وجه صحيح . قال : ورواه عبد العزيز بن رفيع وعبد الملك بن ميسرة موقوفا . هذا كلام الدارقطنى .

وقد ذكر مسلم رواية ابن رفيع موقوفة كما قال . ولا يقدح هذا فى الحديث . فإن عبد العزيز بن رفيع ثقة حافظ متفق

على توثيقه . فزيادته مقبولة .

فَذَكَرَ الدُّخَانَ<sup>(١)</sup>، وَالدَّجَالَ، وَالدَّابَّةَ<sup>(٢)</sup>، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ. وَثَلَاثَةَ حُسُوفٍ: حَسَفٌ بِالشَّرْقِ، وَحَسَفٌ بِالمَغْرِبِ، وَحَسَفٌ بِجَزِيرَةِ المَغْرِبِ. وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ اليَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى عَشْرِهِمْ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

٤٠ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ المَعْبَرِيِّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ القَرَّازِ، عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ. قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ. فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ «مَا تَذَكُرُونَ؟» قُلْنَا: السَّاعَةَ. قَالَ: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ: حَسَفٌ بِالشَّرْقِ، وَحَسَفٌ بِالمَغْرِبِ، وَحَسَفٌ فِي جَزِيرَةِ المَغْرِبِ، وَالدُّخَانُ، وَالدَّجَالُ، وَدَابَّةُ الأَرْضِ، وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ، وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُمْرَةِ عَدَنَ<sup>(٤)</sup> تَرْحَلُ النَّاسَ<sup>(٥)</sup>».

قَالَ شُعْبَةُ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ رَفِيعٍ عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ، مِثْلَ ذَلِكَ. لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ أَحَدُهُمَا، فِي المَأْشِرَةِ: نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ الآخَرُ: وَرِيحٌ تُتَلَقِي النَّاسَ فِي البَحْرِ.

\*\*\*

- (١) (فذكر الدخان) هذا الحديث يؤيد قول من قال: إن الدخان دخان يأخذ بأفاس الكفار يأخذ المؤمن منه كهيئة الزكام. وأنه لم يأت بعد. وإنما يكون قريباً من قيام الساعة. وقد سبق في ٥٠ / ٣٩، ٤٠، ٤١ قول من قال هذا وإنكار ابن مسعود عليه. وأنه قال: إنما هو عبارة عما نال قريشاً من القحط حتى كانوا يرون بينهم وبين السماء كهيئة الدخان. وقد وافق ابن مسعود جماعة. وقال بالقول الآخر حذيفة وابن عمر والحسن. ورواه حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وأنه يمكث في الأرض أربعين يوماً. ويحتمل أنهما دخانان، للجمع بين هذه الآثار.
- (٢) (والدابة) هي المذكورة في قوله تعالى: وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم. قال المفسرون: هي دابة عظيمة تخرج من صدق في الصفا. وعن ابن عمرو بن الماص؛ أنها الجساسة المذكورة في حديث الدجال.
- (٣) (وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى عسحرم. وفي رواية: تخرج من قمره عدن) هكذا هو في الأصول ومعناه من أقصى قمر أرض عدن.. وعدن مدينة معروفة مشهورة باليمن.
- (٤) (ترحل الناس) هكذا ضبطناه. وهكذا ضبطه الجمهور. وكذا نقله القاضي عن روايتهم. ومعناه تأخذهم بالريح

وترجعهم

٤١ - (...) وحدثنا محمد بن بشر . حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) . حدثنا شعبة عن فرات . قال : سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريحة . قال : كان رسول الله ﷺ في غزوة . ونحن تحتها نتحدث . وساق الحديث . **عنه** .

قال شعبة : وأحسبه قال : تنزل معهم إذا نزلوا . وتقبل معهم<sup>(١)</sup> حيث قالوا .

قال شعبة : وحدثني رجل هذا الحديث عن أبي الطفيل ، عن أبي سريحة . ولم يرفعه . قال : أحد هذين الرجلين : نزل عيسى ابن مريم . وقال الآخر : ربح تلقاهم في البحر .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن المنثري . حدثنا أبو النعمان ، الحكم بن عبد الله العجلي . حدثنا شعبة عن فرات . قال : سمعت أبا الطفيل يحدث عن أبي سريحة قال : كنا نتحدث . فأشرف علينا رسول الله ﷺ . **بنحو حديث معاذ وابن جعفر** .

وقال ابن المنثري : حدثنا أبو النعمان ، الحكم بن عبد الله . حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي الطفيل ، عن أبي سريحة . **بنحوه** . قال : والمأثرة نزل عيسى ابن مريم . قال شعبة : ولم يرفعه عبد العزيز .

\*\*

(١٤) باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٤٢ - (٢٩٠٢) حدثني حرمة بن يحيى . أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب . أخبرني ابن المسيب ؛ أن أبا هريرة أخبره ؛ أن رسول الله ﷺ قال . ص وحدثني عبد الملك بن شعيب ابن الليث . حدثنا أبي عن جدي . حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب ؛ أنه قال : قال ابن المسيب :

(١) (وتقبل معهم) من القبلولة .

أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، تُضِيءُ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى <sup>(١)</sup> » .

\*\*

(١٥) باب في سكتي المدينة وعمارتها قبل الساعة

٤٣ - (٢٩٠٣) حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَبْلُغُ الْمَسَاكِينُ إِهَابَ أَوْ يِهَابٍ <sup>(٢)</sup> » .

قَالَ زُهَيْرٌ : قُلْتُ لِسُهَيْلٍ : فَكَمْ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : كَذَا وَكَذَا مَيْلًا .

\*\*\*

٤٤ - (٢٩٠٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ( عَنْ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُعْطَرُوا <sup>(٣)</sup> . وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُعْطَرُوا وَتُعْطَرُوا ، وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ شَيْئًا » .

\*\*

(١٦) باب الفتن من المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان

٤٥ - (٢٩٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْجٍ . أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ يَقُولُ « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَهُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ <sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١) (تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرة) هكذا الرواية : تضيء أعناق ، وهو مقبول تضيء . يقال : أضاءت النار وأضاءت غيرها . وبصري مدينة معروفة بالشام . وهي مدينة حوران . بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٢) (إهاب أو يهاب) اسم موضع بقرب المدينة . يعني أن المدينة تتوسع جدا حتى تصل مساكنها إلى ذلك الموضع .

(٣) (ليست السنة بأن لا تعطروا) المراد بالسنة ، هنا ، القحط . ومنه قوله تعالى : ولقد أخذنا آل فرعون بالسنين .

(٤) (من حيث يطلع قرن الشيطان) انظر الحديث (٥١) في ١ / ٨١ .

٤٦ - (...) وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى . ح وحدثنا عبيد الله بن سعيد . كلهم عن يحيى القطان . قال القواريري : حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر . حدثني نافع عن ابن عمر ؛ أن رسول الله ﷺ قام عند باب حفصة ، فقال بيده نحو المشرق « الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان » قالها مرتين أو ثلاثا .

وقال عبيد الله بن سعيد في روايته : قام رسول الله ﷺ عند باب عائشة .

\*\*\*

٤٧ - (...) وحدثني حرملة بن يحيى : أخبرنا ابن وهب . أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ؛ أن رسول الله ﷺ قال ، وهو مستقبل المشرق « ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا . من حيث يطلع قرن الشيطان » .

\*\*\*

٤٨ - (...) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار ، عن سالم ، عن ابن عمر قال : خرج رسول الله ﷺ من بيت عائشة فقال « رأس الكفر من ههنا ، من حيث يطلع قرن الشيطان » يعني المشرق .

\*\*\*

٤٩ - (...) وحدثنا ابن نمير . حدثنا إسحاق (يعني ابن سليمان) . أخبرنا حنظلة قال : سمعت سألما يقول : سمعت ابن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ ، يشير بيده نحو المشرق ويقول « ها إن الفتنه ههنا . ها إن الفتنه ههنا » ثلاثا « حيث يطلع قرنا الشيطان » .

\*\*\*

٥٠ - (...) حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان وواصل بن عبد الأعلى وأحمد بن عمر الوكيعي (واللفظ لابن أبان) . قالوا : حدثنا ابن فضيل عن أبيه . قال : سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول : يا أهل العراق أما أسألكم عن الصغيرة ، وأزككم للكبيرة ؛ سمعت أبي ، عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن الفتنه تجي من ههنا » وأوما بيده نحو المشرق « من حيث يطلع قرنا الشيطان » وأنتم يضرب بكمضكم رقاب بعض . وإنما قتل موسى الذي قتل ، من

أَلِ فِرْعَوْنَ، خَطَأً فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ النِّعَمِ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا [١٠/٢٠/١٠٠].  
قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ سَالِمٍ: لَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُ.

\*\*\*

(١٧) باب لا تقوم الساعة متى تعبر دوس زا الخلصة

٥١ - (٢٩٠٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلْيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ<sup>(١)</sup>. حَوْلَ ذِي الْخَلْصَةِ<sup>(٢)</sup>». وَكَانَتْ صَنَمًا تَعْبُدُهَا دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، بِتَبَالَةٍ<sup>(٣)</sup>.

\*\*\*

٥٢ - (٢٩٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ، زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ). قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ<sup>(٤)</sup> حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْمَزْيَةُ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنْ كُنْتُ لِأُظَنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ: هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ [٩/التوبة/٣٣] و [٦١/الصف/٩] أَنْ ذَلِكَ تَامًا. قَالَ «إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ. ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَنُوفِي<sup>(٥)</sup> كُلَّ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةِ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيَرْجِعُونَ إِلَى دِينِ آبَائِهِمْ».

\*\*\*

- (١) (تضطرب أليات نساء دوس) الأليات معناها الأعجاز. جمع ألية كجفنة وجففات. والمراد بضطرب من الطواف حول ذي الخلصة. أى يكفرون ويرجعون إلى عبادة الأصنام وتظيمها. ودوس قبيلة من اليمن.
- (٢) (حول ذي الخلصة) هو بيت صنم يبلاد دوس.
- (٣) (بتبالة) تبالة موضع باليمن. وليست تبالة التي يضرب بها المثل، ويقال: أهون على الحجاج من تبالة. لأن تلك بالطائف.
- (٤) (لا يذهب الليل والنهار) أى لا ينقطع الزمان، ولا تانى القيامة.
- (٥) (فتنوفى) أصله تنوفى. حذف إحدى التاءين. أى تأخذ الأنفس وافية تامة.

(...) وحدثنا محمد بن المثنى . حدثنا أبو بكر (وهو الحنفي) . حدثنا عبد الحميد بن جعفر ، بهذا الإسناد ، نحوه .

\*\*\*

(١٨) باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيغني أنه يكونه مطه له الميت ، من البلاء

٥٣ - (١٥٧) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ، فيما قرئ عليه ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول : يا ليتني مكانه » .

\*\*\*

٥٤ - (...) حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح ومحمد بن يزيد الرقاعي (واللفظ لابن أبان) . قالوا : حدثنا ابن فضيل عن أبي إسماعيل ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « والذي نفسي بيده ! لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرع عليه ، ويقول : يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر . وليس به الدين إلا البلاء » (١) .

\*\*\*

٥٥ - (٢٩٠٨) وحدثنا ابن أبي عمير الكشي . حدثنا مروان عن يزيد (٢) (وهو ابن كيسان) ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي ﷺ « والذي نفسي بيده ! ليتين على الناس زمان لا يدرى القاتل في أي شيء قتل . ولا يدرى المقتول على أي شيء قتل » .

\*\*\*

٥٦ - (...) وحدثنا عبد الله بن عمر بن أبان وواصل بن عبد الأعلى . قالوا : حدثنا محمد بن فضيل عن أبي إسماعيل الأسلمي ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ « والذي نفسي

(١) أي إن الحامل له على النبي ليس الدين ، بل البلاء وكثرة المحن والفتن وسائر الضراء .

(٢) حدثنا مروان عن يزيد . وفي الرواية الثانية: حدثنا محمد بن فضيل . ثم قال مسلم : وفي رواية ابن أبان ( هكذا هو في النسخ . وزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . وفي الكلام تقديم وتأخير . ومراده : وفي رواية ابن أبان قال عن أبي إسماعيل هو يزيد بن كيسان . وظاهر اللفظ يوم أن يزيد بن كيسان يروي عن أبي إسماعيل . وهذا غلط . بل يزيد بن كيسان هو أبو إسماعيل . ووقع في بعض النسخ : عن يزيد بن كيسان ، بمعنى أبا إسماعيل . وهذا يوضح التأويل الذي ذكرناه .

يَدِيهِ ! لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ يَوْمٌ ، لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيْمَ قَتَلَ . وَلَا الْمَقْتُولُ فِيْمَ قُتِلَ «  
 قِيلَ : كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ « الْهَرَجُ . الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .  
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي بَرٍ قَالَ : هُوَ يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ . لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيَّ .

\*\*\*

٥٧ - (٢٩٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَمِيدٍ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ  
 « يُحْرَبُ الْكُفَّةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ <sup>(١)</sup> مِنَ الْحَبْشَةِ » .

\*\*\*

٥٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنِ  
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يُحْرَبُ الْكُفَّةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ  
 مِنَ الْحَبْشَةِ » .

\*\*\*

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَّاورِدِيَّ) عَنْ نُوَيْرِ بْنِ زَيْدٍ ،  
 عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْحَبْشَةِ يُحْرَبُ بِنْتِ اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَّ » .

\*\*\*

٦٠ - (٢٩١٠) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ نُوَيْرِ بْنِ زَيْدٍ ،  
 عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخْرَجَ رَجُلٌ مِنْ فَحْطَانَ  
 يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَا » .

\*\*\*

٦١ - (٢٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارِ الْمُبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، أَبُو بَكْرٍ  
 الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَمْفَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ

(١) (ذو السويقتين) ما تصغير ساق الإنسان . قال القاضي : صفرهما لرفهما . وهي صفة سوق السودان غالباً .

قَالَ « لَا تَدْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي ، حَتَّى يَمُوتَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْجَهَنجَاهُ » .

قَالَ مُسْلِمٌ : هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ : شَرِيكٌ ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ ، وَعُمَيْرٌ ، وَعَبْدُ الْكَبِيرِ . بَنُو عَبْدِ الْمَجِيدِ .

\*\*\*

٦٢ - (٢٩١٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ <sup>(١)</sup> . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ » .

\*\*\*

٦٣ - (...) وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَمِلُونَ الشَّعْرَ . وَوُجُوهُهُمْ مِثْلُ الْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ » .

\*\*\*

٦٤ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالَهُمُ الشَّعْرُ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صَغَارَ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْفِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٦٥ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ، قَوْمًا وَوُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ . يَلْبَسُونَ الشَّعْرَ ، وَيَعْمَشُونَ فِي الشَّعْرِ <sup>(٣)</sup> » .

\*\*\*

(١) (المجان المطرقة) المجان جمع مجن ، وهو الترس . والمطرقة ، بالمكان الطاء وتخفيف الراء ، من أطرق . هذا هو الفصيح المشهور في الرواية وفي كتب اللغاة والغريب . وحكى فتح الطاء وتشديد الراء ، من طرّق ، والمعروف الأول . قال العلماء : هي التي ألست العقب وأطرقت به طاقة فوق طاقة . قالوا : ومعناه تشبيهه وجوه الترك في عرضها وتلون وجناتها بالترسة المطرقة .

(٢) (ذلف الأنف) جمع أذلف ، كأحمر وجرم . ومعناه فطس الأنوف ، فصارها مع انبطاح . وقيل : هو غلظ في أرنبة الأنف . وقيل : نظامن فيها . وكله متقارب .

(٣) (يلبسون الشعر ويمشون في الشعر) معناه يتمتلون الشعر . كما صرح به في الرواية الأخرى : نعالهم الشعر .

٦٦ - (٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ . كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرَقَةُ . مَحْمَرُ الْوُجُوهِ <sup>(١)</sup> ، صَعَارُ الْأَعْيُنِ » .

\*\*\*

٦٧ - (٢٩١٣) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) . قَالَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ <sup>(٢)</sup> أَنْ لَا يُجِيبُوا إِلَيْهِمْ قَفِيرٌ وَلَا دَرَاهِمٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قِبَلِ الْمَجَمِّ . يَتَمَعُونَ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ : يُوشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِيبُوا إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدْيٌ . قُلْنَا : مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ قِبَلِ الرُّومِ . ثُمَّ أَسَكَتَ هُنَيْئَةً <sup>(٣)</sup> . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يُجِيبُنِي الْمَالَ حَتْمًا <sup>(٤)</sup> لَا يَمُدُّهُ عَدَدًا <sup>(٥)</sup> » .

قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ وَأَبِي الْعَلَاءِ : أَمْرِي أَنْ أَمُرَّ بِمَنْ عِنْدَ الْعَزِيزِ ؟ فَقَالَ : لَا .

\*\*\*

- (١) (حمر الوجوه) أى بيض الوجوه ، مشربة بحمرة .  
 (٢) (يوشك أهل العراق الخ) يوشك ممناه يسرع . وقد شرحت ألفاظ هذا الحديث فى حديث أبى هريرة فى : ٣٣ / ٥٢ .  
 (٣) (ثم أسكت هنية) أسكت ، بالألف ، فى جميع نسخ بلادنا . وذكر القاضى أنهم رووه بحذفها وإبتائها . وأشار إلى أن الأكثرين حذفوها . وسكت وأسكت لفتان بمعنى صمت . وقيل : أسكت بمعنى أطرق ، وقيل : بمعنى أعرض . أما هنية فمناها قليلا من الزمان ، وهو تصغير هنة . ويقال : هنية ، أيضا .  
 (٤) (يحيى المال حتما) وفى رواية : يحيى المال حتما . قال أهل اللغة : يقال حثيث حتى حثيا وحثوت حتى حثوا ، لفتان . وقد جاءت اللفتان فى هذا الحديث . وجاء مصدر الثانية على فِعل الأولى . وهو جائز ، من باب قوله تعالى : والله أنبتكم من الأرض نباتا . والحنو هو الحفن باليدى . وهذا الحنو الذى يفعله هذا الخليفة يكون لكثرة الأموال والفتنائم والفتوحات ، مع سخاء نفسه .  
 (٥) (لا يمدده عددا) هكذا فى كثير من النسخ . قال فى الصباح : عدده عدداً من باب قتل . والعدد بمعنى الممدود وفى بعضها : عدداً . فحينئذ يكون مصدرا مؤكداً .

(...) وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْأَثَمِيِّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي الْجَرِيرِيَّ) ، بِهَذَا الْإِسْتِنَادِ ، نَحْوَهُ .

\*\*\*

٦٨ - (٢٩١٤) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ . حَدَّثَنَا بِشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) . ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَدِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) . كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يُخْتَوِ الْمَالُ حَتَّى لَا يَمُدَّهُ عَدَا » . وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « يُخْتَوِي الْمَالُ » .

\*\*\*

٦٩ - (٢٩١٤/٢٩١٣) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَقْسِمُ الْمَالَ وَلَا يَمُدُّهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . عَلَيْهِ .

\*\*\*

٧٠ - (٢٩١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَثَمِيِّ وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْأَثَمِيِّ) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعِمَارٍ ، حِينَ جَمَلَ يَحْفَرُ الْخُنْدَقَ ، وَجَمَلَ يَسْحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ « بُوْسَ ابْنِ سُمَيَّةَ . تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَاغِيَةٌ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٧١ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاذِ بْنِ عَبَّادِ الْمَنْبَرِيِّ وَهَرِيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ . قَالُوا :

(١) (بؤس ابن سمية . تقتلك فتنة باغية) وفي رواية : ويس أو يابوس والبؤس والبؤساء السكره والشدة . واللمنى يابؤس ابن سمية ما أشده وأعظمه . أما ويس فقد قال الأصمعي \* ومع كلمة ترحم ، وويس تصغيرها . أى أقل منها في ذلك . وقال الفراء . ومع ويس بمعنى .

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ : أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، أَبُو قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ . وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ : وَيَقُولُ « وَيَسَ » أَوْ يَقُولُ « يَا وَيَسَ ابْنَ سُمَيَّةَ » .

\*\*\*

٧٢ - (٢٩١٦) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَمْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (قَالَ عُقْبَةُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْبَرَنَا) غُنْدَرُ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَمَّارٍ « تَقْتُلُكَ الْفِتْنَةُ الْبَاطِنِيَّةُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِمَا ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٧٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَقْتُلُ عَمَّارًا الْفِتْنَةُ الْبَاطِنِيَّةُ » .

\*\*\*

٧٤ - (٢٩١٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « يَهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ » قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَفُوا لَهُمْ » .

\*\*\*

و حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . فِي هَذَا الْإِسْنَادِ . فِي مَعْنَاهُ .

\*\*\*

٧٥ - (٢٩١٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّوْدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) . قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ مَاتَ كِسْرَى »

فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ . وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَتَتَفَقَّنَ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

\*\*\*

وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ . ع . وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ . كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ . بِإِسْنَادٍ سَفِيانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ .

\*\*\*

٧٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَقَيْصَرٌ لِهَلِكِ كُنْ ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَلَتَقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ .

\*\*\*

٧٧ - (٢٩١٩) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ » فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاهُ .

\*\*\*

٧٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ . قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَتَفْتَحَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ، كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ (١) » . قَالَ قُتَيْبَةُ : مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَلَمْ يَشَكَّ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ .

\*\*\*

(١) (الذي في الأبيض) أي الذي في قصره الأبيض . أو قصوره ودوره البيض .

(٢٩٢٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ نَوْزٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ « سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَرِّ وَجَانِبِ مِنْهَا فِي الْبَحْرِ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزُوهَا سَبْعُونَ أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ (١) . فَإِذَا جَاؤَهَا نَزَلُوا . فَلَمْ يَقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ . قَالُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ . فَيَسْقُطُ أَحَدٌ جَانِبَيْهَا » .

قَالَ نَوْزٌ : لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ « الَّذِي فِي الْبَحْرِ » . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّانِيَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهِ أَكْبَرُ . فَيَسْقُطُ جَانِبَيْهَا الْآخَرَ . ثُمَّ يَقُولُوا الثَّالِيَةَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ . فَيُفْرَجُ لَهُمْ . فَيَدْخُلُوهَا فَيَنْمُوا . فَيَنْمَأُ هُمْ يَفْتَسِمُونَ الْعَمَائِمَ ، إِذْ جَاءَهُمُ الصَّرِيحُ فَقَالَ : إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ . فَيَبْتَرُ كَوْنُ كُلِّ شَيْءٍ ، وَيَرْجِعُونَ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ . حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ . حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ . حَدَّثَنَا نَوْزُ بْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٧٩ - (٢٩٢١) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَتَقَاتِلَنَّ الْيَهُودَ . فَلَتَقْتُلُنَّهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ : يَا مُسْلِمُ ! هَذَا يَهُودِيٌّ . فَتَعَالَ فَاقْتُلْهُ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى » .

\*\*\*

٨٠ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ . قَالَ :

(١) (من بني إسحق) قال القاضي : كذا هو في جميع أصول صحيح مسلم : من بني إسحق . قال : قال بعضهم : المعروف المحفوظ : من بني إسماعيل . وهو الذي يدل عليه الحديث وسياقه . لأنه إنما أراد العرب . وهذه المدينة هي القسطنطينية .

سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَقْتَتِلُونَ أَنْتُمْ وَيَهُودُ. حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى. ثَمَّالَ فَاقْتُلْهُ » .

\*\*\*

٨١ - (...) حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ. حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « تَقَاتِلُكُمْ الْيَهُودُ. فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ. حَتَّى يَقُولَ الْحَجْرُ: يَا مُسْلِمُ! هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَى فَاقْتُلْهُ » .

\*\*\*

٨٢ - (٢٩٢٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ. حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (بِعْنِي ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ. فَيَقْتُلُهُمُ الْمُسْلِمُونَ. حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجْرِ وَالشَّجَرِ. فَيَقُولُ الْحَجْرُ أَوْ الشَّجَرُ: يَا مُسْلِمُ! يَا عَبْدَ اللَّهِ! هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي. فَتَمَّالَ فَاقْتُلْهُ. إِلَّا الْفَرْقَدَ. فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ<sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٨٣ - (٢٩٢٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا) أَبُو الْأَخْوَصِ. ح. وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ. سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ » . وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ: قَالَ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

قَالَ سِمَاكٌ: وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ: قَالَ جَابِرٌ: فَاحْذَرُوهُمْ.

\*\*\*

٨٤ - (١٥٧) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرُ:

(١) (إلا الفرقد، فإنه من شجر اليهود) الفرقد نوع من شجر الشوك معروف ببلاد بيت المقدس. وقال أبو حنيفة

الدينوري: إذا عظمت الموسجة سارت غرقدة.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ - عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزَّادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُوتَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ . كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : يَنْبِغُ .

\*\*

(١٩) باب ذكر ابن صباد

٨٥ - (٢٩٢٤) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ - (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ عُثْمَانُ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنِ أَبِي وَائِلٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَمَرَرْنَا بِصِيدَانٍ فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ . فَقَرَّ الصَّبِيَّانُ وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ . فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرَهُ ذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ « تَرَبَّتْ يَدَاكَ <sup>(١)</sup> . أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ : لَا . بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : دَرَنِي . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! حَتَّى أَقْتَلَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

\*\*\*

٨٦ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْمِرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ - وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ - (قَالَ ابْنُ مُنْمِرٍ: حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ: أَخْبَرَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كُنَّا نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ . فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا <sup>(٢)</sup> »

(١) (تربت يداك) قال ابن الأثير: ترب الرجل إذا افتقر، أي لصق بالتراب. وأترب إذا استغنى. وهذه الكلمة جارية على السنة العرب، لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ولا وقوع الأمر به. كما يقولون: قاتله الله. وقيل: معناها لله درك. وقال بعضهم: هو دعاء على الحقيقة.

(٢) (خبئنا) هكذا هو في معظم النسخ: خبيئنا. وهكذا نقله القاضى عن جمهور رواة مسلم: خبيئنا. وفي بعض النسخ: خبيئاً وكلاهما صحيح.

فَقَالَ : دُخٌ<sup>(١)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « اِخْسَأْ<sup>(٢)</sup> . فَلَنْ تَمُدُّو قَدْرَكَ » فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَعْنِي فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « دَعُهُ . فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ ، لَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ » .

\*\*\*

٨٧ - (٢٩٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ : لَقِيَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ هُوَ : « أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ . مَا تَرَى ؟ » قَالَ : « أَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ . وَمَا تَرَى ؟ » قَالَ : « أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَبَسَ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> . دَعُوهُ » .

\*\*\*

٨٨ - (٢٩٢٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا : حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَقِيَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَائِدٍ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَابْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ . فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الْجُرَيْرِيِّ .

\*\*\*

٨٩ - (٢٩٢٧) حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى . حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : صَحِبتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى مَكَّةَ . فَقَالَ لِي :

(١) (دخ) هي لفة في الدخان. وحكى صاحب نهاية الغريب فيه فتح الدال وضمها . والشهور في كتب اللفظة والحديث ضمها فقط . والجمهور على أن المراد بالدخ هنا الدخان ، وأنها لفة فيه . وخالفهم الخطابي فقال : لا معنى للدخان هنا لأنه ليس مما يجثأ في كف أو كم ، كما قال . بل الدخ بيت موجود بين النخيل والبساتين . قال : إلا أن يكون معنى خبأت أضمرت لك اسم الدخان، فيجوز . والصحيح المشهور أنه ﷺ أضمر له آية الدخان ، وهي قوله تعالى : فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين . قال القاضي : وأصح الأقوال أنه لم يمتد من الآية التي أضمرها النبي ﷺ إلا لهذا اللفظ الناقص . على عادة السكهان إذا أتى الشيطان إليهم ، بقدر ما يحطف ، قبل أن يدركه الشهاب . ويدل عليه قوله ﷺ : اخسأ فلن تمدو قدرك . أي القدر الذي يدرك السكهان من الاهتداء إلى بعض الشيء ، ومالا يقين منه حقيقة، ولا يصل به إلى بيان وتحقيق أمور الغيب .

(٢) (اخسأ) أي اقمده .

(٣) (لبس عليه) أي خلط عليه أمره .

أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنَّي الدَّجَالُ . أَلَسْتُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّهُ لَا يُوَلَّدُ لَهُ » قَالَ قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدَ لِي . أَوْلَيْسَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ : فَقَدْ وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ . وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ . قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ : أَمَا ، وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ . قَالَ فَلَبَسَنِي <sup>(١)</sup> .

\*\*\*

٩٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ . قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ ، وَأَخَذْتَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ <sup>(٢)</sup> . هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ . مَالِي وَلِسْكُمْ ؟ يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ! أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ « إِنَّهُ يَهُودِيٌّ » وَقَدْ أَسْلَمْتُ . قَالَ « وَلَا يُوَلَّدُ لَهُ » وَقَدْ وُلِدَ لِي . وَقَالَ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ » وَقَدْ حَجَجْتُ . قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَأْخُذَ فِي قَوْلِهِ <sup>(٣)</sup> . قَالَ فَقَالَ لَهُ : أَمَا ، وَاللَّهِ ! إِنِّي لَأَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ . وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ . قَالَ وَقِيلَ لَهُ : أَيَسْرُكُ أَنْكَ ذَلِكَ الرَّجُلُ ؟ قَالَ فَقَالَ : لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتُ .

\*\*\*

٩١ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ . أَخْبَرَنِي الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَهْلًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ . قَالَ فَتَرَلْنَا مَنَزَلًا . فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيْتُ أَنَا وَهُوَ . فَاسْتَوْحَشْتُ مِنْهُ وَخَشَنَةُ سَنَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ . قَالَ وَجَاءَ بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي . فَقُلْتُ : إِنَّ الْحُرَّ شَدِيدٌ . فَلَوْ وَضَعْتَهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةِ . قَالَ فَفَعَلَ . قَالَ فَرُفِمَتْ لَنَا غَنَمٌ . فَانْطَلَقَ فَجَاءَ بِعُسٍّ <sup>(٤)</sup> . فَقَالَ : اشْرَبْ . أَبَا سَعِيدٍ ! فَقُلْتُ : إِنَّ الْحُرَّ شَدِيدٌ وَاللَّهِنُ حَارٌّ . مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدِهِ . أَوْ قَالَ آخِذَ عَنْ يَدِهِ . فَقَالَ : أَبَا سَعِيدٍ ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آخِذَ حَبَلًا فَأَعْلَقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَبِقَ مِمَّا يَقُولُ لِي النَّاسُ ، يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا خَفِيَ

(١) (فلبسني) أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه .

(٢) (ذمامة) أي حياء وإشفاق من الدم واللوم .

(٣) (أن يأخذ في قوله) أي يؤثر في وأصدقه في دعواه .

(٤) (عسس) هو القدح الكبير . وجمعه عساس وأعساس .

عَلَيْكُمْ، مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ! أَلَسْتَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ كَافِرٌ» وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هُوَ عَقِيمٌ لَا يُؤَلِّدُ لَهُ» وَقَدْ تَرَكْتُ وَوَلَدِي بِالْمَدِينَةِ؟ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ» وَقَدْ أَقْبَلْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ؟

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ. ثُمَّ قَالَ: أَمَا، وَاللَّهِ! إِنِّي لَأَعْرِفُهُ وَأَعْرِفُ مَوْلِدَهُ وَإِنَّ هُوَ الْآنَ.

قَالَ قُلْتُ لَهُ: تَبَا لَكَ.. سَائِرَ الْيَوْمِ<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

٩٢ - (٢٩٢٨) حَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ. حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ صَائِدٍ «مَا تُرَبِّبُ الْجَنَّةَ؟» قَالَ: دَرَمَكَةُ بَيْضَاءَ، مِسْكٌ. يَا أَبَا الْقَاسِمِ! قَالَ «صَدَقْتَ».

\*\*\*

٩٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ؛ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ تَرْبِيبَةِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ «دَرَمَكَةُ بَيْضَاءَ، مِسْكٌ خَالِصٌ»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

٩٤ - (٢٩٢٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْمُنَبِّرِيُّ. حَدَّثَنَا أَبِي. حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ، قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ؛ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ. فَقُلْتُ: أَمْخَلِفُ بِاللَّهِ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ. فَلَمْ يُنْكِرْهُ النَّبِيُّ ﷺ.

\*\*\*

(١) (تبا لك سائر اليوم) أي خسرانا وهلاكنا في باقي اليوم. وهو منصوب بفعل مضمر، متروك الإظهار.

(٢) (درمكة بياض مسك خالص) قال العلماء: معناه أنها في البياض درمكة وفي الطيب مسك. والدرمك هو الدقيق

الحواري الخالص البياض.

وذكر مسلم الروایتين في أن النبي ﷺ سأل ابن صياد عن تربة الجنة، وأن ابن صياد سأل النبي ﷺ. قال القاضي:

قال بعض أهل النظر: الرواية الثانية أظهر.

٩٥ - (٢٩٣٠) حدثني حرملة بن يحيى بن عبد الله بن حرملة بن عمران التميمي. أخبرني ابن وهب. أخبرني يونس عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، أخبره؛ أن عبد الله بن عمر أخبره؛ أن عمر بن الخطاب انطلق مع رسول الله ﷺ في رهط قبل ابن صياد حتى وجدته يلعب مع الصبيان عند أطم بني مماله<sup>(١)</sup>. وقد قارب ابن صياد، يومئذ، الحلم. فلم يشمر حتى ضرب رسول الله ﷺ ظهره بيده. ثم قال رسول الله ﷺ لابن صياد «أشهد أني رسول الله؟» فنظر إليه ابن صياد فقال: أشهد أنك رسول الأميين. فقال ابن صياد لرسول الله ﷺ: أأشهد أني رسول الله؟ فرفضه<sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ وقال «آمنت بالله وبرسوله». ثم قال له رسول الله ﷺ «ماذا ترى؟» قال ابن صياد: يَا تَبَنِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فقال له رسول الله ﷺ «خُلطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ». ثم قال له رسول الله ﷺ «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فقال ابن صياد «هُوَ الدُّخُّ» فقال له رسول الله ﷺ «اخْسَأْ. فَلَنْ نَعْدُو قَدْرَكَ» فقال عمر بن الخطاب: ذَرْنِي. يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَضْرِبْ عُنُقَهُ. فقال له رسول الله ﷺ «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

\*\*\*

(٢٩٣٥) وقال سالم بن عبد الله: سمعت عبد الله بن عمر يقول: انطلق بعد ذلك رسول الله ﷺ

(١) (أطم بني مماله) ذكر مسلم في رواية الحسن الحلواني التي بعد هذه أنه أطم بني معاوية. قال العلماء: الشهور المعروف هو الأول. قال القاضي: وبنو مماله كل ما كان على يمينك إذا وقفت آخر البلاط، مستقبل مسجد رسول الله ﷺ. والأطم هو الحصن. جمه أطم.

(٢) (فرفضه) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا: فرفضه. قال القاضي: روايتنا فيه عن الجماعة بالصاد المهمة. قال بعضهم: الرقص: الضرب بالرجل، مثل الرقص. فإن صح هذا فهو معناه. لكن لم أجد هذه اللفظة في أصول اللغة. قال: ووقع في رواية القاضي التميمي: فرفضه. وهو وهم.

قال: وفي البخاري في رواية الروزي: فرفضه، ولا وجه له. وفي كتاب الأدب. فرفضه. قال: ورواه الخطابي في غزيبه: فرفضه. أي ضغفه حتى ضم بعضه إلى بعض. ومنه قوله تعالى: بنين مرصوص.

(قلت) ويجوز أن يكون معنى رفضه أي ترك سؤاله الإسلام لئاسه فيه حينئذ، ثم شرع في سؤاله عما يرى.

وَأَبِي بَنْ كَمْبِ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ . حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَّقِي بِمُخْذُوعِ النَّخْلِ . وَهُوَ يَخْتَلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا<sup>(١)</sup> ، قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ . فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَصِيْفَةٍ ، لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ<sup>(٢)</sup> . فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بِمُخْذُوعِ النَّخْلِ . فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : يَا صَافِ ! ( وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ ) هَذَا مُحَمَّدٌ . فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ<sup>(٣)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَوْ تَرَكْتَهُ بَيْنَ<sup>(٤)</sup> » .

\*\*\*

(١٦٩) قَالَ سَالِمٌ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ . ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ « إِنِّي لَأَنْذِرُكُمْ هُ . مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمُهُ . لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ . وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ . تَعَلَّمُوا<sup>(٥)</sup> أَنَّهُ أَعُورٌ . وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعُورَ » .

قَالَ ابْنُ سَهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ؛ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ، يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ « إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلُهُ . أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ » . وَقَالَ « تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدًا مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ » .

\*\*\*

٩٦ - (٢٩٣٥) حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ

(١) ( وهو يختل أن يسمع من ابن صياد شيئاً ) يختل أي يحدع ابن صياد ويستغفله لسمع شيئاً من كلامه ويلم هو والصحابة حاله في أنه كاهن أم ساحر ، ونحوها .

(٢) ( في قطيفة له فيها زمزمة ) القطيفة كساء مخمل . والزمزمة ، وقمت هذه اللفظة في معجم نسخ مسلم : زمزمة . وفي بعضها : زمزمة . ووقع في البخاري بالوجهين . ونقل القاضي عن جمهور رواة مسلم أنه بالمجتمين . وأنه في بعضها رمزة . وهو صوت خفي لا يكاد يفهم ، أو لا يفهم .

(٣) ( فتار ابن صياد ) أي نهض من مضجعه وقام .

(٤) ( لو تركته بين ) أي لو لم تخبره ولم تلمه أمه بمجيبنا ، لبين لنا من حاله ما تعرف به حقيقة أمره .

(٥) ( تعلموا ) اتفق الرواة على ضبط تعلموا بفتح العين واللام الشددة . وكذا نقله القاضي وغيره عنهم . قالوا : ومعناه

اعلموا وتحققوا . يقال : تعلمت ، بمعنى اعلم .

إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ). حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ: انطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. حَتَّى وَجَدَ ابْنَ صَيَّادٍ غَلَامًا قَدْ نَاهَرَ الْحِلْمَ<sup>(١)</sup>. يَلْمَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ. وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ. إِلَى مُنْتَهَى حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ نَابِتٍ. وَفِي الْحَدِيثِ عَنِ يَمْقُوبَ، قَالَ: قَالَ أَبِي (يَعْنِي قَوْلَهُ: لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ) قَالَ: لَوْ تَرَكَتُهُ أُمُّهُ، بَيْنَ أُمَّرَةٍ.

\*\*\*

٩٧ - (...) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَدِيبٍ. جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ. أَخْبَرَ نَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِهِ. فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. وَهُوَ يَلْمَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بْنِ مَعَالَةَ. وَهُوَ غَلَامٌ. بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ وَصَالِحٍ. غَيْرَ أَنَّ عَبْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ، فِي انْطِلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ أَبِي بِنِ كَنْبٍ، إِلَى النَّخْلِ.

\*\*\*

٩٨ - (٢٩٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ. حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَقِيَ ابْنُ عُمَرَ ابْنَ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَغْضَبَهُ. فَانْتَفَخَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ<sup>(٢)</sup>. فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ وَقَدْ بَلَّغَهَا. فَقَالَتْ لَهُ: رَحِمَكَ اللَّهُ! مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «إِنَّمَا يُخْرَجُ مِنْ غَضَبِي بَعْضُهَا»؟

\*\*\*

٩٩ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى. حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَمْنَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ بَسَارٍ). حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: ابْنُ صَيَّادٍ، قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَقَيْتُهُ مَرَّتَيْنِ. قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ: هَلْ تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ؟ قَالَ: لَا. وَاللَّهِ! قَالَ قُلْتُ: كَذَّبْتَنِي. وَاللَّهِ! لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِمَضْكُمْ أَنَّهُ لَنْ يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرُكُمْ مَالًا وَوَلَدًا. فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ. قَالَ فَتَحَدَّثْنَا نَحْنُ فَارَقْتُهُ.

(١) (ناهر الحلم) أى قارب البلوغ.

(٢) (فانتفخ حتى ملأ السكة) السكة الطريق. وجمعها سكاك. قال أبو عبيد: أصل السكة الطريق المصطفة من النخل.

قال: وصحبت الأزفة سكاكا، لاصطفاف الدور فيها.

قَالَ فَلَقِيْتُهُ لَقِيَةً أُخْرَى (١) وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ (٢). قَالَ فَقُلْتُ: مَتَى فَمَدَّتْ عَيْنُكَ مَا أَرَى؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ قُلْتُ: لَا تَذَرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ؟ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَقَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ. قَالَ فَنَخَرَ كَأَشَدِّ نَحِيرِ حِمَارٍ (٣) مِمَّتْ. قَالَ فَزَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنَّ ضَرْبَتَهُ بِعَصَا كَانَتْ مَعِيَ حَتَّى تَكَسَّرَتْ. وَأَمَّا أَنَا، فَوَاللَّهِ! مَا شَعَرْتُ. قَالَ وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ. فَحَدَّثَهَا بِمَا لَتَ: مَا تَرِيدُ إِلَيْهِ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ «إِنَّ أَوَّلَ مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ يُغْضِبُهُ».

\*\*

(٢٠) باب ذكر الرجال (١) وصفه وما معه

١٠٠ - (١٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. قَالَا: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. ع وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ). حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ. حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ. إِلَّا وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ التَّيْنِ الْيَمَنِ». كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَةً طَائِفَةً (٥).

\*\*\*

(١) (فلقيته لقية أخرى) قال القاضي في الشارح: رويناه أقيبة، بضم اللام. وتُملب بقوله لقية، بالفتح. هذا كلام القاضي. والمعروف، في اللغة والرواية ببلادنا، الفتح.  
 (٢) (نفرت عينه) أي ورمت وتناث.  
 (٣) (فنخر كأشد نخير حمار) النخير صوت الأنف.  
 (٤) (ذكر الدجال) قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال، حجة المذهب أهل الحق في صحة وجوده، وأنه شخص بعينه ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدرات الله تعالى. من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والحصب منه، وجنته وناره ونهره، واتباع كنوز الأرض له، وأمره السماء أن تمطر فتُمطر، والأرض أن تنبت فتنبت. فيقع كل ذلك بقدره الله تعالى ومشيئته. ثم يُعجزه الله تعالى بعد ذلك، فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى عليه السلام. ويثبت الله الدين آمنوا بالقول الثابت. وهذا مذهب أهل السنة وجميع المحققين والفقهاء والنظار.

(٥) (وإن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كان عينه عينة طائفة) أما طائفة فرويت بالهمز وتركه. وكلاهما صحيح. فالهمزة هي التي ذهب نورها، وغير المهموزة التي تنبت وطفت مرتفعة وفيها ضوء. والمعور في اللغة، العيب. وعيناه معينتان عوراً وإن إحداهما طائفة (بالهمز) لا ضوء فيها. والأخرى طائفة (بلا همز) ظاهرة ناتئة.

(...) حَدَّثَنِي أَبُو الرَّيِّعِ وَأَبُو كَامِلٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا حَمَادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ . ع وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ . حَدَّثَنَا حَامِدٌ (يَمَنِيُّ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ . كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

١٠١ - (٢٩٣٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْدَرَأُمَّتُهُ الْأَعْوَرُ الْكَذَّابَ . إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرٌ . وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ . وَمَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ » .

\*\*\*

١٠٢ - (...) حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَ ابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّهُمَّ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ « الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ . أَيُّ كَافِرٍ » .

\*\*\*

١٠٣ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبَابِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الدَّجَالُ تَمْسُوحُ الْعَيْنِ » (١) . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ (٢) ، ثُمَّ تَهَجَّأَهَا كَفَرٌ . « يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُسْلِمٍ » .

\*\*\*

١٠٤ - (٢٩٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنْبِرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ حُدَيْفَةَ ، قَالَ :

(١) (تمسوح العين) هذه الممسوحة هي الطائفة (بالمعنى) التي لا ضوء فيها . وهي أيضا موصوفة في الرواية الأخرى بأنها ليست حجرا ولا نائثة .

(٢) (مكتوب بين عينيه كافر) الصحيح الذي عليه المحققون أن هذه الكتابة على ظاهرها . وإنما كتابتها حقيقة جعلها الله آية وعلامة من جملة العلامات العاطمة بكفره وكذبه وإبطاله . ويظهرها الله تعالى لكل مسلم كاتب وغير كاتب . ويخفيها عن أراد شقاوته وفتنته . ولا امتناع في ذلك .

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى . جَفَالَ الشَّعْرَ<sup>(١)</sup> . مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ . فَنَارُهُ جَنَّةٌ وَجَنَّتُهُ نَارٌ» .

\*\*\*

١٠٥ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَرُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ . مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ . أَحَدُهُمَا ، رَأَى الْعَيْنِ ، مَاءٌ أَيْضٌ . وَالْآخَرُ ، رَأَى الْعَيْنِ ، نَارٌ تَأْجِجُ . فِيمَا أَدْرَكَنَّ أَحَدٌ<sup>(٢)</sup> قَلِيَّاتِ النَّهْرِ الَّذِي يَرَاهُ<sup>(٣)</sup> نَارًا وَلَيْعَمَضُ . ثُمَّ لِيُطَاطِئُ رَأْسَهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ . فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ . وَإِنَّ الدَّجَالَ مَمْسُوحُ الْعَيْنِ . عَلَيْهَا ظَفْرَةٌ<sup>(٤)</sup> غَلِيظَةٌ . مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ . يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ ، كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ» .

\*\*\*

١٠٦ - (...) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ قَالَ ، فِي الدَّجَالِ «إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا . فَنَارُهُ مَاءٌ بَارِدٌ ، وَمَاؤُهُ نَارٌ . فَلَا تَهْلِكُوا» .

\*\*\*

(٢٩٣٥) قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(١) (جفال الشعر) أى كثيره .

(٢) (فأما أدركن أحد) هكذا هو في أكثر النسخ : أدركن . وفي بعضها : أدركه . وهذا الثاني ظاهر . وأما الأول فنريب من حيث العربية . لأن هذه النون لا تدخل على الفعل الماضي .

(٣) قلت ( قال ابن هشام في المنى : ولا يؤكد بهما ( أى تبنى التوكيد الخفيفة والثقيلة ) الماضي مطلقا . وشد قوله :

دَامَنَّ سَمْدُكَ لَوْ رَحِمْتَ مَتِيماً لَوْلَاكَ لَمْ يَكْ لِلصَّبَابَةِ جَاهٌ ٥٥٠

(٣) (يراه) بفتح الياء وضمها .

(٤) (ظفرة) هى جلدة تمشى البصر . وقال الأصمعي : لحة تبيت عند المآقي .

١٠٧ - (٢٩٣٤/٢٩٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَهُ إِلَى خُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ . فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ : حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الدَّجَالِ . قَالَ « إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ . وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا . فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ مَاءً ، فَنَارٌ تُحْرَقُ . وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا ، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ . فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ، فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا . فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ »  
فَقَالَ عُقْبَةُ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . تَصَدِّيقًا لِحُدَيْفَةَ .

\*\*\*

١٠٨ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ - ( قَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ : حَدَّثَنَا ) جَرِيرٌ عَنِ الْمُعْبِرَةِ ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، قَالَ : اجْتَمَعَ خُدَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ . فَقَالَ خُدَيْفَةُ : « لَأَنَا بَعْدَ مَا مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ . إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ . فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ نَارٌ ، مَاءٌ . وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ ، نَارٌ . فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ، فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ . فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً » .  
قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ .

\*\*\*

١٠٩ - (٢٩٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ . حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَنِي نَبِيُّ قَوْمِهِ ؟ إِنَّهُ أَعْوَرٌ . وَإِنَّهُ يَحْيَى مَعَهُ مِثْلُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ . قَالَتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ ، هِيَ النَّارُ . وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

\*\*\*

١١٠ - (٢٩٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ . حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَابِرِ الطَّائِي ، قَاضِي حِمصَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّوَّاسَ بْنَ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرِ الطَّائِي ،

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ تَفَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، جُبَيْرِ بْنِ تَفَيْرٍ ، عَنِ النَّوَاسِ بْنِ سَمَّانَ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ . فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَعَ<sup>(١)</sup> . حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَلَمَّا رُخْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا . فَقَالَ « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَكَرْتَ الدَّجَالَ غَدَاةً . فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ . حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَقَالَ « غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ<sup>(٢)</sup> . إِنْ يَخْرُجُ ، وَأَنَا فِيكُمْ ، فَأَنَا حَجِيجُهُمْ لَكُمْ . وَإِنْ يَخْرُجُ ، وَأَسْتُ فِيكُمْ ، فَأَمْرٌ وَحَجِيجُ نَفْسِهِ . وَاللَّهُ خَلِيقَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ .

(١) ( تخفض فيه ورفع ) بتشديد الفاء فيهما . وفي معناه قولان : أحدهما أن خفض بمعنى حقر . وقوله رفع أى عظمه وفتح . فمن تحقيره رهوانه على الله تعالى عَوَّرَهُ . ومنه قوله ﷺ « هو أهون على الله من ذلك » وأنه لا يقدر على قتل أحد إلا ذلك الرجل ، ثم يعجز عنه ، وأنه يضمحل أمره ، ويقتل بعد ذلك ، هو وأتباعه . ومن تقخيمه وتعظيم فتنته والحكمة به هذه الأمور الحارقة للمادة ، وأنه ما بين نبي إلا وقد أئذره قومه . والوجه الثاني أنه خفض من صوته في حال الكثرة فيما تسكلم فيه . تخفض بمد طول السكلام والتمب ليستريح ، ثم رفع ليبلغ صوته كل أحد بلاغا كاملا مفخما .

(٢) ( غير الدجال أخوفنى عليكم ) هكذا هو في جميع نسخ بلادنا : أخوفنى ، بنون بعد الفاء . وكذا نقله القاضى عن رواية الأكرين . قال ورواه بعضهم بحذف النون ، وهما ائتمان صحيحتان ومعناها واحد .

قال شيخنا الإمام أبو عبدالله ، ابن مالك ، رحمه الله تعالى : الحاجة داعية إلى السكلام في اهظ الحديث ومعناه . فأما لفظه فلمسكونه تضمن ما لا يمتاد من إضافة أخوف إلى ياء التسكلم ، مقرونة بنون الوقاية ، وهذا الاستعمال إنما يكون مع الأفعال المتعدية . والجواب : إنه كان الأصل إثباتها . ولكنه أصل متروك . فنبه عليه في قليل من كلامهم . وأنشد فيه أبياتا . منها ما أنشده القراء :

فما أدرى فظنى كل ظن

أُوسَلِمُنَى إِلَى قَوْمِي شِرَاحِي

يعنى شراحيل . فرجحه في غير النداء . للضرورة .

وأنشد غيره :

وليس المواقيني ليرفد خائبيا

فإن له أضمام ما كان أملا

ولأفمل التفضيل ، أيضا ، شبهة بالفعل . وخصوصا بفعل التمجيد . فجاز أن تلحقه النون المذكورة في الحديث ، كالحقت في الأبيات المذكورة . هذا هو الأظهر في هذه النون هنا .

وأما معنى الحديث ففيه أوجه : أظهرها أنه من أفمل التفضيل ، وتقديره : غير الدجال أخوف مخوفاتى عليكم . ثم حذف المضاف إلى الياء . ومنه : أخوف ما أخاف على أمتى الأئمة المصلون . معناه أن الأشياء التى أخافها على أمتى أحقها بأن تخاف الأئمة المصلون . الثانى أن يكون أخوف من أخاف بمعنى خوف . ومعناه غير الدجال أشد موجبات خوفى عليكم . والثالث أن يكون من باب وصف الممانى بما يوصف به الأعيان ، على سبيل المبالغة . كقولهم فى الشعر الفصيح : شعر شاعر . وخوف فلان أخوف من خوفك . وتقديره خوف غير الدجال أخوف خوفى عليكم . ثم حذف المضاف الأول ثم الثانى . هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله .

إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ<sup>(١)</sup>. عَيْنُهُ طَافِيَةٌ. كَأَنِّي أَشْبَهُهُ بِمَبْدِ الْمُرَيِّ بْنِ قَطَنِ. فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ. إِنَّهُ خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ<sup>(٢)</sup>. فَمَاكَ يَمِينًا وَعَاتَ شِمَالًا<sup>(٣)</sup>. يَا عِبَادَ اللَّهِ! فَاقْبَلُوا « قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا لَبِثُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « أَرْبَعُونَ يَوْمًا. يَوْمَ كَسَنَتِهِ. وَيَوْمَ كَشَمَرِهِ. وَيَوْمَ كَجُمُعَةٍ. وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ » قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَذَلِكَ الْيَوْمَ الَّذِي كَسَنَتِهِ، أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ؟ قَالَ « لَا. افْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ<sup>(٤)</sup> » قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ « كَأَنِّي اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ. فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيَوْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ. فَيَأْتِي السَّمَاءَ فَتُطْطِرُ. وَالْأَرْضُ فَتُنْبِتُ. فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ، أَطْوَلُ مَا كَانَتْ ذُرًّا<sup>(٥)</sup>، وَأَسْبَبُهُ ضُرُوعًا، وَأَمَدُهُ خَوَاصِرٌ. ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ. فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ. فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ. فَيُصْبِحُونَ مُجْحَلِينَ<sup>(٦)</sup>»

(١) (قطط) أى شديد جموده الشمر، مباعده للجمودة المحبوبة.

(٢) (إنه خارج خلة بين الشام والعراق) هكذا هو في نسخ بلادنا: خَلَّةٌ. وقال القاضى: المشهور فيه خَلَّةٌ. قيل: معناه سمت ذلك وقبائه. وفي كتاب العين: الخلة موضع حزن وسخور. قال: وذكره المروى وفسره بأنه ما بين البلدين. هذا آخر ما ذكره القاضى. وهذا الذى ذكره عن المروى هو الوجود في نسخ بلادنا وفي الجمع بين الصحيحين ببلادنا، وهو الذى رجحه صاحب نهاية الغريب، وفسره بالطريق بينهما.

(٣) (فماك يمينًا وعات شمالًا) الميث الفساد، أو أشد الفساد والإسراع فيه. وحكى القاضى أنه رواه بعضهم: فَمَاكَ، اسم فاعل، وهو بمعنى الأول.

(٤) (اقدروا له قدره). قال القاضى وغيره: هذا حكم مخصوص بذلك اليوم، شرعه لنا صاحب الشرع. قالوا: ولولا هذا الحديث، وورُكُنَّا إلى اجتهادنا، لانتصرنا فيه على الصلوات الخمس عند الأوقات المعروفة في غيره من الأيام. ومعنى اقدروا له قدره، أنه إذا مضى بعد طاروع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم، فصلوا الظهر. ثم إذا مضى بعده قدر ما يكون بينها وبين العصر. فصلوا العصر. وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب، فصلوا المغرب. وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب. وهكذا حتى يتقضى ذلك اليوم، وقد وقع فيه صلوات سنة، فرائض كلها، مؤداة في وقتها.

أما الثانى الذى كشمه والثالث الذى كجمه قياسي اليوم الأول أن يقدر لها كالיום الأول، على ما ذكرناه.

(٥) (فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرا الخ) أما تروح فمعناه ترجع آخر النهار. والسارحة هى المشاية التى تسرح، أى تذهب أول النهار إلى المرمى. والثرا الأعال والأسنمة جمع ذروة، بالضم والكسر. وأسببه أى أطوله لكثرة اللين، وكذا أمده خواصر، لكثرة امتلائها من الشبع.

(٦) (فيصبحون مجحلين) قال القاضى: أى أصابهم الحبل، من قلة اللطر، ويبس الأرض من السكلاء. وفى القاموس: الحبل، على وزن غل، الجذب والقحط. والإحمال كمن الأرض ذات بذب وقحط. يقال أحمل البلد إذا جذب.

لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ . وَيَمْرُؤُا بِالْحَرْبَةِ يَقُولُ لَهَا : أَخْرِجِي كَنُوزَكَ . فَنَتَبَّمُهُ كَنُوزَهَا كَيْمَا سَيْبِ النَّحْلِ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُثَلِّثًا شَبَابًا . فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزَلَتَيْنِ رَمِيَةَ الْغَرَضِ<sup>(٢)</sup> . ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيَقْبَلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ . يَضْحَكُ . فَيَنْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ . فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ . بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ<sup>(٣)</sup> . وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أُجْنِحَةِ مَلَكَئِيْنِ . إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ . وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُجَانٌ كَاللُّوْلُؤِ<sup>(٤)</sup> . فَلَا يَجِلُّ<sup>(٥)</sup> لِكَاْفِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ . وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ . فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بِيَابِ لُدٍّ<sup>(٦)</sup> . فَيَقْتُلُهُ . ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمَ قَدَعِصَمِهِمُ اللَّهُ مِنْهُ . فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ<sup>(٧)</sup> وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ . فَيَنْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَى عَيْسَى : إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي ، لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقَاتِلِهِمْ<sup>(٨)</sup> . فَحَرَّزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ<sup>(٩)</sup> .

- (١) (كيما سيب النحل) هي ذكور النحل . هكذا فسره ابن قتيبة وآخرون . قال القاضي : المراد جماعة النحل . لا ذكورها خاصة . لكنه كنى عن الجماعة بالمسوب ، وهو أميرها .
- (٢) (فيقطعه جزلتين رمية الغرض) الجزلة ، بالفتح على المشهور . وحكى ابن دريد كسرهما ، أى قطعتين . ومعنى رمية الغرض أنه يجمل بين الجزلتين مقدار رمية . هذا هو الظاهر المشهور . وحكى القاضي هذا ثم قال : وعندى أن فيه تقديمًا وتأخيرًا . وتقديره : فيصيب إصابة رمية الغرض فيقطعه جزلتين . والصحيح الأول .
- (٣) (فينزله عند المنارة البيضاء شرق دمشق بين مهرودين) هذه المنارة موجودة اليوم شرق دمشق . والمهرودتان روى بالذال المهملة والذال المعجمة . والمهملة أكثر . والوجهان مشهوران للمتقدمين والمتأخرين من أهل اللغة والغريب وغيرهم . وأكثر ما يقع في النسخ بالمهملة ، كما هو المشهور . ومعناه لباس مهرودين أى توبين مصبوعين بورس ثم بزعفران وقيل : هما شفتان ، والشفة نصف الملاة .
- (٤) (تحدر منه جان كاللؤلؤ) الجمان حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبير . والمراد يتحدر منه الماء على هيئة اللؤلؤ في صفائه . فسمى الماء جمانا لشبهه به في الصفاء والحسن .
- (٥) (فلا يجل) معنى لا يجل ، لا يمكن ولا يقع . وقال القاضي : معناه ، عندى ، حق وواجب .
- (٦) (بياب لد) مصروف . بلدة قريبة من بيت المقدس .
- (٧) (فيمسح عن وجوههم) قال القاضي : يحتمل أن هذا المسح حقيقة على ظاهره . فيمسح على وجوههم تبركا وبرًا ويحتمل أنه إشارة إلى كشف ما هم فيه من الشدة والخوف .
- (٨) (لا يدان لأحد بقاتلهم) يدان تنقية يد . قال العلماء : معناه لا قدرة ولا طاقة . يقال : مالى بهذا الأمر يد ، ومالى به يدان . لأن المباينة والدفع إنما يكون باليد . وكأن يديه معدومتان لمجزه عن دفعه .
- (٩) (حزز عبادى إلى الطور) أى ضمهم واجمله لهم حرزا . يقال : أحرزت الشيء أحرزه إحرازه ، إذا حفظته وضممته إليك ، وصنعه عن الأخذ .

وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ . وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ<sup>(١)</sup> . فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى الْجُبَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ . فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا . وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ يَهْدِيهِ، مَرَّةً، مَاءًا . وَيُحْضِرُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ . حَتَّىٰ يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ<sup>(٢)</sup> عِيسَى وَأَصْحَابُهُ . فَيُرْسِلُ اللَّهُ عَلَيْهِمُ النَّغْفَ<sup>(٣)</sup> فِي رِقَابِهِمْ . فَيَضْحِكُونَ فَرَسِي<sup>(٤)</sup> كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ . ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ . فَلَا يَمُجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ<sup>(٥)</sup> وَتَنَّهُمْ . فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ . فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ<sup>(٦)</sup> . فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرُقُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطْرًا لَا يَكُنُ<sup>(٧)</sup> مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ<sup>(٨)</sup> وَلَا وَبْرٍ . فَيَسِيلُ الْأَرْضُ حَتَّىٰ يَتْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ<sup>(٩)</sup> . ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْبِيَّيْ تَمَرْتَكِ ، وَرُدِّي بَرَكَتَكِ . فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْمِصَابَةَ<sup>(١٠)</sup> مِنْ الرُّمَانَةِ .

(١) ( وهم من كل حدب ينسلون ) الحدب النسر . قال الفراء : من كل أكمة ، من كل موضع مرتفع . وينسلون يمشون

مسرعين .

(٢) ( يرغب نبي الله ) أى إلى الله . أو يدعو .

(٣) ( النغف ) هو دود يكون في أنوف الإبل والنعم . الواحدة نغفة .

(٤) ( فرسى ) أى قتلى . واحدهم فرس . كقتيل وقتلى .

(٥) ( زهمهم ) أى دسمهم .

(٦) ( البخت ) قال في اللسان : البخت . والبختية دخيل في العربية . أعجمى مغرب . وهى الإبل الخراسانية ، تنتج

من عربية وفالج ، وهى جمال طوال الأعناق .

(٧) ( لا يكن ) أى لا يمنع من نزول الماء .

(٨) ( مدر ) هو الطين الصلب .

(٩) ( كالزلفة ) روى : الزلفة . وروى : الزلفة . قال القاضى : وكلها صحيحة . واختلفوا في معناه .

فقال ثعلب وأبو زيد وآخرون : معناه كالرآة . وحكى صاحب المصنف هذا عن ابن عباس أيضا . شبهها بالرآة في صفائها ونظافتها . وقيل : كمناع الماء . أى أن الماء يستنقع فيها حتى تصير كالمنع الذى يجتمع فيه الماء . وقال أبو عبيد : معناه كالإحانة الخضراء . وقيل : كالصفحة . وقيل : كالروضة .

(١٠) ( المصابة ) هم الجماعة .

وَيَسْتَظِلُّونَ بِقَفِيهَا<sup>(١)</sup>. وَيُبَارِكُ فِي الرَّسْلِ<sup>(٢)</sup>. حَتَّىٰ أَنْ اللَّفْحَةَ<sup>(٣)</sup> مِنَ الْإِبِلِ لَتَكُنِي الْفِئَامُ<sup>(٤)</sup> مِنَ النَّاسِ. وَاللَّفْحَةُ مِنَ الْبَقْرِ لَتَكُنِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ. وَاللَّفْحَةُ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكُنِي الْفَخْذَ مِنَ النَّاسِ<sup>(٥)</sup>. فَيَنْمَأُهُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَمَتَ اللَّهُ رِيحًا طَيِّبَةً. فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبِطِهِمْ. فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ<sup>(٦)</sup>. وَيَبْقَىٰ شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ<sup>(٧)</sup>، فَعَلَيْهِمْ تَقْوَمُ السَّاعَةُ.

\*\*\*

١١١ - (...) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ. قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ جَابِرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا. وَزَادَ بَمَدِّ قَوْلِهِ « - لَقَدْ كَانَ يَهْدِيهِ، مَرَّةً، مَاءً - ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّىٰ يَنْتَهُوا إِلَىٰ جَبَلِ الْحُمْرِ<sup>(٨)</sup>. وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْقُدَيْسِ. فَيَقُولُونَ: لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَلَنَقْتُلَنَّ مَنْ فِي السَّمَاءِ. فَيَرْمُونَ بِنُشَابِهِمْ<sup>(٩)</sup> إِلَىٰ السَّمَاءِ. فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُشَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا ». وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ « فَإِنِّي قَدْ أَنْزَلْتُ عِبَادًا لِي، لَا يَدَىٰ لِأَحَدٍ يَبْقَاتِلُهُمْ ».

\*\*\*

- (١) (بقفها) بكسر القاف، هو مقعر قشرها. شبهها بقحف الرأس، وهو الذي فوق الدماغ، وقيل: ما انفلق من جمجمته وانفصل.
- (٢) (الرسل) هو اللبن.
- (٣) (اللفحة) بكسر اللام وفتحها لفتان مشهورتان. الكسر أشهر. وهي القرية المهدي بالولادة، وجمها لفتح كبركة وبرك. واللقوح ذات اللبن. وجمها لفتح.
- (٤) (الفئام) هي الجماعة الكثيرة. هذا هو المشهور والمعروف في اللغة وكتبه الفريابي.
- (٥) (الفخذ من الناس) قال أهل اللغة: الفخذ الجماعة من الأفراب. وهم دون البطن. والبطن دون القبيلة. قال القاضي. قال ابن فارس: الفخذ، هنا، بإسكان الحاء لا غير. فلا يقال إلا بإسكانها. بخلاف الفخذ، التي هي المعنوية، فإنها تكسر وتسكن.
- (٦) (وكل مسلم) هكذا هو في جميع نسخ مسلم: وكل مسلم، بالواو.
- (٧) (يتهارجون فيها تهارج الحمير) أي يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس، كما يفعل الحير، ولا يكثرنون لذلك. والهرج، بإسكان الراء، الجماع. يقال: هرج زوجته، أي جامعها، بهرجها، بفتح الراء وضمها وكسرهما.
- (٨) (إلى جبل الحمير) الحمير هو الشجر الملتف الذي يستمر من فيه. وقد فسره في الحديث، بأنه جبل بيت المقدس، لكثرة شجره.
- (٩) (بنشابهم) أي مهاجمهم. واحده نشابة.

(٢١) باب في صفة الدجال ، وتحريم المربزة عليه ، وفنسه المؤمن وإصابته

١١٢ - (٢٩٣٨) حدثني عمرو الناقد والحسن الحلواني وعبد بن حميد . وألفاظهم متقاربة . والسياق لعبد ( قال : حدثني . وقال الآخران : حدثنا ) يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد - . حدثنا أبي عن صالح ، عن ابن شهاب . أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ؛ أن أبا سعيد الخدري قال : حدثنا رسول الله ﷺ يوماً حديثاً طويلاً عن الدجال . فكان فيما حدثنا قال « يأتني ، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة <sup>(١)</sup> . فينتهي إلى بعض السباح التي تلي المدينة . فيخرج إليه يومئذ رجل هو خير الناس ، أو من خير الناس . فيقول له : أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله ﷺ حديثه . فيقول الدجال : أرايتم إن قتلت هذا ثم أحييته ، أتشكون في الأمر ؟ فيقولون : لا . قال فيقتله ثم يحييه . فيقول حين يحييه : والله ! ما كنت فيك قط أشد بصيرة مني الآن . قال فيريد الدجال أن يقتله فلا يسقط عليه . »

قال أبو إسحاق <sup>(٢)</sup> : يُقال إن هذا الرجل هو الخضر عليه السلام .

\*\*\*  
(...) وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . أخبرنا أبو اليمان . أخبرنا شعيب عن الزهري ، في هذا الإسناد ، بعينه .

\*\*\*  
١١٣ - (...) حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد ، من أهل مرو . حدثنا عبد الله بن عثمان عن أبي حمزة ، عن قيس بن وهب ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله ﷺ « يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المؤمنين . فتلقاه المسالِح <sup>(٣)</sup> ، مسالِح الدجال . فيقولون له :

(١) (نقاب المدينة) أي طرفها ونجافها . وهو جمع نقب ، وهو الطريق بين جبلين .  
(٢) (قال أبو إسحاق) أبو إسحاق هذا هو إبراهيم بن سفيان ، راوي الكتاب عن مسلم . وكذا قال معمر في جامعه . في إثر هذا الحديث ، كما ذكره ابن سفيان .

وهذا تصرح منه بحياة الخضر عليه السلام ، وهو الصحيح .  
(٣) (المسالِح) السالِح قوم مهم سلاح ، يرقبون في المراكز كالحفراء . سموا بذلك لحلمهم السلاح .

أَيَّنَ تَعْمِيدًا؟ فَيَقُولُ: أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ. قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبَّنَا؟ فَيَقُولُ: مَا بِرَبَّنَا خَفَاءَ. فَيَقُولُونَ: اقْتُلُوهُ. فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ؟ قَالَ فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ. فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ فَيَأْتِي الدَّجَالُ بِهِ فَيُشَبِّحُ<sup>(١)</sup>. فَيَقُولُ: خُذُوهُ وَشُجُوهُ<sup>(٢)</sup>. فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا. قَالَ فَيَقُولُ: أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِي؟ قَالَ فَيَقُولُ: أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ. قَالَ فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤَمَّرُ بِالْمِنْشَارِ<sup>(٣)</sup> مِنْ مَفْرَقِهِ<sup>(٤)</sup> حَتَّى يَفْرَقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ. قَالَ ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الطَّعْمَتَيْنِ. ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: قُمْ. فَيَسْتَوِي قَائِمًا. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ: أَتُؤْمِنُ بِي؟ فَيَقُولُ: مَا زِدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً. قَالَ ثُمَّ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ. قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ لِيَذْبُجَهُ. فَيَجْمَلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوتِهِ<sup>(٥)</sup> نَحَاسًا. فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا. قَالَ فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْدِفُ بِهِ. فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَدَفَهُ إِلَى النَّارِ. وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

\*\*\*

(٢٢) باب في الرجال وهو أهونه على الله عز وجل

١١٤ - (٢٩٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ. قَالَ « وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ<sup>(١)</sup>؟ إِنَّهُ لَا يَبْصُرُكَ » قَالَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ:

(١) (في شبح) أي مُبَدَّ عَلَى بِلْطَنِهِ، وَيُرْوَى: فِي شَجٍّ.

(٢) (شجوه) من الشج، وهو الجرح في الرأس والوجه. ويروى: واشبحوه.

(٣) (فيؤمَّر بالمنشار) هكذا الرواية، بالهمزة فيهما. وهو الأنصح. ويجوز تخفيف الهمزة فيهما. فتجمل في الأول واوا وفي الثاني ياء. ويجوز المنشار، بالنون. يقال: نشرت الخشبة، وعلى الأول يقال: أشرتها.

(٤) (مفرقه) مفرق الرأس وسطه.

(٥) (ترقوته) هي العظم الذي بين ثفرة النحر والماق.

(٦) (وما ينصبك منه) أي ما يتبكب من أموره. قال ابن دريد: يقال أنصبه المرض وغيره. ونصبه. والأول أنصح.

قال: وهو تغير الحال من مرض أو تعب.

إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » (١) .

\*\*\*

١١٥ - (...) حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : مَا سَأَلَ أَحَدَ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ . قَالَ « وَمَا سَأَلْتُكَ ؟ » قَالَ قُلْتُ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خُبْرٍ وَلَحْمٌ ، وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ . قَالَ « هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ » .

\*\*\*

(٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ مُمَيَّرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ . ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا زَيْدُ ابْنُ هُرْمُونَ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زَيْدٍ : فَقَالَ لِي « أَيُّ بُنَى » .

\*\*\*

(٢٣) باب في خروج الرمال ومكة في الأرض ، ونزول عيسى وقتل ياه ، وزهاب أهل الخبر وإبراهيم ،

وبقاء شرار الناس وعبادتهم الأوثان ، والنفخ في الصور ، وبعث من في القبور

١١٦ - (٢٩٤٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ سَالِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ حَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ ؟ تَقُولُ : إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . أَوْ كَلِمَةٌ نَحْوَهُمَا . لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أُحَدِّثَ أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا . إِنَّمَا قُلْتُ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا . يَحْرُقُ الْبَيْتُ ، وَيَكُونُ ، وَيَكُونُ . ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْسُكُكُمْ أَرْبَعِينَ (لَا أَدْرِي : أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ حَامًا) .

(١) (هو أهون على الله من ذلك) قال القاضي : معناه هو أهون على الله من أن يجعل ما خلقه الله تعالى على يده مضيلاً للمؤمنين ومشكلاً لقلوبهم . بل إنما جملة له ليزداد الذين آمنوا إيماناً . ونبت الحجرة على الكافرين والمنافقين ونحوهم . وليس معناه أنه ليس معه شيء من ذلك .

فَيَبِئْتُ اللَّهُ عَيْسَى<sup>(١)</sup> ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةٌ بِنُ مَسْمُودٍ . فَيَطْلُبُهُ فَيَهْلِكُهُ . ثُمَّ يَمُكُّتُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ . لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عِدَاوَةٌ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ . فَلَا يَبْقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ . حَتَّىٰ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ<sup>(٢)</sup> لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ ، حَتَّىٰ تَقْبِضَهُ . قَالَ : سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ « فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ<sup>(٣)</sup> . لَا يَمْرِفُونَ مَمْرُوقًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا . فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ : أَلَا تَسْتَجِيبُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : فَمَا تَأْتُرْنَا ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ . وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رَزَقْتَهُمْ ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ . فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَىٰ لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا<sup>(٤)</sup> . قَالَ وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضِ إِبِلِهِ<sup>(٥)</sup> . قَالَ فَيَصْعَقُ ، وَيَصْعَقُ النَّاسُ . ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ يُنَزِّلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الظِّلُّ أَوْ الظِّلُّ<sup>(٦)</sup> (نَعْمَانَ الشَّاكُ) فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ . ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ . ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَلُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ . وَفَقُّوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ . قَالَ ثُمَّ يُقَالُ : أَخْرِجُوا بَنَاتِ النَّارِ . فَيُقَالُ : مِنْ كَمْ ؟ فَيُقَالُ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ ، تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ . قَالَ فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا . وَذَلِكَ يَوْمٌ يَكْشِفُ عَنْ سَاقٍ<sup>(٧)</sup> . »

\* \* \*

- (١) ( فَيَبِئْتُ اللَّهُ عَيْسَى ) قال القاضي رحمه الله تعالى : زول عيسى عليه السلام ، وقتله الدجال ، حتى وصحبح عند أهل السنة ، للأحاديث الصحيحة في ذلك . وليس في العقل ولا في الشرع ما يبطله . فوجب إثباته .
- (٢) ( في كبد جبل ) أى وسطه وداحله . وكبد كل شئ وسطه .
- (٣) ( في خيفة الطير وأحلام السباع ) قال العلماء : معناه يكونون في مرعهم إلى الشرور وقضاء الشهوات والفساد ، كطيران الطير . وفي المدوان وظلم بعضهم بعضا ، في أخلاق السباع العادية .
- (٤) ( أصغى لیتا رفعا لیتا ) أصغى أمال . والليت صفحة العنق ، وهى جانبه .
- (٥) ( يلو ط حوض إبله ) أى يبلينه ويصلحه .
- (٦) ( كأنه الظل أو الظل ) قال العلماء : الأصح الظل . وهو الموافق للحديث الآخر أنه كنى الرجال .
- (٧) ( يكشف عن ساق ) قال العلماء : معناه يوم يكشف عن شدة وهول عظيم ، أى يظهر ذلك . يقال : كشفت الحرب عن ساقها ، إذا اشتدت . وأصله أن من جد في أمره كشف عن ساقه مشورا ، في الحفة والنشاط له .

١١٧ - (...) وحدثني محمد بن بشر . حدثنا محمد بن جعفر . حدثنا شعبة عن النعمان بن سالم قال : سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود قال : سمعت رجلاً قال لعبد الله بن عمرو : إنك تقول : إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا . فقال : لقد هممت أن لا أحدثكم بشيء . إنما قلت : إنكم ترون بعد قليل أمراً عظيماً . فكان حريق البيت ( قال شعبة : هذا أو نحوه ) قال عبد الله بن عمرو : قال رسول الله ﷺ « يخرج الدجال في أمي » وساق الحديث ببطل حديث معاذ . وقال في حديثه « فلا يسقى أحد في قلبه مثقال ذرة من إيمان إلا قبضته » .

قال محمد بن جعفر : حدثني شعبة بهذا الحديث مرات . وعرصته عليه .

\*\*\*

١١٨ - (٢٩٤١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا محمد بن بشر عن أبي حيان ، عن أبي زرعة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد . سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن أول آيات خروجا ، طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة على الناس ضحى . وأيهما ما كانت قبل صاحبها ، فالأخرى على إثرها قريباً » .

\*\*\*

(...) وحدثنا محمد بن عبد الله بن مخير . حدثنا أبي . حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة . قال : جلس إلى مروان بن الحكم بالمدينة ثلاثة نفر من المسلمين . فسمعوه وهو يحدث عن الآيات : أن أولها خروجا الدجال . فقال عبد الله بن عمرو : لم يقل مروان شيئاً . قد حفظت من رسول الله ﷺ حديثاً لم أنسه بعد . سمعت رسول الله ﷺ يقول . فذكر عنده .

\*\*\*

(...) وحدثنا نصر بن علي الجهضمي . حدثنا أبو أحمد . حدثنا سفيان عن أبي حيان ، عن أبي زرعة قال : تذاكروا الساعة عند مروان . فقال عبد الله بن عمرو : سمعت رسول الله ﷺ يقول . ببطل حديثهم . ولم يذكر ضحى .

\*\*

(٢٤) باب قصة الحساسة<sup>(١)</sup>

١١٩ - (٢٩٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ ، وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ ( وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ ) . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي ، عَنْ الْحُسَيْنِ ابْنِ ذَكْوَانَ . حَدَّثَنَا ابْنُ بَرَيْدَةَ . حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلَ الشَّعْبِيُّ ، شَعْبُ مَهْدَانَ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ ، أُخْتَ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ . وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى . فَقَالَ : حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . لَا تُسْنِدِيهِ إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ . فَقَالَتْ : لَيْتَ شِئْتُ لَأَفْعَلَنَّ . فَقَالَ لَهَا : أَجَلٌ . حَدَّثَنِي . فَقَالَتْ : نَكَحْتُ ابْنَ الْأَمْيَةِ . وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ يَوْمَئِذٍ . فَأَصِيبَ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ<sup>(٢)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ<sup>(٣)</sup> خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فِي نَهْرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . وَكُنْتُ قَدْ حُدْنْتُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « مَنْ أَحْبَبَنِي فَلْيُحِبِّ أُسَامَةَ » فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ : أَمْرِي بِيَدِكَ . فَأَنِكَخَنِي مِنْ شِئْتِكَ . فَقَالَ « انْتَقِلِي إِلَى أُمِّ شَرِيكَ » وَأُمُّ شَرِيكَ امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ ، مِنَ الْأَنْصَارِ<sup>(٤)</sup> . عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيْفَانُ . فَقُلْتُ : سَأَفْعَلُ . فَقَالَ « لَا تَفْعَلِي . إِنَّ أُمَّ شَرِيكَ امْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضِّيْفَانِ . فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثُّوبُ عَنْ سَاقَيْكَ ، فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُنَّ . وَلاَ يَكُنْ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ<sup>(٥)</sup> » ( وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ ،

(١) (قصة الحساسة) قيل سميت بذلك لتجسسها الأخبار للدجال . وجاء عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنها دابة الأرض المذكورة في القرآن .  
(٢) (فأصيب في أول الجهاد) قال العلماء : ليس معناه أنه قتل في الجهاد مع النبي ﷺ ، وتأيمت بذلك . إنما تأيمت بطلاقة البائن .

(٣) (تأيمت) أي صرت أئيمًا . وهي التي لا زوج لها .

(٤) (وأم شريك امرأة غنية من الأنصار) هذا قد أنكره بعض العلماء وقال إنما هي قرشية من بني عامر بن لؤي . واسمها غربة وقيل : غربة . وقال آخرون : هما اثنتان قرشية وأنصارية .

(٥) (عبد الله بن عمرو بن أم مكتوم) هكذا هو في جميع النسخ . وقوله : ابن أم مكتوم ، يكتب بالالف ، لأنه صفة =

فَهَرُ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ ) فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ . فَلَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي ، مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يُنَادِي : الصَّلَاةَ جَامِعَةً <sup>(١)</sup> . فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ . فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَهُ ، جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ « لِيَلْزَمَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُصَلَّاهُ » . ثُمَّ قَالَ « أَتَذَرُونَ لِي جَمْعَتِكُمْ ؟ » قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ « إِنِّي ، وَاللَّهِ ! مَا جَمَعْتُكُمْ لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ . وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ ، لِأَنَّ تَيْمِمَا الدَّارِي <sup>(٢)</sup> ، كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا ، فَجَاءَ فَبَايَعَ وَأَسْلَمَ . وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ . حَدَّثَنِي ؛ أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بِحَرِّيَّةٍ ، مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ . فَلَمَبَّ بِهِمُ الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ . ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ <sup>(٣)</sup> فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ . فَجَلَسُوا فِي أَقْرُبِ السَّفِينَةِ <sup>(٤)</sup> . فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ . فَلَقِيَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبٌ <sup>(٥)</sup> كَثِيرُ الشَّمْرِ . لَا يَذَرُونَ مَا قَبْلَهُ مِنْ ذُبُرِهِ . مِنْ كَثْرَةِ الشَّمْرِ . فَقَالُوا : وَيَلَاكِ ! مَا أَنْتِ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قَالُوا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ :

= لعبد الله لا عمرو . فنسبه إلى أبيه عمرو ، وإلى أمه أم مكتوم . فجمع نسبه إلى أبيه . كما في عبد الله بن مالك ابن بجمينة ، وعبد الله بن أبي ابن سلول ، ونظائر ذلك .

قال القاضي : المعروف أنه ليس بابن عمها ولا من البطن الذي هي منه . بل هي من بني محارب بن فهر . وهو من بني عامر بن لؤي . هذا كلام القاضي .

والصواب أن ما جاءت به الرواية صحيح . والمراد بالبطن هنا ، القبيلة ، لا البطن الذي هو أخص منها . والمراد أنه ابن عمها مجازا لكونه من قبيلتها . فالرواية صحيحة والله الحمد .

(١) ( الصلاة جامعة ) هو ينصب الصلاة وجامعة . الأول على الإغراء ، والثاني على الحال .

(٢) ( لأن تيمما الداري ) هذا معدود من مناقب تميم . لأن النبي ﷺ روى عنه هذه القصة . وفيه رواية الفاضل عن

الفضول . ورواية التبويع عن تابعه . وفيه رواية خير الواحد .

(٣) ( ثم أرفعوا إلى جزيرة ) أي التجأوا إليها . قال في اللسان : أرفأت السفينة ، إذا أدبنتها إلى الجدة . وإلحدة

وجه الأرض ، أي الشط .

(٤) ( جلسوا في أقرب السفينة ) الأقرب جمع قارب ، على غير قياس ، والقياس قوارب . وهي سفينة صغيرة تكون

مع الكبيرة كالجنينة ، يتصرف فيها ركاب السفينة لقضاء حوائجهم . وقيل : أقرب السفينة أذانها ، أي ما قارب إلى الأرض منها

(٥) ( أهلب ) الأهلب غليظ الشمر ، كثيره .

أَيُّهَا الْقَوْمُ انْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ . فَإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ <sup>(١)</sup> . قَالَ : لَمَا سَمِعْتُ لَنَا رَجُلًا  
فَرَقْنَا مِنْهَا <sup>(٢)</sup> أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . قَالَ فَأَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا . حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ . فَإِذَا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ <sup>(٣)</sup>  
رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلَقًا . وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا . مَجْمُوعَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ ، مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَمِيئِهِ ، بِالْحَدِيدِ <sup>(٤)</sup> .  
قُلْنَا : وَبَيْتِكَ إِمَّا أَنْتَ ؟ قَالَ : قَدْ قَدَّرْتُمْ عَلَى خَيْرِي . فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ .  
رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ . فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ اغْتَلَمَ <sup>(٥)</sup> . فَلَمِبَ بِنَا الْمَوْجَ شَهْرًا . ثُمَّ أَرْفَأْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ  
هَذِهِ . فَجَلَسْنَا فِي أَقْرُبِهَا . فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ . فَلَقِينَا دَابَّةً أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ . لَا يُدْرَى مَا قُبْلُهُ مِنْ  
دُبُرِهِ مِنْ كَثْرَةِ الشَّعْرِ . فَقُلْنَا : وَبَيْتِكَ إِمَّا أَنْتَ ؟ فَقَالَتْ : أَنَا الْجَسَّاسَةُ . قُلْنَا : وَمَا الْجَسَّاسَةُ ؟ قَالَتْ :  
أَعْمِدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ . فَإِنَّهُ إِلَى خَيْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ . فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ سِرَاعًا . وَفَرَعْنَا مِنْهَا .  
وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً . فَقَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ <sup>(٦)</sup> . قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟  
قَالَ : أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا ، هَلْ يُسْمِرُ ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ لَا تَسْمَرَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي  
عَنْ بَحِيرَةِ الطَّبْرِيَّةِ <sup>(٧)</sup> . قُلْنَا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟ قَالَ : هَلْ فِيهَا مَاءٌ ؟ قَالُوا : هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ .  
قَالَ : أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ عَيْنِ زُغَرٍ <sup>(٨)</sup> . قَالُوا : عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَخْبِرُ ؟  
قَالَ : هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ ؟ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا بِمَاءِ الْعَيْنِ ؟ قُلْنَا لَهُ : نَعَمْ . هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ ، وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ  
مِنْ مَائِهَا . قَالَ : أَخْبِرُونِي عَنْ نَبِيِّ الْأَمِّيِّينَ مَا فَعَلَ ؟ قَالُوا : قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ . قَالَ :  
أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ ؟ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ

(١) (فإنه إلى خيركم بالأشواق) أي شديد الأشواق إليه ، أي إلى خيركم .

(٢) (فرقنا منها) أي خفنا .

(٣) (أعظم إنسان) أي أكبره جثة . أو أهيب هيئة .

(٤) (بالحديد) الباء متعلق بمجموعة . (وما بين ركبتيه إلى كميئه) بدل اشتغال من يده .

(٥) (اغتم) أي هاج وجاوز حده المتاد .

(٦) (نخل بيسان) هي قرية بالشام .

(٧) (بحيرة الطبرية) هي بحر صغير معروف بالشام .

(٨) (عين زغر) هي بلدة معروفة في الجانب القبلي من الشام .

وَأَطَاعُوهُ . قَالَ لَهُمْ : قَدْ كَانَ ذَلِكَ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّ ذَاكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ . وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ عَنِّي . إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ . وَإِنِّي أَوْشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْمَرْجِ . فَأَخْرَجُ فَأَسِيرُ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ <sup>(١)</sup> . فَمَا مَحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ . كَلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً ، أَوْ وَاحِدًا مِنْهُمَا ، اسْتَقْبَلَنِي مَلَكٌ بِيَدِهِ السِّيفُ صَلْتًا <sup>(٢)</sup> . يَصُدُّنِي عَنْهَا . وَإِنَّ عَلَيَّ كَبْلٌ تَقْبٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا . قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَطَعَنَ بِمِحْصَرَّتِهِ فِي النَّبْرِ « هَذِهِ طَيْبَةٌ . هَذِهِ طَيْبَةٌ . هَذِهِ طَيْبَةٌ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ « أَلَا هَلْ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ ؟ » فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ . « فَإِنَّهُ أَعْجَبَنِي حَدِيثُ تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أَحَدْتُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ . أَلَا إِنَّهُ فِي بَحْرِ الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ . لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ <sup>(٣)</sup> . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ . مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ ، مَا هُوَ » وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ . قَالَتْ : فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

١٢٠ - (...) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ ، أَبُو عُمَانَ . حَدَّثَنَا قُورَةُ . حَدَّثَنَا سَيَّارُ ، أَبُو الْحَكَمِ . حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَمَحَفَّتْنَا <sup>(٤)</sup> بِرُطَبٍ يُقَالُ لَهُ رُطَبُ ابْنِ طَابٍ <sup>(٥)</sup> . وَأَسَقَمْنَا سَوِيْقَ سَلْتٍ <sup>(٦)</sup> . فَسَأَلْتَهَا عَنِ الْمَطْلَقَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَمْتَدُّ ؟ قَالَتْ : طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا . فَأَذِنَ لِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِي . قَالَتْ فَتَوَدِدِي فِي النَّاسِ : إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ . قَالَتْ فَأَنْطَلَقْتُ فِيمَنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ . قَالَتْ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ مِنَ النِّسَاءِ . وَهُوَ بَلِي الْمُوَخَّرِ مِنَ الرَّجَالِ . قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخُطُبُ فَقَالَ « إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتِيمٍ

(١) (طيبة) هي المدينة . ويقال لها أيضا: طابة .

(٢) (سلتا) بفتح الصاد وضمة . أى مسلولا .

(٣) (١٠ هو) قال القاضي: لفظة ما هو زائدة . صلة للكلام . ليست بنافية . والمراد إثبات أنه في جهة الشرق .

(٤) (فأتمحفتنا) أى ضيفتنا .

(٥) (رطب ابن طاب) نوع من الرطب الذى بالمدينة . وتمر المدينة مائة وعشرون نوعا .

(٦) (سلت) هو حب يشبه الحنطة ويشبه الشعير .

الدَّارِيُّ رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . وَزَادَ فِيهِ : قَالَتْ : فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَهْوَى بِمِخْصَرَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ ، وَقَالَ « هَذِهِ طَيِّبَةٌ » يَعْنِي الْمَدِينَةَ .

\*\*\*

١٢١ - (...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ النَّوْفَلِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . قَالَ : سَمِعْتُ غِيْلَانَ بْنَ جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قَالَتْ : قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَمِيمُ الدَّارِيُّ . فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ . فَتَأَهَّتْ بِهِ سَفِينَتُهُ (١) . فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ . فَفَرَّجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ . فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَمْرُؤَ شَرَّهٗ . وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ . وَقَالَ فِيهِ : ثُمَّ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ، قَدْ وَطِئْتُ الْبِلَادَ كُلَّهَا ، غَيْرَ طَيِّبَةٍ . فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّاسِ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ « هَذِهِ طَيِّبَةٌ . وَذَلِكَ الدَّجَالُ » .

\*\*\*

١٢٢ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ . حَدَّثَنَا الْمُعْمِرَةُ (بِمَعْنَى الْحَزَائِمِيَّةِ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ « أَيُّهَا النَّاسُ ! حَدَّثَنِي تَمِيمُ الدَّارِيُّ ؛ أَنَّ أَنَسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ . فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ . فَأَنْكَسَرَتْ بِهِمْ . فَرَكِبَ بَعْضُهُمْ عَلَى الْوَجِ مِنْ الْوَجِ السَّفِينَةِ . فَفَرَّجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

\*\*\*

١٢٣ - (٢٩٤٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو (بِمَعْنَى الْأَوْزَاعِيِّ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ . إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ . وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهَا . فَيَنْزِلُ بِالسَّبْخَةِ (٢) . فَتَرْجِفُ الْمَدِينَةَ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ . يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .

\*\*\*

(١) (فتاهت به سفينة) أي سلكت غير الطريق .

(٢) (بالسبخة) في القاموس : السبخة ، محرمة ومسكنة . أرض ذات ترّ وملح : سَبْخَةٌ وَسَبْخَةٌ .

(...) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ قال . فذكر نحوه . غير أنه قال : فيأتي سبعة الجرف فيضرب رواقه<sup>(١)</sup> . وقال : فيخرج إليه كل منافق ومنافة .

\*\*\*

(٢٥) باب في بنية من أمارت الرجال

١٢٤ - (٢٩٤٤) حدثنا منصور بن أبي مزاحم . حدثنا يحيى بن حمزة عن الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبد الله ، عن عمه ، أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال « ينبع الدجال ، من يهود أصهبان ، سبمون ألقا . عليهم الطيالة<sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٢٥ - (٢٩٤٥) حدثني هرون بن عبد الله . حدثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج : حدثني أبو الزبير ؛ أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرني أم شريك ؛ أنها سمعت النبي ﷺ يقول « ليفرن الناس من الدجال في الجبال » . قالت أم شريك : يا رسول الله ! فإين العرب يومئذ ؟ قال « هم قليل » .

\*\*\*

(...) وحدثناه محمد بن بشار وعبد بن حميد . قالآ : حدثنا أبو حاصم عن ابن جريج ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

١٢٦ - (٢٩٤٦) حدثني زهير بن حرب . حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي . حدثنا عبد العزيز ( يعني ابن المختار ) . حدثنا أيوب عن حميد بن هلال ، عن رهن ، منهم أبو الدهماء وأبو قتادة . قالوا : كنا نمر على هشام بن عمار ، تأتي عمران بن حصين . فقال ذات يوم : إنكم لتجاوزوني

(١) ( فيضرب رواقه ) أي ينزل هناك ويضع قفه .

(٢) ( الطيالة ) جمع طيلسان ، والطيلسان ، أجمى مرعب . قال في معيار اللغة : ثوب يلبس على الكتف ، يحبط

بالبدن ينسج للبس . خال من التفصيل والحياطة .

إِلَى رِجَالٍ ، مَا كَانُوا بِأَحْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي . وَلَا أَعْلَمُ بِمُحَدِّثِهِ مِنِّي . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلْقٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

١٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ . حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ ثَلَاثَةِ رَهْطٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ ، قَالُوا : كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ حَامِرٍ ، إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ . يَبْذُلُ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ » .

\*\*\*

١٢٨ - (٢٩٤٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا <sup>(٢)</sup> : طُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، أَوْ الدُّخَانَ ، أَوْ الدَّجَالَ ، أَوْ الدَّابَّةَ ، أَوْ خَاصَّةَ أَحَدِكُمْ ، أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ » .

\*\*\*

١٢٩ - (...) حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامِ الْمَيْسِيُّ . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا : الدَّجَالَ ، وَالدُّخَانَ ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ ، وَخَوَيْصَةَ أَحَدِكُمْ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ .

\*\*\*

(١) ( خالق أكبر من الدجال ) المراد أكبر فتنة وأعظم شوكة .

(٢) ( بادروا بالأعمال ستا ) أي سابقوا ست آيات دالة على وجود القيامة ، قبل وقوعها وحلولها . فإن العمل بعد وقوعها

وحلولها لا يقبل ولا يعتبر .

(٢٦) باب فضل العبادة في الهرج

١٣٠ - (٢٩٤٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ إِسَارٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . ص . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ ، رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ . رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ إِسَارٍ . رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرْجِ ، كَهَجْرَةِ إِلَى (١) » .

\*\*\*  
(..) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ .

(٢٧) باب قرب الساعة

١٣١ - (٢٩٤٩) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَمْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ » .

\*\*\*  
١٣٢ - (٢٩٥٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . ص . وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى ، وَهُوَ يَقُولُ « بُمِثَّتْ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا » .

\*\*\*  
١٣٣ - (٢٩٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُمِثَّتْ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » .

(١) (العبادة في الهرج كهجرة إلى) المراد بالهرج ، هنا ، الفتنة واختلاط أمور الناس . وسبب كثرة فضل العبادة فيه أن الناس ينفلون عنها ، وبشتغلون فيها ، ولا يتفرغ لها إلا الأفراد .

قَالَ شُعْبَةُ : وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ : كَفَضَلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى . فَلَا أُدْرِي أَدْرَكَهُ  
عَنْ أَنَسٍ ، أَوْ قَالَ قَتَادَةَ .

\*\*\*

١٣٤ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
قَالَ : سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَأَبَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ ؛ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « بُعِثْتُ أَنَا  
وَالسَّاعَةُ هَكَذَا » وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ . الْمُسَبَّحَةِ وَالْوَسْطَى ، يَخْكِيهِ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . مَعَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .  
قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِهَذَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ حَمْرَةَ (يَعْنِي الضَّبِّيَّ) وَأَبِي التَّيَّاحِ  
عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ .

\*\*\*

١٣٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ . حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَعْبُدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » . قَالَ وَضَمَّ السَّبَّابَةَ وَالْوَسْطَى .

\*\*\*

١٣٦ - (٢٩٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ،  
عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ : مَتَى السَّاعَةُ ؟  
فَنظَرَ إِلَى أَحَدِثِ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ « إِنْ يَعِشَ هَذَا ، لَمْ يَدْرِكْهُ الْهَرَمُ »<sup>(١)</sup> ، فَأَمَتَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ .

\*\*\*

١٣٧ - (٢٩٥٣) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ،  
عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ وَعِنْدَهُ غَلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ،

(١) (إن يعش هذا لم يدركه الهرم) وفي رواية : إن يعش هذا الغلام فمسي أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة .  
وفي رواية : إن عمر هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة . وفي رواية : إن يؤخر هذا . قال القاضي : هذه الروايات كلها  
محمولة على معنى الأول . والمراد بساعتكم ، موتكم . ومعناه يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون .

يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ بَشِيَ هَذَا الْغَلَامُ ، فَمَسَى أَنْ لَا يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

\*\*\*

١٣٨ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) . حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْقَنْزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ ؟ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُنَيْهَةً . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غَلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَزْدِشْنُوَةَ . فَقَالَ « إِنْ عُمِرَ هَذَا ، لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

قَالَ : قَالَ أَنَسٌ : ذَلِكَ الْغَلَامُ مِنْ أَتْرَابِي يَوْمَئِذٍ .

\*\*\*

١٣٩ - (...) حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ ، قَالَ : مَرَّ غَلَامٌ لِلْمُعْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « إِنْ يُوَخَّرَ هَذَا ، فَلَنْ يُدْرِكَهُ الْهَرَمُ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

\*\*\*

١٤٠ - (٢٩٥٤) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ « تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يَحْتَلِبُ اللَّحْمَةَ ، فَمَا يَصِلُ الْإِنَاءُ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلَانِ يَتَبَايَعَانِ الثُّوبَ ، فَمَا يَتَبَايَعَانِهِ حَتَّى تَقُومَ . وَالرَّجُلُ يَلِطُ<sup>(١)</sup> فِي حَوْضِهِ ، فَمَا يَصْدُرُ حَتَّى تَقُومَ » .

\*\*

### (٢٨) باب ما بين الفئتين

١٤١ - (٢٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَا بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ !

(١) (يلط) هكذا هو في معظم النسخ : يَلِطُ . وفي بعضها : يَلِيطُ ، بزيادة ياء . وفي بعضها : يَلُوطُ . ومعنى الجميع

واحد . وهو أنه يطينه ويصلحه .

أَرْبَعُونَ يَوْمًا؟ قَالَ: أَيْتُ<sup>(١)</sup>. قَالُوا: أَرْبَعُونَ شَهْرًا؟ قَالَ: أَيْتُ. قَالُوا: أَرْبَعُونَ سَنَةً؟ قَالَ: أَيْتُ. « ثُمَّ يُنَزِّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ ». قَالَ « وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَنْبُتُ . إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ<sup>(٢)</sup> . وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

\*\*\*

١٤٢ - (...) وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (بِعْنَى الْحَرَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التُّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ . مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ » .

\*\*\*

١٤٣ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا . فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قَالُوا : أَيُّ عَظْمٍ هُوَ ؟ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « عَجْبُ الذَّنْبِ » .

(١) قال : أَيْتُ ( منناه أبيت أن أجزم بأن المراد أربعون يوما أو سنة أو شهرا . بل الذي أجزم به أنها أربعون ، جملة . وقد جاءت مفسرة من رواية غيره ، في غير مسلم : أربعون سنة .  
(٢) عجب الذنب ( أى المظم اللطيف الذى فى أسفل الصلب ، وهو رأس الممصص . ويقال له : عجم ، بالميم . وهو أول ما يخلق من الآدمى . وهو الذى يبق منه ليماد تركيب الخلق عليه .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥٣ - كتاب الزهد والرقائق

١ - (٢٩٥٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » (١) .

\*\*\*

٢ - (٢٩٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ ، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ ، وَالنَّاسُ كَنَفْتَهُ (٢) . فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ (٣) مَيِّتٍ . فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ يَدْرِيهِمْ ؟ » فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ . وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ « أَتَجِبُونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟ » قَالُوا : وَاللَّهِ ! لَوْ كَانَ حَيًّا ، كَانَ عَيْبًا فِيهِ ، لِأَنَّهُ أَسْكَ . فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ ؟ فَقَالَ « فَوَاللَّهِ ! لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعَةَ السَّامِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ الثَّقَفِيِّ) عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ . غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ : فَلَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ هَذَا السَّكَّكَ بِهِ عَيْبًا .

\*\*\*

(١) (الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر) معناه أن كل مؤمن مسجون ، ممنوع في الدنيا من الشهوات المحرمة والمكروهة . مكلف بفعل الطاعات الشاقة . فإذا مات استراح من هذا وانقلب إلى ما أعد الله تعالى له من النعيم الدائم والراحة الخالصة من المنفصات . وأما الكافر فإنه لا من ذلك ما حصل في الدنيا ، مع قلته وتكديره بالمنفصات . فإذا مات صار إلى العذاب الدائم وشقاء الأبد .

(٢) (كنفته) وفي بعض النسخ . كنفته . معنى الأول جانبه . والثاني ، جانبه .

(٣) (جدي أسك) أي صغير الأذنين .

٣ - (٢٩٥٨) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :  
 أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ : أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ . قَالَ « يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَالِي . مَالِي (قَالَ) وَهَلْ لَكَ ،  
 يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَنْفَيْتَ ، أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ نَصَدَقْتَ فَأَمْضَيْتَ ؟ » .

\*\*\*

(..) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَقَالَ جَمِيْعًا :  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَمِيْعٍ . ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ . حَدَّثَنَا أَبِي . كُلُّهُمْ عَنْ  
 قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هَمَّامٍ .

\*\*\*

٤ - (٢٩٥٩) حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَمِيْعٍ . حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْمَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَقُولُ الْعَبْدُ : مَالِي . مَالِي . إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثُ : مَا أَكَلَ  
 فَأَفْنَى . أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَى . أَوْ أَعْطَى فَأَفْتَى <sup>(١)</sup> . وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ » .

\*\*\*

(..) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلُهُ .

\*\*\*

٥ - (٢٩٦٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ . قَالَ يَحْيَى :  
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 ﷺ « يَنْبَغُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةً . فَيَرْجِعُ اثْنَانِ وَيَبْقَى وَاحِدٌ . يَنْبَغُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ . فَيَرْجِعُ أَهْلُهُ ،  
 وَمَالُهُ . وَيَبْقَى عَمَلُهُ » .

\*\*\*

٦ - (٢٩٦١) حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرَمَلَةَ بْنَ عِمْرَانَ التَّجِيبِيَّ) . أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ؛ أَنَّ الْمِسْوَرَةَ بْنَ نَزْرَةَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ

(١) (أَوْ أَعْطَى فَأَفْتَى) هكذا هو في معظم النسخ لمعظم الرواة : فافتى . ومناها ادخر لاخرته . أى ادخر ثوابه .  
 وفي بعضها : فافتى ، بم حذف التاء ، أى أرضى .

عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ. يَأْتِي بِجَزَيْتَيْهَا. وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحَ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ. وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْمَلَاءُ بِنِ الْحَضْرِيِّ. فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ. فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ. فَوَافَوْا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت. فتمرّضوا له. فتنبّس رسول الله ﷺ حين رآهم. ثم قال «أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدِمَ بشيء من البحرين؟» فقالوا: «أجل». يا رسول الله! قال «فأبشروا وأملوا ما يسرّكم». فوالله! ما ألقمنا أخشى عليكم. ولكي أخصي عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم. فتنافسوها كما تنافسوها. وتهلككم كما أهلكتهم».

\*\*\*

(...) حدثنا الحسن بن علي الخلواني وعبد بن محمد. جميعا عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد. حدثنا أبي عن صالح بن عبد الله بن عبد الرحمن الداربي. أخبرنا أبو اليمان. أخبرنا شعيب. كلاًهما عن الزهري. بإسناد يونس ومثله حديثه. غير أن في حديث صالح «وتلهيكم كما ألهتهم».

\*\*\*

٧ - (٢٩٦٢) حدثنا عمرو بن سواد المامري. أخبرنا عبد الله بن وهب. أخبرني عمرو بن الحارث؛ أن بكر بن سواد حدثه؛ أن يزيد بن رباح (هو أبو فراس، مولى عبد الله بن عمرو بن الماص) حدثه عن عبد الله بن عمرو بن الماص، عن رسول الله ﷺ؛ أنه قال «إذا فُتحت عليكم فارس والرُّوم، أي قوم أنتم؟» قال عبد الرحمن بن عوف: نقول كما أمرنا الله<sup>(١)</sup>. قال رسول الله ﷺ «أو غير ذلك. تنافسون. ثم تتحاسدون. ثم تتدابرون<sup>(٢)</sup>. ثم تتباعضون. أو نحو ذلك».

(١) (نقول كما أمرنا الله) معناه نحمده ونشكره، ونسأله الزيد من فضله.

(٢) (تنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون.. الخ) قال الملاء: التنافس إلى الشيء المسافة إليه وكراهة أحد غيرك إليه، وهو أول درجات الحسد. وأما الحسد فهو تمنى زوال النعمة عن صاحبها. والتدابير التقاطع. وقد ببق مع التدابير شيء من الودة، أو لا يكون مودة ولا بغض. وأما التباعد فهو بعد هذا. ولهذا ثبت في الحديث.

ثُمَّ تَنْطَلِقُونَ فِي مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَجْمَلُونَ بَعْضَهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ (١) .

\*\*\*

٨ - (٢٩٦٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا) الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِرَاثِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ ». »

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ . سِوَاهُ .

\*\*\*

٩ - (...) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . ح . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَالْفُظُّ لَهُ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « انظُرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ (٢) . وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ . فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ ». » قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « عَلَيْكُمْ ». »

\*\*\*

١٠ - (٢٩٦٤) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ . حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ؛ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ؛ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . أَبْرَصٌ (٣) وَأَفْرَعٌ وَأَعْمَى . فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ (٤) . فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا . فَأَتَى

(١) (ثم تنطلقون في مساكين المهاجرين فتجملون بعضهم على رقاب بعض) أي ضمفأهمهم . فتجملون بعضهم أمراء على بعض . هكذا فسروه .

(٢) (انظروا إلى من أسفل منكم . الخ) معنى أجدر أحق . وتزدروا تحتقروا . قال ابن جرير وغيره: هذا حديث جامع لأنواع من الخير . لأن الإنسان إذا رأى من فضل عليه في الدنيا طلبت نفسه مثل ذلك ، واستصغرها عنده من نعمة الله تعالى وحرص على الازدياد ليلحق بذلك أو يقاربه . هذا هو الوجود في غالب الناس . وأما إذا ما نظر في أمور الدنيا إلى من هو درته فيها ، ظهرت له نعمة الله تعالى عليه ، فشكرها وتواضع . وفعل فيه الخير .

(٣) (أبرص) قال في القاموس: البرص بياض يظهر في ظاهر البدن، لفساد مزاج . برص، كفرح، فهو أبرص . وأبرصه الله .

(٤) (يبتلهم) أي يختبرهم .

الْأَبْرَصَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْ نُحَسِّنُ وَجِلْدَ حَسَنٍ وَيَذْهَبَ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ. وَأَعْطَى لَوْ نَا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ (أَوْ قَالَ الْبَقْرُ). شَكَ إِسْحَاقُ) - إِلَّا أَنْ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَفْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا: الْإِبِلُ. وَقَالَ الْآخَرُ: الْبَقْرُ - قَالَ فَأَعْطَى نَاقَةً عَشْرَاءَ<sup>(١)</sup>. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَأَتَى الْأَفْرَعَ فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ. وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقْرُ. فَأَعْطَى بَقْرَةً حَامِلًا. فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ: أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ. فَأَعْطَى شَاةً وَالِدًا<sup>(٢)</sup>. فَأَنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا<sup>(٣)</sup>. قَالَ: فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ. وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقْرِ. وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ. قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ<sup>(٤)</sup> فِي سَفَرِي. فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ. أَسْأَلُكَ، بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ، بِمِيرَا أَسْبَغُ عَلَيْهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحَقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: سَكَتِي أَعْرِفُكَ. أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْدِرُكَ النَّاسُ؟ فَفَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنِ كَابِرٍ<sup>(٥)</sup>. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا، فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

(١) (ناقة عشراء) هي الحامل القريبة الولادة.

(٢) (شاة والدا) أي وضعت ولدها، وهو ميمها.

(٣) (فأنتج هذان وولد هذا) هكذا الرواية: فأنتج، رباعي وهي لفظة قليلة الاستعمال. والشهور نتج، ثلاثي. ومن حكي اللغتين الأخفش. ومعناه تولى الولادة، وهي النتج والإنتاج. ومعنى ولد هذا، بتشديد اللام، معنى أنتج. والنتاج للإبل، والمولد للغنم وغيرها، هو كالفعلية للنساء.

(٤) (انقطعت بي الحبال) هي الأسباب. وقيل: الطرق.

(٥) (إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر) أي ورثته من آباء الذين ورثوه من آباؤهم، كبيرًا عن كبير، في العز والشرف

والثروة.

قَالَ وَأَتَى الْأَفْرَعَ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا . وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا . فَقَالَ :  
إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ .

قَالَ وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ : رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ . انْقَطَعَتْ بِي الْجِبَالُ فِي سَفَرِي .  
فَلَا بَلَاحَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ . أَسْأَلُكَ ، يَا نَذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ، شَاءَ أَنْبَلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي .  
فَقَالَ : قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي . فَخُذْ مَا شِئْتَ . وَدَعْ مَا شِئْتَ . فَوَاللَّهِ ! لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ <sup>(١)</sup>  
شَيْئًا أَخَذْتَهُ لِي . فَقَالَ : أَمْسِكْ مَالَكَ . فَإِنَّمَا ابْتُلَيْتُمْ . فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ .

\*\*\*

١١ - (٢٩٦٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ - ( ز )  
عَبَّاسُ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ إِسْحَاقُ : أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مَسَارٍ . حَدَّثَنِي حَامِرُ بْنُ سَعْدٍ  
قَالَ : كَانَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ . فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ . فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدُ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا  
الرَّكِيبِ . فَتَزَلَّ . فَقَالَ لَهُ : أَنْزَلْتِ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتِ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمُلْكَ بَيْنَهُمْ ؟ فَضَرَبَ  
سَعْدُ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ : اسْكُتْ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ ، النَّعِيَّ ،  
الْحَقِيَّ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

١٢ - (٢٩٦٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ . حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ . قَالَ : سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ قَيْسِ ،  
عَنْ سَعْدِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا أَبِي وَابْنُ بَشِيرٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ قَيْسِ ،

(١) (لأجهدك اليوم) هكذا هو في رواية الجمهور: أجهدك، بالجيم والهاء . وممنه لا أشق عليك برد شيء تأخذه.  
أو تطلبه من مالي . والجهد الشقة .

وفي هذا الحديث الحديث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم ما يطلبون مما يمكن، والحذر من كسر قلوبهم واحتقارهم.  
وفيه التحدث بنعمة الله تعالى ، وذم جحدها .

(٢) (إن الله يحب العبد التقيّ النعيّ الحقيّ) المراد بالنعي غنى النفس . هذا هو النعي المحبوب ، لقوله ﷺ « ولكن  
النعي غنى النفس » . وأما الحقيّ ، فإيحاء المعجزة . هذا هو الموجود في النسخ، والمرووف في الروايات، وممنه الحامل المنقطع  
إلى العبادة والاشتغال بأمور نفسه .

وفي هذا الحديث حجة لمن يقول : الاعتزال أفضل من الاختلاط .

قَالَ: سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. وَلَقَدْ كُنَّا نَتَزَوُّعًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا طَمَاحٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْجُبَلَةِ، وَهَذَا السَّمْرُ<sup>(١)</sup>. حَتَّىٰ إِنْ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ. ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أُسْدٍ تَمَزَّرُونِي عَلَى الدِّينِ<sup>(٢)</sup>. لَقَدْ خَبَيْتُ، إِذَا، وَصَلَّ عَمَلِي. وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ مُعْمِرٍ: إِذَا.

\*\*\*

١٣ - (...) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى. أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ: حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَزْرُ. مَا يَخْلِطُهُ بِشَيْءٍ.

\*\*\*

١٤ - (٢٩٦٧) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ. حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْمَرِ الْعَدَوِيِّ. قَالَ: حَاطَبْنَا عُثْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَمَنِي عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَا بَعْدُ. فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنَتْ<sup>(٣)</sup> بِصُرْمٍ<sup>(٤)</sup> وَوَلَّتْ حَدَاءً<sup>(٥)</sup>. وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ<sup>(٦)</sup> كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ. يَتَصَابَهَا<sup>(٧)</sup> صَاحِبُهَا. وَإِنَّكُمْ مُنْتَهَلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا. فَاتَّقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُكُمْ. فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفَةِ جَهَنَّمَ. فِيهِوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يَذُرُّكُ لَهَا قَمْرًا<sup>(٨)</sup>. وَاللَّهِ! لَتَمْلَأَنَّ أُمَّجِجَتُمْ؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيحِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً. وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ

(١) (ورق الجبله وهذا السمر) هما نوعان من شجر البادية. كذا قال أبو عمير وآخرون.

(٢) (ثم أصبحت بنو أسد تمزرنى على الدين) قالوا: المراد بنو أسد بنو الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد

المزى. قال المروى: معنى تمزرنى توقفتى. والتمزير التوقيف على الأحكام والفرائض. قال ابن جرير: معناه تقومنى وتعلمنى. ومنه تمزير السلطان، وهو توقفه بالتأديب.

(٣) (آذنت) أى أعلنت.

(٤) (بصرم) الصرم الانقطاع والذهاب.

(٥) (حداء) مسرعة الانقطاع.

(٦) (صبابه) البقية اليسيرة من الشراب تبقى فى أسفل الإناء.

(٧) (يتصابها) فى القاموس: تصابت الماء شربت صبابته.

(٨) (قمرًا) قمر النسي أسفله.

وَهُوَ كَطِيطٌ<sup>(١)</sup> مِنَ الزَّحَامِ . وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا لَنَا طَمَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ .  
حَتَّى قَرِحَتْ<sup>(٢)</sup> أَشْدَاقُنَا . فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ<sup>(٣)</sup> . فَاتَّرَزْتُ بِنِصْفِهَا  
وَاتَّرَزَ سَعْدٌ بِنِصْفِهَا . فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ . وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ  
أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا . وَإِنَّمَا تَكُنْ نُبُوَّةٌ قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ ، حَتَّى يَكُونَ آخِرُ  
قَافِيَتِهَا مُلْكًا . فَسْتَخْبِرُونَ وَتُجْرَبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطٍ . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ عَنْ  
خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ . وَقَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ . قَالَ : خَطَبَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ ، وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ . فَذَكَرَ  
نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ .

\*\*\*

١٥ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ  
ابْنِ هَلَالٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ يَقُولُ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . مَا طَمَامُنَا إِلَّا وَرَقُ الْجُبَلَةِ . حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا .

\*\*\*

١٦ - (٢٩٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالَ « هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ  
فِي الظَّهْرِ ، لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَهَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَيْسَ  
فِي سَحَابَةٍ ؟ » قَالُوا : لَا . قَالَ « فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! لَا تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تَضَارُونَ  
فِي رُؤْيَا أَحَدِهِمَا . قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ : أَيُّ فُلٍ<sup>(٤)</sup> ! أَلَمْ أَكْرِمَكَ ، وَأَسْوَدَكَ<sup>(٥)</sup> ، وَأَزَوَّجَكَ ،

(١) ( كطيط ) أى ممتلئ .

(٢) ( قرحت ) أى صار فيها قروح وجراح ، من خشونة الورق الذى نأكله وحرارته .

(٣) ( سعد بن مالك ) هو سعد بن أبي وقاص ، رضى الله عنه .

(٤) ( أى فل ) ممتناه بـ فلان : وهو ترخيم على خلاف القياس . وقيل : هى لنة بمعنى فلان . حكاهما القاضي .

(٥) ( أسودك ) أى أجملك سيدا على غيرك .

وَأَسْحَرُ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ<sup>(١)</sup> وَتَرْبَعُ<sup>(٢)</sup>؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَالَ فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي<sup>(٣)</sup>. ثُمَّ يَلْقَى الثَّانِي فَيَقُولُ: أَيْ فُلٍ! أَلَمْ أَكْرِمَكَ، وَأَسْوَدُكَ، وَأَزَوَّجَكَ، وَأَسْحَرُ لَكَ الْخَيْلَ وَالْإِبِلَ، وَأَذْرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. أَيْ رَبِّ! فَيَقُولُ: أَفَظَنَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقٍ؟ فَيَقُولُ: لَا. فَيَقُولُ: فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي. ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. وَيُنَبِّئُ بِخَيْرِ مَا اسْتَطَاعَ. فَيَقُولُ: هَهُنَا إِذَا<sup>(٤)</sup>.

قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: الْآنَ نَبْعَثُ شَاهِدًا عَلَيْنِكَ. وَتَتَفَكَّرُ فِي نَفْسِهِ: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ؟ فَيُخْتَمُ عَلَيَّ فِيهِ. وَيُقَالُ لِفَخْذِهِ وَلَحْمِهِ وَعِظَامِهِ: انْطِقِي. فَتَنْطِقُ فَخِذَهُ وَلَحْمَهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ. وَذَلِكَ لِيُعْذِرَ<sup>(٥)</sup> مِنْ نَفْسِهِ.

وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ. وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

\*\*\*

١٧ - (٢٩٦٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ. حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ الْمُسَكِّبِ، عَنْ فُضَيْلِ بْنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ فَقَالَ «هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟» قَالَ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ «مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ». يَقُولُ: يَا رَبِّ! أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ يَقُولُ: بَلَى.

(١) (ترأس) أى تكون رئيس القوم وكبيرهم.

(٢) (تربع) أى تأخذ المربع الذى كانت ملوك الجاهلية تأخذه من الغنيمة، وهو ربعها. يقال: ربعتهم، أى أخذت ربع أموالهم. ومعناه ألم أجمعك رئيسا مطاعا.

قال القاضى، بعد حكايته نحو ما ذكرته: عندى أن معناه تركتك مستريحا لا تحتاج إلى مشقة وتمب. من قولهم: اربع على نفسك، أى ارفق بها.

(٣) (فإني أنساك كما نسيتني) أى أمنك الرحمة كما امتنمت من طاعتي.

(٤) (ههنا إذا) معناه قف ههنا حتى يشهد عليك جوارحك، إذ قد صرت منكرا.

(٥) (ليعذر) من الإعذار. والمعنى ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة أعضائه عليه، بحيث لم يبق له عذر يتمسك به.

قَالَ فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُحِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي. قَالَ فَيَقُولُ: كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا. وَبِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا. قَالَ فَيُخْتَمُ عَلَىٰ فِيهِ. فَيَقَالُ لِأَرْكَانِهِ<sup>(١)</sup>: انطقي. قَالَ فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ ثُمَّ يُخَلِّي يَدَيْهِ وَبَيْنَ الْكَلَامِ. قَالَ فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكِنَّ وَسُخْفًا. فَمَنْ كُنَّ كُنْتُ أَنَا ضِلُّ<sup>(٢)</sup>. «

\*\*\*

١٨ - (١٠٥٥) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاجِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا»<sup>(٣)</sup>. «

\*\*\*

١٩ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ. قَالُوا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاجِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «اللَّهُمَّ! اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا»<sup>(٤)</sup>. وَفِي رِوَايَةِ عَمْرٍو «اللَّهُمَّ! ارْزُقْ».

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ. حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، ذَكَرَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَمْقَاجِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَقَالَ «كَفَافًا».

\*\*\*

٢٠ - (٢٩٧٠) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا) جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ، مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، مِنْ طَعَامٍ بُرٍّ، ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا. حَتَّى قُبِضَ.

\*\*\*

٢١ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا. وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ: حَدَّثَنَا) أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا، مِنْ خُبْزِ بُرٍّ، حَتَّى مَضَى لِلسَّبِيلِ.

\*\*\*

(١) (لأركانها) أي جوارحه.

(٢) (اناضل) أي أذاع وأجادل.

(٣) (قوتًا) قيل: هو كفايتهم من غير إسراف. وهو بمعنى قوله في الرواية الأخرى: كفافا. وقيل: هو سد الرمي.

٢٢- (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَيْرِ شَعِيرٍ ، يَوْمَئِذٍ مُتَّابِعِينَ ، حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٢٣- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَيْرِ بُرٍّ ، فَوْقَ ثَلَاثٍ .

\*\*\*

٢٤- (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خَيْرِ الْبُرِّ ، ثَلَاثًا ، حَتَّى مَضَى إِسْبِيلُهُ .

\*\*\*

٢٥- (٢٩٧١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ مُهَيْمِدٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ وَمَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَئِذٍ مِنْ خَيْرِ بُرٍّ ، إِلَّا وَأَحَدُهُمَا تَمْرٌ .

\*\*\*

٢٦- (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ : وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا (١) ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كُنَّا ، آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، لَنَمَكْتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ . إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ مُخْمِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ : إِنْ كُنَّا لَنَمَكْتُ . وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ . وَزَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ مُخْمِرٍ : إِلَّا أَنْ يَأْتِنَا الْأَحْمِيمُ .

\*\*\*

٢٧- (٢٩٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ ،

(١) (ويحيى بن يمان حدثنا) معنى هذا الكلام أن عمرا الناقد روى هذا الحديث عن عبدة ويحيى بن يمان . كلاهما

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا فِي رُفِّي<sup>(١)</sup> مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ . إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ<sup>(٢)</sup> فِي رُفِّي . فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلِيٌّ . فَكَلَّمْتُهُ فَقَنِي .

\*\*\*

٢٨ - (٢٩٧٢) حَدَّثَنَا بَحْيِيُّ بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ رُوْمَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : وَاللَّهِ ! يَا ابْنَ أَخْتِي ! إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ . ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ . وَمَا أُوْقِدُ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ . قَالَ قُلْتُ : يَا خَالَهَ ! فَمَا كَانَ يُمِشُّكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاحٍ<sup>(٣)</sup> . فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَيَسْقِيْنَاهَا .

\*\*\*

٢٩ - (٢٩٧٤) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ . وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَمِيدٍ . حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قَسِيطٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَتْ : لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ .

\*\*\*

٣٠ - (٢٩٧٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ الْمَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ . حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَطَّارُ . حَدَّثَنِي مَنْصُورُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجِّيُّ عَنْ أُمِّهِ ، صَفِيَّةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ : التَّمْرِ وَالْمَاءِ<sup>(٤)</sup> .

\*\*\*

(١) (رفي) قال في القاموس : الرف شبه الطاق ، عليه طرائف البيت كالرفرف .

(٢) (شطر شعير) الشطر هنا معناه شيء من شعير . كذا فسرهُ الترمذی . وقال القاضي : قال ابن أبي حازم : معناه

نصف وسق .

(٣) (منائح) في المصباح : المنحة في الأصل ، الشاة أو الناقة ، يطمئنها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ، ثم يردّها إذا انقطع

اللبن . ثم كثر استعماله حتى أطلق على كل عطاء .

(٤) (التمر والماء) المراد حين شبعوا من التمر . وإلا فإلّا زالوا شباعاً من الماء .

٣١ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : تُوِّفَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّنِ : الْمَاءَ وَالْتَمَرَ .

\*\*\*  
 (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ . حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ . كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُفْيَانَ : وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدِيِّنِ .

\*\*\*  
 ٣٢ - (٢٩٧٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ . قَالَ : حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (بِعَنِينِ الْفَزَارِيِّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : وَالَّذِي تَقْسَى يَدِيهِ ! (وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَالَّذِي تَقْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ يَدِيهِ ! ) مَا أَشْبَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْرِ حِنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

\*\*\*  
 ٣٣ - (...) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ . حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ . قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ : وَالَّذِي تَقْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ يَدِيهِ ! مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ ، ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا ، مِنْ خُبْرِ حِنْطَةٍ ، حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا .

\*\*\*  
 ٣٤ - (٢٩٧٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِتَاكِ . قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ : أَلَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شَبِعْتُمْ ؟ لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ (١) ، مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ .  
 وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ .

\*\*\*  
 ٣٥ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا الْمَلَائِيُّ . حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ . كِلَاهُمَا عَنْ سِتَاكِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَهُ . وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ : وَمَا تَرَضَوْنَ دُونَ الْوَانِ التَّمَرِ وَالزُّبْدِ .

\*\*\*

(١) (الدقل) التمر الردي .

٣٦ - (٢٩٧٨) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ . قَالَ : سَمِعْتُ الثُّعْمَانَ يَخْطُبُ قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا . فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَظُلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي ، مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ .

\*\*\*

٣٧ - (٢٩٧٩) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِيحٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيَةَ . سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَبْلِيَّ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ؟ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَلَاكَ امْرَأَةٌ تَأْوِي إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَلَاكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ . قَالَ : فَإِنِ لِي حَادِمًا . قَالَ : فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ .

\*\*\*

(...) قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَأَنَا عِنْدَهُ ، فَقَالُوا : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ ! إِنَّا ، وَاللَّهِ ! مَا تَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ . لَا تَفْقَهُ ، وَلَا دَابَّةً ، وَلَا مَتَاعًا . فَقَالَ لَهُمْ : مَا شِئْتُمْ . إِنْ شِئْتُمْ رَجَعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسَّرَ اللَّهُ لَكُمْ . وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَرْنَا أَمْرَكُمْ لِلسُّلْطَانِ . وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ . فَأِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، إِلَى الْجَنَّةِ ، بَارَبَعِينَ خَرِيفًا <sup>(١)</sup> » .

قَالُوا : فَإِنَّا نَصْبِرُ . لَأَنْسَأَلَ شَيْئًا .

\*\*\*

(١) باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أنه تكونوا باكين

٣٨ - (٢٩٨٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ . جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ . قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ . أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لِأَصْحَابِ الْحِجْرِ <sup>(٢)</sup> « لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمَمْدُومِينَ . إِلَّا أَنْ تَكُونُوا

(١) (باربعين خريفا) أى أربعين سنة .

(٢) (لأصحاب الحجر) أى فى شأنهم . وكان هذا فى غزوة تبوك .

بَاكِينَ . فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ ، أَنْ يُصِيبَكُمْ <sup>(١)</sup> . مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .

٣٩ - (...) حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، وَهُوَ يَذْكُرُ الْحَجْرَ ، مَسَاكِينَ نُمُودَ . قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ . فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ . حَدَّثَنَا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » ثُمَّ زَجَرَ <sup>(٢)</sup> فَأَسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا .

٤٠ - (٢٩٨١) حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى ، أَبُو صَالِحٍ . حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ . أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ ؛ أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْحَجْرِ ، أَرْضِ نُمُودَ . فَاسْتَقَوْا مِنْ آبَارِهَا <sup>(٣)</sup> . وَعَجَّنُوا بِهَ الْعَجِينَ . فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا وَيَعْلَقُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ . وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْرِ الَّتِي كَانَتْ تَرُدُّهَا النَّاقَةُ .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ . حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ . حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، مِثْلَهُ . غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : فَاسْتَقَوْا مِنْ بَنَارِهَا وَاعْتَجَّنُوا بِهَ .

(٢) باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم

٤١ - (٢٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « السَّاعِي <sup>(١)</sup> عَلَى الْأَرْمَلَةِ <sup>(٢)</sup> وَالْمَسْكِينِ ، كَأَمْجَاهِدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) (أَنْ يُصِيبَكُمْ) أَي خَشْيَةٌ أَنْ يُصِيبَكُمْ . أَوْ حَذَرٌ أَنْ يُصِيبَكُمْ .

(٢) (ثُمَّ زَجَرَ) أَي زَجَرَ النَّاقَةَ . خَفِضَ ذِكْرَ النَّاقَةِ لِلْعَلَمِ بِهِ . وَمَعْنَاهُ سَاقَهَا سَوْقًا شَدِيدًا حَتَّى خَافَهَا ، أَي جَاوَزَ الْمَسَاكِينَ .

(٣) (مِنْ آبَارِهَا) جَمْعُ بَيْرٍ . وَيَجْمَعُ بَيْرٌ عَلَى آبَارٍ ، كَقَمَلٍ وَأَحْمَالٍ . وَيَجُوزُ قَلْبُهُ فَيُقَالُ : آبَارٌ . وَهُوَ جَمْعُ قَلْبَةٍ . وَفِي الرَّوَابِيَةِ

الثَّانِيَةِ : بَنَارُهَا . وَهُوَ جَمْعُ كَثْرَةٍ .

(٤) (السَّاعِي) الرَّادُ بِالسَّاعِي الْكَاسِبِ لَهَا ، الْعَامِلُ لَوْنِهَا .

(٥) (الْأَرْمَلَةُ) مَنْ لَارَوْجَ لَهَا . سِوَاهُ كَانَتْ تَزَوَّجَتْ قَبْلَ ذَلِكَ أُمَّ لَا . وَقِيلَ : هِيَ الَّتِي فَارَقَتْ زَوْجَهَا . قَالَ ابْنُ قَتَيْبَةَ :

سَمِيَتْ أَرْمَلَةً . لِأَنَّهَا يَحْتَمِلُ لَهَا مِنَ الْإِرْمَالِ . وَهُوَ الْفَقْرُ وَذَهَابُ الزَّادِ بِفَقْدِ الزَّوْجِ . يُقَالُ : أَرْمَلُ الرَّجُلَ ، إِذَا فَنَى زَاوَهُ .

- وَأَخْسِيئُهُ قَالَ - وَكَانَ قَائِمٌ لَا يُفْتَرُ؛ وَكَانَ صَائِمٌ لَا يُفْطِرُ» .

\*\*\*

٤٢ - (٢٨٨٣) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى . حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا النَيْتِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كَافِلُ الْيَتِيمِ <sup>(١)</sup> ، لَهُ أَوْ لغيرِهِ <sup>(٢)</sup> ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ » وَأَشَارَ مَالِكٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوَسْطَى !

\*\*\*

(٣) باب فضل بناء المساجد

٤٣ - (٥٣٣) حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى . قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) ؛ أَنَّ مُبَكِّيرًا حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ حَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَدَادَةَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ : **إِنكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ . وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ مُبَكِّيرٌ : حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ » .**  
وَفِي رِوَايَةِ هَرُونَ « بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتْنَا فِي الْجَنَّةِ » .

\*\*\*

٤٤ - (...) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . كِلَاهُمَا عَنِ الضَّحَّاكِ . قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى : حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ ؛ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ . فَفَكَّرَ النَّاسُ ذَلِكَ . وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعُوهُ عَلَى هَيْئَتِهِ . فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ ، بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ » .

\*\*\*

(١) (كافل اليتيم) القائم بأموره من نفقة وكسوة وأدب وتربية وغير ذلك . وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه ، أو من مال اليتيم بولاية شرعية .  
(٢) (له أو لغيره) فإذئذ له أن يكون قريباً له كجدّه وأمه وجدته وأخيه وأخته وعمه وخاله وعمته وخالته ، وغيرهم من أقاربه . والذي لغيره أن يكون أجنبياً .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَثَلِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ . كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَمْفَرٍ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا « بَنَى اللَّهُ لَهُ يَتْنًا فِي الْجَنَّةِ » .

\* \*

## (٤) باب الصرفة في المداكين

٤٥ - (٢٩٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، عَنْ عُمَيْدِ بْنِ مُعْمِرِ الْأَيْبِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « بَدْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْتَقِ حَدِيثَهُ فَلَانَ (١) . فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابَ (٢) . فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ (٣) . فَإِذَا شَرَجَةٌ (٤) مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ . فَتَتَّبَعَ الْمَاءَ . فَإِذَا رَجُلٌ قَامٌ فِي حَدِيثِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ (٥) . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فَلَانُ . لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ . فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي ؟ فَقَالَ : لَأِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ : اسْتَقِ حَدِيثَهُ فَلَانَ . لِاسْمِكَ . فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ قَالَ : أَمَا إِذْ قُلْتَ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَأَأْكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا ، وَأُرِذُّ فِيهَا ثُلُثَهُ » .

\* \* \*

(...) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ . أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ « وَأَجْمَلُ ثُلُثَهُ فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ » .

\* \*

- (١) (اسق حديثه فلان) الحديثية القطمة من النخيل . وتطلق على الأرض ذات الشجر .
- (٢) (فتنحى ذلك السحاب) معنى تنحى قصد . يقال : تنحيت الشيء واتجيتته ونحوته ، إذا قصدته . ومنه سمى علم النحو . لأنه قصد كلام العرب .
- (٣) (حررة) الحررة أرض بها حجارة سود كثيرة .
- (٤) (شرجة) وجهها شراج . وهي مسابيل الماء في الحرار .
- (٥) (بمسحاته) قال في القاموس : سحا الطين يسحبه ويسحوه ويسحاه سحوا : قشره وجرفه . والمسحاة ما سحيت به .

(٥) باب من أشرك في عهد غير الله (وفي نسخة: باب تحريم الربا)

٤٦ - (٢٩٨٥) حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْمَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشَّرْكِ . مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي ، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ <sup>(١)</sup> » .

\*\*\*

٤٧ - (٢٩٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ . حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سُمَيْعٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ . وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ <sup>(٢)</sup> » .

\*\*\*

٤٨ - (٢٩٨٧) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعُ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبًا الْبَلْتَقِيَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ يُسْمِعُ يُسْمِعَ اللَّهُ بِهِ . وَمَنْ يُرَأَى يُرَأَى اللَّهُ بِهِ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا الْمَلَائِيُّ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ . وَزَادَ : وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا غَيْرَهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ . أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ (قَالَ سَمِيدٌ : أَظُنُّهُ قَالَ : ابْنُ الْخَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى) قَالَ : سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ قَالَ : سَمِعْتُ جُنْدُبًا (وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهُ) يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ . بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ .

\*\*\*

(١) (تركته وشركه) هكذا وقع في بعض الأصول : وشركه . وفي بعضها : وشريكه . وفي بعضها : وشركته . ومعناه أنه غنى عن المشاركة وغيرها . فمن عمل شيئاً ولغيري لم أقبله ، بل أتركه لذلك النير . والمراد أن عمل المرأى باطل لا ثواب فيه ، ويأثم به .

(٢) (من سمع سمع الله به ومن رأى رأى الله به) قال العلماء : معناه من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموه ويعظموه ويتقدوا خيره ، سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه . وقيل : معناه من سمع بعيوب الناس وأذاعها ، أظهر الله عيوبه . وقيل : أسمه المكروه . وقيل : أراه الله ثواب ذلك من غير أن يعطيه إياه ، ليكون حسرة عليه . وقيل : معناه من أراد بعمله الناس أسمه الله الناس ، وكان ذلك حظه منه

(...) وحدثناه ابن أبي عمير . حدثنا سفيان . حدثنا الصدوق الأمين ، الوليد بن حَرْب ، بهذا الاستناد .

\*\*

(٦) باب التكلم بالكلمة بهوى بها في النار (وفي نسخة: باب حفظ اللسان)

٤٩ - (٢٩٨٨) حدثنا قتيبة بن سعيد . حدثنا بكر (يعني ابن مضر) عن ابن الهادي ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « إن العبد ليتكلم بالكلمة ، ينزل بها في النار ، أبدا ما بين المشرق والمغرب » .

\*\*\*

٥٠ - (...) وحدثناه محمد بن أبي عمير النكفي . حدثنا عبد العزيز الدراوردي عن يزيد بن الهادي ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ؛ أن رسول الله ﷺ قال « إن العبد ليتكلم بالكلمة ، ما يتبين ما فيها<sup>(١)</sup> ، يهوى بها في النار ، أبدا ما بين المشرق والمغرب » .

\*\*

(٧) باب غفوة من بأس بالمعروف ولا يفعد ، وينهى عن المنكر ويفعد

٥١ - (٢٩٨٩) حدثنا يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن محمد وإسحاق بن إبراهيم وأبو كريب - واللفظ لأبي كريب - (قال يحيى وإسحاق : أخبرنا . وقال الآخرون : حدثنا) أبو معاوية . حدثنا الأعمش عن شقيق ، عن أسامة بن زيد ، قال : قيل له : ألا تدخل على عثمان فتكلمه ؟ فقال : أترون أني لا أكلمه إلا أسئمتكم<sup>(٢)</sup> ؟ والله لقد كلمته فيما بيني وبينه . مادون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه<sup>(٣)</sup> . أو لا أقول لأحد ،

- (١) (ما يتبين ما فيها) معناه لا يتدبرها وتفكر في قبورها ولا يخاف ما يترتب عليها . وهذا كالكلمة عند السلطان وغيره من الولاة . وكالكلمة بقذف . أو معناه كالكلمة التي يترتب عليها إضرار مسلم ونحو ذلك .  
 (٢) (أترون أني لا أكلمه إلا أسئمتكم) معناه أتظنون أني لا أكلمه إلا وأنتم تسمعون .  
 (٣) (مادون أن أفتتح أمرا لا أحب أن أكون أول من فتحه) يعني المجاهرة بالإنكار على الأمراء في الملأ ، كاجرى لقدة عثمان رضي الله عنه .

يَكُونُ عَلَى أَمِيرًا: إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «يُوتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَتِي فِي النَّارِ. فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ»<sup>(١)</sup>. فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى. فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ. فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ أَمَّا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَرْوِفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى. قَدْ كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَرْوِفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ».

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَإِلِ . قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْخُلَ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فِيمَا يَصْنَعُ ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ .

\*\*

(٨) باب النهي عن هتك الإناث ستر نفسه

٥٢ - (٢٩٩٠) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ . قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ «كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَاةٌ»<sup>(٢)</sup> إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ<sup>(٣)</sup> . وَإِنَّ مِنَ الْإِجْهَارِ<sup>(٤)</sup> أَنْ يَمْلَأَ التَّبَدُّ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحُ قَدْ سَتَرَهُ رَبُّهُ ، فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ أَقَدْ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا . وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ . فَيَبِيْتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ» .  
قَالَ زُهَيْرٌ «وَإِنَّ مِنَ الْهِجَارِ»<sup>(٥)</sup> .

\*\*

- (١) (فتندلق أقتاب بطنه) قال أبو عبيد: الأقتاب الأمعاء قال الأصمعي: واحدها قتبة. وقال غيره: قتب. وقال ابن عيينة: هي ما استدار في البطن، وهي الحوايا والأمعاء، وهي الأقتاب، واحدها قُصْب. والاندلاق خروج الشيء من مكانه.
- (٢) (معافاة) هكذا هو في معظم النسخ والأصول المتعمدة: معافاة. بالهاء في آخره، يعود إلى الأمة.
- (٣) (إلا المجاهرين) هم الذين جأروا بما صيهم وأظهروها وكشفوا ما ستر الله تعالى عليهم، فيتحدثون بها لغير ضرورة ولا حاجة. يقال: جهر بأمره وأجهر وجاهر.
- (٤) (وإن من الإجهار) كذا هو في جميع النسخ: الإجهار. من أجهر.
- (٥) (وإن من الهجار) قيل: إنه خلاف الصواب. وليس كذلك. بل هو صحيح. ويكون الهجار لئمة في الإجهار الذي هو الفحش والخنا والكلام الذي لا يبينى. ويقال في هذا: أهجر، إذا أتى به. كذا قاله الجوهري وغيره.

(٩) باب نُسِبَتِ الْعَاطِسُ ، وَكَرَاهَةُ التَّشَاؤُبِ

٥٣ - (٢٩٩١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا حَفْصُ ( وَهُوَ ابْنُ عِيَاثٍ ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ . فَشَمَّتْ (١) أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُشَمِّتِ الْآخَرَ . فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُشَمِّتْهُ : عَطَسَ فَلَانُ فَشَمَّتَهُ ، وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُشَمِّتْنِي . قَالَ « إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهِ . وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ ( يَعْنِي الْأَحْمَرَ ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ، عَنْ أَنَسِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

٥٤ - (٢٩٩٢) حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ ( وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ ) . قَالَ : حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ حَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى ، وَهُوَ فِي بَيْتِ بِنْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ (٢) . فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُشَمِّتْنِي . وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا . فَرَجَعْتُ إِلَى أُمِّي فَأَخْبَرْتُهَا . فَلَمَّا جَاءَهَا قَالَتْ : عَطَسَ عِنْدَكَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ ، وَعَطَسَتْ فَشَمَّتَهَا . فَقَالَ : إِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ ، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَمْ أَشَمِّتْهُ . وَعَطَسَتْ ، فَحَمِدَتِ اللَّهَ ، فَشَمَّتَهَا . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدِ اللَّهَ ، فَشَمِّتُوهُ . فَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ ، فَلَا تُشَمِّتُوهُ » .

\*\*\*

٥٥ - (٢٩٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ . حَدَّثَنَا وَكِيعٌ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ . حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ؛ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّهُ

(١) ( فشمت ) يقال : شمت بالشيء المعجمة والمهملة . لنتان مشهورتان . المعجمة أفصح . قال نملب : معناه بالمعجمة ، أبد الله عنك الشبابة . وبالمهملة هو من سمت وهو القصد والهدى .

(٢) ( بنت الفضل بن عباس ) هذه البنت هي أم كلثوم بنت الفضل بن عباس ، امرأة أبي موسى الأشعري . تزوجها بعد فراق الحسن بن علي لها . وولدت ، لأبي موسى ، ابنه موسى . ومات عنها فتزوجها بعده عمران بن طلحة . ففارقها ومات بالسكوفة ودفنت بظاهرها .

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ « يَرْحَمُكَ اللَّهُ » ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الرَّجُلُ مَزْكُومٌ » .

\*\*\*

٥٦ - (٢٩٩٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ . قَالُوا : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَمْفَرَ) عَنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « التَّنَاوُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ <sup>(١)</sup> فَلْيَسْكُظْمْ <sup>(٢)</sup> مَا اسْتَطَاعَ » .

\*\*\*

٥٧ - (٢٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ ، مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ . حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ . حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

\*\*\*

٥٨ - (...) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

\*\*\*

٥٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَسْكُظْمْ مَا اسْتَطَاعَ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ » .

\*\*\*

(...) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . مِثْلَ حَدِيثِ بَشْرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ .

\*\*

(١) (إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ) وَقَعَ هُنَا فِي بَعْضِ النُّسخِ : تَنَاءَبَ ، بِالْمَدِّ مَخْفِئًا . وَفِي أَكْثَرِهَا : تَنَاءَبَ ، بِالرَّوَا . وَكَذَا وَقَعَ فِي الرَّوَايَاتِ الثَّلَاثِ بَعْدَ هَذِهِ : تَنَاءَبَ ، بِالرَّوَا .

قَالَ الْقَاضِي : قَالَ ثَابِتٌ : وَلَا يُقَالُ تَنَاءَبَ ، بِالْمَدِّ مَخْفِئًا ، بَلْ تَنَاءَبَ ، بِتَشْدِيدِ الْهَمْزَةِ قَالَ ابْنُ دَرِيدٍ أَمَلَهُ مِنَ تَنَاءَبَ الرَّجُلِ بِالتَّشْدِيدِ ، فَهُوَ مُتَنَبِّ ، إِذَا اسْتَرَخَى وَكَسَلَ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ تَنَاءَبَتْ ، بِالْمَدِّ مَخْفِئًا ، عَلَى تَفَاعُلٍ وَلَا يُقَالُ تَنَاءَبَتْ . (٢) (فَلْيَسْكُظْمْ) السَّكْظَمُ هُوَ الْإِمْسَاكُ . قَالَ الْمَلَاءُ : أَمْرٌ بِكُظْمِ التَّنَاءَبِ وَرُودِهِ ، وَوَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْقَمِّ ، لِثَلَاثِ بِلِغِ الشَّيْطَانِ مُرَادَهُ ، مِنْ تَشْبُوهِهِ صُورَتَهُ ، وَدُخُولِهِ فِيهِ ، وَضَحَكَ مِنْهُ .

(١٠) باب في أمارة مفرقة

٦٠ - (٢٩٩٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا . وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا) عَبْدُ الرَّزَّاقِ . أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « خَلَقَتْ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ . وَخُلِقَ الْجَانُ (١) مِنْ مَارِجٍ (٢) مِنْ نَارٍ . وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » .

\*\*\*

(١١) باب في الفأر وأنه مسخ

٦١ - (٢٩٩٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّي . جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) . حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ . حَدَّثَنَا حَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « فُجِدَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ . وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأَرَ . أَلَا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا الْبَانُ الْإِبِلِ (٣) لَمْ تَشْرَبْهُ . وَإِذَا وُضِعَ لَهَا الْبَانُ الشَّاءِ شَرِبَتْهُ ؟ » . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَحَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ ذَلِكَ مِرَارًا . قُلْتُ: أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ (٤)؟ قَالَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ « لَا نَدْرِي مَا فَعَلَتْ » .

\*\*\*

٦٢ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ « الْفَأَرَةُ مَسْخٌ . وَآيَةٌ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ النَّمِمْ فَنَشْرَبُهُ . وَيُوَضَّعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْإِبِلِ فَلَا تَدُوقُهُ » فَقَالَ لَهُ كَعْبٌ: أَسَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَفَأَنْزَلَتْ عَلَى التَّوْرَةِ؟

\*\*\*

(١) (الجان) الجن .

(٢) (مارج) المارج اللهب المختلط بسواد النار .

(٣) (الآن ترونها إذا وضعت لها البان الإبل) معنى هذا أن لحوم الإبل والبانها حرمت على بني إسرائيل ، دون لحوم النعم والبانها . فدل امتناع الفأرة من لبن الإبل دون النعم على أنها مسخ من بني إسرائيل .

(٤) (أقرأ التوراة) بهزمة الاستفهام . وهو استفهام إنكار . ومعناه : ما أعلم ، ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ . ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئاً . بخلاف كتب الأخبار وغيره ممن له علم بعلم أهل الكتاب .

## (١٢) باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٦٣ - (٢٩٩٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ . حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ ، مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ ، مَرَّتَيْنِ <sup>(١)</sup> » .

(...) وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى . قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

## (١٣) باب المؤمن أمره كله خير

٦٤ - (٢٩٩٩) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ . جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُنْبَرَةِ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) . حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ . إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ . وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ . إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ . فَكَانَ خَيْرًا لَهُ . وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » .

(١) ( لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ) الرواية المشهورة : لا يلدغ ، برفع التين . وقال القاضي : يروى على وجهين : أحدهما بفتح التين ، على الخبر ، ومعناه المؤمن المدحج ، وهو الكيس الحازم ، الذي لا يستغفل فيجدع مرة بعد أخرى ولا يفتن لذلك . وقيل : إن المراد الخداع في أمور الآخرة دون الدنيا . والوجه الثاني بكسر التين ، على النهي أن يؤتى من جهة الغفلة قال : وسبب الحديث معروف ، وهو أن النبي ﷺ أسر أبا عزة الشاعر يوم بدر . فن عليه وعاهده أن لا يمرض عليه ولا يهجوّه وأطلقه . فلحق بقومه . ثم رجع إلى التحريض والهجاء . ثم أسر يوم أحد . فسأله المن . فقال النبي ﷺ « المؤمن لا يلدغ من جحر مرتين » وهذا السبب يضمف الوجه الثاني .

(١٤) باب النهي عن المرح إذا طه فيه إفراط ، ونيف منه فتنة على الممرور

٦٥ - (٣٠٠٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْجٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا <sup>(١)</sup> ، عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ، فَقَالَ « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ <sup>(٢)</sup> . قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مِرَارًا « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلْيُقِلَّ : أَحْسِبُ فُلَانًا . وَاللَّهِ حَسْبِيهِ . وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا <sup>(٣)</sup> . أَحْسِبُهُ ، إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ ، كَذَا وَكَذَا . »

\*\*\*

٦٦ - (...) وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ . أَخْبَرَنَا غَنْدَرٌ قَالَ : شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا مِنْ رَجُلٍ ، بَعَدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَفْضَلُ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » مِرَارًا يَقُولُ ذَلِكَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ ، لَا مَحَالَةَ ، فَلْيُقِلَّ : أَحْسِبُ فُلَانًا ، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ . وَلَا أُرَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا . »

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرٍو النَّاقِدُ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ . حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا

(١) (مدح رجل رجلا) ذكر مسلم في هذا الباب الأحاديث الواردة في النهي عن المدح. وقد جاءت أحاديث كثيرة، في الصحيحين، بالمدح في الوجه. قال العلماء: وطريق الجمع بينها أن النهي محمول على المجازفة في المدح، والزيادة في الأوصاف، أو على من يخاف عليه فتنة من إعجاب ونحوه إذا سمع المدح. وأما من لا يخاف عليه ذلك، لسكال تقواه ورسوخ عقله ومعرفته، فلا نهى في مدحه في وجهه، إذا لم يكن فيه مجازفة. بل إن كان يحصل بذلك مصلحة كمنشطه للخير والازدياد منه، أو الدوام عليه، أو الافتداء به، كان مستحبا.

(٢) (قطعت عنق صاحبك) وفي رواية: قطعت ظهر الرجل. مناه أهلكتموه. وهذه استمارة من قطع العنق، الذي هو القتل، لا اشتراكهما في الهلاك. لكن هلاك هذا المدوح في دينه، وقد يكون من جهة الدنيا، لما يشبهه عليه، من حاله، بالإعجاب.

(٣) - (ولا أركي على الله أحدا) أي لا أقطع على عاقبة أحد ولا ضميره، لأن ذلك منيب عنى. ولكن أحسب وأظن، لوجود الظاهر القنضي لذلك.

شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ . كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، نَحْوَ حَدِيثِ بَرِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ . وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا :  
فَقَالَ رَجُلٌ : مَا مِنْ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْهُ .

\*\*\*

٦٧ - (٣٠٠١) حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ بَرِيدِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ ، وَيُطْرِبُهُ فِي الْمَدْحَةِ <sup>(١)</sup> .  
فَقَالَ « لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ ، أَوْ قَطَعْتُمْ ، ظَهْرَ الرَّجُلِ » .

\*\*\*

٦٨ - (٣٠٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ ( وَاللَّفْظُ  
لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ حَبِيبٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ :  
قَامَ رَجُلٌ يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَمْراءِ . فَجَمَلَ الْمُقَدَّادُ يُخْبِي عَلَيْهِ التُّرَابَ ، وَقَالَ : أَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
أَنْ نَحْنِي فِي وُجُوهِ الْمَدَّاحِينَ التُّرَابَ <sup>(٢)</sup> .

\*\*\*

٦٩ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ؛ أَنَّ رَجُلًا جَمَلَ يَمْدُحُ عُثْمَانَ .  
فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ . فَجَبَّنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ . وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا . فَجَمَلَ يَحْتَوِي فِي وَجْهِهِ الْحُصْبَاءَ . فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ :  
مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ ، فَاحْثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ .  
وَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ ، عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ  
الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ الْمُقَدَّادِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . بِمِثْلِهِ .

\*\*\*

(١) (ويطربه في المدحة) الإطراء مجاوزة الحد في المدح . والمدحة ، بكسر الميم .

(٢) (أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب) هذا الحديث ، قد جملة على ظاهره المقداد ، الذي

هو رواه . وواقفه طائفة . وكانوا يحثون التراب في وجهه حقيقة . وقال آخرون : منناه خبيوم فلا تطوم شينا لمدحهم .

## (١٥) باب مناركة الأكر

٧٠ - (٣٠٠٣) حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُهْمِيُّ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا صَخْرُ (يَمْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَسْوَكَ بِسِوَاكَ . فَجَدَبَنِي رَجُلَانِ . أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ . فَأَوَّلْتُ السَّوَالِكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا . فَقِيلَ لِي : كَبُرَ . فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ » .

\* \* \*

## (١٦) باب التثبت في الحديث ، ومهكم كتابة العلم

٧١ - (٢٤٩٣) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْزُوفٍ . حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ : اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحَجْرَةِ <sup>(١)</sup> ! اسْمِعِي يَا رَبَّةَ الْحَجْرَةِ ! وَعَائِشَةُ تُصَلِّي . فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِمَرْوَةَ : أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ أَنفَاءً ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثَنَا ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لِأَخْصَاءُ .

\* \* \*

٧٢ - (٣٠٠٤) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ . حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « لَا تَكْتُبُوا عَنِّي <sup>(٢)</sup> . وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ

(١) (اسمى ياربة الحجرة) بمعنى عائشة . ومراده بذلك تقوية الحديث بإقرارها ذلك وسكوتهما عليه . ولم تنكر عليه

شيئا من ذلك سوى الإكثار من الرواية في المجلس الواحد ، لخوفها أن يحصل بسببه مهو ونحوه .

(٢) (لا تكتبوا عني) قال القاضي: كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم . فسكرها

كثيرون منهم ، وأجازها أكثرهم . ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف . واختلفوا في المراد بهذا الحديث الوارد في النهي . فقيل : هو في حق من يوثق بحفظه ويحافظ على الكتاب ، إذا كتب . وتحمل الأحاديث الواردة بالإباحة على

من لا يوثق بحفظه . كحديث « اكتبوا لأبي شاه » وحديث صحيفة علي رضي الله عنه ، وحديث كتاب عمرو بن حزم الذي فيه الفرائض والسنن والديات . وحديث كتاب الصدقة ونصب الزكاة الذي بثه أبو بكر رضي الله عنه أنسا رضي الله عنه

حين وجهه إلى البحرين . وحديث أبي هريرة ؛ أن ابن عمرو بن العاص كان يكتب ولا أكتب . وغير ذلك من الأحاديث وقيل : إن حديث النهي منسوخ بهذه الأحاديث . وكان النهي حين خيف اختلاطه بالقرآن . فلما أمن ذلك ، أذن في الكتابة

وقيل : إنما نهى عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة ؛ لئلا يختلط ، فيشبهه على القارىء .

فَلْيَمْنَحْهُ . وَحَدَّثُونَا عَنِّي ، وَلَا حَرَجَ . وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ - قَالَ مَهْمَامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ - مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مُقَدَّمَهُ  
مِنَ النَّارِ .

\*\*

(١٧) باب قصة أصحاب الأضرود والسامر والراهب والغلام

٧٣ - (٣٠٠٥) حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ . حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ . حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
أَبِي لَيْلَى ، عَنْ صُهَيْبٍ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ « كَانَتْ مَلَائِكَةٌ فِي مَنَ كَانَ قَبْلَكُمْ . وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ . فَلَمَّا  
كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ : إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ . فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ . فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُسَمُّهُ . فَكَانَ  
فِي طَرِيقِهِ ، إِذَا سَلَكَ ، رَاهِبٌ . فَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ . فَأَعْجَبَهُ . فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ  
وَقَعَدَ إِلَيْهِ . فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ . فَشَكَكَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ . فَقَالَ : إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ فَقُلْ :  
حَبَسَنِي أَهْلِي . وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ . فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ  
قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ . فَقَالَ : الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ !  
إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ . حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ . فَرَمَاهَا فَتَلَّهَا .  
وَمَضَى النَّاسُ . فَأَتَى الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيُّ بُنَى ! أَنْتَ ، الْيَوْمَ ، أَفْضَلُ مِنِّي . قَدْ بَلَغَ  
مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى . وَإِنَّكَ سَتَبْتَلِي . فَإِنْ ابْتَسَلَيْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ . وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْأَكْمَهَ (١) وَالْأَبْرَصَ  
وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ . فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ . فَأَتَاهُ بِهِدَايَا كَثِيرَةٍ . فَقَالَ :  
مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ ، إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا . إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ . فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ  
دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ . فَأَمَّنَ بِاللَّهِ . فَشَفَاهُ اللَّهُ . فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ :  
مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؟ قَالَ : رَبِّي . قَالَ : وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قَالَ : رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ  
يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ . فَنَجَّى بِالْغُلَامِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : أَيُّ بُنَى ! قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ  
الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَقْعَلُ وَتَقْعَلُ . فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا . إِنَّمَا يَشْفِي اللَّهُ . فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ

(١) (الأكمه) الذي خلن أعمى .

حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ . فَبَدَأَ بِالْمُنْشَارِ (١) . فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ . فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ جِيءَ بِجِلْدِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ : اَرْجِعْ عَنِ دِينِكَ . فَأَبَى . فَوَضَعَ الْمُنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ . فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ . ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ : اَرْجِعْ عَنِ دِينِكَ . فَأَبَى . فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا . فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ . فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرْوَتَهُ (٢) ، فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ (٣) فَسَقَطُوا . وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيهِمُ اللَّهُ . فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَأَحْمِلُوهُ فِي قُرْفُورٍ (٤) ، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ . فَإِنْ رَجَعَ عَنِ دِينِهِ وَإِلَّا فَانْذِفُوهُ . فَذَهَبُوا بِهِ . فَقَالَ : اللَّهُمَّ ! اَكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ . فَأَنْكَفَأَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ (٥) فَفَرَقُوا . وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيهِمُ اللَّهُ . فَقَالَ لِلْمَلِكِ : إِنَّكَ لَيْسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ . قَالَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ (٦) وَاحِدٍ . وَتَصْنُبُنِي عَلَى جِدْعٍ . ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي . ثُمَّ وَضِعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ (٧) . ثُمَّ قُلْ : بِاسْمِ اللَّهِ ، رَبِّ الْغُلَامِ . ثُمَّ ارْمِنِي . فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي . فَجَمَعَ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ . وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ . ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ . ثُمَّ وَضِعِ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، رَبِّ الْغُلَامِ . ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ . فَمَاتَ . فَقَالَ النَّاسُ : آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . آمَنَّا بِرَبِّ الْغُلَامِ . فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ

(١) (بالمنشار) مهموز في رواية الأكرمين : ويجوز تخفيف الهمزة بقلها ياء . وروى : المنشار ، بالنون . وهما لنتان

صحيحتان .

(٢) (ذروته) ذروة الجبل أعلاه ، وهي بضم الدال وكسرها .

(٣) (فرجف بهم الجبل) أي اضطرب وتحرك حركة شديدة .

(٤) (قرفور) القورور السفينة الصغيرة . وقيل : الكبيرة . واختار القاضي الصغيرة ، بمد حكايته خلافا كثيرا .

(٥) (فإنكفأت بهم السفينة) أي انقلبت .

(٦) (صعيد) الصعيد ، هنا ، الأرض البارزة .

(٧) (كبد القوس) مقبضها عند الرمي .

تَحَذَّرْ؟ قَدْ، وَاللَّهِ! نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ<sup>(١)</sup>. قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ<sup>(٢)</sup> فِي أَفْوَاهِ السَّكَّكِ<sup>(٣)</sup> فَحُدَّتْ. وَأَضْرَمَ النَّيْرَانَ. وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَن دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا<sup>(٤)</sup>. أَوْ قِيلَ لَهُ: ائْتِجِمِ. فَفَعَلُوا. حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا. فَتَقَاعَسَتْ<sup>(٥)</sup> أَنْ تَقَعَ فِيهَا. فَقَالَ لَهَا الْعَلَامُ: يَا أُمَّهُ! اضْبِرِّي. فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ». \*

(١٨) باب حديث جابر الطويل، وقصة أبي اليسر

٧٤ - (٣٠٠٦) حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) وَالسِّيَاقُ لِهَرُونَ. قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ يَمْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ، أَبِي حَزْرَةَ، عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا. فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ<sup>(٦)</sup>، صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ. مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ<sup>(٧)</sup>. وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ<sup>(٨)</sup> وَمَعَا فِرْيٌ<sup>(٩)</sup>. وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَا فِرْيٌ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: يَا عَمَّ! إِنِّي أَرَى

(١) (نزل بك حذرک) أى ما كنت تحذر وتحاف.

(٢) (بالأخدود) الأخدود هو الشق العظيم فى الأرض، وجمه أخاديد.

(٣) (أفواه السكك) أى أبواب الطرق.

(٤) (أأحموه فيها) هكذا هو فى عامة النسخ: فأحموه، بهمة قطع بعدها حاء ساكنة. ونقل القاضى انفاق النسخ على هذا. ووقع فى بعض نسخ بلادنا: فأقموه، بالفاء. وهذا ظاهر. وممناه اطرحوه فيها كرها. ومعنى الرواية الأولى ارموه فيها. من قولهم: أحميت الحديدية وغيرها، إذا أدخلتها النار لتحمى.

(٥) (فتقاعست) أى توقفت ولزمت موضعها، وكرحت الدخول فى النار.

(٦) (أبا اليسر) اسمه كعب بن عمرو. شهد العقبة وبدرا. وهو ابن عشرين سنة. وهو آخر من توفى من أهل بدر. رضى الله عنهم. توفى بالمدينة سنة خمس وخمسين.

(٧) (ضمامة من صحف) بكسر الصاد المعجمة، أى رزمة يضم بعضها إلى بعض. هكذا وقع فى جميع نسخ مسلم: ضمامة. وكذا نقله القاضى عن جميع النسخ. قال القاضى: وقال بعض شيوخنا: صوابه إضمامة، بكسر الهمزة قبل الصاد. قال القاضى: ولا يمد عندى صحة ما جاءت به الرواية هنا. كما قالوا: ضبارة وإضبارة لجماعة السكب. وإضافة لا يلف فيه الشئ. هذا كلام القاضى. وذكر صاحب نهاية الغريب أن الضمامة لمة فى الإضمامة. والمشهور فى اللغة: إضمامة بالألف.

(٨) (بردة) البردة شملة مخططة. وقيل: كساء مربع فيه صغر، يلبسه الأعراب. وجمه برد.

(٩) (ومعا فري) نوع من الثياب يعمل بقرية تسمى معاقر. وقيل: هى نسبة إلى قبيلة نزلت تلك القرية. والميم

فيه زائدة.

فِي وَجْهِكَ سَفْمَةً مِنْ غَضَبٍ<sup>(١)</sup>. قَالَ : أَجَلٌ . كَانَ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْحَرَامِيُّ مَالٌ . فَأَتَيْتُ أَهْلَهُ فَسَأَلْتُهُ . فَقُلْتُ : ثُمَّ هُوَ؟ فَأَلَوْا : لَا . فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَنْفَرٌ<sup>(٢)</sup> . فَقُلْتُ لَهُ : أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ : سَمِعَ صَوْتَكَ فَدَخَلَ أَرِيكَةَ أُمِّي<sup>(٣)</sup> . فَقُلْتُ : أَخْرُجْ إِلَيَّ . فَقَدْ عَلِمْتُ أَيْنَ أَنْتَ . فَخَرَجَ . فَقُلْتُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ اخْتَبَأْتَ مِنِّي؟ قَالَ : أَنَا، وَاللَّهِ! أَحَدْتُكَ . ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ . خَشِيتُ، وَاللَّهِ! أَنْ أَحَدْتُكَ فَأَكْذِبَكَ . وَأَنْ أَعِدَّكَ فَأُخْلِفَكَ . وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكُنْتُ، وَاللَّهِ! مُعْسِرًا . قَالَ قُلْتُ : آلهِ! قَالَ : آلهِ!<sup>(٤)</sup> ! قُلْتُ : آلهِ! قَالَ : آلهِ . قُلْتُ : آلهِ! قَالَ : آلهِ . قَالَ فَأَتَى بِصَحِيفَتِهِ فَمَحَاهَا بِيَدِهِ . فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتَ قِضَاءً فَأَقْضِنِي . وَإِلَّا، أَنْتَ فِي حِلٍّ . فَأَشْهَدُ بِصُرِّ عَيْنِي هَاتَيْنِ<sup>(٥)</sup> (وَوَضَعَ إصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ) وَسَمِعَ أُذُنِي هَاتَيْنِ<sup>(٦)</sup> ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا (وَأَشَارَ إِلَى مَنْطَلِ قَلْبِهِ<sup>(٧)</sup>) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَضَعَ عَنَّهُ ، أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ » .

\*\*\*

(٣٠٠٧) قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا: يَا عَمَّ! لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاوِرِيكَ ، وَأَخَذْتَ<sup>(٨)</sup>

(١) (سفمة من غضب) هي بفتح السين المهملة وضمها: لنتان. أي علامة وتغير.

(٢) (جفر) الجفر هو الذي قارب البلوغ. وقيل: هو الذي قوى على الأكل. وقيل: ابن خمس سنين.

(٣) (أريكة أمي) قال ثعلب: هي السرير الذي في الحجلة، ولا يكون السرير المفرد. وقال الأزهري: كل ما اتكأت عليه فهو أريكة.

(٤) (قلت: آله: قال الله) الأول ههزة ممدودة على الاستفهام. والثاني بلام مد. والهاء فيهما مكسورة. هذا هو المشهور. قال القاضي: رويها بكسرها وفتحها مما. قال: وأكثر أهل العربية لا يميزون غير كسرها.

(٥) (بصر عيني هاتين) هو بفتح الصاد ورفع الراء هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة بضم الصاد وفتح الراء، عيناى هاتان. وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى.

(٦) (سمع أذني هاتين) بإسكان الميم ورفع العين. هذه رواية الأكثرين. ورواه جماعة بفتح الميم، أذناى هاتان. وكلاهما صحيح ولكن الأول أولى.

(٧) (منط قلبه) هو بفتح الميم. وفي بعض النسخ المتمددة: نباط، بكسر النون. ومعناها واحد. وهو عرق معلق بالقلب.

(٨) (وأخذت) هكذا هو في جميع النسخ: وأخذت، بالواو. وكذا نقله القاضي عن جميع النسخ والروايات. ووجه

الكلام، وسوابه أن يقول: أو أخذت، بأو. لأن المقصود أن يكون على أحدها بردتان، وعلى الآخر معاويران.

مَمَافِرِيَهُ وَأَعْطَيْتُهُ بُرْدَتَكَ ، فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ <sup>(١)</sup> وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ . فَمَسَحَ رَأْسِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ! بَارِكْ فِيهِ .  
يَا ابْنَ أَخِي ! بَصَّرْ عَيْنِي هَاتَيْنِ ، وَسَمِعْ أذُنِي هَاتَيْنِ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا ( وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ )  
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ « أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ . وَالْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ » . وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَتْهُ  
مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

\*\*\*

(٣٠٠٨) ثُمَّ مُضِينَا حَتَّى أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي مَسْجِدِهِ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ، مُسْتَمِلًا بِهِ <sup>(٢)</sup> .  
فَتَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ . فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ! أَنْصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ وَرَدَاؤُكَ  
إِلَى جَنَّتِكَ ؟ قَالَ : فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا . وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا : أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ  
الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ <sup>(٣)</sup> ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَضْعَعُ ، فَيَضْعَعُ مِثْلَهُ .

أَنَا نَارِسُورُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِنَا هَذَا . وَفِي يَدِهِ عُرْجُونٌ <sup>(٤)</sup> . ابْنِ طَابٍ <sup>(٥)</sup> . فَرَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُخَامَةً  
فَحَكَّهَا بِالْعُرْجُونِ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا <sup>(٦)</sup> . ثُمَّ قَالَ  
« أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ » قَالَ فَخَشَعْنَا . ثُمَّ قَالَ « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ »  
قُلْنَا : لَا أَيُّنَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ وَجْهِهِ <sup>(٧)</sup> .  
فَلَا يَبْصُرُ قَبْلَ وَجْهِهِ . وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيُمْنَى . فَإِنَّ مَجْلَتَ بِهِ بَادِرَةٌ <sup>(٨)</sup> .

(١) (حلة) الحلة ثوبان : إزار ورداء . قال أهل اللغة : لا تكون إلا ثوبين . سميت بذلك لأن أحدهما يحمل على الآخر  
وقيل : لا تكون الحلة إلا الثوب الجديد الذي يحمل من طيه .

(٢) (مستملا به) أي ملتجئا . اشتبالا ليس باشتمال الصماء المنهى عنه .

(٣) (يدخل على الأحق مئلا) المراد بالأحق ، هنا ، الجاهل . وحققة الأحق من يعمل ما يصره مع علمه بقبحه .

(٤) (عرجون) هو النصفن .

(٥) (ابن طاب) نوع من التمر .

(٦) (خشعنا) كذا رواية الجمهور : فخشعنا . ورواه جماعة فخشعنا . وكلاهما صحيح . والأول من الخشوع وهو الخضوع  
والتذلل والسكون . وأيضا غرض البصر . وأيضا الحوف . وأما الثاني فمناه الفزع .

(٧) (قبل وجهه) قال العلماء : تأويله أي الجهة التي عظمها أو السكبية التي عظمها قبل وجهه .

(٨) (فإن مجلت به بادرة) أي غلبته بصقة أو نخامة بدرت منه .

فَلَيْقُلْ بِتَوْبِهِ هَكَذَا ، ثُمَّ طَوَى تَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ « أُرُونِي عَيْبًا <sup>(١)</sup> » فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ <sup>(٢)</sup> إِلَى أَهْلِهِ . فَجَاءَ بِخَلْقٍ <sup>(٣)</sup> فِي رَاحَتِهِ . فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَلَهُ عَلَى رَأْسِ الْمُرْجُونِ . ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَمْرِ النَّخَامَةِ .

فَقَالَ جَابِرٌ : فَمِنْ هُنَاكَ جَمَلْتُمْ الْخُلُقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ

\*\*\*

(٣٠٠٩) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ <sup>(١)</sup> . وَهُوَ يَطْلُبُ الْمَجْدِيَّ بْنَ عَمْرٍو الْجُهَنِيَّ . وَكَانَ النَّاضِحُ <sup>(٢)</sup> يُعْقِبُهُ <sup>(٣)</sup> مِنَّا الْخُمْسَةُ وَالسَّتَّةُ وَالسَّبْعَةُ . فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ <sup>(٤)</sup> مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاضِحٍ لَهُ . فَأَنَاخَهُ فَرَكًا <sup>(٥)</sup> . ثُمَّ بَمْتَهُ فَتَلَدَنَ عَلَيْهِ بَعْضَ التَّلَدَنِ <sup>(٦)</sup> . فَقَالَ لَهُ : شَأْنُ لَمَنَّاكَ اللَّهُ <sup>(٧)</sup> . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ لِعَيْبِرِهِ ؟ » قَالَ : أَنَا . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « انزِلْ عَنْهُ . فَلَا تَصْحَبْنَا بِمَلْمُونٍ . لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ . »

\*\*\*

- (١) (أروني عيباً) قال أبو عبيد : العبير ، عند العرب ، هو الزعفران وحده . وقال الأسمي : هو أخلاط من الطيب يجمع بالزعفران . قال ابن قتيبة : ولا أرى القول إلا ما قاله الأسمي .
- (٢) (يشدد) أي يسي ويمدو عدوا شديدا .
- (٣) (بخلق) هو طيب من أنواع مختلفة يجمع بالزعفران ، وهو العبير على تفسير الأسمي . وهو ظاهر الحديث . فإنه أمر بإحضار عيبر فأحضر خلوفا . فلو لم يكن هو هو ، لم يكن ممثلا .
- (٤) (بطن بواط) قال القاضي زحمة الله : قال أهل اللغة : هو بالضم ، وهي رواية أكثر المحدثين . وكذا قيده البكري . وهو جبل من جبال جهينة .
- (٥) (الناضح) هو البعير الذي يستقى عليه .
- (٦) (بعقبه) هكذا هو في رواية أكثرهم : بعقبه . وفي بعضها : يعقبه . وكلاهما صحيح . يقال : عقبه واعتقبه . واعتقبنا وتماقبتنا . كله من هذا .
- (٧) (عقبه رجل) العقبة ركوب هذا نوبة وهذا نوبة . قال صاحب العين : هي ركوب مقدار فرسخين .
- (٨) (قتلن عليه بعض التلدن) أي تلكأ وتوقف .
- (٩) (شأ لمنتك الله) هكذا هو في نسخ بلادنا : شأ . وذكر القاضي عياض أن الرواة اختلفوا فيه . فرواه بعضهم بالشين المعجمة ، كما ذكرناه ، وبعضهم بالمهملة . قالوا : وكلاهما كلمة زجر للبعير . يقال : شأشأت بالبعير ، بالمعجمة والمهملة إذا زجرته وقلت له : شأ .

(٣٠١٠) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . حَتَّى إِذَا كَانَتْ عُشَيْشِيَّةً<sup>(١)</sup> وَدَنَوْنَا مَاءً مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ<sup>(٢)</sup> فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا ؟ » قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَقُلْتُ : هَذَا رَجُلٌ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ ؟ » فَقَامَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ . فَانْطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْتْرِ . فَتَزَعْنَا فِي الْحَوْضِ سَجَلًا<sup>(٣)</sup> أَوْ سَجَلَيْنِ . ثُمَّ مَدَرْنَاهُ . ثُمَّ تَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَقْنَاهُ<sup>(٤)</sup> . فَكَانَ أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَمَا ذَانِ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ<sup>(٥)</sup> فَشَرِبَتْ . شَنَقَ لَهَا<sup>(٦)</sup> فَشَجَّتْ<sup>(٧)</sup> . فَبَالَتْ . ثُمَّ عَدَلَ بِهَا فَأَنَاخَهَا . ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ . ثُمَّ قُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ مِنْ مُتَوَضِّئِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَهَبَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ . وَكَانَتْ عَلَى بُرْدَةٍ ذَهَبَتْ أَنْ أَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ تَبْلُغْ لِي . وَكَانَتْ لَهَا ذِبَابٌ<sup>(٨)</sup> فَنَكَّسْتُمَا<sup>(٩)</sup> . ثُمَّ خَالَفْتُ بَيْنَ طَرَفَيْهَا . ثُمَّ تَوَاقَصْتُ عَلَيْهَا<sup>(١٠)</sup> . ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى أَقُمْتُ عَنْ بَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَأَخَذَ يَدِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ . ثُمَّ جَاءَ جِبَارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ . ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَنْ بَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) عشيشية قال سيويه : صفروها على غير تكبيرها . وكان أصلها عُشِيَّةً ، فأبدلوا إحدى الياءين شينا .

(٢) (فيمدر الحوض) أى يطينه ويصلحه .

(٣) (تزعنا في الحوض سجلا) أى أخذنا وجيدنا . والسجل الدلو الملوأة .

(٤) (حتى أفهقناه) هكذا هو في نسخنا . وكذا ذكره القاضي عن الجمهور . ومعناه ملاًناه .

(٥) (فأشرع ناقته) معنى أشرعها أرسل رأسها في الماء لتشرب .

(٦) (شنع لها) يقال : شنقها وأشنقها . أى كففنها بزمامها وأنت راكبها . قال ابن دريد : هو أن تجذب زمامها

حتى تقارب رأسها قادمة الرجل .

(٧) (فشجتها) يقال : فشج البعير إذا فرج بين رجله للبول . وفشج أشد من فشج . قاله الأزهرى وغيره . هذا

الذى ذكرناه من ضبطه هو الصحيح الموجود في عامة النسخ . وهو الذى ذكره الخطائى والمروى وغيرهما من أهل النريب .

(٨) (ذباب) أى أهداب وأطراف . واحدها ذيب . سميت بذلك لأنها تتذبذب على صاحبها إذا مشى . أى تتحرك

وتضطرب .

(٩) (فنكسناها) يتخفيف الكاف وتشديدها . قال في الصباح : نكسته نكسا ، من باب قتل ، قلبته . ومنه قبل

ولد منكوس ، إذا خرج رجلاه قبل رأسه .

(١٠) (تواقصت عليها) أى أمسكت عليها بمنق وحنيته عليها لئلا تسقط .

فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْنَا جَمِيعًا . فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ . فَجَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرُمُيٍّ (١) وَأَنَا لَأَشْمَرُ . ثُمَّ فَطِنْتُ بِهِ . فَقَالَ هَكَذَا ، بِيَدِهِ . يَعْنِي شُدَّ وَسَطَكَ . فَلَمَّا فَرَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ « يَا جَابِرُ ! » قُلْتُ : لَبَيْكَ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ « إِذَا كَانَ وَاسِمًا فَخَالَفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ . وَإِذَا كَانَ صَيِّقًا فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ (٢) » .

\*\*\*

(٣٠١١) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ، فِي كُلِّ يَوْمٍ ، تَمْرَةً . فَكَانَ يَمْصُهَا ثُمَّ يَصُرُّهَا فِي نَوْبِهِ . وَكُنَّا نَخْتَبِطُ بِقِسِينَا (٣) وَنَأْكُلُ . حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَانُنَا (٤) . فَأَقْسَمُ أَخْطِيهَا (٥) رَجُلٌ مِنَّا يَوْمًا . فَأَلْطَقْنَا بِهِ نَعْمَشَهُ (٦) . فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يَمْطُهَا . فَأَعْطِيهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا .

\*\*\*

(٣٠١٢) سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَزَلْنَا وَادِيًا أَفِيحًا (٧) . فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ . فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَبِرُّ بِهِ . فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي (٨) . فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِنُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا . فَقَالَ « انْقَادِي عَلَى بِلَازِنِ اللَّهِ » فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْخَشُوشِ (٩) ، الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ . حَتَّى أَتَى الشَّجَرَةَ الْأُخْرَى . فَأَخَذَ بِنُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا .

(١) (برمقي) أى ينظر إلى نظرا متتابعا .

(٢) (فاشده على حقوك) هو يفتح الحاء وكسرها . وهو مفرد الإزار . والمراد هنا أن يبلغ السرة .

(٣) (وكنا نختبط بقسينا) معنى نختبط نضرب الشجر ليجتاح ورقه فناكله . والقسي جمع قوس .

(٤) (حتى قرحت أشدانا) أى تجرحت من خشونة الورق وحرارته .

(٥) (فأقسم أخطيها) معنى أقسم أحلف . وقوله أخطيها أى فاتته . ومعناه أنه كان للتمر قاسم يقسمه بينهم ، فيمطى كل

إنسان تمرة كل يوم . قسم فى بعض الأيام ونسى إنسانا فلم يبطه تمرته ، وظن أنه أعطاه . فتنازعا فى ذلك . وشهدنا له أنه لم يبطها ، فأعطينا بمد الشهادة .

(٦) (نعمشه) أى زفمه ونقيمه من شدة الضعف والجهد . وقال القاضى : الأشبه عندى أن معناه نشد جانبه فى

دعواه وشهد له .

(٧) (واديا أفيح) أى واسما .

(٨) (بشاطئ الوادى) أى جانبه .

(٩) (كالبعير الخشوش) هو الذى يجمل فى أنفه خشاش ، وهو عود يجمل فى أنف البعير إذا كان صعبا ، ويشد فيه

حيل ليندل وينقاد . وقد يمانع لصموبته ، فإذا اشتد عليه وآله انقاد شيئا . ولهذا قال : الذى يمانع قائده .

فَقَالَ « اتَّقَادِي عَلَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ » فَاتَّقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ . حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ <sup>(١)</sup> مِمَّا بَيْنَهُمَا ، لِأَمْ <sup>(٢)</sup> يَبْنُهُمَا  
 (بَعْنِي جَمْعُهُمَا) فَقَالَ « انْتِمَا عَلَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ » فَالتَّامَتَا . قَالَ جَابِرٌ : فَخَرَجْتُ أَحْضَرَ <sup>(٣)</sup> خَافَةً أَنْ يُحِيسَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِي فَيَتَّبِعِدَ (وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ : فَيَتَّبِعِدَ) فَجَلَسْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي . فَحَانَتْ مِنِّي  
 لَفْتَةٌ <sup>(٤)</sup> ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُقْبِلًا . وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدْ افْتَرَقَتَا . فَقَامَتُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَىٰ  
 سَاقٍ . فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ وَقَفَةً . فَقَالَ بِرَأْسِهِ هَكَذَا (وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا  
 وَشِمَالًا) ثُمَّ أَقْبَلَ . فَلَمَّا انْتَهَىٰ إِلَيَّ قَالَ « يَا جَابِرُ ! هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ  
 « فَأَنْطَلِقْ إِلَى الشَّجَرَتَيْنِ فَاقْطَعْ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . فَأَقْبِلْ بِهِمَا . حَتَّىٰ إِذَا قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلْ  
 غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ . »

قَالَ جَابِرٌ : فَقُمْتُ فَأَخَذْتُ حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ <sup>(٥)</sup> . فَأَنْذَقْتُ <sup>(٦)</sup> لِي . فَأَتَيْتُ الشَّجَرَتَيْنِ  
 فَقَطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا . ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّىٰ قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أَرْسَلْتُ  
 غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي . ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ : قَدْ فَعَلْتُ . يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَهَّ ذَاكَ ؟ قَالَ « إِنِّي  
 مَرَرْتُ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ . فَأَخْبَيْتُ ، بِشَفَاعَتِي ، أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا <sup>(٧)</sup> ، مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ . »

\*\*\*

(٣٠١٣) قَالَ فَأَتَيْتُنَا الْمَسْكِرَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بَوَضُوءٍ » فَقُلْتُ : أَلَا وَضُوءٌ ؟  
 أَلَا وَضُوءٌ ؟ أَلَا وَضُوءٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ . وَكَانَ رَجُلٌ

(١) (بالمَنْصَف) هو نصف المسافة .

(٢) (لَأَمْ) روى بهمزة مقصورة : لَأَمْ . وممدودة : لَأَمْ . وكلاهما صحيح . أى جمع بينهما .

(٣) (خَرَجْتُ أَحْضَرَ) أى أَعْدُوَ وَأَسْمَى سَمِيًّا شَدِيدًا .

(٤) (حَانَتْ مِنِّي الْفَتَّةُ) الفتنة النظرة إلى جنب .

(٥) (وَحَسَرْتُهُ) أى أَحَدَدْتُهُ وَنَحَيْتُ عَنْهُ مَا يَمْنَعُ حَدِيثَهُ بِحَيْثُ صَارَ مِمَّا يُمْكِنُ قَطْعِي الْأَغْصَانِ بِهِ .

(٦) (فَأَنْذَقْتُ) أى صَارَ حَادًا .

(٧) (أَنْ يُرْفَهَ عَنْهُمَا) أى يُخَفَّفُ .

مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَاءَ ، فِي أَشْجَابٍ لَهُ<sup>(١)</sup> ، عَلَى حِمَارَةٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ جَرِيدٍ . قَالَ فَقَالَ لِي « انْطَلِقْ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَانظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ ؟ » قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَانظَرْتُ فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً<sup>(٣)</sup> فِي عِزْلَاءٍ<sup>(٤)</sup> شَجَبٍ مِنْهَا ، لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَا بَسُءَ<sup>(٥)</sup> . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عِزْلَاءٍ شَجَبٍ مِنْهَا . لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبَهُ يَا بَسُءَ . قَالَ « اذْهَبْ فَأَتِنِي بِهِ » فَأَتَيْتُهُ بِهِ . فَأَخَذَهُ بِيَدِهِ فَجَمَلَ يَتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ . وَيَعْمَزُهُ بِيَدَيْهِ<sup>(٦)</sup> . ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ بِجُفْنَةٍ » فَقُلْتُ : يَا جُفْنَةَ الرَّكْبِ<sup>(٧)</sup> ! فَأَتَيْتُ بِهَا تُحْمَلُ . فَوَضَعْتُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدَيْهِ فِي الْجُفْنَةِ هَكَذَا . فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ . ثُمَّ وَضَعَهَا فِي قَمَرِ الْجُفْنَةِ . وَقَالَ « خُذْ . يَا جَابِرُ ! فَصُبَّ عَلَيَّ » . وَقُلْتُ : يَا بَسْمَ اللَّهِ ! فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ : يَا بَسْمَ اللَّهِ ! . فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ثُمَّ قَارَتِ الْجُفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى امْتَلَأَتْ . فَقَالَ « يَا جَابِرُ ! نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ » قَالَ فَأَتَى النَّاسُ فَاسْتَقَوْا حَتَّى رَوَوْا . قَالَ فَقُلْتُ : هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ مِنَ الْجُفْنَةِ وَهِيَ مَلَأَى .

\*\*\*

(٣٠١٤) وَشَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ . فَقَالَ « عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطْعِمَكُمْ » فَأَتَيْنَا سَيْفَ الْبَحْرِ<sup>(٨)</sup> .

(١) (في أشجاب له) الأشجاب جمع شجب . وهو السقاء الذي قد أخلق وبلى وصار سنا . يقال شاجب أى يابس .

وهو من الشجب الذي هو الهلاك .

(٢) (حمارة) هى أعواد تعلق عليها أسمية الماء .

(٣) (إلا قطرة) أى يسيرا .

(٤) (عزلاء) هى فم القرية .

(٥) (لشربه يابسه) معناه أنه قليل جدا . فلقلته، مع شدة يبس باقى الشجب، وهو السقاء، لو أفرغته لاشتفه اليباس

منه ولم ينزل منه شئ .

(٦) (ويعمزه بيديه) أى يمصره .

(٧) (يا جفنة الركب) أى يا صاحب جفنة الركب . تخذف المضاف للعم بأنه المراد ، وأن الجفنة لا تُنادى . ومعناه

يا صاحب جفنة الركب التى تشبهم أحضرها . أى من كان عنده جفنة بهذه الصفة ، فليحضرها .

(٨) (فأتينا سيف البحر) سيف البحر هو ساحله .

فَزَخَرَ الْبَحْرُ<sup>(١)</sup> زَخْرَةً . فَأَلْقَى دَابَّةً . فَأَوْرَيْنَا<sup>(٢)</sup> عَلَى شِقِّهَا النَّارَ . فَأَطْبَخْنَا وَاشْتَوَيْنَا ، وَأَكَلْنَا حَتَّى اشْبَعْنَا . قَالَ جَابِرٌ : فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ ، حَتَّى إِذَا جِئْنَا عَدَا خَمْسَةَ ، فِي حِجَاجِ عَيْنَيْهَا<sup>(٣)</sup> . مَا يَرَانَا أَحَدٌ . حَتَّى خَرَجْنَا . فَأَخَذْنَا صِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَقَوَّسْنَاهُ . ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرِّكْبِ ، وَأَعْظَمِ كِفَلٍ<sup>(٤)</sup> فِي الرِّكْبِ ، فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطِئُ رَأْسَهُ .

\* \*

(١٩) باب في حديث الهمزة . ويقال له : حديث الرَّمَلِ

٧٥ - (٢٠٠٩) حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ . حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ . حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ . حَدَّثَنَا أَبُو اسْتَحْقَ . قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ بْنَ عَرَابٍ يَقُولُ : جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي فِي مَنْزِلِهِ . فَأَشْتَرَى مِنْهُ رَحْلًا . فَقَالَ لِعَرَابٍ : ابْتَئْ مِنِّي ابْنُكَ يَحْمِلُهُ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي . فَقَالَ لِي أَبِي : اجْمَلْهُ . فَحَمَلْتُهُ . وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَنْتَقِدُ نَمْنَهُ<sup>(٥)</sup> . فَقَالَ لَهُ أَبِي : يَا أَبَا بَكْرٍ ! حَدَّثَنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرِيَّتِ<sup>(٦)</sup> مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . قَالَ : نَعَمْ . أُسْرِينَا لَيْلَتَنَا كُلَّهَا . حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ<sup>(٧)</sup> . وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ . حَتَّى رُفِعَتْ لَنَا صَخْرَةٌ<sup>(٨)</sup> طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ . لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ . فَزَلْنَا عِنْدَهَا . فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ فَسَوَّيْتُ يَدَيَّ مَكَانًا ، يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّهَا . ثُمَّ بَسَطْتُ عَلَيْهِ فَرُودَةً<sup>(٩)</sup> . ثُمَّ قُلْتُ : نَعَمْ .

(١) (فزخر البحر) أى علا موجه .

(٢) (أاورينا) أى أوقدنا .

(٣) (حجاج عينها) هو عظمها المستدير بها .

(٤) (وأعظم كفل) قال الجمهور : المراد بالكفل ، هنا ، الكساء الذى يحويه راكب البعير على سنامه لئلا يسقط ، فيحفظ الكفل راكب . قال المروى : قال الأزهرى : ومنه اشتقاق قوله تعالى : يؤتكم كفلين من رحمته ، أى نصيبين يحفظانكم من الملكة ، كما يحفظ الكفل راكب . يقال منه : تكفلت البعير وأكفلته ، إذا أدركت ذلك الكساء حول سنامه ثم ركبته . وهذا الكساء كفل .

(٥) (ينتقد نمنه) أى يستوفيه .

(٦) (سريت) يقال : سرى وأسرى ، لنتان ، بمعنى .

(٧) (قائم الظهيرة) نصف النهار . وهو حال استواء الشمس . سمي قائما لأن الظل لا يظهر ، فكانه واقف قائم .

(٨) (رفعت لنا صخرة) أى ظهرت لأبصارنا .

(٩) (ثم بسطت عليه فرودة) المراد الفرودة المعروفة التى تلبس .

يَا رَسُولَ اللَّهِ! وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ<sup>(١)</sup> . فَنَامَ . وَخَرَجْتُ أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ . فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِعَنِيهِ إِلَى الصَّخْرَةِ ، يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي أَرَدْنَا . فَلَقَيْتُهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ ؟ يَا غَلَامُ ! فَقَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup> . قُلْتُ : أَمِي غَنَمِكَ لَبَنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : أَفَتَحْلُبُ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَخَذَ شَاةً . فَقُلْتُ لَهُ : انْفُضِ الضَّرْعَ مِنَ الشَّعْرِ وَالتُّرَابِ وَالتَّقْدِي ( قَالَ فَرَأَيْتُ الْبِرَاءَ يَضْرِبُ يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى يَنْفُضُ ) فَحَلَبَ لِي ، فِي قَمْبٍ<sup>(٣)</sup> مَعَهُ ، كُثْبَةٌ<sup>(٤)</sup> مِنْ لَبَنٍ . قَالَ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ<sup>(٥)</sup> أَرْتَوِي<sup>(٦)</sup> فِيهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ ، لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ . قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ . وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ . فَوَافَقْتُهُ اسْتِنَاقًا . فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ اسْفَلُهُ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اشْرَبْ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ . قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَطِيتُ . ثُمَّ قَالَ « أَلَمْ يَأْنِ لِلرَّحِيلِ ؟ » قُلْتُ : بَلَى . قَالَ فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ . وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بَنِي مُلَيْكٍ . قَالَ وَنَحْنُ فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ<sup>(٧)</sup> . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيْنَا . فَقَالَ « لَا نَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَارْتَحَلْنَا فَرَسَهُ إِلَى بَطْنِهَا<sup>(٨)</sup> . أَرَى ! فَقَالَ : إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيًّا . فَادْعُوا لِي . فَاللَّهُ لَكُمْ أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمْ الطَّلَبَ . فَدَعَا اللَّهُ . فَفَجَعَى . فَجَعَّ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هَهُنَا . فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ . قَالَ وَوَفَى لَنَا .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ . حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ . كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبِرَاءِ . قَالَ : اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشْرَ دِرْهَمًا . وَسَاقَ الْحَدِيثَ . بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ ، مِنْ

(١) ( وأنا أنفض لك ما حولك ) أى أقتس ، لئلا يكون هناك عدو .

(٢) ( من أهل المدينة ) المراد بالمدينة ، هنا ، مكة . ولم تكن مدينة النبي ﷺ سميت بالمدينة ، إنما كان اسمها يثرب .

(٣) ( قمب ) القمب قده من خشب مقعر .

(٤) ( كثبة ) الكثبة هي قدر الحذبة . قاله ابن السكيت . وقيل : هي القليل منه .

(٥) ( إداوة ) الإداوة كالركوة . وفي المنجد : إناء صغير من جلد .

(٦) ( أرتوي ) أستقي .

(٧) ( في جلد من الأرض ) أى أرض صلبة . وروى : جدد ، وهو المستوى . وكانت الأرض مستوية صلبة .

(٨) ( فارتحلت فرسه إلى بطنها ) أى غاصت قوائمها في تلك الأرض الجلدة .

رَوَايَةَ عُمَانَ بْنِ عُمَرَ : فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَسَاحَ فَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ (١) إِلَى بَطْنِهِ . وَوَتَبَ عَنْهُ . وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ . فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ . وَلَكَ عَلَيَّ لِأَعْمِينَ عَلَى مَنْ وَرَأَى (٢) . وَهَذِهِ كِنَانَتِي . فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا . فَإِنَّكَ سَتَمُرُّ عَلَى إِبِلِي وَغِلْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا . فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ . قَالَ « لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ » فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا . فَتَنَازَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . فَقَالَ « أَنْزِلْ عَلَيَّ ابْنِي النَّجَّارِ ، أَخُوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَكْرَمُهُمْ بِدَلِّكَ » فَصَعِدَ الرَّجُلُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبَيْوتِ . وَتَفَرَّقَ الْعِلْمَانُ وَاتَّخَذُوا فِي الطَّرِيقِ . يُنَادُونَ : يَا مُحَمَّدُ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! يَا مُحَمَّدُ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ !

(١) (فساخ فرسه في الأرض) هو بمعنى ارتطمت .

(٢) (لأعمن علي من ورأى) بمعنى لأخفين أمركم عن ورأى ممن يطالبكم ، وألبسه عليهم حتى لا يتبعكم أحد .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٥٤ - كتاب التفسير

١- (٣٠١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ . حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، قَالَ : هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا : وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ <sup>(١)</sup> يُغْفَرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ . فَبَدَلُوا . فَادْخُلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِمْ <sup>(٢)</sup> . وَقَالُوا : حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ » .

\*\*\*

٢- (٣٠١٦) حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُعَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ: حَدَّثَنِي . وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا) يَمْقُوبُ - يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ - حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ - وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - عَنِ ابْنِ شِهَابٍ . قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ؛ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ وَقَاتِهِ . حَتَّى تُوُفِّيَ ، وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\*\*\*

٣- (٣٠١٧) حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ ، زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ : إِنَّكُمْ تَقْرُونَ آيَةً . لَوْ أَنْزَلْتَ فِينَا لَا تَأْخُذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلْتَ . وَأَيُّ يَوْمٍ أَنْزَلْتَ . وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ أَنْزَلْتَ . أَنْزَلْتَ بِعَرَفَةَ . وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ .

قَالَ سُفْيَانُ : أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا . يَعْنِي : الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ

نِعْمَتِي [٥/المائدة/٣] .

\*\*\*

(١) (وقولوا حطة) أى مستأنتنا حطة . وهى أن تحط عنا خطايانا .

(٢) (أستاهمهم) جمع است . وهى الدبر .

٤- (٠) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ: لَوْ عَلَيْنَا، مَعَشَرَ يَهُودٍ، نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا، نَعَلِمَ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُمْ فِيهِ، لَأَتَّخِذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ فَقَالَ عُمَرُ: فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلْتُمْ فِيهِ. وَالسَّاعَةَ. وَأَيْنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَزَلَتْ. نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ<sup>(١)</sup>. وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَاتٍ.

\*\*\*

٥- (...) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ. أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ. أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ فَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ. فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرُونَهَا. لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ، مَعَشَرَ الْيَهُودِ، لَأَتَّخِذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا. قَالَ: وَأَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا. فَقَالَ عُمَرُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. وَالْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ. نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعِرْفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

\*\*\*

٦- (٣٠١٨) حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يُحْيَى التَّبَجِيُّ (قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ: حَدَّثَنَا. وَقَالَ حَرَمَلَةُ: أَخْبَرَنَا) ابْنُ وَهَبٍ. أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَاذْكُرُوا مَا طَلَبَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ<sup>(٢)</sup> [٤/النساء/٣] قَالَتْ: يَا ابْنَ أَخِي! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِيهَا. تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ. فِيمَجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا. فَيُرِيدُ وَلِيهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صِدَاقِهَا<sup>(٣)</sup>.

(١) (ليلة جمع) هي ليلة المزدلفة. وهو المراد بقوله: ونحن بعرفات في يوم جمعة. لأن ليلة جمع هي عشية يوم عرفات. ويكون المراد بقوله ليلة جمعة، يوم جمعة. ومراد عمر رضي الله عنه أنا قد اتخذنا ذلك اليوم عيداً من وجهين: فإنه يوم عرفة ويوم جمعة. وكل واحد منهما يوم عيد لأهل الإسلام.

(٢) (مثنى وثلاث ورباع) أي اثنين اثنين، أو ثلاثاً ثلاثاً، أو أربعاً أربعاً. وليس فيه جواز جمع أكثر من اثنين.

(٣) (يقسط في صداقها) أي يبدل.

فَيَمْطِيهَا مِثْلَ مَا يُمْطِيهَا غَيْرُهُ . فَهَوُوا أَنْ يَنْسِكِحُوا هُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ . وَيَبْلَغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَنِ<sup>(١)</sup> مِنَ الصَّدَاقِ . وَأَمْرُوا أَنْ يَنْسِكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ ، سِوَاهُنَّ .

قَالَتْ عُرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فِيهِنَّ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ، قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَأَمَّى النِّسَاءِ الْأَلَاةِ لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْسِكِحُوا هُنَّ [٤/النساء/١٢٧] .

قَالَتْ : وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى ؛ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ ، الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ فِيهَا : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ [٤/النساء/٣] .

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى : وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْسِكِحُوا هُنَّ ، رَغْبَةً أَحَدِكُمْ عَنِ الْيَتِيمَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالَ . فَهَوُوا أَنْ يَنْسِكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ . مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ . جَمِيعًا عَنْ بَعْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ . حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ . أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ؛ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى . وَسَأَقِ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ . وَزَادَ فِي آخِرِهِ : مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ ، إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتِ الْمَالِ وَالْجَمَالَ .

\*\*\*

٧ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ وَلِيُّهَا وَوَارِثُهَا . وَلَهَا مَالٌ . وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُحَاسِمُ دُونَهَا . فَلَا يَنْسِكِحُهَا لِمَالِهَا .

(١) (أعلى سننهن) أي أعلى عاداتهن في مهورهن ومهور أمثالهن .

فَيَضُرُّ بِهَا<sup>(١)</sup> وَيُؤْيِيءُ صُحْبَهَا . فَقَالَ : إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَاذْكُرُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ  
النِّسَاءِ . يَقُولُ : مَا أَخْلَتْ لَكُمْ . وَدَعَّ هَذِهِ الَّتِي تَضُرُّ بِهَا .

\*\*\*

٨ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ  
عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ  
وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ . تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَرْغَبُ  
عَهَا أَنْ يَنْزَوِجَهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ يَنْزَوِجَهَا غَيْرَهُ . فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَمْضِلُهَا<sup>(٢)</sup> . فَلَا يَنْزَوِجُهَا وَلَا يُزَوِّجُهَا  
غَيْرَهُ .

\*\*\*

٩ - (...) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ :  
يَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ . الْآيَةَ . قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ . لَعَلَّمَا  
أَنْ تَكُونُ قَدْ شَرِكْتَهُ<sup>(٣)</sup> فِي مَالِهِ . حَتَّى فِي الْمَذْقِ<sup>(٤)</sup> . فَيَرْغَبُ ، يَعْنِي ، أَنْ يَنْكِحَهَا . وَيَكْرَهُ أَنْ  
يُنْكِحَهَا رَجُلًا فَيَشْرِكُهُ فِي مَالِهِ . فَيَمْضِلُهَا .

\*\*\*

١٠ - (٣٠١٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ،  
عَنْ عَائِشَةَ ، فِي قَوْلِهِ : وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ<sup>(٥)</sup> [٤/النساء/٦] . قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَالِي  
مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُصْلِحُهُ . إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ .

\*\*\*

(١) (فيضُرها) يقال : ضرها وأضرهه . فالثلاثي بمحذوف الباء ، والرابعي بإثباتها .

(٢) (يَمْضِلُهَا) أي يمنعها الزواج .

(٣) (شركته) أي شاركته .

(٤) (المذق) النخلة .

(٥) (ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف) أنه يجوز للولي أن يأكل من مال اليتيم بالمعروف ، إذا كان محتاجا هو أيضا .

١١ - (...) وحديثه أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ، في قوله تعالى : وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ [٤/النساء/٦] . قالت : أنزلت في وليّ اليتيم ، أن يُصيبَ من ماله ، إذا كان محتاجاً ، بقدر ماله ، بالمعروف .

\*\*\*

(٠) وحديثه أبو كريب . حدثنا ابنُ عمير . حدثنا هشام ، بهذا الإسناد .

\*\*\*

١٢ - (٣٠٢٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، في قوله عز وجل : إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ قَوْفِكُمْ . وَمِنْ أَسْفَلِ مِنْكُمْ . وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ [٣٣/الأحزاب/١٠] . قالت : كان ذلك يوم الخندق .

\*\*\*

١٣ - (٣٠٢١) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا عبدة بن سليمان . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة : وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا<sup>(١)</sup> أَوْ إِعْرَاضًا [٤/النساء/١٢٨] الآية . قالت : أنزلت في المرأة تكون عند الرجل . فتطولُ صحبتها . فيريدُ طلاقها . فتقول : لَا تَطْلِقْنِي ، وَأَمْسِكْنِي ، وَأَنْتَ فِي حِلِّ مَنِي . فتزلت هذه الآية .

\*\*\*

١٤ - (...) حدثنا أبو كريب . حدثنا أبو أسامة . حدثنا هشام عن أبيه ، عن عائشة ، في قوله عز وجل : وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا [٤/النساء/١٢٨] . قالت : نزلت في المرأة تكون عند الرجل . فلعلها أن لا يستكثر منها ، وتكون لها حصة وولد . فتكره أن يفارقها . فتقول له : أنت في حِلِّ مَنِي .

\*\*\*

(٧) (بعلمها) البعل هو الزوج .

(٢) (نشوزاً) في الصباح : نشزت المرأة من زوجها نشوزاً ، من بابي قعد وضرب ، عصت زوجها وامتنعت عليه .

ونشز الرجل من امرأته ، نشوزاً ، تركها وجفاها .

١٥ - (٣٠٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ :  
قَالَتْ لِي عَائِشَةُ : يَا ابْنَ أَخْتِي ! امْرُؤًا أَنْ يَسْتَنْفِرُوا لِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ . فَسَبُّهُمْ .

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ . حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ،

مِثْلَهُ .

١٦ - (٣٠٢٣) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبِي . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمَيْمِرَةَ  
ابْنِ الثُّعْمَانِ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اِخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا  
مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ [٤/النساء/٩٣] فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا ، فَقَالَ : لَقَدْ أَنْزِلَتْ آخِرَ مَا أَنْزَلَ .  
ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ .

١٧ - (...) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا النَّضْرُ . قَالَ جَمِيعًا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ .  
فِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ .  
وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ : لِأَنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَ .

١٨ - (...) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : أَمَرَ نِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيزَيْدٍ ؛ أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ  
الْآيَتَيْنِ : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا . فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ . وَعَنْ  
هَذِهِ الْآيَةِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ [٢٥/الفرقان/٦٨]  
قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ .

(١) (أمرؤا أن يستنفروا لأصحاب النبي ﷺ فسبواهم) قال القامحى : الظاهر أنها قالت هذا عند ما سمعت أهل مصر  
يقولون فى عثمان ما قالوا . وأهل الشام فى على ما قالوا . والحرورية فى الجميع ما قالوا . وأما الأمر بالاستنفار الذى أشار إليه  
فهو قوله تعالى : والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان .

١٩ - (...) حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو مُنَاوِيَةَ (يَعْنِي شَيْبَانَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِمَكَّةَ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ، إِلَى قَوْلِهِ ، مُهَانًا . فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : وَمَا يُعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا اللَّهَ فَوَاحِشًا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا [٢٥٠/الفرقان/٧٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .  
قَالَ : فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ وَعَقَلَهُ<sup>(١)</sup> . ثُمَّ قَتَلَ ، فَلَا تَوْبَةَ لَهُ .

\*\*\*

٢٠ - (...) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ . قَالَا : حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ . حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَلَمْ يَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ قَتَلْتُمْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ . نَسَخْتَهَا آيَةٌ مَدْيَنِيَّةٌ<sup>(٢)</sup> : وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا .  
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ هَاشِمٍ : قَتَلْتُمْ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : إِلَّا مَنْ تَابَ .

\*\*\*

٢١ - (٣٠٢٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ مُهَيْدٍ (قَالَ عَبْدُ : أَخْبَرَنَا . وَقَالَ الْأَخْرَانِ : حَدَّثَنَا) جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ . أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعَلَّمْ (وَقَالَ هَرُونَ : تَدْرِي) آخِرَ سُورَةِ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ، نَزَلَتْ جَمِيعًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ . قَالَ : صَدَقْتَ .  
وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : تَعَلَّمْ أَيُّ سُورَةٍ . وَلَمْ يَقُلْ : آخِرَ .

\*\*\*

(١) (وعقله) أى علم أحكام الإسلام وتحريم القتل .

(٢) (نسخها آية مدنية) يعنى بالنسخة آية النساء : ومن يقتل مؤمنا متعمدا .

(...) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْسٍ ، بِهَذَا الْإِسْتِادِ ، مِثْلَهُ . وَقَالَ : آخِرُ سُورَةٍ وَقَالَ عَبْدُ الْمَجِيدِ : وَلَمْ يَقُلْ : ابْنُ سُهَيْلٍ .

\*\*\*

٢٢ - (٣٠٢٥) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ - وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ - ( قَالَ : حَدَّثَنَا . وَقَالَ الْآخِرَانِ : أَخْبَرَنَا ) سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . قَالَ : لَتَى نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ . فَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْمَنِيْمَةَ . فَتَزَلَّتْ : وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا [١٤/النساء/١٤] . وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ : السَّلَامَ .

\*\*\*

٢٣ - (٣٠٢٦) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عُندَرُ عَنْ شُعْبَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ يَقُولُ : كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا ، لَمْ يَدْخُلُوا الْبَيْوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهِ . فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ . فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ : لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبَيْوتَ مِنْ ظُهُورِهَا [٢/البقرة/١٨٦] .

\*\*

(١) باب في قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُ تَخَشَعُ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ

٢٤ - (٣٠٢٧) حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِّقِيُّ . أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ . أَخْبَرَنِي عَمْرٍو ابْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ ؛ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ : مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ مَاتَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ : أَلَمْ يَأْتِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّهُ تَخَشَعُ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ [٥٧/المديد/١٦] إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ .

\*\*

(٢) باب في قوله تعالى: خذوا زينتكم عند كل مسجد

٢٥ - (٣٠٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ . ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) . حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ . حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ . فَتَقُولُ : مَنْ يُعِيرُنِي تَطَوُّافًا<sup>(١)</sup>؟ تَجْمَعُهُ عَلَى فَرْجِهَا . وَتَقُولُ :

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَجِلُهُ

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ [٧/الأعراف/٣١] .

\*\*\*

(٣) باب في قوله تعالى: ولا تتركوهما حتى البغاء

٢٦ - (٣٠٢٩) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ . جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) . حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ . حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ سَلُولٌ يَقُولُ لِجَارِيَةٍ لَهُ : اذْهَبِي فَاغْتَابِي شَيْئًا . فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتَلِيَوهنَّ عَرَضَ الْحَيَوةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ (لَهُنَّ) غَفُورٌ رَحِيمٌ [٢٤/النور/٣٣] .

\*\*\*

٢٧ - (...) وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ . حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ ، عَنْ جَابِرٍ ؛ أَنَّ جَارِيَةَ لِبَيْتِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ سَلُولٌ يُقَالُ لَهَا : مُسَيْكَةُ . وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا : أُمَيْمَةُ . فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّنى . فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ : وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِلَى قَوْلِهِ : غَفُورٌ رَحِيمٌ .

\*\*\*

(١) (تطوفا) هو ثوب تلبسه المرأة تطوف به . وكان أهل الجاهلية يطوفون عراة ويرمون ثيابهم ويتركونها ملقاة على الأرض ولا يأخذونها أبداً ، ويتركونها تداس بالأرجل حتى تبلى ، ويسمى اللقاة . حتى جاء الإسلام فأمر الله تعالى بستر العورة . فقال تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد . وقال النبي ﷺ « لا يطوف بالبيت عريان » .

(٤) باب في قوله تعالى : أولئك الذين يدعونهم إلى ربهم الوسيلة

٢٨ - (٣٠٣٠) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبَةَ . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ [١٧/الإسراء/٥٧] . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ اسْتَمُوا . وَكَانُوا يُعْبُدُونَ . فَتَبَّى الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَىٰ عِبَادَتِهِمْ . وَقَدْ اسْتَمَّ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ .

\*\*\*

٢٩ - (...) حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَاسْتَمَّ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ . وَاسْتَمَسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ . فَتَزَلَّتْ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنِي بِهِ بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ . أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَمْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، بِهَذَا

الِاسْتِنَادِ .

\*\*\*

٣٠ - (...) وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ . حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ . حَدَّثَنِي أَبِي . حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدِ الزَّمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ . قَالَ : تَزَلَّتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ . فَاسْتَمَّ الْجِنِّيُّونَ . وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ . فَتَزَلَّتْ : أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ .

\*\*\*

## (٥) باب في سورة براءة والأضفال والحشر

٣١ - (٣٠٣١) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : سُورَةُ التَّوْبَةِ ؟ قَالَ : التَّوْبَةُ ؟ قَالَ : بَلْ هِيَ الْفَاضِحَةُ . مَا زِلْتُ تَنْزِلُ : وَمِنْهُمْ ، وَمِنْهُمْ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لَا يَبْقَى مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا ذُكِرَ فِيهَا . قَالَ قُلْتُ : سُورَةُ الْأَنْفَالِ ؟ قَالَ : تِلْكَ سُورَةُ بَدْرِ . قَالَ قُلْتُ : فَالْحُشْرُ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي بَنِي النَّضِيرِ .

\*\*

## (٦) باب في نزول تحريم الحمر

٣٢ - (٣٠٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ عُمَرُ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ . ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ . أَلَا وَإِنَّ الْحُمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا ، يَوْمَ نَزَلَ ، وَهِيَ مِنْ تَحْسَةِ أَشْيَاءَ : مِنَ الْخِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّيْبِ ، وَالْمَسَلِ . وَالْحُمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ وَدِدْتُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهَا : الْجُدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

\*\*\*

٣٣ - (...) وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ . أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ . حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَمَا بَعْدُ . أَيُّهَا النَّاسُ ! فَإِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْحُمْرِ وَهِيَ مِنْ تَحْسَةِ : مِنَ الْعَيْنِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْمَسَلِ ، وَالْخِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ . وَالْحُمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ . وَثَلَاثُ ، أَيُّهَا النَّاسُ ! وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِلَيْنَا فِيهِمْ عَهْدًا نَتَّهِى إِلَيْهِ : الْجُدُّ ، وَالْكَلَالَةُ ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ .

\*\*\*

(...) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ . أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ . كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ ، بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا . غَيْرَ أَنَّ ابْنَ عَلِيَّةَ فِي حَدِيثِهِ : الْعَيْنِ . كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ . وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى : الزَّيْبِ كَمَا قَالَ ابْنُ مُسْهِرٍ .

\*\*

(٧) باب في قوله تعالى : هذانه فصاره اختصموا في ربهم

٣٤ - (٣٠٣٣) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ . حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسٍ <sup>(١)</sup> ابْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ : هَذَا خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ [٢٢/المج/١٩] إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ : حَمْرَةَ ، وَعَلِيٌّ ، وَعَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ ، وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَيْعَةَ ، وَالْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ .

\*\*\*  
 (...) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ . حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ . ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى . حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ . جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ . قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ ، لَنَزَلَتْ : هَذَا خَصْمَانِ . بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ .

(١) (عن أبي مجاز عن قيس) قال القاضي : وهذا الحديث مما استدركه الدارقطني فقال : أخرجه البخاري عن أبي مجاز عن قيس عن علي رضي الله عنه : أنا أول من يجئو للخصومة . قال قيس : وفيهم نزلت الآية ، ولم يجاوز به قيس . ثم قال البخاري . وقال عثمان عن جرير عن منصور عن أبي هاشم عن أبي مجاز . قال : وقال الدارقطني : فاضطرب الحديث . هذا كله كلامه .

(قلت) فلا يلزم من هذا ضعف الحديث واضطرابه . لأن قيساً سمعه من أبي ذر ، كما رواه مسلم هنا . فرواه عنه وسمع من علي بمضه ، وأضاف إليه قيس ما سمعه من أبي ذر . وأفتى به أبو مجاز تارة ، ولم يقل إنه من كلام نفسه ورأيه . وقد عملت الصحابة ، رضوان الله عليهم ، ومن بعدهم بمثل هذا . فبغى الإنسان منهم بمعنى الحديث عند الحاجة إلى الفتوى ، دون الرواية ، ولا يرفعه . فإذا كان وقت آخر وقصد الرواية رفعه وذكر لفظه . وليس في هذا اضطراب .

انتهى الجزء الرابع  
وبه تمام متن صحيح مسلم ، مع موجز شرح الإمام النووي عليه

ويتمه إن شاء الله تعالى

الجزء الخامس

(وهو جزء قد أفردناه لفهارس دراسية تدريسية ، علمية تعليمية ، متنوعة) .

(فهارس لم يزود بمثلا كتاب من قبل) .



لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَثَّ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ  
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ . [ ٣ / آل عمران / الآية ١٦٤ ]

# صحيح مسلم

للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج

القشيري النيسابوري

٢٠٦ - ٢٦١ هـ

(وهو ثلث كتابين ، هما أصح الكتب المصنفة)

« لو أن أهل الحديث يكتبون ، مائتي سنة ،  
الحديث ، فدارم على هذا السند »

« صنف هذا السند الصحيح من  
ثلاثمائة ألف حديث مسموعة »  
« مسلم بن الحجاج »

## المجرب الخازني

وقف على طبعه ، وتحقيق نصوصه ، وتصحيحه وترقيمه ،  
وعدة كتبه وأبوابه وأحاديثه . وعلق عليه ملخص  
شرح الإمام النووي ، مع زيادات عن أئمة اللغة

( خادم الكتاب والسنة )

محمد بن عبد الباقي

( قد أفردنا هذا الجزء للفهارس الدراسية التدريسية ، العملية التعليمية ، المتنوعة )

( فهارس لم يزود بمثلهما كتاب من قبل )

ولله

رحمته والبركات العجيبة

# الفهرس الأول

( فهرس الموضوعات حسب ترتيبها فى الكتاب )



١ - كتاب الإيمان (تابع)

الصفحة	
٦٨	١٩ - باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير، وكون ذلك كله من الإيمان (٤٧-٤٨) حديث.
٦٩	٢٠ - « بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان . وأن الإيمان يزيد وينقص . وأن الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر واجبان (٤٩-٥٠) حديث .
٧١	٢١ - « تفاضل أهل الإيمان فيه ، ورجحان أهل اليمن فيه ( ٥١ - ٥٣ ) حديث .
٧٤	٢٢ - « بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان . وأن إفشاء السلام سبب لمصوبها ( ٥٤ ) حديث .
٧٤	٢٣ - « بيان أن الدين النصيحة ( ٥٥ - ٥٦ ) حديث .
٧٦	٢٤ - « بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن التلبس بالمصيبة ، على إرادة نفي كآته ( ٥٧ ) حديث .
٧٨	٢٥ - « بيان خصال المنافق ( ٥٨ - ٥٩ ) حديث .
٧٩	٢٦ - « بيان حال إيمان من قال لأخيه المسلم : يا كافر ( ٦٠ ) حديث .
٧٩	٢٧ - « بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ( ٦١ - ٦٣ ) حديث .
٨١	٢٨ - « بيان قول النبي ﷺ « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر » ( ٦٤ ) حديث .
-	٢٩ - « بيان معنى قول النبي ﷺ « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض » ( ٦٥ - ٦٦ ) حديث
٨٢	٣٠ - « إطلاق اسم الكافر على الظمن في النسب والنياحة ( ٦٧ ) حديث .
٨٣	٣١ - « تسمية العبد الآبق كافرا ( ٦٨ - ٧٠ ) حديث .
-	٣٢ - « بيان كفر من قال : مطرنا بالنوء ( ٧١ - ٧٣ ) حديث .
٨٥	٣٣ - « الدليل على أن حب الأنصار وعلى رضي الله عنهم من الإيمان، وعلاماته . وبعضهم من علامات النفاق ( ٧٤ - ٧٨ ) حديث .
٨٦	٣٤ - « بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات وبيان إطلاق لفظ الكافر على غير الكافر بالله ، ككفر النعمة والحقوق ( ٧٩ - ٨٠ ) حديث .
٨٧	٣٥ - « بيان إطلاق اسم الكافر على من ترك الصلاة ( ٨١ - ٨٢ ) حديث .
٨٨	٣٦ - « بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال ( ٨٣ - ٨٥ ) حديث .
٩٠	٣٧ - « كون الشرك أقيح الذنوب ، وبيان أعظمها بعده ( ٨٦ ) حديث .
٩١	٣٨ - « بيان الكبائر وأكبرها ( ٨٧ - ٩٠ ) حديث .
٩٣	٣٩ - « محريم الكبر، وبيانه ( ٩١ ) حديث .
٩٤	٤٠ - « من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة . ومن مات مشركا دخل النار ( ٩٢ - ٩٤ ) حديث .
٩٥	٤١ - « محريم قتل الكافر بعد أن قال : لا إله إلا الله ( ٩٥ - ٩٧ ) حديث .
٩٨	٤٢ - « قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا ( ٩٨ - ١٠٠ ) حديث .
٩٩	٤٣ - « قول النبي ﷺ « من غشنا فليس منا » ( ١٠١ - ١٠٢ ) حديث .

١ - كتاب الإيمان (تابع)

	المصنف
٤٤ - باب تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية (١٠٣ - ١٠٤) حديث .	٩٩
٤٥ - بيان غلظ تحريم التهمة (١٠٥) حديث .	١٠١
٤٦ - بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالمطية وتنفيق السلعة بالخلف ، وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكهم ولهم عذاب أليم (١٠٦ - ١٠٨) حديث .	١٠٢
٤٧ - بيان غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه وأن من قتل نفسه بشئ عذب به في النار ، وأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة (١٦٩ - ١١٣) حديث .	١٠٣
٤٨ - بيان غلظ تحريم النول ، وأنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (١١٤ - ١١٥) حديث .	١٠٧
٤٩ - بيان الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر (١١٦) حديث .	١٠٨
٥٠ - في الربح التي تكون قرب القيامة تقبض من في قلبه شئ من الإيمان (١١٧) حديث .	١٠٩
٥١ - الحث على المبادرة بالأعمال قبل تظاهر الفتن (١١٨) حديث .	١١٠
٥٢ - غفابة المؤمن أن يحبط عمله (١١٩) حديث .	—
٥٣ - هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية ؟ (١٢٠) حديث .	١١١
٥٤ - كون الإسلام يهدم ما قبله ، وكذا الهجرة والحج (١٢١ - ١٢٢) حديث .	١١٢
٥٥ - بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بدمه (١٢٣) حديث .	١١٣
٥٦ - صدق الإيمان وإخلاصه (١٢٤) حديث .	١١٤
٥٧ - بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق (١٢٥ - ١٢٦) حديث .	١١٥
٥٨ - تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر (١٢٧) حديث .	١١٦
٥٩ - إذا تم العبد بحسنة كتبت ، وإذا تم بسئته لم تكتب (١٢٨ - ١٣١) حديث .	١١٧
٦٠ - بيان الوسوسة في الإيمان ، وما يقوله من وجدها (١٣٢ - ١٣٦) حديث .	١١٩
٦١ - وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة ، بالنار (١٣٧ - ١٣٩) حديث .	١٢٢
٦٢ - الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم في حقه ، وإن قتل كان في النار ، وأن من قتل دون ماله فهو شهيد (١٤٠ - ١٤١) حديث .	١٢٣
٦٣ - استحقاق الوالي ، الناس لرعيته ، النار (١٤٢) حديث .	١٢٥
٦٤ - رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب ، وعرض الفتن على القلوب (١٤٣) حديث .	١٢٦
٦٥ - بيان أن الإسلام بدأ غريباً ، وسيمود غريباً ، وإنه يارز بين المسجدين (١٤٤-١٤٧) حديث .	١٢٨
٦٦ - ذهاب الإيمان آخر الزمان (١٤٨) حديث .	١٣١
٦٧ - الاستمرار بالإيمان للخائف (١٤٩) حديث .	—
٦٨ - تألف قلب من يخاف على إيمانه لضغفه ، والنهي عن القطع بالإيمان من غير دليل قاطع (١٥٠) حديث .	١٣٢
٦٩ - زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة (١٥١) حديث .	١٣٣

١ - كتاب الإيمان (تابع)

	الصفحة
٧٠ - باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ، ونسخ الليل بملكه (١٥٢ - ١٥٤) حديث .	١٣٤
٧١ - « تزول عيسى ابن مريم حاكما بشرية نبينا محمد ﷺ (١٥٥ - ١٥٦) حديث .	١٣٥
٧٢ - « بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٥٧ - ١٥٩) حديث .	١٣٧
٧٣ - « بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١٦٠ - ١٦١) حديث .	١٣٩
٧٤ - « الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات (١٦٢ - ١٦٨) حديث .	١٤٥
٧٥ - « ذكر المسيح ابن مريم والمسيح الدجال (١٦٩ - ١٧٢) حديث .	١٥٤
٧٦ - « في ذكر سدرة المنتهى (١٧٣ - ١٧٤) حديث .	١٥٧
٧٧ - « معنى قول الله عز وجل : ولقد رآه نزلة أخرى ، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء (١٧٥ - ١٧٧) حديث	١٥٨
٧٨ - « في قوله عليه السلام « نور أنى أراه » وفي قوله « رأيت نورا » (١٧٨) حديث .	١٦١
٧٩ - « في قوله عليه السلام « إن الله لا ينام » وفي قوله : حجاباه النور ، لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه (١٧٩) حديث .	-
٨٠ - « إثبات رؤية المؤمنين في الآخرة ، ربهم سبحانه وتعالى (١٨٠ - ١٨١) حديث .	١٦٣
٨١ - « معرفة طريق الرؤية (١٨٢ - ١٨٣) حديث .	-
٨٢ - « إثبات الشفاعة ، وإخراج الموحدين من النار (١٨٤ - ١٨٥) حديث .	١٧٢
٨٣ - « آخر أهل النار خروجا (١٨٦ - ١٨٧) حديث .	١٧٣
٨٤ - « أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٨٨ - ١٩٥) حديث .	١٧٥
٨٥ - « في قول النبي ﷺ « أنا أول الناس يشفع في الجنة ، وأنا أكثر الأنبياء تبعا » (١٩٦ - ١٩٧) حديث	١٨٨
٨٦ - « اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته (١٩٨ - ٢٠١) حديث .	-
٨٧ - « دعاء النبي ﷺ لأمته ، وبكائه شفقة عليهم (٢٠٢) حديث .	١٩١
٨٨ - « بيان أن من مات على الكفر فهو في النار ، ولا تناله شفاعة ولا تنفمه قرابة المقربين (٢٠٣) حديث .	١٩١
٨٩ - « في قوله تعالى : وأنذر عشيرتک الأقرين (٢٠٤ - ٢٠٨) حديث . (٢٠٦ - ساقط من العدد) .	١٩٢
٩٠ - « شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب والتخفيف عنه بسببه (٢٠٩ - ٢١٠) حديث .	١٩٤
٩١ - « أهون أهل النار عذابا (٢١١ - ٢١٣) حديث .	١٩٥
٩٢ - « الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفقه عمل (٢١٤) حديث .	١٩٦
٩٣ - « موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم (٢١٥) حديث .	١٩٧
٩٤ - « الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (٢١٦ - ٢٢٠) حديث .	-
٩٥ - « كون هذه الأمة نصف أهل الجنة (٢٢١) حديث .	٢٠٠
٩٦ - « قوله ﷺ « يقول الله لآدم : أخرجك من النار ، من كل ألف ، تسمة وتسمة وتسمة » (٢٢٢) حديث	٢٠١

٢ - كتاب الطهارة

	الصفحة
١ - باب فضل الوضوء (٢٢٣) حديث .	٢٠٣
٢ - « وجوب الطهارة للصلاة (٢٢٤-٢٢٥) حديث .	٢٠٤
٣ - « صفة الوضوء وكأله (٢٢٦) حديث .	-
٤ - « فضل الوضوء والصلاة عقبه (٢٢٧ - ٢٢٢) حديث .	٢٠٥
٥ - « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان ، مكفرات لما بينهن ، ما اجتنب الكبائر (٢٣٣) حديث .	٢٠٩
٦ - « الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤) حديث .	-
٧ - « في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥-٢٣٦) حديث .	٢١٠
٨ - « الإبتار في الاستنثار والاستنثار (٢٣٧ - ٢٣٩) حديث .	٢١٢
٩ - « وجوب غسل الرجلين بكاملهما (٢٤٠-٢٤٢) حديث .	٢١٣
١٠ - « وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة (٢٤٣) حديث .	٢١٥
١١ - « خروج الخطايا مع ماء الوضوء (٢٤٤-٢٤٥) حديث .	-
١٢ - « امتحان إطالة الفرة والتحجيل في الوضوء (٢٤٦-٢٤٩) حديث .	٢١٦
١٣ - « تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء (٢٥٠) حديث .	٢١٩
١٤ - « فضل إسباغ الوضوء على المسكاره (٢٥١) حديث .	-
١٥ - « السواك (٢٥٢-٢٦٦) حديث .	٢٢٠
١٦ - « خصال الفطرة (٢٥٧-٢٦١) حديث .	٢٢١
١٧ - « الاستطابة (٢٦٢-٢٦٦) حديث .	٢٢٣
١٨ - « النهي عن الاستنجاء باليمين (٢٦٧) حديث .	٢٢٥
١٩ - « التيمن في الطهور وغيره (٢٦٨) حديث .	٢٢٦
٢٠ - « النهي عن التخلي في الطرق والظلال (٢٦٩) حديث .	-
٢١ - « الاستنجاء بالماء من التبرز (٢٧٠-٢٧١) حديث .	٢٢٧
٢٢ - « المسح على الخفين (٢٧٢ - ٢٧٤) حديث .	-
٢٣ - « المسح على الناصية والعمامة (٢٧٤ - ٢٧٥) حديث .	٢٣٠
٢٤ - « التوقيت في المسح على الخفين (٢٧٦) حديث .	٢٣٢
٢٥ - « جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧) حديث .	-
٢٦ - « كراهة غمس التوضيء وغيره ، بده المشكوك في نجاستها ، في الإناء ، قبل غسلها ثلاثا (٢٧٨) حديث .	٢٣٣

٢ - كتاب الطهارة (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب حكم ولوغ الكلب (٢٧٩-٢٨٠) حديث .	٢٣٤
٢٨ - « النهى عن البول في الماء الراكد (٢٨١-٢٨٢) حديث .	٢٣٥
٢٩ - « النهى عن الاعتسال في الماء الراكد (٢٨٣) حديث .	٢٣٦
٣٠ - « وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد ، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها (٢٨٤-٢٨٥) حديث .	-
٣١ - « حكم بول الطفل الرضيع وكيفية غسله (٢٨٦-٢٨٧) حديث .	٢٣٧
٣٢ - « حكم المنيّ (٢٨٨-٢٩٠) حديث .	٢٣٨
٣٣ - « نجاسة الدم وكيفية غسله (٢٩١) حديث .	٢٤٠
٣٤ - « الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (٢٩٢) حديث .	-

## ٣ - كتاب الحيض

الصفحة

- ١ - ٢٤٢ - باب مباشرة الحائض فوق الإزار (٢٩٣ - ٢٩٤) حديث .
- ٢ - ٢٤٣ - « الاضطجاع مع الحائض في لحاف واحد (٢٩٥ - ٢٩٦) حديث .
- ٣ - ٢٤٤ - « جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله وطهاره سؤرها والانسكاه في حجرها وقراءة القرآن فيه (٢٩٧ - ٣٠٢) حديث .
- ٤ - ٢٤٧ - « المذني (٣٠٣) حديث .
- ٥ - ٢٤٨ - « غسل الوجه واليدين ، إذا استيقظ من النوم (٣٠٤) حديث .
- ٦ - - « جواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له ، وغسل الفرج ، إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجمع (٣٠٥ - ٣٠٩) حديث .
- ٧ - ٢٥٠ - « وجوب الفسل على المرأة ، بخروج المني منها (٣١٠ - ٣١٤) حديث .
- ٨ - ٢٥٢ - « صفة مئى الرجل والمرأة ، وأن الولد مخلوق من مأهما (٣١٥) حديث .
- ٩ - ٢٥٣ - « صفة غسل الجنابة (٣١٦ - ٣١٨) حديث .
- ١٠ - ٢٥٥ - « القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في طلة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر (٣١٩ - ٣٢٦) حديث .
- ١١ - ٢٥٨ - « استحباب إفاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثا (٣٢٧ - ٣٢٩) حديث .
- ١٢ - ٢٥٩ - « حكم صفائر المتسلة (٣٣٠ - ٣٣١) حديث .
- ١٣ - ٢٦٠ - « استحباب استعمال المتسلة من الحيض ، فرصة من مسك في موضع الدم (٣٣٢) حديث .
- ١٤ - ٢٦٢ - « المستحاضة وغسلها وصلاتها (٣٣٣ - ٣٣٤) حديث .
- ١٥ - ٢٦٥ - « وجوب قضاء الصوم ، على الحائض ، دون الصلاة (٣٣٥) حديث .
- ١٦ - - « تستر المتسل بثوب ومحوه (٣٣٦ - ٣٣٧) حديث .
- ١٧ - ٢٦٦ - « تحريم النظر إلى العورات (٣٣٨) حديث .
- ١٨ - ٢٦٧ - « جواز الأغتسال عريانا في الخلوة (٣٣٩) حديث .
- ١٩ - ٢٦٧ - « الاعتناء بمحفظ المورة (٣٤٠ - ٣٤١) حديث .
- ٢٠ - ٢٦٨ - « ما يستتر به لقضاء الحاجة (٣٤٢) حديث .
- ٢١ - ٢٦٩ - « إنما الماء من الماء (٣٤٣ - ٣٤٧) حديث .
- ٢٢ - ٢٧١ - « نسخ « الماء من الماء » ووجوب الفسل بالتقاء الحتاين (٣٤٨ - ٣٥٠) حديث .
- ٢٣ - ٢٧٢ - « الوضوء مما مست النار (٣٥١ - ٣٥٣) حديث .
- ٢٤ - ٢٧٣ - « نسخ الوضوء مما مست النار (٣٥٤ - ٣٥٩) حديث .

٣ - كتاب الحيض (تابع)

	الصفحة
٢٥ - باب الوضوء من لحوم الإبل (٣٦٠) حديث .	٢٧٥
٢٦ - « الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث ، فله أن يصلي بطهارته تلك (٣٦٢ - ٣٦١) حديث	٢٧٦
٢٧ - « طهارة جلود الميتة بالدباغ (٣٦٣ - ٣٦٦) حديث .	٢٧٦
٢٨ - « التيمم (٣٦٧ - ٣٧٠) حديث .	٢٧٩
٢٩ - « الدليل على أن المسلم لا يتنجس (٣٧١ - ٣٧٢) حديث .	٢٨٢
٣٠ - « ذكر الله تعالى في حال الجنابة وغيرها (٣٧٣) حديث .	٢٨٢
٣١ - « جواز أكل المحدث الطعام ، وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور (٣٧٤) حديث .	-
٣٢ - « ما يقول إذا أراد دخول الخلاء (٣٧٥) حديث .	٢٨٣
٣٣ - « الدليل على أن نوم الجالس لا ينقض الوضوء (٣٧٦) حديث .	٢٨٤

٤ - كتاب الصلاة

	الصفحة
١ باب بدء الأذان (٣٧٧) حديث .	٢٨٥
٢ - « الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة (٣٧٨) حديث .	٢٨٦
٣ - « صفة الأذان (٣٧٩) حديث .	٢٨٧
٤ - « استحباب أخذ مؤذنين للمسجد الواحد (٣٨٠) حديث .	-
٥ - « جواز أذان الأعمى إذا كان معه بصير (٣٨١) حديث .	-
٦ - « الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر ، إذا سمع فيهم الأذان (٣٨٢) حديث .	٢٨٨
٧ - « استحباب القول ، مثل قول المؤذن لمن سمعه ، ثم يصلى على النبي ﷺ ، ثم يسأل الله له الوسيلة (٣٨٣-٣٨٦) حديث .	-
٨ - « فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه (٣٨٧-٣٨٩) حديث .	٢٩٠
٩ - « استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع ، وفي الرفع من الركوع ، وأنه لا يفعله إذا رفع من السجود (٣٩٠-٣٩١) حديث .	٢٩٢
١٠ - « إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة ، إلا رفعه من الركوع فيقول فيه : سمع الله لمن حمده (٣٩٢-٣٩٣) حديث .	٢٩٣
١١ - « وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وأنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها (٣٩٤-٣٩٧) حديث .	٢٩٥
١٢ - « نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف إمامه (٣٩٨) حديث .	٢٩٨
١٣ - « حجة من قال : لا يجهر بالبسملة (٣٩٩) حديث .	٢٩٩
١٤ - « حجة من قال : البسملة آية من أول كل سورة ، سوى براءة (٤٠٠) حديث .	٣٠٠
١٥ - « وضع يده اليمنى على اليسرى بمد تكبيرة الإحرام ، تحت صدره فوق سرتة ، ووضعها في السجود على الأرض حذو منكبيه (٤٠١) حديث .	٣٠١
١٦ - « التشهد في الصلاة (٤٠٢-٤٠٤) حديث .	٣٠١
١٧ - « الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد (٤٠٥-٤٠٨) حديث .	٣٠٥
١٨ - « التسميع والتحميد والتأمين (٤٠٩-٤١٠) حديث .	٣٠٦
١٩ - « ائتمام المأموم بالإمام (٤١١-٤١٤) حديث .	٣٠٨
٢٠ - « النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره (٤١٥-٤١٧) حديث .	٣١٠
٢١ - « استخلاف الإمام إذا عرض له عذر ، من مرض وسفر وغيرها ، من يصلى بالناس ، وأن من صلى خلف إمام جالس لمجزه عن القيام ، لزمه القيام إذا قدر عليه ، ونسخ القمود خلف القاعد ، في حق من قدر على القيام (٤١٨-٤٢٠) حديث .	٣١١

٤ - كتاب الصلاة (تابع)

	الصفحة
٢٢ - باب تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم (٤٢١) حديث. (وفبر رقم ٢٧٤ ص).	٣١٦
٢٣ - « تسيب الرجل وتصفيق المرأة ، إذا ناهما شئ في الصلاة (٤٢٢) حديث .	٣١٨
٢٤ - « الأمر بتحسين الصلاة وإتمامها والخشوع فيها (٤٢٣ - ٤٢٥) حديث .	٣١٩
٢٥ - « تحريم سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما (٤٢٦ - ٤٢٧) حديث .	٣٢٠
٢٦ - « النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة (٤٢٨ - ٤٢٩) حديث .	٣٢١
٢٧ - « الأمر بالسكون في الصلاة ، والنهي عن الإشارة باليد ورفعها عند السلام ، وإتمام الصفوف الأول والترصن فيها والأمر بالاجتماع (٤٣٠ - ٤٣١) حديث .	٣٢٢
٢٨ - « تسوية الصفوف وإقامتها ، وفضل الأول فالأول منها ، والازدحام على الصف الأول ، والمسابقة إليها ، وتقديم أولى الفضل وتقرئهم من الإمام (٤٣٢ - ٤٤٠) حديث .	٣٢٣
٢٩ - « أمر النساء المصليات وراء الرجال ، أن لا يرفعن رؤسهن من السجود حتى يرفع الرجال (٤٤١) حديث	٣٢٦
٣٠ - « خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة ، وأنها لا تخرج مطيبة (٤٤٢ - ٤٤٥) حديث .	-
٣١ - « التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية ، بين الجهر والإسرار ، إذا خاف من الجهر مفسدة (٤٤٦ - ٤٤٧) حديث	٣٢٩
٣٢ - « الاستماع للقراءة (٤٤٨) حديث .	٣٣٠
٣٣ - « الجهر بالقراءة في الصباح ، والقراءة على الجن (٤٤٩ - ٤٥٠) حديث .	٣٣١
٣٤ - « القراءة في الظهر والعصر (٤٥١ - ٤٥٤) حديث .	٣٣٣
٣٥ - « القراءة في الصباح (٤٥٥ - ٤٦٣) حديث .	٣٣٦
٣٦ - « القراءة في العشاء (٤٦٤ - ٤٦٥) حديث .	٣٣٩
٣٧ - « أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام (٤٦٦ - ٤٧٠) حديث .	٣٤٠
٣٨ - « اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام (٤٧١ - ٤٧٣) حديث .	٣٤٣
٣٩ - « متابعة الإمام والعمل بمداه (٤٧٤) حديث. (وفبر رقم ٤٥٦ ص).	٣٤٥
٤٠ - « ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع (٤٧٦ - ٤٧٨) حديث .	٣٤٦
٤١ - « النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود (٤٧٩ - ٤٨١) حديث .	٣٤٨
٤٢ - « ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢ - ٤٨٧) حديث .	٣٥٠
٤٣ - « فضل السجود والحث عليه (٤٨٨ - ٤٨٩) حديث .	٣٥٣
٤٤ - « أعضاء السجود ، والنهي عن كف الشعر والثوب وعقب الرأس في الصلاة (٤٩٠ - ٤٩٢) حديث .	٣٥٤
٤٥ - « الاعتدال في السجود ، ووضع الكفين على الأرض ، ورفع المرفقين عن الجنبين ، ورفع البطن عن الفخذين في السجود (٤٩٣ - ٤٩٤) حديث .	٣٥٥

٤ - كتاب الصلاة (تابع)

	صفحة
٤٦ - باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم به ، وصفة الركوع والاعتدال منه ، والسجود والاعتدال منه والتشهد بمد كل ركعتين من الرباعية ، وصفة الجلوس بين السجدين ، وفي التشهد الأول (٤٩٥-٤٩٨)	٣٥٠
٤٧ - « ستره المصلي (٤٩٩ - ٥٠٤) حديث .	٣٥٨
٤٨ - « منع المارّ بين يدي المصلي (٥٠٥ - ٥٠٧) حديث .	٣٦٠
٤٩ - « دنوّ المصلي من السترة (٥٠٨ - ٥٠٩) حديث .	٣٦٥
٥٠ - « قدر ما يستر المصلي (٥١٠ - ٥١١) حديث .	٣٦٥
٥١ - « الاعتراض بين يدي المصلي (٥١٢ - ٥١٤) حديث .	٣٦٥
٥٢ - « الصلاة في ثوب واحد ، وصفة لبسه (٥١٥ - ٥١٩) حديث .	٣٦٧

الجزء الأول ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (١- ٢٧) باب (٥٢٠- ٦٠١) حديث

الصفحة	٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٠ - ٥٢٣)
٣٧٠	١ - باب ابتناء مسجد النبي ﷺ (٥٢٤) حديث .
٣٧٤	٢ - « تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة (٥٢٥ - ٥٢٧) حديث .
٣٧٥	٣ - « النهي عن بناء المساجد على القبور، وأخذ الصور فيها، والنهي عن أخذ القبور مساجد (٥٢٨-٥٣٢)
٣٧٨	٤ - « فضل بناء المساجد والحث عليها (٥٣٣) حديث .
-	٥ - « النذب إلى وضع الأيدي على الركب في الركوع ، ونسخ التطبيق (٥٣٤ - ٥٣٥) حديث .
٣٨٠	٦ - « جواز الإنماء على المقبين (٥٣٦) حديث .
٣٨١	٧ - « تحريم الكلام في الصلاة ، ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٧ - ٥٤٠) حديث .
٣٨٤	٨ - « جواز لمن الشيطان في أثناء الصلاة، والتموذ منه، وجواز العمل القليل في الصلاة (٥٤١-٥٤٢) حديث
٣٨٥	٩ - « جواز حمل الصبيان في الصلاة (٥٤٣) حديث .
٣٨٦	١٠ - « جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة (٥٤٤) حديث .
٣٨٧	١١ - « كراهة الاختصار في الصلاة (٥٤٥) حديث .
٣٨٧	١٢ - « كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة (٥٤٦) حديث .
٣٨٨	١٣ - « النهي عن البصاق في المسجد ، في الصلاة وغيرها (٥٤٧ - ٥٥٤) حديث .
٣٩١	١٤ - « جواز الصلاة في النملين (٥٥٥) حديث .
-	١٥ - « كراهة الصلاة في ثوب له أعلام (٥٥٦) حديث .
٣٩٢	١٦ - « كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال ، وكراهة الصلاة مع مدافعة الأختين (٥٥٧-٥٦٠) حديث .
٣٩٣	١٧ - « نهى من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها (٥٦١ - ٥٦٧) حديث .
٣٩٧	١٨ - « النهي عن نشد الصالة في المسجد ، وما يقوله من سمع الناشد (٥٦٨ - ٥٦٩) حديث .
٣٩٨	١٩ - « السهو في الصلاة والسجود له (٥٧٠ - ٥٨٤) حديث ( فيه رقم ٣٨٩ صم) .
٤٠٥	٢٠ - « سجود التلاوة (٥٧٥ - ٥٧٨) حديث .
٤٠٨	٢١ - « صفه الجلوس في الصلاة ، وكيفية وضع اليدين على الفخذين (٥٧٩ - ٤٨٠) حديث .
٤٠٩	٢٢ - « السلام للتحليل من الصلاة عند فرائعها ، وكيفيته (٥٨١ - ٥٨٢) حديث .
٤١٠	٢٣ - « الذكركر بعد الصلاة (٥٨٣) حديث .
-	٢٤ - « استحباب التموذ من عذاب القبر (٥٨٤ - ٥٨٦) .
٤١١	٢٥ - « ما يستماذ منه في الصلاة (٥٨٧ - ٥٩٠) حديث .
٤١٤	٢٦ - « استحباب الذكركر بعد الصلاة ، وبيان صفته (٥٩١-٥٩٧) حديث .
٤١٩	٢٧ - « ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة (٥٩٨-٦٠١) حديث .

٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة (تابع)

	الصفحة
٢٨ - باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة ، والنهي عن إتيانها سمياً (٦٠٢-٦٠٣) حديث .	٤٢٠
٢٩ - « متى يقوم الناس للصلاة (٦٠٤-٦٠٦) حديث .	٤٢٢
٣٠ - « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة (٦٠٧-٦٠٩) حديث .	٤٢٣
٣١ - « أوقات الصلوات الخمس (٦١٠-٦١٤) حديث .	٤٢٥
٣٢ - « استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه (٦١٥-٦١٧) حديث .	٤٣٠
٣٣ - « استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر (٦١٨-٦٢٠) حديث .	٤٣٢
٣٤ - « استحباب التبكير بالمصر (٦٢١-٦٢٥) حديث .	٤٣٣
٣٥ - « التفليط في نفوت صلاة المصر (٦٢٦-٦٢٧) حديث .	٦٣٥
٣٦ - « الدليل ان قال : الصلاة الوسطى هي صلاة المصر (٦٢٨-٦٣١) حديث .	٤٣٦
٣٧ - « فضل صلاتي الصبح والمصر والمحافظة عليهما (٦٣٢-٦٣٥) حديث .	٤٣٩
٣٨ - « بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس (٦٣٦-٦٣٧) حديث .	٤٤١
٣٩ - « وقت المشاء وتأخيرها (٦٣٨-٦٤٤) حديث .	-
٤٠ - « استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها ، وهو التمليس . وبيان قدر القراءة فيها (٦٤٥-٦٤٧) حديث .	٤٤٥
٤١ - « كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار وما يفعله المأموم إذا أخرها الإمام (٦٤٨) حديث .	٤٤٨
٤٢ - « فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها (٦٤٩-٦٥٢) حديث .	٤٤٩
٤٣ - « يجب إتيان المسجد على من سمع النداء (٦٥٣) حديث .	٤٥٢
٤٤ - « صلاة الجماعة من سنن الهدى (٦٥٤) حديث .	٤٥٣
٤٥ - « النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن (٦٥٥) حديث .	-
٤٦ - « فضل المشاء والصبح في جماعة (٦٥٦-٦٥٧) حديث .	٤٥٤
٤٧ - « الرخصة في التخلف عن الجماعة بمدر (رقم ٣٣ م) حديث .	٤٥٥
٤٨ - « جواز الجماعة في النافلة ، والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها من الطاهرات (٦٥٨-٦٦١) حديث .	٤٥٧
(فيه رقم ٥١٣ م).	
٤٩ - « فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة (رقم ٦٤٩ م) حديث .	٤٥٩
٥٠ - « فضل كثرة الخطا إلى المساجد (٦٦٢-٦٦٥) حديث .	٤٦٠
٥١ - « المشى إلى الصلاة تمحي به الخطايا وترفع به الدرجات (٦٦٦-٦٦٩) . حديث	٤٦٢
٥٢ - « فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح ، وفضل المساجد (٦٧٠-٦٧١) حديث .	٤٦٣
٥٣ - « من أحق بالإمامة (٦٧٢-٦٧٤) حديث .	٤٦٤
٥٤ - « استحباب القنوت في جميع الصلاة ، إذا نزلت للمسلمين نازلة (٦٧٥-٦٧٩) حديث .	٤٦٦
٥٥ - « فضاء الصلاة العائنة ، واستحباب تعجيل قضائها (٦٨-٦٨٤) حديث .	٤٧١

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها

	الصفحة
١ - باب صلاة المسافرين وقصرها (٦٨٥ - ٦٩٣) حديث .	٤٧٨
٢ - « قصر الصلاة بمنى (٦٩٤ - ٦٩٦) حديث .	٤٨٢
٣ - « الصلاة في الرحل في الطر (٦٩٧ - ٦٩٩) حديث .	٤٨٤
٤ - « جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت به (٧٠٠ - ٧٠٢) حديث .	٤٨٦
٥ - « جواز الجمع بين الصلاتين في السفر (٧٠٣ - ٧٠٤) حديث .	٤٨٨
٦ - « الجمع بين الصلاتين في الحضر (٧٠٥ - ٧٠٦) حديث . (فيه ٧٠٥ م).	٤٨٩
٧ - « جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال (٧٠٧ - ٧٠٨) حديث .	٤٩٢
٨ - « استحباب يمين الإمام (٧٠٩) حديث .	—
٩ - « كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن (٧١٠ - ٧١٢) حديث .	٤٩٣
١٠ - « ما يقول إذا دخل المسجد (٧١٣) حديث .	٤٩٤
١١ - « استحباب تحية المسجد بركعتين ، وكراهة الجلوس قبل صلاتهما ، وأنها مشروعة في جميع الأوقات (٧١٤ - ٧١٥) حديث	٤٩٥
١٢ - « استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر ، أول قدمه (٧١٥ - ٧١٦) حديث .	٤٩٦
١٣ - « استحباب صلاة الضحى ، وإن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها (٧١٧ - ٧٢٢) حديث . (فيه ٣٣٦ م).	—
١٤ - « استحباب ركعتي سنة الفجر ، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما ؛ وبيان ما يستحب أن يقرأ فيهما (٧٢٣ - ٧٢٧) حديث .	٥٠٠
١٥ - « فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبمدهن ، وبيان عددهن (٧٢٨ - ٧٢٩) حديث .	٥٠٢
١٦ - « جواز النافلة قاعدا وقائما ، وقيل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا (٧٣٠ - ٧٣٥) حديث .	٥٠٤
١٧ - « صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة (٧٣٦ - ٧٤٥) حديث .	٥٠٨
١٨ - « جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض (٧٤٦ - ٧٤٧) حديث .	٥١٢
١٩ - « صلاة الأوابين حين ترمض الفصال (٧٤٨) حديث .	٥١٥
٢٠ - « صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل (٧٤٩ - ٧٥٤) حديث . (فيه ٧٤٩ م).	٥١٦
٢١ - « من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أوله (٧٥٥) حديث .	٥٢٠
٢٢ - « أفضل الصلاة طول القنوت (٧٥٦) حديث .	—
٢٣ - « في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء (٧٥٧) حديث .	٥٢١
٢٤ - « الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٧٥٨) حديث .	—

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (تابع)

	الصفحة
٢٥ - باب الترفيب في قيام رمضان وهو التراويح (٧٥٩ - ٧٦٢) حديث .	٥٢٣
٢٦ - « الدعاء في صلاة الليل وقيامه (٧٦٣ - ٧٧١) حديث .	٥٢٥
٢٧ - « استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٢ - ٧٧٣) حديث .	٥٣٦
٢٨ - « ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح (٧٧٤ - ٧٧٦) حديث .	٥٣٧
٢٩ - « استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد (٧٧٢ - ٧٨١) حديث .	٥٣٨
٣٠ - « فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره (٧٨٢ - ٧٨٣) حديث .	٥٤٠
٣١ - « أمر من ناس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر ، بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك (٧٨٤-٧٨٧) حديث .	٥٤١
٣٢ - « فضائل القرآن وما يتعلق به	٥٤٣
٣٣ - « الأمر بتمهيد القرآن، وكراهة قول : نسيت آية كذا ، وجواز قول: أنسيتها (٧٨٨ - ٧٩١) حديث .	-
٣٤ - « استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٢ - ٧٩٣م) حديث .	٥٤٥
٣٥ - « ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح ، يوم فتح مكة (٧٩٤) حديث .	٥٤٧
٣٦ - « نزول السكينة لقراءة القرآن (٧٩٥-٧٩٦) حديث .	-
٣٧ - « فضيلة حافظ القرآن (٧٩٧) حديث .	٥٤٩
٣٨ - « فضل الماهر بالقرآن والذي يتنمتع به (٧٩٨) حديث .	-
٣٩ - « استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه، وإن كان القارئ أفضل من المقروء عليه (٧٩٩) حديث .	٥٥٠
٤٠ - « فضل استماع القرآن ، وطلب القراءة من حافظه للاستماع ، والبكاء عند القراءة والتدبير (٨٠٠ - ٨٠١) حديث .	٥٥١
٤١ - « فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه (٨٠٢-٨٠٣) حديث .	٥٥٢
٤٢ - « فضل قراءة القرآن وسورة البقرة (٨٠٤-٨٠٥) حديث .	٥٥٣
٤٣ - « فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من آخر سورة البقرة (٨٠٦-٨٠٧) حديث .	٥٥٤
سقط رقم ٨٠٨ .	
٤٤ - « فضل سورة الكهف وآية الكرسي (٨٠٩-٨١٠) حديث .	٥٥٥
٤٥ - « فضل قراءة قل هو الله أحد (٨١١-٨١٣) حديث .	٥٥٦
٤٦ - « فضل قراءة المودتين (٨١٤) حديث .	٥٥٨
٤٧ - « فضل من يقوم بالقرآن ويملئه، وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها (٨١٥-٨١٧) حديث .	-
٤٨ - « بيان أن القرآن على سبعة أحرف ، وبيان معناه (٨١٨-٨٢١) حديث .	٥٦٠

٦ - كتاب صلاة المسافرين وقصرها (تابع)

	الصفحة
٤٩ - باب ترتيب القراءة واجتناب الهذ ، وهو الإفراط في السرعة . وإباحة سورتين فأكثر في ركعة (٨٢٢) حديث .	٥٦٣
٥٠ - « ما يتعلق بالقراءات (٨٢٣-٨٢٤) حديث .	٥٦٥
٥١ - « الأوقات التي نهى عن الصلاة فيها (٨٢٥-٨٣١) حديث .	٥٦٦
٥٢ - « إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢) حديث .	٥٦٩
٥٣ - « لا تتحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها (٨٣٣) حديث .	٥٧١
٥٤ - « معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي ﷺ بعد العصر (٨٣٤-٨٣٥) حديث .	—
٥٥ - « استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب (٨٣٦-٨٣٧) حديث .	٥٧٣
٥٦ - « بين كل أذانين صلاة (٨٣٨) حديث .	—
٥٧ - « صلاة الخوف (٨٣٩-٨٤٣) حديث .	٥٧٤

	الصفحة
٧- كتاب الجمعة (٨٤٤-٨٤٥) حديث	٥٧٩
١- باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال . وبيان ما أمروا به (٨٤٦-٨٤٧) حديث .	٥٨٠
٢- « الطيب والسواك يوم الجمعة (٨٤٨-٨٥٠) حديث . (فيه ٨٤٦ م) .	٥٨١
٣- « الإنصات يوم الجمعة في الخطبة (٨٥١) حديث .	٥٨٣
٤- « في الساعة التي في يوم الجمعة (٨٥٢-٨٥٣) حديث .	—
٥- « فضل يوم الجمعة (٨٥٤) حديث .	٥٨٥
٦- « هداية هذه الأمة ليوم الجمعة (٨٥٥-٨٥٦) حديث .	—
٧- « فضل التهجير يوم الجمعة (٨٥٠ م) حديث . (فيه ٨٥٠ م) .	٥٨٧
٨- « فضل من استمع وأنصت في الخطبة (٨٥٧) حديث .	—
٩- « صلاة الجمعة حين تزول الشمس (٨٥٨-٨٦٠) حديث .	٥٨٨
١٠- « ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيهما من الجلسة (٨٦١-٨٦٢) حديث .	٥٨٩
١١- « في قوله تعالى : وإذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا إليها وتركوك قائما (٨٦٣-٨٦٤) حديث .	٥٩٠
١٢- « التفليظ في ترك الجمعة (٨٦٥) حديث .	٥٩١
١٣- « تخفيف الصلاة والخطبة (٨٦٦-٨٧٤) حديث .	—
١٤- « التحية والإمام بخطب (٨٧٥) حديث .	٥٩٦
١٥- « حديث التلميح في الخطبة (٨٧٦) حديث .	٥٩٧
١٦- « ما يقرأ في صلاة الجمعة (٨٧٧-٨٧٨) حديث .	—
١٧- « ما يقرأ في يوم الجمعة (٨٧٩-٨٨٠) حديث .	٥٩٩
١٨- « الصلاة بعد الجمعة (٨٨١-٨٨٣) حديث .	٦٠٠

الصفحة	
٦٠٢	٨ - كتاب صلاة العيدين (٨٨٤ - ٨٨٩) حديث
٦٠٥	١ - باب ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلى وشهود الخطبة ، مفارقات الرجال (٨٩٠) حديث .
٦٠٦	٢ - « ترك الصلاة ، قبل العيد وبعدها ، في المصلى (٨٨٤م) حديث . (فيه ٨٨٤م) .
٦٠٧	٣ - « ما يقرأ به في صلاة العيدين (٨٩١) حديث .
-	٤ - « الرخصة في اللعب ، الذي لا معصية فيه ، في أيام العيد (٨٩٢ - ٨٩٣) حديث .

	الصفحة
٩ - كتاب صلاة الاستسقاء (١٩٤) حديث	٦١١
١ - باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء (١٩٥-١٩٦) حديث .	٦١٢
٢ - « الدعاء في الاستسقاء (١٩٧-١٩٨) حديث .	-
٣ - « التعموذ عند رؤية الريح والنعيم ، والفرح بالطر (١٩٩) حديث .	٦١٦
٤ - « في ريح الصبا والدبور (٩٠٠) حديث .	٦١٧

١٠ - كتاب الكسوف ٦١٨

- ١ - باب صلاة الكسوف (٩٠١-٩٠٢) حديث . (في ٩٠١ م) -
- ٢ - « ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف (٩٠٣) حديث . ٦٢١
- ٣ - « ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار (٩٠٤-٩٠٧) حديث . ٦٢٢
- ٤ - « ذكر من قال : إنه ركع ثمان ركعات في أربع سجديات (٩٠٨-٩٠٩) حديث . ٦٢٧
- ٥ - « ذكر النداء بصلاة الكسوف « الصلاة جامعة » (٩١٠-٩١٥) حديث . -

الصفحة	
٦٣١	١١ - كتاب الجنائز
-	١ - باب تلقين الموتى : لا إله إلا الله (٩١٦-٩١٧) حديث .
-	٢ - « ما يقال عند المصيبة (٩١٨) حديث .
٦٣٣	٣ - « ما يقال عند المريض والميت (٩١٩) حديث .
٦٣٤	٤ - « في إغماض الميت والدعاء له ، إذا خُصِر (٩٢٠) حديث .
٦٣٥	٥ - « في شخوص بصر الميت يتبع نفسه (٩٢١) حديث .
-	٦ - « البكاء على الميت (٩٢٢-٩٢٤) حديث .
٦٣٧	٧ - « في عيادة المرضي (٩٢٥) حديث .
-	٨ - « في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى (٩٢٦) حديث .
٦٣٨	٩ - « الميت يمدح ببكاء أهله عليه (٩٢٧-٩٢٣) حديث . (فيه ٩٢٧م و٩٢٨م و٩٢٩م) .
٦٤٤	١٠ - « التشديد في النياحة (٩٣٤-٩٣٧) حديث .
٦٤٦	١١ - « نهى النساء عن اتباع الجنائز (٩٣٨) حديث .
-	١٢ - « في غسل الميت (٩٣٩) حديث .
٦٤٩	١٣ - « في كفن الميت (٩٤٠-٩٤١) حديث .
٦٥١	١٤ - « تسجية الميت (٩٤٢) حديث .
-	١٥ - « في تحسين كفن الميت (٩٤٣) حديث .
-	١٦ - « الإبراع بالجنائز (٩٤٤) حديث .
٦٥٢	١٧ - « فضل الصلاة على الجنائز واتباعها (٩٤٥-٩٤٦) حديث .
٦٥٤	١٨ - « من صلى عليه مائة شفّعوا فيه (٩٤٧) حديث .
٦٥٥	١٩ - « من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه (٩٤٨) حديث .
-	٢٠ - « فيمن يثنى عليه خير أو شر ، من الموتى (٩٤٩) حديث .
٦٥٦	٢١ - « ما جاء في مستريح ومستراح منه (٩٥٠) حديث .
-	٢٢ - « في التكبير على الجنائز (٩٥١-٩٥٣) حديث .
٦٥٨	٢٣ - « الصلاة على القبر (٩٥٤-٩٥٧) حديث .
٦٥٩	٢٤ - « القيام للجنائز (٩٥٨-٩٦١) حديث .
٦٦١	٢٥ - « نسخ القيام للجنائز (٩٦٢) حديث .
٦٦٢	٢٦ - « الدعاء للميت في الصلاة (٩٦٣) حديث .

## ١١ - كتاب الجنائز (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب أين يقوم الإمام من الميت للصلاة عليه (٩٦٤) حديث .	٦٦٤
٢٨ - « ركوب الصلي على الجنائز ، إذا انصرف (٩٦٥) حديث .	-
٢٩ - « اللحد ونصب اللبن على الميت (٩٦٦) حديث .	٦٦٥
٣٠ - « جمل القطيفة في القبر (٩٦٧) حديث .	-
٣١ - « الأمر بتسوية القبر (٩٦٨-٩٦٩) حديث .	٦٦٦
٣٢ - « النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه (٩٧٠) حديث .	٦٦٧
٣٣ - « النهي عن الجلوس على القبر والصلاة عليه (٩٧١-٩٧٢) حديث .	-
٣٤ - « الصلاة على الجنائز في المسجد (٩٧٣) حديث .	٦٦٨
٣٥ - « ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها (٩٧٤-٩٧٥) حديث .	٦٦٩
٣٦ - « استئذان النبي ﷺ به عز وجل في زيارة قبر أمه (٩٧١-٩٧٧) حديث .	٦٧١
٣٧ - « ترك الصلاة على القاتل نفسه (٩٧٨) حديث .	٦٧٢

	الصفحة
١٢ - كتاب الزكاة (٩٧٩-٩٨٠) حديث	٦٧٣
١ - باب ما فيه العشر أو نصف العشر (٩٨١) حديث .	٦٧٥
٢ - « لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه (٩٨٢) حديث .	-
٣ - « في تقديم الزكاة ومنعها (٩٨٣) حديث .	٦٧٦
٤ - « زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير (٩٨٤-٩٨٥) حديث .	٦٧٧
٥ - « الأمر بإخراج زكاة الفطر قبل الصلاة (٩٨٦) حديث .	٦٧٩
٦ - « إثم مانع الزكاة (٩٨٧-٩٨٨) حديث .	٦٨٠
٧ - « إرضاء السماة (٩٨٩) حديث .	٦٨٥
٨ - « تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة (٩٩٠-٩٩١) حديث .	٦٨٦
٩ - « الترغيب في الصدقة (٩٤) حديث . (فيه ٩٤ م) .	٦٨٧
١٠ - « في الكنازين للأموال والتغليظ عليهم (٩٩٢) حديث .	٦٨٩
١١ - « الحث على النفقة وتشهير المنفق بالخلف (٩٩٣) حديث .	٦٩٠
١٢ - « فضل النفقة على العيال والمملوك ، وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٩٩٤-٩٩٦) حديث .	٦٩١
١٣ - « الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (٩٩٧) حديث .	٦٩٢
١٤ - « فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ، ولو كانوا مشركين (٩٩٨-١٠٠٣) حديث .	٦٩٣
١٥ - « وصول ثواب الصدقة ، عن الميت ، إليه (١٠٠٤) حديث .	٦٩٦
١٦ - « بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٥-١٠٠٩) حديث .	٦٩٧
١٧ - « في المنفق والمسك (١٠١٠) حديث .	٧٠٠
١٨ - « الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من قبلها (١٠١١-١٠١٣) حديث . (فيه ١٥٧ م)	-
١٩ - « قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤-١٠١٥) حديث .	٧٠٢
٢٠ - « الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلة طيبة ، وأنها حجاب النار (١٠١٦-١٠١٧) حديث .	٧٠٣
٢١ - « الحث على أجره يتصدق بها ، والنهي الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل (١٠١٨) حديث .	٧٠٦
٢٢ - « فضل المنجحة (١٠١٩-١٠٢٠) حديث .	٧٠٧
٢٣ - « مثل المنفق والبخيل (١٠٢١) حديث .	٧٠٨
٢٤ - « ثبوت أجر المتصدق ، وإن وقمت الصدقة في يد غير أهلها (١٠٢٢) حديث .	٧٠٩
٢٥ - « أجر الخازن الأمين ، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة ، بإذنه الصريح أو العرفي (١٠٢٣-١٠٢٤) حديث .	٧١٠
٢٦ - « ما أنفق العبد من مال مولاه (١٠٢٥-١٠٢٦) حديث .	--
٢٧ - « من جمع الصدقة وأعمال البر (١٠٢٧-١٠٢٨) حديث .	٧١١
٢٨ - « الحث في الإنفاق ، وكراهية الإحصاء (١٠٢٩) حديث .	٧١٣
٢٩ - « الحث على الصدقة ولو بالقليل ، ولا تمتنع من القليل لاحتقاره (١٠٣٠) حديث .	٧١٤

١٢ - كتاب الزكاة (تابع)

	الصفحة
٣٠ - باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١) حديث .	٧١٥
٣١ - « بيان أن أفضل الصدقة ، صدقة الصحيح الشحيح (١٠٣٢) حديث .	٧١٦
٣٢ - « بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى ، وأن اليد العليا هي النفقة ، وأن السفلى هي الآخذة (١٠٣٣-١٠٣٦) حديث .	٧١٧
٣٣ - « النسي عن المسألة (١٠٣٧-١٠٣٨) حديث . (فيه ١٠٣٧م) .	٧١٨
٣٤ - « المسكين الذي لا يجد غني ، ولا يفتن له فيتصدق عليه (١٠٣٩) حديث .	٧١٩
٣٥ - « كراهة المسألة للناس (١٠٤٠-١٠٤٣) حديث .	٧٢٠
٣٦ - « من تحمل له المسألة (١٠٤٤) حديث .	٧٢٢
٣٧ - « إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف (١٠٤٥) حديث .	٧٢٣
٣٨ - « كراهة الحرص على الدنيا (١٠٤٦-١٠٤٧) حديث .	٧٢٤
٣٩ - « لو أن لابن آدم واديين لا يفتنى ثالثا (١٠٤٨-١٠٥٠) حديث .	٧٢٥
٤٠ - « ليس النبي عن كثرة الرّاض (١٠٥١) حديث .	٧٢٦
٤١ - « يخوف ما يخرج من زهرة الدنيا (١٠٥٢) حديث .	٧٢٧
٤٢ - « فضل التمسف والصبر (١٠٥٣) حديث .	٧٢٩
٤٣ - « في الكفاف والقناعة (١٠٥٤-١٠٥٥) حديث .	٧٣٠
٤٤ - « إعطاء من سأل بفحش وغلظة (١٠٥٦-١٠٥٨) حديث .	-
٤٥ - « إعطاء من يخاف على إيمانه (١٥٠) حديث . (فيه ١٥٠م) .	٧٣٢
٤٦ - « إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام ، وتصر من قوى إيمانه (١٠٥٩-١٠٦٢) حديث .	٧٣٣
٤٧ - « ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٣-١٠٦٥) حديث .	٧٤٠
٤٨ - « التحريض على قتل الخوارج (١٠٦٦) حديث .	٧٤٦
٤٩ - « الخوارج شر الخلق والخليقة (١٠٦٧-١٠٦٨) حديث .	٧٥٠
٥٠ - « تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ ، وعلى آله ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، دون غيرهم (١٠٦٩-١٠٧١) حديث .	٧٥١
٥١ - « ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة (١٠٧٢) حديث .	٧٥٢
٥٢ - « إباحة الهدية ، للنبي ﷺ ولبنو هاشم وبنو المطلب ، وإن كان المهدي ملكها بطريق الصدقة ، وبيان أن الصدقة ، إذا قبضها المتصدق عليه ، زال عنها وصف الصدقة ، وحلت لكل أحد ممن كانت الصدقة محرمة عليه (١٠٧٣-١٠٧٦) حديث .	٧٥٤
٥٣ - « قبول النبي ﷺ الهدية وردة الصدقة (١٠٧٧) حديث .	٧٥٦
٥٤ - « الدعاء لمن أتى بصدقته (١٠٧٨) حديث .	-
٥٥ - « إرضاء الساعي ما لم يطلب حراما (٩٨٩) حديث . (فيه ٩٨٩م) .	٧٥٧

٧٥٨ ١٣ - كتاب الصيام

- ٧٥٨ ١ - باب فضل شهر رمضان (١٠٧٩) حديث .
- ٧٥٩ ٢ - « وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ، والفطر لرؤية الهلال ، وإنه إذا غم في أوله أو آخره أكلت عدة الشهر ثلاثين يوماً (١٠٨٠ - ١٠٨١) حديث .
- ٧٦٢ ٣ - « لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين (١٠٨٢) حديث .
- ٧٦٣ ٤ - « الشهر يكون تسعا وعشرين (١٠٨٣ - ١٠٨٦) حديث .
- ٧٦٥ ٥ - « بيان أن لكل بلد رؤيتهم ، وأنهم إذا زار الهلال يبذل لا يثبت حكمه لا بعد عنهم (١٠٨٧) حديث .
- ٦ - « بيان أنه لا اعتبار بكون الهلال وصفره ، وأن الله تعالى أمده للرؤية فإن غم فليكمل ثلاثون (١٠٨٨) حديث
- ٧٦٦ ٧ - « بيان معنى قوله ﷺ « شهرا عبدا لا يفتقان » (١٠٨٩) حديث .
- ٨ - « بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطولع الفجر ، وأن له ألا كل وغيره حتى يطلع الفجر . وبيان صفة المعجز الذي تتمتع به الأحكام من الدخول في الصوم ، ودخول وقت صلاة الصبح ، وغير ذلك (١٠٩٠ - ١٠٩٤) حديث .
- ٧٧٠ ٩ - « فضل السجور وتأكيده استجابته ، واستحباب تأخيرته وتعجيل الفطر (١٠٩٥ - ١٠٩٩) حديث .
- ٧٧٢ ١٠ - « بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار (١١٠٠ - ١١٠١) حديث .
- ٧٧٤ ١١ - « النهي عن الوصال في الصوم (١١٠٢ - ١١٠٥) حديث .
- ٧٧٦ ١٢ - « بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته (١١٠٦ - ١١٠٨) حديث .
- ٧٧٩ ١٣ - « صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب (١١٠٩ - ١١١٠) حديث . (فيه ١١٠٩ ص) .
- ٧٨١ ١٤ - « تمليط تحريم الجماع في شهر رمضان على الصائم ، ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها ، وأنها يجب على المومر والمسر ، وتثبت في ذمة المسر حتى يستطیع (١١١١ - ١١١٢) حديث .
- ٧٨٤ ١٥ - « جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية إذا كان سفره مرحلتين فأكثر ، وأن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ، ولن يشق عليه أن يفطر (١١١٣ - ١١١٨) حديث .
- ٧٨٨ ١٦ - « أجر الفطر في السفر إذا تولى العمل (١١١٩ - ١١٢٠) حديث .
- ٧٨٩ ١٧ - « التخيير في الصوم والفطر ، في السفر (١١٢١ - ١١٢٢) حديث .
- ٧٩١ ١٨ - « استحباب الفطر للحاج يوم عرفة (١١٢٣ - ١١٢٤) حديث .
- ٧٩٢ ١٩ - « صوم يوم عاشوراء (١١٢٥ - ١١٣٢) حديث .
- ٧٩٧ ٢٠ - « أي يوم يصام في عاشوراء (١١٣٣ - ١١٣٤) حديث .
- ٧٩٨ ٢١ - « من أكل في عاشوراء ، فليكف بقية يومه (١١٣٥ - ١١٣٦) حديث .
- ٧٩٩ ٢٢ - « النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى (١١٣٧ - ١١٤٠) حديث . (فيه ٨٢٧ ص) .

١٣ - كتاب الصيام (تابع)

	الصفحة
٢٣ - باب تحريم صوم أيام التشريق (١١٤١ - ١١٤٢) حديث .	٨٠٠
٢٤ - « كراهة صيام يوم الجمعة منفردا (١١٤٣ - ١١٤٤) حديث .	٨٠١
٢٥ - « بيان نسخ قوله تعالى: وعلى الذين يطيقونه فدية، بقوله تعالى: فمن شهد منكم الشهر فليصمه (١١٤٥) حديث .	٨٠٢
٢٦ - « قضاء رمضان في شعبان (١١٤٦) .	-
٢٧ - « قضاء الصيام عن الميت (١١٤٧ - ١١٤٩) حديث .	٨٠٣
٢٨ - « الصائم يذمى لطعام فايقل: إني صائم (١١٥٠) حديث .	٨٠٥
٢٩ - باب حفظ اللسان للصائم (١١٥١) حديث .	٨٠٦
٣٠ - « فضل الصيام (١١٥١ م - ١١٥٢) حديث .	-
٣١ - « فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه ، بلا ضرر ولا نفوت حق (١١٥٣) حديث .	٨٠٨
٣٢ - « جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نقلا من غير عذر (١١٥٤) حديث .	-
٣٣ - « أكل النامس وشربه وجماعه ، لا يفطر (١١٥٥) حديث .	٨٠٩
٣٤ - « صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يحل شهرا من صوم (١١٥٦ - ١١٥٨) حديث .	-
(فيه ٧٨٢ م).	
٣٥ - « النهى عن صوم الدهر إن تضرر به أو فوت به حقا ، أو لم يفطر الميدين والتشريق ، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم (١١٥٩) حديث .	٨١٢
٣٦ - « استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر . وصوم يوم عرفة ، وعاشوراء ، والاثنين ، والخميس . (١١٦٠ - ١١٦٢) حديث .	٨١٨
٣٧ - « صوم سرر شعبان (١١٦١) حديث . (فيه ١١٦١ م).	٨٢٠
٣٨ - « فضل صوم الحرم (١١٦٣) حديث .	٨٢١
٣٩ - « استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان (١١٦٤) حديث .	٨٢٢
٤٠ - « فضل ليلة القدر والحث على طلبها . وبيان عملها وأرجى أوقات طلبها (١١٦٥ - ١١٧٠) حديث .	-
(فيه ٧٦٢ م).	

الصفحة  
١٤ - كتاب الاعتكاف ٨٣٠

- ١ - باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان (١١٧١-١١٧٢) حديث .  
٢ - « متى يدخل من أراد الاعتكاف في معتكفه (١١٧٣) حديث . ٨٣١  
٣ - « الاجتهاد في العشر الأواخر من رمضان (١١٧٤-١١٧٥) حديث . ٨٣٢  
٤ - « صوم عشر ذى الحجة (١١٧٦) حديث . ٨٣٣

	الصفحة
١٥ - كتاب الحج	٨٣٤
١ - باب ما يباح للمحرم بمحج أو عمرة ، وما لا يباح . وبيان تحريم الطيب عليه (١١٧٧ - ١١٨٠) حديث .	-
٢ - « واقيت الحج والعمرة (١١٨١ - ١١٨٣) حديث .	٨٣٨
٣ - « التلبية وصفتها ووقتها (١١٨٤ - ١١٨٥) حديث .	٨٤١
٤ - « أمر أهل المدينة بالإحرام من عند مسجد ذي الحليفة (١١٨٦) حديث .	٨٤٣
٥ - « الإهلال من حيث تنبث الرحلة (١١٨٧) حديث .	٨٤٤
٦ - « الصلاة في مسجد ذي الحليفة (١١٨٨) حديث .	٨٤٦
٧ - « الطيب للمحرم عند الإحرام (١١٨٩ - ١١٩٢) حديث .	-
٨ - « تحريم الصيد المحرم (١١٩٣ - ١١٩٧) حديث .	٨٥٠
٩ - « ما يندب للمحرم وغيره ، قتله من الدواب ، في الحل والحرم (١١٩٨ - ١٢٠٠) حديث . (فيه ١١٩٩ صم)	٨٥٦
١٠ - « جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى ، ووجوب الفدية لحلقه ، وبيان قدرها (١٢٠١) حديث .	٨٥٩
١١ - « جواز الحجامة للمحرم (١٢٠٢ - ١٢٠٣) حديث .	٨٦٢
١٢ - « جواز مداواة المحرم عينيه (١٢٠٤) حديث .	٨٦٣
١٣ - « جواز غسل المحرم بدنه ورأسه (١٢٠٥) حديث .	٨٦٤
١٤ - « ما يفعل بالمحرم إذا مات (١٢٠٦) حديث .	٨٦٥
١٥ - « جواز اشتراط المحرم التحلل بمذخر المرض ونحوه (١٢٠٧ - ١٢٠٨) حديث .	٨٦٧
١٦ - « إحرام النفساء ، واستحباب اغتسالها للإحرام ، وكذا الحائض (١٢٠٩ - ١٢١٠) حديث .	٨٦٩
١٧ - « بيان وجوه الإحرام ، وأنه يجوز لإفراد الحج والتمتع والقران ، وجواز إدخال الحج على العمرة ، ومتى يحل القارن من نسكه (١٢١١ - ١٢١٦) حديث .	٨٧٠
١٨ - « في المتعة بالحج والعمرة (١٢١٧) حديث . (فيه ١٢١٦ صم) .	٨٨٥
١٩ - « حجة النبي ﷺ (١٢١٨) حديث .	٨٨٦
٢٠ - « ما جاء في أن عرفة كلها موقف (١٢١٨) حديث .	٨٩٣
٢١ - « في الوقوف وقوله تعالى : ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس (١٢١٩ - ١٢٢٠) حديث .	-
٢٢ - « في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتام (١٢٢١ - ١٢٢٢) حديث .	٨٩٤
٢٣ - « جواز التمتع (١٢٢٣ - ١٢٢٦) حديث .	٨٩٦
٢٤ - « وجوب الدم على التمتع ، وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله (١٢٢٧ - ١٢٢٨) حديث .	٩٠١
٢٥ - « بيان أن القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد (١٢٢٩) حديث .	٩٠٢

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران (١٢٣٠) حديث .	٩٠٣
٢٧ - « في الأفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣١-١٢٣٢) حديث .	٩٠٤
٢٨ - « ما يلزم من أحرم بالحج ، ثم قدم مكة ، من الطواف والسعي (١٢٣٣-١٢٣٤) حديث .	٩٠٥
٢٩ - « ما يلزم ، من طاف بالبيت وسعى ، من البقاء على الإحرام وترك التحلل (١٢٣٥-١٢٣٧) حديث .	٩٠٦
٣٠ - « في متعة الحج (١٢٣٨-١٢٣٩) حديث .	٩٠٩
٣١ - « جواز العمرة في أشهر الحج (١٢٤٠-١٢٤٢) حديث .	-
٣٢ - « تقليد الهدى وإشماره عند الإحرام (١٢٤٣-١٢٤٥) حديث .	٩١٢
٣٣ - « التتصير في العمرة (١٢٤٦-١٢٤٩) حديث .	٩١٣
٣٤ - « إهلال النبي ﷺ وهديه (١٢٥٠-١٢٥٢) حديث .	٩١٤
٣٥ - « بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانه (١٢٥٣-١٢٥٥) حديث .	٩١٦
٣٦ - « فضل العمرة في رمضان (١٩٥٦) حديث .	٩١٧
٣٧ - « استحباب دخول مكة من الثنية العليا ، والمخرج منها من الثنية السفلى ، ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها (١٢٥٧-١٢٥٨) حديث .	٩١٨
٣٨ - « استحباب البيت بنى طوى عند إرادة دخول مكة ، والاعتسال لدخولها ، ودخولها نهاراً (١٢٥٩ - ١٢٦٠) حديث .	٩١٩
٣٩ - « استحباب الرمل في الطواف والعمرة ، وفي الطواف الأول من الحج (١٢٦١-١٢٦٦) حديث .	٩٢٠
٤٠ - « استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف ، دون الركنين الآخرين (١٢٦٧-١٢٦٩) حديث .	٩٢٤
٤١ - « استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف (١٢٧٠-١٢٧١) حديث .	٩٢٥
٤٢ - « جواز الطواف على بئر وغيره ، واستلام الحجر بمحجن وبمحوه للراكب (١٢٧٢-١٢٧٦) حديث .	٩٢٦
٤٣ - « بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصبح الحج إلا به (١٢٧٧-١٢٧٨) حديث .	٩٢٨
٤٤ - « بيان أن السعي لا يكرر (١٢٧٩) حديث .	٩٣٠
٤٥ - « استحباب إدامة الحاج التلبية، حتى يشرع في رمي جمرة العقبة يوم النحر (١٢٨٠-١٢٨٣) حديث .	٩٣١
٤٦ - « التلبية والتكبير في الذهاب من منى إلى عرفات في يوم عرفة (١٢٨٤-١٢٨٥) حديث .	٩٣٣
٤٧ - « الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة ، واستحباب صلاتي المغرب والشاء جميعاً بالمزدلفة في هذه الليلة (١٢٨٦-١٢٨٨) حديث . (فيه ١٢٨٠ ص و ٧٠٣ ص)	٩٣٤
٤٨ - « استحباب زيادة التنليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة ، والمبالغة فيه بمد تحق طلع الفجر (١٢٨٩) حديث .	٩٣٨
٤٩ - « استحباب تقديم دفع الضممة من النساء وغيرهن من مزدلفة إلى منى في أواخر الليالي قبل زحمة الناس، واستحباب السكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدامة (١٢٩٠-١٢٩٥) حديث .	٩٣٩

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٥٠ - باب رمى جرة العقبة من بطن الوادي ، وتكون مكة من يساره ، ويكبر مع كل حصاة (١٢٩٦) حديث .	٩٤٢
٥١ - « استحباب رمى جرة العقبة يوم النحر راكبا . وبيان قوله ﷺ « لتأخذوا مناسككم » (١٢٩٧-١٢٩٨) حديث .	٩٤٣
٥٢ - « استحباب كون حصي الجمار بقدر حصي الخذف (١٢٩٩) حديث .	٩٤٤
٥٣ - « بيان وقت استحباب الرمي (١٢٩٩) حديث .	٩٤٥
٥٤ - « بيان أن حصي الجمار سبع (١٣٠٠) حديث .	-
٥٥ - « تفصيل الحلق على التقصير ، وجواز التقصير (١٣٠١-١٣٠٤) حديث .	-
٥٦ - « بيان أن السنة ، يوم النحر ، أن يرمي ثم ينحر ثم يملق ، والابتداء ، في الحلق ، بالجانب الأيمن من رأس المملوق (١٣٠٥) حديث .	٩٤٧
٥٧ - « من حلق قبل النحر ، أو نحر قبل الرمي (١٣٠٦-١٣٠٧) حديث .	٩٤٨
٥٨ - « استحباب طواف الإفاضة يوم النحر (١٣٠٨-١٣٠٩) حديث .	٩٥٠
٥٩ - « استحباب النزول بالمحصب يوم النفر ، والصلاة به (١٣١٠-١٣١٤) حديث .	٩٥١
٦٠ - « وجوب المبيت بمنى ليلتي أيام التشريق ، والترخيص في تركه لأهل السقاية (١٣١٥-١٣١٦) حديث .	٩٥٣
٦١ - « في الصدقة يلحوم الهدى وجلودها وحلابها (١٣١٧) حديث .	٩٥٤
٦٢ - « الاشتراك في الهدى ، وإجزاء البقرة والبدنة ، كل منهما عن سبعة (١٣١٨-١٣١٩) حديث .	٩٥٥
٦٣ - « نحر البدن قياما مقيدة (١٣٢٠) حديث .	٩٥٦
٦٤ - « استحباب بث الهدى إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه ، واستحباب تقليده ، وقتل القلائد ، وأن باعته لا يصير محرما ، ولا يحرم عليه شيء بذلك (١٣٢١) حديث .	٩٥٧
٦٥ - « جواز ركوب البدنة الهداة لمن احتاج إليها (١٣٢٢-١٣٢٤) حديث .	٩٦٠
٦٦ - « ما يفعل بالهدى إذا عطب في الطريق (١٣٢٥-١٣٢٦) حديث .	٩٦٢
٦٧ - « وجوب طواف الوداع ، وسقوطه عن الحائض (١٣٢٧-١٣٢٨) حديث (فيه ١٢١١ م) .	٩٦٣
٦٨ - « استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ، والصلاة فيها ، والدعاء في وواحيها كلها (١٣٢٩-١٣٣٢) حديث .	٩٦٦
٦٩ - « نقض الكعبة وبنائها (١٣٣٣) حديث .	٩٦٨
٧٠ - « حدر الكعبة وبابها (١٣٣٣) حديث .	٩٧٣
٧١ - « الحج عن الماجر لزمانة وهرم ونحوها ، أو الموت (١٣٣٤-١٣٣٥) حديث .	-
٧٢ - « حجة حج الصبي ، وأجر من حج به (١٣٣٦) حديث .	٩٧٤
٧٣ - « فرض الحج مرة في العمر (١٣٣٧) حديث .	٩٧٥
٧٤ - « سفر المرأة مع محرم ، إلى الحج وغيره (١٣٣٨-١٣٤١) حديث (فيه ٨٢٧ م) .	-

١٥ - كتاب الحج (تابع)

	الصفحة
٧٥ - باب ما يقول إذا ركب إلى سفر الحج وغيره (١٣٤٢-١٣٤٣) حديث .	٩٧٨
٧٦ - « ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره (١٣٤٤-١٣٤٥) حديث .	٩٨٠
٧٧ - « التمريس بذى الحليفة ، والصلاة بها ، إذا صدر من الحج أو العمرة (١٣٤٦) حديث . (فيه ١٢٥٧ ص) .	٩٨١
٧٨ - « لا يحج البيت مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، وبيان يوم الحج الأكبر (١٣٤٧) حديث .	٩٨٢
٧٩ - « في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٤٨-١٣٥٠) حديث .	-
٨٠ - « النزول بمكة للحاج ، وتوريث دورها (١٣٥١) حديث .	٩٨٤
٨١ - « جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها ، بعد فراغ الحج والعمرة ، ثلاثة أيام ، بلا زيادة (١٣٥٢) حديث .	٩٨٥
٨٢ - « تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ، واقطعها إلا لئشند ، على الدوام (١٣٥٣-١٣٥٥) حديث .	٩٨٦
٨٣ - « النبى عن حمل السلاح بمكة ، بلا حاجة (١٣٥٦) حديث .	٩٨٩
٨٤ - « جواز دخول مكة بغير إحرام (١٣٥٧-١٣٥٩) حديث .	-
٨٥ - « فضل المدينة ، ودعاء النبى ﷺ فيها بالبركة ، وبيان تحريمها ، وتحريم صيدها وشجرها ، وبيان حدود حرمها (١٣٦٠-١٣٧٣) حديث .	٩٩١
٨٦ - « الترغيب في سكنى المدينة ، والصبر على لأوائها (١٣٧٤-١٣٧٨) حديث .	١٠٠١
٨٧ - « صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها (١٣٧٩-١٣٨٠) حديث .	١٠٠٥
٨٨ - « المدينة تنفى شرارها (١٣٨١-١٣٨٥) حديث .	-
٨٩ - « من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله (١٣٨٦-١٣٨٧) حديث .	١٠٠٧
٩٠ - « الترغيب في المدينة عند فتح الأمصار (١٣٨٨) حديث .	١٠٠٨
٩١ - « في المدينة حين يتركها أهلها (١٣٨٩) حديث .	١٠٠٩
٩٢ - « ما بين القبر والنبر روضة من رياض الجنة (١٣٩٠-١٣٩١) حديث .	١٠١٠
٩٣ - « أحد جبل يحبنا ونحبه (١٣٩٢-١٣٩٣) حديث .	١٠١١
٩٤ - « فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة (١٣٩٤-١٣٩٦) حديث .	١٠١٢
٩٥ - « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد (١٣٩٧) حديث .	١٠١٤
٩٦ - « بيان أن المسجد الذى أسس على التقوى هو مسجد النبى ﷺ بالمدينة (١٣٩٨) حديث .	١٠١٥
٩٧ - « فضل مسجد قباء ، وفضل الصلاة فيه وزيارته (١٣٩٩) حديث .	١٠١٦

١٦ - كتاب النكاح

- ١ - باب استحباب النكاح لمن تأقت نفسه إليه ووجد مؤنه ، واشتغال من عجز عن المؤن ، بالصوم . (١٤٠٠-١٤٠٢) حديث .
- ٢ - « نذب من رأى امرأة ، فوقعت في نفسه ، إلى أن يأتي أمرأته أو جاريتها فيواقمها (١٤٠٣) حديث .
- ٣ - « نكاح النعمة وبيان أنه أبيع ثم نسخ ، ثم أبيع ثم نسخ ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة (١٤٠٤-١٤٠٧) حديث .
- ٤ - « تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ، في النكاح (١٤٠٨) حديث .
- ٥ - « تحريم نكاح الحرم ، وكراهة خطبته (١٤٠٩ - ١٤١١) حديث .
- ٦ - « تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (١٤١٢ - ١٤١٤) حديث .
- ٧ - « تحريم نكاح الشغار وبطلانه (١٤١٥ - ١٤١٧) حديث .
- ٨ - « الوفاء بالشروط في النكاح (١٤١٨) حديث .
- ٩ - « باب استئذان الثيب في النكاح ، بالنطق . والبكر بالسكوت (١٤١٩ - ١٤٢١) حديث .
- ١٠ - « تزويج الأب البكر الصغيرة (١٤٢٢) حديث .
- ١١ - « استحباب التزوج والتزويج في شوال ، واستحباب الدخول فيه (١٤٢٣) حديث .
- ١٢ - « نذب النظر إلى وجه المرأة وكفها لمن يريد تزوجها (١٤٢٤) حديث .
- ١٣ - « الصداق وجواز كونه تلميم قرآن وخاتم حديد، وغير ذلك من قليل وكثير . واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يحجف به (١٤٢٥ - ١٤٢٧) حديث .
- ١٤ - « فضل إعتاقه أمته ، ثم يتزوجها (١٤٢٨) حديث (فيه ١٣٦٥ م و ١٥٤ م) .
- ١٥ - « زواج زينب بنت جحش ، وزول الحجاب ، وإثبات ولية العرس (١٤٢٨) حديث .
- ١٦ - « الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (١٤٢٩ - ١٤٣٢) حديث .
- ١٧ - « لا تحل المطلقة ثلاثا لطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ، ثم يفارقها ، وتنفق عدها (١٤٣٣) حديث .
- ١٨ - « ما يستحب أن يقوله عند الجماع (١٤٣٤) حديث .
- ١٩ - « جواز جماع أمرأته في قبلها ، من قدامها ومن ورائها ، من غير تعرض للدبر (١٤٣٥) حديث .
- ٢٠ - « تحريم امتناعها من فراش زوجها (١٤٣٦) حديث .
- ٢١ - « تحريم إفساء سر المرأة (١٤٣٧) حديث .
- ٢٢ - « حكم الزل (١٤٣٨ - ١٤٤٠) حديث .
- ٢٣ - « تحريم وطء الحامل المسبية (١٤٤١) حديث .
- ٢٤ - « جواز النيلة ، وهي وطء الموضع ، وكراهة الزل (١٤٤٢ - ١٤٤٣) حديث .

	الصفحة
١٧ - كتاب الرضاع	١٠٦٨
١ - باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة (١٤٤٤) حديث .	-
٢ - « تحريم الرضاعة من ماء الفحل (١٤٤٥) حديث .	١٠٦٩
٣ - « تحريم ابنة الأخ من الرضاعة (١٤٤٦ - ١٤٤٨) حديث .	١٠٧١
٤ - « تحريم الربيبة وأخت المرأة (١٤٤٩) حديث .	١٠٧٢
٥ - « في العصة والمصتان (١٤٥٠ - ١٤٥١) حديث .	١٠٧٣
٦ - « التحريم بخمس رضعات (١٤٥٢) حديث .	١٠٧٥
٧ - « رضاعة الكبير (١٤٥٣ - ١٤٥٤) حديث .	١٠٧٦
٨ - « إتمام الرضاعة من الجماعة (١٤٥٥) حديث .	١٠٧٨
٩ - « جواز وطء المسبية بعد الاستبراء ، وإن كان لها زوج انفسخ نكاحها بالسبي (١٤٥٦) حديث .	١٠٧٩
١٠ - « الولد للفراش ، وتوقى الشبهات (١٤٥٧ - ١٤٥٨) حديث .	١٠٨٠
١١ - « العمل بإلحاق القائف الولد (١٤٥٩) حديث .	١٠٨١
١٢ - « قدر ما تستحقه البكر والثيب من إقامة الزوج عندها عقب الزفاف (١٤٦٠ - ١٤٦١) حديث .	١٠٨٣
١٣ - « القسم بين الزوجات ، وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها (١٤٦٢) حديث .	١٠٨٤
١٤ - « جواز هبتها نوبتها لضررتها (١٤٦٣ - ١٤٦٥) حديث .	١٠٨٥
١٥ - « استحباب نكاح ذات الدين (١٤٦٦) حديث (فيه ٧١٥ ص) .	١٠٨٦
١٦ - « استحباب نكاح البكر (٧١٥) حديث (فيه ٧١٥ ص) .	١٠٨٧
١٧ - « خير متاع الدنيا المرأة الصالحة (١٤٦٧) حديث .	١٠٩٠
١٨ - « الوصية بالنساء (١٤٦٨ - ١٤٦٩) حديث .	-
١٩ - « لولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر (١٤٧٠) حديث .	١٠٩٢

- ١ - باب تحريم طلاق الحائض بنير رضاها ، وأنه لو خالف وقع الطلاق ، وبؤمر برجمتها (١٤٧١) حديث .
- ٢ - « طلاق الثلاث (١٤٧٢) حديث . ١٠٩٩
- ٣ - « وجوب الكفارة على من حرّم امرأته ولم ينو الطلاق (١٤٧٣-١٤٧٤) حديث . ١١٠٠
- ٤ - « بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (١٤٧٥-١٤٧٨) حديث . ١١٠٣
- ٥ - « في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن . وقوله تعالى : وإن تظاهرا عليه (١٤٧٩) حديث (فيه ١٤٧٥ م) . ١١٠٥
- ٦ - « المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (١٤٨٠-١٤٨٢) حديث (فيه ١٤٨١ م) . ١١١٤
- ٧ - « جواز خروج الممتدة البائن ، والتتوفى عنها زوجها ، في النهار ، لحاجتها (١٤٨٣) حديث . ١١٢١
- ٨ - « انقضاء عدة التتوفى عنها زوجها وغيرها ، بوضع الحمل (١٤٨٤-١٤٨٥) حديث . ١١٢٢
- ٩ - « وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك ، إلا ثلاثة أيام (١٤٨٦-١٤٩١) حديث (فيه ٩٣٨ م) . ١١٢٣

(١٤٩٢ - ١٥٠٠) حديث

٢٩ - كتاب الامان

الجزء الثاني

١١٢٩ ١٩ - كتاب اللعان

(١٤٩٢ - ١٥٠٠) حديث.

الصفحة	٢٠ - كتاب العتق
١١٣٩	(١٥٠١) حديث
١١٤٠	١ - باب ذكر سماية المبد (١٥٠٣-١٥٠٢) حديث .
١١٤١	٢ - « إنما الولاء لمن أعتق (١٥٠٤-١٥٠٥) حديث .
١١٤٥	٣ - « النهي عن بيع الولاء وهبته (١٥٠٦) حديث .
١١٤٦	٤ - « تحريم تولي العتيق غير مواليه (١٥٠٧-١٥٠٨) حديث (في ١٣٧ م) .
١١٤٧	٥ - « فضل العتق (١٥٠٩) حديث .
١١٤٨	٦ - « فضل عتق الولد (١٥١٠) حديث .

	الصفحة
٢١ - كتاب البيوع	١١٥١
١ - باب إبطال بيع اللامسة والنايذة (١٥١١-١٥١٢) حديث .	-
٢ - « بطلان بيع الحصة والبيع الذي فيه غرر (١٥١٣) حديث .	١١٥٣
٣ - « تحريم بيع حبل الحيلة (١٥١٤) حديث .	-
٤ - « تحريم بيع الرجل على يبيع أخيه وسومه على سومه . وتحريم النجش . وتحريم التصرية (١٥١٥-١٥١٦) حديث . (فيه ١٤١٢ م) .	١١٥٤
٥ - « تحريم تلقى الجلب (١٥١٧-١٥١٩) حديث .	١١٥٦
٦ - « تحريم بيع الحاضر للبادى (١٥٢٠-١٥٢٣) حديث .	١١٥٧
٧ - « حكم بيع المصراة (١٥٢٤) حديث .	١١٥٨
٨ - « بطلان بيع البيع قبل القبض (١٥٢٥-١٥٢٩) حديث .	١١٥٩
٩ - « تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر (١٥٣٠) حديث .	١١٦٢
١٠ - « ثبوت خيار المجلس للمتايعين (١٥٣١) حديث .	١١٦٣
١١ - « الصدق في البيع والبيان (١٥٣٢) حديث .	١١٦٤
١٢ - « من يخذع في البيع (١٥٣٣) حديث .	١١٦٥
١٣ - « النهى عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع (١٥٣٤-١٥٣٨) حديث .	-
١٤ - « تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في المرابا (١٥٣٩-١٥٤٣) حديث .	١١٦٨
١٥ - « من باع مخلا عليها ثمر (١٥٤٣) حديث .	١١٧٢
١٦ - « النهى عن المحاقلة والزابنة ، وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها ، وعن بيع الماومة وهو بيع السنين (١٥٣٦) حديث . (فيه ١٥٣٦ م) .	١١٧٤
٧ - « كراء الأرض (١٥٤٤-١٥٤٧) حديث . (فيه ١٥٣٦ م) .	١١٧٦
١٨ - « كراء الأرض بالطعام (١٥٤٨) حديث .	١١٨١
١٩ - « كراء الأرض بالذهب والورق (١٥٤٧) حديث .	١١٨٣
٢٠ - « في الزارعة والمؤاجرة (١٥٤٩) حديث .	-
٢١ - « الأرض تمنح (١٥٥٠) حديث .	١١٨٤

الصفحة	٢٢ - كتاب المساقاة
١١٨٦	١ - باب المساقاة والمعاملة بجزء من التمر والزرع (١٥٥١) حديث .
١١٨٨	٢ - « فضل النرس والزرع (١٥٥٢ - ١٥٥٣) حديث .
١١٩٠	٣ - « وضع الجوامع (١٥٥٤ - ١٥٥٥) حديث .
١١٩١	٤ - « استحباب الوضع من الدين (١٥٥٦ - ١٥٥٨) حديث .
١١٩٣	٥ - « من أدرك ما باعه عند المشتري ، وقد أفلس ، فله الرجوع فيه (١٥٥٩) حديث .
١١٩٤	٦ - « فضل إنظار العسر (١٥٦٠ - ١٥٦٣) حديث .
١١٩٧	٧ - « تحريم مطل الفنى ، وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا أحيل على مليّ (١٥٦٤) حديث .
--	٨ - « تحريم فضل بيع الماء الذى يكون بالفلاة ويحتاج إليه لرعى الكلاب ، وتحريم منع بدله ، وتحريم بيع ضراب الفحل (١٥٦٥ - ١٥٦٦) حديث .
١١٩٨	٩ - « تحريم ثمن الكلب ، وحلوان الكاهن ومهر البنى ، والنهي عن بيع السنور (١٥٦٧ - ١٥٦٩) حديث
١٢٠٠	١٠ - « الأمر بقتل الكلاب . وبيان نسخه . وبيان تحريم اقتنائها ، إلا لصيد أو زرع أو ماشية أو نحو ذلك (١٥٧٠ - ١٥٧٦) حديث .
١٢٠٤	١١ - « حل أجرة الحجامة (١٥٧٧) حديث . (فيه ١٢٠٢ م) .
١٢٠٥	١٢ - « تحريم بيع الخمر (١٥٧٨ - ١٥٨٠) حديث .
١٢٠٧	١٣ - « تحريم بيع الخمر والبيته والخنزير والأصنام (١٥٨١ - ١٥٨٣) حديث .
١٢٠٨	١٤ - « الربا (١٥٨٤ - ١٥٨٥) حديث .
١٢٠٩	١٥ - « الصرف وبيع الذهب بالورق نقدا (١٥٨٦ - ١٥٨٨) حديث . (فيه ١٥٨٤ م)
١٢١٢	١٦ - « النهى عن بيع الورق بالذهب دينا (١٥٨٩ - ١٥٩٠) حديث .
١٢١٣	١٧ - « بيع القلادة فيها خرز وذهب (١٥٩١) حديث .
١٢١٤	١٨ - « بيع الطعام مثلا بمثل (١٥٩٢ - ١٥٩٦) حديث .
١٢١٨	١٩ - « لمن آكل الربا وموكله (١٥٩٧ - ١٥٩٨) حديث .
١٢١٩	٢٠ - « أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩) حديث .
١٢٢١	٢١ - « بيع البمير واستثناء ركوبه (٧١٥) حديث . (فيه ٧١٥ م) .
١٢٢٤	٢٢ - « من استسلف شيئا قضى خيرا منه ، وخيركم أحسنكم قضاء (١٦٠٠ - ١٦٠١) حديث .
١٢٢٥	٢٣ - « جواز بيع الحيوان بالحيوان ، من جنسه ، متفاضلا (١٦٠٢) حديث .
١٢٢٦	٢٤ - « الرهن وجوازه في الحضر والسفر (١٦٠٣) حديث .

٢٢ - كتاب المساقاة (تابع)

	الصفحة
٢٥ - باب السلم (١٦٠٤) حديث .	١٢٢٦
٢٦ - « تحريم الاحتكار في الأقوات (١٦٠٥) حديث .	١٢٢٧
٢٧ - « النهي عن الحلف في البيع (١٦٠٦-١٦٠٧) حديث .	١٢٢٨
٢٨ - « الشفعة (١٦٠٨) حديث .	١٢٢٩
٢٩ - « غرز الخشب في الجدار (١٦٠٩) حديث .	١٢٣٠
٣٠ - « تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها (١٦١٠-١٦١٢) حديث .	—
٣١ - « قدر الطريق إذا اختلفوا فيه (١٦١٣) حديث .	١٢٣٢

	الصفحة
٢٣ - كتاب الفرائض (١٦١٤) حديث .	١٢٣٣
١ - باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولئ رجل ذكر (١٦١٥) حديث .	-
٢ - « ميراث السكالة (١٦١٦-١٦١٧) حديث .	١٢٣٤
٣ - « آخر آية أنزلت آية السكالة (١٦١٨) حديث .	١٢٣٦
٤ - « من ترك مالا فلورثته (١٦١٩) حديث .	٢٢٣٧

الصفحة	
١٢٣٩	٢٤ - كتاب الهبات
١٢٣٩	١ - باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به ممن تصدق عليه (١٦٢٠-١٦٢١) حديث .
١٢٤٠	٢ - « تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بمد القبض إلا ما وهبه لولده ، وإن سفل (١٦٢٢) حديث .
١٢٤١	٣ - « كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة (١٦٢٣-١٦٢٤) حديث .
١٢٤٥	٤ - « العمري (١٦٢٥-١٦٢٦) حديث .

	الصفحة
٣٥ - كتاب الوصية (١٦٢٧) حديث .	١٢٤٩
١ - باب الوصية بالتك (١٦٢٨-١٦٢٩) حديث .	١٢٥٠
٢ - « وصول ثواب الصدقات إلى الميت (١٦٣٠) حديث . (فيه ١٠٠٤ م) .	١٢٥٤
٣ - « ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٦٣١) حديث .	١٢٥٥
٤ - « الوقف (١٦٣٢-١٦٣٣) حديث .	-
٥ - « ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه (١٦٣٤-١٦٣٧) حديث .	١٢٥٦

الصفحة	
١٢٦٠	٣٦ - كتاب النذر
-	١ - باب الأمر بقضاء النذر (١٦٣٨) حديث .
-	٢ - « النهي عن النذر ، وأنه لا يرد شيئاً (١٦٣٩ - ١٦٤٠) حديث .
١٢٦٢	٣ - « لا وفاء لنذر في معصية الله ، ولا فيما لا يملك العبد (١٦٤١) حديث .
١٢٦٣	٤ - « من نذر أن يمشی إلى الكعبة (١٦٤٢ - ١٦٤٤) حديث .
١٢٦٥	٥ - « في كفارة النذر (١٦٤٥) حديث .

٢٧ - كتاب الأيمان ١٢٦٦

- ١ - باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى (١٦٤٦) حديث . -
- ٢ - « من حلف باللات والعزى ، فليقل : لا إله إلا الله (١٦٤٧ - ١٦٤٨) حديث . ١٢٦٧
- ٣ - « من حلف يمينا فأى غيرها خيرا منها ، أن يأتي الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه (١٦٤٩ - ١٦٥٢) حديث . ١٢٦٨
- ٤ - « يمين الحالف على نية المستحلف (١٦٥٣) حديث . ١٢٧٤
- ٥ - « الاستثناء (١٦٥٤) حديث . ١٢٧٥
- ٦ - « النهي عن الإصرار على اليمين ، فيما يتأذى به أهل الحالف مما ليس بجرام (١٦٥٥) حديث . ١٢٧٦
- ٧ - « نذر الكافر ، وما يفعله فيه إذا أسلم (١٦٥٦) حديث . ١٢٧٧
- ٨ - « صحبة المالك ، وكفارة من لطم عبده (١٦٥٧ - ١٦٥٩) حديث . ١٢٧٨
- ٩ - « التخليط على من قذف مملوكه بالزنى (١٦٦٠) حديث . ١٢٨٢
- ١٠ - « إطعام المملوك مما يأكل ، وإلباسه مما يلبس ، ولا يكفه ما يفتله (١٦٦١ - ١٦٦٣) حديث . -
- ١١ - « ثواب العبد وأجره إذا نصح لمسيده وأحسن عبادة الله (١٦٦٤ - ١٦٦٧) حديث . ١٢٨٤
- ١٢ - « من أعتق شركا له في عبد (١٦٦٨) حديث . (فيه ١٥٠١ - ١٥٠٣ م) . ١٢٨٦
- ١٣ - « جواز بيع المدير (٩٩٧) حديث (فيه ٩٩٧ م) . ١٢٨٩

	الصفحة
٢٨ - كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات	١٢٩١
١ - باب القسامة (١٦٦٩ - ١٦٧٠) حديث .	-
٢ - « حكم المحاربين والزناديق (١٦٧١) حديث .	١٢٩٦
٣ - « ثبوت القصاص في القتل بالحجر وغيره من المحدثات والثقلات، وقتل الرجل بالمرأة (١٦٧٢) حديث .	١٢٩٩
٤ - « الصائل على نفس الإنسان أو عضوه ، إذا دفعه الموصول عليه فأنتف نفسه أو عضوه ، لا ضمان عليه (١٦٧٣ - ١٦٧٤) حديث .	١٣٠٠
٥ - « إثبات القصاص في الأسنان وما في منهاها (١٦٧٥) حديث .	١٣٠٢
٦ - « ما يباح به دم السلم (١٦٧٦) حديث .	-
٧ - « بيان إثم من سن القتل (١٦٧٧) حديث .	١٣٠٣
٨ - « المجازاة بالدماء في الآخرة ، وإنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة (١٦٧٨) حديث .	١٣٠٤
٩ - « تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال (١٦٧٩) حديث .	١٣٠٥
١٠ - « حجة الإقرار بالقتل وتمسكين ولي القتل من القصاص ، واستحباب طلب العفو فيه (١٦٨٠) حديث .	١٣٠٧
١١ - « دية الجنين ، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني (١٦٨١ - ١٦٨٣) حديث .	١٣٠٩

	الصفحة
٢٩ - كتاب الحدود	١٣١٢
١ - باب حد السرقة ونصايها (١٦٨٤-١٦٨٧) حديث .	-
٢ - « قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود (١٦٨٨-١٦٨٩) حديث .	١٣١٥
٣ - « حد الزنى (١٦٩٠) حديث .	١٣١٦
٤ - « رجم الثيب في الزنى (١٦٩١) حديث .	١٣١٧
٥ - « من اعترف على نفسه بالزنى (١٦٩١م-١٦٩٨) حديث .	١٣١٨
٦ - « رجم اليهود ، أهل القمة ، في الزنى (١٦٩٩-١٧٠٤) حديث .	١٣٢٦
٧ - « تأخير الحدّ عن النقصاء (١٧٠٥) حديث .	١٣٣٠
٨ - « حد الخمر (١٧٠٦-١٧٠٧ م) حديث .	-
٩ - « قدر أسواط التعزير (١٧٠٨) حديث .	١٣٣٢
١٠ - « الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩) حديث .	١٣٣٣
١١ - « جرح المجاه والمدين والبئر جبار (١٧١٠) حديث .	١٣٣٤

	الصفحة
٣٠ - كتاب الأفضية	١٣٣٦
١ - باب اليمين على المدعى عليه (١٧١١) حديث .	-
٢ - « القضاء باليمين والشاهد (١٧١٢) حديث .	١٣٣٧
٣ - « الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣) حديث .	-
٤ - « قضية هند (١٧١٤) حديث .	١٣٣٨
٥ - « النهى عن كثرة السائل من غير حاجة ، والنهى عن منع وهات ، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه (١٧١٥) حديث . (في ٥٩٣ م) .	١٣٤٠
٦ - « بيان أجر الحاكم إذا اجتهد ، فأصاب أو أخطأ (١٧١٦) حديث .	١٣٤٢
٧ - « كراهة قضاء القاضى وهو غضبان (١٧١٧) حديث .	-
٨ - « نقض الأحكام الباطلة ، وردّ محدثات الأمور (١٧١٨) حديث .	١٣٤٣
٩ - « بيان خير الشهود (١٧١٩) حديث .	١٣٤٤
١٠ - « بيان اختلاف المجتهدين (١٧٢٠) حديث .	-
١١ - « استحباب إصلاح الحاكم بين الخصمين (١٧٢١) حديث .	١٣٤٥

	الصفحة
٣١ - كتاب القطة (١٧٢٣ - ١٧٢٢) حديث .	١٣٤٦
١ - باب في لقمة الحاج (١٧٢٤ - ١٧٢٥) حديث .	١٣٥١
٢ - « تحريم حلب الماشية بنير إذن مالكمها (١٧٢٦) حديث .	١٣٥٢
٣ - « الضيافة ونحوها (١٧٢٧) حديث . (فيها ٤٨ ص) .	-
٤ - « استحباب المؤاساة بفضول المال (١٧٢٨) حديث .	١٣٥٤
٥ - « استحباب خلط الأزواد إذا قلت ، والمؤاساة فيها (١٧٢٩) حديث .	-

	الصفحة
٣٢ - كتاب الجهاد والسير	١٣٥٦
١ - باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام، من غير تقدم الإعلام بالإغارة (١٧٣٠) حديث.	-
٢ - « تأمير الإمام الأمراء على البعث ، ووصيته بإمام بأداب النزو وغيرها (١٧٣١) حديث .	-
٣ - « في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٧٣٢ - ١٧٣٤) حديث .	١٣٥٨
٤ - « تحريم القدر (١٧٣٥ - ١٧٣٨) حديث .	١٣٥٩
٥ - « جواز الخداع في الحرب (١٧٣٩ - ١٧٤٠) حديث .	١٣٦١
٦ - « كراهة تضي لقاء العدو ، والأمر بالصبر عند اللقاء (١٧٤١ - ١٧٤٢) حديث .	١٣٦٢
٧ - « استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو (١٧٤٢ - ١٧٤٣) حديث .	١٣٦٣
٨ - « تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب (١٧٤٤) حديث .	١٣٦٤
٩ - « جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تمتد (١٧٤٥) حديث .	-
١٠ - « جواز قطع أشجار الكفار ومحرقها (١٧٤٦) حديث .	١٣٦٥
١١ - « تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة (١٧٤٧) حديث .	١٣٦٦
١٢ - « الأنفال (١٧٤٨ - ١٧٥٠) حديث .	١٣٦٧
١٣ - « استحقاق القاتل سلب القتل (١٧٥١ - ١٧٥٤) حديث .	١٣٧٠
١٤ - « التنفيل وفداء المسلمين بالنصارى (١٧٥٥) حديث .	١٣٧٥
١٥ - « حكم النبي . (١٧٥٦ - ١٧٥٧) حديث .	١٣٧٦
١٦ - « قول النبي ﷺ « لا نور . ما تركنا صدقة » (١٧٥٨ - ١٧٦١) حديث .	١٣٧٩
١٧ - « كيفية قسمة الفتيمة بين الحاضرين (١٧٦٢) حديث .	١٣٨٣
١٨ - « الإمداد بالملائكة في غزوة بدر ، وإباحة الغنائم (١٧٦٣) حديث .	-
١٩ - « ربط الأسير وحبسه ، وجواز المنّ عليه (١٧٦٤) حديث .	١٣٨٦
٢٠ - « إجلاء اليهود من الحجاز (١٧٦٥ - ١٧٦٦) حديث .	١٣٨٧
٢١ - « إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب (١٧٦٧) حديث .	١٣٨٨
٢٢ - « جواز قتال من نقض العهد ، وجواز إزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل ، أهل للحكم (١٧٦٨ - ١٧٦٩) حديث .	-
٢٣ - « المبادرة بالنزو ، وتقديم أم الأمرين للتمارضين (١٧٧٠) حديث .	١٣٩١
٢٤ - « رد المهاجرين إلى الأنصار من أشجار النمر حين استنفوا عنها بالفتوح (١٧٧١) حديث .	-
٢٥ - « جواز الأكل من طعام الفتيمة في دار الحرب (١٧٧٢) حديث .	١٣٩٣
٢٦ - « كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعو إلى الإسلام (١٧٧٣) حديث .	-

٣٢ - كتاب الجهاد والسير (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب كتب النبي ﷺ إلى ملوك الكفار بدعوتهم إلى الله عز وجل (١٧٧٤) حديث .	١٣٩٧
٢٨ - « في غزوة حنين (١٧٧٥ - ١٧٧٧) حديث .	١٣٩٨
٢٩ - « غزوة الطائف (١٧٧٨) حديث .	١٤٠٢
٣٠ - « غزوة بدر (١٧٧٩) حديث .	١٤٠٣
٣١ - « فتح مكة (١٧٨٠) حديث .	١٤٠٥
٣٢ - « إزالة الأصنام من حول الكعبة (١٧٨١) حديث .	١٤٠٨
٣٣ - « لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح (١٧٨٢) حديث .	١٤٠٩
٣٤ - « صلح الحديبية في الحديبية (١٧٨٣ - ١٧٨٦) حديث .	-
٣٥ - « الوفاء بالمهد (١٧٨٧) حديث .	١٤١٤
٣٦ - « غزوة الأحزاب (١٧٨٨) حديث .	-
٣٧ - « غزوة أحد (١٧٨٩ - ١٧٩٢) حديث .	١٤١٥
٣٨ - « اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ (١٧٩٣) حديث .	١٤١٧
٣٩ - « ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين (١٧٩٤ - ١٧٩٧) حديث .	١٤١٨
٤٠ - « في دعاء النبي ﷺ ، وصبره على أذى المنافقين (١٧٩٨ - ١٧٩٩) حديث .	١٤٢٢
٤١ - « قتل أبي جهل (١٨٠٠) حديث .	١٤٢٤
٤٢ - « قتل كعب بن الأشرف طاغوت اليهود (١٨٠١) حديث .	١٤٢٥
٤٣ - « غزوة خيبر (١٨٠٢) حديث . (فيه ١٣٦٥ م) .	١٤٢٦
٤٤ - « غزوة الأحزاب ، وهي الخندق (١٨٠٣ - ١٨٠٥) حديث .	١٤٣٠
٤٥ - « غزوة ذي قرد وغيرها (١٨٠٦ - ١٨٠٧) حديث .	١٤٣٢
٤٦ - « قول الله تعالى : وهو الذي كف أيديهم عنكم . الآية (١٨٠٨) حديث .	١٤٤٢
٤٧ - « غزوة النساء مع الرجال (١٨٠٩ - ١٨١١) حديث .	-
٤٨ - « النساء المازيات يرضخ لهن ولا يسهم . والنهي عن قتل صبيان أهل الحرب (١٨١٢ - ١٨١٢م) حديث .	١٤٤٤
٤٩ - « عدد غزوات النبي ﷺ (١٨١٣ - ١٨١٥) حديث . (فيه ١٢٥٤ م) .	١٤٤٧
٥٠ - « غزوة ذات الرقاع (١٨١٦) حديث .	١٤٤٩
٥١ - « كراهة الاستماعة في الغزوة بكافر (١٨١٧) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة

	الصفحة
١ - باب الناس تبع لقريش ، والخلافة في قريش (١٨١٨ - ١٨٢٢) حديث .	١٤٥١
٢ - « الاستخلاف وتركه (١٨٢٣) حديث .	١٤٥٤
٣ - « النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها (١٦٥٢ و ١٧٣٣) حديث . (فيه ١٦٥٢ م ١٧٣٣ م) .	١٤٥٦
سقط رقم ١٨٢٤ .	
٤ - « كراهة الإمارة بغير ضرورة (١٨٢٥ - ١٨٢٦) حديث .	١٤٥٧
٥ - « فضيلة الإمام العادل . وعقوبة الجائر ، والحث على الرفق بالرعية ، والنهي عن إدخال المشقة عليهم (١٨٢٧ - ١٨٣٠) حديث . (فيه ١٤٢ م) .	١٤٥٨
٦ - « غلظ تحريم النلول (١٨٣١) حديث .	١٤٦٠
٧ - « تحريم هدايا العمال (١٨٣٢ - ١٨٣٣) حديث .	١٤٦٣
٨ - « وجوب طاعة الأمرء في غير معصية ، وتحريمها في المعصية (١٨٣٤ - ١٨٤٠) حديث . (فيه ١٧٠٩ م) .	١٤٦٥
٩ - « الإمام جنة يقاتل به من ورائه ويتق به (١٨٤١) حديث .	١٤٧١
١٠ - « وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء ، الأول فالأول (١٨٤٢ - ١٨٤٤) حديث .	-
١١ - « الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستثنائهم (١٨٤٥) حديث .	١٤٧٤
١٢ - « في طاعة الأمرء وإن منموا الحقوق (١٨٤٦) حديث .	-
١٣ - « وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ، وفي كل حال . وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة (١٨٤٧ - ١٨٥١) حديث .	١٤٧٥
١٤ - « حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (١٨٥٢) حديث .	١٤٧٩
١٥ - « إذا بويع لخليفين (١٨٥٣) حديث .	١٤٨٠
١٦ - « وجوب الإنكار على الأمرء فيما يخالف الشرع وترك قتالهم ما صلوا ، ومحو ذلك (١٨٥٤) حديث .	-
١٧ - « خيار الأئمة وشرارهم (١٨٥٥) حديث .	١٤٨١
١٨ - « استحباب مبايعة الإمام الجيش عند إرادة القتال . وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة (١٨٥٦ - ١٨٦١) حديث .	١٤٨٣
١٩ - « تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه (١٨٦٢) حديث .	١٤٨٦
٢٠ - « البايعة بعد فتح مكة على الإسلام والجهاد والخير ، وبيان معنى « لا هجرة بعد الفتح » (١٨٦٣ - ١٨٦٥) حديث . (فيه ١٣٥٣ م) .	١٤٨٧
٢١ - « كيفية بيعة النساء (١٨٦٦) حديث .	١٤٨٩
٢٢ - « البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع (١٨٦٧) حديث .	١٤٩٠
٢٣ - « بيان سنن البلوغ (١٨٦٨) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب النهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (١٨٦٩) حديث .	١٤٩٠
٢٥ - « السابقة بين الخليل وتضميرها (١٨٧٠) حديث .	١٤٩١
٢٦ - « الخليل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة (١٨٧١-١٨٧٤) حديث .	١٤٩٢
٢٧ - « ما يكره من صفات الخليل (١٨٧٥) حديث .	١٤٩٤
٢٨ - « فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦) حديث .	١٤٩٥
٢٩ - « فضل الشهادة في سبيل الله تعالى (١٨٧٧-١٨٧٩) حديث .	١٤٩٨
٣٠ - « فضل الندوة والروحة في سبيل الله (١٨٨٠-١٨٨٣) حديث .	١٤٩٩
٣١ - « بيان ما أعدّه الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات (١٨٨٤) حديث .	١٥٠١
٣٢ - « من قتل في سبيل الله كفرّت خطاياهُ ، إلاّ الدين (١٨٨٥-١٨٨٦) حديث .	-
٣٣ - « بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون (١٨٨٧) حديث .	١٥٠٢
٣٤ - « فضل الجهاد والرباط (١٨٨٨-١٨٨٩) حديث .	١٥٠٣
٣٥ - « بيان الرجلين ، يقتل أحدهما الآخر ، يدخلان الجنة (١٨٩٠) حديث .	١٥٠٤
٣٦ - « من قَتَلَ كافرًا ثم سدّد (١٨٩١) حديث .	١٥٠٥
٣٧ - « فضل الصدقة في سبيل الله ، وتضمينها (١٨٩٢) حديث .	-
٣٨ - « فضل إغاثة النازي في سبيل الله تعالى بمركوب وغيره، وخلافته في أهله بخير (١٨٩٣-١٨٩٦) حديث .	١٥٠٦
٣٩ - « حرمة نساء المجاهدين ، وإيم من خانهم فيهن (١٨٩٧) حديث .	١٥٠٨
٤٠ - « سقوط فرض الجهاد عن المدورين (١٨٩٨) حديث .	-
٤١ - « ثبوت الجنة للشهيد (١٨٩٩-١٩٠٣) حديث (فيه ٦٧٧ م) .	١٥٠٩
٤٢ - « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله (١٩٠٤) حديث .	١٥١٢
٤٣ - « من قاتل للرياء والسمة استحق النار (١٩٠٥) حديث .	١٥١٣
٤٤ - « بيان قدر ثواب من غزا ففتم ، ومن لم يفتنم (١٩٠٦) حديث .	١٥١٤
٤٥ - « قوله ﷺ « إنما الأعمال بالنية » وأنه يدخل فيه النزو وغيره من الأعمال (١٩٠٧) حديث .	١٥١٩
٤٦ - « استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى (١٩٠٨-١٩٠٩) حديث .	١٥١٧
٤٧ - « ذم من مات ولم يفتز ، ولم يحدث نفسه بالنزو (١٩١٠) حديث .	-
٤٨ - « ثواب من حبسه عن النزو مرض أو عذر آخر (١٩١١) حديث .	١٥١٨
٤٩ - « فضل النزو في البحر (١٩١٢) حديث .	-

٣٣ - كتاب الإمارة (تابع)

	الصفحة
٥٠ - باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل (١٩١٣) حديث .	١٥٢٠
٥١ - « بيان الشهداء (١٩١٤-١٩١٦) حديث .	١٥٢١
٥٢ - « فضل الرمي والحث عليه ، ودم من علمه ثم نسيه (١٩١٧-١٩١٩) حديث .	١٥٢٢
٥٣ - « قوله ﷺ « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم » (١٩٢٠-١٩٢٥) حديث (فيه ١٠٣٧ م) .	١٥٢٣
٥٤ - « مراعاة مصلحة الدواب في السير ، والنهي عن التمريس في الطريق (١٩٢٦) حديث .	١٥٢٥
٥٥ - « السفر قطعة من العذاب ، واستحباب تمجيل المسافر إلى أهله ، بمد قضاء شغله (١٩٢٧) حديث .	١٥٢٦
٥٦ - « كراهة الطروق ، وهو الدخول ليلاً ، لمن ورد من سفر (١٩٢٨) حديث (فيه ٧١٥ م) .	١٥٢٧

٣٤ - كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

الصفحة	
١٥٢٩	١ - باب الصيد بالكلاب المملّمة (١٩٢٩-١٩٣٠) حديث .
١٥٣٢.	٢ - « إذا غاب عنه الصيد ثم وجدته (١٩٣١) حديث .
١٥٣٣	٣ - « تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٢-١٩٣٤) حديث .
١٥٣٥	٤ - « إباحة ميتات البحر (١٩٣٥) حديث .
١٥٣٧	٥ - « تحريم أكل لحم الحمر الإنسية (١٩٣٦-١٩٤٠) حديث . (في ١٤٠٧ م و ٥٦١ م و ١٨٠٢ م) .
١٥٤١	٦ - « في أكل لحوم الخيل (١٩٤١-١٩٤٢) حديث .
-	٧ - « إباحة الضبّ (١٩٤٣-١٩٥١) حديث .
١٥٤٦	٨ - « إباحة الجراد (١٩٥٢) حديث .
١٥٤٧	٩ - « إباحة الأرنب (١٩٥٣) حديث .
-	١٠ - « إباحة ما يستعان به على الاصطياد والمدوّ ، وكراهة الخذف (١٩٥٤) حديث .
١٥٤٨	١١ - « الأمر بإحسان الذبح والقتل ، وتحديد الشفرة (١٩٥٥) حديث .
١٥٤٩	١٢ - « النهي عن صيد البهائم (١٩٥٦-١٩٥٩) حديث .

٣٥ - كتاب الأضاحي

	الصفحة
١ - باب وقتها (١٩٦٠-١٩٦٢) حديث .	١٥٥١
٢ - « سن الأضحية (١٩٦٣-١٩٦٥) حديث .	١٥٥٥
٣ - « استحباب الضحية ، وذبحها مباشرة بلا توكيل ، والتسمية والتكبير (١٩٦٦-١٩٦٧) حديث .	١٥٥٦
٤ - « جواز الذبح بكل ما أهر الدم ، إلا السن والظفر وسائر المظام (١٩٦٨) حديث .	١٥٥٨
٥ - « بيان ما كان من النهى عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام ، وبيان نمسخه وإباحته إلى من شاء (١٩٦٩-١٩٧٥) حديث . (فيه ٩٧٧ م) .	١٥٦٠
٦ - « الفرع والمثيرة (١٩٧٦) حديث .	١٥٦٤
٧ - « نهى من دخل عليه عشر ذى الحجة ، وهو مرهبة التضحية ، أن يأخذ من شعره أو أظافره شيئاً (١٩٧٧) حديث .	١٥٦٥
٨ - تحريم الذبح لغير الله تعالى ، ولمن فاعله (١٩٧٨) حديث .	١٥٦٧

٣٦ - كتاب الأشربة

	الصفحة
١ - باب تحريم الخمر ، وبيان أنها تكون من عصير العنب ، ومن التمر والبسر والزبيب ، وغيرها مما يسكر (١٩٧٩-١٩٨٢) حديث .	١٥٦٨
٢ - « تحريم تحليل الخمر (١٩٨٣) حديث .	١٥٧٣
٣ - « تحريم التداوى بالخمر (١٩٨٤) حديث .	-
٤ - « بيان أن جميع ما يبيد ، مما يتخذ من النخل والعنب ، يسمى خمرا (١٩٨٥) حديث .	-
٥ - « كراهة ابتذال التمر والزبيب مخلوطين (١٩٨٦-١٩٩١) حديث .	١٥٧٤
٦ - « النهى عن الابتذال في المزق والدباء والحتم والتعير ، وبيان أنه منسوخ وأنه اليوم حلال . ما لم يصر مسكرا (١٩٩٢-٢٠٠٠) حديث (فيه ١٧ ص و ٩٧٧ ص) .	١٥٧٧
٧ - « بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام (٢٠٠١-٢٠٠٣) حديث (فيه ١٧٣٣ ص) .	١٥٨٥
٨ - « عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها ، بمنعه إياها في الآخرة (٢٠٠٣) حديث .	١٥٨٨
٩ - « إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصر مسكرا (٢٠٠٤-٢٠٠٨) حديث .	١٥٨٩
١٠ - « جواز شرب اللبن (٢٠٠٩) حديث (فيه ١٦٨ ص) .	١٥٩٢
١١ - « في شرب النبيذ وتخمير الإناء (٢٠١٠-٢٠١١) حديث .	١٥٩٣
١٢ - « الأضر بتغطية الإناء وإيكاء السقاء وإغلاق الأبواب وذكر اسم الله عليها . وإطفاء السراج والنار عند النوم . وكف الصبيان واللواتي عند الثروب (٢٠١٢-٢٠١٦) حديث .	١٥٩٤
١٣ - « آداب الطعام والشراب وأحكامهما (٢٠١٧-٢٠٢٣) حديث .	١٥٩٧
١٤ - « كراهية الشرب قائما (٢٠٢٤-٢٠٢٦) حديث .	١٦٠٠
١٥ - « في الشرب من زمزم قائما (٢٠٢٧) حديث .	١٦٠١
١٦ - « كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثا خارج الإناء (٢٠٢٨) حديث (فيه ٢٦٧ ص) .	١٦٠٢
١٧ - « استحباب إدارة الماء واللبن ، ومحوها ، عن عيين البتدي (٢٠٢٩-٢٠٣٠) حديث .	١٦٠٣
١٨ - « استحباب لقع الأصابع والقصة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لقمها (٢٠٣١-٢٠٣٥) حديث .	١٦٠٥
١٩ - « ما يفعل الضيف إذا تيمه غير من دعاه صاحب الطعام ، واستحباب إذن صاحب الطعام للتابع (٢٠٣٦-٢٠٣٧) حديث .	١٦٠٨
٢٠ - « جواز استنباذه غيره إلى دار من يثق برضاه بذلك ، ويتحققه محققا تاما ، واستحباب الاجتماع على الطعام (٢٠٣٨-٢٠٤٠) حديث .	١٦٠٩

٣٦ - كتاب الأشربة (تابع)

	الصفحة
٢١ - باب جواز أكل المرق ، واستحباب أكل اليتطين ، وإيثار أهل المائدة بمضمهم بعضا وإن كانوا ضيفانا ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام (٢٠٤١) حديث .	١٦١٥
٢٢ - « استحباب وضع الفتوى خارج التمر ، واستحباب دعاء الضيف لأهل الطعام ، وطلب الدعاء من الضيف الصالح ، وإجابته لذلك (٢٠٤٢) حديث .	-
٢٣ - « أكل القناء بالرطب (٢٠٤٣) حديث .	١٦١٦
٢٤ - « استحباب تواضع الآكل ، وصفة قموده (٢٠٤٤) حديث .	-
٢٥ - « نهى الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة ، إلا بإذن أصحابه (٢٠٤٥) حديث .	١٦١٧
٢٦ - « في ادخار التمر ونحوه من الأقوات للميال (٢٠٤٦) حديث .	١٦١٨
٢٧ - « فضل تمر المدينة (٢٠٤٧-٢٠٤٨) حديث .	-
٢٨ - « فضل الكفاة ومداواة العين بها (٢٠٤٩) حديث .	١٦١٩
٢٩ - « فضيلة الأسود من الكباب (٢٠٥٠) حديث .	١٦٢١
٣٠ - « فضيلة الخل والتأدم به (٢٠٥١-٢٠٥٢) حديث .	-
٣١ - « إباحة أكل الثوم ، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه ، وكذا مافي معناه (٢٠٥٣) حديث .	١٦٢٣
٣٢ - « إكرام الضيف وفضل إيثاره (٢٠٥٤-٢٠٥٧) حديث .	١٦٢٤
٣٣ - « فضيلة المؤاساة في الطعام القليل ، وأن طعام الاثنين يكفي الثلاثة ، ونحو ذلك (٢٠٥٨-٢٠٥٩) حديث .	١٦٣٠
٣٤ - « المؤمن يأكل في معنى واحد ، والكافر يأكل في سبعة أمعاء (٢٠٦٠-٢٠٦٣) حديث .	١٦٣١
٣٥ - « لا يميم الطعام (٢٠٦٤) حديث .	١٦٣٢

الصفحة	٣٧ - كتاب اللباس والزينة
١٦٣٤	١ - باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره ، على الرجال والنساء (٢٠٦٥) حديث .
١٦٣٥	٢ - « تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء ، وخاتم الذهب والحريز على الرجل ، وإباحته للنساء . وإباحة العلم ونحوه للرجل ، ما لم يزد على أربع أصابع (٢٠٦٦ - ٢٠٧٥) حديث .
١٦٤٦	٣ - « إباحة لبس الحرير للرجل ، إذا كان به حكة أو نحوها (٢٠٧٦) حديث .
١٦٤٧	٤ - « النهي عن لبس الرجل الثوب المصفر (٢٠٧٧ - ٢٠٧٨) حديث .
١٦٤٨	٥ - « فضل لباس ثياب الحبرة (٢٠٧٩) حديث .
١٦٤٩	٦ - « التواضع في اللباس ، والافتقار على التليظ منه واليسير ، في اللباس والفراش وغيرهما ، وجواز لبس الثوب الشعر ، وما فيه أعلام (٢٠٨٠ - ٢٠٨٢) حديث .
١٦٥٠	٧ - « جواز اتخاذ الأخطاط (٢٠٨٣) حديث .
١٦٥١	٨ - « كراهة ما زاد على الحاجة من الفراش واللباس (٢٠٨٤) حديث .
-	٩ - « تحريم جرد الثوب خيلاء ، وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه ، وما يستحب (٢٠٨٥ - ٢٠٨٧) حديث .
١٦٥٣	١٠ - « تحريم التبختر في المشي ، مع إعجاب به بثيابه (٢٠٨٨) حديث .
١٦٥٤	١١ - « تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام (٢٠٨٩ - ٢٠٩١) حديث .
١٦٥٦	١٢ - « لبس النبي ﷺ خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده (٢٠٩١ - ٢٠٩٢) حديث .
١٦٥٧	١٣ - « في اتخاذ النبي ﷺ خاتما ، لا أراد أن يكتب إلى المعجم (٢٠٩٣) حديث .
-	١٤ - « في طرح الخواتم (٢٠٩٣) حديث .
١٦٥٨	١٥ - « في خاتم الورق قصه حبشي (٢٠٩٤) حديث .
١٦٥٩	١٦ - « في لبس الخاتم في الخنصر من اليد (٢٠٩٥) حديث .
-	١٧ - « النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها (٢٠٧٨) حديث (فيها ٢٠٧٨ م) .
١٦٦٠	١٨ - « استحباب لبس النعال وما في معناها (٢٠٩٦) حديث .
-	١٩ - « استحباب لبس النعل في اليمين أولا ، والخلع من اليسرى أولا ، وكراهة المشي في نعل واحدة (٢٠٩٧ - ٢٠٩٨) حديث .
١٦٦١	٢٠ - « النهي عن اشتغال الصباء ، والاحتباء في ثوب واحد (٢٠٩٩) حديث .
-	٢١ - « في منع الاستلقاء على الظهر ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٢٠٩٩) حديث .
١٦٦٢	٢٢ - « في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٢١٠٠) حديث .
-	٢٣ - « نهى الرجل عن التزعفر (٢١٠١) حديث .

٣٧ - كتاب اللباس والزينة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب استحباب خضاب الشيب بصفرة أو حمرة ، وتحريمه بالسواد (٢١٠٢) حديث .	١٦٦٣
٢٥ - « في مخالفة اليهود في الصبغ (٢١٠٣) حديث .	-
٢٦ - « تحريم تصوير صورة الحيوان ، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتحنة بالفرش ونحوه ، وأن اللائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتا فيه صورة ولا كلب (٢١٠٤ - ٢١١٢) حديث .	١٦٦٤
٢٧ - « كراهة الكلب والجرس في السفر (٢١١٣ - ٢١١٤) حديث .	١٦٧٢
٢٨ - « كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير (٢١١٥) حديث .	-
٢٩ - « النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ، ووسمه فيه (٢١١٦ - ٢١١٨) حديث .	١٦٧٣
٣٠ - « جواز رسم الحيوان غير الآدمي في غير الوجه ، وندبه في نعم الزكاة والحزبية (٢١١٩) حديث .	١٦٧٤
٣١ - « كراهة الفزع (٢١٢٠) حديث .	١٦٧٥
٣٢ - « النهي عن الجلوس في الطرقات ، وإعطاء الطريق حقه (٢١٢١) حديث .	-
٣٣ - « تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة ، والنامصة والتنمصة ، والتفلجات ، والمعيرات خلق الله (٢١٢٢ - ٢١٢٧) حديث .	١٦٧٦
٣٤ - « النساء الكاسيات العاريات المائلات الميلا (٢١٢٨) حديث .	١٦٨٠
٣٥ - « النهي عن النزوير في اللباس وغيره ، والتشيع بما لم يُعطَ (٢١٢٩ - ٢١٣٠) حديث .	١٦٨١

	الصفحة
٣٨ - كتاب الآداب	١٦٨٢
١ - « باب النهي عن التكفي بأبي القاسم ، وبيان ما يستحب من الأسماء (٢١٣١-٢١٣٥) حديث .	-
٢ - « كراهة التسمية بالأسماء القبيحة ، وبنافع وغيره (٢١٣٦-٢١٣٨) حديث .	١٦٨٥
٣ - « استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن ، وتغيير اسم برّة إلى زينب وجوررية ونحوهما (٢١٣٩-٢١٤٢) حديث .	١٦٨٦
٤ - « تحريم التسمية بملك الأملاك ، وملك الملوك (٢١٤٣) حديث .	١٦٨٩
٥ - « استحباب تحنيك الولود عند ولادته وحمله إلى صالح يحتمكه ، وجواز تسميته يوم ولادته ، واستحباب التسمية بمبد الله وإبراهيم وسائر أسماء الأنبياء عليهم السلام (٢١٤٤-٢١٥٠) حديث .	١٦٨٩
٦ - « جواز قوله لغير ابنه : يا بني ، واستحبابه للملاطفة (٢١٥١-٢١٥٢) حديث .	١٦٩٣
٧ - « الاستئذان (٢١٥٣-٢١٥٤) حديث .	١٦٩٤
٨ - « كراهة قول المستأذن أنا ، إذا قيل من هذا (٢١٥٥) حديث .	١٦٩٧
٩ - « تحريم النظر في بيت غيره (٢١٥٦-٢١٥٨) حديث .	١٦٩٨
١٠ - « نظر الفجأة (٢١٥٩) حديث .	١٦٩٩

٣٩ - كتاب السلام

	الصفحة
١ - باب يسلم الراكب على الماشي والتليل على الكثير (٢١٦٠) حديث .	١٧٠٣
٢ - « من حق الجلوس على الطريق رد السلام (٢١٦١) حديث . (في ٢١٢١ م) .	-
٣ - « من حق السلم للسلم رد السلام (٢١٦٢) حديث .	١٧٠٤
٤ - « النهى عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام ، وكيف يرده عليهم (٢١٦٣-٢١٦٧) حديث .	١٧٠٥
٥ - « استحباب السلام على الصبيان (٢١٦٨) حديث .	١٧٠٨
٦ - « جواز جعل الإذن رفع الحجاب ، أو نحوه من العلامات (٢١٦٩) حديث .	-
٧ - « إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان (٢١٧٠) حديث .	١٧٠٩
٨ - « تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها (٢١٧١-٢١٧٣) حديث .	١٧١٠
٩ - « بيان أنه يستحب لمن رأى خالياً بامرأة ، وكانت زوجته أو محرماً له ، أن يقول : هذه فلانة . ليرفع سوء الظن به (٢١٧٤-٢١٧٥) حديث .	١٧١٢
١٠ - « من أتى مجلساً فوجد فرجة فجلس فيها ، وإلا وراه م (٢١٧٦) حديث .	١٧١٣
١١ - « تحريم إقامة الإنسان من موضعه المباح الذي سبق إليه (٢١٧٧-٢١٧٨) حديث .	١٧١٤
١٢ - « إذا قام من مجلسه ثم عاد ، فهو أحق به (٢١٧٩) حديث .	١٧١٥
١٣ - « منع الخنث من الدخول على النساء الأجانب (٢١٨٠-٢١٨١) حديث .	-
١٤ - « جواز إرداف المرأة الأجنبية ، إذا أعتيت ، في الطريق (٢١٨٢) حديث .	١٧١٦
١٥ - « تحريم مناجاة الامنين دون الثالث ، بغير رضاه (٢١٨٣-٢١٨٤) حديث .	١٧١٧
١٦ - « الطب والمرض والرقي (٢١٨٥-٢١٨٨) حديث .	١٧١٨
١٧ - « السحر (٢١٨٩) حديث .	١٧١٩
١٨ - « السم (٢١٩٠) حديث .	١٧٢١
١٩ - « استحباب رقية المريض (٢١٩١) حديث .	-
٢٠ - « رقية المريض بالمعوذات والنفث (٢١٩٢) حديث .	١٧٢٣
٢١ - « استحباب الرقية من العين والحمة والحمة والنظرة (٢١٩٣-٢١٩٩) حديث .	١٧٢٤
٢٢ - « لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك (٢٢٠٠) حديث .	١٧٢٧
٢٣ - « جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار (٢٢٠١) حديث .	-
٢٤ - « استحباب وضع يده على موضع الألم ، مع الدعاء (٢٢٠٢) حديث .	١٧٢٨
٢٥ - « التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة (٢٢٠٣) حديث .	-

## ٣٩ - كتاب السلام (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب لكل داء دواء ، واستحباب التداوى (٢٢٠٤-٢٢١٢) حديث (فيه ١٥٧٧ م و ١٢٠٢ م).	١٧٢٩
٢٧ - « كراهة التداوى باللدود (٢٢١٣) » حديث .	١٧٣٣
٢٨ - « التداوى بالود المندى ، وهو الكسكس (٢٢١٤) » حديث (فيه ٢٨٧ م).	١٧٣٤
٢٩ - « التداوى بالحبة السوداء (٢٢١٥) » حديث .	١٧٣٥
٣٠ - « التلبينة مجمة لفؤاد المريض (٢٢١٦) » حديث .	١٧٣٦
٣١ - « التداوى بسقى المسل (٢٢١٧) » حديث .	-
٣٢ - « الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٨-٢٢١٩) » حديث .	١٧٣٧
٣٣ - « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ، ولا نوء ولا غول ، ولا يورد ممرض على مصحح (فيه ٢٢٢٢-٢٢٢٣ م) » حديث .	١٧٤٢
٣٤ - « الطيرة والنأل وما يكون فيه من الشؤم (٢٢٢٣-٢٢٢٧) » حديث (فيه ٢٢٢٣ م).	١٧٤٥
٣٥ - « تحريم الكهانة وإتيان الكهان (٢٢٢٨-٢٢٣٠) » حديث (فيه ٥٣٧ م).	١٧٤٨
٣٦ - « اجتناب المجذوم ونحوه (٢٢٣١) » حديث .	١٧٥٢
٣٧ - « قتل الحيات وغيرها (٢٢٣٢-٢٢٣٦) » حديث (فيه ٢٢٣٤ م).	-
٣٨ - « استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٧-٢٢٤٠) » حديث .	١٧٥٧
٣٩ - « النهى عن قتل النمل (٢٢٤١) » حديث .	١٧٥٩
٤٠ - « تحريم قتل المرأة (٢٢٤٢-٢٢٤٣) » حديث .	١٧٦٠
٤١ - « فضل ساق البهائم المحترمة وإطعامها (٢٢٤٤-٢٢٤٥) » حديث .	١٧٦١

٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

	الصفحة
١ - باب النهى عن سبّ الدهر (٢٢٤٦) حديث .	١٧٦٢
٢ - « كراهة تسمية المنب كرما (٢٢٤٧-٢٢٤٨) حديث .	١٧٦٣
٣ - « حكم إطلاق لفظة المبد والأمة والمولى والسيد (٢٢٤٩) حديث .	١٧٦٤
٤ - « كراهة قول الإنسان : خبثت نفسي (٢٢٥٠-٢٢٥١) حديث .	١٧٦٥
٥ - « استعمال المسك ، وأنه أطيب الطيب ، وكراهة رد الريحان والطيب (٢٢٥٢-٢٢٥٤) حديث .	-

حديث (٢٢٥٥ - ٢٢٦٠)

باب (١)

٤١ - كتاب الشعر

الجزء الرابع

الصفحة

١٧٦٧ - ٤١ - كتاب الشعر (٢٢٥٥-٢٢٥٩) حديث

١٧٧٠ - ١ - باب تحريم اللعب بالتردشير (٢٢٦٠) حديث .

الصفحة	
١٧٧١	٤٢ - كتاب الرؤيا (٢٢٦٥-٢٢٦١) حديث. (فيه ٢٢٦٣ م).
١٧٧٥	١ - باب قول النبي عليه الصلاة والسلام « من رأى في المنام فقد رأى آتى » (٢٢٦٦-٢٢٦٨) حديث .
١٧٧٦	٢ - « لا يخبر بتألم الشيطان به في المنام (٢٢٦٨) حديث .
١٧٧٧	٣ - « في تأويل الرؤيا (٢٢٦٩) حديث .
١٧٧٩	٤ - « رؤيا النبي ﷺ (٢٢٧٠-٢٢٧٥) حديث

٤٣ - كتاب الفضائل

- ١٧٨٢ ١ - باب فضل نسب النبي ﷺ ، وتسليم الحجر عليه قبل النبوة (٢٢٧٦-٢٢٧٧) حديث .
- ٢ - « تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق (٢٢٧٨) حديث .
- ١٧٨٣ ٣ - « في معجزات النبي ﷺ (٢٢٧٩-٢٢٨١) حديث (فيه ٧٠٦ م و ١٣٩٢ م) .
- ١٧٨٦ ٤ - « توكله على الله تعالى ، وعصمة الله تعالى له من الناس (٨٤٣) حديث (فيه ٨٤٣ م) .
- ١٧٨٧ ٥ - « بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم (٢٢٨٢) حديث .
- ١٧٨٨ ٦ - « شفقتة ﷺ على أمته ، ومبالتته في تحذيرهم مما يضرهم (٢٢٨٣-٢٢٨٥) حديث .
- ١٧٩٠ ٧ - « ذكر كونه ﷺ خاتم النبيين (٢٢٨٦-٢٢٨٧) حديث .
- ١٧٩١ ٨ - « إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبها (٢٢٨٨) حديث .
- ١٧٩٢ ٩ - « إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٢٨٩-٢٣٠٥) حديث . (فيه ٢٣٠٣ م) .
- ١٨٠٢ ١٠ - « في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ ، يوم أحد (٢٣٠٦) حديث .
- ١١ - « في شجاعة النبي ﷺ وتقدمه للحرب (٢٣٠٧) حديث .
- ١٨٠٣ ١٢ - « كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الریح المرسلة (٢٣٠٨) حديث .
- ١٨٠٤ ١٣ - « كان رسول الله ﷺ أحسن الناس خلقاً (٢٣٠٩-٢٣١٠) حديث . (فيه ٢٣٠٩ م و ٢٣١٠ م) .
- ١٨٠٥ ١٤ - « ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا . وكثرة عطائه (٢٣١١-٢٣١٤) حديث .
- ١٨٠٧ ١٥ - « رحمته ﷺ الصبيان والعيال ، وتواضعه ، وفضل ذلك (٢٣١٥-٢٣١٩) حديث .
- ١٨٠٩ ١٦ - « كثرة حياته ﷺ (٢٣٢٠-٢٣٢١) حديث .
- ١٨١٠ ١٧ - « تبسمه ﷺ وحسن عشرته (٢٣٢٢) حديث .
- ١٨١١ ١٨ - « رحمة النبي ﷺ للنساء ، وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن (٢٣٢٣) حديث .
- ١٨١٢ ١٩ - « قرب النبي ﷺ للناس ، وتبركهم به (٢٣٢٤-٢٣٢٦) حديث .
- ١٨١٣ ٢٠ - « مبادئه ﷺ للأثام ، واختياره من البساح أسهله ، وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه (٢٣٢٧-٢٣٢٨) حديث .
- ١٨١٤ ٢١ - « طيب رائحة النبي ﷺ ، ولين مسه ، والتبرك بمسحه (٢٣٢٩-٢٣٣٠) حديث .
- ١٨١٥ ٢٢ - « طيب عرق النبي ﷺ ، والتبرك به (٢٣٣١-٢٣٣٢) حديث .
- ١٨١٦ ٢٣ - « عرق النبي ﷺ في البرد ، وحين يأتيه الوحى (٢٣٣٣-٢٣٣٥) حديث .
- ١٨١٧ ٢٤ - « في سدل النبي ﷺ شعره ، وفرقه (٢٣٣٦) حديث .
- ١٨١٨ ٢٥ - « في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس وجهاً (٢٣٣٧) حديث .

٤٣ - كتاب الفضائل (تابع)

	الصفحة
٢٦ - باب صفة شعر النبي ﷺ (٢٣٣٨) حديث .	١٨١٩
٢٧ - « في صفة فم النبي ﷺ ، وعينه ، وعقبه (٢٣٣٩) حديث .	١٨٢٠
٢٨ - « كان النبي ﷺ أبيض ، مليح الوجه (٢٣٤٠) حديث .	-
٢٩ - « شبيه ﷺ (٢٣٤١-٢٣٤٤) حديث .	١٨٢١
٣٠ - « إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحلّه من جسده ﷺ (٢٣٤٥-٢٣٤٦) حديث .	١٨٢٣
٣١ - « في صفة النبي ﷺ ، ومبتمه وسنّه (٢٣٤٧) حديث .	١٨٢٤
٣٢ - « كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض (٢٣٤٨-٢٣٤٩) حديث .	١٨٢٥
٣٣ - « كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة (٢٣٥٠-٢٣٥٣) حديث .	٣
٣٤ - « في أمائه ﷺ (٢٣٥٤-٢٣٥٥) حديث .	١٨٢٨
٣٥ - « علمه ﷺ بالله تعالى وشدة خشيته (٢٣٥٦) حديث .	١٨٢٩
٣٦ - « وجوب اتباعه ﷺ (٢٣٥٧) حديث .	-
٣٧ - « توقيره ﷺ ، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه ، أو لا يتعلق به تكليف ، وما لا يقع ، ونحو ذلك (٢٣٥٨-٢٣٦٠) حديث (فيه ١٣٣٧ م) .	١٨٣٠
٣٨ - « وجوب امتثال ما قاله شرعا ، دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي (٢٣٦١-٢٣٦٣) حديث .	١٨٣٥
٣٩ - « فضل النظر إليه ﷺ وتمنيه (٢٣٦٤) حديث .	١٨٣٦
٤٠ - « فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥-٢٣٦٨) حديث .	١٨٣٧
٤١ - « من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ (٢٣٦٩-٢٣٧١) حديث (فيه ١٥١ م) .	١٨٣٩
٤٢ - « من فضائل موسى ﷺ (٢٣٧٢-٢٣٧٥) حديث . (فيه ٣٣٩ م) .	١٨٤١
٤٣ - « ذكر يونس عليه السلام ، وقول النبي ﷺ « لا ينبغي لمبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى » (٢٣٧٦-٢٣٧٧) حديث .	١٨٤٦
٤٤ - « من فضائل يوسف عليه السلام (٢٣٧٨) حديث .	-
٤٥ - « من فضائل زكرياء ، عليه السلام (٢٣٧٩) حديث .	١٨٤٧
٤٦ - « من فضائل الخضر . عليه السلام (٢٣٨٠) حديث .	-

٤٤- كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم

الصفحة	
١٨٥٤	١ - باب من فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه (٢٣٨١ - ٢٣٨٨) حديث . (فيه ١٢٠٨ م) .
١٨٥٨	٢ - « من فضائل عمر رضى الله تعالى عنه (٢٣٨٩ - ٢٤٠٠) حديث .
١٨٦٦	٣ - « من فضائل عثمان بن عفان رضى الله عنه (٢٤٠١ - ٢٤٠٣) حديث .
١٨٧٠	٤ - « من فضائل علي بن أبي طالب رضى الله عنه (٢٤٠٤ - ٢٤٠٩) حديث .
١٨٧٥	٥ - « في فضل سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه (٢٤١٠ - ٢٤١٣) حديث . (فيه ١٧٤٨ م) .
١٨٧٩	٦ - « من فضائل طلحة والزبير رضى الله تعالى عنهما (٢٤١٤ - ٢٤١٨) حديث .
١٨٨١	٧ - « فضائل أبي عبيدة بن الجراح ، رضى الله تعالى عنه (٢٤١٩ - ٢٤٢٠) حديث .
١٨٨٢	٨ - « فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما (٢٤٢١ - ٢٤٢٣) حديث .
١٨٨٣	٩ - « فضائل أهل بيت النبي ﷺ (٢٤٢٤) حديث .
١٨٨٤	١٠ - « فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضى الله عنهما (٢٤٢٥ - ٢٤٢٦) حديث .
١٨٨٥	١١ - « فضائل عبد الله بن جعفر رضى الله عنهما (٢٤٢٧ - ٢٤٢٩) حديث .
١٨٨٦	١٢ - « فضائل خديجة أم المؤمنين ، رضى الله عنها (٢٤٣٠ - ٢٤٣٧) حديث .
١٨٨٩	١٣ - « في فضل عائشة رضى الله تعالى عنها (٢٤٣٨ - ٢٤٤٧) حديث .
١٨٩٦	١٤ - « ذكر حديث أم زرع (٢٤٤٨) حديث .
١٩٠٢	١٥ - « فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام (٢٤٤٩ - ٢٤٥٠) حديث .
١٩٠٦	١٦ - « من فضائل أم سلمة ، أم المؤمنين ، رضى الله عنها (٢٤٥١) حديث .
١٩٠٧	١٧ - « من فضائل زينب ، أم المؤمنين ، رضى الله عنها (٢٤٥٢) حديث .
-	١٨ - « من فضائل أم أيمن ، رضى الله عنها (٢٤٥٣ - ٢٤٥٤) حديث .
١٩٠٨	١٩ - « من فضائل أم سليم ، أم أنس بن مالك ، وبلال ، رضى الله عنهما (٢٤٥٥ - ٢٤٥٧) حديث .
١٩٠٩	٢٠ - « من فضائل أبي طلحة الأنصاري ، رضى الله تعالى عنه (٢١٤٤) حديث (فيه ٢١٤٤ م) .
١٩١٠	٢١ - « من فضائل بلال ، رضى الله عنه (٢٤٥٨) حديث .
-	٢٢ - « من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه ، رضى الله تعالى عنهما (٢٤٥٩ - ٢٤٦٤) حديث .
١٩١٤	٢٣ - « من فضائل أبي بن كعب وجماعة من الأنصار ، رضى الله تعالى عنهم (٢٤٦٥) حديث . (فيه ٧٩٩ م) .
١٩١٥	٢٤ - « من فضائل سعد بن معاذ ، رضى الله عنه (٢٤٦٦ - ٢٤٦٩) حديث .
١٩١٧	٢٥ - « من فضائل أبي دجانة ، سماك بن خرشة ، رضى الله تعالى عنه (٢٤٧٠) حديث .
-	٢٦ - « من فضائل عبد الله بن عمرو بن حرام ، والد جابر ، رضى الله تعالى عنهما (٢٤٧١) حديث .
١٩١٨	٢٧ - باب من فضائل جليبيب ، رضى عنه (٢٤٧٢) حديث .
١٩١٩	٢٨ - « من فضائل أبي ذر ، رضى الله عنه (٢٤٧٣ - ٢٤٧٤) حديث .
١٩٢٥	٢٩ - « من فضائل جرير بن عبد الله رضى الله تعالى عنه (٢٤٧٥ - ٢٤٧٦) حديث .

الجزء الرابع ٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله تعالى عنهم (٣٠-٦٠) باب (٢٤٧٧-٢٥٤٧) حديث

الصفحة	٤٤ - كتاب فضائل الصحابة رضى الله عنهم (تابع)
١٩٢٧	٣٠ - باب فضائل عبد الله بن عباس ، رضى الله عنهما (٢٤٧٧) حديث .
—	٣١ - « من فضائل عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (٢٤٧٨-٢٤٧٩) حديث .
١٩٢٨	٣٢ - « من فضائل أنس بن مالك ، رضى الله عنه (٢٤٨٠-٢٤٨٢) حديث .
١٩٣٠	٣٣ - « من فضائل عبد الله بن سلام ، رضى الله عنه (٢٤٨٣-٢٤٨٤) حديث .
١٩٣٢	٣٤ - « فضائل حسان بن ثابت ، رضى الله عنه (٢٤٨٥-٣٤٩٠) حديث .
١٩٣٨	٣٥ - « من فضائل أبي هريرة الدوسى ، رضى الله عنه (٢٤٩١-٢٤٩٣) حديث . (في ٢٤٩٢ م) .
١٩٤١	٣٦ - « من فضائل أهل بدر ، رضى الله عنهم ، وقصة حاطب بن أبى بلتمه (٢٤٩٤-٢٤٩٥) حديث .
١٩٤٢	٣٧ - « من فضائل أصحاب الشجرة ، أهل بيعة الرضوان ، رضى الله عنهم (٢٤٩٦) حديث .
١٩٤٣	٣٨ - « من فضائل أبى موسى وأبى عامر الأشعريين ، رضى الله عنهما (٢٤٩٧-٢٤٩٨) حديث .
١٩٤٤	٣٩ - « من فضائل الأشعريين ، رضى الله عنهم (٢٤٩٩-٢٥٠٠) حديث .
١٩٤٥	٤٠ - « من فضائل أبى سفيان بن حرب ، رضى الله عنه (٢٥٠١) حديث .
١٩٤٦	٤١ - « من فضائل جعفر بن أبى طالب ، وأسماء بنت عميس ، وأهل سفينتهم ، رضى الله عنهم (٢٥٠٢-٢٥٠٣) حديث .
١٩٤٧	٤٢ - « من فضائل سلمان وصهيب وبلال ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٠٤) حديث .
١٩٤٨	٤٣ - « من فضائل الأنصار ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٠٥-٢٥١٠) حديث .
١٩٤٩	٤٤ - « فى خير دور الأنصار ، رضى الله عنهم (٢٥١١-٢٥١٢) حديث .
١٩٥١	٤٥ - « فى حسن صحبة الأنصار ، رضى الله عنهم (٢٥١٣) حديث .
١٩٥٢	٤٦ - « دعاء النبي ﷺ لنفار وأسلم (٢٥١٤-٢٥١٨) حديث .
١٩٥٤	٤٧ - « من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطى . (٢٥١٩-٢٥٢٥) حديث .
١٩٥٨	٤٨ - « خيار الناس (٢٥٢٩) حديث .
—	٤٩ - « من فضائل نساء قريش (٢٥٢٧) حديث .
١٩٦٠	٥٠ - « مواخاة النبي ﷺ بين أصحابه ، رضى الله تعالى عنهم (٢٥٢٨-٢٥٣٠) حديث .
١٩٦١	٥١ - « بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه ، وبقاء أصحابه أمان للأمة (٢٥٣١) .
١٩٦٢	٥٢ - « فضل الصحابة ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم (٢٥٣٢-٢٤٣٦) حديث .
١٩٦٥	٥٣ - « قوله ﷺ «لأنأتى مائة سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم» (٢٥٣٧-٢٥٣٩) حديث . (في ٢٥٣٨ م) .
١٩٦٧	٥٤ - « تحريم سب الصحابة ، رضى الله عنهم (٢٥٤٠-٢٥٤١) حديث .
١٩٦٨	٥٥ - « من فضائل أويس القرظى ، رضى الله عنه (٢٥٤٢) حديث .
١٩٧٠	٥٦ - « وصية النبي ﷺ بأهل مصر (٢٥٤٣) حديث .
١٩٧١	٥٧ - « فضل أهل عمان (٢٥٤٤) حديث .
—	٥٨ - « ذكر كذاب تقيف ، ومبيرها (٢٥٤٥) حديث .
١٧١٢	٥٩ - « فضل فارس (٢٥٤٦) حديث .
٩٩٧٣	٦٠ - « قوله ﷺ «الناس كابل مائة، لا يجد فيها راحلة» (٢٥٤٧) حديث .

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب

الصفحة	
١٩٧٤	١ - باب بر الوالدين، وأنها أحق به (٢٥٤٩-٢٥٤٨) حديث .
١٩٧٦	٢ - « تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة، وغيرها (٢٥٥٠) حديث .
١٩٧٨	٣ - « رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند السكر ، فلم يدخل الجنة (٢٥٥١) حديث .
١٩٧٩	٤ - « فضل صلة أصدقاء الأب والأم ، ونحوها (٢٥٥٢) حديث .
١٩٨٠	٥ - « تفسير البر والإثم (٢٥٥٣) حديث .
-	٦ - « صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٤-٢٥٥٨) حديث .
١٩٨٣	٧ - « تحريم التحاسد والتباغض والتدابير (٢٥٥٩) حديث .
١٩٨٤	٨ - « تحريم الهجر فوق ثلاث ، بلا عذر شرعي (٢٥٦٠-٢٥٦٢) حديث .
١٩٨٥	٩ - « تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجس ، ونحوها (٢٥٦٣) حديث .
١٩٨٦	١٠ - « تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله (٢٥٦٤) حديث .
١٩٨٧	١١ - « النهي عن الشحناء والتهاجر (٢٥٦٥) حديث .
١٩٨٨	١٢ - « في فضل الحب في الله (٢٥٦٦-٢٥٦٧) حديث .
١٩٨٩	١٣ - « فضل عيادة المريض (٢٥٦٨-٢٥٦٩) حديث .
١٩٩٠	١٤ - « ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوك يشا كما (٢٥٧٠-٢٥٧٦) حديث .
١٩٩٤	١٥ - « تحريم الظلم (٢٥٧٧-٢٥٨٣) حديث .
١٩٩٨	١٦ - « نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً (٢٥٨٤) حديث .
١٩٩٩	١٧ - « تراحم المؤمنين وتماطفهم وتماضدتم (٢٥٨٥-٢٥٨٦) حديث .
٢٠٠٠	١٨ - « النهي عن السباب (٢٥٨٧) حديث .
٢٠٠١	١٩ - « استحياب العفو والتواضع (٢٥٨٨) حديث .
-	٢٠ - « تحريم الغيبة (٢٥٨٩) حديث .
٢٠٠٢	٢١ - « بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا ، بأن يستر عليه في الآخرة (٢٥٩٠) حديث .
-	٢٢ - « مداراة من يتق فحشه (٢٥٩١) حديث .
٢٠٠٣	٢٣ - « فضل الرفق (٢٥٩٢-٢٥٩٤) حديث .
٢٠٠٤	٢٤ - « النهي عن لعن الدواب وغيرها (٢٥٩٥-٢٥٩٩) حديث .
٢٠٠٧	٢٥ - « من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه ، وليس هو أهلاً لذلك ، كان له زكاة وأجر ورحمة .
	(٢٦٠٠-٢٦٠٤) حديث . (في ٢٦٠١ م و ٢٦٠٢ م)
٢٠١١	٢٦ - « ذم ذى الوجهين وتحريم فعله (٢٥٢٦) حديث . (في ٢٥٢٦ م)

٤٥ - كتاب البر والصلة والآداب (تابع)

	الصفحة
٢٧ - باب تحريم الكذب، وبيان البياح منه (٢٦٠٥) حديث .	٢٠١١
٢٨ - « تحريم التهمة (٢٦٠٦) حديث .	٢٠١٢
٢٩ - « قبيح الكذب، وحسن الصدق وفعله (٢٦٠٧) حديث .	-
٣٠ - « فضل من يملك نفسه عند الغضب، وبأى شيء يذهب الغضب (٢٦٠٨-٢٦١٠) حديث .	٢٠١٤
٣١ - « خلق الإنسان خلقاً لا يتألك (٢٦١١) حديث .	٢٠١٦
٣٢ - « النهي عن ضرب الوجه (٢٦١٢) حديث .	-
٣٣ - « الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق (٢٦١٣) حديث .	٢٠١٧
٣٤ - « أمر من مرّ بسلاح، في مسجد أو سوق أو غيرها من المواضع الجامعة للناس، أن يمسك بنفسها (٢٦١٤-٢٦١٥) حديث .	٢٠١٨
٣٥ - « النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم (٢٦١٦-٢٦١٧) حديث .	٢٠٢٠
٣٦ - « فضل إزالة الأذى عن الطريق (٢٦١٨) حديث (فيه ١٩١٤ م) .	٢٠٢١
٣٧ - « تحريم تمذيب المرأة ونحوها، من الحيوان الذي لا يؤذى (٢٦١٩) حديث (فيه ٢٢٤٢ م) .	٢٠٢٢
٣٨ - « تحريم السكر (٢٦٢٠) حديث .	٢٠٢٣
٣٩ - « النهي عن تقطيع الإنسان من رحمة الله تعالى (٢٦٢١) حديث .	-
٤٠ - « فضل الضعفاء والخاملين (٢٦٢٢) حديث .	٢٠٢٤
٤١ - « النهي عن قول: هلك الناس (٢٦٢٣) حديث .	-
٤٢ - « الوصية بالجار، والإحسان إليه (٢٦٢٤-٢٦٢٥ م) حديث .	٢٠٢٥
٤٣ - « استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء (٢٦٢٦) حديث .	٢٠٢٦
٤٤ - « استحباب الشفاعة فيما ليس بمحرام (٢٦٢٧) حديث .	-
٤٥ - « استحباب مجالسة الصالحين، ومجانبة قرناء السوء (٢٦٢٨) حديث .	-
٤٦ - « فضل الإحسان إلى البنات (٢٦٢٩-٢٦٣١) حديث .	٢٠٢٧
٤٧ - « فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٢٦٣٢-٢٦٣٦) حديث .	٢٠٢٨
٤٨ - « إذا أحب الله عبداً، حبّبه إلى عبادته (٢٦٣٧) حديث .	٢٠٣٠
٤٩ - « الأرواح جنود مجنّدة (٢٦٣٨) حديث .	٢٠٣١
٥٠ - « الرء مع من أحب (٢٦٣٩-٢٦٤١) حديث .	٢٠٣٢
٥١ - « إذا أتني على الصالح، فهي بشرى ولا تضره (٢٦٤٢) حديث .	٢٠٣٤

٤٦ - كتاب القدر

- ٢٠٣٦ ١ - باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه ، وكتابة رزقه وأجله وعمله وشقاوته وسعادته (٢٦٤٣ - ٢٦٦٤) حديث .  
 (في ١١٢ م).
- ٢٠٤٢ ٢ - « حجاج آدم وموسى عليهما السلام (٢٦٥٢ - ٢٦٥٣) حديث .
- ٢٠٤٥ ٣ - « تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤) حديث .
- ٤ - « كل شيء بقدر (٢٦٥٥ - ٢٦٥٦) حديث .
- ٢٠٤٦ ٥ - « قدر على ابن آدم حظه من الزنى وغيره (٢٦٥٧) حديث .
- ٢٠٤٧ ٦ - « معنى كل مولود يولد على الفطرة ، وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٥٨ - ٢٦٦٢) حديث
- ٢٠٥٠ ٧ - « بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها ، لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر (٢٦٦٣) حديث .
- ٢٠٥٢ ٨ - « في الأمر بالقوة وترك المعجز ، والاستماناة بالله ، وتفويض القادر لله (٢٦٦٤) حديث .

٤٧ - كتاب العلم

	المفحة
١ - باب النهى عن اتباع متشابه القرآن ، والتحذير من متبعيه ، والنهى عن الاختلاف في القرآن	٢٠٥٣
حديث . (٢٦٦٧-٢٦٦٥)	
٢ - « في الألة الخصم (٢٦٦٨) حديث .	٢٠٥٤
٣ - « اتباع سنن اليهود والنصارى (٢٦٦٩) حديث .	-
٤ - « هلك المنتظمون (٢٦٧٠) حديث .	٢٠٥٥
٥ - « رفع العلم وقبضه ، وظهور الجهل والفتن ، في آخر الزمان (٢٦٧١-٢٦٧٣) حديث (فيه ١٥٧ م) .	٢٠٥٦
٦ - « من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٢٦٧٤) حديث (فيه ١٠١٧ م) .	٢٠٥٩

٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

	الصفحة
١ - باب الحث على ذكر الله (٢٦٧٥-٢٦٧١) حديث .	٢٠٦١
٢ - « في أسماء الله تعالى ، وفضل من أحصاها (٢٦٧٧) حديث .	٢٠٦٢
٣ - « العزم بالدعاء ، ولا يقل : إن شئت (٢٦٧٨-٢٦٧٩) حديث .	٢٠٦٣
٤ - « كراهة تمخى الموت ، لضرّ نزل به (٢٦٨٠-٢٦٨٢) حديث .	٢٠٦٤
٥ - « من أحب لقاء الله ، أحب الله لقاءه . ومن كره لقاء الله ، كره الله لقاءه (٢٦٨٣-٢٦٨٦) حديث .	٢٠٦٥
٦ - « فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله (٢٦٨٧) حديث (فيه ٢٦٧٥ م) .	٢٠٦٧
٧ - « كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة في الدنيا (٢٦٨٨) حديث .	٢٠٦٨
٨ - « فضل مجالس الذكر (٢٦٨٩) حديث .	٢٠٦٩
٩ - « فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار (٢٦٩٠) حديث .	٢٠٧٠
١٠ - « فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٦٩١-٢٦٩٨) حديث .	٢٠٧١
١١ - « فضل الاجتماع على تلاوة القرآن ، وعلى الذكر (٢٦٩٩-٢٧٠١) حديث .	٢٠٧٤
١٢ - « استجاب الاستغفار والاستكثار منه (٢٧٠٢-٢٧٠٣) حديث .	٢٠٧٥
١٣ - « استجاب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤-٢٧٠٥) حديث .	٢٠٧٦
١٤ - « التعمود من شر الفتن وغيرها (٥٨٩) حديث (فيه ٥٨٩ م) .	٢٠٧٨
١٥ - « التعمود من المعجز والسكسل وغيره (٢٧٠٦) حديث .	٢٠٧٩
١٦ - « التعمود من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره (٢٧٠٧-٢٧٠٩) حديث .	٢٠٨٠
١٧ - « ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٢٧١٠-٢٧١٥) حديث .	٢٠٨١
١٨ - « التعمود من شر ما عمل ، ومن شر ما لم يعمل (٢٧١٦-٢٧٢٥) حديث .	٢٠٨٥
١٩ - « التسبيح أول النهار وعند النوم (٢٧٢٦-٢٧٢٨) حديث .	٢٠٩٠
٢٠ - « استجاب الدعاء عند صياح الديك (٢٧٢٩) حديث .	٢٠٩١
٢١ - « دعاء السكر (٢٧٣٠) حديث .	-
٢٢ - « فضل سبحان الله وبجمده (٢٧٣١) حديث .	٢٠٩٣
٢٣ - « فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب (٢٧٣٢-٢٧٣٣) حديث . (فيه ٢٧٣٢ م) .	٢٠٩٤
٢٤ - « استجاب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب (٢٧٣٤) حديث .	٢٠٩٥
٢٥ - « بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يجعل فيقول : دعوت فلم يستجب لي (٢٧٣٥) حديث .	-
كتاب الرقاق	
٢٦ - « أكثر أهل الجنة الفقراء ، وأكثر أهل النار النساء ، وبيان الفتنة بالنساء (٢٧٣٦-٢٧٤٢) حديث .	٢٠٩٦
٢٧ - « قصة أصحاب النار الثلاثة ، والتوسل بصالح الأعمال (٢٧٤٣) حديث .	٢٠٩٩

٤٩ - كتاب التوبة

	الصفحة
١ - باب في الحض على التوبة والفرح بها (٢٧٤٤-٢٧٤٧) حديث (فيه ٢٦٧٥ م).	٢١٠٢
٢ - « سقوط الذنوب بالاستغفار ، توبة (٢٧٤٨-٢٧٤٩) حديث .	٢١٠٥
٣ - « فضل دوام الذكر والفكر في أمور الآخرة ، والمراقبة ، وجواز ترك ذلك في بعض الأوقات : والاشتغال بالدنيا (٢٧٥٠) حديث .	٢١٠٦
٤ - « في سعة رحمة الله تعالى ، وأنها سبقت غضبه (٢٧٥١-٢٧٥٧) حديث (فيه ٢٦١٩ م) .	٢١٠٧
٥ - « قبول التوبة من الذنوب ، وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٨-٢٧٥٩) حديث .	٢١١٢
٦ - « غيرة الله تعالى ، وتحريم الفواحش (٢٧٦٠-٢٧٦٢) حديث . (فيه ٢٧٦١ م و ٢٧٦٢ م) .	٢١١٣
٧ - « قول الله تعالى : إن الحسنات يذهبن السيئات (٢٧٦٣-٢٧٦٥) حديث .	٢١١٥
٨ - « قبول توبة القاتل ، وإن كثر قتله (٢٧٦٦-٢٧٦٨) حديث .	٢١١٨
٩ - « حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (٢٧٦٩) حديث .	٢١٢٠
١٠ - « في حديث الإفك ، وقبول توبة القاذف (٢٧٧٠) حديث .	٢١٢٩
١١ - « براءة حرم النبي ﷺ ، من الربية (٢٧٧١) حديث .	٢١٣٩

	الصفحة
٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم (٢٧٧٢ - ٢٧٨٤) حديث .	٢١٤٠
كتاب صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥ - ٢٧٨٨) حديث .	٢١٤٧
١ - باب ابتداء الخلق ، وخلق آدم عليه السلام (٢٧٨٩) حديث .	٢١٤٩
٢ - « في البعث والنشور ، وصفة الأرض يوم القيامة (٢٧٩٠ - ٢٧٩١) حديث .	٢١٥٠
٣ - « نزل أهل الجنة (٢٧٩٢ - ٢٧٩٣) حديث .	٢١٥١
٤ - « سؤال اليهود والنبي ﷺ عن الروح ، وقوله تعالى : ويستلونك عن الروح ، الآية (٢٧٩٤-٢٧٩٥) حديث .	٢١٥٢
٥ - « في قوله تعالى : وما كان الله ليعذبهم وأنت فهم ، الآية (٢٧٩٦) حديث .	٢١٥٤
٦ - « قوله : إن الإنسان ليطغى . أن رآه استغنى (٢٧٩٧) حديث .	-
٧ - « الدخان (٢٧٩٨ - ٢٧٩٩) حديث .	٢١٥٥
٨ - « انشقاق القمر (٢٨٠٠ - ٢٨٠٣) حديث .	٢١٥٨
٩ - « لا أحد أصبر على أذى ، من الله عز وجل (٢٨٠٤) حديث .	٢١٦٠
١٠ - « طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهباً (٢٨٠٥) حديث .	-
١١ - « يحشر الكافر على وجهه (٢٨٠٦) حديث .	٢١٦١
١٢ - « صبغ أنعم أهل الدنيا في النار ، وصبغ أشدم يؤسا في الجنة (٢٨٠٧) حديث .	٢١٦٢
١٣ - « جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة ، وتجيل حسنات الكافر في الدنيا (٢٨٠٨) حديث .	-
١٤ - « مثل المؤمن كالزرع ، ومثل الكافر كشجر الأرز (٢٨٠٩ - ٢٨١٠) حديث .	٢١٦٣
١٥ - « مثل المؤمن مثل النخلة (٢٨١١) حديث .	٢١٦٤
١٦ - « تحريش الشيطان ، وبمته سراياه لفتنة الناس ، وأن مع كل إنسان قريناً (٢٨١٢ - ٢٨١٥) حديث .	٢١٦٦
١٧ - « لن يدخل أحد الجنة بعمله ، بل برحمة الله تعالى (٢٨١٦-٢٨١٨) حديث . (فيه ٢٨١٦ صم و٢٨١٧ صم)	٢١٦٩
١٨ - « إكثار الأعمال ، والاجتهاد في العبادة (٢٨١٩ - ٢٨٢٠) حديث .	٢١٧١
١٩ - « الاقتصاد في الموعظة (٢٨٢١) حديث .	٢١٧٢

	الصفحة
٥١ - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها	٢١٧٤
. حديث (٢٨٢٢ - ٢٨٢٥)	
١ - باب أن في الجنة شجرة ، يسير الراكب في ظلها مائة عام ، لا يقطمها (٢٨٢٦ - ٢٨٢٨) حديث .	٢١٧٥
٢ - « إجلال الرضوان على أهل الجنة ، فلا يخط عليهم أبدا (٢٨٢٩) حديث .	٢١٧٦
٣ - « ترى أهل الجنة أهل النرف ، كجاري الكوكب في السماء (٢٨٣٠-٢٨٣١) حديث . (فيه ٢٨٣١ ص).	٢١٧٧
٤ - « فيمن يود رؤية النبي ﷺ ، بأهله وماله (٢٨٣٢) حديث .	٢١٧٨
٥ - « في سوق الجنة ، وما يتالون فيها من النعيم والجمال (٢٨٣٣) حديث .	-
٦ - « أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، وصفاتهم وأزواجهم (٢٨٣٤) حديث .	-
٧ - « في صفات الجنة وأهلها ، وتسيبهم فيها بكرة وعشيا (٢٨٣٤ - ٢٨٣٥) حديث .	٢١٨٠
٨ - « في دوام نعيم أهل الجنة ، وقوله تعالى : ونوردوا أن تلـكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملون (٢٨٣٦ - ٢٨٣٧) حديث .	٢١٨١
٩ - « في صفة خيام الجنة ، وما للمؤمنين فيها من الأهلين (٢٨٣٨) حديث .	٢١٨٢
١٠ - « ما جاء في الدنيا من أنهار الجنة (٢٨٣٩) حديث .	٢١٨٣
١١ - « يدخل الجنة أقوام ، أفئدتهم مثل أفئدة الطير (٢٨٤٠ - ٢٨٤١) حديث .	-
١٢ - « في شدة حر جهنم ، وبعد قعرها ، وما تأخذ من المذنبين (٢٨٤٢ - ٢٨٤٥) حديث .	٢١٨٤
١٣ - « النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٤٦-٢٨٥٧) حديث . (فيه ٢١٢٨ ص).	٢١٨٦
١٤ - « فناء الدنيا ، وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٨ - ٢٨٦١) حديث .	٢١٩٣
١٥ - « في صفة يوم القيامة ، أعاننا الله على أهوالها (٢٨٦٢ - ٢٨٦٤) حديث .	٢١٩٥
١٦ - « الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (٢٨٦٥) حديث .	٢١٩٧
١٧ - « عرض مقعد الميت ، من الجنة أو النار ، عليه ، وإثبات عذاب القبر والتموذ منه (٢٨٦٦-٢٨٧٥) حديث .	٢١٩٩
١٨ - « إثبات الحساب (٢٨٧٦) حديث .	٢٢٠٤
١٩ - « الأمر بحسن الظن بالله تعالى ، عند الموت (٢٨٧٧ - ٢٨٧٩) حديث .	٢٢٠٥

٥٢ - كتاب الفتن وأشرط الساعة

	الصفحة
١ - باب اقتراب الفتن ، وفتح ردم يأجوج ومأجوج (٢٨٨٠-٢٨٨١) حديث .	٢٢٠٧
٢ - « الخسف بالجيش الذي يؤم البيت (٢٨٨٢-٢٨٨٤) حديث .	٢٢٠٨
٣ - « نزول الفتن كمواقع القطار (٢٨٨٥-٢٨٨٧) حديث .	٢٢١١
٤ - « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما (٢٨٨٨) حديث (فيه ١٥٧ م) .	٢٢١٣
٥ - « هلاك هذه الأمة بمضهم بيمض (٢٨٨٩-٢٨٩٠) حديث .	٢٢١٥
٦ - « إخبار النبي ﷺ فيما يكون إلى قيام الساعة (٢٨٩١-٢٨٩٢) حديث .	٢٢١٦
٧ - « في الفتنة التي تموج كوج البحر (٢٨٩٣) حديث (فيه ١٤٤ م) .	٢٢١٨
٨ - « لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من الذهب (٢٨٩٤-٢٨٩٦) حديث .	٢٢١٩
٩ - « في فتح القسطنطينية ، وخروج الدجال ، ونزول عيسى ابن مريم (٢٨٩٧) حديث .	٢٢٢١
١٠ - « تقوم الساعة والروم أكثر الناس (٢٨٩٨) حديث .	٢٢٢٢
١١ - « إقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال (٢٨٩٩) حديث .	٢٢٢٣
١٢ - « ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال (٢٩٠٠) حديث .	٢٢٢٥
١٣ - « في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٩٠١) حديث .	-
١٤ - « لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز (٢٩٠٢) حديث .	٢٢٢٧
١٥ - « في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة (٢٩٠٣-٢٩٠٤) حديث .	٢٢٢٨
١٦ - « الفتنة من المشرق ، من حيث يطلع قرنا الشيطان (٢٩٠٥) حديث .	-
١٧ - « لا تقوم الساعة حتى تمعد دوس ذا الخلصة (٢٩٠٦-٢٩٠٧) حديث .	٢٢٣٠
١٨ - « لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت ، من البلاء (٢٩٠٨-٢٩٢٣) حديث (فيه ١٥٧ م) .	٢٢٣١
١٩ - « ذكر ابن صبياد (٢٩٢٤-٢٩٣٢) حديث (فيه ١٦٩ م) .	٢٢٤٠
٢٠ - « ذكر الدجال وصفته وما ممه (٢٩٣٣-٢٩٣٧) حديث (فيه ١٦٩ م) .	٢٢٤٧
٢١ - « في صفة الدجال ، وبحريم المدينة عليه ، وقتل المؤمن وإحيائه (٢٩٣٨) حديث .	٢٢٥٦
٢٢ - « في الدجال ، وهو أهون على الله عز وجل (٢٩٣٩) حديث .	٢٢٥٧
٢٣ - « في خروج الدجال ومكته في الأرض ، ونزول عيسى وقتله إياه ، وذهاب أهل الخير والإيمان ، وبقاء شرار الناس ، وعبادتهم الأوثان ، والنفخ في الصور ، وبث من في القبور (٢٩٤٠-٢٩٤١) حديث .	٢٢٥٨

٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة (تابع)

	الصفحة
٢٤ - باب قصة الجساسة (٢٩٤٢-٢٩٤٣) حديث .	٢٢٦١
٢٥ - « في بقية من أحاديث الدجال (٢٩٤٤-٢٩٤٧) حديث .	٢٢٦٦
٢٦ - « فضل العبادة في المرح (٢٩٤٨) حديث .	٢٢٦٨
٢٧ - « قرب الساعة (٢٩٤٩-٣٩٥٤) حديث .	—
٢٨ - « ما بين الفختين (٢٩٥٥) حديث .	٢٢٧٠

	الصفحة
٥٣ - كتاب الزهد والرفائق (٢٩٧٩-٢٩٥٦) حديث (فيه ١٠٥٥ م).	٢٢٧٢
١ - باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ، إلا أن تذكروا بما كنتم (٢٩٨١-٢٩٨٠) حديث .	٢٢٨٥
٢ - « الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم (٢٩٨٣-٢٩٨٢) حديث .	٢٢٨٦
٣ - « فضل بناء المساجد (٥٣٣) حديث (فيه ٥٣٣ م) .	٢٢٨٧
٤ - « الصدقة في المساكين (٢٩٨٤) حديث .	٢٢٨٨
٥ - « من أشرك في عمله غير الله .	٢٢٨٩
وفي نسخة : باب تحريم الرياء (٢٩٨٥-٢٩٨٧) حديث .	
٦ - « التكلم بالكلمة يهوى بها في النار .	٢٢٩٠
وفي نسخة : باب حفظ اللسان (٢٩٨٨) حديث .	
٧ - « عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله ، وينهى عن المنكر ويفعله (٢٩٨٩) حديث .	-
٨ - « النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه (٢٩٩٠) حديث .	٢٢٩١
٩ - « تسميت العاطس ، وكراهة التثاؤب (٢٩٩١-٢٩٩٥) حديث .	٢٢٩٢
١٠ - « في أحاديث متفرقة (٢٩٩٦) حديث .	٢٢٩٤
١١ - « في الفأر وأنه مسخ (٢٩٩٧) حديث .	-
١٢ - « لا يبلغ المؤمن من جحر مرتين (٢٩٩٨) حديث .	٢٢٩٥
١٣ - « المؤمن أمره كله خير (٢٩٩٩) حديث .	-
١٤ - « النهي عن الدخ إذا كان فيه إفراط ، وخيف منه فتنة على المدوح (٣٠٠٠-٣٠٠٢) حديث .	٢٢٩٦
١٥ - « مناولة الأكبر (٣٠٠٣) حديث .	٢٢٩٨
١٦ - « التثبت في الحديث ، وحكم كتابة العلم (٣٠٠٤) حديث (فيه ٢٤٩٣ م) .	-
١٧ - « قصة أصحاب الأخدود والساحر والراهب والغلام (٣٠٠٥) حديث .	٢٢٩٩
١٨ - « حديث جابر الطويل ، وقصة أبي اليسر (٣٠٠٦-٣٠١٤) حديث .	٢٣٠١
١٩ - « حديث الهجرة ويقال له : حديث الرجل (٢٠٠٩) حديث (فيه ٢٠٠٩ م) .	٢٣٠٩

	الصفحة
٥٤ - كتاب التفسير (٣٠١٥-٣٠٢٦) حديث	٢٣١٥
١ - باب في قوله تعالى : ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله (٣٠٢٧) حديث .	٢٣١٩
٢ - « في قوله تعالى : خذوا زينتكم عند كل مسجد (٣٠٢٨) حديث .	٢٣٢٠
٣ - « في قوله تعالى : ولا تكررهما فتياتكم على البناء (٣٠٢٩) حديث .	-
٤ - « في قوله تعالى : أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة (٣٠٣٠) حديث .	٢٣٢١
٥ - « في سورة براءة والأنفال والحشر (٣٠٣١) حديث .	٢٣٢٢
٦ - « في نزول تحريم الخمر (٣٠٣٢) حديث .	-
٧ - « في قوله تعالى : هذان خصمان اختصموا في ربهم (٣٠٣٣) حديث .	٢٣٢٣

## الفهرس الثانی

---

( الرقم المسلسل لجميع الأحادیث بغير المكرر )

\*\*\*

من كتاب فتح الباري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم الدائم للحديث في صحيح مسلم
--------------------	---	--	-------------------------------------

### مقدمة الصحيح

٩٠	علي بن أبي طالب	المقدمة ح ١	١
٩٢	أنس بن مالك	ح ٢	٢
٩٤	أبو هريرة	ح ٣	٣
٦٨٧	النفيرة بن شعبة	ح ٤	٤
—	أبو هريرة	ح ٥	٥
—	أبو هريرة	ح ٦	٦
—	أبو هريرة	ح ٧	٧

### ١ - كتاب الإيمان

—	عمر بن الخطاب	ك ١ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤	٨
٤٦	أبو هريرة	ك ١ ح ٥ و ٦	٩
٤٦	أبو هريرة	ك ١ ح ٧	١٠
٤٢	طلحة بن عبيد الله	ك ١ ح ٨ و ٩	١١
—	أنس بن مالك	ك ١ ح ١٠ و ١١	١٢
٧٤١	أبو أيوب الأنصاري	ك ١ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٣
٧٤٢	أبو هريرة	ك ١ ح ١٥	١٤
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	١٥
٨	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦
٤٨	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ١ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٨
٧٤٠	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩
٧٤٤	أبو بكر الصديق	ك ١ ح ٣٢	٢٠
٧٤٣	عمر بن الخطاب		
١٤٠٦	أبو هريرة	ك ١ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٢١
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٣٥ م	٢١ م
٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٣٦	٢٢
—	سمد بن طارق	ك ١ ح ٣٧ و ٣٨	٢٣
٧١٧	المسيب بن حزن	ك ١ ح ٣٩ و ٤٠	٢٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٤١ و ٤٢	٢٥
—	عنان بن عفان	ك ١ ح ٤٣	٢٦
—	أبو هريرة	(ك ١ ح ٤٤)	٢٧
—	أبو هريرة أو أبو سعيد الخدرى	(ك ١ ح ٤٥)	
١٦٠٤	عبادة بن الصامت	ك ١ ح ٤٦	٢٨
—	عبادة بن الصامت	ك ١ ح ٤٧	٢٩
١٣٧١	مماذ بن جبل	ك ١ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١	٣٠
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٥٢	٣١
١٠٩	أنس بن مالك	ك ١ ح ٥٣	٣٢
٢٨٠	عتبان بن مالك	ك ١ ح ٥٤ و ٥٥	٣٣
—	العباس بن عبد المطلب	ك ١ ح ٥٦	٣٤
٩	أبو هريرة	ك ١ ح ٥٧ و ٥٨	٣٥
٢٣	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٥٩	٣٦
٢٣٤٨	عمران بن حصين	ك ١ ح ٦٠ و ٦١	٣٧
—	سفيان بن عبد الله الثقفى	ك ١ ح ٦٢	٣٨
١٢	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ٦٣	٣٩
١٠	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ٦٤	٤٠
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٦٥	٤١
١١	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٦٦	٤٢
١٦	أنس بن مالك	ك ١ ح ٦٧ و ٦٨	٤٣
١٥	أنس بن مالك	ك ١ ح ٦٩ و ٧٠	٤٤
١٣	أنس بن مالك	ك ١ ح ٧١ و ٧٢	٤٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٧٣	٤٦
٢١٣٢	أبو هريرة	ك ١ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٤٧
٢٣٢٧	أبو شريح الخزازى	ك ١ ح ٧٧	٤٨
—	أبو سعيد الخدرى	ك ١ ح ٧٨ و ٧٩	٤٩
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٨٠	٥٠
١٥٦٢	أبو مسعود الأنصارى	ك ١ ح ٨١	٥١
١٥٦١	أبو هريرة	ك ١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	٥٢

٨٧ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٩٢	٥٣
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٩٤ و ٩٣	٥٤
—	تميم الدارى	ك ١ ح ٩٦ و ٩٥	٥٥
٥١	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩	٥٦
١٢٢٠	أبو هريرة	ك ١ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٥٧
٣٢	عبد الله بن عمرو	ك ١ ح ١٠٦	٥٨
٣١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٥٩
٢٣٤٥	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١١١	٦٠
١٦٤٩	أبو ذر النخارى	ك ١ ح ١١٢	٦١
٢٥٠٢	أبو هريرة	ك ١ ح ١١٣	٦٢
١٩٢٩	سمند بن أبي وقاص أبو بكرة الثقفى	ك ١ ح ١١٤ و ١١٥	٦٣
١٩٣٠			
٤٤	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١١٦ و ١١٧	٦٤
١٠٢	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١١٨	٦٥
٨٩٤	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١١٩ و ١٢٠	٦٦
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٢١	٦٧
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٢	٦٨
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٣	٦٩
—	جرير بن عبد الله	ك ١ ح ١٢٤	٧٠
٥٠٢	زيد بن خالد الجهنى	ك ١ ح ١٢٥	٧١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٢٦	٧٢
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ١٢٧	٧٣
١٧	أنس بن مالك	ك ١ ح ١٢٨	٧٤
١٧٧٤	البراء بن عازب	ك ١ ح ١٢٩	٧٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٣٠	٧٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ١ ح ١٣٠	٧٧
—	على بن أبى طالب	ك ١ ح ١٣١	٧٨
—	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ١٣٢	٧٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢١٥	أبو سعيد الخدرى	ك ح ١٣٢	٨٠
—	أبو هريرة	ك ح ١٣٣	٨١
—	جار بن عبد الله	ك ح ١٣٤	٨٢
٢٥	أبو هريرة	ك ح ١٣٥	٨٣
١٢٤١	أبو ذر الغفارى	ك ح ١٣٦	٨٤
٣٤٣	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠	٨٥
١٩٦٢	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٤١، ١٤٢	٨٦
١٢٩١	أبو بكر التقي	ك ح ١٤٣	٨٧
١٢٩٠	أنس بن مالك	ك ح ١٤٤	٨٨
١٣٢٥	أبو هريرة	ك ح ١٤٥	٨٩
٢٣١٠	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ح ١٤٦	٩٠
—	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩	٩١
٦٦١	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٥٠	٩٢
—	جار بن عبد الله	ك ح ١٥١، ١٥٢	٩٣
٦٦٠	أبو ذر الغفارى	ك ح ١٥٣، ١٥٤	٩٤
١٨٦٥	المقداد بن الأسود	ك ح ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧	٩٥
١٩٢٠	أسامة بن زيد	ك ح ١٥٨، ١٥٩	٩٦
—	جندب بن عبد الله البجلي	ك ح ١٦٠	٩٧
٢٥٢٣	عبد الله بن عمر	ك ح ١٦١	٩٨
—	سلمة بن الأكوع	ك ح ١٦٢	٩٩
٢٥٥٢	أبو موسى الأشعري	ك ح ١٦٣	١٠٠
—	أبو هريرة	ك ح ١٦٤	١٠١
—	أبو هريرة	ك ح ١٦٤	١٠٢
٦٨٨	عبد الله بن مسعود	ك ح ١٦٥، ١٦٦	١٠٣
٦٨٩	أبو موسى الأشعري	ك ح ١٦٧	١٠٤
٢٣٢٢	حذيفة بن اليمان	ك ح ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠	١٠٥
—	أبو ذر الغفارى	ك ح ١٧١	١٠٦
—	أبو هريرة	ك ح ١٧٢	١٠٧
١١٧٨	أبو هريرة	ك ح ١٧٣، ١٧٤	١٠٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٢١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٧٥	١٠٩
٧١٩	ثابت بن الضحاك	ك ١ ح ١٧٦ و ١٧٧	١١٠
١٤٥١	أبو هريرة	ك ١ ح ١٧٨	١١١
١٣٨٦	سهل بن سعد الساعدي	ك ١ ح ١٧٩	١١٢
٧٢٠	جندب بن عبد الله البجلي	ك ١ ح ١٨٠ و ١٨١	١١٣
—	عمر بن الخطاب	ك ١ ح ١٨٢	١١٤
١٩١٤	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٣	١١٥
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ١٨٤	١١٦
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٥	١١٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٨٦	١١٨
—	أنس بن مالك .	ك ١ ح ١٨٧ و ١٨٨	١١٩
٢٥٣٢	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١	١٢٠
—	عمرو بن العاص	ك ١ ح ١٩٢	١٢١
٢٠٣٧	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ١٩٣	١٢٢
٧٦٧	حكيم بن حزام	ك ١ ح ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦	١٢٣
٣٠	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ١٩٧ و ١٩٨	١٢٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ١٩٩	١٢٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٠٠	١٢٦
١٢٤٢	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠١ و ٢٠٢	١٢٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٣ و ٢٠٤	١٢٨
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٥	١٢٩
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٦	١٣٠
٢٤٣٥	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	١٣١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٠٩ و ٢١٠	١٣٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢١١	١٣٣
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢١٢	١٣٤
١٥٤٧	أبو هريرة	ك ١ ح ٢١٣ و ٢١٤	١٣٥
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢١٤ و ٢١٦	١٣٥
٢٥٨٨	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢١٧	١٣٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو أمامة الحارثي	ك ١ ح ٢١٨ و ٢١٩	١٣٧
١١٧٦	عبد الله بن مسعود الأشعث بن قيس	ك ١ ح ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢	١٣٨
١١٧٧			
—	وائل بن حجر	ك ١ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	١٣٩
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٢٥	١٤٠
١٢٢٤	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ١ ح ٢٢٦	١٤١
٢٥٦٩	مقل بن يسار	ك ١ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩	١٤٢
٢٤٣٧	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣٠	١٤٣
٣٤١	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣١	١٤٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٢	١٤٥
—	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٣٢	١٤٦
٩٤٨	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٣	١٤٧
—	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢٣٤	١٤٨
١٤٥٠	حذيفة بن اليمان	ك ١ ح ٢٣٥	١٤٩
٢٦	سمد بن أبي وقاص	ك ١ ح ٢٣٦ و ٢٣٧	١٥٠
١٥٩٣	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٨	١٥١
٢٠٧٦	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٣٩	١٥٢
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٠	١٥٣
٨٢	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٤١	١٥٤
١١١٥	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦	١٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٤٧	١٥٦
١٣	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٨	١٥٧
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٤٩	١٥٨
١٥١٠	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٥٠ و ٢٥١	١٥٩
٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١ ح ٢٥٢ و ٢٥٣ و ٢٥٤	١٦٠
٤	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٥٥ و ٢٥٦ و ٢٥٧ و ٢٥٨	١٦١
١٦٨٤	أنس بن مالك	ك ١ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢	١٦٢
٢٣٥	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٦٣	١٦٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٥١٣	مالك بن صعصعة	ك ١ ح ٢٦٥، ٢٦٤	١٦٤
١٥٣٠	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٦٦، ٢٦٧	١٦٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠	١٦٦
—	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٧١	١٦٧
١٥٩٩	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٧٢	١٦٨
١٤٤٨ } ١٦١٦ }	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥	١٦٩
١٨١٦	جابر بن عبد الله	ك ١ ح ٢٧٦	١٧٠
١٦١٦	عبد الله بن عمر	ك ١ ح ٢٧٧	١٧١
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٧٨	١٧٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢٧٩	١٧٣
١٥٢٦	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢	١٧٤
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٨٣	١٧٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦	١٧٦
١٥٢٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١ ح ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠	١٧٧
—	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٢٩١، ٢٩٢	١٧٨
—	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥	١٧٩
٢٠٥٤	أبو موسى الأشعري	ك ١ ح ٢٩٦	١٨٠
—	صهيب بن سنان الرومي	ك ١ ح ٢٩٧، ٢٩٨	١٨١
٢١ } ٤٨٧ }	أبو هريرة	ك ١ ح ٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١	١٨٢
٢١	أبو سميد الخدرى	ك ١ ح ٣٠٢، ٣٠٣	١٨٣
٢١	أبو سميد الخدرى	ك ١ ح ٣٠٤، ٣٠٥	١٨٤
—	أبو سميد الخدرى	ك ١ ح ٣٠٦، ٣٠٧	١٨٥
٢٤٦٨	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣٠٨، ٣٠٩	١٨٦
—	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣١٠	١٨٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ١ ح ٣١١	١٨٨
—	المغيرة بن شعبة	ك ١ ح ٣١٢، ٣١٣	١٨٩
—	أبو ذر الغفاري	ك ١ ح ٣١٤، ٣١٥	١٩٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ح ٣١٦ و ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩ و ٣٢٠	١٩١
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٢١	١٩٢
٤٠	أنس بن مالك	ك ح ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦	١٩٣
١٥٧٩	أبو هريرة	ك ح ٣٢٧ و ٣٢٨	١٩٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ح ٣٢٩	١٩٥
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢	١٩٦
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٣٣	١٩٧
٢٣٨٧	أبو هريرة	ك ح ٣٣٤ و ٣٣٥ و ٣٣٦ و ٣٣٧	١٩٨
—	أبو هريرة	ك ح ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٠	١٩٩
٢٣٨٨	انس بن مالك	ك ح ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤	٢٠٠
—	جابر بن عبد الله	ك ح ٣٤٥	٢٠١
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ح ٣٤٦	٢٠٢
—	أنس بن مالك	ك ح ٣٤٧	٢٠٣
١٣٢٠	أبو هريرة	ك ح ٣٤٨ و ٣٤٩	٢٠٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٣٥٠	٢٠٥
١٣٢٠	أبو هريرة	ك ح ٣٥١ و ٣٥٢	٢٠٦
—	قبيصة بن الحارث وزهير بن عمرو	ك ح ٣٥٣ و ٣٥٤	٢٠٧
٧٣٩	عبد الله بن عباس	ك ح ٣٥٥ و ٣٥٦	٢٠٨
١٨١٤	العباس بن عبد المطلب	ك ح ٣٥٧ و ٣٥٨ و ٣٥٩	٢٠٩
١٨١٥	أبو سعيد الخدرى	ك ح ٣٦٠	٢١٠
—	أبو سعيد الخدرى	ك ح ٣٦١	٢١١
—	عبد الله بن عباس	ك ح ٣٦٢	٢١٢
٢٤٦٥	النهان بن بشير	ك ح ٣٦٣ و ٣٦٤	٢١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٣٦٥	٢١٤
٢٣١٥	عمرو بن الماص	ك ح ٣٦٦	٢١٥
٢٢٧٥	أبو هريرة	ك ح ٣٦٨ و ٣٦٩	٢١٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١ ح ٣٧	٢١٧
—	عمران بن حصين	ك ١ ح ٣٧١ و ٣٧٢	٢١٨
١٥٣٦	سهل بن سعد	ك ١ ح ٣٧٣	٢١٩
١٦٠٥	عبد الله بن عباس	ك ١ ح ٣٧٤ و ٣٧٥	٢٢٠
٢٤٥٢	عبد الله بن مسعود	ك ١ ح ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨	٢٢١
١٥٨٤	أبو سعيد الخدرى	ك ١ ح ٣٧٩ و ٣٨٠	٢٢٢

## ٢ - كتاب الطهارة

—	أبو مالك الأشعري	ك ٢ ح ١	٢٢٣
—	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ١	٢٢٤
١١٤	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢	٢٢٥
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٤٣	٢٢٦
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٦٥	٢٢٧
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٧	٢٢٨
١٣٠	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٨	٢٢٩
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ٩	٢٣٠
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ١٠ و ١١	٢٣١
—	عثمان بن عفان	ك ٢ ح ١٢ و ١٣	٢٣٢
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٣٣
—	عقبة بن عامر	ك ٢ ح ١٧	٢٣٤
١٤٦	عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري	ك ٢ ح ١٨	٢٣٥
١٤٦	عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري	ك ٢ ح ١٩	٢٣٦
١٣١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٣٧
١٥٥٧	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٣	٢٣٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٢٤	٢٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٢٥	٢٤٠
٥٣	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٢ ح ٢٦ و ٢٧	٢٤١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٢	أبو هريرة	ك ٢ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	٢٤٢
—	عمر بن الخطاب	ك ٢ ح ٣١	٢٤٣
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٢	٢٤٤
—	عنان بن عفان	ك ٢ ح ٣٣	٢٤٥
١١٥	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٤ و ٣٥	٢٤٦
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٧
—	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٣٨	٢٤٨
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٣٩	٢٤٩
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٠	٢٥٠
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤١	٢٥١
٥١٩	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٢	٢٥٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٤٣ و ٤٤	٢٥٣
١٨٣	أبو موسى الأشعري	ك ٢ ح ٤٥	٢٥٤
١٨٤	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٤٦ و ٤٧	٤٥٥
—	عبد الله بن عباس	ك ٢ ح ٤٨	٢٥٦
٢٢٩١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٤٩ و ٥٠	٢٥٧
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٥١	٢٥٨
٢٢٩٢	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	٢٥٩
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٥٥	٢٦٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٥٦	٢٦١
—	سلمان الفارسي	ك ٢ ح ٥٧	٢٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٥٨	٢٦٣
١٢١	أبو أيوب الأنصاري	ك ٢ ح ٥٩	٢٦٤
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٦٠	٢٦٥
١٢٢	عبد الله بن عمر	ك ٢ ح ٦١ و ٦٢	٢٦٦
١٢٥	أبو قتادة الأنصاري	ك ٢ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥	٢٦٧
١٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ٦٦ و ٦٧	٢٦٨
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٦٨	٢٦٩
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٦٩	٢٧٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٢٤	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٧١ و ٧٠	٢٧١
٢٥٧	جرير بن عبد الله	ك ٢ ح ٧٢	٢٧٢
١٦٩	حذيفة بن اليمان	ك ٢ ح ٧٣ و ٧٤	٢٧٣
١٤٥	الغيرة بن شمبة	ك ٢ ح ٧٥، ٧٦، ٧٧، ٧٨، ٧٩ و ٨٠	٢٧٤
		٨١ و ٨٢ و ٨٣	
—	بلال بن رباح	ك ٢ ح ٨٤	٢٧٥
—	علي بن أبي طالب	ك ٢ ح ٨٥	٢٧٦
—	بريدة بن الحصيب	ك ٢ ح ٨٦	٢٧٧
١٣١	أبو هريرة	ك ٢ ح ٨٧ و ٨٨	٢٧٨
١٣٨	أبو هريرة	ك ٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢٧٩
—	عبد الله بن المنفل	ك ٢ ح ٩٣	٢٨٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٢ ح ٩٤	٢٨١
١٧٨	أبو هريرة	ك ٢ ح ٩٥ و ٩٦	٢٨٢
—	أبو هريرة	ك ٢ ح ٩٧	٢٨٣
١٦٥	أنس بن مالك	ك ٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٨٤
—	أنس بن مالك	ك ٢ ح ١٠٠	٢٨٥
١٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠١ و ١٠٢	٢٨٦
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	٢٨٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٢٨٨
١٧٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٨	٢٨٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢ ح ١٠٩	٢٩٠
١٧٠	أسماء بنت أبي بكر	ك ٢ ح ١١٠	٢٩١
١٦٤	عبد الله بن عباس	ك ٢ ح ١١١	٢٩٢

### ٣ - كتاب الحيض

٢١٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢٠١	٢٩٣
٢١٤	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٣	٢٩٤
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٤	٢٩٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢١٢	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك ٣ ح ٥	٢٩٦
٢١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	٢٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١١ و ١٢	٢٩٨
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ١٣	٢٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٤	٣٠٠
٢١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٥	٣٠١
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ١٦	٣٠٢
١١١	علي بن أبي طالب	ك ٣ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٣٠٣
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٢٠	٣٠٤
٢٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢١ و ٢٢	٣٠٥
٢٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٣ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٣٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٢٦	٣٠٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣ ح ٢٧	٣٠٨
١٩٧	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٢٨	٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٢٩	٣١٠
—	أم سليم	ك ٣ ح ٣٠	٣١١
—	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٣١	٣١٢
١١٠	أم المؤمنين السيدة أم سلمة	ك ٣ ح ٣٢	٣١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٢ و ٣٣	٣١٤
—	نوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ٣ ح ٣٤	٣١٥
١٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٥ و ٣٦	٣١٦
١٨٨	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٣٧ و ٣٨	٣١٧
١٩٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٣٩	٣١٨
١٨٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٠ و ٤١	٣١٩
١٩٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٢	٣٢٠
١٨٧ ١٨٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٣٢١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٤٧	٣٢٢
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٤٨	٣٢٣
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت (أبي أمية)	ك ٣ ح ٤٩	٣٢٤
١٥٣	أنس بن مالك	ك ٣ ح ٥١ و ٥٠	٣٢٥
—	سفينة مولى النبي ﷺ	ك ٣ ح ٥٢ و ٥٣	٣٢٦
١٩٣	جبير بن مطعم	ك ٣ ح ٥٤ و ٥٥	٣٢٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٥٦	٣٢٨
١٩١	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٥٧	٣٢٩
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، أهند بنت أبي أمية	ك ٣ ح ٥٨	٣٣٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٥٩	٣٣١
٢٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٠ و ٦١	٣٣٢
١٧١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٢	٣٣٣
٢٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٣٣٤
٢٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٣٣٥
٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	ك ٣ ح ٧٠	٣٣٦
٦٠٧ و ٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	ك ٣ ح ٧١	
٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	ك ٣ ح ٧٢	
١٨٨	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٧٣	٣٣٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ٣ ح ٧٤	٣٣٨
٢٠١	أبو هريرة	ك ٣ ح ٧٥	٣٣٩
٢٤٢	جابر بن عبد الله	ك ٣ ح ٧٦ و ٧٧	٣٤٠
—	السور بن مخرمة	ك ٣ ح ٧٨	٣٤١
—	عبد الله بن جعفر	ك ٣ ح ٧٩	٣٤٢
—	أبو سميد الخدرى	ك ٣ ح ٨٠ و ٨١	٣٤٣
—	أبو الملاء بن الشخير	ك ٣ ح ٨٢	٣٤٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٤	أبو سعيد الخدري	ك ٣ ح ٨٣	٣٤٥
٢٠٨	أبي بن كعب	ك ٣ ح ٨٤ و ٨٥	٣٤٦
١٤٣	عثمان بن عفان	ك ٣ ح ٨٦	٣٤٧
٢٠٧	أبو هريرة	ك ٣ ح ٨٧	٣٤٨
—	أبو موسى الأشعري	ك ٣ ح ٨٨	٣٤٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٨٩	٣٥٠
—	زيد بن ثابت	ك ٣ ح ٩٠	٣٥١
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ٩٠	٣٤٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ٩٠	٣٥٣
١٥٦	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩١	٣٥٤
١٥٧	عمرو بن أمية الضمري	ك ٣ ح ٩٢ و ٩٣	٣٥٥
١٥٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ٩٣	٣٥٦
—	أبو رافع	ك ٣ ح ٩٤	٣٥٧
١٦٠	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩٥	٣٥٨
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ٩٦	٣٥٩
—	جابر بن سمرة	ك ٣ ح ٩٧	٣٦٠
١١٦	عبد الله بن زيد بن عاصم	ك ٣ ح ٩٨	٣٦١
—	أبو هريرة	ك ٣ ح ٩٩	٣٦٢
٧٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢	٣٦٣
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٣ ح ١٠٣	٣٦٤
٧٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٤	٣٦٣
—	ساقط		٣٦٥
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٣٦٦
٢٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	٣٦٧
٢٣٣	عمار بن ياسر	ك ٣ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣	٣٦٨
٢٣٢	أبو الجهم (أبو الجهم)	ك ٣ ح ١١٤	٣٦٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٣ ح ١١٥	٣٧٠

رقم الحديث في صحيح مسلم البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٤	أبو هريرة	ك ٣ ح ١١٥	٣٧١
—	حذيفة بن اليمان	ك ٣ ح ١١٦	٣٧٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣ ح ١١٧	٣٧٣
—	عبد الله بن عباس	ك ٣ ح ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	٣٧٤
١٢٠	أنس بن مالك	ك ٣ ح ١٢٢	٣٧٥
٤٠٧	أنس بن مالك	ك ٣ ح ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	٣٧٦

#### ٤ — كتاب الصلاة

٣٨٧	عبد الله بن عمر	ك ٤ ح ١	٣٧٧
٣٨٦	أنس بن مالك	ك ٤ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥	٣٧٨
—	أبو عذرة الجمحي	ك ٤ ح ٦	٣٧٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٤ ح ٧	٣٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤ ح ٨	٣٨١
—	أنس بن مالك	ك ٤ ح ٩	٣٨٢
٣٩٠	أبو سعيد الخدري	ك ٤ ح ١٠	٣٨٣
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٤ ح ١١	٣٨٤
—	عمر بن الخطاب	ك ٤ ح ١٢	٣٨٥
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٤ ح ١٣	٣٨٦
—	معاوية بن أبي سفيان	ك ٤ ح ١٤	٣٨٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٤ ح ١٥	٣٨٨
٣٨٨	أبو هريرة	ك ٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	٣٨٩
٤٥٠	عبد الله بن عمر	ك ٤ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٣٩٠
٤٥١	مالك بن الحويرث	ك ٤ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٣٩١
٤٧٧	أبو هريرة	ك ٤ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٣٩٢
٤٧٦	عمران بن حصين	ك ٤ ح ٣٣	٣٩٣
٤٦٠	عبادة بن الصامت	ك ٤ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	٣٩٤
—	أبو هريرة	ك ٤ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٣٩٥
٤٦٨	أبو هريرة	ك ٤ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	٣٩٦
٤٦١	أبو هريرة	ك ٤ ح ٤٥ و ٤٦	٣٩٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عمران بن حصين	ك٤ ح ٤٧ و٤٨ و٤٩	٣٩٨
٤٥٣	أنس بن مالك	ك٤ ح ٥٠ و٥١ و٥٢	٣٩٩
—	أنس بن مالك	ك٤ ح ٥٣	٤٠٠
—	وائل بن حجر	ك٤ ح ٥٤	٤٠١
٤٩٤	عبد الله بن مسعود	ك٤ ح ٥٥ و٥٦ و٥٧ و٥٨ و٥٩	٤٠٢
—	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٦٠ و٦١	٤٠٣
—	أبو موسى الأشعري	ك٤ ح ٦٢ و٦٣ و٦٤	٤٠٤
—	أبو مسعود الأنصاري	ك٤ ح ٦٥	٤٠٥
١٥٩١	كعب بن عجرة	ك٤ ح ٦٦ و٦٧ و٦٨	٤٠٦
١٥٩٠	أبو حميد الساعدي	ك٤ ح ٦٩	٤٠٧
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٧٠	٤٠٨
٤٨٢	أبو هريرة	ك٤ ح ٧١	٤٠٩
٤٧٣	أبو هريرة	ك٤ ح ٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥	٤١٠
٤٧٤	أبو هريرة	ك٤ ح ٧٦	٤١٠
٢٥٢	أنس بن مالك	ك٤ ح ٧٧ و٧٨ و٧٩ و٨٠ و٨١	٤١١
٣٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٨٢ و٨٣	٤١٢
—	جابر بن عبد الله	ك٤ ح ٨٤ و٨٥	٤١٣
٤٤٥	أبو هريرة	ك٤ ح ٨٦	٤١٤
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٨٧	٤١٥
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٨٨	٤١٦
٤٤٥	أبو هريرة	ك٤ ح ٨٩	٤١٤
—	ساقط	—	٤١٧
١٥٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٩٠ و٩١ و٩٢ و٩٣ و٩٤ و٩٥	٤١٨
—	—	٩٦ و٩٧	—
٤٢٧	أنس بن مالك	ك٤ ح ٩٨ و٩٩ و١٠٠	٤١٩
٤٢٦	أبو موسى الأشعري	ك٤ ح ١٠١	٤٢٠
٤٢٩	سهل بن سعد الساعدي	ك٤ ح ١٠٢ و١٠٣ و١٠٤	٤٢١
١٤٥	المنيرة بن شعبة	ك٤ ح ١٠٥	٢٧٤
٦٥٢	أبو هريرة	ك٤ ح ١٠٦ و١٠٧	٤٢٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ٤٠٨ ح	٤٢٣
٢٧٤	أبو هريرة	ك ٤٠٩ ح	٤٢٤
٢٧٥	أنس بن مالك	ك ٤١٠ ح ١١١	٤٢٥
—	أنس بن مالك	ك ٤١٢ ح ١١٣	٤٢٦
٤٣٢	أبو هريرة	ك ٤١٤ ح ١١٥ و ١١٦	٤٢٧
—	جابر بن سمرة	ك ٤١٧ ح	٤٢٨
—	أبو هريرة	ك ٤١٨ ح	٤٢٩
—	جابر بن سمرة	ك ٤١٩ ح	٤٣٠
—	جابر بن سمرة	ك ٤٢٠ ح ٢٠ و ١٢١	٤٣١
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ٤٢٢ ح	٤٣٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٢٣ ح	٤٣٢ م
٤٤٦	أنس بن مالك	ك ٤٢٤ ح	٤٣٣
٤٤٤	أنس بن مالك	ك ٤٢٥ ح	٤٣٤
—	أبو هريرة	ك ٤٢٦ ح	٤٣٥
٤٤٣	العمان بن بشير	ك ٤٢٧ ح ١٢٨ و	٤٣٦
٣٩٣	أبو هريرة	ك ٤٢٩ ح	٤٣٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٤٣٠ ح	٤٣٨
—	أبو هريرة	ك ٤٣١ ح	٤٣٩
—	أبو هريرة	ك ٤٣٢ ح	٤٤٠
٢٤١	سهل بن سعد	ك ٤٣٣ ح	٤٤١
٥١١	عبد الله بن عمر	ك ٤٣٤ ح ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٤٤٢
—	زينب النخعية	ك ٤٤١ ح ١٤٢ و	٤٤٣
—	أبو هريرة	ك ٤٤٣ ح	٤٤٤
٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح	٤٤٥
٢٠٢٠	عبد الله بن عباس	ك ٤٤٥ ح	٤٤٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٦ ح	٤٤٧
٥	عبد الله بن عباس	ك ٤٤٧ ح ١٤٨ و	٤٤٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٦٩	عبد الله بن عباس	ك٤٩ ح ١٤٩	٤٤٩
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣	٤٥٠
٤٦٢	أبو قتادة الأنصاري	ك٤٥١ ح ١٥٥	٤٥١
—	أبو سعيد الخدري	ك٤٥٢ ح ١٥٦، ١٥٧	٤٥٢
٤٥٩	سمد بن أبي وقاص	ك٤٥٣ ح ١٥٨، ١٥٩، ١٦٠	٤٥٣
—	أبو سعيد الخدري	ك٤٥٤ ح ١٦١، ١٦٢	٤٥٤
—	عبد الله بن السائب	ك٤٥٥ ح ١٦٣	٤٥٥
—	عمرو بن حُرَيْث	ك٤٥٦ ح ١٦٤	٤٥٦
—	قُطَيْبَةُ بن مالك	ك٤٥٧ ح ١٦٥، ١٦٦، ١٦٧	٤٥٧
—	جابر بن سُمْرَةَ	ك٤٥٨ ح ١٦٨، ١٦٩	٤٥٨
—	جابر بن سُمْرَةَ	ك٤٤٩ ح ١٧٠	٤٤٩
—	جابر بن سُمْرَةَ	ك٤٦٠ ح ١٧١	٤٦٠
٣٥٢	أبو بَرِزَةَ الأسلمي	ك٤٦١ ح ١٧٢	٤٦١
٤٦٣	أم الفضل بنت الحارث	ك٤٦٢ ح ١٧٣	٤٦٢
٤٦٥	جبير بن مطعم	ك٤٦٣ ح ١٧٤	٤٦٣
٤٦٧	البراء بن عازب	ك٤٦٤ ح ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧	٤٦٤
٤٣٧	جابر بن عبد الله	ك٤٦٥ ح ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١	٤٦٥
٧٧	أبو مَسْعُود الأنصاري	ك٤٦٦ ح ١٨٢	٤٦٦
٤٣٨	أبو هريرة	ك٤٦٧ ح ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥	٤٦٧
—	عُثْمَانُ بن أبي العاص الثقفي	ك٤٦٨ ح ١٨٦، ١٨٧	٤٦٨
٤٣٩	أنس بن مالك	ك٤٦٩ ح ١٨٨	٤٦٩
—	أنس بن مالك	ك٤٧٠ ح ١٨٩	
٤٤١	أنس بن مالك	ك٤٧١ ح ١٩٠	
—	أنس بن مالك	ك٤٧٢ ح ١٩١	٤٧٠
٤٤٢	أنس بن مالك	ك٤٧٣ ح ١٩٢	
٤٨٠	البراء بن عازب	ك٤٧٤ ح ١٩٣، ١٩٤	٤٧١
٤٨٦	أنس بن مالك	ك٤٧٥ ح ١٩٥	٤٧٢
—	أنس بن مالك	ك٤٧٦ ح ١٩٦	٤٧٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٣١	البراء بن عازب	ك٤ ح ١٩٧ و ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠	٤٧٤
—	عمرو بن حُرَيْث	ك٤ ح ٢٠١	٤٥٦
—	ساقط		٤٧٥
—	عبد الله بن أبي أوفى	ك٤ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤	٤٧٦
—	أبو سعيد الخدري	ك٤ ح ٢٠٥	٤٧٧
—	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٠٦	٤٧٨
—	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	٤٧٩
—	علي بن أبي طالب	ك٤ ح ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣	٤٨٠
—	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢١٤	٤٨١
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٢١٥	٤٨٢
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٢١٦	٤٨٣
٤٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠	٤٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٢١	٤٨٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٢٢	٤٨٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	٤٨٧
—	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	ك٤ ح ٢٢٥	٤٨٨
—	ربيعة بن كعب الأسدي	ك٤ ح ٢٢٦	٤٨٩
٤٨٨	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠ و ٢٣١	٤٩٠
—	المباس بن عبد المطلب	ك٤ ح ٢٣١	٤٩١
—	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٣٢	٤٩٢
—	أنس بن مالك	ك٤ ح ٢٣٣	٤٩٣
—	البراء بن عازب	ك٤ ح ٢٣٤	٤٩٤
٢٥٩	عبد الله بن مالك ابن مجينة	ك٤ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	٤٩٥
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٤ ح ٢٣٧	٤٩٦
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٤ ح ٢٣٨ و ٢٣٩	٤٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٤٠	٤٩٨
—	طلحة بن عبيد الله	ك٤ ح ٢٤١ و ٢٤٢	٤٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٤٣ و ٢٤٤	٥٠٠
٣٣١	عبد الله بن عمر	ك٤ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	٥٠١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٨٢	عبد الله بن عمر	ك٤ ح ٢٤٧، ٢٤٨	٥٠٢
١٤٧	أبو جحيفة السوائى	ك٤ ح ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣	٥٠٣
٦٦	عبد الله بن عباس	ك٤ ح ٢٥٤، ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧	٥٠٤
٣٣٦	أبو سعيد الخدرى	ك٤ ح ٢٥٨، ٢٥٩	٥٠٥
—	عبد الله بن عمر	ك٤ ح ٢٦٠	٥٠٦
٢٣٧	أبو جهم	ك٤ ح ٢٦١	٥٠٧
٣٣٢	سهل بن سعد الساعدى	ك٤ ح ٢٦٢	٥٠٨
٣٣٣	سكّمة بن الأكوع	ك٤ ح ٢٦٣	٥٠٩
٣٣٤	سكّمة بن الأكوع	ك٤ ح ٢٦٤	
—	أبو ذر الغفارى	ك٤ ح ٢٦٥	٥١٠
—	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٦٦	٥١١
٢٥٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٦٧، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٢	٥١٢
٢٢٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٤ ح ٢٧٣	٥١٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤ ح ٢٧٤	٥١٤
٢٣٩	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٧٥، ٢٧٦	٥١٥
٢٤٠	أبو هريرة	ك٤ ح ٢٧٧	٥١٦
٢٣٨	عمر بن أبى سكمّة	ك٤ ح ٢٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠	٥١٧
٢٣٧	جابر بن عبد الله	ك٤ ح ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣	٥١٨
—	أبو سعيد الخدرى	ك٤ ح ٢٨٤، ٢٨٥	٥١٩

#### ٥ - كتاب المساجد ومواضع الصلاة

١٥٨٩	أبو ذر الغفارى	ك٥ ح ٢١	٥٢٠
٢٣١	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٣	٥٢١
—	حذيفة بن اليمان	ك٥ ح ٤	٥٢٢
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٥	٥٢٣
١٤١٩	أبو هريرة	ك٥ ح ٦، ٧، ٨	

رقم الحديث في صحيح البخارى	اهم الصحابة راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٤	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٠ و ٩	٥٢٤
٣٦	البراء بن عازب	ك٥ ح ١١ و ١٢	٥٢٥
٢٦٨	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١٣ و ١٤	٥٢٦
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٥	٥٢٧
٢٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٥٢٨
٢٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٩	٥٢٩
٢٨٧	أبو هريرة	ك٥ ح ٢٠ و ٢١	٥٣٠
٢٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة (وعبد الله بن عباس)	ك٥ ح ٢٢	٥٣١
٢٨٦			
—	جندب بن عبد الله	ك٥ ح ٢٣	٥٣٢
٢٩٧	عثمان بن عفان	ك٥ ح ٢٤ و ٢٥	٥٣٣
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	٥٣٤
٤٧٩	سعد بن أبي وقاص	ك٥ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٥٣٥
—	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ٣٢	٥٣٦
—	معاوية بن الحكم السلمي	ك٥ ح ٣٣	٥٣٧
٦٥٠	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٣٤	٥٣٨
٦٥١	زيد بن أرقم	ك٥ ح ٣٥	٥٣٩
٦٥٦	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٥٤٠
٣٠٦	أبو هريرة	ك٥ ح ٣٩	٥٤١
—	أبو الدرداء	ك٥ ح ٤٠	٥٤٢
٣٣٨	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٥٤٣
٢٥١	سهل بن سعد	ك٥ ح ٤٤ و ٤٥	٥٤٤
٦٥٧	أبو هريرة	ك٥ ح ٤٦	٥٤٥
٦٥٤	معيقيب	ك٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٥٤٦
٢٦٩	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٥٠ و ٥١	٥٤٧
٢٧٢	أبو سعيد الخدري	ك٥ ح ٥٢	٥٤٨
٢٧١ و ٢٧٢	أبو سعيد الخدري وأبو هريرة		
٢٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٥٢	٥٤٩
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٥٣	٥٥٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٨٠	أنس بن مالك	ك٥ ح ٥٤	٥٥١
٢٧٣	أنس بن مالك	ك٥ ح ٥٦,٥٥	٥٥٢
—	أبو ذر الغفارى	ك٥ ح ٥٧	٥٥٣
—	عبد الله بن الشخير	ك٥ ح ٥٨ و ٥٩	٥٥٤
٢٥٦	أنس بن مالك	ك٥ ح ٦٠	٥٥٥
٢٤٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٥٥٦
٤٢٢	أنس بن مالك	ك٥ ح ٦٤	٥٥٧
٤٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٦٥	٥٥٨
٤٢٣	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٦٦	٥٥٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ٦٧	٥٦٠
٥٠٦	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٦٩ و ٦٨	٥٦١
٥٠٨	أنس بن مالك	ك٥ ح ٧٠	٥٦٢
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٧١	٥٦٣
٥٠٧	جابر بن عبد الله	ك٥ ح ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	٥٦٤
—	أبو سعيد الخدرى	ك٥ ح ٧٦	٥٦٥
—	أبو سعيد الخدرى	ك٥ ح ٧٧	٥٦٦
—	عمر بن الخطاب	ك٥ ح ٧٨	٥٦٧
—	أبو هريرة	ك٥ ح ٧٩	٥٦٨
—	بريدة بن الحصيب	ك٥ ح ٨٠ و ٨١	٥٦٩
٣٨٨	أبو هريرة	ك٥ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	٣٨٩
٤٩٣	عبد الله بن مالك ابن بجنة	ك٥ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٥٧٠
—	أبو سعيد الخدرى	ك٥ ح ٨٨	٥٧١
١٦٦	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	٥٧٢
٣٢٠	أبو هريرة	ك٥ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٥٧٣
—	عمران بن حصين	ك٥ ح ١٠١ و ١٠٢	٥٧٤
٥٩٢	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١٠٣ و ١٠٤	٥٧٥
٥٨٨	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ١٠٥	٥٧٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٥٩١	زيد بن ثابت	ك٥ ح ١٠٦	٥٧٧
٤٦٦	أبو هريرة	ك٥ ح ١٠٧، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١١	٥٧٨
—	عبد الله بن الزبير	ك٥ ح ١١٢، ١١٣	٥٧٩
—	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١١٤، ١١٥، ١١٦	٥٨٠
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ١١٧، ١١٨	٥٨١
—	سمد بن أبي وقاص	ك٥ ح ١١٩	٥٨٢
٤٩٨	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	٥٨٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٣	٥٨٤
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٢٤	٥٨٥
٥٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٥، ١٢٦	٥٨٦
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٧	٥٨٧
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٢٨	٥٨٨
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٢٩	٥٨٩
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣٠	٥٨٨
٧٣٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣١	
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٣٢، ١٣٣	
—	عبد الله بن عباس	ك٥ ح ١٣٤	٥٩٠
—	نوبان مولى رسول الله ﷺ	ك٥ ح ١٣٥	٥٩١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٣٦	٥٩٢
٥٠٠	المنيرة بن شعبة	ك٥ ح ١٣٧، ١٣٨	٥٩٣
—	عبد الله بن الزبير	ك٥ ح ١٣٩، ١٤٠، ١٤١	٥٩٤
٤٩٩	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٢، ١٤٣	٥٩٥
—	كعب بن مجزة	ك٥ ح ١٤٤، ١٤٥	٥٩٦
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٦	٥٩٧
٤٥٤	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٧	٥٩٨
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٤٨	٥٩٩
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٤٩	٦٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ١٥٠	٦٠١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٠٥	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤	٦٠٢
٤٠٤	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ١٥٥	٦٠٣
٤٠٦	أبو قتادة الأنصاري	ك٥ ح ١٥٦	٦٠٤
١٩٩	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥٧ و ١٥٨	٦٠٥
—	أبو هريرة	ك٥ ح ١٥٩	
—	جابر بن سمرة	ك٥ ح ١٦٠	٦٠٦
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦١ و ١٦٢	٦٠٧
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦٣	٦٠٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦٤	٦٠٩
٣٦٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٦٥	٦٠٨
٣٣٩	أبو مسعود الأنصاري	ك٥ ح ١٦٦ و ١٦٧	٦١٠
٣٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠	٦١١
—	عبد الله بن عمرو	ك٥ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥	٦١٢
—	بريدة بن الحصيب	ك٥ ح ١٧٦ و ١٧٧	٦١٣
—	أبو موسى الأشعري	ك٥ ح ١٧٨ و ١٧٩	٦١٤
٣٤٧	أبو هريرة	ك٥ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	٦١٥
٣٤٩	أبو ذر النخعي	ك٥ ح ١٨٤	٦١٦
٣٥٠	أبو هريرة	ك٥ ح ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧	٦١٧
—	جابر بن سمرة	ك٥ ح ١٨٨	٦١٨
—	خباب بن الأوت	ك٥ ح ١٨٩ و ١٩٠	٦١٩
٢٥٥	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩١	٦٢٠
٣٥٤	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤	٦٢١
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٥	٦٢٢
٣٥٥	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٦	٦٢٣
—	أنس بن مالك	ك٥ ح ١٩٧	٦٢٤
١٢٢٨	رافع بن خديج	ك٥ ح ١٩٨ و ١٩٩	٦٢٥
٣٥٦	عبد الله بن عمر	ك٥ ح ٢٠٠ و ٢٠١	٦٢٦
١٤٠٠	علي بن أبي طالب	ك٥ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	٦٢٧
—	عبد الله بن مسعود	ك٥ ح ٢٠٦	٦٢٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٧ ح ٢٠٧	٦٢٩
—	البراء بن عازب	ك ٥٨ ح ٢٠٨	٦٣٠
٣٨٣	جابر بن عبد الله	ك ٥٩ ح ٢٠٩	٦٣١
٣٥٩	أبو هريرة	ك ٥٨ ح ٢١٠	٦٣٢
٣٥٨	جرير بن عبد الله	ك ٥٨ ح ٢١١ و ٢١٢	٦٣٣
—	عمار بن رؤبة	ك ٥٨ ح ٢١٣ و ٢١٤	٦٣٤
٣٧٢	أبو موسى الأشعري	ك ٥٨ ح ٢١٥	٦٣٥
٣٦٥	سكامة بن الأكوع	ك ٥٨ ح ٢١٦	٦٣٦
٣٦٣	رافع بن خديج	ك ٥٨ ح ٢١٧	٦٣٧
٣٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٨ ح ٢١٨ و ٢١٩	٦٣٨
٣٦٩	عبد الله بن عمر	ك ٥٨ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٦٣٩
٣٧١	أنس بن مالك	ك ٥٨ ح ٢٢٢ و ٢٢٣	٦٤٠
٣٦٨	أبو موسى الأشعري	ك ٥٨ ح ٢٢٤	٦٤١
٣٧٠	عبد الله بن عباس	ك ٥٨ ح ٢٢٥	٦٤٢
—	جابر بن سمرة	ك ٥٨ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٦٤٣
—	عبد الله بن عمر	ك ٥٨ ح ٢٢٨ و ٢٢٩	٦٤٤
٢٤٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٨ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	٦٤٥
٣٦٤	جابر بن عبد الله	ك ٥٨ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	٦٤٦
٣٥٢	أبو بركة الأسدي	ك ٥٨ ح ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٧	٦٤٧
—	أبو ذر الغفاري	ك ٥٨ ح ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	٦٤٨
١٤٢	أبو هريرة	ك ٥٨ ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	٦٤٩
٤٠٩	عبد الله بن عمر	ك ٥٨ ح ٢٤٩ و ٢٥٠	٦٥٠
٤٠٨	أبو هريرة	ك ٥٨ ح ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٦٥١
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٨ ح ٢٥٤	٦٥٢
—	أبو هريرة	ك ٥٨ ح ٢٥٥	٦٥٣
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٨ ح ٢٥٦ و ٢٥٧	٦٥٤
—	أبو هريرة	ك ٥٨ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٦٥٥
—	عثمان بن عفان	ك ٥٨ ح ٢٦٠	٦٥٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جندب بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٦١ و ٢٦٢	٦٥٧
٦٧	محمود بن الربيع الأنصاري عتبان بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥	٣٣
٢٨٠			٦٥٨
٢٥٣	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٦	٦٥٩
—	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٧	٦٦٠
—	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٦٨ و ٢٦٩	٥١٣
٢٢٩	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ٥ ح ٢٧٠	٦٦١
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥ ح ٢٧١	٦٤٩
١٤٢	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦	٦٦٢
٤١٢	أبو موسى الأشعري	ك ٥ ح ٢٧٧	٦٦٣
—	أبي بن كعب	ك ٥ ح ٢٧٨	٦٦٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٧٩	٦٦٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٨١ و ٢٨٠	٦٦٦
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٢	٦٦٧
٣٤٤	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٣	٦٦٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٥ ح ٢٨٤	٦٦٩
٤١٧	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٥	٦٧٠
—	جابر بن سمرة	ك ٥ ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٦٧١
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٨٨	٦٧٢
—	أبو سميد الخدرى	ك ٥ ح ٢٨٩	٦٧٣
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ٥ ح ٢٩٠ و ٢٩١	٦٧٤
٤٠٢	مالك بن الحويرث	ك ٥ ح ٢٩٢ و ٢٩٣	٦٧٥
٤٨٣	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٩٤ و ٢٩٥	٦٧٦
٤٨٣	أبو هريرة	ك ٥ ح ٢٩٦	٦٧٧
٥٦٨	أنس بن مالك	ك ٥ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤	
—	البراء بن عازب	ك ٥ ح ٣٠٥ و ٣٠٦	٦٧٨
—	خُفَّاف بن إيماء	ك ٥ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٦٧٩
—	أبو هريرة	ك ٥ ح ٣٠٩ و ٣١٠	٦٨٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣١١ ح	٦٨١
٢٣٤	عمران بن حصين	ك ٣١٢ ح	٦٨٢
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣١٣ ح	٦٨٣
٣٨٤	أنس بن مالك	ك ٣١٤ ح و ٣١٥ و ٣١٦	٦٨٤

### ٦ - كتاب صلاة المسافرين

٢٣٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٤ ح و ٢١٢	٦٨٥
—	عمر بن الخطاب	ك ٦٤ ح	٦٨٦
—	عبد الله بن عباس	ك ٦٥ ح و ٦٥	٦٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٦٥ ح	٦٨٨
٦٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٦٥ ح و ٨٩	٦٨٩
٦٠٢	أنس بن مالك	ك ٦٥ ح و ١٠١ و ١١١	٦٩٠
—	أنس بن مالك	ك ٦٥ ح	٦٩١
—	عمر بن الخطاب	ك ٦٥ ح و ١٣١ و ١٤١	٦٩٢
٥٩٥	أنس بن مالك	ك ٦٥ ح	٦٩٣
٥٩٦	عبد الله بن عمر	ك ٦٥ ح و ١٦١ و ١٧١ و ١٨١	٦٩٤
٥٩٨	عبد الله بن مسعود	ك ٦٥ ح	٦٩٥
٥٩٧	حارثة بن وهب الخزاعي	ك ٦٥ ح و ٢٠٢ و ٢١٢	٦٩٦
٤٠٣	عبد الله بن عمر	ك ٦٥ ح و ٢٢٢ و ٢٣٢ و ٢٤٢	٦٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٦٥ ح	٦٩٨
٣٩٤	عبد الله بن عباس	ك ٦٥ ح و ٢٦٢ و ٢٧٢ و ٢٨٢ و ٢٩٢ و ٣٠٢	٦٩٩
٥٦٧	عبد الله ابن عمر	ك ٦٥ ح و ٣١٢ و ٣٢٢ و ٣٣٢ و ٣٤٢ و ٣٥٢ و ٣٦٢ و ٣٧٢ و ٣٨٢ و ٣٩٢	٧٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٦٥ ح و ٣٣٢ و ٣٤٢ و ٣٥٢	٧٠٠
٦٠٤	عامر بن ربيعة	ك ٦٥ ح	٧٠١
٦٠٥	أنس بن مالك	ك ٦٥ ح	٧٠٢
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك ٦٥ ح و ٤٢٢ و ٤٣٢ و ٤٤٢ و ٤٥٢	٧٠٣
٦١٠	أنس بن مالك	ك ٦٥ ح و ٤٦٢ و ٤٧٢ و ٤٨٢	٧٠٤
—	عبد الله بن عباس	ك ٦٥ ح و ٤٩٢ و ٥٠٢ و ٥١٢ و ٥٢٢	٧٠٥
—	معاذ بن حيا	ك ٦٥ ح و ٥٣٢	٧٠٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٥٣	عبد الله بن عباس	ك٦١ ح ٥٦ و ٥٥	٧٠٥
—	عبد الله بن عباس	ك٦١ ح ٥٨ و ٥٧	٧٠٧
٥٠٥	عبد الله بن مسعود	ك٦١ ح ٥٩	٧٠٨
—	أنس بن مالك	ك٦١ ح ٦٠ و ٦١	٧٠٩
—	البراء بن عازب	ك٦١ ح ٦٢	٧١٠
—	أبو هريرة	ك٦١ ح ٦٣ و ٦٤	٧١١
٤١٨	عبد الله بن مالك ابن بختينة	ك٦١ ح ٦٥ و ٦٦	٧١٢
—	عبد الله بن سرجس	ك٦١ ح ٦٧	٧١٣
—	أبو حميد أو أبو أسيد	ك٦١ ح ٦٨	٧١٤
٢٩٣	أبو قتادة الأنصاري	ك٦١ ح ٦٩ و ٧٠	٧١٥
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك٦١ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣	٧١٦
—	كعب بن مالك	ك٦١ ح ٧٤	٧١٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٧٥ و ٧٦	٧١٨
٦١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٧٧	٧١٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٧٨ و ٧٩	٣٣٦
٦٠٧	أم هاني بنت أبي طالب	ك٦١ ح ٨٠ و ٨١	٣٣٦
٢٠٣	أم هاني بنت أبي طالب	ك٦١ ح ٨٢ و ٨٣	٧٢٠
—	أبو ذر الغفاري	ك٦١ ح ٨٤	٧٢١
٦٤١	أبو هريرة	ك٦١ ح ٨٥	٧٢٢
—	أبو الدرداء	ك٦١ ح ٨٦	٧٢٣
٣٩٦	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك٦١ ح ٨٧ و ٨٨ و ٨٩	٧٢٤
٢٩٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٩٠ و ٩١	٧٢٥
٦٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٩٢ و ٩٣	٧٢٦
٦٣٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٩٤ و ٩٥	٧٢٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦١ ح ٩٦ و ٩٧	٧٢٨
—	أبو هريرة	ك٦١ ح ٩٨	٧٢٩
—	عبد الله بن عباس	ك٦١ ح ٩٩ و ١٠٠	٧٣٠
—	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك٦١ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٧٣١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم انعام للحديث في صحيح مسلم
٥٤٥	عبد الله بن عمر	ك ح ١٠٤	٧٢٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	٧٣٠
		١١٠ و	
٦١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤	٧٣١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧	٧٣٢
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ح ١١٨	٧٣٣
—	جابر بن سمرة	ك ح ١١٩	٧٣٤
—	عبد الله بن عمرو	ك ح ١٢٠	٧٣٥
٤٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢١ و ١٢٢	٧٣٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢٣ و ١٢٤	٧٣٧
٦٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢٥	٧٣٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢٦ و ١٢٧	}
٦٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢٨	
٦٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٢٩	٧٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٠	٧٤٠
٦٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣١	٧٤١
٦٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٢	٧٤٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٣	٧٤٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٤ و ١٣٥	٧٤٤
٥٦٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	٧٤٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٧٤٦
—	عمر بن الخطاب	ك ح ١٤٢	٧٤٧
—	زيد بن أرقم	ك ح ١٤٣ و ١٤٤	٧٤٨
٣١٤	عبد الله بن عمر	ك ح ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨	٧٤٩
—	عبد الله بن عمر	ك ح ١٤٩	٧٥٠
٥٦٦, ٣١٤	عبد الله بن عمر	ك ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢	٧٥١
—	عبد الله بن عمر	ك ح ١٥٣ و ١٥٤	١٥٢
—	عبد الله بن عباس عبد الله بن عمر	ك ح ١٥٥	٧٥٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣١٤	عبد الله بن عمر	ك٦ ح ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩	٧٤٩
—	أبو سعيد الخدرى	ك٦ ح ١٦٠ و ١٦١	٧٥٤
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ١٦٢ و ١٦٣	٧٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ١٦٤ و ١٦٥	٧٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ١٦٦ و ١٦٧	٧٥٧
٦٢٩	أبو هريرة	ك٦ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢	٧٥٨
٠٣٣	أبو هريرة	ك٦ ح ١٧٣ و ١٧٤	٧٥٩
٣٣	أبو هريرة	ك٦ ح ١٧٥ و ١٧٦	٧٦٠
٥٤٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ١٧٧ و ١٧٨	٧٦١
—	أبي بن كعب	ك٦ ح ١٧٩ و ١٨٠	٧٦٢
١٠١	عبد الله بن عباس	(ك٦ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣)	٧٦٣
٦٢٣	عبد الله بن عباس	ك٦ ح ١٩٤	٧٦٤
—	زيد بن خالد الجهني	ك٦ ح ١٩٥	٧٦٥
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ١٩٦	٧٦٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ١٩٧	٧٦٧
—	أبو هريرة	ك٦ ح ١٩٨	٧٦٨
٦١٣	عبد الله بن عباس	ك٦ ح ١٩٩	٧٦٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ٢٠٠	٧٧٠
—	علي بن أبي طالب	ك٦ ح ٢٠١ و ٢٠٢	٧٧١
—	حذيفة بن اليمان	ك٦ ح ٢٠٣	٧٧٢
٦٢٢	عبد الله بن مسعود	ك٦ ح ٢٠٤	٧٧٣
٦٢٨	عبد الله بن مسعود	ك٦ ح ٢٠٥	٧٧٤
٦١٦	علي بن أبي طالب	ك٦ ح ٢٠٦	٧٧٥
٦٢٧	أبو هريرة	ك٦ ح ٢٠٧	٧٧٦
٢٨٣	عبد الله بن عمر	ك٦ ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٧٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ٢١٠	٧٧٨
٢٥٠٨	أبو موسى الأشعري	ك٦ ح ٢١١	٧٧٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ٦٢ ح ٢١٢	٧٨٠
٤٤٩	زيد بن ثابت	ك ٦٢ ح ٢١٣ و ٢١٤	٧٨١
١٠٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢١٥، ٢١٦، ٢١٨	٧٨٢
١٠١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢١٧	٧٨٣
٦٣٣	أنس بن مالك	ك ٦٢ ح ٢١٩	٧٨٤
٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٨٥
١٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢٢٢	٧٨٦
—	أبو هريرة	ك ٦٢ ح ٢٢٣	٧٨٧
١٢٩٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	٧٨٨
٢٠٩٢	عبد الله بن عمر	ك ٦٢ ح ٢٢٦	٧٨٩
—	عبد الله بن عمر	ك ٦٢ ح ٢٢٧	
٢٠٩٣	عبد الله بن مسعود	ك ٦٢ ح ٢٢٨ و ٢٢٩ و ٢٣٠	٧٩٠
٢٠٩٤	أبو موسى الأشعري	ك ٦٢ ح ٢٣١	٧٩١
٢٠٨٨	أبو هريرة	ك ٦٢ ح ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤	٧٩٢
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيب	ك ٦٢ ح ٢٣٥	٧٩٣
٢٠٩٧	أبو موسى الأشعري	ك ٦٢ ح ٢٣٦	٧٩٣ م
١٩٢٢	عبد الله بن مفضل	ك ٦٢ ح ٢٣٧، ٢٣٨، ٢٣٩	٧٩٤
١٦٩٨	البراء بن عازب	ك ٦٢ ح ٢٤٠ و ٢٤١	٧٩٥
٢٠٨٥	أبو سعيد الخدري	ك ٦٢ ح ٢٤٢	٧٩٦
٢٠٨٧	أبو موسى الأشعري	ك ٦٢ ح ٢٤٣	٧٩٧
٢٠٦٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٦٢ ح ٢٤٤	٧٩٨
١٧٨٤	أنس بن مالك	ك ٦٢ ح ٢٤٥، ٢٤٦	٧٩٩
١٩٩٠	عبد الله بن مسعود	ك ٦٢ ح ٢٤٧ و ٢٤٨	٨٠٠
٢٠٧٩	عبد الله بن مسعود	ك ٦٢ ح ٢٤٩	٨٠١
—	أبو هريرة	ك ٦٢ ح ٢٥٠	٨٠٢
—	عُقَيْبَةُ بن عامر	ك ٦٢ ح ٢٥١	٨٠٣
—	أبو أمامة الباهلي	ك ٦٢ ح ٢٥٢	٨٠٤
—	النَّوَّاس بن سَمَانَ	ك ٦٢ ح ٢٥٣	٨٠٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ح ٢٥٤	٨٠٦
١٨٦٢	أبو مسعود الأنصارى	ك ح ٢٥٦ و ٢٥٥	٨٠٧
—	سائط	—	٨٠٨
—	أبو الدرداء	ك ح ٢٥٧	٨٠٩
—	أبي بن كعب	ك ح ٢٥٨	٨١٠
—	أبو الدرداء	ك ح ٢٥٩ و ٢٦٠	٨١١
—	أبو هريرة	ك ح ٢٦١ و ٢٦٢	٨١٢
٢٥٩٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٢٦٣	٨١٣
—	عقبة بن عامر	ك ح ٢٦٤ و ٢٦٥	٨١٤
٢٠٨٩	عبد الله بن عمر	ك ح ٢٦٦ و ٢٦٧	٨١٥
٦٣	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٦٨	٨١٦
—	عمر بن الخطاب	ك ح ٢٦٩	٨١٧
١١٩٥	عمر بن الخطاب	ك ح ٢٧٠ و ٢٧١	٨١٨
١٥٢١	عبد الله بن عباس	ك ح ٢٧٢	٨١٩
—	أبي بن كعب	ك ح ٢٧٣	٨٢٠
—	أبي بن كعب	ك ح ٢٧٤	٨٢١
٤٧١	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٧٥ و ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩	٨٢٢
١٥٨٠	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٨٠ و ٢٨١	٨٢٣
١٥٥١	عبد الله بن مسعود	ك ح ٢٨٢ و ٢٨٣ و ٢٨٤	٨٢٤
—	أبو هريرة	ك ح ٢٨٥	٨٢٥
٢٧٦	عمر بن الخطاب	ك ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٨٢٦
٢٧٩	أبو سعيد الخدرى	ك ح ٢٨٨	٨٢٧
٢٧٧	عبد الله بن عمر	ك ح ٢٨٩ و ٢٩٠	٨٢٨
٢٧٨	عبد الله بن عمر	ك ح ٢٩١	٨٢٩
—	أبو بصرة الفغارى	ك ح ٢٩٢	٧٣٠
—	عقبة بن عامر الجهنى	ك ح ٢٩٣	٨٣١
—	عمرو بن عبسة السلمى	ك ح ٢٩٤	٨٣٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ح ٢٩٥ و ٢٩٦	٨٣٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرم العام للحديث في صحيح مسلم
٦٥٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هذ بنت أبي أمية	ك٦ ح ٢٩٧	٨٣٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ٢٩٨	٨٣٥
٣٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٦ ح ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١	—
—	أنس بن مالك	ك٦ ح ٣٠٢	٨٣٦
٣٣٥	أنس بن مالك	ك٦ ح ٣٠٣	٨٣٧
٤٠٠	عبد الله بن مغفل	ك٦ ح ٣٠٤	٨٣٨
٥٤٧	عبد الله بن عمر	ك٦ ح ٣٠٥ و ٣٠٦	٨٣٩
—	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٨٤٠
١٨٩٠	مهمل بن أبي حنيفة	ك٦ ح ٣٠٩	٨٤١
١٨٨٩	خوات بن جبير	ك٦ ح ٣١٠	٨٤٢
١٣٩٣	جابر بن عبد الله	ك٦ ح ٣١١ و ٣١٢	٨٤٣

#### ٧ - كتاب الجمعة

٥١٣	عبد الله بن عمر	ك٧ ح ٢٠١	٨٤٤
٥١٤	عمر بن الخطاب	ك٧ ح ٤٠٣	٨٤٥
٥١٠	أبو سعيد الخدري	ك٧ ح ٥	٨٤٦
٥٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٧ ح ٦	٨٤٧
٥١٠	أبو سعيد الخدري	ك٧ ح ٧	٨٤٦
٥١٧	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٨	٨٤٨
٥٢٥	أبو هريرة	ك٧ ح ٩	٨٤٩
٥١٥	أبو هريرة	ك٧ ح ١٠	٨٥٠
٥٤٢	أبو هريرة	ك٧ ح ١١ و ١٢	٨٥١
٥٤٣	أبو هريرة	ك٧ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٨٥٢
—	أبو موسى الأشعري	ك٧ ح ١٦	٨٥٣
—	أبو هريرة	ك٧ ح ١٧ و ١٨	٨٥٤
١٧٧	أبو هريرة	ك٧ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	٨٥٥
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٢	٨٥٦
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٢	٨٥٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	حذيفة بن اليمان	ك٧ ح ٢٣	٨٥٦
٥٣٩ م	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٤ و ٢٥	٨٥٠
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٢٦ و ٢٧	٨٥٧
—	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٢٨ و ٢٩	٨٥٨
٥٤٦	سهل بن سعد الساعدي	ك٧ ح ٣٠	٨٥٩
١٨٩٩	سامة بن الأَكوع	ك٧ ح ٣١ و ٣٢	٨٦٠
٥٣٤	عبد الله بن عمر	ك٧ ح ٣٣	٨٦١
—	جابر بن سمرة	ك٧ ح ٣٤ و ٣٥	٨٦٢
٥٤٤	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٨٦٣
—	كعب بن عُجْرة	ك٧ ح ٣٩	٨٦٤
—	عبد الله بن عمر وأبو هريرة	ك٧ ح ٤٠	٨٦٥
—	جابر بن سمرة	ك٧ ح ٤١ و ٤٢	٨٦٦
—	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٨٦٧
—	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٤٦	٨٦٨
—	عمار بن ياسر	ك٧ ح ٤٧	٨٦٩
—	عدي بن حاتم	ك٧ ح ٤٨	٨٧٠
١٥٢٤	يَعْلَى بن أُمَيَّة	ك٧ ح ٤٩	٨٧١
—	أخت عمرة بنت عبد الرحمن	ك٧ ح ٥٠	٨٧٢
—	أم هشام بنت حارثة بن النعمان	ك٧ ح ٥١ و ٥٢	٨٧٣
—	عمارة رُوَيْبِيَّة	ك٧ ح ٥٣	٨٧٤
٥٤٠	جابر بن عبد الله	ك٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٨٧٥
—	أبو رفاعة المدوني	ك٧ ح ٦٠	٨٧١
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٦١	٨٧٧
—	النعمان بن بشير	ك٧ ح ٦٢ و ٦٣	٨٧٨
—	عبد الله بن عباس	ك٧ ح ٦٤	٨٧٩
٥٢٢	أبو هريرة	ك٧ ح ٦٥ و ٦٦	٨٨٠
—	أبو هريرة	ك٧ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٨٨١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	عبد الله بن عمر	ك٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢	٨٨٢
—	معاوية بن أبي سفيان	ك٧ ح ٧٣	٨٨٣

### ٨ - كتاب صلاة الميدين

٨٣	عبد الله بن عباس	ك٨ ح ٢١	٨٨٤
٥٥٥	جابر بن عبد الله	ك٨ ح ٤٣	٨٨٥
٥٥٦	عبد الله بن عباس جابر بن عبد الله	ك٨ ح ٥	٨٨٦
٥٥٧			
٥٥٦	عبد الله بن عباس	ك٨ ح ٦	—
—	جابر بن سمرة	ك٨ ح ٧	٨٨٧
٥٥٤	عبد الله بن عمر	ك٨ ح ٨	٨٨٨
٥٥٣ م	أبو سعيد الخدرى	ك٨ ح ٩	٨٨٩
٢٢٣	أم عطية، نسيبة الأنصارية	ك٨ ح ١٠ و ١١ و ١٢	٨٩٠
٨٣	عبد الله بن عباس	ك٨ ح ١٣	٨٨٤
—	أبو واقد الليثى	ك٨ ح ١٥ و ١٤	٨٩١
٥٥٠ و ٣٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٨ ح ١٦ و ١٩ و ٢٠	٨٩٢
٣٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٨ ح ١٧ و ١٨ و ٢١	٨٩٢
١٣٨٩	أبو هريرة	ك٨ ح ٢٢	٨٩٣

### ٩ - كتاب صلاة الاستسقاء

٥٦٩	عبد الله بن زيد المازنى	ك٩ ح ٢ و ٣ و ٤	٨٩٤
٥٧٤	أنس بن مالك	ك٩ ح ٧ و ٥	٨٩٥
—	أنس بن مالك	ك٩ ح ٦	٨٩٦
٥٤١	أنس بن مالك	ك٩ ح ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	٨٩٧
—	أنس بن مالك	ك٩ ح ١٣	٨٩٨
١٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٩ ح ١٥ و ١٤	٨٩٩
٢٠٤٤ و ١٥١٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٩ ح ١٦	٩٠٠
٥٧٧	عبد الله بن عباس	ك٩ ح ١٧	٩٠٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ١٠ - كتاب صلاة الكسوف

٥٨٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٠ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ٥	٩٠١
---	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ٥	٩٠٢
---	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٠ ح ٧ و ٦	٩٠١
٥٨٦، ٥٨٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٠ ح ٨	٩٠٣
---	جابر بن عبد الله	ك ١٠ ح ٩ و ١٠	٩٠٤
٧٤	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١١ و ١٢	٩٠٥
---	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١٣	---
---	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٠ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٠٦
٢٧	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٧	٩٠٧
---	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٨	٩٠٨
---	عبد الله بن عباس	ك ١٠ ح ١٩	٩٠٩
٥٨٥	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ١٠ ح ٢٠	٩١٠
٥٨١	أبو مسعود الأنصاري	ك ١٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٩١١
٥٨٧	أبو موسى الأشعري	ك ١٠ ح ٢٤	٩١٢
---	عبد الرحمن بن سَعْدَةَ	ك ١٠ ح ٢٥ و ٢٦ و ٢٧	٩١٣
٥٨٢	عبد الله بن عمر	ك ١٠ ح ٢٨	٩١٤
٥٨٣	المنيرة بن شمبة	ك ١٠ ح ٢٩	٩١٥

### ١١ - كتاب الجنائز

---	أبو سعيد الخدري	ك ١١ ح ١	٩١٦
---	أبو هريرة	ك ١١ ح ٢	٩١٧
---	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية -	ك ١١ ح ٣ و ٤ و ٥	٩١٨
---	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ٦	٩١٩
---	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ٧ و ٨	٩٢٠
---	أبو هريرة	ك ١١ ح ٩	٩٢١
---	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ١١ ح ١٠	٩٢٢
٦٨٢	أسامة بن زيد	ك ١١ ح ١١	٩٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم السكتا ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٦٩٣	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ١٢	٩٢٤
—	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ١٣	٩٢٥
٦٧٢	أنس بن مالك	ك ١١ ح ١٥ و ١٤	٩٢٦
٦٨٥	عمر بن الخطاب	ك ١١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٢٧
٦٨٤	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ٢٢	٩٢٨
٦٨٥	عمر بن الخطاب	ك ١١ ح ٢٢	٩٢٧
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٢٢	٩٢٩
٦٨٤	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ٢٣	٩٢٨
٦٨٥	عمر بن الخطاب	ك ١١ ح ٢٣	٩٢٧
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٢٣	٩٢٩
—	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ٢٤	٩٣٠
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٢٥	٩٣١
٧٢٦	عبد الله بن عمر	ك ١١ ح ٢٧ و ٢٦	٩٣٢
٦٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة		
٦٨٧	المنيرة بن شعبة	ك ١١ ح ٢٨	٩٣٣
—	أبو مالك الأشجري	ك ١١ ح ٢٩	٩٣٤
٦٩٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٣٠	٩٣٥
٦٩٤	أم عطية، نسيبة بنت كعب	ك ١١ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	٩٣٦
		ساقط	٩٣٧
٢١٩	أم عطية، نسيبة بنت كعب	ك ١١ ح ٣٥ و ٣٤	٩٣٨
١٣٤	أم عطية، نسيبة بنت كعب	ك ١١ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٩٣٩
٦٧٨	خباب بن الأرت	ك ١١ ح ٤٤	٩٤٠
٦٧٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧	٩٤١
٢٢٧٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٤٨	٩٤٢
	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٤٩	٩٤٣
٧٠١	أبو هريرة	ك ١١ ح ٥١ و ٥٠	٩٤٤
٥٣	أبو هريرة	ك ١١ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٦	٩٤٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٤٣	أبو هريرة	ك ١١ ح ٥٥	٩٤٥
٧٠٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٥٧	٩٤٦
—	نوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ١١ ح ٥٨	٩٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٥٩	٩٤٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٦٠	٩٤٩
٧٢٣	أنس بن مالك	ك ١١ ح ٦١	٩٥٠
٢٤٤١	أبو قتادة بن ربعي الأنصاري	ك ١١ ح ٦٣ و ٦٢	٩٥١
٦٦٨	أبو هريرة	ك ١١ ح ٦٥ و ٦٥ و ٦٦	٩٥٢
٧٠٢	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٦٧	٩٥٣
—	عمران بن حصين	ك ١١ ح ٦٩ و ٦٨	٩٥٤
٥٠٩	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٧٠	٩٥٥
—	أنس بن مالك	ك ١١ ح ٧١	٩٥٦
٣٠٤	أبو هريرة	ك ١١ ح ٧٢	٩٥٧
—	زيد بن أرقم	ك ١١ ح ٧٣ و ٧٣ و ٧٥	٩٥٨
٦٩٥	عامر بن ربيعة	ك ١١ ح ٧٧ و ٧٧	٩٥٩
٦٩٦	أبو سعيد الخدري	ك ١١ ح ٧٨ و ٧٩	٩٦٠
٦٩٧	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٨١	٩٦١
٦٩٨	قيس بن سعد	ك ١١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	٩٦٢
٦٩٩	أسهل بن حنيفة	ك ١١ ح ٨٦ و ٨٦	٩٦٣
—	علي بن أبي طالب	ك ١١ ح ٨٧ و ٨٨	٩٦٤
٢٢٨	عوف بن مالك الأشجعي	ك ١١ ح ٨٩	٩٦٥
—	سمرة بن جندب	ك ١١ ح ٩٠	٩٦٦
—	جابر بن سمرة	ك ١١ ح ٩١	٩٦٧
—	سعد بن أبي وقاص	ك ١١ ح ٩٢	٩٦٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١١ ح ٩٣	٩٦٩
—	فضال بن عبيد	ك ١١ ح ٩٤ و ٩٥	٩٧٠
—	علي بن أبي طالب	ك ١١ ح ٩٦	٩٧١
—	جابر بن عبد الله	ك ١١ ح ٩٧ و ٩٨	٩٧٢
—	أبو هريرة		
—	أبو مرثد القنوي		

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	٩٧٣
-	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١١ ح ١٠٢ و ١٠٣	٩٧٤
-	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيبِ الأَسْلَمِيّ	ك ١١ ح ١٠٤	٩٧٥
-	أبو هريرة	ك ١١ ح ١٠٥ و ١٠٨	٩٧٦
-	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيبِ الأَسْلَمِيّ	ك ١١ ح ١٠٦	٩٧٧
-	جابر بن سمرة	ك ١١ ح ١٠٧	٩٧٨

### ١٢ - كتاب الزكاة

٧٤٨	أبو سعيد الخدريّ	ك ١٢ ح ٣ و ٤ و ٥	٩٧٩
-	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٦	٩٨٠
-	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٧	٩٨١
٧٧٧	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٨ و ٩ و ١٠	٩٨٢
٧٨٠	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٦	٩٨٣
٨٠٤	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٨٤
٨٠٥	أبو سعيد الخدريّ	ك ١٢ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٨٥
٨٠٤	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ٢٢ و ٢٣	٩٨٦
-	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٩٨٧
-	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٢٧ و ٢٨	٩٨٨
-	جرير بن عبد الله	ك ١٢ ح ٢٩	٩٨٩
٧٧٥	أبو ذرّ النّفارِيّ	ك ١٢ ح ٣٠	٩٩٠
١١٨٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣١	٩٩١
٦٦٠	أبو ذرّ النّفارِيّ	ك ١٢ ح ٣٢ و ٣٣	٩٩٢
٧٥٠ و ٦٦٠	أبو ذرّ النّفارِيّ	ك ١٢ ح ٣٤ و ٣٥	٩٩٣
٢٠١٢	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣٦ و ٣٧	٩٩٤
-	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	ك ١٢ ح ٣٨	٩٩٥
-	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٣٩	٩٩٦
-	عبد الله بن عمرو	ك ١٢ ح ٤٠	٩٩٧
١٠٨٤	جابر بن عبد الله	ك ١٢ ح ٤١	٩٩٨
٧٧٦	أنس بن مالك	ك ١٢ ح ٤٢ و ٤٣	٩٩٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٢٦٥	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٢ ح ٤٤	٩٩٩
٧٧٨	زينب امرأة عبد الله	ك ١٢ ح ٤٦، ٤٥	١٠٠٠
٧٧٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ١٢ ح ٤٧	١٠٠١
٤٩	أبو مسعود الأنصارى البدرى	ك ١٢ ح ٤٨	١٠٠٢
١٢٧٢	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٢ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٠٣
٧٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ٥١	١٠٠٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ١٢ ح ٥٢	١٠٠٥
—	أبو ذر الغفارى	ك ١٢ ح ٥٣	١٠٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ٥٤	١٠٠٧
٧٧١	أبو موسى الأشعرى	ك ١٢ ح ٥٥	١٠٠٨
١٣٠٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٥٦	١٠٠٩
٧٦٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٥٧	١٠١٠
٧٥٢	حارثة بن وهب	ك ١٢ ح ٥٨	١٠١١
٧٥٤	أبو موسى الأشعرى	ك ١٢ ح ٥٩	١٠١٢
٧٣	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٠ و ٦١	١٥٧
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٢	١٠١٣
٧٥١	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٣ و ٦٤	١٠١٤
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٦٥	١٠١٥
٧٥٣	عدى بن حاتم	ك ١٢ ح ٦٦، ٦٧ و ٦٨	١٠١٦
—	جرير بن عبد الله	ك ١٢ ح ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١٠١٧
٧٥٥	أبو مسعود الأنصارى	ك ١٢ ح ٧٢	١٠١٨
١٢٧٨	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٣	١٠١٩
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٤	١٠٢٠
٧٧٠	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٥، ٧٦ و ٧٧	١٠٢١
٧٥٩	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٧٨	١٠٢٢
٧٦٨	أبو موسى الأشعرى	ك ١٢ ح ٧٩	١٠٢٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٢ ح ٨٠ و ٨١	١٠٢٤
—	عُمَيْرٌ، مولى أبي اللحم	ك ١٢ ح ٨٢ و ٨٣	١٠٢٥
١٠٤٣	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٨٤	١٠٢٦
٩٦٣	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٨٥ و ٨٦	١٠٢٧
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٨٧	١٠٢٨
٧٦٦	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٢ ح ٨٨ و ٨٩	١٠٢٩
١٢٥٤	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٩٠	١٠٣٠
٤١٦	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٩١	١٠٣١
٧٥٧	أبو هريرة	ك ١٢ ح ٩٢ و ٩٣	١٠٣٢
٧٦٤	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ٩٤	١٠٣٣
٧٦٣	حكيم بن حزام	ك ١٢ ح ٩٥	١٠٣٤
٧٨٤	حكيم بن حزام	ك ١٢ ح ٩٦	١٠٣٥
—	أبو أمامة الباهلي	ك ١٢ ح ٩٧	١٠٣٦
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك ١٢ ح ٩٨	١٠٣٧
—	معاوية بن أبي سفيان	ك ١٢ ح ٩٩	١٠٣٨
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك ١٢ ح ١٠٠	١٠٣٧
٧٨٨	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٠١ و ١٠٢	١٠٣٩
٧٨٦	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	١٠٤٠
—	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٠٥	١٠٤١
٧٨٢	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١٠٦ و ١٠٧	١٠٤٣
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك ١٢ ح ١٠٨	١٠٤٣
—	قبيصة بن مُخارق	ك ١٢ ح ١٠٩	١٠٤٤
٧٨٥	عبد الله بن عمر	ك ١٢ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢	١٠٤٥
٢٤١٥	أبو هريرة	ك ١٢ ح ١١٣ و ١١٤	١٠٤٦
٢٤١٦	أنس بن مالك	ك ١٢ ح ١١٥	١٠٤٧
٢٤٢٠	أنس بن مالك	ك ١٢ ح ١١٦ و ١١٧	١٠٤٨
٢٤١٨	عبد الله بن عباس	ك ١٢ ح ١١٨	١٠٤٩
—	أبو موسى الأشعري	ك ١٢ ح ١١٩	١٠٥٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٢٣	أبو هريرة	ك ١٢٠ ح ١٢٠	١٠٥١
٥٣٥	أبو سميد الخدرى	ك ١٢١ ح ١٢٢ و ١٢٣	١٠٥٢
٧٨١	أبو سميد الخدرى	ك ١٢٤ ح ١٢٤	١٠٥٣
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ١٢٥ ح ١٢٥	١٠٥٤
٢٤٢٦	أبو هريرة	ك ١٢٦ ح ١٢٦	١٠٥٥
—	عمر بن الخطاب	ك ١٢٧ ح ١٢٧	١٠٥٦
١٤٨٥	أنس بن مالك	ك ١٢٨ ح ١٢٨	١٠٥٧
١٢٦٧	المسور بن مخرمة	ك ١٢٩ ح ١٢٩ و ١٣٠	١٠٥٨
٢٦	سمد بن أبي وقاص	ك ١٣١ ح ١٣١	١٥٠
١٤٨٤	أنس بن مالك	ك ١٣٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٠٥٩
—	أنس بن مالك	ك ١٣٦ ح ١٣٦	—
—	رافع بن خديج	ك ١٣٧ ح ١٣٨ و ١٣٧	١٠٦٠
١٩٣١	عبد الله بن زيد	ك ١٣٩ ح ١٣٩	١٠٦١
١٤٨٦	عبد الله بن مسعود	ك ١٤٠ ح ١٤٠ و ١٤١	١٠٦٢
١٤٨٠	جابر بن عبد الله	ك ١٤٢ ح ١٤٢	١٠٦٣
١٥٨١	أبو سميد الخدرى	ك ١٤٣ ح ١٤٣ و ١٤٤ و ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣	١٠٦٤
—	ساقط	—	١٠٦٥
١٦٩٥	علي بن أبي طالب	ك ١٥٤ ح ١٥٤	١٠٦٦
—	علي بن أبي طالب	ك ١٥٥ ح ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧	—
—	أبو ذر الغفارى	ك ١٥٨ ح ١٥٨	١٠٦٧
٢٥٣٤	سهل بن حنيف	ك ١٥٩ ح ١٥٩	١٠٦٨
—	سهل بن حنيف	ك ١٦٠ ح ١٦٠	—
٧٩٢	أبو هريرة	ك ١٦١ ح ١٦١	١٠٦٩
١١٩٧	أبو هريرة	ك ١٦٢ ح ١٦٢ و ١٦٣	١٠٧٠
١٠٣٧	أنس بن مالك	ك ١٦٤ ح ١٦٥ و ١٦٦	١٠٧١
—	عبد المطلب بن ربيعة	ك ١٦٧ ح ١٦٨ و ١٦٧	١٠٧٢
—	أم المؤمنين السيدة جويرية بنت الحارث	ك ١٦٩ ح ١٦٩	١٠٧٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٩٩	أنس بن مالك	ك١٢ ح ١٧٠	١٧٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٢ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٠٧٥
٧٧٢	أم عطية، نسيبة بنت كعب	ك١٢ ح ١٧٤	١٠٧٦
١٢٦٠	أبو هريرة	ك١٢ ح ١٧٥	١٠٧٧
٨٠٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك١٢ ح ١٧٦	١٠٧٨
—	جرير بن عبد الله	ك١٢ ح ١٧٧	٩٨٩

### ١٣ - كتاب الصيام

٩٦٤	أبو هريرة	ك١٣ ح ٢٠١	١٠٧٩
٩٦٥	عبد الله بن عمر	ك١٣ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٨ و ٢٠٩	١٠٨٠
٩٦٨ و ٩٦٥	عبد الله بن عمر		
٩٦٨	عبد الله بن عمر	ك١٣ ح ١٠١ و ١١٢ و ١٢٣ و ١٣٤ و ١٤٥ و ١٦٦	
—	أبو هريرة	ك١٣ ح ١٧	
٩٦٩	أبو هريرة	ك١٣ ح ١٨ و ١٩	١٠٨١
—	أبو هريرة		
٩٧٢	أبو هريرة	ك١٣ ح ٢٠	
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٣ ح ٢١	١٠٨٢
—	جابر بن عبد الله	ك١٣ ح ٢٢	١٠٨٣
—	جابر بن عبد الله	ك١٣ ح ٢٣ و ٢٤	١٠٨٤
٩٧٠	(أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية)	ك١٣ ح ٢٥	١٠٨٥
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٣ ح ٢٦ و ٢٧	١٠٨٦
—	عبد الله بن عباس	ك١٣ ح ٢٨	١٠٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك١٣ ح ٢٩ و ٣٠	١٠٨٨
٩٧١	أبو بكره الثقفي	ك١٣ ح ٣١ و ٣٢	١٠٨٩
٩٧٤	عدي بن حاتم	ك١٣ ح ٣٣	١٠٩٠
٩٧٥	سهل بن سعد	ك١٣ ح ٣٤ و ٣٥	١٠٩١
٣٩٥	عبد الله بن عمر	ك١٣ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٠٩٢
٣٩٨	عبد الله بن مسعود	ك١٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٠٩٣
—	سمرة بن جندب	ك١٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	١٠٩٤
٩٧٧	أنس بن مالك	ك١٣ ح ٤٥	١٠٩٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
—	عمرو بن العاص	ك ١٣ ح ٤٦	١٠٩٦
٢٧٣	زيد بن ثابت	ك ١٣ ح ٤٧	١٠٩٧
٩٩٧	سهل بن سعد	ك ١٣ ح ٤٨	١٠٩٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٥٠ و ٤٩	١٠٩٩
٩٩٦	عمر بن الخطاب	ك ١٣ ح ٥١	١١٠٠
٩٨٦	عبد الله بن أبي أوفى	ك ١٣ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١١٠١
٩٧٦	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٥٥ و ٥٦	١١٠٢
١٠٠٣	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٥٧ و ٥٨	١١٠٣
—	أنس بن مالك	(ك ١٣ ح ٥٩)	١١٠٤
١٠٠٠	أنس بن مالك	(ك ١٣ ح ٦٠)	
١٠٠٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٦١	١١٠٥
٩٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧	١١٠٦
		٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢	
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ١٣ ح ٧٣	١١٠٧
—	عمر بن أبي سلمة	ك ١٣ ح ٧٤	١١٠٨
	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٧٥	١١٠٩
٩٨٠	(أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية		
٩٧٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٧٦	
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٧٧	
٩٨٠	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٧٨	
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية		
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٧٩	١١١٠
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة هند بنت أبي أمية	ك ١٣ ح ٨٠	١١٠٩
٩٨٤	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	١١١١
٩٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	١١١٢
٩٨٨	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ٨٨ و ٨٩	١١١٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩١ و ٩٠	١١١٤
٩٩٠	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩٢	١١١٥
—	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	١١١٦
—	أبو سميد الخدرى جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ٩٧	١١١٧
٩٩١	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ٩٨ و ٩٩	١١١٨
١٣٨٣	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ١٠٠ و ١٠١	١١١٩
—	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ١٠٢	١١٢٠
٩٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦	١١٢١
—	حمزة بن عمرو الأسلمى	ك ١٣ ح ١٠٧	١١٢١ م
٩٨٩	أبو الدرداء	ك ١٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١١٢٢
٨٦٤	أم الفضل بنت الحارث	ك ١٣ ح ١١٠ و ١١١	١١٢٣
١٠١٣	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٣ ح ١١٢	١١٢٤
٨٤٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	١١٢٥
٩٦٠	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	١١٢٦
١٩٦٩	عبد الله بن مسعود	ك ١٣ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	١١٢٧
—	جابر بن سمرة	ك ١٣ ح ١٢٥	١١٢٨
١٠٢٠	معاوية بن أبي سفيان	ك ١٣ ح ١٢٦	١١٢٩
١٠٢١	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٢٧ و ١٢٨	١١٣٠
١٠٢٢	أبو موسى الأشعري	ك ١٣ ح ١٢٩ و ١٣٠	١١٣١
١٠٢٣	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣١	١١٣٢
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣٢	١١٣٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٣٣ و ١٣٤	١١٣٤
٩٧٨	سلمة بن الأكوع	ك ١٣ ح ١٣٥	١١٣٥
٩٩٩	الربيع بنت موهذ بن عفرأ	ك ١٣ ح ١٣٦ و ١٣٧	١١٣٦
١٠١٤	عمر بن الخطاب	ك ١٣ ح ١٣٨	١١٣٧
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٣٩	١١٣٨
٢٧٩	أبو سميد الخدرى	ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١	٨٢٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي زاوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠١٥	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ١٤٢	١١٣٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٤٣	١١٤٠
—	نُبَيْشَةَ الهَذَلِيَّة	ك ١٣ ح ١٤٤	١١٤١
—	كعب بن مالك	ك ١٣ ح ١٤٥	١١٤٢
١٠٠٩	جابر بن عبد الله	ك ١٣ ح ١٤٦	١١٤٣
١٠١٠	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٤٧ و ١٤٨	١١٤٤
١٩٧١	سلمة بن الأكوع	ك ١٣ ح ١٤٩ و ١٥٠	١١٤٥
٩٩٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٥١ و ١٥٢	١١٤٦
٩٩٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٥٣	١١٤٧
٩٩٥	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١١٤٨
—	بُرَيْدَةُ بن الحَصِيْب	ك ١٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	١١٤٩
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٥٩	١١٥٠
٩٦١	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥	١١٥١
٩٦٢	سهل بن سعد	ك ١٣ ح ١٦٦	١١٥٢
١٣٦١	أبو سعيد الخدري	ك ١٣ ح ١٦٧ و ١٦٨	١١٥٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٦٩ و ١٧٠	١١٥٤
٩٨٢	أبو هريرة	ك ١٣ ح ١٧١	١١٥٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	١١٥٦
١٠٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٥ و ١٧٦	١١٥٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٧٧	٧٨٢
١٠٠٦	عبد الله بن عباس	ك ١٣ ح ١٧٨ و ١٧٩	١١٥٧
—	أنس بن مالك	ك ١٣ ح ١٨٠	١١٥٨
٦١٩	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ١٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٨ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣	١١٥٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ١٩٤	١١٦٠
١٠٠٨	عمران بن حصين	ك ١٣ ح ١٩٥	١١٦١
—	أبو قتادة الأصراري	ك ١٣ ح ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٨	١١٦٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠٠٨	عمران بن حصين	ك ٣ ح ١٩٩ و ٢٠١ و ٢٠٠	١١٦١
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٠٢ و ٢٠٣	١١٦٣
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ١٣ ح ٢٠٤	١١٦٤
٦٣٦	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٢٠٥ و ٢٠٨	١١٦٥
—	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١	١١٦٥
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢١٢	١١٦٦
٤١٩	أبو سعيد الخدري	ك ٣ ح ٢١٤ و ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٧	١١٦٧
—	عبد الله بن أنيس	ك ١٣ ح ٢١٨	١١٦٨
١٠٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٣ ح ٢١٩	١١٦٩
—	أبي بن كعب	ك ١٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٦٢
—	أبو هريرة	ك ١٣ ح ٢٢٢	١١٧٠

#### ١٤ - كتاب الاعتكاف

١٢٨	عبد الله بن عمر	ك ١٤ ح ٢٠١	١١٧١
١٠٢٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	١١٧٢
—	—	ساقط	١١٧٣
١٠٢٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٧	١١٧٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ٨	١١٧٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٤ ح ١٠ و ٩	١١٧٦

#### ١٥ - كتاب الحج

١١٣	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢ و ٣	١١٧٧
٨٩٣	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤	١١٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٥	١١٧٩
٨١٥	يَعْلَى بن أمية	ك ١٥ ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	١١٨٠
٨١٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ١١ و ١٢	١١٨١
١١٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧	١١٨٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٦ و ١٨	١١٨٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٨١٨	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	١١٨٤
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٢	١١٨٥
٨١٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣ و ٢٤	١١٨٦
١٣٣	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١١٨٧
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٣٠	١١٨٨
٨١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١١٨٩
١٩٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١١٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٤٦	١١٩١
١٩٦	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	١١٩٢
٩٢٣	الصعب بن جشم	ك ٥ ح ٥٠ و ٥١ و ٥٢	١١٩٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٥٣ و ٥٤	١١٩٤
—	زيد بن أرقم	ك ١٥ ح ٥٥	١١٩٥
٩٢٢	أبو قتادة الأنصارى	ك ١٥ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١١٩٦
—	طلحة بن عبید الله	ك ١٥ ح ٦٥	١١٩٧
٩٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١١٩٨
٩٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٧٢	١١٩٩
٩٢٥	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ١٥ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	١٢٠٠
٩٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٣ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩	١١٩٩
٩٢١	كعب بن عجرة	ك ١٥ ح ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	١٢٠١
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٨٧	١٢٠٢
٩٣٠	عبد الله بن مالك ابن يحيى	ك ١٥ ح ٨٨	١٢٠٣
—	عثمان بن عفان	ك ١٥ ح ٨٩ و ٩٠	١٢٠٤
٩٣٢	أبو أيوب الأنصارى	ك ١٥ ح ٩١ و ٩٢	١٢٠٥
٦٧٤	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٢٠٦
٢١٠٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٠٥ و ١٠٤	١٢٠٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	١٢٠٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٠٩	١٢٠٩
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١١٠	١٢١٠
٢٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٣	١٢١١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٣٠ و ١٣١	١٢١١
٩١٢	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك ١٥ ح ١٣٥	١٢١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٢١٣
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٣٩	١٢١٤
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٤٠	١٢١٥
٨٢٦	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤	١٢١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٤٥	١٢١٧
٨٢٦	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٤٦	١٢١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	١٢١٨
٨٦٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٥١ و ١٥٢	١٢١٩
٨٦٦	جَبْرِ بن مُطَمِّم	ك ١٥ ح ١٥٣	١٢٢٠
٨٢٨	أبو موسى الأشعري	ك ١٥ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١٢٢١
—	أبو موسى الأشعري	ك ١٥ ح ١٥٧	١٢٢٢
—	علي بن أبي طالب	ك ١٥ ح ١٥٨ و ١٥٩	١٢٢٣
—	أبو ذر الغفاري	ك ١٥ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣	١٢٢٤
—	سمد بن أبي وقاص	ك ١٥ ح ١٦٤	١٢٢٥
—	عمران بن حصين	ك ١٥ ح ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	١٢٢٦
٨٣٢	عمران بن حصين	ك ١٥ ح ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٢٢٦
٨٧٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٧٤	١٢٢٧
٨٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٧٥	١٢٢٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٨٣٠	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ١٥ ح ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ و ١٧٩	١٢٢٩
٨٥٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	١٢٣٠
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٨٤	١٢٣١
١٩٣٩	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ١٨٥ و ١٨٦	١٢٣٢
١٩٣٨	عبد الله بن عمر		
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٨٧ و ١٨٨	١٢٣٣
٢٦١	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ١٨٩	١٢٣٤
٨٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ١٩٠	١٢٣٥
٨٥١			
—	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٥ ح ١٩١ و ١٩٢	١٢٣٦
٨٥١	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٥ ح ١٩٣	١٢٣٧
—	أسماء بنت أبي بكر	ك ١٥ ح ١٩٤ و ١٩٥	١٢٣٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ١٩٦ و ١٩٧	١٢٣٩
٥٩٩	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	١٢٤٠
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٠٣	١٢٤١
٨٣١	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٠٤	١٢٤٢
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٠٥	١٢٤٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٠٦ و ٢٠٧	١٢٤٤
١٩٤٧	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٠٨	١٢٤٥
٨٩٠	معاوية بن أبي سفيان	ك ١٥ ح ٢٠٩ و ٢١٠	١٢٤٦
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٢١١	١٢٤٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٢١٢	١٢٤٨
—	أخبار بن عبد الله		
٨٢٧	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢١٢	١٢٤٩
—	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٢١٣	١٢٥٠
—	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٢١٤ و ٢١٥	١٢٥١
—	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٢١٦	١٢٥٢
٩٠٩	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٢١٧	١٢٥٣
١٨٣٩	زيد ابن أرقم	ك ١٥ ح ٢١٨	١٢٥٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٠٨ و ٩٠٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢١٩ و ٢٢٠	١٢٥٥
٩١١	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٢١ و ٢٢٢	١٢٥٦
٣٢٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٣	١٢٥٧
٨٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	١٢٥٨
٨٢٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	١٢٥٩
٣٢٩	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٨	١٢٦٠
٣٣٠	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٢٩	١٢٦٠
٨٤٦	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	١٢٦١
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	١٢٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٣٥ و ٢٣٦	١٢٦٣
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٣٧ و ٢٣٨	١٢٦٤
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٣٩	١٢٦٥
٨٤٥	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤٠	١٢٦٦
٨٦٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤١	١٢٦٦
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	١٢٦٧
٨٤٧	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٢٤٤ و ٢٤٦	١٢٦٨
٨٤٩	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٤٧	١٢٦٩
٨٤٣	عمر بن الخطاب	ك ١٥ ح ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١	١٢٧٠
—	عمر بن الخطاب	ك ١٥ ح ٢٥٢	١٢٧١
٨٤٨	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٢٥٣	١٢٧٢
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٥٤ و ٢٥٥	١٢٧٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٥٦	١٢٧٤
—	أبو الطفيل عامر بن وائلة	ك ١٥ ح ٢٥٧	١٢٧٥
٣٠٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك ١٥ ح ٢٥٨	١٢٧٦
٨٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣	١٢٧٧
٨٦١	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٢٦٤	١٢٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥ ح ٢٦٥	١٢٧٩
١١٧، ٨٢٠	أسامة بن زيد	ك ١٥ ح ٢٦٦	١٢٨٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٨٢١	الفضل بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٦٦ و ٢٦٧	١٢٨١
—	الفضل بن عباس	ك١٥٦ ح ٢٦٨	١٢٨٢
—	عبد الله بن مسعود	ك١٥٦ ح ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١	١٢٨٣
—	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٢٧٢ و ٢٧٣	١٢٨٤
٤٦٠	أنس بن مالك	ك١٥٦ ح ٢٧٤ و ٢٧٥	١٢٨٥
١١٧	أسامة بن زيد	ك١٥٦ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١	١٢٨٠
—	أسامة بن زيد	ك١٥٦ ح ٢٨٢	١٢٨٦
٨٦٨	أسامة بن زيد	ك١٥٦ ح ٢٨٣ و ٢٨٤	١٢٨٧
٨٧٠	أبو أيوب الأنصاري	ك١٥٦ ح ٢٨٥	١٢٨٧
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٢٨٦	٧٠٣
٦٠٣	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١	١٢٨٨
٨٧١	عبد الله بن مسعود	ك١٥٦ ح ٢٩٢	١٢٨٩
٨٧٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥٦ ح ٢٩٣ و ٢٩٤ و ٢٩٥ و ٢٩٦	١٢٩٠
٨٧٤	أسماء بنت أبي بكر	ك١٥٦ ح ٢٩٧	١٢٩١
—	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٥٦ ح ٢٩٨ و ٢٩٩	١٢٩٢
٨٧٣	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢	١٢٩٣
—	عبد الله بن عباس	ك١٥٦ ح ٣٠٣	١٢٩٤
٨٧٢	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٣٠٤	١٢٩٥
٨٩٦	عبد الله بن مسعود	ك١٥٦ ح ٣٠٥ و ٣٠٦ و ٣٠٧ و ٣٠٨ و ٣٠٩	١٢٩٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ٣١٠	١٢٩٧
—	أم الحصين الأحسية	ك١٥٦ ح ٣١١ و ٣١٢	١٢٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ٣١٣ و ٣١٤	١٢٩٩
—	جابر بن عبد الله	ك١٥٦ ح ٣١٥	١٣٠٠
٨٨٨ و ٨٨٧	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٣١٦	١٣٠١
٨٨٨	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩	١٣٠١
٨٨٩	أبو هريرة	ك١٥٦ ح ٣٢٠	١٣٠٢
—	أم الحصين الأحسية	ك١٥٦ ح ٣٢١	١٣٠٣
٨٨٧	عبد الله بن عمر	ك١٥٦ ح ٣٢٢	١٣٠٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٧	أنس بن مالك	ك ١٥٣ ح ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦	١٣٠٥
٧١	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ١٥٣ ح ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٠ ٣٣١، ٣٣٢، ٣٣٣	١٣٠٦
٧٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٢٤	١٣٠٧
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥٣ ح ٣٣٥	١٣٠٨
٨٦٣	أنس بن مالك	ك ١٥٣ ح ٣٢٦	١٣٠٩
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥٣ ح ٣٢٧، ٣٢٨	١٣١٠
٩٠١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥٣ ح ٣٣٩، ٣٤٠	١٣١١
٩٠٢	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٤١	١٣١٢
—	أبو رافع مولى رسول الله ﷺ	ك ١٥٣ ح ٣٤٢	١٣١٣
٨٣٧	أبو هريرة	ك ١٥٣ ح ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥	١٣١٤
٨٥٦	عبد الله بن عمر	ك ١٥٣ ح ٣٤٦	١٣١٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٤٧	١٣١٦
٨٨٤	علي بن أبي طالب	ك ١٥٣ ح ٣٤٨، ٣٤٩	١٣١٧
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥٣ ح ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٤ ٣٥٥	١٣١٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥٣ ح ٣٥٦، ٣٥٧	١٣١٩
٨٨٥	عبد الله بن عمر	ك ١٥٣ ح ٣٥٨	١٣٢٠
٨٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥٣ ح ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣ ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨	١٣٢١
—	—	٣٦٩، ٣٧٠	—
٨٧٧	أبو هريرة	ك ١٥٣ ح ٣٧١، ٣٧٢	١٣٢٢
٨٧٨	أنس بن مالك	ك ١٥٣ ح ٣٧٣، ٣٧٤	١٣٢٣
—	جابر بن عبد الله	ك ١٥٣ ح ٣٧٥، ٣٧٦	١٣٢٤
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٧٧	١٣٢٥
—	ذؤيب، أبو قبيصة	ك ١٥٣ ح ٣٧٨	١٣٢٦
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٧٩	١٣٢٧
٢٢٦	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٨٠	١٣٢٨
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥٣ ح ٣٨١	—

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦	١٢١١
		٣٨٧ و	
٢٦٣	بلال بن رباح الحبشي	ك ١٥ ح ٣٨٨ و ٣٨٩ و ٣٩٠ و ٣٩١ و ٣٩٢	١٢٢٩
٢٦٣	بلال بن رباح أو عثمان بن طلحة	٣٩٣ و	
—		ك ١٥ ح ٣٩٤	
—	أسامة بن زيد	ك ١٥ ح ٣٩٥	١٢٣٠
٢٦٤	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٣٩٦	١٢٣١
٨٤٤	عبد الله بن أبي أوفى	ك ١٥ ح ٣٩٧	١٢٣٢
١٠٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦	١٢٣٣
٨٠٦	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٧	١٢٣٤
٩٣٦	الفضل بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٨	١٢٣٥
—	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤١١	١٢٣٦
٢٥٨٥	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤١٢	١٢٣٧
٦٠٠	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤١٣ و ٤١٤	١٢٣٨
٣٧٩	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨	٨٢٧
٦٠١	أبو هريرة	ك ١٥ ح ٤١٩ و ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢	١٢٣٩
٣٧٩	أبو سعيد الخدري	ك ١٥ ح ٤٢٣	١٢٤٠
٩٤٠	عبد الله بن عباس	ك ١٥ ح ٤٢٤	١٢٤١
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٢٥	١٢٤٢
—	عبد الله بن مسعود	ك ١٥ ح ٤٢٦ و ٤٢٧	١٢٤٣
٩١٤	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٢٨	١٢٤٤
—	أنس بن مالك	ك ١٥ ح ٤٢٩	١٢٤٥
٣٢٢	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢	١٢٥٧
٣٢١	عبد الله بن عمر	ك ١٥ ح ٤٣٣ و ٤٣٤	١٢٤٦
٢٤٥	أبو بكر الصديق	ك ١٥ ح ٤٣٥	١٢٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٥ ح ٤٣٦	١٢٤٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٠٥	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٣٧	١٣٤٩
٨١٠	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٣٨	١٣٥٠
٨٣٦	أسامة بن زيد	ك١٥ ح ٤٣٩ و ٤٤٠	١٣٥١
١٨٣٢	الملاء بن الحضرمي	ك١٥ ح ٤٤١ و ٤٤٢ و ٤٤٣ و ٤٤٤	١٣٥٢
٧١٠	عبد الله بن عباس	ك١٥ ح ٤٤٥	١٣٥٣
٨٩	أبو شريح المدوني	ك١٥ ح ٤٤٦	١٣٥٤
٩٦	أبو هريرة	ك١٦ ح ٤٤٧ و ٤٤٨	١٣٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٤٩	١٣٥٦
٩٣٣	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٥٠	١٣٥٧
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٥١	١٣٥٨
—	عمرو بن خريث	ك١٥ ح ٤٥٢ و ٤٥٣	١٣٥٩
١٠٧٨	عبد الله بن زيد بن عاصم	ك١٥ ح ٤٥٤ و ٤٥٥	١٣٦٠
—	رافع بن خديج	ك١٥ ح ٤٥٦ و ٤٥٧	١٣٦١
—	جابر بن عبد الله	ك١٥ ح ٤٥٨	١٣٦٢
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٥ ح ٤٥٩ و ٤٦٠	١٣٦٣
—	سمد بن أبي وقاص	ك١٥ ح ٤٦١	١٣٦٤
٢٤٦	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٢	١٣٦٥
٩٤٣	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٣ و ٤٦٤	١٣٦٦
—	ساقط	—	١٣٦٧
١٠٧٩	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٥	١٣٦٨
٩٥٧	أنس بن مالك	ك١٥ ح ٤٦٦	١٣٦٩
٩٥	علي بن أبي طالب	ك١٥ ح ٤٦٧ و ٤٦٨	١٣٧٠
—	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٦٩ و ٤٧٠	١٣٧١
٩٤٤	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٧١ و ٤٧٢	١٣٧٢
—	أبو هريرة	ك١٥ ح ٤٧٣ و ٤٧٤	١٣٧٣
—	أبو سميد الخدرى	ك١٥ ح ٤٧٥ و ٤٧٦ و ٤٧٧ و ٤٧٨	١٣٧٤
—	سهل بن خنيف	ك١٥ ح ٤٧٩	١٣٧٥
٩٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٥ ح ٤٨٠	١٣٧٦
—	عبد الله بن عمر	ك١٥ ح ٤٨١ و ٤٨٢ و ٤٨٣	١٣٧٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١٥٤ ح ٤٨٤	١٢٧٨
٩٥٢	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٨٥	١٣٧٩
—	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٨٦	١٣٨٠
—	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٨٧	١٣٨١
٩٤٥	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٨٨	١٣٨٢
٩٥٥	جابر بن عبد الله	ك ١٥٥ ح ٤٨٩	١٣٨٣
٩٥٦	زيد بن ثابت	ك ١٥٥ ح ٤٩٠	١٣٨٤
—	جابر بن سمرة	ك ١٥٥ ح ٤٩١	١٣٨٥
—	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٩٢ و ٤٩٣	١٣٨٦
٩٤٩	سمد بن أبي وقاص	ك ١٥٥ ح ٤٩٤	١٣٨٧
—	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٩٥	
٩٤٩	سمد بن أبي وقاص		
٩٤٧	سفيان بن أبي زهير	ك ١٥٥ ح ٤٩٦ و ٤٩٧	١٣٨٨
٩٤٦	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٤٩٨ و ٤٩٩	١٣٨٩
٩٤٨	عبد الله بن زيد المازني	ك ١٥٥ ح ٥٠٠ و ٥٠١	١٣٩٠
٦٤٩	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٥٠٢	١٣٩١
٧٨٩	أبو حميد الساعدي	ك ١٥٥ ح ٥٠٣	١٣٩٢
—	أنس بن مالك	ك ١٥٥ ح ٥٠٤	١٣٩٣
٦٤٦	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٥٠٥ و ٥٠٦ و ٥٠٧ و ٥٠٨	١٣٩٤
—	عبد الله بن عمر	ك ١٥٥ ح ٥٠٩	١٣٩٥
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك ١٥٥ ح ٥١٠	١٣٩٦
٦٤٥	أبو هريرة	ك ١٥٥ ح ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٣	١٣٩٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٥٤ ح ٥١٤	١٣٩٨
٦٤٧	عبد الله بن عمر	ك ١٥٥ ح ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨	١٣٩٩
		و ٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢١ و ٥٢٢	

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ١٦ - كتاب النكاح

٩٦٧	عبد الله بن مسعود	ك١٦ ح ٢١ و ٢٣ و ٤٣	١٤٠٠
٢٠٩٩	أنس بن مالك	ك١٦ ح ٥	١٤٠١
٢١٠٢	سمد بن أبي وقاص	ك١٦ ح ٦ و ٧ و ٨	١٤٠٢
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح ٩ و ١٠	١٤٠٣
١٩٩٨	عبد الله بن مسعود	ك١٦ ح ١١ و ١٢	١٤٠٤
٢١١٦ و ٢١١٧	جابر بن عبد الله وسلمة بن الأكوع	ك١٦ ح ١٣ و ١٤	١٤٠٥
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	}
—	سلمة بن الأكوع	ك١٦ ح ١٨	
—	سيرة الجهني	ك١٦ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	
—	—	٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	
١٩٠٨	علي بن أبي طالب	ك١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٤٠٧
٢١١٣	أبو هريرة	ك١٦ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٤٠	١٤٠٨
—	أبو هريرة	ك١٦ ح ٣٨ و ٣٩	
—	عثمان بن عفان	ك١٦ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٤٠٩
٩٣١	عبد الله بن عباس	ك١٦ ح ٤٦ و ٤٧	١٤١٠
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك١٦ ح ٤٨	١٤١١
١٠٨٢	عبد الله بن عمر	ك١٦ ح ٤٩ و ٥٠	١٤١٢
—	أبو هريرة	ك١٦ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	١٤١٣
—	عقبة بن عامر	ك١٦ ح ٥٦	١٤١٤
٢١١	عبد الله بن عمر	ك١٦ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٤١٥
—	أبو هريرة	ك١٦ ح ٦١	١٤١٦
—	جابر بن عبد الله	ك١٦ ح ٦٢	١٤١٧
١٣١١	عقبة بن عامر	ك١٦ ح ٦٣	١٤١٨
٢١٢٢	أبو هريرة	ك١٦ ح ٦٤	١٤١٩
٢١٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح ٦٥	١٤٢٠
—	عبد الله بن عباس	ك١٦ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٤٢١
١٨١٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١٤٢٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٦ ح ٧٣	١٤٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ١٦٤ ح ٧٥ و ٧٤	١٤٢٤
١١٥٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ١٦٦ ح ٧٧ و ٧٦	١٤٢٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٦٦ ح ٧٨	١٤٢٦
١٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	١٤٢٧
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٥ و ٨٤	١٣٦٥
٨٢	أبو موسى الأشعري	ك ١٦٦ ح ٨٦	١٥٤
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٧	١٣٦٥
٢٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٧ م	١٤٢٨
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٨	١٣٦٥
٢٠٣٥	أنس بن مالك	ك ١٦٦ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٤٢٨
٢١٢٩	عبد الله بن عمر	ك ١٦٦ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٤٢٩
—	عبد الله بن عمر	ك ١٠٤ و	
—	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٠٥	١٤٣٠
—	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٠٦	١٤٣١
٢١٣١	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٤٣٢
—	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١١٠	
١٢٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ١٦٦ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥	١٤٣٣
١١٩	عبد الله بن عباس	ك ١٦٦ ح ١١٦	١٤٣٤
١٩٧٧	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩	١٤٣٥
١٥٢٩	أبو هريرة	ك ١٦٦ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٤٣٦
—	أبو سعيد الخدري	ك ١٦٦ ح ١٢٣ و ١٢٤	١٤٣٧
١١٢٠	أبو سعيد الخدري	ك ١٦٦ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ك ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣	١٤٣٨
—	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٣٤ و ١٣٥	١٤٣٩
٢١٣٨	جابر بن عبد الله	ك ١٦٦ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٤٤٠
—	أبو الدرداء	ك ١٦٦ ح ١٣٩	١٤٤١
—	جُدَامَةُ بنت وهب الأسديّة	ك ١٦٦ ح ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢	١٤٤٢
—	أسامة بن زيد	ك ١٦٦ ح ١٤٣	١٤٤٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ١٧ - كتاب الرضاع

١٢٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢١	١٤٤٤
١٢٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	١٤٤٥
—	علي بن أبي طالب	ك١٧ ح ١١	١٤٤٦
١٢٨٤	عبد الله بن عباس	ك١٧ ح ١٢ و ١٣	١٤٤٧
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك١٧ ح ١٤	١٤٤٨
٢١١٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٧ ح ١٥ و ١٦	١٤٤٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ١٧	١٤٥٠
—	أم الفضل الهلالية، لبابة بنت الحارث	ك١٧ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٤٥١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢٤ و ٢٥	١٤٥٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	١٤٥٣
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك١٧ ح ٣١	١٤٥٤
١٢٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٢	١٤٥٥
—	أبو سعيد الخدري	ك١٧ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	١٤٥٦
١٠٣٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٦	١٤٥٧
٢٤٩٩	أبو هريرة	ك١٧ ح ٣٧	١٤٥٨
١٦٧٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٤٥٩
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك١٧ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	١٤٦٠
٢١٤٠	أنس بن مالك	ك١٧ ح ٤٤ و ٤٥	١٤٦١
—	أنس بن مالك	ك١٧ ح ٤٦	١٤٦٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٤٧ و ٤٨	١٤٦٣
٢٠٣٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٧ ح ٤٩ و ٥٠	١٤٦٤
٢١٠٠	عبد الله بن عباس	ك١٧ ح ٥١ و ٥٢	١٤٦٥
٢١٠٧	أبو هريرة	ك١٧ ح ٥٣	١٤٦٦
٢٩٢	جارر بن عبد الله	ك١٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٧١٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك١٧ح٦٤	١٤٦٧
١٥٧٣	أبو هريرة	ك١٧ح٦٥ و٦٥٩ و٦٠	١٤٦٨
—	أبو هريرة	ك١٧ح٦١	١٤٦٩
١٥٧٢	أبو هريرة	ك١٧ح٦٢ و٦٣	١٤٧٠

### ١٨ - كتاب الطلاق

٢٠٦٠	عبد الله بن عمر	ك١٨ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦ و٧ و٨ و٩ و١٠ و١١ و١٢ و١٣ و١٤	١٤٧١
—	عبد الله بن عباس	ك١٨ح١٥ و١٦ و١٧	١٤٧٢
٢٠٦٢	عبد الله بن عباس	ك١٨ح١٨ و١٩	١٤٧٣
٢٠٦٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٢٠ و٢١	١٤٧٤
٢٠٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٢٢	١٤٧٥
٢٠٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٢٣	١٤٧٦
٢١٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٧ و٢٨	١٤٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك١٨ح٢٩	١٤٧٨
٧٦	عمر بن الخطاب	ك١٨ح٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣ و٣٤	١٤٧٩
٢٠٣١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٣٥	١٤٧٥
—	فاطمة بنت قيس	ك١٨ح٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠ و٥١	١٤٨٠
٢١٦٧ و٢١٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٥٢	١٤٨١
—	فاطمة بنت قيس	ك١٨ح٥٣	١٤٨٢
٢١٦٧ و٢١٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨ح٥٤	١٤٨١
—	جابر بن عبد الله	ك١٨ح٥٥	١٤٨٣
١٨٥٢	سبيمة بنت الحارث الأسلمية	ك١٨ح٥٦	١٤٨٤
٢٠٦١	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨ح٥٧	١٤٨٥
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨ح٥٨	١٤٨٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٦٨١	أم المؤمنين السيدة زينب بنت جحش	—	١٤٨٧
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	—	١٤٨٨
٢١٦٩	زينب بنت أم سلمة	—	١٤٨٩
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨٨ ح٥٩	١٤٨٦
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨٨ ح٦٠	١٤٨٨
٢١٦٨	أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	ك١٨٨ ح٦١	{ ١٤٨٨
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	—	{ ١٤٨٦
٦٨٠	أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	ك١٨٨ ح٦٢	١٤٨٦
—	أم المؤمنين السيدة حفصة	ك١٨٨ ح٦٣	١٤٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة أو كلاهما	—	—
—	أم المؤمنين السيدة حفصة	ك١٨٨ ح٦٤	—
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك١٨٨ ح٦٥	١٤٩١
٢١٩	أم عطية ، نسيبة بنت كعب	ك١٨٨ ح٦٦ و٦٧	٩٣٨

### ١٩ - كتاب اللعان

٢٧٩	سهل بن سعد الساعدي	ك١٩ ح١ و٢ و٣	١٤٩٢
٢١٦٤	عبد الله بن عمر	ك١٩ ح٥ و٦ و٧	١٤٩٣
٢٠٢٦	عبد الله بن عمر	ك١٩ ح٩ و٨	١٤٩٤
—	عبد الله بن مسعود	ك١٩ ح١٠	١٤٩٥
—	أنس بن مالك	ك١٩ ح١١	١٤٩٦
٢١٦٣	عبد الله بن عباس	ك١٩ ح١٢ و١٣	١٤٩٧
—	أبو هريرة	ك١٩ ح١٤ و١٥ و١٦	١٤٩٨
٢٥١٨	النفيرة بن شعبة	ك١٩ ح١٧	١٤٩٩
٢١٦٢	أبو هريرة	ك١٩ ح١٨ و١٩ و٢٠	١٥٠٠

### ٢٠ - كتاب العتق

١٢٣١	عبد الله بن عمر	ك٢٠ ح١	١٥٠١
—	أبو هريرة	ك٢٠ ح٢	١٥٠٢
١٢٣٢	أبو هريرة	ك٢٠ ح٣ و٤	١٥٠٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٠٢	أم اؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٠ ح ٦٥ و ٦٧ و ٨٧ و ٩٠ و ١١٠ و ١١١ و ١٢١	١٥٠٤
—	أبو هريرة	١٤ و ١٣	١٥٠٥
١٢٤٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٠ ح ١٦	١٥٠٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٠ ح ١٧	١٥٠٧
—	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ١٨ و ١٩	١٥٠٨
٩٥	علي بن أبي طالب	ك ٢٠ ح ٢٠	١٣٧٠
١٢٤٠	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٥٠٩
—	أبو هريرة	ك ٢٠ ح ٢٥ و ٢٦	١٥١٠

### ٢١ - كتاب البيوع

٢٤٤	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٢١	١٥٠١
٢٤٣	أبو سعيد الخدري	ك ٢١ ح ٣	١٥١٢
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٤	١٥١٣
١٠٨٦	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٦٥ و ٦٦	١٥١٤
١٠٨٢	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٨٧ و ٨٨	١٤١٢
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٩٠ و ٩١ و ١١٠ و ١٢١	١٥١٥
١٠٨٥	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٣	١٥١٦
—	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٤	١٥١٧
١٠٨٧	عبد الله بن مسعود	ك ٢١ ح ١٥	١٥١٨
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٦ و ١٧	١٥١٩
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٨	١٥٢٠
١٠٩١	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ١٩	١٥٢١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٢٠	١٥٢٢
١٠٩٣	أنس بن مالك	ك ٢١ ح ٢١ و ٢٢	١٥٢٣
١٠٨٣	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٥٢٤
١٠٨٠	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٥٢٥
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٢	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٣	١٥٢٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٧
١٠٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٦ و ٣٥	١٥٢٦
١٠٧٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٣٧ و ٣٨	١٥٢٧
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٣٩ و ٤٠	١٥٢٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٤١	١٥٢٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٤٢	١٥٣٠
١٠٦٧	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	١٥٣١
١٠٥٣	حكيم بن حزام	ك ٢١ ح ٤٧	١٥٣٢
١٠٦٩	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٨	١٥٣٣
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٤٩	١٥٣٤
—	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥٠	١٥٣٥
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥١ و ٥٢	١٥٣٤
٧٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٥٣ و ٥٤	١٥٣٦
١١٢٦	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ٥٥	١٥٣٧
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٥٦	١٥٣٨
٧٩٣	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٥٧	١٥٣٤
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٥٨	١٥٣٨
١٠٩٥	زيد بن ثابت	ك ٢١ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	١٤٣٩
١١٠٢	سهل بن أبي حنمة	ك ٢١ ح ٦٧	١٥٤٠
—	بعض أصحاب رسول الله ﷺ	ك ٢١ ح ٦٨ و ٦٩	١٥٤٠
١١٨٧	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ٧٠	١٥٤٠
١١٠٢	سهل بن أبي حنمة		١٥٤٠
١١٠١	أبو هريرة	ك ٢١ ح ٧١	١٥٤١
١٠٩٤	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	١٥٤٢
١١٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	١٥٤٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٧٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٣٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨٦ و ٨٧	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٨٨ و ٨٩	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٠	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٢ و ٩١	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٣	
١١٦٨	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	
١١٦٩	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٠٢	١٥٤٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٢١ ح ١٠٣	١٥٣٦
—	أبو هريرة	ك ٢١ ح ١٠٤	١٥٤٥
١٠٩٩	أبو سعيد الخدري	ك ٢١ ح ١٠٥	١٥٤٦
١١٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٥٤٧
١١٣٦	رافع بن خديج		
١١٣٦	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ١١٠	
١١٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٢١ ح ١١١	
١١٦٧	ظهير بن رافع		
١١٧١	مظهر بن رافع		
١١٦٧	ظهير بن رافع	ك ٢١ ح ١١٢ و ١١٣	
١١٧١	مظهر بن رافع		
١١٦٧	ظهير بن رافع	ك ٢١ ح ١١٤	١٥٤٨
١١٣٦	رافع بن خديج	ك ٢١ ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧	١٥٤٧
—	ثابت بن الضحاك	ك ٢١ ح ١١٨ و ١١٩	١٥٤٩
١١٦٤	عبد الله بن عباس	ك ٢١ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	١٥٥٠

### ٢٢ - كتاب المساقاة

١١٣٥	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٥٥١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١	١٥٥٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١١٥٧	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ١٢ و ١٣	١٥٥٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٤	١٥٥٤
٧٩٥	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ١٥ و ١٦	١٥٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٧	١٥٥٤
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ١٨	١٥٥٦
١٣٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٩	١٥٥٧
٣٠٣	كعب بن مالك	ك ٢٢ ح ٢٠ و ٢١	١٥٥٨
١١٩٠	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٥٥٩
١٠٥١	خديفة بن اليمان	ك ٢٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ٢٢ ح ٣٠	١٥٦١
١٠٥٢	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣١	١٥٦٢
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٢٢ ح ٣٢	١٥٦٣
١١٣٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣٣	١٥٦٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٣٤ و ٣٥	١٥٦٥
١١٧٥	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٥٦٦
١١٢٢	أبو مسعود الأنصاري	ك ٢٢ ح ٣٩	١٥٦٧
—	رافع بن خديج	ك ٢٢ ح ٤٠ و ٤١	١٥٦٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٤٢	١٥٦٩
١٥٦٩	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٥٧٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٤٦	١٥٧١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٤٧	١٥٧٢
—	عبد الله بن المغفل	ك ٢٢ ح ٤٨ و ٤٩	١٥٧٣
٢١٩٩	عبد الله بن عمر	ك ٢٢ ح ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦	١٥٧٤
١١٥٩	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٥٧٥
١١٦٠	سفيان بن أبي زهير	ك ٢٢ ح ٦١	١٥٧٦
١٠٦٥	أنس بن مالك	ك ٢٢ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٥٧٧
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ٢٢ ح ٦٥ و ٦٦	١٢٠٢
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٦٧	١٥٧٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ٢٢ ح ٦٨	١٥٧٩
٣٠٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ٦٩ و ٧٠	١٥٨٠
١١٢١	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ٧١	١٥٨١
١١١٦	عمر بن الخطاب	ك ٢٢ ح ٧٢	١٥٨٢
١١١٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٧٤ و ٧٣	١٥٨٣
١٠٩٧	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	١٥٨٤
—	عثمان بن عفان	ك ٢٢ ح ٧٨	١٥٨٥
١٠٨١	عمر بن الخطاب	ك ٢٢ ح ٧٩	١٥٨٦
—	عبادة بن الصامت	ك ٢٢ ح ٨٠ و ٨١	١٥٨٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٨٢	١٥٨٤
—	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٨٨
١٠٤١	(البراء بن عازب)	ك ٢٢ ح ٨٦ و ٨٧	١٥٨٩
١٠٤٠	(زيد بن أرقم)		
١٠٩٦	أبو بكر التقي	ك ٢٢ ح ٨٨	١٥٩٠
—	فضالة بن عبيد الأنصاري	ك ٢٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢	١٥٩١
—	معمار بن عبد الله المدوني	ك ٢٢ ح ٩٣	١٥٩٢
١١٠٤	(أبو سعيد الخدري)	ك ٢٢ ح ٩٤ و ٩٥	١٥٩٣
١١٠٥	(أبو هريرة)		
١١٥٢	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٩٦ و ٩٧	١٥٩٤
١٠٥٤	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٩٨	١٥٩٥
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٢ ح ٩٩ و ١٠٠	١٥٩٤
١٠٩٧	(أبو سعيد الخدري)	ك ٢٢ ح ١٠١	١٥٩٦
١٠٩٨	(أسامة بن زيد)		
١٠٩٨	أسامة بن زيد	ك ٢٢ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	
—	عبد الله بن مسعود	ك ٢٢ ح ١٠٥	١٥٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٠٦	١٥٩٨
٤٧	الزمان بن بشير	ك ٢٢ ح ١٠٧ و ١٠٨	١٥٩٩
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	٧١٥

١١٣ و ٢١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو رافع مولى رسول الله ﷺ	ك ٢٢ ح ١١٨ و ١١٩	١٦٠٠
١١٤٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٢٣	١٦٠٢
١٠٤٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	١٦٠٣
١١٢٣	عبد الله بن عباس	ك ٢٢ ح ١٢٧ و ١٢٨	١٦٠٤
—	مَعْمَر بن عبد الله العدوي	ك ٢٢ ح ١٢٩ و ١٣٠	١٦٠٥
١٠٥٧	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٣١	١٦٠٦
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٢٢ ح ١٣٢	١٦٠٧
١١١٠	جابر بن عبد الله	ك ٢٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٦٠٨
١٢١٥	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٣٦	١٦٠٩
١٢٠٧	سميد بن زيد بن عمرو بن نفيل	ك ٢٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	١٦١٠
—	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٤١	١٦١١
١٢٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٢ ح ١٤٢	١٦١٢
١٢١٨	أبو هريرة	ك ٢٢ ح ١٤٣	١٦١٣

### ٢٣ - كتاب الفرائض

—	أسامة بن زيد	ك ٢٣ ح ١	١٦١٤
٢٤٩٦	عبد الله بن عباس	ك ٢٣ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦١٥
١٥١	جابر بن عبد الله	ك ٢٣ ح ٥ و ٦ و ٧ و ٨	١٦١٦
—	عُمَر بن الخطاب	ك ٢٣ ح ٩	١٦١٧
١٩٤١	البراء بن عازب	ك ٢٣ ح ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣	١٦١٨
١١٤٣	أبو هريرة	ك ٢٣ ح ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦١٩

### ٢٤ - كتاب الهبات

٧٩٧	عُمَر بن الخطاب	ك ٢٤ ح ١ و ٢	١٦٢٠
٧٩٦	عبد الله بن عُمَر	ك ٢٤ ح ٣ و ٤	١٦٢١
١٢٦٤	عبد الله بن عباس	ك ٢٤ ح ٥ و ٦ و ٧ و ٨	١٦٢٢
١٢٦٣	النهان بن بشير	ك ٢٤ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨	١٦٢٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٤ ح ١٩	١٦٢٤
١٢٧٤	جابر بن عبد الله	ك ٢٤ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٦٢٥
١٢٧٥	أبو هريرة	ك ٢٤ ح ٣٢ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٦٢٦

### ٢٥ - كتاب الوصية

١٣١٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٥ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤	١٦٢٧
٥٠	سند بن أبي وقاص	ك ٢٥ ح ٦ و ٧ و ٨ و ٩	١٦٢٨
١٣١٨	عبد الله بن عباس	ك ٢٥ ح ١٠	١٦٢٩
—	أبو هريرة	ك ٢٥ ح ١١	١٦٣٠
٧٣٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٢ و ١٣	١٠٠٤
—	أبو هريرة	ك ٢٥ ح ١٤	١٦٣١
١١٥٣	عبد الله بن عمر	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٢
—	عمر بن الخطاب	ك ٢٥ ح ١٤	١٦٣٣
١٣١٦	عبد الله بن أوفى	ك ٢٥ ح ١٦ و ١٧	١٦٣٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٨	١٦٣٥
١٣١٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٢٥ ح ١٩	١٦٣٦
٩٨	عبد الله بن عباس	ك ٢٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦٣٧

### ٢٦ - كتاب النذر

١٣٢٤	عبد الله بن عباس	ك ٢٦ ح ١	١٦٣٨
٢٤٨٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٦ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦٣٩
٢٤٨٥	أبو هريرة	ك ٢٦ ح ٥ و ٦ و ٧	١٦٤٠
—	عمران بن حصين	ك ٢٦ ح ٨	١٦٤١
٩٤١	أنس بن مالك	ك ٢٦ ح ٩	١٦٤٢
—	أبو هريرة	ك ٢٦ ح ١٠	١٦٤٣
٩٤٢	عقبة بن عامر الجهني	ك ٢٦ ح ١١ و ١٢	١٦٤٤
—	عقبة بن عامر الجهني	ك ٢٦ ح ١٣	١٦٤٥

رقم الحديث في صحيح البخاري      اسم الصحابي راوي الحديث      رقم الكتاب واسمه      رقم الحديث الخاص به      الرقم العام للحديث في صحيح مسلم

٢٧ - كتاب الأيمان

٢٤٩٠	عُمَرُ بن الخطاب	ك٢٧ ح ٢١	١٦٤٦
١٢٩٨	عبد الله بن عُمَر	ك٢٧ ح ٤٣	١٦٤٦ م
٢٠٥٢	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٥	١٦٤٧
-	عبدالرحمن بن سَمُرَة	ك٢٧ ح ٦	١٦٤٨
١٤٧٦	أبو موسى الأشعري	ك٢٧ ح ٨٠٧ و ٩١٠	١٦٤٩
-	أبو هريرة	ك٢٧ ح ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٥٠
-	عَدِي بن حاتم	ك٢٧ ح ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨	١٦٥١
٢٤٨٨	عبد الرحمن بن سَمُرَة	ك٢٧ ح ١٩	١٦٥٢
-	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٢٠ و ٢١	١٦٥٣
١٣٤٧	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٦٥٤
٢٤٨٩	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٢٦	١٦٥٥
١٠٣٠	عبد الله بن عُمَر	ك٢٧ ح ٢٧ و ٢٨	١٦٥٦
-	عبد الله بن عُمَر	ك٢٧ ح ٢٩ و ٣٠	١٦٥٧
-	سُوَيْد بن مَعْرَن	ك٢٧ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٦٥٨
-	أبو مسعود الأنصاري	ك٢٧ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	١٦٥٩
٢٥٢٠	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٣٧	١٦٦٠
٢٨	أبو ذر الغفاري	ك٢٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٦٦١
-	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٤١	١٦٦٢
١٢٥٢	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٤٢	١٦٦٣
١٢٤٨	عبد الله بن عُمَر	ك٢٧ ح ٤٣	١٦٦٤
١٢٤٩	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٤٤	١٦٦٥
-	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٤٥	١٦٦٦
١٢٥٠	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٤٦	١٦٦٧
١٢٣١	عبد الله بن عُمَر	ك٢٧ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١	١٥٠١
-	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٥٢	١٥٠٢
١٢٣٢	أبو هريرة	ك٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	١٥٠٣
-	عمران بن حُصَيْن	ك٢٧ ح ٥٧ و ٥٨	١٦٦٨
١٠٨٤	جابر بن عبد الله	ك٢٧ ح ٥٩ و ٥٨	٩٩٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٢٨ - كتاب القسامة والمحار بين والقصاص والديات

١٣٠٥	سهل بن أبي حشمة	ك٢٨ ح ٢١ و ٢٣ و ٤٠ و ٥٦	١٦٦٩
٢٣٥٢	ورافع بن خديج		
-	رجل من أصحاب الرسول ﷺ	ك٢٨ ح ٨٧	١٦٧٠
١٧٣	أنس بن مالك	ك٢٨ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٧١
١١٩٤	أنس بن مالك	ك٢٨ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦٧٢
٢٥٢٧	عمران بن حصين	ك٢٨ ح ١٨ و ١٩	١٦٧٣
٩٣٤	يعلى بن منية	ك٢٨ ح ٢٠	١٦٧٤
٢٥٢٧	عمران بن حصين	ك٢٨ ح ٢١	١٦٧٣
٩٣٤	يعلى بن منية	ك٢٨ ح ٢٢ و ٢٣	١٦٧٤
١٣٠٦	أنس بن مالك	ك٢٨ ح ٢٤	١٦٧٥
٢٥٢٤	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح ٢٥ و ٢٦	١٦٧٦
١٥٧٥	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح ٢٧	١٦٧٧
٢٤٥٥	عبد الله بن مسعود	ك٢٨ ح ٢٨	١٦٧٨
٥٩	أبو بكر التقي	ك٢٨ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٦٧٩
-	وائل بن حجر الحضرمي	ك٢٨ ح ٣٢ و ٣٣	١٦٨٠
٢٢٦٩	أبو هريرة	ك٢٨ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	١٦٨١
-	المغيرة بن شعبة	ك٢٨ ح ٣٧ و ٣٨	١٦٨٢
٢٥٣٠	السور بن مخرمة	ك٢٨ ح ٣٩	١٦٨٣
٢٥٣١	محمد بن مسلمة		

### ٢٩ - كتاب الحدود

٢٥١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح ٢١ و ٢٣ و ٤٠	١٦٨٤
٢٥١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح ٥	١٦٨٥
٢٥١٢	عبد الله بن عمر	ك٢٩ ح ٦	١٦٨٦
٢٥٠٩	أبو هريرة	ك٢٩ ح ٧	١٦٨٧
١٢٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٢٩ ح ٨ و ٩ و ١٠	١٦٨٨
-	جابر بن عبد الله	ك٢٩ ح ١١	١٦٨٩

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأمّن للحديث في صحيح مسلم
—	عبادة بن الصامت	ك ٢٩ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٩٠
١٢١٤	عمر بن الخطاب	ك ٢٩ ح ١٥	١٦٩١
٢١٥٢	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ١٦	١٦٩١ م
٢١٥١	وجابر بن عبد الله		
—	جابر بن سمرة	ك ٢٩ ح ١٧ و ١٨	١٦٩٢
—	عبد الله بن عباس	ك ٢٩ ح ١٩	١٦٩٣
—	أبو سعيد الخدري	ك ٢٩ ح ٢٠ و ٢١	١٦٩٤
—	بُرَيْدَةَ بن الحَصِيب	ك ٢٩ ح ٢٣ و ٢٤	١٦٩٥
—	عمران بن الحصين	ك ٢٩ ح ٢٤	١٦٩٦
١١٥٥	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٢٥	١٦٩٧
١١٥٤	زيد بن خالد الجهني		١٦٩٨
٧٠٤	عبد الله بن عمر	ك ٢٩ ح ٢٦ و ٢٧	١٦٩٩
—	البراء بن عازب	ك ٢٩ ح ٢٨	١٧٠٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٢٩ ح ٢٨ م	١٧٠١
٢٥١٤	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٢٩ ح ٢٩	١٧٠٢
١٠٨٨	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٧٠٣
١٠٨٨	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٣٣	١٧٠٤
١٠٨٩	زيد بن خالد الجهني		
—	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٤	١٧٠٥
٢٥٠٣	أنس بن مالك	ك ٢٩ ح ٣٤ و ٣٦ و ٣٧	١٧٠٦
—	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٨	١٧٠٧
٢٥٠٥	علي بن أبي طالب	ك ٢٩ ح ٣٩	١٧٠٧ م
٢٥١٩	أبو بردة البلوخي، هاني بن دينار	ك ٢٩ ح ٤٠	١٧٠٨
١٨	عبادة بن الصامت	ك ٢٩ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	١٧٠٩
٨٠٢	أبو هريرة	ك ٢٩ ح ٤٥ و ٤٦	١٧١٠

### ٣٠ - كتاب الأفضية

١٢٣٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٠ ح ٢١	١٧١١
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٠ ح ٣	١٧١٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٢١٢	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٣٠ ح ٥٤ و ٦٥	١٧١٣
١١٠٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٠ ح ٧ و ٩	١٧١٤
—	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ١٠ و ١١	١٧١٥
٥٠٠	المغيرة بن شعبة	ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	٥٩٣
٢٥٩٣	عمرو بن الماص	ك ٣٠ ح ١٥	١٧١٦
٢٥٧١	أبو بكره الثقفي	ك ٣٠ ح ١٦	١٧١٧
١٣ ٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٠ ح ١٧ و ١٨	١٧١٨
—	زيد بن خالد الجهني	ك ٣٠ ح ١٩	١٧١٩
١٦١١	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ٢٠	١٧٢٠
١٦٣٠	أبو هريرة	ك ٣٠ ح ٢١	١٧٢١

### ٣١ - كتاب اللقطة

٧٨	زيد بن خالد الجهني	ك ٣١ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨	١٧٢٢
١١٩٦	أبي بن كعب	ك ٣١ ح ٩ و ١٠	١٧٢٣
—	عبد الرحمن بن عثمان التيمي	ك ٣١ ح ١١	١٧٢٤
—	زيد بن خالد الجهني	ك ٣١ ح ١٢	١٧٢٥
١١٩٨	عبد الله بن عمر	ك ٣١ ح ١٣	١٧٢٦
٢٢٢٧	أبو شريح المدوني	ك ٣١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٤٨
١٢١٣	عقبة بن عامر	ك ٣١ ح ١٧	١٧٢٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣١ ح ١٨	١٧٢٨
—	سلمة بن الأكوع	ك ٣١ ح ١٩	١٧٢٩

### ٣٢ - كتاب الجهاد والسير

١٢٤٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ١	١٧٣٠
—	بريدة بن الحصيب	ك ٣٢ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥	١٧٣١
—	أبو موسى الأشعري	ك ٣٢ ح ٦	١٧٣٢
١١٢٩	أبو موسى الأشعري	ك ٣٢ ح ٧	١٧٣٣
١٩٣٤	معاذ بن جبل		

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المام للحديث في صحيح مسلم
٦١	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ٨	١٧٣٤
١٥٠٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ١٠ و ١١	١٧٣٥
١٥٠٣	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٢ و ١٣	١٧٣٦
١٥٠٤	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٤	١٧٣٧
—	أبو سميد الخدرى	ك ٣٢ ح ١٥ و ١٦	١٧٣٨
١٤٤٠	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١٧	١٧٣٩
١٤٣٩	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٨	١٧٤٠
١٤٣٧	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٩	١٧٤١
١٣٤٦	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٢ ح ٢٠	١٧٤٢
١٤٠١	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٢ ح ٢١ و ٢٢	١٧٤٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ٢٣	١٧٤٤
١٤٣٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٢٤ و ٢٥	١٧٤٥
١٤٣١	الصمب بن جثامة	ك ٣٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٧٤٦
١١٦٣	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٧٤٧
١٤٧٣	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ٣٢	١٧٤٨
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٣٢ ح ٣٣ و ٣٤	١٧٤٩
١٤٧٧	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٥٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٣٨ و ٣٩	١٧٥١
١٤٧٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٢ ح ٤٠	١٧٥٢
١٠٦٣	أبو قتادة الأنصارى	ك ٣٢ ح ٤١	١٧٥٣
١٤٨٣	عبد الرحمن بن عوف	ك ٣٢ ح ٤٢	١٧٥٤
—	عوف بن مالك الأشجعى	ك ٣٢ ح ٤٣ و ٤٤	١٧٥٥
—	سلمة بن الأكوع	ك ٣٢ ح ٤٥	١٧٥٥
—	سلمة بن الأكوع	ك ٣٢ ح ٤٦	١٧٥٦
—	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ٤٧	١٧٥٧
١٣٩٠	عمر بن الخطاب	ك ٣٢ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	١٧٥٨
١٨٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ٥١	١٧٥٩
١٤٦٠	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١٧٥٩
١٤٦١	(أبو بكر الصديق		

الرقم العام للحديث في صحيح مسلم	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	في صحيح البخارى
١٧٦٠	ك ٣٢ ح ٥٥	أبو هريرة	١٣٢٨
١٧٦١	ك ٣٢ ح ٥٦	أبو هريرة	—
١٧٦٢	ك ٣٢ ح ٥٧	عبد الله بن عمر	١٣٧٣
١٧٦٣	ك ٣٢ ح ٥٨	عمر بن الخطاب	—
١٧٦٤	ك ٣٢ ح ٥٩ و ٦٠	أبو هريرة	٣٠٧
١٧٦٥	ك ٣٢ ح ٦١	أبو هريرة	١٤٩٧
١٧٦٦	ك ٣٢ ح ٦٢	عبد الله بن عمر	١٨٦٨
١٧٦٧	ك ٣٢ ح ٦٣	عمر بن الخطاب	—
١٧٦٨	ك ٣٢ ح ٦٤	أبو سعيد الخدري	١٤٤٤
١٧٦٩	ك ٣٢ ح ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	٣٠٨
١٧٧٠	ك ٣٢ ح ٦٩	عبد الله بن عمر	٥٤٩
١٧٧١	ك ٣٢ ح ٧٠ و ٧١	أنس بن مالك	١٢٧٩
١٧٧٢	ك ٣٢ ح ٧٢ و ٧٣	عبد الله بن مفضل	١٤٨٨
١٧٧٣	ك ٣٢ ح ٧٤	أبو سفيان ، صخر بن حرب	٧
١٧٧٤	ك ٣٢ ح ٧٥	أنس بن مالك	—
١٧٧٥	ك ٣٢ ح ٧٦ و ٧٧	عباس بن عبد المطلب	—
١٧٧٦	ك ٣٢ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	البراء بن عازب	١٣٧٤
١٧٧٧	ك ٣٢ ح ٨١	سامة بن الأكوع	—
١٧٧٨	ك ٣٢ ح ٨٢	عبد الله بن عمر	١٩٢٨
١٧٧٩	ك ٣٢ ح ٨٣	أنس بن مالك	—
١٧٨٠	ك ٣٢ ح ٨٤ و ٨٥ و ٨٦	أبو هريرة	—
١٧٨١	ك ٣٢ ح ٨٧	عبد الله بن مسمود	١٢٢٢
١٧٨٢	ك ٣٢ ح ٨٨ و ٨٩	مطيع بن الأسود المدوني	—
١٧٨٣	ك ٣٢ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	البراء بن عازب	٩١٠
١٧٨٤	ك ٣٢ ح ٩٣	أنس بن مالك	—
١٧٨٥	ك ٣٢ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	سهل بن حنيف	١٥٠٢
١٧٨٦	ك ٣٢ ح ٩٧	أنس بن مالك	—
١٧٨٧	ك ٣٢ ح ٩٨	خديفة بن البيان	—
١٧٨٨	ك ٣٢ ح ٩٩	خديفة بن البيان	—

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠٠	١٧٨٩
١٨٢	سهل بن سعد بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٧٩٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٠٤	١٧٩١
١٦٣٣	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٠٥	١٧٩٢
١٨٧٧	أبو هريرة	ك ٣٢ ح ١٠٦	١٧٩٣
١٧٩	عبد الله بن مسعود	ك ٣٢ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	١٧٩٤
١٥٢٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٢ ح ١١١	١٧٩٥
١٣٤٠	جندب بن سفیان	ك ٣٢ ح ١١٢ و ١١٣	١٧٩٦
٦١٥	جندب بن سفیان	ك ٣٢ ح ١١٤ و ١١٥	١٧٩٧
١٤٢١	أسامة بن زيد	ك ٣٢ ح ١١٦	١٧٩٨
١٣٠١	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١١٧	١٧٩٩
١٨٤٥	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١١٨	١٨٠٠
١٢٣٧	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١١٩	١٨٠١
٢٤٦	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٣٦٥
١٢٢١	سَلَمَة بن الأكوع	ك ٣٢ ح ١٢٣ و ١٢٤	١٨٠٢
١٣٥٩	البراء بن عازب	ك ٣٢ ح ١٢٥	١٨٠٣
١٧٨٠	سهل بن سعد بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٦	١٨٠٤
١٣٥٨	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٨٠٥
١٤٤٣	سَلَمَة بن الأكوع	ك ٣٢ ح ١٣١	١٨٠٦
—	سَلَمَة بن الأكوع	ك ٣٢ ح ١٣٢	١٨٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٣	١٨٠٨
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٤	١٨٠٩
—	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٥	١٨١٠
١٣٧٦	أنس بن مالك	ك ٣٢ ح ١٣٦	١٨١١
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	١٨١٢
—	أم عطية الأنصارية	ك ٣٢ ح ١٤٢	١٨١٢ م
١٨٣٩	زيد بن أرقم	ك ٣٢ ح ١٤٣ و ١٤٤	١٣٥٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٢ ح ١٤٥	١٨١٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ	ك ٣٢٢ ح ١٤٦	١٨١٤
١٩٦٠	بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ	ك ٣٢٢ ح ١٤٧	
١٩٢١	سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ	ك ٣٢٢ ح ١٤٨	١٨١٥
١٨٨٨	أَبُو مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ	ك ٣٢٢ ح ١٤٩	١٨١٦
—	أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ	ك ٣٢٢ ح ١٥٠	١٨١٧

### ٣٣ - كتاب الإمارة

١٦٤٢	أَبُو هُرَيْرَةَ	ك ٣٣١ ح ٢٠١	١٨١٨
—	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	ك ٣٣١ ح ٣	١٨١٩
١٦٤٥	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	ك ٣٣١ ح ٤	١٨٢٠
٢٥٧٩	جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ } سَمُرَةَ بْنُ جِنَادَةَ السَّوَاتِيِّ }	ك ٣٣١ ح ٦٠٦ و ٧٠٨ و ٩٠٨	١٨٢١
٢٥٨٠			
—	جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ	ك ٣٣١ ح ١٠	١٨٢٢
٢٥٧٦	عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ	ك ٣٣١ ح ١٢ و ١١	١٨٢٣
٢٤٨٨	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ	ك ٣٣١ ح ١٣	١٦٥٢
١١٢٩	أَبُو مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ	ك ٣٣١ ح ١٤ } ك ٣٣١ ح ١٥ }	١٧٣٣
١٩٣٤	مَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ		
—	سَاقِطٌ		١٨٢٤
—	أَبُو ذَرٍّ النَّفَّارِيِّ	ك ٣٣١ ح ١٦	١٨٢٥
—	أَبُو ذَرٍّ النَّفَّارِيِّ	ك ٣٣١ ح ١٧	١٨٢٦
—	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمَاصِ	ك ٣٣١ ح ١٨	١٨٢٧
—	أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ	ك ٣٣١ ح ١٩	١٨٢٨
٥٢٤	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ	ك ٣٣١ ح ٢٠	١٨٢٩
٢٥٦٩	مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ	ك ٣٣١ ح ٢١ و ٢٢	١٤٢
—	عَائِدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْمُزَنِيِّ	ك ٣٣١ ح ٢٣	١٨٣٠
٧٤٥	أَبُو هُرَيْرَةَ	ك ٣٣١ ح ٢٥ و ٢٤	١٨٣١
٥٢٧	أَبُو مُحَمَّدٍ السَّاعِدِيِّ	ك ٣٣١ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٨٣٢
—	عَدِيُّ بْنُ عَمِيرَةَ السَّكَنْدِيِّ	ك ٣٣١ ح ٣٠	١٨٣٣
١٩٩١	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	ك ٣٣١ ح ٣١	١٨٣٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٠٩	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٣٢ و ٣٤	١٨٣٥
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٣٥	١٨٣٦
—	أبو ذر الغفاري	ك ٣٣ ح ٣٦	١٨٣٧
—	أم الحُصَيْن الأحمسية	ك ٣٣ ح ٣٧	١٢٩٨
		ساقط	١٨٣٨
١٤٠٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٣٨	١٨٣٩
١٩٣٣	علي بن أبي طالب	ك ٣٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٨٤٠
٢٥٤٧ و ١٨	عبادة بن الصامت	ك ٣٣ ح ٤١ و ٤٢	١٧٠٩
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٤٣	١٨٤١
١٦٢١	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٤٤	١٨٤٢
١٦٩٢	عبد الله بن مسعود	ك ٣٣ ح ٤٥	١٨٤٣
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٣ ح ٤٦ و ٤٧	١٨٤٤
١٧٧٩	أسيد بن خضير	ك ٣٣ ح ٤٨	١٨٤٥
—	واثل بن حُجْر الحضرمي	ك ٣٣ ح ٤٩ و ٥٠	١٨٤٦
١٦٩٤	حذيفة بن اليمان	ك ٣٣ ح ٥١	١٨٤٧
—	حذيفة بن اليمان	ك ٣٣ ح ٥٢	
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ٥٣ و ٥٤	١٨٤٨
٢٥٤٦	عبد الله بن عباس	ك ٣٣ ح ٥٥ و ٥٦	١٨٤٩
—	جندب بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٥٧	١٨٥٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٥٨	١٨٥١
—	عرجة بن شريح (أو شراحيل)	ك ٣٣ ح ٥٩ و ٦٠	١٨٥٢
—	أبو سميد الخدري	ك ٣٣ ح ٦١	١٨٥٣
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند	ك ٣٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٨٥٤
—	بنت أبي أمية		
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك ٣٣ ح ٦٥ و ٦٦	١٨٥٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠	١٨٥٦
١٦٨٥	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	
—	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٣ ح ٧٥	١٨٥٧
—	مَعْقِل بن يسار	ك ٣٣ ح ٧٦	١٨٥٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابى راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٨٩٨	السبب بن حزن	ك ٣٣ ح ٧٧، ٧٨، ٧٩	١٨٥٩
١٤١٢	سامة بن الأكوع	ك ٣٣ ح ٨٠	١٨٦٠
١٤١١	عبد الله بن زيد	ك ٣٣ ح ٨١	١٨٦١
٢٥٥٤	سامة بن الأكوع	ك ٣٣ ح ٨٢	١٨٦٢
١٤١٣	مجاهع بن مسعود السلمى	ك ٣٣ ح ٨٣	١٨٦٣
١٤١٣	مجاهع بن مسعود السلمى	ك ٣٣ ح ٨٤	
١٤١٤	أبو ميمون بن مسعود السلمى		
٧١٠	عبد الله بن عباس	ك ٣٣ ح ٨٥	١٣٥٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٣ ح ٨٦	١٨٦٤
٧٧٤	أبو سميد الخدرى	ك ٣٣ ح ٨٧	١٨٦٥
١٣١٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٣ ح ٨٨، ٨٩	١٨٦٦
٢٥٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٠	١٨٦٧
١٢٩٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩١	١٨٦٨
١٤٢٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٢، ٩٣، ٩٤	١٨٦٩
٢٧٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٥	١٨٧٠
١٣٦٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٣ ح ٩٦	١٨٧١
—	جرير بن عبد الله	ك ٣٣ ح ٩٧	١٨٧٢
١٣٦٧	عروة البارقي	ك ٣٣ ح ٩٨، ٩٩	١٨٧٣
١٣٦٨	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٠٠	١٨٧٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠١، ١٠٢	١٨٧٥
٣٤	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠٣، ١٠٤	١٨٧٦
١٧٦، ٣٤	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧	
١٣٣٩	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٠٨، ١٠٩	١٨٧٧
٣٤٥، ١٣٣١	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١١٠	١٨٧٨
—	النعمان بن بشير	ك ٣٣ ح ١١١	١٨٧٩
١٣٣٦	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١١٢	١٨٨٠
١٣٣٨	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٣ ح ١١٣، ١١٤	١٨٨١
١٣٣٧	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١١٤ م	١٨٨٢
—	أبو أيوب الأنصارى	ك ٣٣ ح ١١٥	١٨٨٣

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٣ ح ١١٦	١٨٨٤
—	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣٣ ح ١١٧ و ١١٨	١٨٨٥
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٣ ح ١١٩ و ١٢٠	١٨٨٦
—	عبد الله بن مسعود	ك ٣٣ ح ١٢١	١٨٨٧
١٣٣٢	أبو سعيد الخدري	ك ٣٣ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	١٨٨٨
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧	١٨٨٩
١٣٥٢	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٢٨ و ١٢٩	١٨٩٠
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٣٠ و ١٣١	١٨٩١
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ٣٣ ح ١٣٢	١٨٩٢
—	أبو مسعود الأنصاري	ك ٣٣ ح ١٣٣	١٨٩٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٣٤	١٨٩٤
١٣٦٢	زيد بن خالد الجهني	ك ٣٣ ح ١٣٥ و ١٣٦	١٨٩٥
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٣ ح ١٣٧ و ١٣٨	١٨٩٦
—	بريدة بن الحصيب	ك ٣٣ ح ١٣٩ و ١٤٠	١٨٩٧
١٣٥٦	البراء بن عازب	ك ٣٣ ح ١٤١ و ١٤٢	١٨٩٨
١٨٧١	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٤٣	١٨٩٩
—	البراء بن عازب	ك ٣٣ ح ١٤٤	١٩٠٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٥	١٩٠١
—	عبد الله بن قيس (أبو موسى الأشعري)	ك ٣٣ ح ١٤٦	١٩٠٢
٥٦٨	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٧	٦٧٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٤٨	١٩٠٣
١٠٥	أبو موسى الأشعري	ك ٣٣ ح ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١	١٩٠٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٥٢	١٩٠٥
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٣ ح ١٥٣ و ١٥٤	١٩٠٦
١	عمر بن الخطاب	ك ٣٣ ح ١٥٥	١٩٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٥٦	١٩٠٨
—	سهل بن خنيفة	ك ٣٣ ح ١٥٧	١٩٠٩
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٥٨	١٩١٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٥٩	١٩١١
١٣٣٤ و ١٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٠ و ١٦١	١٩١٢
١٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٢	١٩١٣
—	سلمان الفارسي	ك ٣٣ ح ١٦٣	١٩١٣
٤١٤ و ٤١٣	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٦٤	١٩١٤
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٦٥	١٩١٥
١٣٥٥	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٦٦	١٩١٦
—	عُقَيْبَةُ بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٧	١٩١٧
—	عُقَيْبَةُ بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٨	١٩١٨
—	عُقَيْبَةُ بن عامر	ك ٣٣ ح ١٦٩	١٩١٩
—	توبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٣٣ ح ١٧٠	١٩٢٠
١٧١٤	المغيرة بن شعبة	ك ٣٣ ح ١٧١	١٩٢١
—	جابر بن سمرة	ك ٣٣ ح ١٧٢	١٩٢٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٧٣	١٩٢٣
٦٢	معاوية بن أبي سفيان	ك ٣٣ ح ١٧٤ و ١٧٥	١٠٣٧
—	عُقَيْبَةُ بن عامر	ك ٣٣ ح ١٧٦	١٩٢٤
—	سعد بن أبي وقاص	ك ٣٣ ح ١٧٧	١٩٢٥
—	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٧٨	١٩٢٦
٩١٩	أبو هريرة	ك ٣٣ ح ١٧٩	١٩٢٧
٩١٦	أنس بن مالك	ك ٣٣ ح ١٨٠	١٩٢٨
٢٩٢	جابر بن عبد الله	ك ٣٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥	٧١٥

### ٣٤ - كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان

١٤١	عدي بن حاتم	ك ٣٤ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٩٢٩
٢١٩٨	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ٨	١٩٣٠
—	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٩٣١
٢٢٠٨	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٩٣٢
—	أبو هريرة	ك ٣٤ ح ١٥	١٩٣٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ١٦	١٩٣٤
١٢٢٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٤ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	١٩٣٥
١٩٠٨	علي بن أبي طالب	ك ٣٤ ح ٢٢	١٤٠٧
٢٢٠٦	أبو ثعلبة الخشني	ك ٣٤ ح ٢٣	١٩٣٦
٥٠٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٤ ح ٢٤ و ٢٥	٥٦١
١٩١٠	البراء بن عازب	ك ٣٤ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٣٧
١٤٩٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٤ ح ٢٨	—
١٩١٠	البراء بن عازب	ك ٣٤ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩٣٨
١٩١١	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ٣٢	١٩٣٩
١٢٢١	سامة بن الأكوع	ك ٣٤ ح ٣٣	١٨٠٢
—	أنس بن مالك	ك ٣٤ ح ٣٥ و ٣٤	١٩٤٠
١٩٠٩	جابر بن عبد الله	ك ٣٤ ح ٣٦ و ٣٧	١٩٤١
٢٢٠٢	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٤ ح ٣٨	١٩٤٢
٢٢٠٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٤ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	١٩٤٣
٢٥٨١	عبد الله بن عمر	ك ٣٤ ح ٤٢	١٩٤٤
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ٤٣	١٩٤٥
٢١٧٧	خالد بن الوليد	ك ٣٤ ح ٤٤ و ٤٥	١٩٤٦
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ٤٥	١٩٤٥
١٢٥٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ٤٦	١٩٤٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤ ح ٤٧	١٩٤٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٤ ح ٤٨	١٩٤٩
—	عمر بن الخطاب	ك ٣٤ ح ٤٩	١٩٥٠
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٤ ح ٥٠ و ٥١	١٩٥١
٢٢٠٠	عبد الله بن أبي أوفى	ك ٣٤ ح ٥٢	١٩٥٢
١٢٥٧	أنس بن مالك	ك ٣٤ ح ٥٣	١٩٥٣
٢٠٤٦	عبد الله بن المنفل	ك ٣٤ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦	١٩٥٤
—	شداد بن أوس	ك ٣٤ ح ٥٧	١٩٥٥
٢٢٠٣	أنس بن مالك	ك ٣٤ ح ٥٨	١٩٥٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

—	عبد الله بن عباس	ك ٣٤٤ ح ٥٨ م	١٩٥٧
٢٢٠٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٤٤ ح ٥٩	١٩٥٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٤٤ ح ٦٠	١٩٥٩

### ٣٥ - كتاب الأضاحي

٥٦٢	جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي	ك ٣٥٥ ح ٢١ و ٢٢	١٩٦٠
٥٥١	البراء بن عازب	ك ٣٥٥ ح ٦٥ و ٦٦ و ٧٧ و ٨٧	١٩٦١
٥٥٣	أنس بن مالك	ك ٣٥٥ ح ١٠ و ١١ و ١٢	١٩٦٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٥٥ ح ١٣	١٩٦٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٥٥ ح ١٤	١٩٦٤
١١٤٤	عُمَيْة بن جامر الجهنّي	ك ٣٥٥ ح ١٤ و ١٦	١٩٦٥
٢٢١١	أنس بن مالك	ك ٣٥٥ ح ١٧ و ١٨	١٩٦٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٥٥ ح ١٩	١٩٦٧
١٢٣٠	رافع بن خديج	ك ٣٥٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٦٨
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٥٥ ح ٢٤ و ٢٥	١٩٦٩
٢٢١٥	عبد الله بن عمر	ك ٣٥٥ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٧٠
٢١٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٥٥ ح ٢٨	١٩٧١
٨٨٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٥٥ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٩٧٢
—	أبو سميد الخدري	ك ٣٥٥ ح ٣٣	١٩٧٣
٢٢١٢	سامة بن الأكوح	ك ٣٥٥ ح ٣٤	١٩٧٤
—	قُوتَاب (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٣٥٥ ح ٣٥ و ٣٦	١٩٧٥
—	بُرَيْدَة بن الحصيب	ك ٣٥٥ ح ٣٧	١٩٧٧
٢١٩٧	أبو هريرة	ك ٣٥٥ ح ٣٨	١٩٧٦
—	أم المؤمنين السيدة أم سامة، هند بنت أبي أمية	ك ٣٥٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٩٧٧
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٥٥ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٧٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٣٦ - كتاب الأشربة

١٠٥٩	علي بن أبي طالب	ك ٣٦ ح ١	١٩٧٩
١٢١٦	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ٤٠٥ و ٤٠٦ و ٤٠٧	١٩٨٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ٨	١٩٨١
١٢١٦	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ٩	١٩٨٠
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٠	١٩٨٢
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١١	١٩٨٣
--	وائل بن حُجْر الحضرمي	ك ٣٦ ح ١٢	١٩٨٤
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	١٩٨٥
٢٢٢٥	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩	١٩٨٦
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٦ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٨٧
٢٢٢٦	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣٦ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	١٩٨٨
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ٢٦ م	١٩٨٩
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ٢٧	١٩٩٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ٢٨ و ٢٩	١٩٩١
٢٢١٧	أنس	ك ٣٦ ح ٣٠ و ٣١	١٩٩٢
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٩٩٣
٢٢٢١	علي بن أبي طالب	ك ٣٦ ح ٣٤	١٩٩٤
٢٢٢٢	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ٣٥ و ٣٦	١٩٩٥
—	(أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ٣٧ و ٣٨	—
٤٨	عبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٧
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٦ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٩٦
—	عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ٤٦ و ٤٧	١٩٩٧
--	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	—
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٥٩ و ٦٠	١٩٩٨
—	عبد الله بن عمر	—	—
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	١٩٩٩
—	بريدة بن الحصيب	ك ٣٦ ح ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٩٧٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
٢٢٢٠	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٣٦ ح٦٦	٢٠٠٠
١٨١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٦ ح٦٧ و٦٨ و٦٩	٢٠٠١
١١٢٩	} أبو موسى الأشعري } معاذ بن جبل	ك٣٦ ح٧٠ و٧١	١٧٣٣
١٩٣٤			
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح٧٢	٢٠٠٢
—	عبد الله بن عمر	} ك٣٦ ح٧٣ و٧٤ و٧٥ } ك٣٦ ح٧٦ و٧٧ و٧٨	٢٠٠٣
٢٢١٦	عبد الله بن عمر		
—	عبد الله بن عباس	ك٣٦ ح٧٩ و٨٠ و٨١ و٨٢ و٨٣	٢٠٠٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٦ ح٨٤ و٨٥	٢٠٠٥
٢١٣٠	سهل بن سعد	ك٣٦ ح٨٦ و٨٧	٢٠٠٦
٢١٤٩	سهل بن سعد	ك٣٦ ح٨٨	٢٠٠٧
—	أنس بن مالك	ك٣٦ ح٨٩	٢٠٠٨
١١٩٩	أبو بكر الصديق	ك٣٦ ح٩٠ و٩١	٢٠٠٩
١٥٩٩	أبو هريرة	ك٣٦ ح٩٢	١٦٨
—	أبو حميد الساعدي	ك٣٦ ح٩٣	٢٠١٠
٢٢٢٧	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح٩٤ و٩٥	٢٠١١
١٥٤٨	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح٩٦ و٩٧	٢٠١٢
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح٩٨	٢٠١٣
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح٩٩	٢٠١٤
٢٣٨٢	عبد الله بن عمر	ك٣٦ ح١٠٠	٢٠١٥
٢٣٨٣	أبو موسى الأشعري	ك٣٦ ح١٠١	٢٠١٦
—	حذيفة بن اليمان	ك٣٦ ح١٠٢	٢٠١٧
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح١٠٣	٢٠١٨
—	جابر بن عبد الله	ك٣٦ ح١٠٤	٢٠١٩
—	عبد الله بن عمر	ك٣٦ ح١٠٥ و١٠٦	٢٠٢٠
—	سَلَمَة بن الأكوع	ك٣٦ ح١٠٧	٢٠٢١
٢١٧٣	عُمَر بن أبي سَلَمَة	ك٣٦ ح١٠٨ و١٠٩	٢٠٢٢
٢٢٢٠	أبو سميد الخدرى	ك٣٦ ح١١٠ و١١١	٢٠٢٣
—	أنس بن مالك	ك٣٦ ح١١٢ و١١٣	٢٠٢٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٦ ح ١١٤ و ١١٥	٢٠٢٥
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١١٦	٢٠٢٦
٨٠٨	عبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ١١٧، ١١٨، ١١٩ و ١٢٠	٢٠٢٧
١٢٥	أبو قتادة الأنصاري	ك ٣٦ ح ١٢١	٢٦٧
٢٢٣٢	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٠٢٨
١١٧٤	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	٢٠٢٩
١١٧٣	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٦ ح ١٢٧ و ١٢٨	٢٠٣٠
٢١٩٢	عبد الله بن عباس	ك ٣٦ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٠٣١
—	كعب بن مالك	ك ٣٦ ح ١٣١ و ١٣٢	٢٠٣٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	٢٠٣٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٣٦	٢٠٣٤
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٣٧	٢٠٣٥
١٠٥٥	أبو مسمود الأنصاري	ك ٣٦ ح ١٣٨	٢٠٣٦
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٣٩	٢٠٣٧
—	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٤٠	٢٠٣٨
١٤٥٤	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٤١	٢٠٣٩
٢٧٨	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٠٤٠
١٠٦١	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٤٤ و ١٤٥	٢٠٤١
—	عبد الله بن بسر	ك ٣٦ ح ١٤٦	٢٠٤٢
٢١٨٩	عبد الله بن جعفر	ك ٣٦ ح ١٤٧	٢٠٤٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٦ ح ١٤٨ و ١٤٩	٢٠٤٤
١٢١٠	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٠٤٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ١٥٢ و ١٥٣	٢٠٤٦
٢١٩١	سعد بن أبي وقاص	ك ٣٦ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٠٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ١٥٦	٢٠٤٨
١٩٦٣	سعد بن زيد بن عمرو بن نفيل	ك ٣٦ ح ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠ ١٦١ و ١٦٢	٢٠٤٩
١٦٠٣	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٦٣	٢٠٥٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٦ ح ١٦٤ و ١٦٥	٢٠٥١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي زاوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	٢٠٥٢
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ٣٦ ح ١٧٠ و ١٧١	٢٠٥٣
١٧٨١	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٧٢ و ١٧٣	٢٠٥٤
—	القناد بن عمرو الكندي	ك ٣٦ ح ١٧٤	٢٠٥٥
١١١٢	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك ٣٦ ح ١٧٥	٢٠٥٦
٣٨٥	عبد الرحمن بن أبي بكر	ك ٣٦ ح ١٧٦ و ١٧٧	٢٠٥٧
٢١٧٨	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٧٨	٢٠٥٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٦ ح ١٧٩ و ١٨٠ و ١٨١	٢٠٥٩
٢١٧٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٠٦٠
٢١٧٩	عبد الله بن عمر	ك ٣٦ ح ١٨٤	٢٠١١
—	جابر بن عبد الله		
—	أبو موسى الأشعري	ك ٣٦ ح ١٨٥	٢٠٦٢
٢١٨٠	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٨٦	٢٠٦٣
١٦٨٢	أبو هريرة	ك ٣٦ ح ١٨٧ و ١٨٨	٢٠٦٤

### ٣٧ - كتاب اللباس والزينة

٢٢٣٣	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٣٧ ح ٢١	٢٠٦٥
٦٦٢	البراء بن عازب	ك ٣٧ ح ٣	٢٠٦٦
٢١٨٨	حذيفة بن اليمان	ك ٣٧ ح ٥٤	٢٠٦٧
٥١٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٩	٢٠٦٨
٢٢٧٨	عمر بن الخطاب	ك ٣٧ ح ١٠١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١٥١	٢٠٦٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ١٦	٢٠٧٠
١٢٦٩	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٢٠٧١
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢٠	٢٠٦٢
٢٢٧٩	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢١	٢٠٧٣
—	أبو أمامة الباهلي	ك ٣٧ ح ٢٢	٢٠٧٤
٢٥٠	عقبة بن عامر	ك ٣٧ ح ٢٣	٢٠٧٥
١٣٩٥	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٠٧٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٧ ح ٢٨ و ٢٧	٢٠٧٧
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٠٧٨
٢٢٧٦	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٣٢ و ٣٣	٢٠٧٩
١٤٦٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٤ و ٣٥	٢٠٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٦	٢٠٨١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٧ ح ٣٧ و ٣٨	٢٠٨٢
١٧٠٧	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٣٩ و ٤٠	٢٠٨٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٤١	٢٠٨٤
١٧٢٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٢٠٨٥
—	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٤٧	٢٠٨٦
٢٢٧٢	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٤٨	٢٠٨٧
٢٢٧٣	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٤٩ و ٥٠	٢٠٨٨
٢٢٨٥	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٥١	٢٠٨٩
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٧ ح ٥٢	٢٠٩٠
٢٢٨٦	عبد الله بن عمر	ك ٣٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	٢٠٩١
٥٧	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٠٩٢
٢٢٨٧	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٥٩ و ٦٠	٢٠٩٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٦١ و ٦٢	٢٠٩٤
—	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٦٣	٢٠٩٥
—	علي بن أبي طالب	ك ٣٧ ح ٦٤ و ٦٥	٢٠٧٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٦٦	٢٠٩٦
٢٢٨٣	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٧	٢٠٩٧
٢٢٨٤	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٨	٢٠٩٧
—	أبو هريرة	ك ٣٧ ح ٦٩	٢٠٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	٢٠٩٩
٣١٥	عبد الله بن زيد	ك ٣٧ ح ٧٥ و ٧٦	٢١٠٠
٢٨٢٢	أنس بن مالك	ك ٣٧ ح ٧٧	٢١٠١
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٧ ح ٧٨ و ٧٩	٢١٠٢

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٦٢٥	أبو هريرة	ك٣٧ ح ٨٠	٢١٠٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٨١	٢١٠٤
—	أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث	ك٣٧ ح ٨٢	٢١٠٥
١٥٢٢	أبو طلحة الأنصارى، زيد بن سهل	ك٣٧ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٢١٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٨٧ و ٨٨ و ٨٩	٢١٠٧
١٢٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	}
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٣	
١٢٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٤ و ٩٥	
١٠٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ٩٦	
٢٣٠٦	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ٩٧	٢١٠٨
٢٣٠٥	عبد الله بن مسعود	ك٣٧ ح ٩٨	٢١٠٩
١١١٨	عبد الله بن عباس	ك٣٧ ح ٩٩ و ١٠٠	٢١١٠
٢٣٠٨	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠١	٢١١١
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٢	٢١١٢
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٣	٢١١٣
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٠٤	٢١١٤
١٤٢٨	أبو بشير الأنصارى	ك٣٧ ح ١٠٥	٢١١٥
—	جابر بن عبد الله	ك٣٧ ح ١٠٦	٢١١٦
—	جابر بن عبد الله	ك٣٧ ح ١٠٧	٢١١٧
—	عبد الله بن عباس	ك٣٧ ح ١٠٨	٢١١٨
٨٠٣	أنس بن مالك	ك٣٧ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢	٢١١٩
٢٢٩٩	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ١١٣	٢١٢٠
١٢١٧	أبوسعيد الخدرى	ك٣٧ ح ١١٤	٢١٢١
٢٣٠٢	أمهات بنت أبي بكر	ك٣٧ ح ١١٥ و ١١٦	٢١٢٢
٢١٣٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ١١٧ و ١١٨	٢١٢٣
٢٣٠٣	عبد الله بن عمر	ك٣٧ ح ١١٩	٢١٢٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٥٥	عبد الله بن مسعود	ك٣٧ ح ١٢٠	٢١٢٥
—	جابر بن عبد الله	ك٣٧ ح ١٢١	٢١٢٦
١٦٢٧	معاوية بن أبي سفيان	ك٣٧ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	٢١٢٧
—	أبو هريرة	ك٣٧ ح ١٢٥	٢١٢٨
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٧ ح ١٢٦	٢١٢٩
٢١٤١	أسماء بنت أبي بكر	ك٣٧ ح ١٢٧	٢١٣٠

### ٣٨ - كتاب الآداب

١٠٧١	أنس بن مالك	ك٣٨ ح ١	٢١٣١
—	عبد الله بن عمر	ك٣٨ ح ٢	٢١٣٢
١٤٦٩	جابر بن عبد الله	ك٣٨ ح ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦ و ٤٠٧	٢١٣٣
٩٤	أبو هريرة	ك٣٨ ح ٨	٢١٣٤
—	المنيرة بن شعبة	ك٣٨ ح ٩	٢١٣٥
—	سمره بن جندب	ك٣٨ ح ١٠ و ١١	٢١٣٦
—	سمره بن جندب	ك٣٨ ح ١٢	٢١٣٧
—	جابر بن عبد الله	ك٣٨ ح ١٣	٢١٣٨
—	عبد الله بن عمر	ك٣٨ ح ١٤ و ١٥	٢١٣٩
—	عبد الله بن عباس	ك٣٨ ح ١٦	٢١٤٠
٢٣٦٥	أبو هريرة	ك٣٨ ح ١٧	٢١٤١
—	زينب بنت أم سلمة	ك٣٨ ح ١٨ و ١٩	٢١٤٢
٢٣٦٧	أبو هريرة	ك٣٨ ح ٢٠ و ٢١	٢١٤٣
٦٩١	أنس بن مالك	ك٣٨ ح ٢٢ و ٢٣	٢١٤٤
٢١٩٥	أبو موسى الأشعري	ك٣٨ ح ٢٤	٢١٤٥
١٨٢٣	أسماء بنت أبي بكر	ك٣٨ ح ٢٥ و ٢٦	٢١٤٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٨ ح ٢٧	٢١٤٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٣٨ ح ٢٨	٢١٤٨
٢٣١٤	سهل بن سعد الساعدي	ك٣٨ ح ٢٩	٢١٤٩
٢٣٤٩	أنس بن مالك	ك٣٨ ح ٣٠	٢١٥٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أنس بن مالك	ك ٣٨ ح ٣١	٢١٥١
—	المنيرة بن شمعة	ك ٣٨ ح ٣٢	٢١٥٢
١٠٤٢	أبو سعيد الخدري	ك ٣٨ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢١٥٣
—	} أبو موسى الأشعري { أبي بن كعب	ك ٣٨ ح ٣٧	٢١٥٤
—			
١٠٧٦	جابر بن عبد الله	ك ٣٨ ح ٣٨ و ٣٩	٢١٥٥
٢٣٠٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ٣٨ ح ٤٠ و ٤١	٢١٥٦
٢٣٧١	أنس بن مالك	ك ٣٨ ح ٤٢	٢١٥٧
٢٥٢٦	أبو هريرة	ك ٣٨ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٥٨
—	جرير بن عبد الله	ك ٣٨ ح ٤٥	٢١٥٩

### ٣٩ - كتاب السلام

٢٣٧٠	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١	٢١٦٠
—	أبو طلحة، زيد بن سهل الأنصاري	ك ٣٩ ح ٢	٢١٦١
١٢١٧	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٣	٢١٦١
٦٦٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٥ و ٤	٢١٦٢
٢٣٧٥	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٧ و ٦	٢١٦٣
٢٣٧٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ٨ و ٩	٢١٦٤
١٤٠٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٠ و ١١	٢١٦٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٢	٢١٦٦
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٣	٢١٦٧
٢٣٧٣	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ١٤ و ١٥	٢١٦٨
—	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ١٦	٢١٦٩
١٢٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٧ و ١٨	٢١٧٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٩	٢١٧١
٢١٤٥	عقبة بن عامر	ك ٣٩ ح ٢٠ و ٢١	٢١٧٢
—	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٣٩ ح ٢٢	٢١٧٣
—	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٢٣	٢١٧٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٠٣٦	أم المؤمنين السيدة صفية بنت حَبِيْبٍ	ك ٣٩ ح ٢٥ و ٢٤	٢١٧٥
٥٨	أبو واقد الليثي	ك ٣٩ ح ٢٦	٢١٧٦
٥٣٢	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٣٩ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	٢١٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٣٠	٢١٧٨
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٣١	٢١٧٩
١٩٢٧	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك ٣٩ ح ٣٢	٢١٨٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٣٣	٢١٨١
١٤٨٧	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٩ ح ٣٤ و ٣٥	٢١٨٢
٢٣٧٩	عبد الله بن عُمَرَ	ك ٣٩ ح ٣٦	٢١٨٣
٢٣٨١	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ٣٧ و ٣٨	٢١٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٣٩	٢١٨٥
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٤٠	٢١٨٦
٢٢٦٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٤١	٢١٨٧
—	عبد الله بن عباس	ك ٣٩ ح ٤٢	٢١٨٨
١٤٩٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٨٩
١٢٧١	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٤٥	٢١٩٠
٢٢٤٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٢١٩١
١٩٥١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥١ و ٥٠	٢١٩٢
٢٢٦٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٢ و ٥٣	٢١٩٣
٢٢٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٤	٢١٩٤
٢٢٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٥٥ و ٥٦	٢١٩٥
—	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٥٧ و ٥٨	٢١٩٦
٢٢٦٢	{ أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية }	ك ٣٩ ح ٥٩	٢١٩٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦٠	٢١٩٨
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٢١٩٩
—	عوف بن مالك الأشجعي	ك ٣٩ ح ٦٤	٢٢٠٠
١١٣٢	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٦٥ و ٦٦	٢٢٠١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عثمان بن أبي العاص الثقفي	ك ٣٩ ح ٦٧	٢٢٠٢
—	عثمان بن أبي العاص الثقفي	ك ٣٩ ح ٦٨	٢٢٠٣
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٦٩	٢٢٠٤
٢٢٥٠	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧١ و ٧٠	٢٢٠٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٢	٢٢٠٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٤ و ٧٣	٢٢٠٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ٧٥	٢٢٠٨
٩٢٩	عبد الله بن عباس	ك ٣٩ ح ٧٦	١٢٠٢
١٠٦٥	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ٧٧	١٥٧٧
١٥٤٤	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٢٢٠٩
١٥٤٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٨١	٢٢١٠
٢٢٥٨	أسماء بنت أبي بكر	ك ٣٩ ح ٨٢	٢٢١١
١٤٤٢	رافع بن خديج	ك ٣٩ ح ٨٣ و ٨٤	٢٢١٢
١٩٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٨٥	٢٢١٣
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٦	٢٢١٤
٢٢٥٤	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٦	
٢٢٤٤	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٧	٢٢١٤
١٦٨	أم قيس بنت محصن	ك ٣٩ ح ٨٧	
٢٢٥٣	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ٨٨ و ٨٩	٢٢١٥
٢١٨٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ٩٠	٢٢١٦
٢٢٥١	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ٩١	٢٢١٧
١٦٣١	أسامة بن زيد	ك ٣٩ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٢٢١٨
٢٢٥٩	عبد الرحمن بن عوف	ك ٣٩ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٢١٩
٢٢٥٥	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٢٢٠
٢٢٧٠	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٢٢١
٢٢٥٥	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٠٦	٢٢٢٠
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	٢٢٢٢
٢٢٦٧	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١١٠	٢٢٢٣

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٢٦٨	أنس بن مالك	ك ٣٩ ح ١١١ و ١١٢	٢٢٢٤
٢٢٦٧	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١١٣ و ١١٤	٢٢٢٣
١٠٦٢	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ١١٤ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٢٢٥
١٣٧٢	سهل بن سعد	ك ٣٩ ح ١١٩	٢٢٢٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٣٩ ح ١٢٠	٢٢٢٧
—	مماوية بن الحكم السلمي	ك ٣٩ ح ١٢١	٥٣٧
١٥١٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٢٢٨
—	رجل من الأنصار	ك ٣٩ ح ١٢٤	٢٢٢٩
—	عن بعض أزواج النبي ﷺ	ك ٣٩ ح ١٢٥	٢٢٣٠
—	ثريد بن سويد الثقفي	ك ٣٩ ح ١٢٦	٢٢٣١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٢٧	٢٢٣٢
١٥٥٨	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦	٢٢٣٣
١٥٥٩	زيد بن الخطاب		
١٥٦٠	أبولبابية بن عبد المنذر الأنصاري		
٩٢٧	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ١٣٧	٢٢٣٤
—	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٥
٩٢٧	عبد الله بن مسعود	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٤
—	أبو سعيد الخدري	ك ٣٩ ح ١٤٠ و ١٤١	٢٢٣٦
١٥٦٥	أم شريك العامرية	ك ٣٩ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٢٣٧
—	سعد بن أبي وقاص	ك ٣١ ح ١٤٤	٢٢٣٨
٩٢٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٣٩ ح ١٤٥	٢٢٣٩
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٤٦ و ١٤٧	٢٢٤٠
١٤٣٤	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	٢٢٤١
١١٨١	عبد الله بن عمر	ك ٣٩ ح ١٥١	٢٢٤٢
—	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٥٢	٢٢٤٣
١٣٩	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٥٣	٢٢٤٤
١٥٦٨	أبو هريرة	ك ٣٩ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٢٤٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٤٠ - كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها

٢٠٤٢	أبو هريرة	ك٤٠ ح١ و٢ و٣ و٤ و٥	٢٢٤٦
٢٣٦٢	أبو هريرة	ك٤٠ ح٦ و٧ و٨ و٩ و١٠	٢٢٤٧
—	وائل بن حُجْر المَضْرِيّ	ك٤٠ ح١١ و١٢	٢٢٤٨
١٢٥١	أبو هريرة	ك٤٠ ح١٣ و١٤ و١٥	٢٢٤٩
٢٣٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٠ ح١٦	٢٢٥٠
٢٣٦١	سهل بن حُنَيْف	ك٤٠ ح١٧	٢٢٥١
—	أبو سعيد الخدريّ	ك٤٠ ح١٨ و١٩	٢٢٥٢
—	أبو هريرة	ك٤٠ ح٢٠	٢٢٥٣
—	عبد الله بن عُمر	ك٤٠ ح٢١	٢٢٥٤

### ٤١ - كتاب الشعر

—	الشريد بن سويد الثقفيّ	ك٤١ ح١	٢٢٥٥
١٨٠١	أبو هريرة	ك٤١ ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦	٢٢٥٦
٢٣٥٦	أبو هريرة	ك٤١ ح٧	٢٢٥٧
—	سعد بن أبي وقاص	ك٤١ ح٨	٢٢٥٨
—	أبو سعيد الخدريّ	ك٤١ ح٩	٢٢٥٩
—	بُرَيْدة بن الحَصِيب	ك٤١ ح١٠	٢٢٦٠

### ٤٢ - كتاب الرؤيا

١٥٥٤	أبو قتادة الأنصاريّ	ك٤٢ ح١ و٢ و٣ و٤	٢٢٦١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٢ ح٥	٢٢٦٢
٢٥٣٩	أبو هريرة	ك٤٢ ح٦	٢٢٦٣
٢٤٣٨	عبادة بن الصامت	ك٤٢ ح٧	٢٢٦٤
٢٥٣٦	أنس بن مالك	ك٤٢ ح٧	٢٢٦٤
٢٥٣٩	أبو هريرة	ك٤٢ ح٨	٢٢٦٣
—	عبد الله بن عُمر	ك٤٢ ح٩	٢٢٦٥

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٤	أبو هريرة	ك٤٢ ح ١١ و ١٠	٢٢٦٦
١٥٥٤	أبو قتادة الأنصارى	ك٤٢ ح ١١	٢٢٦٧
—	جابر بن عبد الله	ك٤٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٢٦٨
٢٥٤٣	عبد الله بن عباس	ك٤٢ ح ١٧	٢٢٦٩
—	أنس بن مالك	ك٤٢ ح ١٨	٢٢٧٠
١٨٥	عبد الله بن عمر	ك٤٢ ح ١٩	٢٢٧١
١٧٠٣	أبو موسى الأشعرى	ك٤٢ ح ٢٠	٢٢٧٢
١٧٠١	عبد الله بن عباس	ك٤٢ ح ٢١	٢٢٧٣
١٧٠٢	أبو هريرة	ك٤٢ ح ٢٢ و ٢١	٢٢٧٤
٥٠١	سبرة بن جندب	ك٤٢ ح ٢٣	٢٢٧٥

### ٤٣ - كتاب الفضائل

—	وائلة بن الأسقع	ك٤٣ ح ١	٢٢٧٦
—	جابر بن سبرة	ك٤٣ ح ٢	٢٢٧٧
—	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٣	٢٢٧٨
١٣٦	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	٢٢٧٩
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٨	٢٢٨٠
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٩	٢٢٨١
—	معاذ بن جبل	ك٤٣ ح ١٠	٧٠٦
٧٨٩	أبو حميد الساعدي	ك٤٣ ح ١١ و ١٢	١٣٩٢
١٣٩٣	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٣ و ١٤	٨٤٣
٦٨	أبو موسى الأشعرى	ك٤٣ ح ١٥	٢٢٨٢
٢٤٣٠	أبو موسى الأشعرى	ك٤٣ ح ١٦	٢٢٨٣
١٦١٠	أبو هريرة	ك٤٣ ح ١٧ و ١٨	٢٢٨٤
—	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٩	٢٢٨٥
١٦٦٥	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٢٨٦
١٦٦٤	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٢٣	٢٢٨٧
—	أبو موسى الأشعرى	ك٤٣ ح ٢٤	٢٢٨٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٧٨	جندب بن عبد الله	ك٤٣ ح ٢٥	٢٢٨٩
٢٤٧٤	سهل بن سعد الساعدي	ك٤٣ ح ٢٦	٢٢٩٠
٢٤٧٥	أبو سميد الخدرى	ك٤٣ ح ٢٦	٢٢٩١
٢٤٧١	عبد الله بن عمار بن العاص	ك٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٢
٢٤٨١	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ٢٨	٢٢٩٤
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، ( هند بنت أبي أمية )	ك٤٣ ح ٢٩	٢٢٩٥
٧٠٩	عقبة بن عامر	ك٤٣ ح ٣١ و ٣٠	٢٢٩٦
٢٤٦٩	عبد الله بن مسعود	ك٤٣ ح ٣٢	٢٢٩٧
٢٤٧٩	حارثة بن وهب الخزاعى	ك٤٣ ح ٣٣	٢٢٩٨
٢٤٨٠	المستورد بن شداد	ك٤٣ ح ٣٣	٢٢٩٨
٢٤٧٠	عبد الله بن عمر	ك٤٣ ح ٣٥ و ٣٤	٢٢٩٩
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٣ ح ٣٦	٢٣٠٠
—	ثوبان ( مولى رسول الله ﷺ )	ك٤٣ ح ٣٧	٢٣٠١
١١٨٢	أبو هريرة	ك٤٣ ح ٣٨	٢٣٠٢
٢٤٧٢	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٣٩	٢٣٠٣
٢٤٧٣	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤٠	٢٣٠٤
٢٤٧٢	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٢٣٠٣
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ٤٤ و ٤٥	٢٣٠٥
١٨٧٣	سعد بن أبي وقاص	ك٤٣ ح ٤٦ و ٤٧	٢٣٠٦
١٢٧٦	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٤٨ و ٤٩	٢٣٠٧
٦	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ٥٠	٢٣٠٨
١٣٢٧	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٢٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٤	٢٣١٠
١٣٢٧	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٤	٢٣٠٩
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٥٥	٢٣١٠
٢٣٣١	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح ٥٦	٢٣١١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
--	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٥٧ و٥٨	٢٣١٢
--	صفوان بن أمية القرشي	ك٤٣ ح٥٩	٢٣١٣
١١٤٢	جابر بن عبد الله	ك٤٣ ح٦٠ و٦١	٢٣١٤
٦٩٢	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٦٢	٢٣١٥
--	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٦٣	٢٣١٦
٢٣١٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح٦٤	٢٣١٧
٢٣١٧	أبو هريرة	ك٤٣ ح٦٥	٢٣١٨
٢٣٢٣	جرير بن عبد الله	ك٤٣ ح٦٦	٢٣١٩
١٦٨١	أبو سميد الخدرى	ك٤٣ ح٦٧	٢٣٢٠
١٦٧٩	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك٤٣ ح٦٨	٢٣٢١
--	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح٦٩	٢٣٢٢
٢٣٥٤	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٧٠ و٧١ و٧٢ و٧٣	٢٣٢٣
--	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٧٤	٢٣٢٤
--	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٧٥	٢٣٢٥
--	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٧٦	٢٣٢٦
١٦٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح٧٧ و٧٨	٢٣٢٧
--	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح٧٩	٢٣٢٨
--	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح٨٠	٢٣٢٩
٦٢٦	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٨١ و٨٢	٢٣٣٠
٢٣٧٨	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٨٣ و٨٤	٢٣٣١
--	أم سُلَيْم بنت مِلْحَانَ	ك٤٣ ح٨٥	٢٣٣٢
٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح٨٦ و٨٧	٢٣٣٣
--	عُبَادَةُ بن الصامت	ك٤٣ ح٨٨	٢٣٣٤
--	عُبَادَةُ بن الصامت	ك٤٣ ح٨٩	٢٣٣٥
١٦٧٨	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح٩٠	٢٣٣٦
١٦٧٤	البراء بن عازب	ك٤٣ ح٩١ و٩٢	٢٣٣٧
١٦٧٢	البراء بن عازب	ك٤٣ ح٩٣	٢٣٣٧
٢٢٩٥	أنس بن مالك	ك٤٣ ح٩٤	٢٣٣٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٢٩٤	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٩٥	٢٣٣٨
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ٩٦	٢٣٣٨
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ٩٧	٢٣٣٩
—	أبو الطفيل، عامر بن وائلة الليثي	ك٤٣ ح ٩٩ و ٩٨	٢٣٤٠
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٠ و ١٠١	٢٣٤١
١٦٧٣	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٢ و ١٠٣	٢٣٤٢
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١٠٤ و ١٠٥	
١٦٦٩	أبو جحيفة السوائي، وهب بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٠٦	٢٣٤٣
١٦٦٨	أبو جحيفة السوائي، وهب بن عبد الله	ك٤٣ ح ١٠٧	٢٣٤٤
—	جابر بن سمرة	ك٤٣ ح ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٢٣٤٥
١٤٩	السائب بن يزيد	ك٤٣ ح ١١١	٢٣٤٦
—	عبد الله سرّجس	ك٤٣ ح ١١٢	٢٣٤٧
١٦٧١	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١١٣	٢٣٤٨
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح ١١٤	٢٣٤٩
١٦٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ١١٥	٢٣٥٠
—	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١١٦	٢٣٥١
١٨٠٨	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١١٧ و ١١٨	٢٣٥٢
—	معاوية بن أبي سفيان	ك٤٣ ح ١١٩ و ١٢٠	٢٣٥٣
—	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	٢٣٥٤
١٦٦٢	جبير بن مطعم	ك٤٣ ح ١٢٤ و ١٢٥	٢٣٥٥
—	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح ١٢٦	٢٣٥٦
٢٣٤٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح ١٢٧ و ١٢٨	٢٣٥٧
١١٧٩	عبد الله بن الزبير	ك٤٣ ح ١٢٩	١٣٣٧
١١٨٠	الزبير بن العوام	ك٤٣ ح ١٣٠ و ١٣١	٢٣٥٨
٢٥٨٥	أبو هريرة	ك٤٣ ح ١٣٢ و ١٣٣	٢٣٥٩
٢٥٨٦	سمد بن أبي وقاص	ك٤٣ ح ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	
٨٠	أنس بن مالك		

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث المختص به	الرقم المأمور للحديث في صحيح مسلم
٧٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٣ ح١٣٨	٢٣٦٠
—	طلحة بن عبيد الله	ك٤٣ ح١٣٩	٢٣٦١
—	رافع بن خديج	ك٤٣ ح١٤٠	٢٣٦٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٣ ح١٤١	٢٣٦٣
—	أنس بن مالك		
١٦٨٩	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٤٢	٢٣٦٤
١٦١٧	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥	٢٣٦٥
١٥٥٠	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٤٦ و١٤٧	٢٣٦٦
—	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٤٨	٢٣٦٧
١٦١٨	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٤٩	٢٣٦٨
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح١٥٠	٢٣٦٩
١٥٨٨	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥١	٢٣٧٠
١٥٩٣	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥٢ و١٥٣	١٥١
١١١٣	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥٤	٢٣٧١
٢٠١	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥٥ و١٥٦	٣٣٩
٧٠٧	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥٧ و١٥٨	٢٣٧٢
١١٩٢	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٥٩ و١٦٠ و١٦١	٢٣٧٣
١١٩٣	أبو سعيد الخدري	ك٤٣ ح١٦٢ و١٦٣	٢٣٧٤
—	أنس بن مالك	ك٤٣ ح١٦٤ و١٦٥	٢٣٧٥
١٦٠٨	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٦٦	٢٣٧٦
١٦٠٠	عبد الله بن عباس	ك٤٣ ح١٦٧	٢٣٧٧
١٥٨٧	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٦٨	٢٣٧٨
—	أبو هريرة	ك٤٣ ح١٦٩	٢٣٧٩
٦٤	أبي بن كعب	ك٤٣ ح١٧٠ و١٧١ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٤	٢٣٨٠

٤٤ — كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم

١٧١٦	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١	٢٣٨١
٣١١	أبو سعيد الخدري	ك٤٤٤ ح٢	٢٣٨٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم المأم للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤ ح ٤٣٥ و ٤٣٦ و ٧	٢٣٨٣
١٧٢٢	عمرو بن الماص	ك ٤٤ ح ٨	٢٣٨٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٩	٢٣٨٥
١٧١٩	جَبْرِ بن مُطْعِم	ك ٤٤ ح ١٠	٢٣٨٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ١١	٢٣٨٧
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٢	١٠٢٨
١١٦١	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٣	٢٣٨٨
١٧٢٩	علي بن أبي طالب	ك ٤٤ ح ١٤	٢٣٨٩
٢٢	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤ ح ١٥	٢٣٩٠
٧٠	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ١٦	٢٣٩١
١٧٢٣	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ١٧ و ١٨	٢٣٩٢
١٧٠٩	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ١٩	٢٣٩٣
١٧٣١	جابر بن عبد الله	ك ٤٤ ح ٢٠	٢٣٩٤
١٥٣٢	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٢١	٢٣٩٥
١٥٥٦	سمد بن أبي وقاص	ك ٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٦
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٢٢	٢٣٩٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٣	٢٣٩٨
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ٢٤	٢٣٩٩
٦٧٥	عبد الله بن عمر	ك ٤٤ ح ٢٥	٢٤٠٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٦	٢٤٠١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤ ح ٢٧	٢٤٠٢
—	عثمان بن عفان		
١٧٢٧	أبو موسى الأشعري	ك ٤٤ ح ٢٨ و ٢٩	٢٤٠٣
١٧٣٨	سمد بن أبي وقاص	ك ٤٤ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٢٤٠٤
—	أبو هريرة	ك ٤٤ ح ٣٣	٢٤٠٥
١٤٠٥	سهل بن سعد	ك ٤٤ ح ٣٤	٢٤٠٦
١٤١٧	سَكَمَةَ بن الأَكْوَع	ك ٤٤ ح ٣٥	٢٤٠٧
—	زيد بن أرقم	ك ٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٠٨

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٩٠	سهل بن سعد	ك٤٤٤ ح٣٨	٢٤٠٩
١٣٨٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح٣٩ و٤٠	٢٤١٠
١٣٩١	علي بن أبي طالب	ك٤٤٤ ح٤١	٢٤١١
١٧٤٩	سعد بن أبي وقاص	ك٤٤٤ ح٤٢	٢٤١٢
—	سعد بن أبي وقاص	ك٤٤٤ ح٤٣ و٤٤	١٧٤٨
—	سعد بن أبي وقاص	ك٤٤٤ ح٤٤ و٤٥	٢٤١٣
١٧٤٦	طلحة بن عبيد الله	ك٤٤٤ ح٤٧	٢٤١٤
١٧٤٧	سعد بن أبي وقاص		
١٣٦٥	جابر بن عبد الله	ك٤٤٤ ح٤٨	٢٤١٥
١٧٤٤	الزبير بن العوام	ك٤٤٤ ح٤٩	٢٤١٦
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح٥٠	٢٤١٧
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح٥١ و٥٢	٢٤١٨
١٧٥٦	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح٥٣	٢٤١٩
—	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح٥٤	
١٧٥٧	حذيفة بن اليمان	ك٤٤٤ ح٥٥	٢٤٢٠
١٠٧٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح٥٦ و٥٧	٢٤٢١
١٧٥٩	البراء بن عازب	ك٤٤٤ ح٥٨ و٥٩	٢٤٢٢
—	سكّمة بن الأكوع	ك٤٤٤ ح٦٠	٢٤٢٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح٦١	٢٤٢٤
٢٣٠	عبد الله بن عمر	ك٤٤٤ ح٦٢	٢٤٢٥
١٧٥٢	عبد الله بن عمر	ك٤٤٤ ح٦٣ و٦٤	٢٤٢٦
١٤٠٨	عبد الله بن جعفر	ك٤٤٤ ح٦٥	٢٤٢٧
—	عبد الله بن جعفر	ك٤٤٤ ح٦٦ و٦٧	٢٤٢٨
—	عبد الله بن جعفر	ك٤٤٤ ح٦٨	٢٤٢٩
١٦١٢	علي بن أبي طالب	ك٤٤٤ ح٦٩	٢٤٣٠
١٦٠٦	أبوموسى الأشعري	ك٤٤٤ ح٧٠	٢٤٣١
١٧٩٠	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح٧١	٢٤٣٢
٩١٣	عبد الله بن أبي أوفى	ك٤٤٤ ح٧٢	٢٤٣٣
١٧٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح٧٣	٢٤٣٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٨٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٤٣٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٧	٢٤٣٦
١٧٩١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٨	٢٤٣٧
١٨٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٧٩	٢٤٣٨
٢١٤٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٠	٢٤٣٩
٢٣٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨١	٢٤٤٠
١٢٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٢	٢٤٤١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٣	٢٤٤٢
٥٢١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٤	٢٤٤٣
١٩٥٢ و ١٩٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٥	٢٤٤٤
١٩٥٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٢٤٤٤
٢١٣٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٨٨	٢٤٤٥
١٧٦٨	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٨٩	٢٤٤٦
١٥١٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٠ و ٩١	٢٤٤٧
٢١٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٢	٢٤٤٨
٥٣٨	المسور بن مخرمة	ك ٤٤٤ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	٢٤٤٩
١٧٠٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩	٢٤٥٠
١٧٠٥	السيدة فاطمة الزهراء		
—	سلمان الفارسي	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١
١٧١٠	أسامة بن زيد	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١ م
٧٥٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ١٠١	٢٤٥٢
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٢	٢٤٥٣
—	أم أيمن	ك ٤٤٤ ح ١٠٣	٢٤٥٤
١٢٦٣	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٤	٢٤٥٥
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٥	٢٤٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٠٦	٢٤٥٧
٦٩١	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٠٧	٢١٤٤
٦٣٢	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٠٨	٢٤٥٨
—	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٤ ح ١٠٩	٢٤٥٩

رقم الحديث في صحيح البخاري	أمم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٦٦	أبو موسى الأشعري	ك ٤٤٤ ح ١١٠ و ١١١	٢٤٦٠
—	} أبو موسى الأشعري { أبو مسعود الأنصاري	ك ٤٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
—			٢٤٦٢
٢٠٧٨	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٤ ح ١١٤	٢٤٦٣
٢٠٨٠	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٤ ح ١١٥	٢٤٦٤
١٧٦٤	عبد الله بن عمرو بن العاص	ك ٤٤٤ ح ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٤٦٥
١٧٨٥	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١١٩ و ١٢٠	٧٩٩
١٧٨٤	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٢١ و ١٢٢	٢٤٦٦
١٧٨٣	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٤٦٧
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٢٥	٢٤٦٨
١٥٣٧	البراء بن عازب	ك ٤٤٤ ح ١٢٦	٢٤٦٩
١٢٧٠	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٢٧	٢٤٧٠
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ١٢٨	٢٤٧١
٦٦٧	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٤٧٢
—	أبو بزة الأسلمي	ك ٤٤٤ ح ١٣١	٢٤٧٣
—	أبو ذر الغفاري	ك ٤٤٤ ح ١٣٢	٢٤٧٤
١٦٥٨	عبد الله بن عباس	ك ٤٤٤ ح ١٣٣	٢٤٧٥
١٤٣٥ و ١٤٤١	جرير بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٣٤ و ١٣٥	٢٤٧٦
١٤٣٥	جرير بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٣٦ و ١٣٧	٢٤٧٧
٦٥	عبد الله بن عباس	ك ٤٤٤ ح ١٣٨	٢٤٧٨
٦١٤ و ٢٨٩	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ١٣٩	٢٤٧٩
٦١٤ و ٢٨٩	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ١٤٠	٢٤٨٠
٢٤ ٣	أم سُلَيْم بنت مَيْمَانَ	ك ٤٤٤ ح ١٤١	٢٤٨١
١٠٠٧	أنس بن مالك	} ك ٤٤٤ ح ١٤٢ { ك ٤٤٤ ح ١٤٣ و ١٤٤	٢٤٨٢
—	أنس بن مالك		
—	أنس بن مالك	} ك ٤٤٤ ح ١٤٥ { ك ٤٤٤ ح ١٤٦	٢٤٨٣
٢٣٨٠	أنس بن مالك		
١٧٨٦	سعد بن أبي وقاص	ك ٤٤٤ ح ١٤٧	٢٤٨٤
١٧٨٧	عبد الله بن سلام	ك ٤٤٤ ح ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٣٠٠	حسان بن ثابت	ك٤٤٤ ح١٥١ و١٥٢	٢٤٨٥
١٥١٧	البراء بن عازب	ك٤٤٤ ح١٥٣	٢٤٨٦
١٦٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٤	٢٤٨٧
١٨٩٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٥	٢٤٨٨
١٦٦١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٦	٢٤٨٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٥٧	٢٤٩٠
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٥٨	٢٤٩١
١٠٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٥٩	٢٤٩٢
١٦٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٤٤ ح١٦٠	٢٤٩٣
١٠٢	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٦٠	٢٤٩٢
١٤٢٩	علي بن أبي طالب	ك٤٤٤ ح١٦١	٢٤٩٤
—	جابر بن عبد الله	ك٤٤٤ ح١٦٢	٢٤٩٥
—	أم مَيْسَر	ك٤٤٤ ح١٦٣	٢٤٩٦
١٤٨	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٤	٢٤٩٧
١٣٧٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٥	٢٤٩٨
١٩١٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٦	٢٤٩٩
١٢٢٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٧	٢٥٠٠
—	عبد الله بن عباس	ك٤٤٤ ح١٦٨	٢٥٠١
١٤٧٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٤٤ ح١٦٩	٢٥٠٢
١٩١٢	أسماء بنت عميس	ك٤٤٤ ح١٦٩	٢٥٠٣
—	عائذ بن عمرو	ك٤٤٤ ح١٧٠	٢٥٠٤
١٨٧٢	جابر بن عبد الله	ك٤٤٤ ح١٧١	٢٥٠٥
٢٠٥٩	زيد بن أرقم	ك٤٤٤ ح١٧٢	٢٥٠٦
—	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٣	٢٥٠٧
١٧٧٥	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٤	٢٥٠٨
١٧٧٦	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٥	٢٥٠٩
١٧٨٢	أنس بن مالك	ك٤٤٤ ح١٧٦	٢٥١٠
١٧٧٨	أبو أسيد، مالك بن ربيعة الساعدي	ك٤٤٤ ح١٧٧، ١٧٨، ١٧٩	٢٥١١
—	أبو هريرة	ك٤٤٤ ح١٨٠	٢٥١٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٣٨٢	جرير بن عبد الله البجلي	ك ٤٤٤ ح ١٨١	٢٥١٣
—	أبو ذر الغفاري	ك ٤٤٤ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٥١٤
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ١٨٤	٢٥١٥
١٦٥٢	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٨٥	٢٥١٦
—	خفاف بن إيماء	ك ٤٤٤ ح ١٨٦	٢٥١٧
١٦٥١	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ١٨٧	٢٥١٨
—	أبو أيوب الأنصاري	ك ٤٤٤ ح ١٨٨	٢٥١٩
١٦٤٧	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٨٩	٢٥٢٠
١٦٥٩	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢	٢٥٢١
١٦٥٣	أبو بكره الثقفي	ك ٤٤٤ ح ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥	٢٥٢٢
—	عمر بن الخطاب	ك ٤٤٤ ح ١٩٦	٢٥٢٣
١٤٠٤	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٩٧	٢٥٢٤
١٢٤٧	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٩٨	٢٥٢٥
١٦٤١ و ١٦٤٠	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ١٩٩	٢٥٢٦
١٦١٣	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	٢٥٢٧
—	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٢٠٣	٢٥٢٨
١١٤١	أنس بن مالك	ك ٤٤٤ ح ٢٠٤ و ٢٠٥	٢٥٢٩
—	جبير بن مطعم	ك ٤٤٤ ح ٢٠٦	٢٥٣٠
—	أبو موسى الأشعري	ك ٤٤٤ ح ٢٠٧	٢٥٣١
١٣٨٥	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤٤ ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٢٥٣٢
١٢٨٩	عبد الله بن مسعود	ك ٤٤٤ ح ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢	٢٥٣٣
—	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٢١٣	٢٥٣٤
١٢٨٨	عمران بن حصين	ك ٤٤٤ ح ٢١٤ و ٢١٥	٢٥٣٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٤٤ ح ٢١٦	٢٥٣٦
١٠٠	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ٢١٧	٢٥٣٧
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ٢١٨	٢٥٣٨
—	أبو سعيد الخدري	ك ٤٤٤ ح ٢١٩	٢٥٣٩
—	جابر بن عبد الله	ك ٤٤٤ ح ٢٢٠	٢٥٣٨
—	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٢٢١	٢٥٤٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٧٢٦	أبو سميد الخدرى	ك ٤٤٤ ح ٢٢٢	٢٥٤١
—	عمر بن الخطاب	ك ٤٤٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥	٢٥٤٢
—	أبو ذرّ الثفارى	ك ٤٤٤ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٢٥٤٣
—	أبو برة الأسلمى	ك ٤٤٤ ح ٢٢٨	٢٥٤٤
—	أسماء بنت أبى بكر	ك ٤٤٤ ح ٢٢٩	٢٥٤٥
٢٠٥٧	أبو هريرة	ك ٤٤٤ ح ٢٣٠ و ٢٣١	٢٥٤٦
٢٤٣٨	عبد الله بن عمر	ك ٤٤٤ ح ٢٣٢	٢٥٤٧

### ٤٥ — كتاب البر والصلة والآداب

٢٣٠٩	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٥٤٨
١٤٢٧	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٤٥٥ ح ٦ و ٥	٢٥٤٩
٦٥٣	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٧ و ٨	٢٥٥٠
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٩ و ١٠	٢٥٥١
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٥٥ ح ١١ و ١٢ و ١٣	٢٥٥٢
—	النوّاس بن سمان	ك ٤٥٥ ح ١٤ و ١٥	٢٥٥٣
٢٠٤٥	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ١٦	٢٥٥٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٤٥٥ ح ١٧	٢٥٥٥
٢٣١١	جُبَيْر بن مُطْعِم	ك ٤٥٥ ح ١٨ و ١٩	٢٥٥٦
١٠٤٤	أنس بن مالك	ك ٤٥٥ ح ٢٠ و ٢١	٢٥٥٧
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٢	٢٥٥٨
٢٣٣٣	أنس بن مالك	ك ٤٥٥ ح ٢٣ و ٢٤	٢٥٥٩
٢٣٣٩	أبو أيوب الأنصارى	ك ٤٥٥ ح ٢٥	٢٥٦٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٤٥٥ ح ٢٦	٢٥٦١
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٧	٢٥٦٢
١١٢٥	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٥٦٣
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٥٦٤
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٥ و ٣٦	٢٥٦٥
—	أبو هريرة	ك ٤٥٥ ح ٣٧	٢٥٦٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٣٨	٢٥٦٧
—	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك٤٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	٢٥٦٨
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٤٣	٢٥٦٩
٢٢٤٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٤٤	٢٥٧٠
٢٢٤١	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ٤٥	٢٥٧١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٢٥٧٢
٢٢٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٤٩ و ٥٠	
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٥١	
٢٢٣٥	أبو سعيد الخدرى	ك٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٣
٢٢٣٦	أبو هريرة		
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٤
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٥٣	٢٥٧٥
٢٢٤٢	عبد الله بن عباس	ك٤٥ ح ٥٤	٢٥٧٦
—	أبو ذر النخعى	ك٤٥ ح ٥٥	٢٥٧٧
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٥٦	٢٥٧٨
١٢٠٤	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح ٥٧	٢٥٧٩
١٢٠٢	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح ٥٨	٢٥٨٠
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٥٩	٢٥٨١
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٦٠	٢٥٨٢
٢٠١٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٥ ح ٦١	٢٥٨٣
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٦٢	٢٥٨٤
١٦٥٥	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٦٣ و ٦٤	
٣١٩	أبو موسى الأشعري	ك٤٥ ح ٦٥	٢٥٨٥
٢٢٢٢	الزيمان بن بشير	ك٤٥ ح ٦٦ و ٦٧	٢٥٨٦
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٦٨	٢٥٨٧
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٦٩	٢٥٨٨
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٧٠	٢٥٨٩
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٧١ و ٧٢	٢٥٩٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٣٣٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٣	٢٥٩١
—	جرير بن عبد الله	ك٤٥ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٥٩٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٧	٢٥٩٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٧٨ و ٧٩	٢٥٩٤
—	عمران بن حصين	ك٤٥ ح ٨٠ و ٨١	٢٥٩٥
—	أبو بَرَزَةَ الأَسْلَمِيّ	ك٤٥ ح ٨٢ و ٨٣	٢٥٩٦
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٤	٢٥٩٧
—	أبو الدرداء	ك٤٥ ح ٨٥ و ٨٦	٢٥٩٨
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٧	٢٥٩٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ٨٨	٢٦٠٠
٢٤٠٢	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٨٩	٢٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٩٠	٢٦٠٢
٢٤٠٢	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣	٢٦٠١
—	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ٩٤	٢٦٠٢
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ٩٥	٢٦٠٣
—	عبد الله بن عباس	ك٤٥ ح ٩٦ و ٩٧	٢٦٠٤
١٦٤١/١٦٤٠	أبو هريرة	ك٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٥٢٦
١٣٠٢	أم كلثوم بنت عُقَيْبَةَ	ك٤٥ ح ١٠١	٢٦٠٥
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٢	٢٦٠٦
٢٣٤٠	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٢٦٠٧
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٠٦	٢٦٠٨
٢٣٤٦	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٠٧ و ١٠٨	٢٦٠٩
١٥٤٩	سليمان بن صُرَد	ك٤٥ ح ١٠٩ و ١١٠	٢٦١٠
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ١١١	٢٦١١
١٢٥٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٢٦١٢
—	هشام بن حكيم بن حزام	ك٤٥ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩	٢٦١٣
٢٩٨	جابر بن عبد الله	ك٤٥ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٦١٤
٢٩٩	أبو موسى الأشعريّ	ك٤٥ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٦١٥
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٢٥	٢٦١٦

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٥٥٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٣٦	٢٦١٧
٤١٣	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٩١٤
—	أبو يَزَزة الأسلمى	ك٤٥ ح ١٣١ و ١٣٢	٢٦١٨
١١٨١	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح ١٣٣ و ١٣٤	٢٢٤٢
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٣٥	٢٦١٩
—	أبو سعيد الخدرى	ك٤٥ ح ١٣٦	٢٦٢٠
—	أبو هريرة		
—	جندب بن عبد الله	ك٤٥ ح ١٣٧	٢٦٢١
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٣٨	٢٦٢٢
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٣٩	٢٦٢٣
٢٣٢٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ١٤٠	٢٦٢٤
٢٣٢٥	عبد الله بن عمر	ك٤٥ ح ١٤١	٢٦٢٥
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٥ ح ١٤٢ و ١٤٣	م ٢٦٢٥
—	أبو ذر الغفارى		
٧٦٥	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح ١٤٥	٢٦٢٧
١٠٦٤	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح ١٤٦	٢٦٢٨
٧٥٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ١٤٧	٢٦٢٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٥ ح ١٤٨	٢٦٣٠
—	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ١٤٩	٢٦٣١
٦٧١	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٦٣٢
٨٦	أبو سعيد الخدرى	ك٤٥ ح ١٥٢	٢٦٣٣
٨٧	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٣	٢٦٣٤
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٤	٢٦٣٥
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٥ و ١٥٦	٢٦٣٦
١٥١٥	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٧ و ١٥٨	٢٦٣٧
—	أبو هريرة	ك٤٥ ح ١٥٩ و ١٦٠	٢٦٣٨
١٧٣٤	أنس بن مالك	ك٤٥ ح ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤	٢٦٣٩
٢٣٥٧	عبد الله بن مسعود	ك٤٥ ح ١٦٥	٢٦٤٠
٢٣٥٨	أبو موسى الأشعرى	ك٤٥ ح ١٦٥	٢٦٤١
—	أبو ذر الغفارى	ك٤٥ ح ١٦٦	٢٦٤٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٤٦ - كتاب القدر

١٥١٤	عبد الله بن مسعود	ك٤٦ ح١	٢٦٤٣
-	حُدَيْفَةُ بن أُسَيْدِ الغفاري	ك٤٦ ح٢ و٣ و٤	٢٦٤٤
		ساقط	٢٦٤٥
٢٢١	أنس بن مالك	ك٤٦ ح٥	٢٦٤٦
٧١٨	علي بن أبي طالب	ك٤٦ ح٧ و٦	٢٦٤٧
-	جابر بن عبد الله	ك٤٦ ح٨	٢٦٤٨
٢٤٨٢	عمران بن حصين	ك٤٦ ح٩	٢٦٤٩
-	عمران بن حصين	ك٤٦ ح١٠	٢٦٥٠
-	أبو هريرة	ك٤٦ ح١١	٢٦٥١
١٣٨٦	سهل بن سعد الساعدي	ك٤٦ ح١٢	١١٢
١٦٠٤	أبو هريرة	ك٤٦ ح١٣ و١٤ و١٥	٢٦٥٢
-	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٦ ح١٦	٢٦٥٣
-	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٦ ح١٧	٢٦٥٤
-	عبد الله بن عمر	ك٤٦ ح١٨	٢٦٥٥
-	أبو هريرة	ك٤٦ ح١٩	٢٦٥٦
٢٣٧٢	أبو هريرة	ك٤٦ ح٢٠ و٢١	٢٦٥٧
٧١٦	أبو هريرة	ك٤٦ ح٢٢ و٢٣ و٢٤ و٢٥	٢٦٥٨
٧٣٤	أبو هريرة	ك٤٦ ح٢٦ و٢٧	٢٦٥٩
٧٣٣	عبد الله بن عباس	ك٤٦ ح٢٨	٢٦٦٠
-	أبي بن كعب	ك٤٦ ح٢٩	٢٦٦١
-	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٦ ح٣٠ و٣١	٢٦٦٢
-	عبد الله بن مسعود	ك٤٦ ح٣٢ و٣٣	٢٦٦٣
-	أبو هريرة	ك٤٦ ح٣٤	٢٦٦٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٤٧ - كتاب العلم

١٩٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٧ ح١	٢٦٦٥
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٧ ح٢	٢٦٦٦
٢٠٩٨	جندب بن عبد الله البجلي	ك٤٧ ح٤٣	٢٦٦٧
١٢١١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٧ ح٥	٢٦٦٨
١٦٢٢	أبو سعيد الخدري	ك٤٧ ح٦	٢٦٦٩
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٧ ح٧	٢٦٧٠
٦٩	أنس بن مالك	ك٤٧ ح٩٨	٢٦٧١
٢٥٤٩	(عبد الله بن مسعود أبو موسى الأشعري)	ك٤٧ ح١٠	٢٦٧٢
٧٣	أبو هريرة	ك٤٧ ح١١ و١٢	١٥٧
٨٥	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك٤٧ ح١٣ و١٤	٢٦٧٣
—	جرير بن عبد الله	ك٤٧ ح١٥	١٠١٧
—	أبو هريرة	ك٤٧ ح١٦	٢٦٧٤

### ٤٨ - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار

٢٥٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢	٢٦٧٥
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣	٢٦٧٥
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٤	٢٦٧٦
١٣١٣	أبو هريرة	ك٤٨ ح٦٥	٢٦٧٧
٢٣٩٧	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٧	٢٦٧٨
٢٣٩٨	أبو هريرة	ك٤٨ ح٩٨	٢٦٧٩
٢٢٤٥	أنس بن مالك	ك٤٨ ح١١٠ و١١١	٢٦٨٠
٢٢٤٦	خباب بن الارت	ك٤٨ ح١٢	٢٦٨١
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٣	٢٦٨٢
٢٤٤٣	عبادة بن الصامت	ك٤٨ ح١٤	٢٦٨٣
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح١٥ و١٦	٢٦٨٤
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٧	٢٦٨٥
٢٤٤٤	أبو موسى الأشعري	ك٤٨ ح١٨	٢٦٨٦

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٥٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح١٩ و٢٠ و٢١	٢٦٧٥
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٨ ح٢٢	٢٦٨٧
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٢٣ و٢٤	٢٦٨٨
٢٤٠٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٥	٢٦٨٩
١٩٧٤	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٢٦ و٢٧	٢٦٩٠
٢٤٠٦ و١٥٥٥	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٨	٢٦٩١
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٢٩	٢٦٩٢
٢٤٠٥	أبو أيوب الأنصاري	ك٤٨ ح٣٠	٢٦٩٣
٢٤٠٧	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣١	٢٦٩٤
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣٢	٢٦٩٥
—	سمد بن أبي وقاص	ك٤٨ ح٣٣	٢٦٩٦
—	طارق بن أشيم الأشجعي	ك٤٨ ح٣٤ و٣٥ و٣٦	٢٦٩٧
—	سمد بن أبي وقاص	ك٤٨ ح٣٧	٢٦٩٨
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٣٨	٢٦٩٩
—	أبو هريرة أبو سعيد الخدري	ك٤٨ ح٣٩	٢٧٠٠
—	معاوية بن أبي سفيان	ك٤٨ ح٤٠	٢٧٠١
—	الأغر المزني	ك٤٨ ح٤١ و٤٢	٢٧٠٢
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٤٣	٢٧٠٣
١٤٢٣	أبو موسى الأشعري	ك٤٨ ح٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧	٢٧٠٤
٤٩٦	أبو بكر الصديق	ك٤٨ ح٤٨	٢٧٠٥
٢٥٩٨	عبد الله بن عمرو بن الماص		
٤٩٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح٤٩	٥٨٩
١٣٥٠	أنس بن مالك	ك٤٨ ح٥٠ و٥١ و٥٢	٢٧٠٦
٢٤٠١	أبو هريرة	ك٤٨ ح٥٣	٢٧٠٧
—	خولة بنت حكيم السلمية	ك٤٨ ح٥٤ و٥٥	٢٧٠٨
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح٥٤	٢٧٠٩
١٨٦	البراء بن عازب	ك٤٨ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧١٠
—	البراء بن عازب	ك٤٨ ح٥٩	٢٧١١

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمر	ك٤٨ ح ٦٠	٢٧١٢
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦١ و٦٢ و٦٣	٢٧١٣
٢٣٩٤	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦٤	٢٧١٤
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح ٦٥	٢٧١٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٨ ح ٦٦ و٦٧	٢٧١٦
٢٥٩٧	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٦٨	٢٧١٧
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٦٩	٢٧١٨
٢٤٠٤	أبو موسى الأشعري	ك٤٨ ح ٧٠	٢٧١٩
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٧١	٢٧٢٠
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٨ ح ٧٢	٢٧٢١
—	زيد بن أرقم	ك٤٨ ح ٧٣	٢٧٢٢
—	عبد الله بن مسعود	ك٤٨ ح ٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٧٢٣
١٨٨٦	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٧٧	٢٧٢٤
—	علي بن أبي طالب	ك٤٨ ح ٧٨	٢٧٢٥
—	أم المؤمنين السيدة جويرية بنت الحارث المصطلقية	ك٤٨ ح ٧٩	٢٧٢٦
١٤٦٨	علي بن أبي طالب	ك٤٨ ح ٨٠	٢٧٢٧
—	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٨١	٢٧٢٨
١٥٦٣	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٨٢	٢٧٢٩
٢٤٠٠	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٨٣	٢٧٣٠
—	أبو ذر الغفاري	ك٤٨ ح ٨٤ و٨٥	٢٧٣١
—	أبو الدرداء	ك٤٨ ح ٨٦ و٨٧	٢٧٣٢
—	أم الدرداء	ك٤٨ ح ٨٨	٢٧٣٣
—	أبو الدرداء	ك٤٨ ح ٨٨	٢٧٣٤
—	أنس بن مالك	ك٤٨ ح ٨٩	٢٧٣٥
٢٣٩٩	أبو هريرة	ك٤٨ ح ٩٠ و٩١ و٩٢	٢٧٣٥
٢١٣٥	أسامة بن زيد	ك٤٨ ح ٩٣	٢٧٣٦
—	عبد الله بن عباس	ك٤٨ ح ٩٤	٢٧٣٧
—	عمران بن حصين	ك٤٨ ح ٩٥	٢٧٣٨

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	عبد الله بن عمر	ك٤٨٨ ح٩٦	٢٧٣٩
٢١٠٩	أسامة بن زيد	ك٤٨٨ ح٩٧	٢٧٤٠
٢١٠٩	أسامة بن زيد بن حارثة	ك٤٨٨ ح٩٨	٢٧٤١
—	سميد بن زيد بن نفيل		
—	أبو سميد الخدرى	ك٤٨٨ ح٩٩	٢٧٤٢
١١١١	عبد الله بن عمر	ك٤٨٨ ح١٠٠	٢٧٤٣

### ٤٩ - كتاب التوبة

٢٥٩٩	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٥١	٢٦٧٥
٢٣٩١	عبد الله بن مسعود	ك٤٩٩ ح٤٥٣	٢٧٤٤
—	النعمان بن بشير	ك٤٩٩ ح٥	٢٧٤٥
—	البراء بن عازب	ك٤٩٩ ح٦	٢٧٤٦
٢٣٩٢	أنس بن مالك	ك٤٩٩ ح٨٥٧	٢٧٤٧
—	أبو أيوب الأنصارى	ك٤٩٩ ح١٠٠٩	٢٧٤٨
—	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح١١	٢٧٤٩
—	حنظلة بن الربيع بن صيفى الأسيدى	ك٤٩٩ ح١٢ و١٣	٢٧٥٠
١٥٠٩	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح١٤ و١٥ و١٦	٢٧٥١
٢٣٢٠	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح١٧ و١٨	٢٧٥٢
—	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح١٩	
—	سلمان الفارسى	ك٤٩٩ ح٢٠ و٢١	٢٧٥٣
٢٣١٩	عمر بن الخطاب	ك٤٩٩ ح٢٢	٢٧٥٤
٢٣٢٠	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٣	٢٧٥٥
١٦٣٥	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٤ و٢٥	٢٧٥٦
—	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٥	٢٦١٩
١٦٣٥	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٦	٢٧٥٦
١٦٣٤	أبو سميد الخدرى	ك٤٩٩ ح٢٧ و٢٨	٢٧٥٧
٢٦٠٣	أبو هريرة	ك٤٩٩ ح٢٩ و٣٠	٢٧٥٨
—	أبو موسى الأشعرى	ك٤٩٩ ح٣١	٢٧٥٩

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٠٠٣	عبد الله بن مسعود	ك٤٩ ح٣٢٣ و٣٤٣ و٣٥٣	٢٧٦٠
٢١٤٣	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٢	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦٢
٢١٤٣	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٢	أسماء بنت أبي بكر	ك٤٩ ح٣٧	٢٧٦٢
—	أبو هريرة	ك٤٩ ح٣٨	٢٧٦١
٣٤٢	عبد الله بن مسعود	ك٤٩ ح٣٩ و٤٠ و٤١ و٤٢ و٤٣	٢٧٦٣
٢٥١٥	أنس بن مالك	ك٤٩ ح٤٤	٢٧٦٤
—	أبو أمامة الباهلي	ك٤٩ ح٤٥	٢٧٦٥
١٦٢٩	أبو سميد الخدرى	ك٤٩ ح٤٦ و٤٧ و٤٨	٢٧٦٦
—	أبو موسى الأشعري	ك٤٩ ح٤٩ و٥٠ و٥١	٢٧٦٧
١٢٠١	عبد الله بن عمر	ك٤٩ ح٥٢	٢٧٦٨
١٣٢٢	كعب بن مالك	ك٤٩ ح٥٣ و٥٤ و٥٥	٢٧٦٩
١٢٦٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٤٩ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧٧٠
—	أنس بن مالك	ك٤٩ ح٥٩	٢٧٧١

### ٥٠ - كتاب صفات المنافقين وأحكامهم

٢٠٥٨	زيد بن أرقم	ك٥٠ ح١	٢٧٧٢
٦٧٦	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح٢	٢٧٧٣
٦٧٥	عبد الله بن عمر	ك٥٠ ح٤ و٣	٢٧٧٤
٢٠٤١	عبد الله بن مسعود	ك٥٠ ح٥	٢٧٧٥
٩٥٦	زيد بن ثابت	ك٥٠ ح٦	٢٧٧٦
١٩٨٧	أبو سميد الخدرى	ك٥٠ ح٧	٢٧٧٧
١٩٨٩	عبد الله بن عباس	ك٥٠ ح٨	٢٧٧٨
—	خديجة بن الحيمان	ك٥٠ ح٩ و١٠ و١١	٢٧٧٩
—	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح١٢ و١٣	٢٧٨٠
١٧٠٠	أنس بن مالك	ك٥٠ ح١٥	٢٧٨١
—	جابر بن عبد الله	ك٥٠ ح١٥	٢٧٨٢

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	سَلَمَةُ بْنُ مَخْرُومٍ الْأَكْوَعِ	ك ٥٠ ح ١٦	٢٧٨٣
—	عبد الله بن عمر	ك ٥٠ ح ١٧	٢٧٨٤
٢٠٢٣	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ١٨	٢٧٨٥
٢٠٣٨	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٧٨٦
٢٠٣٩	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٢٣	٢٧٨٧
٢٦٠٠	عبد الله بن عمر	ك ٥٠ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٧٨٨
—	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٢٧	٢٧٨٩
٢٤٩٩	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥٠ ح ٢٨	٢٠٩٠
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٢٩	٢٧٩١
٢٤٤٨	أبو سعيد الخدري	ك ٥٠ ح ٣٠	٢٧٩٢
١٨٣٤	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٣١	٢٧٩٣
١٠٦	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٧٩٤
١٠٦٠	خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِ	ك ٥٠ ح ٣٥ و ٣٦	٢٧٩٥
٢٠٠٧	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٣٧	٢٧٩٦
—	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٣٨	٢٧٩٧
٥٧٠	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٧٩٨
—	أبي بن كعب	ك ٥٠ ح ٤٢	٢٧٩٩
١٧١١	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٢٨٠٠
—	عبد الله بن عمر	ك ٥٠ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٢٨٠١
١٧١٢	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٠٢
١٧١٣	عبد الله بن عباس	ك ٥٠ ح ٤٨	٢٨٠٣
٢٣٤٢	أبو موسى الأشعري	ك ٥٠ ح ٤٩ و ٥٠	٢٨٠٤
١٥٧٤	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٢٨٠٥
٢٠٢٨	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٥٤	٢٨٠٦
—	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٥٥	٢٨٠٧
—	أنس بن مالك	ك ٥٠ ح ٥٦ و ٥٧	٢٨٠٨
٢٢٣٨	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٥٨	٢٨٠٩
٢٢٣٧	كعب بن مالك	ك ٥٠ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢	٢٨١٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٥٤	عبد الله بن عمر	ك ٥٠ ح ٦٣ و ٦٤	٢٨١١
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٦٥	٢٨١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	٢٨١٣
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٦٩	٢٨١٤
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٧٠	٢٨١٥
٣٥	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٨١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٧٦	٢٨١٧
٣٥	أبو هريرة	ك ٥٠ ح ٧٦	٢٨١٦
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٠ ح ٧٧	٢٨١٧
٢٤٢٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٧٨	٢٨١٨
٦١٨	المغيرة بن شعبة	ك ٥٠ ح ٧٩ و ٨٠	٢٨١٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٠ ح ٨١	٢٨٢٠
٦٠	عبد الله بن مسعود	ك ٥٠ ح ٨٢ و ٨٣	٢٨٢١

### ٥١ - كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

—	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ١	٢٨٢٢
٢٤٣٢	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١	٢٨٢٣
١٥٣٤	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٨٢٤
—	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ٥	٢٨٢٥
١٥٣٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٦ و ٧	٢٨٢٦
٢٤٦٠	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ٨	٢٨٢٧
٢٤٦١	أبو سعيد الخدري	ك ٥١ ح ٨	٢٨٢٨
٢٤٥٨	أبو سعيد الخدري	ك ٥١ ح ٩	٢٨٢٩
٢٤٦٢	سهل بن سعد الساعدي	ك ٥١ ح ١٠	٢٨٣٠
١٥٤٠	أبو سعيد الخدري	ك ٥١ ح ١١ و ١٠	٢٨٣١
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١٢	٢٨٣٢
—	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ١٣	٢٨٣٣
١٥٣٥	أبو هريرة	ك ٥١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	٢٨٣٤

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك ٥١ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠	٢٨٣٥
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢١	٢٨٣٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥١ ح ٢٢	٢٨٣٧
١٥٣٣	أبو موسى الأشعري	ك ٥١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٢٨٣٨
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٦	٢٨٣٩
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٧	٢٨٤٠
١٥٧٠	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٢٨	٢٨٤١
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥١ ح ٢٩	٢٨٤٢
١٥٤٥	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣٠	٢٨٤٣
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣١	٢٨٤٤
—	سَمُرَةُ بن جندب	ك ٥١ ح ٣٢ و ٣٣	٢٨٤٥
٢٠٤٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢٨٤٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥١ ح ٣٦	٢٨٤٧
٢٠٤٨	أنس بن مالك	ك ٥١ ح ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٢٨٤٨
٢٠٢٤	أبو سعيد الخدرى	ك ٥١ ح ٤٠ و ٤١	٢٨٤٩
٢٤٥٦	عبد الله بن عمر	ك ٥١ ح ٤٢ و ٤٣	٢٨٥٠
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٤	٢٨٥١
٢٤٥٩	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٥	٢٨٥٢
٢٠٦٥	حارثة بن وهب الخزاعى	ك ٥١ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٥٣
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٤٨	٢٨٥٤
١٥٩٤	عبد الله بن زَمَنَةَ	ك ٥١ ح ٤٩	٢٨٥٥
١٦٥٧	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٠ و ٥١	٢٨٥٦
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٢	٢١٢٨
—	أبو هريرة	ك ٥١ ح ٥٣ و ٥٤	٢٨٥٧
—	الستود بن شداد الفهرى	ك ٥١ ح ٥٥	٢٨٥٨
٢٤٥١	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥١ ح ٥٦	٢٨٥٩
١٥٨٥	عبد الله بن عباس	ك ٥١ ح ٥٧ و ٥٨	٢٨٦٠

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٢٤٥٠	أبو هريرة	ك٥١ ح٥٩	٢٨٦١
٢٠٧٠	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٦٠	٢٨٦٢
٢٤٥٤	أبو هريرة	ك٥١ ح٦١	٢٨٦٣
—	المقداد بن الأسود	ك٥١ ح٦٢	٢٨٦٤
—	عياض بن حمار الجاشمي	ك٥١ ح٦٤ و٦٣	٢٨٦٥
٧٣١	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٦٦ و٦٥	٢٨٦٦
—	زيد بن ثابت	ك٥١ ح٦٧	٢٨٦٧
—	أنس بن مالك	ك٥١ ح٦٨	٢٨٦٨
٧٢٨	أبو أيوب الأنصاري	ك٥١ ح٦٩	٢٨٦٩
٧٠٦	أنس بن مالك	ك٥١ ح٧٠ و٧١ و٧٢	٢٨٧٠
٧٢٥	البراء بن عازب	ك٥١ ح٧٣ و٧٤	٢٨٧١
—	أبو هريرة	ك٥١ ح٧٥	٢٨٧٢
—	عمر بن الخطاب	ك٥١ ح٧٦	٢٨٧٣
—	أنس بن مالك	ك٥١ ح٧٧	٢٨٧٤
١٤٥٢	أبو طلحة ، زيد بن سهل الأنصاري	ك٥١ ح٧٨	٢٨٧٥
٨٨	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥١ ح٧٩ و٨٠	٢٨٧٦
—	جابر بن عبد الله الأنصاري	ك٥١ ح٨١ و٨٢	٢٨٧٧
—	جابر بن عبد الله الأنصاري	ك٥١ ح٨٣	٢٨٧٨
٢٥٥٨	عبد الله بن عمر	ك٥١ ح٨٤	٢٨٧٩

### ٥٢ - كتاب الفتن وأشراف الساعة

١٥٨٢	أم المؤمنين السيدة زينب بنت حجاج	ك٥٢ ح٢١	٢٨٨٠
١٥٨٣	أبو هريرة	ك٥٢ ح٣	٢٨٨١
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك٥٢ ح٥ و٤	٢٨٨٢
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك٥٢ ح٦ و٧	٢٨٨٣
١٠٧٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٢ ح٨	٢٨٨٤

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي واوى الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
٩٥٠	أسامة بن زيد	ك ٥٢ ح ٩	٢٨٨٥
١٦٩٠	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٠	٢٨٨٦
١٦٩١	نوفل بن معاوية	ك ٥٢ ح ١١	٢٨٨٦ م
١٦٩٠	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٢	٢٨٨٦
—	أبو بكرة الثقفي	ك ٥٢ ح ١٣	٢٨٨٧
٢٩	أبو بكرة الثقفي	ك ٥٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٨٨٨
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٧ و ١٨	١٥٧
—	ثوبان (مولى رسول الله ﷺ)	ك ٥٢ ح ١٩	٢٨٨٩
—	سمد بن أبي وقاص	ك ٥٢ ح ٢٠ و ٢١	٢٨٩٠
٢٤٨٣	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٨٩١
—	عمرو بن أخطاب، أبو زيد	ك ٥٢ ح ٢٥	٢٨٩٢
٣٤١	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٦ و ٢٧	١٤٤
—	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ٢٨	٢٨٩٣
٢٥٦٥	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٨٩٤
—	أبي بن كعب	ك ٥٢ ح ٣٢	٢٨٩٥
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٣٣	٢٨٩٦
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٣٤	٢٨٩٧
—	الستورد بن شداد القرشي الفهري	ك ٥٢ ح ٣٥ و ٣٦	٢٨٩٨
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٢ ح ٣٧	٢٨٩٩
—	نافع بن عتبة	ك ٥٢ ح ٣٨	٢٩٠٠
—	حذيفة بن أسيد الغفاري	ك ٥٢ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٩٠١
٢٥٦٤	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٢	٢٩٠٢
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٣	٢٩٠٣
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٤٤	٢٩٠٤
١٤٦٣	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	٢٩٠٥
٢٥٦٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥١	٢٩٠٦
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٢ ح ٥٢	٢٩٠٧
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٣ و ٥٤	١٥٧

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٦ و ٥٥	٢٩٠٨
٨٣٨	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٢٩٠٩
١٦٥٤	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦٠	٢٩١٠
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦١	٢٩١١
١٣٩٩	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٢٩١٢
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٦٧	٢٩١٣
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥٢ ح ٦٨	٢٩١٤
—	أبو سعيد الخدرى جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٦٩	٢٩١٣/٢٩١٤
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥٢ ح ٧١ و ٧٠	٢٩١٥
—	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	ك ٥٢ ح ٧٢ و ٧٣	٢٩١٦
١٦٩٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٤	٢٩١٧
١٤٣٨	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٥ و ٧٦	٢٩١٨
١٤٧٢	جابر بن سمرة	ك ٥٢ ح ٧٧ و ٧٨	٢٩١٩
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٧٨	٢٩٢٠
١٣٩٦	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١	٢٩٢١
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٨٢	٢٩٢٢
—	جابر بن سمرة	ك ٥٢ ح ٨٣	٢٩٢٣
٧٣	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ٨٤	١٥٧
—	عبد الله بن مسعود	ك ٥٢ ح ٨٥ و ٨٦	٢٩٢٤
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥٢ ح ٨٧	٢٩٢٥
—	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٨٨	٢٩٢٦
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١	٢٩٢٧
—	أبو سعيد الخدرى	ك ٥٢ ح ٩٢ و ٩٣	٢٩٢٨
٢٥٩٤	جابر بن عبد الله	ك ٥٢ ح ٩٤	٢٩٢٩
٧١٢	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣٠
٧١٣	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٥	٢٩٣١

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٤٤٨	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٥	١٦٩
٧١٣ و ٧١٢	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ٩٦ و ٩٧	٢٩٣٠
—	أم المؤمنين السيدة حفصة بنت عمر	ك ٥٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٩٣٢
١٤٤٨	عبد الله بن عمر	ك ٥٢ ح ١٠٠	١٦٩
٢-٦٧	أنس بن مالك	ك ٥٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	٢٩٣٣
١٦١٩	حذيفة بن اليمان	ك ٥٢ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٩٣٤
١٦١٩	حذيفة بن اليمان أبو مسمود الأنصاري البدرى	ك ٥٢ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥
١٥٧٧	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٠٩	٢٩٣٦
—	الذوّاس بن سمان	ك ٥٢ ح ١١٠ و ١١١	٢٩٣٧
٩٥٤	أبو سعيد الخدري	ك ٤٢ ح ١١٢ و ١١٣	٢٩٣٨
٢٥٦٦	المغيرة بن شعبة	ك ٥٢ ح ١١٤ و ١١٥	٢٩٣٩
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٥٢ ح ١١٦ و ١١٧	٢٩٤٠
—	عبد الله بن عمرو بن الماص	ك ٥٢ ح ١١٨	٢٩٤١
—	فاطمة بنت قيس	ك ٥٢ ح ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٩٤٢
٩٥٣	أنس بن مالك	ك ٢٠ ح ١٢٣	٢٩٤٣
—	أنس بن مالك	ك ٥٢ ح ١٢٤	٢٩٤٤
—	أم شريك المامرية	ك ٥٢ ح ١٢٥	٢٩٤٥
—	عمران بن حصين	ك ٥٢ ح ١٢٦ و ١٢٧	٢٩٤٦
—	أبو هريرة	ك ٤٢ ح ١٢٨ و ١٢٩	٢٩٤٧
—	مَعْقِل بن يسار	ك ٥٢ ح ١٣٠	٢٩٤٨
٢٥٥٠	عبد الله بن مسمود	ك ٥٢ ح ١٣١	٢٩٤٩
٢٠٦٨	سهل بن سعد	ك ٥٢ ح ١٣٢	٢٩٥٠
٢٤٤١	أنس بن مالك	ك ٥٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	٢٩٥١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك ٥٢ ح ١٣٦	٢٩٥٢
—	أنس بن مالك	ك ٥٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩	٢٩٥٣
—	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٤	٢٩٥٤
٢٠٤٠	أبو هريرة	ك ٥٢ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣	٢٩٥٥

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
-------------------------------	---	--	------------------------------------

### ٥٣ - كتاب الزهد والرفائق

—	أبو هريرة	ك٥٣ ح١	٢٩٥٦
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٢	٢٩٥٧
—	عبد الله بن الشَّخِير	ك٥٣ ح٣	٢٩٥٨
—	أبو هريرة	ك٥٣ ح٤	٢٩٥٩
٢٤٤٧	أنس بن مالك	ك٥٣ ح٥	٢٩٦٠
١٤٩٣	عَمْرُو بن عوف	ك٥٣ ح٦	٢٩٦١
—	عبد الله بن عَمْرُو بن الماص	ك٥٣ ح٧	٢٩٦٢
٢٤٣٤	أبو هريرة	ك٥٣ ح٨ و٩	٢٩٦٣
١٦٢٦	أبو هريرة	ك٥٣ ح١٠	٢٩٦٤
—	سعد بن أبي وقاص	ك٥٣ ح١١	٢٩٦٥
١٧٥١	سعد بن أبي وقاص	ك٥٣ ح١٢ و١٣	٢٩٦٦
—	عُتْبَةَ بن غَزْوَانَ	ك٥٣ ح١٤ و١٥	٢٩٦٧
—	أبو هريرة	ك٥٣ ح١٦	٢٩٦٨
—	أنس بن مالك	ك٥٣ ح١٧	٢٩٦٩
٢٤٢٦	أبو هريرة	ك٥٣ ح١٨ و١٩	١٠٥٥
٢١٨٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٩٧٠
٢٤٢٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٥	٢٩٧١
١٢٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٦	٢٩٧٢
١٤٦٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٧	٢٩٧٣
١٢٥٥	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٨	٢٩٧٢
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٢٩	٢٩٧٤
٢١٧٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٣٠ و ٣١	٢٩٧٥
٢١٧١	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٣٢ و ٣٣	٢٩٧٦
—	الذَّهَّان بن بشير	ك٥٣ ح ٣٤ و ٣٥	٢٩٧٧
—	عُمَرُ بن الخطاب	ك٥٣ ح ٣٦	٢٩٧٨
—	عبد الله بن عَمْرُو بن الماص	ك٥٣ ح ٣٧	٢٩٧٩
٢٨٤	عبد الله بن عَمْرُو	ك٥٣ ح ٣٨ و ٣٩	٢٩٨٠

رقم الحديث في صحيح البخارى	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
١٥٩٥	عبد الله بن عمر	ك٥٣ ح ٤٠	٢٩٨١
٢١٧٠	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٤١	٢٩٨٢
—	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٤٢	٢٩٨٣
٢٩٧	عنان بن عفان	ك٥٣ ح ٤٤ و ٤٣	٥٣٣
—	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٤٥	٢٩٨٤
—	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٤٦	٢٩٨٥
—	عبد الله بن عباس	ك٥٣ ح ٤٧	٢٩٨٦
٢٤٣٩	جندب بن عبد الله البجلي	ك٥٣ ح ٤٨	٢٩٨٧
٢٤٢٩	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٤٩ و ٥٠	٢٩٨٨
١٤٦	أسامة بن زيد	ك٥٣ ح ٥١	٢٩٨٩
٢٣٣٥	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٥٢	٢٩٩٠
٢٣٦٨	أنس بن مالك	ك٥٣ ح ٥٣	٢٩٩١
—	أبو موسى الأشعري	ك٥٣ ح ٥٤	٢٩٩٢
—	سَلَمَة بن الأكوع	ك٥٢ ح ٥٥	٢٩٩٣
١٥٥٢	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٥٦	٢٩٩٤
—	أبو سعيد الخدري	ك٥٣ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٢٩٩٥
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٦٠	٢٩٩٦
١٥٦٤	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٦١ و ٦٢	٢٩٩٧
٢٣٥١	أبو هريرة	ك٥٣ ح ٦٣	٢٩٩٨
—	صهيب بن سنان الرومي	ك٥٣ ح ٦٤	٢٩٩٩
١٢٩٣	أبو بكر التقي	ك٥٣ ح ٦٥ و ٦٦	٣٠٠٠
١٢٩٤	أبو موسى الأشعري	ك٥٣ ح ٦٧	٣٠٠١
—	القتاد بن عمرو الكندي	ك٥٣ ح ٦٨ و ٦٩	٣٠٠٢
١٨٥	عبد الله بن عمر	ك٥٣ ح ٧٠	٣٠٠٣
١٦٨٣	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٣ ح ٧١	٢٤٩٣
—	أبو سعيد الخدري	ك٥٣ ح ٧٢	٣٠٠٤
—	صهيب بن سنان الرومي	ك٥٣ ح ٧٣	٣٠٠٥
—	أبو البسر ، كتب بن عمرو	ك٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٦
—	أبو البسر ، كتب بن عمرو	ك٥٣ ح ٧٥	٣٠٠٧

رقم الحديث في صحيح البخاري	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	رقم الكتاب واسمه ورقم الحديث الخاص به	الرقم العام للحديث في صحيح مسلم
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠٠٨
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠٠٩
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠١٠
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠١١
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠١٢
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠١٣
—	جابر بن عبد الله	ك٥٣ ح٧٤	٣٠١٤
١١٩٩	أبو بكر الصديق	ك٥٣ ح٧٥	٢٠٠٩

### ٥٤ - كتاب التفسير

١٦٠٢	أبو هريرة	ك٥٤ ح١	٣٠١٥
٢٠٧٧	أنس بن مالك	ك٥٤ ح٢	٣٠١٦
٤١	عمر بن الخطاب	ك٥٤ ح٣ و٤ و٥	٣٠١٧
١٢٣٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٤ ح٦ و٧ و٨ و٩	٣٠١٨
١١٠٩	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٤ ح١٠ و١١	٣٠١٩
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٤ ح١٢	٣٠٢٠
١٢٠٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٤ ح١٣ و١٤	٣٠٢١
—	أم المؤمنين السيدة عائشة	ك٥٤ ح١٥	٣٠٢٢
١٨٠٩	عبد الله بن عباس	ك٥٤ ح١٦ و١٧ و١٨ و١٩ و٢٠	٣٠٢٣
—	عبد الله بن عباس	ك٥٤ ح٢١	٣٠٢٤
١٩٩٢	عبد الله بن عباس	ك٥٤ ح٢٢	٣٠٢٥
٩١٨	البراء بن عازب	ك٥٤ ح٢٣	٣٠٢٦
—	عبد الله بن مسعود	ك٥٤ ح٢٤	٣٠٢٧
—	عبد الله بن عباس	ك٥٤ ح٢٥	٣٠٢٨
—	جابر بن عبد الله	ك٥٤ ح٢٦ و٢٧	٣٠٢٩
٢٠١٩	عبد الله بن مسعود	ك٥٤ ح٢٨ و٢٩ و٣٠	٣٠٣٠
١٨٦٩	عبد الله بن عباس	ك٥٤ ح٣١	٣٠٣١
٢٠٠٠	عمر بن الخطاب	ك٥٤ ح٣٢ و٣٣	٣٠٣٢
١٨٤٧	أبو ذر الغفاري	ك٥٤ ح٣٤	٣٠٣٣

## الفهرس الثالث

بيان الأحاديث التي أخرجها الإمام مسلم في أكثر من موضع  
وبيان مواضع كل منها

\*\*

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم المسلسل للأحاديث	
ك ١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	* عبد الله بن عباس	١٧	١
ك ٣٦ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢			
ك ١ ح ٥٥ و ٥٤	* عتيان بن مالك	٣٣	٢
ك ٥ ح ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥			
ك ١ ح ٧٧	* أبو شريح الخزازي	٤٨	٣
ك ٣١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦			
ك ١ ح ١٥٣ و ١٥٤	* أبو ذر الغفاري	٩٤	٤
ك ١٢ ح ٣٢ و ٣٣			
ك ١ ح ١٧٩	* سهل بن سعد الساعدي	١١٢	٥
ك ٤٦ ح ١٢			
ك ١ ح ٢٢٧ و ٢٢٨ و ٢٢٩	* مَعْقِل بن يسار	١٤٢	٦
ك ٣٣ ح ٢١ و ٢٢			
ك ١ ح ٢٣١	* حُدَيْفَة بن اليمان	١٤٤	٧
ك ٥٢ ح ٢٦ و ٢٧			
ك ١ ح ٢٣٦ و ٢٣٧	* سمع بن أبي وقاص	١٥٠	٨
ك ١٢ ح ١٣١			
ك ١ ح ٢٣٨	* أبو هريرة	١٥١	٩
ك ٤٣ ح ١٥٢ و ١٥٣			
ك ١ ح ٢٤١	* أبو موسى الأشعري	١٥٤	١٠
ك ١٦ ح ٨٦			
ك ١ ح ٢٤٨	* أبو هريرة	١٥٧	١١
ك ١٢ ح ٦١ و ٦٠			
ك ٤٧ ح ١١ و ١٢			
ك ٥٢ ح ١٧ و ١٢			
ك ٥٢ ح ٥٣ و ٥٤			
ك ٥٢ ح ٨٤			
ك ١ ح ٢٧٢	* أبو هريرة	١٦٨	١٢
ك ٣٦ ح ٩٢			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث	
ك ١ ح ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥	* عبد الله بن عمر	١٦٩	١٣
ك ٥٢ ح ٩٥			
ك ٥٢ ح ١٠٠			
ك ١ ح ٣٤٩ و ٣٤٨	أبو هريرة	٢٠٤	١٤
ك ١ ح ٣٥١ و ٣٥٢			
ك ٢ ح ٦٤ و ٦٣ و ٦٥	* أبو قتادة الأنصاري	٢٦٧	١٥
ك ٣٦ ح ١٢١			
ك ٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	* المغيرة بن شعبة	٢٧٤	١٦
ك ٤ ح ١٠٥			
ك ٢ ح ١٠٣ و ١٠٤	* أم قيس بنت محصن	٢٨٧	١٧
ك ٣٩ ح ٨٦			
ك ٣٩ ح ٨٧			
ك ٣ ح ٧٠	* أم هانئ بنت أبي طالب	٣٣٦	١٨
ك ٦ ح ٨٠ و ٨١			
ك ٣ ح ٧٥	* أبو هريرة	٣٣٩	١٩
ك ٤ ح ١٥٥ و ١٥٦			
ك ٣ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	عبد الله بن عباس	٣٦٣	٢٠
ك ٣ ح ١٠٤			
ك ٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	* أبو هريرة	٣٨٩	٢١
ك ٥ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤			
ك ٤ ح ٨٦	أبو هريرة	٤١٤	٢٢
ك ٤ ح ٨٩			
ك ٤ ح ١٦٤	عمرو بن حُرَيْث	٤٥٦	٢٣
ك ٤ ح ٢٠١			
ك ٤ ح ٢٧٣	* (أم المؤمنين السيدة ميمونة بنت الحارث)	٥١٣	٢٤
ك ٥ ح ٢٧٠			
ك ٥ ح ٢٥ و ٢٤	* عثمان بن عفان	٥٣٣	٢٥
ك ٥٣ ح ٤٤ و ٤٣			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث	
ك ٥ ح ٣٣	# معاوية بن الحكم السلمي	٥٣٧	٢٦
ك ٥ ح ٣٩			
ك ٥ ح ٦٨ و ٦٩	# عبد الله بن عمر	٥٦١	٢٧
ك ٥ ح ٢٤ و ٢٥			
ك ٥ ح ١٢٨	أبو هريرة	٥٨٨	٢٨
ك ٥ ح ١٣٠ و ١٣٢ و ١٣٣			
ك ٥ ح ١٢٩	# أم المؤمنين السيدة عائشة	٥٨٩	٢٩
ك ٤٨ ح ٤٩			
ك ٥ ح ١٣٧ و ١٣٨	# النيرة بن شمبة	٥٩٣	٣٠
ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤			
ك ٥ ح ١٦٣	أبو هريرة	٦٠٨	٣١
ك ٥ ح ١٦٥			
ك ٥ ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	أبو هريرة	٦٤٩	٣٢
ك ٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦			
ك ٥ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢	# أنس بن مالك	٦٧٧	٣٣
ك ٥ ح ٣٠٣ و ٣٠٤			
ك ٣٣ ح ١٤٧			
ك ٦ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	# عبد الله بن عمر	٧٠٣	٣٤
ك ١٥ ح ٢٨٦			
ك ٦ ح ٤٩ و ٥٠ و ٥١	عبد الله بن عباس	٧٠٥	٣٥
ك ٦ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨			
ك ٦ ح ٥٢ و ٥٣	# ماذن بن جبل	٧٠٦	٣٦
ك ٤٣ ح ١٠			
ك ٦ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣	# جابر بن عبد الله	٧١٥	٣٧
ك ١٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨			
ك ٢٢ ح ١٠٩ و ١١٠ و ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤			
ك ١١٥ و ١١٦ و ١١٧			
ك ٣٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥			
ك ٦ ح ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨	عبد الله بن عمر	٧٤٩	٣٨
ك ٦ ح ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	الرقم المسلسل للأحاديث	
ك ٦٠ ح ١٧٩ و ١٨٠	* أبي بن كعب	٧٦٢	٣٩
ك ١٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١			
ك ٦ ح ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٨	* أم المؤمنين السيدة عائشة	٧٨٢	٤٠
ك ١٣ ح ١٧٧			
ك ٦ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	* أنس بن مالك	٧٩٩	٤١
ك ٤٤ ح ١٢١ و ١٢٢			
ك ٦ ح ٢٨٨	* أبو سعيد الخدري	٨٢٧	٤٢
ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١			
ك ١٥ ح ٤١٥ و ٤١٦ و ٤١٧ و ٤١٨			
ك ٦ ح ٣١١ و ٣١٢	* جابر بن عبد الله	٨٤٣	٤٣
ك ٤٣ ح ١٤ و ١٤			
ك ٧ ح ٥	أبو سعيد الخدري	٨٤٦	٤٤
ك ٧ ح ٧			
ك ٧ ح ١٠	أبو هريرة	٨٥٠	٤٥
ك ٧ ح ٢٤ و ٢٥			
ك ٨ ح ٢١ و ٢١	عبد الله بن عباس	٨٨٤	٤٦
ك ٨ ح ١٣			
ك ١٠ ح ٣ و ٤ و ٤	أم المؤمنين السيدة عائشة	٩٠١	٤٧
ك ١٠ ح ٧ و ٧			
ك ١١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	عمر بن الخطاب	٩٢٧	٤٨
ك ١١ ح ٢٢			
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٢٢	عبد الله بن عمر	٩٢٨	٤٩
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	٩٢٩	٥٠
ك ١١ ح ٢٣			
ك ١١ ح ٣٥ و ٣٤	* أم عطية ، نسيبة بنت كعب	٩٣٨	٥١
ك ١٨ ح ٦٦ و ٦٧			

بيان مواضع ورود الحديث  
رقم الكتاب ورقم الحديث

الرقم السلسل  
للأحاديث

اسم الصحابي راوى الحديث  
رضى الله عنه

ك١١ ح ١٠٦	* بُرَيْدَةُ بْنُ الْحَصِيبِ	٩٧٧	٥٢
ك٣٥ ح ٣٧			
ك٣٦ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥			
ك١٢ ح ٢٩	جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	٩٨٩	٥٣
ك١٢ ح ١٧٧			
ك١٢ ح ٤١	* جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	٩٩٧	٥٤
ك٢٧ ح ٥٨ و ٥٩			
ك١٢ ح ٥١	* أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةُ عَائِشَةُ	١٠٠٤	٥٥
ك٢٥ ح ١٢ و ١٣			
ك١٢ ح ٦٩ و ٧٠ و ٧١	* جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	١٠١٧	٥٦
ك٤٧ ح ١٥			
ك١٢ ح ٨٧	* أَبُو هُرَيْرَةَ	١٠٢٨	٥٧
ك٤٤ ح ١٢			
ك١٢ ح ٩٨	* مَعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ	١٠٣٧	٥٨
ك١٢ ح ١٠٠			
ك٣٣ ح ١٧٤ و ١٧٥			
ك١٢ ح ١٢٦	* أَبُو هُرَيْرَةَ	١٠٥٥	٥٩
ك٥٣ ح ١٨ و ١٩			
ك١٣ ح ٧٥	} أم المؤمنين السيدة عائشة، أم المؤمنين السيدة أم سلمة، هند بنت أبي أمية	١١٠٩	٦٠
ك١٣ ح ٨٠		١١٦١	٦١
ك١٣ ح ١٩٥	عمران بن حصين		
ك١٣ ح ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١			
ك١٥ ح ٧٢	عبد الله بن عمر	١١٩٩	٦٢
ك١٥ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩			
ك١٥ ح ٨٧	* عبد الله بن عباس	١٢٠٢	٦٣
ك٢٢ ح ٦٥ و ٦٦			
ك٣٩ ح ٧١			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوي الحديث رضي الله عنه	الرقم المسلسل للأحاديث	
ك١٥ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ ك١٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦ و ٣٨٧	أم المؤمنين السيدة عائشة	١٢١١	٦٤
ك١٥ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤ ك١٥ ح ١٤٦ ك١٥ ح ٢١٨ ك٣٢ ح ١٤٣ و ١٤٤ ك١٥ ح ٢٢٣ ك١٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢ ك١٥ ح ٢٦٦	جابر بن عبد الله * زيد بن أرقم عبد الله بن عمر أسامة بن زيد	١٢١٦ ١٢٥٤ ١٢٥٧ ١٢٨٠	٦٥ ٦٦ ٦٧ ٦٨
ك١٥ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١ ك١٥ ح ٣١١ و ٣١٢ ك٣٣ ح ٣٧ ك١٥ ح ٤١٢ ك٤٣ ح ١٣٠ و ١٣١ ك١٥ ح ٤٤٥ ك٣٣ ح ٨٥ ك١٥ ح ٤٦٢ ك١٦ ح ٨٤ و ٨٥ ك١٦ ح ٨٧ ك١٦ ح ٨٨ ك٣٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ ك١٥ ح ٤٦٧ و ٤٦٨ و ٤٦٩ ك٢٠ ح ٢٠	* أم الحصين الأحسية * أبو هريرة * عبد الله بن عباس * أنس بن مالك * علي بن أبي طالب	١٢٩٨ ١٣٣٧ ١٣٥٣ ١٣٦٥ ١٣٧٠	٦٩ ٧٠ ٧١ ٧٢ ٧٣

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم للسلسل للأحاديث	
ك ١٥ ح ٥٠٣	# أبو حميد الساعدي	١٣٩٢	٧٤
ك ٤٣ ح ١١ و ١٢			
ك ١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	# علي بن أبي طالب	١٤٠٧	٧٥
ك ٣٤ ح ٢٢			
ك ١٦ ح ٤٩ و ٥٠	# عبد الله بن عمر	١٤١٢	٧٦
ك ٢١ ح ٧ و ٨			
ك ١٦ ح ٨٧ م	أنس بن مالك	١٤٢٨	٧٧
ك ١٦ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥			
ك ١٨ ح ٢٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	١٤٧٥	٧٨
ك ١٨ ح ٣٥			
ك ١٨ ح ٥٢	أم المؤمنين السيدة عائشة	١٤٨١	٧٩
ك ١٨ ح ٥٤			
ك ١٨ ح ٥٨	} أم المؤمنين السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان	١٤٨٦	٨٠
ك ١٨ ح ٥٩			
ك ١٨ ح ٦١			
ك ١٨ ح ٦٢			
ك ١٨ ح ٥٨	} أم المؤمنين السيدة أم سلمة ، هند بنت أبي أمية	١٤٨٨	٨١
ك ١٨ ح ٦٠			
ك ١٨ ح ٦١			
ك ٢٠ ح ١	# عبد الله بن عمر	١٥٠١	٨٢
ك ٢٧ ح ٤٧ و ٤٨ و ٥٠ و ٥١			
ك ٢٠ ح ٢	# أبو هريرة	١٥٠٢	٨٣
ك ٢٧ ح ٥٢			
ك ٢٠ ح ٤٣ و ٤٤	# أبو هريرة	١٥٠٣	٨٤
ك ٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥			
ك ٢١ ح ٣٢	عبد الله بن عمر	١٥٢٦	٨٥
ك ٢١ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضى الله عنه	الرقم المسلسل للاخبار	
ك ٢١ ح ٣٣	عبد الله بن عمر	١٥٢٧	٨٦
ك ٢١ ح ٣٤			
ك ٢١ ح ٣٨ و ٣٧			
ك ٢١ ح ٤٩	عبد الله بن عمر	١٥٣٤	٨٧
ك ٢١ ح ٥٢ و ٥١			
ك ٢١ ح ٥٧			
ك ٢١ ح ٥٤ و ٥٣	جابر بن عبد الله	١٥٣٦	٨٨
ك ٢١ ح ٨٤ و ٨٣ و ٨٢ و ٨١			
ك ٢١ ح ١٠٣			
ك ٢١ ح ٥٦	أبو هريرة	١٥٣٨	٨٩
ك ٢١ ح ٥٨			
ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	رافع بن خديج	١٥٤٧	٩٠
ك ٢١ ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧			
ك ٢٢ ح ١٤	جابر بن عبد الله	١٥٥٤	٩١
ك ٢٢ ح ١٧			
ك ٢٢ ح ٦٤ و ٦٣ و ٦٤	* أنس بن مالك	١٥٧٧	٩٢
ك ٢٢ ح ٧٧			
ك ٢٢ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	أبو سعيد الخدري	١٥٨٤	٩٣
ك ٢٢ ح ٨٢			
ك ٢٢ ح ٩٦ و ٩٧	أبو سعيد الخدري	١٥٩٤	٩٤
ك ٢٢ ح ٩٩ و ١٠٠			
ك ٢٧ ح ١٩	* عبد الرحمن بن سمرة	١٦٥٢	٩٥
ك ٣٣ ح ١٣			
ك ٢٨ ح ١٨ و ١٩	عمران بن حصين	١٦٧٣	٩٦
ك ٢٨ ح ٢١			
ك ٢٨ ح ٢٠	يعل بن أمية	١٦٧٤	٩٧
ك ٢٨ ح ٢٢ و ٢٣			

بيان مواضع ورود الحديث رقم الكتاب ورقم الحديث	اسم الصحابي راوى الحديث رضي الله عنه	الرقم السلسل للأحاديث		
ك٢٩ ح٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤ ك٣٣ ح٤١ و٤٢	# عبادة بن الصامت	١٧٠٩	٩٨	
ك٣٢ ح٧	# أبو موسى الأشعري معاذ بن جبل	١٧٣٣	٩٩	
ك٣٣ ح١٥		# أبو موسى الأشعري	١٧٣٣	١٠٠
ك٣٣ ح١٤				
ك٣٦ ح٧٠ و٧١	# سمد بن أبي وقاص	١٧٤٨	١٠١	
ك٣٢ ح٣٣ و٣٤ ك٤٤ ح٤٣ و٤٤	# سلمة بن الأكوع	١٨٠٢	١٠٢	
ك٣٤ ح٣٣ ك٣٣ ح١٦٤	# أبو هريرة	١٩١٤	١٠٣	
ك٤٥ ح١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ ك٣٤ ح٤٣ ك٣٤ ح٤٥	# عبد الله بن عباس	١٩٤٥	١٠٤	
ك٣٦ ح٣ و٤ و٥ و٦ و٧ ك٣٦ ح٩	# أنس بن مالك	١٩٨٠	١٠٥	
ك٣٦ ح٩٠ و٩١ ك٥٣ ح٧٥	# أبو بكر الصديق	٢٠٠٩	١٠٦	
ك٣٧ ح٢٩ و٣٠ و٣١ ك٣٧ ح٦٤ و٦٥	# علي بن أبي طالب	٢٠٧٨	١٠٧	
ك٣٧ ح١١٤ ك٣٩ ح٣	# أبو سعيد الخدري	٢١٢١	١٠٨	
ك٣٧ ح١٢٥ ك٥١ ح٥٢	# أبو هريرة	٢١٢٨	١٠٩	
ك٣٨ ح٢٢ و٢٣ ك٤٤ ح١٠٧	# أنس بن مالك	٢١٤٤	١١٠	
ك٣٩ ح٨٦ ك٣٩ ح٨٧	# أم قيس بنت مخضن	٢٢١٤	١١١	

بيان مواضع ورود الحديث  
رقم الكتاب ورقم الحديث

اسم الصحابي راوي الحديث  
رضي الله عنه

الرقم السلسل  
للأحاديث

ك ٣٩ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	أبو هريرة	٢٢٢٠	١١٢
ك ٣٩ ح ١٠٦			
ك ٣٩ ح ١١٠	أبو هريرة	٢٢٢٣	١١٣
ك ٣٩ ح ١١٣ و ١١٤			
ك ٣٩ ح ١٣٧	عبد الله بن مسعود	٢٢٣٤	١١٤
ك ٣٩ ح ١٣٨			
ك ٣٩ ح ١٥١	عبد الله بن عمر	٢٢٤٢	١١٥
ك ٤٥ ح ١٣٣ و ١٣٤			
ك ٤٢ ح ٦	أبو هريرة	٢٢٦٣	١١٦
ك ٤٢ ح ٨			
ك ٤٣ ح ٣٩	أنس بن مالك	٢٣٠٣	١١٧
ك ٤٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣			
ك ٤٣ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	أنس بن مالك	٢٣٠٩	١١٨
ك ٤٣ ح ٥٤			
ك ٤٣ ح ٥٤	أنس بن مالك	٢٣١٠	١١٩
ك ٤٣ ح ٥٥			
ك ٤٤ ح ١٥٩	أبو هريرة	٢٤٩٢	١٢٠
ك ٤٤ ح ١٦٠			
ك ٤٤ ح ١٦٠	أم المؤمنين السيدة عائشة	٢٤٩٣	١٢١
ك ٥٣ ح ٧١			
ك ٤٤ ح ١٩٩	أبو هريرة	٢٥٢٦	١٢٢
ك ٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠			
ك ٤٤ ح ٢١٨	جار بن عبد الله	٢٥٣٨	١٢٣
ك ٤٤ ح ٢٢٠			
ك ٤٥ ح ٨٩	أبو هريرة	٢٦٠١	١٢٤
ك ٤٥ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣			
ك ٤٥ ح ٨٩	جار بن عبد الله	٢٦٠٢	١٢٥
ك ٤٥ ح ٩٤			

بيان مواضع ورود الحديث  
رقم الكتاب ورقم الحديث

اسم الصحابي راوى الحديث  
رضي الله عنه

الرقم المسلسل  
للأحاديث

ك٤٥ ح١٣٥	أبو هريرة	٢٦١٩	١٢٦
ك٤٩ ح٢٥			
ك٤٨ ح٣٢	أبو هريرة	٢٦٧٥	١٢٧
ك٤٨ ح١٩ و٢٠ و٢١			
ك٤٩ ح٢١			
ك٤٨ ح٨٦ و٨٧	أبو الدرداء	٢٧٣٢	١٢٨
ك٤٨ ح٨٨			
ك٤٩ ح٢٥ و٢٤	أبو هريرة	٢٧٥٦	١٢٩
ك٤٩ ح٢٦			
ك٤٩ ح٣٦	أبو هريرة	٢٧٦١	١٣٠
ك٤٩ ح٣٦			
ك٤٩ ح٣٨			
ك٤٩ ح٣٦	أسماء بنت أبي بكر	٢٧٦٢	١٣١
ك٤٩ ح٣٧			
ك٥٠ ح٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦	أبو هريرة	٢٨١٦	١٣٢
ك٥٠ ح٧٦			
ك٥٠ ح٧٦	جابر بن عبد الله	٢٨١٧	١٣٣
ك٥٠ ح٧٧			
ك٥١ ح١٠	أبو سميد الخدرى	٢٨٣١	١٣٤
ك٥١ ح١١			
ك٥٢ ح٦٧	جابر بن عبد الله	٢٩١٣	١٣٥
ك٥٢ ح٦٨	أبو سميد الخدرى	٢٩١٤	
ك٥٢ ح٦٩			
ك٥٢ ح٩٥	عبد الله بن عمر	٢٩٣٠	١٣٦
ك٥٢ ح٩٧ و٩٦			
ك٥٣ ح٢٦	أم المؤمنين السيدة عائشة	٢٩٧٢	١٣٧
ك٥٣ ح٢٨			

## الفهرس الرابع

معجم ألف بائي بأسماء الصحابة رضي الله تعالى عنهم  
وبيان أحاديث كل منهم

\* \* \*

معجم ألف بائي بأسماء الصحابة رضى الله عنهم

وبيان أحاديث كل منهم

القسم الأول

أسماء الرجال من الصحابة

باب الهزمة

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به (أبو أسيد، مالك بن ربيعة)	الرقم المسلسل للأحاديث
١٧٧٨	ك٤٤٤ ح١٧٧ و١٧٨ و١٧٩	٢٥١١
	(أبو أمامة الباهلي)	
—	ك١٣١ ح٢١٨ و٢١٩	١٣٧
—	ك٢٥٢ ح٢٥٢	٨٠٤
—	ك١٢٢ ح٩٧	١٠٣٦
—	ك٣٧ ح٢٢	٢٠٧٤
—	ك٤٩ ح٤٥	٢٧٦٥
	(أبو أيوب الأنصاري)	
٧٤١	ك١٢ ح١٣ و١٤	١٣
١٢١	ك٢٥٩ ح٥٩	٢٦٤
—	ك١٣٤ ح٢٠٤	١١٦٤
٩٣٢	ك١٥٢ ح٩٢ و٩١	١٢٠٥
٨٧٠	ك١٥٢ ح٢٨٥	١٢٨٧
—	ك٣٣ ح١١٥	١٨٨٣
—	ك٣٦ ح١٧٠ و١٧١	٢٠٥٣
—	ك٤٤٤ ح١٨٨	٢٥١٩
٢٣٣٩	ك٤٥٥ ح٢٥	٢٥٦٠
٢٤٠٥	ك٤٨٨ ح٣٠	٢٦٩٣

الرقم المسلسل للأحاديث رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به رقم حديث البخاري

(أبو أيوب الأنصاري) تابع

—	ك ٤٩ ح ١٠٩	٢٧٤٨
٧٢٨	ك ٥١ ح ٦٩	٢٨٦٩
(أبو بريدة البلوي)		
٢٥١٩	ك ٢٩ ح ٤٠	١٧٠٨
(أبو بريدة الأسلمي)		
٣٥٢	ك ٤٤ ح ١٧٢	٤٦١
٣٥٢	ك ٥ ح ٢٣٥ و ٢٣٦ و ٢٣٧	٦٤٧
—	ك ٤٤ ح ١٣١	٢٤٧٢
—	ك ٤٤ ح ٢٢٨	٢٥٤٤
—	ك ٤٥ ح ٨٢ و ٨٣	٢٥٩٦
—	ك ٤٥ ح ١٣١ و ١٣٢	٢٦١٨
(أبو بشير الأنصاري)		
١٤٢٨	ك ٣٧ ح ١٠٥	٢١١٥
(أبو بصرة الغفاري)		
—	ك ٦٤ ح ٢٩٢	٨٣٠
(أبو بكر الصديق)		
٧٤٤	ك ١ ح ٣٢	٢٠
٢٤٥	ك ١٥ ح ٤٣٥	١٣٤٧
١٤٦١	ك ٣٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١٧٥٩
١١٩٩	ك ٣٦ ح ٩١ و ٩٠	٢٠٠٩
١١٩٩	ك ٥٣ ح ٧٥	٢٠٠٩
٤٩٦	ك ٤٨ ح ٤٨	٢٧٠٥

الرقم السلسل الأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

(أبو بكره الثقفي)

١٩٣٠	ك ١ ح ١٤ و ١١٥	٦٣
١٢٩١	ك ١ ح ١٤٣	٨٧
٩٧١	ك ١٣ ح ٣٢ و ٣١	١٠٨٩
١٠٩٦	ك ٢٢ ح ٨٨	١٥٩٠
٥٩	ك ٢٨ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٦٧٩
٢٥٧١	ك ٣٠ ح ١٦	١٧١٧
١٦٥٣	ك ٤٤ ح ١٩٣ و ١٩٤ و ١٩٥	٢٥٢٢
—	ك ٥٢ ح ١٣	٢٨٨٧
٢٩	ك ٥٢ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٨٨٨
١٢٩٣	ك ٥٣ ح ٦٥ و ٦٦	٣٠٠٠

(أبو ثعلبة الخشني)

٢١٥٨	ك ٣٤ ح ٨	١٩٣٠
—	ك ٣٤ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٩٣١
٢٢٠٨	ك ٣٤ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٩٣٢
٢٢٠٦	ك ٣٤ ح ٢٣	١٩٣٦

(أبو جحيفة السوائي)

١٤٧	ك ٤٤ ح ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٥٠٣
١٦٦٩	ك ٤٣ ح ١٠٦	٢٣٤٢
١٦٦٨	ك ٤٣ ح ١٠٧	٢٣٤٣

(أبو جهيم)

٢٣٢	ك ٣ ح ١١٤	٣٦٩
٢٣٧	ك ٤ ح ٢٦١	٥٠٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو حميد الساعدي)

١٥٩٠	ك٤٤ ح٦٩	٤٠٧
—	ك٦٨ ح٦٨	٧١٣
٧٨٩	ك١٥٣ ح٥٠٣	١٣٩٢
٧٨٩	ك٤٣١ ح١٢١	١٣٩٢
٥٣٧	ك٣٣٦ ح٢٦٧، ٢٨٧، ٢٩٢	١٨٣٢
—	ك٣٦٦ ح٩٣	٢٠١٠

(أبو الدرداء)

—	ك٥٠ ح٤٠	٥٤٢
—	ك٦٦ ح٨٦	٧٢٢
—	ك٦٦ ح٢٥٧	٨٠٩
—	ك٦٠٩ ح٢٥٩، ٢٦٠	٨١١
٩٨٩	ك١٣٠ ح١٠٨، ١٠٩	١١٢٢
—	ك١٦٦ ح١٣٩	١٤٤١
—	ك٤٥٠ ح٨٥، ٨٦	٢٥٩٨
—	ك٤٨٠ ح٨٦، ٨٧	٢٧٣٢
—	ك٤٨٠ ح٨٨	٢٧٣٢

(أبو ذر الغفاري)

١٦٤٩	ك١١٦ ح١١٦	٦١
١٢٤١	ك١٣٦ ح١٣٦	٨٤
٦٦٠	ك١٥٣ ح١٥٤	٩٤
٦٦٠	ك١٢٢ ح٣٣٢، ٣٣٣	٩٤
—	ك١٧١ ح١٧١	١٠٦

رقم حديث البخاريّ

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو ذرّ الغفاريّ) تابع

١٥١٠	ك ١ ح ٢٥١ و ٢٥٠	١٥٩
٢٣٥	ك ١ ح ٢٦٣	١٦٣
—	ك ١ ح ٢٩١ و ٢٩٢	١٧٨
—	ك ١ ح ٣١٤ و ٣١٥	١٩٠
—	ك ٤٤ ح ٢٦٥	٥١٠
١٥٨٩	ك ٥ ح ٢٠١	٥٢٠
—	ك ٥ ح ٥٧	٥٥٣
٣٤٩	ك ٥ ح ١٨٤	٦١٦
—	ك ٥ ح ٢٣٨ و ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	٦٤٨
—	ك ٦ ح ٨٤	٧٢٠
٧٧٥	ك ١٢ ح ٣٠	٩٩٠
٧٥٠ و ٦٦٠	ك ١٢ ح ٣٤ و ٣٥	٩٩٢
—	ك ١٢ ح ٥٣	١٠٠٦
—	ك ١٢ ح ١٥٨	١٠٦٧
—	ك ١٥ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣	١٢٢٤
٢٨	ك ٢٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٦٦١
—	ك ٣٣ ح ١٦	١٨٢٥
—	ك ٣٣ ح ١٧	١٨٢٦
—	ك ٣٣ ح ٣٦	١٨٣٧
—	ك ٤٣ ح ٣٦	٢٣٠٠
—	ك ٤٤ ح ١٣٢	٢٤٧٣
—	ك ٤٤ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٥١٤
—	ك ٤٤ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٢٥٤٣
—	ك ٤٥ ح ٥٥	٢٥٧٧
—	ك ٤٥ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٦٢٥
—	ك ٤٥ ح ١٤٤	٢٦٢٦
—	ك ٤٥ ح ١٦٦	٢٦٤٢

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاريّ

(أبو ذرّ الغفاريّ) تابع

—	ك٤٨١ ح٢٢	٢٦٨٧
—	ك٤٨١ ح٨٥:٨٤	٢٧٣١
١٨٤٧	ك٥٤٧ ح٣٤	٣٠٣٣

(أبو رافع ، مولى رسول الله ﷺ)

—	ك٣٠٣ ح٩٤	٣٥٧
—	ك١٥٣ ح٣٤٢	١٣١٣
—	ك٢٢٢ ح١١٨ و١١٩	١٦٠٠

(أبو رفاعة العدويّ)

—	ك٧٠ ح٦٠	٨٧٦
---	---------	-----

(أبو سعيد الخدريّ)

—	ك٢٨ و٢٧ و٢٦ ح٢٨	١٨
—	ك٤٥ ح٤٥	٢٧
—	ك٧٩ و٧٨ ح٧٩	٤٩
—	ك١٣٠ ح١٣٠	٧٧
٢١٥	ك١٣٢ ح١٣٢ م	٨٠
٢١	ك٣٠٣ و٣٠٢ ح٣٠٣	١٨٣
٢١	ك٣٠٥ و٣٠٤ ح٣٠٥	١٨٤
—	ك٣٠٧ و٣٠٦ ح٣٠٧	١٨٥
—	ك٣١١ ح٣١١	١٨٨
١٨١٥	ك٣٦٠ ح٣٦٠	٢١٠
—	ك٣٦١ ح٣٦١	٢١١
١٥٨٤	ك٣٨٠ و٣٧٩ ح٣٨٠	٢٢٢
—	ك٢٧ ح٢٧	٣٠٨
—	ك٧٤ ح٧٤	٣٣٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحاديث

(أبو سعيد الخدري) تابع

—	ك ٣ ح ٨٠ و ٨١	٣٤٣
١٤٤	ك ٣ ح ٨٣	٣٤٥
٣٩٠	ك ٤ ح ١٠	٣٨٣
—	ك ٤ ح ١٣٠	٤٣٨
—	ك ٤ ح ١٥٦ و ١٥٧	٤٥٢
—	ك ٤ ح ١٦١ و ١٦٢	٤٥٤
—	ك ٤ ح ٢٠٥	٤٧٧
٣٣٦	ك ٤ ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٥٠٥
—	ك ٤ ح ٢٨٤ و ٢٨٥	٥١٩
٢٧٢	ك ٥ ح ٥٢	٥٤٨
—	ك ٥ ح ٧٦	٥٦٥
—	ك ٥ ح ٧٧	٥٦٦
—	ك ٥ ح ٨٨	٥٧١
—	ك ٥ ح ٢٧١	٦٦١
—	ك ٥ ح ٢٨٩	٦٧٢
—	ك ٦ ح ١٦٠ و ١٦١	٧٥٤
٢٠٨٥	ك ٦ ح ٢٤٢	٧٩٦
٣٧٩	ك ٦ ح ٢٨٩	٨٢٧
٣٧٩	ك ١٣ ح ١٤٠ و ١٤١	٨٢٧
٣٧٩	ك ١٥ ح ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ و ٤١٨	٨٢٧
٥١٠	ك ٧ ح ٥	٨٤٦
٥١٠	ك ٧ ح ٧	٨٤٦
٥٥٣	ك ٨ ح ٩	٨٨٩
—	ك ١١ ح ١	٩١٦
٦٩٦	ك ١١ ح ٧٧ و ٧٦	٩٥٩
٧٤٨	ك ١٢ ح ٣ و ٤ و ٥	٩٧٩
٨٠٥	ك ١٢ ح ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٨٥
٥٣٥	ك ١٢ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٠٥٢

الرقم للسلسل للاحداث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخارى

(أبو سعيد الخدرى) تابع

٧٨١	ك١٢٤ ح١٢٤	١٠٥٣
١٥٨١	ك١٢٣ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨ و١٤٩ و١٥٠ و١٥١ و١٥٢ و١٥٣	١٠٦٤
—	ك١٣٣ ح٩٣ و٩٤ و٩٥ و٩٦	١١١٦
—	ك١٣٣ ح٩٧	١١١٧
—	ك١٣٣ ح١٠٢	١١٢٠
١٣٦١	ك١٣٣ ح١٦٧ و١٦٨	١١٥٣
٤١٩	ك١٣٣ ح٢١٣ و٢١٤ و٢١٥ و٢١٦ و٢١٧	١١٦٧
—	ك١٥٥ ح٢١١	١٢٤٧
—	ك١٥٥ ح٢١٢	١٢٤٨
٣٧٩	ك١٥٥ ح٤٢٣	١٣٤٠
—	ك١٥٥ ح٤٧٥ و٤٧٦ و٤٧٧ و٤٧٨	١٣٧٤
—	ك١٥٤ ح٥١٤	١٣٩٨
—	ك١٦٣ ح١٢٣ و١٢٤	١٤٣٧
١٢٢٠	ك١٦٣ ح١٢٥ و١٢٦ و١٢٧ و١٢٨ و١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣	١٤٣٨
—	ك١٧٣ ح٣٣ و٣٤ و٣٥	١٤٥٦
٢٤٣	ك٢١ ح٣	١٥١٢
١٠٩٩	ك٢١ ح١٠٥	١٥٤٦
—	ك٢٢ ح١٨	١٥٥٦
—	ك٢٢ ح٦٧	١٥٧٨
١٠٩٧	ك٢٢ ح٧٥ و٧٦ و٧٧	١٥٨٤
—	ك٢٢ ح٨٢	١٥٨٥
١١٠٤	ك٢٢ ح٩٥ و٩٤	١٥٩٣
١١٥٢	ك٢٢ ح٩٦ و٩٧	١٥٩٤
—	ك٢٢ ح٩٩ و١٠٠	١٥٩٤
١٠٥٤	ك٢٢ ح٩٨	١٥٩٥
١٠٩٧	ك٢٢ ح١٠١	١٥٩٦

(أبو سعيد الخدرى) تابع

—	ك ٢٩ ح ٢١ و ٢٠	١٦٩٤
—	ك ٣١ ح ١٨	١٧٢٨
—	ك ٣٢ ح ١٥ و ١٦	١٧٣٨
١٤٤٤	ك ٣٢ ح ٦٤	١٧٦٨
—	ك ٣٣ ح ٦١	١٨٥٣
٧٧٤	ك ٣٣ ح ٨٧	١٨٦٥
—	ك ٣٣ ح ١١٦	١٨٨٤
١٣٣٢	ك ٣٣ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٨٨٨
—	ك ٣٣ ح ١٣٧ و ١٣٨	١٨٩٦
—	ك ٣٤ ح ٥١ و ٥٠	١٩٥١
—	ك ٣٥ ح ١٣	١٩٧٣
—	ك ٣٦ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٨٧
—	ك ٣٦ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٩٦
٢٢٣٠	ك ٣٦ ح ١٠ و ١١	٢٠٢٣
—	ك ٣٦ ح ١٤ و ١٥	٢٠٢٥
١٢١٧	ك ٣٧ ح ١١٤	٢١٢١
١٢١٧	ك ٣٩ ح ٣	٢١٢١
١٠٤٢	ك ٣٨ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢١٥٣
—	ك ٣٩ ح ٤٠	٢١٨٦
١١٣٢	ك ٣٩ ح ٦٥ و ٦٦	٢٢٠١
٢٢٥١	ك ٣٩ ح ٩١	٢٢١٧
—	ك ٣٩ ح ١٤٠ و ١٤١ و ١٤٢	٢٢٣٦
—	ك ٤٠ ح ١٨ و ١٩	٢٢٥٢
—	ك ٤١ ح ٩	٢٢٥٩
٢٤٧٥	ك ٤٣ ح ٢٦	٢٢٩١
١٦٨١	ك ٤٣ ح ٦٧	٢٢٢٠
١١٩٣	ك ٤٣ ح ١٦٢ و ١٦٣	٢٢٧٤

رقم حديث البخارى	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم السلسل الاحاديث
(أبو سعيد الخدرى) تابع		
٣١١	ك٤٤٤ ح٢	٢٣٨٢
٢٢	ك٤٤٤ ح١٥	٢٣٩٠
١٣٨٥	ك٤٤٤ ح٢٠٨ و٢٠٩	٢٥٣٢
—	ك٤٤٤ ح٢١٩	٢٥٣٩
١٧٢٦	ك٤٤٤ ح٢٢٢	٢٥٤١
٢٢٣٥	ك٤٥٥ ح٥٢	٢٥٧٣
—	ك٤٥٥ ح١٣٦	٢٦٢٠
٨٦	ك٤٥٥ ح١٥٢	٢٦٢٣
١٦٢٢	ك٤٧٧ ح٦	٢٦٦٩
—	ك٤٨٨ ح٣٩	٢٧٠٠
—	ك٤٨٨ ح٩٩	٢٧٤٢
١٦٣٤	ك٤٩٧ ح٢٧ و٢٨	٢٧٥٧
١٦٢٩	ك٤٩٧ ح٤٧ و٤٨ و٤٩	٢٧٦٦
١٩٨٧	ك٥٠٠ ح٧	٢٧٧٧
٢٤٤٨	ك٥٠٠ ح٣٠	٢٧٩٢
٢٤٦١	ك٥١١ ح٨	٢٨٢٨
٢٤٥٨	ك٥١١ ح٩	٢٨٢٩
١٥٤٠	ك٥١٠ ح١١ و١٠	٢٨٣١
—	ك٥١٥ ح٢٢	٢٨٣٧
—	ك٥١٥ ح٣٦	٢٨٤٧
٢٠٢٤	ك٥١٤ ح٤٠ و٤١	٢٨٤٩
—	ك٥٢٠ ح٦٨	٢٩١٤
—	ك٥٢٠ ح٦٩	٢٩١٣/٢٩١٤
—	ك٥٢٠ ح٧٠ و٧١	٢٩١٥
—	ك٥٢٠ ح٨٧	٢٩٢٥
—	ك٥٢٠ ح٨٩ و٩٠ و٩١	٢٩٢٧

أبو سعيد الخدرى

أبو العلاء بن الشَّخِير

الرقم السلسل للاحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخارى

( أبو سعيد الخدرى ) تابع

—	ك ٥٢ ح ٩٢ و ٩٣	٢٩٢٨
٩٥٤	ك ٥٢ ح ١١٢ و ١١٣	٢٩٣٨
—	ك ٥٣ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٢٩٩٥
—	ك ٥٣ ح ٧٢	٣٠٠٤

( أبو سفيان ، صخر بن حرب )

٧	ك ٣٢ ح ٧٤	١٧٧٣
---	-----------	------

( أبو شريح الخزازى )

٢٢٢٧	ك ١ ح ٧٧	٤٨
٢٢٢٧	ك ٣١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٤٨
٨٩	ك ١٥ ح ٤٤٦	١٣٥٤

( أبو الطفيل ، عامر بن وائلة )

—	ك ١٥ ح ٢٥٧	١٢٧٥
—	ك ٤٣ ح ٩٨ و ٩٩	٢٣٥٠

( أبو طلحة ، زيد بن سهل الأنصارى )

١٥٢٢	ك ٣٧ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	٢١٠٦
—	ك ٣٩ ح ٢	٢١٦١
١٤٥٢	ك ٥١ ح ٧٨	٢٨٧٥

( أبو العلاء بن الشَّخِير )

—	ك ٣ ح ٨٢	٣٤٤
---	----------	-----

## (أبو قتادة الأنصاري)

١٢٥	ك ٢٣ ح ٦٤ و ٦٥	٢٦٧
١٢٥	ك ٣٦ ح ١٢١	٢٦٧
٤٦٢	ك ٤٤ ح ١٥٤ و ١٥٥	٤٥١
٢٣٨	ك ٥٤ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٥٤٣
٤٠٤	ك ١٥٥ ح	٦٠٣
٤٠٦	ك ١٥٦ ح	٦٠٤
—	ك ٣١١ ح	٦٨١
—	ك ٣١٣ ح	٦٨٣
٢٩٣	ك ٦٦ ح ٦٩ و ٧٠	٧١٤
٢٤٤٦	ك ١١ ح ٦١	٩٥٠
—	ك ١٣ ح ١٩٦ و ١٩٧ و ١٩٨	١١٦٢
٩٢٢	ك ١٥ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١١٩٦
—	ك ٣٢ ح ٣٢	١٥٦٣
—	ك ٢٢ ح ١٣٢	١٦٠٧
١٠٦٣	ك ٢٢ ح ٤١	١٧٥١
—	ك ٣٣ ح ١١٧ و ١١٨	١٨٨٥
٢٢٢٦	ك ٣٦ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	١٩٨٨
١٥٥٤	ك ٤٢ ح ٢١ و ٢٣ و ٤٣	٢٢٦١
١٥٥٤	ك ٤٢ ح ١١	٢٢٦٧

## (أبو لبابة بن عبد المنذر الأنصاري)

١٥٦٠	ك ٣٦ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	٢٢٢٣
------	--	------

## (أبو مالك الأشعري)

—	ك ١ ح ١	٢٢٣
—	ك ١١ ح ٢٩	٩٣٤

رقم حديث البخاريّ	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم السلسل للأحاديث
	(أبو مخذورة الجمحيّ)	
—	ك ٤٤ ح ٦	٣٧٩
	(أبو مرثد الفثويّ)	
—	ك ١١ ح ٩٨ و ٩٧	٩٧٢
	(أبو معبد بن مسمود السلميّ)	
١٤١٤	ك ٣٣ ح ٨٤	١٨٦٣
	(أبو مسمود الأنصاريّ البدريّ)	
١٥٦٢	ك ١ ح ٨١	٥١
—	ك ٤٤ ح ٦٥	٤٠٥
—	ك ٤٢ ح ١٢٢	٤٣٢
٧٧	ك ٤٤ ح ١٨٢	٤٦٦
٣٣٩	ك ٥٥ ح ١٦٦ و ١٦٧	٦١٠
—	ك ٥٥ ح ٢٩٠ و ٢٩١	٦٧٣
١٨٦٢	ك ٦٦ ح ٢٥٦ و ٢٥٥	٨٠٧
٥٨١	ك ١٠ ح ٢٣١ و ٢٢٢ و ٢٣	٩١١
٤٩	ك ١٢ ح ٤٨	١٠٠٢
٧٥٥	ك ١٢ ح ٧٢	١٠١٨
١٠٥١	ك ٢٢ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	ك ٢٢ ح ٣٠	١٥٦١
١١٢٢	ك ٢٢ ح ٣٩	١٥٦٧
—	ك ٢٧ ح ٣٥ و ٣٤ و ٣٦	١٦٥٩
—	ك ٣٣ ح ١٣٢	١٨٩٢
—	ك ٣٣ ح ١٣٣	١٨٩٣
١٠٥٥	ك ٣٦ ح ١٣٨	٢٠٣٦
—	ك ٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
١٦١٩	ك ٥٢ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥

## (أبو موسى الأشعريّ)

١١	ك ١٦٦ ح ٦٦	٤٢
٢٥٥٢	ك ١٦٣ ح ١٦٣	١٠٠
٦٨٩	ك ١٦٧ ح ١٦٧	١٠٤
٨٢	ك ٢٤١ ح ٢٤١	١٥٤
٨٢	ك ١٦٦ ح ٨٦	١٥٤
—	ك ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩٣ ح ٢٩٥	١٧٩
٢٠٥٤	ك ٢٩٦ ح ٢٩٦	١٨٠
١٨٣	ك ٤٥ ح ٤٥	٢٥٤
—	ك ٨٨ ح ٨٨	٣٤٩
—	ك ٦٤، ٦٣، ٦٢ ح ٦٤	٤٠٤
٤٢٦	ك ١٠١ ح ١٠١	٤٢٠
—	ك ١٧٩، ١٧٨ ح ١٧٩	٦١٤
٣٧٢	ك ٢١٥ ح ٢١٥	٦٣٥
٣٦٨	ك ٢٢٤ ح ٢٢٤	٦٤١
٤١٢	ك ٢٧٧ ح ٢٧٧	٦٦٢
٢٤٠٨	ك ٢١١ ح ٢١١	٧٧٩
٢٠٩٤	ك ٢٣١ ح ٢٣١	٧٩١
٢٠٩٧	ك ٢٣٦ ح ٢٣٦	٧٩٣
٢٠٨٧	ك ٢٤٣ ح ٢٤٣	٧٩٧
—	ك ١٦٧ ح ١٦٧	٨٥٣
٥٨٧	ك ١٠ ح ٢٤	٩١٢
٧٧١	ك ١٢ ح ٥٥	١٠٠٨
٧٥٤	ك ١٢ ح ٥٩	١٠١٢
٧٦٨	ك ١٢ ح ٧٩	١٠٢٣
—	ك ١٢ ح ١١٩	١٠٥٠
١٠٢٢	ك ١٣ ح ١٢٩، ١٣٠	١١٣١
٨٢٨	ك ١٥٤، ١٥٥، ١٥١ ح ١٥٤	١٢٢١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب و رقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو موسى الأشعري) تابع

—	ك ١٥٧ ح ١٥٧	١٢٢٢
١٢٧٦	ك ٢٧٧ ح ٨٧ و ٢٠٩	١٦٤٩
—	ك ٣٢٢ ح ٦	١٧٣٢
١١٢٩	ك ٣٢٢ ح ٧	١٧٣٣
١١٢٩	ك ٣٢٣ ح ١٤	١٧٣٣
١١٢٩	ك ٣٦٠ ح ٧١ و ٧٠	١٧٣٣
١٨٨٨	ك ٣٢٢ ح ١٤٩	١٨١٦
—	ك ٣٣٣ ح ١٤٦	١٩٠٢
١٠٥	ك ٣٣٣ ح ١٤٩ و ١٥٠ و ١٥١	١٩٠٤
٢٣٨٣	ك ٣٦١ ح ١٠١	٢٠١٦
—	ك ٣٦١ ح ١٨٥	٢٠٦٢
٢١٩٥	ك ٣٨٨ ح ٢٤	٢١٤٥
—	ك ٣٨٨ ح ٣٧	٢١٥٤
١٧٠٣	ك ٣٢٢ ح ٢٠	٢٢٧٢
٦٨	ك ٤٣٣ ح ١٥	٢٢٨٢
٢٤٣٠	ك ٤٣٣ ح ١٦	٢٢٨٣
—	ك ٤٣٣ ح ٢٤	٢٢٨٨
—	ك ٤٣٣ ح ١٢٦	٢٣٥٥
٧٩	ك ٤٣٣ ح ١٣٨	٢٣٦٠
١٧٢٧	ك ٤٤٤ ح ٢٨ و ٢٩	٢٤٠٣
١٦٠٦	ك ٤٤٤ ح ٧٠	٢٤٣١
١٧٦٦	ك ٤٤٤ ح ١١٠ و ١١١	٢٤٦٠
—	ك ٤٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٢٤٦١
١٤٨	ك ٤٤٤ ح ١٦٤	٢٤٩٧
١٣٧٩	ك ٤٤٤ ح ١٦٥	٢٤٩٨
١٩١٣	ك ٤٤٤ ح ١٦٦	٢٤٩٩
١٢٢٩	ك ٤٤٤ ح ١٦٧	٢٥٠٠
١٤٧٩	ك ٤٤٤ ح ١٦٩	٢٥٠٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو موسى الأشعري) تابع

—	ك٤٤٤ ح٢٠٧	٢٥٣١
٢٠١٣	ك٤٥٥ ح٦١	٢٥٨٣
٣١٩	ك٤٥٥ ح٦٥	٢٥٨٥
٢٩٩	ك٤٥٥ ح١٢٣ و١٢٤	٢٦١٥
٧٦٥	ك٤٥٥ ح١٤٥	٢٦٢٧
١٠٦٤	ك٤٥٦ ح١٤٦	٢٦٢٨
٢٣٥٨	ك٤٥٦ ح١٦٥	٢٦٤١
—	ك٤٧٧ ح١٠	٢٦٧٢
٢٤٤٤	ك٤٨٨ ح١٨	٢٦٨٦
١٤٢٣	ك٤٨٨ ح٤٤ و٤٥ و٤٦ و٤٧	٢٧٠٤
٢٤٠٤	ك٤٨٨ ح٧٠	٢٧١٩
—	ك٤٩٩ ح٣١	٢٧٥٩
—	ك٤٩٩ ح٥٠ و٥١	٢٧٦٧
٢٣٤٢	ك٥٠٠ ح٤٩ و٥٠	٢٨٠٤
١٥٢٣	ك٥١٣ ح٢٤ و٢٥	٢٨٣٨
—	ك٥٣٣ ح٥٤	٢٩٩٢
١٢٩٤	ك٥٣٣ ح٦٧	٣٠٠١

(أبو هريرة)

٩٤	القدمة ح٣	٣
—	القدمة ح٥	٥
—	القدمة ح٦	٦
—	القدمة ح٧	٧
٤٦	ك١٥٥ ح٦	٩
٤٦	ك١٥٥ ح٧	١٠
٧٤٢	ك١٥٥ ح١٥	١٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

١٤٠٦	ك ١ ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٢١
—	ك ١ ح ٤١ و ٤٢	٢٥
—	ك ١ ح ٤٤	٢٧
—	ك ١ ح ٤٥	٢٧
—	ك ١ ح ٥٢	٣١
٩	ك ١ ح ٥٧ و ٥٨	٣٥
—	ك ١ ح ٧٣	٤٦
٢١٣٢	ك ١ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٤٧
١٥٦١	ك ١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١	٥٢
—	ك ١ ح ٩٣ و ٩٤	٥٤
١٢٢٠	ك ١ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٥٧
٣١	ك ١ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٥٩
٢٥٠٢	ك ١ ح ١١٣	٦٢
—	ك ١ ح ١٢١	٦٧
—	ك ١ ح ١٢٦	٧٢
—	ك ١ ح ١٣٠	٧٦
—	ك ١ ح ١٣٣	٨١
٢٥	ك ١ ح ١٣٥	٨٣
١٣٢٥	ك ١ ح ١٤٥	٨٩
—	ك ١ ح ١٦٤	١٠١
—	ك ١ ح ١٦٤ م	١٠٢
—	ك ١ ح ١٧٢	١٠٧
١١٧٨	ك ١ ح ١٧٣ و ١٧٤	١٠٨
٧٢١	ك ١ ح ١٧٥	١٠٩
١٤٥١	ك ١ ح ١٧٨	١١١
١٩١٤	ك ١ ح ١٨٣	١١٥

## (أبو هريرة) تابع

—	ك ١٨٥ ح	١١٧
—	ك ١٨٦ ح	١١٨
—	ك ١٩٩ ح	١٢٥
١٢٤٢	ك ٢٠٢ و ٢٠١ ح	١٢٧
—	ك ٢٠٤ و ٢٠٣ ح	١٢٨
—	ك ٢٠٥ ح	١٢٩
—	ك ٢٠٦ ح	١٣٠
—	ك ٢١٠ و ٢٠٩ ح	١٣٢
—	ك ٢١٢ ح	١٣٤
١٥٤٧	ك ٢١٤ و ٢١٣ ح	١٣٤
—	ك ٢١٦ و ٢١٥ ح	١٣٥
—	ك ٢٢٥ ح	١٤٠
—	ك ٢٣٢ ح	١٤٥
٩٤٨	ك ٢٣٣ ح	١٤٧
١٥٩٣	ك ٢٣٨ ح	١٥١
١٥٩٣	ك ٤٣٣ و ١٥٢ ح	١٥١
٢٠٧٦	ك ٢٣٩ ح	١٥٢
—	ك ٢٤٠ ح	١٥٣
١١١٥	ك ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦ ح	١٥٥
٧٣	ك ٢٤٨ ح	١٥٧
٧٣	ك ١٢٦ و ٦١ ح	١٥٧
٧٣	ك ٤٧١ و ١٢ ح	١٥٧
٧٣	ك ٥٢١ و ١٧ ح	١٥٧
٧٣	ك ٥٢٣ و ٦٤ ح	١٥٧
٧٣	ك ٥٢٣ ح	١٥٧
—	ك ٢٤٩ ح	١٥٨
١٥٩٩	ك ٢٧٢ ح	١٦٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

١٥٩٩	ك ٣٦٦ ح ٩٢	١٦٨
—	ك ١ ح ٢٧٨	١٧٢
—	ك ١ ح ٢٨٣	١٧٥
٤٨٧ و ٢١	ك ١ ح ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١	١٨٢
١٥٧٩	ك ١ ح ٣٢٧ و ٣٢٨	١٩٤
٢٣٨٧	ك ١ ح ٣٣٤ و ٣٣٥ و ٣٣٦ و ٣٣٧	١٩٨
—	ك ١ ح ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٠	١٩٩
١٣٢٠	ك ١ ح ٣٤٨ و ٣٤٩	٢٠٤
١٣٢٠	ك ١ ح ٣٥١ و ٣٥٢	٢٠٤
٢٢٧٥	ك ١ ح ٣٦٧ و ٣٦٨ و ٣٦٩	٢١٦
—	ك ١ ح ٣٧٠	٢١٧
١١٤	ك ٢ ح ٢	٢٢٥
—	ك ١ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٣٣
١٣١	ك ٢ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	٢٣٧
١٥٥٧	ك ٢ ح ٢٣	٢٣٨
١٣٢	ك ٢ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	٢٤٢
—	ك ٢ ح ٣٢	٢٤٤
١١٥	ك ٢ ح ٣٤ و ٣٥	٢٤٦
—	ك ٢ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٧
—	ك ٢ ح ٣٩	٢٤٩
—	ك ٢ ح ٤٠	٢٥٠
—	ك ٢ ح ٤١	٢٥١
٥١٩	ك ٢ ح ٤٢	٢٥٢
٢٢٩١	ك ٢ ح ٤٩ و ٥٠	٢٥٧
—	ك ٢ ح ٥٥	٢٦٠
—	ك ٢ ح ٦٠	٢٦٥

## (أبو هريرة) تابع

—	ك ٢٨ ح ٦٨	٢٦٩
١٣١	ك ٢٨ ح ٨٧ و ٨٨	٢٧٨
١٣٨	ك ٢٨ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢٧٩
١٧٨	ك ٢٨ ح ٩٥ و ٩٦	٢٨٢
—	ك ٢٨ ح ٩٧	٢٨٣
—	ك ٣٨ ح ١٣	٢٩٩
٢٠١	ك ٣٨ ح ٧٥	٣٣٩
٢٠١	ك ٤٣ ح ١٥٥ و ١٥٦	٣٣٩
٢٠٧	ك ٣٨ ح ٨٧	٣٤٨
—	ك ٣٨ ح ٩٠	٣٥٢
—	ك ٣٨ ح ٩٩	٣٦٢
٢٠٤	ك ٣٨ ح ١٠٥	٣٧١
٣٨٨	ك ٤٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	٣٨٩
٣٨٨	ك ٥٥ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	٣٨٩
٤٧٧	ك ٤٤ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	٣٩٢
—	ك ٤٤ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٣٩٥
٤٦٨	ك ٤٤ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٤	٣٩٦
٤٦١	ك ٤٤ ح ٥٥ و ٤٦	٣٩٧
—	ك ٧٠ ح ٧٠	٤٠٨
٤٨٢	ك ٧١ ح ٧١	٤٠٩
٤٧٤ و ٤٧٣	ك ٤٤ ح ٧٢ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦	٤١٠
٤٤٥	ك ٨٦ ح ٨٦	٤١٤
٤٤٥	ك ٨٩ ح ٨٩	٤١٤
—	ك ٨٧ ح ٨٧	٤١٥
—	ك ٨٨ ح ٨٨	٤١٦
٦٥٢	ك ١٠٦ و ١٠٧	٤٢٢

## (أبو هريرة) تابع

—	ك ٤٤ ح ١٠٨	٤٢٣
٢٧٤	ك ٤٤ ح ١٠٩	٤٢٤
٤٣٢	ك ٤٤ ح ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٤٢٧
—	ك ٤٤ ح ١١٨	٤٢٩
—	ك ٤٤ ح ١٢٦	٤٣٥
٢٩٣	ك ٤٤ ح ١٢٩	٤٣٧
—	ك ٤٤ ح ١٣١	٤٣٩
—	ك ٤٤ ح ١٣٢	٤٤٠
—	ك ٤٤ ح ١٤٣	٤٤٤
٤٣٨	ك ٤٤ ح ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥	٤٦٧
—	ك ٤٤ ح ٢١٥	٤٨٢
—	ك ٤٤ ح ٢١٦	٤٨٣
—	ك ٤٤ ح ٢٦٦	٥١١
٢٣٩	ك ٤٤ ح ٢٧٥ و ٢٧٦	٥١٥
٢٤٠	ك ٤٤ ح ٢٧٧	٥١٦
—	ك ٥٥ ح ٥	٥٢٣
١٤١٩	ك ٥٥ ح ٧ و ٨	٥٢٣
٢٨٧	ك ٥٥ ح ٢٠ و ٢١	٥٣٠
٣٠٦	ك ٥٥ ح ٣٩	٥٤١
٦٥٧	ك ٥٥ ح ٤٦	٥٤٥
٢٧١	ك ٥٥ ح ٥٢	٥٤٨
—	ك ٥٥ ح ٥٣	٥٥٠
—	ك ٥٥ ح ٧١	٥٦٣
—	ك ٥٥ ح ٧٩	٥٦٨
٣٢٠	ك ٥٥ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٥٧٣
٤٦٦	ك ٥٥ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠ و ١١١	٥٧٧

## (أبو هريرة) تابع

—	كـه ح ١٢٤	٥٨٥
—	كـه ح ١٢٨	٥٨٨
—	كـه ح ١٣٠	٥٨٨
٧٣٠	كـه ح ١٣١	٥٨٨
—	كـه ح ١٣٢ و ١٣٣	٥٨٨
٤٩٩	كـه ح ١٤٢ و ١٤٣	٥٩٥
—	كـه ح ١٤٦	٥٩٧
٤٥٤	كـه ح ١٤٧	٥٩٨
—	كـه ح ١٤٨	٥٩٩
٤٠٥	كـه ح ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤	٦٠٢
١٩٩	كـه ح ١٥٧ و ١٥٨	٦٠٥
—	كـه ح ١٥٩	٦٠٥
٣٦٠	كـه ح ١٦١ و ١٦٢	٦٠٧
٣٦٠	كـه ح ١٦٣	٦٠٨
٣٦٠	كـه ح ١٦٥	٦٠٨
٣٤٧	كـه ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	٦١٥
٣٥٠	كـه ح ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧	٦١٧
٣٥٩	كـه ح ٢١٠	٦٣٢
١٤٢	كـه ح ٢٤٥ و ٢٤٦ و ٢٤٧ و ٢٤٨	٦٤٩
١٤٢	كـه ح ٢٧٢ و ٢٧٣ و ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦	٦٤٩
٤٠٨	كـه ح ٢٥١ و ٢٥٢ و ٢٥٣	٦٥١
—	كـه ح ٢٥٥	٦٥٣
—	كـه ح ٢٥٨ و ٢٥٩	٦٥٥
—	كـه ح ٢٨٢	٦٦٦
٣٤٤	كـه ح ٢٨٣	٦٦٧
٤١٧	كـه ح ٢٨٥	٦٦٩

## (أبو هريرة) تابع

—	ك٥ ح ٢٨٨	٦٧١
٤٨٣	ك٥ ح ٢٩٤ و ٢٩٥	٦٧٥
٤٨٣	ك٥ ح ٢٩٦	٦٧٦
—	ك٥ ح ٣٠٩ و ٣١٠	٦٨٠
—	ك٦ ح ٦٣ و ٦٥	٧١٠
٦٤١	ك٦ ح ٨٥	٧٢١
—	ك٦ ح ٩٨	٧٢٦
٦٢٩	ك٦ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢	٧٥٨
٣٣	ك٦ ح ١٧٣ و ١٧٤	٧٥٩
٣٣	ك٦ ح ١٧٥ و ١٧٦	٧٦٠
—	ك٦ ح ١٩٨	٧٦٨
٦٢٧	ك٦ ح ٢٠٧	٧٧٦
—	ك٦ ح ٢١٢	٧٨٠
—	ك٦ ح ٢٢٣	٧٨٧
٢٠٨٨	ك٦ ح ٢٣٢ و ٢٣٣ و ٢٣٤	٧٩٢
—	ك٦ ح ٢٥	٨٠٢
—	ك٦ ح ٢٦١ و ٢٦٢	٨١٢
—	ك٦ ح ٢٨٥	٨٢٥
٥٢٥	ك٧ ح ٩	٨٤٩
٥١٥	ك٧ ح ١٠	٨٥٠
٥٣٩	ك٧ ح ٢٤ و ٢٥	٨٥٠
٥٤٢	ك٧ ح ١١ و ١٢	٨٥١
٥٤٣	ك٧ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٨٥٢
—	ك٧ ح ١٧ و ١٨	٨٥٤
١٧٧	ك٧ ح ٢٠ و ٢١	٨٥٥
—	ك٧ ح ٢٢	٨٥٦

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحديث

## (أبو هريرة) تابع

—	ك٧ ح٢٦، ٢٧	٨٥٧
—	ك٧ ح٤٠	٨٦٥
—	ك٧ ح٦١	٨٧٧
٥٢٢	ك٧ ح٦٥، ٦٦	٨٨٠
—	ك٧ ح٦٧، ٦٨، ٦٩	٨٨١
١٣٨٩	ك٨ ح٢٢	٨٩٣
—	ك١١ ح٢	٩١٧
—	ك١١ ح٩	٩٢١
٧٠١	ك١١ ح٥١، ٥٠	٩٤٤
٤٣	ك١١ ح٥٢، ٥٣، ٥٤، ٥٦	٩٤٥
٤٣	ك١١ ح٥٥	٩٤٥
٦٦٨	ك١١ ح٦٢، ٦٣	٩٥١
٣٠٤	ك١١ ح٧١	٩٥٦
—	ك١١ ح٩٦	٩٧١
—	ك١١ ح١٠٥، ١٠٨	٩٧٦
٧٧٧	ك١٢ ح٨، ٩، ١٠	٩٨٢
٧٨٠	ك١٢ ح١١	٩٨٣
—	ك١٢ ح٢٤، ٢٥، ٢٦	٩٨٧
١١٨٩	ك١٢ ح٣١	٩٩١
٢٠١٢	ك١٢ ح٣٦، ٣٧	٩٩٣
—	ك١٢ ح٣٩	٩٩٥
١٣٠٩	ك١٢ ح٥٦	١٠٠٩
٧٦٩	ك١٢ ح٥٧	١٠١٠
—	ك١٢ ح٦٢	١٠١٣
٧٥١	ك١٢ ح٦٣، ٦٤	١٠١٤
—	ك١٢ ح٦٥	١٠١٥
١٢٧٨	ك١٢ ح٧٣	١٠١٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

—	ك ١٢٤ ح ٧٤	١٠٢٠
٧٧٠	ك ١٢٤ ح ٧٥ و ٧٦ و ٧٧	١٠٢١
٧٥٩	ك ١٢٤ ح ٧٨	١٠٢٢
١٠٤٣	ك ١٢٤ ح ٨٤	١٠٢٦
٩٦٣	ك ١٢٤ ح ٨٥ و ٨٦	١٠٢٧
—	ك ١٢٤ ح ٨٧	١٠٢٨
—	ك ٤٤٤ ح ١٢	١٠٢٨
١٢٥٤	ك ١٢٤ ح ٩٠	١٠٣٠
٤١٦	ك ١٢٤ ح ٩١	١٠٣١
٧٥٧	ك ١٢٤ ح ٩٢ و ٩٣	١٠٣٢
٧٨٨	ك ١٢٤ ح ١٠١ و ١٠٢	١٠٣٩
—	ك ١٢٤ ح ١٠٥	١٠٤١
٧٨٢	ك ١٢٤ ح ١٠٦ و ١٠٧	١٠٤٢
٢٤١٥	ك ١٢٤ ح ١١٣ و ١١٤	١٠٤٦
٢٤٢٣	ك ١٢٤ ح ١٢٠	١٠٥١
٢٤٢٦	ك ١٢٤ ح ١٢٦	١٠٥٥
٢٤٢٦	ك ٥٣١٨ ح ١٩	١٠٥٥
٧٩٢	ك ١٢٤ ح ١٦١	١٠٦٩
١١٩٧	ك ١٢٤ ح ١٦٢ و ١٦٣	١٠٧٠
١٢٦٠	ك ١٢٤ ح ١٧٥	١٠٧٧
٩٦٤	ك ١٣٤ ح ٢	١٠٧٩
—	ك ١٣٤ ح ١٧	١٠٨١
٩٦٩	ك ١٣٤ ح ١٨ و ١٩	١٠٨١
—	ك ١٣٤ ح ٢٠	١٠٨١
٩٧٢	ك ١٣٤ ح ٢١	١٠٨٢
١٠٠٣	ك ١٣٤ ح ٥٧ و ٥٨	١١٠٣
٩٨٤	ك ١٣٤ ح ٨١ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	١١١١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

—	ك ١٣٩ ح ١٣٩	١١٣٨
١٠١٠	ك ١٣٧ ح ١٤٧ و ١٤٨	١١٤٤
—	ك ١٣٧ ح ١٥٩	١١٥٠
٩٦١	ك ١٣٧ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢ و ١٦٣ و ١٦٤ و ١٦٥	١١٥١
٩٨٢	ك ١٣٧ ح ١٧١	١١٥٥
—	ك ١٣٧ ح ٢٠٢ و ٢٠٣	١١٦٣
—	ك ١٣٧ ح ٢١٢	١١٦٦
—	ك ١٣٧ ح ٢٢٢	١١٧٠
—	ك ١٥٥ ح ٢١٦	١٢٥٢
٩٠٩	ك ١٥٥ ح ٢١٧	١٢٥٣
٨٨٩	ك ١٥٥ ح ٢٢٠	١٣٠٢
٨٣٧	ك ١٥٥ ح ٣٤٣ و ٣٤٤ و ٣٤٥	١٣١٤
٨٧٧	ك ١٥٥ ح ٣٧١ و ٣٧٢	١٣٢٢
٢٥٨٥	ك ١٥٥ ح ٤١٢	١٣٣٧
٢٥٨٥	ك ٤٣٠ ح ١٣١ و ١٣٠	١٣٣٧
٦٠١	ك ١٥٥ ح ٤١٩ و ٤٢٠ و ٤٢١ و ٤٢٢	١٣٣٩
٩٠٥	ك ١٥٥ ح ٤٣٧	١٣٤٩
٨١٠	ك ١٥٥ ح ٤٣٨	١٣٥٠
٩٦	ك ١٥٥ ح ٤٤٧ و ٤٤٨	١٣٥٥
—	ك ١٥٥ ح ٤٦٩ و ٤٧٠	١٣٧١
٩٤٤	ك ١٥٥ ح ٤٧١ و ٤٧٢	١٣٧٢
—	ك ١٥٥ ح ٤٧٣ و ٤٧٤	١٣٧٣
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٤	١٣٧٨
٩٥٢	ك ١٥٥ ح ٤٨٥	١٣٧٩
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٦	١٣٨٠
—	ك ١٥٥ ح ٤٨٧	١٣٨١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## ( أبو هريرة ) تابع

٩٤٥	ك١٥٥ ح ٤٨٨	١٣٨٢
—	ك١٥٥ ح ٤٩٢ و ٤٩٣	١٣٨٦
—	ك١٥٥ ح ٤٩٥	١٣٨٧
٩٤٦	ك١٥٥ ح ٤٩٨ و ٤٩٩	١٣٨٩
٦٤٩	ك١٥٥ ح ٥٠٢	١٣٩١
٦٤٦	ك١٥٥ ح ٥٠٥ و ٥٠٦ و ٥٠٧ و ٥٠٨	١٣٩٤
٦٤٥	ك١٥٥ ح ٥١١ و ٥١٢ و ٥١٣	١٣٩٧
٢١١٣	ك١٦٣ ح ٣٣٤ و ٣٣٥ و ٣٣٦ و ٣٣٧ و ٤٠٣	١٤٠٨
—	ك١٦٣ ح ٣٨٨ و ٣٩٩	١٤٠٨
—	ك١٦٣ ح ٥٢٢ و ٥٢٣ و ٥٤٤ و ٥٥٥	١٤١٣
—	ك١٦٣ ح ٦١	١٤١٦
٢١٢٢	ك١٦٣ ح ٦٤	١٤١٩
—	ك١٦٣ ح ٧٤ و ٧٥	١٤٢٤
—	ك١٦٣ ح ١٠٦	١٤٣١
٢١٣١	ك١٦٣ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٤٣٢
—	ك١٦٣ ح ١١٠	١٤٣٢
١٥٢٩	ك١٦٣ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٤٣٦
٢٤٩٩	ك١٧٣ ح ٣٧	١٤٥٨
٢١٠٧	ك١٧٣ ح ٥٣	١٤٦٦
١٥٧٤	ك١٧٣ ح ٦٥ و ٩٠ و ٦٠	١٤٦٨
—	ك١٧٣ ح ٦١	١٤٦٩
١٥٧٢	ك١٧٣ ح ٦٣ و ٦٢	١٤٧٠
—	ك١٩٤ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٤٩٨
٢١٦٢	ك١٩٤ ح ١٨ و ١٩ و ٢٠	١٥٠٠
—	ك٢٠٢ ح ٢	١٥٠٢
—	ك٢٧٣ ح ٥٢	١٥٠٢

## (أبو هريرة) تابع

١٢٣٢	ك ٢٠ ح ٤٣	١٥٠٣
١٢٣٢	ك ٢٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	١٥٠٣
—	ك ٢٠ ح ١٥	١٥٠٥
—	ك ٢٠ ح ١٨ و ١٩	١٥٠٨
١٢٤٠	ك ٢٠ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	١٥٠٩
—	ك ٢٠ ح ٢٥ و ٢٦	١٥١٠
٢٤٤	ك ٢١ ح ٢١	١٥١١
—	ك ٢١ ح ٤	١٥١٣
١٠٨٣	ك ٢١ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	١٥١٥
—	ك ٢١ ح ١٦ و ١٧	١٥١٩
١٠٨٣	ك ٢١ ح ١٧	١٥٢٠
١٠٨٣	ك ٢١ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٥٢٤
—	ك ٢١ ح ٢٩ و ٤٠	١٥٢٨
—	ك ٢١ ح ٥٦	١٥٢٨
—	ك ٢١ ح ٥٨	١٥٢٨
١١٠١	ك ٢١ ح ٧١	١٥٤١
١١٦٩	ك ٢١ ح ١٠٢	١٥٤٤
—	ك ٢١ ح ١٠٤	١٥٤٥
١١٩٠	ك ٢٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٥٥٩
١٠٥٢	ك ٢٢ ح ٣١	١٥٦٢
١١٣٧	ك ٢٢ ح ٣٣	١٥٦٤
١١٧٥	ك ٢٢ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١٥٦٦
١١٤٩	ك ٢٢ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٥٧٥
١١١٧	ك ٢٢ ح ٧٣ و ٧٤	١٥٨٣
—	ك ٢٢ ح ٨٣ و ٨٤ و ٨٥	١٥٨٨
١١٠٥	ك ٢٢ ح ٩٤ و ٩٥	١٥٩٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

١١٤٧	ك٢٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٦٠١
١٠٥٧	ك٢٢ ح ١٣١	١٦٠٦
١٢١٥	ك٢٢ ح ١٣٦	١٦٠٩
—	ك٢٢ ح ١٤١	١٦١١
١٢١٨	ك٢٢ ح ١٤٣	١٦١٣
١١٤٣	ك٢٣ ح ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦١٩
١٢٧٥	ك٢٤ ح ٣٢	١٦٢٦
—	ك٢٥ ح ١١	١٦٣٠
—	ك٢٥ ح ١٤	١٦٣١
٢٤٨٥	ك٢٦ ح ٧ و ٦ و ٥	١٦٤٠
—	ك٢٦ ح ١٠	١٦٤٣
٢٠٥٢	ك٢٧ ح ٥	١٦٤٧
—	ك٢٧ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٥٠
—	ك٢٧ ح ٢٠ و ٢١	١٦٥٣
١٣٤٧	ك٢٧ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٦٥٤
٢٤٨٩	ك٢٧ ح ٢٦	١٦٥٥
٢٥٢٠	ك٢٧ ح ٣٧	١٦٦٠
—	ك٢٧ ح ٤١	١٦٦٢
١٢٥٢	ك٢٧ ح ٤٢	١٦٦٣
١٢٤٩	ك٢٧ ح ٤٤	١٦٦٥
—	ك٢٧ ح ٤٥	١٦٦٦
١٢٥٠	ك٢٧ ح ٤٦	١٦٦٧
٢٢٦٩	ك٢٨ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	١٦٨١
٢٥٠٩	ك٢٩ ح ٧	١٦٨٧
٢١٥٢	ك٢٩ ح ١٦	١٦٩١ م

## (أبو هريرة) تابع

١١٥٥	ك٢٩ ح٢٥	{ ١٦٩٨ ١٦٩٨
١٠٨٨	ك٢٩ ح٣٠ و٣١ و٣٢ و٣٣	١٧٠٣
١٠٨٨	ك٢٩ ح٣٣	١٧٠٤
٨٠٢	ك٢٩ ح٤٥ و٤٦	١٧١٠
—	ك٣٠ ح١٠ و١١	١٧١٥
١٦١١	ك٣٠ ح٢٠	١٧٢٠
١٦٣٠	ك٣٠ ح٢١	١٧٢١
١٤٣٩	ك٣٢ ح١٨	١٧٤٠
١٤٣٧	ك٣٢ ح١٩	١٧٤١
١٤٧٣	ك٣٢ ح٣٢	١٧٤٧
—	ك٣٢ ح٤٧	١٧٥٦
١٣٢٨	ك٣٢ ح٥٥	١٧٦٠
—	ك٣٢ ح٥٦	١٧٦١
٣٠٧	ك٣٢ ح٥٩ و٦٠	١٧٦٤
١٤٩٧	ك٣٢ ح٦١	١٧٦٥
—	ك٣٢ ح٨٤ و٨٥ و٨٦	١٧٨٠
١٨٧٧	ك٣٢ ح١٠٦	١٧٩٣
١٦٤٢	ك٣٣ ح٢ و١	١٨١٨
٧٤٥	ك٣٣ ح٢٤ و٢٥	١٨٣١
١٤٠٩	ك٣٣ ح٣٢ و٣٣ و٣٤	١٨٣٥
—	ك٣٣ ح٣٥	١٨٣٦
—	ك٣٣ ح٤٣	١٨٤١
١٦٢١	ك٣٣ ح٤٤	١٨٤٢
—	ك٣٣ ح٥٣ و٥٤	١٨٤٨
—	ك٣٣ ح١٠١ و١٠٢	١٨٧٥

الرقم المسلسل للأحاديث

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

## (أبو هريرة) تابع

٣٤	ك٣٣ ح ٣ و ١٠٤	١٨٧٦
١٧٦٣٤	ك٣٣ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	١٨٧٦
٣٤ و ١٣٣١	ك٣٣ ح ١١٠	١٨٧٨
١٣٣٧	ك٣٣ ح ١١٤ م	١٨٨٢
—	ك٣٣ ح ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧	١٨٨٩
١٣٥٢	ك٣٣ ح ١٢٨ و ١٢٩	١٨٩٠
—	ك٣٣ ح ١٣٠ و ١٣١	١٨٩١
—	ك٣٣ ح ١٥٢	١٩٠٥
—	ك٣٣ ح ١٥٨	١٩١٠
٤١٤ و ٤١٣	ك٣٣ ح ١٦٤	١٩١٤
٤١٣	ك٤٥ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٩١٤
—	ك٣٣ ح ١٦٥	١٩١٥
—	ك٣٣ ح ١٧٨	١٩٢٦
٩١٩	ك٣٣ ح ١٧٩	١٩٢٧
—	ك٣٤ ح ١٥	١٩٣٣
٢١٩٧	ك٣٥ ح ٣٨	١٩٧٦
—	ك٣٦ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	١٩٨٥
—	ك٣٦ ح ٢٦ م	١٩٨٩
—	ك٣٦ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٩٩٣
—	ك٣٦ ح ١١٦	٢٠٢٦
—	ك٣٦ ح ١٢٧	٢٠٣٥
—	ك٣٦ ح ١٤٠	٢٠٣٨
١٧٨١	ك٣٦ ح ١٧٢ و ١٧٣	٢٠٥٤
٢١٧٨	ك٣٦ ح ١٧١	٢٠٥٨
٢١٨٠	ك٣٦ ح ١٨٦	٢٠٦٣
١٦٨٢	ك٣٦ ح ١٨٧ و ١٨٨	٢٠٦٤
٢٢٧٢	ك٣٨ ح ٤٨	٢٠٨٧

## (أبو هريرة) تابع

٢٢٧٣	ك٣٧ ح٥٠٤٩	٢٠٨٨
٢٢٦٥	ك٣٧ ح٥١	٢٠٨٩
٢٢٨٣	ك٣٧ ح٦٧	٢٠٩٧
٢٢٨٤	ك٣٧ ح٦٨	٢٠٩٧
—	ك٣٧ ح٦٩	٢٠٩٨
١٦٢٥	ك٣٧ ح٨٠	٢١٠٣
٢٣٠٨	ك٣٧ ح١٠١	٢١١١
—	ك٣٧ ح١٠٢	٢١١٢
—	ك٣٧ ح١٠٣	٢١١٣
—	ك٣٧ ح١٠٤	٢١١٤
—	ك٣٧ ح١٢٥	٢١٢٨
—	ك٥١ ح٥٢	٢١٢٨
٩٤	ك٣٨ ح٨	٢١٣٤
٢٣٦٥	ك٣٨ ح١٧	٢١٤١
٢٣٦٧	ك٣٨ ح٢١ و٢٠	٢١٤٣
٢٥٢٦	ك٣٨ ح٤٤ و٤٣	٢١٥٨
٢٣٧٠	ك٣٩ ح١	٢١٦٠
٦٦٣	ك٣٩ ح٥٤	٢١٦٢
—	ك٣٩ ح١٣	٢١٦٧
—	ك٣٩ ح٣١	٢١٧٩
٢٢٦٣	ك٣٩ ح٤١	٢١٨٧
٢٢٥٣	ك٣٩ ح٨٩ و٨٨	٢٢١٥
٢٢٥٥	ك٣٩ ح١٠١ و١٠٢ و١٠٣	٢٢٢٠
٢٢٥٥	ك٣٩ ح١٠٦	٢٢٢٠
٢٢٧٠	ك٣٩ ح١٠٤ و١٠٥	٢٢٢١
٢٢٦٧	ك٣٩ ح١١٠	٢٢٢٣

## (أبو هريرة) تابع

٢٢٦٧	ك٣٩ ح١١٣ و١١٤	٢٢٢٣
—	ك٣٩ ح١٤٦ و١٤٧	٢٢٤٠
١٤٣٤	ك٣٩ ح١٤٨ و١٤٩ و١٥٠	٢٢٤١
—	ك٣٩ ح١٥٢	٢٢٤٣
١٣٩	ك٣٩ ح١٥٣	٢٢٤٤
١٥٦٨	ك٣٩ ح١٥٤ و١٥٥	٢٢٤٥
٢٠٤٢	ك٤٠ ح٢ و٣ و٤ و٥	٢٢٤٦
٢٢٦٢	ك٤٠ ح٧ و٨ و٩ و١٠	٢٢٤٧
١٢٥١	ك٤٠ ح١٣ و١٤ و١٥	٢٢٤٩
—	ك٤٠ ح٢٠	٢٢٥٣
١٨٠١	ك٤١ ح٢ و٣ و٤ و٥ و٦	٢٢٥٦
٢٣٥٦	ك٤١ ح٧	٢٢٥٧
٢٥٣٩	ك٤٢ ح٦	٢٢٦٣
٢٥٣٩	ك٤٢ ح٨	٢٢٦٣
٩٤	ك٤٢ ح١٠ و١١	٢٢٦٦
١٧٠٢	ك٤٢ ح٢١ و٢٢	٢٢٧٤
—	ك٤٣ ح٣	٢٢٧٨
١٦١٠	ك٤٣ ح١٧ و١٨	٢٢٨٤
١٦٦٥	ك٤٣ ح٢٠ و٢١ و٢٢	٢٢٨٦
١١٨٢	ك٤٣ ح٣٨	٢٣٠٢
٢٣١٧	ك٤٣ ح٦٥	٢٣١٨
١٦٨٩	ك٤٣ ح١٤٢	٢٣٦٤
١٦١٧	ك٤٣ ح١٤٣ و١٤٤ و١٤٥	٢٣٦٥
١٥٠٠	ك٤٣ ح١٤٦ و١٤٧	٢٣٦٦
—	ك٤٣ ح١٤٨	٢٣٦٧
١٦١٨	ك٤٣ ح١٤٩	٢٣٦٨

## (أبو هريرة) تابع

١٥٨٨	ك٤٣ ح١٥١	٢٣٧٠
١١١٣	ك٤٣ ح١٥٤	٢٣٧١
٧٠٧	ك٤٣ ح١٥٧ و١٥٨	٢٣٧٢
١١٩٢	ك٤٣ ح١٥٩ و١٦٠ و١٦١	٢٣٧٣
١٦٠٨	ك٤٣ ح١٦٦	٢٣٧٦
١٥٨٧	ك٤٣ ح١٦٨	٢٣٧٨
—	ك٤٣ ح١٦٩	٢٣٧٩
١١٦١	ك٤٤ ح١٣	٢٣٨٨
١٧٢٣	ك٤٤ ح١٧ و١٨	٢٣٩٢
١٥٣٢	ك٤٤ ح٢١	٢٣٩٥
—	ك٤٤ ح٢٢	٢٣٩٧
—	ك٤٤ ح٢٣	٢٤٠٥
—	ك٤٤ ح٥٠	٢٤١٧
١٠٧٢	ك٤٤ ح٥٦ و٥٧	٢٤٢١
١٧٩٠	ك٤٤ ح٧١	٢٤٣٢
٦٣٢	ك٤٤ ح١٠٨	٢٤٥٨
—	ك٤٤ ح١٥٨	٢٤٩١
١٠٢	ك٤٤ ح١٥٩	٢٤٩٢
١٠٢	ك٤٤ ح١٦٠	٢٤٩٢
—	ك٤٤ ح١٨٠	٢٥١٢
١٦٥٢	ك٤٤ ح١٨٥	٢٥١٦
١٦٤٧	ك٤٤ ح١٨٩	٢٥٢٠
١٦٥٩	ك٤٤ ح١٩٠ و١٩١ و١٩٢	٢٥٢١
١٤٠٤	ك٤٤ ح١٩٧	٢٥٢٤
١٢٤٧	ك٤٤ ح١٩٨	٢٥٢٥
١٦٤١ و١٦٤٠	ك٤٤ ح١٩٩	٢٥٢٦

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب و رقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

١٦٤١ و ١٦٤٠	ك ٤٥ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠	٢٥٢٦
١١١٣	ك ٤٤ ح ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	٢٥٢٧
—	ك ٤٤ ح ٢١٣	٢٥٣٤
—	ك ٤٤ ح ٢٢١	٢٥٤٠
٢٠٥٧	ك ٤٤ ح ٢٣٠ و ٢٣١	٢٥٤٦
٢٣٠٩	ك ٤٥ ح ٢ و ٣ و ٤	٢٥٤٨
٦٥٣	ك ٤٥ ح ٧ و ٨	٢٥٥٠
—	ك ٤٥ ح ٩ و ١٠	٢٥٥١
٢٠٢٥	ك ٤٥ ح ١٦	٢٥٥٤
—	ك ٤٥ ح ٢٢	٢٥٥٨
—	ك ٤٥ ح ٢٧	٢٥٦٢
٢١٢٥	ك ٤٥ ح ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١	٢٥٦٣
—	ك ٤٥ ح ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	٢٥٦٤
—	ك ٤٥ ح ٣٥ و ٣٦	٢٥٦٥
—	ك ٤٥ ح ٣٧	٢٥٦٦
—	ك ٤٥ ح ٣٨	٢٥٦٧
—	ك ٤٥ ح ٤٣	٢٥٦٩
٢٢٣٦	ك ٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٣
—	ك ٤٥ ح ٥٢	٢٥٧٤
—	ك ٤٥ ح ٥٩	٢٥٨١
—	ك ٤٤ ح ٦٠	٢٥٨٢
—	ك ٤٥ ح ٦٨	٢٥٨٧
—	ك ٤٥ ح ٦٩	٢٥٨٨
—	ك ٤٥ ح ٧٠	٢٥٨٩
—	ك ٤٥ ح ٧١ و ٧٢	٢٥٩٠
—	ك ٤٥ ح ٨٤	٢٥٩٧
—	ك ٤٥ ح ٨٧	٢٥٩٩
٢٤٠٢	ك ٤٥ ح ٨٩	٢٦٠١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أبو هريرة) تابع

٢٤٠٢	ك٤٥٢ ح ٩٣ و ٩١ و ٩٠ و ٩٢ و ٩٣	٢٦٠١
٢٣٤٦	ك٤٥٣ ح ١٠٧ و ١٠٨	٢٦٠٩
١٢٥٣	ك٤٥٣ ح ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٢٦١٢
—	ك٤٥٣ ح ١٢٥	٢٦١٦
٢٥٥٣	ك٤٥٣ ح ١٢٦	٢٦١٧
—	ك٤٥٣ ح ١٣٥	٢٦١٩
—	ك٤٩٣ ح ٢٥	٢٦١٩
—	ك٤٥٣ ح ١٣٦	٢٦٢٠
—	ك٤٥٣ ح ١٣٨	٢٦٢٢
—	ك٤٥٣ ح ١٣٩	٢٦٢٣
٦٧١	ك٤٥٣ ح ١٥٠ و ١٥١	٢٦٢٢
٨٧	ك٤٥٣ ح ١٥٣	٢٦٣٤
—	ك٤٥٣ ح ١٥٤	٢٦٣٥
—	ك٤٥٣ ح ١٥٥ و ١٥٦	٢٦٣٦
١٥١٥	ك٤٥٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	٢٦٣٧
—	ك٤٥٣ ح ١٥٩ و ١٦٠	٢٦٣٨
—	ك٤٦١ ح ١١	٢٦٥١
١١٠٤	ك٤٦١ ح ١٣ و ١٤ و ١٥	٢٦٥٢
—	ك٤٦١ ح ١٩	٢٦٥٦
٢٣٧٢	ك٤٦٢ ح ٢٠ و ٢١	٢٦٥٧
٧١٦	ك٤٦٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٢٦٥٨
٧٣٤	ك٤٦٢ ح ٢٦ و ٢٧	٢٦٥٩
—	ك٤٦٢ ح ٣٤	٢٦٦٤
—	ك٤٧١ ح ١٦	٢٦٧٤
٢٥٩٩	ك٤٨٢ ح ٢	٢٦٧٥
—	ك٤٨٢ ح ٣	٢٦٧٥

## (أبو هريرة) تابع

٢٥٩٩	ك٤٨ ح ٢٠١٩ و ٢١	٢٦٧٥
٢٥٩٩	ك٤٩ ح ٢١	٢٦٧٥
--	ك٤٨ ح ٤	٢٦٧٦
١٣١٣	ك٤٨ ح ٦٥	٢٦٧٧
٢٣٩٨	ك٤٨ ح ٩٨	٢٦٧٩
--	ك٤٨ ح ١٣	٢٦٨٢
--	ك٤٨ ح ١٧	٢٦٨٥
٢٤٠٩	ك٤٨ ح ٢٥	٢٦٨٩
٢٤٠٦ و ١٥٥٥	ك٤٨ ح ٢٨	٢٦٩١
--	ك٤٨ ح ٢٩	٢٦٩٢
٢٤٠٧	ك٤٨ ح ٣١	٢٦٩٤
--	ك٤٨ ح ٣٢	٢٦٩٥
--	ك٤٨ ح ٣٨	٢٦٩٩
--	ك٤٨ ح ٣٩	٢٧٠٠
--	ك٤٨ ح ٤٣	٢٧٠٣
٢٤٠١	ك٤٨ ح ٥٣	٢٧٠٧
--	ك٤٨ ح ٥٥	٢٧٠٩
--	ك٤٨ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٢٧١٣
٢٣٩٤	ك٤٨ ح ٦٤	٢٧١٤
--	ك٤٨ ح ٦٩	٢٧١٨
--	ك٤٨ ح ٧١	٢٧٢٠
١٨٨٦	ك٤٨ ح ٧٧	٢٧٢٤
--	ك٤٨ ح ٨١	٢٧٢٨
١٥٦٣	ك٤٨ ح ٨٢	٢٧٢٩
٢٣٩٩	ك٤٨ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢٧٣٥
--	ك٤٩ ح ١١	٢٧٤٩

## (أبو هريرة) تابع

١٥٠٩	ك٤٩ ح١٤ و١٥ و١٦	٢٧٥١
٢٣٢٠	ك٤٩ ح١٧ و١٨	٢٧٥٢
—	ك٤٩ ح١٩	٢٧٥٢
٢٣٢٠	ك٤٩ ح٢٣	٢٧٥٥
١٦٣٥	ك٤٩ ح٢٤ و٢٥	٢٧٥٦
١٦٣٥	ك٤٩ ح٢٦	٢٧٥٦
٢٦٠٣	ك٤٩ ح٢٩ و٣٠	٢٧٥٨
٢١٤٣	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
٢١٤٣	ك٤٩ ح٣٦	٢٧٦١
—	ك٤٩ ح٣٨	٢٧٦١
٢٠٢٣	ك٥٠ ح١٨	٢٧٨٥
٢٠٣٩	ك٥٠ ح٢٣	٢٧٨٧
—	ك٥٠ ح٢٧	٢٧٨٩
١٨٣٤	ك٥٠ ح٣١	٢٧٩٣
—	ك٥٠ ح٣٨	٢٧٩٧
٢٢٣٨	ك٥٠ ح٥٨	٢٨٠٩
٣٥	ك٥٠ ح٧١ و٧٢ و٧٣ و٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٨١٦
٣٥	ك٥٠ ح٧٦	٢٨١٦
٢٤٣٢	ك٥١ ح١	٢٨٢٣
١٥٣٤	ك٥١ ح٢ و٣ و٤	٢٨٢٤
١٥٣٩	ك٥١ ح٦ و٧	٢٨٢٦
—	ك٥١ ح١٢	٢٨٣٢
١٥٣٥	ك٥١ ح١٤ و١٥ و١٦ و١٧	٢٨٣٤
—	ك٥١ ح٢١	٢٨٣٦
—	ك٥١ ح٢٢	٢٨٣٧
—	ك٥١ ح٢٦	٢٨٣٩
—	ك٥١ ح٢٧	٢٨٤٠
١٥٧٠	ك٥١ ح٢٨	٢٨٤١

## (أبو هريرة) تابع

١٥٤٥	ك٥١ ح٣٠	٢٨٤٣
—	ك٥١ ح٣١	٢٨٤٤
٢٠٤٩	ك٥١ ح٣٤، ٣٥، ٣٦	٢٨٤٦
—	ك٥١ ح٤٤	٢٨٥١
٢٤٥٩	ك٥١ ح٤٥	٢٨٥٢
—	ك٥١ ح٤٨	٢٨٥٤
١٦٥٧	ك٥١ ح٥٠، ٥١	٢٨٥٦
—	ك٥١ ح٥٣، ٥٤	٢٨٥٧
٢٤٥٠	ك٥١ ح٥٩	٢٨٦١
٢٤٥٤	ك٥١ ح٦١	٢٨٦٣
—	ك٥١ ح٧٥	٢٨٧٢
١٥٨٣	ك٥٢ ح٣	٢٨٨١
١٦٩٠	ك٥٢ ح١٠	٢٨٨٦
١٦٩٠	ك٥٢ ح١٢	٢٨٨٦
٢٥٦٥	ك٥٢ ح٢٩، ٣٠، ٣١	٢٨٩٤
—	ك٥٢ ح٣٣	٢٨٩٦
—	ك٥٢ ح٣٤	٢٨٩٧
٢٥٦٤	ك٥٢ ح٤٢	٢٩٠٢
—	ك٥٢ ح٤٣	٢٩٠٣
—	ك٥٢ ح٤٤	٢٩٠٤
٢٥٦٣	ك٥٢ ح٥١	٢٩٠٦
—	ك٥٢ ح٥٥، ٥٦	٢٩٠٨
٨٣٨	ك٥٢ ح٥٧، ٥٨، ٥٩	٢٩٠٩
١٦٥٤	ك٥٢ ح٦٠	٢٩١٠
—	ك٥٢ ح٦١	٢٩١١
١٣٩٩	ك٥٢ ح٦٢، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦	٢٩١٢

## (أبو هريرة) تابع

١٦٩٣	ك٥٢ ح٧٤	٢٩١٧
١٤٣٨	ك٥٢ ح٧٦ و٧٥	٢٩١٨
—	ك٥٢ ح٧٨	٢٩٢٠
—	ك٥٢ ح٨٢	٢٩٢٢
١٥٧٧	ك٥٢ ح١٠٩	٢٩٣٦
—	ك٥٢ ح١٢٨ و١٢٩	٢٩٤٧
—	ك٥٢ ح١٤٠	٢٩٥٤
٢٠٤٠	ك٥٢ ح١٤١ و١٤٢ و١٤٣	٢٩٥٥
—	ك٥٣ ح١	٢٩٥٦
—	ك٥٣ ح٤	٢٩٥٩
٢٤٣٤	ك٥٣ ح٩ و٨	٢٩٦٣
١٦٢٦	ك٥٣ ح١٠	٢٩٦٤
—	ك٥٣ ح١٦	٢٩٦٨
٢١٧١	ك٥٣ ح٣٢ و٣٣	٢٩٧٦
٢١٧٠	ك٥٣ ح٤١	٢٩٨٢
—	ك٥٣ ح٤٢	٢٩٨٣
—	ك٥٣ ح٤٥	٢٩٨٤
—	ك٥٣ ح٤٦	٢٩٨٥
٢٤٢٩	ك٥٣ ح٤٩ و٥٠	٢٩٨٨
٢٣٣٥	ك٥٣ ح٥٢	٢٩٩٠
١٥٥٢	ك٥٣ ح٥٦	٢٩٩٤
١٥٦٤	ك٥٣ ح٦١ و٦٢	٢٩٩٧
٢٣٥١	ك٥٣ ح٦٣	٢٩٩٨
١٦٠٢	ك٥٤ ح١	٣٠١٥

أسامة بن زيد

أبو واقد الليثي

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أبو واقد الليثي)

—	ك ٨٤ ح ١٥ و ١٤	٨٩١
٥٨	ك ٣٩ ح ٢٦	٢١٧٦

(أبو اليسر، كعب بن عمير)

—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٦
—	ك ٥٣ ح ٧٤	٣٠٠٧

(أبي بن كعب)

٢٠٨	ك ٣٤ ح ٨٥ و ٨٤	٣٤٦
—	ك ٥٥ ح ٢٧٨	٦٦٣
—	ك ٦٦ ح ١٧٩ و ١٨٠	٧٦٢
—	ك ٣٣ ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٦٢
—	ك ٦٦ ح ٢٥٨	٨١٠
—	ك ٦٦ ح ٢٧٣	٨٢٠
—	ك ٦٦ ح ٢٧٤	٨٢١
١١٩٦	ك ٣١ ح ١٠٩	١٧٢٣
—	ك ٣٨ ح ٣٧	٢١٥٤
٦٤	ك ٤٣ ح ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	٢٣٨٠
—	ك ٤٦ ح ٢٩	٢٦٦١
—	ك ٥٠ ح ٤٢	٢٧٩٩
—	ك ٥٢ ح ٣٢	٢٨٩٥

(أسامة بن زيد)

١٩٢٠	ك ١٠٦ و ١٥٨ ح ١	٩٦
٦٨٢	ك ١١ ح ١١	٩٢٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم السلسل للأحاديث

(أسامة بن زيد) تابع

١١٧ و ٨٢٠	ك ١٥٥ ح ٢٦٦	١٢٨٠
١١٧	ك ١٥٥ ح ٢٧٦ و ٢٧٧ و ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠ و ٢٨١	١٢٨٠
—	ك ١٥٥ ح ٢٨٢	١٢٨٦
٨٦٨	ك ١٥٥ ح ٢٨٣ و ٢٨٤	١٢٨٦
—	ك ١٥٥ ح ٣٩٥	١٣٣٠
٨٣٦	ك ١٥٥ ح ٤٣٩ و ٤٤٠	١٣٥١
—	ك ١٦٦ ح ١٤٢	١٤٤٣
١٠٩٨	ك ٢٢٢ ح ١٠١	١٥٩٦
١٠٩٨	ك ٢٢٢ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	١٥٩٦
—	ك ٢٣٣ ح ١	١٦١٤
١٤٢١	ك ٣٢٢ ح ١١٦	١٧٩٨
١٦٣١	ك ٣٩٢ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٢٢١٨
١٧١٠	ك ٤٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١ م
٢١٣٥	ك ٤٨٨ ح ٩٣	٢٧٣٦
٢١٠٩	ك ٤٨٨ ح ٩٧	٢٧٤٠
٢١٠٩	ك ٤٨٨ ح ٩٨	٢٧٤١
٩٥٠	ك ٥٢٢ ح ٩	٢٨٨٥
١٥٤٦	ك ٥٣٣ ح ٥١	٢٩٨٩

(أسيد بن حضير)

١٧٧٩	ك ٣٣٣ ح ٤٨	١٨٤٥
------	------------	------

(الأغرة المزني)

—	ك ٤٨١ ح ٤٢ و ٤١	٢٧٠٢
---	-----------------	------

## (أنس بن مالك)

٩٢	القائمة ح ٢	٢
—	ك ١ ح ١١ و ١٠	١٢
١٠٩	ك ١ ح ٤٣	٣٢
١٦	ك ١ ح ٦٧ و ٦٨	٤٣
١٥	ك ١ ح ٦٩ و ٧٠	٤٤
١٣	ك ١ ح ٧١ و ٧٢	٤٥
١٧	ك ١ ح ١٢٨	٧٤
١٢٩٠	ك ١ ح ١٤٤	٨٨
—	ك ١ ح ١٨٧ و ١٨٨	١١٩
٢٥٨٨	ك ١ ح ٢١٧	١٣٦
—	ك ١ ح ٢٣٤	١٤٨
١٦٨٤	ك ١ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢	١٦٢
—	ك ١ ح ٣٢١	١٩٢
٤٠	ك ١ ح ٣٢٢ و ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦	١٩٣
—	ك ١ ح ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢	١٩٦
—	ك ١ ح ٣٣٣	١٩٧
٢٣٨٨	ك ١ ح ٣٤١ و ٣٤٢ و ٣٤٣ و ٣٤٤	٢٠٠
—	ك ١ ح ٣٤٧	٢٠٣
—	ك ٢ ح ٥١	٢٥٨
—	ك ٢ ح ٦٩	٢٧٠
١٢٤	ك ٢ ح ٧٠ و ٧١	٢٧١
١٦٥	ك ٢ ح ٩٨ و ٩٩	٢٨٤
—	ك ٢ ح ١٠٠	٢٨٥
—	ك ٣ ح ١٦	٣٠٢
١٩٧	ك ٣ ح ٢٨	٣٠٩
—	ك ٣ ح ٢٩	٣١٠

## (أنس بن مالك) تابع

---	ك ٣١ ح ٣١	٣١٢
١٥٣	ك ٣٣ ح ٥١ و ٥٠	٣٢٥
١٢٠	ك ٣٣ ح ١٢٢	٣٧٥
٤٠٧	ك ٣٣ ح ١٢٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦ و ١٢٦	٣٧٦
٣٨٦	ك ٤٤ ح ٣ و ٤ و ٥	٣٧٨
---	ك ٤٤ ح ٩	٣٨٢
٤٥٣	ك ٤٤ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٣٩٩
---	ك ٤٤ ح ٥٣	٤٠٠
٢٥٢	ك ٤٤ ح ٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠ و ٨١	٤١١
٤٢٧	ك ٤٤ ح ٩٨، ٩٩ و ١٠٠	٤١٩
٢٧٥	ك ٤٤ ح ١١٠ و ١١١	٤٢٥
---	ك ٤٤ ح ١١٢ و ١١٣	٤٢٦
٤٤٦	ك ٤٤ ح ١٢٤	٤٣٣
٤٤٤	ك ٤٤ ح ١٢٥	٤٣٤
٤٣٩	ك ٤٤ ح ١٨٨	٤٦٩
---	ك ٤٤ ح ١٨٩	٤٦٩
٤٤١	ك ٤٤ ح ١٩٠	٤٦٩
---	ك ٤٤ ح ١٩١	٤٧٠
٤٤٢	ك ٤٤ ح ١٩٢	٤٧٠
٤٨٦	ك ٤٤ ح ١٩٥	٤٧٢
---	ك ٤٤ ح ١٩٦	٤٧٣
---	ك ٤٤ ح ٢٣٣	٤٩٣
١٧٤	ك ٥٥ ح ١٠ و ٩	٥٢٤
---	ك ٥٥ ح ١٥	٥٢٧
١٨٠	ك ٥٤ ح ٥٤	٥٥١
٢٧٣	ك ٥٥ ح ٥٦ و ٥٥	٥٥٢

## (أنس بن مالك) تابع

٢٥٦	كـ ح ٦٠	٥٥٥
٤٢٢	كـ ح ٦٤	٥٥٧
٥٠٨	كـ ح ٧٠	٥٦٢
—	كـ ح ١٤٩	٦٠٠
٢٥٥	كـ ح ١٩١	٦٢٠
٣٥٤	كـ ح ١٩٢ و ١٩٣ و ١٩٤	٦٢١
—	كـ ح ١٩٥	٦٢٢
٣٥٥	كـ ح ١٩٦	٦٢٣
—	كـ ح ١٩٧	٦٢٤
٣٧١	كـ ح ٢٢٣ و ٢٢٢	٦٤٠
٢٠٣	كـ ح ٢٦٦	٦٥٨
—	كـ ح ٢٦٧	٦٥٩
—	كـ ح ٢٦٨ و ٢٦٩	٦٦٠
٥٦٨	كـ ح ٢٩٧ و ٢٩٨ و ٢٩٩ و ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢ و ٣٠٣ و ٣٠٤	٦٧٧
٥٦٨	كـ ح ٣٣١	٦٧٧
٣٨٤	كـ ح ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦	٦٨٤
٦٠٢	كـ ح ١١٠ و ١١١	٦٩٠
—	كـ ح ١٢٠	٦٩١
٥٩٥	كـ ح ١٥٠	٦٩٣
٦٠٥	كـ ح ٤١	٧٠٢
٦١٠	كـ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨	٧٠٤
—	كـ ح ٦٠ و ٦١	٧٠٨
٦٣٣	كـ ح ٢١٩	٧٨٤
١٧٨٤	كـ ح ٢٤٥ و ٢٥٦	٧٩٩
١٧٨٤	كـ ح ٢١١ و ٢٢٢	٧٩٩
—	كـ ح ٣٠٢	٨٣٦

## (أنس بن مالك) تابع

٢٣٥	ك ٦ ح ٣٠٣	٨٣٧
٥٧٤	ك ٩ ح ٧٥٤	٨٩٥
—	ك ٩ ح ٦	٨٩٦
٥٤١	ك ٩ ح ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢	٨٩٧
—	ك ٩ ح ١٣	٨٩٨
٦٧٢	ك ١١ ح ١٤ و ١٤	٩٢٦
٧٢٣	ك ١١ ح ٦٠	٩٤٩
—	ك ١١ ح ٧٠	٩٥٥
٧٧٦	ك ١٢ ح ٤٣ و ٤٤	٩٩٨
٢٤١٦	ك ١٢ ح ١١٥	١٠٤٧
٢٤٢٠	ك ١٢ ح ١١٦ و ١١٧	١٠٤٨
١٤٨٥	ك ١٢ ح ١٢٨	١٠٥٧
١٤٨٤	ك ١٢ ح ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٠٥٩
—	ك ١٢ ح ١٣٦	١٠٥٩
١٠٣٧	ك ١٢ ح ١٦٤ و ١٦٥ و ١٦٦	١٠٧١
٧٩٩	ك ١٢ ح ١٧٠	١٠٧٤
٩٧٧	ك ١٣ ح ٤٥	١٠٩٥
—	ك ١٣ ح ٥٩	١١٠٤
١٠٠٠	ك ١٣ ح ٦٠	١١٠٤
٩٩١	ك ١٣ ح ٩٨ و ٩٩	١١١٨
١٣٨٣	ك ١٣ ح ١٠٠ و ١٠١	١١١٩
—	ك ١٣ ح ١٨٠	١١٥٨
١٩٣٩	ك ١٥ ح ١٨٥ و ١٨٦	١٢٣٢
٨٢٧	ك ١٥ ح ٢١٣	١٢٥٠
—	ك ١٥ ح ٢١٤ و ٢١٥	١٢٥١
٨٦١	ك ١٥ ح ٢٦٤	١٢٧٨

(أنس بن مالك) تابع

٥٦٠	ك ١٥٥ ح ٢٧٤ و ٢٧٥	١٢٨٥
١٢٧	ك ١٥٥ ح ٣٢٣ و ٣٢٤ و ٣٢٥ و ٣٢٦	١٣٠٥
٨٦٣	ك ١٥٥ ح ٣٣٦	١٣٠٩
٨٧٨	ك ٩٥ ح ٣٧٣ و ٣٧٤	١٣٢٣
—	ك ١٥٥ ح ٤٢٩	١٣٤٥
٩٣٢	ك ١٥٥ ح ٤٥٠	١٣٥٧
٢٤٦	ك ١٥٤ ح ٤٦٢	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦٤ ح ٨٤ و ٨٥	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦٤ ح ٨٧	١٣٦٥
٢٤٦	ك ١٦٤ ح ٨٨	١٣٦٥
٢٤٦	ك ٣٢٢ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١٣٦٥
٩٤٣	ك ١٥٥ ح ٤٦٣ و ٤٦٤	١٣٦٦
١٠٧٩	ك ١٥٥ ح ٤٦٥	١٣٦٨
٩٥٧	ك ١٥٥ ح ٤٦٦	١٣٦٩
—	ك ١٥٥ ح ٥٠٤	١٣٩٣
٢٠٩٩	ك ١٦٥ ح ٥	١٤٠١
١٠٣٥	ك ١٦٥ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	١٤٢٧
٢٠٣٥	ك ١٦٥ ح ٨٧ م	١٤٢٨
٢٠٣٥	ك ١٦٥ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥	١٤٢٨
٢١٤٠	ك ١٧٥ ح ٤٤ و ٤٥	١٤٦١
—	ك ١٧٥ ح ٤٦	١٤٦٢
—	ك ١٩٥ ح ١١	١٤٩٦
١٠٩٣	ك ٢١٥ ح ٢٢ و ٢١	١٥٢٣
١١٥٧	ك ٢٢٥ ح ١٢ و ١٣	١٥٥٣
٧٩٥	ك ٢٢٥ ح ١٥ و ١٦	١٥٥٥
١٠٦٥	ك ٢٢٥ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٥٧٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أنس بن مالك) تابع

١٠٦٥	ك ٣٩ ح ٧٧	١٥٧٧
٩٤١	ك ٢٦ ح ٩	١٦٤٢
١٧٣	ك ٢٨ ح ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٦٧١
١١٩٤	ك ٢٨ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٦٧٢
١٣٠٦	ك ٢٨ ح ٢٤	١٦٧٥
٢٥٠٣	ك ٢٩ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٠٦
٦١	ك ٢٢ ح ٨	١٧٣٤
١٥٠٤	ك ٢٢ ح ١٤	١٧٣٧
—	ك ٢٢ ح ٢٣	١٧٤٣
١٢٧٩	ك ٢٢ ح ٧٠ و ٧١	١٧٧١
—	ك ٢٢ ح ٧٥	١٧٧٤
—	ك ٢٢ ح ٨٣	١٧٧٩
—	ك ٢٢ ح ٩٣	١٧٨٤
—	ك ٢٢ ح ٩٧	١٧٨٦
—	ك ٢٢ ح ١٠٠	١٧٨٩
—	ك ٢٢ ح ١٠٤	١٧٩١
١٣٠١	ك ٢٢ ح ١١٧	١٧٩٩
١٨٤٥	ك ٢٢ ح ١١٨	١٨٠٠
١٣٥٨	ك ٢٢ ح ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠	١٨٠٥
—	ك ٢٢ ح ١٢٣	١٨٠٨
—	ك ٢٢ ح ١٣٤	١٨٠٩
—	ك ٢٢ ح ١٣٥	١٨١٠
١٣٧٦	ك ٢٢ ح ١٣٦	١٨١١
١٣٦٨	ك ٢٢ ح ١٠٠	١٨٧٤
١٣٣٩	ك ٢٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١٨٧٧
١٣٣٩	ك ٢٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	١٨٧٧
١٣٣٦	ك ٢٣ ح ١١٢	١٨٨٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (أنس بن مالك) تابع

—	ك ٣٣٤ ح ١٣٤	١٨٩٤
—	ك ٣٣٥ ح ١٤٥	١٩٠١
—	ك ٣٣٥ ح ١٤٨	١٩٠٣
—	ك ٣٣٥ ح ١٥٦	١٩٠٨
١٣٣٣	ك ٣٣٥ ح ١٦٠، ١٦١، ١٦٢	١٩١٢
١٣٥٥	ك ٣٣٦ ح ١٦٦	١٩١٦
٩١٦	ك ٣٣٦ ح ١٨٠	١٩٢٨
—	ك ٣٣٤ ح ٣٥٣	١٩٤٠
١٣٥٧	ك ٣٣٤ ح ٥٣	١٩٥٣
٢٢٠٣	ك ٣٣٤ ح ٥٨	١٩٥٦
٥٥٣	ك ٣٥٠ ح ١٠١، ١٠٢	١٩٦٢
٢٢١١	ك ٣٥٠ ح ١٧	١٩٦٦
١٢١٦	ك ٣٦٤ ح ٧، ٨، ٩، ١٠، ١١، ١٢	١٩٨٠
١٢١٦	ك ٣٦٤ ح ٩	١٩٨٠
—	ك ٣٦٤ ح ٨	١٩٨١
—	ك ٣٦٤ ح ١٠	١٩٨٢
—	ك ٣٦٤ ح ١١	١٩٨٣
٢٢١٧	ك ٣٦٤ ح ٣١، ٣٢	١٩٩٢
—	ك ٣٦٤ ح ٨٩	٢٠٠٨
—	ك ٣٦٤ ح ١١٢، ١١٣	٢٠٢٤
٢٢٣٢	ك ٣٦٤ ح ١٢٢، ١٢٣	٢٠٢٨
١١٧٤	ك ٣٦٤ ح ١٢٤، ١٢٥، ١٢٦	٢٠٢٩
—	ك ٣٦٤ ح ١٣٦	٢٠٣٤
—	ك ٣٦٤ ح ١٣٩	٢٠٣٧
٢٧٨	ك ٣٦٤ ح ١٤٢، ١٤٣	٢٠٤٠
١٠٦١	ك ٣٦٤ ح ١٤٤، ١٤٥	٢٠٤١
—	ك ٣٦٤ ح ١٤٨، ١٤٩	٢٠٤٤

## (أنس بن مالك) تابع

—	ك ٣٧٧ ح ٢٠	٢٠٧٢
٢٢٧٩	ك ٣٧٧ ح ٢١	٢٠٧٣
١٣٩٥	ك ٣٧٧ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦	٢٠٧٦
٢٢٧٦	ك ٣٧٧ ح ٣٢ و ٣٣	٢٠٧٩
٥٧	ك ٣٧٧ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٠٩٢
٢٢٨٧	ك ٣٧٧ ح ٥٩ و ٦٠	٢٠٩٣
—	ك ٣٧٧ ح ٦١ و ٦٢	٢٠٩٤
—	ك ٣٧٧ ح ٦٣	٢٠٩٥
٢٨٢٢	ك ٣٧٧ ح ٧٧	٢١٠١
٨٠٣	ك ٣٧٧ ح ٩٠ و ٩١ و ٩١ و ٩١ و ٩٢	٢١١٩
١٠٧١	ك ٣٨١ ح ١	٢١٣١
٦٩١	ك ٣٨١ ح ٢٢ و ٢٣	٢١٤٤
٦٩١	ك ٤٤٤ ح ١٠٧	٢١٤٤
٢٣٤٩	ك ٣٨١ ح ٣٠	٢١٥٠
—	ك ٣٨١ ح ٣١	٢١٥١
٢٣٧١	ك ٣٨١ ح ٤٢	٢١٥٧
٢٣٧٥	ك ٣٩٦ ح ٧ و ٦	٢١٦٣
٢٣٧٣	ك ٣٩٦ ح ١٤ و ١٥	٢١٦٨
—	ك ٣٩٦ ح ٢٣	٢١٧٤
١٢٧١	ك ٣٩٦ ح ٤٥	٢١٩٠
—	ك ٣٩٦ ح ٥٧ و ٥٨	٢١٩٦
٢٢٦٨	ك ٣٩٦ ح ١١١ و ١١٢	٢٢٢٤
٢٥٣٦	ك ٤٢٢ ح ٧	٢٢٢٦٤
—	ك ٤٢٢ ح ١٨	٢٢٧٠
١٣٦	ك ٤٣٠ ح ٤٥ و ٤٦ و ٤٧	٢٢٧٩
٢٤٧٢	ك ٤٣٠ ح ٣٩	٢٣٠٣

## (أنس بن مالك) تابع

٢٤٧٢	ك ٤٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٢٣٠٣
٢٤٧٣	ك ٤٣ ح ٤٠	٢٣٠٤
١٢٧٦	ك ٤٣ ح ٤٨ و ٤٩	٢٣٠٧
١٣٢٧	ك ٤٣ ح ٥١ و ٥٢ و ٥٣	٢٣٠٩
١٣٢٧	ك ٤٣ ح ٥٤	٢٣٠٩
—	ك ٤٣ ح ٥٤	٢٣١٠
—	ك ٤٣ ح ٥٥	٢٣١٠
—	ك ٤٣ ح ٥٨ و ٥٧	٢٣١٢
٦٩٢	ك ٤٣ ح ٦٢	٢٣١٥
—	ك ٤٣ ح ٦٣	٢٣١٦
٢٣٥٤	ك ٤٣ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣	٢٣٢٣
—	ك ٤٣ ح ٧٤	٢٣٢٤
—	ك ٤٣ ح ٧٥	٢٣٢٥
—	ك ٤٣ ح ٧٦	٢٣٢٦
٦٢٦	ك ٤٣ ح ٨١ و ٨٢	٢٣٣٠
٢٣٧٨	ك ٤٣ ح ٨٣ و ٨٤	٢٣٣١
٢٢٩٥	ك ٤٣ ح ٩٤	٢٣٣٨
٢٢٩٤	ك ٤٣ ح ٩٥	٢٣٣٨
—	ك ٤٣ ح ٩٦	٢٣٣٨
—	ك ٤٣ ح ١٠٠ و ١٠١	٢٣٤١
١٦٧٣	ك ٤٣ ح ١٠٢ و ١٠٣	٢٣٤١
—	ك ٤٣ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٣٤١
١٦٧١	ك ٤٣ ح ١١٣	٢٣٤٧
—	ك ٤٣ ح ١١٤	٢٣٤٨
٨٠	ك ٤٣ ح ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	٢٣٥٩
—	ك ٤٣ ح ١٤١	٢٣٦٣

## (أنس بن مالك) تابع

—	ك٤٣٦٩ ح ١٥٠	٢٣٦٩
—	ك٤٣٧٥ ح ١٦٤ و ١٦٥	٢٣٧٥
١٧١٦	ك٤٤٤ ح ١	٢٣٨١
١٧٥٦	ك٤٤٤ ح ٥٣	٢٤١٩
—	ك٤٤٤ ح ٥٤	٢٤١٩
١٧٦٨	ك٤٤٤ ح ٨٩	٢٤٤٦
—	ك٤٤٤ ح ١٠٢	٢٤٥٣
١٣٦٣	ك٤٤٤ ح ١٠٤	٢٤٥٥
—	ك٤٤٤ ح ١٠٥	٢٤٥٦
١٧٨٥	ك٤٤٤ ح ١١٩ و ١٢٠	٢٤٦٥
—	ك٤٤٤ ح ١٢٥	٢٤٦٧
١٢٧٠	ك٤٤٤ ح ١٢٧	٢٤٦٩
—	ك٤٤٤ ح ١٢٨	٢٤٧٠
١٠٠٧	ك٤٤٤ ح ١٤٢	٢٤٨١
—	ك٤٤٤ ح ١٤٣ و ١٤٤	٢٤٨١
—	ك٤٤٤ ح ١٤٥	٢٤٨٢
٢٣٨٠	ك٤٤٤ ح ١٤٦	٢٤٨٢
—	ك٤٤٤ ح ١٧٣	٢٥٠٧
١٧٧٥	ك٤٤٤ ح ١٧٤	٢٥٠٨
١٧٧٦	ك٤٤٤ ح ١٧٥	٢٥٠٩
١٧٨٢	ك٤٤٤ ح ١٧٦	٢٥١٠
—	ك٤٤٤ ح ٢٠٣	٢٥٢٨
١١٤١	ك٤٤٤ ح ٢٠٤ و ٢٠٥	٢٥٢٩
١٠٤٤	ك٤٥٥ ح ٢١ و ٢٠	٢٥٥٧
٢٣٣٣	ك٤٥٥ ح ٢٣ و ٢٤	٢٥٥٩
—	ك٤٥٥ ح ٩٥	٢٦٠٣
—	ك٤٥٥ ح ١١١	٢٦١١

## (أنس بن مالك) تابع

—	ك٤٥٢ ح١٤٩	٢٦٣١
١٧٣٤	ك٤٥٣ ح١٦١ و١٦٢ و١٦٣ و١٦٤	٢٦٣٩
٢٢١	ك٤٦٤ ح٥	٢٦٤٦
٦٩	ك٤٧٢ ح٩٠	٢٦٧١
٢٣٩٧	ك٤٨٠ ح٧	٢٦٧٨
٢٢٤٥	ك٤٨١ ح١١ و١٠	٢٦٨٠
—	ك٤٨٢ ح٢٣ و٢٤	٢٦٨٨
١٩٧٤	ك٤٨٣ ح٢٦ و٢٧	٢٦٩٠
١٣٥٠	ك٤٨٤ ح٥٠ و٥١ و٥٢	٢٧٠٦
—	ك٤٨٥ ح٦٥	٢٧١٥
—	ك٤٨٦ ح٨٩	٢٧٣٤
٢٢٩٢	ك٤٩٧ ح٧ و٨	٢٧٤٧
٢٥١٥	ك٤٩٨ ح٤٤	٢٧٦٥
—	ك٤٩٩ ح٥٩	٢٧٧١
١٧٠٠	ك٥٠٠ ح١٤	٢٧٨١
٢٠٠٧	ك٥٠١ ح٣٧	٢٧٩٦
١٧١٢	ك٥٠٢ ح٤٦ و٤٧	٢٨٠٢
١٥٧٤	ك٥٠٣ ح٥١ و٥٢ و٥٣	٢٨٠٥
٢٠٢٨	ك٥٠٤ ح٥٤	٢٨٠٦
—	ك٥٠٥ ح٥٥	٢٨٠٧
—	ك٥٠٦ ح٥٦ و٥٧	٢٨٠٨
—	ك٥٠٧ ح١	٢٨٢٢
—	ك٥٠٨ ح١٣	٢٨٢٣
٢٠٤٨	ك٥٠٩ ح٣٧ و٣٨ و٣٩	٢٨٤٨
—	ك٥١٠ ح٦٨	٢٨٦٨

(أنس بن مالك) تابع

٧٠٦	ك٥١ ح٧٠ و٧١ و٧٢	٢٨٧٠
—	ك٥١ ح٧٧	٢٨٧٤
٢٥٦٧	ك٥٢ ح١٠٢ و١٠٣ و١٠٤	٢٩٣٣
٩٥٣	ك٥٢ ح١٢٣	٢٩٤٣
—	ك٥٢ ح١٢٤	٢٩٤٤
٢٤٤١	ك٥٢ ح١٣٣ و١٣٤ و١٣٥	٢٩٥١
—	ك٥٢ ح١٣٧ و١٣٨ و١٣٩	٢٩٥٣
٢٤٤٧	ك٥٣ ح٥	٢٩٦٠
—	ك٥٣ ح١٧	٢٩٦٩
٢٣٦٨	ك٥٣ ح٥٣	٢٩٩١
٢٠٧٧	ك٥٤ ح٤	٣٠١٦

باب الباء

(البراء بن عازب)

١٧٧٤	ك١ ح١٢٩	٧٥
٤٦٧	ك٤ ح١٧٥ و١٧٦ و١٧٧	٤٦٤
٤٨٠	ك٤ ح١٩٣ و١٩٤	٤٧١
٤٣١	ك٤ ح١٩٧ و١٩٨ و١٩٩ و٢٠٠	٤٧٤
—	ك٤ ح٢٣٤	٤٩٤
٣٦	ك٥ ح١١ و١٢	٥٢٥
—	ك٥ ح٢٠٨	٦٣٠
—	ك٥ ح٣٠٥ و٣٠٦	٦٧٨
—	ك٦ ح٦٣	٧٠٩
١٦٩٨	ك٦ ح٢٤٠ و٢٤١	٧٦٥
١٠٠١	ك٢٢ ح٨٦ و٨٧	١٥٨٩
١٩٤١	ك٢٣ ح١٠ و١١ و١٢ و١٣	١٦١٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(البراء بن عازب) تابع

—	ك ٢٩ ح ٢٨	١٧٠٠
١٣٧٤	ك ٣٢ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	١٧٧٦
٩١٠	ك ٣٢ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	١٧٨٣
١٣٥٩	ك ٣٢ ح ١٢٥	١٨٠٣
١٣٥٦	ك ٣٣ ح ١٤١ و ١٤٢	١٨٩٨
—	ك ٣٣ ح ١٤٤	١٩٠٠
١٩١٠	ك ٣٤ ح ٢٨	١٩٣٧
١٩١٠	ك ٣٤ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩٣٨
٥٥١	ك ٣٥ ح ٧ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩	١٩٦١
٦٦٤	ك ٣٧ ح ٣	٢٠٦٦
١٦٧٤	ك ٤٣ ح ٩١ و ٩٢	٢٣٣٧
١٦٧٢	ك ٤٣ ح ٩٣	٢٣٣٧
١٧٥٩	ك ٤٤ ح ٥٨ و ٥٩	٢٤٢٢
١٥٣٧	ك ٤٤ ح ١٢٦	٢٤٦٨
١٥١٧	ك ٤٤ ح ١٥٣	٢٤٨٦
١٨٦	ك ٤٨ ح ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	٢٧١٠
—	ك ٤٨ ح ٥٩	٢٧١١
—	ك ٤٩ ح ٦	٢٧٤٦
٧٢٥	ك ٥١ ح ٧٣ و ٧٤	٢٨٧١
٩١٨	ك ٥٤ ح ٢٣	٣٠٢٦

(بُرَيْدَةَ بْنِ الْحَصِيبِ الْأَسْلَمِيَّ)

—	ك ٢ ح ٨٦	٢٧٧
—	ك ٥ ح ٨٠ و ٨١	٥٦٩
—	ك ٥ ح ١٧٦ و ١٧٧	٦١٣
—	ك ٦ ح ٢٣٥	٧٩٣
—	ك ١١ ح ١٠٤	٩٧٥

الرقم السلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (بريدة بن الحصيب الأسلمي)

—	ك ١١٦ ح ١٠٦	٩٧٧
—	ك ٣٥ ح ٢٧	٩٧٧
—	ك ٣٦ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥	٩٧٧
—	ك ١٣ ح ١٥٧ و ١٥٨	١١٤٩
—	ك ٢٩ ح ٢٢ و ٢٣	١٦٩٥
—	ك ٣٢ ح ٣ و ٤ و ٥	١٧٣١
—	ك ٣٢ ح ١٤٦	١٨١٤
—	ك ٣٢ ح ١٤٧	١٨١٤
—	ك ٣٣ ح ١٣٩ و ١٤٠	١٨٩٧
—	ك ٤١ ح ١٠	٢٢٦٠

## (بلال بن رباح الحبشي)

—	ك ٢ ح ٨٤	٢٧٥
٢٦٣	ك ١٥ ح ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣	١٣٢٩
٢٦٣	ك ١٥ ح ٣٩٤	١٣٢٩

## باب التاء

## (تعميم الدار)

ك ٩٦ و ٩٥ ح ١٠٠

## باب التاء

## (ثابت بن الضحاك)

٢١٩	ك ١٧٦ و ١٧٧ ح ١١٠	١١٠
	ك ٢١ ح ١١٨ و ١١٩	١٥٤٩

ثوبان مولى رسول الله ﷺ

—	ك ٣٤ ح ٣٤	٣١٥
—	ك ٤٤ ح ٢٢٥	٤٨٨
—	ك ٥٥ ح ١٣٥	٥٩١
—	ك ١١١ ح ٥٧	٩٤٦
—	ك ١٢٢ ح ٣٨	٩٩٤
—	ك ٣٣٣ ح ١٧٠	١٩٢٠
—	ك ٣٥٣ و ٣٦٠ ح ٣٥	١٩٧٥
—	ك ٤٣٣ ح ٢٧	٢٣٠١
—	ك ٤٥٣ و ٣٩٠ و ٤١٤ و ٤٢٠ ح ٤٥	٢٥٦٨
—	ك ٥٢٠ ح ١٩	٢٨٨٩

باب الجيم

(جابر بن سمرة)

—	ك ٣٧ ح ٩٧	٣٦٠
—	ك ٤٤ ح ١١٧	٤٢٨
—	ك ٤٣ ح ١١٩	٤٣٠
—	ك ٤٤ ح ١٢٠ و ١٢١	٤٣١
—	ك ٤٤ ح ١٦٨ و ١٦٩	٤٥٨
—	ك ٤٤ ح ١٧٠	٤٥٩
—	ك ٥٥ ح ١٧١	٤٦٠
—	ك ٥٥ ح ١٦٠	٦٠٦
—	ك ٥٥ ح ١٨٨	٦١٨
—	ك ٥٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	٦٤٣
—	ك ٥٥ ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٦٧٠
—	ك ٧٤ ح ٣٤ و ٣٥	٨٦٢
—	ك ٧٤ ح ٤١ و ٤٢	٨٦٦

(جابر بن سمرة) تابع

---	ك ٨٧ ح ٧	٨٨٧
---	ك ١١١ ح ٨٩	٩٦٥
---	ك ١١٧ ح ١٠٧	٩٧٨
---	ك ١٣٥ ح ١٢٥	١١٢٨
---	ك ١٥٥ ح ٤٩١	١٣٨٥
---	ك ٢٩٥ ح ١٧ و ١٨	١٦٩٢
٢٥٧٩	ك ٣٣٥ ح ٧ و ٨ و ٩	١٨٢١
---	ك ٣٣٣ ح ١٠	١٨٢٢
---	ك ٣٣٣ ح ١٧٢	١٩٢٢
---	ك ٤٣٧ ح ٢	٢٢٧٧
---	ك ٤٣٤ ح ٤٥ و ٤٤	٢٣٠٥
---	ك ٤٣٢ ح ٦٩	٢٣٢٢
---	ك ٤٣٣ ح ٨٠	٢٣٢٩
---	ك ٤٣٣ ح ٩٧	٢٣٣٩
---	ك ٤٣٣ ح ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	٢٣٤٤
١٤٧٢	ك ٥٢٢ ح ٧٧ و ٧٨	٢٩١٩
---	ك ٥٢٢ ح ٨٣	٢٩٢٣

(جابر بن عبد الله الأنصاري)

---	ك ١٦٦ و ١٧ و ١٨	١٥
---	ك ٣٥ ح ٣	٢١
---	ك ٦٥ ح ٦٥	٤١
---	ك ٩٢ ح ٩٢	٥٣
---	ك ١٣٤ ح ١٣٤	٨٢
---	ك ١٥١ و ١٥٢ ح ١٥٢	٩٣
---	ك ١٨٤ ح ١٨٤	١١٦
---	ك ٢٤٧ ح ٢٤٧	١٥٦

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

( جابر بن عبد الله الأنصاري ) تابع

٤	ك ١ ح ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٥	١٦١
—	ك ١ ح ٢٧١	١٦٧
١٨١٦	ك ١ ح ٢٧٦	١٧٠
—	ك ١ ح ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٠	١٩١
—	ك ١ ح ٣٤٥	٢٠١
—	ك ٢ ح ٢٤	٢٣٩
—	ك ٢ ح ٥٨	٢٦٣
—	ك ٢ ح ٩٤	٢٨١
—	ك ٣ ح ٥٦	٣٢٨
١٩١	ك ٣ ح ٥٧	٣٢٩
٢٤٢	ك ٣ ح ٧٦، ٧٧	٣٤٠
—	ك ٤ ح ١٥	٣٨٨
—	ك ٤ ح ٨٤، ٨٥	٤١٣
٤٣٧	ك ٤ ح ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١	٤٦٥
٢٣٧	ك ٤ ح ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣	٥١٨
٢٣١	ك ٥ ح ٣	٥٢١
٦٥٦	ك ٥ ح ٣٦، ٣٧، ٣٨	٥٤٠
٥٠٧	ك ٥ ح ٧٢، ٧٣، ٧٤، ٧٥	٥٦٤
٣٨٣	ك ٥ ح ٢٠٩	٦٣١
٣٦٤	ك ٥ ح ٢٣٣، ٢٣٤	٦٤٦
—	ك ٥ ح ٢٧٩	٦٦٤
—	ك ٥ ح ٢٨٠، ٢٨١	٦٦٥
—	ك ٥ ح ٢٨٤	٦٦٨
—	ك ٦ ح ٢٥	٦٩٨
٢٩٢	ك ٦ ح ٧٠، ٧١، ٧٢، ٧٣	٧١٥
٢٩٢	ك ١٧ ح ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٥٨	٧١٥

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

٢٩٢	ك٢٢ ح ٠٩ و ١٠ و ١١ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧	٧١٥
٢٩٢	ك٣٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥	٧١٥
—	ك٦٦ ح ١٦٢ و ١٦٣	٧٥٥
—	ك٦٦ ح ١٦٤ و ١٦٥	٧٥٦
—	ك٦٦ ح ١٦٦ و ١٦٧	٧٥٧
—	ك٦٦ ح ١٩٦	٧٦٦
—	ك٦٦ ح ٢١٠	٧٧٨
—	ك٦٦ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٨٤٠
١٣٩٣	ك٦٦ ح ٣١١ و ٣١٢	٨٤٣ X
١٣٩٣	ك٤٣ ح ١٤ و ١٣	٨٤٣
—	ك٧٧ ح ٢٨ و ٢٩	٨٥٨
٥٤٤	ك٧٧ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	٨٦٣
—	ك٧٧ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٨٦٧
٥٤٠	ك٧٧ ح ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨ و ٥٩	٨٧٥
٥٥٥	ك٨٣ ح ٤	٨٨٥
٥٥٧	ك٨٣ ح ٥	٨٨٦
—	ك١٠٩ ح ١٠	٩٠٤
—	ك١١١ ح ٤٩	٩٤٣
٧٠٢	ك١١١ ح ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٩٥٢
٦٩٧	ك١١١ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٩٦٠
—	ك١١١ ح ٩٤ و ٩٥	٩٧٠
—	ك١٢٢ ح ٦	٩٨٠
—	ك١٢٢ ح ٧	٩٨١
—	ك١٢٢ ح ٢٧ و ٢٨	٩٨٨
١٠٨٤	ك١٢٤ ح ٤١	٩٩٧

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
	( جابر بن عبد الله الأنصاري ) تابع	
١٠٨٤	ك٢٧ ح ٥٩ و ٥٨	٩٩٧
١٤٨٠	ك١٢٢ ح ١٤٢	١٠٦٣
—	ك١٣ ح ٢٤ و ٢٣	١٠٨٤
—	ك١٣ ح ٩١ و ٩٠	١١١٤
٩٩٠	ك١٣ ح ٩٢	١١١٥
—	ك١٣ ح ٩٧	١١١٧
١٠٠٩	ك١٣ ح ١٤٦	١١٤٣
—	ك١٥ ح ٥	١١٧٩
—	ك١٥ ح ١٨ و ١٦	١١٨٣
—	ك١٥ ح ١١٠	١٢١٠
—	ك١٥ ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	١٢١٣
—	ك١٥ ح ١٣٩	١٢١٤
—	ك١٥ ح ١٤٠	١٢١٥
٨٢٦	ك١٥ ح ١٤١ و ١٤٢ و ١٤٣ و ١٤٤	١٢١٦
٨٢٦	ك١٥ ح ١٤٦	١٢١٦
—	ك١٥ ح ١٤٥	١٢١٧
—	ك١٥ ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠	١٢١٨
—	ك١٥ ح ٢١٢	١٢٤٨
—	ك١٥ ح ٢١٢	١٢٤٩
—	ك١٥ ح ٢٣٦ و ٢٣٥	١٢٦٣
—	ك١٥ ح ٢٥٥ و ٢٥٤	١٢٧٣
—	ك١٥ ح ٢٦٥	١٢٧٩
—	ك١٥ ح ٣١٠	١٢٩٧
—	ك١٥ ح ٣١٣ و ٣١٤	١٢٩٩
—	ك١٥ ح ٣١٥	١٣٠٠
—	ك١٥ ح ٣٥٠ و ٣٥١ و ٣٥٢ و ٣٥٣ و ٣٥٤ و ٣٥٥	١٣١٨

رقم السلسل للأحاديث	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	رقم حديث البخاري
	( جابر بن عبد الله الأنصاري ) تابع	
١٣١٩	ك١٥٦ ح ٣٥٧, ٣٥٦	—
١٣٢٤	ك١٥٦ ح ٣٧٦, ٣٧٥	—
١٣٥٦	ك١٥٦ ح ٤٤٩	—
١٣٥٨	ك١٥٦ ح ٤٥١	—
١٣٦٢	ك١٥٨ ح ٤٥٨	—
١٣٨٣	ك١٥٨ ح ٤٨٩	٩٥٥
١٤٠٣	ك١٦٩ ح ١٠٣٩	—
١٤٠٥	ك١٦٣ ح ١٤١٣	٢١١٧
١٤٠٥	ك١٦٥ ح ١٧, ١٦, ١٥	—
١٤١٧	ك١٦٢ ح ٦٢	—
١٤٣٠	ك١٦٥ ح ١٠٥	—
١٤٣٥	ك١٦٧ ح ١١٧, ١١٨, ١١٩	١٩٧٧
١٤٣٩	ك١٦٤ ح ١٣٥, ١٣٤	—
١٤٤٠	ك١٦٦ ح ١٣٧, ١٣٦, ١٣٨	٢١٣٨
١٤٧٨	ك١٨٦ ح ٢٩	—
١٤٨٣	ك١٨٦ ح ٥٥	—
١٥٠٧	ك٢٠٠ ح ١٧	—
١٥٢٢	ك٢١٠ ح ٢٠	—
١٥٢٩	ك٢١٠ ح ٤١	—
١٥٣٠	ك٢١٠ ح ٤٢	—
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٥٤, ٥٣	٧٩٤
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٨١, ٨٢, ٨٣, ٨٤, ٨٥	٧٩٤
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٨٧, ٨٦	—
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٨٨, ٨٩	١١٦٨
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٩٠	—
١٥٣٦	ك٢١٠ ح ٩٢, ٩١	١١٦٨

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم السلسل للأحاديث
—	ك ٢١ ح ٩٣	١٥٣٦
١١٦٨	ك ٢١ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٥٣٦
—	ك ٢١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	١٥٣٦
—	ك ٢١ ح ١٠٣	١٥٣٦
—	ك ٢٢ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١	١٥٥٢
—	ك ٢٢ ح ١٤	١٥٥٤
—	ك ٢٢ ح ١٧	١٥٥٤
—	ك ٢٢ ح ٣٥ و ٣٤	١٥٦٥
—	ك ٢٢ ح ٤٢	١٥٦٩
—	ك ٢٢ ح ٤٧	١٥٧٢
١١٢١	ك ٢٢ ح ٧١	١٥٨١
—	ك ٢٢ ح ١٠٦	١٥٩٨
—	ك ٢٢ ح ١٢٣	١٦٠٢
١١١٠	ك ٢٢ ح ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥	١٦٠٨
١٥١	ك ٢٣ ح ٧ و ٦ و ٨	١٦١٦
—	ك ٢٤ ح ١٩	١٦٢٤
١٢٧٤	ك ٢٤ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٦٢٥
—	ك ٢٩ ح ١١	١٦٨٩
٢١٥١	ك ٢٩ ح ١٦	١٦٩١
—	ك ٢٩ ح ٢٨ م	١٧٠١
١٤٤٠	ك ٣٢ ح ١٧	١٧٣٩
١٢٢٧	ك ٣٢ ح ١١٩	١٨٠١
—	ك ٣٢ ح ١٤٥	١٨١٣
—	ك ٣٣ ح ٣	١٨١٩
—	ك ٣٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠	١٨٥٦
١٦٨٥	ك ٣٣ ح ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	١٨٥٦

( جابر بن عبدالله الأنصاري ) تابع

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

( جابر بن عبد الله الأنصاري ) تابع

١٨٧١	ك ٢٣ ح ١٤٣	١٨٩٩
—	ك ٣٣ ح ١٥٩	١٩١١
—	ك ٣٣ ح ١٧٣	١٩٢٣
١٢٢٦	ك ٣٤ ح ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١	١٩٣٥
١٩٠٩	ك ٣٤ ح ٣٦، ٣٧	١٩٤١
—	ك ٣٤ ح ٤٨	١٩٤٩
—	ك ٣٤ ح ٦٠	١٩٥٩
—	ك ٣٥ ح ١٣	١٩٦٣
—	ك ٣٥ ح ١٤	١٩٦٤
٨٨٦	ك ٣٥ ح ٢٩، ٣٠، ٣١، ٣٢	١٩٧٢
٢٢٢٥	ك ٣٦ ح ١٦، ١٧، ١٨، ١٩	١٩٨٦
—	ك ٣٦ ح ٥٩، ٦٠	١٩٩٨
—	ك ٣٦ ح ٦٠، ٦١، ٦٢	١٩٩٩
—	ك ٣٦ ح ٧٢	٢٠٠٢
٢٢٢٧	ك ٣٦ ح ٩٤، ٩٥	٢٠١١
١٥٤٨	ك ٣٦ ح ٩٦، ٩٧	٢٠١٢
—	ك ٣٦ ح ٩٨	٢٠١٣
—	ك ٣٦ ح ٩٩	٢٠١٤
—	ك ٣٦ ح ١٠٣	٢٠١٨
—	ك ٣٦ ح ١٠٤	٢٠١٩
—	ك ٣٦ ح ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥	٢٠٣٣
١٤٥٤	ك ٣٦ ح ١٤١	٢٠٣٩
١٦٠٣	ك ٣٦ ح ١٦٣	٢٠٥٠
—	ك ٣٦ ح ١٦٦، ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩	٢٠٥٢
—	ك ٣٦ ح ١٧٩، ١٨١	٢٠٥٩
—	ك ٣٦ ح ١٨٤	٢٠٦١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

( جابر بن عبد الله الأنصاري )

—	ك ٣٧ ح ١٦	٢٠٧٠
١٧٠٧	ك ٣٧ ح ٤٠ و ٣٩	٢٠٨٣
—	ك ٣٧ ح ٤١	٢٠٨٤
—	ك ٣٧ ح ٦٦	٢٠٩٦
—	ك ٣٧ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٤	٢٠٩٩
—	ك ٣٧ ح ٧٨ و ٧٩	٢١٠٢
—	ك ٣٧ ح ١٠٦	٢١١٦
—	ك ٣٧ ح ١٠٧	٢١١٧
—	ك ٣٧ ح ١٢١	٢١٢٦
١٤٦٩	ك ٣٨ ح ٤ و ٥ و ٦ و ٧	٢١٢٣
—	ك ٣٨ ح ١٣	٢١٢٨
١٠٧٦	ك ٣٨ ح ٣٩ و ٣٨	٢١٥٥
—	ك ٣٩ ح ١٢	٢١٦٦
—	ك ٣٩ ح ١٩	٢١٧١
—	ك ٣٩ ح ٣٠	٢١٧٨
—	ك ٣٩ ح ٦٠	٢١٩٨
—	ك ٣٩ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٢١٩٩
—	ك ٣٩ ح ٦٩	٢٢٠٤
٢٢٥٠	ك ٣٩ ح ٧١ و ٧٠	٢٢٠٥
—	ك ٣٩ ح ٧٢	٢٢٠٦
—	ك ٣٩ ح ٧٣ و ٧٤	٢٢٠٧
—	ك ٣٩ ح ٧٥	٢٢٠٨
—	ك ٣٩ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	٢٢٢٢
—	ك ٣٩ ح ١٢٠	٢٢٢٧
—	ك ٤٢ ح ٥	٢٢٦٢
—	ك ٤٢ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٢٢٦٨

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

--	ك ٤٣ ح ٨	٢٢٨٠
--	ك ٤٣ ح ٩	٢٢٨١
--	ك ٤٣ ح ١٩	٢٢٨٥
١٦٦٤	ك ٤٣ ح ٢٣	٢٢٨٧
٢٣٣١	ك ٤٣ ح ٥٦	٢٣١١
١١٤٢	ك ٤٣ ح ٦١ و ٦٠	٢٣١٤
١٧٣١	ك ٤٤ ح ٢٠	٢٣٩٤
١٣٦٥	ك ٤٤ ح ٤٨	٢٤١٥
--	ك ٤٤ ح ١٠٦	٢٤٥٧
١٧٨٣	ك ٤٤ ح ١٢٣ و ١٢٤	٢٤٦٦
٦٦٧	ك ٤٤ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٤٧١
--	ك ٤٤ ح ١٦٢	٢٤٩٥
١٨٧٢	ك ٤٤ ح ١٧١	٢٥٠٥
--	ك ٤٤ ح ١٨٤	٢٥١٥
--	ك ٤٤ ح ٢١٨	٢٥٣٨
--	ك ٤٤ ح ٢٢٠	٢٥٣٨
--	ك ٤٥ ح ٥٣	٢٥٧٥
--	ك ٤٥ ح ٥٦	٢٥٧٨
--	ك ٤٥ ح ٦٢	٢٥٨٤
١٦٥٥	ك ٤٥ ح ٦٣ و ٦٤	٢٥٨٤
--	ك ٤٥ ح ٨٩	٢٦٠٢
--	ك ٤٥ ح ٩٤	٢٦٠٢
٢٩٨	ك ٤٥ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	٢٦١٤
--	ك ٤٦ ح ٨	٢٦٤٨
٦٧٦	ك ٥٠ ح ٢	٢٧٧٣
--	ك ٥٠ ح ١٢ و ١٣	٢٧٨٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(جابر بن عبد الله الأنصاري) تابع

—	ك ١٥٥٠ ح ١٥	٢٧٨٢
—	ك ٦٥٥٠ ح ٦٥	٢٨١٢
—	ك ٦٨١٧ و ٦٦ و ٦٨	٢٨١٣
—	ك ٧٦٥٠ ح ٧٦	٢٨١٧
—	ك ٧٧٥٠ ح ٧٧	٢٨١٧
—	ك ٢٠١٩ و ١٨ و ٢٠	٢٨٣٥
—	ك ٨٢ و ٨١ ح ٨٢	٢٨٧٧
—	ك ٨٣ ح ٨٣	٢٨٧٨
—	ك ٦٧ ح ٥٢	٢٩١٣
—	ك ٦٩ ح ٥٢	٢٩١٣ / ٢٩١٤
—	ك ٨٨ ح ٥٢	٢٩٢٦
٢٥٩٤	ك ٩٤ ح ٥٢	٢٩٢٩
—	ك ٢ ح ٥٣	٢٩٥٧
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠٠٨
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠٠٩
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠١٠
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠١١
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠١٢
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠١٣
—	ك ٧٤ ح ٥٣	٣٠١٤
—	ك ٢٧ و ٢٦ ح ٥٤	٣٠٢٩

(جُبَيْر بن مُطْعِم)

١٩٣	ك ٥٥٥٤ ح ٣	٣٢٧
٤٦٥	ك ١٧٤ ح ٤	٤٦٣
٨٦٦	ك ١٥٣ ح ١٥	١٢٢٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(جُبَيْر بن مُطِمْ) تابع

١٦٦٢	ك ٤٣ ح ١٢٤ و ٢٥	٢٣٥٤
١٧١٩	ك ٤٤ ح ١٠	٢٣٨٦
—	ك ٤٤ ح ٢٠٦	٢٥٣٠
٢٣١١	ك ٤٥ ح ١٨ و ١٩	٢٥٥٦

(جرير بن عبد الله البجلي)

٥١	ك ١ ح ٩٧ و ٩٨ و ٩٩	٥٦
١٠٤	ك ١ ح ١١٨	٦٥
—	ك ١ ح ١٢٤	٦٨
—	ك ١ ح ١٢٣	٦٩
—	ك ١ ح ١٢٤	٧٠
٢٥٧	ك ٢ ح ٧٢	٢٧٢
٣٥٨	ك ٥ ح ٢١١ و ٢١٢	٦٣٣
—	ك ١٢ ح ٢٩	٩٨٩
—	ك ١٢ ح ١٧٧	٩٨٩
—	ك ١٢ ح ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١٠١٧
—	ك ٤٧ ح ١٥	١٠١٧
—	ك ٣٣ ح ٩٧	١٨٧٢
—	ك ٣٨ ح ٤٥	٢١٥٩
٢٣٢٣	ك ٤٣ ح ٦٦	٢٣١٩
١٤٣٥ و ١٤٤١	ك ٤٤ ح ١٣٤ و ١٣٥	٢٤٧٥
١٤٣٥	ك ٤٤ ح ١٣٦ و ١٣٧	٢٤٧٦
١٣٨٢	ك ٤٤ ح ١٨١	٢٥١٣
—	ك ٤٥ ح ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	٢٥٩٢

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حدث البخاري

(جندب بن عبد الله بن سفيان)

--	ك ١٦ ح ١٦٠	٩٧
٧٢٠	ك ١٦٠ ح ١٨١ و ١٨٠	١١٣
--	ك ٥٣ ح ٢٣	٥٣٢
--	ك ٥٣ ح ٢٦١ و ٢٦٢	٦٥٧
١٣٤٠	ك ٣٢ ح ١١٢ و ١١٣	١٧٩٦
٦١٥	ك ٣٢ ح ١١٤ و ١١٥	١٧٩٧
--	ك ٣٣ ح ٥٧	١٨٥٠
٥٦٢	ك ٣٥ ح ٣١ و ٣٢	١٩٦٠
٢٤٧٨	ك ٤٣ ح ٢٥	٢٢٨٩
--	ك ٤٥ ح ١٣٧	٢٦٢١
٢٠٩٨	ك ٤٧ ح ٤٣ و ٤٤	٢٦٦٧
٢٤٣٩	ك ٥٣ ح ٤٨	٢٩٨٧

باب الحاء

(حارثة بن وهب الخزاعي)

٥٩٧	ك ٦٦ ح ٢١ و ٢٠	٦٩٦
٧٥٢	ك ١٢ ح ٥٨	١٠١١
٢٤٧٩	ك ٤٣ ح ٣٣	٢٢٩٨
٢٠٦٥	ك ٥١ ح ٤٦ و ٤٧	٢٨٥٣

(حذيفة بن أسيد الفخاري)

--	ك ٤٦ ح ٣ و ٤ و ٤٣	٢٦٤٤
--	ك ٥٢ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	٢٩٠١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ)

٢٣٣٢	ك ١ ح ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠	١٠٥
٢٤٣٧	ك ١ ح ٢٣٠	١٤٣
٣٤١	ك ١ ح ٢٣١	١٤٤
٣٤١	ك ٥٢ ح ٢٦ و ٢٧	١٤٤
١٤٥٠	ك ١ ح ٢٣٥	١٤٩
—	ك ١ ح ٣٢٩	١٩٥
—	ك ٢ ح ٣٨	٢٤٨
١٨٤	ك ٢ ح ٤٦ و ٤٧	٢٥٥
١٦٩	ك ٢ ح ٧٣ و ٧٤	٢٧٣
—	ك ٣ ح ١١٦	٣٧٢
—	ك ٥ ح ٤	٥٢٢
—	ك ٦ ح ٢٠٣	٧٧٢
—	ك ٧ ح ٢٢	٨٥٦
—	ك ٧ ح ٢٣	٨٥٦
—	ك ١٢ ح ٥٢	١٠٠٥
١٠٥١	ك ٢٢ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١٥٦٠
—	ك ٣٢ ح ٩٨	١٧٨٧
—	ك ٣٢ ح ٩٩	١٧٨٨
١٦٩٤	ك ٣٣ ح ٥١	١٨٤٧
—	ك ٣٣ ح ٥٢	١٨٤٧
—	ك ٣٦ ح ١٠٢	٢٠١٧
٢١٨٨	ك ٣٧ ح ٥٤ و ٥٥	٢٠٦٧
١٧٥٧	ك ٤٤ ح ٥٥	٢٤٢٠
—	ك ٥٠ ح ٩ و ١٠ و ١١	٢٧٧٩
٢٤٨٣	ك ٥٢ ح ٢٢ و ٢٣ و ٢٤	٢٨٩١

الرقم المسلسل للأحداث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (حذيفة بن اليمان) تابع

—	ك ٥٢ ح ٢٨	٢٨٩٣
١٦١٩	ك ٥٢ ح ١٠٤ و ١٠٥	٢٩٣٤
١٦١٩	ك ٥٢ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	٢٩٣٥

## (حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري)

٣٠٠	ك ٤٤ ح ١٥١ و ١٥٢	٢٤٨٥
-----	------------------	------

## (حكيم بن حزام)

٧٦٧	ك ١٩٤ و ١٩٥ و ١٩٦	١٢٣
٧٦٣	ك ١٢ ح ٩٥	١٠٣٤
٧٨٤	ك ١٢ ح ٩٦	١٠٣٥
١٠٥٣	ك ٢١ ح ٤٧	١٥٣٢

## (حمزة بن عمرو الأسلمي)

—	ك ١٣ ح ١٠٧	م ١١٢١
---	------------	--------

## (حنظلة بن الربيع بن صفي)

—	ك ٤٩ ح ١٢ و ١٣	٢٧٥٠
---	----------------	------

## باب الحار

## (خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي)

٢١٧٧	ك ٣٤ ح ٤٤ و ٤٥	١٩٤٦
------	----------------	------

(خَبَابُ بن الأَرْتِ)

—	ك ٥٠ ح ١٨٩ و ١٩٠	٦١٩
٦٧٨	ك ١١ ح ٤٤	٩٤٠
٢٢٤٦	ك ٤٨ ح ١٢	٢٦٨١
١٠٦٠	ك ٥٠ ح ٣٥ و ٣٦	٢٧٩٥

(خُفَّافُ بن إِيَاءِ)

—	ك ٥٠ ح ٣٠٧ و ٣٠٨	٦٧٩
—	ك ٤٤ ح ١٨٦	٢٥١٧

(خَوَاتُ بن جُبَيْرِ)

١٨٨٩	ك ٦٠ ح ٣١	٨٤٢
------	-----------	-----

باب الزَّالِ

(ذُوَيْبُ، أبو قَيْصَةَ)

—	ك ١٥٥ ح ٣٧٨	١٣٢٦
---	-------------	------

باب الرِّازِ

(رافع بن خديج)

١٢٢٨	ك ٥٠ ح ١٩٨ و ١٩٩	٦٢٥
٣٦٣	ك ٥٠ ح ٢١٧	٦٣٧
—	ك ١٢ ح ١٣٧ و ١٣٨	١٠٦٠
—	ك ١٥٦ ح ٤٥٧ و ٤٥٨	١٣٦١

(رافع بن خديج) تابع

١١٨٧	ك ٢١ ح ٧٠	١٥٤٠
١١٣٦	ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٥٤٧
١١٣٦	ك ٢١ ح ١١٠	١٥٤٧
١١٣٦	ك ٢١ ح ١١٤ و ١١٦ و ١١٧	١٥٤٧
—	ك ٢٢ ح ٤١ و ٤٠	١٥٦٨
٢٣٥٢	ك ٢٨ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٦٦٩
١٢٣٠	ك ٣٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣	١٩٦٨
١٥٤٢	ك ٣٩ ح ٨٣ و ٨٤	٢٢١٢
—	ك ٤٣ ح ١٤٠	٢٣٦٢

(ربيعة بن كعب الأسلمي)

—	ك ٤٣ ح ٢٢٦	٤٨٩
---	------------	-----

باب الزاي

(الزُبَيْر بن العوام)

١١٨٠	ك ٤٣ ح ١٢٩	٢٣٥٧
١٧٤٤	ك ٤٤ ح ٤٩	٢٤١٦

(زُهَيْر بن عمرو الهلالي)

—	ك ٣٥٤ و ٣٥٣ ح ١	٢٠٧
---	-----------------	-----

(زيد بن أرقم)

٦٥١	ك ٥ ح ٣٥	٥٣٩
—	ك ٦ ح ١٤٣ و ١٤٤	٧٤٨
—	ك ١١ ح ٧٢	٩٥٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث المختص به

الرقم السلسل للأحاديث

## (زيد بن أرقم) تابع

—	ك ١٥ ح ٥٥	١١٩٥
١٨٣٩	ك ١٥ ح ٢١٨	١٢٥٤
١٨٣٩	ك ٣٢ ح ١٤٣ و ١٤٤	١٢٥٤
١٠٤٠	ك ٢٢ ح ٨٦ و ٨٧	١٥٨٩
—	ك ٤٤ ح ٣٦ و ٣٧	٢٤٠٨
٢٠٥٩	ك ٤٤ ح ١٧٢	٢٥٠٦
—	ك ٤٨ ح ٧٣	٢٧٢٢
٢٠٥٨	ك ٥٠ ح ١	٢٧٧٢

## (زيد بن ثابت الضحاك)

—	ك ٣ ح ٩٠	٣٥١
٥٩١	ك ٥ ح ١٠٦	٥٧٧
٤٤٩	ك ٦ ح ٢١٣ و ٢١٤	٧٨١
٣٧٣	ك ١٣ ح ٤٧	١٠٩٧
٩٥٦	ك ١٥ ح ٤٩٠	١٣٨٤
١٠٩٥	ك ٢١ ح ٥٩ و ٦٠ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	١٥٣٩
٩٥٦	ك ٥٠ ح ٦	٢٧٧٦
—	ك ٥١ ح ٦٧	٢٨٦٧

## (زيد بن خالد الجهني)

٥٠٢	ك ١ ح ١٢٥	٧١
—	ك ٦ ح ١٩٥	٧٦٥
١١٥٤	ك ٢٩ ح ٢٥	١٦٩٨
١٠٨٩	ك ٢٩ ح ٣٣	١٧٠٤
—	ك ٣٠ ح ١٩	١٧١٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(زيد بن خالد الجهني) تابع

٧٨	ك ٣١ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٧٢٢
—	ك ٣١ ح ١٢	١٧٢٥
١٣٦٢	ك ٣٣ ح ١٣٥ و ١٣٦	١٨٩٥

(زيد بن الخطاب)

١٥٥٩	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤ و ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧	٢٢٣٣
------	--	------

باب السنين

(السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي)

١٤٩	ك ٤٣ ح ١١١	٢٢٤٥
-----	------------	------

(سبرة بن معبد الجهني)

—	ك ١٦ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٤٠٦
---	--	------

(سعد بن أبي وقاص)

١٩٢٩	ك ١١٤ ح ١١٥	٦٣
٢٦	ك ٢٣٦ ح ٢٣٧	١٥٠
٢٦	ك ١٢ ح ١٣١	١٥٠
—	ك ١٣ ح ١٣	٣٨٦
٤٥٩	ك ٤٥ ح ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠	٤٥٣
٤٧٩	ك ٢٩ ح ٣٠ و ٣١	٥٣٥
—	ك ٥٥ ح ١١٩	٥٨٢
—	ك ١١ ح ٩٠	٩٦٦
—	ك ١٣ ح ٢٧ و ٢٦	١٠٨٦
—	ك ١٥ ح ١٦٥	١٢٢٥

الرقم المسلسل للأحاديث

ورقم الكتاب وورقم الحديث الخاص به

رقم حديث البخاري

## سعد بن أبي وقاص (تابع)

—	ك ١٥٩ ح ٤٥٩ و ٤٦٠	١٣٦٣
—	ك ١٥٩ ح ٤٦١	١٣٦٤
٩٤٩	ك ١٥٩ ح ٤٩٤	١٣٨٧
٩٤٩	ك ١٥٩ ح ٤٩٥	١٣٨٧
٢١٠٢	ك ١٦٦ ح ٨٧٦ و ٨٧٧	١٤٠٢
٥٠	ك ٢٥٥ ح ٧٦٥ و ٧٦٦ و ٧٦٧ و ٧٦٨	١٦٢٨
—	ك ٣٢٣ ح ٣٤ و ٣٣	١٧٤٨
—	ك ٤٤٣ ح ٤٤ و ٤٤	١٧٤٨
—	ك ٣٣٣ ح ١٧٧	١٩٢٥
٢١٩١	ك ٣٦٦ ح ١٥٤ و ١٥٥	٢٠٤٧
—	ك ٣٩٦ ح ١٤٤	٢٢٣٨
—	ك ٤١٦ ح ٨	٢٢٥٨
١٨٧٣	ك ٤٣٦ ح ٤٧ و ٤٦	٢٣٠٦
٢٥٨٦	ك ٤٣٣ ح ١٣٢ و ١٣٣	٢٣٥٨
١٥٥٦	ك ٤٤٢ ح ٢٢	٢٣٩٦
١٧٣٨	ك ٤٤٣ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣	٢٤٠٤
١٧٤٩	ك ٤٤٣ ح ٤٢	٢٤١٢
—	ك ٤٤٣ ح ٤٥ و ٤٦	٢٤١٣
١٧٤٧	ك ٤٤٣ ح ٤٧	٢٤١٤
١٧٨٦	ك ٤٤٣ ح ٤٧ و ٤٧	٢٤٨٣
—	ك ٤٨٣ ح ٢٣	٢٦٩٦
—	ك ٤٨٣ ح ٣٧	٢٦٩٨
—	ك ٥٢٣ ح ٢١ و ٢٠	٢٨٩٠
—	ك ٥٣٣ ح ١١	٢٩٦٥
١٧٥١	ك ٥٣٣ ح ١٢ و ١٣	٢٩٦٦

رقم الحديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
(سميد بن زيد بن عمرو بن نفيل)		
١٢٠٧	ك٢٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	١٦١٠
١٩٦٣	ك٣٦ ح ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩ و ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢	٢٠٤٩
—	ك٤٨ ح ٩٨	٢٧٤١
(سفيان بن أبي زهير)		
٩٤٧	ك١٥ ح ٤٩٦ و ٤٩٧	١٣٨٨
١١٦٠	ك٢٢ ح ٦١	١٥٧٦
(سفيان بن عبد الله الثقفي)		
—	ك١ ح ٦٢	٣٨
(سفينة مولى النبي ﷺ)		
—	ك٣ ح ٥٢ و ٥٣	٣٢٦
(سلمان الفارسي)		
—	ك٢ ح ٥٧	٢٦٢
—	ك٣٣ ح ١٦٣	١٩١٣
—	ك٤٤ ح ١٠٠	٢٤٥١
—	ك٤٩ ح ٢٠ و ٢١	٢٧٥٣
(سلمة بن الأكوع)		
—	ك١ ح ١٦٢	٩٩
٣٣٣	ك٤ ح ٢٦٣	٥٠٩
٣٣٤	ك٤ ح ٢٦٤	٥٠٩
٣٦٥	ك٥ ح ٢١٦	٦٣٦
١٨٩٩	ك٧ ح ٣١ و ٣٢	٨٦٠

## (سَلَمَةُ بن الأَكْوَع) تابع

٩٧٨	ك١٣٥ ح١٣٥	١١٣٥
١٩٧١	ك١٣٥ ح١٤٩ و١٥٠	١١٤٥
٢١١٦	ك١٦٣ ح١٤ و١٥	١٤٠٥
—	ك١٦٣ ح١٨	١٤٠٥
—	ك٣١ ح١٩	١٧٢٩
—	ك٣٢ ح٤٥	١٧٥٤
—	ك٣٢ ح٤٦	١٧٥٥
—	ك٣٢ ح٨١	١٧٧٧
١٢٢١	ك٣٢ ح١٢٣ و١٢٤	١٨٠٢
١٢٢١	ك٣٤ ح٣٣	١٨٠٢
١٤٤٣	ك٣٢ ح١٣١	١٨٠٦
—	ك٣٢ ح١٣٢	١٨٠٧
١٩٢١	ك٣٢ ح١٤٨	١٨١٥
١٤١٢	ك٣٣ ح٨٠	١٨٦٠
٢٥٥٤	ك٣٣ ح٨٢	١٨٦٢
٢٢١٢	ك٣٥ ح٣٤	١٩٧٤
—	ك٣٦ ح١٠٧	٢٠٢١
١٤١٧	ك٤٤ ح٣٥	٢٤٠٧
—	ك٤٤ ح٦٠	٢٤٢٣
—	ك٥٠ ح١٦	٢٧٨٣
—	ك٥٣ ح٥٥	٢٩٩٣

## (سليمان بن صرد)

١٥٤٩	ك٤٥ ح١٠٩ و١١٠	٢٦١٠
------	---------------	------

## (سمرة بن جفاعة السوائي)

٢٥٨٠	ك٣٣ ح ٦٥ و ٦٧ و ٨٧	١٨٢١
------	--------------------	------

## (سمرة بن جندب)

٢٢٨	ك١١ ح ٨٧ و ٨٨	٩٦٤
-----	---------------	-----

—	ك١٣ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤	١٠٩٤
---	-------------------------	------

—	ك٣٨ ح ١٠ و ١١	٢١٣٦
---	---------------	------

—	ك٣٨ ح ١٢	٢١٣٧
---	----------	------

٥٠١	ك٤٢ ح ٢٣	٢٢٧٥
-----	----------	------

—	ك٥١ ح ٣٢ و ٣٣	٢٨٤٥
---	---------------	------

## (سهل بن أبي حنيفة)

١٨٩٠	ك٦ ح ٣٠٩	٨٤١
------	----------	-----

١١٠٢	ك٢١ ح ٦٧	١٥٤٠
------	----------	------

١١٠٢	ك٢١ ح ٧٠	١٥٤٠
------	----------	------

١٣٠٥	ك٢٨ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٦٦٩٠
------	-----------------------------	-------

## (سهل بن حنيف)

٦٩٩	ك١١ ح ٨١	٩٦١
-----	----------	-----

٢٥٣٤	ك١٢ ح ١٥٩	١٠٦٨
------	-----------	------

—	ك١٢ ح ١٦٠	١٠٦٨
---	-----------	------

—	ك١٥ ح ٤٧٩	١٣٧٥
---	-----------	------

١٥٠٢	ك٣٢ ح ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	١٧٨٥
------	--------------------	------

—	ك٣٣ ح ١٥٧	١٩٠٩
---	-----------	------

٢٣٦١	ك٤٠ ح ١٧	٢٢٥١
------	----------	------

## (سهل بن سعد الساعدي)

١٣٨٦	ك ١٧٩ ح ١٧٩	١١٢
١٣٨٦	ك ٤٦ ح ١٢	١١٢
١٥٣٦	ك ٣٧٣ ح ١٣	٢١٩
٤٢٩	ك ٤٤ ح ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	٤٢١
٢٤١	ك ١٣٣ ح ١٣	٤٤١
٣٣٢	ك ٢٦٢ ح ٢٦	٥٠٨
٢٥١	ك ٤٥ ح ٤٤ و ٤٥	٥٤٤
٥٤٦	ك ٧ ح ٣٠	٨٥٩
٩٧٥	ك ١٣ ح ٣٤ و ٣٥	١٠٩١
٩٩٧	ك ٤٨ ح ١٣	١٠٩٨
٩٦٢	ك ١٣٦ ح ١٦٦	١١٥٢
١١٥٠	ك ١٦ ح ٧٦ و ٧٧	١٤٢٥
٢٧٩	ك ١٩ ح ١ و ٢ و ٣	١٤٩٢
١٨٢	ك ٣٢ ح ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣	١٧٩٠
١٧٨٠	ك ٣٢ ح ١٢٦	١٨٠٤
١٣٣٨	ك ٣٣ ح ١١٣ و ١١٤	١٨٨١
٢١٣٠	ك ٣٦ ح ٨٧ و ٨٦	٢٠٠٦
٢١٤٩	ك ٣٦ ح ٨٨	٢٠٠٧
١١٧٣	ك ٣٦ ح ١٢٧ و ١٢٨	٢٠٣٠
٢٣٦٤	ك ٣٨ ح ٢٩	٢١٤٩
٢٣٠٠	ك ٣٨ ح ٤٠ و ٤١	٢١٥٦
١٣٧٢	ك ٣٩ ح ١١٩	٢٢٢٦
٢٤٧٤	ك ٤٣ ح ٢٦	٢٣٩٠
١٤٠٥	ك ٤٤ ح ٣٤	٢٤٠٦
٢٩٠	ك ٤٤ ح ٣٨	٢٤٠٩
٢٤٤٩	ك ٥٠ ح ٢٨	٢٧٩٠
—	ك ٥١ ح ٥	٢٨٢٥

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (سهل بن سعد الساعدي) تابع

٢٤٦٠	ك٥١ ح ٨	٢٨٢٧
٢٤٦٢	ك٥١ ح ١٠	٢٨٣٠
٢٠٦٨	ك٥٢ ح ١٣٢	٢٩٥٠

## (سويد بن مقرن)

—	ك٢٧ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	١٦٥٨
---	--------------------	------

## باب الشين

## (شداد بن أوس)

—	ك٣٤ ح ٥٧	١٩٥٥
---	----------	------

## (شريد بن سويد الثقفي)

—	ك٣٩ ح ١٢٦	٢٢٣١
—	ك٤١ ح ١	٢٢٥٥

## باب الصاد

## (الصعب بن جثامة)

٩٢٣	ك١٥٠ ح ٥١, ٥٠, ٥٢	١١٩٣
١٤٣١	ك٣٢٦ ح ٢٧, ٢٨	١٧٤٥

## (صفوان بن أمية القرشي)

—	ك٤٣ ح ٥٩	٢٣١٣
---	----------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم للسلسل للاحاديث

## (صُهَيْبُ بْنُ سَنَانَ الرَّومِيُّ)

—	ك ١ ح ٢٩٧ و ٢٩٨	١٨١
—	ك ٥٣ ح ٦٤	٢٩٩٩
—	ك ٥٣ ح ٧٣	٣٠٠٥

## باب الطار

## (طارق بن أَشْجَمِ الْأَشْجَمِيِّ)

—	ك ١ ح ٣٧ و ٣٨	٢٣
—	ك ٤٨ ح ٣٤ و ٣٥ و ٣٦	٢٦٩٧

## (طلحة بن عبيد الله)

٤٢	ك ١ ح ٩ و ٨	١١
—	ك ٤٤ ح ٢٤١ و ٢٤٢	٤٩٩
—	ك ١٥ ح ٦٥	١١٩٧
—	ك ٤٣ ح ١٣٩	٢٣٦١
١٧٤٦	ك ٤٤ ح ٤٧	٢٤١٤

## باب الطار

## (ظُهَيْرُ بْنُ رَافِعٍ)

١١٦٧	ك ٢١ ح ١١١	٢٥٤٧
١١٦٧	ك ٢١ ح ١١٢ و ١١٣	١٥٤٧
١١٦٧	ك ٢١ ح ١١٤	١٥٤٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## باب العين

## (عامر بن ربيعة)

٦٠٤	ك٦٠ ح٦٤	٧٠١
٦٩٥	ك١١٣ ح٧٤ و٧٥ و٧٣	٩٥٨

## (عائذ بن عمرو بن هلال المزني)

—	ك٢٣ ح٣٣	١٨٣٠
—	ك٤٤ ح١٧٠	٢٥٠٤

## (عبد بن الصامت)

١٦١٤	ك١٦ ح٤٦	٢٨
—	ك١٧ ح٤٧	٢٩
٤٦٠	ك٤٤ ح٣٤ و٣٥ و٣٦ و٣٧	٣٩٤
—	ك٢٢ ح٨٠ و٨١	١٥٨٧
—	ك٢٩ ح١٢ و١٣ و١٤	١٦٩٠
١٨	ك٢٩ ح٤١ و٤٢ و٤٣ و٤٤	١٧٠٩
٢٥٤٧ و١٨	ك٣٣ ح٤١ و٤٢	١٧٠٩
٢٥٣٨	ك٤٢ ح٧	٢٢٦٤
—	ك٤٣ ح٨٨	٢٣٣٤
—	ك٤٣ ح٨٩	٢٣٣٥
٢٤٤٣	ك٤٨ ح١٤	٢٦٨٣

## (العباس بن عبد المطلب)

—	ك١٦ ح٥٦	٣٤
١٨١٤	ك١٦ ح٣٥٧ و٣٥٨ و٣٥٩	٢٠٩

عبد الله بن أبي أوفى	العباس بن عبد المطلب
رقم حديث البخاري	الرقم المسلسل للأحاديث
(العباس بن عبد المطلب) تابع	
—	ك٤٣١ ح ٢٣١ ٤٩١
—	ك٣٢٢ ح ٧٧٧٦ و ٧٧٧٥ ١٧٧٥
(عبد الرحمن بن أبي بكر)	
٩١٢	ك١٥٥ ح ١٣٥ ١٢٦٢
١١١٢	ك٣٦٦ ح ١٧٥ ٢٠٥٦
٣٨٥	ك٣٦٦ ح ١٧٧ و ١٧٧٧ ٢٠٥٧
(عبد الرحمن بن سمرة)	
—	ك١٠ ح ٢٧ و ٢٦ و ٢٥ ٩١٣
—	ك٢٧ ح ٦ ١٦٤٨
٢٤٨٨	ك٢٧ ح ١٩ ١٦٥٢
٢٤٨٨	ك٣٣ ح ١٣ ١٦٥٢
(عبد الرحمن بن عثمان التيمي)	
—	ك٣١ ح ١١ ١٧٢٤
(عبد الرحمن بن عوف الزهري)	
١٤٨٣	ك٣٢ ح ٤٢ ١٧٥٢
٢٢٥٩	ك٣٩ ح ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ ٢٢١٩
(عبد الله بن أنيس)	
—	ك١٣ ح ٢١٨ ١١٦٨
(عبد الله بن أبي أوفى)	
—	ك٤٣ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ ٤٧٦

## (عبد الله بن أبي أوفى) تابع

٨٠٠	ك١٢ ح١٧٦	١٠٧٨
٩٨٦	ك١٣ ح٥٢ و٥٣ و٥٤	١١٠١
٨٤٤	ك١٦ ح٣٩٧	١٣٣٢
١٣١٦	ك٢٥ ح١٧ و١٦	١٦٣٤
٢٥١٤	ك٢٩ ح٢٩	١٧٠٢
١٣٤٦	ك٣٢ ح٢٠	١٧٤٢
١٤٠١	ك٣٢ ح٢١ و٢٢	١٧٤٢
—	ك٣٣ ح٧٥	١٨٥٧
١٤٩٠	ك٣٤ ح٢٦ و٢٧	١٩٣٧
١٤٩٠	ك٣٤ ح٢٨	١٩٣٧
٢٢٠٠	ك٣٤ ح٥٢	١٩٥٢
٩١٣	ك٤٤ ح٧٢	٢٤٣٣

## (عبد الله بن يسر)

—	ك٣٦ ح١٤٦	٢٠٤٢
---	----------	------

## (عبد الله بن جعفر بن أبي طالب)

—	ك٣ ح٧٩	٣٤٢
٢١٨٩	ك٢٦ ح١٤٧	٢٠٤٣
١٤٥٨	ك٤٤ ح٦٥	٢٤٢٧
—	ك٤٤ ح٦٦ و٦٧	٢٤٢٨
—	ك٤٤ ح٦٨	٢٤٢٩

## (عبد الله بن الزبير بن العوام)

—	ك١١٢ و١١٣	٥٧٩
—	ك١٣٩ و١٤٠ و١٤١	٥٩٤
١١٧٩	ك٤٣ ح١٢٩	٢٣٥٧

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
	(عبد الله بن زَمَّة)	
١٥٩٤	ك ٥١ ح ٤٩	٢٨٥٥
	(عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري)	
١٤٦	ك ٢ ح ١٨	٢٣٥
١٤٦	ك ٢ ح ١٩	٢٣٦
١١٦	ك ٣ ح ٩٨	٣٦١
٥٦٩	ك ٩ ح ٣٢٣ و ٣٢٤	٨٩٤
١٩٣١	ك ١٢ ح ١٢٩	١٠٦١
١٠٧٨	ك ١٥ ح ٤٥٤ و ٤٥٥	١٣٦٠
٦٤٨	ك ١٥ ح ٥٠٠ و ٥٠١	١٣٩٠
١٤١١	ك ٣٣ ح ٨١	١٨٦١
٣١٥	ك ٣٧ ح ٧٥ و ٧٦	٢١٠٠
	(عبد الله بن السائب)	
—	ك ٤ ح ١٦٣	٤٥٥
	(عبد الله بن سرجس)	
—	ك ٦ ح ٦٧	٧١٢
—	ك ١٥ ح ٤٢٦ و ٤٢٧	١٣٤٣
—	ك ٤٣ ح ١١٢	٢٣٤٦
	(عبد الله بن سلام)	
١٧٨٧	ك ٤٤ ح ١٤٨، ١٤٩ و ٢٥٠	٢٤٨٤
	(عبد الله بن الشَّخِير)	
—	ك ٥٨ ح ٥٩	٥٥٤
—	ك ٥٣ ح ٣	٢٩٥٨

## (عبد الله بن عباس)

٤٨	ك ١٣ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	١٧
٤٨	ك ٣٦ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٧
٧٤٠	ك ١٣ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٩
—	ك ١٣ ح ١٢٧	٧٣
٢٠٣٧	ك ١٣ ح ١٩٣	١٢٢
—	ك ١٣ ح ٢٠٠	١٢٦
٢٤٣٥	ك ١٣ ح ٢٠٧ و ٢٠٨	١٣١
١٥٣٠	ك ١٣ ح ٢٦٦ و ٢٦٧	١٦٥
—	ك ١٣ ح ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠	١٦٦
—	ك ١٣ ح ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٢٨٦	١٧٦
٧٣٩	ك ١٣ ح ٣٥٥ و ٣٥٦	٢٠٨
—	ك ١٣ ح ٣٦٢	٢١٢
١٦٠٥	ك ١٣ ح ٣٧٤ و ٣٧٥	٢٢٠
—	ك ٢٣ ح ٤٨	٢٥٦
١٦٤	ك ٢٣ ح ١١١	٢٩٢
—	ك ٣٣ ح ٢٠	٣٠٤
—	ك ٣٣ ح ٤٨	٣٢٣
١٥٦	ك ٣٣ ح ٩١	٣٥٤
١٦٠	ك ٣٣ ح ٩٥	٣٥٨
—	ك ٣٣ ح ٩٦	٣٥٩
٧٩٨	ك ٣٣ ح ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢	٣٦٣
٧٩٨	ك ٣٣ ح ١٠٤	٣٦٣
—	ك ٣٣ ح ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧	٣٦٦
—	ك ٣٣ ح ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١	٣٧٤
—	ك ٤٣ ح ٦٠ و ٦١	٤٠٣
٢٠٢٠	ك ٤٣ ح ١٤٥	٤٤٦
٥	ك ٤٣ ح ١٤٧ و ١٤٨	٤٤٨

## (عبد الله بن عباس) تابع

٤٦٩	ك ٤٤٩ ح	٤٤٩
—	ك ٤٤٦ ح	٤٧٨
—	ك ٢٠٨، ٢٠٧ ح	٤٧٩
—	ك ٢١٤ ح	٤٨١
٤٨٨	ك ٢٣١، ٢٣٠، ٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٧ ح	٤٩٠
—	ك ٢٣٢ ح	٤٩٢
٦٦	ك ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٥، ٢٥٤ ح	٥٠٤
٢٨٦	ك ٢٢ ح	٥٣١
—	ك ٣٢ ح	٥٣٦
٤٩٨	ك ١٢٢، ١٢١، ١٢٠ ح	٥٨٣
—	ك ١٣٤ ح	٥٩٠
٣٧٠	ك ٢٢٥ ح	٦٤٢
—	ك ٦٥ ح	٦٨٧
—	ك ٧ ح	٦٨٨
٣٩٤	ك ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٦ ح	٦٩٩
—	ك ٥٤، ٥١، ٥٠، ٤٩ ح	٧٠٥
٣٥٣	ك ٥٦، ٥٥ ح	٧٠٥
—	ك ٥٨، ٥٧ ح	٧٠٥
—	ك ١٠٠، ٩٩ ح	٧٢٧
—	ك ١٥٥ ح	٧٥٣
١٠١	ك ١٨٨، ١٨٧، ١٨٦، ١٨٥، ١٨٤، ١٨٣، ١٨٢، ١٨١ ح	٧٦٣
—	ك ١٨٩، ١٩٠، ١٩١، ١٩٢، ١٩٣ ح	—
٦٢٣	ك ١٩٤ ح	٧٦٤
٦١٣	ك ١٩٩ ح	٧٦٩
—	ك ٢٥٤ ح	٨٠٦
١٥٢١	ك ٢٧٢ ح	٨١٩
٥١٧	ك ٨٧ ح	٨٤٨

## (عبد الله بن عباس) تابع

—	ك ٧٦ ح ٤٦	٨٦٨
—	ك ٧٤ ح ٦٤	٨٧٩
٨٣	ك ٨١ ح ٢١	٨٨٤
٨٣	ك ٨٣ ح ١٣	٨٨٤
٥٥٦	ك ٨٥ ح ٥	٨٨٦
٥٥٦	ك ٨٦ ح ٦	٨٨٦
٥٧٧	ك ٩١ ح ١٧	٩٠٠
—	ك ١٠٥ ح ٥	٩٠٢
٢٧	ك ١٠٧ ح ١٧	٩٠٧
—	ك ١٠٨ ح ١٨	٩٠٨
—	ك ١٠٩ ح ١٩	٩٠٩
—	ك ١١١ ح ٥٩	٩٤٨
٥٠٩	ك ١١٦ ح ٦٨ و ٦٩	٩٥٥
—	ك ١١٦ ح ٩١	٩٦٧
٢٤١٨	ك ١٢١ ح ١١٨	١٠٤٩
—	ك ١٣١ ح ٢٨	١٠٨٧
—	ك ١٣١ ح ٢٩ و ٣٠	١٠٨٨
٩٨٨	ك ١٣١ ح ٨٩ و ٨٨	١١١٣
١٠٢١	ك ١٣١ ح ١٢٧ و ١٢٨	١١٣٠
١٠٢٣	ك ١٣١ ح ١٣١	١١٣٢
—	ك ١٣٢ ح ١٣٢	١١٣٣
—	ك ١٣٣ ح ١٣٤ و ١٣٤	١١٣٤
٩٩٥	ك ١٣٤ ح ١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٦	١١٤٨
١٠٠٦	ك ١٣٤ ح ١٧٨ و ١٧٩	١١٥٧
٨٩٣	ك ١٥٥ ح ٥	١١٧٨
٨١٢	ك ١٥٥ ح ١١ و ١٢	١١٨١
—	ك ١٥٥ ح ٢٢	١١٨٥

## (عبد الله بن عباس) تابع

--	ك ١٥٣ ح ٥٤ و ٥٤	١١٩٤
٩٢٩	ك ١٥٣ ح ٨٧	١٢٠٢
٩٢٩	ك ٢٢٣ ح ٦٦ و ٦٥	١٢٠٢
٩٢٩	ك ٣٩٦ ح ٧٦	١٢٠٢
٦٧٤	ك ١٥٣ ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢	١٢٠٦
--	١٠٣ و	
--	ك ١٥٣ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨	١٢٠٨
--	ك ١٥٣ ح ١٩٦ و ١٩٧	١٢٣٩
٥٩٩	ك ١٥٣ ح ١٩٨ و ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١ و ٢٠٢	١٢٤٠
--	ك ١٥٣ ح ٢٠٣	١٢٤١
٨٣١	ك ١٥٣ ح ٢٠٤	١٢٤٢
--	ك ١٥٣ ح ٢٠٥	١٢٤٣
--	ك ١٥٣ ح ٢٠٦ و ٢٠٧	١٢٤٤
١٩٤٧	ك ١٥٣ ح ٢٠٨	١٢٤٥
٩١١	ك ١٥٣ ح ٢٢٢ و ٢٢١	١٢٥٦
--	ك ١٥٣ ح ٢٣٧ و ٢٣٨	١٢٦٤
--	ك ١٥٣ ح ٢٣٩	١٢٦٥
٨٤٥	ك ١٥٣ ح ٢٤٠	١٢٦٦
٨٦٢	ك ١٥٣ ح ٢٤١	١٢٦٦
٨٤٩	ك ١٥٣ ح ٢٤٧	١٢٦٩
٨٤٨	ك ١٥٣ ح ٢٥٣	١٢٧٢
٨٧٣	ك ١٥٣ ح ٣٠٠ و ٣٠١ و ٣٠٢	١٢٩٣
--	ك ١٥٣ ح ٣٠٣	١٢٩٤
٧٢	ك ١٥٣ ح ٣٣٤	١٣٠٧
٩٠٢	ك ١٥٣ ح ٣٤١	١٣١٢
--	ك ١٥٣ ح ٣٤٧	١٣١٦

## (عبد الله بن عباس) تابع

—	ك١٥٧ ح ٣٧٧	١٣٢٥
—	ك١٥٧ ح ٣٧٩	١٣٢٧
٢٢٦	ك١٥٧ ح ٣٨٠	١٣٢٨
—	ك١٥٧ ح ٣٨١	١٣٢٨
٢٦٤	ك١٥٧ ح ٣٩٦	١٣٣١
٨٠٦	ك١٥٧ ح ٤٠٧	١٣٣٤
—	ك١٥٧ ح ٤٠٩ و ٤١٠ و ٤١١	١٣٣٦
٩٤٠	ك١٥٧ ح ٤٢٤	١٣٤١
٧١٠	ك١٥٧ ح ٤٤٤	١٣٥٣
٧١٠	ك٣٣ ح ٨٥	١٣٥٣
٩٣١	ك١٦٦ ح ٤٧ و ٤٦	١٤١٠
—	ك١٦٦ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٤٢١
١١٩	ك١٦٦ ح ١١٦	١٤٣٤
١٢٨٤	ك١٧٣ ح ١٣ و ١٢	١٤٤٧
٢١٠٠	ك١٧٣ ح ٥٢ و ٥١	١٤٦٥
—	ك١٨٥ ح ١٥ و ١٦ و ١٧	١٤٧٢
٢٠٦٢	ك١٨٥ ح ١٨ و ١٩	١٤٧٣
٢١٦٣	ك١٩٣ ح ١٣ و ١٢	١٤٩٧
١٠٩١	ك٢١٦ ح ١٩	١٥٢١
١٠٨٠	ك٢١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٥٢٥
١١٢٦	ك٢١٦ ح ٥٥	١٥٢٧
١١٦٤	ك٢١٦ ح ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	١٥٥٠
—	ك٢٢٢ ح ٦٨	١٥٧٩
١١٢٣	ك٢٢٧ ح ١٢٧ و ١٢٨	١٦٠٤
٢٤٩٦	ك٢٣٢ ح ٣ و ٤	١٦١٥
١٢٦٤	ك٢٤٥ ح ٧ و ٨	١٦٢٢

## (عبد الله بن عباس) تابع

١٣١٨	ك ٢٥ ح ١٠	١٦٢٩
٩٨	ك ٢٥ ح ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦٣٧
١٣٢٤	ك ٢٦ ح ١	١٦٣٨
—	ك ٢٩ ح ١٩	١٦٩٣
١٢٣٩	ك ٣٠ ح ٢	١٧١١
—	ك ٣٠ ح ٣	١٧١٢
—	ك ٣٢ ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	١٨١٢
١٩٩١	ك ٣٣ ح ٣١	١٨٣٤
٢٥٤٦	ك ٣٣ ح ٥٦ و ٥٥	١٨٤٩
—	ك ٣٤ ح ١٦	١٩٣٤
١٩١١	ك ٣٤ ح ٣٢	١٩٣٩
—	ك ٣٤ ح ٤٣	١٩٤٥
—	ك ٣٤ ح ٤٥	١٩٤٥
١٢٥٩	ك ٣٤ ح ٤٦	١٩٤٧
—	ك ٣٤ ح ٤٧	١٩٤٨
—	ك ٣٤ ح ٥٨ م	١٩٥٧
—	ك ٣٦ ح ٢٧	١٩٩٠
—	ك ٣٦ ح ٤٧ و ٤٦	١٩٩٧
—	ك ٣٦ ح ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	٢٠٠٤
٨٥٨	ك ٣٦ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠	٢٠٢٧
٢١٩٢	ك ٣٦ ح ١٢٩ و ١٣٠	٢٠٣١
—	ك ٣٧ ح ٥٢	٢٠٩٠
١١١٨	ك ٣٧ ح ٩٩ و ١٠٠	٢١١٠
—	ك ٣٧ ح ١٠٨	٢١١٨
—	ك ٣٨ ح ١٦	٢١٤٠
—	ك ٣٩ ح ٤٢	٢١٨٨

## (عبد الله بن عباس) تابع

٢٥٤٣	ك ٤٢ ح ١٧	٢٢٦٩
١٧٠١	ك ٤٢ ح ٢١	٢٢٧٣
٦	ك ٤٣ ح ٥٠	٢٣٠٨
١٦٧٨	ك ٤٣ ح ٩٠	٢٣٢٦
--	ك ٤٣ ح ١١٦	٢٣٥٠
١٨٠٨	ك ٤٣ ح ١١٧ و ١١٨	٢٣٥١
--	ك ٤٣ ح ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣	٢٣٥٣
١٦٠٠	ك ٤٣ ح ١٦٧	٢٣٧٧
١٦٥٨	ك ٤٤ ح ١٣٣	٢٤٧٤
٦٥	ك ٤٤ ح ١٣٨	٢٤٧٧
--	ك ٤٤ ح ١٦٨	٢٥٠١
٢٢٤٢	ك ٤٥ ح ٥٤	٢٥٧٦
--	ك ٤٥ ح ٩٦ و ٩٧	٢٦٠٤
٧٣٣	ك ٤٦ ح ٢٨	٢٦٦٠
٢٥٩٧	ك ٤٨ ح ٦٨	٢٧١٧
٢٤٠٠	ك ٤٨ ح ٨٣	٢٧٣٠
--	ك ٤٨ ح ٩٤	٢٧٣٧
١٩٨٨	ك ٥٠ ح ٨	٢٧٧٨
١٧١٣	ك ٥٠ ح ٤٨	٢٨٠٣
١٥٨٥	ك ٥١ ح ٥٧ و ٥٨	٢٨٦٠
--	ك ٥٢ ح ٤٧	٢٩٨٦
١٨٠٩	ك ٥٤ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠	٣٠٢٣
--	ك ٥٤ ح ٢١	٣٠٢٤
١٩٩٢	ك ٥٤ ح ٢٢	٣٠٢٥
--	ك ٥٤ ح ٢٥	٣٠٢٨
١٨٦٩	ك ٥٤ ح ٣١	٣٠٣١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبدالله بن عمر بن الخطاب)

٨	كأح ١٩ و ٢٠ و ٢١ و ٢٢	١٦
٢٤	كأح ٣٦	٢٢
٢٣	كأح ٥٩	٣٦
٢٣٤٥	كأح ١١١	٦٠
٨٩٤	كأح ١١٩ و ١٢٠	٦٦
—	كأح ١٣٢	٧٩
٢٥٢٣	كأح ١٦١	٩٨
—	كأح ٢٣٢	١٤٦
١٤٤٨ و ١٦١٦	كأح ٢٧٤ و ٢٧٥ و ٢٧٦	١٦٩
١٤٤٨	ك٥٢ ح ٩٥	١٦٩
١٤٤٨	ك٥٢ ح ١٠٠	١٦٩
١٦١٦	كأح ٢٧٧	١٧١
—	ك٢ ح ١	٢٢٤
٢٢٩٢	ك٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	٢٥٩
١٢٢	ك٢ ح ٦١ و ٦٢	٢٦٦
٢٠٦	ك٣ ح ٢٣ و ٢٤ و ٢٥	٣٠٦
—	ك٣ ح ١١٥	٣٧٠
٣٨٧	ك٤ ح ١	٣٧٧
—	ك٤ ح ٧	٣٨٠
٤٥٠	ك٤ ح ٢١ و ٢٢ و ٢٣	٣٩٠
٥١١	ك٤ ح ١٣٥ و ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٤٤٢
٣٣١	ك٤ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	٥٠١
٢٨٢	ك٤ ح ٢٤٧ و ٢٤٨	٥٠٢
—	ك٤ ح ٢٦٠	٥٠٦
٢٦٨	ك٥ ح ١٣ و ١٤	٥٢٦
٢٦٩	ك٥ ح ٥٠ و ٥١ *	٥٤٧

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عبدالله بن عمر بن الخطاب) تابع

٤٢٣	ك ح ٦٦	٥٥٩
٥٠٦	ك ح ٦٨ و ٦٩	٥٦١
٥٠٦	ك ح ٣٤٤ و ٢٥٢	٥٦١
٥٩٢	ك ح ١٠٣ و ١٠٤	٥٧٥
—	ك ح ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	٥٨٠
—	ك ح ١٥٠	٦٠١
٣٥٦	ك ح ٢٠٠ و ٢٠١	٦٢٦
٣٦٩	ك ح ٢٢٠ و ٢٢١	٦٢٩
—	ك ح ٢٢٨ و ٢٢٩	٦٤٤
٤٠٩	ك ح ٢٤٩ و ٢٥٠	٦٥٠
٦٠٦	ك ح ٨٠ و ٩٠	٦٨٩
٥٩٦	ك ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٦٩٤
٤٠٣	ك ح ٢٢٣ و ٢٢٤	٦٩٧
٥٦٧	ك ح ٣١ و ٣٢ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩	٧٠٠
—	ك ح ٣٣ و ٣٤ و ٣٥	٧٠٠
٦٠٣	ك ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	٧٠٣
٦٠٣	ك ح ١٥٦ و ٢٨٦	٧٠٣
٥٤٥	ك ح ١٠٤	٧٢٩
٣١٤	ك ح ١٤٥ و ١٤٦ و ١٤٧ و ١٤٨	٧٤٩
٣١٤	ك ح ١٥٦ و ١٥٧ و ١٥٨ و ١٥٩	٧٤٩
—	ك ح ١٤٩	٧٥٠
٥٦٦ و ٣١٤	ك ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢	٧٥١
—	ك ح ١٥٣ و ١٥٤	٧٥٢
—	ك ح ١٥٥	٧٥٣
٢٨٣	ك ح ٢٠٨ و ٢٠٩	٧٧٧
٢٠٩٢	ك ح ٢٢٦	٧٨٩

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

—	ك ٦٢٧ ح ٢٢٧	٧٨٩
٢٠٨٩	ك ٦٢٦ و ٢٦٧ ح ٢٦٧	٨١٥
٣٧٧	ك ٦٢٨ ح ٢٨٩ و ٢٩٠	٨٢٨
٣٧٨	ك ٦٢٩ ح ٢٩١	٨٢٩
٥٤٧	ك ٦٣٠ ح ٣٠٦ و ٣٠٥	٨٣٩
٥١٣	ك ٧٠١ ح ٢	٨٤٤
٥٣٤	ك ٧٠٣ ح ٣٣	٨٦١
—	ك ٧٠٤ ح ٤٠	٨٦٥
—	ك ٧٠٥ ح ٧٢ و ٧١ و ٧٠	٨٨٢
٥٥٤	ك ٨٠٨ ح ٨	٨٨٨
٥٨٢	ك ١٠٢٨ ح ٢٨	٩١٤
٦٩٣	ك ١١٠٢ ح ١٢	٩٢٤
—	ك ١١٠٣ ح ١٣	٩٢٥
٦٨٤	ك ١١٠٤ ح ٢٢	٩٢٨
٦٨٤	ك ١١٠٤ ح ٢٣	٩٢٨
—	ك ١١٠٤ ح ٢٤	٩٣٠
٧٢٦	ك ١١٠٤ ح ٢٦ و ٢٧	٩٣٢
٨٠٤	ك ١٢٠١ ح ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٨٤
٨٠٤	ك ١٢٠٢ ح ٢٢ و ٢٣	٩٨٦
٧٦٤	ك ١٢٠٤ ح ٩٤	١٠٣٣
٧٨٦	ك ١٢٠٣ ح ١٠٤ و ١٠٣	١٠٤٠
٧٨٥	ك ١٢٠١ ح ١١٠ و ١١١ و ١١٢	١٠٤٥
٩٦٥	ك ١٣٠٣ ح ٧ و ٦ و ٤ و ٨ و ٩	١٠٨٠
٩٦٨ و ٩٦٥	ك ١٣٠٤ ح ٥	١٠٨٠
٩٦٨	ك ١٣٠١ ح ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦	١٠٨٠
٣٩٥	ك ١٣٠٦ و ٣٧ و ٣٨	١٠٩٢

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٩٧٦	ك١٣ ح ٥٦ و ٥٥	١١٠٢
٩٦٠	ك١٣ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢	١١٢٦
١٠١٥	ك١٣ ح ١٤٢	١١٣٩
٦٣٦	ك١٣ ح ٢٠٨ و ٢٠٥	١١٦٥
—	ك١٣ ح ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١	١١٦٥
١٠٢٨	ك١٤ ح ٢	١١٧١
١١٣	ك١٥ ح ٣ و ٢	١١٧٧
١١٢	ك١٥ ح ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧	١١٨٢
٨١٨	ك١٥ ح ١٩ و ٢٠ و ٢١	١١٨٤
٨١٩	ك١٥ ح ٢٣ و ٢٤	١١٨٦
١٣٣	ك١٥ ح ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	١١٨٧
—	ك١٥ ح ٣٠	١١٨٨
١٩٦	ك١٥ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	١١٩٢
٩٢٤	ك١٥ ح ٧٢	١١٩٩
٩٢٤	ك١٥ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩	١١٩٩
٨٧٩	ك١٥ ح ١٧٤	١٢٢٧
٨٥٩	ك١٥ ح ١٨٠ و ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣	١٢٣٠
—	ك١٥ ح ١٨٤	١٢٣١
١٩٣٨	ك١٥ ح ١٨٥ و ١٨٦	١٢٣٢
—	ك١٥ ح ١٨٧ و ١٨٨	١٢٣٣
٢٦١	ك١٥ ح ١٨٩	١٢٣٤
٣٢٢	ك١٥ ح ٢٢٣	١٢٥٧
٣٢٢	ك١٥ ح ٤٣٠ و ٤٣١ و ٤٣٢	١٢٥٧
٨٢٤	ك١٥ ح ٢٢٦ و ٢٢٧	١٢٥٩
٣٢٩	ك١٥ ح ٢٢٨	١٢٥٩
٣٣٠	ك١٥ ح ٢٢٩	١٢٦٠

## عبد الله بن عمر بن الخطاب (تابع)

٨٤٦	ك ١٥٥ ح ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢	١٢٦١
—	ك ١٥٥ ح ٢٣٣ و ٢٣٤	١٢٦٢
—	ك ١٥٥ ح ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤	١٢٦٧
٨٤٧	ك ١٥٥ ح ٢٤٥ و ٢٤٦	١٢٦٨
—	ك ١٥٥ ح ٢٧٢ و ٢٧٣	١٢٨٤
٦٠٣	ك ١٥٥ ح ٢٨٧ و ٢٨٨ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١	١٢٨٨
٨٧٢	ك ١٥٥ ح ٣٠٤	١٢٩٥
٨٨١ و ٨٨٧	ك ١٥٥ ح ٣١٦	١٣٠١
٨٨٨	ك ١٥٥ ح ٣١٧ و ٣١٨ و ٣١٩	١٣٠١
٨٨٧	ك ١٥٥ ح ٣٢٢	١٣٠٤
—	ك ١٥٥ ح ٣٣٥	١٣٠٨
—	ك ١٥٥ ح ٣٣٧ و ٣٣٨	١٣١٠
٨٥٦	ك ١٥٥ ح ٣٤٦	١٣١٥
٨٨٥	ك ١٥٥ ح ٣٥٨	١٣٢٠
٦٠٠	ك ١٥٥ ح ٤١٣ و ٤١٤	١٣٣٨
—	ك ١٥٥ ح ٤٢٥	١٣٤٢
٩١٤	ك ١٥٥ ح ٤٢٨	١٣٤٤
٣٢١	ك ١٥٥ ح ٤٣٣ و ٤٣٤	١٣٤٦
—	ك ١٥٥ ح ٤٨١ و ٤٨٢ و ٤٨٣	١٣٧٧
—	ك ١٥٥ ح ٥٠٩	١٣٩٥
٦٤٧	ك ١٥٥ ح ٥١٥ و ٥١٦ و ٥١٧ و ٥١٨ و ٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢١ و ٥٢٢	١٣٩٩
١٠٨٢	ك ١٦٦ ح ٤٩ و ٥٠	١٤١٢
١٠٨٢	ك ٢١١ ح ٧	١٤١٠
٢١١٤	ك ١٦٦ ح ٥٧ و ٥٨ و ٥٩ و ٦٠	١٤١٥
٢١٢٩	ك ١٦٦ ح ٩٦ و ٩٧ و ٩٨	١٤٢٩
—	ك ١٦٦ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤	١٤٢٩
٢٠٦٠	ك ١٨٥ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٤٧١

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٢١٦٤	ك ١٩ ح ٧٥٦ و ٧٥٦	١٤٩٣
٢٠٢٦	ك ١٩ ح ٩٠٨	١٤٩٤
١٢٣١	ك ٢٠ ح ١	١٥٠١
١٢٣١	ك ٢٧ ح ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١	١٥٠١
١٢٤٤	ك ٢٠ ح ١٦	١٥٠٦
١٠٨٦	ك ٢١ ح ٦٥	١٥١٤
١٠٨٥	ك ٢١ ح ١٣	١٥١٦
—	ك ٢١ ح ١٤	١٥١٧
١٠٧٤	ك ٢١ ح ٣٢	١٥٢٦
١٠٧٤	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٦
١٠٧٤	ك ٢١ ح ٣٨ و ٣٥	١٥٢٦
١٠٧٣	ك ٢١ ح ٣٣	١٥٢٧
١٠٧٣	ك ٢١ ح ٣٤	١٥٢٧
١٠٧٣	ك ٢١ ح ٣٨ و ٣٧	١٥٢٧
١٠٦٧	ك ٢١ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	١٥٣١
١٠٦٩	ك ٢١ ح ٤٨	١٥٣٣
٧٩٣	ك ٢١ ح ٤٩	١٥٣٤
٧٩٣	ك ٢١ ح ٥٢ و ٥١	١٥٣٤
٧٩٣	ك ٢١ ح ٥٧	١٥٣٤
—	ك ٢١ ح ٥٠	١٥٣٥
١٠٩٤	ك ٢١ ح ٧٢ و ٧٣ و ٧٤ و ٧٥ و ٧٦	١٥٤٢
١١٠٦	ك ٢١ ح ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	١٥٤٣
١١٧٠	ك ٢١ ح ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩	١٥٤٧
١١٧٠	ك ٢١ ح ١١١	١٥٤٧
١١٣٥	ك ٢٢ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١٥٥١
١٥٦٩	ك ٢٢ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٥٧٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

—	ك ٢٢ ح ٤٦	١٥٧١
٢١٩٩	ك ٢٢ ح ٥١ و ٥٠ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦	١٥٧٤
٧٩٦	ك ٢٤ ح ٣ و ٤	١٦٢١
١٣١٤	ك ٢٥ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤	١٦٢٧
١١٥٣	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٢
٢٤٨٤	ك ٢٦ ح ٢ و ٣ و ٤	١٦٣٩
١٢٩٨	ك ٢٧ ح ٣ و ٤	١٦٤٦ م
١٠٣٠	ك ٢٧ ح ٢٧ و ٢٨	١٦٥٦
—	ك ٢٧ ح ٢٩ و ٣٠	١٦٥٧
١٢٤٨	ك ٢٧ ح ٤٣	١٦٦٤
٢٥١٢	ك ٢٩ ح ٦	١٦٨٦
٧٠٤	ك ٢٩ ح ٢٦ و ٢٧	١٦٩٩
١١٩٨	ك ٣١ ح ١٣	١٧٢٦
١٢٤٦	ك ٣٢ ح ١	١٧٣٠
١٥٠٥	ك ٣٢ ح ٩ و ١٠ و ١١	١٧٣٥
١٤٣٢	ك ٣٢ ح ٢٤ و ٢٥	١٧٤٤
١١٦٣	ك ٣٢ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١	١٧٤٦
١٤٧٧	ك ٣٢ ح ٣٥ و ٣٦ و ٣٧	١٧٤٩
—	ك ٣٢ ح ٣٨ و ٣٩	١٧٥٠
١٤٧٨	ك ٣٢ ح ٤٠	١٧٥٠
١٣٧٣	ك ٣٢ ح ٥٧	١٧٦٢
١٨٦٨	ك ٣٢ ح ٦٢	١٧٦٦
٥٤٩	ك ٣٢ ح ٦٩	١٧٧٠
١٩٢٨	ك ٣٢ ح ٨٢	١٧٧٨
١٦٤٥	ك ٣٣ ح ٤	١٨٢٠
٥٢٤	ك ٣٣ ح ٢٠	١٨٢٩
١٤٠٨	ك ٣٣ ح ٣٨	١٨٣٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## عبد الله بن عمر بن الخطاب (تابع)

—	ك ٣٣ ح ٥٨	١٨٥١
٢٥٧٤	ك ٣٣ ح ٩٠	١٨٦٧
١٢٩٥	ك ٣٣ ح ٩١	١٨٦٨
١٤٢٢	ك ٣٣ ح ٩٢ و ٩٣ و ٩٤	١٨٦٩
٢٧٦	ك ٣٣ ح ٩٥	١٨٧٠
١٣٦٦	ك ٣٣ ح ٩٦	١٨٧١
٢٢٠٩	ك ٣٤ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١	١٩٤٣
٢٥٨١	ك ٣٤ ح ٤٢	١٩٤٤
٢٢٠٥	ك ٣٤ ح ٤٩	١٩٥٨
٢٢١٥	ك ٣٥ ح ٢٦ و ٢٧	١٩٧٠
—	ك ٣٦ ح ٢٨ و ٢٩	١٩٩١
—	ك ٣٦ ح ٤٦ و ٤٧	٦٩٩٧
—	ك ٣٦ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و ٥٨	١٩٩٧
—	ك ٣٦ ح ٥٩ و ٦٠	١٩٩٨
—	ك ٣٦ ح ٧٣ و ٧٤ و ٧٥	٢٠٠٣
٢٢١٦	ك ٣٦ ح ٧٦ و ٧٧ و ٧٨	٢٠٠٣
٢٣٨٢	ك ٣٦ ح ١٠٠	٢٠١٥
—	ك ٣٦ ح ١٠٥ و ١٠٦	٢٠٢٠
١٢١٠	ك ٣٦ ح ١٠٠ و ١٥١	٢٠٤٥
٢١٧٩	ك ٣٦ ح ١٨٢ و ١٨٣	٢٠٦٠
٢١٧٩	ك ٣٦ ح ١٨٤	٢٠٦١
٥١٨	ك ٣٧ ح ٧ و ٨ و ٩	٢٠٦٨
١٧٢٤	ك ٣٧ ح ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٢٠٨٥
—	ك ٣٧ ح ٤٧	٢٠٨٦
٢٢٨٦	ك ٣٧ ح ٥٣ و ٥٤ و ٥٥	٢٠٩١
٢٣٠٦	ك ٣٧ ح ٩٧	٢١٠٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

٢٢٩٩	ك ٣٧ ح ١١٣	٢١٢٠
٢٣٠٣	ك ٣٧ ح ١١٩	٢١٢٤
—	ك ٣٨ ح ٢	٢١٣٢
—	ك ٣٨ ح ١٥ ا و ١٥	٢١٣٩
٢٣٧٤	ك ٣٩ ح ٩ ا و ٩	٢١٦٤
٥٣٢	ك ٣٩ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩	٢١٧٧
٢٣٧٩	ك ٣٩ ح ٣٦	٢١٨٣
١٥٤٤	ك ٣٩ ح ٧٨ و ٧٩ و ٨٠	٢٢٠٩
١٠٦٢	ك ٣٩ ح ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨	٢٢٢٥
١٥٥٨	ك ٣٩ ح ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٠ و ١٣١ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤	٢٢٣٣
	و ١٣٥ و ١٣٦	
١١٨١	ك ٣٩ ح ١٥١	٢٢٤٢
١١٨١	ك ٤٥ ح ١٣٣ و ١٣٤	٢٢٤٢
—	ك ٤٠ ح ٢١	٢٢٥٤
—	ك ٤٢ ح ٩	٢٢٦٥
١٨٥	ك ٤٢ ح ١٩	٢٢٧١
٢٤٧٠	ك ٤٣ ح ٣٤ و ٣٥	٢٢٩٩
٧٠	ك ٤٤ ح ١٦	٢٣٩١
١٧٠٩	ك ٤٤ ح ١٩	٢٣٩٣
—	ك ٤٤ ح ٢٤	٢٣٩٩
٦٧٥	ك ٤٤ ح ٢٥	٢٤٠٠
٢٠٣٠	ك ٤٤ ح ٦٢	٢٤٢٥
١٧٥٢	ك ٤٤ ح ٦٣ و ٦٤	٢٤٢٦
٦١٤ و ٢٨٩	ك ٤٤ ح ١٣٩	٢٤٧٨
٦١٤ و ٢٨٩	ك ٤٤ ح ١٤٠	٢٤٧٩
١٦٥١	ك ٤٤ ح ١٨٧	٢٥١٨

## (عبد الله بن عمر بن الخطاب) تابع

١٠٠	ك٤٤٤ ح٢١٧	٢٥٣٧
٢٤٣٨	ك٤٤٤ ح٢٣٢	٢٥٤٧
—	ك٤٥٥ ح١١ و١٢ و١٣	٢٥٥٢
—	ك٤٥٥ ح٢٦	٢٥٦١
١٢٠٤	ك٤٥٥ ح٥٧	٢٥٧٩
١٢٠٢	ك٤٥٥ ح٥٨	٢٥٨٠
٢٣٢٥	ك٤٥٥ ح١٤١	٢٦٢٥
—	ك٤٦٦ ح١٨	٢٦٥٥
—	ك٤٨٥ ح٦٠	٢٧١٢
—	ك٤٨٥ ح٩٦	٢٧٣٩
١١١١	ك٤٨٥ ح١٠٠	٢٧٤٣
١٢٠١	ك٤٩٤ ح٥٢	٢٧٦٨
٦٧٥	ك٥٠٣ ح٤٣	٢٧٧٤
—	ك٥٠٣ ح١٧	٢٧٨٤
٢٦٠٠	ك٥٠٣ ح٢٤ و٢٥ و٢٦	٢٧٨٨
—	ك٥٠٣ ح٤٣ و٤٤ و٤٥	٢٨٠١
٥٤	ك٥٠٣ ح٦٣ و٦٤	٢٨١١
٢٤٥٦	ك٥١٢ ح٤٣ و٤٤	٢٨٥٠
٢٠٧٠	ك٥١٢ ح٦٠	٢٨٦٢
٧٣١	ك٥١٢ ح٦٥ و٦٦	٢٨٦٦
٢٥٥٨	ك٥١٢ ح٨٤	٢٨٧٩
١٤٦٣	ك٥٢٥ ح٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩ و٥٠	٢٩٠٥
١٣٩٦	ك٥٢٩ ح٧٩ و٨٠ و٨١	٢٩٢١
٧١٢	ك٥٢٩ ح٩٥	٢٩٣٠
٧١٣ و٧١٢	ك٥٢٩ ح٩٧ و٩٦	٢٩٣٠
٧١٣	ك٥٢٩ ح٩٥	٢٩٣١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عبد الله بن عمرو بن الخطاب) تابع

٢٨٤	ك ٣٩٠٣٨ و ٣٩٠٣٩	٢٩٨٠
١٤٩٥	ك ٥٣ ح ٤٠	٢٩٨١
١٨٥	ك ٥٣ ح ٧٠	٣٠٠٣

## (عبد الله بن عمرو بن العاص)

١٢	ك ٦٣ ح ٦٣	٣٩
١٠	ك ٦٤ ح ٦٤	٤٠
٣٢	ك ١٠٦ ح ١٠٦	٥٨
٢٣١٠	ك ١٤٦ ح ١٤٦	٩٠
١٢٢٤	ك ٢٢٦ ح ٢٢٦	١٤١
—	ك ٣٤٦ ح ٣٤٦	٢٠٢
٥٣	ك ٢٧٠٢٦ ح ٢٧٠٢٦	٢٤١
—	ك ٤١ ح ١١	٣٨٤
—	ك ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤ و ١٧٥	٦١٢
—	ك ١٢٠ ح ١٢٠	٧٣٥
٥٨٥	ك ١٠ ح ٢٠	٩١٠
—	ك ١٢ ح ٤٠	٩٩٦
—	ك ١٢ ح ١٢٥	١٠٥٤
٦١٩	ك ١٣ ح ١٨١ و ١٨٢ و ١٨٣ و ١٨٤ و ١٨٥ و ١٨٦ و ١٨٧ و ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١ و ١٩٢ و ١٩٣	١١٥٩
٧١	ك ١٥ ح ٣٢٧ و ٣٢٨ و ٣٢٩ و ٣٣٠ و ٣٣١ و ٣٣٢ و ٣٣٣	١٣٠٦
—	ك ١٧ ح ٦٤	١٤٦٧
—	ك ٣٣ ح ١٨	١٨٢٧
—	ك ٣٣ ح ٤٧ و ٤٦	١٨٤٤
—	ك ٣٣ ح ١١٩ و ١٢٠	١٨٨٦
—	ك ٣٣ ح ١٤٣ و ١٥٤	١٩٠٦

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث انخاض به      رقم حديث البخاري

## (عبدالله بن عمرو بن العاص) تابع

٢٢٢٠	ك٣٦٦ ح٦٦	٢٠٠٠
—	ك٢٧٧ ح٢٨ و٢٧	٢٠٧٧
—	ك٣٩٦ ح٢٢	٢١٧٣
٢٤٧١	ك٤٣٦ ح٢٧	٢٢٩٢
١٦٧٩	ك٤٣٦ ح٦٨	٢٣٢١
١٧٦٤	ك٤٤٤ ح١١٦ و١١٧ و١١٨	٢٤٦٤
١٤٢٧	ك٤٥٥ ح٦٥	٢٥٤٩
—	ك٤٦٦ ح١٦	٢٦٥٣
—	ك٤٦٦ ح١٧	٢٦٥٤
—	ك٤٧٦ ح٢	٢٦٦٦
٨٥	ك٤٧٦ ح١٣ و١٤	٢٦٧٣
٢٥٩٨	ك٤٨٦ ح٤٨	٢٧٠٥
—	ك٥٢٦ ح١١٦ و١١٧	٢٩٤٠
—	ك٥٢٦ ح١١٨	٢٩٤١
—	ك٥٣٦ ح٧	٢٩٦٢
—	ك٥٣٦ ح٣٧	٢٩٧٩

## (عبدالله بن مالك ابن بَحِينَةَ)

٢٥٩	ك٢٣٥ و٢٣٦ ح٤	٤٩٥
٤٩٣	ك٥٦ ح٨٥ و٨٦ و٨٧	٥٧٠
٤١٨	ك٦٥ و٦٦ ح٦	٧١١
٩٣٠	ك١٥٦ ح٨٨	١٢٠٣

## (عبدالله بن مسعود بن غافل)

—	ك٨٠ ح١	٥٠
٤٤	ك١١٦ و١١٧ ح١	٦٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للحديث

## (عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع

٣٤٣	ك ح ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٩ و ١٤٠	٨٥
١٩٦٢	ك ح ١٤١ و ١٤٢	٨٦
—	ك ح ١٤٧ و ١٤٨ و ١٤٩	٩١
٦٦٠	ك ح ١٥٠	٩٢
٦٨٨	ك ح ١٦٥ و ١٦٦	١٠٣
٢٥٣٢	ك ح ١٨٩ و ١٩٠ و ١٩١	١٢٠
٣٠	ك ح ١٩٧ و ١٩٨	١٢٤
—	ك ح ٢١١	١٣٣
١١٧٦	ك ح ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢	١٣٨
—	ك ح ٢٧٩	١٧٣
١٥٢٦	ك ح ٢٨٠ و ٢٨١ و ٢٨٢	١٧٤
٢٤٦٨	ك ح ٣٠٠ و ٣٠٩	١٨٦
—	ك ح ٣١٠	١٨٧
٢٤٥٢	ك ح ٣٧٦ و ٣٧٧ و ٣٧٨	٢٢١
٤٩٤	ك ح ٥٥٥ و ٥٥٦ و ٥٥٧ و ٥٥٨ و ٥٩	٤٠٢
—	ك ح ١٢٣	٤٣٢
—	ك ح ١٥٠ و ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٣	٤٥٠
—	ك ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	٥٣٤
٦٥٠	ك ح ٣٤	٥٣٨
٢٦٦	ك ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦	٥٧٢
٥٨٨	ك ح ١٠٥	٥٧٦
—	ك ح ١١٧ و ١١٨	٥٨١
—	ك ح ٢٠٦	٦٢٨
—	ك ح ٢٥٤	٦٥٢
—	ك ح ٢٥٦ و ٢٥٧	٦٥٤
٥٩٨	ك ح ١٩	٦٩٥

(عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع .

٥٠٥	كج ح ٥٩	٧٠٧
٦٢٢	كج ح ٢٠٤	٧٧٣
٦٢٨	كج ح ٢٠٥	٧٧٤
٢٠٩٣	كج ح ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠	٧٩٠
١٩٩٠	كج ح ٢٤٧، ٢٤٨	٨٠٠
٢٠٧٩	كج ح ٢٤٩	٨٠١
٦٣	كج ح ٢٦٨	٨١٦
٤٧١	كج ح ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٧٩	٨٢٢
١٥٨٠	كج ح ٢٨٠، ٢٨١	٨٢٣
١٥٥١	كج ح ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤	٨٢٤
١٤٨٦	كج ح ١٤٠، ١٤١	١٠٦٢
٣٩٨	كج ح ٣٩، ٤٠	١٠٩٣
١٩٦٩	كج ح ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤	١١٢٧
—	كج ح ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١	١٢٨٣
٨٧١	كج ح ٢٩٢	١٢٨٩
٨٩٦	كج ح ٣٠٥، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣٠٩	١٢٩٦
٩٦٧	كج ح ٣، ٤، ٥	١٤٠٠
١٩٩٨	كج ح ١١، ١٢	١٤٠٤
—	كج ح ١٠	١٤٩٥
١٠٨٧	كج ح ٢١، ١٥	١٥١٨
—	كج ح ٢٢، ١٠	١٥٩٧
٢٥٢٤	كج ح ٢٤، ٢٦	١٦٧٦
١٥٧٥	كج ح ٢٧	١٦٧٧
٢٤٥٥	كج ح ٢٨	١٦٧٨
١٥٠٣	كج ح ١٢، ١٣	١٧٣٦
١٢٢٢	كج ح ٢٢، ٨٧	١٧٨١
١٦٣٣	كج ح ٢٢، ١٠٠	١٧٩٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع

١٧٩	ك ٣٢ ح ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠	١٧٩٤
١٦٩٢	ك ٣٣ ح ٤٥	١٨٤٣
—	ك ٣٣ ح ١٢١	١٨٨٧
٢٣٠٥	ك ٣٧ ح ٩٨	٢١٠٩
٢٠٥٥	ك ٣٧ ح ١٢٠	٢١٢٥
—	ك ٣٩ ح ١٦	٢١٦٩
٢٣٨١	ك ٣٩ ح ٣٧ و ٣٨	٢١٨٤
٩٢٧	ك ٣٩ ح ١٣٧	٢٢٣٤
٩٢٧	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٤
—	ك ٣٩ ح ١٣٨	٢٢٣٥
٢٤٦٩	ك ٤٣ ح ٣٢	٢٢٩٧
—	ك ٤٤ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧	٢٣٨٣
—	ك ٤٤ ح ١٠٩	٢٤٥٩
٢٠٧٨	ك ٤٤ ح ١١٤	٢٤٦٢
٢٠٨٠	ك ٤٤ ح ١١٥	٢٤٦٣
١٢٨٩	ك ٤٤ ح ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢	٢٥٣٣
٢٢٤١	ك ٤٥ ح ٤٥	٢٥٧١
—	ك ٤٥ ح ١٠٢	٢٦٠٦
٢٣٤٠	ك ٤٥ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥	٢٦٠٧
—	ك ٤٥ ح ١٠٦	٢٦٠٨
٢٣٥٧	ك ٤٥ ح ١٦٥	٢٦٤٠
١٥١٤	ك ٤٦ ح ١	٢٦٤٣
—	ك ٤٦ ح ٣٢ و ٣٣	٢٦٦٣
—	ك ٤٧ ح ٧	٢٦٧٠
٢٥٤٩	ك ٤٧ ح ١٠	٢٦٧٢
—	ك ٤٨ ح ٧٢	٢٧٢١

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (عبد الله بن مسعود بن غافل) تابع

—	ك٤٨٤ ح٧٤٧٥ و٧٦	٢٧٢٣
٢٣٩١	ك٤٩٣ ح٤٣	٢٧٤٤
٢٠٠٣	ك٤٩٣ ح٣٢٣ و٣٢٤ و٣٥٣	٢٧٦٠
٣٤٢	ك٤٩٣ ح٣٩٤ و٤١٤ و٤٢٤ و٤٣	٢٧٦٣
٢٠٤١	ك٥٠٥ ح٥	٢٧٧٥
٢٠٣٨	ك٥٠٩ ح٢١٩ و٢٢١ و٢٢٢	٢٧٨٦
١٠٦	ك٥٠٣ ح٣٢٣ و٣٤٣	٢٧٩٤
٥٧٠	ك٥٠٣ ح٣٩٤ و٤١٤	٢٧٩٨
١٧١١	ك٥٠٣ ح٤٣٤ و٤٤٤ و٤٥٣	٢٨٠٠
—	ك٥٠٥ ح٦٩	٢٨١٤
٦٠	ك٥٠٨ ح٨٢٣	٢٨٢٢
—	ك٥١٣ ح٢٩	٢٨٤٢
—	ك٥٢٣ ح٣٧	٢٨٩٩
—	ك٥٠٨ ح٨٦ و٨٥	٢٩٢٤
٢٥٥٠	ك٥٢٣ ح١٣١	٢٩٤٩
—	ك٥٤٣ ح٢٤	٣٠٢٧
٢٠١٩	ك٥٤٣ ح٢٨ و٢٩ و٣٠	٣٠٣٠

## (عبد الله بن مفضل المزني)

—	ك٢٣ ح٩٣	٢٨٠
١٩٢٢	ك٢٣٧ و٢٣٨ و٢٣٩	٧٩٤
٤٠٠	ك٢٣٤ ح٣٠٤	٨٣٨
—	ك٢٢٢ ح٤٨ و٤٩	١٥٧٣
١٤٨٨	ك٢٢٢ ح٧٣ و٧٢	١٧٧٢
٢٠٤٦	ك٢٤٣ ح٥٤ و٥٥ و٥٦	١٩٥٤

رقم الحديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم التسلسلي للأحاديث
(عبد المطلب بن ربيعة)		
—	ك ١٢٢ ح ١٦٧ و ١٦٨	١٠٧٢
(عثبان بن مالك الأنصاري)		
٢٨٠	ك ١٥٥ ح ٥٥٥	٣٣
٢٨٠	ك ٥٥ ح ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥	٣٣
(عُتْبَةُ بن عَزْوَانَ المازنيّ)		
—	ك ٥٣ ح ١٤ و ١٥	٢٩٦٧
(عثمان بن طلحة)		
—	ك ١٥٤ ح ٣٩٤	١٣٢٩
(عثمان بن أبي العاص الثقفيّ)		
—	ك ٤٤ ح ١٨٦ و ١٨٧	٤٦٨
—	ك ٣٩ ح ٦٧	٢٢٠٢
—	ك ٣٩ ح ٦٨	٢٢٠٣
(عثمان بن عفان، ذو النورين)		
—	ك ١٤ ح ٤٣	٢٦
١٣٠	ك ٢٤ ح ٤٣	٢٢٦
١٣٠	ك ٢٥ ح ٦٥	٢٢٧
—	ك ٢٤ ح ٧	٢٢٨
١٣٠	ك ٢٤ ح ٨	٢٢٩
—	ك ٢٤ ح ٩	٢٣٠
—	ك ٢٤ ح ١٠ و ١١	٢٣١

رقم السلسل للأحاديث	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	رقم حديث البخاري
---------------------	---------------------------------	------------------

## (عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ذُو النُّورَيْنِ) تَابِعٌ

٢٣٢	ك ٢٣ ح ١٢ و ١٣	—
٢٤٥	ك ٢٣ ح ٣٣	—
٣٤٧	ك ٣٣ ح ٨٦	١٤٣
٥٣٣	ك ٥٣ ح ٢٤ و ٢٥	٢٩٧
٥٣٣	ك ٥٣ ح ٤٣ و ٤٤	٢٩٧
٦٥٦	ك ٥٣ ح ٢٦	—
١٢٠٤	ك ١٥ ح ٨٩ و ٩٠	—
١٤٠٩	ك ١٦ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	—
١٥٨٥	ك ٢٢ ح ٧٨	—
٢٤٠٢	ك ٤٤ ح ٢٧	—

## (عَلِيٌّ بْنُ حَاتِمِ الطَّائِي)

٨٧٠	ك ٧٨ ح ٤٨	—
١٠١٦	ك ١٢ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	٧٥٣
١٠٩٠	ك ١٣ ح ٣٣	٩٧٤
١٦٥١	ك ٢٧ ح ١٤ و ١٦ و ١٧ و ١٨	—
١٩٢٩	ك ٣٤ ح ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧	١٤١

## (عَلِيٌّ بْنُ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ)

١٨٣٣	ك ٣٣ ح ٣٠	—
------	-----------	---

## (عُرْفَجَةُ بْنُ شُرَيْحٍ)

١٨٥٢	ك ٣٣ ح ٥٩ و ٦٠	—
------	----------------	---

## (عُرْوَةُ بْنُ أَبِي الْجَمْدِ الْأَسَدِيِّ الْبَارِقِ)

١٨٧٣	ك ٣٣ ح ٩٨ و ٩٩	١٣٦٧
------	----------------	------

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عقبة بن عامر الجهني)

--	ك ٢ ح ١٧	٢٣٤
--	ك ٦ ح ٢٥١	٨٠٣
--	ك ٦ ح ٢٦٤ و ٢٦٥	٨١٤
--	ك ٦ ح ٢٩٣	٨٣١
--	ك ١٦ ح ٥٦	١٤١٤
١٣١١	ك ١٦ ح ٦٣	١٤١٨
--	ك ٢٢ ح ٢٩	١٥٦٠
٩٤٢	ك ٢٦ ح ١٢ و ١١	١٦٤٤
--	ك ٢٦ ح ١٣	١٦٤٥
١٢١٣	ك ٣١ ح ١٧	١٧٢٧
--	ك ٣٣ ح ١٦٧	١٩١٧
--	ك ٣٣ ح ١٦٨	١٩١٨
--	ك ٣٣ ح ١٦٩	١٩١٩
--	ك ٣٣ ح ١٧٦	١٩٢٤
١١٤٤	ك ٣٥ ح ١٦ و ١٥	١٩٦٥
٢٥٠	ك ٣٧ ح ٢٣	٢٠٧٥
٢١٤٥	ك ٣٩ ح ٢١ و ٢٠	٢١٧٢
٧٠٩	ك ٤٣ ح ٣١ و ٣٠	٢٢٩٦

## (العلاء بن الحضرمي)

١٨٣٢	ك ١٥ ح ٤٤١ و ٤٤٢ و ٤٤٣ و ٤٤٤	١٣٥٢
------	------------------------------	------

## (علي بن أبي طالب)

٩٠	المقدمة ح ١	١
--	ك ١ ح ١٣١	٧٨

(علي بن أبي طالب) تابع

—	ك ٢٥ ح ٨٥	٢٧٦
١١١	ك ٣ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٣٠٣
—	ك ٤٠ ح ٢٠٩ و ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٢ و ٢١٣	٤٨٠
١٤٠٠	ك ٥ ح ٢٠٢ و ٢٠٣ و ٢٠٤ و ٢٠٥	٦٢٧
—	ك ٦ ح ٢٠١ و ٢٠٢	٧٧١
٦١٦	ك ٦ ح ٢٠٦	٧٧٥
—	ك ١١ ح ٨٢ و ٨٣ و ٨٤	٩٦٢
—	ك ١١ ح ٩٣	٩٦٩
١٦٩٥	ك ١٢ ح ١٥٤	١٠٦٦
—	ك ١٢ ح ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧	١٠٦٦
—	ك ١٥ ح ١٥٨ و ١٥٩	١٢٢٣
٨٨٤	ك ١٥ ح ٣٤٨ و ٣٤٩	١٣١٧
٩٥	ك ١٥ ح ٤٦٧ و ٤٦٨	١٣٧٠
٩٥	ك ٢٠ ح ٢٠	١٣٧٠
١٩٠٨	ك ١٦ ح ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢	١٤٠٧
١٩٠٨	ك ٣٤ ح ٢٢	١٤٠٧
—	ك ١٧ ح ١١	١٤٤٦
—	ك ٢٩ ح ٣٤	١٧٠٥
—	ك ٢٩ ح ٣٨	١٧٠٧
٢٥٠٥	ك ٢٩ ح ٣٩	١٧٠٧
١٩٣٣	ك ٣٣ ح ٣٩ و ٤٠	١٨٤٠
—	ك ٣٥ ح ٢٤ و ٢٥	١٩٦٩
—	ك ٣٥ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١٩٧٨
١٠٥٩	ك ٣٦ ح ٢	١٩٧٩
٢٢٢١	ك ٣٦ ح ٣٤	١٩٩٤
١٢٦٩	ك ٣٧ ح ١٧ و ١٨ و ١٩	٢٠٧١

(علي بن أبي طالب) تابع

—	ك٣٧٨ ح٢٩ و٣١٣	٢٠٧٨
—	ك٣٧٨ ح٦٥ و٦٤	٢٠٧٨
١٧٢٩	ك٤٤٤ ح١٤	٢٣٨٩
١٣٩١	ك٤٤٤ ح٤١	٢٤١١
١٦١٢	ك٤٤٤ ح٦٩	٢٤٣٠
١٤٢٩	ك٤٤٤ ح١٦١	٢٤٩٤
٧١٨	ك٤٦٦ ح٧	٢٦٤٧
—	ك٤٨٨ ح٧٨	٢٧٢٥
١٤٦٨	ك٤٨٨ ح٨	٢٧٢٧

(عمار بن ياسر)

٢٣٣	ك٣١٠ ح١١٠ و١١١ و١١٢ و١١٣	٣٦٨
—	ك٤٧٧ ح٤٧	٨٦٩

(عمار بن رؤبة)

—	ك٢١٣ و٢١٤ ح٢١٤	٦٣٤
—	ك٧٧ ح٥٣	٨٧٤

(عمر بن الخطاب)

—	ك١٣١ ح٢ و٣ و٤	٨
٧٤٣	ك٣٢ ح١	٢٠
—	ك١٨٢ ح١	١١٤
—	ك٢٣ ح٣١	٢٤٣
—	ك١٢ ح١٢	٣٨٥
—	ك٧٨ ح٧٨	٥٦٧
—	ك٦٦ ح٤	٦٨٦

## (عمر بن الخطاب) تابع

—	ك ٦ ح ١٣ و ١٤	٦٩٢
—	ك ٦ ح ١٤	٧٤٧
—	ك ٦ ح ٢٦٩	٨١٧
١١٩٥	ك ٦ ح ٢٧٠ و ٢٧١	٨١٨
٣٧٦	ك ٦ ح ٢٨٦ و ٢٨٧	٨٢٦
٥١٤	ك ٧ ح ٤٣	٨٤٥
٦٨٥	ك ١١ ح ١٦ و ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١	٩٢٧
٦٨٥	ك ١١ ح ٢٢	٩٢٧
٦٨٥	ك ١١ ح ٢٣	٩٢٧
—	ك ١٢ ح ١٢٧	١٠٥٦
٩٩٦	ك ١٣ ح ٥١	١١٠٠
١٠١٤	ك ١٣ ح ١٣٨	١١٣٧
٨٤٣	ك ١٥ ح ٢٤٨ و ٢٤٩ و ٢٥٠ و ٢٥١	١٢٧٠
—	ك ١٥ ح ٢٥٢	١٢٧١
٧٦	ك ١٨ ح ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤	١٤٧٩
١١١٦	ك ٢٢ ح ٧٢	١٥٨٢
١٠٨١	ك ٢٢ ح ٧٩	١٥٨٦
—	ك ٢٣ ح ٩	١٦١٧
٧٩٧	ك ٢٤ ح ٢١	١٦٢٠
—	ك ٢٥ ح ١٥	١٦٣٣
٢٤٩٠	ك ٢٧ ح ٢١	١٦٤٦
١٢١٤	ك ٢٩ ح ١٥	١٦٩١
١٣٩٠	ك ٣٢ ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠	١٧٥٧
—	ك ٣٢ ح ٥٨	١٧٦٣
—	ك ٣٢ ح ٦٣	١٧٦٧
٢٥٧٦	ك ٣٣ ح ١١ و ١٢	١٨٢٣

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عمر بن الخطاب) تابع

١	ك ٣٣ ح ١٥٥	١٩٠٧
—	ك ٣٤ ح ٤٩	١٩٥٠
٢٢٧٨	ك ٣٧ ح ١٠١ و ١١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥	٢٠٦٩
—	ك ٤٤ ح ١٩٦	٢٥٢٣
—	ك ٤٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥	٢٥٤٢
٢٣١٩	ك ٤٩ ح ٢٢	٢٧٥٤
—	ك ٥١ ح ٧٦	٢٨٧٣
—	ك ٥٣ ح ٣٦	٢٩٧٨
٤١	ك ٥٤ ح ٣ و ٤ و ٥	٣٠١٧
٢٠٠٠	ك ٥٤ ح ٣٢ و ٣٣	٣٠٣٢

(عمر بن أبي سلمة)

٢٣٨	ك ٤٤ ح ٢٧٨ و ٢٧٩ و ٢٨٠	٥١٧
—	ك ١٣ ح ٧٤	١١٠٨
٢١٧٣	ك ٣٦ ح ١٠٨ و ١٠٩	٢٠٢٢

(عمر بن أخطب بن رفاعة الأنصاري)

—	ك ٥٢ ح ٢٥	٢٨٩٢
---	-----------	------

(عمر بن أمية الضمري)

١٥٧	ك ٣٢ ح ٩٢ و ٩٣	٣٥٥
-----	----------------	-----

(عمر بن حُرَيْث)

—	ك ٤٤ ح ١٦٤	٤٥٦
—	ك ٤١ ح ٢٠١	٤٥٦
—	ك ١٥٣ و ٤٥٢ ح ١٥٣	١٣٥٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عَمْرُو بن العاص)

—	ك ١٢٢ ح ١٩٢	١٢١
٢٣١٥	ك ٣٦٦ ح ١	٢١٥
—	ك ٤٦ ح ١٣	١٠٩٦
٢٥٩٣	ك ١٥٣ ح ١٥	١٧١٦
١٧٢٢	ك ٤٤ ح ٨	٢٣٨٤

## (عَمْرُو بن عَبَسَةَ السَّلَمِيّ)

—	ك ٦٤ ح ٢٩٤	٨٣٢
---	------------	-----

## (عَمْرُو بن عوف الأنصاريّ)

١٤٩٣	ك ٥٣ ح ٦	٢٩٦١
------	----------	------

## (عمران بن حصين الخزازي)

٢٣٤٨	ك ١٠٦٠ ح ٦١	٣٧
—	ك ٣٧١ و ٣٧٢	٢١٨
٤٧٦	ك ٣٣ ح ٤	٣٩٣
—	ك ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٣٩٨
—	ك ١٠٢ و ١٠١	٥٧٤
٢٣٤	ك ٣١٢ ح ٥	٦٨٢
—	ك ١١ ح ٦٧	٩٥٣
١٠٠٨	ك ١٣ ح ١٩٥	١١٦١
١٠٠٨	ك ١٣ ح ١٩٩ و ٢٠٠ و ٢٠١	١١٦١
—	ك ١٥ ح ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧ و ١٦٨ و ١٦٩	١٢٢٦
٨٣٢	ك ١٥ ح ١٧٠ و ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٢٢٦
—	ك ٢٦ ح ٨	١٦٤١
—	ك ٢٧ ح ٥٦ و ٥٧	١٦٦٨

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عمران بن حصين الخزاعي) تابع

٢٥٢٧	ك٢٨ ح١٨ و١٩	١٦٧٣
٢٥٢٧	ك٢٨ ح٢١	١٦٧٣
—	ك٢٩ ح٢٤	١٦٩٦
١٢٨٨	ك٤٤ ح٢١٤ و٢١٥	٢٥٣٥
—	ك٤٥ ح٨٠ و٨١	٢٥٩٥
٢٤٨٢	ك٤٦ ح٩	٢٦٤٩
—	ك٤٦ ح١٠	٢٦٥٠
—	ك٤٨ ح٩٥	٢٧٣٨
—	ك٥٢ ح١٢٦ و١٢٧	٢٩٤٦

## (عمير، مولى أبي اللحم)

—	ك١٢ ح٨٢ و٨٣	١٠٢٥
---	-------------	------

## (عوف بن مالك الأشجعي)

—	ك١١ ح٨٥ و٨٦	٩٦٣
---	-------------	-----

—	ك١٢ ح٨	١٠٤٣
---	--------	------

—	ك٣٢ ح٤٣ و٤٤	١٧٥٣
---	-------------	------

—	ك٣٣ ح٦٥ و٦٦	١٨٥٥
---	-------------	------

—	ك٣٩ ح٦٤	٢٢٠٠
---	---------	------

## (عباس بن حمار الجاشمي)

—	ك٥١ ح٦٣ و٦٤	٢٨٦٥
---	-------------	------

الرقم السلسل للاحادث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

باب الفاء

( فضالة بن عبيد الأنصاري )

—      ك ١١ ح ٩٢      ٩٦٨

—      ك ٢٢ ح ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢      ١٥٩١

( الفضل بن العباس بن عبد المطلب )

٨٢١      ك ١٥ ح ٢٦٦ و ٢٦٧      ١٢٨١

—      ك ١٥ ح ٢٦٨      ١٢٨٢

٩٣٦      ك ١٥ ح ٤٠٨      ١٣٣٥

باب القاف

( قبيصة بن المخارق )

—      ك ١٣ ح ٣٥٣ و ٣٥٤      ٢٠٧

—      ك ١٢ ح ١٠٩      ١٠٤٤

( قطبة بن مالك الثلجي )

—      ك ٤ ح ١٦٥ و ١٦٦ و ١٦٧      ٤٥٧

( قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري )

٦٩٨      ك ١١ ح ٨١      ٩٦١

باب اللف

( كعب بن عجرة )

١٥٩١      ك ٤ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨      ٤٠٦

—      ك ٥ ح ١٤٤ و ١٤٥      ٥٩٦

—      ك ٧ ح ٣٩      ٨٦٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(كعب بن عُجْرَة) تابع

٩٢١

ك١٥٠ ح ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، ٨٥، ٨٦

١٢٠١

(كعب بن مالك الأنصاري السلمي)

—

ك٦٤ ح ٧٤

٧١٦

—

ك١٣٤ ح ١٤٥

١١٤٢

٣٠٣

ك٢٢٠ ح ٢١ و ٢٢

١٥٥٨

—

ك١٣١ و ١٣٢

٢٠٣٢

١٣٢٢

ك٥٣ و ٥٤ و ٥٥

٢٧٦٩

٢٢٣٧

ك٥٠ ح ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢

٢٨١٠

باب الميم

(مالك بن الحُوَيْرِث)

٤٥١

ك٤٤٤ ح ٢٤، ٢٥، ٢٦

٣٩١

٤٠٢

ك٢٩٢ و ٢٩٣

٦٧٤

(مالك بن صَمَّعَة)

١٥١٣

ك٢٦٤ و ٢٦٥

١٦٤

(مجاهد بن مسعود السلمي)

١٤١٣

ك٣٣٣ ح ٨٣

١٨٦٣

١٤١٣

ك٣٣٣ ح ٨٤

١٨٦٣

(محمد بن مسَلَمَة)

٢٥٣١

ك٢٨٨ ح ٣٩

١٦٨٣

الرقم المسلسل للأحداث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

(محمود بن الربيع الأنصاري)

٣٣      ك ح ٢٦٣ و ٢٦٤ و ٢٦٥      ٦٧

(المستورد بن شداد الفهري)

٢٢٩٨      ك ح ٤٣      ٢٤٨٠

٢٨٥٨      ك ح ٥٥      —

٢٨٩٨      ك ح ٣٥ و ٣٦      —

(المسور بن مخزومة)

٣٤١      ك ح ٧٨      —

١٠٥٨      ك ح ١٢٩ و ١٣٠      ١٢٦٧

١٦٨٣      ك ح ٢٨      ٢٥٣٠

٢٤٤٩      ك ح ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦      ٥٣٨

(المسيب بن حزن)

٢٤      ك ح ٣٩ و ٤٠      ٧١٧

١٨٥٩      ك ح ٧٧ و ٧٨ و ٧٩      ١٨٩٨

(مطيع بن الأسود العدوي)

١٧٨٢      ك ح ٨٨ و ٨٩      —

(مظهر بن رافع)

١٥٤٧      ك ح ٢١      ١١٧١

١٥٤٧      ك ح ١١٢ و ١١٣      ١١٧١

(معاذ بن جبل)

٣٠      ك ح ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ٥١      ١٣٧١

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (مُعَاذُ بنِ جَبَلٍ) تابع

—	ك ٦٣ ح ٥٢ و ٥٣	٧٠٦
—	ك ٤٣ ح ١٠	٧٠٦
١٩٣٤	ك ٣٢ ح ٧	١٧٣٣
١٩٣٤	ك ٣٣ ح ١٥	١٧٣٣
١٩٣٤	ك ٣٦ ح ٧١ و ٧٠	١٧٣٣

## (معاوية بن الحكم السلمي)

—	ك ٥٣ ح ٣٣	٥٣٧
—	ك ٣٩ ح ١٢١	٥٣٧

## (معاوية بن أبي سفيان)

—	ك ٤٤ ح ١٤	٣٨٧
—	ك ٧٣ ح ٧٣	٨٨٣
٦٢	ك ١٢ ح ٩٨	١٠٣٧
٦٢	ك ١٢ ح ١٠٠	١٠٣٧
٦٢	ك ٣٣ ح ١٧٤ و ١٧٥	١٠٣٧
—	ك ١٢ ح ٩٩	١٠٣٨
١٠٢٠	ك ١٣ ح ١٢٦	١١٢٩
٨٩٠	ك ١٥ ح ٢٠٩ و ٢١٠	١٢٤٦
١٦٢٧	ك ٣٧ ح ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤	٢١٢٧
—	ك ٤٣ ح ١١٩ و ١٢٠	٢٣٥٢
—	ك ٤٨ ح ٤٠	٢٧٠١

## (مَعْقِلُ بنِ يسار)

٢٥٦٩	ك ١ ح ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩	١٤٢
٢٥٦٩	ك ٣٣ ح ٢٢، ٢١	١٤٢

الرقم السلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## مَعْقِل بن يسار (تابع)

—	ك ٣٣ ح ٧٦	١٨٥٨
—	ك ٥٢ ح ١٣٠	٢٩٤٨
(معمربن عبد الله العدويّ)		
—	ك ٢٢ ح ٩٣	١٥٩٢
—	ك ٢٢ ح ١٢٩ و ١٣٠	١٦٠٥
(مُعْتِقِب بن أبي فاطمة الدوسيّ)		
٦٥٤	ك ٥٧ و ٤٨ و ٤٩	٥٤٦
(المغيرة بن شعبة)		
٦٨٧	القدمة ح ٤	٤
—	ك ٣١٢ و ٣١٣	١٨٩
١٤٥	ك ٧٤ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٣	٢٧٤
١٤٥	ك ٤ ح ١٠٥	٢٧٤
٥٠٠	ك ١٣٧ و ١٣٨	٥٩٣
٥٠٠	ك ٣٠ ح ١٢ و ١٣ و ١٤	٥٩٣
٥٨٣	ك ١٠ ح ٢٩	٩١٥
٦٨٧	ك ١١ ح ٢٨	٩٣٣
٢٥١٨	ك ١٩ ح ١٧	١٤٩٩
—	ك ٢٨ ح ٣٧ و ٣٨	١٦٨٢
١٧١٤	ك ٢٣ ح ١٧١	١٩٢١
—	ك ٣٨ ح ٩	٢١٣٥
—	ك ٣٨ ح ٣٢	٢١٥٢
٦١٨	ك ٥٠ و ٧٩ و ٨٠	٢٨١٩
٢٥٦٦	ك ٥٢ ح ١١٤ و ١١٥	٢٩٣٩

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (المقداد بن عمرو الكندي)

١٨٦٥	ك ١٥٥ و ١٥٦ و ١٥٧ ح	٩٥
—	ك ٣٦٤ ح ١٧٤	٢٠٥٥
—	ك ٥١ ح ٦٢	٢٨٦٤
—	ك ٥٣ ح ٦٨ و ٦٩	٣٠٠٢

## باب النور

## (نافع بن عتبة)

—	ك ٥٢ ح ٣٨	٢٩٠٠
---	-----------	------

## (نبيشة الهدلي)

—	ك ١٣ ح ١٤٤	١١٤١
---	------------	------

## (النعمان بن بشير)

٢٤٦٥	ك ٣٦٣ و ٣٦٤ ح	٢١٣
٤٤٣	ك ٤٢٧ و ٤٢٨ ح	٤٣٦
—	ك ٦٢ و ٦٣ ح	٨٧٨
٤٧	ك ١٠٧ و ١٠٨ ح	١٥٩٩
١٢٦٣	ك ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ ح	١٦٢٣
—	ك ٣٣ ح ١١١	١٨٧٩
٢٣٢٢	ك ٦٦ و ٦٧ ح ٤٥	٢٥٨٦
—	ك ٤٩ ح ٥	٢٧٤٥
—	ك ٥٣ ح ٣٤ و ٣٥	٢٩٧٧

## (النَّوَّاسُ بْنُ سَمْعَانَ)

—	ك ٦٥ ح ٢٥٣	٨٠٥
---	------------	-----

وائلة بن الأسقم

النواس بن سيمان

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للاحدث

(النَّوَّاسُ بْنُ سَيْمَانَ) تَابِعٌ

—	ك٤٥ ح ١٥١٤	٢٥٥٣
—	ك٥٢ ح ١١١٠ و ١١١	٢٩٣٧

(نَوْفَلُ بْنُ مَعَاوِيَةَ)

١٦٩١	ك٥٢ ح ١١	م ٢٨٨٦
------	----------	--------

(هَشَامُ بْنُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ)

—	ك٤٥ ح ١١٧ و ١١٨ و ١١٩	٢٦١٣
---	-----------------------	------

باب العوار

(وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْخَضْرَمِيُّ)

—	ك١ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	١٣٩
—	ك٤٤ ح ٥٤	٤٠١
—	ك٢٨ ح ٣٢ و ٣٣	١٦٨٠
—	ك٣٣ ح ٤٩ و ٥٠	١٨٤٦
—	ك٣٦ ح ١٢	١٩٨٤
—	ك٤٠ ح ١١ و ١٢	٢٢٤٨

(وائلة بن الأسقم)

—	ك٤٣ ح ١	٢٢٧٦
---	---------	------

المجاهيل	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	يعلى بن أمية
رقم حديث البخاري	رقم السلسل للأحاديث	
باب الباء		
(يعلى بن أمية)		
١٥٢٤	ك٧٧ ح ٤٩	٨٧١
٨١٥	ك١٥٧ ح ١٠٩ و ٨٧ و ١٠٩	١١٨٠
٩٣٤	ك٢٨ ح ٢٠	١٦٧٤
٩٣٤	ك٢٨ ح ٢٣ و ٢٢	١٦٧٤
(المجاهيل)		
—	ك٢١٦ ح ٦٩ و ٦٨	١٥٤٠
—	ك٢٨ ح ٨٧	١٦٧٠
—	ك٣٩ ح ١٢٤	٢٢٢٩
**		
(استدراك)		
(الأشعث بن قيس)		
١١٧٧	ك٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢	١٣٨
سقط هذا الاسم من الصفحة ٢٦٥ ومحله قبل (الأعرابي)		

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

القسم الثاني

أسماء النساء الصحابيات

باب الهرمة

(أسماء بنت أبي بكر الصديق)

١٧٠	ك ٢ ح ١١	٢٩١
٧٤	ك ١٠ ح ١١ و ١٢	٩٠٥
—	ك ١٠ ح ١٣	٩٠٥
—	ك ١٠ ح ١٤ و ١٥ و ١٦	٩٠٦
١٢٧٢	ك ١٢ ح ٤٩ و ٥٠	١٠٠٣
٧٦٦	ك ١٢ ح ٨٨ و ٨٩	١٠٢٩
٨٥١	ك ١٥ ح ١٩	١٢٣٥
—	ك ١٥ ح ١٩١ و ١٩٢	١٢٣٦
٨٥١	ك ١٥ ح ١٩٣	١٢٣٧
—	ك ١٥ ح ١٩٤ و ١٩٥	١٢٣٨
٨٧٤	ك ١٥ ح ٢٩٧	١٢٩١
٢٢٠٢	ك ٣٤ ح ٣٨	١٩٤٢
٢٣٠٢	ك ٣٧ ح ١١٥ و ١١٦	٢١٢٢
٢١٤١	ك ٣٧ ح ١٢٧	٢١٣٠
١٨٢٣	ك ٣٨ ح ٢٥ و ٢٦	٢١٤٦
١٤٨٧	ك ٣٩ ح ٣٤ و ٣٥	٢١٨٢
٢٢٥٨	ك ٣٩ ح ٨٢	٢٢١١
٢٤٨١	ك ٤٣ ح ٢٧	٢٢٩٣
—	ك ٤٤ ح ٢٢٩	٢٥٤٥
٢١٤٢	ك ٤٩ ح ٣٦	٢٧٦٢
٢١٤٢	ك ٤٩ ح ٣٧	٢٧٦٢

أم الدرداء	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	أسماء بنت عميس الخثعمية
رقم حديث البخاري		الرقم المسلسل للأحاديث
(أسماء بنت مُعمِيس الخثعمية)		
١٩١٣	ك٤٤٦ ح١٦٩	٢٥٠٣
(أم أيمن، حاضنة النبي ﷺ)		
—	ك٤٤٤ ح١٠٣	٢٤٥٤
(أم حبيبة بنت أبي سفيان ، أم المؤمنين)		
—	ك٦١٠ ح١٠٢ و١٠٣	٧٢٨
—	ك١٥٨ ح٢٩٨ و٢٩٩	١٢٩٢
٢١١٠	ك١٧٥ ح١٦٥	١٤٤٩
٦٨٠	ك١٨٨ ح٥٨	١٤٨٦
٦٨٠	ك١٨٨ ح٥٩	١٤٨٦
٦٨٠	ك١٨٨ ح٦١	١٤٨٦
٦٨٠	ك١٨٨ ح٦٢	١٤٨٦
(أم حرام بنت ملحان)		
١٣٣٤	ك٣٣٦ ح١٦٠ و١٦١ و١٦٢	١٩١٢
(أم الحُصَيْن بنت إسحاق الأحمسية)		
—	ك٣١١ و٣١٢ ح١٥	١٢٩٨
—	ك٣٣٧ ح٣٧	١٢٩٨
—	ك١٥٥ ح٣٢١	١٣٠٣
(أم الدرداء)		
—	ك٤٨٨ ح٨٨	٢٧٣٣

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين)

٢١٢	ك ٣ ح ٥	٢٩٦
١١٠	ك ٣ ح ٣٢	٣١٣
—	ك ٣ ح ٤٩	٣٢٤
—	ك ٣ ح ٥٨	٣٣٠
٦٥٩	ك ٦ ح ٢٩٧	٨٣٤
—	ك ١١ ح ٤٣ و ٥	٩١٨
—	ك ١١ ح ٦	٩١٩
—	ك ١١ ح ٨٧	٩٢٠
—	ك ١١ ح ١٠	٩٢٢
٧٧٩	ك ١٢ ح ٤٧	١٠٠١
٩٧٠	ك ١٣ ح ٢٥	١٠٨٥
٩٨٠	ك ١٣ ح ٧٥	١١٠٩
٩٨٠	ك ١٣ ح ٧٧	١١٠٩
٩٨٠	ك ١٣ ح ٧٨	١١٠٩
٩٨٠	ك ١٣ ح ٨٠	١١٠٩
٣٠٩	ك ١٥ ح ٢٥٨	١٢٧٦
—	ك ١٧ ح ١٤	١٤٤٨
—	ك ١٧ ح ٣١	١٤٥٤
—	ك ١٧ ح ٤١ و ٤٢ و ٤٣	١٤٦٠
٢٠٦١	ك ١٨ ح ٥٧	١٤٨٥
٢١٦٨	ك ١٨ ح ٤٨	١٤٨٨
٢١٦٨	ك ١٨ ح ٦٠	١٤٨٨
٢١٦٨	ك ١٨ ح ٦١	١٤٨٨
١٢١٢	ك ٣٠ ح ٥٤ و ٦٠	١٧١٣
—	ك ٣٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤	١٨٥٤
—	ك ٣٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢	١٩٧٧

أم عطية ، نُسبته بنت كعب ، الأنصارية

أم سلمة ، هند بنت أبي أمية ، أم المؤمنين

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(أم سلمة، هند بنت أبي أمية، أم المؤمنين) تابع

٢٢٣٣	ك٣٧ ح ٢١	٢٠٦٥
١٩٢٧	ك٣٩ ح ٣٢	٢١٨٠
٢٢٦٢	ك٣٩ ح ٥٩	٢١٩٧
—	ك٤٣ ح ٢٩	٢٢٩٥
—	ك٥٢ ح ٥٤	٢٨٨٢
—	ك٥٢ ح ٧٢ و ٧٣	٢٩١٦

(أم سُلَيْم بنت مَلْحَانَ)

—	ك٣٠ ح ٣٠	٣١١
—	ك٤٣ ح ٨٥	٢٣٣٢
٢٤٠٣	ك٤٤ ح ١٤١	٢٤٨٠

(أم شريك العامرية)

١٥٦٥	ك٣٩ ح ١٤٢ و ١٤٣	٢٢٣٧
—	ك٥٢ ح ١٢٥	٢٩٤٥

(أم عطية، نُسبته بنت كعب، الأنصارية)

٢٢٣	ك٨٠ ح ١١٠ و ١٢١	٨٩٠
٦٩٤	ك١١ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣	٩٣٦
٢١٩	ك١١ ح ٣٤ و ٣٥	٩٣٨
١٣٤	ك١١ ح ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣	٩٣٩
٢١٩	ك١٨ ح ٦٦ و ٦٧	٩٣٨
٧٧٢	ك١٢ ح ١٧٤	١٠٧٦
—	ك٣٢ ح ١٤٢	١٨١٢

أم الفضل ، لبابة بنت الحارث الهلالية

أم هشام بنت حارثة بن النعمان، الأنصارية

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

( أم الفضل ، لبابة بنت الحارث الهلالية )

٤٦٣	ك٤ ح١٧٣	٤٦٢
٨٦٤	ك١٣ ح١١٠ و١١١	١١٢٣
—	ك١٧ ح١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣	١٤٥١

( أم قيس بنت محصن )

١٦٨	ك٢ ح١٠٣ و١٠٤	٢٨٧
١٦٨	ك٣٩ ح٨٦	٢٨٧
١٦٨	ك٣٩ ح٨٧	٢٨٧
٢٢٥٤	ك٣٩ ح٨٦	٢٢١٤
٢٢٥٤	ك٣٩ ح٨٧	٢٢١٤

( أم كلثوم بنت عقبة )

١٣٠٢	ك٤٥ ح١٠١	٢٦٠٥
------	----------	------

( أم مبشر الأنصارية )

—	ك٤٤ ح١٦٣	٢٤٩٦
---	----------	------

( أم هاني بنت أبي طالب، الهاشمية )

٢٠٣	ك٣ ح٧٠	٣٣٦
٦٠٧ و٢٠٣	ك٣ ح٧١	٣٣٦
٢٠٣	ك٣ ح٧٢	٣٣٦
٦٠٧	ك٦ ح٨٠ و٨١	٣٣٦
٢٠٣	ك٦ ح٨٢ و٨٣	٣٣٦

( أم هشام بنت حارثة بن النعمان، الأنصارية )

—	ك٧ ح٥٢ و٥١	٨٧٣
---	------------	-----

جُدَامَةُ بِنْتِ وَهَبِ الْأَسَدِيَّةِ

خُوَلَةُ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَيْمِيَّةِ

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

باب الجيم

(جُدَامَةُ بِنْتِ وَهَبِ، الْأَسَدِيَّةِ)

ك ١٦٦ ح ١٤٠، ١٤١، ١٤٢	١٤٤٢
(جويرية بنت الحارث المصطلقية، أم المؤمنين)	
ك ١٢٢ ح ١٦٩	١٠٧٣
ك ٤٨٦ ح ٧٩	٢٧٢٦

باب الحاء

(حفصة بنت عُمرَ، أم المؤمنين)

ك ٦٦ ح ٨٧، ٨٨، ٨٩	٧٢٣
ك ١١٨ ح ٦	٧٣٣
ك ١٣٣ ح ٧٣	١١٠٧
ك ١٥٣ ح ٧٤، ٧٥	١٢٠٠
ك ١٥٦ ح ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩	١٢٢٩
ك ١٨٦ ح ٦٣	١٤٩٠
ك ١٨٦ ح ٦٤	١٤٩٠
ك ٥٢٦ ح ٧	٢٨٨٣
ك ٥٢٦ ح ٩٩	٢٩٣٢

باب الحاء

(خُوَلَةُ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَيْمِيَّةِ)

ك ٤٨٤ ح ٥٥، ٥٤	٢٧٠٨
----------------	------

رقم حديث البخاري	رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به	الرقم المسلسل للأحاديث
<u>باب الرءاء</u>		
(الرؤيِّع بنت مَعُوذَ، الأنصارية)		
٩٩٩	ك١٣٦ ح١٣٧	١١٣٦
<u>باب الزاى</u>		
(زينب بنت جحش ، أم المؤمنين)		
٦٨١	ك١٨٨ ح٥٨	١٤٨٧
١٥٨٢	ك٥٢١ ح٢١	٢٨٨٠
(زينب بنت أبي سَلَمَةَ، الخزومية)		
٢١٦٩	ك١٨٨ ح٥٨	١٤٨٩
—	ك٣٨٨ ح١٩	٢١٤٢
(زينب الثقفية ، امرأة عبد الله بن مسعود)		
—	ك١٤١ ح١٤٢	٤٤٣
٧٧٨	ك٤٥٥ ح١٢	١٠٠٠
<u>باب السين</u>		
(سَيِّعَةَ بنت الحارث، الأسلمية)		
١٨٥٢	ك١٨٨ ح٥٦	٣٧٤٤
<u>باب الصاد</u>		
(صفية بنت حُيَّ بن أخطب ، أم المؤمنين)		
١٠٣١	ك٣٩٤ ح٢٥	٢١٧٥

## باب العين

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

٣	ك ٢٥٤، ٢٥٣، ٢٥٢ ح	١٦٠
١٥٢٨	ك ٢٩٠، ٢٨٩، ٢٨٨، ٢٨٧ ح	١٧٧
--	ك ٣٥٠ ح	٢٠٥
--	ك ٣٦٥ ح	٢١٤
--	ك ٢٥ ح	٢٤٠
--	ك ٤٤، ٤٣ ح	٢٥٣
--	ك ٥٦ ح	٢٦١
١٣٥	ك ٦٧، ٦٦ ح	٢٦٨
١٦٧	ك ١٠٢، ١٠١ ح	٢٨٦
--	ك ١٠٧، ١٠٦، ١٠٥ ح	٢٨٨
١٧٢	ك ١٠٨ ح	٢٨٩
--	ك ١٠٩ ح	٢٩٠
٢١٣	ك ٢٠١ ح	٢٩٣
٢١٠	ك ١٠٩، ٨، ٧، ٦ ح	٢٩٧
--	ك ١٢، ١١ ح	٢٩٨
--	ك ١٤ ح	٣٠٠
٢١١	ك ١٥ ح	٣٠١
٢٠٥	ك ٢٢، ٢١ ح	٣٠٥
--	ك ٢٦ ح	٣٠٧
--	ك ٣٣، ٣٢ ح	٣١٤
١٨٧	ك ٣٦، ٣٥ ح	٣١٦
١٩٤	ك ٣٩ ح	٣١٨
١٨٩	ك ٤١، ٤٠ ح	٣١٩
١٩٠	ك ٤٢ ح	٣٢٠

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

١٨٧ و ١٨٩	ك ٣ ح ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٦	٣٢١
—	ك ٣ ح ٥٩	٣٣١
٢٢٠	ك ٣ ح ٦٠ و ٦١	٣٣٢
١٧١	ك ٣ ح ٦٢	٣٣٣
٢٢٥	ك ٣ ح ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦	٣٣٤
٢٢٢	ك ٣ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٣٣٥
—	ك ٣ ح ٨٩	٣٥٠
—	ك ٣ ح ٩٠	٣٥٣
٢٣٠	ك ٣ ح ١٠٨ و ١٠٩	٣٦٧
—	ك ٣ ح ١١٧	٣٧٣
—	ك ٤ ح ٨	٣٨١
٣٤٠	ك ٤ ح ٨٣ و ٨٢	٤١٢
١٥٢	ك ٤ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧	٤١٨
٥١٢	ك ٤ ح ١٤٤	٤٤٥
—	ك ٤ ح ١٤٦	٤٤٧
٤٨١	ك ٤ ح ٢١٧ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠	٤٨٤
—	ك ٤ ح ٢٢١	٤٨٥
—	ك ٤ ح ٢٢٢	٤٨٦
—	ك ٤ ح ٢٢٣ و ٢٢٤	٤٨٧
—	ك ٤ ح ٢٤٠	٤٩٨
—	ك ٤ ح ٢٤٣ و ٢٤٤	٥٠٠
٢٥٤	ك ٤ ح ٢٦٧ و ٢٦٨ و ٢٦٩ و ٢٧٠ و ٢٧١ و ٢٧٢	٥١٢
—	ك ٤ ح ٢٧٤	٥١٤
٢٨١	ك ٥ ح ١٦ و ١٧ و ١٨	٥٢٨
٢٨٥	ك ٥ ح ١٩	٥٢٩
٢٨٥	ك ٥ ح ٢٢	٥٣١

الرقم المسلسل للأحداث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

٢٧٠	ك ٥٢ ح	٥٤٩
٢٤٨	ك ٥٣ ح ٦١ و ٦٢ و ٦٣	٥٥٦
٤٢١	ك ٦٥ ح	٥٥٨
—	ك ٦٧ ح	٥٦٠
—	ك ١٢٣ ح	٥٨٤
٥٨٦	ك ١٢٥ و ١٢٦	٥٨٦
٤٩٥	ك ١٢٧ ح	٥٨٧
٤٩٥	ك ١٢٩ ح	٥٨٩
٤٩٥	ك ٤٨٤ ح	٥٨٩
—	ك ١٣٦ ح	٥٩٢
—	ك ١٦٤ ح	٦٠٩
٣٤٠	ك ١٦٨ و ١٦٩ و ١٧٠ ح	٦١١
—	ك ٢٠٧ ح	٦٢٩
٣٦٧	ك ٢١٨ و ٢١٩ ح	٦٣٨
٢٤٧	ك ٢٣٠ و ٢٣١ و ٢٣٢ ح	٦٤٥
٢٣٦	ك ٣٠٢ ح	٦٨٥
—	ك ٧٦ و ٧٥ ح	٧١٧
٦١٧	ك ٧٧ ح	٧١٨
—	ك ٧٨ و ٧٩ ح	٧١٩
٣٩٧	ك ٩١ و ٩٠ ح	٧٢٤
٦٣٩	ك ٩٢ و ٩٣ ح	٧٢٤
٦٣٨	ك ٩٤ و ٩٥ ح	٧٢٤
—	ك ٩٦ و ٩٧ ح	٧٢٥
—	ك ١٠٥ و ١٠٦ و ١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١٠ ح	٧٣٠
٦١٢	ك ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ ح	٧٣١
—	ك ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ ح	٧٣٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

٤٠١	كج ح ١٢٢ و ١٢١	٧٣٦
—	كج ح ١٢٤ و ١٢٣	٧٣٧
٦٣١	كج ح ١٢٥	٧٣٨
—	كج ح ١٢٦ و ١٢٧	٧٣٨
٦٢٥	كج ح ١٢٨	٧٣٨
٦٣٠	كج ح ١٢٩	٧٣٩
—	كج ح ١٣٠	٧٤٠
٦٢٠	كج ح ١٣١	٧٤١
٦٢١	كج ح ١٣٢	٧٤٢
—	كج ح ١٣٣	٧٤٣
—	كج ح ١٣٤ و ١٣٥	٧٤٤
٥٦٥	كج ح ١٣٦ و ١٣٧ و ١٣٨	٧٤٥
—	كج ح ١٣٩ و ١٤٠ و ١٤١	٧٤٦
٤٤٨	كج ح ١٧٧ و ١٧٨	٧٦١
—	كج ح ١٩٧	٧٦٧
—	كج ح ٢٠٠	٧٧٠
١٠٠٥	كج ح ٢١٥ و ٢١٦ و ٢١٨	٧٨٢
—	كج ح ١٧٧	٧٨٢
١٠١٢	كج ح ٢١٧	٧٨٣
٣٩	كج ح ٢٢٠ و ٢٢١	٧٨٥
١٦١	كج ح ٢٢٢	٧٨٦
١٢٩٢	كج ح ٢٢٤ و ٢٢٥	٧٨٨
٢٠٦٩	كج ح ٢٤٤	٧٩٨
٢٥٩٦	كج ح ٢٦٣	٨١٣
—	كج ح ٢٩٥ و ٢٩٦	٨٣٣

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

—	كج ٢٩١ ح ٦	٨٣٥
٣٨١	كج ٢٩٩ و ٣٠١ و ٣٠١	٨٣٥
٥٢٦	كج ٧٦	٨٤٧
٥٥٠ و ٣٠١	كج ١٦ و ١٩ و ٢٠	٨٩٢
٣٠١	كج ١٧ و ١٨ و ٢١	٨٩٢
١٥١٢	كج ١٤ و ١٥	٨٩٩
٢٠٤٤ و ١٥١٢	كج ١٦	٨٩٩
٥٨٤	كج ١٠ و ٢ و ٣ و ٤ و ٥	٩٠١
—	كج ١٠ و ٧	٩٠١
٥٨٦ و ٥٨٤	كج ١٠ ح ٨	٩٠٣
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٢	٩٢٩
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٣	٩٢٩
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٥	٩٣١
٦٨٦	كج ١١ ح ٢٦ و ٢٧	٩٣٢
٦٩٠	كج ١١ ح ٣٠	٩٣٥
٦٧٣	كج ١١ و ٤٥ و ٤٦ و ٤٧	٩٤١
٢٢٧٧	كج ١١ ح ٤٨	٩٤٢
٧٠٣	كج ١١ ح ٥٥	٩٤٥
—	كج ١١ ح ٥٨	٩٤٧
—	كج ١١ ح ٩٩ و ١٠٠ و ١٠١	٩٧٣
—	كج ١١ ح ١٠٢ و ١٠٣	٩٧٤
٧٣٥	كج ١٢ ح ٥١	١٠٠٤
٧٣٥	كج ١٢ ح ١٣ و ١٣	١٠٠٤
—	كج ١٢ ح ٥٤	١٠٠٧
٧٦١	كج ١٢ ح ٨٠ و ٨١	١٠٢٤
—	كج ١٢ ح ١٧١ و ١٧٢ و ١٧٣	١٠٧٥

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

---	ك ١٣ ح ٢٢	١٠٨٣
---	ك ١٣ ح ٥٠ و ٤٩	١٠٩٩
١٠٠٢	ك ١٣ ح ٦١	١١٠٥
٩٨١	ك ١٣ ح ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١١٠٦
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٥	١١٠٩
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٦	١١٠٩
٩٧٩	ك ١٣ ح ٧٨	١١٠٩
---	ك ١٣ ح ٧٩	١١١٠
٩٨٣	ك ١٣ ح ٨٥ و ٨٦ و ٨٧	١١١٢
٩٨٧	ك ١٣ ح ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦	١١٢١
٨٣٩	ك ١٣ ح ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦	١١٢٥
---	ك ١٣ ح ١٤٣	١١٤٠
٩٩٣	ك ١٣ ح ١٥٢ و ١٥١	١١٤٦
٩٩٤	ك ١٣ ح ١٥٣	١١٤٧
---	ك ١٣ ح ١٦٩ و ١٧٠	١١٥٤
---	ك ١٣ ح ١٧٢ و ١٧٣ و ١٧٤	١١٥٦
١٠٠٥	ك ١٣ ح ١٧٥ و ١٧٦	١١٥٦
---	ك ١٣ ح ١٩٤	١١٦٠
١٠٢٥	ك ١٣ ح ٢١٩	١١٦٩
١٠٢٩	ك ١٤ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦	١١٧٢
١٠٢٧	ك ١٤ ح ٧	١١٧٤
---	ك ١٤ ح ٨	١١٧٥
---	ك ١٤ ح ٩ و ١٠	١١٧٦
٨١٧	ك ١٥ ح ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٤ و ٣٥ و ٣٦ و ٣٧ و ٣٨	١١٨٩
١٩٨	ك ١٥ ح ٣٩ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥	١١٩٠
---	ك ١٥ ح ٤٦	١١٩١

الرقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

٩٢٦	ك ١٥ ح ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و ٦٩ و ٧٠ و ٧١	١١٩٨
٢١٠٦	ك ١٥ ح ١٠٤ و ١٠٥	١٢٠٧
—	ك ١٥ ح ١٠٩	١٢٠٩
٢٠٩	ك ١٥ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥ و ١١٦ و ١١٧ و ١١٨ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦ و ١٢٧ و ١٢٨ و ١٢٩ و ١٣٢ و ١٣٣ و ١٣٤	١٢١١
—	ك ١٥ ح ١٣٠ و ١٣١	١٢١١
٢٠٩	ك ١٥ ح ٣٨٢ و ٣٨٣ و ٣٨٤ و ٣٨٥ و ٣٨٦ و ٣٨٧	١٢١١
٨٦٧	ك ١٥ ح ١٥١ و ١٥٢	١٢١٩
٨٨٠	ك ١٥ ح ١٧٥	١٢٢٨
٨٥٠	ك ١٥ ح ١٩٠	١٢٣٥
٩٠٨ و ٩٠٧	ك ١٥ ح ٢١٩ و ٢٢٠	١٢٥٥
٨٣٥	ك ١٥ ح ٢٢٤ و ٢٢٥	١٢٥٨
—	ك ١٥ ح ٢٥٦	١٢٧٤
٨٦٠	ك ١٥ ح ٢٥٩ و ٢٦٠ و ٢٦١ و ٢٦٢ و ٢٦٣	١٢٧٧
٨٧٥	ك ١٥ ح ٢٣٩ و ٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٢ و ٢٤٣ و ٢٤٤ و ٢٤٥ و ٢٤٦	١٢٩٠
٩٠١	ك ١٥ ح ٣٣٩ و ٣٤٠	١٣١١
٨٨٣	ك ١٥ ح ٣٥٩ و ٣٦٠ و ٣٦١ و ٣٦٢ و ٣٦٣ و ٣٦٤ و ٣٦٥ و ٣٦٦ و ٣٦٧ و ٣٦٨ و ٣٦٩ و ٣٧٠	١٣٢١
١٠٧	ك ١٥ ح ٣٩٨ و ٣٩٩ و ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٢ و ٤٠٣ و ٤٠٤ و ٤٠٥ و ٤٠٦ و ٤٠٧	١٣٢٣
—	ك ١٥ ح ٤٣٦	١٣٤٨
٩٥٨	ك ١٥ ح ٤٨٠	١٣٧٦
٢١٢٣	ك ١٦ ح ٦٥	١٤٢٠
١٨١٩	ك ١٦ ح ٧٠ و ٧١ و ٧٢	١٤٢٢
—	ك ١٦ ح ٧٣	١٤٢٣

الرقم المسلسل للأحداث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين)

—	ك١٦ ح ٧٨	١٤٢٦
١٢٨١	ك١٦ ح ١١١ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٤ و ١١٥	١٤٣٣
١٢٨٥	ك١٧ ح ٢	١٤٤٤
١٢٨٣	ك١٧ ح ٣ و ٤ و ٥ و ٦ و ٧ و ٨ و ٩ و ١٠	١٤٤٥
—	ك١٧ ح ١٧	١٤٥٠
—	ك١٧ ح ٢٥ و ٢٤	١٤٥٢
—	ك١٧ ح ٢٦ و ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ و ٣٠	١٤٥٣
١٢٨٦	ك١٧ ح ٣٢	١٤٥٥
١٠٣٦	ك١٧ ح ٣٦	١٤٥٧
١٦٧٦	ك١٧ ح ٣٨ و ٣٩ و ٤٠	١٤٥٩
—	ك١٧ ح ٤٧ و ٤٨	١٤٦٣
٢٠٣٣	ك١٧ ح ٤٩ و ٥٠	١٤٦٤
٢٠٦٣	ك١٨ ح ٢١ و ٢٠	١٤٧٤
٢٠٣١	ك١٨ ح ٢٢	١٤٧٥
٢٠٣١	ك١٨ ح ٣٥	١٤٧٥
٢٠٣٤	ك١٨ ح ٢٣	١٤٧٦
٢١٥٠	ك١٨ ح ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٨	١٤٧٧
٢١٦٧ و ٢١٦٦	ك١٨ ح ٤٢	١٤٨١
٢١٦٧ و ٢١٦٦	ك١٨ ح ٥٤	١٤٨١
—	ك١٨ ح ٦٣	١٤٩٠
—	ك١٨ ح ٦٥	١٤٩١
٣٠٢	ك٢٠ ح ٧ و ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٤	١٥٠٤
١٣٠٨	ك٢٢ ح ١٩	١٥٥٧
٣٠٥	ك٢٢ ح ٧٩ و ٧	١٥٨٠
١٠٤٥	ك٢٢ ح ١٢٤ و ١٢٥ و ١٢٦	١٦٠٣
١٢٠٨	ك٢٢ ح ١٤٢	١٦١٢
—	ك٢٥ ح ١٨	١٦٣٥

رقم المسلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٣١٧	ك ٢٥ ح ١٩	١٦٣٦
٢٥١٠	ك ٢٩ ح ١ و ٢ و ٣ و ٤	١٦٨٤
٢٥١١	ك ٢٩ ح ٥	١٦٨٥
١٢٨٧	ك ٢٩ ح ٨ و ٩ و ١٠	١٦٨٨
١١٠٨	ك ٣٠ ح ٧ و ٨ و ٩	١٧١٤
١٣٠٣	ك ٣٠ ح ١٧ و ١٨	١٧١٨
١٨٧٠	ك ٣٢ ح ٥١	١٧٥٨
١٤٦٠	ك ٣٢ ح ٥٢ و ٥٣ و ٥٤	١٧٥٩
٣٠٨	ك ٣٢ ح ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨	١٧٦٩
١٥٢٥	ك ٣٢ ح ١١١	١٧٩٥
—	ك ٣٢ ح ١٥٠	١٨١٧
—	ك ٣٣ ح ١٩	١٨٢٨
—	ك ٣٣ ح ٨٦	١٨٦٤
١٣١٠	ك ٣٣ ح ٨٨ و ٨٩	١٨٦٦
—	ك ٣٥ ح ١٩	١٩٦٧
٢١٨٧	ك ٣٥ ح ٢٨	١٩٧١
٢٢٢٢	ك ٣٦ ح ٣٥ و ٣٦	١٩٩٥
—	ك ٣٦ ح ٣٧ و ٣٨	١٩٩٥
١٨١	ك ٣٦ ح ٦٧ و ٦٨ و ٦٩	٢٠٠١
—	ك ٣٦ ح ٨٤ و ٨٥	٢٠٠٥
—	ك ٣٦ ح ١٥٢ و ١٥٣	٢٠٤٦
—	ك ٣٦ ح ١٥٦	٢٠٤٨
—	ك ٣٦ ح ١٦٤ و ١٦٥	٢٠٥١
١٤٦٥	ك ٣٧ ح ٣٤ و ٣٥	٢٠٨٠
—	ك ٣٧ ح ٣٦	٢٠٨١
—	ك ٣٧ ح ٣٧ و ٣٨	٢٠٨٢
—	ك ٣٧ ح ٨١	٢١٠٤

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق ، أم المؤمنين) تابع

—	ك ٣٧ ح ٨٧ و ٨٨ و ٨٩	٢١٠٧
١٢٢٣	ك ٣٧ ح ٩٠ و ٩١ و ٩٢	٢١٠٧
—	ك ٣٧ ح ٩٣	٢١٠٧
١٢٢٣	ك ٣٧ ح ٩٤ و ٩٥	٢١٠٧
١٠٦٦	ك ٣٧ ح ٩٦	٢١٠٧
٢١٢٧	ك ٣٧ ح ١١٧ و ١١٨	٢١٢٣
—	ك ٣٧ ح ١٢٦	٢١٢٩
—	ك ٣٨ ح ٢٧	٢١٤٧
—	ك ٣٨ ح ٢٨	٢١٤٨
١٤٠٢	ك ٣٩ ح ١١٠ و ١١١	٢١٦٥
١٢٣	ك ٣٩ ح ١٧ و ١٨	٢١٧٠
—	ك ٣٩ ح ٢٣	٢١٨١
—	ك ٣٩ ح ٣٩	٢١٨٥
١٤٩٩	ك ٣٩ ح ٤٣ و ٤٤	٢١٨٩
٢٢٤٧	ك ٣٩ ح ٤٦ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩	٢١٩١
١٩٥١	ك ٣٩ ح ٥٠ و ٥١	٢١٩٢
٢٢٦٤	ك ٣٩ ح ٥٢ و ٥٣	٢١٩٣
٢٢٦٦	ك ٣٩ ح ٥٤	٢١٩٤
٢٢٦١	ك ٣٩ ح ٥٥ و ٥٦	٢١٩٥
١٥٤٣	ك ٣٩ ح ٨١	٢٢١٠
١٩٥٥	ك ٣٩ ح ٨٥	٢٢١٣
٢١٨٦	ك ٣٩ ح ٩٠	٢٢١٦
١٥١٦	ك ٣٩ ح ١٢٢ و ١٢٣	٢٢٢٨
—	ك ٣٩ ح ١٢٧	٢٢٣٢
٩٢٨	ك ٣٩ ح ١٤٥	٢٢٣٩
٢٣٦٠	ك ٤٠ ح ١٦	٢٢٥٠
—	ك ٤٣ ح ٢٨	٢٢٩٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

## (عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

٢٣١٨	ك٤٣ ح٦٤	٢٣١٧
١٦٨٠	ك٤٣ ح٧١ و٧٨	٢٣٢٧
—	ك٤٣ ح٧٩	٢٣٢٨
٢	ك٤٣ ح٨٦ و٨٧	٢٣٣٣
١٦٦٦	ك٤٣ ح١١٥	٢٣٤٩
٢٣٤٣	ك٤٣ ح١٢٧ و١٢٨	٢٣٥٦
—	ك٤٣ ح١٤١	٢٣٦٣
—	ك٤٤ ح٩	٢٣٨٥
—	ك٤٤ ح١١	٢٣٨٧
—	ك٤٤ ح٢٣	٢٣٩٨
—	ك٤٤ ح٢٦	٢٤٠١
—	ك٤٤ ح٢٧	٢٤٠٢
١٣٨٠	ك٤٤ ح٣٩ و٤٠	٢٤١٠
—	ك٤٤ ح٥١ و٥٢	٢٤١٨
—	ك٤٤ ح٦١	٢٤٢٤
١٧٨٩	ك٤٤ ح٧٣	٢٤٣٤
١٧٨٩	ك٤٤ ح٧٤ و٧٥ و٧٦	٢٤٣٥
—	ك٤٤ ح٧٧	٢٤٣٦
١٧٩١	ك٤٤ ح٧٨	٢٤٣٧
١٨٢٠	ك٤٤ ح٧٩	٢٤٣٨
٢١٤٤	ك٤٤ ح٨٠	٢٤٣٩
٢٣٥٠	ك٤٤ ح٨١	٢٤٤٠
١٢٥٨	ك٤٤ ح٨٢	٢٤٤١
—	ك٤٤ ح٨٣	٢٤٤٢
٥٢١	ك٤٤ ح٨٤	٢٤٤٣
١٩٥٢، ١٩٥٠	ك٤٤ ح٨٥	٢٤٤٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحاديث

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٩٥٠	ك ٤٤٤ ح ٨٧، ٨٦، ٨٥	٢٤٤٤
٢١٣٩	ك ٤٤٤ ح ٨٨	٢٤٤٥
١٥١٩	ك ٤٤٤ ح ٩١، ٩٠	٢٤٤٧
٢١٣٤	ك ٤٤٤ ح ٩٢	٢٤٤٨
١٧٠٤	ك ٤٤٤ ح ٩٧، ٩٨، ٩٩	٢٤٥٠
٧٥٨	ك ٤٤٤ ح ١٠١	٢٤٥٢
١٦٦١	ك ٤٤٤ ح ١٥٤	٢٤٨٧
١٨٩٣	ك ٤٤٤ ح ١٥٥	٢٤٨٨
١٦٦١	ك ٤٤٤ ح ١٥٦	٢٤٨٩
—	ك ٤٤٤ ح ١٥٧	٢٤٩٠
١٦٨٣	ك ٤٤٤ ح ١٦٠	٢٤٩٣
١٦٨٣	ك ٥٣٣ ح ٧١	٢٤٩٣
—	ك ٤٤٤ ح ٢١٦	٢٥٣٦
—	ك ٤٥٥ ح ١٧	٢٥٥٥
٢٢٤٠	ك ٤٥٥ ح ٤٤	٢٥٧٠
—	ك ٤٥٥ ح ٤٦، ٤٧، ٤٨	٢٥٧٢
٢٢٣٤	ك ٤٥٥ ح ٤٩، ٥٠	٢٥٧٢
—	ك ٤٥٥ ح ٥١	٢٥٧٢
٢٣٣٠	ك ٤٥٥ ح ٧٣	٢٥٩١
—	ك ٤٥٥ ح ٧٧	٢٥٩٣
—	ك ٤٥٥ ح ٧٨، ٧٩	٢٥٩٤
—	ك ٤٥٥ ح ٨٨	٢٦٠٠
٢٣٢٤	ك ٤٥٥ ح ١٤٠	٢٦٢٤
٧٥٦	ك ٤٥٥ ح ١٤٧	٢٦٢٩
—	ك ٤٥٥ ح ١٤٨	٢٦٣٠
—	ك ٤٤١ ح ٣١، ٣٠	٢٦٦٢

رقم السلسل للأحاديث      رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به      رقم حديث البخاري

(عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين) تابع

١٩٨٥	ك٤٧ ح١	٢٦٦٥
١٢١١	ك٤٧ ح٥	٢٦٦٨
—	ك٤٨ ح١٦٥	٢٦٨٤
—	ك٤٨ ح٦٧ و٦٦	٢٧١٦
١٢٦٦	ك٤٩ ح٥٦ و٥٧ و٥٨	٢٧٧٠
—	ك٥٠ ح٢٩	٢٧٩١
—	ك٥٠ ح٧٠	٢٨١٥
٢٤٢٧	ك٥٠ ح٧٨	٢٨١٨
—	ك٥٠ ح٨١	٢٨٢٠
٢٤٥١	ك٥١ ح٥٦	٢٨٥٩
٨٨	ك٥١ ح٧٩ و٨٠	٢٨٧٦
١٠٧٠	ك٥٢ ح٨	٢٨٨٤
—	ك٥٢ ح٥٢	٢٩٠٧
—	ك٥٢ ح١٣٦	٢٩٥٢
٢١٨٥	ك٥٣ ح٢٠ و٢١ و٢٢ و٢٣ و٢٤	٢٩٧٠
٢٤٢٤	ك٥٣ ح٢٥	٢٩٧١
١٢٥٥	ك٥٣ ح٢٦	٢٩٧٢
١٢٥٥	ك٥٣ ح٢٨	٢٩٧٢
١٤٦٢	ك٥٣ ح٢٧	٢٩٧٣
—	ك٥٣ ح٢٩	٢٩٧٤
٢١٧٤	ك٥٣ ح٣٠ و٣١	٢٩٧٥
—	ك٥٣ ح٦٠	٢٩٩٦
١٢٣٤	ك٥٤ ح٧ و٨ و٩	٣٠١٨
١١٠٩	ك٥٤ ح١٠ و١١	٣٠١٩
—	ك٥٤ ح١٢	٣٠٢٠
١٢٠٦	ك٥٤ ح١٣ و١٤	٣٠٢١
—	ك٥٤ ح١٥	٣٠٢٢

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم المسلسل للأحداث

باب الفاء

( سيدتنا فاطمة الزهراء، بنت سيدنا رسول الله ﷺ )

٧٠٥	ك ٤٤٧ ح ٩٧، ٩٨، ٩٩	٢٤٥٠
	( فاطمة بنت قيس )	
—	ك ١٨٣ ح ٣٦، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦	١٤٨٠
—	٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٥١	
—	ك ١٨٣ ح ٥٣	١٤٨٢
—	ك ٥٢٣ ح ١١٩، ١٢٠، ١٢١، ١٢٢	٢٩٤٢

باب الميم

( ميمونة بنت الحارث العامرية الهلالية ، أم المؤمنين )

٢١٤	ك ٣ ح ٣	٢٩٤
—	ك ٣ ح ٤	٢٩٥
١٨٨	ك ٣ ح ٣٧، ٣٨	٣١٧
—	ك ٣ ح ٤٧	٣٢٢
١٨٨	ك ٣ ح ٧٣	٣٣٧
١٥٩	ك ٣ ح ٩٣	٣٥٦
—	ك ٣ ح ١٠٣	٣٦٤
—	ك ٣ ح ٢٣٧	٤٩٦
—	ك ٣ ح ٢٣٨، ٢٣٩	٤٩٧
٢٢٩	ك ٤٣ ح ٢٢٣	٥١٣
٢٢٩	ك ٥ ح ٢٧٠	٥١٣
١٢٦٥	ك ١٢ ح ٤٤	٩٩٩
١٠١٣	ك ١٣ ح ١١٢	١١٢٤

رقم حديث البخاري

رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به

الرقم التسلسل للأحاديث

(ميمونة بنت الحارث العامرية الهلالية، أم المؤمنين) تابع

—	ك١٥ ح٥١٠	١٣٩٦
—	ك١٦ ح٤٨	١٤١١
—	ك٣٧ ح٨٢	٢١٠٥
	(المجهرولات)	
—	ك٧ ح٥٠	٨٧٢
—	ك٣٩ ح١٢٥	٢٢٣٠



## الفهرس الخامس

بيان الأحاديث القولية مرتبة ترتيباً ألفائياً

حسب أوائلها

\*\*

(رقم صفحات الأجزاء)

- الجزء الأول - من ١ إلى ٥٧٦  
الجزء الثاني - من ٥٧٩ إلى ١١٤٨  
الجزء الثالث - من ١١٥١ إلى ١٧٠٠  
الجزء الرابع - من ١٧٠٣ إلى ٢٣٢٤

رقم الصفحة	أول الحديث
٨٢	أنتنان في الناس ها بهم كفر : الطمن في النسب
٢٠٢٩	أجتمعن يوم كذا وكذا
٦٩٤	اجملها في قرابتك
١٥٥٤	اجملها مكانها . ولن تجزي عن أحد بعدك
٥١٨	اجملوا آخر صلاتكم بالليل وترا
٥٣٨	اجملوا من صلاتكم في بيوتكم
٨٧٤	اجملوها عمرة
٦٨٨	اجلس ههنا
٦٨٨	اجلس ههنا حتى أرجع إليك
٩٢	اجتنبوا السبع الموبقات
٢٠٤٣	احتج آدم وموسى عليهما السلام عند ربهما
٢٠٤٢	احتج آدم وموسى . فقال موسى : يا آدم
٢٠٤٤	احتج آدم وموسى . فقال له موسى : أنت آدم
٢١٨٦	احتجت النار والجنة ، فقالت هذه
٥٥٧	احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثاب القرآن
١٤٠٧	احصدوهم حصدا
١٣٥٠	احفظ عددها ووعاءها ووكاءها
٤٧٢	احفظ علينا صلاتنا
٤٧٣	احفظ علينا ميضأناك
٤٨	احفظوه وأخبروا به من ورائكم
٩٤٨	احلق . اقسمه بين الناس
٨٦١	احلق رأسك ثم ادخ شاة نسكا
٩٤٧	احلق الشق الآخر
١٨٣٩	اختن إبراهيم النبي عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة
٨٧٥	اخرج بأختك من الحرم
٢٢٤٤ و ٢٢٤١	اخسأ . فلن تمدو قدرك
١١٨٥	اخرصوها
١٥٩١	ادخروا ثلاثا . ثم تصدقوا بما بقى

## (باب الهمزة)

### همزة الوصل

رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٠٦	أنت فلانا فإنه قد تجهز فرض
١٩٥٢	أنت قومك فقل إن رسول الله ﷺ قال :
٩٦٦	أنتني بالفتاح
٣٨٢	أنتني بها
١٠٥٣	أثوا الدعوة إذا دعيتم
١٩٤١	أثوا روضة خاخ فإن بها ظمينة
١٢٥٧	أثوني أكتب لكم كتابا لا تضلوا بهدى
١٢٥٩	أثوني بالسكف والدواة أ كتب لكم كتابا
١٦١٣ و ١٦١٢	أثني لمشرة
١٨٦٨	أثني له وبشره بالجنة
١٨٦٩	أثني له وبشره بالجنة على بلوى تصديه
٣٢٧	أثنوا للنساء بالليل إلى المساجد
٢٠٠٢	أثنوا له . فلبس ابن المشيرة
١٠٦٩	أثني له
١١٤١	أثني فأعتني . فإنما الولاء لمن أعتني
٦٩٣	أبدأ بنفسك فتصدق عليها
٦٤٨	أبدأن بيمانها ومواضع الوضوء منها
١٣٣٠	أتركها حتى تمائل
١٩٩٦	أثروا المظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة
٢٢٦	أثروا اللمائين الذي يتخلى في طريق الناس أو في ظلمهم
١٢٤٣	أثروا الله واعدلوا في أولادكم
٧٠٤	أثروا النار ولو بشق تمرة
٦٣٧	أثني الله واصبري

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٨٩	أذهبي فقد بايتك	١٠٨٩	أدع لي جابرا
١٠٠٢ و ٤٧٥	ارحلوا	١٨٧١	ادعوا لي عليا
٢٦٨	ارجع إلي ثوبك فخذه ولا تمشوا عمراة	٧٥٤	ادعوا لي محبة بن جزه
١٩٢٤	ارجع إلي قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمرى	١٥٨٧	ادعوا الناس وبشرا ولا تنفرا
٦٣٥	ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ	١٠٤٤	ادعوه بها
٢١٥	ارجع فأحسن وضوءك	١٨٥٧	ادعي لي ابا بكر وأخاك ، حتى أكتب كتابا
٢٩٨	ارجع فصل فإنك لم تصل	١٣٧٣	ادفنه إليه
٤٦٦	ارجعوا إلي أهلبيكم فأقيموا فيهم	٨٦٠ و ٣٤١	ادنة
٧١٤	ارضخى ما استطعت ولا توعى فبوعى الله عليك	٩٠٨	اذبح ولا حرج
١٧٢٦	ارقيمهم	١٥٥٣	اذبحها ولن تجزى عن أحد بمدك
١٠٨٩	اركب	١٠٤١	اذهب إلي أهلك فانظر هل تجد شيئا
١٢٦٤	اركب أيها الشيخ! فان الله غنى عنك وعن نذرك	٦٠	اذهب بتعلي هاتين
١٢٢٣	اركب باسم الله	١٤١٤	اذهب فأتني بخبر القوم ولا تدعهم علي
٩٦١	اركبها	٢٣٠٨	اذهب فأتني به
٩٦١	اركبها بالمعروف	٦٢٥	اذهب فاحت في أفواههن التراب
٩٦١	اركبها بالمعروف إذا ألجئت إليها	١٠٥١	اذهب فادع لي فلانا وفلانا وفلانا
٩٦١	اركبها بالمعروف حتى تجد ظهرا	٢٠١٠	اذهب فادع لي معاوية
٩٦١ و ٩٦٠	اركبها . ويملك	٢١٣٩	اذهب فاضرب عنقه
٥٩٦	اركع	٧٨٢	اذهب فاطمه أهلك
١٨٧٦	ارم . فداك أبي وأمي	١٢٧٧	اذهب فاعتكف يوما
٩٥٠ و ٩٤٩ و ٩٤٨	ارم . ولا حرج	١٠٤٤	اذهب فخذ جارية
٦٧١	استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي	١٠٤١	اذهب فقد ملكتها بما مملك من القرآن
٦٥٧	استغفروا لأخبيكم	٢٠١٠	اذهب وادع لي معاوية
١٧٥٦	استغفروا لصاحبكم	١٣١٨	اذهبوا به فارحوا
١٣٢٢	استغفروا للمعز بن مالك	٣٩١	اذهبوا بهذه الخبيصة إلى أبي جهنم
١٩١٤	استغفروا القرآن من أربعة :	١٧٥٧	اذهبوا فادفنوا صاحبكم
١٦٦٠	استكثروا من النعال	١٣٢٣	اذهي فأرضيه حتى تقطعيه
٣٢٣	استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم	٤٧٦	اذهي فاطمي هذا عيالك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٨٧	أعلموا أنما الأرض لله ورسوله	١٨٣٠	أسق يازبير! ثم أرسل الماء إلى جارك
٢٠٤١	أعملوا . فشكل ميسر	١٥٩١	أسقنا ياسهل!
٢٠٣٩	اعملوا . فشكل ميسر . أما أهل السمادة	١٧٣٧ و ١٧٣٦	اسقه عسلا
٨٨٧	اعتسلي واستنصري	١٨٨٠	اسكن حراء! فاعليك إلا نبي أو صديق أو شهيد
١٤٠٣	اغدوا على القتال	١١٣٦ و ١١٣٥	اسموا إلى ما يقول سيدكم
٦٤٦	اغسلنها ثلاثا أو خمسا	١٤٧٥	اسموا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا
٦٤٨	اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا	١٤١٧	اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله
٦٤٨	اغسلنها وترا خمسا أو أكثر	١٤١٧	اشتد غضب الله على قوم فعلوا هذا برسول الله
٨٦٧	اغسلوه ولا تقربوه طيبا	١٣٤٥	اشترى رجل من رجل عقارا له
٨٦٦	اغسلوه بماء وسدر واليسوء ثوبيه	١١٤٤ و ١١٤٣	اشترها وأعتقها . فإن الولاء لمن أعتق
٨٦٦	اغسلوه بماء وسدر وكفونوه في ثوبيه	١١٤٣	اشترها وأعتقها واشترطى لهم الولاء
١٨٦٧	افتح وبشره بالجنة	٤٣١	اشتكت النار إلى ربها
١٨٦٧	افتح وبشره بالجنة على بلوى تصيبه	١٥٥٧	اشحنها بمحجر
٢٠٢٢	افعل كذا وافعل كذا . وأمر الأذى عن الطريق	٤٧٤	اشرب
٥٦	افعلوا	١٩٤٣	اشربا وأفرغا على وجوهكما
٩٥٠ و ٩٤٨	افعلوا ذلك ولا حرج	٢٠٢٦	اشفعوا فلتؤجروا
٨٨٥	افعلوا ما أمركم . فإني لولا أني سقت الهدى	٤٢٩	اشهد ممنا الصلاة
٩٥٠	افعلوا ولا حرج	٢١٥٨	اشهدوا
٤٧١	افتادوا	٢٠٩٦	اطلمت في الجنة قرأيت أكثر أهلها الفقراء
١٧٥٢	اقتلوا الحيات وذا الطفتين والأبتر	١٧٧٧	اعتبرها
٩٩٠	اقتلوه	٣٥٥	اعتدلوا في المسجد ولا يبسط أحدكم ذراعه
١٧٥٥	اقتلوها	١٧٢٧	اعرضوا على رقاكم
٥٦٠	أقرأ	١٣٤٧	اعرف عفاصها ووكاهها
٥٤٩	أقرأ ابن حضير! تلك الملائكة كانت تسمع لك	١٣٤٩	اعرف وكاهها وعفاصها ثم عرفها سنة
٥٥١	أقرأ على	٢٠٢١	اعزل الأذى عن طريق المسلمين
٥٥١	أقرأ على . إني أحب أن أسمه من غيري	١٠٦٤	اعزل عنها ان شئت
٥٥١	أقرأ على القرآن . إني أشتهي أن أسمه من غيري	١٢٨٠	اعلم أبا مسعود! اعلم أبا مسعود!
٨١٤	أقرأ القرآن في كل شهر	١٢٨١	اعلم أبا مسعود! لله أقدر عليك منك عليه
٥٤٨	أقرأ فلان! فإنها السكينة تنزل عند القرآن	١٢٨١	اعلم أبا مسعود! أن الله أقدر عليك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٩٢	أزعوأ . بني عبد المطلب !	٣٤٠	أقرأ : والشمس وضحاها ، والضحى
٢٣٠٤	أزل عنه . فلا تصحبنا بملعون	٥٥٣	أقرأ القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه
٧٧٢ و٧٧٣	أزل فاجدح لنا	٢٠٥٤ و٢٠٥٣	أقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم
١٤١٤	انصرفا . نبي لهم بمهودم	١٩١٣	أقرأوا القرآن من أربعة نفر
٢٣٠٨	انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري	٩٤٨	انقسمه بين الناس
٢١٠٠	انطلق ثلاثة رهط بمن كان قبلكم	١٢٣٤	انقسموا المال بين أهل الفرائض
٩٧٨	انطلق حجج مع امرأتك	١٤١٠	اكتب الشرط بيننا . بسم الله الرحمن الرحيم
١٠٤١	انطلق فقد زوجتكم . فمأتمها من القرآن	١٤١١	اكتب : من محمد رسول الله
١٤٨٩	انطلقن فقد بايتمكن	١٤١١	اكتب : من محمد عبد الله
١٣٨٧	انطلقوا إلى يهود	٩٨٩ و٩٨٨	اكتبوا لأبي شاه
١٩٤٢	انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ	٤٧١	اكلأ لنا الليلة
١٨٧٥	انظر . أين هو ؟	٢٣٠٧	التأ على . بإذن الله
١٠٤١	انظر . ولو خاتم من حديد	٩٩٣	التس لي غلاما من غلمانكم يخدمني
١٠٧٨	انظرن إخوتكن من الرضاة	٨٢٨	التسوا ليلة القدر في العشر الأواخر
١٤٠٧	انظروا إذا لقيتموهم غداً ، أن يحصدوهم حصداً	٨٢٣	التسوها في العشر الأواخر
١٩١٠	انظروا إلى حب الأنصار الثمر	١٤٠٩	اعه
٢٢٧٥	انظروا إلى من أسفل منكم	١٨٧٢	امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك
٣٨٦	انظري غلامك التجار يعمل لي أعوادا	٢٦٤	امسكي قدر ما كانت تحبسك حينئذ
٧١٣	انفجى ولا تحصى فيحصى الله عليك	١٥٨٢	اتخذوا في الأسقية
١٨٧٢	انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم	١٥٧٦	اتخذوا كل واحد على حدة
٢٣٠٧ و٢٣٠٦	انقادی على بإذن الله	٨٧٧	انتظري . فإذا طهرت فاخرجي إلى التتميم
٨٧١ و٨٧٠	انقضى رأسك وامتشطى	٢٢٦١	انتقلی إلى أم شريك
١١١٤	انكحی أسامة	١١١٨	انتقلی إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم
١٣٩٩	انهز موا . ورب السكبية	٩٤٨	انحر ولا حرج
١٣٩٩	انهز موا . ورب محمد	٩٦٢	انحرها ثم اصنع نعلها في دمها
١٩١٥	اهتز عرش الرحمن لوت سعد بن معاذ	٨٣٨	انزع عنك الجبة . واغسل عنك الصفرة
١٩١٦ و١٩١٥	اهتز لها عرش الرحمن	٨٣٨	انزع عنك جيتك
٤٤٠٥	اهتف لي بالأنصار	٨٣٨	انزع عنك جيتك واغسل أثر الخلون

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٥٤	أبدلها	١٩٣٥	أهجم
١٩٧٩	أبر البر أن يصل الرجل ود أبيه	١٩٣٣	أهجم أو هاجهم وجبريل ممك
٤٣٠	أردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من أبيض جهنم	١٩٣٥	أهجوا قريشا فإنه أشد عليها من رشق بالنبل
١٩٤٣	أبشر	١٨٨٠	أهدأ . فما عليك إلا نبي أو صدِّيق أو شهيد
٢١٢٧	أبشر بخير يوم مرّ عليك منذ ولدتك أمك		(المحلى بالألف واللام)
٢٠١	أبشروا . فإن من يأجوج ومأجوج ألفا		الاستئذان ثلاث . فإن أذن لك وإلا فارجع
١١٣٤	أبصروها . فإن جاءت به أبيض سبيطا	١٦٩٦ و ١٦٩٤	الاستجهار توت . وري الجمار توت
١٣١٨	أبك جنون ؟	٩٤٥	
١٠٨٩ و ١٠٨٧	أبكرا أم نبيّا ؟		(هزرة القطع)
١٠٨٨	أبكرا تزوجتها أم نبيّا ؟		آتى باب الجنة يوم القيامة فأستفتح
١٣٨٥	أبكي الذى عرض على أصحابك من أخذهم الغداء	١٨٨	آخر من يدخل الجنة رجل . فهو يمشى مرة ويكبومرة
١٣٢٢	أبه جنون ؟	١٧٤	آلبر تردن ؟
١٨٣٤ و ١٨٣٣	أبوك حذافة	٨٣١	آلله ! ما أجلسكم إلا ذاك ؟
١٨٣٤	أبوك سالم ، مولى شيبه	٢٠٧٥	آمركم بأربع وأنها كم عن أربع
١٨٣٢	أبوك فلان	٤٩ و ٤٦	آمنت بالله ورسله
١٨٥٦	أبوها	٢٢٤٤	آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله
١٤٠٥	أبو هريرة	٢٢٤١	آنت الذى تقول ذلك ؟
٦٠	أبو هريرة ؟	٨١٢	آنت ؟
١٦٢٧	أبيع أم عطية ؟	١٣٢٢	آنت هية ؟ لقد كبرت . لا كبير سنك
١٦٠٤	أتأذن لى أن أعطي هؤلاء ؟	٢٠٠٩	آبيون ، ناثيون ، عابدون
٢٣٠٥	أتأذنان ؟	٩٨٠ و ٩٧٨	آية المنافق بغض الأنصار
٧٢	أتأكم أهل اليمن ، هم أضعف قلوبا وأرق أفئدة	٨٥	آية المنافق ثلاث
٧٣	أتأكم أهل اليمن . هم ألين قلوبا وأرق أفئدة	٧٨	آية المنافق ثلاث ، وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم
٩٤	أتأنى جبريل عليه السلام فبشرنى	٧٨	أتأمك أمرتك بهذا ؟
٩٨١	أتأنى الليلة آت من ربى	١٦٤٧	أبا عمير ! ما فعل النّفسير ؟
٣٣٢	أتأنى داعى الجن فذهبت معه	١٦٩٣	أبا مسعود !
١٠٨٩	أتبيع جملك !	١٢٨٠	أبدأ بما بدأ الله به ؟
١٠٨٩	أتبيعنيه بكذا وكذا ؟	٨٨٨	

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٣٣	أتململون بمقله بأسا؟	٢٠١	أُحِبُّونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
١٨٤٦	أُتَقَامُ	٢٢٧٢	أُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟
٢٢٠	أُتَعَوُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ	١٢٩١	أُحِبُّونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبِكُمْ؟
٣٢٤	أُتَعَوُّوا الصُّفُوفَ . فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي	١٢٩٥	أُحِبُّونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟
١١٩٥	أُتَى اللَّهُ بِمَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا	١٦٥٠	أُتَّخَذَتْ أَسْمَاطًا؟
١٤٥	أُتَيْتُ بِالْبِرَاقِ فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ	١٣٠٦	أُتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟
١٤٧	أُتَيْتُ . فَانْطَلَقُوا بِي إِلَى زَمَرَمَ	١٣٨ و١٣٩	أُتَدْرُونَ أَيَّنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ؟
١٨٤٥	أُتَيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أَمْرِي بِي	٢٢٦٢	أُتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُمْ؟
١٨٨٢	أُتَمِّمُ لِكُلِّكُمْ . أَلَمْ لِكُلِّكُمْ؟	٢٠٠١	أُتَدْرُونَ مَا الْغَنِيَّةُ؟
١٩٣٣	أُجِبْ عَنِّي . اللَّهُمَّ! أَيْدِيهِ رُوحُ الْقُدُسِ	٣٠٠	أُتَدْرُونَ مَا السُّكُوتُ؟
١٩٩١	أُجَلِّ . إِنِّي أَوْعَدُكَ كَمَا يُوعَدُكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ	١٩٩٧	أُتَدْرُونَ مَا الْمَلْسُ؟
٥٠٧	أُجَلِّ . وَلَسَكُنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ	٥٩	أُتَدْرِي مَا حَقَّقَهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟
١٠٥٣	أُجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دَعَيْتُمْ لَهَا	٦٩٠	أُتَرَى أَحَدًا؟
٩٦٤	أُحَابِسْتَنَا صَفِيَّةُ؟	١٢٢١	أُتَرَانِي مَا كَسَنْتُكَ لِأَخَذَ جَمَلِكَ؟
٩٦٤	أُحَابِسْتَنَا هِيَ؟	٢٠٠	أُتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
٥٤١	أُحِبُّ الْأَعْمَالَ إِلَى اللَّهِ أَدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ	٢٠٠	أُتَرْضُونَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟
٨١١	أُحِبُّ الْأَعْمَالَ إِلَى اللَّهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ	٢١٠٩	أُتَرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلِذَلِكَ فِي النَّارِ؟
٤٦٤	أُحِبُّ الْبِلَادَ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدَهَا	٣٤٠	أُتَرِيدُ أَنْ تَكُونَ فِتْنَانًا؟ يَا مَعْزُومُ!
٨١٦	أُحِبُّ الصِّيَامَ إِلَى اللَّهِ صِيَامَ دَاوُدَ	١١٥	أُتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ؟
١٦٨٥	أُحِبُّ السَّلَامَ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعًا:	٦٣٥	أُتَرِيدُونَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟
٨٩٥	أُحِبِّجْتِ؟ بِمِ أِهْلَاتِ؟	١٠٥٦	أُتَرِيدُونَ أَنْ تُرْجِي إِلَى رِفَاعَةٍ؟
٤٦٠	أُحَدِّثُكُمْ مَا قَدِمَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، فِي صَلَاةِ	١٠٨٩	أُتَزَوَّجَتْ؟
١٦٢٦	أُحَدِّثُكُمْ سَوْءَاتِكُمْ ، يَا مَعْزُومُ!	١٠٩٠	أُتَزَوَّجْتَ بَعْدَ أَبِيكَ؟
١٩٥١	أُحَدِّثُكُمْ بِمُخِيرِ دُورِ الْأَنْصَارِ؟	١٣١٥	أُتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟
١٣٠٤	أُحَسِّنُ إِلَيْهَا . فَإِذَا وَضَعْتُ فَأَنْتِي بِهَا	٢٢٤٤ و٢٣٤١	أُتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟
١٣٣٠ و٥٥٢ و٥٥١	أُحَسِّنُ	٤٩٤	أُتَصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟
١٦٨٣	أُحَسِّنُ الْأَنْصَارَ . سَمُوا بِاسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي	١١٣٦	أُتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَمْدٍ؟
٣١٨	أُحَسِّنُ	١٩١٦	أُتَعْجَبُونَ مِنْ ابْنِ هَذِهِ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٤	إذا أتيتهم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها	١٩٦١	أحسنتم أو أصبتم
١٠٢١	إذا أحدكم أعجبتته المرأة	٩٥٣	أحسنتم وأجلتم . كذا فاصنموا
١١٨	إذا أحسن أحدكم إسلامه ، فكل حسنة يعلماها	٤٧٤	أحسنوا المألأ . كلحكم سيروى
١٢٣٢	إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع	١٣١	أحصوا الى كم يلفظ الإسلام
٢٠٨١	إذا أخذت مضجك فتوضأ وضوءك للصلاة	١٧٨٥	أحصيا حتى ترجع إليك . إن شاء الله
١٢٨٥	إذا أدى العبد حق الله وحق مولاه	٢٢٢	أحفوا الشوارب وأغفوا اللحي
٢٩١	إذا أذن المؤذن أدبر الشيطان	١٣٢٠	أحق ما بلننى عنك ؟
٥٧٩	إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة	٨٨٥	أجلوا من إحرامكم
٢٢٠٦	إذا أراد الله بقوم عذابا	١٩٧٥	أحيى والذاك ؟
١٥٢٩	إذا أرسلت كلابك المعلمة	١٨١٧	أحيانا يأتي في مثل صلصلة الجرس
١٥٢٩	إذا أرسلت كلبك المعلم	١٧١٦	إخ . إخ
١٥٣١	إذا أرسلت كلبك فاذا ذكر اسم الله	٢١٦٦	أخبروني بشجرة شبه أو كالرجل المسلم
١٥٣٠	إذا أرسلت كلبك وذكر اسم الله	٢١٦٥	أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن
١٦٩٤	إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له	٥٥٧	أخبروه أن الله يجهه
٣٢٦	إذا استأذنت أحدكم امرأته إلى المسجد	١٢٦٢	أخذتكم بجزيرة خلفتكم تقيف
٣٢٧	إذا استأذنتكم نساؤكم إلى المساجد	٧٥٣	أخرجنا ماتصرتان
٢١٢	إذا استعجم أحدكم فليستعجم وترا	١٦٦٨	أخريه عنى
٢١٣	إذا استعجم أحدكم فليوتر	٧٢٨	أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله من زهرة الدنيا
٢٣٣	إذا استيقظ أحدكم فليفرغ على يده	١٦١٣	أدخل عشرة
٢١٣	إذا استيقظ أحدكم من منامه فليستغفر	١٦١٣	أدخل نفرا من أصحابي عشرة
٢٣٣	إذا استيقظ أحدكم من نومه	٥٤١	أدومه وإن قل
٤٣٠	إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة	٢١٩١	إذ انبث أشقاها . انبث بها رجل عزيز عارم
١٥٣٠	إذا أصاب بجمده فككن	١١٦٢	إذا ابتعت طعاما فلا تبمه حتى تستوفيه
٨٠٦	إذا أصبح أحدكم يوما صائما	٨٣	إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة
٢٧٠	إذا أعجت أو أوقحت فلا غسل عليك	١٧٠٤	إذا أتيتم إلا المجلس ، فأعطوا الطريق حقه
١٤٥٤	إذا أعطى الله أحدكم خيرا فليبدأ بنفسه	٧٥٧	إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو عنكم راض
٧٢٤	إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل	٢٤٩	إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود
١١٩٤	إذا أفلس الرجل فوجد الحار عنده سلمته	٦٦٠	إذا أتتكم جنازة فلا تجلسوا حتى توضع

إذا أفطرت

إذا دخلت

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٢	إذا توضأ أحدكم فليستشق بمنخريه	٨٢١	إذا أفطرت من رمضان فصم يوماً أو يومين
٢١٥	إذا توضأ العبد المسلم فمسل وجهه	٧٦٢	إذا أقبل الليل وأدبر النهار
٤٢١	إذا ثوب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم	١٧٧٣	إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المسلم تكذب
٤٢٥	إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسمعون	٤٢٠	إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسمعون
٥٩٦	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة ، وقد خرج الإمام	٤٥٢	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني
٥٨٠	إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل	٤٩٣	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة
٥٩٧	إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخضب	١٦٠٥	إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يسح يده
٧٥٨	إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	١٥٩٨	إذا أكل أحدكم فليأكل كل بيمينه
٢٢٤	إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستديرها	١٦٠٧	إذا أكل أحدكم فليلمق أصابعه
٢٧١	إذا جلس بين شمعا الأربعة ثم جهدها	٢٢١٤	إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالتقاتل والمقتول في النار
٢٧٢	إذا جلس بين شمعا الأربعة ومس الختان الختان	٢٢١٤	إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح
١٣٥٩	إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة	٣٤١	إذا أم أحدكم الناس فليخفف
٣٩٢	إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة	٣٤٢	إذا أمت قوماً فأخف بهم الصلاة
٤٦٦	إذا حضرت الصلاة فأذنا ثم أقبها	٣٠٧	إذا أمن الإمام فأمنوا
٦٣٣	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً	١٦٦٠	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين
١٣٤٢	إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب	٧١٠	إذا أنفت المرأة من بيت زوجها
١٢٧٣	إذا حلف أحدكم على اليمين	٧١٠	إذا أنفت المرأة من طعام بيتها
١١١٩	إذا حلفت فأذني	١٦٦٠	إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمش في الأخرى
٢٢٠٢	إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان	١٦٦١	إذا انقطع شمع أحدكم فلا يمش في نمل واحدة
٢٧٧	إذا دبغ الإهاب فقد طهر	٢٠٨٤	إذا أوى أحدكم إلى فراشه
٢٢٥	إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يس ذكره بيمينه	١٠٥٩	إذا بانث المرأة هاجرة فراش زوجها
٤٩٤	إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي	٥٦٨	إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة
٤٩٥	إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين	١٤٨٠	إذا بويغ لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما
١٥٩٨	إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله	١١٦٣	إذا تباع الرجلان فسكل واحد منهما بالخيار
١٥٦٥	إذا دخل العشر وعنده أصحبة	٢٢٩٣	إذا تئاب أحدكم فليمسك يده على فيه
١٦٣	إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تبارك وتعالى :	٢٢٩٣	إذا تئاب أحدكم في الصلاة فليكظم على فيه
٢١٨٩	إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار	٤١٢	إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من أربع
١٥٦٥	إذا دخلت العشر وأراد أحدكم أن يضحي	٢٢١٣	إذا توجه المسلمان بسيفيهما فالتقاتل والمقتول في النار

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الصفحة
١٥٢٥	إذا سافرتهم في الخصب فأعطوا الإبل حقها	١٠٥٣	إذا دعا أحدكم أخاه فليجيب
٣٥٥	إذا سجد العبد سجد معه سبعة أطراف	٢٠٦٣	إذا دعا أحدكم فلا يقل :
١٦٠٧	إذا سقطت لقمة أحدكم فليمسكها بالأذى	٢٠٦٣	إذا دعا أحدكم فليميزم في الدعاء
١٧٠٥	إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا : وعليكم	١٠٦٠	إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه
٢٨٨	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	٨٠٦	إذا دُعِيَ أحدكم إلى طعام وهو صائم
٢٨٨	إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول	١٠٥٣	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليجيب
١٧٤١	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه	١٠٥٣	إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس
٢٠٩٢	إذا سمعتم صباح الديكة فاسألوا الله من فضله	١٠٥٢	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها
٢٣٤	إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليسهل سبع مرات	١٠٥٤	إذا دُعِيَ أحدكم فليجيب
٣٢٨	إذا شهدت إحداكن المشاء فلا تطيب	١٠٥٤	إذا دُعِيت إلى كراع فأجيبوا
٢١٨٩	إذا صار أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار	٦٦٠	إذا رأى أحدكم الجنائزة ، فإن لم يكن ماشيا معها
٣٦٣	إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس	٦٦٠	إذا رأى أحدكم الجنائزة فليقيم حين يراها
٣٤١	إذا صلى أحدكم للناس فليخفف	١٧٧٣	إذا رأى أحدكم الرؤيا بكرهها
٤٢٦	إذا صليت الفجر فإنه وقت إلى أن يطلع قرن الشمس	٢٥٠	إذا رأته ذلك المرأة فلتفتسل
٦٠٠	إذا صليت بعد الجمعة فصاها أربعا	٦٥٩	إذا رأيته الجنائزة فقوموا لها
٣٠٣	إذا صليت فأقيموا صفوفكم	٢٠٥٣	إذا رأيته الذين يتبعون ما تشابه منه
١٢٨٤	إذا صنع لأحدكم خادمه طعامه	٧٧٣	إذا رأيته الليل قد أقبل من ههنا
٢٠٢٥	إذا طبخت مرقا فأكثر ماءه	٧٦٢	إذا رأيته الهلال فصوموا
١٠٩٨	إذا طهرت فليطلق أو ليمسك	٢٢٩٧	إذا رأيته المذبحين فاحثوا في وجوههم التراب
٢٢٩٢	إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته	١٥٦٥	إذا رأيته هلال ذي الحجة ، وأراد أحدكم أن يصحى
٧٧٣	إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا	٧٦٢ و ٧٦٠	إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا
٢٢٧٤	إذا فتحت عليكم فارس والروم	٤٧٧	إذا رقد أحدكم عن الصلاة ، أو غفل عنها
٤١٢	إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر	١٥٢٩	إذا رميت بالمراس فيخرق فكل
٢٠١٧	إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلمن الوجه	١٥٣٢	إذا رميت بسهمك فنبأ عنك
٢٠١٦	إذا قاتل أحدكم أخاه فليتنق الوجه	١٥٣١	إذا رميت سهمك فاذا ذكر اسم الله
٢٠١٧ و ٢٠١٦	إذا قاتل أحدكم أخاه فليجنب الوجه	٤٠٣	إذا زاد الرجل أو نقص فليسجد سجدين
٣٠٧	إذا قال أحدكم : آمين ، والملائكة في السماء	١٣٢٨	إذا زنت أمة أحدكم فتنين زناها
٣٠٧	إذا قال أحدكم في الصلاة : آمين	١٣٢٩	إذا زنت فأجلدها

## أول الحديث

## رقم الصفحة

## أول الحديث

## رقم الصفحة

٤٦٤	إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم	٣٠٦	إذا قال الإمام : سمع الله إن حمده
٧٩	إذا كفر الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما	٢٠٢٤	إذا قال الرجل : هلك الناس فهو أهلكهم
٦٥١	إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفته	٣٠٧	إذا قال القارىء : غير المنضوب عليهم ولا الضالين
١٧٣٩	إذا كنت بأرض فوقع بها فلا تخرج منها	٢٨٩	إذا قال المؤذن : الله أكبر ، الله أكبر
١٧١٨	إذا كنتم ثلاثة فلا يتناحى اثنان دون الآخر	٥٣٢	إذا قام أحدكم من النوم فليفتح صلواته
١٧٧٧	إذا لعب الشيطان بأحدكم في منامه فلا يحدث به	٣٦٥	إذا قام أحدكم يصلي فإنه يستمر
	الناس	١٥٢٧	إذا قدم أحدكم ليلا فلا يأنين أهله وطروقا
١٧٠٥	إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه	١٠٨٨	إذا قدمت فالكيس ! الكيس !
١١٥٩	إذا ما أحدكم اشترى لقعة	٨٧	إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد ، اعتزل الشيطان
٢٤١	إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة	٣٩٢	إذا قرب العشاء وحضرت الصلاة
٢١٩٩	إذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالنداء والعشي	٥٣٩	إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده ، فلنجمل لبيته
٢٠١٩	إذا مر أحدكم في مجلس أو سوق وبيده نصل		نصيبا
٢٠١٩	إذا مر أحدكم في مسجدا أو في سوقنا ومعه نبل	٥٨٣	إذا قلت لصاحبك : أنصت ، يوم الجمعة
٢٠٣٧	إذا مر بالنطقة ثنتان وأربعون ليلة	٢٩١	إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء
٥٢٢	إذا مضى شطر الليل أو ثلثاه ، ينزل الله	٢٩٨	إذا قمت إلى الصلاة فكبر
٢٠٨١	إذا نزل أحدكم منزلا فليقل :	٣٩٠	إذا كان أحدكم في الصلاة فإنه يناجى ربه
٢٢٧٥	إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق	٣٨٨	إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه
٣٩٨	إذا نودى بالأذان أدير الشيطان	٣٦٣	إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه
٤٢١	إذا نودى بالصلاة فأنوها وأنتم تمشون	٤٣٢	إذا كان الحر فأبردوا عن الصلاة
٢٩١	إذا نودى للصلاة أدير الشيطان	٤٣٠	إذا كان اليوم الحار فأبردوا بالصلاة
٢٢٣٧	إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده	١٧١٧	إذا كان ثلاثة فلا يتناحى اثنان دون ثالث
٢٧٦	إذا وجد أحدكم في بطنه شيئا فأشكك عليه	١٥٩٥	إذا كان جنح الليل فكفوا صبيانكم
٣٥٨	إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل	٧٥٨	إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة
٣٩٢	إذا وضع عشاء أحدكم وأقيمت الصلاة	٢٥٠	إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتنتسل
١٦٠٦	إذا وقمت لقمة أحدكم فليأخذها	٥٨٧	إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد
٢٣٥	إذا ولىع السكاب في الإناة فاعسلوه سبع مرات		ملائكة
٢٢٤	إذا ولىع السكاب في إباء أحدكم فليقرئه ثم لينسله سبع مرار	٢١١٩	إذا كان يوم القيامة دفع الله عز وجل إلى كل مسلم
١٣٢٢	إذا لا يرجعها وتدع ولدها صغيرا	١٨٢	إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم إلى بعض

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٣٧٠	أربعون سنة ، وأينما أدر كنتك الصلاة فصل	٦٣	إذا يتكلموا
٣٧٠	أربعون عاما ، ثم الأرض لك مسجد	٢١١٢	أذنب عبد ذنبا فقال : اللهم ! اغفر لي ذنبي
٢٢٥٢	أربعون يوما ، يوم كسنة ويوم كشهرا	١٧٠٨	إذ نك على أن يرفع الحجاب وأن تستمع سوادى
٨٦٧ و ٨٦٨	أردت الحج ؟		أذهب الباس . رب الناس . واشف أنت الشاقي
١٣٠٠	أردت أن تأكل لحمه ؟	١٧٢٢ و ١٧٢٣	
١٣٠١	أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل	٨٢٣	أرى رؤياكم في العشر الأواخر ، فاطلبوها في الوتر
١٦١٢	أرسلك أبو طاحنة ؟		منها
٥٦٠	أرسله . اقرأ . هكذا أزلت	٨٢٣	أرى رؤياكم قد توأطأت في السبع الأواخر
٥٦٩	أرسلني الله . أرسلني بعلة الأرحام وكسر الأوثان	١٩٢٧	أرى عبد الله رجلا صالحا
١٨٨٨	أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة	١٥٤	أراني ليلة عند الكعبة ، فرأيت رجلا آدم
١٠٧٦ و ١٠٧٨	أرضيه	٢٢٩٨ و ١٧٧٨	أراني في المنام أنسوك بسواك
١٠٧٨ و ١٠٧٦	أرضيه حتى يحرمي عليه	١٥٥	أراني الليلة في المقام عند الكعبة
١٠٧٧	أرضيه حتى يدخل عليك	١٠٦٨	أراه فلانا
١٠٧٨	أرضيه يذهب ما في وجه أبي خديجة	١٩٥٦	أرأيت إن كان أسلم وغفار ومزينة
٦٨٦	أرضوا مصدق قبكم	٢١١٨	أرأيت حين خرجت من بيتك أليس قد توضأت
٥٩٧ و ٥٩٦	أرأيت ركعتين ؟	٢١٨	أرأيت لو أن رجلا له خيل غر محجلة
١٤١٠	أرأيت مكانها	٨٠٤	أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيتيه
١٥٠٢	أرواحهم في جوف طير خضر	٨٠٤	أرأيت لو كان عليها دين
٢٣٠٤	أروني عبرا	١٩٤	أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا
١٩٠٨	أرأيت الجنة فرأيت امرأة أبي طلحة		الجبيل .
١٥١٩	أرأيت قوم من أمتي يركبون ظهر هذا البحر	١٩٦٥	أرأيتكم ليتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة
١٨٦٢	أرأيت كأي أزع بدلو بكرة	١٩٥٦	أرأيت إن كان جهينة وأسلم وغفار
٨٢٤	أرأيت ليلة القدر ثم أيقظني بمض أهلي	٤٦٢	أرأيت لو أن نهرا يباب أحدكم يقتسل منه
٨٢٧	أرأيت ليلة القدر ثم أنسيتها	٦٩٨	أرأيت لو وضعت في حرام ، أكان عليه فيه وزر ؟
١٨٨٩	أرأيتك في المنام ثلاث ليال . جاءني بك الملك	٦٤٥	أربع في أمتي من أمر الجاهلية
	في سرفة	٨٥٦	أربع كلهن فاسق ، يقتلن في الحرم
٢٨٣	أريد أن أصلي فأنوضأ ؟	٧٨	أربع من كنن فيه كان منافقا خالصا
		٣٧٠	أربعون سنة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٦٨	أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لييد	٢٦٨	إزاري . إزاري .
٧٥٣	أصدق عنهما من الخس	١٣٢٢	أزيت ؟
٤٠٥	أصدق هذا ؟	٥٦٣	أسأل الله معافاته ومغفرته . وإن أمتي لانطبق ذلك
٦٥٣	أصفرها مثل أخذ	١١١١	أسجع كسجع الأعراب ؟
١٥٦٣	أصلح هذا اللحم	١٩٠٧	أسرعكن لحاقا بي أطولكن يدا
١٠٤٧	أصلحها	٦٥٢	أسرعوا بالجنازة . فإن كانت سالحة قربتموها إلى الخير
٣١١	أصلى الناس ؟	٦٥٢	أسرعوا بالجنازة . فإن تك سالحة فخير
٥٩٦	أصليت ؟ يا فلان !	٢١١٠	أسرف رجل على نفسه ، فلما حضره الموت
٨٢٠	أصمت من سرر شيمان ؟	١٩٥٣	أسلم سالمها الله . وغفار غفر الله لها
١٢١٦	أضفت أزييت . لا تقرين هذا	١٩٥٥	أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة
٦٨٥	إطراق فحلها وإعارة دلوها ومنيحها	١٩٥٦	أسلم وغفار ومزينة وجهينة
٢٣٠٣	أطعموم مما تأكلون وألبسوم مما تلبسون	١١٤ و ١١٣	أسلمت على ما أسلفت من خير
١٣٨٦	أطلقوا نامة	١٦٧٠	أشد الناس عذابا ، يوم القيامة ، المصورون
٤٧٣	أطلقوا لي عمري	١٣٢٢	أشرب خمرا ؟
٢٢٧٤	أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بمال من البحرين	١٦٢٦	أشربتم شرايكم الليلة ؟
٦٧١	أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله ؟	١٧٦٨	أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لييد
١٢٢٥	أعبد هو ؟	٦٤٧ و ٦٤٨	أشعرنها إياه
٢٧٢	أعتقها فإنها مؤمنة	٢٨٧ و ٥٧	أشهد أن لا إله إلا الله
١٢٧٩	أعتقوها	٥٧ و ٥٦	أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله
١٩٥٧	أعتقها فإنها من ولد إسماعيل	١٧٧٨	أصبت بعضا وأخطأت بعضا
١٥٥٨	أعجل أو أرتى . ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل	١٨١٦	أصبت
٢٦٩	أعجلنا الرجل . إنما الماء من الماء	٨٤	أصبح من الناس شاكرا ومنهم كافر
١٥٥٢	أعد نسكا	٤٧٣	أصبح الناس فقدوا نبيهم ، فقال أبو بكر وعمر :
١٦٩٠	أعرستم الليلة ؟	٢٠٨٩	أصبحنا وأصبح الملك لله
١٢٢٢	أعطه أوقية من ذهب وزده	١٧٦٨	أصدق بيت قاله الشاعر
١٢٢٤	أعطه إياه . إن خيار الناس أحسنهم قضاء	١٧٦٧	أصدق بيت قالته الشعراء
٣٧٠	أعطيت حسام لم يطمن أحد قبلي	٤٠٤	أصدق ذو اليمين ؟
١٨٣١	أعظم المسلمين في المسلمين جرما		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٩٧	أقتلته بعد ما قال : لا إله إلا الله ؟	٢٨٤	أعوذ بالله من الجبت والمبائث
١٢٩٩	أقتلكِ فلان ؟	٣٨٥	أعوذ بالله منك
٢١٦٨	أقد جاء شيطانك ؟	١٦٨٨	أعِظْ رجل على الله يوم القيامة ، وأخيه
٦٣٦	أقد قضى ؟	٩٠	أفضل الأعمال الصلاة لوقتها
٥٥٧	أقرأ عليكم ثلث القرآن	٧١٧	أفضل الصدقة عن ظهر غنى
٥٦١	أقراني جبريل عليه السلام على حرف فراجعته	٨٢١	أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة
٣٥٠	أقرب ما يكون المبد من ربه وهو ساجد	٥٢٠	أفضل الصلاة طول القنوت
٧٢٢	أقم حتى تأتينا الصدقة	٨٢١	أفضل الصيام بعد رمضان ، شهر الله المحرم
٤١٩	أقول : اللهم ! باعد بيني وبين خطاياي	٦٩٢	أفضل دينار ينفعه الرجل
٣٢٠ و ٣١٩	أقيموا الركوع والسجود	١٠٧٢	أفعلُ ماذا ؟
٣٢٤	أقيموا الصف في الصلاة	١٢٤٣	أفعلت هذا بولدك كلمه ؟
١٢٤٤	أكل بنيك قد نحت مثل ما نحت النهران ؟	١٢٤٤	أفكاهم أعطيت مثل ما أعطيت ؟
١٢٤٢	أكل بنيك نحت ؟	٤١٧	أفلا أعلمكم شيئا تدركون به من شيقكم ؟
١٢١٥	أكل تمر خبير هكذا ؟	٢١٧٢ و ٢١٧١	أفلا أكون عبدا شكورا ؟
١٢٤٤	أكل ولدك أعطيت هذا ؟	١٢٢٢	أفلا تزوجت بكرا تلاعبك وتلاعبها ؟
١٢٤٢	أكل ولدك نحتته مثل هذا ؟	٩٦	أفلا شقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟
١٢٤٣	أكلهم أعطيت مثل هذا ؟	١٤٦٣	أفلا قدمت في بيت أبيك وأمك فتتظر أهدى إليك أم لا ؟
١٢٤٣	أكلهم وهيت له مثل هذا ؟	٦٥٩	أفلا كنتم آذنتموني ؟
٩٦٥	أكنت أفصت يوم النحر ؟ فانفري	٥٥٣	أفلا يندو أحدكم إلى المسجد ؟
٢٠٩٤	ألا أخبرك بأحسن الكلام إلى الله	٤١	أفلق إن صدق
٢١٤٦	ألا أخبركم بأشد حرا منه يوم القيامة	٤١	أفلق ، وأبيه ، إن صدق
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل الجنة ؟	١١١٣	أفنى شك أنت ؟ يا ابن الخطاب !
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كل ضميم متضمن	٧٣٥	أفيكم أحد من غيركم ؟
٢١٩٠	ألا أخبركم بأهل النار ؟	٩٦	أقل : لا إله إلا الله ، وقتلته ؟
١٣٤٤	ألا أخبركم بخير الشهداء ؟	٧٣٣ و ١٣٣	أقتالا ؟ أي سمد إني لأعطي الرجل
٢٢٥٠	ألا أخبركم عن الدجال حديثا ما حدثه نبي قومه	١٣٠ و ٧٩	أقتلته ؟
١٧١٣	ألا أخبركم عن نفر الثلاثة ؟		
٢٧٧	ألا أخذتم إهابها فاستتمتم به ؟		

أول الحديث

رقم الصفحة

أول الحديث

رقم الصفحة

٢٧٧	ألا أخذوا إهابها فذبوه؟	٢٧٧	ألا تسمعون . إن الله لا يمدب بدمع العين
٢٠٧٨	ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة؟	٥٣٢	ألا تُشرعُ؟ إجابرا
٢٠٩٢	ألا أدلك على ما هو خير من خادم؟ تُسبِّحين	٣٢٢	ألا تصفون كما تصف اللائكة
٢١٩	ألا أدلكم على ما يحو الله به الخطايا	٥٣٨	ألا تصهلون؟
١٧١٦	ألا أرى هذا يعرف ماهبنا	١٨٦	ألا تقولون كيفه
١٨٦٦	ألا أستحي من رجل تستحي منه اللائكة؟	١٥٩٣	ألا خرت له ولو تعرض عليه عودا
٢٠٩١	ألا أعلم كما خيرا مما سألتني!	١٤١٤	ألا رجل يأتيني بخبر القوم
٢٠١٢	ألا أنبئكم ما المصه؟ هي النسيمة القالة بين الناس	١٦٢٥	ألا رجل يضيف هذا ، رحمه الله
٩٢	ألا أنبئكم بأ أكبر الكبار؟	٧٠٧	ألا رجل يمنح أهل بيت ناقة
٩١	ألا أنبئكم بأ أكبر الكبار؟ الإشراك بالله	٤٨٤	ألا سلوا في الرجال
٢٧٧	ألا انتقمتم إهابها	١٤٥٩	ألا كلاكم راع وكلاكم مسئول عن رعيته
١٩٧	ألا إن آل أبي ( ) ليسوا لي بأولياء	١٣١٩	ألا كلما نقرنا غازين في سبيل الله
٧١	ألا إن الإيمان هبنا . وإن القسوة وغاظ القلوب في الفدادين	١٨٧٤	ألا وإني تارك فيكم تقابن أحدهما كتاب الله
٢٢٢٨	ألا إن الفتنة هبنا . ألا إن الفتنة هبنا	١٣٠٦	ألا هل بلغت
١٢٦٧	ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم	٢٢٦٤	ألا هل كنت حدثتكم ذلك
٢١٩٧	ألا إن ربي أمرني أن أعلمكم ما جهلتم مما علمني	١٧١٠	ألا لا يبين رجل عند امرأة ثيب
١٢١٨	ألا إنما الربا في النسيئة	٢٠١	ألا لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة
١٠٨	ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون	١١١٧	ألا إلى ابن أم مكتوم
١٨٥٦	ألا إني أبرأ إلى كل خل من خله	١٠٥	ألا إلى النار
١٨٠١	ألا إني فرط لكم على الخوض	٢١٩١	ألا لأم يجلد أحدكم امرأته جلد المبد ولمله يضاجمها
٧٤٢	ألا تأمنوني؟ وأنا أمين من في السماء	٧٨٥	ألا أولئك العصاة، أولئك العصاة
١٤٣٤	ألا تبايعني؟ يا سلمة!	٦٤٦	ألا آلا فلان
٧٢١	ألا تبايعون رسول الله؟ على أن تميدوا الله ولا تشركوا به شيئا	٩٨٧ و ٩٨٨ و ٩٨٩	ألا الإذخر
٧٣٨	ألا أنجيوني؟	١٤٧٠	ألا أن تردوا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان
١٢٩٧	ألا أخرجون مع راعينا في إبله	١٢٣٣ و ١٢٣٤	ألا الحقوا الفرائض بأهلها
١٩٠٦	ألا أرضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين	١٦١٢	ألا أطعام؟
		٣٨٥	ألا أملك بلمنة الله
		١٢٤٣	ألا ك بنون سواء؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٤٠	أما إنها ليمدبان . وما يمدبان في كبير	١٢٣	ألك بينة ؟
٢٠٧٥	أما إني لم أستحلفكم تهمة لكم	٦٩٣	ألك مال غيره ؟
١١١٠	أما ترضى أن تكون لها الدنيا ؟	٨١٦ و ٨١٥	ألم أخبر أنك تصوم ولا تفطر وتصلى الليل
١٨٧١	أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هرون من موسى ؟	٨١٣	ألم أخبر أنك تصوم الدهر ؟
٢٠٠	أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟	١١٤٤	ألم أر بومة على النار فيها لحم ؟
٢٠٠	أما ترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة ؟	٥٥٨	ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط
٧٣٩	أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والابل	٦٣٥	ألم تروا الإنسان إذا مات شخص بصره
٧٣٥	أما ترضون أن يرجع الناس بالدنيا إلى بيوتهم	٨٤	ألم تروا إلى ما قال ربكم ؟
١٣٠٨	أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك	٩٦٩	ألم ترى إلى قومك حين بنوا الكعبة
١١٢	أما علمت أن الإسلام يهدم ما قبله ؟	١٠٨٢	ألم ترى أن مجزأ نظر أنفا
١٢٤	أما لئن حلف على ماله ليا كله ظلما	١٣٠٥	أليس البلدة ؟
٤٧٣	أما لكم في أسوة ؟ إما إنه ليس في النوم تفريط	٢١٦١	أليس الذي أمشاه على رجله في الدنيا قادرا
٢٠٨١	أما لو قلت حين أمسيت : أعوذ بكلمات الله التامات	١٣٠٦	أليس بالبلدة ؟
١٢٨١	أما لو لم تفعل للفحتك النار	١٣٠٦	أليس بنى الحججة ؟
٧١٦	أما وأبيك لتنبأنه . أن تصدق وأنت شحيح	١٣٠٦	أليس بيوم النحر ؟
٧٧٩	أما والله ! إني لأنفاكم لله وأخشاكم له	١٢٤٤	أليس تريد منهم البر مثل ما تريد من هذا
٥٤	أما والله ! لأستغفرن لك ما لم أنه عنك	١٣٠٥	أليس ذا الحججة ؟
٣٢٠	أما يحشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام	٥١٢	أليس لكم في أسوة
٨١٧	أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام	٦١	أليس يشهد أن لا إله إلا الله وإني رسول الله
٢١٠٤	أما والله ! لله أشد فرحا بتوبة عبده من الرجل براحلته	١٣٠٥	أليس يوم النحر ؟
٣٥٥	أمرت أن أسجد على سبع ولا أكفت	٦٦١	أليست نفسا ؟
٣٥٤	أمرت أن أسجد على سبعة أعظم	١٠٨٩	أما إنك قادم ، فإذا قدمت فالكيس ! الكيس !
٥٣ و ٥٢	أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله	٤٣٩	أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر
٥٣ و ٥٢ و ٥١	أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله	٤٤٠	أما إنكم ستعرضون على ربكم
١٠٠٦	أمرت بقربة تأكل القرى	٧٣٨	أما إنكم لو شئتم أن تتولوا كذا وكذا
		١٠٦	أما إنه من أهل النار
		١٦٥٠	أما إنها ستكون

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٤٣	أما بعد . فما بال أقوام يشترطون شروطا	٢٠١٨	أمسك بنصالحا
٦٢٤	أما بعد . ما من شيء لم أكن رأيتُه إلا قد رأيتُه	٢١٢٧	أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك
٢١٣٥	أما بعد . يا عائشة ! فإنه قد بلنبي عنك كذا وكذا	١٢٤٦	أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها
١٥٣٢	أما ما ذكرت أنكم بأرض قوم من أهل الكتاب	٢٠٨٩ و ٢٠٨٨	أمسينا وأمسى الملك لله
١١١٩	أما معاوية فرجل تروى لا مال له	٢٣٠	أملك ماء ؟
١١١	أما من أحسن منكم في الإسلام فلا يؤاخذ بها	١٦٩٠	أمنه شيء ؟
٨٧	أما قسان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل	٣٤١	أم قومك
٢١٢٣	أما هذا فقد صدق . فقم حتى يقضى الله فيك	٣٤٢	أم قومك . فمن أمّ قوما فليخفف
١٧٠٤	إمّا لا . فأدوا حقها : غضّ البصر	١٥٣	أما إبراهيم ، فانظروا إلى صاحبكم
١٣٢٣	إمّا لا . فاذهي حتى تلدي	٦٣٢	أما ابنتها فندعو الله أن يبنها عنها
١٩٧٤	أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك	١١١٤	أما أبو جهم فلا يضح عمامه عن عاتقه
١٥٢٧ و ١٠٨٨	أمهلوا حتى ندخل ليلا	١٨٩٠	أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين :
٤٠ و ٣٩	أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه	١٩٣٢	أما الطرق التي رأيت عن يسارك فهي طرق أصحاب الشمال
٣٧	أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله	٨٣٧	أما الطيب الذي بك فاعسله ثلاث مرات
٩٠	أن يجعل لله ندا وهو خلقك	٢٥٩	أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثا
٤٠	أن تخشى الله كأنك تراه	٢٥٨	أما أنا فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف
٩١	أن تدعو لله ندا وهو خلقك	١٧٢	أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون
٩٠	أن تزأني حليّة جارك	٢١٣٧	أما بعد . أشيروا عليّ في أناس أبناو أهلي
٧١٦	أن تصدق وأنت شحيح	١٨٧٣	أما بعد . ألا أيها الناس ! فإنما أنا بشر
٣٩ و ٣٧	أن تعبد الله كأنك تراه	٦١٩	أما بعد . فإن الشمس والقمر من آيات الله
٩١	أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم ممك	٧٠٦	أما بعد . فإن الله أنزل في كتابه نيا أيها الناس اتقوا ربكم
٦٦٦	أن لا تدع تمثالا إلا طمسته	٥٩٢	أما بعد . فإن خير الحديث كتاب الله
٥٨	أن لا يمدبهم	١٣١٥	أما بعد . فإنما أهلك الذين من قبلكم
٥٩	أن يُعبد الله ولا يشرك به شيء	٥٢٤	أما بعد . فإنه لم يخف على شأنكم الليلة
١٤٦٨ و ٩٤٤	إن أمرّ عليكم عبد مجذع أسود	١٩٠٤	أما بعد . فإني أنسكحت أبا العاص بن الربيع
١١٩٠	إن امت من أخيك تموا	١٣١٢	أما بعد . فما بال أقوام إذا غزونا يتخلف أحدهم
١٨٨٥ و ١٨٨٤	إن تطمنوا في أمرته فقد كنتم تطمنون		
٤٣	إن تمسك بما أمر به دخل الجنة		
١٤٣٩	إن شئت		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٤٨	إن يكن من الشؤم شئٌ حق ففى الفرس والمرأة والدار	١٠٨٣	إن شئت أن أسبغ لك وأسبغ لسنائي
٢٢٤٤	إن يكنه فلن تسلط عليه	١٢٥٥	إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها
١٦٩٧	أنا . أنا ؟	١٠٨٣	إن شئت زدتك وحاسبتك به
١٨٨	أنا أكثر الناس تبما يوم القيامة	١٩٩٤	إن شئت صبرت ولك الجنة
١٨٠٨ و ١٤٥٤	أنا الفرط على الحوض	٢٧٥	إن شئت فتوضأ ، وإن شئت فلا توضأ
١٤٠١ و ١٤٠٠	أنا النبي لا كذب . أنا ابن عبد المطلب	٧٨٩	إن شئت فصم وإن شئت فافطر
١٨٨	أنا أول الناس يشفع في الجنة	١٢٩٦	إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة
١٨٨	أنا أول شفيح في الجنة	٢١٩٣	إن طالت بك مدة أوشكت أن ترى قوما يندون في سخط الله
١٨٣٧	أنا أولى الناس بآبن مريم . الأنبياء وأولاد علات	٩٦٣	إن عطب منها شئٌ ، فخشيت عليه موتا فأنحزها
١٢٣٨	أنا أولى الناس بالمؤمنين	٢٢٧٠	إن عمر هذا لم يدركه الهرم
١٨٣٧	أنا أولى الناس بعمسى	١٣٠٨	إن قتله فهو مثله
١٢٣٧	أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم	١٧٦٧	إن كاذب ليسلم
٥٩٢	أنا أولى بكل مؤمن ومؤمنة	٢٢٩٦	إن كان أحدكم مادحا أخاه لا محالة فليقل :
١٠٠	أنا يرى ممن حلن وسلق وخرق	١٧٤٨	إن كان الشؤم في شئٍ ففى الفرس والمسكن والمرأة
١٨٦	أنا سيد الناس يوم القيامة . ألا تقولون : كيفه ؟	١٦٠٧	إن كان ذلك فلا
١٧٨٢	أنا سيد الناس يوم القيامة . وهل تدرون بم ذلك ؟	١٧٤٨	إن كان ، ففى المرأة والفرس والمسكن
١٠٦٤	أنا سيد ولد آدم يوم القيامة	١٧٤٨	إن كان في شئٍ ففى الريع والحادم والفرس
١٧٩٢	أنا عبد الله ورسوله	١٧٤٨	إن كان في شئٍ من أدويتكم خير ففى شرطة محجم
١٧٩٣	أنا فرطكم على الحوض	٢٠٠١	إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتبه
١٧٩٣	أنا فرطكم على الحوض . من ورد شرب ومن شرب لم يظما أبدا	١٨٣٥	إن كان ينفعهم ذلك فليصنعه
١٧٩٦	أنا فرطكم على الحوض . ولأنا زعن قوما ثم لأعابن عليهم	٣٠٩	إن كدت أنفا لتفعلون فعل فارس والروم
١٨٢٩	أنا محمد وأحمد والمففى والحاشر	٣٨٧	إن كنت لا بد فاعلا فواحدة
١٨٢٨	أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحى	١١٩٠	إن لم يشرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه
١٧٩٩	أنا يوم القيامة عند عقر الحوض	١٣٥٣	إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما بينى للضيف
٢٠٣٢	أنت مع من أحببت	٢٢٧٠	إن يؤخر هذا فلن يدركه الهرم
١٦٨٦	أنت جميلة	٢٢٧٠	إن يمش هذا الغلام فمسى أن يدركه الهرم
١٥١٩	أنت من الأولين	٢٢٦٩	إن يمش هذا لم يدركه الهرم
٢٠٠ و ١٩٨	أنت منهم	٢٢٤٠	إن يكن الذى ترى فلن تستطيع قتله

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨١٦	إن أحب الصيام إلى الله صيام داود	١٨٧٠	أنت مني بمنزلة هرون من موسى ، إلا أنه لا نبي بعدي
٢٠٩٤	إن أحب الكلام إلى الله : سبحان الله وبحمده	٢١٨	أنتم أصحابي . وإخواننا الذين لم يأتوا بحد
١٠١١	إن أخذنا جبل يعنينا ونحبه	١٨٣٦	أنتم أعلم بأمر دنياكم
٣٩٨	إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان	٢١٦	أنتم الغر المحجلون يوم القيامة
٢١٩٩	إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغدأة والعشى	١٤٨٤	أنتم اليوم خير أهل الأرض
٢٠٣٦	إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوما	٦٤٢	أنتم تكون وإنه ليمذب
١٠٣٦	إن أحق الشرطان يوفى به ما استحلتم به الفروج	٦٠٢	أنتنَّ على ذلك ؟ فتصدَّقن
٦٥٨ و ٦٥٧	إن أخالكم قدمات فقوموا فصلوا عليه	٥٥٨	أنزل على آيات لم ير مثلهن قط
١٦٨٨	إن أخرج اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك	٢٣١١	أنزل على بني النجار ، أخوال عبد المطلب
١٥١١	إن إخوانكم قد قتلوا وإنهم قالوا	٣٠٠	أنزلت على آفا سورة
١٧٥	إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار	١٣٢٧	أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى
١٦٧	إن أدنى مقعد أحدكم من الجنة أن يقوله	١٠٤٠	أنظرت إليها ؟
٢٥٢	إن اسمي محمد الذي سماني به أهلي	٨٧٣	أنفست ؟ إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
١٦٧٠	إن أشد الناس عذابا ، يوم القيامة ، المصورون	٨٩	أنفسها عند أهلها وأكثرها ثنا
١٦٦٩	إن أصحاب هذه الصور يعدون	٧٤٣	أنفق ولا تحصى فيحصى الله عليك
١٧٦٩	إن أصدق كلمة قالها شاعر كلمة لبيد	٧٥٣	أنكح هذا الغلام ابنتك
١٨٣١	إن أعظم المسلمين في المسلمين جرما	١٩٧٩	إن أبر البر صلة الولد أهل ود أبيه
٤٦٠	إن أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم إليها ممشى	١٨٠٨	إن إبراهيم ابنه وإنه مات في التدي
١٢٠٤	إن أفضل ما تداويتم به الحجامة	٩٩٢	إن إبراهيم حرم مكة وإن حرمت المدينة ما بين لايتها
٢٠٩٧	إن أقل ساكني الجنة النساء	٩٩١	إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها
١٣١	إن الإسلام بدأ غريبا وسيمود غريبا	٢٠٥٤	إن أبيض الرجال إلى الله الألد الخصم
٤٥	إن الإسلام بنى على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله	٢١٦٧	إن إبليس يضع عرشه على الماء
١٩٤٥	إن الأشمريين إذا أرملوا في الغزو	٧٣٥	إن ابن أخت القوم منهم
١٩٤٩	إن الأنصار كرشى وعيبي	١٥١١	إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف
١٣١	إن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها	١٩١	إن أبي وأباك في النار
		٤٥١	إن أثقل الصلاة على المنافقين صلاة المشاء
		١٦٨٢	إن أحب أسماءكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٩١	إن الشيطان ، إذا نودى بالصلاة ،	١٥٠١	إن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال
٢١٦٦	إن الشيطان قد أيس أن يعبد الصابون في جزيرة العرب	١٢١٩	إن الحلال بين وإن الحرام بين وبينها مشتبهات
١٧١٣	إن الشيطان يباغ من الإنسان مبلغ الدم	٥٩٣	إن الحمد لله . نحمده ونستعينه
١٧١٢	إن الشيطان يجرى من الإنسان مجرى الدم	١٧٣٣	إن الحمى فور وجههم فأبردوها بالماء .
١٦٠٧	إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء	٧١٠	إن الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به
١٥٩٧	إن الشيطان يستحل الطعام	٧٢٧	إن الخير لا يأتي إلا بالخير
٢٠١٣	إن الصدق بر ، وإن البر يهدى إلى الجنة	٢٢٥٠	إن الدجال يخرج وإن معه ماء و ناراً
٢٠١٢	إن الصدق يهدى إلى البر ، وأن البر يهدى إلى الجنة	٢٠٩٨	إن الدنيا حاة خضرة وإن الله مستخلفكم فيها
٧٥٣	إن الصدقة لا تنفى لآل محمد	٤١٢	إن الرجل إذا غرم حدث فكذب
١٩٩٦	إن الظلم ظلمات يوم القيامة	٢٠٤٢	إن الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة
١٢٨٤	إن العبد ، إذا فصح لسيدته	٢٠٤٢ و ١٠٦	إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة
٢٢٠٠	إن العبد ، إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه	٢٠١٢	إن الرجل يصدق حتى يكتب صدقاً
٢٢٩٠	إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها	٢٠٠٤	إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه
٢٢٩٠	إن العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار	٦٣٤	إن الروح إذا قبض تبعه البصر
٢١٩٦	إن العرق يوم القيامة ليزهق في الأرض سبعين باعاً	١٣٠٥	إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض
١٣٦٠	إن النادر ينصب له لواء يوم القيامة	٢٢٢٦	إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات
٢٠٥٠	إن النلام الذي قتله الخضر طبع كافراً	٦٢٦ و ٦١٩ و ٦١٨	إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله
٢٢٢٩	إن الفتنة تجي من ههنا	٦٣٠ و ٦٢٨	
٧٦٩	إن الفجر ليس الذي يقول هكذا	٦١٨	إن الشمس والقمر من آيات الله وإيهما لا ينخسفان
٢١٦٢	إن الكافر ، إذا عمل حسنة ، أطعم بها طمعة في الدنيا	لوت أحد	
١٦٣٠	إن الكافر يأكل في سبمة أمعاء	٦٢٨	إن الشمس والقمر ليس ينكسفان لوت أحد من الناس
٦٤١	إن الكافر يزيد الله بيبك أهله عذاباً	٦٣٠	إن الشمس والقمر لا ينكسفان لوت أحد
٣٧٦	إن أولئك ، إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات ،	٦٢١	إن الشمس والقمر لا ينكسفان لوت أحد ولا حياته
٢٠٣٠	إن الله إذا أحب عبداً دعا جبريل	١١١٣ و ٧٦٣	إن الشهر تسع وعشرون
١١١٣	إن الله أرسلني مبلغاً ولم يرسلني متعتاً	١١٠٧ و ٧٦٤	إن الشهر يكون تسعاً وعشرين
١٧٨٢	إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل	٣٩٩	إن الشيطان ، إذا ثوب بالصلاة ،
٥٥٠	إن الله أمرني أن أقرأ عليك	٢٩١ و ٢٩٠	إن الشيطان ، إذا سمع النداء بالصلاة ،

أول الحديث

رقم الصفحة

- إن الله أمرني أن أقرأ عليك : لم يكن الذين كفروا ١٩١٥  
 إن الله تبارك وتعالى ليس بأعور ١٥٥  
 إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها ١١٦  
 إن الله تعالى حرم الخمر ١٢٠٥  
 إن الله تعالى سمى المدينة طابة ١٠٠٧  
 إن الله تعالى ليس بأعور . ألا وأن المسيح الدجال ٢٢٤٧  
 أعور العين اليمنى  
 إن الله جزأ القرآن ثلاثة أجزاء ٥٥٦  
 إن الله حبس عن مكة الفيل ٩٨٨  
 إن الله حرم ثلاثا ١٣٤١  
 إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم ١٩٨١  
 إن الله خلق ، يوم خلق السموات والأرض ، ٢١٠٩  
 إن الله زوى لى الأرض فرأيت مشارقتها ومنازها ٢٢١٥  
 إن الله سبحانه وتعالى ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ١٢٦٦  
 إن الله عز وجل ، إذا أراد رحمة أمة من عباده ، ١٧٩٢  
 قبض نبيها قبلها  
 إن الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك ١٩١٥  
 إن الله عز وجل تجاوز لأمتي عما حدثت به نفسها ١١٧  
 إن الله عز وجل حرم عليكم عقوق الأمهات ١٣٤١  
 إن الله عز وجل حبس عن مكة الفيل ٩٨٩  
 إن الله عز وجل قال : يا أيها النبي ١١٠٣  
 إن الله عز وجل قد وكل بالرحم ماكا ٢٠٣٨  
 إن الله عز وجل لم يهلك قوما أو يمدب قوما فيجعل ٢٠٥١  
 لهم نسلا  
 إن الله عز وجل لا ينم ولا يفتنى له أن ينم ١٦٢  
 إن الله يبسط يده بالليل ٢١١٣  
 إن الله عز وجل يقول . إن الصوم لى وأنا أجرى به ٨٠٧

أول الحديث

رقم الصفحة

- إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم ١٩٩٠  
 مرضت فلم تعدنى !  
 إن الله عز وجل يعلى للظالم ، فإذا أخذه لم يفلته ١٩٩٧  
 إن الله عن تمذيب هذا نفسه لفتى ١٢٦٤  
 إن الله فتحها عليكم ١٤٢٩  
 إن الله قال : إذا تلقانى عبدى بشير تلقيتيه بذراع ٢٠٦١  
 إن الله قالى : أتفق أتفق عليك ٦٩١  
 إن الله قد أمدّه لرؤيته ٧٦٦  
 إن الله قد أوجب لهاها الجنة ٢٠٢٧  
 إن الله قد برأها من ذلك ١٧١١  
 إن الله قد حرم عليه مكة ٢٢٤٢  
 إن الله كتب الإحسان على كل شىء ١٥٤٨  
 إن الله كتب الحسنات والسئئات ثم بين ذلك ١١٨  
 إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى ٢٠٤٦  
 إن الله كره لكم ثلاثا ١٣٤١  
 إن الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين ١٦٦٦  
 إن الله لم يجعل لى مسخ تسلا ولا عقبا ٢٠٥١  
 إن الله لن يترك من عملك شيئا ١٤٨٨  
 إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ٢٠٩٥  
 إن الله مدّه للرؤية ٧٦٥  
 إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة ٢١٦٢  
 إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ٢٠٥٨  
 إن الله لا ينم ولا يفتنى له أن ينم ١٦٢  
 إن الله لا ينتزع العلم من الناس انتزاعا ٢٠٥٩  
 إن الله لا ينظر إلى أجسادكم ولا إلى صوركم ٩٩٨٧  
 إن الله لا ينظر إلى صوركم وأبوابكم ٩٩٨٧  
 إن الله لا ينظر إلى من يجر إزاره بطرا ١٦٥٣  
 إن الله هو السلام ، فإذا قدم أحدكم فى الصلاة فليقل ٣٠١

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٨٢	إن المسلم لا ينجس	١٢٠٧	إن الله ورسوله حرم بيع الخمر
٦٤٠	إن الموت عليه يمدب	١٤٠٦	إن الله ورسوله يصدقانكم
١٩٩٧	إن المفلس من أمتي يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام	١٠٩	إن الله يبعث ريحا من اليمن ألين من الحرير
١٤٥٨	إن المقسطين عند الله على منابر من نور	٢٢٧٧	إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي
٤٥٩	إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه	١٧٨	إن الله يخرج قوما من النار بالشفاعة
١٦٦٥	إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة	١٣٤٠	إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا
٦٦١	إن الموت فرع . فإذا رأيتم جنازة فقوبوا	٥٥٩	إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين
٢٢٠١	إن الميت ، إذا وضع في قبره ، إنه ليسمع خفق نعالهم	٦٤٢	إن الله يزيد الكافر عذابا يبكاء أهله عليه
٦٤٢ و ٦٣٩	إن الميت ليمدب يبكاء الحى	٢٠١٨	إن الله يمدب الذين يمدبون الناس في الدنيا
٦٤٢ و ٦٤١	إن الميت ليمدب يبعض بكاء أهله	٢٠١٧	إن الله يمدب الذين يمدبون في الدنيا
٦٤٠	إن الميت ليمدب بكاء أهله	٢١١٤	إن الله يغار وإن المؤمن يغار
٦٤١ و ٦٣٨	إن الميت ليمدب بكاء أهله عليه	٢٠٦٧	إن الله يقول : أنا عند ظن عبدي بي
٦٤٣	إن الميت يمدب في قبره بكاء أهله عليه	٢١٧٦	إن الله يقول لأهل الجنة : يا أهل الجنة !
٤٤٣	إن الناس قد صلوا وناموا	١٩٨٨	إن الله يقول يوم القيامة : أين التجابون بجلالى ؟
١٢٦٢	إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئا	٥٢٣	إن الله يمهل حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول
٢٠٣٨	إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة	١٢٠٦	إن الذى حرم شربها حرم بيها
١٤٨٧	إن الهجرة قد مضت لأهلها	١٦٣٤	إن الذى يأكل أو يشرب فى آنية الفضة
١٧٠٦	إن اليهود ، إذا سلموا عليكم ، يقول أحدهم : السام عليكم	١٦٥٢	إن الذى يجر ثوبه من الخيلاء .
١٦٦٣	إن اليهود والنصارى لا يصنعون ، نغالفوم	٢٠٠٦	إن اللمانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة
١٧٩٨ و ١٧٩٧	إن أمامكم حوضا ، كما بين جرّ بيا وأذرح	٢١٤٤	إن الماء قليل ، فلا يسبقنى إليه أحد .
١٧٩٧	إن أمامكم حوضا ، ما بين ناحيته كما بين	١٠٣١	إن المحرم لا ينكح ولا ينكح
١١١٦	إن أم شريك يأتيها المهاجرون الأولون	١٠٢١	إن المرأة تقبل فى صورة شيطان
٢١٦	إن أمتي يأتون يوم القيامة غرا محجلين	١٠٩١	إن المرأة خلقت من ضلع
١٧٦١	إن امرأة بغيا رأته كلبا فى يوم حار	١٠٩٠	إن المرأة كالضلع إذا ذهب تميمها كسرتها
١٨٥٤	إن أمن الناس على ، فى ماله وصحبته ، أبو بكر	٦٩٥	إن المسلم إذا أنفق على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة
٢١٧٧	إن أهل الجنة ليرثون أهلهم من فروعهم	١٩٨٩	إن المسلم ، إذا عاد أخاه المسلم ،

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩٦٤	إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم	٢١٧٧	إن أهل الجنة ليتراءون الغرفة في الجنة
٨٨٩	إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم	٢١٨٠	إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون
١٥٦٣	إن ذلك عام كان الناس فيه يجهد	١٩٦	إن أهون أهل النار عذاباً يوم القيامة
١٠٦٤	إن ذلك لم يمنع شيئاً أَرَادَهُ اللهُ	٢٢٦٠	إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها
١٧٧٤	إن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة	١٥١٤	إن أول الناس يقضى عليه يوم القيامة
١٧٨٦	إن رجلاً أتاني وأنا نائم فأخذ السيف	٢١٧٨ و ٢١٧٩	إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر
١٩٨٨	إن رجلاً زار أخاه في قرية أخرى	٢٢٤٧	إن أول ما يبعثه على الناس غضب يفضيه
٢١١١	إن رجلاً فبين كان قبلكم راسه الله مالا وولدا	١٧٥٦	إن بالمدينة جنأ قد أسلوا
٢٠٢٣	إن رجلاً قال : والله ! لا يفقر الله لفلان	١٥١٨	إن بالمدينة رجلاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم واذا
٢١١٩	إن رجلاً قتل تسعة وتسعين نفساً	١٧٥٧	إن بالمدينة نفرًا من الجن قد أسلوا
١١٩٥	إن رجلاً مات فدخل الجنة	٧٥٠	إن بمدى من أمي قوم يقرؤون القرآن
١٠٧	إن رجلاً بمن كان قبلكم خرجت به قرحة	٧٦٨	إن بلالا يؤذن بليل
١٦٥٤	إن رجلاً بمن كان قبلكم يتبختر في حلة	٢٢٦٤	إن بني عمّ لتعميم الدارى ركبوا البحر
٢١١٢	إن رجلاً من الناس رغبه الله مالا وولدا	١٩٠٢	إن بني هشام بن النيرة استأذونني أن ينكحوا ابنتهم
١٩٦٨	إن رجلاً يأتيكم من الجن يقال له أُوَيْسُ	٨٨	إن بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة
١٩٣٦	إن روح القدس لا يزال يؤيدك	٢٢٣٩	إن بين الساعة كذا بين
٤٧٤	إن ساق القوم آخرهم شرباً	٢٠٥٦	إن بين يدي الساعة أياماً يرفع فيها العلم
٤٣١	إن شدة الحر من فيح جهنم	١٤٥٤	إن بين يدي الساعة كذا بين فاحذروهم
١٧٣٢	إن شدة الحمى من فيح جهنم ، فأردوها بالماء	٢٢٧٥	إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى
٢٠٢١	إن شجرة كانت تؤذى المسلمين فجاء رجل فقطعها	١٦٦٤	إن جبريل كان وعدني أن يلقاني الليلة
١٤٦١	إن شر الرعاء الحطمة	١٩٠٥	إن جبريل كان يمارسه القرآن في كل سنة مرة أو مرتين
٢٠١١	إن شر الناس ذو الوجهين	١٨٩٥	إن جبريل يقرأ عليك السلام
١٥٢١	إن شهداء أمي ، إذا ، لقليل	٢١٧	إن حوضي أبعد من أيلة من عدن
٥٩٤	إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه	٢١٧	إن حوضي لأبعد من أيلة من عدن
٧٩٣	إن عاشوراء يوم من أيام الله	٢٤٥	إن حبيبتك ليست في يدك
١٨٦٧	إن عثمان رجل حيي وإني خشيت	١٩٦٨	إن خير التابعين رجل يقال له أُوَيْسُ
٣٨٥	إن عدو الله ، إبليس ، جاء بشهاب	١٧٨٥	إن خير دور الأنصار دار بني النجار

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٢٥	إن لصاحب الحق مقالا	٢١٦٧	إن عرش إبليس على البحر ، فيبث سراياه
٥٦١	إن لك ما احتسبت	٣٨٤	إن عفريتاً من الجن حمل يفتك على البارحة
١٨٨١	إن لكل أمة أميناً ، وإن أميننا ، أيتها الأمة ! ، أبو عبيدة بن الجراح	١٩٠٣	إن فاطمة منى . وإنى أخوف أن تفتن في دينها
٤٦١	إن لسكم بكل خطوة درجة	٢٢٨٥	إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء
٢٠٦٩	إن لله تبارك وتعالى ملائكة سيارة فضلاً	٢٢٧١	إن في الإنسان عظاماً لا تأكله الأرض أبداً
٢٠٦٣	إن لله تسمة وتسعين اسماً ، مائة إلا واحداً	٥٨٤	إن في الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي
٢١٠٨	إن لله مائة رحمة . أنزل منها رحمة واحدة	٨٠٨	إن في الجنة باباً يقال له الرّيان
٢١٠٨	إن لله مائة رحمة فنها رحمة بها يتراحم الخلق	٢١٧٦	إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد الضمّر السريع
٢١٨٢	إن للمؤمن في الجنة لطيمة من لؤلؤة واحدة بحرفة	٢١٧٨	إن في الجنة لسوقاً يأتونها كل جمعة
١٥١٠	إن انا طائفة . فمن كان ظهره حاضراً	٢١٧٦ و ٢١٧٥	إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة سنة
٢٧٤	إن له دسماً	١٧٣٥	إن في الحبة السوداء شفاء من كل داء ، إلا السام
١٥٥٨	إن لهذه الإبل أو أبايد كأوايد الوحش	٣٨٢	إن في الصلاة شغلاً
١٧٥٧	إن لهذه البيوت عوامر ، فإذا رأيتم شيئاً منها	٥٢١	إن في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله خيراً
١٨٢٨	إن لي أسماء : أنا محمد وأنا أحمد	١٩٧٢	إن في تقيف كذاباً ومُبيراً
١٧٨٧	إن مثل ما بعثني الله عز وجل من الهدى والعلم	١٦١٩	إن في عجوة الغالية شفاء
١٧٨٨	إن مثل ما بعثني الله به	٤٨	إن فيك خصلتين يجبهما الله : الحلم والأناة
١١٢٠	إن معاوية ترب خفيف الحال	٤٩	إن فيك لخصلتين يجبهما الله
٢٢٤٩	إن معه ماء وباراً . فناره ماء بارد	١٧٢٩	إن فيه شفاء
٩٨٧	إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس	٧٣٥	إن قريشا حديث عهد بجاهلية وعصبية
٢٠٣٨	إن ملائكة موكلين بالرحم ، إذا أراد الله أن يخلق	٢٠٥٥	إن قلوب بني آدم كلها بين أصابع الرحمن
٧٢٩	إن مما أخاف عليكم بعدى ما يفتح عليكم	١٧٨	إن قوماً يخرجون من النار يحترقون فيها
١٩٧٠	إن من أبر البر صلة الرجل أهل ودّ أبيه	٩٧١	إن قومك استقصروا من بنيان البيت
١٦٦٦	إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة	٩٧٣	إن قومك قصرت بهم النفقة
١٦٧٠	إن من أشد أهل النار يوم القيامة عذاباً	١٠	إن كذباً على ليس ككذب على أحد
٢٠٥٦	إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل		
١٠٦٠	إن من أشد الناس عند الله منزلة		
١٠٦٠	إن من أعظم الأمانة عند الله		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٠٠	إن هذه الأمة تبتلى في قبورها	٢١٦٥	إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها
٧٥٤	إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس	٥٢١	إن من الليل ساعة لا يوافقها عبد مسلم
٥٦٨	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم	١٨١٠	إن من خياركم أحاسنكم أخلاقا
٣٨١	إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس	٢٠١١	إن من شر الناس ذا الوجهين
٦٥٩	إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها	٧٤١	إن من ضئضى هذا قوما يقرؤون القرآن
٢٣٧	إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا	١٣٠٢	إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره
١٥٩٧	إن هذه النار إنما هي عدو لكم	٢١٨٥	إن منهم من تأخذ النار إلى كعبه
١٣٨	إن هذه تجرى حتى تنتهي إلى مستقرها	٨٢٣	إن ناسا منكم قد رأوا أنها في السبع الأول
٢٦٣	إن هذه ليست بالحبيضة . ولكن هذا عرق . فاغتسلي وصلي	١٧٥٩	إن نعمة قرصت نبيا من الأنبياء
١٦٤٧	إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها	١٣٨٩	إن هؤلاء نزلوا على حركك
٧٦٧	إن وسادتك لمريض	١٦٠٨	إن هذا اتبعنا . فإن شئت أن تأذن له
٧٥١	أنا لا تأكل الصدقة	١٤٥٢	إن هذا الأمر لا يقضى حتى يمضى فيهم اثنا عشر خليفة
٧٥١	أنا لا تحمل لنا الصدقة	٩٨٦	إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض
١٢١٧	أنتى لك هذا ؟	٤٣٦	إن هذا الحر من فيج جهنم
١٤١٧	إنا إذا نزلنا بساحة قوم	٧٢٩	إن هذا السائل
٧٦١	إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب	١٧٣٨	إن هذا الطاعون رجز سلط على من كان قبلكم
١٤٠٣	إنا قافلون إن شاء الله	٧١٧	إن هذا المال خضرة حلوة
١٤٠٣	إنا قافلون غدا	١٧٣٨	إن هذا الوجع أو السقم رجز عذب به بعض الأمم
١٧٥٢	إنا قد بايعناك	١٧٣٩	إن هذا الوجع رجز أو عذاب أو بقية عذاب
٨٥٠	إنا لم نرد عليك إلا أنا حرم	٨٨١	إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم
٨٥١	إنا لأنا كله . إنا حرم	٢٢٩٢	إن هذا حمد الله وإنك لم تحمده
٥٠	إنك تأتي قوما من أهل الكتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله	٨٧٣	إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم
٥١	إنك تقدم على قوم أهل كتاب	١٩٤٣	إن هذا قدر البشرى . فاقبلا أنما
٢٦٥١	إنك سألت الله لآجال مضروبة وآثار موطوءة	٧٩٣	إن هذا يوم كان يصومه أهل الجاهلية
٣٨٣	إنك سلمت آتفا وأنا أصلي	٦٢٨	إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته
٣٤	إنك كالذي قال الأول : اللهم ! ابنى حبيبا		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٠٦	إنما المدينة كالكبير . تنفى جنبها	١٢٥١	إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتنى به وجه الله
١١٤٥	إنما الولاء لمن أعتق	٥٦٩	إنك لن تستطيع ذلك يومك
١٨٣٥	إنما أنا بشر . إذا أمرتكم بشئ من دينكم	٨١٣	إنك لا تدرى لملك يطول بك عمر
٤٠٢	إنما أنا بشر مثلكم أذكر كما تذكرون	١٣٣٧	إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته
٤٠٢	إنما أنا بشر مثلكم . أنسى كما تنسون	٤٧٢	إنكم تسبرون عشيتم وليلتكم
١٣٣٧	إنما أنا بشر . وإنه يأتيني الحصم	١٧٨٤	إنكم ستأتون غدا ، إن شاء الله ، عين نبوك
٢٠٠٩	إنما أنا بشر . وإنى اشترطت على ربى عز وجل	١٩٧٠	إنكم ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط
٧١٨	إنما أنا خازن . فمن أعطيته عن طيب نفس	١٩٧٠	إنكم ستفتحون مصر ، وهى أرض يسمى فيها القيراط
١٦٤٠	إنما بمث بها إليك تستمتع بها	١٤٧٤	إنكم ستلقون بمدى أثرة فاصبروا
١٦٤٠	إنما بمث بها إليك لتصيب بها مالا	٧٨٩	إنكم قد دونتم من عدوكم والفرار أقوى لكم
١٦٤٠	إنما بمث بها إليك لتنتفع بها	٤٤٢	إنكم لتنظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين غيركم
٤١٠	إنما تفتن يهود	٧٧٥	إنكم لستم في ذلك مثلى . إنى أبيت بطمى ربي ويسقى
٣١١ و ٣٠٩ و ٣٠٨	إنما جمل الإمام ليؤتم به	٧٨٩	إنكم مصبحو عدوكم والفرار أقوى لكم
٢٧٧ و ٢٧٦	إنما حرم أكأها	٢١٩٤	إنكم ملاقو الله مشاة حفاة عراة غرلا
١٨٦٥	إنما خيرنى الله فقال : استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	١٦٠٦	إنكم لا تدرن في آية البركة
٢١٤١	إنما خيرنى فقال : استغفر لهم أو لا تستغفر لهم	١٣٢	إنكم لا تدرن لملككم أن تتلوا
٢٦٣	إنما ذلك عرق . فاعتسلى ثم صلى	٢٠٧٧	إنكم لا تنادون أصم ولا غائبا
١٩٠٣	إنما فاطمة بضعة منى . يؤذيها ما آذاها	٣١٤	إنكن لا تأنن صواحب يوسف
٢٨١	إنما كان يكفيك أن تضرب بيدك الأرض	١٥١٥	إنما الأعمال بالنية ، وإنما لامرئ ما نوى
٢٨٠	إنما كان يكفيك أن تقول بيدك هكذا	٣١٠	إنما الإمام جنة . فإذا صلى قاعدا
٢٠٢٦	إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء	١٤٧١	إنما الإمام جنة . يقاتل من ورائه
١٢٤١	إنما مثل الذى يتصدق بصدقة ثم يهود	٣٠٩	إنما الإمام ليؤتم به
٥٤٣	إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة	١٢١٨	إنما الربا فى النسبة
٣٥٥	إنما مثل هذا مثل الذى يصل وهو مكتوف	٧٦٣	إنما الشهر ( وصفق يديه ثلاث مرات )
١٧٨٩	إنما مثلى ومثلى أمتى كمثل رجل استوقد نارا	٧٥٩	إنما الشهر تسع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروه
١٥٦١	إنما نهيتكم من أجل الدافة التى دفت	٦٣٨	إنما الصبر عند الصدمة الأولى
١٣١٠	إنما هذا من إخوان الكهاتن	٢٦٩	إنما الماء من الماء
١٦٤٠ و ١٦٣٩	إنما هذه لباس من لا خلاق له		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٢٩	إنه لجاهد مجاهد . قلّ عربى منى بها مثله	٢٠٥٣	إنما هلك من كان قبلكم باختلافهم فى الكتاب
٣٤٨	إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا	١٦٧٩	إنما هلك بنو إسرائيل حين أخذ هذه نساؤم
١٨٩٤	إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقمده فى الجنة	١٥٩	إنما هو جبريل . لم أره على صورته التى خلق عليها غير هاتين
١٧٤٣	إنه لم يكن نبي قبلى إلا كان حقا عليه أن يدل أمته	١١٢٤	إنما هى أربعة أشهر وعشر
٣٨٤	إنه لم يعمنى أن أرد عليك إلا أنى كنت أصلى	٨٥٢	إنما هى طعمة أطمعكموها الله
٤٠٠	إنه لو حدث شئ فى الصلاة أنبأتكم به	٢٢٤٦	إنما يخرج من غصبة يفضبها
٤٤٢	إنه لو قتها . لولا أن أشق على أمتى	١٨٨٣	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا
٢١٤٧	إنه لياتى الرجل العظيم السمين يوم القيامة	١٠١٥	إنما يسافر إلى ثلاثة مساجد
٦٤٣	إنه ليعذب بخطيئته أو بذنبه	١٦٣٩	إنما يبلىس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له فى الآخرة
١٠٨٣	إنه ليس بك على أهلك هوان	١٦٤١	إنما يبلىس الحرير من لا خلاق له
٢٠٧٥	إنه ليمان على قلبى ، وإنى لأستغفر الله	١٦٤٠	إنما يبلىس هذا من لا خلاق له
٢٢٤٥	إنه مكتوب بين عينيه كافر	١٦٤٠	إنما يبلىس هذه من لا خلاق له
١٠٥	إنه من أهل النار	١٦٠٣	إنه أروى وأبرأ وأمرأ
١٨٠٩	إنه من لا يرحم لا يرحم	٤٦٢	إنه بلغنى أنكم تريدون أن تتقلوا قرب المسجد
٧٢٩	إنه لا يأتى الخير بالشر	١٨٥٠	إنه بينما موسى عليه السلام فى قومه
١٢٦١	إنه لا يأتى بخير	٦٩٨	إنه خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة
٨٠٠	إنه لا يدخل الجنة إلا مؤمنا	مفصل	
١٠٦	إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة	١٤٧٩	إنه ستكون هنات وهنات
١٢٦١	إنه لا يرد شيئا . وإنما يستخرج به من الشحيح	٢٢٣٠	إنه سيكون من ذلك ماشاء الله
١٢٦١	إنه لا يرد من القدر . وإنما يستخرج به من البخيل	٦٢٢	إنه عرض على كل شئ تولجونه
٢٠٦٣	إنه وتر يحب الوتر	١٠٧٠	إنه عمك ، فليج عليك
٢٢٥٧	إنه لا يضرك	١٧٠٩	إنه قد أذن لسكن أن يخرجن لحاجتكن
٢٢٤٢	إنه لا يولد له	٢٢٤٤	إنه قد أراد قتل صاحبه
٧٤٢	إنه يخرج من ضئضى هذا قوم يتلون كتاب الله	١٩٤١	إنه قد شهد بدرا
١٤٨١	إنه يستعمل عليكم أمراء فتمرفون وتنكرون	١٩٢٢	إنه قد وُجّهت لى أرض ذات نخل
٢٢٤٢	إنه يهودى	١٨٠٣	إنه لبحر
١٨٩٢	إنها ابنة أبى بكر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الصفحة
٦٢٦	إني رأيت الجنة فتناولت منها عنقودا	١٠٠٣	إنها حرم آمن
١٧٩٤	إني على الحوض أنتظر من يرد عليّ منكم	١٦٥١	إنها ستكون
١٧٩٤	إني على الحوض حتى أنظر من يرد عليّ منكم	١٤٧٢	إنها ستكون بمدى أثرة وأمور تنكرونها
١٧٩٥	إني فرط لكم ، وأنا شهيد عليكم	٢٢١٣	إنها ستكون فن . ألا تم تكون فتنة القاعد فيها خير من الماشي فيها
١٧٩٦	إني فرطكم على الحوض ، وإن عرضه كما بين أيلة إلى الجحفة	١٠٠٧	إنها طيبة ، وإنها تنفي الخبث
٢٢٤٤	إني قد خبأت لك خبيثا	٧٥٦	إنها قد بلغت محلها
٦٢١	إني قد رأيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال	٢٢٢٥	إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات
١٨٨٨	إني قد رزقتُ حبا	١٩٢٢	إنها مباركة . إنها طعام طعم
٥٥٧	إني قلت لكم : سأقرأ عليكم ثلث القرآن	١٠٧١	إنها لا تحل لي . إنها ابنة أخي من الرضاعة
٩٠٢	إني قللت هديي ولبدت رأسي	١٥٤٨	إنها لا تصيد صيدا ولا تنسكأ عدوا
٨٢٤	إني كنت أجاور هذه العشر	١٤٣٩	إنهم الآن يقرّون في أرض غطفان
١٦٥٥	إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجمل فسه من داخل	٧٣٠	إنهم خيروني أن يسألوني بالفحش
٣٧٧	إني لأبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل	١٦٨٥	إنهم كانوا يسمون بأسماء الأنبياء
٣٤٣	إني لأدخل الصلاة أريد إطالتها	٦٤٣	إنهم لي يكون عليها وإنها لتمذب في قبرها
٧١٣	إني لأرجو أن تكون منهم	٦٤٣	إنهم ليسموني ما أقول
٢٠١ و ٢٠٠	إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة	٦٤٣	إنهم ليمهون أن ما كنت أقول لهم حق
٢٢٢٤	إني لأعرف أسماءهم وأسماء آبائهم وألوان خيولهم	١٦٥٦	إني أخذت خاتما من فضة
١٩٤٤	إني لأعرف أصوات رقة الأشعرين بالقرآن	٩٩٣ و ٩٩٢	إني أحرّم ما بين لابي المدينة
١٧٨٢	إني لأعرف حجرا بمكة كان يسلم عليّ قبل أن أبعث	١٩٠٨	إني أرحمها . قتل أخوها معي
٢٠١٥	إني لأعرف كلمة لو قالها ذهب ذاعنه	٢٣٠	إني أدخلتها طاهرتين
٢٠١٥	إني لأعرف كلمة لو قالها لذهب عنه الذي يجد	٨٢٦	إني أريت ليلة القدر وإني نسيتها
١٣٢	إني لأعطي الرجل وغيره أحبّ إليّ منه	٨٢٥	إني اعتكفت المشرة الأواخر أتمس هذه الليلة
١٧٧	إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة	٧٤١	إني إنما فعلت ذلك لأنّ لفهم
١٧٤ و ١٧٣	إني لأعلم آخر أهل النار خروجا منها	١٩٩٥	إني حرمت على نفسي الظم وعلى عبادي
١٨٩٠	إني لأعلم إذا كنت عنى راضية وإذا كنت على غضبي	١٠٠٣	إني حرمت ما بين لابي المدينة
٢٧٢	إني لأفعل ذلك ، أنا وهذه ثم تغتسل	٦١٦	إني خشيت أن يكون عذابا سبّط على أمي
		١١٠٣	إني ذاكر لك أمرا ، فلا عليك أن لا تمجلي

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٥٠	أو غير ذلك ، يا عائشة ! إن الله خلق للجنة أهلا	٢٢٤٥	إني لأُنذركوه ، ما من نبي إلا وقد أُنذره قومه
٣٦٨	أو كلِّكم بحدِّ ثوبين ؟	٧٥١	إني لأُنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة
١٣٢١	أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله انطلق رجل ؟	٩٠٣ و ٩٠٢	إني لبنت رأسي وقلدت هدي
١٨٣٣	أولَى . والذي نفس محمد بيده !	١٧٩٩	إني لبعقر حوضي أزدود الناس لأهل اليمن
٣٦٧	أو لساكنكم ثوبان ؟	٧٧٤	إني لست كهيتكم ، إني أطعمم وأسقى
١٧٨٦	أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار ؟	٧٧٦	إني لست كهيتكم ، إني يطعمني ربي ويسقيني
٦٩٧	أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟	٧٧٤	إني لست مثلكم ، إني أطعمم وأسقى
١٧٠٧	أو ليس قد رددت عليهم الذي قالوا ؟	١٧٩٥	إني لكم فرط على الحوض ، فإبى لا يأتين أحدكم
٨٧٩	أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر ؟	١٦٤٥ و ١٦٤٤ و ١٦٣٩	إني لم أبعث بها إليك لتلبسها
٢٠٠٧	أو ما علمت ما شارطت عليه ربي ؟	٢٠٠٧	إني لم أبعث لمانا ، وإنما بعثت رحمة
٨٧٧	أو ما كنت طفت ليالي قدمننا مكة ؟	١٦٤٤	إني لم أعطك لتلبسه
١٤٢	أو مخرجي هم ؟	١٦٣٨	إني لم أكسكها لتلبسها
١٥٨٧	أو مسكر هو ؟	٧٤٢	إني لم أومر أن أقب عن قلوب الناس
١٣٢	أو مسلم	٢٣٠٧	إني مرتت بقرين يمدبان
٧٣٢ و ٧٣٣	أو مسلما	١٧٨٥ و ١٠١١	إني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي
٧٣٣ و ١٣٢	أو مسلما : إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه	١٢٧٠	إني ، والله ، إن شاء الله لا أحلف على يمين
٢٠٥٠	أو لا تدري أن الله خلق الجنة وخلق النار ؟	٢٢٦٢	إني ، والله ، ما جمعتكم لرغبة ولا رهبة
٥٢٠	أو ترؤوا قبل الصبح	١٢٧١	إني لا أحلف على يمين أرى غيرها خيرا منها
٥١٩	أو ترؤوا قبل أن تصبحوا	١٥٧١	أنهى عن كل مسكر أسكر عن الصلاة
١٤٢	أو لم ولو بشاة	٤٨	أنها كم مما ينبذ في الدباء والنقير
٢١٧٩	أول مرة تدخل الجنة من أمتي	١٥٧٩ و ١٥٧٨	أنها كم عن الدباء والحنتم والنقير
٢١٨٠	أول زمرة تلج الجنة صورهم على صورة القمر	١٥٤٠ و ١٤٢٩	أهريقوها وأكسروها
١٣٠٤	أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء	٨٦٩ و ٨٦٨	أهلي بالحج واشترطني أن عملي حيث تحبسي
١٢١٥	أوة . عين الربا	١٩٦	أهون أهل النار عذابا أبو طالب
١٨١٢	أى أنجشة ! رويدا سوقك بالقوارير	١٠٧٢	أو تحبين ذلك ؟
٢١٣٣	أى بريرة ! هل رأيت من شئ يريك من عائشة ؟	١٥٤٠ و ١٤٢٩	أوذاك ؟
٤٧١	أى بلال ! اقتادوا	٣٥٣	أو غير ذلك ؟
		٢٢٧٤	أو غير ذلك . تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٩٥	أى الزياتب ؟	٢٢٥٨ و ١٦٩٣	أى بنى !
١٥٣ و ١٥٢	أى ثنية هذه ؟	١٨٩١	أى بنية ! ألسن تحبين من أحب
٢٣٠٥	أى رجل مع جابر ؟	١٤١	أى خديجة ! مالى ؟
١٣٠٥	أى شهر هذا ؟	١٤٢٣	أى سعد ! ألم تسمع إلى ما قال أبو حبيب ؟
١٤٢٩	أى لحم ؟	١٣٩٨	أى عباس ! ناد أصحاب السمرة
١٥٢	أى واد هذا ؟	٨٦٠	أبو ذيك هوامم رأسك ؟
١٩١٠	إياكم والحلوب	٥٥٢	أحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث
١٧٠٤	إياكم والجلوس بالطرقات		خلفات ؟
١٦٧٥	إياكم والجلوس في الطرقات	١٢٤٤	أيسرك أن يكونوا إليك في البرسواء ؟
١٧١١	إياكم والدخول على النساء	٥٥٦	أبيجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلاث القرآن ؟
١٩٨٥	إياكم والظن . فإن الظن أكذب الحديث	٢٠٧٣	أبيجز أحدكم أن يكسب كل يوم ألف حسنة ؟
٧٧٤	إياكم والوصال	٨١	إيمان بالله . الجهاد في سبيل الله . حج مبرور
١٢٢٨	إياكم وكثرة الحلف في البيع	١٨٧٤	أين ابن عمك ؟
٨٠٠	أيام التشريق أيام أكل وشرب	٩٤٧	أين أبو طلحة ؟
٢٩٩	أيكم القارىء ؟	٨٣٦	أين السائل عن العمرة ؟
٤٢٠	أيكم التكلم بها ؟	٤٢٨	أين السائل عن وقت الصلاة ؟
٤٢٠	أيكم التكلم بهذه الكلمات	٤٢٩	أين السائل ، ما بين ما رأيت وقت
٥٢٠	أيكم خاف أن لا يقوم في آخر الليل فليوتر	١٦٩٢	أين الصبي ؟
٢٩٩	أيكم قرأ ؟	٣٨٢	أين الله ؟
٢٩٨	أيكم قرأ خلقي بسبح اسم ربك الأعلى ؟	٨٣٧	أين الذى سألتني عن العمرة آنفا ؟
١٩٤٠	أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ؟	١١٩٢	أين المتألى على الله لا يفعل المعروف ؟
٢٢٧٢	أيكم يحب أن هذا له بدرهم ؟	٧٨٤	أين المحترق آنفا ؟
٢٣٠٣	أيكم يحب أن يمرض الله عنه ؟	١٨٩٣	أين أنا اليوم ؟ أين أنا غدا ؟
٥٥٢	أيكم يحب أن يندو كل يوم إلى بطحان	٤٥٥	أين يحب أن أصلى من بيتك ؟
٨٢٩	أيكم يذكر ، حين طلع القمر ، وهو مثل شق	١٨٧٢	أين على بن أبي طالب ؟
	حفنة ؟	١٦٠٩	أين فلان ؟
١٣٧٢	أيكم قتله ؟	٢٨٢	أين كنت ؟ يا أبا هريرة !
١١٧٣	أيما امرئ أبر نخلًا	٢٥٢	أينفمك شئ إن حدثتك ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٩٣	الأجر والمنم إلى يوم القيامة	٧٩	أيما امرئ قال لأخيه : يا كافر
٢٠٣١	الأرواح جنود مجنونة . فما تمارف منها انتناف	١١٤٨	أيما امرئ مسلم أعتق امرأة مسلما
٣٧	الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله	٣٢٨	أيما امرأة أصابت بخورا
٣٩	الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به شيئا	١٢٠٢	أيما أهل دار اتخذوا كتابا
١٨٣٧	الأنبياء إخوة من علات	١٢٤٥	أيما رجل أمر عمرى له ولمقبه
١٩٥٤	الأنصار ومزينة وجهينة وغفار وأشجع	٨٣	أيما عبد أبق فقد برئت منه الذمة
٨٩	الإيمان بالله والجهاد في سبيله	٨٣	أيما عبد أبق من مواليه فقد كفر
٦٣	الإيمان بضع وسبعون أو بضع وستون شعبة	١٣٧٦	أيما قرية أتتموها وأقم بها
٦٣	الإيمان بضع وسبعون شعبة . والحياة شعبة من الإيمان	١١٧٢	أيما نخل اشترى أصولها وقد أبرت
٧٣	الإيمان يمان والحكمة يمانية	١٧٩٥	أيها الناس !
٧٢	الإيمان يمان والكفر قبل المشرق	٨٨٤	أيها الناس ! أحلوا . فاولا الهدى الذى مى
١٦٠٣	الأيمن فالأيمن	٢٠٧٦	أيها الناس ! اربهوا على أنفسكم . إنكم ليس تدعون أصم
١٦٠٤	الأيمنون الأيمنون الأيمنون	٨٩١	أيها الناس ! السكينة . السكينة
١٠٣٧	الأيتم أحق بنفسها من وليها	٧٠٣	أيها الناس ! إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا
٤٢	الله	٣٤٨	أيها الناس ! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة
٢٠٤٩ و ٢٠٤٨	الله أعلم بما كانوا عاملين	٣٩٥	أيها الناس ! إنه ليس بتحريم ما أحل الله
٦٢٠	الله أكبر	٣٢٠	أيها الناس ! إني إمامكم فلا تسبقوني
٢٨٧	الله أكبر ، الله أكبر . أشهد أن لا إله إلا الله	٣٨٧	أيها الناس ! إني صنعت هذا لتأتوا بى
١٠٥	الله أكبر . أشهد أنى عبد الله ورسوله	١٣١٥	أيها الناس ! إنما أهلك الذين من قبلكم
٢٨٧	الله أكبر ، الله أكبر . لا إله إلا الله	٢٢٦٥	أيها الناس ! حدثنى تميم الدارى
١٤٢٦	الله أكبر . خربت خير	٩٧٥	أيها الناس ! قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
٥٥٠	الله سمالك لى		(المترق بالألف واللام)
١١٣٢	الله يعلم أن أحدا كاذب	١٠٨٩ و ٤٩٦	الآن حين قدمت
٥٧٦	الله يمننى منك	٥٥٥	الآيات من آخر سورة البقرة
٢٠٧٠	اللهم ! آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة	٧١١	الأجر بينسكا
٩٩٤	اللهم ! اجعل بالمدينة ضعفى ما بمكة من البركة		
٢٢٨١ و ٧٣٠	اللهم ! اجعل رزق آل محمد قوتا		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٨٩٤	اللهم ! الرفيق الأعلى	٥٣٠ و ٥٢٩ و ٥٢٦	اللهم ! اجعل في قلبي نورا وفي بصرى نورا
١٩٥٣ و ٤٧٠	اللهم ! المن بنى لحيان ورعلا وذكوان	٥٣٠	اللهم ! اجعل لي في قلبي نورا
٤١٤	اللهم ! أنت السلام ومنك السلام	١٩٨ و ١٩٧	اللهم ! اجمله منهم
١٩٤٨	اللهم ! أنتم من أحب الناس إليّ	١٩٤٤	اللهم ! اجمله يوم القيامة فوق كثير من خلقك
٤٦٧ و ٤٦٦	اللهم ! أنج الوليد بن الوليد	٩٤٥	اللهم ! ارحم الخلقين
١٣٨٤	اللهم ! أنجز لي ما وعدتني	٢٠٨٢	اللهم ! أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك
١٠٠١	اللهم ! إن إبراهيم حرم مكة فجعلها حراما	١٢٥٣	اللهم ! اشف سعدا . اللهم ! اشف سعدا
١٤٣٢	اللهم ! إن الخير خير الآخرة	٢١٥٩ و ١٣٠٧	اللهم ! اشهد
١٣٦٣	اللهم ! إنك إن تشأ لا تعبد في الأرض	٨٩٠	اللهم ! اشهد . اللهم ! اشهد
٢٠٠٨	اللهم ! إنما محمد بشر ، يفضب كما يفضب البشر	٢٠٨٧	اللهم ! أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمرى
٢٠٠٧	اللهم ! إنني بشر . فأيا رجل من المسلمين سبته	١٦٢٦	اللهم ! أطعم من أطمعني وأسق من سقاني
٢٠٠٩	اللهم ! إني أخذت عندك عهدا لن تخلفنيه	٣٥٢	اللهم ! أعوذ برضاك من سخطك
١٨٨٣ و ١٨٨٢	اللهم ! إني أحبه ، فأحبه وأحب من يحبه	٦١٣	اللهم ! اغثنا . اللهم ! اغثنا ! اللهم ! اغثنا
٩٩٣	اللهم ! إني أحرّم ما بين جيلها كإحرّم إبراهيم مكة	١٩٤٤	اللهم ! اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه
٢٠٨٧	اللهم ! إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى	١٩٤٤	اللهم ! اغفر لعبيد ، أبي عامر
٦١٦	اللهم ! إني أسألك خيرا وخيرا ما فيها	١٩٤٨	اللهم ! اغفر للانصار ولأبناء الانصار
٢٠٨٠	اللهم ! إني أعوذ بك من البخل والكسل وأرذل الممر	٩٤٦	اللهم ! اغفر للمخلفين
٢٨٣	اللهم ! إني أعوذ بك من الحبث والحباث	٦٦٣ و ٦٦٢	اللهم ! اغفر له وارحمه وعافه
٢٠٨٨ و ٢٠٧٩	اللهم ! إني أعوذ بك من المعجز والكسل	٢٠٨٧	اللهم ! اغفر لي خطيئتي وجهلي
٢٠٩٧	اللهم ! إني أعوذ بك من زوال نعمتك	٣٥٠	اللهم ! اغفر لي ذنبي كله ! دقه وجله
٢٠٨٦ و ٢٠٨٥	اللهم ! إني أعوذ بك من شر ما عملت	٥٣٦	اللهم ! اغفر لي ما قدمت وأخرت
٤١٣ و ٤١٢	اللهم ! إني أعوذ بك من عذاب القبر	١٧٢٢	اللهم ! اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى
٩٧٩	اللهم ! إني أعوذ بك من عتاء السفر	١٨٩٣	اللهم ! اغفر لي وارحمي وألحني بالرفيق
١٣٢٧	اللهم ! إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه	٢٠٧٣	اللهم ! اغفر لي وارحمي وأهدني وارزقني
١٩٣٨	اللهم ! اهد أم أبي هريرة	١١٣٣	اللهم ! افتح
١٩٥٧	اللهم ! اهد دوسا وائت بهم	١٩٢٨	اللهم ! أكثر ماله وولده
٢٠٩٠	اللهم ! اهدني وسددني	٤٥٨	اللهم ! أكثر ماله وولده وبارك له فيه

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٣٢	اللهم ! لك الحمد . أنت نور السموات والأرض	٦٣٤	اللهم ! أوسع له في قبره
٣٤٧ و ٣٤٦	اللهم ! لك الحمد ملء السموات وملء الأرض	١٠٠٠	اللهم ! بارك لنا في عمرنا وبارك لنا في مدينتنا
٥٣٥	اللهم ! لك ركعت وبك آمنت	١٠٠٢	اللهم ! بارك لنا في ساعتنا ومدّنا
٥٣٥	اللهم ! لك سجدت وبك آمنت	١٠٠٠	اللهم ! بارك لنا في مدينتنا وفي عمارنا
٢٠٤٥	اللهم ! مصرف القلوب . صرف قلوبنا على طاعتك	١٦١٦	اللهم ! بارك لهم في ما رزقتهم
١٣٦٣	اللهم ! منزل الكتاب ، سريع الحساب	٩٩٤	اللهم ! بارك لهم في مكياهم
١٣٦٣	اللهم ! منزل الكتاب ويجري الحساب	١٦٩٠	اللهم ! بارك لها
١٤٥٨	اللهم ! من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه	٢٠٨٣	اللهم ! باسمك أحيا وباسمك أموت
٤٦٨	اللهم ! نبج عياش بن أبي ربيعة	١١٣٤	اللهم ! بين
١٨٧١	اللهم ! هؤلاء أهلي	١٩٢٦ و ١٩٢٥	اللهم ! ثبتته واجعله هاديا مهديا
١٨٨٩	اللهم آهالة بنت خويلد	١٠٠٣	اللهم ! حبب إلينا المدينة كما حببت مكة أو أشد
١٤٦٤ و ١٤٦٣ و ٦١٩	اللهم ! هل بلغت .	١٩٣٩	اللهم ! حبب عميدك هذا وأمه
١٠٩	اللهم ! وليديه فاغفر	٦١٤	اللهم ! حوainا ولا علينا
١٤٣١	اللهم ! لا عيش إلا عيش الآخرة	٦١٣	اللهم ! حولنا ولا علينا
	(باب الباء)	٢٠٨٣	اللهم ! خاقت نفسي وأنت توفأها
٥١٧	بادروا الصبح بالوتر	اللهم ! رب السموات والأرض ورب العرش العظيم	٢٠٨٤
٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا : طلوع الشمس من مغربها .	٥٣٤	اللهم ! رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل
٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا : الدجال والدخان	٣٤٦	اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السموات
١١٠	بادروا بالأعمال فتنا كقطع الليل الظلم	٥٣٥	اللهم ! ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض
١٩٠٩	بارك الله لسكها في غار لياتسكها	٧٥٧	اللهم صل على آل أبي أوفى
١٣٩٦	بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله	٧٥٦	اللهم صل عليهم
١٥٥٧	باسم الله . اللهم اقبل من محمد وآل محمد	١٤١٩	اللهم ! عليك الألامن قريش
١٧٢٤	باسم الله . تربة أرضنا بريقة بمضنا	١٤١٩ و ١٤١٨	اللهم ! عليك بقريش
١٥٥٧	باسم الله والله أكبر	١٤١٨	اللهم ! عليك بأبي جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة
٢٥٥	بالماء . هكذا	٢٠٧٨	اللهم ! فإني أعوذ بك من فتنة النار
١٤٣٤	بايع . ياسلمة !	٢٠٠٩	اللهم ! فأيمما عبد مؤمن سبيته
٢٢٣٥	بؤس ابن سميّة . تقتلك فتنة باغية	١٩٢٧	اللهم ! فقهه
		٢٠٨٦	اللهم ! لك أسلمت وبك آمنت و عليك توكلت

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٢١	بلى فجدى نخلك	٢٠٠٣	بئس أخو القوم ، أو ابن العشيرة
١٧٠٧	بلى . قد سمعتُ فرددتُ عليهم	٥٩٤	بئس الخطيب أنت . قل : ومن يعص الله ورسوله
٢١٧٧	بلى . والذي نفسى بيده ! رجال آمنوا وصدّقوا	٥٤٤	بئسما للرجل أن يقول : نسيت سورة كيت وكيت
	المرسلين	٦٩٣	بخ ! ذلك مال راجح
١٣٢٠	بلننى أنك وقمت بجاريه بنى فلان	١٠٤٦	بخير
٨٨٤	بم أهلت ؟	١٣٠	بدأ الإسلام غريبا . وسيمود كما بدأ غريبا
٨٩٥	بم أهلت ؟ هل سقت من هدى ؟	٨٨	بر الوالدين
١٢٠٦	بم ساررته ؟	٧٢٨	بركات الأرض
١٠٧٣ و ١٠٧٢	بنت أم سامة ؟	١٥٨٦	بشرا وبسرا وعلما ولا تنفرا
١٩٥١	بنو عبد الأشهل	١٣٥٨	بشروا ولا تنفروا . ويسروا ولا تعسروا
	بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن	٢٢٦٩ و ٢٢٦٨ و ٢٢٦٧ و ٥٩٢	بعثت أنا والساعة كهاتين
٤٥	محمدًا عبده ورسوله	٢٢٦٩ و ٢٢٦٨	بعثت أنا والساعة هكذا
	بنى الإسلام على خمس : على أن يُعبد الله ويكفر	٣٧١	بعثت بجوامع الكلام
٤٥	بما دونه	٣٧١	بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب
	بنى الإسلام على خمسة : على أن يوحد الله ..	٢١٤٦	بعثت هذه الريح لموت منافق
٤٥	بها نظرة فاسترقوا لها	١٢٢٢	بعضي جملك هذا
١٧٢٥	بين أشعها الأربع	١٢٢٥ و ١٢٢٢	بعضيه
٢٧١	بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة	١٢٢١	بعضيه بوقية
٨٨	بين كل أذنين صلاة	١٠٨٧	بكر أم تئب ؟
٥٧٣	بيننا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان	٦٢٦	بكفر العشير وبكفر الإحسان
١٧٨١	بيننا أنا نائم ، إذا رأيت قدحا أتيت به	١٦٤٧	بل أحرقتها
١٨٥٩	بيننا أنا نائم ، إذا رأيتني في الجنة	١٦٢٩	بل أنت أبرم وأخيرم
١٨٦٣	بيننا أنا نائم ، أريت أنى أتزع على حوض	٢٥٠	بل أنت . فتربت يمينك . نعم . فلتمتسل
١٨٦١	بيننا أنا نائم ، رأيت الناس يمرضون وعليهم قصص	١١٠٠	بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش
١٨٥٩	بيننا أنا نائم ، رأيت في يدي سوارين من ذهب	٢١١٧	بل لكم عامة
١٧٨١	بيننا أنا نائم رأيتني على قلب	٢١١٧	بل لكل الناس كافة
١٨٦٠	بيننا امرأتان معها ابناهما ، جاء الذهب	١١٠	بل هو من أهل الجنة
١٣٤٤		٢١٥١ و ١٤١٢	بلى
		٤٩	بلى . جلع تنفرونه . فتقذفون فيه من القصيعاء

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٩	تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء	١٥٦	بيننا أنا نائم رأيتني أطوف الكعبة
٢٢٢٨	تبلغ المساكن إهاب أو يهاب	٢٠٩٩	بيننا ثلاثة نفر يتمشون أخذم الطر
١٦٤٠	تبيها وتصيب بها حاجتك	١٨٥٨	بيننا راع في عمله عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة
١٩٧٣	تجدون الناس كإبل مائة لا يجد الراحل فيها راحة	٢٢٨٨	بيننا رجل بقلادة في الأرض ، فسمع صوتا في سحابة
١٩٥٨	تجدون الناس معادن . فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام	١٦٥٤	بيننا رجل يتبختر يمشي في برديه
١٩٥٨	تجدون من خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهية	١٨٥٧	بيننا رجل يسوق بقرة له قد حمل عليها
٢٠١١	تجدون من شر الناس ذا الوجهين	١٧٦١	بيننا رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش
٢٠٤٣	تحتاج آدم وموسى . فنج آدم موسى	٢٠٢١ و ١٥٢١	بيننا رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك
٢١٨٦	تحتاج الجنة والنار . فقالت النار	١٦٥٣	بيننا رجل يمشي أعجنته جمته
٢١٨٦	تحتاج النار والجنة . فقالت النار	١٧٦١	بيننا كلب يطيف بركبة قد كاد يقتله العطش
٢٤٠	تحنه ثم تقرسه بالاء ثم تنضجه	١٨٥٣	بيننا موسى في ملا من بني إسرائيل
٨٢٣	تحرروا ليلة القدر في السبع الأواخر	١٢٤	بينتكت
١٢٩٣	تحافون خمسين يمينا وتستحقون قاتلكم		(المعرف باللائف واللام)
٨٢٤	تحينوا ليلة القدر في العشر الأواخر	١٣٣٥	البئر جرحها جبار
٢١٨٥	تدرون ما هذا ؟	١٩٨٠	البر حسن الخلق ، والإثم ماحك في نفسك
١٨٠٨	تدمع العين ويحزن القلب	١٤٩٤	البركة في نواصي الخيل
٢١٩٦	تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق	٣٩٠	البراق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها
٢٢٤١	ترى عرش إبليس على البحر . وما ترى به ؟	١١٦٤	البيمان بالخيار حتى يتفرقا
١٨٠١	ترى فيه أباريق الذهب والفضة	١١٦٣	البيمان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه
١٧٩٧	ترى فيه الآنية مثل الكوكب		(باب التاء)
١٠٦٩	تربت يداك أو يميناك	٢٦١	تأخذ إحداهما ماءها وسدرتها
٢٢٤٠	تربت يداك . أنشهد أني رسول الله ؟	٢٦١	تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور
٢٥١	تربت يداك . فم يشبهها ولها ؟	١٤٧٢	تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم
٢١٧	ترد على أمي وأنا أذود الناس عنه	١٤٥٠	تؤمن بالله ورسوله
١٤٠٥	ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم	١٣٣٣	تيايموني على أن لا تنسروا بالله شيئا
١٩٦٦	تسالوني عن الساعة ، وإنما علمها عند الله	١٩١٨	تبيكه أولا لا يبيكه . مازالت الملائكة تظله بأجنحتها
٤١٧	تسبح لله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٦٤	تَمَكَّنْ ، والله ! والذي نفسى بيده ! لا يأخذ أحدكم	٤١٧	تسبحون وتكبرون وتحمدون
	منها شيئاً	٧٧٠	تسحرُوا فإن في السحور بركة
٢٢٠٠	تعوذوا بالله من الفتن ، ما ظهر منها وما بطن	١٤٧٦	تسمع وتطيع للأمر ولو ضُربَ ظهرك
٢٢٠٠	تعوذوا بالله من عذاب القبر	١٦٨٤ و ١٦٨٣ و ١٦٨٢	تسموا باسمي ولا تكونوا بكيتي
٢٢٠٠	تعوذوا بالله من عذاب النار	١١٢	تشرط بماذا ؟
٢٢٠٠	تعوذوا بالله من فتنة الدجال	٦٠٩	تشمهين تنظرين ؟
٨٩	تمين صانماً أو تصنع لأخرق	١٠١٥	تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد
٢٢٢٥	تمزق جزيرة العرب فيفتحها الله	٧٨٤ و ٧٨٢	تصدق بهذا
١٩٨٧	تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس	٧٠٥	تصدق رجل من ديناره ، من درهمه ، من ثوبه
١٠٠٨	تفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأهلهم	٦٠٣	تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم
٤٥٠	تفضل صلاة في الجميع على صلاة الرجل وحده	٦٩٥	تصدقن ولو من حليكن
٢٢٣٩	تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم	٦٩٤	تصدقن ، يا معشر النساء ! ولو من حليكن
٢٢٣٤	تقاتلون بين يدي الساعة قوما نالهم الشمر	٦٠٥	تصدقوا . تصدقوا . تصدقوا
٢٢٣٩	تقتلون أنتم ويهود حتى يقول الحجر : يا مسلم !	١١٩١	تصدقوا عليه
٢٢٣٦	تقتل عمَّاراً الفئحة الباغية	٧٠٠	تصدقوا . فيوشك الرجل يمشى بصدقه
٢٢٣٦	تقتلكم الفئحة الباغية	١٤٩٥	تضمن الله لمن خرج في سبيله ، لا يخرجه إلا جهاداً
٣٢٥	تقدموا فأعزوا بي		في سبيلي
١٠٤١	تقرؤون عن ظهر قلبك ؟	٦٥	تطمم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف
٢٢٧٠	تقوم الساعة والرجل يحمل اللقحة	٢٦١	تطهرى بها . سبحان الله !
٢٢٢٢	تقوم الساعة والروم أكثر الناس	٢١١٣	تعال .
٧٠١	تقئ الأرض أفلاذ أكيادها	٥٤٥	تماهدوا هذا القرآن
٨٧	تكفرون اللعن وتكفرون العشير	٤٣	تعبد الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة
	تكف شرك عن الناس فإنها صدقة منك على نفسك	٤٤	تعبد الله لا تشرك به شيئاً . وتقيم الصلاة المكتوبة
١٤٩٦	تكفل الله لمن جاهد في سبيله	٦٩٩	تعدل بين اثنين صدقة
٢٢١٢	تكون فتنة النائم فيها خير من اليقظان	١٩٨٨	تعرض أعمال الناس في كل جمعة مرتين
٧٤٦	تكون في أمتي فرقتان فيخرج من بينهما مارة	١٩٨٧	تعرض الأعمال في كل خميس
١٤٧٦	تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم	١٢٨	تمرض الفتن على القلوب كالحصير عودا عودا
١١٩٤	تلقت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم	٩٧٢	تعزوا أن لا يدخلها إلا من أرادوا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٦	ثلاث من كن فيه ، وجد طعم الإيمان	١٩٣١	تلك الروضة الإسلام . وذلك العمود عمود الإسلام
٦٤٧	ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك	٥٤٨	تلك السكينة
٢٠٢٩	ثلاثة لم يبلغوا الحنث	١٧٥٠	تلك الكلمة من الحق يحفظها الجنى
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة	١٧٥٠	تلك الكلمة يحفظها الجنى فيقذفها في أذن وليه
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم	١١١٤	تلك امرأة ينشأها أحبابي
١٠٢	ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ولا يذكهم	١٥٥٢	تلك شاة لحم
١٠٣	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم	٤٣٤	تلك صلاة المنافق . يجلس يرقب الشمس
١٣٤	ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين	٢٠٣٤	تلك عاجل بشرى المؤمن
٩٠	ثم الجهاد في سبيل الله	١١٩	تلك محض الإيمان
٩٠	ثم أن ترائي حليلة جارك	٧٤٥	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين
٩٠	ثم أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم ممك	٧٤٦	تمرق مارقة في فرقة من الناس
٩٠	ثم برّ الوالدين	٢٤٥	تناولها فإن الحيضة ليست في يدك
١٩٥١	ثم بنو الحارث بن الخزرج	١٠٨٦	تنكح المرأة لأربع :
١٩٥١	ثم بنو ساعدة	٢٤٩	توضأ وَاغسل ذكرك ، ثم نم
٣٧٠	ثم حينما أدركتك الصلاة فصله	٢٤٧	توضأ وانضح فرجك
١٥٠٣	ثم رجل معتزل في شرب من الشامب	٢٧٣	توضأوا مما مست النار
١٤٩	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام		(المعرف بأولف والاروم)
١٤٣	ثم فتر الوحى عنى فترة	٢٢٩٣	التثاؤب من الشيطان . فإذا تثاؤب أحدكم
١٩٥١	ثم فى كل دور الأنصار خير	٣٠٢	التحيات المباركات الصلوات
١٩٦٣	ثم يتخلف من بدم خلف نهيق شهادة أحدهم يمينه	٣١٨	التسبيح للرجال والتصفيق للنساء
٢٢٧١	ثم يُنزل الله من السماء ماء فينبثون	١٧٣٦	التلبينة مُجَمَّة لِعُزَاد المريض
١١٩٩	عن السكاب خبيث	١٢١١	التمر بالتمر والحنطة بالحنطة
١٠٩٠	ثيبا أم بكرا ؟		(باب الثاء)
	المعرف بأولف والاروم	١٣٨	ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانها
١٢٥٣	الثالث . والثالث كثير	٩٨٥	ثلاث ليال يمكنهن المهاجر بمكة
١٠٣٧	التيب أحق بنفسها من وليها	٨١٩	ثلاث من كل شهر . ورمضان إلى رمضان
		٦٦	ثلاث من كن فيه ، وجد بهن حلاوة الإيمان



رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٧	خرج برجل فيمن كان قبلكم خراج
٢٨٨	خرجت من النار
٢٢٤٤	خلط عليك الأمر
٢١٨٣	خلق الله عز وجل آدم على صورته
٢١٤٩	خلق الله عز وجل التربة يوم السبت
٢١٠٨	خلق الله مائة رحمة فوضع واحدة بين خلقه
٢٢٩٤	خلقت الملائكة من نور وخلق الجن من مارج من نار
٤١	خمس صلوات في اليوم والليلة
٨٥٧ و ٨٥٦	خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم
٨٥٨	خمس من الدواب كلها فاسق
٨٥٧	خمس من الدواب كلها فواسق
٨٥٨	خمس من الدواب . ليس على المحرم في قتلن جناح
٨٥٨	خمس من الدواب لا جناح على من قتلن
٨٥٩	خمس من قتلن وهو حرام فلا جناح عليه فيهن
٨٥٧	خمس لا جناح على من قتلن في الحرم والإحرام
٨٥٩	خمس لا جناح في قتل ما قتل منهن في الحرم
١٧٠٤	خمس يجب للمسلم على أخيه
١٤٨٢ و ١٤٨١	خيار أئمتكم الذين يحبونهم ويحبونكم
١٢٢٥	خياركم محاسنكم قضاء
١٩٦٣	خير الناس قرني تم الدين يلونهم
١٩٦٤	خير أمي القرن الذين بعثت فيهم
١٩٦٢	خير أمي القرن الذين يلوني
١٩٥٠ و ١٩٤٩	خير دور الأنصار بنو النجار
١٩٥٠	خير دور الأنصار دار بني النجار
٣٢٦	خير صفوف الرجال أولها
١٩٦٠ و ١٩٥٨	خير نساء ركب الإبل صالح نساء قریش
١٨٨٦	خير نساءها مريم بنت عمران

رقم الصفحة	أول الحديث
	(باب الخاء)
٢٢٢	خالفوا المشركين . أحفوا الشوارب وأوفوا للحق
٧٣١	خبأت لك هذا
٧٣٢	خبأت هذا لك . خبأت هذا لك
٣٥١	خبرني ربي أني سأرى علامة في أمي
٩٤٧	خذ
١٠٤٤	خذ جارية من السبي غيرها
١٠٨٩	خذ جملك ولك ثمنه
١٢٦٩	خذ هذين القرنين وهذين القرنين
٢٣٠٨	خذ ، يا جابر ! فصب على وقل : باسم الله
٧٢٣	خذه فتموله أو تصدق به
٧٢٣	خذه . وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل
١٣٤٩ و ١٣٤٨	خذها . فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب
١٧٧٠	خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان
١٩١٣	خذوا القرآن من أربعة :
٨٥٤	خذوا ساحل البحر حتى تلقوني
١٣١٧ و ١٣١٦	خذوا عني . خذوا عني . قد جعل الله لهن سبيلا
٥٧	خذوا في أوعيتكم
٢٠٠٥	خذوا ما عليها وأعروها
٢٠٠٤	خذوا ما عليها ودعوها . فإنها ملعونة
١١٩١	خذوا ما وجدتم . وليس لكم إلا ذلك
٨١١	خذوا من الأعمال ما تطيقون
١٧٢٧	خذوا منهم واضربوا لي بسهم
١٣٣٨	خذني من ماله بالمعروف
١٤٢٧ و ١٠٤٥	خربت خبير . إنا إذا نزلنا بساحة قوم

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٠٩	دعها . دونكم يا بني أرفدة	١٩٦٥	خير هذه الأمة القرن الذين بعثت فيهم
٢٣٠	دعها . فإني أدخلهما طاهرتين	٥٨٥	خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة
٦٠٨	دعها . يا أبا بكر ! فإنها أيام عيد	١٢٢٥	خيركم أحسنكم قضاء .
١٢٥٨	دعوني . فالذي أنا فيه خير		
٢٣٦	دعوه ولا ترموه		(المعرف باللائف واللام)
١٩٩٩	دعوها فإنها منقنة	١٥٧٤ و ١٥٧٣	الجر من هاتين الشجرتين
١٤٣٥	دعوهم يكن لهم بدء الفجور وتناه	١٤٩٣	الخير معقوص بنواصي الخليل
٨٧٢	دعي عمرتك وانقضي رأسك	٦٨١	الخليل ثلاثة : هي لرجل و زر
٢٥١	دعها . وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك	٦٨٣	الخليل في نواصيها الخير
٢٠٩٤	دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة	١٤٩٢	الخليل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة
٢٠٣٠	دفنت ثلاثة !!؟	١٤٩٣	الخليل معقود في نواصيها الخير
٦٥٩	دلوني على قبره	٢١٨٣	الخيمة درة . طولها في السماء ستون ميلا
١٣٠٨	دونك صاحبك		
١٦١٣	دونكم هذا		(باب الدال)
٦٠٩	دونكم . يا بني أرفدة !	٢٧٨	ديباغه طهوره
٦٩٢	دينار أنفقته في سبيل الله	٤١	دخل الجنة ، وأبيه ! إن صدق
	(المعرف باللائف واللام)	١٨٦٢	دخلت الجنة فرأيت فيها دارا أو قصرا . قلت : لمن هذا ؟
٢٢٤٩	الديجال أعور العين اليسرى	١٩٠٨	دخلت الجنة فسمعت خشقة . قلت : من هذا ؟
٢٢٤٨	الديجال مكتوب بين عينيه : ك ف . ر	٨٨٨	دخلت العمرة في الحج
٢٢٤٨	الديجال ممسوح العين . مكتوب بين عينيه كافر	٢١١٠	دخلت امرأة النار في هرة ربطتها
٢٢٧٢	الدينا سجن المؤمن وجنة الكافر	٢٠٢٣	دخلت امرأة النار من جراء هرة لها ، أو هر ، ربطتها
١٠٩٠	الدينا متاع . وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة	٢٢٤٣	درمكة بيضاء . مسك خالص
١٨٥٩	الدين	٣١٨	دعه
٧٤	الدين النصيحة	٧٤٤	دعه . فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم
٧٤	الدين النصيحة . لله وكتباه ورسوله ، ولأئمة المسلمين	٢٢٤١	دعه . فإن يكن الذي تخاف لن تستطيع قتله
	وعامتهم	١٩٩٩	دعه . لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل أصحابه
١٢١٢	الدينار بالدينار لا فضل بينهما	٦١٠	دعهم . يا عمر !

رقم الصفحة	أول الحديث
١٢١١	الذهب بالذهب والفضة بالفضة
١٢١٣ و ١٢١٢	الذهب بالذهب وزنا بوزن
	(باب الرءاء)
١٨٣٨	رأى عيسى ابن مريم رجلا يسرق
٢٢٢٩	رأس الكفر من ههنا حيث يطلع قرن الشيطان
	رأس الكفر نحو المشرق . والفخر والخيلاء في أهل ٧٢
	الخيل والإبل
١٨٦١	رأيت ابن أبي قحافة يترع
٣٢٠	رأيت الجنة والنار
١٧٧٩	رأيت ذات ليلة فيما يرى النائم
٢١٩١	رأيت عمرو بن لحي بن قمة بن خندف
٢١٩٢	رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار
١٥٦	رأيت عند الكعبة رجلا آدم سبط الرأس
١٧٧٩	رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل
٦١٩	رأيت في مقامى هذا كل شيء وُعدتم
١٦١	رأيت نورا
١٧٧٤	رؤيا الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
	النبوة
١٧٧٤ و ١٧٧٣	رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
	النبوة
١٧٧٤	رؤيا المسلم يراها أو ترى له
١٥٢٠	رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
١٤١٧	رب اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون
٢٠٧١	ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
٣٤٧	ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض
٢٩٤	ربنا ولك الحمد

رقم الصفحة	أول الحديث
	(باب الذال)
٦٢	ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا
١٨٣٩	ذاك إبراهيم عليه السلام
٢٢٠٥	ذاك المرض . ولكن من نوقش الحساب هلك
٦٨٨	ذاك جبريل . أتاني فقال : من مات من أمتك
٦٨٨	ذاك جبريل عرض لي في جانب الحرّة
٥٣٧	ذاك رجل بال الشيطان في أذنيه
١٥٥٣	ذاك شيء عجائته لأهلك
١٧٤٩	ذاك شيء يجده أحدكم في نفسه
٣٨٢	ذاك شيء يجذونه في صدورهم
١٧٢٩	ذاك شيطان يقال له : خنزب
١١٩	ذاك صريح الإيمان
٧٦٣	ذاك يوم كان يصومه أهل الجاهلية
٨١٩	ذاك يوم ولدت فيه . ويوم بُعثت
١١٣٠	ذاك التفرق بين كل متلاعنين
١١٧٠	ذلك الربا . تلك الزانية
١٣٨٥	ذلك أريد . أسلموا تسلموا
١٠٦٧	ذلك الواد الخفي
٤١٧	ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء
١٨٣١ و ٩٧٥	ذروني ما تركتكم
٣٠٠١	ذكرك أخاك بما يكره
٧٨٨	ذهب المفطرون اليوم بالأجر
٢٢٣٢	ذو السويقتين من الحبشة . يجزّب بيت الله عزوجل
	(المعرف بالألف واللام)
٢٠٦٢	الذاكرون الله كثيرا والذاكرات
١٢١١	الذهب بالذهب مثلا بمثل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤٦٠	الرجل راع في مال أبيه	٢١٩١ و ٢٠٢٤	رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره
٢٢٩٣	الرجل مزكوم	١١٩٥	رجل لقي ربه فقال : ما علمت ؟
٧٤٥	الرجل يرى الرمية فينظر في النمل	١٥٠٣	رجل يجاهد في سبيل الله بماله ونفسه
١٩٨١	الرحم معلقة بالعرش ، تقول من وصلني	٩٤٦ و ٩٤٥	رحم الله المحلقين
	(باب الزاي)	٥٤٣	رحم الله . لقد أذكرني آية كنت أنسيتها
١٦٥٣	زد	١٨٥٢	رحمة الله علينا وعلى أخي كذا
١٤١	زملوني . زملوني	١٨٥١	رحمة الله علينا وعلى موسى لولا أنه عجل
٢٥٢	زيادة كبد النون	١٨٧٧	رُده من حيث أخذته
	(باب السين)	٣٩	ردوا على الرجل
٤٥٥	سأقل إن شاء الله	٤٠	ردوه على
١٧٦	سأل موسى ربه : ما أذن أهل الجنة منزلة ؟	٩٧٤	رسول الله
٢٢١٦	سألت ربي ثلاثا فأعطاني ثنتين ومتمنى واحدة	٧٣١	رضى مخزومة
٨١	سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	١٩٧٨	رغم أنف ثم رغم أنف ثم رغم أنف
٩٧٨	سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين	٥١٨	ركعة من آخر الليل
٢٨٢	سبحان الله . إن المؤمن لا ينجس	٥٠١	ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها
١٢٦٣	سبحان الله . بثما جزتها	١٨١٢	رويدا يا أنجشة ! لا تكسر القوارير
٢٦١	سبحان الله . تطمئن بها		(المعرف بالأولف واللام)
٢٠٩١	سبحان الله عدد خلقه . سبحان الله رضا نفسه	١٧٧٤	الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة
٣٥١	سبحان الله وبحمده . أستغفر الله وأتوب إليه	١٧٧٥	الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
٢٠٦٩	سبحان الله . لا تطيقه . أفلا قلت : اللهم ! آتنا ...	١٧٧٢	الرؤيا الصالحة من الله . فإذا رأى أحدكم ما يجب
١٣٠٢	سبحان الله . يا أم الربيع ! القصاص كتاب الله	١٧٧٢	الرؤيا الصالحة من الله والرؤيا السوء من الشيطان
٥٣٧	سبحان ربي الأعلى	١٧٧٣	الرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة
٣٥٠	سبحانك اللهم ! ربنا ولك الحمد	١٧٧٢ و ١٧٧١	الرؤيا من الله والحلم من الشيطان
٣٥١	سبحانك ربي وبحمدك . اللهم ! اغفر لي	١٢١٧	الربا في النسبة
٣٥١	سبحانك وبحمدك . أستغفرك وأتوب إليك		
٣٥٢	سبحانك وبحمدك . لا إله إلا أنت		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢١٠	سيموذ بهذا البيت قوم ليست لهم منعة ولا عدد ولا عدة ولا عدة	٧١٥	سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
	سيكون في آخر أمي أناس يحدونكم ما لم تسمعوا ١٢	٢٠٠ و ١١٧ و ١٩٨ و ٢٠٠	سبقك بها عكاشة
	(المعرف بالألف واللام)	٣٥٣	سبوح قدوس ، رب الملائكة والروح
٢٢٨٦	الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله	١٥٢٢	سقتك لكم أرضون وبكفيعكم الله
٨٣٥	السراويل ، لمن لم يجد الإزار	١٤٨٠	ستكون أمراء فقرفون وتنكرون
١٥٢٦	السفر قطعة من المذاب يمنع أحدكم نومه	٢٢١٢	ستكون فنن القاعد فيها خير من القائم
١٦٢٣	الشغل	١٧٨٥	سهب عليكم الليلة ريح شديدة
٦٦٩ و ٢٠١٨	السلام عليكم . دار قوم مؤمنين !	١٣١١	سجع كسجع الأعراب
٢١٨	السلام عليكم دار قوم مؤمنين ! وإنا إن شاء الله بكم لاحقون	٢١٧١	سددوا وقاربوا وأبشروا
	(باب الشين)	١١٠٢	سقتني حفصة شربة عسل
١٤٠٢	شاهد الوجوه	٣٥٣	سل
١٢٣	شهادك أو بينه	٧٧٩	سل هذه
١٠٥٥	شر الطعام طعام الوليمة	١٠٤٦	سلام عليكم . كيف أنتم ؟ أهل البيت !
١١٩٩	شر السكسب مهر البني	١٨٣٣ و ٤٠	سلوني
١٠٨	شراك من نار أو شراك من نار	١٨٣٤	سلوني . لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم
٣٩١	شملتني أعلام هذه . فاذهبوا بها	٦٥٧	سلوه : لأي شيء يصنع ذلك ؟
٤٣٧	شملونا عن الصلاة الوسطى	٦٢٠ و ٣٧٣ و ٣٠١ و ٢٩٤ و ٢٩٣	سمع الله ابن حمدة
٤٣٦	شملونا عن صلاة الوسطى	٣٤٦	سمع الله ابن حمدة . اللهم ! ربنا لك الحمد
١٦٣٩	شققها خُمراً بين نساءك	٦١٩	سمع الله ابن حمدة . ربنا ولك الحمد
٤٨	شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله	٢٢٣٨	سمعتم بمدينة جانب منها في البروجانب منها في البحر
٧٦٦	شهرنا عيد لا ينقصان	٢٠٨٦	سمع سامع بحمد الله وحسن بلائه علينا
	(المعرف بالألف واللام)	١٦٨٣	سما باسمي ولا تسكنوا بكنتي
١٧٤٧	الشؤم في الدار والمرأة والفرس	١٦٨٨	سماها زينب
٩٢	الشرك بالله	٣٢٤	سوا صوفوكم فإن تسوية الصوف من تمام الصلاة
		٢١٨٣	سيحان وجيحان والفرات والنيل . كلٌّ من أنهار الجنة
		٧٤٦	سيخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان
		٢٠٦٢	سيروا . هذا جندان . سبق الفرّدون

رقم الصفحة	أول الصفحة	رقم الصفحة	أول الحديث
٤٥١	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته وحده	٩١	الشرك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
٥٠٧	صلاة الرجل قاعدا على نصف الصلاة	١٢٢٩	الشفعة في كل شرك في أرض أو ربيع
٥٠٧	صلاة الرجل قاعدا نصف الصلاة	١٥٢١	الشهداء خمسة : المطعون والمبطون
٥١٦ و٥١٩	صلاة الليل مثنى مثنى	٧٦٠ و٧٦١	الشهر تسع وعشرون
١٠١٣ و١٠١٢	صلاة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة	٧٦٠	الشهر تسع وعشرون ليلة . لاتصوموا حتى تزوه
١٠١٣ و١٠١٢	صلاة في مسجدى هذا خير من ألف صلاة	٧٦٠	الشهر تسع وعشرون . فإذا رأيتم الهلال فصوموا
١٠١٤	صلاة فيه أفضل من ألف صلاة	٧٥٩	الشهر تسع وعشرون . الشهر هكذا
٤٥٠	صلاة مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة	٧٦١	الشهر ثلاثون
٤٤٨	صل الصلاة لوقتها	٧٦١	الشهر كذا وكذا وكذا
٤٤٩	صل الصلاة لوقتها . فإن أدر كنتك الصلاة معهم فصل	٧٥٩ و٧٦٠ و٧٦١ و٧٦٤	الشهر هكذا وهكذا
٤٩٦ و٤٩٥	صل ركعتين		
٥٧٠	صل صلاة الصبح ثم أقصر عن الصلاة حتى تطلع الشمس		
٤٢٨	صل ممنا هذين	١٩٤١ و٤٢	صدق
٤٤٩	صلوا الصلاة لوقتها واجعلوا صلاتكم معهم نافلة	١٧٣٧	صدق الله وكذب بطن أخيك
١٢٣٧	صلوا على صاحبكم	١١١٩	صدق . ليس لك نفقة
٥٣٩	صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا	١٣٧١	صدق . يعمد إلى أسد من أسد الله
٨١٧	صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي	١٤٣٠	صدقت
٨١٧	صم أفضل الصيام عند الله ، صوم داود	٢٢٤٣	صدقت
٧٨٩	صم إن شئت وأفطر إن شئت	١٣٨٥	صدقت . ذلك من مدد السماء الثالثة
٨٦١	صم ثلاثة أيام أو تصدق بقرق	٨٨٨	صدقت ، صدقت . ماذا قات حين فرضت الحج ؟
٨١٧	صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي	٤١١	صدقتا . إنهم يمدبون عذابا تسممه بهائم
٨١٢	صم يوما وأفطر يوما . وذلك صيام داود	٤٧٨	صدقة تصدق الله بها عليكم : فاقبلوا صدقته
٨١٢	صم يوما وأفطر يومين	٢٠٢٩	صغارهم دعاميص الجنة
٨١٧	صم يوما ولك أجر ما بقي	٥١٦	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
٢١٩٢ و١٦٨٠	صنفان من أهل النار لم أرهما	٤٤٩	صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده
٨١٩	صوم ثلاثة أيام من كل شهر	٤٥٠	صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ
٨٦٢	صوموا الرؤيته وأفطروا الرؤيته	٤٥٠	صلاة الجماعة تعدل خمسة وعشرين
٧٩٦	صوموه أنتم	٤٥٩	صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته

(باب الصاد)

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٦٣٠	طعام الاثنين كافي الثلاثة	٨٠٥	صومى عنها
١٦٣٠	طعام الرجل يكفى رجلين	١٨٣٨	صباح المولود حين يقع نزعته من الشيطان
١٦٣٠	طعام الواحد يكفى الاثنين	(المعرف بالألف واللام)	
٢٣٤	طهور إناء أحدكم ، إذا ولغ فيه الكلب ...	٦٣٧	الصبر عند الصدمة الأولى
٩٢٧	طوفى من وراء الناس وأنت راكبة	٢٠٩	الصلاة الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، كفارة
٥٢٠	طول القنوت	٩٣٥ و ٩٣٤ و ٩٣١	الصلاة أمامك
(المعرف بالألف واللام)		٦٢٠	الصلاة جامعة
١٧٣٨	الطاعون آية الرجز	٩٠	الصلاة على موافقتها . بر الوالدين . الجهاد فى سبيل الله
١٧٣٧	الطاعون رجز أو عذاب أرسل على بنى إسرائيل	٩٠	الصلاة على وقتها
١٥٢٢	الطاعون شهادة لكل مسلم	٨٩	الصلاة لوقتها . بر الوالدين
١٢١٤	الطعام بالطعام مثلاً بمثل	٢٠٩	الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة
٢٠٣	الطهور شرط الإيمان والحمد لله تملأ الميزان	٨٠٦	الصيام جنة
(باب العين)		(باب الضاد)	
١٩٨٩	عائد المريض فى مخرفة الجنة حتى يرجع	١٥٥٦	ضجّ به أنت
٦٢١	عائذا بالله	١٥٥٣	ضجّ بها فإنها خير نسبكية
١٨٥٦	عائشة	١٥٥٢	ضجّ بها ولا تصلح لعنرك
٢٢٤	عباد الله ! لتسون صفوفكم أوليخالفن الله بين وجوهكم	٢١٨٩	ضرس الكافر أو ناب الكافر مثل أخذ
١٨٥٤	عيد خيره الله بين أن يؤتبه زهرة الدنيا	١٧٢٨	ضرب يدك على الذى تألم من جسده
٢٢٧١	عجب الذئب	١٣٦٧ و ١٠٥١	ضمه
٢٢٩٥	عجبا لأمر المؤمن ، إن أمره كله إلى خير	١٣٦٨ و ١٣٦٧	ضمه من حيث أخذته
٤٢٠	عجبت لها . فتحت لها أبواب السماء	٣١١	ضموا إلى ماء فى الخضب
١٨٦٣	عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي	٦٤٩	ضموها مما بلى رأسه
٢٠٢٢	عذبت امرأة فى هرة أو تفتها فلم تطعمها	(المعرف بالألف واللام)	
٢٠٢٢ و ١٧٦٠	عذبت امرأة فى هرة سجننتها حتى ماتت	١٣٥٣	الضيافة ثلاثة أيام وجازته يوم وليلة
١٧٦٠	عذبت امرأة فى هرة لم تطعمها ولم تسقمها	(باب الطاء)	
		١١١٩	طاعة الله وطاعة رسوله خير لك

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٣٥	عَلَامَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْإِعْلَاقِ ؟	١٥٣	عرض على الأنبياء ، فإذا موسى شرب من الرجال
١٧٣٤	عَلَامَةَ تَدْعُرْنَ أَوْلَادَكُنْ بِهَذَا الْمَلَاقِ	٣٩٠	عرضت على أعمال أمتي
١٤٦٧	عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك	١٩٩	عرضت على الأمم . فرأيت النبي ومعه الرهبط
٢٠٠٤	عليك بالرفق	١٨٣٢	عرضت على الجنة والنار
٣٥٣	عليك بكثرة السجود لله	١٣٥٠	عرفها حولاً
١٢٠٠	عليكم بالأسود البهيم ذى النقطتين	١٣٤٨	عرفها سنة ثم اعرف وكافها وغفاسها
١٦٢١	عليكم بالأسود منه	١٣٤٩	عرفها سنة فإن لم تمترف فاعرف غفاسها
٩٣٢	عليكم بالسكينة	١٥٨٧	عَرَّقَ أَهْلَ النَّارِ . أَوْ عَصَاةَ أَهْلِ النَّارِ
٢٠١٣	عليكم بالصدق فإن الصدق يهدي إلى البر	٢٣٠٨	عسى الله أن يطعمكم
٩٣٢	عليكم بحصى الخذف	٢٢٣	عشرة من الفطرة : قص الشارب وإعفاء اللحية
٧٨٦	عليكم برخصة الله الذى رخص لاكم	١٤٥٣	عصية من المسلمين يفتنون البيت الأبيض
٢٣٢	عمدا صمته ، يا عمرا	٤٦٨	عُصِيَّةَ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ
١٨٥٦	عمر	١٧٨٤	عصرتيها ؟
١٥٠٩	عمل هذا كثيرا وأجر كثيرا	٩٦٥	عَقَرَى حَلْقَى .
٤١٣	عودوا بالله من عذاب القبر	٨٧٨	عقرى حلقي . أوما كنت طففت يوم النحر ؟
١٥١	عيسى جمد مربوع	١٠٤٠	على أربع أواق ؟ كأنما تنحتون الفضة ..
	(المعرف بالألف واللام)	١٤٨٧	على الإسلام والجهاد والخير
		٢١٥٠	على الصراط
١٢٤١	المائد في هبته كالمائد في قبته	٢٨٨	على الفطرة
١٢٤١	المائد في هبته كالسكب	١٤٦٩	على الرء السلم والسمع والطاعة فيما أحب وكره
٢٢٦٨	العبادة في الحج كهجرة إلى	١٠٠٥	على أنقاب المدينة ملائكة
٦٥٦	العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا	١٥٤٠	على أى لحم ؟
٢٢١٠	العجب إن ناسا من أمتي يؤمنون بالبيت برجل من قريش	٤٤٤	عنى رسلكم . أعلسكم وأبشروا
١٣٣٤	العجاء جرحها جبار	٥٨٧	على كل باب من أبواب المسجد ملك
٢٠٢٣	العز إزاره والسكبرياء رداؤه	٦٩٩	على كل مسلم صدقة
١٢٤٨	العمري جائزة	١٠٤٠	على كم تزوجتها ؟
١٢٤٦	العمري إن وهبت له	٢٠٩١	على مكانكما
		٣٢٢	عَلَامَ تَوْمَعُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ ؟

أول الحديث

رقم الصفحة

العمري ميراث لأهلها

١٢٤٨

العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما

٥٨٣

المين حق

١٧١٩

المين حق . ولو كان شئ سبق القدر سبقته المين

١٧١٩

(باب الغين)

غدوة أو روحة في سبيل الله

١٥٠٠

غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما ظلمت عليه

١٥٠٠

الشمس

غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه :

١٣٦٦

غسل يوم الجمعة على كل محتمل ، وسواك

٥٨١

غض البصر وكف الأذى ورد السلام

١٧٠٤ و ١٦٧٥

غطوا الإناء وأرڪوا السقاء وأغلتوا الباب

١٥٩٦ و ١٥٩٤

غفار غفر الله لها ، وأسلم سالها الله

١٩٥٢ و ١٩٢٢ و ٤٧٠

و ١٩٥٣

غفر لك ربك

١٤٤٠

غلظ القلوب والجفاء في المشرق

٧٣

غير الدجال أخوفني عليكم

٢٢٥١

غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد

١٦٦٣

(المعرف بالألف واللام)

الفسل ، يوم الجمعة ، واجب على كل محتمل

٥٨٠

(باب الفاء)

فأبشروا وأملوا ما يسرکم

٢٢٧٤

فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين

١٣٢٦

فأبندوا

٢٢٥٢

فأجب

٤٥٢

رقم الصفحة

أول الحديث

١٨٩١

فأحبي هذه

٨٦١

فأخلق رأسك وأطعم فرقا بين ستة مساكين

٨٦٠

فأخلق رصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين

٨٦٥

فأخرجن

٨٢١

فإذا أفطرت رمضان ، فصم يومين مكانه

٨٢٠

فإذا أفطرت فصم يومين

٩١٧

فإذا جاء رمضان فاعتمرى ، فإن عمرة فيه تعدل حجة

٤٩٥

فإذا دخل أحدكم المسجد ، فلا يجلس حتى يركع

ركعتين

٧٩٨

فإذا كان العام القبل ، إن شاء الله ، صمنا اليوم التاسع

٩٤٩

فأذبح ولا حرج

١٠٤٨

فأذكرها على

٨٨١

فأذهب بها ، يا عبد الرحمن ، فأعمرها من التتيم

١٠٤٠

فأذهب فانظر إليها . فإن في أعين الأنصار شيئا

٨٧٧

فأذهب مع أخيك إلى التتيم .

١٩٧٥

فارجع إلى والدك فأحسن صحبتها

١٤٥٠

فارجع فإن أستمين بمشرك

١٢٤٢

فارجمه

١٢٤٢

فارده

٩٤٨

فارم ولا حرج

١٢٢٥

فاشتروه ، فأعطوه إياه

١٢٤٤

فاشهد على هذا غيرى

٧٨٢

فأطعم ستين مسكينا

١٤٧٦

فاعتزل تلك الفرق كلها . ولو أن تعض على أصل

شجرة

١٤٨٨

فاعمل من وراء البحار فإن الله إن يتركك من

عملك شيئا

رقم الصفحة	اول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٨	فإن حق الله على العباد أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً	٣٥٣	فأعني على نفسك بكثرة السجود
١٢٢٤	فإن خير عباد الله أحسنهم قضاء	٨١٤ و ٨١٣	فأقرأه في كل سبع ولا تزد على ذلك
١٣٠٦ و ١٣٠٥	فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام	٨١٣	فأقرأه في كل عشر
١٣٠٨	فإن ذلك كذلك	٨١٤	فأقرأه في عشرين ليلة
١٠٧٣	فإن ذلك لا يحل لي	٨١٣	فأقرأه في كل عشرين
٨١٣	فإن لزوجك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً	١٢٦٠	فأقضه عنها
٨٨٨	فإن معي الهدى فلا تحل	٢٢٠١	فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله
١١٣٦	فأني أتأها ذلك ؟	٢٠٤٠	فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى
١١٣٨	فأني هو ؟	٤٤٨	فإن أدركت القوم وقد صلوا ، كنت قد أحرزت
٨١٦	فإنك إذا فعلت ذلك هجمت عينك		صلاتك
٨١٢	فإنك لا تستطيع ذلك . فصم وأفطر	١٨٥٧	فإن لم تجدني فأنى أبابكر
٢٠٣٢	فإنك مع من أحببت	٦٧٠	فأنت السواد الذي رأيت أمامي ؟
١٥١٠	فإنك من أهلها	١٢٤	فأنت شهيد
١٥١٩	فإنك منهم	٢٠٣٣ و ٢٠٣٢	فأنت مع من أحببت
٧٣٤	فإنكم ستجدون أثره شديدة	١٤٥٠	فانطلق
٢٢٦٤	فإنه أعجبني حديث تميم أنه وافق الذي كنت	٢٣٠٧	فانطلق إلى الكجرتين فاقطع من كل واحدة منهما غصنا
	أحدثكم عنه	٩٦٥	فانقرى
٣٨	فإنه جبريل أناكم يملككم دينكم	٢٣٠٣	فإن أحدكم إذا قام يصلي ، فإن الله تبارك وتعالى
١٠٦٩	فإنه عمك . تربت يمينك		قبل وجهه
٣٠٠	فإنه نهر وعدنيه ربي في الجنة	١٦٢٢	فإن الخلل نعم الأدم
١٣٩	فإنها تذهب فتستأذن في السجود	٣٠٥	فإن الله عز وجل قص على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم
٢١٨٤	فإنها فضلت عليها بقسمة وستين جزءاً	٤٥٦	فإن الله قد حرم على النار من قال : لا إله إلا الله
١٠٧٢	فإنها لا تحل لي	٢١١٨	فإن الله قد غفر لك
١٧٥١	فإنها لا يرمى بها موت أحد ولا لحياته	١٤٠٨	فإن الله ورسوله يصدقانكم ويمذرانكم
٢١٨	فإنهم يأتون غراً عجولين	٨١٣	فإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام
٧٣٤	فأني أعطى رجلاً حديثي عهد بكفر	٦٧١	فإن جبريل أتاني حين رأيت
١٨٥٧	فأني أو من به وأبو بكر وعمر	٥٨	فإن حق الله على العباد أن يعبدوه
١٨٥٨	فأني أو من بذلك . أنا وأبو بكر وعمر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦١	نخلهم	١٨٥٨	فأني أومن به . أنا وأبو بكر وعمر
١٨٨٠	فذاك أبي وأبي	٨٠٩	فأني صائم
١٠٨٩ و ٤٩٦	فدع جملك وادخل فصل ركعتين	١٢٤٤	فأني لا أشهد
٨٠٤	فدين الله أحق بالقضاء	٨٨٤	فأهد وأمكث جراما
١٠٨٧	فذاك إذن . إن المرأة تنكح على دينها	١٢٧٧	فأوف بندرك
١٠٣٧	فذلك إذنها إذا هي سكنت	١٣٨٩	فأين ؟
٦٣٥	فذلك حين يتبع بصره نفسه	١٠٨٧	فأين أنت من المذارى ولما بها ؟
٤٦٣	فذلك مثل الصلوات الخمس	١٣٠٦ و ١٣٠٥	فأى بلد هذا ؟
١٦٥١	فراش للرجل وفراش لامرأته وانماك للضيف	١٣٠٦	فأى شهر هذا ؟
١٤٨	فرج سقفت بيتي وأنا بمكة ، فنزل جبريل	١٣٠٥	فأى يوم هذا ؟
١٢٤٢	فردّه	١٠٨٨	فبارك الله لك
١٣٥٥	فرغ الوضوء	١٠٤٢	فبارك الله لك . أولم ولو بشاة
٧٧١	فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر	١٠٨٧	فبكر أم ثيب ؟
٨١٨	فصم صوم داود . صم يوما وأفطر يوما	١٤٣	فبينما أنا أمشي سمعت صوتا من السماء
٨١٦ و ٨١٥	فصم صيام داود	١٩٧٥	فتبتني الأجر من الله ؟
٧٩٦	فصوموه أنتم	١٢٩٢	فتبرئكم يهود بايمان خمسين منهم ؟
٨٠٤	فصومي عن أمك	١٢٩٢	فتبرئكم يهود بخمسين يمينا ؟
١٥٥٤	فضح بها . ولا تجزي جذعة عن أحد غيرك	١٢٩٣	فتبرئكم يهود بخمسين ؟
١٨٩٥	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام	٢٢٠٨	فتضح اليوم من ردم بأجوج ومأجوج . مثل هذه
٣٧١	فضلت على الأنبياء بست :	١٢٩٥	فتحلف لكم يهود ؟
٣٧١	فضلنا على الناس بثلاث :	١٣٠٨	فترى قومك يشترونك ؟
٨٩٤	فطف بالبيت وبالصفا والمروة	٨٩	فتبين الصانع أو تصنع لأخرق
٩٧٣	فقل ذلك قومك ليُدخلوا من شاءوا	٣٠٤	فتلك بتلك . وإذا قال : سمع الله لمن حمده
٩١٨	فعمرة في رمضان تقضي حجة	٣٠٤	فتلك بتلك . وإذا كان عند القعدة
١٤٩	ففرض الله على أمي خمسين صلاة	٢٢٢٨	فتنة الرجل في أهله وماله ونفسه
١٩٧٥	ففيهما مجاهد	٥٥٢	فتلات آيات يقرأهن
٨٩٥	فقد أحسنت . طف بالبيت	٢٠٤٣	فحج آدم موسى . فحج آدم موسى
		٩٧٤	فحجتي عنه

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٧٤١	فمن يطعم الله إن عصيته ؟	٢٢٩٤	فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فمات
٧٣٩	فمن يمدل إن لم يمدل الله ورسوله ؟	٢٥٢	فقراء المهاجرين
٧٩٦	فمن أحق وأولى بموسى منكم	١٥٣٢	فكله ما لم ينتن
١٣١٨	فهل أحصنت ؟	٨٥٥	فكلوا
١٤٨٨	فهل تؤتي صدقتها ؟	٧٨٤	فكلوه
٧٨٢	فهل نجد ما نطعم مسكيننا ؟	١٢٤٢	فكل إخوته أعطيته كما أعطيت هذا ؟
١٤٨٨	فهل تحلبها يوم وردها ؟	٩٨	فكيف تصنع بلائله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة ؟
٧٨١	فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟	٩٦٥	فلتغفر ممك
٢٢٧٩	فهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة ؟	١٣١٩	فأملاك ؟
١٠٤١	فهل عندك من شيء ؟	١٧٦٧	فأفقد كاد يسلم في شعره
١١٣٧	فهل فيها من أورق ؟	١١٣	فَأَلَّك بِمَيْتِهِ
١٩٧٥	فهل من والديك أحد حتى ؟	٤٠١ و ٤٠٠	فليتجر الصواب
١٣٥٥	فهل من وضوء ؟	١٢٤٤	فليس يصلح هذا . وإني لا أشهد إلا على حق
١٠٨٧	فهلأ بكرا تلاعها ؟	١٢٧٩	فليستخدموها . فإذا استغنوا عنها
١٠٩٠	فهلأ تزوجت بكرا تضاحكك وتضاحكها ؟	١٠٧٠	فليج عليك عمك
١٠٨٩ و ١٠٨٧	فهلأ جارية تلاعها وتلاعك ؟	٤٠١ و ٤٠٠	فلينظر أخرى ذلك للصواب
٨٣٩	فهن لهن وإن أتى عليهن من غير أهلهن	١٤٠٧	فما اسمي إذا ؟ كلا . إني عبد الله ورسوله
١٩٥٦	فو الذي نفسى بيده ! إنهم لأخير منهم	١١٣٧	فما ألوانها ؟
٢٢٧٩	فو الذي نفسى بيده ! لا تضارون في رؤية ربكم	٢٠١٤	فما تمدون الصرعة فيكم ؟
٤٣٨	فو الله ! إن صليتها	١٥٠٨	فما ظنكم ؟
٢٢٧٢	فو الله ! للدنيا أهون على الله من هذا عليكم	٢٢٠٠	فتي مات هؤلاء ؟
١٤٧٢	فوا بيمة الأول فالأول	٢٠٥٤	فمن ؟
١٢٤٤ و ٩٦٤	فلا . إذن	١٨٥٧ و ٧١٣	فمن أطعم منكم اليوم مسكيننا ؟
١٢٤٣	فلا أشهد على جور	١٧٤٣	فمن أعدى الأول ؟
١٩٩٨	فلا بأس . ولينصر الرجل أخاه ، ظلما أو مظلوما	١٨٥٧	فمن تبع منكم اليوم جنازة ؟
٣٨٢	فلا تأتهم	١٨٥٧ و ٧١٣	فمن عاد منكم اليوم مريضا
١٧٤٩	فلا تأتوا السكمان	١٣٣٣	فمن وق منكم فأجره على الله
		١٩١٧	فمن يأخذه بحقه ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٢	الفطرة خمس : الأحتتان والاستحداد	١٥٣٠	فلا تأكل . فإنما سميت على كلبك
٢٢١	الفطر خمس : الختان والاستحداد	٣٣٢	فلا تستنجوا بها . فإنهما طعام إخوانكم
١٧٥٨	الفريسي	١٢٤٣	فلا تشهدني إذا . فإنني لا أشهد على جور
		١٢٤	فلا تمطه مالك
		١٢١٥	فلا تفعل . بع الجميع بالدرهم
		٤٢٢	فلا تفعلوا . إذا أتيتم الصلاة فمليكم بالسكينة
		١٠٦٣	فلا عليكم أن لا تفعلوا
		٨٧٥	فلا يضرك . فكوني في حجك
		١١٨٩	فلا يفرس مسلم غرسا ، أياً كل منه إنسان
		٤٩	في أسقية الأدم التي يلات على أفواهاها
		٢١٤٣	في أصحابي اثنا عشر منافقا
		١٥٠٩	في الجنة
		٢١٨٢	في الجنة خيمة من أولوة بحرفة
		١٩١	في النار
		٢١٤٤	في أمتي اثنا عشر منافقا
		١٧٦١	في كل كبد رطبة أجر
		١٣٢٢	فيم أطهرك ؟
		١٤٩٠ و ٧٥	فيما استطمت
		٦٧٥	فيما سقت الأنهار والنبم المشور
		٧٠٩	فيجهد أن يوسمها فلا يستطيع
		٢١٩٦	فيكون الناس على قدر أعمالهم في المرق
		١٢٣	فيمينه
		١٨٤٦	فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله
			(المعرف بالألف واللام)
		٢٢٩٤	الفأرة مسخ . وآية ذلك أن يوضع بين يديها لبن الغنم
		٢٢٢٩	الفتنة ههنا . من حيث يطع قرن الشيطان
		٧٢	الفخر والحيلاء في الفدادين أهل البور
			(حرف القاف)
		٣٧٦	قاتل الله اليهود . اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد
		١٢٠٧	قاتل الله اليهود . إن الله عز وجل ، لا حرم شحومها ..
		١٢٤	قاتله
		١٨٧٢	قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله
		١٢٤٤	قاربوا بين أولادكم
		١٩٩٣	قاربوا وسددوا في كل ما يصاب به المسلم كفارة
		٢١٧٠	قاربوا وسددوا واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم
			بعمله
		٨٣	قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر
		٢٢٨٩	قال الله تبارك وتعالى : أنا أغني الأغنياء عن الشرك
		٦٩٠	قال الله تبارك وتعالى : يا ابن آدم
		٢٩٧ و ٢٩٦	قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي
			نصفين
		١١٧	قال الله عز وجل : إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة
		٢٠٦٧	قال الله عز وجل : إذا تقرّب عبدي مني شبرا
		١١٧	قال الله عز وجل : إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها
		١١٧	قال الله عز وجل : إذا هم عبدي بسنة فلا تكتبوها
			عليه
		٢١٧٤	قال الله عز وجل : أعددت لمبادئ الصالحين مالا
			عين رأيت
		٢١٠٢	قال الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي
		١٢١	قال الله عز وجل : إن أمتك لا يزالون يقولون ..
		٢١٠٨	قال الله عز وجل : سبقت رحمتي غضبي

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٥١	قد سألت الله لآجال مضروبة وأيام ممدودة	٨٠٧ و ٨٠٦	قال الله عز وجل : كل عمل ابن آدم له
٢٩٩	قد ظننت أن بعضكم خالجنها	١٦٧١	قال الله عز وجل : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقا تلتاقي
١٦٢٤	قد عجب الله من صنيعكم بالضيق الليلة	١٧٦٢	قال الله عز وجل : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر
٢٩٩ و ٢٩٨	قد علمت أن بعضكم خالجنها	١٧٦٢	قال الله عز وجل : يسب ابن آدم الدهر ، وأنا الدهر
١٠٧٦	قد علمت أنه رجل كبير	٧٠٩	قال رجل : لأنصدقن الليلة بصدقة
٨٨٣	قد علمت أني أتقاكم لله وأصدقكم وأبركم	١٩٩٤	قال : يا عبادي ! إني حرمت الظلم على نفسي
٢١١٧	قد غفر لك	١٨٤٦	قال ، يعني الله تبارك وتعالى : لا يبينى لبيد أن يقول ١٨٤٦
١٧٠٦	قد قلت : وعليكم	٢١٠٩	قال رجل لم يعمل حسنة قط لأهله :
١٨٦٤	قد كان يكون في الأمم قبلكم محدثون	١٢٧٥	قال سليمان بن داود نبي الله : لأطوفن
١١٢٦	قد كانت إحدا كن ترى بالبرمة	١٢٧٦	قال سليمان بن داود : لأطوفن
١١٢٥	قد كانت إحدا كن تكون في شر بيتها	١١٨	قالت الملائكة : رب ! ذاك عبدك
١٦٦٥	قد كنت وأعدتني أن تلقاني البارحة	١١٨	قالت الملائكة : رب ! هذا عبدك يريد أن يعمل سيئة ١١٨
٢٢٣٦	قد مات كسرى فلا كسرى بعده ، وإذا هلك قيصر	٤٣٢	قالت النار : رب ! أكل بعضي بعضا
١٤٨٧	قد مضت الهجرة لأهلها	١٨٤٧	قام موسى عليه السلام خطيبا في بني إسرائيل
١١٢٩	قد نزل فيك وفي صاحبك . فاذهب فأت بها	١٩١٩	قتل سبعة ثم قتلوه . هذا مني وأنا منه
١٨٠٠	قدر حوضي كما بين أيلة وصنماء من اليمن	٤٩٨	قد أجرنا من أجرت ، يأم هاني !
٣٩٥	قرَّبوها	١٠٦٤	قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدَّر لها
٧٥٥	قرَّبيه . فقد بلغت محالها	١٢٢٤	قد أخذت جملك بأربعة دنانير
١٩٦٣	قرني . ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم	١٢٢٢	قد أخذته . فتبليغ به إلى المدينة
١٩٥٤	قريش والأنصار ومزينة وجهينة	٣١٨	قد أصبم
١٣٨٩	قضيت بحكم الله	١٥٩١	قد أعدتكم مني
١٣٨٩	قضيت بحكم الملك	٧٣٠	قد أفلح من أسلم ورزق كافا
١٤٢٥ و ١٣٢٥	قل	٧٣٩	قد أودى موسى بأكثر من هذا فصبر
٦٥	قل : آمنت بالله . فاستقم	١٤٨٩	قد بايعتكن
٢٠٧٢	قل : اللهم ! اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني	٤٦	قد جمع الله لك ذلك كله
٢٠٧٣	قل اللهم ! اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني	٨٨١	قد حلت من حجك وعمرتك جيما
٢٠٧٨	قل : اللهم ! إني ظلمت نفسي ظلما كبيرا	٢٢٤٠	قد خبأت لك خبيثا
٥٥	قل : لا إله إلا الله ، أشهد لك بها يوم القيامة	٥٢٤	قد رأيت الذي صنعت ، فلم عنمني من الخروج

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩١٠	قيل لي : أنت منهم	٢٠٧٢	قل . لا إله إلا الله وحده لا شريك له
	(المرفق بالألف واللام)	٢٠٧٧	قل : لا حول ولا قوة إلا بالله
١٣٠٨	القاتل والمقتول في النار	٧٢٤	قلب الشيخ شاب على حب اثنتين :
٢٠٥٧	القتل	١٤٠٦	قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة في قرينته
٢٢١٥	القتل . القتل	١٤٠٨	قلتم : أما الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته
١٥٠٢	القتل في سبيل الله يكفر كل شيء إلا الدين	١٨٧٥	قم . أبا تراب ! قم . أبا تراب !
١٩٦٥	القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ثم الثالث	٥٩٦	قم فاركح
	(باب الكاف)	٥٩٧	قم فاركهما
٢٢٨٧	كامل البقيم ، له أو لنبيه ، أنا وهو كهاتين ، في الجنة	١١٩٢	قم فافضه
٢٢٥٢	كالغيث استقدرته الريح	٥٩٦	قم فصل الركتين
١٤٣٩	كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة	١٤١٤	قم . يا حذيفة ! فأتنا بخير القوم
١١٩٦	كان رجل يدين الناس . فكان يقول لفتاه :	١٤١٥	قم . يا نومان !
١٨٤٧	كان زكريا نجارا	٢٠٩٦	قت على باب الجنة . فإذا عامة من دخلها من المساكين
٢١١٨	كان فيمن كان قبلكم رجل قتل نسمة وتسمين نفسا	٤١٣	قولوا : اللهم ! إنا نعوذ بك من عذاب جهنم
٢٢٩٩	كان ملك فيمن كان قبلكم	٣٠٦ و ٣٠٥	قولوا : اللهم ا صل على محمد وعلى آل محمد
١٧٤٩ و ٣٨٢	كان نبي من الأنبياء ، يخط . فن وافق خطه	٣٠٦	قولوا : اللهم ! صل على محمد وعلى أزواجه وذريته
فذاك		١٧٠٦	قولوا : وعليكم
٨١٣	كان يصوم يوما ويفطر يوما	٦٧١	قولي : السلام على أهل الديار من المؤمنين
٨١٥	كان يصوم يوما ويفطر يوما . ولا يفر إذا لاق		قولي : اللهم ! اغفر لي وله
٧٩٣	كان يوما يصومه أهل الجاهلية	١٤٧٥	قوم يستنون بغير سنتي
١٨٥٠	كانت الأولى من موسى نسيانا	٧٥٠	قوم يقرؤون القرآن بألسنتهم لا يمدون تراقيهم
١٧٦٥	كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة	١٦١٣ و ١٦١٢ و ١٢٥٩	قوموا
١٤٧١	كانت بنو إسرائيل تسومهم الأنبياء	١٥١٠	قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض
١٨٤١ و ٢٦٧	كانت بنو إسرائيل يقتلون عمراة	١٣٨٩	قوموا إلى سيدكم
		٤٥٧	قوموا فأصلى لكم
		٤٥٧	قوموا فلا صلى بكم
		٥١١	قوى فأوترى . يا عائشة !
		٢٣١٢	قيل لبني إسرائيل : ادخلوا الباب سجدا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٩١	كل أمتي مفاة إلاجاهرين	١٢١٦	كان هذا ليس من تمر أرضنا
٢٠٤٨	كل إنسان تله أمه على الفطرة	٥٥٤	كانهما غمامتان أو ظهتان
١٨٣٨	كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولده أمه	١٥٢	كانني أنظر إلى موسى واضما إصبعيه في أذنيه
١١٦٤	كل بيّمين، لا يبيع بينهما حتى يتفرقا	١٥٢	كانني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطا من الذنية
٤٠٤	كل ذلك لم يكن	١٢٩١	كبير -
١٥٣٤	كل ذى ناب من السباع فأكله حرام	١٢٩٤	كبير . كبير
٦٩٩	كل سُلّامى من الناس عليه صدقة	١٢٩٢	كبير السُّبُر
١٥٨٦ و ١٥٨٥	كل شراب أسكر فهو حرام	١٨٧٤	كتاب الله فيه الهدى والنور
٢٠٤٥	كل شئ بقدر . حتى العجز والكيس	٢٠٤٤	كتب الله مقادير الخلق قبل أن يخلق السموات والأرض
٢١٩٠	كل ضعيف متضئف . لو أقسم على الله لأبره	٢٠٤٧	كتب على ابن آدم نصيبه من الزنى
٢٠٤١	كل عامل ميسر لعمله	٧٥١	كخ . كخ . ارم بها . اما علمت أنا لا نأكل الصدقة؟
٢١٩٠	كل عُتُلُ جَوْأَظ مستكبر	١٤٤١	كذب من قال ذلك
٨٠٧	كل عمل ابن آدم يضاعف	١٤٢٩	كذب من قاله . إن له لأجران
١٥٨٦	كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام	١٩٤٢	كذب . لا يدخلها . فإنه شهد بدرا والحديبية
٢١٩٨	كل مال نحلته عبدا ، حلال	١٤٣٠	كذبوا . مات جاهدا مجاهدا . فله أجره مرتين
١٥٨٧ و ١٥٨٦	كل مسكر حرام	٦٩٢	كفى بالمرء إثمًا ، أن يجبس ، عن يملك ، قوته
١٥٨٨	كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام	١٠	كفى بالمرء كذبا ، أن يحدث بكل ما سمع
١٥٨٧	كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام	١٢٦٥	كفارة النذر كفارة اليمين
٦٩٧	كل معروف صدقة	١٥٩٩	كل بيمينك
٢٠٤١	كل ميسر لما خُلِق له	٣٩٥	كل . فإني أنا جى من لا تناجى
١٤٥٣ و ١٤٥٢	كلهم من قريش	١٦١٣ و ١٥٤٥ و ٨٤٣	كلوا
١٠٧	كلّا إني رأيت في النار ، في بردة علمها	١٥٤٢	كلوا . فإنه حلال . ولو سكنه ليس من طماى
١٤٠٦	كلّا . إني عبد الله ورسوله . هاجرت إلى الله وإليكم	١٥٦٢	كلوا وأطمعوا واحبسوا وادخروا
١٠٨	كلا . والذي نفس محمد بيده إن الشملة لتلتهب عليه نارا	١٥٦٢	كلوا وتزودوا وادخروا
١٣٢٠	كلا نفرنا غازين في سبيل الله	١٦١٣	كلوا وسموا الله
٢٠٧٢	كلتان خفيفتان على اللسان	١٣٧٢	كلا كما قتله
١٠٤٣	كم صدقتها؟	٢٢٧١	كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذنب
١٧٨٥	كم باع عمرها؟		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٦٦١ و ١٦٦٢	الكفاة من المن . وماؤها شفاء للعين .	١١١٩	كم طلقك ؟
	(باب اللام)	٦٦٥	كم من عذق معلق في الجنة لابن الدحداح !
١٩١٩	لكنى أفتد جُكبيبا ، فاطلبوه .	٣٥٩	كؤخرة الرجل
٨٨٤	لأبد ( لا ستل : ألماننا هذا أم لأبد )	١٨٨٦	كفل من الرجال كثير . ولم يكمل من النساء غير مريم ابنة عمران
١٨٨٢	لأبمن إليكم رجلا أميناً حق أمين	٢١٣٢	كن ابا خيتمه
١٣٨٨	لأخرن اليهود والنصارى من جزيرة العرب	١٩٠١	كنت لك كابي زرع لأم زرع
١٨٠٠	لأذودن عن حوضى رجلا كما تذاذ الغريبة من الإبل	١٥٨٥	كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم
١٩٥٥	لأسلم وغفار وشيء من مزينة وجهينة	٤٤٩ و ٤٤٨	كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة ؟ ٤٤٨ و ٤٤٩
١٨٧١ و ١٤٤١	لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله	٤٤٨	كيف أنت إذا كانت عليك أمراء . يؤخرون الصلاة ؟ ٤٤٨
١٨٧١	لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله	١٣٦ و ١٣٧	كيف أنتم إذا نزل فيكم ابن مريم ؟
١٨٧٢	لأعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه	١٩٣٤	كيف بقرايتي منه ؟
٢٠٧٢	لأن أقول : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله	١٢٢٢	كيف ترى بغيرك ؟
٦٦٧	لأن يجلس أحدكم على جمرة تحرق نياحه	٢١٠٤	كيف تقولون بفرح رجل انفلتت منه راحلته ؟
٧٢١	لأن يحترم أحدكم حزمة من حطب	٢١٣٢	كيف تيسكم ؟
٧٢١	لأن يفتد أحدكم فيحطب على ظهره	١٣٠٧	كيف قتلته ؟
١٧٦٩	لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا يريه	١٥٠١ و ٢٧٧ و ٤٣	كيف قلت ؟
١١٨٥ و ١١٨٤	لأن يمنح الرجل أخاه أرضه	١٤١٧	كيف يفلح قوم شجوا نبيهم
٢٢٤٩	لأن أعلم بما مع الدجال منه		(المعرف بالأنف واللام)
٢٢٥٠	لأن أعلم بما مع الدجال أعلم منه	١٦٣١	الكافر يأكل في سبعة أمعاء
٦١٥	لأنه حديث عهد بربه تعالى	٣٦٥	الكلب الأسود شيطان
٧٤٣ و ٧٤٢	لأن أدركنهم لأقتلهم قتل عمود	١٧٤٥	الكلمة الصالحة يسمها أحدكم
٧٩٨	لأن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع	١٧٤٦	الكلمة الطيبة
٤٢	لأن صدق ليدخلن الجنة	١٦٢٠	الكفاة من المن الذي أنزل الله على موسى
١٩٨١	لأن كنت كما قلت ، فكأنما تسفهم الملل	١٦٢٠	الكفاة من المن الذي أنزل الله تبارك وتعالى على بنى إسرائيل
٩٢٣ و ٩٣٢ و ٨٤٢ و ٨٤١	لييك اللهم ! لييك	١٦٢١	الكفاة من المن الذي أنزل الله عز وجل
٨٨٧ و ٨٤٣ و ٨٤٢	لييك اللهم ! لييك . لييك لاشريك		
	لك لييك		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٣٧٧ و ٣٧٦	لمن الله اليهود والنصارى . آخذوا قبور أنبيائهم مساجد	٩١٥	ليك بعمرة وحجة
١٥٦٦	لمن الله من ذبح لنير الله	٩٠٥	ليك عمرة وحجة
١٥٦٧	لمن الله من لمن والده	٢٢٤١	لُيسَ عليه . دعوه
١٦٧٧	لُمين الوصلات	٩٤٣	تأخذوا مناسككم . فإني لا أدري لملئى لا أحج بعد حجتي هذه
١٦٧٧	لُمين الوصلات	١٩٩٧	لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة
٣٧٧	لمنة الله على اليهود والنصارى	٢٠٥٤	لتبعن سنن الذين من قبلكم
١٤٩٩	لندوة في سبيل الله أو روحه	٣٢٤	لتسوتن صفوفكم أو ليخالقن الله بين وجوهكم
٢٠٣٠	لقد احتظرت بحظار شديد من النار	٢٢٣٧	لتفتحن عصابة من المسلمين أو من المؤمنين ، كرز آل كسرى
١٤١٣	لقد أنزلت إلى آية هي أحب إلى من الدنيا جميعا	٢٢٣٨	لتفانن اليهود فلتقتننهم حتى يقول الحجر : يا مسلم!
٢٢٩٧	لقد أهلكم أو قطعتم ظهر الرجل	٦٠٦	لتلبسها أختها من جلبابها
١٣٢٢	لقد تاب توبة لو قسمت على أمة لوسمتم	١٢٦٤	لتمش ولتركب
١٣٢٤	لقد تاب توبة لو قسمت بين سبعين	١٥٤٢	لست بأأكله ولا محرمة
١٣٨٩	لقد حكمت بحكم الملك	١٩٠٩	لئل أم سئيم ولئت
١٣٨٩	لقد حكمت فيهم بحكم الله	١٠٥٦	لملك تريدن أن ترجى إلى رفاة
١٤١	لقد خشيت على نفسى	١٨٣٥	لماسكم لو لم تفعلوا كان خيرا
١٤٠٢	لقد رأى ابن الأكوغ فزعا	٢٤١	لمله أن يخفف فنهما مالم يببسا
٤٢٠	لقد رأيت اثني عشر ملكا يتدرونها	١٩٥	لمله تنفمه شفاعتى يوم القيامة
٢٠٢١	لقد رأيت رجلا يتقلب في الجنة ، في شجرة قطعها	١٠٦٥	لمله يريد أن يلزمها
١٥٧	لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألنى عن مسراى	١١٣٣	لملها أن تجىء به أسود جمدا
٢٥٣	لقد سألتنى هذا عن الذى سألتنى عنه	٩٦٥	لملها محبستا . ألم تكن قد طافت ممكن بالبيت
٢٠٩٠	لقد قلت بمدك أربع كلمات ثلاث رات	١٣١٤	لمن الله السارق . يسرق البيضة فتقطع يده
١٤٢٠	لقد لقيت من قومك . وكان أشد ما لقيت	١٦٧٣	لمن الله الذى وسعه
٤٥٢ و ٤٥١	لقد هممت أن أمر رجلا يعصلى بالناس	١٦٧٦	لمن الله الواصلة والمستوصلة
٤٥٢	لقد هممت أن أمر فتياى أن يستمدوا لى بحزم من حطب	١٢٠٧	لمن الله اليهود . حرمت عليهم الشحوم
١٠٦٦	لقد هممت أن ألقنه لمنأ يدخل معه فى قبره	٣٧٧	لمن الله اليهود والنصارى
١٠٦٧ و ١٠٦٦	لقد هممت أن أنهى عن النيلة		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨١٩	لم يصم ولم يفطر	٤٣	لقد وُفِّقَ ، أو لقد هدى
١٨٤٠	لم يكذب إبراهيم للنبي عليه السلام قط	٦٣١	لَقِنْنَا موتاكم : لا إله إلا الله
٢٨٣	لم ؟ الصلاة ؟	١٣٤٧	لك أو لأخيك أو للذئب
٢٨٣	لم ؟ أصلي فأتوضأ ؟	١٥٠٥	لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة
٧٨٣	لم ؟ تصدق . تصدق	٦٩٣	لك مال غيره ؟
١٠٦٧	لم تفعل ذلك ؟	١٧٢٩	لكل داء دواء . فإذا أصيب دواء الداء . .
٧١١	لم ضربته ؟	١٣٦١	لكل غادر لواء عند استه
٩٨	لم قتلته ؟	١٣٦١ و ١٣٦٠	لكل غادر لواء يوم القيامة
١٨٤٤	لم لطمت وجهه ؟	١٨٧٩	لكل نبي حوارى . وحوارى الزبير
٢١٥٧	لضر ؟ إنك لجرى	١٨٩	لكل نبي دعوة
٢١١٦	لن عمل بها من أمي	١٩٠	لكل نبي دعوة دعاها في أمته
٢١٠٨ و ٢١٠٧	لما خلق الله الخلق كتب في كتابه	١٩٠	لكل نبي دعوة دعاها لأمة
٢٠١٦	لما صور الله آدم في الجنة ، تركه ما شاء الله	١٨٩	لكل نبي دعوة مستجابة يدعو بها
١٥٦	لما كذبتني قريش قتت في الحجر	١٨٩ و ١٨٨	لكل نبي دعوة يدعوها
٥٧٣	لن شاء	٣٣٢	لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه
١٤٥٧	لن ، أولا نستعمل على عملنا من أراد	٢١٠٩	لله أرحم بعباده من هذه بولدها
١٥٢٤	لن يبرح هذا الدين قائما	٢١٠٢	لله أشد فرحا بتوبة أحدكم . . .
٢١٧٠	لن يدخل أحدا منكم عمله الجنة	٢١٠٣	لله أشد فرحا بتوبة عبده المؤمن
١٥٢٣	لن يزال قوم من أمي ظاهرين على الناس	٢١٠٥	لله أشد فرحا بتوبة عبده من أحدكم
٤٤٠	لن يبلغ النار أحد صلى قبل طلوع الشمس	٢١٠٣	لله أشد فرحا بتوبة عبده من رجل حمل زاده ومزاده
٢١٦٩	لن ينجي أحدا منكم عمله	٢١٠٤	لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه
١٣٧٥	له سَكْبُهُ أجمع	٢٠٦٢	لله تسعة وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة
٥٠٢	لها أحب إلى من الدنيا جميعا	١٢٨٤	للعبد المملوك المصلح أجران
٦٩٤	لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك	٩٨٥	للمهاجر إقامة ثلاث بمد الصدَر
١٦٩٨	لو أعلم أنك تنظرني لطمنت به في عينك	١٨٣٤	لم أر كاليوم قط في الخير والشر
١٦٩٨	لو أعلم أنك تنظر طمنت به في عينك	١٨٠٣	لم تراعوا . لم تراعوا
١٠٥٨	لو أن أحدم إذا أراد أن يأتي أهله ..	١٠٤٨	لم تُفَرَّ
٢٢٣٦	لو أن الناس اعترلوم	١٩٧٦	لم يتكلم في الهد إلا ثلاثة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٩٧٢	لو كان الدين عند الثريا لذهب به رجل من فارس	١٩٧١	لو أن أهل عُمان أتيت ما سبوك ولا ضربوك
١٠٦٧	لو كان ذلك ضارا فارس والروم...	١٦٩٩	لو أن رجلا طلع عليك بنير إذن
٨٠٤	لو كان على أمك دين ، أ كنت قاضيه عنها ؟	٧٢٥	لو أن لابن آدم ملء واد مالا
٧٢٥	لو كان لابن آدم واد من ذهب	٥٨١	لو أنكم تطهروتم ليومكم هذا
٧٢٥	لو كان لابن آدم واديان لا يتنى واديا ثالثا	٢١٠٦	لو أنكم لم تسكن لكم ذنوب
١٨٤٣	لو كنتُ تمُّ لأريتكم قبره إلى جانب الطور	١٠٧٣ و ١٠٧٢	لو أنها لم تسكن ربيتي في حجري
١١٣٥	لو كنتُ راجعا أحدا بغير بيعة لرجمتها	٨٨٨	لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت
١٨٥٥	لو كنتُ متخذًا خليلًا لأتخذتُ أبا بكر خليلًا	١١٩٠	لو بمت من أخيك ثم فأصابته جائحة
١٨٥٥	لو كنتُ متخذًا خليلًا لأتخذتُ ابن أبي قحافة	٢١٥١	لو تابعتني عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها يهودي إلا أسلم
١٨٥٥	لو كنتُ متخذًا من أمتي أحدا خليلًا	٧٧٤	لو تأخر الملاك لردتكم
١٨٥٥	لو كنتُ متخذًا من أهل الأرض خليلًا	٢٢٤٥	لو تركته بين
١٨٣٦	لو لم تفعلوا إصلاح	١٧٨٤	لو تركتها ما زال قائما
١٧٨٤	لو لم تسكته لأكتم منه ولقام لكم	٣٢٦	لو تعلمون ما في الصف المقدم
٧٧٦	لو مدد لنا الشهر لواصلنا وصالا	١٤٦٨	لو دخلتموها لم تزالوا فيها إلى يوم القيامة
١٣٣٦	لو يُعطى الناس بدعواهم لا دعى	١٤٦٩	لو دخلوها ما خرجوا منها . إنما الطاعة في المروف
٣٦٣	لو يعلم الماز بين يدي الصلي	٢١٥٤	لو دنا مني لاخطفتني الملائكة
٢١٠٩	لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة	٥٤٦	لو رأيتني وأنا أستمع لقراءتك البارحة
٣٢٥	لو يعلم الناس ما في النداء	١١٣٤	لو رجعتُ أحداً بغير بيعة رجعتُ هذه
١٤٩٧	لولا أن أشق على أمتي لأحبت أن لا أتخلف خلف سرية	١٧٨٠	لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها
٢٢٠	لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك	٧٣٦	لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا
١٤٩٧	لولا أن أشق على المؤمنين ما قدمت خلاف سرية	١١٤٤	لو صنمتم لنا من هذا اللحم
٧٥٢	لولا أن تكون من الصدقة لأكثها	١٢٧٦	لو قال : إن شاء الله ، لم يحنث
٢٢٠٠	لولا أن لاندافنوا لدهوت الله	١٨٠٧	لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك
٤٤٤	لولا أن يشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوها كذلك	٩٧٥	لو قلت : نعم ، لو جبت
٩٧١	لولا أن الناس حديث عهد بكفر	١٢٦٢	لو قاتمت وأنت تملك أمرك ، أفلحت
٩٦٩	لولا أن قرمتك حديث عهد بجاهلية	١٢٧٥	لو كان استثنى لولت كل واحدة منهن غلاما
٩١٤	لولا أن معي الهدى لأحلت	١٩٧٣	لو كان الإيمان عند الثريا لئاله رجال من هؤلاء
٨٥١	لولا أنا محرمون لقبلائه		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٨٣	ليس بكِ على أهلك هوان	٢١٠٥	يولا أنكم تذبون خلقا الله خلقا يذبون يفر لهم
٢٢٠٤	ليس ذاك الحساب . إنما ذاك المرض	١٠٩٢	يولا بنو إسرائيل لم يخبث الطعام
٢٠١٤	ليس ذاك بالرقوب . إنه الرجل	٩٦٨	يولا حدانة عهد قومك بالكفر
٢١١٥	ليس شيءٌ أغبر من الله عز وجل	١٠٩٢	يولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر
٦٧٦ و ٦٧٥	ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة	٧٠٠	ليأنين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة
١٠٤	ليس على رجل نذر فيما يملك	٤٧١	ليأخذ كل منكم برأس راحلته
٦٧٦	ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر	٢٢١٠	ليؤمن هذا البيت جيش يفزونه
٦٧٤	ليس في حب ولا تمر صدقة	١٢٩٢	ليبدأ الأكبر
٦٧٥	ليس فيما دون خمس أوراق من الورق صدقة	١٨٧٥	ليت رجلا صالحا من أصحابي يجرسني الليلة
٦٧٤	ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة	١٠٥١	ليتطلق عشرة عشرة
٦٧٤ و ٦٧٣	ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة	١٠٠٩	ليتركنها أهلها على خير ما كانت
١٢٤	ليس لك إلا ذلك	١٥٠٧	ليخرج من كل رجلين رجل
١١١٤	ليس لك عليه نفقة	١٩٨	ليدخلن الجنة من أمي سبعون ألفا
١٢٤	ليس لك منه إلا ذلك	١٠٩٨	ليراجمها
٢٢٧١	ليس من الإنسان شيء إلا يبلى	١٨٠٠	ليردن عليّ الحوض رجال من صاحبي
٧٨٦	ليس من البر أن تصوموا في السفر	٢١١٤ و ٢١١٣	ليس أحدا أحب إليه الدح من الله عز وجل
٢٢٦٥	ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال	٤٤٢	ليس أحد من أهل الأرض، إلا يلقه، ينتظر الصلاة غيركم
٧٩	ليس من رجل ادعى لغير أبيه	٢١٧٠	ليس أحد منكم ينجيه عمله
٢٠٤٨	ليس من مولود يولد إلا على هذه الفطرة	٢١٧٠	ليس أحد ينجيه عمله
٩٩	ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب	٢٠١٤	ليس الشديد بالصرعة
١١٥	ليس هو كما تظنون	٧٢٦	ليس الغنى عن كثرة المرض
١٢١	ليسألنكم الناس عن كل شيء حتى يقولوا :	٢٠١١	ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس
٢٢٢٨	ليست السنة أن لا تمطر وأ	٧١٩	ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمران
١١١٥	ليست لها نفقة وعلماها المدة	٧١٩	ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف في الناس
١٧٥٠	ليسوا بشيء	٧٦٩	ليس أن يقول : هكذا وهكذا، حتى يقول : هكذا
٣١٣	ليصل بالناس أبو بكر	١٩٤٧	ليس بأحق بي منكم . وله ولاصحابه هجرة واحدة
٤٨٥	ليصل من شاء منكم في رحله	٢٠١٤	ليس بذلك . وسكته الذي يملك نفسه عند الغضب
٢٢٦٦	ليقرن الناس من الدجال في الجبال		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٣٣ و ٢٠٣٢	ما أعددت لها ؟	٢٢٦٢	ليلزم كل إنسان موصلا
١٩١٠	ما أقعدكما ههنا ؟	٣٢٣	ليلبني منكم أولو الأقدام والنهي
٢٠٩٢	ما ألقىته عندنا	١٥٠٧	لينبث من كل رجلين أحدهما
٢٠٠	ما الذي تخوضون فيه ؟	٣٢١	لينتهن أقوام عن رفعهم أبصارهم
٤٠٣٧ و ٣٩ و ٤٠	ما المستول عنها بأعلم من السائل	٥٩١	لينتهن أقوام عن ودعهم الجمات
١١٣٧	ما ألوانها ؟	٣٢١	لينتهن أقوام يرفقون أبصارهم إلى السماء
١٥٣٠	ما أمسك عليك ولم يأكل منه فكله	(العرف باللائف واللام)	
١٤٠	ما أنا بقارى	٤٣٥	الذي تفوته صلاة العصر
١٢٦٩	ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم	١٦٣٤	الذي يشرب في آنية الفضة .
٢٢٠٣	ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	١٦٧٠	الذين يصنعون الصور يمدون يوم القيامة
٦٨٣	ما أنزل الله على منها شيئا	(باب الميم)	
٨٤	ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق	١٨٥٧ و ٧١٣	ما اجتمعن في مؤمن إلا دخل الجنة
٦٨٢	ما أنزل على في الحمر شئ	٢٠٧٥	ما اجلسكم ؟
٣٨٩	ما بال أحدكم يغموم مستقبل ربه	٢١٦٠	ما أحد أصبر على أذى يسمعه من الله
١٠٢٠	ما بال أقوام قالوا كذا وكذا	١٦٠٩	ما أخرجكم من بيوتكم هذه الساعة ؟
١١٤٢	ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله	٢٠٧	ما أدرى . أحدثكم بشيء أو أسكت ؟
١٩٩٩	ما بال دعوى الجاهلية ؟	٥٤٥	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت
١٨٢٩	ما بال رجال بلانهم عنى أمر ترخصت فيه ؟	٥٤٥	ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتنى بالقرآن
١٨٢٩	ما بال رجال يرغبون عما رخص لي فيه ؟	٥٤٦	ما أذن الله لشيء كآذنه لنبي يتنى بالقرآن
٧٧٥	ما بال رجال يواصلون ؟ إنسكم لستم مثلي	١٧٢٧	ما أرى بأسا . من استطاع منكم أن ينفع أخاه
١٤٦٣	ما بال عامل أبهته فيقول ..	٢٨٣	ما أردت صلاة فأتوضأ
١٢٦٤	ما بال هذا ؟	١٦٩٢	ما اسمه ؟
١٦٦٩	ما بال هذه التفرقة ؟	١٥٣٠	ما أصاب بحمده فكله
٢٣٥	ما بالهم وبال السكلاب ؟	٢٠٩٣	ما اصطفى الله للملائكته أو لعباده : سبحان الله
٢٢٧٠	ما بين النفتختين أربعون	و بحمده	
١٠١١ و ١٠١٠	ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة	١٨٣٥	أظن ينفي ذلك شيئا
٢٢٦٧	ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة خاق أكبر من الدجال		
١٠٠٠	ما بين لا يتبها حرام		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٣٨٦	ماذا عندك؟ بأتمامة!	١٠١٠	ما بين منبري وبيتى روضة من رياض الجنة
١٧٥٠	ماذا كنتم تقولون في الجاهلية؟	٢١٩٠	ما بين منسكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام
١٠٤١	ماذا معك من القرآن؟	١٨٠١	ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والدينة
١٨٠٣	ما رأينا من فرع، وإن وجدناه لبحرا	١٣٠١	ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده
٥٤٠	ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم	١٣٢٦	ما تجدون في كتاب الله؟
٢٠٢٥	ما زال جبريل يوصيني بالجار	٢٢٢٥	ما تذاكرون؟
٢٠٩١	مازلت على الحال التي فارقتك عليها؟	١٣٨٥	ما ترى؟ يا ابن الخطاب!
١٩٦١	ما زلت ههنا؟	٢٢٤٣	ما تربة الجنة؟
١٢٦٤	ما شأن هذا؟	٢٠٩٧	ما تركت بعدى فتنة هي أضر على الرجال من النساء
١٢٦٣ و١٢٦٢ و١٠٨٩ و٦٠	ما شأنك؟	٢٠٩٨	ما تركت بعدى في الناس فتنة أضر على الرجال من النساء
٢٢٥١ و٤٠٢	ما شأنكم؟	٤٧٣	ما ترون الناس صنعوا؟
٣٢٣	ما شأنكم؟ تشيرون بأيديكم	١٣٨٥	ما ترون في هؤلاء الأسرى؟
٧٨٣	ما شأنه؟ تصدق	١٢٢٢	ما تزوجت؟ بكرا أم ثيبا؟
٤٤٤	ما صلي هذه الساعة أحد غيركم	٧٠٢	ما تصدق أحد بصدقة من طيب
٢١٣٦	ما علمت؟ أو ما رأيت؟	١٠٤١	ما تصنع إيزارك؟ إن لبسته لم يكن عليها منه شيء
١٣٨٦	ما عندك؟ بأتمامة!	١٨٣٥	ما تصنعون؟
١٥٠٦	ما عندي	١٨١٦	ما تصنعين؟
١٢٧١	ما عندي ما أحملكم عليه	١٦٧	ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى
٣٨٣	ما فعلت في الذي أرسلتك له؟	٢٠١٤	ما تمدون القوب منكم؟
١٩٢١	ما قال لكما؟	١٥٢١	ما تمدون الشهيد فيكم؟
١٧٢١	ما كان الله ليسلطك على ذلك	١٤٥٦	ما تقول؟ يا أبا موسى!
٧٠	ما كان من نبي إلا وقد كان له حواريون	١٨٧٥	ما جاء بك؟
١٢١٢	ما كان بدا بيد، فلا بأس به	٧٣٤	ما حديث بلغني عنكم؟
١٧٢٨	ما كان يدريه أنها رقية؟	١٢٥٠ و١٢٤٩	ما حق امرئ مسلم له شيء يريده أن يوصي فيه
٨٦٢	ما كنت أرى أن الجهد بلغ منك ما أرى	٢١٢٣	ما خالفك؟ ألم تكن قد ائتمت ظهرك؟
٨٣٧	ما كنت صانعا في حجك فاصنمه في عمرتك	٢٢٤٤	ماذا ترى؟
١٤٢٩	مالك؟		
٨٧٤	مالك؟ لملك نصبت؟		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٨٢	ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته	١٣٤٩	مالك ولها؟ دعها . فإن معها حذائها وسقاؤها
٦٣٣	ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول :	١٣٤٨	مالك ولها؟ معها حذائوها وسقاؤها
٩٥	ما من عبد قال : لا إله إلا الله ، ثم مات	١٣٤٧	مالك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها
٥٠٣	ما من عبد مسلم ترضاً فأسبغ الوضوء	١٣٧١	مالك؟ يا أبا قتادة!
٢٠٩٤	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظم الغيب	٦٠	مالك؟ يا أبا هريرة!
٥٠٣	ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم	١٩٩٣	مالك ، يا أم السائب ، تزفزين؟
١٤٦٠ و ١٢٦	ما من عبد يسترعيه الله رعية	٢٠١٠	مالك؟ يا أم سُلَيم!
٨٠٨	ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله	٦٧٠	مالك ، يا عائش ! حشياً رابية؟
١٥١٥	ما من غازية تنزوي في سبيل الله	٢١٦٨	مالك؟ يا عائشة ! أغرت؟
١٠٦٤	ما من كلّ الماء يكون الولد	١١٢	مالك يا عمرو ! تشتترط ماذا؟
٦٣٢	ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول :	١٩٢١	مالكنا؟
٢٠٨	ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور	١٧٠٤	مالككم ولجالس الصمدات؟
٢٠٩	ما من مسلم يتوضأ فيحسن طهوره	٧٨٦	ماله؟ ليس من البر أن تصوموا في السفر
١٩٩١	ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها	١٧٢٦	مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة؟
١٩٩١	ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه	٣٢٢	مالي أراكم رافعي أيديكم؟
١١٨٨ و ١١٨٩	ما من مسلم يفرس غرساً	٣٢٢	مالي أراكم عزين؟
١٩٩٢	ما من مصيبة يصاب بها المسلم	٣١٧	مالي رأيتمكم أكثرتم التصفيق؟
٢٠٤٨	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	١٤٩٨	ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا
٢٠٤٧	ما من مولود إلا يولد على الفطرة	٢١٦٩	ما من أحد يدخله عمله الجنة
١٨٣٨	ما من مولود يولد إلا منحسه الشيطان	١٦٢٢	ما من أدم؟
٦٥٤	ما من ميت نصل عليه أمة من المسلمين	١٣٤	ما من الأنبياء من نبي إلا قد أعطى من الآيات
٢٢٤٨	ما من نبي إلا أنذر قومه الأعداء الكذاب	١٤٦٠ و ١٢٦	ما من أمير يلى أمر المسلمين
٧٠	ما من نبي بئته الله في أمة قبلي	١٧٣٦	ما من داء إلا في الحبة السوداء منه شفاء
١٤٩٨	ما من نفس تموت ، لها عند الله خير	٦٥٥	ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته
١٩٦٦	ما من نفس منفوسة اليوم	١٩٩٢	ما من شيء يصيب المؤمن ، حتى الشوكة تصيبه
١٩٦٧	ما من نفس منفوسة تبلغ مائة سنة	٦٨٤	ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها!
٩٨٣	ما من يوم أكثر من أن ينتق الله فيه	٦٨٥	ما من صاحب إبل ولا بقرة ولا غنم لا يؤدي حقها
٧٠٠	ما من يوم يصبح العباد فيه	٦٨٠	ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها
٥٧٠	ما منكم رجل يقرب وضوءه فيتمضمض		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥١٠	ما يحملك على قولك : بخ ، بخ ؟	٧٠٣	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله
١٦٦٤	ما يخلف الله وعده ، ولا رسله	٢٠٣٩	ما منكم من أحد ، ما من نفس منقوسة
٧٢٠	ما يزال الرجل يسأل الناس	٢١٦٧	ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه من الجن
٦٨٧	ما يسرني أن لي أحدا ذهبيا	٢١٠	ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ الوضوء
٦٩٠	ما يسرني أن لي مثله ذهبيا	٢٠٤٠	ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار
١٨٣٥	ما يصنع هؤلاء ؟	٢٠٢٩	ما منكم من امرأة تقدم بين يديها
١٩٩٢	ما يصيب المؤمن من شوكة فما فوقها	٩١٧	ما منكم أن تحجى معنا
١٩٩٣	ما يصيب المؤمن من وصب	٤٩٥	ما منكم أن ترقع ركعتين قبل أن تجلس ؟
١٠٨٨	ما يعجلك ؟ يا جابر !	١٣٧٣	ما منكم أن تعطيه سكبته
٤٠٣	ما يقول ذو اليمين ؟	٩١٧	ما منكم أن تكوني حججت معنا
٧٢٩	ما يسكن عندي من خير فلن أدخره عنكم	٢٠٠١	ما نقصت صدقة من مال
٤٤١	ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم	١٨٣١	ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
٦٧٦	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأنعاه الله	١٣٧٩	ما نورث . ما تركنا صدقة
٢٥٢	ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر	١٠٤٢	ما هذا ؟
٦٥٧	مات اليرم عبد صالح	١٢١٦	ما هذا الثمر من تمرنا
١٤٣٠	مات جاهدا مجاهدا	١٤٤٢	ما هذا الخنجر ؟
١٥٠٣	مؤمن في شرب من الشماب يعبد الله ربه	١٢٤٢	ما هذا الغلام ؟
١٥٠٥	مؤمن قتل كافرا ، ثم سدد	١٠٠١	ما هذا الذي بلنني من حديثكم ؟
١٥٠٣	مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله	٧٩٦	ما هذا اليوم الذي تصومونه ؟
٤٧٢	متي كان هذا مسيرك متي ؟	٥٤٢	ما هذا . حلوه . ليصل أحدكم نشاطه
١٩٢١	متي كنت ههنا ؟	١٩٩٨	ما هذا دعوى أهل الجاهلية ؟
٦٥٤ و ٦٥٣	مثل أحد	٩٩	ما هذا ؟ يا صاحب الطعام !
٨٠٧	مثل البخيل والتصدق كمثل رجلين	١٦٢٦	ما هذه إلا رحمة من الله . أفلا كنت أدبتي ؟
٧٠٩	مثل البخيل والتصدق كمثل رجلين	١٥٤٠ و ١٥٢٩	ما هذه النيران ؟ على أي شيء توقدون ؟
٥٣٩	مثل البيت الذي يذكر الله فيه	٣٢١	ما يأمن الذي يرفع رأسه في صلاته قبل الإمام
٦٥٢	مثل الجليلين العظيمين	١٢٥٣ و ١١١٠ و ٨٧٤	ما يبكيك ؟
٤٦٣	مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار	٨٧٥	ما يبكيك ؟ فلا يضرك فكوني في حجك
١٢٤٠	مثل الذي يرجع في صدقته	١١٠٧	ما يبكيك ؟ يا ابن الخطاب !

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٠٩٥	مره فليراجعها حتى تطهر	٥٤٩	مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن
١٠٩٧	مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها	٢١٦٣	مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع
٣١٦ و ٣١٤ و ٣١٣	مره فليراجعها ، فإذا طهرت فليطلقها	٢١٦٣	مثل المؤمن كمثل الزرع ، لا تزال الرياح
٣١٦	مرى أبا بكر فليصل بالناس	١٩٩٩	مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم
٦٥٦	مستريح ومستراح منه	١٤٩٨	مثل المنافق في سبيل الله
١٣٩	مستقرها تحت العرش	٢١٤٦	مثل المنافق كمثل الشاة المائرة
١١٩٧	مطل الفنى ظلم	٧٠٨	مثل المنفق والتصدق
١٨٩٣	مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء	٣٥٨	مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي أحدكم
٧٤٠	معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي	١٧٨٩	مثل كمثل رجل استوقد نارا
٤١٨	معقبات لا يجيب قائلهن	١٧٩٠	مثل ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى بناينا
٤٢٣	مكث المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثا	١٧٩١	مثل ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارا
٩٨٦	ملا الله قبورهم وبيوتهم نارا	١٧٩٠	مثل ومثل الأنبياء من قبل كمثل رجل ابنتي بيوتا
٤٣٦	من آوى ضالة فهو ضال ، ما لم يمرّ بها	١٧٩١	مثل ومثل الأنبياء من قبل كمثل رجل بنى بناينا
١٣٥١	من ابتاع شاة مصرّاة	١٧٩٠	مثل ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا
١١٥٨	من ابتاع طعاما فلا ييمه حتى يستوفيه	٥١٦	مثل ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا
١١٦٠ و ١١٥٩	من ابتاع طعاما فلا ييمه حتى يقبضه	٥١٧	مثل ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا
١١٦٠	من ابتاع طعاما فلا ييمه حتى يكتاله	١٩٠٥ و ١٩٠٤	مثل ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا
١١٧٣	من ابتاع نخلا بعد أن تؤر	٤٧	مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا
٢٠٢٧	من ابتاع من البنات بشئ فأحسن إليهن	٤٩٨	مرحبا بأمر هاني
١٧٥١	من أتى عرافا فسأله عن شيء	٢٠٢١	مررت على موسى وهو يصلي في قبره
٩٨٣	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق	١٨٤٥	مررت ليلة أمري بي على موسى بن عمران
١٤٨٠	من أتىكم وأمركم جميع على رجل واحد	١٥١	مررت ليلة أمري بي على موسى بن عمران
١٢٠٢	من أتخذ كلبا إلا كلب زرع	١٠٩٧	مره فليراجعها ، ثم إذا طهرت فليطلقها
١٢٠٣	من أتخذ كلبا إلا كلب ماشية	١٠٩٣	مره فليراجعها ، ثم ليتركها حتى تطهر
٢٠٨	من أتى الوضوء كما أمره الله	١٠٩٤	مره فليراجعها ، ثم ليدها حتى تطهر
٦٥٥	من أنثيم عليه خيرا وجبت له الجنة	١٠٩٥	مره فليراجعها ، ثم ليطلقها طاهرا
		١٠٩٥	مره فليراجعها ، حتى تحيض حيضة

من أحب

من أكل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٥٩ و ١١٥٨	من اشترى شاة مصراة	١٩٨٢	من أحب أن يبسط له في رزقه
١١٦١	من اشترى طاماما فلا يبيمه حتى يستوفيه	١٨٣٢	من أحب أن يسألني عن شيء
١١٦٢	من اشترى طاماما فلا يبيمه حتى يكتماله	٢٠٦٥ و ٢٠٦٦ و ٢٠٦٧	من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه
١٨٥٧ و ٧١٣	من أصبح منكم اليوم صائما ؟	٨٧٢	من أحب منكم أن يهل بعمرة
١٤٦٦	من أطاعني فقد أطاع الله	٢٢٦١	من أحبني فليحب أسامة
١٦٩٩	من اطلع في بيت قوم بغير إذنه	١٢٢٧	من احتسرك فهو خاطيء
١١٤٧	من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها	١٣٤٣	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد
١١٤٧	من أعتق رقبة مؤمنة	٩٩٤	من أحدث فيها حدثا فليبه لعنة الله واللائكة
١٢٨٧ و ١٢٨٦ و ١١٣٩	من أعتق شركا له في عبد	٨٧١	من أحرم بعمرة ولم يهد فليجزل
١٢٨٦	من أعتق شركا له من مملوك	١١١	من أحسن في الإسلام لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية
١١٤٠	من أعتق شقةصا له في عبد	١٢٣٠	من أخذ شبرا من الأرض بغير حقه
١٢٨٨	من أعتق شقيصا له في عبد	١٢٣١	من أخذ شبرا من الأرض ظلما
١٢٨٧	من أعتق عبدا بينه وبين آخر	٤٢٤	من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس
٥٨٧	من اغتسل ثم أتى الجمعة فغسل ما قدر له	٤٢٣	من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة
٥٨٢	من اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة	٤٢٤	من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام
١٢٤	من اقتطع أرضا ظلما	١١٩٣	من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس
١٢٢	من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه	٤٢٥	من أدرك من العصر ركعة
١٢٣٠	من اقتطع شبرا من الأرض ظلما	١٩٧٨	من أدرك والديه عند الكبر ، أحدهما أو كليهما
١٠٢١	من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية	٨٠	من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه
١٢٠٢	من اقتنى كلبا إلا كلب ضار	٨٠	من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه
١٢٠٢	من اقتنى كلبا إلا كلب ضارية	١٠٠٨	من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله
١٢٠٢ و ١٢٠١	من اقتنى كلبا إلا كلب ماشية	١٠٠٨ و ١٠٠٧	من أراد أهلها بسوء أذابه الله
١٢٠٣	من اقتنى كلبا ليس يكاب صيد	٨٧٢ و ٨٧١	من أراد منكم أن يهل بحج وعمرة فليفعل
١٢٠٤	من اقتنى كلبا لا يفتي عنه زراعا	٧٠٣	من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمره فليفعل
٣٩٤	من أكل ثوما أو بصلا فليمتزلنا	١٧٢٦	من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل
١٦١٨	من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها	١٤٦٥	من استعملنا منكم على عمل فكتمنا غيظا
٣٩٥ و ٣٩٥	من أكل من هذه البقلة فلا يقرن مساجدنا	١٢٢٧	من أسأف فلا يسأل إلا في كيل معلوم
٣٩٤	من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقرن مساجدنا	١٢٢٧	من أسأف في تمر فليسأل في كيل معلوم
		٢٠٢٠	من أشار إلى أخيه بمجدبة فإن اللائكة تامنه

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٨	مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الرُّوْحَ	٣٩٥ و ٣٩٤ و ٣٩٣	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَأْتِيَنِ الْمَسْجِدَ
٢٠٨	مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ	٣٩٥	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَنْشَأُ فِي مَسْجِدِنَا
٢٠٧	مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ	٣٩٤	مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبُنَا
١١٤٦	مَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ	٤٢٠	مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذْبًا وَكَذَا؟
٥٧٩	مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ الْجَمْعَةَ فَلْيُفْتَسِلْ	٩٧٤	مَنْ الْقَوْمُ؟
١٦٥٢	مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يَرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْحَيْلَةَ	٤٧	مَنْ الْوَفْدُ أَوْ مِنَ الْقَوْمِ؟
١٦٥٢	مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْحَيْلَاءِ	١٢٠٣	مَنْ أَسْمَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ
١٥٠٧	مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا	٣٨٢	مَنْ أَنَا؟
٩	مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ رَأَى أَنَّهُ كَذِبٌ	١٩٢١	مَنْ أَنْتَ؟
٢٠٠٣	مَنْ حُرِّمَ الرَّفِيقَ حُرِّمَ الْخَيْرَ	٢٣٠٢	مَنْ أَنْظَرَ مَعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ ، أَظْلَهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ
٥٥٥	مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَافِرِينَ	٧١٢	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَا خَزَنَةَ الْجَنَّةِ
١٢٦٨	مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ وَالْمَرْيِ	٧١٢	مَنْ أَنْفَقَ زَوْجِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُوْدِيَ فِي الْجَنَّةِ :
١٠٥	مَنْ حَلَفَ بِمَلَةِ سُورَةِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا	١١٧٢	مَنْ بَاعَ مَخْلَاقًا أُبْرَتْ
١٢٣	مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ	١١٦٥	مَنْ بَايَعَتْ قَقْلًا : لَا خِلَافَةَ
١٠٤	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمَلَةِ غَيْرِ الْإِسْلَامِ	٣٧٨	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ
١٢٧٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى أَنْتَقَى اللَّهُ مِنْهَا	٢٢٨٧	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ
١٢٣ و ١٢٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا	٢٢٨٧	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ
١٢٧٣ و ١٢٧٢	مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا	٢٠٧٦	مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
١٢٦٧	مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : بِاللَّاتِ	٦٥٣	مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا مِنَ الْأَجْرِ
٩٩ و ٩٨ و ٢٢	مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا	٧١٣	مَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟
٢٢٠٤	مَنْ حَوَسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْبًا	١٢٣٨	مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ . وَمَنْ تَرَكَ كَلْبًا لِإِنْسَانٍ
٥٢٠	مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ	١٦١٨	مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ عَمْرَاتٍ عَجْوَةً
٦٥٣	مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا	٤٦٢	مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ يَبُورُ اللَّهُ
١٤٧٧ و ١٤٧٦	مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ	١٠	مَنْ تَعَمَّدَ عَلَى كَذِبٍ فَلْيَتَوَأَّمْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ
١٤٧٨	مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	٥٨٨ و ٢١٦	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الرُّوْحَةَ
١٤٠٨ و ١٤٠٦	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سَفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ	٢١٠	مَنْ تَوَضَّأَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
٢٠٦٠	مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ	٢١٢	مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْتِرْ
٢٠٩٤	مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ النَّيْبِ		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٥٨٨	مَنْ شَرِبَ الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة	١٠٥٣	من دُعِيَ إلى عُرْسٍ أو نحوه فليجِب
١٥٧٥	من شرب النبيذ منكم فليشربه نبيذاً فرداً	١٥٠٦	من دل على خير فله مثل أجر فاعله
١٦٣٥	من شرب في إمام من ذهب أو فضة	١٥٥١	من ذبح قبل الصلاة فليذبح شاة مكانها
٥٨	من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله	١٤٧٧	من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر
٦٥٢	من شهد الجنائزة حتى يعلى عليها	١٧٧٩	من رأى منكم رؤياً فليقصها أعبرها له
٨٢٢	من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال	٦٩	من رأى منكم منكراً فليغيره بيده
٨٠٨	من صام يوماً في سبيل الله	١٧٧٦	من رأى في النمام فليغيره
١٠٠٤	من صبر على لأوائها كنت له شفيماً	١٧٧٥	من رأى في المنام فسيراني في اليقظة
١٠٠٤	من صبر على لأوائها وشدتها كنت له شهيداً	١٧٧٥	من رأى في المنام فقد رأى ، فإن الشيطان لا يتمثل بي
٤٤٠	من صلى البردَ دُخُنْ دخل الجنة	١٧٧٦	من رأى في النوم فقد رأى
٤٥٤	من صلى الصبح فهو في ذمة الله	٢٣٠٥	من رجلٍ يتقدمنا فيمدر الحوض؟
٤٥٤	من صلى المشاء في جماعة فكأنه قام نصف الليل	١٥١٧	من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء
٤٥٤	من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله	٧٢٠	من سأل الناس أموالهم تكثراً .
٢٩٦	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن	٤١٨	من سبح لله في دبر كل صلاة
٢٩٧	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفتح الكتاب	١٩٨٢	من سره أن يبسط عليه رزقه
٢٩٧	من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن	١١٩٦	من سره أن ينجيهِ الله من كرب يوم القيامة
١٥٥٣	من صلى صلاتنا ووجهه قبلتنا	٤٤	من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا
٦٥٤ و ٦٥٣	من صلى على جنازة فله قيراط	٩٨	من سلّ علينا السيف فليس منا
٦٥٣	من صلى على جنازة ولم يتبها فله قيراط	٦٦ و ٦٥	من سلم المسلمون من لسانه ويده
٣٠٦	من صلى على واحدة	٣٩٧	من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد
٥١٨	من صلى فليصل مثني مثني	٢٢٨٩	من سمع سمع الله به ، ومن رأى رأى الله به
٥٠٣	من صلى في يوم ثنتي عشرة سجدة تطوعاً	٢٠٥٩ و ٧٠٥	من سنّ في الإسلام سنة حسنة
١٦٧١	من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح	٩١٠	من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة
١٥٥٢	من ضحى قبل الصلاة فأبغى ذبح لنفسه	٧٩٢	من شاء صامه ومن شاء تركه
١٥٦٣	من ضحى منكم فلا تصبحن في بيته ، بعد الثالثة، شيئاً	٧٩٢	من شاء فليصمه ومن شاء فليظطره
١٢٧٩	من ضرب غلاماً له حداً لم يأتيه	١٥٨٨	من شرب الخمر في الدنيا حرّمها في الآخرة
١٥١٧	من طلب الشهادة صادقاً أعطها ولو لم تصبه	١٥٨٨	من شرب الخمر في الدنيا ، فلم يتب منها ، حرّمها في الآخرة
١٢٣٢	من ظلم قيد شبر من الأرض		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٥٥	مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ	١٩٨٩	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ
٧٩٨	مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ	١٧٦٦	مَنْ عَرَضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ
١٢٦٧	مَنْ كَانَ حَائِفًا فَلَا يَحْتَفِ إِلَّا بِاللَّهِ	١٥٢٣	مَنْ عَلَّمَ الرَّقْمَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنْهَا
١٥٥١	مَنْ كَانَ ذَبْحٌ أَضْحِيَّتِهِ قَبْلَ أَنْ يَصِلَى	١٣٤٤	مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ
١٥٥٤	مَنْ كَانَ ذَبْحٌ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُؤَمِّدْ	٤٦٣	مَنْ عَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ
١٥٥٢	مَنْ كَانَ ذَبْحٌ قَبْلَ أَنْ يَصِلَى فَلْيُؤَمِّدْ مَكَانَهَا	١١٨٩	مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ ؟ أَسْلِمَ أَمْ كَافِرٌ ؟
١٥٥٥	مَنْ كَانَ ضَحَىً فَلْيُؤَمِّدْ	٤٣٦	مَنْ قَاتَلَهُ الْمَصْرَ فَكَأَنَّهَا وَرَثَ أَهْلِهِ وَمَالِهِ
١٠٤٤	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجْعَلْهُ بِهِ	١٥١٣	مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَى فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٦٢٧	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُؤَمِّدْ بِثَلَاثَةِ	١٥١٣	مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْمَلِيًّا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
١٠٤٧	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ	٢٩٠	مَنْ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ٢٩٠
٧٩٨	مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ	٢٩٠	مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ
١٥٦٦	مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ فَإِذَا أَهْلُ هَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ	٢٠٧١	مَنْ قَالَ حِينَ يَصْبِحُ وَحِينَ يَمْسِي :
١٢٢٩	مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكَ فِي رِبْعَةٍ أَوْ نَحْلٍ	١٤٤١	مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟
١١٧٧	مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ أَرْضَ فَلْيُزْرِعْهَا	٢٠٧١	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
١٣٥٤	مَنْ كَانَ مِمَّنْ فَضَّلَ ظَهْرَ فَلْيُؤَمِّدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهْرَ لَهُ	٤٣	مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُؤَمِّدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ
٩٠٧	مَنْ كَانَ مِمَّنْ هَدَى فَلْيَقِمْ عَلَى إِحْرَامِهِ	١٤٣٠	مَنْ قَالَ هَذَا ؟
٨٧٠	مَنْ كَانَ مِمَّنْ هَدَى فَلْيَهْلِ بِالْحَلِجِّ وَالْمَعْرَةِ	١٤٢٩	مَنْ قَالَه ؟
٨٧١	مَنْ كَانَ مِمَّنْ هَدَى فَلْيَهْلِ بِالْحَلِجِّ مَعَ عَمْرَتِهِ	٥٢٣	مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا
٨٢٣	مَنْ كَانَ مَلْتَمِسَهَا فَلْيَلْتَمِسْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ	١٧١٥	مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ
٢٠٣٩	مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّمَادَةِ فَدَيِّصِرْ مِنْ أَهْلِ السَّمَادَةِ	١٣٧٥	مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟
٩٠١	مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ مِنْ شَيْءٍ حُرِّمَ مِنْهُ	١٤٧٨	مَنْ قَتَلَ تَحْتَ رَأْيَةِ عَمِيَّةٍ
٦٠٠	مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَصْلِيًّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيَصِلْ أَرْبَعًا	١٢٥	مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
٦٩	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ	١٥٢١	مَنْ قَتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٣٥٣	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ	١٣٧١	مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ
١٣٥٣	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقْبَلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصِدْقًا	١٠٣	مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمُحَدِّدَةٍ فُحِّدَتْ فِي يَدِهِ
١٢١٤	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا	١٧٥٨	مَنْ قَتَلَ وَرْغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
	مَثَلًا بِئَلٍ	١٧٥٨	مَنْ قَتَلَ وَرْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ
٦٨	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ	١٢٨٢	مَنْ قَذَفَ نَمْلُوكَهُ بِالرَّيِّ

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٠٩	مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ وَشَرِبَ	١٠٩١	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلِذَا شَهِدَ أَمْرًا
٢٠٧٤	مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كَرْبَةً مِنْ كَرْبِ الدُّنْيَا	٦٨	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا
٢٢٠٥	مَنْ تَوَقَّضَ الْحَسَابَ هَلَكَ		أَوْ لِيَصْمِتَ
٦٤٤	مَنْ نَبِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يَمُذَّبُ	١١٨٥	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْتَحِمَهَا أَخَاهُ خَيْرٌ
١٩٠٦ و ١٨٧٥ و ١٦٩٧ و ٤٤٠ و ٤٧٢	مَنْ هَذَا ؟	١١٧٨ و ١١٧٧ و ١١٧٦	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرِزْهَا
١٤٢٨	مَنْ هَذَا السَّائِقُ ؟	١١٧٨	مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَبْرِزْهَا أَوْ يَمْرُهَا
٢٣٠٤	مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بِعِيرِهِ ؟	١٠	مَنْ كَذَبَ عَلَى مَتَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَتَمِّدَهُ مِنَ النَّارِ
١٩١٨	مَنْ هَذِهِ ؟	١٤٧٨	مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ
٥٤٢	مَنْ هَذِهِ ؟ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تَطْفِقُونَ	١٦٤٥ و ١٦٤٦	مَنْ لَيْسَ الْحَرِيرُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ
٦٩٥	مَنْ هِيَ ؟ أَى الرِّبَايِنِ ؟ لَهَا أَجْرَانِ	١٢٧٨	مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يَتَّقَهُ
١١٨	مَنْ هِيَ بِحَسَنَةِ فَلَمْ يَعْمَلْهَا	١٧٧٠	مَنْ لَمِبَ بِالرَّدْشِيرِ فَسَكَتًا صَبَغَ يَدَهُ فِي الْحَمِّ
١٩٢٧	مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟		خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ
١٨٠٩	مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ	٩٤	مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يَشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٩١٧	مَنْ يَأْخُذُ مَنَى هَذَا ؟	١٤٢٥	مَنْ لَسَكَبَ بِنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ
١٩٣٩	مَنْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسَى شَيْئًا سَمِعَهُ مِنْهُ	٨٣٦ و ٨٣٥	مَنْ لَمْ يَجِدْ نَمْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ
٦٤٠	مَنْ يُسْكِي عَلَيْهِ يَمُذَّبُ	٨٧٥	مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، فَأَحْبَبُ أَنْ يَجْمَعَهَا عَمْرَةً
٢٠٠٣	مَنْ يَحْرَمُ الرَّفْقَ يَحْرَمُ الْخَيْرَ	٨٨٢	مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجْهَلْ
٢١٨١	مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يَنْعَمُ وَلَا يَبْأَسُ	٨٠٣	مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيهِ
١٥٢٤ و ٧١٩ و ٧١٨	مَنْ يَرُدُّ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُهُ فِي الدِّينِ	١٥١٧	مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَنْزُ وَلَمْ يَحْدَثْ بِهِ نَفْسَهُ
١٤١٥	مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَا ، وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟	٥٥	مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ
٢٢٨٩	مَنْ يَسْمَعُ بِسْمِ اللَّهِ بِهِ	٩٤	مَنْ مَاتَ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٢٨٩ و ٦٩٣	مَنْ يَشْتَرِيهِ مَنْ ؟	٩٤	مَنْ مَاتَ يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ
٢١٤٤	مَنْ يَصْمَدُ الثَّنِيَّةَ ، ثَنِيَّةَ الرَّارِ	٧٠٧	مَنْ مَنَعَ مَشِيحَةَ عَدْتِ بَصَدْفَةٍ
١٦٢٤	مَنْ يَضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ	٥١٥	مَنْ نَامَ عَنْ حَزْبِهِ ، أَوْ شَيْءٍ مِنْهُ
٢٢٠٠	مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ التَّوْبُورِ ؟	٢٠٨٠	مَنْ نَزَلَ مِنْزَلًا ، ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ
١٤٢٥	مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ ؟	٤٧١	مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا
٦٣٧	مَنْ يَمُودُهُ مِنْكُمْ ؟	٤٧٧	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً أَوْ نَامَ عَنْهَا
٥٢٤	مَنْ يَقُمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُوقِفُهَا	٨٠٩	مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيَصِلْهَا إِذَا ذَكَرَهَا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
	(العرف بالولف واللام)	١٤٢٤	مَنْ يَنْظُر لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ ؟
٥٥٠	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام	٥٩٣	من يهد الله فلا مضل له
٢٩٠	المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة	٢٠٤٨	من يولد يولد على هذه الفطرة
٢٠٥٢	المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف	٢١٧٨	مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا ، نَاسٌ يَكُونُونَ بَعْدِي
١٩٩٩	المؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً	٢٠٥٦	من أشرط الساعة أن يرفع العلم
١٦٣٢ و ١٦٣١	المؤمن يأكل في مِمْي واحد	٢٢١٢	من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما
١٦٣٢	المؤمن يشرب في مِمْي واحد	٩٢	من الكبائر شتم الرجل والديه
٢١١٥	المؤمن ينفار ، والله أشد غيراً	١٢١٥	من أين هذا ؟
٢٠٠٠	المؤمنون كرجل واحد ، إن اشتكى رأسه	٢٢٣٥	من خلفائكم خليفة يحثو المال حثياً
١٦٨١	التشيع بما لم يعط كلابس ثوبي زور	١٥٠٣	من خير معاش الناس لهم ، رجل ممسك عنان فرسه
١٠٣١	الحرم لا يتكح ولا يحطب	٧٨	من علامات المنافق ثلاثة :
٩٩٩	المدينة حرم . فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً	٢٥٢	من عين فيها تسمى سلسبيلا
١١٤٧ و ٩٩٥	المدينة حرم ما بين عير إلى ثور	٢٢٨٠	من مخاطبة العبد ربه يقول :
٩٩٢	المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون	١٧٩٩	من مقابلي إلى عثمان
٢٠٣٤	المرء مع من أحب	٢٤٧	منه الوضوء
١٠٢	السبل والمنان والنفق سلته	٢١٨٥	منهم من تأخذ النار إلى كعبه
٢٠٠٠	النسيب ما قال ، فملي البادي ما لم يمتد الظلوم	٢٢١٦	منهن ثلاث لا يكدن بذرهن شيئاً
٢٧٠	السجد الأفضى	١٩٢٣	منذ كم أنت هنا ؟
٣٧٠	السجد الحرام	٩٥٣	منزلنا إن شاء الله ، إذا فتح الله ، الحبيب
١٩٩٦	السلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يُسلمه	٢٢٢٠	منمت العراق درهمها وقفيزها
٦٩	السلم من سلم المسلمون من لسانه ويده	٢١٠٧ و ١١٣٣	مه
٢٠٠٠	المسلمون كرجل واحد ، إن اشتكى عينه	١٧٠٧	مه . يا عائشة ! فإن الله لا يحب الفحش والتفحش
٩٣٤	المصلى أمامك	١٣٢٤	مهلاً يا خالد ! فوالذي نفسي بيده ! لقد تاب
٦٣٩	الميت يعذب في قبره بما نبيح عليه	٨٤٠	مهلاً أهل المدينة ذر الخليفة
	(باب النون)	٨٤١	مهلاً أهل المدينة من ذر الخليفة
	ناركم هذه ، التي بوعد ابن آدم ، جزء من سبعين جزءاً ٢١٨٤	١٥١	موسى آدم طوال كأنه من رجال شنوءة
		١٤٠٧	موعدكم الصفا

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٤١١	نعم . إنه من ذهب منا إليهم فأبده الله	١٥١٩ و ١٥١٨	ناس من أمتي عُرضوا على غزاة في سبيل الله
٢١٨	نعم . تردون على غرا محجلين من آثار الوضوء	١٥١٩	ناس من أمتي عُرضوا على ركوبن هذا البحر
١٠٣٧	نعم . تُستأمر	٢٤٥	ناوليني الحجر من المسجد
١٤٧٥	نعم . دعاة على أبواب جهنم	٨٩٣	نحرت ههنا . ومنى كلها منحرة
٧٧٥	نعم . ذاك الذي حملني على الذي صنعت	١٨٣٩ و ١٣٣	نحن أحق بالشك من إبراهيم
٦٩٦	نعم . صلي أمك	٥٨٥	نحن الآخرون الأولون يوم القيامة
٢٧٥	نعم . فتوضأ من لحوم الإبل	٥٨٥	نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة
٢٥٠	نعم . فمن أين يكون الشبه . إن ماء الرجل غليظ	٧٩٥	نحن أولى بموسى منكم
٢٢١١	نعم . فيهم السبصر والمجبور وابن السبيل	٩٥٢	نحن نازلون غدا بخيف بني كنانة
١٤٧٦	نعم . قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا	٩٥٤	نحن نعطيهم من عندنا
٦٩٥	نعم . لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم	٤٢٥	نزل جبريل فأمنى فضليت منه
٢٤٩	نعم . ليتوضأ ثم لينم	١٧٥٩	نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة
١٩٥	نعم . هو في ضحضاح من النار	٢٢٠١	نزلت في عذاب النيران . فيقال له : من ربك ؟
١٩٧٤	نعم . وأبيك ! لتنبأ	١٩٥٩	نساء قريش خير نساء ركبهن الإبل
٧١٢	نعم . وأرجو أن تكون منهم	٣٧٢	نصرت بالرب علي الهدوء ، وأوديت جوامع السكك
٧١١	نعم . والأجر بينكما نصفان	٦١٧	نصرت بالصبا وأهلكت عاد بالبور
١٢٥٢	نعم . والثالث كثير	٤٣٥ و ٢٧٥ و ٢٥١ و ١٦٧ و ٦١ و ٥٦ و ٤٤ و ٤٢	نعم
١٩٩١	نعم . والذي نفسى بيده ! ما على الأرض مسلم	١٤٢٥ و ١٢٥٤ و ١١٣٥ و ٩٧٣ و ٦٦٦ و ٥٥٠	
١٥٠١	نعم . وأنت صابر محتسب ، مقبل غير مدبر	١٩١٥ و ١٧١٨ و ١٥١٠ و ١٤٧٦ و ١٤٧٥	
١٩٥	نعم . وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح	٢٠٤١ و ١٩٤٥	
١٤٧٥	نعم . وفيه دخن	٢٤٨	نعم . إذا توضأ
٢١٦٨	نعم . ولكن ربي أعانني عليه حتى أسلم	٢٥١	نعم . إذا رأت الماء
٩٧٤	نعم . ولك أجر	٢٢٠٨ و ٢٢٠٧	نعم . إذا كثرت الخبيث
١٦٢١	نعم . وهل مني نبي إلا وقد رعاها	٥٠	نعم . الجذع ينقر وسطه .
٩٢	نعم . يسب أبا الرجل فيسب أباه	١١٠٧	نعم . إن شئت
١٦٢٢	نعم الأدم الخلل . نعم الأدم الخلل	١٥٠١	نعم . إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب
١٦٢١	نعم الأدم أو الإدام الخلل	٥٧٠	نعم . أنت الذي أقتني بك
		١٠٦٨	نعم . إن الرضاة تحرم ما تحرم الولادة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٤٠	هذا جبريل أراد أن تَلْمَعُوا	١٩٢٨ و ١٩٢٩	نعم الرجل عبد الله ، لو كان يصلي من الليل
٣٩	هذا جبريل جاء يعلم الناس دينهم	١٢٨٥	نَمِمًا للملوك أن يُتَوَقَّى يحسن عبادة الله
٩٩٣	هذا جبل يحبنا ونحبه	٩٥٢	نزل غدا ، إن شاء الله ، بخيف بنى كنانة
٢١٨٥	هذا حجر رمى به في النار منذ سبعمين خريفا	١٦٤٤	نهاني عنه جبريل
١٣٩٩	هذا حين حمى الوطيس	٣٠	نهر وعدنيه ربي عز وجل
٨٧٤	هذا شيء كتبه الله على بنات آدم	١٥٨٥	نهيتكم عن الظروف . وإن ظرفا لا يحل شيئا
١٥٤٥	هذا لحم لم آكله قط		ولا يحرمه
١٤٠٩	هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله	١٥٨٤	نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء
١٤٠٤	هذا مصرع فلان	١٥٦٤ و ٦٧٢	نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
٢٢٠٣	هذا مصرع فلان غدا ، إن شاء الله	١٦١	نور أنبي آراه
١٠٥	هذا من أهل النار		
٢١٨٥	هذا وقع في أسفلها . فسمعتم وجيبتها		(المعرف بالألف واللام)
٧٩٥	هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه	٦٤٤	النائمة إذا لم تنب قبل موتها
٩٦٨	هذه القبيلة	١٤٥١	الناس تبع لقريش في الخير والشر
١٢٦٣	هذه حاجتك	١٤٥١	الناس تبع لقريش في هذا الشأن
٦٣٦	هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده	٢٠٣١	الناس ممانن كمدان الفضة والذهب
١٠١١	هذه طابة وهذا أهد ، وهو جبل يحبنا ونحبه	١٩٦١	النجوم أمانة للسماء ، فإذا ذهب النجوم
٢٢٦٥	هذه طيبة	١٢٦١	النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره
٢٢٦٤	هذه طيبة . هذه طيبة . هذه طيبة		
٢٢٦٥	هذه طيبة وذاك الدجال		(باب الهاء)
٩١٥ و ٩٠٥	هذه عمرة استمتعنا بها	٩٤٧	ها
٨٧٠	هذه مكان عمرتك	٢٢٢٩	ها إن الفتنة ههنا . ها إن الفتنة ههنا
٥٦٠	هكذا أزلت . إن هذا القرآن أزل على سبعة أحرف	٤٧٥	هاتوا ما كان عندكم
٩٤٧	ههنا أبو طلحة ؟	١٦٢٣	هاتوه . فنعم آدم هو
٧٨٢	هل تجد رقبة ؟	٨٠٩	هاتيه . قد كنت أصبحت صائما
٧٨١	هل تجد ما تمتق رقبة ؟	٢٢٥٧	هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين
١٣٢٧	هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟	١٢١٦	هذا الربا ، فردوه
١٩٣٦	هجام حسان فشفى واشتفى	١٨٨١	هنا أمين هذه الأمة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٨٦٢	هل عندك نسك ؟	٥٨٦	هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَضَلَّ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا
٧٥٦	هل عندكم شيء ؟	٨٥٥	هل أشار إليه إنسان منكم أو أمره بشيء ؟
٨٠٩	هل عندكم شيء ؟ فإني إذن صائم	١٩٢٥	هل أنت مريحي من ذى الخلصة ؟
٨٧٦	هل فرغت ؟	١٧٧	هل انتقمتم بجلدها ؟
١١٣٧	هل فيها من أدرق ؟	٤٨	هل تدرون ما الإيمان بالله ؟
١٢٣	هل لك بيئة ؟	٨٣	هل تدرون ماذا قال ربكم ؟
١١٣٧	هل لك من إبل	٢٢٨٠	هل تدرون من أضحك ؟
١٣٠٧	هل لك من شيء تؤديه عن نفسك	٥٨	هل تدري ما حق العباد على الله ؟
١٣٧٢	هل مسحتما سيفيكما ؟	٥٩	هل تدري ما حق الله على الناس ؟
١٧٨٤	هل مسمتما من مأثما شيئا ؟	٤٧٢	هل ترى من أحد ؟
١٦٢٧	هل مع أحد منكم طعام ؟	٤٧٢	هل رأنا نحفي على الناس ؟
١٦٨٩	هل معك تمر ؟	١٢٣٧	هل ترك لذنبه قضاء ؟
١٧٦٧	هل معك من شمر أمية بن أبي الصلت شيئا ؟	٣١٩	هل زون قبلي همتا ؟
٨٥٥	هل معكم منه شيء ؟	٢٢١١	هل زون ما أرى ؟ إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم
١٦٢٣	هل من آدم ؟	١٠٨٧	هل تزوجت ؟
٧٥٤	هل من طعام ؟	٤٥٢	هل تسمع النداء بالصلاة ؟ فأجب
١٦٢٢	هل من غداء ؟	١٦٧	هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صموا ؟
٨٥٤	هل منكم أحد أمره أو أشار إليه بشيء ؟	٢٢٧٩	هل تضارون في رؤية الشمس في الظهيرة ليست في سحاب ؟
١٠٤٠	هل نظرت إليها ؟	١٦٤	هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ؟
١٠٨٨	هل نسكحت ؟ يا جابر !	١٩١٩	هل تغفون من أحد ؟
٢٠٥٥	هالك التنطمون	٢١١٧	هل حضرت الصلاة معنا ؟
٢٢٣٧	هالك كسرى ثم لا يكون كسرى بده	١٧٨١	هل رأى أحد منكم البارحة رؤيا ؟
٢٧٦	هلا أخذتم إهابها فدفبتموه ؟	٨٩٦	هل سقت هديا ؟ فانطلق فطاف بالبيت
١٠٨٨	هلا جارية تلاعها وتلاعبك ؟	٤١٠	هل شمعت أنه أوحى إلى أنكم تفتنون في قبوركم ؟
١٢٥٩	هلم أكتب لكم كتابا لا تضلون بده	٨٢٠	هل صمت من سرر هذا الشهر ؟
١٦١٣	هامة . فإن الله سيجعل فيه البركة	١١٠٦	هل علمت أن الله قد حرّمها ؟
١٦١٢	هلمى ما عندك . يا أمّ سكين		
١٩٥٧	هم أشد الناس قتالا في اللاحم		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٨٤	هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة	١٩٥٧	م أشد أميتي على الدجال
١٧٦٧	هو	٦٨٦	هم الأخسرون ، ورب السكبية
	(المصرف بالأنف والدم)	٦٨٦	م الأكثرون أموالا
٢٢٣٢	المرج . القتال والقتول في النار	٢٠٠	م الذين لا يرقون ولا يسترقون ولا يتطيرون
	(باب الواو)	١٩٨	م الذين لا يسترقون ولا يتطيرون
٢٠٢٩	واثنين . واثنين . واثنين	٧٤٥	م شر الحلق يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق
١٧٧٣	وأحب القيد وأكره الغل	٢٥٢	م في الظلمة دين الجسر
٣٨٨	واحدة	١٣٦٥	م من آبائهم
١٥٠١	وأخرى يرفع بها العيد مائة درجة	١٣٦٥ و ١٣٦٤	م منهم
١٦٦٤	واعدتني فجلست لك فلم تأت	١١٠٥	من حولي ، كما ترى ، يسألني النفقة
١٥٢٢	وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة . ألا إن القوة الرمي	٨٣٩	من لهم ولكل آت أتى عليهم من غيرهن
٨١٣	وانفروا القرآن في كل شهر	٢٢٥٨	هو أهون على الله من ذلك
١٥٠٠	والندرة يفدوها العبد في سبيل الله	٨٥٢	هو حلال فكلوه
٦٩٩	والكلمة الطيبة صدقة	١٥٣٦	هو رزق أخرجه الله لكم . فهل معكم من لحمه شيء؟
٧٨١	والله ! إني لأرجو أن أكون أخشاكم	١٧٣٨	هو عذاب أو رجز أرسله الله على طائفة من بني إسرائيل
٧٥١	والله ! إني لأتقلب إلى أهلي فأجد ثمرة ساقطة	٢٢٤٣	هو عقيم لا يولد له
٧٢١	والله ! لأن يندو أحدكم فيحطب على ظهره	٧٥٥	هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه
١٢٧٦	والله ! لأن يبلج أحدكم بيمينه في أهله	١١٤٣	هو عليها صدقة وهو لكم هدية
١٢٨١	والله ! الله أقدر عليك منك عليه	١١٤٥	هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية
١٤٣٠	والله ! لولا الله ما اهتدينا	١٢٤	هو في النار
١٣٦	والله ! لينزلن ابن مريم حكما عادلا	٢٢٤٣	هو كافر
٥٥٦	والله ! لينك العلم ، أبا النذر !	١٠٨٠	هو لك . يا عبد الولد للفراش
٢١٩٣	والله ! ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم	١١٤٤ و ٧٥٥	هو لها صدقة ولنا هدية
	إسبمه هذه	١١٤٤	هو لها صدقة وهو لنا هدية
١٢٦٩	والله ! لأحلكم على نبي !	١٠١٥	هو مسجدكم هذا
١٢٧٠ و ١٢٦٨	والله ! لأحلكم وما عندي ما أحلكم عليه	٢١٦٥	هي النخلة
١٦٥٥	والله ! لأابسه أبدا	١٥٥٢	هي خير نسيكتيك ، ولا تجزى جذعة عن أحد بعدك
		٧٩٠	هي رخصة من الله . فمن أخذ بها فحسن

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٠٣	والذى نفسى بيده ! ما أنتم بأسمع لما أقول منهم	٩١٥	والذى نفس محمد بيده !
٦٨٧	والذى نفسى بيده ! ما على الأرض من رجل يموت	١٢٣٨	والذى نفس محمد بيده ! إن على الأرض من مؤمن
١٨٦٤	والذى نفسى بيده ! ما لقيك الشيطان قط سالكا فجا	١٨٦	والذى نفس محمد بيده ! إن ما بين الصراعين من مصاريع الجنة
١٠٦٠	والذى نفسى بيده ! ما من رجل يدهو امرأته	١٧٩٨	والذى نفس محمد بيده ! لآيته أكثر من عدد نجوم السماء
٧٤	والذى نفسى بيده ! لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا	١٩٥٥	والذى نفس محمد بيده ! لغفار وأسلم ومزينة
٢٢٣١	والذى نفسى بيده ! لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس يوم	٣٢٠	والذى نفس محمد بيده ! لو رأيتم ما رأيتم
٢٢٣١	والذى نفسى بيده ! لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر	١٨٣٦	والذى نفس محمد بيده ! ليأتين على أحدكم يوم
٦٨	والذى نفسى بيده ! لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره ما يحب لنفسه	٢١٠٧	والذى نفسى بيده ! إن لوتدومون على ماتكونون عليه عندي
١٣٤	والذى نفسى بيده ! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة	١٩٤٩	والذى نفسى بيده ! إنكم لأحب الناس إلى
١٣٠٣	والذى لا إله غيره ! لا يحمل دم رجل مسلم	٢٠٠	والذى نفسى بيده ! إنى لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة
٩٤٦ و ٩٤٥	والقصرين	٢٠١	والذى نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا ثلث أهل الجنة
١٨٠٨	وأملك إن كان الله نزع منكم الرحمة ؟	٢٠١	والذى نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا ربع أهل الجنة
٩٦١	وإن	٢٠١	والذى نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا شطر أهل الجنة
٤٩	وإن أكلتها الجرذان . وإن أكلتها الجرذان	٢٠١	والذى نفسى بيده ! إنى لأطعم أن تكونوا شطر أهل الجنة
٦٨٨	وإن سرق وإن زنى	١٣٢٥	والذى نفسى بيده ! لأقضين بينكما بكتاب الله
٩٥	وإن سرق وإن زنى . على رغم أنف أبى ذر	١٦١٠	والذى نفسى بيده ! لتسألن عن هذا النعيم
١٤٦٥	وأنا أقوله الآن : من استعملناه منكم على عمل	١٤٩٧	والذى نفسى بيده ! لو ددت أن أقتل فى سبيل الله ثم أنبى
٧٨١	وأنا تدركنى الصلاة وأنا جنب فأصوم	٢١٠٦	والذى نفسى بيده ! لو لم تذبوا الذهب الله بكم
١٦٠٩	وأنا ، والذى نفسى بيده ! لأخرجنى الذى أخرجكم	٢٢٣١	والذى نفسى بيده ! ليأتين على الناس زمان
٢٢٠٢	وإن الكافر إذا خرجت روحه	٩١٥	والذى نفسى بيده ! إلهان ابن مريم فبج الروحاء
٢١٩٩	وإن الله أوحى إلى أن تواضوا	١٣٥	والذى تشبهى بيده ! يوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم
٨١٤	وإن لولدك عليك حقا		
١٠٦٢	وإنكم لتفعلون ؟ وإنكم لتفعلون ؟		
٩٦٥	وإنها لحابستنا ؟ فلتنفر منكم		
٨٢٥	وإنى أرىها ليلة وتر		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٢٣	ولك ظهرك إلى المدينة	٢١٦٨	وإيأى . إلا أن الله أعاننى عليه فأسلم
١٩١٨	ولم تبكي؟ فازالت اللائكة تظله بأجنحتها	١٤٣٤	وأىضا .
١٠٦٣	ولم يفعل ذلك أحدكم؟	١٣٣٩	وأىضا . والذى نفسى بيده!
١٤٦٨	ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله فاسموا	٧٧٤	وأىسكم مثلى؟ إني أبيت يطعمنى ربي ويسقئنى
١٢٧٥	ولو قال: إن شاء الله، لم يحنث	١٨٥٠	وجاء عصفور حتى وقع على حرف السفينة
١٧٣٠	وما أحب أن أكتوى	٨٠٥	وجب أجرى . وردّها عليك المبرأ
١٧٢٧	وما أدراك أنها رقية؟	٦٤٥	وجبت . وجبت . وجبت
٢٠٣٢	وما أعددت للساعة؟	١٨٠٣	وجدناه بحرا
٢٠٣٢	وما أعددت لها؟	٥٣٤	وجهت وجهى الذى فطر السموات والأرض حنيفا
٧٨١	وما أهالك؟	٨١٩	وددت أنى طوّقت ذلك
٢١٠٦ و ١٥٦١ و ٤١٧ و ٤٠٠ و ١٠٦	وما ذلك؟	١٠٣	ورجل سامر رجلا بسامة
٢٠٠٧ و ١٣٢٢	وما ذلك؟	١٠٣٧	وصمّتها إقرارها
٢٠١٠	وما ذلك؟ ياأمّ سائيم!	٦٩١	وعرشه على الماء . وبيده الأخرى القبض
١٠٦٣	وما ذاك؟	٢٩٨	وعليك السلام
٢٢٥٨	وما سؤالك؟	١٩٢٣	وعليك السلام . من أنت؟
٢١٤٨ و ٢١٤٧	وما قدروا الله حق قدره	١٩٢١	وعليك رحمة الله
٤٤١	وما كان لىكم أن تنزروا رسول الله على الصلاة	١٧١٧	وعلىكم
١٤٦٥	وما لك؟	١٠٧١	وعندكم شىء؟
٨٧٥	وما لك	١٧٥٥	وقاها الله شرككم كما وقاكم شرها
٢٢٥٧	وما يفتيك منه؟	٤٢٧	وقت الظهر إذا زالت الشمس
٨١٩	ومن يطيق ذلك؟	٤٢٧	وقت الظهر ما لم يحضر العصر
١١٣٧	وهذا عسى أن يكون ترعه عرق	٤٢٧	وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول
١١٣٨	وهذا لعله يكون ترعه عرق	٤٢٨	وقت صلاتكم بين ما رأيتم
١٦٠٩	وهذه؟	١١٩	وقد وجدتموه! ذلك صريح الإيمان
٩٨٤	وهل ترك أنا عقيل من رباغ؟	٥٣٨	وكان الإنسان أكثر شىء جدلا
٩٨٥ و ٩٨٥	وهل ترك لنا عقيل منزلا؟	٢١٤٥	وكلكم مفقور له، إلا صاحب الجمل الأحمر
٧٥٦	وهو لنا منها هدية	١٨٠٧	ولدلى اللبلة غلام، فسميته باسم أبى، إبراهيم
٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتداركنى الله منه برحمة	١٥٠٠	ولروحة فى سبيل الله أو غدوة

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢١٠	الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء	٢١٧١	ولا أنا إلا أن يتمدني الله منه برحمة
٢٧٢	الوضوء مما مست النار	٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتمدني الله برحمة منه وفضل
٤٢٩	الوقت بين هذين	٢١٧٠	ولا أنا إلا أن يتمدني الله منه بفضل ورحمة
١١٤٤	الولاء لمن ولي النعمة	١١٧٠	ولا أنا إلا أن يتمدني الله بمغفرة ورحمة
	(باب لا)	٢١٦٦	ولا أنا إلا أن يتمدني ربي برحمة
١١٠٢ و ١٠٧٥ و ١٠٧٤ و ٥٧٦ و ٤٠٢ و ٢٧٥ و ٢٦٠	لا	٢١٦٩	ولا إياي إلا أن يتمدني الله منه برحمة
١٦٠٩ و ١٥٧٣ و ١١٣٥ و ١١٢٤ و ١١١٢ و ١١٠٧	لا	٦٨٠	ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها
١٧٢١ و		٦٨١	ولا صاحب بقرة ولا غنم لا يؤدي منها حقها
١٥٤٢	لا آكله ولا أحرمه	٧٧	ولا يفعل أحدكم حين يفعل وهو مؤمن
١٥٤٥	لا آكله ولا أهسى عنه ولا أحرمه	٢٢٤٢	ولا يولد له
٢١٦٠	لا أحد أصبر على أذى يسمة من الله	١٣٢٢	ويحك . ارجع فاستغفر الله وتب إليه
٢١١٤	لا أحد أغبر من الله . ولذلك حرم الفواحش	١٣٢٢	ويحك . ارجع فاستغفر الله وتوب إليه
١٥٤٥	لا أدري . لعله من القرون التي مسخت	١٤٨٨	ويحك . إن شأن الهجرة لشديد
١٥٩٩	لا استطعت	٢٢٩٦	ويحك . قطعت عنق صاحبك
٢٠١٠	لا أشيع الله بطنه	١٨١١	ويحك يا أنجشة اربدا سوقك بالقرار
٢٠٤٠	لا اعملوا فكل ميسر لما خلق له		ويحكم . لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٨٢
٨١٢	لا أفضل من ذلك	١٣٣	ويرحم الله لوطا . لقد كان بأوى إلى ركن شديد
٢٢٥٢	لا . اقدروا له قدره	٢٢٠٢	ويقول أهل السماء : روح طيبة
٢٠٩٣	لا إله إلا الله العظيم الحليم	٢١٥ و ٢١٤ و ٢١٣	ويل للأعقاب من النار
٩٨٠ و ٨٨٨ و ٤١٥	لا إله إلا الله وحده لا شريك له	٩٦٠	ويلك . اركبها
٢٠٨٩	لا إله إلا الله وحده . أعز جنده ونصر عبده	١٢١٧	ويلك . أربيت
٢٠٨٩	لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد	٧٤٢	ويلك . أولست أحق أهل الأرض أن يتقى الله؟
٢٢٠٨ و ٢٢٠٧	لا إله إلا الله . ويل للعرب من شر قد اقترب	٧٤٠	ويلك . ومن يمدل إذا لم أكن أعدل؟
١٣٥٠	لا . الثالث . والثالث كثير	٧٤٤	ويلك . ومن يمدل إن لم أعدل؟
١٤٦١	لا ألفين أحدكم يجي يوم القيامة	٨٤٣	ويلكم . قد قدي
٤١	لا . إلا أن تطوع		(المعرف بالألف واللام)
٤١	لا . إلا أن تطوع . وصيام شهر رمضان	٥١٨	الوتر ركعة من آخر الليل

رقم الصفحة	أول الحديث ١	رقم الصفحة	أول الحديث
١٢٠٨	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل	١٣٣٩	لا . إلا بالمعروف
١٢١٤	لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزناً بوزن	١٥١٠	لا . إلا من كان ظهره حاضراً
١٢٠٩	لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق	١٧٢١	لا . أما أنا فقد عاقبني الله
١٥٤٩	لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً	٢٦٢	لا . إنما ذلك عرق وليس بالحليضة
١٥٩٦	لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون	٧٤٣	لا . إنما سيخرج من ضنفي هذا قوم يتلون كتاب الله ٧٤٣
١٩٠٣	لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً	٢٥٩	لا . إنما بكفيك أن تحشى على رأسك ثلاث حثيات
٥٣٩	لا تجملوا بيوتكم مقابر	٢٠٠٥	لا . أيم الله . لا تصاحبنا راحلة عليها لمة من الله
٦٦٨	لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها	١١٨٤	لا بأس بها
١٥٧٤	لا تجمعوا بين الرطب والبسر	١٢٢٢	لا . بل بمنية
١٩٨٥	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسوسوا	٢٠٤٢	لا . بل شئ . قضى عليهم ومضى فيهم
١٩٨٣	لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا	٢٠٤١	لا . بل فيما حفت به الأقدام وجرت به المقادير
١٩٨٦	لا تحاسدوا ولا تباحثوا ولا تباغضوا	٨٨٨	لا . بل لأبد أبدي
١٠٧٠	لا تحتجبي منه . فإنه يحرم من الرضاعة	٢١٢٧	لا . بل من عند الله
١١٢٧	لا تحذ امرأة على ميت فوق ثلاث	١٩٦٧	لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة
١٧٧٦	لا تحدث الناس بتلمب الشيطان بك في منامك	١٥٩٨	لا تأكلوا بالشمال . فإن الشيطان يأكل بالشمال
١٠٧٥ و ١٠٧٤	لا تحرم الإملاحة والإملاجتان	٣١٠	لا تبادروا الإمام . إذا كبر فسكروا
١٠٧٤	لا تحرم المصاة ولا المصتان	١٢١٣	لا تباع حتى تفصل
٥٦٨	لا تحمروا بصلاتكم طلوع الشمس	١٩٨٣	لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تداروا
٢٣١٠	لا تحزن إن الله معنا	١٩٨٦	لا تباغضوا ولا تداروا ولا تنافسوا
٢٠٢٦	لا تحقرن من المعروف شيئاً	١١٦٧	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها
١٢٦٧	لا تحلفوا بأبائكم	١١٦٨ و ١١٦٦	لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
١٢٦٨	لا تحلفوا بالطواغي ولا بأبائكم	١٢٣٩	لا تبتعه وإن أعطاكه بدمه
١٧٧٦	لا تحبب بتلمب الشيطان بك في المنام	١٢٤٠ و ١٢٣٩	لا تبتعه ولا تمد في صدقتك
٨٠١	لا تحتصوا يوم الجمعة بقيام من بين الليالي	١٧٠٧	لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام
١٨٤٥	لا تحيروا بين الأنبياء	٦٨٨	لا تبرح حتى آتيتك
١٨٤٤	لا تحيروني على موسى	٢٣٥	لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري
١٦٧٢	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تماثيل أو تصاوير	١١٦٦	لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه
		١٢٠٩	لا تبيعوا الدينار بالدينارين

## لا تدخل

## لا تقبل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١١٦	لا تسبيني بنفسك	١٦٦٥ و ١٦٦٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة
١٤٩٨	لا تستطيّمونه	١٦٠٦	لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل
١٤٩٨	لا تستطيّموه	٢٢٨٥	لا تدخلوا على هؤلاء القوم المدّبين
١٦٨٥	لا تسمّ غلامك رباحاً ولا يساراً ولا أفلح	١٠٨٦	لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم
١٧٦٣	لا تسموا العنب السكرم	٧٤	لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا
١٢٣٩	لا تشتره وإن أعطيته بدرهم	٦٦٦	لا تدع تمثالا إلا طمسته
١٠١٤	لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	٦٣٤	لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير
٩٧٦	لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد	١٥٥٥	لا تدبجوا إلا مسنة . إلا أن يمسر عليكم
٥٠	لا تشربوا في الفقير	٢٢٣٣	لا تذهب الأيام والليالي حتى يملك رجل يقال له الجهجاه
١٦٣٧	لا تشربوا في إناء الذهب والفضة	٨٢	لا ترجعوا بمدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض
٤٠	لا تشرك بالله شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة	١٥٩٤	لا تسولوا مواشيتكم وحيتبانكم إذا غابت الشمس
١٢٤٣	لا تُشهدني على جور	٨٠	لا ترغبوا عن آبائكم . فمن رغب عن أبيه فهو كفر
٢٠٠٥	لا تصاحبنا ناقة عليها لعنة	٧٢٠	لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله
١٦٧٢	لا تصحب الملائكة رفقة فيها كلب ولا جرس	٢١٨٧	لا تزال جهنم تقول : هل من مزيد ؟
٦٦٨	لا تصالوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها	٢١٨٨	لا تزال جهنم يلقى فيها وتقول : هل من مزيد ؟
٧١١	لا تصم المرأة وبملها شاهد إلا بإذنه	١٥٢٣	لا تزال طائفة من أمّتي ظاهرين على الحق
٧٥٩	لا تصوموا حتى تروا الهلال	١٥٢٤	لا تزال طائفة من أمّتي قائمة بأمر الله
١٩٣٦	لا تمجل . فإن أبا بكر أعلم قریش بأنسائها	١٥٢٤ و ١٣٧	لا تزال طائفة من أمّتي يقانلون على الحق
١٢٤٠	لا تمدق صدقتك ، يا عمر !	١٥٢٥	لا تزال عصابة من أمّتي يقانلون على أمر الله
١٣٧٣	لا تمطه ، يا خالد ! لا تمطه	٢٣٧	لا تزرموه . دعوه
٤٤٥	لا تقلبكم الأعراب على اسم صلاتكم	١٦٨٨	لا تزكوا أنفسكم . الله أعلم بأهل البر منكم
١٨٤٤	لا تفضلوا بين الأنبياء	٩٧٥	لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم
١٢١٥	لا تفضلوا . ولكن مثلاً بمثل	٩٧٦	لا تسافر المرأة يومين من الدهر
٢٢٦١	لا تغفل . إن أم شريك امرأة كثيرة الضيفان	١٤٩١	لا تسافروا بالقرآن فإني لا آمن أن يناله العدو
١١١٦	لا تغوتينا بنفسك	١٩٦٧	لا تسبوا أحبابي . لا تسبوا أحبابي
١٩٨٦	لا قاطموا ولا تدايروا ولا تباعضوا	١٧٦٣	لا تسبوا الدهر . فإن الله هو الدهر
٢٠٤	لا تقبل صلاة أحدكم ، إذا أحدث ، حتى يتوضأ	١٩٩٣	لا تسي الحى . فإنها تذهب خطايا ابن آدم
٢٠٤	لا تقبل صلاة بغير طهور ، ولا صدقة من غلول		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢١٥	لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج	١٣٠٤	لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول
٧٠١	لا تقوم الساعة حتى يكثر قبكم المال	٩٥	لا تقتله .
٢٢٣١	لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل	٩٥	لا تقتله . فإن قتلته فإنه بمنزلة قبل أن تقتله
٢٢٢١	لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق	٧٦٢	لا تقدّموا رمضان بصوم يوم ولا يومين
١٣١	لا تقوم الساعة على أحد يقول : الله ، الله	١٧٧٨	لا تقسم
٢٢٩٨	لا تسكتوا عني . ومن كتب عني غير القرآن	١٣١٣ و ١٣١٢	لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار
٩	لا تسكذبوا علي . فإنه من يكذب علي بلج النار	٤٥٦	لا تقل له ذلك . ألا تراه قد قال : لا إله إلا الله
١٦٤٢	لا تلبسوا الحرير . فإنه من لبسه في الدنيا	١٧٦٤	لا تقولوا : الكرم . ولكن قولوا : العنب والحبة
١٦٣٨	لا تلبسوا الحرير ولا الديباج	١٧٦٣	لا تقولوا : كرم . فإن الكرم قلب المؤمن
٨٣٤	لا تلبسوا القمص ولا المهائم ولا السراويلات	٢٢٦٨	لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس
٧١٨	لا تلتحفوا في المسئلة	٢٢٢٨	لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز
١١٥٧	لا تأقوا الحب	٢٢٣٠	لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس
١٦٦٢	لا تمش في نزل واحد	١٣٧	لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها
٣٢٨	لا تمنعوا النساء حظوظهن من الساجد	٢٢٢٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلكم أمة يتعلمون الشعر
٣٢٧	لا تمنعوا إماء الله مساجد الله	٢٢٣٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم
١١٩٨	لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به السكالا	٢٢٣٣	لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما نالهم الشعر
٣٢٧	لا تمنعوا نساءكم المساجد	٢٢١٤	لا تقوم الساعة حتى تقتل فئتان عظيمتان
١٣٦٢	لا تمنوا لقاء المدوّ ، فإذا لقيتموهم فاصبروا	١٣١	لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض : الله ، الله
١٠٣٣	لا تناجشوا ، ولا يبيع المرء على بيع أخيه	٢٢٤٠	لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون
٥٤٢	لا تنام الليل ! خذوا من العمل ما تطيقون	٢٢١٩	لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل
١٥٧٦ و ١٥٧٥	لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا		من الذهب
١٥٧٧	لا تنتبذوا في الدباء ولا في الرفت	٢٢٣٢	لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان
١٢٦١	لا تنذروا . فإن النذر لا يقضي من القدر شيئا		يسوق الناس بمعاه
١٦١١	لا تزلن برمتكم ولا تحزنن عجببتكم	٢٢٣٨	لا تقوم الساعة حتى ينسوها سبعون ألفا من
١٠٣٦	لا تُسكج الأيم حتى تستأمر		بني إسحق
١٠٢٨	لا تسكج العمة على بنت الأخ	٢٢٣٣	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك
١٠٢٩	لا تسكج المرأة على عمها	٢٢٣٩	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود
١٩٨٥	لا تهجروا ولا تداروا ولا تحسبوا	٧٠١	لا تقوم الساعة حتى يكثر المال

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٧٤٥	لا عدوى ولا سفر ولا غول	١١٠٢	لا حاجة لي به
١٧٤٣ و ١٧٤٢	لا عدوى ولا سفر ولا هامة	٢٣١١	لا حاجة لي في إبلك
١٧٤٧	لا عدوى ولا طيرة . وإنما الشؤم في ثلاثة	١٠٥٧	لا . حتى يذوق الآخر من عسلها
١٧٤٣	لا عدوى ولا طيرة ولا سفر ولا هامة	١٠٥٧	لا . حتى يذوق عسلها
١٧٤٤	لا عدوى ولا طيرة ولا غول	١٣٣٩	لا حرج عليك أن تنفق عليهم بالمعروف
١٧٤٦	لا عدوى ولا طيرة . ويمجبنى القأل	٥٥٩	لا حسد إلا على اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب
١٧٤٥	لا عدوى ولا غول ولا سفر	٥٥٩	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا
١٧٤٦	لا عدوى ولا هامة ولا طيرة وأحب القأل الصالح	٥٥٨	لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن
١٧٤٤	لا عدوى ولا هامة ولا نوء ولا سفر	١٩٦٠	لا حلف في الإسلام
١٠٦٣ و ١٠٦٢ و ١٠٦١	لا عليكم أن لا تفعلوا	١٩٦١	لا حلف في الإسلام . وأيما حلف كان في الجاهلية
١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة		لم يزد الإسلام إلا شدة
٤٧٧	لا كرامة لها إلا ذلك	٢٠٧٨ و ٢٠٧٧	لا حول ولا قوة إلا بالله
٧٤٢	لا . لعله أن يكون صلي	١٢١٨	لا ربا فيما كان يدا بيد
١٤٨٢ و ١٤٨١	لا . ما أقاموا الصلاة	١٠٣٥	لا شفار في الإسلام
١٤٨١ و ١٤٨٠	لا . ما صلوا	١٢١٦	لا صاعى تمر بصاع
١١٣٢	لا مال لك . إن كنت صدقت عليها	٨١٥	لا صام من صام الأبد
١٢٦٣	لا نذر في معصية الله	٨١٩	لا صام ولا أفطر
١١١٧	لا نفقة لك	٢٩٧	لا صلاة إلا بقراءة
١١١٥	لا نفقة لك فانتقل	٣٩٣	لا صلاة بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الأخبثان
١١١٥	لا نفقة لك ولا سكنى	٥٦٧	لا صلاة بعد صلاة العصر حتى تغرب الشمس
١٣٨٣ و ١٣٨١ و ١٣٨٠ و ١٣٧٨	لا نورث . ما تركنا صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بأب القرآن
١٣٧٩	لا نورث . ما تركناه فهو صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بأب القرآن
١٣٧٨	لا نورث . ما تركناه صدقة	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقرأ بفأحة الكتاب
١٤٨٨	لا هجرة بمد الفتح ولكن جهاد ونية	٨١٧	لا صوم فوق صوم داود . شطر الدهر
١٩٨٤	لا هجرة بمد ثلاث	٤٧٦	لا ضير . ارتحلوا
١٤٨٧ و ٩٨٦	لا هجرة ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا	١٤٦٩	لا طاعة في معصية الله . إنما الطاعة في المعروف
٤٧٣	لا هلك عليكم . أطلعوا الى عمرى	٢٠٦٩	لا طاقة لك بمذاب الله
		١٧٤٥	لا طيرة . وخيرها القأل

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٠٦٥	لا يتعنين أحدكم الموت ولا يدع به	١٢٠٧	لا هو حرام
٢٠٦	لا يتوضأ رجل فيحسن وضوءه	٧٢٧	لا والله! ما أخشى عليكم أيها الناس! إلا ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا
٢٠٦	لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن الوضوء	٣٩٨ و ٣٩٧	لا وجدت . إنما بنيت المساجد لما بنيت له
١٥٠٥	لا يجتمع كافر وقاته في النار أبدا	١٦٩٢	لا . ولكن اسمه المنذر
١٥٠٥	لا يجتمعان في النار اجتماعا يضر أحدهما الآخر	٢١٢٦	لا . ولكن لا يقربك
١١٤٨	لا يجزى ولد والدا إلا أن يجده مملوكا	١٥٤٤ و ١٥٤٣	لا . ولكنه لم يكن بأرض قومي
١٣٣٢	لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط	١٦٢٤	لا . ولكني أكرهه
١٠٢٨	لا يجمع بين المرأة وعمتها	١٦٢٣	لا . ولكني أكرهه من أجل ربه
١٦١٨	لا يجوع أهل بيت عندهم التمر	٧٢٨	لا يأتي الخير إلا بالخير
٨٥	لا يجهم إلا مؤمن ولا ينفهم إلا منافق	١٤٠٥	لا يأتيني إلا أنصاري
٨٦	لا يجني إلا مؤمن ولا ينفسي إلا منافق (على)	١٢٣١	لا يأخذ أحد شيئا من الأرض بغير حقه
١٢٢٨	لا يحتكر إلا ناطق	١٥٦٠	لا يأكل أحد من لحم أضحيته فوق ثلاثة أيام
١٧٧٦	لا يحدث أحدكم بتامب الشيطان به في منامه	١٥٩٩	لا يأكل أحد منكم بشماله
١٣٤٣	لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان	٦٧	لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده
١٣٥٢	لا يخابن أحد ماشية أحد إلا باذنه	٦٧	لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه
١٣٠٢	لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله	٦٧	لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من أهله
٩٨٩	لا يحل لأحدكم أن يحمل السلاح بمسكة	١١٩٨	لا يباع فضل الماء ليباع به الكلاء
٩٧٧	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر	١١٥٤ و ١٠٣٢	لا يبيع الرجل على بيع أخيه
١١٢٧ و ١١٢٦ و ١١٢٥	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحب الآخر أن تحب	١١٥٤ و ١٠٣٢	لا يبيع بمضكم على بيع بعض
١١٢٤	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحب	١١٥٧	لا يبيع حاضر لباد
٩٧٥	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر	٨٦	لا يبيض أنصاري رجل يؤمن بالله واليوم الآخر
٩٧٧	لا يحل لامرأة مسلمة تسافر	١٧٣٣	لا يبقى أحد منكم إلا لئد
١٩٨٤	لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام	٢٣٥	لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل فيه
١٩٨٤	لا يحل للمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال	٥٦٧	لا يتجرى أحدكم فيعصلي عند طلوع الشمس
١٠٢٩	لا يخطب الرجل على خطبة أخيه	٧٠٢	لا يتصدق أحدكم بتمرة من كسب طيب
٩٧٨	لا يتخولن رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم	١١٥٥	لا يتفق الركبان لبيع
٢١٧١	لا يدخل أحدا منكم عند الحمة	٢٠٦٤	لا يتعنين أحدكم الموت لغير نزل به
١٩٨١	لا يدخل الحمة فطلع رحم		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٧٧ و ٧٦	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	١٠١	لا يدخل الجنة قتات
١٧٦٣	لا يسب أحدكم الدهر . فإن الله هو الدهر	٩٣	لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر
٢٠٠٢	لا يستر الله على عبد في الدنيا	٦٨	لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائمه
٢٠٠٢	لا يستر عبد عبدا في الدنيا	١٠١	لا يدخل الجنة تام
١٢٥	لا يسترعى الله عبدا رعية	٢٢٤٣ و ٢٢٤٢	لا يدخل المدينة ولا مسكة
١٦٦٢	لا يستلقين أحدكم ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى	٩٣	لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة من خردل
٢٢٤	لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار	من إيمان	
١١٥٤ و ١٠٣٣	لا يئس المسلم على سوم أخيه	١٩٤٢	لا يدخل النار، إن شاء الله، من أصحاب الشجرة أحد
١٦٠١	لا يشر بن أحد منكم قائما	١٧١٥	لا يدخل هؤلاء عليكم
٢٠٦٠	لا يسن عبد سنة صالحة ..	١٧١١	لا يدخلن رجل ، بعد هذا ، على مُصيبة
٦٢	لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله ..	١٥٥٣	لا يذبحن أحد حتى يصل
٢٠٢٠	لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح	٢٢٣٠	لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى
١٠٠٣	لا يصبر أحد على لأوائها فيموت إلا كنت له شفيعا	١٢٣٣	لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم
١٠٠٤	لا يصبر على لأواء المدينة وشدةها أحد من أمتي	٤٦٠	لا يزال أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه
١٠٠٤	لا يصبر على لأوائها وشدةها أحد	١٤٥٣	لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة
٧٩٩	لا يصلح الصيام في يومين : يوم الأضحى ويوم الفطر	١٤٥٣	لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة
٣٦٨	لا يصل أحدكم في الثوب الواحد	٤٥٩	لا يزال العبد في صلاة ما كان في مصلاه
١٣٩١	لا يصلين أحد الظهر إلا في بنى قريظة	٧٧١	لا يزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر
٨٠١	لا يصم أحدكم يوم الجمعة	١١٩	لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال : هذا خلق الله الخلق
١٩٩٢	لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة	١٢٠	لا يزال الناس يسألونكم عن العلم حتى يقولوا :
١٩٩٢	لا يصيب المسلم شوكة فما فوقها	١٤٥٢	لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا
١٥٥٤	لا يضحجن أحد حتى يصل	١٥٢٥	لا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق
٢٢٦	لا يفتسلن أحدكم في الماء الدائم وهو جنب	١٤٥٣	لا يزال هذا الدين عزيزا منيما إلى اثني عشر خليفة
١١٨٨	لا يفرك رجل مسلم غرسا	١٤٥٢	لا يزال هذا الأمر في قريش
١١٨٨	لا يفرك مسلم غرسا	٢٠٩٦	لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدع بإثم
٧٦٩	لا يفرك أحدكم نداء بلال من السجود	١٢١	لا يزالون يسألونك ، يا أبا هريرة ا حتى يقولوا :
٧٧٠	لا يفرككم أذان بلال		
٧٧٠	لا يفرككم من سجودكم أذان بلال		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١١٤٢	لا يملك ذلك منها . ابتاعني وأعتني	٧٧٠	لا يفرنكم نداء بلال
٧٦٨	لا يمتن أحداً منكم أذان بلال	١٠٩١	لا يفرنك مؤمن مؤمنة
٢١١٩	لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه النار بهوديا	١٣٨٢	لا يقسم ورثتي ديناراً
	أو نصرانيا		لا يقدمن أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه ١٥١٠
٢٠٢٨	لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد	٢٠٧٤	لا يقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلا حقتهم الملائكة ٢٠٧٤
٢٠٢٨	لا يموت لإحداً من ثلاثة من الولد	١٧٦٥	لا يقل أحدكم : اسق ربك، أطعم ربك
٢٢٠٦	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل	١٧٦٥	لا يقل أحدكم : خبت نفسي
٢٢٠٥	لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن	٥٤٤	لا يقل أحدكم نسيت آية كيت وكيت
٢٠٠٥	لا يبنني لصديق أن يكون لمانا	١٧٦٣	لا يقولن أحدكم : الكرم . فإنما الكرم قلب المؤمن
١٨٤٦	لا يبنني لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى	٢٠٦٣	لا يقولن أحدكم : اللهم ! اغفر لي إن شئت
١٦٤٦	لا يبنني هذا للمتقين	١٧٦٥	لا يقولن أحدكم : خبت نفسي
٢٧٦	لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً	١٧٦٤	لا يقولن أحدكم : عبدى ، أمتى . كالكم عبيد الله
٢٦٦	لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل . ولا المرأة إلى عورة المرأة	١٧٦٤	لا يقولن أحدكم : عبدى . فسلككم عبيد الله
١٦٥١	لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاً	١٧٦٣	لا يقولن أحدكم : يا خيبة الدهر . فإن الله هو الدهر
١٩٦	لا ينغمه . إنه لم يقل يوماً : رب اغفر لي خطيئتي	١٧١٤	لا يقيم الرجل الرجل من مقدمه ثم يجلس فيه
١٦٥٦	لا ينقش أحدكم على نقش خاتمي هذا	١٧١٤	لا يقيم أحدكم أخاه ثم يجلس في مجلسه
١٠٣١ و ١٠٣٠	لا ينكح المحرم ولا ينكح	١٧١٥	لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة
١٧٤٣ و ١٧٤٤	لا يورد ممرض على مصح	١٧١٤	لا يقيم أحدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه
		١٤٩٦	لا يكلم أحدكم في سبيل الله والله أعلم عن يكلم في سبيله
		٢٠٠٦	لا يكون الأمانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة
		١٦٤٣	لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة
		٨٣٥	لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا البرنس
		٢٢٩٥	لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين
		٢٢٥	لا يمسن أحدكم ذكره يمينه وهو يبول
		١٦٦٠	لا يمش أحدكم في نعل واحدة
		١٢٣٠	لا يمتنع أحدكم أخاه أن يفرز خشبة في جداره
		١١٩٨	لا يمتنع فضل الماء ليمنع به السكّاء
		١١٤٥ و ١١٤١	لا يملك ذلك . فإنما الولاء لمن أعتق

## (باب الياء)

٥٥٦	يا أبا المنذر : أتدرى أى آية من كتاب الله معك أعظم ؟
٦٠٨	يا أبا بكر ! إن لكل قوم عبداً
١٩٥٧	يا أبا بكر ! لعلك أغضبتهم . إن كنت أغضبتهم لقد
	أغضبت ربك
١٨٥٤	يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟
٣١٦	يا أبا بكر : ما منعك أن تبيت إذ أمرتك ؟

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٦٣٧	يا أبا الأنصار ! كيف أخى ، سعد بن عباد ؟	٢٢٠٣	يا أبا جهل بن هشام ! يا أمية بن خلف !
٩٧	يا أسامة ! أقتلته بمد ما قال لا إله إلا الله ؟	٢٠٢٥	يا أباذر ! إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها
١٣٩٢	يا أم أيمن ! اتركيه ولك كذا وكذا	٦٨٧	يا أباذر ! إن الأكتلين هم الأفلون يوم القيامة
٢٠١٠	يا أم سلمة ! أما تعلمين أنه شرطى على ربي ؟	١٢٨٣ و ١٢٨٢	يا أباذر ! إنك امرؤ فيك جاهلية
١٤٤٢	يا أم سليم ! إن الله قد كفى وأحسن	١٤٤٧	يا أباذر ! إنك ضعيف وإنها أمانة
١٨١٦	يا أم سليم ! ما هذا ؟	٤٤٨	يا أباذر ! إنه سيكون بمدى أمراء يميتون الصلاة
١٨١٥	يا أم سليم ! ما هذا الذي تصنعين ؟	١٤٥٨	يا أباذر ! إني أراك ضعيفا ، وإني أحب لك
١٨١٣	يا أم فلان ! اطري أى السكك شئت		ما أحب لنفسى
١١٨٩	يا أم معبد ! من غرس هذا النخل ؟	٦٨٨	يا أبا ذر ! تماله
١٨١١	يا أنجشة ! رويدك سوقاً بالقوارير	٦٨٨	يا أبا ذر ! تماله . إن السكتين هم القفلون يوم القيامة
١٠٥١	يا أنس ! ارفع	٦٨٨	يا أبا ذر ! كما أنت حتى أتيتك
١٠٥١	يا أنس ! هات التور	٦٨٧	يا أبا ذر ! ما أحب أن أهدأ ذلك عندي ذهب
١٨٠٥	يا أنيس ! أذهبت حيث أمرتك ؟	١٣٩	يا أبا ذر ! هل تدري أين تذهب هذه ؟
١٦١١	يا أهل الخندق ! إن جابراً قد صنع لك سوراً	١٥٠١	يا أبا سميد ! من رضى بالله ربا وبالإسلام ديناً
١٥٦٢	يا أهل المدينة ! لانا كلوا لحوم الأضاحى فوق ثلاث	١١٠	يا أبا عمرو ! ما شأن ثابت ؟ أشتكى ؟
٧٠٥	يا أيها الناس ! اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة	٢٠٧٧	يا أبا موسى ! أو يا عبد الله بن قيس ! ألا أدلك على كلمة من كثر الجنة ؟
١٢٠٥	يا أيها الناس ! إن الله تعالى يمرض بالخمر	٨٩٦	يا أبا موسى ! كيف قلت حين أحرمت ؟
٢١٩٤	يا أيها الناس ! إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة	١٤٠٧	يا أبا هريرة ! ادع إلى الأنصار
	غزلاً	٦٠	يا أبا هريرة ! اذهب بنملى هاتين ، فن لقيت وراء هذا الحائط
٣٤٠	يا أيها الناس ! إن منكم منفرين	٧١٨	يا ابن آدم ! إنك أن تبذل الفضل خير لك
٦٢٣	يا أيها الناس ! إنما الشمس والقمر آيتان من آيات الله	١٤٣٣	يا ابن الأكوح ! ملكت فأسجج
٨٢٧	يا أيها الناس ! إنها كانت آيئت لى ليلة القدر	١٠٨	يا ابن الخطاب ! اذهب فناد فى الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون
١٠٢٥	يا أيها الناس ! إني قد كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء	١١٠٧	يا ابن الخطاب ! ألا ترى أن تكون لنا الآخرة ؟
٢٠٧٦	يا أيها الناس ! توبوا إلى الله . فإني أتوب فى اليوم إليه مائة مرة	١٤١٢	يا ابن الخطاب ! إني رسول الله وإن يضيمنى الله أبداً
٥٥٠	يا أيها الناس ! عليكم من الأعمال ما تطيقون	٥٦٢	يا أبى ! أرسل إلى أن أقرأ القرآن على حرف

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
١٨٣٠	يا زبير ! اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر	١٣٦٢	يا أيها الناس ! لا تتمنوا لقاء العدو
١٤٣٩	يا سلمة ! أترك كنتَ فاعلا ؟	١٢٤٣	يا بشير ! ألك ولد سوى هذا ؟
١٤٣٤	يا سلمة ! أين حجفتك أو درفتك التي أعطيتك	١٩١٠	يا بلال ! حدثني بأرجى عمل عملته ، عندك ، في الإسلام منفعة
١٣٧٦	يا سلمة ! هب لي المرأة	٢٨٥	يا بلال ! قم فناد بالصلاة
١٣٧٦	يا سلمة ! هب لي المرأة . لله أبوك	٥٧٢	يا بنت أبي أمية ! سألت عن الركتين بعد المصير ؟
٥٩٧	يا سايك ! قم فاركع ركتين	٣٧٣	يا بني النجار ! ثامنوني بمخاطبكم هذا
١٩٤	يا صباحاه !	٤٦٢	يا بني سلمة ! دياركم . تكتب آثاركم
١٨٩٦	يا عائش ! هذا جبريل يقرأ عليك السلام	١٩٤	يا بني فلان ! يا بني فلان ! يا بني فلان !
١٧٢٠	يا عائشة ! أشمرت أن الله أثناني فيما استفتيته فيه ؟	١٩٣	يا بني عبد منافاه ! إني نذير
٢١٧٢	يا عائشة ! أفلا أكون عبدا شكورا	١٩٢	يا بني كعب بن لؤي ! أفتدوا أنفسكم من النار
٢١٩٤	يا عائشة ! الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض	١٦٩٣	يا بني !
١٠٨٢	يا عائشة ! ألم ترى أن مجززا المدلجى	١٥٦٣	يا ثوبان ! أصلح لحم هذه
٢٠٠٤	يا عائشة ! إن الله رفيق يحب الرفق	١٠٨٩	يا جابر !
١٧٠٦	يا عائشة ! إن الله يحب الرفق في الأمر كله	١٢٢٣	يا جابر ! أتوفيت الثمن ؟
٢٠٠٢	يا عائشة ! إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة	٢٣٠٦	يا جابر ! إذا كان واسما يخالف بين طرفيه
٥٠٩	يا عائشة ! إن عبيتي تنامان ولا ينام قلبي	١٠٨٧	يا جابر ! تزوجت ؟
١١٠٥	يا عائشة ! إني أريد أن أعرض عليك أمرا	٢٣٠٨	يا جابر ! ناد بجفنة
١١١٣	يا عائشة ! إني ذاكر لك أمرا	٢٣٠٧	يا جابر ! ناد بوضوء
١٦١٨	يا عائشة ! بيت لا تمر فيه جياح أهله	٢٣٠٩	يا جابر ! ناد من كان له حاجة بقاء
٩٦٩	يا عائشة ! لولا أن قومك حديثو عهد بشرك	٢٣٠٧	يا جابر ! هل رأيت مقامي ؟
٩٧٢	يا عائشة ! لولا حدثان قومك بالكفر	١٩٢٦	يا جرير ! ألا ترينني من ذى الخلصة ؟
٦١٧	يا عائشة ! ما يؤمنني أن يكون فيه عذاب ؟	١٩٤١	يا حاطب ! ما هذا ؟
١٦٦٤	يا عائشة ! متى دخل هذا الكلب ههنا ؟	١٩٣٣	يا حسان ! أجب عن رسول الله . اللهم ! أيده
٢٤٥	يا عائشة ! ناوليني الثوب		روح القدس
٨٠٨	يا عائشة ! هل عندكم شيء ؟	٢١٠٧	يا حنظلة ! ساعة وساعة . ولو كانت تسكون
١٥٥٧	يا عائشة ! هلمي الدبة		قلوبكم
١٧٢٠	يا عائشة ! والله ! لكان ماها نقاعة الخناء	٤١٤	ياذا الجلال والإكرام !
١٧٠٧	يا عائشة ! لا تسكوني فاحشة		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٥٩	يا معاذ ! أتدرى ما حق الله على العباد ؟	١٤٥٦ و ١٢٧٣	يا عبد الرحمن بن سمرة ! لا تسأل الإمارة
٣٣٩	يا معاذ ! أفان أنت ؟	١٦٥٣	يا عبد الله ! ارفع إزارك
٦١	يا معاذ ! ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله	٨١٤	يا عبد الله ! لا تكن مثل فلان . كان يقوم الليل
٥٨	يا معاذ بن جبل ! هل تدري ما حق الله على العباد ؟	٨١٥	يا عبد الله بن عمرو ! إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل ؟
١٤٠٦	يا معشر الأنصار !	٨١٧	يا عبد الله بن عمرو ! بلغنى أنك تصوم النهار وتقوم الليل
٧٣٨	يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي ؟	٢٠٧٦	يا عبد الله بن قيس ! ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! أما ترضون أن يذهب الناس بالدين وتذهبون بحمد ؟	٣٨	يا عمر ! أتدرى من السائل ؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! أنا عبد الله ورسوله	١٢٣٦ و ٣٩٦	يا عمر ! ألا تكفيك آية الصبغ ؟
٧٣٦	يا معشر الأنصار ! ما حديث بلغنى عنكم ؟	٦٧٧	يا عمر ! أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه
١٤٠٧	يا معشر الأنصار ! هل ترون أوباش قريش ؟	٦٠	يا عمر ! ما حملك على ما فعلت ؟
١٠١٩ و ١٠١٨	يا معشر الشباب ! من استطاع منكم الباءة فليأتها فليزوج	٥٤	يا عم ! قل : لا إله إلا الله . كفة أشهدك بها عند الله
٢١٣٣	يا معشر المسلمين ! من يمدنى من رجل قد بلغ أذاه	١٥٩٩	يا غلام ! سم الله وكل بيمينك
	في أهل بيتي ؟	١٩٠٥	يا فاطمة ! أما ترضى أن تكوني سيدة نساء المؤمنين ؟
٨٦	يا معشر النساء ! تصدقن وأكثرن من الاستغفار	١٩٢	يا فاطمة بنت محمد ! يا صفية بنت عبد المطلب !
١٩٣	يا معشر قريش ! اشتروا أنفسكم من الله	٨١٨	يا فلان ! أصمت من سره هذا الشهر ؟
١٣٨٧	يا معشر يهود ! أسلموا تسلموا	٣١٩	يا فلان ! ألا تحسن صلاتك ؟
٢٢٩	يا منيرة ! خذ الإداوة	٧٧٣ و ٧٧٢	يا فلان ! انزل فاجدح لنا
٧١٣	يا نساء المسلمات ! لا تحقرن جارة لجارتها	٤٩٤	يا فلان ! بأى الصلاتين اعتددت ؟
١٢٠	يأتى الشيطان أحدكم فيقول . من خلق السماء ؟	٤٧٥	يا فلان ! ما منمك أن تصلى معنا
١٢٠	يأتى المبد الشيطان فيقول : من خلق كذا وكذا ؟	١٧١٢	يا فلان ! هذه زوجتي فلانة
١٠٠٥	يأتى المسيح من قبل الشرق	٢٢٠٣	يا فلان بن فلان ! ويا فلان بن فلان ! هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا ؟
١٩٦٢	يأتى على الناس زمان يبعث منهم البعث	٧٢٢	يا قبيصة ! إن المسئلة لا تحل إلا لأحد ثلاثة
١٠٠٥	يأتى على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه	١١٩٢	يا كعب !
١٩٦٢	يأتى على الناس زمان ، يفزؤ فئام من الناس	٧٣٧	يال الأنصار ! يال الأنصار !
١٩٦٩	يأتى عليكم أؤيس بن عامر مع أمداد اليمن		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢١٢٠	يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال	٢٢٥٦	يأتي ، وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة
١٠٦٨	يحرم من الرضاة ما يحرم من الولادة	٢٢٠١	يأتيه ملكان فيقعدانه فيقولان له :
٢١٩٥	يحشر الناس على ثلاث طرائق : راغبين راغبين	٢٢٩١	يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار
٢١٩٤	يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا	٥٥٤	يؤتى بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به
٢١٥٠	يحشر الناس يوم القيامة على أرض بيضاء	٢١٦٢	يؤتى بأنهم أهل الدنيا من أهل النار يوم القيامة
٢٢٣٢	يخرج الكعبة ذو السوقيتين من الحبشة	٢١٨٤	يؤتى بمجهم يومئذ لها سبعون ألف زمام
٢٢٥٨	يخرج الدجال في أمي فيمكث أربعين	٢١٤٩	يأخذ الجبار عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٢٢٥٦	يخرج الدجال فيتوجه قبل رجل من المؤمنين	٢١٤٨	يأخذ الله عز وجل سماواته وأرضيه بيديه
٧٤٣	يخرج في هذه الأمة قوم يحقرون صلاتكم	٢١٨١	يأكل أهل الجنة فيها ويشربون
٧٤٨	يخرج قوم من أمي يقرءون القرآن	٦٩٩	يأمر بالمعروف أو الخير
١٨٠	يخرج من النار أربعة فيمضون على الله	٤٦٥	يوم القوم أقرؤم لكتاب الله
١٨٢	يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله	٢٢٠٦	يبعث كل عبد على ما مات عليه
٢٢٠٩	يُحسف به مهمهم . والكنه يبعث يوم القيامة على نيته	٢١٨٨	يبقى من الجنة ما شاء أن يبقى
٢١٨٣	يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير	٢٢١٣	يبوء بأيمه وإيمك ويكون من أصحاب النار
١٩٨	يدخل الجنة من أمي سبعون ألفا	٢٢٦٦	يتبع الدجال من يهود أصبهان سبعون ألفا
١٧٢	يُدخل الله أهل الجنة الجنة . يدخل من يشاء برحمته	٢٢٧٣	يتبع الميت ثلاثة . فيرجع اثنان ويبقى واحد
٢٠٣٧	يدخل الملك على النطفة بعد ما تستقر في الرحم	٤٣٩	يتماقبون فيكم ملائكة
٢١٨٩	يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار	٢٠٥٧	يتقارب الزمان ويقبض العلم وتظهر الفتن ويلقى الشح
١٩٧	يدخل من أمي الجنة سبعون ألفا بغير حساب	٣٢٢	يتعمون الصفوف ، الأول فالأول
١٩٧	يدخل من أمي زمرة هم سبعون ألفا	٢٧٠	يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ، وينسل ذكره
٢١٢٠	يُدين المؤمن يوم القيامة من ربه عز وجل	٧٥٠	يتيه قوم قبل المشرق ، مخلقة رءوسهم
٧٣٩	يرحم الله موسى . قد أودى بأكثر من هذا فصبر	٢٢٠١	يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت
١٨٥٠	يرحم الله موسى . لو ددت أنه كان صبر حتى يقص علينا من أخبارها	٢١٨٨	يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش أملح
٢٢٩٣	يرحمك الله .	٨٨٠	يجزى عنك طوافك بالصفا والمروة
١٤٢٨ و ١٤٣٠	يرحمه الله .	١٨١	يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيجتمعون بذلك
٥٤٣	يرحمه الله . لقد أذكرني كذا وكذا آية	١٨٢	يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك
		١٨٠	يجمع الله الناس يوم القيامة فيجتمعون لذلك

أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
يقول ابن آدم : مالي . مالي . وهل لك ، يا ابن آدم !	٢٠٧٣	يسبح مائة تسبيحة ، فيكتب له ألف حسنة
من مالك	٢٠٩٥	يستجاب لأحدكم ما لم يجعل فيقول:
يقول العبد : مالي . مالي . إنما له من ماله ثلاث	٦٥٦	يستريح من أذى الدنيا ونصبها
يقول الله تبارك وتعالى لأهل النار عذابا	٤٠٠	يسجد سجدتين قبل السلام
يقول الله عز وجل : أعددت لعبادي الصالحون	١٣٥٩	يسرا ولا تسعرا . وبشرا ولا تنفرا
مالا عين رأت	٨٧٩	يسمك طوافك لحجك وعمرتك
يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي	١٧٠٣	يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد
يقول الله عز وجل : من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها	٤٩٩	يصبح على كل سلامي من أحدكم صدقة
وأزيد	١٥٠٥ و ١٥٠٤	يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر
يقول الله عز وجل : يا آدم ! فيقول: لبيك وسعديك	١٢٨٧ و ١١٤٠	يضمن
يقولون الحق بأنفسهم لا يجوز هذا منهم	٢١٤٨	يطوى الله عز وجل السموات يوم القيامة
يقوم أحدهم في رشحه إلى أنصاف أذنيه	٦٩٩	يتمل يديه فينفع نفسه
يقم المهاجر بمكة ، بعد قضاء نسكه ، ثلاثا	٥٣٨	يمقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ثلاث عمد
يقم عنده ولا شيء له يقربه	١٦٥٥	يممد أحدكم إلى حجرة من نار فيجعلها في يده
يكفر السنة الماضية والباقية	٢٢١٣	يممد إلى سيفه فيدق على حده بحجر
يكون بمدي أمة لا يهتدون بهدای ولا يستنون بسننی	٢٢٠٩	يمود عائذ بالبيت فيبعث إليه بمث
يكون في آخر الزمان خليفة يقسم المال ولا يمدته	٦٩٩	يمين ذا الحاجة للمهوف
يكون في آخر الزمان دجالون كذابون	٢٧٠ و ٢٤٧	ينسل ذكره ويتوضأ
يكون في آخر أمتي خليفة يحسب المال حثيا	٢٧٠	ينسل ما أصاب من المرأة ثم يصلي
يكون في أمتي فرقان فيخرج من بينهما مارقة	١٥٠٢	ينفر للشهيد كل ذنب إلا الدّين
يمسك عن الشر فإنها صدقة	١٠٠٨	يفتح الشام فيخرج من المدينة قوم بأيديهم
يمنح أحدكم أخاه خيرا له	١٠٠٩	يفتح اليمن فيأتي قوم يبسون
يموت عبد الله وهو آخذ بالعمرة الوقتی	١٥٠٤	يقاتل هذا في سبيل الله عز وجل فيستشهد
يمين الله ملائ سحّاء	٢١٦١	يقال للكافر يوم القيامة : أ رأيت لو كان . . .
يمين الله ملائ لا يفيضها سحّاء الليل والنهار	٢١٤٨	يقبض الله تبارك وتعالى الأرض يوم القيامة
يمسك على ما يصدقك عليه صاحبك	١٥٠٥	يقُتل هذا فياج الجنة . ثم يتوب الله على الآخر
يمينه	١٢٩٢	يقسم خمسون منكم على رجل منهم
ينادي مناد: أن أسلمكم أن تصحّوا فلا تسقموا أبدا		

رقم الصفحة	أول الحديث	رقم الصفحة	أول الحديث
٢٢٢٠	يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من الذهب	١٢٦	بنام الرجل التومة فتقبض الأمانة من قلبه
٢٢٢٠	يوشك الفرات أن يحسر عن كثر من الذهب	١٥٧٦	ينبذ كل واحد منهما على حدة
١١٩٣	يوشك إن طالت بك مدة ، أن ترى قوما في أيديهم مثل أذنان البقر	٢٥٢	ينحصر لهم نور الجنة الذي يأكل من أطرافها
٤٩٤	يوشك أن يصلى أحدكم الصبح أربعا	٥٢٢	ينزل الله إلى السماء الدنيا كل ليلة
١٧٨٥	يوشك ، يامعاذ ، إن طالت بك حياة ، أن ترى ما ههنا قد ملي جنانا	٥٢٢	ينزل الله إلى السماء الدنيا ليشطر الليل
	(المعرف بالألف واللام)	٥٢١	ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ينفمك إن حدثتك ؟
٧١٧	اليد العليا خير من اليد السفلى	٢٥٢	يهرم ابن آدم ويشب معه اثنتان
١٢٧٤	اليمن على نية المستحلف	٧٢٤	يهلك أمتي هذا الحى من قريش
		٢٢٣٦	يهل أهل المدينة من ذى الحليفة
		٨٤٠ و ٨٣٩	يهود تمدب في قبورها
		٢٢٠٠	

## الفهرس الساس

معجم الألفاظ ، و لاسما الغريب منها

\*\*

(رقم صفحات الأجزاء)

- الجزء الأول - من ١ إلى ٥٧٦  
الجزء الثاني - من ٥٧٩ إلى ١١٤٨  
الجزء الثالث - من ١١٥١ إلى ١٧٠٠  
الجزء الرابع - من ١٧٠٣ إلى ٢٣٢٤

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
(باب الهمزة)		ستسكون بعدى أثره	١٤٧٢
أ ب د		وأثره عليك	١٤٦٧
أ ب ر		أ ث ل	
إن لهذه الإبل أوابد	١٥٥٨	فإنه لأول مال تأملته	١٣٧١
لا سام من سام الأبد	٨١٥	غير متائل	١٢٥٥
أ ب ر		أ ث م	
وهم يأرون النخل	١٨٣٥	حتى يؤتمه	١٣٥٣
من باع مخلقا قد أبرت	١١٧٢	أخبر بها تأمنا	٦١
أ ب ن		أعوذ بك من المأثم والمغرم	٤١٢
أشبروا على في أناس أبنا أهل	٢١٣٨	تلق أنامنا	١١٣ و ٩١
مادكنا نأبته برقية	١٧٢٨	أ ج ر	
أ ب و		اللهم أجرني	٦٣٢
حتى يجيء أبو منزلنا	١٦٢٩	أ ج ل	
أ ت ن		انطلقوا به إلى آخر الأجل	٢٢٠٢
أقبلت راكبا على أنان	٣٦١	أ ج م	
أ ت ي		فبزلت في أجم بني ساعدة	١٥٩١
من ابن أبيت	٣٩٣	أ خ ذ	
أ ث ر		وأخذوا أخذانهم	١٧٦
إن أبا سعيد بأثر هذا	١٢٠٨	كاد أن يأخذ في قوله	٢٢٤٢
أن يؤثر على السكذب	١٣٩٤	أ ح ر	
ذاكرا ولا آثرا	١٢٦٦	قد زنى الأخر	١٣١٩
وعفا الأثر	٩١٠	أ د ر	
الأخبار المأثورة	٣	إلا أنه أدر	٢٦٧ و ١٨٤١
ستجدون أثره شديدة	٧٣٤		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
عصرت عليه عكة لها فادمته	١٦١٢	أرب	
آدم كان أحسن ما أنت راه	١٥٤	أربك	
ليس بالآدم	١٨٢٤	أربك	
كان خدلا آدم	١١٣٤	أربك	
فأنى مجيز وأدم	١١٤٤	أربك	
نعم الأدم الخلل	١٦٢١	أربك	
كان فراشه أدمًا حشوه ليف	١٦٥٠	أربك	
أسقية الأدم	٤٩	أربك	
في قبة من آدم	٧٣٤	أربك	
وتحت رأسه وسادة من آدم	١١٠٩	أربك	
جاء رجل بإداوة	١٣٥٥	أربك	
فاتبمه بإداوة	٢٢٩	أربك	
ما أذن الله لشيء كآذنيه	٥٤٦	أربك	
لا يأذن لحديته	١٣	أربك	
بده الأذان	٢٨٥	أربك	
من آذن النبي ﷺ بالجن	٣٣٣	أربك	
إذا فرغتن فأذنتي	٦٤٧	أربك	
فأخنن في أصحابه	٨٧٦	أربك	
آذن ليلة بالرحيل	٢١٣٠	أربك	
فآذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا	٢١٢٦	أربك	
إن الدنيا آذنت بصرم	٢٢٧٨	أربك	
وإما أن يؤذونا بحرب	١٢٩٥	أربك	
فآذنوه ثلاثة أيام	١٧٥٦	أربك	
أعنت الله بكل إرب منها	١١٤٧	أربك	
وأبيكم يملك إرب به	٧٧٧ و ٢٤٢	أربك	
لا أرب لي فيه	٧٠١	أربك	
يأرز بين المسجدين	١٣١	أربك	
كمثل شجرة الأرز	٢١٦٣	أربك	
فدخل أربك أرى	٢٣٠٢	أربك	
عدل إلى الأراك	١١٠٨	أربك	
جعلت عليه آراما من الحجارة	١٤٣٧	أربك	
أعجل أو أرنى	١٥٥٨	أربك	
شد المزز	٨٣٢	أربك	
المز إزاره	٢٠٢٣	أربك	
فتأزر بإزار	٢٤٢	أربك	
رأيت الرجال عاقدي أزرهم	٣٢٦	أربك	
أنصرك نصرا مؤزرا	١٤٢	أربك	
ما بين مأزمتها	١٠٠١	أربك	
أسف كما يأسفون	٣٨٢	أربك	
إن أبابكر رجل أسيف	٣١٤	أربك	

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
من ماء غير آسن	٥٦٣	أ ك ر	١٤٢٥
أما لكم في أسوة	٤٧٣	أ ك ف	١٤٢٢
أشراً وبطراً	٦٨٣	أ ك ل	١٠٠٦
فيؤشرو بالئشار	٢٢٥٧	أ ك م	٩١٩
فدعا بالئشار	٢٣٠٠	أ ل ف	٦١٣
أضى	٥٦٢	أ ل ل	٧٣٤
كان عند أضاة بني غفار		أ ل و	٢٥١
أطم	١٧٥٥	أ ل ي	٢٣٥
وهو عند الأطم	٢٢١١		٢١٣٦
أشرف على أطم	١٨٧٩		١١٩٢
كنت في أطم حسان			٢٠٢٣
أف ف	١٨٠٤		١٧٦٦
ما قال لي : أفأ ، قط	٢٥١		٢١٧٩
أف لك			١١١٠
أف ق	١١٠٧		
وإذا أفيق معلق			
أق ط	٢٧٢		
إنما أتوضأ من أنوار أقط	٦٧٨		
أو ساعا من أقط	١٥٤٥		
أهدت سمنا وأقطا	١٠٤٤		
يجيء بالأقط			

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٣٠٠	أُنزِلَتْ عَلَىٰ آتِفَا سُورَةٍ		أ م ر
	أ ن ق	٩٦٢	وَأَمْرَهُ فِيهَا
٩٧٦	سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعًا فَأَعْجِبْنِي وَأَقْنِنِي	١٤٥٨	لَا تَأْمُرَنَّ عَلَىٰ اثْنَيْنِ
	أ ن ي	١٠٣٦	لَا تَنْكُحِ الْأَيْمَ حَتَّىٰ تَسْتَأْمَرَ
١٩٢٤	مَا أَنَىٰ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ	١٨٨٤	فَطَعَنَ النَّاسَ فِي أَمْرَتِهِ
١٠٤٩	غَيْرَ نَاطِرِينَ إِيَّاهُ		أ م م
١٠٩٩	كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ آنَاءٌ	٤٩١	لَا أَمَّ لَكَ
٥٥٨	يَقُومُ بِهِ آنَاءُ اللَّيْلِ وَآنَاءُ النَّهَارِ		أ م ن
	أ ه ب	١٩٦٤	يَخُونُونَ وَلَا يُتَمَنُّونَ
٢١٢١	لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ	١٩٦١	النَّجْمِ أَمْنَةٌ لِأَصْحَابِي
١١٠٩	وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مَعْلَمَةٌ	١٢٦	الْأَمَانَةُ نَزَلَتْ فِي جِذْرِ قُلُوبِ الرِّجَالِ
٠٢٧٦	هَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا		إ ن
	أ و ب	٢٩٢	حَتَّىٰ يَظَالَ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي
٤٣٦	حَتَّىٰ آبَتِ الشَّمْسُ		أ ن ب
٥١٦	صَلَاةِ الْأَوَابِينِ	٢١٢٤	مَا زَالُوا يُؤَنَّبُونِي
	أ و ل		أ ن ث
٣٥٠	يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ	٢٥٣	أَنْتَا يَا ذَنبَ اللَّهِ
	أ و ي		أ ن س
٢٠٨٣	إِذَا أُوْبِتْ إِلَىٰ فِرَاشِكَ	١٠٤٦	اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ
٩٩٤	أَوْ آوَىٰ مَحْدَتَا	١٥٤٠	عَلَىٰ لَحْمِ حَمْرٍ إِنْسِيَّةٍ
	أ ي ض	١٠٢٧	لِحَوْمِ الْحَمْرِ الْإِنْسِيَّةِ
٦٢٣	وَقَدْ أَضَتْ الشَّمْسُ		أ ن ف
	أ ي م	١٨٣٣	عَرَضْتُ عَلَىٰ الْجِنَّةِ آتِفَا
٢٢٦١	فَلَمَّا تَأَمَّيْتُ خُطْبَتِي	٣٧	إِنَّ الْأَمْرَ أُنْفُ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ب ث ث	١٠٣٦	لا تنكح الأيم حتى تستامر
١٨٩٧	لا أبت خبره	أى هـ	
١٩٠٠	لا تبث حديثنا تبثيثا	٤٧٥	أيهاء . أيهأه
٢١٢٣	حضرني نبي		
	ب ج ح		(باب الباء)
١٨٩٩	وبجحتني فبجحت إلى نفسي	ب أ ر	
	ب ج ر	٢١١١	لم أبتئر عند الله خيرا
١٨٩٧	إن أذكركه أذكر عجره وبجره	ب أ س	
	ب ح ت	٢١٨١	من يدخل الجنة ينعم ولا يبأس
١٨٢١	اختضب بالحناء مجتأ	١٤٠١	إذا أجمر البأس
	ب ح ر	١٤٤٦	إذا حضروا البأس
١٧٨٦	فكتب لهم يجرهم	٢٢٣٥	بؤس ابن سمية . تقتلك فنة باغية
٢١٩٢	إن البحيرة التي يمنح درها للطواغيت	ب ت ت	
١٨٠٢	وجدناه بحرا	١٠٥٥	فبت طلاق
	ب خ	٨٨٥	وأبتوا نكاح هذه النساء
١٥١٠	بخ ، يخ	ب ت ر	
	ب خ ت	١٧٥٢	أقتلوا الحيات والأبتر
٢١٩٢ و ١٦٨٠	رؤوسهن كأسنمة البخت	٣٠٠	إن شانتك هو الأبتر
	ب خ ر	ب ت ع	
٣٢٨	أسابت بخورا	١٥٨٥	سئل عن البتخ
	ب د أ	ب ت ل	
١٤٠٨	وما يبدى الباطل وما يعيد	١٢٤٦	فهي له بتلة
١١٠٢	كدت أن أبادئه	١٠٢٠	رد التبيل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٢٠	استبرأ لدينه وعرضه		ب د ر
٢٥٣	حتى إذا رأى أن قد استبرأ	١١٠٧	فابتدرت عيني
	ب ر ج م	١٠٥١	فابتدروا الباب
٢٢٢٠	غسل البراجم	٥٧٣	ابتدروا السواري
١٠٩	فقطع بها برامجه	٥١٧	بادروا الصبح بالوتر
	ب ر ح	٢٢٦٧	بادروا بالأعمال ستا
١٤٣٧	لعمري، من هذا، البرح	١١٠	بادروا بالأعمال فتنا
٢١٣٥	فأخذه ما كان يأخذه من البرحاء	٢٣٠٣	فإن عجلت به بادرة
	ب د ر	١٤١	ترجف بوادره
١٧٣١	فأردوها بالماء		ب د ع
٤٣٠	فأردوا بالصلاة	١٥٠٦	إني أبدو ع بي فاجماني
٤٢٨	أمره فأبرد بالظهور	٩٦٢	إن هي أبدعت
٤٤٠	من صلى البرد بن		ب د ن
١٠٧	رأيته في النار في برده غلها	٥٠٦	لا بدن رسول الله ﷺ
	ب د ر	٥٨٢	فكأنما قرب بدنه
١٣٠٢	لو أقسم على الله لأبره	٨٨٢	كل سيمة منا في بدنة
١١٤	أبرر بها	٩٥٤	أقوم على بدنه
٨٨	حج مبرور		ب د و
٩٨٣	الحج المبرور	٩٧١	فإن بدا لقومك
١٩٨٠	البر حسن الخلق	٩٧١	حتى أبدى أسأ نظر الناس إليه
٨٣١	ألبر تردن؟	١٨٥١	فانطلق إلى أحدهم بادي الرأي
٥٥٠	السكرام البررة	١٤٨٦	أذن لي في البدو
	ب ر ز		ب د ح
١٧٠٦	يعني البراز	٦٨٣	وبطراو بدخا
١٧١٠	إذا تبرزن إلى المناصع		ب ر أ
		٣٧٧	أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٨٠	ب ز ز كنا نبيع البرّ	٢٢٧٥	ب ر ص إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص وأقرع وأعمى
٤٧٤	ب ز غ حتى بزغت الشمس	١٠٨٢	ب ر ق تبرق أسارير وجهه
١٥٧٠	ب س ر ما شرابهم إلا الفضيخ : البُسْر والتمر	١٤٥	فأُتيتُ بالبراق
١٠٠٨	ب س س يسون والمدينة خير لهم	١٦٣٦	ونهانا عن لبس الإستبرق
٣٥٥	ب س ط ولا يبسط ذراعيه انبساط السكاب	٢٧٥	ب ر ك أصلى في مبارك الإبل ؟
٣٣٩	ب س ق والنخل باسقات	١٤٢٤	ضربه ابنا عفراء حتى بك
٧٧٧	ب ش ر ويباشر وهو صائم	٢٣٧	فبيبرك عليهم
١٣٥٧	ب ش ش بشروا ولا تنفروا	٤١٤	تباركت يا ذا الجلال والإكرام
١٣٩٥	ب ص ر إذاخالط بشاشة القلوب	٣٠٢	التحيات المباركات
٢٢١١	ب ص ق وفهم المتبصر	١٦٠٦	لا تدرون في أبيّ البركة
٣٨٩	ب ض ض رأى بصافا	١٧٣٠	ب ر م فلما رأى تبرمه
١٧٨٤	ب ض ع والعين مثل الشراك تبصّ	١١٤٤	والبرمة على النار
١٣٦٦	ب ض ع رجل ملك بُسّم امرأة	٩٧	ب ر ن س حسر البرنس
		٨٣٤	لا تلبسوا البرانس
		٢٠٣	ب ر ه ن والضدقة برهان
		١٨٢٢	ب ر ي أرى النيل وأريشها
		١٩٣٧	بيارين الأعتة مصمعات

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
١٧٦١	ب ق ر إِنَّ امْرَأَةً بَغِيًّا	٦٩٧	وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ
١٥٦٨	وَبَقَرٍ خَوَاصِرَهِمَا	٤٥١	بِضْمًا وَعَشْرِينَ
١٤٤٢	ب ق ع إِنَّ دَنَا مَنِي أَحَدٍ بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ	٦٣	الإِيمَانِ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ
١٢٧١	ب ق و بُغِيعُ الذَّرِيِّ	٧٤٤	مِثْلُ الْبِضْمَةِ تَدْرُدُ
٥٢٨	ب ك ر فَبَقِيَّتْ كَيْفَ يَصِلُ	٢٠٧٤	ب ط أ مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ
١٢٢٤	استَسَفَّ بِكَرًّا	٧٤٧	ب ط ر لَوْلَا أَنْ تَبْطُرُوا
٨٣٦	كَنْطَلِيطُ الْبِكْرِ	٩٣	بَطْرُ الْحَقِّ
١٦١٩	فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شَفَاءٌ أَوَّلُ الْبِكْرَةِ	٦٨٣	أَشْرًا وَبَطْرًا
١٠٢٣	كَأَنَّهَا بَكْرَةٌ عِيَاءٌ	ب ط ش ٩٤٢	فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِي
٣٠٣	ب ل ل رَهْبَتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا	٢٧٤	أَشْوَى بَطْنِ الشَّاةِ
١٩٢	ب ل م سَأُبَاهُا بِبِلَالِهَا	١١٤٦	كَتَبَ النَّبِيُّ (ص) عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُ
٢١٥١	ب ل ه إِدَامَهُمْ بِالْأَمِّ وَنُونٍ	٨٤٥	ب ع ث تَدْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتَهُ
٢١٧٤	ب ل و بَلَّهَ مَا أَطْلَمَكُمُ اللَّهُ عَلَيْهِ	٢٠١	أَخْرَجَ بَعَثَ النَّارَ
٢١٢٧	مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صَدَقِ الْحَدِيثِ	٣٦٠	ب ع ل إِنَّ النَّبِيَّ (ص) صَلَّى إِلَى بَيْتِ بَعِيرٍ
١٤١٤	قَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ	٢٣١٦	ب غ ي وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بِلَالِهَا تَشَوَّرَا
		١٤٣٤	أَبْنَى حَبِيبًا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	<u>ب و ر</u>	٢١٩٧	إنما بعتك لأبتليك وأبتلي بك
١٩٧٢	إن في تعيق كذابا ومبيرا		<u>ب ن ي</u>
	<u>ب و ع</u>	١٠٣٨	وَبَنِي بَنِي
٢٠٦٧	تقربت منه باعا	٧٨٨	ففضربوا الأبنية
	<u>ب و ق</u>		<u>ب ه ت</u>
٦٨	لا يأمن جاره بوائقه	٢٠٠١	وإذا لم يكن فيه فقد بهتته
	<u>ب و ل</u>		<u>ب ه ر</u>
٥٣٧	بال الشيطان في أذنيه	٢١١١	لم أبهر عند الله خيرا
	<u>ب ي ت</u>	٤٤٤ و٤٧٢	حتى ابهار الليل
١٣٦٤	سئل عن الذراري من المشركين يبيئون		<u>ب ه م</u>
	<u>ب ي د</u>	٣٩	رعاء البهيم
٥٨٥	بيد أن كل أمة أتيت الكتاب	٣٥٧	لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه
٨٤٣	يبدأؤكم هذه	١٦١١	ولنا بهيمة داجن
٢٢٠٩	فإذا كانوا ببذاء من الأرض	١٢٠٠	عليكم بالأسود البهيم
	<u>ب ي ض</u>	٢١٨	خيل دهم بهم
١٩٥٧	أول صدقة بيضت وجهه		<u>ب ه و</u>
٢١٢٢	رأى رجلا مبيضا	٢٠٧٥	إن الله يباهي بكم الملائكة
١٧٩٤	وماؤه أبيض من الورق		<u>ب و أ</u>
١٤١٦	وهشمت البيضة	١٣٠٨	أما تريد أن يبوء بإثمك
١٣١٤	لعن الله السارق ، يسرق البيضة	٢٢١٣	يبوء بإثمه وإثمك
٢٢١٥	فيستبيح بيضهم	١٠	فليتبوا مقعده من النار
	<u>ب ي ع</u>	٦٤٣	حين تبوؤا مقاعدهم
١١٥١	كتاب البيوع	١٠١٨	من استطاع منكم الباءة
	<u>ب ي ن</u>		<u>ب و ح</u>
٣٠٠	بيننا رسول الله (ص) ذات يوم بين أظلمنا	١٤٧٠	إلا أن تزوا كفرة بواحا

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
قبل أن تُبَانَ له	٨٢٧	ت ر س	
ليس بالطويل البائن	١٨٢٤	سجاجة مثل الترس	٦١٣
(باب التاء)		حجفة أو ترس	١٣١٣
ت ب ب		ت ر ك	
تبت بدا أبي لهب	١٩٤	هل أنتم تاركو لي أمراي	١٣٧٣
تبا لك سائر اليوم	٢٢٤٣	ت ع ت ع	
ت ب ر		والذي يقرأ القرآن ويتمتع فيه	٥٥٠
إلا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الأحمر	٢١٣٨	ت ع س	
ت ب ع		تمس مسطح	٢١٣٢
كنت تبيما لطاحة	١٤٣٤	ت ف ل	
فتتبع إليه رجال	٥٣٧	فكان يكون لهم ثقل	٥٨١
ويتبعان ما في بطون النساء	١٧٥٥	ت ل ل	
يتبعون مجالس الذكر	٢٠٧٠	حتى رأينا في التلول	٤٣١
ت ح ف		فتلته رسول الله (ص) في يده	١٦٠٤
أتحفى بضيافته الليلة	١٩٢٣	ت ل و	
فأتحفنا برطب ابن طاب	١١١٨	فلما أنلني عنه ، رفع رأسه	١٨١٧
فأتحفنا برطب	٢٢٦٤	ت م ت	
فما تحفهم حين يدخلون الجنة	٢٥٢	حتى يستقم ساجدا	٣٤٦
ت ر ب		خرجت وأنا مُمْتَم	١٦٩١
تربت يدك	٢٢٤٠ و ١٠٨٦ و ١٠٦٩	ت ن ر	
تربت يمينك	٢٥٠	وكان تنورنا وتنور رسول الله (ص) واحدا	٥٩٥
ترب ، إلا مال له	١١١٩	ت و ر	
مثل الأترجة	٥٤٩	جملته في تور	١٠٥١
ت ر ج		نبد له في تور من حجارة	١٥٨٤
ت ر ج م			
ليس بينه وبينه ترجان	٧٠٣		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٠٨	ث دى مات في التدى	٩٤٥	ت و و الاستحجار توت
١٣٢٨	ث ر ب فليجلدها الحد ولا يترّب عليها	٧١٣	ت و ي ذاك الذى لا توى عليه
١٨٨٧	ث ر د كفضل الثريد على سائر الطعام	١٠٩٩	ت ي ع تتابع الناس في الطلاق
١٩٠١	ث ر و وأراح على نعمًا نرّيا	٧٥٠	ت ي هـ يتيه قوم قبل المشرق
١٧٦١	ث ر ي يا كل الثرى من العطب	١٠٢٧	إنك رجل تائه
١٤٩٦	ث ع ب وجرحه يضب	١٨٢٤	(باب الثاء) ث أ ل كأمثال التاليل
١٦٦٣	ث غ م جاء ورأسه مثل الثمام أو الثمامة	٨٥٣	ث ب ت فطمنته فأنبتته
١٤٦٢	ث غ و على رقبته شاة لها ثمام	٥٤١	إذا عملوا عملا أنبتوه
٨٨٧	ث ف ر اغتسلى واستغفرى بثوب	١٥٧	فسألتنى عن أشياء لم أنبتها
٩٤١	ث ق ل بمثنى رسول الله ﷺ في الثقل	٥١٥	إذا عمل عملا أنبتته
١٨٧٣	ث ك ل وأنا تارك فيكم ثقلين	١٠٩٦	كان ذا نبت
١٩٣٧	ث ك ل ثكلت بيئتي	١٥١٨	ث ب ج يركبون شبح هذا البحر
		١٣٨٥	ث خ ن حتى يشخن في الأرض
		٧٤٧	ث د ن فيهم رجل مثنون اليد

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
	ث و ر	٣٨١	وَأَمَّا أَسِيَاءُ
٢١٣٤	فطار الحَيَّان		ث ل ث
٢٧٢	إِنَّمَا أَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا فِيهِ نَبَاتًا كَمَا تَأْكُلُ مِنْهُ الشَّجَرَةُ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّطَهَّرًا	٦٤٨	ضَفَرْنَا سَنَافِرَهُمَا ثَلَاثَةَ آفَافٍ
٤٢٧	لَمْ يَسْقُطْ مِنْهُ نُورٌ بَلْ كَمَالٌ إِذْ تُفَتَّحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ		ث ل ط
	(باب الجيم)	٧٢٧	اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ نَاطِلًا يُرِيدُ الْبَيْتَ الْمَقْدِسَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُرًا
	ج ا ث	٢١٩٧	رَبِّ! إِذْ يُنذِرُ بِالْآيَاتِ الْكُبْرَى
١٤٣	فَجِئْتُمْ مِنْهُ فَرَقًا		ث م ر
	ج ا ر	٢١٠١	فَضَرَّتْ أَعْيُنُهَا وَأُصْبِحُ بِرَأْسِ الْآخِثِينَ
١٥٢	وَلَهُ جُودًا إِلَى اللَّهِ بِالتَّوْبَةِ		ث م ل
	ج ا ن	١٥٧٠	فَعَرَفَ أَنَّهُ نَجَلٌ مُّكْتَبٌ
١٨١٤	كَأَنَّمَا أَخْرَجْتُمُوهُمْ مِنْ أَصْوَابٍ نَّارًا		ث م ن
	ج ب ب	٣٧٣	تَأْمَنُونَ بِمَانَطِكُمْ هَذَا
١٥٦٨	فَجَبَّ أَسْمُهُا		ث ن ي
١٧٢٠	وَجَبَّ طَلْمَعُ ذِكْرِ	٦٥٥	فَأَنفَى عَلَيْهِ خَيْرًا . فَأَنفَى عَلَيْهِ شَرًّا
	ج ب ذ	١٣٠٠	فَنَزَعَ نَيْبَهُ
١٤٩	فَإِذَا فِيهَا جَنَابُذُ اللَّوْثِ	١١٧٥	نَهَى عَنِ الثَّنِيَا
	ج ب ر	١٤٣٧	عَنَى أَوْ تَضَافًا مِنْ تَنِيَّةٍ
٢٢٢٢	وَأَجْرُ النَّاسِ عِنْدَ مَصِيْبَةٍ	٢٤١	فَشَقَّهٖ بِأَنْبِيَا
٧٣٥	أَرَدْتُ أَنْ أُجْرِمَ	١٤٣٥	يَكُنِّي لَكُمْ بَدَأَ الْفَجُورِ وَثِنَاءَ
١٨٤	وَكِرْيَانِي وَعَظْمِي وَجِرْيَانِي		ث و ب
١٣٣٤	وَالْمَدَنُ جَبَّارٌ	٤٥٥	فَتَابَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
١٣٣٤	الْبَعْرِ حَتَّى	١٥٣٦	حَتَّى تَابَ أَحْسَانًا
		٤٢١ و ٢٩١	إِذَا تَوَّابٌ بِالصَّلَاةِ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الحديث	اللفظة
٢٧	فضمفه جِداً	٢٢١١	وفيه المستبصر والمجبور
١٨٣٠	ج د ر	١٨٣	ج ب ن
٩٧٣	احبس الماء حتى يرجع إلى الجذر سألت عن الجذر	١٤٣٣	ج ب و
١٤٦٧	ج د ع	١٤٣٣	جلس على جبا الركبة
٩٤٤	عبد مجدع الأطراف إن أمر عليكم عبد مجدع الأطراف	١٤٨٢	ج ث و
٤٤٨	وإن كان عبدا مجدع الأطراف	١٠٦٥	ج ح ح
١٩١٨	جىء بأبي مجدعا	١٠٦٥	أنى على امرأة مُججَع
١٦٢٨	فَجَدَّعَ وَسَبَّ	٣٠٨	ج ح ش
٢١٢٣	ج د ل	٣٠٨	فَجُحِّشَ شقه الأيمن
١١٨٣	أعطيتُ جَدَّلاً وأقبال الجداول	١٢٩	ج خ ي
١٢٦	ج ذ ر	١٢٩	كالكوز مُججَّياً
١٢٦	الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال	١٧٤١	ج د ب
١٤٢	ج ذ ع	١٧٤١	والأخرى جدية
٤٠٣	يا ليتنى فيها جَدَّعا	١٧٨٧	وكان منها أجاب أمسكت الماء
١٥٥٢	أتى جَدَّعا فاستند إليها إن عندي جَدَّعة من الممرز	١٧٩٠	فجعل الجنادب والفراس يقعن فيها
٢١٠٤	ج ذ ل	٧٧٢	ج د ح
٢١٠٤	ثم مرت بمجدل شجرة	٧٧٢	انزل فاجدح لنا
٢١٦٣	ج ذ و	١١٢١	ج د د
٢١٦٣	كتمل الأرزة المجدية	١١٢١	فأرادت أن تَجِدَّ نخلها
٥٦٩	ج ر أ	٩٧٠	مارضى حتى مُججَّده
٥٦٩	فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً جراء عليه قومه	٣٤٣	ولا ينفع ذا الجد منك الجد

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ج ر ب		ج ر ب
٢١	زمن طاعون الجارف	١٣٩٣	أصبتُ جراباً
٢٢١٤	فهما على جرف جهنم	١٥٣٥	زودنا جراباً من تمر
	ج ر م	١٦١٠	فأخرجت لي جراباً
٧٣٩	لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثاً	١٣٥٥	ثم حشونا جربنا
	ج ر و	٦٤٤	ودرع من جرب
١٦٦٤	وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط	١٩٢٦	كانها جمل أجرب
	ج ر ي		ج ر ج ر
٣٤٦	فلا أقسم بالخنس . الجوار الكنس	١٦٣٤	إنما يجرح في بطنه نار جهنم
١٠٤٣	فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خبير		ج ر ذ
	ج ز أ	٤٩	إن أرضنا كثيرة الجردان
١٠٦	ما أجزأنا اليوم أخذ ما أجزأ فلان		ج ر ر
٤٩٩	ويجزى من ذلك ركمتان	١٤٨٠	نهى عن الجز أن ينفذ فيه
	ج ز ر	٧٢٧	ثم اجتزت فمادت فأكلت
٩٥٥	ما يُشترَك في الجزور	١١٨	إنما تركها من جرأى
١١٣	قدر ما تُنجر جزور	٢٠٢٣	دخلت امرأة النار من جرأه هرة
١٤١٨	نُجرت جزور بالأمس	٣٤	وصحبا أصحاب رسول الله ﷺ ، من البدرين هلم جرأ
١٥٣٦	أن رجلاً نحر ثلاث جزائر	١٨٥٩	وعليه قبض يجره
٩٥٤	ولا يهطى في جزارتها منها شيئاً	١٣٤٥	فوجد في عقاره جرّة
	ج ز ع	١٥٨٥	أرخص لهم في الجز غير المرفق
١٣٠٦	ثم انكفأ إلى جزيمة من النعم	٤٧	فأنته امرأة تسأله عن نبيذ الجز
٢١٣٠	فإذا عقدى من جزع ظفار قد انقطع		ج ر س
	ج ز ف	١١٠٢	جرت نمله المرفق
١١٦١	إذا اشتروا طعاماً جزافاً	١٢٦٣	ناقة مجرسة
			ج ر ع
		١٦٢٥	ما به حاجة إلى هذه الجرعة

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٦٤	ج ع ف حتى يكون أنجمافها مرة واحدة	٨٦	ج ز ل فقلت "امرأة منهن جزلة
١٣٧٩	ج ع ل ثم يجمل ما بقي منه بجمل مال الله	٢٢٥٣	فيضربه بالسيف فيقطعه جزلتين
٢٣٠٢	ج ف ر نخرج عليّ ابن له جفر	١١٤٨	ج ز ي لا يجزى ولد والدآ
١٤٣٥	ج ف ف علي فرس مُجفّف	٦٩٤	فإن كان ذلك يجزى عني
٢٠٤٠	ج ف ل أفيا جفّت به الأقدام	١٥٥٣	لا تجزى جدّة عن أحد بمدك
٤٧٢	ج ف ل مال ميلة حتى كاد ينجفل	٢٥٢	ج س ر هم في الظلمة دون الجسر
٢٢٤٩	ج ف ن الدجال جفّال الشعر	٢١٨١	ج ش أ ولكن طعامهم ذاك جشاء
٨٢٩	ج ف ن حين طلعت القمر وهو مثل شق جفنة	١٤٧٣	ج ش ر ومنا من هو في جشّره
٧٤٨	ج ف ن سأوا سيوفكم من جفونها	٤٥٧	ج ش ش وحبسنا رسول الله ﷺ على جشيشة
١٥١١	ج ف ن ثم كسر جفن سيفه	١٤٤٤	ج ع ب فكان الرجل يمر معه الجمبة من النبل
٢٣٠٨	ج ل ب فقلت : يا جفنة الراكب ا	١١٣٣	ج ع د اعلمها أن تجي به أسود جمدا
٦٠٦	ج ل ب لتلبسها من جلداها	١٨١٩	ليس بالجمد
٤٢٢	ج ل ب فسمع جلبة	١٥٥	رجل جمد ققطط
١٣٣٧	ج ل ب سمع جلبة خصم	١٥١	عيسى جمد
١١٥٧	ج ل ب تهي أن يتلقى الجلب	١٦٧٣	ج ع ر فكوي في جاعرتيه
١٤١٠	ج ل ب ولا يدخلها سلاح إلا جائبان السلاح		
١٦٥٣	ج ل ج ل فهو يتجلجل في الأرض حتى تقوم الساعة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٧٩	وبحارم الأوتة		ج ل ح
٢١٦٥	فأنى يجُمَار	٦٨١	ليس فيها عقصاء ولا جِلحاء
	ج م ع		ج ل د
٥٧٩	إذا أراد أحدكم أن يأنى الجمعة	٢٣١٠	ونحن في جلد من الأرض
٥٨٩	كنا نجْمَع إذا زالت الشمس		ج ل س
٢٤٦	ولم يجاموهن في البيوت	١٠١٣	فبينما نحن على ذلك جالسنا عبد الله
١٨٣	وهو يومئذ جميع	٦٠٢	كأنى أنظر إليه حين يجلس الرجال بيده
١٣٧٩	وأنا جميع وأمركا واحد		ج ل ف
٣٧١	أعطيت جوامع السكلم	١٠٢٦	إنك ليحلف جافٍ
١٦٧٨	لو كان ذلك لم نجامها		ج ل ل
١٢١٥	نشترى بالصاعين من الجمع	١٩٨٨	أين التجابون بجلالى
٢١٢٣	فأجمت صدقه	٩٥٤	أنصدق بلحمها وأجلتها
٦١٦	ما رأيت رسول الله (ص) مستجمعا ضاحكا		ج ل م د
	ج م ل		فرميناه بجلاميد الحرمة
١٢٠٧	لما حرّم عليهم شحومها أجموه ثم باعوه	١٣٢١	ج ل و
١٥٦١	وبجملون منها الودك	٦٢٤	حتى تجلانى الفئسُ
	ج م ج	١٥٦	جلّ الله لى بيت القدس
٤٧٤	فأنى الناس الماء جامين	٢١٢١	جلّا للمسلمين أمرم
١٧٣٦	التلبينة مُجمّة لفؤاد الريض		ج م ج
١٨١٨	كان عظيم الجمّة إلى شجمة أذنيه	١٨٤١ و ٢٦٧	بفتح موسى بأثره
١٦٥٣	قد أجمته جمته و برداه		ج م ر
١٠٣٨	فوفى شعرى جُميمة	٢١٢	إذا استجمر أحدكم
	ج م ن	١٧٦٦	استجمر بالأوتة
٢١٣٦	حتى إنه ليتحدّر منه مثل الجمان	٩٤٥	الأستجمار توّ
٢٢٤٣	تحدر منه جمان كاللؤلؤ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٢٣٣	كأن وجوههم المجران المطرقة		ج ن أ
	ج ه د	٣٧٩	فليفرش ذراعيه على تخذيته وليجنأ
١٦١٧	أصاب الناس جهد		ج ن ب
١٤٠	حتى بلغ منى الجهد	٧٣٧	وعلى جنبته خيلنا خالد بن الوليد
١٤٢٩	إنه لجاهد مجاهد	١٨٧	فتقومان جنبتي الصراط
١٦٢٤	فقال : إني مجهود	١٤٠٥	فيمث الزبير على إحدى المجنبتين
٢٧١	إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها	٢٥٦	ومحن جنبان
٢١٥٧	فأصابهم قحط وجهه	١٧٣٤	منها ذات الجنب
٢٠٨٠	كان يتموّد من جهد البلاء	١٢١٥	قدم بتمر جنب
	ج ه ر	٢٢٢٤	إن الطائر ليمر بجنباتهم
٢٢٩١	وإن من الإجهار أن يعمل العبد بالليل عملاً		ج ن ح
	ج ه ش	٣٥٦	إذا سجد يجتج في سجوده
٦٠	فأجهشت بكاء		ج ن د
	ج ه ل	٢٠٣١	الأرواح جنود مجنّدة
٢١٣٤	اجتهلته الحية	١٧٤٠	لقيه أهل الأجناد
	ج ه م		ج ن ز
١٩٢٣	فإنهم قد شفوا له وتجهموا	٦٣١	كتاب الجنائز
	ج ه ن م		ج ن ن
١٦٣٥	إنما يجرجر في بطنه نار جهنم	١٤٧١	الإمام جنّة
	ج و ب	١٧٥٣	نعى عن قتل الجنان
١٨٨١	أبواك من الذين استجابوا	١٧٨٥	أن ترى ما همنا قد ملء جنانا
٣٠٣	فقولوا : آمين ، يبيحكُم الله	٨٠٦	الصيام جنّة
٧٠٥	لجأه قوم حفاة عراة مجتابى النمار	٧٠٨	حتى تُجنّ بنانه
٦١٤	حتى رأيت المدينة في مثل الجوبة	١٣١٣	لا تقطع في أقل من ثمن الجن

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
	ج و ل	١٤٤٣	وأبو طلحة مجوَّب عليه بحجفة
٥٤٨	يقرأ في مرابه إذ جالت فرسه		ج و ح
٢١٩٧	أنهم الشياطين فاجتاتهم	٧٢٢	جائحة اجتاحت أمواله
١٣٧٠	كانت للمسلمين جولة	١٧٨٠	فصبحهم الجيش فأهلكهم واجتاحتهم
	ج و ي	١١٩٠	باب وضع الجوائح
١٢٩٦	قدموا على رسول الله ﷺ المدينة فاجتووها		ج و د
١٠٩	وهاجر ممة رجل من قوم فاجتووا المدينة	١٦٩	فير المؤمنون كأجاويد الخيل
	ج ي ش	٦١٤	لم ينجي أحد من ناحية إلا أخبر بمجود
١٤٣٣	وإما بسق فيها ، قال نجاشت فسقينا	١٣٢٤	وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها
	ج ي ف	١٩٣٢	فإذا أنا بجوادٍ عن شمال
٢٢٠٣	وأنى يجيئوا وقد جيفوا		ج و ر
	(باب الحاء)	١٤٤	فلما قضيت جوارى زلت
	ح ب ب	٢٠٧٠	ويستجيرونك من نارك
			ج و ز
		١٦٤	فأكون أنا وأمتي أول من يجيز
		٧٧٥	جمل يتجوَّز في الصلاة
١٧٠	كما تخرج الحبة في حميل السيل	١٣٥٣	جارتها والضيافة ثلاثة أيام
١٣١٥	ومن يجترى عليه ، إلا أسامة بن زيد ، حب رسول الله ﷺ		ج و ظ
	ح ب ر	٢١٩٠	كل عتل جواظ مستكبر
٢٥٢	جاء خبر من أحبار اليهود		ج و ف
٢١٤٧	جاء خبر إلى النبي ﷺ	١٩٣٩	فصرت إلى الباب فإذا هو محاف
٦٥١	سُجِّي رسول الله ﷺ بثوب حبرة	٦٧٠	وفتح الباب وخرج ثم أجافه رويدا
١٦٤٨	الحبرة أحب اللباس إلى رسول الله ﷺ	٤٧٦	وكان أجوف جليدا
		٩٦٧	فأجافوا عليهم الباب
		٢٠١٦	فلما رآه أجوف عرف أنه خلق خلقا لا يتمالك

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ح ب ص		ح ث ي	
وأشار بأصابعه كلها وحبس أو خنس إبهامه	٧٦١	يكون خليفة يحنى المال حثيا	٢٢٣٤
محلّى حيث حبستني	٨٦٨	أمرنا أن نحنى في وجوه المداحين التراب	٢٢٩٧
فإنكم تظلمون خالدا، قد احتبس أذراعه	٦٧٧	يكفيك أن نحنى على رأسك ثلاثة حشيات	٢٥٩
ح ب ط		ح ج ب	
إن كل ما ينبت الربيع يقتل حَبَطًا	٧٢٧	ما حببني منذ أسلت	١٩٢٥
ح ب ل		فدخلت الحجاب عليها	١٦٢٢
إذا قامت البيعة، أو كان الحبل	١٣١٧	هو وعثمان بن طلحة الحَبَبِيّ	٩٦٦
رجل مسكين، قد انقطعت بي الحبال	٢٢٧٦	إذا بدا حاجب الشمس	٥٦٨
ما كان لنا طعام نأكله إلا ورق الحَبَلَة	٢٢٧٨	ح ج ح	
نهى عن بيع حبل الحَبَلَة	١١٥٣	فحببت أنا وحميد بن عبد الرحمن حَبَّة	٣٨
لا تقولوا: السكرم. ولكن قولوا: الحَبَلَة	١٧٦٤	فرقان من طبرصوى، تماجان عن أصحابهما	٥٥٣
ح ب و		وجلس في حجاج عينه نفر	١٥٣٦
فصلى إحدى عشرة ركعة ثم احتبى	٥٢٨	حتى عد خمسة في حجاج عينها	٢٣٠٩
نهى أن يحتبى في ثوب واحد	١٦٦١	ح ج ز	
لو يملون مافي العتمة والصبح لأوها ولو حبوا	٣٢٥	احتجر رسول الله ﷺ حَبْرَة بمخَصَفَة	٥٣٩
رجل يخرج من النار حبوا	١٧٣	كان لرسول الله ﷺ حَصِير وكان يُحَجَّرُه من الليل	٥٤٠
ح ت ت		نوبى، حَجْر! نوبى، حَجْر!	١٨٤١
أخبروني بشجرة كالرجل المسلم لا يتحات ورقها	٢١٦٦	يقول رسول الله ﷺ لأصحاب الحجر	٢٢٨٥
في حث النبي من ثوب رسول الله ﷺ	٢٣٩	أنت الحجر فإذا في كل بيت بكاء	١١١٠
ح ت ي		أني بصبي رضع فبال في حَجْره	٢٣٧
فرمى بسهم فكان فيه حنفة	١٠٨	فخرجت في نسوة بين ظهري الحجر	٦٢١
ح ث و		ترك استلام الركبتين اللذين يليان الحجر	٩٦٩
حنا بين يديه	٦٨٧	وعلى أيتام في حجورها	٦٩٥
فاحت في أفواههن من التراب	٦٤٥	لا يجاوز حناجرهم	٧٤٠
واحت في أفواههن التراب	١٠٨٤	ح ج ز	
		ومنهم من تأخذه إلى حَجْرته	٢١٨٥
		فأنا أخذ بحَجْر كم	١٧٨٩

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ح ج ف		ح د ح	
لم تقطع يد سارق في أقل من ثمن الجبن : حَجَفَةٌ أَوْ تَرَسٍ ١٢١٣		وجوب الإحدااد	١١٢٣
أعطاني حَجَفَةً أو درقة	١٠٣٤	خمس مع الفطرة ، الختان والاستحدااد	٢٢١
وهو مجوَّب عليه بحجفة	١٤٤٣	هل تستحدّ الغنينة	١٥٢٧
ح ج ل		كي تمتشط الشعثة وتستحد الغنينة	١٠٨٨
أنتم النر المحجلون	٢١٦	ما عدا سورة من حدّ كانت فيها	١٨٩٢
فنظرت إلى خاتمه ، مثل زرّ الحَجَجَلَة	١٨٢٣	وكنت رجلا حديد البصر	٢٢٠٢
ح ج ح		إنه رجل حديد	١٦٢٩
فأحجم القوم	١٩١٧	إني أصبتُ حدًّا فأفقه عليّ	٢١١٧
أعلق عليه محجما	١٧٣٠	ح د ر	
ح ج ن		إنه ليتحدّر منه مثل الجمان	٢١٣٦
يستلم الركن بمحجن	٩٢٦	ح د و	
كان يسرق الحاج بمحجته	٦٢٣	زل يحدو بالقوم	١٤٢٧
حجته بمحجته	١٠٨٩	ح ذ ف	
ح د أ		إني لأركد في الأوليين ، وأحذف في الآخرين	٣٣٤
خمس فواسق يقتلن ، والحدّيات	٨٥٦	ح ذ ي	
أربعة كلهن فاسق : الجداة والغراب	٨٥٦	إما أن يُحدّيك وإما أن تبتاع منه	٢٠٢٦
ح د ب		وَيُحَدِّثِينَ مِنَ الْغَنِيمَةِ	١٤٤٤
وهم من كل حدب ينسلون	٢٢٥٤	إن الدنيا آذنت بصُرْمٍ وولّت حدّاء	٢٢٧٨
ح د ث		ح ر ب	
يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان	٧٤٧	وظفقت أختها تحارب لها	٢١٣٦
أرضت امرأتى الحدّثي	١٠٧٤	ح ر ث	
لولا حدّثان قومك	٩٦٩	بيننا أنا أمشي مع النبي ﷺ في حرث	٢١٥٢
كان يكون في الأمم قبلكم محدّثون	١٨٦٤	ح ر ج	
		كرهت أن أخرجكم	٤٨٥
		إنا كنا نتخرج أن نطوف بالصفاء	٩٣٠
		تخرجوا من عشيتان	١٠٧٩

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٢٢٠	رَحِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ	١٧٥٧	فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا ، فَخَرَجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا
	ح ر ي	٨٤٨	كُلَّهَا فَاسْقِ ، لَا حَرَجَ عَلَيَّ مِنْ قَتْلَانِ
٨٢٣	مَنْ كَانَ مَتَجَرِّبِيهَا		ح ر ر
٤٠٠	فَلْيَتَجَرَّ الصَّوَابَ	١٢٩٦	وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ
٩٨٢	يَتَجَرَّيْ مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	٢١٤٤	وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةِ فُشَيْ
٣٦٤	كَانَ يَتَجَرَّيْ مَوْضِعَ مَكَانِ الصَّخْفِ	٦٨٧	كَانَتْ أَمَشَى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ
	ح ز ب	١٨٣٠	خَاصِمَ رَجُلِ الزُّبَيْرِ فِي شَرَاكِ الْحَرَّةِ
٢٠٩٣	كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ قَالَ :	١٣٣٢	وَلَمْ حَارَّهَا مِنْ تَوَلَّى قَارَهَا
	ح ز ر	٤٣٢	وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حَرُّورٍ
٣٣٤	كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ (ص)	١٢٨٠	عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجْهَهَا
١٣٥٤	فَتَطَاوَلَتْ لِأَحْزَرِهِ		ح ر ز
١٧٣٨	فَحَزَزْتُ مَا بَيْنَ السَّيْنَيْنِ إِلَى الثَّمَانِينَ	٢٢٥٣	فَخَرَّزَ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ
	ح ز ز		ح ر ص
١٦٢٧	إِلَّا حَزَّ لَهُ حَزَّةٌ مِنْ سِوَادِ بَطْنِهَا	٥٧٥	كَمَا يَصْنَعُ حَرَسُكُمْ هَؤُلَاءِ بِأَمْرَانِهِمْ
٢٧٣	يَحْزُرُ مِنْ كَتْفِ	١٦٧٩	تَنَاوَلُ قِصَّةً مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي بَدَنِ حَرَسِيٍّ
	ح ز م		ح ر ش
٧٨٨	فَتَحْزَمُ الْفَطْرُونَ	٨٨٨	فَذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعْرَشًا عَلَى فَاطِمَةَ
	ح ز ن	٢١٦٦	وَالسُّكَنِ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ
١٧١٨	مَنْ أَجَلَ أَنْ يَحْزَنَهُ		ح ر ص
	ح ص ب	١٤٥٦	لَا نَوَلِي هَذَا الْعَمَلَ ، أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ
١١	بِحَسْبِ الْمَرْءِ أَنْ يَحْدِثَ بِكُلِّ مَا مَسَّعَ		ح ر ق
٥٢٣	إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا	١٧٨	يَرِشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ ، وَيَذْهَبُ حُرَّانَهُ
٦٩٥	إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا		ح ر م
٨١٣	فَإِنْ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ	١١٠٢	قَالَتْ سُودَةُ : سَبَّحَانَ اللَّهِ ! وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا
		٨٥٠	لَمْ نَرِدْهُ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٥٦٢	ح ش م إن لهم عيالا وحشما	٢٢١٩	ح س د لا تقوم الساعة حتى يحجر القرائُ
٦٧٠	ح ش ي مالك حشيا رابية	٨٨٠	أرفع مخارى وأحسره
١٤٧٧	ولا يتعاشى من مؤمنها	٩٧	حسر البرنس
١١١٩	ح ص ب ثم أخذ كفاً من حصى فخصبه به	٢٣٠	يحجر عن ذراعيه
٦١٠	فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها	١١٠٧	تحجر المضب عن وجهه
٥٤٠	فرففوا أصواتهم وحبصوا الباب	١٤٠٠	خرج شبان أصحابه حُسرًا
١٦٧٦	أصابها حصبة	٦٢٩	حتى حُسر عنها
٢١٦٣	ح ص د لا تهتر حتى تستحصد	٢٠٩٦	فيستحسر عند ذلك
٢٩١	ح ص ص أدير الشيطان وله حُصاص	٢٣٠٧	فأخذت حجرا فكسرته وحسرته
٢١٥٦	سنة حصت كل شيء	١٤٠٥	وبعث أبا عبيدة على الحُسر
٧٤٢	ح ص ل يبت بذهبة لم تُحصَل من ترابها	٣٥٢	ح ص س فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه فتحسست
١٠٧٩	ح ص ن والمحصنات من النساء	١٩٨٥	ولا تحمسوا ولا تجمسوا
١٩٣٤	ح ص ر حصان رزان ما تزُن بريبة	١٤٣٤	أسقى فرسه وأحسُهُ
١١٥٣	ح ص و نهى عن بيع الحصاة	١٦٩	ح س ك فيها خطاطيف وكلايب وحسك
٢٣٠٧	ح ض ر فخرجت أخضر عفاة أن يحبس بقرى	١٧٣١	ح ص م فحسمه النبي ﷺ بيده
		١٢٩٨	وزاد في الحديث : ولم يحسهم
		١٢٢٥	ح ص ن خياركم محاسنكم قضاء
		٥٥٧	ح ش د احشدوا فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن
		٢٠٦٦	ح ش ر ج ولكن إذا شخص البصر وحشر الصدر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٠٧٠	وَحَفَّ بِمَعْصَمٍ بِمَعْصَمٍ	١٢٥٩	لَا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
	ح ف ل	٥٧٠	الصلاة مشهودة معذورة
١٦٢٦	فَانْطَلَقَتْ إِلَى الْأَعْرَافِ فَإِذَا هِيَ حَافِلَةٌ	١٥٦١	دَفَّ أَهْلَ آيَاتِ حُضْرَةِ الْأَسْحَى
	ح ف ن		ح ض ن
٢٥٣	حَفَنَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ	٢٠٤٩	بَلَّكَرَهُ الشَّيْطَانُ فِي حَضْنِيهِ
	ح ف و		ح ط أ
١٨٣٤	حَتَّى أَحْفَرُوهُ بِالْمَسْئَلَةِ	٢٠١٠	فَجَاءَ حُطَّانٌ حَطَّاءً
٩٦٢	لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ ذَلِكَ		ح ط ط
٢٢٢	أَحْفُوا الشَّوَارِبَ	٢٣١٢	وَقُولُوا : حَطَّةٌ
٩٢٦	رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا		ح ط م
	ح ق ب	٥٠٦	بَعْدَ مَا حَطَّمَهُ النَّاسَ
١٣٧٤	ثُمَّ انْتَرَعَ طَلْقًا مِنْ حَقِيهِ	١٦٨	كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ
٩٠٨	وَيَحْنُ ، يَوْمُئِذٍ ، خَفَافَ الْحَقَائِبِ	٦١٩	وَأَقْدَرَأَيْتَ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ
	ح ق ق	٩٣٩	اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَدْفَعُ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ
٨٢٧	جَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَمَّانِ		ح ط ر
	ح ق و	٢٠٣٠	لَقَدْ احْتَضَرْتَ بِمِحْطَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ
٦٤٧	أَتَى الْبِنَا حَقْوَهُ		ح ف ز
٢٣٠٦	فَأَشَدَّهُ عَلَى حَقْوِكَ	٦٠	احْتَفَزْتَ كَمَا يَحْتَفِزُ الثَّمَابُ
٢١٨٥	وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حَقْوِيهِ	٤١٩	وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفْسُ
	ح ك ر	١٦١٧	فَجَمَلٌ يَقْسِمُهُ وَهُوَ يَحْتَفِزُ
١٢٢٧	مَنْ احْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ		ح ف ش
	ح ك ك	١١٢٤	دَخَلَتْ حِقْفًا
١٦٤٦	رَخِصَ فِي لِبْسِ الْحَرِيرِ لَهَا الْحِكْمَةُ كَأَنَّهَا كَانَتْ بَيْنَهُمَا		ح ف ف
		٢١٧٤	حَفَّتِ الْجِنَّةُ بِالْمَسْكَرَةِ

رقم الحديث	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ح ل ل		ح ك م
٢٨٩	حانت له الشفاعة	٧١	الحكمة بمانية
٨٦٨	محلّي حيث حبستني		ح ل أ
٧٥٥	فقد بلغت محلّتها	١٤٣٨	فلا تهم عنه
٦٥٠	أما الحلة فإنما شبه على الناس فيها		ح ل ب
٩٠	ثم أن تزاني حليلة جارك	٢٥٥	دعا بشئ نحو الحلاب
٢٠٥١	لن يعجل شيئا قبل حله	٢٠٩٩	فجئت بالحلاب
٢٠٢٨	فتمسه النار إلا تحلة القسم	٧٩١	فأرسلت إليه ميمونة بحلاب اللبن
١٢٨٢	لو جمعت بينهما كانت حلة	٤٤٥	إنها تميم بحلاب الإبل
١٢٧٠	إلا أتيت الذي هو خير وتحللها	١٦١٠	إياك والحلوب
	ح ل م	١٦٣٢	فحلّيت فشرب حلابها
٣٦١	وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام		ح ل س
٧٨٠	كان النبي (ص) يصبح جنباً من غير حُم	١١٢٥	تكون في شر أحلاسها في بيتها
٣٢٣	ليكني منكم أولو الأحلام والنهي		ح ل ف
	ح ل و	١٩٦٠	لا حلف في الإسلام
١٨٥١	مستقبيا على خلوة القعا		ح ل ق
١١٩٨	نهى عن نمن السكب وحلوان الكاهن	١٩٧٨	فقال: حلقى
	ح ل ي	٨٧٨	عقري، حلق
٦٩٤	تصدّقن ولو من حلبيكن	١٦٥٧	صاغ رسول الله (ص) خاتما حلقة فضة
	ح م أ	١٠٠	فإن رسول الله (ص) برى من الصائفة والحالقة
١٧٢	كما ثبت الحية في حمة السيل	٧٤٥	يخرجون في فرقة من الناس سيّاهم التحالق
	ح م ح	١٧١٣	رأى فرجة في الحلقة
	ح م ح		ح ل ق م
١٤٦١	على رقبته فرس له محجمة	٧١٦	حتى إذا بلغت الحلقوم

رقم الصفحة	المفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٠	فِيُخْرَجُ مِنْهَا قَوْمًا قَدْ عَادُوا حُمَاً	٢٢٣ ر	
١٣٢٧	مُرٌّ عَلَى النَّبِيِّ (ص) بِبَهْدِي حُمَاً	١٤٠١	كنا ، إذا احمرَّ البأس تنق به
١٤١٤	كأنا أمشي في حمام	٦٨٢	ما أنزل عليّ في الحُمُرُ شئ
١٥٦٦	كنا في الحمام قبيل الأضحى	٢٣٠٨	في أشجاب له على حمارة من جريد
	ح م و		ح م س
١٧١١	الحَمَوُ الموت	٨٩٣	وكانوا يُسمَوْنَ الحمس
	ح م ي		ح م ش
١٧٢٤	رخص رسول الله (ص) في الرقية من كل ذي حمة	١١٣٤	وإن جاءت به جمدا حَمَشَ الساقين
١٩٩	لا رقية إلا من عين أو حمة	١٠٩٦	أو إن عجز واستحمق
٢١٣٦	قالت : يا رسول الله : أحمى سمى وبصرى	١٤٤٥	لولا أن يقع في أحرقه
١٥١٣	سئل عن الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمة		ح م ل
١٢٢٠	لكل ملك حمى	١٧٢	فاحتملنا حتى أتينا قوما
	ح ن ت م	١٧٢	في حَمَّتْ أو حميلة السيل
٤٦	وأنها كم عن الذبابة والحفم والتفير	٥٥	حتى همّ بنجر بعض حائلهم
١٥٧٨	والحفم الزادة المخبوبة	١٧٠	كما تخرج الحبة في حميل السيل
	ح ن ث	٧٢٢	تحمّلت حمالة فأثبت رسول الله (ص)
١١٣	أرأيت أمورا كنت أتحث بها في الجاهلية	١٢٢١	واستثنت عليه حملاه إلى أهلي
١٤٠	فكان يخلو بنار حرام يتحث فيه	١٢٦٩	أرسلني أصحابي أسأله لهم الخلان
٢٠٢٩	ثلاثة لم يبلغوا الحنث	٧٠٦	كنا نحامل
	ح ن ذ	١٦٥	كما تنبت الحبة في حميل السيل
١٥٤٣	فأني يضرب مخنوذ	١٢٣٩	حملت على فرس عتيق في سبيل الله
	ح ن ط	١٧٦٦	فإنه خفيف المحمل طيب الريح
٨٦٥	كفتوه في ثوبين ولا تحنطوه		٢٢٢
		١١٢٥	توفي حميم لأم حبيبة.

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٨	أُحِيطَ بِنَفْسِي		ح ن ف
١٩٥	فَإِنَّهُ كَانَ يَحْوِطُكَ		وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً ٥٣٤
١٦٦٥	حَتَّىٰ إِنَّهُ بِأَمْرِ بَقْتُلِ كَلْبِ الْحَائِطِ	٢١٩٧	وإني خلقت عبادي حنفاءً، كما هم
	ح و ف		ح ن ك
١٨٧	وَفِي حَافِي الصَّرَاطِ كَلَالِيبٌ مَمْلُوءَةٌ	٢٣٧	يُؤْتِي بِالصَّبِيَّانِ فَيَرْكَبُهُنَّ عَلَيْهِمْ وَيَخَنِّكُهُمْ
	ح و ل	١٦٨٩	استجاب تخنيك المولود
٢٢٨٨	فَإِذَا رَجُلٌ يَحْوِلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ		ح ن و
٢٩١	أَحَالٌ وَلَهُ ضَرَاطٌ	١٩٥٩	أحناء على يتيم في سفره
٢٨٩	لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ	٣٤٥	لم أر أحداً يحني ظهره
٦٤٥	فَقَامَ بِحِيَالِهِ يَبْكِي		ح و ت
٥٩	كُنَّا قَعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١٨٤٨	احمل حوتنا في مكنتل
١٨٦٥	ثُمَّ اسْتَحَاتَ غَرَبًا		ح و ر
	ح ي د	٧٥٤	حتى يرجع بحرور ما بثنا به
٢١٩٩	بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ إِذْ حَدَثَ بِهِ	٨٠	ومن دعا رجلاً إلى الكفر، إلا حار عليه
	ح ي س	٩٧٩	كان يتموّد من وعثاء السفر والحوار بعد الكون
١٠٤٤	فَخَانَدُوا حَيْسًا ، فَكَانَتْ وَلِيمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	١٨٧٩	لكل نبي حوارى وحوارى الزبير
١٠٤٧	حَتَّى جَمَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا		ح و ز
٨٠٩	أَهْدَى لَنَا حَيْسٌ ، فَقَالَ: أُرْبِنِيهِ	٧٣٦	وتذهبون بمحمد محوزونه
	ح ي ض		ح و ش
٢٤٥	يَصِيبُ ثَوْبَهَا مِنْ دَمِ الْحَيْضِ	٢٦٩	وكان أحب ما استتر به هدف أو حائش نخل
٩٦٤	فَذَكَرَتْ حَيْضَتَهَا	٥٦٦	جاء رجل فعرفت فيه محوش القوم
٢٤٦	فَاعْتَرَلُوا النِّسَاءَ فِي الْحَيْضِ		ح و ض
٢٤٥	إِنْ حَيْضَتُكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ	١٧٩٢	أنا فرطكم على الحوض
٢٤٣	فَأَخَذَتْ ثِيَابَ حَيْضَتِي		ح و ط
٢٥٢	فِي قَوْرٍ حَيْضَتَهَا	٥٩	أتيت حائطا للأنصار

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٣٩٥	من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يمشنا	٦٠٥	وأمر الحبيص أن يمتزلن مصلى المسلمين
٣٩٣	لا صلاة وهو يدافقه الأخثنان	٢٦٢	وليس بالحبيضة
١٠٠٥	كما ينفي الكير خبت الحديد	٢٦٢	إني امرأة أستحاض
١٧٦٥	لا يقل أحدكم: خبت نفسي		ح ي ك
٢٢٠٧	نعم . إذا كثر الخبث	٤٩١	فذاك في صدري من ذلك شيء
	خ ب ر	١٩٨٠	والإثم ما حاك في صدرك
٥٦٩	فجملت أن تجر الأخبار		ح ي ن
١١٧٩	كنا لازر بالجر بأسا		
١١٧٤	نعى رسول الله ﷺ عن المخابرة	٨٢٤	تحيونوا ليلة القدر
	خ ب ز	١٠٥٢	غير متحيين طاماما
٢١٥١	تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة	٢٨٥	فيتحيينون الصلوات
	خ ب ط	١٣٧٣	ثم تحيين سقيها
١٥٣٥	كنا نضرب بعصينا الخبط		ح ي ي
١٣٠٧	كنت أنا وهو نخطب من شجرة	٣٠١	التحيات لله
٩٨٩	الا وأنها لا يُخطب شوكرها ولا يمضد شجرها	٢٨٧	حتى على الصلاة
٢٣٠٦	وكنا نخطب بقسيتنا وأنا كل	٢٨٩ و ٢٨٧	حتى على الفلاح
	خ ب ي	٤١٢	وأعوذ بك من فتنة الحيا والمات
١٨٨٢	حتى أتى خباء فاطمة ، فقال : أتم لكم ؟		(باب الخاء)
٨٣١	ثم دخل معتكفه وإنه أمر بخبائه فضرب		خ ب أ
	خ ت ل	٢٢٤٠	خبأت لك خبيثا
١٦٩٩	فكأنى أنظر إليه يختله ليطمنه		خ ب ب
٢٢٤٥	وهو يختل أن يسمع من ابن سياد شيئا	٩٠١	ثم خب ثلاثة أطواف من السبع
	خ ت م		خ ب ث
١٧١	فيخرجون كلالواؤ في رقابهم الخواتم	٢٨٣	أعوذ بك من الخبث والخبائث
٥٩١	وليختمن الله على قلوبهم		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
اطلع عليك بغير إذن تخذفته بحصاة	١٦٩٩	خ ت ن	
خ ذ ل		الفطرة خمس : الاختتان والاستجداد	٢٢٢
المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله	١٩٨٦	الفطرة خمس : الختان والاستجداد	٢٢١
خ ر أ		إن أم حبيبة بنت جحش حَتَّتَهُ رسول الله ﷺ	٢٦٣
قد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة	٢٢٣	إذ مر بهم عبد الله ، حَتَّنَ زيد بن زبَّان	٤٥٠
خ ر ب		خ د ج	
كان فيه نخل وقبور المشركين وحَرِب	٣٧٣	من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج	٢٩٦
ثم وجدوه في حَرَبَةٍ فَأَتَوْا بِهِ	٧٤٩	فيهم رجلٌ مُخْدَجُ اليد	٧٤٧
إن الحرم لا يعضد عاصياً ولا فاراً بمخزبة	٩٨٨	خ د د	
خ ر ج		فأمر بالأخدود في أفواه السكك	٢٣٠١
خرج برجل فيمن كان قبلكم خُراج	١٠٧	خ د ر	
خ ر ر		كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها	١٨٠٩
حتى إذا بلغنا نبيه الوداع خَرَّ أَعْلَى وجوههما	١٠١٠	أمرنا أن نُخْرِجَ في الميدين العواتق وذوات الخدور	٦٠٥
ثم يخرّ مَنْ وراءه سَجْدًا	٣٤٥	خ د ع	
خ ر ص		الحرب خدعة	١٣٦١ و ٧٤٦
فجعلت المرأة تلقى الخاتم والخُرُصَ والشيء	٦٠٢	خ د ل	
رخص لصاحب العرية أن يبيها بمخزصها من التمر	١١٦٩	وكان الذي ادعى عليه خَدَلًا ، آدم	١١٣٤
فقال رسول الله ﷺ اخرصوها فخرصناها	١٧٨٥	خ د م	
خ ر ط		كيف الله يد الفاجر وأخدم خادما	١٨٤١
فأخذ سيفَ نبي الله ﷺ فاخترطه	٥٧٦	إن لي جارية هي خادمنا	١٠٦٤
فاخترطت سيفي ثم شددت على أولئك الأربعة	١٤٣٥	وليهما لشمرتان أرى خَدَمَ سوقهما	١٤٤٣
خ ر ف		خ ذ ف	
باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفًا	٨٠٨	فرماها بسبع حصيات ، حصى الخذف	٨٩٢
فيمت الدرع فابتعت به مخزفا	١٣٧١	رأى رجلا من أصحابه يخذف	١٥٤٧

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	خ ش ش	١٩٨٩	من عاد مريضاً لم يزل في خُرْفَةِ الجَنَةِ
٦٢٢	ولم تدعها نأكل من خشاش الأرض	٢٢٨٥	يسبقون الأغنياء بأربعين خريفاً
١٧٦٠	ولا هي تركتها نأكل من خشاش الأرض	١٩٨٩	عائد المريض في مخرفة الجنة
٢٣٠٦	فأقادت معه كالبعير الخشوش	خ ر ق	
	خ ش ف	٨٩	تعين صانعا أو تصنع لأخرق
١٩٣٩	فَسَمِعَتْ أُمَّيْ خَشَفَ قَدَمِيْ	خ ر م	
٤٩٠٨	دخلتُ الجَنَةَ فسمعتُ خَشْفَةَ	إني لأصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أخرج عنها ٢٣٤	يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن
	خ ش م	١٩٦٦	
٢١٣	فإن الشيطان يبني على خياشيمه	خ ز ر	
٥٧٠	إلا أخرجت خطايا وجهه وفيه وخياشيمه	٤٥٥	وحبسناه على خزير صنعناه له
	خ ص ب	خ ز ف	
١٥٢٥	إذا سافرتم في الخصب فأعطوا الإبل حظها	فرميناه بالمظم والمدر والخزف	
	خ ص ر	١٣٢١	
٣٨٧	نهى أن يصلي الرجل مختصراً	خ ز ق	
٦٠٥	فخرجتُ مخاصراً مروان	١٥٢٩	إذا رميت بالمراس فخرق فكله
٢٠٣٩	فقدمد وقمدنا حوله وممه مخصرة	خ ز ن	
	خ ص ص	١١٠٦	هو في خزائنه في الشربة
٨٠١	لا تختصروا ليلة الجمعة بقيام	خ ز ي	
	خ ص ف	٤٧	مرحباً بالوفد غير خزايا ولا النداي
٥٣٩	احتجز بمخصة أو حصير	خ ص أ	
	خ ص م	٢٢٤١	أخساً فلن تمدو قدرك
١٤١٣	ما فتحنا منه في خُصْمٍ إلا انفجر علينا منه خُصْمٌ	خ ش خ ش	
٢٠٥٤	إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخضم	١٨٧٥	فبيننا نحن كذلك سمنا خشخشة سلاح
	خ ص ي	١٩٠٨	ثم سمعت خشخشة أماي فإذا بلال
١٠٢٠	ولو أذن له لاخصينا		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	خ ط ف	١٠٢٢	ليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نستخصي
١٦٩	فيها خطأ طيف وكلايب وحسك		خ ض ب
٣٢١	ليتبهين أقوام ... أو لتخطفن أبصارهم	٣١١	ضموا الى ماء في الخضب
	خ ط م		خ ض خ ض
١٥٢	خطام ناقته خُلية	١٩٣٩	وسمعتُ خضخضة الماء
٤٣	فأخذ بخطام ناقته أو بزمامها		خ ض ر
١٣٠٦	قعد على بمره وأخذ إنسان بخطامه	١٤٠٦	أبيحت خضراء قريش
١٣٨٤	فإذا هو قد خطم أنه	١٥١٩	يركبون ظهر هذا البحر الأخضر
١٥٠٥	جاء رجل بناقة مخطومة	٢٢٠١	ويُملأُ عليه خِصراً إلى يوم يمشون
	خ ط و		خ ط أ
٤٥٩	فلم يخط خطوة واحدة إلا رفع له بها درجة	٤٦٠	كانت لا تخطئه صلاة
	خ ف ر	١٥٥٠	جملوا لصاحب الطير كل خاطئة
٩٩٩	فن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة	٤٦٠	وكان لا تخطئه الصلاة
	خ ف ض	٢٠٧٠	فيهم فلان عبد خطاء
٢٢٥١	ذكر الدجال فتخفص فيه ورفع		خ ط ب
	خ ف ف	١٠٣٢	لا يخطب على خطبة أخيه
٨٣٤	لا تلبسوا الخفاف		خ ط ر
٦٨٤	تستن عليه بقوائمها وأخفافها	٢٩١	حتى يخطر بين المرء ونفسه
١٤٣٧	حتى القوا أكثر من ثلاثين بردة ، يستخفون	١٤٤٠	خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه
	خ ف ق		خ ط ط
١٥١٥	ما من غازية تخفق وتصاب إلا تم أجورهم	٦٢	تمال فخطُّ لي مسجدا
١٤٦٢	يجي يوم القيامة على رقبته رقاغ تخفق	٣١٢	وهو يخط برجليه في الأرض
	خ ف ي	١٧٤٩ و ٣٨٢	كان نبي من الأنبياء يخط
١٩٢٠	حتى إذا كان من آخر الليل ألتيت كأي خفاء	١٩٠١	ركب شرياً وأخذ خطياً

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٩٥٠	خَلَّفْنَا فَسَكْنَا آخِرَ الْأَرْبَعِ		خ ل ب
	خ ل ق	١١٦٥	من بآيَمَتِ قَعْلٍ : لا خَلَابَةَ
١٦٣٨	إِنَّمَا بَلِيسُ هَذِهِ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ	١٥٢	خَطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبِيَّةٌ
١٨٨٤	إِنْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمْرَةِ	١٥٣٣	تَحْرِيمُ كُلِّ ذِي مِغْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ
٨٣٦	عَلَيْهِ نَجِيَّةٌ وَعَلَيْهَا خُلُوقٌ		خ ل ج
٢٣٠٤	بِجَاءِ بَخْلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ	١٨٠٠	حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفَعُوا إِلَى اخْتَلِجُوا دُونِي
	خ ل ل	٢٩٨	إِنْ بَعْضُكُمْ خَالِجُنِيهَا
١٤٣٧	حَتَّى رَأَيْتَ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُونَ الشَّجَرَ	٣٠٠	فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ
١٨١	أَتَوْا إِبْرَاهِيمَ (ص) الَّذِي اتَّخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا		خ ل ص
٣٧٧	أَبْرَأَ إِلَى اللَّهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ	٤٦	فَلَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ
٢٢٥٢	إِنَّهُ خَارِجُ خَلَّةٍ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ		خ ل ع
	خ ل و	٢١٢٧	إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي
١٨١٣	نَخَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ		خ ل ف
٢٢٦	الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ	١٠٠١	وَإِنْ عِيَالُنَا لَخُلُوفٍ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ
٢٨٣	إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءُ	٦٣٢	اللَّهُمَّ أَجْرَنِي فِي مَصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا
٢٠٨	عَفَّرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ	٣٢٤	لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجْهِكَ
١٠٧٢	لَسْتُ لَكَ بِمُخَلِّيَةٍ	٥٥٢	أَجِبْ أَحَدَكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أُمَّةٍ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلَفَاتٍ
٩٨٧	لَا يَتَخَلَّى خَلَاهَا	٨٠٦	لِخَلْفَةٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ
	خ م ر	٨٠٧	لِخُلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ
٨٨٠	فَجَمَلَتِ أَرْفَعُ خَمَارِي أَحْسَرَهُ عَنِ عُنُقِي	٥٢٨	فَأَخْلَفَنِي فَجَمَلَنِي عَنِ بَيْتِهِ
٨٦٥	وَلَا تَخْمَرُوا رَأْسَهُ	٤٥١	ثُمَّ أَخْلَفَ إِلَى رِجَالِ يَتَخَلَّفُونَ عَلَيْهَا
١٩٣٤	لَأَسَانِكُ مِنْهُمْ سِلَّ الشُّعْرَةِ مِنَ الْخَمِيرِ	٦٣٤	وَأَخْلَفَهُ فِي عَقْبِهِ فِي النَّارِ
٨٣٨	خَمَّرَهُ عَمْرٌ بِالْتَوْبِ	١٤٩٦	مَا قَدِمْتَ خَلَّافَ سَرِيَّةٍ
٢٤٥	نَاوِلْنِي الْحِمْرَةَ	١٣٦٦	وَلَا آخِرَ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلَفَاتٍ
٤٥٨	كَانَ يَصِلِي عَلَى خَمْرَةٍ	١٩٦٣	ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَدْمِهِمْ خَلْفًا
١٩٣٧	تَلَطَّمَنَ بِالْخَمْرِ النِّسَاءَ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٧٦١	حسب أو خنس إبهامه	٦٧٠	فجملت درعى فى رأسى واختمرت
	خ ن ع	١٠٤٨	فانطلق زيد حتى أتاها وهى تخمر مجيها
١٦٨٨	إن أخنع اسم عند الله	٢٣١	مسح على الخفين والجار
	خ ن ق	٢١٣١	فخمرت وجهى بجلبابى
٣٧٩	يؤخرون الصلاة عن وقتها ويخفقونها	١٥٩٣	أتيت بقدح ليس مخمرا
	خ ن ن	١٦٣٩	شققها خرا بين نساءك
١٨٣٢	عطوا رؤسهم ولهم خنين	٢٠١٠	فخرجت تلوث خمارها
	خ و خ	١٤٢٧ و ١٠٤٤	محمد والخميس
١٨٥٥	لا تيقن فى المسجد خوخة		خ م ص
١٧٥٤	يفتح خوخة له	١٩٦	توضع فى أخص قدميه
	خ و ض	٣٧٧	طلق بطرح خميسة
١٩٩	فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة	٣٩١	يصلى فى خميسة
١٤٠٤	لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها	٨٢٦	فخرج وعليه خميسة
	خ و ف	١٦١٠	رأيت برسول الله ﷺ تخمصة
٢٢٥١	غير الدجال أخوفنى عليكم	١٤٢٨	أصابتنا خمصة شديدة
	خ و ل	١٦٧٤	وعليه خمصة حوثية
١٢٨٣	إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم		خ م ل
٢١٧٢	كان يتخولنا بالوعظة	٢٤٣	بينما أنا مضطجة فى الخيلة
	خ و ن		خ ن ث
١٥٤٥	إذ قرب إليهم خوان عليه لحم	١٦٠٠	سهى عن اختناك الأسقية
١٥٢٨	يتخونهم أو يلتمس عثراتهم	١٧١٥	إن مخنتا كان عندها
	خ ي ر		خ ن ز
١٢٢٤	لم أجد إلا خيارا رابعيا	١٠٩٢	لولا بنو إسرائيل ، لم يخنز اللحم
١٩٥٦	أنهم لأخين منهم		خ ن س
		٣٤٦	فلا أقسم بالخنس

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
خ ي ط		أعتق رجل عبدا له عن دبر	٦٩٢
من استعملناه منكم فكتبنا مخيطا	١٤٦٥	وأهلكت عاد بالدبور	٦١٧
وكنيت أرى أثر ذلك المخيط في صدره	١٤٧	إذا برا الدبر وعفا الأثر	٩١٠
إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر	١٩٩٥	ولا تحاسدوا ولا تدابروا	١٩٨٣
خ ي ل		ب د ل	
عليه خيلان كأمثال التأليل	١٨٢٤	ثمانية منهم تكفيكم الدبيلة	٢١٤٣
وإذا تخيلت السماء تغير لونه	٦١٦	د ث ر	
لا ينظر الله إلى من جر ثوبه خيلاء	١٦٥١	ذهب أهل الدثور بالدرجات العلى	٤١٦
خ ي م		ذهب أهل الدثور بالأجور	٦٩٧
مثل المؤمن كمثل الخامة	٢١٦٣	الأنصار شمار والناس دنار	٧٣٩
إن المؤمن في الجنة لخيمة	٢١٨٢	د ج ن	
باب الدال		غابنا له من شاة داجن	١٦٠٣
د أ ب		إن داجنة كانت ليمض نساء رسول الله (ص)	٢٧٧
د ب ب		د ح ض	
فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر	٢٠٩٩	وكرهت أن تمشوا في الدحض والزال	٤٨٥
د ب ب		كان يصلي الصبح إذا دحضت الشمس	٤٣٢
فقرب خبزاً ومرقا فيه دباء	١٦١٥	دحض مزة فيه خطاطيف	١٦٩
وأنهاكم عن الدباء والحنتم	٤٦	كان بلال يؤذن إذا دحضت	٤٢٣
د ب ج		د خ ل	
ونهانا عن لبس الديباج	١٦٣٦	اللهم أكرم نزله ووسع مدخله	٦٦٣
د ب ر		وكان لنا جاراً ودخيلاً	١٥٣١
فيجعل الله الدبيرة عليهم	٢٢٢٣	إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره	٢٠٨٤
وإذا أدبرت فاعسلي عنك الدم	٢٦٢	د خ ن	
وتحمدون دبر كل صلاة	٤١٧	هل بعد ذلك الشر من خير؟ قال نعم: وفيه دخن	١٤٧٥
أعتق غلاماً عن دبر	١٢٨٩	د ر أ	
		وليدراه ما استطاع	٣٦٢

اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة
د ر ج	١٦٩٨	ومعه مدرى يحك بها رأسه	١٩٨٨
د ر د ر	٢٧٤	فتمضمض وقال « إن له دَسَمًا »	٧٤٤
د ر ر	٣٨٥	قال في روايته : فدَعَّعُهُ	٢١٧٧
د ر ع	٩٢٣	إنهم كانوا لا يدَعُون عنه ولا يكبرون	٦٧٠
د ع د	٤٧٢	قال عن راحلته فأتيته فدعته	١٢٧٢
د ع م ص	٢٠٢٩	صغارهم دعاميص الجنة	٦٠٩
د ع و	١٣٩٦	أدهوك بدعاية الإسلام	١٤٣٤
	٣٩٧	من دعا إلى الجمل الأحمر	
	١٠٥٢	إجابة الداعي إلى الدعوة	
	٢٠٠٠	تداعي له سائر الجسد	
د غ ف ق	١٣٥٥	فأفرغها في قدح فتوضأنا كلنا ، ندغفقه دغفقه	١٢٧٥
د غ ل	٣٢٧	لا ندعهن يخرجن فيتخذنه دغلاً	١٩٥
د ف ع	١٦٠٩	فقاما يتدافمان حتى أتيا منزله	٢٢٤٩
			٢٠٨٠
			٢٢٤٣
			٤٦٣
			١٦٦٧

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	د م س	٢١٩١ و ٢٠٢٤	رب أشعث مدفوع بالأبواب
١٥٤	فإذا رُبِّعَ أحر كأنما خرج من ديماس	٩٣٤	دفع رسول الله (ص) من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل
	د م ي		د ف ف
١٤٢١	هل أنت إلا إصبع دميت	١٣٧٧	قد دفَّ أهل أبيات من قومك
	د ن و	١٥٦١	من أجل الدافة التي دفت
١٤١٢	فقيم نمطي الدنية	١٥٦١	دفَّ أهل أبيات من البادية
١٣٦٦	ففرأ فأدنى للقرية حين صلاة العصر		د ف ن
	د ه ق	٢٢٠٠	فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله
١٦٣٧	جاءه دهقان بشراب		د ق ل
	د ه م	٢٢٨٤	وما يجد من الدقل ما يملاً بطنه
٢١٨	بين ظهري خيل دُهمم دُهم	٤٧٤	فأدلجنا ليلتنا
١٠٠٨	من أرادهم بدهم أو بسوء	١٧٨٩	فأدلجوا فانطلقوا
	د و ر	٢١٣١	فأدلج فأصبح عند منزلي
١٧٨	يحترقون فيها لإدارات وجوهم		د ل ع
	د و س	١٧٦١	رأت كلبا قد أدلج لسانه من العطش
١٨٩٩	فجملني في أهل سهيل وأطيبت ودانس ومُنق	١٩٣٦	ثم أدلج لسانه فجعل يجره
	د و ف		د ل ق
١٨١٦	عرَّفك أدوف به طيبي	٢٢٩١	فيلقي في النار فتنداق أقتاب بطنه
	د و ك		د ل و
١٨٧٢	فبات الناس يبدوكون	١٦٠	ثم دنا فتدل فكان قاب قوسين أو أدنى
	د و م	١٨٦٨	وكشف عن ساقيه ودلأهما في البئر
٥٤١	كان عمله ديمة	١١٠٦	مدلَّ رجليه على قبر من خشب

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ذ ر و		د وى
١٢٦٩	ثلاث ذود غُرّ الذرى	٢١٥٣	من رجل فى أرض دويّة مهلكة
٢٣٠٠	فاذا بلتم ذروته		دى ن
٢٢٥٢	أطول ما كانت ذرى	٨٩٣	كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدانة
	ذ ع ت		باب الذال
٣٨٤	وإن الله أمكننى منه فذعته		ذ ب ب
	ذ ع ر		فوضع نصل سيفه بالأرض وذبابه بين يديه
١٤١٤	فأتى بخير القوم ولا تدعهم على	١٠٦	
١٠٠٠	لو رأيت الظباء ترتع بالبدينة ما ذعرتها		ذ ب ح
	ذ ك ر		فأمر من كان ذبح أن يُميد ذبجا
٥٦٥	كيف تقرأ هذه الآية : فهل من مدكر	١٥٥٥	من كان له ذبج يذبحه
٢٥٣	فملا ميني الرجل ميني المرأة أذكرا بإذن الله	١٥٦٦	فليرح ذبيحته
٨٨٣	فأتى عرفة تقطر مذا كبرنا للمنى	١٥٤٨	
١٠٤٨	قال رسول الله (ص) لزيد « فاذكرها على »		ذ ب ذ ب
	ذ ك و	٢٣٠٥	وكانت لها ذباب فنكستها
١٥٣٠	فإن ذكاته أخذته		ذ خ ر
	ذ ل ف	٦٤٩	واجملوا بين رجله الإذخر
٢٢٣٣	حتى تقاتلوا قوما ذلف الآف	٩٨٧	فقال العباس : إلا الإذخر فإنه لقينهم
	ذ ل ق	١٨٩٥	جملت نجمل رجلها بين الإذخر
١٣١٨	فلما أذنته الحجارة هرب		ذ ر ر
٢٣٠٧	فأخذت حجرا فكسرتة فاندلق لى	١٨٢	وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة
	ذ م ر	١٣٦٤	سئل عن الدرارى من الشركين
١٩٠٧	فجملت تصخب وتدمر عليه	٨٤٧	طليت رسول الله ﷺ بذريرة
	ذ م م		ذ ر ع
١٨٥١	أخذته من صاحبه ذمامة	١٦١٧	ياكل منه أكل ذريما

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
وذمة المسلمين واحدة	٩٩٨	(باب الرء)	
من صلى الصبح فهو في ذمة الله	٤٥٤	رأس	
فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله	١٣٥٧	ألم أكرمك ، وأذرك ترأس وتربع	٢٢٨٠
قال لي ابن صائد ، وأخذني منه ذمامة	٢٢٤٢	رأى	
فإن لهم ذمة ورحما	١٩٧٠	إذ بصرت بأصحابي يترءون شيئا	٨٥٢
ذ ن ب		فلا يزال يأكل ويشرب حتى يتبين له رئيئهما	٧٦٧
إلا عظما واحدا وهو عجب الذنب	٢٢٧١	تفخر جوارى نسائه يترءن بها	١٠٤٨
هذا الأسد الضارب بذنبيه	١٩٣٥	ر ب أ	
أمر بذنوب	٢٣٦	فانطلق يربأ بأهله	١٩٣
فتزع بها ذنوبا	١٨٦٠	ر ب ب	
ذ ه ب		هل لك عليه من نعمة تربتها	١٩٨٨
ثم ذهب يخرج	٣١٨	لو أنها لم تكن ربيتي في حجرى ما حلت لي	١٠٧٢
ذهب يتأخر	٢٣١	ر ب ح	
ثم ذهب يحسر	٢٣٠	بخ ذلك مال راجح ، ذلك مال راجح	٦٩٣
حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ كأنه مذهب	٧٠٥	ر ب د	
ذ و		كان إذا أنزل عليه الوحي كُرب لذلك وتربد ١٣١٧ و١٨١٧	
مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما	٣٤	وجهه	
ذ و د		والآخر أسود مربادا	١٢٩
وأنا أذود الناس عنه	٢١٧	بينما هو ، ليلة ، يقرأ في مربدته	٥٤٨
أذود الناس لأهل اليمن	١٧٩٩	فإذا النبي (ص) في مربدت يسيم غنما	١٦٧٤
ثلاث ذود غر الذرى	١٢٦٩	فدخلت مربدنا لهم يوما	١٢٩٢
ولا فيما دون خمس ذود صدقة	٦٧٣	ر ب ض	
ذ و م		فخرته كربضة المنز	١٣٥٤
عليكم السام والذام	١٧٠٧	قال : أصابى في مراض الغنم ؟	٢٧٥
ذ ي ف			
وتدبفون فيه من القطيما	٤٩		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ج ح	٣٧٣	كان رسول الله ﷺ يصل في مريض النعم
١٠٣٨	فأتنى أم رومان وأنا على أرجوحة		ر ب ط
	ر ج ز	١٥٣١	وكان لنا جارا ودخيلا وربيطا
٣٧٤	فكانوا يرتجزون ورسول الله ﷺ معهم	١٥٢٠	رباط يوم ولية خير من صيام شهر
١٧٣٧	الطاعون رجز أو عذاب	٢١٩	وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط
	ر ج س		ر ب ع
١٨٨٣	إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس	١١٨٢	فقلت : نؤاجرهما على الربيع أو الأوسق من التمر
	ر ج ع	٢٠٧٦	أيها الناس ! اربعوا على أنفسكم
٥٤٧	قرأ النبي ﷺ سورة الفتح ورجع في قراءته	٢٢٨٠	ألم أكرمك ، وأدرك ترأس وتربع
٢١٩٣	فلينظر بم يرجع	١٨١٨	كان رسول الله ﷺ رجلا مربوعا
١٩٧٨	فهنالك تراجمنا الحديث	١٥١	عيسى جمد مربوع
٢١٥٥	إن إلى ربك الرجعى	٩٨٤	وهل ترك لنا عقيل من رباع ؟
٤٨٣	فقبل ذلك لمبد الله بن مسعود فاسترجع ثم قال	١٢٢٩	من كان له شريك في ربة أو نخل
٢٢٣	نهانا أن نستنجى برجيع أو بمظم	١٢٢٤	لم أجد فيها إلا خيارا رباعيا
٦٨٩	فما رأيت أحدا منهم رجع إليه شيئا	١٤١٦	جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته
	ر ج ف		ر ب و
٢٣٠٠	فرجع بهم الجبل فسقطوا	٧٠٢	فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل
١٤٤	فأخذتني رجفة شديدة ، فأثبتت خديجة	٦٧٠	مالك يا عائش ! حشيا رابية
١٤١	فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره		ر ت ع
	ر ج ل	٣٦١	فأرسلت الأنان ترتع ودخلت في الصيف
١٨١٩	كان شعرا رجلا ، ليس بالجمد	١٠٠٠	لو رأيت الأطباء ترتع بالبدنية ما ذعرتها
١٥٤	فإذا رجل مضطرب رجلا الرأس		ر ث ث
١٥٤	قد رجلا فمهي تقطر ماء	١٩٦٩	قال : تركته رث البيت قليل المتاع
٢١٨٧	حتى يضع الله تبارك وتعالى رجله		ر ج أ
		٢١٢٨	وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ح م	١٩٦	يقتل منهما دماغه كما يقتل الميرجل
١٩٧٠	فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحما	٢٤٤	يدنى إلى رأسه فأرجله
١٩٨١	حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم	١٤٠١	كانها رجل من جراد
	ر ح و	١٦٩٨	ومع رسول الله ﷺ مدري رجل بها رأسه
٩٠٨	استرخى عني . استرخى عني		ر ح و
	ر ل د ب	١٦٥٩	أما الميائز فشيء كالقطائف الأرجوان
٢٢٢١	ومنعت مصر إردبها ودينارها	١٦٤١	تحرّم أشياء ، وميثرة الأرجوان
	ر د ح	١٥١٠	الإرجاء أن أكون من أهلها
١٩٠٠	عكومها رذاج وبيتها فساج		ر ح ر ح
	ر د د	١٧٨٣	دعاء فأني بقدهج رحراح
١٣٤٣	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ		ر ح ض
٨٥٠	إنما لم نردّه عليك إلا أنا حرّم	٢٢٤	فوجدنا مراحيض قد بنيت قبيل القبلة
١٣٤٤	من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ	٧٢٩	فأفاق يمسح عنه الرّحضاء
١٧٦٦	من عرض عليه ربحان فلا يرده		ر ح ل
	ر د ف	١٥٣٦	ثم رحل أعظام بعير ممنا فرّ من تحتها
١٣٨٤	أني ممدّكم بألف من الملائكة مردفين	٩٧٦	لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد
٥٨	كنت ردّف النبي ﷺ	١٨٨٣ و ١٦٤٩	خرج النبي ﷺ وعليه مرط مرّحل
٨٨٠	أمره أن يردف عائشة فيعمرها من التميم	٤٨٤	ألا صلوا في الرحال
	ر د ي	٨٨٩	أمر بالقصواء فرّحت له
١٤٣٦	فجعلت أُرديهم بالحجارة	٧٧٥	جعل ينجوز في الصلاة حتى دخل رحله
١٤٣٨	وأردوا فرسين على ثنية	٤٧٩	ثم أقبل وأقبلنا معه حتى جاء رحله
١٠٤	فهو يتردّي في نار جهنم	١٠٨	قام عبد رسول الله ﷺ يحلّ رحله
١٦١٢	ثم دسّته تحت ثوبي وردّتنى بيمصه	٢٢٢٦	ونارتخرج من قفرة عدن ترّحل الناس
	ر ز أ	٣٥٩	كان يعرض راحلته وهو يصلي إليها
٤٧٦	واعلم أني لم ترّ رأ من مائك	٣٥٩	إن النبي ﷺ كان يصلي إلى راحلته
		٢١٣٠	وأقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي
		٢١٣٠	حتى إذا فرغ رسول الله ﷺ آذن ليلة بالرحيل

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٣٣	واليوم يوم الرضع ر ض م	١١٨٨	ولا يرضوه أحد إلا كان له صدقة ر ز ن
١٩٣	انطلق نبي الله ﷺ إلى رضمة من جبل ر ط م	١٩٣٤	حصان رزان ما تزن بريبة ر س ل
٢٣١٠	فارتطمت فرسه إلى بطنها ر ع ج	١٨٠٣	وكان أجود من الريح المرسلة ٤٤٤
٢١٠١	حتى كثرت منه الأموال فارتعجت ر ع ي	٢٢٥٥	وبارك في الرسل ١٩٤٧
١٩٥٩	وأرعاة على زوج في ذات يده ١٤٥٩	١٧١٢	وأصحاب السفينة بأتوني أرسالا على رسلكما: إنها صافية بنت حبي ر ش ح
٣٨	ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته وأن ترى الحفاة، رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ر غ ب	٢١٧٩	أمشاطهم الذهب ورسحهم المسك ر ش ق
٨٤٢	والرغباء إليك والعمل ر غ س	١٩٣٥	فإنه أشد عليها من رشق بالنبل ١٤٠٠
٢١١٢	أن رجلا من الناس رغسه الله مالا وولدا ر غ م	٦٨٧	فأرصدوه رشقا ما يكادون يخطئون ر ص د
٦٤٥	فقلت: أرغم الله أنفك ٩٥	١٩٨٨	إلا دينار أرصده لدين على فأرصد الله له على مدرجته ر ص ف
٤٠٠	وإن كان صلي إماما لأربع كان ترغيبا للشيطان ١٩٧٨	٧٤٤	فينظر إلى رصافه فيتمارى في الفوقة ر ض خ
١٣١٠	رغم أنفه، ثم رغم أنفه، ثم رغم أنفه وإن كره معاوية (أو قال: وإن رغم) ر غ و	١٢٩٩	فرضخ رأسه بين حجرين ٧١٤
١٤٦١	على رقبته بعير له رغاء ١٦٢٦	١٣٧٧	هل على جناح أن أرضخ مما يُدخّل على وقد أمرت فيهم برضخ ر ض ع
	فجلبت فيه حتى علته رغو	١٠٦٨	كتاب الرضاع

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ر ق ق		ر ف أ
١٣٣٠	أقيموا على أرفائكم الحدّ	٢٢٦٢	ثم أرفؤا إلى جزيرة في البحر
١٥١	فشق من النجر إلى مرق البطن		ر ف ث
١٢٨٨	فأعتق اثنين وأرق أربعة	٩٨٣	من أتى هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق
	ر ق م	٨٠٦	إذا أصبح أحدكم صائماً فلا يرفث
١٦٦٥	ألم تسممه حين قال : إلا رقاً في ثوب		ر ف ض
٢٠٢	أو كالرّقمة في ذراع الحمار	٢٢٢٤	فيرفضون ما في أيديهم ويقبلون
	ر ق و	١٧٩٩	أضرب بمصاى حتى يرفض عليهم
٢١٨٥	ومنهم من تأخذه النار إلى ترقوته		ر ف ع
٢٢٥٧	فيجعل ما بين رقبته إلى ترقوته نحاساً	٢٣٠٩	حتى رفعت لنا صخرة طويلة لها ظل
٥٦٣	يقراءون القرآن لا يجاوز تراقيهم	١٠٤٧	فرفعنا مطينا ورفع رسول الله ﷺ مطيته
	ر ق ي	٨٥٣	أرفع فرسي شأوا وأسير شأوا
١٩٣١	فرقيت حتى كنت في أعلى العمود	١٤٣٩	ثم إنى رفعت حتى ألحقه
٥٩٣	وكان يرقى من هذه الريح		ر ف ف
١٩٨	هم الذين لا يكتفون ولا يسترقون	٢٢٨٣	وما في رفي من شيء يأكله ذو كبد
	ر ك ب		ر ف ق
٩٧٤	لني ركبا بالروحاء	٢٠٠٤	ويطى على الرفق ما لا يعطى على المنف
١٦٩	وكأجاويد الخيل والركاب		ر ف هـ
٤٧٢	حتى اجتمعنا فسكننا سبعة ركب	٢٣٠٧	فأحبت ، بشفاعتي ، أن يرفقه عنهما
٦٠	وركبتني عمرٌ فإذا هو على أترى		ر ق أ
	ر ك د	١٠٧	فسكأها فلم يرقأ الدم حتى مات
٣٣٤	إنى لأركد بهم في الأولين		ر ق ب
	ر ك ز	٢٠١٤	ما تمدون الرقوب فيكم ؟
١٨٦٧	وهو متكئ بركز يعود منه	١٤٦٢	على رقبته رقاع تحفّق
١٢٣٤	والمدن جبار وفي الرّكاز الخس		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١١٢	فإذا هو متكىء على رملٍ حصيرٍ	٣٥٩	أن النبي ﷺ كان يركز العزّة ويصلي إليها
١٩٤٤	وهو في بيت على سريرٍ مُرْمَلٍ		ركض
١٩٤٤	وقد أُرْمال السرير بظهر رسول الله ﷺ	١٣٩٨	فطلق رسول الله ﷺ يركض بفلته
٨٨٧	استلم الركن فرمّل ثلاثا ومشى أربعا		ركن
١٣٧٧	فوجدته جالسا على سريرٍ مفضيا إلى رماله	٢٢٨١	فيقال لأركانها: انطقي
	م م ر	٢٦٣	فكانت تفتسل في مركان في حجرة أختها
١٢٩٢	يقسم خمسون منكم على رجل منهم فيدفع برمته		رك و
٤٢٠	قال « أياكم المتكلم بالكلمات » فأرمّ القوم	١٩٨٨	اركوا هذين حتى يصطلحا
١٨٣٤	فلما سمع ذلك القوم أرمّوا	٢١٣٩	فإذا هو في ركنٍ يتبرّد فيها
٣٠٣	أيكم القائل كلمة كذا وكذا؟ قال فأرمّ القوم	١٤٣٣	فقدم رسول الله ﷺ على جبا الركبة
	ر م ي	١٧٦١	بينما كلب يطيف بركبة
٦٢٩	كنت أرتعى بأسمهم لي بالدينة		ر م د
٦٣٠	بينما أرتعى بأسمهم لي	١٤٤١	فأبنت عليا فحسّت به أقوده وهو أرمد
١٨٤٣	أن يدينه من الأرض المقدسة رميةً بحجر		ر م ر
٢٢٥٣	فيقطعه جزلتين رمية الغرض	٢٠٢٣	ولا هي أرسلتها ترمم من خشاش الأرض
	ر ن ب		ر م ض
٨٢٦	وعلى جهته وأرنبته أثر الطين	٤٣٣	فشكونا إليه حرّ الرمضاء فلم يشكنا
	ر ن ن	٥١٦	صلاة الأوابين حتى ترمض الفصال
١٠٠	وأقبلت امرأته ، أم عبد الله ، تصيح برنة		ر م ق
	ر ه ط	٣٤٣	رمت الصلاة مع محمد ﷺ
١٣٢	أعطى رهطا وسعد جالس فيهم	٥٣١	لأرمقن صلاة رسول الله ﷺ الليلة
٧٧٥	وجاء رجل آخر فقام أيضا حتى كنا رهطا	١٢٩٩	فجئ بها إلى النبي ﷺ وبها رمق
	ر ه ق		ر م ل
١٨٥٢	فلو أنه أدرك أرمقهما طفيانا وكفرا	١٩٤٥	إن الأشعرين إذا أرملوا في الغزو
١٨٤٩	ولا زهقني من أمرى عسرا		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٣٩٠	فلم يرعهم إلا والدم يسيل إليهم ر و ق	١٤١٥	فلما رهقوه قال « من يردم عنا ... » ر و ث
٢٢٦٦	فيأتي سبخة الجرف فيضرب رواقه ر و ي	١٩٢٠	فانطلق أنيس حتى أتى مكة فراه على
١٨٦٢	حتى روي الناس وضربوا العطن	٨٢٥	وجبينه وروثة أنفه فيهما الطين والماء ر و ح
١٦٠٣	إنه أروى وأبرأ وأمرأ	٢٠٩٩	فإذا أرحت عليهم حلبت
٤٧٤	فأتى الناس إليها جامين رواه	١٨٦١	فأخذ الدر من يدي ليروح حتى
٢٣١٠	ومى إداوة أرتوى فيها	٢٥	تتخذ كوة في حائط ليدخل عليه الروح
١٢٠٦	إن رجلا أهدى لرسول ﷺ راوية خمر	١٩٧٩	كان له حمار يتروح عليه
٧١٢	ومن كان من أهل الصيام دعى من باب الريان	٥٩٣	وكان يرقى من هذه الريح
١٤٠٤	ووردت عليهم روايا قريش ر ي ب	٥٨٢	من اغتسل يوم الجمعة ثم راح فكأنه قرب بدنة ر و د
٢١٣١	وهو يرييني في وجي أنى لم أعرف من رسول الله ﷺ	٨٩٥	رويدك بمض فتياك
١٩٠٢	فإنما ابنتى بضمة مئى ، يرييني ما راها	١٨١١	يا أنجشة ! رويدك سوقك بالقوارير
٢١٥٢	ما رايبكم إليه ر ي ش	١٠٧١	إن النبي ﷺ أريد على ابنة حمزة ر و ض
١٨٢٢	أبرى النيل وأريشها	٦٨١	فرجل ربطها في سبيل الله ، في مرآج وروضة
٢١١١	إن رجلا راسه الله ما لاوولدا ر ي ط	١٠١٠	ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة ر و ع
٢٢٠٢	فرد رسول الله ﷺ ربيطة كانت عليه ر ي ف	١٩٢٨	فلقبها ملك فقال لى : لم ترع
١٠٠١	فأردت أن أنقل عيال إلى بعض الريف ر ي م	٢١٦٥	وألقى في نفسى أو روعى أنها النخلة
٢١٣٥	ما رام رسول الله ﷺ مجلسه حتى أنزل الله	١٤١	فزمكوه حتى ذهب عنه الروع
٧٥٤	والله : لا أريم مكانى حتى يرجع إليكما ابنا كما	١٠٣٨	فلم يرعنى إلا ورسول الله ﷺ ضحى
		١٨٥٩	فلم يرعنى إلا برجل قد أخذ بمنكبى
		١٨٠٣	لم تراءوا . لم تراءوا . وجدناه بجرا

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
باب الزاي		ز ب ن	
ز ب د		زوجي الريح ريح زرنب	١٨٩٨
وإن كانت مثل زبد البحر	٤١٨	ز ع ف ر	
ز ب ر		نهى النبي ﷺ عن التزعفر	١٦٦٢
الضميف الذي لا زَبْرَ له	٢١٩٨	ز ع م	
فزيه ابن عمر وقال	٣٢٧	فإن ذلك ، زعت ، مما يشملك	٣
ز ب ن		ز ف ز ف	
سندع الزبانية	٢١٥٥	مالك يألم السائب تزفزين ؟	١٩٩٣
ذلك الربا ، تلك المزبانية	١١٧٠	ز ك و	
ز ج ر		وزكها ، أنت خير من زكها	٢٠٨٨
ثم زَجَرَ فأسرع حتى خلفها	٢٢٨٦	كتاب الزكاة	٦٧٣
ز ج ل		ز ل ز ل	
فأخذ بيدي فزَجِلَ بي	١٩٣٢	حتى يخرج من حلقة تديبه يتزلزل	٦٨٩
ز ح ف		ز ل ف	
رجل يخرج منها زحفا	١٧٤	فيمسك الأرض حتى يتركها كالزَّلْفَةِ	٢٢٥٤
فأزحفتُ عليه بالطريق	٩٦٢	أقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل	٢١١٦
ز خ ر		ز ل ل	
فزخر البحر زخرة	٢٣٠٩	وما الجمر ؟ قال : دحض مزلة	١٦٩
ز ر ر		ز م ر	
فأهوى بيده إلى رأسى فزرع زردى الأعلى	٨٨٦	إن أول زمرة تدخل الجنة	٢١٧٨
ز ر ع		يدخل الجنة من أمي سبعون ألفا زمرة واحدة	١٩٨
مرّ على زراعة يصل هو وأصحابه	٣٩٥	أعطى مزمارا من مزامير آل داود	٥٤٦
ز ر م		أبعمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ	٦٠٨
دعوه ولا تزرموه	٢٣٦		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
زم زم		فإن لزوجك عليك حقاً ولزورك عليك حقاً	٨١٣
على فراش في قطيفة ، له فيها زمزمة	٢٢٤٥	زول	
زم ل		نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس	١٣٧٢
دخل على خديجة فقال « زملوني »	١٤١	زوي	
كنت أرى الرؤيا أعرى منها غير أني لا أزل	١٧٧١	إن الله زوى لى الأرض	٢٢١٥
زم م		فهنالك تمتلىء ويُرزوى بعضها إلى بعض	٢١٨٧
فأخذ بمخاطم ناقته أو بزمامها	٤٣	في كل زاوية منها أهل	٢١٨٢
زم م ر		حوضى مسيرة شهر وزواياه سواء	١٧٩٣
أشد ما تجدون من الزمهرير	٤٣٢	زى ح	
زن م		زاح عنى الباطل	٢١٢٣
كل جواظ زنيم	٢١٩٠	زى د	
زن ن		ففتح المزاد حتى ذهب ما فيها	١٢٠٦
حصان زران ما تزن بريبة	١٩٣٤	فجمعنا مزادنا فبسطنا له نطماً	١٣٥٤
زه د		حمل زاده ومزاده على بهير	٢١٠٣
ليس عليه حساب ، ولا على مؤمن مَزْهِدٍ	١٣٨٥	حتى ملأ القوم أزودتهم	٥٦
زه ر		زى غ	
كان رسول الله ﷺ أزهر اللون	١٨١٥	إذا ارتحل قبل أن تريح الشمس	٤٨٩
اتروا الزهراوين	٥٥٣		
زه و		(باب السين)	
نهى عن بيع النخل حتى يزهر	١١٦٥	س أ ر	
لا تتبذوا الزهر والطب جميعا	١٥٧٥	ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك ، وتركوا سؤرا	١٦١٣
زور		س ب ب	
فأهديت لنا هدية أو جاءنا زور	٨٠٩	ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى	٥٩٢
الإشراك بالله وشهادة الزور	٩١	وأرى سبياً واصلاً من السماء إلى الأرض	١٧٧٧
		المستبان ما قالاً ، فعلى البادى	٢٠٠٠

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
س ب ت		س ب ق	
ورأيتك تلبس النعال السبئية	٨٤٤	وأرسل إليها أن لا تسبقيني بنفسك	١١١٦
قَالَ : أروني سبتي . فأخذ نعليه	١٩٧٢	س ب ل	
س ب ح		السبل والتان والمنفق سلتمته	١٠٢
لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره	١٦٢	س ب ي	
سبحان الله ، لقد قف شعري	١٦٠	فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس	١٢٧٧
ثم صلى ثمان ركعات سبحة الضحى	٢٦٦	س ت ر	
سبوح قدوس ، رب الملائكة والروح	٣٥٣	كشف رسول الله ﷺ الستارة	٣٤٨
كنا نسبحها بإحدى المسبجات	٧٢٦	دخل على رسول الله ﷺ وأنا منسترة بقرام	١٦٦٧
يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه	٣٦٤	س ت هـ	
وكنت أسبح قدام قبل أن أفضى سبحتي	١٩٤٠	لكل غادر لواء عند استه	١٣٦١
س ب خ		فضرب عمر بيده بين نديي ، فخررت لاستي	٦٠
تمشى في تلك السباخ حتى جثناه	٦٣٧	فدخلوا الباب يزحفون على أستاههم	٢٣١٢
وانطلق المسلمون ، وهي أرض سبخة	١٤٢٤	س ج ح	
فيزل بالسبخة فترجف المدينة	٢٢٦٥	يا ابن الإكوع ! ملكت فأعجج	١٤٣٣
س ب ط		س ج ر	
فإن جاءت به أبيض سبطا	١١٣٤	فإن ، حينئذ ، تُسجر جهنم	٥٧٠
ورأيت عيسى ابن مريم سبط الرأس	١٥٢	فتيامت بها التنور فسجرتها بها	٢١٢٥
فانتهى إلى سباطة قوم ، فبال قائما	٢٢٨	س ج ف	
كان شعراً رجلا ، ليس بالجمد ولا السبط	١٨١٩	فخرج إليهما رسول الله ﷺ حتى كشف سبجف حجراته	١١٩٢
س ب ع		س ج ل	
من لها يوم السبع ، يوم ليس لها راع غيري	١٨٥٨	تكون الحرب بيننا وبينه سجالا	١٣٩٤
س ب غ			
إذا أراد أن يتصدق سبقت عليه	٧٠٨		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٠٨٤	فتناولتا حتى استخبتنا		س ج و
٨٠٧	فلا يرت حينئذ ولا يسخب	٦٠٨	ورسول الله (ص) مسجى بثوبه
١٨٨٢	فظننا أنه إنما تحبسه أمه لأن تفسله وتلبسه سخابا	٦٥١	سجى رسول الله (ص) حين مات بثوب حيرة
	س خ ط	١٩١٧	جىء بأبي مسجى وقد مثل به
١١١٤	فأرسل إليها وكيه بشمير فسخطته	١٤٢٢	والليل إذا سجا
	س خ ف	١٨٤٨	فرأى رجلا مسجى عليه ثوب
١٩٢٠	وما وجدت على كبدى سُخفة جوع		س ح ت
	س د د	٧٢٢	سُخنتا بأكلها صاحبها سُخنتا
١٥٠٥	مؤمن قتل كافرا ثم سدّد		س ح ح
٢٠١٩	والله ، ما مننا حتى سدّدناها	٦٩١	لا يفيضها سحاء الليل والنهار
٢١٦٩	ولا إياي . . . ولكن سدّدوا		س ح ر
٣٧٠	كنت أقرأ القرآن ، على أبي ، في السُدّة	٧٧١	فضل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة
٨٢٥	ثم اعتكف في قبة تركية على سدّتها حصير		السّجّر
٢٠٩٠	قل : اللهم ! اهدنى وسدّدنى	٧٦٩	لا يمنعن أحداً منكم أذان بلال من سجوره
٧٢٢	خلّلت له المسئلة حتى يصيب سدّادا من عيش	١٨٩٣	قبضه الله بين سجرى وسجرى
٢٠٣٣	فلقينا رجلا عند سدّة المسجد	١٧١٩	سحر رسول الله ﷺ يهودى
	س د ر	٢٠٨٦	إذا كان في سفر وأسحر يقول
٢٢٧	وتيمه غلام معه ميضأة فوضها عند سدرة		س ح ق
١٤٦	ثم ذهب بي إلى السدرة الذهى	١٧٩٣ و ٢١٨	فأقول : سُخفا ، سحفا
٢٦١	تأخذ إحداً كن ماءها وسدرتها		س ح ل
	س د ل	٦٤٩	كُفّن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض
٤٧٥	إذا نحن بامرأة سادلة رجليها بين مزادتين		سحولية
١٨١٨	كان أهل الكتاب يسدلون		س ح و
	س ر ب	١٩٧٦	فجاؤا بفؤوسهم ومساحيمهم
٢١٢٢	رأى رجلا ، بيضا يزول به السراب		س خ ب
		٦٠٦	فجمعت المرأة تلقى خرّصها وتلقى سخابها



رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢١٥٢	فَأَسْكَتَ الَّذِي عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا		س ف ر
٢٢٣٤	ثُمَّ أَسْكَتَ هُنِيئَةً	٤٢٨	وصلى الفجر فأسفر بها
	س ك ف	٥٥٠	الماهر بالقرآن مع السفارة الكرام البررة
١١٠٦	فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحٍ قَاعِدًا عَلَى أَسْكَفَةِ الْمَشْرَبَةِ	٨٩١	فلم يزل واقفا حتى أسفر جدا
١٠٤٦	فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أَسْكَفَةِ الْبَابِ		س ف ع
١٧	وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أَسْكَفَةِ الْبَابِ	١٧٤	يكبو مرة وتسفمه النار مرة
	س ك ك	٦٠٣	فقامت امرأة من سطة النساء سفماء الخدين
٢٢٧٢	فَرَّ بِجَدْيِ أَسْكَ مَيْتٍ	٢١٥٥	كلا لئن لم ينته لنسفعا بالناصية
١٨٧٠	فَوَضَعَ إِصْبَمِيهِ عَلَى أُذُنَيْهِ فَقَالَ: نَعَمْ. وَإِلَّا فَاسْتَكْتَمْنَا	١٧٢٥	أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى بِوَجْهِهَا سَفْمَةً
٢٢٤٦	فَاتَفَتَّحَ حَتَّى مَلَأَ السَّكَّةَ	٢٣٠٢	إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ سَفْمَةً مِنْ غَضَبٍ
	س ل ب		س ف ف
١٣٧١	مِنْ قَتْلِ قَتِيلًا، لَهُ عَلَيْهِ بَيْنَةٌ، فَلَهُ سَلْبُهُ	١٩٨٢	لئن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملأ
	س ل ت		س ف ل
٩١٢	ثُمَّ دَعَا بِنَاقَةِ فَاشَعْرَهَا ثُمَّ سَلَّتِ الدَّمَّ	١٤٤٠	وذهب عامر يسفل له
١٦٠٧	وَأَمْرُنَا أَنْ نَسَلَتِ الْقَصْمَةَ	٢١٤٩	حتى نظرت إلى النبر يتحرك من أسفل شيء منه
١٤١٧	فَجَمَلَتْ بِسَاتِ الدَّمِّ عَنْهُ وَيَقُولُ		س ق ط
١٨١٥	فَجَمَلَتْ تَسَلَّتِ الْمَرْقَ فِيهَا	١٧٥٢	فإنهما يستسقطان الحبلى
٢٢٦٤	وَأَسْقَتْنَا سَوْبِقَ سُلَّتِ	٢١٨٦	لا يدخلني إلا ضمفاء الناس وسقطهم
	س ل ح		س ق م
٢٢٥٦	فَتَلَقَاهُ الْمَسَاحُ، مَسَاحُ الدَّجَالِ	١٧٢٢	شفا لا ينادر سقما
	س ل خ		س ق ي
١٠٨٥	مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ أَنَا فِي مَسَاحِهَا	٢٧٨	ويأتونا بالسقاء يجملون فيه الوردك
	س ل س ب ل	١١٨٦	كتاب المساقاة
٢٥٢	مِنْ عَيْنِ فِيهَا تَسْمَى سَلْسَبِيلًا		س ك ت
		١٢٨	قال حذيفة: فَأَسْكَتَ الْقَوْمُ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٩	س م س م فيخرجون كأنهم عيدان السمام	١٥٨	س ل س ل وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين
٥٨٨	س م ع ثم أني الجملة فاستمع وأنصت	١١٥٦	س ل ع نهي أن تتلقى السلع
٣٣١	س م ل قال : فاستمع وأنصت	٢٤٣	س ل ل فانسلت فأخذت ثياب حبيقتي
١٢٩٦	س م ن فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم	١٩٣٤	س ل ل لأسلنك منهم كما تسل الشجرة من الخيزر
١٦١٨	س م و لم يضره سم حتى يمسي	٢١٠٤	س ل م فمليته عيناه وانسل بميره
٢١٤٣	س م ن حتى يلج في سم الخياط	٦٩٨	س ل م عدد تلك الستين والثلاثمائة السلاي
١٩٦٤	س م و ثم يخلف قوم يحبون السمانه	٤٩٩	س ل م يصبح على كل سلاي من أحدكم صدقة
١٨٩٢	س ن ح وهي التي كانت تساميني منهن في المترلة	١٢٢٦	س ل م أب السلم
١٨٤١	س ن ح فتلك أمكم يابني ماء السماء	١٤٤٢	س ل م أأخدم سلا فاستحيام
٢١٣٦	س ن ح وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ	١٧٢٨	س ل م إن سيد الخي سليم ، لدغ
٣٦٧	س ن د ر فأكره أن أسنجه فأنسل	١٩٥٢	س ل م غفار غفر الله لها ، وأسلم سالها الله
١٤٤١	س ن م أوفهم بالصاع كيل السندره	٢١٦٨	س ل م إلا أن الله أعانني عليه فأسلم
٢١٩٢	س ن م رؤسهن كأسنمة البخت	١٤١٨	س ل م أبيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه
٢٠٥٤	س ن ن لتتبعن سنن الذين من قبلكم	١٩٢١	س م خ إذ ضرب على أصمختهم
		٦٧٨	س م ر إني أرى أن مدين من سمراء الشام
		١٣٩٨	س م ر ناد أصحاب السمرة
		١١٥٩	س م ر وإن شاه ردها ، وصاها من تمر ، لا سمراء
		٢٢٧٨	س م ر ما لنا طعام نأكله إلا ورق الحيلة وهذا السمور

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
س و خ		جذعة خير من مُسنة	١٥٥٣
٢٣١١	فساخ فرسه في الأرض إلى بطنه	ويبلغوا بين أعلى سننهن	٢٣١٤
١٥٩٢	فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت فرسه	فلمّا سنّ رسول الله ﷺ وأخذته اللحم	٥١٤
	س و د	وإنا لنسمع ضربها بالسواك تسنن	٩١٦
٢١٣١	فرأى سواد إنسان نائم	إن رسول الله ﷺ علمنا سنن الهدى	٤٥٣
١٤٨	فإذا رجل عن يمينه أسودة	ثم قام فتوضأ واستن	٥٣٠
١٠٤٧	حتى جعلوا من ذلك سوادا حبيسا	تسننّ عليه بقوائمها وأخفافها	٦٨٤
٦٧٠	فأنت السواد الذي رأيت أمامي ؟	فاستننت شرفاً أو مَرَفَن	٦٨١
١٤٦٤	استعمل رجلا على الصدقة فجاء بسواد كثير	فإذا أسنان القوم ، فأهاب أن أنكم	٢١٦٥
١٧٠٨	إذ ذلك على ، وإن تسمع سوادى	س ن ه	
١٦٢٧	وأمر رسول الله ﷺ بسواد البطن أن يشوى	حتى ألت بها سنة من السنين	٢١٠١
٢٢٧٩	أى قل . ألم أكرمك وأسودك	أن لا أهللكم بسنة عامّة	٢٢١٥
	س و ر	وإذا سافرتم في السنة فأسرعوا عليها السير	١٥٢٥
٥٦١	فكذت أساوره في الصلاة	س ن ي	
١٧٨١	فوضع في يدي أسوارين من ذهب	وفما سقى بالسانية نصف المشر	٦٧٥
٢١٢٥	مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة	إن لي جارية هي خادمنا وسانيتنا	١٠٦٤
١٨٧٢	فتساورت لها رجاء أن أدعى لها	س ه م	
١٦١١	إن جابرا قد صنع لكم سورا	فوافقنا رسول الله ﷺ حين افتتح خير فأسهم لنا	١٩٤٦
١٨٩٢	ما عدا سورة من حد كانت فيها	فكانت سهمانهم اثنا عشر بعيرا	١٣٦٨
	س و غ	ثم لم يجحدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا	٣٢٥
٣٦٣	فنظر فلم يجحد مسانغا إلا بين يدي أبي سميد	س ه و	
	س و ق	وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تصاور	١٦٦٨
١١٢	حضرنا عمرو بن الماص وهو في سياقة الموت	س و أ	
١٦٨	فيكشفت عن ساق	إحدى سوءاتك ، يا مقداد	١٦٢٦
٥٩٠	فقدمت سويقة فخرج الناس إليها	س و ح	
		إنا إذا نزلنا بساحة قوم	١٤٢٦

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ش أن	١٤٤٣	وإنها لشمرتان أرى خدم سوقهما
٣٦١	حتى تبلغ شؤون رأسها	٢١٧٨	إن في الجنة لسواق
	ش أ و	٢٢٥٩	يوم يكشف عن ساق
٨٥٣	أرفع فرسى شأوا وأسير شأوا	٢٢٣٢	ذو السويتين من الحبشة يخرب بيت الله
	ش ب ب	س و ك	
٤٦٥	ونحن شيبة متقاربون	٢٢٠	لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك
١٩٣٤	ينشدها شعرا يشب بأبيات له	س و م	
٢١٢٤	فكنت أشب القوم وأجلدم	١٠٣٣ و ١٠٢٩	ولا يسوم على سوم أخيه
	ش ب ث	١١٥٤	لا يسوم المؤمن على سوم أخيه
١١٠٧	فترك أنتشب بالجدع	١٧٠٧	عليكم السام والنام
	ش ج ب	س ي ب	
٨٨٦	وردأوه على المشجب	٦١٩	وهو الذي سيب السوائب
٥٢٧	ثم عمد إلى شجب من ماء	٢١٩٢	وأما السائبة التي كانوا يسيبونها
٢٣٠٨	يرد الماء في أشجاب له	س ي ر	
	ش ج ج	١٦٣٨	رأى حلة سيرا
١٤١٧	كسرت رباعيته وشج في رأسه	٢٠٦٩	إن لله تبارك وتمال ملائكة سيارة
٢٢٥٧	فيقول : خذوه وشجوه	س ي ف	
	ش ج ر	١٥٣٧	بعث سريه إلى سيف البحر
١٣٨٠	أما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال	٢٣٠٨	فأتينا سيف البحر
٧٤٩	وشجرهم الناس برماهم	س ي ي	
١٨٧٨	شجروا فاما بمصا ثم أوجروها	١٤٠٦	وهو أخذ بسية القوس
	ش ج ع	(باب الشين)	
٦٨٤	جاء كثره يوم القيامة شجاعا أقرع	ش أ م	
		١٧٤٧	الشوم في الدار

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ش ح ح	١٩٩٦	ش د ق	١٨٨٩
اتقوا الشح		ما تذكر من مجوز من عجائز قرين حراء الشديقين	
ش ح ذ	١٥٥٧	ش ذ ذ	١٠٦
اشحندها بمجر		رجل لا يدع لهم شاذة إلا أتيمها	
ش ح م	١٨١٨	ش ر ب	١٣٥٢
عظيم الجمة إلى شحمة أذنيه		أوجب أحدكم أن تؤتي مشربته ؟	
ش ح ن	١٩٨٧	فأى قلب أشربها نكت فيه نكتة	١٢٨
كانت بينه وبين أخيه شحناه		فوجد في شربة مقتولا	١٢٩٣
ش خ ب	١٠٩	هو في خزائنه في الشربة	١١٠٦
فقطع بها براجه فشحبت يده		وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار	١٥٦٩
يشخب فيه ميزابان	١٧٩٨	فيشربون وينظرون	٢١٨٨
ش خ ص	٣٥٧	ش ر ج	
لم يشخص بصره ولم يصبوبه		فإذا شرجة من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء	٢٢٨٨
إذا مات شخص بصره	٦٣٥	خاصم رجل الزبير في شراج الحرّة	١٨٣٠
فأشخص بصره إلى السقف	١٨٩٤	ش ر ح	
ولكن إذا شخص البصر وحشرج الصدر	٢٠٦٦	فشرح عن صدرى ثم غسل بماء زهزم	١٤٧
ش د د		ش ر ر	
ثم كبر الطير وشد الرجال	١٨٧	ذلك أشر وأخبت	١٦٠٠
ثم شد على الحمار فقتله	٨٥٢	ش ر ط	
إذ خرج يشتد فأنى جملة فأطلق يده	١٣٧٥	فيشترط المسلمون شرطة للموت	٢٢٢٣
أيقظ أهله وجدّ وشد المئزر	٨٣٢	على شريطة سوف أذكرها لك	٤
وكان رجل من الأنصار لا يسبق شداً	١٤٣٩	إن كان في شئ من أدويتكم خير ففي شرطة محجم	١٧٣٠
فقام فتى من الحى يشتد إلى أهله	٢٣٠٤	ش ر ع	
		ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في المضد ثم غسل	٢١٦
		رجله اليمنى حتى أشرع في الساق	
		فأتهينا إلى مشرعة	٥٣٢

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ش ر ي	٥٣٢	قال «ألا تشرع؟ يا جابر!»
١٣٤٥	قال الذي شرى الأرض:	٢٣٠٥	فأشرع ناقته فشربت
١٩٠١	ركب شرياً وأخذ خطياً		ش ر ف
	ش س ع	٧٢٣	وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف
١٦٦٠	إذا انقطع شسع أحدكم	٧١٧	ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه
	ش ط ر	٧٦	ولا ينتهب نُهبة ذات شرف
٨١٧	لاصوم فوق صوم داود، شطر الدهر	٩٢٦	لأن يراه الناس، وليشرف، وليسألوه
	ش ط ن	٦٨١	فاستنت شرفاً أو شرفين
٥٤٧	وعنده فرس مربوط بشطنين	١٥٦٨	ألا يا حمز للشرف النواء
	ش ع ب	١٤٣٩	فربطت عليه شرفاً أو شرفين
٢٧١	إذا جلس بين شعبها الأربع	١٤٤٣	لا تشرف لا يصيبك سهم من سهام القوم
٧٣٥	وسلك الأنصار شعباً لسلك شعب الأنصار	٢١٠٤	فاستيقظ فسمى شرفاً فلم ير شيئاً
١٠٠٢	ما من المدينة شعب ولا نقب إلا عليه مكان	١٨٨٢	فاستشرف لها الناس
٣٣٢	فالتمسناه في الأودية والشعاب	١٥٦٨	أصبت شارقاً، في منعم، يوم بدر
١٥٠٣	ثم رجل معتزل في شعب	٢٢١٢	من تشرف لها تستشرفه
	ش ع ث	٢٢١١	أشرف على أطام من أطام المدينة
١٣١٩	أني رجل قصير أشمت ذى عضلات		ش ر ق
١٠٨٨	حتى تمتشط الشمثة	٣٧٩	ويحتمونها إلى شرق الموتى
٢١٩١ و ٢٠٢٤	رب أشمت مدفوع بالأبواب	٥٥٤	أو ظلتان سوداوان بينهما شرق
١٥٢٧	كي تمتشط الشمثة	٥٦٧	بعد الصبح حتى تشرق الشمس
	ش ع ر	١٤٢٣	فلما رد الله ذلك بالحق الذي أعطاه شرق بذلك
٦٤٧	فأنتي إلينا حقوه فقال «أشعرها إياه»		ش ر ك
٩١٢	دعا بناقته فأشمرها	١٠٨	فجاء رجل بشرارك أو شراكين
٧٣٩	الأنصار شمار	١٩٦	له نملان وشراكان من نار
٢٢٢٣	يلبسون الشعر وعشرون في الشعر	١٥١٨	إلا شركوكم في الأجر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٠٩	فأخذ مشاقص له فقطع بها براجه		ش ع ع
٦٧٢	أُتِيَ بِرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمِشْقَاصٍ	٥٢٥	تطلع الشمس بينضاء لا شعاع لها
٩١٣	قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَاصٍ		ش ع ف
١٢٨٧	مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكٍ	١٥٠٤	أَوْ رَجُلٍ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ
١٦٩٩	فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَاصٍ أَوْ بِمِشْقَاصٍ		ش ع ن
١٧٣١	فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ بِمِشْقَاصٍ	١٦٢٧	ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مَشْرُكٌ مِشْمَانٌ
	ش ق ق		ش ع ب
١٠٠	بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ	٩١٢	مَا هَذَا الْفَتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَفَّيْتَ بِالنَّاسِ
١٢٨٨ و ١١٤٠	اسْتَسَمِيَ الْمَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ		ش غ ر
٨٢٩	حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ سَبَقِ جَفْنَةٍ	١٠٣٤	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشَّفَارِ
٧٠٣	مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَبْرَأَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ		ش غ ف
٦٣٤	دَخَلَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَفَدَّ شِقَّ صُرَّةٍ	٩١٢	مَا هَذَا الْفَتْيَا الَّتِي قَدْ تَشَفَّيْتَ بِالنَّاسِ
	ش ك ر		ش ف ع
٢١٧٢	أَفَلَا أكون عبدا شكورا	٢٨٦	أمر بلال أن يشفع الأذان
	ش ك ل	١٢٢٩	باب الشفعة
١٤٩٤	كان بكره الشكال من الخيل		ش ف ف
١٨٢٠	قلت : ما أشكل العين	١٢٠٨	وَلَا تَشْفُوا بِمَعْضَاهَا عَلَى بَعْضٍ
	ش ك و		ش ف هـ
٤٣٣	فشكونا إليه حرّ الرضاء فلم يشكنا	١٢٨٤	فإن كان الطعام مشفوها قليلا
٦٠٤	لأنك تكثرن الشكاة		ش ف و
	ش م ت	١٢٥٠	من وجع أشفيت منه على الموت
١٦٣٥	أمرنا بعبادة المريض وتشعبت العاطس		ش ق ص
٢٢٩٢	فشمت أحدها ولم يشمت الآخر	١١٤٠	من أعتق شقصا له في عبد
	ش م ر		
٣٦٠	خرج رسول الله ﷺ في حلة حمراء مشمرا		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٢٨	فتوضاً من شن معلق		ش م س
١١٢	فإذا دفتمونى فشئوا على التراب شئاً	٣٢٢	كانها أذنان خيل شمس
١٣٧٥	أمرنا أبو بكر فمرسنا ثم شن النار	٢٠١٨	يشمس ناسا من النبط
٢٣٧	فجاء بدلو من الماء فشئنه عليه		ش م ل
١٩٢٤	فتروّد وجل شئنه له	١٠٨	إن الشملة لتلتهب عليه ناراً
	ش ه و	٣٦٨	يصلى فى ثوب واحد مشتملاً به
٥٧٠	فإن الصلاة مشمودة محضورة		ش م م
٣٢٨	إذا شهدت إحدا كن المسجد	١٨١٤	ما شمت عنبراً قط أطيب من ريح رسول الله ﷺ
٣٢٨	فلا تشهد المشاء الآخرة		ش ن أ
٧١١	لا تصم المرأة وبملها شاهد	٣٠٠	إن شانك هو الأبر
	ش و ب		ش ن ج
١٦٠٣	أتى بلبن قد شيب بماء	٢٠٦٦	ولكن إذا شخص البصر وتشجبت الأصابع
٧٠٤	قال « اتقوا النار » ثم أعرض وأشاح		ش ن ز
	ش و ر	١٧٣٥	والحبة السوداء الشونيز
٧٩٦	ويلبسون نساءهم فيه ، حلّهم وشارتهم		ش ن ط ر
٣٩٦	فالخلاة شورى بين هؤلاء الستة	٢١٩٨	والشظير الفجاش
١٩٧٧	راكب على دابة فارهة دشارة حسنة		ش ن ف
	ش و ص	١٩٢٣	فإنهم قد شنفوا له وتجهموا
٢٦٠	إذا قام ليتهجد يشوص فاه بالسواك		ش ن ق
	ش و ه	٢٣٠٥	شنى لها فشجّت فباتت
٧٣٩	ألا ترضون أن يذهب الناس بأشائى والإبل ؟	٥٢٦	فأتى القرية فأطلق شناقها
١٤٠٢	فقال ( شاهت الوجوه )	٨٩٠	وقد شنى للقصواء الزمام
	ش ي ص		ش ن ن
١٨٣٦	فقال « لولم تفعولوا لصلح » قال فخرج شيعا	٥٢٧	ثم قام إلى شن معاقبة
١٧٨٧	قال « فشام السيف » فيها هو ذا جالس		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ص ب و		(باب الصان)	
ص ح ب		ص ب أ	
٦١٧ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلَكَتُ عَادَ بِالذَّبُورِ		١٣٨٧ فلما قدم مكة قال له قائل : أصبوت	
٧٨٤ وكان حجابة رسول الله ﷺ يتبعون الأحدث		١٩٢٠ فقلت : أين هذا الرجل الذي تدعونه الصابي ؟	
١٢٨٥ يحسن عبادة الله وحجابه سيده		ص ب ب	
١٩٧٤ من أحق الناس بحسن صحابتي		١٧٣٢ فتدعو بالاء فتصبه في جيها	
ص ح ح		٢٢٧٨ كصباية الإناة يتصاها صاحبها	
١٧٤٣ لا يورد ممرض على مصحح		٢٢٧٨ ولم يبق فيها إلا صباية	
ص ح ف		ص ب ح	
١٦٣٨ ولا تأكلوا في صحافها		٩٦ فصبيحنا الحرقات من جهينة	
ص خ ب		٧٨٥ فصيح رسول الله ﷺ مكة ثلاث عشرة ليلة .	
١٨٨٧ بيت في الجنة من قصب ، لا يصخب به ولا نصب		١٩٣ نخشى أن يسبقوه فحمل يهتف : يا صباها	
١٩٠٧ فجملت تصخب عليه وتذمر عليه		٧٠٧ وراحت بصدقة ، صبوحها وغبوها	
ص د د		١٧٤١ فتأدى عمر في الناس : إني مصبح على ظهر	
٩٠٦ فتصداني الرجل فسألني فحدثته		١٤٣٢ فصرخت صرخات : يا صباها	
١٩٨٤ فيصد هذا ويصد هذا		ص ب ر	
ص د ر		١١٦٢ نهى رسول الله ﷺ عن بيع الصبرة	
٨٧٧ يصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد		١٠٤ ومن حلف على يمين صبر فاجرة	
٦ يصدر عن فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم		٥٦١ فتصبرت حتى سلم	
٢٢١١ ويصدرون مصادرتي		٩٩ مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها	
ص د ق		١٤٠٩ لا يقتل قرشي صبوا بمد هذا اليوم	
٦٨٦ إن ناسا من المصدقين يأتوننا فيظلموننا		١٥٤٩ نهى رسول الله ﷺ إن نُصبر الهائم	
٧٥٧ إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو راض		ص ب غ	
٢٠٣٦ حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدق		٢١٦٢ فيصنع في النار صبغة	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٠٤	اجتنبوا مجالس الصمدات ص ع ر	٥١١	ص ر خ كان إذا سمع الصارخ قام فصلى
٢١٢٢	تلك النزوة حين طابت الثمار والظلال ، فأنا إليها أصمر ص ع ق	٤٧٦	ص ر ر فجعمنا لها من كسر وتمز وصر لها صرة
١٨٤٤	فيصمق من في السموات ومن في الأرض ص ف ح	٧٥٣	ثم قال « أخرجنا ماتصرران » ص ر ع
٩١٢	فأشمرها في صفحة سنامها الأيمن	١٠٤٨	فخرج جوارى نسائه يترأبها ويشمقن بصرعها
١١٣٦	لضربته بالسيف غير مصفح عنه	٢٢٠٣	هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله
٦٨٠	صُفِّحت له صفاخ من نار	٢٠١٤	فما تمدون الصرعة فيكم ص ر ف
٣١٧	وإنما التصفيح للنساء	١٤٩	حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام
١٥٥٦	ووضع رجله على صفاحهما ص ف د	١٢١٧	سألت ابن عمر وابن عباس عن الصرف
٧٥٨	وغلقت أبواب الجنة وصدفت الشياطين ص ف ر	١٢٠٩	أقبلت أقول : من يصطرف الدراهم ؟ ص ر م
٨٣٧	قد أهل بالمرءة وهو مصفر لحينه	٤٧٦	فهدى الله ذلك الصرم بتلك المرأة
١٧٤٢	لا عدوى ولا صفر ولا هامة	١٩١٩	فقر بنا صرمتنا فاحتملنا عليها
١٩٠٢	وصفر رداؤها ، وخير نساؤها ص ف ف	٢٢٧٨	إن الدنيا أذنت بصرم ص ر ي
٣٦٢	ثم نزل عنه فصفت مع الناس	١٧٥	يا ابن آدم : ما يصربني منك
٥٥٢	خرج رسول الله ﷺ ونحن في الصففة	١١٥٥	ولا نصروا الإبل والغنم ص ع د
٥٥٣	كأنهما فرقان من طبر صواف ص ف ق	٢٨٠	فتبعموا صميدا طيبا
١٦٩٦	ألهاني عنه الصفق بالأسواق	٦٣٥	إذ أقبلت امرأة من الصميد
١٩٣٩	وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق	٨٧٨	فلقبني رسول الله ﷺ وهو مصمد من مكة
		١٩٣٧	بيارين الأئنة مصمدات

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ص ن ف		ص ك ك
٢٠٢٩	كما أخذ أنا بصنفة ثوبك هذا	٣٨٢	لكني صككتها صكة
	ص ه ر	١١٦٢	فقال أبو هريرة: أحلت بيع الصكك
١٩٠٣	ثم ذكر صهرا له من عبد شمس	١٨٤٢	فلما جاءه صكه ففقا عينه
	ص و ب		ص ل ت
٣٥٧	لم يُشخص رأسه ولم يصو به	١٧٨٦	فلم أشمر إلا والسيف صلتا في يده
١٠٦٣	والرجل تكون له الأمة فيصيب منها	٢٢٦٤	استقبلني ملك الموت بيده السيف صلتا
١٠٤١	فصمد النظر فيها وصور به		ص ل ص ل
١٣٢٤	يا نبي الله! أصبت حدا فأقنه علي	١٨١٧	يأتيني في مثل صلصلة الجرس
	ص و ت		ص ل ق
١٣٩٨	فقال عباس (وكان رجلا صيئا)	١٠٠	فإن رسول الله ﷺ يرى من الصالحة والحاقة
	ص و ع		ص ل ي
٩٩١	وإني دعوت في صاعها ومدتها		كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر شاة ٣٦٤
	ص ي ح		ص م ت
١٤٦٢	على رقبته نفس لها صياح	١٠٣٧	البكر تستأذن في نفسها وإذنها صلتها
	ص ي د	٣٨١	فلما رأيتهم يصمتونني لكني سكت
٨٥٣	إني أصدت ومعى منه فضلة	١٤٦٢	يجيء يوم القيامة على رقبته صامت
٨٥٤	أشترتم أو أعنتم أو أصدتم؟		ص م م
	ص ي ر		فقال كلمة صمتها الناس
٦٤٥	وأنا أنظر من صائر الباب	١٤٥٣	نهى... وأن يشتمل الصماء
	ض ا ض ا	١٦٦١	ص ن د د
٧٤١	إن من ضئضي هذا قرما يقرؤن القرآن		أنعطي صناديد قريش وتدعنا
	ض ب ب	٧٤١	فإن هؤلاء أئمة الكفرة صناديدها
١٥٤٢	سئل النبي ﷺ عن الضب	١٣٨٥	
١٥٤٦	إننا بأرض مضبة فما تأمرنا؟		

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ض ب ر		ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة	١٦٧
وإن عند رجليه قرظاً مضبوراً	١١٠٩	ضربت امرأة ضربتها بعمود فسقط	١٣١٠
فجىء ضرباً ضرباً	١٧٣	ولها ضرائر إلا كثرن عليها	٢١٣٣
ض ب ع		ض ر ع	
كل لا يعطيه أنيسع من قريش	١٣٧١	قال : إني أخاف أن يضارع	١٢١٤
ض ج ع		من اقتنى كلباً لا يفنى عنه زرعا ولا ضرعاً	١٢٠٤
كان ضجاع رسول الله ﷺ الذي ينام عليه	١٦٥٠	مالي أرى أجسام بني أخي ضارعة	١٧٢٦
إذا أخذت مضجعتك فتوضأ وضوءك للصلاة	٢٠٨١	ض ر ي	
ض ح ض ح		من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضاري	١٢٠١
هو في ضحضاح من نار	١٩٥	ض ع ف	
ض ح و		بعثنى رسول الله ﷺ في الضمعة	٩٤١
كتاب الأضاحي	١٥٥١	فأتيت مكة فتضمفت رجلاً منهم	١٩٢٠
قال فأضحيت	٩٦٢	كل ضيف متضصف لو أقسم على الله لأبره	٢١٩٠
فبينما نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ	١٣٧٤	ض غ ث	
فبينما أهل مكة في ليلة قراء إضحيان	١٩٢١	فأخذت سلاحهم فجعلته ضمناً في يدي	١٤٣٥
ض ر ب		ض غ و	
فإذا موسى ضرب من الرجال	١٥٣	والصبية يتضاغون عند قدي	٢٠٩٩
فضربوا الأبنية وسقوا الركاب	٧٨٨	ض ف ر	
فإذا رجل مضطرب رجل الرأس	١٥٤	إني امرأة أشدّ ضفر رأسي	٢٥٩
نهى رسول الله ﷺ عن بيع ضرب الجمل	١١٩٧	ض ل ع	
ض ر ج		المرأة كالأضلع إذا ذهبت تقيمها كسرتها	١٠٩٠
وهي تكاد تنضرج من الماء	٤٧٥	تمنيت لو كنت بين أضلع منهما	١٣٧٢
ض ر ر		قلت : ما ضليح الغم ؟ قال : عظيم الغم	١٨٢٠
هل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر	١٦٤	ض ل ل	
فشكا إليه ابن أم مكتوم ضارته	١٥٠٨	إذا استيقظ على بعيره قد أضله بأرض فلاة	٢١٠٥

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٢٠	ط ب ب ما وجم الرجل؟ قال: مطبوب	٨٣٧	ض م خ عليه مقطعات وهو متضمخ بالخلوق
٣٧٩	ط ب ق وليطبق بين كفيه	٨٦٣	ض م د فأرسل إليه أن اضمدهما بالصبير
٧٤٩	ط ب ي إحدى يديه طُبِي شاة	٢١٧٦	ض م ر يسير الراكب الجواد الضمر السريع
١٣٠٩	ط ر ح رمت إحداهما الأخرى فطرحت جنبها	١٤٩١	سابق بالخليل التي قد أضمرت
٣٨٦	ط ر ق فوضمت هذا الموضع، فهي في طرفاء النابتة	٤٣٩	ض م م أما إنكم سترون ربكم لأنضامون في رؤيته
١٩٠٩	كان إذا أتى المدينة من سفر لا يطرقها طروقاً	٢٣٠١	ومعه غلام له، معه ضمامة من صحف
١٥٢٧	إن رسول الله ﷺ كان لا يطرق أهله ليلاً		ض ه ي أشد الناس عذاباً، الذين يضاھون بخلق الله
٢١٩٥	يحشر الناس عنى ثلاث طرائق	١٦٦٨	ض ي ر فقال رسول الله ﷺ «لا ضير . ارتحلوا»
٦٨٥	وما حقها؟ قال «إطراق خلها»	٤٧٦	ض ي ع عافسنا الأزواج والضيعات
٢٢٧٩	سمع رجلاً يثنى على رجل ويطربه في الدحة	٢١٠٦	ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلى وعلى
١٧٦٦	استجمر بالألوة عبر مطرأة	٥٩٢	فأيكم ما ترك ديناً أو ضياعاً فأنا مولاه
١٩٢٢	ط ع م قال «إنها مباركة، إنها طعام طعم»	١٢٣٨	ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيمية
٨٥٢	إنما هي طعمة أطمعكموها الله	٢٢٢٥	ض ي ف وحين تضيّف الشمس للأعروب حين تغرب
١٨٨٤	ط ع ن فطمّن الناس في إمرته	٥٦٩	(باب الطاء)
١٢٦٨	ط غ و لا تحافوا بالطواغيت ولا بأبائكم		ط أ ط أ فطأطأه حتى بدا لي رأسه
١٦٤	ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت	٨٦٤	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٤٩	لأن أطلّى بقطران أحب إلى من ط م ث	١٤٩٢	ط ف ف فطفت في القوس المسجد
٩٦٤	طَمِئْتُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ		ط ف ق
٨٧٣	حَتَّى جِئْنَا سِرْفَ فَطْمِئْتُ ط م ح	٣٧٧	طفق بطرح خميسة له على وجهه
٢٦٨	وطمعت عينه إلى السماء ط ن ب	١٨٤٢ و ٢٦٧	فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا
١٩٩١	فلان خرّ على طنب فسطاق ط ه ر	١٥٧٠	فطفق بلوم حمزة على ما فعل ط ف و
٩٦٤	بمد ما أفاضت طاهرا	٢٢٤٧	كان عينه عنبة طافية
٢١٥	رأى قوما يتوضؤون من المطهرة	١٥٥	كان عينه عنبة طافية
٢٠٣	الظهور شطر الإيمان ط و ب	١٧٥٢	أمر رسول الله ﷺ بقتل ذى الطفتين ط ل ب
١٠٠٧	إن الله تعالى سماها طابة ط و ف	١٥١٠	إن لنا طلبة . فمن كان ظهره حاضرا فليركب معنا
٢٠١٦	فجمل إبليس يُطيف به	٣٣٧	والنخل باسقات لها طلع نضيد ط ل ع
١٠٦٤	إن لى جارية ، وأنا أطوف عليها	٧٣	قَبِلَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ ط ل ق
٢٣٢٠	من يعبرني تطوفا؟	٢٠٢٦	ولو أن تلقى أخاك بوجه طَلَّق
٨٧٧	فلما قدمنا مكة تطوَّفنا بالبيت	١٧٣٦	قال : إن أخى استطلق بطنه
٧١٩	ليس المسكين بهذا الطوَّاف الذى يطوف على الناس	١٣٧٤	ثم انترع طَلَقًا من حَمَبِه
١٢٧٥	لأطيفن الليلة على سبعين امرأة	١٤٠٢	فاستطلق إزارى
١٨٨٢	خرجت مع رسول الله ﷺ في طائفة من النهار	٧٣٦	ومع النبي ﷺ يومئذ عشرة آلاف ومعه الطاقاء ط ل ل
٩٢١	إن رسول الله ﷺ رمل الثلاثة أطواف ط و ق	١٣١٠	ولا نطق ولا استهل . فمثل ذلك بطلّ ط ل و
١٨٤٨	وأمسك الله عنه جربة الماء حتى كان مثل الطاق	١٥٦٦	كنا في الحمام ، فاطلى فيه ناس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ظ ع ن	١٢٣٠	من اقتطع شبرا من الأرض ظلما طوقه الله
١٩٤١	فإن بها ظمينة معها كتاب		ط و ل
٨٩١	فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظمُنٌ يجرين	٦٨١	ولا تقطع طولها فاستنتت شرفا أو شرفين
٩٤٠	إن النبي ﷺ أذن للظمُن	١٣٥٤	فقطاوت لأحزره كم هو
	ظ ف ر	١٥١	موسى آدم طوال
٢٢٤٩	ممسوح العين عليها ظفرة غليظة		ط و ب
١١٢٧	ولا تحسّ طيبا ، نبذة من قُسط أو أظفار	١٣٠	وسيمود كما بدأ غربيا : فطوبى للأغرياء
	ظ ل ف		ط ي ر
٦٨١	تنطحه بقرونها وتطوؤه بأغلافها	١٨٩٤	فطارت القرعة على عائشة وحفصة
	ظ ل ل	١٢١٤	فطارت لى ولأصحابي قلادة فيها ذهب
٥٤٨	فقتت إليها ، فإذا مثل الظلة فوق رأسى	١٦٤٤	فأمرنى فأطرتها بين نسائى
١٣٦٣	واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف	١٧٤٣	لا عدوى ولا طيرة ولا صفر
٢١٢٣	إن رسول الله ﷺ قد أظل قادما	١٧٤٥	لا طيرة ، وخيرها الغال
٢١٧٥	يسير الراكب في ظلها مائة سنة	٧٦٩	ولا هذا البياض حتى يستطير
١٧٧٧	إنى أرى الليلة في المنام ظلة	١٥٠٤	رجل ممسك عنان فرسه ، يطير على متنه
	ظ ل م	١٣٦٦	حريق بالبويرة مستطير
١٩٩٤	إنى حرمت الظلم على نفسى فلا تظالموا	١٠٣٨	قتلن : على الخير والبركة وعلى خير طائر
	ظ ن ن		ط ي ش
١٥٠٤	يبغى القتل والموت مظانه	١٥٩٩	وكانت يدى تطيش في الصفحة
	ظ ه ر		(باب الظاء)
٢٣٠٩	أسرينا ليلتنا كلها حتى قام قائم الظهيرة		ظ أ ر
٢٠٩٤	ما من عبد مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب	١٨٠٨	وإن له لظئرين تكملان رضاعه في الجنة
١٩٢٤	لأصرخن بها بين ظهرانيهم	١٤٧	وجاء الثمان يسمون إلى أمه (يمنى ظئره)
١٩٨٢	ولا يزال ممك من الله ظهير عليهم		ظ ر ب
٥٩	فقام رسول الله ﷺ من بين أظهرنا	٦١٤	اللهم ! على الآكام والطرأب

رقم الصفحة	اللفظة
	ع ت د
١٨١٦	ففتحت عتيدتها فجملت تشف ذلك العرق
١٥٥٦	أعطاه غنما ، فبقى عتود
	ع ت ر
١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة
	ع ت ق
١٨٨٣	واضما الحسن بن علي على عاتقه
٩٢٢	حتى خرج العواتق من البيوت
٦٠٥	أمرنا إن نُخرِج في الميدان العواتق
٢٦٨	اجعل إزازك على عاتقك
١٥٥	متكئا على عواتق رجلين
	ع ت ل
٢١٩٠	كل عتل جواظ مستكبر
	ع ت م
٤٤٥	وهم يُعتمون بالآيل
٤٠٧	صليت مع أبي هريرة صلاة العتمة
٤٤١	أعتم رسول الله ﷺ بصلاة المشاء
٣٢٥	لو يملون ما في العتمة
١٢٧١	أعتم رجل عند النبي ﷺ
١٦٤٣	فا عتمنا أنه يعني الأعلام
	ع ت ر
٥	عُتر فيه على كثير
	ع ج ب
١٨٤٨	اتخذ سبيله في البحر مجبا
٦٧١	وهو عجب الدب

رقم الصفحة	اللفظة
١٦٧٤	وهو يسم الظهر الذي قدم عليه في الفتح
١٥١٠	فجمل رجال يستأذونه في ظهرهم
٥٦	يا رسول الله ! إن فعلت قول الظهر
١٤٣٥	فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح
١٣٥٤	من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له
٩٦١	اركبها بالمعروف حتى نجد ظهرا
٣٠٠	بيننا رسول الله ﷺ بين أظهرنا
٩٠٨	ونحن يومئذ خفاف الحقائق قليل ظهرنا
٢١٨	لو أن رجلا له خيل غر محجلة ، بين ظهري خيل دُهم بهم
٥٦٩	وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل الشمس
١٤٩	ثم عرج بي حتى ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأفلام

### (باب العين)

	ع ب أ
٥٨١	فيأتون في العباء ويصيبهم الغبار
	ع ب ث
٢٢١٠	عبث رسول الله ﷺ في منامه
	ع ب ر
٢٣٠٤	أروني عبرا
	ع ب ق ر
١٨٦٠	فلم أر عبقرًا من الناس
	ع ب ل
١٤٣٥	جاء عمي عامر برجل من العبلات

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ع ج ج		ع د ل	
فلما غشيت المجلس مجاجة الدابة	١٤٢٣	جمل الناس عدله مُدِين من حنطة	٦٧٨
ع ج ر		يمدلى من وراء ظهره إلى الشق الأيمن	٥٣١
إِنْ أَذْكَرَهُ أَذْكَرَ عُجْرَهُ وَبُجْرَهُ	١٨٩٧	ع د م	
ع ج ز		من يقرض غير عديم	٥٢٢
فَمَعَدَّتْ عَلَى عَجْرِ الْبَيْرِ	١٠٤٦	ع د ن	
لَوْ رَعَى الْجِدْبَةَ أَكَفْتُ مَعْجَرَهُ	١٧٤١	فمن معادن الرب تسألوني	١٨٤٦
لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَعَجَزُهُمْ	٢١٨٦	تجدون الناس معادن	١٩٥٦
عَجْرَ حِمَارٍ وَحَشٍ يَقَطِرُ دَمًا	٨٥١	ع د و	
ع ج ل		فهبطت وأديا له عدوتان	١٧٤١
لَا تَحْرُكُ بِهِ لِسَانِكَ لِتَعْجَلَ بِهِ	٣٣٠	فانطلقنا تمادى بنا خيلنا	١٩٤١
نَلَّكَ عَاجِلٌ بَشَرِي الْوَيْمَنِ	٢٠٣٤	لا عدوى	١٧٤٢
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَعْجَلُنَا الرَّجُلَ	٢٦٩	فسقطت ثيابه فاستمدى رسول الله ﷺ	١٣٠١
فَتَوْضُوا وَهَمَّ عَجَالٌ	٢١٤	ع ذ ر	
فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلَ	١١٠٣	كان أشد حياءً من المذراء في خدرها	١٨٠٩
ع ج م		وذلك ليُعَذِّرَ من نفسه	٢٢٨٠
فَلِاسْتِعْجَالِ الْقُرْآنِ عَلَى لِسَانِهِ	٥٤٣	دخلت عليه بائن لي قد أعلقت عليه من المذرة	١٧٣٤
ع ج و		ع ذ ق	
فِي عَجْوَةِ الْمَالِيَةِ شِفَاءً	١٦١٩	كم من عنق معلق في الجنة لابن الدحداح	٦٦٥
ع د و		أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عِدَاقًا لَهَا	١٣٩٢
فَيْتِمَادَ بَنُو الْأَبِّ ، كَانُوا مَائَةً	٢٢٢٤	شركته في ماله حتى في المذق	٢٣١٥
وَإِنْ وَلَدِي وَوَلَدُ وَلَدِي لِتَيْمَادُونَ عَلَى مِخْوِ الْمَائَةِ	١٩٢٩	فانطلق فجاءهم بعنق فيه بُسْرٌ	١٦٠٩
وَتَمْتَدَّ فِي بَيْتِهَا	١٠٤٦	ع د ب	
فَأَمَرَهَا أَنْ تَمْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكَ	١١١٤	إِنْ أَخِي عَرَبٍ بَطْنُهُ	١٧٣٧

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٥٢٦	فاضطجعت في عَرْض الوسادة	١٤٨٦	ارتددت على عقبك ، تمرّبت
١٩٣٨	هم الأنصار عَرْضتها اللقاء	٦٠٨	فاندروا قدر الجارية العربة
٧٢٦	ليس النني عن كثرة العَرْض	٢٣٦	إن أعرابيا بال في المسجد
١٢٨	تمرص الفتن على القلوب		ع ر ج
	ع ر ف	٢٣٠٣	وفي يده عرجون ابن طاب
١٧٥١	من أتى عَرَّافًا فسأله عن شيء	١٧٥٦	فسمعت تحريكها في عراجين
١٣٤٩	فإن لم تُعَرَّف فاعرف عَمَّاصها		ع ر س
١٤٩٧	العَرَف عَرَف المسك	١٥٢٦	وإذا عرستم فاجتنبوا الطريق
	ع ز ف ط	١٦٧٦	إن لي ابنة عُرَّيسًا
١١٠٢	جرت نحلُّه العرفط	١٥٤٥	دعانا عروس بالمدينة
	ع ر ق	١٦٩٠	فقال « أعرستم الليلة » ؟
١٧٠٩	وإنه ليتمشى وفي يده عَرَق	١٢٢٢	فقلت له : يا رسول الله ! إني عروس
١١٣٧	عسى أن يكون نَزَعَه عَرَق	٢١٣١	وكان صفوان قد عرّس من وراء الجيش
٢٧٣	إن النبي ﷺ أكل عَرَقًا ثم صلى	٨٠٥٣	إذا دُعِيَ إلى وليمة عُرْس
٢٤٦	واتعرق العرق وأنا حائض	٨٩٦	كرهت أن يظلوا مُعْرَسين بهن في الأراك
٢٦٢	إنما ذلك عَرَق وليس بالحليضة	٤٧١	حتى إذا أدركه الكرى عرّس
٧٨٢	أَنَّ النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر	٩٨١	أني في مُعْرَسه
	ع ر ق ب		ع ر ش
٢١٥	وبل للعراقيب من النار	١٤٤	فإذا هو على العرش في الهواء
	ع ر ك		ض ر ب
٨٨١	حتى إذا كنا بسرف عَرَكْت	٣٥٩	كان يمرض راحلته
١٩٠٦	فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته	١٥٢٩	إذا رميت بِالْمَرَضِ
	ع ر م	١٣٢١	حتى أتى عَرْض الحرة
٢١٩١	انبثت بها رجل عزيز عارم	١٥٩٣	ولو تمرّض عليه عودا
	ع ر و	١٥٣٠	وما أصاب بمرضه فهو وقيد
٦٩٠	مالك وإخوانك من قريبين لا تعتر بهم	١٨٣٣	عرضت على الجنة في عَرْض هذا الحائط
		٩٤٢	فاستبطن الزاوي فاستعرضها

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ع ز و	١٣٨٢	هما صدقتا رسول الله ﷺ كأننا لحقوه التي تمروه
٣٢٢	مالى أراكم عزيزين؟		ع ر ي
	ع س ب	١١٦٨	رخص في بيع المرايا
٢٢٥٣	فتبمه كنوزها كيما سيب النحل	٢٠٠٥	خذوا ما عليها وأعروها
٢١٥٢	وهو متكى على عسيب	٦٦٥	ثم أتى بفرس عرسي
٢٤١	فدعا بعسيب رطب فشقّه باثنين	٦٦٤	أتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس ممروري
	ع س س	١٧٧١	كنت أرى الرؤيا أعرى منها
٢٢٤٢	فانطلق فجاء بمس	١٧٨٨	أنا النذير العريان
٧٠٧	تعدو بمس وتروح بمس	٢٦٧	عربية الرجل وعربية المرأة
	ع س ع س		ع ز ب
٣٣٦	والليل إذا عمس	٢١٧٩	وما في الجنة أعزب
	ع س ف	٣٠	فإن عزب عني معرفة ذلك
١٣٢٥	إن ابني كان عسيفا على هذا		ع ز ر
	ع س ل	٢٢٧٨	ثم أصبحت بنو أسد تمررنى على الدّين
١٠٥٦	لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك		ع ز ل
	ع س ي	٢٣٠٨	فلم أجد فيها إلا قطارة في عزلاء شجبت منها
١٦٦	هل عسيت، إن فعلت ذلك بك، أن تسأل غيره	١٥٩٠	في سقاء يوكى أعلاه وله عزلاء
	ع ش ب	٤٧٥	فجج في المزلاوين الملباوين
١٧٨٧	فأنت السكلاء والعشب الكثير	١٠٦١	هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر العزل؟
	ع ش ر	١٤٣٤	ورأى رسول الله ﷺ عزلا
٦٠٤	تكفرن الشكاة وتكفرن العشير		ع ز م
٦٧٥	فيما سقت الأنهار والعيث المشور	٦٣٣	ثم عزم الله لي فقلتها
٢٢٧٦	فأعطيت ناقة عشراء	٤٨٥	إن الجملة عزمة
	ع ش ن ق	٢٠٦٣	إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء
١٨٩٧	زوحى المشنق، إن أنطق أطلق	٤	وظننت أن لو عزم لي عليه

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٦	ما بين الصراعين من مصاريع الجنة إلى عضادتي الباب		ع ش و
	ع ض ل	١٣٨١	فقال عليّ لأبي بكر : موعذك المشية
٢٣١٥	فيمضها فلا يتزوجها ولا يزوجها غيره	٤٠٣	سأى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاة المشي
١٣١٩	رجل قصير أعضل	٢٣٠٥	حتى إذا كانت عُشَيْبِيَّةُ
١٣١٩	أشمت ذى عضلات		ع ص ب
	ع ض هـ	١٤٧٦	يفضب لمصبة أو يدعو إلى عصبية
١٣٣٣	ولا يمضه بمضنا بمضنا	١٦١٤	عصب بطنه بمصابة على حجر
١٧٨٦	في واد كثير المضاه	١٤٢٣	أن يتوجوه فيمصّبوه بالمصابة
٢٠١٢	ألا أنبشكم ما المصنه	١١٢٧	ولا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب
٩٩٢	لا يقطع عضاهها ولا يصاد سيدها	١٤٥٣	عصبية من المسلمين يفتنون البيت الأبيض
	ع ط ب	١٣٠٩	قضى بأن ميراثها لبنها وزوجها، وأن العقل على عصبتها
٩٦٣	إن عطب منها شيء فامحرها		ع ص ر
	ع ط ن	١٨٧٤	إن المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر
١٨٦٠	حتى ضرب الناس بعطن		ع ص ف ر
	ع ط و	١٦٤٧	رأى رسول الله ﷺ على ثوبين مفسرين
١٣٩٢	وقالت : والله ، لا نمطيكما هن وقد أعطانيهن		ع ض ب
١٢١٠	فأمر رجلا أن يبيعهما في أعطيات الناس	١٤٣٩	ثم أردفتي على المضياء
	ع ف ر	١٢٦٢	وأصابوا منه المضياء
٢١٥٠	يحشر الناس على أرض بيضاء عقراء	٦٨١	ليس فيها عقضاء ولا أعضاء
٢١٥٤	هل يعفر محمد وجهه	١٠٤٦	فمترت النافذة المضياء
٢٣٥	وعفروه الثامنة في التراب		ع ض د
١٤٦٣	رأينا عفرتي إبطيه	٩٨٦	فهو حرام بجرمة الله ، لا يمضد شوكة
٣٨٤	إن عفريتنا من الجن جعل يفتك على البارحة	٣٧٤	وجملوا عضادتيه حجارة
	ع ف س	١٨٩٩	وملا من شحم عضدي
٢١٠٦	فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٨٠	ولئن أدبرت ليعقرنك الله		ع ف ص
٨٥٦	أربع كلمن فاسق... والسكب المعقور	١٣٤٧	اعرف عفاصها ووكاها
١٩٠٢	وعقرُ جارِتها		ع ف و
٨٧٨	عقرى حلقى	١٣٦٢	واسألوا الله تعالى العافية
٨٥٢	فطمنته برعى فعقرته	١٠٠٩	ليتركنها أهلها على خير ما كانت مذلة للمواقي
	ع ق ص	٦٦٢	اللهم اغفر له وارحمه وعافه
٣٥٥	ورأسه معقوص من ورائه	٢٢٢	أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى
١٩٤١	فأخرجته من عقاصها	٩١٠	إذا برا الدبر وعفا الأثر
٦٨١	ليس فيها عقصاء ولا جلاء	٧٠٨	حتى تمشى أنامله وتمغو أثره
	ع ق ق		ع ق ب
٩١	عقوق الوالدين	٣٥٨	وكان ينهى عن عقبة الشيطان
	ع ق ل	٦٣٣	وأعقبني منه عقبي حسنة
١٣١٠	فقال قائل : كيف نَمَقِلُ ؟	٢٣٠٤	فدارت عقبة رجل من الأنصار
١٣٠٩	وأن العَقْل على عَصَبَتِها	١٤٤٩	بيننا بعير نمتعبه
٥٢	لو منعمون عقلاء، لقاتلتهم على منعه	٢١٢٣	إني لأرجو فيه عقبي الله
٥٤٣	إنما مثل صاحب القرآن كمثل الإبل المعقلة	١٨٢٨	والماعب الذي ليس بعده نبى
	ع ك ف	١٢٤٥	أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه
٨٣٠	الاعتكاف	٤١٨	معتقات لا يجيب قائلهن
٢٤٤	إذا اعتكف يدنى إلى رأسه فأرجله	٢٣٠٤	وكان الناضح يعقبه منا الخسة
٣١١	والناس عكوف في المسجد	٢١٣	وبل للأعقاب من النار
	ع ك ك		ع ق د
١٦١٢	وعصرت عليها أم سلمة عككة لها	٢٧٩	انقطع عقدي
١١٠١	أهدت لها امرأة عككة من عسل		ع ق ر
	ع ك م	١٤٣٦	ما زلت أرميهم وأعقرهم
١٩٠٠	عكومها رداح ، وبينها فساح	١٣٤٥	اشتري رجل عقارا
		١٣٩١	كان الأنصار أهل الأرض والعقار
		١٧٩٩	إني لبعقر حوضى أذود الناس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٨٠	أمره أن يردف عائشة فيعمرها في التعميم		ع ك ن
١٩٣٧	فإن أعرضتمو عنا اعتمرونا	١٩٢٠	فسمنتُ حتى تكسرت عُكْن بطنى
١٢٤٨	العُمْرَى جائزة		ع ل ج
٨٣٦	أين السائل عن العمرة؟	٢١١٦	إني علجت امرأة في أقصى المدينة
١٢٤٥	باب العمري		ع ل ف
	ع م ق	١٠٠١	ولا يُخَبِّط فيها شجرة إلا لِمَلْفٍ
٧٧٦	يدع التعمقون تعمقهم		ع ل ق
	ع م ل	٢١٣٠	إنما يأكلن الملقّة من الطعام
٧٢٣	فلما فرغتُ منها أمر لي بعمالة	١٧٣٤	قد أعلقتُ عليه من العذرة
١١٨٧	على أن يتملواها من أموالهم	١٧٣٤	علامةٌ تدغرن أولادك في هذا الملاق
٦٩٩	يتمعل بيديه فينفع نفسه ويتصدق		ع ل ل
٧٢٤	إني عمات على عهد رسول الله ﷺ فمعلني	١٨٣٧	الأنبياء أولاد علّات
	ع م ي		ع ل م
٢٣١١	ولك على الأعمى على من ورأى	٢١٥٠	يحشر الناس على أرض بيضاء ، ليس فيها علم لأحد
٧٣٧	هذا حديث عمية	٢٨٦	ذكروا أن يُعلموا وقت الصلاة
١٤٣٦	من قاتل تحت راية عمية يفضب لمصبة		ع ل و
	ع ن ت	١١٢٢	فلما تملّت من نفاستها تجملت للخطاب
١١٠٥	إن الله لم يبعثني ممتنا ولا متمنتا	٤٣٣	فيذهب الذهاب إلى الموال
	ع ن ز	٤١٦	ذهب أهل الدور بالدرجات الملى
١٠٨٨	فنجس بعيرى بمنزلة كانت معه	٣٧٣	فنزّل في علو المدينة
٢٢٧	فأجل أنا ، إداوة من ماء و عنزة	٢٦٣	تتمسل ، حتى تملو حمرة الدم الماء
	ع ن ط ن ط		ع م ر
١٠٢٤	فتلقنا فتاة مثل البكرة المنطنطة	١٢٤٧	أعمرت امرأة بالمدينة ، حانط لها ، ابنا لها
	ع ن ف	٨٩٨	قد أعر طائفة من أهله في العشر
٢٠٠٤	ويعطى على الرقيق ما لا يعطى على العنق		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٧٩٩	فنجمل لهم اللعبة من عهن		ع ن ف ق
	ع و ج	١٨٢٢	إنما كان البياض في عنفته وفي الصدغين
١٠٩٠	وإن تركتها استمتعت وفيها عوج		ع ن ق
	ع و د	٢٩٠	المؤذنون أطول الناس أعناقاً
١٢٨	تمرض الفتن على القلوب عوداً عوداً	١٥٥٢	إن عندي عنقاً لبن
١٣٥٤	من كان معه فضل ظهر ، فليمدّ به على من لاظهر له	١٣٧٥	وأنظر إلى عنق من الناس
	ع و ذ	٢٢٢٠	لا يزال الناس مختلفاً أعناقهم
٩٧	قلت : يا رسول الله ! إنما كان متموداً	٩٣٦	كان يسير العنق ، فإذا وجد فجوةً نصّ
٦٢١	قال رسول الله ﷺ « عائذا بالله »		ع ن ن
٢٢١٢	ومن وجد فيها ملجأً فليمدّ به	١٩٣٧	بيارين الأعنة مصعدات
١٩٨١	هذا مقام المائد من القطيمة	١٥٠٣	رجل ممسك عنان فرس في سبيل الله
	ع و ف		ع ن و
١٥٤٣	لم يكن بأرض قومي فأجدني أعانه	١٤٢٧	وأصبناها عنوة
	ع و ل		ع ن ي
٢٠٢٨	من عال جاريتين حتى تبلغا	١٥٢٥	إن هذا الرجل قد أراد صدقة وقد عنّانا
٦٤٠	إن العوّل عليه يمدّب		ع ه ع
٦٩٢	ودينار ينفقه على عياله	٥٤٣	كمثل الإبل الناقمة ، إن عاهد عليها أمسكها
	ع ي ب	٣٤٢	آخر ما عهد إلى رسول الله ﷺ
١٩٤٩	إن الأنصار كرشى وعيبي	٧٩٥	ويحسنا عليه ويتماهدنا عنده
١١٠٦	عليك بميتك	٢٠٢٥	إذا طبخت مرقة ، وتماهد جيرانك
	ع ي ر	٥٤٥	تماهدوا هذا القرآن
٥٩	فجاءت غير من الشام فأنقت الناس إليها		ع ه ر
٢١٤٦	مثل النافق كمثل الشاة المائرة	١٠٨٠	الولد للفراس وللماهر الحجر
٢١٤٦	تغير إلى هذا مرة وإلى هذا مرة		ع ه ن
		٩٥٨	أنا فتات تلك القلائد من عهن

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٩٢	ثم أعطى علياً ، فنحز ما غير		ع ي ش
٨٢٣	فالتسوها في العشر الغوارب	١٥٠٣	من خير مماش الناس لهم رجل ممسك عنان فرسه
٦٣٤	واخلفه في عقبه في الغاربن		ع ي ط
١٦٨	من كان يمد الله من برّ وفاجرٍ وغير أهل الكتاب	١٥٢٣	كأنها بكرة عطاء
	غ ب ط		ع ي ل
٣١٨	قال « قد أصبتم » يضبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها	١٠٣	وملك كذاب وعائل مستكبر
	غ ب ق	٣٨	وأن ترى الحفاة العالة رعاء الشاء
٢١٠١	لا أعقب قبلهما أهلا ولا ملا	٧٣٨	ألم أجدكم ضلّالاً وعالة
٧٠٧	وراقت بصدقة ، صبوحها وغبوقها		ع ي ن
	غ ب و	١٩٩	لا رقية إلا من عين أو حمة
٦١	غبي عليه طريق أهل العلم	١٥١٠	بمث عينا ينظر ما صنعت غير أبي سفيان
	غ ت ت	١٧١٩	المين حق
١٧٩٩	يفت فيه ميزان يمدانه		ع ي ه
	غ ت ث	١١٦٦	وعن السنبيل حتى يبيض ويأمن الماهة
١٨٩٦	زوجي لحم جل غث		ع ي ي
	غ ث و	١٠٨٩	أبطأ بي جملي وأعيا
١٧٢	كما تنبت النشاء في جانب السيل	١٨٩٨	زوجي عبايا
	غ د ر	٩٦٢	فأزحفت عليه بالطريق فمسي بشأنها
١٧٢٢	لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاء لا يفادر سقما		باب الغين
٣٩٣	قالت : اجلس ، غدر !		غ ب ر
	غ د و	٢١٧٧	كما تتراءون السكوك الدرى العار من الأفق
٢٠٣	كل الناس يغدو ، فبايع نفسه	١٩٦٩	أكون في غيراء الناس أحب الى
	غ ذ ذ	١٤٢٣	ثم قال : لا تموتوا علينا
١٣٩٠	فإذا عمد جرحه يقدّ دما		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	غ ر ب		غ ر ب
٢٠٧٩ و ٤١٢	أعوذ بك من المأثم والمغرم	١٥٢٥	لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق
١٣١٠	كيف أغرم من لا شرب ولا أكل	١٨٦٠	ثم استحالت غربا فأخذها ابن الخطاب
٤١٢	الرجل إذا غرم حدث فكذب	١٧١٦	وأستقى الماء ، وأغرز غربه
	غ ز و		غ ز ث
٢١٩٧	استخرجهم كما استخرجوك واغزهم تغزك	١٩٣٤	وتصبح غرثي من لحوم النوافل
١٩١٨	إن النبي ﷺ كان في منزلي له		غ ر ر
	غ س ل		يريدون غيرة النبي ﷺ
٢٢٧	فآتبه بالماء فينستل به	١٤٤٢	فقضى فيه بغرة : عيد أو أمة
٢٥٤	أذنبت لرسول الله ﷺ غُسله من الجنابة	١٣٠٩	قد أغار على بني المصطلق وهم غارون
	غ ش و	١٣٥٦	فأمر لنا بثلاث ذود غرّ الذرى
٦٣٦	فلما دخل عليه وجده في غشية	١٢٦٩	فبينما أنا أجمع متاعا من الأقتاب والتراثر
٣٣٧	يقرأ في الظهر بالليل إذا يشئ	١٥٦٩	نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحرر
٩٢٦	وليسألوه فإن الناس غشوه	١١٥٣	لا يدخلني إلا ضفء الناس وغرّتهم
٦٢٤	فأطال القيام جدا حتى تجلاني الغشي	٢١٨٧	أنتم الغرّ المحجلون يوم القيامة
١٣٣٤	فإن غشينا من ذلك شيئا كان قضاء ذلك إلى الله	٢٩٦	غ ر ز
٢٠٩	الصلاة الخمس ، كفارة لما بينهن ما لم تغش الكبائر		كان رسول الله ﷺ إذا وضع رجله في الغرز
	غ ض ض	٨٤٥	كان يركز ويفرز المنزة ويصلي إليها
١٢٥٣	لو أن الناس غضوا من الثالث إلى الرابع	٣٥٩	غ ر ض
	غ ط ط		لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا
٨٣٦	فنظرت إليه له غطيظ كغطيظ البكر	١٥٤٩	غ ر ق د
١٨٧٥	فنام رسول الله ﷺ حتى سمعت غطيظه		إلا الترقد فإنه من شجر اليهود
١٦١١	وإن برمتنا لتغيط كما هي	٢٢٣٩	غ ر ل
١٤٠	فغطني حتى بلغ مني الجهد		يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلا
	غ ف ر		
١٨٢٦	قال فغفره	٢١٩٤	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	غ م ر	٩٩٠	دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه مففر
٤٦٣	كمثل نهر جار غمر على باب أحدكم	١٢٧٢	ما أعطيك إلا درعي ومففرى
٤٧٣	أطلقوا إلى غمرى	١١٠٠	إني أجد منك ريح مفافير
١٤٤٠	شاكى السلاح بطل مفامر		غ ف ل
١٧٨٣	فأني ببناء ماء لا ينمر أصابعه	١٢٧٠	أغفلنا رسول الله ﷺ بينه
١٩٥	وجده في غمرات من النار		غ ف و
	غ م ز	٣٠٠	إذ أغنى إغفاءة ثم رفع رأسه
١٢٠٤	ولا تعذبوا صبياناكم بالغمز		غ ل س
	غ م ص	٩٤٠	فقلت لها : أى هنتاه ! لقد غلّسنا
٢١٢٢	إلا رجلا مغموصا عليه في النفاق	٤٢٩	فأمر بلالا فأذن بئلس
	غ م ط	٤٤٦	وما يعرفن ، من تغليس رسول الله ﷺ بالصلاة
٩٣	الكبير بطر الحق وغمط الناس		غ ل ط
	غ م ع	١٢٩	وحدثته حديثا ليس بالأغليط
٧٥٩	فإن غم عليكم فاقدروا ثلاثين		غ ل ل
	غ ن م	٢٠٤	لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
١٥٥٥	فقام الناس إلى غنيمية فتوزعوها	١٧٧٣	وأحب القيد وأكره النمل
١٥٠٤	أو رجل في غنيمية في رأس شفقة	١٩١٢	ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة
	غ ن ي	٧٧	ولا يغلل أحدكم ، حين يغلل وهو مؤمن
٥٤٥	يتنهي بالقرآن ، يجهر به	١٣٥٧	اغزوا ولا تنموا ولا تنفروا
	غ و ر	١٠٧	إني رأيت في النار ، في بردة غمها
٦٣٢	إن لي بنتا وأنا غيور		غ ل م
٢٠٩٩	فأوروا إلى غار في جبل	٢٢٦٣	فصادفنا البحر حين اغتلم
١٤٠	فكان يخلو بغار حراء		غ م د
	غ و ط	٢١٦٩	إلا أن يتغمدني الله منه برحمة
١٥٤٦	إني في غائط مضبة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	(باب الفاء)	٣١٧	فتبرز رسول الله ﷺ قبل العائظ
	ف أ د	٢٢٣	نهانا أن نستقبل القبلة لعائظ
٢١٨٣	أفتدتهم مثل أفتدة الطير	٢٢٢٥	ع و ل
	ف أ ل	١٧٤٤	قمم بينهم وبينه، لا يفنلونه
١٧٤٥	وخيرها الفأل	١٧٤٤	لا عدوى ولا طيرة ولا غول
	ف أ م	١٥٩٢	غ و ي
١٩٦٢	يفزرو فثام من الناس	٥٩٤	لو أخذت الخمر غوت أمتك
٢٢٥٥	اللقحة تكفي الفثام من الناس		ومن يعصمها فقد غوى
	ف ت ح	١٤٤١	غ ي ب
٩٦٦	وأرسل إلى عثمان بن طلحة فجاء بالفتح	١٤٤١	كايث غابات كربه المنظرة
١٧٩٥	أعطيت مفاتيح خزائن الأرض	١٧١١	لا يدخلن رجل على مغبية
	ف ت خ	١٥٢٧ و ١٠٨٨	كي تمتشط الشمعة وتستجد الغيبة
٦٠٢	فجملن يلقبن الفتح والخواتم		غ ي ث
	ف ت ك	١٧٨٧	كثل غيث أصاب أرضا
٣٨٤	إن عفريتاً من الجن حمل يفتك على البارحة	٦٩١	غ ي ض
	ف ت ل		لا يفيضها سحواء الليل والنهار
٩٥٧	فأقتل قلائد هديه	١٠٦٦	غ ي ل
١٠٢	فانقتل ثم سجد سجدين		لقد هممت أن أنهى عن القبلة
	ف ت ن	٢٠٧٥	غ ي ن
٤١٠	أوحى إلى أنكم تفتنون في القبور		إنه ليمان على قلبي، وإني لأستعقر الله
٣٣٩	يامعاذ! أفتان أنت؟		غ ي ي
١٢٨	فتنة الرجل في أهله وجاره	١٨٩٨	إن زوجي غيابه أو عيابه طبافاه
١٥٢٠	وأجرى عليه رزقه وأمن الفتان	٥٥٣	كأنهما غممتان أو كأنهما غمابتان

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
	ف ذ ذ		ف ج أ
٤٥٠	تعدل خمسا وعشرين من صلاة الفذ	٢١٥٤	فما فجئهم منه إلا وهو ينكص على عقبه
	ف ر ث	٢٠٩٧	أعوذ بك من فجاءة نعمتك
٧٤٤	سبق الفرث والدم	١٤٠	حتى فجئته الحق وهو في غار حراء
	ف ر ج		ف ج ج
٣٥٦	كان إذا صلى فرج بين يديه	١٨٦٤	ما ليك الشيطان قط سالكا فجا
٦١٤	فما يشير بيده إلى ناحية إلا فترجت		ف ج ر
١٦٤٦	أهدى فرؤج حرير	٢٠١٣	وإن الكذب يهدي إلى الفجور
١٧١٣	أما أحدها فرأى فرجة في الحلقة	٧٠٩	المعبرة في أشهر الحج من أفجر الفجور
	ف ر خ	٧٨	وإذا وعد أخلف وإذا خاصم فجر
٢٠٦٨	قد خفت فصار مثل الفرخ		ف ح ش
	ف ر د	١٨١٠	لم يكن فاحشا ولا متفحشا
٢٠٦٢	هذا جمدان ، سبق المفردون		ف ح ص
	ف ر س	١٠٤٦	فحصت الأرض أفاحيص
١٥٤١	نحرننا فرسا على عهد رسول الله ﷺ		ف ح ل
٢٢٥٤	فيصبحون فرسى كدوت نفس واحدة	١٣٠٠	أبيض أحدكم كما يبيض الفجل؟
	ف ر س ن		ف ح م
٧١٤	لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة	١٥٩٥	حتى تذهب فحمة العشاء
	ف ر ش		ف ح ذ
١٥٧	إذ يفشى السدرة ما يفشى قال : فرأش من ذهب	٢٢٥٥	والفحمة من النعم لتكنفي الفخذ من الناس
	ف ر ص		ف د ذ
٢٦٠	ثم تأخذ فرصة من مسك	٧١	وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين
	ف ر ض		ف د ر
٤٣٧	وهو قاعد على فرصة من فرض الخندق	١٥٣٥	وتقطع منه الفدر كالثور
٩٢٠	استقبل فرضتى الجبل الذي بينه وبين الجبل الطويل		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ف ر و	١٢٩٤	لقد ركضتني فريضة من تلك الفرائض
٢٣٠٩	ثم بسطت عليه فروة		ف ر ط
٢٧٨	رأيت على ابن وعله فرّوا فمسته	٢١٨	وأنا فرطهم على الحوض
	ف ر ي	٢١٢٢	وتفارت الفزو
١٨٦٢	فلم أر عبقريا يفري فريه	١٧٩٢	يجمله لها فرطا وسلفا
١٩٣٦	لأفريهم بلساني فري الأديم	١٤٥٤	أنا الفرط على الحوض
١٥٩	من تكلمم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية		ف ر ع
	ف ز ر	١٧٠٩	وكانت امرأة جسيمة تفرع النساء جبا
١٨٧٨	فضرب به أنف سعد ففزره	١٥٦٤	لا فرع ولا عتيرة
	ف س ح		ف ر ع
١٩٠٠	عكومها رداح وبيتها فساح	١٦٢٩	قال : يا عبد الرحمن ! افزغ من أضيافك
	ف س ط		ف ر ي
١٠٦٥	أتى بامرأة مجح على باب فسطاط	٢٥٥	كان ينتسل من إناء هو الفرق
١٦٦٤	وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا	٧٤٥	يخرجون على حين فرقة من الناس
	ف س ق	٧٤٦	يخرجون على فرقة مختلفة
٨١	سباب المسلم فسوق	٩٧٠	فإني قد فرقت لي رأى فيها
١٥٩٤	الفويسمة تضرم على أهل البيت بينهم	٨٤٨	كأنى أنظر إلى ويبص الطيب في مفارق رسول الله ﷺ
١٧٥٨	أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا	١٨١٩	وكان المشركون يفرقون رؤسهم
	ف ش ج	٢١٠٠	استأجرت أجيأ بفرق أوز
٢٣٠٥	شفق لها فشجت فبال	٨٤٧	كأنى أنظر إلى ويبص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ
	ف ش خ	٥٥٣	كانهما فرقان من طير صواف
٩١٣	إن هذا الأمر قد تفشغ بالناس	٨٦١	أو تصدق بفرق بين ستة مساكين
	ف ش و		ف ر ك
١٥٩٥	لا ترسلوا فواشيكم وصبيانكم	١٠٩١	لا يفرك مؤمن مؤمنة
		١٩٧٧	ف ر ه
			مر رجل راكب على دابة فارهة

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٤٥	فقال جبريل: اخترت الفطرة ف ط م	١٥٦٣	فأردت أن يفشوا بينهم ف ص ل
١٦٩٢	كان لي أخ كان فطيا ف ظ ظ	٧٠٢	كما يرى أحدكم فلوّه أو فصيله
١٨٦٤	أنت أعلظ وأفظ ف ظ ع	٦٩٨	خلق كل إنسان على ستين وثلاثمائة مفصل
١٤١٢	إلى أمر يفظنا ف غ ر	٥١٦	صلاة الأوابين حين ترمض الفصال
١٦٨٩	ثم ففر فالصبي فجبه في فيه ف ق د	٤٨	فمرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ف ص م
٣٥٢	افتقدت النبي ﷺ ذات ليلة ف ق ر	١٨١٧	ثم يفصم عني وقد وعيته ف ص ي
١٢٢٢	على أن لي فقار ظهره ف ق د	٥٤٤	لهو أشد تفصيا من صدور الرجال ف ض خ
١٢٩٤	وطرح في عين أو فقير ف ق هـ	١٥٧٠	وما شراهم إلا الفضيخ: البسر والتمر ف ض ض
١٨٤٧	خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ف ق هـ	١١٢٥	ثم تؤنى بداية فتفتض به ف ض ل
٧١	الفقه يمان	٢١٤٠	لانتفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ف ض ل
١٧٨٨	فذلك مثل من فقه في دين الله ف ل	٢٠٦٩	إن لله ملائكة سيارة فُضلاً
٧١٢	دعاه خزنة الجنة: أي فُل! هلم ف ل ت	٢٠٨٦	ربنا ا صاحبينا وأفضل علينا
١٢٥٤ و ٦٩٦	إن أي افتانت نفسها ف ل ت	٢١١	ومسح برأسه بماء غير فضل يده ف ض و
١٩٩٨	فإذا أخذه لم يفلقه	١٠٦٠	الرجل يفضي إلى امرأته
١٧٩٠	وأنتم تفتنون من يدي ف ل ج	٨٨٣	أمرنا أن نفضي إلى نساءنا
١٦٨٧	لمن الله المتفاجات للحسن	١٣٧٧	جالسنا على سرير مفضيا إلى رماله ف ط ر
		٢١٧٢	إذا صلى قام حتى تقطر قدماه

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ف و ق		ف ل ذ
٧٤٤	فيتهارى فى الفوقه هل علق بها من الم شى	٧٠١	تقىء الأرض أفلاذا أكبادها
	ف ي أ		ف ل س
١٨٩٢	ما عدا سورة من حد كانت فيها تسرع منها الفبيثة	١٩٩٧	إن الفلاس من أمتى يأتى يوم القيامة
١٩٨٨	اركوا هذين حتى يفبثا	١١٩٣	أبما امرى ففس
٢١٤٢	فما لكم فى المناقبين فبثين		ف ل ق
٧٣٣	حين أفاء الله على رسوله من أموال هوازن	١٤٠	فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح
٥٨٩	ثم زجع تبتم النى	١٦٢٢	فأخرج إليه فلبقا من خبز
	ف ي ح		ف ل ك
٤٣٠	شدة الحر من فيح جهنم		شجك أو فلك أو جمع كلالك
٢٣٠٦	حتى زلنا واديا أفبج	١٨٩٨	
١٧١٠	وهو صميد أفبج		ف ل و
١٧٣١	الجمى من فيح جهنم	٧٠٢	كما يرى حدكم فلوته أو فلوته
	ف ي ض		ف ن ي
٨٩٤	أن يأتى عرفات فيقف بها ثم يفيض منها	٢٠٥	سمعت عثمان بن عفان وهو بقناء المسجد
٢٦٠	ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين		ف ه د
٢١٣١	والناس يفيضون فى قول أهل الإذك	١٨٩٧	زوجى أن دخل فهدى وإن خرج أسد
	(باب القاف)		ف ه ق
	ق ب ر		ف ه ق
٦٥١	كفن فى كفن غير طائل وقير لبالا	٢٣٠٥	ثم نزعنا فيه حتى أنهقناه
	ق ب ض	١٦٦	فإذا قام على باب الجنة انهقت له الجنة
	ق ب ض		ق و ب
١٨٧٧	حتى إذ أردت أن أقيه فى القبض لا متنى نفسى	٢١٢٦	يتلاقى الناس فوجا فوجا
	ق ب ل		ف و ر
١٤٨٥	فانطأنا فى قابل حاجين	٢٤٢	أمرها أن تأزر فى فور حببها

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ق د	٩٦٨	ركع في قُبِل البيت ركعتين
٨٤٣	وبلّسكم . قَدِّ قَدِّ	٦٩٠	ما شئ سمعتك تقول قُبَيْلٌ ؟
	ق د ح	٣٧٥	أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها
٧٤٤	ثم ينظر إلى نصيه (وهو القِدْح)	١١٨٣	كان الناس يؤاجرون على الماذنات وأقبال الجداول
١٦١١	واقدهى من برمتكم ولا تنزلوها	٣٨٨	فإن الله قَبِل وجهه إذا صلى
٣٢٤	حتى كأنما يسوي بها القداح	١٠٩٦	يطلقها في قُبِل عدتها
	ق د د		ق ب و
٧١١	أمرني مولاي أن أقدد الحما	٧٣١	قسم رسول الله ﷺ أقبية ولم يبط محرمة شيئا
	ق د ر		ق ت ب
٢٢٥٢	قال «لا : أقدروا له قدره»	٢٢٩١	فياق في النار فتندلق أقتاب بطنه
٧٥٩	فإن أغمى عليكم فاقدرُوا له	١٥٦٩	فبيننا أنا أجمع لشارق متاعا من الأقتاب
١٣٩١	تركتم قَدْرِكُمْ لا شئ فيها °		ق ت ت
٦٠٨	فاقدروا قدر الجارية العربية	١٠١	لا يدخل الجنة قتات
	ق د س		ق ت ل
٣٧٤	صليت مع النبي ﷺ إلى بيت المقدس	١٥٤٨	فإذا قتلتم فأحسنوا القِتلة
٣٥٣	سبوح قدوس رب الملائكة والروح		ق ث أ
١٤٥	فركبته حتى أتيت بيت المقدس	١٦١٦	رأيت رسول الله ﷺ يأكل التناء بالرطب
	ق د ع		ق ح ط
١٩٢١	فقد عني صاحبه °	٢٧٠	إذا أمجلت أو أفضحت فلا غسل عليك
	ق د م		ق ح ف
١٨٣٩	اختتن إبراهيم ، عليه السلام ، بالقدوم	٢٢٥٥	تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون ببحفها
١٣٨٤	أقدم ، حيزوم		ق ح م
٧٩٥	سمع معاوية ، في قدمه قدمها	١٧٨٩	فأنا آخذ بحجزكم وأنتم تقعمون فيه
	ق ذ ذ	١٥٧	وغفر ، إن لم يشرك بالله ، اللقحات
٧٤٤	ثم ينظر إلى قدذه فلا يوجد منه شئ		

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
	ق ر ظ		ق ر أ
٧٤٢	بمث على بذهبة في أديم مقروظ	١٩٢٠	ولقد وضعت قوله على أقرأء الشعر
١١٠٦	فإذا أنا بقبضة من شعير ، ومثلها قرظا	٢٩٥	لا صلاة لمن لم يقترئ بأمر القرآن
	ق ر ع		ق ر ب
١٢٨٨	جزأهم ثلاثا ثم أفرع بينهم	١٩٢٤	ثم احتمل قرْبته وزاده إلى المسجد
٦٨٤	جاء كثره يوم القيامه شجاعا أفرع	٢٠٦٨	ومن لقبني بقرب الأَرْض خطيئة
	ق ر ف	٢٢٦٢	فجلسوا في أقرب السفينة
١٨٣٣	ألمنت أن تكون أمك قد قارفت	١٥٦٧	إلا ما كان في قراب سبي هذا
١٧٥١	ولكنهم يقرفون فيه ويزيدون	٥٨٢	من اغتسل ثم راح ، فكأنما قرب بدنة
	ق ر ق		ق ر ح
٢٣٠٠	اذهبوا به فاحلوه في قُرُور	٢٣٠٦	وكنا محتبطين حتى قرحت أشداقنا
٦٨٠	بُطِح لها بقاع قرقر	١٨٨١	من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح
	ق ر م	٢٢٧٩	مالنا طامام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا
١٦٦٧	وأنا متسترة بقرام فيه صورة		ق ر ر
٧٥٤	أنا أبو حسن القرم	٣٠٣	أُقرت الصلاة بالبر والزكاة ؟
	ق ر ن	١٣٣٢	وَلَّ حَارَّهَا من تولى قَارَّهَا
١٩٧١	لأبمن إليك من يسحبك بقرونك	١٧٥٠	فَيَقْرُهَا في أذن وليه قرَّ الدجاجة
١٣٠٧	فضربته بالفأس على قرنه	٦٨٦	فلم أتمار أن قت
١٩٢٧	وإذا لها قرنان كقرني البئر		ق ر ص
١٥١٠	أخرج تمرات من قرنه	٢٤٠	تحتته ثم تفرسه بالماء
٣٦٣	فإن أبي فليقاتله فإن معه القرين		ق ر ط
٥٦٨	فإنها تطلع بقرني شيطان	١٩٧٠	وهي أرض يسمى فيها القيراط
٩٧٨	وما كنا له مقرنين	٦٠٤	يلقن في ثوب بلال من أنظرطنهن
٥٩٢	ويقرن بين إصبعيه السبابة والوسطى		ق ر س
١٤٤٧	وجلست على رأس قرن	١٧٩	فيخرجون كأنهم القراطيس

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ق ش ب	١٦١٧	إن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران
١٦٥	قشبي ريجها وأحرقني ذكؤها	١٥٥٦	ضحى بكبشين أقرنين
	ق ش ع	٤٢٧	فإنها تطلع بين قرني شيطان
١٣٧٥	وفهم امرأة عليها قشع من آدم	١٢٦٩	خذ هذين القرنين ، وهذين القرنين
٦١٥	فتقشمت عن المدينة	٥٨٢	فكأنما قرَّب كبشا أقرن
	ق ش ع ر		ق ر ي
٢٠٦٦	واقشمرَّ الجلد وتشنجت الأصابع	١٤٣٩	لأنهم الآن يُقِرُّون في أرض غَطَفَانَ
	ق ص ب	١٦٢٩	فلما أمسيت جنبنا بقرام
٢١٩١	رأيت عمرو بن لحي يجرّ قصبه في النار	١٣٥٣	ولا شيء له يقربه به
١٨٨٧	وبشرها بيت في الجنة من قصب	١٦١	وتكسب المدوم وتقري الضيف
٦٢٢	ورأيت أبا تمامة يجرّ قصبه في النار		ق ز ع
	ق ص د	١٦٧٥	إن رسول الله ﷺ نهى عن القزَع
١٨٢٠	كان أبيض مليحاً مقصداً	٦١٣	ما ترى في السماء من سحاب ولا قزعة
٥٩١	فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً	٨٢٦	وما ترى في السماء قزعة
	ق ص ر		ق س س
١١٧٧	فقصيب من القصري ومن كذا	١٦٣٦	ونهاها عن القسيّ ولبس الحرير
٦٠١	صليت معه الجمعة في القصورة		ق س ط
	ق ص ض	١٢٠٤	أفضل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحريّ
١٩٩٢	لا يصيب المؤمن من مصيبة إلا قُصَّ بها من خطاياها	١١٢٧	إلا إذا طهرت ، نبذة من قُسط أو أظفار
١٦٧٩	وتناول قصة من شمر كانت في يد حرسى	٢٣١٣	بغير أن يقسط في صداقها
٢١٢٩	كان أوعى لحديثها وأثبت اقتصاصا	١٣٥	ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً
١٣٠٢	فقال رسول الله ﷺ القصاص القصاص		ق س م
٦٦٧	نهى عن تقصيص القبور	١٢٩١	كتاب القسامة والحاربين
٣٠٢	واققصّ التشهد بمثل ما اقتصروا	١٢٩٥	إن رسول الله ﷺ أقر القسامة
		٩٥٣	منزلنا الحيف ، حيث تقاسموا على الكفر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٦١٣ و ٦١٢	هلكت الأموال واتقطت السبل	٢١٤٥	ق ص م فألبث أن قصم الله عنقه فيهم
٤٩	فتمذفون فيه من القطيما	٥	ق ص و فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف
٢٢٤٥	وهو مضطجع على فراش في قطيفة	١١٣٤	ق ض أ فإن جاءت به قضى الميتين
١٦٥٩	أما الميائر فشيء كالقطائف الأرجوان	١٩٩	ق ض ض أيكم رأى السكوكب الذي انقض
٦٢٢	لو تناول منها قطفا أخذته	١٨٤٩	ق ض م فوجدنا فيها جدارا يريد أن ينقض
١٤٢٢	ركب حمارا، عليه إكاف تحته قطيفة	١٣٠١	ق ض م أردت أن تقضمها كما يقضم الفحل
١٠٨٨	تمجأت على بغير لى قَطُوف	٦٨٤	ق ض ي سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل
	ق ع ب	٢٠٨٠	ق ض ي كان يتموذ من سوء القضاء
٢٣١٠	فحلب لى، في قعب ممة، كشيبة من لبن	٢٢١١	ق ط ر أرى مواقع الفتن كمواقع القطر
٧٩١	فأرسلت إليه بقعب فيه لبن		ق ط ط ق ط ط
	ق ع ر	٢٢٥٢	ق ط ع إنه شاب ققطط
٢٢٧٨	فيهوى فيها سبمين عاما لا يدرك لها قعرا	١٨٢٤	ق ط ط ولا بالجمد الققطط
	ق ع ص	١٥٥	ق ط ط رجل جمد ققطط
٨٦٥	بينما رجل واقف إذ وقع من راحلته فأقصته		
	ق ع ق ع		
٦٣٦	فرُفِعَ إليه الصبي ونفسه تقمقع		
	ق ع و		
١٦١٦	رأيته مقعيا يأكل تمرًا		
٣٨١	قلنا لابن عباس في الإقماء على القدمين		
	ق ف ر		
٣٧	ناس يقرؤون القرآن وبتقفرون العلم		
	ق ف ز		
٢٢٢٠	منعت العراق درهمها وقفبزها		
		١٧١٦	أرض الزبير التي أقطمه رسول الله ﷺ
		١٧٢٧	فأعطى قطيما من غنم
		٨٣٦	أتى النبي ﷺ رجل وعليه مقطعات
		٥٧٥	لو ملنا عليهم ميلة لا فتطمانهم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ق ل د		ق ف ف
١٢١٣	أني رسول الله ﷺ وهو بخير بقلادة	١٨١٨	قد جلس على بئر أريس وتوسط قهها
٩٠٢	إني لبنت رأسي وقلدت هديي	١٧٠	فقال : سبحان الله. لقد قف شمري
٩١٢	وسلت الدم وقلدها بنمابين		ق ف ل
٣٧٣	فجاؤا متقلدين بسيوفهم	١٤٠٣	فقال « إنا قاتلون إن شاء الله »
	ق ل ص	٢١٢٣	إن رسول الله ﷺ قد توجه قافلا من تبوك
٢١٣٥	فلما قضى رسول الله ﷺ مقاتته قلص دمي	٤٦٦	فلما أردنا الإقبال من عنده قال لنا
٧٠٢	كأيربي أحدكم قلوته أو قلوته	٩٨٠	كان رسول الله ﷺ إذا قفل من الجيوش
١٣٦	ولتشركن القلاص فلا يسمي عليها		ق ف و
	ق ل ع	١٩٢٤	فانطلقن يقفوه حتى دخل على النبي ﷺ
٦١٤	فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس	١٨٢٩	أنا محمد وأحمد والقفي
	ق ل ل	٢١٤٦	هذبتك الرجلين الراكين القفيتين
١٤٦	وإذا نمرها كالقتال	٧٤٢	ثم نظر إليه وهو مقف فقال
١٥٧١	فقال يا أنس ، أرق هذه القلال	٦٩٠	ويكي من قبل أقماسهم يخرج من جباههم
٥٧٠	حتى يستقل الظل بالرمح	٥٣٨	يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم
	ق ل م	١٩١	فلما قفي دعا فقال
٢٢١	الفطرة خمس : الختان وتقليم الأظفار		ق ل ب
	ق م ر	٥٨٠	فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت النداء
١٩٢١	فبينما أهل مكة في ليلة قراء	٢٠٢١	رأيت رجلا يتقلب في الجنة
	ق م ع	١٦٩٢	فاحتمل من على نخذ رسول الله ﷺ فأولبوه
١٨٩١	فكن ينعمن من رسول الله ﷺ	١٧١٢	ثم قتل لأنقلب فقام معي ليقابني
	ق م ل	١٤١٩	ثم سجدوا إلى القلب قلب بدر
٨٦٢	خرج مع النبي ﷺ محرما فقبل رأسه	٧٥١	إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التهرة ساقطة على فراشي
		١٢٩٩	قتل جارية ثم ألقاها في القلب
		٢٢٠٣	ثم أمر بهم فسجدوا فالتقوا في قلب بدر
		٦٤٣	إن رسول الله ﷺ قام على القليب يوم بدر

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٣٠٨	فَأَقَادَ وَلِيَّ الْقَتُولِ مِنْهُ	٦٥٩	ق م م إِنَّ امْرَأَةَ سُودَاءَ كَانَتْ تَقَعُّ السَّجْدَ
٤٧١	قَالَ « اِقْتَادُوا » فَاقْتَادُوا رِوَاحِلَهُمْ	٣٤٨	ق م ن فَاجْتَهِدُوا فِي الدَّعَاءِ ، فَمَنْ أَنْ يَسْتَجَابَ لَكُمْ
١٧٧٣	وَأَحَبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ النَّوْلِ	٥٢٠	ق ن ت أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طَوْلُ الْقَنُوتِ
	ق و ر	١٤٩٨	مِثْلُ الْمَجَاهِدِ كَمِثْلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ
١٨١١	رَوَيْدِكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ	٣٨٣	حَتَّى نَزَلَتْ : وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَائِمِينَ
	ق و ض	١٨٩٩	ق ن ح وَأَشْرَبُ فَأَتَقَنَحُ
٨٢٧	أَمْرٌ بِالْبِنَاءِ فَقَوَّضَ	٦٧٠	ق ن ع وَاخْتَمَرَتْ وَتَقَنَعَتْ إِزَارِي
	ق و ع	٢٨	مِنْ لَيْسَ بِثِقَّةٍ وَلَا مَقْتَنَعٍ
١٧٨٨	إِنَّمَا هِيَ قَيْمَانٌ لَا تَمْسُكُ مَاءً	٦٩٢	ق م ن كُنَّا جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، إِذْ جَاءَهُ قَهْرْمَانٌ لَهُ
	ق و ف	١٥٦٩	ق م ر فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَهْرَمَرٍ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ
١٢٩٨	وَبِمَثِّ مَمَّهِمْ قَائِمًا يَتَقَنَّصُ	١٦٠	ق و ب فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى
	ق و ل	٢٢٨١	ق و ت اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْنًا
٦٠٧	تَفَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ	٩٨٩	ق و د إِيمَانًا يُعْطَى وَإِيمَانًا أَنْ يَقَادَ أَهْلَ التَّيْلِ
٧٠٩	يَقُولُ بِإِصْبَعِهِ فِي حَيْبِهِ	٩٥٦	إِيمَانًا قِيَامًا مَقِيدَةً
١٩١	وَقَالَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ		
٢٣٠	فَتَوَضَّأَ وَمَسَّحَ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ		
٣١٦	فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ		
	ق و م		
١٦٣٩	رَأَيْتَ عَطَارِدًا يَقِيمُ فِي السُّوقِ حَلَّةً		
٧٢٢	حَتَّى يَصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ		
١٥	بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوْمِ		
	ق ي د		
١٢٣٢	مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٧٤٢	ك ب و فهو يمشي مرة ويكبو مرة	٣٢	لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله ق ي ر
٢٠٣٩	ك ت ب أفلا تمكنت على كتابتنا وتدع العمل	٤٦	أنها كم عنه، الدباء والمقبر ق ي ل
١١٤١	فإن أحبوا أن أفضى عنك كتابتك	١٨١٥	دخل علينا النبي ﷺ فقال عندنا فمرق
١١٤٢	إن أهلي كاتبوني على نسم أواق	٨٥٣	تركته بتمهن وهو قائل السقيا
١١٤٦	كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله ك ت ل	٢٢٢٧	وتقبل معهم حيث قالوا
١٤٢٧ و ١٠٤٥	وخرجوا بفؤسهم ومكانهم	١١٣١	قلت للعلام استأذن لي . قال: إنه قائل ق ي ن
١٨٤٨	احمل حوتنا في مكلت	١٨٠٨	ثم دفعه إلى أم سيف، امرأة قين
١٨٢١	ك ت م كان أبو بكر يحضب بالحناء والسكم	٢١٥٣	كنت قينا في الجاهلية ، فمعلت للماس بن وائل (باب الكاف)
٢٣١٠	ك ت ب خلب لي ، في قعب ممة ، كشيبة من لبن	١٦٨٠	قدم معاوية نخطبنا وأخرج كبة من شعر
١٨٤٣	قبره إلى جانب الطريق تحت السكتيب الأحمر	٤٥٥	ثم يكبته على وجهه في نار جهنم
١٥٩٢	خلبت له كشيبة من لبن	٤٧٣	رأى الناس ماء في الميضأة تكابوا عليها
١٣١٩	يمنع أحدكم السكتيبة ك ت و	١٣٢	مخافة إن يكبه الله في النار
٢١٣٣	وقلما كانت امرأة ولها ضرائر إلا كثرن عليها	ك ت ب	
٧٢٠	من سأل الناس أموالهم تكثرا	١٦٢١	كنا مع النبي ﷺ ونحن نجني السكتبات
١٨٦٣	وعنده نساء يكلمته ويستكثرنه	ك ب د	
٧٨٩ و ٣٣٥	أتيت أبا سعيد الخدري وهو مكثور عليه ك ح ل	٢٢٥٦	لو أن أحدكم دخل في كبد جبل
١٧٣٠	رمى أبي يوم الأحزاب على أخله	١٧٦١	في كل كبد رطبة أجر
١٣٨٩	رماه رجل من قريش في الأكل	ك ب ر	
٢٠٤١	أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه	٢٠٨٨	أعوذ بك من السكسل وسوء السكير

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ك د س		ك س ح	
فجاج مسلم ومكدوس في نار جهنم	١٦٩	أثبات شجرة فكسحت بشوكها	١٤٣٤
فخدوش ناج ومكدوس في النار	١٨٧	ك س ع	
ك ر ب		فكسع أحدها الآخر	١٩٩٨
من فرج عن مسلم كربة	١٩٩٦	ك س ل	
إذا نزل عليه الوحي كُربٌ لذلك	١٨١٧ و ١٣١٧	الرجل يصيب من المرأة ثم يُكسَل	٢٧٠
فكربت كربة ما كربت مثله قط	١٥٧	ك ش ر	
ك ر س		وحتى كَشَّر فضحك	١١٠٧
ففظرت في الكراسية فإذا فيها : حدثني أبان	١٨	ك ظ ظ	
ك ر س ف		وأيّنين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام	٢٢٧٩
كفن في ثلاثة أبواب ، من كرسف	٦٤٩	ك ظ م	
ك ر ش		إذا تهاب أحدكم فليتكظم ما استطاع	٢٢٩٣
إن الأنصار كرشى وعيبى	١٩٤٩	ك ع ب	
ك ر ع		وليقطمها أسفل من الكعبين	٨٣٤
وما بقى يجمله في الكراع والسلاح	١٣٧٧	ك ع ك ع	
إذا دعيتم إلى كراع فأجيبوا	١٠٥٤	ثم رأيناك تكمكت	٦٢٧
فيجمله في السلاح والكراع	٥١٢	ك ف أ	
ك ر م		فأمر بها فكفمت	١٥٥٩
ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه	٤٦٥	ثم انكفأ إلى كبشين أملحين فذبحهما	١٣٠٦
ك ر ه		فانكفأت إلى امرأى	١٦١٠
إسباغ الوضوء على المكاره	٢١٩	وانكفأ رسول الله ﷺ إلى كبشين فذبحهما	١٥٥٥
حُفَّت الجنة بالمكاره	٢١٧٤	فانكفأت بهم السفينة ففرقوا	٢٣٠٠
ك س ب		يكفؤها الجبار بيده	٢١٥١
إنك لتصل الرحم وتكسب المدموم	١٤١	اكفؤا القديز ولا تطعموا من لحوم الجر شيتا	١٥٣٨
		كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأ	١٨١٥

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
فَأَكْفَأُ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ	٢١٠	وَرُوحَ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كَفَاءٌ	١٩٣٨
ك ف ت		ك ل أ	
نُعَىٰ إِنْ يَكْفِيَتِ الشَّمْرَ وَالثِّيَابَ	٣٥٤	فَأَنْبَتَ الْكَلَّاؤُ وَالْمَشْبُ الْكَثِيرَ	١٧٨٧
ك ف ف		وَقَالَ لِبَلَالٍ « اِكْلَاؤُ لَنَا اللَّيْلُ »	٤٧١
قَدْ أَطْلَعُ مِنْ أَسْلَمٍ وَرَزَقَ كَفَافًا	٧٣٠	ك ل ب	
وَهُوَ كَافٌ نَاقَتُهُ حَتَّى دَخَلَ مَحْسَرًا	٩٢٢	فِيهَا خَطَايِيفٌ وَكَلَالِيْبٌ وَحَسَكٌ	١٦٩
خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَائِلَةٌ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ	١٢٥١	وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيْبٌ مِثْلُ شَوْكِ السَّمْعَدَانِ	١٦٥
إِذَا كَانَ جَنَحَ اللَّيْلِ فَكَفَّفُوا صِبْيَانَكُمْ	١٥٩٥	ك ل ف	
مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يعمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَةً	١٥٦٧	فَاكْفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطِيقُونَ	٧٧٥
نُعَىٰ إِنْ يَكْفِ شَمْرُهُ وَثِيَابُهُ	٣٥٤	إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَفَّفْتَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ	١١
فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا بِأَيْدِيهِمْ	١٧٧٧	ك ل ل	
قَالَ : هَذَا لَهُ خَاصَةٌ ؟ قَالَ « بَلِ لِلنَّاسِ كَافَةٌ »	٢١١٧	فَنظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنِّهَا لِنِي مِثْلُ الْإِكْلِيلِ	٦١٥
قَالَتْ لِمَ اشْطَبَهَا : كَفَىٰ رَأْسِي	١٧٩٥	إِنَّكَ أَنْتَ حَمَلُ الْكَلِّ وَتَسْكَبُ الْمُدُومَ	١٤١
لَهَا لَبَنَةٌ دِيْبَاجٌ ، وَفَرْجِيهَا مَكْفُوفِيْنٌ	١٦٤١	فَمَا زِلْتُ أَرَىٰ حَدَثَمَ كَلِيلًا	١٣٩٩
إِنِّي أَفِيضُ عَلَىٰ رَأْسِي ثَلَاثَ أَكْفٍ	٢٥٨	بِسِتْمَةِ تَوْنِكَ قَلَّ اللَّهُ بِفَتْحِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ	١٢٣٤
وَلَا تَلَامُ عَلَىٰ كَفَافٍ	٧١٨	وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا فإِلَيْنَا	١٢٣٨
نَمَّ رَأْيُنَا كَفَفْتَ	٦٢٦	قَالَتْ لَهُ خَدِيْجَةُ كَلَا . أَبَشِّرْ	١٤١
إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ سَائِلًا يَتَكَفَّفُ النَّاسَ	٢١	ك ل م	
ك ف ل		مَا مِنْ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ	١٤٩٦
كَافُلٌ الْيَتِيمِ ، أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ	٢٢٨٧	إِنْ سَعِدَا تَحَجَّرَ كَلِمَةُ لِلْبُرِّ	١٣٩٠
نَمَّ دَعْوَانَا بِأَعْظَمِ كَفَلٍ فِي الرِّكْبِ	٢٣٠٩	ك م أ	
كَانَ عَلَىٰ ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كَفَلٌ مِنْ دَمِهِ	١٣٠٤	السَّكَاةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَا وَهَّأَ شِفَاءً لِلْمَعِينِ	١٦٢٠
ك ف و		ك م هـ	
مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ	٥٥٥	وَكَانَ الْقَلَامُ يَبْرِي الْأَكْمَهَ	٢٢٦٩
كَانَ لِلنَّاسِ أَهْلٌ عَمِلَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَفَاءَةٌ	٥٨١		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١٨٥٠	ك و و فجدل لا يلتئم عليه ، صار مثل السكوة	٦٨٩	ك ن ز بشر الكاذبين برضف يحمى عليه
١٩٨	ك و ي هم الذين لا يكتونون ولا يسترقون	٣٤٦	ك ن س فلا أقسم بالخنس * الجوار الكنس
١٨٠٨	ك ي د لقد رأيتك وهو يكيد بنفسه	٢٢٧٢	ك ن ف مرّ بالسوق ، والناس كنفته
١٠٠٥	ك ي ر ألا إن المدينة كالكبير	٢١٣٢	ك ن ف قبل أن تتخذ الكنف قريباً من بيوتنا
١٠٨٨	ك ي س إذا قدمت فالكيس ، الكيس	٣٦	ك ن ف فاكتنفته أنا وصاحبي
٢٠٤٥	ك ي س كل شيء بقدر ، حتى المعجز والكيس	٢١٣٧	ك ن ف ما كشفت عن كنف أنبي قط
	(باب اللام)	٢١٢٠	ك ن ف حتى يضع عليه كنفه
	ل أ ل	١٨٥٩	ك ن ف فتكفنه الناس يدعون ويذنون
١٨١٥	ل أ ل كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ، كأن عرقه الألوأ	٢٢٥٤	ك ن ن لا يكن منه بيت مدر ولا وبر
٢٣٠٧	ل أ م حتى إذا كان بالمنتصف مما بينهما ، لأم بينهما	١٠٧	ك ن ن انزع سهماً من كنانته فتكأها
١٤٧	ل أ م فشق عن قلبه ، ثم لأمه	٣٨١	ك ن ن فوالله ، ما كهرني ولا ضربني
٩٩٢	ل أ و ولا يثبت أحد على لأوائها	١٧٤٩	ك ن ن قلت : يا رسول الله ، كنا نأني الكهان
٨٤٢	ل ب ب تأقت التلبية من في رسول الله ﷺ	٧	ك ن ن خالفت روايته روايتهم ، أو لم تكذب توافقها
١٣٩٠	ل ب ب فانفجرت من لبتة	٥٥٢	ك ن م فيأني منه بناقتين كوماوين
٥٣٥	ل ب ب ليبك وسعديك ، والحبر كاه في يديك	٢١٢٤	ك ن ن فأما صاحباي فاستكانا
٨٤١	ل ب ب إن تلبية رسول الله ﷺ « ليبك ... »		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ل ح ف	٨٦٥	فإن الله يبعثه يوم القيامة ملياً
٧١٨	لا تلحفوا في المسئلة		ل ب ث
	ل ح م	٢١٢٥	حتى إذا مضت أربعون ، واستلبت الوحى
١٦٠٨	كان له غلام لحام	٦٨٨	فأطال الألبث
١٩٥٧	هم أشد الناس قتالا في الملاحم		ل ب د
٥١٤	فلما سنّ نبيّ الله ﷺ وأخذته اللحم	١٦٤٩	وكساء من التي يسمونها الملبدة
	ل ح ن	٨٤٢	سمعت رسول الله ﷺ يهل مابدا
١٣٣٧	أن يكون ألحن بحجته من بعض		ل ب س
٣٩٣	كان القاسم رجلاً لحانة	٢٢٤١	قال رسول الله ﷺ « لبس عليه . دعوه »
	ل ح و	٢٢٤٢	إني لأعلم مولده وأين هو ، قال فلبسني
١٨٣٤	كان يلاحى فيدعى لغير أبيه	١٧٢٩	إن الشيطان قد حال - يلبسها على
	ل د د	١٦٤٢	إن رسول الله ﷺ نهى عن لبوس الحرير
٢٠٥٤	إن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم	٣٩٨	جاءه الشيطان فلبس عليه
١٧٣٣	لقدنا رسول الله ﷺ في مرضه		ل ب ن
	ل د ع	٦٦٥	وانصبوا على اللبن نصبا
١٩٩	ولكني لدغت	١٧٣٦	أمرت بيرة من تلبينة قطبخت
	ل د ن	١٧٩٠	ما رأينا بنيانا أحسن من هذا ، إلا هذه اللبنة
٢٣٠٤	ثم بعثه فقتلن عليه بعض التلادن	١٦٤١	لها لبنة ديباج
	ل ز م	٢٢٥	رأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين
٢١٥٦	قد مضت آية الدخان ، واللزأم		ل ج أ
	ل ط ف	٢٢١٢	من وجد فيها ملجأ فليمد به
٢١٣١	لا أعرف منه اللطاف الذي كنت أرى فيه	٢٠٨٢	وأجأت ظهري إليك
	ل ع ب		ل ج ج
١٠٨٧	فأين أنت من المناري ولماها	١٢٧٦	لأن يلبج أحدكم يمينته في أهله
			ل ح د
		٦٦٥	ألحدوا إلى الحدأ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٨٤٢	ل ق ف تلقت التلبية من في رسول الله ﷺ	٢٠٠٥	ل ع ن لا يبنى لصديق أن يكون لمانا
٦٠٣	ل ق ي يلقن النساء صدقة	٢٢٦	اتفوا اللمانين
٢٠٥٧	ويلقى الشح ، ويكثر المهرج	١١٢٩	كتاب اللمان
٢٠٤٩	ل ك ز كل إنسان تلهه أمه بلسكره الشيطان	١٥٤٧	ل غ ب فسموا عليه فلقبوا
١٨٨٢	ل ك ع قال « أتمم لكع ؟ أتمم لكع ؟ »	١٣٩٧	ل غ ط ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللفظ
١٠٠٤	قال عبد الله : أقمدى ، لكع	٥٨٣	ل غ و إذا قلت لصاحبك : أنصت ، فقد لغوت
٢١٢٢	ل م ز وهو الذي تصدق بصاح النمر حين لمزه الناقون	٦٢٣	ل ف ح تأخرت مخافة إن يصيبني من لفتحها
١٧٥٢	ل م س فإنهما يستسقطان المجل ويلتسمان البصر	٤٤٦	ل ف ع ثم يرحمن متلفعات بمروطهن
١٩١٠	ل م ظ جمل الصبي يتلظها	١٨٩٧	ل ف ف زوجي إن أكل لفت
٢١٣٥	ل م م وإن كنت ألت بدنب فاستغفري الله	١١٥٩	ل ق ح إذا ما أحدكم اشترى لقحة مصراة
٢٠٤٦	ما رأيت شيئا أشبه بالدم مما قال أبو هريرة	١٤٣٢	وكانت لقاح رسول الله ﷺ رعى بدى قراد
١٥٤	له لة كأحسن ما أنت راء من اللمم	١٨٣٥	يلقحونه ، يعملون الذكر في الأنثى
٢١٠١	حتى ألت بها سنة من السنين	٢٢٥٥	حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي العثام
١٠٦٥	أمله يريد أن يلج بها ؟	١٢٩٧	فأمر لهم رسول الله ﷺ بلقاح
١٧٦١	ل ه ث فإذا كلب يلهث يأكل الثرى	٩٨٧	ل ق ط لا يلتقط لقطانه إلا من عرفها

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ل و م		ل ه د
١٠١٣	وتلاومنا أن لا نكون كلنا أبا هريرة	٦٧٠	فأهدني في صدري لمدة أوجعتني
	ل و ن		ل ه ف
١٣٦٥	ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة	٦٩٩	بين ذا الحاجة للمهوف
	ل و ي		ل ه و
١٣٥٩	يرفع لكل غادر لواء	١٧٢١	ما زلت أعرّفها في لهوات رسول الله ﷺ
١٢٤٣	فالتوى بها سنة ، ثم بدا له	٦١٧	حتى أرى منه لهواته
٧٣٧	فجملت خيلنا تلوى		ل ه ي
٤٧٢	فانطلق الفاس لا يلوى أحد على أحد	١٦٩٢	فأبى النبي ﷺ بشى بين يديه
	ل ي ت		ل و ب
٢٢٥٩	أصنى ليتا ورفق ليتا	١٦١٨	من أكل سبع تمرات مما بين لابتيها
	ل ي ط	١٨٠١	ما بين لابتي حوضي
١٥٥٩	وليس معنا مدى ، فندك بالليط	٩٩١	وإني أحرّم ما بين لابتيها
	(باب الميم)	١٤٣٢	فأسمت ما بين لابتي المدينة
	م أ ر	٧٨٢	فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا
	م ت ع		ل و ث
٢١١٢	ما امتار عند الله خيرا	٢٠١٠	نفرجت أم سائب ثلوث خمارها
	م ت ح	٤٩	في أسقية الأدم التي بلاث على أفواهاها
٩٠٠	نزلت آية النعمة في كتاب الله		ل و ذ
٩٠١	تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع	٧٠٠	تتبعه أربعون امرأة ، يلذن به
١٤٢٨	وحيت يارسول الله ، لولا أمتتنا به	٩٥	ثم لاذمني بشجرة
	م ت ن		ل و ط
١٤٤٣	تقلان العرب على متونهما	٢٢٥٩	رجل يلو ط حوض إليه
١٨٤٢	فقل له : يضع يده على متن ثور		ل و ك
		١٦٨٩	فناولته تمرات ، فلا كهن

رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ
١٤٠٩	م ح و قَالَ : مَا أَنَا بِالذِّي أَسْمَاءُ	١٢٧٩	م ث ل ثُمَّ قَالَ : امْتثل مِنْهُ . فَمَا
١٩٠١	م خ ض خَرَجَ أَبُو زَرَعٍ وَالْأَوْطَابُ تَمْخِضُ	١٣٣٠	أَتْرَكَهَا حَتَّى تَمَآثَلَ
١٩٠٩	م د د فَدَنُوا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَضَرِبَهَا الْخِطَابُ	٣٦٣	فَقَتَلَ قَاتِمًا . فَنَالَ مِنْ أَبِي سَمِيدٍ
٢٥٦	م د د كَانَتْ تَقْتَسِلُ فِي إِثَاءٍ وَاحِدٍ بِسَعِّ ثَلَاثَةَ أَمْدَادٍ	١٣٥٧	وَلَا تَنْدَرُوا وَلَا تَمَثَلُوا
٧٧٥	م د د لَوْ تَمَادَى لِي الشَّهْرُ لَوَاصِلَتْ	١٩٤٨	قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُتَمَثَلًا
١٩٦٩	م د د يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمِينِ	١٩١٧	جِيءَ بِأَبِي مَسْجُوعٍ وَقَدْ مُثِلَ بِهِ
١٣٧٤	م د د وَرِافِقِيُّ مَدَدَى مِنَ الْيَمِينِ	٢٢٢	م م ق م فَمَرَّ فَالْصَبِيَّ فَجَعَهُ فِي فِيهِ
٢٠٩٠	م د د سَبَّحَانَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ ، وَمَدَادُ كَلَاتِهِ	٤٥٦	إِنِّي لِأَعْقِلُ حِجَّةَ مَجَاهِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
٢٣٠٥	م د ر مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ	١٢٧	م ج ل فَيُظَلُّ أُرْهَاهُ مِثْلَ الْجَبَلِ
١٣٢١	م د ر فَرَمِينَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدْرُ وَالْخَرْفُ	١٠٢٥	ح ح ح إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقَ مَعَهُ
١٥٨١	م د ر كُلُّ شَيْءٍ يُصْنَعُ مِنَ الْمَدْرِ	١٦٥	م ح ش فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ وَقَدْ امْتَحَشُوا
٢٢٥٤	م د ر لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٌ وَلَا وَبِرٌّ	١٧٢	فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا جَمًّا قَدْ امْتَحَشُوا
١٣٤٥	م د ي مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمَدِيَّةَ	١١٦٤	م ح ق وَإِنْ كَذَبْنَا وَكُنَّا مَحْقَتِ بَرَكَةِ يَمِينِنَا
٢٢٢٠	م د ي وَمَنْعَتِ الشَّامِ مُدْيَهَا وَدِينَارَهَا	١٢٢٨	الْحَلْفُ ، مَحْقَقَةٌ لِلرَّبِّحِ
١٤٣٨	م ذ ق وَالْحَلْفِيُّ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذْقَةٌ مِنْ لَبْنٍ	٢٢٥٢	م ح ل فَيَصْبِحُونَ مَحْلِينَ ، لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ
١١٧٧	م ذ ي نَأْخُذُ الْأَرْضَ ، بِالْمَذْيَانَاتِ	١٤٨٩	م ح ن فَمَنْ أَمْرٌ بِهَذَا ، فَقَدْ أَمْرٌ بِالْحِنَةِ
٢٤٧	م ذ ي كَانَتْ رَجُلًا مَذَّاءً		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٧٩١	إن ناسا تماروا عندها		م ر أ
٧٤٤	فيتبارى في الفوقة	١٢٠٠	حتى إنا لنقتل كلب الأريّة من أهل البادية
٣٨٦	إن نقرأ قد تماروا في المنبر	١٦٠٣	إنه أروى وأبرا وأمرأ
٢٥٨	تماروا في النسل عند رسول الله ﷺ		م ر ج
	م ز ر	٦٨١	فرجل ربطها في مرج وروضة
١٥٨٦	إن شرابا يصنع بأرضنا يقال له الزر	٢٢٩٤	وخلق الجان من مارج من نار
	م ز ع	٧٠١	حتى تعود أرض العرب مروجا وأنهارا
٧٢٠	وليس في وجهه مزعة لحم		م ر ر
	م ش ط	١٤٢٧ و ١٠٤٥	وخرجوا بفؤوسهم ومكاناتهم ومرورهم
٨٧٠	انفضى رأسك وامتنطى	٢٠٢٢	وأمر الأذى عن الطريق
٦٤٧	مشطناها ثلاثة قرون		م ر ض
١٠٨٨	امرأة تقوم عليهن وتمشطنهن	١٧٤٣	لا يورد ممرض على مصح
١٧٢٠	قال : في مشط ومشاطة	٣١٢	فاستأذن أزواجه أن يمرض في بيتها
	م س س		م ر ط
٢٧٧	ومس الختان الختان فقد وجب النسل	٣٦٧	وعلى مرط وعليه بمضه إلى جنبه
٨٨٢	لبسنا الثياب ومسننا الطيب	٤٤٦	يرجفن متلفعات بمروطهن
	م س ك	١٨٦٦	وهو مضطجع على فراشه لابس مرط عائشة
١٣٣٩	إن أبا سفيان رجل مسيك	٢١٣٢	فتمرت أم مسطح في مرطها
	م ص ص	١٨٨٣ و ١٦٤٩	وعليه مرط مرحل من شعر أسود
١٥٣٥	تمصها كما يمص الصبي		م ر ق
١٠٧٤	لا تحرم المصّة والمصتان	٧٤٠	يمرقون كما يمرق السهم من الرمية
	م ض غ	١٦٧٦	أسابها حصبة فتمرق شعرها
١٢٢٠	ألا وإن في الجسد مضفة	٧٤٥	تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين
١٩٠٤	وإن فاطمة بنت محمد مضفة منى		م ر ي
	م ض ي	١٨٥٢	أنه تمارى هو والحمر بن قيس
	حتى مضى لوجهه ، لسبيله	٨٦٤	فقال السور لابن عباس لا أماريك أبدا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١٩٧	إذا أتبع أحدكم على مليء فليتبّع		م ط ر
٤٧٤	أحسنوا للأئمة، كالصالحين سيروى	١٩٣٧	تظل جنادنا متمطرات
٦٨٩	فبينما أنا في حلقة فيها ملاء من قريش		م ط ل
١٩٢١	قال لنا كلمة تملأ الفم	١١٩٧	مطل النبي ظل
	م ل ج		م ع ر
١٠٧٤	لا تحرم الإملاجة والإملاجاتان	٧٠٥	فتعمر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة
	م ل ح		م ع ز
١٥٥٦	ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين	٢٨٨	ففظروا فإذا هو راعى معزى
١٣٠٦	ثم انكفا إلى كبشين أملحين فذبحهما		م ع س
٢١٨٨	يجاء بالوت كأنه كبش أملح	١٠٢١	فأتى امرأته زينب، وهى تمس منبئة لها
	م ل ص		م ع ي
١٣١١	استشار الناس فى ملاء المرأة	١٦٣١	السكران يا كل فى سبعة أمماء
	م ل ك		م ق ت
١٠٤١	أذهب فقد مكنتها بما مملك من القرآن	٢١٩٧	وإن الله نظر إلى أهل الأرض ففتنهم
	م ل ل		م ك ث
١٤٢٥	والله لتملأه	٢٠٣٩	يا رسول الله! أفلا تمكث على كتابنا؟
١٩٨٢	فكأنما تسفهم اللئيم		م ك س
٢١٧٢	إلا كراهية إن أملىكم	١٢٢١	أترانى ما كنتك لآخذ جملك
	م ن أ	١٣٢٤	لو تابها صاحب مكس لفقر له
١٠٢١	فأتى امرأته زينب؛ وهى تمس منبئة لها		م ك ك
	م ن ح	٢٥٧	يفتسل بجمس مكائك، مكائك
٦٨٥	وإعارة فلها ومنبعتها		م ل أ
٧٠٧	من منح منبحة غدت بصدقة	١٥	إن كان صاحبك ملياً فخذ عنه
١٣٩٢	رد المهاجرين إلى الأندلس منألمهم		
٢٢٨٣	كان لرسول الله ﷺ حيران وكانت لهم منافع		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	م و ق		م ن ع
١٧٦١	فترعت له بموقفها	١٣٤١	إن الله عز وجل حرّم منماً وأهات
	م و ل	١٠٩	هل لك في حصن حصين ومنمة؟
٧٢٣	خذه فتموله أو تصدق به	١٤١٨	لو كانت لي منمة طرحته
١٨٦٩	فوجدته قد سلك في الأموال	٢٢١٠	قوم ليست لهم منمة ولا عدد
	م و م		م ن ن
١٢٩٨	وقد رقع بالدينة الموم	١٦٢٠	السكاة من الن . وماؤها شفاء للعين
	م و ن		م ن ي
١٣٨٢	بعد نفقة نسائي ومؤونة عاملي	٣٩٩	فهنأه ومنأه
	م و ه	٢٦٩	يُمجّل عن امرأته ولم يُجن
١٨٤٢	فاغتسل عند مؤبّه ، فوضع ثوبه على حجر		م ه م
	م ي ر	٢٣٧	قال أصحاب رسول الله ﷺ : مة . مة
١٩٠١	كلى ، أم زرع . وميرى أهلك		م ه ق
	م ي ط	١٨٢٤	وليس بالأبيض الأميق
١٦٠٦	فليعط ما كان بها من أذى		م ه ل
١٤٠٤	فما ط أحدكم عن موضع يد رسول الله ﷺ	١٧٨٩	فانطلقوا على مهلتهم
	(باب النون)	٥٧	فبكيت فقال : مهلا . لم تبكي؟
	ن أ ي		م ه ي م
٢١١٨	لأناه الوت نأى بصدرة	١٨٤١	فقال لها : مهم . قالت : خيرا
	ن ب ب		م و ت
١٣١٩	خآف أحدكم له نديب كنيب التيس	٤٤٨	أو يمتون الصلاة عن وقتها
١٣١٩	تخآف أحدكم نأب كنيب التيس		م و ث
	ن ب ج		
٣٩١	واثنوى بأنيجانيه	١٥٩١	فلما فرغ رسول الله ﷺ من الطام أمانته وسقته

اللفظ	رقم الصفحة	اللفظ	رقم الصفحة
ن ب ذ		ن ث و	
ولا تمس طيبا ، نبذة من قسطوا أظفار	١١٢٧	جاء خالنا فثنا علينا الذي قيل له	١٩١٩
فنبذهن وقلت : لأنظرن إلى ما يحدث	٦٢٩	ن ج د	
وفي الصدغين ، وفي الرأس نبذ	١٨٢٢	بعث إلى أم الدرداء بأيجاد من عنده	٢٠٠٦
فأصبحت الأرض قد نبذته على وجهها	٢١٤٥	ن ج ذ	
ن ب ر		فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت	١٧٤ و ١٧٣
فنفط فتراه منتبرا	١٢٧	نواجهه	١٤٣٩ و
ن ب ط		ن ج ر	
لمامه الذين يستنبطونه منهم	١١٠٨	وعليه برد نجراني غليظ الحاشية	٧٣١
ن ب و		ن ج ز	
فأني بثلاثه أقرصة ، فوضن على نبي	١٦٢٣	ولا تيموا منها غائبا بناجر	١٢٠٨
ن ت أ		ن ج س	
غائر المينين ، تأتي الجبين	٧٤١	إن المؤمن لا ينجس	٢٨٢
ن ت ج		ن ج ش	
كما تنتج البهيمه بهيمه جماء	٢٠٤٧	ولا تناجشوا ، ولا يبيع حاضر لباد	١١٥٥
ن ت ن		نهى أن يبيع حاضر لباد ، أو يتناجشوا	١٠٣٣
دعوها فإنها منتنة	١٩٩٩	ولا محسسوا ، ولا تناجشوا	١٩٨٥
ن ث ر		ن ج م	
والقمل يتناثر على وجهي	٨٦٠	حتى ينجم من صدورهم	٢١٤٤
ثم مضمض واستنثر	٢٠٥	ن ج و	
فليجمل في أنفه ماء ثم لينثر	٢١٢	فلا يتناجى اثنان دون واحد	١٧١٧
ن ث ل		إني أنا النذير العريان ، فالنجاء	١٧٨٨
فتمسخر خزائنه فينتقل طعامه	١٣٥٢	أقيمت الصلاة ورسول الله ﷺ نحي لرجل	٢٨٤
فذهب رسول الله ﷺ وأنتم تتناولونها	٣٧٢		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن د ر	٢٢٢٥	ثم قلت : لعله نجى منهم
١٠٤٦	وندر رسول الله ﷺ وندرت		ن ح ر
	ن د ل	٢١٣١	بعد ما نزلوا موغرين في محرا الظهيرة
١٦٠٦	ولا يمسه يده بالتدليل	٥٧٤	وقام الصف المؤخر في محرا المدوة
	ن د م	١٨٩٣	قبضه الله بين سحرى وسحرى
٤٧	مرحبا بالوفد ، غير خزاي ولا النداي		ن ح ل
	ن د ي	١٢٤٤	قالت امرأة بشير : انحل ابني غلامك
١٤٣٦	فخرجت بفرس طلحة ، أندبه مع الظهر	١٢٤٢	إني انحلت ابني هذا غلاما
٢١٥٥	فليدع ناديه * سندع الزبانية	٢١٩٧	كل مال انحلت عبدا ، حلال
	ن د ش ر		ن ح و
١٧٧٠	من لعب بالردشير ، فكأثما صبغ يده.	١٣١٨	فأعرض عنه . ففتحنى تلقاء وجهه
	ن ز ر	١٨٠١	خرقها . قال : انتحى عليها
٤٤٢	وما كان لكم أن تنزلوا رسول الله ﷺ على الصلاة	١٨٩٢	لم أنشها حين أنحيت عليها
	ن ز ع	١٦٥١	وعند امرأتى غط . فأنا أقول : نجبه عنى
١٨٧٦	فترعت له بسهم ليس فيه نصل	٧٥٢	فاتتعاه ريبة بن الحارث
٢٣٠٤	فترعنا في الجوض سجلا أو سجلين		ن خ ر
٢٠٢٠	لعل الشيطان يترع في يده	٢١٢	إذا توضع أحدكم فليستشق بمنخرجه
١٨٦٠	فترعت منها ما شاء الله	٢٢٤٧	فنخر كأشد نخير حمار
١٤٤٣	وكان أبو طلحة رجلا شديد النزع		ن خ ل
٨٩٢	أترعوا . بنى عبد المطلب !	١٤٦١	فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ
	ن ز غ		ن د ب
١٨٣٨	صباح المولود نزعته من الشيطان	١٨٤٢ و ٢٦٧	وإنه بالحجر ندب ، ستة أو سبعة
	ن ز ك	١٨٧٩	ندب رسول الله ﷺ الناس يوم الخندق ،
١٧	إن شهرا نركوه . إن شهرا نركوه		فاتتدب الزبير
			ن د د
		١٥٥٨	فندب منها بدير ، فرماه رجل بسهم

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن س ل		ن ز ل
٢٢٥٤	وهم من كل حذب ينسلون	٤٦٣	أعد الله له في الجنة نزلاً
	ن س م	١٠٥٣	فإذا عبید الله ينزله على المرءس
٨٦	والذي فلق الحبة وبرأ النسمة	٦٦٢	واعف عنه ، وأكرم نزله
١٤٨	وهذه الأسود ، نسّمُ بينه	٢١٥١	نزلاً لأهل الجنة
	ن ش أ		ن ز هـ
١٨٣٤	فأنشأ رجل ، كان يُلأحي فيدعى لنيرأبيه فقال :	٢١٣٢	وأمرنا أمر العرب الأول في التنزه
	ن ش ب		ن ز و
٢٢٥٥	فيرمون بنشابهم إلى السماء	١٢٤	إن هذا انترى على أرضي في الجاهلية
١٣٧٢	فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول	١٩٤٣	فترعته فترا منه الماء
١١٢٢	فلم تنشب أن وضعت حملها		ن س أ
١٨٩٢	لم أنشبا حين أنحيت عليها	١٩٨٢	من سره أن ينسأ في أثره فليصل رحمه
	ن ش د	١٢١٨	إنما الربا في النسبثة
١٣٨٤	كذلك مناشدتك ربك		ن س ج
٣٩٧	من سمع رجلاً ينشد ضالة في المسجد	٨٨٦	فقام في نساجة، ملتحفاً بها
١٣٢٥	أنشدك الله إلا ما قضيت لي بكتاب الله		ن س ح
١٨٩١	إن أزواجك ينشدنك المدل	١٥٨٣	هي النخلة تُنسحُ نَسْحاً وتُنقرُ نقرًا
٢١٤٥	وكان رجل ينشد ضالة له		ن س ع
٢١٢٥	يا أبا قتادة ! أنشدك بالله	١٣٠٧	إذا جاء رجل يقود آخر بنسمة
	ن ش ر		ن س ك
٢٠٨٣	أحياناً بعد ما أمانتا وإليه النشور	١٥٥٢	إني عجّلت نسيكتي لأطعم أهلي
	ن ش ز	٥٣٥	إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي
٧٤٢	ناشر الجبهة ، كت اللحية	٨٦٠	أطعم ستة منسأ كين أو انسك نسيكة
٢٣١٦	وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ص ل		ن ش ط
٢٠١٨	قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَمْسِكْ بِنَصَالِهَا»	١٤٦٧	فِي عَمْرِكَ وَيَسْرُكْ ، وَمِنْشَطُكَ وَمَكْرَهَكَ
	ن ص و		ن ص ب
٢٠٨٤	أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ	١٩٢٠	فَارْتَفَعَتْ حِينَ ارْتَفَعَتْ كَأَنِّي نُصِبْتُ أَحْمَرَ
٢١٥٥	لَئِنْ لَمْ يَنْتَه لِنَسْفَعَا بِالنَّاصِيَةِ	٢٢٥٧ و ١٦٩٣	وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ ؟ إِنَّهُ لَا يَضْرُكُ
١٤٩٢	الْخَيْلِ مَعْقُودٍ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ	١٤٠٨	وَحَوْلِ الْكَمْبَةِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُونَ نَصْبًا
	ن ض ح	١٥٣٦	أَخَذَ ضَلَمًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَهُ
٢٣٨	فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ	١٩٠٦	فَأَيْهَا مَرَكَةُ الشَّيْطَانِ وَبِهَا يُنْصَبُ رَأْيَتُهُ
٣٦٠	فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ ، فَمِنْ نَائِلٍ وَنَاضِحٍ	١٨٨٧	بِشْرَهَا بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ، لَا صَخْبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ
٥٨٨	ثُمَّ رَجَعَ فَرَجَحَ نَوَاصِحَنَا		ن ص ت
٩١٧	لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ	٥٨٨	ثُمَّ أَنَّى الْجَمَّةُ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ
٧١٣	انْفَحَى أَوْ انْضَحَى أَوْ انْفَقَى وَلَا تَحْصَى	٣٣١	قَالَ فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ
٥٦	لَوْ أَذْنَتْ لَنَا فَتَحَرْنَا نَوَاصِحَنَا		ن ص ح
٢٤٠	تَحْتَهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ ثُمَّ تَنْضَحُهُ	٧٤	الَّذِينَ النَّاصِحَةُ
١٤١٧	فَهُوَ يَنْضَحُ الدَّمَ عَنْ جَبِينِهِ		ن ص ص
١٠٨٩	كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ	٩٣٦	فَإِذَا وَجَدَ فُجُوةً نَصَّ
٢٤٧	تَوَضَّأَ وَانْضَحَ فَرَجَحَ		ن ص ع
١٣٢٣	فَتَنْضَحُ الدَّمَ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ	٢١٣٢	خَرَجَتْ مَعِيَ أُمُّ مَسْطَعٍ قَبِيلَ النَّاصِعِ
٢٣٠٤	وَكَانَ النَّاضِحُ يَمُوقُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ	١٠٠٦	تَنْفَى خَبِيثًا وَيَنْصَعُ طَيْبًا
	ن ض خ	١٧١٠	كُنَّ يَخْرُجْنَ ، إِذَا تَبَرَّزْنَ ، إِلَى النَّاصِعِ
٨٤٩	مَا أَحَبُّ أَنْ أَسْبِغَ مُحْرَمًا أَنْضَخَ طَيْبًا		ن ص ف
	ن ض د	٢١١٨	فَانْطَلِقُ حَتَّى إِذَا نَصَّفَ الطَّرِيقَ
٣٣٧	وَالنَّخْلَ بِاسْقَاتِهَا لَهَا طَلْعَ نَضِيدٍ	٣٣٠٧	حَتَّى إِذَا كَانَ بِالنَّصْفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا
	ن ض ل	١٩٦٨	مَا أَدْرِكُ مَدًّا أَحَدُهُمْ وَلَا نَضِيفَهُ
١٤٧٣	فَتَنَا مِنْ يَصْلُحُ خَبَاءَهُ ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ	١٩٣٠	فَجَاءَنِي مِنْصَفٌ ، فَقَالَ بَيْبِئِي مِنْ خَائِي

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ع ل	٢٢٨١	بُعْدًا لَكِنَّ وَسَحَقًا. فَمَنْكُنْ كُنْتَ أُنَاضِلُ
١٦٦٠	فإن الرجل لا يزال راكبًا ما أتعل		ن ض و
١١١٢	إن عَسَانَ تُعْمَلُ الخيل لتفرونا	٧٤٤	ثم يُنظَرُ إلى نَضِيهِ فلا يوجد فيه شيء
	ن ع م		ن ط ع
٤٢٨	فأنتم أن يُبْرِدَها	١٠٤٤	وبسط نَطْمًا
٤١١	ولم أنم إن أسد قهما	١٣٥٤	فبسطنا له نظاما
١٤٤٦	ما كتبتُ إليه ، ولا نعمة عين	٥٦٣	فدعا بتطع فبسطه
١٦٨٤	لا نكنيك أبا القاسم، ولا نتمك عيننا	٢٠٥٥	هلك المنتظمون
١٨٧٢	خير لك من أن يكون لك حجر النعم		ن ط ف
	ن ع ي	١٧٧٧	إني أرى اللبلة في المنام ظلة تنطف السمن
٦٥٦	إن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي	١٣٥٥	فجاء رجل بإداوة له ، فيها نطفة
	ن غ ر	٤٢٣	خرج إلينا ينطف رأسه ماء
١٦٩٣	أبا عمير ! ما فعل النقيير ؟	١٥٦	فإذا رجل ينطف رأسه ماء
	ن غ ض	٢٠٧	يفيض عليه نطفة
٦٨٩	حتى يخرج من نفص كتفيه		ن ط ق
١٤٣٨	فأصكه بسهم في نفص كتفه	١٩٧٢	بلمنى أنك تقول له : يا ابن ذات النطاقين
١٨٢٤	فنظرت إلى خاتم النبوة عند ناعض كتفه		ن ظ ر
	ن ع ف	١٥٩	يا أم المؤمنين ! أنظريني ولا تمجليني
٢٢٥٤	فيرسل الله عليهم النصف في رقابهم	١٩٤٤	إن أصحابي بأمر ونكم أن تنظروهم
	ن ف ث	١٩٨٧	أنظروا هذين حتى يصطالحا
١٧٢٣	إذا مرض أحد من أهله ، نثت عليه بالموت ذات		ن ع س
	ن ف ج	٥٩٣	واقعد بلطن ناعوس البحر
١٥٤٧	مررنا فاستنفجنا أربنا	١٠٨٦	فإذا رفعتهم نمشها فلا تزعرعوا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
١١٩٦	فَلْيَنْفَسْ عَن مَعْسَرٍ ، أَوْ يَضَعْ عَنْهُ		ن ف ح
٢٤٣	قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَنْفَسُ؟	٧١٣	انْفَحِي أَوْ انْفَحِي وَلَا تَحْمِي
٨٦٩	نَفَسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عَمِيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ	١٩٣٣	دَعَا فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفَاحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
	ن ف ض		ن ف د
٢٣١٠	يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَأَنَا أَنْفَضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ	٦٨٦	كَلِمًا نَفَذْتَ أَخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا
١٨٣٥	فَنَفَضْتُ أَوْ فَنَفَضْتُ		ن ف ذ
	ن ف ط	١٨٤	فَيُسَمِّمُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفِذُهُمُ الْبَصَرُ
١٢٧	كَبَّرَ دَحْرَجَتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَفَطِطَ	١٩٧١	ثُمَّ نَفَذَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو
	ن ف ق		ن ف ر
١٢٢٨	الْحَلْفُ مَنْفِقَةٌ لِلسَّلْمَةِ	٨٧٩	قَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّفَرِ :
١٣٤٨	اعْرِفِي وَكَاهَا وَعَفَاسَهَا ثُمَّ اسْتَنْفَقِي بِهَا	٥٤٨	وَفِي الدَّارِ دَابَةٌ فَجَذَّتْ تَنْفَرُ
	ن ف ل	٨٧٨	قَالَ « لَا بَأْسَ . انْعَرِي »
١٣٦٧	ثُمَّ قَالَ : نَفَلْنِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ	٩٨٦	وَإِذَا اسْتَنْفَرُوا « فَمَرُوا »
٦٩٣	مَاذَا اللَّهُ أَنْ أَرَدَ شَيْئًا نَفَلْنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	١٩١٩	فَتَنَافَرُوا أَيْسَ عَنِ صِرْمَتِنَا وَعَنِ مِثْلِنَا
	ن ف هـ	١٩٢٣	فَتَنَافَرُوا إِلَى رَجُلٍ مِنَ السُّكَّانِ
٨١٦	وَنَفَثَتِ النَّفْسُ	١٩٢٥	فَنَفَثَتْ إِلَيْهِ فِي مِائَةِ وَخَمْسِينَ مِنْ أَحْمَسَ
	ن ق ب	١٩٢١	لَوْ كَانَ هَمُنَا أَحَدٌ مِنْ أَنْفَارِنَا
٩٣٥	لَمَّا آتَى النَّقْبَ الَّذِي يَنْزِلُهُ الْأَمْرَاءُ		ن ف س
١٤٤٩	فَنَقَبَتْ أَدْمَانًا ، فَنَقَبَتْ قَدَمَايَ	٨٧٣	فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ « أَتَنْفَسُ؟ »
٧٤٢	إِنِّي لَمْ أَمُرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنِ قُلُوبِ النَّاسِ	٥٩٤	لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ . فَلَوْ كُنْتَ تَنْفَسْتَ
١٠٠٢	مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شَعْبٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانُ	١٧١٩	مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ ، اللَّهُ يَشْفِيكَ
٢٢٥٦	وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ	١١٢٣	نَفَسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلِيَالٍ
	ن ق ث	١٣٨٠	وَلَمْ تَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَاةِ اللَّهِ إِلَيْكَ
١٩٠٢	وَلَا تَنْقُبُ مِيرْتَنَا تَنْقِيْنَا	٧٥٢	مَا تَصْنَعُ هَذَا إِلَّا نَفَاسَةٌ مِنْكَ عَلَيْنَا
		٧٥٢	لَقَدْ نَلْتِ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْفَسَنَا عَلَيْكَ

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٦٧٦	ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله	٢٣٠٩	فخرج أبي ممة ينتقد ثمنه
٢١٣٢	حتى خرجت بعد ما قهت	٤٦	وأنها كم عن الدبابة والحتم والفقير
١٥٢٦	وإذا سافرتي في السنة فبادروا بها بقيها	٢١٠٦	مدلّ رجله على فقير من خشب
١٨٩٩	فجملني في أهل سهيل وأطيطه، ودانس ومُنق	٤٣٤	حتى إذا كانت بين قرني الشيطان ، قام فنقرها أربما
٢١٥٠	يمحشر الناس على أرض بيضاء كقرصة النقي	١٨٣١	رجل سأل عن شيء وتقرّ عنه
١٠٧	انزع سهما من كنانته فتكأها	٥٤٨	وفي الدار دابة ، فجملت تنقر
١٥٤٧	لايصطاد به الصيد ولا يتكأ به العدو	٢٨٥	قمام بمضهم : اتخذوا ناقوسا مثل ناقوس النصارى
١٤٣١	كان رسول الله ﷺ في غار ، فنكبت إبسه	٢٢٠٤	من نوقش الحساب ، يوم القيامة ، عذب
١٩٩٣	حتى النكبة ينكبا	٢٢٣	عشر من الفطرة ، قص الشارب وانتقاص الماء
٨٩٠	يرفها إلى السماء وينكها إلى الناس	١٨٣٥	فنفضت أو فنفضت
٢٥٢	فنكت رسول الله ﷺ بمود معه	٥٥٤	سمع نقيضا من فوقه ، فرفع رأسه
٢٠٣٩	فنكس فجعل ينكت بمخصرته	٨٧٠	اقضى رأسك وامتشطى
١٨٤٩	لقد جئت شيئا نكرا	١٤٧	قاستقبلوه وهو منتقع اللون
٢٠٣٩	فنكس فجعل ينكت بمخصرته	١٨١٦	واستنقع عرقه على قطعة أديم
٣١٥	ونكص أبو بكر على عقبه ليصل الصف	١٧٢٠	لكأن ماءها قناعه الحناء
٢١٥٤	فما فجهم منه إلا وهو ينكص على عقبه	١٩٣٧	تثير النقع من كنفى كداء
		١٤٥٨	فقال : ما نعمنا منه شيئا

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن ك ل		ن ك ل
١٥٥٨	وأصبنا نهب إبل وغنم	١٣٢٠	إن الله لا يمكن من أحد منهم إلا جعلته نكالا
١٢٧٠	فأتى رسول الله ﷺ بنهب إبل	١٣١٩	إن يمكن من أحدهم لأنكلمته عنه
	ن ح ج	٧٧٤	« لو تأخر الهلال لردتكم » كالتسكل لهم
١٩٣٢	فإذا جواد منهج عنى يمينا		ن ك هـ
	ن هـ د	١٣٢٢	فقام رجل فاستنكبه فلم يجد منه ريح خمر
٢٢٢٣	نهد إليهم بقية أهل الإسلام		ن م ر
	ن هـ ر	٦٤٩	فلم يوجد له شئ يكف عن فيه إلا نمرة
١٥٥٨	ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل	٧٠٥	فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النار
	ن هـ ز	١٩٧	فجاء عكاشة يرفع نمرة عليه
٤٥٩ و ٢٠٨	ثم خرج إلى المسجد لا ينهزه إلا الصلاة		ن م ر ق
٢٢٤٦	حتى وجد ابن صياد غلاما قد ناهز الحلم	١٦٦٩	فقال رسول الله ﷺ ما بال هذه النمرة
	ن هـ س		ن م س
١٨٤	فرُفِع إليه الذارع فنهس منها نهسة	١٤٢	هذا الناموس الذي أنزل على موسى
١٨٢٠	قلت : ما منهوس المقب ؟		ن م ص
	ن هـ ك	١٦٧٨	لئن الله الواشحات والنامصات
٨١٥	هجمت له العين ونهكت		ن م ط
١٨١٤	إلا أن ينهك شئ من محارم الله	١٦٥٠	قال لي رسول الله ﷺ ، لما تزوجت
	ن هـ م		« أتخذت أعماطا » ؟
١٥٢٦	فإذا قضى أحدكم نهمته ، فليعجل إلى أها	١٦٦٦	فأخذت نطفا فسترته على الباب
	ن هـ ي		ن م ل
٣٢٣	ليبنى منسكهم أو لو الأحلام والنهي	١٧٢٥	رُحِّص في الحمة والنملة والمين
	ن و أ	١٧٥٩	فأوحى الله إليه : فهلا نملة واحدة ؟
١٥٢٤	يقاتلون على الحق ، ظاهرين على من ناوأم		ن م م
٣١١	ثم ذهب لينوء فأغنى عليه	٢٤١	أما أحدهما فكان يمشى بالنميمة

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ن و ن	١٧٤٤	لا عدوى ولا هامة ولا نوء
٢٥٢	قال اليهودى: فما تحضهم؟ قال «زيادة كبد النون»	٦٨١	فرجل ربطها فخرا وتواء على أهل الإسلام
٢١٥١	قال: إدامهم بالأم ونون	٨٤	من قال: مطرنا بنوء كذا، فذلك كافر بنى
	ن و ي		ن و ب
١٥١٥	إنما الأعمال بالنية	٤٤٣	فكان يتناوب رسول الله ﷺ نفر منهم
١٥٦٨	ألا يا حمز للشرف الذواء	١١١٢	فكنا تتناوب النزول إلى رسول الله ﷺ
١٠٤٢	إني تزوجت امرأة على نواة من ذهب	٣١٧	من نابه شئ في صلاته فليستح
	ن و أ	١٤١	وتقرى الضيف وتمين على نواب الحق
١٥٣٩	أمرنا رسول الله ﷺ أن نلقى لحوم الجمر الأهلية، نبيثة ونضيجة		ن و ر
	(باب الهاء)	٤٢٩	ثم أمره الغد، فنور بالصبح
	أ ب ل		ن و س
٢١٣٠	وكانت النساء، إذ ذاك خفافا، لم يهبلن ولم ينشهن اللحم	١٨٩٩	فأبو زرع؟ أناس من حلى أذنى
	ه ت ك		ن و ط
١٦٦٦	فجذبه حتى هتكه أو قطعه	٢٣٠٢	وأشار إلى مناط قلبه
	ح د		ن و ق
٢٢٠	كان، إذا قام ليتهجد، يشوص فاه	١٢٦٣	ونانة منوثة فقدمت في مجزها
	ح ر	١٠٧١	مالك تنوق في قريش وتدعنا؟
٥٨٧	ومثل المهجر كمثل الذي يهدى البدنة		ن و ل
٢٠٥٣	هجرت إلى رسول الله ﷺ يوما	٣٦٣	فقال من أبي سعيد، ثم زاحم الناس فخرج
٤٤٦	كان رسول الله ﷺ يصلى الظاهر بالمهاجرة	٣٦٠	فخرج بلال بوضوئه، فمن نائل وناضح
١٩٨٥	لا تهجروا ولا تداروا ولا تحسوا	١٨١٤	وما نيل منه شئ قط، فينتقم من صاحبه
		١٨٤٩	فمرفوا الحضرة، فحملوها بغير نول
			ن و م
		١٤١٥	فلما أصبحت قال «قم - يا نومان»

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	٥ ر ق	٣٢٥	ولو يملون ما في التهجير لاستبقوا إليه
١٥٦	فإذا رجل آدم ، يهراق رأسه ماء	٢٢٢٣	ليس له هَجِيرٌ إلا : يا عبد الله
	٥ ز ز	٣٦١	فلما كان بالمهاجرة خرج بلال فنادى بالصلاة
١٩١٥	اهتز عرش الرحمن لموت سمد بن هماذ	٥ ج م	
	٥ ش ش	٨١٥	إذا قبلت ذلك ، هجمت له العين ، ونهكت
١٨٦٦	دخل أبو بكر فلم تهتس له	٥ د ب	
١٠٤٧	حتى إذا رأينا جدر المدينة هسشنا إليها	٦٤٩	ومنا من أينمت له عمرته فهو يهدبها
	٥ ف ت	١٠٥٥	وإن ما معه ، مثل هُدْبَةِ الثوب
٨٦٠	وقف عليه ورأسه تهافت فلا	٥ د ف	
	٥ ل ب	٢٦٩	كان أحب ما استتر به رسول الله ﷺ لحاجته،
٢٢٦٢	فلقبهم دابة أهل ، كثير الشعر		هدف أو حائش نخل
	٥ ل ك	٥ د ي	
١٠٨٧	إن عبد الله هلك وترك تسم نبات	٤٥٣	ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين
١٣٨٤	إن تهلك هذه العصابة ، لا تمبد في الأرض	٣١٤	قام يهادى بين رجلين ، ورجلاه تخطان في الأرض
٢١٠٣	في أرض دَوِيَّةٍ مهلكة	١٢٦٤	رأى شيخاً يهادى بين ابنيه
٢٢٠٧	أهليلك وفينا الصالحون ؟	٥ ذ ه	
٢٢١١	يهلكون مهلكا واحدا	٥٦٣	قال عبد الله : هذا كهذ الشعر ؟
٢٧٩	استمارت من أسماء فلاة فهلكت	٥ ر ج	
	٥ ل ل	٢٢٥٥	يتهاجون فيها تهاج الخمر
٨٣٧	إن رجلا أتى النبي ﷺ قد أهل بالعمرة	٢٢٦٨	العبادة في المروج كهجرة إلى
٨٤٠	مهل أهل المدينة ذو الخليفة	٥ ر د	
٨٤٢	سمت رسول الله ﷺ يهل ملبدا يقول	٢٢٥٣	فيترل عند النارة البيضاء بين مهرودتين
٧٦٥	استهل على رمضان وأنا بالشم	٥ ر س	
	٥ ل م	١٥٧٢	فصمت إلى مهراس لنا فضر بها بأسفله
١٥٥٧	فقال لها : يا عائشة ! هلوى المدينة		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ا و ي	٩٧٢	فهلى لأريك ما تركوا منه
١٣٨٥	فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر	٢١٨	أناديهم : ألا هلّم
٢٣٠	ثم أهويت لأزع خفيه	م م ر	
	ا ي ت	١٧٨٤	فجرت العين بناء منهمر
١٣٤١	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، ومنمأ وهات	م م م	
	ا ي ج	١٩٩٣	حتى الهمم يهمة ، إلا كُفر به من سيئاته
١٠٠٢	وما يهيجهم قبل ذلك شيء	٧٠١	فيفيض حتى يهيم رب المال
	ا ي ش	ن أ	
٣٢٣	وياكم وهيشات الأسواق	١٦٨٩	ورسول الله ﷺ في عبادة يهنأ بمراله
	ا ي ع	ن و	
١٥٠٤	كلا سمع هيمة أو فزعة طار عليه	١٠٩٩	قال لابن عباس ! هات من هناتك
	ا ي م	١٩٢١	فأتنا على ، فقلت : هن مثل الخشبة
١٨٣	فلم نسمع مثل حديث حدثناه في الشفاعة .	٤١٩	سكت هنية قبل أن يقرأ
	قال : هيه	١٤٧٩	إنه ستكون هنات وهنات
		٢١٣٢	قالت : أى هنناتك ! أو لم تسمى ما قال ؟
	(باب الواو)	و د ج	
	و أ د	٢١٣٠	فحملوا هودجى فرحلوه على ببرى
		و ر	
١٣٤١	إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات	٤٧٢	ثم سار حتى تهور الليل
١٠٦٧	سألوه عن العزل ؟ فقال : ذلك الواد الخلق		
١٠٦٧	وإذا الموءودة سئلت	م م م	
٨٩٥	من كنا أفتيناه فتيا فليئد	١٧٤٢	لا عدوى ولا صفر ولا هامة
	و ب أ	٨٦٠	أيؤذيك هوأم رأسك ؟
١٥٩٦	فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء	ن و ن	
١٠٠٣	فقدمتنا المدينة وهي وبيثة	١٠٨٣	ليس بك على أهلاك هوان

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ثم أمره بالمغرب حين وجبت الشمس	٤٢٩	و ب ش	
يصلى المغرب إذا وجبت	٤٤٦	ووبشت قریش أوباشا لها وأتباعا	١٤٠٥
و ج د		و ب ص	
وإن حدثتكَ حديث صدق مجد على فيه	٢١٢٣	كأنى أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ	٨٤٧
ما وجد على سرية ما وجد على السبعين	٤٦٩	كأنى أنظر إلى وبيص خاتمته من فضة	٤٤٣
فأسمع بكاء أمه ، فأخفف ، من شدة وجد أمه عليه	٣٤٣	و ب ق	
أن لا يدخل عليهن شهرا من شدة موجدته	١١١٣	اجتنبوا السبع الموبقات	٩٢
حتى ظننا أنه قد وجد عليهما	٢٤٦	و ت ر	
و ج ر		إن الله وتر يحب الوتر	٢٠٦٢
شجروا فها بمصا ثم أوجروها	١٨٧٨	لا يبقين في رقية بغير قلادة من وتر	١٦٧٣
و ج ع		الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله	٤٣٥
والله ، ما أجدني إلا وجمعة	٨٦٨	ومن استجمر فليوتر	٢١٢
و ج ف		أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة	٢٨٦
كانت أموال بني النضير مما لم يوحد عليه المسلمون	١٣٧٦	و ث ر	
و ج م		نهانا عن شرب بالفضة وعن الميائير	١٦٣٥
إن رسول الله ﷺ أصبح يوما واجا	١٦٦٤	و ث ق	
فوجد النبي ﷺ جالسا ، واجا ساكتا	١١٠٤	نحن تواتمنا على الإسلام	٢١٢١
و ج ن		وإذا رجل عنده موثق	١٤٥٧
فغضب رسول الله ﷺ حتى احمرت وجنتاه	١٣٤٨	و ج أ	
و ج ه		فعليه بالصوم ، فإنه له وجاء	١٠١٩
فسأل ابن النبي ﷺ فقالوا : خرج وجهه ، ههنا	١٨٦٨	تقمت إليها فوجأت عنقها	١١٠٥
قلت فأين كنت توجّه ؟	١٩٢٣	فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه	١٠٤
إنه قد وجهت لي أرض ذات نخل	١٩٢٢	و ج ب	
وأبو بكر عن يساره ، وعمر وجاهه	١٦٠٤	لنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وجبة	٢١٨٤
وكان لملئ من الناس وجهة ، حياة فالامة	١٣٨٠		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	ورس	٤٨٧	يصلى على حجار ، وهو موجّه إلى خير
٨٣٤	لا تلبسوا من الثياب شيئاً مسّه الورس	٥٧٦	إن طائفة صلت معه ، وطائفة وجاه المدوّ
	ورق	٣٨٣	وهو موجّه حينئذ قبل الشرق
٢٠٠٥	فكأنى أنظر إليها ناقة ورقاء		و ح ش
١١٣٧	قال : هل فيها من أورق ؟	١٠١٠	ينفقان بئسهما فيجدانها وحشا
١٦٥٦	أخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق	٧٤٨	فرجموا فوحشوا برماهم
١٣٧٥	فاتيمه رجل على ناقة ورقاء		و خ ي
٦٧٥	ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة	٥	فإننا نتوخى أن تقدم الأخبار التي هي أسلم
	ورك		و د د
٨٩١	حتى إن رأسها ليصيب مورك رخله	١٩٧٩	إن أبا هذا كان ودّاً لعمر بن الخطاب
	ورى		و د ع
٢٣٠٩	فأورينا على شقها النار	٥٩١	ليتمين أقوام عن ودعم الجمات
٢١٢٨	قلما يريد غزوة إلا ورى بغيرها		و د ك
١٧٦٩	لأن يمتلىء جوف الرجل قبيحاً يريه	١٥٣٦	وأخرجنا من وقب عينه كذا وكذا قلّة ودك
١٨٤٣	فا توارت يدك من شجرة	١٥٦١	ويحملون منها الودك
١٦٩٠	فلما فرغ قالت : واروا الصبي		و د ن
١٨٧	إنما كنت خليلاً من وراء وراء	٧٤٧	فيهم رجل مخدج اليد أو مودن اليد
٢٨٦	أن يوروا ناراً		و د ي
	وزب		و د ي
١٧٩٨	يشخب فيه ميزابان من الجنة	١٢٩٥	إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذونا بحرب
	وزغ	١٢٩٢	فوداه رسول الله ﷺ من قبيله
١٧٥٧	إن النبي ﷺ أمرها بقتل الأوزاغ	١٣٣٢	إلا صاحب الحجر ، لأنه إن مات وديته
	وزن	٣٣٢	فالتسناه في الأودية والشعاب
١٨٢	وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة		و ذ ف
		١٩٧٢	فأخذ نعليه ثم انطلق يتودف

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
و س م		و س د	
١٦٧٧ إن رسول الله ﷺ لمن الواصلة والواشمه	٧٦٧	٧٦٧ إن وسادتك لمريض	
و ش و ش		و س ط	
٤٠٢ فلما انفتل توشوش القوم بينهم	٨٦٣	٨٦٣ احتجم بطريق مكة وَسَطَ رأسه	
و ش ي		٦٠٣ ققامت امرأة من سطة النساء	
و ص ب		و س ع	
٢١٣٨ وأما المنافق، عبدالله بن أبي، فهو الذي كـ استوشيه	٨٧٩	٨٧٩ بسمك طوافك لحجك وعمرتك	
و ص ل		و س ق	
١٩٩٣ ما يصيب المؤمن من وصب ولا نصب	١٧٨٥	١٧٨٥ وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق	
و ص ن		١٤٢٦ فيقال: رُهِنٌ في وسقين من تمر	
١٦٧٦ لمن الله الواصلة والمستوصلة	٦٧٣	٦٧٣ ليس فيها دون خمسة أوسق صدقة	
١٤١٩ غير أن أمية، أو أيبأ، تقطعت أوصاله		و س ل	
١٧٧٧ وأرى سببا واصلا من السماء إلى الأرض	٢٨٩	٢٨٩ ثم سلوا الله لي الوسيلة	
٧٧٤ إن النبي ﷺ نهى عن الوصال		و س م	
و ص ي		١٩٠٩ فصادفته ومعه ميسم	
١٢٤٩ كتاب الوصية	١٦٧٣	١٦٧٣ نهى رسول الله ﷺ عن الوسم في الوجه	
و ض أ		١١١١ ولا يفرّتك أن كانت جارتك هي أوسم	
٢١٣٣ قلما كانت امرأة وضيفة عند رجل		و س ي	
٤٧٢ ثم دعا بميضأة كانت معي فيها شيء من ماء	٢١٢٥	٢١٢٥ فالحق بنا نواسك	
٢٢٧ وتبمه غلام معه ميضأة		و ش ق	
و ض ح		١٥٣٦ وتزودنا من لحمه وشائق	
١٢٩٩ إن يهوديا قتل جارية على أوضاع لها		و ش ك	
و ض ع		٢١٢٣ ليوشكن الله أن يُسخطك على	
١٣٥ فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية	١٦٤٤	١٦٤٤ ثم أوشك أن تزعه	

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
٢٢٣٠	ثم يبعث الله ريحا طيبة فتوقى كل من في قلبه .		وطأ
٢١٢٦	سمعت صوت صارخ أوفى على سلع	١٥٥٧	أمر بكبش أقرن بطأ في سواد
٩٨٠	إذا أوفى على ثنية أو فدفد كبر	٤٦٧	اللهم اشدد وطأتك على مضر
٨٧٢	خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذى الحجة		وطب
	وقب	١٩٠١	خرج أبو زرع والأوطاب تمخض
١٥٣٥	ولقد رأينا نغترف من وقب عينيه ، بالقلال ، الدهن	١٦١٥	قربنا إليه طعاما ووطية
	وقت		وعك
٨٣٨	وقت رسول الله ﷺ لأهل المدينة ، ذا الحليفة	١٧٣٢	كانت تؤتى بالمرأة الموءوكه
	وقذ	١٩٩١	إنك لتوعك وعكا شديدا
١٥٣٠	وما أصاب بعرضه فهو وقيد	١٠٠٦	فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة
	وقص	١٠٣٨	قدمنا المدينة فوعكت شهرا
٨٦٥	خرّ رجل من بعيره ، فوقص ، فمات		وعى
٢٣٠٥	ثم خالفت بين طرفيها ثم تواقصت عليها	٢١٢٩	وكان أعلم قومه وأوعام لأحاديث أصحاب
٦٦٥	فمقله رجل فركبه ، فجعل يتوقص به		رسول الله ﷺ
	وقع		وغر
٢١٦٥	فوقع الناس في شجر البوادي	٢١٣١	بعد ما نزلوا موغرين في محم الظهرية
٢٠٩٩	فلما وقعت بين رجليها		وفد
١٨٩٢	ثم وقعت بي فاستطالت على	٤٦	قدم وقد عبد القيس على رسول الله ﷺ
٧٨١	وقعت على امرأتى في رمضان		وفر
	وقى	٢٥٦	ياخذن من رؤسهن حتى تكون كالوفرة
١٩٣٦	فإن أبى ووالده وعرضى . امرض محمد منكم وقاء		وفق
	وكث	٨٥٥	فلما استيقظ طلحة وفق من أكله
١٢٦	فيظل أثرها مثل الوكت		وفى
	وكس	١٢٢٣	قال : يا جابر ! أتوفيت الثمن ؟
١٢٨٧	لا وكس ولا شطط		

رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة
	و م أ		و ك ف
١٣٠٠	حتى ذكروا يهوديا ، فأومت برأسها	٨٢٤	فوكف المسجد في مصلى رسول الله ﷺ
	و م س		و ك ل
١٩٧٦	لا تمتنه حتى تربه الومسات	٧٥٣	فتواكلنا الكلام ، ثم تكلم أحدنا فقال
	و ه ص		و ك ي
١٥٥٩	فرميناه بالنبل حتى وهصناه	١٥٩٠	كنت أنبذ له في سقاء من الليل وأوكيه
	و ه ل	١٥٧٥	اشرب في سقائك وتوكله
١٧٧٩	فذهب وهلى إلى أنها اليمامة أو هجر	٥٠	عليكم بالموكل
١٩٦٥	فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك		و ل ج
٦٤٣	قالت : وهل . إنما قال رسول الله ﷺ ...	١٠٧٠	فليج عليك عمك
	و ه م		و ل د
٢٠٧٥	أما إني لم أستخلفكم تهمة لكم	٢٠٤٨	ما من مولود إلا يولد على الفطرة
٣٤٤	ويقدم بين السجدين حتى تقول : قد أوم	١٣٦٦	ولا آخر قد اشترى غنما وهو منتظر ولادها
	و ه ن		و ل غ
٩٢٣	وقد وهنتهم حتى يثرب	٢٣٤	إذا ولغ السكب في إناه أحدكم فليقره
	و ي ل		و ل م
٢١٣	وبل للأعقاب من النار	١٠٤٢	فبارك الله لك . أولم ولو بشاة
٨٧	يا ويله ! أمر ابن آدم بالسجود فسجد	١٠٥٢	إذا دعى أحدكم إلى الوليمة فليأتها
	(باب الياء)		و ل و ل
	ى ت م	١٩٢١	فانطلقنا نولولان
٤٧٥	وأخبرته إنها موتمة لها صبيان	١٨٣٣	ثم قال رسول الله ﷺ : أولى
	ى دى	١٢٨٤	إذا صنع لأحدكم خلعته طمامه ، وقد ولى حره
٢٢٥٣	قد أخرجت عبادا لي لا يبدان لأحد بقتالهم	ودخانه	فقال عمر : نوليك ما توليت

اللفظة	رقم الصفحة	اللفظة	رقم الصفحة
ي س ر		ي م م	
فكان الهدى مع النبي ﷺ وذوى اليسارة	٨٧٤	فتيامت بها التنور فسجرتها بها	٢١٢٥
وقال الله: قد يترت جندا	١٩٣٨	ما يجعل أحدكم إصبه هذه في اليم	٢١٩٣
كنت أقبل المسور وأتجاوز عن المسور	١١٩٥	فأنزل الله آية التيمم. فتييمموا	٢٧٩
ي س ن		ي م ن	
من ماء غير آسن، أو من ماء غير ياسن	٥٦٣	إن كان رسول الله ﷺ ليحب التيمم في طهوره	٢٢٦
ي ع ر		ي ن ع	
أو بقره لها خوار، أو شاة تيمر	١٤٦٣	ومنا من أينمت ثمرته	٦٤٩
ي ف ع			
إنه يدخل عليك الغلام الأيفع	١٠٧٧		

٧  
فرائد فوائد

\*\*

بحوث لغوية وتاريخية ، وأحكام شرعية

	رقم الصفحة
( ١ )	
زعمت . كثر الزعم بمعنى القول . وأمثلة ذلك	٣
( ٢ )	
الشرط والشريطة واحد	٤
( ٣ )	
كاد . استعملها . وانظر كذلك ص ١٦٨	٧
( ٤ )	
ابن العاص . كتابتها بالياء ويجذفها . وانظر ص ٦٢٧	١٢
( ٥ )	
هلمَّ جراً	٣٤
( ٦ )	
ذو وما تضاف إليه	٣٤
( ٧ )	
حتى احمرنا عيناه	٦٤
( ٨ )	
ولا تؤمنوا حتى تحابوا . حذف النون من تؤمنوا	٧٤
( ٩ )	
الرجل الذي قلت له آفنا إنه من أهل النار . والسكلام على اللام	١٠٥
( ١٠ )	
ولو تخبرنا أن لما عملنا كفارة . فيه حذف جواب لو ، وهو كثير في القرآن العزيز	١١٣
( ١١ )	
وإن قضياً من أراك . على أنه خبر كان المحذوفة	١٢٢
( ١٢ )	
لله أبوك	١٢٨
( ١٣ )	
لا أبالك	١٢٩

	رقم الصفحة
(١٤)	
أول ما نزل من القرآن . وانظر ص ١٤٤	١٤٠
(١٥)	
أو مخرجي "م"؟	١٤٢
(١٦)	
نجي، ونحن يوم القيامة عن كذا وكذا انظر أى ذلك فوق الناس . ما في هذا التركيب من التصحيف والغيير والتخليط	١٧٧
(١٧)	
حتى يدخلون الجنة . فيه إثبات النون	١٧٨
(١٨)	
أو كما قال	١٨٠
(١٩)	
فشقه باثنين	٢٤١
(٢٠)	
كان إحدانا ، إذا كانت حائضا	٢٤٢
(٢١)	
ونحن جنبان	٢٥٦
(٢٢)	
أشهد لكنت . فيه حذف أن مع اسمها	٢٧٤
(٢٣)	
وأرجو أن أكون أنا هو	٢٨٩
(٢٤)	
حتى نجد الناس	٣١٨
(٢٥)	
لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد ، إذا استأذنوكم	٣٢٨
(٢٦)	
ذكرن أزواج النبي ﷺ كنيسة رأيتها بأرض الحبشة	٣٧٦

( ٢٧ )	٣٩٩	عبد الله بن مالك بن بجمينة . يثبت ألف ابن الثانية
( ٢٨ )	٤٣٩	يتماقون فيكم ملائكة
( ٢٩ )	٤٤٥	إن نساء المؤمنات كن يصلين
( ٣٠ )	٥٦٠	إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف
( ٣١ )	٥٨٩	فقد ، والله ، صليتُ
( ٣٢ )	٦٠٣	يلقن النساء صدقةً
( ٣٣ )	٦١٨	إن من أحد أغير من الله
( ٣٤ )	٦٣٨	إن الميت يمدب بكاء أهله عليه
( ٣٥ )	٧٠٣	ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله
( ٣٦ )	٧١٤	يا نساء المؤمنات
( ٣٧ )	٧٨٠	عزمتُ عليك إلا ما ذهبت
( ٣٨ )	٧٨١	إن كان رسول الله ﷺ ليصبح جنباً
( ٣٩ )	٧٨٤	سحابة . جمع صاحب . قال ابن الأثير : ولم يجمع فاعل على فمالة إلا هذا

- ( ٤٠ )  
 ٨٢٢ أجمع من يمتدّ به على وجود ليلة القدر ودوامها إلى آخر الدهر
- ( ٤١ )  
 ٨٧٥ عسى الله أن يرزقكها . بياض متولدة من إشباع كسرة الكاف
- ( ٤٢ )  
 ٨٧٨ عقرى حلقى . أقوال في معناها .
- ( ٤٣ )  
 ٩١٠ ويحملون المحرم صفر . من غير ألف بعد الراء . وهو منصوب مصروف بلا خلاف
- ( ٤٤ )  
 ٩٢١ رَمَلَ الثلاثة أطواف . رمل الثلاثة الأطواف . رمل ثلاثة أطواف . والقول في كل منها
- ( ٤٥ )  
 ٩٧٠ فإن قريشاً اقتصرتها حيث بنت الكعبة . فيه استعمال حيث بمعنى حين
- ( ٤٦ )  
 ٩٨٣ ما من يوم أكرم من أن يعق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة . ومعنى من في كل موضع
- ( ٤٧ )  
 ٩٩٢ تصریح رافع بن خديج ، وهو صحابي أنصاريّ شهد أُحدّاً وما بعدها ، بأن حديث النبي ﷺ « إن إبراهيم حرّم مكة وإنى أحرّم ما بين لابتيها » يريد المدينة - محفوظ عنده بالكتابة في جلده دبوغ منسوب إلى خولان (أديم خولانيّ)
- ( ٤٨ )  
 ٩٩٥ « المدينة حرم ما بين عير إلى ثور » هنا بحث تاريخيّ مفصّل أتم تفصيل . وفيه رد على ثلاثة من كبار المؤلفين :  
 أولهم - أبو عبيد البكريّ ، التوفى عام ٤٨٧ هـ ، في كتابه معجم ما استمعجم .  
 والثاني - ابن الأثير ، التوفى عام ٦٠٦ هـ ، في كتابه النهاية في غريب الحديث والأثر .  
 والثالث - ياقوت الحمويّ ، التوفى عام ٦٢٦ هـ ، في كتابه معجم البلدان .  
 هؤلاء الثلاثة الذين أنكروا وجود جبل بالمدينة اسمه ( ثور ) .  
 وبيان الحق الصراح في ذلك .
- ( ٤٩ )  
 ١٠٥١ ورسول الله ﷺ جالس . وزوجته مولى وجهها إلى الحائط . فيه حجة استعمال زوجة . وانظر ص ١٧١٢ .
- ( ٥٠ )  
 ١٠٥٦ إن المطلقة ثلاثاً لا تحلّ لطلقها حتى تنكح زوجاً غيره . ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدتها .  
 وأما مجرد العقد عليها فلا يبيحها للأول . وبه قال جميع العلماء من الصحابة والتابعين ، فمن بعدهم .

= واتفق العلماء على أن تنبئ الحشفة في قبْلِها كافٍ، من غير إنزال المني .  
وقال الجمهور : بدخول الذكر تحصل اللذة والمسيلة .

( ٥١ )

١٠٥٩ اتفق العلماء على تحريم وطء المرأة في دبرها ، حائضاً كانت أو طاهراً .

( ٥٢ )

١٠٦٠ إن من أشرف الناس عند الله منزلة يوم القيامة . فيه صحة استعمال أشرف .

( ٥٣ )

١٠٧٨ إن الرضاعة التي تثبت بها الحرمة ، وتحلّ بها الخلوة ، هي حيث يكون الرضيع طفلاً ، بسدّ اللبن جوعته .

( ٥٤ )

١٠٩٣ أمّا أنتَ طَلقتَ امرأتك . ومعنى هذا التركيب .

( ٥٥ )

١١٠٠ القول الحق في تفسير قوله تعالى : يا أيها النبيّ لم تحرم ما أحلّ الله لك . وأن الصحيح في سبب نزول الآية أنها في قصة المسل ، لا في قصة مارية الروي في غير الصحيحين . ولم تأت قصة مارية من طريق صحيح .

( ٥٦ )

١١١٥ أكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبيّ ، كما يحرم عليه النظر إليها .

( ٥٧ )

١١٤٢ لاها الله إذا ، والصواب فيها . وانظر ص ١٣٧١ .

( ٥٨ )

١١٩٣ إنا لم نردّه عليك إلا أنا حرّم . والكلام على ضم الدال هنا ، وفتحها في مثل لم نردّها وانظر ص ١٧٦٦ .

( ٥٩ )

١٢٣٤ الكلاثة . وأقوال العلماء في معناها .

( ٦٠ )

١٢٣٨ إن على الأرض من مؤمن إلا أنا أولى الناس به .

( ٦١ )

١٢٥٧ انتوني أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بمدّه . والتحقق في مدلوله .

( ٦٢ )

١٣٠٢ «لا يحمل دم امرئ مسلم ، يشهد أن لا إله إلا الله ، وأنى رسول الله ، إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزان ... » =

من غير ياء بمد النون . وهي لنة صحيحة قرئ بها في السبع .

(٦٣)

١٣٤٦ اللُّقْطَةُ . بحث دقيق لنزوي في ضبط قاف اللقطة . وأنها بالفتح لا غير . وفيه نقض لأقوال أئمة من المتقدمين ، ومن والام من المعاصرين .

(٦٤)

١٣٦٢ كتاب رجل . من أصحاب النبي ﷺ ، يقال له : عبدالله بن أبي أوفى إلى عمر بن عبدالله ، حين سار إلى الحرورية يخبره ؛ أن رسول الله ﷺ كان في بعض أيامه التي لقي فيها المدوّ ، ينتظر ، حتى إذا مالت الشمس قام فيهم فقال «أيها الناس ! لا تتمنوا لقاء المدوّ ، وأسألوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم فاصبروا . واعلموا أن الجنة تحت ظللال السيوف» . وفيه أن من الصحابة من كان يقيد حديث الرسول ﷺ بالكتابة .

(٦٥)

١٣٩٢ والله ! لا نمطيكاهن . بالألف بمد الكاف ، وهو صحيح . فكأنه أشبع فتحة الكاف فتولدت منها ألف

(٦٦)

١٤٠٢ حديث رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو بن العاص . وصوابه ، كما جاء في البخاري ، عن عبدالله بن عمر بن الخطاب .

(٦٧)

١٤٢٩ « إن له لأجران » لنة أربع قبائل من العرب . ومنها قوله تعالى : إن هذان لساحران .

(٦٨)

١٤٥١ « الناس تبع لقريش في هذا الشأن » وما مائة من الأحاديث . هذه الأحاديث وأشباهها دليل ظاهر على أن الخلافة مختصة بقريش . لا يجوز عتدها لأحد غيرهم .

(٦٩)

١٤٥٤ أجمعوا على أن انقضاء الخلافة بالاستخلاف ، وعلى انقضاءها بمقد أهل الحل والمقد لإنسان ، إذا لم يستخاف الخليفة . وأجمعوا على جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين جماعة ، كما فعل عمر بالسنّة .

وفي هذا الحديث دليل على أن النبي ﷺ لم ينص على خليفة . وهو إجماع أهل السنة وغيرهم . وأن الصحابة ، رضی الله عنهم ، أجمعوا على اختيار أبي بكر ، وعلى تنفيذ عهده إلى عمر ، وعلى تنفيذ عهد عمر بالشورى . ولم يخالف في شيء من هذا أحد . ولم يدع على ولا المباس ولا أبو بكر وصية في وقت من الأوقات . وقد اتفق على المباس على جميع هذا من غير ضرورة مانعة ، من ذكر وصية ، لو كانت .

فمن زعم أنه كان لأحد منهم وصية ، فقد نسب الأمة إلى اجتماعها على الخطأ واستمرارها عليه . ولو كان شيء لنقل . فإنه من الأمور المهمة .

(٧٠)

١٥٦٧ ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة .

= هكذا تستعمل كافة حالا . وأما ما يقع في كثير من كتب الصنفين من استعمالها مضافة وبالترديد ، فهو خطأ  
ممدود من لحن العوامّ وتحريفهم . وانظر ص ٢١١٧ .  
( ٧١ )

١٦٢٠ « الكمأة من النّ . وماؤها شفاء للمين » .  
هو ماؤها مجردا شفاء للمين مطلقا . فيمصر ماؤها ، ويجعل في المين منه .  
قال الإمام النووي رضي الله تعالى عنه : وقد رأيت أنا وغيري ، في زمننا هذا ، من كان عَمِيّ وذهب بصره  
حقيقة ، فسكحل عينه بماء الكمأة مجردا ، فشفي وعاد إليه بصره . وهو الشيخ المدلل الأمين ، الكمال بن عبد الله  
الدمشقيّ ، صاحب صلاح ورواية للحديث وكان استعماله لماء الكمأة ، اعتقادا في هذا الحديث وتبركا به . والله أعلم .  
( ٧٢ )

١٧٠٠ عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله ﷺ عن نظر الفجاءة ؟ فأمرني أن أصرف بصرى .  
قال القاضي : قال العلماء : وفي هذا حجة أنه لا يجب على المرأة أن تستر وجهها في طريقها ، وإنما ذلك سنة  
مستحبة لها . ويجب على الرجال غض البصر عنها في جميع الأحوال .  
( ٧٣ )

١٧١٢ « يا فلان ! هذه زوجتي » هي لفظة صحيحة . وانظر ص ٢١٧٩ .  
( ٧٤ )

١٧١٩ سحر رسول الله ﷺ يهودي .  
قال الإمام المازري رحمه الله : مذهب أهل السنة وجميع علماء الأمة على إثبات السحر ، وأن له حقيقة كحقيقة  
غيره من الأشياء الثابتة .  
وقال القاضي عياض : وقد جاءت روايات هذا الحديث مبينة أن السحر إنما تسلط على جسده وظواهر جوارحه ،  
لا على قلبه وعقله واعتقاده .

( ٧٥ )

١٧٤٥ « لا طيرة » لم يجيء من المصادر على هذا الوزن إلا : تطير طيرة ، وتخيّر خيرة . وجاء في الأسماء حرفان .  
وما شئ طيبة أى طيب ، والتوّلة ، وهو نوع من السحر ، وقيل يشبه السحر .  
( ٧٦ )

١٨٥٢ قال الإمام النووي : وفي هذه القصة ( يريد قصة موسى والخضر عليهما السلام ) أنواع من القواعد والأصول  
والفروع والآداب والنفائس المهمة . وفيها بيان أصل عظيم من أصول الإسلام ، وهو وجوب التسليم بكل ما جاء  
به الشرع ، وإن كان يفضله لا تظهر حكمته للمقول ، ولا يفهمه أكثر الناس ، وقد لا يفهمونه كاهم . كالتقدير .  
( ٧٧ )

١٨٦٥ عبد الله بن أبي سلول . كتابة ابن سلول بالألف . ويترتب بإعراب عبد الله . فإنه وصف ثان له . لأنه عبد الله  
ابن أبي . وهو عبد الله بن سلول أيضا . فأبى أبوه ، وسلول أمه . فنسب إلى أبويه جميعا ، ووصف بهما .

( ٧٨ )

١٨٧٠ « أنت منى بمنزلة هرون من موسى » رد القاضى عياض على ما تملقت به الروافض والإمامية وسائر فرق الشيعة من هذا الحديث

( ٧٩ )

١٨٩٦ ذكر حديث أم زرع ، وشرح ما فيه أوفى شرح ، مما لملك لا تجده مجموعا في كتاب قبل هذا .

( ٨٠ )

١٩٤٥ عندى أحسن العرب وأجله . وما ورد من نظائره . أى أجملهم وأحسنهم وأرعام .

( ٨١ )

٢٠٣٩ قال الإمام النووي : وفي هذه الأحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر .

( ٨٢ )

٢٠٩٢ دعاء الكرب . قال الطبري : كان السلف يدعون به ويسمونه دعاء الكرب .

( ٨٣ )

٢٢٠٧ عن زينب بنت أم سلمة ، عن حبيبة ، عن أم حبيبة ، عن زينب بنت جحش . هذا الإسناد اجتمع فيه أربع صحابييات : زوجتان لرسول الله ﷺ ، وريبتان له ، بمضمن عن بعض . ولا يعلم حديث اجتمع فيه أربع صحابييات ، بمضمن عن بعض ، غيره .

( ٨٤ )

٢٢٤٧ ( ذكر الدجال ) قال القاضى : هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال حجة لمذهب أهل الحق في صحة وجوده ، وأنه شخص بعينه ، ابتلى الله به عباده ، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى . هذا مذهب أهل السنة وجميع المحدثين والفقهاء والنظار .

( ٨٥ )

٢٢٤٩ فيما أدركن أحد فليات النهر . . . دخول نون التوكيد على الماضي .

( ٨٦ )

٢٢٥١ غير الدجال أخوفنى عليكم . وكلام ابن مالك في لفظ الحديث ومعناه .

( ٨٧ )

٢٢٩٨ لا تكتبوا عني . والقول في ذلك .

( ٨٨ )

٢٣٠٩ قال جابر : فزخر البحر زخرة فألقى دابة . فأورينا على شقها النار فأطبخنا واشتوبنا وأكلنا حتى شبعنا . قال جابر : فدخلت أنا وفلان وفلان ، حتى عدت خمسة ، في حجاج عينا ، ما يرانا أحد حتى خرجنا . . . الخ . صدق سيدنا جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وصدق أصحاب رسول الله ﷺ ، رضي الله عنهم ، وصدق رواية أحاديث سيدنا رسول الله ﷺ ، رضي الله عنهم أجمعون ، فقد جاء نظير هذا ، في هذا العصر القريب جداً ، ما يأتي :

## الأهرام

العدد ٢٤٤١٩ ، بتاريخ ٢٧/٩/١٩٥٣ .

ص ٢ عمود ٧

### حوت يونس

اجتازت شوارع باريس أمس سيارة نقل طولها ٣٠ مترا . يقال إنها أطول سيارة نقل في العالم . وكانت تقل ( يونس ) . وهو حوت ضخيم عمره ١٨ شهرا وطوله ٢٠ مترا ووزنه ٨٠٠٠ كيلو جرام . وقد حنطه أصحابه وقاموا بعرضه على النظارة في الترويج والسويد ، الدنمارك والنمسا وألمانيا . وسيعرض في باريس هذا الأسبوع لقاء أجر معلوم . وقد أضيء بطنه بالمصابيح الكهربائية ليتسنى للنظارة رؤية جوفه ( ر ) .

## الأخبار الجديدة

العدد ٣٩٦ بتاريخ ٢٧/٩/١٩٥٣ .

ص ٢ عمود ١ و ٢

### حوت طوله ٢٠ مترا ووزنه ٨ أطنان

الناس يدخلون بطنه ، ١٠ كل دفعة

باريس في ٢٦ - ر :

دخل صباح اليوم «أونا» باريس دخول الفاتحين . يجرسه عشرات من رجال البوليس الزاك والراجل . أما «أونا» هذا فهو حوت زويجي ضخم حنط وزنه ٨٠٠٠ كيلو . وكان محمولا على عشرة جرارات مربوطة بسيارة نقل ضخمة . وسيعرض الحوت لمدة شهر ، ويسمح للناس بدخول كرشه المضاء بالكهرباء . ويستطيع عشرة أشخاص أن يدخلوا بطنه مرة واحدة . ولكن المشرفين على معرض «أونا» وبوليس المدينة لم يثقوا على المكان الذي يوضع فيه الحوت . وهم يخشون وضعه فوق محطة القطار الأرضي خشية أن ينهار الشارع . ورغم أن سن هذا الحوت لا يزيد على ١٨ شهرا فإن طوله ٢٠ مترا . وقد صيد في شهر سبتمبر من العام الماضي في مياه الترويج . وقد صنعت له عربة قطار خاصة لنقله في جولة عبر أوروبا . ولكنها انهارت تحته فصنعت له سيارة جر خاصة ، طولها ٣٠ مترا .

٨  
اسماء كتب الصحيح



مرتبة ترتيباً ألف بائياً

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة	اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
(باب القاف)		صفة القيامة والجنة والنار	٢١٤٧
قتل الحيات	١٧٥٢	٤ - الصلاة	٢٨٥
٤٦ - القدر	٢٠٣٦	٩ - صلاة الاستسقاء	٦١١
٢٨ - القسامة والحاربيين والقصاص والنيات	١٢٩١	صلاة الخوف	٥٧٤
(باب الطاف)		٨ - صلاة العيدين	٦٠٢
١٠ - الكسوف	٦١٨	٦ - صلاة المسافرين وقصرها	٤٧٨
(باب المرم)		١٣ - الصيام	٧٥٨
٣٧ - اللباس والزينة	١٦٣٤	١٤ - الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان	١٥٢٩
١٩ - الامان	١١٢٩	(باب الطاء)	
٣١ - اللقطة	١٣٤٦	الطب والرضى والرقى	١٧١٨
(باب الميم)		١٨ - الطلاق	١٠٩٣
٥ - المساجد ومواضع الصلاة	٣٧٠	٢ - الطهارة	٢٠٣
٦ - المسافرين (صلاة)	٤٧٨	(باب العين)	
٢٢ - المساقاة	١١٨٦	٢٠ - المتق	١١٣٩
(باب النون)		٤٧ - العلم	٢٠٥٣
٢٦ - النذر	١٢٦٠	٨ - العيدين (صلاة)	٦٠٢
١٦ - النكاح	١٠١٨	(باب الفاء)	
(باب الهاء)		٥٢ - الفتن وأشرط الساعة	٢٢٠٧
٢٤ - الهبات	١٢٣٩	٢٣ - الفرائض	١٢٣٣
(باب الواو)		٤٣ - الفضائل	١٧٨٢
٢٥ - الوصية	١٢٤٩	٤٤ - فضائل الصحابة	١٨٥٤
		فضائل القرآن وما يتعلق به	٥٤٣

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
٢٩ - الحدود	١٣١٢
حديث أم زرع	١٨٩٦
الحيات (قتل)	١٧٥٢
٣ - الحبض	٢٤٢
(باب الحاء)	
الخوف (صلاة)	٥٧٤
(باب الزال)	
٤٨ - الذكر والدعاء والاستغفار	٢٠٦١
(باب الراء)	
٤٢ - الرؤيا	١٧٧١
١٧ - الرضاع	١٠٦٨
الرقاق	٢٠٩٦
(باب الرى)	
١٢ - الزكاة	٦٧٣
٥٣ - الزهد والرقائق	٢٢٧٢
(باب السين)	
٣٩ - السلام	١٧٠٣
(باب الشين)	
٤١ - الشعر	١٧٦٧
(باب الصاد)	
٤٤ - الصحابة (فضائل)	١٨٥٤
٥٠ - صفات المنافقين وأحكامهم	٢١٤٠

اسم الكتاب ورقه	رقم الصفحة
(باب الهمزة)	
٣٨ - الآداب	١٦٨٢
٩ - الاستسقاء	٦١١
٣٦ - الأثرية	١٥٦٨
٣٥ - الأضاحي	١٥٥١
١٤ - الافتكاف	٨٣٠
٣٠ - الأفضية	١٣٣٦
٤٠ - الألفاظ من الأدب وغيرها	١٧٦٢
٣٣ - الإمارة	١٤٥١
٢٧ - الأيمان	١٢٦٦
١ - الإيمان	٣٦
(باب الباء)	
٤٥ - البر والصلة والآداب	١٩٧٤
٢١ - البيوع	١١٥٤
(باب التاء)	
٥٤ - التفسير	٢٣١٥
٤٩ - التوبة	٢١٠١
(باب الجيم)	
٧ - الجمعة	٥٧٩
١١ - الجنائز	٦٣١
٥١ - الجنة وصفة نعيمها وأهلها	٢١٧٤
٣٢ - الجهاد والسير	١٣٥٦
(باب الحاء)	
١٥ - الحج	٨٣٤



٩

ترجمة الإمام مسلم

\*\*

والكلام على صحيحه

### أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، النيسابوري

صاحب الصحيح ، أحد الأئمة الحفاظ ، وأعلام المحدثين . رحل إلى الحجاز والعراق والشام ومصر . وسمع يحيى بن يحيى النيسابوري وأحمد بن حنبل وإسحق بن راهويه وعبد الله بن مسلمة القنبي وغيرهم . وقدم بغداد غير مرة ، فروى عنه أهلها . وآخر قدومه إليها في تسع وخمسين ومائتين . وروى عنه الترمذي . وكان من الثقات .

وقال محمد المارجسي : سمعت مسلم بن الحجاج يقول : صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة .

وقال الحافظ أبو علي النيسابوري : ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم ، في علم الحديث .

وقال الخطيب البندادي : كان مسلم يناضل عن البخاري ، حتى أوحش ما بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي بسببه .

وقال أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ : لما استوطن البخاري نيسابور أكثر مسلم من الاختلاف إليه . فلما وقع

بين محمد بن يحيى والبخاري ما وقع في مسألة اللفظ ، ونادى عليه ، ومنع الناس من الاختلاف إليه ، حتى هُجر وخرج من نيسابور في تلك الحنة - قطعه أكثر الناس ، غير مسلم ، فإنه لم يتخلف عن زيارته .

فأنهى إلى محمد بن يحيى أن مسلم بن الحجاج على مذهبه قديما وحديثا ، وأنه عوتب على ذلك بالحجاز والعراق ، ولم يرجع عنه . فلما كان يوم مجلس محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه : ألا من قال باللفظ فلا يحمل له أن يحضر مجلسنا . فأخذ مسلم الرداء فوق عمامته ، وقام على رؤوس الأشهاد ، وخرج من مجلسه ، وجمع كل ما كتب منه ، وبث به على ظهر حمال إلى بيت محمد بن يحيى .

فاستحكت بذلك الوحشة ، وتخلف عنه وعن زيارته .

وتوفي مسلم المذكور عشية يوم الأحد . ودفن بنصر أباد ، ظاهر نيسابور ، يوم الاثنين لخمس ، وقيل : لست بقين من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين ، بنيسابور ، وعمره خمس وخمسون سنة .

هكذا وجدته في بعض الكتب . ولم أر أحداً من الحفاظ ضبط مولده ، ولا تقدير عمره ، وأجمعوا على أنه ولد بعد المائتين .

وكان شيخنا تقي الدين ، أبو عمرو عثمان ، المعروف بابن الصلاح يذكر مولده . وغالب ظني أنه قال : سنة اثنتين ومائتين .

ثم كشفت ما قاله ابن صلاح الدين فإذا هو في سنة ست ومائتين . نقل ذلك من كتاب « علماء الأمصار » تصنيف

الحاكم عبد الله بن البيهقي النيسابوري الحافظ . ووقفت على الكتاب الذي نقل منه . وملك نسخة التي نقل منها أيضاً ،

وكانت ملكه ، وبقيت في تركته ، ووصلت إلى وملكها . وصورة مقاله بأن مسلم بن الحجاج توفي بنيسابور لخمس بقين

من شهر رجب الفرد سنة إحدى وستين ومائتين ، وهو ابن خمس وخمسين سنة . فتكون ولادته في سنة ست ومائتين .

والله أعلم ، رحمه الله تعالى .

والقشيري ، بضم القاف وفتح الشين الممجمة ، وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبمدها راء . هذه النسبة إلى قشير بن

كعب ، وهي قبيلة كبيرة . اهـ

وقال في تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي :

- ١٣١ -

(مسلم بن الحجاج) الإمام صاحب الصحيح .

هو الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري ، من بني قشير ، قبيلة من العرب معروفة ، النيسابوري .  
إمام أهل الحديث . سمع قتبية بن سميد ، والقمني ، وأحمد بن حنبل ، وإسماعيل بن أبي أويس ، ويحيى بن يحيى ، وأبا بكر وعثمان  
أبني أبي شيبة ، وعبدالله بن أسماء ، وشيبان بن فروخ ، وحرمة بن يحيى صاحب الشافعي ، ومحمد بن المنثري ، ومحمد بن يسار ،  
ومحمد بن مهران ، ومحمد بن يحيى بن أبي عمر ، ومحمد بن سلمة المرادي ، ومحمد بن عمر ، وربيحا ، ومحمد بن رمح ، وخلاتق  
من الأئمة ، وغيرهم .

روى عنه أبو عيسى الترمذي ، ويحيى بن ساعد ، ومحمد بن مخلد ، وإبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه الزاهد ، وهو  
راوية صحيح مسلم . ومحمد بن إسحق بن خزيمة ، ومحمد بن عبد الوهاب الفراء ، وعلي بن الحسين ، ومكي بن عبدان ، وأبو حامد  
أحمد بن محمد الشرقى وأخوه عبد الله ، وحاتم بن أحمد الكندي ، والحسين بن محمد بن زياد القباتي ، وإبراهيم بن أبي طالب ،  
وأبو بكر محمد بن النضر الجارودي ، وأحمد بن سلمة ، وأبو عوانة يعقوب بن إسحق الأسفرائني ، وأبو عمرو أحمد بن المبارك  
المستمل ، وأبو حامد أحمد بن حمدون الأعمش ، وأبو العباس محمد بن إسحق بن السراج ، وزكريا بن داود الخفاف ،  
ونصر بن أحمد الحافظ ، يعرف بنصر ك ، وخلاتق .

وأجموا على جلالة وإمامته وعلو مرتبته وحذقه في هذه الصنعة وتقدمه فيها وتضامه منها .

ومن أكبر الدلائل على جلالة وإمامته وورعه وحذقه وقموده في علوم الحديث واضطلاعاه منها وتفننه فيها كتابه  
الصحيح . الذي لم يوجد في كتاب قبله ولا بعده من حسن الترتيب وتلخيص طرق الحديث بغير زيادة ولا نقصان ،  
والاحتراز من التحويل في الأسانيد عند اتفاقها ، من غير زيادة . وتنبه على ما في ألفاظ الرواة من اختلاف في متن أو إسناد ،  
ولو في حرف . واعتنائه بالتنبيه على الروايات المصححة بسمع الدلسين ، وغير ذلك مما هو معروف في كتابه .

وقد ذكرت ، في مقدمة شرحي لصحيح مسلم ، جملا من التنبيه على هذه الأشياء وشبهها مبسوطا . ووضحته . ثم نبهت  
على تلك الدقائق والحاسن في أثناء الشرح في مواطنها .

وعلى الجملة ، فلا نظير لكتابه في هذه الدقائق وصنعة الإسناد . وهذا عندنا من المحققات التي لاشك فيها ، للدلائل  
النظاهرة عليها .

ومع هذا ، فصحيح البخاري أصح وأكثر فوائد . هذا هو مذهب جمهور العلماء ، وهو الصحيح المختار ، لكن كتاب  
مسلم في دقائق الأسانيد ونحوها أجود ، كما ذكرناه .

وينبغي لكل راغب في علم الحديث أن يمتحن به ويتفطن في تلك الدقائق فيرى فيها المجائب من الحسن . وإن ضعف  
عن الاستقلال باستخراجها استعان بالشرح المذكور . وبالله التوفيق .

وقد ذكرت في مقدمة شرح صحيح مسلم جملا من المهمات المتعلقة به التي لا بد للراغب فيه من معرفتها ، مع بيان جملة  
من أحوال مسلم وأحوال رواة الكتاب عنه .

واعلم أن مسلماً ، رحمه الله ، أحد أعلام أئمة هذا الشأن وكبار البرزين فيه وأهل الحفظ والإيمان والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطار والبلدان ، والمترف له بالتقدم فيه ، بلا خلاف عند أهل الحذق والعرفان ، والرجوع إلى كتابه والمتمسك عليه في كل الأزمان .

سمع بخراسان يحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه وآخرين .  
وبالري ، محمد بن مهران وأبا غسان وآخرين .  
وبالمراق ، ابن حنبل وعبد الله بن مسلمة وآخرين .  
وبالحجاز ، سميد بن منصور وأبا مصعب وآخرين .  
وبمصر ، عمرو بن سواد وجرملة بن يحيى وآخرين .  
وخلانق كثيرين .

وروى عنه جماعة من كبار أئمة عصره وحفاظه ، كما قدمنا . وفيهم جماعات في درجته . منهم أبو حاتم الرازي وموسى ابن هرون وأحمد بن سلمة والترمذي وغيرهم .

وصنف مسلم ، رحمه الله ، في علم الحديث كتباً كثيرة . منها هذا الكتاب الصحيح ، الذي من الله الكريم ، وله الحمد والنعمة والفضل واللذة ، به على المسلمين . أتى لمسلم به ذكراً جميلاً وثناءً حسناً إلى يوم الدين . مع ما أعد له من الأجر الجزيل في دار القرار . وعمّ نفعه المسلمين قاطبة .

ومنها الكتاب المسند الكبير على أسماء الرجال ، وكتاب الجامع الكبير على الأبواب ، وكتاب الملل ، وكتاب أوها الحديثين ، وكتاب التمييز ، وكتاب من ليس له إلا راو واحد ، وكتاب طبقات التابعين ، وكتاب المخضمين ، وغير ذلك . قال الحاكم أبو عبد الله : حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم ، قال : سمعت أحمد بن سلمة يقول : رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما ( وفي رواية : في معرفة الحديث ) .

ومن حقق نظره في صحيح مسلم ، رحمه الله ، واطلع على ما أودعه في إسناده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقه من نفائس التحقيق وجواهر التدقيق ، وأنواع الورع والاحتياط ، والتحري في الروايات ، وتلخيص الطرق واختصارها ، وضبط متفرقها وانتشارها ، وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، وغير ذلك مما فيه من المحاسن والأعجوبات ، واللطائف الظاهرات والخفيات - علم أنه إمام لا يلحقه من بعد عصره ، وقل من يساويه بل يدانيه من أهل دهره . وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

وقد اقتصرت من أخباره ، رضي الله عنه ، على هذا القدر . فإن أحواله ، رضي الله عنه ، ومنابعه ومناقب كتابه لا تستقصى ، لبعدها عن أن تحصى .

ومددلت ، بما ذكرت من الإشارة إلى حالته ، على ما أهملت من جميل طريقته . والله الكريم أسأل أن يجزل في مثوبته ، ويجمع بيننا وبينه مع أحيائنا في دار كرامته . بفضله وجوده ورحمته .

توفي مسلم ، رحمه الله ، ببسبور سنة إحدى وستين ومائتين .

قال الحاكم أبو عبد الله في كتاب الزكيات : سمعت أبا عبد الله بن الأخرم الحافظ ، رحمه الله ، يقول : توفي مسلم ، رحمه الله ، عشية الأحد . ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين . وهو ابن خمس وخمسين سنة . رضي الله عنه .

وقال ، أيضا ، في مقدمة شرحه لصحيح مسلم :  
وأصح مصنف في الحديث ، بل في العلم مطلقا ، الصحيحان للإمامين القدوتين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ،  
وأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري ، رضى الله عنهما .  
فلم يوجد لهما نظير في المؤلفات . فينبغى أن يمتنى بشرحهما ، وتشاع فوائدهما ، ويتلطف في استخراج دقائق العلوم من  
متونهما وأسانيدهما . لما ذكرنا من الحجج الظاهرات ، وأنواع الدلالة المتظاهرات .  
فأما صحيح البخارى ، رحمه الله ، فقد جمعتُ في شرحه جملا مستكثرات مشتملة على نفائس من أنواع العلوم بعبارات  
وجيزات . وأنا مستمر في شرحه ، راج من الله الكريم في إتمامه المعونات .  
وأما صحيح مسلم ، رحمه الله ، فقد استخرت الله تعالى الكريم الرؤف الرحيم في جمع كتاب في شرحه ، متوسط بين  
المختصرات والبسوطات . لا من المختصرات الخجلات ، ولا من الطولات المملات . ولولا ضعف الهمم وقلة الراغبين ، وخوف  
عدم انتشار الكتاب لقله الطالبين للطولات لبسطته فبلغت به ما يزيد على مائة من المجلدات ، من غير تكرار ولا زيادات  
عاطلات . بل ذلك لكثرة فوائده وعظم عوائده الخفيات والبارزات . وهو جدير بذلك فإنه كلام أفصح الخلوقات ،  
صلى الله عليه وسلم صلوات دأمت .

لكني أقتصر على التوسط وأحرص على ترك الإطالات . وأثر الاختصار في كثير من الحالات . فأذكر فيه ، إن شاء الله ،  
جملا من علومه الزاهرات . من أحكام الأصول والفروع والآداب والإشارات الزهديات . وبيان نفائس من أصول القواعد الشرعية .  
وإيضاح معاني الألفاظ اللغوية وأسماء الرجال وضبط المشكلات . وبيان أسماء ذوى الكنى وأسماء آباء الأبناء والمهمات ، والتنبيه  
على لطيفة من حال بعض الرواة وغيرهم من المذكورين في بعض الأوقات . وأستخرج لطائف من خفيات علم الحديث من  
التون والأسانيد الستفادات . وضبط جمل من الأسماء المؤلفات والمختلفات . والجمع بين الأحاديث التي تختلف ظاهرا ويطن  
بعض من لا يحقق صناعته الحديث والفقهاء وأصوله كونها متعارضات . وأنه على ما يحضرنى في الحال في الحديث من المسائل  
العملية . وأشار إلى الأدلة في كل ذلك إشارات . إلا في مواطن الحاجة إلى البسط للضرورات . وأحرص في جميع ذلك على  
الإيجاز وإيضاح المبارات . ثم انتقل إلى الكلام عن الإمام مسلم فقال :

هو أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري نسبة ، النيسابوري وطننا ، عربي صليبة ، وهو أحد أعلام أئمة هذا الشأن  
وكبار البرزين فيه وأهل الحفظ والإتقان . إلى آخر ما ذكره في كتابه تهذيب الأسماء واللغات . ثم قال :  
(فصل) صحيح مسلم ، رحمه الله ، في نهاية من الشهرة . وهو متواتر عنه من حيث الجملة . فالعلم التقمى حاصل بأنه تصنيف  
أبي الحسين مسلم بن الحجاج . أما من حيث الرواية المتصلة بالإسناد المتصل بمسلم فقد انحصرت طريقه عنده في هذه البلدان  
والأزمان في رواية أبي إسحق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم . ويروى في بلاد الغرب ، مع ذلك ، عن أبي محمد أحمد  
ابن علي القلانسي عن مسلم .

ورواه عن ابن سفيان جماعة منهم الجلودي .

وعن الجلودي جماعة ، منهم الفارسي .

وعنه جماعة منهم الفراوي .

وعنه خلائق منهم منصور .

وعنه خلائق منهم شيخنا أبو إسحق .

قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله : وأما القلانسيّ فوَقمت روايته عند أهل الغرب ولا رواية له عند غيرهم . دخلت روايته إليه من جهة أبي عبد الله محمد بن يحيى بن الحذاء النيمىّ القرطبيّ وغيره . سمعها بمصر من أبي الملاء عبد الوهاب بن عيسى بن عبد الرحمن بن ماهان البغداديّ . قال : حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن يحيى الأشقر ، الفقيه على مذهب الشافعيّ قال : حدثنا أبو محمد القلانسيّ قال : حدثنا مسلم . إلا ثلاثة أجزاء من آخر الكتاب . أولها حديث الإفك الطويل . فإن أبا الملاء بن ماهان كان يروى ذلك عن أبي أحمد الجلوديّ عن ابن سفيان عن مسلم رضي الله عنه ( فصل ) قال الشيخ الإمام الحافظ أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح رحمه الله : اختلفت النسخ في

رواية الجلوديّ عن إبراهيم بن سفيان هل هي بحدثنا إبراهيم أو أخبرنا ؟ والتردد واقع في أنه سمع من لفظ إبراهيم أو قرأ عليه . فالأحوط أن يقال : أخبرنا إبراهيم حدثنا إبراهيم . فليلاحظ القارىء بهما على البديل .

قال : وجازلنا الاختصار على أخبرنا . فإنه كذلك فيما نقلته من ثبت الفراويّ من خط صاحبه عبد الرزاق الطبسيّ . وفيما انتخبته ببسبور من الكتاب من أصل فيه سماع شيخنا المؤيد . وهو كذلك بخط الحافظ أبي القاسم الدمشقيّ المساكريّ عن الفراويّ ، وفي غير ذلك .

وأيضاً ، فحكم المتردد في ذلك ، المصيرُ إلى أخبرنا . لأن كلّ تحديث من حيث الحقيقة إخبار . وليس كلّ إخبار تحديثاً . (فصل) قال الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رضي الله عنه : اُلم أن لإبراهيم بن سفيان في الكتاب فائناً لم يسمعه من مسلم يقال فيه : أخبرنا إبراهيم عن مسلم ، ولا يقال فيه : أخبرنا مسلم ، ولا حدثنا مسلم .

وروايته لتلك عن مسلم إما بطريق الإجازة وإما بطرق الوجادة . وقد غفل أكثر الرواة عن تبين ذلك وتحقيقه في فهاريسهم وتسمياتهم وإجازاتهم وغيرها . بل يقولون في جميع الكتاب : أخبرنا إبراهيم قال : أخبرنا مسلم .

وهذا القوات في ثلاثة مواضع محققة في أصول معتمدة . فأولها في كتاب الحج في باب الحلن والتقصير . حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، إن رسول الله ﷺ قال : رحم الله الحلقتين (برواية ابن منير) .

فشاهدت عنده في أصل الحافظ أبي القاسم الدمشقيّ بخطه ما صورته (أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان عن مسلم قال : حدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر . الحديث .

وكذلك في أصل بخط الحافظ أبي عامر المبردّي . إلا أنه قال : حدثنا أبو إسحاق . وشاهدت عنده في أصل قديم مأخوذ عن أبي أحمد الجلوديّ ما صورته ( من ههنا قرأت على أبي أحمد : حدثكم إبراهيم عن مسلم . وكذا كان في كتابه إلى العلامة ) .

قال الشيخ رحمه الله : وهذه العلامة هي بدمثمان ورقات أو نحوها عند أول حديث ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره ، خارجاً إلى سفرٍ ، كبر ثلاثاً .

وعندها في الأصل المأخوذ عن الجلودى ماصورته (إلى هنا قرأت عليه) يعنى عن الجلودى عن مسلم . ومن هنا قال :  
حدثنا مسلم .

وفي أصل الحافظ أبى القاسم عندها بخطه من هنا يقول : حدثنا مسلم . وإلى هنا شك .

(الفائت الثاني لإبراهيم) . أوله في أول الوصايا قول مسلم : حدثنا أبو خيثمة زهير بن حرب ومحمد بن الثنى ، واللفظ لمحمد بن الثنى ، في حديث ابن عمر : ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصى فيه . . . إلى قوله في آخر حديث رواه في قصة حويصة ومحبيصة في القسامة : حدثني إسحاق بن منصور، أخبرنا بشر بن عمرو قال : سمعت مالك بن أنس . . الحديث وهو مقدار عشر ورقات .

ففي الأصل المأخوذ عن الجلودى والأصل الذى بخط الحافظ أبى عامر العبدرى ذكر انتهاء هذا الفوات عند أول هذا الحديث . وعود قول إبراهيم حدثنا مسلم . وفي أصل الحافظ أبى القاسم الدهشقى شبه التردد في أن هذا الحديث داخل في الفوات أو غير داخل فيه . والاعتماد الأول .

(الفائت الثالث) أوله قول مسلم في أحاديث الإمارة والخلافة : حدثني زهير بن حرب ، حدثنا شبابة ، حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ « إنما الإمام جنة » ويمتد إلى قوله في كتاب الصيد والذبائح : حدثنا محمد بن مهران الرازى ، حدثنا أبو عبد الله حماد بن خالد الخياط حديث أبى ثعلبة الخشنى « إذا رميت سهمك » فن أول هذا الحديث عاد قول إبراهيم : حدثنا مسلم .

وهذا الفوات أكثرها وهو نحو ثمانى عشرة ورقة .

وفي أوله بخط الحافظ الكبير أبى حافظ العبدرى النيسابورى ، وكان يروى الكتاب عن محمد بن يزيد العدل عن إبراهيم ماصورته (من هنا يقول إبراهيم : قال مسلم) وهو في الأصل المأخوذ عن الجلودى وأصل أبى عامر العبدرى وأصل أبى القاسم الدهشقى بكلمة (عن) وهكذا في الفائت الذى سبق في الأصل المأخوذ عن الجلودى وأصل أبى عامر العبدرى وأصل أبى القاسم . وذلك يحتمل كونه روى على مسلم بالوجادة ، ويحتمل الإجازة .  
ولكن في بعض النسخ التصريح في بعض ذلك أو كله بكون ذلك عن مسلم بالإجازة . والله أعلم .  
هذا آخر كلام الشيخ رحمه الله .

وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهى كونه أسهل تناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به . جمع فيه طرقه التى ارتضاها واختار ذكرها ، واختار فيه أسانيد التمددة وألفاظه المختلفة . فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستبصارها . ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه .

بخلاف البخارى ، فإنه يذكر تلك الوجوه المختلفة في أبواب متفرقة متباعدة . وكثير منها يذكره في غير باب الذى يسبق إلى الفهم أنه أولى به . وذلك لدقيقة يفهمها البخارى منه ، فيصعب على الطالب جمع طرقه وحصول الثقة بجميع ما ذكره البخارى من طرق هذا الحديث .

وقد رأيت جماعة من الحفاظ المتأخرين غلطوا في مثل هذا . فنفوا رواية البخارى أحاديثه هى موجودة في صحيحه ، في غير مظاهرها السابقة إلى الفهم . والله أعلم .

(فصل) قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح، رحمه الله: جميع ما حكم مسلم، رحمه الله، بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته. والعلامة النظرى حاصل بصحته في نفس الأمر. وهكذا ما حكم البخارى بصحته في كتابه. وذلك لأن الأمة نلت ذلك بالقبول. سوى من لا يمتد بخلافه ووفاقه في الإجماع.

وقد قال إمام الحرمين: لو حلف إنسان بطلاق امرأته أن ما في كتابى البخارى ومسلم، مما حكى بصحته، من قول النبى ﷺ، لما أزمته الطلاق ولا حنفته، لإجماع المسلمين على صحتها.

وقال ابن الصلاح في جزء له: ما اتفق البخارى ومسلم على إخرجه فهو مقطوع بصدق نخره، ثابت يقيناً لتلقى الأمة ذلك بالقبول. وذلك يفيد العلم النظرى. وقد انفقت الأمة على أن ما اتفق البخارى ومسلم على صحته فهو حق صدق.

(فصل) سلك مسلم في صحيحه طرقاً بالغة في الاحتياط والإتقان والورع والمعرفة. وذلك مصرح بكال ورعه وتمام معرفته وغزارة علومه وشدة تحقيقه بحفظه وتعمده في هذا الشأن وتمكنه من أنواع معارفه وتبريزه في صناعته وعلو محله في التمييز بين دقائق علوم لا يهتدى إليها إلا الأفراد في الأعصار، فرحمه الله ورضى عنه.

وأنا أذكر أحرافاً من أمثلة ذلك تنبهاً بها على ما سواها، إذ لا يعرف حقيقة حاله إلا من أحسن النظر في كتابه. مع كمال أهليته ومعرفته بأنواع العلوم التي يفقر إليها صاحب هذه الصناعة. كالفقه والأصولين والعربية وأبناء الرجال ودقائق علم الأسانيد والتاريخ ومعاشره أهل هذه الصنعة ومباحثهم. ومع حسن الفكر ونباهة الذهن ومداومة الاشتغال به، وغير ذلك من الأدوات التي يفترق إليها.

فمن تحررى مسلم، رحمه الله، اعتناؤه بالتمييز بين حدثنا و أخبرنا. وتقييده ذلك على مشايخه وفي روايته. وكان من مذهبه، رحمه الله، الفرق بينهما. وأن حدثنا لا يجوز إطلاقه إلا ما سمعه من لفظ الشيخ خاصة. و أخبرنا لما قرئ على الشيخ.

وهذا الفرق هو مذهب الشافعى وأصحابه وجمهور أهل العلم بالشرق.

وقال محمد بن الحسن الجوهري المصري: وهو مذهب أكثر أصحاب الحديث الذين لا يخصصهم أحد.

وروى هذا المذهب أيضاً عن ابن جريج والأوزاعى وابن وهب والنسائى. وصار هو الشائع الغالب على أهل الحديث. ومن ذلك اعتناؤه بضبط اختلاف لفظ الرواة. كقوله: حدثنا فلان وفلان، واللفظ لفلان قال أو قالا حدثنا فلان. وكما إذا كان بينهما اختلاف في حرف من متن الحديث أو صفة الراوى أو نسبه أو نحو ذلك فإنه يبينه. وربما كان بمضه لا يتغير به معنى، وربما كان في مضه اختلاف في المعنى ولكن كان خفياً لا يتفطن له إلا ماهر في العلوم التي ذكرت، مع اطلاع على دقائق الفقه ومذاهب الفقهاء. وينبغى أن ندقق النظر في فهم غرض مسلم من ذلك.

ومن ذلك تحريه في رواية صحيفة هام بن منبه عن أبي هريرة. كقوله: حدثنا محمد بن رافع قال: حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر عن هام قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة عن محمد رسول الله ﷺ. فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ « إذا توضأ أحدكم فليستنشق... الحديث ».

وذلك لأن الصحائف والأجزاء والكتب المشتملة على أحاديث بإسناد واحد، إذا اقتصر عند سماعها على ذكر الإسناد في أولها ولم يحدد عند كل حديث منها، وأراد إنسان ممن سمع ذلك أن يفرد حديثاً منها غير الأول بالإسناد المذكور في أولها،

فهل يجوز له ذلك؟ قال وكيع بن الجراح ويحيى بن معين وأبو بكر الإسماعيلي الشافعي، الإمام في الحديث والفقه والأصول: يجوز ذلك .

وهذا مذهب الأكثرين من العلماء . لأن الجميع معطوف على الأول . فالإسناد المذكور أولاً في حكم الماد في كل حديث . وقال الأستاذ أبو إسحق الإسفرايني ، الفقيه الشافعي الإمام في علم الأصول والفقه وغير ذلك : لا يجوز ذلك .  
فعل هذا من سمع هكذا فطريقه أن يبين ذلك كما فعله مسلم .  
فسلم، رحمه الله، سلك هذا الطريق ورعا واحتياطاً وتحريماً وإتقاناً رضي الله عنه .

ومن ذلك تحريه في مثل قوله ؟ حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا سليمان ( يعني ابن بلال ) عن يحيى ( وهو ابن سميد ) فلم يستجز رضي الله عنه أن يقول : سليمان بن بلال عن يحيى بن سميد لكونه لم يقع في روايته منسوباً . فلو قاله منسوباً لكان مخبراً عن شيخه أنه أخبره بنسبه . ولم يخبره .

ومن ذلك احتياطه في تلخيص الطرق وتحويل الأسانيد مع إيجاز العبارة وكال حسنها .  
ومن ذلك حسن ترتيبه وترصيفه الأحاديث على نسق يقتضيه تحقيقه ، وكال معرفته بمواقع الخطاب ودقائق العلم وأصول القواعد وخفيات علم الأسانيد ومراتب الرواة وغير ذلك .

( فصل ) جرت المادة بالاختصار على الرمز في حديثنا وأخبرنا . فيكتبون من حديثنا ( ثنا ) ويكتبون من أخبرنا ( أنا ) .  
وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر ، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد ( ح ) وهي حاء مهملة مفردة . والختار أنها مأخوذة من التحوّل لتحوّله من إسناد إلى إسناد .

## أما بعد!

فإن الإمام مسلم بن الحجاج، ثاني اثنين هما أمير المؤمنين في علم الحديث؛ وصحيح مسلم ثاني كتابين هما أصح الكتب المصنفة قاطبة. فإن الكلام عنهما وعليهما ممين لا ينضب، وعين ثرة سخاء، لا يفيضها توالي النزع منها. ما توالى الأيام والليالي.

فلنتعصر على هذه النبذة المختصرة الجامعة المانمة، التي أعارنيها حضرة العالم الكبير المحقق، والمؤرخ المدقق، السيد خير الدين الزركلي، من كتابه «الأعلام»، الذي يدعى بحق «الأم» لكتب التراجم. نقلها من الصفحة ١١٧ من الجزء الثامن من الطبعة الثانية، التي توشك أن تطلع على العالم العربي في القريب العاجل، إن شاء الله تعالى.

وها كموها بنصها تتبعها أسماء المصادر التي استقيت هذه النبذة منها، وهي:

### الإمام مسلم

(٢٠٤ - ٢٦١ هـ) (٨٢٠ - ٨٧٥ م)

مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، أبو الحسين: حافظ، من أئمة المحدثين. ولد بنيسابور، ورحل إلى الحجاز ومصر والشام والعراق، وتوفي بظاهر نيسابور. أشهر كتبه «صحيح مسلم - ط» جمع فيه اثني عشر ألف حديث، كتبها في خمس عشرة سنة، وهو أحد الصحيحين المول عليهما عند أهل السنة في الحديث. وقد شترحه كثيرون. ومن كتبه «السند الكبير» رتبته على الرجال و«الجامع» مرتب على الأبواب، و«الأسماء والكنى» أربعة أجزاء، و«الأفراد والوحدان - ط» و«الأفان» و«مشايخ الثوري» و«تسمية شيوخ مالك وسفيان وشعبة» و«كتاب الخضرين» و«كتاب أولاد الصحابة» و«أوهام المحدثين» و«الطبقات» و«أفراد الشاميين»<sup>(١)</sup>.

(١) تذكرة الحفاظ ٢: ١٥٠.

والتهذيب ١٠: ١٢٦.

وابن خلكان ٢: ٩١.

وفهرسة ابن خليفة ٢١٢.

وتاريخ بغداد ١٣: ١٠٠ وفيه: أن مسلماً حدثنا حذو البخاري في صحيحه. ولما ورد البخاري نيسابور في آخر أمره لازمه مسلم.

وطبقات الحنابلة ١: ٣٣٧.

و Princeton 412-13

والبداية والنهاية ١١: ٣٣.

ومعجم المطبوعات ١٧٤٥.

وهادي المسترشدين إلى اتصال السندين ٣٢٧.

وانظر فهرس المؤلفين ٢٩٩.

و Brock. 1:166 (160), s. 1:265.

## عملى فى الكتاب

### أولا

إلى أكرر وأعيد ما قلته مرارا ، فى مناسبات متباعدة ، من أن الفرض الوحيد من إخراج أصول السنة الثمانية ، بهذا الوضع وعلى هذا النظام ، إنما هو لىكى ينتفع بها الذين يقتنون كتابى « مفتاح كنوز السنة » و « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى » .

لقد قام واضعو هذين الكتابين بتقسيم كل أصل من هذه الأصول إلى كتب ، ووضعوا لكل كتاب رقما مسلسلا . ثم قسموا كل كتاب إلى أبواب ، ووضعوا لكل باب رقما مسلسلا . ماعدا صحيح مسلم وموطأ مالك فإنهما قسموا كل كتاب منهما إلى أحاديث أصلية . ووضعوا لكل حديث رقما مسلسلا . فيشيرون فى « مفتاح كنوز السنة » إلى موضع الحديث بذكر رقم الكتاب ثم رقم الباب أو الحديث . ويشيرون فى « المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوى » إلى موضع الحديث بذكر اسم الكتاب ثم ذكر رقم الباب أو الحديث .

فتى كان كل أصل من هذه الأصول تطابق أرقام كتبه وأبوابه وأحاديثه أرقام كتب وأبواب وأحاديث النسخة الأصلية التى اعتمد عليها واضعو الكتابين . وقسموها ذلك التقسيم ، كان الوقوف على الحديث المنشود يسورا آتم تيسير . كذلك ، أخرجت من قبل موطأ مالك ثم سنن ابن ماجه . وأخرج الآن صحيح مسلم . ثم أتبعه ، إن شاء الله تعالى : بصحيح البخارى ثم بما بعده من باقى الأصول الثمانية .

### ثانيا

لما كان الإمام مسلم لم يقتصر على طريق واحدة للحديث الذى يسوقه ، بل يتبع هذه الطريق بطرق كثيرة متمدة للحديث الواحد - رأيت حصر هذه الأحاديث الأصلية ، دون النظر إلى كثرة الطرق التى تتبعها ، فأعطينا رقما مسلسلا من أول الكتاب إلى آخره . وبذلك بلغت عدة الأحاديث الأصلية فى صحيح مسلم ٣٠٣٣ حديثا .

وهو عمل ما سبقنى إليه أحد من جميع المشتغلين بهذا الصحيح . إذ كان جل جهدهم أن يطلقوا عددا ما ورقا ، تخمينيا وارتجالا ، لا يرتكز على أساس سليم . فحجت أنا بهذا الحصر كى أضغ حدا حاشما فاصلا لهذا الاضطراب والبلبلة . والله الحمد . كان الذين يؤقون الموازنة بين الصحيحين ويتلمسون أسبابا يفضلون بها صحيح مسلم على صحيح البخارى - يقولون : إن مما امتاز به مسلم أنه يجمع طرق كل حديث من أحاديثه فى موضع واحد . بخلاف البخارى فإنه يوزع طرق كل حديث على أبواب متمدة حسب المعانى التى استنبطها من كل طريق . فلاحظت أنا ، أثناء عملى فى الكتاب وتبع أحاديثه ، أن مسلما كثر أحاديث كثيرة فى مواضع متمدة فى كتابه يبلغ عددها ١٣٧ حديثا . من ذلك ٧١ حديثا يضع الحديث منها فى كتاب غير الكتاب الذى وضع الحديث فيه لأول مرة .

### ثالثا

لما قصرت الجزء الخامس على فهرس الكتاب رأيت أن أجملها فهرس تفصيلية . تيسر على الطالاب الوصول إلى غرضه من أقرب طريق .

فبدأت بفهرس الموضوعات حسب ترتيبها في الكتاب ، فذكرت اسم الكتاب برقمه ، ثم ما تفرع فيه من الأبواب ، ومع كل باب رقمه ، وما يدخل في كل باب من الأحاديث بأرقامها السلسلة . وإذا دخل حديث مكرر في بابٍ ميزته بذكر رقمه الأصلي ثم لما كان من أحاديث مسلم أحاديث اتفق فيها مع البخاري ، وكنت حصرت أحاديث البخاري الأصلية . وأعطيتها رقما مسلسلا - رأيت أن أسرد أرقام أحاديث مسلم الأصلية - وأمام كل حديث رقم الكتاب الوارد فيه ورقم الحديث الخاص بذلك الكتاب ، ثم اسم الصحابي راوي الحديث ، ثم رقم حديث البخاري الذي اتفق فيه مع مسلم . أما الحديث الذي انفرد به مسلم فليس أمانه رقم حديث البخاري .

وأتيمت هذا الفهرس بفهرس الأحاديث التي أخرجها مسلم في أكثر من موضع واحد . نذكر رقم الحديث للسلسل ثم اسم الصحابي راوي الحديث ثم رقم الكتاب ورقم الحديث الخاص به الذي ذكر فيه هذا الحديث . وأتيمت هذا أيضا بفهرس رابع ، أو معجم بأسماء الصحابة الذين رواوا أحاديث الصحيح ، مرتبة أسماؤهم ترتيبا ألف بائيا ، وتحت اسم كل صحابي أرقام الأحاديث التي رواها في الصحيح ، وموضع كل حديث ، ورقم حديث البخاري ، إن كان من الأحاديث المتفق عليها

قسمت المعجم قسمين : قسما للرجال وقسما للنساء ، رضى الله عنهم أجمعين .

نأتي بعد ذلك للأحاديث الفولية التي نطق بها سيدنا رسول الله ﷺ ، ورواها عنه الصحابة ، رضوان الله عليهم أجمعين . رتبناها حسب ترتيب أوائل حروفها ومسرتها . وأمام كل حديث منها رقم صفحة الكتاب . هناك ألفاظ غريبة ، وألفاظ بارزة في الأحاديث التي تخلو من غريب الألفاظ . قديذ ذكر الباحث ، اللفظة ليهتدى بها إلى موضع الحديث . فيسرت له الأمر كله كل التيسير . أخرجت هذه الألفاظ ورتبتها ترتيبا معجميا حسب المادة التي هي مشتقة منها ، وأمام كل لفظة رقم صفحة الكتاب .

قد تضمن متن الصحيح وشرح الإمام النووي فوائد مبثورة بين صفحاته التي تبلغ ٢٣٢٤ صفحة ، فاخترت منها فوائد لغوية وتاريخية وأحكاما شرعية . ذكرتها حسب ترتيبها في الكتاب وأمام كل فريدة من هذه الفوائد رقم الصفحة في الكتاب

\*\*\*

وأخيرا رتب أسماء كتب الصحيح ترتيبا ألف بائيا حسب أوائل حروفها . وذلك كله تيسيرا للباحث وإزاحة لكل عتبة ، ولو كانت بسيطة ، من أمامه . ذلت له الطريق أيمان ذليل ، فامض قُدَمَا أيها الباحث ولا تلو على شيء ، ولا يلفتك الشيطان عن هذا المنهل العذب فتكون من الخاسرين .

وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ

[٧/الأعراف/٤٣]

خادم الكتاب والسنة

محمد فؤاد عتبات الباقى

جزيرة الروضة في السابع عشر من شهر صفر عام ١٣٧٦ من الهجرة النبوية

الموافق الثاني والعشرين من شهر سبتمبر سنة ١٩٥٦ من الميلاد .

## تصويب ما وقع في الكتاب من الأخطاء

### الأجزاء الأربعة الأولى

رقم الصفحة	السطر	الصواب	رقم الصفحة	السطر	الصواب
٤	٦	من ازيد السقيم	١٢١	٤	« لا يزال الناس »
	١٧	بتخفيف	١٢٥	٩	الزنى
٥	٦	روايتهم	١٤٢	٦	مؤزرا
	١٠	أسم الستر	١٤٣	٢٠	جثت
١٥	رأس الصفحة (٥)	باب	١٤٧	١٨	فشرح عن صدرى
١٦	—	(٥) باب	١٥٠	١٧	آخر
٢٧	٥	رأيته	١٥٢	١	عيسى ابن مريم
٣٧	١	(وذكر من شأنهم)	١٦٦	٢٠	واتسمت
٣٨	١٦	يممر	١٧٤	٩	« آخر من يدخل الجنة
٣٩	١٩	مقارب	١٩٢	١٨	(٣٥١ - ٢٠٤)
٤٠	١	(...)	١٩٥	١٧	بن أبى شيبة
٤٦	٢٦	عمر	٢١٧	٢١	كهى فى لهو
٤٩	٥	أوقال من التمر	٢١٨	٧	إخوانك؟ يا رسول الله!
	٢٠	أسقية الأدم	٨	٨	من أمتك؟ يا رسول الله!
٥٠	٣	أخبره	٢٢٣	رأس الصفحة ٢	كتاب الطهارة
	١٥	كرايم	٢٣٩	—	»
٥٢	١٩	[٣٥ م - (٢١ م) ح وحدثنى	٢٤٠	—	»
٥٦	٢	وقال مجاهد:	٢٥٢	آخر سطر	السلسلة
	٨	عن أبى صالح	٢٥٦	١٠	(١٨٩) قالت عائشة
٦٢	١٢	عن يزيد	٢٧٣	رأس الصفحة ٣	كتاب الحيض
٦٥	٨	قُتبية	٢٧٧	١٤	(٢٦٣) - ١٠٤
٧٠	١٦	قُدوم	٢٧٩	رأس الصفحة ٣	كتاب الحيض
٧٨	٢١	(١)	٢٨٦	٩	الإقامة
	٢٣	(٢)	٢٩٤	٢٢	أبى هريرة
	٢٤	(٣)	٢٩٨	١٨	« أيكم قرأ
٩٧	١	كلمة لله [٨ / الأنفال / آية ٣٩]	٣٠٠	١١	فيختلج <sup>(٧)</sup>
١١٠	٢٠	بادروا	٣١١	١	(٨٩ - ٤١٤)
١٢٠	١٨	أجلبتها	٣١٩	١٤	بين

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٨٢٧	٦	وعشرين (٣) ويضاف إلى آخر الصفحة ما يأتي :
		(٣) قال النووي : هكذا هو في أكثر النسخ بإياء . وفي بعضها ثنتان وعشرون ، بالالف والواو . والأول أصوب وهو منصوب بفعل محذوف ، تقديره : أعني ثنتين وعشرين
٨٢٨	٢٢	الجمال
٨٣١	٦	٦ - (...)
٨٥٠	٢٣	لخفاء الهاء
٨٧٨	١٨	مُطَيَّرِي
٩٠٧	٤	حججت مع أبي
٩٣٥	٣	أسامة
٩٩٤	٦	٤٦٤ - (...)
٩٩٧	١٧	وجيلا المدينة
١٠٠٩		رأس الصفحة ٤٩٦ - ٤٩٨
١٠٣٧	٨	٦٦ - (١٤٢١)
١٠٧١	٧	عن عليّ
١٠٧٢	١١	الريبة
١٠٩١	آخر سطر	قال أهل اللغة
١٠٩٣	١٩	قال قيل
١١٨	٢١	يضاف ما يأتي :
		( عدل إلى الأراك لحاجة ) عدل
		عن الطريق السلوك الجادة ، منهيها إلى شجر الأراك لحاجة له ، كناية عن التبرز .
١١٢٤	٢١	وقد كانت إحدا كنّ
١١٣٢	١٩	مالك
١١٣٦	٩	بعمّ
١١٥٤	١٨	أبيهما
١١٨٣	١٠	زجر
	١٢	سفيان

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٣٢٣	١٤	١٢٣ (٤٣٢م)
٣٤٦	١	٢٠١ - (٤٥٦)
٣٩٠	١٦	الضبيّ
٣٩١	١٧	نبيّه
٤٠٩	٥	ابن أبي عمر
٤٣١	٢٠	(١) أبردوا عن الحر
٥١٨	١٧	[ (٧٥٢) وسألت
٥٤٦	١٦	٢٣٦ - (٧٩٣م)
٥٥١	١٣	وعليك أنزل
٥٥٢	١٢	عظام
٥٥٣	٣	أعدادهن
٥٥٥	٦	٢٥٦ - (...)
٥٦٣	١٠	٢٧٥ - (٨٢٢)
٦٠٤		رأس الصفحة ٨ - كتاب صلاة الميدين
٦٠٦	-	» »
٦٠٧	-	» »
٦٣٤	٥	فإن
٦٣٧	١١	١٤ - (٩٢٦)
٦٤٦	٤	٣٣ - (...)
٦٥٤	٢٣	فحدثت
٦٥٩	٢١	تقسّم المسجد
٦٨٤	١٠	بقرونها
٧٠٨	١٨	(٣) أو مرت
٧٤٥	٥	١٤٩ (...)
٧٥٥	٢٣	بلغت
٧٦٤	١٨	حسين
٧٧٥	٢١	يخفف
٧٩٠	٤	١٠٧ - (١١٢١م)
٨٢٥	٢١	من لبود

رقم الصفحة	السطر	الصواب	رقم الصفحة	السطر	الصواب
١١٨٧	٢١	المسافة	١٤٩١	٥	٩٤ - (...)
١١٩٧	٢١	أُتبع	١٥١٨	١١	١٦٠ - ( $\frac{١٩١٢}{١٩١٢}$ )
١٢٢١	١٧	عيسى	١٥٢٥	١٠	الدواب
١٢٢٨	١٢	منفقة	١٥٢٦	١٩	فينيني
١٢٣٨	٤	معمّر	١٥٥١	١٨	والتأنيث
١٢٦٥	١	رُوح	١٥٦٣	٢١	٣٧ - (٩٧٧)
١٢٦٧	١	٣ - (١٦٤٦م)	١٥٧٠	٨	عقبيه
١٢٧٥	١٨	لأطيفين (٢)	١٦٠٤	١٥	قتله (٢)
١٢٨٦	رأس الصفحة ٢٧ - كتاب الأيمان		١٦١٥	٧	يومئذ
١٣٠٥	٤	يوم	١٦١٨	أول سطر في آذخار	
١٣٠٧	٢٢	فيجمه	١٦٢٦	١٨	بفتح الراء
١٣١١	٧	عصبتها :	١٦٦٩	١١	اللائكة
١٣١٣	١٧	٣٩ - (١٦٨٣)	١٧٤٧	١٩	في هذا الحديث
١٣١٥	١٣	ترس	١٧٧٤	٦	٢٢٦٤م)
١٣١٨	١٧	تركوه	١٧٨٦	آخر سطر (٤) (صلتا)	
١٣١٩	٢	١٦ - (١٦٩١م)	١٨٩٠	١٩	وقبل
١٣٣٢	٢٠	يمنح أحدهم	١٩٠٦	٩	(٢٤٥١م) قال : وأنيثت
١٣٤١	٨	٣٩ - (١٧٠٧م)	١٩١٢	٢٠	(٣) (يخبر خبرنا
١٣٤٧	١٧	قيل وقال	١٩٤٢	١٦	خلق (٢)
١٣٤٩	١٣	اللهش	١٩٩٣	١٢	١٦٢ - (٢٤٩٥)
١٣٦٢	٨	فقال « مالك	٢٠٢٥	١١	٥٣ - (٢٥٧٥)
١٣٧٣	١٨	فإن لم تعترف (٢)	٢٠٣٧	١٥	١٤٢ - (٢٦٢٥م)
١٣٧٥	١٨	والانكال	٢٠٨٥	١٠	٣ - (...)
١٤٤٧	٧	أمرأى	٢٠٨٦	٧	٦٥ - (٢٧١٥)
١٤٥٤	١١	ساعة	٢١٤٤	١٢	٦٦ - (٢٧١٦)
١٤٦١	٤	١٤٢ - (١٨١٢م)	٢٢٤٧	١	٦٧ - (...)
١٤٦٣	٦	حدثنا	٢٢٥٠	٥	٦٨ - (٢٧١٧)
١٤٦٨	١٤	ترككم من هو	٢٢٦٦	١١	٦٩ - (٢٧١٨)
١٤٧٦	١	العمى		١٦	١٢ - (٢٧٨٠)
	١٣	أهديت		١٧	من مقدورات الله
	٦	٣٧ - (١٢٩٨)		٢٠	١١٠ - (٢٩٣٧)
	٢٠	إنس		٢١	رواقوه

الجزء الخامس

رقم الصفحة	السطر	الصواب
٣	٢	فهرس الموضوعات
٦	٨	(١١٣-١٠٩)
٦٥	١١	(فيه ٢٢٢٠ م)
٧٢	٢٤	(٢٥٣٦ - ٢٥٣٢)
٨٦	١١	٩ (ك١ ح ٥ و ٦ ك١ ح ٧)
٨٦	١٢	١٠ ساقط
٨٦	٢٧	طارق بن أشيم الأشجيمي
٨٧	٥	١٦١٤
٩٠	٣	ح ١٧٨
	٧	ح ١٨٣
٩٣	١٦	٢٠٤ ك١ ح ٣٥٢ و ٣٥١
		٢٠٦ ساقط
	١٧	ك١ ح ٣٥٣
	آخر سطر	ك١ ح ٣٦٧
٩٥	١٤	٢٥٥
١٠٢	٩	ح ١٢٠ و ١٢١
١١٣	٢٢	٣٩٧
١١٤	٢	ح ١٠٦ و ١٠٥
١١٧	٢٥	٨٣٠
١١٩	٢٠	عمارة بن رؤيبة
١٢٩	١٦	أم المؤمنين السيدة عائشة ٩٧٩
	١٩	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ٩٨٠
	٢٠	أم المؤمنين السيدة عائشة ٩٧٩
	٢١	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ٩٨٠
	٢٣	أم المؤمنين السيدة أم سلمة ٩٨٠
١٣٠	آخر سطر	٣٧٩
١٣٣	١١	ك١٥ ح ٥١٥٠
	٢٠	ك١٥ ح ٧٦

	رقم الصفحة	السطر	الصواب
	١٣٥	آخر سطر	زيد بن أرقم
	١٣٨	٢٣	ك١٥٣ ح ٣٧٣
	١٣٩	١٤	ك١٥٩ ح ٤٠٩
	١٤٠	٧	ك١٥٧ ح ٤٤٧
	١٥٠	من ١٠٠٩	يضاف ما يأتي :
١٠٥١			١٥٦٠ ك٢٢ ح ٢٧ و ٢٨ و ٢٩ أبو مسمود الأنصاري
--			١٥٦٠ ك٢٢ ح ٢٩ عقبة بن عامر الجهني
	١٥٤	١١	١٣٤٧
	١٥٧	١٧	٢٣٢٧
	١٥٩	٥	٣٠٧
١٣٣٣	١٦٥		عوضا عن ٣٠٢ و ١٩١٢
١٣٣٤			١٩١٢ م (ك٣٣ ح ١٦٠ و ١٦١ و ١٦٢
١٤٩٠	١٦٦		عوضا عن ٧٠٦ و ١٩٣٧ ك٣٤٦ ح ٢٧ و ٢٦
١٩١٠			١٩٣٧ ك٣٤٦ ح ٢٨
١٤٩٠			{ أنس بن مالك أم حرام بنت ملحان عبد الله بن أبي أوفى البراء بن عازب عبد الله بن أبي أوفى
	١٧٠	٢٦	سميد بن زيد
	١٧٨	١٩	١٥٦٥
		٢٠	ك٣٩ ح ١٤٤
	١٩٤	٣	أبو برزة
	٢٠١	٨	٢٤٤٩
	٢٠٥	٨	ك٥٢ ح ١٩
		١٩	ك٥٢ ح ٣٧
	٢٠٧	٥	٢٥٦٧
		٧	١٦١٩
		٨	--
	٢٠٩	١٠	١٥٤٦
	٢٦٥		قبل الأعر المزني ، يضاف ما يأتي :
١١٧٧			ك١ ح ٢٢٠ و ٢٢١ و ٢٢٢ الأشعث بن قيس
	٣٧٣	٢	ترتيا ألف بائيا
	٣٨٣	٦	من النوم فليفتتح
		١٢	فليجمل

الصفحة	السطر	المرادف
١٧١٨	٢٣	١٣٨٣ع
		دون واحد
	٢	٣٨٣ع
		يضاف بعد السطر الساس : إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما
	٦	٢٤٠٦ع
		بجارية
	٤٠٨	رأس الصفحة
		تأقت
	٤١٠	رأس الصفحة
		الحياه
	٤	١٣٥ع
		قرينه
	١١	٥٤٩
		١٨٠٧

(تنبيه) الصفحتان ٥٨٨ و ٥٨٩ وضعت ، سهواً ، إحداهما موضع الأخرى . فمندرة .



